المجلد الثاني من عمدة القاري
في شرح البخاري للعيني ...
من ثمانيه

٧٥٩

٦٧٨

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم
مالك البرين والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان
السلطان الغازي محمود خان وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وبلغ
أكرمه الله تعالى بالرفع والحسنى حرره الفقير
احمد شيخ زاده المفتش بأوقاف الحرمين الشريفين
غفر لهما

كتاب الذبائح والصيد والتسمية على الصيد

ش اي هذا كتاب في بيان احكام الذبائح واحكام الصيد وبيان التسمية عند ارسال الكلب
على الصيد وهكذا وقع في رواية الاصيلي وكريمة وابي ذر في رواية وفي رواية اخرى له
ولابي الوقت باب بدل كتاب وسقط للنسفي اصلا والذبائح جمع ذبيحة يعني المذبوحة
قوله والتسمية على الصيد اى وفي بيان وجوب التسمية على الصيد ص باب
التسمية على الصيد ش اي هذا باب في بيان وجوب التسمية ولفظ باب لم يثبت في
رواية كريمة ولا في رواية الاصيلي وابي ذر وثبت للباقين والصيد مصدر من صاد
يصيد صيدا فهو صائد وذاك مصيد وقد يقع الصيد على المصيد نفسه تسمية بالمصدر
كما في قوله عز وجل لا تقتلوا الصيد وانتم حرم وقيل لا يقال للشيء صيد حتى يكون ممتنعا
حلالا لا مالك له وقوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد الى قوله عذاب
اليم وقوله جل ذكره احلت لكم بهيمة الانعام الا ما يتلى عليكم وقوله حرمت عليكم الميتة
والدم الى قوله فلا تخشوهم واخشوني في كثير من النسخ ذكر هذه الايات الثلاث وهي لمائدة
الاولى في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله ايديكم ورماحكم ليعلم
الله من يخافه بالغيب فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم الثانية قوله احلت لكم بهيمة الانعام
الا ما يتلى عليكم غير محلي الصيد وانتم حرم ان الله يحكم ما يريد الثالثة قوله حرمت عليكم الميتة
والدم ولحم الخنزير وما اهل لغير الله به والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع
الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب وان تستقسموا بالازلام ذلكم فسق اليوم يئس الذين كفروا من دينكم
فلا تخشوهم واخشوني وفي بعض النسخ وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا حرمت عليكم
الميتة الى قوله فلا تخشوهم واخشوني وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله بشيء
من الصيد الاية قال بعض الشراح كذا لابي ذر وقدم واخر في رواية كريمة والاصيلي وزاد
بعد قوله تناله ايديكم ورماحكم الاية الى قوله عذاب اليم وعند النسفي في قوله احلت لكم بهيمة
الانعام الايتين وكذا لابي الوقت لكن قال الى قوله فلا تخشوهم واخشوني وفرقهما في رواية
كريمة والاصيلي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليبلونكم الله الاية نزلت في عمرة الحديبية فكانت
الوحش والطير والصيد تغشاهم في رحالهم يتمكنون من اخذه بالايدي والرماح سرا وجهرا
لتظهر طاعة من يطيع منهم في سره وجهره وقال الوالبي عن ابن عباس ليبلونكم الله بشيء من
الصيد تناله ايديكم ورماحكم قال هو الضعيف من الصيد وصغيره يبتلي الله به عباده في احرامهم
حتى لو شاؤا لتناولوه بايديهم فنهاهم الله ان يقربوه قال مجاهد تناله ايديكم يعني صغار
الصيد وفراخه ورماحكم يعني كباره قوله فمن اعتدى بعد ذلك اي بعد هذا الاعلام والانذار
فله عذاب اليم اي لمخالفة امر الله وشرعه قوله احلت لكم بهيمة الانعام هي الابل والبقر والغنم
قاله الحسن وقتادة قوله الا ما يتلى عليكم استثناء من قوله احلت لكم قال علي بن طلحة عن ابن عباس

يعني

يعني بذلك الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله والمنخنقة والموقوذة والمتردية
والنطيحة وما اكل السبع فان هذه وان كانت من الانعام الا انها تحرم بهذه العوارض
ولهذا قال الا ما ذكيتم وما ذبح على النصب منها فانه حرام لا يمكن استدراكه قوله غير
محلي الصيد نصب على الحال والمراد بالانعام ما يعم الانسي من الابل والبقر والغنم وما يعم
الوحشي كالظباء ونحوه فاستثنى من الانسي ما تقدم ومن الوحشي الصيد في حال الاحرام
والحرم جمع حرام قوله ان الله يحكم ما يريد يعني ان الله حكم في جميع ما يامر به وينهى
عنه قوله حرمت عليكم الميتة استثني منه السمك والجراد قوله والدم يعني المسفوح
قوله ولحم الخنزير سواء كانت انسيا او وحشيا وقوله واللحم يعم جميع اجزائه قوله وما
اهل لغير الله به اي ما ذبح عليه غير اسم الله من صنم او وثن او طاغوت او غير ذلك من ساير
المخلوقات فانه حرام بالاجماع قوله والمنخنقة التي تموت بالخنق اما قصدا او اتفاقا بان تتخبل
في وثاقها فتموت فهي حرام قوله والموقوذة هي التي تضرب بشيء ثقيل غير محدد حتى تموت
وقال قتادة كان اهل الجاهلية يضربونها بالعصي حتى اذا ماتت اكلوها قوله والمتردية هي
التي تقع من شاهق فتموت بذلك فتحرم وعن ابن عباس انها التي تسقط من جبل وقال
قتادة هي التي تتردى في بئر قوله والنطيحة هي التي تموت بسبب نطح غيرها لها وان جرحها
القرن وخرج منها الدم ولو من مذبحها قوله وما اكل السبع الا ما ذكيتم اي ما عدا عليها اسد
او فهد او نمر او ذئب او كلب فاكل بعضها فماتت بذلك فهي حرام وان كان قد سال منها الدم
ولو من مذبحها فهي حرام بالاجماع قوله الا ما ذكيتم عائد على ما يمكن عوده عليه مما انعقد
سبب موته وامكن تداركه وفيه حياة مستقرة وعن ابن عباس الا ما ذبحتم من هذه
الاشياء وفيه روح فكلوه فهو ذكي وكذا روي عن سعيد بن جبير والحسن البصري
والسدي وروي عن طاوس والحسن وقتادة وعبيد بن عمير والضحاك وغير واحد ان
المذكاة متى تحركت حركة تدل على بقاء الروح فيها بعد الذبح فهي حلال وهذا مذهب جمهور
الفقهاء وبه يقول ابو حنيفة والشافعي واحمد رحمهم الله قوله وما ذبح على النصب قال
مجاهد وابن جريج كانت النصب حجارة حول الكعبة قال ابن جريج وهي ثلاثمائة وستون
نصبا كانت العرب في جاهليتها يذبحون عندها وينضحون ما اقبل منها الى البيت بدماء تلك الذبائح
ويشرحون اللحم ويضعونه على النصب قوله وان تستقسموا بالازلام اى وحرم عليكم ايها
المؤمنون الاستقسام بالازلام وهو جمع زلم بفتح الزاي وهي عبارة عن قداح ثلاثة على احدها
مكتوب افعل وعلى الاخر لا تفعل والثالث غفل ليس عليه شيء وقيل مكتوب على الواحد امرني
ربي وعلى الاخر نهاني ربي والثالث غفل ليس عليه شيء فاذا جاءه امر فعله والناهي
تركه وان طلع الفارغ اعاد الاستقسام قوله ذلكم فسق اي تعاطيه فسق وغي وضلال
وجهالة وشرك قوله اليوم يئس الذين كفروا يعني يئسوا ان يراجعوا دينهم وقيل يئسوا
من مشابهة المسلمين بما يتميز به المسلمون من هذه الصفات المخالفة للشرك واهله ولهذا امر

الله عباده المومنين ان يصبروا ويثبتوا في مخالفة الكفار ولا يخافوا احدا الا الله تعالى فقال فلا
تخشوهم واخشوني حتى انصركم عليهم واظفركم بهم واشف صدوركم منهم واجعلكم فوقهم
في الدنيا والاخرة ص وقال ابن عباس العقود العهود ما احل وحرم الا ما يتلى عليكم من
الخنزير ش اي قال ابن عباس في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اوفوا بالعقود وفسر
العقود بالعهود وحكى ابن جرير الاجماع على ذلك وقال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس
العقود يعني ما احل الله وما حرم وما جاء في القران كله ولا تعتدوا ولا تنكثوا قوله الا
ما يتلى عليكم قال ابن عباس يعني الميتة والدم ولحم الخنزير وقد مر تفسيره عن قريب
ص يجرمنكم يحملنكم شنآن عداوة ش اشار به الى قوله تعالى ولا يجرمنكم شنآن قوم
ان صدوكم عن المسجد الحرام بعد قوله على العدوان وقرا الاعمش بضم التاء في يجرمنكم وفسر
قوله شنآن بقوله عداوة وقرئ بسكون النون ايضا وانكر السكون من قال لا يكون المصدر
على فعلان ص المنخنقة تخنق فتموت الموقوذة تضرب بالخشب توقذها فتموت
والمتردية تتردى من الجبل والنطيحة تنطح الشاة فما ادركته يتحرك بذنبه او بعينه فاذبح
وكل ش قد مر تفسير هذه الاشياء عن قريب قوله يوقذها من اوقذ والموقوذة من وقذ
يقال وقذه واوقذه والوقذ بالذال المعجمة في الاصل الضرب المثخن والكسر قوله فما ادركته
بفتح التاء على خطاب الحاضر قوله يتحرك في موضع الحال اي فما ادركته حال كونه متحركا بذنبه
قوله فاذبح امر من ذبح وكل امر من اكل ص حدثنا ابو نعيم بازكريا عن عامر عن عدي بن
حاتم قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن صيد المعراض قال ما اصاب بحده فكله
وما اصاب بعرضه فهو وقيذ وسالته عن صيد الكلب فقال ما امسك عليك فكل فان اخذ
الكلب ذكوة وان وجدت مع كلبك او كلابك غيره فخشيت ان يكون اخذه معه او قبله
فلا تاكل فانما ذكرت اسم الله على كلبك ولم تذكره على غيره ش مطابقته للترجمة ظاهرة
على تقدير وجود قوله باب التسمية على الصيد والاته فلقوله كتاب الذبايح والصيد
والتسمية على الصيد اظهر لان في الحديث ثلاثة اشياء مشروعية الصيد ووجوب ذكوته
حقيقة او حكما ووجوب التسمية وللترجمة ثلاثة اجزاء يطابق كل واحد من الثلاثة
المذكورة لكل واحد من اجزاء الترجمة وعدي بن حاتم بن عبد الله بن سعد الطائي الجواد
ابن الجواد وكان اسلامه سنة الفتح وثبت هو وقومه على الاسلام ونزل الكوفة وشهد الفتوح
بالعراق ثم كان مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه ومات بالكوفة زمن المختار سنة ثمان وستين
وهو ابن عشرين ومائة سنة ويقال مات بقرقيسيا وقال ابو حاتم في كتاب المعمرين قالوا
عاش عدي بن حاتم مائة وثمانين سنة وكان اعور والحديث واخرجه مسلم في الصيد
مضى في كتاب الطهارة في باب الماء الذي يغسل به شعر الانسان واخرجه مسلم في الصيد
عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره واخرجه الترمذي فيه عن يوسف عن عيسى وغيره واخرجه
الباقي فيه عن سويد بن نصر واخرين واخرجه ابن ماجه فيه عن عمرو بن عبد الله الاودي

وغيره

وغيره قوله عن عدي بن حاتم وفي رواية الاسماعيلي حدثنا عامر حدثنا عدي بن
حاتم واشار بهذا الى ان زكريا مدلس وقد عنعن قلت عن قريب ياتي عن الشعبي سمعت
عدي بن حاتم قوله المعراض بكسر الميم وسكون العين المهملة وفي اخره ضاد معجمة
قال الخليلي واخرون هو سهم لا ريش له ولا نصل وقال ابن دريد وابن سيده سهم طويل
له اربع قذذ رقاق فاذا رمي به اعترض وقال الخطابي المعراض نصل عريض له ثقل ورزانة
وقيل عود رقيق الطرفين غليظ الوسط وهو المسمى بالحذافة وقيل خشبة ثقيلة
اخرها عصى محدد راسها وقد لا تحدد وقال ابن التين المعراض عصى في طرفها حديدة
يرمي الصائد بها الصيد فما اصاب بحده فهو ذكي فيؤكل وما اصاب بغير حده فهو وقيذ
قوله فهو وقيذ بفتح الواو وكسر القاف وبالذال المعجمة على وزن فعيل بمعنى مفعول
وقد مر تفسير الموقوذة عن قريب قوله فان اخذ الكلب ذكوة اي حكمه حكم التذكية فيحل
اكله كما يحل اكل المذكاة قوله او كلاب شك من الراوي قوله كلبا غيره اراد به كلبا لم يرسله
من هو اهله وهذا الحديث مشتمل على احكام قد ذكرناها فيما مضى في الابواب التي ذكرناها
ولكن نذكر بعض شيء من ذلك لتعد المسافة فنقول الاول من الاحكام مشروعية
الصيدية وبالقراة ايضا وهو قوله تعالى واذا حللتم فاصطادوا وقال عياض
الاصطياد مباح لمن اصطاده للاكتساب والحاجة والانتفاع بالاكل والثمن واختلفوا
فيمن اصطاد للهو ويمكن قصد تذكيته والاباحة والانتفاع فكرهه مالك واجاز
الليث وابن عبد الحكم فان فعله بغير نية التذكية فهو حرام لانه فساد في الارض
واتلاف نفس عبثا وقد نهى سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الحيوان
الا لماكله ونهى ايضا عن الاكثار من الصيد وروى الترمذي من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما مرفوعا من سكن البادية فقد جفى ومن اتبع الصيد فقد غفل
ومن لزم السلطان افتتن وقال حسن غريب واعله الكراسي بابي موسى احد رواته
وقال حديثه ليس بالقايم وروي ايضا من حديث ابي هريرة باسناد ضعيف وايضا
من حديث البراء بن عازب قال الدارقطني ينفرد به شريك الثاني ان صيد المعراض
ان لم يصبه بحده فلا يحل اكله الثالث ان قتل الكلب المعلم ذكوة فاذا اكل فليس بمعلم
وهو مذهب ابي حنيفة والشافعي ومذهبهما ان تعليمه ان لا ياكل وهو شرط عندهما
وبه قال احمد واسحاق وابو ثور وابن المنذر وداود والشافعي في قول ضعيف وقال
وقال مالك ليس بشرط وهو قول سلمان الفارسي وسعد بن ابي وقاص وعلي وابن عمر
وابي هريرة رضي الله عنهم ومن التابعين قول سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار
والحسن والزهري واحتجوا بقوله تعالى فكلوا مما امسكن عليكم وانه ذكوة يستباح
بها الصيد فلا يفسد باكله منه وحجة الحنفية والشافعية قوله صلى الله عليه وسلم
فان اكل فلا تاكل فانه لم يمسك عليك انما امسك على نفسه على ما ياتي عن قريب

في الباب الذي يلي هذا الباب فان قلت قال القاضي في حديث عدي خلاف يعني في الحديث
الذي ياتي وهو ان قوله فانه لم يمسك عليك الي اخره ذكره الشعبي ولم يذكره همام وابن
ابي مطر وايضا هو معارض بما روي ابو ثعلبة الخشني انه قال له النبي صلي الله عليه وسلم
كل وان اكل منه اخرجه ابو داود وسكت ولم يضعفه قلت في اسناده داود بن عمرو الدمشقي
قال ابن حزم هذا حديث لا يصح وداود هذا ضعيف ضعفه احمد وقد ذكر بالكذب فان قلت
داود بن عمرو المذكور وثقه يحيي بن معين وقال ابو زرعة لا باس به وقال ابن عدي
لا اري به واثبته باسا وقال ابو داود صالح وذكره ابن حبان في الثقات قلت وان سلمنا
هذا فهو لا يساوي الذي في الصحيح ولا يقاربه وقيل حديث ابي ثعلبة محمول علي ما اذا
اكل منه بعد ان قتله وخلاه وفارقه ثم عاد فاكل منه فهذا لا يضر ومنهم من حمل علي
الجواز وحديث عدي علي التنزيه لانه كان موسعا عليه فافتاه بالكشف تورعا وابو ثعلبة
كان محتاجا فافتاه بالجواز الرابع اشتراط لانه علله بقوله فانما ذكرت اسم الله علي كلبك
ولم تذكره علي غيره وقال ابن بطال اختلف العلما في التسمية علي الصيد والذبيحة فروي
عن محمد وابن سيرين ونافع مولي عبد الله والشعبي انها فريضة فمن تركها عامدا
او ساهيا لم يؤكل ما ذبحه وهو قول ابي ثور والظاهرية وذهب مالك والثوري
وابي حنيفة واصحابهم الي انه ان تركها عامدا لم تاكل وان تركها ساهيا اكلت قال ابن
المنذر وهو قول ابن عباس وابي هريرة وابن المسيب والحسن بن صالح وطاوس
وعطا والحسن بن ابي الحسن والنخعي وعبد الرحمن بن ابي ليلي وجعفر بن محمد والحكم
وربيعة واحمد واسحاق ورواه في المصنف عن الزهري وقتاده وفي المغني وعن احمد
رواية وهو المذهب انها شرط ان تركها عمدا او سهوا فهي ميتة وفي رواية ان تركها
علي ارسال السهم ناسيا اكل وان تركها علي الكلب او الفهد لم يؤكل وقال الشافعي يؤكل
الصيد والذبيحة في الوجهين جميعا تعمد ذلك او نسيه روي ذلك عن ابي هريرة وابن
عباس وعطاء والله اعلم ص باب صيد المعراض ش اي هذا باب في بيان
حكم صيد المعراض وقد مر تفسير المعراض عن قريب ص وقال ابن عمر رضي الله
عنهما في المقتولة بالبندق وتلك الموقوذة ش قيل لا وجه لذكر اثر ابن عمر ولا للاثار
التي بعده في هذا الباب قلت فيه وجه حسن وهو ان المقتولة بالبندقة موقوذة كما ان
مقتولة المعراض بغير حده موقوذة فهذا المقدار كاف في بيان المطابقة وتعليق ابن عمر
وصله البيهقي من طريق ابي عامر العقدي عن زهير بن محمد عن زيد بن اسلم عن ابن
عمر انه كان يقول المقتولة بالبندقة تلك الموقوذة ص وكرهه سالم والقاسم ومجاهد
وابراهيم وعطا والحسن وكره الحسن رمي البندقة في القري والامصار ولا يري باسا
فيما سواه ش اي كره سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم اكل مقتولة البندقة
وكذلك كره القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم بن حبر وابراهيم النخعي

وعطا بن ابي رباح والحسن البصري اما اثر سالم والقاسم فاخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه
عن الثقفي عن عبيد الله بن عمر رضي الله عنهما انهما كانا يكرهان البندقة الا ما ادركت ذكوته
واما اثر مجاهد فاخرجه ابن ابي شيبة ايضا عن ابن المبارك عن معمر عن ابي نجيح عن مجاهد
انه كرهه واما اثر ابراهيم النخعي فاخرجه ابن ابي شيبة ايضا عن حفص عن الاعمش
عن ابراهيم لا تاكل مما اصبت بالبندقة الا ان تذكي واما اثر عطا فاخرجه عبد الرزاق
عن ابن جريج قال عطا ان رميت صيدا ببندقة فادركت ذكوته فكله والا فلا تاكله واما اثر
الحسن فاخرجه ابن ابي شيبة عن عبد الاعلي عن هشام عن الحسن اذا رمي الرجل الصيد
بالجلاهقة فلا تاكل الا ان تدرك ذكوته وقال بعضهم والجلاهقة بضم الجيم وتشديد
اللام وكسرها الهاء بعدها قاف هي البندقة بالفارسية والجمع جلاهق قلت المشهور في
لسان الفارسية ان اسم البندقة كلكمان قوله وكره الحسن اي البصري رمي البندقة في القري
الي اخره انما كره في القري والامصار تحرزا عن اصابة الناس بخلاف الصحرا وهذا ظاهر
وقال ابن المنذر وممن روينا عنه انه كره صيد البندقة ابن عمر والنخعي ومالك
والثوري والشافعي واحمد واسحق وابو ثور ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة
عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي فقال سمعت عدي بن حاتم قال سالت رسول
الله صلي الله عليه وسلم عن المعراض فقال اذا اصبت بحده فكل فاذا اصاب بعرضه
فقتل فانه وقيذ فلا تاكل فقلت ارسل بكلبي قال اذا ارسلت كلبك وسميت فكل قلت
فان اكل قال فلا تاكل فانه لم يمسك عليك انما امسك علي نفسه قلت ارسل كلبي فاجد
معه كلبا اخر قال لا تاكل فانك انما سميت علي كلبك ولم تسم علي اخر ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وقد مضي الحديث الان والكلام فيه وعبد الله بن ابي السفر بفتح السين
المهملة وفتح الفاء واسم ابي السفر سعيد بن يحمد الهمداني الكوفي يروي عن عامر
الشعبي قوله انه لم يمسك عليك قال الله تعالي فكلوا مما امسكن عليكم ص باب
ما اصاب المعراض بعرضه ش اي هذا باب في بيان حكم ما اصاب المعراض بعرضه
ص حدثنا قبيصة نا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن همام بن الحارث عن عدي بن
حاتم قال قلت يا رسول الله انا نرسل الكلاب المعلمة قال كل ما امسكن عليك قلت وان قتلن
قال وان قتلن قلت وانا نرمي بالمعراض قال كل ما خزق وما اصاب بعرضه فلا تاكل ش
هذا طريق اخر في الحديث المذكور قبله اخرجه عن قبيصة بن عقبة عن سفيان الثوري
عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن همام بتشديد الميم بن الحارث النخعي الكوفي قوله
كل ما خزق بفتح الخاء المعجمة والزاء بعدها قاف اي نفذ يقال سهم خازق اي نافذ ويقال
خسق بالسين المهملة ايضا اذا اصاب الرمية ونفذ منها وخزق يخزق خزوقا وسهم
خازق وخاسق وقال ابن التين خزق اصاب بحده واصل الخزق في اللغة الطعن قوله
وما اصاب بعرضه بفتح العين بغير طرفه المحدد لا تاكل وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي

والثوري واحمد واسحق وقال الشعبي وابن جبير تؤكل اذا خزق وبلغ المقاتل وقال
ابن بطال وذهب الاوزاعي ومكحول وفقهاء الشام الي جواز اكل ما قتل بالمعراض خزق
اولم يخزق وكان ابو الدرداء وفضل الدين عبيد لا يريان به باسا ص باب
صيد القوس ش اي هذا باب في بيان حكم الصيد بالقوس القوس يذكر ويؤنث
فمن انثه يقول في تصغيره قويسة ومن ذكره يقول قويس ويجمع علي قسي واقواس
وقياس وقال ابو عبيدة منشدا ووتر الاساور القياسا والقوس ايضا بقية التمر في الحكمة
والقوس برج في السماء وتقول قست الشي بغيره وعلي غيره اقيس قيسا وقياسا فانقاس
اذا قدرته علي مثاله ص وقال الحسن وابراهيم اذا ضرب صيدا فبان منه يدا او رجلا لا تاكل
الذي بان وكل سايره ش قيل لا وجه لايراد الاثر المذكور في هذا الباب قلت له وجه
لانه يكن ضرب صيد بسهم قوس فابان منه يده او رجله والحسن هو البصري وابراهيم
هو النخعي اما اثر الحسن فاخرجه ابن ابي شيبة عن هشيم عن يونس عنه في رجل ضرب
صيدا فابان منه يدا او رجلا وهو حي ثم مات تاكله ولا تاكل ما بان منه الا ان يضربه
فيقطعه فيموت من ساعته فاذا كان ذلك فليا كله كله وفي الاسرار عن الحسن
خلافه فهذا قال في الصيد يقطع منه عضو قال تاكل جميعا ما بان وما بقي واما اثر
ابراهيم فاخرجه ابن ابي شيبة ايضا نا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة قال اذا ضرب الرجل الصيد فبان عضوا منه ترك ما سقط واكل ما بقي وابراهيم
لما روي هذا ولم يعترض عليه بشي فكانه رضيه قوله سايره اي باقيه وقيل
لا يستعمل ساير الا بمعني جميعه وليس كذلك بل اللغة الفصيحة انه يستعمل بمعني باقيه
قل الباقي او كثر ص وقال ابراهيم اذا ضربت عنقه او وسطه فكله ش اي قال
ابراهيم النخعي قوله وسطه بفتح السين المهملة لانه اسم لعين ما بين طرفي الشي كمركز
الدايرة وبالسكون اسم مبهم لداخل الدائرة ص وقال الاعمش عن زيد استعصي علي رجل
من ال عبد الله حمار فامرهم ان يضربوه حيث ما تيسر دعوا ما سقط منه وكلوه ش
الاعمش سليمان وزيد هو ابن وهب وعبد الله هو ابن مسعود وهذا التعليق وصله
ابو بكر بن ابي شيبة عن عيسي بن يونس عن الاعمش عن زيد بن وهب قال سئل
ابن مسعود عن رجل ضرب رجل حمار وحشي فقطعها فقال دعوا ما سقط وذكوا ما بقي
وكلوه وحكاه ابن ابي شيبة ايضا عن ابن ابي طالب رضي الله عنه من حديث الحارث
وحكي ابن المنذر عن ابن عباس وقتاده وعطا لا تاكل العضو وذكي الصيد وكله
وقال عكرمة ان عدا حيا بعد سقوط العضو منه فلا تاكل العضو وذكي الصيد
وكله وان مات حين ضرب فكله كله وبه قال قتادة وابو ثور والشافعي كذلك قال اذا كان
لا يعيش بعد ضربه ساعة او مدة اكثر منها وفي التمهيد عن مالك ان قطع عضوه لم يوكل
العضو واكل الباقي وقال الشافعي ان قطع قطعتين اكل وان كانت احداهما اقل من الاخري

اذا

اذا مات من تلك الضربة وقال ابو حنيفة والثوري اذا قطعه نصفين اكلا جميعا
وان قطع الثلاثة مما يلي الراس اكلا جميعا وان قطع الثلاث الذي يلي العجز اكل الثلثين
مما يلي الراس ولا تاكل الثلث الذي يلي العجز ص حدثنا عبد الله بن يزيد نا حيوة
اخبرني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن ابي ادريس عن ابي ثعلبة الخشني قال قلت يا رسول
الله انا بارض قوم من اهل الكتاب افناكل في آنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي وبكلبي
الذي ليس بمعلم وبكلبي المعلم فما يصلح لي قال اما ما ذكرت من اهل الكتاب فان وجدتم
غيرها فلا تاكلوا فيها وان لم تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها وما صدت بقوسك فذكرت اسم
الله فكل وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل وما صدت بكلبك غير معلم فادركت ذكوته
فكل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد من الزيادة المقري وحيوة
ابن شريح مصغر شرح بالشين المعجمة والراء المصري ابو زرعة وربيعة بن يزيد من
الزيادة الدمشقي القصير وابو ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة بلفظ
الحيوان المشهور الخشني بضم الخاء وفتح الشين المعجمتين وبالنون نسبة الي خشين بن
النمر بن وبره بن تغلب بن حلوان بن عمران بن الحاف من قضاعة وفي اسمه واسم ابيه
خلاف والاكثر علي انه جرثم بضم الجيم والهاء وسكون الراء ابن ناشم بالنون وكسر
الشين المعجمة وهو من المبايعين تحت الشجرة مات سنة خمس وسبعين والحديث
اخرجه البخاري ايضا في الذبايح عن ابي عاصم في موضعين منه علي ما يجي وعن احمد
ابن ابي رجا واخرجه مسلم في الصيد عن هناد وغيره واخرجه ابو داود فيه
عن هناد بقصة الكلبية واخرجه الترمذي في السير عن هناد بقصة الآنية
واخرجه النسائي في الصيد عن محمد عبيد بقصة القوس والكلب واخرجه ابن
ماجه فيه عن محمد بن المثني بتمامه قوله انا بارض قوم يعني بالشام وكانت
جماعة من قبايل العرب سكنوا الشام وتنصروا منهم ال غسان وتنوخ وبهرا
وبطون من قضاعة منهم بنو خشين من آل ابي ثعلبة قوله في آنيتهم جمع اناء وفي
المغرب الاناء وعاء الماء والجمع القليل آنية والكثير الاواني ونظيره سوار واسورة
واساور واستفتي ابو ثعلبة المذكور رسول الله صلي الله عليه وسلم عن مسالتين الاولي
عن الاكل في آنية اهل الكتاب فاجاب النبي صلي الله عليه وسلم بقوله فان وجدتم غيرها
اي غير آنية اهل الكتاب فلا تاكلوا فيها والا فاغسلوها وكلوا فيها وهذا التفصيل
يقتضي كراهة استعمالها ان وجد غيرها مع ان الفقهاء قالوا يجوز استعمالها بعد الغسل
بلا كراهة سواء وجد غيرها او لا واجيب بان المراد النهي عن الآنية التي يطبخون فيها لحوم
الخنازير ويشربون فيها الخمور وانما نهي عنها بعد الغسل للاستقذار وكونها معتادة
للنجاسة ومراد الفقهاء اواني الكفار التي ليست مستعملة في النجاسات غالبا قلت التمييز
في هذا ان في حديث ابي ثعلبة هذا ترجيح الظاهر علي الاصل لان الاصل في آنية اهل الكتاب

والجوس الطهارة ومع هذا فقد امر بغسلها عند عدم وجود غيرها والصحيح ان الحكم للاصل
حتي تتحقق النجاسة ثم نحتاج الي الجواب عن الحديث فاجيب بجوابين احدهما ان الامر بالغسل
للاحتياط والاستحباب والثاني ان المراد بالحديث حالة تحقق نجاستها ويدل عليه قوله في
رواية ابي داود انا نجاور اهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير ويشربون في انيتهم
الخمر فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا وان لم تجدوا
غيرها ص بالماء وكلوا واشربوا فافهم المسالة الثانية عن الصيد بالقوس وبالكلب
المعلم وغير المعلم فاجاب بقوله وما صدت الي اخره ويستفاد منه احكام الاول فيه جواز
الصيد بالقوس اذا ذكر اسم الله عليه وفي رواية ابي داود من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان اعرابيا يقال له ابو ثعلبه قال يا رسول الله ان لي كلابا مكلبة الحديث
وفيه افتني في قوسي قال كل ما ردت عليك قوسك ذكيا وغير ذكي قال وان تغيب عني قال
وان تغيب عنك ما لم يصل او تجد فيه اثرا غير سهمك قوله ما لم يصل بكسر الصاد المهملة واللام
الثقيلة اي ما لم ينتن الثاني وجوب اشراط التسمية وقد جرت مباحثها عن قريب الثالث
ان الكلب لا بد ان يكون معلما فاذا صاد بكلبه المعلم وذكر اسم الله عند الارسال فانه
يؤكل واذا صاد بكلب غير معلم فان ادرك زكاته يذكي ويؤكل والا فلا يؤكل الرابع ان
ذكر الكلب مطلقا يتناول اي لون كان ابيض او اسود او احمر فيجوز باي لون كان وفيه حجة
علي احمد حيث لا يجوز بالكلب الاسود وان كان معلما الخامس ان فيه شرطين كون
الكلب معلما والتسمية فاذا ارسل كلبا غير معلم او ارسل معلما بغير تسمية او وجد
كلبا قد صاد من غير ارسال فلا يحل صيده الا ان يدركه وفيه حياة مستقرة ثم يذكيه

ص باب الخذف والبندقة ش اي هذا باب في بيان حكم الخذف وهو
بالخاء والذال المعجمتين وهو الرمي بالحصي بالاصابع وقال ابن الاثير الخذف رميك حصاة
او نواة باخذهما بين سبابتيك وترمي بها او تتخذ مخذفة من خشب ثم ترمي بها الحصاة
بين ابهامك والسبابة واما الحذف بالحاء المهملة فهو الرمي بالعصا وقال ابن الاثير
يستعمل في الرمي والضرب معا والبندقة بضم الباء الموحدة وسكون النون طينة مدورة
مجففة ترمي بها عن الجلاهق وهو بضم الجيم وتخفيف اللام وكسر الهاء وبالقاف اسم
لقوس البندق ص حدثنا يوسف بن راشد نا وكيع ويزيد بن هارون واللفظ ليزيد
عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن مغفل انه راي رجلا يخذف
فقال له لا تخذف فان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهي عن الخذف او كان يكره
الخذف وقال انه لا يصاد به صيد ولا ينكي به عدو ولكنها قد تكسر السن وتفقا
العين ثم راه بعد ذلك يخذف فقال له احدثك عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
انه نهي عن الخذف او كره الخذف وانت تخذف لا اكلمك كذا وكذا ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وقد اوضح الحديث الابهام الذي في الترجمة وقال بعضهم ياتي تفسير الخذف في

الباب

الباب قلت لم يفسر الخذف في الباب قط وانما بين حكمه وهذا ظاهر ويوسف بن راشد
وهو يوسف بن موسي بن راشد بن بلال القطان الرازي نزيل بغداد نسبه البخاري
الي جده ووكيع هو ابن الجراح الكوفي ويزيد من الزيادة ابن هرون الواسطي من مشايخ
احمد بن حنبل وكهمس بفتح الكاف والميم وبالسين المهملة ابن الحسن ابو الحسن
التميمي نزل البصرة في بني قيس وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء
وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو ابو سهل
المروزي اخو سليمان بن بريدة وكانا توامين ولم يزل قاضيا بمرو الي ان مات بها
وقال الرشاطي قيل مات عبد الله وسليمان في يوم واحد سنة خمس ومايه
وكان عمرهما مائة سنة والاصح ان سليمان تولي القضا قبله ومات بمرو وهو
علي القضا بها سنة خمس ومايه وولي اخوه القضا بها بعده ومات وهو علي
القضا سنة خمس عشرة ومايه فعلي هذا يكون عمر سليمان تسعين سنة
وعمر عبد الله مائة سنة وعبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح العين المعجمة وتشديد
الفاء المفتوحة ابن عبد نهم ابن عفيف بن اسحم المزني نزيل البصرة ومات بها
سنة ستين وصلي عليه ابو برزه والحديث اخرجه مسلم في الذبايح ايضا عن
عبيد الله بن معاذ وعمره واخرجه الثاني في الديات من احمد بن سليمان قوله
راي رجلا لم يذكر اسمه وفي رواية مسلم راي رجلا من اصحابه وله من رواية
سعيد بن جبير عن عبد الله بن مغفل انه قريب لعبد الله بن مغفل قوله
يخذف بالخاء المعجمة وقد مر تفسيره آنفا وهو الذي يرمي الحصاة بالمخذفة بكسر
الميم وهو الذي يسميه المقلاع بكسر الميم قوله او كان يكره الخذف شك من الراوي
وفي رواية احمد عن وكيع نهي عن الخذف من غير شك واخرجه عن محمد
ابن جعفر عن كهمس بالشك وبين ان الشك من كهمس قوله انه لا يصاد به صيد قال
المهلب اباح الله الصيد علي صفة فقال تناله ايديكم ورماحكم وليس الرمي بالبندقة
ونحوها من ذلك وانما هو وقيذ وانما نهي عن الخذف لانه يقتل الصيد بقوة راميه
لا بحده قوله ولا ينكي به قال عياض الرواية بفتح الكاف والهمزة في اخره وبقي لغة
والاشهر بكسر الكاف بغير همز وفي شرح مسلم لا ننكا بفتح الكاف مهموز قلت المناسب
هنا كسر الكاف بغير همز لان معناه من نكيت العدو انكي نكاية فانا ناك اذا اكثرت بهم
الجراح والقتل فوهنوا لذلك واما الذي بالهمز فمن قولهم نكات القرحة انكاها
اذا قشرتها ولا يناسب هنا الا الاول علي ما لا يخفي وقال ابن سيده نكيت العدو نكاية
اصبت منهم ونكات العدو انكاهم لغة في نكات فعلي هذا الوجهان قوله ولكنها اي
الرمية واطلق السن يشمل بين الرمي وغيره من ادمي وغيره قوله كذا وكذا وفي رواية
معاذ ومحمد بن جعفر لا اكلمك كلمة كذا وكذا وكلمة بالنصب والتنوين وكذا وكذا الابهام

الزمان ووقع في رواية سعيد بن جبير عند مسلم لا اكلمك ابدا وفيه جواز هجران
من خالف السنة ويترك كلامه ولا يدخل ذلك في النهي عن الهجران فوق ثلاث لانه يتعلق
بمن هجر لحظ نفسه وفيه يعتبر المنكر ومنع الرمي بالبندق فلا يحل ما قبله الا اذا ادرك
ذكوته فيحل حينئذ وقال ابو الفتح العنزي المتموان عن بعض مصنفي الشافعية منع
الاصطياد بالبندق اما تحريما واما كراهة وعن بعض المتاخرين جوازه واستدل على
ذلك بحديث الاصطياد بالكلب الذي ليس بمعلم وبالعلة التي في الحديث المذكور لانه قال
لا ينكي به العدو فمفهوم هذا ان ما ينكي العدو ويقتل الصيد لا ينهى عنه لزوال علة النهي
وهذا دليل مفهوم قلت هذا ليس بحجة عند الجمهور ص باب من اقتنى كلبا
ليس بكلب صيد او ماشية ش اي هذا باب في بيان من اقتنى من الاقتناء وهو الاتخاذ
والادخار للقنية قوله ليس بكلب صيد صفة لقوله كلبا او ماشية اي وليس بكلب ماشية
وهو اسم يقع على الابل والبقر والغنم ولكن اكثر ما يستعمل في الغنم ويجمع على المواشي ولم يبين
الحكم اكتفاء بما في الحديث ص حدثنا موسى بن اسماعيل حدثنا عبد العزيز بن مسلم نا
عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من
اقتنى كلبا ليس بكلب ماشية او ضارية نقص كل يوم من عمله قيراطان ش مطابقته
للجزء الثاني للترجمة وهو قوله او ماشية صريحا وللجزء الاول من حيث المعنى وهو قوله
او ضارية لانه من ضري الكلب بالصيد اي عاد وكان حقه ان يقول او ضار ولكنه انث
للتناسب للفظ ماشية نحو لا دريت ولا تليت وحقه تلوت وكذلك نحو الغدايا والعشايا
وقيل صفة للجماعة الصائدين اصحاب الكلاب المعتادة للصيد فسموا ضارية او استعارة
والحديث قد مضى في المزارعة في باب اقتناء الكلب للحرث من رواية ابي هريرة وفيه
ايضا من رواية سفيان بن ابي زهير كلاهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ومضى ايضا
في حديث ابي هريرة في كتاب بدء الخلق في باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم وعن
سفيان بن ابي زهير ايضا فيه ومضى الكلام فيه مستوفى قوله قيراطان وجاء في حديث
اخر قيراط قال ابن بطال انه غلظ عليهم في اتخاذها لانها تروع الناس فلم ينتهوا فزاد
في التغليظ فجعل مكان القيراط قيراطين وفي التوضيح هل هذا النقص من ماض عمله او من
مستقبله او قيراط من عمل الليل او قيراط من عمل النهار او قيراط من الفرض او قيراط من النفل فيه خلاف
في البحر والقيراط في الاصل نصف دانق والمراد هنا مقدار معلوم عند الله اي نقص
جزءين من اجزاء عمله ص حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا حنظلة بن ابي سفيان
قال سمعت سالما يقول سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من اقتنى كلبا الا كلبا ضاريا لصيد او كلب ماشية فانه ينقص من اجره كل يوم قيراطان
ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن المكي بن ابراهيم بن بشير البلخي
وقال الكرماني منسوب الى مكة شرفها الله وليس كذلك بل هو علم يروي عن حنظلة بن ابي

سفيان

سفيان الجمحي واسم ابي سفيان الاسود بن عبد الرحمن مات سنة احدى وخمسين ومائة قوله
الا كلب ضار من اضافة الموصوف الى الصفة نحو شجر الاراك وقيل لفظ ضار صفة للرجل الصائد اي الا كلب الرجل
المعتاد للصيد ويروى ضاري والقياس ضاري والقياس حذف الياء منه ولكن جاء في لغة اثبات الياء
في المنقوص فان قلت ما وجه هذا الاستثناء قلت الا فيها بمعنى غير والاستثناء متعذر اللهم الا ان
ينزل النكرة منزلة المعرفة فيكون استثناء قوله قيراطان ويروى قيراطين وفيما مضى ايضا وجه
الرفع ظاهر لانه فاعل ينقص هنا وهناك نقص واما وجه النصب فلان نقص جاء لازما
ومتعديا باعتبار اشتقاقه من النقصان والنقص واختلفوا في سبب نقصان الاجر باقتناء
الكلب فقيل لامتناع الملائكة من دخول بيته وقيل لما يلحق المارين من الاذى وقيل لما
يبتلي به من ولوغه في الاناء عند غفلة صاحبه وقال الكرماني فان قلت كيف تجمع بين الحصرين
اذ المحصور هنا كلب الماشية والحرث ومفهوم احدهما دخول كلب الصيد في المستثنى منه
ومفهوم الاخر خروجه عنه وهما متنافيان وكذا حكم كلب الحرث فانه مستثنى وغير
مستثنى قلت مدار امر الحصر على المقامات واعتقاد السامعين لا على ما في الواقع فالمقام
الاول اقتضى استثناء كلب الصيد والثاني استثناء كلب الحرث فصارا مستثنيين فلا منافاة
في ذلك ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا الا كلب ماشية او ضار نقص من عمله كل يوم
قيراطان ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور عن عبد الله بن يوسف الى اخره قوله
او ضار اي او الا كلب ضار والمعنى الا كلبا ضاريا قوله من عمله ويروى من اجره ص
باب اذا اكل الكلب ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اكل الكلب من الصيد وجواب اذا
محذوف تقديره اذا اكل الكلب من الصيد لا تاكل ولم يذكره اعتمادا على ما يفهم من معنى
الحديث وقوله تعالى يسالونك ماذا احل لهم قل احل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين
الصوايد والكواسب اجترحوا اكتسبوا تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما امسكن عليكم
الى قوله سريع الحساب وقوله مرفوع عطف على قوله باب لانه مرفوع على انه خبر مبتدا
محذوف كما قلنا وسبب نزول هذه الاية ما رواه ابن ابي حاتم نا ابو زرعة نا يحيى
ابن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لهيعة حدثني عطاء بن دينار عن سعيد بن
جبير ان عدي بن حاتم ويزيد بن المهلهل الطائيين سالا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقالا يا رسول الله قد حرم الله الميتة فماذا يحل لنا منها فنزلت يسالونك الاية قوله
قل احل لكم الطيبات يعني الذبائح الحلال طيبة لهم وقال مقاتل بن حيان الطيبات ما احل
لهم من كل شيء ان يصيبوه وهو الحلال من الرزق قوله وما علمتم من الجوارح اي
واحل لكم ما اصطدتموه مما علمتم من الجوارح ويعني الكلاب والفهود والصقور واشباه
ذلك وهذا مذهب الجمهور من الصحابة والتابعين والائمة وممن قال ذلك علي بن
ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله وما علمتم من الجوارح مكلبين وهي الكلاب

المعلمة والبازي وكل طير تعلم للصيد وروي ابن ابي حاتم عن خيثمة وطاوس
ومجاهد ومكحول ويحيي بن ابي كثير ان الجوارح الكلاب الضواري والفهود والصقور
واشباهها قوله مكلبين حال من قوله علمتم وهو جمع مكلب وهو مؤدب الجوارح ومضريها
بالصيد لصاحبها ورايضها لذلك وقال بعضهم مكلبين مؤدبين وليس هو بمفعل
والكلب الحيوان المعروف وانما هو من الكلب بفتح اللام وهو الحرص انتهي قلت هذا
تركيب فاسد ومعني غير صحيح ودعوي اشتقاق من غير اصله ولم يقل به احد بل الذي
يقال هنا ما قاله الزمخشري الذي هو المرجع اليه في الفن وهو انه قال واشتقاقه اي
اشتقاق مكلبين من الكلب لان التاديب اكثر ما يكون في الكلاب فاشتق من لفظه لكثرته
في جنسه فان قلت قال الزمخشري ايضا او من الكلب الذي هو بمعني الضراوة يقال هو
كلب بكذا اذا كان ضاريا به قلت نحن ما انكران يكون اشتقاق مكلبين من غير الكلب
الذي هو الحيوان وانما انكرنا علي القايل قوله وليس بمفعل من الكلب وانما هو من
الكلب بفتح اللام فالذي له ادني مشكة من علم التصريف لا يقول بهذه العبارة وايضا
قد فسر الكلب بفتح اللام بمعني الحرص وليس كذلك معناه ههنا وانما معناه مثل ما قال له
الزمخشري وهو معني الضراوة قوله الصوايد جمع صايد والكواسب جمع كاسبة وهو صفة
لقوله الجوارح وقال بعضهم صفة محذوفة تقديره الكلاب الصوايد قلت فهذا ايضا
فيه ما فيه بل هي صفة للجوارح لما قلنا وقوله الصوايد رواية الكشميهني ولغيره الكواسب
قوله الصوايد والكواسب وقوله اجترحوا اكتسبوا ليس من الاية الكريمة بل هو معترض
بين قوله ~~تعلمونهن~~ مكلبين وبين قوله تعلمونهن بذكر الصوايد والكواسب لغير الجوارح
وذكر اجترحوا بمعني اكتسبوا استطرادا لبيان ان الاجتراح يطلق علي الاكتساب قوله
تعلمونهن اي الجوارح وتعليمهن انه اذا ارسل استرسل واذا اشلاه استشلي واذا
اخذ الصيد امسكه علي صاحبه حتي يجي اليه ولا يمسك لنفسه ولهذا قال فكلوا مما
امسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه واتقوا الله في مخالفة امره ان الله سريع الحساب
ص قال ابن عباس ان اكل الكلب فقد افسده انما امسك علي نفسه والله يقول تعلمونهن
مما علمكم الله فيضرب ويعلم حتي يترك هذا التعليق ش وصله سعيد بن منصور
مختصرا من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس قال اذا اكل الكلب فلا تاكل فانما
امسك علي نفسه قوله افسده اي اخرجه عن صلاحيته للاكل قوله انما امسك
الي اخره تعليل لما قاله قوله فيضرب علي صيغة المجهول وكذلك يعلم قوله حتي
يترك اي الاكل ص وكرهه ابن عمر رضي الله عنهما ش اي كره اكل الصيد الذي اكل منه
الكلب عبد الله بن عمر بن الخطاب ووصله وكيع بن الجراح نا سعيد بن سعيد
عن ليث عن مجاهد عنه ص وقال عطا ان شرب الدم ولم ياكل فكل ش
اي قال عطا بن ابي رباح ان شرب الكلب دم الصيد ولم ياكل من لحمه فكل يعني كل هذا

الصيد

الصيد وهذا التعليق رواه ابن ابي شيبة في مصنفه عن حفص بن غياث عن ابن
جريج عنه وذكر عن عدي بن حاتم ان شرب من دمه فلا تاكل فانه لم يتعلم
ما علمته وعن الحسن ان اكل فكل وان شرب فكل وزعم ابن حزم ان الجارح اذا
شرب من دم الصيد لم يضر ذلك شيا لان سيدنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
حرم علينا اكل ما قتل اذا اكل ولم يحرم اذا ولغ قال القرطبي وهو قول سعيد بن ابي
وقاص وابن عمر وسلمان رضي الله عنهم قالوا اذا اكل الجارح يوكل ما اكل وهو قول
مالك وقال ابن بطال وهو قول علي بن ابي طالب وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار
والحسن بن ابي الحسن ومحمد بن شهاب وربيعه وقال ابو حنيفة ومحمد بن ادريس
واحمد واسحق ان اكل لا يوكل وقال القرطبي وهو قول الجمهور من السلف وغيرهم
منهم ابن عباس وابو هريرة وابن شهاب في رواية الشعبي وسعيد بن جبير والنخعي
وعطا بن ابي رباح وعكرمه وقتاده ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا محمد بن فضيل
عن بيان عن الشعبي عن عدي بن ابي حاتم قال سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم
قلت انا قوم نصيد بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمه وذكرت اسم الله
فكل مما امسكن عليكم وان قتلنا الا ان ياكل الكلب فاني اخاف ان يكون انما امسكه علي
نفسه وان خالطها كلاب من غيرها فلا تاكل ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وبيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف ابن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين اشعار بانه اذا استرسل بنفسه فلا يوكل صيده
وهو قول الجمهور الا ما حكي عن الاصم من اباحته واذا غصب كلبا واصطاد به هل يكون
للمالك او للغاصب فقيل للمالك لان الصيد بكلبه وقيل للغاصب لان الكلب لا يملك

ص باب الصيد اذا غاب عنه يومين او ثلاثة ش اي هذا
باب في بيان حكم الصيد اذا غاب عنه اي عن الصايد يومين او ثلاثة ايام ص
حدثنا موسي بن اسماعيل نا ثابت بن يزيد نا عاصم عن الشعبي عن عدي بن حاتم
رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا ارسلت كلبك وسميت فامسك وقتل
فكل وان اكل فلا تاكل فانما امسك علي نفسه واذا خالط كلابا لم يذكر اسم الله عليها
فامسكن وقتلن فلا تاكل لا تدري ايها قتل وان رميت الصيد فوجدته بعد
يوم او يومين ليس به الا اثر سهمك فكل وان وقع في الما فلا تاكل ش
مطابقته للترجمة في قوله بعد يوم او يومين وذكر الثلاثة في الحديث الذي
ياتي عقيب هذا وثابت بالثاء المثلثة ضد الزايل ابن يزيد من الزيادة الاحول
البصري وعاصم هو ابن سليمن الاحول والشعبي هو عامر وهذا الحديث مشتمل
علي احكام الاول اذا ارسل كلبه وسمي فامسك علي صاحبه يحل اكله الثاني اذا
اكل منه لا يحل الثالث اذا خالط كلبه كلابا اخري لم يذكر اسم الله عليها فامسكن

وقتلن الرجل اكله وعلله بقوله لا تدري ايها اي الكلاب قتله وفي التوضيح جمهور
العلماء بالحجاز والعراق متفقون علي انه اذا ارسل كلبه علي الصيد ووجد معه كلبا
آخر ولم يدر ايهما اخذ فانه لا يوكل هذا الصيد وممن قال ذلك عطا والاربعة
وابو ثور وكان الاوزاعي يقول اذا ارسل كلبه المعلم فعرض له كلب آخر فقتلاه فهو
حلال وان كان غير معلم فقتلاه لم يوكل وعبارة القرطبي الكلب المخالط مجهول غير
مرسل من صائد آخر وانه انما انبعث في طلب الصيد بطبعه ولا يختلف في هذا فاما اذا
ارسله صائد آخر علي ذلك الصائد فاشترك الكلبان فيه فانه للصائدين فلو انفذ احد
الكلبين مقاتله ثم جاء الآخر بعد فهو للاول الرابع اذا رمي الصيد وغاب عنه ثم وجد
بعد يوم او بعد يومين وليس به الا اثر سهمه فانه يوكل واختلف العلما فيه فقال
الاوزاعي اذا وجده من الغد ميتا ووجد سهمه او اثرا من كلبه فليأكله وهو قول اشهب
وابن الماجشون وابن عبد الحكم وروي عن مالك فيما رواه عبد ابن القصار والمعروف
عنه خلافه ففي الموطا والمدونة لا باس باكل الصيد وان غاب عنه مصرعه اذا وجدت
به اثر كلبك او كان به سهمك ما لم يبت فاذا بات لم يوكل وعنه الفرق بين السهم فيوكل
وبين الكلب فلا يوكل وقال ابو حنيفة اذا توارى عنه الصيد والكلب في طلبه فوجده مقتولا
والكلب عنده كرهت اكله وقال الشافعي القياس انه لا يوكل اذا غاب عنه لاحتمال ان غيره قتله
وقال النووي الحلال صح الخامس اذا وقع الصيد في الماء فلا يوكل لاحتمال ان الماء الذي
اهلكه واذا تحقق ان سهمه انفذ مقاتله قبل وقوعه في الماء فمذهب الجمهور اكله
وروى ابن وهب عن مالك كراهته ص وقال عبد الاعلي عن داود عن عامر عن عدي انه
قال للنبي صلي الله عليه وسلم نرمي الصيد فنقتفي اثره اليومين والثلاثة ثم نجده ميتا
وفيه سهمه قال ياكل ان شاء ش عبد الاعلي هو ابن عبد الاعلي السامي بالسين
المهملة البصري يروي عن داود بن ابي هند عن عامر الشعبي وهذا التعليق وصله
ابو داود عن الحسين بن معاذ عن عبد الاعلي فذكره قوله فنقتفي من الاقتفاء وهو
الاتباع يقال اقتفيته وقفوته وقفته اذا اتبعته وهي رواية الكشميهني ويروى
فيقتفر بالقاف والفاء والراء اي يتبع يقال اقتفرت الاثر وقفرته اذا تتبعته
وقفوته وكذا في رواية مسلم وهي رواية الاصيلي ايضا قوله اليومين والثلاثة
فيه زيادة علي رواية عاصم بعد يوم او يومين وروى مسلم من حديث ابي ثعلبة
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا رميت سهمك فغاب عنك فادركته فكل ما لم ينتن
وفي رواية في الذي يدرك صيده بعد ثلاث الا ان ينتن فدعه واختلف في تاويله
فمنهم من قال اذا انتن لحق بالمستقذر الذي تمجه الطباع فلو اكله جاز كما جاء انه اكل
اهالة سنخة اي منتنة ومنهم من قال هو معلل بما يخاف منه الضرر علي اكله وعلي هذا
يكون اكله محرما ان كان الخوف محققا والله اعلم ص باب اذا وجد مع الصيد

كلبا

كلبا آخر ش اي هذا باب في بيان اذا وجد الصائد مع كلبه الذي ارسله كلبا آخر
ولم يذكر جواب اذا اكتفاء بما ذكر في الحديث ص حدثنا آدم نا شعبة عن عبد الله
ابن ابي السفر عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله اني ارسل كلبي واسمي
فقال النبي صلي الله عليه وسلم اذا ارسلت كلبك وسميت فاخذ فقتل فاكل فلا
تاكل فانما امسك علي نفسه قلت اني ارسل كلبي اجد معه كلبا آخر لا ادري ايهما اخذه
فقال لا تاكل فانما سميت علي كلبك ولم تسم علي غيره وسالته عن صيد المعراض فقال
اذا اصبت بحده فكل واذا اصبت بعرضه فقتل فانه وقيذ فلا تاكل ش
هذا الحديث بعينه متنا واسنادا وقد مر في باب صيد المعراض غير انه هناك روى
عن سليمان بن حرب عن شعبة الي آخره وهنا روى عن آدم بن ابي اياس عن شعبة
الي آخره فلاجل شيخيه وضع لكل منهما ترجمة يطابقها حديثه والله اعلم
ص باب ما جاء في التصيد ش اي هذا باب في بيان ما جاء في التصيد
اي في التكلف في الصيد والاشتغال لاجل التكسب وقد علم ان باب التفعل للتكلف
والاعتمال وهذا غير ممنوع بخلاف ما اذا كان تولعه به لاجل اللهو والتنزه فانه
ممنوع كما قد ذكرناه ص حدثني محمد اخبرني ابن فضيل عن بيان عن عامر عن
عدي بن حاتم رضي الله عنه قال سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال انا قوم نتصيد
بهذه الكلاب فقال اذا ارسلت كلابك المعلمة فذكرت اسم الله فكل مما امسكن عليك
الا ان ياكل الكلب فلا تاكل فاني اخاف ان يكون انما امسك علي نفسه وان خالطها كلب
من غيرها فلا تاكل ش مطابقته للترجمة في قوله انا قوم نتصيد ومحمد هو
ابن سلام قاله الغساني وابن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة مصغر فضل
محمد بن فضيل بن غزوان الكوفي وبيان بالباء الموحدة وتخفيف الياء آخر الحروف
ابن بشر الكوفي وعامر هو الشعبي وقد مر الحديث عن قريب في باب اذا اكل الكلب فانه
اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن محمد بن فضيل الي آخره وفيه انا قوم
نصيد وههنا نتصيد ومر الكلام فيه ص حدثنا ابو عاصم عن حيوة ح وحدثني
احمد بن ابي رجا نا سلمة بن سليمان عن ابن المبارك عن حيوة بن شريح قال
سمعت ربيعة بن يزيد الدمشقي قال اخبرني ابو ادريس عائذ الله قال سمعت ابا
ثعلبة الخشني رضي الله عنه يقول اتيت رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله اني بارض قوم اهل كتاب ناكل في آنيتهم وارض صيد اصيد
بقوسي واصيد بكلبي المعلم والذي ليس معلما فاخبرني ما الذي يحل لنا من ذلك
فقال اما ما ذكرت انك بقوم اهل كتاب تاكل في آنيتهم فان وجدتم غير آنيتهم فلا تاكلوا
فيها وان لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها واما ما ذكرت انك بارض صيد فما
صدت بقوسك فاذكر اسم الله ثم كل وما صدت بكلبك المعلم فاذكر اسم الله ثم

كل وما صدت بكلبك الذي ليس معلما فادركت ذكاته فكل هذا الحديث ايضا قد مر
عن قريب فانه اخرجه في باب ما اصاب المعراض بعرضه عن عبد الله بن يزيد
عن حيوة واخرجه عن طريقين احدهما عن ابي عاصم الضحاك عن مخلد النبيل عن
شريح عن حياة عن ربيعة بن يزيد من الزيادة عن ابي ادريس عايذ الله با الذال
المعجمة والاخر عن احمد بن ابي رجاء بفتح الراء والجيم المخففة وبالمد الهروي
عن سلمة بن سليمان المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن حيوة الي اخره
وهذا الطريق انزل من الاول ومر الكلام فيه ص حدثنا مسدد نا يحيى عن شعبة
قال حدثني هشام بن زيد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال انفجنا ارنبا بمر الظهران
فسعوا عليها حتى لغبوا فسعيت عليها حتى اخذتها فجئت بها الى ابي طلحة فبعث الى
النبي صلى الله عليه وسلم بوركها وفخذيها فقبله ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله فسعوا عليها حتى لغبوا لان معناه حتى تعبوا وفيه معنى التصيد وهو
التكلف في الاصطياد ويحيى هو القطان وهشام بن زيد بن انس بن مالك يروي
عن جده والحديث قد مر في الهبة في باب قبول هدية الصيد فانه اخرجه هناك عن
سليمان بن حرب عن شعبة عن هشام بن زيد الى اخره ومر الكلام فيه هناك انفجنا
بالنون والفاء اي نفجنا يقال نفج الارنب اذا اثاره قوله بمر الظهران اي موضع بقرب
مكة قوله حتى لغبوا بفتح الغين المعجمة والفتح افصح وفي رواية الكشميهني حتى تعبوا
قوله الى ابي طلحة وهو زوج ام انس واسمه زيد بن انس الانصاري قوله بوركها في
رواية الاكثرين بالافراد وفي رواية الكشميهني بوركيها بالتثنية ص حدثنا اسماعيل
قال حدثنا مالك ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله انه كان مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع اصحاب له كانوا محرمين وهو غير محرم
فراى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه ثم سال اصحابه ان يناولوه سوطا فابوا فسالهم
رمحه فابوا فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابى بعضهم فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم سالوه
عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكموها الله ش مطابقته للترجمة في قوله ثم شد
على الحمار فان فيه معنى التكلف في التصيد واسماعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت
مالك بن انس وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم مولى عمر بن عبيد الله
ابن معمر القرشي وابو قتادة الحارث الانصاري والحديث قد مر في كتاب الحج عن
عبد الله بن محمد وغيره وفي الجهاد عن عبد الله بن يوسف ومر الكلام فيه قوله
طعمة بضم الطاء اي ماكلة ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة مثله الا انه قال هل معكم منه شيء ش
هذا طريق اخر في الحديث المذكور ومضى حديث ابي قتادة في كتاب الحج في اربعة

ابواب متوالية بطرق مختلفة ومتون بزيادة ونقصان واخرجه مسلم مثله في رواية
حدثنا قتيبة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي قتادة في حمار الوحش
مثل حديث ابي النضر غير ان في الحديث زيد بن اسلم ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء والله اعلم ص باب التصيد
على الجبال ش اي هذا باب في بيان التصيد على الجبال جمع جبل بفتح الجيم والباء
الموحدة ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب اخبرنا عمرو ان
ابا النضر حدثه عن نافع مولى ابي قتادة وابي صالح مولى التوءمة قالا سمعنا
ابا قتادة قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم قال كنت فيما بين مكة والمدينة
وهم محرمون وانا رجل حل على فرس وكنت رقاء على الجبال فبينا انا على ذلك اذ رايت
الناس متشوفين لشيء فذهبت انظر فاذا هو حمار وحش فقلت لهم ما هذا قالوا
لا ندري قلت هو حمار وحشي فقالوا هو ما رايت وكنت نسيت سوطي فقلت
لهم ناولوني سوطي فقالوا لا نعينك عليه فنزلت فاخذته ثم اخذت في اثره
فلم يك الا ذاك حتى عقرته فاتيت اليهم فقلت لهم قوموا فاحتملوا قالوا لا نمسه
فحملته حتى جئتهم به فابى بعضهم واكل بعضهم فقلت انا استوقف لكم النبي
صلى الله عليه وسلم فادركته فحدثته الحديث فقال لي ابقي معكم منه شيء فقلت
نعم فقال كلوا انما هو طعم اطعمكموها الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله وكنت رقاء على الجبال لان معناه كنت كثير الرقي على الجبال من رقي يرقى
من باب علم يعلم رقيا ورقى بالتشديد للمبالغة والرقي الصعود والارتفاع
ومراده كان في ذلك الوقت على الجبل ولهذا يقول فنزلت اي من الجبل او من
الفرس ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر يروي عن
عبد الله بن وهب المصري يروي عن عمرو بن الحارث المصري عن ابي النضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم عن نافع مولى ابي قتادة وابي صالح
نبهان بفتح النون وسكون الباء الموحدة مولى التوءمة حكى عياض عن المحدثين
بضم التاء المثناة من فوق وقال الصواب بفتح اوله وحكى ابن التين التومة
بوزن الحطمة وقال الكرماني بفتح الفوقانية يقال اتامت المراة اذا وضعت
اثنان في بطن والولدان توامان يقال لهذا توام لهذا وهذه توامة لهذه والجمع توائم
نحو جعفر وجعافر وهي بنت امية بن خلف الجمحي وسميت بها لانها كانت مع
اخت لها في بطن امها وليس لنبهان هذا في البخاري الا هذا الحديث ونافع
المذكور وابو صالح كلاهما يرويان عن ابي قتادة والحديث محفوظ لابي صالح
نبهان لا لابنه صالح ومن ظن غير هذا فقد غلط قوله وهم محرمون الواو فيه
للحال وكذلك الواو في وانا رجل حل بكسر الحاء المهملة وتشديد اللام اي حلال

التوءمة

قوله فبينا ظرف مضاف الى الجملة قوله اذا رايت الناس جوابه قوله متشوفين من قوله
تشوف فلان للشي اي طمح له ونظر اليه ومادته شين معجمة وواو وفاء قوله في اثره
اي وراءه وقال الجوهري يقال خرجت في اثره واثره يعني بكسر الهمزة وسكون التاء
المثلثة وبفتحهما ايضا قوله عقرته اي جرحته قوله فاحتملوا صيغة امر للجماعة
قوله فابى بعضهم يعني امتنع بعضهم من الاكل قوله استوقفوا لكم اي اسالوه ان يقف لكم
قوله ابقى الهمزة فيه للاستفهام على وجه الاستخبار والله اعلم ص باب
قول الله تعالى احل لكم صيد البحر ش اي هذا باب في قوله عز وجل احل لكم صيد
البحر وهذا المقدار رواية الاكثرين وفي رواية النسفي احل لكم صيد البحر ومتاعه
متاعا لكم وروى سعيد بن جبير وسعيد بن المسيب عن ابن عباس في قوله احل لكم
صيد البحر يعني ما يصطاد منه طريا وطعامه ما يتزود منه مليحا يابسا قوله متاعا
لكم اي منفعة وقوتا لكم ايها المخاطبون وانتصابه على انه مفعول له اي تمتيعا لكم
قوله وللسيارة جمع سيار وقال عكرمة لمن كان بحضرة البحر وللسفر ص
وقال عمر رضي الله عنه صيده ما اصطيد وطعامه ما رمى به ش اي قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه صيده اي صيد البحر ما اصطيد اي الذي اصطيد وطعام البحر ما رمى
به اي ما قذفه وهذا التعليق وصله عبد بن حميد من طريق عمر بن ابي
سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال لما قدمت البحرين سالني اهلها عما قذف البحر
فامرتهم ان ياكلوه فلما قدمت على عمر رضي الله عنه فذكرت قصته قال فقال
عمر قال الله عز وجل في كتابه احل لكم صيد البحر وطعامه ما قذف به ص
وقال ابو بكر رضي الله عنه الطافي حلال اي قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه قوله
الطافي هو الذي يموت في البحر ويعلو فوق الماء ولا يرسب فيه وهو من طفى
يطفو وهذا التعليق اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عن سفين عن عبد الملك بن
ابي بشير عن عكرمة عن ابن عباس قال اشهد على ابي بكر انه قال السمكة الطافية
على الماء حلال زاد الطحاوي في كتاب الصيد حلال لمن اراد اكله وقال
اصحابنا الحنفية يكره اكل الطافي وقال مالك والشافعي واحمد والظاهرية لا باس
به لاطلاق قوله صلى الله عليه وسلم البحر هو الطهور ماؤه والحل ميتته
واحتج اصحابنا بما رواه ابو داود وابن ماجه عن يحيى بن سليم عن اسماعيل
ابن امية عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما القاه
البحر او جزر عنه فكلوه وما مات فيه وطفى فلا تاكلوه فان قلت ضعف البيهقي
هذا الحديث وقال يحيى بن سليم كثير الوهم سيء الحفظ وقد رواه غيره موقوفا
قلت يحيى بن سليم اخرج له الشيخان فهو ثقة وزاد فيه الربيع ونقل ابن القطان
في كتابه عن يحيى انه ثقة فان قلت قال ابن الجوزي اسماعيل بن امية متروك

قلت

قلت ليس كذلك لانه ظن انه اسماعيل بن امية ابو الصلت الزارع وهو متروك
الحديث واما هذا فهو اسماعيل بن امية القرشي الاموي والذي ظنه ليس في طبقته
فان قلت قال ابو داود رواه الثوري وايوب وحماد عن ابن الزبير موقوفا عن
جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما اصطدتموه وهو حي فكلوه وما وجدتم
ميتا طافيا فلا تاكلوه وقال الترمذي سالت محمد بن اسماعيل عن هذا الحديث
فقال ليس بمحفوظ وروي عن جابر خلاف هذا ولا اعرف لابن ابي ذئب عن ابي
الزبير شيا قلت قول البخاري لا اعرف لابن ابي ذئب عن ابي الزبير شيا على
مذهبه في انه يشترط لاتصال الاسناد المعنعن ثبوت السماع وقد انكر مسلم
ذلك انكارا شديدا وزعم انه قول مخترع وانه المتفق عليه انه يكفي للاتصال
امكان اللقاء والسماع وابن ابي ذئب ادرك زمان ابن الزبير بلا خلاف وسماعه
منه ممكن فان قلت قال البيهقي رواه عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن
كيسان عن جابر مرفوعا وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به قلت اخرج الحاكم في المستدرك
حديثا عنه وصحح سنده واخرج حديثه هذا الطحاوي في احكام القران فقال
حدثنا الربيع بن سليمان المرادي نا اسد بن موسى نا اسماعيل بن عياش
حدثني عبد العزيز بن عبد الله عن وهب بن كيسان ونعيم بن عبد الله
المجمر عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما جزر البحر
فكل وما القى فكل وما وجدته طافيا فوق الماء فلا تاكل وقوله تعالى حرمت
عليكم الميتة عام خص منه غير الطافي من السمك بالاتفاق والطافي مختلف فيه
فبقي داخلا في عموم الاية وقال ابن عباس رضي الله عنهما طعامه ميتته الا ما قذرت
منها ش اي قال ابن عباس في تفسير وطعامه قوله تعالى احل لكم صيد
البحر وطعامه ميتته اي ميتة البحر الا ما قذرت منها اي من الميتة وقذرت
بكسر الذال المعجمة وفتحها وتعليق ابن عباس هذا وصله الطبري من طريق
ابي بكر بن حفص عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى احل لكم صيد البحر
وطعامه قال وطعامه ميتته ص والجري لا تاكله اليهود ونحن ناكله
ش هذا قول ابن عباس ايضا ورواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن الثوري
به وقال في رواية سالت ابن عباس عن الجري فقال لا باس به انما تحرمه
اليهود ونحن ناكله والجري بفتح الجيم وكسر الراء المشددة والياء اخر الحروف
المشددة وقال عياض وجاء فيه كسر الجيم ايضا وهو من السمك لا قشر له وقال عطا
لما سئل عن الجري قال كل كل ذي سنة وقال ابن التين ويقال له ايضا الجريث
وقال الازهري الجريث نوع من السمك يشبه الحيات ويقال له ايضا المارماهي
والسلور مثله وقيل هو سمك عريض الوسط دقيق الطرفين قلت الجريث السمكة

السودا والمار ماهي السقط فارسي لان مار بالفارسية الحية وماهي هو السمك والمضاف
اليه يتقدم على المضاف في لغتهم ص قال شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم كل شي
في البحر مذبوح ش هذا التعليق لم يثبت في رواية ابي زيد وابن السكن والجرجاني
وانما ثبت في رواية الاصيلي وقال ابو شريح وهو وهم نبه على ذلك ابو علي الغساني
وقال مثله عياض وزاد وهو شريح بن هاني والصواب انه غيره وهو شريح بن هاني
ابن زيد بن كعب الحارثي جاهلي اسلامي يكنى ابا المقدام وابوه هاني بن يزيد له صحبة
واما ابنه شريح فله ادراك ولم يثبت له سماع ولا لقي وشريح المذكور هنا هو الذي
ذكره ابو عمر فافهم وقال الجياني الحديث محفوظ لشريح لا لابن شريح وكذا ذكره
البخاري في تاريخه عن مسدد نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرني عمرو ابو
الزبير سمعا شريحا وقال ابو عمر وشريح رجل من الصحابة حجازي روى عنه
ابو الزبير وعمرو بن دينار سمعاه يحدث عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال
كل شي في البحر مذبوح ذبح الله لكم كل دابة خلقها في البحر قال ابو الزبير وعمرو
ابن دينار وكان شريح هذا قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وقال ابو حاتم
له صحبة وليس له في البخاري ذكر الا في هذا الموضع ص وقال عطا اما الطير
فارى ان يذبحه ش اي قال عطا بن ابي رباح هكذا ذكره ابو عبد الله بن منده
في كتاب الصحابة اثر حديث شريح المذكور من طريق ابن جريج قال فذكرت ذلك
لعطا فقال اما الطير فارى ان يذبحه ص وقال ابن جريج قلت لعطا صَيْدُ
الانهار وقِلات السيل اَصَيْدُ بحرٍ هو قال نعم ثم تلا هذا عذب فرات وهذا ملح
اجاج ومن كل تاكلون لحما طريا ش اي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
قلت لعطا بن ابي رباح قوله قلات السيل بكسر القاف وتخفيف اللام وبالتاء المثناة
من فوق جمع قلت وهي النقرة التي تكون في الصخرة يستنقع فيها الماء وكل نقرة في الجبل
او غيره فهو قلت وانما اراد ما ساق السيل من الماء وبقي في الغدير وكان فيه حيتان
وهذا التعليق رواه ابو قرة موسى بن طارق السكسكي في سننه عن ابن جريج
ورواه عبد الرزاق ايضا في تفسيره عن ابن جريج نحوه سواء ص وركب الحسن
رضي الله عنه على سرج من جلود كلاب الماء ش قيل الحسن هو ابن علي بن ابي طالب
رضي الله عنهما وقيل هو الحسن البصري وقال بعضهم ويؤيد القول الاول انه وقع
في رواية وركب الحسن عليه السلام قلت فيه نوع مناقشة لا تخفى قوله جلود
اي سرج متخذ من جلود كلاب الماء ص وقال الشعبي لو ان اهلي اكلوا الضفادع
لاطعمتهم ش اي قال عامر بن شراحيل الشعبي الى اخره والضفادع جمع ضفدع
بكسر الضاد وسكون الفاء وفتح الدال وكسرها وحكي بضم الضاد وفتح الدال وهي الضفدع
والضفدع لغتان فصيحتان والانثى ضفدعه وقال الجوهري وناس يقولون ضفدَع بفتح

الدال وقد زعم الخليل انه ليس في الكلام فعلل الا اربعة احرف درهم وهجرع
وهبلع وقلعم الهجرع الطويل والهبلع الاكول والقلعم الجبل وزاد غيره الضفدع
وجزم صاحب ديوان الادب بكسر الضاد والدال وحكى ابن سيده في الاقتضاب
ضم الضاد وفتح الدال وهو نادر وحكى ابن دحية ضمهما وقال الجاحظ الضفدع لا يصيح
ولا يمكنه الصياح حتى يدخل حنكه الاسفل في الماء وهي من الحيوان الذي يعيش في
الماء ويبيض في الشط مثل السلحفاه ونحوها وهي فنق فاذا ابصرت النار امسكت
وهي من الحيوان الذي يخلق من ارحام الحيوان ومن ارحام الارضين اذا الحقتها المياه
وانا اقول قول من قال انها من السحاب فكذب وهي لا عظام لها وتزعم الاعراب في
خرافاتها انها كانت ذا ذنب واما الضب سلبه اياه وتقول العرب لا يكون ذلك حتى
يجمع بين الضب والنون وحتى يجمع بين الضفدع والضب والضفدع اجحظ الخلق
عينا وتصبر عن الماء الايام الصالحة وهي تعظم ولا تسمن كالارنب والاسد ينتابها
في الرابع فياكلها اكلا شديدا والحيّات تاتي مناقع المياه لطلبها ويقال له ينق ويهدر
ولم يبين الشعبي هل تزكى الضفادع ام لا واختلف مذهب مالك في ذلك فقال ابن
القاسم في المدونة عن مالك اكل الضفدع والسرطان والسلحفاه جايز من غير
ذكوة وروي عن القاسم ما كان ماواه الماء يوكل من غير ذكوة وانه كان يرعى في البر
وما كان ماواه ومستقره البر لا يوكل الا بذكاة وعن محمد بن ابراهيم لا يوكلان الا
بذكاة قال ابن التين وهو قول ابي حنيفة والشافعي ثم اعلم ان قول الشعبي
يرده ما رواه ابو سعيد عثمان بن سعيد الدارمي في كتاب الاطعمة بسند صحيح ان
ابن عمر قال سال رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ضفدع يجعلها في دواء
فنهى صلى الله عليه وسلم عن قتله لانه لا يمكن اكله الا مقتولا وان اكل غير مقتول
فهو ميتة وزعم ابن حزم ان اكله لا يحل اصلا وروى ابو داود في الطب وفي الادب
والنساي في الصيد عن ابن ابي ذيب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب
عن عبد الرحمن بن عثمان القرشي ان طبيبا سال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن الضفدع يجعلها في دواء فنهى عن قتلها ورواه احمد
واسحق بن راهويه وابو داود الطيالسي في مسانيدهم والحاكم في المستدرك
في الطب وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه وقال البيهقي واقوى ما ورد في الضفدع
هذا الحديث وقال الحافظ المنذري فيه دليل على تحريم اكل الضفدع لان النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل الحيوان اما لحرمته كالادمي واما لتحريم اكله
كالصرد والهدهد والضفدع ليس بمحترم فكان النهي منصرفا الى الوجه الاخر
ولم ير الحسن بالسلحفاة باسا ش اي الحسن البصري ووصله ابن ابي
شيبة من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن قال لا باس باكلها وروي

من حديث يزيد بن ابي زياد عن جعفر انه اتي بسلحفاة فاكلها ومن حديث حجاج عن
عطا لا باس باكلها يعني السلحفاه وزعم ابن حزم ان اكلها لا يحل الا بذكاة واكلها حلال
برّيها وبحريها واكل بيضها وروي عن عطا اباحة اكلها وعندنا يكره اكل ما سوي
السمك من دواب البحر كالسرطان والسلحفاة والضفدع وخنزير الماء واحتجوا بقوله
تعالي ويحرم عليهم الخبائث وما سوي السمك خبيث وقال مقاتل ان السلحفاة من المسوخ
وفي الصحاح انها بفتح اللام وحكي اسكانها وحكي سقوط الهاء وحكي الرواسي سلحفية
مثال بلهنيه وهو مما الحق بالخماسي بالف وفي المحكم السلحفاة والسلحفاة والسلحفا
من دواب الماء ص وقال ابن عباس كل من صيد البحر نصراني او يهودي او مجوسي
ش قال الكرماني كذا وقع في النسخ القديمة وفي بعض النسخ كل من صيد البحر
وان صاد نصراني او يهودي او مجوسي قلت المعني لا يصح الا علي هذا ولا بد من هذا
التقدير علي قول النسخ القديمة ويروي كل من صيد البحر ما صاده نصراني او يهودي
او مجوسي وروي البيهقي من طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس
قال كل ما القي البحر وما صيد منه صاده يهودي او نصراني او مجوسي وقال ابن التين
مفهومه ان صيد البحر لا يؤكل ان صاده غير هولاء وهو كذلك عند قوم وقال
ابو الدرداء رضي الله عنه في المري ذبح الخمر النينان والشمس ش ابو الدردا
اسمه عويمر بن مالك الانصاري الخزرجي والمري بضم الميم وسكون الراء وتخفيف
الياء كذا ضبطه النووي وقال ليس عربيا وهو يشبه الذي تسميه الناس الكامخ
باعجام الخاء وقال الجواليقي التحريك لحن وقال الجوهري بكسر الراء وتشديدها
وتشديد الراء كانه منسوب الي المراره والعامة يخففونه وقال الحربي هو مري
يعمل بالشام تؤخذ الخمر فيجعل فيها الملح والسمك ويوضع في الشمس فيتغير
طعمه الي طعم المري يقول كما ان الميتة والخمر حرامان والتذكية تحل الميتة بالذبح
فكذلك الملح قوله والنينان بكسر النون وسكون اليا اخر الحروف وتخفيف النون
الثانية وهو جمع نون وهو الحوت ثم تفسير كلام ابي الدرداء بقوله في المري
تقدم لفظه ولكن في المعني متاخر تقديره ذبح الخمر النينان والشمس في المري
وذبح فعل ماض علي صيغة المعلوم والخمر منصوب به لانه مفعوله والنينان
بالرفع فاعله والشمس عطف عليه وقيل لفظ ذبح مصدر مضاف الي الخمر
بالابتداء وخبره هو قوله النينان والمعني زوال الخمر في المري النينان والشمس
اي تطهيرها فهذا يدل علي ان ابا الدردا ممن يري جواز تخليل الخمر وهو مذهب
الحنفية وقال ابو موسي في ذيل الغريب عبر عن قوة الملح والشمس وغلبتهما علي الخمر
وازالتهما طعمها ورايحتها بالذبح وانما ذكر النينان دون الملح لان المقصود من ذلك
يحصل بدونه ولم يرد ان النينان وحدها هي التي حللته وقال كان ابو الدرداء يفتي

بجواز تحليل الخمر فقال ان السمك بالالة التي اضيفت اليه تغلب علي ضراوة الخمر
وتزيل شدتها والشمس تؤثر في تخليلها فيصير حلالا قال وكان اهل الريف
من الشام يعجنون المري بالخمر وربما يجعلون فيه السمك الذي يربي بالملح
والابزار مما يسمونه الصحنا والقصد من المري يضيفون اليه كل ثقيف او حريف
لتزيد في جلاء المعدة واستدعاء الطعام بحرافته وكان ابو الدردا وجماعة
من الصحابة ياكلون هذا المري المعمول بالخمر قال وادخله البخاري في طهارة صيد
البحر يريد ان السمك طاهر حلال وان طهارته وحله يتعدي الي غيره كالملح حتي
تصير الحرام النجسة باضافتها اليه طاهرة حلالا وفي التوضيح وكان ابو هريرة وابو
الدرداء وابن عباس وغيرهم من التابعين ياكلون هذا المري المعمول بالخمر ولا يرون
به باسا يقول ابو الدرداء انما حرم الله الخمر نفسها وسكرها وما ذبحته الشمس والملح
فنحن ناكله لا نري به باسا ص حدثنا مسدد ثنا يحيي عن ابن جريج قال
اخبرني عمرو انه سمع جابرا رضي الله عنه يقول غزونا جيش الخبط وامر ابو عبيدة
فجعنا جوعا شديدا فالقي البحر حوتا ميتا لم ير مثله يقال له العنبر فاكلنا منه نصف
شهر فاخذ ابو عبيدة عظما من عظامه فمر الراكب تحته ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ويحيي هو القطان وابن جريج عبد الملك وعمرو وهو ابن دينار
والحديث قد مضي في المغازي في باب غزوة سيف البحر بعين هذا الاسناد
عن مسدد عن يحيي وفيه زيادة علي ما تقف عليها قوله جيش الخبط قيل
انه منصوب بنزع الخافض اي مصاحبين جيش الخبط او فيه والخبط بفتح الخاء
المعجمة والباء الموحدة الورق الذي تخبط لعلف الابل قوله وامر ابو عبيدة
وهو عامر بن عبد الله بن الجراح احد العشرة المبشرة وقوله امر علي صيغة
المجهول اي جعل عليهم اميرا ويروي واميرنا ابو عبيدة قوله العنبر بفتح العين
المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالراء ص حدثنا عبد الله بن محمد
اخبرنا سفين عن عمرو قال سمعت جابرا يقول بعثنا النبي صلي الله عليه وسلم
ثلاث مائة راكب واميرنا ابو عبيدة نرصد عير القريش فاصابنا جوع شديد
حتي اكلنا الخبط فسمي جيش الخبط والقي البحر حوتا يقال له العنبر فاكلنا نصف
شهر وادهنا بودكه حتي صلحت اجسامنا قال فاخذ ابو عبيدة ضلعا من
اضلاعه فنصبه فمر الراكب تحته وكان فينا رجل فلما اشتد الجوع نحر ثلاث
جزاير ثم ثلاث جزاير ثم نهاه ابو عبيدة ش هذا طريق اخر في الحديث
المذكور عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن سفين بن
عيينة عن عمرو بن دينار قوله عير القريش بكسر العين الابل التي تحمل الميرة
قوله بودكه بفتح الواو والدال المهملة وهو دهنه قوله ضلعا بكسر الضاد المعجمة

وفتح اللام قوله رجل هو قيس بن سعد بن عبادة الانصاري قوله ثلاث جزا ير
غريب لان الجزا ير جمع جزيرة والقياس جزر جمع الجزور ومر الكلام فيه في
المغازي مستوفي ص باب اكل الجراد ش اي هذا باب في بيان جواز
اكل الجراد الواحدة جرادة الذكر والانثي سواء كالحمامة قيل انه مشتق من الجرد لانه
لا ينزل علي شي الا جرده والجراد يلحث التراب وكل شي يمر عليه ونقل عن الاصمعي
انه اذا خرج من بيضه فهو دبا والواحدة دباه قال ولعابه سم علي الاشجار لا يقع
علي شي الا احرقه وقال الذكر من الجراد هو العنظب والحنطب زاد الكسائي
والعنظوب وقال ابو المعالي الجندب ضرب منه وقال ابو حاتم وابو جحادب شيخ الجنادب
وسيدها وقال ابن خالويه ليس في كلام العرب اسم للجراد اعرب من العصنبول وللجراد
نيف وستون اسما فذكرها وصفة الجراد عجيبة فيها صفة عشرة من الحيوانات وذكر
بعضهم ابن الشهرزوري في قوله لها فخذا بكر وساقا نعامه وقادمتا نسر وجؤجؤ ضيغم
حبتها افاعي الرمل بطنا وانعمت عليها جياد الخيل بالراس والفم قيل وفاته عين الفيل
وعنق الثور وقرن الايل وذنب الحية واختلف في اصله فقيل نثرة حوت ورد في حديث
ضعيف اخرجه ابن ماجه عن انس رفعه ان الجراد نثرة حوت من البحر وقيل انه بري وقيل
هو صنفان احدهما يطير في الهواء يقال له الفارس والاخر ينزو يقال له الراجل
ولها ستة ارجل واذا كان ايام الربيع واراد ان يبيض التمس الارض الصلبه والصخرة الصلبة
التي لا تعمل فيها المعاول فيضربه بيده فينفرج فيلقي فيها بيضه وتلقي كل واحدة مائة
بيضة ويطير ويتركها فاذا اتي ايام الربيع واعتدل الزمان ينشق ذلك البيض فيظهر
مثل الذر الصغار فيسيح علي وجه الارض وياكل زرعها حتي يقوي فينهض الي ارض
اخري ويبيض كما فعل في العام الاول وانتها الطير والبرد واجمع العلما علي جواز اكله
بغير تزكية الا ان المشهور عند المالكية اشتراط تزكيته واختلفوا في صفتها فقيل
بقطع راسه وقال ابن وهب اخذه زكوته وعن مالك اخذه حيا ثم قطع راسه
او شواه او قلاه فلا باس باكله واما اخذه حيا فغفل عنه حتي مات لا يوكل وذكر الطحاوي
في كتاب الصيد ان ابا حنيفة رضي الله عنه قيل له ارايت الجراد هو عندك بمنزلة السمك
من اصاب منه شياء اكله سمي او لم يسم قال نعم وايما وجدت الجراد سي علي حال حدثنا
ابو الوليد نا شعبة عن ابي يعفور قال سمعت ابن ابي اوفي رضي الله عنه قال غزونا
مع النبي صلي الله عليه وسلم سبع غزوات او ستا كنا ناكل معه الجراد قال سفين
وابو عوانة واسرايل عن ابي يعفور عن ابن ابي اوفي سبع غزوات ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وابو يعفور بفتح اليا
اخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الفاء وبالواو وبالراء منصرفا اسمه وقدان
بفتح الواو وسكون القاف وبالدال المهملة وبالنون ويقال اسمه واقد ووقدان لقبه

فكذا

وكذا قاله مسلم وهو الاكبر ولهم ابو يعفور الاصغر اسمه عبد الرحمن بن عبيد وكلاهما
ثقة من اهل الكوفة وليس للاكبر في البخاري سوي هذا الحديث واخر تقدم في الصلاة
في ابواب الركوع من صفة الصلاة وجزم النووي بانه الاصغر هنا ووقع في ذلك ابن العربي
وغيره والصواب انه الاكبر وبه جزم الكلاباذي والذي يرجح كلامه جزم الترمذي بعد
تخريجه هذا الحديث بان راوي حديث الجراد هو الذي اسمه واقد ويقال وقدان وهذا هو
الاكبر ويويده ايضا ان ابن ابي حاتم جزم في ترجمة الاصغر بانه لم يسمع من عبد الله بن ابي
اوفي وقال شيخنا زين الدين رحمه الله ابو يعفور الاصغر لم يسمع من احد من الصحابة وابو
يعفور الاكبر سمع من جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وانس وعبد الله بن ابي اوفي ومات
سنة عشرين ومائة واسم ابي اوفي علقمة بن خالد الاسلمي والحديث اخرجه مسلم في
الذبائح عن محمد بن مثني وغيره واخرجه النساي في الصيد عن قتيبة وغيره قوله سبع
غزوات او ستا كذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية النسفي او ست وقال شيخنا
اختلفت الفاظ الحديث في عدد الغزوات وذكر الترمذي بعد ان رواه بلفظ غزوت
مع رسول الله صلي الله عليه وسلم ست غزوات ناكل الجراد هكذا روي سفين بن
عيينة عن ابي يعفور وقال سبع غزوات وذكر الاختلاف بين سفيانين ولم يذكر في رواية
شعبة عن ابي يعفور عدد الغزوات وهو عند البخاري علي الشك وكذا في رواية
ابي داود وقال النساي ست غزوات من غير شك ونقل بعضهم عن ابن مالك سبع
غزوات او ثمانية واطال الكلام عنه فلا فائدة فيه هنا لانه لم يثبت عن احد ممن روي
هذا الحديث لفظ او ثمان والله اعلم قوله قال سفين هو الثوري وابو عوانة الوضاح
اليشكري واسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي كلهم رووا عن ابي يعفور عن
عبد الله بن ابي اوفي سبع غزوات اما رواية سفين فقد وصلها الدارمي عن محمد بن
يوسف الفريابي عن سفين هو الثوري ولفظه غزونا مع النبي صلي الله عليه وسلم
سبع غزوات ناكل الجراد واما رواية ابي عوانة فقد وصلها مسلم عن ابي كامل عنه
واما رواية اسرائل فقد وصلها الطبراني من طريق عبد الله بن رجا عنه ولفظ سبع
غزوات كلنا ناكل معه الجراد وهذا الحديث يدل علي جواز اكل الجراد قالوا اكل الجراد حلال
بالاجماع وعن اهل خلافه ووردت احاديث اخري باكله منها حديث ابن عمر
اخرجه ابن ماجه من رواية عبد الرحمن بن زيد بن اسلم عن ابيه عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال احلت لنا ميتتان الحوت والجراد هكذا
رواه في ابواب الصيد ثم رواه في ابواب الاطعمة وزاد فيه ودمان فالكبد والطحال
وعبد الرحمن بن زيد بن اسلم ضعيف ضعفه يحيي بن معين وغيره ومنها حديث
جابر رواه احمد في مسنده من رواية جابر الجعفي وهو ضعيف عن جابر بن عبد الله
قال غزونا مع النبي صلي الله عليه وسلم فاصبنا جرادا فاكلناه ومنها حديث ابي هريرة

رواه ابن ماجه من رواية ابي الهزم وهو ضعيف عن ابي هريرة قال خرجنا مع رسول
الله صلي الله عليه وسلم في حجة او عمرة فاستقبلنا رجل في جراد فجعلنا نضربهن باصواتنا
ونعالنا فقال النبي صلي الله عليه وسلم كلوه فانه من صيد البحر ووردت احاديث اخري
بالوقف وبالمنع منها ما رواه الدارقطني من حديث زينب بنت منجل ويقال منخل عن عايشة
رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم زجر صبيا لنا عن الجراد وكانوا ياكلونه
قال ابو الحسن والصواب انه موقوف ومنها ما رواه ابو داود عن سليمان سئل رسول الله
صلي الله عليه وسلم عن الجراد فقال لا اكله ولا احرمه قال وقد روي مرسلا وروي
ابن ابي عاصم من حيث بقيته حدثني نمير بن يزيد حدثني ابي انه سمع صدي بن عجلان
يحدث ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ان مريم بنت عمران عليها السلام سالت ربها
عز وجل ان يطعمها لحما لا دم له فاطعمها الجراد فقالت اللهم انعشه بغير رضاع وتابع
بينه بغير شياع يعني الصوت وروي ايضا من حديث محمد بن عيسي الهذلي عن ابن
المنكدر عن جابر قال قال عمر سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الله
خلق الف امة ستماية في البحر واربعماية في البر فاول شي يهلك من هذه الامة الجراد فاذا
هلك الجراد تتابعت الامم مثل سلك النظام والله اعلم ص باب انية
المجوس ش اي هذا باب في بيان احكام آنية المجوس في الاكل والشرب منها وقد
ترجم هكذا وليس في حديث الباب ذكر المجوس وانما فيه ذكر اهل الكتاب فقيل لعل البخاري
يري ان المجوس من اهل الكتاب وقيل بني هكذا لان المحذور من ذلك واحد وهو عدم
توقيهم النجاسات وقال الكرماني وقيل هما متساويان في عدم التوقي عن النجاسات يحكم
باحدهما علي الاخر بالقياس او باعتبار ان المجوس يزعمون التمسك بالكتاب وقيل نص
في بعض طرق الحديث علي المجوس رواه الترمذي عن ابي ثعلبة سئل رسول الله
صلي الله عليه وسلم عن قدور المجوس فقال انقوها غسلا واطبخوا فيها ومن عادة البخاري
انه يترجم به ثم يورد في الباب ما يوخذ منه الحكم بطريق الالحاق ص حدثنا
ابو عاصم عن حيوة بن شريح قال حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي قال حدثني ابو ادريس
الخولاني قال حدثني ابو ثعلبة الخشني قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله انا بارض اهل الكتاب فناكل بآنيتهم وبارض صيد اصيد بقوسي واصيد بكلبي المعلم
وبكلبي الذي ليس بمعلم فقال النبي صلي الله عليه وسلم اما ما ذكرت انك بارض اهل الكتاب
فلا تاكلوا في آنيتهم الا ان لا تجدوا بدا فاغسلوها وكلوا واما ما ذكرت انكم بارض صيد
فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله وكل وما صدت بكلبك المعلم الذي ليس بمعلم فادركت
ذكوته فكله ش وجه المطابقة قد ذكرناها وابو عاصم النبيل الضحاك بن مخلد وابو
ادريس عايذ الله بالذال المعجمة والحديث مر عن قريب في باب ما جاء في التصيد ومر
الكلام فيه هناك قوله ابدا اي فراقا وقال الجوهري قولهم لا بد من كذا كانه قال لا فراق منه

ويقال البد العوض ص حدثنا المكي بن ابراهيم حدثني يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
ابن الاكوع قال لما امسوا يوم فتحوا خيبر اوقدوا النيران قال النبي صلي الله عليه وسلم
علي ما اوقدتم هذه النيران قالوا لحوم الحمر الانسية قال اهريقوا ما فيها واكسروا قدورها
فقال رجل من القوم نهريق ما فيها ونغسلها او ذاك ش وجه ايراد هذا الحديث
في هذا الباب هو انه لما ثبت تحريم الحمر الاهلية صارت كالميتة ولما اباح صلي الله عليه
وسلم استعمال القدور بعد غسلها صارت كذلك آنية المجوس يجوز استعمالها بعد غسلها
لان ذبايحهم ميتة وهذا الحديث هو السابع عشر من ثلاثيات البخاري والمكي علم بخلاف
ما قاله الكرماني انه منسوب الي مكة المشرفة وقد مضي في المظالم في باب هل تكسر الدنان
التي فيها الخمر يعني بهذا الاسناد ومضي الكلام فيه هناك قوله اهريقوا بفتح الهمزة وسكون
الهاء من اهراق يهريق والهاء فيه زايدة قوله او ذاك اشارة الي التخيير بين الكسر
والغسل وقال النووي ما امر اولا بكسرها جزما يحتمل انه كان بوحي او اجتهاد ثم نسخ او تغير
الاجتهاد ص باب التسمية علي الذبيحة ش اي هذا باب
في بيان حكم التسمية علي الذبيحة وفي بيان من ترك التسمية علي الذبيحة حال كونه متعمدا
وهذه الترجمة هكذا هي عند الاكثرين وفي بعض النسخ كتاب الذبايح وليس
بصحيح لانه ترجم اولا كتاب الصيد والذبايح او كتاب الذبايح ويكون ذكره تكرارا بلا فايدة
وقيد بقوله متعمدا اشارة الي انه اذا ترك التسمية ناسيا الا انه لا يري بترك التسمية
ناسيا علي الذبيحة مانعا من الحل كما من الخلاف فيه ص وقال ابن عباس من نسي
فلا باس ش اي قال ابن عباس من نسي التسمية علي الذبيحة فلا باس يعني لا تحرم
الذبيحة ووصل هذا التعليق الدارقطني من طريق شعبة عن سفين بن عيينة عن
عمرو بن دينار عن ابي الشعثا حدثني عين عن ابن عباس انه لم ير به باسا يعني اذا
نسي واخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة بهذا الاسناد فقال في سنده عن
عين يعني عكرمة عن ابن عباس فيمن ذبح ونسي التسمية فقال المسلم فيه اسم الله
وان لم يذكر التسمية وسنده صحيح وهو موقوف وذكره مالك بلاغا عن ابن عباس
واخرجه الدارقطني من وجه اخر عن ابن عباس مرفوعا ص وقال الله تعالي
ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وانه لفسق والناسي لا يسمي فاسقا وقوله وان
الشياطين ليوحون الي اوليائهم ليجادلوكم وان اطعتموهم انكم لمشركون ش
اورد هذه تقوية لاحتجاج الحنفية بها في قولهم ان التسمية شرط فان تركها عامدا
فلا يحل اكله وان تركها ناسيا فلا شي عليه وبين وجه ذلك بقوله والناسي وذكر
الاية الاخري التي هي من تمام الاية تقوية لاحتجاج الشافعية حيث قالوا ما لم يذكر
اسم الله عليه كناية عن الميتة او ما ذكر اسم غير الله عليه بقرينة وانه لفسق وهو مؤول
بما اهل به لغير الله وقوله وان الشياطين ليوحون اي ليوسوسون الي اوليائهم من

المشركين ليجادلوكم بقوله ولا تاكلوا مما قتله الله وبهذا يرجح تاول من اوله بالميتة
والتحقيق في هذا المقام ان قوله تعالى ولا تاكلوا الاية نهي والنهي المطلق للتحريم
ويدل عليه قوله وانه لفسق واكد النهي بحرف من لانه في موضع النهي للمبالغة فيقتضي
حرمة كل جزء منه والهاء في قوله وانه لفسق ان كانت كناية عن الاكل فالفسق اكل
الحرام وان كان كناية عن المذبوح فالمذبوح الذي يسمى فسقا يكون حراما كما في قوله
تعالى او فسقا اهل لغير الله به وفي الاية بيان ان الحرمة بيان لعدم ذكر اسم الله
تعالى لان التحريم يوصف بذلك الوصف وهو الموجب للحرمة كالميتة والموقوذة
وبهذا تبين فساد حمل الاية على الميتة وذبايح المشركين فان الحرمة هناك ليست
لعدم ذكر اسم الله تعالى حتى انه وان ذكر اسم الله لم يحل فان قلت النص يحتمل لانه يحتمل
الذكر حالة الذبح وحالة الطبخ وحالة الاكل فلم يصح الاحتجاج قلت ما سوى حالة
الذبح ليس بمراد بالاجماع واجمع السلف على ان المراد حالة الذبح فلا يكون محتملا
وقد حررنا الكلام في هذا المقام مبسوطا في شرحنا البنايه في شرح الهدايه
فمن اراد التحقيق فيه فليرجع اليه ص حدثني موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة
عن سعيد بن مسروق عن عبايه بن رفاعه عن جده رافع بن خديج رضي الله عنه
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة فاصاب الناس جوع فاصبنا ابلا
وغنما وكان النبي صلى الله عليه وسلم في اخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور
فرفع اليهم النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقدور ثم قسم فعدل عشرا من الغنم ببعير
فند منها بعير وكان في القوم خيل يسيرة فطلبوه فاعياهم فاهوى اليه رجل
بسهم فحبسه الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان لهذه البهايم اوابد كاوابد
الوحش فما ند عليكم منها فاصنعوا به هكذا قال وقال جدي انا لنرجوا ونخاف ان نلقى
العدو غدا وليس معنا مدى افنذبح بالقصب فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله عليه
فكل ليس السن والظفر وساخبركم عنه اما السن فعظم واما الظفر فمدى الحبشة ش
مطابقته للترجمة في قوله وذكر اسم الله عليه فكل وموسى بن اسماعيل ابو سلمة
البصري الذي يقال له التبوذكي وابو عوانة الوضاح اليشكري وسعيد بن
مسروق هو والد سفين الثوري وعبايه بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة
وبعد الالف ياء اخر الحروف ابن رفاعه بكسر الراء وبالفاء وبالعين المهملة بن
رافع ضد الخافض بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم ابن رافع الانصاري
وعبايه هذا يروي عن جده رافع بن خديج وقال الغساني في بعض الروايات عبايه
عن ابيه عن جده بزيادة لفظ عن ابيه وهو سهو والحديث مضى في الشركة في باب
من عدل عشرا من الغنم بجزور في القسم فانه اخرجه هناك عن محمد عن
وكيع عن سفين عن ابيه عن عبايه بن رافع عن جده رافع بن خديج الى اخره

وفيه

وفيه ايضا عن علي بن الحكم الانصاري وفي الجهاد في باب ما يكره من ذبح الابل
والغنم في المغانم ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله بذي الحليفة قال الداودي
ذو الحليفة المذكور هنا من ارض تهامه بين طايف ومكة وليست الذي بالقرب
من المدينة وكذا قال ياقوت هو موضع بين حاذه وذات عرق من تهامه وليست
بالمهل وذكر ابن بطال عن القابسي انها المهل فقال عنه وكانوا في هذه الغنيمة
بذي الحليفة من المدينة وكذا ذكره النووي قال كان ذلك عند رجوعهم
من الطايف سنة ثمان قوله اخريات الناس جمع الاخرى تانيث الاخر قوله
فاكفيت اي قلبت قالوا انما امرهم بالاكفاء لانه ما فيها عقوبة لهم لاستعجالهم
في السير وتركهم النبي صلى الله عليه وسلم في الاخريات معرضا لمن تقصده من
العدو ونحوه وقيل لان الاكل من الغنيمة المشتركة قبل القسمة لا يحل في دار
الاسلام قوله فعدل اي قابل وكان هذا بالنظر الى قيمة الوقت وليس هذا مخالفا
عده الاضحية في اقامة البعير مقام سبع شياه اذ ذاك بحسب الغالب في قيمة
الشاة والابل المعتدلة قوله فند اي ذهب على وجهه هاربا قوله فاعياهم
اي اتعبهم وعجزهم قوله اوابد جمع الابده التي تانيث اي توحشت ونفرت من
الانس قوله هكذا مجروحا باي وجه كان فقدرتم عليه بان حكمه حكم الصيد
قوله قال وقال جدي اي قال عبايه قال جدي رافع بن خديج قوله انا لنرجوا
او نخاف شك من الراوي قوله نرجوا اشارة الى حرصهم على لقاء العدو واشارة
الى انهم لا يحبون ان يهجم عليهم العدو بغتة وفي رواية ابي الاحوص انا نلقى
العدو غدا بالجزم ولعلهم عرفوا ذلك بالقراين والغرض من ذكر لقاء العدو
عند السوال عن الذبح بالقصب انهم لو استعملوا السيوف في المذابح لكلت وعند
اللقاء فعجزوا عن المقاتلة بها قوله مدى جمع مدية وهي الشفرة قوله ما انهر
الدم اي ما اسال الدم كما يسيل الماء في النهر وكلمة ما اما شرطية واما موصولة
وقال عياض هذا المشهور في الروايات بالراء وذكره ابو ذر الخشني بالزاي وقال النهز
بمعنى الدفع وهو غريب قوله ليس السن والظفر بالنصب على الاستثنا بكلمة ليس
ويجوز الرفع اي السن والظفر مجزيا وفي رواية ابي الاحوص ما لم يكن سن
او ظفر وفي رواية عمر بن عبيد غير السن والظفر وفي رواية داود بن
عيسى الا سنا او ظفرا قوله وساخبركم وفي رواية ابي ذر وساحدثكم
قوله فعظم يعني لا يجوز به فانه يتنجس بالدم وهو زاد الجن او لانه
غالبا لا يقطع انما يجرح فتزهق النفس من غير ان تتيقن وقوع الزكوة به
واما الظفر فان معناه ان الحبشة يدمون مذابح الشاة باظفارهم حتى تزهق
النفس خنقا وتعذيبا والله اعلم ص باب ما ذبح على النصب والاصنام

ش اي هذا باب في بيان فساد ماذبح علي النصب بضم النون واحد الانصاب
وقيل النصب جمع والواحد نصاب وقال الجوهري النصب بسكون الصاد وبضمها
ما نُصِبَ و عُبِدَ من دون الله وقال الزمخشري كانت لهم احجار منصوبة حول البيت
يذبحون عليها ويشرحون اللحم عليها تعظيما بذلك ويتقربون به اليها تسمي الانصاب
قوله والاصنام اي وماذبح علي الاصنام وهو جمع صنم وهو ما اتخذ الها من دون الله
وقيل هو ما كان له جسم اوصورة فان لم يكن له جسم اوصورة فهو وثن ووجه عطف
الاصنام علي النصب ان النصب اذا كانت احجارا فهو ظاهر وعلي تقدير ان تكون هو المعبود
فهو من العطف التفسيري كذا قاله الكرماني قلت النصب كانت احجارا وكانت ثلاثمائة
وستين حجرا مجموعة عند الكعبة كانوا يذبحون عندها لالهتهم ولم تكن اصناما لان الاصنام
كانت صورا مصورة وتماثيل ص حدثنا اسماعيل بن معلي بن اسد نا عبد العزيز يعني
ابن المختار اخبرنا موسي بن عقبة قال اخبرني سالم انه سمع عبد الله يحدث عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم انه لقِيَ زيد بن عمرو بن نفيل باسفل بُلْدَح وذاك قبل
ان ينزل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم الوحي فقدم اليه رسول الله صلي الله عليه
وسلم سفرة فيها لحم فابي ان ياكل منها ثم قال اني لا آكل مما تذبحون علي اصنامكم
ولا اكل الا ما ذكر اسم الله عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسالم هو ابن عبد الله
يروي عن ابيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث مضي في اخر المناقب في باب
حديث عمرو بن نفيل فانه اخرجه هناك مطولا عن محمد بن ابي بكر عن فضيل بن
سليمان عن موسي الي اخره ومضي الكلام فيه هناك وزيد بن عمرو بن نفيل
بضم النون القرشي والد سعيد احد العشرة المبشرة كان سعيد في الجاهلية علي
دين ابراهيم عليه السلام قوله بُلْدَح بضم الباء الموحدة وسكون اللام وفتح
الدال المهملة وفي اخره حاء مهملة منصرفا وغير منصرف وهو اسم موضع بالحجاز
قريب من مكة قوله فقدم اليه رسول الله صلي الله عليه وسلم سفرة وفي هذا
الموضع اختلاف فرواية الاكثرين هذا وهو ان الضمير في اليه يرجع الي زيد ورسول
الله مرفوع لانه فاعل قدم وسفرة منصوب علي المفعولية وفي رواية الكشميهني
فقدم الي رسول الله صلي الله عليه وسلم سفرة علي ان قدم علي صيغة المجهول
وسفرة مرفوع به وجمع بينهما بان القوم الذين كانوا هناك قدموا الي رسول الله
صلي الله عليه وسلم سفرة فقدمها رسول الله صلي الله عليه وسلم الي زيد قوله
سفرة فيها لحم وفي رواية غيره سفرة لحم قوله فابي اي زيد اي امتنع عن الاكل
وقال الخطابي امتناع زيد من اكل ما في السفرة انما هو من خوفه ان يكون اللحم مما ذبح علي
الانصاب المنصوبة للعبادة وقد كان رسول الله صلي الله عليه وسلم ايضا لا ياكل
من ذبائحهم التي كانوا يذبحونها لانصابهم واما ذبحهم لماكلهم فلم نجد في الحديث انه

كان

كان يتنزه عنه وقال الكرماني وكونه في سفرته لا يدل علي انه كان ياكل منه وقال ابن زيد ما ذبح
علي النصب وما اهل به لغير الله واحد ومعني ما اهل به لغير الله ذكر عليه غير اسم الله من
اسماء الاوثان التي كانوا يعبدونها وكذا المسيح وكل اسم سوي الله عز وجل واختلف
الفقهاء في ذلك فكره عمر وابنه وعلي وعايشة رضي الله عنهم ما اهل به لغير الله وعن
النخعي والحسن والثوري مثله وكره مالك ذبايح النصاري لكنايسهم واعيادهم وقال
يكره ما سمي عليه المسيح من غير تحريم وقال ابو حنيفة لا يكره ما يسمي المسيح عليه
وقال الشافعي لا يحل ما ذبح لغير الله ولا ما ذبح للاصنام ورخص في ذلك اخرون روي
ذلك عن عبادة بن الصامت وابي الدردا وابي امامه وقال عطا والشعبي قد احل الله
ما اهل به لغير الله لانه قد علم انهم سيقولون هذا القول واحل ذبائحهم واليه ذهب الليث
وفقهاء اهل الشام مكحول وسعيد بن عبد العزيز والاوزاعي قالوا سواء سمي المسيح
علي ذبيحته اوذبح لعيد اوكنيسته وكل ذلك حلال لانه كتابي قد ذبح لدينه وكانت
هذه ذبائحهم قبل نزول القران واحلها الله في كتابه ص باب قول النبي
صلي الله عليه وسلم فليذبح اضحيته علي اسم الله ش اي هذا باب يذكر
فيه قول النبي صلي الله عليه وسلم فليذبح اضحيته علي اسم الله عز وجل ص
حدثنا قتيبة نا ابو عوانة عن الاسود بن قيس عن جندب بن سفين البجلي قال
ضحينا مع النبي صلي الله عليه وسلم اضحية ذات يوم فاذا اناس قد ذبحوا ضحاياهم
قبل الصلاة فلما انصرف راهم النبي صلي الله عليه وسلم انهم قد ذبحوا قبل الصلاة فقال
من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها اخري ومن كان لم يذبح حتي صلينا فليذبح علي اسم الله
ش مطابقته للترجمة اخر الحديث قيل فائدة هذه الترجمة بعد تقدم
الترجمة علي التسمية التنبيه علي ان الناسي يذبح علي اسم الله لانه لم يقل فيه
لم يسم وانما جعل اصل ذبح المسلم علي اسم الله من صفة فعله ولوازمه كما ورد
وذكر الله علي قلب كل مسلم سمي اولم يسم انتهي قلت التنبيه هنا علي ان من لا ذبح
قبل صلاة العيد انه يعيدها بالتسمية حيث قال فلم يذبح علي اسم الله واعلم به
ان وقت الاضحية بعد الصلاة بذبحها مقرونة بالتسمية لان كلمة علي هنا فيه
معني المصاحبة كما في قوله اركب علي اسم الله اي مصاحبا باسم الله وقال بعضهم قوله
فليذبح علي اسم يحتمل ان يكون المراد به الاذن في الذبيحة حينئذ والمراد به الامر
بالتسمية قلت المراد به الذبيحة بعد الصلاة بالتسمية وانه لا يجوز قبل الصلاة
ولا يجوز بدون التسمية وهذا هو الذي يفهم من الحديث والقران ايضا تدل عليه
وما ذكره هذا القايل بالاحتمالين من سوء التصرف من غير تامل في معني الحديث وابو
عوانة الوضاح اليشكري والاسود بن قيس العبدي ابو قيس الكوفي وجندب
بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله بن سفين البجلي

بفتح الباء الموحدة والجيم والحديث مر في العيدين بعد كلام الامام والناس في
خطبة العيد فانه اخرجه هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب
الي اخره ومر الكلام فيه قوله من ضحينا من ضحي يضحي بالتشديد قوله اضحية
بضم الهمزة وكسرها وفيه لغتان اخراوان الضحية والاضحي قوله ذات يوم اي
في يوم ولفظ ذات مقحم للتاكيد قال النحاة هو من باب اضافة المسمي الي اسمه قوله
علي اسم الله قال الداودي اي باسم الله وقد ذكرناه وقال بعض الناس لايقال علي اسم
الله لان اسم الله تعالي علي كل شيء ويرد عاذكرناه وفيه العقوبة بالمال لمخالفة
السنة والتقرير عليها وفيه ان اصل السنة ان من استعجل شيا قبل وجوبه
انه لا تجزيه كقاتل مورثه ص باب ما انهر الدم من القصب والمروة
والحديد ش اي هذا باب في بيان ما انهر الدم اي اساله قوله من القصب والمروة
والحديد ذكر هذه الثلاثة وليس في احاديث الباب شيء منها وليس فيها الا الذبح
بالحجر اما الذبح بالقصب فقد ورد في بعض طرق حديث رافع عند الطبراني افنذبح
بالقصب والمروة واما الذبح بالمروة ففي حديث اخرجه احمد والترمذي والنسائي
وابن ماجه من طريق الشعبي عن محمد بن صفوان وفي رواية عن محمد بن
صيفي قال ذبحت ارنبين بمروة فامرني النبي صلي الله عليه وسلم وصححه ابن
حبان والحاكم والمروة قال الاصمعي هي حجارة بيض رقاق يقدح منها النار واما
الذبح بالحديد فيوخذ من حديث رواه ابن ماجه من رواية جرير بن حازم
عن ايوب عن زيد بن اسلم قال جرير فلقيت زيد بن اسلم فحدثني عن عطا
ابن يسار عن ابي سعيد الخدري قال كانت لرجل من الانصار ناقة ترعي في قبل
احد فعرض لها فنحرها بوتد فقلت لزيد وتد من خشب او حديد قال لا بل خشب
فاتي النبي صلي الله عليه وسلم فامره باكلها انتهي فاذا كان بوتد من خشب جاز فمن
وتد حديد بالطريق الاولي وروي ابو داود والنسائي وابن ماجه من رواية
سماك بن حرب عن موسي بن قطري عن عدي بن حاتم قال قلت يا رسول الله
ارايت ان احدنا اصاب صيدا وليس معه سكين ايذبح بالمروة وشقة العصا
فقال انهر الدم بما شئت واذكر اسم الله عز وجل لفظ ابي داود وقال النسائي فاذبحه
بالمروة والعصا وقال ابن ماجه فلا نجد سكينا الا الظراره وشقة العصا
قلت الظرارة جمع ظرر وهو حجر صلب محدد ويجمع ايضا علي ظران وروي احمد
في مسنده من حديث سفينة ان رجلا شاط ناقته بجذل فسال النبي صلي الله عليه
وسلم فامرهم باكلها قلت الجذل بكسر الجيم وفتحها اصل الشجرة تقطع وقد يجعل
العود جذلا ومعني شاط ناقته اي ذبحها بعود ص حدثنا محمد بن ابي بكر
نا معتمر عن عبيد الله عن نافع سمع ابن كعب بن مالك يخبر ابن عمر ان اباه اخبره
ان

ان جارية لهم كانت ترعي غنما بسلع فابصرت بشاة من غنمها موتا فكسرت حجرا
فذبحتها به فقال لاهله لا تاكلوا حتي اتي النبي صلي الله عليه وسلم فاساله او حتي
ارسل من يساله فاتي النبي صلي الله عليه وسلم او ارسل اليه فامر النبي صلي الله عليه
وسلم باكلها ش يمكن ان توخذ المطابقة بين الترجمة والحديث من
قوله فكسرت حجرا لان المروة ايضا حجر ومحمد بن ابي بكر بن علي بن عطاء
ابن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي بتشديد الدال المفتوحة وروي
عنه مسلم ايضا ومعتمر هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري ونافع
مولي ابن عمر رضي الله عنهما وابن كعب جزم المزي في الاطراف بانه عبد الله
ابن كعب بن مالك وهو يروي عن ابيه كعب بن مالك الانصاري احد
الثلاثة الذين تيب عليهم وفي التوضيح وفي هذا الاسناد لطيفة وهي رواية
صحابي عن تابعي لان ابن عمر رواه عن ابن كعب بن مالك وهو تابعي قلت
ابن عمر لم يرو هذا الحديث عن احدهما وانما ابن كعب اخبره به ومضي الحديث
في الوكالة في باب اذا ابصر الراعي والوكيل بشاة تموت فانه اخرجه هناك عن
اسحق بن ابراهيم عن معتمر الي اخره ومضي الكلام فيه هناك قوله ان جارية
ذكرها هنا بلفظ الجارية في ثلاث مواضع في الوكالة ايضا واكثر ما تستعمل هذه اللفظة
في الامة وقد جاء مصرحا به في رواية اخري ذكره البخاري بعد بلفظ امراة
وبلفظ جارية قوله بسلع بفتح السين وسكون اللام وبفتحها وبالعين المهملة جبل
معروف بالمدينة قوله فابصرت بشاة هكذا رواية ابي ذر وفي رواية غيره
فاصيبت شاة من غنمها قوله موتا منصوب بقوله ابصرت وفي رواية الكشميهني
فذكتها قوله به اي بالحجر وسقط هذه اللفظة لغير ابي ذر قوله او حتي ارسل
اليه شك من الراوي وفي هذا الحديث خمس فوائد ذبيحة المراة وذبيحة الامة
والذكاة بالحجر وذكاة ما اشرف علي الموت وذكوة غير المالك بلا وكالة واختلف
اذا ذبح الراعي شاة وقال خشيت عليها الموت قال ابن القاسم لا ضمان عليه وضمنه غيره
ص حدثنا موسي نا جويرية عن نافع عن رجل من بني سلمة اخبر عبد الله
ان جارية لكعب بن مالك ترعي غنما له بالجبل الذي بالسوق وهو بسلع فاصيبت
شاة فكسرت حجرا فذبحتها به فذكروا للنبي صلي الله عليه وسلم فامرهم باكلها
ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن موسي بن اسماعيل المنقري عن
جويرية بن اسماء البصري عن نافع مولي ابن عمر رجل من بني سلمة الي اخره
وبنو سلمة بفتح السين وكسر اللام قال الكرماني واسناد الحديث مجهول لان الرجل
غير معلوم وقيل هو ابن لكعب بن مالك السلمي الانصاري ص حدثنا عبدان
اخبرني ابي عن شعبة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة بن رافع

عن جده انه قال يا رسول الله ليس لنا مدي فقال ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس
السن والظفر اما الظفر فمدي الحبشة واما السن فعظم ونَدَّ بعير فحبسه فقال
ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فما عليكم منها فاصنعوا هكذا ش مطابقته
للترجمة في قوله ما انهر الدم والحديث مضي في باب التسمية علي الذبيحة عن قريب وعبدان
لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة يروي عن ابيه عن شعبة عن سعيد عن مسروق
وهو ابو سفين الثوري عن عبايه عن رفاعه هكذا في رواية ابي ذر الي جده ولو
اخذ بظاهره لكان الحديث عن خديج والد رافع وليس كذلك قوله فحبسه فيه حذف
تقديره فحبسه رجل منهم والباقي قد مر ص باب ذبيحة المراة والامة
ش اي هذا باب في بيان ذبيحة المراة وذبيحة الامة وكانه اشار بهذه الترجمة
الي رد من منع هذا وقد نقل محمد بن عبد الحكم عن مالك كراهته وفي المدونة جوازه
وهو قول جمهور الفقهاء وذلك اذا احسنت الذبح وكذلك الصبي اذا احسنه واختلف
في كراهة ذبح الخصي وروي ابن حزم عن طاوس منع ذبيحة الزنجي كما يجي ان شاء
الله تعالي وتبارك ص حدثنا صدقة اخبرنا عبده عن عبيد الله عن نافع عن
ابن كعب بن مالك عن ابيه ان امراة ذبحت شاة بحجر فسئل النبي صلي الله عليه وسلم
عن ذلك فامر باكلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة هو ابن الفضل
المروزي وعبدة هو ابن سليمان الكوفي وعبيد الله هو ابن عمر العمري والحديث مضي
قبل الباب من طريق جويرية عن نافع وقال الليث نا نافع انه سمع رجلا من الانصار
يخبر عن النبي صلي الله عليه وسلم ان جارية لكعب بهذا هذا التعليق وصله الاسماعيلي
من رواية احمد بن يونس عن الليث به وهذا ايضا فيه مجهول قوله بهذا اي بالحديث
المذكور ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن رجل من الانصار عن
معاذ بن سعد او سعد بن معاذ اخبره ان جارية لكعب بن مالك كانت ترعي غنما بسلع
فاصيبت شاة منها فادركتها فذبحتها بحجر فسئل النبي صلي الله عليه وسلم فقال كلوها
ش هذا ايضا طريق اخر في الحديث المذكور وفيه مجهول فتردد في معاذ بن
سعد اخرجه عن اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن نافع الي اخره قال الكرماني والشك
من الراوي في معاذ لا يقدح لان كلا منهما صحابي والصحابة كلهم عدول قلت ليس هنا
اثنان وانما هو واحد غير ان التردد في ان معاذا هو ابن وان سعدا ابوه او سعد
ابن ومعاذ ابوه ولهذا لم يذكر في الاستيعاب معاذ بن سعد وذكر الذهبي معاذ
ابن سعد او سعد بن معاذ كذا روي مالك عن نافع في الذكاة بحجر ص باب
لا يذكي بالسن والظفر والعظم ش اي هذا باب يذكر فيه ما لا يذكي الي اخره
وقال الكرماني هذا العطف والسن عظم خاص وكذلك الظفر واجاب بقوله لعل
البخاري نظر الي انهما ليسا بعظمين عرفا وقال الاطبا ايضا ليسا بعظمين والصحيح انهما

عظم

عظم وعطف العظم علي ما قبله عطف العام علي الخاص وعطف ما بعده عليه عطف
الخاص علي العام وقال ايضا ترجم بالعطف وليس في الحديث ذكره واجاب بان حكم العظم
يعلم منه وقيل عادة البخاري يشير الي انه في اصل الحديث فان فيه اما السن فعظم
ص حدثنا قبيصة نا سفين عن ابيه عن عباية بن رفاعة عن رافع بن خديج قال
قال النبي صلي الله عليه وسلم كل يعني ما انهر الدم الا السن والظفر ش هذا
قطعة من حديث رافع بن خديج ومر الكلام فيه اخرجه عن قبيصة بن عقبة
عن سفين الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن عبايه بن رفاعه الي اخره
ص باب ذبيحة الاعراب ونحوهم ش اي هذا باب في بيان حكم
ذبيحة الاعراب وهم ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلون
المدن الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه
اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي قوله ونحوهم بالواو وفي رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني والنسفي ونحوها بالراء من نحو الابل ص حدثني محمد بن
عبيد نا اسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله
عنها ان قوما قالوا للنبي صلي الله عليه وسلم ان قوما ياتون باللحم لا ندري اذكر اسم
الله عليه ام لا فقال سموا عليه انتم وكلوه قالت وكانوا حديثي عهد بالكفر ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله ان قوما ياتونا لان المراد منهم الاعراب الذين ياتون
اليهم من البادية ومحمد بن عبيد الله بن يزيد ابو ثابت بالمثلثة والموحدة والمثناة
مولي عثمان بن عفان القرشي الاموي المدني وهو من افراد البخاري واسامة بن
حفص المدني يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة
وهذا الحديث من افراده قوله ياتون بالادغام والفك قوله اللحم وفي رواية ابي
خالد باللحمان وفي رواية اليشكري ان ناسا من الاعراب وفي رواية مالك من البادية
قوله اذكر علي صيغة المجهول والهمزة فيه للاستفهام وفي رواية الطفاوي التي مضت
في البيوع اذكروا وفي رواية ابي خالد لا ندري لا يذكرون وزاد ابو داود في روايته
ام لم يذكروا افنا كل منها قوله كانوا اي القوم السائلون وقد استدل قوم بهذا الحديث
علي ان التسمية علي الذبيحة ليست بواجبة اذ لو كانت واجبة لما امرهم صلي الله عليه
وسلم باكل ذبيحة الاعراب اهل البادية واجيب بان هذا كان في ابتداء الاسلام
والدليل عليه ان مالكا زاد في اخره وذلك في اول الاسلام ويمكن انهم لم يكونوا
جاهلين بالتسمية ص تابعه علي عن الدراوردي ش يعني تابع اسامة
ابن حفص عن هشام بن علي بن المديني عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي
بفتح الدال المهملة والراء والواو وسكون الراء وبالدال المهملة نسبة الي دراورد
قرية من قرب خراسان ومراده عن متابعته اياه انه رواه عن هشام بن عروة

مرفوعا كما رواه اسامة بن حفص ووصل هذه المتابعة الاسماعيلي من طريق يعقوب
ابن حميد عن الدراوردي به ص وتابعه ابو خالد والطفاوي ش اي وتابع اسامة
ابن حفص ايضا ابو خالد سليمان بن حيان الاحمر في روايته عن هشام بن عروة مرفوعا
ووصل هذه المتابعة البخاري في كتاب التوحيد متصلا عن يوسف بن موسي عنه قوله
والطفاوي اي وتابعه ايضا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف
الفاء والواو نسبة الي طفاوة بنت جرم بن ريان بن ثعلب بن حلوان بن عمران بن الحاف
ابن قضاعة ووصل متابعته البخاري في كتاب البيوع عن احمد بن المقدام العجلي عنه
وسماه هناك عن محمد بن عبد الرحمن وزاد الاسماعيلي انه تابعه ايضا عبد الرحيم
ابن سليمان ويونس بن بكير ومحاضر ومالك بن انس وزاد الدارقطني تابعه ايضا النضر
ابن شميل وعمر بن مجمع وقال في غرائب الموطاء تفرد به عبد الوهاب عن مالك متصلا
وغيره يرويه عن مالك عن هشام عن ابيه مرسلا وادعي ابو عمر انه لم يختلف عن مالك
في ارساله وقال الدارقطني في علله ورواه حماد بن سلمة وحماد بن زيد وابن عيينة
ويحيي القطان ومفضل بن فضالة عن هشام عن ابيه مرسلا ليس فيه عن عايشة
والمرسل اشبه بالصواب وله طريق اخر مرسل اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه
عن الشعبي اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم في غزوة تبوك بجبنة فقيل ان هذا
طعام يصنعه المجوس فقال اذكروا اسم الله عليه وكلوه ص باب ذبايح
اهل الكتاب وشحومها من اهل الحرب وغيرهم ش اي هذا باب في بيان حكم
ذبايح اهل الكتاب قوله وشحومها اي شحوم اهل الكتاب قوله من اهل الحرب كلمة
من يجوز ان تكون بيانية ويجوز ان تكون للتبعيض اي من اهل الحرب الذين لا يعطون
الجزية وغيرهم اي وغير اهل الحرب من الذين يعطون الجزية واشار بهذه الترجمة
الي جواز ذبايح اهل الكتاب وجواز اكل شحومهم وهو قول الجمهور وعن مالك واحمد
تحريم ما حرم علي اهل الكتاب كالشحوم ص وقوله تعالي اليوم احل لكم الطيبات
وطعام الذين اوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم ش وقوله بالجر عطف علي
قوله الذبايح اي وفي بيان قوله تعالي اليوم احل لكم الطيبات وهذا المقدار في رواية
ابي ذر وفي رواية غيره الي قوله حل لكم واورد هذه الاية في معرض الاستدلال
علي جواز اكل ذبايح اهل الكتاب من اليهود والنصاري من اهل الحرب وغيرهم لان قوله
عز وجل وطعام الذين اوتوا الكتاب ذبايحهم وبه قال ابن عباس وابو امامة ومجاهد
وسعيد بن جبير وعكرمه وعطا والحسن ومكحول وابراهيم النخعي والسدي ومقاتل
ابن حيان وهذا امر مجمع عليه بين العلماء ان ذبايحهم حلال للمسلمين لانهم يعتقدون
تحريم الذبح لغير الله تعالي ولا يذكرون علي ذبايحهم الا اسم الله تعالي وان اعتقدوا
فيه ما هو منزه عنه ولا تباح ذبايح من عاداهم من اهل الشرك ومن شابههم لانهم

لايذكرون

لايذكرون اسم الله علي ذبايحهم وقرابينهم وهم لا يتعبدون بذلك ولا يتوقفون
فيما ياكلونه من اللحم علي ذكوة بل ياكلون الميتة بخلاف اهل الكتاب ومن شاكلهم
من السامرة والصابئة ومن تمسك بدين ابراهيم وشيث وغيرهما من الانبياء
عليهم السلام علي احد قولي العلماء ونصاري العرب لبني تغلب وتنوخ وبهرا
وجذام ولخم وعامله ومن اشبههم لا تؤكل ذبايحهم عند الجمهور ص
وقال الزهري لا باس بذبيحة نصاري العرب وان سمعته يسمي لغير الله فلا تاكل
وان لم تسمعه فقد احله الله لك وعلم كفرهم ش اي قال محمد بن مسلم الزهري
الي اخره وقد وصل هذا عبد الرزاق عن معمر قال سالت الزهري عن ذبايح نصاري
العرب فذكر نحوه وقال في اخره واهلاله ان يقول باسم المسيح قلت وهو في الموطا
مرفوعا ص ويذكر عن علي رضي الله عنه نحوه ش ذكره بصيغة التمريض
اشارة الي ضعفه اي ويذكر عن علي بن ابي طالب نحو ما روي عن الزهري وجاء عن علي
رضي الله عنه من وجه صحيح المنع من ذبايح بعض نصاري العرب اخرجه الشافعي
وعبد الرزاق باسانيد صحيحة عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي رضي
الله عنه لا تاكلوا ذبايح نصاري بني تغلب فانهم لم يتمسكوا من دينهم الا بشرب الخمر
وقال الحسن وابراهيم لا باس بذبيحة الاقلف بفتح الهمزة وسكون القاف وفتح اللام
وبالفاء وهو الذي لم يختتن والقلفة بالقاف ويقال بالشين المعجمة الغرلة وهي
الجلدة التي تستر الحشفة واثر الحسن رواه عبد الرزاق عن معمر قال كان الرجل
يرخص في الرجل اذا اسلم بعد ما يكبر فيخاف علي نفسه ان اختتن ان لا يختتن وكان
لا يري باكل ذبيحته باسا واثر ابراهيم اخرجه ابو بكر الخلال من طريق سعيد بن
ابي عروبة عن مغيرة عن ابراهيم النخعي قال لا باس بذبيحة الاقلف ص وقال ابن
عباس طعامهم ذبايحهم ش اي قال ابن عباس في تفسير قوله تعالي وطعام
الذين اوتوا الكتاب ان المراد من طعامهم ذبايحهم وقام الاتفاق علي ان المراد من
طعامهم ذبايحهم دون ما اكلوه لانهم ياكلون الميتة ولحم الخنزير والدم ولا يحل لنا
شيء من ذلك بالاجماع وقد مر هذا عن قريب وهذا التعليق ذكره هنا عند المستملي
وعند السرخسي والحموي في اخر الباب عقيب الحديث المذكور بعده ص حدثنا ابو الوليد
نا شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن معقل رضي الله عنه قال كنا محاصرين قصر
خيبر فرمي انسان بجراب فيه شحم فنزوت لاخذه فاذا النبي صلي الله عليه وسلم فاستحييت
منه ش مطابقته للترجمة في قوله فيه شحم وابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي والحديث مر في الخمس في باب ما يصيب من المغانم في ارض الحرب فانه اخرجه
هناك بعين هذا الاسناد والمتن وابي الوليد عن شعبة الي اخره واخرجه ايضا في
المغازي ومر الكلام فيه هناك قوله فنزوت بنون وزاء اي وثبت من النزو وهو الوثبة

النخعي

وفي رواية الكشميهني فبدرت ايا سارعت وفيه حجة علي منع ما حرم عليهم كالشحوم
لان النبي صلي الله عليه وسلم اقر عبد الله بن مغفل علي الانتفاع بالجراب المذكورة وفيه
جواز اكل الشحم مما ذبحه اهل الكتاب ولو كانوا اهل حرب ص باب ما يكره من
البهائم فهو بمنزلة الوحش ش اي هذا باب في بيان حكم ما ند اي نفر من البهائم
فهو اي الذي ند بمنزلة الوحش اي في جواز عقره كيف ما اتفق ص واجازه ابن مسعود
ش اي اجاز عبد الله بن مسعود كون حكم ما ند من البهائم كحكم الحيوان الوحشي في العقر
كيف ما كان واخرج ابن ابي شيبة عن ابن مسعود ما يؤدي هذا المعني قال حدثنا وكيع عن
سفين عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان حمارا لاهل عبد الله ضرب رجل عنقه
بالسيف فسال عبد الله فقال كلوه فانما هو صيد ص وقال ابن عباس ما اعجزك من
البهائم مما في يدك فهو كالصيد وفي بعير تردي في بئر من حيث قدرت عليه فذكه
ش هذان اثران معلقان وصل وصل الاول ابن ابي شيبة من طريق عكرمة عنه
بهذا قال فهو بمنزلة الصيد ووصل الثاني عبد الرزاق عن عكرمة عنه قال اذا وقع
البعير في البئر فاطعنه من قبل خاصرته واذكر اسم الله وكل قوله مما في يدك اي مما
كان لك وفي تصرفك وعجزت عن ذبحه المعهود ص وراي ذلك علي وابن عمر
وعايشة رضي الله عنهم ش ذلك اشارة الي ما ذكر من حكم البهيمة التي تند مثل حكم
الحيوان الوحشي فراي ذلك علي بن ابي طالب وعبد الله بن عمر وعايشة ام المومنين رضي الله
عنهم فاثر علي رضي الله عنه رواه ابو بكر عن حفص عن جعفر عن ابيه ان ثورا تردي في بعض
دور المدينة فضربه رجل بالسيف وذكر اسم الله قال فسئل عنه علي فقال ذكوه وامرهم
باكله واثر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اخرجه عبد الرزاق عن شعبة وسفين كلاهما
عن سعيد بن مسروق عن عباية ابن رافع بن خديج عنه واثر عايشة ذكره ابن حزم
فقال هو ايضا قول عائشة ولا يعرف لهم من الصحابة مخالف قال وهو قول ابي حنيفة رحمه الله
والثوري والشافعي وابي ثور واحمد واسحق واصحابنا وقال مالك لا يجوز ان يذكي
اصلا الا في الحلق واللبة وهو قول الليث وربيعة وقال ابن بطال وقال سعيد بن المسيب
لا تكون ذكاة كل انسي الا بالذبح والنحر وان شرد لا يحل الا بما حل به الصيد ص حدثنا عمرو
ابن علي نا يحيي نا سفين نا ابي عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج قال قلت يا رسول
الله انا لاقوي العدو غدا وليست معي مدي فقال اعجل او ارن ما انهر الدم وذكر اسم
الله عليه فكل ليس السن والظفر وساحدثك اما السن فعظم واما الظفر
فمدي الحبشة واصبنا نهب ابل وغنم فند منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم ان لهذه الابل اوابد كاوابد الوحش فاذا غلبكم منها شيء فافعلوا
به هكذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر البصري الصيرفي
ويحيي القطان وسفين هو الثوري يروي عن ابيه سعيد بن مسروق عن عباية بن

رفاعة بن رافع بن خديج كذا وقع في رواية كريمة وفي رواية غيرها عن
عباية عن رافع بن خديج نسبه الي جده والحديث مضي عن قريب في باب التسمية
علي الذبيحة فانه اخرجه هناك عن موسي بن اسمعيل عن ابي عوانة عن سعيد
ابن مسروق وهو ابو سفين الثوري عن عباية الي اخره ومضي الكلام فيه قوله
فقال اعجل او ارن شك من الراوي هل قال اعجل او قال ارن ثم ان الرواة اختلفوا
في ضبط ارن واعجل بكسر الهمزة وسكون العين وفتح الجيم امر من العجلة ففي رواية
كريمة بفتح الهمزة وكسر الدال وسكون النون وكذا ضبطه الخطابي في سنن ابي
داود وفي رواية ابي ذر بسكون الراء وكسر النون وفي رواية الاسماعيلي
ارني باثبات الياء وفي رواية ذكرها الخطابي فقال قوله اعجل او ارن صوابه
ارن بوزن اعجل من ارن يارن اذا خف اي اعجل ذبحها لئلا تموت خنقا ووجه
الخطابي وجها اخر وهو ازن من ازن الرجل اصبعه في الشيء اذا ادخلها فيه وارزت
الجرادة اذا ادخلت ذنبها في الارض وادعي ان غيره تصحيف وان هذا هو الصواب
قلت قد اطال الشراح هنا كلاما كثيرا اكثره علي خلاف القواعد الصرفية ولم يذكر
احد منهم كيف اعراب ما انهر الدم فنقول بعون الله وتوفيقه هنا اوجه الوجه
الاول رواية كريمة ارن بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون النون علي وزن افعل لان
عين الفعل حذفت في الامر لانه امر من اران يرين والامر ارن كاطع من اطاع
يطيع يقال ارنت القوم اذا هلكت مواشيهم والمعني هنا اهلك الذي تذبحه بما انهر
الدم وحرف الصلة محذوف الوجه الثاني رواية ابي ذر ارن بسكون الراء
وكسر النون قال بعضهم بوزن اعط بمعني ادم الحز من قولك رنوت اذا ادمت
النظر الي الشيء قلت هذا غلط فاحش لان رنوت من باب رني يرنو رنوا من باب
نصر ينصر والامر منه لا ياتي الا ارن بضم الهمزة وسكون الراء وكسر النون
والمعني علي هذا انظر ما انهر الدم الي الذي تذبحه فيكون محل ما انهر الدم نصبا
علي انه مفعول انظر من الانظار والوجه الثالث رواية الاسماعيلي ارق هو مثل
قبله غير ان النون لما اشبعت بالكسرة تولدت منها الياء الوجه الرابع ما قاله الخطابي
وهو ازز بكسر الهمزة الاولي وسكون الثانية وفتح الزاي الاولي ان كان من باب ازز
مثل علم فلا يجيء الامر منه الا ازز مثل اعلم وان كان من از الشيء يازه من باب
نصر ينصر يكون الامر منه ازز بضم الهمزة الاولي وسكون الثانية وضم الزاي
الاولي ومعني الباب الاول الاغراء والتهييج ومعني الباب الثاني ضم بعض الشيء الي الشيء ص
باب النحر والذبح ش اي هذا باب في بيان النحر والذبح وفي رواية
ابي ذر والذبائح وقال بعضهم الذبائح بصيغة الجمع وكانه جمع باعتبار انه الاكثر
قلت كل احد يعرف ان صيغة الذبائح صيغة جمع وقوله وكانه الي اخره يشعر بان

الذبايح جمع ذبح وليس كذلك بل هو جمع ذبيحة ومع هذا ذكره بصيغة الجمع لا طايل
تحته قوله والذبح احسن مايكون لانه مصدر يعم كل ذبح في كل ذبيحة وقال ابن التين
الاصل في الابل النحر وفي الشاة ونحوها الذبح واما البقر فجاء في القران ذكر ذبحها
وفي السنة ذكر نحرها واختلف في نحر مايذبح وذبح ماينحر فاجازه الجمهور ومنع ابن
القاسم وقال ابن المنذر روي عن ابي حنيفة والثوري والليث ومالك والشافعي
جواز ذلك الا انه يكره وقال احمد واسحاق وابو ثور لا يكره وهو قول عبد العزيز
ابن ابي سلمة وقال اشهب ان ذبح بعيرا من غير ضرورة لا يوكل ص وقال ابن
جريج عن عطا لا ذبح ولا نحر الا في المذبح والمنحر قلت ايجزي مايذبح ان انحر قال نعم
ذكر الله ذبح البقرة فان ذبحت شيا ينحر جاز والنحر احب الي والذبح قطع الاوداج
قلت فيخلف الاوداج حتى يقطع النخاع قال لا اخال واخبرني نافع ان ابن عمر نهي عن
النخع يقول يقطع مادون العظم ثم يدع حتي يموت ش ابن جريج هو عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج وعطا هو ابن ابي رباح قوله لا ذبح ولا نحر الا في المذبح والمنحر
هنا لف ونشر على الترتيب فالذبح والنحر مصدران والمذبح والمنحر اسم مكان الذبح والنحر
قوله قلت القايل ابن جريج قوله ايجزي من الاجزا قوله مايذبح على صيغة المجهول
قوله ان انحر قوله على صيغة نفس المتكلم وحده قوله ذكر الله فعل وفاعل وذبح البقرة
بالنصب مفعوله وهي في قوله تعالى ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة وروت عمرة عن
عايشة رضي الله عنها انها قالت دخل علينا يوم النحر بلحم فقيل نحر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن ازواجه البقر فجاز فيها الوجهان قوله فان ذبحت شيا خطاب
من عطا لابن جريج قوله ينحر على صيغة المجهول قوله والنحر احب الي من كلام عطا
والي بتشديد اليا قوله والذبح قطع الاوداج تفسير الذبح والاوداج جمع
ودج بفتح الواو والدال وبالجيم وقال بعضهم وذكره بالاوداج فيه نظر لانه ليس
الاودجان بالتثنية وهما عرقان غليظان متقابلان قلت لما كان الشرط قطع العروق
الاربعة وهي الحلقوم والمري والودجان اطلق عليها لفظ الاوداج بطريق الغلبة
ولهذا ورد في بعض الاحاديث افر الاوداج وانهر ماشيت حيث اطلق على الاربعة
الاوداج وافر بالفا وقال الصنعاني الودج عرق في العنق وهما ودجان وقال الليث
الودج عرق متصل من الراس الي النحر واختلف العلماء في اشتراط قطع الاوداج كلها فعندنا
ان قطع الاربعة المذكورة حل الاكل وان قطع اكثرها فكذلك عند ابي حنيفة وقال
ابو يوسف ومحمد لابد من قطع الحلقوم والمري واحد الودجين حتي لو قطع بعض
الحلقوم او المري لم يحل هكذا ذكر القدوري الاختلاف في مختصره والمشهور في
كتب مشايخنا ان هذا قول ابي يوسف وحده والحاصل ان عند ابي حنيفة اذا قطع
الثلاث اي الثلاث من الاربعة جاز وعند ابي يوسف ثلاث روايات احدها هذه والثانية

اشتراط قطع الحلقوم والمري واحد الودجين وعند محمد يعتبر اكثر كل فرد يعني
اكثر كل واحد من الاربعة وفي وجيز الشافعية يعتبر قطع الحلقوم والمري دون
الاخريين وبه قال احمد وعن الاصطخري قطع الحلقوم او المري وفي الحلية
هذا خلاف نص الشافعي وخلاف الاجماع وعن الثوري ان قطع الودجان اجزا
ولو لم يقطع الحلقوم والمري وعن مالك والليث يشترط قطع الودجين والحلقوم
فقط قلت قوله فيخلف الاوداج القايل هو ابن جريج سال عن عطا فيخلف الاوداج
على صيغة المجهول يعني تترك الاوداج ولا يكتفي بقطعها حتي تقطع النخاع بتثليث
النون وهو خيط ابيض يكون داخل عظم الرقبة ويكون ممتدا الي الصلب حتي
يبلغ عجب الذنب هكذا فسره الكرماني اخذه من صاحب المغرب فانه فسره هكذا
ورد عليه بعض اصحابنا بان بدن الحيوان مركب من عظام واعصاب وعروق
هي شرايين واوتاد وما ثمة شي يسمي بالخيط اصلا وقال الكرخي في مختصره ويكره
اذا ذبحها ان يبلغ النخاع وهو العرق الابيض الذي يكون في عظم الرقبة قوله قال
لا اخال اي قال عطا لا اظن واخال بفتح الهمزة وكسرها والكسر افصح قوله واخبرني نافع
هذا كلام ابن جريج اي قال ابن جريج اخبرني مولي عمر ان ابن عمر رضي الله عنهما نهي
عن النخع بفتح النون وسكون الخاء المعجمة وهو ان ينتهي بالذبح الي النخاع وقال صاحب
الهداية ومن بلغ بالسكين النخاع او قطع الراس كره له ذلك وتوكل ذبيحته اما
الكراهة فلما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهي ان تنخع الشاة
اذا ذبحت قلت هذا رواه محمد بن الحسن في كتاب الصيد من الاصل عن سعيد
ابن المسيب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مرسل وروي الطبراني في
معجمه حدثنا ابو خليفة الفضل بن الحارث نا ابو الوليد الطيالسي حدثنا عبد الحميد
ابن بهرام عن شهر بن حوشب عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه
وسلم نهي عن الذبيحة ان تفرس وقال ابراهيم الحربي في غريب الحديث الفرس
ان تذبح الشاة فتنخع وقال ابو عبيدة الفرس النخع يقال فرست الشاة اذا نخعتها
وذلك ان ينتهي الذابح الي النخاع قوله يقول الي اخره اشارة الي تفسير النخع وهو قطع
مادون العظم ثم تدع اي ثم تترك حتي تموت ص وقول الله تعالي واذ قال موسي
لقومه ان الله يامركم ان تذبحوا بقرة وقال فذبحوها وما كادوا يفعلون ش وقول
الله بالجر عطف على قوله النحر والذبح النحر وبيانه بالاضافة والعطف تقديره باب
في بيان الذبح والنحر وفي بيان قول الله عز وجل واذ قال موسي الي اخره وهذا من تمام
الترجمة وفيها اشعار بان البقر لها اختصاص بالذبح قوله واذ قال اي
اذكر يا محمد حين قال موسي لقومه ان الله يامركم وقال ابو عبد الله وكان نزول قصة
البقرة على موسي عليه السلام في امر القتيل قبل نزول القسامة في القتل وقصته

مشهورة قوله وقال فذبحوها اي البقرة التي جاوها علي الوصف المذكور الذي
وصفه الله تعالي قوله وما كادوا يفعلون لكثرة ثمنها وقيل خوف الفضيحة ان اطلع
الله علي قاتل النفس الذي اختصموا فيه ص وقال سعيد عن ابن عباس الذكوة
في الحلق واللبة ش اي قال سعيد بن جبير عن ابن عباس الذكوة في الحلق
واللبة قال بعضهم اللبة بكسر اللام وتشديد الباء الموحدة هي موضع القلادة
من الصدر وهي المنحر قلت ليست اللبة بكسر اللام وانما هو بفتحها وقال الداودي
هي اعلي العنق مادون الخرزة وفي المبسوط مابين اللبة واللحيين واللبة راس
الصدر واللحيان الذقن وفي الجامع الصغير لاباس بالذبح في الحلق كله وسطه
واعلاه واسفله وقول ابن عباس الذكوة في الحلق واللبة اي بين الحلق واللبة
وكلمة في بمعني بين كما في قوله تعالي فادخلي في عبادي اي بين عبادي ص وتعليق
ابن عباس رضي الله عنهما رواه ابو بكر عن ابن المبارك عن خالد عن عكرمة عنه وقال
ابن عمر وابن عباس وانس رضي الله عنهم اذا قطع الراس فلا باس ش اثر ابن عباس
وصله ابو موسي الزمن رواية ابن مجلز سالت ابن عمر عن ذبيحة قطع راسها فامر ابن
عمر باكلها واثر ابن عباس وصله ابن ابي شيبة بسند صحيح عن ابن عباس سئل عن ذبح
دجاجة طير راسها فقال ذكوة وحية بفتح الواو وكسر الحاء المهملة وتشديد اليا اخر
الحروف اي شريعة منسوبة الي الوحا وهو الاسراع والعجلة واثر انس بن مالك وصله
ابن ابي شيبة من طريق عبيد بن ابي بكر بن انس ان جزار الانس ذبح دجاجة فاضطربت
فذبحها من قفاها فاطار راسها فاراد واطرحها فامرهم انس باكلها ص حدثنا خلاد
ابن يحيي نا سفيان عن هشام بن عروة قال اخبرتني فاطمة بنت المنذر امراتي عن اسماء
بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فرسا فاكلناه
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيي بن
صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها قريبا من سنة ثلاث عشرة ومايتين
وسفين هو الثوري وفاطمة بنت المنذر زوجة هشام الراوي والحديث اخرجه مسلم في
الذبايح ايضا عن محمد بن نمير وغيره واخرجه النساي فيه عن عيسي بن احمد وغيره واخرجه
النساي فيه عن عيسي بن احمد وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة
وقال بعض العلماء حكم الخيل في الذكوة حكم البقر يريد انها تنحر وتذبح وان الاحسن فيها الذبح
وفيه حجة للشافعي وابي يوسف ومحمد بن الحسن علي جواز اكل لحم الخيل وقال ابو حنيفة ومالك
يكره كراهة تحريم وقيل تنزيه ص حدثنا اسحق سمع عبدة عن هشام عن فاطمة عن اسماء
قالت ذبحنا علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فرسا ونحن بالمدينة فاكلناه ش
هذا طريق اخر اخرجه عن اسحاق قال الكلاباذي لعله اسحق بن راهويه وعبدة بفتح العين
وسكون الباء الموحدة ابن سليمان الي اخره وهنا قال ذبحنا وفي الحديث السابق قال نحرنا ووجه

الجمع بينهما انهم مرة نحروها ومرة ذبحوها او احد اللفظين مجاز والاول هو الصحيح المعول عليه
اذ لا يعدل عن المجاز الا اذا تعذرت الحقيقة ولا تعذر ههنا بل في الحقيقة فايدة وهي ذبح المنحور ونحر
المذبوح وقيل هذا الاختلاف علي هشام وفيه اشعار بانه تارة يرويه بلفظ نحرنا وتارة بلفظ ذبحنا
وهو يصير منه الي استوا اللفظين في المعني وان النحر يطلق عليه الذبح والذبح يطلق عليه النحر ص
حدثنا قتيبة نا جرير عن هشام عن فاطمة بنت المنذر ان اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت نحرنا
علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فرسا فاكلناه ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه
عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد الي اخره ص تابعه وكيع وابن عيينة عن هشام
في النحر ش اي تابع جريرا وكيع وسفين بن عيينة عن هشام في لفظ النحر فرواية وكيع اخرجها
احمد بلفظ نحرنا وكذلك مسلم اخرجه عن محمد بن عبد الله بن نمير عن ابيه وحفص بن
غياث ووكيع ثلاثتهم عن هشام بلفظ نحرنا ورواية ابن عيينة اخرجها البخاري بعد بابين
عن الحميدي عن سفين عن هشام الي اخره بلفظ نحرنا ص باب ما يكره من المثلة
والمصبورة والمجثمة ش اي هذا باب في بيان كراهة المثلة بضم الميم وهو وهي قطع
اطراف الحيوان او بعضها يقال مثل بالحيوان تمثيلا مثلا كقتل يقتل قتلا اذا قطع اطرافه
او انفه او اذنه ونحو ذلك والمثلة الاسم قوله والمصبورة هي الدابة التي تحبس وهي حية
لتقتل بالرمي ونحوه والمجثمة بالجيم والثاء المثلثة المفتوحة التي تجثم ثم ترمي حتي تقتل وقيل
انها في الطير خاصة والارنب واشباه ذلك وقال الخطابي المجثمة هي المصبورة بعينها وقال بين
المجثمة والجاثمة فرق لان الجاثمة هي التي جثمت بنفسها فاذا اصيدت علي تلك الحال لم تحرم والمجثمة
هي التي ربطت وحبست قهرا وروي الترمذي من حديث ابي الدردا قال نهي رسول الله صلي
الله عليه وسلم عن اكل المجثمة وهي التي تصبر بالنبل وقال حديث غريب وهو من افراده
وروي الترمذي ايضا من حديث العرباض بن سارية ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
نهي يوم خيبر عن كل ذي ناب من السبع وعن كل ذي مخلب من الطير وعن لحوم الحمر الاهلية
وعن المجثمة وعن الخلسة وان توطا الحبالي حتي يضعن ما في بطونهن قال محمد بن يحيي
وهو شيخ الترمذي في هذا الحديث سئل ابو عاصم عن المجثمة فقال ان ينصب الطير او الشي
فيرمي وسئل عن الخليسة فقال الذيب او السبع يدركه الرجل فياخذ منه فيموت في يده
قبل ان يذكيها قلت الخليسة بفتح الخاء المهملة وكسر اللام وسكون الياء اخر الحروف وسين
مهملة وهي فعيلة بمعني مفعوله والجثوم من جثم الطاير جثوما اذا لزم الارض والتصق
بها وهو بمنزلة الروابض للابل ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن هشام بن زيد قال
دخلت مع انس علي الحكم بن ايوب فراي غلمانا او فتيانا نصبوا دجاجة يرمونها فقال
انس نهي النبي صلي الله عليه وسلم ان تصبر البهايم ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة
ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وهشام بن زيد بن انس بن مالك
يروي عن جده انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الذبايح عن ابي موسي عن

عنده وغيره واخرجه ابو داود في الاضاحي عن ابي الوليد وفيه قصة واخرجه ابن ماجه
عن علي بن محمد عن وكيع قوله عن الحكم بن ايوب بن ابي عقيل الثقفي بن عم الحجاج بن يوسف
وثانيه على البصرة وزوج اخته زينب بنت يوسف وهو الذي فيه جرير بمدحه حتى انخناها
على باب الحكم خليفة الحجاج غير المتهم ووقع ذكره في عدة احاديث وكان يضاهي في الجور ابن
عمه قوله او فتيانا شك من الراوي قوله ان تصبر على صيغة اي تحبس لترمي حتى تموت
وذلك انه تضييع للمال وتعذيب للحيوان واخرج العقيلي في الضعفاء من طريق الحسن عن سمرة
قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تصبر البهيمة احاديث جياد واما النهي عن اكلها فلا
يعرف الا في هذا وقال شيخنا في شرح الترمذي فيه تحريم اكل المصبورة لانه قتل مقدور عليه
بغير ذكوة شرعية قلت ان ادركت وذكيت فلا باس كما في المقتول بالبندقة ص حدثنا
احمد بن يعقوب اخبرنا اسحق بن سعيد بن عمرو عن ابيه انه سمعه يحدث عن ابن
عمر رضي الله عنهما انه دخل على يحيى بن سعيد وغلام معه فقال ازجروا غلامكم عن ان تصبر
هذه الطير للقتل فاني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان تصبر بهيمة او غيرها للقتل ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يعقوب المسعودي الكوفي واسحق ابن سعيد يروي
عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي وهو اخو عمرو المعروف بالاشدق
وسعيد هذا يروي عن ابن عمر رضي الله عنهما والحديث من افراده قوله غلام من بني يحيى بن
سعيد المذكور وكان ليحيى اولاد ذكور وهم عثمان وعنبسة وابان واسماعيل وسعيد ومحمد
وهشام وعمرو وكان يحيى بن سعيد قد ولي امره المدينة مرة وكذلك اخوه عمرو قوله
حتى حلها بتشديد اللام هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية السرخسي والمستملي حملها
من الحملان ووقع في رواية الاسماعيلي وابي نعيم في المستخرج تحل الدجاجة قوله غلامكم
وفي رواية الكشميهني غلمانكم قوله على ان يصبر وفي رواية الكشميهني غلمانكم ان تصبروا
قوله هذا الطير قال الكرماني هذا على لغة قليلة في اطلاق الطير على الواحد والا فالمشهور
ان الواحد يقال له الطائر والجمع الطير وقال بعضهم وهو هنا يحتمل لارادة الجمع بل
الاولى انه لارادة الجنس قلت هذا غير موجه لانه اشار بقوله هذا الطير الى قوله دجاجة
وهي واحدة فكيف يحتمل ارادة الجمع ودعواه الاولية لارادة الجنس من الاول لان الاشارة
اليها تنافي ذلك على ما لا يخفى قوله او غيرها كلمة او هنا للتنويع لا للشك فيتناول الطيور والبهايم
ص حدثنا ابو النعمان نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت عند ابن
عمر فمروا بفتية او بنفر نصبوا دجاجة يرمونها فلما راوا ابن عمر تفرقوا عنها وقال
ابن عمر من فعل هذا ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة فان المنصوبة هي المصبورة
وابو النعمان محمد بن الفضل وابو عوانة الوضاح وابو بشر جعفر بن ابي وحشية
وهذا الاسناد بعينه لمتون اخرى قد مر غير مرة قوله بفتية جمع فتى قوله او بنفر
شك من الراوي وهو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال

خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه قوله من فعل هذا اشار
به الى نصبه دجاجة للرمي وفي رواية مسلم لعن الله من اتخذ شيا فيه الروح
غرضا بالمعجمتين وفتح الراء وهو الذي ينصب للرمي وفي رواية مسلم وابن
ماجه من حديث جابر بن عبد الله يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
تقتل شيا من الدواب صبرا وروى البزار من حديث سمرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مر على رجال من الانصار يرمون حمامة فقال لا تتخذوا الروح غرضا
واسناده حسن وروى النسائي من حديث عبد الله بن جعفر قال مر رسول الله
صلى الله عليه وسلم على ناس وهم يرمون كبشا بالنبل فكره ذلك وقال لا تمثلوا
بالبهايم وروى ابن ماجه من حديث ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان يمثل بالبهايم وروى ابن ابي شيبة في مصنفه من حديث ابي
ايوب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن صبر البهيمة ص
تابعه سليمان عن شعبة نا المنهال عن سعيد عن ابن عمر لعن النبي صلى الله عليه
وسلم من مثل بالحيوان ش اي تابع ابا بشر المذكور سليمان بن حرب فنهاه
عن المنهال بكسر الميم ابن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر ووصل هذه
المتابعة البيهقي من طريق اسماعيل بن اسحق القاضي عن سليمان بن حرب قوله
مثّل بالتشديد اي صيره مثلة ص وقال عدي عن سعيد عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم ش اشار بهذا الى ان عدي بن ثابت خالف ابا بشر والمنهال فروى
الحديث المذكور عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
وهذا التعليق رواه مسلم والنسائي من رواية شعبة عن عدي بن ثابت عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تتخذوا شيا فيه الروح
غرضا ورواه ابو داود في سننه والنسائي من رواية حماد بن سلمة عن قتادة عن
عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذ شي فيه الروح غرضا
ص حدثنا حجاج بن منهال نا شعبة قال اخبرني عدي بن ثابت قال سمعت عبد الله
ابن يزيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النهبى والمثلة ش مطابقته
للجزء الاول للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد بن زيد الخطمي الانصاري امير الكوفة
والحديث مضى في المظالم في باب النهبى بغير اذن صاحبه فانه اخرجه هناك عن ادم بن
ابي اياس عن شعبة الى اخره قوله النهبة بضم النون وسكون الواو وروى عن
النهبى مقصورا وهو اخذ مال الغير قهرا جهرا ومنه اخذ مال الغنيمة قبل القسمة
اختطافا بغير تسوية ص باب الدجاج ش اي هذا باب في بيان اكل الدجاج
وفي بعض النسخ باب لحم الدجاج مثلث الدال وقيل الضم ضعيف وهو اسم جنس
والواحدة دجاجة وقال الجوهري دخلتها الهاء للوحدة مثل الحمامة وعن ابراهيم

للحربي ان الدجاج بالكسر اسم للذكران دون الاناث والواحد منها ديك وبالفتح الاناث
دون الذكران والواحدة دجاجة قال وسمي به لاسراعه في الاقبال والادبار من دَجَّ يدجُّ
اذا اسرع ص حدثنا يحيي نا وكيع عن سفين عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم
الجرمي عن ابي يوسف يعني الاشعري رضي الله عنه قال رايت النبي صلي الله عليه وسلم
ياكل دجاجة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي قال الكرماني قيل هو اما ابن موسي
واما ابن جعفر قلت قال ابن السكن انه ابن موسي البلخي وجزم الكلاباذي وابو نعيم
بانه ابن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي وسفين هو الثوري وايوب هو
السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي وزهدم بفتح الزاء وسكون
الهاء ابن مضرب الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء نسبة الي جرم بطن من قضاعة وجرم
ايضا بطن من طي وليس له في البخاري سوي حديثين هذا الحديث وقد اخرجه في مواضع
وحديث اخر عن عمران بن حصين مضي في المناقب وابو موسي عبد الله بن قيس واخرجه
البخاري في مواضع منها في المغازي في باب قدوم الاشعريين واهل اليمن فانه اخرجه هناك
عن ابي نعيم عن عبد السلام عن ايوب عن ابي قلابة عن زهدم الي اخره ومضي الكلام فيه
هناك ورواه هنا مختصرا ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا ايوب بن ابي تميمة
عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابي موسي الاشعري وكان بيننا وبين هذا الحي
من جَرْم اخا فاتي بطعام فيه لحم دجاج وفي القوم رجل جالس احمر فلم يدن من طعامه
فقال ادن فقد رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم ياكل منه قال اني رايته اكل شيا
فقذرته فحلفت ان لا اكله فقال ادن أُخْبِرْكَ او احدِّثْك اني اتيت النبي صلي الله عليه
وسلم في نفر من الاشعريين فوافقته وهو غضبان وهو يقسم نَعَمًا من نَعَم الصدقة
فاستحملناه فحلف ان لا يحملنا قال ما عندي ما احملكم عليه ثم اتي رسول الله صلي الله عليه
وسلم بنهب من ابل فقال اين الاشعريون اين الاشعريون قال فاعطاني خمس ذود
غر الذرا فلبثنا غير بعيد فقلت لاصحابي نسي رسول الله صلي الله عليه وسلم يمينه
فوالله لئن تغفلنا رسول الله صلي الله عليه وسلم يمينه لا نفلح ابدا فرجعنا الي النبي صلي
الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا استحملناك فحلفت ان لا تحملنا وظننا انك نسيت يمينك
فقال ان الله هو حملكم اني والله ان شاء الله لا احلف علي يمين فاري غيرها خيرا منها الا
اتيت الذي هو خير وتحللتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين
عبد الله بن عمرو المقعدي البصري وعبد الوارث هو ابن سعيد البصري وايوب هو
السختياني وذكره هنا بكنية ابيه ابي تميمة واسمه كيسان ابو بكر البصري والقاسم بن عاصم
الكليبي التميمي البصري وهنا روي ايوب عن القاسم عن زهدم وفي الرواية التي سبقت عن
ايوب عن ابي قلابة عن زهدم ومضي الحديث في باب قدوم الاشعريين ومضي الكلام فيه
مستوفي قوله بيننا وبين هذا الحي هكذا وقع في رواية الكشميهني وقال ابن التين بيننا وبينه

هذا

هذا الحي وهذا الحي بالجر بدلا من الضمير في بينه ورد هذا لفساد المعني لانه يصير تقدير
الكلام ان زهدما الجرمي قال كان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخا وليس المراد وانما المراد
ان ابا موسي وقومه الاشعريين كانوا اهل مودة واخاء لقوم زهدم وهم بنو جرم قوله
اخاء بكسر الهمزة والمد اي مواخاة وقال ابن التين ضبطه بعضهم بالقصر وهو خطاء قوله
احمر اي احمر اللون وفي رواية حماد بن زيد رجل من بني تيم الله احمر كانه من الموالي اي العجم
قيل هذا الرجل هو زهدم الراوي ابهم نفسه فان قلت قد وصف الرجل في رواية حماد بانه
من تيم الله وزهدم من بني جرم قلت لا بعد في هذا لانه يصح ان ينسب زهدم تارة الي بني تيم
الله وتارة الي بني جرم وقد روي احمد هذا الحديث عن عبد الله بن الوليد العدني عن
سفين الثوري فقال في روايته رجل من بني تيم الله يقال له زهدم قال كنا عند ابي موسي
فاتي بلحم دجاج قوله فقذرته بكسر الذال المعجمة وفتحها اي كرهته وفي رواية ابي عوانة
اني رايتها تاكل قذرا قوله فقال ادن اخبرك كذا هو عند الاكثرين ادن اي من الدنو
ووقع عند المستملي اذا بكسر الهمزة وبذال معجمة مع التنوين وهو تحريف فعلي
الاول اخبرك مجزوم وعلي الثاني منصوب قوله او احدثك شك من الراوي قوله
خمس ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة وهو من الابل ما بين
الثلاث الي العشرة وقوله خمس ذود بالاضافة واستنكره ابو البقاء في غريبه
فقال الصواب تنوين خمس وان يكون ذود بدلا من خمس فانه لو كان من غير تنوين
لتغير المعني لان العدد المضاف غير المضاف اليه فيلزم ان يكون خمس ذود خمسة
عشر بعيرا لان الابل الذود ثلاثة ورده بعضهم بقوله ولكن عدد الابل خمسة عشر
بعيرا فما الذي يضر وقد ثبت في بعض طرقه خذ هذين القرينين والقرينين الي
أن عَدَّ سِتَّ مَرَّاتٍ قلت رده مردود عليه لان ابا البقاء انما قال ما قاله في هذه الرواية
ولم ينقل ان الذي قاله ياتي في جميع طرق الحديث قوله غر الذرا الغر بضم الغين
المعجمة جمع اغر وهو الابيض والذري بضم الذال المعجمة والقصر جمع ذروة وذروة
كل شي اعلاه والمراد هنا اسنمة الابل ولعلها كانت بيضا حقيقة او اراد وصفها
بانها لا علة فيها ولا دبر قوله فاستحملناه اي طلبنا منه ان لا يحملنا قوله تغفلنا اي
طلبنا غفلته او سالناه في وقت شغله قوله حملكم اي ساق هذا النهب الينا ورزقنا
هذه الغنيمة قوله وتحللتها من التحلل وهو التفصي عن عهدة اليمين والخروج منها
بالكفارة او الاستثنا وفي الحديث جواز اكل لحم الدجاج وفي التوضيح قام الاجماع علي حله
وهو من رقيق المطاعم وناعمها ومن كره ذلك من المتقشفين من الزهاد فلا عبرة بكراهته
وقد اكل منها سيد الزهاد وان كان يحتمل ان تكون جلالة وروي الطبري عن ابي عمر
انه كان لا ياكلها حتي يقصرها اياما وروي عنه ايضا انه كان اذا اراد ان ياكل بيض
الدجاجة قصرها ثلاثة ايام وقال ابو حنيفة الدجاجة تخلط والجلالة لا تاكل غير

العذرة وهي التي تكره وزعم ابن حزم ان الجلالة من ذوات الاربع خاصة ولا يسمي الطير
الطير والدجاجة جلالة وقال ابن بطال والعلما مجمعون علي جواز اكل الجلالة له
وقد سئل سحنون عن اكل خروف ارضعته خنزيرة فقال لا باس باكله وقال الطبري
والعلماء مجمعون علي ان جملا او جديا غذي بلبن كلبة او خنزيرة غير حرام اكله ولا خلاف
ان البان الخنانير نجسة كالعذرة ص باب لحوم الخيل ش اي هذا باب
في بيان جواز اكل لحوم الخيل وانما لم يصرح بالحكم لتعارض الادلة فيه ص حدثنا
الحميدي نا سفيان نا هشام عن فاطمة عن اسماء قالت نحرنا فرسا علي عهد رسول الله
صلي الله عليه وسلم فاكلناه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله
ابن حميد بن عيسي ونسبته الي حد اجداده حميد بضم الحاء وسفين هو ابن عيينه
وهشام هو ابن عروة وفاطمة هي بنت المنذر زوجة هشام واسما هي بنت ابي بكر
الصديق رضي الله عنهما والحديث مضي عن قريب في باب النحر والذبح فانه اخرجه هناك
عن خلاد بن يحيي عن سفين الي اخره وقدم الكلام فيه والصحابي اذا قال كنا نفعل كذا
علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم كان له حكم الرفع ص حدثنا مسدد نا حماد
ابن زيد عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم نهي
النبي صلي الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب وهو
الباقر ابو جعفر والحديث مضي في المغازي في غزوة خيبر واخرجه مسلم ايضا
في الذبائح عن يحيي بن يحيي وغيره واخرجه ابو داود في الاطعمة عن سليمان بن
حرب وعن غيره واخرجه النساي في الصيد وفي الوليمة عن قتيبة واحمد بن
عبدة واحتج بهذا الحديث عطا وابن سيرين والحسن والاسود بن يزيد وسعيد
ابن جبير والليث وابن المبارك والشافعي وابو يوسف ومحمد واحمد وابو
ثور علي جواز اكل لحوم الخيل وقال ابو حنيفة والاوزاعي ومالك وابو عبيد يكره
اكله ثم قيل الكراهة عند ابي حنيفة كراهة تحريم وقيل كراهة تنزيه وقال فخر
الاسلام وابو معين هذا هو الصحيح واخذ ابو حنيفة في ذلك بقوله تعالي والخيل
والبغال والحمير لتركبوها وزينة خرج مخرج الامتنان والاكل من اعلي منافعها
والحكيم يترك الامتنان باعلي النعم ويمتن بادناها ولانه آلة ارهاب العدو فيترك
اكله احتراما له واحتج ايضا بحديث اخرجه ابو داود من خالد بن الوليد ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم نهي عن اكل لحوم الخيل والبغال والحمير واخرجه النساي وابن
ماجه والطحاوي ولما رواه ابو داود سكت عنه فسكوته دلالة رضاه به غير انه قال
وهذا منسوخ وقال النساي ويشبه ان يكون هذا صحيحا ان يكون منسوخا ويعارض
حديث جابر والترجيح للمحرّم وقد بسطنا الكلام فيه في غزوة خيبر واما لحم الحمر الاهلية

فقال

فقال ابن عبد البر لا خلاف بين علماء المسلمين اليوم في تحريمه وانما حكي عن ابن عباس
وعائشة اباحته فظاهر قوله تعالي قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية قلت ذكر
في التفريع للمالكية ولا باس باكل لحم الحمر الاهلية ولا البغل ويكره اكل لحم الخيل وسيجيء
الكلام فيه عن قريب ص باب لحوم الحمر الانسية ش اي هذا باب في
بيان اكل لحوم الحمر الانسية وَالاحْتَرَزَ بالانسية عن الوحشية فانها تؤكل والانسية
بكسر الهمزة وسكون النون نسبة الي الانس بفتحتين وهو ضد الوحشية ص فيه عن
سلمة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي في هذا الباب حديث سلمة بن الاكوع ومضي
حديثه موصولا مطولا في المغازي في اوائل باب غزوة خيبر ص حدثنا صدقة
اخبرنا عبدة عن عبيد الله عن سالم ونافع عن ابن عمر رضي الله عنهما نهي النبي صلي الله
عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وصدقة
هو ابن الفضل المروزي وعبدة هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري ومضي
الحديث في غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبيد بن اسماعيل عن ابي اسماعيل
عن ابي اسامة عن عبيد الله الي اخره ص حدثنا مسدد نا يحيي عن عبيد الله حدثني
نافع عن عبد الله قال نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن لحوم الحمر الاهلية يوم خيبر
ش هذا طريق اخر عن مسدد عن يحيي القطان عن عبيد الله العمري الي اخره ص
تابعه ابن المبارك عن عبيد الله عن نافع وقال ابو اسامة عن عبيد الله عن سالم ش
اي تابع يحيي عبد الله بن المبارك في روايته عن عبيد الله العمري عن نافع واسند هذه
المتابعة البخاري في المغازي عن محمد بن مقاتل عن عبد الله بن المبارك عن عبيد الله
قوله وقال ابو اسامة هو حماد بن اسامة عن عبيد الله العمري عن سالم بن عبد الله
واسنده ايضا البخاري في المغازي عن عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة به
ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله والحسن
ابني محمد بن علي عن ابيهما عن علي رضي الله عنه قال نهي رسول الله صلي الله عليه
وسلم عن المتعة عام خيبر ولحوم الحمر الانسية ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضي في كتاب النكاح في باب نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن
نكاح المتعة اخيرا ومضي الكلام فيه هناك ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن عمرو
عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله قال نهي النبي صلي الله عليه وسلم يوم خيبر عن
لحوم الحمر ورخص في لحوم الخيل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحماد بن زيد
وعمرو بن دينار ومحمد بن علي بن الحسين بن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم
والحديث قد مضي في المغازي في غزوة خيبر بعين هذا الاسناد والمتن ص حدثنا
مسدد نا يحيي عن شعبة حدثني عدي عن البراء وابن ابي اوفي قالا نهي النبي
صلي الله عليه وسلم عن لحوم الحمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي هو القطان

وعدي هو ابن ثابت والبراء هو ابن عازب وابن ابي اوفى هو عبد الله واسم ابي اوفى علقمة والحديث مضى في غزوة خيبر باتم منه ص حدثنا اسحاق اخبرنا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان ابا ادريس اخبره ان ابا ثعلبة قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الحمر الاهلية ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه وقال الغساني اما ابن منصور ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وابو ادريس بن عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة اختلف في اسمه واسم ابيه اختلافا شديدا فقيل جرهم وقيل جرثوم وقيل ابن باشه وقيل ابن جرثومة ولم يختلفوا في صحبته وكان نافع تحت الشجرة ثم نزل الشام ومات في خلافة معاوية وقيل مات في سنة خمس وسبعين في ولاية عبد الملك بن مروان والحديث اخرجه مسلم عن حسن الحلواني في الذبائح ص تابعه الزبيدي وعقيل عن ابن شهاب ش اي تابع صالحا محمد بن الوليد الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة نسبة الى زبيد قبيلة ووصل النسائي رواية الزبيدي من طريق قتيبة قال حدثني الزبيدي قوله وعقيل اي وتابعه ايضا عقيل بضم العين بن خالد وفي روايته عن الزهري ووصل هذا احمد في مسنده ص وقال مالك ومعمر والماجشون ويونس وابن اسحق عن الزهري نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع ش اشار بهذا الى ان هؤلاء الخمسة اعني مالكا ومن معه لم يتعرضوا في حديث ابي ثعلبة المذكور لذكر الحمر وانما قالوا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع اما حديث مالك فقد رواه البخاري في الباب الذي يلي هذا الباب فقال حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اكل ذي ناب من السباع واما حديث معمر بفتح الميمين بن راشد ويونس بن يزيد الايلي فوصل حديثهما الحسن بن سفين من طريق عبد الله بن المبارك عنهما واما حديث الماجشون بفتح الجيم وكسرها وقيل بضمها ايضا وبضم الشين المعجمة وبالواو وبالنون فوصله مسلم عن يحيى بن يحيى عنه والماجشون معرب ماه كون يعني المشبه بالقمر والمراد به هنا يوسف بن يعقوب بن عبد الله بن ابي سلمة واسمه دينار وهكذا صرح بيوسف مسلم في صحيحه وقال الكرماني هو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة القرشي المدني قلت هو ايضا يلقب بالماجشون ولكن الاصح ما قاله مسلم واما حديث محمد بن اسحق بن يسار فوصله اسحق بن راهويه عن عبدة بن سليمان ومحمد بن عبيد كلاهما عنه ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك ان رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال اكلت الحمر ثم جاءه جاء فقال افنيت الحمر فامر مناديا فنادى في الناس ان الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الاهلية فانها رجس فاكفئت القدور وانها لتفور باللحم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وفي بعض النسخ صرح بابن سيرين والحديث مضى في اوائل غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن محمد عن انس رضي الله عنه الى اخره ومر الكلام فيه هناك ووقع في مسلم ان الذي نادى بذلك هو ابو طلحة فان قلت وقع عند النسائي ان المنادي بذلك هو عبد الرحمن بن عوف نادى اولا بالنهي مطلقا ثم نادى ابو طلحة بزيادة على ذلك وهو قوله فانها رجس الى اخره قوله جاءه جاء ذكر ثلاث مرات قال بعضهم يحتمل ان يكونوا يعني هؤلاء الجائين واحدا فانه قال اولا اكلت فاما لم يجبه النبي صلى الله عليه وسلم واما لم يكن امر فيها بشيء وكذا في الثانية فلما قال الثالثة افنيت الحمر اي لكثرة ما ذبح منها ليطبخ صادف نزول الامر بتحريمها قلت قوله فانها رجس اي نجس وكذا وقع في رواية الطحاوي من حديث انس قال لما افتتح النبي صلى الله عليه وسلم خيبر اصابوا منها حمرا فطبخوا منها فنادى منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا ان الله ورسوله ينهيانكم عنها فانها نجس فاكفؤا القدور قوله فاكفئت اي قلبت قوله وانها لتفور اي لتغلي والواو فيه للحال ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال عمرو قلت لجابر بن زيد يزعمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن حمر الاهلية فقال قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة ولكن ابى ذلك البحر ابن عباس رضي الله عنهما وقرا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وجابر بن زيد ابو الشعثاء البصري والحكم بن عمرو الغفاري بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء الصحابي وقال الكرماني نزل البصرة ومات بمرو سنة خمس واربعين وقال ابو عمر بعثه زياد بن ابيه على البصرة واليا في اول ولاية زياد على العراقين ثم عزله عن البصرة وولاه بعض اعمال خراسان ومات بها وقيل مات بالبصرة سنة خمسين والحديث رواه ابو داود في الاطعمة عن ابراهيم بن الحسن عن حجاج عن ابن جريج عن عمرو بن دينار معناه قوله يقول ذلك اشار به الى قوله نهى عن لحوم الحمر الاهلية قوله ولكن ابى اي امتنع ذلك اي ذلك القول قوله البحر صفة لابن عباس سمي به لسعة علمه ويراد به بحر العلم وقال بعضهم هو من تقديم الصفة على الموصوف مبالغة في تعظيم الموصوف قلت لا تتقدم الصفة على الموصوف بل قوله ابن عباس عطف بيان لقوله البحر وروي الحبر سمي به لانه

كان يزيد ماقاله قوله وقرا ابن عباس قوله تعالي قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية يعني انه
استدل بهذه الاية لان المحرم في هذه الاية ماذكر الله فيها فتقتصر الحرمة عليها وماوراء
ذلك فعلي اصل الاباحة وفقهاء الامصار مجمعون علي تحريم الحمر الاهلية الا انه روي
عن ابن عباس انه اباح اكلها وروي مثله عن عايشة والشعبي فان قلت قد ذكر
في اول المايدة تحريم المنخنقة فيما ذكر معها والوقوذ وماذكر منها وهي خارجة عن هذه
الاية قلت المنخنقة فيما ذكر معها داخلة في الميتة اونقول ان سورة الانعام مكية فيجوز
ان يكون حرم في ذلك الوقت الا ماذكر في هذه الاية وسورة المايدة مدنية وهي اخر مانزل
في القران فان قلت الاحاديث التي وردت في تحريم لحوم الحمر الاهلية اخبار آحاد والعمل
بها يوجب نسخ الاية المذكورة وهذا لايجوز قلت قد خصت في هذه الاية اشياء كثيرة
بالتحريم غير مذكورة فيها في النجاسات ولحم الحمر ولحم القردة فحينيذ يجوز تخصيصها باخبار
الاحاد وقال ابن العربي اختلف في تحريم الحمر الاهلية علي اربعة اقوال الاول حرمت شرعا
الثاني حرمت لانها كانت حوال القري اي تاكل الجلة وهي النجاسات والثالث انها كانت
حمولة القوم الرابع انها حرمت لانها افنيت قبل القسمة فمنع النبي صلي الله عليه وسلم
عن اكلها حتي تقسم قلت ذكر الطحاوي هذه الاقوال فاخرج في القول الاول عن اثني عشر
نفرا من الصحابة في تحريم اكل الحمر الاهلية من غير قيد وقد ذكرناهم في شرحنا لمعاني الاثار
واخرج في القول الثاني عن ابن مرزوق عن وهب عن شعبة عن الشيباني قال ذكرت
لسعيد بن جبير حديث ابن ابي اوفي في امر النبي صلي الله عليه وسلم اياهم باكفاء القدور
يوم خيبر فقال انما نهي عنها لانها كانت تاكل القذرة واخرج في القول الثالث من حديث
عبد الرحمن بن ابي ليلي قال قال ابن عباس مانهي النبي صلي الله عليه وسلم عن اكل لحوم
الحمر الاهلية الا من اجل انها ظهر واخرج في القول الرابع من حديث عدي بن ثابت
عن البراء انهم اصابوا من الفيء حمرا فذبحوها ففيه انها كانت نهبة ولم تكن قسمت
ثم اجاب عن الاقوال الثلاثة بحديث ابي ثعلبة انه قال اتيت النبي صلي الله عليه
وسلم فقلت يارسول الله حدثني مايحل لي مما يحرم علي فقال لاتاكل الحمار الاهلي رواه
من حديث مسلم بن مسلم كاتب ابي الدرداء عنه ثم قال فكان كلام النبي صلي الله
عليه وسلم جوابا لسوال ابي ثعلبة اياه عما يحل له مما يحرم عليه فدل ذلك علي تحريم
نهيه صلي الله عليه وسلم عن اكل لحوم الحمر الاهلية لا لعلة بل كان التحريم في نفسه
مطلقا وقال بعضهم قال الطحاوي لولا تواتر الحديث عن رسول الله صلي الله عليه
وسلم بتحريم الحمر الاهلية لكان النظر يقتضي حلها لان كلما حرم من الاهلي اجمع علي
تحريمه اذا كان وحشيا كالخنزير وقد اجمع علي الحمار الوحشي فكان النظر يقتضي حل الحمر
الاهلي ثم قال هذا القايل قلت وماادعاه من الاجماع مردود فان كثيرا من الحيوان الاهلي
مختلف في نظيره من الحيوان الوحشي كالهر قلت دعواه الرد عليه مردودة لانه فهم

عكس

عكس ما اراده الطحاوي لان مراده كلما حرم من الحيوان الاهلي اجمع علي تحريمه اذا كان
وحشيا ومثل لذلك بالخنزير فانه مجمع علي حرمته من غير فرق بين كونه اهليا يعني مستانسا
او وحشيا غير مستانس وليس مراده ان كل ما اجمع علي تحريمه من الوحشي يقتضي حمله علي
الاهلي كالضبع فانه مختلف فيه فلا يقتضي حل السنور الاهلي وقد روي الترمذي
من حديث ابي الزبير عن جابر قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن اكل الهر وثمنه
وقال هذا حديث غريب ص باب اكل كل ذي ناب من السباع ش
اي هذا باب في بيان حكم اكل كل ذي ناب من سباع البهايم والمراد بالناب ناب يغدو
به علي الحيوان ويتقوي به ولم يبين حكمه اكتفاء بما بينه في الحديث ص حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي
ثعلبة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهي عن اكل كل ذي ناب من
السباع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو ادريس هو عايذ الله الخولاني والحديث
اخرجه البخاري ايضا في الطب عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في الصيد
عن القعنبي عن مالك به واخرجه الترمذي في الصيد عن احمد بن الحسن
الترمذي وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن الصباح واختلف العلماء في
تاويل هذا الحديث فذهب الكوفيون والشافعي الي ان النهي فيه للتحريم ولا يوكل
ذو الناب من السباع ولا ذو المخلب من الطير واستثني الشافعي منه الضبع
والثعلب خاصة لان نابهما ضعيف قلت هذا التعليل في مقابلة النص فهو باطل
وقال ابن القصار محمل النهي في هذا الحديث علي الكراهة عند مالك والدليل علي ذلك
ان السباع ليست محرمة كالخنزير لاختلاف الصحابة فيها وقد روي عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم انه اجاز اكل الضبع واخرجه الحاكم من حديث جابر
وقال صحيح الاسناد وهو ذو ناب فدل بهذا ان النبي صلي الله عليه وسلم اراد بالتحريم
كل ذي ناب من السباع الكراهة والحاصل في هذا الباب ان عطا بن ابي رباح ومالكا
والشافعي واحمد واسحاق اباحوا اكل الضبع وهو مذهب الظاهرية وقال الحسن
البصري وسعيد بن المسيب والاوزاعي والثوري وعبد الله بن المبارك وابو
حنيفة وابو يوسف ومحمد لا يوكل الضبع وحجتهم فيه الحديث المذكور فانه
بعمومه يتناول كل ذي ناب والضبع ذو ناب وحديث جابر ليس بمشهور وهو محلل
فالمحرم يقضي علي المبيح احتياطا وقيل حديث جابر منسوخ ووجهه ان طلب المخلص
عن التعارض في الاحاديث بوجوه منها طلب المخلص بدلالة التاريخ والتعارض
ظاهر بين الحديثين ودلالة التاريخ فيه ان النص المحرم ثابت من حيث الظاهر
فيكون متاخرا عن المبيح فالاخذ به يكون اولي ولا يجعل المبيح متاخرا لانه يلزم منه
اثبات النسخ مرتين فلا يجوز وقيل حديث انفرد به عبد الرحمن بن ابي عمار وليس

مشهور بنقل العلم ولا هو حجة اذا انفرد فكيف اذا خالفه من هو اثبت منه ص تابعه
يونس ومعمر وابن عيينة والماجشون عن الزهري ش اي تابع مالكا يونس بن يزيد ومعمر
ابن راشد وسفين بن عيينة ويوسف بن يعقوب الماجشون في روايتهم عن محمد بن مسلم
الزهري وقد ذكرنا متابعة هولاء في الباب الذي قبله غير ابن عيينة اخرجها البخاري
في اخر الطب في باب الباب الاتي فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد نا سفين عن
الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن اكل كل ذي ناب من السباع ويروى من السبع ص باب جلود الميتة ش
اي هذا باب في بيان حكم جلود الميتة قبل ان تدبغ ص حدثنا زهير بن حرب نا يعقوب
ابن ابراهيم نا ابي عن صالح قال حدثني ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان عبد الله
ابن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال
هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة انما حرم اكلها ش مطابقته للترجمة
توخذ من معناه وهو ايضا يبين حكم الترجمة وزهير مصغر زهر بالزاي والراي
ابن حرب ضد الصلح ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
وعبيد الله بضم العين ابن عبد الله بفتح العين بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة
والحديث مضى في الزكوة في باب الصدقة على موالي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فانه
اخرجه هناك عن سعيد بن عفير ومضى في البيوع ايضا قوله ميتة والتخفيف والتثقيل
سواء على قول اكثر اهل اللغة وقيل بالتخفيف لما مات وبالتشديد لما لم يمت بعد وعند
حذاق اهل البصرة والكوفيين هما واحد باهابها الاهاب بكسر الهمزة وتخفيف الهاء اسم
لجلد لم يدبغ ويجمع على اهب بفتحتين ويجوز بضمتين ايضا على الاصل والاول غير القياس
قوله حرم بالتشديد على صيغة المجهول ويروى بالتخفيف بفتح الحاء وضم الراء وبهذا
الحديث احتج جمهور الفقهاء وايمة الفتوى على جواز الانتفاع بجلد الميتة بعد الدباغ
وذكر ابن القصار انه اخر قول مالك وهو قول ابي حنيفة والشافعي وروي عن ابن
شهاب انه اباح الانتفاع بها قبل الدباغ وبعده واحتج بحديث عبد الله بن عكيم قال
اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته ان لا تنتفعوا من الميتة باهاب
ولا عصب اخرجه الشافعي واحمد والاربعة وصححه ابن حبان وحسنه الترمذي
وفي رواية للشافعي واحمد وابي داود قبل موته بشهر وقال الترمذي كان احمد
يذهب اليه ويقول هذا الامر ثم تركه لما اضطربوا في اسناده وكذا قال الخلال نحوه
ورد ابن حبان على من ادعى فيه الاضطراب وقال سمع بن عكيم الكتاب يقرا وسمعه من
مشايخ من جهينة عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا اضطراب واعله بعضهم بالانقطاع
وهو مردود وبعضهم بكونه كتابا وليس بعلة قادحة وبعضهم بان ابن ابي ليلى راويه

عن

عن ابن عكيم لم يسمعه منه لما وقع عند ابي داود انه انطلق وناس معه الى عبد الله
ابن عكيم قال فدخلوا وقعدت على الباب فخرجوا الي فاخبروني فهذا يقتضي ان في السند
من لم يسم ولكن صح بصرح عبد الرحمن بن ابي ليلى بسماعه من ابن عكيم فلا اثر لهذه
العلة والجواب الصحيح عنه ان حديث ابن عباس المذكور من الصحاح وانه سماع
وحديث ابن عكيم كتابة فلا يقاوم ذلك لما في الكتابة شبهة الانقطاع قلت وذكر
فيه ايضا الاختلاف في صحبة ابن عكيم فقال البيهقي وغيره لا صحبة له فهو مرسل
فان قلت روى الطبري في تهذيب الاثار من حديث جابر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا من الميتة بشيء ويروى ايضا من حديث ابن
عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ينتفع من الميتة باهاب وروى ابو داود
والترمذي وصححه انه صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع ان تفرش قلت
في رواة حديث جابر زمعة وهو ممن لا يعتمد على نقله وفي عامة اسناد حديث
ابن عمر مجاهيل لا يعرفون واما النهي عن جلود السباع فقد قيل انها كانت تستعمل
قبل الدباغ ص حدثنا خطاب بن عثمان نا محمد بن حمير عن ثابت بن عجلان قال
سمعت سعيد بن جبير قال سمعت ابن عباس يقول مر النبي صلى الله عليه وسلم بعنز
ميتة فقال ما على اهلها لو انتفعوا باهابها ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وخطاب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة وبالباء الموحدة الفوزي بفتح
الفاء وسكون الواو وبالزاي نسبة الى فوز قرية من قرى حمص ومحمد بن حمير
بكسر الحاء المهملة وسكون الميم وفتح الياء اخر الحروف وبالراء وقال الغساني في بعض
النسخ حمير بضم الحاء وفتح الميم وهو تصحيف وقال بعضهم اخطا من قال بالتصغير
اخذه من الغساني واظهره في صورة بطن الواقف عليه انه من كلامه وثابت بالثاء
المثلثة ضد الزايل ابن عجلان ابو عبد الله الانصاري التابعي وهولاء الثلاثة
كلهم شاميون حمصيون ما لهم في البخاري سوى هذا الحديث الا محمد بن حمير فله
حديث اخر سبق في الهجرة الى المدينة فان قلت هولاء متكلم فيهم فكيف وضعه
البخاري في صحيحه اما خطاب فقد قال الدارقطني ربما اخطا واما محمد بن حمير
فقال فيه ابو حاتم لا يحتج به واما ثابت فقال احمد انا اتوقف فيه وقال العقيلي
لا يتابع في حديثه قلت قال بعضهم بان هولاء من المتابعات لا من الاصول والاصل
فيه الذي قبله انتهى وهذا غير كاف للرد لكن نقول اما الخطاب فانه كان يعد من
الابدال وذكره ابن حبان في الثقات ووثقه ايضا الدارقطني مع قوله ربما اخطا واما
محمد بن حمير فعن يحيى ودحيم ثقة وعن النسائي ليس به باس وروى له
واما ثابت فقد قال فيه ابو حاتم صالح الحديث ولما ذكره العقيلي في الضعفا انكر عليه
ابن القطان والحديث اخرجه النسائي ايضا في الذبائح عن سلمة بن احمد بن عثمان

الغوزي عن جده لامه خطاب بن عثمان به قوله بعنز بفتح العين وسكون النون
وبالزاي قال بعضهم هي واحدة المعز وكذا قال صاحب التوضيح هي واحدة المعز قلت هذا
ليس بصحيح والصحيح ما قاله الجوهري العنز الماعزة وهي الانثى من المعز وكذلك العنز
من الظبا والاوعال قوله فقال ما علي اهلها اي ليس علي اهلها حرج ص باب
المسك ش اي هذا باب يذكر فيه المسك وهو بكسر الميم هو معروف عند كل
احد وهو فارسي معرب واصله بالشين المعجمة والعرب اذا استعملوا لفظا اعجميا غيروه
بزيادة او نقصان او بقلب حرف بحرف وقال الكرماني وجه ايراد هذا الباب في كتاب الصيد
لكون المسك فضلة الظبي والظبي مما يصاد وقال الجاحظ المسك هو من دويبة تكون
في الصين تصاد لنوافجها وسررها فاذا اصيدت شدت بعصايب وهي مدلية يجتمع فيها
دم فاذا ذبحت قورت السرة التي عصبت ودفنت في الشعر حتي يستحيل ذلك الدم المتخنق
الجامد مسكا ذكيا بعد ان كان لا يرام من النتن ونقل ابن الصلاح ان النافجة جوف
في الظبية كالانفحة في جوف الجدي وقيل غزال المسك كالظبا الا ان له نابين معتقفين
خارجين من فمه كالنيل والخنزير ويوخذ المسك من سرته وله وقت معلوم من
السنة يجتمع في سرته فاذا اجتمع ورم الموضع فمرض الغزال الي ان تسقط منه ويقال
ان اهل تلك البلاد يجعلون لها اوتادا في البرية يحتك فيها فتسقط وقال النووي
اجمعوا علي ان المسك طاهر يجوز استعماله في البدن والثوب ويجوز بيعه وحكي ابن
التين عن ابن شعبان من المالكية ان فارة المسك انما تؤخذ في حال الحياة او بذكاة
من لا تصح ذكوته من الكفار وهي مع ذلك محكوم بطهارتها لانها تستحيل عن كونها
دما حتي تصير مسكا كما يستحيل الدم الي اللحم فيطهر ويحل اكله وليست بحيوان حتي يقال
نجست بالموت وانما هو شي يحدث بالحيوان كالبيض وقد اجمع المسلمون علي طهارة المسك
الا ما حكي عن عمر رضي الله عنه من كراهته وهكذا حكي ابن المنذر عن جماعة ثم قال
ولا يصح المنع فيه الا عن عطا بناء علي انه جزء منفصل وقال اصحابنا المسك حلال للرجال
وللنساء وفي التوضيح قال ابن المنذر وممن اجاز الانتفاع بالمسك علي بن ابي طالب رضي الله
عنه وابن عمر وانس وسلمان الفارسي ومن التابعين سعيد بن المسيب وابن سيرين
وجابر بن زيد ومن الفقهاء مالك والليث والشافعي واحمد واسحاق وخالف ذلك اخرون
وخالف ابن ابي شيبة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه كره المسك وقال لا تحنطوني
به وكرهه عمر بن عبد العزيز وعطا وحسن ومجاهد والضحاك وقال اكثرهم لا يصلح
للحي ولا للميت وهو عندهم بمنزلة ما قطع من الميتة وقال ابن المنذر لا يصح ذلك الا عن
عطا وهذا قياس غير صحيح وروي ابو داود من حديث ابي سعيد الخدري مرفوعا
اطيب طيبكم المسك وهذا نص قاطع للخلاف وقال ابن المنذر وقد روينا عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم باسناد جيد انه كان له مسك يتطيب ص حدثنا مسدد عن

عبد الواحد

عبد الواحد نا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما من مكلوم يكلم في الله الا جاء يوم القيمة وكلمه
يدمي اللون لون الدم والريح ريح مسك ش مطابقته للترجمة في قوله ريح مسك
وعبد الواحد هو ابن زياد البصري وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع
بفتح القافين وسكون العين المهملة الاولي وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء
وبالعين المهملة واسمه هرم بن عمرو بن جرير بفتح الجيم وكسر الراء الاولي البجلي والحديث
مضي في الجهاد في باب من يجرح في سبيل الله ولكن بغير هذا الاسناد وقيل وجه استدلال
البخاري بهذا الحديث علي طهارة المسك وكذا بالذي بعده وقوع تشبيه دم الشهيد
به لانه في سياق التكريم والتعظيم فلو كان نجسا لكان من الخبايث ولم يحسن
التمثيل به في هذا المقام قوله فكلم علي صيغة المجهول ان يجرح من الكلم بالفتح وهو
الجرح قوله يكلم في الله اي في سبيل الله وهكذا في بعض الرواية قوله وكلمه بفتح الكاف
وسكون اللام اي جرحه قوله يدمي بفتح الياء وسكون الدال وفتح الميم من دمي يدمي من باب
علم يعلم اي يسيل منه الدم قوله اللون لون دم تشبيه بليغ بحذف اداة التشبيه وكذلك
الريح ريح مسك ص حدثنا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد عن ابي موسي رضي
الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال مثل الجليس الصالح والسوء كحامل المسك ونافخ
الكير فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبة ونافخ
الكير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد ريحا خبيثة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر ابرد بن
عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسي الاشعري واسم ابي بردة عامر وقيل الحارث واسم ابي
موسي عبد الله بن قيس وبريد بن عبد الله يكني ابا بردة يروي عن جده ابي بردة عن
ابي موسي والحديث مضي في البيوع في باب العطار وبيع المسك فانه اخرجه هناك
عن موسي بن اسماعيل عن عبد الواحد عن ابي بردة ومضي الكلام فيه قوله مثل الجليس
الصالح ويروي مثل جليس الصالح باضافة الموصوف الي صفته قوله الكير بكسر الكاف
وهو زق غليظ ينفخ فيه قوله يحذيك بضم الياء وسكون الحاء المهملة وكسر الدال
المعجمة بمعني يعطيك وزنا ومعني من الاحذ وهو الاعطا يقال احذيت الرجل اذا
اعطيته الشي واتحفته به وفيه مدح المسك المستلزم لطهارته ومدح الصحابة
حيث كان جليسهم رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي قيل ليس للصحابي فضيلة
افضل من فضيلة الصحبة ولهذا سموا بالصحابة انهم علماء كرما شجعا الي تمام فضايلهم
ص باب الارنب ش اي هذا باب في بيان حكم اكل الارنب ولم يبينه
في الترجمة اكتفاء بما في الحديث ونذكر حكمه عن قريب الارنب دويبة معروفة
تشبه العناق لكن في رجليها طول بخلاف يديها وهو اسم جنس للذكر والانثي

ويقال للذكر ايضا الخزز على وزن عمر بعجمات والانثى عكرشه ويقال للصغير خرنق
بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وفتح النون بعدها قاف وقال الجاحظ لا يقال الارنب
الا للانثى ويقال الارنب كثيرة الحيض شديدة الشبق وانها تكون سنة ذكرا وسنة
انثى وانها تحيض وانها تنام مفتوحة العين ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن
هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه قال انفجنا ارنبا ونحن بمر الظهران فسعى
القوم فلغبوا فاخذتها فجئت بها الى ابي طلحة فذبحها فبعث بوركيها او بفخذيها
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد
هشام بن عبد الملك وهشام بن زيد بن انس يروي عن جده انس والحديث مضى
في الهبة في باب قبول الصيد فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة
الى اخره قوله انفجنا من الانفاج بالنون والفاء والجيم وهو التهييج والاثارة وفي
رواية مسلم استنفجنا وهو من باب الاستفعال منه يقال نفج الارنب اذا ثار وعدا
وانتفج كذلك وانفجته انا اثرته من موضعه ووقع في شرح مسلم للمازري
بعجنا بالباء الموحدة والعين المهملة وبالجيم وفسره بالشق من بعج بطنه اذا
شقه ورد عياض ونسبه الى التصحيف لفساد المعنى لان الذي يشق بطنه كيف
يسعى خلفه قوله بمر الظهران قد فسرناه عن قريب بانه اسم موضع على مرحلة من
مكة قوله فلغبوا بفتح الغين المعجمة وكسرها اي تعبوا ووقع في رواية الكشميهني
بلفظ تعبوا قوله فاخذتها وزاد في كتاب الهبة فادركتها فاخذتها وفي رواية مسلم
فسعيت حتى ادركتها وفي رواية ابي داود وكنت غلاما حزورا اي مراهقا قوله الى ابي
طلحة هو زوج ام انس واسمه زيد بن سهل الانصاري قوله فذبحها وفي رواية
الطيالسي فذبحها بمروة قوله او بفخذيها شك من الراوي قوله فقبلها اي الهدية
وتقدم في الهبة قلت واكل منه قال واكل منه واختلفوا فيه فعامة العلماء على جواز
اكل الارنب وكرهه عمرو بن العاص وابنه وعبد الرحمن بن ابي ليلى وعكرمة وحكى
الرافعي عن ابي حنيفة انه حرمها وغلطه النووي في النقل عن ابي حنيفة قلت هذا
الجدير بالتغليط فان اصحابنا قالوا لا خلاف فيه لاحد من العلماء قال الكرخي ولم يروا
جميعا باسا باكل الارنب ولانه ليس من السباع ولا من اكل الجيف وروين فيه احاديث
كثيرة منها ما رواه الترمذي من رواية الشعبي عن جابر بن عبد الله ان رجلا من قومه
صاد ارنبا او ثنتين فذبحهما بمروة فتعلقهما حتى لقي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فساله باكلها وانفرد الترمذي به ومنها ما رواه ابن ماجه من حديث الشعبي
عن محمد بن صفوان قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بارنبين فذبحتهما بمروة
فامرني باكلهما ومنها ما رواه ابن ابي شيبة باسناد جيد من حديث عمار قال كنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهدى اليه رجل من الاعراب ارنبا فاكلناه فقال

الاعرابي اني رايت بها فقال صلى الله عليه وسلم لا باس ومنها ما رواه الدارقطني من حديث ابن
عباس عن عايشة قالت اهدي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ارنب وانا نائمة فخبا لي منها
العجز فلما قمت اطعمني وفي سنده يزيد بن عياض وهو ضعيف ومنها ما رواه ابن ابي شيبة
نا وكيع عن ابراهيم ان رجلا سال عبد الله بن عبد عمير عن الارنب فقال لا باس بها
قال انها تحيض قال ان الذي يعلم حيضها يعلم طهرها وانما هي حاملة من الحوامل وعن
ابن المسيب عن سعد انه ياكلها قيل لسعد ما تقول قال كنت اكلها وعن عبيد بن
سعد ان بلالا راى ارنبا فذبحها فاكلها وعن الحسن انه كان لا يرى باكلها باسا
وقال عطاء الارنب حلال وقال حسن بن حسن بن علي رضي الله عنهم انا اعافها
ولا احرمها على المسلمين وقال ابن حزم وصح من حديث ابي هريرة انه صلى الله
عليه وسلم اتي بارنب مشوية فلم ياكل منها وامر القوم ياكلوها واما ما رواه عكرمة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي بارنب فقيل له انها تحيض فكرهها فمرسل
وما رواه عبد الرزاق عن ابراهيم بن عمر عن عبد الكريم بن امية قال ساله [illegible] بن
انس النبي صلى الله عليه وسلم عن الارنب فقال لا اكلها انبئت انها تحيض فقال ابن
حزم ابو امية هالك وذكر حمزة الاصبهاني ان الجن تهرب من لعب الارنب وذلك ان
الارنب ليست من مطايا الجن لانها تحيض ص باب الضب ش اي هذا
باب في بيان احكام الضب وهي دويبة تشبه الجرذون واكبر منه ويكنى ابا حسل بكسر
الحاء وسكون السين المهملتين وباللام ويقال للانثى ضبة ويقال للذكر ذكران لاجل
اني اذكره فرعين وذكر ابن خالويه ان الضب يعيش سبعماية سنة وانه لا يشرب الماء
ويكتفي بالنسيم وبرد الهواء ولا يخرج من جحره في العشاء ويبول في كل اربعين يوما قطرة
ولا يسقط له سن ويقال ان اسنانه قطعة واحدة ويجمع على ضباب واضب مثل كف
واكف وفي المحكم والجمع ضباب وفي المثل اعق من ضب لانه ربما اكل حسوله ويقال ضببه
البلد واضب اذا كثر ضبابه وارض ضبنة كثيرة الضباب وارض مضببة ذات ضباب
والجمع مضاب والضبب الحارس الذي يصب الماء في جحره حتى يخرج لياخذه ص حدثنا
موسى بن اسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله
عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم الضب لست اكله ولا احرمه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وبين الحديث الابهام الذي في الترجمة لان قوله ولا احرمه يدل على الاباحة
وعلل بالعافة وهذا الضب جاء انه اهداه خالة ابن عباس ام حفيده وفي لفظ حفيدة
بنت الحارث اخت ميمونة وكانت بنجد تحت رجل من بني جعفر وفي لفظ كلوا فانه حلال
وفي لفظ لا باس به وفي لفظ لا اكله ولا انهى عنه وروى ابو داود عن ابن عباس
قال كنت في بيت ميمونة فدخل النبي صلى الله عليه وسلم ومعه خالد اخالك تقذره
يا رسول الله قال اجل وروى مسلم من حديث ابي سعيد مرفوعا ان الله غضب على سبط

من بني اسرايل فمسخهم دواب يدبون في الارض فلا ادري لعل هذا منها فلست اكلها
ولا انهى عنها قال ابو سعيد فلما كان بعد ذلك قال عمر رضي الله عنه ان الله عز
وجل لينفع به غير واحد وانه لطعام عامة الرعا ولو كان عندي لطعمته وانما
عافه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي هذا الباب احاديث كثيرة بالفاظ مختلفة
عن رجال شتى من الصحابة رضي الله عنهم لم يصح احد منهم عن النبي صلى الله عليه وسلم
تحريمها واكثر من روي انه مسك عن اكلها عيافة وقد وضع الطحاوي بابا للضبا
فروي اولا حديث عبد الرحمن بن حسنة قال نزلنا ارضا كثيرة الضباب فاصابتنا مجاعة
فطبخنا منها فان القدور لتغلي بها اذ جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا
فقلنا ضباب اصبناها فقال ان امة من بني اسرايل مسخت دواب في الارض واني اخشى
ان تكون هذه واسناده لا باس به وقال ابن حزم حديث صحيح الا انه منسوخ بلا شك
ثم قال الطحاوي ذهب قوم الي تحريم لحوم الضباب واحتجوا بهذا الحديث قلت اراد بالقوم
هولاء الاعمش وزيد بن وهب واخرين ثم قال وخالفهم في ذلك اخرون فلم يروا بها
باسا قلت اراد بالاخرين هولاء عبد الرحمن بن ابي ليلى وسعيد بن جبير وابراهيم النخعي
ومالكا والشافعي واحمد واسحاق وبه قالت الظاهرية ثم قال وقد كره قوم اكل الضب
منهم ابو حنيفة ومحمد ثم قال الاصح عند اصحابنا ان الكراهة كراهة تنزيه لا كراهة تحريم
لظاهر الاحاديث الصحاح بانه ليس بحرام ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل عن عبد الله بن عباس عن خالد
ابن الوليد دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت ميمونة فاتي بضب محنوذ
فاهوي اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض النسوة اخبروا رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما يريد ان ياكل فقالوا هو الضب يا رسول الله فرفع يده فقلت
احرام هو يا رسول الله قال لا ولكن لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه قال خالد فاخترته
فاكلته ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله
ابن مسلمة بفتح الميمين القعنبي وابو امامة بضم الهمزة اسعد بن سهل الانصاري وله
رواية ولابيه سهل بن حنيف صحبة وفيه رواية الصحابي عن صحابي واختلف فيه على الزهري
هل هو من مسند ابن عباس او من مسند خالد بن الوليد وكذا اختلف فيه على مالك
فقال الاكثرون عن ابن عباس عن خالد وقال يحيى بن بكير عن مالك بلفظ عن ابن عباس
قال دخلت انا وخالد على النبي صلى الله عليه وسلم اخرجه مسلم عنه والحديث مضى في
الاطعمة في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم لا ياكل حتى تسمى له اخرجه هناك عن
محمد بن مقاتل ومضى الكلام فيه هناك قوله بيت ميمونة هي خالة خالد بن الوليد قوله
محنوذ بالذال المعجمة اي مشوي قوله فاهوي اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده
اي امال يده اليه لياخذه وقيل قصد بيده اليه قوله فاجدني اي فاجد نفسي اعافه اكرهه

قوله

قوله ينظر زاد يونس في روايته الي ص باب اذا وقعت الفارة في السمن الجامد
او الذايب ش اي هذا باب في بيان ما اذا وقعت الفارة في السمن وليس السمن بقيد وكذا الدهن
والعسل ونحوها واراد بقوله الجامد او الذايب هل يفترقان في الحكم او لا وقد تقدم في كتاب
الطهارة على ما ذكره ما يدل على انه مختار انه لا ينجس الا بالتغير ولعله فصل ههنا هذا
التفصيل الذي هنا ص حدثنا الحميدي نا سفين الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة انه سمع ابن عباس يحدثه عن ميمونة ان فارة وقعت في سمن فماتت فسئل النبي
صلى الله عليه وسلم عنها فقال القوها وما حولها وكلوه فقيل لسفيان قال معمر انه حدثه
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال ما سمعت الزهري يقول الا عن عبيد الله
عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولقد سمعته منه مرارا ش
مطابقته للترجمة ظاهرة يبين ما ابهم به في الترجمة والحميدي عبد الله بن الزبير
ابن عيسى منسوب الي احد اجداده وسفين هو ابن عيينة وميمونة بنت الحارث ام المومنين
والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء فانه
اخرجه هنا عن اسمعيل عن مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله الي اخره ومضى
الكلام فيه قوله القوها يدل على ان السمن كان جامدا لانه لا يمكن طرح ما حولها من المايع
الذايب لان عند الحركة يمتزج بعضه ببعض وقام الاجماع على ان هذا حكم السمن الجامد
واما المايع من السمن وساير المايعات فلا خلاف فيه انه اذا وقع فيه فارة او نحو ذلك
لا يوكل منها شيء واختلفوا في بيعه والانتفاع به فقال الحسن بن صالح واحمد لا يباع
ولا ينتفع بشيء منه كما لا يوكل وقال الثوري ومالك والشافعي يجوز الاستصباح به
والانتفاع في الصابون وغيره ولا يجوز بيعه ولا اكله وقال ابو حنيفة واصحابه والليث
ينتفع به في كل شيء ما عدا الاكل ويجوز بيعه بشرط البيان وروي عن ابي موسى انه
قال بيعوه وبينوا لمن تبيعونه منه ولا تبيعوه من مسلم وروي عن ابن وهب
عن القاسم وسالم انهما اجازا بيعه واكل ثمنه بعد البيان قوله فقيل لسفيان قيل
القائل هو شيخ البخاري علي بن المديني كذا ذكره في علله قوله فان معمرا يحدثه
الي اخره طريق معمر هذا وصله ابو داود عن الحسن بن علي الحلواني واحمد بن صالح
كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر باسناده المذكور الي ابي هريرة ونقل الترمذي
عن البخاري ان هذا الطريق خطا والمحفوظ رواية الزهري من طريق ميمونة
وجزم الذهلي بان الطريقين صحيحان قوله قال ما سمعت الزهري اي قال سفين قوله
ولقد سمعته منه مرارا يعني من طريق ميمونة فقط ص حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري عن الدابة تموت في الزيت والسمن وهو جامد
او غير جامد الفارة او غيرها قال بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بفارة ماتت
في سمن فامر بما قرب منها فطرح ثم اكل عن حديث عبيد الله بن عبد الله ش مطابقته

للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وعبيد الله بن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي قوله عن الدابة اي عن حكم الدابة تموت في الزيت هل تنجس الكلام لا قوله وهو جامد الواو فيه للحال ظاهر هذا يدل على ان الزهري في هذا الحكم ما كان يفرق بين الجامد وغيره الذائب وكذا لم يفرق بين السمن وغيره لانه في السوال هكذا ثم استدل بالحديث في السمن والحق غير السمن به قياسا عليه قوله الفارة بالجر اما بدل من الدابة واما عطف بيان لها ويروى بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هي الدابة فارة واشار بقوله او غيرها الى ان ذكر الفارة ليس بقيد قوله بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بلاغ صورته صورة ارسال ووقف ولكنه ليس كذلك بل هو مرفوع لانه صرح اولا واخرا بالرفع فالاخر هو قوله عن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وكلمة عن تتعلق بقوله بلغنا اي بلغنا عن حديث عبيد الله قوله بما قرب منها اي من الفارة وهو في المعنى مثل قوله القوها وما حولها ولم يرد بطريق صحيح قدر ما يلقى ولكن جاء في مرسل عطا بن يسار انه يكون قدر الكف اخرجه ابن ابي شيبة عنه بسند جيد وروى الدارقطني من رواية يحيى القطان عن مالك في هذا الحديث فامر ان يقور ما حولها فيرمى به وهذا يصرح بانه كان جامدا لما ذكرنا من قريب ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة رضي الله عنهم قالت سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن فارة سقطت في سمن فقال القوها وما حولها وكلوه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وفيه رواية صحابي عن صحابية والحديث مر في الطهارة في باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن معن عن مالك الى اخره ومضى الكلام فيه قوله سئل النبي صلى الله عليه وسلم وابهم السائل في اكثر الروايات ووقع في رواية الاوزاعي عن احمد تعيين من سال ولفظه عن ميمونة انها استفتت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فارة الحديث ص باب الوسم والعلم في الصورة ش اي هذا باب في بيان حكم الوسم بفتح الواو وسكون السين المهملة وقيل بالمعجمة ومعناهما واحد وهو ان يعلم الشيء بشيء يؤثر فيه تاثيرا بليغا يقال وَسَمَهُ اذا اثر فيه بعلامة وَكَيَّة واصل ذلك ان يجعل في البهيمة ليميزها عن غيرها وقيل الوسم بالمهملة في الوجه وبالمعجمة في ساير الجسد فعلى هذا الصواب بالمهملة لقوله في الصورة قوله والعلم بفتحتين يعني العلامة وفي بعض النسخ باب العلم والوسم قوله وقال ابن الاثير يقال وسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بالكي ومنه الحديث انه كان يسم ابل الصدقة اي يعلم عليها بالكي انتهى قلت اذا كان الوسم بالكي يكون عطف العلم على الوسم من عطف العام على الخاص لان العلامة اعم من ان تكون بالكي وغيره واما على النسخة التي قدم العلم على الوسم فيها

يكون عطف الوسم على العلم عطفا تفسيريا قوله في الصورة صفة للعلم اي العلم الكاين في الصورة ويروى في الصور على صيغة جمع الصورة وقال الكرماني قيل المراد بالصورة الوجه كما يعمل الكي في صورة سودان الحبشة وكما يغرز بالابرة في الشفة وغيرها وتحشى بنيلة ونحوها وابهم الحكم في الترجمة اكتفاء بما في الحديث على عادته هكذا في غالب التراجم ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كره ان تعلم الصورة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن موسى بن باذام الكوفي قال البخاري مات في سنة عشرة ومائتين وقال كاتب الواقدي مثله وزاد في ذي القعدة وحنظلة هو ابن ابي سفيان الجمحي وسالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم وهو من افراده قوله الصورة اي الوجه وفي رواية الكشميهني الصور بصيغة الجمع في الموضعين وفي التوضيح الوسم في الصورة مكروه عند العلماء كما قاله ابن بطال وعندنا انه حرام وفي افراد مسلم من حديث جابر انه صلى الله عليه وسلم مر على حمار قد وسم في وجهه فقال لعن الله الذي وسمه وانما كرهوه لشرف الوجه وحصول الشين فيه وتغيير خلق الله واما الوسم في غير الوجه للعلامة والمنفعة بذلك فلا باس اذا كان يسيرا غير شائن الا ترى انه يجوز في الضحايا وغيرها والدليل انه لا يجوز للشاين ذلك انه صلى الله عليه وسلم حكم ان من شان عبده او مثل به باستيصال انف او اذن او جارحة عتق عليه ويعتق ان جرحه او شق اذنه وقد وسم الشارع ابل الصدقة الاضحية وقد تقدم وسم البهايم في باب وسم الامام ابل الصدقة في كتاب الزكاة ص وقال ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان تضرب ش هذا موصول بالسند المتقدم ذكرا ولا الموقوف ثم اعقبه بالمرفوع مستدلا به على ما ذكر من الكراهة لانه اذا ثبت النهي عن الضرب كان منع الوسم اولى قوله ان تضرب اي الصورة وجاء في رواية مسلم من حديث جابر نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه وقد ذكرنا انفا عن جابر ايضا ما رواه فيه ص تابعه قتيبة نا العنقزي عن حنظلة وقال تضرب الصورة ش اي تابع عبيد الله بن موسى شيخ البخاري المذكور قتيبة بن سعيد شيخ البخاري ايضا في رواية حنظلة عن سالم واوضح قتيبة في هذه المتابعة ان المراد من قوله ان تعلم الصورة في رواية عبيد الله ان تضرب الصورة ورواه عتيبة عن عمرو بن محمد الكوفي العنقزي بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح القاف بعدها زاي نسبة الى بيع العنقز قال ابن حبان ووثقه ايضا والعنقز المرزنجوش وقيل الريحان وفي ديوان الادب العنقز المردكوش قلت المرزنجوش معرب مردكوش وهو نبت مشهور قوله عن حنظلة اي بالسند المذكور وهو عن حنظلة عن سالم عن ابيه عبد الله بن عمر وهذه المتابعة لها حكم الوصل عند ابن الصلاح لان قتيبة من شيوخ البخاري كما ذكرناه ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس رضي الله عنه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم باخ لي يحنكه

وهو في مربد له فرايته يسم شاة حسبته قال في اذانها ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وهشام بن زيد بن انس بن مالك
يروي عن جده انس والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن سويد بن سعيد قوله باخ لي
هو اخوه من امه وهو عبد الملك بن ابي طلحة قوله يحنكه من التحنيك وهو ان يدلك في حنكه
تمرة ممضوغة ونحوها قوله في المربد بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء الموحدة وبالدال
المهملة وهو الموضع الذي تحبس فيه الابل كالحظيرة فاطلاق المربد هنا على موضع الغنم
اما مجاز واما حقيقة بان ادخل الابل الى مربد الابل ليسمها قوله يسم من الوسم كما ذكرنا اي
يكون قوله شاة وفي رواية الكشميهني شاء بالهمز جمع شاة قوله سمعته القايل
شعبة والضمير المنصوب فيه يرجع الى هشام بن زيد وقد وقع مبينا في رواية مسلم
وفيه جواز الوسم في غير الادمي وبيان ما كان النبي صلى الله عليه وسلم عليه من التواضع
وفعل الاشغال بيده ونظره في مصالح المسلمين وفيه استحباب تحنيك المولود وفي الحيوان
محترم لكنه في الادمي اشد لانه مجمع المحاسن وربما شانه او اذا بعض جوانبه واما
الوسم ففي الادمي حرام وفي غيره مكروه والوسم هو اثر الكي قال الكرماني والوسم في نحو
نعم الصدقة في غير الوجه مستحب وقال ابو حنيفة مكروه لانه تعذيب ومثلة وقد
نهي عنهما واجيب عنه بان ذلك النهي عام وحديث الوسم خاص تقديمه قلنا اذا علم
تاريخهما يقضي الخاص على العام والا فلا ص باب اذا اصاب قوم
غنيمة فذبح بعضهم غنما او ابلا بغير امر اصحابهم لم توكل لحديث رافع عن
النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان ما اذا اصاب جماعة غنيمة بفتح الغين
على وزن عظيمة فذبح واحد منهم ابلا او غنما من تلك الغنيمة بغير امر البقية من
اصحابه لم تؤكل تلك الذبيحة ولعل البخاري صار في هذا الى ان من ذبح غير من له
ولاية الذبح شرعا بالملكية او الوكالة او نحوها غير معتبر قوله لحديث رافع الذي
يذكره الان ووجه الاستدلال به من حيث ان سرعان الناس في قصة حديثه اصابوا
من الغنايم والنبي صلى الله عليه وسلم في اخر الناس فذبحوا وعلقوا القدور فلما جاء
النبي صلى الله عليه وسلم وراى ذلك امر باكفاء القدور لانه لم يكن لهم ان يفعلوا
ذلك قبل القسمة ص وقال طاوس وعكرمة في ذبيحة السارق اطرحوه ش
يعني حرام لا تاكلوه وهذا ايضا مصير منهما الى ان من له ولاية الذبح اذا ذبح لا يوكل ووصل
هذا التعليق عبد الرزاق من حديثهما بلفظ انهما سئلا عن ذلك فكرهاها ونهيا
عنها وقال ابن بطال لا اعلم من تابع طاوسا وعكرمة على كراهته اكلها غير
اسحق بن راهويه وجماعة الفقهاء على اجازتها ص حدثنا مسدد نا ابو الاحوص
نا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن ابيه عن جده رافع بن خديج قال
قلت النبي صلى الله عليه وسلم انا نلقي العدو غدا وليس معنا مدي فقال ما انهر

الدم

الدم وذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سن ولا ظفر وسا حدثكم عن ذلك اما السن
فعظم واما الظفر فمدى الحبشة وتقدم سرعان الناس فاصابوا من الغنايم والنبي صلى
الله عليه وسلم في اخر الناس فنصبوا قدورا فامر بها فاكفيت وقسم بينهم وعدل بعيرا
بعشر شياه ثم ند بعير من اوايل القوم ولم يكن معهم خيل فرماه رجل بسهم فحبسه الله
فقال ان لهذه البهايم اوابد كاوابد الوحش فما فعل منها هذا فافعلوا مثل هذا ش
مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث انه ذكر اولا قوله لحديث رافع واورد بعده الحديث
بتمامه مسندا وابو الاحوص اسمه سلام الحنفي الكوفي وسعيد بن مسروق والد
سفين الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة وبعد الالف ياء
اخر الحروف ابن رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء وقال الغساني ساير رواة هذا الحديث
يروونه عن سعد عن مسروق عن عباية عن جده ولم يقل احد عن ابيه عن جده
غير ابي الاحوص وقيل اخطا ابو الاحوص فيه حيث قال عن ابيه وهذا الحديث مضى
عن قريب في باب التسمية على الذبيحة ومضى الكلام فيه قوله وتقدم سرعان الناس
اخفاؤهم والمستعجلون منهم وضبطه بعضهم بسكون الراء وضبطه الاصيلي وغيره
سرعان وقال ابن التين وضبط بضم السين فعلى هذا يكون جمع سريع كقفيز وقفزان
وقال الخطابي واما قولهم سرعان ما فعلت ففيه الفتح والضم والكسر واسكان الراء
وفتح النون ابدا ص باب اذا ند بعير لقوم فرماه بعضهم بسهم فقتله فاراد
صلاحهم فهو جايز لخبر رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب
في بيان ما اذا ند اي نفر وهرب بعير كاين لقوم فرماه بعضهم اي بعض القوم بسهم
فقتله فاراد اي الرامي صلاحهم اي صلاح القوم يعني اذا علم مراده فاراد حبسه
على اربابه ولم يرد افساده عليهم فلذلك لم يضمن البعير وحل اكله واذا قتل بعير القوم
بغير اذنهم فعليه ضمانه الا ان يقيم بينة بانه صال عليه وفي رواية الكشميهني
فاراد اصلاحه اي اصلاح البعير وفي رواية كريمة صلاحه بغير الف قوله فهو
جايز حتى اذا ند الى اخره اراد انه يجوز اكله ولا يلزمه شي كما ذكرنا قوله لخبر رافع
الحديث الذي تقدم لان فيه بيان جواز هذا الحكم حدثنا ابن سلام اخبرنا عمرو بن
عبيد الطنافسي عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن
خديج رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فند بعير من الابل فرماه
رجل بسهم فحبسه قال ثم قال ان لهذه اوابد كاوابد الوحش فما غلبكم منها فاصنعوا به
هكذا قال قلت يا رسول الله انا نكون في المغازي والاسفار فنريد ان نذبح فلا تكون
مدى قال ارن ما نهر او انهر الدم واذكر اسم الله فكل غير السن والظفر فان السن عظم
والظفر مدى الحبشة ش مطابقته للترجمة في قوله فند بعير من الابل وابن سلام هو
محمد بن سلام وفي بعض النسخ صرح محمد بن سلام وعمرو بفتح العين بن عبيد بضم العين

الطنافسي نسبة الى بيع الطنافس او لاتخاذها وهو جمع طنفسة وهي بساط له خمل وسعيد بن مسروق والد سفين الثوري والحديث قد تقدم عن قريب في باب ما ند من البهايم ومعني الكلام فيه قوله ارن ويروي ارِنْ قوله او انهر الدم شك من الراوي قوله واذكر اسم الله بصورة الامر ويروي واذكر اسم الله بصيغة المجهول من الماضي ص

باب اكل المضطر ش اي هذا باب في بيان حكم اكل المضطر الميتة وفي بعض النسخ اذا اكل المضطر اي من الميتة لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم واشكروا لله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فلا اثم عليه وقال تعالى فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم وكلوا مما ذكر اسم الله عليه ان كنتم باياته مومنين وما لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم الا ما اضطررتم اليه وان كثيرا ليضلون باهوايهم بغير علم ان ربك هو اعلم بالمعتدين وقوله تعالى قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان ربك غفور رحيم قال ابن عباس مهراقا او لحم خنزير وقال فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اهل به لغير الله فمن اضطر غير باغ ولا عاد فان الله غفور رحيم ش وضع هذه الترجمة في المضطر الى اكل الميتة ولم يذكر فيها حديثا اصلا فقيل لانه لم يظفر فيه بشي على مقتضي شرطه واكتفي بسوق الايات المذكورة فان فيها بيانا لاحوال المضطر وقيل لانه بيض موضعا للحديث ليكتبه عند الظفر به فلم يدركه فانضم تلك الايات الى بعض عند نسخ الكتاب قلت روي الامام احمد حدثنا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي نبا حسان عن عطية عن ابي واقد الليثي انهم قالوا يا رسول الله انا بارض تصيبنا بها المخمصة التي تحل لنا بها الميتة اذا لم تصطبحوا ولم تغتبقوا ولم تحتفوا بقلا فشانكم بها قال ابن كثير تفرد به احمد من هذا الوجه وهو اسناد صحيح على شرط الشيخين وروي ابن جرير حدثني يعقوب بن ابراهيم نا ابن علية عن ابن عون قال وجدت عند الحسن كتاب سمرة فقراته عليه وكان فيه يجزي من الاضطرار صبوح او غبوق وروي ابو داود حدثنا هرون بن عبد الله نبا الفضل بن دكين نا وهب بن عقبة ابن وهب العامري سمعت ابي يحدث عن الفجيع العامري انه اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما يحل لنا من الميتة قال ما طعامكم قلنا نغتبق ونصطبح قال ابو نعيم فسره لي عقبة قدح وقدح عشية قال ذاك وابي الجوع واحل لهم الميتة على هذه الحال قال ابن كثير تفرد به ابو داود وكانهم كانوا يغتبقون ويصطبحون شيا لا يكفيهم فاحل لهم الميتة لتمام كفايتهم وقد يحتج من يري جواز الاكل منها حتى يبلغ حد الشبع ولا يتقيد

ذلك بسد الرمق قلت المخمصة ضمور البطن من الجوع قوله اذا لم تصطبحوا به يعني به الغداة ولم تغتبقوا يعني به العشاء قوله ولم تحتفوا بقلا اي ما لم تعلقوه وترموا به من حفات القدر اذا رمت ما يجتمع على راسها من الزبد والوسخ ومادته جيم وفاء وهمزة قوله فشانكم بها اي بالميتة اي استمتعوا بها غير مضيق عليكم والتيان في الاصل الحطب والحال والامر وانتصابه باضمار فعل قوله صبوح او غبوق اريد بالصبوح الغداة وبالغبوق العشاء قوله عن الفجيع العامري بالفاء والجيم والعين المهملة قال ابو عمر الفجيع بن عبد الله بن جندح العامري من بني عامر بن صعصعة سكن الكوفة روي عنه وهب بن عقبة البكاي قوله لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات الى قوله فلا اثم ايتان من سورة البقرة استدل البخاري بذكره هذه الايات المذكورة في اكل المضطر الذي وضعه ترجمة فلذلك قال لقوله تعالى بلام التعليل وتمام الايتين ان الله غفور رحيم ولم يذكر في رواية ابي ذر الا الى قوله فلا اثم عليه وفي رواية كريمة ذكر اخر الاية وهو قوله ان الله غفور رحيم قوله من طيبات اي من حلالات ما رزقناكم قوله ان كنتم اياه تعبدون اي توحدون يعني ان كنتم مومنين فاشكروا له فان الايمان يوجب ذلك وهو من شرايطه وهو مشهور في كلامهم يقول الرجل لصاحبه الذي قد عرف انه يحبه ان كنت محبا فافعل كذا فيدخل حرف الشرط في كلامه تحريكا له على ما يامره به واعلاما له ان ذلك من شرايط المحبة وقيل ان كنتم عازمين على الثبات فان تركتم الشكر يخرجكم عنه قوله انما حرم عليكم الميتة ذكر هنا اربعة اشياء ولم يذكر ساير المحرمات لانهم كانوا يستحلون هذه الاشياء فبين الله عز وجل انه حرمها ثم اباح التناول منها عند الضرورة وعند فقد غيرها من الاطعمة فقال فمن اضطر غير باغ ولا عاد اي في غير بغي ولا عدوان وهو مجاوزة الحد فلا اثم عليه في اكل ذلك ان الله غفور رحيم قال مجاهد فمن اضطر غير باغ ولا عاد قاطعا للسبيل او مفارقا للايمة او خارجا في معصية الله فلا رخصة له وان اضطر اليه وكذا روي عن سعيد بن جبير وقيل غير باغ في اكلها شهوة وتلذذا ولا عاد ولا ياكل حتى يشبع ولكن ياكل ما يمسك رمقه وقيل عاد اي عائد فهو من المقلوب كشاك السلاح اصله شايك ومعنى الاثم نهينا ان ناكل منها فوق الشبع واختلف في الشبع وسد الرمق والتزود فقال مالك احسن ما سمعت في المضطر انه يشبع ويتزود فاذا وجد غنى عنها طرحها وهو قول الزهري وربيعة وقال ابو حنيفة والشافعي في قول لا ياكل منها الا مقدار ما يمسك الرمق والنفس وحكي الداودي قولا انه ياكل منها ثلاث لقم وقيل ان تغدي لا يتعشي وان تعشي لم يتغد قوله فمن اضطر في مخمصة الاية في سورة المائدة وقبل اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لاثم

فان الله غفور رحيم قوله غير متجانف اي غير منحرف اليه لقوله غير باغ ولا عاد
فان الله غفور رحيم لا يواخذ بذلك قوله فكلوا مما ذكر اسم الله عليه الي قوله هو
اعلم بالمعتدين قوله فكلوا مما ذكر اسم الله عليه اباحة من الله لعباده المؤمنين ان ياكلوا
من الذبايح ما ذكر اسم الله ومفهومه انه لا يباح ما لم يذكر اسم الله عليه ثم ندب الي
الاكل مما ذكر اسم الله عليه فقال وما لكم الا تاكلوا مما ذكر اسم الله عليه وقد فصل لكم اي
بين لكم ما حرم عليكم ووضحه الا ما اضطررتم اليه اي الا في حال الاضطرار فانه يباح
لكم ما وجدتم ثم بين جهالة المشركين في ارائهم الفاسدة في استحلالهم الميتات فقال
وان كثيرا ليضلون باهوائهم ان ربك هو اعلم بالمعتدين وكذبهم وافترائهم
قوله قل لا اجد فيما اوحي الي محرما علي طاعم يطعمه الي قوله فان ربك غفور رحيم
في سورة الانعام اي قل يا محمد لهولاء الذين حرموا ما رزقهم الله افتراء علي الله قوله علي
طاعم يطعمه اي علي اكل ياكله قوله او دما مسفوحا قال العوفي عن ابن عباس مهراقا وليس
في بعض النسخ هذا قوله فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا كذا ثبت هنا لكريمة والاصيلي
وسقط للباقين وتمامه واتقوا الله الذي انتم به مؤمنون وهي في سورة المائدة قوله
واشكروا نعمة الله ان كنتم اياه تعبدون هذا في سورة النحل واوله وكلوا مما ذكر اسم الله
عليه حلالا طيبا واشكروا نعمة الله وقوله انما حرم عليكم الميتة الي اخره قيل قوله
واشكروا نعمة الله وهي في سورة النحل قد ذكر فيما قبل هذه الاية بعينها في سورة
البقرة ويظهر انها هنا تكرار لا فايدة في اعادته وليس كذلك لان كلا منهما في
سورة ولهذا يوجدان في كثير من النسخ ص كتاب الاضاحي ش اي
هذا كتاب في بيان احكام الاضاحي وهي جمع اضحية قال الاصمعي في الاضحية اربع
لغات اضحية بضم الهمزة واضحيه بكسر الهمزة وضحية وجمعها اضاحي واضحاة وجمعها
اضحي كما يقال ارطاة وارطي قال وبه سمي يوم الاضحي وفي نوادر اللحياني وضحية
بكسر الضاد وجمعها الجمع المفتوحة الضاد وعند ابن التياني اضحاه بكسر الهمزة وفي
الدلائل للسرقسطي اضحيه بضم الهمزة وتخفيف الياء وفي نوادر ابن الاعرابي كل ذلك
للشاة التي تذبح ضحوة وقيل وبه سمي يوم الاضحي وهو يذكر ويؤنث وكان تسميتها
اشتقت من اسم الوقت الذي تشرع فيه ص باب سنة الاضحية ش
اي هذا باب في بيان سنة الاضحية وهو من اضافة الصفة الي الموصوف مثل جرد
قطيفة اي القطيفة التي انجرد خملها واخلقت ص قال ابن عمر رضي الله عنهما
هي سنة ومعروف ش اي قال عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما
الاضحية سنة المعروف اسم جامع لما عرف من طاعة الله عز وجل والتقرب اليه
والاحسان الي الناس وكلما ندب اليه الشرع ونهي عنه من المحسنات والمقبحات
وهو من الصفات الغالبة اي امر معروف بين الناس اذا راوه لا ينكرونه واختلفوا

فيها

فيها فقال سعيد بن المسيب وعطا بن ابي رباح وعلقمة والاسود والشافعي وابو ثور
لا تجب فرضا لكنه مندوب من فعله كان مثابا ومن تخلف عنه لا يكون اثما وروي
ذلك عن ابي بكر وعمر وابي مسعود البدري وبلال وقال الليث وربيعة لا نري ان يترك
المؤسر المالك لامر الضحية وقال مالك لا يتركها فان تركها بيس ما صنع الا ان يكون له
عذر وحكي عن النخعي انه قال الاضحي واجب علي اهل الامصار ما خلا الحاج وقال ابن
المنذر وقال محمد بن الحسن الاضحي واجب علي كل مقيم بالامصار اذا كان موسرا وقال
ابو حنيفة وابو يوسف تجب علي الحر المقيم المؤسر وتخصيص ابن المنذر بقول محمد وحده
لا وجه له ونحن بمذهبنا ما قاله صاحب الهداية الاضحية واجبة علي كل حر مسلم مقيم
مؤسر في يوم الاضحي عن نفسه وعن ولده الصغار اما الوجوب فقول ابي حنيفة
ومحمد وزفر والحسن واحدي الروايتين عن ابي يوسف وعن ابي يوسف انها سنة
وذكر الطحاوي ان علي قول ابي حنيفة واجبة وعلي قول ابي يوسف ومحمد انها سنة مؤكدة
وجه السنة ما رواه الجماعة غير البخاري عن سعيد بن المسيب عن ام سلمة عن النبي
صلي الله عليه وسلم من راي هلال ذي الحجة منكم واراد ان يضحي فليمسك عن شعره
واظفاره والتعليق بالارادة ينافي الوجوب ما رواه ابن ماجة عن عبد الرحمن الاعرج
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من كان له سعة ولم يضح فلا
يقربن مصلانا واخرجه الحاكم وقال صحيح الاسناد ومثل هذا الوعيد لا يلحق بترك
غير الواجب وذكر ابن حزم عن ابي حنيفة انه قال هي فرض ص حدثنا محمد بن بشار
نا غندر نا شعبة عن زبيد الايامي عن الشعبي عن البراء رضي الله عنه قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم ان اول ما نبدا به في يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر من فعله فقد
اصاب سنتنا ومن ذبح قبل فانما هو لحم قدمه لاهله ليس من النسك في شيء فقام ابو بردة
ابن نيار وقد ذبح فقال ان عندي جذعة فقال اذبحها ولن تجزي عن احد بعدك
قال مطرف عن عامر عن البراء قال النبي صلي الله عليه وسلم من ذبح بعد الصلاة
فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر
لقب محمد بن جعفر البصري وزبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة
ابن عبد الكريم الايامي ويقال اليامي بالياء اخر الحروف نسبة الي ايامي بن اصبي
بطن من همدان والشعبي هو عامر بن شراحيل والحديث مضي في العيدين
في باب الاكل يوم النحر باتم منه ومضي الكلام فيه قوله نصلي اي ان نصلي
وهو من قبيل قولهم تسمع بالمعيدي اي وان تسمع او هو تنزيل الفعل منزلة
المصدر ويروي بان ايضا فلا يحتاج الي التقدير قوله من ذبح قبل اي قبل مضي وقت
الصلاة قوله ليس من النسك اي العبادة اي لا ثواب فيها بل هي لحم ينتفع به
اهلك قوله فقام ابو بردة بضم الباء الموحدة واللام وبالواو قوله جذعة هي

جزعة معز كانت فلا تجوز واما الجذعة من الضان فلا تجوز قال ابو عبد الله
الزعفراني والجذع من الضان ما تمت له سبعة اشهر وطعن في الشهر الثامن
ويجوز في الاضحية اذا كانت عظيمة الجثة واما الجذع من المعز فلا يجوز الا
ما تمت له سنة وطعن في الثانية قوله ولن تجزي اي ولن تكفي من جزي يجزي
كقوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس قوله عن احد بعدك يعني غيرك
وهذا من خصايص هذا الصحابي رضي الله عنه قوله قال مطرف بضم الميم وفتح
الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وبالفاء ابن طريف الحارثي بالثاء المثلثة قوله
عن عامر اي عن الشعبي عن البراء بن عازب وتعليق مطرف هذا وصله البخاري
في العيدين وياتي ايضا بعد ثمانية ابواب ص حدثنا مسدد نا اسماعيل عن
ايوب عن محمد عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من ذبح قبل الصلاة فانما ذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب
سنة المسلمين ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه شرطا من جملة شروط الاضحية
وهو ان يكون ذبحها بعد الصلاة واسماعيل هو ابن عليه وايوب هو السختياني
ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في صلاة العيد ومضى الكلام فيه هناك ص
باب قسمة الامام الاضاحي بين الناس ش اي هذا باب في بيان
قسمة الامام الاضاحي بين الناس بنفسه او بوكيله وغرضه من هذه الترجمة
بيان قسمته صلى الله عليه وسلم الضحايا بين اصحابه فان كان قسمها بين الاغنيا
فكانت من الفيء او ما يجري مجراه مما يجوز اخذها للاغنياء وان كان قسمها
بين الفقراء خاصة وانما اراد البخاري بهذا والله اعلم ان اعطاء الشارع الضحايا
لاصحابه دليل على تاكدها وندبهم اليها قيل لو كان الامر كما ذكر لم يخف ذلك على
الصحابة الذين قصدوا تركها وهم موسرون واجيب بان من تركها منهم لم يتركها
لانها غير وكيده وانما تركها لما روي عن معمر والثوري عن ابي وايل قال قال
ابو مسعود الانصاري اني لادع الاضحي واني لموسر مخافة ان يري جيراني انه
حتم علي وروي الثوري عن ابراهيم بن مهاجر عن النخعي عن علقمة قال
لان لا اضحي احب الي من ان اراه حتما علي وقال ابن بطال وهكذا ينبغي للعالم الذي
يقتدي به اذا خشي من العامة ان يلتزموا السنن التزام الفرايض ان يترك
فيها ليتاسي به ولئلا يختلط علي الناس امر دينهم فلا يفرقوا بين فرضهم
ونفلهم ص حدثنا معاذ بن فضالة نا هشام عن يحيي عن بعجة الجهني
عن عقبة بن عامر الجهني قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه ضحايا
فصارت لعقبة جذعة فقلت يا رسول الله صارت جذعة قال ضح بها ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو الدستوائي ويحيي هو ابن ابي كثير وبعجة

بفتح

بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وفتح الجيم ابن عبد الله الجهني وهو تابعي معروف
ما له في البخاري سوى هذا الحديث واخرجه مسلم في الاضاحي عن ابن ابي شيبة واخرجه
النسائي فيه عن اسماعيل بن مسعود وغيره قوله الفقيه اي ابن عامر صارت جذعة
اي حصلت لي جذعة ولفظه اعم من ان يكون من المعز لكن قال البيهقي وغيره كانت
هذه رخصة لعقبة كما كانت مثلها رخصة لابي بردة في حديث البراء وقيل الجذعة
وصف لسن معين من بهيمة الانعام فمن الضان ما اكمل السنة وهو قول الجمهور وقيل
دونها ثم اختلف في تقديره فقيل ابن ستة اشهر وقيل ثمانية وقيل عشرة وحكي الترمذي
عن وكيع انه ابن ستة اشهر او سبعة اشهر واما الجذع من المعز فهو ما دخل في السنة
الثانية ومن البقر ما اكمل الثالثة ومن الابل ما دخل في الخامسة قوله ضح امر من ضحي
يضحي قوله بها اي بالجذعة المذكورة ص باب الاضحية للمسافر والنسا ش
اي هذا باب في بيان حكم الاضحية للمسافر وللنساء وقال بعضهم وفيه اشارة الي خلاف
من قال لا اضحية عليهن ويحتمل ان يشير الي خلاف من منع تضحيتهن قلت لا اشارة
فيه اصلا لما قاله وانما وضع هذه الترجمة لبيان ان المسافر والنسا هل عليهما
اضحية ام لا غير انه ابهم ذلك اكتفاء بما يفهم من حديث الباب على ما لا يخفي على من له
ذوق من ادراك معاني الاحاديث وقوله ويحتمل الي اخره ابعد من الاول لان
الترجمة ليس فيها ما يدل على ذلك ولا في حديث الباب ص حدثنا مسدد نا سفين
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه
وسلم دخل عليها وحاضت بسرف قبل ان تدخل مكة وهي تبكي فقال ما لك
انفست قالت نعم قال ان هذا امر كتبه الله على بنات ادم فاقضي ما يقضي الحاج غير
ان لا تطوفي بالبيت فلما كنا بمني اتيت بلحم بقر فقلت ما هذا قالوا ضحي رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن ازواجه بالبقر ش مطابقته للاضحية ظاهرة
لان فيه اضحية المسافر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مسافرا وفيه تعرض
للاضحية للنساء وهو ظاهر فالكلام ههنا في فصلين الاول هل يجب على المسافر
اضحية فقال الشافعي هي سنة على جميع الناس وعلى الحاج بمني وبه قال ابو ثور
وقال مالك لا اضحية عليه ولا يومر بتركها الا الحاج بمني وذكر ابن المواز عن مالك
ان من لم يحج من اهل مكة ومني فليضح وحكي ابن بطال ان مذهب ابن عمر ان
الاضحية تلزم المسافر قلت قد مر ان ابن عمر قال هي سنة ومعروف نعم هو قول
الاوزاعي والليث وقال ابو حنيفة لا تجب على المسافر اضحية وعن النخعي رخص
للحاج والمسافر ان لا يضحي الفصل الثاني ان من اوجب الاضحية اوجبها على النسا
ومن لم يوجبها لم يوجبها عليهن واستحبها في حقهن وسفين في السند هو ابن
عيينة وعبد الرحمن يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم

عن عايشة ام المؤمنين والحديث مضي في اول كتاب الغسل في كتاب الطهارة فانه اخرجه
هناك عن علي بن عبد الله المديني عن سفين الي اخره ومضي الكلام فيه قوله بسرف
بفتح السين المهملة وكسر الراء وبالفاء وهو ما بين مكة والمدينة بقرب مكة علي اميال
قال النووي قيل ستة وقيل سبعة وقيل تسعة وقيل عشرة وقيل اثني عشر ميلا
قوله انفست معناه احضت وهو بفتح النون وضمها لغتان مشهورتان والفتح
افصح والفاء مكسورة فيهما واما النفاس الذي هو الولادة فيقال فيه نفست بالضم
لا غير قوله هذا امر كتبه الله تعالي علي بنات ادم يكون منهن هذا كما يكون منهن
ومن الرجال البول والغايط وغيرهما وقال النووي استدل به البخاري بعموم هذا
الحديث علي ان الحيض كان في جميع بنات ادم وانكر به علي من قال ان الحيض دماء ارسل
ووقع في بني اسرايل قوله فاقضِ اي افعل كما في الرواية الاخري فاصنع وفيه دليل
علي ان الطواف لا يصح من الحايض وهذا مجمع عليه ولكن اختلفوا في علته علي حسب
اختلافهم في اشتراط الطهارة للطواف فقال مالك والشافعي واحمد هي شروط
وقال ابو حنيفة ليست بشروط وبه قال داود فمن شرط الطهارة قال العلة في بطلان
طواف الحيض عدم الطهارة ومن لم يشرطها قال العلة فيه كونها ممنوعة من اللبث
في المسجد قوله ضحي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن ازواجه وفي رواية مسلم
عن نسائه قال النووي هذا محمول علي انه صلي الله عليه وسلم استاذنهن في ذلك
فان تضحية الانسان عن غيره لا تجوز الا باذنه ص باب ما يشتهي من
اللحم يوم النحر ش اي هذا باب في بيان ما يشتهي اكله ما يجوز ان تكون موصولة
ويجوز ان تكون مصدرية لان العادة بين الناس الالتذاذ باكل اللحم وقد قال الله
تعالي ليذكروا الله تعالي في ايام معلومات علي ما رزقهم من بهيمة الانعام ومن اشتهي
اللحم يوم النحر لا حَرَجَ عليه ولا يتوجه عليه ما قاله عمر بن الخطاب رضي الله عنه
حين لقي جابر بن عبد الله ومعه حمال لحم بدرهم فقال له ما هذا فقال يا امير المؤمنين
قرمنا الي اللحم فقال له اين تذهب هذه الاية اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا واستمتعتم
بها لان يوم النحر مخصوص باكل اللحم واما في غير وقت النحر فاكله مباح الا ان السلف
كانوا لا يواظبون علي اللحم دايما لان للحم ضراوةً كضراوة الخمر ص حدثنا صدقة
اخبرنا ابن عُلَيَّة عن ايوب عن ابن سيرين عن انس بن مالك قال قال النبي صلي الله
عليه وسلم من كان ذبح قبل الصلاة فليعد فقام رجل فقال يا رسول الله ان
هذا يوم يشتهي فيه اللحم وذكر جيرانه وعندي جذعة خير من شاتي لحم فرخص
له في ذلك فلا ادري ابلغت الرخصةُ من سواه ام لا ثم انكفأ النبي صلي الله عليه
وسلم الي كبشين وذبحهما الي غُنيمة فتوزعوها او قال فتجزعوها ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وصدقة هو ابن الفضل وابن عُلَيَّة هو اسماعيل بن ابراهيم

المعروف

المعروف بابن علية اسم امه وايوب هو السختياني وابن سيرين محمد والحديث مضي في كتاب
العيدين في باب الاكل يوم النحر قوله يوم النحر اي قال في يوم النحر قوله فقام رجل هو ابو بردة
ابن نيار كما في حديث البراء رضي الله عنه قوله وذكر جيرانه اي ذكر احتياج جيرانه وفقرهم
كانه يريد عذره في تقديم الذبح علي الصلاة وفي رواية مسلم واني عجلت فيه نسيكتي فاطعم
اهلي وجيراني واهل داري قوله وعندي جذعة هي جذعة المعز قوله خير من شاتي لحم
اي اطيب لحما وانفع لسمنها ونفاستها قوله في ذلك اي في التضحية بتلك الجذعة من المعز
قوله فلا ادري كلام انس انما قال لا ادري لانه لم يبلغه ما قال صلي الله عليه وسلم
لن تجزي عن احد بعدك قوله من سواه منصوب بقوله ابلغت قوله ثم انكفأ بالهمز اي مال
وانعطف من كفأتُ الاناء اذا املته والمراد انه رجع من مكان الخطبة الي مكان الذبح قوله
غنيمة تصغير غنم قوله فتوزعوها اي فتفرقوها والتوزيع التفرقة قوله او قال فتجزعوها
شك من الراوي بالجيم والزاي من الجزع وهو القطع اي اقتسموها حصصا وليس المراد انهم
اقتسموها بعد الذبح فاخذ كل واحد قطعة من اللحم وانما المراد اخذ حصة من الغنم
والقطعة تطلق علي الحصة من كل شيء ص باب من قال الاضحي يوم النحر ش
اي باب في بيان من قال ان الاضحي يوم النحر يعني يوم واحد وهو يوم النحر وهو قول ابن
سيرين وحكاه ابن حزم عن حميد بن عبد الرحمن انه كان لا يري النحر الا يومَ النحر وهو
قول ابن ابي سلمان وفي هذا الباب اقوال احدها يوم النحر ويومان بعده وهو قول مالك
وابي حنيفة واصحابه والثوري واحمد وروي عن عمر وعلي وابن عمر وابن عباس
وابي هريرة وانس رضي الله عنهم ذكره ابن القصار وذكره ابن وهب عن ابن مسعود
رضي الله عنه الثاني اربعة ايام يوم النحر وثلاثة ايام بعده وهو قول عطا والحسن
البصري والاوزاعي والشافعي وابي ثور وروي ذلك عن علي وابن عباس قال لا
ايام النحر الا الايام المعلومات يوم النحر وثلاثة ايام بعده الثالث يوم النحر وستة
ايام بعده وهو قول قتادة الرابع عشرة ايام حكاه ابن التين الخامس الي النحر يوم من
ذي الحجة وروي عن الحسن البصري قاله ابن التين ويروي عن عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه ايضا ونقله ابن حزم عن سليمان بن يسار وابي سلمة بن عبد الرحمن فالاضحي
الي هلال المحرم السادس يوم واحد في الامصار وفي منى ثلاثة ايام وهو قول سعيد
ابن جبير وجابر بن زيد السابع يوم واحد فقط وعليه ترجم البخاري كما ذكرنا واخذه
من اضافة اليوم الي النحر من حديث الباب وهو قوله صلي الله عليه وسلم اليس
يوم النحر واللام فيه للجنس فلا يبقي نحر الا في ذلك اليوم واجيب
عن هذا بان المراد النحر الكامل واللام تستعمل كثيرا للكمال كقوله الشديد الذي
يملك نفسه عند الغضب وفيه تامل وقال القرطبي التمسك باضافة النحر الي اليوم
الاول ضعيف مع قوله تعالي ليذكروا اسم الله في ايام معلومات علي ما رزقهم من بهيمة

الانعام وقال ابن بطال وليس استدلال من استدل من قوله صلى الله عليه وسلم
اليس يوم النحر انه لا يكون نحر ولا ذبح في غيره بشئ لان النحر في ايام منى قد فعله الخلف
والسلف وجرى عليه العمل في جميع الامصار فلا حجة مع من خالفه واستدل من
قال الاضحى يوم النحر وثلاثة ايام بما روي في صحيح ابن حبان من حديث جبير بن مطعم
ان النبي صلى الله عليه وسلم كل فجاج منى منحر وفي كل ايام التشريق ذبح قلت هذا رواه
احمد وابن حبان من حديث عبد الرحمن بن ابي حسين عن جبير بن مطعم وقال البزار
في مسنده لم يلق ابن ابي حسين جبير بن مطعم فيكون منقطعا فان قلت اخرج
ابن عدي في الكامل من معاوية بن يحيى الصدفي عن الزهري عن ابن المسيب عن
ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايام التشريق
كلها ذبح قلت معاوية بن يحيى ضعفه النسائي وابن معين وعلي بن المديني وقال
ابن ابي حاتم في كتاب العلل قال ابي هذا حديث موضوع بهذا الاسناد فان قلت
اخرج البيهقي من حديث طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال الاضحى ثلاثة
ايام بعد يوم النحر قلت اخرج الطحاوي باسناد جيد عن ابن عباس قال الاضحى يومان
بعد يوم النحر ولاصحابنا الحنفية ما رواه الكرخي في مختصره حدثنا ابو بكر محمد بن
الحسن قال نا ابو خيثمة قال نا هشيم قال اخبرنا ابن ابي ليلى عن المنهال بن
عمرو عن زر بن حبيش وعباد بن عبد الله الاسدي عن علي رضي الله عنه
انه كان يقول ايام النحر ثلاثة ايام اولهن افضلهن وعن ابن عباس وابن عمر رضي
الله عنهم مثله قالا النحر ثلاثة ايام اولها افضلها ص حدثنا محمد بن سلام حدثنا
عبد الوهاب نا ايوب عن محمد عن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات
والارض السنة اثنا عشر شهرا منها اربعة حرم ثلاثة متواليات ذو القعدة
وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان اي شهر هذا قلنا
الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس ذا الحجة
قلنا بلى قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس البلدة قلنا بلى قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت
حتى ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلى قال فان دماءكم
واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا
في بلدكم هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا فلا
ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب
فلعل بعض من يبلغه ان يكون اوعى له من بعض من سمعه وكان محمد اذا ذكره
قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت ش مطابقته

للترجمة

للترجمة في قوله اليس يوم النحر وقدم الكلام فيه في اول الباب وعبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي وايوب السختياني ومحمد هو ابن سيرين وابن ابي بكرة عبد الرحمن روى عن ابيه
ابي بكرة نفيع بن الحارث مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم الثقفي البصري والحديث
مضى في كتاب العلم في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع واخرج
بعضهم ايضا في العلم في باب ليبلغ الشاهد الغائب واخرجه ايضا في كتاب الحج في باب
الخطبة ايام منى واخرج بعضه ايضا في كتاب بدء الخلق في باب ما جاء في سبع ارضين
واخرجه ايضا في التفسير وفي الفتن ومضى الكلام في هذه المواضع قوله الزمان
قال الكرماني يراد به هنا السنة والزمان يقع على جميع الدهر وبعضه قوله كهيئة
صفة لمصدر محذوف اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق السموات والارض
يقال دار يدور واستدار يستدير بمعنى اذا طاف حول الشئ وعاد الى الموضع الذي
ابتداء منه ومعنى الحديث ان العرب كانوا يؤخرون المحرم الى صفر وهو النسيء ليقاتلوا
فيه ويفعلون ذلك سنة بعد سنة فينتقل المحرم من شهر الى شهر حتى يجعلوه في
جميع شهور السنة فلما كانت تلك السنة كان قد عاد الى زمنه المخصوص به قبل النقل
ودارت السنة كهيئتها الاولى فوافق حجة الوداع الى اصله فوقع الحج في ذي الحجة وبطل
النسيء الذي كان في الجاهلية وعادت الاشهر الى الوضع القديم قوله اربعة حرم جمع
حرام اي يحرم القتال فيها ثلاث منها سرد وواحد فرد قوله ثلاث القياس ثلاثة
ولكن التمييز اذا كان محذوفا جاز فيه الامران قوله ورجب مضر انما خصه بمضر لانهم
كانوا يعظمونه غاية التعظيم ولم يغيروه عن موضعه الذي بين جمادى الاخرة
وشعبان وانما وصفه به تاكيدا وازاحة للريب الحادث فيه من النسيء ومضر بضم الميم
قبيلة وهي مضر بن نزار بن معد بن عدنان قوله اليس البلدة اي المعهودة التي هي
اشرف البلاد واكثرها حرمة يعني مكة المشرفة وذكر ثابت في غريب الحديث البلدة
بفتح اللام قال ومنى ايضا يسمى البلدة قلت في القران باسكان اللام انما امرت ان اعبد
رب هذه البلدة ولا يعرف ما قال ثابت الا ان تكون لغة للعرب ايضا بفتح اللام قوله
اليس يوم النحر اي يوم ينحر فيه الاضاحي في ساير الاقطار والهدايا بمنى قوله قال محمد
هو ابن سيرين قوله واحسبه اي واحسب ابن ابي بكرة قال في حديثه واعراضكم جمع
عرض بكسر العين وهو موضع المدح والذم من الانسان كالغيبة وذلك كالقتل في الدماء
والغصب في الاموال وشبهها في الحرمة باليوم والشهر والبلد لانهم لا يرون استباحة
تلك الاشياء وانتهاك حرمتها بحال وانما قدم السوال عنها تذكارا للحرمة قوله ضلالا
قوله يضرب بالرفع والجزم قوله ليبلغ من التبليغ قوله يبلغه على صيغة المعلوم
وروي على صيغة المجهول وهو مضارع من التبليغ قوله فلعل جعل لعل بمعنى عسى
في دخول ان في خبره قوله اوعى اي احفظ ويروى ارعى من الرعاية قيل هو الاشبه

لان المقصود هو الرعاية له والامتثال به قوله وكان محمد هو ابن سيرين ايضا
قوله اذا ذكره في رواية الكشميهني اذا ذكر بدون الضمير المنصوب قوله الا هل بلغت
القايل هو النبي صلي الله عليه وسلم وهو بقية الحديث ولكن الراوي فصل بين قوله
الا هل بلغت بكلام ابن سيرين المذكور وبلغت مذكور مرتين ص باب الاضحي
والنحر بالمصلي ش اي هذا باب في بيان كون الاضحي والنحر بالمصلي وهو الموضع الذي
يصلي فيه صلاة العيد والمقصود من هذه الترجمة بيان السنة في ذبح الامام وهو
انه يذبح في المصلي ليلا يذبح احد قبله لينحروا بعده بيقين وليتعلموا ايضا صفة الذبح
فانه مما يحتاج فيه الي البيان وليبادر وايضا بعد الصلاة الي الذبح كما قال صلي الله عليه
وسلم اول ما نبدا به ان نصلي ثم ننصرف فننحر قوله والنحر وفي بعض النسخ والمنحر
بالميم في اول النحر ص حدثنا محمد بن عبيد ابو بكر المقدمي نا خالد بن الحارث نا عبيد الله
عن نافع قال كان عبد الله ينحر في المنحر قال عبيد الله في منحر النبي صلي الله عليه وسلم
بالمصلي ش علم منه الترجمة بجزئيها ومحمد بن ابي بكر المقدمي بفتح الدال المشددة
نسبة الي احد اجداده وخالد بن الحارث ابو عثمان الهجيمي البصري وعبيد الله بن
عمر العمري عن نافع مولي ابن عمر رضي الله عنهما وهو موقوف ولم يرو مالك هذا
لغير الامام ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن كثير بن فرقد عن نافع ان ابن عمر
اخبره قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يذبح وينحر بالمصلي ش هذا مرفوع
رواه عن يحيي بن بكير بضم الباء الموحدة عن الليث بن سعد عن كثير بالثاء المثلثة
ابن فرقد بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة ص باب
في اضحية النبي صلي الله عليه وسلم بكبشين اقرنين ويذكر سمينين ش اي هذا
باب في بيان اضحية النبي صلي الله عليه وسلم بكبشين تثنية كبش وهو فحل الضان
في اي سن كان قوله اقرنين اي صاحب القرن يعني لكل منهما قرنان قوله ويذكر سمينين
يعني كبشين سمينين وروي الترمذي من حديث ابي امامة قال قال النبي صلي الله عليه
وسلم خير الاضحي الكبش وروي ابو داود من حديث عبادة بن الصامت وفيه
الاقرن وفيه استحباب الاضحية بالاقرن وانه افضل من الاجم مع الاتفاق علي جواز
تضحية الاجم وهو الذي لا قرن له واختلفوا في مكسور القرن وروي البزار من
حديث ابي رافع مولي النبي صلي الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
اذا ضحي اشتري كبشين سمينين اقرنين املحين الحديث ص وقال يحيي بن سعيد
سمعت ابا امامة بن سهل قال كنا نسمن الاضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون
ش يحيي بن سعيد الانصاري وابو امامة بضم الهمزة واسمه اسعد الصحابي وادعي
ابن التين انه من كبار التابعين وولد في حياة النبي صلي الله عليه وسلم وليس له حديث
قلت سماه رسول الله صلي الله عليه وسلم وبرك عليه وهو احد الستة من الصحابة

ممن

ممن يكنى بابي امامة وتعليقه وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق احمد بن حنبل عن عباد
ابن العوام اخبرني يحيي بن سعيد به وقال ابن التين كان بعض المالكية يكره تسمين الاضحية
ليلا يتشبه باليهود وقال ابو امامة احق قاله الداوردي ص حدثنا ادم بن ابي اياس
نا شعبة نا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلي الله
عليه وسلم يضحي بكبشين وانا اضحي بكبشين ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث من
افراده وفيه افضلية الضان في الاضحية ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد الوهاب عن
ايوب عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم انكفا الي كبشين اقرنين
املحين فذبحهما بيده ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي وايوب السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث من
افراده قوله انكفا اي انعطف ومال قوله املحين تثنية املح وهو الاغبر وهو الذي فيه
سواد وبياض وعبارة العيني الملحة والملح بياض يشوبه شي من سواد وكبش املح وعنب ملاحي
لضرب منه في حبه طول وعبارة الجوهري وابن فارس الاملح الابيض يخالطه بياضه
سواد وقد املح الكبش املاحا صار املح وعبارة ابن الاعرابي انه النقي البياض وقال ابو عبيد
عن الكسائي وابي زيد انه الذي فيه البياض والسواد ويكون البياض اكثر قوله فذبحهما
بيده فيه ان ذبح الشخص اضحيته بيده افضل اذا كان يحسن الذبح ص تابعه وهيب عن
ايوب ش اي تابع عبد الوهاب المذكور وهيب مصغر وهب بن خالد المصري في روايته
عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عن انس واخرج الاسماعيلي هذه المتابعة من
طريقه كذلك كذا وقع متابعة وهيب مقدما علي قوله وقال اسماعيل الي اخره في رواية
الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر بالعكس ص وقال اسماعيل وحاتم بن وردان عن
ايوب عن ابن سيرين عن انس ش اي قال اسماعيل بن علية الي اخره انما قال هنا
وقال اسماعيل وقال في رواية وهيب تابعه لان القول انما يستعمل اذا كان علي سبيل
المذاكرة واما المتابعة فهي عند النقل والتحميل اما حديث اسماعيل فقد وصله البخاري
بعد اربعة ابواب في اثناء حديث واما حديث حاتم بن وردان فوصله مسلم كذا قاله
بعضهم وليس بصحيح لان مسلما ما ذكر حديث حاتم بن وردان الا في باب من ذبح قبل
الصلاة نعم ذكر في باب الضحية بكبشين املحين اقرنين من طريق شعبة عن قتادة
عن انس قال ضحي النبي صلي الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده ص
حدثنا عمرو بن خالد نا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه
ان النبي صلي الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها علي صحابته ضحايا فبقي عتود فذكره للنبي
صلي الله عليه وسلم فقال ضح انت به ش مطابقته للترجمة من حيث ان اعطاء النبي صلي
الله عليه وسلم ضحايا لاصحابه كانه ذبح عنهم فيضاف نسبته اليه صلي الله عليه وسلم
وعمرو بن خالد الجزري الحراني سكن مصر ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب ابو رجا المصري

وابو الخير مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة عبد الله اليزني بالياء اخر الحروف المصري وعقبة بن عامر الجهني والحديث مر في اول الوكالة بعين هذا الاسناد والمتن وفي الشركة ايضا في باب قسمة الغنم والبدن فيها عن قتيبة بن سعيد عن الليث الى اخره نحوه قوله غنما يشمل الضان والمعز قوله على صحابته ويروى على اصحابه قيل الضمير فيه يحتمل ان يكون عايدا الى النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون لعقبة قلت الظاهر انه يعود للنبي صلى الله عليه وسلم وقيل يحتمل ان يكون الغنم ملكا للنبي صلى الله عليه وسلم وامر بقسمتها بينهم تبرعا ويحتمل ان يكون من الفيء واليه مال القرطبي حيث قال في الحديث ان الامام ينبغي له ان يفرق الضحايا على من لم يقدر عليها من بيت مال المسلمين وقال ابن بطال ان كان قسمها بين الاغنياء فهي من الفيء وان كان خص بها الفقراء فهي من الزكاة قوله فبقي عتود بفتح العين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وهو من اولاد المعز خاصة وهو ما رعى ولم يبلغ سنة وقيل العتود الجذع من المعز قال ابن بطال وهو ابن خمسة اشهر ونقل ابن التين عن اهل اللغة انه الصغير من اولاد المعز اذا قوي ورعى واتى عليه حول فهو عتود واعتدة وعتدان وعدان على الاصل وعبارة الداودي انه الجذع ولا يجوز الجذع من المعز في الضحايا وانما يجوز منها الثني وهو بعد دخولها في السنة الثانية فالحديث خاص لعقبة لا يجوز لغيره الا ابا بردة بن نيار الذي رخص له الشارع مثله دون غيرهما وجزم ابن التين بانه منسوخ بحديث ابي بردة قال او يكون سن العتود فوق الجذع والله اعلم قوله ضح به انت ويروى ضح انت به وزاد البيهقي في روايته من طريق يحيى بن بكير عن الليث ولا رخصة لاحد فيها بعدك ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة ضح بالجذع من المعز ولن تجزي عن احد بعدك ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم لابي بردة بن دينار ضح بالجذع قاله النبي صلى الله عليه وسلم في حديث الباب الذي اخرجه عن البراء بن عازب على ما ياتي الان وقال له ايضا ولن تجزي عن احد بعدك اراد به انه مخصوص بذلك كما ذكرنا ص حدثنا مسدد نا خالد بن عبد الله نا مطرف عن عامر عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال ضحى خال لي يقال له ابو بردة قبل الصلاة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم شاتك شاة لحم فقال يا رسول الله ان عندي داجنا جذعة من المعز قال اذبحها ولن تصلح لغيرك ثم قال من ذبح قبل الصلاة فانما يذبح لنفسه ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكه واصاب سنة المسلمين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء وبالفاء ابن طريف الحارثي وعامر الشعبي واخرج البخاري حديث البراء هذا في مواضع كثيرة في العيدين عن ادم وعن سليمان بن حرب وفي العيدين وفي الاضاحي عن بندار عن غندر وفي العيدين عن ابي نعيم وغيرها ومضى الكلام

فيها

فيها قوله يقال له ابو بردة بضم الباء الموحدة واسمه هانئ تلوي من حلفاء الانصار وشهد العقبة وبدرا والمشاهد وعاش الى سنة خمس واربعين وله في البخاري حديث سياتي في الحدود قوله شاة لحم اي ليست باضحية بل هو لحم ينتفع به كما وقع في رواية زبيد فانما هو لحم يقدمه لاهله وفي رواية مسلم قال شيء عجلته لاهلك قيل في اضافة شاة لحم اشكال لانها ليست من الاضافة اللفظية وهي اضافة اسم الفاعل او الصفة المشبهة الى معمولها كضارب وحسن الوجه ولا هي من انواع الاضافة المعنوية وهي الاضافة بمعنى من كخاتم فضة وبمعنى اللام كغلام زيد وبمعنى في كمكر الليل واجيب بان ابا بردة لما اعتقد ان شاته اضحية اجابه صلى الله عليه وسلم بقوله شاة لحم موضع شاة غير اضحية قلت هذا جواب غير مقنع لظهور الاشكال فيه وبقائه ايضا ويمكن ان يقال ان الاضافة فيه بمعنى اللام التقدير شاة واقعة لاجل لحم ينتفع به لا لاجل اضحية لوقوع ذبحها في غير وقتها قوله داجنا الداجن بكسر الجيم الشاة التي تالف البيوت وتستانس وليس لها سن معين قيل انما تدخل التاء في داجن لان الفاة بها يفرق بين الجنس وواحده فتانيثه وتذكيره يظهر بالوصف ورد هذا بان هذا التقدير لا يصح ههنا لان قوله جذعة بالنصب عطف بيان للداجن وهي المؤنث فيلزم ان يكون مذكرا ومؤنثا والجواب الموجه ان يقال الداجن صار اسما للآلف في البيت واضمحلت معنى الوصفية عنه فاستوى فيه المذكر والمؤنث ص تابعه عبيدة عن الشعبي وابراهيم ش اي تابع مطرفا عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة بن معتب بضم الميم وفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوقها المشددة الضبي في روايته عن عامر الشعبي عن البراء بن عازب بهذه القصة وليس لعبيدة في البخاري الا هذا الموضع الواحد قوله وابراهيم اي وتابعه ايضا عن ابراهيم النخعي عن البراء وهو منقطع لان ابراهيم لم يلق احدا من الصحابة قاله ابن المديني وادخل على عائشة وهو صبي ولم يسمع منها شيئا وقال ابو حاتم وادرك انسا ولم يسمع منه وكان يحيى يقول مراسيل ابراهيم احب الي من مراسيل الشعبي ص وتابعه وكيع عن حريث عن الشعبي ش اي تابع عبيدة في روايته عن الشعبي وكيع عن حريث مصغر الحرث اي الزرع ابن ابي مطر واسمه عمرو الاسدي الكوفي الحناط بالنون قال ابن معين لا شيء وقال ابو حاتم ضعيف الحديث بابه عبيدة الضبي وعبد الاعلى الخراز ونظرائهما وقال النسائي متروك وقال البخاري فيه نظر واستشهد به ههنا وروى الترمذي وابن ماجه وليس له في البخاري سوى هذا الموضع وهذا التعليق وصله ابو الشيخ في كتاب الاضاحي من طريق سهل بن عثمان العسكري عن وكيع عن حريث عن الشعبي عن البراء ان خاله ساله فذكر الحديث ص وقال عاصم وداود عن الشعبي عندي عناق لبن ش اي قال عاصم بن سليمان الاحول وداود بن ابي هند عن عامر الشعبي في روايته عن البراء عناق لبن العناق بفتح العين المهملة وتخفيف النون الانثى من ولد المعز وقال ابن بطال العناق من المعز ابن

خمسة اشهر او نحوها وقال الكرماني العناق من اولاد المعز ذات سنة وقريب منها واضيف
الي اللبن اشارة الي صغرها قريبة من الرضاع وقال الداودي العناق هي التي استحقت ان تحمل
وانها تطلق علي الذكر والانثى وانه بين بقوله لبن انها انثى وقال ابن التين غلط في نقل
اللغة وفي تاويل الحديث فان معنى عناق لبن انها صغيرة ترضع امها اما تعليق عاصم فقد
وصله مسلم حدثني احمد بن سعيد بن صخر الدارمي ثنا ابو النعمان عارم بن الفضل
حدثنا عبد الواحد يعني ابن زياد حدثنا عاصم الاحول عن الشعبي عن البراء بن عازب
قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يوم نحر وقال لا يضحين احد حتى يصلي
قال رجل عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم قال فضح بها ولا تجزي جذعة عن احد
بعدك واما تعليق داود فقد وصله مسلم ايضا حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن ابي عدي
عن داود فقد وصله مسلم ايضا حدثنا محمد بن مثنى حدثنا ابن ابي عدي عن داود عن
الشعبي عن البراء بن عازب قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر
فقال لا يذبحن احد حتى يصلي فقال خالي يا رسول الله ان هذا يوم اللحم فيه مكروه
واني عجلت نسيكتي لاطعم اهلي وجيراني واهل داري فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اعد نسكا فقال يا رسول الله ان عندي عناق لبن هي خير من شاتي لحم فقال
هي خير نسكتك ولا تجزي عن احد بعدك ص وقال زبيد وفراس عن
الشعبي عندي جذعة ش زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء
اخر الحروف وبالدال المهملة ابن الحارث اليامي بالياء اخر الحروف والميم وفراس
بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى الكوفي اما تعليق زبيد فقد وصله
البخاري في اول الاضاحي كذلك واما تعليق فراس فوصله ايضا البخاري في باب
من ذبح قبل الصلاة اعاد ص وقال ابو الاحوص نا منصور عناق جذعة ش
ابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي الكوفي ومنصور هو ابن المعتمر قوله عناق بالتنوين
وكذا الجذعة بالتنوين عطف بيان وهذا التعليق وصله البخاري عن منصور عن الشعبي
عن البراء في العيدين وقال ابن عون عناق جذع عناق لبن ش ابن عون هو
عبد الله بن عون بن الطيان البصري قوله عناق جذع عناق لبن يعني ان في رواية
ابن عون عن الشعبي عن البراء اللفظين جميعا وعناق جذع صفة وموصوف وعناق
لبن مضاف ومضاف اليه ووصله البخاري في كتاب الايمان والنذور من طريق معاذ
ابن معاذ باللفظ المذكور وقيل قال عناق تارة وجذعة تارة وجمع بينهما تارة
واجيب لا منافاة بينهما اذ المراد بالجذعة ما هو من المعز والعناق ايضا ولد المعز
ويشترط فيها عدم بلوغها الي حد النزوان وقيل ايضا قال مرة جذع مذكر وتارة
جذع مؤنث واجيب بان الجذعة للوحدة او اراد بالجذع الجنس ص حدثنا محمد
ابن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن سلمة عن ابي جحيفة عن البراء رضي الله

عنه قال ذبح ابو بردة قبل الصلاة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ابدلها قال ليس عندي
الا جذعة قال شعبة واحسبه قال هي خير من مسنة قال اجعلها مكانها ولن تجزي
عن احد بعدك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسلمة بفتحتين هو ابن كهيل مصغر كهل
الحضرمي الكوفي وابو جحيفة مصغر الجحفة بالجيم والحاء المهملة والفاء اسمه وهب بن
عبد الله السوائي الصحابي المشهور روي عن البراء بن عازب والحديث اخرجه مسلم ايضا
في الضحايا عن بندار وهو محمد بن بشار شيخ البخاري وغيره قوله ابو بردة بضم الباء
الموحدة ابن نيار الذي تقدم ذكره قوله ابدلها بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة امر من
الابدال يعني اذبح مكانها اخرى قوله واحسبه اي احسب ابا بردة قال هي الجذعة خير
من مسنة يعني من مسنة بالغة والخيرية بحسب السمن والنفاسة قوله قال اجعلها
مكانها اي قال النبي صلى الله عليه وسلم اجعل هذه الجذعة مكان المسنة وهذا ايضا مخصوص
به فلهذا قال ولن تجزي عن احد بعدك والذين ذهبوا الي وجوب الاضحية احتجوا بقوله
ابدلها لانه امر بالابدال ولو لم تكن واجبة لما امر بالابدال وهو العوض وورد احاديث
كثيرة تدل علي الوجوب منها ما رواه اصحاب السنن الاربعة عن ابن عون عن ابي رملة
حدثنا مخنف بن سليم قال كنا وقوفا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال
يا ايها الناس علي كل اهل بيت في كل عام اضحاة وعتيرة الحديث قال الترمذي حديث حسن
غريب فان قلت قال عبد الحق اسناده ضعيف وقال ابن القطان وعلته الجهل بحال ابي رملة
واسمه عامر فلا يعرف الا بهذا يروي عن ابن عون قلت تحسين الترمذي اياه يكفي للاستدلال
به علي الوجوب ومخنف بن سليم بن الحارث الازدي الغامدي روي هذا الحديث عن
النبي صلى الله عليه وسلم وذكره ابو نعيم في تاريخ اصبهان ان عليا رضي الله عنه استعمله علي
اصبهان ونزل الكوفة وابو رملة ذكره ابو داود مصرحا باسمه عامر قوله ولن تجزي
بفتح اوله غير مهموز اي لن تقضي يقال جزي فلان عني كذا اي قضي ومنه لا تجزي
نفس عن نفس شيئا اي لا تقضي عنها وقال ابن بري الفقهاء يقولون لا تجزي
بالضم والهمزة في موضع لا تقضي والصواب بالفتح وترك الهمزة وقال لكن تجوز الضم
والهمز بمعنى الكفاية يقال اجزا عنك وقال صاحب الاساس بنو تميم يقولون البدنة
تجزي عن سبعة بضم اوله واهل الحجاز تجزي بفتح اوله وبهما قرئ لا تجزي
نفس عن نفس شيء وفي هذا منع علي من نقل الاتفاق علي منع ضم اوله ص وقال
حاتم بن وردان عن ايوب عن محمد بن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال عناق
جذعة ش حاتم بالحاء المهملة والتاء المثناة من فوق المكسورة وتادابو صالح
البصري وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين وهذا التعليق اخرجه مسلم
حدثني زياد بن يحيى الحساني حدثنا حاتم يعني ابن وردان حدثنا ايوب عن محمد بن
سيرين عن انس بن مالك قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم اضحى

قال فوجد ذبح لحم فنهاهم ان يذبحوا قال من كان ضحي فليعد ثم قال مثل حديثهما يعني
رواية اسماعيل بن عليه عن ايوب ورواية هشام عن محمد بن سيرين قوله عناق
جذعة بالتنوين فيهما وجذعة عطف بيان لجذعة ص باب من ذبح الاضاحي
بيده ش اي هذا باب في بيان من ذبح الاضاحي بيده كيف حكمه هل يشترط ذبح اضحيته
بيده ام لا وهو الاولي وقد اتفقوا علي جواز التوكيل فيها فلا يشترط الذبح بيده لكن
جاءت رواية عن المالكية بعدم الاجزا عند القدرة وعند اكثرهم يكره لكن يستحب
ان يشهدها ويكره ان يستنيب حائضا او صبيا او كتابيا ص حدثنا ادم بن ابي اياس
نا شعبة نا قتادة عن انس قال ضحي النبي صلي الله عليه وسلم بكبشين املحين فرايته
واضعا قدمه علي صفاحهما يسمي ويكبر فذبحهما بيده ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث رواه مسلم ايضا في الذبائح عن يحيي بن يحيي وغيره واخرجه النسائي فيه
عن اسماعيل بن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجه في الاضاحي عن نصر بن علي وغيره
واخرجه النسائي فيه عن اسماعيل بن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجه في الاضاحي
عن نصر بن علي وغيره قوله علي صفاحهما الصفاح جمع صفحه وصفحة كل شئ جانبه وقيل
الذابح لا يضع رجله الا علي صفحته فلم قال علي صفاحهما واجيب لعله علي مذهب من قال
ان اقل الجمع اثنان كقوله تعالي فقد صغت قلوبكما فكانه قال صفحتيهما واضافة المثني الي المثني
تفيد التوزيع فكانه معناه وضع رجله علي صفحة كل منهما والحكمة فيه التقوي علي الاظهار
عليها ويكون اسرع لموتها وليس ذلك من تعذيبها المنهي عنه اذ لا يقدر علي ذبحها الا
بثقلها وقال ابن القاسم الصواب ان يضجعها علي شقها الايسر وعلي ذلك مضي عمل
المسلمين فان جهل فاضجعها علي الشق الاخر لم يحرم اكلها قوله يسمي حال وكذا قوله
واضعا وفيه التسمية والتكبير وذبح الاضحية بيده ان كان يحسن ذلك فالتكبير
مع الاضحية مستحب وكذا وضع الرجل علي صفحة عنق الاضحية الايمن واما التسمية
فهي شرط وقد مر بحثها ص باب من ذبح اضحية غيره ش اي هذا باب
في بيان من ذبح اضحية غيره يعني باذنه ووضع هذه الترجمة اشارة الي ان الترجمة
التي قبلها للاشتراط ص واعان رجل ابن عمر في بدنته يعني اعانه عند ذبحه
قيل لا يطابق هذا الاثر الترجمة لانه لا يلزم من اعانة الرجل ذابح اضحيته
ان يكون ذابح اضحية غيره لان حقيقة ذبح الرجل اضحية غيره ان يكون هو الذابح
بنفسه والا فالذي يعينه في مسكها ونحوه لا يسمي ذابحا ويؤيد هذا ما رواه عبد الرزاق
عن ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال رايت ابن عمر ينحر بدنة بمني وهي باركة
معقولة ورجل يذبح يمسك بحبل في راسها وابن عمر يطعن واجيب بان الاستعانة
اذا كانت مشروعة التحقت بها الاستنابة قلت وفيه تامل ونظر ص وامر ابو موسي
بناته ان يضحين بايديهن ش لا مطابقة لهذه الترجمة بل بينهما مباينة وكان

محله في الباب الذي قبله علي ما لا يخفي وابو موسي عبد الله بن قيس الاشعري ووصل
هذا التعليق الحاكم في المستدرك من طريق المسيب بن رافع ان ابا موسي كان يامر بناته
ان يذبحن نسايكهن بايديهن وسنده صحيح وفيه ان ذبح النساء اضاحيهن يجوز اذا
كن يحسن الذبح ص حدثنا قتيبة نا سفين عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن
عائشة رضي الله عنها قالت دخل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم بسرف وانا ابكي
فقال ما لك انفست قلت نعم قال هذا امر كتبه الله علي بنات ادم اقضي ما يقضي الحج غير ان لا تطوفي
بالبيت وضحي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن نسائه بالبقر ش ليس فيه مطابقة
تامة للترجمة فان تعسف فيه ويؤخذ من قوله وضحي رسول الله صلي الله عليه وسلم
عن نسائه بالبقر لانهم قالوا انه صلي الله عليه وسلم ضحي عن نسائه باذنهن والحديث مضي
عن قريب في باب الاضحية للمسافر والنساء فانه اخرجه هناك عن مسدد عن سفين
وهنا عن قتيبة بن سعيد عن سفين الي اخره ومضي الكلام فيه قوله اقضي لا يراد به
القضاء الاصطلاحي بل القضاء اللغوي الذي هو بمعني الادا ص باب الذبح بعد
الصلاة ش اي هذا باب في بيان وقت ذبح الاضحية بعد صلاة العيد ص
حدثنا الحجاج بن منهال نا شعبة اخبرني زبيد سمعت الشعبي عن البراء سمعت النبي
صلي الله عليه وسلم يخطب فقال ان اول ما نبدا من يومنا هذا ان نصلي ثم نرجع فننحر
فمن فعل فقد اصاب سنتنا ومن نحر فانما هو لحم يقدمه لاهله ليس من النسك في شئ
فقال ابو بردة يا رسول الله ذبحت قبل ان اصلي وعندي جذعة خير من مسنة
فقال اجعلها مكانها ولن تجزي او توفي عن احد بعدك ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله ان نصلي ثم نرجع فننحر وزبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر
الحروف ابن الحارث اليامي والشعبي عامر والحديث مضي في اول كتاب الاضحية ومضي الكلام
فيه قوله او توفي شك من الراوي من التوفية او من الايفاء اي لن يعطي حق الاضحية
عن احد بعدك او لن يملك ثوابه والله اعلم ص باب من ذبح قبل الصلاة
اعاد ش اي هذا باب في بيان من ذبح نسكه قبل صلاة العيد اعاده ص حدثنا
علي بن عبد الله نا اسماعيل بن ابراهيم عن ايوب عن محمد عن انس عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال من ذبح قبل الصلاة فليعد فقال رجل هذا يوم يشتهي فيه اللحم وذكر هنة
من جيرانه فكان النبي صلي الله عليه وسلم عذره وعندي جذعة خير من شاتين
فرخص له النبي صلي الله عليه وسلم فلا ادري ابلغت الرخصة ام لا ثم انكفا الي كبشين
يعني فذبحهما ثم انكفا الناس الي غنيمة فذبحوها ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني واسماعيل بن ابراهيم هو اسماعيل بن علية المشهور
بنسبته الي امه علية وقد ينسب الي ابراهيم بن سهم الاسدي البصري وايوب السختياني
ومحمد بن سيرين والحديث مضي في مواضع كثيرة فذكرناه في باب ما يشتهي من اللحم

قوله وذكر هنة بفتح الهاء وفتح النون الخفيفة اي حاجة جيرانه الي اللحم وفقرهم قوله فعذره
بالتخفيف فعل ماض من العذر اي قبل عذره ولكن لم يجعل ما فعله كافيا قوله وعندي
جذعة معطوف علي كلام الرجل هذا يشتهي فيه اللحم قوله ثم انكفا اي مال وعطف ص
حدثنا ادم نا شعبة نا الاسود بن قيس سمعت جندب بن سفين البجلي قال شهدت
النبي صلي الله عليه وسلم يوم النحر فقال من ذبح قبل ان يصلي فليعد مكانها اخري
ومن لم يذبح فليذبح ش مطابقته للترجمة ظاهرة والاسود بن قيس العبدي وجندب
بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال وضمها ابن عبد الله بن سفين البجلي بفتح الباء الموحدة
والجيم والحديث مضي في العيدين في باب كلام الامام والناس في خطبة العيد فانه اخرجه
هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب الي اخره ومضي الكلام فيه هناك
ومضي عن قريب ايضا في الذبائح في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم فليذبح علي اسم الله فانه
اخرجه هناك عن قتيبة عن ابي عوانة عن الاسود عن جندب الي اخره قوله ومن لم يذبح
اي قبل الصلاة فليذبح بعد الصلاة واحتج به من يري وجوب الاضحية ص حدثنا
موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة عن فراس عن عامر عن البراء قال النبي صلي الله عليه
وسلم ذات يوم من صلي صلاتنا واستقبل قبلتنا فلا يذبح حتي ينصرف فقام ابو بردة بن
دينار فقال يا رسول الله فعلتُ فقال هو شيء عجلته قال فان عندي جذعة هي خير من
مسنتين اذبحها قال نعم ثم لا تجزي عن احد بعدك قال عامر هي خير نسيكته ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلا يذبح حتي ينصرف ومن قوله هو شيء عجلته
لان معناه لا يقوم ذلك عن الاضحية فلا بد من اعادتها وابو عوانة الوضاح وفراس
بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيي وعامر هو الشعبي ومباحث حديث
البراء قد تقدمت علي تكراره قوله من صلي صلاتنا واستقبل قبلتنا معناه من كان علي
دين الاسلام قوله حتي ينصرف اي نحن او ينصرف اي هو والمعني اذا انصرف من الصلاة
يذبح بعدها قوله فعلتُ بضم التاء اي فعلت الذبح قبل الصلاة قوله عجلته من التعجيل اي
قدمته لاهلك قوله مسنتين تثنية مسنة قال الداودي هي التي سقطت اسنانها
للبدل وقال الجوهري يكون ذلك في الظلف والحافر في السنة الثالثة وفي الخف في
السادسة قوله اذبحها همزة الاستفهام فيه مقدرة اي أأذبحها قال صلي الله عليه
وسلم نعم اذبحها قوله قال عامر هو الشعبي هو خير نسيكته اي الجذعة الموصوفة
خير ذبيحته قيل اسم التفضيل يقتضي الشركة والذبيحة الاولي لم تكن نسيكة واجيب بانه
وان وقعت لحم شاة لحم فيها ثواب لكونه قاصدا جبران الجيران وهي ايضا عبادة او صورتها
كانت صورة النسيكة وفي الحديث ان من ذبح قبل الصلاة فعليه الاعادة بالاجماع لانه
ذبح قبل وقته واختلفوا فيمن ذبح بعد الصلاة قبل ذبح الامام فذهب ابو حنيفة والثوري
والليث الي انه يجوز وقال مالك والشافعي والاوزاعي لا يجوز لاحد ان يذبح قبل الامام

اي

اي بمقدار الصلاة والخطبة واختلفوا في ذبح اهل البادية فقال عطاء تذبح اهل القري
بعد طلوع الشمس وقال الشافعي وفيهما كما في الحاضرة مقدار ركعتين وخطبتين
وبه قال احمد وقال ابو حنيفة واصحابه من ذبح من اهل السواد بعد طلوع الفجر اجزاه
لانه ليس عليهم صلاة العيد وهو قول الثوري واسحاق ص باب وضع
القدم علي صفحة الذبيحة ش اي هذا باب في بيان وضع الذابح قدمه علي صفحة
الذبيحة ص حدثنا حجاج بن منهال نا همام عن قتادة نا انس رضي الله عنه ان
النبي صلي الله عليه وسلم كان يضحي بكبشين املحين اقرنين ووضع رجله علي صفحتهما
ويذبحهما بيده ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهمام هو ابن يحيي الشيباني البصري
ومباحث هذا الحديث قد مرت عن قريب ص باب التكبير عند الذبح
ش اي هذا باب في بيان التكبير عند ذبح الذبيحة ص حدثنا قتيبة نا ابو عوانة
عن قتادة عن انس قال ضحي النبي صلي الله عليه وسلم بكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده
وسمي وكبر ووضع رجله علي صفاحهما ش مطابقته للترجمة في قوله وكبر وابو
عوانة الوضاح وقد تقدم الكلام فيه عن قريب ص باب اذا بعث بهديه
ليذبح لم يحرم عليه شيء ش اي هذا باب في بيان ما اذا بعث الرجل بهديه وهو
ما يهدي الي الحرم ليذبح لم يحرم عليه شيء من الامور المحرمة علي المحرم وقد ذكرنا
مباحثه في كتاب الحج ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا اسماعيل
عن الشعبي عن مسروق انه اتي عائشة فقال لها يا ام المؤمنين ان رجلا يبعث بالهدي
الي الكعبة ويجلس في المصر فيوصي ان تقلد بدنته فلا يزال من ذلك اليوم محرما
حتي يحل الناس قال فسمعت تصفيقها من وراء الحجاب فقالت لقد كنت افتل
قلائد هدي رسول الله فيبعث هديه الي الكعبة فما يحرم مما حل للرجال من
اهله حتي يرجع الناس ش مطابقته للترجمة في قوله فما يحرم عليه الي اخره
واحمد بن محمد بن موسي يقال له مردويه السمسار المروزي وعبد الله هو
ابن المبارك المروزي واسماعيل هو ابن ابي خالد والحديث مضي في الحج في باب
تقليد الغنم فانه اخرجه هناك باخصر منه عن ابي نعيم عن زكريا عن عامر عن
مسروق عن عائشة الكل في الحج وقد مضي الكلام فيه مبسوطا قوله ان تقلد
علي صيغة المجهول من التقليد وهو ان يعلق في عنقها شيء ليعلم انها هدي قوله
بدنته هي ناقة تنحر بمكة قوله قالت سمعت اي قال مسروق فسمعت تصفيقها اي
تصفيق عائشة وهو ضرب احد اليدين علي الاخري ليسمع له صوت وانما صفقت
عائشة اما تعجبا من ذلك واما تاسفا علي وقوع ذلك وفي هذا الحديث رد علي
من قال ان من بعث بهديه الي الحرم لزمه الاحرام اذا قلده ويجتنب ما يجتنبه
الحاج حتي ينحر هديه وروي هذا عن ابن عباس وابن عمر وبه قال عطاء

ابن ابي رباح ورابعة الفتوي علي خلافه وقال ابن بطال هذا الحديث يرد ما روي
عن ام سلمة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال من راي منكم هلال ذي الحجة
واراد ان يضحي فلا ياخذ من شعره واظفاره حتي يضحي رواه مسلم في صحيحه مرفوعا
وبه قال سعيد بن المسيب واحمد واسحق وقال الليث قد جاء هذا الحديث واكثر
الناس علي خلافه وقال الطحاوي حديث عايشة احسن مجيا من حديث ام سلمة
لانه قد جاء مجياء متواترا وحديث ام سلمة قد طعن في اسناده وقيل انه موقوف
علي ام سلمة ولم يرفعه وفي التوضيح ذهب اليه الشافعي وابو ثور واهل الظاهر
فمن دخل عليه عشر ذي الحجة واراد ان يضحي فلا يمس من شعره ولا من اظفاره
شيا ونقل ابن المنذر عن مالك والشافعي انهما كانا يرخصان في اخذ الشعر والاظفار
لمن اراد ان يضحي ما لم يحرم غير انهما يستحبان الوقوف عن ذلك عند دخول العشر اذا اراد
ان يضحي وراي الشافعي ان امر رسول الله صلي الله عليه وسلم امر اختيار (الامام) ص

باب ما يوكل من لحوم الاضاحي وما يتزود منها ش

اي هذا باب في بيان
ما يجوز اكله من لحوم الاضاحي من غير تقييد بثلث او نصف كذا قال بعضهم قلت يتناول ايضا
جواز اكلها ثلاثة ايام واكثر فعلي كل حال هو مبهم يوضح ابهامه حديث الباب فحديث
جابر يدل علي جواز التزود منها للمسافر ويدل علي جواز الاكل في اكثر من ثلاثة ايام
وحديث سلمة بن الاكوع يدل اولا علي عدم الجواز بعد الثلاث واخرا يدل علي الجواز
اكثر من ذلك لعلة ذكرها وحديث عايشة رضي الله عنها يدل علي الرخصة في ذلك
واثر علي بن ابي طالب يدل علي عدم الجواز في اكثر من ثلاثة ايام وياتي الجواب عند قوله
وما يتزود منها اي وفي بيان ما يتزود منها للسفر ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين
قال عمرو اخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله قال كنا نتزود لحوم الاضاحي علي عهد
النبي صلي الله عليه وسلم الي المدينة وقال غير مرة لحوم الهدي ش مطابقته
للجزء الثاني للترجمة وعلي بن عبد الله المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن
دينار وعطاء هو ابن ابي رباح والحديث مضي في الجهاد عن علي بن عبد الله ايضا قوله
علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم اي علي زمانه وقد علم ان قول الصحابي كنا نفعل كذا علي
عهد النبي صلي الله عليه وسلم في حكم المرفوع قوله وقال غير مرة اي قال سفين غير
مرة وابن المديني كان يقول قال سفين مرة لحوم الاضاحي ومرارا يقول لحم الهدي
ووقع هنا عن الكشميهني وقال غيره يعني غير سفين وهو غير صحيح والصحيح ان قائله
هو سفين يحكي عنه علي بن عبد الله بن المديني ص حدثنا اسماعيل قال حدثني سليمان
عن يحيي بن سعيد عن القاسم ان ابن خباب اخبره انه سمع ابا سعيد يحدث انه كان
غايبا فقدم اليه لحم قالوا هذا من لحم ضحايانا فقال اخروه لا اذوقه قال ثم قمت فخرجت
حتي اتي اخي ابا قتادة وكان اخاه لامه وكان بدريا فذكرت ذلك له فقال انه حدث بعدك

امر

امر ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس
وسليمان هو ابن بلال ويحيي بن سعيد هو الانصاري والقاسم هو ابن محمد بن
ابي بكر الصديق رضي الله عنه وابن خباب هو عبد الله بن خباب الانصاري التابعي
وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولي ابن الارت الصحابي وابو سعيد
الخدري اسمه سعد بن مالك والاسناد كله مدنيون وفيه ثلاثة من التابعين
علي نسق يحيي والقاسم وشيخه وفيه صحابيان ابو سعيد وقتادة بن النعمان
الظفري بفتح الظا المعجمة والفاء والحديث اخرجه مسلم والطبراني واحمد والطحاوي
ولفظه ان ابا سعيد اتي اهله فوجد عندهم قصعة ثريد ولحما من لحم الاضحي
فابي ان ياكله فاتي قتادة بن النعمان اخاه فحدثه ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم عام الحج قال اني كنت نهيتكم ان لا تاكلوا لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام
واني احله لكم فكلوا منه ما شئتم قوله فقدم بفتح القاف وكسر الدال اي فقدم من
سفره قوله فقدم بضم القاف وكسر الدال المشددة من التقديم قوله حتي اتي اخي
ابا قتادة قال ابو علي كذا وقع في نسخة ابي محمد والقابسي من رواية ابي زيد والصواب
حتي اتا اخي قتادة وفي رواية الليث فانطلق الي اخيه لامه قتادة بن النعمان وام ابي سعيد
وقتادة انيسة بنت ابي خارجه عمرو بن قيس بن مالك من بني عدي بن النجار قوله وكان
بدريا اي ممن حضر غزوة بدر رضي الله عنه قوله فقال ابو قتادة انه حدث بعدك
امر اي امر ناقض لما كانوا ينهون من اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاثة ايام وقد اخرجه
احمد من رواية ابي اسحاق قال حدثني ابي ومحمد بن علي بن حسين عن عبد الله بن
خباب مطولا ولفظه عن ابي سعيد كان رسول الله صلي الله عليه وسلم قد نهانا
ان ناكل لحوم نسكنا فوق ثلاث قال فخرجت في سفر ثم قدمت علي اهلي وذلك بعد
الاضحي بايام فاتتني صاحبتي بسلق قد جعلت فيه قديدا فقال هذا من ضحايانا
فقلت لها اولم ينهنا قالت انه قد رخص للناس بعد ذلك فلم اصدقها حتي بعثت
الي اخي قتادة بن النعمان فذكره وفيه قد ارخص رسول الله صلي الله عليه وسلم
للمسلمين في ذلك ومثله ما ذكرناه عن النسائي والطحاوي واختلف العلماء في هذا
الباب فذهب قوم الي تحريم لحوم الاضاحي بعد ثلاث وهم عبد الله بن واقد
ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب وجماعة من الظاهرية واحتجوا فيه بما رواه
مسلم من حديث عبد الله بن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال لا ياكل احدكم
من لحم اضحيته فوق ثلاثة ايام وباحاديث اخر وردت وخالفهم في ذلك اخرون
فاكلها وادخارها باسا وهم جماهير العلماء وفقهاء الامصار منهم الايمة الاربعة
واصحابهم واحتجوا في ذلك بالحديث المذكور وقال ابن التين اختلف في النهي الوارد
فيه فقيل علي التحريم ثم طرا النسخ باباحته وقيل للكراهة فيحتمل نسخها وعدمه

ويحتمل ان يكون المنع من الادخار ثبت لعلة وارتفع لعدمها فوضحه قوله وكان
بالناس ذلك العام جهد ص حدثنا ابو عاصم عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة
ابن الاكوع قال قال النبي صلي الله عليه وسلم من ضحي منكم فلا يُصْبِحَنَّ بعد ثالثة وفي
بيته منه شيء فلما كان العام المقبل قالوا يا رسول الله نفعل كما فعلنا العام الماضي
قال كلوا واطعموا وادخروا فان ذلك العام كان بالناس جهد فاردت ان تعينوا فيها
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك الملقب بالنبيل بفتح النون
وكسر الباء الموحدة ويزيد من الزيادة ابو عبيد وهذا هو الثامن عشر من ثلاثيات
البخاري قوله فلا يصبحن من الاصباح قوله بعد ثالثة اي ليلة ثالثة من وقت التضحية
قوله وفي بيته الواو فيه للحال قوله ادخروا بالدال المهملة المشددة لان اصله اذتخروا
من ذخر بالذال المعجمة دخلت عليه تاء الافتعال وقلبت التاء ذالا فصارت اذذخروا
ثم قلبت الذال دالا وادغمت الذال في الدال فصار ادخروا قوله جهد اي مشقة يقال
جهد عيشهم اي نكد واشتد وبلغ غاية المشقة ففي الحديث دلالة علي ان التحريم
كادخار لحم الاضاحي كان لعلة فلما زالت العلة زال التحريم قال الكرماني فان قلت
فهل يجب الاكل من لحمها لظاهر الامر وهو قوله كلوا قلت ظاهره حقيقة في الوجوب
اذا لم تكن قرينة صارفة عنه وكان ثمة قرينة علي انه لرفع الحرمة اي للاباحة
ثم ان الاصوليين اختلفوا في الامر الوارد بعد الحظر اهو للوجوب ام للاباحة ولئن
سلمنا انه للوجوب حقيقة بالاجماع ههنا مانع عن الحمل عليها فاردت ان تعينوا فيها
من الاعانة وفي رواية مسلم فاردت ان يعيشوا فيهم وفي رواية الاسماعيلي فاردت
ان يفشوا فيهم كلوا اطعموا وادخروا قال عياض الضمير في تعينوا فيها للمشقة
المفهومة من الجهد او من الشدة او من السنة لانها سبب الجهد وفي يعيشوا
فيهم اي في الناس المحتاجين اليها قال في المشارق رواية البخاري اوجه وقال في
شرح مسلم ورواية مسلم اشبه وقال بعضهم قد عرفت ان مخرج الحديث واحد
ومداره علي ابي عاصم وانه قال تارة هذا وتارة قال هذا والمعني في الكل صحيح فلا وجه
للترجيح قلت لا نفي لوجه الترجيح فكل من له ادني ذوق يفهم ان رواية مسلم ارجح
فمن دقق النظر عرف ذلك ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني اخي عن
سليمان عن يحيي بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها
قالت الضحية كنا نملح منها فنقدم به الي النبي صلي الله عليه وسلم بالمدينة فقال
لا تاكلوا الا ثلاثة ايام وليست بعزيمة ولكن اراد ان يطعم منه والله اعلم ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وليست بعزيمة الي اخره واسماعيل بن عبد الله
هو ابن ابي اويس وابو اويس اسمه عبد الله واخوه ابو بكر عبد الحميد وسليمان هو
ابن بلال ويحيي بن سعيد هو الانصاري والحديث من افراده قوله الضحية بفتح الضاد

المعجمة

المعجمة وكسر الحاء قوله منها رواية الكشميهني اي من الضحية وفي رواية غيره منه
اي من لحم الضحية قوله فنقدم بفتح النون وسكون القاف من القدوم وفي رواية
فنقدم بضم النون وفتح القاف وتشديد الدال من التقديم اي نضع بين يديه
قيل هذا اوجه قوله لا تاكلوا اي منه هذا اصرح في النهي عنه فان قلت وقع
في رواية الترمذي من طريق عابس بن ربيعة عن عايشة انها سئلت اكان
رسول الله صلي الله عليه وسلم نهي عن لحوم الاضاحي فقالت لا وبين الروايتين
منافاة قلت لا منافاة لانها نفت نهي التحريم لا مطلق النهي ويؤيده قوله في هذه
الرواية وليست بعزيمة ولكن اراد ان يطعم منه غيرنا ومعني قوله ليست بعزيمة
اي ليس النهي للتحريم ولا يري الاكل بعد الثلاثة واجبا بل كان غرضه ان يصرف
شيء منه الي الناس واختلفوا في حكم هذا النهي فقال قوم هو منسوخ من باب
نسخ السنة وقال اخرون كان النهي للكراهة لا للتحريم والكراهة باقية
الي اليوم وقال اخرون كان التحريم لعلة فلما زالت تلك العلة زال الحكم وجاء في رواية
مسلم من حديث عبد الله بن واقد قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم
عن اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث الي ان قالوا نهيت ان تؤكل لحوم الضحايا بعد
ثلاث فقال انما نهيتكم من اجل الدافة التي دفت فكلوا وادخروا وتصدقوا وقال
الخطابي الدف بالدال المهملة والفاء الثقيلة السير السريع والدافة من نطرف من
المحتاجين وقال ابن الاثير الدافة قوم من الاعراب يريد ومن مصر يريد انهم قوم
قدموا المدينة عند الاضحي فنهاهم عن ادخار لحوم الاضاحي ليفرقوها ويتصدقوا بها
فينتفعوا هؤلاء القادمون بها فان قلت قوله صلي الله عليه وسلم كلوا تدل علي
ايجاب الاكل منها قلت قال الطبري رحمه الله هو امر بمعني الاطلاق والاذن للاكل
لا بمعني الايجاب ولا خلاف بين سلف الايمة وخلفها ان المضحي غير حرج
بتركه الاكل من اضحيته ولا اثم فدل ذلك علي ان الامر بمعني الاذن والاطلاق وقال
ابن التين لم يختلف المذهب ان الاكل غير واجب خلاف ما ذكره القاضي ابو محمد
عن بعض الناس انه واجب وقال ابن حزم فرض علي كل مضحي ان ياكل من اضحيته
ولو لقمة فصاعدا ص حدثنا حبان بن موسي اخبرنا عبد الله قال اخبرني يونس
عن الزهري قال حدثني ابو عبيد مولي ابن ازهر انه شهد العيد يوم الاضحي
مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فصلي قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال يا ايها
الناس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قد نهاكم عن صيام هذين العيدين اما
احدهما فيوم فطركم من صيامكم واما الاخر فيوم تاكلون نسككم قال ابو عبيد ثم
شهدت مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فكان ذلك يوم الجمعة فصلي قبل الخطبة
ثم خطب فقال يا ايها الناس هذا يوم قد اجتمع لكم فيه عيدان فمن احب ان ينتظر

الجمعة من اهل العوالي فلينتظر ومن احب ان يرجع فقد اذنت له قال ابو عبيد
ثم شهدت مع علي بن ابي طالب رضي الله عنه فصلي قبل الخطبة ثم خطب الناس
فقال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهاكم ان تاكلوا لحم نسككم فوق ثلاث ش
مطابقته للترجمة في اثر علي رضي الله عنه في اخر الحديث وذلك لان الترجمة
قوله باب مايوكل من لحوم الاضاحي وهو يشتمل مايوكل منها في ثلاثة ايام ومايوكل
في اكثر من ذلك ولكن في اثر علي بين انه لايجوز فوق ثلاثة ايام كما ذكرنا في اول
الباب وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسي ابو محمد
السلمي المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم
وابو عبيد بضم العين وفتح الباء الموحدة واسمه سعد بن عبيد مولي عبد الرحمن
ابن ازهر بن عوف بن اخي عبد الرحمن بن عوف وينتسب ايضا الي عبد الرحمن بن عوف
قال يحيي بن بكير مات سنة ثمان وتسعين قوله نسككم بضمتين اي اضحيتكم قوله
قال ابو عبيد هو موصول بالسند المذكور قوله ثم شهدت مع عثمان اي شهدت
العيد مع عثمان وكذا في بعض النسخ لفظ العيد مذكور ولكنه لم يبين اي عيد قال
بعضهم والظاهر انه عيد الاضحي الذي قدمه في حديثه عن عمر رضي الله عنه
فتكون اللام فيه للعهد قلت يحتمل احد العيدين ولاسيما في الرواية التي لم يذكر
فيها لفظ العيد قوله فكان ذلك اي فكان يوم العيد ذاك يوم الجمعة قوله
فيه عيدان يعني عيد الجمعة ويوم العيد حقيقة وسمي يوم الجمعة عيدا لانه
زمان اجتماع المسلمين في معبد عظيم لاظهار شعاير الشريعة ليوم العيد
والاطلاق علي سبيل التشبيه قوله من اهل العوالي وهو جمع العالية وهي قري
بقرب من المدينة من جهة الشرق واقربها الي المدينة علي اربعة اميال او ثلاثة
وابعدها ثمانية قوله فلينتظر اي فليتاخر الي ان يصلي الجمعة قوله ان يرجع اي
الي منزله فقد اذنت له بالرجوع وبه استدل احمد علي سقوط الجمعة عن من صلي
العيد اذا وافق العيد يوم الجمعة وبه قال مالك مرة واجيب بانهم انما كانوا ياتون
العيد والجمعة من مواضع لايجب عليهم المجيء فاخبرهم في ذلك قوله ثم شهدت
مع علي رضي الله عنه اي ثم شهدت العيد مع علي والمراد به عيد الاضحي لدلالة
السياق عليه ويؤيده مارواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن ابي عبيد انه سمع
عليا رضي الله عنه يقول يوم الاضحي قوله فوق ثلاث زاد عبد الرزاق في روايته
فلا تاكلوها بعدها قال القرطبي اختلف في اول الثلاث التي كان الادخار فيها جايزا
فقيل اولها يوم النحر فمن ضحي فيه جاز له ان يمسك ثلاثا بعدها ويحتمل ان
يوخذ من قوله فوق ثلاث ان لايحسب اليوم الذي يقع فيه النحر وتعتبر الليلة
التي تليه ومابعدها والجواب عن اثر علي رضي الله عنه انه محمول علي ان السنة

التي

التي خطب فيها علي كان بالناس فيها الجهد كما وقع في عهد النبي صلي الله عليه
وسلم وبذلك اجاب ابن حزم فقال انما خطب عثمان رضي الله عنه بالمدينة
في الوقت الذي كان عثمان محصورا فيه وكان اهل البوادي قد الجاتهم الفتنة الي
المدينة فاصابهم الجهد فلذلك قال علي ماقال ويؤيد صحة هذا ان الطحاوي
اخرج من طريق الليث عن عقيل عن الزهري في هذا الحديث ولفظه صليت مع
علي العيد وعثمان محصور وعن الشافعي لعل عليا لم يبلغه النسخ والنهي عن
امساك لحوم الاضاحي بعد ثلاث منسوخ في كل حال وقال ابو عمر لاخلاف فيما علمته
بين العلماء من اجازة اكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث وقبل ثلاث وان النهي عن ذلك
منسوخ ولاخلاف في ذلك بين فقهاء المسلمين في ذلك واخرج الطحاوي احاديث
النسخ عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم منهم علي بن ابو طالب قال حدثنا
ابن ابي داود حدثنا ابو عمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثني علي بن زيد قال
حدثني النابغة بن مخارق بن سليم قال حدثني ابي ان علي بن ابي طالب قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اني كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحي ان
توخروها فوق ثلاثة ايام فادخروها مابدا لكم واخرجه احمد في مسنده
عن حديث ربيعة بن النابغة عن ابيه عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن زيارة القبور الحديث وفي اخره ونهيتكم عن لحوم
الاضاحي ان تحبسوها بعد ثلاث فاحبسوا مابدا لكم قال الذهبي ربيعة بن النابغة
عن ابيه عن علي في الاضحية لم يصح وقال ابن حبان ربيعة روي عن ابيه عن
علي عداده في اهل الكوفة وهو ثقة ثم وفق الطحاوي بين الروايتين المتنافيتين
بما ذكرناه الان بقولنا والجواب عن اثر علي رضي الله عنه ص وعن معمر عن الزهري
عن ابي عبيدة ش هذا ظاهر انه معطوف علي السند المذكور فيكون من رواية
حبان بن موسي عن ابن المبارك عن معمر هو ابن راشد ويحتمل ان يكون معلقا
رواه الشافعي في الام فقال انباء الثقة عن معمر فذكره قوله نحوه اي نحو ماروي عن
علي رضي الله عنه وهو قوله نهاكم ان تاكلوا لحم نسككم فوق ثلاث ص حدثنا محمد
ابن عبد الرحيم اخبرنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن سالم
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله صلي الله عليه وسلم كلوا من
الاضاحي ثلاثا وكان عبد الله ياكل بالزيت حين ينفر من مني من اجل لحوم الهدي ش
مطابقته للترجمة من حيث انها تشمله كما ذكرنا في اول الباب ومحمد بن عبد الرحيم
ابو يحيي كان يقال له صاعقة وهو من افراده وابن اخي شهاب محمد بن عبد الله
ابن مسلم يروي عن عمه ابن شهاب محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله عن
ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم والحديث من افراده قوله ثلاثا

اي ثلاثة ايام قوله وكان عبد الله ياكل بالزيت اي ياكل الخبز بالزيت حين يرجع
من مني احترازا عن لحوم الاضاحي الهدي قيل الهدي اخص من الاضحية فلا يلزم
منه ان كان يحترز من لحوم الاضاحي واجيب بان ذكر الهدي لمناسبة النفر من مني
قوله حين ينفر ووقع في رواية الكشميهني وحده حتى ينفر بدل حين وهو
تصحيف لانه يفسد المعنى لان المراد ان ابن عمر كان لا ياكل من لحم الاضحية بعد
ثلاث فكان اذا انقضت ثلاث مني اتدم بالزيت ولا ياكل اللحم تمسكا بالامر
المذكور وعلى رواية الكشميهني ينعكس الامر ويصير المعنى كان ياكل بالزيت
الى ان ينفر فاذا نفر اكل بغير الزيت فيدخل لحم الاضحية وقال الشافعي رضي الله
عنه لم يبلغ النهي عليا ولا عبد الله بن واقد ولو بلغهما ما حدثا بالنهي والنهي منسوخ
بكل حال والله اعلم ص كتاب الاشربة ش اي هذا كتاب في بيان احكام
الاشربة ما يحرم من ذلك وما يباح وهي جمع شراب وهو اسم لما يشرب وليس بمصدر
لان المصدر هو الشرب بتثليث الشين يقال شرب الماء وغيره شربا وشربا وشربا
وقرئ فشاربون شرب الهيم بالوجوه الثلاثة قال ابو عبيدة الشرب بالفتح مصدر
وبالخفض والضم اسمان من شرب ص وقول الله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب
والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ش وقول الله
بالجر عطف على الاشربة المجرورة بالاضافة والاية بتمامها مذكورة في رواية
الاكثرين وفي رواية ابي ذر الى قوله رجس الاية واول الاية يا ايها الذين
امنوا انما الخمر والميسر الاية وذكر البخاري هذه الاية تمهيدا لما يذكره من
الاحاديث التي وردت في الخمر وقد ذكرناها في سورة المائدة وسبب نزولها ما قال
الامام احمد حدثنا خلف بن الوليد نا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنهم انه قال لما نزل تحريم الخمر قال اللهم بين لنا في الخمر
بيانا شافيا فنزلت هذه هذه الاية التي في البقرة يسالونك عن الخمر والميسر قل فيهما
اثم كبير فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت
الاية التي في النساء يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى فكان
منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اقام الى الصلاة ينادي ان لا تقربوا
الصلاة سكران فدعي عمر فقرئت عليه فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا
فنزلت التي في المائدة فدعي عمر فقرئت عليه فلما بلغ فهل انتم منتهون قال عمر
انتهينا وهكذا رواه ابو داود والترمذي والنسائي من طرق عن اسرائيل عن
ابي اسحاق وصحح هذا الحديث الترمذي وعلي بن المديني قوله الخمر اختلف اهل
اللغة في اشتقاق اسم الخمر على الفاظ قريبة المعاني فقيل سميت خمرا لانها تخمر
العقل اي تغطيه وتستره ومنه خمار المراة لانه يغطي راسها وقيل مشتقة
من

من المخامرة وهي المخالطة لانها تخالط العقل وقيل سميت خمرا لانها تركت حتى ادركت
يقال خمر العجين اي بلغ ادراكه وقيل سميت خمرا لتخطيها الدماغ وقال ابو حنيفة
هي مونثة وقد ذكر ذلك الفرا وانشد قول الاعشي وكان الخمر العتيق من الاسفنط
ممزوجة بماء زلال وذكرها حيث قال العتيق لارادة الشراب ولها اسماء كثيرة وذكر
صاحب التلويح ما ينيف على تسعين اسما وذكر ابن المعتز مائة وعشرين اسما وذكر ابن
دحية مائة وتسعين اسما قوله والميسر القمار وعن عطاء ومجاهد وطاوس كل شيء
من القمار حتى لعب الصبيان بالجوز وقال راشد بن سعيد وحمزة بن حبيب حتى
الكعاب والجوز والبيض التي يلعب بها الصبيان وقال الزمخشري الميسر القمار
مصدر من يسر كالموعد والمرجع من فعلهما يقال يسرته اذا قمرته واشتقاقه من
اليسر لانه اخذ مال الرجل بيسر وسهولة من غير تعب ولا كد او من اليسار لانه
يسلب يساره قوله والانصاب جمع نصب بضم الصاد وسكونها وهو حجر كانوا
ينصبونه في الجاهلية ويتخذونه صنما فيعبدونه وقيل كانوا ينصبونه ويذبحون
عليه فيحمر بالدم قوله والازلام جمع زلم وهو بفتح الزاي وهي عبارة عن قداح
ثلاثة على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي والثالث غفل ليس عليه
شيء فاذا اجالها السهم الامر فعله واذا اجال الناهي تركه واذا طلع الفارغ اعاد الاستقسام
وقد مر في التفسير بابسط من هذا وقيل ونعت الخمر بانها رجس اي نجسة قذرة
ولا عيب توصف بذلك فانها محرمة يدل على ذلك الميتة والدم والرجس قد
ورد في كتاب الله عز وجل والمراد به الكفر قال تعالى فزادتهم رجسا الى رجسهم
يعني الكفر ولا يصح ان يكون الرجس المذكور في اية الخمر يراد به الكفر لان
الاعيان لا تصح ان تكون ايمانا ولا كفرا ولان الخمر لو كانت كفرا لوجب ان يكون
العصير ايمانا لان الكفر والايمان طريقهما الاعتقاد والقول وانما اطلق عليها
الرجس لكونها اقوى في التحريم واوكد عند العلماء وقد مر في التفسير بابسط من
هذا ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها
حرمها في الاخرة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم
في الاشربة ايضا عن القعنبي ويحيى بن يحيى فرقهما واخرجه النسائي فيه وفي
الوليمة عن قتيبة وغيره قوله حرمها بضم الحاء وكسر الراء المخففة على صيغة
المجهول وهو متعد الى مفعولين لانه ضد اعطيت اي لا يشرب بها كما قال تعالى
وانهار من خمر لذة للشاربين فان قلت المعصية لا توجب حرمان الجنة قلت يدخلها
ولا يشرب من نهرها فانها من فاخر شراب اهلها فان قلت فيها كل ما تشتهي الانفس
قلت قيل انه ينسى شهوتها وقيل لا يشتهيها وان ذكرها وقال القرطبي ظاهر الحديث

تاييد التحريم فان دخل الجنة فيشرب من جميع اشربتها الا الخمر ومع ذلك فلا يتالم
لعدم شربها ولا يحسد من يشربها ويكون حاله كحال اصحاب المنازل في الخفض والرفعة
فكما لا يشتهي منزله من هو ارفع منه وليس هو ذلك بعقوبة له قال تعالى ونزعنا
ما في صدورهم من غل اخوانا وقيل انه يعذب في النار فاذا خرج من النار بالرحمة او بالشفاعة
ودخل الجنة لم يحرم شياء وكذا قولنا في لبس الحرير والشرب في انية الذهب والفضة
وقال ابو عمر قال بعض من تقدم ان من شرب الخمر ثم لم يتب منها لم يدخل الجنة وهو
مذهب غير مرضي عندنا اذا كان على القطع في انفاذ الوعيد ومحله عندنا انه لا يدخل
الجنة الا ان يغفر الله له اذا مات غير تائب منها كسائر الكبائر وكذلك قولهم لم يشربها
في الاخرة معناه عندنا الا ان يغفر الله له فيدخل الجنة ويشربها وهو عندنا في المشيئة
ان شاء غفر له وان شاء عذبه بذنبه فان عذبه بذنبه ثم ادخله الجنة برحمته
لم يحرمها ان شاء الله عز وجل ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اتي ليلة أُسري به بايليا بقدحين من خمر ولبن فنظر اليهما ثم اخذ اللبن فقال جبريل
عليه السلام الحمد لله الذي هداك الى الفطرة ولو اخذت غوت امتك ش
مطابقته للترجمة ظاهرة قيل محل الترجمة قوله غوت امتك وابو اليمان بفتح الياء
اخر الحروف الحكم بن نافع الحمصي وشعيب بن ابي حمزة الحمصي والحديث اخرجه
بقية الستة باسانيد مختلفة وقال الترمذي رواه مالك عن نافع عن ابن عمر
موقوفا ولم يرفعه وفيه نظر قوله اتي على صيغة المجهول قوله بايليا بكسر الهمزة
وسكون الياء اخر الحروف وكسر اللام وفتح الياء اخر الحروف الخفيفة مع المد وهو
اسم مدينة بيت المقدس وقيل بالقصر والمعنى عرض ذلك عليه صلى الله عليه
وسلم كان بايليا وقيل جاء ثلاثة اقداح قدح من عسل وقدحان من خمر ولبن
واجيب بان عرض القدحين في ايليا وعرض الثلاثة عند رفعه الى سدرة المنتهى
قوله للفطرة اي للاسلام والاستقامة قوله ولو اخذت اي الخمر غوت امتك اي
ضلت وانهمكت في الشر ولكن بلطف الله تعالى اختار اللبن لكونه سهلا طيبا
طاهرا سايغا للشاربين سليم العاقبة وفيه استحباب حمد الله تعالى عند تجدد
النعمة وحصول ما كان يتوقع حصوله واندفاع ما كان يخاف وقوعه ص
تابعه معمر وابن الهاد وعثمان بن عمر والزبيدي عن الزهري ش اي تابع
شعيبا في روايته عن الزهري معمر بفتح الميمين ابن راشد وابن الهاد هو يزيد
ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي وعثمان بن عمر بن موسى بن عبيد الله
ابن معمر التيمي والزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف
وبالدال المهملة محمد بن الوليد بن عامر ابو الهذيل الحمصي والزبيدي هذا ما وقع مع

هولاء المذكورين الا في غير رواية ابي ذر واما متابعة معمر فوصلها البخاري في
قصة موسى من احاديث الانبياء عليهم السلام وليس فيه ذكر ايليا وفيه اشرب
ايهما شيت فاخذت اللبن وشربته واما رواية ابن الهاد فوصلها النسائي من
طريق الليث عنه عن عبد الوهاب بن بخت عن ابن شهاب وهو الزهري فعلى هذا
قد سقط ذكر عبد الوهاب من الاصل بين ابن الهاد وابن شهاب على ان ابن الهاد قد
روى عن الزهري بغير واسطة واما رواية عثمان بن عمر فوصلها تمام الرازي في
فوايده من طريق ابراهيم بن المنذر عن عثمان بن عمر واما رواية الزبيدي فوصلها
النسائي من طريق محمد بن حرب عنه لكن ليس فيه ذكر ايليا ص حدثنا مسلم
ابن ابراهيم نا هشام نا قتادة عن انس رضي الله عنه قال سمعت من رسول الله صلى
الله عليه وسلم حديثا لا يحدثكم به غيري قال من اشراط الساعة ان يظهر الجهل
ويقل العلم ويظهر الزنا ويشرب الخمر ويقل الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امراة
قيمهن رجل واحد ش مطابقته للترجمة في قوله ويشرب الخمر وهشام هو الدستوائي
والحديث من افراده وقد مر في كتاب العلم في باب رفع العلم وظهور الجهل قوله لا يحدثكم
به غيري انما قال هذا اما كان اخر من بقي من الصحابة ثمة اولانه عرف انه لم يسمع من
رسول الله صلى الله عليه وسلم غيره قوله من اشراط اي من علاماتها وهو جمع شرط
بفتح الراء قوله ويشرب الخمر اي ظاهرا علانية وفي رواية الكشميهني وشرب الخمر
بلفظ المصدر وبالاضافة ورواية الجماعة اولى للمشاكلة قوله ويقل الرجال
لكثرة الحروب ولقتال الرجال فيها قوله حتى يكون لخمسين في رواية الكشميهني حتى
تكون خمسون امراة قيمهن رجل واحد ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن
وهب قال اخبرني يونس قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن وابن المسيب يقولان
قال ابو هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني حين يزني وهو مومن
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ولا يسرق السارق وهو مومن قال ابن شهاب
واخبرني عبد الملك بن ابي بكر بن عبد الرحمن بن هشام ان ابا بكر كان يحدثه عن
ابي هريرة ثم يقول كان ابو بكر يلحق معهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس
اليه ابصارهم حين ينهبها وهو مومن ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يشرب
الخمر حين يشربها وهو مومن واحمد بن صالح ابو جعفر المصري وابن وهب هو عبد الله
ابن وهب المصري ويونس بن يزيد الايلي وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
والحديث في كتاب المظالم في باب النهبى بغير اذن صاحبه فانه اخرجه هناك عن
سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه الى اخره واخرجه مسلم في الايمان عن حرملة بن يحيى
عن ابن وهب الى اخره قوله وابن المسيب هو سعيد بن المسيب قوله يقولان في موضع

الحال قوله لا يزني حين يزني هكذا بلا ذكر فاعل اي لا يزني المومن او لا يزني الزاني او لا يزني
الرجل وقال ابن مالك فيه دلالة علي جواز حذف الفاعل قلت الاصل عدم جواز حذفه
الا عند قيام قرينة قطعية تدل علي ذلك وهنا كذلك قوله ولا يشرب الخمر حين يشربها
وهو مومن واحمد بن صالح هذا اشد ما ورد في شرب الخمر وبه تعلق الخوارج فكفروا
مرتكب الكبيرة عامدا عالما بالتحريم وحمل اهل السنة الايمان هنا علي الكامل اي لا يكون
كاملا في الايمان حال كونه في شرب الخمر قيل هو من باب التغليظ والتهديد العظيم نحو قوله
تعالي ومن كفر فان الله غني عن العالمين وقال الخطابي اي من فعل ذلك مستحلا له
قلت وكذلك المعني في كل ما ورد من هذا القبيل فمن ذلك ما رواه ابن منده باسناده
عن ابي موسي الاشعري رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ثلاثة
لا يدخلون الجنة مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر وروي ابن ابي حاتم
من حديث حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس يرفعه من لقي الله
وهو مدمن خمر كان كعابد الوثن وروي ابن ابي عدي من حديث ابي هريرة
يرفعه مدمن الخمر كعابد الوثن قوله قال ابن شهاب هو موصول بالاسناد المذكور
قوله ان ابا بكر والد عبد الملك قوله يلحق بضم اليا من الالحاق ومعني الالحاق
انه كان يزيد في ذلك في حديث ابي هريرة قوله معهن اي مع المذكورات وهي
الزنا وشرب الخمر والسرقة قوله نهبة بفتح النون وهو مصدر وبضم النون المال
المنهوب قوله ذات شرف اي مكان عال اي يا خذ الرجل مال الناس قهرا وظلما
مكابرة وعلوا وعيانا وهم ينظرون اليه ويتضرعون ولا يقدرون علي دفعه
وقد مر مباحثه في كتاب المظالم

ص باب الخمر من العنب ش

قوله الخمر من العنب يحتمل وجهين من حيث الاعراب احدهما ان يكون لفظ باب
مضافا الي الخمر فالتقدير هذا باب في بيان الخمر من العنب اي الخمر الكاينة من العنب
وهذا لا ينافي ان يكون خمرا من غير العنب والاخر ان يكون الخمر مرفوعا بالابتدا
ومن العنب خبره وهذا صورته صورة الحصر وهو يتمشي علي مذهب ابي حنيفة
فان مذهبه الخمر هي ماء العنب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد والخمر من غير
العنب لا يسمي خمرا حقيقة وعلي مذهبنا لا يراد منه الحصر وان كانت صورته
صورة الحصر كما في قوله صلي الله عليه وسلم الخمر من هاتين الشجرتين النخلة
والعنبة رواه مسلم من حديث ابي هريرة رضي الله عنه فان ظاهره يقتضي
ان يخص الخمر علي هاتين الشجرتين لان قوله الخمر اسم للجنس فاستوعب بذلك جميع
ما يسمي خمرا فانتفي بذلك ان يكون الخارج منهما ان يسمي باسم الخمر مع انه ورد في
حديث ابن عمر نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير
والعسل علي ما يجي عن قريب فاذا كان الامر كذلك يأول الحديث وقد اولوه تاويلات

الاول ان يكون المراد من قوله من هاتين الشجرتين احدهما كما في قوله عز وجل
يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم والرسل من الانس لا من الجن وقوله عز
وجل يخرج منهما اللولو والمرجان وانما يخرج من احدهما فيكون المقصود من قوله
الخمر هي الكاينة من العنب لا من النخلة وكذلك الكلام في حديث ابن عمر المذكور الثاني
ان يكون يعني به الشجرتين جميعا ويكون ما خمر من غيرهما خمرا الثالث ان يكون المراد كون
الخمر من هاتين الشجرتين وان كانت مختلفة ولكن المراد من العنب هو الذي يفهم الخمر
حقيقة ولهذا يسمي خمرا سواء كان قليلا او كثيرا اسكر او لم يسكر ويكون المراد من
التمر ما يكون مسكرا فلا يكون غير المسكر منه داخلا فيه وكذا الكلام في كل ما جاء
من اطلاق الخمر علي غير العنب فان قلت كل ما اسكر يطلق عليه انه خمر الا تري الي حديث
ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال كل مسكر خمر وكل مسكر حرام قلت المعني
في هذا الخبر وفيما جاء بمثله من الاخبار انه يسمي خمرا حالة وجود السكر دون غيره
بخلاف ماء العنب المشتد فانه خمر سواء اسكر او لم يسكر والدليل عليه قوله صلي الله
عليه وسلم الخمر ما خامر العقل علي ما يجي عن قريب فانه انما يسمي خمرا عند مخامرته
العقل بخلاف ماء العنب المشتد وهذا هو التحقيق في هذا المقام فاني ما رايت احدا
من الشراح حرر هذا الموضع بل اكثرهم غضوا عنه عيونهم غير اني رايت في شرح
ابن بطال كذا ذكر باب الخمر من العنب وغيره فان صح هذا من البخاري فلا يحتاج الي
كلام اصلا والا فالمخلص فيه ما ذكرناه مما فتح لنا من الفيض الالهي فلله الشكر والمنة

ص حدثنا الحسن بن صباح نا محمد بن سابق نا مالك هو ابن مغول عن نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لقد حرمت الخمر وما بالمدينة منها شي ش
مطابقته للترجمة من حيث ان المطلق لا يحمل الا علي الماخوذ من العنب والحسن
ابن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد البا الموحدة البزار بالزا ثم الرا
الواسطي ومحمد بن سابق من شيوخ البخاري وروي عنه هنا بالواسطة ومالك
ابن مغول بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الواو وباللام البجلي بالبا الموحدة
والجيم المفتوحتين وذكره دفعا للالتباس بمالك بن انس قوله لقد حرمت علي
صيغة المجهول من التحريم وتحريم الخمر كان في سنة الفتح قبل الفتح وجزم الدمياطي
انه كان في سنة الحديبية والحديبية كانت سنة ست وذكر ابن اسحاق انه كان
في وقعة بني النضير وذلك في سنة اربع علي الراجح وفيه نظر لان
انسا كان الساقي يوم حرمت وانه لما سمع تحريمها بادر فاراقها فلو كان ذلك سنة اربع
لكان انس يصغر عن ذلك قوله وما بالمدينة اي وما في المدينة منها اي من
الخمر شي ومراده الخمر التي من ماء العنب لان غيرها من الانبذة من غير العنب كانت
موجودة حينئذ والدليل عليه ما في حديث انس الاتي عقيبه فان عمر نفي مقتضي

علمه من ذلك او اراد المبالغة في النفي كما يقال فلان ليس بشيء ص حدثنا
احمد بن يونس نا ابو شهاب عبد ربه بن نافع عن يونس عن ثابت البناني عن
انس رضي الله عنه قال حرمت علينا الخمر حين حرمت وما نجد بالمدينة خمر
الاعناب الا قليلا وعامة خمرنا البسر والتمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ
مسلم ايضا وابو شهاب هو كنية عبد ربه باضافة العبد الى الرب بن نافع الحناط
بالحاء المهملة والنون المشددة المدايني ويونس هو ابن عبيد البصري وثابت ضد
الزايل ابن اسلم البصري ابو محمد ونسبته الى بنانة بضم الباء الموحدة وتخفيف
النون وهي زوجة سعد بن لوي بن غالب بن فهر نسبه بنوها اليها وقيل
كانت امه لسعد حضنت بنيه وقيل كانت حاضنة بنته والحديث من افراده
قوله وما نجد بالمدينة اي في المدينة قوله وعامة خمرنا البسر والتمر البسر
هو المرتبة الرابعة لثمرة النخل اولها طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب والخلال
بكسر الخاء المعجمة جمع خلالة بالفتح وقال ابن الاثير هو البسر اول ادراكه وقال الكرماني
الخمر مايع والبسر جامد فكيف يكون هو اياه قلت هو مجاز عن الشراب الذي
يوخذ منه عكس ارى اعصر خمرا او ثمة اضمار او عامة اصل خمرنا فان قلت
تقدم انه قال ما بالمدينة فيها شيء فكيف قال عامة خمرنا قلت المراد بقوله فيها خمر
العنب اذ هو المتبادر الى الذهن عند الاطلاق او المطلق محمول عليها وفي التوضيح
في هذا الحديث وفي الذي بعده رد على الكوفيين في قولهم ان الخمر من العنب خاصة
وان كل شراب يتخذ من قوله فغير محرم ما دون المسكر منه قلت فيما ذكرنا في اول
الباب يرد ما قاله فراجع اليه تعرف المردود ما هو وقال المهلب ايضا ليس لاحد
ان يقول ان الخمر من العنب وحده فهولاء الصحابة فصحاء العرب والفقهاء عن
الله ورسوله قد قالوا ان الخمر من خمسة اشياء وقد اخبر الفاروق بذلك حكاية
عما نزل من القران وقال الخمر ما خامر العقل وخطب بذلك على منبره صلى الله عليه
وسلم رضي الله عنه بحضرة الصحابة من المهاجرين والانصار وغيرهم ولم ينكره
احد فصار كالاجماع قلت كل من لا فهم دقة ما قاله الكوفيون رد عليهم برد مردود
وقول الكوفيين الخمر من العنب وحده لا ينافي قول الصحابة ان الخمر من خمسة اشياء
ولا يضره فصاحتهم لانهم استعملوا في كلامهم الحقيقة والمجاز وهو عين الفصاحة
ولا يفرق بينهما في كلام الصحابة الا من له ذوق من ادراك دقايق الكلام وقوله
فصار كالاجماع فيه نظر قوي وقال صاحب التوضيح وروي عن ابن مسعود انه
قال في نقيع التمر انه خمر وقال الشعبي وابن ابي ليلى والنخعي والحسن البصري
وعبد الله بن ادريس ومالك والاوزاعي والثوري وابن المبارك والشافعي واحمد

واسحاق

واسحاق وعامة اهل الحديث المسكر خمر قلت اطلاقهم الخمر على هذه الاشياء ليس
من طريق الحقيقة وانما قالوا خمر لمخامرته العقل ونحن نقول به من هذه الحيثية
وقد مر تحقيقه عن قريب وقال صاحب التوضيح ايضا قال ابو حنيفة المحرم
عصير العنب النيء فمن شرب منها نقطة حد وما عداها لا يحد الا بالسكر وموضع
الرد عليه من الحديث انهم كانوا يشربون بالمدينة الفضيخ وهو ما يتخذ من البسر
والتمر فلما جاءهم منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخمر قد حرمت امتنعوا
وكسروا الجرار ولم يسكروا ولا قالوا كنا نشرب الفضيخ بل امتنعوا فلولا انه
عندهم خمر لما امتنعوا منه قلت هو لم يحرر موضع الرد حتى رد على الامام
والفضيخ الذي كانوا يشربونه وقتيذ كان مسكرا والمسكر يطلق عليه اسم
الخمر باعتبار مخامرته العقل لان حقيقة الخمر من العنب التي المشتد حتى يتعلق
به الحد في قليله وغير ماء العنب من الاشياء لا يتعلق الحد الا بالمسكر منها ص
حدثنا مسدد نا يحيى عن ابي حيان نا عامر عن ابن عمر رضي الله عنهما قام عمر على
المنبر فقال اما بعد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة العنب والتمر والعسل
والحنطة والشعير والخمر ما خامر العقل ش مطابقته للترجمة على تقدير صحة
النسخة باب الخمر من العنب وغيره كما في شرح ابن بطال ظاهرة واما على غالب
النسخ بدون لفظ وغيره فعلى كون لفظ باب مضافا الى الخمر من العنب ولا يراد
به الحصر كما ذكرنا وجهه في اول الباب ويدخل فيه كل ما يخامر العقل ويحيى
هو القطان وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالنون
واسمه يحيى بن سعيد التيمي الكوفي وعامر هو الشعبي يروي عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنه والحديث مضى في تفسير سورة المائدة ومر الكلام فيه هناك
قوله اما بعد نزل والقياس ان يقال فقد نزل ولكن جاء حذف الفاء كما في كتاب
الحج قال فاما الذين جمعوا بين الحج والعمرة طافوا طوافا واحدا قوله ما خامر العقل
اي كتم وغطى وهذا تعريف بحسب العرف واما بحسب اللغة فهو ما يخامر العقل
من عصير العنب خاصة والله اعلم ص باب نزل تحريم الخمر وهو من
البسر والتمر ش اي هذا باب يذكر فيه انه نزل تحريم الخمر الى اخره قوله
وهو اي والحال ان الخمر كان يصنع من البسر والتمر ص حدثنا اسماعيل عن
مالك عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا
عبيدة وابا طلحة وابي بن كعب رضي الله عنه من فضيخ زهو وتمر فجاءهم آت
فقال ان الخمر قد حرمت فقال ابو طلحة قم يا انس فاهرقها فاهرقتها ش
مطابقته للترجمة في قوله من فضيخ زهو والفضيخ بفتح الفاء وكسر الضاد المعجمة
وسكون الياء اخر الحروف وبالخاء المعجمة وهو اسم للبسر اذا شدخ ونبذ ويقال

الفضيخ من الفضخ وهو الشدخ والكسر شراب يتخذ من البسر ويصب عليه الماء ويترك
حتى يغلي قوله زهو بفتح الزاي وسكون الهاء وبالواو وقد تضم الزاي وهو البسر الملون
الذي يظهر فيه الحمرة والصفرة واسماعيل هو ابن اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك
ابن انس وقد يكرر ذكره والحديث اخرجه البخاري ايضا في خبر الواحد عن يحيى بن قزعة
واخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن ابي الطاهر بن السرح قوله اباعبيدة هو ابن الجراح
واسمه عامر احد العشرة المبشرة وابوطلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس
رضي الله عنهم واسم ام انس ام سليم كذا اقتصر في هذه الرواية على هولاء الثلاثة
فاما ابوطلحة فلكون القصة كانت في منزله واما ابوعبيدة فكان النبي صلى الله عليه
وسلم آخى بينه وبين ابي طلحة واما ابي بن كعب فلانه كان كبير الانصار وعالمهم
ووقع في رواية عبد العزيز بن صهيب عن انس في تفسير المائدة اني لقايم اسقي ابا
طلحة وفلانا كذا وقع بالابهام وسمي في رواية مسلم منهم ابا ايوب وسياتي بعد
ابواب من رواية هشام عن قتادة عن انس اني لاسقي اباطلحة وابادجانة وسهيل
ابن بيضا وابودجانة بضم الدال المهملة وتخفيف الجيم وبعد الالف نون اسمه سماك
ابن خرشة بمعجمتين بينهما راء مفتوحات ولمسلم من طريق سعيد عن قتادة
نحوه وسمي فيهم معاذ بن جبل ولاحمد عن يحيى القطان عن حميد عن انس كنت
اسقي اباعبيدة وابي بن كعب وسهيل بن بيضا ونفرا من الصحابة عند ابي طلحة
ووقع عند عبد الرزاق عن معمر عن ثابت وقتادة وغيرهما عن انس ان القوم
كانوا احد عشر رجلا ووقع عند ابن مردويه في تفسيره من طريق عيسى بن
طهمان عن انس ان ابابكر وعمر رضي الله عنهما كانا فيهم وهو منكر جدا وقيل انه
غلط وقد اخرج ابونعيم في الحلية من حديث عايشة رضي الله عنها قالت حرم ابوبكر
رضي الله عنه الخمر على نفسه فلم يشربها في جاهلية ولا اسلام فان قلت سند حديث
ابن مردويه جيد قلت ان كان محفوظا يحتمل ان ابابكر وعمر زارا اباطلحة في ذلك
اليوم ولم يشربا قوله من فضيخ زهو قد فسرناه عن قريب قوله فجاء هم ات لم يدر
من هو قوله فاهرقها امر من الاهراق واصله ارقها من الاراقة ويروى فاهرِقها
بفتح الفاء وكسر الراء اي ارقها فابدلت الهمزة هاء وكذلك الكلام في اهرقها وهرقتها
ووقع في رواية ثابت عن انس في التفسير بلفظ فارقها ومن رواية عبد العزيز
ابن صهيب فقالوا ارق هذه القلال يا انس وهذا محمول على ان المخاطب له بذلك اباطلحة
ورضي الباقون بذلك فنسب الامر اليهم بالاراقة جميعا ص حدثنا مسدد نا معتمر عن
ابيه قال سمعت انسا قال كنت قايما على الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ فقيل
حرمت الخمر فقالوا اكفئها فكفاناها قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر وقال ابوبكر
ابن انس وكانت خمرهم فلم ينكر انس وحدثني بعض اصحابي انه سمع انسا يقول كانت

خمرهم يومئذ ش مطابقته للترجمة في قوله وبسر ومعتمر هو ابن سليمان يروي
عن ابيه سليمان بن طرخان البصري والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن يحيى
ابن ايوب وغيره واخرجه النساي فيه وفي الوليمة عن سويد بن نصر قوله كنت قايما
على الحي اسقيهم عمومتي الحي واحد احياء العرب قوله عمومتي جمع عم قال الكرماني
عمومتي بدل عن الضمير او منصوب على الاختصاص وفي رواية مسلم اني لقايم على
الحي على عمومتي اسقيهم من فضيخ لهم وانا اصغرهم سنا وهذا احسن من ذاك وفيه
ان الصغير يخدم الكبير قوله اكفئها بكسر الهمزة وسكون الكاف وكسر الفاء وسكون
الهمزة يعني اقلبها يعني ارقها قوله فكفاناها جماعة المتكلم من الماضي اي قلبناها
قوله قلت لانس القايل هو سليمان والد معتمر الراوي قوله وقال ابوبكر هو ابن
انس بن مالك في حضور ابيه وكانت خمرهم اي الفضيخ كانت خمرهم ووجه التانيث
مع ان المذكور الشراب باعتبار انه خمر قوله فلم ينكر انس وفي رواية مسلم فلم ينكر
انس ذلك وكان انسا لم يحدثهم بهذه الزيادة وهي قوله وكانت خمرهم اما نسيانا
واما اختصارا فذكره بها ابنه ابوبكر فاقره عليها انس قوله وحدثني بعض اصحابي
القايل بهذا ايضا سليمان المذكور ويروي بعض اصحابنا وهو موصول بالسند
المذكور قيل هذا المبهم يحتمل ان يكون بكر بن عبد الله المزني فاني رايته في اخر
الباب يومي الى ذلك ويحتمل ان يكون قتادة وسياتي بعد ابواب من طريقه عن انس
بلفظ وانا بعدها يومئذ الخمر ص حدثني محمد بن ابي بكر المقدمي نا يوسف ابو معشر
البراء قال سمعت سعيد بن عبيد الله قال حدثني بكر بن عبد الله ان انس بن مالك حدثهم
ان الخمر حرمت والخمر يومئذ البسر والتمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة والمقدمي
بفتح الدال المشددة مر عن قريب ويوسف هو ابن يزيد وكنيته ابو معشر وهو مشهور
بكنيته اكثر من اسمه ويقال له ايضا القطان وكان مشهورا ايضا بالبراء بفتح الباء
الموحدة وتشديد الراء وبالمد وكان يبري السهام وهو بصري وليس له في البخاري
سوى هذا الحديث ولاخر في الطب سياتي ان شاء الله تعالى وسعيد بن عبيد بن جبير
بالجيم والباء الموحدة ابن حيه بالحاء الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف وماله ايضا
في البخاري الا هذا الحديث واخر تقدم في الجزية وبكر بن عبد الله المزني البصري وهو
من افراده قوله حرمت على صيغة المجهول من التحريم قوله والخمر الواو فيه للحال
وفي التوضيح هذا الحديث ايضا حجة على العراقيين ان الخمر من العنب وحده لان الصحابة
القدوة في العلم الكسائي ولا يجوز عليهم ان يفهموا ان الخمر انما هي من العنب خاصة
قلت قد كرر هذا الكلام في هذه الابواب بلا فايدة والذي قاله نقص في حقهم لنسبته
اياهم الى عدم المعرفة بفنون الكلام وهم القدوة في فنون الكلام وانما قالوا لغير المتخذ
من العنب خمر للتشبيه بالمتخذ به في مخالطة العقل وقد حققنا هذا الموضع فيما مضى

عن قريب والله اعلم ص باب الخمر من العسل وهو البتع ش
الكلام فيه مثل الكلام في باب العنب في الوجوه التي ذكرناها قوله وهو البتع بكسر البا
الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة قال القزاز هو متخذ من عسل
النحل صلب يكره شربه لدخوله في جملة مايكره من الاشربة لفعله وصلابته وفي الكتاب
الواعي صلابته كصلابة الخمر وقال ابو حنيفة البتع خمر يمانية واهل اليمن يفتحون تاءه
وقال ابن جبير بن سمعت اباموسي يخطب علي منبر البصرة الا ان خمر اهل المدينة البسر
والتمر وخمر اهل فارس العنب وخمر اهل اليمن البتع وخمر الحبش السكركه وهو الارز ص
وقال معن سالت مالك بن انس عن الفقاع فقال اذا لم يسكر فلا باس وقال ابن الدراوردي
سالنا عنه فقالوا لا يسكر لا باس به ش معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون
ابن عيسي القزاز بالقاف وشدة الزاي الاولي قال ابن سعد مات بالمدينة في شوال
سنة ثمان وتسعين ومائة وقال صاحب التلويح هذا التعليق اخذه البخاري عن معن مذاكرة
فيما قاله بعض العلماء قلت كيف يتصور اخذ البخاري من معن ومولده في شوال سنة
اربع وتسعين ومائة وكان عمره يوم مات معن اربع سنين وكانه غره ماحكاه ابن
الصلاح في تعاليق البخاري عن شيوخه مطلقا لا في خصوص هذا الاثر واراد ببعض
العلماء ابن الصلاح وابعد صاحب التوضيح حيث قال اخذ البخاري هذا التعليق عن
معن مذاكرة وهو قلد صاحب التلويح وزاد في البعد مسافة قوله عن الفقاع بضم
الفاء وتشديد القاف وبالعين المهملة قال الكرماني المشروب المشهور قلت الفقاع
لا يشرب بل يمص من كوزه وقال بعضهم الفقاع معروف وقد يصنع من العسل بل اهل
الشام يصنعونه من الدبس وفي عامة البلاد مايصنع الا من الزبيب المدقوق وحكم
شربه ماقاله مالك انه اذا لم يسكر لا باس به والفقاع لا يسكر ثم اذا بات في انائه
الذي يصنعون فيه ليلة في الصيف اوليلتين في الشتاء يشتد جدا ومع هذا لا يسكر
وقد سئل بعض مشايخنا ماقول السادة العلماء في فقاع يتخذ من زبيب بحيث انه اذا
قلع سداد كوزه لا يبقي فيه شي من شدته يخرج وينتثر فقال لا باس به واما اذا صار
بحال بحيث انه يسكر من شدته فيحرم حينئذ قليلا اوكثيرا قوله وقال ابن الدراوردي
هو عبد العزيز بن محمد وهذا من رواية معن بن عيسي عنه ايضا والظاهر ان ابن
الدراوردي سال عن فقهاء اهل المدينة في زمانه وهو قد شارك مالكا في لقاء اكثر
مشايخه المدنيين ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن
ابي سلمة بن عبد الرحمن ان عايشة رضي الله عنها قالت سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم
عن البتع فقال كل شراب اسكر فهو حرام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضي في
كتاب الطهارة في باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ فانه اخرج هناك عن علي بن عبد الله
عن سفين عن الزهري عن ابي سلمة عن عايشة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال كل شراب

اسكر

اسكر فهو حرام ولم يعرف اسم السائل صريحا قيل يحتمل ان يكون السايل اباموسي الاشعري
لان النبي صلي الله عليه وسلم بعثه الي اليمن فساله صلي الله عليه وسلم عن اشربة تصنع
بها فقال ماهي قال البتع والمزر فقال كل مسكر حرام ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري قال اخبرنا ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عايشة رضي الله عنها قالت سئل رسول
الله صلي الله عليه وسلم عن البتع وهو نبيذ العسل وكان اهل اليمن يشربونه فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم كل شراب اسكر فهو حرام وعن الزهري قال حدثني انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا تنتبذوا في الدبا ولا في المزفت وكان
ابو هريرة يلحق معهم الحنتم والنقير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان
الحكم بن نافع الحمصي وشعيب بن ابي حمزة الحمصي يروي عن محمد بن مسلم الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضي في الطهارة مختصرا في باب لا يجوز
الوضوء بالنبيذ وقد ذكرنا عن قريب قوله كل شراب اسكر من جوامع الكلم لانه سئل
عن البتع واجاب عن جنس المشروب المسكر قوله وعن الزهري هو من رواية شعيب
ايضا عن الزهري وهو موصول بالاسناد المذكور قوله في الدبا بضم الدال وتشديد
البا الموحدة وبالمد وهو القرع قوله والمزفت بضم الميم وفتح الزاء وتشديد الفاء
المفتوحة وهو الاناء المزفت بالزفت وهو شي كالقير قوله وقال ابو هريرة القائل
بهذا هو الزهري ووقع ذلك عند شعيب عنه مرسلا واخرجه مسلم والنسائي من طريق
ابن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ لا تنتبذوا في الدباء ولا في المزفت
ثم يقول ابو هريرة واجتنبوا الحناتم ورفعه من طريق سهيل بن ابي صالح وزاد
فيه والدنا قوله يلحق بضم اليا من الالحاق قوله معهما اي مع الدبا والمزفت قوله
الحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهي الجرة الخضراء والنقير
بفتح النون وكسر القاف وهو الخشب المنقور وخصت هذه الظروف بالنهي لانها ظروف
منتبذة فاذا انتبذ صاحبها كان علي خطر منها لان الشراب فيها قد يصير مسكرا وهو
لا يشعر بها ص باب ماجاء في الخمر ماخامر العقل من الشراب ش اي هذا باب
في بيان ماجاء من الاخبار في ان الخمر هو ماخامر العقل من الشراب ص حدثنا
احمد بن ابي رجا نا يحيي عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر رضي الله عنهما
قال خطب عمر رضي الله عنه علي منبر رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال انه نزل
تحريم الخمر وهو من خمسة اشياء العنب والتمر والحنطة والشعير والعسل والخمر
ماخامر العقل وثلاث وددت ان رسول الله صلي الله عليه وسلم لم يفارقنا حتي يعهد
الينا عهدا الجد والكلالة وابواب من ابواب الربا قال قلت يا اباعمرو وشي يصنع بالسند
من الرز قال ذاك لم يكن علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم اوقال علي عمر رضي الله عنه
وقال حجاج عن حماد عن ابي حيان مكان العنب الزبيب ش مطابقته للترجمة في قوله

والخمر ما خامر العقل واحمد بن ابي رجا بالجيم اسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفي الهروي
ويحيي هو ابن سعيد القطان وابو حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد اليا اخر الحروف
وبالنون واسمه يحيي بن سعيد التيمي والشعبي عامر بن شراحيل والحديث قد مضي في
تفسير سورة المائدة فانه اخرجه هناك الي قوله والخمر ما خامر العقل واخرجه ايضا
في الاعتصام واخرجه بقية الجماعة غير ابن ماجه ومضي الكلام فيه قوله قد نزل تحريم
الخمر اراد به عمر رضي الله عنه نزول الاية المذكورة في اول كتاب الاشربة وهي المائدة
يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الاية وقال بعضهم اراد عمر رضي الله عنه التنبيه على
ان المراد بالخمر في هذه الاية ليس خاصا بالمتخذ من العنب بل يتناول المتخذ من غيرها قلت نعم
يتناول غير المتخذ من العنب من حيث التشبيه لا من حيث الحقيقة قوله وهي من خمسة
اشياء جملة حالية ولا تقتضي الحصر ولا ينبغي اطلاق الخمرية على نبيذ الذرة والارز وغيرهما
وقال الخطابي انما عد عمر رضي الله عنه هذه الانواع الخمسة لاشتهار اسمائها في زمانه
ولم يوجد بالمدينة الوجود العام فان الحنطة كانت عزيزة والعسل مثلها اولعز
فعد عمر رضي الله عنه ما عرف منها وجعل ما في معناها مما يتخذ من الارز وغيره خمرا
متابعتها ان كان مما يخامر العقل ويسكر كاسكارها قوله والخمر ما خامر العقل اي غطاه
وخالطه ولم يتركه على حاله ~~وهو~~ وهو من مجاز التشبيه وقال الكرماني فيه دليل على احداث
الاسم بالقياس واخذه من طريق الاشتقاق قلت هذا الباب فيه خلاف وقيل هذا تعريف بحسب
اللغة فهو ما يخامر العقل من عصير العنب خاصة قلت لا نسلم ان هذا التعريف بحسب اللغة
بل هو بحسب العرف وهذا القائل عكس الامر فيه لان الاصل في خمر العنب رعاية المعني اللغوي
وفي العرف لا يستعمل في غيره الا بطريق المجاز قوله وثلاث قال بعضهم هو صفة موصوف اي
امور واحكام قلت الوجه ان يقال اي ثلاث قضايا او ثلاث مسائل قوله وددت اي تمنيت
وانما تمني ذلك لانه ابعد من محذور الاجتهاد فيه وهو الخطاء فيه على تقدير وقوعه
ولو كان ماجورا عليه فانه يفوته بذلك الاجر الثاني والعمل بالنص اصابة محضة قوله
لم يفارقنا حتي يعهد الينا عهدا اي حتي يبين لنا وفي رواية مسلم عهدا ننتهي اليه قوله الجد
اي الاول من الثلاث الجد اي مسالة الجد في انه يحجب الاخ او يحجب به او يقاسمه وفي قدر
ما يرثه لان الصحابة اختلفوا فيه اختلافا كثيرا فروي عن عبيدة انه قال حفظت عن عمر
رضي الله عنه في الجد سبعين قضية كلها يخالف بعضها بعضا وعن عمر انه جمع الصحابة
ليجتمعوا في الجد على قول فسقطت حية من السقف فتفرقوا فقال عمر رضي الله عنه ابي الله
ان لا يختلفوا في الجد وقال علي رضي الله عنه من اراد ان يقتحم جراثيم جهنم فليقض في الجد برايه
اصولها والجراثيم جمع جرثومة وهي الاصل وقال ابو بكر وابن الزبير وابن عباس وعايشة
وابو موسي رضي الله عنهم هو يحجب الاخوة وبه قال ابو حنيفة وقال زيد هو كاحد الاخوة ما لم تنقصه
المقاسمة فاذا نقصته اعطي الثلث وقسموا للاخوة ما بقي وبه قال مالك وابو يوسف والشافعي

وروي

تعريف

وروي عن علي رضي الله هو اخ معهم ما لم تنقصه المقاسمة من السدس قوله والكلالة
اي الثاني من الثلاث مسالة الكلالة بفتح الكاف وتخفيف اللام وهي من لا ولد له ولا والد
قاله ابو بكر وعمر وعلي وزيد وابن مسعود والمدنيون والبصريون والكوفيون وروي
عن ابن عباس هو من لا ولد له وقال شيخنا امين الدين في شرحه للسراجية الكلالة تنطلق على
ثلاثة على من لم يخلف ولدا ولا والدا وعلي من ليس بولد ولا والد من المخلفين وعلي
القرابة من غير جهة الولد والوالد قال وهي في الاصل مصدر بمعني الكلال وهو ذهاب
القوة من الاعياء فاستعيرت للقرابة من غير جهة الولد والوالد بالاضافة الي قرابتهما
ضعيفة واذا جعل صفة للمورث او الوارث فبمعني ذي كلالة كما يقال فلان من قرابتي
اي من ذي قرابتي قوله وابواب من ابواب الربا الثالث من ثلاث وابواب الربا كثيرة غير
محصورة حتي قال بعضهم لا ربا الا في النسيئة وقول عمر رضي الله عنه وابواب يدل على انه
كان عنده نص في بعض ابوابه دون بعض ولهذا تمني معرفة البعض قوله يا ابا عمرو
اصله يا ابا عمرو حذفت الالف للتخفيف وهو كنية الشعبي والقائل بهذا هو ابو حيان التيمي
قوله وشيء مبتدا تخصص بالصفة وهو قوله يُصْنَعُ وخبره محذوف تقديره وشيء يُصْنَعُ ه
بالسند من الارز ما حكمه والسند بكسر السين المهملة وسكون النون وبالدال المهملة وهي بلاد
بالقرب من الهند قوله من الرز ويروي من الارز قال الجوهري الارز حب وفيه ست
لغات ارز وارز تتبع الضمة الضمة وارز وارز مثل رسل ورسل ورز ورنز وهي
لعبد القيس قلت وفيه لغة سابعة ارز بفتح الهمزة مع تخفيف الزاي كعضد قوله ذاك
اي الذي يصنع من الرز لم يكن موجودا في المدينة او معروفا على زمن النبي صلي الله عليه وسلم
قوله او قال شك من الراوي قوله وقال حجاج عن حماد اي قال حجاج بن منهال وهو شيخ
البخاري عن حماد بن سلمة عن ابي حيان المذكور في الحديث مكان العنب الزبيب يعني
روي هذا الحديث عن ابي حيان بهذا السند والمتن فذكر الزبيب عوض العنب وذكر
البخاري هذا عن الحجاج مذاكرة ووصله علي بن عبد العزيز في مسنده عن حجاج بن منهال
كذلك ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن عبد الله بن ابي السفر عن الشعبي عن ابن
عمر عن عمر رضي الله عنه قال الخمر يصنع من خمسة من الزبيب والتمر والحنطة والشعير
والعسل ش هذا طريق اخر اخرجه عن حفص بن عمر بن الحارث ابو عمر الحوضي
النمري الازدي عن شعبة بن الحجاج عن عبد الله بن ابي السفر ضد الحضر واسمه سعيد
ابن ~~تجم~~ تجمد يحمد الهمداني الكوفي يروي عن عامر الشعبي عن عبد الله بن عمر عن ابيه
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ومر الكلام فيه في باب الخمر من العنب في حديث عمر مثل
هذا لكن هناك العنب احد الخمسة وهنا الزبيب وقد قلنا غير مرة ان التنصيص على عدد
معين لا ينافي ما عداه وان اطلاق الخمر على غير ماء العنب ليس بطريق الحقيقة وانما هو
من باب التشبيه وقاله وقال صاحب الهداية من الحنفية الخمر عندنا ما اعتصر من ماء العنب

بعضهم

اذا اشتد وهو المعروف عند اهل اللغة واهل العلم قال وقيل هو اسم لكل مسكر لقوله صلي
الله عليه وسلم كل مسكر حرام قال ولنا اطباق اهل اللغة علي تخصيص الخمر بالعنب ولهذا
اشتهر استعمالها فيه ولان تحريم الخمر قطعي وتحريم ما عدا المتخذ من العنب ظني قال وانما
سمي الخمر خمرا لتخمره لا لمخامرة العقل قال ولا ينافي في ذلك كون الاسم خاصا فيه كما في
النجم لانه مشتق من الظهور ثم هو خاص بالنجم بالثريا انتهي ثم قال هذا القايل والجواب
عن الحجة الاولي وابطال الكلام فيه كما نذكره ونرد عليه ثم قال وعن الثانية كذلك نذكرها
ونرده عليه قلت اما اولا فذكر صاحب الهداية عشرة اوجه في ثبوت ما ادعاه من اطلاق
اسم الخمر علي عصير العنب اذا غلا واشتد هو المعروف عند اهل اللغة واهل العلم وبين
وجه كل وجه من العشرة وهذا القايل المعترض اعترض علي ثلاثة اوجه منها وسكت عن
الباقي لعدم الادراك الكامل والفهم الناقص يقال الوجه الاول من ذلك هو قوله والجواب
عن الحجة الاولي ثبوت النقل عن بعض اهل اللغة فان غير المتخذ من العنب يسمي خمرا
وقال الخطابي زعم قوم ان العرب لا تعرف الخمر الا من العنب فيقال لهم ان الصحابة الذين
سموا غير المتخذ من العنب خمرا فصحا فلو لم يكن هذا الاسم فصيحا لما اطلقوه انتهي قلت
سبحان الله كيف يكون هذا الكلام جوابا عن الحجة الاولي بيان بطلانه من وجوه الاولي
قوله ثبوت النقل عن بعض اهل اللغة الي اخره دعوي مجردة فمن هو ذلك البعض
من اهل اللغة بل المنقول من اهل اللغة ان الخمر من العنب والمتخذ من غيره لا يسمي خمرا
الا مجازا وقد نفي ابو الاسود الدئلي الذي هو من اعيان اللغة اسم الخمر عن الطلا بقوله
دع الخمر تشربها الغواة فانني رايت اخاها مغنيا لمكانها وجعل الطلا اخا الخمر واخو الشئ
غيره والطلا كل ما خثر من الاشربة وهو المثلث ويقال المنصف وكل ذلك بالطبخ من اي
عصير كان الثاني استدل بقول الخطابي وهو ليس من اهل اللغة وانما هو ناقل والثالث
وهو قوله ان الصحابة الذين سموا الي اخره لا ينكره احد ولا ينكر احد ايضا كونهم فصحا
واعيان اهل اللغة ولكن ما اطلقوا علي العصير من غير العنب خمرا بطريق الوضع اللغوي
بل بطريق التسمية والتسمية غير الوضع بلا خلاف ووجه تسميتهم من باب التشبيه
والمجاز ومن جملة ما قال في الجواب عن الحجة الاولي وقال اهل المدينة وساير الحجازيين
واهل الحديث كلهم كل مسكر خمر فنقول نحن لا ننازع في هذا لان معناه كل شراب اسكر
فحكمه حكم الخمر في الحرمة وبقية الاحكام فلا يدل هذا علي اطلاق الخمر علي المتخذ من غير
العنب خمرا علي الحقيقة بل بطريق التشبيه والتشبيه لا عموم له وقال ايضا ومن الحجة لهم
ان القران لما نزل بتحريم الخمر فهم الصحابة وهم اهل اللسان ان كل شئ يسمي خمرا يدخل في
النهي فاراقوا المتخذ من التمر والرطب ولم يخصوا ذلك بالمتخذ من العنب انتهي قلنا اراقوا
المتخذ من التمر والرطب لانه كان مسكرا حينئذ فاطلقوا عليه الخمر من جهة اسكاره والدليل
علي انه كان مسكرا حين بلغهم الخبر بتحريم الخمر ما رواه ابو عاصم بلفظ حتي مالت روسهم

فدخل

فدخل داخل فقال ان الخمر حرمت قال فما خرج منا خارج ولا دخل داخل حتي كسرنا القلال
وهرقنا الشراب الحديث فلو كان غير مسكر لما فعلوا ذلك وروي الطحاوي من
حديث انس قال كان ابو عبيدة بن الجراح وسهيل بن بيضا وابي بن كعب عند ابي
طلحة وانا اسقيهم من شراب حتي كاد ياخذ فيهم الحديث وفي اخره وانها البسر
والتمر وانها الخمر يومئذ ورواه احمد ايضا وفيه ايضا حتي كاد الشراب ان ياخذ
فيهم وفي رواية للطحاوي حتي اسرعت فيهم فهذا ينادي باعلي صوته ان شرابهم
يومئذ كان مسكرا ولما بلغهم الخبر بتحريم الخمر بطلوا الشرب واراقوا ما بقي منه
وبيان الوجه الثاني من ذلك هو قوله وعن الثانية يعني الجواب عن الحجة الثانية
ما تقدم من ان اختلاف مشتركين في الحكم في الغلظ لا يلزم منه افتراقهما
في التسمية كالزنا مثلا فانه يصدق علي من وطئ اجنبية وعلي من وطئ امراة جاره
والثاني اغلظ من الاول وعلي من وطئ محرما له وهو اغلظ واسم الزنا مع ذلك شامل
للثلاثة قلنا سبحان الله ما ابعد هذا الجواب بشئ نحن قايلون به وذلك ان
الاشتراك في الحكم في الغلظ لا يستلزم افتراقهما في التسمية عند وجود السكر
في العصير المتخذ من غير العنب فمن قال ان العصير المتخذ من غير العنب قبل السكر
لا يسمي حراما فضلا عن ان يسمي خمرا بخلاف العصير من العنب المشتد حرام
اسكر او لم يسكر فاني يشتركان في الحكم والزنا حرام في كل مطلقا من غير تفصيل وبيان
الوجه الثالث من ذلك هو قوله وعن الثالثة اي الجواب عن الحجة الثالثة ثبوت
النقل عن اعلم الناس بلسان العرب بما نفاه هو وكيف يسعه ان يقول لا لمخامرة
العقل مع قول عمر رضي الله عنه بمحضر الصحابة الخمر ما خامر العقل وكان مستنده
ما ادعاه من اتفاق اهل اللغة فيحمل قوله علي المجاز انتهي قلنا قول صاحب الهداية انما
سمي خمرا لتخمره لا لمخامرته العقل غير معارض لكلام عمر رضي الله عنه فان مراده من
حيث الاشتقاق لان الخمر ثلاثي فكيف يشتق من المخامرة الذي هو مزيد الثلاثي وانكاره
من هذه الجهة علي انه قال بعد ذلك علي ان ما ذكرتم لا ينافي كون اسم الخمر خاصا في النئ
من ماء العنب اذا اسكر فان النجم مشتق من الظهور وهو اسم خاص للنجم المعروف وهو
الثريا وليس هو باسم لكل ما ظهر وهذا كثير النظائر نحو القارورة فانها مشتقة من
القرار وليست اسما لكل ما يتقرر فيه شي ولم ار احدا من شراح الهداية حرر هذا الموضع
كما ينبغي وقد بسطنا الكلام فيه بما فيه الكفاية ولله الحمد وتخلص الكلام بما فيه
الرد علي كل من رد علي اصحابنا فيما قالوه من اطلاق الخمر حقيقة علي النئ من ماء العنب
المشتد وعلي غيره مجازا وتشبيها منهم ابو عمر والقرطبي والخطابي والبيهقي وغيرهم
مما رواه الطحاوي عن ابن عباس باسناد صحيح قال حرمت الخمرة بعينها والمسكر من كل شراب
وروي ايضا من حديث ابن شهاب عن ابن ابي ليلي عن عيسي ان اباه بعثه الي انس

رضي الله عنه في حاجة فابصر عنده طلاء شديدا والطلاء مما يسكر كثيره فلم يكن عند
انس ذلك خمرا وان كثيره يسكر فثبت بذلك ان الخمر لم يكن عند انس من كل شراب يسكر
ولكنها من خاص من الاشربة وهذا يدل على ان انسا كان يشرب الطلاء ومع هذا قال
الرافعي ذهب كثير الشافعية الى ان الخمر حقيقة فيما يتخذ من العنب مجاز في غيره وقال
بعضهم وخالفه ابن الرفعة فنقل عن المزني وابن ابي هريرة واكثر الاصحاب ان الجميع
يسمى خمرا حقيقة قلت هذا القائل لم يدر الفرق بين الرافعي وابن الرفعة ص

باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه ش اي هذا باب في بيان
ما جاء في حق من راى الخمر حلالا قوله ويسميه اي يسمي الخمر بغير اسمه واعاد ذكر ضمير
الخمر بالتذكير مع ان الخمر مؤنث سماعي باعتبار الشراب قال الكرماني ويروى يسميها
بغير اسمها يعني تانيث الضمير على الاصل ص وقال هشام بن عمار نا صدقة بن خالد
نا عبد الرحمن بن يزيد نا عطية بن قيس الكلابي نا عبد الرحمن بن غنم الاشعري
والله ما كذبني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ليكونن من امتي اقوام يستحلون الخز
والحرير والخمر والمعازف ولينزلن اقوام الى جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم يعني
الفقير لحاجته فيقولون ارجع الينا غدا فيبيتهم الله ويضع العلم ويمسخ اخرين قردة
وخنازير الى يوم القيمة ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وليس فيه
ما يطابق الجزء الثاني قيل اشار بقوله ويسميه بغير اسمه الى حديث روي في ذلك
ولكنه لم يخرجه لكونه على غير شرطه وهو ما رواه ابو داود من طريق مالك بن ابي
مريم عن ابي مالك الاشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم ليشربن ناس الخمر يسمونها
بغير اسمها وصححه ابن حبان وروى ابن ابي شيبة من حديث ابن مالك الاشعري
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يشرب ناس من امتي الخمر يسمونها بغير
اسمها يضرب على رؤسهم بالمعازف والقينات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم
القردة والخنازير قوله وقال هشام بن عمار بن نصير بن ميسرة ابو الوليد
السلمي الدمشقي وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في فضل ابي بكر رضي الله عنه
وفي البيوع اسند عنه في هذين الموضعين وفي ثلاث مواضع يقول قال هشام بن عمار
في الاشربة هنا وفي المغازي ان الناس كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية
تفرقوا في ظلال الشجر وفي قوله صلى الله عليه وسلم لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل ففي هذه
المواضع الثلاثة لا يقول حدثنا ولا اخبرنا والظاهر انه اخذ هذا الحديث عن هشام
هنا مذاكرة والحديث صحيح وان كانت صورته صورة التعليق وقد تقرر عند الحفاظ ان
الذي ياتي به البخاري من التعاليق كلها بصيغة الجزم فيكون صحيحا الى من علقه عنه ولو لم يكن
من شيوخه فان قلت قال ابن حزم هذا الحديث منقطع فيما بين البخاري وصدقة بن
خالد والمنقطع لا يقوم به حجة قلت وهم ابن حزم في هذا فالبخاري انما قال قال هشام بن

عمار نا صدقة ولم يقل قال صدقة بن خالد وقال صاحب التوضيح وليته اعله بصدقة
فان يحيى قال فيه ليس بشيء رواه ابن الجنيد عنه وروى المروزي عن احمد ليس بمستقيم
ولم يرضه قلت هذا من غير مرجوع فيه المراد فان عبد الله بن احمد بن حنبل قال عن ابيه
ثقة ثقة ليس به باس اثبت من الوليد بن مسلم صالح الحديث وقال دحيم والعجلي ومحمد بن
سعد وابو زرعة وابو حاتم ثقة وروى عن يحيى ايضا اذ هل صاحب التوضيح وظن ان المنقول
عن احمد ويحيى فيه وليس كذلك وانما قال ذلك في صدقة ابن عبد الله السمين وهو اقدم من
صدقة بن خالد وقد شاركه في كونه دمشقيا وفي الرواية عن بعض شيوخه كزيد بن واقد وهو
صدقة بن خالد القرشي الاموي ابو العباس الدمشقي مولى ام البنين اخت معاوية بن ابي سفيان
قاله البخاري وابو حاتم وقيل مولى ام ~~المؤمنين~~ البنين اخت عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
قال هشام بن عمار الراوي عنه وليس له في البخاري الا هذا الحديث واخر تقدم في مناقب
ابي بكر وصدقة هذا يروي عن عبد الرحمن بن زيد من الزيادة ابن جابر الازدي مر في
الصوم وهو يروي عن عطية بن قيس الكلابي الشامي التابعي يروي عن عبد الرحمن
ابن غنم بفتح الغين وسكون النون ابن كريب بن هاني مختلف في صحبته وقال ابن سعد
كان ابوه ممن قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم صحبة ابي موسى الاشعري وذكر
ابن يونس ان عبد الرحمن كان مع ابيه حين وفد وقال ابو زرعة الدمشقي وغيره من حفاظ
الشام انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه وقال ابو عمر عبد الرحمن بن غنم الاشعري
جاهلكان مسلما على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ولم يفد عليه ولازم معاذ بن
جبل منذ بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن الى ان مات في خلافة عمر رضي الله عنه
وسمع من عمر بن الخطاب وكان افقه اهل الشام وهو الذي فقه عامة التابعين بالشام
ومات بالشام سنة ثمان وسبعين قوله قال حدثني ابو عامر او ابو مالك الاشعري هكذا
رواه اكثر الحفاظ عن هشام بن عمار بالشك وكذا وقع عند الاسماعيلي من رواية
بشر بن بكر حدثني ابو مالك بغير شك والراجح انه عن ابي مالك الاشعري وهو صحابي
مشهور قيل اسمه كعب وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل عبيد يعد في الشاميين واما
ابو عامر الاشعري فقال المزي اختلف في اسمه فقيل عبد الله بن هاني وقيل عبد الله
ابن وهب وقيل عبيد الله بن وهب سكن الشام وليس بعم ابي موسى الاشعري ذاك
قتل ايام حنين في حياة النبي صلى الله عليه وسلم واسمه عبيد بن حضار وهذا بقي الى زمن
عبد الملك بن مروان فان قلت قال المهلب هذا حديث ضعيف لان البخاري لم يسنده من
اجل شك المحدث في الصاحب فقال ابو عامر وابو مالك قلت هذا ليس بشيء اذ التردد
في الصحابي لا يضر اذ كلهم عدول والله ما كذبني هذا تاكيد ومبالغة في صدق الصحابي لان
عدالة الصحابة معلومة وقال بعضهم هذا يؤيد رواية الجماعة انه عن واحد لا عن
اثنين ثبت هذا كلام ساقط لانه من قال ان هذا الحديث من اثنين حتى يؤيد بهذا اللفظ

انه من واحد قلت لا بل هو كلام موجه لان ابن حبان روي عن الحسين بن عبد الله عن هشام
بهذا السند الي عبد الرحمن بن غنم انه سمع ابا عامر وابا مالك الاشعريين يقولان فذكر الحديث
كذا قال والمحفوظ رواية الجماعة بالشك قوله من امتي قال ابن التين قوله من امتي يحتمل ان يريد
من تسمي بهم ويستحل ما لا يحل فهو كافر ان اظهر ذلك ومنافق ان اسره او يكون يرتكب المحارم
تهاونا واستخفافا فهو يقارب الكفر والذي يوضح في النظر ان هذا لا يكون الا ممن يعتقد الكفر
ويتسمي بالاسلام لان الله عز وجل لا يخسف بمن تعود عليه رحمة في المعاد وقيل كونهم
من الامة بعد معه ان يستحلوها بغير تاويل ولا تحريف فان ذلك مجاهدة بالخروج
عن الامة اذ تحريم الخمر معلوم ضرورة قوله يستحلون الحر بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الراء اي الفرج واصله الحرح تحذفت احدي الحائين منه كذا ضبطه ابن ناصر وكذا هو في
معظم الروايات من صحيح البخاري وقال ابن التين هو بالمعجمتين يعني الخز وقال ابن العربي
هو تصحيف وانا رويناه بالمهملتين وهو الفرج والمعني يستحلون الزنا وليس كما اول له
من صحفه فقال الخز من اجل مقارنته الحرير فاستعمل التصحيف بالمقارنة وحكي عياض
فيه تشديد الراء وقال ابن قرقول مخفف الراء فرج المراة وهو الاصوب وقيل اصله
بالياء بعد الراء فحذفت وقال الداودي ان قوله من الخز ليس بمحفوظ لان كثيرا من
الصحابة لبسوه وقال المنذري اورد ابو داود هذا الخبر في باب ما جاء في الخز
كذا الرواية فدل علي انه عنده كذلك وكذا وقع في البخاري وهو ثياب معروفة
لبسها غير واحد من الصحابة والتابعين فيكون النهي عنه لاجل التشبيه قلت الصواب
ما قاله ابن بطال وقد جاء في حديث يرويه ابو ثعلبة عن النبي صلي الله عليه وسلم يستحل
الخز والحرير يراد به استحلال الحرام من الفرج قوله والحرير قال ابن بطال واستحلالهم
الحرير ان يستحلوا المنهي عنه في كتاب الله تعالى فليحذر الذين يخالفون عن امره
قوله والمعازف الملاهي جمع معزفة بقال هي الات الملاهي ونقل القرطبي عن الجوهري
ان المعازف الغنا والذي ذكره في الصحاح انها الات اللهو وقيل اصوات الملاهي وفي
حواشي الدمياطي المعازف الدفوف وغيرها مما يضرب به ويطلق علي الغنا عزف وعلي
كل لعب عزف ووقع في رواية بن ابي مريم تغدو عليهم القيان وتروح عليهم المعازف
قوله علم بفتحتين الجبل والجميع اعلام وقيل العلم راس الجبل قوله يروح عليهم فاعل يروح
محذوف اي يروح عليهم الراعي بقرينة السارحة لان السارحة هي الغنم التي تسرح لا بد
لها من الراعي ويروي يروح عليهم سارحه بدون حرف الباء فعلي هذا سارحه مرفوع
بانه فاعل يروح اي يروح سارحه كاينة لهم المعني ان الماشية التي تسرح بالغداة الي رعيها
وتروح اي ترجع بالعشي الي مالفها قوله ياتيهم فاعله الفقير ولهذا قال يعني الفقير وفي
رواية ياتيهم فقط فاعله محذوف وهو الفقير يدل عليه قوله لحاجة وقال الكرماني وفي
بعض المخرجات ياتيهم رجل لحاجة تصريحا بلفظ رجل وفي رواية الاسماعيلي فياتيهم طالب

حاجة قوله فيبيتهم الله اي يهلكهم بالليل والبيات هجوم العدو ليلا قوله ويضع
العلم اي يضع الجبل بان يدكه عليهم ويوقعه علي رؤسهم ويروي ويضع العلم
عليهم بزيادة لفظ عليهم قوله ويمسخ اخرين اي يمسخ جماعة اخرين ممن لم يهلكهم
بالبيات وقال ابن العربي يحتمل الحقيقة كما وقع في الامم الماضية ويحتمل ان يكون كناية
عن تبدل اخلاقهم وقال ابن بطال والمسخ في حق الجواز في هذه الامة ان لم يات خبر
برفع جوازه وقد وردت احاديث بينة الاسانيد ان يكون في هذه الامة خسف ومسخ
وقد جاء في الحديث ان القراة ترفع من الصدور وان الخشوع والامانة ينزعان
منهم ولا مسخ اكثر من هذا وقد يكون الحديث علي ظاهره فيمسخ الله من اراد تعجيل
عقوبته كما اهلك قوما بالخسف وقد راينا ذلك عيانا فكذلك المسخ يكون وزعم
الخطابي ان المسخ والخسف يكونان في هذه الامة كساير الامم خلافا لمن زعم ان ذلك
لا يكون وان ما مسخها بقلوبها وفي كتاب سعيد بن منصور نا ابو داود سليمان
ابن سالم بصري نا حسان بن سنان عن رجل عن ابي هريرة يرفعه يمسخ قوم من
امتي اخر الزمان قردة وخنازير قالوا يا رسول الله ويشهدون انك رسول الله
ولا اله الا الله قال نعم ويصلون ويصومون ويحجون قال فما لهم يا رسول الله قال
اتخذوا المعازف والقينات والدفوف ويشربون هذه الاشربة فباتوا علي لهوهم
وشرابهم فاصبحوا قردة وخنازير ولما رواه الترمذي قال هذا حديث غريب لا نعرفه
الا من هذا الوجه وفي النوادر للترمذي حدثنا عمرو بن ابي عمر نا هشام بن خالد
الدمشقي عن اسماعيل بن عياش عن ابيه عن ابن سابط عن ابي امامة قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم يكون في امتي فزعة فيصير الناس الي علمائهم فاذا هم قردة
وخنازير ص باب الانتباذ في الاوعية والتور ش اي هذا باب في بيان
حكم الانتباذ اي اتخاذ النبيذ في الاوعية وهو جمع وعاء قوله والتور وهو عطف
العام علي الخاص وهو بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وبالراء وهو ظرف
من صفر وقيل هو قدح كبير كالقدر وقيل مثل الاجانة وقيل هو مثل الطشت
وقيل هو من الحجر ويقال لا يقال له تور الا اذا كان صغيرا وقال ابن المنذر وكان
هذا التور الذي ينتبذ فيه لرسول الله صلي الله عليه وسلم من حجارة ص
حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سمعت سهلا يقول
اتي ابو اسيد الساعدي فدعي رسول الله صلي الله عليه وسلم في عرسه فكانت
امراته خادمهم وهي العروس قال اتدرون ما سقيت رسول الله صلي الله عليه
وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث
وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل هو ابن سعد بن مالك الانصاري
المدني كان اسمه حزنا فسماه النبي صلي الله عليه وسلم سهلا وكان اخر من مات

جبا الصحابة سنة احدى وتسعين وقيل ثمان وثمانين وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغر اسد اسمه مالك بن ربيعة الساعدي والحديث مضى في كتاب النكاح في باب قيام المراة على الرجال في العرس قوله خادمهم الخادم يطلق على الذكر والانثى قوله قال اتدرون القايل هو سهل قوله انقعت له اي للنبي صلى الله عليه وسلم وقال المهلب النقيع حلال ما لم يشتد فاذا اشتد وغلا حرم وشرط الحنفية ان يقذف بالزبد قلت لم يشترط القذف بالزبد الا ابو حنيفة في عصير العنب وعند صاحبيه لا يشترط القذف فبمجرد الغليان والاشتداد يحرم قوله من الليل قال المهلب ينقع من الليل ويشرب قوما اخر وينقع بالنهار ويشرب من ليلته والله اعلم باب ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الاوعية والظروف بعد النهي ش اي هذا باب في بيان ترخيص النبي صلى الله عليه وسلم في الانتباذ في الاوعية والظروف جمع ظرف وفي المغرب الظرف الوعاء فعلى قوله لا فرق بين الوعاء والظرف ووجه العطف على هذا باعتبار اختلاف اللفظين ويقال الظرف هو الزق فان صح هذا فالعطف من باب عطف الخاص على العام ص حدثنا يوسف بن موسى نا محمد بن عبد الله ابو احمد الزبيري نا سفين عن منصور عن سالم عن جابر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الظروف فقال الانصار لا بد لنا منها قال فلا اذن ش مطابقته للترجمة توخذ من اخر الحديث ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنين وخمسين ومايتين والزبيري نسبة الى زبير احد اجداده وسفين هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وسالم هو ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة والحديث اخرجه ابو داود في الاشربة ايضا عن مسدد عن يحيى به واخرجه الترمذي فيه عن محمود بن غيلان وكذلك النساي قوله عن الظروف اي عن الانتباذ في الظروف قوله انه اي ان الشان لا بد لنا منها اي من الظروف وفي رواية الترمذي فشكت اليه الانصار فقالوا ليس لنا وعاء قوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله فلا اذن جواب وجزاء اي اذا كان لا بد لكم منها فلا نهي عنها وحاصله ان النهي كان على تقدير عدم الاحتياج اليها فلما ظهرت الضرورة اليها قررهم على استعمالهم اياها ونسخ ذلك بوحي نزل اليه في الحال او كان الحكم في تلك المسالة مفوضا الى رايه صلى الله عليه وسلم وقال ابن بطال النهي في الاوعية انما كان قطعا للذريعة فلما قالوا لا بد لنا قال انتبذوا فيها وكذلك كل نهي كان بمعنى النظر الى غيره كنهيه عن الجلوس في الطرقات فلما ذكروا انهم لا يجدون بدا من ذلك قال اذا ابيتم فاعطوا الطريق حقه وقال ابو حنيفة واصحابه الانتباذ في جميع الاوعية كلها مباح واحاديث النهي عن الانتباذ منسوخة بحديث جابر هذا الا ترى انه صلى الله عليه وسلم اطلق لهم جميع الاوعية والظروف حين قال له الانصار لا بد

لنا منها فقال فلا اذن ولم يستثن منها اشياء ص وقال الخليفة حدثنا يحيى بن سعيد نا سفين عن منصور عن سالم بن ابي الجعد بهذا ش خليفة هو ابن خياط احد مشايخ البخاري رواه عنه مذاكرة عن يحيى بن سعيد القطان عن سفين بن عيينة عن منصور ابن المعتمر عن سالم بن ابي الجعد واسمه رافع الاشجعي الكوفي قوله بهذا اي بالحديث المذكور وروي عن سالم بن ابي الجعد عن جابر بهذا وافاد هذا ان سالما الذي ذكر مجردا في الحديث السابق هو ابن ابي الجعد وان سفين هناك الثوري وهنا ابن عيينة ص حدثنا عبد الله بن محمد نا سفين بهذا وقال لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاوعية ش هذا وقع في بعض النسخ في اخر الباب ويروي حدثني عبد الله بن محمد هو الجعفي البخاري المعروف بالمسندي يروي عن سفين بن عيينة بهذا اي بالحديث المذكور قوله وقال اي قال سفين في روايته قوله وقال لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاوعية اراد بهذا ان قول جابر رضي الله عنه في الحديث الذي ذكره من رواية يوسف بن موسى عن محمد بن عبد الله عن سفين عن منصور عن سالم عن جابر قال لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف وقع في رواية عبد الله بن محمد عن سفين عن منصور عن سالم عن جابر قال لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاوعية قالت الانصار انه لا بد لنا قال فلا اذن وهذه رواية بن ابي داود في سننه اخرجه عن مسدد عن يحيى عن سفين الى اخره مثل ما ذكرنا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن سليمان بن ابي مسلم الاحول عن مجاهد عن ابي عياض عن عبد الله بن عمرو قال لما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الاسقية قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ليس كل الناس يجد سقا فرخص لهم في الجر غير المزفت ش مطابقته للترجمة في قوله فرخص لهم وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وابو عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء اخر الحروف وبعد الالف ضاد معجمة واختلف في اسمه فقال النسائي في الكنى ابو عياض عمرو بن الاسود العنسي وقيل قيس بن ثعلبة وقال ابن المديني ان لم يكن اسم ابي عياض عنس بن ثعلبة فلا ادري وقال الكرماني اسمه عمرو ويقال عمير ابن الاسود العنسي بالنون بين المهملتين الزاهد وروى احمد في الزهد ان عمر اثنى على ابي عياض وذكره ابو موسى في ذيل الصحابة وعزاه لابن ابي عاصم وكانه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولكن لم يذكر له صحبة وقال الذهبي في تجريد الصحابة عمرو بن الاسود العنسي ادرك الجاهلية وروى عن عمر سكن داريا ويقال له عمير وقد عمر دهرا طويلا ثم قال عمرو بن الاسود وذكره بعضهم في الصحابة ولعله الذي قبله وقال ابن سعد كان ثقة قليل الحديث وقال عبد البر اجمعوا على انه كان من العلماء الثقات وقيل اذا ثبت هذا فالراجح انه الذي روى عنه مجاهد عمرو بن

الاسود وانه شامي واما قيس بن ثعلبة فهو ابو عياض اخر وهو كوفي ذكره ابن حبان
في ثقات التابعين وقال انه يروي عن عمر وعلي وابن مسعود وغيرهم روى عنه اهل
الكوفة وعبد الله بن عمرو بن العاص هكذا هو في جميع نسخ البخاري ووقع في بعض نسخ
مسلم عبد الله بن عمر بضم العين وهو تصحيف نبه عليه ابو علي الجياني والحديث اخرجه
مسلم في الاشربة ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمر واخرجه ابو داود فيه
عن محمد بن جعفر وغيره واخرجه النساي فيه وفي الوليمة فيه عن ابراهيم
ابن سعيد مختصرا ان النبي صلى الله عليه وسلم ارخص في الجر غير مزفت قوله عن
الاسقية قال الكرماني السياق يقتضي ان يقال الا عن الاسقية بزيادة الا على سبيل
الاستثناء اي نهي عن الانتباذ الا عن الانتباذ في الاسقية وقال يحتمل ان يكون معناه
لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسئلة الانبذة عن الجرار بسبب الاسقية وعن
جهتها كقوله يرمون عن اكل وعن شرب اي يسمنون بسبب الاكل والشرب ويتباهون
في السمن به وقال الزمخشري في مثله في قوله تعالى فازلهما الشيطان عنها اي بسببها
وقال الحميدي ولعله نقص منه عند الرواية وكان اصله نهي عن النبيذ الا في الاسقية
وكذا في رواية عبد الله بن محمد عن الاوعية وقال عياض ذكر الاسقية وهم من الراوي
وانما هو عن الاوعية لانه صلى الله عليه وسلم لم ينه قط عن الاسقية وانما نهي عن
الظروف قلت الاسقية جمع سقاء وهو ظرف الماء من الجلد وقال ابن السكيت السقاء
يكون للبن والماء والوطب للبن خاصة والنحي للسمن والقربة للماء قلت لا وهم هنا لان
سفيان كان يرى استواء اللفظين اعني الاوعية والاسقية فحدث باحدهما مرة
وبالاخرى مرة الا ترى ان البخاري لم يعد هذا وهما خصوصا على قول من يرى جواز
التباس في اللغة فلا اعتراض اصلا ههنا فافهم قوله قيل للنبي صلى الله عليه وسلم
قيل القايل بذلك اعرابي قوله نرخص وفي رواية فارخص وهي لغة يقال رخص
وارخص وفي رواية ابن ابي شيبة واذن لهم في شيء منه قوله في الجر بفتح الجيم وتشديد
الراء وهو جمع جرة وهي الاناء المعمول من الفخار وانما قال غير المزفت لان المزفت
اسرع في الشدة والتخمير والمزفت المطلي بالزفت حدثنا مسدد نا يحيى عن سفين
حدثني سليمان عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي رضي الله عنه نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن الدبا والمزفت ش وجه ذكر هذا في هذا الباب لمطابقته في
الحديث السابق في الجر غير المزفت وصرح هنا بالنهي عن المزفت اخرجه عن مسدد عن
يحيى القطان عن سفين يحتمل ان يكون سفين هذا هو الثوري ويحتمل ان يكون ابن عيينة
لان يحيى القطان روى عن سفيانين كليهما وكل منهما روى عن سليمان الاعمش والاعمش
روى عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي عن الحارث بن سويد التيمي ايضا عن علي بن
ابي طالب رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاشربة عن سعيد بن عمرو وغيره

واخرجه

واخرجه النساي فيه عن محمد بن بشار عن يحيى القطان به وتفسير الدباء قد مر غير
مرة ص حدثنا عثمان نا جرير عن الاعمش بهذا ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور
اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الاعمش بهذا اي
بالحديث المذكور وبالاسناد المذكور الى علي بن ابي طالب رضي الله عنه واخرجه الاسماعيلي
عن عمران بن موسى الى اخره نحوه ص حدثنا عثمان نا جرير عن منصور عن ابراهيم
قلت للاسود هل سالت عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها عما يكره ان ينتبذ فيه فقال
نعم قلت يا ام المؤمنين عما نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان ينتبذ فيه قالت نهانا
في ذلك اهل البيت ان ننتبذ في الدبا والمزفت قلت اما ذكرت الجر والحنتم قال انما
احدثك ما سمعت احدث ما لم اسمع ش وجه ذكر هذا ايضا في هذا الباب مثل
الذي ذكرناه في الحديث السابق اخرجه عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير بن
عبد الحميد عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي عن خاله الاسود بن يزيد النخعي
والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم واخرجه
النساي فيه في الوليمة عن محمود بن غيلان قوله عما يكره اصله عن ما فادغمت
الميم في الميم بعد ما قلبت النون ميما وفي رواية الاسماعيلي ما نهي بحذف عن
قوله ان ينتبذ فيه على صيغة المجهول في الموضعين قوله اهل البيت منصوب على
الاختصاص ويجوز ان يكون نصبا على البدل من الضمير المنصوب عن نهانا
قوله قلت اما ذكرت القايل ابراهيم يخاطب الاسود بذلك قوله والحنتم بفتح الحاء المهملة
وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق وهي جرار خضر مدهونة كان يحمل الخمر
فيها الى المدينة ثم اتسع فيها فقيل للخزف كله حنتم واحدتها حنتمة وانما نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباذ فيها لانها تسرع الشدة فيها لاجل دهنها وقيل
لانها كانت تعمل من طين يعجن بالدم فنهي عنها ليمتنع من عملها قال ابن الاثير والاول
اوجه قوله احدث ما لم اسمع اصله االحدث بهمزة الاستفهام الانكاري وفي رواية
الكشميهني افاحدث بالافراد وفي رواية الاكثرين افنحدث بنون الجمع وفي رواية
الاسماعيلي افاحدثك ما لم اسمع ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا عبد الواحد
نا الشيباني قال سمعت عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه
وسلم عن الجر الاخضر قلت انشرب في الابيض قال لا ش وجه ذكر هذا ايضا هنا
مثل ما ذكرنا في الحديث السابق اخرجه عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد بن زياد
البصري عن سليمان بن ابي سليمان فيروز الشيباني بفتح الشين وسكون الياء اخر الحروف
وفتح الباء الموحدة وبالنون عن عبد الله بن ابي اوفى رضي الله عنه واسم ابي اوفى علقمة
له ولابيه صحبة والحديث اخرجه النساي في الاشربة ايضا عن محمود بن غيلان وغيره
قوله عن الجر الاخضر قوله قلت انشرب القايل ابن ابي اوفى قوله قال لا يعني انحكمه

حكم الاخضر وفي رواية النسائ قلت فالابيض قال لا ادري وفي رواية نهي عن نبيذ
الجر الاخضر والابيض وقال الكرماني مفهوم الاخضر يقتضي مخالفة حكم الابيض له
واجاب بان شرط اعتبار المفهوم ان لا يكون خارج مخرج الغالب وكانت عادتهم الانتباذ
في الجرار الخضر فذكر الاخضر لبيان الواقع لا للاحتراز وقال الخطابي لم يعلق الحكم في
ذلك بخضرة الجر وبياضه وانما يعلق بالاسكار وذلك ان الجرار اوعية متينة قد يتغير
فيها الشراب ولا يشعر به فنهوا عن الانتباذ فيها وامروا ان ينتبذوا في الاسقية لرقتها
فاذا تغير الشراب فيها يعلم حالها فيجتنب عنه واما ذكر الخضرة فمن اجل ان الجرار التي كانوا
ينتبذون فيها كانت خضرا والابيض بمتانته فيه والانية لا تحرم شيا ولا تحلله وقال
ابن عبد البر هذا عندي كلام خرج على جواب سوال كانه قيل الجر الاخضر فقال لا تنتبذوا
فيه فسمعه الراوي فقال نهي عن الجر الاخضر واخرج الشافعي رحمه الله تعالى عن
سفين عن ابي اسحق عن ابن ابي اوفي نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ
الجر الاخضر والابيض والاحمر قلت حاصل الكلام ان النهي متعلق بالاسكار لا بالخضرة
ولا بغيرها وقد اخرج ابن ابي شيبة عن ابن ابي اوفي انه كان يشرب نبيذ الجر الاخضر
واخرج بسند صحيح عن ابن مسعود انه كان ينتبذ له في الجر الاخضر ص باب
نقيع التمر ما لم يسكر ش اي هذا باب في بيان حكم شرب نقيع التمر ما لم يسكر قيد بقوله
ما لم يسكر هو مباح واذا اسكر يكون حراما ص حدثنا يحيي بن بكير نا يعقوب بن عبد الرحمن
القاري عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد ان ابا اسيد الساعدي دعي النبي صلى الله
عليه وسلم لعرسه فكانت امراته خادمتهم يومئذ وهي العروس فقال ما تدرون
ما انقعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم انقعت له تمرات من الليل في تور ش
مطابقته للترجمة ظاهرة القاري بالقاف والراء والياء المشددة نسبة الي القارة قبيلة
وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة
الساعدي واسمه مالك بن ربيعة والحديث قد تقدم عن قريب في باب الانتباذ في
الاوعية ومضي الكلام فيه ص باب الباذق ش اي هذا باب في بيان حكم
الباذق بالباء الموحدة وفتح الذال المعجمة ونقل عن القابسي انه حدث به بكسر الدال وسئل
عن فتحها فقال ما وقفنا عليه وقال ابن التين هو اسم فارسي عربته العرب وقال الجواليقي
باذه اي باذق وهو الخمر المطبوخ وقال الداودي هو يشبه الفقاع الا انه ربما يشتد وقال
ابن قرقول الباذق المطبوخ من عصير العنب اذا اسكر او اذا طبخ بعد ان اشتد وقال ابن
سيده انه من اسماء الخمر ويقال الباذق المثلث وهو الذي بالطبخ ذهب ثلثاه وقال القزاز
هو ضرب من الاشربة ويقال هو الطلا المطبوخ من عصير العنب كان اول من صنعه
وسماه بنو امية لينقلوه عن اسم الخمر وكان مسكرا والاسم لا ينقل عن معناه الموجود
فيه وقالت الحنفية العصير المسمي بالطلا اذا طبخ فذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو المنصف

وان

وان طبخ ادني طبخه فهو الباذق والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وكذا
يحرم نقيع الرطب وهو المسمي بالسكر اذا غلا واشتد وقذف بالزبد ولكن حرمة
هذه الاشياء دون حرمة الخمر حتي لا يكفر مستحلها ولا يجب الحد بشربها ما لم يسكر
ونجاستها خفيفة وفي رواية غليظة ويجوز بيعها عند ابي حنيفة ويضمن قيمتها
بالاتلاف وقالا يحرم بيعها ولا يضمنها بالاتلاف ص ومن نهي كل مسكر من الاشربة ش
اي وفي بيان من نهي كل مسكر من الاشربة بانواعها لقوله صلى الله عليه وسلم كل مسكر
حرام ويدخل فيه ساير ما يتخذ من الحبوب ومن النبات كالحشيش وجوز الطيب ولبن
الخشخاش اذا اسكر ص وراي عمر وابو عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل رضي الله
عنهم جواز شرب الطلا اذا طبخ فصار علي الثلث ونقص منه الثلثان اما اثر عمر رضي الله
عنه فاخرجه مالك في الموطا من طريق محمود بن لبيد الانصاري ان عمر بن الخطاب
حين قدم الشام شكي اليه اهل الشام وباء الارض وثقلها وقالوا لا يصلحنا الا هذا
الشراب فقال اشربوا العسل قالوا لا يصلحنا فقال رجل من اهل الارض هل لك ان نجعل
لك من هذا الشراب شيا لا يسكر فقال نعم فطبخوه حتي ذهب منه الثلثان وبقي الثلث
واتوا به عمر فادخل فيه اصبعه ثم رفع يده فتبعها يتمطط فقال هذا الطلا مثل
طلاء الابل فامرهم عمر ان يشربوه وقال عمر رضي الله عنه لا احل لهم شيا حرمته
عليهم واما اثر عبيدة ومعاذ فاخرجه ابو مسلم الكجي وسعيد بن منصور وابن ابي شيبة
من طريق قتادة عن انس ان ابا عبيدة ومعاذ بن جبل وابا طلحة كانوا يشربون من الطلا
ما طبخ علي الثلث وذهب ثلثاه ص وشرب البرا وابو جحيفة علي النصف ش اي
شرب البرا بن عازب وابو جحيفة وهب بن عبد الله علي النصف اذا طبخ فصار علي النصف
واثر البراء اخرجه ابن ابي شيبة من رواية عنه انه كان يشرب الطلا علي النصف اي
اذا طبخ فصار علي النصف واثر البرا اخرجه ابن ابي شيبة من رواية عدي بن ثابت عنه
انه كان يشرب الطلا علي النصف واثر ابي جحيفة اخرجه ابن ابي شيبة ايضا من طريق
حصين بن عبد الرحمن قال رايت ابا جحيفة فذكر مثله ص وقال ابن عباس اشرب العصير
ما دام طريا ش هذا وصله النسائ من طريق ابي ثابت الثعلبي قال كنت عند ابن عباس
فجاءه رجل يساله عن العصير فقال اشربه ما كان طريا قال اني طبخت شرابا وفي نفسي شي
قال اكنت شاربه قبل ان تطبخه قال لا قال فان النار لا تحل شيا قد حرم ص وقال
عمر رضي الله عنه وجدت من عبيد الله ريح شراب وانا سائل عنه فان كان يسكر جلدته
ش اي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه الي اخره وعبيد الله بالتصغير هو ابن عمر رضي الله
عنه ووصله مالك عن الزهري عن السايب بن يزيد انه اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه خرج عليهم اني وجدت من فلان ريح شراب فزعم انه شرب الطلا واني سائل
عما يشرب فان كان يسكر جلدته فجلده عمر الحد تاما وسنده صحيح وفيه حذف تقديره

فسال عنه فوجده يسكر فجلده واخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن الزهري
سمع السايب بن يزيد يقول قام عمر رضي الله عنه علي المنبر فقال ذكر لي ان عبيد الله
فاخبرني معمر عن الزهري عن السايب قال فرايت عمر يجلدهم واختلف في جواز الحد بمجرد
وجدان الريح والاصح لا واختلف في السكران فقيل من اختلط كلامه المنظوم وانكشف سره
المكتوم وقيل من لا يعرف السما من الارض ولا الطول من العرض ص حدثنا محمد
ابن كثير اخبرنا سفين عن ابي الجويرية قال سالت ابن عباس رضي الله عنهما عن
الباذق فقال سبق محمد صلي الله عليه وسلم الباذق فما اسكر فهو حرام قال الشراب
الطيب الحلال قال ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وسفين هو الثوري وابو الجويرية بالجيم مصغر واسمه حطان بالحاء المهملة
وتشديد الطاء وبالنون ابن خفاف بضم الخاء المعجمة وتخفيف الفاء الاولي الجرمي بفتح الجيم
والراء قوله سبق محمد صلي الله عليه وسلم اي سبق حكمه بتحريمه حيث قال كل ما اسكر
فهو حرام وقال ابن بطال اي سبق محمد صلي الله عليه وسلم بالتحريم للخمر قبل تسميتهم
لها بالباذق وهو من شراب العسل وليس تسميتهم لها بغير اسمها بنافع اذا اسكرت وراي
ابن عباس ان سائله اراد استحلال الشراب المحرم بهذا الاسم فمنعه بقوله فما اسكر
فهو حرام واما معني ليس بعد الحلال الطيب الا الحرام الخبيث فهو ان المشبهات تقع في
حيز الحرام وهو الخبائث وقيل قوله الشراب الطيب الي اخره هكذا وقع في جميع النسخ
المشهورة بين ولم يعين القايل هل قول ابن عباس او قول غيره من بعده والظاهر
انه من قول ابن عباس وبذلك جزم القاضي اسماعيل في احكامه في رواية عبد الرزاق
ص حدثنا عبد الله بن ابي شيبة نا ابو اسامة نا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلي الله عليه وسلم يحب الحلوي والعسل ش مطابقته
للترجمة من حيث ان الذي يحل من المطبوخ هو ما كان من امر في معني الحلوي والذي يجوز
شربه من عصير العنب فيطبخ فهو ما كان في معني العسل والحديث قد تقدم في الاطعمة
في باب الحلو والعسل ص باب من راي ان لا يخلط البسر والتمر اذا كان مسكرا
وان لا يجعل ادامين في ادام ش اي هذا باب في بيان من راي ان لا يخلط البسر والتمر
اذا كان اي خلطهما مسكرا وقال ابن بطال قوله اذا كان مسكرا خطاء لان النهي عن
الخليطين عام وان لم يسكر كثيرهما لسرعة سريان الاسكار اليهما من حيث لا يشعر صاحبه
وليس النهي عن الخليطين لانهما يسكران حالا بل لانهما يسكران مآلا فانهما اذا كانا مسكرين
في الحال لا خلاف في النهي عنهما وقال الكرماني ليس خطاء غايته انه اذا اطلق مجازا مشهورا
وقيل لا يلزم البخاري ذلك اما لانه يري جواز الخليطين قبل الاسكار واما لانه ترجم علي
ما يطابق الحديث الاول في الباب وهو حديث انس لانه لا شك ان الذي كان يسقيه حينئذ
للقوم مسكرا ولهذا دخل عندهم في عموم التحريم الخمر وقد قال انس وانا لنعدها يومئذ الخمر

دل

دل علي انه مسكر قلت وممن يري جواز الخليطين رواه ابو سعيد وفي حديث ابي
قتادة نهي ان يجمع بين التمر والزبيب وفي حديث جابر بين الزبيب والتمر والرطب والعلة
فيه اما توقع الاسكار بالاختلاط واما تحقق الاسكار بالكثير واما الاسراف والشره
والتعليل بالاسراف مبين في حديث النهي عن القران في التمر هذا والتمر بانواع
نوع واحد فكيف بالتعدد ص حدثنا مسلم نا هشام نا قتادة عن انس رضي
الله عنه قال اني لاسقي ابا طلحة وابا دجانة وسهيل بن البيضا خليط بسر
وتمر اذ حرمت الخمر فقذفتها وانا ساقيهم واصغرهم وانا نعدها يومئذ الخمر
وقال عمرو بن الحارث حدثنا قتادة سمع انسا ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله خليط بسر وتمر وذلك لانهما كانا خليطين وقت شرب هولاء المذكورين في
الحديث فلما بلغهم تحريم الخمر قذفوه وتركوه فصار ممن راي ان لا يخلط البسر والتمر
ومسلم هو ابن ابراهيم الازدي وهشام هو الدستوائي والحديث عن انس قد تقدم
في اوايل الكتاب في باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر فوجوه مختلفة في المتن
والاسناد وهنا قال انس اسقي ابا عبيدة وابي بن كعب وهنا ذكر ابا دجانة
وسهيلا ولا يضر ذلك علي ما لا يخفي وابو دجانة سماك بن خرشة قوله وقال
عمرو بن الحارث الي اخره تعليق اراد به سماع قتادة لان في الرواية المتقدمة بالعنعنة
وصله ابو نعيم عن محمد بن عبد الله بن سعد نا عبد الله بن محمد نا ابو الطاهر نا ابن
وهب اخبرني عمرو فذكره ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج اخبرني عطا انه سمع جابرا
رضي الله عنه يقول نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن الزبيب والتمر والبسر والرطب
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم النبيل الضحاك ابن مخلد البصري يروي عن
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن عطا بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله الانصاري
والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاشربة عن محمد بن حاتم وغيره واخرجه النساي
فيه وفي الوليمة عن يعقوب بن ابراهيم قوله عن الزبيب الي اخره لبس فيه بيان الخلط
صريحا وقد بينه مسلم بلفظ لا تجمعوا بين الرطب والبسر وبين الزبيب والتمر وحكمة
النهي خوف اسراع الشدة اليه مع الخلط وقال الداودي لان احدهما لا يصير نبيذا حلوا
حتي يشتد الاخر فيسرع الي الشدة فيصير خمرا وهم لا يظنون واختلف هل ترك ذلك واجب
او مستحب فقال المحدثيا تب وقال القاضي عبد الوهاب انما في تخليطه فان لم تحدث الشدة
المطربة جاز شربه وعن بعض العلماء انه كره ان يخلط للمريض شرابان مثل شراب ورد
وغيره وانكر ذلك غيره وسئل الشافعي عن رجل شرب خليطين مسكرا فقال هذا
بمنزلة رجل اكل لحم خنزير ميت فهو حرام من جهتين الخنزير حرام والميتة حرام والسكر حرام
قلت في هذا الباب اقوال احدها انه يحرم وروي ذلك عن ابن مسعود الانصاري وانس
وجابر وابي سعيد رضي الله عنهم ومن التابعين عطا وطاوس وبه قال مالك والشافعي واحمد

واسحاق وابو ثور والثاني يحرم خليط كل نوعين مما ينتبذ في الانتباذ وبعد الانتباذ ولا يخص
شئ من شي وهو قول بعض المالكية والثالث ان النهي محمول علي التنزيه وانه ليس بحرام ما لم
يصر مسكرا وقال شيخنا زين الدين حكاه النووي عن مذهبنا وانه قول جمهور العلماء الرابع
روي عن الليث انه قال لا باس ان يخلط نبيذ الزبيب ونبيذ التمر ثم يشربان جميعا وانما
جاء النهي ان ينتبذا جميعا لان احدهما يشد صاحبه الخامس انه لا كراهة في شي من ذلك ولا باس
به وهو قول ابي حنيفة ورواية عن ابي يوسف قال النووي انكر عليه الجمهور وقالوا
هذه منابذة لصاحب الشرع فقد ثبتت الاحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عنه فان لم
يكن حراما كان مكروها قلت هذه جراة بشعة علي امام اجل من ذلك وابو حنيفة لم يكن
قال ذلك برايه وانما مستنده في ذلك احاديث منها ما رواه ابو داود عن عبد الله الجرمي
عن مسعر عن موسي بن عبد الله عن امراة من بني اسد عن عايشة رضي الله عنها ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم كان ينتبذ له زبيب فيلقي فيه تمرا وتمر فيلقي فيه زبيبا
وروي ايضا عن زياد الحساني نا ابو بحر حدثنا عتاب بن عبد العزيز حدثتني صفية بنت عطية
قالت دخلت مع نسوة من عبد القيس علي عايشة فسالنا عن التمر والزبيب فقالت كنت اخذ
قبضة وقبضة من زبيب فالقيه في اناء فامرسه ثم اسقيه النبي صلي الله عليه وسلم
وروي محمد بن الحسن في كتاب الاثار اخبرنا ابو حنيفة عن ابي اسحاق سليمان الشيباني
عن ابن زياد انه افطر عند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فسقاه شرابا فكانه اخذ منه فلما
اصبح غدا اليه فقال له ما هذا الشراب ما كدت اهتدي الي منزلي فقال ابن عمر ما زدناك علي
عجوة وزبيب فان قلت قال ابن حزم في الحديث الاول لابي داود امراة لم تسم وفي الثاني ابو بحر
لا يدري من هو عن عتاب وهو مجهول عن صفيه ولا يدري من هي قلت هذه ثلاثة احاديث
يشد بعضها بعضا علي ان ابن عدي قال ابو بحر مشهور ومعروف وله احاديث غرايب عن
شعبة وغيره من البصريين وهو ممن يكتب حديثه وفي كتاب الساجي قال يحيي بن سعيد هو
صدوق صاحب حديث وهو عبد الرحمن بن عثمان بن اميه بن عبد الرحمن بن ابي بكرة البكراوي
وذكره ابن شاهين وابن حبان في كتاب الثقات وقال البخاري لم يتبين لي طرحه وقال ابو عمر
واحمد بن صالح العجلي هو ثقة بصري وفي كتاب الصريفيني ذكره ابن حبان في كتاب الثقات
وخرج حديثه في صحيحه وكذلك الحاكم وعتاب بن عبد العزيز روي عنه يزيد بن
هرون واحمد بن سعيد الدارمي واخرون وذكره ابن حبان في الثقات حدثنا مسلم
نا هشام اخبرنا يحيي بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال نهي النبي صلي الله عليه
وسلم ان يجمع بين التمر والزهو والتمر والزبيب ولينبذ كل واحد منهما علي حدة ش
مطابقته للجزء الثاني للترجمة والحديث يدل علي منع الجمع بين الادامين اشار اليه في الترجمة
بقوله وان لا يجعل ادامين في ادام ومسلم هو ابن ابراهيم وهشام هو الدستوائي وابو قتادة
اسمه الحارث بن ربعي الانصاري والحديث اخرجه مسلم في الاشربة ايضا عن يحيي بن ايوب

وعن

وعن اخرين واخرجه ابو داود فيه عن موسي بن اسماعيل واخرجه النساي في الوليمة
عن يحيي بن درست واخرجه ابن ماجه في الاشربة عن هشام بن عمار قوله والزهو
بفتح الزاي وسكون الهاء وهو الملون من البسر قوله ولينبذ علي صيغة المجهول وفي رواية
مسلم لا تنتبذوا الزهو والرطب جميعا ولا تنتبذوا الزبيب والتمر جميعا فانبذوا كل واحد
منهما علي حدته قوله منهما انما ثني الضمير ولم يقل منها باعتبار ان الجمع بين الاثنين لا بين الثلاثة
او الاربعة اي من كل اثنين منها فيكون الجمع بين اكثر بطريق الاولي قوله علي حده بكسر الحاء
المهملة وتخفيف الدال اي علي انفراده وقال بعضهم بعدها هاء تانيث قلت ليس كذلك بل هذه التاء
عوض عن الواو التي في اوله لان اصله وحد فلما حذفت الواو عوضت عنها الهاء كما في عدة اصلها
وعد فلما حذفت الواو تبعا لفعله عوضت عنها التاء وفي رواية الكشميهني علي حدته بالهاء
بعد التاء وفيه كراهة الجمع بين الادامين ولكن كراهة تنزيه لا تحريم واختلف في وجه النهي فقيل
لضيق العيش وقيل للسرف وقال المهلب ولا يصح عن سيدنا رسول الله صلي الله عليه وسلم النهي عن
خلط الادم وانما روي ذلك عن عمر رضي الله عنه من اجل السرف لانه كان يمكن ان ياتدم باحدهما
ويرفع الاخر الي مرة اخري ص باب شرب اللبن ش اي هذا باب في بيان شرب اللبن
وضع هذه الترجمة للرد علي قول من قال ان الكثير منه يسكر وقال ابن بطال انما كان السكر
منه لصناعة تدخله ص وقول الله تعالي من بين فرث ودم لبن خالصا سايغا
للشاربين ش وقول الله بالجر عطفا علي قوله شرب اللبن ووقع في معظم النسخ يخرج من
بين فرث ودم هذا المقدار وزاد في رواية ابي ذر لبنا خالصا وفي رواية غيره وقع تمام
الاية وقوله يخرج ليس في القران والذي في القران نسقيكم مما في بطونه من بين فرث ودم
ولفظ يخرج في اية اخري من السورة يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه والظاهر
ان زيادة لفظ يخرج هنا ليست من البخاري بل هي ممن دونه وبدون لفظ يخرج جري
الاسماعيلي وابن بطال وغيرهما وهذه الاية صحيحة في احلال شرب لبن الانعام
بجميع انواعها لوقوع الامتنان به والفرث ما يجمع في الكرش وقال القزاز هو
ما التي من الكرش يقال فرثت الشي اذا اخرجته من وعائه وبعد خروجه يقال له
السرقين وزبل واخرج عن ابن عباس ان الدابة اذا اكلت العلف واستقل في كرشها
فكان اسفله فرثا واوسطه لبنا واعلاه دما والكبد مسلطة عليه فتقسم الدم وتجريه
في العروق ويجري اللبن في الضرع ويبقي الفرث في الكرش وحده قوله خالصا اي من حمرة
الدم وقزارة الفرث قوله سايغا اي لذيذا هنيئا لا يغص به شارب ص حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم ليلة اسري به بقدح لبن وقدح خمر ش
مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلي الله عليه وسلم لما اتي ليلة الاسرا بلبن وخمر
اختار اللبن وهو من اعظم نعم الله علي عبيده فان قلت ما الحكمة في انه صلي الله عليه وسلم

خير ليلته بين اللبن والخمر مع ان اللبن حلال والخمر حرام قلت لان الخمر كان في الجنة
وخمر الجنة ليس بحرام وقيل لان الخمر حينئذ لم تكن حرمت وعبدان لقب عبد الله
ابن عثمان المروزي وقد تكرر ذكره وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو
ابن يزيد الايلي والزهري هو محمد بن مسلم والحديث قد مضي في تفسير سورة سبحان
الذي اسري بعبده قوله ليلة قال الكرماني بالتنوين وعدمه وقال بعضهم حكي فيه
بتنوين ليلة والذي اعرفه في الرواية الاضافة قلت اذا جاز الوجهان واسناد
هذا القائل معرفته الي الاضافة تعمق في المفاخرة الباردة ص ثنا الحميدي نا سفين
اخبرنا سالم ابو النضر انه سمع عمير مولي ام الفضل يحدث عن ام الفضل قالت شك الناس
في صيام رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه باناء فيه لبن فشرب فكان
سفين ربما قال شك الناس في صيام رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم عرفة فارسلت اليه
ام الفضل فاذا وقف عليه قال هو عن ام الفضل ش مطابقته للترجمة في قوله لبن فشرب
والحميدي عبد الله بن الزبير نسبته الي احد اجداده حميد وقد تكرر ذكره وسفين هو ابن
عيينة وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وعمير مصغر عمر مولي ام الفضل
زوجة العباس بن عبد المطلب وقد مر الحديث في الحج والصوم قوله فاذا وقف عليه
بضم الواو وكسر القاف المشددة وبالفا معناه ان سفين ربما كان ارسل الحديث
فلم يقل في الاسناد عن ام الفضل فاذا سئل عنه هل هو موصول او مرسل وهو
في قوة هو موصول و وقع في رواية ابي ذر فاذا اوقف بضم الهمزة وسكون الواو
وكسر القاف من الايقاف والاول يجوز ان يكون من التوقيف ويجوز ان يكون من
الوقف ص حدثنا قتيبة نا جرير عن الاعمش عن ابي صالح وابي سفيان عن جابر
ابن عبد الله رضي الله عنهما قال جاء ابو حميد بقدح من لبن من النقيع فقال له
رسول الله صلي الله عليه وسلم الا خمرته ولو ان تعرض عليه عودا ش مطابقته
للترجمة في قوله بقدح من لبن وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان
وابو صالح ذكوان وابو سفين طلحة بن نافع القرشي والحديث اخرجه مسلم في الاشربة
ايضا عن عثمان بن ابي شيبة عن جرير وابو حميد مصغر حمد عبد الرحمن
وقيل المنذر بن سعد الساعدي قوله من النقيع بفتح النون وكسر القاف وبالعين
المهملة وهو موضع بوادي العقيق وهو الذي حماه رسول الله صلي الله عليه وسلم
لرعي الغنم وقيل انه غير الحمي وقد تقدم في الجمعة نقيع الخضمات وهو يدل علي التعدد
وكان واديا يجتمع فيه الماء والماء الناقع هو المجتمع وقيل كانت تعمل فيه الانية وقال ابن
التين رواه ابو الحسن يعني القابسي بالباء الموحدة وكذا نقله عياض عن ابي بحر سفيان
ابن العاص وهو تصحيف فان البقيع مقبرة المدينة وقال القرطبي الاكثر علي النون
وهو من ناحية العقيق علي عشرين فرسخا من المدينة قوله بفتح الهمزة وتشديد اللام

الآخرته

بمعني

بمعني هلا قوله خمرته بالخاء المعجمة وتشديد الميم اي هلا غطيته ومنه خمار المراة
لانه يسترها قوله ولو ان تعرض بضم الراء قاله الاصمعي وعليه الجمهور واجاز ابو عبيد
كسر الراء وهو ماخوذ من العرض اي تجعل العود عليه بالعرض والمعني ان لم تغطه
فلا اقل من عود يعرض به عليه اي بمده عرضا لا طولا ومن فوائده صيانته من
الشيطان فانه لا يكشف الغطا ومن الوبا الذي ينزل من السماء في ليلة من السنة
ومن النجاسات والمقذرات ومن الهامة والحشرات ونحوها ص حدثنا عمر بن حفص
نا ابي نا الاعمش قال سمعت ابا صالح يذكر اراه عن جابر رضي الله عنه قال جاء ابو حميد
رجل من الانصار من النقيع باناء من اللبن الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال النبي صلي
الله عليه وسلم الا خمرته ولو ان تعرض عليه عودا وحدثني ابو سفين عن جابر عن النبي
صلي الله عليه وسلم ش هذا طريق اخر في الحديث السابق اخرجه عن عمر بن جعفر
عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان قوله اراه اي اظنه
قوله وحدثني كلام الاعمش اي حدثني ابو سفين طلحة بن نافع عن جابر عن النبي صلي الله عليه
وسلم واخرجه الاسماعيلي عن حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي سفين عن جابر وعن
ابي صالح عن ابي هريرة والمحفوظ عن جابر ص حدثني محمود اخبرنا النضر اخبرنا شعبة
عن ابي اسحاق قال سمعت البراء رضي الله عنه قال قدم النبي صلي الله عليه وسلم من مكة وابو بكر
معه قال ابو بكر رضي الله عنه مررنا براع وقد عطش رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال ابو بكر فحلبت كثبة من لبن في قدح فشرب حتي رضيت واتانا سراقة بن جعشم
علي فرس فدعا اليه فطلب اليه سراقة ان لا يدعو عليه وان يرجع ففعل النبي صلي الله
عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله حلبت كثبة من لبن في قدح فشرب ومحمود
هو ابن غيلان والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هو ابن شميل وابو اسحق هو عمرو
السبيعي والبراء هو ابن عازب ومضي الحديث في باب هجرة النبي صلي الله عليه وسلم واصحابه
الي المدينة فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن اسحاق الي اخره
ومر الكلام فيه قوله وابو بكر معه الواو فيه للحال وكذا الواو في قوله وقد عطش قوله فحلبت
اسند هنا الحلب الي نفسه مجازا وتقدم هناك فامرت الراعي فحلب قوله كثبة بضم الكاف
وسكون الثاء المثلثة وفتح الباء الموحدة قال ابن فارس هي القطعة من اللبن او التمر وقال الخليل
كل قليل جمعته فهو كثبة وقال ابو زيد هي من اللبن ملء القدح وقيل قدر حلبة كاملة
قوله حتي رضيت اي حتي علمت انه شرب حاجته وكفايته واجيب باجوبة في كيفية شرب
اللبن من مال الغير منها ان صاحبه كان حربيا لا امان له او كان صديق رسول الله صلي الله
عليه وسلم او صديق ابي بكر رضي الله عنه تحت شربهما او كان في عرفهم التسامح بمثله او كان
صاحب الغنم اجاز للراعي مثل ذلك او كانا مضطرين قوله سراقه بضم السين المهملة وتخفيف الراء
وبالقاف ابن مالك بن جعشم بضم الجيم وسكون العين المهملة وضم الشين المعجمة الكناني

بالنونين المدلجي اسلم اخرا وحسن اسلامه قوله فدعي عليه اي فاراد ان يدعو عليه
فقال له سراقة لا تدعو عليّ وانا ارجع فترك النبي صلي الله عليه وسلم الدعاء عليه وقدمر في
المناقب مطولا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال نعم الصدقة اللقحة الصفي منحة والشاة
الصفي تغدو بانا وتروح باخر ش مطابقته للترجمة توخذ من معني الحديث علي ما لا يخفي
وابو اليمان الحكم وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن
ذكوان وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج والحديث قد مضي في العارية في باب فضل المنحة فانه
اخرجه هناك عن يحيي بن بكير عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ومضي الكلام
فيه قوله اللقحة بكسر اللام ويجوز فتحها وسكون القاف وبالحاء المهملة قال الكرماني هي
الحلوب من الناقة وقال بعضهم هي التي قرب عهدها بالولادة قلت الاول اولي واظهر قوله
الصفي بفتح الصاد المهملة وكسر الفاء وتشديد الياء اصله صفيي بيائين علي وزن فعيل بمعني
مفعول ومعناه المختارة وقيل غزيرة اللبن وفعيل بمعني مفعول يستوي فيه المذكر والمونث
قوله منحة بكسر الميم وهي العطية نصب علي التمييز نحو نعم الزاد زاد ابيك زادا وهي ناقة
تعطيها غيرك ليحتلبها ثم يردها عليك قوله تغدو من الغدو وهو اول النهار وتروح من
الرواح وهو اخر النهار وهذه كناية عن كثرة اللبن ص حدثنا ابو عاصم عن الاوزاعي عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم النبيل
الضحاك بن مخلد والاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة والحديث
مضي في كتاب الوضوء في كتاب هل يمضمض من اللبن ومضي الكلام فيه هناك ص
وقال ابراهيم بن طهمان عن شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم رفعت الي السدرة فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فاما
الظاهران النيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة فاتيت بثلاثة اقداح قدح
فيه لبن وقدح فيه عسل وقدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فشربت فقيل لي اصبت
الفطرة انت وامتك ش ابراهيم بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء الهروي
ابو سعيد سكن نيسابور ثم سكن مكة مات سنة ستين ومائة وتعليقه رواه الاسماعيلي
فقال اخبرنا ابو حاتم مكي بن عبدان وابو عمران موسي العباس قالا نا احمد بن يوسف السلمي
نا محمد بن عقيل نا حفص بن عبد الله نا ابن طهمان به ورواه ابو نعيم ايضا نا ابو بكر الاجري
نا عبد الله بن عباس الطيالسي نا محمد بن عقيل نا حفص بن عبد الله نا ابن طهمان قوله
رفعت في رواية الاكثرين بضم الراء وكسر الفاء وفتح العين المهملة وسكون التاء المثناة
من فوق علي صيغة المجهول قوله الي بتشديد الياء قوله السدرة مرفوع بقوله رفعت وفي
رواية المستملي دفعت بالدال موضع الراء علي صيغة المجهول المتكلم وقوله الي حرف

جر والسدرة مجرور به وهي سدرة المنتهي سميت بها لان علم الملائكة ينتهي اليها
قوله فاذا كلمة مفاجاة قوله النيل هو نهر مصر وقال الكرماني والفرات نهر بغداد قلت
ليس كذلك بل الفرات نهر الكوفة قاله الجوهري واصله من اطراف ارمينية ياتي ويمر
علي ارض ملطية علي مسيرة ميلين منها ثم سمساط وقلعة الروم والبيرة وجسر منبج وبالس
وقلعة صعبر والرقة والرحبة وقرقيسيا وعانة والحديثة وهيت والانبار ثم يمر
بالطفوف ثم بالحلة ثم بالكوفة وينتهي الي البطايح ويصب في البحر الشرقي واما نهر بغداد
فهو دجله يخرج في اصل جبل بقرب امد ثم يمتد الي ميا فارقين ثم الي حصين كيفا ثم
الي جزيرة ابن عمر ثم الي الموصل وينصب فيه الزابان ومنهما يعظم ثم الي بغداد ثم الي
واسط ثم الي البصرة ثم ينصب في بحر فارس قوله فنهران قيل هما السلسبيل والكوثر
وهما النهران الباطنان وقال ابن بطال في حديث انس اذا ابدلت الارض ظهر ان شاء الله
تعالي قوله فاتيت علي صيغة المجهول قوله بثلاثة اقداح وقد مر عن قريب انه قدحان فلا تنافي
بينهما لان مفهوم العدد لا اعتبار له مع احتمال ان القدحين كانا قبل رفعه الي سدرة المنتهي
والثلاثة بعده قوله قدح فيه لبن يجوز في قدح الرفع والجر اما الرفع فعلي انه خبر مبتدا محذوف
تقديره احدها قدح فيه لبن واما الجر فعلي انه بيان لقوله بثلاثة اقداح هو وما عطف عليه
من قدحين وكذلك الكلام في قدح فيه عسل وقدح فيه خمر قوله اصبت الفطرة اي
علامة الاسلام والاستقامة قوله انت تاكيد للضمة التي في اصبت قوله وامتك اي ولتصب
امتك واعرابه كاعراب قوله تعالي اسكن انت وزوجك الجنة تقديره وليسكن زوجك
الجنة ص وقال هشام وسعيد وهمام عن قتادة عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعة
عن النبي صلي الله عليه وسلم في الانهار نحوه ولم يذكروا ثلاثة اقداح ش اي قال
هشام الدستوائي وسعيد بن ابي عروبة وهمام بتشديد الميم ابن يحيي يعني كلهم رووا
الحديث المذكور عن قتادة عن انس بن مالك وزادوا في الاسناد مالك بن صعصعة عن
النبي صلي الله عليه وسلم وقال ابو عمر مالك بن صعصعة الانصاري المازني من بني مازن
ابن النجار روي عنه مالك بن انس حديث الاسرا وتعليق هشام وسعيد وهمام قد
وصله البخاري في كتاب بدء الخلق في باب ذكر الملائكة مطولا اخرجه عن هدبة بن
خالد عن همام عن قتادة وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد وهشام كلاهما
عن انس بن مالك عن صعصعة عن النبي صلي الله عليه وسلم قوله في الانهار نحوه اي اتفقوا
في المتن علي ذكر الانهار نحو المذكور في الحديث السابق قوله ولم يذكروا الاقداح اي لم يذكروا
هولاء ثلاثة الاقداح في روايتهم وفي رواية الكشميهني ولم يذكر ثلاثة اقداح
بالمراد ولم يذكر وظاهر هذا انه لم يقع ذكر الاقداح اصلا في رواية هولاء الثلاثة فان
قلت قد ذكرت ثلاثة اقداح في رواية همام ثم اتيت باناء من خمر واناء من لبن واناء من
عسل قلت يحتمل ان يكون المراد بالنفي ذكر لفظ الاقداح بخصوصها ويحتمل ان يكون

رواية الكشميهني هي الصحيحة اعني لم يذكر بالافراد ويكون فاعل لم يذكر هشام الدستوائي
فانه تقدم في بدء الخلق من طريق يزيد بن زريع عن سعيد وهشام جميعا عن قتادة
بطوله وليس فيه ذكر الانية اصلا والله اعلم ص باب استعذاب الماء ش اي هذا
باب في بيان استعذاب الماء اي في طلب الماء العذب يعني الحلو ض حدثنا عبد الله بن سلمة
عن مالك عن اسحاق بن عبد الله انه سمع انس بن مالك يقول كان ابو طلحة انصاري بالمدينة
مالا من نخل وكان احب ماله اليه بيرحاء وكانت مستقبل المسجد وكان النبي صلى الله عليه
وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال انس فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون
قام ابو طلحة فقال يا رسول الله ان الله يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وان احب الي
بيرحاء وانها صدقة لله ارجو برها وذخرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث اراك الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح او رايح شك عبد الله وقد سمعت ما قلت
واني ارى ان تجعلها في الاقربين فقال ابو طلحة افعل يا رسول الله فقسمها ابو طلحة في اقاربه
وفي بني عمه وقال اسماعيل ويحيى بن يحيى رايح ش مطابقته للترجمة توخذ من
قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب وذلك لانه
صلى الله عليه وسلم يستعذب ماءها وذكر الواقدي من حديث سلمة امراة ابي رافع
كان ابو ايوب رضي الله عنه حين نزل عنده النبي صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء
من بئر مالك بن النضر والد انس ثم كان انس وهند وحارثة ابناء اسماء يحملون الماء
الى بيوت نسائه من بيوت السقيا وكان رباح الاسود عنده يستقي من بئر غرس
مرة ومن بيوت السقيا مرة وقال ابن بطال استعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في
الترفه المذموم بخلاف تطييب الماء بالمسك ونحوه فقد كرهه مالك لما فيه من السرف
واما شرب الماء الحلو وطلبه فمباح قد فعله الصالحون وليس في شرب الماء الملح فضيلة
والحديث مضى في الزكاة في باب الزكاة على الاقارب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن
يوسف عن مالك الى اخره ومضى الكلام فيه ومضى ايضا في الوصايا عن عبد الله بن
يوسف وفي الوكالة عن يحيى بن يحيى وفي التفسير عن اسماعيل وفي تفسير بيرحاء وجوه
تقدمت في الزكاة وهو اسم بستان قوله بخ بفتح الباء الموحدة وبالخاء المعجمة كلمة تقال
عند المدح والرضى بالشيء وتكرر للمبالغة فان وصلت خففت ونونت وربما يشدد قوله
رابح او رايح شك عبد الله بن مسلمة فيه فالاول بالباء الموحدة من الربح والثاني بالياء
اخر الحروف من الرواح قوله وقال اسماعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس ويحيى
ابن يحيى بن بكير ابو زكريا التميمي الحنظلي قوله رايح يعني بالياء من الرواح ص
باب شرب اللبن بالماء ش اي هذا باب في بيان شرب اللبن ممزوجا بالماء وقيده بالشرب
احترازا عن الخلط عند البيع فانه غش ووقع في رواية الكشميهني باب شوب اللبن
بالواو بدل الراء والشوب الخلط قيل مقصود البخاري ان ذلك لا يدخل في النهي عن الخليطين

وانما

وانما كانوا يمزجون اللبن بالماء عند الشرب لان اللبن عند الحلب وتلك البلاد في الغالب حارة
فكانوا يكسرون حر اللبن بالماء البارد ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
عن الزهري قال اخبرني انس بن مالك انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب
لبنا واتى داره فحلبت شاة فشبت لرسول الله صلى الله عليه وسلم من البئر فتناول القدح
فشرب وعلى يساره ابو بكر رضي الله عنه وعن يمينه اعرابي فاعطى الاعرابي فضله ثم
قال الايمن الايمن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي
وقد تكرر ذكره وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس بن يزيد الايلي والزهري
هو محمد بن مسلم والحديث مضى في كتاب الهبة ولكن من رواية ابي طوالة عن انس قوله
واتى داره اي دار انس والواو فيه للحال قوله فشبت اي خلطت لاجل رسول الله صلى الله
عليه وسلم ماء من البئر وهو من الشوب بلفظ المتكلم ووقع في رواية الاصيلي شيبت
بكسر السين وسكون الياء وفتح التاء على صيغة المجهول من الماضي قوله وعن يساره ابو بكر
وفي رواية ابي طوالة عن يونس التي تقدمت في الهبة وعمر رضي الله عنه تجاهه قوله فاعطى
الاعرابي فضله اي فضلة اللبن الذي فضل منه في الاناء بعد شربه قيل الاعرابي هو خالد
ابن الوليد رضي الله عنه ولم يصح لان يقال لمثل خالد اعرابي قوله الايمن الايمن تقديره تقدم
الايمن او الايمن مقدم لفضل الايمن على الايسر ص حدثنا عبد الله بن محمد نا ابو عامر نا فليح
ابن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل على رجل
من الانصار ومعه صاحب له فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندك ماء بات هذه
الليلة في شنه والا كرعنا والرجل يحول الماء في حائطه قال فقال الرجل يا رسول الله عندي
ماء بائت فانطلق الى العريش قال فانطلق بهما فسكب في قدح ثم حلب من داجن له قال فشرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم شرب الرجل الذي جاء معه ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي وابو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي بفتحتين
والحديث اخرجه ابو داود ايضا في الاشربة عن ابي عامر ايضا عن يحيى بن صالح واخرجه
ابن ماجه فيه عن احمد بن منصور الزيادي قوله على رجل من الانصار قيل انه ابو الهيثم
ابن التيهان الانصاري قوله ومعه اي مع النبي صلى الله عليه وسلم صاحب له وهو ابو بكر
رضي الله عنه قوله في شنه بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهي القربة الخلقة وقال
الداودي هي التي زال شعرها من البلاء بكسر الباء قلت من كثرة الاستعمال قوله والا كرعنا فيه حذف
تقديره ان كان عندك ماء في شن فاسقنا والا كرعنا من الكرع وهو تناول الماء بالفم من غير اناء ولا كف
وقال ابن التين حكى عبد الملك انه الشرب باليدين معا قال واهل اللغة على خلافه وكرع
بفتح الراء وقال الجوهري بالكسر ايضا يكرع كرعا والشرب بالكرع لئلا يعذب نفسه بكراهته
في كثرة الجرعات قوله والرجل يحول الماء في حائطه اي ينقل الماء من مكان الى مكان اخر من
البستان ليعم اشجاره بالسقي قوله الى العريش اراد به ما يستظل به وقيل هو خيمة من خشب

وثمام بضم الثاء المثلثة مخففا وهو نبات ضعيف له خوص وقد يجعل من الجريد كالقبة او في
العيدان ويظلل عليها وليس منافيا للزهد قوله فسكب في قدح في رواية احمد فسكب ما في قدح
قوله من داجن بكسر الجيم وهو الشاة التي تالف البيوت قوله ثم شرب الرجل في رواية احمد شرب
النبي صلى الله عليه وسلم وسقي صاحبه وفيه انه لا باس بطلب الماء البارد في سموم الحر وفيه قصد
الرجل الفاضل بنفسه فيه حيث تعرف موضعه عند اخوانه وقد روي ابو هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم ان اول ما يحاسب به العبد يوم القيمة ان يقال له الم اصح جسمك وارويك من
الماء البارد وفيه جواز خلط اللبن بالماء عند الشرب ولا يجوز عند البيع وفيه ان من قدم اليه
بطعام لا يلزمه ان يسال من اين صار اليه الا اذا علم ان اكثر ماله حرام فانه لا ياكله فضلا عن ان يساله

ص باب شراب الحلوا والعسل ش اي هذا باب في بيان شراب الحلوا وهو بالمد عند المستملي
وعند غيره بالقصر وقيل هما لغتان وقال الكرماني القصر اظهر لانه لا يشرب غالبا وقال ابن التين عن
الداودي هو النقيع الحلو وعليه يدل تبويب البخاري بشراب الحلوا وقال الخطابي ما يعقد من
العسل ونحوه ويقال العرب لا تعرف هذه الحلوا المعقودة التي هي الان معهودة فتعين ان المقصود
ما يمكن شربه وهو الماء المنبوذ فيه التمر ونحوه وكذلك العسل فان قلت قوله الحلوا تشمل العسل
ونحوه وغيره من كل حلو فما فائدة ذكر العسل بالخصوصية قلت قوله هذا من قبيل التخصيص
بعد التعميم كما في قوله تعالى فيها فاكهة ونخل ورمان ويحتمل ان يكون ذكره للتنبيه على جواز
شرب العسل اذ قد يتخيل ان شربه من السرف ص وقال الزهري لا يحل شرب بول الناس
لشدة تنزل لانه رجس قال الله تعالى احل لكم الطيبات ش قيل ترجم البخاري على شيء ثم
عقبه بضده قلت اراد هذا القايل ان البخاري قال باب شرب الحلواء والعسل ثم قال عن الزهري
لا يحل شرب بول الناس الى اخره وبينهما تضاد اقول مقصود البخاري من ايراد قول الزهري هو
قوله قال الله تعالى احل لكم الطيبات والحلوا والعسل وكل شيء يطلق عليه انه حلو من الطيبات
وهذا في معرض التحليل للترجمة غاية ما في الباب ذكر اولا عن الزهري مسئلة شرب البول تنبيها
على انه ليس من الطيبات وتعليق الزهري هذا اخرجه عبد الرزاق عن معمر عنه قوله لشدة
اي لضرورة وهذا خلاف ما عليه الجمهور وتعليله بقوله لانه رجس اي لان البول نجس غير طاهر
لان الميتة والدم ولحم الخنزير رجس ايضا مع انه تجوز التناول منها عند الضرورة وقالت الشافعية
يجوز التداوي بالبول ونحوه من النجاسات خلا الخمر والمسكرات وقال مالك لا يشربها لانها لا تزيد
الا جوعا وعطشا واجاز ابو حنيفة ان يشرب منها مقدار ما يمسك به رمقه ص وقال ابن مسعود
رضي الله عنه في السكر ان الله لم يجعل دواكم فيما حرم عليكم ش الذي قيل في ايراد اثر الزهري قيل

شفاءكم

هنا ايضا والجواب من جهة الزهري تقدم واما الجواب عن ايراده اثر ابن مسعود هنا فهو انه اشار
بذكر هذا الى قوله تعالى فيه شفاء للناس فدل على ضده ان الله لم يجعل الشفاء فيما حرمه واما تعيين
السكر هنا من دون ساير المحرمات من هذا الجنس فان ابن مسعود سئل عن ذلك على التعيين فلذلك
قال ان الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم واوضح ذلك علي بن حرب الطائي عن سفين بن عيينة عن منصور

عن

عن ابي وايل قال اشتكى رجل منا فقال له خيثم بن العدا داء ببطنه يقال له الصفر
ننعت له السكر فارسل الى ابن مسعود يساله فذكره واخرجه ابن ابي شيبة عن جرير
عن منصور وسنده صحيح على شرط الشيخين فهذا وجه تعيين السكر في هذا الاثر والسكر
بفتحتين الخمر فيما نقله ابن التين عن بعضهم وقيل هو نبيذ التمر اذا اشتد وقيل المراد
من السكر المسكر وقال صاحب الهداية ونقيع التمر وهو السكر ونقيع الزبيب اذا اشتد
وغلا عد هذين القسمين من انواع الاشربة المحرمة الاربعة وعد قبلهما اثنين اخرين
وهما الخمر والطلا وفي المحيط والمتخذ من التمر ثلاثة السكر والفضيخ والنبيذ وقال
ابو الحسن ان كان البخاري اراد نبيذ الاشربة فيمكن ان يكون سقط من الكلام شيء وهو
ذكر السوال عن ذلك وان كان اراد السكر بفتح السين وسكون الكاف فهو الذي يشتد
به النهر فيكون السوال عن ابن مسعود عند السكر عن التداوي بشيء من المحرمات فقال
ان الله لم يجعل شفاكم فيما حرم عليكم والله اعلم ص حدثنا علي بن عبد الله نا ابو اسامة
قال اخبرني هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم
يعجبه الحلوا والعسل ش هذا يطابق الترجمة من غير تعسف وعلي بن عبد الله هو
ابن المديني وابو اسامة حماد بن اسامة وحماد بن اسامة يروي عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة والحديث قد مر في كتاب الاطعمة في باب الحلوا
والعسل ومر الكلام فيه هناك والله اعلم

ص باب الشرب قايما ش
اي هذا باب ~~الشرب~~ في بيان حكم الشرب حال كونه قايما وقال ابن بطال اشار بهذه الترجمة
الى ان الاحاديث الواردة في كراهة الشرب قايما لم تصح عندهم وقال بعضهم ليس بجيد
بل اذا تعارضت الاحاديث لا يتعرض الحكم قلت كلام ابن بطال في واد وكلام هذا القايل
في واد اخر وليس بجيد نسبة كلامه الى عدم الجودة وانما عده في الغالب الى انه مبهم
الحكم في الترجمة ولا يصرح بالجواز ولا بعدمه على عادته في ذلك اعتمادا على ما يفهم
من الحكم من احاديث الباب ص حدثنا ابو نعيم نا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة
عن النزال اتى علي رضي الله عنه على باب الرحبة فشرب قايما فقال ان ناسا يكره احدهم
ان يشرب وهو قايم واني رايت النبي صلى الله عليه وسلم فعل كما رايتموني فعلت ش
هذا الحديث يطابق الترجمة في الشرب قايما ويوضح الحكم بانه جايز اخرجه عن ابي نعيم
الفضل بن دكين عن مسعر بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملة وبالراء بن
كدام الكوفي عن عبد الملك بن ميسرة ضد الميمنة الزراد بالزاء والراء والدال المهملة
عن النزال بفتح النون وتشديد الزاي ابن سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة
وبالراء وهولاء الثلاثة كلهم هلاليون كوفيون وابو نعيم ايضا كوفي وعلي ايضا نزل الكوفة
ومات بها والنزال تقدمت له رواية عن ابن مسعود في فضايل القران ليس له في البخاري
سوى هذين الحديثين والحديث اخرجه ابو داود ايضا في الاشربة عن مسدد عن يحيى

واخرجه الترمذي في الشمايل عن ابي كريب واخرجه النساي في الطهارة عن عمر بن يزيد
الجرمي قوله علي باب الرحبة اراد به رحبة مسجد الكوفة والرحبة بفتحات المكان الواسع
والرحب بسكون الحاء ايضا المتسع قوله ان يشرب اي بان يشرب وان مصدرية تقديره
بكون الشرب وهو قايم اي في حال القيام قوله فعل اي شرب قايما قوله كما رايتموني اي
كرويتكم اياي فعلت اي شربت واعلم ان لفظ فعل اعم الافعال يستعمل في معني كل فعل ولهذا
عينه اهل الصرف في الاوزان واعلم انه قد ورد احاديث بجواز الشرب قايما ووردت
احاديث بمنعه فمن احاديث الجواز حديث علي وحديث ابن عباس رواه البخاري هنا
وحديث ابن عمر رواه الترمذي من حديث نافع عنه قال كنا ناكل علي عهد رسول الله
صلي الله عليه وسلم ونحن نمشي ونشرب ونحن قيام ثم قال هذا حديث حسن صحيح واخرجه
ابن ماجه وابن حبان وحديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه رواه الترمذي في الشمايل
عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يشرب قايما واسناده حسن وحديث عايشة رضي
الله عنها اخرجه النسائي من حديث عايشة عنها قالت رايت النبي صلي الله عليه وسلم يشرب
قايما وقاعدا الحديث وحديث انس رواه احمد في مسنده دخل وقربة معلقة فشرب من
فم القربة وهو قايم الحديث وحديث الحسين بن علي رويناه عن شيخنا زين الدين رحمه
الله رواه في الجزء العاشر من فوايد ابي بكر الشافعي من رواية زياد بن المنذر عن بشير
ابن غالب عن حسين بن علي رضي الله عنهما قال رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يشرب قايما وحديث خباب بن الارت رويناه عن شيخنا وهو يرويه عن مجاهد من
حديث الطبراني عنه قال بعثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم في سرية فاصابنا العطش
وليس معنا ماء فتنوخت ناقة لبعضنا فاذا بين رجليها مثل السقا فشربنا من لبنها
فهذا من فعل الصحابة في زمنه فيكون في حكم المرفوع وحديث ابي هريرة رضي الله عنه
رويناه عن شيخنا وهو يروي من حديث سعيد بن جبير في المعجم الصغير للطبراني انه قال
حدثني ابو هريرة انه راي النبي صلي الله عليه وسلم يشرب من زمزم قايما وحديث ام سليم
رويناه عن شيخنا وهو يروي من حديث انس عن امه في مسند احمد قالت دخل رسول الله
صلي الله عليه وسلم وفي البيت قربة معلقة فشرب منها قايما وحديث كبشة اخرجه
الترمذي وابن ماجه عنها قالت دخل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فشرب من في قربة
معلقة قايما وحديث كلثم رواه ابو موسي المديني في كتابه معرفة الصحابة قالت دخل
علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فشرب من قربة معلقة وهو قايم وحديث عبد الله
ابن عمرو بن العاص اخرجه عبد الرزاق عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال رايت
رسول الله صلي الله عليه وسلم شرب قايما وقاعدا وحديث عبد الله بن السايب بن
خباب عن ابيه عن جده قال رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم قام الي فخارة فيها ماء
فشرب قايما رواه ابو محمد بن ابي حاتم الرازي بسند صحيح ومن احاديث المنع ما رواه الاثرم

عن

عن معمر عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة مرفوعا لو يعلم الذي يشرب
وهو قايم لاستقاه وروي مسلم من حديث ابي هريرة يقول قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم لا يشربن احدكم قايما فمن نسي فليستقي وروي من حديث انس ان النبي
صلي الله عليه وسلم زجر عن الشرب قايما وروي الترمذي من حديث الجارود بن المعلي
ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن الشرب قايما وقال هذا حديث حسن غريب واستدل
اهل الظاهر بهذه الاحاديث علي تحريم الشرب قايما ثم كيفية الجمع بينهما علي اقوال احدها
ان النهي محمول علي التنزيه لا علي التحريم وهو الذي صار اليه الايمة الجامعون الحديث
والفقه كالخطابي وابو محمد البغوي وابو عبد الله المازري والقاضي عياض وابو العباس
القرطبي وابي زكريا النووي رحمهم الله الثاني ان المراد هنا بالقايم هنا الماشي فان الماشي
يسمي قايما قال الله عز وجل الا ما دمت عليه قايما اي مواظبا بالمشي اليه والعرب تقول قم
في حاجتنا اي امش فيها قاله ابن التين الثالث انه محمول علي ان ياتي الرجل اصحابه بشراب
فيبدا قبل اصحابه فيشرب قايما ذكره ابو الوليد الباجي والمازري الرابع ضعف احاديث النهي
عن الشرب قايما قاله جماعة من المالكية منهم ابو عمر بن عبد البر وفيه نظر الخامس
ان احاديث النهي منسوخة قاله ابو حفص بن شاهين وابن حبان في صحيحه السادس ما قاله
ابن حزم بان احاديث النهي ناسخة لحديث الشرب قايما وقال النووي في شرح مسلم الصواب
ان النهي محمول علي كراهة التنزيه واما شربه صلي الله عليه وسلم قايما فبيان للجواز فلا
اشكال ولا تعارض قال وهذا الذي ذكرناه يتعين المصير اليه قال واما من زعم نسخا او غيره
فقد غلط غلطا فاحشا وكيف يصار الي النسخ مع امكان الجمع لو ثبت التاريخ واني له
بذلك والله اعلم قلت جزم النووي ههنا بالكراهة وخالف ذلك في الروضة تبعا للرافعي
فقال ان الشرب قايما ليس بمكروه ص حدثنا ادم نا شعبة نا عبد الملك بن ميسرة سمعت النزال
ابن سبرة يحدث عن علي رضي الله عنه انه صلي الظهر ثم قعد في حوايج الناس في رحبة الكوفة
حتي حضرت صلاة العصر ثم اتي بماء فشرب وغسل وجهه ويديه وذكر راسه ورجليه ثم قام
فشرب فضله وهو قايم ثم قال ان ناسا يكرهون الشرب قايما وان النبي صلي الله عليه وسلم
صنع مثل ما صنعت ش هذا طريق اخر من حديث علي رضي الله عنه اخرجه عن ادم بن ابي اياس
الي اخره قوله في حوايج الناس الحوايج جمع حاجة علي غير القياس وذكر الاصمعي انه مولد والجمع
حاجات وحاج وقال ابن ولاد الحوجا الحاجة وجمعها حواجي بالتشديد ويجوز التخفيف قال فلعل
حوايج مقلوبة من حواجي مثل سوايع من سواعي وقال الهروي قيل الاصل حايجة فيصح الجمع علي
حوايج قوله ثم اتي بماء في رواية عمرو بن مرزوق عن شعبة عند الاسماعيلي فدعي بوضوء
وللترمذي من طريق الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة ثم اتي علي بكوز من ماء ومثله في رواية
بهز بن اسد عند النساي وكذا لابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة قوله وذكر راسه
اي وذكر ادم راسه ورجليه وكان ادم توقف في سياقه فعبر بقوله وذكر راسه ورجليه وفي رواية

بهز فاخذ منه كفا فمسح وجهه وذراعيه وراسه ورجليه وعند الطيالسي فغسل وجهه
ويديه ومسح على راسه ورجليه ووقع في رواية الاعمش فغسل يديه ومضمض واستنشق
ومسح بوجهه وذراعيه وراسه وفي رواية الاسماعيلي فمسح بوجهه وراسه ورجليه
وقد ثبت في قول علي رضي الله عنه هذا وضوء من لم يحدث ومع هذه الزيادة في رواية النسائي
والاسماعيلي من طريق شعبة وقال الكرماني فان قلت لم يفصل الراس والرجلين عما تقدم ولم
يذكرهما على وتيرة واحدة قلت حيث لم يكن الراس مغسولا بل ممسوحا فصله عنه وعطف الرجل
عليه وان كانت مغسولة على نحو قوله تعالى وامسحوا برؤسكم وارجلكم اذا كان لابس الخف فمسحه
ايضا وقيل ذلك لان الثاني نسي ما ذكره الراوي الاول في شان الراس والرجلين قوله فضله اي
فضل الماء الذي توضا منه قوله قايما كذا في رواية الاكثرين ووقع في رواية الكشميهني
قياما وهذه اولى وفي رواية الطيالسي ان يشرب واقيا ما قوله صنع مثل ما صنعت ويروى
صنع كما صنعت اي من الشرب قائما وصرح به الاسماعيلي في روايته فقال شرب فضلة
وضوئه قائما كما شربت ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس
قال شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائما من زمزم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم
الفضل بن دكين روى عن سفين قال الكرماني قال الكلاباذي ابو نعيم سمع الثوري وابن
عيينة وهما سمعا عاصما الاحول فهذا سفين يحتمل ان يكون هذا وان يكون ذاك وقال
بعضهم بعد نقله كلام الكرماني ليس الاحتمال لان فيهما هنا على السواء فان ابا نعيم مشهور
بالرواية عن الثوري معروف بملازمته وروايته عن ابن عيينة قليلة واذا اطلق اسم
شيخه حمل على من هو اشهر بصحبته وروايته اكثر انتهى قلت بعد ان ثبتت رواية ابي نعيم
عن ابن عيينة الاحتمال باق ولا ترجيح لاحد الاحتمالين على الاخر بما ذكره لان ابن عيينة روى
هذا الحديث بعينه عند مسلم واحمد في مسنده واخرجه الترمذي حدثنا احمد بن منيع نا هشيم
نا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبي عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم
وهو قايم وقال هذا حديث حسن صحيح وروى النسائي ايضا وفيه لفظ سقيت النبي صلى الله عليه
وسلم من زمزم فشرب وهو قايم والله اعلم ص باب من شرب وهو واقف على
بعيره ش اي هذا باب في بيان حكم من شرب والحال انه واقف على بعيره وقال ابن العربي لا حجة
في هذا على الشرب قايما لان الراكب على البعير قاعد غير قايم واجيب بان البخاري اراد بهذا
بيان حكم هذه الحالة وليس في صدد بيان الاستدلال به على جواز الشرب قايما وبين حكم
هذه الهيئة بفعل النبي صلى الله عليه وسلم لان الراكب يشبه القايم من حيث كونه مستقرا على الدابة
ص حدثنا مالك بن اسماعيل نا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرنا ابو النضر عمير مولى ابن عباس
عن ام الفضل بنت الحارث انها ارسلت الى النبي صلى الله عليه وسلم بقدح لبن وهو واقف عشية
عرفة فاخذ بيده فشربه زاد مالك عن ابي النضر على بعيره ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ومالك بن اسماعيل ابو غسان النهدي الكوفي من كبار شيوخ البخاري وروى عن هرون بن

عبد الله عنه في الحدود وقال البخاري مات سنة تسع عشرة ومائتين وعبد العزيز بن ابي
سلمة بفتحتين الماجشون واسم ابي سلمة دينار وهو عبد العزيز لانه ابن عبد الله بن ابي
سلمة وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة واسمه سالم بن ابي امية تولى عمر
ابن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي المدني وعمير مصغر عمر ومولى ابن عباس رضي الله
عنهما وام الفضل بنت الحارث واسمها لبابة بضم اللام وتخفيف الباء الموحدة الاولى والثانية
زوج العباس بن عبد المطلب والحديث مر عن قريب في باب شرب اللبن اخرجه عن
الحميدي عن سفين عن سالم ابي النضر الى اخره وقد ذكرنا انه اخرجه ايضا في الحج عن القعنبي
وفي الصوم عن عبد الله بن يوسف وعن مسدد فان قلت ذكر في باب شرب اللبن ان
عميرا مولى ام الفضل وذكر هنا انه مولى ابن عباس قلت ام الفضل ام ابن عباس ولما
كان عمير مولى للام وملازما للابن صحت النسبتان والاضافة صحيحة بادنى ملابسة
ومر الكلام فيه قوله زاد مالك عن ابي النضر اي زاد مالك بن انس في روايته عن ابي
النضر سالم لفظ على بعيره يعني شرب وهو على بعيره وبهذه الزيادة تتضح المطابقة
بين الحديث والترجمة فاذا جاز الشرب قايما على الارض فالشرب على الدابة احرى بالجواز
لان الراكب اشبه بالجالس والله اعلم ص باب الايمن فالايمن في الشرب
ش اي هذا باب يذكر فيه تقدم الايمن الذي على يمين الشارب بارتفاع الايمن بالفصل
المقدر الذي ذكرناه ويجوز ان يكون مرفوعا على انه مبتدا محذوف الخبر والتقدير الايمن
احق لفضيلة اليمين على الشمال قوله فالايمن عطف عليه ويجوز فيهما النصب ايضا اي
اعط الايمن فالايمن قوله في الشرب اعم من شرب الماء وغيره من المشروبات ونقل عن مالك
وحده انه خصه بالماء قال ابن عبد البر لا يصح هذا عن مالك ص حدثنا اسماعيل قال
حدثني مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه اعرابي وعن شماله ابو بكر رضي الله عنه فشرب
ثم اعطى الاعرابي وقال الايمن فالايمن ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل
هو ابن ابي اويس والحديث مر عن قريب في اول باب شرب اللبن بالماء قوله قد شيب
على صيغة المجهول من الماضي من الشوب وهو الخلط واصل شيب شوب قلبت الواو ياء
لسكونها وانكسار ما قبلها قوله وعن يمينه اعرابي الواو فيه للحال اي والحال ان
الذي عن يمينه اعرابي والذي عن شماله ابو بكر رضي الله عنه فان قلت يقال عن يمينه
وعن يمينه وعن شماله فما الفرق بينهما قلت معنى عن يمينه انه ممكن من جهة
اليمين تمكن المستعلي من المستعلى عليه ومعنى عن يمينه اي جلس متجافيا عن
صاحب اليمين ثم كثر استعماله في التجافي وغيره وقال المهلب التيامن في الاكل والشرب
وجميع الاشياء من السنن وكان صلى الله عليه وسلم يحب التيامن استشعارا منه
بما شرف الله به عز وجل اهل اليمين وقال القرطبي انما اعطى الاعرابي لانه كان من كبراء

قومه ولذلك جلس عن يمينه قلت الاظهر انه سنة او لعله سبق الي اليمين فلذلك
لم يقمه لاجل الصديق فانه سبقه به بخلاف الصلاة لقوله ليليني منكم اولوا الارحام والنهي
وان لم يكن في اليمين احد الا الاكبر الاكبر كما مضي في موضعه ص باب هل يستاذن الرجل
من عن يمينه في الشرب ليعطي الاكبر ش اي هذا باب فيه هل يستاذن الرجل اي هل
يطلب الاذن من الذي هو جالس عن يمينه وقوله من بفتح الميم موصولة وانما لم يجزم الحكم
وذكره بصورة الاستفهام علي سبيل الاستخبار لكونها واقعة عين فيستطرق اليها
احتمال التخصيص فلا يطرد الحكم فيها لكل جليس ص حدثنا اسماعيل قال حدثني
مالك عن ابي حازم بن دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن يساره الاشياخ فقال
للغلام اتاذن لي اعطي هولاء فقال الغلام والله يارسول الله لا اوثر نصيبي منك
احدا قال فتله رسول الله صلي الله عليه وسلم في يده ش مطابقته للترجمة في
قوله اتاذن لي واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي واسمه
سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث مضي في
المظالم في باب اذا اذن له او حلله فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك
الي اخره نحوه سواء ومضي ايضا في الهبة عن يحيي بن قزعه وقتيبة وقدم الكلام فيه
في باب المظالم قوله غلام الاصح انه كان عبد الله بن عباس والاشياخ خالد بن الوليد وغيره
قوله اتاذن لي فان قلت لم يقل في حديث انس اتاذن لي قلت اجاب النووي وغيره بان
السبب فيه ان الغلام كان ابن عمه وله عليه اذلال وكان من اليسار اقارب الغلام
ايضا وطيب نفسه مع ذلك بالاستدلال لبيان الحكم وان السنة تقديم الايمن ولو كان
مفضولا بالنسبة الي من علي اليسار فان قلت قد يعارض حديث سهل هنا حديث انس
الذي مضي عن قريب حديث سهل بن ابي حثمة في الابل في القسامه كبر كبر وتقدم في الطهارة
حديث ابن عمر في الامر بمناولة السواك الاكبر واخص من هذا حديث ابن عباس
الذي اخرجه ابو يعلي بسند قوي قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا سقي
قال ابدوا بالاكبر قلت الجواب في هذا انه محمول علي الحالة التي يجلسون فيها متساويين
اما بين يدي الكبير او عن يساره كلهم او خلفه او حيث لا يكون فيهم فتخص هذه الصور
من عموم تقديم الايمن او يخص من عموم هذا الاثر البداة بالكبير مما اذا جلس بعض
عن يمين الرئيس وبعض عن يساره ففي هذه الصورة يقدم الصغير علي الكبير والمفضول
علي الفاضل ويظهر من هذا ان الايمن ما امتاز بمجرد الجلوس بل لحصول كونها يمين
الجليس فالفضل انما فاض عليه من الافضل قوله اتاذن لي ظاهره انه لو اذن له لاعطاهم
ويوخذ من ذلك جواز الايثار بمثل ذلك قيل انه يشكل علي ما اشتهر من انه لا ايثار بالقرب
وانما الايثار المحمود ما كان من حظوظ النفس دون الطاعات وقد انتصر القاضي في النقل

عن

عن العلماء علي كراهة الايثار بالقرب بخلاف ما يتوهمه كثير من الناس انه يحرم
الايثار بالقرب قوله فتله بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد اللام اي وضعه وقال
الخطابي وضعه بعنف واصله من الرمي علي التل وهو المكان العالي المرتفع ثم استعمل في كل
شئ يرمي به وفي كل القاء والله اعلم ص باب الكرع في الحوض ش اي هذا باب
في بيان الكرع بفتح الكاف وسكون الراء وهو الشرب من الحوض او من النهر بالفم وهو من
كرع يكرع من باب فتح يفتح وقد جاء بالكسر في الماضي من باب علم يعلم وقال ابن سيده
كرع تناول بفيه من غير اناء وقيل هو ان يدخل النهر فيشرب وقيل هو ان يصوب
راسه في الماء وان لم يشرب وفي الجامع كل خايض في الماء فهو كارع شرب او لم يشرب
وفي التهذيب كرع في الاناء اذا امال نحوه عنقه فشرب منه ص حدثنا يحيي
ابن صالح حدثنا فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله ان النبي صلي
الله عليه وسلم دخل علي رجل من الانصار ومعه صاحب له فسلم النبي صلي الله
عليه وسلم وصاحبه فرد الرجل فقال يارسول الله بابي انت وامي وهي ساعة حارة
وهو يحول في حائط له يعني الماء فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان كان عندك ماء
بات في شنه والا كرعنا والرجل يحول الماء في حائط فقال الرجل يارسول الله عندي
ماء بات في شنه فانطلق الي العريش فسكب في قدح ماء ثم حلب عليه من داجن فشرب
النبي صلي الله عليه وسلم ثم اعاد فشرب الرجل الذي جاء معه ش مطابقته للترجمة
في قوله والا كرعنا ويحيي بن صالح الوحاظي ابو زكريا ويقال ابو صالح الشامي الدمشقي ويقال
الحمصي وهو من جملة الايمة الحنفية اصحاب الامام ابي حنيفة وكان عديل محمد بن الحسن
الي مكة ومات في سنة اثنين وعشرين ومائتين والحديث مضي في باب شرب اللبن
بالماء ومضي الكلام فيه اخرجه ابو داود في الاشربة عن عثمان بن ابي شيبة واخرجه
ابن ماجه فيه عن احمد بن منصور الزيادي قوله فرد الرجل اي السلام قوله بابي
وامي انت مفدي بابي وامي قوله والرجل يحول الماء انما كرره لانهما حالان باعتبار
نعلين مختلفين والتحويل هو النقل عن قعر البير الي ظاهره او اجراء الماء من جانب الي
جانب في بستانه ص باب خدمة الصغار الكبار ش اي هذا باب في بيان
خدمة الصغار الكبار ص حدثنا مسدد ثنا معتمر عن ابيه قال سمعت انسا رضي الله
عنه قال كنت قايما علي الحي اسقيهم عمومتي وانا اصغرهم الفضيخ فقيل حرمت الخمر فقال
اكفاها فكفانا قلت لانس ما شرابهم قال رطب وبسر فقال ابو بكر بن انس وكانت
خمرهم ولم ينكر انس وحدثني بعض اصحابي انه سمع انسا يقول كانت خمرهم يومئذ ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ومعتمر يروي عن ابيه سليمان والحديث مضي في اوايل
الاشربة في باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر فانه اخرجه هناك بعين هذا
الاسناد وعين هذا المتن ومضي الكلام فيه مستوفي قوله عمومتي بدل او منصوب ص

باب تغطية الاناء ش اي هذا باب في بيان حكم تغطية الاناء ص حدثنا اسحاق
ابن منصور اخبرنا روح بن عبادة اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عطا انه سمع جابر
ابن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان جنح الليل او امسيتم فكفوا
صبيانكم فان الشياطين تنتشر حينئذ فاذا ذهب ساعة من الليل فحلوهم فاغلقوا
الابواب واذكروا اسم الله فان الشياطين لا تفتح بابا مغلقا واوكوا قربكم واذكروا
اسم الله وخمروا انيتكم واذكروا اسم الله ولو ان تعرضوا عليها شيا واطفوا مصابيحكم
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وخمروا انيتكم واسحاق بن منصور بن
بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي انتقل باخره الى نيسابور وابن جريج عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج وعطا هو ابن ابي رباح والحديث قد مر في صفة ابليس
فانه اخرجه هناك عن يحيى بن جعفر عن محمد بن عبد الله الانصاري عن ابن
جريج الى اخره ومر الكلام فيه قوله جنح الليل بكسر الجيم وضمها الظلام معناه
طايفة من ظلام الليل قوله او امسيتم اي دخلتم في المسا قوله فكفوا صبيانكم اي امنعوهم
من الخروج في هذا الوقت اي يخاف عليهم حينئذ لكثرة الشياطين وايذائهم وقال
ابن بطال حث النبي صلى الله عليه وسلم على الصبيان عند انتشار الجن ان تلم بهم فتصرعهم
فان الشيطان قد اعطاه الله تعالى قوة عليه واعلمنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان التعرض للفتن مما لا ينبغي وان الاحتراس منها احزم على ان ذلك الاحتراس
لا يرد قدرا ولكن ليبلغ النفس عذرها ولئلا يتسبب له الشيطان الى لوم نفسه
في التقصير قوله فحلوهم بضم الحاء المهملة وقال الكرماني وخلوهم باعجام الخاء قوله
واوكوا من اوكى ما في سقائه اذا شده بالوكاء وهو ما يشد به راس القربة قوله
وخمروا من التخمير وهو التغطية قوله ولو ان تعرضوا بضم الراء وكسرها اي ان لم
تتيسر التغطية بكمالها فلا اقل من وضع عود على عرض الاناء وجواب لو محذوف
نحو لكان كافيا وانما امر بالتغطية لان في السنة ليلة ينزل فيها وباء وبلاء لا يمر
باناء مكشوف الا نزل فيه من ذلك والاعاجم يتوقون ذلك في الكانون الاول قوله
واطفوا مصابيحكم وهو جمع مصباح وذلك لاجل الفارة فانها تضرم على الناس
بيوتهم واما القناديل المعلقة في المساجد والبيوت فان خيف منها ايضا فتطفا
والا فلا ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا همام عن عطا عن جابر رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطفئوا المصابيح اذا رقدتم وغلقوا الابواب
واوكوا الاسقية وخمروا الطعام والشراب واحسبه قال ولو بعود تعرضه
عليه ش هذا طريق اخر في حديث جابر المذكور اخرجه عن موسى بن اسماعيل
البصري التبوذكي عن همام بن يحيى عن عطا بن ابي رباح عن جابر رضي الله عنه
قوله الاسقية جمع سقا بكسر السين وهو ظرف الماء قوله خمروا اي غطوا من التخمير

ص باب اختناث الاسقية ش اي هذا باب في بيان حكم اختناث الاسقية الاختناث
من اختنثت السقاء اذا ثنيته الى خارج فشربت منه واصله التكسر والانطوا ومنه
سمي الرجل المتشبه بالنساء وافعالهم مخنثا والاسقية جمع سقا وهو ظرف ماء ص
حدثنا ادم نا ابن ابي ذيب عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي سعيد
الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية يعني ان تكسر
افواهها فيشرب منها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وابن
ابي ذئب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث فقيه اهل المدينة ممن
كان يامر بالمعروف وابو سعيد الخدري سعد بن مالك والحديث اخرجه مسلم في
الاشربة عن عمرو الناقد عن سفين بن عيينة الى اخره نحوه واخرجه ابو داود فيه
عن مسدد واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة واخرجه ابن ماجه من رواية يونس
قوله يعني ان تكسر افواهها المراد من كسرها ثنيها لا كسرها حقيقة ولا ابانتها
والافواه جمع فم على سبيل الرد الى الاصل لان اصل فم فوه حذفت منه الهاء لاستثقالها
عند الضمير لو قيل فوهه فلما حذفت عوض عنها الميم وقال الخطابي احسب ان قوله
ان تكسر افواهها عن الزهري فيكون هذا التفسير مدرجا والدليل عليه ان احمد رواه عن ابي
النضر عن ابن ابي ذيب بحذف لفظ يعني وقال المهلب معنى هذا النهي والله اعلم وجه
الادب لجواز ان يكون في افواهها حية او بعض الهوام لا يراها الشارب فيدخل جوفه
وروى ابن ماجه والحاكم في مستدركه من رواية زمعة بن صالح عن سلمة بن وهرام
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الاسقية وان رجلا بعد ما نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم ~~عن اختناث الاسقية~~ قام من الليل الى السقا فاختنثه
فخرجت منه حية ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس قال
حدثني عبيد الله بن عبد الله انه سمع ابا سعيد الخدري يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم ينهى عن اختناث الاسقية قال عبد الله قال معمر او غيره
هو الشرب من افواهها ش هذا طريق اخر في حديث ابي سعيد اخرجه عن محمد
ابن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد الايلي
عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة انه سمع ابا سعيد
الخدري وهنا صرح عبيد الله بن السماع عن ابي سعيد بخلاف الطريق الاول
فانه بالعنعنة وكذلك صرح ابو سعيد هنا بالسماع من النبي صلى الله عليه وسلم
بخلاف الطريق الاول قوله قال عبد الله هو ابن المبارك قال معمر بن راشد
او غيره اي او غير معمر هو الشرب يعني اختناث الاسقية هو الشرب من افواه الاسقية
وشك عبد الله في هذا التفسير هل قاله معمر او غيره واخرج مسلم من غير تردد حدثني
حرملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله

ابن عتبة عن ابي سعيد الخدري قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن اختناث
الاسقية ان يشرب من افواهها فان قلت قال ابن حزم فان قيل انه صلي الله عليه وسلم
شرب من فم قربة قلنا لا حجة في شي منه لان احدهما من طريق الحارث بن ابي اسامة
وقد ترك وفيه البرا بن بنت انس وهو مجهول واخر من طريق رجل لم يسم قلت احد
الحديثين اللذين ذكرهما رواه احمد في مسنده والترمذي في الشمايل من رواية عبد الكريم
الجزري عن البرا بن بنت انس بن مالك ان النبي صلي الله عليه وسلم دخل وقربة معلقة
فشرب من فم القربة الحديث والبرا هذا ذكره ابن حبان في الثقات وباقي رواته محتج بهم وتابع
البرا عليه حميد الطويل رواه الطحاوي في كتاب شرح معاني الاثار من رواية شريك عن
حميد عن انس ان النبي صلي الله عليه وسلم شرب من قربة ماء معلقة وهو قايم والحديث الاخر
الذي فيه رجل لم يسم ص باب الشرب من فم السقاء ش اي هذا باب في بيان ما ورد
من النهي في الشرب من فم السقا ويجوز تشديد الميم ويروي من في السقا قيل لم يكتف
البخاري بالترجمة التي قبلها لئلا يظن ان النهي خاص بصورة الاختناث واشار بان النهي
يعم ما يمكن اختناثه وما لا يمكن كالفخار مثلا قلت روي احاديث تدل علي جواز الشرب من
فم السقا منها ما رواه الترمذي من حديث عبد الرحمن بن ابي عمرة عن جدته كبشة قالت
دخل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فشرب من في قربة معلقة وقال حديث حسن
صحيح ومنها حديث انس بن مالك رواه الترمذي في الشمايل وقد ذكرناه قبل هذا الباب ومنها
حديث عبد الله بن انيس عن ابيه قال رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم قام الي قربة
معلقة فخنقها ثم شرب من فمها رواه الترمذي وابو داود وقد صح عن جماعة من
الصحابة والتابعين فعل ذلك فروي ابن ابي شيبة في المصنف عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه كان لا يري باسا بالشرب من في الاداوة فان قلت كيف يجمع بين هذه الاحاديث التي
تدل علي الجواز وبين حديثي الباب اللذين يدلان علي المنع قلت قال شيخنا رحمه الله لو فرق
بين ما يكون لعذر كان تكون القربة معلقة ولم يجد المحتاج الي الشرب انا متيسرا ولم يتمكن
من الاناء بكفه فلا كراهة حينئذ وعلي هذا تحمل هذه الاحاديث المذكورة وبين ما يكون
لغير عذر فتحمل عليه احاديث النهي قيل لم يرد حديث من الاحاديث التي تدل علي الجواز
الا بفعله عليه السلام واحاديث النهي كلها من قوله فهي ارجح والله اعلم ص حدثنا
علي بن عبد الله نا سفين نا ايوب قال لنا عكرمة الا اخبركم باشيا قصار حدثنا بها
ابو هريرة نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن شرب من فم القربة او السقا وان يمنع
جاره ان يغرز خشبة في داره ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضح الابهام الذي
فيها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وايوب هو السختياني وعكرمة
هو مولي ابن عباس رضي الله عنهما والحديث اخرجه ابن ماجه في الاشربة عن بشر بن
هلال الصواف عن عبد الوارث بن سعيد عن ايوب به قوله حدثنا فاعل حدثنا ابو هريرة

والضمير في بها يرجع الي قوله باشياء والذي اخبره شيان وقد قال الا اخبركم باشيا ولعله
اخبر بها ولم يذكرها بعض الرواة ويجوز ان يكون ذلك عمدا او نسيانا وقيل او يكون اقل
الجمع عنده اثنان وبين قوله حدثنا وبين قوله الا اخبركم شي مقدر تقديره الا اخبركم
باشيا فصار قلنا نعم او نحو ذلك فقال حدثنا بها قوله او السقا شك من الراوي والفرق
بين القربة والسقا ان السقا للماء واللبن قوله وان يمنع اي ونهي ان يمنع الشخص جاره
ان يغرز اي بان يغرز وان مصدرية اي بغرز خشبه باضافة الخشب الي الضمير الذي
يرجع الي الجار ويروي خشبة بالتنوين قوله في داره ويروي في جداره وهذا اوضح
وفي التوضيح هو عندنا وعند مالك محمول علي الاستحباب والقديم عندنا وجوبه وبه
قال ابن حبيب وغيره ص حدثنا مسدد نا اسماعيل اخبرنا ايوب عن عكرمة عن ابي
هريرة رضي الله عنه نهي النبي صلي الله عليه وسلم ان يشرب من في السقا ش مطابقته
للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق واسماعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني
وقال النووي اتفقوا علي ان النهي هنا للتنزيه لا للتحريم قيل في دعواه الاتفاق نظر لان
ابا بكر الاثرم صاحب احمد اطلق ان احاديث النهي ناسخة للاباحة لانهم اولا كانوا
يفعلون ذلك حتي وقع دخول الحية في بطن الذي شرب من فم السقا فنسخ الجواز
ووجه الحكمة في النهي ما قاله قوم من انه لا يومن من دخول شي من الهوام مع الماء في جوف
السقا فيدخل في فم الشارب ولا يدري فعلي هذا لو ملاء السقاء وهو يشاهد الماء الذي
يدخل فيه ثم ربطه ربطا محكما ثم لما اراد ان يشرب حله فشرب منه لا يتناوله النهي وقيل
ما اخرجه الحاكم من حديث عائشة رضي الله عنها بسند قوي بلفظ نهي ان يشرب
من في السقاء لان ذلك ينتنه وهذا عام وقيل ان الذي يشرب الماء من فم السقا قد
يغلبه الماء فينصب منه من حاجته فلا يومن ان يشرق به او تبتل ثيابه وقيل
ينزل بقوة فيقطع العروق الضعيفة التي بازاء القلب فربما كان سببا للهلاك ص
حدثنا مسدد نا يزيد بن زريع نا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهي النبي
صلي الله عليه وسلم عن الشرب من في السقاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد
هو الحذاء والحديث اخرجه ابن ماجه في الاشربة عن بكر بن خلف عن يزيد بن زريع به
ص باب النهي عن التنفس في الاناء ش اي هذا باب في بيان النهي عن التنفس
في الاناء عند الشرب والتنفس اخذ النفس ص حدثنا ابو نعيم نا شيبان عن يحيي عن
عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا شرب احدكم
فلا يتنفس في الاناء واذا بال احدكم فلا يمسح ذكره بيمينه واذا تمسح احدكم فلا يتمسح
بيمينه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وشيبان بن عبد الرحمن
النحوي ويحيي هو ابن ابي كثير واسم ابي قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضي
في كتاب الطهارة في باب النهي عن الاستنجاء باليمين فانه اخرجه هناك واذا اتي الخلاء

فلا يمس ذكره بيمينه ولا يتمسح بيمينه ومر الكلام فيه هناك وقال الكرماني ورد
لا يتنفس ولا يمس ولا يتمسح بالنفي والنهي وقال المهلب التنفس انما نهي عنه كما نهي
عن النفخ في الطعام والشراب والله اعلم من اجل انه لا بد ان يقع فيه شي من ريقه
فيعافه الطاعم له ويستقذر اكله فنهي لذلك لئلا يفسد على من يريد تناوله هذا
اذا اكل او شرب مع غيره واذا كان وحده او مع من يعلم انه لا يستقذر من شيء منه فلا
باس بالتنفس في الاناء ص باب الشرب بنفسين او ثلاثة ش اي هذا باب
في بيان الشرب بنفسين او بثلاثة انفاس قيل بين الترجمتين مع حديثهما تعارض
لان الترجمة الاولى في النهي عن التنفس في الاناء وفي هذه يثبت التنفس واجيب
باجوبة مختلفة واحسنها ان البخاري جعل الاناء في الترجمة الاولى ظرفا للتنفس
والنهي عنه لاستقذاره وقال في هذه الترجمة الشرب بنفسين فجعل التنفس للشرب
ان لا يقتصر على نفس واحد بل يفصل بين الشربين بنفسين او ثلاثة خارج الاناء فبهذا
ينتفي التعارض ص حدثنا ابو عاصم وابو نعيم قالا نا عزرة بن ثابت قال اخبرني ثمامة
ابن عبد الله قال كان انس يتنفس في الاناء مرتين او ثلاثا وزعم ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يتنفس ثلاثا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم الضحاك بن مخلد
النبيل وابو نعيم الفضل بن دكين وعزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي بعدها
وابن ثابت بالثاء المثلثة في اوله الانصاري التابعي اصله من المدينة نزل البصرة
وقد سمع من جده لامه عبد الله بن يزيد الخطمي وعبد الله بن ابي اوفى وغيرهما وثمامة
بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس رضي الله عنه يروي عن جده
والحديث اخرجه مسلم في الاشربة عن ابي بكر وقتيبة واخرجه الترمذي فيه عن
بندار واخرجه النسائي في الوليمة عن ابراهيم بن مسعود وغيره واخرجه ابن ماجه
في الاشربة عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله او ثلاثا يحتمل ان تكون او للتنويع اي ثلاث مرات
ويحتمل ان تكون للشك وقد اخرج اسحاق بن راهويه الحديث عن عبد الرحمن بن مهدي
عن عزرة بلفظ كان يتنفس ثلاثا ولم يقل او روى الترمذي حدثنا ابو كريب نا وكيع
عن يزيد بن سنان الجزري عن ابن عطا بن ابي رباح عن ابيه عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى
وثلاث وسموا اذا انتم شربتم واحمدوا اذا انتم رفعتم وقال هذا حديث غريب وقال
بعضهم سنده ضعيف فان كان محفوظا فهو يقوي ما تقدم من التنويع قلت قال
شيخنا حدث الترمذي حديث ابن عباس وفيه من لم يسم وهو ابن عطا بن ابي رباح
وكان له ولدان روى كل منهما عنه وهما يعقوب وخلاد ويعقوب روى له النسائي باسمه
وضعفه احمد وابن معين وابو زرعة والنسائي وذكره ابن حبان في الثقات واما
خلاد فليس له رواية في الكتب الستة قال فيه منكر الحديث وقال الترمذي ويزيد

[هامش: ابن] [هامش: البخاري]

ابن

ابن سنان وهو ابو فروة الرهاوي وقال شيخنا ضعفه احمد وابن معين وابن
المديني وتركه النسائي وقال البخاري قارب الحديث وانما قال الترمذي ويزيد بن
سنان هو ابو فروة الرهاوي لان لهم يزيد بن سنان المقري البصري ثقة روى
عنه النسائي متاخر الطبقة عن هذا قوله وزعم اي قال ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يتنفس ثلاثا اي ثلاث مرات واخرج الترمذي ايضا عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم اذا شرب تنفس مرتين ثم قال وهذا حديث غريب فان قلت ما التوفيق
بينهما قلت هذا ليس بنص على المرتين بل هو من باب الاكتفاء والاصل فيه ان المستحب
الشرب في ثلاثة انفاس وفي حديث ابن عباس المذكور عن قريب وهو قوله اشربوا
مثنى وثلاث وفيه الاقتصار على الشرب مرتين اذا حصل الاكتفاء بذلك ولكن ينبغي
ان يزيد ثالثة وان اكتفى بمرتين واختلفوا هل يجوز الشرب بنفس واحد فروي عن
ابن المسيب وعطا بن ابي رباح انهما اجازاه بنفس واحد وقال ابن عباس
هو شرب الشيطان وقال الاثرم هذه الاحاديث في ظاهرها مختلفة والوجه
فيها عندنا انه يجوز الشرب بنفس وباثنين وبثلاثة وباكثر منها لان اختلاف
الرواية في ذلك يدل على التسهيل فيه وان اختار الثلاث فحسن والله اعلم ص
باب الشرب في انية الذهب ش اي هذا باب في بيان حكم الشرب في انية الذهب
ولم يصرح بالحكم اكتفاء بما في الحديث من صريح النهي عن ذلك ص حدثنا حفص
ابن عمر نا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى قال كان حذيفة بالمداين فاستسقى
فاتاه دهقان بقدح فضة فرماه فقال اني لم ارمه الا اني نهيته فلم ينته وان
النبي صلى الله عليه وسلم نهانا عن الحرير والديباج والشرب في انية الذهب والفضة
والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابن ابي ليلى هو عبد الرحمن
وحذيفة هو ابن اليمان واسم اليمان حسل بن جابر واليمان لقب وهو من كبار الصحابة
رضي الله عنهم والحديث مضى في كتاب الاطعمة في باب الاكل في اناء مفضض فانه
اخرجه هناك عن ابي نعيم عن سيف بن ابي سليمان عن مجاهد عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى وانظر التقارب بينهما في المتن والاسناد قوله بالمداين وهي مدينة
عظيمة على دجلة بينها وبين بغداد سبعة فراسخ وكانت مسكن ملوك الفرس
وبها ايوان كسرى المشهور وكان فتحها على يد سعد بن ابي وقاص في خلافة
عمر رضي الله عنه سنة عشر وقيل قبل ذلك وكان حذيفة عاملا عليها في خلافة
عمر ثم عثمان الى ان مات بعد قتل عثمان سنة ست وثلاثين في اول خلافة علي
رضي الله عنه قوله فاستسقى اي طلب الماء للشرب قوله دهقان بكسر الدال المهملة
وضمها بعدها هاء ساكنة ثم قاف وبعد الالف نون وهو زعيم القوم وكبيرهم لقربه
بالفارسية منصرفا وغير منصرف وفي رواية الترمذي فاتاه انسان وقد مر في كتاب

الاطعمة فسقاه مجوسي وفي رواية احمد عن وكيع عن شعبة استسقي حذيفة
من دهقان او علج قوله بقدح فضة بالاضافة مثل خاتم فضة وفي رواية ابي داود
عن حفص شيخ البخاري فيه باناء من فضة وفي رواية مسلم من طريق عبد الله
ابن عكيم كنا عند حذيفة فجاءه دهقان بشراب في اناء من فضة ويأتي في اللباس
عن سليمان بن حرب عن شعبة بلفظ بماء في اناء قوله فرماه به اي رمي الدهقان
بالقدح ويوضحه رواية وكيع فحذفه به قوله اني لم ارمه اي القدح وفي رواية
الاسماعيلي لم اكسره وهذا اعتذار من حذيفة لانه يقدم الي الدهقان مرة او مرتين
ويقول لم افعل به هذا وهو معني قوله الا اني نهيته اي الدهقان فلم ينته ويوضح
هذا رواية يزيد لولا اني تقدمت اليه مرة او مرتين ورواية عبد الله بن عكيم اني امرته
ان لا يسقيني فيه ثم قال ان النبي صلي الله عليه وسلم نهانا الي اخره قوله والديباج هو الثياب
المتخذة من الابريسم وهو فارسي معرب قوله هن كذا هو في الموضعين وفي رواية ابي
داود هي ووقع في رواية مسلم هو اي جميع ما ذكر قوله لهم اي للكفار والسياق يدل
عليه وقال الاسماعيلي ليس المراد بقوله هن لهم في الدنيا اباحة استعمالهم اياه وانما
المعني بقوله لهم اي هم يستعملونه مخالفة لزي المسلمين وكذا قوله ولكم في الاخرة
اي تستعملونه مكافاة لكم علي تركه في الدنيا ويمنعه اولئك جزاء لهم علي معصيتهم
باستعماله قلت الظاهر ان الذي يستعمله في الدنيا لا يتعاطاه في الاخرة كما في شرب
الخمر والكلام فيه مثل الكلام في الخمر علي الوجه الذي فيها ص باب انية الفضة
ش اي هذا باب في بيان حكم استعمال الفضة وانما افرد هذه الترجمة مع انها داخلة
في الترجمة السابقة لان في حديث الترجمة الاولي بين جزمه الذهب والفضة
بلفظ الاخبار بالفعل الماضي من النهي وهنا بين بلفظ لا تشربوا وبينهما فرق لا يخفي
ص حدثنا محمد بن المثني نا ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد عن ابن ابي ليلي
قال خرجنا مع حذيفة وذكر النبي صلي الله عليه وسلم كذا ذكره مختصرا قال لا تشربوا
في انية الذهب والفضة ولا تلبسوا الحرير والديباج فانها لهم في الدنيا ولكم في الاخرة ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري
وابن عون عبد الله بن عون وابن ابي ليلي عبد الرحمن قوله خرجنا مع حذيفة ذكر النبي
صلي الله عليه وسلم كذا ذكره مختصرا وفيه حذف كثير بينه الاسماعيلي فقال خرجنا
مع حذيفة الي بعض السواد فاستسقي فاتاه دهقان باناء من فضة فرمي به في وجهه
قال فقلنا اسكتوا فانا ان سالناه لم يحدثنا قال فسكتنا فلما كان بعد ذلك قال اتدرون
لم رميت بهذا في وجهه قلنا لا قال ذلك اني كنت نهيته قال فذكر النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال لا تشربوا في انية الذهب والفضة الحديث واصله في حديث مسلم
الا انه ذكر بعضه مقطعا ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك بن انس عن نافع عن زيد

ابن

ابن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق عن ام سلمة زوج
النبي صلي الله عليه وسلم ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان الذي يشرب في اناء
الفضة انما يجرجر في بطنه نار جهنم ش مطابقته للترجمة في قوله في اناء الفضة
واسماعيل هو ابن ابي اويس وزيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنه هو تابعي ثقة
وقد مضت روايته عن ابيه في اسلام عمر رضي الله عنه وليس له في البخاري
سوي هذين الحديثين وهذا الاسناد كله مدنيون وعبد الله بن عبد الرحمن بن
ابي بكر الصديق هو ابن اخت ام سلمة التي روي عنها هذا الحديث وامه قريبة بنت
ابي امية بن المغيرة المخزومية وهو ثقة ما له في البخاري غير هذا الحديث وام
سلمة ام المومنين اسمها هند بنت ابي امية والحديث اخرجه مسلم في الاطعمة
عن يحيي بن يحيي عن مالك به وعن اخرين واخرجه النساي في الوليمة عن علي
ابن حجر به وعن غيره واخرجه ابن ماجه في الاشربة عن محمد بن رمح به قوله
يجرجر بضم الياء وفتح الجيم وسكون الراء وكسر الجيم الثانية من الجرجرة وهو صوت
يردده البعير في حنجرته اذا هاج نحو صوت اللجام في فك الفرس والمعني يصوت في
بطنه نار جهنم وقال الداودي يتجرع نار جهنم وقال النووي اتفقوا علي كسر الجيم الثانية
من يجرجر قيل رد عليه بما حكي الموفق بن حمزة الفتح في كلامه علي المهذب وجوز ابن
مالك كون يجرجر علي البناء للفاعل والمفعول ورد عليه بان احدا من الحفاظ قديما
وحديثا لم يرووا علي البناء للمفعول مع ان الاصل اسناد الفعل الي الفاعل قوله نار جهنم
قال الطيبي اختلفوا في نار جهنم ابا النصب ام بالرفع والصحيح المشهور النصب ورجحه
الزجاج والخطابي والاكثرون ويؤيده الرواية الثانية قلت اراد به ما رواه مسلم
بلفظ فانما يجرجر في بطنه نارا من جهنم وقال الزمخشري الاكثر النصب والشارب هو
الفاعل والنار مفعوله يقال جرجر فلان الماء اذا جرعه جرعا متواترا له صوت فالمعني كانما
يجرع نار جهنم واما الرفع فمجاز لان جهنم علي الحقيقة لا تجرجر في جوفه ولكنه جعل
صوت جرع الانسان للماء في هذه الاواني المخصوصة لوقوع النهي عنها واستحقاق
العقاب علي استعمالها كجرجرة نار جهنم في بطنه بطريق المجاز وقال الطيبي ايضا
وقد ذكر يجرجر بالياء يعني الياء اخر الحروف للفصل بينه وبين النار واجاز الازهري
النصب علي ان الفعل عدي اليه وابن السيد الرفع علي انه خبر ان وكلمة ما موصولة
قال ومن نصب جعل ما زايدة كافة لان عن العمل وهو نحو انما صنعوا كيد ساحر فقوي
برفع كيد ونصبه قيل ويدفعه انه لم يقع في شي من النسخ بفصل ما من ان قلت عدم
وقوعه بالفصل لا يمنع ما قاله فافهم ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابن عوانة
عن الاشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله
عنه قال امرنا رسول الله صلي الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة

المريض واتباع الجنازة وتشميت العاطس واجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار المقسم ونهانا عن خواتيم الذهب وعن الشرب في الفضة او قال انية الفضة وعن المياثر والقسي وعن لبس الحرير والديباج والاستبرق ش مطابقته للترجمة في قوله او انية الفضة وابو عوانة بفتح العين المهملة وبالنون بعد الالف اسمه الوضاح اليشكري والاشعث بالشين المعجمة ثم بالعين المهملة ثم بالثاء المثلثة ابن سليم مصغر السلم وسويد مصغر السود ومقرن اسم فاعل من التقرين والحديث قد مضى في اوايل الجنايز في باب الامر باتباع الجنايز فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن الاشعث الى اخره ومضى الكلام فيه قوله وتشميت العاطس بالشين المعجمة والمهملة وهو قولك للعاطس يرحمك الله وهو سنة على الكفاية قوله وافشاء السلام من افشى كلامه اذا اذاعه ونشره بين الناس وذكر في كتاب الجنازة ورد السلام وهنا قال وافشاء السلام لان المقصود من السلام ما يجري بين المسلمين عند الملاقاة مما يدل على الدعاء لاخيه المسلم وارادة الخير له ثم لا شك ان بعض هذه الامور سنة وبعضها فريضة فالرد من الواجبات والافشا من السنن فصح الاعتباران وانما جاز ارادة الفريضة والسنة باطلاق واحد وهو لفظة امرنا باعتبار عموم المجاز عند الحنفية وجواز ارادة الحقيقة والمجاز كليهما من لفظ واحد عند الشافعية قوله وابرار المقسم بضم الميم وسكون القاف وكسر السين وهو ان يفعل ما ساله الملتمس قوله وخواتيم الذهب قال الجوهري الخاتم والخاتم بكسر التاء والختام والخاتام كلها بمعنى واحد والجمع الخواتيم قوله او قال انية الفضة شك من الراوي قوله والمياثر جمع الميثرة بكسر الميم من الوثارة بالمثلثة يعني اللين وهي وطاء كانت النساء تصنعه لازواجهن على السروج واكثرها من الحرير وقيل هي الارجوان الاحمر وقيل هي جلود السباع وقال ابو عبيد المياثر الحمر كانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقال ابن التين هذا احسن لان الارجوان لم يات فيه تحريم ولا في جلود السباع اذا ذكيت قوله وعن القسي بفتح القاف وتشديد السين المهملة المكسورة قال الكرماني القسي منسوب الى بلد بالشام ثوب مضلع بالحرير قلت ليس كذلك وانما القسي ثياب من كتان مخلوط بحرير يوتى بها من مصر نسبت الى قرية على ساحل البحر قريبا من تنيس يقال لها القس بفتح القاف وبعض اهل الحديث يكسرها كذا قاله ابن الاثير قلت القس وتنيس والفرما كلها كانت بلادا على ساحل البحر من القرب من دمياط وقد خربت واندرست وقيل اصل القسي القزي بالزاء منسوب الى القز وهو ضرب من الابريسم فابدل من الزاي سين وقيل منسوب الى القس وهو الصقيع لبياضه قوله والديباج قد مر تفسيره والاستبرق ضرب من الديباج غليظ قيل وفيه ذهب وهو فارسي معرب اصله استبره والمعروف ان الاستبرق غليظ الديباج وقال الداودي رقيقه والله اعلم ص باب الشرب في الاقداح ش اي هذا باب في بيان الشرب في الاقداح اي هذا باب في بيان جواز الشرب

في

في الاقداح وهو جمع قدح وقال في المغرب القدح بفتحتين الذي يشرب به وقال بعضهم لعله اشار الى ان الشرب فيها وان كان من شعار الفسقة لكن ذلك بالنظر الى المشروب والى الهيئة الخاصة قلت هذا الكلام غير مستقيم وكيف نقول ان الشرب فيها من شعاير الفسقة وقد وضع البخاري عقيب هذا باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وذكر فيه ان للنبي صلى الله عليه وسلم قدحا كان عند انس على ما ياتي الان وذكروا ايضا انه كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح يقال له الريان واخر يقال له المغيب واخر مضبب بثلاث ضبات من فضة وقيل من حديد وفيه حلقة يتعلق بها اصغر من المد واكبر من نصف المد وعن عاصم قال رايت عند انس قدح النبي صلى الله عليه وسلم فيه ضبة من فضة رواه الامام احمد وفي رواية البيهقي وكان قد انصدع بسلسلة من فضة وهو قدح عريض من نضار والقدح الذي يشرب به الفسقة معلوم بين الناس انه من زجاج ومن بلور ومن فضة ونحوها وكانت اقداح النبي صلى الله عليه وسلم كلها من جنس الخشب فان قلت روى البزار من حديث ابن عباس ان المقوقس اهدى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قدح قوارير فكان يشرب منه قلت هذا حديث ضعيف ولين سلمنا صحته فنقول لم يكن شرب النبي صلى الله عليه وسلم مثل شرب غيره من المترفين ولا شرابه مثل شرابهم ص حدثني عمرو بن عباس نا عبد الرحمن نا سفين عن سالم ابي النضر عن عمير مولى ام الفضل عن ام الفضل انهم شكوا في صوم النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فبعث اليه بقدح من لبن فشربه ش مطابقته للترجمة في قوله فشربه وعمرو بفتح العين المهملة والبصري ابن مهدي وسفين هو الثوري والحديث قد مضى عن قريب في باب من شرب وهو واقف على بعيره والله اعلم ص باب الشرب من قدح النبي صلى الله عليه وسلم وانيته ش اي هذا باب في بيان شرب جماعة من قدح النبي صلى الله عليه وسلم قوله وانيته اي الشرب من انية النبي صلى الله عليه وسلم وهو من عطف العام على الخاص لان الانية اعم من ان تكون قدحا او قصعة او مخضبا او طشتا او نحو ذلك وقيل اراد البخاري بهذه الترجمة توهم من يقع في خياله ان الشرب في قدح النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته تصرف في ملك الغير بغير اذن فبين ان السلف كانوا يفعلون ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم لا يورث وما تركه صدقة ولا يقال ان الاغنياء كانوا يفعلون ذلك والصدقة لا تحل للغني لان الجواب ان الممتنع على الاغنيا من الصدقة المفروضة قلت الاحسن ان يقال انما كانوا يشربون من قدح النبي صلى الله عليه وسلم لاجل التبرك به اما في حياته فلا نزاع فيه واما بعد موته فكذلك التبرك ولا يقال ان من كان عنده شيء من ذلك انه استولى عليه بغير وجه شرعي الا ترى انه كان عند انس قدح وعند سهل قدح وعند عبد الله بن سلام اخر وكانت جبته عند اسما بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنهما ولا يقال انهم حازوا هذه الاشياء بغير وجه شرعي ص وقال ابو بردة قال لي عبد الله بن سلام الا اسقيك في قدح شرب

شرب النبي صلى الله عليه وسلم فيه ش ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وهو
ابن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه واسمه عامر وعبد الله بن سلام بتخفيف اللام
صحابي مشهور وهذا طريق من حديث ياتي مطولا في كتاب الاعتصام قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف
اللام للعرض والحث وهذا يدل على ان هذا القدح كان للنبي صلى الله عليه وسلم لان الترجمة
تدل عليه ثم حازه عبد الله بن سلام بوجه شرعي ولا يظن فيه انه استولى عليه بغير
طريق ص حدثنا سعيد بن ابي مريم نا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد رضي
الله عنه قال ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم امراة من العرب فامر ابا اسيد الساعدي ان يرسل
اليها فارسل اليها فقدمت فنزلت في اجم بني ساعدة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم حتى جاءها
فدخل عليها فاذا امراة منكسة راسها فلما كلمها النبي صلى الله عليه وسلم قالت اعوذ بالله
منك فقال قد اعذتك مني فقالوا اتدرين من هذا قالت لا قالوا هذا رسول الله صلى الله
عليه وسلم جاء ليخطبك قالت كنت انا اشقى من ذلك فاقبل النبي صلى الله عليه وسلم حتى جلس
في سقيفة بني ساعدة هو واصحابه ثم قال اسقنا يا سهل فخرجت لهم بهذا القدح فاسقيتهم فيه
فاخرج لنا سهل ذلك القدح فشربنا منه قال ثم استوهبه عمر بن عبد العزيز بعد ذلك فوهبه
له ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فخرجت لهم بهذا القدح فاسقيتهم فيه ووجه
المطابقة ان الترجمة في شربهم من قدح النبي صلى الله عليه وسلم فلو لم يكن القدح في الاصل
للنبي صلى الله عليه وسلم لا توجد المطابقة ومما يدل عليه استيهاب عمر بن عبد العزيز
هذا القدح من سهل لانه انما استوهبه منه لكونه في الاصل للنبي صلى الله عليه وسلم لاجل
التبرك به وهذا شيء ظاهر لا يخفى ولم ار احدا من الشراح ولا ممن يعتني ببيان التراجم ومطابقة
الاحاديث لها ذكر شيئا هنا بيان رجاله وسعيد بن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن
الحكم او الحكم بن محمد بن ابي مريم واسم ابي مريم سالم الجمحي مولاهم المصري مات سنة اربع
وعشرين ومائتين وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة وبالنون واسمه
محمد بن مطرف على اسم الفاعل من التطريف وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد
ابن مالك الساعدي الانصاري وابا اسيد مصغر اسد مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري
والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاشربة عن محمد بن سهل وابي بكر بن اسحاق كلاهما عن
ابن ابي مريم به قوله ذكر امراة وهي الجونية بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون قيل اسمها
اميمة بضم الهمزة وقد تقدمت قصة خطبتها في اول كتاب الطلاق قوله في اجم بضم الهمزة
والجيم هو بناء يشبه القصر وهو من حصون المدينة والجمع آجام مثل اطم وآطام وقال
الخطابي الاجم والاطم بمعنى واغرب الداودي فقال الآجام الاشجار والحوايط وقال الكرماني
الاجم جمع اجمة وهي الغيطة وقال الجوهري هو حصن بناه اهل المدينة من الحجاز وهو
الصواب قوله فاذا امراة كلمة اذا للمفاجاة قوله منكسة قال الكرماني على صيغة اسم الفاعل
من الانكاس والتنكيس قوله كنت اشقى من ذلك ليس افعل التفضيل هنا على بابه وانما مرادها اثبات

الشقا لها لما فاتها من التزوج برسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في سقيفة بني ساعدة
الانصاريين وهو المكان الذي وقعت فيه البيعة لابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله
فخرجت لهم بهذا القدح هكذا هو في رواية المستملي وفي رواية غيره فاخرجت لهم هذا
القدح قوله فاخرج لنا سهل قايل هذا ابو حازم الراوي وصرح بذلك مسلم قوله ثم استوهبه
عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كان استيهابه لما كان هو متولي امر المدينة وفيه
ان الشرب من قدحه صلى الله عليه وسلم وانيته من باب التبرك باثاره لعلي راهم
اواري من براهم ومن باب الامساك بفضله كما كان ابن عمر رضي الله عنهما يصلي في المواضع
التي كان صلى الله عليه وسلم يصلي فيها ويدور ناقته حيث ادارها تبركا بالاقتداء به
وحرصا على اقتفاء اثاره وفيه التبسط على الصاحب واستدعاء ما كان عنده من ماكول
ومشروب وتعظيمه بدعائه بكنيته ص حدثنا الحسن بن مدرك قال حدثني
يحيى بن حماد اخبرني ابو عوانة عن عاصم الاحول قال رايت قدح النبي صلى الله عليه
وسلم عند انس بن مالك رضي الله عنه وكان قد انصدع فسلسله بفضة قال
وهو قدح جيد عريض من نضار قال قال انس رضي الله عنه لقد سقيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم في القدح اكثر من كذا وكذا قال وقال ابن سيرين انه كان فيه
حلقة من حديد فاراد انس ان يجعل مكانها حلقة من ذهب او فضة فقال له ابو طلحة
لا تغيرن شيئا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فتركه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو عوانة الوضاح والحديث قد مر منه قطعة في اواخر كتاب الجهاد في باب ما جاء
من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه اخرجها عن عبدان عن ابي
حمزة عن عاصم عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان قدح النبي صلى الله عليه وسلم انكسر
فاتخذ مكان الشعب سلسلة من فضة قال عاصم رايت القدح وشربت فيه قوله قد انصدع
اي انشق قوله فسلسله بفضة اي وصل بعضه ببعض وظاهره ان الذي وصله هو
انس ويحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم وهو ظاهر رواية ابي حمزة المذكورة
الان قوله قال وهو قدح القايل هو عاصم الاحول قوله عريض يعني ليس بمتطاول بل طوله
اقصر من عمقه قوله من نضار بضم النون وتخفيف الضاد المعجمة وبالراء وقال ابو حنيفة
بضم النون وكسرها وهو اجود الخشب للانية ويعمل منه ما رق من الاقداح واتسع
وما غلظ وقال ابن الاعرابي النضار النبع وقال ايضا هو شجر الاثل والنضار الخالص
من كل شيء وقال ابن سيده من التبر والخشب وقال ابن فارس النضار اثل يكون بالغور
وقيل من الاثل الطويل المستقيم الغصون وقال القزاز العرب تقول قدح نضار مضاف
الى هذا الخشب وانما سمي الاثل نضار الانه ينبت في الجبل وذكر شمر ان النضار هذه الاقداح
الحمر الخشابية قوله قال قال انس اي قال عاصم الاحول قال انس بن مالك لقد سقيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى مسلم من حديث ثابت عن انس قال لقد سقيت

رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحي هذا الشراب كله والعسل والنبيذ والماء واللبن قوله
قال وقال ابن سيرين اي قال عاصم وقال محمد بن سيرين قوله او فضة شك من الراوي
قوله قال ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم والدة انس قوله لا تغيرن
كذا بنون التوكيد في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني لا تغير بدون التاكيد وكلام
ابي طلحة هذا ان كان سمعه ابن سيرين من انس والا فيكون ارسله عن ابي طلحة
لانه لم يلقه وفي الحديث جواز اتخاذ ضبة الفضة وكذلك السلسلة والحلقة ولكن فيه
اختلاف فقال الخطابي منعه مطلقا جماعة من الصحابة والتابعين وهو قول مالك
والليث وعن مالك يجوز في الفضة اذا كان يسيرا وكرهه الشافعي وقال ابو حنيفة
واصحابه فلا باس اذا اتقي وقت الشرب موضع الفضة وبه قال احمد واسحاق وابو ثور
وتحرم ضبة الذهب مطلقا ومنهم من سوي بين ضبتي الفضة والذهب فان قلت روى
الدارقطني والحاكم والبيهقي من طريق زكريا ابن ابراهيم بن عبد الله بن مطيع عن ابيه
عن ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب في اناء من ذهب او فضة او في
اناء فيه شيء من ذلك فانما يجرجر في بطنه نار جهنم قلت قال ابو الحسن بن القطان زكريا
وابوه لا يعرف لهما حال وقيل الحديث معلول بابراهيم فانه مجهول وكذا ولده وروى
الطبراني في الاوسط من حديث ام عطية ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس
الذهب وتفضيض الاقداح ثم رخص في تفضيض الاقداح وهو حجة على الشافعي
والله اعلم ص باب شرب البركه والماء المبارك ش اي هذا باب في بيان شرب
البركه واراد بالبركه الماء واطلق عليه هذا الاسم لان العرب تسمي الشيء المبارك فيه
بركة ولا شك ان الماء مبارك فيه فلذلك قال جابر في حديث الباب فعلمت انه
بركة ومنه قوله صلى الله عليه وسلم لا غنى لي عن بركتك فسمى الذهب بركة وذلك
فيما رواه ابو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما ايوب يغتسل عريانا
خر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه عز وجل يا ايوب
الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يارب ولكن لا غنى لي عن بركتك ص حدثنا قتيبة
ابن سعيد نا جرير عن الاعمش قال حدثني سالم بن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله
هذا الحديث قال قد رايتني مع النبي صلى الله عليه وسلم وقد حضرت العصر وليس
معنا ماء غير فضله فجعل في اناء فاتي النبي صلى الله عليه وسلم به فادخل يده فيه وفرج
اصابعه ثم قال حي على اهل الوضوء البركة من الله فلقد رايت الماء يتفجر من بين اصابعه
فجعلت لا آلو ما جعلت في بطني منه فعلمت انه بركة قلت لجابر كم كنتم يومئذ قال كنا
الفا واربعماية ش مطابقته للترجمة في قوله فعلمت انه بركة ويمكن ان يجعل قوله
البركة من الله مطابقا للجزء الثاني للترجمة وهو قوله والماء المبارك وجرير هو ابن
عبد الحميد والاعمش هو سليمان والحديث قد مر في علامات النبوة من رواية حصين

عن

عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قوله هذا الحديث اشار به الى الذي بعده قوله قد
رايتني اي قد رايت نفسي وهذا يعد من باب التجريد قوله وقد حضرت العصر اي صلاة
العصر وكان ذلك في حديبية قوله غير فضله الفضلة ما فضل من شيء فاتي على
صيغة المجهول قوله حي على اهل الوضوء كذا في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي حي
على الوضوء بانتفاء لفظ اهل وهذه اصوب ووجه الاول ان حي معناه اسرعوا واهل
الوضوء منصوب على الندا وحذف منه حرف الندا وقال بعضهم كانه قال حي على الوضوء
المبارك يا اهل الوضوء قلت ليس كذلك بل تقديره هي علي بتشديد الياء بمعنى اسرعوا
الي يا اهل الوضوء وهو بفتح الواو لاسم لما يتوضا به قوله يتفجر من التفجر وهو التفتح
بالسعة والكثرة قوله من بين اصابعه يحتمل ان يكون من الانفجار من نفس الاصابع
ينبع منها وان يخرج من بين الاصابع لا من نفسها وعلى كل تقدير فالكل معجزة عظيمة
لرسول الله صلى الله عليه وسلم والاول اقوى لانه من الجم قوله لا آلو اي لا اقصر
في الاستكثار من شربه ولا افتقر الى قدر فيما اجعله في بطني من ذلك الماء وفيه
من الفقه ان الاسراف في الطعام والشراب مكروه الا الاستشفا التي اري الله فيها بركه
غير معهودة وانه لا باس بالاستكثار منها وليس في ذلك سرف ولا استكثار ولا
كراهية قوله قلت القائل هو سالم بن ابي الجعد قوله الف واربعماية بالنصب على انه
خبر كان والتقدير كنا الفا واربعماية وعند الاكثرين الف واربعماية بالرفع تقديره نحن
يومئذ الف واربعماية فيكون ارتفاعه على انه خبر مبتدا محذوف وقدم الكلام على
الاختلاف على جابر في عددهم يوم الحديبية والله اعلم ص كتاب المرضى ش
اي هذا كتاب في بيان احوال المرضى وهو جمع مريض والمرض خروج الجسم عن المجرى
الطبيعي ويعبر عنه بانه حالة او ملكة تصدر بها الافعال عن الموضوع لها غير
سليمة وقدم ابن بطال عليه كتاب الايمان والنذور وذكره بعد كتاب الادب والله اعلم
باب ما جاء في كفارة المرض ش اي هذا باب في بيان ما جاء من الاخبار في كفارة
المرض والكفارة صيغة المبالغة من الكفر وهو التغطية قيل المرض ليس له كفارة
بل هو كفارة للغير واجيب بان الاضافة بيانية نحو شجر الاراك اي كفارة هي مرض
او الاضافة في معنى في كان المرض ظرف للكفارة او هو من باب اضافة الصفة
الى الموصوف ثم اعلم بانه قد جرت العادة بين المولفين انهم اذا ذكروا لفظ الكتاب
في اي شيء كان يذكرون عقيبه لفظ الباب بابا بعد باب الى ان تنتهي الاشارة بالابواب
الى الانواع التي تتضمن الكتاب والباب يعني النوع ياتي وهكذا وقعت هذه الترجمة
عقيب الترجمة بكتاب المرضى عند الاكثرين وخالفهم النسفي فلم يفرد كتاب المرضى
من كتاب الطب بل صدر بكتاب الطب ثم ذكر التسمية ثم قال ما جاء الى اخره ولهذا وقع
في بعض النسخ ههنا موضع كتاب المرضى كتاب الطب ص وقول الله تعالى من يعمل

سوءا يجز به ش وقول الله بالجر عطفا على قوله ماجاء لانه مجرور محلا بالاضافة قال
الكرماني وجه مناسبة الاية بالكتاب هو ان الاية اعم من يوم القيمة فيتناول الجزاء في الدنيا
بان يكون مرضه عقوبة لتلك المعصية فيغفر له بسبب ذلك المرض وقيل الحاصل ان
المرض كما جاز ان يكون مكفرا للخطايا فكذلك يكون جزاء لها وقال ابن بطال ذهب اكثر
اهل التاويل الى ان معنى الاية ان المسلم يجازى على خطاياه في الدنيا بالمصايب التي
تعتريه فيها فتكون كفارة لها وقال ابو الليث عن علي رضي الله عنه قوله تعالى من يعمل سوءا
يجز به خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لقد انزلت علي آية هي خير لامتي
من الدنيا وما فيها ثم قرأها ثم قال ان العبد اذا اذنب ذنبا فتصيبه شدة او بلاء في الدنيا
فان الله اكرم من ان يعذبه ثانيا ص حدثنا ابو اليمان الحكم بن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مصيبة تصيب العبد في الدنيا الا كفر الله عنه
بها حتى الشوكة يشاكها ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة ما جاء في كفارة المرض
وحديث عايشة مما جاء في ذلك والحديث اخرجه مسلم من حديث مالك بن انس
ويونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ما من مصيبة يصاب بها المسلم الا كفر بها عنه حتى الشوكة يشاكها
واخرج الترمذي من حديث الاسود عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تصيب المومن شوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه خطيئة قوله ما من
مصيبة اصل المصيبة الرمية بالسهم ثم استعملت في كل نازلة وقال الراغب اصاب يستعمل
في الخير والشر قال الله عز وجل ان تصبك حسنة تسوءهم وان تصبك سيئة الاية قال وقيل
الاصابة في الخير ماخوذة من الصوب وهو المطر الذي ينزل بقدر الحاجة من غير ضرر
وفي الشر ماخوذة من اصابة السهم وقال الكرماني المصيبة في اللغة ما ينزل بالانسان
مطلقا وفي العرف ما نزل به من مكروه خاصة وهو المراد هنا قوله حتى الشوكة
يشاكها قال الطيبي الشوكة مبتدا ويشاكها خبره ورواية الجر ظاهرة والضمير في
يشاكها مفعوله الثاني والمفعول الاول مضمر اي يشاك المسلم تلك الشوكة قيل ويجوز
النصب بتقدير عامل اي حتى وجد الشوكة يشاكها قوله يشاكها بالضم قال الكسائي شكت
الرجل اشوكه اي ادخلت في جسده شوكة وشيك هو ما لم يسم فاعله يشاك شوكا وقال
الاصمعي شاكتني الشوكة اذا دخلت في جسدي ويقال اشكت فلانا اذيته بالشوكة وقال
الكرماني هو متعد الى مفعول واحد فما هذا الضمير قلت هو من باب وصل الفعل اي يشاك
بها فحذف الجار واوصل الفعل وقال ابن التين حقيقة قوله يشاكها اي يدخلها غيره قلت
يرده ما رواه مسلم من رواية هشام بن عروة لا يصيب المومن شوكة فاضاف الفعل اليها
وهو الحقيقة ولكن لا يمنع ارادة المعنى وهو ان تدخل هي بغير فعل احد او تدخل بفعل احد

فان

فان قلت على هذا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز قلت هذا لا يمنع عند من يجوز الجمع
بين ارادة الحقيقة والمجاز واما عند من يمنع ذلك فيكون من باب عموم المجاز ص
حدثني عبد الله بن محمد نا عبد الملك بن عمرو نا زهير بن محمد عن محمد بن عمرو بن
ابن حلحلة عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري وعن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما يصيب المسلم من وصب ولا نصب ولا هم ولا حزن ولا اذى ولا غم حتى
الشوكة يشاكها الا كفر الله بها من خطاياه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله
ابن محمد المعروف بالمسندي وعبد الملك بن عمرو وهو ابو عامر العقدي مشهور
بكنيته اكثر من اسمه وزهير مصغر الزهر ابن محمد ابو المنذر التميمي وتكلموا في حفظه
لكن قال البخاري في التاريخ الصغير ما روى عنه اهل الشام فانه مناكير وما روى عنه
اهل البصرة فانه صحيح وقال في رجال الصحيحين زهير بن محمد التميمي العنبري الخراساني
المروزي روى عنه ابو عامر العقدي عند البخاري في غير موضع وقيل ليس له في البخاري الا
هذا الحديث وحديث اخر في الاستيذان ومحمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحائين المهملتين
وسكون اللام الاولى وعطاء بن يسار ضد اليمين وابو سعيد الخدري اسمه سعد
ابن مالك والحديث اخرجه مسلم في الادب عن ابي بكر وابي كريب واخرجه مسلم في
الجنائز عن سفين بن وكيع قوله من نصب اي من تعب وزنه ومعناه قوله ولا وصب
وهو المرض وزنه ومعناه قوله ولا هم وهو المكروه يلحق الانسان بحسب ما يقصده والحزن
ما يلحقه بسبب حصول مكروه في الماضي وهما من امراض الباطن والاذى ما يلحقه من
تعدي الغير عليه والغم بالغين المعجمة ما يضيق على القلب وقيل في هذه الاشياء الثلاثة
وهي الهم والغم والحزن ان الهم ينشا عن الفكر فيما يتوقع حصوله فيما يتاذى به والغم
كرب يحدث للقلب بسبب ما حصل والحزن يحدث لفقد ما يشق على المرء فقده وقيل
الغم والحزن بمعنى واحد وقال الكرماني الغم يشمل جميع المكروهات لانه اما بسبب ما يعرض
للبدن او للنفس والاول اما بحيث يخرج عن المجرى الطبيعي ام لا والثاني اما ان يلاحظ فيه
الغير ام لا ثم ذلك اما ان يظهر فيه الانقباض والاغتمام ام لا ثم ذلك بالنظر الى الماضي
ام لا ص حدثنا مسدد نا يحيى عن سفين عن سعد عن عبد الله بن كعب عن ابيه
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مثل المومن كالخامة من الزرع تفيئها الريح مرة وتعدلها
مرة ومثل المنافق كالارزة لا تزال حتى يكون انجعافها مرة واحدة ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله مثل المومن اي كالخامة من الزرع لان المراد من نسبة المومن للخامة
في كونه تارة يصح وتارة يضعف كالخامة تحمر ثم تصفر فلا تبقى على حالة واحدة ويحيى
هو ابن سعيد القطان بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وعبد الله بن كعب يروي
عن ابيه كعب بن مالك ابو عبد الرحمن الانصاري وهو احد الثلاثة الذين تيب عليهم
والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي

في الطب عن محمد بن يسار به قوله كالخامة بالخاء المعجمة وتخفيف الميم هي الغضة الرطبة
من النبات اول ماينبت وفي المحكم هي اول ماينبت علي ساق واحدة وقيل هي الطاقة الغضة
منه وقيل هي الشجرة الغضة الرطبة وقال القزاز وروي كالخافة بالفاء وهي الطاقة وقال
الخليل الخامة الزرع اول ماينبت علي ساق واحد والالف فيها منقلبة عن واو ووقع في مسند
احمد في حديث جابر مثل المومن مثل السنبلة تستقيم مرة وتخر مرة وله في حديث ابي بن كعب
قيل المومن مثل الخامة يحمر مرة ويصفر اخري قوله تفيئها الريح اي تميلها وعن ابن عبد الملك
اي ترددها ومادته فاء وياء وهمزة واصله من فاء اذا رجع وافاءه غيره اذا رجعه وقال
ابن قرقول وفي رواية ابي ذر تفيأها بفتح التاء والفاء قوله وتعدلها اخري بفتح التاء وكسر
الدال اي ترفعها ويروي بضم اوله وفتح ثانيه والتشديد وفي رواية مسلم تفيئها الريح تصرعها
مرة وتعدلها اخري قوله ومثل المنافق كالارزة وفي حديث ابي هريرة المذكور بعده ومثل
الفاجر وفي رواية مسلم ومثل الكافر قوله كالارزة بفتح الهمزة وسكون الراء وبالزاي قال
ابن قرقول كذا الرواية وقال ابو عبيد انما هو الآرزة علي وزن فاعلة ومعناها الثابتة في
الارض وانكر هذا ابو عبيد بان الرواة اتفقوا علي عدم المد وانما اختلفوا في سكون الراء
وتحريكه والاكثر علي السكون وقال ابو حنيفة راءه ساكنة وليس هو من نبات ارض العرب ولا
السباخ بل يطول طولا شديدا ويغلظ قلت شاهدته في بلاد الروم في اراضي بين جبال طرسوس
ولا رندة وتكيدة اما طوله فان شجرة منه قلعتها هبوب الرياح الشديدة من جبل ووصل
طرفه الي جبل اخر بينهما وادي عظيم فصار كالجسر من جبال الي جبال واما غلظه فان عشرين
نفسا واكثر مسك بعضهم بايادي بعض ولم يقدروا علي ان يحضنوها قيل ويخرج شيء وانما
يستخرج من اغصانه الزفت وقال قوم الارزة علي وزن فعلة محركة العين بالراء قالوا
هو ضرب من الشجر يقال له الارزن له صلابة وقالوا الارز معروف واحدته ارزة وهو الذي
يقال له الصنوبر وانما الصنوبر ثمر الارز وقال الخطابي الارزة مفتوحة الراء الصنوبر
وقال ابن فارس شجرة بالعراق تسمي الصنوبر قوله انجعافها اي انقلاعها قاله ابن سيده وقال
الداودي يريد كسرها من وسطها ومادته جيم وعين مهملة وفاء يقال جعفته فانجعف
مثل قلعته فانقلع وقال المهلب معني هذا الحديث ان المومن من حيث جاءه امر الله انطاع له
ولان له ورضي به وان جاءه مكروه رجا فيه الخير واذا سكن البلاء اعتدل قائما بالشكر لربه
علي البلاء بخلاف الكافر فان الله عز وجل لا يتفقده باختبار بل يعافيه في دنياه وييسر عليه
اموره ليتعسر عليه في معاده حتي اذا اراد الله اهلاكه قصمه قصم الارزة الصمة ليكون
موته اشد عذابا والما ص وقال زكريا حدثني سعد نا ابن كعب عن ابيه كعب عن النبي صلي الله
عليه وسلم ش زكريا هو ابن ابي زائدة وسعد هو ابن ابراهيم المذكور وابن كعب هو عبد الله
ابن كعب بن مالك وهذا التعليق وصله مسلم من طريق عبيد الله بن نمير ومحمد بن بشر
كلاهما عنه واشار البخاري بهذا التعليق الي شيئين الاول ان احدهما فيه اسم ابن كعب منهم

والآخر تصريحه بالتحديث عن سعد ص حدثنا ابراهيم بن المنذر قال حدثني محمد
ابن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي من بني عامر بن لوي عن عطا بن يسار عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم مثل المومن كمثل الخامة من الزرع من حيث
اتاها الريح كفاتها فاذا اعتدلت تكفا بالبلاء والفاجر كالارزة صما معتدلة حتي يقصمها
الله اذا شاء ش مطابقته للترجمة مثل ماذكرناه في الحديث السابق وابراهيم بن المنذر
ابن عبد الله ابو اسحق الحزامي المديني ومحمد بن فليح مصغر الفلح بالفاء واللام والحاء المهملة
يروي عن ابيه فليح بن سليمان وهلال بن علي من بني عامر بن لوي بضم اللام وفتح
الواو والهمزة علي القولين فيه وتشديد الياء وليس هلال هذا من انفسهم وانما هو من
مواليهم واسم جده اسامة وقد ينسب الي جده ويقال هلال بن ابي ميمونة وهلال بن
ابي هلال تابعي صغير مدني موثق وفي الرواة هلال بن ابي هلال المهري تابعي مدني
ايضا يروي عن ابن عمر روي عنه اسامة بن زيد الليثي وحده ووهم من خلطهما
وفيهم ايضا هلال بن ابي هلال مذحجي تابعي ايضا يروي عن ابي هريرة وهلال بن
ابي هلال ابو طلال بصري تابعي ايضا ياتي ذكره قريبا من باب من خضب بصره وهلال
ابن ابي هلال شيخ يروي عن انس رضي الله عنه وعطا بن يسار بفتح الياء اخر الحروف
وبالسين المهملة المخففة وبالراء والحديث من افراده قوله كفاتها بفتح الكاف والفاء
والهمزة اي امالتها ونقل ابن التين ان منهم من رواه بغير همزة كانه سهلها قوله
واذا اعتدلت يكفا بالبلاء قال عياض وصوابه فاذا انقلبت ثم يكون قوله تكفاء رجوعا
الي وصف المسلم وقال الكرماني البلاء انما يستعمل فيما يتعلق بالمومن فالمناسب ان يقال
بالريح واجاب بان الريح ايضا بلاء بالنسبة الي الخامة او اراد بالبلاء مايضر بالخامة اولما
شبه المومن بالخامة اثبت للمشبه به ماهو من خواص المشبه قوله صما اي الصلبة المكثرة
الشديدة ليست مجوفا ولا خوارة ضعيفة قوله حتي يقصمها الله من القصم بالقاف
والصاد المهملة وهو الكسر عن ابانة بخلاف الفصم بالفاء ص حدثنا عبد الله بن
يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة قال سمعت
سعيد بن يسار ابا الحباب يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم من يرد الله به خيرا يصب منه ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله يصب
منه وابو الحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الاولي والحديث اخرجه
النسائي في الطب عن سويد بن نصر وغيره قوله يصب منه بضم الياء وكسر الصاد
والضمير الذي فيه يرجع الي الله عز وجل والضمير في منه يرجع الي من كذا هو في
رواية الاكثرين معناه يبتليه بالمصائب قاله محيي السنة وقال المطهري يوصله
الله الي مصيبة ليطهره من الذنوب وقال ابن الجوزي اكثر المحدثين يروونه ٢ الصاد بكسر
وسمعت ابن الخشاب بفتح الصاد وهو احسن واليق وقال الطيبي الفتح احسن للادب

كما في قوله تعالى واذا مرضت فهو يشفيني وقال الزمخشري اي ينل منه بالمصايب فعلي
الفتح يكون يصب على صيغة المجهول مفعول مالم يسم فاعله ص باب شدة المرض
ش اي هذا باب في بيان ما في شدة المرض من الفضل ص حدثنا قبيصة نا سفين عن
الاعمش عن ابي وايل عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها ما رايت احدا اشد عليه
الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من
طريقين احدهما عن قبيصة بن عقبة عن سفين الثوري عن سليمان الاعمش عن ابي
وايل شقيق بن سلمة عن مسروق بن الاجدع عن عايشة والاخر عن بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد بن ابي محمد السختياني المروزي عن عبد الله
ابن المبارك المروزي عن شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش الى اخره والحديث
اخرجه مسلم في الادب عن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الطب وفي
الوفاة عن ابراهيم بن محمد التيمي واخرجه ابن ماجه في الجنايز عن محمد بن عبد الله
ابن نمير به قوله الوجع اي المرض والعرب تسمي كل وجع مرضا وقد خص الله تعالى
انبياءه بشدة الاوجاع والاوصاب بما خصهم به من شدة اليقين وشدة الصبر
والاحتساب ليكمل لهم الثواب ويتم لهم الخير ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين
عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله رضي الله عنه قال
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه وهو يوعك وعكا شديدا وقلت انك لتوعك
وعكا شديدا قلت ان ذاك بان لك اجرين قال اجل ما من مسلم يصيبه اذى الا حات
الله عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر ش مطابقته للترجمة في قوله وهو يوعك
وعكا شديدا لان الوعك الذي هو الحمى مرض شديد ومحمد بن يوسف هو الفريابي وسفيان
ابن يوسف هو الثوري والاعمش سليمان وابراهيم التيمي هو ابراهيم بن يزيد بن شريك
التيمي تيم الرباب الكوفي والحارث بن سويد بضم السين المهملة مصغر السود الكوفي
وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الادب عن عثمان
ابن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في الطب عن ابي كريب وغيره قوله وهو يوعك
جملة حالية بفتح العين يقال وعك الرجل فهو موعوك والوعك بسكون العين وفتحها
الحمى وقيل المها وتعبها وقال صاحب المطالع الوعك قيل هو ارعاد الحمى وتحريكه اياه
وقال الاصمعي الوعك شدة الحر فكانه اراد حر الحمى وشدتها وفي المحكم الوعك الالم تجده
الانسان من شدة التعب قوله ان ذاك لفظ ذاك اشارة الى تضاعف الحمى قوله اجل اي نعم قوله
حات الله بفتح الحاء المهملة وبعد الالف تاء مثناة مشددة وهو من باب المفاعلة واصله
حاتت فادغمت الياء في التاء اي نثر الله عنه خطاياه يقال تحات الشيء اي تناثر قوله كما تحات
اي كما تسقط ورق الشجر وقال ابن الاثير حاتت عنه ذنوبه اي تساقطت وقال الكرماني فان
قلت هذا لا يدل على ما صدقه بقوله اجل اذ ذاك يدل على ان في المرض زيادة الحسنات وهذا على

انه

انه يحط الخطيات قلت اجل تصديق لذلك الخبر فصدقه اولا ثم استانف الكلام وزاد عليه
شيا اخر وهو حط السيات فكانه قال نعم يزيد الدرجات ويحط الخطيات ايضا واختلف العلما
فيه فقال اكثرهم فيه رفع الدرجة وحط الخطئة وقال بعضهم انه يكفر الخطئة فقط والله
اعلم ص باب اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاول فالاول ش اي هذا باب في بيان
ما جاء من قوله صلى الله عليه وسلم اشد الناس بلاء الانبياء ولفظ الحديث ما رواه الترمذي
حدثنا قتيبة نا شريك عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اي الناس
اشد بلاء قال الانبياء ثم الامثل فالامثل الحديث واخرجه ابن ماجه ايضا وابن بطال ذكر
الترجمة بلفظ الحديث وهو اولى والمستملي جمعهما في روايته مثل ما في الحديث ويمكن ان
قوله ثم الاول فالاول اشارة الى ما اخرجه النسائي والحاكم وصححه من حديث فاطمة بنت اليمان
اخت حذيفة قالت اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نساء نعوده فاذا سقاء يقطر عليه
من شدة الحمى فقال ان من اشد الناس بلاء الانبياء ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم وانما
قال اولا ثم الامثل بلفظ ثم ثم قال ثانيا فالامثل بالفاء للاعلام بالبعد والتراخي في المرتبة
بين الانبياء وغيرهم وعدم ذلك بين غير الانبياء اذ لا شك ان البعد بين النبي والولي
اكثر من البعد بين ولي وولي اذ مراتب الاولياء بعضها قريبة من البعض ولفظ الاول
تفسير للامثل اذ معنى الاول المقدم في الفضل ولهذا لم يعطف عليه بثم والامثل
الافضل ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث
ابن سويد عن عبد الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك
فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا قال اجل اني اوعك كما يوعك رجلان
منكم قال ذلك ان لك اجرين قال اجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه اذى شوكة
فما فوقها الا كفر الله بها سياته كما تحط الشجرة ورقها ش مطابقته للترجمة
من جهة قياس الانبياء على نبينا صلى الله عليه وسلم والحاق الاولياء بهم لقربهم
منهم وان كانت درجتهم منحطة عنهم والسر فيه ان البلاء في مقابلة النعمة فمن كانت
نعمة الله عليه اكثر كان بلاؤه اشد ومن ثم ضوعف حد الحر على العبد قاله الكرماني
وهذا الحديث مضى قبل هذا الباب غير انه من طريق اخر وبينهما بعض زيادة ونقصان
اخرجه عن عبدان وهو لقب عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحاء المهملة وبالزاي
محمد بن ميمون السكري عن سليمان الاعمش عن ابراهيم التيمي عن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه ومعناه قدم هناك قوله اذى التنكير للتعليل لا للجنس
ليصح ترتب فوقها ودونها في العظم والحقارة عليه بالفاء وهو يحتمل وجهين
فما فوقها في العظم ودونها في الحقارة وعكس ذلك قوله شوكة بالرفع تدل من اذى
او بيان قوله سياته جمع مضاف فيفيد العموم فيلزم منه تكفير جميع الذنوب صغيره
وكبيره يرجى ذلك منك يا اكرم الاكرمين ويا ارحم الراحمين قوله كما تحط بفتح الباء

وضم الحاء وتشديد الطاء المهملة اي تلقيه منتثرا وحاصل المعني ان المرض اذا اشتد
ضاعف الاجر ثم زاد عليه بعد ذلك ان المضاعفة تنتهي الي ان تحط السيات كلها
وقد روي احمد وابن ابي شيبة من حديث ابي هريرة بلفظ لا يزال المومن حتي يلقي
الله وليس عليه خطيئة والله اعلم ص باب وجوب عيادة المريض ش اي هذا باب
في بيان وجوب عيادة المريض يقال عدت المريض اعوده عيادة اذا زرته وسالت عن
حاله واصل عيادة عوادة قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها واصل العود الرجوع يقال عاد
الي فلان يعود عودا وعودة اذا رجع وهذا يتعدي بنفسه او بحرف الجر بالي وعلي وفي
وباللام واطلق الوجوب علي عيادة المريض لظاهر الحديث فيحتمل ان يكون من فروض الكفاية
ويحتمل ان يكون ندبا ويتاكد في بعض حق الناس وقال الداودي هو فرض يحمله بعض الناس
عن بعض ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو عوانة عن منصور عن ابي وايل عن ابي
موسي الاشعري قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اطعموا الجايع وعودوا المريض
وفكوا العاني ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وعودوا المريض وابو عوانة الوضاح
ومنصور بن المعتمر وابو وايل شقيق بن سلمة وابو موسي عبد الله بن قيس والحديث قد
مر في كتاب الاطعمة وفي النكاح ايضا قوله وفكوا العاني اي الاسير وفكه تخليصه بالفدا
واستدل بعموم قوله وعودوا المريض علي مشروعية العيادة في كل مرض واستثني بعضهم
الارمد ويرد عليه بما رواه ابو داود من حديث زيد بن ارقم قال عادني رسول الله
صلي الله عليه وسلم من وجع كان بعيني فان قلت روي البيهقي والطبراني مرفوعا ثلاثة
ليس لهم عيادة العين والدمل والضرس قلت صحح البيهقي انه موقوف علي يحيي بن ابي
كثير ويستدل بعموم الحديث ايضا علي عدم التقييد بزمان يمضي من ابتداء مرضه وهو
قول الجمهور وجزم الغزالي في الاحيا بانه لا يعاد الا بعد ثلاث قلت هذا حديث ضعيف
جدا تفرد به مسلمة بن علي وهو متروك وقد سئل عنه ابو حاتم فقال هو حديث
باطل فان قلت لحديث انس هذا شاهد من حديث ابي هريرة رواه الطبراني في الاوسط
قلت فيه راو متروك ايضا ويستدل باطلاق الحديث ايضا علي ان العيادة لا تتقيد بوقت
دون وقت لكن جرت العادة بها في طرفي النهار وترجم البخاري في الادب المفرد العيادة في
الليل ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة قال اخبرني اشعث بن سليم قال سمعت معاوية
ابن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلي الله
عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خاتم الذهب ولبس الحرير والديباج والاستبرق
وعن القسي والميثرة وامرنا ان نتبع الجنايز ونعود المريض ونفشي السلام ش مطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث قد مضي عن قريب في كتاب الاشربة في باب انية الفضة ومر
ايضا في الجنايز ومر الكلام فيه مستقصي عاوده في باب الامر باتباع الجنايز واختصر هنا في
النهي علي خمس وفي الامر علي ثلاثة ولم يذكر ابرار المقسم واجابة الدعوة ونصر المظلوم

وتشميت

وتشميت العاطس ص باب عيادة المغمي عليه ش اي هذا باب في بيان اعادة المغمي عليه
من اغمي بضم الهمزة من الاغما وهو الغشي وهو تعطل حل القوي المحركة والحساسة لضعف
القلب واجتماع الروح كله اليه واستفراغه وتحلله وقيل فايدة هذه الترجمة ان لا يعتقد
ان اعادة المغمي عليه ساقطة العايدة لكونه لا يعلم بعايده ص حدثنا عبد الله بن
محمد نا سفين عن ابن المنكدر سمع جابر بن عبد الله يقول مرضت مرضا شديدا فاتاني
النبي صلي الله عليه وسلم يعودني وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان فوجداني اغمي علي فتوضا
النبي صلي الله عليه وسلم ثم صب وضوءه علي فافقت فاذا النبي صلي الله عليه وسلم فقلت
يا رسول الله كيف اصنع في مالي كيف اقضي في مالي فلم يجبني بشيء حتي نزلت اية المواريث
ش مطابقته للترجمة في قوله فوجداني اغمي علي وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي
وسفين بن عيينة وابن المنكدر هو محمد بن المنكدر بن عبد الله المديني والحديث
قد مر في كتاب الطهارة فانه اخرجه هناك في باب صب النبي صلي الله عليه وسلم
وضوءه علي المغمي عليه عن ابي الوليد عن شعبة عن محمد بن المنكدر قوله نزلت
اية المواريث وهناك حتي نزلت اية الفرايض ومر الحديث ايضا في تفسير سورة النساء
وهي قوله تعالي يوصيكم الله في اولادكم الاية والله اعلم ص باب فضل
من يصرع من الريح ش اي هذا باب في بيان فضل من يصرع من الريح كلمة من
تعليلية اي فضل من يحصل له صرع بسبب الريح اي الريح الذي يحتبس في منافذ
الدماغ ويمنع الاعضاء الرئيسة عن انفعالها منعا غير تام او بخار يرتفع اليه
من بعض الاعضا والريح هو ما يكون منشاء للصرع وسببه سدة تعرض في
بطون الدماغ وفي مجاري الاعصاب المحركة وسبب الزبد غلظ الرطوبة والريح
وقد يكون الصرع من الجن ولا يقع الا من النفوس الخبيثة منهم وقال الشيخ ابو العباس
صرع الانس للجن قد يكون عن شهوة وهوي وعشق كما يتفق للانس مثل ان يوذيهم
بعض الانس او يبول علي بعضهم او يصب ماء حارا او يقتل بعضهم وان كان الانس
لا يعرف ذلك وانكر طايفة من المعتزلة كالجبائي وابو بكر الرازي ومحمد بن
زكريا الطبيب ولخرون دخول الجن في بدن المصروع واحالوا وجود روحين
في جسد مع اقرارهم بوجود الجن وهذا خطاء وذكر ابو الحسن الاشعري في مقالات
اهل السنة والجماعة انهم يقولون ان الجن تدخل في بدن المصروع كما قال الله عز
وجل الذين ياكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس
وقال عبد الله بن احمد بن حنبل قلت لابي ان قوما يقولون ان الجن لا تدخل في بدن
الانس فقال يا بني يكذبون هو ذا يتكلم علي لسانه وفي حديث ام ابان الذي رواه
ابو داود وغيره قول رسول الله صلي الله عليه وسلم اخرج عدو الله وكذا في حديث
اسامة بن زيد اخرج يا عدو الله فاني رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال

القاضي عبد الجبار اجسامهم كالهوى فلا يمنع دخولهم في ابدان الانس كما يدخل
الريح والنفس المتردد والله اعلم ص حدثنا مسدد نا يحيي عن عمران بن ابي بكر قال
حدثني عطا بن ابي رباح قال قال لي ابن عباس رضي الله عنهما الا اريك امراة من اهل الجنة
قلت بلي قال هذه المراة السودا اتت النبي صلي الله عليه وسلم فقالت اني اصرع واني اتكشف
فادع الله لي قال ان شئت صبرت ولك الجنة وان شيت دعوت الله تعالي ان يعافيك
فقالت اصبر فقالت اني انكشف فادع الله ان لا اتكشف فدعي لها ش مطابقته للترجمة
في قوله اني اصرع وقال صاحب التلويح هذا الحديث ليس فيه ذكر الريح الذي ترجم له قلت
الترجمة معقودة في فضل من يصرع فالحديث يدل عليه وقوله من الريح بيان سبب
الصرع كما قلنا ولا يلزم ان يكون له شي ويحيي هو ابن سعيد القطان وعمران هو ابن مسلم
بصري تابعي صغير وكنيته ابو بكر فلذلك قال عن عمران بن ابي بكر وهو معروف
بالقصير والحديث اخرجه مسلم في الادب عن القواريري واخرجه النسائي في الطب
عن يعقوب بن ابراهيم قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام للعرض قوله هذه المراة السودا روي
ابو موسي في الذيل من رواية عطا الخراساني عن عطا بن ابي رباح في هذا الحديث فاراني
حبشية صفرا عظيمة فقال هذه سعيرة الاسدية وسعيرة بضم السين وفتح العين المهملة
وسكون اليا اخر الحروف وبالراء ويقال شقيرة بضم الشين المعجمة وفتح القاف قال الذهبي
في باب الشين المعجمة شقيرة الاسدية مولاتهم حبشية قيل هي سعيرة التي كانت تصرع وفي
رواية المستغفري سكيرة بالكاف قوله اني اصرع علي صيغة المجهول قوله اتكشف بالتاء
المثناة من فوق وتشديد الشين المعجمة من التكشف من باب التفعل ويروي انكشف
بالنون من الانكشاف من باب الانفعال ارادت انها تخشي ان تظهر عورتها وهي
لا تشعر قوله ان شئت صبرت الي اخره خيرها رسول الله صلي الله عليه وسلم بين ان
تصبر علي هذه الهيئة ولها الجنة وبين ان تدعو الله تعالي فيعافيها فاختارت الصبر
ثم قالت اخشي من كشف العورة فدعي لها رسول الله صلي الله عليه وسلم فانقطع
عنها التكشف قوله فادعو الله ان لا اتكشف بالتاء المثناة من فوق ويروي فادعو
الله ان لا انكشف بالنون وبزيادة كلمة لي وفيه فضل ما يترتب علي الصبر علي الصرع وان
اختيار البلا والصبر عليه يورث الجنة وان الاخذ بالشدة افضل من الاخذ بالرخصة
لمن علم من نفسه انه يطيق التمادي علي الشدة ولا يضعف عن التزامها ص حدثنا محمد
اخبرنا مخلد عن ابن جريج اخبرني عطا انه راي ام زفر تلك امراة طويلة سوداء علي ستر
الكعبة ش التي يفهم من تلك الترجمة الرواية التي رواها البخاري عن محمد بن سلام عن
مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج
عن عطا بن ابي رباح ان ام زفر هي المراة السودا المذكورة وبهذا قال الكرماني
ام زفر بضم الزاء وفتح الفاء وبالراء كنية تلك المراة المصروعة ولكن الذي يفهم من

كلام

كلام الذهبي في تجريد الصحابة ان ام زفر غير السودا المذكورة لانه ذكر كل واحدة
في باب وكذلك يفهم من كلام ابن الاثير ان ام زفر غيرها حيث قال ام زفر ماشطة ام
خديجة كانت عجوزا يغشاها صلي الله عليه وسلم في زمان خديجة رضي الله عنها وذكر
الذهبي ان ام زفر اثنتان حيث قال في باب الكني ام زفر كان بها جنون ذكرت في حديث مرسل
وقال ايضا ام زفر كان بها جنون ماشطة خديجة كما قيل فعلم علي الاولي علامة البخاري ولم
يعلم علي الثانية قال صاحب التلويح ذكرت في الصحابيات ام زفر اثنتان ثم طول الكلام من
غير تحرير وقول الذهبي ذكرت في حديث مرسل هو ما ذكره ابو عمر في الاستيعاب فقال
ام زفر التي كان بها مس من الجن ذكر حجاج وغيره عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم انه
اخبره انه سمع طاوسا يقول كان النبي صلي الله عليه وسلم يوتي بالمجانين فيضرب صدر
احدهم فيبرا فاتي بمجنونة يقال لها ام زفر فضرب صدرها فلم تبرا فلم يخرج شيطانها
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم هو يعنتها في الدنيا ولها في الاخرة خير قوله تذكر
امراة هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره تلك المراة قوله علي ستر الكعبة بكسر
السين المهملة اي جالسة علي ستر الكعبة او معتمدة عليه وعلي يتعلق بقوله راي وقال
ابن عمر قال ابن جريج واخبرني عطا انه راي ام زفر تلك المراة سودة طويلة علي سلم
الكعبة وروي البزار من حديث ابن عباس رضي الله عنهما انها قالت اني اخاف الخبيث
ان يجردني فدعي لها فكانت اذا خشيت ان ياتيها تاتي استار الكعبة فتتعلق بها والله
اعلم ص باب فضل من ذهب بصره ش اي هذا باب في بيان فضل من ذهب بصره
قيل سقطت هذه الترجمة وحديثها من رواية النسفي وقد جاء بلفظ الترجمة حديث
اخرجه البزار عن زيد بن ارقم بلفظ ما ابتلي عبد بعد ذهاب دينه باشد من ذهاب
بصره ومن ابتلي ببصره فصبر حتي يلقي الله لقي الله تعالي ولا حساب عليه ص
حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث قال حدثني ابن الهاد عن عمرو مولي المطلب عن انس بن مالك
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الله قال اذا ابتليت عبدي
بحبيبتيه فصبر عوضته منهما الجنة يريد عينيه ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة الليثي عن عمرو بفتح العين ابن ابي عمرو
ميسرة مولي المطلب بن عبد الله بن حنطب عن انس رضي الله عنه والحديث بهذا الاسناد
من افراده قوله بحبيبتيه وقد فسرهما في اخر الحديث بقوله يريد عينيه وحبيبتيه
بمعني محبوبتيه لانهما احب اعضاء الانسان اليه ولا يخفي ذلك عن احد قوله فصبر
ويروي ثم صبر وزاد الترمذي في روايته واحتسب ومعناه صبر مستحضرا ما وعد
الله به للصابرين من الثواب لا ان يصبر مجردا عن ذلك لان الاعمال بالنيات هذا الذي
ذكروه والظاهر ان المراد بصبره ان لا يشتكي ولا يقلق ولا يظهر عدم الرضا به قوله
يريد عينيه من كلام انس اي يريد النبي صلي الله عليه وسلم بقوله حبيبتيه عينيه

ص تابعه اشعث بن جابر وهو اشعث بن عبد الله بن جابر نسب الي جده وهو ابو عبد الله
البصري الاعمي الحداني بضم الحاء المهملة وتشديد الدال المهملة وبالنون نسبة الي حدان
بطن من الازد ولهذا يقال له الازدي ايضا واختلف فيه فقال الدارقطني يعتبر به ووثقه
الدارقطني النسائي وليس له في البخاري الا هذا الموضع تعليقا ومتابعة اخرجها احمد بلفظ
قال ويكم من اذهبت كريمتيه ثم ذهب واحتسب كان ثوابه الجنة قوله وابو ظلال اي وتابعه
ايضا ابو ظلال بكسر الظاء المعجمة وتخفيف اللام واسمه هلال بن هلال وهو ايضا اعمي
وهو ضعيف عند الجميع الا ان البخاري قال وهو متقارب الحديث وليس له في صحيحه غير هذه
المتابعة اخرجها الترمذي عن عبد الله بن معاوية الجمحي نا عبد العزيز بن مسلم نا ابو ظلال
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يقول اذا
اخذت كريمتي عبدي في الدنيا لم يكن له جزاء عندي الا الجنة والله اعلم ص باب
عيادة النسا للرجال ش اي هذا باب في بيان حكم عيادة النسا للرجال ولو كانوا اجانب بشرطه
المعتبر ص وعادت ام الدردا رجلا من اهل المسجد من الانصار ش ام الدردا هذه زوجة
ابي الدردا عويمر والمسجد مسجد المدينة فان قلت ابو الدردا له زوجتان كل منهما تسمي ام
الدردا احدهما ام الدرداء الكبري اسمها خيرة بنت ابي حدرد اسمه عبد الاسلمي كانت
صحابية من فضلاء النساء وعقلائهن ماتت بالشام في خلافة عثمان قبل ابي الدردا
بسنتين والاخري ام الدردا الصغري اسمها هجيمة بنت حي الوصابية وقال ابو عمر لا اعلم
لها خبرا يدل علي صحبته او رؤيه ومن خبرها ان معاوية خطبها بعد ابي الدردا فابت
ان تتزوجه فايتهما التي عادت رجلا من اهل المسجد من الانصار قلت قال الكرماني الظاهر
انها المراد ههنا وقيل ليس كذلك بل هي الصغري لان الاثر المذكور اخرجه البخاري في الادب
المفرد من طريق الحارث بن عبيد وهو شامي تابعي صغير لم تكن ام الدردا علي رجال اعواد
ليس لها غشيا تعود رجلا من الانصار في المسجد والصغري عاشت الي خلافة عبد الملك
وماتت في سنة احدي وثمانين بعد الكبري بنحو خمسين سنة فان قلت قد جعل
ابن منده وابو نعيم وابو مسهر خيرة وهجيمة واحدة قلت قالوا هذا وهم والصحيح انهما
ثنتان كما ذكرنا ولي فيه تامل لا يخفي ص حدثنا قتيبة عن مالك عن هشام بن عروة
عن ابيه انها قالت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وعك ابو بكر
وبلال رضي الله عنهما قالت فدخلت عليهما فقلت يا ابتي كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك
قالت وكان ابو بكر رضي الله عنه اذا اخذته الحمي يقول كل امرء مصبح في اهله ؏ والموت ادني
من شراك نعله ؏ وكان بلال اذا اخذته الحمي يقول ؏ الا ليت شعري هل ابيتن ليلة ؏ بواد وحولي
اذخر وجليل ؏ وهل اردن يوما مياه مجنة ؏ وهل يبدون لي شامة وطفيل ؏ قالت عايشة
فجئت الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا
مكة او اشد اللهم وصححها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة

ش

ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فدخلت عليهما لان دخول عايشة علي ابي بكر
وبلال لعيادتهما وهما متوعكان والحديث قد مر في باب تقدم النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الي اخره وهنا عن عيينة بن سعيد
عن مالك الي اخره وهنا عن قتيبة بن سعيد عن مالك ومر الكلام فيه مبسوطا تركنا اكثره
هنا خوفا من التكرار قوله كيف تجدك بالتاء المثناة فوق اي كيف تجد نفسك قوله ادني اي
اقرب والشراك بكسر الشين احد سيور النعل التي تكون علي وجهها قوله بواد
بالتنكير اي وادي مكة والاذخر والجليل نباتان ومجنة بفتح الميم والجيم وتشديد النون
اسم موضع علي اميال من مكة وكان سوقا في الجاهلية قوله يبدون بالنون الخفيفة اي
يظهرون وشامة وطفيل جبلان بمكة والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالفاء
موضع بين مكة والمدينة وهي ميقات اهل الشام وكان اسمها مهيعة بفتح الميم وسكون
الهاء وفتح الياء اخر الحروف والعين المهملة فاجحف السيل باهلها فسميت جحفة وجوز طائفة
نقل الحمي مع انها عرض والقول الصحيح انها تقدم من المدينة وتظهر في الجحفة وكان
اهلها يهودا شديدين الايذا والعداوة للمؤمنين فلذلك دعي عليهم واراد الخير
لاهل الاسلام والله اعلم ص باب عيادة الصبيان ش اي هذا باب في بيان
عيادة الصبيان وعيادة مصدر مضاف الي مفعوله وطوي ذكر الفاعل والتقدير باب عيادة
الرجال الصبيان ص حدثنا حجاج بن منهال نا شعبة قال اخبرني عاصم سمعت ابا عثمان
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان ابنة للنبي صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه وهو
مع النبي صلى الله عليه وسلم وسعد وابي نحسب ان ابنتي قد حضرت فاشهدنا فارسل
اليها السلام ويقول ان لله ما اخذ وما اعطي وكل شي عنده مسمي فلتحتسب ولتصبر
فارسلت تقسم عليه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فقال له سعد ما هذا يا رسول الله
قال هذه رحمة وضعها الله في قلوب من شاء من عباده ولا يرحم الله من عباده الا الرحماء
ش مطابقته من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم جاء الي ابنته فاخذ ابنها فوضعه
في حجره وهذا عيادة بلا شك وعاصم هو ابن سليمان وابو عثمان عبد الرحمن بن
مل النهدي بفتح النون ومضي الحديث في الجنايز في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم
يعذب الميت ببكاء اهله عليه فانه اخرجه هناك عن عبدان ومحمد كلاهما عن
عبد الله عن عاصم عن ابي عثمان قال حدثني اسامة بن زيد الي اخره ومضي الكلام فيه
هناك قوله ان ابنة للنبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الكشميهني ان بنتا للنبي صلى الله
عليه وسلم قال صاحب التلويح وبنته التي ارسلت اليه تدعوه صلى الله عليه وسلم
هي زينب وابنها اسمه علي كذا بخط شيخنا اي محمد الدمياطي وقال ابن بطال ان هذا
الحديث لم يضبطه الراوي فمرة قال قالت ابنتي قد احتضرت ومرة قال فرفع الصبي
ونفسه تتقعقع فاخبر مرة عن صبي ومرة عن صبيه قوله وهو مع النبي صلى الله عليه

ادني

وسلم اي والحال ان اسامة مع النبي صلي الله عليه وسلم وسعد اي ابن عبادة وابي بن
كعب قوله نحسب اي يظن الراوي ان ابيا كان معه ولا يجزم بكونه اي معه في ذلك الوقت
ويدل علي هذا ما سيجي في كتاب النذور حيث قال ومع رسول الله صلي الله عليه وسلم
اسامة وسعد او ابي علي الشك قوله قد حضرت علي صيغة بناء المجهول ويروي احتضرت
اي حضرها الموت قوله فاشهدنا اي احضر الينا قوله وكل شي مسمي ويروي بمسمي الي اجل
مسمي قوله فليحتسب اي ليطلب الاجر من عند الله وليجعل الولد من حسابه لله تعالي
راضية بقضائه قوله في حجر النبي صلي الله عليه وسلم بفتح الحاء وكسرها قوله ونفسه بسكون
الفاء قوله تتقعقع اي تضطرب ويسمع لها صوت قوله فقال سعد ما هذا انما قال
ذلك لانه استغرب ذلك منه لانه مخالف ما عهده منه من مقاومة المصيبة بالصبر
قوله هذه رحمة ويروي هذه الرحمة اي اثر رحمة جعلها الله في قلوب الرحماء وليس من
باب الجزع وقلة الصبر وقد صح ان لله ماية رحمة انزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس
والبهايم والهوام فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش علي ولده واخر تسعة
وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيمة اخرجه مسلم وروي البخاري نحوه والله اعلم
ص باب عيادة الاعراب ش اي هذا باب في بيان عيادة الاعراب بفتح الهمزة وهم ساكنوا
البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل
من الناس لا واحد له من لفظه وسواء قام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي
ص حدثنا معلي بن اسد نا عبد العزيز بن مختار نا خالد عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله
عنهما ان النبي صلي الله عليه وسلم دخل علي اعرابي يعوده قال وكان النبي صلي الله عليه وسلم
اذا دخل علي مريض يعوده فقال له لا باس طهور ان شاء الله قال قلت طهور كلا بل هي
حمي تفور او تثور علي شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلي الله عليه وسلم فنعم اذا
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو الحذا والحديث قد مضي بعين هذا الاسناد
والمتن في علامات النبوة ومعني الكلام فيه هناك قوله يعوده في موضع الحال في الموضعين
قوله طهور خبر مبتدا محذوف اي هو طهور لك من ذنوبك اي مطهر قوله ان شاء الله
دعاء لا خبر قوله قال قلت بفتح التاء اي قال الاعرابي يخاطب النبي صلي الله عليه وسلم
بقوله قلت وفيه الاستفهام مقدر اي اقلت طهور كلا اي ليس بطهور بل هي حمي وفي
رواية الكشميهني بل هو اي المرض قوله تفور او تثور شك من الراوي هل قالها بالفاء
او بالثاء المثلثة وهما بمعني واحد اي تغلي ويظهر حرها ووهجها قوله تزيره بضم التاء
المثناة من فوق اي تزير الشيخ القبور وهو من الازارة والضمير المنصوب في تزيره
مفعول اول والقبور بالنصب مفعول ثان ويأتي مفعولان من غير افعال القلوب اذا كان
احد المفعولين غير صريح قوله فنعم اذا الفاء مرتبة علي محذوف واذا جواب وجزاء اي
اذا ابيت كان لما رعيت او اذا كان ظنك كذا فسيكون كذلك وروي الطبراني من حديث

شرحبيل

شرحبيل والد عبد الرحمن ان الاعرابي المذكور اصبح ميتا وقال المهلب فايدة هذا الحديث انه
لا نقص علي الامام في عيادة مريض من رعيته ولو كان اعرابيا جافيا ولا علي العالم في عيادة
الجاهل ليعلمه ويذكره بما يضره وما ينفعه ويامره بالصبر لئلا يتسخط فيسخط الله عليه
وفيه ايضا جبر خاطره او خاطر اهله ص باب عيادة المشرك ش اي هذا باب
في بيان عيادة المشرك قال ابن بطال انما يعاد المشرك ليدعي الي الاسلام اذا رجي اجابته
والا فلا قلت الظاهر ان هذا يختلف باختلاف المقاصد فقد يقع لعيادته مصلحة اخري
لا يخفي ذلك ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس ان غلاما
ليهود كان يخدم النبي صلي الله عليه وسلم فمرض فاتاه النبي صلي الله عليه وسلم ليعوده فقال
له اسلم فاسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مر في الجنايز باتم منه في باب اذا
اسلم الصبي فمات ص وقال سعيد بن المسيب عن ابيه لما حضر ابو طالب جاءه النبي صلي
الله عليه وسلم ش هذا قد مر موصولا في تفسير سورة القصص وفي الجنايز ايضا وابو سعيد
هو المسيب بن حزن صحابي ممن بايع تحت الشجرة وابو طالب عم النبي صلي الله عليه وسلم
اسمه عبد مناف ص باب اذا عاد مريضا فحضرت الصلاة فصلي بهم جماعة
ش اي هذا باب فيه اذا عاد ناس مريضا فحضرت الصلاة فصلي اي المريض بهم اي بمن
عاده من الناس ص حدثنا محمد بن المثني نا يحيي نا هشام قال اخبرني ابي عن عايشة
رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم دخل عليه ناس يعودونه في مرضه فصلي بهم
جالسا فجعلوا يصلون قياما فاشار اليهم اجلسوا فلما فرغ قال ان الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا
واذا رفع فارفعوا وان صلي جالسا فصلوا جلوسا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي هو
ابن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة والحديث مر في كتاب الصلاة في باب انما جعل الامام
ليؤتم به ومضي الكلام فيه هناك قوله قياما القيام جمع قايم او هو مصدر يعني قايمين قوله
ليؤتم به علي صيغة بناء المجهول وهو بكسر اللام اي لان يؤتم به وقال الكرماني وبفتحها
ايضا قلت ان صحت الرواية بذلك فتكون اللام للتاكيد ويؤتم يكون مرفوعا قوله واذا
رفع اي راسه فارفعوا رؤسكم قوله وان صلي جالسا اي وان صلي الامام حال كونه جالسا
لعذر فصلوا جلوسا اي جالسين ص قال ابو عبد الله قال الحميدي هذا الحديث منسوخ لان
النبي صلي الله عليه وسلم اخر ما صلي صلي قاعدا والناس خلفه قيام ش ابو عبد الله
هو البخاري نفسه والحميدي قد مر غير مرة وهو عبد الله بن الزبير بن عيسي بن
عبد الله بن الزبير بن عبد الله والحميدي نسبة الي بطن من قريش يقال له حميد
ابن زهير ووجه النسخ وباقي المسالة من الخلاف قد ذكرناه في باب انما جعل الامام
ليؤتم به وبالذي قاله الحميدي قال ابو حنيفة والشافعي والمنسوخ منه قعودهم
معه فقط واخذ احمد واسحق بظاهره وان الامام اذا صلي جالسا تابعوه فيه وحمل
ابن القاسم حديث الباب انه كان نافلة وهو غلط والله اعلم ص باب

وضع اليد علي المريض ش اي هذا باب في بيان وضع عايد المريض يده عليه ليتانس له
ويعرف مرضه ويدعو له علي حسب ما يبدو منه وربما يرقيه بيده ويمسح علي المه
فينتفع به المريض خصوصا اذا كان العايد صالحا يتبرك بيده ودعايه كما كان صلي الله
عليه وسلم يفعله وذلك من حسن الادب واللطف بالعليل وقد يكون واضع يده عارفا
بالعلاج فيصف له بما يناسبه ص حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا الجعيدي عن عايشة
بنت سعد ان اباها قال تشكيت بمكة شكوي شديدة فجاني النبي صلي الله عليه وسلم
يعودني فقلت يا نبي الله اني اترك مالا واني لم اترك الا ابنة واحدة فاوصي بثلث مالي
واترك الثلثين فقال لا قلت فاوصي بالنصف واترك النصف قال لا قلت فاوصي بالثلث
واترك لها الثلثين قال الثلث والثلث كثير ثم وضع يده علي جبهته ثم مسح يده علي وجهي
وبطني ثم قال اللهم اشف سعدا واتم له هجرته فما زلت اجد برده علي كبدي فيما يخال
الي حتي الساعة ش مطابقته للترجمة في قوله ثم وضع يده علي جبهته ثم مسح يده
علي وجهي وبطني والمكي ابن ابراهيم بن بشير بن فرقد البرجمي التميمي الحنظلي البلخي مات
سنة خمس عشرة ومايتين والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون اليا آخر الحروف
وبالدال المهملة ابن عبد الرحمن الكندي ويقال الجعد مكبرا وعايشة بنت سعد بن ابي
وقاص والحديث قد مضي في كتاب الوصايا في باب ان تترك ورثتك اغنياء من رواية
عامر بن سعد عن ابيه واخرجه بقية الجماعة من هذا الوجه واما من رواية
عايشة بنت سعد فاخرجه ابو داود في الجنايز عن هرون بن عبد الله عن مكي بن
ابراهيم به مختصرا واخرجه النسايي في الفرايض عن يعقوب بن ابراهيم وغيره قوله
تشكيت من باب التفعل الذي يدل علي المبالغة قوله شكوي بالتنوين وبغيره الشكو
والشكوي والشكاة والشكاية المرض قوله شديدة في رواية المستملي شديدا بالتذكير
علي ارادة المرض قوله كثير بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة قوله ثم وضع يده علي جبهته
من باب التجريد وفي رواية الكشميهني علي جبهتي علي الاصل قوله واتم له هجرته انما دعي
له باتمام الهجرة لانه كان مريضا وخاف ان يموت في موضع هاجر منه فاستجاب الله عز وجل
دعاء رسوله فشفاه ومات بعد بالمدينة قوله برده الضمير عايد الي المسح او الي اليد باعتبار
العضو قوله فيما يخال اي فيما يتخيل ويتصور وقال ابن التين صوابه فيما يتخيل الي بالتشديد
لانه من التخيل قال الله تعالي يخيل اليه من سحرهم انها تسعي قلت جاء يخال ويتخيل بمعني
واحد وفي المحكم خال الشي يخاله يظنه وتخيله ظنه قوله حتي الساعة حتي هنا بمعني الي
فلذلك جرت الساعة ص حدثنا قتيبة نا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث
ابن سويد قال قال لي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه دخلت علي رسول الله صلي الله عليه
وسلم وهو يوعك فمسسته بيدي فقلت يا رسول الله انك توعك وعكا شديدا فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم اجل اني اوعك كما يوعك رجلان منكم فقلت ذلك ان لك

اجرين فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اجل ثم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما من مسلم يصيبه اذي من مرض فما سواه الا حط الله له سياته كما تحط الشجرة ورقها ص
مطابقته للترجمة في قوله فمسسته بيدي والحديث قد مر عن قريب في باب اشد الناس بلاء الانبياء
فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش الي آخره وهنا اخرجه عن قتيبة بن سعيد
عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان نا الاعمش الي آخره ومضي الكلام فيه هناك قوله اذي بالذال
المعجمة قوله مرض بيانا له وقال الكرماني يروي ادني مرض فما سواه اي اقل مرض فما فوقه ثم قال
ويروي اذي باعجام الدال والله اعلم ص باب ما يقال للمريض وما يجيب ش اي
هذا باب في بيان ما يقال للمريض عند العيادة ص حدثنا قبيصة نا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم
التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم في مرضه فمسسته وهو
يوعك وعكا شديدا فقلت انك لتوعك وعكا شديدا وذلك ان لك اجرين قال اجل ما من مسلم يصيبه
اذي الا حاتت عنه خطاياه كما تحات ورق الشجر ش مطابقته للترجمة في قول ابن مسعود
للنبي صلي الله عليه وسلم وجواب النبي صلي الله وسلم عليه له وقبيصة بن عقبة وسفين هو الثوري
والحديث قد مر الان في الباب الذي قبله ص حدثنا اسحاق نا خالد عن عكرمة عن ابن عباس
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم دخل علي رجل يعوده فقال لا باس طهور ان شاء الله فقال
كلا بل حمي تفور علي شيخ كبير تزيره القبور فقال النبي صلي الله عليه وسلم فنعم اذا ش مطابقته
للترجمة في قول النبي صلي الله عليه وسلم لا باس طهور وجواب المريض له كلا الي آخره واسحق هو
ابن شاهين الواسطي وخالد الاول هو ابن عبد الله الطحاوي والثاني خالد الحذا والحديث قد مر عن
قريب في باب عيادة الاعراب ومر الكلام فيه والله اعلم ص باب عيادة المريض راكبا
وماشيا وردفا علي الحمار ش اي هذا باب في بيان عيادة المريض حال كونه راكبا وحال كونه
ماشيا وحال كونه ردفا اي مرتدفا بغيره علي حمار ص حدثني يحيي بن بكير نا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب عن عروة ان اسامة بن زيد اخبره ان النبي صلي الله عليه وسلم ركب
علي حمار علي اكاف علي قطيفة فدكية واردف اسامة وراءه يعود سعد بن عبادة قبل
وقعة بدر فسار حتي مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بن سلول وذلك قبل ان يسلم
وفي المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان وفي المجلس عبد الله بن رواحه
فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه قال لا تغبروا علينا
فسلم النبي صلي الله عليه وسلم ووقف ونزل فدعاهم الي الله فقرا عليهم القران فقال له
عبد الله بن ابي يا ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به في مجلسنا وارجع
الي رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال ابن رواحه بلي يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا
فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتي كادوا يتثاورون فلم يزل النبي صلي الله
عليه وسلم يخفضهم حتي سكتوا وركب النبي صلي الله عليه وسلم دابته حتي دخل علي سعد بن عبادة
فقال له اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال سعد يا رسول الله اعف عنه واصفح

فلقد اعطاك الله ما اعطاك ولقد اجتمع اهل هذه البحرة ان يتوجوه فيعصبوه فلما رد ذلك بالحق
الذي اعطاك الله شرق بذلك فذلك الذي فعل به ما رايت ش مطابقته للترجمة في قوله
فركب علي حمار وقوله واردف اسامة وراءه يعود سعد بن عباده ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث
قدم في اخر تفسير سورة ال عمران فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن
عروة ان اسامة بن زيد اخبره الي اخره ومر الكلام فيه هناك قوله علي اكاف بدل من قوله علي
حمار وقوله علي قطيفة بدل من قوله علي اكاف وكلا البدلين في حكم الطرح والقطيفة الدثار
المهذب قوله فدكيه نسبة الي فدك بفتح الفاء والدال المهملة وهي قلعة بخيبر كان القطيفة
صنعت فيها قوله سعد بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة سيد الخزرج قوله
عبد الله بن ابي بضم الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف وسلول بفتح السين
المهملة وضم اللام اسم ام عبد الله فلا بد ان يقرا ابن سلول بالرفع لانه صفة لعبد الله لا صفة
لابي قوله واليهود عطف علي المشركين ويجوز ان يكون عطفا علي عبدة الاوثان لانهم ايضا
مشركون حيث قالوا عزير بن الله تعالي الله وتعاظم وتنزه عن ذلك قوله عجاجة الدابة
بفتح العين المهملة وتخفيف الجيم الاولي وهي الغبار قوله خمر بالخاء المعجمة وتشديد الميم
اي غطي قوله لا احسن مما تقول لفظ احسن افعل التفضيل ومن في مما زايدة قال التيمي
اي ليس احسن مما تقول اي انما تقول حسن جدا قال ذلك استهزاء ويروي لاحسن بلفظ فعل
المتكلم من المضارع وما تقول مفعوله قوله ان كان حقا يصح تعلقه بما قبله وبما بعده قوله الي
رحلك بفتح الراء وسكون الحاء المهملة اي الي منزلك ويقال الرحل مسكن الرجل وما يستصحبه من
الاثاث قوله يتثاورون اي يتثاوبون ويتهايجون غضبا قوله حتي سكنوا بالنون من السكوت
ويروي سكتوا بالتاء المثناة من فوق من السكوت قوله ابو حباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء
الموحدة الاولي كنية عبد الله بن ابي قوله البحرة بفتح الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة البلدة
يقال هذه بحرتنا اي بلدتنا قوله ان يتوجوه اي يجعلوا التاج علي راسه وهو كناية عن
الملك اي يجعلونه ملكا ويشدون عصابة السيادة علي راسه وهذا يحتمل ان يكون علي
سبيل الحقيقة وعلي المجاز قوله فلما رد بضم الراء وتشديد الدال قوله شرق بفتح الشين
المعجمة وكسر الراء اي غص به والشرق الشجي والغصة ص حدثنا عمرو بن عباس
نا عبد الرحمن نا سفين عن محمد هو ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال جاني النبي
صلي الله عليه وسلم يعودني ليس براكب بغل ولا برذون ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله ليس براكب بغل ولا برذون اراد انه كان ماشيا وعمرو بن عباس ابو
عثمان البصري وعبد الرحمن هو ابن مهدي العنبري البصري وسفين هو ابن عيينه صرح به
الحافظ المزي في الاطراف والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفرايض والاعتصام واخرجه
مسلم في الفرايض عن عمرو الناقد واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه الترمذي
فيه عن الفضل بن الصباح وفي التفسير عن عمر بن حميد عن يحيي بن ادم واخرجه النساي في

الطهارة وفي الفرايض وفي التفسير عن محمد بن منصور وفي الطب عن قتيبة واخرجه
ابن ماجه في الجنايز عن محمد بن عبد الاعلي وفي الفرايض عن هشام قوله والبرذون بكسر
الباء الموحدة وفتح الدال المعجمة الدابة لغة لكن العرف خصصه بنوع من الخيل قاله
الكرماني والله اعلم ص باب قول المريض اني وجع او وا راساه او اشتد بي الوجع
ش اي هذا باب في بيان قول المريض اني وجع وفي بعض النسخ باب ما رخص للمريض ان يقول
او بفتح الواو وكسر الجيم قال الجوهري يقال وجع فلان يوجع وييجع وياجع فهو وجع وقوم
وجعون ووجعي ووجعات وقال الوجع المرض والجمع اوجاع ووجاع قوله او وا راساه
اني وجع اي قول المريض وا راساه وهو يتفجع علي الراس من شدة صداعه وهو مذكور
صريحا في حديث الباب قوله او اشتد بي الوجع اي او قول المريض اشتد بي الوجع بفتح الجيم
وفي بعض النسخ هذا غير مذكور ص وقول ايوب عليه السلام اني مسني الضر وانت ارحم
الراحمين ش وقول مجرور علي قول المريض المجرور بالاضافة قال صاحب التوضيح قول
ايوب عليه السلام اني مسني الضر ليس مما يشاكل نبوته لان ايوب عليه السلام انما قال
ذلك داعيا ولم يذكره للمخلوقين وقد ذكرنا انه كان اذا سقطت دودة من بعض جراحه
ردها مكانها قلت هذا نقله ابن التين فانه هو الذي ذكر هذا ولكن اجيب عن هذا بان مطلق الشكوي
لا يمنع ولعله اشار بهذا الي الرد علي من زعم من الصوفية ان الدعا لكشف البلا يقدح في الرضي
والتسليم قلنا المذموم هو الشكوي الي الخلق اما الي الخالق فلا ولقد شكي الالم والوجع النبي صلي
الله عليه وسلم واصحابه وجماعة ممن يقتدي بهم روي ان الحسن البصري دخل عليه
اصحابه وهو يشكو ضرسه فقال رب مسني الضر وانت ارحم الراحمين ولا الحين بني ادم
الا وهو يا لم من الوجع ويشتكي من المرض الا ان المذموم من ذلك ذكره للناس تضجرا وتسخطا
واما من اخبر به اخوانه ليدعوا له بالشفا والعافية وان انينه وتاوهه استراحة
فليس ذلك بشكوي وجزم ابو الطيب وابن الصباغ وجماعة من الشافعية ان انين
المريض وتاوهه مكروه وقال النووي هذا ضعيف او باطل فان المكروه ما ثبت فيه نهي
مقصود وهذا لم يثبت فيه ذلك واحتج بحديث عايشة المذكور في الباب ص حدثنا
قبيصة نا سفين عن ابن ابي نجيح وايوب عن مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلي عن كعب
ابن عجرة مر بي النبي صلي الله عليه وسلم وانا اوقد تحت القدر فقال ايوذيك هوام راسك
فقلت نعم فدعي الحلاق فحلقه ثم امرني بالفدا ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ايوذيك
هوام راسك قلت نعم فان كعبا اخبر ان هوام راسه توذيه وهذا ليس شدا منه بل انما
اخبره به لبيان الواقع وسفين هو ابن عيينة وابن ابي نجيح هو عبد الله وابو نجيح اسمه يسار
وايوب هو السختياني والحديث قد مضي في الحج في باب قول الله عز وجل فمن كان منكم مريضا او به
اذي ومر الكلام فيه هناك ص حدثنا يحيي بن يحيي ابو زكريا اخبرنا سليمان بن
بلال عن يحيي بن سعيد قال سمعت القاسم بن محمد قال قالت عايشة رضي الله عنها وا راساه

فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ذاك لو كان وانا حي فاستغفر لك وادعو لك
فقالت واثكلياه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذاك لظللت اخر يومك معرسا
ببعض ازواجك فقال النبي صلي الله عليه وسلم بل انا وا راساه لقد هممت او وددت ان
ارسل الي ابي بكر وابنه واعهد ان يقول القائلون او يتمني المتمنون ثم قلت يابي الله ويدفع
المؤمنون او يدفع الله ويابي المؤمنون ش مطابقته للترجمة في قوله وا راساه ويحيي بن
يحيي بن بكر بن عبد الرحمن ابو زكريا التيمي الحنظلي النيسابوري وهو شيخ مسلم ايضا وليس
له في البخاري الا مواضع يسيرة في الزكاة والوكالة والتفسير والاحكام واكثر عنه مسلم
ويقال انه تفرد بهذا الاسناد وقال الدمياطي وكان من العباد الزهاد الفضلاء وقال البخاري
مات في يوم الاربعاء سلخ صفر سنة ست وعشرين ومائتين ويحيي بن سعيد هو الانصاري
والقاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث قد اخرجه البخاري ايضا
في الاحكام قوله ذاك بكسر الكاف اشارة الي ما يستلزم المرض من الموت اي لو مت وانا حي
وانا استغفر لك وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لو مت قبلي فكفنتك ثم صليت
عليك ودفنتك قوله واثكلياه مندوب وقال بعضهم واثكلياه بضم الثاء المثلثة
وسكون الكاف وفتح اللام وبالياء المخففة وبعد الالف هاء ندبة قلت ليس كذلك لان
ثكلياه لا يخلو اما ان يكون مصدرا او صفة للمراة التي فقدت ولدها فان كان مصدرا
فالثاء مضمومة واللام مكسورة وان كان اسما فالثاء مفتوحة واللام كذلك يقال
ثكلته امه ثكلا بالضم والثكل فقدان المراة ولدها وكذلك الثكل بفتحتين وامراة
ثاكل وثكلي واثكله الله امه وهذا لا يراد به حقيقته بل هو كلام كان يجري علي لسانهم
عند اصابة مصيبة او خوف مكروه ونحو ذلك قوله اني لاظنك تحب موتي كانها اخذت
ذلك من قوله لها لو مت قبلي قوله ولو كان ذاك هكذا رواية الكشميهني بغير اللام وفي
رواية غيره ذلك باللام وهو اشارة الي موتها قوله لظللت بكسر اللام قوله معرسا بضم
الميم وسكون العين وكسر الراء من اعرس باهله اذا بني بها وكذلك اذا غشيها ويروي
بتشديد الراء من التعريس يقال اعرس وعرس بمعني واحد قوله بل انا وا راساه اي بكلمة
اضراب لان معناه دعي ذكر ما تجدينه من وجع راسك واشتغلي بي اذ لا باس لك وانت
تعيشين بعدي عرف صلي الله عليه وسلم ذلك بالوحي قوله او اردت شك من الراوي قوله
ابي بكر وابنه في رواية الاكثرين بعطف لفظ الابن عليه ووقع في رواية مسلم او ابنه
بكلمة او التي هي للشك او للتخيير ويروي لابي بكر او ايته من الاتيان بمعني المجي ونقل
عياض عن بعض المحدثين تصويبها وخطاه وقال ويوضح الصواب قولها في الحديث الاخر
عند مسلم ادعو لي اباك واخاك وايضا فان مجيئه الي ابي بكر كان متعسرا لانه عجز عن حضور
الصلاة مع قرب مكانها من بيته قوله واعهد اي اوصي بالخلافة يقال عهدت اليه اي اوصيته
قيل ما فائدة ذكر الابن اذا لم يكن له دخل في الخلافة واجيب بان المقام مقام استمالة قلب عايشة

كان الامر مفوض الي والدك كذلك الايتمار في ذلك بحضور اخيك واقاربك اهل امري
واهل مشورتي او لما اراد تفويض الامر اليه بحضورها اراد احضار بعض محارمه حتي لو
احتاج الي رسالة الي احد وقضاء حاجة لتصدي لذلك والله اعلم قوله ان يقول القائلون
اي كراهة ان يقول القايلون الخلافة لفلان او لفلان او واحد منهم يقول لي وكلمة ان مصدرية
ويقول القايلون محذوف قوله او يتمني المتمنون اي الخلافة اعينه قطعا للنزاع وقال
صاحب التوضيح ناقلا عن ابن التين ضبط في غير كتاب بفتح النون يعني النون التي في المتمنون
وانما هو بضمها لان اصله المتمنيون علي زنة المتطهرون فاستثقلت الضمة علي الياء فحذفت
فاجتمع ساكنان الياء والواو فحذفت الياء لذلك وضمت النون لاجل الواو اذ لا يصح واو قبلها
كسرة وتبع هذا الكلام بعضهم في شرحه قلت ضبط النون بالفتح هو الصواب وهو الاصل
كما في قولك المتمنون اذ لا يقال فيه بضم النون وتشبيه القايل المذكور المتمنون بقوله المتطهرون
غير مستقيم لان هذا صحيح وذاك معتل اللام وكل هذا عجز وقصور عن قواعد علم الصرف
قوله يابي الله اي لغير ابي بكر ويدفع المؤمنون غيره قوله او يدفع الي اخره شك من الراوي
في التقديم والتاخير ص حدثنا موسي نا عبد العزيز بن مسلم نا سليمان عن ابراهيم التيمي
عن الحارث بن سويد عن ابن مسعود رضي الله عنه قال دخلت علي النبي صلي الله عليه وسلم
وهو يوعك فمسسته فقلت انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل كما يوعك رجلان منكم
قال لك اجران قال نعم ما من مسلم يصيبه اذي مرض فما سواه الا حط الله سياته كما
تحط الشجرة ورقها ش مطابقته للترجمة توخذ من معني الحديث وموسي هو ابن
اسماعيل المنقري وسليمان هو الاعمش وقد مر الحديث عن قريب في باب شدة المرض
وفي باب اشد الناس بلاء وفي باب وضع اليد علي المريض وفي باب ما يقال للمريض ص حدثنا
موسي بن اسماعيل نا عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة اخبرنا الزهري عن عامر بن سعد
عن ابيه قال جاني رسول الله صلي الله عليه وسلم يعودني من وجع اشتد بي زمن حجة
الوداع فقلت بلغ بي ما تري وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي فاتصدق بثلث مالي قال لا قلت
بالشطر قال لا قلت الثلث قال الثلث كثير ان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة
يتكففون الناس ولن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتي ما تجعل في في
امراتك ش مطابقته للترجمة في قوله يعودني من وجع اشتد بي وعامر بن
سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة والحديث قد مضي عن
قريب في باب وضع اليد علي المريض ومضي ايضا في كتاب الوصايا في باب ان تترك ورثتك اغنياء
وفي باب الوصية بالثلث ومضي الكلام مكررا قوله زمن حجة الوداع وقد تقدم عن ابن
عيينة زمن الفتح والاول اصح قوله ان تدع اي الا ان تدع قوله حتي ما تجعل كلمة ما موصولة
بمعني الذي ص باب قول المريض قوموا عني ش اي هذا باب في بيان قول المريض
للعواد قوموا عني اذا وقع منهم ما يستدعي ذلك ص حدثنا ابراهيم بن موسي حدثنا هشام

عن معمر ح وحدثني عبد الله بن محمد نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله
ابن عبد الله عن ابن عباس قال لما حضر رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي البيت رجال منهم
عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال النبي صلى الله عليه وسلم هلم اكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده
فقال النبي صلى الله عليه وسلم غلب عليكم الوجع وعندكم القران حسبنا كتاب الله فاختلف
اهل البيت فاختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم النبي صلى الله عليه وسلم كتابا لن
تضلوا بعده ومنهم من يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه
وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم شـ مطابقته للترجمة
في قوله قوموا ولم يقل في هذه الرواية عني ووقع في رواية كتاب العلم قوموا عني وهو
المطابق للترجمة وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر هو ابن راشد وعبد الله هو
ابن محمد المسندي وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث قد مضى في كتاب
العلم في باب كتابة العلم قوله حدثنا هشام ويروى اخبرنا هشام قوله لما حضر على صيغة
المجهول قوله هلم قيل كان المناسب ان يقول هلموا واجيب بان عند الحجازيين يستوي في
هلم الواحد والجمع قوله اكتب لكم بالجزم والرفع قوله لن تضلوا ويروى لا تضلوا اي حذف
منه النون لانه جواب ثان للامر او بدل عن الجواب الاول قوله ان الرزية مدغما وغير مدغم
المصيبة قوله ولغطهم اللغط بفتح اللام وفتح الغين المعجمة الصوت المختلط والله اعلم
ص باب من ذهب بالصبي المريض ليدعى له شـ اي هذا باب في بيان من ذهب
بالصبي المريض الى الصالحين واهل الفضل ليدعى له لينتفع ببركة الدعا وفي رواية الكشميهني
ليدعو له او ليدعوا له من اتى به ص حدثنا ابراهيم بن حمزة نا حاتم هو ابن اسماعيل عن الجعيد
قال سمعت السايب يقول ذهبت بي خالتي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله
ان ابن اختي وجع فمسح راسي ثم دعا لي بالبركة ثم توضا فشربت من وضوءه وقمت خلف ظهره فنظرت
الى خاتم النبوة بين كتفيه مثل زر الحجلة شـ مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة
بالحاء المهملة والزاء ابو اسحاق الزبيري الاسدي المديني مات سنة ثلاثين وماتين وحاتم بن
اسماعيل الكوفي سكن المدينة والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة وسكون اليا اخر الحروف
ابن عبد الرحمن الكندي التميمي ويقال له جعد ايضا والسايب بن زيد من الزيادة له
ولابيه صحبة والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب استعمال فضل وضوء الناس وفي موضعين
عند ذكر خاتم النبوة قوله وجع بكسر الجيم وفي رواية كتاب الطهارة وقع والزر بكسر
الزاي وتشديد الراء مفرد ازرار القميص والحجلة بفتح الحاء المهملة والجيم بيت كالقبة يزين
للعروس وقدمنا المباحث فيه في كتاب الطهارة والله اعلم ص باب تمني المريض
الموت شـ اي هذا باب في بيان منع تمني المريض الموت لشدة مرضه ص حدثنا ادم نا
شعبة نا ثابت البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
لا يتمنين احدكم الموت من ضر اصابه فان كان لا بد فاعلا فليقل اللهم احيني ما كانت الحياة

خيرا

خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي شـ مطابقته للترجمة من حيث ان الضر الذي
يصيب اعم من ان يكون من المرض وغيره والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن محمد
ابن احمد بن ابي خلف قوله لا يتمنين بالنون الخفيفة قوله احدكم الخطاب للصحابة والمراد
هم ومن بعدهم من المسلمين قوله من ضر اي لاجل ضر اصابه وهو يشمل المرض وغيره من
انواع الضرر وغيره قوله فاعلا اي متمنيا وفي رواية الدعوات فان كان لا بد متمنيا للموت
قوله ما دامت الحياة اي مدة كون الحياة خيرا لي وفيه النهي عن تمني الموت عند نزول البلا
وقيل انه منسوخ بقول يوسف عليه السلام توفني مسلما وبقول سليمان عليه السلام
وادخلني في عبادك الصالحين وحديث الباب والحقني بالرفيق الاعلى ودعى عمر بن الخطاب
وعمر بن عبد العزيز بالموت ورد بان هولاء انما سالوا بما قارن الموت فالمراد بذلك
الحتم لا بد رجاتهم وحديث عمر رضي الله عنه رواه معمر عن علي بن زيد وهو ضعيف ص
حدثنا ادم نا شعبة عن اسماعيل بن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم قال دخلنا على خباب نعوده
وقد اكتوى سبع كيات فقال ان اصحابنا الذين سلفوا مضوا ولم تنقصهم الدنيا وانا اصبنا ما لا نجد
موضعا الا التراب ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ثم اتيناه
مرة اخرى وهو يبني حايطا له فقال ان المسلم يوجر في كل شيء ينفقه الا في شيء يجعله في هذا التراب
شـ مطابقته للترجمة ولولا ان النبي صلى الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به وادم
هو ابن ابي اياس واسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد وقيل هرمز وقيل كثير وقيس
ابن حازم بالحاء المهملة والزاي وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد اليا الموحدة الاولى ابن الارت
بفتح الهمزة والراء وتشديد التاء المثناة من فوق والحديث اخرجه البخاري ايضا في الدعوات وفي
الرقاق واخرجه مسلم في الدعوات عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النساي في الجنايز
عن محمد بن بشار قوله نعوده جملة حالية وكذلك قوله وقد اكتوى اي في بطنه والنهي الذي جاء
عن الكي هو لمن يعتقد ان الشفا من الكي اما من اعتقد ان الله عز وجل هو الشافي فلا باس به
او ذلك للقادر على مداواة اخرى وقد استعجل ولم يجعله اخر الدوا قوله ان اصحابنا الذين سلفوا
كانه عنى بهولاء الذين ماتوا في حياة النبي صلى الله عليه وسلم قوله مضوا ولم تنقصهم الدنيا لانهم
كانوا في قلة وضيق عيش واما الذين من بعدهم فقد اتسعت لهم الدنيا بسبب الفتوحات وما زاد من
الدنيا فقد نقص من الاخرة قوله وانا اصبنا قول خباب يعني انا اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا
يعني مصرفا نصرفه فيه الا التراب يعني البنيان فعلم من هذا ان صرف المال الى البنيان مذموم
لكن المذمة فيمن بنى ما يفضل عنه ولا يضطر اليه فذلك هو الذي يوجر فيه لانه من التكاثر المنهي
عنه لا لاهله لا من يبني ما يكنه ولا غنى به عنه قوله لدعوت به اي بالموت وذلك لشدة ما به من
الم المرض قوله ثم اتيناه مرة اخرى هو كلام قيس بن ابي حازم اي ثم اتينا خبابا مرة ثانية والحال
انه يبني حايطا له قوله فقال ان المسلم يوجر الى اخره موقوف على خباب وقد اخرجه الطبراني
مرفوعا من طريق عمر بن اسماعيل بن مجالد نا ابي عن بيان بن بشر واسماعيل بن ابي خالد

جميعا عن قيس بن ابي حازم قال دخلت علي خباب نعوده فذكر الحديث وفيه وهو يعالج حايطا له فقال
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان المسلم يوجر في نفقته كلها الا ما يجعله في التراب وعمر المذكور كذبه
ابن معين ص حدثنا ابو اليمان انا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو عبيد مولي عبد الرحمن بن عوف
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لا يدخلن احدا عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا
انا الا ان يتغمدني الله بفضله ورحمته فسددوا وقاربوا ولا يتمنين احدكم الموت اما محسنا فلعله
ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستعتب ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يتمنين وابو اليمان
بفتح اليا اخر الحروف الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم وابو عبيد
مصغر العبد هو مولي ابن ازهر واسمه سعد بن عبيد وابن ازهر هو الذي ينتسب اليه عبد الرحمن
ابن ازهر بن عوف وهو ابن اخي عبد الرحمن بن عوف الزهري والحديث اخرجه مسلم الي قوله
فسددوا بطرق مختلفة منها عن بشر بن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم انه قال لن ينجي احدا منكم عمله قال ولا اياك يا رسول الله قال ولا اياي
الا ان يتغمدني الله برحمته ولكن سددوا ومنها عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال ما من احد يدخله عمله الجنة قال ولا انت فقيل ولا انت يا رسول الله
قال ولا انا الا ان يتغمدني ربي برحمة ومنها عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم ليس احد ينجيه عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتداركني الله منه
برحمة ومنها عن ابي عبيد مولي عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة الي اخره نحو رواية
البخاري ومنها عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم قاربوا وسددوا
واعلموا انه لن ينجو احد منكم بعمله الحديث قوله لن يدخل بضم اليا مضارع معلوم وفاعله قوله
عمله واحدا بالنصب مفعوله والجنة نصب ايضا بتقدير في الجنة قوله الا ان يتغمدني الله بالغين المعجمة
يقال تغمده الله برحمته اي غمره منها وستره بها والبسه رحمته واذا اشتملت علي شي فغطيته فقد
تغمدته اي صار له كالغمد للسيف واما الاستثنا فهو منقطع فان قلت كل المومنين لا يدخلون الجنة
الا ان يتغمدهم الله برحمته فما وجه تخصيص الذكر برسول الله صلي الله عليه وسلم قلت تغمده
الله بعينه مقطوع به واذا كان له بفضله الله فيغفر بالطريق الاولي ان يكون بفضله لا بعمله
فان قلت قال الله تعالي وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون قلت البا ليست للسببية بل للالصاق
او المصاحبة اي اورثتموها مصاحبة او ملابسة لثواب اعمالكم ومذهب اهل السنة انه لا يثبت بالعقل
ثواب ولا عقاب بل ثبوتهما بالشريعة حتي لو عذب الله تعالي جميع المومنين كان عدلا ولكنه اخبر انه
لا يفعل بل يغفر للمومنين ويعذب الكافرين والمعتزلة يثبتون بالعقل الثواب والعقاب ويجعلون
الطاعة سببا للثواب موجبا له والمعصية سببا للعقاب موجبا له والحديث يرد عليهم
قوله فسددوا اي اطلبوا السداد اي الثواب وهو ما بين الافراط والتفريط اي فلا تغلوا ولا تقصروا
واعملوا فان عجزتم عنه فقاربوا اي اقربوا منه ويروي فقربوا اي قربوا غيركم اليه وقيل
سددوا معناه اجعلوا اعمالكم مستقيمة وقاربوا اي اطلبوا قربة الله عز وجل قوله ولا يتمنين بنون

التاكيد

التاكيد الخفيفة في رواية الكشميهني وفي رواية الكشميهني لا يتمني لفظة نفي ومعناه نهي
قوله اما محسنا تقديره اما ان يكون محسنا ويروي اما محسن علي تقدير اما هو محسن قوله
واما مسيئا فعلي الوجهين المذكورين قوله ان تستعتب من الاستعتاب وهو طلب زوال العتب
وهو استفعال من الاعتاب الذي الهمزة فيه للسلب لا من العتب وهو من الغرايب او من العتبي
وهو الرضا يقال استعتبته فاعتبني اي استرضيته فارضاني قال الله عز وجل وان يستعتبوا
فما هم من المعتبين والمقصود ان يطلب رضي الله بالتوبة ورد المظالم ص حدثنا عبد الله
ابن ابي شيبة نا ابو اسامة عن هشام عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عايشة
رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلي الله عليه وسلم وهو مستند اليّ يقول اللهم اغفر لي وارحمني
والحقني بالرفيق ش قيل لا مطابقة له للترجمة لان فيه التمني للموت اذ لا يمكن الالحاق بالرفيق
الاعلي وهم اصحاب الملا الاعلي الا بالموت واجيب بانه ليس تمنيا للموت غايته انه مستلزم
لذلك والمنهي ما يكون لذاته او المنهي هو المقيد وهو ما يكون من عدم اصابة وهذا ليس منهم بل
للاشتياق اليهم ويقال انه قال ذلك بعد ان علم انه ميت في يومه ذلك وراي الملايكة المبشرين
له عن ربه بالسرور الكامل ولهذا قال لفاطمة رضي الله عنها لا كرب علي ابيك بعد اليوم وكانت
نفسه مفرغة في اللحاق بكرامة الله له وسعادة الابد فكان ذلك خيرا له من كونه في الدنيا
وبهذا امر امته حيث قال فليقل اللهم توفني ما كانت الوفاة خيرا لي وعبد الله بن ابي شيبة
هو ابو بكر صاحب المص والمسند وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة وعباد
بفتح العين وتشديد البا الموحدة ابن عبد الله بن الزبير بن العوام رضي الله عنهم والحديث
مضي في المغازي في باب مرض النبي صلي الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن معلي بن اسد عن
عبد العزيز بن مختار نا هشام بن عروة عن عباد بن عبد الله بن الزبير الي اخره وقد مضي الكلام
فيه والرفيق هم الملايكة اصحاب الملا الاعلي ص باب دعاء العايد للمريض ش
اي هذا باب في بيان كيفية دعاء العايد للمريض عند دخوله عليه ص وقالت عايشة
بنت سعد عن ابيها اللهم اشف سعدا قاله النبي صلي الله عليه وسلم ش بنت سعد هو
سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه وهو طرف من حديثه الطويل بالوصية بالثلث وقد مضي
موصولا عن قريب في باب وضع اليد علي المريض ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة
عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
كان اذا اتي مريضا او اتي به قال اذهب الباس رب الناس اشف وانت الشافي لا شفاء الا شفاوك
شفاء لا يغادر سقما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة الوضاح ومنصور بن
المعتمر وابراهيم هو النخعي ومسروق بن الاجدع والحديث اخرجه البخاري ايضا عن عبد الله
ابن ابي شيبة وعمرو بن علي فرقهما كلاهما عن يحيي بن سعيد واخرجه مسلم في الطب
عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النساي فيه وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وغيره
قوله او اتي به علي صيغة المجهول شك من الراوي قوله اذهب بفتح الهمزة من الاذهاب والناس

بالنصب مفعوله وهو بالباء الموحدة الشدة والعذاب والحزن قوله رب الناس اي يا رب
الناس وحرف النداء محذوف قوله لا شفاء الا شفاؤك حصر للتاكيد قوله انت الشافي لان خبر
المبتدا اذا كان معرفا باللام افاد الحصر لان الدوا لا ينفع اذا لم يخلق الله فيه الشفا قوله شفاء
لا يغادر سقما مكمل لقوله والجملتان معترضتان بين الفعل والمفعول المطلق والتنكير في سقما
للتقليل ومعني لا يغادر لا يترك من المغادرة وهي التي والسقم بفتحتين وبضم السين وسكون
القاف ص قال عمرو بن ابي قيس وابراهيم بن طهمان عن منصور عن ابراهيم وابي الضحي اذا اتي
بالمريض وقال جرير عن منصور عن ابي الضحي وحده وقال اذا اتي مريضا ش اشار بهذا
الي الاختلاف في قوله اذا اتي مريضا او اتي به فقال عمرو بن ابي قيس الرازي واصله من الكوفة
ولا يعرف اسم ابيه وهو صدوق ولم يخرج له البخاري الا تعليقا وروايته اذا اتي بالمريض علي
صيغة المجهول وكذلك رواية بن طهمان كلاهما عن منصور بن المعتمر عن ابراهيم النخعي وابي
الضحي مسلم بن صبيح ووصل تعليق ابراهيم بن طهمان الاسماعيلي عن القاسم قال نا محمد بن
اسحاق الصنعاني نا يحيي بن معلي الرازي نا محمد بن سابق نا ابراهيم به قوله وقال جرير اي
عبد الحميدي عن منصور عن ابي الضحي وحده اي بدون رواية ابراهيم النخعي اذا اتي علي صيغة
بناء المعلوم وهذا وصله ابن ماجه عن ابي بكر بن ابي شيبة عن جرير اذا اتي المريض فدعي له
والله اعلم ص باب وضوء العايد للمريض ش اي هذا باب في بيان وضوء العايد
عند دخوله علي المريض ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن محمد بن المنكدر
قال سمعت جابر بن عبد الله قال دخل علي النبي صلي الله عليه وسلم وانا مريض فتوضا فصب علي
او قال صبوا عليه فعقلت فقلت لا يرثني الا كلالة فكيف الميراث فنزلت اية الفرايض ش مطابقته
للترجمة في قوله فتوضا فصب علي وغندر لقب محمد بن جعفر والحديث قد مضي عن قريب في
باب عيادة المغمي عليه ومضي الكلام فيه والله اعلم ص باب من دعي برفع الوبا
والحمي ش اي هذا باب في بيان من دعي برفع الوبا بالقصر والمد وهو الطاعون والمرض العام
وقد اوبات الارض فهي موبيه ووبيت فهي وبيئة ووبيت ايضا فهي موبوءة والحمي علي وزن فعلي
اسم لمرض مخصوص ومنه حمي الرجل ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة انها قالت لما قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم وعك ابو بكر وبلال رضي
الله عنهما فدخلت عليهما فقلت يا ابتي كيف تجدك ويا بلال كيف تجدك قالت وكان ابو بكر اذا اخذته
الحمي يقول كل امرء مصبح في اهله والموت ادني من شراك نعله وكان بلال اذا اقلع عنه يرفع عقيرته
فيقول الا ليت شعري هل ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل وهل اردن يوما مياه مجنة
وهل يبدون لي شامة وطفيل قال قالت عايشة رضي الله عنها فجيت رسول الله صلي الله عليه
وسلم فاخبرته فقال اللهم حبب الينا المدينة كحبنا لمكة او اشد وصححها وبارك لنا في صاعها
ومدها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو
ابن ابي اويس والحديث قد مضي عن في باب عيادة النساء للرجال ومضي الكلام فيه مستوفا

وقال ابن بطال وضوء العايد للمريض اذا اتانا في الخير يتبرك به وصب الماء عليه
مما يرجي نفعه ويحتمل ان يكون مرض جابر الحمي التي امرنا بابرادها بالماء ويكون صفة
الابراد هكذا يتوضا الرجل الفاضل ويصب فضل وضوئه له والله اعلم ص كتاب
الطب ش اي هذا كتاب في بيان الطب وانواعه والطب علم يعرف به احوال بدن الانسان
من جهة ما يصح وتزول عنه الصحة لتحفظ الصحة حاصله وتسترد زايله والطب علي
قسمين احدهما العلم والثاني العمل والعلم هو معرفة حقيقة الغرض المقصود وهو
موضوع في الفكر الذي يكون به التدبير والعمل هو خروج ذلك الموضع في الفكر
الي المباشرة بالحس والعمل باليد والعلم ينقسم الي ثلاثة اقسام احدها العلم بالامور
الطبيعية الثاني العلم بالامور التي ليست بطبيعية الثالث العلم بالامور الخارجة عن
الامر الطبيعي والمرض هو خروج الجسم عن المجري الطبيعي والمداواة رده اليه
وحفظ الصحة بقاؤه عليه وذكر ابن السيد في مثلثه ان الطب مثلث اللام اسم الفعل
واما الطب بفتح الطاء فالرجل العالم بالامور وكذلك الطبيب وامراة طبة والطب
بالكسر السحر والطب الداء من الاضداد والطب الشهوة هذه كلها مكسورة وفي المنتهي
لابي المعالي والطب الحذق بالشي والرفق وكل حاذق عند العرب طبيب وانما خصوا
به المعالج دون غيره من العلماء تخصيصا وتشريفا وجمع القلة اطبة والكثرة اطبا
والطب طرايق ترى في شعاع الشمس اذا طلعت واما الطب الذي كان سيدنا رسول
الله صلي الله عليه وسلم يشير اليه ينقسم الي ما عرفه من طريق الوحي والي ما عرفه
من عادات العرب والي ما يراد به التبرك كالاستشفا بالقران والله اعلم ص باب
ما انزل الله داء الا انزل له شفاء ش اي هذا باب في بيان ما انزل الله اي ما اصاب
احدا بداء الا قدر له دواء والمراد بانزاله انزال الملايكة الموكلين مباشرة مخلوقات الارض
من الداء والدواء قيل انا نجد كثيرا من المرضي يداوون ولا يبرؤون واجيب انما جاء ذلك
من الجهل بحقيقة المداواة او بتشخيص الداء لا لفقد الدواء ص حدثنا ابو محمد بن المثني
نا ابو احمد الزبيري نا عمرو بن سعيد بن ابي حسين قال حدثني عطا بن ابي رباح عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما انزل الله داء الا انزل له شفاء
ش الحديث عين الترجمة وابو احمد هو احمد بن عبيد الله الزبيري منسوبا الي مصغر
الزبير بالزاي والباء الموحدة والراء وهو جده وعمرو بن سعيد بن ابي حسين النوفلي
القرشي المكي والحديث اخرجه النسائي في الطب عن نصر بن علي ومحمد بن المثني
واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر بن ابي شيبة وابراهيم بن سعيد الجوهري قوله
دواء بفتح الدال والمد والدوا فتح داله افصح من كسرها قاله القرطبي والشفاء ممدود والحديث
ليس علي عمومه واستثني منه الهرم والموت وفيه اباحة التداوي وجواز الطب وهو
رد علي الصوفية ان الولاية لا تتم الا بتجميع ما انزل الله من البلاء ولا يجوز له مداواته

وهو خلاف ما ابلحه الشارع ص باب هل يداوي الرجل المراة والمراة الرجل
ش اي هذا باب فيه يقال هل يداوي الرجل المراة استفهام على سبيل الاستخبار ولم يجزم
بالحكم اكتفاء بما في حديث الباب على عادته في غالب التراجم والمراة الرجل اي وهل يداوي
المراة الرجل فالرجل في الاول مرفوع والمراة منصوب وفي الثاني بالعكس ص حدثنا
قتيبة بن سعيد نا بشر بن المفضل عن خالد بن ذكوان عن ربيع بنت معوذ بن عفرا
قالت كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نسقي القوم ونخدمهم ونرد القتلى
والجرحى الى المدينة ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة والجزء الاول يعلم
بالقياس وبشر بكسر الباء الموحدة على صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة
وخالد بن ذكوان بفتح الذال المعجمة المدني وربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وكسر الياء اخر
الحروف المشددة وبالعين المهملة بنت معوذ على صيغة اسم الفاعل من التمييز بالعين
المهملة والذال المعجمة ابن عفرا بالمد تانيث الاعفر بالعين المهملة والفاء والراء وهي
من الصحابيات المتبايعات تحت الشجرة وابو معوذ بن الحارث بن رفاعه وعفراء امه
وهو الذي قتل ابا جهل يوم بدر ثم قاتل حتى قتل يومئذ ببدر شهيدا قتله ابو مشانع
والحديث مضى في الجهاد في باب مداوات النساء الجرحى في الغزو والله اعلم ص باب
الشفاء في ثلاث ش اي هذا باب يذكر فيه الشفاء في ثلاث فقوله الشفا مبتدا
وفي الثلاث خبره اي الشفاء كاين في ثلاثة اشياء ولم تقع الترجمة في رواية النسفي وكذا
لم يقع لفظ باب للسرخسي ص حدثني الحسين نا احمد بن منيع نا مروان بن شجاع نا سالم
الافطس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الشفا في ثلاث شربة
عسل وشرطة محجم وكية نار وانهى امتي عن الكي رفع الحديث ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والحسين كذا وقع غير منسوب في رواية الكل وجزم جماعة انه الحسين بن محمد
ابن زياد النيسابوري المعروف بالقباني وكان الكلاباذي كان يلازم البخاري لما كان
بنيسابور وعاش بعد البخاري ثلاثا وثلاثين سنة وكان من اقران مسلم ورواية البخاري
عنه من رواية الاكابر عن الاصاغر وقال الحاكم هو ابن يحيى بن جعفر البيكندي واحمد بن منيع
بفتح الميم وكسر النون وسكون الياء اخر الحروف وبعين مهملة البغوي وهذا من شيوخ البخاري
وكانت وفاته في سنة اربع واربعين ومائتين وله اربع وثمانون سنة وليس له في البخاري
سوى هذا الحديث ومروان بن شجاع الجزري وسالم هو ابن عجلان الافطس الجزري
والحديث اخرجه ابن ماجه عن احمد بن منيع به وهذا الحديث اوله موقوف لكن اخره
يشعر بانه مرفوع اشار اليه بقوله رفع الحديث اي رفع ابن عباس هذا الحديث قوله
الشفاء في ثلاثة لم يرد النبي صلى الله عليه وسلم الحصر في ثلاثة فان الشفا قد يكون
في غيرها وانما نبه بهذه الثلاثة على اصول العلاج لان المرض اما دموي او صفراوي
او سوداوي او بلغمي فالدموي باخراج ولكن بالحجامة وانما خصت بالذكر لكثرة استعمال

العرب والفهم لها بخلاف الفصد فانه وان كان في معنى الحجم لكنه لم يكن معهودا على ان قوله
وشرطة محجم يتناول الفصد ووضع العلق ايضا وغيرهما في معناهما والحجم في البلاد الحارة
انجح من الفصد والفصد في البلاد التي ليست بحارة انجح من الحجم وبقية الامراض بالدواء
المسهل اللايق بكل خلط منها ونبه عليه بذكر العسل واما الكي فانه يقع اخر الاخراج
ما يتعسر اخراجه من الفضلات فان قلت كيف نهى عنه مع اثباته الشفاء فيه قلت هذا
لكونهم كانوا يرون انه يحسم الداء بطبعه فكرهه لذلك واما اثبات الشفا فيه عند
تعيينه بالطريق الموصل اليه مع الاعتقاد بان الله تعالى هو الشافي ويوخذ من هذين
الوجهين انه لا يترك مطلقا ولا يستعمل مطلقا بل يستعمل بالوجه الذي ذكرنا وكيف وقد
كوى النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن معاذ وغيره واكتوى غير واحد من الصحابة قوله
محجم بكسر الميم الالة التي يجتمع فيها دم الحجامة عند المص ويراد به ههنا الحديدة التي
يشرط بها موضع الحجامة يقال شرط الحاجم اذا ضرب على موضع الحجامة لاخراج الدم
ص ورواه القمي عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في العسل
والحجم ش اي روى الحديث المذكور القمي بضم القاف وتشديد الميم قال الجياني هو يعقوب
ابن عبد الله بن سعد ذكره البخاري ههنا استشهادا وفي التلويح ووقع في بعض
النسخ الشعبي والصواب الاول قلت سعد بن مالك بن هاني بن عامر بن ابي عامر الاشعري
فلجده ابي عامر صحبة وكنيته يعقوب ابو الحسن وهو من اهل قم وهي مدينة عظيمة
حصينة وعليها سور واهلها شيعة وهي من بلاد الجبل وهي عراق العجم ومن الري
الى قم احدي وعشرون فرسخا والقمي هذا نزل الري وقال الدارقطني ليس بالقوي وقواه
النساي وما له في البخاري سوى هذا الموضع وليس شيخه هو ابن ابي سليم الكوفي سيئ
الحفظ وهذا التعليق رواه البزار من رواية عبد العزيز بن الخطاب عنه وقال صاحب
التلويح وتبعه صاحب التوضيح قال ابو نعيم الحافظ في كتاب الطب نا عمر بن احمد بن
الحسن انا محمد بن عثمان بن ابي شيبة نا احمد بن عبد الله بن يوسف بن جبارة
ابن المغلس قال نبا يعقوب بن عبد الله القمي عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم احتجموا لا يتبيغ بكم الدم فيقتلكم وقال بعضهم وقصر بعض الشراح
نسبه الى تخريج ابي نعيم في الطب والذي في الطب عند ابي نعيم حديث اخر في الحجامة
تذكره قلت رمى بهذا التقصير صاحبي التلويح والتوضيح مع ان صاحب التوضيح احد
مشايخه على زعمه وليس الذي ذكره بموجه لانهما لم يقولا ان هذا التعليق ذكره ابو
نعيم ثم ذكر الحديث وانما صاحب التلويح ذكره من غير تعرض الى ذكر شيء وانما ذكره لزيادة
فايدة نعم شيخه قال واسنده ابو نعيم ثم اسند الحديث ولكن قال لكن بلفظ احتجموا ولم
يقع منه التقصير الا في قوله واسنده اي الحديث المذكور وهذا الحديث غير مذكور والله
اعلم قوله في العسل والحجم ويروى والحجامه وهي رواية الكشميهني ولم يقع ذكر الكي

في هذه الرواية فلذلك ذكره بقوله ورواه القمي اشارة اليه ص حدثني محمد بن عبد الرحيم
اخبرنا شريح بن يونس ابو الحارث نا مروان بن شجاع نا سالم الافطس عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الشفا في ثلاثة في شرطة
محجم او شربة عسل او كية بنار وانهى امتي عن الكي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد
ابن عبد الرحيم ابو يحيى يقال له صاعقة وسريج بضم السين المهملة وفتح الراء وبالجيم مصغر
سريج بن يونس ابو الحارث البغدادي مات سنة خمس وثلاثين ومائتين والحديث قد مر
الآن ص باب الدوا بالعسل ش اي هذا باب في بيان الدواء بالعسل وهو
يونث ويذكر واسماوه تزيد على المائة وله منافع كثيرة يجلي الاوساخ التي في العروق والامعا
ويدفع الفضلات ويغسل خمل المعدة ويسخنها تسخينا معتدلا ويفتح افواه العروق ويشد
المعدة والكبد والكلى والمثانات وفيه تحليل للرطوبات اكلا وطلاء وتغذية وفيه
حفظ للمعجونات واذهاب لكيفية الادوية المستكرهة وتنقية للكبد والصدر وادرار
البول والطمث ونفع للسعال الكائن من البلغم ونفع لاصحاب البلاغم والامزجة الباردة
واذا اضيف اليه الخل نفع اصحاب الصفرا ثم هو غذاء من الاغذية ودواء من الادوية
وشراب من الاشربة وحلوى من الحلوات وطلاء من الاطلية ومفرح من المفرحات ومن
منافعه انه اذا شرب حارا بدهن الورد نفع من نهش الحيوان واذا شرب وحده بماء
نفع من عضة الكلب الكلب واذا جعل فيه اللحم الطري حفظ طراوته ثلاثة اشهر
وكذا الخيار والباذنجان والقرع والليمون ونحو ذلك من الفواكه واذا لطخ به البدن للقمل
والصيبان وطول الشعر وحسنه ونعمه وان اكتحل به جلا ظلمة البصر وان استن
صقل الاسنان وحفظ صحتها وهو عجيب في حفظ جثة الموتى فلا يسرع اليها البلا
وهو مع ذلك مامون الغائلة قليل المضرة ولم يكن معول قدماء الاطباء في الادوية
المركبة الا عليه ولا ذكر للسكر في اكثر كتبهم اصلا وهو في اكثر الامراض والاحوال
انفع من السكر لانه مليح ويجلو ويدر ويحلل ويغسل وهذه الافعال في السكر ضعيفة
وفي السكر ارخاء المعدة وليس ذلك في العسل وكان صلى الله عليه وسلم يشرب في كل
يوم قدح عسل ممزوجا بماء على الريق وهي حكمة عجيبة في حفظ الصحة ولا يعقلها الا
العالمون وكان بعد ذلك يغتذي بخبز الشعير مع الملح او الخل ونحوه ويصابر شظف العيش
ولا يضره لما سبق من شربه العسل ص وقول الله تعالى فيه شفاء للناس ش وقول الله
بالجر عطفا على قوله الدوا بالعسل انما ذكر قوله فيه شفاء للناس لينبه به على فضيلة
العسل على ساير ما يشرب من المشروبات وكيف وقد اخبر الله بانه شفاء وكان ابن عمر رضي
الله عنهما اذا خرجت به قرحة او شيء لطخ الموضع بالعسل ويقرا يخرج من بطونها شراب
مختلف الوانه فيه شفاء للناس وكان يقول عليكم بالشفائين القرآن والعسل وقال
شقيق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المبطون شهيد ودواء المبطون العسل فان

قلت

قلت الرجل الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخي يشكي بطنه فقال اسقه عسلا
فسقاه فلم يفده حتى اتى الثانية والثالثة فكذلك حتى قال صدق الله وكذب بطن اخيك الحديث
على ما ياتي في هذا الباب قلت قد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن غيب اطلعه الله عليه
واعلمه بالوحي ان شفاءه بالعسل وقال النووي اعترض بعض الملاحدة فقال العسل
مسهل فكيف يشفي لصاحب الاسهال وهذا جهل من المعترض وهو كما قال بل كذبوا بما لم
يحيطوا بعلمه فان الاسهال يحصل من انواع كثيرة ومنها الاسهال الحادث من الهيضة
وقد اجمع الاطبا ان علاجه بان تترك الطبيعة وفعلها وان احتاجت الى معين على الاسهال
اعينت فيحتمل ان يكون اسهاله من الهيضة وامره بشرب العسل معاونة الى ان فنيت
المادة فوقف الاسهال وقد يكون ذلك من باب التبرك ومن دعايه وحسن اثره ولا
يكون ذلك حكما عاما لكل الناس وقد يكون ذلك خارقا للعادة من جملة المعجزات وقيل المعنى
فيه شفاء لبعض الناس واولوا الاية وحديث ابي سعيد الذي ياتي على الخصوص وقالوا
الحجامة وشرب العسل والكي انما هو شفاء لبعض الامراض دون بعض الا ترى قوله
او لذعة بنار توافق الدواء فشرط صلى الله عليه وسلم موافقتها للداء فدل على هذا
انها اذا لم توافق الداء فلا دواء فيها وقد جاء في القرآن ما لفظه لفظ العموم والمراد به
الخصوص كقوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون يريد المؤمنين وقال في
بلقيس واوتيت من كل شيء ولم توت ملك سليمان عليه السلام ومثله كثير واختلف
اهل التاويل فيما عادت عليه الهاء في قوله فيه شفاء للناس فقال بعضهم على القرآن
وهو قول مجاهد وقال الاخرون على العسل روي ذلك عن ابن مسعود وابن عباس
وهو قول الحسن وقتادة وهو اولى بدليل حديثي الباب ص حدثنا علي بن عبد الله
نا ابو اسامة قال اخبرنا هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعجبه الحلوا والعسل ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله
يعجبه لان الاعجاب اعم من ان يكون على سبيل الدواء او الغذا وعلي بن عبد الله هو
ابن المديني وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة ام المؤمنين والحديث مضى في كتاب الاشربة في باب
شرب الحلوا والعسل بعين هذا الاسناد والمتن ص حدثنا ابو نعيم نا عبد الرحمن
ابن الغسيل عن عاصم بن عمر بن قتادة قال سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم خير او يكون في شيء من
ادويتكم ففي شرطة محجم او شربة عسل او لذعة بنار توافق الداء وما احب ان اكتوي
ش مطابقته للترجمة في قوله او شربة عسل وابو نعيم الفضل بن دكين وعبد الرحمن
ابن الغسيل واسم الغسيل حنظلة بن ابي عامر الاوسي الانصاري استشهد باحد وهو
جنب فغسلته الملايكة فقيل له الغسيل وهو فعيل بمعنى مفعول وهو جد جد عبد الرحمن

فهو سليمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة وعبد الرحمن معدود في صغار التابعين
لانه راي انسا وسهل بن سعد وجل روايته عن التابعين وهو ثقة عند الاكثرين واختلف
فيه قول النساي وقال ابن حبان كان يخطي كثيرا وكان قد عمر فجاز المائة فلعله تغير حفظه
في الاخر وقد احتج به الشيخان وعاصم بن عمر بن قتادة بن النعمان الانصاري الاوسي
يكني باعمر ما له في البخاري الا هذا الحديث واخر تقدم في باب من بني مسجدا في اوايل الصلاة
وهو تابعي ثقة عندهم وقال عبد الحق في الاحكام وثقه ابن معين وابو زرعة وضعفه
غيرهما ورد ذلك ابو الحسن بن القطان علي عبد الحق وقال لا اعرف احدا ضعفه ولا ذكره
في الضعفا والحديث اخرجه مسلم ايضا في الطب عن هرون بن معروف وغيره واخرجه
النساي عن وهب بن بيان قوله او يكون في شي كذا وقع بالشك وسياتي بعد ابواب باللفظ
الاول بغير شك وكذا لمسلم وقال ابن التين الصواب او يكن لانه معطوف علي مجزوم
فيكون مجزوما وكذا وقع في رواية احمد ان كان او ان يكن قيل لعل الراوي اشبع الضمة
فظن السامع ان فيها واوا فاثبتها وفيه تامل قوله او لدغة بفتح اللام وسكون الدال المعجمة
وبالعين المهملة واللدغ الخفيف من حرق النار واما اللدغ بالدال المعجمة المهملة والغين
المعجمة فهو عض ذات السم قوله موافق الداء اشار به الي ان الكي انما يشرع منه ما يتعين
انه يزول الداء به وانه لا ينبغي التجريد لذلك ولا استعماله الا بعد التحقيق قوله وما احب
ان اكتوي اشارة الي ان يؤخر العلاج به حتي لا يوجد الشفاء الا فيه لما فيه من استعجال
الالم الشديد في دفع الم قد يكون اضعف من الم الكي ص حدثني عياش عن الوليد نا عبد
الاعلي نا سعيد عن قتادة عن ابي المتوكل عن ابي سعيد ان رجلا اتي النبي صلي الله عليه
وسلم فقال اخي يشتكي بطنه فقال اسقه عسلا ثم اتي الثانية فقال اسقه عسلا
ثم اتاه فقال قد فعلت فقال صدق الله وكذب بطن اخيك اسقه عسلا فسقاه فبرا
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف
وبالشين المعجمة ابن الوليد القرشي بالنون والراء الساكنة وبالسين المهملة وعبد الاعلي
ابن عبد الاعلي وسعيد بن ابي عروبة وابو المتوكل هو علي الناجي بالنون والجيم
والياء المشددة وابو سعيد الخدري سعد بن مالك والاسناد كلهم بصريون والحديث
اخرجه البخاري ايضا عن بندار عن غندر واخرجه في الطب عن ابي موسي وبندار
به واخرجه النساي فيه عن عمرو بن علي وفي الوليمة ايضا عنه به قوله ثم اتي الثانية
اي المرة الثانية اي فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا قوله ثم اتاه اي المرة الثالثة
فقال قد فعلت اي سقيته فلم يزده الا استطلاقا قال صلي الله عليه وسلم صدق الله
اي في قوله يخرج من بطونها شراب مختلف الوانه فيه شفاء للناس قوله وكذب بطن
اخيك اسناد كذب الي البطن مجاز لان الكذب يختص بالاقوال فجعل بطن اخيه حيث لم تنجع
فيه العسل كذبا لان الله تعالي قال فيه شفاء للناس ويقال العرب تستعمل الكذب بمعني الخطا

والفساد

والفساد فيقول كذب سمعي اي زل ولم يدرك ما سمعه فكذب بطنه حيث ما صلح للشفا
وزل عن ذلك قوله اسقه عسلا هذا بعد الرابعة فسقاه فزاد او صح هكذا في رواية
مسلم حيث قال جاء رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم اسقه عسلا فسقاه ثم جاء فقال اني سقيته فلم يزده
الا استطلاقا فقال له ثلاث مرات ثم جاء الرابعة فقال اسقه عسلا فقال لقد
سقيته فلم يزده الا استطلاقا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم صدق الله
وكذب بطن اخيك فسقاه فبرا يقال برا من المرض ابرا بالفتح فانا باري وابريني
المرض وغير اهل الحجاز يقولون بريت بالكسر ابرا بالضم واهل الحجاز يقولون برات من
المرض برا بالفتح واصبح فلان باريا من المرض وابراه الله من المرض وبرا الله الخلق
براء ايضا يعني بالفتح وبقية الكلام قد مرت عن قريب ص باب الدواء بالبان
الابل ش اي هذا باب في بيان الدواء بالبان الابل في المرض الملايم له ص حدثنا
مسلم بن ابراهيم نا سلام بن مسكين نا ثابت عن انس ان ناسا كان بهم سقم قالوا
يا رسول الله اونا واطعمنا فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة فانزلهم الحرة في زود له
فقال اشربوا من البانها فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلي الله عليه وسلم واستاقوا
زوده فبعث في اثارهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فرايت الرجل منهم
يكدم الارض بلسانه حتي يموت قال سلام فبلغني ان الحجاج قال لانس حدثني باشد
عقوبة عاقبه النبي صلي الله عليه وسلم فحدثه بهذا فبلغ الحسن فقال وددت انه
لم يحدثه ش مطابقته للترجمة في قوله اشربوا من البانها وسلام بتشديد اللام بفتح السين
المهملة وتشديد اللام ابن مسكين الازدي النمري وما له في البخاري سوي هذا الحديث
وسياتي في الادب قيل وقع في اللباس عن موسي بن اسماعيل نا سلام عن عثمان
ابن عبد الله فزعم الكلاباذي انه سلام بن مسكين وليس كذلك بل هو سلام بن
ابي مطيع وثابت ضد الزايل البناني عن انس بن مالك رضي الله عنه ورجال هذا الاسناد
كلهم بصريون وهذا حديث العرنيين وقدم الكلام فيه في كتاب الطهارة في باب
ابوال الابل والدواب قوله ان ناسا اراد بهم في روايته من اهل الحجاز قوله كان بهم
سقم بفتح السين وضمها مثل حزن وحزن بفتحتين ايضا قوله اونا بالهمزة الممدودة
وكسر الواو اي انزلنا في ماوي وهو المنزل من اوي ياوي يقال اويت الي المنزل واويت
غيري واويته ايضا بالقصر انكره بعضهم وقال الازهري هي لغة فصيحة قوله فلما
صحوا فيه حذف تقديره فاواهم واطعمهم فلما صحوا قالوا ان المدينة وخمة بفتح الواو
وكسر الخاء المعجمة اي غير موافقة لسكانها قوله فانزلهم الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد
الراء وهي ارض ذات حجارة سود قوله في ذود اي بين ذود بفتح الذال المعجمة وسكون
الراء وبالدال المهملة وهو من الابل ما بين ثلاثة الي عشرة وذكر ابن سعد كان عدد

الذود خمس عشرة قوله من البانها وتقدم من رواية ابي قلابة من البانها وابوالهـا
قوله فلما صحوا قبله حذف ايضا تقديره فخرجوا فشربوا فلما صحوا قتلوا الراعي الي اخره
قوله وسمرا عينهم كذا بالراء في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني وشمل باللا م
موضع الراء ومعني سمر كحلها بالمسمار المحماة يقال سمرت بالتشديد والتخفيف ومعني
شمل اعينهم اي فقاها بالشوك وانما فعل بهم ذلك لانهم فعلوا بالراعي كذلك فجازاه علي
صنيعه وقيل ان هذا كان قبل ان تنزل الحدود فلما نزلت نهي عن المثلة قوله يكدم الارض
بضم الدال وكسرها من الكدم وهو العض بادني الفم كالحمار وزاد بهز في روايته مما يجد
من الغم والوجع قوله قال سلام اي سلام بن مسكين هو موصول بالسند المذكور قوله ان
الحجاج هو ابن يوسف الثقفي حاكم العراق المشهور قوله عاقبه كذا بالتذكير باعتبار العقاب
وفي رواية بهز عاقبهما علي ظاهر اللفظ قوله فبلغ الحسن البصري وانما قال وددت لا ن
الحجاج كان ظالما متمسكا في كرهتها وان كنت في نعمة والجوي المرض وداء الجوف اذا تطاول
الظلم بادني شئ وفي رواية بهز فوالله ما انتهي الحجاج حتي قام بها علي المنبر فقال حدثنا انس
فذكره وقال قطع النبي صلي الله عليه وسلم الايدي والارجل وسمر الاعين في معصية الله
افلا نفعل ذلك في معصية الله وساق الاسماعيلي من وجه اخر عن ثابت حدثني انس
قال ما ندمت علي شئ ما ندمت علي حديث حدثت به الحجاج فذكره ص باب الدوا
بابوال الابل ش اي هذا باب في بيان التداوي بابوال الابل ص حدثنا موسي بن
اسماعيل نا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان ناسا اجتووا في المدينة فامرهم
النبي صلي الله عليه وسلم ان يلحقوا براعيه يعني الابل فيشربوا من البانها وابوالها فلحقوا براعيه
فشربوا من البانها وابوالها حتي صحت ابدانهم فقتلوا الراعي وساقوا الابل فبلغ النبي
صلي الله عليه وسلم فبعث في طلبهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم قال قتا د ة
فحدثني محمد بن سيرين ان ذلك كان قبل ان تنزل الحدود ش مطابقته للترجمة في قوله
وابوالها وهمام هو ابن يحيي بن دينار والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن هدبه قولـه
اجتووا في المدينة كذا هو باثبات في وهي ظرفية اي حصل لهم الجوي بالجيم وهم في المدينة
ووقع في رواية ابي قلابة عن انس اجتووا المدينة بدون كلمة في اي كرهوا الاقامة
بها قال الجوهري اجتويت قوله براعيه يعني الابل كذا في الاصل وفي رواية مسلم من
هذا الوجه ان يلحقوا براعي الابل قوله حتي صلحت بفتح اللام قال الجوهري تقول صلح الشئ يصلح
صلوحا وحكي الفرا الضم وفي رواية الكشميهني حتي صحت قوله قال قتادة هو موصول
بالاسناد المذكور قوله ان ذلك اشارة الي قوله وسمر اعينهم وتنكر علي قول قتادة عن محمد
ابن سيرين رواية مسلم من طريق سليمان التيمي وانما سملهم النبي صلي الله عليه وسلم
لانهم سملوا اعين الرعاء ص باب الحبة السودا ش اي هذا باب في بيان الحبة
السودا وذكر منافعها وقد فسرها الزهري بانها الشونيز علي ما يجئ في اخر الباب قال القرطبي

الشونيز

الشونيز قيده بعض مشايخنا بفتح الشين المعجمة وقال ابن الاعرابي الشينيز كذا تقول
العرب وقال غيره الشونيز بالضم وهي الحبة الخضرا والعرب تسمي الاخضر اسود والاسود
اخضر وقال عبد اللطيف البغدادي المعروف بالمطجن هو الكمون الاسود ويسمي الكمون
الهندي ومن منافعه انه يجلو ويقطع ويحلل ويشفي من الزكام اذا قلي واشتم ويقتل
الدود اذا اكل علي الريق واذا وضع في البطن من خارج لطوخا ومن التاليل والخيلا ن
واذا شرب منه مثقال نفع من البهر وضيق النفس ويجذر الطمس المحتبس والمضماض
به ينفع الصداع البارد واذا نقع منه سبع حبات بالعدد في لبن امراة ساعة وسعط
به صاحب اليرقان نفعه نفعا بليغا واذا طبخ بخل وخشب الصنوبر نفع من وجع الاسنان
من برد مضمضه ويدر الطمث والبول واللبن واذا شرب بنطرون يشفي من عسر النفس
وينفع من شر الرتيلا ودخنته تطرد الهوام وخاصيته تذهب الجشاء الحامض الكاين
من البلغم والسودا واذا تضمض به مع الخل نفع البثور والجرب المتقرح وحلل الاورام
البلغمية المزمنة والاورام الصلبة واذا خلط ببول عتيق ووضع علي التاليل المسمانية
تلعها واذا ضمدت به السن لخرج الدود الطواف واذا نقع بخل واستعط به نفع من
الاوجاع المزمنة في الراس ومن اللقوة وينفع من البهق والبرص طلاء بالخل ويسقي
بالماء الحار والعسل للحصاة في المثانة والكلي وان عجن بماء الشيح اخرج الحيات من البطن
واذا احرق وخلط بشمع مذاب ودهن سوسن وطلي علي الراس نفع من كثاث الشعر
واذا سحق بدم الافاعي او دم الخطاطيف وطلي به الوضح غيره واذا استعط بدهنه نفع من
الفالج واللزاز وقطع البلة والبرد الذي يجتمع فيصير منه الفالج واذا سحق وبخل
واستف منه كل يوم درهمين نفع عضة الكلب واذا سحق وشرب بسكنجبين
من حميات الربع المتقدمة واذا عجن بسمن وعسل نفع من اوجاع النفسا عند اساك
دم النفاس وينفع ايضا الوجع الارحام واذا نثر علي مقدم الراس نخنه ونفع من توالي
النزلات واذا خلط في الاكحال جفف الماء النازل في العين واذا عجن بخل ودهن ورد
نفع من انواع الجرب واذا ضمد به اوجاع المفاصل نفعها ويخرج الاجنة احيا وموتي
والشيمه ص حدثنا عبد الله بن ابي شيبة نا عبيد الله نا اسرايل عن منصور عن
خالد بن سعد قال خرجنا ومعنا غالب بن ابجر فمرض في الطريق فقدمنا المدينة
وهو مريض فعاده ابن ابي عتيق فقال لنا عليكم بهذه الحبة السودا فخذوا منها خمسا
او سبعا فاسحقوها ثم اقطروها في انفه بقطرات زيت في هذا الجانب وفي هذا
الجانب فان عايشة رضي الله عنها حدثتني انها سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول
ان في هذه الحبة السودا شفاء من كل داء الا من السام قلت وما السام قال الموت
ش مطابقته للترجمة في قوله ان في هذه الحبة السودا وعبد الله بن ابي شيبة
كذا سماه ونسبه لجده وهو عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم بن عثمان

العبسي الكوفي وكنيته ابو بكر وشهرته بكنيته اكثر من اسمه مات في المحرم سنة خمس
وثلاثين ومايتين وهو شيخ مسلم ايضا وعبيد الله هو ابن موسي الكوفي وهو من كبار مشايخ
البخاري روي عنه هنا بالواسطة واسرايل هو ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي ومنصور
هو ابن المعتمر وخالد بن سعد مولي ابي مسعود البدري الانصاري وما له في البخاري سوي
هذا الحديث وغالب ابن ابجر بفتح الهمزة وسكون الباء الموحدة وفتح الجيم وبالراء هو الصحابي
الذي سال النبي صلي الله عليه وسلم عن الحمر الاهلية وحديثه عند ابي داود وابن ابي
ابي عتيق هو عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث اخرجه
ابن ماجه ايضا عن عبد الله بن ابي شيبة شيخ البخاري وهذا حديث عزيز قوله بهذه
الحبيبة السويدا كذا وقع بالتصغير فيهما وفي رواية الكشميهني السودا بالتكبير قوله
فان عايشة حدثتني اي في هذه الحبة السودا شفاء كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني ان في هذه الحبة شفاء وفي رواية الاعيني هذه الحبة السودا التي تكون في
الملح يريد به الكمون وكانت عادتهم جرت ان يخلط بالملح قوله من كل داء بعمومه
يتناول علي الانتفاع بالحبة السودا في كل داء غير الموت واوله الموفق البغدادي باكبر
دواء وعدد جملة من منافعها وكذا قال الخطابي هو من العموم الذي اريد به الخصوص
وليس يجتمع في شي من النبات جميع القوي التي تقابل الطبايع كلها في معالجة الادوية
وانما اراد شفاء كل داء يحدث من الرطوبة والبلغم لانه حار يابس وقال الكرماني يحتمل
ارادة العموم منه لانه جواز الاستثنا معيار جواز العموم واما وقوع الاستثنا
فهو معيار وقوع العموم فهو امر ممكن وقد اخبر الصادق عنه واللفظ عام بدليل
الاستثنا فيجب القول به وقال ابو بكر بن العربي العسل عند الاطبا اقرب الي ان يكون
دواء من كل داء من الحبة السودا ومع ذلك فان من الامراض ما لو شرب صاحب العسل
تناذي به فاذا كان المراد بقوله في العسل فيه شفاء للناس الاكثر الاغلب فحمل الحبة
السودا علي ذلك اولي وقال غيره كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يصف الدواء بحسب
ما يشاهده من حال المريض فلعل قوله في الحبة السودا وافق مرض من مزاجه بارد
فيكون معني قوله شفاء من كل داء اي من هذا الجنس الذي وقع القول فيه والتخصيص
بالحيثية كثير شايع وقال ابن ابي جمرة رحمه الله تكلم ناس في هذا الحديث وخصوا
عمومه وردوه الي قول اهل الطب والتجربة ولا خفاء بغلط قايل ذلك لانا اذا صدقنا
اهل الطب ومدار علمهم غالبا انما هو علي التجربة التي بناؤها علي الظن غالب فتصديق
من لا ينطق عن الهوي اولي بالقبول من كلامهم والله اعلم قوله الا من السام بتخفيف الميم
قوله قلت وما السام قال الموت لم يدر السايل ولا المجيب وقيل بالظن ان السايل خالد بن
سعد والمجيب ابن ابي عتيق ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
قال اخبرني ابو سلمة وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة اخبرهما انه سمع رسول الله صلي

الله

الله عليه وسلم يقول في الحبة السودا شفاء من كل داء الا السام قال ابن شهاب السام
الموت والحبة السودا الشونيز ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا
غير مرة وعقيل بضم العين ابن خالد وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث
اخرجه مسلم في الطب ايضا عن محمد بن رمح واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن
رمح وعمرو بن الحارث قوله قال ابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري الراوي
السام الموت وانه فسر السام بالموت والحبة السودا بالشونيز وقد مر الكلام
فيه في اول الباب وقد قال ابراهيم الحربي في غريب الحديث عن الحسن البصري ان
الحبة السودا الخردل وحكي ابو عبيد الهروي في الغريبين انها ثمرة البطم بضم الباء
الموحدة وسكون الطاء المهملة واسم شجرها الضرو بكسر الضاد المعجمة وسكون
الراء قلت البطم كثيرا ما ينبت في البلاد الشمالية وهو حب اخضر يقارب الحمص تاكله
اهل البلاد كثيرا ويجعلونه في الاقراص ويستخرجون منه الدهن وياكلونه وقال
القرطبي تفسير الحبة السودا بالشونيز اولي من وجهين احدهما انه قول الاكثر
والثاني كون منافعها اكثر بخلاف الخردل والبطم والله اعلم ص باب التلبينة
للمريض ش اي هذا باب في ذكر التلبينة وصنعها للمريض وقد مر في كتاب الاطعمة
باب التلبينة وزاد هنا لفظ للمريض وهي بفتح التاء المثناة من فوق وسكون اللام
وكسر الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وفتح النون وبالهاء في اخره وقد يقال
بلا هاء وقد مر تفسيرها هناك ص حدثنا حبان بن موسي اخبرنا عبد الله اخبرنا
يونس بن يزيد والمحزون علي الهالك وكانت تقول اني سمعت ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم يقول ان التلبينة تجم فواد المريض وتذهب ببعض الحزن ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وحبان بكسر الحاء وتشديد الباء الموحدة وبالنون المروزي وعبد الله
هو ابن المبارك المروزي والحديث مر في كتاب الاطعمة ومر الكلام فيه قوله والمحزون
علي الهالك اي المصاب اي اهل الميت قوله تجم بفتح التاء المثناة من فوق وضم الجيم ويروي
بضم اوله وكسر ثانيه وهما بمعني اي تريح والجمام الراحة ومادته جيم وميم وقيل معناه
تجمع وتكمل صلاحه ونشاطه وقال ابن بطال ويروي تخم بالخاء المعجمة اي تنقي والخمة
المكنسة قوله وتذهب من الاذهاب وفيه ان الجوع يزيد الحزن وان التلبينة تذهب الجوع
وقال الداودي يوخذ العجين غير خمير فيخرج ماؤه ويجعل حسوا وهي كثيرة النفع علي
قلبه لان اللباب لا يخالطه شيء ص حدثنا فروة بن ابي المغرا نا علي بن مسهر
عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها انها كانت تامر بالتلبينة وتقول هو
البغيض النافع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفروة بفتح الفاء وسكون الراء
وبالواو وابن ابي المغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء والمد الكندي بالنون
والدال المهملة وعلي بن مسهر علي صيغة اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة قاضي

الموصل وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ام المومنين
قوله هو البغيض بالباء الموحدة وبالمعجمتين علي وزن عظيم من البغض يعني تبغضه المريض
مع كونه يبغضه كساير الادوية وحكي عياض انه وقع في رواية ابي زيد المروزي بالنون
بدل الموحدة قال ولا معني له ههنا وفي التوضيح وفي رواية الشيخ ابي الحسن النغيض
بالنون ولا اعلم له وجها قلت اذا كان بالنون والغين المعجمة والصاد المهملة له وجه
ويكون من تبغض العيش وهو تكدره ص باب السعوط ش اي هذا باب في بيان
حكم السعوط وهو بفتح السين الدواء يصب في الانف وفي تهذيب الازهري السعوط
والنشوق والنسوع في الانف ولخيته ولخوته والخيته اذا سعطته ويقال اسعطته
وكذلك وحرته واوحرته لغتان واما النشوق فيقال انشقته انشاقا وهو طيب السعوط
والسعاط والاسعاط وفي المحكم سعطه الدوا يسعطه ويسعطه والضم اعلي والصاد
في كل ذلك لغة عن اللحياني واسعطه ادخله في انفه والسعوط اسم الدواء والسعيط
المسعط والسعيط دهن الخردل والسعيط دهن البان وفي الصحاح اسعطته واستعط هو
بنفسه وفي الجامع السعيط والمسعط والسعيط الرجل الذي يفعل به ذلك والسعطة المرة
الواحدة من الفعل والاسعاطة مثلها وقال ابو الفرج الاسعاط هو تحصيل الدهن
او غيره في اقصي الانف سواء كان بجذب النفس او بالتفريغ فيه ص حدثنا معلي بن اسد
نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما احتجم واعطي الحجام اجره
واستعط ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله واستعط ووهيب بن خالد وابن طاوس
هو عبد الله بن طاوس والحديث مضي في كتاب الاجارة في باب خراج الحجام عن موسي بن
اسماعيل ومضي الكلام فيه قوله واستعط اي استعمل السعوط وهو ان يستلقي علي ظهره
ويجعل بين كتفيه ما يرفعهما لينحدر راسه ويقطر في انفه ماء او دهن فيه دواء مفرد او مركب
ليتمكن بذلك من الوصول الي دماغه لاستخراج ما فيه من الداء بالعطاس ص باب
السعوط بالقسط الهندي البحري وهو الكست مثل الكافور والقافور مثل كشطت
وقشطت نزعت قرا عبد الله قشطت ش اي هذا باب في بيان السعوط بالقسط بضم القاف
قال الجوهري عقار من عقاقير البحر وقال ابن السكيت القاف بدل من الكاف وفي المنتهي لابي المعالي
الكست والكسط والقسط ثلاث لغات وهو جزر البحر وفي الجامع لابن البيطار اجوده
ما كان من بلاد المغرب وكان ابيض خفيفا وهو البحري وبعده الذي من بلاد الهند وهو
غليظ اسود خفيف مثل القثاء وبعده الذي من بلاد نوريا وهو ثقيل ولونه لون البقس
ورايحته ساطعة واجودها ما كان حديثا ابيض ممتليا غير متاكل ولا زهم يلدغ اللسان
وقوته مسخنة مدرة للبول والطمث وينفع من اوجاع الارحام اذا استعمل وذكر له
منافع كثيرة قوله الهندي البحري قال ابو بكر بن العربي القسط نوعان هندي وهو
اسود وبحري وهو ابيض والهندي اشدهما حرارة قوله وهو الكست اي القسط بالقاف

هو

هو الكست بالكاف اراد انه يقال بالقاف وبالكاف لقرب مخرج الكاف وقد مر هذا في باب
القسط للحادة قوله مثل كشطت وقشطت معني كما يقال ايضا فيهما بالكاف والقاف
لما ذكرنا قوله نزعت يقال كشطت البعير كشطا نزعت جلده ولا يقال سلخت وقال الجوهري
كشطت الجل عن ظهر الفرس او الغطا عن الشي اذا كشفته عنه والقسط لغة فيه
وفي قراءة عبد الله واذا السماء قشطت وهو معني قوله قرا عبد الله قشطت اي عبد الله
ابن مسعود ولم تشتهر هذه القراءة ص حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة قال
سمعت الزهري عن عبيد الله عن ام قيس بنت محصن سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
يقول عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية يسعط به من العذرة ويلد
به من ذات الجنب ودخلت علي النبي صلي الله عليه وسلم بابن لي لم ياكل الطعام فبال عليه
فدعي بماء فرش عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن عيينة هو سفين وعبيد
الله هو ابن ابي عبد الله بن عتبة وام قيس بنت محصن الاسدية اسد خزيمة كانت
من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلي الله عليه وسلم وهي اخت عكاشة
والحديث اخرجه البخاري ايضا عن ابي اليمان عن شعيب وعن محمد بن عتاب واخرجه
مسلم في الطب ايضا عن يحيي بن يحيي واخرين واخرجه ابو داود فيه عن مسدد وغيره
واخرجه النساي فيه عن قتيبة بن سعيد وغيره قوله عليكم اي تعلوه وهو اسم للفعل
بمعني خذوا وتستعمل بالباء وبغيرها يقال عليك بزيد وعليك زيدا قوله العود الهندي
خشب يوتي به من بلاد الهند طيب الرايحة قابض فيه مرارة يسيرة وقشر كانه جلد نته
ويصلح اذا مضغ او تمضمض به لطيب النكهة واذا شرب منه قدر مثقال نفع من لزوجة
المعدة وضعفها وسكن لهيبها واذا شرب بالماء منع من وجع الكبد ووجع الجنب وقرحة
الامعا والبض واجود العود المندلي ثم الهندي قال الناهي الهندي يفضل علي المندلي
بانه لا يولد القمل والعود علي انواع الهندي افضل من الكل فلذلك خصه النبي صلي الله
عليه وسلم بالذكر قوله سبعة اشفية بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وكسر
الفاء وكسر الياء اخر الحروف جمع شفا كادوية جمع دوا وقال ابن العربي ذكر صلي الله
عليه وسلم سبعة اشفية في القسط فسمي منها اثنين ووكل باقيها الي طلب المعرفة
او الشهرة وقد عدد الاطبا فيها عدة منافع فان قلت اذا كان فيه كثرة المنافع فما وجه
تخصيصها بسبع قلت تعيين السبعة لما انه صلي الله عليه وسلم هي التي علمها بالوحي
وتحققها واما غيرها من المنافع فقد علمت بالتجربة فذكر ما علمه بالوحي دون غيره او نقول
انما فصل منها ما دعت الحاجة اليه وسكت عن غيره لانه لم يبعث لبيان تفاصيل الطب
ولا لتعليم صنعته وقد ذكر الاطبا من منافع القسط انه يدر البول ويقتل ديدان الامعا
ويدفع السم وحمي الربع والورد ويسخن المعدة ويحرك شهوة الجماع ويذهب الكلف طلاء
قوله من العذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة وهو وجع في الحلق يهيج من الدم

وقيل هي قرحة تخرج من الانف والحلق تعرض للصبيان عند طلوع العذرة وهي خمسة
كواكب تحت الشعرا العبور وتطلع وسط الحر وفي المحكم العذرة نجم اذا طلع اشتد الحر
والعذرة والعاذور داء في الحلق ورجل معذور اصابه ذلك وقال ابن التين هو وجع في
الحلق من الدم وذلك الموضع يسمي عذره وهو قريب من اللهاة واللهاة هي اللحمة التي في اخر
الفم واول الحلق وعادة النساء في علاجها ان تاخذ المراة خرقة فتفتلها فتلا شديدا
وتدخلها في انف الصبي وتطعن ذلك الموضع فينفجر منه دم اسود وربما اقرحته وذلك
الطعن يسمي دغرا ومعني قوله في الحديث يدغرن اولادكن انها تغمز حلق الصبي باصبعها
فترفع ذلك الموضع وتكبسه قوله ويلد به على صيغة المجهول اي بالقسط يقال لد الرجل
فهو ملدود واللدود بفتح اللام ما يصب في احد جانبي الفم قوله من ذات الجنب هو ورم في
الغشا المستبطن للاضلاع وقال الترمذي ذات الجنب هو السل وفي البارع هو الذي
يطول مرضه وعن النضر هو الدبيلة وهي قرحة تثقب البطن وقيل هي الشوصة وفي المنتهي
الجناب بالضم داء في الجنب قوله ودخلت على النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره قد مر في كتاب
الطهارة في باب بول الصبيان حدثنا عبد الله بن يوسف قال انا مالك عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله ام عتبة عن ام قيس بنت محصن انها اتت بابن لها صغير لم ياكل الطعام
الي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره فبال على
على ثوبه فدعا بماء فنضحه ولم يغسله وقد مر الكلام فيه ص باب اي ساعة
يحتجم ش اي هذا باب في بيان اي ساعة يحتجم فيه او المراد بالساعة مطلق الزمان
لا الساعة المتعارفة قوله اي بدون التاء رواية الكشميهني وفي رواية غيره اية ساعة
يحتجم وقد جاء في القران باي ارض تموت ولم يقل باية ارض تموت وقال الزمخشري شبه
سيبويه تانيث اي بتانيث كل في قولهم كلتهن وقال الكرماني غرض البخاري يعني من
هذه الترجمة انه لا كراهة في بعض الايام او الساعات قلت وقت الحجامة في ايام الشهر
لم يصح فيه شئ عنده فلذلك لم يذكر حديثا واحدا من الاحاديث التي فيها تعيين الوقت
منها ما رواه ابو داود من حديث سعيد بن عبد الرحمن الجمحي عن سهيل بن ابي صالح
عن ابيه عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتجم بسبع عشرة وتسع عشرة
واحدي وعشرين كان شفاء من كل داء وروي الترمذي من حديث انس رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحتجم في الاخدعين والكاهل وكان يحتجم بسبع عشرة
وتسع عشرة واحدي وعشرين وقال الحديث حسن وروي ايضا من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم العبد الحجام يذهب بالدم ويخف
الصلب ويجلو عن البصر وان خير ما يحتجمون فيه يوم سبع عشرة ويوم تسع عشرة
ويوم احدي وعشرين وروي ابو نعيم الحافظ من حديث ابن عباس مرفوعا الحجامة
في الراس شفاء من سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس ووجع الاضراس والصداع

والظلمة يجدها في عينه ومن حديث ابن عمر بسند لا باس به يرفعه الحجامة تزيد في الحفظ
وفي العقل وتزيد الحافظ حفظا فعلي اسم الله يوم الخميس ويوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد
ويوم الاثنين ويوم الثلاثا ولا تحتجموا يوم الاربعا فما نزل من جنون ولا جذام ولا برص الا ليلة
الاربعا وروي ابو داود من حديث سلمي خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان احد
يشتكي الي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعا في راسه الا قال احتجم ولا وجعا في رجليه
الا قال اخضبها واحتجم ابو موسي ليلا ش ابو موسي عبد الله بن قيس الاشعري
هذا التعليق رواه ابن ابي شيبة عن هشيم عن اسماعيل بن سالم عن ابي بردة بن ابي
موسي عن ابيه وذكره البخاري ليدل على ان الحجامة لا تتعين بوقت من النهار او الليل بل تجوز
في اي ساعة من النهار او الليل بل تجوز في اي ساعة شاء من الليل والنهار ص حدثنا
ابو معمر نا عبد الوارث نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم
وهو صايم ش لما ذكر احتجام ابي موسي ليلا ذكر ايضا احتجام النبي صلى الله عليه وسلم
نهارا لانه قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو صايم يدل على انه كان نهارا ولم يعين
النهار صريحا فدل هذا والذي قبله ان الحجامة لا تتعين بوقت معين وابو معمر بفتح الميمين
عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد وايوب السختياني والحديث
قد تقدم في الصيام في باب الحجامة والقيء للصايم والله اعلم ص باب الحجم في السفر
والاحرام عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان الحجامة في حالة السفر
وحالة الاحرام للحج ص قال ابن بحينة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي قال بالحجم
في السفر والاحرام عبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون اليا
اخر الحروف وبالنون وبحينة اسم امه وهو عبد الله بن مالك بن القشب الازدي من
ازد شنوءة مات في عمل مروان الاخر على المدينة ايام معاوية وبحينة بنت الحارث بنت
المطلب بن عبد مناف وسيجيء حديثه موصولا عن قريب ص حدثنا مسدد نا سفين عن عمرو
عن طاوس وعطا عن ابن عباس قال احتجم النبي صلى الله عليه وسلم وهو محرم ش
مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وعطا
هو ابن ابي رباح والحديث قد تقدم في الحج في باب الحجامة للمحرم ومضي الكلام فيه هناك
والله اعلم ص باب الحجامة من الدواء ش اي هذا باب في بيان الحجامة من اجل الدوا
وكلمة من تعليلية وذكره ابن بطال من الداء ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله
اخبرنا حميد الطويل عن انس رضي الله عنه انه سئل عن اجر الحجام قال احتجم رسول الله صلى
الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة واعطاه صاعين من طعام وكلم مواليه فخففوا عنه وقال ان
امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم
بالقسط ش مطابقته للترجمة توخذ من معني الحديث وعبد الله هو ابن المبارك والحديث
من افراده قوله من اجر الحجام اي من اجرته قوله ابو طيبة بفتح الطاء المهملة وسكون الياء اخر

الحروف وبالباء الموحدة واسمه نافع علي الاكثر كان مولي لبني بياضه قوله من طعام اي من قمح قوله
خففوا عنه اي خففوا من بينه اي خففوا خراجه الذي عينوه عليه قوله وقال ان امثل موصول
بالاسناد المذكور ان امثل تفسيره اي افضل قوله القسط بضم القاف وقد مر عن قريب قوله بالغمز
اي بالاصابع كانت النساء يغمزن لهاه الصبي لاجل العذرة وقد مر تفسيرها ايضا والخطاب في
لا تعذبوا لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من اهل البلاد الحارة لان دماءهم رقيقه وتميل الي ظاهر
الابدان لجذب الحرارة الخارجة من ابدانهم الي سطح البدن ويوخذ من هذا ايضا ان الخطاب لغير الشيوخ
لقلة الحرارة في ابدانهم وقد اخرج الطبري بسند صحيح عن ابن سيرين قال اذا بلغ الرجل اربعين سنة
لم يحتجم قال بعضهم وهذا محمول علي من لم تتعين حاجته اليه وعلي من لم يعتد به قلت هذا يمشي في من
لا تتعين حاجته اليه من الشبان ممن كانوا قبل الاربعين وفيمن لا يعتد به منهم وقيل الاطبا علي خلاف
ما قاله ابن سيرين وقال ابن سينا في ارجوزته المطوله في الفصادة

ومن يكن تعود الفصاده ... فلا يكن يقطع تلك العاده
لكن من قد بلغ الستينا ... وكان ذا ضخامة مبينا
فافصده في سنة مرتين ... ولا تجد فيه عن الفصلين
ان بلغ السبعين فافصد مره ... ولا تزد فيه علي الكره
وان تزد خمسا في العامين ... في الباسليق افصده مرتين
وامنعه بعد ذاك كل فصد ... فان ذاك بالشيوخ مردي

ص حدثنا سعيد بن تليد قال حدثني ابن وهب قال اخبرني عمرو وغيره ان بكيرا حدثه ان عاصم
ابن عمر بن قتادة حدثه ان جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى تحتجم
فاني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله ان فيه شفاء علي ما لا يخفي وسعيد بن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام
وسكون الياء اخر الحروف وهو سعيد بن عيسي بن تليد نسب لجده وهو مصري وثقه ابن
يونس قال كان فقيها ثبتا في الحديث وكان يكتب للقضاة وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري
وعمرو هو ابن الحارث المصري وغيره قيل يحتمل ان يكون عبد الله بن لهيعه المصري وبكير مصغر بكر
ابن عبد الله بن الاشج والحديث اخرجه البخاري ايضا في الطب عن ابي نعيم واسماعيل بن ابان وابي
الوليد واخرجه مسلم في الطب ايضا عن هرون بن معروف وغيره واخرجه النسائي فيه عن ابن
وهب بن بيان قوله عاد المقنع بقاف ونون ثقيلة مفتوحة هو ابن سنان التابعي يعني زاره في
مرضه ثم قال لا ابرح اي لا اخرج من عندك حتى تحتجم قوله ان فيه الضمير يرجع الي الحجم الذي يدل
عليه قوله حتى تحتجم ص باب الحجامة علي الراس ش اي هذا باب في بيان الحجامة علي
الراس ص حدثنا اسماعيل قال حدثني سليمان عن علقمة انه سمع عبد الرحمن الاعرج انه سمع
عبد الله بن بحينة يحدث ان رسول الله صلي الله عليه وسلم احتجم بلحي جمل من طريق مكة وهو محرم
في وسط راسه وقال الانصاري اخبرنا هشام بن حسان نا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما

ان

ان رسول الله صلي الله عليه وسلم احتجم في راسه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل
هو ابن ابي اويس وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب وعلقمة بن ابي علقمة مولي عايشة وعبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج وعبد الله بن بحينة مر عن قريب والحديث مضي في الحج في باب الحجامة للمحرم
قوله بلحي جمل كذا وقع بلحي جمل بالتثنية وقد مضي في الحج بلحي جمل بالافراد بفتح اللام وسكون
الحاء المهملة والجمل بفتح الجيم والميم وهو اسم موضع وقال ابن وضاح هي بقعة معروفة وهي
عقبة الجحفة علي سبعة اميال من السقيا وزعم بعضهم ان الالة التي احتجم بها اي احتجم بعظم جمل
قلت المعتمد علي الاول والباء فيه بمعني في اي في لحي الجمل وعلي الثاني الباء للاستعانة قوله
وهو محرم جملة حالية قوله وسط راسه بفتح السين ويجوز تسكينها وقد تقدم الكلام فيه
في كتاب الحج قوله وقال الانصاري وهو محمد بن عبد الله بن المثني بن عبد الله بن انس بن مالك
وهذا التعليق وصله البيهقي من طريق ابي حاتم الانصاري بلفظ احتجم وهو محرم من صداع كان
الرازي ابن م
به او داء واحتجم في ماء يقال له لحي جمل ص باب من احتجم من الشقيقة والصداع ش
اي هذا باب في بيان من احتجم من الشقيقة وهي وجع في احدي شقي الراس والصداع المرافي اعضاء
الراس وهو من عطف العام علي الخاص وقد سقطت هذه الترجمة من رواية النسفي والحق
حديثها في الباب الذي قبله وهو الاوجه ص حدثني محمد بن بشار نا ابن ابي عدي عن
هشام عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما احتجم النبي صلي الله عليه وسلم في راسه وهو محرم
من وجع كان به بماء يقال له لحي جمل وقال محمد بن سوا اخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم احتجم وهو محرم في راسه من شقيقة كانت به ش
مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة
وابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري وهشام هو ابن حسان والحديث اخرجه
ابو داود في الحج عن عثمان ولفظه احتجم وهو محرم في راسه من داء كان به واخرجه النسائي
في الطب عن ابي داود قوله من وجع كان به والوجع هو المفسر في الرواية الثانية وهو قوله
من شقيقة كانت به قوله بماء اي في ماء اي في منزل فيه ماء يقال لحي جمل قوله وقال
محمد بن سوا بالسين المهملة والمد ابن عنبر بالعين المهملة والنون والباء الموحدة السدوسي
البصري وماله في البخاري سوا حديث موصول مضي في المناقب واخر ياتي في الادب وهذا
المعلق وصله الاسماعيلي قال حدثنا ابو يعلي نا محمد بن عبد الله الازدي نا محمد بن سوا فذكره
سواء وكان صلي الله عليه وسلم يحتجم في اماكن مختلفة لاختلاف اسباب الحاجة اليها وروي
انه حجمه في هامته كان لوجع اصابه في راسه من اكل الطعام المسموم بخيبر قوله من شقيقه
علي وزن عظيمه قد ذكرنا معناها وذكر اهل الطب انه من الامراض المزمنة وسببه ابخرة
او اخلاط حارة او باردة ترتفع الي الدماغ فان لم تجد منفذا احدث الصداع فان مال الي احدي شقي
الراس احدث الشقيقة وان ملك قمة الراس احدث داء البيضة وقد اخرج احمد من حديث بريدة
انه صلي الله عليه وسلم كان ربما اخذته الشقيقة فيمكث اليوم واليومين ولا يخرج ص حدثنا

اسماعيل بن ابان بن الغسيل قال حدثني عاصم بن عمر عن جابر بن عبد الله قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول ان كان في شئ من ادويتكم خير ففي شربة عسل او شرطة محجم او لدغة من نار
وما احب ان اكتوي ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله او شرطة محجم لانه يتناول الاحتجام
من الشقيقة وغيرها واسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون الوراق
الكوفي وابن الغسيل هو عبد الرحمن بن سليمان الي اخره والحديث قد مر عن قريب في باب الدوا
بالعسل ومر الكلام فيه هناك ص باب الحلق من الاذي ش اي هذا باب في بيان
حلق الراس وغيره بسبب الاذي الحاصل ص حدثنا مسدد نا حماد عن ايوب قال سمعت
مجاهدا عن ابن ابي ليلي عن كعب هو ابن عجرة قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية
وانا اوقد تحت برمة والقمل يتناثر عن راسي فقال ايوذيك هوامك قلت نعم قال فاحلق
وصم ثلاثة ايام او اطعم ستة او انسك نسيكة قال ايوب لا ادري بايهن بدا ش مطابقته
للترجمة في قوله فاحلق ووجه ايراده في باب الطب من حيث ان كل ما يتاذي به المومن وان
ضعف اذاه يباح له ازالته وان كان محرما وفيه معني التطيب لانه ازالة الاذي الذي يشابه المرض
لان كل مرض اذي وتسلط القمل علي الراس اذي وكل اذي تباح ازالته وحماد هو ابن زيد وايوب
هو السختياني وابن ابي ليلي هو عبد الرحمن والحديث مضي في الحج في باب النسك شاة والله اعلم
ص باب من اكتوي او كوي غيره ش اي هذا باب في بيان من اكتوي لنفسه او كوي
غيره وقال الكرماني الفرق بينهما ان الاول لنفسه والثاني اعم منه نحو اكتتب لنفسه وكسب له
ولغيره ونحوه اشتوا اذا اتخذ الشواء لنفسه وشواه لغيره وللترجمة ثلاثة اجزا فاشار
بالجزئين الاولين الي اباحة الكي عند الحاجة واشار بالجزء الثالث الي ان تركه افضل عند عدم الحاجة
اليه ص حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك نا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل نا عاصم
ابن عمر بن قتادة قال سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان كان في شئ من ادويتكم شفاء
ففي شرطة محجم او لذعة بنار وما احب ان اكتوي ش مطابقته للجزء الثالث للترجمة والحديث
قد مر عن قريب في باب الدوا بالعسل لكن هنا اقتصر علي شيئين وحذف الثالث وهو العسل
وهناك ذكر الثلاثة ومر الكلام فيه ص حدثنا عمران بن ميسرة نا ابن فضيل نا حصين
عن عامر عن عمران بن حصين رضي الله عنهما لا رقية الا من عين او حمة فذكرته لسعيد
ابن جبير فقال حدثنا ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضت علي الامم
فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط والنبي ليس معه احد حتي رفع لي سواد عظيم قلت ما هذا
امتي هذه قيل هذا موسي وقومه قيل انظر الي الافق فاذا سواد يملا الافق ثم قيل لي انظر ههنا
وههنا في افاق السماء فاذا سواد قد ملا الافق قيل هذه امتك ويدخل الجنة من هولاء سبعون
الفا بغير حساب ثم دخل ولم يبين لهم فافاض القوم وقالوا نحن الذين امنا بالله واتبعنا رسوله
فنحن هم او اولادنا الذين ولدوا في الاسلام فانا ولدنا في الجاهلية فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم
فخرج فقال هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلي ربهم يتوكلون فقال عكاشة

ابن

ابن محصن امنهم انا يا رسول الله قال نعم فقام اخر فقال امنهم انا قال سبقك عكاشة ش
مطابقته للجزء الثالث للترجمة وعمران بن ميسرة ضد الميمنة وابن فضيل هو محمد بن فضيل
مصغر الفضل بالضاد المعجمة الضبي وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن
الواسطي وعامر هو ابن شراحيل الشعبي والحديث مضي مختصرا في احاديث الانبياء في باب وفاة
موسي عليه الصلاة والسلام واخرجه ايضا في الرقاق عن اسد بن زيد وعن اسحاق عن روح
واخرجه مسلم في الايمان عن سعيد بن منصور وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي
حصين ولفظه لما اسري النبي صلى الله عليه وسلم جعل يمر بالنبي والنبيين ومعهم القوم
والنبي والنبيين ومعهم الرهط فذكره بطوله واخرجه النسائي في الطب عن ابي حصين به
وفي التلويح في هذا علتان الاولي انقطاع ما بين عامر الشعبي وعمران قال البخاري في بعض
نسخ كتابه استفدنا من هذا ان حديث عمران مرسل وحديث ابن عباس مسند الثانية هو مع
ارساله موقوف والوقف عليه عند جماعة من العلماء وان كان ابو داود لما رواه عن مسدد
نا عبد الله بن داود عن مالك بن مغول عن حصين عن الشعبي عن عمران رفعه فقال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا رقية الا من عين او حمي فكانه غفل عن العلة فيه وتبعه
وفيما اري الترمذي لما رواه من طريق سفين عن حصين ثم قال ورواه شعبة عن حصين
عن الشعبي عن بريدة به مرفوعا واما مسلم فانه لما رواه من حديث حصين عن هشيم وقفه
وعنده ايضا من حديث انس بن مالك مرفوعا انه رخص في الرقية من العين والحمة والنملة
وعند ابي داود من حديث سهل بن حنيف مرفوعا لا رقية الا من نفس او حمة او لدغة انتهي
قوله لا رقية بضم الراء وسكون القاف وهي العوذة التي يرقي بها صاحب الحاجة لافة
كالحمي والصرع وغير ذلك من الافات قوله الا من عين هو اصابة العاين غيره بعينه وهو
ان يتعجب الشخص من الشئ حين يراه فيتضرر ذلك الشئ منه قوله او حمة بضم الحاء المهملة
وفتح الميم المخففة وهو السم وقال الجوهري حمة العقرب سمها وضرها وقال ابن سيده
هي الابرة التي يضرب بها العقرب والزنبور معني واصل حمي حمو وحمي والهاء عوض من الواو
ولامه ياء وجمعها حمون وحمات كما قالوا ابره وبرون وبرات قاله كراع وقال كانها ماخوذة
من حميت النار تحمي اذا اشتدت حرارتها وفي كتاب المواقيت للمطرزي حمي بالتشديد وقال الجاحظ
من سمي ابرة العقرب حمة فقد اخطا وانما الحمي سموم ذوات الشعر كالدبر وذوات الانياب
والاسنان كالافاعي وساير الحيات والسموم ذوات الابر من العقارب قوله سهل بن حنيف الا من
نفس هو العين يقال اصابت فلانا نفس اي عين والنملة في حديث انس قروح تخرج في الجنب وقال
ابن الاثير وقد جاء في بعض الاحاديث جواز الرقية وفي بعضها النهي والاحاديث في القسمين
كثيرة ووجه الجمع بينهما ان الرقي يكره منها ما كان بغير اللسان العربي وبغير اسماء الله تعالي وصفاته
وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقيا نافعة لا محالة فيتكل عليها واياها اراد بقوله
صلى الله عليه وسلم ما توكل من استرقي ولا يكره منها ما كان في خلاف ذلك كالتعوذ بالقران

واسماء الله تعالي والرقي المروية وقال ايضا معني قوله صلي الله عليه وسلم لا رقية الا من
عين او حمة لا رقية اولي وانفع وهذا كما قيل لا فتي الا علي وقد امر صلي الله عليه وسلم غير
واحد من الصحابة بالرقية وسمع جماعة يرقون فلم ينكر عليهم وقال الخطابي لم يرد به حصر
الرقية الجائزة فيهما وانما المراد لا رقية احق واولي من رقية العين والحمة لشدة الضرر فيهما
قوله فذكرته لسعيد بن جبير القايل بذلك هو حصين بن عبد الرحمن قوله ومعهم الرهط وهو
من الرجال ما دون العشرة وقيل الي الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه ويجمع
علي ارهط وارهاط وارهط جمع الجمع قوله والنبي ليس معه احد قيل النبي هو المخبر عن الله للخلق
فاين الذين اخبرهم واجيب بانه ربما اخبر ولم يومن به احد وما يكون معه الا المؤمن قوله حتي رفع
لي سواد هذه رواية الكشميهني حتي رفع بالراء والفاء وبلفظ لي وفي رواية غيره حتي وقع في
سواد بواو وقاف وبلفظ في قوله بغير حساب قيل هل يدخلون وان كانوا اصحاب معاصي ومظالم
واجيب بان الذين كانوا بهذه الاوصاف الاربعة لا يكونون الا عدولا مطهرين من الذنوب او ببركة
هذه الصفات يغفر الله لهم ويعفو عنهم قوله ثم دخل اي الحجرة ولم يبين للصحابة من السبعون
قوله فافاض القوم في الحديث اذا اندفعوا فيه وناظروا عليه قوله هم الذين لا يسترقون قال
ابو الحسن القابسي يريد بالاسترقا الذين كانوا يسترقون به في الجاهلية واما الاسترقا بكتاب الله
فقد فعله صلي الله عليه وسلم وامر به وليس يخرج عن التوكل قوله ولا يتطيرون اي لا يتشائمون
بالطيور ونحوها كما كانت عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون في الشر والفال ما يكون في الخير وكان
صلي الله عليه وسلم يحب الفال قوله ولا يكتوون يعني لا يعتقدون ان الشفاء من الكي علي ما كان عليه
اعتقاد اهل الجاهلية قوله وعلي ربهم يتوكلون والتوكل تفويض الامر الي الله تعالي في ترتيب المسببات
علي الاسباب قوله امنهم انا الهمزة فيه للاستفهام علي وجه الاستخبار والاستعلام قوله فقام
اخر قال الخطيب هذا الرجل سعد بن عباده وقيل ان الرجل الثاني كان منافقا فاراد النبي صلي الله
عليه وسلم الستر له والابقاء عليه لعله ان يتوب فرده ردا جميلا قال الكرماني ولو صح هذا
بطل قول الخطيب والله اعلم قوله سبقك عكاشة اي في الفضل الي منزلة اصحاب هذه الاوصاف
الاربعة وقيل يحتمل ان يكون سبقك عكاشة بوحي انه يجاب فيه ولم يحصل ذلك للاخر
والله اعلم ص باب الاثمد والكحل من الرمد ش اي هذا باب في بيان الاثمد
بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم وبالدال المهملة وحكي ضم الهمزة وهو حجر يكتحل به
وفي المحكم هو حجر يتخذ منه الكحل وقيل هو نفس الكحل وقد عطف البخاري الكحل علي الاثمد والاثمد
هو حجر معروف يكتحل به بعد ترخيمه كما ينبغي والكحل اعم منه يكون من الاثمد ومن غيره فعلي
هذا يكون من باب عطف العام علي الخاص قوله من الرمد اي من علة الرمد وكلمة من تعليلية
والرمد بفتحتين ورم حار يعرض في الطبقة الملتحمة من العين وهو بياضها الظاهر وسببه
انصباب احد الاخلاط او ابخرة تصعد من المعدة الي الدماغ فاذا اندفع الي الخياشيم احدث الزكام
او الي العين احدث الرمد والي اللهاه والمنخرين احدث الخنان بالخاء المعجمة والنون او الي

الصدر احدث النزلة او الي القلب احدث الشوطة وان لم ينحدر وطلب نفاذا ولم يجد احدث الصداع
ص فيه ام عطية ش اي في هذا الباب حديث ام عطية واسمها نسيبة بنت كعب واشار
بهذا الي حديثها الذي اخرجه في كتاب الطلاق في باب القسط للحادة اخرجه عن عبد الله بن
عبد الوهاب نا حماد بن زيد عن ايوب عن حفصة عن ام عطية قالت كنا ننهي ان نحد علي ميت
فوق ثلاث الا علي زوج اربعة اشهر وعشرا ولا نكتحل الحديث واخرج ايضا بعده من حديثها
قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر ان تحد فوق
ثلاث الا علي زوج ولا تكتحل الحديث فان قلت ليس في حديث ام عطية بطرقه ذكر للاثمد قلت
كان البخاري اعتمد علي ان الاثمد يدخل في غالب الاحكام لاسيما اكحال العرب واما ذكره والتنصيص
عليه فكانه لم يصح علي شرطه وقد ذكر ابن حبان في صحيحه من حديث ابن عباس ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال ان خير اكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر وعند الترمذي
محسنا اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وعند الترمذي محسنا اكتحلوا بالاثمد
فانه يجلو البصر وينبت الشعر وكان للنبي صلي الله عليه وسلم مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة
في هذه وثلاثة في هذه وفي رواية وثنتين في اليسري وفي العلل الكبير سالت محمدا عن هذا
الحديث فقال هو حديث محفوظ ص حدثنا مسدد نا يحيي عن شعبة قال حدثني حميد بن نافع
عن زينب عن ام سلمة رضي الله عنها ان امراة توفي زوجها فشكت عينها فذكروها للنبي صلي
الله عليه وسلم وذكروا له الكحل وانه يخاف علي عينها فقالت لقد كانت احداكن تمكث في
بيتها في شر احلاسها او في احلاسها في شر بيتها فاذا مر كلب رمت بعرة فلا اربعة اشهر
وعشرا ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وذكروا له الكحل وليس فيه ذكر الاثمد كما ذكرنا
الان ويحيي هو القطان وزينب هي بنت ام سلمة وابوها ابو سلمة عبد الله بن عبد الاسد
المخزومي وكان اسمها برة فسماها رسول الله صلي الله عليه وسلم زينب سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم وسمعت امها ام سلمة والحديث قد مضي في الطلاق في باب الكحل للحادة فانه اخرجه
هناك عن ادم بن ابي اياس عن شعبة عن حميد بن نافع عن زينب ابنة ام سلمة عن امها
ان امراة الحديث قوله فاشتكت عينها بالرفع والنصب قوله في شر احلاسها جمع حلس بالكسر
وهو كساء للبعير يكون تحت البردعة والمراد هنا من شر احلاسها ما يبسط تحت الثياب التي تلبس
وكان في الجاهلية اعتداد المراة هو ان تمكث في بيتها في شر ثيابها سنة فاذا مر كلب بعد ذلك رمت
بعرة اليه يعني ان مكثها هذه السنة اهون عندها من هذه البعرة ورميها قوله فلا اي
فلا تكتحل حتي تمضي اربعة اشهر وعشرا وتكون لا هذه لنفي الجنس نحو لا غلام رجل والاستفهام
الانكاري مقدر فافهم والله اعلم ص باب الجذام ش اي هذا باب في ذكر الجذام
وانه مما يفر من الذي به الجذام وهو بضم الجيم وتخفيف الدال المعجمة علة يحمر بها الرحم
ثم يتقطع ويتناثر وقيل هو علة تحدث من انتشار السودا في البدن كله بحيث تفسد مزاج
الاعضاء وهيا تها وقال ابن سيده سمي بذلك لتجذم الاصابع وتقطعها ص وقال

عفان نا سليم بن حيان قال نا سعيد بن ميناء قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا عدوي ولا طيرة ولا هامة ولا صفر وفر من المجذوم كما تفر من الاسد
ش مطابقته للترجمة في قوله فر من المجذوم وعفان هو ابن مسلم الصفار وهو من شيوخ البخاري ولكن اكثر ما يخرج عنه بواسطة وهذا تعليق صحيح وقد جزم ابو نعيم انه اخرجه عنه بلا رواية وعلي طريقة ابن الصلاح يكون موصولا ووصله ابو نعيم من طريق ابي داود الطيالسي وابو قتيبة سلم بن قتيبة كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه وسليم بفتح السين المهملة وكسر اللام ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالنون بالمد والقصر والحديث رواه ابن حبان بزيادة ولا نوء وروي ابو نعيم من حديث الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال اتق المجذوم كما تتقي الاسد وروي ايضا من حديث ابن ابي اوفي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال كلم المجذوم وبينك وبينه قيد رمح او رمحين فان قلت روي ابو داود عن جابر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اخذ بيد مجذوم فادخله معه في القصعة ثم قال كل بسم الله وثقة بالله توكلا عليه واخرجه الترمذي وقال غريب فكيف وجه الجمع بين هذا وبين حديث الباب قلت اجيب باجوبة منها ان هذا الحديث لا يقاوم حديث الباب والمعارضة لا تكون الا مع التساوي الثاني انه صلي الله عليه وسلم لم يأكل معه وانما اذن له بالاكل ذكره الكلاباذي الثالث علي تقدير اكله معه ان هذه الامراض لا تعدي بطبعها ولكن الله تعالي جعل مخالطة المريض بها للصحيح سببا لاعدائه مرضه ثم قد يتخلف ذلك عن سببه كما في ساير الاسباب ففي الحديث الاول نفي ما كان يعتقده الجاهلي من ان ذلك يعدي بطبعه فلهذا قال فمن اعدي الاول وفي قوله فر من المجذوم اعلم ان الله تعالي جعل ذلك سببا لذلك فحذر من الضرر الذي يغلب وجوده عند وجوده بفعل الله عز وجل الرابع قاله عياض اختلف الاثار في المجذوم فجاء عن جابر ان النبي صلي الله عليه وسلم اكل مع مجذوم وقال ثقة بالله وتوكلا عليه قال فذهب عمر رضي الله عنه وجماعة من السلف الي الاكل معه وراوا ان الاكل معه الامر باجتنابه منسوخ وممن قال بذلك عيسي بن دينار من المالكية الخامس ما قاله الطبري اختلف السلف في صحة هذا الحديث فانكر بعضهم ان يكون صلي الله عليه وسلم امر بالبعد من ذي عاهة جذاما كانت او غيره قالوا قد اكل مع مجذوم واقعده معه ونقله اصحابه المهديون وكان ابن عمر وسلمان يصنعان الطعام للمجذومين ويأكلان معهم وعن عايشة ان امراة سالتها اكان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال فر من المجذوم فرارك من الاسد فقالت عايشة رضي الله عنها كلا والله ولكنه قال لا عدوي وقال من اعدي الاول وكان مولي لنا اصابه ذلك الدا فكان ياكل في صحافي ويشرب من اقداحي وينام علي فراشي قالوا وقد ابطل صلي الله عليه وسلم العدوي والسادس ما قاله بعضهم ان الخبر صحيح وامره بالفرار منه لنهيه عن النظر اليه قوله لا عدوي هو اسم من الاعدا كالرعوي والبقوي من الارعا والابقا يقال اعداه الدا يعديه اعدا وهو ان يصيبه مثل ما بصاحب الدا وكانوا يظنون ان المرض بنفسه يعدي فاعلمهم النبي صلي الله عليه وسلم ان الامر ليس كذلك وانما الله عز وجل هو الذي يمرض وينزل الداء ولهذا قال

فمن

فمن اعدا الاول اي من امن صار فيه الجرب قوله ولا طيرة بكسر الطاء وفتح اليا وقد تسكن هي التشاؤم بالشي وهو مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجي من المصادر هكذا غيرهما واصله فيما يقال التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظبا وغيرهما وكان ذلك يصدهم عن مقاصدهم فنفاه الشرع وابطله ونهي عنه واخبر انه ليس له تاثير في جلب نفع او دفع ضر قوله ولا هامة الهامة الراس واسم طاير وهو المراد في الحديث وذلك انهم كانوا يتشاءمون بها وهي من طير الليل وقيل هي البومة وقيل كانت العرب تزعم ان روح القتيل الذي لا يدرك بثاره يصير هامة يقول اسقوني اسقوني فاذا ادرك بثاره طارت وقيل كانوا يزعمون ان عظام الميت وقيل روحه تصير هامة فتطير ويسمونه الصدي فنفاه الاسلام ونهاهم عنه وذكره الهروي في الهاء والواو وذكره الجوهري في الهاء والياء قوله ولا صفر كانت العرب تزعم ان في البطن حية يقال لها الصفر تصيب الانسان اذا جاع وتؤذيه وانها تعدي فابطل الاسلام ذلك وقيل اراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية وهو تاخير المحرم الي صفر ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فابطله الاسلام قوله فر من فر يفر من باب ضرب يضرب ويجوز فيه فتح الراء وكسرها ويجوز الفك فيه ايضا علي ما عرف في علم الصرف قوله كما تفر كلمة ما مصدرية اي كفرارك من الاسد

ص باب المن شفاء للعين

ش اي هذا باب يذكر فيه المن شفاء للعين وكذا وقع في رواية الاكثرين باللام ووقع في رواية الاصيلي شفاء من العين ووجهه ان المضاف فيه محذوف تقديره المن شفاء من داء العين مثل واسال القرية اي اهل القرية وليس من قوله المن المصدر الذي هو الامتنان بل المراد به هو العسل الحلو الذي ينزل من السما علي شجر فيوخذ منه وهو الذي كان ينزل من السماء علي بني اسرايل ووجه كونه شفاء للعين انه يربي به الكحل والتوتيا ونحوهما مما يكتحل به فينتفع بذلك وليس بان يكتحل به وحده لانه يؤذي العين ويقذيها

ص حدثنا محمد بن المثني نا غندر نا شعبة عن عبد الملك سمعت عمرو بن حريث قال سمعت سعيد بن زيد قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول الكماة من المن وماؤها شفاء للعين

ش مطابقته للترجمة من حيث ان الكماة لما كانت من المن وان ماءها شفاء للعين فان المن ايضا شفاء للعين لان الذي يثبت للفرع فثبوته للاصل بالطريق الاولي واما معني كون الكماة من المن فهو ان المن ينزل من السماء عفوا بلا علاج وكذلك الكماة لا مونة فيها ببذر ولا سقي ويقال ان المراد بالعين التي هي النظرة للشي يتعجب منه والدليل عليه رواية من روي شفاء من العين وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وضمها هو لقب محمد بن جعفر وعبد الملك هو ابن عمير وقد خرج به احمد في روايته عن غندر وعمرو ابن حريث المخزومي الصحابي وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل العدوي احد المشهود لهم بالجنة وفيه رواية الصحابي عن الصحابي وقدم الحديث في تفسير سورة البقرة ومر الكلام فيه من ان الكماة جمع واحدها كمء علي غير قياس وهو من النوادر قال شعبة واخبرنا الحكم بن عتيبة عن الحسن العرني عن عمرو بن حريث بن زيد عن النبي صلي الله عليه وسلم قال شعبة لما حدثني

به الحكم لم انكره من حديث عبد الملك ش قوله قال شعبة موصولا بالاسناد المذكور ووقع
في رواية ابي ذر وقال شعبة بوا والعطف وصورته صورة التعليق والحكم بفتحتين ابن عتيبة
مصغر عتبة الباب والحسن العرني بضم العين المهملة وفتح الراء وبالنون هو ابن عبد الله البجلي
الكوفي وثقه ابو زرعة والعجلي وابن سعد وقال يحيى بن معين صدوق وما له في البخاري الا هذا
الموضع قوله لم انكره من حديث عبد الملك اشار به الى ان عبد الملك لما كبر وتغير حفظه توقف شعبة
في حديثه فلما تابعه الحكم في روايته ثبت عند شعبة فلم ينكره وانتفى عنه التوقف وقال الداودي
لم انكره اي بانكرت على الحكم من جهة ما حدثني به عبد الملك وذلك لان الحكم روى معنعنا وعبد الملك
بلفظ سمعت اولان الحكم مدلس فلما تقوى برواية عبد الملك لم يبق محل للانكار او معناه لم يكن
الحديث منكورا اي مجهولا من جهة اني كنت احفظه من عبد الملك فعلى الاول الضمير للحكم وهو
بمعنى الانكار وعلى الثاني للحديث وهو من النكر ضد المعرفة ويحتمل العكس بان اراد لم انكر شيا
من حديث عبد الملك والله اعلم ص باب اللدود ش اي هذا باب في بيان اللدود بفتح اللام
وبدالين مهملتين الاولى مضمومة وهو الذي يصب من احد جانبي فم المريض يقال لددت المريض
لدا القيت الدواء في شق فيه وهو التحنيك بالاصبع كما قال سفين ص حدثنا علي بن عبد الله نا
يحيى بن سعيد نا سفين قال حدثني موسى بن ابي عايشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس
وعايشة ان ابا بكر رضي الله عنهم قبل النبي صلى الله عليه وسلم وهو ميت قال وقالت عايشة
لددناه في مرضه فجعل يشير الينا ان لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدوا فلما افاق قال الم انهكما
عن ان تلدوني قلنا كراهية المريض للدواء فقال لا يبقى في البيت احد الا لد وانا انظر الى العباس
فانه لم يشهدكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ويحيى
ابن سعيد القطان وسفين هو الثوري وموسى بن ابي عائشة الكوفي وعبد الله بن عبيد الله
ابن عتبة والحديث قد مضى في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته عن علي عن يحيى
ومر الكلام فيه قوله لا تلدوني بضم اللام وكسرها قوله كراهية المريض بالنصب وبالرفع قوله
وانا انظر جملة حالية اي لا يبقى احد في البيت الا لد في حضوري وحال نظري اليهم مكافاة لفعلهم
او عقوبة لهم حيث خالفوا اشارته في اللد بنحو ما فعلوه به قوله لم يشهدكم اي لم يحضر كم
حالة الامر ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن الزهري اخبرني عبيد الله عن ام قيس
قالت دخلت بابن لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اعلقت عليه من العذرة فقال
على ما تدعون اولادكن بهذا العلاق عليكن بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية
منها ذات الجنب وتسعط من العذرة وتلد من ذات الجنب فسمعت الزهري يقول بين لنا اثنين
ولم يبين لنا خمسة قلت لسفيان فان معمرا يقول اعلقت عليه ما لم يحفظ اعلقت عليه حفظته
من في الزهري ووصف سفين الغلام يحنك بالاصبع وادخل سفين في حنكه انما يعني رفع حنكه
باصبعه ولم يقل اعلقوا عنه شيا ش مطابقته للترجمة في قوله وتلد من ذات الجنب وحديث ام
قيس قد مر عن قريب في باب السعوط بالقسط الهندي ولكن هنا اتم منه قوله اعلقت عليه من

الاعلاق

الاعلاق بالعين المهملة وهو معالجة عذرة الصبي ورفعها بالاصبع والعذرة بضم العين
المهملة وسكون الذال المعجمة وبالراء وجع الحلق وذلك الموضع ايضا يسمى عذرة يقال
اعلقت عنه امه اذا فعلت ذلك به وغمزت ذلك المكان باصبعها قوله تدغرن بفتح الغين
المعجمة من الدغر بالدال المهملة والغين المعجمة والراء وهو رفع لهاة المعذور واصل الدغر
الدفع قوله العلاق بكسر العين وفتحها ويروى بهذا الاعلاق مصدر ومعناه ازالة العلوق
وهي الداهية والافة قوله ويسعط من العذرة يقال سعطته واسعطته فاستعط والاسم
السعوط بالفتح وهو ما يجعل في الدوا في الانف ويسعط على بناء المجهول وكذلك قوله ويلد
قوله من ذات الجنب قد مر تفسيره قوله فسمعت الزهري القايل سفين قوله بين لنا رسول
الله صلى الله عليه وسلم اثنين وهما اللدود والسعوط ولم يبين الخمسة الباقية من السبعة
وقال التيمي قال ابن المديني قال سفين بين لنا الزهري اثنين قوله قلت لسفين القايل هو
علي بن المديني قوله بفتح الميمين هو معمر بن راشد يقول اعلقت عليه قوله قال لم يحفظ
اعلقت عليه اي قال سفين لم يحفظ اعلقت عليه بل اعلقت عنه حفظته من في الزهري
اي من فمه وقال الخطابي صوابه ما حفظه سفين وقد يجي على بمعنى من قال تعالى اذا اكتالوا
على الناس اي عنهم وقال ابن بطال الصحيح اعلقت عنه وقال النووي اعلقت عنه وعليه
لغتان قوله ووصف سفين غرضه من هذا الكلام التنبيه على ان الاعلاق هو رفع الحنك
لا تعليق شي منه على ما هو المتبادر الى الذهن ونعم التنبيه ص باب ش اي هذا
باب كذا وقع باب مجردا من ترجمة ولم يذكر ابن بطال لفظ وادخل الحديث في الباب الذي
قبله ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر ويونس قال الزهري اخبرني عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت لما ثقل رسول الله
صلى الله عليه وسلم واشتد وجعه استاذن ازواجه في ان يمرض في بيتي فاذن فخرج بين
رجلين يخط رجله في الارض بين عباس واخر فاخبرت ابن عباس فقال هل تدري من الرجل
الاخر الذي لم تسم عايشة قلت لا قال هو علي رضي الله عنه قالت عايشة فقال النبي صلى الله
عليه وسلم بعد ما دخل بيتها واشتد به وجعه هريقوا علي من سبع قرب لم تحلل اوكيتهن
لعلي اعهد الى الناس قالت فاجلسناه في مخضب لحفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم
طفقنا نصب عليه من تلك القرب حتى جعل يشير الينا ان قد فعلتن قالت وخرج الى الناس
فصلى بهم وخطبهم ش وقيل لا وجه لذكر هذا الحديث هنا لانه ليس فيه ذكر اللدود
ولا للباب المجرد ترجمة حتى تطلب بينهما المطابقة واجيب بجواب فيه تعسف وهو انه يحتمل
ان يكون بينه وبين الحديث السابق نوع تضاد لان في الاول فعلوا ما لم يامر به النبي صلى الله
عليه وسلم فحصل عليهم الانكار واللوم بذلك وفي هذا فعلوا بما امر به ذلك في المعنى والاشيا
تتبين بضدها وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد السختياني المروزي
وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مضى في المواضع بطوله اولها في كتاب الطهارة

في باب الغسل والوضوء في المخضب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الي
اخره ومضي الكلام فيه هناك قوله ان يمرض علي صيغة المجهول من التمريض وهو القيام علي المريض
وتعاهده قوله فاذن بنون الجمع المشددة قوله هريقوا ويروي اريقوا واهريقوا اي صبوا قوله
اوكيتهن جمع الوكاء وهو ما يشد به راس القربة وانما اشترط هذا لان الذي لم يحل الطه
واول الماء اطهره واصفاه قوله لعلي اعهد اي اوصي قوله في مخضب بكسر الميم وسكون المعجمة
الاولي وهي الاجانة التي يغسل فيها الثياب قوله طفقنا اي شرعنا نصب الماء عليه قوله
ان قد فعلتن ويروي ان قد فعلتم وكلاهما صحيح باعتبار الانفس والاشخاص او باعتبار التغليب
وهذا كثير ص باب العذرة ش اي هذا باب في بيان العذرة بضم العين المهملة
وسكون الذال المعجمة وبالراء وهو وجع الحلق وهو الذي يسمي سقوط اللهاة بفتح اللام وهي
اللحمة التي تكون في اقصي الحلق ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن الاسدية اسد خزيمة وكانت من المهاجرات
الاول اللاتي بايعن رسول الله صلي الله عليه وسلم واخت عكاشة اخبرته انها اتت النبي صلي
الله عليه وسلم بابن لها قد اعلقت عليه من العذرة فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما تدعون اولادكن بهذا العلاق عليكم بهذا العود الهندي فان فيه سبعة اشفية منها
ذات الجنب يريد الكست وهو العود الهندي وقال يونس واسحاق بن راشد عن الزهري
علقت عليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر عن قريب في باب اللدود عن علي بن
ابي طالب عن سفين عن الزهري وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة وعبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة قوله وكانت من المهاجرات يحتمل ان يكون من كلام الزهري فيكون
مدرجا ويحتمل ان يكون من كلام شيخه فيكون موصولا اسد خزيمة انما قال ذلك ليلا يتوهم
انه من اسد بن عبد العزي او من اسد بن ربيعة او من اسد بن سويد بضم السين
قوله قد اعلقت عليه اي قد عالجته برفع الحنك باصبعها قوله يدعون بالمهملة والمعجمة
والراء خطاب للنسوة قوله بهذا العلاق بالحركات الثلاث ومر عن قريب قوله عليكم وفي
رواية الكشميهني عليكن وقال يونس تعليق هو ابن زيد الايلي واسحق بن راشد الجزري بالجيم
والزاي والراء اراد بهما رويا عن الزهري علقت عليه وقد تقدم من رواية سفين بن عيينة
عن الزهري بلفظ اعلقت عليه وحديث يونس اخرجه مسلم وابو داود وابن ماجة وحديث
اسحق ياتي عن قريب في باب ذات الجنب ص باب دواء المبطون ش اي هذا
باب في بيان دواء المبطون وهو الذي يشتكي بطنه لاسهال مفرط واسباب ذلك كثيرة
ص حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن ابي المتوكل عن ابي
سعيد رضي الله عنه قال جاء رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال ان اخي استطلق بطنه
فقال اسقه عسلا فسقاه فقال اني سقيته فلم يزده الا استطلاقا قال صدق الله وكذب بطن
اخيك ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار يروي عن غندر وهو محمد

ابن

ابن جعفر وابو المتوكل اسمه علي بن داود الناجي والحديث قد مر عن قريب في باب الدواء
بالعسل ومر الكلام فيه مستقصي ص تابعه النضر عن شعبة ش اي تابع محمد
ابن جعفر النضر بالنون والضاد المعجمة ابن شميل في روايته عن شعبة ووصل هذه
المتابعة اسحق بن راهويه في مسنده عن النضر والله اعلم ص باب لا صفر وهو
داء ياخذ البطن ش اي هذا باب يذكر فيه لا صفر وفسره بقوله وهو داء ياخذ
البطن وقد مر الكلام فيه عن قريب في باب الجذام والذي فسره البخاري هو اختياره
ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال
اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن وغيره ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال لا عدوي ولا صفر ولا هامة قال اعرابي يا رسول الله فما بال ابلي تكون
في الرمل كانها الظباء فياتي البعير الاجرب فيدخل بينها فيجربها قال فمن اعدي الاول رواه
الزهري عن ابي سلمة وسنان بن ابي سنان ش مطابقته للترجمة ظاهرة وصالح
هو ابن كيسان والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن محمد بن حاتم وغيره قوله
لا عدوي ولا صفر ولا هامة مر تفسيرها عن قريب في باب الجذام قوله فمن اعدي
الاول اي البعير الذي جرب اولا ولو كان الجرب بالعدوي بالطبع لم يجرب الاول لعدم
المعدي فاذا جاز في الاول جاز في غيره لا سيما والدليل قايم علي ان لا موثر في الوجود الا
الله تعالي قوله ورواه الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وسنان بن ابي سنان يزيد
ابن امية يعني كلاهما رويا عن ابي هريرة وتاتي رواية كل منهما مفصلة في باب لا عدوي
والله اعلم ص باب ذات الجنب ش اي هذا باب في بيان ذات الجنب وهو ورم حار
يعرض للغشاء المستبطن للاضلاع وقد يطلق علي ما يعرض في نواحي الجنب من رياح
غليظة تحتبس من الصفاق والعضل التي في الصدر والاضلاع فتحدث وجعا والاول هو
ذات الجنب الحقيقي التي تكلم عليه الاطباء والمراد بذات الجنب في حديثي الباب الثاني لان القسط
وهو العود الهندي هو الذي يداوي به الريح الغليظة ص حدثنا محمد اخبرنا عتاب بن
بشير عن اسحق عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ام قيس بنت محصن وكانت
من المهاجرات الاول اللاتي بايعن رسول الله صلي الله عليه وسلم بابن لها قد اعلقت من
العذرة فقال اتقوا الله علي ما تدغرون اولادكم بهذه الاعلاق عليكم بهذا العود الهندي فان
فيه سبعة اشفية منها ذات الجنب يريد الكست يعني القسط قال وهي لغة ش
مطابقته للترجمة في قوله منها ذات الجنب ومحمد هو ابن سلام قاله الكرماني وقال بعضهم
هو الذهلي يعني محمد بن يحيي الذهلي النيسابوري قلت الذي قاله الكرماني هو الصواب
لان صاحب رجال الصحيحين قال في ترجمة عتاب بن بشير روي عنه محمد غير منسوب
قال ابو احمد الحافظ النيسابوري هو ابن سلام روي عنه البخاري في الطب والاعتصام
وعتاب بفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوق وبعد الالف باء موحدة ابن

بشين بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة الحراني بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء
وبالنون مات سنة تسعين ومائة واسحق هو ابن راشد الجزري والحديث مضى عن قريب
في باب اللدود قوله على ما تدعرون بخطاب جمع المذكر ويروى علام تدعرن بخطاب
جمع المونث وباسقاط الالف من كلمة ما وقد ذكرنا انه من الدعر بالدال والغين المعجمة
والراء وهو غمز الحلق بالاصبع وذلك ان الصبي تاخذه العذرة وهي وجع يهيج في الحلق
من الدم فتدخل المراة اصبعها فتدفع بها ذلك الموضع وتكبسه قوله بهذه الاعلاق
بفتح الهمزة جمع العلق قال الكرماني نحو الوطب والاوطاب وهي الدواهي والافات
وقال ابن الاثير ويروى بهذه العلاق وفي اخرى بهذه العلق والمعروف الاعلاق
بكسر الهمزة مصدر اعلقت والعلق بضم العين وفتح اللام جمع علوق وهي الداهية واعلقت
عنه ازلت عنه العلوق اي ما عذبته من دعرها قوله يريد الكست بضم الكاف وسكون
السين المهملة وبالتاء المثناة من فوق يعني يريد من القسط الكست قوله قال وهي
لغة اي قال الزهري الكست لغة في القسط ص حدثنا عارم نا حماد قال قرئ على ايوب
من كتب ابي قلابة منه ما حدث به ومنه ما قرئ عليه وكان هذا في الكتاب عن انس
رضي الله عنه ان ابا طلحة وانس بن النضر كوياه وكواه ابو طلحة بيده وقال عباد بن
منصور عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال اذن رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاهل بيت من الانصار ان يرقوا من الحمى والاذن قال انس كويت من ذات الجنب ورسول
الله صلى الله عليه وسلم حي وشهدني ابو طلحة وانس بن النضر وزيد بن ثابت وابو طلحة
كواني ش مطابقته للترجمة في قوله من ذات الجنب وعارم بالعين المهملة والراء لقب محمد
ابن الفضل ابو النعمان السدوسي وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر
القاف وتخفيف اللام وبالباء الموحدة عبد الله بن زيد الجرمي قوله قرئ على ايوب قيل كيف
جاز الرواية بما قرئ في الكتاب واجيب بان الكتاب كان مسموعا لايوب وقع هذا مرتبته دون
مرتبة الرواية عن الحفظ ثم لو لم يكن مسموعا لجاز الرواية عن الكتاب الموثوق به عند المحققين
ويسمى هذا بالوجادة وفي المسالة مباحث واختلافات قوله وكان في هذا الكتاب اي في كتاب
ابي قلابة ووقع في رواية الكشميهني قراءة الكتاب بدل قوله في الكتاب قيل هو تصحيف قوله
عن انس هو ابن مالك قوله ان ابا طلحة هو زيد بن سهل زوج والدة انس ام سليم قوله
وانس بن النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة عم انس بن مالك اسند الكي اليهما ثم اسنده
الى ابي طلحة لانه باشره بيده واما اسناده الى ابي طلحة وانس بن النضر فلرضاهما به قوله وقال
عباد بن منصور الى اخره تعليق نذكره الان وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة
ابن منصور الناجي بالنون وبالجيم وكنيته ابو سلمة وليس له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق
وهو من كبار اتباع التابعين وفيه مقال من وجوه الاول انه رمي بالقدر لكنه لم تكن داعية
الثاني انه كان مدلسا الثالث انه كان قد تغير حفظه وقال ابن عدي هو من تكتب حديثه

ووصل

ووصل ابو يعلى هذا التعليق عن ابراهيم بن سعيد الجوهري عن ريحان بن سعيد عن
عباد بطوله وفائدة هذا التعليق شيئان احدهما من جهة الاسناد وهو انه بين ان حماد بن زيد
بين في روايته صورة اخذ ايوب هذا الحديث عن ابي قلابة وانه كان قراءة عليه من كتابه
واطلق عباد بن منصور روايته بالعنعنة والاخر من جهة المتن وهي الزيادة التي فيه وهي
ان الكي المذكور كان بسبب ذات الجنب وانه كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وان
زيد بن ثابت كان فيمن حضر ذلك وفي رواية عباد بن منصور زيادة اخرى في اوله
فردها بعضهم وهي حديث اذن رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل بيت من الانصار
ان يرقوا من الحمى والاذن وقال ابن بطال اي وجع الاذن اي رخص في رقية الاذان اذا كان
بها وجع فان قلت قد مر انه لا رقية الا من عين او حمة فكيف الجمع بينهما قلت يجوز ان يكون
رخص فيه بعد ان منع منه او يكون معنى لا رقية انفع من رقية العين والحمة ولم يرد
نفي الرقى عن غيرهما وقال الكرماني قال ابن بطال الادر جمع الآدر اقول يعني نحو الحمر
والاحمر من الادرة وهي نفخة الخصيتين وهو غريب شاذ وقال بعضهم وحكى الكرماني
عن ابن بطال انه ضبط الادر بضم الهمزة وسكون المهملة بعدها راء وانه جمع ادرة وهي نفخة
الخصية قلت الذي قاله الكرماني ذكرته فانظر هل قال ان الادر جمع ادرة ولم يقل الا جمع الادر
ولهذا مثل بقوله نحو الحمر والاحمر وقوله ولم ار ذلك في كتاب ابن بطال لا يستلزم نفي روية
غيره وفي البعدان يرى الكرماني هذا في موضع ثم ينسبه الى ابن بطال قوله لاهل بيت من
الانصار هم ال عمرو بن حزم ووقع ذلك عند مسلم في حديث جابر رضي الله عنه
قوله ان يرقوا اصله بان يرقوا فان مصدرية اي بالرقية واصل يرقوا يرقيوا استثقلت
الضمة على الواو فحذفت فصار يرقوا قوله من الحمة قد مر ضبطه وتفسيره عن
قريب وكذلك مر الان تفسير الاذن قوله كويت على صيغة المجهول قوله من ذات الجنب
اي بسبب ذات الجنب وكلمة من تعليلية وقد مر تفسيره الان وروى الحاكم على شرط
مسلم ذات الجنب من الشيطان وما كان الله ليسلطه علي فان قلت روي عن عائشة
انها قالت مات صلى الله عليه وسلم من ذات الجنب قلت قالوا ان هذا خبر واه والله اعلم
ص باب حرق الحصير ليسد به الدم ش اي هذا باب في بيان حرق
الحصير ليوخذ رماده ويسد به الدم اي يقطع به الدم النازل من الجرح وهو بالسين
المهملة وقال بعضهم اي مجاري الدم قلت المقصود سد الدم لا سد مجاريه فربما سد
مجاريه يضر الانحباس الدم المنفصل من البدن فيها فيتضرر المجروح من ذلك فمن طبع
الرماد انه يقطع الدم وينشف مجراه وقال بعضهم ايضا القياس احراق الحصير لانه من احرق
وقال ابن التين او يقال تحريق الحصير قلت يقال حرقت الشي واما احرقته وحرقت بالتشديد
فلا يقال الا اذا اريد به المبالغة واطلق الحصير ليشمل انواع الحصير كلها قال اهل الطب الحصير
كلها اذا احرقت تبطل زيادة الدم والرماد كله كذلك ص حدثني سعيد بن عفير نا يعقوب

ابن عبد الرحمن القاري عن ابي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال لما كسرت على راس
رسول الله صلى الله عليه وسلم البيضة وادمي وجهه وكسرت رباعيته وكان علي رضي الله
عنه يختلف بالماء في المجن وجاءت فاطمة رضي الله عنها تغسل عن وجهه الدم فلما رات فاطمة
الدم يزيد على الماء كثرة عمدت الى حصير فاحرقتها فالصقتها على جرح رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرقا الدم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير مصغر العفر
بالعين المهملة والفاء والراء وهو سعيد بن عفير المصري وابو حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار والحديث قد مضى في غزوة احد في باب ما اصاب النبي صلى الله عليه وسلم من
الجراح يوم احد ومضى الكلام فيه قوله البيضة ما يتخذ من الحديد كالقلنسوة قوله رباعيته
بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة والياء اخر الحروف مثل الثمانية الاضراس واولها في مقدم
الفم الثنايا ثم الرباعيات ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحا وكلها رباع اثنان من فوق واثنان
من اسفل قوله تخطب اوتجي ويذهب قوله في المجن بكسر الميم وهو الترس قوله فاحرقتها
اي الحصير وانما ذكرها بالتانيث باعتبار القطعة منه قوله فرقا مهموز اي سكن وقال المهلب
فيه ان قطع الدم بالرماد من المعلوم القديم المعمول به لاسيما اذا كان الحصير من د يس
السعد فهي معلومة بالقبض وطيب الرائحة فالقبض يشد افواه الجرح وطيب الرائحة
يذهب بزهم الدم واما غسل الدم اولا فينبغي ان يكون اذا كان الجرح غير غاير اما اذا كان غايرا
فلا يومن معه ضرر الماء اذا صب فيه قلت بعد الاحراق هل يبقى طيب الرائحة ص

باب الحمى من فيح جهنم ش اي هذا باب في بيان ان الحمى من فيح جهنم بفتح الفاء
وسكون الياء اخر الحروف وبحاء مهملة وسياتي في حديث رافع الباب من فوح بالواو
وتقدم في صفة النار بلفظ فور بالراء بدل الحاء والكل بمعنى واحد وقال الجوهري الفيح والفوح
لغتان يقال فاحت رائحة المسك تفيح وتفوح فيحا وفوحا وفوحانا ولا يقال فاحت ريح خبيثة
ويجوز ان يكون قوله من فيح جهنم حقيقة ويكون اللهب الحاصل في جسم المحموم قطعة من
جهنم وقدر الله ظهورها باسباب يقتضيها لتعتبر العباد بذلك كما ان انواع الفوح واللذة من
نعيم الجنة اظهرها الله في هذه الدار عبرة ودلالة ويجوز ان يكون من باب التشبيه على معنى ان
حر الحمى شبيه بحر جهنم تنبيها للنفوس على شدة حر النار وقال الطيبي وهو شيخ شيخي
من ليست بيانية حتى يكون تشبيها وهي ما ابتدائية اي الحمى تنشاب وحصلت من فيح جهنم
او تبعيضية اي بعض منها ويدل على هذا ما ورد في الصحيح اشتكت النار الى ربها فقالت رب اكل
بعضي بعضا فاذن لها بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف الحديث فكما ان حرارة الصيف
اثر من فيحها كذلك الحمى ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب حدثني مالك عن
نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحمى من فيح جهنم فاطفئوها
بالماء قال نافع وكان عبد الله يقول اكشف عنا الرجز ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى
ابن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر وروى عن ابن وهب والحديث اخرجه

مسلم

مسلم ايضا في الطب عن هرون بن سعيد واخرجه النسائي فيه عن الحارث بن مسكين
قوله فاطفئوها بهمزة قطع من الاطفاء لما كان الحمى من فيح جهنم وهو سطوع حرها ووهجه
والنار تطفى بالماء كذلك حرارة الحمى تزال بالماء واعترض عليه بان الاطفاء والابراد تحقن
الحرارة في الباطن فتزيد الحمى وربما تهلك الجواب ان اصحاب الصناعة الطبية يسلمون ان
الحمى الصفراوية صاحبها يسقى الماء البارد ويغسلون اطرافه به قوله قال نافع وكان
عبد الله اي ابن عمر رضي الله عنهما وهذا موصول بالسند الذي قبله قوله اكشف عنا الرجز
اي العذاب ولاشك ان الحمى نوع منه ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام
عن فاطمة بنت المنذر ان اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما كانت اذا اوتيت بالمراة قد
حمت تدعو لها اخذت الماء فصبته بينها وبين جيبها قالت وكان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يامرنا ان نبردها بالماء ش مطابقته للحديث السابق في قوله فاطفئوها بالماء
والمطابق للمطابق للشيء مطابق لذلك الشيء وهشام هو ابن عروة وفاطمة بنت المنذر
ابن الزبير وهي بنت عمه وزوجته واسما بنت ابي بكر جدتهما لابويهما معا والحديث
اخرجه مسلم في الطب ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي فيه عن
هرون بن اسحق واخرجه النسائي فيه عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن ابي بكر
ابن ابي شيبة قوله اذا اتيت على صيغة المجهول وكذلك قوله حمت وهي في موضع الحال قوله
تدعو لها في موضع النصب على الحال ايضا قوله اخذت الماء خبر كان قوله جيبها بفتح الجيم وسكون
الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة وهو ما يكون مفرجا من الثوب كالطوق والكم قوله
ان نبردها بالماء بفتح النون وضم الراء المخففة وفي رواية ابي ذر ان نبردها بضم النون
وفتح الباء وتشديد الراء من التبريد وقال الكرماني نبردها من التبريد والابراد يعني اما
من باب التفعيل نبردها بالتشديد واما من باب الافعال نبردها بضم النون وسكون الباء
وقال الجوهري لا يقال ابردته يعني من باب الافعال الا في لغة ردية واللغة الفصيحة
هي التي ضبطناها اولا وقال الجوهري برد الشيء بالضم وبردته انا فهو مبرود وبردته تبريدا
ص حدثني محمد بن المثنى نا يحيى نا هشام اخبرني ابي عن عايشة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان
وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير وعايشة ام المؤمنين والحديث
اخرجه مسلم ايضا من حديث ابن نمير عن هشام عن ابيه عن عايشة الى اخره نحوه قوله
فابردوها بالماء وعن ابن الانباري ان معنى فابردوها بالماء اي تصدقوا بالماء عن المريض
يشفه الله عز وجل لما روي ان افضل الصدقة سقي الماء ص حدثنا مسدد نا ابو الاحوص
نا سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الحمى من فيح جهنم فابردوها بالماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الحنفي الكوفي وسعيد بن مسروق ابو سفيان

الثوري وعباية بفتح العين المهملة وتخفيف البا الموحدة ابن رفاعة بكسر العين وفتح الفا
وخديج بفتح الخا المعجمة وكسر الدال المهملة وبالجيم والحديث مضي في صفة النار عن عمرو
ابن العباس قوله من فوح جهنم هكذا هو رواية السرخسي وفي رواية غيره من فيح جهنم
وقد ذكرنا ان الفيح والفوح والفور بمعني واحد قوله فابردوها بالماء قال ابن بطال قد تختلف
احوال المحمومين فمنهم من يصلح بصب الماء عليه وهو الحمي التي يكون اصلها من الحر فالحديث
يراد به الخصوص والله اعلم ص باب من خرج من ارض لا تلايمه ش اي هذا
باب في بيان من خرج من ارض لا تلايمه اي لا توافقه واصله لا تلايمه بالهمزة وسهلت
طلبا للتخفيف وفي بعض النسخ من خرج من الارض التي لا تلايمه ص حدثنا عبد الاعلي بن
حماد نا يزيد بن زريع نا سعيد نا قتادة ان انس بن مالك حدثهم ان ناسا او رجالا من عكل وعرينه
قدموا علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وتكلموا بالاسلام وقالوا يا نبي الله انا كنا اهل
ضرع ولم نكن اهل ريف واستوخموا المدينة فامر لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم
بزود وبراع وامرهم ان يخرجوا فيه فيشربوا من البانها وابوالها فانطلقوا حتي كانوا ناحية
الحرة كفروا بعد اسلامهم وقتلوا راعي رسول الله صلي الله عليه وسلم واستاقوا الزود
فبلغ النبي صلي الله عليه وسلم فبعث الطلب في اثارهم وامر بهم فسمروا اعينهم وقطعوا ايديهم
وتركوا في ناحية الحرة حتي ماتوا علي حالهم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله واستوخموا
المدينة فانهم لما استوخموا طلبوا الخروج لان المدينة لم تلايمهم فامرهم النبي صلي الله عليه وسلم
بالخروج وسعيد هو ابن ابي عروبة بفتح العين المهملة وضم الراء وفتح الباء الموحدة والحديث
قد مر في المغازي عن عبد الاعلي بن حماد ايضا في باب قصة عكل وعرينه وفي الجهاد عن
معلي بن اسد في باب اذا احرق المشرك المسلم هل يحرق ومضي الكلام فيه مستوفي وعكل
بضم العين المهملة وسكون الكاف وباللام وعرينه بضم العين المهملة وفتح الراء وبالنون
قبيلتان قوله اهل ضرع اي اهل مواشي واهل ريف بكسر الراء اي اهل ارض فيها زرع قوله
واستوخموا من قولهم بلدة وخيمة اذا لم توافق ساكنها قوله بذود بفتح الذال المعجمة وهو من الابل
ما بين الثلاث الي العشرة وابوالها وجه شربها اما انه كان قبل التحريم واما انه كان للمداواة
قوله الحرة بفتح الحاء المهملة وبالراء المشددة ارض ذات حجارة سود قوله فبعث الطلب بفتحتين
جمع طالب قوله فسمروا اعينهم اي بالمسامير المحماة بالنار والله اعلم ص باب ما يذكر
في الطاعون ش اي هذا باب في بيان ما يذكر في امر الطاعون وهو علي وزن فاعول من الطعن
وضعوه علي هذا الوزن ليدل علي الموت العام وقال ابن الاثير الطاعون المرض العام الذي يفسد
له الهوا وتفسد به الامزجة والابدان وقال الجوهري الطاعون الموت العام وقال الكرماني
الطاعون بثر وورم جدا يخرج غالبا في الاباط مع لهيب واسوداد حواليه وخفقان القلب
والقي قلت هذا من كلام النووي فنقله عنه يقال طعن الرجل فهو مطعون وطعين اذا اصابه وقال
ابن العربي الطاعون الوجع الغالب الذي يطفي الروح كالذبحة سمي بذلك لعموم مصابه وسرعة قتله
وقال

وقال الباجي وهو مرض يعم الكثير من الناس في جهة من الجهات بخلاف المعتاد من امراض
الناس ويكون مرضهم واحدا بخلاف بقية الاوقات فتكون الامراض مختلفة وقال الداودي
الطاعون حبة تخرج في الارفاغ وفي كل طي من الجسد والصحيح انه الوبا وقال عياض اصل
الطاعون القروح الخارجة في الجسد والوبا عموم الامراض فسميت طاعونا لشبهها
بها في الهلاك والا فكل طاعون وباء وبدل علي ذلك ان وبا الشام الذي وقع في عمواس
انما كان طاعونا وما ورد في الحديث ان الطاعون وخز الجن قلت طاعون عمواس كان في
سنة ثمان عشرة وعمواس قرية بين الرملة وبيت المقدس وطاعون عمواس هو اول
طاعون وقع في الاسلام ومات بالشام في هذا الطاعون ثلاثون الفا واما الحديث المذكور
فرواه احمد في مسنده من حديث ابي موسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم فناء امتي بالطعن والطاعون قالوا يا رسول الله الطعن قد عرفناه فما الطاعون قال
وخز اعدائكم من الجن وفي كل شهادة ورواه ابن ابي الدنيا في كتاب الطواعين وقال فيه وخز
اعدائكم من الجن ولا تنافي بين اللفظين لان الاخوة في الدين لا تنافي العداوة لان عداوة الانس
والجن بالطبع وان كانوا مومنين فالعداوة موجودة وقال ابن الاثير الوخز طعن ليس بنافذ
وقال بعضهم لم ار لفظ اخوانكم بعد التتبع الطويل البالغ في شي من طرق الحديث قلت
هذه اللفظة ذكرها ابن الاثير وذكره ايضا ناقلا من مسند احمد قاضي القضاة بدر الدين
محمد بن عبد الله ابو البقا الشبلي الحنفي وكفا بهما الاعتماد علي صحتها وعدم اطلاع هذا
القايل لا يدل علي القدم وقال ابن عبد البر الطاعون غدة تخرج في المراق والاباط وقد
تخرج في الايدي والاصابع وحيث شاء الله وقيل الطاعون انصباب الدم الي عضو وقيل
هيجان الدم وانتفاخه وقال المتولي وهو قريب من الجذام من اصابه تاكلت اعضاؤه
وتساقط لحمه وقال الغزالي هو انتفاخ جميع البدن من الدم مع الحمي او انصباب الدم
الي بعض الاطراف فينتفخ ويحمر وقد يذهب ذلك العضو وقال ابن سينا الطاعون
مادة سمية تحدث ورما قتالا لا يحدث الا في المواضع الرخوة او المغابن من البدن واغلب
ما يكون تحت الابط وخلف الاذن او عند الارنبة قال وسببه دم ردي مايل الي العفونة والفساد
يستحيل الي جوهر سمي يفسد العضو ويغير ما يليه ويودي الي القلب كيفية ردية فيحدث القي
والغثيان والغشي والخفقان وهو لرداوته لا يقبل من الاعضا الا ما كان اضعف بالطبع واردأه
ما يقع في الاعضاء الرئيسة والاسود منه قل من يسلم منه واسلمه الاحمر ثم الاصفر فان قلت
ان الشارع اخبر ان الطاعون من وخز الجن فبينه وبين ما ذكر من الاقوال في تفسير الطاعون
منافاة ظاهرا قلت الحق ما قاله الشارع والاطبا تكلموا في ذلك علي ما اقتضته قواعدهم
وطعن الجن امر لا يدرك بالعقل فلم يذكروه علي انه يحتمل ان تحدث هذه الاشيا في من يطعن
عند وخز الجن ومما يويد ان الطاعون وقوعه من وخز الجن غالبا في اعدل الفصول وفي اصح البلاد
هواء واطيبها ماء ولو كان من فساد الهوي لعم الناس الذي يقع فيهم الطاعون ولطعنت الحيوانات

ايضا والله اعلم ص حدثنا حفص بن عمر قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت قال سمعت ابراهيم
ابن سعد قال سمعت اسامة بن زيد يحدث سعدا عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا سمعتم
بالطاعون بارض فلا تدخلوها واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا منها فقلت انت سمعته
يحدث ابن سعد ولا ينكره قال نعم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مما ذكر في الطاعون
وسعد هو ابن ابي وقاص احد العشرة المبشرة بالجنة والحديث اخرجه مسلم في الطب
ايضا عن وهب بن بقية قوله يحدث سعدا اي والد ابراهيم المذكور ووقع في رواية
الاعمش عن حبيب بن ابي ثابت عن ابراهيم بن سعد عن اسامة بن زيد وسعد اخرجه
مسلم قوله بارض اي وقع بارض قوله وانتم بها جملة حالية قوله فقلت القايل هو حبيب
ابن ابي ثابت يخاطب بقوله انت لابراهيم بن سعد تقول انت سمعته يعني اسامة
ابن زيد يحدث سعدا ولا ينكر ذلك فقال نعم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الله بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن
عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الي
الشام حتي اذا كان بسرغ لقيه امراء الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه فاخبروه ان
الوبا قد وقع بارض الشام قال ابن عباس فقال ابن عمر رضي الله عنه ادع الي المهاجرين الاولين
فدعاهم فاستشارهم واخبرهم ان الوبا قد وقع بارض الشام فاختلفوا فقال بعضهم قد خرجنا
لامر ولا نري ان نرجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس واصحاب رسول الله صلي الله عليه
وسلم ولا نري ان تقدمهم علي هذا الوبا فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي الانصار فدعوتهم فاستشا
فسلكوا سبيل المهاجرين واختلفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان هنا
من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا نري
ان ترجع بالناس ولا تقدمهم علي هذا الوبا فنادي عمر في الناس اني مصبح علي ظهر فاصبحوا
عليه قال ابو عبيدة بن الجراح افرارا من قدر الله فقال عمر رضي الله عنه لو غيرك قالها
يا ابا عبيدة نعم نفر من قدر الله الي قدر الله ارايت لو كان لك ابل هبطت واديا له عدوتان
احدهما خصبة والاخري جدبة اليس ان رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله وان رعيت الجدبة
رعيتها بقدر الله قال فجاء عمر بن عوف رضي الله عنه وكان متغيبا في بعض حاجته فقال ان
عندي في هذا علما سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول اذا سمعتم به بارض فلا تقدموا
عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه قال فحمد الله عمرُ رضي الله عنه ثم
انصرف ش مطابقته للترجمة في قوله اذا سمعتم به الي اخره وعبد الحميد بن عبد الرحمن
ابن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزي القرشي العدوي كان واليا لعمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه علي الكوفة وعبد الله بن عبد الله بن الحارث بن عبد المطلب لجد ابيه نوفل ابن
عم النبي صلي الله عليه وسلم له صحبة وكذا الولده الحارث وَوُلِدَ عبد الله بن الحارث في زمن
النبي صلي الله عليه وسلم فعد لذلك في الصحابة فهم ثلاثة من الصحابة فهم ثلاثة في نسق

وكان

وكان عبد الله بن الحارث يلقب ببه ببابين موحدتين الثانية مشددة ومعناه الممتلي
البدن من النعمة ويكني ابا محمد مات سنة اربع وثمانين واما ولده راوي هذا الحديث
فهو ممن وافق اسمه اسم ابيه وكان يكني ابا يحيي ومات سنة تسع وتسعين وما له
في البخاري سوي هذا الحديث وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق واحد وكلهم
مدنيون والحديث اخرجه في الطب ايضا عن يحيي بن يحيي عن مالك وغيره واخرجه
ابو داود في الجنايز عن القعنبي عن مالك مختصرا واخرجه النسايي في الطب عن هرون
ابن عبد الله وعن الحارث بن مسكين مختصرا قوله خرج الي الشام كان ذلك في ربيع
الاخر سنة ثماني عشرة وذكر خليفة بن خياط ان خروج عمر الي الشام هذه المرة
كان سبع عشرة يتفقد فيها احوال الرعية وامرايهم وكان خرج قبل ذلك سنة ست عشر
لما حاصر ابو عبيدة بيت المقدس فقال اهله يكون الصلح علي يد عمر رضي الله عنه
فخرج لذلك قوله بسرغ بفتح السين المهملة وسكون الراء وبالغين المعجمة منصرفا
وغير منصرف قرية في طريق الشام مما يلي الحجاز ويقال هي مدينة افتتحها ابو عبيدة
هي واليرموك والجابية متصلات وبينها وبين المدينة ثلاث عشرة مرحلة وقال
ابو عمر قيل انه وادي بتبوك وقيل بقرب تبوك وقال الحازمي هي اول الحجاز وهي من
منازل حاج الشام قوله امراء الاجناد ابو عبيدة بن الجراح واصحابه هم خالد بن الوليد
ويزيد بن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنة وعمرو بن العاص وكان ابو بكر رضي الله عنه
قسم البلاد بينهم وجعل امر القتال الي خالد ثم رده عمر رضي الله عنه الي ابي عبيدة وقال
الكرماني الاجناد قيل المراد به امراء مدن الشام الخمس وهي فلسطين والاردن وحمص
وقنسرين ودمشق قوله فاخبروه اي اخبروا عمر رضي الله عنه ان الوبا قد وقع وفي رواية
يونس ان الوجع قد وقع بارض الشام والوبا بالمد والقصر قال الخليل هو الطاعون وقال
اخرون هو المرض العام فكل طاعون وبا دون العكس وهذا الوبا المذكور هنا كان طاعونا
وهو طاعون عمواس قوله قال عمر ادع لي المهاجرين الاولين وهم الذين صلوا الي القبلتين
وفي رواية يونس اجمع لي المهاجرين قوله بقية الناس اي بقية الصحابة وانما قالوا
كذلك تعظيما لهم اي كان الناس لم يكونوا الا الصحابة قال الشاعر هم القوم كل القوم يا ام
خالد قوله واصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم عطف تفسيري قوله ان تقدمهم
بضم التاء من الاقدام بمعني التقديم والمعني لا نري ان تجعلوهم قادمين عليه قوله فقال
ارتفعوا عني اي فقال عمر اخرجوا عني وفي رواية يونس فامرهم فخرجوا عنه قوله
فسلكوا سبيل المهاجرين اي مشوا علي طريقهم فيما قالوا قوله من مشيخة قريش
ضبطه بعضهم بوجهين الاول بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وفتح الياء اخر
الحروف والثاني بفتح الميم وكسر الشين وسكون الياء جمع شيخ قلت الذي قاله اهل اللغة
هو الوجه الثاني وقال الجوهري جمع شيوخ واشياخ وشيخة وشيخان ومشيخة ومشايخ

ومشيوخا والمراة شيخة قوله من مهاجرة الفتح اي الذين هاجروا الي المدينة عام
الفتح او المراد مسلمة الفتح او اطلق علي من تحول الي المدينة بعد فتح مكة مهاجرا صورة
وان كانت الهجرة بعد الفتح حكما قد ارتفعت واطلق ذلك عليهم احترازا عن غيرهم من
مشيخة قريش ممن اقام بمكة ولم يهاجر اصلا قوله اني مصبح بضم الميم وسكون الصاد
وكسر الباء الموحدة اي مسافر في الصباح راكبا علي ظهر الراحلة راجعا الي المدينة فاصبحوا
راكبين متاهبين للرجوع اليها قوله عليه اي علي الظهر وهو الابل الذي يحمل عليها ويركب
يقال عندي فلان ظهر اي ابل قوله افرارا من قدر الله وفي رواية هشام بن سعد فقالت
طايفة منهم ابو عبيدة امن الموت نفر انما نحن نقدر لن يصيبنا الا ما كتب الله لنا فان
قلت ما الفرق بين القضا والقدر قلت القضا عبارة عن الامر الكلي الاجمالي الذي حكم
الله به في الازل والقدر عبارة عن جزئيات ذلك الكلي ومفصلات ذلك المجمل التي حكم
بوقوعها واحدا بعد واحد في الانزال قالوا هو المراد بقوله تعالي وان من شيء الا عندنا
خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم قوله لو غيرك قالها جزا لو محذوف اي لو قال غيرك
لادبته وذلك لاعتراضه علي مسالة اجتهادية وافقه عليها اكثر الناس من اهل الحل والعقد
او لم اتعجب منك مع علمك وفضلك كيف تقول او كلمة لو هنا للتمني فلا تحتاج الي جواب والمعنى
ان غيرك ممن لا فهم له اذا قال ذلك يعذر قوله نعم نفر من قدر الله الي قدر الله في
رواية هشام بن سعد ان تقدمنا فبقدر الله وان تاخرنا فبقدر الله اطلق عليه فرارا
لشبهه في الصورة وان كان ليس فرارا شرعا والمراد ان هجوم المرء علي ما يهلكه منهي عنه
ولو فعل لكان من قدر الله وتجنبه ما يوذيه مشروع وقد يقدر الله وقوعه فيما فر منه
فلو فعله او تركه لكان من قدر الله وحاصل الكلام ان شيا ما لا يخرج عن القدر قوله
ارايت اي اخبرني قوله له عدوتان بضم العين المهملة وكسرها يعني طرفان والعدوة
هو المكان المرتفع من الوادي وهو شاطئه قوله خصبة بفتح الخاء المعجمة وكسر الصاد
المهملة وبالباء الموحدة كذا ضبط في كتب اللغة وفي المطالع خصبة بكسر الخاء وسكون
الصاد والخصب بالكسر نقيض الجدب وقال بعضهم علي خصيبة علي وزن عظيمة وليس
كذلك والخصبة بفتح الخاء وسكون الصاد واحدة الخصاب وهو النخل الكثير الحمل قوله
جدبة بسكون الدال وكسرها يعني الكل بتقدير الله تعالي وتبارك سواء ندخل او نرجع
فرجوعنا ايضا بقدر الله تعالي فعمر رضي الله تعالي عنه استعمل الحذر واثبت القدر معا
فعمل بالدليلين اللذين كل متمسك به من التسليم للقضا والاحتراز عن الالقاء في التهلكة
قوله فجاء عبد الرحمن بن عوف موصول عن ابن عباس بالسند المذكور قوله وكان متغيبا
من باب التفعل معناه لم يكن حاضرا في المشاورة قوله علما وفي رواية مسلم لعلما
بلام التاكيد قوله اذا سمعتم به اي بالطاعون قوله فلا تقدموا بفتح اللام قوله فرارا
اي لاجل الفرار وفيه دليل علي جواز الخروج لغرض اخر لا بقصد الفرار منه قوله فحمد

الله

عمر رضي الله عنه يعني علي موافقة اجتهاده واجتهاد معظم اصحابه حديث رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال ابن بطال فان قيل لا يموت احد الا باجله فلا يتقدم ولا يتاخر
فما وجه النهي عن الدخول والخروج قلنا لم ينه عن ذلك حذرا من ان يظن ان اهلاكه
كان من اجل قدومه عليه وان سلامته كانت من اجل خروجه فهي عن الدنو كما نهي
عن الدنو من المجذوم مع علمه بان لا عدوي وقيل اذنه صلي الله عليه وسلم للذين
استوخموا المدينة بالخروج حجة لمن اجاز الفرار واجيب بانه لم يكن فرارا من الوبا
اذهم كانوا استوخموها خاصة دون ساير الناس بل للاحتياج الي الضرع ولاعتقادهم
المعاش في الصحاري وفي هذا الحديث من الفوايد خروج الامام بنفسه لمشاهدة
احوال رعيته وازالة ظلم المظلوم وكشف الكرب وتخويف اهل الفساد واظهار
شعاير الاسلام وتلقي الامراء والمشاورة معهم والاجتماع بالعلما وتنزيل الناس منازلهم
والاجتهاد في الحروب وقبول خبر الواحد وصحة القياس واجتناب اسباب الهلاك
ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبد الله بن عمر ان عمر
رضي الله عنه خرج الي الشام فلما كان بسرغ بلغه ان الوبا قد وقع بالشام فاخبره
عبد الرحمن بن عوف ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اذا سمعتم به
بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها فلا تخرجوا فرارا منه ش
هذا طريق اخر لحديث عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عامر بن ربيعة الاصغر
ولد علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم قبل سنة ست من الهجرة وحفظ عنه
صغيرا وتوفي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو ابن اربع سنين ومات سنة
خمس وثمانين وابو عامر بن ربيعة من كبار الصحابة والحديث اخرجه مسلم
ايضا ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نعيم المجمر عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يدخل المدينة المسيح ولا الطاعون ش
مطابقته للترجمة في قوله ولا الطاعون ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة
ابن عبد الله القرشي المدني مولي عمر بن الخطاب رضي الله عنه والمجمر بضم
الميم وسكون الجيم وكسر الميم وبالراء علي صيغة اسم الفاعل من الاجمار من اجمرت الثوب
اذا بخرته بالبخور والطيب والذي يتولي ذلك مجمر ومجمر بالتشديد ايضا وكان نعيم
هذا يجمر مسجد رسول الله صلي الله عليه وسلم فسمي مجمرا والحديث مضي في الحج في باب
لا يدخل الدجال اخرجه عن اسماعيل عن مالك عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم علي انقاب المدينة ملايكة لا يدخلها
الطاعون ولا الدجال واخرجه هنا مختصرا وذكر هناك الدجال وهنا المسيح والمسيح
هو الدجال وقد مر الكلام فيه هناك فان قلت الطاعون شهادة وكيف منع في المدينة
وما وجه ذكر المسيح مقارنا قلت قد تكلموا في الجواب بكلام كثير والحاصل ان المراد بالطاعون

هو وخز الجن وكفار الجن وشياطينهم ممنوعون من دخول المدينة ومن اتفق دخوله
اليها لا يتمكن من طعن احد منهم فان قلت طعن الجن لا يختص بكفارهم بل قد يقع من مؤمنيهم
قلت دخول كفار الانس المدينة ممنوع ولا يسكنها الا المسلمون وان كان فيهم من ليس
بخالص الاسلام فيحصل الامن من وصول الجن الي طعنهم فلذلك لا يحصل فيها الطاعون
اصلا وقد روي احمد بن رفاعة ابي عسيب قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اتاني جبريل
عليه السلام بالحمي والطاعون فامسكت الحمي بالمدينة وارسلت الطاعون الي الشام
والحكمة في ذلك ان النبي صلي الله عليه وسلم لما دخل المدينة كان في قلة من اصحابه عددا
ومددا وكانت المدينة وبئة ثم خير النبي صلي الله عليه وسلم في امرين يحصل بكل منهما
الامر الجزيل فاختار الحمي حينئذ لقلة الموت بها غالبا بخلاف الطاعون ثم لما احتاج
الي جهاد الكفار واذن له في القتال كانت قضية استمرار الحمي بالمدينة ان تضعف اجساد
الذين يحتاجون الي التقوية لاجل الجهاد فدعي بنقل الحمي من المدينة الي الجحفة فعادت المدينة
اصح بلاد الله بعد ان كانت بخلاف ذلك وابو عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين
وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة وقال ابو عمر ابو عسيب مولي رسول الله صلي
الله عليه وسلم له صحبة ورواية اسند عن رسول الله صلي الله عليه وسلم حديثين
احدهما في الحمي والطاعون قيل اسم ابي عسيب احمر ص حدثنا موسي بن اسماعيل
نا عبد الواحد نا عاصم حدثتني حفصة بنت سيرين قالت قال لي انس بن مالك رضي الله
عنه يحيي بما مات قلت من الطاعون قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الطاعون
شهادة لكل مسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الواحد هو ابن زياد وعاصم
هو ابن سليمان الاحول والاسناد كله بصريون واخرجه مسلم ايضا في الطب قوله
يحيي بما مات يحيي هو ابن سيرين اخو حفصة المذكورة سالها انس بما مات يحيي فقالت
من الطاعون ويروي بم مات بحذف الالف من بما يعني باي شيء وهو الاشهر ووقع
في رواية مسلم يحيي بن ابي عمرة وهو ابن سيرين لانها كنية سيرين وكانت وفاة
يحيي في حدود التسعين من الهجرة قوله شهادة لكل مسلم يعني اذا مات مطعونا صار
كالشهيد في سبيل الله لمشاركته اياه فيما كابده من الشدة ص حدثنا ابو عاصم عن
مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال المبطون شهيد
والمطعون شهيد ش مطابقته للترجمة في قوله والمطعون شهيد وابو عاصم الضحاك
ابن مخلد النبيل وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولي ابي بكر بن
عبد الرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان السمان والحديث مضي في الجهاد من رواية عبد الله
ابن يوسف عن مالك مطولا بلفظ الشهداء خمسة وقد مضي الكلام فيه هناك والمبطون
الذي مات بمرض البطن والمطعون الذي مات بالطاعون اي لهما ثواب الشهادة وقال
القاضي البيضاوي من مات بالطاعون او بوجع البطن ملحق بمن قتل في سبيل الله لمشاركته

اياه في بعض ما ينال له من الكرامة بسبب ما كابده من الشدة لا في جملة الاحكام والفضائل
ص باب اجر الصابر في الطاعون ش اي هذا باب في بيان اجر الصابر علي الطاعون
سواء وقع به او وقع في بلد هو مقيم بها ووقع في مسند احمد من حديث جابر رفعه
الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف وفي رواية
له ومن صبر كان له اجر شهيد ورواه ابن خزيمة باللفظين عن يحيي بن يعمر عن عايشة
زوج النبي صلي الله عليه وسلم انها اخبرتنا انها سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم
عن الطاعون فاخبرها رسول الله صلي الله عليه وسلم انه كان عذابا يبعثه الله
علي من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يقع الطاعون فيمكث في
بلده صابرا يعلم انه ما يصيبه الا ما كتب له الا كان مثل اجر الشهيد ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله فليس من عبد الي اخره واسحق قال بعضهم ابن راهويه وقال
الغساني لعله ابن منصور قلت اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي
انتقل باخره الي نيسابور وهو شيخ مسلم ايضا وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء
الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلي البصري ومن جملة من روي عنه اسحق بن منصور
وهو يدل علي ان الثواب مع الغساني وداود بن ابي الفرات بضم الفاء وبالراء المخففة
وفي اخره تاء مثناة من فوق واسم ابي فرات عمرو وهو من افراد البخاري وعبد الله بن
بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر البردة الاسلمي التابعي النظري القاضي بمرو
ويحيي بن يعمر بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم وضمها المروزي
قاضيها والحديث مضي في بني اسرائيل فانه اخرجه هناك عن موسي بن اسماعيل عن داود
ابن ابي الفرات الي اخره ومضي ايضا في التفسير ومضي الكلام فيه في بني اسرائيل قوله
علي من يشاء بلفظ الماضي يعني علي من يشاء من كافر او عاص قوله رحمة للمومنين
اي من هذه الامة ويروي رحمة للمسلمين وهو رحمة من حيث انها تتضمن مثل
اجر الشهيد وان كان هو محنة صورة قوله فليس من عبد اي مسلم يقع الطاعون
في اي مكان هو فيه فيمكث في بلده وفي رواية احمد في بيته قوله في بلده مما تنازع
الفعلان فيه اعني قوله يقع وقوله يمكث وصابرا حال معرفة اي غير متضجر ولا
قلق بل مسلما لامر الله راضيا بقضايه قوله يعلم حال الجملة من الفعل والفاعل قوله الا
كان له مثل اجر الشهيد فان قلت ما معني المثلية هنا مع انه جاء من مات بالطاعون
كان شهيدا قلت معني المثلية ان من اتصف بالصفات المذكورة ووقع به الطاعون
ثم لم يمت منه انه يحصل له مثل اجر الشهيد واذا مات بالطاعون يحصل له اجر
الشهيد وقوله من مات بالطاعون كان شهيدا يعني حكما لا حقيقة ص تابعه
النضر عن داود ش اي تابع حبان بن هلال النضر بن شميل في روايته عن
داود بن ابي الفرات وذكره في القدر عن اسحق بن ابراهيم عن النضر بن شميل عن

داود به ص باب الرقي بالقران والمعوذات ش اي هذا باب في بيان الرقي بضم
الراء وبالقاف مقصور جمع رقيه بضم الراء وسكون القاف يقال رقي بالفتح يرقي بالكسر
من باب رمي يرمي ورقيت فلانا بكسر القاف ارقيه واسترقي طلب الرقية والكل بلا
همز ومعني الرقية التعويذ بالذال المعجمة وقال ابن الاثير الرقية والرقي والاسترقا
العوذة التي يرقي بها صاحب الافة كالحمي والصرع وغير ذلك من الافات قوله بالقران
اي بقراة شي من القران قوله والمعوذات من عطف الخاص علي العام قال الكرماني وكان
حقه ان يقال والمعوذتين لانهما سورتان فجمع اما لارادة هاتين السورتين وما يشبههما
من القران او باعتبار ان اقل الجمع اثنان ويقال المراد بالمعوذات سورة الفلق والناس وسورة
الاخلاص لانه جاء في بعض الروايات ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يرقي بسورة الاخلاص
والمعوذتين وهو من باب التغليب ص حدثني ابراهيم بن موسي اخبرنا هشام عن معمر
عن الزهري عن عروة عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم كان ينفث علي
نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كنت انفث عليه بهن وامسح بيد نفسه
لبركتها فسالت كيف ينفث قال كان ينفث علي يديه ثم يمسح بهما وجهه ش مطابقته للترجمة
في قوله بالمعوذات وابراهيم بن موسي بن يزيد الرازي يعرف بالصغير وهشام
هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث اخرجه في الادب ايضا
عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في الطب عن عبد حميد قوله كان ينفث بضم الفاء وكسرها
والنفث شبه النفخ وهو اقل من التفل والتفل لا بد فيه شي من الريق قوله في المرض الذي
مات فيه اشارت به عايشة رضي الله عنها الي ان ذلك وقع في اخر حياته وان ذلك لم ينسخ قوله
كنت انفث عنه في رواية الكشميهني عليه قوله وامسح بيد نفسه هكذا هو في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره وامسح بيده نفسه ونفسه منصوب علي المفعولية اي امسح جسده بيده قوله
لبركتها اي للتبرك بتلك الرطوبة او الهوا او النفس المباشر لتلك الرقية والذكر وقد يكون
علي وجه التفاؤل بزوال الالم عن المريض وانفصاله عنه كما ينفصل ذلك النفس عن الراقي
قوله فسالت الزهري السايل هو معمر وهو موصول بالاسناد المذكور وفيه التبرك بالرجل الصالح
وساير اعضائه خصوصا اليد اليمني ثم الكلام هنا علي انواع الاول قال ابن الاثير وقد جاء في بعض
الاحاديث جواز الرقي وفي بعضها النهي عنها فمن الجواز قوله صلي الله عليه وسلم استرقوا لها فان
بها النظرة اي اطلبوا لها من يرقيها ومن النهي قوله لا يسترقون ولا يكتوون والاحاديث في القسمين
كثيرة ووجه الجمع بينهما ان الرقي يكره منها ما كان بغير اللسان العربي وبغير اسماء الله تعالي
وصفاته وكلامه في كتبه المنزلة وان يعتقد ان الرقية نافعة لا محالة فيتكل عليها واياها اراد
بقوله صلي الله عليه وسلم ما توكل من استرقي ولا يكره منها ما كان بخلاف ذلك كالتعوذ بالقران
واسماء الله تعالي والرقي المروية وفي موطا مالك ان ابا بكر الصديق دخل علي عايشة وهي تشتكي
ويهودية ترقيها فقال ابو بكر ارقيها بكتاب الله تعالي بالتورية والانجيل ولما ذكره ابن حبان ذكره مرتبا

ان

ان رسول الله صلي الله عليه وسلم دخل الحديث الثاني هل تجوز رقية الكافر للمسلم فروي عن
مالك جواز رقية اليهودي والنصراني للمسلم اذا رقي بكتاب وهو قول الشافعي وروي عن مالك
انه قال اكره رقي اهل الكتاب ولا احبه لانا لا نعلم هل يرقون بكتاب الله او بالمكروه الذي يضاهي
السحر وروي ابن وهب ان مالكا سئل عن المراة ترقي بالحديدة والملح وعن الذي يكتب الكتاب
يعلقه عليه ويعقد في الخيط الذي يربط به الكتاب سبع عقد والذي يكتب خاتم سليمان عليه
السلام في الكتاب فكرهه كله وقال لم يكن ذلك من امر الناس الثالث فيه اباحة النفث في الرقي
والرد علي من انكر ذلك من الاسلاميين وقد روي الثوري عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا رقيت
باي القران فلا تنفث وقال الاسود اكره النفث وكان لا يري بالنفخ باسا وكرهه ايضا عكرمة والحكم
وحماد وقال ابو عمر اظن حجة من كرهه ظاهر قوله عز وجل ومن شر النفاثات في العقد وذلك
نفث سحر والسحر محرم وما جاء عن رسول الله صلي الله عليه وسلم اولي وفيه الخير والبركة
الرابع فيه المسح باليد عند الرقيا وفي معناه المسح باليد علي ما يرجي بركته وشفاؤه وخيره مثل
المسح علي راس اليتيم وشبهه والله اعلم ص باب الرقي بفاتحة الكتاب ش اي هذا باب
في بيان الرقية بقراة فاتحة الكتاب اراد به جواز ذلك فان قلت روي شعبة عن الركين
قال سمعت القاسم بن حسان تحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه صلي الله عليه وسلم كان يكره الرقي الا بالمعوذات قلت قال الطبري هذا حديث لا يجوز
الاحتجاج بمثله اذ فيه من لا يعرف ثم انه لو صح لكان اما غلطا او منسوخا بقوله صلي الله عليه
وسلم ما ادراك انها رقيه ص ويذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه
وسلم ش يذكر علي صيغة المجهول وهو صيغة التمريض ولا تذكر صيغة التمريض الا اذا
كان الحديث علي غير شرطه مع انه ذكر حديث ابن عباس في الرقية بفاتحة الكتاب وهو الذي
اخرجه في الباب الذي ياتي عقيب هذا الباب وهو باب الشرط في الرقية اخرجه عن سيدان
ابن مضارب علي ما ياتي عن قريب وهذا ينكر عليه وقال صاحب التلويح هذا يرد قول ابن الصلاح
وغيره ان البخاري اذا علق بصيغة التمريض يكون غير صحيح عنده قلت ابن الصلاح وغيره من
اهل الحديث علي ان الذي يورده البخاري بصيغة التمريض لا يكون علي شرطه وحديث ابن عباس
علي شرطه كما ذكرنا والايراد عليه باق غير ان لحد مشايخنا ساعد البخاري وذكر انه قد يصنع ذلك
اذا ذكر الخبر بالمعني ولا شك ان الذي ذكره عن ابن عباس ليس فيه التصريح عن النبي صلي الله عليه
وسلم بالرقية بفاتحة الكتاب وفيه نظر لا يخفي ص حدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة
عن بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان ناسا من اصحاب النبي صلي الله
عليه وسلم اتوا علي حي من احياء العرب فلم يقروهم فبيناهم كذلك اذ لدغ سيد اولئك فقالوا هل
معكم من دواء او راق فقالوا انكم لم تقرونا ولا نفعل حتي تجعلوا لنا جعلا فجعلوا لهم قطيعا من
الشاء فجعل يقرا بام الكتاب ويجمع بزاقه ويتفل فبرا فاتوا بالشاء فقالوا لا ناخذه حتي نسال
رسول الله صلي الله عليه وسلم فسالوه فضحك وقال ما ادراك انها رقيه خذوها واضربوا لي بسهم

ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فجعل يقرا بام الكتاب وهو الفاتحة وغندر هو محمد
ابن جعفر وفي بعض النسخ صرح باسمه وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة
جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس اليشكري البصري ويقال الواسطي وابو المتوكل علي بن
داود الناجي بالنون والجيم السامي بالسين المهملة من سامه بن لوي وابو سعيد الخدري
سعد بن مالك والحديث مضى في الاجارة في باب مايعطي في الرقية بفاتحة الكتاب ومر الكلام
فيه قوله فلم يقروهم فلم يضيفوهم قوله فبيناهم ويروي فبينماهم بزيادة الميم قوله اوراق
اصله راقي فاعل اعلال قاض قوله فجعلا بضم الجيم ماجعل للانسان العين المعين من الشيء
علي عمل يعمله والقطيع بفتح القاف الطائفة من الغنم وقيل كان ثلاثين قوله بالشاء جمع شاة
قوله فجعل يقرا اي طفق يقرا ابو سعيد لما ثبت انه كان الراقي قوله ويتفل بالياء وضم الفاء
وكسرها قوله سهم اي نصيب والله اعلم ص باب الشرط في الرقية بقطيع من الغنم
ش اي هذا باب في بيان الشرط في قراة الرقية بقطيع بطايفة من الغنم لياتون به ص
حدثني سيدان بن مضارب ابو محمد الباهلي ابو معشر البصري هو صدوق يوسف بن يزيد
البرا حدثني عبيد الله بن الاخنس ابو مالك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان
نفرا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّوا بماء فيهم لديغ او سليم فعرض لهم
رجل من اهل الماء فقال هل فيكم من راق ان فيكم رجلا لديغا او سليما فانطلق رجل منهم فقرا
بفاتحة الكتاب علي شاء فبرا فجاء بالشاء الي اصحابه فكرهوا ذلك وقالوا اخذت علي كتاب
الله اجرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله ش مطابقته
للترجمة في قوله فقرا بفاتحة الكتاب علي شاء وسيدان بكسر السين المهملة وسكون الياء اخر الحروف
وبالدال المهملة وبالنون ابن مضارب اسم فاعل من المضاربة بالضاد المعجمة والراء والباء الموحدة
ابو محمد الباهلي بالباء الموحدة وكسر الهاء نسبة الي باهلة بنت صعب بن سعد العشيرة قبيلة
مات سنة اربع وعشرين ومائتين وهو من افراد الاسماء غريب وابو معشر اسمه يوسف بن يزيد
البراء بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء كان يبري السهم وكان عطارا وانما قال هو صدوق
لكونه صدوقا عنده فلذلك خرج له مسلم وقال يحيى بن معين ضعيف وقال ابو حاتم يكتب حديثه
وقال المقدمي ثقة وعبيد الله بضم العين ابن الاخنس بخاء معجمة ساكنة ونون مفتوحة
وسين مهملة نخعي كوفي يكنى ابا مالك وثقه الايمة وقال ابن حبان يخطي كثيرا وما لهولاء الثلاثة
سوى هذا الحديث ولكن لعبيد الله بن الاخنس آخر في الحج ولابي معشر آخر في الاشربة وابن
ابي مليكة عبد الله بن عبيد الله بن ابي مليكة واسمه زهير قاضي ابن الزبير والحديث من افراده
هذا وحديث ابي سعيد المذكور في قصة واحدة وانها وقعت لهم مع الذي لدغ قوله مروا بماء
اي بقوم نازلين علي ماء قوله او سليم شك من الراوي سمي اللديغ سليما علي العكس تفاولا كما
قيل للمهلكة مفازة قوله ان في الماء رجلا ويروي رجل بالرفع علي لغة بني ربيعة قوله
فانطلق رجل منهم وهو ابو سعيد الخدري قوله علي شاء اي قرا مشروطا علي شاء او مقررا او مصالحا

عليه

عليه والشاء جمع شاة اصله شاهة فحذفت الهاء وجمعها شياه وشاء وشوي قوله ان
احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله قال صاحب التوضيح فيه حجة علي ابي حنيفة رضي الله عنه في منعه
اخذ الاجرة علي تعليم القران قلت من له ذوق من معاني الاحاديث لا يتلفظ بهذا الكلام الذي ليس
له معنى وليس معنى هذا ما فهمه هو حتى يورد به علي الامام وانما معناه في اخذ الرقية بالفاتحة
او غيرها من القران فالامام لا يمنع هذا وانما الذي يمنعه في اخذ اجرة تعليم القران وتعليم القران
غير الرقية به ومع هذا ابو حنيفة ما انفرد بها وهو مذهب عبد الله بن شقيق والاسود
ابن ثعلبة وابراهيم النخعي وعبد الله بن يزيد وشريح القاضي والحسن بن حي وتعيين هذا المعترض
الامام من بين هولاء من ان تحية التعصيب البارد واحتجوا في ذلك بما رواه ابن ابي شيبة حدثنا
عفان بن مسلم نا ابان بن يزيد العطار حدثني يحيى بن ابي كثير عن زيد هو ابن ابي سلام ممطور
الحبشي عن ابي راشد الحبراني عن عبد الرحمن بن شبل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول تعلموا القران ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تاكلوا به ولا تستكثروا به قوله لا تغلوا من
الغلو بالغين المعجمة وهو التشدد والمجاوزة عن الحد قوله ولا تجفوا اي تعاهدوه ولا تبعدوا
عن تلاوته وهو من الجفا وهو البعد عن الشيء قوله ولا تاكلوا به اي بمقابلة القران اراد لا تجعلوا
له عوضا من سحت الدنيا والله اعلم ص باب رقية العين ش اي هذا باب في بيان رقية
العين اي رقية الذي يصاب بالعين وليس المراد به الرمد بل الاضرار بالعين والاصابة بها
كما يتعجب الشخص من الشيء بما يراه بعينه فيتضرر ذلك الشيء من نظره وقال النووي انكر طايفة
العين قالوا لا اثر لها والدليل علي فساد قولهم انه امر ممكن والصادق اخبر بذلك يعني بوقوعه
فلا يجوز رده وقال بعضهم العاين ينبعث من عينه قوة سمية يتصل بالمعين فيهلك كما
ينبعث من الافعي والمذهب ان الله تعالى اجرى العادة بخلق الضرر عند مقابلة هذا الشخص
لشخص اخر واما انبعاث شيء منه اليه فهو من الممكنات وقال ابن الجوزي العين نظر تنه
باستحسان وان يشوبه شيء من الحسد ويكون الناظر خبيث الطبع كذوات السموم ولو لا
هذا لكان كل عاشق يصيب معشوقه بالعين يقال عنت الرجل اذا اصبته بعينك فهو
معين ومعيون والفاعل عاين ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين قال حدثني معبد
ابن خالد سمعت عبد الله بن شداد عن عايشة رضي الله عنها قالت امرني رسول الله
صلى الله عليه وسلم او امر ان يسترقى من العين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد
ابن كثير قال الكرماني ضد القليل وقال صاحب التوضيح شيخ البخاري محمد بن كبير بالباء
الموحدة بعد الكاف قلت هذا غلط والظاهر انه من الناسخ الجاهل وسفين هو الثوري
ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي
التابعي وعبد الله بن شداد هو المعروف بابن الهاد له روية وابوه صحابي والحديث
اخرجه مسلم في الطب عن ابي بكر وابي كريب واسحق بن ابراهيم وعن محمد بن عبد الله
ابن نمير واخرجه النساي فيه عن عمرو بن منصور واخرجه ابن ماجه فيه عن علي

ابن محمد قوله او امر شك من الراوي واخرجه ابو نعيم في مستخرجه عن شيخ البخاري
فيه فقال امر نحو ما وكذا اخرجه النسائي والاسماعيلي من طريق ابي نعيم عن سفين الثوري
وفي رواية لمسلم من طريق عبد الله بن نمير عن سفين كان يامرني ان استرقي وعنده من
مشعر عن معبد بن خالد كان يامرها قوله ان تسترقي اي اطلبت بالرقية ممن يعرف الرقي
سبب العين وقال الخطابي الرقية التي امر بها رسول الله صلي الله عليه وسلم هو ما يكون
بقوارع القران وبما فيه ذكر الله تعالي علي السن الابرار من الخلق الطاهر النفوس وهو الطب
الروحاني وعليه كان معظم الامر في الزمان المتقدم الصالح اهله فلما عز وجود هذا الصنف
من ابرار الخليقة مال الناس الي الطب الجسماني حيث لم يجدوا للطب الروحاني نجوعا في الاسقام
لعدم المعاني التي كان يجمعها الرقاة المقدسة من البركات وما نهي عنه هو رقية العزايمن
ومن يدعي تسخير الجن ص حدثني محمد بن خالد نا محمد بن وهب بن عطية الدمشقي
نا محمد بن حرب نا محمد بن الوليد الزبيدي اخبرنا الزهري عن عروة بن الزبير عن زينب
ابنة ابي سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم راي في بيتها جارية
في وجهها سفعة فقال استرقوا لها فان بها النظرة ش مطابقته للترجمة في اخر
الحديث قوله محمد بن خالد هو محمد بن يحيي بن عبد الله بن خالد الذهلي بضم الذال المعجمة
وقد نسبه الي جد ابيه وكذا قال الحاكم والجوزقي والكلاباذي وابو مسعود ومن تبعهم
ووقع في رواية الاصيلي هنا حدثنا محمد بن خالد الذهلي فانتفي الظن بهذا ان يذهب
الوهم الي محمد بن خالد بن جبلة الرافعي الذي ذكره ابن عدي في شرح البخاري ومحمد بن
وهب بن عطية سلمي قد ادركه البخاري ولا يدري لقيه وماله عنده الا هذا الحديث
ومحمد بن حرب الخولاني الحمصي كان كاتبا لمحمد بن الوليد الزبيدي وهو ثقة عند الجميع
وفي هذا السند نكتة غريبة هذا وهو انه اجتمع في نفس البخاري الي عروة ستة انفس
اسم كل منهم محمد فهو مسلسل بالمحمدين الاول البخاري اسمه محمد والثاني محمد بن
خالد والثالث محمد بن وهب والرابع محمد بن حرب والخامس محمد بن الوليد والسادس
محمد بن مسلم وهو الزهري ومن روي البخاري من طريق الفرادي عن الحفصي عن
الكشميهني عن الفربري كانوا عشرة وهذا السند مما نزل فيه البخاري في حديث عروة
ثلاث درجات فانه اخرج في صحيحه حديثا عن عبيد الله بن موسي عن هشام بن عروة
عن ابيه وهو في العتق فكان بينه وبين عروة رجلان وههنا بينه وبين خمسة
انفس واخرجه مسلم غالبا بالنسبة لرواية البخاري هذه قال حدثنا ابو الربيع
حدثنا محمد بن حرب فذكره قوله سفعة بفتح السين المهملة وبضمها وبسكون الفاء
وبعين مهملة قال الكرماني السفعة الصفرة والشحوب في الوجه وقال ابراهيم الحربي
هو سواد في الوجه وعن ابي العلاء المعري هي بفتح السين اجود وقد يضم سينها من قولهم
رجل اسفع اي لونه اسود واصل السفع الاخذ بالناصية قال تعالي لنسفعا بالناصية وقيل

كل

كل اصفر اسفع وقال الجوهري هو سواد في خد المراة الشاحبة قوله استرقوا لها اي
اطلبوا من يرقي لها قوله فان بها النظرة اي اصابتها عين يقال رجل منظور اذا اصابه
العين وقال ابن قرقول النظرة بفتح النون وسكون الظاء اي عين من نظر الجن وقال
ابو عبيد اي ان الشيطان اصابها وقال الخطابي عيون الجن انفذ من الاسنة ولما
مات سعد سمع قايل من الجن يقول نحن قتلنا سيد الخزرج سعد بن عباده ورميناه
بسهم فلم نخط فواده قال فتاوله بعضهم اي اصبناه بعين ص وقال عقيل عن
الزهري اخبرني عروة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش هذا تعليق مرسل لم يذكر
في اسناده زينب ولا ام سلمة وعقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم الزهري
وروي رواية عقيل عبد الله بن وهب عن ابي لهيعة عن عقيل ولفظه ان خادمة
دخلت علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو في بيت ام سلمة فقال كان بها سفعة
ص تابعه عبد الله بن سالم عن الزبيدي ش اي تابع محمد بن حرب عبد الله بن
سالم ابو يوسف الحمصي في روايته عن محمد بن الوليد الزبيدي وروي هذه
المتابعة الذهلي في الزهريات والطبراني في مسند الشاميين من طريق اسحق بن
ابراهيم بن العلا الحمصي عن عمرو بن الحارث الحمصي عن عبد الله بن سالم به سندا
ومتنا ص باب العين حق ش اي هذا باب يذكر فيه العين حق اي الاصابة بالعين
ثابتة موجودة ولها تاثير في النفوس وانكر طايفة من الطبايعيين العين وانه
لا شي الا ما تدركه الحواس الخمس وما عداها فلا حقيقة له والحديث يرد عليهم وروي
مسلم من حديث ابن عباس رفعه العين حق ولو كان شي سابق القدر سبقته العين
واذا استغسلتم فاغسلوا وروي ابو داود من حديث عايشة رضي الله عنها انها
قالت كان يومر العاين فيتوضا ثم يغتسل منه المعين وروي النسائي من حديث عامر بن
ربيعة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا راي احدكم من نفسه او ماله او اخيه
شيا يعجبه فليدع بالبركة فان العين حق وروي الترمذي من حديث اسما بنت
عميس انها قالت يا رسول الله ان ولد جعفر تسرع اليهم العين افنسترقي لهم قال نعم
فانه لو كان شي سابق القدر لسبقته العين وفي كتاب ابن ابي عاصم من طريق صعصعة
اكثر ما يحفر لامتي من القبور العين وقال ابو عمر قوله صلي الله عليه وسلم علام يقتل
احدكم اخاه دليل علي ان العين ربما قتلت وكانت سببا من اسباب المنية وقوله ولو كان
شي يسبق القدر لسبقته العين دليل علي ان المر لا يصيبه الا ما قدر عليه له وان العين
لا تسبق القدر ولكنها من القدر وقوله فليدع بالبركة فيه دليل علي ان العين لا تضر
ولا تعدو اذا بارك العاين فواجب علي كل من اعجبه شي ان يبرك فانه اذا دعي بالبركة
صرف المحذور لا محالة والتبريك ان يقول تبارك الله احسن الخالقين اللهم بارك
فيه ويومر العاين بالاغتسال ويجبر ان ابي لان الامر حقيقته للوجوب ولا ينبغي

لاحد ان يمنع اخاه ماينتفع به اخوه ولايضره هو لاسيما اذا كان سببه وهو الجاني عليه
والاغتسال هو ان يغسل وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه واطراف رجليه وداخلة
ازاره في قدح ثم صب عليه ويروي ويدنه الي المرفقين والركبتين وقال ابو عمر و
احسن شي في تفسير الاغتسال ما وضعه الزهري راوي الحديث الذي عند مسلم يوتي بقدح
من ماء ثم يصب بيده اليسري علي كفه اليمني ثم بكفه اليمني علي كفه اليسري ثم يدخل يده
اليمني فيصب بها علي مرفق يده اليمني ثم بيده اليمني علي مرفق يده اليسري ثم يغسل قدمه
اليمني ثم يدخل اليمني فيغسل قدمه اليسري ثم يدخل يده اليمني فيغسل الركبتين ثم يدخل
داخلة ازاره فيصب علي راسه صبة واحدة ولايضع القدح حتي يفرغ وان يصب من
خلفه صبة واحدة يجري علي جسده ولايوضع القدح في الارض ويغسل اطرافه وركبتيه
وداخلة ازاره في القدح قال النووي ولايوضع القدح في الارض ولايغسل مابين المرفقين
والكفين واختلفوا في داخلة ازاره فقيل هو الطرف المتدلي الذي يلي حقوه الايمن وقيل
داخلة الازار هي المئزر والمراد بداخلته مايلي الجسد منه وقيل المراد موضعه من الجسد
وقيل مذاكره وقيل المراد وركه اذ هو معقد الازار قال عياض قال بعض العلما ينبغي اذا
عرف واحد باصابة العين ان يتجنب ويحترز وينبغي للامام منعه من مداخلة الناس
ويلزمه بلزوم بيته وان كان فقيرا رزقه مايكفيه فضرره اكثر من ضرر اكل الثوم
والبصل الذي منعه النبي صلي الله عليه وسلم من دخول المسجد ليلا يوذي الناس ومن
ضرر المجزوم الذي منعه عمر رضي الله عنه وقال القرطبي لو انتهت اصابة العين الي ان يعرف
بذلك ويعلم من حاله انه كلما تكلم بشي معظما له او متعجبا منه اصيب ذلك وتكرر ذلك
بحيث يصير ذلك عادة فما اتلفه وان قتل احدا بعينه عامدا لقتله قتل به كالساحر القاتل
بسحره عند من لايقتله واما عندنا فيقتل علي كل حال قتل بسحره اولا لانه كالزنديق ص
حدثنا اسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلي الله عليه وسلم قال العين حق ونهي عن الوشم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحاق بن نصر هو اسحاق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة باب
بني سعد وعبد الرزاق بن همام ومعمر بفتح الميمين بن راشد وهمام بتشديد الميم ابن منبه
الابناوي الصنعاني اخو وهب بن منبه والحديث اخرجه البخاري ايضا في اللباس عن
يحيي واخرجه مسلم في الطب عن محمد بن رافع واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل
ولم يذكر الوشم قوله العين حق مر الكلام فيه عن قريب قوله ونهي اي رسول الله صلي الله
عليه وسلم عن الوشم بفتح الواو وسكون الشين المعجمة غرز بالابرة ثم يحشي بالكحل فيخضر
وقال بعضهم لم تظهر المناسبة بين هاتين الجملتين فكانهما حديثان مستقلان ولهذا حذف
مسلم وابو داود الجملة الثانية من روايتهما مع انهما اخرجاه من رواية عبد الرزاق الذي
اخرجه البخاري ويحتمل ان يقال المناسبة بينهما اشتراكهما في ان كلا منهما يحدث في العضو لونا

غير

غير لونه الاصلي انتهي قلت في كله نظر اما قوله فكانهما حديثان مستقلان زعم بالظن
والتخمين ان الظن لايغني من الحق شيا واستدلاله علي هذا الظن بعدم اخراج مسلم
وابي داود الجملة الثانية استدلال فاسد لانه يلزم منه نسبة رواية البخاري
الي زيادة لم يقلها رسول الله صلي الله عليه وسلم في هذا الحديث ونسبة مسلم وابي داود
الي نقص شي فيه قاله صلي الله عليه وسلم بل هذا حديث مستقل كما رواه البخاري والانتفا
في رواية مسلم وابي داود من الرواة واما قوله ويحتمل ان يقال الي اخره احتمال بعيد لان
دعواه المناسبة بين الجملتين بالاشتراك غير مطردة لان احداث العين اللون غير
اللون الاصلي غير مقتصر علي عضو بل احداثها يعم البصر كله والوجه في المناسبة بين
الجملتين ان يقال الظاهر ان قوما سالوا النبي صلي الله عليه وسلم عن العين وقوما اخرين
سالوه عن الوشم في مجلس واحد فاجاب النبي صلي الله عليه وسلم لمن ساله عن العين
بقوله العين حق ونهي عن الوشم تنبيها لمن ساله عنه بانه لايجوز فحصل الجوابان في
مجلس واحد ورواه ابو هريرة بالجملتين ويحتمل ان يكون ابو هريرة سمع من النبي صلي الله عليه
وسلم انه قال العين حق وحضر في مجلس اخر سالوه عن الوشم فنهي عنه ثم ان ابا هريرة
رواه عند روايته بالجمع بينهما لكونه سئل هل له علم من العين والوشم فقال قال النبي صلي
الله عليه وسلم العين حق ونهي عن الوشم ص باب رقية الحية والعقرب ش
اي هذا باب في بيان مشروعية الرقية عند لدغ الحية والعقرب ص حدثنا موسي بن
اسماعيل نا عبد الواحد نا سليمان الشيباني نا عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال
سالت عايشة رضي الله عنها عن الرقية من الحمي فقالت رخص النبي صلي الله عليه وسلم
الرقية من كل ذي حمة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله الرقية من كل ذي حمة
لان الحمي من كل شي يلدغ او يلسع قاله الخطابي وقيل هي شوكة العقرب وقد مر الكلام
فيه عن قريب وهي بضم الحاء المهملة وتخفيف الميم بعدها وعبد الواحد هو ابن زياد
وسليمان الشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وبالباء الموحدة وبالنون
وكنيته ابو اسحاق وعبد الرحمن بن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي
والحديث اخرجه مسلم في الطب عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه النسايي فيه
عن محمد بن رافع وغيره قوله رخص مشعر بانه كان منهيا عنها وكان نهاهم عنها لما
لا عسي ان يكون فيها من الفاظ الجاهلية فلما علم انها عارية عنهم اباح لهم وروي ابن
وهب عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال بلغني عن رجال عن اهل العلم انهم كانوا يقولون
انه صلي الله عليه وسلم نهي عن الرقي حتي قدم المدينة وكان الرقي في ذلك الزمن فيها
كثير من كلام الشرك فلما قدم المدينة لدغ رجل من اصحابه قالوا يا رسول الله قد كان الحزم
يرقون من الحمي لما نهيت عن الرقي تركوها فقال صلي الله عليه وسلم ادع لي عمارة وكان
قد شهد بدرا قال اعرض علي رقيتك فعرضها عليه فلم ير بها باسا واذن له فيها

ص باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان رقية النبي صلى الله
عليه وسلم التي كان يرقي بها ص حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن عبد العزيز قال دخلت
انا وثابت على انس بن مالك فقال ثابت يا ابا حمزة اشتكيت فقال انس الا ارقيك رقية
النبي صلى الله عليه وسلم قال بلى قال اللهم رب الناس مذهب الباس اشف انت الشافي
لا شافي الا انت شفاء لا يغادر سقما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو
ابن سعيد وعبد العزيز هو ابن صهيب وثابت بالثاء المثلثة هو ابن اسلم البناني بضم الباء
الموحدة وتخفيف النون الاولى والحديث اخرجه ابو داود ايضا عن مسدد في الطب واخرجه
الترمذي في الجنايز واخرجه النسائي في اليوم والليلة جميعا عن قتيبة قوله يا ابا حمزة
اصله يا ابا حمزة فحذفت الالف للتخفيف وابو حمزة كنية انس بن مالك قوله اشتكيت
اي مرضت قوله الا بتخفيف اللام للعرض والتنبيه قوله ارقيك بفتح الهمزة قوله مذهب
الباس على صورة اسم فاعل ويروى اذهب الباس بصورة الامر من الاذهاب والباس
بالهمزة في الاصل فحذفت للمواخاة والباس الشدة والعذاب قوله اشف اي بن شفى يشفي
قوله انت الشافي قيل يوخذ منه جواز تسمية الله تعالى بما ليس في القران بشرطين احدهما
ان لا يكون في ذلك ما يوهم نقصا والاخر ان يكون له اصل في القران واذا مرضت فهو يشفيني
قلت هذا الباب فيه خلاف منهم من قال ان اسماء الله توقيفية ولكن اشترطوا الشرط
الاول فقط فافهم قوله لا شافي الا انت اشارة الى ان كل ما يقع من الدوا والتداوي ان لم
يصادف تقدير الله عز وجل والا فلا ينجع قوله شفاء منصوب بقوله اشف وقال بعضهم
يجوز الرفع على انه خبر مبتدا اي هو قلت هذا تصرف غير مستقيم على ما لا يخفى قوله
لا يغادر سقما هذه الجملة صفة لقوله شفاء ومعنى لا يغادر لا يترك وسقما بفتحتين
مفعوله ويجوز فيه السين وتسكين القاف ص حدثنا عمرو بن علي نا يحيى نا سفين حدثني
سليمان عن مسلم عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان
يعود بعض اهله يمسح بيده اليمنى ويقول اللهم رب الناس اذهب الباس اشفه وانت الشافي
لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادره سقما قال سفين حدثت به منصورا فحدثني عن ابراهيم
عن مسروق عن عايشة نحوه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بفتح العين بن
علي بن بحر الصيرفي البصري وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو القطان وسفيان هو الثوري
وسليمان هو الاعمش ومسلم بضم الميم وسكون السين وكسر اللام قال بعضهم هو ابو الضحى
مشهور بكنيته اكثر من اسمه ثم قال وجوز الكرماني ان يكون مسلم بن عمران لكونه يروي
عن مسروق ويروي الاعمش عنه وهو تجويز عقلي محض يمجه سمع المحدث على اني لم ار لمسلم
ابن عمران البطين رواية عن مسروق قلت الذي قاله هذا القايل يمجه سمع كل احد ودعواه
على انه لم ير لمسلم بن عمران رواية عن مسروق باطلة لان جامع رجال الصحيحين ذكر فيه
لمسلم بن ابي عمران ويقال ابن عمران ويقال ابن ابي عبد الله البطين يكنى ابا عبد الله سمع سعيد

ابن

ابن جبير عندهما يعني عن الشيخين ومسروق عند البخاري روى عنه الاعمش عندهما
وتوفي في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكيف يدعي هذا المدعي بدعواه
الفاسدة ردا على من سبقه في شرح هذا الحديث مشيعا عليه بسوء ادبه فلم يحمل على شاكلته
والحديث اخرجه مسلم في الطب عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي فيه
وفي اليوم والليلة عن محمد بن قدامة وعن اخرين قوله يعود من التعويد بالدال المعجمة
قوله يمسح اي يمسح على موضع الوجع بيده اليمنى قال الطبري هو على طريق التفاول لذوال
ذلك الوجع قوله لا شفاء بالمد مبني على الفتح وخبره محذوف اي لا شفاء حاصل لنا او له
الا شفاؤك قوله الا شفاؤك بالرفع بدل من موضع لا شفا قوله شفاء نصب على انه مصدر
اشفه قوله قال سفين هو موصول بالاسناد المذكور قوله حدثت به اي بهذا الحديث منصورا
يعني ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والحاصل ان فيه طريقان طريق عن مسلم عن مسروق
وطريق عن ابراهيم عنه ص حدثنا احمد بن ابي رجا نا النضر عن هشام بن عروة اخبرني
ابي عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرقي يقول امسح الباس رب الناس
بيدك الشفا لا كاشف له الا انت ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن ابي رجا
بالجيم والمد واسمه عبد الله ابو الوليد الحنفي الهروي والنضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة ابن شميل وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المومنين عايشة رضي
الله عنها والحديث من افراده قوله يقول حال من الضمير الذي يرقي قوله رب الناس
اي يا رب الناس قوله لا كاشف له الا المريض او للمرض الذي يرقاه فقرينة الحال
تدل على ذلك ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال حدثني عبد ربه بن سعيد عن
عمرة عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول للمريض بسم
الله تربة ارضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعلي بن عبد الله بن المديني وسفين هو ابن عيينة وعبد ربه باضافة عبد الى ربه واضافة
الرب الى الضمير هو الانصاري اخو يحيى بن سعيد وعمرة هي بنت عبد الرحمن التابعية
والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود
فيه عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي فيه وفي اليوم والليلة عن ابي قدامة السرخسي
واخرجه ابن ماجه في الطب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله كان يقول للمريض وفي رواية
ابي داود كان يقول للانسان اذا اشتكى قوله تربة ارضنا مرفوع على انه خبر مبتدا محذوف
اي هذه تربة ارضنا او هذا المريض قوله بريقة بعضنا فيه دلالة على انه كان شك عند
الرقية وقال النووي معنى الحديث انه اذا اخذ من ريق نفسه على اصبعه السبابة ثم
وضعها على التراب فعلق به شيء منه ثم مسح به الموضع العليل او الجريح قايلا الكلام
المذكور في حالة المسح وتكلموا في هذا الموضع بكلام كثير واحسنه ما قاله التوربشتي كان
المراد بالتربة الاشارة الى فطرة ادم والريقة الاشارة الى النطفة كانه تضرع بلسان

الحال انك اخترعت الاصل الاول من التراب ثم ابدعته منه من ماء مهين فهين عليك
ان تشفي من كانت هذه نشاته وقال النووي قيل المراد بارضنا ارض المدينة خاصة لبركتها
وبعضنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لشرف ريقه فيكون ذلك مخصوصا وفيه نظر
لا يخفى قوله يشفي سقيمنا على بناء المجهول وسقيمنا مرفوع به ويروى نشفي به سقيمنا
ويروى يشفي سقيمنا على بناء الفاعل فاعله مقدر وسقيمنا بالنصب على المفعولية ص
حدثني صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة عن عبد ربه بن سعيد عن عمرة عن عائشة
رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الرقية تربة ارضنا وريقة
بعضنا يشفي سقيمنا باذن ربنا ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا طريق اخر اخرجه
عن صدقة عن سفين بن عيينة الى اخره والله اعلم ص باب النفث في الرقية ش
اي هذا باب في بيان جواز النفث بفتح النون وسكون الفاء وبالثاء المثلثة في الرقية وفيه رد
على من كره النفث فيها كالاسود بن يزيد التابعي وقد مر الكلام فيه عن قريب ص
حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان عن يحيى بن سعيد قال سمعت ابا سلمة قال سمعت ابا قتادة
يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا راى احدكم شيا يكرهه فلينفث حين يستيقظ
ثلاث مرات ويتعوذ من شرها فانها لا تضر وقال ابو سلمة فان كنت لارى الرؤيا اثقل
علي من الجبل فما هو الا ان سمعت هذا الحديث فما اباليها ش قال بعضهم قوله فلينفث
هو المراد من الحديث المذكور في هذه الترجمة قلت الترجمة في النفث في الرقية وفي الحديث
النفث في الرؤيا فلا مطابقة الا في مجرد ذكر النفث ولكن النفث اذا كان مشروعا في موضع
يكون مشروعا في غير هذا الموضع ايضا قياسا عليه وبهذا يحصل التطابق وقال الكرماني
فان قلت ما وجه تعلقه بالترجمة اذ ليس فيه ذكر الرقية قلت التعوذ هو الرقية انتهى
قلت هذا ايضا مثل كلام البعض المذكور وليس عما قاله ما يشفي العليل ولا ما يروي
الغليل والوجه ما ذكرناه قوله حدثنا خالد ويروى حدثني خالد بن مخلد بفتح الميم وسليمان
هو ابن بلال ويحيى بن سعيد الانصاري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وابو قتادة
الحارث بن ربعي الانصاري وقيل غير ذلك والحديث اخرجه البخاري ايضا في التعبير
عن احمد بن يونس وغيره واخرجه مسلم في الرؤيا عن عمرو الناقد وغيره واخرجه
ابو داود فيه عن عبد الله بن محمد النفيلي واخرجه الترمذي في الرؤيا عن قتيبة به واخرجه
النساي فيه عن قتيبة وعن اخرين واخرجه ابن ماجه في التعبير عن محمد بن رمح به قوله
الرؤيا اي الصالحة من الله يعني بشارة من الله يبشر بها عبده ليحسن بها ظنه ويكثر عليها
شكره قوله والحلم بضم اللام وسكونها اي الرؤيا المكروهة التي يريها الشيطان الانسان
ليحزنه فيسوء ظنه بربه ويقل حظه من الشكر فلذلك امره ان ينفث اي يبصق من
جهة شماله ثلاث مرات ويتعوذ من شره كانه يقصد به طرد الشيطان وتحقيره واستقذاره
قوله ويتعوذ بالجزم قوله وقال ابو سلمة موصول بالاسناد المذكور قوله فان كنت في رواية

الكشميهني

الكشميهني ان كنت بدون الفاء قوله اثقل علي من الجبل اي لاجل ما كان يتوقع من شرها
قوله فما هو الا ان سمعت اي ما الشان الا سماعي وقال المازري حقيقة الرؤيا ان الله تعالى
يخلق في قلب النايم اعتقادات فان كان ذلك الاعتقاد علامة على الخير كان خلقه بغير حضرة
الشيطان مجاز اذ لا فعل له حقيقة اذ الكل خلق الله تعالى وقيل اضيفت المحبوبة الى الله
اضافة تشريف بخلاف المكروهة وان كان بخلق الله تعالى ص حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله الاويسي نا سليمان عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا آوى الى فراشه نفث في كفيه بقل هو
الله احد وبالمعوذتين جميعا ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده قالت عائشة فلما
اشتكى كان يامرني ان افعل ذلك به قال يونس كنت ارى ابن شهاب يصنع ذلك اذا اوى الى
فراشه ش وجه المطابقة بين الحديث والترجمة هو الذي ذكرناه عند الحديث السابق
والاويسي نسبة الى احد اجداده اويس بن سعد وسليمان هو ابن بلال ويونس هو ابن
يزيد والحديث مضى في المغازي عن حبان عن عبد الله واخرجه مسلم في الطب عن ابي الطاهر
ابن السرح وغيره قوله بقل هو الله احد اي يقراها ويقرا معها المعوذتين بكسر الواو
وينفث حالة القراءة قوله فلما اشتكى اي فلما مرض كان اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله
قال يونس اي الراوي عن ابن شهاب ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة عن
ابي بشر عن ابي المتوكل عن ابي سعيد رضي الله عنه ان رهطا من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم انطلقوا في سفرة سافروها حتى نزلوا بحي من احياء العرب
فاستضافوهم فابوا ان يضيفوهما فلدغ سيد ذلك الحي فسعوا له بكل شي فلا ينفعه
شي فقال بعضهم لو اتيتم هؤلاء الرهط الذين قد نزلوا بكم لعله ان يكون عند بعضهم شي
فاتوهم فقالوا يا ايها الرهط ان سيدنا لدغ فسعينا له بكل شي فلا ينفعه شي فهل عند
احد منكم شي فقال بعضهم والله اني لراق ولكن والله لقد استضفناكم فلم تضيفونا فما
انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلا فصالحوهم على قطيع من الغنم فانطلق فجعل يتفل ويقرا الحمد
لله رب العالمين حتى لكانما نشط من عقال فانطلق يمشي ما به شي قال فاوفوهم
جعلهم الذي صالحوهم عليه فقال بعضهم اقسموا فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى ناتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم فنذكر الذي كان فننظر ما يامرنا فقدموا على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية اصبتم اقسموا واضربوا
لي معكم سهما ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فجعل يتفل على الوجه الذي ذكرناه
عند اول حديث الباب وابو عوانة الوضاح اليشكري وابو بشر بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة جعفر بن اياس اليشكري البصري وابو المتوكل علي بن داود
الناجي بالنون والجيم والحديث قد مضى عن قريب في باب الرقية بفاتحة الكتاب قوله
فجعل يتفل وقد مضى ان النفث دون التفل فاذا جاز التفل جاز النفث بالطريق الاولى

قوله نشط قيل صوابه انشط قال الجوهري انشطته اي حللته ونشطته اي عقدته
والعيال بكسر العين المهملة وبالقاف الحبل الذي يشد به قوله تمشي وكذا قوله ما به
قلبة بالفتحات ومعناه ما به الم يتقلب على الفراش لاجله وقيل اصله من القلاب بضم
القاف وهو داء ياخذ البعير فيمسك على قلبه فيموت من يومه قوله فقال الذي يرقي
هو ابو سعيد الخدري قوله فذكروا له اي للنبي صلى الله عليه وسلم قوله وما يدريك
اي من اي شيء دراك انها اي ان قراءة الفاتحة رقية قوله اقسموا هذه القسمة من باب
المروات والتبرعات والا فهو ملك الراقي مختص به وانما قال صلى الله عليه وسلم
اضربوا لي معكم بسهم اي نصيب تطييبا لقلوبهم ومبالغة في تعريفهم انه حلال
والله اعلم ص باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى ش اي هذا باب في بيان
مسح الذي يرقي الوجع بيده ص حدثنا عبد الله بن ابي شيبة نا يحيى عن سفين عن
الاعمش عن مسلم عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يعود بعضهم يمسحه بيمينه اذهب الباس رب الناس واشف انت
الشافي لا شفاء الا شفاوك شفاء لا يغادر سقما فذكرته لمنصور فحدثني عن ابراهيم
عن مسروق عن عايشة بنحوه ش مطابقته للترجمة في قوله يمسحه بيمينه وعبد الله
ابن شيبة هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة ابراهيم بن عثمان العبسي
الكوفي شيخ مسلم ايضا ويحيى القطان وسفين الثوري والاعمش سليمان ومسلم هو
ابو الضحى ومسروق بن الاجدع والحديث مر عن قريب ومر الكلام فيه قوله يعود
بعضهم وفي الرواية المتقدمة يعود بعض اهله قوله يمسحه بيمينه جملة حالية
وقوله اذهب الباس مقول قول مقدر قوله فذكرته قايله سفين الثوري اي
فذكرت الحديث لمنصور بن المعتمر فحدثني عن ابراهيم النخعي عن مسروق قوله بنحوه
اي بنحو الحديث المذكور في رواية مسلم عن مسروق والله اعلم ص باب
في المراة ترقي الرجل ش اي هذا باب في بيان حكم المراة ترقي الرجل ص حدثني
عبد الله بن محمد الجعفي نا هشام اخبرني معمر عن الزهري عن عايشة رضي الله عنها ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان ينفث على نفسه في مرضه الذي قبض فيه بالمعوذات
فلما ثقل كنت انا انفث عليه وامسح بيد نفسه لبركتها فسالت ابن شهاب كيف كان
ينفث قال كان ينفث على يديه ثم يمسح بهما وجهه ش مطابقته للترجمة في قوله
كنت انا انفث عليه وهشام هو ابو يوسف والحديث مر عن قريب في باب النفث في الرقية
قوله بالمعوذات هي سورة الاخلاص والمعوذتان ومضى الكلام فيه هناك والله اعلم
ص باب من لم يرق ش اي هذا باب في بيان من لم يرق بفتح الياء وكسر القاف وبضم الياء
وفتح القاف اعني على صيغة المعلوم وصيغة المجهول ص حدثنا مسدد نا حصين عن حصين
ابن عبد الرحمن عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال خرج علينا النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم يوما فقال عرضت علي الامم فجعل يمر النبي ومعه الرجل والنبي معه الرجلان
والنبي معه الرهط والنبي ليس معه احد ورايت سوادا كثيرا سد الافق فرجوت ان تكون
امتي فقيل هذا موسى وقومه ثم قيل لي انظر فرايت سوادا كثيرا سد الافق
فقيل لي انظر هكذا وهكذا فرايت سوادا كثيرا سد الافق فقيل هولاء امتك
ومع هولاء سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب فتفرق الناس ولم يبين لهم
فتذاكر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اما نحن فولدنا في الشرك ولكن امنا بالله
ورسوله ولكن هولاء هم ابناؤنا فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال هم الذين لا يتطيرون
ولا يسترقون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة بن محصن فقال امنهم
انا يا رسول الله قال نعم فقام اخر فقال انا منهم يا رسول الله فقال سبقك بها عكاشة
رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يسترقون وحصين بضم الحاء
وفتح الصاد المهملتين وبنون ابن نمير مصغر نمر الحيوان المشهور الواسطي الضرير
وما له في البخاري سوى هذا الحديث وحصين كذلك ابن عبد الرحمن الكوفي والحديث
مر في باب من اكتوى ومضى الكلام فيه هناك قوله ومعه الرجل هذه الكلمة
في هذه المواضع جاءت بالواو وبدونها ص باب الطيرة ش اي هذا باب في بيان
الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء اخر الحروف وقد تسكن وهو التشاوم بالريش وقال
ابن الاثير وهو مصدر تطير يقال تطير طيرة وتخير خيرة ولم يجي من المصادر هكذا
غير هذين قلت قد ذكر هو ايضا طيبة بكسر الطاء وفتح الباء فعلة من الطيب ولكن
الظاهر انه اسم لا مصدر كالتولة بكسر التاء المثناة وفتح الواو وجاء في الحديث التولة
من الشرك وهو ما يحبب المراة الى زوجها من السحر وغيره وجعله من الشرك لاعتقادهم
ان ذلك يوثر ويفعل خلاف ما قدر الله تعالى ص حدثني عبد الله بن محمد نا عثمان
ابن عمر نا يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا عدوى ولا طيرة والشوم في ثلاث في المراة والدار والدابة ش
مطابقته للترجمة في قوله ولا طيرة وعبد الله بن محمد الجعفي المسندي وعثمان بن عمر
ابن فارس البصري ويونس بن يزيد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر والحديث اخرجه
النساي في عشرة النساء عن محمد بن المثنى قوله لا عدوى اي لا تعدية للمرض
من صاحبه الى غيره وقد مر الكلام فيه عن قريب قوله ولا طيرة قد فسرناها
الان وقال ابن العربي اختلفوا في تاويل قوله لا طيرة فمنهم من قال معناه الاخبار
عما تعتقده الجاهلية وقيل معناه الاخبار عن حكم الله الثابت في الدار والمراة
والفرس بان الشوم فيها عادة اجراها الله تعالى وقضاء انفذه يوجده حيث
شاء منها متى شاء والاول ساقط لان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبعث ليخبر
عن الناس ما كانوا يعتقدونه وانما بعث ليعلم الناس ما يلزمهم ان يعلموه ويعتقدوه

واصل التطير انهم كانوا ينفرون الظبا والطيور فان اخذت ذات اليمين تبركوا به ومضوا
في حوائجهم وان اخذت ذات الشمال رجعوا عن ذلك وتشاموا بها فابطله الشرع واخبر
بانه لا تاثير له في نفع او ضر ويقال انهم كانوا يعتمدون في الجاهلية على الطير فاذا كان لاحدهم
امر فان راي الطير طار يمنة تيمن به واستمر وان راي طار يسرة تشاءم به ورجع وكانوا
يسمونه السانح والبارح بباء موحدة وراء مكسورة وبحاء مهملة وهو ما ولاك مياسره بان
يمر عن يسارك الي يمينك والبارح بباء موحدة وراء مكسورة ثم حاء مهملة وهو بعكس
ذلك قوله والشوم في ثلاث اي في ثلاثة اشياء هذا معارض في الظاهر لقوله لا طيرة ودفع
الخطابي هذه المعارضة حيث قال هذا عام مخصوص اذ هو في معني الاستثناء من الطيرة اي
الطيرة منهي عنها الا ان يكون له دار يكره سكناها او امراة يكره صحبتها او فرس كذلك فليفارقهن
وقيل شوم الدار ضيقها وسوء جوارها وشوم المراة سلاطة لسانها وعدم ولادتها وشوم
الفرس ان لا يغزي عليها وقال مالك هو على ظاهره لان الدار قد يجعل الله سكناها سببا
للضرر وكذا المراة المعينة او الفرس قد يحصل الضرر عنده بقضاء الله تعالي وقال ابن
الجوزي قوله الشوم في ثلاث ولم يقل فيه ان وفي رواية اخري ان كان الشوم في شيء وفي
اخري ان كان في شيء ففي كذا وكذا فكيف يجمع بين هذه وبين قوله لا طيرة الجواب ان عايشة
رضي الله عنها قد غلطت علي من روي هذا وقالت انما كان اهل الجاهلية يقولون الطيرة في
المراة والدار والدابة قال وهذا تصريح خبر رواته ثقات والصحيح ان المعني انه يخيف من شيء
ان يكون سببا لما يخاف شره ويتشام به فهذه الاشياء لا على سبيل الذي يظنها اهل الجاهلية
من الطيرة والعدوي وقال الخطابي لما كان لا يستغني عن الدار والفرس والزوجة وكن
لا يسلمن من عارض مكروه فاضيف اليها الشوم اضافة محل وقال ابن التين الشوم مهموز
ويسمي كل محذور ومكروه شوما ومشامة والشومي الجهة اليسري ص حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة
قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لا طيرة وخيرها الفال قالوا وما الفال
قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن
نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث اخرجه مسلم في الطب ايضا عن عبد الله بن حميد وغيره
قوله وخيرها اي وخير الطيرة قال الطيبي وقد علم ان الطيرة لا خير فيها فهو كقوله تعالي اصحاب
الجنة يومئذ خير مستقرا وهو مبني علي زعمهم او هو من باب قولهم الصيف احر من
الشتا ان الفال في بابه ابلغ من الطيرة في بابها ومعني الترخص في الفال والمنع من
الطيرة هو ان الشخص لو راي شيئا فظنه حسنا وحرضه علي طلب حاجته فليفعل
ذلك وان راي بعده مسوما ويمنعه من المضي الي حاجته فلا يجوز قبوله بل يمضي
لسبيل فاذا قبل وانتهي عن المضي في مطلب حاجته فيه فهو الطيرة لانها اختصت ان تستعمل
في الشوم وقال الكرماني اضافة الخير الي الطيرة مشعر بان الفال من جملة الطيرة ثم قال

الاضافة

الاضافة لمجرد التوضيح فلا يلزم ان يكون منها وايضا الطيرة في الاصل اعم من ان تكون في الشر
لكن العرب خصصته بالشر وقال ابن الاثير الطيرة بمعني الجنس والفال بمعني النوع
ومنه الحديث اصدق الطيرة الفال وقال النووي الفال يستعمل فيما يسر وفيما يسوء والغالب
في السرور والطيرة لا تكون الا في السوء وقد تستعمل مجازا في السرور وقال الخطابي الفرق
بين الفال والطيرة ان الفال انما هو من طريق حسن الظن بالله تعالي والطيرة انما هي
من طريق الاتكال علي ما سواه قوله قالوا ويروي قال قوله الكلمة الصالحة يسمعها
احدكم مثل من خرج من داره لطلب حاجة فسمع شخصا يقول لاخر يا نجاح وقال الاصمعي
سالت ابن عون عن الفال فقال هو ان يكون مريضا فيسمع يا سالم وروي ابو داود من
حديث بريدة ان النبي صلي الله عليه وسلم كان لا يتطير من شيء وكان اذا بعث غلاما
سال عن اسمه فاذا اعجبه فرح به وان كره اسمه رئي كراهة ذلك في وجهه واذا دخل
قرية سال عن اسمها فان اعجبه فرح به ورئي بشر ذلك في وجهه وان كره اسمها رئي
كراهة ذلك في وجهه والله اعلم ص باب الفال ش اي هذا باب في بيان امر الفال علي
الخفف والثقل ص حدثني عبد الله بن محمد اخبرنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن
عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لا طيرة وخيرها
الفال قالوا وما الفال يا رسول الله قال الكلمة الصالحة يسمعها احدكم ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد الله بن محمد المسندي وهشام الدستوائي عن معمر بن راشد عن محمد بن
مسلم الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قوله قالوا بصيغة الجمع رواية الكشميهني
ورواية الاكثرين قال بالافراد مسعود عن ابي هريرة واخرجه مسلم في الطب عن
عبد بن حميد ومضي الكلام فيه الان ص حدثنا مسلم بن ابراهيم نا هشام عن قتادة
عن انس رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا عدوي ولا طيرة ويعجبني الفال الصالح
والكلمة الحسنة ش مطابقته للترجمة في قوله ويعجبني الفال وهشام هو الدستوائي
كما في الحديث السابق والحديث اخرجه ابو داود عن مسلم بن ابراهيم شيخ البخاري ايضا
في الطب واخرجه الترمذي في السير عن محمد بن بشار قوله الكلمة الحسنة بيان لقوله
الفال الصالح وكان صلي الله عليه وسلم يستحب الاسم الحسن والفال الصالح وقد جعل الله
في الفطر محبة ذلك لما جعل فيهم الارتياح بالمنظر الانيق والماء الصافي وان لم يشربه ولم
يستعمله والله اعلم ص باب لا هامة ش اي هذا باب في بيان ما ورد في الحديث
لا هامة وفي بعض النسخ باب لا هامة ولا صفر ص حدثنا محمد بن الحكم نا النضر
اخبرنا اسرائيل اخبرنا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال لا عدوي ولا هامة ولا طيرة ولا صفر ش مطابقته للترجمة في قوله ولا هامة
ومحمد بن الحكم بالفتحتين الاحول المروزي والنضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة ابن شميل بضم الشين المعجمة واسرائيل هو ابن يونس بن ابي اسحق

السبيعي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم الاسدي وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث من افراده وتفسير هذه الاشياء الاربعة قدمر في باب الجذام والله اعلم ص باب الكهانة ش اي هذا باب في بيان امور الكهانة ووقع لابن بطال باب الكهانة من السحر وقد ترجم العرب للسحر بابا مفردا علي ما ياتي ان شاء الله تعالي وهي بكسر الهاء وفتحها والفتح اشهر وهي ادعاء علم الغيب كالاخبار بما سيقع في الارض مع الاستناد الي سبب وقيل هي الاخبار بما يكون في اقطار الارض اما من جهة التنجيم او العرافة وهي الاستدلال علي الامور باسبابها او بالزجر ونحوه والكاهن يطلق علي المنجم وهو الذي يضرب بالحصي وفي المحكم الكاهن بالغيب وقال في الجامع العرب تسمي كل من اذن بشيء قبل وقوعه كاهنا وقال الخطابي الكهنة قوم لهم اذهان حادة ونفوس شديدة وطباع نارية فالفتهم الشياطين لما بينهم من التناسب في هذه الامور وساعدتهم بكل ما اتصل به قدرتهم اليه وكانت الكهانة في الجاهلية فاشية خصوصا في العرب لانقطاع النبوة فيهم فلما جاء الاسلام بذر ذلك جدا حتي كاد يضمحل ص حدثنا سعد بن عفير نا الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قضي في امراتين من هذيل اقتتلتا فرمت احداهما الاخري بحجر فاصابت بطنها وهي حامل فقتلت ولدها الذي في بطنها فاختصموا الي النبي صلي الله عليه وسلم فقضي ان دية ما ببطنها غرة عبد او امة فقال ولي المراة التي غرمت كيف اغرم يا رسول الله من لا شرب ولا اكل ولا نطق ولا استهل فمثل ذلك يطل فقال النبي صلي الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان ش مطابقته للترجمة في قوله انما هذا من اخوان الكهان وسعيد بن عفير المصري والحديث من افراده قوله هذيل بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وهو ابن مدركة بن الياس بن مضر قبيلة قوله اقتتلتا اي تقاتلتا قوله وهي حامل جملة حالية قوله فاختصموا مثل قوله تعالي هذان خصمان قوله غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الراء وهي بياض في الوجه وعبر بها بالغرة عن الجسم كله اطلاقا للجزء وارادة الكل ولفظ غرة بالتنوين ولفظ عبد او امة بدل منه ويروي بالاضافة وكلمة او هنا للتقسيم لا للشك قوله فقال ولي المراة هو حمل بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم بن مالك بن نابغة الهذلي الصحابي نزل البصرة وكنيته ابو فضلة قوله ولا استهل يقال استهل الصبي اذا صاح عند الولادة قوله يطل بضم الياء اخر الحروف وفتح الطاء وتشديد اللام هكذا في رواية الاكثرين ومعناه يهدر يقال طل الدم بضم الطاء وبفتحها وحكي اطل وانكر الاصمعي وقال ابو زيد بطل دمه فهو مطلول واطل دمه وطله الله واطله قال ولا يقال طل دمه بالفتح وابو عبيدة والكسائي يقولانه وفي رواية الكشميهني بطل بالباء الموحدة قال وروي بالوجهين في الموطا وقد رجح الخطابي انه من البطلان وانكره ابن بطال فقال كذا يقول اهل الحديث من طل الدم اذا هدر قيل لا وجه لانكاره بعد ثبوت

العراقة

الرواية ومعناه يرجع الي الرواية الاخري قوله انما هذا من اخوان الكهان شبهه بهم اذ الاخوة تقتضي المشابهة وذلك بسبب السجع وقال الخطابي لم يرده رسول الله صلي الله عليه وسلم لاجل السجع نفسه لكنه انما اعاب منه رد الحكم وتزيينه بالسجع علي مذهب الكهان في ترويج اباطيلهم بالاسجاع التي يروجون به الباطل ويوهمون الناس ان تحتها طائلا والسجع هو تناسب اخر الكلمة نفسا والجمع اسجاع هو تناسب اواخر الكلمة لفظا والجمع اسجاع واساجيع وقال ابن بطال فيه ذم الكهان ومن تشبه بهم في الفاظهم حيث كانوا يستعملونه في الباطل كما اراد هو تشجيعه دفع ما اوجبه صلي الله عليه وسلم فاستحق بذلك الذم الا انه صلي الله عليه وسلم جبل علي الصفح عن الجاهلين فان قلت قد وقع في كلامه صلي الله عليه وسلم الاسجاع مثل صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وغير ذلك قلت الفرق انه عارض به حكم الشرع ورام ابطاله وايضا انه مكلف فيه بخلاف ما في كلام الرسول صلي الله عليه وسلم وفيه وجوب الغرة عند كافة العلماء وخالف فيه قوم فقالوا لا شيء فيه حكاه في المعونة وهو منابذة في النص فلا يلتفت اليه وفيه ان الغرة عبد او امة وقال مالك الحمران احب الي من السودان يريد البيض فان لم يكن في البلد فالسود قاله الابهري وقال ابو عمرو بن العلاء لا يوخذ من البيض لقوله غرة والا لقال عبدا او وليدة وقال مالك عن ربيعة يقوم بخمسين دينارا او ستماية درهم واختلف فيمن يرث الجنين فقال مالك هي موروثة علي فرايض الله وقال ايضا هو كبضعة من امه ترثه وحدها وقال ايضا هو بين ابويه الثلثان للاب وللام الثلث وبه قال ابو حنيفة والشافعي ص حدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان امراتين رمت احداهما الاخري بحجر فطرحت جنينها فقضي فيه النبي صلي الله عليه وسلم بغرة عبد او وليدة ش هذا حديث اخر في طريق ابي هريرة وهو مختصر ص وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قضي في الجنين يقتل في بطن امه بغرة عبد او وليدة فقال الذي قضي عليه كيف اغرم ما لا اكل ولا شرب ولا نطق ولا استهل ومثل ذلك يطل فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم انما هذا من اخوان الكهان ش هذا مرسل قوله يقتل علي صيغة المجهول في محل الحال من الجنين قوله قضي عليه اي علي ولي المراة لان الغرة متي وجبت فهي علي العاقلة ص حدثنا عبد الله بن محمد نا ابن عيينة عن الزهري عن ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن ابي مسعود قال نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان الكاهن ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبد الله بن محمد المسندي وابن عيينة سفين وابو مسعود هو عقبة البدري الانصاري

الكوفي والحديث قد مر في البيع في باب ثمن الكلب فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن
يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن الي اخره ومر الكلام فيه
هناك قوله مهر البغي البغي فعيل او فعول وهي الزانية ومهرها هو ما اخذه علي الزنا والحلوان
بالضم ما يعطي علي الكهانة ص حدثنا علي بن عبد الله نا هشام بن يوسف اخبرنا
معمر عن الزهري عن يحي بن عروة بن الزبير عن عروة عن عايشة قالت سال رسول
الله صلي الله عليه وسلم ناس عن الكهان فقال ليس بشي فقالوا يا رسول الله انهم يحدثون
احيانا بشي فيكون حقا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق
يخطفها من الجن فيقرها في اذن وليه فيخلطون معها ماية كذبة قال علي قال عبد الرزاق
مرسل الكلمة الحق ثم بلغني انه اسنده بعده ش مطابقته للترجمة في قوله عن الكهان
وعلي بن عبد الله بن المديني ويحي بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي المدني يروي
عن ابيه عروة والظاهر ان الزهري فاته هذا الحديث من عروة مع كثرة روايته عن
عروة فحمله من ابنه يحي وليس ليحي في البخاري الا هذا الحديث ويحي وقع عن ظهر دابة تحت
ارجل الدواب فقطعته والحديث اخرجه البخاري في التوحيد عن احمد بن صلاح وفي
الادب عن محمد بن سلام واخرجه مسلم في الطب عن عبد بن حميد وغيره قوله سال
رسول الله صلي الله عليه وسلم ناس وفي رواية الكشميهني سال ناس رسول الله صلي الله
عليه وسلم وعند مسلم سعتل مثله قوله فقال ليس بشي اي ليس قولهم بشي يعتمد عليه
وفي رواية مسلم قوله وليسوا بشي قوله يحدثون ويروي يحدثونا بنونين علي الاصل
قوله حقا اي واقعا ثابتا وليس المراد به ضد الباطل قوله تلك الكلمة من الحق كذا هو بحا
مهملة وقاف ووقع في مسلم تلك الكلمة من الجن وقال النووي كذا في نسخ بلادنا بالجيم
والنون اي الكلمة المسموعة من الجن وقال حكي عياض انه وقع في مسلم بالحاء والقاف
قوله يخطفها من الجني هكذا رواية السرخسي ان الكاهن يخطفها من الجني وفي رواية
الاكثرين يخطفها الجني والخطف الاخذ بالسرعة وفي رواية الكشميهني يحفظها بتقديم
الفاء بعدها طاء معجمة من الحفظ قوله فيقرها بفتح اليا والقاف وتشديد الراء اي يصبها
من قولهم قررت علي راسه دلوا اذا صببته فكانه صب في اذنه ذلك الكلام وقال القرطبي
ويصح ان يقال معناه القاها في اذنه بصوت يقال قر الطاير اذا صوت وفي رواية يونس
يقرقرها اي يرددها يقال قرقرت الدجاجة تقرقر قرقرة اذا رددت صوتها وقال الخطابي
ويقال ايضا قرت الدجاجة تقر قرا وقريرا واذا رجعت في صوتها يقال قرقرت قرقرة
وقرقريه والمعني ان الجني اذا القي الكلمة لوليه تسامع بها الشياطين فتنا قلوها كما اذا صوتت
الدجاجة فسمعها الدجاج فجاوبتها قوله في اذن وليه اي الكاهن انما عدل من الكاهن
الي قوله وليه للتعميم من الكاهن وغيره ممن يوالي الجن قوله ماية كذبة وفي رواية ابن جريج
اكثر من ماية كذبة ويدل هذا علي ان ذكر الماية للمبالغة لا للتعيين قوله كذبة بالفتح

وحكي

وحكي الكسر قال بعضهم وانكره بعضهم لانه بمعني الهيئة والحالة وليس هذا موضعه
قلت هذا موضعه لان كذبتهم بالكسر يدل علي انواع الكذبات وهذا ابلغ من معني الفتح علي ما لا يخفي
قوله قال علي هو ابن المديني قال عبد الرزاق هو مرسل الكلمة الحق اراد ان ابن المديني قال ان
عبد الرزاق كان يرسل هذا القدر من الحديث ثم انه بعد ذلك وصله بذكر عايشة فيه وقد
اخرجه مسلم عن عبد بن حميد من حديث عبد الرزاق موصولا كرواية هشام بن يوسف
عن معمر والله اعلم ص باب السحر ش اي هذا باب في بيان السحر وانه ثابت محقق
ولهذا اكثر البخاري في الاستدلال عليه بالايات الدالة عليه والحديث الصحيح واكثر
العرب والروم والهند والعجم بانه ثابت وحقيقته موجودة وله تاثير ولا استحالة في
الشك في ان الله يخرق العادة عند النطق بكلام ملفق او تركيب اجسام ونحوه علي وجه
لا يعرفه كل احد واما تعريف السحر فهو امر خارق للعادة صادر عن نفس شريرة
لا يتعذر بمعارضته وانكر قوم حقيقته واضافوا ما يقع منه الي خيالات باطلة لا حقيقة
لها وهو اختيار ابي جعفر الاستراباذي من الشافعية وابي بكر الرازي من الحنفية وابن
حزم الظاهري والصحيح قول كافة العلما يدل عليه الكتاب والسنة فان قلت ما وجه
ايراد باب السحر في كتاب الطب قلت لا شك ان السحر يمرض المسحور ولهذا ذكر صلي الله
عليه وسلم اما والله لقد شفاني علي ما ياتي عن قريب في باب هل يستخرج السحر والشفا
والشفاء يكون لمرض موجود ثم انه جمع بين باب السحر وباب الكهانة لان مرجع كل
منهما الشياطين وكانهما من واد واحد ولا يقال لم قدم باب الكهانة علي باب السحر لانه
سوال دوري وهو غير وارد فافهم ص وقول الله تعالي ولكن الشياطين كفروا يعلمون
الناس السحر وما انزل علي الملكين ببابل هروت وماروت وما يعلمان من احد حتي يقولا
انما نحن فتنة فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه وما هم بضارين
به من احد الا باذن الله ويتعلمون ما يضرهم ولا ينفعهم ولقد علموا لمن اشتراه ما له في
الاخرة من خلاق وقوله تعالي ولا يفلح الساحر حيث اتي وقوله تعالي افتاتون السحر وانتم
تبصرون وقوله يخيل اليهم من سحرهم انها تسعي وقوله ومن شر النفاثات في العقد
والنفاثات السواحر تسحرون تعمون ش وقول الله بالجر عطفا علي السحر المضاف
اليه لفظة باب والتقدير باب في بيان السحر وفي بيان قول الله عز وجل وذكر هذه
الايات الكريمة للاستدلال بها علي تحقق وجود السحر واثباته وعلي بيان حرمته
اما الاية الاولي وهي قوله تعالي ولكن الشياطين كفروا ففي رواية الاكثرين
ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر الاية فهذا المقدار هو المذكور وفي
رواية كريمة ساقها الي قوله من خلاق ففي هذه الاية بيان اصل السحر الذي يعمل به
اليهود ثم هو مما وضعته الشياطين علي سليمان بن داود عليهما السلام ومما انزل
الله علي هاروت وماروت بارض بابل وهو متقدم علي الاول لان قصة هاروت وماروت

كانت من قبل زمن نوح عليه السلام وكان السحر فاشيا في زمن فرعون وملخص ما ذكر
في هذه الاية الكريمة ما قاله السدي في قوله تعالي واتبعوا ما تتلو الشياطين علي ملك
سليمان اي علي عهد سليمان عليه السلام قال كانت الشياطين تصعد الي السماء فتقعد منها
مقاعد للسمع فيسمعون من كلام الملايكة ما يكون في الارض من موت او غيث او امر فياتون
الكهنة فيخبرونهم فتحدث الكهنة فيجدونه كما قالوا وزادوا مع كل كلمة سبعين كلمة
فاكتتب الناس ذلك الحديث في الكتب ومشي في بني اسرايل ان الجن تعلم الغيب فبعث سليمان
عليه السلام فجمع تلك الكتب فجعلها في صندوق ثم دفنها تحت كرسيه ولم يكن
احد من الناس يستطيع ان يدنو من الكرسي الا احترق وقال لا اسمع ان احدا يذكر
ان الشياطين يعلمون الغيب الا ضربت عنقه فلما مات سليمان وذهب العلما الذين
كانوا يعرفون امر سليمان وجاء شيطان في صورة انسان الي نفر من بني اسرايل
فقال لهم هل ادلكم علي كنز لا تاكلونه ابدا قالوا احفروا نعم قال فاحفروا تحت
الكرسي فحفروا فوجدوا تلك الكتب فلما اخرجوها قال الشيطان ان سليمان انما
كان يضبط الانس والجن والطير بهذا السحر ثم طار وفشي في الناس ان سليمان
كان ساحرا فاتخذت بنوا اسرايل تلك الكتب فلما جاء محمد صلي الله عليه وسلم
خاصموه فذلك قوله تعالي ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس السحر فقوله الناس
مفعول اول والسحر مفعول ثاني والجملة حال من فاعل كفروا اي كفروا معلمين وقيل
هي بدل من كفروا وقوله عز وجل وما انزل علي الملكين كلمة ما موصولة ومحلها
النصب عطفا علي السحر تقديره يعلمون الناس السحر والمنزل علي الملكين قوله
ببابل يتعلق بانزل اي في بابل وهي مدينة بناها نمرود بن كنعان وينسب اليها
السحر والخمر وهي اليوم خراب وهي اقدم ابنية العراق وكانت مدينة الكنعانيين
وغيرهم وقيل ان الضحاك اول من بني بابل وقال مويد الدولة وبابل القي ابراهيم
عليه السلام في النار قوله هاروت وماروت بدل من الملكين او عطف بيان
وفيه اختلاف كثير والاصح انهما كانا ملكين من السماء انزلا الي الارض وكان من
امرهما ما كان وقصتهما مشهورة قوله وما يعلمان وقري يعلمان من الاعلام قوله
فتنة اي محنة وابتلاء وقال سنيد عن حجاج عن ابن جريج في هذه الاية لا يجترئ
علي السحر الا كافر وقال النووي عمل السحر حرام وهو من الكباير بالاجماع وقد عده النبي
صلي الله عليه وسلم من الموبقات ومنه ما يكون كفرا ومنه ما لا يكون كفرا بل معصية
كبيرة فان كان فيه قول او فعل يقتضي الكفر فهو كفر والا فلا واما تعليمه وتعلمه فحرام
وان كان فيه ما يقتضيه الكفر كفر واستتيب منه فلا يقتل فان تاب قبلت توبته
وان لم يكن فيه ما يقتضيه الكفر عزر وعن مالك الساحر كافر يقتل بالسحر ولا يستتاب
بل يتحتم قتله كالزنديق قال عياض وبقول مالك قال احمد وجماعة من الصحابة والتابعين

وفي

وفي فتاوي الصغري الساحر لا يستتاب في قول ابي حنيفة ومحمد خلافا لابي يوسف
والزنديق عندهما يستتاب وعن ابي حنيفة روايتان وعن ابي حنيفة اذا اتيت بزنديق
استتبه فان تاب قبلت توبته وقال ابن بطال واختلف السلف هل يسال الساحر علي حل
من سحره فاجازه سعيد بن المسيب وكرهه الحسن البصري وقال لا يعلم ذلك الا ساحر
ولا يجوز اتيان الساحر لما روي سفين عن ابي اسحق عن هبيرة عن ابن مسعود من مشي الي
ساحر او كاهن فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل علي محمد صلي الله عليه وسلم وقال
الطبري نهيه صلي الله عليه وسلم عن اتيان الساحر انما هو علي التصديق فيما يقول له فاما
اذا اتاه لغير ذلك وهو عالم به وبحاله فليس بمنهي عنه ولا عن اتيانه وقد اجاز بعض العلما
تعلم السحر لاحد امرين اما التمييز ما فيه كفر من غيره واما الازالة عمن وقع فيه قوله ولا
يفلح الساحر حيث اتي فيه نفي الفلاح وهو الفوز عن الساحر وليس ما فيه ما يدل علي كفره
قوله اتاتون السحر وانتم تبصرون هذا خطاب لكفار قريش يستبعدون كون محمد صلي
الله عليه وسلم رسولا لكونه بشرا فقال قايلهم منكرا علي من اتبعه افتاتون السحر
اي افتتبعونه حتي تصيروا كمن اتبع السحر وهو يعلم انه سحر قوله يخيل اليه من سحرهم
انها تسعي اوله فاذا حبالهم وعصيهم يخيل اليه من سحرهم انها تسعي معني يخيل الي
موسي عليه السلام انها حيات تسعي وذلك لانهم لطخوا حبالهم بالزيبق فلما حميت الشمس
اهتزت وتحركت فظن موسي عليه السلام انها تقصده احتج بهذا من زعم ان السحر انما
هو تخييل ولا حجة لهم في هذا لان هذه وردت في قصة سحرة فرعون وكان سحرهم كذلك
ولا يلزم ان جميع انواع السحر كذلك تخييل قوله ومن شر النفاثات في العقد النفاثات السواحر
وهو تفسير الحسن واريد به السواحر تنفث في عقد الخيوط للسحر قوله تسحرون
اشار به الي قوله تعالي سيقولون الله قل فاني تسحرون اي كيف تعمون عن هذا وتصدون
عنه قوله تعمون بضم التاء المثناة من فوق وفتح العين المهملة وتشديد الميم المفتوحة
وقيل بسكون العين وقال ابن عطية السحر هنا مستعار لما وقع منهم من التخليط ووضع
الشي في غير موضعه كما يقع من المسحور فان قلت هذا لا يقوم به الاحتجاج علي ما ذكره
البخاري هذه الايات للاحتجاج علي تحريم السحر قلت السحر علي انواع منها انه بمعني
لطف ورق ومنه سحرت الصبي خدعته واستملته فكل من استمال شيا فقد
سحره وفي هذه الاية اشارة الي هذا النوع الثاني ما يقع بخداع وتخييلات لا حقيقة
لها قوله ما يفعله المشعوذ من صرف الابصار عما يتعاطاه بخفة يده واليه الاشارة
بقوله يخيل اليه من سحرهم انها تسعي والثالث ما يحصل بمعاونة الشياطين بضرب
من التعريف اليهم والي ذلك الاشارة بقوله تعالي ولكن الشياطين كفروا يعلمون الناس
السحر الرابع ما يحصل منه بمخاطبة الكواكب واستنزال روحانياتها الخامس ما يوجد
من الطلسمات ص حدثنا ابراهيم بن موسي اخبرنا عيسي بن يونس عن هشام عن

ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل
من بني زريق يقال له لبيد بن الاعصم حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يخيل اليه انه كان يفعل الشيء وما فعله حتى اذا كان ذات يوم او ذات ليلة عندي
لكنه دعي ودعي ثم قال يا عايشة اشعرت ان الله افتاني فيما استفتيته فيه اتاني
رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه ما وجع
الرجل قال مطبوب قال من طبه قال لبيد بن الاعصم قال في اي شيء قال في مشط
ومشاطة وجف طلع نخلة ذكر قال واين هو قال في بير ذروان فاتاها رسول
الله صلى الله عليه وسلم في ناس من اصحابه فجاء فقال يا عايشة كان ماءها نقاعة
الحنا او كان روس نخلها روس الشياطين قلت يا رسول الله افلا استخرجته قال
قد عافاني الله فكرهت ان اثور على الناس فيها شرا فامر بها فدفنت ش مطابقته
للترجمة في قوله رجل وعيسى بن يونس بن اسحاق السبيعي وهشام هو ابن
عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن ام المومنين عايشة والحديث مضى
في صفة ابليس بعين هذا الاسناد قوله حدثنا ابراهيم بن موسى وفي رواية
ابي ذر حدثني بالافراد قوله عن الله وقع في رواية يحيى القطان عن هشام حدثني
ابي وسياتي في رواية ابن عيينة عن ابن جريج حدثني ال عروة عن عروة
وفي رواية الحميدي عن سفين عن ابن جريج حدثني بعض ال عروة عن عروة
قوله من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف وبالقاف
وهم بطن من الانصار مشهور من الخزرج وكان بين كثير من الانصار وبين كثير
من اليهود قبل الاسلام حلف وود فلما جاء الاسلام ودخل الانصاري فيه تبرؤا
منهم والسنة التي وقع فيها السحر سنة سبع قاله الواقدي وعن الاسماعيلي اقام فيه
اربعين ليلة وعند احمد ستة اشهر وعن السهيلي انه لبث سنة ذكره في جامع معمر
عن الزهري قوله حتى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخيل اليه على صيغة المجهول
من التخييل وبعض المبتدعة انكروا هذا الحديث وزعموا انه يحط منصب النبوة ويشكك
فيها لان كل ما ادى الى ذلك فهو باطل وتجويز هذا بعدم الثقة بما شرعوه من الشرايع
ورد عليهم ذلك بقيام الدليل على صدقه فيما بلغه من الله تعالى وعلى عصمته في التبليغ
واما ما يتعلق ببعض امور الدنيا التي لم تبعث لاجله فهو في ذلك عرضة لما يعترض البشر
كالامراض وقيل لا يلزم من انه كان يظن انه فعل الشيء ولم يكن فعله ان يجزم بفعله
وقال عياض السحر تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده والدليل
عليه ما روي في مرسل سعيد بن المسيب حتى كاد ينكر بصره قوله حتى اذا كان ذات يوم
لفظ ذات مقحم للتاكيد وقال الزمخشري هو من اضافة المسمى الى اسمه وقال الكرماني
ذات يوم بالرفع ويروى بالنصب قوله او ذات ليلة شك من الراوي وقال بعضهم الشك

من

من البخاري لانه اخرجه في صفة ابليس حتى كان ذات يوم ولم يشك قلت الشك
من عيسى بن يونس فان اسحاق بن راهويه اخرجه في مسنده عنه على الشك
قوله لكنه دعي ودعي قال الكرماني لكنه للاستدراك فما المستدرك فيه فاجاب
بقوله اما هو عندي اي كان عندي لكن لم يشتغل بي بل بالدعا واما ما كان يخيل اليه
انه يفعله ان كان التخييل في الفعل لا في القول والعلم اذ كان دعاؤه على الوضع الصحيح
والقانون المستقيم ووقع في رواية ابن نمير عند مسلم فدعي ثم دعي ثم دعي وهذا
هو المعهود منه انه كان يكرر الدعا ثلاثا قوله اشعرت اي علمت قوله استفتاني
فيما استفتيته اي اجابني فيما دعوته وفي رواية الحميدي استفتيته فيه ووقع
في رواية عمرة عن عايشة ان الله انباني بمرضي قوله اتاني رجلان ووقع في رواية
احمد والطبراني كلاهما عن هشام اتاني ملكان وسماهما ابن سعد في رواية
منقطعة جبريل وميكائيل عليهما السلام قوله فقعد احدهما تحت راسي الظاهر
ان الذي قعد عند راسه جبريل عليه السلام لخصوصيته به صلى الله عليه
وسلم فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل روى النساءي من حديث زيد بن ارقم سحر
النبي صلى الله عليه وسلم رجل من اليهود فاشتكى لذلك اياما فاتاه جبريل عليه
السلام فقال ان رجلا من اليهود سحرك عقد لك عقدا في بير كذا فدل هذا على
ان المسؤول هو جبريل والسايل ميكائيل عليه السلام قوله ما وجع الرجل كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية ابن عيينة ما بال الرجل وفي حديث ابن عباس عند البيهقي ما نرى
فيه فان قلت هذا السوال والجواب هل كانا والنبي صلى الله عليه وسلم نايم او في اليقظة
قلت كان ذلك في المنام اذ لو جاء اليه وهو يقظان كانا يخاطبانه وهو يسمع واطلق في رواية
عمرة عن عايشة انه كان نايما ووقع عند ابن سعد من حديث ابن عباس بسند
ضعيف جدا فهبط عليه ملكان وهو بين النايم واليقظان وعلى كل حال رؤيا
الانبياء عليهم السلام وحي قوله مطبوب اي مسحور يقال طب الرجل بالضم اذا سحر
كنوا عن السحر بالطب تفاؤلا كما قالوا للديغ سليم وقال ابن الانباري الطب من
الاضداد يقال لعلاج الداء طب والسحر من الداء يقال له طب قوله في مشط ومشا
طة المشط بضم الميم وسكون الشين وبضمها وبكسر الميم واسكان الشين وانكر ابو زيد
كسر الميم واثبته ابو عبيدة وهو الالة المعروفة التي يسرح بها الراس واللحية
والمشط العظم العريض في الكتف وسلاميات القدم ونبت صغير يقال له مشط الذيب
وقال القرطبي يحتمل ان يكون الذي سحر فيه النبي صلى الله عليه وسلم احد هذه الاربع
قلت المشهور هو الاول والمشاطات بضم الميم وتخفيف الشين ما يخرج من الشعر
عند التسريح فيه خلاف ياتي في اخر الباب قوله وجف طلع نخلة ذكر باضافة جف
الى طلع واضافة طلع الى نخلة ويروى طلع نخلة وقال الكرماني التاء في طلعة ونخلة

للفرق بين الجنس ومفرده كتمر وتمرة وقال عياض وقع للجرجاني في البخاري والعذري في
مسلم جف بالفاء ولغيرهما بالباء الموحدة ورواية عيسى بن يونس هنا بالفاء وللكشميهني
ولغيره بالباء الموحدة وفي روايته في بدء الخلق بالفا والجيم وفي رواية ابي اسامة للمستملي
بالباء الموحدة وللكشميهني بالفاء وفي رواية ابي ضمرة في الدعوات بالفاء والجيم وهو بضم
الجيم وتشديد الفاء وعاء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه وذكر القرطبي الذي هو
بالفاء وعاء الطلع مثل ما ذكرنا وبالباء الموحدة داخل الطلعة اذا خرج منها الكفري قاله
شمر ويطلق الجف على الذكر والانثى فلذلك وصفه بقوله ذكر والطلع ما يطلع من النخل
وهو الكم قبل ان ينشق ويقال ما يبدو من الكم طلع ابيض وهو شي ابيض يشبه بلونه
الاسنان وبرائحته المني وقال في المغرب قوله دروان بفتح الدال المعجمة وسكون الراء
وحكى ابن التين فتحها وانه قرأه كذلك قال ولكنه بالسكون اشبه وقال صاحب التلويح
وتبعه صاحب التوضيح وفي بعض نسخه زي ذروان بفتح الهمزة وسكون الراء وبالواو
والنون وهو بالمدينة في بني زريق ووقع في كتاب الدعوات منه ذروان في بني
زريق وعند الاصيلي عن بني زيد ذي اوان بواو من غير راء قال ابن قرقول وهو وهم
انما ذو اوان موضع اخر على ساعة من المدينة وبه بني مسجد الضرار وفي كتاب البكري
قال العتبي هي بئر اروان بالهمز مكان الذال وقال الاصمعي وبعضهم يخطي ويقول ذروان
قوله فاتاها اي فاتى البئر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فجاء اي لما اتاها النبي صلى
الله عليه وسلم وشاهدها ثم رجع فجاء الى عائشة واخبرها وفي رواية وهيب فلما
رجع قال يا عائشة وفي رواية ابي اسامة فذهب النبي صلى الله عليه وسلم الى البئر
فنظر اليها ثم رجع الى عائشة قوله نقاعة الحنا بضم النون وتخفيف القاف اراد ان
ماء هذا البئر كلون الماء الذي ينقع فيه الحنا يعني احمر والحنا بالمد معروف وقال
القرطبي كان ماء البئر تغير اما لرداءته وطول اقامته واما لما خالطه من الاشياء التي
القيت في البئر قوله وكان رؤس نخلها رؤس الشياطين وفي رواية بدء الخلق كانه
رؤس الشياطين بدون النخل شبهها برؤس الشياطين في وحاشة منظرها وسماجة
شكلها وهو مثل في استقباح الصورة قال الفراء فيه ثلاثة اوجه احدها ان يشبه
طلعها في قبحه برؤس الشياطين لانها رؤس الشياطين قيل انه يوجد بالجن فان
قلت كيف شبهه بها ونحن لم نرها قلت على قول من قال هي نبت او حيات ظاهر وعلى
القول الثالث ان المقصود ما وقع عليه التعارف من المعاني فاذا قيل فلان شيطان
علم ان المعنى خبيث قبيح والعرب اذا قبحت مذكرا شبهته بالشيطان واذا قبحت مؤنثا
شبهته بالغول ولم ترها والشيطان نونه اصلية ويقال زائدة قوله قلت يا رسول
الله القائلة هي عائشة ويروى افلا استخرجته قوله قد عافاني الله يحتمل معنيين
احدهما عافاني الله من مرض السحر فلا حاجة الى استخراجه والاخر عافاني الله من

الاشتغال

الاشتغال باستخراجه وذلك لان فيه تهييج الشر وما انا بفاعل لذلك قوله ان اثور بفتح
الثاء المثلثة وتشديد الواو ويروى ان اثير من الاثارة وكلاهما بمعنى واحد قوله
شرا منصوب لانه مفعول اثور وفي رواية الكشميهني سواء وهو تعليم المنافقين
السحر من ذلك ويؤذون المسلمين به وهذا من باب ترك مفسدة لخوف مفسدة
اعظم منها ووقع في رواية ابن عيينة انه استخرجه وان سوال عائشة انما
وقع عن النشر فاجابها بلا وفي رواية عمرة عن عائشة فنزل رجل فاستخرجه
وفيه من الزيادة انه وجد في الطلعة تمثالا من شمع تمثال رسول الله صلى الله عليه
وسلم واذا فيه ابر مغروزة واذا وتر فيه احدى عشرة عقدة فنزل جبريل
عليه السلام بالمعوذتين فكلما قرا اية انحلت عقدة وكلما نزع ابرة وجد لها الما ثم
يجد بعدها راحة وقوله على الناس فيه تعميم ووقع في رواية ابن نمير على امتي وهو
ايضا قابل للتعميم لان الامة تطلق على امة الاجابة وامة الدعوة وعلى ما هو اعم وهو
يرد على من زعم ان المراد بالناس هنا لبيد بن الاعصم لانه كان منافقا فاراد
صلى الله عليه وسلم ان لا يثير عليه شرا لانه كان يوثر الاغضاء عمن يظهر
الاسلام ولو صدر منه ما صدر ووقع في حديث عمرة عن عائشة فقيل يا رسول
الله لو قتلته قال ما وراءه من عذاب الله اشد وفي رواية عمرة فاخذه النبي صلى
الله عليه وسلم فاعترف فعفى عنه وقد تقدم في كتاب الجزية قول ابن شهاب ان
النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله واخرج ابن سعد في مرسل عكرمة انه لم يقتله
ونقل عن الواقدي ان ذلك اصح من رواية من قال انه قتله قوله فامر بها اي بالبئر
فدفنت ص تابعه ابو اسامة وابو ضمرة وابن ابي الزناد عن هشام ش اي تابع
عيسى بن يونس هولاء الثلاثة في روايتهم عن هشام بن عروة الاول ابو اسامة
حماد بن اسامة وياتي موصولا بعد بابين وهو باب السحر فانه اخرجه هناك عن
عبيد بن اسماعيل عن ابي اسامة عن هشام الى اخره الثاني ابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة
واسكان الميم وبالراء انس بن عياض الليثي المدني وسياتي موصولا في كتاب الدعوات
ان شاء الله تعالى الثالث ابن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الرحمن بن عبد الله
ابن ذكوان مفتي بغداد ص وقال الليث وابن عيينة عن هشام في مشط ومشاقة
ش اي قال الليث بن سعد وسفين بن عيينة في روايتهما عن هشام بن عروة
في مشط ومشاقة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة وبالقاف قال الكرماني ما يغزل
من الكتان قلت المشاقة ما ينقطع من الكتان عند تخليصه وتسريحه وقيل المشاقة
هي المشاطة بعينها والقاف بدل من الطاء لقرب المخرج وفيه نظر ص وتقال
المشاطة ما تخرج من الشعر اذا مشط والمشاقة من مشاقة الكتان ش وهي رواية
ابي ذر قوله مشط على صيغة المجهول قوله والمشاقة من مشاقة الكتان والصواب

المشاقة من الكتان وهو تخليص الكتان منه ص باب الشرك والسحر من الموبقات ش اي هذا باب في بيان ان الشرك بالله والسحر من الموبقات اي المهلكات وهو جمع موبقة من اوبق يقال وبق يبق من باب ضرب يضرب ووبق يوبق من باب علم يعلم اذا هلك واوبقه غيره فهو موبق بفتح الباء الفاعل موبق بكسرها وهذا الباب لم يذكره ابن بطال وغيره وحذف الحديث ايضا لكونه سلف في الوصايا ص حدثني عبد العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا الموبقات الشرك بالله والسحر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وسليمان هو ابن بلال وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الدوئلي المدني وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالثاء المثلثة سالم بن عبد الله ابن مطيع وهكذا اورد الحديث مختصرا وقد تقدم في كتاب الوصايا في باب قول الله تعالى ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما الاية فانه اخرجه هناك بكماله بعين هذا الاسناد عن عبد العزيز بن عبد الله عن سليمان الى اخره قال بعضهم النكتة في اقتصاره على شيئين من السبع هنا الرمز الى تاكيد امر السحر وظن بعض الناس ان هذا القدر جملة الحديث فقال ذكر الموبقات وهو صيغة جمع وفسرها باثنين فقط وهو من قبيل قوله تعالى فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخله كان امنا فاقتصر على اثنين فقط بهذا على احد الاقوال في الاية ولكن ليس الحديث كذلك فانه في الاصل سبعة حذف البخاري منها خمسة وليس شان الاية كذلك انتهى قلت قوله النكتة في اقتصاره على اثنين من السبع هنا الرمز الى تاكيد امر السحر كلام واحد لانه لو ذكر الحديث كله مع وضع الترجمة المذكورة له ما كان فيه رمز الى تاكيد امر السحر قوله وظن بعض الناس الى اخره اراد الكرماني ولكن الذي ذكره تقول على الكرماني فانه لم يقل ان هذا القدر جملة الحديث بل صرح بقوله هذا الذي ذكره في الكتاب مختصر من مطول ولهذا ذكر الاثنين فقط وقوله وليس شان الاية كذلك كلام مردود وكيف لا يكون كذلك فانه ذكر او لا فيه ايات بينات وهذا يتناول العدد الكثير ثم ذكر منه ايتين فقط وهما مقام ابراهيم صلى الله عليه وسلم وقوله ومن دخله كان امنا الناس وقد ذكر الزمخشري فيه وجوها كثيرة فمن اراد الوقوف عليها فليرجع اليه قوله الشرك بالله قال ابن مالك يجوز الرفع فيهما على تقدير منهن قلت الاحسن ان يقال ان التقدير الاول الشرك بالله والثاني السحر وكذلك يقدر في البواقي هكذا فيكون وجه الرفع على انه خبر مبتدا محذوف والله اعلم ص باب هل يستخرج السحر ش اي هذا باب في بيان هل يستخرج السحر انما ذكره بحرف الاستفهام اشارة الى الاختلاف فيه ص وقال قتادة قلت لسعيد بن المسيب رجل به طب او يوخذ عن امراته ايحل عنه او ينشر قال لا باس

به انما يريدون به الاصلاح فاما ما ينفع فلم ينه عنه ش لما ذكر الترجمة بالاستفهام اورد الذي روي عن قتادة اشارة الى ترجيح جواز استخراج السحر وعلقه عن قتادة ووصله ابو بكر الاثرم في كتاب السنن من طريق ابان العطار مثله قوله طب بكسر الطاء وتشديد الباء اي سحر قوله او يوخذ بضم الياء اخر الحروف وفتح الهمزة على الواو وتشديد الخاء المعجمة وبالدال المعجمة اي يحبس الرجل عن مباشرة امراته ولا يصل الى جماعها وهذا هو المشهور بعقد الرجل وقال الجوهري الاخذ بالضم الرقية كالسحر او خرزة يوخذ بها النساء الرجال من التاخيذ قوله ايحل بهمزة الاستفهام على صيغة المجهول ايضا من التنشير من النشرة بضم النون وسكون الشين وهو كالتعويذ والرقية يعالج به المجنون ينشر عنه تنشيرا وكلمة او يحتمل ان تكون شكا وان تكون تنوعا شبها باللف والنشر بان يكون الحل في مقابلة الطب والتنشير في مقابلة التاخيذ قوله فاما ما ينفع ويروى ما ينفع الناس فلم يرو عنه على صيغة المجهول ص حدثني عبد الله بن محمد قال سمعت ابن عيينة يقول اول من حدثنا به ابن جريج يقول حدثني ال عروة فسالت هشاما عنه فحدثنا عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم سحر حتى كان يرى انه ياتي النساء ولا ياتيهن قال سفين وهذا اشد ما يكون من السحر اذا كان كذا فقال يا عائشة اعلمت ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه اتاني رجلان فقعد احدهما عند راسي والاخر عند رجلي فقال الذي عند راسي للاخر ما بال الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم رجل من بني زريق حليف ليهود كان منافقا قال وفيما قال في مشط ومشاقة قال اين قال في جف طلعة ذكر تحت راعوفة في بئر ذروان قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه فقال هذه البئر التي اريتها وكان ماؤها نقاعة الحناء وكان نخلها رؤس الشياطين قال فاستخرج قالت فقلت افلا اي تنشرت فقال اما والله فقد شفاني واكره ان اثير على احد من الناس شرا ش مطابقته للترجمة في قوله حتى استخرجته وفي قوله فاستخرج وهذا الحديث قد مضى في باب السحر عن قريب اخرجه عن عبد الله بن محمد المعروف بالمسندي عن سفين بن عيينة عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن ال عروة الى اخره وقد مضى الكلام فيه هناك مستوفى قوله قال سفين هو ابن عيينة وهو موصول بالسند المذكور قوله تحت راعوفة هكذا بزيادة الف في رعوفة رواية الكشميهني وفي رواية غيره تحت رعوفة وقال ابن التين راعوفة رواية الاصيلي فقط وهو عكس ما قاله الاكثرون ووقع في مرسل عمر بن الحكم ارعوفة ووقع عند احمد تحت رعوثة بثاء مثلثة بدل الفاء والمشهور في الروايات راعوفة وهو حجر يوضع على راس البئر لا يستطل وقلعه يقوم عليه المستقي وقد يكون في اسفل البئر اذا حفرت وقال ابو عبيدة هي صخرة تترك في اسفل البئر اذا حفرت وقال ابو عبيد هي صخرة تترك في اسفل البئر اذا حفرت يجلس عليها الذي ينظف البئر وقيل هو حجر ياتي في بعض البئر صلبا لا يمكنهم حفره فيترك على حاله وفي التلويح راعوفة البئر وراعوفها وارعوفتها حجر تاتي على راسها الى اخر ما ذكرناه اولا

وقال الازهري قال شمر عن خالد راعوفة البئر النظافة قال وهي مثل عين على قدر حجر العقرب
نيط في اعلى الركية فيجاوز و بها في الحفر خمس قيم واكثر فربما وجد ماء كثيرا قال شمر بن وهب
بالراعوفة الى النظافة فكانه اخذه من رعاف الانف وهو سيلان دمه وقطرانه ومن ذهب
بالراعوفة الى الحجر الذي يتقدم طي البئر فهو من رعف الرجل او الفرس اذا تقدم وسبق وكذلك
استوعف قوله فاتى النبي صلى الله عليه وسلم البئر حتى استخرجه الى ان قال فاستخرج كذا وقع في
رواية سفين بن عيينة وفي رواية عيسى بن يونس قلت يا رسول الله افلا استخرجته وفي رواية
وهيب فقلت يا رسول الله فاخرجه للناس وفي رواية ابن نمير افلا اخرجته قال لا وكذا في رواية
ابي اسامة التي تاتي بعد هذا الباب وقال ابن بطال ذكر المهلب ان الرواة اختلفوا على هشام في اخراج
السحر المذكور فاثبته سفين وجعل سوال عايشة عن النشرة ونفاه عيسى بن يونس وجعل
سوالها عن الاستخراج ولم يذكر الجواب واجيب بان رواية سفين مرجحة لتقدمه في الضبط والاتقان
ولاسيما انه كرر استخراج السحر في روايته مرتين فيبعد من الوهم وزاد ذكر النشرة والزيادة
منه مقبولة وقيل الاستخراج المثبت في رواية سفين فالمثبت هو استخراج الجف والمنفي
استخراج ما حواه ووقع في رواية عمرة فاستخرج جف طلعة من تحت راعوفة فان قلت وقع
في رواية ابي اسامة افلا اخرجته ووقع عند مسلم عن ابي كريب عن ابي اسامة افلا احرقته
بالحاء المهملة والقاف من الاحراق قلت قال النووي تلك الروايتين صحيحة كانها اي كان
عايشة طلبت انه يخرجه ثم يحرقه وقيل رواية ابي كريب شاذة واغرب من هذا ان القرطبي
جعل الضمير في احرقته للبيد بن اعصم قوله التي اريتها على صيغة المجهول قوله فقلت افلا قوله
اي تنشرت تفسير لقوله افلا فكان سفين عين الذي ارادت بقولها افلا فلم يستحضر اللفظ
فذكره بالمعنى وقال الكرماني قوله افلا اي تنشرت بزيادة كلمة التفسير ويروى افلا اي تنشرت
بلفظ المجهول ماضي الاتيان ثم قال والنشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة وهي الرقية التي
يحل بها عقد الرجل عن مباشرة الاهل وهذا يدل على جواز النشرة وانها كانت مشهورة عندهم
ومعناه اللغوي ظاهر فيها وهو نشر ما طوى الساحر وتفريق ما جمعه فان قلت روى عبد الرزاق
عن عقيل بن معقل عن همام بن منبه قال سئل جابر بن عبد الله عن النشرة فقال من عمل الشيطان
قلت ترك النبي صلى الله عليه وسلم الانكار على عايشة لما ذكرت له النشرة دليل الجواز وما روي
عن جابر فمحمول على نشرة بالفاظ لا يعلم معانيها وقال الشعبي لا باس بالنشرة العربية التي لا تضر
اذا وطئت وهي ان يخرج الانسان في موضع عضاة فياخذ عن يمينه سبع ورقات من سدر اخضر
فيدقه بين حجرين ثم يضربه بالماء ثم يقرا فيه اية الكرسي وذوات قل ثم يحسو منه ثلاث
حسوات ويغتسل به فانه يذهب عنه كل عاهة وجيد للرجل اذا حبس عن اهله ص باب
السحر ش اي هذا باب في بيان السحر وهو مذكور بلا فايدة لانه ذكر فيما قبل بابين فلذلك
بعض الرواة اسقطه وكذا ابن بطال والاسماعيلي وغيرهما لم يذكروه وهو الصواب ص
حدثني عبيد بن اسماعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت سحر رسول

الله صلى الله عليه وسلم حتى انه ليخيل اليه انه يفعل الشي وما يفعله حتى اذا كان ذات يوم وهو
عندي دعا الله ودعاه ثم قال اشعرت يا عايشة ان الله قد افتاني فيما استفتيته فيه قلت وما ذاك
يا رسول الله قال جاءني رجلان فجلس احدهما عند راسي والاخر عند رجلي ثم قال احدهما لصاحبه
ما وجع الرجل قال مطبوب قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم اليهودي من بني زريق قال فيما ذا قال في
مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بئر ذي اروان قال فذهب النبي صلى الله عليه
وسلم في اناس من اصحابه الى البير فنظر اليها وعليها نخل ثم رجع الى عايشة فقال والله لكان ماءها
نقاعة الحناء ولكن نخلها رؤس الشياطين قلت يا رسول الله افاخرجته قال اما انا فقد عافاني الله
وشفاني وخشيت ان اثور على الناس شرا وامرت بها فدفنت ش مر هذا الحديث على اختلاف رواتها
والفاظها وقد مضى الكلام فيه قوله انه يفعل الشي وما يفعله وفي رواية الكشميهني انه فعل الشي
وما فعله وساق الكشميهني هذا بكماله الى اخره وكذا المستملي كلاهما من رواية ابي اسامة حماد بن
اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ووقع في هذه الرواية ذي اروان
وقد مر الكلام في بيان اختلافه والله اعلم ص باب في بيان السحر ش اي هذا باب يذكر فيه من
البيان سحر وفي رواية الاصيلي والكشميهني السحر بالالف واللام ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن زيد بن اسلم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قدم رجلان من المشرق فخطبا
فعجب الناس لبيانهما فقال صلى الله عليه وسلم ان من البيان لسحرا او ان بعض البيان لسحر ش
مطابقته للترجمة في لفظ البيان سحر فقط لان لفظ الحديث ان من البيان الى اخره ومضى الحديث
ايضا في كتاب النكاح في باب الخطبة ان من البيان سحرا بدون لام التاكيد في خبر ان وكذا لفظ ابي داود
اخرجه في كتاب الادب في رواية الشعر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ولفظ الترمذي ان من
البيان سحرا او ان بعض البيان سحر اخرجه في ابواب البر عن قتيبة عن عبد العزيز عن محمد بن
زيد بن اسلم ومضى الكلام فيه في كتاب النكاح ولنذكر بعض شي فقال ابن بشكوال رواه اكثر رواة
الموطا مرسلا ليس فيه ابن عمر قال ابن بطال الرجلان هما عمرو بن الاهتم والزبرقان بن بدر
وقال ابو عمر عمرو بن الاهتم التميمي المنقري ابو ربعي والاهتم ابوه اسمه سنان بن خالد بن سمي
قدم وافدا في وجوه قومه من بني تميم فاسلم وذلك في سنة تسع من الهجرة وكان فيمن قدم معه
الزبرقان بن بدر بن امرئ القيس بن خلف بن بهدلة بن عوف بن كعب بن سعد بن زيد مناة
ابن تميم البهدلي السعدي التميمي يكنى ابا عباس فاسلم وولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقات
قومه واقره ابو بكر وعمر رضي الله عنهما على ذلك وقال الاصمعي الزبرقان القمر والزبرقان الرجل
الخفيف اللحية واسمه الحصين بن بدر انما سمي الزبرقان لحسنه شبه بالقمر وقد ذكرنا خطبة
الزبرقان في كتاب النكاح وما جرى له مع عمرو بن بدر وما جرى واختلف العلماء في تاويل الحديث
المذكور فقال قوم من اصحاب مالك انه خرج على الذم للبيان ولهذا مالك ادخله في باب ما يكره
من الكلام وقالوا انه صلى الله عليه وسلم شبه البيان بالسحر والسحر مذموم محرم قليله وكثيره
وذلك لما في البيان من التفيهق وتصوير الباطل في صورة الحق وقد قال صلى الله عليه وسلم ابغضكم الي

التَّرثارون المُتَفَيْهِقُون ويقال الرجل يكون على الحق فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق وقال اخرون
هو كلام خرج على مدح البيان واستدلوا عليه بقوله في الحديث فعجب الناس لبيانهما قالوا والاعجاب
لا يكون الا بما يحسن ويطيب سماعه قالوا وتشبيهه بالسحر مدح لان معنى السحر الاستمالة وكل
من استمالك فقد سحرك وكان صلى الله عليه وسلم ابر الناس بفضل البلاغة لبلاغته فاعجبه
ذلك القول واستحسنه فلذلك شبهه بالسحر ويقال احسن ما يقال في هذا الحديث انه ليس بذم
للبيان كله ولا مدح لكله الا ترى ان فيه كلمة من للتبعيض وقد شك المحدث انه قال ان من
البيان او ان في بعض البيان وكيف يذم البيان كله وقد عده نعمةً على عبيده فقال خلق الانسان علمه
البيان قوله من المشرق اراد به النجد لانه في شرق المدينة وهو سكنى بني تميم من جهة العراق
قوله سحرا اي هو شبيه بالسحر في جلب العقول من حيث انه خارق للعادة ص باب الدواء
بالعجوة للسحر ش اي هذا باب في بيان التداوي بالعجوة لاجل السحر اي لاجل دفعه وتبطيله
والعجوة نوع من اجود التمر بالمدينة وقال الداودي هو من وسط التمر وقال ابن الاثير هو اكبر
من التمر الصيحاني يضرب الى السواد وهو مما غرسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بالمدينة ص
حدثنا علي نا مروان اخبرنا هاشم اخبرنا عامر بن سعد عن ابيه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من اصطبح كل يوم تمرات عجوة لم يضره سم ولا سحر ذلك اليوم الى الليل وقال غيره سبع تمرات
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابن المديني فيما ذكره ابو نعيم في المستخرج والمزي
في الاطراف وقال الكرماني في بعض النسخ علي بن سلمة بفتح اللام اللبقي بالباء الموحدة المفتوحة
وبالقاف وقال بعضهم ما عرفت سلفه فيه قلت مقصوده التشنيع على الكرماني بغير وجه
لانه ما ادعى فيه جزما انه علي بن سلمة وانما نقله عن نسخة هكذا ولم تكن تلك النسخة معتبرة
لا نقله منها ومروان هو ابن معاوية الفزاري وهاشم هو ابن عتبة بن ابي وقاص يروي
عن ابن عم ابيه عامر بن سعد بن ابي وقاص احد العشرة والحديث قد مضى في كتاب الاطعمة
في باب العجوة قوله من اصطبح في رواية ابي اسامة من يصبح وكذا في الرواية المتقدمة في الاطعمة
وكذا في رواية مسلم من حديث ابن عمر وكلاهما بمعنى التناول صباحا واصل الصبوح والاصطباح
تناول الشراب صبحا ثم استعمل في الاكل ومقابلة الغبوق والاغتباق وحاصل معنى قوله من
اصطبح اي من اكل في الصباح كل يوم تمرات لم يذكر العدد في رواية علي المذكور شيخ البخاري
ووقع في غير هذه الرواية مقيدا بسبع تمرات على ما يجيء قوله تمراتٍ منصوب بقوله
اصطبح قوله عجوة يجوز فيه الاضافة بان يكون تمرات مضافة الى العجوة كما في قولك ثياب خزٍ
ويجوز فيها التنوين على انه عطف بيان او صفة لتمرات وقال بعضهم يجوز النصب منونا
على تقدير فعل او على التمييز قلت فيه تامل لا يخفى قوله سم بتثليث السين فيه قوله ذلك
اليوم اي في ذلك اليوم قوله وقال غيره اي غير علي شيخ البخاري سبع تمرات بزيادة لفظة
سبع ثم الكلام فيه على انواع الاول قيد بقوله اصطبح لان المراد تناوله بكرة النهار حتى اذا
تعشى بتمرات لا تحصل الفائدة المذكورة هذا تقييد بالزمان وجاء في رواية ابي ضمرة التقييد

بالمكان ايضا ولفظه من تصبح بسبع تمرات عجوة من تمر العالية والعالية القرى التي في
جهة العالية من المدينة وهي جهة نجد وله شاهد عند مسلم من طريق ابن ابي مليكة
عن عائشة بلفظ في عجوة العالية شفاء في اول البكرة الثاني قيد التمرات بالعجوة لان السر
فيها انها من غرس النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا ووقع في رواية النسائي من حديث جابر
رفعه العجوة من الجنة وهي شفاء من السم وقال الخطابي كون العجوة تنفع من السم والسحر
انما هو ببركة دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لتمر المدينة لا لخاصية في التمر وقال ابن التين
يحتمل ان يكون نخلا خاصا من المدينة لا يعرف الآن وقيل ان ذلك لخاصية فيه وقيل ذلك
يحتمل ان يكون خاصا بزمانه صلى الله عليه وسلم وهذا يرده وصف عائشة لذلك بعد النبي
صلى الله عليه وسلم وقال المازري هذا مما لا يعقل معناه في طريقة علم الطب ولعل ذلك
كان لاهل زمنه خاصة او لاكثرهم الثالث التقييد بالعدد المذكور وقال النووي خصوص
كون ذلك سبعا لا يعقل معناه كاعداد الصلوات ونُصُب الزكوات وقد جاء هذا العدد في مواطن
كثيرة من الطب كحديث صبوا علي من سبع قرب وقوله للمفؤد الذي وجهه للحارث بن كلدة
ان يلده بسبع تمرات وجاء تعديده بسبع مرات وقيل وجه التخصيص فيه لجمعه بين الافراد
والاشفاع لانه زاد على نصف العشرة وفيه اشفاع ثلاثة واوتار اربعة وهو من نمط
غسل الاناء من ولوغ الكلب سبعا الرابع التقييد بقوله ذلك اليوم الى الليل مفهومه
ان الفائدة المذكورة فيه ترتفع اذا دخل الليل في حق من تناوله في اول النهار لان في ذلك الوقت
كان تناوله على الريق وقال بعضهم يحتمل ان يلحق به من يتناوله اول الليل على الريق كالصايم
قلت في حديث ابن ابي مليكة شفاء في اول البكرة او ترياق وهذا يدفع الاحتمال المذكور ص
حدثنا اسحاق بن منصور اخبرنا ابو اسامة نا هاشم بن هاشم سمعت عامر بن سعد سمعت
سعدا رضي الله عنه يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تصبح بسبع تمرات
عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن
اسحق بن منصور بن بهرام المروزي عن ابي اسامة حماد بن اسامة الى اخره قوله بسبع
تمرات بزيادة الباء الموحدة ص باب لا هامة ش اي هذا باب يذكر فيه لا هامة
وقد مر تفسيره في باب الجذام وهو بتخفيف الميم في رواية الكافة وخالفهم ابو زيد فقال
هي بالتشديد فكانه يجعله من باب هَمَّ بالامر اذا عزم عليه ومنه الحديث كان نعوذ الحسن
والحسين عليهما السلام فيقول اعيذكما بكلمات الله التامات من كل سامة وهامة والهامة
كل ذات سم تقتل والجمع الهوام فاما ما يسم ولا يقتل فهو السامة كالعقرب والزنبور وقد يقع
الهوام على ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات ص حدثني عبد الله بن محمد نا هشام
ابن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لا عدوى ولا صفر ولا هامة فقال اعرابي يا رسول الله فما بال الابل
تكون في الرمل كانها الظباء فيجيء البعير الاجرب فيجربها فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم فمن اعدي الاول شـ مطابقته للترجمة في قوله ولا هامة وعبد الله بن محمد
المسندي وبقية الرجال قد تكررت في الكتاب والحديث مضي في باب الاصفر فانه اخرجه هناك
عن عبد العزيز عن ابراهيم بن سعد عن ابي صالح عن ابن شهاب واخرجه ابو داود في الطب
العسقلاني وغيره واخرجه النسائي فيه عن محمد بن عبد الاعلي قوله لا عدوي اي لا سراية
للمرض عن صاحبه الي غيره وقد مر تحقيقه غير مرة وكذلك مر تفسير قوله ولا صفر
ولا هامة في باب الجذام قوله فما بال الابل بالباء الموحدة اي فما شانها قوله كانها الظبا بكسر
الظاء المعجمة جمع ظبي شبهها بها في صفاء بدنها وسلامتها من الجرب وغيره من الادواء قوله
فيخالطها من المخالطة يعني يدخل البعير الاجرب بين الابل الصحاح عن الجرب فيجربها بضم الباء
يعني يعدي جربها اليها فتجرب قوله فمن اعدي الاول اي من اجرب البعير الاول يعني ممن
سري اليه الجرب فان قلت من بعير اخر يلزم التسلسل وان قلت بسبب اخر فعليك ببيانه
وان قلت ان الذي فعله الاول هو الذي فعله في الثاني ثبت المدعي وهو ان الذي فعل بالجميع
ذلك هو الله الخالق القادر علي كل شئ وهذا جواب من النبي صلي الله عليه وسلم في غاية
البلاغة والرشاقة وعن ابي سلمة سمع ابا هريرة بعد يقول قال النبي صلي الله عليه وسلم
لا يوردنّ ممرض علي مصح وانكر ابو هريرة الحديث الاول قلنا الم تحدث انه لا عدوي فرطن
بالحبشية قال ابو سلمة فما رايته نسي حديثا غيره شـ قوله وعن ابي سلمة سمع ابا هريرة
عطف علي قوله عن ابي سلمة عن ابي هريرة قوله بعد اي بعد ان سمع منه لا عدوي يقول
قال النبي صلي الله عليه وسلم لا يوردن ممرض الي اخره فقوله لا يوردن بنون التاكيد للنهي عن الايراد
وفي رواية مسلم لا يورد بلفظ النفي وهو خبر بمعني النهي ومفعول لا يوردن محذوف تقديره لا يوردنّ
ممرض ماشيته علي ماشية مصح قوله ممرض بضم الميم الاولي وسكون الثانية وكسر الراء وبالضاد المعجمة
وهو اسم فاعل من الامراض من امرض الرجل اذا وقع في ماله آفة والمراد بالممرض هنا الذي له ابل مرضي
قوله علي مصح بضم الميم وكسر الصاد المهملة وتشديد الحاء وهو الذي له ابل صحاح والتوفيق بين الحديثين
ما قاله ابن بطال وهو لا عدوي اعلام بانها لا حقيقة لها واما النهي فلئلا يتوهم المصح ان مرضها
من اجل ورود المرضي عليها فيكون داخلا بتوهمه ذلك في تصحيح ما ابطله النبي صلي الله عليه وسلم من العدوي
وقال النووي المراد بقوله لا عدوي يعني ما كانوا يعتقدونه ان المرض يعدي بطبعه ولم ينف حصول الضرر
عند ذلك بقدرة الله تعالي وبجعله وبقوله لا يوردنّ الارشاد الي مجانبة ما يحصل الضرر عنده في العادة
بفعل الله وقدره وقيل النهي ليس للعدوي بل للتاذي بالرائحة الكريهة ونحوه قوله وانكر ابو هريرة
الحديث الاول هو قوله لا عدوي الي اخره ووقع في رواية المستملي والسرخسي حديث الاول بالاضافة
وهو من قبيل قولهم مسجد الجامع قوله قلنا الم تحدث عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال لا عدوي الي اخره
قوله فرطن بالحبشية قال الكرماني تكلم بالعجمية اي تكلم بما لا يفهم الحاصل في ذلك انه غضب فتكلم بما
لا يفهم ولا رطانة بالحبشية هنا حقيقة قوله فما رايته اي ابا هريرة قوله غيره اي غير الحديث الذي هو
قوله لا عدوي الي اخره فان قلت تقدم مضي في باب حفظ العلم ان ابا هريرة قال فما نسيت شيا بعده اي بعد

بسط

بسط الردا بين يدي رسول الله صلي الله عليه وسلم قلت هو قال ما رايته نسي ولا يلزم من
عدم رويته النسيان نسيانه وقال في صحيح مسلم بهذه العبارة لا ادري انسي ابو هريرة او نسي احد
القولين الاخر وقال ابن التين لعل ابا هريرة كان سمع هذا الحديث قبل ان يسمع من النبي صلي الله عليه
وسلم حديث من بسط رداءه ثم ضمه اليه لم ينس شيا سمعه من مقالتي وقيل المراد انه لا ينسي تلك
المقالة التي قالها ذلك اليوم كانه ينفي عنه النسيان اصلا وقيل كان الحديث الثاني ناسخا للاول فسكت عن
المنسوخ وفيه نظر لا يخفي والله اعلم ص باب لا عدوي شـ اي هذا باب ذكر فيه لا عدوي
وقد اسقط ابن بطال هذا الباب من اصله والصواب معه ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني
ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سالم بن عبد الله وحمزة ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا عدوي ولا طيرة انما الشوم في الثلاث في الفرس والمراة والدار
شـ مطابقته للترجمة في قوله لا عدوي والحديث قد مر في باب لا طيرة فانه اخرجه هناك عن
عبد الله بن محمد عن عثمان بن عمر عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابن عمر وزاد في هذه الرواية
بعد سالم حمزة وهو اخو سالم وتقدم في اوايل النكاح من طريق مالك عن الزهري عن حمزة وسالم
ابني عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر وفي تصريح الزهري فيه بقوله اخبرني سالم دفع لتوهم انقطاعه
بسبب ما رواه ابن ابي ذيب من الزهري فادخل بين الزهري وسالم رجلا وهو محمد بن زيد
ابن قنفذ فيدل علي ان الزهري حمله من محمد بن زيد عن سالم ثم سمعه عن سالم وبقية معناه
قد مرت هناك ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن
ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا عدوي قال ابو سلمة بن عبد الرحمن
سمعت ابا هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا توردوا الممرض علي المصح وعن الزهري قال
اخبرني سنان بن ابي سنان الدؤلي ان ابا هريرة قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا عدوي
فقام اعرابي فقال ارايت الابل تكون في الرمال امثال الظبا فياتيها البعير الاجرب فيجرب قال
النبي صلي الله عليه وسلم فمن اعدي الاول شـ مطابقته للترجمة في قوله لا عدوي وابو اليمان
الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث مضي في باب لا صفر عن قريب ومضي الكلام فيه قوله
لا توردوا ويروي لا تورد علي صيغة المجهول قوله وعن الزهري موصول بما قبله وسنان بكسر السين
المهملة وتخفيف النون الاولي ابن ابي سنان واسمه يزيد بن امية وليس له في البخاري عن ابي هريرة
سوي هذا الحديث الواحد وله اخر عن جابر والدؤلي بضم الدال وكسر الهمزة نسبة الي الدئل بن
بكر بن عبد مناة بن كنانة قوله فيجرب بفتح الراء علي صيغة المعلوم ص حدثني محمد بن بشار
نا ابن جعفر نا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال لا عدوي ولا طيرة ويعجبني الفال قالوا وما الفال قال الكلمة طيبة شـ مطابقته للترجمة
في قوله لا عدوي وابو جعفر هو محمد بن جعفر المشهور بغندر وفي بعض النسخ صرح باسمه والحديث
قد مر في باب الفال عن قريب ومضي الكلام فيه والله اعلم ص باب ما يذكر في سم
النبي صلي الله عليه وسلم شـ اي هذا باب في بيان ما يذكر من سم النبي صلي الله عليه وسلم من

الاضافة الي المفعول وطوي فيه ذكر الفاعل وقال الكرماني سم بالحركات الثلاث قلت ليس في هذا
المحل فان السين فيه مفتوحة جزما لانه مصدر والحركات الثلاث عند كونه اسما فافهم ش اي روي
سم النبي صلي الله عليه وسلم عروة بن الزبير عن عايشة عن النبي صلي الله عليه وسلم وقد ذكره معلقا ايضا
في اخر المغازي فقال قال يونس عن ابن شهاب قال عروة قالت عايشة كان النبي صلي الله عليه وسلم يقول
في مرضه الذي مات فيه يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذي اكلت بخيبر فهذا اوان انقطاع ابهري
من ذلك السم وقد وصله البزار وغيره ص حدثنا قتيبة نا الليث عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة
انه قال لما فتحت خيبر اهديت لرسول الله صلي الله عليه وسلم شاة فيها سم فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اجمعوا الي من كان ههنا من اليهود فجمعوا له فقال لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم اني
سائلكم عن شيء فهل انتم صادقيّ عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم فقال لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم
من ابوكم قالوا ابونا فلان فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم كذبتم بل ابوكم فلان فقالوا صدقت
وبررت فقال هل انتم صادقيّ عن شيء ان سالتكم عنه فقالوا نعم يا ابا القاسم وان كذبناك عرفت
كذبنا كما عرفته في ابينا قال لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم من اهل النار فقالوا نكون فيها
يسيرا ثم تخلفونا فيها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اخسؤا فيها والله لا نخلفكم فيها ابدا
ثم قال لهم فهل انتم صادقيّ عن شيء ان سالتكم عنه قالوا نعم قال هل جعلتم في هذه الشاة سما فقالوا
نعم فقال ما حملكم علي ذلك فقالوا اردنا ان كنت كذابا نستريح منك وان كنت نبيا لم يضرك ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله هل جعلتم في هذه الشاة سما والحديث مضي في الجزية والمغازي
قوله اهديت علي صيغة المجهول من الاهدا وقوله شاة مرفوع به ولم يعرف المهدي من هو
واوضح ذلك ما تقدم في الهبة من حديث انس ان يهودية اتت النبي صلي الله عليه وسلم بشاة مسمومة
فاكل منها الحديث فعلم من ذلك ان التي اهدت هي امراة يهودية ولكن ليس فيه بيان اسمها وقد
تقدم في المغازي انها زينب بنت الحارث امراة سلام بن مسلم فعلم منه ان اسمها زينب قوله
فهل انتم صادقيّ بكسر الدال والقاف وتشديد الياء واصله فهل انتم صادقوني فلما اضيف لفظ
صادقون الي ياء المتكلم حذفت النون لاجل الاضافة فالتقا ساكنان واو الجمع وياء المتكلم فقلبت
الواو ياء وادغمت الياء في الياء فصار صادقيّ بكسر القاف وتشديد الياء ووقع في بعض النسخ فهل
انتم صادقوني في ثلاثة مواضع وقال ابن التين والاول هو الصواب وقال بعضهم انكار ابن التين الرواية
من جهة العربية ليس بجيد ثم ذكر عن ابن مالك مما حاصله ان نون الجمع حذفت ونون الوقاية
ابقيت قلت ابن التين لم ينكر الرواية وكيف يشنع عليه بما لم يقل به وقوله والاول هو الصواب يعني
بالنسبة الي قواعد العربية ولكون ما ذكره هو الاصل فيها قوله وبررت بكسر الراء الاولي وفي التوضيح
وحكي فتحها ومعناه احسنت قوله ثم تخلفونا بفتح اللام المخففة اي تدخلون فتقيمون في المكان
الذي كنا فيها وقال بعضهم وضبط الكرماني بتشديد اللام قلت لم يضبط الكرماني كذا وانما قال
وتخلفونا بالادغام والفك وقد اخرج الطبري من طريق عكرمة قال خاصمت اليهود النبي صلي
الله عليه وسلم واصحابه فقالوا لن ندخل النار الا اربعين ليلة وسيخلفونا اليها قوم اخرون

يعنون محمدا واصحابه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم بيده علي روسهم بل انتم خالدون
مخلدون لا يخلفكم فيها احد فانزل الله تعالي وقالوا لن تمسنا النار الا اياما معدودة قوله اخسؤا
فيها من خسات الكلب اذا طردته وخسا الكلب بنفسه يتعدي ولا يتعدي قوله ان كنت
كذابا هكذا رواية المستملي والسرخسي وفي رواية غيرهما ان كنت كاذبا قوله وان كنت نبيا
يعني لم يضرك علي الوجه المعهود من السم وفي مرسل الزهري انها اكثرت السم في الكتف
والذراع لانه بلغها ان ذلك كان احب الاعضاء الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وفيه
فتناول رسول الله صلي الله عليه وسلم الكتف فنهش منها وفيه فلما ازدرد لقمة قال ان
الشاة تخبرني يعني انها مسمومة واختلفوا هل قبلها النبي صلي الله عليه وسلم او تركها
ووقع في حديث انس رضي الله عنه فقيل الا نقتلها قال لا ومن المستغرب قول ابن سحنون
اجمع اهل الحديث ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قتلها واختلف فيمن سم طعاما او شرابا
لرجل فمات منه فذكر ابن المنذر عن الكوفيين انه لا قصاص عليه وعلي عاقلته الدية وقال مالك
اذا استكرهه فسقاه سما فقتله فعليه القود وعن الشافعي اذا اسقاه سما غير مكره له ففيه
قولان احدهما ان عليه القود وهو اشبههما وثانيهما لا قود عليه وهو آثم والله اعلم ص
باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث ش اي هذا باب في بيان شرب السم
الي اخره وابهم الحكم اكتفاء بما يفهم من حديث الباب وهو عدم جوازه لانه يفضي الي قتل نفسه فان
قلت اخرج ابن ابي شيبة وغيره ان خالد بن الوليد رضي الله عنه لما نزل الحيرة قيل له احذر السم لا تسقيكه
الاعاجم فقال ائتوني به فاتوه به فاخذه بيده ثم قال بسم الله واقتحمه فلم يضره قلت وقع هذا
كرامة لخالد فلا يتاسي به ويوكد عدم جوازه حديث ابي هريرة رضي الله عنه قوله والدواء به اي
وفي بيان التداوي به وهو ايضا لا يجوز لقوله صلي الله عليه وسلم ان الله لم يجعل شفاكم فيما حرم
عليكم قوله وبما يخاف منه عطف الجار علي المجرور اعني قوله به انما جاز لاعادة الجار وفي بعض
النسخ وما يخاف بدون حرف الباء فعلي هذا يكون عطفا علي لفظ السم وهو بضم الياء علي صيغة المجهول
وقال بعضهم وقال الكرماني يجوز فتحه قلت لم يذكر الكرماني شيا من ذلك والمعني مما يخاف
به من الموت او استمرار المرض قوله والخبيث اي والدواء الخبيث ويقع هذا بوجهين احدهما من
جهة استقذاره فتكون كراهته لادخال المشقة علي النفس قاله الخطابي وقد ورد النهي عن بيان الدواء
الخبيث اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا خالد
ابن الحارث نا شعبة عن سليمان قال سمعت ذكوان يحدث عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال من تردي من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردي فيها خالدا مخلدا فيها ابدا
ومن تحسي سما فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ش
هذا الحديث يوضح ابهام ما في الترجمة من الحكم وهو وجه المطابقة بينهما وعبد الله بن عبد
الوهاب ابو محمد الحجبي البصري مات في سنة ثمان وعشرين ومائتين وخالد بن الحارث بن سليمان
ابو عثمان البصري وسليمان هو الاعمش وذكوان بفتح الذال المعجمة ابو صالح الزيات السمان المديني

المديني والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن يحي بن حبيب واخرجه الترمذي في الطب عن محمود
ابن غيلان واخرجه النساي في الجنايز عن محمد بن عبد الاعلي قوله من تردي اي اسقط نفسه منه
وقال الكرماني تردي اذا سقط في البئر قوله ومن تحسي بالمهملتين من باب تفعل بالتشديد ومعناه
تجرع واصله من حسوت المرق حسوا والحسوة بالضم الجرعة من الشراب بقدر ما يحسي مرة واحدة وبالفتح
المرة قوله يجاء بها بفتح الياء وتخفيف الجيم وبعد الالف همزة من وجات بالسكين اذا ضربته واصل
يجاء يوجاء بكسر الجيم فحذفت الواو لوقوعها بين اليا والكسرة ثم فتحت الجيم لاجل الهمزة وقال ابن
التين في رواية الشيخ ابي الحسن يجاء بضم اوله ولا وجه لذلك وانما يعني المجهول باعادة الواو فيقال
يوجاء ووقع في رواية مسلم يتوجا علي وزن يتكبر من باب التفعيل قوله خالدا مخلدا فيها اي في نار
جهنم وجهنم اسم لنار الاخرة غير منصرف اما للعجمة والعلمية واما للتانيث والعلمية والمراد
بذلك اما في حق المستحل او المراد المكث الطويل لان المومن لا يبقي في النار خالدا مويدا وحكي ابن التين
عن غيره ان هذا الحديث ورد في حق رجل بعينه كافر فحمله الناقل علي ظاهره وقال بعضهم هذا
بعيد قلت لا بعد فيه فما المانع من ذلك ص حدثنا محمد اخبرنا احمد بن بشير ابو بكر اخبرنا هاشم
ابن هاشم قال اخبرني عامر بن سعد قال سمعت ابي يقول سمعت رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقول من اصطبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر ش لم ار احدا من
الشراح ذكر وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب ولا سيما الشارح الذي يدعي ان في هذا الفن
يرجع اليه فظهر لي فيه شيء من الانوار الالهية وان كان فيه بعض تعسف وهو ان الترجمة
انما وضعت للنهي عن استعمال السم مطلقا وفي الحديث ما يمنع ذلك من الاصل فبين ذكرهما
متعاقبين وجه ما لا يخفي قوله حدثني محمد كذا وقع للاكثرين مجردا عن نسبه ووقع لابي ذر
عن المستملي محمد بن سلام واحمد بن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة ابو بكر
مولي ابنة عمرو بن حريث الكوفي من افراد البخاري وليس له عند البخاري سوي هذا الموضع
وقال ابن معين لا باس به هكذا رواه عباس الدوري عنه وقال عثمان الدرمي عن ابن معين
متروك ورد عليه الخطيب وقال التبس علي عثمان تاجر يقال له احمد بن بشير لكن كنيته ابو جعفر
وهو بغدادي من طبقة صاحب الترجمة فلاجل ذلك قيد البخاري احمد بن بشير بذكر كنيته
ابو بكر دفعا للالتباس مات هو بعد وكيع بخمسة ايام ومات وكيع سنة تسع وتسعين ومائة
والحديث قدمر عن قريب في باب الدوا بالعجوة والسحر والله اعلم ص باب البان الاتن
ش اي هذا باب في بيان حكم البان الاتن وبيان الحكم في الحديث والاتن بضم الهمزة والتاء المثناة
من فوق جمع اتان وهي الحمارة ص حدثنا عبد الله بن محمد نا سفين عن الزهري عن ابي ادريس
الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني رضي الله عنه قال نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن اكل ذي ناب
من السبع قال الزهري ولم اسمعه حتي اتيت الشام وزاد الليث حدثني يونس عن ابن شهاب قال
وسالته هل يتوضا او يشرب البان الابل او مرارة السبع او ابوال الابل قال وقد كان المسلمون
يتداوون بها فلا يرون بذلك باسا فاما البان الاتن فقد بلغنا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم

نهي

نهي عن لحومها ولم يبلغنا عن البانها امر ولا نهي واما مرارة السبع قال ابن شهاب اخبرني ابو ادريس
الخولاني ان ابا ثعلبة الخشني اخبره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهي عن اكل كل ذي ناب من السبع
ش مطابقته للترجمة لا تخفي وعبد الله بن محمد هو المسندي وسفين هو ابن عيينة والزهري
هو محمد بن مسلم بن شهاب وابو ادريس هو عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني وابو ثعلبة بالثاء المثلثة
في اسمه اختلاف كثير والاكثر علي انه جرهم بالجيم والراء والحديث مضي في الذبايح في باب اكل كل ذي
ناب من السباع بالجمع قوله ولم اسمعه اي الحديث المذكور قوله وزاد الليث اي زاد فيه الليث بن سعد عن
يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن الزهري وهذه الزيادة اوردها ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي
ضمرة انس بن عياض عن يونس بن يزيد قوله وقال سالته اي قال ابن شهاب وسالت ابا ادريس قوله هل
يتوضا او يشرب فيه نوع من تنازع الفعلين قوله بها اي بابوال الابل قوله قال ابن شهاب اخبرني ويروي
حدثني وهو الاصح وقال الكرماني فان قلت علم من الجواب جواز التداوي بلبن الابل فما المفهوم من
جواب الاخرين قلت حرمة لبن الاتان من جهة حرمة لحمه لان اللبن متولد من اللحم وحرمة
مرارة السبع اذ لفظ الحديث عام في جميع اجزائه ويحتمل ان يكون غرضه انه ليس لنا نص فيهما ولا يعرف
حكمهما وقال ابن التين اختلف في البان علي وجهين احدهما علي الخلاف في لحومها هل هي محرمة او مكروهة
والثاني بعد تسليم التحريم هل لبنهن حلال قياسا علي لبن الادمية ومرار السبع علي الاختلاف ايضا
في لحومها هل هي محرمة او مكروهة ص باب اذا وقع الذباب في الاناء ش اي هذا باب
اذا وقع الذباب في الاناء كيف يكون حكمه والذباب بضم الذال المعجمة وتخفيف الباء الموحدة قال ابو هلال
العسكري الذباب واحد والجمع ذبان كغربان يعني بكسر الذال والعامة تقول ذباب للجمع والواحدة
ذبابة كتمرة وتمر وهو خطاء وكذا نقل عن ابي حاتم السجستاني انه خطاء ونقل ابن سيده في المحكم عن
ابي عبيدة عن خلف الاحمر تجويز ما زعم العسكري انه خطاء صواب وحكي ابن سيبويه في الجمع ذب
بضم اوله والتشديد وقال الجوهري الذباب معروف الواحدة ذبابة ولا يقل ذبانة وجمع القلة اذبة
والكثير ذبان مثل غراب واغربة وغربان وارض مذبة ذات ذباب وقيل سمي ذبابا لكثرة حركته
واضطرابه وقد اخرج ابو يعلي بسند لا باس به عن ابن عمر مرفوعا عمر الذباب اربعون
ليلة والذباب كله في النار وقال الجاحظ كونه في النار ليس تعذيبا له بل ليعذب اهل النار به وقال
الجوهري يقال انه ليس شيء من الطيور يلغ الا الذباب وقال افلاطون الذباب احرص الاشياء حتي
انه يلقي نفسه في كل شيء ولو كان فيه هلاكه ويتولد من العفونة ولا جفن للذبابة لصغر حدقتها
والجفن تصقل الحدقة فالذبابة تصقل بيدها فلا تزال تمسح عينيها وهو من اكثر الطيور سفادا
ربما بقي عامة اليوم علي الانثي وادي الحكمة في خلقه اذي الجبابرة وقيل لولا هي لجافت الدنيا ص
حدثنا قتيبة نا اسماعيل بن جعفر عن عتبة بن مسلم مولي بني تميم عن عبيد بن حنين مولي
بني زريق عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اذا وقع الذباب في اناء احدكم فليغمسه
كله ثم ليطرحه فان في احد جناحيه شفاء وفي الاخر داء ش مطابقته للترجمة في صدر
الحديث والحديث قدمر في بدء الخلق في باب اذا وقع الذباب في شراب احدكم ولفظ الاناء اشمل

ومر الكلام فيه هناك قوله كله تاكيد لرفع توهم المجاز في الاكتفاء بغمس بعضه قوله
فان في احدي جناحيه وفي رواية ابي داود فان في احد والجناح يذكر ويونث وقيل انث باعتبار
اليد وحقيقته للطاير ويقال لغيره علي سبيل المجاز كما في قوله تعالي واخفض لهما جناح الذل
ولم يقع تعيين الجناح الذي فيه الشفاء وذكر عن بعض العلما انه تامله فوجده يتقي بجناحه
الايسر فعرف ان الايمن هو الذي فيه الشفاء قوله داء المراد به السم الذي فيه ويوضحه
حديث ابي سعيد فان فيه انه يقدم السم ويوخر الشفاء ولا يحتاج فيه الي التخريج الذي
تكلفه بعض الشراح فقال ان في اللفظ مجازا وهو كون الداء في احد الجناحين فهو اما من مجاز
الحذف والتقدير فان في احد جناحيه سبب داء واما مبالغة بان يجعل كل الداء في احد جناحيه
لما كان سببا له وقال الخطابي هذا ينكره من لم يشرح الله قلبه بنور المعرفة الا يتعجب من النحلة
جمع الله فيها الشفا والسم معا فتعسل من اعلاها وتسم من اسفلها والحية سمها قاتل ولحمها
مما يشتفي به من الترياق الاكبر من سمها فريقها داء ولحمها دواء ولا حاجة لنا مع قول رسول الله
صلي الله عليه وسلم الصادق المصدوق الي النظاير واقوال اهل الطب الذين ما وصلوا الي علمهم الا
بالتجربة والتجربة خطر والله علي كل شئ قدير ص كتاب اللباس ش اي هذا كتاب في
بيان انواع اللباس واحكامها واللباس ما يلبس وكذلك الملبس واللبس بالكسر واللبوس ايضا
ما يلبس واراد ابن بطال هذا الكتاب بعد الاستيذان ولا وجه له ص وقول الله تعالي قل من حرم
زينة الله التي اخرج لعباده ش وقول الله بالجر عطفا علي اللباس وهذا المقدار من الاية المذكورة
قد ذكر في رواية الاكثرين وزاد ابو نعيم والطيبات من الرزق وفي رواية النسفي قال الله من
حرم زينة الله الاية وهذه الاية عامة في كل مباح وقيل اي من حرم لبس الثياب في الطواف ومن
حرم ما حرموا من البحيرة وغيرها وقال الفرا كانت القبايل العرب لا تاكل اللحم ايام حجهم ويطوفون
عراة فانزل الله الاية وكذا روي عن ابراهيم النخعي والسدي والزهري وقتادة واخرين انها نزلت
في طواف المشركين بالبيت وهم عراة قوله والطيبات اي المستلذات من الطعام وقيل الحلال من الرزق
ص وقال النبي صلي الله عليه وسلم كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير اسراف ولا مخيلة
ش هذا التعليق في رواية المستملي والسرخسي فقط ولم يذكر في رواية الباقين ووصل هذا
التعليق ابن ابي شيبة عن زيد بن هرون انا همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم فذكره قوله من غير اسراف متعلق بالمجموع والاسراف بذل
الشي زايدا علي ما ينبغي قوله ولا مخيلة بفتح الميم الكبر من الخيلاء التكبر وقال ابن التين المخيلة علي
وزن مفعلة من اختال اذا تكبر وقال الموفق عبد اللطيف البغدادي هذا الحديث جامع لفضايل تدبير
الانسان نفسه وفيه مصالح النفس والجسد في الدنيا والاخرة فان السرف في كل شئ يضر بالمعيشة
فيودي الي الاتلاف ويضر بالنفس حيث يكسبها العجب ويضر بالاخرة حيث يكسب الاثم وبالدنيا حيث
يكسب المقت من الناس ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما كل ما شئت والبس ما شئت ما اخطاتك
اثنتان سرف او مخيلة ش هذا التعليق وصله ابن ابي شيبة في مصنفه عن ابن عيينة عن

ابراهيم

ابراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قوله ما اخطاتك كذا وقع لجميع الرواة باثبات
الهمزة بعد الطاء واورد ابن التين بحذفها ثم قال والصواب اثباتها وقال الجوهري يقال
اخطات ولا يقال اخطيت ومعناه كل ما شئت من الحلال والبس ما شئت من الحلال ما دامت
اخطاتك اي تجاوزتك اثنتان اي خصلتان وقال الكرماني ما اخطاتك اي ما دام تجاوز عنك
خصلتان والاخطا التجاوز عن الصواب او ما نافيه اي ما يوقعك في الخطا اثنتان والخطا
الاثم وقال بعضهم وفيه بعد وفي رواية معمر ترده حيث قال ما لم يكن سرف قلت لا بعد فيه
لان معناه صحيح ولا يخفي ذلك علي من يتامله قوله سرف او مخيلة بيان لقوله اثنتان وكان
القياس ان يقال ومخيلة بالواو ولكن او تجئ بمعني الواو كما في قوله تعالي ولا تطع منهم
اثما او كفورا علي تقدير النفي اذ انتفاء الامرين لازم فيه ص حدثنا اسماعيل قال حدثني
مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم يخبرونه عن ابن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا ينظر الله الي من جر ثوبه خيلاء ش مطابقة هذا
الحديث ابن عباس الذي قبله ظاهر لان في ذاك ذم المخيلة وفي هذا جر الثوب خيلاء وهو ايضا
من المخيلة وحديث ابن عباس ايضا مطابق للحديث الذي قبله من هذه الحيثية وهو ايضا
يطابق الاية المذكورة علي ما لا يخفي والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن يحيي بن يحيي واخرجه
الترمذي فيه عن قتيبة بن سعيد وغيره اي هولاء الثلاثة نافع وعبد الله بن دينار وزيد
ابن اسلم يخبرون مالكا عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله من جر ثوبه يدخل فيه الازار والردا
والقميص والسراويل والجبة والقبا وغير ذلك مما يسمي ثوبا بل ورد في الحديث دخول العمامة في ذلك
كما رواه ابو داود والنساي وابن ماجه من رواية سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال الاسبال في الازار والقميص والعمامة من جر منها شيا خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة
قوله لا ينظر الله نفي نظر الله تعالي هنا كناية عن نفي الرحمة فعبر عن المعني الكاين عند النظر بالنظر
لان من نظر الي متواضع رحمه ومن نظر الي متكبر متجبر مقته فما النظر اليه في تلك الحالة اقتضي
الرحمة او المقت قوله خيلاء بالضم والكسر وهو الكبر والعجب يقال اختال فهو مختال وانتصابه علي الحال
بالتاويل ص باب من جر ازاره من غير خيلاء ش اي هذا باب في بيان حكم من جر ازاره من
غير قصد التخيل فانه لا باس به من غير كراهة وكذلك يجوز لدفع ضرر يحصل له كان يكون تحتها
كعبيه جراح او حكة او نحو ذلك ان لم يغطها توذيه الهوام كالذباب ونحوه بالجلوس عليها ولا يجد ما يستر
به الا ازاره او رداءه او قميصه وهذا كما يجوز كشف العورة للتداوي وغير ذلك من الاسباب المبيحة
للترخص وقال شيخنا زين الدين واما جوازه لغير ضرورة لا لقصد الخيلاء فقال النووي انه مكروه
وليس بحرام وحكي عن نص الشافعي التفرقة بين وجود الخيلاء وعدمها وهذه الترجمة سقطت لابن
بطال رحمه الله تعالي ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا موسي بن عقبة عن سالم بن عبد الله
عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيمة وقال ابو بكر رضي الله
عنه احد شقي ازاره يسترخي الي ان اتعاهد ذلك منه فقال النبي صلي الله عليه وسلم لست ممن يصنعه

الخيلاء ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وقال ابو بكر رضي الله عنه الي اخره واحمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس ابو يعلي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وزهير مصغر زهر بن
معاوية اخو خيثمة وسالم هو ابن عبد الله بن عمر ويروي عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم
والحديث مضي في فضايل ابي بكر رضي الله عنه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبد الله
عن موسي بن عقبة الي اخره قوله ان احد شقي ازاري كذا بالتثنية في رواية السرخسي والكشميهني
وفي رواية غيرهما شق بالافراد والشق بكسر الشين المعجمة الجانب ويطلق ايضا علي النصف قوله
ايضا يسترخي بالخاء المعجمة وسبب استرخائه كون ابي بكر رضي الله عنه رجلا احني نحيفا لا يستمسك
ازاره يسترخي عن حقويه وقال الكرماني يعني احناء بالحاء المهملة وبالجيم يقال رجل احني الظهر بالمهملة
ناقصا اي في ظهره احديداب ورجل اجنا بالجيم مهموزا اي احدب الظهر ثم ان الاسترخا يحتمل ان يكون
من طرف القدام نظرا الي الاحديداب وان يكون من اليمين او الشمال نظرا الي النحافة اذ الغالب ان
النحيف لا يستمسك ازاره علي السواء قوله الا ان اتعاهد ذلك منه الاستثنا من قوله يسترخي قوله لست
ممن يصنعه اي لست انت يا ابا بكر ممن تصنع جر الازار خيلاء وفي رواية زيد بن اسلم لست منهم
وفيه انه لا حرج علي من جر ازاره بغير قصده كما ذكرناه فان قلت روي ابن ابي شيبة عن ابن
عمر انه كان يكره جر الازار علي كل حال قلت قال ابن بطال هو من تشديداته والا فقد روي
هو حديث الباب فلم يخف عليه الحكم ص حدثني محمد اخبرنا عبد الاعلي عن يونس عن الحسن
عن ابي بكرة رضي الله عنه قال خسفت الشمس ونحن عند النبي صلي الله عليه وسلم فقام يجر ثوبه
مستعجلا حتي اتي المسجد وثاب الناس فصلي ركعتين فجلي عنها ثم اقبل علينا وقال ان الشمس والقمر
ايتان من ايات الله تعالي فاذا رايتم منها شيا فصلوا وادعوا الله حتي يكشفها ش مطابقته للترجمة
في قوله فقام يجر ثوبه مستعجلا ومحمد شيخ البخاري ذكر مجردا فقال الكرماني هو ابن يوسف يعني البخاري
البيكندي لانه ممن روي عن عبد الاعلي وقد اخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن المثني
عن عبد الاعلي فيحتمل ان يكون هو اياه وعبد الاعلي هو ابن عبد الاعلي السامي بالسين المهملة البصري
ويونس هو ابن عبيد البصري والحسن هو البصري وابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث الثقفي والحديث قد
مضي في اول ابواب الكسوف فانه اخرجه هناك عن عمرو بن عون عن خالد عن يونس عن الحسن عن
ابي بكرة رضي الله عنه ومضي الكلام فيه قوله فقام يجر ثيابه مستعجلا حالان متداخلان لان قوله
يجر حال من الضمير الذي في قام ومستعجلا حال من الضمير الذي في يجر وفيه دلالة علي ان جر الازار
اذا لم يكن خيلاء جاز وليس عليه باس قوله وثاب الناس بالثاء المثلثة والباء الموحدة بمعني
رجعوا الي المسجد بعد ان كانوا خرجوا منه قوله فجلي بضم الجيم وتشديد اللام المكسورة اي
تكشف عنها اي عن الشمس حتي يكشفها اي حتي يكشف الله الشمس والله اعلم ص باب
التشمير في الثياب ش اي هذا باب في بيان التشمير في الثياب والتشمير بالشين المعجمة من شمر
ازاره اذا رفعه وشمر في امره اذا خف وقال بعضهم باب التشمير في الثياب هو بالشين المعجمة
وتشديد الميم رفع الثوب قلت جعله من باب التفعل وليس كذلك بل هو من باب التفعيل كما ذكرنا

والذي

والذي ذكره مخالف للنسخ المعتمدة عليها وللفظ الحديث ايضا فانه ذكر فيه مشمرا وهو من باب التشمير
لا من باب التشمر ولم يفرق بين البابين ص حدثني اسحاق اخبرنا ابن شميل اخبرنا عمر بن ابي زايدة
اخبرنا عون بن ابي جحيفة عن ابيه ابي جحيفة قال فرايت بلالا جاء بعنزة فركزها ثم اقام الصلاة فرايت
رسول الله صلي الله عليه وسلم خرج في حلة مشمرا فصلي ركعتين الي العنزة ورايت الناس والدواب يمرون
بين يديه من وراء العنزة ش مطابقته للترجمة في قوله خرج في حلة مشمرا واسحق شيخه قال الكرماني
اما ابن ابراهيم واما ابن منصور قلت ابن ابراهيم هو ابن راهويه وابن منصور هو ابراهيم بن منصور بن
كوسج المروزي وقال بعضهم هو ابن راهويه والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر
شمل بالشين المعجمة وعمر بضم العين ابن ابي زايدة واسمه خالد وهو اخو زكريا بن ابي زايدة الهمداني
الكوفي وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون اليا اخر الحروف وبالفاء اسمه وهب بن عبد الله
السوائي من صغار الصحابة قيل مات رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو لم يبلغ الحلم نزل الكوفة والحديث
مضي في الصلاة في باب سترة الامام سترة لمن خلفه فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة
عن عون الي اخره قوله بعنزة بفتح العين والنون والزاء وهي اطول من العصا واقصر من الرمح وفيه زج
قوله في حلة وهي ازار ورداء ولا تسمي حلة حتي تكون ثوبين وتجمع علي حلل وهي برود اليمن وفيه
ان التشمير في الصلاة مباح وعند المهنة والحاجة اليه وهو من التواضع ونفي التكبر والخيلاء والله اعلم
ص باب ما اسفل من الكعبين فهو في النار ش اي هذا باب يذكر فيه ما اسفل من الكعبين
فهو في النار ويذكر معناه في الحديث لان قوله ما اسفل من الكعبين من لفظ الحديث وقوله فهو في
النار وليس لفظ الحديث هكذا بل هو ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار واقتصر في الترجمة
في الجزء الثاني واطلقها ولم يقيدها بلفظ الازار قصدا للتعميم في الازار والقميص ونحو
ذلك وقال بعضهم باب منون قلت ليس كذلك لان التنوين علامة الاعراب والاعراب لا يكون
الا في المركب وكيف يقول باب بالتنوين نعم لو قال التقدير هذا باب مثل ما قلنا لكان منونا
ص حدثنا ادم نا شعبة نا سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
ما اسفل من الكعبين من الازار ففي النار ش مطابقته للجزء الاول من الترجمة ظاهرة
لانه عينها والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن محمود بن غيلان عن ابي داود الطيالسي عن
شعبة به وفي التوضيح وفي الحديث تقديم وتاخير معناه ما اسفل من الازار من الكعبين في النار
وقيل معني ما اسفل من الكعبين من الرجلين فاما الثوب فلا ذنب له وروي عبد الرزاق عن
عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع انه سئل عن قوله في هذا الحديث ما اسفل من الكعبين ففي النار
من الثياب ذلك قال وما ذنب الثياب بل هو من القدمين وقال الخطابي يريد ان الموضع الذي
يناله الازار من اسفل الكعبين من رجله في النار كني بالثوب عن بدن لابسه وقد اولوا علي
وجهين ان ما دون الكعبين من قدم صاحبه في النار عقوبة له وان فعله ذلك محسوب في جملة
افعال اهل النار وقال الكرماني كلمة ما موصولة وبعض صلته محذوف وهو كان واسفل
خبره ويجوز ان يرفع اسفل اي ما هو اسفل وهو افعل ويحتمل ان يكون فعلا ماضيا وهذا مطلق

يجب حمله على القيد وهو ما كان للخيلاء قوله ففي النار انما دخلت الفاء لتضمن كلمة ما معنى
الشرط ويروى بدون الفاء وهكذا في غالب نسخ البخاري ورواه النسائي بالفاء ص باب
من جر ثوبه من الخيلاء ش اي هذا باب في بيان من جر ثوبه لاجل الخيلاء وكلمة من للتعليل
وقد مر تفسيره ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينظر الله يوم القيمة الى من جر ازاره بطرا ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث
من افراده وقد مر تفسير لا ينظر الله عن قريب قوله من يتناول الرجال والنساء في الوعيد المذكور
على هذا الفعل المخصوص فلذلك سالت ام سلمة عند ذلك بقولها فكيف تصنع النساء بذيولهن على ما رواه
الترمذي من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه
يوم القيمة فقالت ام سلمة فكيف تصنع النساء بذيولهن فقال يرخين شبرا فقالت اذا تنكشف اقدامهن
قال فيرخينه ذراعا لا يزدن عليه وقال الترمذي هذا حديث صحيح وفي الحديث رخصة للنساء في جر
الازار لانه يكون استر لهن وقال شيخنا زين الدين رحمه الله الظاهر ان المراد بالذراع ذراع اليد
وهو شبران وهو الذراع الذي تقاس به الحصر اليوم والدليل على ذلك ما رواه ابو داود من حديث ابن
عمر في ترخيصه صلى الله عليه وسلم لامهات المؤمنين في ارخائه شبرا ثم استزدنه فزادهن
شبرا اخر قوله بطرا يحتمل وجهين احدهما ان تكون بفتحتين وتكون مصدرا ومعناه طغيانا وتكبرا
والاخر ان يكون بكسر الطاء ويكون منصوبا على الحال وقال الراغب البطر دهش يعتري المرء عند هجوم
النعمة عن القيام بحقها ص حدثنا ادم نا شعبة نا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه
مرجل جمته اذ خسف الله به فهو يتجلجل الى يوم القيمة ش مطابقته للترجمة من ان في المشي
في حلة من اعجاب النفس معنى جر الثوب خيلاء والحديث اخرجه مسلم ايضا في اللباس عن عبيد بن معاذ
وغيره قوله قال النبي او قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم الشك من ادم شيخ البخاري قوله بينما قد
ذكرنا غير مرة ان اصل بينما بين فزيدت فيه ما ويضاف الى جملة ويحتاج الى خبر وخبره هنا هو قوله
اذ خسف الله به قوله رجل قال الكرماني هذا الرجل يحتمل ان يكون من هذه الامة وسيقع بعد ويحتمل
ان يكون من الامم السالفة فيكون اخبارا عما وقع وقيل هو قارون وقال السهيلي ان اسمه هيزن من
اعراب فارس وجزم الكلاباذي والجوهري انه قارون قوله يمشي في حلة وفي رواية لمسلم بينما
رجل يمشي قد اعجبته جمته وبرداه اذ خسف به الارض فهو يتجلجل في الارض حتى تقوم الساعة
وفي رواية له من حديث الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يتبختر
يمشي في برديه قد اعجبته نفسه الحديث والحلة ثوبان وقد ذكرناه عن قريب قوله مرجل من الترجيل
بالجيم وهو تسريح شعر الراس قوله جمته بضم الجيم وتشديد الميم مجتمع شعر الراس وهو اكبر من
الوفرة ويقال هو الشعر الذي يتدلى من الراس الى المنكبين والى اكثر من ذلك واما الذي لا يتجاوز الاذنين
فهو الوفرة قوله يتجلجل من التجلجل بالجيمين وهو الحركة والمعنى انه يتحرك وينزل مضطربا وحكى

عياض انه روي يتجلل بجيم واحدة ولام ثقيلة يعني يتغطى اي تغطيه الارض وحكى ايضا يتخلخل
بخائين معجمتين واستبعدها ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد
عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله ان اباه حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا
رجل يجر ازاره اذ خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضى في باب ما ذكر عن بني اسرائيل ص تابعه يونس عن الزهري ولم يرفعه شعيب عن
ابي هريرة ش اي تابع عبد الرحمن يونس بن يزيد في روايته عن محمد بن مسلم الزهري وذكر هذه
المتابعة في اواخر باب ما ذكر من بني اسرائيل ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا
يونس عن الزهري اخبرني سالم ان ابن عمر حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يجر
ازاره من الخيلاء اذ خسف به فهو يتجلجل في الارض الى يوم القيمة ش قوله ولم يرفعه اي لم يرفع
الحديث شعيب بن ابي حمزة عن الزهري ووصله الاسماعيلي عن الهيجاني نا محمد بن مسلم
وانبا القاسم نا ابن زنجويه قالا انا ابو اليمان عن شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله
ابن عمر قال بينما امرء يجر ازاره الحديث ص حدثني عبد الله بن محمد نا وهب بن جرير اخبرنا
ابي عن عمه جرير بن زيد قال كنت مع سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما على باب
داره فقال سمعت ابا هريرة سمع النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله نحوه اي نحو حديث ابن عمر السابق فيكون له مطابقة مثل مطابقته ووهب بن
جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم بن زيد الازدي عن عمه جرير بن زيد ابي سلمة
البصري وليس له في البخاري سوى هذا الحديث والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن محمد
ابن عبيد الله بن عبد العظيم القرشي عن ابن المديني عن وهب بن جرير بن حازم نحوه
بينما رجل ممن قبلكم يمشي في حلة له فذكره وقال المزي رواه الزهري وغيره عن سالم بن عبد الله
عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو المحفوظ وذكر ابو القاسم في ترجمة عبد الله بن عمر
عن ابي هريرة وهو وهم ليس فيه ابن عمر انما هو عن سالم عن ابي هريرة وكذلك هو في رواية
ابي الحسن بن حمويه وابو علي الاسيوطي عن النسائي على الصواب وقيل قد خالف جرير بن زيد
عن الزهري فقال عن سالم عن ابي هريرة والزهري يقول عن سالم عن ابيه ولكن قوي عند
البخاري انه عن سالم عن ابيه وعن ابي هريرة جميعا والدليل على صحة رواية جرير بن زيد انه
قال في روايته كنت مع سالم على باب داره فقال سمعت ابا هريرة فهذه قرينة قوية من حفظه
عن سالم عن ابي هريرة ص حدثنا نصر بن الفضل نا شبابة نا شعبة قال لقيت محارب بن دثار
على فرس وهو ياتي مكانه الذي يقضي فيه فسالته عن هذا الحديث فحدثني قال سمعت عبد الله
ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه مخيلة لم ينظر الله اليه يوم القيمة
فقلت لمحارب اذكر ازاره قال ما خص ازارا ولا قميصا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وشبابة
بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار الفزاري ومحارب على وزن اسم
الفاعل من حارب ابن دثار بكسر الدال المهملة وتخفيف الثاء المثلثة وبالراء السدوسي قاضي

الكوفة والحديث رواه مسلم في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في
الزينة عن محمد بن المثنى به قوله مخيلة بفتح الميم وكسر الخاء المعجمة اي كبرا وعجبا قوله
فقلت لمحارب اذكر القايل هو شعبة سال عن محارب هل ذكر عبد الله بن عمر في حديثه ازاره
فقال ما خص ازارا ولا قميصا وحاصله ان التعبير بالثوب اشمل يتناول الازار وغيره ص
تابعه جبلة بن سحيم وزيد بن اسلم وزيد بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
ش اي تابع محارب بن دثار جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة ابن سحيم بضم السين وفتح الحاء المهملتين
وتابعه ايضا زيد بن اسلم وزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم يعني هولاء الثلاثة
تابعوا محاربا في روايته عن ابن عمر بلفظ الثوب لا بلفظ الازار اما متابعة جبلة فاخرجها
مسلم حدثنا ابن مثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن محارب بن دثار وجبلة بن سحيم
عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديثهم فاحاله على ما قبله وهو حديث نافع وغيره عن
عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم
القيمة واما متابعة زيد بن اسلم فاخرجها مسلم ايضا ص حدثنا يحيى بن يحيى قال قرات على
مالك عن نافع وعبد الله بن دينار وزيد بن اسلم كلهم يخبره عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا ينظر الله الى من جر ثوبه خيلاء واما متابعة زيد بن عبد الله فلم يظفر
بها صريحا ولكن روى ابو عوانة من رواية بن وهب عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله
عن ابيه بلفظ ان الذي يجر ثيابه من الخيلاء لا ينظر الله اليه يوم القيمة ص وقال الليث عن نافع
عن ابن عمر مثله ش اي قال الليث بن سعد عن نافع مولى ابن عمر مثل الحديث المذكور ووصل
هذا التعليق مسلم عن قتيبة وابن رمح عن الليث بن سعد الحديث احاله مسلم على ابن رمح ما روي
قبله ولفظه لا ينظر الله الى من يجر ثوبه خيلاء ص وتابعه موسى بن عقبة وعمر بن محمد
وقدامة بن موسى عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم من جر ثوبه خيلاء ش
اي تابع نافعا في روايته بلفظ الثوب موسى بن عقبة عن ابي عباس الاسدي المديني وتابعه
ايضا عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وقدامة بن موسى بن عمر بن قدامة بن
مظعون الجمحي المدني التابعي الصغير وليس له في البخاري الا هذا الموضع اما متابعة موسى
ابن عقبة فذكرها البخاري مسندا في اول ابواب اللباس عن احمد بن يونس عن زهير عن
موسى بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من جر ثوبه
خيلاء الحديث واما متابعة عمر بن محمد فوصلها مسلم حدثني ابو الطاهر اخبرنا عبد الله اخبرنا
عمر بن محمد عن ابيه عن سالم بن عبد الله ونافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ان الذي يجر ثوبه من الخيلاء الحديث واما متابعة قدامة بضم القاف وتخفيف
الدال المهملة ابن موسى الجمحي فوصلها ابو عوانة في صحيحه بلفظ حديث مالك المذكور
في اول الباب والله اعلم ص باب الازار المهذب ش اي هذا باب في بيان حكم لبس
الازار المهذب بضم الميم وفتح الهاء وتشديد الدال المهملة وبالباء الموحدة على صيغة اسم المفعول

وهو الازار الذي له هدب جمع هدبة وهي الخملة وما على اطراف العرف قال الكرماني وقال
غيره المهدب الذي له هدب وهي اطراف من سدى بغير لحمة وربما يقصد بها التجمل
وقد تفتل صيانة لها من الفساد وقال الداودي هي ما تبقى من الخيوط في اطراف الاردية ص
ويذكر عن الزهري وابي بكر بن محمد وحمزة بن ابي اسيد ومعاوية بن عبد الله بن جعفر
انهم لبسوا ثيابا مهدبة ش الزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وابو بكر بن محمد بن
عمرو بن حزم الانصاري قاضي المدينة وحمزة بن ابي أُسَيد مصغر اسد الانصاري الساعدي
ومعاوية بن عبد الله بن جعفر بن ابي طالب المدني التابعي ما له في البخاري سوى هذا الموضع
وقال ابن بطال الثياب المهدبة من لبس السلف وانه لا باس به وليس ذلك من الخيلاء
وروى ابو داود من حديث جابر رايت النبي صلى الله عليه وسلم وهو محتب بشملة قد
وقع هدبها على قدميه وفيه واياك واسبال الازار فانه من الخيلاء ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت جاءت امراة رفاعة القرظي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا
جالسة وعنده ابو بكر رضي الله عنه فقالت يا رسول الله اني كنت تحت رفاعة فطلقني
فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله يا رسول الله ما معه الا مثل
هذه الهدبة واخذت هدبة من جلبابها فسمع خالد بن سعيد قولها وهو بالباب لم يوذن
له قالت فقال خالد يا ابا بكر الا تنهى هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلا والله ما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لعلك تريدين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى يذوق عسيلتك وتذوقي عسيلته
فصارت سنة بعد ش مطابقته للترجمة في قوله الا مثل هذه الهدبة وابو اليمان الحكم
ابن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث قدم في كتاب الطلاق في باب من اجاز طلاق الثلاث
فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة بن
الزبير الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله لا اي لا يجوز لك ان ترجعي الى رفاعة حتى يذوق
عسيلتك والعسيلة كناية عن لذة الجماع والعسل يونث في بعض اللغات قوله فصارت
سنة بعد من كلام الزهري اي صارت هذه القضية شريعة بعد ذلك يعني ان المطلقة ثلاثا
لا تحل للزوج الاول الا بعد جماع الزوج الثاني قوله بعد بضم الدال هكذا رواية الكشميهني وفي
رواية غيره بعده بالضمير والله اعلم ص باب الاردية ش اي هذا باب في ذكر الاردية
وهو جمع رداء بالمد وهذا ما يوضع على العاتق او بين الكتفين من الثياب على اي صفة كان وقال انس
رضي الله عنه جبذ اعرابي رداء النبي صلى الله عليه وسلم هذا التعليق طرف من حديث اخرجه
في باب البرود والحبرة على ما يجيء في هذا بعد تسعة ابواب قوله جبذ بالجيم والباء الموحدة والذال
المعجمة وهو بمعنى جذب ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرنا علي
ابن حسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله عنه قال فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردايه

ثم انطلق يمشي واتبعته انا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستاذن فاذنوا لهم ش مطابقته للترجمة في قوله فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بردائه فارتدى به وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والحديث مضى مطولا في باب فرض الخمس فانه اخرجه هناك ايضا بهذا الاسناد بعينه عن عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني علي بن الحسين ان حسين بن علي اخبره ان عليا رضي الله عنه كان في شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر الى اخره قوله فيه حمزة هو ابن عبد المطلب قوله فاذنوا له كذا في رواية الاكثرين بصيغة الجمع فالمراد حمزة ومن كان معه وفي رواية المستملي بالافراد اي فاذن حمزة رضي الله عنه والله اعلم ص باب لبس القميص ش اي هذا باب في بيان لبس القميص اراد ان لبسه ليس بحادث وان كان الشايع في العرب لبس الازار والرداء ص وقول الله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام اذهبوا بقميصي هذا فالقوه على وجه ابي يات بصيرا ش وقول الله مجرور عطفا على قوله لبس القميص ذكر هذه الاية الكريمة اشارة الى ان القميص قديم وقال ابن بطال ان لبس القميص من الامر القديم ص حدثنا قتيبة نا حماد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يلبس المحرم القميص ولا السراويل ولا البرنس ولا الخفين الا ان لا يجد النعلين فليلبس ما هو اسفل من الكعبين ش مطابقته للترجمة في قوله لا يلبس المحرم القميص وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني والحديث مضى في كتاب العلم في باب من اجاب السايل باكثر مما ساله ومضى ايضا في كتاب الحج في باب ما نهي من الطيب للمحرم ومضى الكلام فيه هناك ص حدثنا عبد الله بن محمد اخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر عن عبد الله قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله بن ابي بعدما ادخل قبره فامر به فاخرج ووضع على ركبتيه والبسه قميصه ش وعبد الله ابن محمد هو المسندي وابن عيينة هو سفين بن عيينة ش وعمرو بن دينار والحديث بتمامه في الجنايز في باب هل يخرج الميت من القبر ومضى الكلام فيه هناك قوله ركبتيه بالتثنية ويروى ركبته بالافراد ص حدثنا صدقة اخبرنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن عبد الله قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه فيه وصل عليه واستغفر فاعطاه قميصه وقال اذا فرغت منه فاذنا فلما فرغ اذنه فجاء ليصلي عليه فجذبه عمر رضي الله عنه فقال اليس نهاك الله ان تصلي على المنافقين فقال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فنزلت ولا تصل على احد مات منهم ابدا فترك الصلاة عليهم ش مطابقته للترجمة في قوله اعطني قميصك وفي قوله فاعطاه قميصه وصدقة هو ابن الفضل ويحيى بن سعيد القطان وعبيد الله بن عمر العمري والحديث مضى في سورة البراة ومضى الكلام فيه وقال ابن العربي لم ار للقميص ذكرا صحيحا الا في الاية المذكورة وقصة ابن

ابي

ابي ولم ار لهما ثالثا فيما يتعلق بالنبي صلى الله عليه وسلم ورد عليه بانه جاء ذكر القميص في عدة احاديث اخر منها حديث عايشة الذي مضى في الجنايز كفن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاثة اثواب ليس فيها قميص ولا عمامة ومنها حديث ام سلمة رواه الترمذي كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص ومنها حديث اسما بنت يزيد بن السكن قالت كان كم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ رواه الترمذي ايضا ومنها حديث ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لبس قميصا بدا بميامنه رواه الترمذي ايضا ثم رواه غير واحد عن شعبة ولم يرفعه وانما رفعه عبد الصمد بن عبد الوهاب عن شعبة ومن هذا الوجه اخرجه ابن حبان في صحيحه ومنها حديث ابي سعيد اخرجه الترمذي ايضا كان صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة او قميصا او رداء وذكر ابو داود ان حماد بن سلمة وعبد الوهاب ارسلاه والله اعلم ص باب جيب القميص من عند الصدر وغيره ش اي هذا باب في ذكر جيب القميص الكاين من عند الصدر وكانه اشار بهذا الى ما وقع من حديث الباب من قوله ويقول باصبعه هكذا في جيبه فان الظاهر انه كان لابس قميصه وكان في طوقه فتحة الى صدره وعن هذا قال ابن بطال كانت الجيب في ثياب السلف عند الصدر واعترض الاسماعيلي فقال كان ابا عبد الله اورد الخبر فيصير ما يوضع فيه الشي في الصدر وليس هو كذلك وانما الجيب الذي يخيط بالعنق جيب عن الثوب اي جعل فيه ثقب وادخاله صلى الله عليه وسلم اصبعيه من الجيب حيث يلي الصدر قلت الجيب بفتح الجيم وسكون اليا اخر الحروف وبالبا الموحدة وهو ما يقور من الصدر الثوب ليخرج منه راس اللابس ويسمى ذلك الموضع المقور جيبا وقال الجوهري الجيب للقميص تقول جبت القميص اجوبه واجيبه اذا قورت جيبه وذكره في باب معتل العين من الواو وفي الطالع وقيل هو من ذوات اليا ص حدثنا عبد الله بن محمد نا ابو عامر نا ابراهيم بن نافع عن الحسن عن طاوس عن ابي هريرة قال ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جبتان قد اضطرت ايديهما الى ثديهما وتراقيهما فجعل المتصدق كلما تصدق بصدقة انبسطت عنه حتى تغشى انامله وتعفو اثره وجعل البخيل كلما هم بصدقة قلصت واخذت كل حلقة مكانها قال ابو هريرة فانا رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول باصبعه هكذا في جيبه يوسعها ولا توسع ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ويقول باصبعه هكذا في جيبه وتمام الكلام مر انفا به وعبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف وابراهيم بن نافع المخزومي والحسن هو ابن مسلم بن يناق المكي والحديث قد مر في الزكاة في باب مثل المتصدق والبخيل فانه اخرجه هناك من طريقين واخرجه ايضا في الجهاد عن موسى بن اسماعيل قوله مثل البخيل والمتصدق شبههما برجلين اراد كل منهما ان يلبس درعا فجعل مثل المنفق مثل من لبسها سابغة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه وزيادة ومثل البخيل كرجل يده مغلولة الى عنقه

ملازمة لترقوته وصارت الدرع ثقلا ووبالا عليه لا يتسع بل يتروي عليه من غير
وقاية له قوله عليهما جبتان بضم الجيم وتشديد الباء الموحدة تثنية جبة قوله الي ثدييهما
بضم الثاء المثلثة وكسر الدال المهملة جمع ثدي والثدي يذكر ويونث وهو للمراة والرجل
والجمع اثد وثدي علي فعول وثدي ايضا بكسر الثاء لما بعدها من الكسر قوله وتراقيهما
تثنية ترقوة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الراء وضم القاف وهي العظم الذي بين ثغرة النحر
والعاتق قوله حتي تغشي اي حتي تغطي اناملة وهي رؤس الاصابع واحدها انملة بالفتح وفيها
تسع لغات بتثليث الهمزة مع تثليث الميم قوله وتعفوا اثره اي تمحو اثار مشيه لسبوغها
وطولها واسبالها قوله قلصت بالقاف والصاد المهملة اي تاخرت وانضمت وانزوت
قوله كل حلقة بسكون اللام وكذلك حلقة الباب والقوم وجمعها حلق علي غير قياس يعني بفتح
اللام وحكي عن ابي عمرو ان الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق بالفتح وقال الشيباني ليس
في الكلام حلقة بالتحريك الا جمع حالق قوله يقول باصبعه هكذا في جيبه بفتح الجيم وسكون
الياء اخر الحروف كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني جبته بضم الجيم
وتشديد الباء الموحدة بعدها تاء مثناة من فوق ترضيس والاولي اولي لموافقته
للترجمة وكذا في رواية مسلم وعليه اقتصر الحميدي وفيه دلالة علي ان جيبه صلي الله
عليه وسلم كان في صدره لانه لو كان في يده لم تضطر يداه الي ثدييه وتراقيه قوله
فلو رايته جوابه محذوف نحو لتعجبت منه وهو للتمني فلا يحتاج الي جواب قوله
يوسعها اي يوسع البخيل الجبة التي عليه يعني كلما يعالج ان يوسعها فلا تتوسع بل تزداد
ضيقا ولزاما ص تابعه ابن طاوس عن ابيه وابو الزناد عن الاعرج في الجبتين وقال
حنظلة سمعت طاوسا سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول جبتان وقال جعفر عن الاعرج
جنتان ش اي تابع الحسن بن مسلم بن طاوس يعني عبد الله عن ابيه طاوس عن ابي هريرة
في روايته جبتان بالجيم والباء الموحدة واخرج البخاري هذه المتابعة مسندة في كتاب
الزكاة في باب مثل المتصدق والبخيل رواه عن موسي عن وهيب عن ابن طاوس عن ابيه
عن ابي هريرة الحديث وفيه جبتان بالباء الموحدة المشددة قوله وابو الزناد اي وتابعه
ايضا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز واخرج هذه
المتابعة ايضا في الباب المذكور عن ابي اليمان عن شعيب عن ابي الزناد عن عبد الرحمن
عن ابي هريرة وفيه ايضا جبتان بالباء الموحدة قوله وقال حنظلة هو ابن ابي سفين الجمحي
وفيه ايضا جبتان بالباء الموحدة وقد مر في الزكاة ايضا قوله وقال جعفر عن الاعرج جنتان
اي قال جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن الاعرج جنتان بالنون تثنية جنة وهي الوقاية
هكذا في رواية الاكثرين جعفر بن ربيعة وهو الصواب ووقع في رواية ابي ذر جعفر
ابن حيان وكذا وقع عند ابن بطال وهو خطاء وقد ذكرها في الزكاة وقال الليث حدثني جعفر
عن ابن هرمز سمعت ابا هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم جنتان والله اعلم ص باب

من

من لبس جبة ضيقة الكمين في السفر ش اي هذا باب يذكر فيه من لبس جبة وقد ترجم
في كتاب الصلاة بقوله الصلاة في الجبة الشامية وفي الجهاد الجبة في السفر والحرب ص
حدثنا قيس بن حفص نا عبد الواحد نا الاعمش قال حدثني ابو الضحي قال حدثني مسروق
قال حدثني المغيرة بن شعبة قال انطلق النبي صلي الله عليه وسلم لحاجته ثم اقبل فتلقيته بماء
فتوضا وعليه جبة شامية فمضمض واستنشق وغسل وجهه فذهب يخرج يديه من كميه
فكانا ضيقين فاخرج يديه من تحت الجبة فغسلهما ومسح براسه وعلي خفيه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وقيس بن حفص الدارمي البصري من افراد البخاري مات سنة سبع وعشرين
ومائتين او نحوها قاله البخاري وعبد الواحد هو ابن زياد والاعمش هو سليمان وابو الضحي هو
مسلم بن صبيح والحديث قد مر في الوضوء في المسح علي الخفين قوله شامية بتشديد الياء وتجوز
تخفيفها قوله فاخرج يديه من تحت الجبة ووقع في رواية علي بن السكن من تحت بدنه
بفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة بعدها نون اي جبته والبدن درع ضيقة الكمين والله اعلم
ص باب جبة الصوف في الغزو ش اي باب في لبس جبة الصوف وكذا في بعض النسخ
بلفظ لبس جبة الصوف وليس في بعض النسخ لفظ في الغزو وزاد بلفظ الغزو والسفر وعن مالك
لا اكره لبس الصوف لمن لم يجد غيره واكرهه لمن يجد غيره لان عنوه ابعد من الشهرة منه
ص حدثنا ابو نعيم نا زكريا عن عامر عن عروة بن المغيرة عن ابيه قال كنت مع النبي صلي الله
عليه وسلم ذات ليلة في سفر فقال امعك ماء قلت نعم فنزل عن راحلته فمشي حتي توارى
عني في سواد الليل ثم جاء فافرغت عليه الاداوة فغسل وجهه ويديه وعليه جبة
من صوف فلم يستطع ان يخرج ذراعيه منها حتي اخرجهما من اسفل الجبة فغسل ذراعيه
ثم مسح براسه ثم اهويت لانزع خفيه فقال دعهما فاني ادخلتهما طاهرتين فمسح عليهما
ش مطابقته للترجمة في قوله وعليه جبة من صوف وابو نعيم بضم النون الفضل بن
دكين وزكريا هو ابو زايدة وعامر هو الشعبي وعروة بن المغيرة يروي عن ابيه المغيرة
ابن شعبة والحديث قد مضي في الوضوء في باب اذا ادخل رجليه وهما طاهرتان واخرجه بعين
هذا الاسناد عن ابي نعيم الي اخره ولكن هذا اتم من ذاك ومضي الكلام فيه هناك والله اعلم
ص باب القبا وفروج حرير ش اي هذا باب فيه ذكر القبا بفتح القاف وتخفيف الباء
الموحدة وبالمد فارسي معرب وقال ابن دريد هو ماخوذ من قبوت الشي اذا جمعته قوله
وفروج بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وبالجيم قوله حرير بالجر صفته قوله وهو القبا
فروج هو القبا قوله ويقال هو الذي اي الفروج هو الذي له شق بفتح الشين المعجمة من خلفه
وقال القرطبي القبا والفروج كلاهما ثوب ضيق الكمين والوسط مشقوق من خلف يلبس في السفر
والحرب لانه اعون علي الحركة وقال ابن بطال القبا من لبس الاعاجم ص حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثني الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة انه قال قسم رسول الله صلي الله عليه
وسلم اقبية ولم يعط مخرمة شيئا فقال مخرمة يا بني انطلق بنا الي رسول الله صلي الله عليه وسلم

فانطلقت معه فقال ادخل فادعه لي قال فدعوته له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال
خبات هذا لك قال فنظر اليه فقال رضي مخرمه ش مطابقته للترجمة ظاهر وابن
ابي مليكه بضم الميم عبدالله بن عبيدالله بن ابي مليكه والمسور بكسر الميم وسكون السين
المهملة وفتح الواو وبالراء ابن مخرمه بفتح الميمين وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء وكلاهما
صحابيان ومخرمة بن نوفل الزهري كان من رؤسا قريش ومن العارفين بالنسب وانصاب
الحرم وتاخر اسلامه الي الفتح وشهد حنينا واعطي من تلك الغنيمة مع المؤلفة ومات مخرمة
سنة اربع وخمسين وهو ابن ماية وخمس عشرة سنة ذكره ابن سعد والحديث قد مضي
في الهبة في باب كيف يقبض العبد والمتاع بعين هذا الاسناد والمتن ومضي في الشهادات ايضا
والخمس قوله ادخل فادعه لي وفي رواية حاتم بن وردان فقام ابي علي الباب فتكلم فعرف النبي
صلي الله عليه وسلم صوته وقال ابن التين لعل خروج النبي صلي الله عليه وسلم عند سماعه
صوت مخرمة صادف دخول المسور اليه قوله فخرج اي النبي صلي الله عليه وسلم وعليه قباء
منها اي من تلك الاقبية ظاهره استعمال الحرير قيل ويجوز ان يكون قبل النهي ويجوز ان يكون خرج وقد
نشرها علي يديه فيكون قوله عليه من اطلاق الكل علي الجزء وقد وقع في رواية حاتم فخرج ومعه قباء
وهو يريه محاسنه قوله قال رضي مخرمه قال الداودي هذا من كلام النبي صلي الله عليه وسلم وقيل من
كلام مخرمة وقد مضي الكلام فيه بابسط من هذا ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن يزيد
ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه انه قال اهدي لرسول الله صلي الله عليه
وسلم فروج حرير فلبسه ثم صلي فيه ثم انصرف فنزعه نزعا شديدا كالكاره له ثم قال لا ينبغي
هذا للمتقين ش مطابقته للترجمة في قوله فروج حرير ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب واسمه
سويد المصري وابو الخير مرثد بن عبدالله اليزني والحديث مضي في الصلاة في باب من صلي في فروج
حرير ثم نزعه فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن يوسف عن الليث الي اخره قوله فروج حرير
بالاضافة وفي رواية احمد فروج من حرير وفي التوضيح الفروج بفتح الفاء وضمها وقال ابن
فارس هو قميص صغير قال ويقال هو القباء وفي بعض الروايات مخفف الراء وفي بعضها بالتشديد
ويحتمل ان يريد بان احدهما غير مضاف والاخر مضاف كثوب حرير وباب حديد وفي بعض
الكتب ضبط احدهما بفتح الفاء والاخر بضمها والفتح اوجه فافهم قوله نزعا شديدا وزاد في
رواية احمد عنيفا اي بقوة ومبادرة لذلك علي خلاف عادته في الرفق ويجوز ان يكون
ذلك لاجل وقوع التحريم حينئذ قوله هذا يجوز ان يكون اشارة الي اللبس وان يكون اشارة للحرير
لكنه جزم يومئذ قال ابن بطال يمكن ان يكون نزعه لكونه كان حريرا صرفا ويمكن ان يكون نزعه
من جنس لباس الاعاجم وقال القرطبي المراد بالمتقين المؤمنون لانهم هم الذين خافوا الله تعالي
واتقوه بايمانهم وطاعتهم له ص تابعه عبدالله بن يوسف عن الليث وقال غيره فروج حرير
ش اي تابع قتيبة بن سعيد في روايته عن الليث عبدالله بن يوسف شيخ البخاري ورواه عن
الليث ومر هذا مسندا في كتاب الصلاة في باب من صلي في فروج حرير ثم نزعه حدثنا

عبدالله بن يوسف قال نا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة بن عامر الي اخره قوله وقال
غيره اي قال عبدالله بن يوسف قال فروج حرير يعني ان لفظ حرير مرفوع صفة لفروج
وقد روي هذه الرواية احمد عن حجاج بن محمد ومسلم والنسائي عن قتيبة والحارث عن
يونس بن محمد المؤدب كلهم عن الليث واختلفوا في المغايرة بين الروايتين علي خمسة اوجه
الاول التنوين والاضافة كما تقول ثوب خز بالاضافة وثوب خز بالصفة الثاني ضم الفاء
فيه وفتحها حكاه ابن التين من حيث الرواية والفتح اوجه لان فعولا لم يرد الا في سبوح وقدوس
وفروخ فرخ الدجاج وحكي عن ابي العلاء المعري جواز الضم وقال القرطبي حكي الضم والفتح والضم
هو المعروف الثالث تشديد الراء وتخفيفها حكاه عياض الرابع هل هو بجيم في اخره او بخاء معجمة
حكاه عياض ايضا والخامس ما حكاه الكرماني فقال الاول فروج من حرير بزيادة من والثاني
بحذفها وقال بعضهم وزيادة من ليس في الصحيحين قلت ما ادعي الكرماني انها في الصحيحين
وهي رواية عن احمد والله اعلم ص باب البرانس ش اي هذا باب تذكر فيه البرانس
هو جمع برنس بضم الباء الموحدة والنون بينهما راء ساكنة وبالسين المهملة وهي القلنسوة الطويلة
وقد مضي الكلام فيه في الحج ص وقال لي مسدد نا معتمر قال سمعت ابي قال رايت علي انس رضي الله
عنه برنسا اصفر من خز ش مسدد هو شيخ البخاري كانه اخذ عنه هذا مذاكرة ولكنه
موصول لقوله قال لي ولم يقع في رواية النسفي لفظ لي فيكون معلقا ووصله ابن ابي شيبة
حدثنا اسماعيل بن علية عن يحيي بن ابي اسحق قال رايت علي انس بن مالك برنس خز ومعتمر
الذي هو اخو الحاج يروي عن ابيه سليمان التيمي قوله برنسا ذكر عبدالله بن ابي بكر ما كان
احد من القرا الا له برنس يغدو فيه وخميصة يروح فيها وسئل مالك عن لبسها فكرهها
فانه يشبه لباس النصاري قال لا باس بها وقد كانوا يلبسونها هاهنا قوله من خز بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الزاي وهو ما غلظ من الديباج واصله من وبر الارنب ويقال لذكر الارنب خزز
بوزن عمر وقال الكرماني الخز هو المنسوج من الابريسم والصوف وفي التوضيح هو حرير
يخلط بوبر وشبهه وقال ابن العربي هو ما الحمه نوعيه السدي او اللحمه حرير والاخر سواه
فقد لبسه جماعة من السلف وكرهه اخرون فممن لبسه الصديق وابن عباس وابو قتادة
وابن ابي اوفي وسعد بن ابي وقاص وجابر وانس وابو سعيد الخدري وابو هريرة وابن الزبير
وعايشة رضي الله عنهم ومن التابعين ابن ابي ليلي وشريح والشعبي وعروة وابو بكر بن
عبدالرحمن وعمر بن عبدالعزيز ايام امارته وزاد ابن ابي شيبة في مصنفه القاسم بن محمد
وعبيدالله بن عبدالله والحسين بن علي وقيس بن ابي حازم وشبيل بن عزره وابا عبيدة بن
عبدالله ومحمد بن علي بن حسين وعلي بن حسين وسعيد بن المسيب وعلي بن زيد وابن عون
وعن خيثمة ان ثلاثة عشر من اصحاب محمد صلي الله عليه وسلم كانوا يلبسون الخز وقال ابن
بطال روي عن مالك انه قال لا يعجبني لبس الخز ولا احرمه وقال الابهري انما كرهه لاجل السرف
ولم يحرمه من اجل لبسه وقد كرهه ابن عمر وسالم والحسن ومحمد وابن جبير وعند ابي داود

من حديث عبد الله بن سعد عن ابيه قال رايت رجلا ببخارى على بغلة عليه عمامة خز سودا
فقال كسانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النسائي قال بعضهم قيل ان هذا الرجل عبد الله
ابن حازم السلمي امير خراسان ولما ذكره البخاري في تاريخه قال لا اريب انه ادرك سيد نا
رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ذكره الذهبي في تجريد الصحابة وقال عبد الله بن حازم بن
اسما بن الصلت ابو صالح السلمي امير خراسان بطل مشهور قيل له صحبة وتمت له حروب كثيرة
اوردناها في التاريخ الكامل ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر
ان رجلا قال يا رسول الله ما يلبس المحرم من الثياب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلبسوا
القميص ولا العمايم ولا السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف الا احد لا يجد النعلين فليلبس خفين
فليقطعهما اسفل من الكعبين ولا تلبسوا شيا من الثياب مسه زعفران ولا الورس ش
مطابقته للترجمة في قوله ولا البرانس واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في الحج في باب
ما لا يلبس المحرم من الثياب حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع الى اخره واخرجه في اخر
كتاب العلم عن نافع عن ابن عمر وعن الزهري عن سالم عن ابن عمر الحديث ومضى الكلام فيه
مستوفى والله اعلم ص باب السراويل ش اي هذا باب تذكر فيه السراويل وقال الجوهري
السراويل معروف يذكر ويونث والجمع السراويلات وقال سيبويه سراويل واحده وهي اعجمية عربت
فاشبهت من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ولا نكره فهي مصروفة في النكرة ومن النحويين من لا يصرفه
ايضا في النكرة ويزعم انه جمع سروال وسرواله وقال شيخنا زين الدين رحمه الله روينا من حديث
ابي هريرة مرفوعا ان اول من لبس السراويل ابراهيم عليه الصلاة والسلام رواه ابو نعيم الاصبهاني
وقيل هذا هو السبب في كونه اول من يكسى يوم القيمة كما ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس فلما كان
اول من اتخذ هذا النوع من اللباس الذي هو استر للعورة من ساير ملابس جوزي بان يكون اول من
يكسى يوم القيمة وفيه استحباب لبس السراويل وقد روى الترمذي من حديث سويد بن قيس قال
جلبت انا ومخرمة بزا من هجر فجانا النبي صلى الله عليه وسلم فساومنا بسراويل الحديث فرواه ابو يعلى
في مسنده من حديث ابي هريرة مطولا وفيه اخبار صلى الله عليه وسلم عن نفسه انه لبس السراويل
وروى الترمذي ايضا من حديث ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان على
موسى صلى الله عليه وسلم يوم كلمه ربه كساء صوف وكمة صوف وجبة صوف وسراويل
صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت والكمة القلنسوة الصغيرة ص حدثنا ابو نعيم نا سفين
عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لم يجد ازارا فليلبس
سراويل ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين ش مطابقته للترجمة في قوله فليلبس سراويل
وابو الفضل نعيم بن دكين وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وجابر بن زيد ابو الشعثا
الازدي الجوفي بالجيم ناحية عمان البصري ومضى الحديث في الحج في باب اذا لم يجد الازار فليلبس
السراويل ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا جويرية عن نافع عن عبد الله قال قام رجل
فقال يا رسول الله ما تامرنا ان نلبس اذا احرمنا قال لا تلبسوا القميص والسراويل والعمايم

والبرانس

والبرانس والخفاف الا ان يكون رجل ليس له نعلان فليلبس الخفين اسفل الكعبين ولا تلبسوا
شيا من الثياب مسه زعفران ولا ورس ش هذا طريق اخر في حديث ابن عمر الماضي
في الباب الذي قبله وذكر الكلام فيه ص باب العمايم ش اي هذا باب ذكر العمايم وهو
جمع عمامة وعممته البسته العمامة وعم الرجل سود لان العمايم تيجان العرب كما قيل في العجم
توج واعتم بالعمامة وتعمم بها بمعنى ولم يذكر البخاري في هذا الباب شيا من امور العمامة وفي
كتاب الجهاد لابن ابي عاصم نا ابو موسى نا عثمان بن عمر عن الزبير بن جوان عن رجل من
الانصار قال جاء رجل الى ابن عمر فقال يا ابا عبد الرحمن العمامة سنة فقال نعم قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن عوف اذهب فاسدل عليك ثيابك والبس سلاحك
ففعل ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض ما سدل بنفسه ثم عممه فسدل له من
بين يديه ومن خلفه وقال ابن ابي شيبة نا الحسن بن علي نا ابن ابي مريم عن رشدين
عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عمم عبد الرحمن
ابن عوف بعمامة سودا من قطن وافضل له من بين يديه مثل هذه وفي رواية عن نافع عن
ابن عمر قال عمم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عوف بعمامة سودا كرابيس وارخاها
من خلفه قدر اربع اصابع وقال هكذا فاعتم وقال مالك العمة والاحتبا والانتعال من عمل العرب
وسئل مالك عن الذي يتعمم بالعمامة ولا يجعلها من تحت حلقه فانكرها وقال ذلك من عمل
النبط وليس في عمة الناس الا ان تكون قصيرة لا تبلغ او يفعل ذلك في بيته او في
مرضه فلا باس به قيل فيرخي بين الكتفين قال لم ار احدا ممن ادركته يرخي بين كتفيه
الا عامر بن عبد الله بن الزبير وليس ذلك بحرام ولكن يرسلها بين يديه وهو اجمل وروى
ابو داود من حديث الحسن بن علي رضي الله عنهما قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم على
المنبر وعليه عمامة سودا قد ارخى طرفيها بين كتفيه وروى الترمذي من حديث ابن
عمر كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن
عمر يفعله وقال عبد الله بن عمر رايت القاسم وسالم يفعلان ذلك وروى الطبراني في
الاوسط من حديث ثوبان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اعتم ارخى عمامته
بين يديه ومن خلفه وفيه الحجاج بن راشد وهو ضعيف وفي حديث ابي عبيد الحمصي عن
عبد الله بن بشر بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم خيبر
نعممه بعمامة سودا ارسلها من ورائه وعن منكبه اليسرى وقال شيخنا زين الدين
رحمه الله اذا وقع ارخاء العذبة من بين اليدين كما تفعله طايفة الصوفية وجماعة من
اهل العلم فهل المشروع فيه ارخاوها من الجانب الايسر كما هو المعتاد او ارسالها من الجانب الايمن
لشرفه ولم ار ما يدل على تعيين الجانب الايمن الا في حديث ابي امامة ولكنه ضعيف وحديث
ابي امامة رواه الطبراني في الكبير من رواية جميع بن ثوب عن ابي سفين الرعيني عن ابي امامة
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يولي واليا حتى يعممه ويرخي له من الجانب الايمن نحو

الاذن وجميع بن ثوب ضعيف وقال شيخنا وعلي تقدير ثبوته فلعله كان يرخيها من الجانب
الايمن ثم يردها من الجانب الايسر كما يفعله بعضهم الا انه اشعار الامامية وقال بالمراد بسدل
عمامته بين كتفيه هل المراد سدل الطرف الاسفل حتي يكون عذبة او المراد سدل الطرف الاعلي
بحيث يغرزها ويرسل منها شيا خلفه يحتمل كلا من الامرين ولم ار التصريح بكون المرخي من
العمامة عذبه الا في حديث عبد الاعلي بن عدي رواه ابو نعيم في معرفة الصحابة من رواية
اسماعيل بن عياش عن عبد الله بن بشر عن عبد الرحمن بن عدي البهراني عن اخيه عبد الاعلي
ابن عدي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم دعي علي بن ابي طالب رضي الله عنه يوم غدير
خم فعممه وارخي عذبة العمامة من خلفه ثم قال هكذا فاعتموا فان العمايم سيما الاسلام
وهي حاجز بين المسلمين والمشركين وقال الشيخ مع ان العذبة الطرف كعذبة السوط وعذبة
اللسان اي طرفه فالطرف الاعلي يسمي عذبه من حيث اللغة وان كان مخالفا للاصطلاح
العرفي الآن وفي بعض طرق حديث ابن عمر ما يقتضي ان الذي كان يرسله بين كتفيه من
الطرف الاعلي رواه ابو الشيخ وغيره من رواية ابن عبد السلام عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال قلت لابن عمر كيف كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يعتم قال كان يدير كور العمامة
علي راسه ويغرزها من ورائه ويرخي له رزا به بين كتفيه ص حدثنا علي بن عبد الله
نا سفين قال سمعت الزهري قال اخبرني سالم عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يلبس
المحرم القميص ولا العمامة ولا السراويل ولا البرنس ولا ثوبا مسه زعفران ولا ورس
ش مطابقته للترجمة في قوله ولا العمامة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفين هو ابن
عيينة والزهري محمد بن مسلم وسالم هو ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنهم والحديث قد مضي فيما قبل باب السراويل غير انه اخرجه من غير الطريق الذي
اخرجه هناك ومضي الكلام فيه والله اعلم ص باب التقنع ش اي هذا باب في بيان
التقنع بفتح التاء المثناة من فوق والقاف وضم النون المشددة وبالعين المهملة وهو تغطية
الراس واكثر الوجه برداء او غيره ص وقال ابن عباس خرج النبي صلي الله عليه وسلم وعليه
عصابة دسماء ش هذا طرف من حديث اخرجه مسندا في مواضع منها في مناقب الانصار
في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم ص حدثنا احمد
ابن يعقوب نا ابن الغسيل سمعت عكرمة يقول سمعت ابن عباس يقول خرج رسول الله صلي الله
عليه وسلم وعليه ملحفة متعطفا بها علي منكبيه وعليه عصابة دسماء الحديث والدسماء بالمهملتين
والمد ضد النظيفة قلت هذا تفسير فيه بشاعة فلا ينبغي ان تفسر عصابة النبي صلي الله عليه
وسلم بعدم النظافة وقال الكرماني ودسماء قيل المراد به سودا ويقال ثوب دسم اي وسخ وجزم
ابن الاثير ان دسماء سوداء وفي التوضيح والتقنع للرجل عند الحاجة وقال ابن وهب سالت مالكا
عن التقنع بالثوب فقال اما الرجل الذي يجد الحر والبرد او الامر الذي له فيه عذر فلا باس به
واما لغير ذلك فلا وقال الابهري اذا تقنع لدفع مضرة فمباح ولغيره مكروه فانه من فعل اهل الريب

ويكره

ويكره ان يفعل شيا يظن به الريبة ص وقال يونس رضي الله عنه عصب النبي صلي الله
عليه وسلم علي راسه حاشية برد قوله عصب بتشديد الصاد وقال الجوهري حاشية البرد
جانبه وقال القزاز حاشيتا الثوب ناحيتاه اللتان في طرفهما المهذب واعترض الاسماعيلي
بان ما ذكره من العصابة لا يدخل في التقنيع لان التقنيع تغطية الراس والعصابة شد الخرقة
علي ما احاطه بالعمامة واجاب بعضهم بقوله الجامع بينهما وضع شي زايد علي الراس فوق العمامة
قلت في كل من الاعتراض والجواب نظر اما في الاعتراض فلان قوله والعصابة شد الخرقة علي
ما احاط بالعمامة ليس كذلك بل العصابة شد الراس بخرقة مطلقا واما في الجواب فلان
قوله زايد لا فايدة فيه وكذلك قوله فوق العمامة لانه يلزم منه انها اذا كانت تحت العمامة
لا تسمي عصابة ص حدثنا ابراهيم بن موسي اخبرنا موسي اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري
عن عروة عن عايشة قالت هاجر الي الحبشة رجال من المسلمين وتجهز ابو بكر مهاجرا
فقال النبي صلي الله عليه وسلم علي رسلك فاني ارجو ان يؤذن لي فقال ابو بكر رضي الله عنه
او ترجوه بابي انت وامي قال نعم فحبس ابو بكر نفسه عن النبي صلي الله عليه وسلم لصحبته
وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر اربعة اشهر قال عروة قالت عايشة رضي الله عنها فبينا
نحن يوما جلوس في بيتنا في نحر الظهيرة فقال قايل لابي بكر هذا رسول الله صلي الله عليه وسلم
مقبلا متقنعا في ساعة لم يكن ياتينا فيها قال ابو بكر فدا له ابي وامي والله ان جاء به في هذه
الساعة الا لامر فجاء النبي صلي الله عليه وسلم فاستاذن فاذن له فدخل فقال حين دخل لابي بكر
اخرج من عندك قال انما هم اهلك بابي انت يا رسول الله قال فاني قد اذن لي في الخروج قال فالصحبة
بابي انت يا رسول الله قال نعم قال فخذ بابي انت يا رسول الله قال نعم قال فخذ بابي انت يا رسول الله
احدي راحلتي هاتين قال النبي صلي الله عليه وسلم بالثمن قالت فجهزناهما احث الجهاز وصنعنا
لهما سفرة في جراب فقطعت اسما بنت ابي بكر قطعة من نطاقها فاوكت به الجراب ولذلك
كانت تسمي ذات النطاقين ثم لحق النبي صلي الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه بغار في
جبل يقال له ثور فمكث فيه ثلاث ليال يبيت عندهما عبد الله بن ابي بكر وهو غلام شاب
لقن ثقف فيرحل من عندهما سحرا فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع امرا يكادان
به الا وعاه حتي ياتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ويرعي عليهما عامر بن فهيرة مولي
ابي بكر منحة من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشا فيبيتان في رسلهما
حتي ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس يفعل ذلك كل ليلة من تلك الليالي الثلاث ش
مطابقته للترجمة في قوله هذا رسول الله صلي الله عليه وسلم متقنعا مقنعا وهشام هو ابن
ابي يوسف ومعمر هو ابن راشد والحديث بعين هذا الاسناد مضي في الاجارة مختصرا في باب
استيجار المشركين عند الضرورة ومضي ايضا في باب هجرة النبي صلي الله عليه وسلم مطولا اخرجه
اخرجه عن يحيي بن بكير عن الليث عن عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عايشة
رضي الله عنها الي اخره ومضي الكلام هناك قوله هاجر الي الحبشة رجل من المسلمين ويروي هاجر

الي الحبشة من المسلمين قال الكرماني من المسلمين صفة اي مهاجر رجال من المسلمين او هو فاعل بمعني
بعض المسلمين جوزه بعض النحاة قوله علي رسلك بكسر الراء اي علي هينتك قوله او ترجوه الاستفهام
فيه علي سبيل الاستخبار اي او ترجوا الاذن يدل عليه ان يؤذن لي قوله بابي انت وامي اي مفدي انت
بابي وامي قوله ليصحبه اي لان يصحبه ويروي لصحبته قوله راحلتين تثنية راحلة وهي من
البعير القوي علي الأسفار والأحمال والذكر والانثي فيه سواء والهاء فيها للمبالغة وهي التي يختارها
الرجل لمركبه ورحله علي النجابة وتمام الخلق وحسن المنظر فاذا كانت في جماعة الابل عرفت قوله
السمر بضم الميم وهو شجر الطلح قوله جلوس اي جالسون كركوع جمع راكعين قوله في نحر الظهيرة اي
من اول الهاجرة قوله متقنعا اي مقبلا او جاء حال كونه متقنعا والعامل فيه معني الاشارة في قوله
هذا قوله متقنعا من الاحوال المترادفة او المتداخلة قوله فدى له هذه رواية الكشميهني وفي
رواية غيره فدى لك وفي التوضيح ان كسرت الفاء مددت وان فتحت قصرت قال ابن التين
وهو الذي قراناه قوله ان جاء به كلمة ان نافية هذا علي رواية الكشميهني واللام فيه مكسورة
للتعليل وفي رواية غيره لامر بفتح اللام وبالرفع وهي لام التاكيد وكلمة ان علي هذا مخففة
من الثقيلة قوله فاذن له علي صيغة المجهول قوله اخرج من عندك امر من الاخراج ومن
عندك في محل النصب علي المفعولية قوله فالصحبة منصوب تقديره اطلب الصحبة او اريدها ويجوز
ان يكون مرفوعا علي تقدير فاختياري او مقصودي الصحبة والجهاز بالفتح والكسر اسباب السفر
والحرب التخضيض والاسراع قوله احث الجهاز بالحاء المهملة والثاء المثلثة وفي رواية الكشميهني
بالباء الموحدة قيل انه تصحيف قوله سفرة بالضم طعام يحمل للمسافر وبه سميت السفرة
التي يوكل عليها قوله في جراب كسر الجيم فيه افصح قال الجوهري والعامة تفتحه قوله من نطاقها
قال الجوهري النطاق شقة تلبسها المراة وتشد وسطها ثم ترسل الاعلي علي الاسفل الي الركبة
والاسفل يجر علي الارض وليس لها حجزة ولا نيق ولا ساقان وقال الهروي نحوه وزاد وبه سميت
اسماء ذات النطاقين لانها كانت نطاقا علي نطاق وقال ابن التين شقت نصف نطاقها للسفرة
وانتطقت بنصفه وقال الداودي النطاق المئزر وقال ابن فارس هو ازار فيه تكة تلبسه
النساء وقال الكرماني سميت ذات النطاقين لانها جعلت نطقة من نطاقها الجراب التي فيه السفرة
وقطعة للسقاء كما جاء في بعض الروايات او لانها جعلت نطاقين نطاقا للجراب واخر لنفسها
قوله فاوكت اي شدت والوكاء هو الذي يشد به راس القربة قوله ثور باسم الحيوان المشهور
وهو الغار الذي بات فيه النبي صلي الله عليه وسلم قوله لقن بفتح اللام وكسر القاف وبالنون وهو سريع
الفهم وجاء سكون القاف قوله ثقف بكسر القاف وسكونها اي حاذق فاطن قوله فيدلج وروي
فيدخل من الدخول قوله كائنا اي كانه بائت بمكة قوله يكادان به علي صيغة المجهول اي يمكر ان
به والضمير فيه يرجع الي النبي صلي الله عليه وسلم والي ابي بكر رضي الله عنه وحاصله مما يتكلم
به قريش في حقهما من الامور التي يريدون فعلها يضبطه عبد الله ويحفظه ثم يبلغ به اليهما
قوله وعاه من الوعي وهو الحفظ قوله ويرعي عليهما اي علي النبي وابي بكر قوله منحة بكسر الميم وهي

الشاة

الشاة التي يعطيها غيرك ليحلبها ثم يردها عليك قوله فيريحها اي فيردها الي المراح هكذا رواية
الكشميهني وفي رواية غيره فيريحه بتذكير الضمير اي يرجع الذئب يرعاه قوله في رسلها الرسل
بكسر الراء اللبن هكذا رواية الكشميهني في رسلها بافراد الضمير وفي رواية غيره في رسلهما بضمير
التثنية وكذا عند الكشميهني حتى ينعق بها بالافراد وعند غيره بهما بالتثنية يقال نعق الراعي
بغنمه ينعق بالكسر اي صاح بها والله اعلم ص باب المغفر ش اي هذا باب يذكر فيه
المغفر بكسر الميم وسكون الغين المعجمة وفتح الفاء وفي اخره راء وقال الكرماني هو زرد ينسج
من الدرع علي قدر الراس يلبس تحت القلنسوة قلت هذا المنقول عن الاصمعي وقال الداودي
يعمل علي الراس والكتفين وقال ابن بطال المغفر من حديد وهو من آلات الحرب وقال ابن
الاثير المغفر هو ما يلبسه الدارع علي راسه من الزرد ونحوه ص حدثنا ابو الوليد نا مالك
عن الزهري عن [انس رضي الله عنه ان] النبي صلي الله عليه وسلم دخل عام الفتح وعلي راسه المغفر ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث مضي في الحج عن عبد الله بن يوسف
وفي الجهاد عن اسماعيل بن ابي اويس وفي المغازي عن يحيي بن قزعة الكل عن مالك قوله
دخل اي مكة وفي بعض النسخ لفظ مكة مذكور والواو في وعلي راسه للحال فان قلت كيف الجمع
بين هذا الحديث وبين حديث جابر انه دخل يومئذ وعليه عمامة سودا قلت لا مانع من لبسهما
معا فقد يكون عليه عمامة سودا وفوقها المغفر او المغفر اسفل والعمامة فوقه او يكون
انه كان اول دخل وعليه المغفر ثم نزعه ولبس العمامة السودا في بقية دخوله ويدل عليه انه
خطب وعليه عمامة سودا وانما خطب عند باب الكعبة بعد دخوله صلي الله عليه وسلم
وقال ابن بطال دخوله صلي الله عليه وسلم بالمغفر يوم الفتح كان في حال القتال ولم يكن محرما
كما قال ابن شهاب وقد عد هذا الحديث في افراد مالك عن الزهري وانما الصحيح انه دخلها يوم
الفتح وعليه عمامة سودا كما اخرجه الترمذي من حديث حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن جابر
ثم قال حسن ولم يكن عليه مغفر لكن في حديث الزهري للنسائي ان الاوزاعي رواه عن الزهري
كما رواه مالك بذكر المغفر ثم وفق بين الحديثين بما ذكرناه الآن والله اعلم ص باب
البرود والحبرة والشملة ش اي هذا باب يذكر فيه البرود وهو جمع بردة بضم الباء
الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة وهي كساء اسود مربع فيه صغر تلبسه الاعراب
وقال الداودي البرود كالاردية والميازر وبعضها افضل من بعض وقال ابن بطال النمرة
والبردة سواء قوله والحبرة بكسر الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة المفتوحة علي وزن عنبة
وهي البرد اليماني وقال الداودي هي الخضر لانها لباس اهل الجنة ولذلك تستحب في الكفن وسجي
رسول الله صلي الله عليه وسلم بها والبياض خير منها وفيه كفن رسول الله صلي الله عليه وسلم
وقيل احد لفائفه حبرة والاول اكثر وقال الهروي هي الموشئة المخططة وقال ابن بطال البرود
هي برود اليمن تصنع من قطن وهي الحبرات يشتمل منها وهي كانت اشرف الثياب عندهم الا تري انه
صلي الله عليه وسلم سجي بها حين توفي ولو كان شئ افضل من البرود لسجي به قوله والشملة

بفتح الشين المعجمة وسكون الميم وهي كساء يشتمل بها اي يلتحف بها قاله الجوهري وقال الداودي هي البردة وقال جان سكونا الي النبي صلي الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له خباب بفتح الخاء المعجمة وبياءين موحدتين الاول منهما مشددة ابن الارث قوله سكونا اي عن الكفار وايذايهم لنا قوله بردة هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره بردته وهذا طرف من حديث موصول وقد مضي في المبعث النبوي في باب مالقي النبي صلي الله عليه وسلم واصحابه بمكة ومضي الكلام فيه هناك ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت امشي مع رسول الله صلي الله عليه وسلم وعليه بردة نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذه بردايه جبذة شديدة حتي نظرت الي صفحة عاتق رسول الله صلي الله عليه وسلم قد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم ضحك ثم امر له بعطاء ش مطابقته للترجمة في قوله وعليه برد نجراني واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل بن ابي اويس والحديث قد مضي في الخمس عن يحي بن بكير وسياتي في الادب عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قوله وعليه برد وفي رواية الاوزاعي رداء قوله نجراني نسبة الي نجران بفتح النون وسكون الجيم وبالراء والنون وهي بلدة من اليمن قوله فادركه اعرابي زاد همام من اهل البادية قوله فجبذه اي فجذبه وهما بمعني واحد لغتان مشهورتان قوله في صفحة عاتق وفي رواية مسلم عنق وكذا في رواية الاوزاعي وصفح الشيء وصفحته جهته وجانبه قوله اثرت بها كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره اثرت فيها وفي رواية همام حتي انشق البرد وذهبت حاشيته في عنقه وزاد ان ذلك وقع من الاعرابي لما وصل النبي صلي الله عليه وسلم الي حجرته والتوفيق بين الروايتين بانه لقيه خارج المسجد فادركه لما كاد يدخل فكلمه وامسك بثوبه لما دخل المسجد فلما كاد يدخل الي الحجرة خشي ان يفوته فجبذه قوله مر لي وفي رواية الاوزاعي اعطني قوله ثم ضحك وفي رواية الاوزاعي فتبسم وفي رواية همام فامر لي بشيء وفيه بيان حلمه صلي الله عليه وسلم وصبره علي الاذي في النفس والمال والتجاوز عن حق من يريد تالفه علي الاسلام وليتاسي به الولاة من بعده في خلقه الجميل من الصفح والاغضاء والدفع بالتي هي احسن ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امراة ببردة قال سهل هل تدري ما البردة قال نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها قالت يا رسول الله اني نسجت هذه بيدي اكسوكها فاخذها رسول الله صلي الله عليه وسلم محتاجا اليها فخرج الينا وانها لازاره فجسها رجل من القوم فقال يا رسول الله اكسنيها قال نعم فجلس ماشاء الله في المجلس ثم رجع فطواها ثم ارسل بها اليه فقال له القوم ما احسنت سالتها اياه وقد عرفت انه لا يرد سايلا فقال الرجل والله ما سالتها الا لتكون كفني يوم اموت قال سهل فكانت كفنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد

القاري

القاري من القارة وهي حي من العرب اصله مدني سكن الاسكندرية وابو حازم سلمة ابن دينار والحديث مضي في الجنايز في باب من استعد الكفن في زمن النبي صلي الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن مسلمة عن ابي حازم عن ابيه عن سهل ومضي الكلام فيه هناك قوله هل تدري ويروي هل تدرون وفي رواية اتدرون قوله منسوج يعني كانت الحاشية في نسجها مخالفة لنسج اصلها لونا ودقة ورقة قوله محتاجا اليها وروي محتاج بالرفع فالنصب علي الحال والرفع علي تقدير وهو محتاج اليها قوله فجسها بالجيم وتشديد السين المهملة اي مسها بيده ويروي فحسنها من التحسين بالمهملتين ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول يدخل من امتي زمرة هي سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر فقام عكاشة بن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه قال ادع الله لي يا رسول الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فقال النبي صلي الله عليه وسلم سبقك عكاشة ش مطابقته للترجمة في قوله يرفع نمرة له والنمرة بفتح النون وكسر الميم هي الشملة التي فيها خطوط ملونة كانها اخذت من جلد النمر لاشتراكهما في التلون وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده قوله اضاءة القمر اي كضوء القمر قوله سبقك عكاشة يعني بالدعاء له قيل قد مر في كتاب الطب ان عكاشة قال ذلك في قصة الذين لا يسترقون ولا يتطيرون واجيب بان القصة واحدة فلا منافاة بينهما ص حدثنا عمرو بن عاصم نا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال قلت له اي الثياب كان احب الي النبي صلي الله عليه وسلم قال الحبرة ش مطابقته للترجمة في قوله الحبرة وقد مر تفسيرها عن قريب وعمرو ابن عاصم القيسي البصري وهمام بن يحي والحديث اخرجه مسلم وابو داود جميعا في اللباس عن هدبة بن خالد وانما كانت الحبرة احب الثياب الي النبي صلي الله عليه وسلم لانه فيه كثير زينة ولانه احتمالا للوسخ ص حدثني ابراهيم بن ابي الاسود نا معاذ حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال كان احب الثياب الي النبي صلي الله عليه وسلم ان يلبس الحبرة ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن محمد عن ابي الاسود حميد البصري الحافظ عن معاذ بن هشام الدستوايي يروي عن ابيه هشام بن ابي عبد الله عن قتادة الي اخره ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف ان عايشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم اخبرته ان النبي صلي الله عليه وسلم حين توفي سجي ببرد حبرة ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث والحديث اخرجه مسلم في الجنايز عن عبد الله بن عبد الرحمن وغيره واخرجه ابو داود فيه عن احمد بن حنبل واخرجه النساي في الوفاة عن ابي داود الحراني قوله حين سجي بضم السين المهملة وتشديد الجيم المكسورة اي حين توفي غطي ببرد حبرة بالاضافة والصفة ومر الكلام فيه عن قريب والله اعلم ص باب الاكسية والخمايص ش اي هذا باب في ذكر الاكسية جمع كساء واصله كساو لانه من كسوت الا ان الواو لما جاءت بعد الالف

همزت قوله والخمايص جمع خميصه بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو كساء من صوف اسود
او خز مربعة لها علم من حرير وكانت من لباس السلف ص حدثني يحي بن بكير نا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني عبيد الله بن عتبة ان عايشة وعبد الله بن عباس رضي
الله عنهم قالا لما نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة له على وجهه
فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعنة الله على اليهود والنصاري اتخذوا قبور
انبيائهم مساجد يحذر ما صنعوا ش مطابقته للترجمة في قوله يطرح خميصة له ويحي
ابن بكير هو يحي بن عبد الله بن بكير المخزومي البصري وعقيل بضم العين ابن خالد وابن شهاب
هو محمد بن مسلم الزهري قوله عن عبيد الله الى اخره وقع في بعض النسخ عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن ابيه عن عايشة وابن عباس قال الجياني وقع هذا في رواية ابي محمد الاصيلي
عن ابي احمد الجرجاني قال هذا وهم والصواب بدون لفظ ابيه والحديث مضى عن عايشة
وحدها بطريق اخر في الجنايز في باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور ومضى الكلام
فيه قوله لما نزل على صيغة المجهول والمراد نزول الموت قوله طفق بكسر الفاء اي جعل
الخميصة على وجهه من الحمى فاذا اغتم اي احتبس نفسه كشفها قوله وهو كذلك الواو
فيه للحال قوله يحذر جملة حالية لانه بالتدريج يصير مثل عادة الاصنام ص حدثنا
موسي بن اسماعيل نا ابراهيم بن سعد نا ابن شهاب عن عروة عن عايشة قالت صلى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في خميصة لها اعلام فنظر الى اعلامها نظرة فلما سلم قال
اذهبوا بخميصتي هذه الى ابي جهم فانها الهتني آنفا وايتوني بانبجانية ابي جهم بن
حذيفة بن غانم من بني عدي بن كعب ش مطابقته للترجمة في قوله اذهبوا
بخميصتي هذه وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى في
الصلاة في باب اذا صلى في ثوب له اعلام فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن
ابراهيم بن سعد الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله ابي جهم بفتح الجيم وسكون الهاء عامر
ابن حذيفة الى اخره وقوله ابي جهم هو اخر الحديث والبقية مدرجة من كلام ابن شهاب
وقال ابو عمر كان ابو جهم من المعمرين عمل في الكعبة مرتين مرة في الجاهلية حين بناها قريش
وكان غلاما قويا ومرة في الاسلام حين بناها ابن الزبير وكان شيخا فانيا وهو اهدى الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم خميصة شغلته في الصلاة فردها عليه وقيل ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اتي بخميصتين فلبس احدهما وبعث الاخرى الى ابي جهم ثم بعد الصلاة
بعث اليه التي لبسها وطلب الاخرى منه والانبجانية بفتح الهمزة وسكون النون وفتح
الباء الموحدة وخفة الجيم وكسر النون وتشديد الياء اخر الحروف وبتخفيفها ايضا وهو
الكساء الغليظ وقيل اذا كان فيها علم فهو خميصة وان لم يكن فانبجانية ص حدثنا مسدد
نا اسماعيل نا ايوب عن حميد بن هلال عن ابي بردة قال اخرجت الينا عايشة رضي الله عنها
كساء وازارا غليظا فقالت قبض روح النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في

قوله

قوله كساء واسماعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني وابو بردة بضم الباء الموحدة
اسمه عامر بن ابي موسي الاشعري والحديث مضى في الخمس عن ابي بشار ومضى الكلام فيه
ص باب اشتمال الصماء ش اي هذا باب يذكر فيه حكم اشتمال الصما بالمد وهو ان يتجلل
الرجل بثوبه ولا يرفع منه جانبا وانما قيل لها صما لانه يشد على يديه ورجليه المسانذ كلها
كالصخرة الصما التي ليس فيها خرق ولا صدع والفقهاء يقولون هو ان يتغطى بثوب واحد
ليس عليه غيره ثم يرفعه في احد جانبيه فيضعه على منكبه فتنكشف عورته ص حدثني
محمد بن بشار نا عبد الوهاب نا عبد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن الملامسة والمنابذة وعن صلاتين بعد الفجر حتى ترتفع الشمس
وبعد العصر حتى تغيب وان يحتبي بالثوب الواحد ليس على فرجه منه شي بينه وبين
السماء وان يشتمل الصماء ش مطابقته للترجمة في قوله وان يشتمل الصماء وعبد الوهاب هو ابن
عبد المجيد الثقفي وقال المزي في التهذيب وقع في بعض النسخ عبد الوهاب بن عطا وفيه نظر
لانه لا تعرف له رواية عن عبيد الله بن عمر العمري وليس لعبد الوهاب بن عطا ذكر في رجال
البخاري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبباء موحدة
اخرى ابن عبد الرحمن الانصاري وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحديث
مضى في الصلاة في باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس ومضى الكلام فيه ص
حدثنا يحي بن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال اخبرني عامر بن سعد ان ابا سعيد
الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين نهى عن الملامسة
والمنابذة في البيع والملامسة لمس الرجل الاخر بيده بالليل او بالنهار ولا يقلبه الا بذلك والمنابذة
ان ينبذ الرجل الى الرجل بثوبه وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض
واللبستين اشتمال الصما ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه ليس عليه ثوب واللبسة الاخرى احتباؤه
بثوبه وهو جالس على فرجه منه شي ش مطابقته للترجمة في قوله اشتمال الصما ويونس
هو ابن يزيد وعامر بن سعد بن ابي وقاص وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك
والحديث مضى في البيوع مختصرا في باب بيع الملامسة قوله لبستين بكسر اللام قوله
وبيعتين بفتح الباء الموحدة قوله ولا يقلب الا بذلك اي لا ينصرف فيه الا بهذا القدر وهو اللمس
يعني لا بشرة ولا بنظر اليه فجعل اللمس مقام النظر قوله ولا تراض اي لفظ يدل عليه وهو
الايجاب والقبول والا فلا شك انه لا بد من التراضي اذ بيع المكره باطل اتفاقا والظاهر ان
تفسير البيعتين بما ذكر في الكتاب ادراج من الزهري قوله فيبدو اي فيظهر قوله احتباؤه
قال الجوهري احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامته وقيل هو ان يقعد الانسان
على اليتيه وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب ونحوه وقال الخطابي هو ان يحتبي الرجل
بالثوب ورجلاه متجافيتان عن بطنه والظاهر ان تفسيرهما للزهري والله اعلم ص
باب الاحتبا في ثوب واحد ش اي هذا باب في بيان حكم الاحتبا في ثوب واحد وقد

مر الآن تفسيره ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن اللبستين ان يحتبي الرجل في الثوب
الواحد ليس علي فرجه منه شي وان يشتمل بالثوب الواحد ليس علي احد شقيه وعن الملامسة
وعن المنابذة ش مطابقته للترجمة اخرجه عن اسماعيل بن ابي اويس عن مالك عن ابي
الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة الي اخره
وقد مر في الباب الذي قبله عن ابي هريرة من وجه اخر وقد مر الكلام فيه ص حدثني محمد
قال اخبرني مخلد اخبرنا ابن جريج عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي سعيد
الخدري ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن اشتمال الصماء وان يحتبي الرجل في ثوب واحد ليس
علي فرجه منه شي ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن محمد بن سلام عن مخلد
بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما وبالدال المهملة ابن يزيد من الزيادة الحراني بالحاء
المهملة والراء والنون عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري عن عُبيد الله بضم العين ابن عبد الله بفتحها عن ابي سعيد الخدري وقد مر في الباب
الذي قبله عن ابي سعيد من وجه اخر ومر الكلام فيه والله اعلم ص باب الخميصة
السودا ش اي هذا باب في ذكر الخميصة السودا وما فعل بها وقد مر تفسيرها عن قريب
ص حدثنا ابو نعيم نا اسحاق بن سعيد بن العاص عن ام خالد بنت خالد اتي النبي صلي الله عليه
وسلم بثياب فيها خميصة سودا صغيرة فقال من ترون نكسوه هذه فسكت القوم فقال ائتوني بام
خالد فاتوه بها تحمل فاخذ الخميصة بيده فالبسها وقال ابلي واخلقي وكان فيها علم اخضر او اصفر
فقال يا ام خالد هذا سناه وسناه بالحبشية حسن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم
النون الفضل بن دكين واسحق بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص اخو خالد بن سعيد الاموي
القرشي يروي عن ابيه عن ام خالد اسمها امة بفتح الهمزة والميم بنت خالد بن سعيد بن العاص
كنيت بولدها خالد بن الزبير بن العوام وكان الزبير تزوجها فكان لها منه خالد وعمرو ابنا الزبير
وذكر ابن سعد انها ولدت بارض الحبشة وقدمت مع ابيها بعد خيبر وهي تعقل واخرج من طريق
ابي الاسود المدني عنها قالت كنت ممن اقراء النبي صلي الله عليه وسلم من النجاشي السلام وابوها
خالد بن سعيد بن العاص اسلم قديما ثالث ثالثة او رابع اربعة واستشهد بالشام في خلافة
ابي بكر او عمر رضي الله عنهم والحديث قد مضي في باب في الجهاد في باب من تكلم بالفارسية عن
حبان بن موسي عن عبد الله عن خالد عن ابيه عن ام خالد الي اخره واخرجه ايضا في باب هجرة
الحبشة اخرجه عن الحميدي عن سفيان عن اسحاق بن سعيد الي اخره وسياتي في الادب ايضا قوله
ياتي بها تحمل كلاهما علي صيغة المجهول وتحمل جملة حالية وانما حملت لصغر سنها ولكن لا يمنع
ان تكون مميزة قوله وقال ابلي ويروي قال بدون واو ابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا
واخلقي بمعناه وانما جاز عطفه عليه باعتبار تغاير اللفظين وقال ابن الاثير وفي حديث ام خالد
قال لها ابلي واخلقي يروي بالقاف والفاء فالقاف من اخلاق الثوب تقطيعه وقد خلق الثوب

والخلق واما الفاء فبمعني العوض والبدل وهو الاشبه قوله او اصفر شك من الراوي ووقع في
رواية ابي داود واحمر بدل اخضر قوله سناه وسناه وقد تقدمت رواية خالد بن سعيد في
الجهاد فقال سنه سنه ومضي الكلام فيه هناك وانما كان غرض رسول الله صلي الله عليه
وسلم من التكلم بهذه الكلمة الحبشية استمالة قلبها لانها قد كانت ولدت بارض الحبشة قاله
الكرماني ص حدثني محمد بن المثني قال حدثني ابن ابي عدي عن ابن عون عن محمد عن انس رضي الله
عنه قال لما ولدت ام سليم قالت لي يا انس انظر هذا الغلام فلا يصيبن شيا حتي تغدو به الي النبي
صلي الله عليه وسلم يحنكه فغدوت به فاذا هو في حايط وعليه خميصة حريثية وهو يسم الظهر
الذي قدم في الفتح ش مطابقته للترجمة في قوله وعليه خميصة وابن ابي عدي محمد بن
ابي عدي واسم ابي عدي ابراهيم البصري وابن عون هو عبد الله بن عون ومحمد هو ابن
سيرين والحديث مضي في العقيقة بهذا الاسناد من غير سوق المتن وساقه قبله مطولا ومضي
الكلام فيه قوله ام سليم زوج ابي طلحة وام انس قوله فلا يصيبن بالغيبة والخطاب قوله يحنكه
اي يدلك بحنكه شيا قوله في حايط اي في بستان قوله حريثية نسبة الي حريث رجل من قضاعة
بفتح الحاء المهملة ووقع في رواية ابن السكن خيبرية نسبة الي خيبر البلد المعروف وقال الكرماني
يروي حوتكية بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح التاء المثناة من فوق وبالكاف اي صغيرة
ويقال رجل حوتكي اي صغير ويروي حوتية نسبة الي الحوت وهي قبيلة واسمها بالحوت بحسب
الحوت المتقدمة فيها ويروي جونية بالجيم والنون نسبة الي قبيلة الجون او الي لونها من السواد والبياض أنى
لان الجون لغة مشترك بين الاسود والابيض قوله وهو يسم الظهر اي الابل لانها تحمل الاثقال
علي ظهورها وقوله يسم من الوسم اي يعلم عليها بالكي يقال وسمه يسمه وسما وسمة واصل يسم
يوسم حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة قوله في الفتح اي في زمان فتح مكة وفايدة الوسم التمييز
وفيه ما كان عليه صلي الله عليه وسلم من التواضع وفعل الاشغال بيده ونظره الي مصالح المسلمين واستحباب
تحنيك المولود وحمل المولود الي اهل الصلاح ليحنكه ليكون اول ما يدخل جوفه ريق الصالحين والله
اعلم ص باب ثياب الخضر ش اي هذا باب في ذكر ثياب الخضر باضافة الثياب الي الخضر بضم الخاء
وسكون الضاد المعجمتين من قبيل المسجد الجامع هذا هكذا رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الكشميهني
باب الثياب الخضر علي الوصف ص حدثني محمد بن بشار نا عبد الوهاب اخبرنا ايوب عن عكرمة ان
رفاعة طلق امراته فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير القرظي قالت عايشة وعليها خمار اخضر
فشكت اليها وارتها خضرة بجلدها فلما جاء رسول الله صلي الله عليه وسلم والنساء ينصر بعضهن
بعضا قالت عايشة ما رايت مثل ما يلقي المومنات لجلدها اشد خضرة من ثوبها قال وسمعت
انها قد اتت رسول الله صلي الله عليه وسلم فجاء ومعه ابنان له من غيرها قالت والله ما لي اليه من ذنب
الا ان ما معه باغني عني من هذه واخذت هدبة من ثوبها فقال كذبت والله يا رسول الله اني لانفضها
نفض الاديم ولكنها ناشز تريد رفاعة فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم فان كان ذلك لم تحلي
له او لم تصلحي له حتي يذوق من عسيلتك قال وابصر معه ابنين فقال بنوك هولاء قال نعم فقال

هؤلاء الذي تزعمين ما تزعمين فوالله لهم اشبه به من الغراب للغراب ش مطابقته للترجمة
في قوله وعليها خمار اخضر وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب السختياني وعكرمة مولى ابن
عباس والحديث من افراده قوله رفاعة بكسر الراء وتخفيف الفاء ابن شموال القرظي من بني
قريظة قال ابن عبد البر ويقال رفاعة بن رفاعة وهو احد العشرة الذي نزلت فيهم ولقد
وصلنا لهم القول الاية كما رواه الطبراني في معجمه وابن مردويه في تفسيره من حديث رفاعة
باسناد صحيح قلت لم يقع في رواية البخاري ولا بقية الكتب الستة تسمية امراة رفاعة وقد
سماها مالك في روايته تميمة بنت وهب وقال ابن عبد البر في الاستيعاب ولا اعلم لها غير
قصتها مع رفاعة بن شموال حديث العسيلة من جهة مالك في الموطا وقال الطبراني لها ذكر
في قصة رفاعة ولا حديث لها واما زوجها الثاني فهو عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي
وكسر الباء الموحدة ابن بطا وقيل باطيا وقيل الزبير في عروة بني قريظة هذا هو الصواب بان
عبد الرحمن بن الزبير من بني قريظة وقال شيخنا زين الدين رحمه الله واما ما ذكره ابن منده وابو
نعيم في كتابيهما معرفة الصحابة من انه من الانصار من الاوس ونسباه انه عبد الرحمن بن
الزبير بن اميه بن زيد بن مالك بن عوف بن مالك بن الاوس فغير جيد قوله فشكت اليها
اي الى عايشة وفيه التفات او تجريد قوله وارتها بفتح الهمزة من الاراءة اي ارت امراة عايشة
رضي الله عنها خضرة لجلدها وتلك الخضرة اما كانت لهزالها واما لضرب عبد الرحمن لها قوله والنساء
ينصر بعضهن بعضا هذه جملة معترضة بين قوله فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين
قوله قالت عايشة وهي من كلام عكرمة قوله لجلدها اللام فيه للتاكيد وهي مفتوحة قوله قال وسمع
انها قد اتت اي قال عكرمة وسمع انها اي ان امراة رفاعة قد اتت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ومعه ابنان الواو فيه للحال وفي رواية وهيب بنون له قوله الا ان معه اي آلة الجماع ليس باغنى
اي ليس دافعا عني شهوتي تريد قصوره عن الجماع قوله من هذه اشارت به الى هدبة وفسرها
بقولها واخذت هدبة من ثوبها بضم الهاء وسكون الدال المهملة وتخفيف الباء الموحدة وهي طرف
الثوب الذي لم ينسج شبهوها بهدب العين وهو شعر الجفن قوله فقال كذبت اي فقال
رفاعة كذبت يعني امراته لانفضها من النفض بالنون والفاء والضاد المعجمة وهو كناية عن كمال
قوة المباشرة قوله نفض الاديم اي كنفض الاديم قوله ناشز من النشوز وهو امتناع المراة من
زوجها انما قال ناشز ولم يقل ناشزة لانها من خصائص النساء كحايض وطايب فلا حاجة الى التاء
الفارقة قوله لم تحلي بكسر الحاء ويروي لم تحلين والمعنى ايضا عليه لان ان للاستقبال وقال الاخفش
ان لم تجي بمعنى لا وانشد لولا فوارس من قريش واسرهم يوم الصليفا لم يوفون بالجار والاسرة
بضم الهمزة الرهط قوله او لم تصلحي له شك من الراوي اي لرفاعة قوله حتى تذوقي فان قلت
كيف تذوق والالة كالهدبة قلت قد قيل انها كالهدبة في رقتها وصغرها بقرينة الاثنين اللذين
معه ولقوله انفضها ولانكاره صلى الله عليه وسلم عليها قوله عسيلتك قد مر الكلام فيه
في كتاب النكاح وهو مصغر عسله لان العسل فيه لغتان التانيث والتذكير وقيل انما انثه لانه

اراد

اراد النطفة وضعفه النووي قال لان الانزال ليس بشرط وانما هي كناية عن الجماع شبه لذته
بلذة العسل وحلاوته وقد ورد حديث مرفوع من حديث عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
العسيلة الجماع قوله فقال بنوك فيه اطلاق اللفظ الدال على الجمع على التثنية وقد ذكرنا انه في رواية
وهيب بنون له قوله هذا الذي تزعمين ما تزعمين ويفسره رواية وهيب هذا الذي تزعمين انه كذا
وكذا وهو رواية عما ادعت عليه من العنة قوله فوالله لهم اشبه به اي للبنين اشبه اي بعبد الرحمن
من الغراب بالغراب ولخبر النبي صلى الله عليه وسلم فيه الحكم بالدليل حيث استدل بشبههما له
مع كذبها ودعواها وفيه ان للزوج ضرب زوجته عند نشوزها وان اثر ضربه في جلدها ولا حرج
عليه وفيه ان للنساء مطالبة ازواجهن عند الامام بقلة الوطي ولا عار عليهن في ذلك وفيه ان
للزوج اذا ادعي عليه بذلك ان تخبر بخلافه ويعرب عن نفسه الا ترى الى قوله يا رسول الله لا والله
اني لانفضها نفض الاديم وهذه الكناية من الفصاحة العجيبة وهي ابلغ في المعنى من الحقيقة وفيه
دليل على الحكم بالقافة والحنفية استدلوا بذلك في قوله تعالى ولا تقف ما ليس لك به علم وخبر الواحد
لا يعارض نص القران والله اعلم ص باب الثياب البيض ش اي هذا باب فيه ذكر الثياب البيض
وهي من افضل الثياب وهو لباس الملايكة الذين نصروا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم وغيره
وكان صلى الله عليه وسلم يلبس البياض ويحض على لباسه ويامر بتكفين الاموات فيه وقد صح عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال البسوا من ثيابكم البياض فانها من خير ثيابكم وكفنوا
فيها موتاكم اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه وقال الترمذي حسن صحيح وصححه ابن حبان
والحاكم ايضا ص حدثنا اسحاق بن ابرهيم الحنظلي اخبرنا محمد بن بشر نا مسعر عن سعد
ابن ابراهيم عن ابيه عن سعد قال رايت بشمال النبي صلى الله عليه وسلم وعن يمينه رجلين عليهما
ثياب بيض يوم احد ما رايتهما قبل ولا بعد ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم
الحنظلي هو ابن راهويه ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي ومسعر
بكسر الميم وسكون السين المهملة وبالعين المهملة والراء ابن كدام الكوفي وسعد بن ابراهيم يروي
عن ابيه ابن عبد الرحمن بن عوف عن سعد بن ابي وقاص والحديث قد مضى في غزوة احد في باب
اذ همت طايفتان منكم فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن ابيه
عن جده عن سعد بن ابي وقاص الى اخره قوله رجلين قالوا هما جبريل وميكايل وقال الكرماني او اسرافيل
وقال بعضهم لم يصب من زعم ان احدهما اسرافيل قلت هذا منع باليد من غير برهان وكان الملكين تشكلا
بشكل رجلين يومئذ قوله قبل مبني على الضم وكذلك بعد لانهما اذا حذف منهما المضاف اليه يبنيان
على الضم تقديره قبل ذلك ولا بعد ذلك ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله
ابن بريدة عن يحيى بن يعمر حدثه ان ابا الاسود الدؤلي حدثه ان ابا ذر حدثه قال اتيت النبي صلى
الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وهو نايم ثم اتيته وقد استيقظ فقال ما من عبد قال لا اله
الا الله ثم مات على ذلك الا دخل الجنة قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان
زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق على رغم انف

ابي ذر وقال ابو عبد الله هذا عند الموت او قبله اذا تاب وندم وقال لا اله الا الله غفر له ش مطابقته
للترجمة في قوله اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب ابيض وابو معمر بفتح الميمين عبد الله
ابن عمرو بن ابي الحجاج المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد والحسين هو المعلم وعبد الله بن بريدة
بضم الباء الموحدة وفتح الراء القاضي بمرو ويحيى بن يعمر بلفظ مضارع العمارة بفتح الميم كان ايضا قاضيا
بها وابو الاسود ظاهر بن عمرو الدئلي بضم الدال المهملة وفتح الهمزة وهو اول من تكلم في النحو باشارة
علي بن ابي طالب رضي الله عنهم والرجال كلهم بصريون وابو ذر جندب بن جناده والحديث اخرجه
مسلم في الايمان عن زهير بن حرب وغيره قوله وعليه ثوب ابيض الواو فيه للحال وفايدة ذكر الثوب
والنوم والاستيقاظ لتقرير التثبت والاتقان فيما يرويه في اذان السامعين ليتمكن في قلوبهم قوله
وان زنى حرف الاستفهام فيه مقدر والمعاصي نوعان ما يتعلق بحق الله تعالى كالزنا وبحق الناس
كالسرقة قوله على رغم انف ابي ذر من رغم اذا لصق بالرغام وهو التراب ويستعمل مجازا بمعنى كره او ذل
اطلاقا لاسم السبب على المسبب واما تكرير ابي ذر فلاستعظام شان الدخول مع مباشرة الكبائر
وتعجبه منه واما تكرير النبي صلى الله عليه وسلم فلانكار استعظامه وتحجيره واسعا فان رحمته
واسعة على خلقه واما حكاية ابي ذر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم على رغم انف ابي ذر فللشرف
والافتخار وفيه ان الكبيرة لا تسلب اسم الايمان وانها لا تحبط الطاعة وان صاحبها لا يخلد في النار
وان عاقبته دخول الجنة قال الكرماني مفهوم الشرط ان من لم يزن لم يدخل واجاب بقوله هذا الشرط
للمبالغة فالدخول له بالطريق الاولى نحو نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه قوله قال ابو عبد الله
البخاري نفسه قوله هذا اشارة الى قوله صلى الله عليه وسلم ما من عبد قال لا اله الا الله ثم مات
على ذلك الا دخل الجنة واراد به تفسير هذا الحديث وهو انه محمول على من وحد ربه ومات على ذلك
تائبا من الذنوب التي اشير اليها في الحديث فانه دخل الجنة وقال ابن التين قول البخاري هذا خلاف ظاهر
الحديث وان كانت التوبة شرطا لم يقل وان زنى وان سرق والحديث على ظاهره وان مات مسلما دخل
الجنة قبل النار او بعدها انتهى قلت نعم ظاهر قول البخاري انه لم يوجب المغفرة الا لمن تاب فظاهر هذا
يوهم انفاذ الوعيد لمن لم يتب وايضا يحتاج تفسير البخاري الى تفسير اخر وذلك ان التوبة والندم انما
ينفع في الذنب الذي بين العبد وربه واما مظالم العباد فلا تسقطها عنه التوبة الا بشرط ردها
اليهم او عفوهم ومعنى الحديث ان من مات على التوحيد يدخل الجنة وان ارتكب الذنوب ولا يخلد في النار
وفيه رد على المبتدعة من الخوارج والمعتزلة الذين يدعون وجوب خلود من مات من مرتكبي الكبائر
من غير توبة في النار والله اعلم ص باب لبس الحرير وافتراشه للرجال وقدر ما يجوز
منه ش هذا باب في بيان حكم لبس الحرير وفي بيان حكم افتراشه قوله للرجال يتعلق بحق
الاثنين جميعا وهو قيد يخرج النساء قوله وقدر اي وفي بيان قدر ما يجوز استعماله للرجال قوله منه
اي من الحرير ولم يذكر في شرح ابن بطال زيادة افتراشه لانه ترجم للافتراش مستقلا كما سياتي بعد
ابواب والحرير معروف وهو عربي وسمي بذلك لخلوصه يقال لكل محرر وحررت الشي خلصته من
الاختلاط بغيره وقيل هو فارسي معرب ص حدثنا ادم نا شعبة نا قتادة قال سمعت ابا عثمان

النهدي

النهدي اتانا كتاب عمر رضي الله عنه ونحن مع عتبة بن فرقد باذربيجان ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم نهى عن الحرير الا هكذا اشار باصبعيه اللتين تليان الابهام قال فيما علمنا انه
يعني الاعلام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
وسكون الهاء وعتبة بضم العين المهملة وسكون التاء المثناة من فوق وفتح الباء الموحدة ابن
فرقد بفتح الفاء وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة السلمي ابو عبد الله قال ابو عمر وله
صحبة ورؤية وكان امير لعمر بن الخطاب رضي الله عنه على بعض فتوحات العراق وروى شعبة
عن حصين عن امراة عتبة بن فرقد ان عتبة غزا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوتين
والحديث اخرجه البخاري ايضا عن احمد بن يونس وعن مسدد وعن الحسن بن عمر في هذا الباب
كلها واخرجه مسلم ايضا في اللباس عن احمد بن يونس وعن جماعة اخرين واخرجه ابو داود
فيه عن موسى بن اسماعيل واخرجه النسائي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابن
ماجه في الجهاد وفي اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة واذربيجان هو الاقليم المعروف قال الكرماني وراء
العراق قلت ليس كذلك بل العراق جنوبيها عند ظهر حلوان وشي من حدود الجزيرة وشمالها جبال
القبق وغربيها حدود بلاد الروم وشي من الجزيرة وشرقيها بلاد الجبل وتمامه بلاد الديلم وهي
اسم لبلاد تبريز وتبريز اجل مدنها وهي بفتح الالف المقصورة وسكون الذال المعجمة وكسر الراء
والباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الجيم ثم الف ونون وقال الكرماني واهلها يقولون بفتح
الهمزة والمد وفتح المعجمة واسكان الراء وفتح الباء الموحدة وبالالف وبالجيم والالف والنون وضبطه
المحدثون بوجهين بفتح الهمزة بغير المد واسكان المعجمة وفتح الراء وكسر الموحدة وسكون التحتانية
وبمد الهمزة وفتح المعجمة قلت العمدة في ذلك على ضبط اهلها وقال النووي هذا الحديث مما استدركه
الدارقطني على البخاري وقال لم يسمعه ابو عثمان من عمر رضي الله عنه بل اخبر عن كتابه وهذا
الاستدراك باطل فان الصحيح جواز العمل بالكتاب وروايته عنه وذلك معدود عندهم في المتصل
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتب الى امرائه وعماله يفعلون ما فيها وكتب عمر الى
عتبة بن فرقد وفي الجيش خلايق من الصحابة فدل على حصول الاتفاق منهم وابو عثمان هذا اسلم
على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وصدق اليه ولم يلقه وروى جماعة من الصحابة منهم عمر بن
الخطاب ومنهم عبد الله وابن عباس وعايشة وام سلمة رضي الله عنهم قوله نهى عن الحرير اي لبس
الحرير قوله واشار اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله اللتين يليان الابهام يعني السبابة والوسطى
وصرح بذلك في رواية عاصم قوله قال فيما علمنا اي قال ابو عثمان حصل في علمنا انه يريد بالمستثنى
الاعلام بفتح الهمزة جمع علم وهو ما يجوزه الفقهاء من التطريف والتطريز ونحوهما ووقع في رواية
مسلم والاسماعيلي قال ابو عثمان فما عتمنا انه يعني الاعلام وعتمنا بفتح العين والتاء المثناة من
فوق يقال عتم اذا ابطا وتاخر يعني ما ابطانا في معرفة انه اراد به الاعلام التي في الثياب واختلفوا
في الحكمة في تحريم الحرير على الرجال فقيل السرف وقيل الخيلاء وقيل التشبيه بالنساء وحكى ابن دقيق
العيد عن بعضهم ان تعليل التحريم التشبه بالكفار ويدل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في حديث

هو لهم في الدنيا وقال ابن العربي والذي يصح من ذلك ما هو فيه السرف وقال شيخنا السرف
الحرير منهي عنه في حق الرجال والنساء وانما هو من زينة النساء وقد اذن للنساء في التزين
ونهي الرجال عن التشبه بهن ولعن الشارع الرجال المتشبهين بالنساء وهذا الحديث حجة للجمهور
بان الحرير حرام علي الرجال وقال النووي الاجماع انعقد علي ذلك وحكي القاضي ابو بكر بن العربي
في المسالة عشرة اقوال الاول حرام علي الرجال والنساء وهو قول عبد الله بن الزبير رضي الله
عنهما الثاني حلال للجميع الثالث حرام الا في الحرب الرابع حرام الا في السفر الخامس حرام الا
في المرض السادس حرام الا في الغزو والسابع حرام الا في العلم الثامن حرام في الاعلي
دون الاسفل اي فتراشه التاسع حرام وان خلط بغيره العاشر حرام الا في الصلاة عند عدم
غيره وفيه حجة علي اباحة قدر الاصبعين في العلم الاعلام ولكن وقع عند ابي داود من
طريق حماد بن سلمة عن عاصم الاحول في هذا الحديث ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن
الحرير الا ما كان هكذا وهكذا اصبعين وثلاثة واربعة وروي مسلم من حديث سويد
ابن غفلة بفتح الغين المعجمة والفاء واللام الخفيفتين ان عمر رضي الله عنه خطب فقال نهي
رسول الله صلي الله عليه وسلم عن لبس الحرير الا في موضع اصبعين وثلاثا واربعا وقال
شيخنا في حديث عمر رضي الله عنه حجة لما قال اصحابنا انه لا يرخص في التطريز والعلم في
الثوب اذا زاد علي ربعة اصابع وانه تجوز الاربعة فما دونها وممن ذكره من اصحابنا البغوي
في التهذيب وتبعه الرافعي والنووي انتهي وذكر الزاهدي من اصحابنا الحنفية ان العمامة اذا كانت
طرتها قدر اربع اصابع من ابريسم من اصابع عمر بن الخطاب رضي الله عنه وذلك قيس
شبرنا يرخص فيه والاصابع لا مضمومة كل الضم ولا منشورة كل النشر وقيل هي ربع اصابع
كما هي هيئتها وقيل ربع اصابع منشورة وقيل التحرز عن مقدار المنشورة اولي والعلم في مواضع
قال بعضهم يجمع وقيل لا يجمع واذا كان نظره الي الثلج يضره فلا باس ان يشد علي عينيه خمارا اسود
من ابريسم قال وفي العين الرمدة اولي وقيل لا يجوز وعن ابي حنيفة رضي الله عنه لا باس بالعلم
من الفضة في العمامة قدر اربع اصابع ويكره من الذهب وقيل لا يكره والذهب المنسوج في العلم
كذلك وعن محمد لا يجوز وفي جامع مختصر الشيخ ابي محمد قيل لمالك ملاحف اعلامها حرير
قدر اصبعين قال لا احبه وما اراه حراما ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا عاصم عن ابي
عثمان قال كتب الينا عمر رضي الله عنه ونحن باذربيجان ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن لبس
الحرير الا هكذا ووصف لنا النبي صلي الله عليه وسلم اصبعيه ورفع زهير الوسطي والسبابة
ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن احمد بن يونس وهو احمد بن عبد الله
ابن يونس نسب لجده وهو بذلك اشهر روي عن زهير بن معاوية بن خيثمة الجعفي عن عاصم
ابن سليمان الاحول عن ابي عثمان عبد الرحمن المذكور قوله كتب الينا عمر هكذا في رواية الاكثرين
وكذا في رواية مسلم وفي رواية الكشميهني كتب اليه اي الي عتبة بن فرقد وكلتا الروايتين
صحيحة لانه كتب الي الامير لانه هو الذي يخاطب به وكتب اليهم ايضا بالحكم قوله ورفع زهير

السبابة والوسطي وزاد مسلم في روايتهما وضمهما ص حدثنا مسدد نا يحيي عن التيمي عن
ابي عثمان قال كنا مع عتبة فكتب الينا عمر رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال
لا يلبس الحرير في الدنيا الا من لا يلبس في الاخرة منه ش هذا طريق اخر اخرجه عن يحيي
القطان عن سليمان بن طرخان التيمي الي اخره قوله لا يلبس علي صيغة المجهول وكذلك
قوله لم يلبس وهذا هكذا في رواية المستملي والسرخسي في الموضعين وللنسفي في الاخيرة
منه وفي رواية الكشميهني علي صيغة بناء الفاعل في الموضعين والتقدير لا يلبس الرجل
الحرير ويروي لا يلبس احد الحرير في الدنيا الا لم يلبس منه شيا في الاخرة وفي رواية
لمسلم لا يلبس الحرير الا من ليس له منه شئ في الاخرة وقال بعضهم واورده الكرماني
بلفظ الا من لم يلبسه قال وفي الاخري الا من ليس يلبس منه قلت لفظ الكرماني هكذا
قوله الا من لم يلبس وفي بعضها الا ليس يلبس ص حدثنا الحسن بن محمد نا المعتمر نا ابي
نا ابو عثمان واشار ابو عثمان باصبعيه المسبحة والوسطي ش هذا طريق اخر اخرجه
عن الحسن بن عمر بن شقيق الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ابي عثمان البلخي هكذا نص عليه
الكلاباذي واخرون وعن ابن عدي هو ابن عمرو بن ابراهيم العبدي وليس بشئ ومعتمر
يروي عن ابيه سليمان التيمي وسليمان يروي عن ابي عثمان المذكور وابو عثمان يروي عن
كتاب عمر رضي الله عنه وزاد هذه الزيادة والمسبحة بكسر الباء الموحدة المشددة وهي السبابة
وهي تلي الابهام وسميت بالسبابة لان الناس يشيرون بها عند السب وسميت بالمسبحة
لان المصلي يشير بها الي التوحيد والتنزيه لله تعالي عن الشريك ص حدثنا ابن حرب نا شعبة
عن الحكم عن ابن ابي ليلي قال كان حذيفة بالمداين يستسقي فاتاه دهقان بماء في اناء
من فضة فرماه به وقال اني لم ارمه الا اني نهيته فلم ينته قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
الذهب والفضة والحرير والديباج هي لهم في الدنيا ولكم في الاخرة ش مطابقته للترجمة من
حيث ان المفهوم منه عدم جواز استعمال هذه الاشياء الرجال وقد تمسك به من منع استعمال
النساء الحرير والديباج لان حذيفة استدل به علي تحريم الشرب في الاناء الفضة وهو حرام
علي النساء والرجال جميعا فيكون الحرير كذلك واجيب بان الخطاب بلفظ المذكر ودخول المؤنث
فيه مختلف فيه قيل الراجح عند الاصوليين عدم دخوله قلت هذا الجواب ليس بمقنع بل الاولي
ان يقال قد جاءت اباحة الذهب والحرير للنساء كما سياتي ان شاء الله تعالي والحكم بفتحتين هو ابن
عيينة مصغر عتبة الباب وابن ابي ليلي هو عبد الرحمن واسم ابي ليلي يسار ضد اليمين
وكان عبد الرحمن قاضي الكوفة وحذيفة هو ابن اليمان والحديث مضي في الاشربة في باب الشرب
في انية الذهب فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن الحكم الي اخره قوله فاستسقي
اي طلب سقي الماء والمداين اسم مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة والدهقان بكسر الدال علي المشهور
وبضمها وقيل بفتحها وهو غريب وهو زعيم الفلاحين وقيل زعيم القرية وهو عجمي معرب وقيل
باصالة النون وزيادتها قوله ولهم اي وللكفار قال الكرماني هذا بيان الواقع لا تجويز لهم لا نهم

مكلفون بالفروع وفيه خلاف وظاهر الحديث يدل على انهم ليسوا بمكلفين بالفروع ص
حدثنا ادم نا شعبة نا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال شعبة فقلت اعن النبي
صلى الله عليه وسلم اي اسمع انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سديدا عن النبي صلى الله عليه
وسلم فقال من لبس الحرير في الدنيا فلم يلبسه في الاخرة ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضحها
لان الترجمة ليس فيها بيان الحكم والحديث من افراده قوله قال شعبة فقلت اي فقلت لعبد العزيز
اعن النبي صلى الله عليه وسلم اي اسمع انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ووقع في رواية علي بن
الجعد عن شعبة سالت عبد العزيز بن صهيب عن الحرير فقال سمعت انسا فقلت عن النبي صلى
الله عليه وسلم فقال شديدا اي قال عبد العزيز على سبيل الغضب الشديد في سواله عن النبي صلى الله
عليه وسلم يعني لا حاجة الى هذا السوال اذ القرينة او السوال مشعر بذلك قاله الكرماني وقال
بعضهم يحتمل ان يكون تقرير الكونه مرفوعا اي احفظه حفظا شديدا ثم نقل ما ذكرناه عن الكرماني
ثم قال كذا قال ووجهه غير وجيه قلت الذي قاله هو غير وجيه والاوجه ما ذكره الكرماني يتامله
من له ادنى تامل قوله فلن يلبسه في الاخرة هو على تقدير اما ينساه او ترك شهوته او يكون ذلك
في وقت دون وقت ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت قال سمعت بن الزبير
يخطب قال محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة ش مطابقته للترجمة
مثل ما ذكرنا الان وثابت هو البناني وابن الزبير هو عبد الله والحديث اخرجه النساي في الزينة
وفي التفسير عن قتيبة عن حماد بن زيد به قوله يخطب زاد النساي وهو على المنبر وفي رواية
احمد بن عفان عن حماد بلفظ يخطبنا قوله قال محمد صلى الله عليه وسلم هذا مرسل ابن الزبير ومراسيل
الصحابة يحتج بها عند الجمهور من الذين لا يحتجون بالمراسيل لانهم اما ان يكون عند الواحد منهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي اخر فان قلت يحتمل ان يكون عن تابعي لوجود بعض
الرواية عن بعض الصحابة عن بعض التابعين قلت هذا نادر والنادر كالمعدوم قوله لم يلبسه
بكلمة لم وقال بعضهم لم يلبسه في الاخرة كذا في جميع الطرق عن ثابت يعني بكلمة لن وهو اوضح في
النفي قلت وجدت في غالب النسخ لم يلبسه بكلمة لم ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة
عن ابي ذبيان خليفة بن كعب قال سمعت بن الزبير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس
الحرير في الدنيا لم يلبسه في الاخرة وقال لنا ابو معمر نا عبد الوارث عن يزيد قالت معاذة اخبرتني
ام عمرو بنت عبد الله سمعت عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما سمع عمر رضي الله عنه سمع النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه ش هذا طريق اخر اخرجه عن علي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن
عبيد الجوهري البغدادي روى البخاري عنه في كتابه اثني عشر حديثا قال البخاري مات ببغداد
اخر رجب سنة ثلاثين ومائتين وابو ذبيان بضم الذال المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وبالياء
اخر الحروف والنون واسمه خليفة بن كعب التميمي البصري وما له في البخاري سوى هذا الموضع
وقد وثقه النساي ووقع في رواية علي بن السكن عن الفربري عن ابي ظبيان بظاء معجمة بدل
الدال قالوا هو خطا واشد خطاء منه في رواية ابي زيد المروزي عن الفربري عن ابي دينار بكسر

الدال المهملة وبالياء اخر الحروف الساكنة ونون وبعد الالف راء وقد نبه على ذلك ابو محمد الاصيلي
قوله سمعت ابن الزبير يقول سمعت عمر يقول وقع في رواية النضر بن شميل عن شعبة نا خليفة
ابن كعب سمعت عبد الله بن الزبير يقول لا تلبسوا نساءكم الحرير فاني سمعت عمر رضي الله
عنه اخرجه النساي وقد اخرجه النساي من طريق جعفر بن ميمون عن خليفة بن كعب فلم
يذكر عمر في اسناده وشعبة احفظ من جعفر بن ميمون في اخره ومن لم يلبسه في الاخرة
لم يدخل الجنة قال الله تعالى ولباسهم فيها حرير قيل هذه الزيادة مدرجة في الخبر وهي موقوفة
على ابن الزبير بين ذلك النساي ايضا من طريق شعبة فذكر مثل سند حديث الباب وفي اخره
قال ابن الزبير فذكر الزيادة وكذلك اخرجه الاسماعيلي من طريق علي بن الجعد عن شعبة
ولفظه فقال ابن الزبير من رايه ومن لم يلبس الحرير في الاخرة لم يدخل الجنة وذلك لقوله ولباسهم
فيها حرير قوله وقال لنا ابو معمر هذا طريق اخر لرواية ابن الزبير عن عمر رضي الله عنه
اخرجه عن ابي معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج احد شيوخه بطريق المذاكرة حيث لم يصرح
بالتحديث عنه وعبد الوارث هو ابن سعيد ويزيد من الزيادة قال الغساني هو يزيد الرشك
بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وبالكاف ومعناه القسام كان يقسم الدور ويمسح بمكة مات
سنة ثلاثين ومائة بالبصرة ومعاذة بضم الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة بنت عبد الله
العدوية البصرية وام عمرو بنت عبد الله بن الزبير بن العوام سمعت اباها عبد الله بن الزبير وابن
الزبير سمع عمر رضي الله عنه وعمر سمع النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الاسماعيلي عن عبد الله
ابن الزبير يقول في خطبته انه سمع من عمر بن الخطاب قوله نحوه اي نحو الحديث المذكور وعند
الاسماعيلي بلفظ فانه لا يكساه في الاخرة وله من طريق ابن شيبان بن فروخ فلا كساه الله في
الاخرة وروى احمد من حديث جابر عن خالته ام عثمان عن جويرية قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من لبس ثوب حرير البسه الله عز وجل ثوبا من النار يوم القيمة ص حدثني محمد
ابن بشار نا عثمان بن عمر نا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن عمران بن حطان قال سمعت
عايشة رضي الله عنها عن الحرير فقالت ائت ابن عباس فسله قال فسالته فقال سل ابن عمر قال
فسالت ابن عمر فقال اخبرني ابو حفص يعني عمر بن الخطاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
انما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الاخرة فقلت صدق وما كذب ابو حفص على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها وعثمان بن عمر بن فارس
البصري العبدي وعلي بن المبارك الهناي البصري وعمران بكسر العين المهملة ابن حطان بكسر
الحاء المهملة وتشديد الطاء المهملة وبالنون السدوسي كان رئيس الخوارج وشاعرهم وهو الذي
مدح ابن ملجم قاتل علي رضي الله عنه بالابيات المشهورة فان قلت كان تركه من الواجبات وكيف يقبل
قول من مدح قاتل علي رضي الله عنه قلت قال بعضهم انما اخرج له البخاري على قاعدته في تخريج
احاديث المبتدع اذا كان صادق اللهجة متدينا انتهى قلت ليس للبخاري حجة في تخريج حديثه
ومسلم لم يخرج حديثه ومن اين كان له صدق اللهجة وقد افحش في الكذب في مدحه ابن ملجم

اللعين والمتدين كيف يفرح بقتل مثل علي بن ابي طالب رضي الله عنه حتى يمدح قاتله وليس
له في البخاري الا هذا الموضع قوله من لا خلاق له اي لا نصيب له في الاخرة وقيل لا حرمة له
قوله فقلت صدق الي اخره القايل هو عمران بن حطان المذكور وقال عبد الله بن رجا ص حدثنا حرب
عن يحيى قال حدثني عمران وقص الحديث ش هذا الطريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله
ابن رجا بالجيم والمد احد شيوخه مذاكرة ولم يصرح بالتحديث عنه واراد بهذه الرواية تصريح
يحيى بتحديث عمران له بهذا الحديث وحرب ضد الصلح قال الكرماني قال صاحب الكاشف حرب
هو ابن ميمون ابو الخطاب روى عنه ابن رجا وقال بعضهم حرب هو ابن شداد ورد على الكرماني
ما ذكره بقوله وهو عجيب فان صاحب الكاشف لم يرقم لعمرو بن ميمون علامة البخاري ولا يلزم
من كون عبد الله بن رجا روى عنه ان لا يروي عن حرب بن شداد بل روايته عن حرب بن شداد
بوجوده من غيره هذا قلت العجيب هو ما ذكره من وجهين احدهما ان قوله صاحب الكاشف لم يرقم
لحرب بن ميمون علامة البخاري غير مسلم لم لا يجوز ان يكون قد رقمه وانمحى ولم يطلع هو عليه
او يكون قد نسي الرقم له الثاني ان قوله ولا يلزم الي اخره غير مقنع في الجواب لان له ان يقول ولا يلزم
من كون عبد الله بن رجا روى عنه ان يروي عن حرب بن ميمون ويحيى هو ابن ابي كثير وعمران
هو ابن حطان المذكور قوله وقص الحديث اي الحديث المذكور وهو ما ساقه النسايي موصولا عن
عمرو بن منصور عن عبد الله بن رجا بلفظ من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاق له في الاخرة والله اعلم
ص باب من مس الحرير من غير لبس ش اي هذا باب في بيان من مس الحرير وتعجب منه
ولم يلبسه واراد البخاري بهذه الترجمة الاشارة الي ان الحرير ولبسه حرام فمسه غير حرام
وكذا بيعه والانتفاع بثمنه ص ويروى فيه عن الزبيدي عن الزهري عن انس عن النبي صلى
الله عليه وسلم ش اي يروى في مس الحرير من غير لبس عن محمد بن الوليد الزبيدي بضم
الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالدال نسبة الي زبيد وهو منبه بن صعب
وهو زبيد الاكبر واليه ترجع قبايل زبيد والزبيدي هذا صاحب الزهري محمد بن مسلم وذكر الدار
قطني حديثه في كتاب الافراد والغرايب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهديت له حلة من استبرق
فجعل ناس يلمسونها بايديهم ويتعجبون منها فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعجبكم هذه فوالله لمناديل
سعد في الجنة احسن منها وقال الدارقطني تفرد به محمد بن الوليد عن الزهري ولم يروه غير عبد الله
ابن سالم الحمصي ص حدثنا عبد الله بن موسى عن اسرايل عن ابن اسحاق عن البرا رضي الله عنه قال
اهدي للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب حرير فجعلنا نلمسه ونتعجب منه فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اتعجبون من هذا قلنا نعم قال مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير من هذا ش مطابقته للترجمة
في قوله فجعلنا نلمسه ونتعجب منه وعبيد الله بن موسى ابو محمد العبسي الكوفي واسرايل هو ابن
يونس بن ابي اسحاق عمرو السبيعي واسرايل يروي عن جده ابي اسحق عن البرا ابن عازب والحديث
مر في باب مناقب سعد بن معاذ فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي
اسحق الي اخره اما الثوب المذكور فقد اهداه الي النبي صلى الله عليه وسلم اكيدر صاحب دومه

واما

واما وجه تخصيص سعد بن معاذ بالذكر فلكونه سيد الانصار ولعل اللامسين المتعجبين من
الانصار او كان هو يحب ذلك الجنس من الثياب واما تخصيص المناديل بالذكر فلكونها تمتهن فيكون
ما فوقها اعلى منها بطريق الاولى والله اعلم ص باب افتراش الحرير ش اي هذا باب في بيان
حكم افتراش الحرير هل هو حرام كلبسه ام لا وحكمه انه حرام كلبسه وفيه خلاف نذكره ان شاء الله تعالى
وحديث الباب يوضح الحكم في الترجمة ص وقال عبيدة هو كلبسه ش عبيدة بفتح العين ابن عمرو
السلماني بسكون اللام ومذهبه انه لا فرق بين لبس الحرير وافتراشه فانهما في الحرمة سواء ووصل
تعليقه هذا الحارث بن ابي اسامة من طريق محمد بن سيرين قال قلت لعبيدة افتراش الحرير كلبسه
قال نعم ص حدثنا علي نا وهب بن جرير نا ابي قال سمعت ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن ابي ليلى
عن حذيفة قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم ان نشرب في انية الذهب والفضة وان ناكل فيها ونهانا
عن لبس الحرير والديباج وان نجلس عليه ش مطابقته للترجمة في قوله وان نجلس عليه وعلي
هو ابن المديني ووهب بن جرير يروي عن ابيه جرير بن حازم بالمهملة والزاي الازدي وابن
ابي نجيح اسمه عبد الله وابو نجيح بفتح النون وكسر الجيم اسمه يسار ضد اليمين وابن ابي ليلى هو عبد الرحمن
واسم ابي ليلى يسار مثل اسم ابي نجيح والحديث مضى في الاطعمة وفي الاشربة في موضعين وفي اللباس
في موضعين ومضى الكلام فيه وليس في هذه كلها لفظ وان نجلس عليه الا ههنا وهو من مفردات
البخاري ولهذا لم يذكره الحميدي واحتج به الجمهور من المالكية والشافعية وعبد العزيز بن ابي سلمة
وابنه عبد الملك فانهم احتجوا بما رواه وكيع عن مسعر عن راشد مولى بني تميم قال رايت في مجلس
ابن عباس رضي الله عنهما مرفقة حرير وروى ابن سعد اخبرنا عبد الوهاب بن عطا نا عمرو
ابن ابي المقدام عن مؤذن بني وداعه قال دخلت علي ابن عباس وهو متكي على مرفقة حرير وسعيد
ابن جبير عند رجليه وهو يقول له انظر كيف تحدث عني فانك حفظت عني كثيرا واجابوا بان لفظ
نهي ليس صريحا في التحريم ويحتمل ان يكون النهي ورد عن مجموع اللبس والجلوس لا عن الجلوس بمفرده
وايضا ان الجلوس ليس بلبس فان قالوا في حديث انس فقمت الي حصير لنا قد اسود من طول
ما لبس قلنا معناه من طول ما استعمل ولان لبس كل شي بحسبه والمرفقة بكسر الميم الوسادة
والله اعلم ص باب لبس القسي ش اي هذا باب في بيان لبس الثوب القسي بفتح القاف
وتشديد السين المهملة المكسورة وتشديد الياء وقال الكرماني القسي منسوب الي بلد يقال له
القس قلت القس كانت بلدة على ساحل البحر المالح بالقرب من دمياط كان ينسج فيها الثياب من الحرير
واليوم خراب وقال ابو عبيد واصحاب الحديث يقولون القسي بكسر القاف واهل مصر يفتحونها
وقال ابن سيده القسي والقس موضع ينسب اليه ثياب تجلب من نحو مصر وذكر الحسن بن محمد المهلبي
المصري ان القس لسان خارج من البحر يسكنه الناس بينه وبين الفرما عشرة فراسخ وقال الكرماني
قيل انه القزي بالزاي موضع السين من القز الذي هو غليظ الابريسم ورديه وفي التوضيح القس
قرية من تنيس بكسر التاء المثناة من فوق المكسورة وسكون الياء اخر الحروف وبسين مهملة
بلدة كانت في جزيرة بساحل بحر دمياط وقد خربت وفي سنن ابي داود القسي قرية في الصعيد

ص وقال عاصم عن ابي بردة قال قلت لعلي ما القسية قال ثياب اتين من الشام او من مصر مضلعه
فيها حرير وفيها امثال الاترج والميثرة كانت النساء تصنعه لبعولتهن مثل القطايف يصفرنها
ش عاصم هو ابن كليب الجرمي بالجيم والراء مات سنة ثلاثين ومائة وابو بردة بضم الباء الموحدة
اسمه عامر بن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه وهذا
التعليق طرف من حديث وصله مسلم من طريق عبد الله بن ادريس سمعت عاصم بن كليب عن ابي
بردة وهو ابن ابي موسى الاشعري عن علي رضي الله عنه قال نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن لبس القسي وعن المياثر قال اما القسي فثياب مضلعة الحديث قوله اتتنا من الشام او من مصر
وفي رواية مسلم من مصر والشام قوله مضلعة فيها حرير اي فيها خطوط عريضة كالاضلاع
وقال الكرماني وتضليع الثوب جعل وشيه على هيئة الاضلاع غليظة معوجة قوله الاترج بتشديد
الجيم ويقال له الترنج ايضا بتخفيف الجيم قبلها نون ساكنة قوله والميثرة بكسر النون وسكون الياء
اخر الحروف وبالثاء المثلثة من الوثارة وهي اللين ووزنها مفعلة واصلها موثرة قلبت الواو ياء
لسكونها وانكسار ما قبلها وتجمع على مياثر ومواثر قوله كانت النساء تصنعه لبعولتهن اي
لازواجهن والبعولة جمع بعل وهو الزوج توضع على السروج تكون من الحرير وتكون من الصوف
مثل القطايف جمع قطيفة وهو الكساء المخمل وقيل هي الدثار قوله يصفرونها من التصفير
ويروى يصفونها اي يجعلونها كالصفة اي صفة السرج قال ابو عبيدة هي كانت من مراكب الاعاجم
من ديباج او حرير وقال الهروي الميثرة مرفقة تتخذ لصفة السرج وكانوا يحمرونها وهي في المحكم
الميثرة الثوب تجلل بها الثياب فتعلوها وقيل هي اغشية السروج تتخذ من الحرير وتكون من الصوف
وغيره وقيل هي كالفراش الصغير تتخذ من الحرير وتحشى بقطن او صوف يجعلها الراكب على البعير تحته
فوق الرحل ص وقال جرير عن يزيد في حديثه القسية ثياب مضلعة يجاء بها من مصر فيها الحرير
والميثرة جلود السباع قال ابو عبد الله عاصم اكثر واصح في الميثرة ش اختلف الشراح في جرير هذا وفي
شيخه فقال الكرماني جرير هذا بالجيم هو ابن حازم المذكور انفا يعني المذكور في سند الحديث الذي
مضى قبل هذا الباب وهو قوله حدثنا وهب بن جرير نا ابي وابوه هو حازم بالحاء المهملة والزاي وقال
بعضهم هو جرير بن عبد الحميد واما شيخه فضبطه الحافظ الدمياطي رحمه الله بخط يده على
حاشية نسخته بضم الباء الموحدة وفتح الراء وهو بريد بن عبد الله بن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري
وضبطه الحافظ المزي في تهذيبه بالياء اخر الحروف وقال انه يزيد بن ابي زياد القرشي وذكر ان
البخاري روى له معلقا وروى له في رفع اليدين والادب وروى له مسلم مقرونا بغيره وان احمد
وابن معين ضعفاه وان العجلي قال هو جايز الحديث وانه كان باخره يلقن وقال الكرماني ويزيد
من الزيادة ابن رومان بضم الراء وسكون الواو وبالميم والنون مولى ال الزبير بن العوام ونسب
بعضهم الوهم الى الدمياطي في ضبطه بردة بالباء الموحدة ورد على الكرماني في ضبطه جرير بن حازم
وفي ضبط شيخه بانه يزيد بن رومان وادعى ان جريرا هو ابن عبد الحميد وان شيخه هو يزيد
ابن ابي زياد واعتمد فيما قاله على حديث وصله ابراهيم الحربي في غريب الحديث له عن عثمان بن

ابي

ابي شيبة عن جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن ابي زياد عن الحسن بن سهل قال القسية
ثياب مضلعة الحديث قلت كل من الحافظين المذكورين صاحب ضبط واتقان فلا يظن فيهما
الا انهما حررا هذا الموضع كما ينبغي واما الكرماني فانه ايضا لم ينقل ما ذكره من عند رايه ولم يكن
الا وقف على نسخة معتمدة او على كتاب من هذا الفن ومع هذا الاحتمال باق في الكل والله اعلم
قوله والميثرة جلود السباع هذا لا يوجد الا في بعض نسخ البخاري وقال النووي تفسير الميثرة
بالجلود قول باطل مخالف للمشهور الذي اطبق عليه اهل الحديث وقال الكرماني جلود السباع
لم تكن منهيه واجاب بقوله اما ان يكون فيها الحرير واما ان تكون من جهة اسراف فيها
واما لانها من زي المترفين وكان كفار العجم يستعملونها قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه
قوله عاصم اكثر اي رواية عاصم بن كليب المذكور اكثر طرقا واصح من رواية يزيد المذكور وهذا
اعني قوله وقال ابو عبد الله الى اخره لم يثبت في رواية ابي ذر ولا في رواية النسفي ص
حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا سفين عن اشعث بن ابي الشعثاء نا معاوية بن
سويد بن مقرن عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن المياثر
الحمر وعن القسي ش مطابقته للترجمة في قوله وعن القسي ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد
الله بن المبارك المروزي وسفين هو الثوري والحديث طرف من حديث اوله امرنا بسبع ونهانا
عن سبع وسياتي تمامه بعد ابواب قوله نهانا وفي رواية الكشميهني نهى قوله عن المياثر الحمر
بضم الحاء المهملة وسكون الميم ذكره لبيان ما كان هو الواقع وقال ابو عبيد المياثر الحمر المنهي عنها
كانت من مراكب الاعاجم من ديباج او حرير وقال ابن بطال كلامه يدل على انها لم تكن من حرير
او ديباج وكانت من صوف احمر فانه يجوز الركوب عليها ولبس النهي عنها كالنهي عنها اذا كان
منهما وقال ابن وهب سئل مالك عن مثيرة ارجوان ركب عليها قال ما اعلم حراما غير ما تركه اقل من
حرم زينة الله التي اخرج لعباده والارجوان صبغ احمر وقال الخطابي وذكر قوله صلى الله عليه وسلم
لا اركب الارجوان وقال الارجوان الاحمر واراه اراد به المياثر الحمر وقد تتخذ من ديباج وحرير وقد
ورد فيها النهي لما في ذلك من السنة وليست من لباس الرجال وروى ابو داود من حديث قتادة عن
الحسن عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا اركب الارجوان ولا البس المعصفر ولا
البس القميص المكفف بالحرير وروى ابو يعلى الموصلي في مسنده من حديث ابن عباس قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن خواتيم الذهب والقسيه والميثرة الحمر المصبغة من العصفر والله اعلم

ص باب ما يرخص للرجال من الحرير للحكة ش اي هذا باب فيه بيان ما يرخص للرجال من
لبس الحرير لاجل الحكة اي الجرب ص حدثني محمد اخبرنا وكيع اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس رضي
الله عنه قال رخص النبي صلى الله عليه وسلم للزبير وعبد الرحمن في لبس الحرير لحكة بهما ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام كذا وقع في رواية علي بن السكن ووقع في رواية الاكثرين
محمد مجردا عن نسبة والحديث مضى في الجهاد عن مسدد واخرجه في اللباس عن ابي بكر عن وكيع وعن
غيره قوله للزبير وهو الزبير بن العوام وعبد الرحمن هو ابن عوف قوله لحكة بهما اي لاجل حكة

حصلت بهما اي بابدانهما ووقع في الوسيط للغزالي ان الذي رخص له في لبس الحرير حمزة بن
عبد المطلب وهو غلط وعن الشافعية في وجه ان الرخصة خاصة بالزبير وعبد الرحمن
وفي التوضيح ومن الغريب حكاية صاحب التنبيه وجها انه لا يجوز لبسه للحاجة المذكورة
ولم يحكه الرافعي وصاحب البيان الا عنه وقد تعلل على بعده باختصاص الرخصة
المذكورين وفرق بعض اصحابنا فجوزه بالسفر دون الحضر لرواية مسلم ان ذلك كان
في السفر وهذا الوجه خصه في الروضة بالعمل وليس كذلك فقد نقله الرافعي في الحكة
والاصح جوازه سفرا وحضرا وابعد من قال باختصاصه بالسفر وان اختاره ابن
الصلاح لظاهر الحديث الذي رواه مسلم والبخاري انه صلى الله عليه وسلم ارخص
لهما لما شكيا القمل في غزاة لهما والله اعلم ص باب الحرير للنساء ش اي هذا
باب في بيان استعمال الحرير في اللبس للنساء ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة
ح وحدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب
عن علي رضي الله عنه قال كساني النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فخرجت فيها فرايت الغضب
الى اخره واخرجه من طريقين الاول عن سليمان بن حرب عن شعبة عن عبد الملك بن
ميسرة الى اخره والثاني عن محمد بن بشار عن غندر وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة
عن عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء اخر الحروف وبسين مهملة الهلالي ابي زيد
الزراد بزاء وراء مشددة وزيد بن وهب الجهني الثقة المشهور من كبار التابعين وما له
في البخاري عن علي سوى هذا الحديث والحديث مضى في الهبة في باب ما يكره لبسها فانه اخرجه
عن حجاج بن منهال عن شعبة قال اخبرني عبد الملك بن ميسرة قال سمعت زيد بن وهب عن
علي رضي الله عنه الى اخره ومضى ايضا في النفقات في باب كسوة المراة بالمعروف فانه اخرجه
عنه ايضا عن حجاج عن شعبة الى اخره قوله عن زيد بن وهب كذا لاكثر الرواة ووقع في رواية
ابي علي بن السكن وحده عن النزال بن سبرة بدل زيد بن وهب قالوا انه وهم فانه انتقال من
جديد الى جديد لان رواية عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن علي رضي الله عنه انما
هو في الشرب قايما وقد تقدم في الاشربة قوله حلة سيراء قد مر غير مرة ان الحلة ازار ورداء وقال
ابن الاثير الحلة ثوبان اذا كانا من جنس واحد والسيراء بكسر السين المهملة وفتح الياء اخر الحروف
والراء مع المد قال الخليل ليس في الكلام فعلاء بكسر اوله سوى سيراء وحولاء وهو الماء الذي يخرج
على راس الولد والعنباء لغة في العنب وقال مالك هو الوشي من الحرير والوشي بفتح الواو وسكون
الشين المعجمة بعدها ياء اخر الحروف وقال الاصمعي ثياب فيها خطوط من حرير وقز وانما قيل لها
سيراء لتسيير الخطوط كانها السيور وقال الجوهري برد فيه خطوط صفر واختلف في حلة سيراء هل
هو بالاضافة ام لا فوقع عند الاكثرين بتنوين حلة على ان السيراء عطف بيان او صفة وجزم القرطبي
بانه الرواية وقال الخطابي قالوا حلة سيراء كما قالوا ناقة عشراء ونقل عياض عن ابن مروان بن
سراج انه بالاضافة قال عياض وكذا ضبطناه عن متقني شيوخنا وقال النووي انه قول المحققين ومتقني

العربية وانه من اضافة الشيء لصفته كما قالوا ثوب خز قوله فخرجت فيها وفي رواية صالح
عن علي فلبستها قوله فرايت الغضب في وجهه اي في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد
مسلم في رواية ابي صالح فقال اني لم ابعثها اليك لتلبسها وانما بعثت بها اليك لتشققها خمرا بين
النساء وفي اخرى شققها خمرا بين الفواطم وقال ابن قتيبة المراد بالفواطم فاطمة بنت النبي
صلى الله عليه وسلم وفاطمة بنت اسد بن هاشم ام علي رضي الله عنها ولا اعرف الثالثة وقد
روى الطحاوي حدثنا احمد بن داود قال حدثنا يعقوب بن حميد قال نا عمران بن عيينة
عن يزيد بن ابي زياد عن ابي فاختة عن جعدة عن علي رضي الله عنه قال اهدى امير اذربيجان
الى النبي صلى الله عليه وسلم حلة مسيرة بحرير اما سداها واما لحمتها فبعث بها الي فاتيته فقلت
يا رسول الله البسها فقال لا اكره لك ما اكره لنفسي اجعلها خمرا بين الفواطم قال فقطعت
منها اربعة خمر خمارا لفاطمة بنت اسد بن هاشم ام علي بن ابي طالب وخمارا لفاطمة بنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وخمارا لفاطمة بنت حمزة بن عبد المطلب وخمارا لفاطمة اخرى
قد نسيتها انتهى وقال عياض لعلها فاطمة امراة عقيل بن ابي طالب وهي بنت شيبة بن
ربيعة وقيل بنت عتبة بن ربيعة قوله فشققتها بين نسائي اي قطعتها ففرقتها عليهن
خمرا بضم الخاء المعجمة والميم جمع خمار بكسر اوله والتخفيف وهو ما تغطي به المراة راسها والمراد
بنسائي ما فسره برواية ابي صالح حيث قال بين الفواطم قال هكذا بعضهم قلت المراد بنسائي
النساء اللاتي يقربن منه وهي الفواطم المذكورة ولهذا ذكره بالاضافة الى نفسه ص
حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثني جويرية عن نافع عن عبد الله ان عمر رضي الله عنه راى حلة
سيراء تباع فقال يا رسول الله لو ابتعتها تلبسها للوفد اذا اتوك والجمعة قال انما يلبس هذه من
لا خلاق له وان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعد ذلك الى عمر حلة سيراء حرير اكساها اياه فقال
عمر كسوتنيها وقد سمعتك تقول فيها ما قلت فقال انما بعثت اليك لتبيعها او تكسوها
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله او تكسوها لان معناه لتعطيها غيرك من النساء بالهبة
ونحوها فهذا يدل على انها حلال للنساء وجويرية مصغر الجارية بنت اسما الضبعي بضم الضاد
المعجمة والاسمان مشتركان بين الذكور والاناث والحديث قد مضى في الجمعة في باب يلبس احسن
ما يجد فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع الى اخره باتم منه ومضى اول
في اول العيدين اخرجه عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبيد الله الى اخره ومضى
الكلام فيه قوله الوفد وفي رواية جرير بن حازم لوفود العرب قوله والجمعة وفي رواية سالم للعيد
بدل الجمعة وجمع ابن اسحاق عن نافع ما تضمنته الروايتان اخرجه النسائي بلفظ فتجملت بها لوفود
العرب اذا اتوك واذا خطبت الناس في يوم عيد وغيره وتخصيص العرب بالذكر لكثرة وفودهم
قوله من لا خلاق له اي من لا نصيب له يوم القيمة او من لا حظ له قوله كساها اياه اي كسى النبي صلى الله
عليه وسلم الحلة المذكورة اياه ابن عمر هذا الاطلاق باعتبار ما فهم عمر والا فقد ظهر من بقية الحديث
انه لم يبعث بها اليه ليلبسها قوله او تكسوها قد مر تفسيره انفا وزاد مالك في اخر الحديث فكساها عمر اخا

له بمكة مشركا وعند النسائي اخا له من امه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني انس بن مالك انه راى على ام كلثوم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم برد حرير
سيرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث اخرجه
النسائي في الزينة عن عمران بن بكار عن ابي اليمان به واخرجه الطحاوي من خمس طرق وفي الطريق
الخامس رايت على زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم بردا سيرا من حرير وام كلثوم بضم الكاف
وسكون اللام وبالثاء المثلثة زوج عثمان رضي الله عنهما ماتت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم في سنة
سبع من الهجرة وزينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم وهي اكبر بنات النبي صلى الله عليه وسلم وهي
التي ردها على زوجها ابي العاص بن الربيع حين اسلم قيل بنكاح جديد وقيل بنكاحها الاول
ماتت سنة ثمان من الهجرة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت حديث انس مضطرب قلت
لا نسلم لان عادة الاخوات ان يلبس زيا واحدا فان قلت كيف تجوز رؤية انس بنات النبي صلى
الله عليه وسلم قلت كان ذلك قبل بلوغ انس مبلغ الرجال وكان بلوغه في حياته صلى الله عليه
وسلم بالاجماع او كان قبل نزول الحجاب فان قلت قال الطحاوي ان كان انس راى ذلك في زمن النبي
صلى الله عليه وسلم فيعارض حديث عقبة وهو الذي اخرجه النسائي وابن حبان وصححه ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان يمنع اهله الحرير والحلية وان كان بعد النبي صلى الله عليه وسلم كان دليلا على
نسخ حديث عقبة قلت قد طعن بعضهم على الطحاوي في هذا الترديد بما ملخصه انه خفي عليه
موت ام كلثوم فانها ماتت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرناه انفا فدعوى المعارضة مردودة
وكذا دعوى النسخ ويمكن ان يوجه كلام الطحاوي بان يقال معنى قوله وان كان بعد النبي صلى الله عليه
وسلم اي وان كان اختياره بذلك بعد النبي صلى الله عليه وسلم فعلى هذا تصح دعوى النسخ ثم ان
الطاعن المذكور قال الجمع بينهما اي بين حديث انس وحديث عقبة بن عامر واضح يحتمل النهي
في حديث عقبة على التنزيه قلت حديث انس لا يعارضه حديث عقبة لان تصحيح البخاري اقوى
من تصحيح غيره فالمعارضة تقتضي المساواة والله اعلم ص باب ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يتجوز من اللباس والبسط ش اي هذا باب في بيان ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتجوز من التجوز وهو التخفيف وحاصل معناه انه كان يتوسع
فلا يضيق بالاقتصار على صنف واحد من اللباس وقيل ما يطلب النفيس والعالي بل
يستعمل ما يتيسر ووقع في رواية الكشميهني ما يتحرى ضبطه بعضهم بجيم وزاي مفتوحة
مشددة بعدها الف وما اظنه صحيحا الا بالحاء المهملة والراء قوله والبسط ضبطه بعضهم
بالباء الموحدة المفتوحة ثم قال وهو ما يبسط ويجلس عليه وقال الكرماني البسط جمع البساط
فحينئذ لا يكون الباء الا مضمومة وما اظن الصحيح الا هذا ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد
ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لبثت سنة
وانا اريد ان اسال عمر رضي الله عنه عن المراتين اللتين تظاهرتا على النبي صلى الله عليه وسلم
فجعلت اهابه فنزل يوما منزلا فدخل الاراك فلما خرج سالته فقال عايشة وحفصة ثم قال

كنا

كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئا فلما جاء الاسلام وذكرهن الله تعالى راينا لهن بذلك حقا من غير
ان ندخلهن في شيء من امورنا وكان بيني وبين امراتي كلام فاغلظت لي فقلت لها وانك لهناك قالت
تقول هذا لي وابنتك توذي النبي صلى الله عليه وسلم فاتيت حفصة فقلت لها اني احذرك ان تعصي
الله ورسوله وتقدمت اليها في اذاه فاتيت ام سلمة فقلت لها فقالت اعجب منك يا عمر قد دخلت
في امورنا فلم تبق الا ان تدخل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وازواجه فرددت وكان رجل
من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدته اتيته بما يكون واذا غبت عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتحني هو ابن عتيبة مصغر عتبة الباب وابن ابي ليلى هو
عبد الرحمن واسم ابن ابي ليلى يسار ضد اليمين وكان عبد الرحمن قاضي الكوفة وحذيفة هو
ابن اليمان والحديث مضى في الاشربة في باب الشرب في انية الذهب فانه اخرجه هناك عن
حفص بن عمر عن شعبة عن الحكم الى اخره قوله فاستسقى اي طلب سقي الماء والمداين اسم
مدينة كانت دار مملكة الاكاسرة والدهقان بكسر الدال على المشهور وبضمها وقيل بفتحها
وهو غريب وهو زعيم الفلاحين وقيل زعيم القرية وهو عجمي معرب وقيل باصالة النون
وزيادتها قوله ولهم اي وللكفار وقال الكرماني هذا بيان للواقع لا لتجويز لهم لانهم مكلفون
بالفروع وفيه خلاف وظاهر الحديث يدل على انهم ليسوا بمكلفين بالفروع ص حدثنا
ادم نا شعبة نا عبد العزيز بن صهيب قال سمعت انس بن مالك قال شعبة فقلت اعن النبي
صلى الله عليه وسلم قال شديدا عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال من لبس الحرير في الدنيا
فلم يلبسه في الاخرة ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يوضحها لان الترجمة
ليس فيها بيان الحكم والحديث من افراده قوله قال شعبة فقلت اي فقلت لعبد العزيز
اعن النبي صلى الله عليه وسلم يعني لا حاجة الى هذا السوال اذ القرينة او السوال مشعر
بذلك قاله الكرماني وقال بعضهم يحتمل ان يكون تقريرا لكونه مرفوعا اي حفظه حفظا
شديدا ثم نقل ما ذكرنا عن الكرماني ثم قال كذا قال ووجهه غير وجيه قلت الذي قاله
غير وجيه والاوجه ما ذكره الكرماني يتامله من له ادنى تامل قوله فلم يلبسه في الاخرة
هو على تقدير اما ينساه او تزال شهوته من نفسه او يكون ذلك في وقت دون وقت
ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت قال سمعت ابن الزبير يخطب قال
محمد صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا فلم يلبسه في الاخرة ش مطابقته للترجمة
مثل ما ذكرنا الان وثابت هو البناني وابن الزبير هو عبد الله والحديث اخرجه النسائي في الزينة وفي
التفسير عن قتيبة عن حماد بن زيد به قوله يخطب زاد النسائي وهو على المنبر وفي رواية
احمد عن عفان عن حماد بلفظ يخطبنا قوله قال محمد صلى الله عليه وسلم هذا من مرسل ابن
الزبير ومراسيل الصحابة يحتج بها عند الجمهور من الذين لا يحتجون بالمراسيل لانهم اما ان يكون
عند الواحد منهم عن النبي صلى الله عليه وسلم او عن صحابي اخر فان قلت يحتمل ان يكون عن
تابعي لوجود بعض الرواية عن بعض الصحابة عن بعض التابعين قلت هذا نادر والنادر

كالمعدوم قوله لم يلبسه بكلمة لم وقال بعضهم لم يلبسه في الاخرة كذا في جميع الطرق
عن ثابت يعني بكلمة لن وهو اوضح في النفي قلت وجدت في غالب النسخ لن يلبسه بكلمة لن
ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن ابي ذبيان خليفة بن كعب قال سمعت بن الزبير
يقول سمعت عمر رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه
في الاخرة وقال لنا ابو معمر نا عبد الوارث عن يزيد قالت معاذة اخبرتني ام عمرو بنت عبد الله سمعت
عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما سمع عمر رضي الله عنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ش
هذا طريق اخر اخرجه عن علي بن الجعد بفتح الميم وسكون العين المهملة ابن عبيد الجوهري
البغدادي روى البخاري في كتابه اثني عشر حديثا قوله اعظم من ذلك اي من مجيء غسان وهو
ان النبي صلى الله عليه وسلم طلق نساءه فان قلت كيف كان الطلاق اعظم من توجه لعدو واحتمال
سلطنة عليهم قلت لان فيه ملالة خاطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بنتيهما اعظم
الامور اليه ولعلمهم بان الله تعالى يعصم رسوله من الناس ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين
سبيلا فان قلت كيف قال طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ما طلق نساءه قلت اعتزل
عنهن فقال بالظن بان الاعتزال تطليق قوله من حجرهن بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة ويروى
من حجره اي من حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في مشربة بفتح الميم وسكون الشين
المعجمة وضم الراء وفتحها وبالباء الموحدة وهي الغرفة قوله وصيف اي خادم وهو غلام دون
البلوغ قوله مرفقة بكسر الميم وهي الوسادة قوله اهب بفتحتين جمع اهاب وهو الجلد ما لم يدبغ
قوله وقرظ بفتح القاف والراء وبالمعجمة ورق شجر يدبغ به ص حدثنا عبد الله بن محمد
نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري اخبرتني هند بنت الحارث عن ام سلمة قالت استيقظ النبي
صلى الله عليه وسلم من الليل وهو يقول لا اله الا الله ماذا انزل الليلة من الفتن ماذا انزل من
الخزاين من يوقظ صواحب الحجرات كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة قال الزهري وكانت
هند لها ازرار في كميها بين اصابعها ش وجه ذكر هذا الحديث في هذا الباب من حيث انه صلى
الله عليه وسلم حذر اهله وجميع المومنات من لباس رقيق الثياب الواصفة لاجسامهن بقوله
كم من كاسية في الدنيا عارية يوم القيمة وفهم منه ان عقوبة لابسة ذلك ان تعرى يوم القيمة
وفيما حكاه الزهري عن هند ما يؤيد ذلك على ما يجيء وعبد الله بن محمد هو المسندي وهشام
هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر هو ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم وهند بنت الحارث
الفارسية وقيل القرشية تحت معبد بن المقداد بن الاسود وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
واسمها هند والحديث مضى في كتاب العلم في باب العلم والعظة بالليل فانه اخرجه هناك عن
صدقة عن ابن عيينة عن معمر الى اخره ومضى في صلاة الليل وسيجيء في الفتن ايضا قوله ماذا استفهام
متضمن لمعنى التعجب والتعظيم اي راى في المنام انه سيقع بعده الفتن وتفتح لهم الخزاين او عبر عن
الرحمة بالخزاين كقوله تعالى وتبارك خزاين رحمة ربك وعن العذاب بالفتن لانها اسباب
مؤدية اليه قوله الحجرات ويروى الحجر باعتبار الجنس قوله عارية بالجر اي كم كاسية عارية

عرفتها

عرفتها وبالرفع اي اللابسات رقيق الثياب التي لا تمنع من ادراك لون البشرة معاقبات
في الاخرة بفضيحة التعري او اللابسات للثياب النفيسة عاريات من الحسنات في الاخرة
فهو حض على ترك السرف بان ياخذن اقل الكفاية ويتصدقن بما سوى ذلك قوله قال
الزهري موصول بالاسناد المذكور اليه قوله لها ازرار جمع الازرار كذا وقع للاكثر بن
ووقع في رواية ابي احمد الجرجاني ازار ورداء واحدة قيل هو غلط والمعنى انها كانت تخشى
ان يبدو من جسدها شيء بسبب سعة كميها فكانت تزرر ذلك لئلا يبدو منه شيء فتدخل
في قوله كاسية عارية وقال الكرماني فاعرض الزهري من نقل هذه الحالة ثم اجاب
بقوله لعله اراد بيان ضبطه وتثبته وفيه بعد والله اعلم ص باب ما يدعى لمن لبس
ثوبا جديدا ش اي هذا باب في بيان ما يدعى للذي يلبس ثوبا جديدا ص حدثنا
ابو الوليد نا اسحاق بن سعيد بن العاص قال حدثني ابي حدثتني ام خالد بنت خالد قالت اتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء قال من ترون نكسوها هذه الخميصة
فاسكت القوم قال ائتوني بام خالد فاتي بها النبي صلى الله عليه وسلم فالبسها بيده وقال ابلي
واخلقي مرتين فجعل ينظر الى علم الخميصة ويشير بيده الي ويقول يا ام خالد هذا سنا
والسنا بلسان الحبشة الحسن قال اسحق حدثتني امراة من اهلي انها رأته على ام خالد ش
مطابقته للترجمة في قوله ابلي واخلقي وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وام
خالد بن الزبير بن العوام بنت خالد بن سعيد العاص والحديث مضى في باب الخميصة
السوداء عن قريب قوله فاسكت من الاسكات بمعنى السكوت ويقال تكلم الرجل ثم سكت بغير
الف اذا انقطع كلامه فلم يتكلم قلت اسكت وقال صاحب التوضيح واسكت بضم الهمزة قوله
ابلي من الابلاء وهو جعل الثوب عتيقا واخلقي من الاخلاق والخلوقة وهما بمعنى واحد قال
الكرماني قال هنا خميصة سوداء وقال في الجهاد قميص اصفر ثم قال لا يمتنع الجمع بينهما اذ لا منافاة
من وجودهما قوله قال اسحق وهو اسحق بن سعيد المذكور وهو موصول بالسند المذكور قوله
رأته اي الثوب وارادت به الخميصة المذكورة فدل على انها بقيت زمانا طويلا وروى النسائي
وابن ماجه من حديث ابن عمر قال راى النبي صلى الله عليه وسلم على عمر ثوبا فقال البس جديدا
وعش حميدا ومت شهيدا واعله النسائي وصححه ابن حبان وروى ابو داود والترمذي وصححه
من حديث ابي سعيد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه عمامة
او قميصا او رداء ثم يقول اللهم لك الحمد انت كسوتنيه اسالك خيره وخير ما صنع له واعوذ
بك من شره وشر ما صنع له واخرجه الحاكم ايضا وصححه وروى الترمذي ايضا من حديث عمر رفعه
من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذي كساني ما اواري به عورتي واتجمل به في حياتي ثم عمد
الى الثوب الذي اخلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله حيا وميتا وروى احمد والترمذي
وحسنه من حديث معاذ بن انس رفعه من لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه
من غير حول مني ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه ولم يرو البخاري حديثا منها لانها لم تثبت

علي شرطه والله اعلم ص باب التزعفر للرجال ش اي هذا باب في بيان حكم التزعفر اي في
الجسد للرجال واحترز به عن النساء فانه يجوز لها وفي بعض النسخ باب النهي عن التزعفر للرجل وهذا
اوضح واحسن ص حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال
نهي النبي صلي الله عليه وسلم ان يتزعفر الرجل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث بن
سعيد البصري وعبد العزيز بن صهيب والحديث بهذا السند من افراده قوله ان يتزعفر الرجل
هكذا قيده بالرجل وكذا رواه اسماعيل بن عليه وحماد بن زيد عند مسلم واصحاب السنن
ورواه شعبة عن ابن عليه عند النساءي مطلقا فقال نهي عن التزعفر وكانه اختصر والمطلق
محمول علي المقيد وقال ابن بطال وابن التين هذا النهي خاص بالجسد ومحمول علي الكراهة
لان تزعفر الجسد من الرفاهية التي نهي الشارع عنها بقوله البذاذة من الايمان والدليل علي كون
النهي محمولا علي الكراهة دون التحريم حديث انس ان عبد الرحمن بن عوف قدم علي رسول
الله صلي الله عليه وسلم وبه اثر صفرة وروي وضر صفرة وزاد حماد بن سلمة عن ثابت
وبه ردع من زعفران فقال مهيم الحديث فلم ينكر عليه النبي صلي الله عليه وسلم ولا امره
بغسلها فدل علي ان نهيه عنه لم يكن عزوسا انما هو محمول علي الكراهة فان قلت روي
ابو داود من حديث عمار قال قدمت علي اهلي ليلا وقد تشققت يداي فخلقوني بزعفران
فغدوت علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فسلمت عليه ولم يرحب بي فقال اذهب فاغسل
عنك هذا فذهبت فغسلته ثم جئت وقد بقي علي منه ردع فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب
بي وقال اذهب فاغسل عنك هذا فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت فرد علي ورحب بي
وقال ان الملايكة لا تحضر جنازة الكافر ولا المتضمخ بالزعفران ولا الجنب قلت قيل هو
معلول لان في سنده مجهولا قلت اخرجه ابو داود من طريقين احدهما عن موسي بن اسماعيل
عن حماد عن عطا الخراساني عن يحيي بن يعمر عن عمار بن ياسر وهذا صحيح والاخر عن نصر بن
علي الي اخره وفيه المجهول ومع هذا فالصحيح منه لا يقاوم صحيح البخاري فافهم والله اعلم ص
باب الثوب المزعفر ش اي هذا باب في بيان حكم الثوب المزعفر اي المصبوغ بالزعفران
ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهي النبي صلي
الله عليه وسلم ان يلبس المحرم ثوبا مصبوغا بورس او بزعفران ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفين بن عيينة والحديث مضي في الحج مطولا والورس بفتح الواو
وسكون الراء وبالسين المهملة نبت يكون باليمن والتقييد بالمحرم يدل علي جواز لبس الثوب المزعفر
للحلال وقال ابن بطال اجاز جماعة لباس الثوب المزعفر للحلال وقالوا النهي في حق المحرم خاصة
وحمله الشافعي والكوفيون علي المحرم وغير المحرم وحديث ابن عمر الاتي في باب النعال السبتية
يدل علي الجواز فان فيه ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يصبغ بالصفرة واخرج الحاكم من حديث
عبد الله بن جعفر رضي الله عنهما قال رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم يصبغ وعليه ثوبان
مصبوغان بالزعفران وفي سنده عبد الله بن مصعب الزبيري وفيه ضعف والله اعلم ص

باب

باب الثوب الاحمر ش اي هذا باب في بيان حكم الثوب الاحمر ولم يبين الحكم في الترجمة
اكتفاء بما في حديث الباب ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن ابي اسحق سمع البرا رضي الله
عنه يقول كان النبي صلي الله عليه وسلم مربوعا وقد رايته في حلة حمرا ما رايت شيا احسن
منه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو يوضح الحكم الذي ابهمه في الترجمة وابو الوليد
هشام بن عبد الملك وابو اسحق عبد الله السبيعي سمع البرا بن عازب حال كونه يقول كان
النبي صلي الله عليه وسلم مربوعا اي بين الطويل والقصير يقال رجل ربعة ومربوع وجاء
في صفته صلي الله عليه وسلم اطول من المربوع ومضي الحديث في صفة النبي صلي الله عليه
وسلم عن حفص بن عمر مطولا ومضي تفسير الحلة عن قريب والحديث اخرجه ابو داود في اللباس
عن ابي موسي وبندار واخرجه الترمذي في الاستيذان والادب عن بندار ببعضه وفي الشمايل
بتمامه واخرجه النساءي في الزينة عن علي بن الحسن الدرهمي وغيره فان قلت اكثر اصحاب
ابي اسحق رووه عن ابي اسحق عن البرا وخالفهم اشعث فقال عن ابي اسحق عن جابر بن سمرة
اخرجه النساءي واعله واخرجه الترمذي وحسنه قلت نقل عن البخاري انه قال حديث
ابي اسحق عن البرا وعن جابر بن سمرة صحيحان فان قلت رويت احاديث في المنع عن لبس الاحمر
منها ان انسا روي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يكره الحمرة وقال الجنة ليس فيها حمرة
ومنها حديث عباد بن كثير عن هشام عن ابيه ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يحب الخضرة ولا يحب
الحمرة ومنها حديث جارحة بن مصعب عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابيه مثله
ومنها حديث الحسن بن ابي الحسن ان النبي صلي الله عليه وسلم قال الحمرة زينة الشيطان والشيطان
يحب الحمرة قلت هذا كله غير مستقيم للاسناد واكثرها مراسيل فان قلت اخرج ابن ماجة من حديث
ابن عمر رضي الله عنهما نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن المفدم بتشديد الدال وهو الصبغ
بالعصفر قلت هذا محمول علي انه يصبغ كله بلون واحد ومع هذا لا يقاوم حديث البرا واعلم
ان في لبس الثوب الاحمر سبعة اقوال الاول الجواز مطلقا جاء عن علي وطلحة وعبد الله بن
جعفر والبرا وغير واحد من الصحابة وعن سعيد بن المسيب والنخعي والشعبي وابي قلابة
وابي وايل وجماعة من التابعين الثاني المنع مطلقا للاحاديث المذكورة الثالث يكره لبس
الثوب المشبع بالحمرة دون ما كان صبغه خفيفا روي ذلك عن عطا وطاوس ومجاهد
الرابع يكره لبس الاحمر مطلقا بقصد الزينة والشهرة ويجوز في البيوت والمهنة جاء ذلك
عن ابن عباس رضي الله عنهما الخامس يجوز لبس ما صبغ غزله ثم نسج ويمنع ما صبغ بعد النسج مال
اليه الخطابي السادس اختصاص النهي بما يصبغ بالعصفر لورود النهي عنه ولا يمنع ما صبغ بغيره
من الاصباغ السابع تخصيص المنع بالثوب الذي يصبغ كله واما ما فيه لون اخر غير الاحمر من
بياض وسواد وغيرهما فلا وعلي ذلك تحمل الاحاديث الواردة في الحلة الحمرا فان الحلل اليمانية
غالبا تكون ذات خطوط حمر وغيرها والله اعلم ص باب الميثرة الحمرا ش
اي هذا باب في بيان حكم الميثرة الحمرا وقد تقدم تفسيرها ص حدثنا قبيصة نا سفين عن

اشعث عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البرا رضي الله عنه قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم
بسبع عيادة المريض واتباع الجنايز وتشميت العاطس ونهانا عن لبس الحرير والديباج والقسي
والاستبرق ومياثر الحمر ش مطابقته للترجمة في قوله ومياثر الحمر وقبيصة هو ابن عقبة
وسفين هو ابن عيينة واشعث بن ابي الشعثا والحديث مضى عن قريب مختصرا في باب لبس القسي
ومضى مطولا في الجنايز في باب الامر باتباع الجنايز ومضى الكلام فيه قوله وتشميت العاطس
بالمعجمة والمهملة الشين واهمالها والاربعة الباقية هي اجابة الداعي وافشاء السلام ونصر المظلوم وابرار
المقسم والديباج فارسي معرب وهو الرقيق من الحرير والاستبرق الغليظ منه ولما صار حسبي
مستقلين خصصهما بالذكر ومر الكلام في القسي والمثيرة وانما قيد بالحمر مع انه منهي عنها اذا
كانت من الحرير سواء كانت حمرا او غيرها للبيان الواقع فلا اعتبار لمفهومه والاثنان المكملان للسبع
هما خواتيم الذهب واواني الفضة والله اعلم ص باب النعال السبتية وغيرها ش اي هذا
باب في بيان النعال وهو جمع نعل وفي المحكم النعل والنعلة ما وقيت به القدم وقال ابن الاثير
النعل هي التي تسمى الآن تاسومه وقال ابن العربي النعل لباس الانبياء وانما اتخذ الناس غيرها لما في ارضهم
من الطين وقد يطلق النعل على كل ما يقي القدم قوله السبتية صفة النعال بكسر السين المهملة وسكون
الباء الموحدة وكسر التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف نسبة الى ما سبت عنها الشعر اي حلق
وقطع وقيل هي المدبوغة بالقرظ وكانت عادة العرب لباس النعال بشعرها او غير مدبوغة وقال
ابو عبيد وكانوا في الجاهلية لا يلبس النعال المدبوغة الا اهل السعة ونقل عن الاصمعي ان السبت
المدبوغة وعن ابي عمرو الشيباني بالقرظ وقيل انما قالوا السبتية لانها تسبتت اي لانت
قوله وغيرها اي غير النعال السبتية مما يشابهها ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن سعيد
عن ابي سلمة قال سالت انسا اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في نعليه قال نعم ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله وحماد هو ابن زيد وفي بعض النسخ صرح به سعيد هو ابن يزيد بالزاي
ابو سلمة الازدي البصري والحديث قد مضى في الصلاة في باب الصلاة في النعال فانه اخرجه هناك
عن ادم عن شعبة عن سعيد ابي سلمة ومضى الكلام فيه ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لعبد الله بن عمر رايتك تصنع اربعا لم ار
احدا من اصحابك يصنعها قال ما هي يا ابن جريج قال رايتك لا تمس من الاركان الا اليمانيين ورايتك تلبس
النعال السبتية ورايتك تصبغ بالصفرة ورايتك اذا كنت بمكة اهل الناس اذا راوا الهلال ولم تهل
انت حتى كان يوم التروية فقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما اما الاركان فاني لم ار رسول الله صلى الله
عليه وسلم يمس الا اليمانيين واما النعال السبتية فاني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس
النعال التي ليس فيها شعر ويتوضا فيها فانا احب ان البسها واما الصفرة فاني رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها واما الاهلال فاني لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم
يهل حتى تنبعث به راحلته ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في الطهارة فانه اخرجه
هناك في باب غسل الرجلين في النعلين عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره ومضى الكلام فيه

قوله

قوله الا اليمانين بالتخفيف وهو الذي فيه الحجر الاسود والذي يليه من جهة اليمن ويقال اليمانيان
تغليبا قوله يصبغ بضم الباء الموحدة والمراد به صبغ الثوب وقيل الشعر قوله اهل اي احرم والهلال
هو هلال ذي الحجة ويوم التروية هو اليوم الثامن من ذي الحجة ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يلبس
المحرم ثوبا مصبوغا بزعفران او ورس وقال ومن لم يجد نعلين فليلبس خفين وليقطعهما اسفل
من الكعبين ش مطابقته للترجمة في قوله ومن لم يجد نعلين والحديث قد مضى في الحج في باب
ما لا يلبس المحرم من الثياب ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد
عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن له ازار فليلبس السراويل ومن لم يكن له
نعلان فليلبس الخفين ش مطابقته للترجمة في قوله ومن لم يكن له نعلان وسفين هو الثوري
وجابر بن زيد هو ابو الشعثا الازدي البصري الفقيه ومضى الحديث في الحج عن حفص بن عمر وابي
الوليد وادم فرقهم ثلاثتهم عن شعبة والله اعلم ص باب يبدا بالنعل اليمنى ش اي هذا باب
يذكر فيه ان الرجل اذا لبس نعليه يلبس اولا نعله اليمنى قوله يبدا ضبط على صيغة المجهول
والاولى ان يكون على صيغة المجهول ص حدثنا حجاج منهال نا شعبة قال اخبرنا اشعث بن سليم سمعت
ابي يحدث عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمن في طهوره
وترجله وتنعله ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث واشعث بالثاء المثلثة في اخره
يروي عن ابيه سليم بن الازدي المحاربي الكوفي ومسروق بن الاجدع والحديث مضى في الوضوء
في باب التيمن في الوضوء والغسل فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة الى اخره والترجل
تسريح الشعر والله اعلم ص باب ينزع نعل اليسرى ش اي هذا باب يذكر فيه ان
الرجل اذا نزع نعليه ينزع اولا رجله اليسرى قوله ينزع على صيغة المعلوم قوله نعل اليسرى اي نعل
الرجل اليسرى وفي بعض النسخ ينزع نعله اليسرى وفيه اليسرى صفة للنعل وفي الاول صفة الرجل
المقدر ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعل احدكم فليبدا باليمين واذا نزع فليبدا بالشمال لتكن اليمنى اولهما
ينعل واخرهما ينزع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه ابو داود ايضا في اللباس عن القعنبي واخرجه الترمذي
فيه عن قتيبة وعن اسحق بن موسى قوله اذا انتعل اي اذا لبس النعل قوله باليمين اي بيمين المتنعل
ويروى باليمنى اي بالنعل اليمنى قوله اولهما خبر لتكون وقوله تنعل على صيغة المجهول جملة حالية
وقال الطيبي اولهما متعلق بقوله ينعل وهو خبر كان ذكره بتاويل العضو وهو مبتدا وينعل خبره
والجملة خبر كان وفيه تفضيل اليمين على الشمال والله اعلم ص باب لا يمشي في نعل واحد ش
اي هذا باب يذكر فيه لا يمشي الرجل في نعل واحد وانما وصف النعل بالمذكر مع انها مؤنثة على ما يجي
لان تانيثها غير حقيقي ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمشي احدكم في نعل واحدة ليحفهما جميعا او لينعلهما

جميعا ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن يحيى واخرجه
ابو داود فيه عن القعنبي واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة وعن اسحق بن موسى قوله لا يمشي احدكم
في نعل واحدة قال ابن الاثير النعل مؤنثة وهي التي تلبس في المشي انتهى وتصغيرها نعيلة تقول
نعلت وانتعلت اذا احتذيت من الحذا بالحاء المهملة وهو النعل قال الخطابي نهيه صلى الله عليه
وسلم عن المشي في النعل الواحدة لمشقة المشي على مثل هذه الحالة ولعدم الامن من العثار مع
سماجته في الشكل وقبح منظره في العيون اذ كان يتصور ذلك عند الناس بصورة احدى رجليه
اقصر من الاخرى وعن ابن العربي انها مشية الشيطان وعن البيهقي لما فيه من الشهرة وامتداد
الابصار الى من يرى ذلك منه قوله ليحفهما من الاحفا بالحاء المهملة اي ليجردهما يقال حفي يحفى
اي يمشي بلا خف ولا نعل قوله او لينعلهما ضبطه النووي بضم اوله من انعل ورد عليه شيخنا
زين الدين رحمه الله بان اهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وحكي كسرها وانتعل اي لبس النعل
قلت قال اهل اللغة ايضا انعل رجله اذا البسها نعلا وانعل دابته جعل لها نعلا وقال صاحب
المحكم انعل الدابة والبعير ونعلهما بالتشديد ويدخل في هذا كل لباس شفع كالخفين واخراج
اليد الواحدة من الكم دون الاخرى والتردي على احد المنكبين دون الاخرى قال الخطابي وقال
في المعونة يجوز ذلك في المشي الخفيف اذا كان هناك عذر وهو ان يمشي في احدهما اشتغالا لاصلاح
الاخرى وان كان الاختيار ان يقف الى الفراغ منها وروى ابن ابي شيبة من حديث ابي هريرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انقطع شسع احدكم فلا يمشي في الاخرى حتى يصلحها وفي الجعديات
من حديث ابن الزبير عن جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انقطع شسع احدكم فلا يمشي
في نعل واحد حتى يصلح شسعه ولا يمشي في الخف الواحد فان قلت روى شاهين في ناسخه من حديث
جبارة بن المغلس نا مندل يعني ابن علي عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال ربما انقطع شسع رسول
الله صلى الله عليه وسلم فمشى في نعل واحد حتى يصلحها او تصلح له قلت هذا حديث واه كذا قال
صاحب التوضيح ولكن في علل الترمذي من حديث ليث عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه
عن عايشة قالت ربما يمشي النبي صلى الله عليه وسلم في نعل واحدة وروى ابن عليه والثوري
عن عبد الرحمن عن ابيه عنها انها مشت في خف واحد قال الترمذي سالت محمدا عن هذا الحديث
فقال الصحيح عن عايشة موقوف وروى ابن ابي شيبة عن ادريس عن ليث عن نافع ان ابن عمر
كان لا يرى باسا ان يمشي في نعل واحدة اذا انقطع شسعه ما بينه وبين ان يصلح ومن حديث
رجل من مزينة رايت عليا رضي الله عنه يمشي في نعل واحد بالمداين وعن زيد بن محمد انه راى
سالما يمشي في نعل واحدة بالمداين وقال ابن عبد البر لم ياخذ اهل العلم براي عايشة في ذلك
والذي روي من هولاء ان النهي عندهم نهي تنزيه ويحتمل ان النهي ما بلغهم والله اعلم ص

قبالان في نعل ومن راى قبالا واحدا واسعا ش اي هذا باب يذكر فيه قبالان كاينان
في نعل واحد وقبالان تثنية قبال بكسر القاف زمام النعل وهو السير الذي يكون بين الاصبعين
الوسطى والتي تليها يقال اقبل نعله وقابلها اذا عمل لها قبالا وفي الحديث قابلوا النعال اي

اعملوا عليها القبال وقال الجوهري الزمام هو السير الذي يعقد فيه الشسع بكسر
الشين المعجمة وسكون المهملة بعدها عين مهملة وهو احد سيور النعل الذي يدخل بين
الاصبعين ويدخل طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام وقال عياض جمعه
شسوع قوله ومن راى قبالا واحدا واسعا يعني جايزا واشار بهذا الى ان قبالين او قبالا
واحدا مباح وليس في ذلك شيء لا يجزي غيره ص حدثنا حجاج بن منهال نا همام عن
قتادة عن انس رضي الله عنه ان نعلي النبي صلى الله عليه وسلم كان لهما قبالان ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وهمام هو ابن يحيى العوذي البصري ووقع في رواية ابن
السكن عن الفربري هشام بدل همام والصواب هو الاول والحديث اخرجه ابو داود
في اللباس ايضا عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي فيه عن اسحاق بن منصور وغيره
واخرجه النساي في الزينة عن محمد بن معمر الزهري واخرجه ابن ماجه في اللباس عن
ابي بكر بن ابي شيبة قوله ان نعلي النبي صلى الله عليه وسلم كذا بالتثنية في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني بالافراد قوله لهما وفي رواية الكشميهني لها بالافراد والذي ثبت
في الصحيح من حديث انس انه كان لنعليه قبالان ليس فيه زيادة على وصفهما بذلك
وزاد ابن سعد في الطبقات عن عفان عن همام من سبت قال اي ليس عليها شعر قال
والسبوت ما ليس عليه شعر واسناده صحيح وفي حديث ابن عباس كان شراكهما مثنيا وهو
صحيح الاسناد الا انه ورد مرسلا من رواية عبد الله بن الحارث دون ذكر ابن عباس وفي حديث
عمرو بن حريث وابي ذر انهما مخصوفتان والمخصوفة المطرقة التي يطرف بعضها على بعض
وحديث عمرو بن حريث رواه الترمذي في الشمايل وحديث ابي ذر رواه ابو الشيخ من رواية
حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر رواه ابو الشيخ من رواية حميد بن هلال
عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي في نعلين
مخصوفتين من جلود البقر وروى ابو الشيخ ايضا باسناده الى زيد بن ابي زياد قال رايت
نعلي النبي صلى الله عليه وسلم مخصرة ملسنة ليس لها عقب خارج والمخصرة التي لها خصر
دقيق قال الجوهري والملسن من النعال الذي فيه طول ولطافة على هيئة اللسان وقال صاحب
النهاية وقيل هي التي جعل لها لسان ولسانها الهيئة الثابتة في مقدمها ص حدثني محمد
اخبرنا عبد الله اخبرنا عيسى بن طهمان قال خرج الينا انس بن مالك بنعلين لهما قبالان
فقال ثابت البناني هذه نعل النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد
هو ابن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعيسى بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء وبالنون البكري
الكوفي قوله خرج ويروى اخرج الينا نعلين هذا الحديث صورته صورة انس لان ثابتا
لم يصرح بان انس اخبره بذلك وقال الاسماعيلي هذا مرسل والله اعلم ص **باب القبة الحمرا
من ادم** ش اي هذا باب يذكر فيه ذكر القبة الحمرا من ادم بفتحتين وهو الجلد المدبوغ وصبغ
بحمرة قبل ان تتخذ منه القبة وفي المغرب القبة الخركاهة وكذا كل بناء مدور ويجمع على قباب

قلت القبة من الادم يستعملها اهل البادية ومن البناء يستعملها اهل المدن ص حدثنا محمد بن
عرعرة قال حدثني عمر بن ابي زايدة عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال اتيت النبي صلي الله عليه
وسلم وهو في قبة حمرا من ادم ورايت بلالا اخذ وضوء النبي صلي الله عليه وسلم والناس
يبتدرون الوضوء فمن اصابه منه شيا يمسح به ومن لم يصب منه شيء اخذ من بلل يد صاحبه
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وسكون الياء
اخر الحروف وبالفاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضي في كتاب الصلاة في
باب الصلاة الي العنزة وفي باب السترة اي بمكة وغيرها قوله وضوء النبي صلي الله عليه وسلم
بفتح الواو قوله يبتدرون اي يتسارعون ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
اخبرني انس بن مالك ح وقال الليث يونس عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك رضي الله
عنه قال ارسل النبي صلي الله عليه وسلم الي الانصار فجمعهم في قبة من ادم ش قيل الترجمة
القبة الحمرا من ادم وهنا قبة من ادم فقط ولم يذكر الحمرا فلا يدل علي نها حمرا واجيب
بانه يدل علي بعض الترجمة وكثيرا ما يقصد البخاري ذلك قاله الكرماني وقال بعضهم لعله
حمل المطلق علي المقيد وذلك لقرب العهد فان القصة التي ذكرها انس كانت في غزوة خيبر
والتي ذكرها ابو جحيفة كانت في حجة الوداع وبينهما نحو سنتين فالظاهر انها هي تلك القبة
لانه صلي الله عليه وسلم ما كان يتانق في مثل ذلك حتي يستبدل فاذا وصفها ابو جحيفة بانها
حمراء في الوقت الثاني فلان تكون حمرتها موجودة في الوقت الاول اولي انتهي قلت هذا الذي
ذكره غير موجه وذلك ان قوله حمل المطلق علي المقيد لا يصح ان يكون في مثل هذا الوضع علي
ما لا يخفي علي المتامل مع ما فيه من الخلاف وبقية كلامه احتمال بعيد والاحسن ان يقال
ان انسا رضي الله عنه اختصر وترك ذكر لفظ الحمرا ثم انه اخرج حديث انس من طريقين
الاول عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن انس
ابن مالك رضي الله عنه والثاني عن الليث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب وهو الزهري وساق
الحديث علي لفظ ووصله الاسماعيلي من طريق الرمادي نا ابو صالح نا الليث حدثني يونس فذكره
وطريق شعيب قدمر في فرض الخمس مطولا وفيه فجمعهم من قبة من ادم الحديث والله اعلم
ص باب الجلوس علي الحصير ونحوه ش اي هذا باب فيه ذكر الجلوس علي الحصير
وهو الذي يتخذ من سعف النخل وغيره قوله ونحوه اشارة الي الاشياء التي تبسط ويجلس عليه مما
ليس له قدر ص حدثني محمد بن ابي بكر نا معتمر عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي
سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يحتجر حصيرا بالليل
فيصلي عليه ويبسطه بالنهار فيجلس عليه فجعل الناس يثوبون الي النبي صلي الله عليه وسلم فيصلون
بصلاته حتي كثروا فاقبل فقال يا ايها الناس خذوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتي تملوا
واحب الاعمال الي الله ما دام وان قل ش مطابقته للترجمة فيجلس عليه اي علي الحصير ومحمد بن
ابي بكر هو المقدمي ومعتمر هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وسعيد هو المقبري وابو سلمة

ابن عبد الرحمن بن عوف وهولاء الثلاثة من التابعين المدنيين والحديث مضي في الصلاة في باب
صلاة الليل عن ابراهيم بن المنذر ومضي في الايمان في باب احب الدين الي الله من غير هذا الوجه
قوله يحتجر اي يتخذ حجرة لنفسه يقال احتجر الارض اذا ضرب عليها ما يمنعها عن غيره وفي رواية
الكشميهني يحتجز بزاء في اخره قوله يثوبون بالثاء المثلثة اي يجتمعون قاله الكرماني والاحسن
ان يقال يرجعون لانه من ثاب اذا رجع قوله فاقبل اي النبي صلي الله عليه وسلم قوله لا يمل من الملال وهو
كناية عن عدم القبول والمعني فان الله يتقبل اعمالكم حتي تملوا فانه لا يتقبل ما يصدر منكم علي سبيل الملالة
واطلق الملال علي طريق المشاكلة وقال الخطابي هو كناية عن الترك اي لا يترك الثواب ما لم تتركوا
العمل وهو احسن من الاول قوله ما دام اي دواما عرفيا اذ حقيقة الدوام وهو شمول جميع
الازمنة غير مقدور ووقع في رواية الكشميهني ما دووم فان قلت يعارض حديث الباب ما رواه
ابن ابي شيبة من طريق شريح بن هاني انه سال عايشة اكان النبي صلي الله عليه وسلم يصلي
علي الحصير والله يقول وجعلنا جهنم للكافرين حصيرا فقالت لم يكن يصلي علي الحصير قلت هذا
حديث ضعيف لا يقاوم ما في الصحيح وايضا يمكن الجمع بان يحمل النفي علي المداومة وقال بعضهم
لكن يخدش فيه ما ذكره شريح من الاية قلت لا خدش فيه اصلا لان معني الاية حصيرا
اي محبسا يقال للسجن محصر وحصير والله اعلم ص باب المزرر بالذهب ش اي هذا
باب في لبس ذكر الثياب المزررة بالذهب وهو المشدود بالازرار ص وقال الليث حدثني
ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة ان اباه مخرمة قال يا بني انه بلغني ان النبي صلي الله عليه
وسلم قدمت اليه اقبية فهو يقسمها فاذهب بنا اليه فذهبنا فوجدنا النبي صلي الله عليه وسلم
في منزله فقال لي يا بني ادع لي النبي صلي الله عليه وسلم فاعظمت ذلك فقلت ادعو لك النبي صلي الله
عليه وسلم فقال يا بني انه ليس بجبار فدعوته فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر من ذهب
فقال يا مخرمة هذا خبانه لك فاعطاه اياه ش مطابقته للترجمة في قوله من ديباج
مزرر من ذهب وقد اخرجه عن الليث معلقا لانه لم يدرك عصره وقد تقدم موصولا عن
قريب في باب القبا وفروج حرير عن قتيبة بن سعيد عن الليث ومضي الكلام فيه هناك
قوله يا بني وفي رواية الكشميهني قال له قوله فاعظمت ذلك قوله ادع لي النبي صلي الله عليه وسلم
لان مقامه لا يقتضي ذلك قوله فقلت ادعو لك رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ذلك لابيه
علي وجه الانكار فلما قال مخرمة انه اي ان رسول الله صلي الله عليه وسلم ليس بجبار دعاه
فخرج والحال ان عليه قبا الي اخره وبقية الكلام مرت هناك والله اعلم ص باب
خواتيم الذهب ش اي هذا باب في بيان حكم خواتيم الذهب وهو جمع خاتم وفيه اربع
لغات خاتم بفتح التاء وبكسرها وخيتام وخاتام والجمع الخواتيم والخواتم بلا ياء وخياتم بياء بدل
الواو وخياتم بلا ياء ايضا وذكر بعض اهل اللغة ان فيه ثمان لغات وهي خاتام وخاتم وخاتم وختم
وختام وخاتيام وخيتوم وخيتام ص حدثنا ادم نا شعبة نا اشعث بن سليم قال سمعت معاوية
ابن سويد بن مقرن قال سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه يقول نهانا النبي صلي الله عليه وسلم

صلي الله عليه وسلم

عن سبع نهي عن خاتم الذهب او قال حلقة الذهب وعن الحرير والاستبرق والديباج والمثيرة
الحمرا والقسي وانية الفضة وامرنا بسبع بعيادة المريض واتباع الجنايز وتشميت العاطس
ورد السلام واجابة الداعي وابرار المقسم ونصر المظلوم ش مطابقته للترجمة في قوله
عن خاتم الذهب والحديث تقدم في اول باب من ابواب الجنائز عن ابي الوليد عن شعبة الي اخره
وفيه تقديم الاوامر عن النواهي ومضي الكلام فيه هناك مستوفي ص حدثني محمد بن بشار
نا غندر نا شعبة عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة رضي الله
عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه نهي عن خاتم الذهب وقال عمرو اخبرنا شعبة عن قتادة
سمع النضر سمع بشيرا مثله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر لقب محمد بن جعفر
وفي بعض النسخ صرح به والنضر بسكون الضاد المعجمة ابن انس بن مالك الانصاري وبشير
ضد النذير ابن نهيك بفتح النون وكسر الهاء السدوسي البصري والحديث اخرجه مسلم في
اللباس ايضا عن محمد بن المثني وغيره واخرجه النساي في الزينة عن احمد بن حفص
وغيره قوله وقال عمرو اي ابن مرزوق الباهلي واشار به الي اثبات سماع قتادة عن النضر وسماع
النضر عن بشير وهذا التعليق وصله ابو عوانة في صحيحه عن ابي قلابة الرقاشي عن عمرو بن
مرزوق به قوله مثله اي مثل المذكور قبله ص حدثنا مسدد نا يحيي عن عبيد الله قال حدثني
نافع عن عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل
فصه مما يلي كفه فاتخذه الناس فرمي به واتخذ خاتما من ورق او فضة ش مطابقته
للترجمة في قوله اتخذ خاتما من ذهب ويحيي هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر
العمري والحديث اخرجه مسلم ايضا في اللباس عن زهير بن حرب قوله اتخذ خاتما يعني امر بصياغته
فصيغ له فلبسه او وجده مصوغا فاتخذه قوله فصه بفتح الفاء والعامة تقول بالكسر قوله
فاتخذه الناس اي فاتخذ الناس الخاتم من ذهب قوله واتخذ اي النبي صلي الله عليه وسلم خاتما
من ورق بكسر الراء وهو الفضة قوله او فضة شك من الراوي وهذا الحديث والذي قبله يدلان
علي تحريم الخاتم الذهب علي الرجال وقال النووي اجمعوا علي تحريمه علي الرجال الا ما حكي عن ابي بكر
محمد بن عمرو بن حزم فانه اباحه وعن بعضهم انه مكروه لا حرام قلت روي عن جماعة من
الصحابة والتابعين انهم لبسوه فمن الصحابة انس بن مالك والبراء بن عازب وجابر بن سمرة وحذيفة
ابن اليمان وزيد بن ارقم وزيد بن حارثة وسعد بن ابي وقاص وصهيب بن سنان وطلحة بن
عبيد الله وعبيد الله بن يزيد وابو اسيد ومن التابعين عكرمة مولي ابن عباس وابو بكر محمد
ابن عمرو بن حزم واخرون واجيب عن فعل الصحابة رضي الله عنهم بجوابين احدهما انه لعله لم يبلغهم
النهي والثاني حملوا النهي علي التنزيه وان طرحه صلي الله عليه وسلم لخاتم الذهب للتنزيه عن الدنيا
كما كان ينهي اهله عن الحلية مع انها كانت مباحة للنساء فان قلت احد من روي النهي فيه
البراء بن عازب كما مر حديثه الان قلت قال شيخنا رحمه الله تعالي الجواب عنه ان هذا ليس
عملا للبراء محضا فاما ان يكون كان البراء صغيرا حين الاذن ونحن نقول بجواز لباسه لغير البالغ

علي الخلاف المعروف فيه عندنا واما ان نجعلهما حديثين متعارضين فيحتمل ان يكون الاذن
متقدما علي المنع فان عرف التاريخ بذلك كان الحكم للنهي والا فيرجع الي الترجيح ولا شك ان
حديث النهي اصح لانه متفق عليه في الصحيحين والحديث الذي يستند عليه البراء في تختمه
بالذهب هو ما رواه احمد في مسنده من رواية محمد بن مالك قال رايت علي البراء خاتما من
ذهب وكان الناس يقولون لم تختم الذهب وقد نهي عنه رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقال البراء بينا نحن عند رسول الله صلي الله عليه وسلم وبين يديه غنيمة يقسمها سبي
وخرثي قال فقسمها حتي بقي هذا الخاتم فرفع طرفه الي اصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر
اليهم ثم قال اي براء فجئته حتي قعدت بين يديه فاخذ الخاتم ثم قبض علي كرسوعي ثم قال
خذ البس ما كساك الله ورسوله الحديث وقال شيخنا ابن مالك رواية عن البراء تفرد به عنه وقد
ذكره ابن حبان ايضا في الثقات الا انه قال لم يسمع من البراء شيا وقال شيخنا لكن ظاهر هذا الحديث
سماعه منه وحكي ابن ابي حاتم عن ابيه انه قال فيه لا باس به وقال ولعل البراء فهم التخصيص
له باذنه في لبسه ومع ذلك فالصحيح الذي عليه الجمهور ان العبرة بما رواه الراوي لا بما راه
انتهي قلت العبرة عندنا بما رواه علي ما عرف في موضعه والله اعلم ص باب
خاتم الفضة ش اي هذا باب فيه ذكر خاتم الفضة وجواز استعماله والاضافة فيه مثل
اضافة ثوب خز ص حدثنا يوسف بن موسي نا ابو اسامة نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي
ظاهر كفه ونقش فيه محمد رسول الله فاتخذ الناس مثله فلما راهم قد اتخذوها رمي به
وقال لا البسه ابدا ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة قال ابن عمر فلبس الخاتم
بعد النبي صلي الله عليه وسلم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان حتي وقع من عثمان في بئر اريس ش
مطابقته للترجمة في قوله ثم اتخذ خاتما من فضة ويوسف بن موسي بن راشد القطان
الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنين وخمسين ومائتين وهو من افراده وابو اسامة
حماد بن اسامة وعبيد الله بن عمر العمري والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم عن نصير بن
الفرج به علي ما يذكر قوله فصه بفتح الفاء وتقول العامة بكسرها قوله مما يلي باطن كفه
في رواية الكشميهني بطن كفه وزاد جويرية في روايته عن نافع اذ لبس قوله مثله
اي مثل ما اتخذ النبي صلي الله عليه وسلم من ذهب ويوضحه ما في رواية ابي داود حيث قال
في روايته عن نصير بن الفرج عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر اتخذ النبي صلي
الله عليه وسلم خاتما من ذهب وجعل فصه مما يلي بطن كفه ونقش محمد رسول الله فاتخذ الناس
خواتيم الذهب فلما راهم قد اتخذوها رمي به الحديث وقال بعضهم يحتمل ان يكون المراد بالمثلية
كونه من فضة وكونه علي صورة النقش المذكورة ويحتمل ان يكون لمطلق الاتخاذ انتهي قلت هذا كله
لا يجدي شيا فقوله كونه من فضة غير مستقيم علي ما لا يخفي وكذا قوله ويحتمل ان يكون لمطلق الاتخاذ
لان النهي اتخاذه من ذهب لا لمطلق الاتخاذ والمعني الصحيح ما ذكرناه كما بينه ما رواه ابو داود قوله فلما

راهم قد اتخذوها الضمير المنصوب في راهم يرجع الى الناس والذي في اتخذوها الى الذهب
فالقرينة تدل عليه وفي رواية ابي داود قد صرح به كما ذكرنا قوله رمى به جواب لما اي رمى
بالخاتم الذي اتخذه من ذهب وحصل له ما حصل من ذلك حتى قال لا البسه ابدا قوله قال ابن عمر
فلبس الخاتم بعد النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر يعني في ايام خلافته ثم لبسه عمر في ايام خلافته
ثم لبسه عثمان حتى وقع اي الى ان وقع في بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون الياء اخر الحروف
وفي اخره سين مهملة وهي حديقة بالقرب من مسجد قبا ينصرف ولا ينصرف والاصح الصرف
وعند ابن فنجويه الذي وقع منه الخاتم رجل من الانصار اتخذه عثمان على خاتمه وفي العلل لابي
جعفر ذهب يوم الدار فلا يدرى اين ذهب فنجويه هلك بن يد معيقيب الدوسي والله اعلم
ص باب ش هذا وقع مجردا وهو كالفصل للباب الذي قبله ص حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يلبس خاتما من ذهب فنبذه فقال لا البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم ش هذا الحديث
من افراده قوله عن مالك عن عبد الله بن دينار كذا رواه عن مالك عن عبد الله بن دينار ورواه
سفين الثوري عن عبد الله بن دينار باتم منه وساقه نحو رواية نافع التي قبلها قوله فنبذه
اي طرحه ص حدثني يحيى بن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال حدثني انس بن
مالك انه راى في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا ثم ان الناس
اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها فطرح الناس خواتيمهم ش مطابقته للترجمة
باب الفضة ظاهرة والباب المجرد لا عمدة عليه ورواة هذا الحديث على الترتيب المذكور
قد مضوا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في اللباس ايضا عن محمد بن عبد الله بن نمير نحو رواية
البخاري في المتن قوله فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه قيل لم طرح الخاتم الذي
من ورق وهو حلال قال النووي ناقلا عن عياض قال جميع اهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب
لان المطروح ما كان الا خاتم الذهب ومنهم من تاوله ووفق بينه وبين سائر الروايات وقال الضمير
راجع الى الذهب يعني لما اراد صلى الله عليه وسلم تحريم خاتم الذهب اتخذ خاتم فضة فهم ايضا
اصطنعوا لانفسهم خواتم فضة فبعد ذلك طرح خاتم الذهب واستبدل الفضة فطرحوا
الذهب واستبدلوا الفضة وقال الكرماني ليس في الحديث ان الخاتم المطروح كان من الورق بل هو
مطلق فيحمل على خاتم من ذهب وقد طول بعضهم هنا وذكر كلاما كثيرا وفيما ذكرنا كفاية والله اعلم
ص تابعه ابراهيم بن سعد وزياد وشعيب عن الزهري وقال ابن مسافر عن الزهري اري خاتما
من ورق ش تابع يونس بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وكذا تابعه
زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر الحروف ابن سعد الخراساني نزيل مكة ثم اليمن ومات بها وكذا
تابعه شعيب بن ابي حمزة الحمصي في روايته عن محمد بن مسلم الزهري اما متابعة ابراهيم فوصلها
مسلم ص حدثنا ابو عمران محمد بن جعفر عن ابن زياد اخبرنا ابراهيم يعني ابن سعد عن ابن شهاب
عن انس بن مالك انه ابصر في يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا فصنع

الناس

الناس الخواتم من ورق فلبسوه فطرح النبي صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس
خواتمهم واما متابعة زياد فوصلها ايضا مسلم حدثني محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا روح
حدثنا ابن جريج اخبرني زياد ان ابن شهاب اخبره ان انس بن مالك اخبره انه راى في يد رسول
الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق يوما واحدا الحديث نحو المذكور غير ان فيه
اضطربوا بدل اصطنعوا واما متابعة شعيب فوصلها الاسماعيلي عن الفضل بن عبد الله
نا عمرو بن عثمان نا بشر بن شعيب بن ابي حمزة حدثني ابي عن الزهري قوله وقال ابن
مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ابو خالد الفهمي المصري واليها مولى الليث من افراد
البخاري وحديثه رواه الاسماعيلي عن ابراهيم بن موسى نا ابو الاحوص نا ابن عفير
نا الليث عنه وليس فيه لفظ اري قيل كانه البخاري والله اعلم ص باب
فص الخاتم ش اي هذا باب فيه ذكر فص الخاتم قد ذكرنا ان الفاء فيه مفتوحة وقال
الجوهري وبكسرها تقول العامة قيل واثبتها غيره لغة وزاد بعضهم الضم وعليه جرى ابن
مالك في المثلث وقال ابن السكيت كل ملتقى عظمين فهو فص وفص الامر بفصله ص
حدثنا عبدان اخبرنا يزيد بن زريع اخبرنا حميد قال سئل انس هل اتخذ النبي صلى الله عليه
وسلم خاتما قال اخر ليلة صلاة العشا الى شطر الليل ثم اقبل علينا بوجهه فكاني انظر الى
وبيص خاتمه قال ان الناس قد صلوا وناموا وانكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتموها ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله انظر الى وبيص خاتمه لان الوبيص لا يكون الا من الفص
سواء كان فصه منه ام لا ويجي مزيد الكلام فيه وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي
ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع اي حرث وحميد هو ابن ابي حميد الطويل والحديث
من افراده وقد مضى في الصلاة في باب وقت العشاء الى نصف الليل ومضى الكلام فيه
هناك قوله الى شطر الليل اي الى نصفه قوله الى وبيص بفتح الواو وكسر الباء الموحدة
وسكون الياء اخر الحروف وبالصاد المهملة وهو البريق واللمعان ص حدثنا اسحاق اخبرنا
معتمر قال سمعت حميدا يحدث عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان خاتمه من فضة وكان
فصه منه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن راهويه كذا في بعض الحواشي
وقال الغساني لم اجده منسوبا لاحد من الرواة وقد روى مسلم في صحيحه عن اسحق بن ابراهيم
عن معتمر وقال الحافظ المزي بعد ان علم خ في اللباس عن اسحق هو ابن ابراهيم قلت في مشايخ
البخاري اسحق بن ابراهيم بن يزيد الشامي واسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري واسحق
ابن ابراهيم بن عبد الرحمن البغوي سكن بغداد واسحق بن ابراهيم الصواف البصري والذي
قاله المزي يحتمل ان يكون واحدا من هولاء ولكن الغالب انه اسحق بن ابراهيم المعروف بابن
راهويه والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن ابي بكر احمد بن علي بن سعيد القاضي قوله وكان
فصه منه اي من الخاتم الذي هو من الفضة فان قلت في حديث معيقيب عند ابي داود والنسائي
كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديد ملوي بفضة فكيف نجمع بينه وبين حديث

الباب مع ذمه صلى الله عليه وسلم لخاتم الحديد قلت اجيب عنه باوجه الاول انه لا مانع ان يكون
له خاتم من فضة وخاتم من حديد ملوي الثاني انه يحتمل ان يكون الخاتم الحديد الملوي بفضة كان
له قبل ان ينهى عن خاتم الحديد الثالث انه لما كان الخاتم الحديد قد لوي على ظاهره فضة صار لا يرى
منه الا الظاهر فظن انه كله فضة ص وقال يحيى بن ايوب حدثني حميد سمع انسا عن النبي
صلى الله عليه وسلم ش يحيى بن ايوب الغافقي المصري ابو العباس واراد البخاري بهذا
التعليق بيان سماع حميد عن انس والله اعلم ص باب خاتم الحديد ش اي هذا
باب يذكر فيه الخاتم من حديد ولا يبين من هذه الترجمة ولا من حديث الباب كيف الحكم
في الخاتم الحديد واعتذر بعضهم عنه فانه ليس فيه حديث على شرطه فلذلك لم يذكر فيه
شيا قلت لما كان الامر كذلك لم تبق فايدة في ايراده حديث الباب الا التنبيه على اختلاف
اسناده واختلاف بعض المتن واما الذي ورد في منع الخاتم الحديد فمنه ما رواه اصحاب السنن
الاربعة من رواية عبد الله بن بريدة عن ابيه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم
وعليه خاتم من شبه فقال ما لي اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد
فقال ما لي ارى عليك حلية اهل النار فطرحه فقال يا رسول الله من اي شيء اتخذه قال اتخذه
من ورق ولا تتمه مثقالا وفي سنده ابو طيبة بفتح الطاء وسكون الياء اخر الحروف بعدها باء
موحدة اسمه عبد الله بن مسلم المروزي قال ابو حاتم الرازي يكتب حديثه ولا يحتج به قلت
اخرج ابن حبان حديثه وصححه ومن ذلك ما رواه احمد في مسنده من حديث عبد الله بن
عمرو بن العاص انه لبس خاتما من ذهب فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه كرهه
فطرحه ثم لبس خاتما من حديد فقال هذا اخبث واخبث فطرحه ثم لبس خاتما من ورق
فسكت عنه وفي سنده عبد الله بن المومل وهو ضعيف ومن ذلك ما رواه احمد ايضا من
حديث عمار بن عمار ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
راى في يد رجل خاتما من ذهب فقال الق ذا فتختم بخاتم من حديد فقال ذا شر منه فتختم من
فضة فسكت قال شيخنا رواية عمار بن عمار عن عمر مرسلة ص حدثنا عبد الله بن مسلمة
نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه انه سمع سهلا يقول جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت جئت لاهب نفسي فقامت طويلا فنظر وصوب فلما طال مقامها فقال رجل زوجنيها ان
لم يكن لك بها حاجة قال عندك شيء تصدقها قال لا قال انظر فذهب ثم رجع فقال والله ان وجدت
شيا قال اذهب والتمس ولو خاتما من حديد فذهب ثم رجع قال لا والله ولا خاتما من حديد
وعليه ازار ما عليه رداء فقال اُصدقُها ازاري فقال النبي صلى الله عليه وسلم ازارك ان لبسته
لم يكن عليك منه شيء وان لبسته لم يكن عليها منه شيء فتنحى الرجل فجلس فراه النبي صلى الله عليه
وسلم فامر به فدعي فقال ما معك من القران قال سورة كذا وكذا لسور عددها قال قد ملكتها
بما معك من القران ش مطابقته للترجمة من قوله ولو خاتما من حديد وعبد العزيز بن
ابي حازم بالحاء المهملة والراوي يروي عن ابيه سلمة بن دينار الاعرج القاص من عباد اهل

المدينة وزهادهم يروي عن سهل بن سعد الانصاري والحديث مضى في النكاح في باب عرض المراة
نفسها على الرجل الصالح قوله وصوب اي خفض راسه قوله مقامها بفتح الميم اي قيامها قوله
ان وجدت شيا اي ما وجدت شيا قوله تصدقها من الاصداق وكذلك قوله اصدقها ص
باب نقش الخاتم ش اي هذا باب في بيان نقش الخاتم وكيفيته ص حدثنا عبد الاعلى نا يزيد
ابن زريع نا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اراد
ان يكتب الى رهط او اناس من الاعاجم فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا عليه خاتم فاتخذ النبي صلى الله
عليه وسلم خاتما من فضة نقشه محمد رسول الله فكاني بوبيص او بوبيص الخاتم في اصبع النبي
صلى الله عليه وسلم او في كفه ش مطابقته للترجمة في قوله نقشه محمد رسول الله وعبد الاعلى
هو ابن حماد وسعيد هو ابن ابي عروبة والحديث اخرجه ابو داود في الخاتم عن عبد الرحيم بن مطرف
وغيره قوله او اناس شك من الراوي قوله من الاعاجم في رواية شعبة عن قتادة ياتي بعد باب
الى الروم قوله فقيل له في مرسل طاوس عند ابن سعد ان قريشا هم الذي قالوا ذلك للنبي صلى الله
عليه وسلم لا يقبلون ويروى لا يقرون قوله محمد رسول الله زاد ابن سعد في مرسل ابن
سيرين بسم الله محمد رسول الله ولم يتابع على هذه الزيادة قوله فكاني بوبيص بفتح الواو وكسر
الباء الموحدة يقال وبص الشيء وبيصا اذا برق وتلالا قوله او ببصيص شك من الراوي بفتح الباء
الموحدة وكسر الصاد المهملة من بص الشيء بصيصا اذا برق مثل وبص قوله او في كفه شك من الراوي
قالوا ان الخاتم انما اتخذ ليطبع به على الكتب حفظا للاسرار ان تنتشر وسياسة للتدبير ان لا ينخرم وفي
الحديث انه لا باس على الخاتم ذكر الله وقد كره ذلك ابن سيرين وهذا الباب حجة عليه وقد اجاز ابن
المسيب ان يلبسه ويستنجي به وقيل لمالك ان كان في الخاتم ذكر الله ونلبسه في الشمال ايستنجى به قال
ارجو ان يكون خفيفا هذه رواية ابن القاسم وحكى ابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون انه لا يجوز ذلك
وليخلعه او يجعله في يمينه وهو قول ابن نافع واكثر اصحاب مالك قلت هذا قول ايضا بل الادب
ان لا يستنجي والخاتم الذي عليه ذكر الله معه وقال مالك الاحب ان يكون نقش فضة تمثالا وقد ذكر
عبد الرزاق اثارا بجواز اتخاذ التماثيل في الخواتم ليست بصحيحة منها ما رواه عن معمر عن محمد
ابن عبد الله بن عقيل انه اخرج خاتما فيه تمثال اسد وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم
به وما رواه عن معمر عن الجحفي ان نقش خاتم ابن مسعود شجرة واما شيء بين ذبابتين وابن عقيل
تركه مالك والجحفي متروك وروي عن معمر عن قتادة عن انس وابي موسى الاشعري انه كان
نقش خاتمه كركيا له راسان فهذا وان كان صحيحا فلا حجة فيه لترك الناس العمل ولنهيه صلى الله
عليه وسلم عن الصور ولا تجوز مخالفة النبي وفي التوضيح روي عن علي رضي الله عنه انه كان له
اربع خواتيم يتختم بها ياقوت لقلبه نقشه لا اله الا الله الملك الحق المبين وفيروزج لنصره ونقشه
الله الملك وخاتم من حديد صيني لقوته نقشه العزة لله جميعا وعقيق لحرزه نقشه ما شاء الله
لا قوة الا بالله قال الحديث مختلف رواته مامونون سوى ابي جعفر محمد بن احمد بن سعيد الرازي
فلا اعرف عدالته فكانه وضعه ص حدثني محمد بن سلام اخبرنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله

عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق وكان في يده ثم كان
بعد في يد ابي بكر ثم كان بعد في يد عمر ثم كان بعد في يد عثمان حتى وقع في بئر اريس نقشه محمد
رسول الله ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبد الله بن نمير مصغر النمر الذي هو الحيوان
المشهور وعبيد الله بن عمر العمري والحديث مضى في باب خاتم الفضة والله اعلم ص باب
الخاتم في الخنصر ش اي هذا باب في بيان ان موضع الخاتم عند التختيم في الخنصر دون غيره من
السبابة والوسطى وروى مسلم وابو داود والترمذي من طريق ابي بردة بن ابي موسى عن علي
رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان البس خاتما في هذه وهذه يعني السبابة
والوسطى ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه
قال صنع النبي صلى الله عليه وسلم خاتما قال انا اتخذنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقشن عليه احد
قال فاني لارى بريقه في خنصره ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابو معمر بفتح الميمين
اسمه عبد الله بن عمرو المنقري المقعد وعبد الوارث بن سعيد وهو روايته والحديث اخرجه
النسائي في الزينة عن عمران بن موسى قوله فلا ينقشن نهي وفي رواية الكشميهني فلا ينقشن
بالنون الثقيلة وسبب النهي فيه هو انه انما اتخذه ونقش فيه ليختم به كتبه الى الملوك فلو نقش
غيره مثله لحصل الخلل ولبطل المقصود قوله بريقه بفتح الباء الموحدة وكسر الراء اي لمعانه قوله
في خنصره وهو الاصبع الاصغر والحكمة في كونه فيه انه ابعد عن الامتهان فيما يتعاطى باليد لكونه
طرفا ولانه لا يشغل اليد عما يتناوله من اشغالها ولم يبين فيه هل هو خنصر اليد اليمنى او اليسرى
وسيأتي الكلام فيه ان شاء الله تعالى ص باب اتخاذ الخاتم ليختم به الشيء او ليكتب به الى اهل
الكتاب وغيرهم ش اي هذا باب في بيان ان الخاتم انما يتخذ لاجل ختم الشيء او لاجل ختم الكتاب
الذي يرسل الى اهل الكتاب وغيرهم وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ص حدثنا ادم بن ابي
اياس نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قيل
له انهم لن يقرؤا كتابك اذا لم يكن مختوما فاتخذ خاتما من فضة ونقشه محمد رسول الله فكانما انظر الى
بياضه في يده ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث والحديث مضى عن قريب في باب نقش
الخاتم وربما يحتج به من لا يرى استعمال الخاتم لغير الحاكم منهم ابو الحصين وابو عامر واحمد في رواية
واحتجوا ايضا بحديث ابي ريحانة اخرجه الطحاوي وابو داود والنسائي قال نهى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن لبس الخاتم الا لذي سلطان وخالفهم اخرون فاباحوه واحتجوا بحديث انس المتقدم ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما القى خاتمه القى الناس خواتيمهم فهذا يدل على انه كان يلبس الخاتم في العهد من ليس ذا
سلطان قال الطحاوي ما ملخصه بان قايلا اذا قال كيف تحتج بهذا وهو منسوخ يقال له المنسوخ منه لبس
خاتم الذهب ثم روى ان الحسن والحسين كانا يتختمان في يسارهما وكان في خواتيمهما ذكر الله سبحانه وتعالى
وان خاتم عمران بن حصين رجلا متقلدا بسيف وان قيس بن ابي حازم وعبد الله بن الاسود وقيس بن ثمامة
والشعبي يختمون بيسارهم وان نقش خاتم ابراهيم النخعي نحن بالله وله قال فهؤلاء من الصحابة والتابعين
كانوا يتختمون وليس لهم سلطان وقال بعضهم ولم يجب الطحاوي عن حديث ابي ريحانة قلت ماذا يقول وهو

حديث

حديث صحيح عنده لان رواته ثقات والذي يظهر من سكوته انه العمل به لا على طريق الوجوب
بل على الاولوية وان تركه اولى لغير ذي سلطان لانه نوع من التزين واللائق بالرجال خلافه وابو
ريحانة اسمه شمعون بن زيد الازدي حليف الانصار ويقال له مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم
والله اعلم ص باب من جعل فص الخاتم في بطن كفه ش اي هذا باب في بيان من جعل
فص خاتمه عند لبسه في بطن كفه وسقط لفظ باب من رواية ابي ذر وقال ابن بطال ليس في كون
فص الخاتم في بطن الكف ولا ظهرها امر ولا نهي وكل ذلك مباح ويقال ان السر فيه ان جعل الفص في باطن
الكف ابعد من ان يظن ان فعله للتزين والتزين لا يليق بالرجال وقد روى ابو داود عن ابن اسحاق
قال رايت على الصلت بن عبد الله بن نوفل بن عبد المطلب خاتما في خنصره اليمنى فقلت ما هذا قال رايت
ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال الا قال رايت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يلبس خاتمه كذلك وقال الترمذي قال البخاري حديث ابن اسحق عن الصلت حسن ص
حدثنا موسى بن اسماعيل نا جويرية عن نافع حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب
وجعل فصه في باطن كفه اذا لبسه فاصطنع الناس خواتيم من ذهب فرقي المنبر فحمد الله واثنى
عليه فقال اني كنت اصطنعته لا البسه فنبذه فنبذ الناس قال جويرية ولا احسبه الا قال
في يده اليمنى ش مطابقته للترجمة في قوله وجعل فصه في باطن كفه وجويرية مصغر جارية
ابن اسما وكلاهما مشتركان في المذكر والمؤنث والحديث من افراده قوله وجعل فصه كذا للاكثر بجعل
بلفظ الماضي وفي رواية المستملي والسرخسي ويجعل بلفظ المضارع ومضى شرح الحديث في باب خاتم
الذهب قوله فنبذه اي طرحه قوله قال جويرية موصول بالاسناد المذكور وقال ابو ذر في روايته لم يقع
في البخاري موضع الختم من اي اليدين الا في هذا وقد وردت احاديث كثيرة في التختم في اليمين منها حديث
ابن عباس رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه رواه الترمذي ايضا وابو داود وابو
الشيخ والطبراني في الكبير ومنها حديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم
في يمينه اخرجه البزار وابو الشيخ ومنها حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه اخرجه
النسائي والترمذي في الشمايل ومنها حديث ابي امامة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه
اخرجه الطبراني في الكبير وابو الشيخ في كتاب الاخلاق ومنها حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يزل يتختم في يمينه حتى قبضه الله اليه اخرجه الدارقطني في غرايب مالك ووردت احاديث
اخر في التختم في اليسار منها حديث ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه
في يساره اخرجه ابو الشيخ واسناده ضعيف ومنها حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم
في يساره وكان فصه في باطن كفه اخرجه ابو داود وهذا يخالف حديث الباب ومنها ما رواه الترمذي
من حديث جعفر بن محمد عن ابيه قال كان الحسن والحسين يتختمان في يسارهما وقال هذا حديث
صحيح وقد جاء في بعض طرقه عن الحسن والحسين رفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر
وعمر وعلي رضي الله عنهم رواه ابو الشيخ في كتاب اخلاق النبي صلى الله عليه وسلم والبيهقي في كتاب
الادب من رواية سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

وابو بكر وعمر وعلي والحسن والحسين رضي الله عنهم يتختمون في اليسار وقد اختلف الرواة عن
انس هل كان يتختم في يمينه او يساره وقد رواه عنه ثابت البناني وثمامه بن عبد الله وحميد
الطويل وشريك بن سان عن الشكر فيه وعبد العزيز بن صهيب وقتادة ومحمد بن مسلم
الزهري فاما ثمامه وحميد وشريك بن بيان وعبد العزيز بن صهيب فليس في رواياتهم تعرض
لذكر اليمين او اليسار واما ثابت وقتادة والزهري ففيها التعرض لذلك فاما رواية ثابت فاخرجها
مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال كان خاتم النبي صلي الله عليه وسلم في هذه واشار
الي الخنصر في يده اليسري واما رواية قتادة فاختلف عليه فيها فقال سعيد بن ابي عروبة عنه عن
انس كان يتختم في يمينه وقال شعبة وعمرو بن عامر عن قتادة عنه كان يتختم في يساره واما رواية
الزهري فرواها طلحة ويحي الزرقي وسليمان بن بلال عن يونس عن الزهري عن انس ان النبي صلي
الله عليه وسلم لبس خاتم فضة في يمينه ورواه ابن وهب ومعتمر بن سليمان عن يونس عن الزهري
عن انس من غير تعرض لذكر لبسه له في يمينه وقال ابن ابي حاتم سالت ابا زرعة عن اختلاف الاحاديث
في ذلك فقال لا يثبت هذا ولا هذا ولكن في يمينه اكثر ورجح اصحاب الشافعية اليمين وهو الاشهر
عندهم وقال شيخنا في شرح الترمذي في الاحاديث استحباب التختم في اليمين وهو اصح الوجهين لاصحاب
الشافعي ان التختم في اليمين افضل منه في اليسار وذهب مالك الي استحباب التختم في اليسار وكره التختم في
اليمين وقال انما ياكل ويشرب ويعمل بيمينه فكيف يريد ان ياخذ باليسار ثم يعمل قيل له افنجعل الخاتم في اليمين
للحاجة يذكرها قال لا باس بذلك واما مذهب الحنفية فقد ذكر في الاجناس وينبغي ان يلبس خاتمه في خنصره
اليسري ولا يلبسه في اليمني ولا في غير خنصر اليسري من اصابعه وسوي الفقيه ابو الليث في شرح الجامع الصغير
بين اليمين واليسار وقال بعض اصحابنا هو الحق لاختلاف الروايات ويقال جاءت احاديث صحيحة في اليمين
ولكن استقر الامر علي الشمال قلت يدل علي ذلك ما قاله البغوي في شرح السنة انه صلي الله عليه وسلم تختم
اولا في يمينه ثم تختم في يساره وكان ذلك اخر الامرين وقال بعضهم والذي يظهر ان ذلك يختلف باختلاف
القصد فان كان القصد للتزين به فاليمين افضل وان كان للتختم به فاليسار افضل انتهي قلت اخفاء هذا
كان اولي من ظهوره ومن اين هذا التفصيل والحال ان التختم للزينة مكروه لانه لا يليق بالرجال بل تركه اولي
مطلقا الا الذي يحكم كما ذكرناه فان قلت اذا تختم في غير خنصره ما يكون حكمه قلت يكره اشد الكراهة وفيه
مخالفة السنة وحكي صاحب الكافي من الشافعية وجهين في جواز لبسه من غير خنصره وذكر الرافعي ان
المراة قد تختم في غير الخنصر فان قلت اذا كان التختم بغير الفضة ماذا يكون حكمه قلت اما من الذهب فحرام
علي الرجال واما من الحديد والرصاص والنحاس ونحوها فكذلك حرام مطلقا واما العقيق فلا باس بالتختم به
وروي اصحابنا اثرا فيه وهو انه صلي الله عليه وسلم كان يتختم بالعقيق وقال تختموا به فانه مبارك قلت
فيه نظر ولكن ابن منجونة روي عن ابراهيم انه صلي الله عليه وسلم قال من تختم بالياقوت الاصفر لم ينتقر
والزمرد ينفي الفقر وقال من لبس العقيق لم يقض له الا بالذي هو اسعد فانه مبارك وصلاة في خاتم
عقيق بثمانين صلاة قال صاحب التوضيح ولا اصل لذلك وروي عن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم من تختم بالعقيق ونقش عليه وما توفيقي الا بالله وفقه الله لكل خير واحبه الملكان الموكلان

به ذكره ابن الجوزي في الموضوعات ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم لا ينقش علي
نقش خاتمه ش اي هذا باب يذكر فيه قول النبي صلي الله عليه وسلم الي اخره ص حدثنا مسدد نا حماد
عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك ان رسول الله صلي الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة
ونقش فيه محمد رسول الله وقال اني اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش
احد علي نقشه ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وحماد بن زيد والحديث اخرجه مسلم
في اللباس عن يحي بن يحي وغيره قوله ونقشت فيه محمد رسول الله هذا هو المعروف ونقل ابن التين عن
الشيخ ابي محمد انه قيل فيه زيادة لا اله الا الله وقال ابن سيرين كان في خاتم رسول الله صلي الله عليه
وسلم باسم الله محمد رسول الله وقد ورد في حديث غريب اخرجه ابو الشيخ انه كان فص خاتم رسول
الله صلي الله عليه وسلم حبشيا مكتوب عليه لا اله الا الله محمد رسول الله لا اله الا الله سطر ومحمد
سطر ورسول الله سطر واسناده جيد ولكنه شاذ لمخالفته الاحاديث الصحيحة في زيادة الاولي من
كلمتي الشهادة واستدل به علي جواز نقش بعض القران علي الخاتم يعني بعض اية من القران وقد كره بعضهم
نقش بتمامها علي الخاتم رواه ابن ابي شيبة عن عطا والشعبي وابراهيم النخعي وروي عن الحسن جوازها
فان قلت نهيه صلي الله عليه وسلم ان ينقش مثل نقشه خاص بحياته او يعم ذلك حياته وبعدها
قلت الظاهر الاول ويدل عليه لبس الخلفا الخاتم بعده ثم جدد عثمان خاتما اخر بعد وقوع ذلك الخاتم في
بئر اريس ونقش عليه ذلك النقش فان قلت نقشه صلي الله عليه وسلم بهذا كان برايه او بوحي اليه
قلت روي ابن عدي في الكامل من حديث ابن عباس ان النبي صلي الله عليه وسلم اراد ان يكتب الي العجم كتابا فذكر
الحديث وفيه وامر بخاتم يصاغ له من ورق فجعله في اصبعه فاقره جبريل عليه السلام وامر النبي صلي الله
عليه وسلم ان ينقش عليه محمد رسول الله الحديث واخرج الدارقطني في الافراد من حديث سلمة بن وهرام
عن عكرمة عن يعلي بن اميه قال انا صنعت للنبي صلي الله عليه وسلم خاتما لم يشركني فيه احد نقش فيه محمد
رسول الله وقال بعضهم يستفاد منه اسم الذي صاغ خاتم النبي صلي الله عليه وسلم ونقشه قلت نعم يستفاد
منه اسم الذي صاغ خاتم النبي صلي الله عليه وسلم انه صاغه ولكن لا يستفاد منه انه نقشه اذ لو نقشه هو
لقال نقشت فيه واما نفس النقش لا يفهم منه اصلا وروي الطبراني في الكبير من حديث عبادة بن الصامت
رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال كان فص خاتم سليمان بن داود عليهما السلام سماوي
فالقي اليه فاخذه فوضعه في خاتمه وكان نقشه انا الله لا اله الا انا محمد عبدي ورسولي والله اعلم
ص باب هل يجعل نقش الخاتم ثلاثة اسطر ش اي هذا باب يقال فيه هل يجعل الي اخره
ولم يذكر الجواب الذي هو الحكم اكتفاء بما في حديث الباب وليس كون نقش الخاتم ثلاثة اسطر او سطرين
افضل من كونه سطرا واحدا وكل ذلك مباح ص حدثني محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عن
ثمامة عن انس ان ابا بكر رضي الله عنه لما استخلف كتب له وكان نقش الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر
ورسول سطر والله سطر ش مطابقته للترجمة من حيث انه بين الحكم الذي لم يبين فيها
ومحمد بن عبد الله بن المثني بن عبد الله بن انس ابو عبد الله البصري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف
الميم ابن عبد الله بن انس ابو عبد الله البصري عم عبد الله بن المثني الراوي عنه وكلهم بصريون الانصاريون

الانسون والحديث اخرجه الترمذي في اللباس ايضا عن محمد بن بشار وغيره قوله كتب له
اي لانس اراد به تقادير الزكوات قوله ثلاثة اسطر قال صاحب التوضيح وكنا قديما نبحث هل الجلالة
فوق الرسول في الوسط والباقي اسفل او بالعكس وقيل ان كتابته كانت من اسفل الي فوق حتي ان
الجلالة في اعلي الاسطر الثلاثة ومحمد في اسفلها وقال الاسماعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول
والسطر الثالث الله ورسول بالرفع والتنوين علي سبيل الحكاية ورسول بالتنوين وعدمه ولفظ الله
بالرفع والجر ص وزاد احمد نا الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس قال كان خاتم النبي صلي
الله عليه وسلم في يده وفي يد ابي بكر بعده وفي يد عمر بعد ابي بكر فلما كان عثمان جلس علي بئر
اريس قال فاخرج الخاتم فجعل يعبث به فسقط قال فاختلفنا ثلاثة ايام مع عثمان فننزح البئر
فلم نجده ش وفي بعض النسخ قال ابو عبد الله وزاد احمد ابو عبد الله هو البخاري نفسه واحمد
هو ابن محمد بن حنبل الامام قاله الحافظ المزي كذا قال الكرماني وقال بعضهم هذه الزيادة موصولة
قلت ظاهره التعليق والمراد بالانصاري هو محمد بن عبد الله قوله فلما كان عثمان يعني في الخلافة قوله
جلس علي بئر اريس وكان ذلك في السنة السابعة من خلافته وكان الخاتم في يده ست سنين قوله
فجعل يعبث به قال الكرماني يعني يحركه ويدخله ويخرجه وذلك صورته صورة العبث والا فالشخص
انما يعمل ذلك عند تفكره في الامور قوله فسقط اي في البير قوله فاختلفنا ثلاثة ايام اي في الصدور
والورود والمجيء والذهاب والتفتيش قوله فننزح البئر من نزحت البئر اذا استقيت كلها وروي
فنزح بالفعل الماضي اي نزح عثمان البئر اي امر بنزحها قوله فلم نجده بنون التكلم ويروي فلم تجده
بالتا علامة المضارع للواحد اي لم يجده عثمان قيل كان في خاتمه صلي الله عليه وسلم سر كما كان
في خاتم سليمان عليه السلام لان سليمان عليه السلام لما فقد خاتمه ذهب ملكه وعثمان لما فقد
خاتم النبي صلي الله عليه وسلم انتقض عليه الامر وخرج عليه الخارجون وكان ذلك مبدا الفتنة
التي افضت الي قتله واتصلت الي اخر الزمان والله اعلم ص باب الخاتم للنساء ش اي هذا
باب في بيان حكم الخاتم للنساء قال ابن بطال الخاتم للنساء من جملة الحلي الذي ابيح لهن وكان علي عايشة
رضي الله عنها خواتم ذهب ش هذا التعليق وصله ابن سعد من طريق عمرو بن ابي عمرو مولي
المطلب قال سالت القاسم بن محمد فقال لقد رايت والله عايشة تلبس المعصفر وتلبس خواتيم
الذهب ص حدثنا ابو عاصم اخبرنا ابن جريج اخبرنا الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس
رضي الله عنهما شهدت العيد مع النبي صلي الله عليه وسلم فصلي قبل الخطبة وزاد ابن وهب عن ابن
جريج فاتي النساء فجعلن يلقين الفتخ والخواتيم في ثوب بلال ش مطابقته للترجمة والخواتيم
وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحسن بن مسلم
ابن ناق المكي والحديث الي قوله وزاد ابن وهب مضي في صلاة العيد في باب الخطبة بعد العيد
ولفظ شهدت العيد مع رسول الله صلي الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان فكلهم كانوا يصلون
قبل الخطبة قوله فصلي قبل الخطبة وسقط لفظ فصلي في رواية المستملي والسرخسي وهي مرادة
ثابتة وانما قال قبل الخطبة لبيان ان الصلاة قبل الخطبة لا بعدها تقديره شهدت صلاة العيد

حال كونها قبل الخطبة قوله وزاد ابن وهب اي عبد الله بن وهب يعني زاد ابن وهب عن
ابن جريج بهذا السند وقد تقدم بالزيادة موصولا في تفسير سورة الممتحنة من رواية هرون
ابن معروف عن ابن وهب قوله الفتخ بفتح الفاء والتاء المثناة من فوق وبالخاء المعجمة جمع الفتخة
بالتحريك وهي الحلقة من الفضة لا فص فيها وقد مر فيه في ابواب العيدين مستوفي والله
اعلم ص باب القلايد والسخاب للنسا يعني قلادة من طيب ومسك ش
اي هذا باب في ذكر القلايد والسخاب الكاينة للنساء والقلايد جمع قلادة والسخاب بكسر
السين المهملة وبالخاء المعجمة وبعد الالف باء موحدة وقال ابن الاثير السخاب خيط ينظم به
خرز وتلبسه الصبيان والجواري وقيل هو قلادة تتخذ من قرنفل ومحلب وسك ونحوه وليس
فيها من اللؤلؤ والجوهر شيء ص يعني قلادة من طيب وسك ش اراد بهذا تفسير
السخاب يعني السخاب قلادة من طيب يعني تتخذ من طيب وسك بضم السين المهملة وتشديد
الكاف وهو طيب معروف يضاف الي غيره من الطيب ويستعمل وفي التوضيح السك من طيب
عربي فيكون قوله علي هذا من طيب وسك واحدا قلت علي قوله هذا يلزم عطف الشيء علي
نفسه الا اذا قيل اختلاف اللفظين جوز ذلك والذي قلناه هو الصحيح وفي رواية الكشميهني ومسك
بكسر الميم وسكون السين وتخفيف الكاف ص حدثنا محمد بن عرعرة نا شعبة عن عدي بن ثابت
عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج النبي صلي الله عليه وسلم يوم عيد فصلي ركعتين
لم يصل قبل ولا بعد ثم اتي النساء فامرهن بالصدقة فجعلت المراة تصدق بخرصها وسخابها
ش مطابقته للترجمة في قوله وسخابها والحديث مضي في العيدين عن سليمان بن حرب
وابي الوليد فرقهما وفي الزكاة عن مسلم بن ابراهيم واخرجه بقية الجماعة وقد مر الكلام فيه
في العيدين قوله تصدق اصله تتصدق فحذفت احدي التائين قوله بخرصها بضم الخاء المعجمة
حلقة من الذهب والفضة تكون في الاذن وفي الصحاح انه بالضم والكسر ايضا وفي البارع
هو القرط يكون فيه حبة واحدة في حلقة واحدة والخرص بالفتح الكذب قال تعالي ان هم
الا يخرصون ويقال الخرص بالكسر اسم الشيء المقدر وبالفتح اسم للفعل وقيل هما لغتان في الشيء
المخروص ص باب استعارة القلايد ش اي هذا باب في بيان استعارة القلايد
ص حدثنا اسحاق بن ابراهيم نا عبدة نا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
قالت هلكت لاسما قلادة فبعث النبي صلي الله عليه وسلم في طلبها رجالا فحضرت الصلاة وليسوا علي
وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم علي غير وضوء فذكروا ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم فانزل الله
اية التيمم زاد ابن نمير عن هشام عن ابيه عن عايشة استعارت من اسما ش مطابقته للترجمة
في قوله استعارت اي القلادة من اسما وهي اخت عايشة رضي الله عنهما من ابيها ابي بكر الصديق
رضي الله عنه وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة بن سليمان والحديث مضي في كتاب
التيمم في باب اذا لم يجد ماء ولا ترابا قوله فانزل الله اية التيمم واية التيمم في النساء وفي المايدة
قوله زاد ابن نمير هو عبد الله بن نمير يعني زاد بسنده المذكور انها استعارت من اسما ولفظه عن

عايشة انها استعارت من اسما قلادة فهلكت فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث ص
باب القرط للنساء ش اي هذا باب في بيان القرط الكاين للنساء وهو بضم القاف
وسكون الراء وبالطاء المهملة وهو ما يحلي به الاذن من ذهب او فضة صرفا او مع لولو وياقوت
ونحوهما ويعلق غالبا في شحمة الاذن ص وقال ابن عباس امرهن النبي صلى الله عليه وسلم
بالصدقة فرايتهن يهوين الي اذانهن وحلوقهن ش هذا المعلق طرف من حديث وصله
البخاري في العيدين في باب العلم الذي في المصلي قوله امرهن اي النساء قوله يهوين بضم اليا
من الاهوا وهو القصد والاشارة قال الكرماني فان قلت الاشارة الي الاذان بقصد التصدق بالقرط
فلما اشار الي الحلوق قلت قد يكون لبعض نساء العرب شي في رقبتهن كالقلادة التي في الصدر
المجاورة للحلوق ص حدثنا حجاج بن منهال حدثنا شعبة قال اخبرني عدي قال سمعت سعيدا عن
ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى يوم العيد ركعتين لم يصل قبلهما ولا بعدهما ثم اتي النسا
ومعه بلال رضي الله عنه وامرهن بالصدقة فجعلت المراة تلقي قرطها ش مطابقته للترجمة
في قوله تلقي قرطها وعدي هو ابن ثابت الانصاري التابعي وسعيد هو ابن جبير والحديث مضي
مطولا في العيدين في باب موعظة الامام النساء يوم العيد عن ابن عباس وجابر رضي الله عنهم
قوله يلقي من الالقاء وهو الرمي والطرح والله اعلم ص باب السخاب للصبيان ش
اي هذا باب في بيان السخاب الكاين للصبيان وقد مر تفسير السخاب عن قريب ص حدثني اسحاق
ابن ابراهيم الحنظلي اخبرنا يحيي بن ادم نا ورقا بن عمر عن عبيد الله بن ابي يزيد عن نافع بن
جبير عن ابي هريرة قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سوق من اسواق المدينة فانصرف
فانصرفت فقال ابن لكع ثلاثا ادع الحسن بن علي رضي الله عنهما فقام الحسن بن علي يمشي وفي
عنقه السخاب فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا فقال الحسن بيده هكذا فالتزمه فقال
اللهم اني احبه فاحبه واحب من يحبه قال ابو هريرة فما كان احد احب الي من الحسن بن علي رضي
الله عنهما بعد ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحق هو ابن راهويه ويحيي بن ادم بن سليمان الكوفي وورقا مونث الاورق بن عمر الخوارزمي
المدايني وعبيد الله بتصغير العبد ابن ابي يزيد من الزيادة المكي ونافع بن جبير بضم الجيم بن مطعم
النوفلي والحديث مضي في البيوع في باب ما ذكر في الاسواق قوله في سوق هو سوق بني قينقاع قوله
ابن لكع بضم الكاف وبالعين المهملة منصرفا وهو الصغير يعني به الحسن رضي الله عنه وبقية
الكلام مرت هناك والله اعلم ص باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال ش
اي هذا باب في بيان ذم الرجال المتشبهين بالنساء وبيان ذم النساء المتشبهات بالرجال ويدل علي ذلك
ذكر اللعن في حديث الباب وتشبه الرجال بالنساء في اللباس والزينة الذي تختص بالنساء مثل
لبس المقانع والقلايد والمخانق والاسورة والخلاخل والقرطة ونحو ذلك مما ليس للرجال لبسه
وتشبه النساء بالرجال مثل لبس النعال الرقاق والمشي بها في محافل الرجال ولبس الاردية والطيالسة
والعمايم ونحو ذلك مما ليس لهن استعماله وكذلك لا يحل للرجال التشبه بهن في الافعال التي هي

اللام وفتح م

مخصوصة بهن كالانخناث في الاجسام والتانيث في الكلام وفي المشي واما من كان ذلك في اصل خلقته
فانه يومر بتكلف تركه والادمان علي ذلك بالتدريج فان لم يفعل وتمادي دخله الذم ولاسيما اذا بدا
منه ما يدل علي الرضي وهيئة اللباس قد تختلف باختلاف عادة كل بلد فربما قوم لا يفترق زي
نسائهم في رجالهم لكن تمتاز النساء بالاحتجاب والاستتار وصنفان من الرجال والنساء في هذا
الباب يستحقان من الذم والعقوبة اشد مما استحق هولاء المذكورين اما من الرجال فهو الذي
يوتي من دبره واما في النساء فهي التي تتعاطي السحق بغيرها من النسا وقيل المراد في التشبه في الزي
وبعض الصفات والحركات لا التشبه في امور الخير عرف ذلك بالادلة الاخري ص حدثنا محمد
ابن بشار نا غندر نا شعبة عن قتادة عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم المتشبهين من الرجال بالنسا والمتشبهات من النساء بالرجال ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر ووقع في رواية ابي ذر بصريح اسمه واخرجه الترمذي في
الاستيذان عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه في النكاح عن ابي بكر بن خلاد ص تابعه
عمرو اخبرنا شعبة ش اي تابع غندرا عمرو بن مرزوق الباهلي البصري في روايته عن شعبة
ووصل هذه المتابعة ابو نعيم في المستخرج من طريق يوسف القاضي قال حدثنا عمرو بن مرزوق به والله
اعلم ص باب اخراج المتشبهين بالنساء من البيوت ش اي هذا باب في بيان وجوب اخراج
الرجال المتشبهين بالنساء من البيوت وفي رواية النسفي باب اخراجهم وكذا عند الاسماعيلي وابي نعيم
ص حدثنا معاذ بن فضالة نا هشام عن يحيي عن عكرمة عن ابن عباس قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم
المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم قال فاخرج النبي صلى الله عليه وسلم
فلانا واخرج عمر رضي الله عنه فلانا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم وبالذال
المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة ابو زيد البصري وهشام هو الدستوايي ويحيي هو
ابن ابي كثير ضد القليل والحديث اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن مسلم بن ابراهيم واخرجه ابو داود
في الادب عن مسلم بن ابراهيم به واخرجه الترمذي في الاستيذان عن الحسن بن علي الخلال واخرجه
النسائي في عشرة النساء عن اسحق بن منصور وغيره قوله المخنثين قال الكرماني المخنثين بكسر النون
وهو القياس وبفتحها هو المشهور وهو مشتق من الانخناث وهو التثني والتكسر والاسم الخُنث بالضم
قال الجوهري ومنه سمي المخنث وتخنث في كلامه وفي المغرب تركيب الخنث يدل علي لين وتكسر ومنه
المخنث وتخنث في كلامه اي تكلم بكلام المخنثين والمراد بالمخنث في الحديث هو الذي في كلامه لين
وفي اعضائه تكسر وليس له جارحة تعوم وقال الكرماني المخنث هو الذي يشبه النساء في اقواله
وافعاله وتارة يكون هذا خلقيا وتارة تكلفيا وهو المذموم الملعون لا الاول انتهي قلت واما
في هذا الزمان هو الذي يُؤْتَي وَيُلَاطُ به قوله والمترجلات اي المتكلفات في الرجولية المتشبهات
بالرجال في حمل السيف والرمح وما كان فوق ذلك في السحق قال الداودي قوله اخرجوهم من الاخراج
وانما امر باخراجهم لانه قد يودي فعلهم الي ما يفعل شرار النساء من السحق وهو عظيم قوله فاخرج
النبي صلى الله عليه وسلم فلانا وفلانا واخرج الطبراني من واثلة بن الاسقع مثل حديث ابن عباس

وفيه واخرج النبي صلي الله عليه وسلم المخنث وهو العبد الاسود الذي كان يحدو بالنساء
كذا وقع فلانا في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابي ذر فلانة بالتانيث قوله واخرج عمر رضي الله عنه
فلانا لم يبين من هو ص حدثنا مالك بن اسماعيل نا زهير نا هشام بن عروة ان عروة اخبره ان زينب بنت
ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة اخبرتها ان النبي صلي الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث فقال لعبد الله
اخي ام سلمة يا عبد الله ان فتح لكم غدا الطايف فاني ادلك علي بنت غيلان فانها تقبل باربع وتدبر بثمان
فقال النبي صلي الله عليه وسلم لا يدخلن هولاء عليكن ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله لا يدخلن
هولاء عليكن لان معناه اخراجه من البيت ومنعه بعد ذلك في الدخول عليهن هو وغيره من المخنثين
وزهير مصغر زهر بن معاوية الجعفي وزينب بنت ابي سلمة وابو سلمة اسمه عبد الله بن عبد
الاسد وزينب بنت النبي صلي الله عليه وسلم اخت عمر بنت ابي سلمة وامها ام سلمة زوج النبي صلي الله (ربيبة)
عليه وسلم واسمها هند بنت ابي امية والحديث مضي في اول باب غزوة الطايف فانه اخرجه عن
الحميدي عن سفين عن هشام عن ابيه عن زينب الي اخره ومضي ايضا في اواخر كتاب النكاح في باب
ماينهي من دخول المتشبهين بالنسا عند الناس فانه اخرجه هناك عن عثمان بن ابي شيبة عن
عبدة عن هشام بن عروة الي اخره ومعني الكلام فيه قوله وفي البيت مخنث واسمه هيت بكسر
الهاء واسكان اليا اخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق وقيل هنب بالنون والباء الموحدة قوله
لعبد الله هو ابن ابي امية بن المغيرة اخو ام سلمة ام المومنين وامه عاتكة بنت عبد المطلب بن
هاشم اسلم وحسن اسلامه وشهد مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فتح مكة مسلما وشهد
حنينا والطايف ورُمي يومَ الطايف بسهم فقتله ومات يومئذ وقال ابو عمر هو الذي قال له المخنث
في بيت ام سلمة يا عبد الله ان فتح الله عليكم الطايف غدا فاني ادلك علي بنت غيلان الحديث قوله بنت
غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون اليا اخر الحروف واسمها بادية ضد الحاضرة وقيل بادنة من البدن
قوله تقبل باربع اي باربع عُكَن جمع عكنة وهي الطي الذي في البطن من السمن اي لها اربع عكن تقبل بهن
من كل ناحية ثنتان ولكل واحدة طرفان فاذا ادبرت صارت الاطراف ثمانية وانما قال ثمان مع ان مميزه
وهو الاطراف مذكر لانه اذا لم يكن المميز مذكورا جاز في العدد التذكير والتانيث قوله لا يدخلن هولاء
قال بعضهم بضم هولاء اوله وتشديد النون قلت ليس كذلك بل بفتح الياء والنون فيه مخففة ويروى
مثقلة وهولاء فاعله قوله عليكن خطاب للنساء وفي رواية المستملي والسرخسي عليكم بصيغة جمع
المذكر فان صحت فوجهها ان يكون هناك صبيان فجمع جمع المذكر بطريق التغليب ص قال ابو عبد الله
تقبل باربع وتدبر باربع يعني اربع عكن بطنها فهي تقبل بهن وقوله وتدبر بثمان يعني اطراف هذه
العكن الاربع لانها محيطة بالجنبين حتي لحقت وانما قال بثمان ولم يقل بثمانية لانه اذا الاطراف
وهو مذكر لانه لم يقل بثمانية اطراف ش ابو عبد الله هو البخاري وقد فسر قوله فانها تقبل
الي اخره وهو واضح والذي قلناه اوضح منه يظهر ذلك بالتامل والله اعلم ص باب قص
الشارب ش اي هذا باب في بيان سنية قص الشارب بل وجوبه هذا الباب وما بعده الي
اخر ابواب اللباس احد وعشرون بابا ذكرها في كتاب اللباس قيل لا تعلق لها بكتاب اللباس وتعسف

بعضهم

بعضهم بان لها تعلق باللباس من جهة الاشتراك في الزينة قلت مطلق اللباس ليس للزينة
علي ما لا يخفي ومع هذا فيه ابواب بمعزل عن الزينة وهو باب المتشبهين بالنسا والباب الذي
بعده وباب خاتم الحديد وباب الجلوس علي الحصير وباب ما يدعي لمن لبس ثوبا جديدا وباب اشتمال
الصما وباب من لبس جبة ضيقة الكمين والباب الذي بعده ولكن ذكرنا لكل باب منها مناسبة
لحديثه والاحسن الارجح ان نذكر مناسبة لكل من باب قص الشارب والابواب التي بعده
ان ظفرنا بها ولو كانت بشي يسير والباب الذي لا يوجد له مناسبة مما نسكت عنه واما
مناسبة ذكر باب قص الشارب في كتاب اللباس فيمكن ان يقال ان في قص الشارب زينة فناسب
الابواب التي فيها وجود الزينة ص وكان ابن عمر رضي الله عنهما يحفي شاربه حتي ينظر
الي بياض الجلد وياخذ من هذين يعني من الشارب ش كذا وقع بلفظ ابن عمر يعني عبد الله
ابن عمر هذا في رواية ابي ذر والنسفي وعليها العمدة ووقع في رواية الباقين وكان عمر
يعني ابن الخطاب وخطاوا هذه الرواية وهذا التعليق وصله الطحاوي من خمس طرق الاول
عن ابن ابي داود نا احمد بن عبد الله بن يونس قال نا عاصم بن محمد عن ابيه عن ابن عمر انه
كان يحفي شاربه حتي يري بياض الجلد وفي لفظ يحفي شاربه كانه ينتفه وفي لفظ من
حديث عقبة بن مسلم قال ما رايت احدا اشد احفاء لشاربه من ابن عمر كان يحفيه حتي ان
الجلد ليري قوله يحفي من الاحفاء بالحاء المهملة والفاء يقال احفي شعره اذا استاصله حتي
يصير كالحلق ولكون احفاء الشارب افضل من قصه عبر الطحاوي بقوله باب حلق الشارب
قوله ويوخذ من هذين ويروي وياخذ من هذين يعني بين الشارب واللحية وقوله بين كذا هو
لجميع الرواة الا ان عياض ذكر ان محمد بن ابي صفرة رواه بلفظ من التي للتبعيض والاول هو العمدة
وقال الكرماني هذين يعني طرفي الشفتين اللذين هما بين الشارب واللحية في ان تنظف الزاويتين
ايضا من الشعر ويحتمل ان يراد بهما طرفا العنفقة ص حدثنا المكي بن ابراهيم عن حنظلة
عن نافع قال اصحابنا عن المكي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من الفطرة
قص الشارب ش مطابقته للترجمة ظاهرة والمكي بن ابراهيم بن بشير الحنظلي البلخي قال البخاري
مات سنة اربع عشرة ومايتين وقال الكرماني المكي منسوب الي مكة وليس كذلك بل هو علم له
فانه ظن انه نسبة وحنظلة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وباللام ابن ابي
سفين واسمه الاسود بن عبد الرحمن الجمحي القرشي المكي ونافع مولي ابن عمر قوله قال اصحابنا
عن المكي عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم كذا وقع عند جميع الرواة قال صاحب التوضيح معني
قوله قال اصحابنا عن المكي بعد تحديثه عن المكي عن حنظلة عن نافع انه رواه عنه عن ابن
عمر موقوفا علي نافع واصحابه اي اصحاب البخاري وصلوه عنه عن ابن عمر مرفوعا وقال الكرماني
قال البخاري بطرح الراوي الذي بينهما انتهي قلت الذي يقتضيه ظاهر كلام البخاري هو ما قاله
البخاري وقريب منه ما قال صاحب التوضيح والعجب من بعضهم انه نقل كلام البخاري وقال هو
ظاهر ما اورد البخاري ثم نقل عن بعض من عاصره انه قال يحتمل انه رواه مرة عن شيخه مكي

عن نافع مرسلا ومرة عن اصحابه عن مكي موصولا عن ابن عمر ويحتمل ان بعضهم نسب الراوي
عن ابن عمر الي انه المكي ثم قال هذا الثاني هو الذي جزم به الكرماني وهو مردود قلت الذي
قاله هو المردود عليه لانه نسب الرجل الي غير ما قاله يظهر ذلك لمن يتامله قوله من الفطرة
اي من السنة قص الشارب والقص من قصصت الشعر قطعته ومنه طير مقصوص الجناح وفي
هذا الباب خلاف فقال الطحاوي ذهب قوم من اهل المدينة الي ان قص الشارب هو المختار علي
الاحفا قلت اراد بالقوم هولاء سالما وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وجعفر بن الزبير
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث فانهم قالوا المستحب هو
ان يختار قص الشارب علي احفائه واليه ذهب حميد بن هلال والحسن البصري ومحمد بن
سيرين وعطا بن ابي رباح وهو مذهب مالك ايضا وكان يري حلقه مثلة ويامر بادب فاعله
وكان يكره ان ياخذ من اعلاه والمستحب ان ياخذ منه حتي يبدو الاطار وهو طرف الشفة
وقال الطحاوي وخالفهم في ذلك اخرون فقالوا بل يستحب احفاء الشارب ونراه افضل من قصها
قلت اراد بقوله الاخرون جمهور السلف منهم اهل الكوفة ومكحول ومكي ومحمد بن عجلان
ونافع مولي ابن عمر وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد رحمهم الله فانهم قالوا المستحب احفاء
الشوارب وهو افضل من قصها وروي ذلك عن فعل ابن عمر وابي سعيد الخدري ورافع
ابن خديج وسلمة بن الاكوع وجابر بن عبد الله وابي اسيد وعبد الله بن عمرو وذكر ذلك كله ابن
ابي شيبة باسناده اليهم فان قلت جاء في الحديث انه قال في الخوارج سيماهم التسبيد وهو حلق
الشوارب من اصله قلت قال ابن الاثير معناه الحلق واستيصال الشعر ولم يعتد بالشارب
وهو اعم منه ومن غيره وقال ايضا وقيل التسبيد هو ترك التدهن وغسل الراس قلت يدل علي
صحته حديث اخر وهو قوله سيماهم التحليق والتسبيد فعطف التسبيد علي التحليق وهو غيره ومادة
التسبيد السين والدال المهملتان بينهما البا الموحدة ص حدثنا علي نا سفين قال الزهري
حدثنا سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية الفطرة خمس او خمس من
الفطرة الختان والاستحداد ونتف الابط وتقليم الاظفار وقص الشارب ش مطابقته
للترجمة في قوله وقص الشارب وعلي هو ابن عبد الله بن المديني وسفين هو ابن عيينة قوله
قال الزهري حدثنا عن سعيد بن المسيب هو من تقديم الراوي علي الصيغة وهو شايع ذايع
قوله رواية كناية عن قول الراوي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم او نحوها وقول الراوي
رواية او يرويه او يبلغ به ونحو ذلك محمول علي الرفع والحديث اخرجه مسلم في الطهارة حدثنا
ابو بكر بن ابي شيبة وعمرو الناقد وزهير بن حرب جميعا عن سفين قال ابو بكر حدثنا ابن عيينة
عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الفطرة خمس
الي اخره واخرجه ابو داود حدثنا مسدد بن مسرهد قال حدثنا سفين عن الزهري عن سعيد عن
ابي هريرة يبلغ به النبي صلي الله عليه وسلم الفطرة خمس او خمس من الفطرة الحديث واخرجه
النسائي اخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقري قال نا سفين عن الزهري عن سعيد بن المسيب

عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الفطرة خمس او خمس من الفطرة الختان الحديث
واخرجه ابن ماجه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفين بن عيينة عن الزهري عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الفطرة خمس او خمس من الفطرة
الختان الحديث قوله الفطرة خمس اي خمسة اشيا واراد بالفطرة السنة القديمة التي اختارها
الانبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرايع فكانها امر جبلي فطروا عليه قوله او خمس من الفطرة
شك من الراوي وذكر الخمس لا ينافي الزايد وقد روي مسلم حديث قتيبة بن سعيد وزهير
ابن حرب قالوا نا وكيع عن زكريا بن ابي زايدة عن مصعب بن ابي شيبة عن طلق بن حبيب
عن عبد الله بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم عشر من
الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف
الابط وحلق العانة وانتقاص الماء قال زكريا قال مصعب ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة
وزاد قتيبة قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجا واخرجه بقية الجماعة غير البخاري قلت
الانتقاص انتقاص البول بالماء اذا غسل المذاكير به وقيل هو الانتضاح بالماء وروي بالفاء ومادة
الانتقاص النون والقاف والصاد المهملة وروي ابو داود من حديث عمار بن ياسر ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال من الفطرة المضمضة والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم
الاظفار ونتف الابط والاستحداد وغسل البراجم والانتضاح والختان قال البخاري هذا حديث منقطع
لان في سنده سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر يروي عن جده وهو لم يدرك جده عمارا ولا يعرف
له سماعا منه ورواه الطحاوي ايضا ولفظه الفطرة عشرة فذكر قص الشارب قوله الختان
قيل الختان فرض لانه شعار الدين كالكلمة وبه يتميز المسلم من الكافر ولولا انه فرض لم يجز كشف
العورة له والنظر اليها والاربعة الباقية سنة فما وجه الجمع بينهما واجيب بانه لا يمتنع قران
الواجب مع غيره كقوله عز وجل كلوا من ثمره اذا اثمر واتوا حقه يوم حصاده قوله والاستحداد
هو استعمال الحديد في حلق العانة قوله ونتف الابط بسكون الباء الموحدة فان حلقه فقد خالف
السنة وفي رواية الكشميهني الاباط بالجمع قوله وقص الشارب سواء قصه بنفسه او بيد غيره
لحصول المقصود بخلاف الابط والعانة فلا يوليهما غيره ص باب تقليم الاظفار
ش اي هذا باب في بيان سنية تقليم الاظفار والتقليم تفعيل من القلم وهو القطع ووقع
في حديث الباب في رواية وقص الاظفار جمع ظفر بضم الظا والفاء وسكونها وحكي عن ابي
زيد كسر الظاء وانكره ابن سيده وقد قيل انه قراءة الحسن وعن ابي السمال انه قرا بكسر اوله
وثانيه ويستحب الاستقصاء في ازالتها بحيث لا يحصل ضرر علي الاصبع ولم يثبت في ترتيب
الاصابع عند القص شي من الاحاديث وذكر النووي في شرح مسلم بانه تستحب البداة بمسبحة
اليمني ثم بالوسطي ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفي اليسري بالبداة بخنصرها ثم بالخنصر الي
الابهام ويبدا بالرجلين بخنصر اليمني الي الابهام وفي اليسري بابهامها الي الخنصر ولم يذكر للاستحباب
مستندا وقال في شرح المهذب بعد ان نقل ذلك عن الغزالي وقال واما الحديث الذي ذكره الغزالي

فلا اصل له ثم اعلم ان تقليم الاظفار لا يتوقف والضابط في ذلك الاحتياج فاي وقت تحتاج الي
تقليمه تقلمه واخرج البيهقي من مرسل ابي جعفر الباقر قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
يستحب ان ياخذ من اظفاره يوم الجمعه وروي ابن الجوزي من حديث عطا عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم من قلم اظفاره يوم السبت خرج منه الداء ودخل فيه الشفاء ومن
قلم اظفاره يوم الاحد خرجت منه الفاقة ودخل فيه الغني ومن قلم اظفاره يوم الاثنين خرجت
منه العلة ودخلت فيه الصحة ومن قلم اظفاره يوم الثلاثاه خرج منه البرص ودخل فيه العافية
ومن قلم اظفاره يوم الاربعا خرج منه الوسواس والخوف ودخل فيه الامن والصحة ومن قلم
اظفاره يوم الخميس خرج منه الجذام ودخل فيه العافية ومن قلم اظفاره يوم الجمعة دخل فيه
الرحمة وخرج منه الذنوب ثم قال هذا حديث موضوع علي رسول الله صلي الله عليه وسلم
وهو من اقبح الموضوعات وابردها وفي سنده مجهولون ومتركون وضعفا ص حدثنا احمد
ابن رجا نا اسحق بن سليمان قال سمعت حنظلة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال من الفطرة حلق العانة وتقليم الاظفار وقص الشارب ش مطابقته للترجمة
في قوله وتقليم الاظفار واحمد بن ابي رجا بالجيم والمد واسمه عبد الله بن ايوب ابو الوليد الحنفي
الهروي مات بهراة في سنة اثنين وثلاثين وماتين وقبره مشهور يزار واسحق بن سليمان الرازي
كوفي الاصل مات سنة ماتين وحنظلة بن ابي سفين وقد مر عن قريب قوله من الفطرة ووقع النووي
انه وقع بلفظ من السنة قوله وقص الشارب وقع في رواية الاسماعيلي واخذ الشارب حدثنا احمد بن
يونس نا ابراهيم بن سعد بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة سمعت النبي صلي الله
عليه وسلم يقول الفطرة خمس الختان والاستحداد وقص الشارب وتقليم الاظفار وقد تقدم
شرحه ص حدثني محمد بن منهال نا يزيد بن زريع نا عمر بن محمد بن زيد عن نافع عن ابن
عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال خالفوا المشركين ووفروا اللحي واحفوا الشوارب وكان ابن عمر
اذا حج او اعتمر قبض علي لحيته فما فضل اخذه ش محل هذا الحديث في الباب الذي قبله ولا يناسب
ذكره هنا ومحمد بن منهال بكسر الميم وسكون النون البصري الضرير وعمر بن محمد بن زيد بن
عبد الله بن عمر الخطاب رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن سهل بن عثمان عن يزيد
ابن زريع قوله خالفوا المشركين اراد بهم المجوس يدل عليه رواية مسلم خالفوا المجوس لانهم
كانوا يقصرون لحاهم ومن كان يحلقها قوله ووفروا بتشديد الفاء امر من التوفير وهو الابقاء
اي اتركوها موفرة واللحي بكسر اللام وضمها بالمد والقصر جمع لحية بالكسر فقط وهي اسم
لما نبت علي الخدين والذقن قاله بعضهم قلت قوله علي الخدين ليس بشي ولو قال علي العارضين
لكان صوابا قوله واحفوا امر من الاحفا وهو الاستقصاء في القص وقد مر عن قريب وقال
الطبري فان قلت ما وجه قوله اعفوا اللحي وقد علمت ان الاعفا الاكثار وان من الناس من
اذا ترك شعر لحيته اتباعا منه لظاهر قوله اعفوا اللحي فيتفاحش طولا وعرضا ويسمج حتي يصير
للناس حديثا ومثلا قيل قد ثبتت الحجة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم علي خصوص هذا الخبر وان

من

من الناس من اذا ترك شعر لحيته اتباعا منه لظاهر قوله اعفوا اللحي فيتفاحش طولا وعرضا
اللحية محظور اعفاؤه وواجب قصه علي اختلاف من السلف في قدر ذلك وحده فقال بعضهم حد
ذلك ان يزداد علي قدر القبضة طولا وان ينتشر عرضا فيقبح ذلك وروي عن عمر رضي الله عنه انه
راي رجلا قد ترك لحيته حتي كثرت فاخذ يجذبها ثم قال ايتوني بحلمتين ثم امر رجلا فجز ما تحت
يده ثم قال اذهب فاصلح شعرك او افسده يترك احدكم نفسه حتي كانه سبع من السباع وكان ابو هريرة يقبض
علي لحيته فياخذ ما فضل وعن ابن عمر مثله وقال اخرون ياخذ من طولها وعرضها ما لم يفحش اخذه
ولم يحدوا في ذلك حدا غير ان معني ذلك عندي ما لم يخرج من عرف الناس وقال عطا لا باس ان ياخذ من
لحيته الشي القليل من طولها وعرضها اذا كبرت وعلت كراهة الشهرة وفيه تعريض نفسه لمن يسخر
به واستدل بحديث عمر بن هرون عن اسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي
صلي الله عليه وسلم كان ياخذ من لحيته من عرضها وطولها اخرجه الترمذي وقال هذا حديث
غريب وسمعت محمد بن اسماعيل يقول عمر بن هرون مقارب الحديث لا اعرف له حديثا ليس له
اصل او قال ينفرد به الا هذا الحديث قال ورايته حسن الراي في عمر بن هرون وسمعت قتيبة يقول
عمر بن هارون كان صاحب حديث وكان يقول الايمان قول وعمل قوله وكان ابن عمر اذا حج الي اخره موصول
بالسند المذكور الي نافع وقد اخرجه مالك في الموطا عن نافع بلفظ كان ابن عمر اذا حلق راسه في حج او عمرة
اخذ من لحيته وشاربه قوله فما فضل بفتح الفاء والضاد المعجمة وحكي كسر الضاد كعلم والفتح اشهر وقال
الكرماني وما فضل اي من قبضة اليد قطعه تقصيرا ولعل ابن عمر جمع بين حلق الراس وتقصير
اللحية اتباعا لقوله تعالي محلقين رؤسكم ومقصرين هذا هو المقدار الذي قاله الكرماني وقد نقل
عند بعضهم ما لم يقله ثم طول الكلام بما لا يستحقه سماعه فلذلك تركه وقال النووي يستثني من
الامر باعفاء اللحي ما لو نبت للمراة لحية فانه يستحب لها حلقها وكذا لو نبت لها شارب او عنفقة
والله اعلم ص باب اعفاء اللحي ش اي هذا باب في بيان اعفاء اللحي قال بعضهم استعمله
من الرباعي وهو بمعني الترك قلت لا يسمي هذا رباعيا في الاصطلاح وانما يسمي مزيد الثلاثي
ص عفوا كثروا وكثرت اموالهم ش ليس هذا موجود في بعض النسخ واشار به الي تفسير قوله
تعالي في الاعراف حتي عفوا وقالوا قد مسنا ابانا الضراء والسراء وفسر قوله عفوا بمعني كثروا وكثرت
اموالهم وذكر في الترجمة الاعفاء وهو من المزيد كما قلنا ثم ذكر عفوا وهو من الثلاثي المجرد
فكانه اشار بهذا علي ان هذه المادة في الحديث جاءت لمعنيين فعلي الاول تكون همزة اعفوا همزة قطع
وعلي الثاني همزة وصل وقال ابن التين وبهمزة قطع اكثر ص حدثني محمد اخبرنا عبده اخبرنا عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم انهكوا الشوارب واعفوا
اللحي وفي لفظ له امر باحفا الشوارب امرنا باحفاء الشوارب واعفاء اللحي قوله انهكوا اي بالغوا
في القص والنهك المبالغة قيل اذا كان الاعفا مامورا به فلم اخذ ابن عمر من لحيته وهو راوي
الحديث واجيب بان لعله خصص بالحج او ان المنهي هو قصها كفعل الاعاجم والله اعلم ص باب
ما يذكر في الشيب ش اي هذا باب في بيان ما يذكر في امر الشيب هل يترك علي حاله او يخضب

والشيب بياض الراس عن الاصمعي وغيره وقال الجوهري الشيب والمشيب واحد والاشيب المبيض الراس وقد شاب راسه شيبا وشيبة وهو اشيب على غير قياس ويجمع على شيب بكسر الشين فان قلت ما وجه ذكر هذا الباب ههنا قلت لاجل المناسبة بينه وبين الباب الذي قبله وذكر ابواب الثلاثة قبله هنا هو ما قبلها من نوع واحد زينة فيدخل في كتاب اللباس ص حدثنا معلي ابن اسد نا وهيب عن ايوب عن محمد بن سيرين قال سالت انسا اخضب النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ الشيب الا قليلا ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث ومعلي بضم الميم اسم مفعول من التعلية ابن اسد العمي ابو الهيثم البصري ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب هو السختياني والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره اخضب الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار قوله لم يبلغ الشيب اي لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم الشيب وفي رواية مسلم باسناد البخاري فقال له لم ير الشيب الا قليلا واختلف في القليل فقيل كان تسع عشر شعرة بيضا وقيل عشرون وقال ابو القاسم في كتاب الشيب عن انس خمس عشرة وعند ابن سعد سبع عشرة او ثمان عشرة وفي حديث الهيثم بن دهر ثلاثون شعرة عدا وفي حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه ما كان في راسه ولحيته من الشيب الا شعرات في مفرق راسه اذا ادهن واراهن الدهن وكل اتفق على انه قد كان شيب وقال ابو بكر وابو جحيفة نراك يا رسول الله قد شبت قال وما لي لا اشيب وقال ابو جحيفة اكثرها في عنفقته زاد غيره وصدغيه والعنفقة الشعر الذي بين الشفة والذقن وقال القاضي اختلف في خضابه فمنعه الاكثرون منهم انس واثبته بعضهم لحديث ام سلمة وابن عمر انه راى النبي صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة وجمع بينهما بان ذلك كان طيبا فظنه من راه صبغا ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت قال سئل انس عن خضاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال انه لم يبلغ ما يخضب لو شيب اعد سمطاته في لحيته ش مطابقته للترجمة ظاهرة وثابت هو البناني والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي الربيع سليمان بن داود واخرجه ابو داود في الترجل عن محمد بن عبيد قوله فقال انه اي فقال انس ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ ما يخضب وكلمة ما مصدرية اي لم يبلغ الخضاب ويويده رواية مسلم عن ابن سيرين قال سالت انس بن مالك هل كان النبي صلى الله عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضاب كان في لحيته شعرات بيض قوله لو شئت جواب محذوف تقديره لو شئت عد سمطاته لعددتها وذلك لقلتها وفي رواية مسلم انه لم يكن راى من الشيب الا قليلا قوله سمطات بالحركات الثلاثة قال في المطالع سمطاته اي شيباته قال وهذا يصحح قول الاصمعي اذا راى الرجل البياض في راسه فهو اسمط وفي المغرب السمط بياض شعر الراس يخالط سواده وعن الليث السمط في الرجل شيب اللحية وهذا هو الذي نبا حديث الباب والجمع اثبات الشيب ونفيه انه كان قليلا فمن اثبته اعتبره ومن نفاه لم يعتبره بالنسبة الى بقية الشعر ص حدثنا مالك بن اسماعيل نا اسرايل عن عثمان بن عبد الله بن وهب قال ارسلني اهلي الى ام سلمة رضي الله عنها بقدح من ماء وقبض اسرايل ثلاث

اصابع

اصابع من فضة فيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وكان اذا اصاب الانسان عين او شي بعث اليها مخضبة فاطلعت في الجلجل فرايت شعرات حمرا ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله شعرات حمر لانه يدل على الشيب ومالك بن اسماعيل هو ابو غسان النهدي واسرايل هو ابن يونس بن ابي اسحاق السبيعي وعثمان بن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء الاعرج التيمي مولى ابي طلحة وليس له في البخاري سوى هذا الحديث واخر سبق في الحج وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم هند بنت ابي امية والحديث اخرجه ابن ماجه في اللباس ايضا عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله اهلي يحتمل ان تكون امراته قوله وقبض اسرايل ثلاث اصابع اسرايل هو الراوي المذكور وقال بعضهم فيه اشارة الى صغر القدح قال الكرماني وزعم انه عبارة عن عدد ارسال عثمان الى ام سلمة وهو بعيد انتهى قلت الذي قاله هذا القايل هو البعيد لان القدح قدر ثلاث اصابع صغير جدا فما ذا يسع فيه من الماء حتى يرسل به والتصرف في الاصابع غالبا يكون في العدد قوله من فضة بكسر الفاء وتشديد الضاد المعجمة وهي صفة لقدح قوله فيه بتذكير الضمير رواية الكشميهني وفي رواية غيره فيها بالتانيث ووجهه ان القدح اذا كان فيه مايع يسمى كاسا والكاس مونث هكذا قيل وفيه تامل قال الكرماني فان قلت القدح من الفضة حرام على الرجال والنساء قلت اي مموه بالفضة وقال بعضهم هذا يبتني على ان ام سلمة كانت لا تجيز انية الفضة في غير الاكل والشرب ومن له ذلك وقد اجاز جماعة من العلماء استعمال الاناء الصغير من الفضة في غير الاكل انتهى قلت فحوة دين ام سلمة وشدة تورعها يقتضي انها لا تجيز استعمال الانية من الفضة مطلقا فكيف يقول ومن اين له ذلك انها تجيز استعمال الاناء من الفضة وله ان يقول له ومن اين لك اي ما تجيز استعمال الاناء من الفضة الخالصة في غير الاكل واما المموه فحكم الفضة فيه حكم العدم الا اذا كان يخلص شي من ذلك بعد الاذابة قوله وقد اجاز جماعة الى اخره لا يستلزم تجويز ام سلمة ما اجازه هولاء ومنهم هولاء الجماعة المبهمة حتى يكون سندا لدعواه وقالت الشراح اختلف في ضبط فضة هل هو بفاء مكسورة وضاد معجمة او بقاف مضمومة وصاد مهملة وقال بعضهم ان كان بالقاف والمهملة فهو من صفة الشعر على ما في التركيب من قلق ولهذا قال الكرماني عليك بتوجيهه ويظهر ان من سببية اي ارسلني بقدح من ماء بسبب قصة فيها شعر انتهى قلت اما الكرماني فانه اعترف بعجزه عن حل هذا واما هذا القايل فانه اعترف ان هذا التركيب قلق ثم فسره بما هو اقلق من ذاك وابعد من المراد مثل بعد الثرى من الثريا لان قوله من سببية غير صحيح بل هي بيانية تبين جنس القدح الذي ارسله اهل عثمان بن عبد الله الى ام سلمة وفيه شعر من شعر النبي صلى الله عليه وسلم وبيان ذلك على التحرير ان ام سلمة كان عندها شعرات من شعر النبي صلى الله عليه وسلم حمر في شي مثل الجلجل وكان الناس عند مرضهم يتبركون بها ويستشفون من بركتها وياخذون من شعره ويجعلونه في قدح من الماء فيشربون الماء الذي فيه الشعر فيحصل لهم الشفا وكان اهل عثمان اخذوا منها اشياء وجعلوه في قدح من فضة فشربوا الماء الذي فيه فحصل الشفا ثم ارسلوا عثمان بذلك القدح الى ام سلمة فاخذته ام سلمة ووضعته في الجلجل فاطلع عثمان في الجلجل فراى فيه

شعرات حمرا قوله وكان اذا اصاب الانسان الي اخره كلام عثمان بن عبد الله بن موهب اي كان
اهلي كذا فسره الكرماني وقال بعضهم وكان اي الناس اذا اصاب الانسان اي منهم والذي قاله الكرماني
اصوب يبين به ان الانسان اذا اصابه عين او شي من الامراض بعث اهله اليها اي الي ام سلمة
مخضبة بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الضاد المعجمة وبالباء الموحدة وهي الاجانة وتجعل فيها
ما وشيا من الشعر المبارك في انا ويجلس فيها فيحصل له الشفا ثم يرد الشعر الي الجلجل وهو
بضم الجيم واحد الجلاجل شي يتخذ من الفضة او الصفر او النحاس وقيل يروي الجلجل بفتح الجيم وسكون
الحاء المهملة وفسر بالسقاء الضخم والظاهر انه تصحيف واما القصة بالقاف والصاد المهملة التي
اشكلت علي الشراح ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا سلام عن عثمان بن عبد الله بن موهب قال دخلت
علي ام سلمة فاخرجت الينا شعرا من شعر النبي صلي الله عليه وسلم مخضوبا وقال لنا ابو نعيم حدثنا
نصير بن ابي الاشعث عن ابن موهب ان ام سلمة أَرَتْهُ شعرَ النبي صلي الله عليه وسلم ش
هذا وجه اخر في حديث عثمان بن عبد الله المذكور اخرجه عن موسي بن اسماعيل المنقري التبوذكي عن
سلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع نص عليه المزي وابن ابي السكن وقال الكلاباذي سلام بن
مسكين النمري بالنون البصري مات سنة سبع وستين ومائة والاول هو الاصوب ووقع في رواية
ابن ماجه سلام بن ابي مطيع الخزاعي يكني ابا سعيد البصري قوله مخضوبا صفة الشعر
وفي رواية يونس مخضوبا بالحناء والكتم قوله وقال لنا ابو نعيم كذا هو بالوصل عند الاكثرين وفي
رواية ابي ذر وقال ابو نعيم وهو الفضل بن دكين يروي عن نصير بضم النون وفتح الصاد المهملة
مصغر نصر بن ابي الاشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة القرادي بضم القاف
وبالراء والدال المهملة وليس لنصير في البخاري سوي هذا الموضع وابن موهب هو عثمان بن
عبد الله بن موهب قوله ارته من الإراءة والله اعلم ص باب الخضاب ش
اي هذا باب في بيان تغيير لون الشيب في الراس واللحية بالخضاب وقال الجوهري الخضاب
ما يختضب به وقد خضبت الشي اخضبه خضبا واختضب بالحنا وغيره وكف خضيب ووجه
ذكر هذا الباب هنا لان فيه نوع زينة ص حدثنا الحميدي نا سفين نا الزهري عن ابي سلمة
وسليمان بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال النبي صلي الله عليه وسلم ان اليهود والنصاري
لا يصبغون فخالفوهم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فخالفوهم لان مخالفتهم بالخضاب
والحميدي قد تكرر ذكره وهو عبد الله بن عيسي منسوب الي حميد اجداده وسفين هو ابن عيينة والزهري
محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسليمان بن يسار ضد اليمين والحديث اخرجه مسلم
في اللباس عن يحي بن يحي وغيره واخرجه ابو داود عن اسد واخرجه النسائي في الزينة عن
اسحاق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله فخالفوهم
يعني بالصبغ وفي رواية مسلم فخالفوا عليهم واصبغوا قيل ثبت انه صلي الله عليه وسلم كان يوافق
اهل الكتاب ما لم ينزل عليه شي بخلافه ولهذا قال شرع من قبلنا يلزمنا ما لم ينقض الله
بالانكار واجيب بانه ذلك في اول الاسلام ائتلافا لهم ومخالفة لعبدة الاوثان فلما اغني الله عن كأنه

ذلك واظهر الاسلام علي الدين كله احب المخالفة وقال ابن ابي عاصم قوله فخالفوهم اباحة منه
ان تغيير الشيب بكل ما شاء المغير له اذ لم يتضمن قوله خالفوهم ان اصبغوا بكذا وكذا دون كذا وكذا
وروي من حديث الاجلح عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال ان احسن ما غيرتم به الشيب الحنا والكتم وفي رواية انه افضل وعن
ابن عباس وانس وعبيد الله بن بريدة عن ابيه مثله ومن حديث الضحاك بن حمزة عن غيلان بن
جامع واياد بن لقيط عن ابي رمثة قال رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم وله شعر مخضوب
بالحنا والكتم وروي احمد بسند حسن عن ابي امامة قال خرج رسول الله صلي الله عليه وسلم
علي مشيخة من الانصار بيض لحاهم فقال يا معشر الانصار حمروا وصفروا وخالفوا اهل الكتاب وروي
ابن عاصم من حديث هشام عن ابيه عن الزبير بن العوام قال رسول الله صلي الله عليه وسلم غيروا
الشيب ولا تشبهوا باليهود رواه الاوزاعي قال اخضبوا فان اليهود والنصاري لا يخضبون والكلام
في هذا الباب علي نوعين الاول في تغيير الشيب واختلفوا فيه فروي شعبة عن الركين بن الربيع
قال سمعت القاسم بن محمد يحدث عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود رضي الله عنه
انه صلي الله عليه وسلم كان يكره تغيير الشيب وروي الطبراني من حديث عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده انه صلي الله عليه وسلم قال من شاب شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم
القيمة الا ان ينتفها او يخضبها وعن ابن مسعود ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يكره خصالا
فذكر منها تغيير الشيب وقد غير جماعة من الصحابة والتابعين الشيب فروي عن قيس بن ابي
حازم قال كان ابو بكر الصديق يخرج الينا وكان لحيته ضرام العرفج من الحنا والكتم واخرج مسلم
من حديث انس بن مالك رضي الله عنه قال اختضب ابو بكر بالحنا والكتم واختضب عمر رضي الله عنه
بالحنا بحتا بفتح الباء الموحدة وسكون الحاء المهملة وبالتاء المثناة من فوق اي صرفا خالصا وكان
الشعبي وابن ابي مليكة يختضبان به وممن كان يختضب بصبغ بالصفرة علي وابن عمر والمغيرة
وجرير البجلي وابو هريرة وعطا وابو وايل والحسن وطاوس وسعيد بن المسيب وقال المحب
الطبري والصواب عندنا ان الاثار التي رويت عن رسول الله صلي الله عليه وسلم بتغييره
والنهي عنه صحاح ولكن بعضها عام وبعضها خاص فقوله غيروا خالفوا اليهود وغيروا الشيب
المراد منه الخصوص اي غيروا الشيب الذي هو نظير شيبة ابي قحافة واما من كان اشمط فهو
الذي امره رسول الله صلي الله عليه وسلم ان لا يغيره وقال من شاب شيبة الحديث لانه لا يجوز
ان يكون من رسول الله صلي الله عليه وسلم قول متضاد ولا نسخ فتعين الجمع فمن غيره من
الصحابة نحو اعلي الاول ومن لم يغيره فعلي الثاني مع ان تغييره ندب لا فرض او كان النهي نهي
كراهة لا تحريم لاجماع سلف الامة وخلفها علي ذلك وكذلك الامر فيما امر به علي وجه
الندب والطحاوي رحمه الله مال الي النسخ بحديث الباب وقال ابن العربي وانما نهي عن النتف
دون الخضب لان فيه تغيير الخلقة عن اصلها بخلاف الخضب فانه لا يغير الخلقة عن
الناظر ونقل عن احمد انه يجب وعنه يجب ولو مرة وعنه لا احب لاحد ان يترك الخضب

ويتشبه باهل الكتاب النوع الثاني فيما يصبغ به واختلف فيه فالجمهور علي ان الخضاب بالحمرة
والصفرة دون السواد لما روي فيه من الاخبار المشتملة علي الوعيد فروي عبد الكريم عن
ابن جبير عن ابن عباس يرفعه يكون في اخر الزمان قوم يخضبون بالسواد لا يجدون ريح الجنة
وروي المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
من خضب بالسواد لم ينظر الله اليه وروي الطبراني عن جنادة عن ابي الدردا يرفعه من خضب بالسواد
سود الله وجهه يوم القيمة وروي عن انس يرفعه غيروا ولا تغيروا بالسواد وذكر ابن العاصم
باسانيده ان حسنا وحسينا رضي الله عنهما كانا يختضبان به اي بالسواد وكذلك ابن شهاب
وقال احبه الينا احلكه وكذلك شرحبيل بن السمط وقال عنبسة بن سعيد انما شعرك بمنزلة
ثوبك فاصبغه باي لون شئت واحبه الينا احلكه وكان اسماعيل بن ابي عبد الله يخضب بالسواد
وعن عمر بن الخطاب انه كان يامر بالخضاب بالسواد ويقول هو تسكين للزوجة واهيب للعدو
وعن ابن ابي مليكه ان عثمان كان يخضب به وعن عقبة بن عامر والحسين انهم كانوا يخضبون به
ومن التابعين علي بن عبد الله بن عباس وعروة بن الزبير وابن سيرين وابو بردة وروي ابن وهب
عن مالك قال لم اسمع في صبغ الشعر بالسواد نهي معلوم وغيره احب الي وعن احمد فيه روايتان وعن
الشافعي ايضا روايتان والمشهور يكره وقيل يحرم ويتاكد المنع لمن دلس به وذكر الكلبي ان اول من
صبغ بالسواد عبد المطلب بن هاشم قلت هذا من العرب واما اول من صبغ لحيته بالسواد ففرعون موسي
عليه السلام وله حكاية ذكرناها في تاريخنا والله اعلم ص باب الجعد ش اي هذا باب
في بيان الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة وهو صفة للشعر وهو خلاف
السبط ووجه دخول هذا الباب في كتاب اللباس من حيث انه تابع للباب السابق وقد مر بيان دخوله
بالتابع المطابق للشي مطابق لذلك الشي ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك بن انس عن
ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن انس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلي الله عليه
وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير وليس بالابيض الامهق ولا ليس بالادم ولا بالجعد
القطط ولا بالسبط بعثه الله علي راس اربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين
وتوفاه الله علي راس ~~اربعين سنة فاقام بمكة~~ ستين سنة وليس في راسه ولحيته عشرين
شعرة بيضا ش مطابقته للترجمة في قوله ولا بالجعد واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث
قد مضي في صفة النبي صلي الله عليه وسلم عن ابن بكير عن الليث عن خالد عن سعيد عن ربيعة
ومضي الكلام فيه والبائن المفرط المتجاوز حده والامهق هو الذي يضرب بياضه الي الزرقة وقيل
هو الكريه البياض كلون الجص يعني كان بين البياض والجعد هو المنقبض الشعر كهيئة الحبش
والزنج والقطط شديد الجعودة والسبط بكسر البا الموحدة وفتحها وسكونها الذي يسترسل شعره
ولا ينكسر فيه شي لغلظه كشعر الهنود وبقية الكلام قد مرت عن قريب ص حدثنا مالك بن
اسماعيل نا اسرائيل عن ابي اسحق سمعت البرا يقول ما رايت احدا احسن في حلة حمرا من النبي صلي الله
عليه وسلم قال بعض اصحابي عن مالك ان جمته لتضرب قريبا من منكبيه قال ابو اسحق سمعته يحدثه

غير مرة ما حدث به قط الا ضحك ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان جمته
لتضرب قريبا من منكبيه لان الجمة شعر فيتناول الجعد والسبط واسرائيل هو ابن يونس بن ابي
اسحق السبيعي يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله والحديث اخرجه الترمذي في الشمائل
عن علي بن حشرم واخرجه النسائي في الزينة عن محمد بن عبد الله بن عمار قوله قال بعض
اصحابي اي قال البخاري قال بعض اصحابي وقال الكرماني هو رواية عن المجهول قيل هو يعقوب
ابن سفين فانه كذلك اخرجه عن مالك بن اسماعيل بهذا السند وفيه الزيادة قوله عن
مالك هو شيخه مالك بن اسماعيل المذكور قوله ان جمته بضم الميم وتشديد الجيم هي مجتمع شعر
الراس اذا تدلي الي قريب المنكبين وقال بعده شعبة تبلغ شحمة اذنيه وهما متقاربان لان
شحمة الاذن هي معلق القرط وقال ايضا بين اذنيه وعاتقه لعله نقص منها عندما حلق
في حج او عمرة او غيرهما وقال ابن فارس اللمة بالكسر الشعر يجاوز شحمة الاذن فاذا بلغ المنكبين
فهي جمة قوله قال ابو اسحق هو عمرو بن عبد الله المذكور غير مرة اي مرارا ص تابعه
شعبة شعره يبلغ شحمة اذنيه ش اي تابع ابا اسحق شعبة يعني قال شعبة نقلا عن
ابي اسحق شعره يبلغ شحمة اذنيه وقد ذكرنا الان ان فيه قريبا من قوله ليضرب قريبا الي
منكبيه وانما نقله عن ابي اسحق لانه شيخه قوله تابعه في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر
والنسفي قال شعبة شعره يبلغ شحمة اذنيه ووصله البخاري في باب صفة النبي صلي الله
عليه وسلم من طريق شعبة عن ابي اسحق عن البرا رضي الله عنه ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
اراني الليلة عند الكعبة فرايت رجلا ادم كاحسن ما رايت من ادم الرجال له لمة كاحسن
ما رايت من اللمم قد رجلها فهي تقطر ما متكيا علي رجلين او علي عواتق رجلين يطوف
بالبيت فسالت من هذا فقيل المسيح بن مريم عليهما السلام واذا انا برجل جعد قطط اعور
العين اليمني كانها عنبة طافية فسالت من هذا فقيل المسيح الدجال ش مطابقته للترجمة
في قوله برجل جعد والحديث قد مضي بوجوه عن ابن عمر في كتاب الانبيا في باب مريم عليها السلام
قوله اراني الليلة قوله ادم من الادمة وهي السمرة الشديدة وقيل هي من ادمة الارض وهو لونها
وبه سمي ادم عليه السلام قوله له لمة بكسر اللام الشعر الذي الم الي المنكبين قوله قد رجلها من
الترجيل بالجيم وهو ان يبل الراس ثم يمشط وقال الكرماني رجلها اي سرحها ومشطها قوله متكيا نصب
علي الحال وكذا قوله يطوف بالبيت حال قوله المسيح بن مريم قيل المسيح معرب مسيحا بالسين المهملة
والخاء المعجمة وهو بالعبرانية ومعناه المبارك ومن قال انه عربي مشتق سمي به لانه يمسح المريض
بيده كالاكمه والابرص فيبرا وقيل لانه يمسح الاوزار ويطهر منها وقيل لانه خرج من بطن امه
ممسوحا بالدهن وقد ذكرنا وجوها كثيرة فيه وفي تسمية الدجال مسيحا في تاريخنا الكبير وقد مر تفسير
الجعد والقطط قوله طافية ضد الراسبة وروي بالهمزة وعدمها فالمهموزة هي ذاهبة الضوء وغير
المهموزة هي الناتية البارزة المرتفعة قيل قد ثبت ان الدجال لا يدخل مكة واجيب بانه لا يدخل علي

سبيل الغلبة وعند ظهور شوكته وزمان خروجه او المراد لا يدخل بعد هذه الرؤيا مع انه ليس
في الحديث التصريح بانه راه بمكة ص حدثنا اسحق اخبرنا حبان نا همام نا قتادة نا انس ان النبي صلي الله
عليه وسلم كان يضرب شعره منكبيه ش مطابقته للترجمة من حيث ان الشعر يوصف
بالجعد واسحق قال الغساني لعله ابن منصور وقيل ابن راهويه وحبان بفتح الحاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة بن هلال وهمام بن يحيي والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي عن زهير وغيره قوله
كان يضرب شعره منكبيه قيل كيف الجمع بين ما قال بعض اصحابه انه ليضرب قريبا من منكبيه وما قال
شعبة يبلغ شحمة اذنيه وما قال انس يضرب منكبيه واجيب بان الاختلاف باعتبار الاوقات
والاحوال كذا قاله الكرماني قلت توضيحه ليس ذلك باخبار عن وقت واحد وانما ذلك اخبار عن
اوقات مختلفة تكن فيها زيادة الشعر بغفلته عن قصه فكان اذا غفل عنه بلغ منكبيه فاذا تعاهد
وقصه يبلغ شحمة اذنيه او قريبا من منكبيه فاخبر كل واحد عما شاهده وعاينه ص حدثني عمرو
ابن علي نا وهب بن جرير قال حدثني ابي عن قتادة قال سالت انس بن مالك عن شعر رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقال كان شعر رسول الله صلي الله عليه وسلم رجلا ليس بالسبط ولا بالجعد
بين اذنيه وعاتقه ش هذا طريق اخر من حديث انس اخرجه عن عمرو بن علي الصيرفي عن
وهب بن جرير عن ابيه جرير بن حازم الازدي عن قتادة واخرجه مسلم في فضايل النبي صلي الله
عليه وسلم عن شيبان بن فروخ واخرجه الترمذي في الشمايل عن محمد بن بشار عن وهب بن
جرير واخرجه ابن ماجه في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة والفاظهم مختلفة والمعني متقارب
قوله رجلا بفتح الراء وكسر الجيم وهو الذي بين الجعودة والسبوطة قوله ليس بالسبط الي اخره
كالتفسير له ص حدثنا مسلم نا جرير عن قتادة عن انس قال كان النبي صلي الله عليه وسلم رجلا
لا جعد ولا سبط مبنيان علي الفتح وروي لا جعدا ولا سبطا بالتنوين فيهما ش هذا طريق فيه
اخرجه مسلم بن ابراهيم البصري عن جرير بن حازم عن قتادة عن انس قوله ضخم اليدين اي غليظ
اليدين ص حدثنا ابو النعمان نا جرير بن حازم عن قتادة عن انس قال كان النبي صلي الله عليه
وسلم ضخم اليدين والقدمين حسن الوجه لم ار قبله ولا بعده وكان بسط الكفين ش هذا طريق
اخر فيه اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل السدوسي يقال له عارم قوله بسط الكفين اي
مبسوطهما خلقة وصورة وقيل ان باسطهما بالعطا والاول انسب بالمقام ويروي بسيط
اليدين علي وزن فعيل ويروي بسط بكسر البا فقيل هو بمعني المبسوط كالطحن بمعني
المطحون وقال الجوهري يد بسيط اي مطلقة وفي قراة عبد الله بل يداه بسطان ص
حدثني عمرو بن علي نا معاذ بن هاني نا همام نا قتادة عن انس او عن رجل عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم ضخم القدمين حسن الوجه لم ار بعده مثله وقال هشام عن
معمر عن قتادة عن انس كان النبي صلي الله عليه وسلم شثن القدمين والكفين وقال ابو هلال نا قتادة
عن انس او جابر بن عبد الله كان النبي صلي الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين لم ار بعده شبيها
له ش هذا طريق اخر بالتردد بين انس عن ابي هريرة اخرجه عن معاذ بضم الميم وباهمال

العين واعجام الذال ابن هاني بكسر النون وبالهمزة اليشكري مات سنة تسع ومائتين
عن همام بن يحيي عن قتادة عن انس قوله او عن رجل قال الكرماني صار بهذا الترديد رواية
عن المجهول ثم قال فان قلت لفظ ابي هريرة متعلق برجل فقط او بانس ايضا قلت الظاهر انه
بالرجل وحده اذ انس كان خادما للنبي صلي الله عليه وسلم ملازما له انتهي وجزم ابن مسعود
والحميدي ان التردد فيه عن معاذ بن هاني هل حدثه به همام عن قتادة عن انس او عن
قتادة عن رجل عن ابي هريرة قلت علي كل حال الحديث فيه شيان الاول التردد في السند والثاني
الرواية عن المجهول قوله وقال هشام عن معمر اي قال هشام بن يوسف عن معمر بن راشد
عن قتادة الي اخره وهذا التعليق وصله الاسماعيلي من طريق علي بن بحر عن هشام بن يوسف
به سواء قوله شثن القدمين بفتح الشين المعجمة وسكون الثاء وبالنون اي غليظ الكفين اي
واسعهما وقيل غليظ الاصابع والراحة وقال ابن بطال كان كفه صلي الله عليه وسلم ممتلية
لحما غير انها مع ضخامتها كانت لينة كما في حديث ما مسست حريرا الين من كفه صلي الله عليه
وسلم وفسر الاصمعي الشثن بغلظ الكفين مع خشونتهما ولم يوافقه علي هذا احد وقال
عياض فسر ابو عبيد الشثن بالغلظ مع القصر ورد عليه بما ثبت في وصفه انه صلي الله عليه
وسلم كان سايل الاطراف قوله ابو هلال هو محمد بن سليم بضم السين الراسبي بالراء والسين
المهملة والباء الموحدة هذا التعليق وصله البيهقي من طريق موسي بن اسماعيل التبوذكي حدثنا
ابو هلال به فان قلت محمد بن سليم ضعف من قبل حفظه وفي رواية قتادة عن انس او عن
رجل ترديد وفيه روايات واردة في وصف الكفين والقدمين ولا تعلق لها بالترجمة قلت قد
بينت احدي روايات جرير بن حازم صحة الحديث بتصريح قتادة بسماعه له من انس
والبخاري اراد سياق هذه الطرق بيان الاختلاف فيه عن قتادة وانه لا تاثير له ولا يقدح
في صحة الحديث وهلال بصري صدوق وذكر الروايات المتعلقة في صفة الكفين والقدمين
تعلق لان كلها حديث واحد وغاية ما في الباب اختلفت رواته بالزيادة والنقص والمراد
بالاصالة صفة الشعر وما عدا ذلك فهو تبع والتبع في حكم المتبوع قوله شبها له بكسر الشين
المعجمة وسكون الباء الموحدة اي مثلا له ص حدثنا محمد بن المثني قال حدثني ابن ابي عدي
عن ابن عون عن مجاهد قال كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال فقال انه مكتوب بين عينيه
كافر وقال ابن عباس لم اسمعه قال ذاك ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الي صاحبكم واما موسي
فرجل ادم جعد علي جمل احمر مخطوم بخلبة كاني انظر اليه اذا انحدر في الوادي يلبي ش
مطابقته للترجمة في قوله جعد وابن ابي عدي محمد بن عدي واسمه ابراهيم البصري وابن عون
عبد الله والحديث مضي في الحج بعين هذا الاسناد والمتن في باب التلبية اذا انحدر في الوادي
ومضي الكلام فيه هناك قوله بخلبة بضم الخاء المعجمة وسكون اللام وبالباء الموحدة هو الليف
ويجمع علي خلب ص باب التلبيد ش اي هذا باب في بيان التلبيد وهو ان يجعل
المحرم في راسه شيا من الصمغ ليصير شعره مثل اللبد لئلا يقع فيه القمل وقيل لئلا يتشعث في

الاحرام ووجه ايراد هذا الحديث هنا من حيث ان الابواب السنة التي قبل هذا الباب كلها في
احوال الشعر وتلبيد الشعر ايضا من جملتها ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال
اخبرنا سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالت سمعت عمر رضي الله عنه يقول لقد رايت
رسول الله صلي الله عليه وسلم ملبدا من ضفر فليحلق ولا تشبهوا بالتلبيد وكان ابن عمر يقول لقد
رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم ملبدا ش مطابقته للترجمة في قوله بالتلبيد وفي ملبدا
وابو اليمان الحكم بن نافع وحديث عمر رضي الله عنه من افراده وحديث ابن عمر مضي في الحج في باب
من اهل ملبدا قوله من ضفر بالضاد المعجمة والفاء الخفيفة والثقيلة نسج الشعر عريضا ومنه
الضفيرة وكان مذهب عمر رضي الله عنه ان من لبد راسه في الاحرام تعين عليه الحلق في النسك
ولا تجزيه التقصير فشبه من ضفر راسه بمن لبده فلذلك امر من ضفر ان يحلق قوله ولا تشبهوا
اصله ولا تتشبهوا بتائين فخذفت احدهما للتخفيف اي لا تضفروا كالملبدين فانه مكروه في غير
الاحرام مندوب فيه قوله وكان ابن عمر الي اخره ظاهره انه فهم من ابيه انه كان يري ان ترك
التلبيد اولي فاخبر هو انه راي النبي صلي الله عليه وسلم يفعله وقد مضي الكلام فيه في الحج كما ذكرناه
الآن ص حدثني حبان بن موسي واحمد بن محمد قالا اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري
عن سالم عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يهل ملبدا يقول لبيك اللهم لبيك لبيك
لا شريك لك لبيك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك لا يزيد علي هولاء الكلمات ش
مطابقته للترجمة في قوله ملبدا وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسي المروزي
واحمد بن محمد بن موسي السمسار المروزي ويونس بن يزيد والحديث مضي في الحج في باب
التلبية ومضي الكلام فيه هناك قوله يهل ملبدا اي يرفع صوته بالاحرام وبالتلبية حال كونه ملبدا
ص حدثنا اسماعيل قال حدثنا مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن حفصة رضي
الله عنها زوج النبي صلي الله عليه وسلم قالت قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا العمرة ولم تحل
انت من عمرتك قال اني لبدت راسي وقلدت هدي فلا احل حتي انحر ش مطابقته للترجمة
في قوله لبدت راسي واسماعيل بن ابي اويس والحديث قد مضي في الحج في باب التمتع والاقران بعين
هذا الاسناد والمتن وفيه زيادة وهي قوله وحدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك الي اخره ومضي
الكلام فيه هناك والله اعلم ص باب الفرق ش اي هذا باب في بيان الفرق بفتح الفاء
وسكون الراء وبالقاف اي فرق شعر الراس وهو قسمته في المفرق وهو وسط الراس يقال
فرق شعره فرقا بالسكون واصله من الفرق بين الشيين والمفرق مكان انقسام الشعر من الجبين الي
دارة الراس وهو بكسر الراء وفتحها ص حدثنا احمد بن يونس نا ابراهيم بن سعد بن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال كان النبي صلي الله عليه وسلم يحب موافقة اهل الكتاب فيما
لم يومر فيه وكان اهل الكتاب يسدلون اشعارهم وكان المشركون يفرقون رؤسهم فسدل النبي صلي الله
عليه وسلم ناصيته ثم فرق بعد ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس الكوفي وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الله بن عوف وابن شهاب هو

محمد بن مسلم الزهري وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة والحديث
مضي في الهجرة عن عبدان عن عبد الله بن المبارك وفي وصفة النبي صلي الله عليه وسلم عن يحيي
ابن بكير قوله فيما لم يومر فيه اي فيما يوحي اليه بشيء من ذلك وفيه انه كان تتبع شرع موسي وعيسي
عليهما السلام قبل ان ينزل في تلك المسلة اليه وحي قيل قد مر عن قريب انه قال خالفوهم واجيب
بانه قال حيث امر بالمخالفة قوله يسدلون بضم الدال وكسرها من سدل ثوبه اذا ارخاه وشعره
منسدل ضد متفرق لان السدل مستلزم عدم الفرق وبالعكس قيل لم سدل اولا ثم فرق ثانيا
واجيب بانه كان يحب موافقتهم فيما لم يومر به فسدل موافقة لهم ثم لما امر بالفرق فرق قوله
يفرقون بسكون الفاء وضم الراء وقد شددها بعضهم من التفريق حكاه عياض قال والاول
اشهر وكذا في قوله ثم فرق الاشهر فيه التخفيف والحكمة في محبة موافقتهم انهم
يتمسكون بالشريعة في الجملة فكان يحب موافقتهم ليتالفهم ثم لما امر بالفرق استدل عليه الحال
وادعي بعضهم النسخ وليس بصحيح لانه لو كان السدل منسوخا لصار اليه الصحابة او اكثرهم
والمنقول عنهم ان منهم من كان يفرق ومنهم من كان يسدل ولم يعب بعضهم علي بعض والصحيح
انه كانت له لمة فان انفرقت فرقها والا تركها والصحيح ان الفرق مستحب لا واجب وهو قول الجمهور وبه انفرقته
قال مالك وقال النووي الصحيح جواز السدل والفرق ص حدثنا ابو الوليد وعبد الله بن رجا
قالا نا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة رضي الله عنها قالت كاني انظر الي وبيص
الطيب في مفارق النبي صلي الله عليه وسلم وهو محرم قال عبد الله في مفرق النبي صلي الله عليه
وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد عبد الملك بن هشام الطيالسي والحكم بفتحتين
ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابراهيم هو النخعي ويزيد بن الاسود النخعي قوله وبيص الطيب
باهمال الصاد اي بريقه ولمعانه وكان استعمال الطيب قبل الاحرام قوله في مفارق جمع مفرق وجمع
نظرا الي ان كل جزء منه كانه مفرق وهذه رواية ابي الوليد ووافقه علي هذا محمد بن جعفر غندر
عند مسلم والاعمش عند احمد والنسايي قوله قال عبد الله هو ابن رجا المذكور مفرق النبي صلي الله عليه
وسلم بالافراد ووافقه علي هذا ادم عند البخاري في الطهارة في باب من تطيب ثم اغتسل وبقي اثر
الطيب ومحمد بن كثير عند الاسماعيلي وعند مسلم من رواية الحسن بن عبد الله في كتاب الحج وعنده ايضا
من رواية الضحاك بن مخلد ص باب الذوايب ش اي هذا باب في ذكر الذوايب وهو جمع ذوابة
والاصل ذآيب فابدلت الهمزة واوا والذوابة ما يتدلي من شعر الراس ووجه دخوله في كتاب اللباس
من حيث انها مجموعة من الشعور وبينها وبين كتاب اللباس نوع مناسبة وهي الاشتراك في نوع زينة
كما ذكرناه فيما مضي ص حدثنا علي بن عبد الله نا الفضل بن عيينة اخبرنا هشيم اخبرنا ابو بشر
ح وحدثنا قتيبة نا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت ليلة
عند ميمونة بنت الحارث خالتي وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم عندها في ليلتها قال فقام رسول
الله صلي الله عليه وسلم يصلي من الليل فقمت عن يساره قال فاخذ بذوابتي وعلي بن عبد الله المعروف
بابن المديني والفضل بن عنبسة الفضل بسكون الضاد المعجمة وعنبسة بفتح العين المهملة وسكون

النون وفتح الباء الموحدة وبالسين المهملة ابو الحسن الجزار الواسطي وهو من افراده مات سنة ثلاث ومائتين وفيه مقال لكنه غير قادف فلذلك اردف روايته بروايته عن قتيبة وليس له في البخاري الا هذا الموضع والحاصل انه اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله عن الفضل بن عنبسة عن هشيم بن بشير كلاهما مصغران الواسطي عن ابي بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية اياس الواسطي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس والاخر عن قتيبة بن سعيد عن هشيم الى اخره والحديث مضى في كتاب العلم في باب السمر بالعلم وفي الصلاة في باب ما يقوم عن يمين الامام بحذائه وفي باب اذا قام الرجل عن يسار الامام فان قلت ما الفايدة في هذا الحديث قلت فيه فايدتان الاولى تقريره عليه السلام على اتخاذ الرواية والثانية فيه دفع لرواية من فسر القزع بالذوابة قاله بعضهم قلت وفي التوضيح انما يجوز اتخاذ الرواية للغلام اذا كان في راسه شعر غيرها واما اذا حلق شعره كله وترك له ذوابة فهو القزع المنهي عنه وفي سنن ابي داود من حديث ابن عمر انه عليه السلام نهى عن القزع وهو ان يحلق الصبي ويترك له ذوابة ص حدثنا عمرو بن محمد نا هشيم اخبرنا ابو بشر بهذا وقال بذوابتي او براسي ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد السداسي شيخ مسلم ايضا مات ببغداد في ذي الحجة سنة اثنين وثلاثين ومائتين قوله او براسي شك من الراوي والله اعلم ص باب القزع ش اي هذا باب في بيان حكم القزع بفتح القاف والزاي وبالعين المهملة وهو جمع قزعة وهي القطعة من السحاب وسمي شعر الراس اذا حلق بعضه وترك بعضه قزعا تشبيها بالسحاب المتفرق ص حدثني محمد قال اخبرني مخلد قال اخبرني ابن جريج اخبرني عبيد الله بن حفص ان عمر بن نافع اخبره عن نافع مولى عبد الله انه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن القزع قال عبيد الله وما القزع فاشار لنا عبيد الله اذا حلق الصبي وترك ههنا شعرة وههنا وههنا واشار لنا عبيد الله الى ناصيته وجانبي راسه قيل لعبيد الله فالجارية والغلام قال لا ادري هكذا قال الصبي قال عبيد الله وعاودته فقال اما القصة والقفا للغلام فلا باس بهما ولكن القزع ان يترك بناصيته شعر وليس في راسه غيره وكذا شق راسه هذا وهذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام ومخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد بالزاي الحراني وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز ابن جريج المكي وعبيد الله بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب نسبه ابن جريج الى جده وعمر ابن نافع روى عن ابيه نافع مولى عبد الله بن عمر والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله ان عمر بن نافع اخبره عن نافع وسقط ذكر عمر بن نافع في رواية النسائي ومن رواية ابي عوانة ايضا وقد صرح الدارقطني في العلل بان حجاج بن محمد وافق مخلد بن يزيد على ذكر عمر بن نافع واخرجه النسائي من رواية سفين الثوري على الاختلاف عليه في اسقاط عمر بن نافع واثباته واخرج مسلم وابن ماجه وابن حبان وغيرهم من طرق متعددة عن عبيد الله بن عمر باثبات ورواه سفين بن عيينة ومعتمر بن سليمان ومحمد بن عبيد الله عن عبيد الله بن عمر باسقاطه والعمدة على

من

من زاد قوله قال عبيد الله هو موصول بالاسناد المذكور وهو عبيد الله بن حفص المذكور قوله وما القزع يعني قال لعبيد الله بن نافع الذي روى عنه ما القزع يعني ما كيفية القزع فظاهر الكلام ان المسؤول عنه هو عمر بن نافع وقال بعضهم بين مسلم ان عبيد الله انما سال نافعا لانه اخرجه عن زهير بن حرب حدثنا يحيى يعني ابن سعيد عن عبيد الله اخبرنا عمر بن نافع عن ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع قلت لنافع وما القزع قال يحلق بعض راس الصبي ويترك بعضا قلت نعم هذا صريح ان المسؤول عنه هو نافع ولكن رواية البخاري لا تصريح فيها بالمسؤول عنه ولكن ظاهر الكلام ان المسؤول عنه هو عمر بن نافع ويحتمل ان يكون روى الحديث عن عمر بن نافع وسال عن نافع ما القزع قوله فاشار لنا عبيد الله اذا حلق صبي الى اخره فقوله اذا حلق صبي الى قوله فاشار لنا عبيد الله الى ناصيته كلام عمر بن نافع الذي سال عنه عبيد الله وذكر لفظ فاشار لنا عبيد الله مرتين الاول فقد حذف تقديره فاشار لنا عبيد الله ناقلا من كلام عمر بن نافع انه قال القزع اذا حلق صبي وترك ههنا شعره وههنا وههنا والثاني وهو قوله فاشار لنا عبيد الله الى ناصيته وجانبي راسه من كلام عبيد الله نفسه وفي التركيب قلاقة فلهذا قال الكرماني فان قلت ما حاصل هذا الكلام قلت حاصله ان عبيد الله قال قلت لشيخي عمر ابن نافع ما معنى القزع فقال انه اذا حلق راس الصبي يترك ههنا شعر وههنا شعر فاشار عبيد الله الى ناصيته وطرفي راسه يعني فسر لفظ ههنا الاولى بالناصية ولفظتي الثانية والثالثة بجانبيها قوله لعبيد الله لم يدر القايل من هو ويحتمل ان يكون ابن جريج الراوي عنه قوله فالجارية والغلام يعني قيل لعبيد الله فالجارية والغلام في ذلك سواء قال لا ادري ذلك قوله هكذا قال الصبي قال الكرماني ولا شك انه ظاهر في الغلام ويحتمل ان يقال انه فعيل يستوي فيه المذكر والمؤنث او هو الذات الذي له الصبا قوله وعاودته اي عمر بن نافع فقال اما القصة اي اما حلق القصة وشعر القفا للغلام خاصة فلا باس بهما ولكن القزع غير ذلك وبينه بقوله ان يترك بناصيته شعر الى اخره والقصة بضم القاف وتشديد الصاد المهملة وهو مقصور يكتب بالالف وربما مد والمراد به هنا شعر الصدغين والمراد بالقفا شعر القفا وقال ابن التين هي بفتح القاف وقيل بالضم هو الصواب فان قلت ما الحكمة في النهي عن القزع قلت تشويه الخلق وقيل زي اليهود وقيل زي اهل الشر والدعارة وقال النووي في شرح مسلم اجمع العلماء على كراهة القزع اذا كان في مواضع متفرقة الا ان يكون لمداواة ونحوها وهي كراهة تنزيه وقال الغزالي في الاحيا لا باس على جميع الراس لمن اراد التنظيف ولا باس بتركه لمن اراد ان يدهن ويترجل وادعى ابن عبد البر الاجماع على اباحة حلق الجميع وهو رواية عن احمد وروي عنه انه مكروه لما روي عنه انه من وصف الخوارج ص حدثنا مسلم بن ابراهيم نا عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك نا عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن القزع ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن المثنى ضد المفرد والحديث من افراده والله اعلم ص باب تطييب المراة زوجها بيديها ش اي هذا باب في بيان تطييب المراة الى اخره ووجه ايراد

هذا الباب هنا لانه نوع من الزينة الحاصلة من اللباس ص حدثني احمد بن محمد اخبرنا عبد الله
اخبرنا يحي بن سعيد اخبرنا عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة قالت كنت اطيب النبي صلي الله
عليه وسلم بيدي لحرمه وطيبته بمني قبل ان يفيض ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد
ابن محمد السمسار والمروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويحي بن سعيد الانصاري
وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن
عايشة ام المومنين والحديث اخرجه النساي في اللباس عن الحسين بن منصور وغيره قوله
بيدي بفتح الدال وتشديد الياء معني اليدين التثنية ويروي بيدي بكسر الدال وتخفيف الياء واراد
به يدها الواحدة قوله لحرمه بضم الحاء المهملة وسكون الراء وهو الاحرام قال ابن فارس والجوهري
والهروي وقال ابن التين الذي قراناه لحرمه بالكسر قال صاحب التوضيح واللغة علي الضم قيل كيف
جاز ذلك وهو في الاحرام واجيب بان مرادها قبل طواف الزيارة اي قبل ان يفيض الي الطواف
وهو عند التحلل الاول وهو بعد الرمي يوم النحر والحلق ويحل به جميع المحرمات الا الجماع وفيه
استحباب الطيب عند ارادة الاحرام وعند التحلل الاول الذي قبل ان يفيض بضم الياء من الافاضة
والله اعلم ص باب التطيب في الراس واللحية ش اي هذا باب في بيان مشروعية
الطيب الذي يستعمل في الراس واللحية وقال بعضهم ان كان باب بالتنوين فيكون ظاهر الترجمة
الحصر في ذلك قلت لفظ باب كذا مجردا لا يدخله التنوين لان التنوين يكون في المعرب والمفردات
لا اعراب فيها اللهم اذا قدر ما ذكرناه فيكون حينيذ معربا ص حدثنا اسحق بن نصر نا يحي بن
ادم نا اسراييل عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت
اطيب النبي صلي الله عليه وسلم باطيب ما يجد حتي اجد وبيص الطيب في راسه ولحيته ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري
وكان ينزل بالمدينة بباب بني سعد ويحي بن ادم بن سليمان الكوفي صاحب التوزيع واسراييل
هو ابن يونس بن ابي اسحق يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي وعبد الرحمن
ابن الاسود يروي عن ابيه الاسود بن يزيد النخعي والحديث اخرجه مسلم في الحج عن محمد بن
عبد الله بن نمير وغيره واخرجه النساي فيه عن عبدة بن عبد الله عن يحي بن ادم قوله باطيب
ما يجد اي يجد النبي صلي الله عليه وسلم ويروي باطيب ما نجد بنون المتكلم مع الغير قوله
حتي اجد بفتح الهمزة وكسر الجيم ونصب الدال بتقدير ان اجد قوله وبيص الطيب بفتح الواو وكسر
الباء الموحدة وبالصاد المهملة وهو البريق واللمعان وفي قوله في راسه ولحيته دليل علي ان
مواضع الطيب من الرجال تخالف مواضعه من النساء وذلك ان عايشة رضي الله عنها ذكرت انها كانت
تجعل الطيب في راس رسول الله صلي الله عليه وسلم ولحيته فعلم ذلك انها انما كانت تجعل الطيب
في شعره لا في وجهه بخلاف طيب النسا لانهن يطيبن وجوههن ويتزين بذلك بخلاف الرجال
فان طيب الرجال في وجوههم لا يشرع لمنعهم من التشبيه بالنساء وجميع انواع الزينة بالحلي والطيب
ونحو ذلك جايز لهن ما لم يغيرن شيا من خلقهن والله اعلم ص باب الامتشاط ش

اي

اي هذا باب في بيان استحباب الامتشاط وعلي وزن افتعال من المشط بفتح الميم وهو تسريح الشعر
بالمشط ووجه دخول هذا الباب في كتاب اللباس ظاهر وهو ان الاشتراك في نوع من الزينة
ص حدثنا ادم بن ابي اياس نا ابن ابي ذيب عن الزهري عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع
من جحر في دار والنبي صلي الله عليه وسلم يحك راسه بالمدري فقال لو علمت انك تنظر لطعنت
بها في عينك انما جعل الاذن من قبل الابصار ش مطابقته للترجمة من حيث ان المدري هو
المشط عند البعض علي ما نذكره الآن وابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الاستيذان عن يحي بن يحي وغيره واخرجه الترمذي فيه عن محمد بن يحي واخرجه النساي
في الديات عن قتيبة به قوله ان رجلا قيل هو الحكم بن ابي العاص بن امية وقيل سعد غير منسوب
قوله اطلع بتشديد الطاء قوله من جحر بضم الجيم وسكون الحاء الثقبة قوله والنبي صلي الله عليه
وسلم الواو فيه للحال قوله بالمدري بكسر الميم وسكون الدال المهملة وبالراء مقصورا قال ابن بطال
المدري بالكسر عند العرب المشط قال امرو القيس مظل المداري في مثني ومرسل يريد ما انثني من
شعرها وانعطف وما استرسل يصف امراة بكثرة الشعر وذكر ابو حاتم عن الاصمعي وابي عبيد وقال
المداري الامتشاط وفي شرح ابن كيسان المدري العود الذي ترجل المراة في شعرها ليضم بعضه الي
بعض ومن عادة العرب ان يكون بيده مدري يخلل بها شعر راسه او لحيته ويخلل بها جسده وقيل
انها عود لها راس ممدود وقيل بل هي حديدة يسرح بها الشعر وقيل شبه المشط وقال الجوهري هي
شي كالمسلة تصلح بها الماشطة قرون النساء ويقال مدريت المراة اي سرحت شعرها وقال الداودي
المدري المشط له الاسنان اليسيرة قوله لو علمت انك تنظر بصيغة الخطاب للرجل المطلع وهذا
هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره تنتظر من الانتظار والاول اولي وفي رواية الاسماعيلي
لو علمت انك تطلع علي قوله من قبل الابصار بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من جهة الابصار
والابصار بفتح اوله جمع بصر وبكسره مصدر من ابصر ابصارا وفي رواية الاسماعيلي من اجل البصر
بفتحتين ص باب ترجيل الحايض زوجها ش اي هذا باب في بيان ترجيل
الحايض زوجها اي تسريحها شعر زوجها ووجه ذكره هنا مثل ما ذكرناه في الباب السابق ص
حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت كنت
ارجل راس رسول الله صلي الله عليه وسلم وانا حايض ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
مضي بعين هذا الاسناد والمتن في كتاب الحيض في باب غسل الحايض زوجها وترجيله وليس
في تكراره هذا مزيد فايدة ص حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام عن ابيه عن
عايشة مثله ش هذا طريق اخر اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن ابيه عروة بن الزبير
عن عايشة مثل الحديث المذكور ص باب الترجيل والتيمن ش اي هذا باب في بيان استحباب
الترجيل وهو تسريح شعر اللحية والراس ودهنه واستحباب التيمن في كل شي وهو الاخذ باليامن
وفي بعض النسخ باب الترجل من باب التفعل والاول من باب التفعيل وفي التفعيل من المبالغة
ما ليس في التفعيل والترجل لنفسه والترجيل لغيره ووجه ذكر هذا الباب هنا ما ذكره في الابواب

والد مروان

الماضية ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن اشعث بن سليم عن ابيه عن مسروق
عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يعجبه التيمن ما استطاع في ترجله
ووضوه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي واشعث
بالثاء المثلثة يروي عن ابيه سليم بضم السين ابن الاسود المحاربي الكوفي يروي عن مسروق
ابن الاجدع والحديث مضى في كتاب التيمن في باب التيمن في الوضوء والغسل ومضى الكلام فيه قوله
ووضوه بضم الواو والله اعلم ص باب ما يذكر في المسك ش اي هذا باب في بيان
ما يذكر في المسك ووجه ذكر هذا الباب هنا مثل ما ذكرناه حدثني عبد الله بن محمد بن هشام
اخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال كل عمل ابن ادم له الا الصوم فانه لي وانا اجزي به ولخلوف فم الصايم اطيب عند الله من
ريح المسك ش مطابقته للترجمة في قوله ريح المسك ومحمد بن عبد الله بن نمير الهمداني
الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وهشام بن يوسف الصنعاني يروي عن معمر بن راشد عن محمد
ابن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه والحديث مضى في كتاب الصوم
من حديث الاعرج عن ابي هريرة باتم منه ومن طريق ابن صالح الزيات عنه باطول منه في اوايل
الصوم قوله فانه لي وانا اجزي به ظاهر سياقه انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وليس كذلك
انما هو من كلام الله عز وجل وهو من رواية النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه عز وجل كذلك
اخرجه الترمذي في التوحيد من رواية محمد بن زياد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال يرويه عن ربكم عز وجل قال لكل عمل كفارة فالصوم لي وانا اجزي به الحديث وهو من جملة
الاحاديث القدسية قيل كل العبادات لله فما معنى الاضافة له واجيب بانه لم يعبد به غيره عز
وجل اذ لم تعظم الكفار معبودهم في وقت من الاوقات في الصيام له وقيل لانه عمل سري لا مدخل للريا
فيه وقيل هو المجازي لكل الاعمال واجيب بان الغرض بيان كثرة الثواب اذ عظمة المعطي دليل عظمة
المعطى قوله ولخلوف بضم الخاء على المشهور وهو تغير رايحة الفم قوله اطيب قيل الاطيبية لا تتصور
بالنسبة الى الله تعالى اذ هو منزه عن امثاله واجيب الطيب مستلزم للقبول اي خلوفه اقبل عند
الله من قبول ريح المسك عندكم او هو على سبيل الفرض اي لو تصور الطيب عنده لكان الخلوف اطيب
او المضاف محذوف اي عند ملايكة الله وله اجوبة اخرى مضى منها شيء في كتاب الصيام ص
باب ما يستحب من الطيب ش اي هذا باب في بيان ما يستحب استعمال الطيب ما يوجد من
الطيب ولا يستعمل الادنى مع وجود الاعلى الا عند الضرورة ص حدثنا موسى نا وهيب
نا هشام عن عثمان بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت اطيب رسول الله صلى الله
عليه وسلم عند احرامه باطيب ما اجد ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله باطيب ما اجد
وموسى هو ابن اسماعيل ووهيب هو ابن خالد ص وهشام هو ابن عروة يروي عن اخيه
عثمان بن عروة والحديث اخرجه مسلم في الحج عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي فيه
عن محمد بن منصور وغيره قوله باطيب ما اجد اي اطيب كل طيب اجده من اي نوع كان ولا شك

ان

ان المسك اطيب الطيب وفي رواية ابي اسامة باطيب ما اقدر عليه قبل ان يحرم ثم يحرم وقد روي
مالك من حديث ابي سعيد رفعه قال ان المسك اطيب الطيب والله اعلم ص باب
من لم يرد الطيب ش اي هذا باب في ذكر من لم يرد الطيب ولعله يريد بذلك ان النهي عن رده
ليس على التحريم ص حدثنا ابو نعيم نا عزرة بن ثابت الانصاري قال حدثني ثمامة بن عبد الله عن
انس انه كان لا يرد الطيب وزعم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وعزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاي وبالراء ابن ثابت بالثاء
المثلثة الانصاري وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم الاولى ابن عبد الله بن انس قاضي البصرة
يروي عن جده انس رضي الله عنه والحديث مضى في الهبة عن ابي معمر عبد الله بن عمرو قوله وزعم
اي قال قوله ولا يرد الطيب اي الذي اهدي اليه واخرج البزار عن انس نا عرض على النبي صلى الله عليه
وسلم طيب قط فرده واسناده حسن واخرج ابو داود والنسائي من رواية الاعرج عن ابي هريرة رفعه
من عرض عليه طيب فلا يرده فانه طيب الريح خفيف المحمل واخرجه ابن حبان وصححه واخرجه مسلم
ايضا ولكن وقع عنده ريحان بدل طيب والريحان كل بقلة لها رايحة طيبة والله اعلم ص باب
الذريرة ش اي هذا باب يذكر فيه الذريرة بفتح الذال المعجمة وكسر الراء الاولى قال الكرماني
اي المسحوقة وقال النووي هي فتاة قصب يجاء به من الهند وقال الداودي تجمع مفرداته ثم تسحق
وتنخل ثم تذر في الشعر والطوق فلذلك سميت ذريرة وقال بعضهم وعلى هذا فكل طيب مركب
ذريرة لكن الذريرة نوع طيب مخصوص تعرفه اهل الحجاز وغيرهم قلت قوله كل طيب مركب ذريرة
غير مسلم لان الشرط في الذريرة السحق والنخل وقوله كل طيب مركب اعم من ان يكون مسحوقا منخولا
او غير مسحوق وغير منخول ص حدثنا عثمان بن الهيثم او محمد عنه عن ابن جريج اخبرني عمر بن
عبد الله سمع عروة والقاسم يخبران عن عايشة قالت طيبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي
بذريرة في حجة الوداع للحل والاحرام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعثمان بن الهيثم المؤذن
البصري مات سنة عشرين ومايتين ومحمد هو ابن يحيى الذهلي قاله الغساني وابن جريج هو عبد الملك
وقد مر عن قريب وعمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير المدني ذكره ابن حبان في اتباع التابعين من الثقات
وهو قليل الحديث ماله في البخاري الا هذا الحديث وعروة هو ابن الزبير بن العوام والقاسم بن
محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الحج عن محمد بن حاتم وعبد بن حميد
كلاهما عن محمد بن بكر عن ابن جريج الى اخره قوله او محمد عنه اي او حدثني محمد عن عثمان قال
بعضهم يحتمل ان يكون قاله الكرماني شك البخاري في الرواية عن عثمان انه بالواسطة او بدونها ولا انقداح بهذا
الشك قلت لان عثمان شيخه اخرج عنه في مواضع بلا واسطة قوله يخبران في محل النصب على الحال
قوله بيدي بفتح الدال وتشديد الياء قوله للحل اي حين يحل عن الاحرام قوله والاحرام اي حين اراد
ان يحرم بالنسك والله اعلم ص باب المتفلجات للحسن ش اي هذا باب في بيان
ذم النساء المتفلجات للحسن اي لاجل الحسن وهي جمع متفلجة قال بعضهم وهي التي تطلب الفلج
او تصنعه والفلج بالفاء واللام والجيم انفراج ما بين السنين قلت باب التفعل ليس فيه معنى

الطلب وانما معناه التكلف والمبالغة فيه والمعني هنا المتفلجة هي التي تتكلف بان تفرق بين
السنتين لاجل الحسن ولا تتيسر ذلك الا بالمبرد ونحوه ولا ينقل ذلك الا في الثنايا والرباعيات
وقد لعن الشارع من صنعت ذلك من النسا لان فيه تغيير الخلقة الاصلية ص حدثنا عثمان
نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال لعن الله الواشمات
والمتوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى ما لي لا العن من لعن
النبي صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله وما اتاكم الرسول فخذوه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعثمن هو ابن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم
هو النخعي وعلقمة بن قيس وكل هو لا كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث
مضى في التفسير في سورة الحشر عن محمد بن يوسف مطولا وعلي بن عبد الله قوله لعن
الله الواشمات اي النساء الواشمات وهي جمع واشمة من الوشم بالشين المعجمة وهو غرز الابرة
في اليد ونحوها ثم ذر النيل عليه وقال الخطابي كانت تغرز معصمها بابرة او مسلة حتى تدميه
ثم تحشوه بالكحل فتخضر يفعل ذلك دارات ونقوشا يقال منه وشمت المراة تشم فهي واشمة
قوله والمستوشمات جمع مستوشمة وهي التي تسال وتطلب اي تفعل ذلك وسياتي بعد بابين
من وجه اخر عن منصور بلفظ المستوشمات وهو بكسر الشين التي تفعل ذلك وبفتحها التي
تطلب ذلك وفي رواية مسلم من طريق منصور والموشومات وهي من يفعل بها الوشم وقال
ابو داود في السنن الواشمة التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل او مداد والمستوشمة المعمول بها
انتهى وذكر الوجه للغالب واكثر ما يكون في الشفة قوله والمتنمصات جمع متنمصة من التنمص
وهو نتف الشعر من الوجه ومنه قيل للمنقاش المنماص والنامصة هي التي تنتف الشعر بالمنماص
والمتنمصة هي التي يفعل ذلك بها وقد مر الان تفسير المتفلجات قوله للحسن اللام فيه للتعليل احترازا
عما لو كان للمعالجة ومثلها وهو يتعلق بالاخير ويحتمل ان يكون متنازعا فيه بين الامثال المذكورة
كلها قوله المغيرات خلق الله تعالى كالتعليل لوجوب الكفين قوله ما لي استفهام او نفي قاله الكرماني
وفي قوله او نفي نظر وهو اي اللعن في كتاب الله اي موجود فيه وهو قوله عز وجل وما اتاكم الرسول
فخذوه معناه العفو من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه مسلم عن عثمان
ابن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم سيحي البخاري فيه اتم سياقا منه يقال فبلغ ذلك امراة من بني
اسد يقال لها ام يعقوب وكانت تقرا القران فاتته يعني اتت عبد الله بن مسعود فقالت ما حديث
بلغني عنك انك لعنت الواشمات الى اخره فقال عبد الله وما لي لا العن الحديث وام يعقوب لم يذكر
اسمها ومراجعتها عبد الله بن مسعود تدل على ان لها ادراكا ولكن لم يذكره احد في الصحابيات
والله اعلم ص باب الوصل في الشعر ش اي هذا باب في بيان ذم وصل الشعر
يعني الزيادة فيه بشعر اخر ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن
عبد الرحمن انه سمع معاوية بن ابي سفين عام حج وهو على المنبر وهو يقول وتناول قصة من شعر
كانت بيد حرسي اين علماؤكم سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذه ويقول انما

هلكت

هلكت بنو اسرايل حين اتخذ هذه نساؤهم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله حين
اتخذ هذه نساؤهم اراد به وصل الشعر واسماعيل بن ابي اويس والحديث مضى في اخر ذكر
بني اسرايل فانه اخرجه هناك حدثنا ادم نا شعبة نا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب
قال قدم معاوية بن ابي سفين المدينة اخر قدمة قدمها فخطب فاخرج كبة من شعر فقال ما كنت
ارى ان احدا يفعل هذا غير اليهود وان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الوصال في
الشعر واخرجه بعينه ابن ماجه غير الجماعة وقد ذكر في كل واحد منهما ما لم يذكره في الاخر
فالحديث واحد والمخرج مختلف قوله قصة من شعر بضم القاف وتشديد الصاد المهملة
وهي الكبة من الشعر كما ذكر فيه قوله حرسي بفتح الحاء المهملة والراء وبالسين المهملة وتشديد
الياء اخر الحروف قال الكرماني اي الجندي وقال الكرماني الحرس الذين يحرسون السلطان والواحد
حرس لانه قد صار اسم جنس فنسب اليه قوله اين علماؤكم السوال للانكار عليهم باهمال الانكار
مثل هذا المنكر وغفلتهم عن تغييره وقال بعضهم فيه اشارة الى قلة العلماء يومئذ بالمدينة
قلت فيه بعد يستبعده من له اطلاع في التاريخ وكانت المدينة دار العلم ومعدن الشريعة
واليها يهرع الناس في امر دينهم فان قلت اذا كان الامر كذلك وكيف لم يغير اهلها هذا
المنكر قلت لا يخلو زمان من ارتكاب المعاصي وقد كان في وقت رسول الله صلى الله عليه
وسلم من شرب الخمر وسرق وزنى الا انه كان هذا نادرا فلا يحل لمسلم ان يقول انه صلى الله
عليه وسلم لم يغير المنكر فكذلك كان امر القصة بالمدينة كان شاذا ولا يجوز ان يقال ان اهلها
جهلوا النهي عنها لان حديث لعن الواصلة حديث مدني معروف عندهم مستفيض قوله عن
مثل هذه واشارته الى قصة الشعر الذي تناولها من يد حرسي وبمثلها كانت النساء يوصلن
شعورهن قوله انما هلكت بنو اسرايل الى اخره اشارة الى ان الوصل كان محرما على بني اسرايل فعوقبوا
باستعماله وهلكوا بسببه قوله حين اتخذ هذه اشارة ايضا الى القصة المذكورة واراد به الوصل
وقال بعضهم هذا الحديث حجة للجمهور في منع وصل الشعر بشيء اخر سواء كان شعرا ولا ويؤيده
حديث جابر رضي الله عنه زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تصل المراة بشعرها شيئا
اخرجه مسلم قلت هذا الذي قاله غير مستقيم لان الحديث الذي اشار به اليه الذي هو حديث
معاوية لا يدل على المنع مطلقا لانه متقيد بوصل الشعر بالشعر فكيف يجعله حجة للجمهور نعم
حجة الجمهور حديث جابر المذكور فانظر الى هذا التصرف العجيب الذي يجعل الحديث المقيد
لمدعي الاطلاق في المنع ثم يقول ويؤيده حديث جابر فكيف يؤيد المطلق المقيد ونقل ابو عبيد
عن كثير من الفقهاء ان المنع في ذلك وصل الشعر بالشعر واما اذا وصلت شعرها بغير الشعر من
خرقة وغيرها فلا يدخل في النهي وبه قال الليث وقال الطبري اختلف العلماء في معنى نهيه صلى
الله عليه وسلم عن الوصل في الشعر فقال بعضهم لا باس عليها في وصلها شعرها بما وصلت به
من صوف وخرق وشبه ذلك روي ذلك عن ابن عباس وام المؤمنين وعايشة رضي الله عنهم
وسال ابن اشوع عايشة العن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواصلة قالت يا سبحان الله وما باس

اذام

تأخذ

بالمراة الزعراء ان شيا من صوف فتصل به شعرها تتزين به عند زوجها انما لعن المراة الشابة
تبغي في شبيبتها ٢ بفتح الراء وسكون العين المهملة وتخفيف الراء ممدودا وهي التي لا شعر لها
وقال قوم لا يجوز الوصل مطلقا ولكن لا باس ان تضع المراة الشعر وغيره على راسها وضعا ما لم تصله
روي ذلك عن ابراهيم ص وقال ابن ابي شيبة نا يونس بن محمد نا فليح عن زيد بن اسلم
عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الواصلة والمستوصلة
والواشمة والمستوشمة ش ابن ابي شيبة هو ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابي شيبة واسمه
ابراهيم بن عثمان الكوفي اخو عثمان والقاسم روى عنه البخاري ومسلم وروى عنه هنا معلقا
ويونس بن محمد ابو محمد المؤدب البغدادي وفليح بضم الفاء وبالحاء المهملة ابن سليمان وكان
اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب على اسمه واشتهر به وزيد بن اسلم ابو اسامة مولى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه وعطاء بن يسار ضد اليمين ووصل هذا المعلق ابو نعيم في المستخرج من طريق
ابن ابي شيبة ص حدثنا ادم نا شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت الحسن بن مسلم بن يناق يحدث عن
صفية بنت شيبة عن عايشة رضي الله عنها ان جارية من الانصار تزوجت وانها مرضت فتمعط شعرها
فارادوا ان يصلوها فسالوا النبي صلى الله عليه وسلم فقال لعن الله الواصلة والمستوصلة ش
مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن مسلم بن يناق بفتح الياء اخر الحروف وتشديد النون وآخره قاف
كانه اسم عجمي وقال بعضهم يحتمل ان يكون اسم فعال من الانيق وهو الشيء الحسن المعجب فسهلت همزته
ياء قلت فيه بعد عظيم وهذا تصرف من ليس له يد في علم الصرف والحسن المذكور تابعي صغير من اهل
مكة ثقة عندهم وكان كثير الرواية عن طاوس ومات قبله وصفية بنت شيبة بن عثمان
القرشي الحجبي والحديث قد مضى في النكاح في باب لا تطيع المراة زوجها في معصية فانه اخرجه هناك
عن خلاد بن يحيى ومضى الكلام فيه قوله فتمعط اي تناثر وتساقط شعرها من داء ونحوه قوله
ان يصلوها اي يجعلوا شعرها ص تابعه ابن اسحاق عن ابان بن صالح عن الحسن عن صفية عن
عايشة رضي الله عنها ش ابن اسحق هو محمد بن اسحق وابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة
وبالنون ابن صالح بن عمير القرشي والحسن هو ابن مسلم المذكور وصفية هي بنت شيبة المذكورة
ص حدثنا احمد بن المقدام نا فضيل بن سليمان نا منصور بن عبد الرحمن حدثتني امي عن اسماء بنت
ابي بكر رضي الله عنها ان امراة جاءت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني انكحت ابنتي ثم اصابها
شكوى فتمرق راسها وزوجها يستحثني بها افاصل راسها فسب رسول الله صلى الله عليه وسلم
الواصلة والمستوصلة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن المقدام بكسر الميم واسكان
القاف وبالدال المهملة ابن سليمن النميري البصري في حفظه شيء لكن قد تابعه وهيب بن
خالد عن منصور عند مسلم وابو معشر البراء عند الطبراني ومنصور بن عبد الرحمن التيمي يروي
عن امه صفية بنت شيبة الحجبية والحديث اخرجه مسلم عن زهير بن حرب قوله شكوى اي مرض
قوله فتمرق بالراء من المروق وهو خروج الشعر من موضعه او من المرق وهو نتف الصوف هكذا
بالراء في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني والحموي فتمزق بالزاء وهو رواية مسلم ايضا

وقال

وقال ابن التين روي فامزق قال وبالزاء قراناه قال او روي فامرق على صيغة المجهول ولا اعرف وجهه
وانتصر ابن بطال على الزاي قوله يستحثني من حثه على الشيء واستحثه اي حضه عليه قوله فسب
بالسين المهملة وتشديد الباء الموحدة اي لعن كما في الرواية الاخرى ص حدثنا ادم نا شعبة
عن هشام بن عروة عن امراته فاطمة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنه قال لعن رسول الله صلى
الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة ش هذا طريق اخر في حديث سلمة اخرجه عن ادم بن
ابي اياس عن هشام بن عروة بن الزبير عن امراته فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام الاسدية
الى اخره ص حدثني محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله
عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
قال نافع الوشم في اللثة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله
ابن المبارك المروزي وعبيد الله بن عمر العمري والحديث اخرجه المروزي في اللباس ايضا عن
سويد بن نصر وقال الحسن صحيح قوله في اللثة بكسر اللام وتخفيف الثاء المثلثة وهي ما حول الاسنان
من اللحم ولم يرد نافع الحصر بل اراد انه يقع فيها ص حدثنا ادم نا شعبة نا عمرو بن مرة سمعت
سعيد بن المسيب قال قدم معاوية المدينة اخر قدمة قدمها فخطبنا فاخرج كبة من شعر قال ما كنت
ارى احدا يفعل هذا غير اليهود ان النبي صلى الله عليه وسلم سماه الزور يعني الوصلة في الشعر
ش حديث معاوية هذا مضى في اول الباب وفيه من الزيادة ما ليس في ذاك قوله الزور
قال ابن الاثير الزور الكذب والباطل والتهمة ومنه سمي شاهد الزور وسمى النبي صلى الله عليه
وسلم الوصل زورا لانه كذب وتغيير خلق الله تعالى وفي صحيح مسلم نهى عن الزور وفي اخره الا وهذا
الزور قال قتادة يعني ما تكثر به النساء شعورهن من المزق والله اعلم ص باب
المتنمصات ش اي هذا باب في بيان ذم النساء المتنمصات وهي جمع متنمصة وقال بعضهم
المتنمصة التي تطلب النماص قلت ليس كذلك بل معناه التي تتكلف النماص وهي ازالة شعر الوجه
وقد مضى الكلام فيه عن قريب وحكى ابن الجوزي المتمنصة بتقديم الميم على النون وهو مقلوب
ص حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال لعن عبد الله الواشمات
والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله فقالت ام يعقوب ما هذا قال عبد الله وما لي لا
العن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الله قالت والله لقد قرات ما بين اللوحين فما وجدته
قال والله لئن قراتيه لقد وجدتيه وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ش
مطابقته للترجمة في قوله والمتنمصات واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وجرير بن
عبد الحميد ومنصور بن المعتمر وابراهيم النخعي وعلقمة بن قيس النخعي وعبد الله بن مسعود والحديث
مضى في اول باب المتفلجات للحسن ومضى الكلام فيه هناك مع بيان ام يعقوب قوله ما بين اللوحين
اي الدفتين سمي بالرحل ويوضع عليه المصحف وهو كناية عن القران قوله لئن قراتيه بياء
حاصلة مع اشباع الكسرة ومر في سورة الحشر والله اعلم ص باب الموصولة ش
اي هذا باب في بيان ذم المراة الموصولة ص حدثني محمد بن عبدة عن عبيد الله عن نافع عن

ابن عمر رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الوصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة
ش مطابقته للترجمة في قوله المستوصلة وهي الموصولة ومحمد هو ابن سلام وعبدة
هو ابن سليمان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وقد مر الكلام فيه ص حدثنا الحميدي نا سفين
نا هشام انه سمع فاطمة بنت المنذر تقول سمعت اسماء قالت سالت امراة النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي اصابتها الحصبا فامرق شعرها واني زوجتها افاصل فيه
فقال لعن الله الواصلة والموصولة ش والحميدي عبد الله بن الزبير قيسي منسوب الى احد
اجداده وسفين هو ابن عيينة وهشام هو ابن عروة بن الزبير العوام ووجه هشام الراوي
واسما هي بنت ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله الحصبا بفتح الحاء المهملة وسكون الصاد المهملة
وفتحها وكسرها وفتح الباء الموحدة بثرات حمر تخرج في الجلد متفرقة وهي نوع من الجدري وفي
رواية الكشميهني اصابها بالتذكير على ارادة الحب قوله فامرق بتشديد الميم فقط واصله
انمرق فقلبت النون ميما وادغمت الميم في الميم من المروق وهو خروج الشعر من موضعه
وفي رواية الكشميهني والحموي فانمرق وقد تقدم عن قريب ص حدثنا يوسف بن موسى
نا الفضل بن دكين نا صخر بن جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم الواشمة والموتشومة والواصلة والمستوصلة
يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله والمستوصلة لانها الموصولة
ويوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنين وخمسين
ومائتين والفضل بن دكين بضم الدال المهملة وفتح الكاف كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
النسفي وفي رواية المستملي الفضل بن زهير وفي رواية بعض رواة الفربري الفضل بن دكين
والفضل بن زهير بالتردد ومرة جزم بالفضل بن زهير قال ابو علي الغساني هو الفضل بن دكين
ابن حماد بن زهير نسب مرة الى جد ابيه وهو ابو نعيم شيخ البخاري وقد حدث عنه بالكثير بغير
واسطة وحدث هنا في مواضع اخرى بالواسطة والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن محمد بن
عبد الله بن بريع قوله قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم او قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله
الواشمة وبعدها الالفاظ الثلاثة مقول القول لانه صلى الله عليه وسلم عد هذه الاربعة في
معرض اللعن ولم يصرح به واوضحه ابن عمر قوله يعني لعن النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض
الروايات قال ابن عمر سمعت النبي صلى الله عليه وسلم لعن الواشمة وما بعدها وعلى تقدير الرواية
قال النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله الواشمة الى اخره فعلى هذه الرواية لا يحتاج الى ذكر شيء ولم
يتعرض احد من الشراح الى حل هذا الموضع غير ان بعضهم قال في قوله لعن النبي صلى الله عليه وسلم
لم يتجه لي هذا التفسير الا ان كان المراد لعن الله على لسان نبيه او لعن النبي صلى الله عليه وسلم
للعن الله تعالى قلت ما ابعد ما قاله ولم يتجه له قوله والمستوصلة وفي رواية النسفي الموتصلة
ص حدثني محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا سفين عن منصور عن ابراهيم عن علقمة
عن ابن مسعود قال لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات

خلق

خلق الله تعالى مالي لا العن من لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في كتاب الله ش
حديث ابن مسعود هذا قد مضى في اول النمصات وابن بشار هو محمد بن بشار بتشديد الشين
المعجمة وابن مسعود هو عبد الرحمن وعبد الرحمن بن عابس قد ذكر عن قريب والباقي ظاهر
ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن عون بن ابي جحيفة قال رايت ابي فقال ان النبي صلى الله
عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وثمن الدم واكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسم ابي جحيفة وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضى في
البيوع عن ابي الوليد وفي الطلاق عن ادم قوله عن ثمن الدم لانه نجس او هو محمول على اجرة
الحجام وثمن الكلب سواء كان معلما او لا لا يجوز اقتناؤه ام لا قال الكرماني قلت فيه خلاف ذكرناه
في البيوع قوله وموكله اي المعطي لانه شريك في الاثم كما هو شريك في الفعل والله اعلم
ص باب الواشمة ش اي هذا باب في ذم المراة المستوشمة اي طالبة الوشم
ص حدثنا زهير بن حرب نا جرير عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال اتي عمر رضي الله عنه بامراة تشم فقال انشدكم بالله من سمع من النبي صلى الله عليه وسلم
في الوشم فقال ابو هريرة فقمت فقلت يا امير المومنين انا سمعت قال ما سمعت قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول لا تشمن ولا تستوشمن ش مطابقته للترجمة ظاهرة توخذ من
قوله ولا تستوشمن وجرير بن عبد الحميد وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع
ابن شبرمة وابو زرعة هو ابن عمرو بن جرير والحديث اخرجه النسائي في الزينة عن
اسحاق بن ابراهيم عن جرير قوله تشم من وشم وشما وهو غرز الابرة في اليد ونحوها وذر
الكحل ونحوه فيها قوله انشدكم بفتح الهمزة وضم الشين تقول انشدتك اي سالتك بالله كانك
ذكرتك اياه قوله لا تشمن بفتح اوله وكسر الشين المعجمة وسكون الميم وبنون الخطاب للجمع
المونث قوله ولا تستوشمن اي لا تطلبن الوشم وفايدة ذكر ابي هريرة قصة عمر رضي الله
عنه اظهار ضبطه وان عمر كان يستثبته في الاحاديث مع تشدد عمر رضي الله عنه ولو
انكر عليه عمر ذلك لنقل ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله اخبرني نافع
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم الواصلة والمستوصلة والواشمة
والمستوشمة ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث ويحيى بن سعيد القطان وعبيد الله
ابن عمر العمري والحديث قد تقدم ص حدثنا محمد بن المثنى نا عبد الرحمن عن سفين
عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله لعن الله الواشمات والمستوشمات والمتنمصات
والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله تعالى مالي لا العن من لعن رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو في كتاب الله ش مطابقته للترجمة في قوله المستوشمات وعبد الرحمن
هو ابن مهدي وسفين هو الثوري والبقية قد ذكرته عن قريب والحديث ايضا قد تقدم
والله اعلم ص باب التصاوير ش اي هذا باب في بيان حكم التصاوير من جهة استعمالها
واتخاذها وهو جمع تصوير يعني الصورة وصورة الشيء حقيقته وهيئته ووجه ذكر هذا

الباب والابواب التسعة التي بعده في كتاب اللباس هو ان الغرض من اللباس الزينة قال تعالى
خذوا زينتكم عند كل مسجد اي عند كل صلاة والصورة تتخذ للزينة سيما اذا كانت في اللباس
والابواب التسعة التي بعده كلها من تعلقات الصورة ص حدثنا ادم بن ابي ذيب عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس عن ابي طلحة رضي الله عنهم قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لا تدخل الملايكة بيتا فيه كلب ولا تصاوير ش مطابقته للترجمة
في قوله ولا تصاوير وادم هو ابن ابي اياس يروي عن محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث
ابن ذيب بكسر الذال المعجمة واسمه هشام بن سعيد وابو طلحة زيد بن سهل الانصاري
وهو رواية الصحابي عن الصحابي واخرجه البخاري ايضا فيما مضى في بدء الخلق عن محمد بن
مقاتل وفي المغازي عن ابراهيم بن موسى وغيره واخرجه مسلم في اللباس عن يحيى بن
يحيى ومضى الكلام فيه قوله الملايكة ظاهره العموم ولكن استثني الحفظة لانهم لا يفارقون
الشخص بكل حال وبذلك جزم ابن وضاح والخطابي والداودي واخرون وقالوا المراد بالملايكة
في هذا الحديث ملايكة الوحي مثل جبريل واسرافيل فاما الحفظة فانهم يدخلون كل بيت ولا يفارقون
الانسان اصلا الا عند الخلاء والجماع كما جاء في حديث فيه ضعف وقيل المراد به المكان الذي يستتر
به الشخص سواء كان بيتا او خيمة او غير ذلك قوله فيه كلب الظاهر فيه العموم ومال اليه القرطبي
والنووي وقال الخطابي يستثنى فيه الكلاب التي اذن في اتخاذها نحو كلاب الصيد والماشية
والزرع واختلفوا في وجه امتناع الملايكة من دخول البيت الذي فيه الكلب فقيل لكونه نجس
العين وقيل لكونه من الشياطين وقيل لاجل النجاسة التي تتعلق به فانه يكثر اكل النجاسات ويتلطخ بها
قلت هذا كله لا يجري لان الخنزير اشد نجاسة منه للنص الوارد فيه ولا يخلو بيت من الشياطين
والسنور ايضا يكثر اكل النجاسة ومع هذا لم يرد امتناع من الملايكة من الدخول في البيت الذي
فيه الا في الكلب خاصة من دون ساير الحيوانات النجسة قوله ولا تصاوير في الرواية
التي تقدمت في بدء الخلق ولا صورة بالافراد وقال الخطابي المراد من الصورة التي تكون من الصور
التي فيها الروح مما لم يقطع راسه ولم يمتهن بالوطي واغرب ابن حبان فادعى ان هذا الحكم خاص
بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وهو نظير الحديث الاخر لا تصحب الملايكة رفقة فيها جرس
قال فانه محمول على رفقة فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ محال ان يخرج الحاج او المعتمر
لقصد بيت الله على رواحل لا تصحبها الملايكة وهم وفد الله عز وجل فان قلت عند ذكر سليمان
قال الله عز وجل يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل وقال مجاهد كانت صور النحاس
اخرجه الطبراني وقال قتادة كانت من خشب ومن زجاج اخرجه عبد الرزاق قلت كان ذلك
جايزا في تلك الشريعة وكانوا يعملون اشكال الانبياء والصالحين منهم على هيئتهم في عبادتهم ليتعبدوا
كعبادتهم ثم جاء شرعنا بالنهي عن ذلك وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله
سمع ابن عباس سمعت ابا طلحة سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ش هذا التعليق وصله ابو نعيم
في المستخرج من طريق ابي صالح كاتب الليث نا الليث وفايدة هذا التعليق الاشارة الى تصريح عبيد الله

عن

عن ابن عباس وسماع ابن عباس من ابن طلحة وسماع ابي طلحة من النبي صلى الله عليه وسلم
ص باب عذاب المصورين يوم القيمة ش اي هذا باب في بيان عذاب
الذين يصنعون الصور يوم القيمة ص حدثنا الحميدي نا سفين نا الاعمش عن سفين نا
الاعمش عن مسلم قال كنا مع مسروق في دار يسار بن نمير فراى في صفته تماثيل فقال سمعت عبد الله
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اشد الناس عذابا يوم القيمة المصورون ش
مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير وسفين هو ابن عيينة والاعمش هو سليمان
ومسلم هو ابن الصبيح ابو الضحى وقال بعضهم وجوز الكرماني ان لا يكون مسلم بن عمران
البطين ثم قال انه الظاهر وهو مردود فقد وقع في رواية مسلم من هذا الحديث من طريق وكيع
عن الاعمش عن ابي الضحى قلت لم يقل الكرماني هكذا بل قال مسلم ان يكون ابو الضحى وان يكون
البطين لانهما يرويان عن مسروق والاعمش يروي عنهما والظاهر هو الثاني لا يقدح بهذا الاشتباه
لان كلا منهما بشرط البخاري والعجب من هذا القايل انه ينقل عنه صحيح ثم يستدل على صحة قوله
بما وقع في رواية مسلم وهو استدلال مردود لان رواية مسلم عن ابي الضحى لا تستلزم رواية
البخاري عنه لوجود الاحتمال المذكور ومسروق هو ابن الاجدع ويسار ضد اليمين ابن نمير
مصغر النمر بالنون الذي سكن الكوفة وكان مولى عمر وخازنه وله رواية عن عمر وغيره
روى عنه ابو وايل وهو من اقرانه وابو اسحق السبيعي وهو ثقة ولا يظهر له في البخاري غير
هذا الموضع والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن ابن عمر واخرين واخرجه النسائي في الزينة
عن احمد بن حرب وغيره قوله في صفته صفة الدار مشهورة قوله تماثيل جمع تمثال بكسر التاء
وهو اسم من المثال يقال مثلت بالتخفيف والتثقيل اذا صورت مثالا وقيل لا فرق بين الصورة
والتمثال والصحيح ان بينهما فرقا وهو ان الصورة تكون في الحيوان والتمثال يكون فيه وفي غيره
وقيل التمثال ما له جرم وشخص والصورة ما كان رقما او تزويقا في ثوب او حايط قوله ان اشد
الناس عذابا يوم القيمة المصورون هكذا وقع في مسند الحميدي عن سفين يوم القيمة وروى
ان اشد الناس عذابا عند الله ويحتمل ان الحميدي حدث به على الوجهين والذي حدث به الحميدي
في مسنده هو المطابق للترجمة ومعنى قوله عند الله اي في حكم الله ووقع لمسلم في رواية من
طريق ابي معاوية عن الاعمش ان من اشد اهل النار يوم القيمة عذابا المصورون كذا وقع
عند بعض الرواة وعند الاكثرين المصورين ووجهوه بان من زايدة واسم ان اشد ووجهها
ابن مالك على حذف ضمير الشان والتقدير انه من اشد الناس الى اخره فان قلت هنا
اشكال وهو كون المصور اشد عذابا مع قوله تعالى ادخلوا ال فرعون اشد العذاب فانه يقتضي
ان يكون المصور اشد عذابا من ال فرعون قلت اجاب الطبري بان المراد هنا من يصور ما يعبد
من دون الله وهو عارف بذلك قاصد له فانه يكفر بذلك ولا يبعد ان يدخل مدخل ال فرعون
واما من لا يقصد ذلك فانه يكون عاصيا بتصويره فقط وفيه نظر وقال القرطبي ان الناس
الذين اضيف اليهم اشد لا يراد بهم كل الناس بل بعضهم وهم الذين شاركوا في المعنى المتوعد عليه

بالعذاب ففرعون اشد الناس عذابا ادعي الالهية عذابا ومن يقتدي به في ضلالة كفر اشد
عذابا ممن يقتدي به في ضلالة فسقه ومن صور صورة ذات روح للعبادة اشد عذابا ممن يصورها
لا للعبادة وقيل الرواية ثابتة باثبات من وبحذفها محمولة عليها واذا كان من يفعل التصوير من
اشد الناس عذابا كان مشتركا مع غيره وليس في الاية ما يقتضي باختصاص الفرعون باشد العذاب
بل هم في العذاب الاشد فكذلك غيرهم يجوز ان يكون في العذاب الاشد وقيل الوعيد بهذه الصيغة
ورد في حق كافر فلا اشكال فيه لانه يكون مشتركا في ذلك مع الفرعون ويكون فيه دلالة علي عظم
كفر المذكور وان كان ورد في حق عاص فيكون اشد عذابا من غيره من العصاة ويكون ذلك دلالة
علي عظم المعصية المذكورة وفي التوضيح قال اصحابنا وغيرهم تصوير صورة الحيوان حرام شديد
التحريم وهو من الكباير وسواء صنعه لما يمتهن اولغيره فحرام بكل حال لان فيه مضاهاة لخلق الله
وسواء كان في ثوب او بساط او دينار او درهم او فلس او اناء او حايط واما ما ليس فيه صورة حيوان
كالشجر ونحوه فليس بحرام وسواء كان في هذا كله ماله ظل وما لا ظل له وبمعناه قال جماعة العلماء
مالك والثوري وابو حنيفة وغيرهم وقال القاضي الا ما ورد في لعب البنات وكان مالك يكره شرا
ذلك ص حدثنا ابراهيم بن المنذر نا انس بن عياض عن عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان الذين يصنعون هذه الصور يعذبون
يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن عمر
العمري والحديث اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره قوله احيوا ما خلقتم اي
اجعلوه حيوانا ذا روح وهذا الامر يسمي امر تعجيز ومعني خلقتم قدرتم وصورتم والله اعلم

ص باب نقض الصور ش اي هذا باب في بيان نقض الصور والنقض بفتح النون وسكون
القاف وبالضاد المعجمة من نقض الشيء وهو تغيير هيئته بكسر ونحوه ص حدثنا معاذ بن
فضالة نا هشام عن يحيي عن عمران بن حطان ان عايشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلي الله عليه
وسلم لم يكن يترك في بيته شيا فيه تصاليب الا نقضه ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ومعاذ بضم الميم وبالعين المهملة والذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وهشام
هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ويحيي هو ابن ابي كثير وعمران بن حطان بكسر المهملة الاولي وشدة
الثانية وبالنون السدوسي والحديث اخرجه ابو داود في اللباس عن موسي بن اسماعيل واخرجه
النسائي في الزينة عن اسماعيل بن منصور الجحدري قوله يترك بالرفع وبالجزم بدلا مما قبله
قوله فيه تصاليب قال الكرماني اي التصاوير كالصليب يقال ثوب مصلب اي عليه نقش كالصليب
الذي للنصاري وقال بعضهم التصاليب جمع صليب كانهم سموا ما كانت فيه صورة الصليب تصليبا
تسمية بالمصدر قلت علي ما ذكره تكون التصاليب جمع تصليب لا جمع صليب ووقع في رواية
الكشميهني تصاوير بدل تصاليب قوله نَقَضَهُ اي كَسَرَهُ وَأَبْطَلَهُ وغَيَّرَ صورته كذا وقع
في رواية الاكثرين ووقع في رواية ابان الا قضبه بالقاف والضاد المعجمة والباء الموحدة
المفتوحات ورجحها بعض شراح المصابيح ورده الطيبي وقال بعض رواة البخاري اضبط والاعتماد

عليهم اولي ص حدثنا موسي نا عبد الواحد نا عمارة نا ابو زرعة قال دخلت مع ابراهيم
دارا بالمدينة فراي اعلاها مصورا يصور فقال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة ثم دعي بتور من ماء
فغسل يديه حتي بلغ ابطيه فقلت يا ابا هريرة اشيء سمعته من رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال منتهي الحلية ليس فيه تعرض الي النقض ولم تبق المطابقة الا في نقض الصور فقط وموسي
هو ابن اسماعيل وعبد الواحد هو ابن زياد وعمارة بالضم بن القعقاع وابو زرعة هرم بن عمرو
ابن جرير قوله دارا بالمدينة هي لمروان بن الحكم وقع ذلك في رواية مسلم وفي رواية له دارا
لسعيد او لمروان بالشك وسعيد هو ابن العاص بن سعيد الاموي وكان هو ومروان بن
الحكم يتعاقبان امْرَةَ المدينة لمعاوية بن ابي سفيان والرواية الجازمة اولي قوله مصورا اي
شخصا مصورا وهو اسم فاعل من التصوير وانتصابه علي انه مفعول ومحل النصب علي الحال معناه
يصنع الصور وقال الكرماني مصورا بلفظ المفعول ويصور بلفظ الجار والمجرور وقال وهو بعيد
قلت لا يبين وجه بعده فلا بعد اصلا بل هو اقرب علي ما لا يخفي قوله ومن اظلم ممن ذهب يخلق اي
لا احد اظلم ممن قصد حال كونه يخلق اي يصنع ويقدر كخلقي وفيه حذف تقديره قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال الله تعالي ومن اظلم الي اخره ونحوه في رواية ابن فضيل فان
قلت كيف التشبيه في قوله كخلقي قلت التشبيه لا عموم له يعني كخلقي في فعل الصورة لا من كل
الوجوه قيل الكافر اظلم منه واجيب بان الذي يصور الصور للعبادة هو كافر فهو هو ويزيد
عذابه علي ساير الكفار لزيادة قبح كفره قوله حبة اي حبة فيها طعم يوكل وينتفع بها كالحنطة
والذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء المهملة النمل والغرض تعجيزهم تارة بخلق الحيوان وقوله
ثم دعي اي ابو هريرة بتور بفتح التاء المثناة من فوق وهو اناء كالطست قوله من ماء قال بعضهم
قلت هذا ليس بصحيح بل الصحيح ان كلمة من هنا بمعني الباء اي دعا بتور بماء وكلمة من تجي بمعني
الباء كما في قوله ينظرون من طرف خفي قوله فغسل يديه غسل اليد كناية عن الوضوء لان الوضوء
يستلزمه قوله ابطيه ويروي ابطه بالافراد قوله يا ابا هريرة القايل ابو زرعة الراوي قوله
اشيء سمعته ~~من النبي صلي الله عليه وسلم~~ اي تبليغ الماء الي الابط اشيء سمعته اي تبليغ الماء الي
الابط شيء سمعته من النبي صلي الله عليه وسلم فقال منتهي الحلية اي التبليغ الي الابط منتهي حلية
المومن حيث يبلغ الوضوء وقال الطيبي ضمن يبلغ معني يتمكن وعدي بمن اي تتمكن من
المومن الحلية مبلغا يتمكنه الوضوء منه وقال ابو عبيد الحلية هنا التحجيل يوم القيمة من اثر
الوضوء وقال غيره هو من قوله تعالي يحلون فيها من اساور والله اعلم ص باب
ما وطي من التصاوير ش اي هذا باب في بيان ما وطي علي صيغة المجهول اي دوس بالاقدام
وامتهن من التصاوير ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم وما بالمدينة
يومئذ افضل منه قال سمعت ابي قال سمعت عايشة رضي الله عنها قدم رسول الله صلي الله
عليه وسلم من سفر وقد سترت بِقِرَامٍ لي علي سهوة لي فيها تماثيل فلما راه النبي صلي الله

عليه وسلم هتكه وقال اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله قالت فجعلنا
وسادة او وسادتين ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وسادة لانه يرتفق بها ومر الحديث
وتقدم في باب المظالم قالت فاتخذت منه نمرقتين النمرقة الوسادة التي يتكي عليها وعلي
ابن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وعبد الرحمن بن القاسم يروي عن ابيه
القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث قد مضي في المظالم في باب هل يكسر
الدنان ومضي الكلام فيه قوله من سفر روي البيهقي انه كان غزوة تبوك وروي
ابو داود والنساي غزوة تبوك او خيبر علي الشك قوله بقرام بكسر القاف وبالراء هو ستر
فيه رقم ونقوش وقيل الستر الرقيق وقيل ثوب من صوف ملون نقوش في الهودج او يغطي
به قوله سهوة بفتح السين المهملة وسكون الهاء وبالواو وهي الصفة تكون بين يدي البيت
وقيل الكوة وقيل الرف والطاق وقيل هو بيت صغير منحدر في الارض شبيه بالخزانة
الصغيرة وقيل اربعة اعواد او ثلاثة تعارض ببعض ويوضع عليها شي من الامتعة وقيل
انه مبني من حايط البيت صغير ويجعل السقف علي الجميع فما كان وسط البيت فهو السهوة وما كان
داخله فهو مخدع وقيل دخلة في ناحية البيت وقيل هتكه اي قطعه ونزعه وفي رواية تاتي
فامرني ان انزعه فنزعته قوله يضاهون اي يشابهون بخلق الله قوله وسادة اي مخدة ص
حدثنا مسدد نا عبد الله بن داود عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت قدم النبي
صلي الله عليه وسلم من سفر وعلقت درنوكا فيه تماثيل فامرني ان انزعه فنزعته وكنت
اغتسل انا والنبي صلي الله عليه وسلم من اناء واحد ش هذا طريق اخر من حديث عايشة
اخرجه عن مسدد بن داود الهمداني الكوفي ثم البصري عن هشام بن عروة بن الزبير قوله
درنوكا بضم الدال المهملة وسكون الراء وضم النون وبالكاف ويقال درموك بالميم بدل النون
وهو ضرب من الستور له خمل وقيل نوع من البسط وقال الخطابي هو ثوب غليظ له خمل اذا فرش
فهو بساط واذا علق فهو ستر قوله وكنت اغتسل الي اخره اورد هذا عقيب حديث التصوير وهو
حديث مستقل قد افرده في كتاب الطهارة ووجه ذكره عقيب حديث التصوير هو كانه سمعه
علي هذا الوجه فاورده مثل ما سمعه وقال الكرماني لعل الدرنوك كان معلقا بباب المغتسل او يجب
سوالا او غير ذلك والله اعلم ص باب من كره القعود علي الصورة ش اي هذا باب
في بيان من كره القعود علي شي عليه صورة ولو كان بداس ويمتهن ص حدثنا حجاج بن منهال
نا جويرية عن نافع عن القاسم عن عايشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فقام
النبي صلي الله عليه وسلم بالباب فلم يدخل فقلت اتوب الي الله مما اذنبت فقال ما هذه النمرقة
قلت لتجلس عليها وتوسدها قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيمة يقال لهم احيوا
ما خلقتم وان الملايكة لا تدخل بيتا فيه الصورة ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلي الله
عليه وسلم انكر علي عايشة حين قالت لتجلس عليها وتوسدها فدل علي كراهة القعود علي الصور
وروي ذلك عن الليث والحسن بن حي وبعض الشافعية وقال الطحاوي ذهب ذاهبون الي

كراهة اتخاذ ما فيه الصور من الثياب وما كان يتوطا عن ذلك ويمتهن وما كان ملبوسا وكراهة
كونه في البيوت واحتجوا في ذلك بهذا الحديث وبحديث ابي هريرة الذي مضي في الباب السابق
وجويرية في حديث الباب مصغر الجارية بالجيم ابن اسماء بن عبيد وهو من الاسماء المشتركة
بين الذكور والاناث ولذلك اسماء والحديث اخرجه مسلم حدثنا يحيي بن يحيي قال قرات علي
مالك عن القاسم بن محمد عن عايشة رضي الله عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما راها
رسول الله صلي الله عليه وسلم قام علي الباب فلم يدخل فعرفت في وجهه الكراهية فقالت
يا رسول الله اتوب الي الله والي رسوله فماذا اذنبت فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم فما بال هذه
النمرقة قالت اشتريتها لك تقعد عليها وتوسدها الحديث وفي لفظ له قالت فاخذته فجعلته
مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت قوله النمرقة بضم النون والراء وبكسرها وبضم النون وفتح
الراء ثلاث لغات الوسادة الصغيرة قوله وتوسدها من التوسيد ويروي من التوسد
وقد دل حديث الباب علي انه لا فرق في تحريم التصوير بين ان تكون الصورة لها ظل او لا وبين
ان تكون مدهونة او منقوشة او منقورة او منسوجة خلافا لمن استثني النسج وادعي انه
ليس بتصوير وقال بعضهم ظاهر حديثي عايشة هذا والذي قبله التعارض لان الذي قبله
يدل علي انه صلي الله عليه وسلم استعمل الستر الذي فيه الصورة بعد ان قطع وعملت منه الوسادة
وهذا يدل علي انه لم يستعمله اصلا قلت لا تعارض بينهما اصلا لان هذا الحديث اخرجه مسلم
ايضا من حديث عايشة كما ذكرنا الان وفيه فجعلناه مرفقتين فكان يرتفق بهما في البيت فهذا
يدل علي انه استعمل ما عملت منها وهما المرفقتان غاية ما في الباب ان البخاري لم يرو هذه الزيادة
والحديث يحديث اخر وقد ذهل هذا القايل عن رواية مسلم فلذلك قال بالتعارض وادعي الداودي
ان هذا الحديث ناسخ لجميع الاحاديث الدالة علي الرخصة واحتج بانه خبر والخبر لا يدخله النسخ
فيكون هو الناسخ ورد عليه ابن التين بان الخبر اذا قارنه الامر جاز دخول النسخ فيه ص
حدثنا قتيبة نا الليث عن بكير عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد عن ابي طلحة صاحب
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان الملايكة
لا تدخل بيتا فيه الصورة قال بسر ثم اشتكي زيد فعدناه فاذا علي بابه ستر فيه صورة
قلت لعبيد الله ربيب ميمونة زوج النبي صلي الله عليه وسلم الم يخبرنا زيد عن الصور يوم
الاول فقال عبيد الله الم تسمعه حين قال الا رقما في ثوب ش هذا الحديث ليس فيه تعرض
الي ما في الترجمة وبكير مصغر بكر بن عبد الله بن الاشج بالمعجمتين وبسر بضم الباء الموحدة وسكون
السين المهملة وبالراء ابن سعيد المدني وزيد بن خالد الجهني الصحابي وابو طلحة زيد بن
سهل الانصاري الصحابي المشهور وفي السند تابعيان في نسق وصحابيان في نسق وكلهم
مدنيون والحديث اخرجه البخاري في بدء الخلق عن احمد بن وهب في باب ذكر الملايكة واخرجه
مسلم وابو داود كلاهما عن قتيبة به واخرجه النساي في الزينة عن اسحق بن ابراهيم قوله فيه
صورة كذا في رواية كريمة وغيرها وفي رواية ابي ذر عن مشايخه الا المستملي فيه صور

بصيغة الجمع قوله قلت القايل هو بسر بن سعيد يقول لعبيد الله هو ابن الاسود ويقال له
ابن اسد ويقال له ربيب ميمونة لانها كانت ربية وكان من مواليها ولم يكن ابن زوجها ولم يكن
له في البخاري سوى هذا الحديث وحديث اخر تقدم في الصلاة من روايته عن عثمان رضي الله
عنه قوله يوم الاول من اضافة الموصوف الي صفته والمراد به الوقت الماضي وفي رواية
الكشميهني يوم اول قوله حين قال اي زيد بن خالد هو الذي يصور اشكال الحيوان والنقاش
الذي ينقش اشكال الشجر ونحوها فاني ارجو ان لا يدخل في هذا الوعيد وان كان جملة هذا
الباب مكروها وداخلا بما يشغل القلب بما لا يعني وقال الطحاوي يحتمل قوله الا رقما في ثوب ان
اراد رقما يوطا ويمتهن كالبسط والوسايد انتهي وقالوا كره رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما كان سترا ولم يكره ما يداس عليه ويوطا وبهذا قال سعد بن ابي وقاص وسالم وعروة
وابن سيرين وعطا وعكرمه وقال عكرمة فيما يوطا من الصور هو اذن لها وهذا اوسط
المذاهب وبه قال مالك والثوري وابو حنيفة والشافعي وانما نهي الشارع اولا عن الصور
كلها وان كانت رقما لانهم كانوا حديثي عهد بعبادة الصور فنهي عن ذلك جملة ثم لما تقرر
نهيه عن ذلك اباح ما كان رقما في ثوب للضرورة الي اتخاذ الثياب فاباح ما يمتهن لانه
يومن علي الجاهل تعظيم ما يمتهن وبقي النهي فيما لا يمتهن ص وقال ابن وهب اخبرنا عمرو
هو ابن الحارث حدثه بكير حدثه بسر حدثه زيد حدثه ابو طلحة عن النبي صلي الله عليه وسلم
ش اي قال عبد الله بن وهب الي اخره فذكره هنا معلقا ووصله في بدء الخلق والله اعلم
ص باب كراهية الصلاة في التصاوير ش اي هذا باب في بيان كراهة الصلاة
الذي فيه الثياب التي فيها التصاوير فاذا كرهت في مثل هذا فكراهتها وهو لابسها اقوي واشد
ص حدثنا عمران بن ميسرة نا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله
عنه قال كان قرام لعايشة سترت به جانب بيتها فقال لها النبي صلي الله عليه وسلم اميطي
عني فانه لا تزال تصاويره تعرض لي في صلاتي ش مطابقته للترجمة من حيث ما ذكرنا
الان واذا قلنا ان كلمة في في الترجمة بمعني الي تكون المطابقة حاصلة كما ينبغي وعمران بن
ميسرة ضد الميمنة وعبد الوارث هو ابن سعيد والحديث مضي في الصلاة عن ابي معمر قوله
قرام بكسر القاف هو الستر وقدم عن قريب قوله اميطي من الاماطة وهي الازالة فان
قلت هذا الحديث يدل علي انه صلي الله عليه وسلم اقره وصلي عليه وحديث عايشة في النمرقة
انه صلي الله عليه وسلم لم يدخل البيت الذي فيه الستر المصور اصلا حتي نزعه قلت
الجمع بينهما بان هذا كانت فيه تصاوير من دواب الارواح وحديث انس كانت تصاويره
من غير الحيوان وفيه من الفقه ينبغي التزام الخشوع في الصلاة وتفريغ البال لله تعالي وترك
التعرض لكل ما يشغل المصلي عن الخشوع وفيه ايضا ان ما يعرض للشخص في صلاته من الفكر
في امور الدنيا لا تنقطع صلاته ص باب لا تدخل الملايكة بيتا فيه صورة ش
اي هذا باب يذكر فيه لا تدخل الي اخره ص حدثنا يحيي بن سليمان قال حدثني ابن وهب حدثني

عمر هو ابن محمد عن سالم عن ابيه قال وعد النبي صلي الله عليه وسلم جبريل عليه السلام
فراث عليه حتي اشتد علي النبي صلي الله عليه وسلم فخرج النبي صلي الله عليه وسلم فلقيه فشكي
اليه ما وجد فقال له انا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر وسالم شيخه هو عم ابيه وهو ابن عبد الله
ابن عمر والحديث مضي في بدء الخلق في باب اذا قال احدكم امين فانه اخرجه عن يحيي بن
سليمان ايضا الي اخره قوله جبريل مرفوع لانه فاعل وعد قوله فراث عليه اي ابطا عليه وفي
رواية مسلم زادت عايشة في ساعة ياتيه فيها قوله فخرج النبي صلي الله عليه وسلم اي من
البيت فلقيه اي فلقي جبريل عليه السلام خارج البيت قوله فشكي اليه اي فشكي النبي صلي الله
عليه وسلم الي جبريل عليه السلام قوله ما وجد اي من انتظاره ومكامشة مفارقته وكان
تحت سرير عايشة جرو كلب وقيل تحت فسطاط لرسول الله صلي الله عليه وسلم ص
باب من لم يدخل بيتا فيه صورة ش اي هذا باب من لم يدخل بيتا فيه صورة
ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عايشة زوج النبي
صلي الله عليه وسلم انها اخبرته انها اشترت نمرقة فيها تصاوير فلما راها رسول الله
صلي الله عليه وسلم قام علي الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهية قالت يا رسول
الله اتوب الي الله والي رسوله ماذا اذنبت قال ما بال هذه النمرقة فقالت اشتريتها لتقعد
عليها وتوسدها فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان اصحاب الصور يعذبون
يوم القيمة فيقال لهم احيوا ما خلقتم ويقال ان البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملايكة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا الحديث في البيوع في باب التجارة فيما يكره
لبسه للرجال ومضي ايضا في اول باب من كره القعود علي الصورة ومضي الكلام فيه هناك
وفايدة التكرار فيه وفي امثاله وضع التراجم واختلاف الرواة والله اعلم ص باب
من لعن المصور ش اي هذا باب يذكر فيه من لعن الذي يصنع الصورة ص
حدثنا محمد بن المثني حدثنا غندر نا شعبة عن عون عن ابي جحيفة عن ابيه انه اشتري غلاما
حجاما فقال ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عن الدم وثمن الكلب وكسب البغي ولعن اكل
الربا وموكله والواشمة والمستوشمة والمصور ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث
وغندر هو محمد بن جعفر وفي بعض النسخ صرح باسمه وابو جحيفة وهب وقد مضي الحديث
في كتاب البيوع في باب ثمن الكلب ومضي ايضا في باب الواشمة ومضي الكلام فيه هناك والبغي
الزانية ص باب من صور صورة كلف يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ش
اي هذا باب في بيان ذم من صور الي اخره وترجم بلفظ الحديث ووقع عند النسايي بلا
ترجمة وثبتت الترجمة عند الاكثرين وسقط الباب ص حدثنا عياش بن الوليد نا عبد الاعلي
نا سعيد سمعت النضر بن انس بن مالك يحدث قتادة قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما
وهم يسالونه ولا يذكرون النبي صلي الله عليه وسلم حتي سيل فقال سمعت محمدا صلي الله عليه

وسلم يقول من صور صورة في الدنيا كلف يوم القيمة ان ينفخ فيها الروح وليس بنافخ ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين
المعجمة ابن الوليد الرقام وعبد الاعلي بن عبد الاعلي وسعيد هو ابن ابي عروبة والنضر بالنون
والضاد المعجمة الساكنة والحديث اخرجه مسلم عن ابي بكر بن ابي شيبة في باب من صور في الدنيا
ولفظه عن النضر بن انس بن مالك قال كنت جالسا عند ابن عباس فجعل يفتي ولا يقول قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي ساله رجل فقال اني رجل اصور هذه الصور فقال له ابن
عباس ادنه فدني الرجل فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول من
صور صورة الحديث قوله وليس بنافخ اي لا يقدر علي النفخ فيعذب بتكليف ما لا يطاق وفي رواية
سعيد بن ابي الحسن فان الله يعذبه حتي ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها ابدا واستعمال حتي
هنا نظير استعمالها في قوله تعالي حتي يلج الجمل في سم الخياط وقال شيخنا زين الدين رحمه الله فيه
دلالة علي ان المصور لا ينقطع تعذيبه لانه كلف ان ينفخ في تلك الصورة الروح وجعل غاية
عذابه الي ان ينفخ في تلك الصورة واخبر انه ليس بنافخ فيها وهذا يقتضي تخليده في النار
كقول المعتزلة ثم اجاب علي ان هذا محمول علي من يكفر بالتصوير كالذي يصور الاصنام
لتعبد من دون الله فانه كفر وقال ايضا ما المراد بقوله ان ينفخ فيها الروح هل المراد به
وجود الحياة المطلقة حتي تصير تلك الصورة حيوانا تاما ناطقا الظاهر هو الاول فان قلت
ورد التصريح بالاحتمال الثاني في رواية الطبراني من حديث ابن عباس قال سمعت رسول الله
صلي الله عليه وسلم يقول لا تدخل الملايكة بيتا الحديث وفيه فلا يزالون يعذبون حتي تنطق
الصورة ولا تنطق قلت هذا لا يصح فانه من رواية محمد بن ابي الزعيزعة عن عطا بن ابي
رباح عن ابن عباس وذكره ابن حبان في الضعفا وقال فيه دجال من الدجاجلة وروي له حديثا
موضوعا والله اعلم ص باب الارتداف علي الدابة ش اي هذا باب في بيان جواز
الارتداف وهو ركاب راكب الدابة خلف غيره وقال الكرماني ما وجه مناسبة الباب بالكتاب
يعني مناسبة هذا الباب بكتاب اللباس ثم اجاب بقوله الغرض منه الجلوس علي لباس الدابة
وان تعدد الاشخاص الراكبين عليها والتصريح بلفظ القطيفة في الحديث مشعر بذلك وقال
بعضهم بعد ان طول ما الافايدة فيه ان الذي يرتدف لا يامن السقوط فينكشف فيتحفظ
المرتدف اذا ارتدف من السقوط واذا سقط فليبادر الي الستر قلت هذا جواب في غاية
السقوط وما معني تخصيص المرتدف بعدم الامن من السقوط وكل منهما مشترك في هذا
المعني بل الراكب وحده لا يامن من السقوط غالبا وما قاله الكرماني اوجه وان كان لا يخلو عن
تعسف ما ص حدثنا قتيبة نا ابو صفوان عن يونس بن زيد عن ابن شهاب عن عروة
عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم ركب علي حمار علي اكاف
عليه قطيفة فدكية واردف اسامة وراءه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو صفوان
عبد الله بن سعيد بن عبد الملك بن مروان الاموي والحديث طرف من طويل مضي في الجهاد

عن

من قتيبة وفي الطب عن يحيي بن بكير وسياتي في الادب والاستيذان ومضي الكلام فيه قوله قطيفة
وهي الدثار المخمل والفدكية صفتها نسبة الي فدك بفتح الفاء والدال المهملة وهي قرية بخيبر
وفيه مشروعية الارتداف ص باب الثلاثة علي الدابة ش اي هذا باب ركوب
الانفس الثلاثة علي دابة واحدة اي في مشروعيته فان قلت روي الطبراني في الاوسط عن جابر
نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم ان يركب ثلاثة علي دابة واخرج الطبري عن ابي سعيد رفعه
لا يركب الدابة فوق اثنين واخرج ابن ابي شيبة من مرسل زاذان انه راي ثلاثة علي بغل فقال
لينزل احدكم فان رسول الله صلي الله عليه وسلم لعن الثالث ومن طريق ابي بريدة عن ابيه
نحوه ومن طريق المهاجرين قنفذ انه لعن فاعل ذلك وقال انا قد نهينا ان نركب الثلاثة
علي الدابة واخرج الطبري عن علي رضي الله عنه قال اذا رايتم ثلاثة علي دابة فارجموهم
حتي ينزل احدهم قلت حديث جابر ضعيف وحديث ابي سعيد في اسناده لين وحديث زاذان
مرسل لا نعارض المرفوع المتصل وحديث ابي بريدة غير مرفوع وحديث المهاجر ضعيف وحديث
علي موقوف وروي ما يخالف ذلك فاخرج الطبري بسند جيد عن ابن مسعود قال كانوا يوم
بدر ثلاثة علي بعير واخرج الطبراني عن ابن ابي شيبة من طريق الشعبي عن ابن عمر قال
ما ابالي ان اكون عاشر عشرة علي دابة اذا اطاق وقد جمعوا بين مختلف الحديث في ذلك ان
النهي محمول علي ان الدابة اذا عجزت عن ذلك كالحمار وان الجواز محمول علي ان الدابة اذا
اطاقت ذلك كالناقة والبغلة قلت مختصر الجواب ان كل ما جاء من اخبار النهي عن ركوب
الثلاثة مرتدفين لا يقاوم حديث الباب وامثاله ص حدثنا مسدد نا يزيد بن زريع
نا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لما قدم النبي صلي الله عليه وسلم مكة استقبله اغيلمة
بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه والاخر خلفه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد
هو ابن مهران الحذا والحديث مضي في الحج في باب استقبال الحاج القادمين عن معلي بن اسد
نا يزيد بن زريع نا خالد عن عكرمة الي اخره قوله لما قدم النبي صلي الله عليه وسلم مكة
يعني في الفتح قوله اغيلمة مصغر اغلمة جمع غلام وهو شاذ والقياس غليمة وقال ابن
التين كانهم صغروا اغلمة علي القياس وان كانوا لم ينطقوا باغلمة قال ونظيره اصيبية
قوله بني عبد المطلب انما اضافهم الي عبد المطلب لكونهم من ذريته وياتي في الحديث الذي بعده
تفسير الاثنين المذكورين والله اعلم ص باب حمل صاحب الدابة غيره بين
يديه ش اي هذا باب في بيان حمل صاحب الدابة غيره بين يديه شي اركبه قدامه وقال
بعضهم صاحب الدابة احق بصدر الدابة الا ان ياذن له ش هذا التعليق ثبت للنسفي
وعن ابي ذر عن المستملي وحده والبعض المبهم هو عامر الشعبي اخرجه ابن ابي شيبة عنه
وقد جاء ذلك مرفوعا اخرجه الترمذي من حديث علي بن الحسين بن واقد حدثني ابي حدثنا
عبد الله بن بريدة بينا رسول الله صلي الله عليه وسلم يمشي اذ جاءه رجل ومعه حمار فقال
يا رسول الله اركب وتاخر الرجل فقال صلي الله عليه وسلم لا انت احق بصدر دابتك الا ان تجعله

لي فقال قد جعلته لك فركب ثم قال حسن غريب واخرجه ابو داود ايضا واحمد في
مسنده وابن حبان وصححه واخرجه الحاكم ايضا وهذا الرجل هو معاذ بن جبل ثبته حبيب
ابن الشهيد في روايته عن عبد الله بن بريدة لكنه ارسله اخرجه ابن ابي شيبة وقال
صاحب التوضيح كان البخاري لم يرض بحديث ابن بريدة وكيف لا يرضى به وقد اخرجه هولا
الايمة الكبار اصحاب الشان ص حدثني محمد بن بشار نا عبد الوهاب نا ايوب ذكر الاشر
الثلاثة عند عكرمة فقال قال ابن عباس اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل
قثم بين يديه والفضل خلفه او قثم خلفه والفضل بين يديه فايهم شر او ايهم خير
ش مطابقته للترجمة وقد حمل قثم بين يديه وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب
هو السختياني والحديث من افراده قوله ذكر على صيغة المجهول قوله الاشر الثلاثة اي على
الدابة هكذا بالالف واللام في الاشر رواية الحموي وفي رواية المستملي شر الثلاثة
بدون الالف واللام وفي رواية الكشميهني اشر بزيادة الف في اوله وقال الكرماني ما ملخصه
ان فيه ثلاثة اشيا غريبة الاول ان المشهور من استعمال هذه الكلمة ان يقال شر وخير ولا يقال
اشر واخير الثاني فيه الاضافة مع لام التعريف على خلاف الاصل والثالث ان فعل التفضيل لا يستعمل
الا باحد الوجوه الثلاثة ولا يجوز جمع اثنين منها وقد جمع ههنا بينهما الجواب عن الاول ان الاشر
والاخير ايضا لغة فصيحة كما جا في حديث عبد الله بن سلام اخيرنا وابن اخيرنا وعن الثاني ان التعريف
فيه كالتعريف في الحسن الوجه والضارب الرجل والواهب المائة وعن الثالث ان الاشر في حكم الشر وروي
الاشر الثلاثة برفعهما على الابتدا اي شر الركبان هو الثلاثة وحينئذ فمعنى ايهم اي الركبان اشر
وايهم اخير قوله قثم بضم القاف وفتح التا المثلثة المخففة ابن العباس الهاشمي كان اخر الناس عهدا
برسول الله صلى الله عليه وسلم ولي مكة من قبل علي بن ابي طالب رضي الله عنه ثم سار ايام معاوية
الى سمرقند واستشهد بها وقبره بها وقيل غرق والاول اصح ووقع في الكمال للمقدسي ذكره له في
غير الصحابة وان البخاري روى له وليس كما ذكره وانما وقع ذكره فيه وقثم علي وزن عمر معدول
عن قاثم وهو المعطي غير منصرف للعدل والتعريف قوله والفضل هو ابن العباس ثبت مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين حين انهزم الناس مات بالشام سنة ثمان عشرة على الصحيح
قوله او قثم خلفه شك من الراوي قوله فايهم خير او ايهم خير هذا كلام عكرمة يرد به على
من ذكر له شر الملايكة الثلاثة وحاصل هذه المذاكرة انهم ذكروا عند عكرمة ان ركوب
الثلاثة على دابة شر وظلم وان المقدم اشر او الموخر فانكر عكرمة ذلك واستدل بفعل
النبي صلى الله عليه وسلم اذ لا يجوز نسبة الظلم الى احد منهم لانهما ركبا بحمله صلى الله عليه
وسلم اياهما والله اعلم ص باب ارداف الرجل خلف الرجل ش اي هذا باب في بيان
جواز ارداف الرجل خلف الرجل على الدابة ووقع في كتاب ابن بطال باب بلا ترجمة ومحل
حديث الباب الارداف فلو ذكره فيه مع حديث اسامة كان اولى ص حدثنا هدبه بن خالد نا همام
نا قتادة نا انس بن مالك عن معاذ بن جبل رضي الله عنهما قال بينا انا رديف النبي صلى الله عليه وسلم

ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق
الله على عباده قلت الله ورسوله اعلم قال حق الله على عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا ثم
سار ساعة ثم قال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك فقال هل تدري ما حق العباد على
الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله اعلم قال حق العباد على الله ان لا يعذبهم ش مطابقته للترجمة
في قوله انا رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم وهمام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى البصري والحديث
اخرجه ايضا في الرقاق عن هدبة وفي الاستيذان عن موسى بن اسماعيل واخرجه في الايمان عن
هداب بن خالد وهو هدبة واخرجه النساي في اليوم والليلة عن عمرو بن علي قوله بينا قد ذكرنا غير
مرة ان اصله بين فزيدت فيه الالف وربما تزاد الميم ايضا وهو يضاف الى جملة ويحتاج الى جواب
قوله رديف النبي صلى الله عليه وسلم كذا في الاصول وجاء ردف بكسر الرا وسكون الدال والردف
والرديف هو الراكب خلف الراكب واصله من ركوبه على الردف وهو العجز وقال ابن سيده وخص به
بعضهم عجيزة المراة وردف كل شي موخره والردف ما تبع الشي والجمع من كل ذلك ارداف وفي الجامع
للقزاز الردف الذي يركب وراك وهو ردفك ورديفك وانكر بعضهم الرديف وقال انما هو الردف
وكل شي جا بعدك فقد ردفك وتقول في القوم نزل بهم امر قد ردف لهم امرا اعظم منه والرداف
موضع مركب الرديف وهذا برذون لا يردف ولا يرادف وانكر بعضهم يردف وقال انما يقال لا يرادف
واردفته اذا ركبت وراه واذا جئت بعده ومنه قوله عز وجل مردفين قالوا والعرب تقول اجئت
ردفا اي جئت بعده وجا القوم مرادفين والردف جمع الرديف وجا القوم ردافا اي بعضهم في اثر
بعض وارداف الملوك في الجاهلية هم الذين كانوا يخلفون الملوك وترادفت الاشيا اذا تتابعت
وفي كتاب الارداف لابن منده اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة كثيرة انتهى بهم نحو
الثلاثين منهم اولاد العباس وعبد الله بن جعفر وابو هريرة وقيس بن سعد بن عبادة وصفية
وام صفية الجهينية قوله ليس بيني وبينه الا اخرة الرحل المراد به المبالغة في شدة قربه اليه
ليكون اوقع في نفس السامع فيضبط قوله واخرة بوزن فاعلة وهي العودة التي يستند اليها
الراكب من خلفه والرحل بفتح الرا وسكون الحا المهملة الكور هنا وهو للناقة كالسرج للفرس
قوله لبيك قد مر تفسيره في الحج قوله وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة
وتكرير قوله يا معاذ لتاكيد الاهتمام بما يخبر به قوله ما حق الله الحق الشي الثابت وياتي بمعنى
خلاف الباطل ويستعمل بمعنى الواجب والجدير قوله اذا فعلوه اي ذا الذي احق الله تعالى قوله
حق العباد على الله يحتمل وجهين احدهما ان يكون اراد حقا شرعيا لا واجبا بالعقل كما تقول المعتزلة
وكانه كما وعدهم به ووعده الصدق صار حقا من هذه الجهة والثاني ان يكون هذا من باب المشاكلة
وهو نوع من انواع البديع الذي يحسن به الكلام والله اعلم ص باب ارداف المراة خلف
الرجل ش اي هذا باب في بيان ارداف المراة خلف الرجل على الدابة هذه الترجمة هكذا هي في
رواية النسفي وفي رواية الاكثرين ارداف المراة خلف الرجل ذا محرم اي حال كون الرجل
ذا محرم من المراة وروي بعض ذي محرم على انه صفة للرجل ص حدثنا الحسن بن محمد

ابن الصباح نا يحيي بن عباد نا شعبة اخبرني يحيي بن ابي اسحق قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال اقبلنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم من خيبر واني لرديف ابي طلحة وهو يسير وبعض نساء رسول الله صلي الله عليه وسلم رديف رسول الله صلي الله عليه وسلم اذ عثرت الناقة فقلت المراة فنزلت فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم انها امكم فشددت الرحل وركب رسول الله صلي الله عليه وسلم فلما دني او راي المدينة قال ايبون تايبون عابدون لربنا حامدون شـ مطابقته للترجمة ظاهرة والصباح بتشديد الباء الموحدة البغدادي ويحيي بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ويحيي اي ابن اسحق الحضرمي البصري والحديث قد مضي في الجهاد عن ابي معمر ومضي الكلام فيه هناك قوله رديف ابي طلحة هو زيد ابن سهل الانصاري زوج ام انس قوله فقلت المراة بالنصب اي احفظها والرفع جاء اي قلت وقعت المراة وهي صفية بنت حيي ام المومنين قوله فنزلت بلفظ المتكلم قوله انها امكم انما قال ذلك ليذكرهم انها واجبة التعظيم قوله فشددت الرحل قائله انس وهو الذي نزل رشد الرحل وفي اواخر الجهاد من وجه اخر عن يحيي بن ابي اسحق وفيه ان الذي فعل ذلك ابو طلحة وان الذي قال المراة رسول الله صلي الله عليه وسلم والاختلاف فيه علي يحيي بن ابي اسحق راويه عن انس فقال شعبة عنه ما في هذا الباب وقال عبد الوارث وبشر بن المفضل كلاهما عنه ما ذكر في الجهاد وهو المعتمد فان القصة واحدة ومخرج الحديث واحد ولا سيما ان انسا كان اذ ذاك صغيرا يعجز عن تعاطي هذا الامر ولكن لا يمتنع ان يساعد ابا طلحة زوج امه علي شي من ذلك فبهذا يرتفع الاشكال والله اعلم

صـ باب الاستلقا ووضع الرجل علي الاخري شـ اي هذا باب في بيان استلقاء الرجل علي قفاه ووضع احدي رجليه علي الرجل الاخري ووجه ذكر هذه الترجمة في كتاب اللباس وبه ختمه وهو انه لولا اللباس لانكشف عورته عند استلقائه او من جهة مماسة الظهر للباس او للبساط صـ حدثنا احمد بن يونس نا ابراهيم بن سعد نا ابن شهاب عن عباد بن تميم عن عمه انه ابصر النبي صلي الله عليه وسلم يضطجع في المسجد رافعا احدي رجليه علي الاخري شـ مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي نسب الي جده وابراهيم ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان علي قضاء بغداد وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعباد بتشديد الباء الموحدة ابن تميم بن زيد بن عاصم الانصاري المديني يروي عن عمه عبد الله بن زيد الانصاري والحديث مضي في كتاب الصلوة في باب الاستلقا في المسجد اخرجه عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عباد بن تميم الي اخره واخرجه مسلم وابو داود والترمذي والنساي واحتج بهذا الحديث جماعة منهم الحسن البصري والشعبي وسعيد بن المسيب وابو مجلز ومحمد بن الحنفية وخالفهم اخرون فقالوا يكره ذلك منهم محمد ابن سيرين ومجاهد وطاوس وابراهيم النخعي فانهم احتجوا فيه بما رواه مسلم من حديث جابر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهي عن اشتمال الصما والاحتبا في ثوب واحد وان يرفع الرجل

لحدي

احدي رجليه علي الاخري وهو مستلق علي ظهره واجابوا عنه بانه منسوخ بفعله صلي الله عليه وسلم وهو الذي يدل عليه حديث الباب وفعله صلي الله عليه وسلم علي وجه الراحة وكذا فعله الصديق والفاروق وعثمان رضي الله عنهم وهم لا يجوز ان يخفي عليهم النسخ في ذلك والله اعلم

صـ كتاب الادب شـ سقطت البسملة عند البعض قوله كتاب الادب اي هذا كتاب في بيان الادب وله انواع سيذكرها وقد قلنا فيما مضي ان الكتاب يجمع الابواب والابواب تجمع الفصول ولم يذكر في البخاري لفظ فصل غير انه يذكر في بعض المواضع لفظ باب كذا مجردا وهو عنده بمنزلة الفصل يتعلق بما قبله اما الادب فقال القزاز يقال ادب الرجل يادب اذا كان اديبا كما يقال كرم يكرم اذا كان كريما والادب ماخوذ من المادبة وهو طعام يتخذ ثم تدعي اليه الناس وكان الادب مما يدعي كل احد اليه يقال ادبه المؤدب تاديبا فهو مؤدب بفتح الدال والمعلم مؤدب بكسر الدال وذلك لانه تردد اليه الدعوة الي الادب الداعي وفي كتاب الواعي لابي محمد سمي الادب ادبا لانه يدعو الي المحامد وقال ابن ظريف في الافعال ادب الرجل وادب بضم الدال وكسرها ادبا صار اديبا في خلق او علم وقال الجوهري الادب ادب النفس والدرس تقول منه ادب الرجل فهو اديب وفي المنتهي لابي المعالي استادب الرجل يعني تادب والجمع ادبا عن ابي زيد والادب اسم يقع علي كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من الفضايل وقيل الادب استعمال ما يحمد قولا وفعلا وقيل الاخذ بمكارم الاخلاق وقيل الوقوف مع المستحسنات وقيل هو تعظيم من فوقك والرفق بمن دونك فافهم والله اعلم

صـ باب البر والصلة وقول الله تعالي ووصينا الانسان بوالديه حسنا شـ اي هذا باب في ذكر البر والصلة البر الاحسان ومنه البر في حق الوالدين وهو في حقهما وحق الاقربين من الاهل ضد العقوق وهو من الاساءة اليهم والتضييع لحقهم يقال بر يبر فهو بار وجمعه بررة وجمع البر ابرار والصلة هي صلة الارحام وهو كناية عن الاحسان الي الاقربين من ذوي النسب والاصهار والتعطف عليهم والرفق بهم والرعاية باحوالهم وكذلك ان تعدوا واساوا وقطع الرحم قطع ذلك كله يقال وصل رحمه وصلها وصلا وصلة واصل الصلة وصلة فحذفت الواو تبعا للفعل وعوضت عنها الهاء مكانه بالاحسان اليهم قد وصل ما بينه وبينهم من علاقة القرابة والصهر وقوله باب البر الي اخره هكذا وقع لاكثر الرواة وحذف بعضهم لفظ البر والصلة واقتصر النسفي علي قوله كتاب البر والصلة الي اخره قوله وقول الله بالجر عطفا علي ما قبله من المجرور بالاضافة هذه الاية وقعت بهذا اللفظ في العنكبوت وفي الاحقاف اما التي في العنكبوت فهي قوله تعالي ووصينا الانسان بوالديه حسنا وان جاهداك لتشرك بي ما ليس لك به علم الاية واما التي في الاحقاف فهو قوله تعالي ووصينا الانسان بوالديه حسنا حملته امه كرها ووضعته كرها الاية وفي القران ووصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا علي وهن الاية المراد هنا الاية التي في العنكبوت وسبب نزول هذه الاية ما روي عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه قال نزلت يعني الاية

المذكورة في خاصة كنت رجلا برا بامي فلما اسلمت قالت ما هذا الذي احدثت لتدعن دينك
هذا او لا آكل ولا اشرب ولا تقتلني سقف حتى اموت فتعير بي فيقال يا قاتل امه فقلت لا تفعلي
يا امه فاني لا اترك ديني هذا فمكثت يوما وليلة لا تاكل فلما اصبحت جهدت ومكثت يوما اخر
وليلة كذلك فلما رايت ذلك منها قلت تعلمين والله يا اماه لو كانت لك مائة نفس فخرجت نفسا
نفسا ما تركت ديني هذا فكلي ان شئت او لا تاكلي فلما رات ذلك مني اكلت فنزلت هذه الاية
والتي في لقمن والاحقاف وامره صلى الله عليه وسلم ان يرضيها ويحسن اليها ولا يطيعها في
الشرك قلت اسم ام سعد بن ابي وقاص المذكورة حمنه بفتح الحاء المهملة وسكون الميم بعدها
نون بنت سفين بن امية وهي ابنة عم ابي سفين بن حرب بن امية ولم يعلم اسلامها
واقتضت الاية الكريمة الوصية بالوالدين والامر بطاعتهما ولو كانا كافرين الا اذا امرا
بالترك في ذلك قوله حسنا نزع بنصب الخافض اي بحسن وقرئ احسانا على تقدير ان تحسن
احسانا وحسنا اعم في البر ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة قال الوليد بن عيزار اخبرني قال سمعت
ابا عمرو الشيباني يقول اخبرنا صاحب هذه الدار واومى بيده الى دار عبد الله قالت سالت النبي
صلى الله عليه وسلم اي العمل احب الى الله قال الصلاة على وقتها قال ثم اي قال بر الوالدين قال ثم اي
قال الجهاد في سبيل الله قال حدثني بهن ولو استزدته لزادني ش مطابقته للترجمة ظاهرة
لان قوله باب البر هو بر الوالدين والاية ايضا في بر الوالدين وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيا
والوليد بن عيزار بفتح العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف بعدها زاي ثم راء ووقع لبعض
الرواة العيزار بالالف واللام وقال الوليد بن عيزار اخبرني هو من تقديم اسم الراوي على الصيغة
وهو جائز وكان شعبة يستعمله كثيرا وابو عمرو الشيباني اسمه سعد بن ابي اياس الشيباني
من شيبان ابن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل ادرك زمان النبي صلى الله عليه
وسلم وعاش مائة وعشرين سنة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في
مواقيت الصلاة في باب فضل الصلاة لوقتها بعين هذا الاسناد والمتن فان قلت تقدم في باب
الايمان ان اطعام الطعام خير اعمال الاسلام واحب الاعمال ادومه فما وجه الجمع بينه وبين
حديث الباب قلت الاختلاف بالنظر الى الاوقات او الاحوال والحاضرين فقدم في كل مقام ما يليق
به او بهم والله اعلم ص باب من احق الناس بحسن الصحبة ش اي هذا باب يذكر فيه
من احق الناس ان يصحبه بحسن الصحبة يقال صحبه يصحبه صحبة بالضم وصحابة بالفتح قال الجوهري
والصحابة بالفتح الاصحاب وهي في الاصل مصدر والاصحاب جمع صحب مثل فرخ وافراخ وجمع الاصحاب
اصاحيب ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن ابي زرعة
عن ابي هريرة قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من احق الناس بحسن
صحابتي قال امك قال ثم من قال ثم ابوك قال ابن شبرمة ويحيى بن ايوب نا ابو زرعة مثله ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بن عبد الحميد وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن
القعقاع بفتح القافين واسكان المهملة الاولى ابن شبرمة بضم الشين المعجمة وتسكين الباء المو

وضم

وضم الراء ابن اخي عبد الله بن شبرمة الضبي الكوفي وابو زرعة هرم بن عمرو بن جرير
ابن عبد الله البجلي الكوفي واعلم ان قوله عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة كذا وقع في رواية الاكثرين
ووقع عند النسفي ولابي ذر عن الحموي والمستملي عن عمارة بن القعقاع وابن شبرمة وابن القعقاع
بزيادة واو العطف والصواب حذفها فان رواية شبرمة ذكرها في اخر الحديث وهو عبد الله بن
شبرمة قاضي الكوفة عم عمارة بن القعقاع بن شبرمة المذكور والحديث اخرجه مسلم في الادب عن
قتيبة وزهير وعن ابي بكر بن ابي شيبة وعن ابي كريب واخرجه ابن ماجه عن ابي بكر بن ابي شيبة
قوله جاء رجل قال بعضهم يحتمل ان يكون هذا الرجل معاوية بن حيدة لان البخاري اخرج في الادب
المفرد من حديثه قال قلت يا رسول الله من ابر قال امك الحديث واخرجه ابو داود والترمذي
قلت جاءت في احاديث في هذا الباب ما تشبه حديث الباب فلا يتعين في الاحتمال معاوية بن
حيدة منها حديث انس رواه الطبراني في الاوسط قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني
لاشتهي الجهاد ولا اقدر عليه قال فهل بقي احد من والديك قال امي قال فاتل الله في برها فاذا فعلت
هذا فانت حاج ومعتمر ومجاهد ومنها حديث بريدة رواه الطبراني في الصغير ان رجلا جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله اني حملت امي على عنقي فرسخين في رمضا شديدة لو القي فيها بضعة
لحم لنضجت فهل اديت شكرها فقال لعله ان يكون بطلقة واحدة ومنها حديث ابن عباس اخرجه تمام
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني نذرت ان فتح الله عز وجل عليك مكة ان اتي البيت فاقبل
اسفل الاسكفة فقال قبل قدمي امك وقد وفيت نذرك ومنها حديث ابن مسعود رواه الطبراني في
الاوسط قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان لي اهلا وابا واما فايهم احق بصلتي
قال امك واباك واختك ثم ادناك ادناك ومنها حديث معاوية بن جاهمة اخرجه النسائي وابن
ماجه بلفظ اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله اني كنت اردت الجهاد معك ابتغي
بذلك وجه الله والدار الاخرة قال ويحك احية امك قلت نعم قال ارجع فبرها ثم اتيته من الجانب الاخر
فذكر الحديث في سواله له كذلك ثانية فقال ارجع وبرها وسواله له كذلك ثالثة قال ويحك الزم
رجلها فثم الجنة اللفظ لابن ماجه قوله قال امك الى قوله قال ابن شبرمة كلها مرفوع لجميع الرواة
ووقع عند مسلم من هذا الوجه بالنصب وفي اخره ثم اباك ووجه الرفع على الابتدا والخبر محذوف تقديره
ابر او احق الناس بحسن الصحابة امك ويجوز العكس ووجه النصب باضمار فعل تقديره الزم او احفظ
امك وفيه دلالة على ان محبة الام والشفقة عليها ينبغي ان يكون امثال محبة الاب لانه صلى الله
عليه وسلم كررها ثلاثا وذكر الاب في الرابعة فقط واذا تامل هذا المعنى شهد له العيان وذلك ان
صعوبة الحمل والوضع والرضاع والتربية تنفرد بها الام وتشقى بها دون الاب فهذه ثلاث منازل
يخلو منها الاب وحديث ابي هريرة يدل على ان طاعة الام مقدمة وهي حجة على من خالفه
وزعم المحاسبي ان تفضيل الام على الاب في البر والطاعة هو اجماع العلماء وقيل للحسن ما بر الوالدين
قال تبذل لهما ما ملكت وتطيعهما فيما امراك ما لم تكن معصية قوله قال شبرمة اي قال عبد الله
ابن شبرمة قاضي الكوفة عم عمارة كما ذكرنا ويحيى بن ايوب حفيد ابي زرعة بن عمرو بن جرير

شيخه في هذا الحديث كلاهما رويا بالتعليق عن ابي زرعة المذكور مثله اي مثل الحديث المذكور
اما تعليق ابن شبرمة فوصله مسلم عن ابي شيبة نا شريك عن عمارة وابن شبرمة عن ابي زرعة
فذكره واما تعليق يحيى بن ايوب فوصله الطبراني في الاوسط من حديثه عن ابراهيم بن محمد عن
محمد بن حفص نا سهل بن حماد نا يحيى بن ايوب عن ابي زرعة بن عمرو بن جرير نا جدي
ابو زرعة به والله اعلم ص باب لا يجاهد الا باذن الابوين ش اي هذا باب
فيه لا يجاهد الرجل الا باذن الابوين ص حدثنا مسدد نا يحيى عن سفين وشعبة قالا حدثنا
حبيب ح وحدثني محمد بن كثير اخبرنا سفين عن حبيب عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو
قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم اجاهد قال لك ابوان قال نعم قال ففيهما فجاهد ش
مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم ما امره بالجهاد الا في ابويه فيفهم منه ان
لا يجاهد الا اذا اذناله بالجهاد فيجاهد فيكون جهاده موقوفا على اذنهما واخرجه من طريق
الاول عن مسدد عن يحيى القطان عن سفين الى اخره وشعبة بن الحجاج كلاهما يرويان عن حبيب
ابن ابي ثابت الثاني عن محمد بن كثير بالثاء المثلثة عن سفين الثوري عن حبيب عن ابي العباس
السايب الشاعر المكي عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث قد مر في الجهاد باذن الابوين
قوله ففيهما فجاهد الجار والمجرور متعلق بمقدر وهو جاهد والمذكور مفسر له وتقديره ان كان
لك ابوان فجاهد فيهما والله اعلم بالصواب ص باب لا يسب الرجل والديه
ش اي هذا باب يذكر فيه لا يسب الرجل والديه وهذا الاسناد مجازي لانه صار سببا للسب والديه
ص حدثنا احمد بن يونس نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن
عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اكبر الكباير ان يلعن الرجل والديه قيل يا رسول
الله وكيف يلعن الرجل والديه قال يسب الرجل اب الرجل فيسب اباه ويسب امه ش مطابقته
للترجمة تفهم من معنى الحديث واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله الكوفي وابراهيم بن سعد
يروي عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف يروي عن حميد بن عبد الرحمن بن
عوف القرشي الزهري والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة واخرين واخرجه ابو داود
في الادب عن محمد بن زياد وغيره واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة به قوله من اكبر الكباير
ان يلعن الرجل والديه ولفظ الترمذي من الكباير ان يشتم الرجل والديه وهذا يقتضي ان سب الرجل
والديه كبيرة ورواية البخاري تقتضي انه من اكبر الكباير متفاوتة وبعضها اكبر من بعض وهو قول
جمهور العلماء وعد اكبر الكباير في حديث ابي بكرة على ما يجي ثلاثة الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وقول الزور وهو شهادة الزور واقتصر في اكبر الكباير على هذه الثلاثة وزاد في حديث بريدة
رواه البزار منع وصل الماء ومنع الفحل فصار كل ذلك خمسة وروى الترمذي من رواية ابي امامة
عن عبد الله بن انيس بلفظ ان من اكبر الكباير الشرك بالله وعقوق الوالدين واليمين الغموس
فصار ستة وحديث عمرو بن حزم الطويل في الماية المنتقاه ان اكبر الكباير عند الله يوم القيمة
الشرك بالله وقتل النفس المومنة بغير حق والفرار في سبيل الله يوم الزحف وعقوق الوالدين ورمي

المحصنة وتعلم السحر واكل الربا واكل مال اليتيم فصار اثني عشر وروى الطبراني في الاوسط
من حديث ابن عباس مرفوعا الخمر ام الفواحش واكبر الكباير وروي ايضا فيه موقوفا على عبد الله
ابن عمرو اكبر الكباير شرب الخمر ومثله لا يقال من قبل الراي وروي ايضا في الكبير من حديث
واثلة بن الاسقع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان من اكبر الكباير ان يقول الرجل
على ما لم اقل فصار المجموع اربعة عشر واما ما ورد في تعديد الكباير من غير تقييد باكبرها ففي
الصحيحين من حديث ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول
الله ما هي قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق واكل الربا واكل مال اليتيم والتولي
يوم الزحف وقذف المحصنات الغافلات المومنات وروى البزار من حديث ابن عباس باسناد حسن
ان رجلا قال يا رسول الله ما الكباير قال الشرك بالله والياس من روح الله والقنوط من رحمة الله
وروى الحاكم في المستدرك من رواية عبيد بن عمير عن ابيه انه حدثه وكانت له صحبة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال في حجة الوداع الحديث وتجتنب الكباير فقال هي تسع وذكر ما في حديث ابي
هريرة وزاد استحلال بيت الله الحرام قبلتكم احياء وامواتا وعن ابن عباس قال ما نهى الله عنه
فهو كبيرة وحكى الطبري عنه قال كل ذنب ختمه الله بنار او لعنة او غضب فهو كبيرة وقال طاوس
قيل لابن عباس الكباير سبع قال هي الى السبعين اقرب وقال سعيد بن جبير قال رجل لابن عباس
الكباير سبع قال هي الى السبع ماية اقرب منها الى السبع غير انه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة
مع اصرار وروى الطبراني في الكبير من حديث سهل بن ابي حثمة قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول اجتنبوا السبع الكباير الحديث وفيه والتعرب بعد الهجرة وروى البيهقي عن ابن
عباس قال الكباير فذكر اشيا منها اليمين الغموس الفاجرة والغلول ومنع الزكاة وكتمان الشهادة
وترك الصلاة متعمدا واشيا مما فرضها الله ونقض العهد وروى ابن ابي الدنيا في كتاب التوبة
عن ابن عباس قال كل ذنب اصر عليه العبد كبيرة وفيه الربيع بن صبيح وقد اختلف فيه قال شيخنا
زين الدين رحمه الله اجتمع من مجموع هذه الاحاديث المرفوعة والموقوفة نحو اربعين
من الكباير ثم ذكرها فلنذكر ما لم يذكر هنا وهو ادعاء الرجل الى غير ابيه واراه عنه ما لم يرد
الاصرار على الصغيرة والانتقام من ولده وبهت المومن والحقد والزنا والسرقة والسعاية
بمن الى ذي سلطان فيقتله والغلول والغيبة واللواط ونسيان سورة او اية من القران
والنميمة وحكى الرافعي عن جماعة انهم عدوا من الكباير غصب المال والهروي شرط في المغصوب
كونه نصابا وحكى عن صاحب العدة انه اضاف اليها الافطار بلا عذر والخيانة في كيل او وزن
وتقديم الصلاة عن وقتها او تاخيرها عنه بلا عذر وضرب مسلم بلا حق وسب الصحابة
واخذ الرشوة والدياثة والقيادة من الرجل والمراة وترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع
القدرة واحراق الحيوان وامتناع المراة من زوجها بلا سبب وبقال والوقيعة في اهل العلم
وحملة القران واكل لحم الخنزير والميتة بلا عذر حكاه الرافعي ونقل عن الشافعي ان الوطي في
الحيض كبيرة واختلفوا في سماع الاوتار ولبس الحرير والجلوس عليه ونحوها هل هو من الكباير او الصغاير

فقال امام الحرمين الي انه من الكباير وصحح الرافعي انه من الصغاير والله اعلم قوله قيل يا رسول
الله وكيف يلعن الرجل والديه هذا ابعاد من السايل لان الطبع المستقيم يابي ذلك فبين في الجواب
ان وان لم يتعاطي ذلك بنفسه ولكنه يكون سببا لذلك وفي هذا الزمان من الناس الطان
في نسب والديه بل يضربهما ولقد شاهد جماعة ذلك من العقة الفجرة وربما من ذبح والده
اخبرني جماعة بذلك وكثرة هذه المصيبة في الديار المصرية نسال الله العفو والعافية
والله اعلم ص باب اجابة دعاء من بر والديه ش اي هذا باب يذكر فيه اجابة دعاء
اي قبول دعاء من بر والديه اي من احسن اليهما وقام بطاعتهما ص حدثنا سعيد بن
ابي مريم نا اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة اخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال بينما ثلاثة نفر يتماشون اخذهم المطر فمالوا الي غار في الجبل فانحطت
علي فم غارهم صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها
لله صالحة فادعوا الله بها لعله يفرجها فقال احدهم اللهم انه كان لي والدان شيخان
كبيران ولي صبية صغار كنت ارعي عليهم فاذا رحت عليهم فحلبت بدات بوالدي اسقيهما
قبل ولدي وانه ناي بي الشجر فما اتيت حتي امسيت فوجدتهما قد ناما فحلبت كما كنت احلب
فجئت بالحلاب فقمت عند روسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان ابدا بالصبية قبلهما
والصبية يتضاغون عند قدمي فلم يزل ذلك دابي ودابهم حتي طلع الفجر فان كنت تعلم اني
قد فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج لنا فرجة نري منها السماء وقال الثاني اللهم انه كانت
لي ابنة عم احبها كاشد ما يحب الرجال النساء ... اليها نفسها فابت حتي اتيها بماية دينار
فسعيت حتي جمعت ماية دينار فلقيتها بها فلما قعدت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح
الخاتم فقمت عنها اللهم ان كنت تعلم اني فعلت هذا ابتغاء وجهك فافرج لنا منها ففرج لهم
فرجة وقال الاخر اللهم اني كنت استاجرت اجيرا بفرق ارز فلما قضي عمله قال اعطني حقي فعرضت
عليه حقه فتركه ورغب عنه فلم ازل ازرعه حتي جمعت منه بقرا وغنما وراعيها فجاءني فقال
اتق الله ولا تظلمني واعطني حقي فقلت اذهب الي ذلك البقر وراعيها فقال اتق الله ولا تهزا بي
فقلت اني لا اهزا خذ ذلك البقر وراعيها فاخذه فانطلق بها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك
ابتغاء وجهك فافرج ما بقي ففرج الله عنهم ش مطابقته للترجمة في الرجل الاول من
الثلاثة والحديث قد مضي في كتاب البيوع في باب اذا اشتري شيا لغيره بغير اذنه فانه
اخرجه هناك عن يعقوب بن ابراهيم عن ابن جريج عن يونس بن عقبة عن نافع عن ابن
عمر ومضي ايضا في المزارعة في باب اذا زرع بمال قوم بغير اذنهم فانه اخرجه هناك عن ابراهيم
ابن المنذر عن ابي ضمرة عن موسي بن عقبة عن نافع الي اخره ومضي الكلام فيه ولنذكر بعض
شي لبعد المسافة فقوله ثلاثة نفر النفر عدة رجال من ثلاثة الي عشرة قوله فمالوا الي
غار ويروي فاووا الي غار وهو الكهف قوله علي فم غار وفي رواية الكشميهني علي باب غارهم
قوله فاطبقت في رواية الكشميهني فتطابقت من اطبقت الشي اذا غطيته وطبق الغيم اذا اصاب

مطره

مطره جميع الارض قوله لعله يفرجها بكسر الراء قال ابن التين وكذا قراناه قوله صبية جمع صبي
وهو الغلام قوله فاذا رحت من الرواح وهو المجي اخر النهار قوله فاني بي الشجرة بالشين المعجمة
والجيم عند اكثر الرواة ومعناه تباعد عن مكاننا الشجر التي ترعاها مواشينا وفي رواية الكشميهني
السحر بالمهملتين قوله احلب بضم اللام قوله بالحلاب بكسر الحاء المهملة وتخفيف اللام وبالباء
الموحدة اي المحلوب وقيل هو الاناء التي يحلب فيها قوله ان اوقظهما بضم الهمزة من الايقاظ قوله
يتضاغون بالضاد المعجمة وبالغين المعجمة اي يصيحون من ضغي اذا صاح وكل صوت ذليل مقهور
يسمي ضغوا تقول ضغي يضغو ضغوا وضغاء وقال الداودي يتضاغون اي يبكون ويتوجعون
قيل نفقة الاولاد مقدمة علي بقية الاصول واجيب بان دينهم لعله بخلاف ذلك او كانوا يطلبون
الزايد علي سد الرحل او كان صياحهم لغير ذلك قوله فافرج لنا فرجة بضم الفاء من فرجة الحايط
وهو المراد هنا واما الفرجة بالفتح فهي عن الكرب والهم قوله حتي يرون وفي رواية الحموي حتي
راوا قوله ما يحب الرجال وفي رواية الكشميهني الرجل بالافراد قوله ولا تفتح الخاتم كناية عن ازالة
البكارة قوله اللهم كرر هذه اللفظة لان هذا المقام اصعب المقامات فانه ردع لهوي النفس قوله
بفرق الراء وقد تسكن وانكر العتبي اسكانها وهو مكيل معروف بالمدينة ستة عشر رطلا قوله
ارز قد مر فيما مضي ان فيه تسع لغات فان قلت في باب البيوع من ذرة وهنا وفي باب الاجارة من
ارز قلت لعله كان بعضه من ذرة وبعضه من ارز قوله اذهب الي ذلك البقر ذكر اسم الاشارة باعتبار
السواد المرئي وانث الضمير الراجع الي البقر باعتبار جميعة الجنس قوله فاخذه وانطلق بها ذكر
الضمير في اخذه وانثه بها ووجهه ما ذكرناه ويروي فاخذها وروي فخذ تلك البقر والله اعلم
ص باب عقوق الوالدين من الكباير ش اي هذا باب في بيان عقوق الوالدين من الكباير
وقال بعضهم باب بالتنوين قلت لا يصح بالتنوين الا بشي مقدر لان شرط الاعراب التركيب والعقوق
مشتق من العق وهو الشق والقطع وقد فرق الجوهري بين مصدر عق والده فقال وعق
عن ولده يعق عقا اذا ذبح عنه يوم اسبوعه وكذلك اذا حلق عقيقته وعق والده عقوقا ومعقة
فهو عاق وعق والجمع عققه مثال كفره واما صاحب المحكم فصدر كلامه بالتسوية بينهما
وقال عقه يعقه عقا وعقوقا شق شق عصي طاعته قال ورجل عقق وعقق وعق وعاق
وقال ابن الاثير عق والده اذا اذاه وعصاه وخرج عليه قال وهو ضد البر وقال ابن دقيق
العيد ضبط الواجب من الطاعة لهما والمحرم من العقوق لهما فيه عسر ورتب العقوق
مختلفة وقال ابن عبد السلام لم اقف في عقوق الوالدين ولا فيما يختصان به من الحقوق علي ضابط
اعتمد عليه فانما يحرم في حق الاجانب فهو حرام في حقهما وما يجب للاجانب فهو واجب لهما
ولا يجب علي الولد طاعتهما في كل ما يامران به ولا في كل ما ينهيان عنه باتفاق العلماء وقال الشيخ
تقي الدين السبكي ان ضابط العقوق ايذاهما باي نوع كان من انواع الاذي قل او كثر نهيا عنه
اوفيا او يخالفهما فيما يامران او ينهيان بشرط انتفاء المعصية في الكل وحكي قول الغزالي
ان اكثر العلماء علي وجوب طاعتهما في الشبهات ووافقهما عليه وحكي قول الطرطوسي

من المالكية انهما اذا نهياه عن سنية راتبة المرة بعد المرة اطاعهما وان كان ذلك على الدوام
فلا طاعة لهما فيه لما فيه من اماتة الشرع ووافقه على ذلك ايضا ص قال ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم ش هذا التعليق وقع في رواية ابي ذر عمر بضم العين ووقع للاصيلي
عمرو بفتحها وكذا في بعض النسخ عن ابي ذر وهو المحفوظ ووصله في البخاري في كتاب الايمان
والنذور من رواية الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس واخرج النسائي لابن عمر
حديثا في العاق بلفظ ثلاثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة العاق لوالديه ومدمن الخمر والمنان
واخرجه البزار ايضا وابن حبان وصححه والحاكم كذلك ص حدثنا سعيد بن حفص نا شيبان
عن منصور عن المسيب عن وراد عن المغيرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله حرم عليكم
عقوق الامهات ومنعا وهات ووأد البنات وكره لكم قيل وقال وكثرة السوال واضاعة المال
ش مطابقته للترجمة ظاهرة في عقوق الامهات والترجمة في عقوق الوالدين ولا اعتراض
من هذه الحيثية لان ذكر الامهات في الحديث ليس للتخصيص بالحكم بل لان الغالب ذلك لعجزهن
وقيل لان لعقوق الوالدين مزية في القبح او اكتفى بذكر احد الوالدين عن الاخر وسعد بن حفص
ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وانفرد به البخاري عن الجهة وليس في شرحهم من اسمه سعد
سواه مات سنة خمسة عشر ومائتين وشيبان بن عبد الرحمن النحوي ومنصور هو ابن المعتمر
والمسيب على وزن اسم المفعول من التسييب ابن رافع الكاهلي ووراد بفتح الواو وتشديد الراء
مولى المغيرة والمغيرة هو ابن شعبة وفي بعض النسخ ذكر والده والحديث مضى في الزكاة في
باب قول الله عز وجل لا يسالون الناس الحافا ومضى في الاستقراض ايضا عن عثمان عن جرير
ومضى الكلام فيه قوله ومنعا وهات اي حرم عليكم منع ما عليكم اعطاوه وطلب ما ليس لكم اخذه
وقيل نهى عن منع الواجب من ماله واقواله وافعاله وعن استدعاء ما لا يجب عليهم من الحقوق ومنع
بغير تنوين وقع فيما تقدم قوله وهات بكسر التاء فعل امر من الايتا وقال الخليل اصل هات
آت فقلبت الهمزة هاء وقال بعضهم فقلبت الالف وهذا غلط لا يخفى قوله ووأد البنات اي وحرم
ايضا واد البنات وهو دفنهن بالحياة يقال وأدها يئدها وادا فهي موؤدة ذكرها الله في كتابه
وكان اهل الجاهلية يفعلون ذلك كراهة فيهن ويقال ان اول من فعل ذلك قيس بن عاصم التميمي
وكان بعض اعدايه اغار عليه فأسر بنته فاتخذها لنفسه ثم حصل بينهما صلح فخير ابنته
فاختارت زوجها فآلى قيس على نفسه ان لا تولد له بنت الا دفنها حية فتبعه العرب على ذلك
وكان من العرب فريق ثان يقتلون اولادهم مطلقا اما نفاسة منه على ما ينقصه من ماله واما
من عدم ما ينفقه عليه وقد ذكر الله امرهم في القران وكان صعصعة بن ناجية التميمي وكان
صعصعة بن ناجية التميمي جد الفرزدق همام بن غالب بن صعصعة اول من فدى الموؤدة
وذلك انه كان يعمد الى من يفعل ذلك فيفدي الولد منه بمال يتفقان عليه والى ذلك اشار الفرزدق
بقوله وجدي الذي منع الوايدات واحيى الوئيد فلم يؤد قوله قيل وقال فيه ثلاثة اوجه الاول ان يكون

كلاهما

كلاهما مصدرين يقال قال قولا وقيلا وقالا ولم يكتبا بالالف لانها لغة ربيعة وفي التوضيح
كذا رويناه بغير صرف يعني بغير تنوين ويروى بالتنوين قلت الاصل ان يكون بالتنوين لانه
اسم وقع مفعولا وحقه النصب بالتنوين ومعناه النهي عن كثرة القول فيما لا يعني وكرر للتاكيد الثاني
ان يكون كلاهما فعلين الاول مجهول الفعل الماضي والثاني معلوم الماضي وهما مبنيان متضمنان الضمير
ومعناه قيل لفلان كذا وقال فلان كذا وذلك للزجر عن الاستكثار الثالث ان يكون اقاويل الناس

حكاية

قال فلان كذا وقيل كذا او في امور الدين بان يفعل من غير احتياط ودليل قوله وكثرة السوال اي في
المسايل التي لا حاجة له اليها او من الاموال وعن احوال الناس قوله واضاعة المال وهو الاسراف في الانفاق
وقيل الانفاق بالحرام ص حدثنا اسحاق نا خالد الواسطي عن الجريري عن عبد الرحمن بن ابي
بكرة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا انبئكم باكبر الكباير قلنا بلى يا رسول الله قال
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وكان متكيا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة الزور الا وقول
الزور وشهادة الزور فلا يزال يكررها حتى قلت لا يسكت ش مطابقته للترجمة في قوله وعقوق
الوالدين واسحق هو ابن شاهين الواسطي وخالد هو ابن عبد الله الطحاوي الواسطي والجريري
بضم الجيم وفتح الراء الاولى نسبة الى جرير بن عبادة بن الحارث بن ضبيعة بن قيس بن بكر
ابن وايل وهو سعيد بن اياس البصري وعبد الرحمن بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع
مصغر نفع الثقفي والحديث مضى في الشهادات في باب ما قيل في شهادة الزور فانه اخرجه هناك
من طريقين ومضى الكلام فيه قوله الا انبئكم وفي رواية الاستيذان الا اخبركم وكلاهما بمعنى واحد
وفي رواية الترمذي الا احدثكم وفيه دليل على انه ينبغي للعالم ان يعرض على اصحابه ما يريد ان يخبرهم
به اما لاجل الحض على التفريغ ولاستمالة واما السبب يقتضي التحذير مما يحذرهم واما الحض على الاتيان
بما فيه صلاحهم قوله باكبر الكباير اي باعظم الذنوب الكباير وفي بعض النسخ قال الكباير ثلاثا اي قالها
ثلاث مرات على عادته في التكرير تاكيدا لتنبيه السامع على احضار قلبه بمهمة الدين بقوله ولا يظن
ان المراد به عدد الكباير وهو بعيد قوله قال الاشراك بالله اي احدى الكباير الاشراك بالله
وهذا ليس على ظاهره من الحصر لانه قد وردت احاديث كثيرة تخبر باكبر الكباير على ما ذكرناه عن
قريب فحينئذ تقدر فيه كلمة من عوض اليا اي من اكبر الكباير وهكذا جاءت في احاديث قد ذكرناها
وقال ابن دقيق العيد يحتمل ان يراد بقوله الاشراك بالله مطلق الكفر ويكون تخصيصه بالذكر لغلبته في
الوجود قوله وعقوق الوالدين قد مر تفسيره عن قريب قال الكرماني العقوق كبيرة لانها ما توعد
عليها الشارع بخصوصها فما وجه كونه اكبرها واجاب بقوله لان الوالد بحسب الظاهر كالموجد له
صورة ولهذا قرن الله عز وجل الاحسان اليه بتوحيده فقال وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين
احسانا قوله وكان متكيا اي قال صلى الله عليه وسلم ما قاله من صدر الحديث حال كونه متكيا فجلس
فقال الا وقول الزور وكلمة الا كلمة تنبيه وتحضيض لضبط ما يقال ومهمة على وجهه والزور
في الاصل الانحراف وفي الاستعمال هو عونة الباطل بما يوهم انه حق وانما كرره بهذا الوجه لان الدواعي
كثيرة واسهل وقوعا على الناس والشرك ينبو عنه المسلم وعقوق الوالدين ينبو عنه الطبع قوله

وشهادة الزور عطف على قوله وقول الزور عطف تفسير لان قول الزور اعم من ان يكون
كفرا ومن ان يكون شهادة او كذبا اخر من الكذبات وقيل المراد بقول الزور هنا الكفر
بان الكافر شاهد بالزور وقايل به قلت هذا فهم من قوله الاشراك بالله قوله حتى قلت
لا يسكت القايل هو ابو بكرة وفي رواية الترمذي فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولها
حتى قلنا ليته سكت اي تمنينا انه سكت اسفا عليه ص حدثني محمد بن الوليد نا محمد بن
جعفر نا شعبة قال حدثني عبيد الله بن ابي بكر قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه
قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الكباير او سئل عن الكباير فقال الشرك بالله وقتل
النفس وعقوق الوالدين فقال الا انبئكم باكبر الكباير قال قول الزور او شهادة الزور
قال شعبة واكثر ظني انه قال شهادة الزور ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن
الوليد بن عبد الحميد ولقبه حمدان وهو شيخ مسلم ايضا وعبيد الله بن ابي بكر بن انس
يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في الشهادات عن عبد الله بن منير وسياتي
في الديات عن اسحق بن منصور قوله او سئل عن الكباير شك من الراوي وفي الشهادات
سيل فقط والله اعلم ص باب صلة الوالد المشرك ش اي هذا باب في بيان مشروعية
الصلة من المسلم لوالده المشرك وعبر ابن بطال عنه بالوجوب لان الله تعالى قال وصاحبهما
في الدنيا معروفا فامر الله تعالى في هذه الاية ببرهما ومصاحبتهما بالمعروف وان كانا مشركين
ص حدثنا الحميدي نا سفين نا هشام بن عروة اخبرني ابي اخبرتني اسما بنت ابي بكر
رضي الله عنهما قال اتتني امي راغبة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فسالت النبي صلى الله
عليه وسلم أَصِلُهَا قال نعم قال ابن عيينة فانزل الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم
في الدين ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه وسلم امر فيه بصلة الوالدة
المشركة فتدخل فيه الوالد بالطريق الاولى والحميدي بن عبد الله بن الزبير بن عيسى
وسفين هو ابن عيينة وهشام بن عروة يروي عن ابيه الى اخره قوله اتتني امي اسمها قيلة
بفتح القاف وسكون الياء اخر الحروف على الاصح بنت عبد العزى وقيل كانت امها من الرضاعة
قوله راغبة بالغين المعجمة والباء الموحدة اي راغبة في بري وصلتي وقيل راغبة في صلتي
وقيل راغبة عن الاسلام كارهة له وذلك كان في معاهدة النبي صلى الله عليه وسلم الكفار مدة صالحتهم
وقيل هو بالميم بدل البا وقال الطيبي رحمه الله قولها راغبة ان كان بلا قيد فالمراد راغبة في الاسلام
لا غير واذا قرنت بقوله مشركة او في عهد قريش فالمراد راغبة في صلتي وان كانت الرواية راغمة
بالميم فمعناه كارهة للاسلام قلت في قوله فالمراد راغبة في الاسلام نظر لانها لو كانت راغبة
في الاسلام لم تحتج اسما الى الاستيذان في صلتها قوله قال ابن عيينة هو سفين الراوي قوله تعالى
لا ينهاكم الله الاية قال مجاهد هم من امن واقام بمكة ولم يهاجر والذين قاتلوهم في الدين كفار مكة
وقال ابو صالح خزاعة وقال قتادة الاية منسوخة بقوله فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وقول
سفين قال عبد الله بن الزبير والله اعلم ص باب صلة المراة امها ولها زوج ش اي هذا

باب

باب في بيان صلة المراة امها والحال ان لها زوج ص وقال الليث حدثني هشام عن عروة عن
اسما قالت قدمت امي وهي مشركة في عهد قريش ومدتهم اذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم
مع ابيها فاستفتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان امي قدمت وهي راغبة قال صلي امك
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرماني ذكر في الترجمة ولها زوج فاين في الحديث ما يدل
عليه واجاب في قوله ان كان الضمير في لها راجع الى المراة فهو ظاهر اذ اسماء كانت زوجة
للزبير وقت قدومها وان كان راجعا الى الام فذلك باعتبار ان يراد بلفظ ابيها زوج اسما
ومثل هذا المجاز سايغ وكونه كالاب لاسما ظاهر قوله وقال الليث اورد هذا الحديث
عن الليث بن سعد معلقا ووصله ابو نعيم في المستخرج قوله في مدتهم اي التي عينوها
للصلح وترك المقاتلة قوله مع ابيها اي مع اب ام اسما قوله قال صل ويروى قال نعم
صل وهو بكسر الصاد واللام المخففة امر من وصل يصل اصله اوصل حذفت الواو تبعا لفعله
واستغنيت عن الهمزة فحذفت فصار صل على وزن عل فافهم ص حدثنا يحيى نا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان هرقل ارسل
اليه فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم يامر بالصلاة والصدقة والعفاف والصلة ش
مطابقته للترجمة بعموم لفظ الصلة واطلاقه ويحيى هو ابن عبد الله بن بكير وعقيل بضم العين
ابن خالد وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث
طرف من حديث ابي سفين في قصة هرقل وقد مر في اول الكتاب ومر الكلام فيه والله اعلم
ص باب صلة الاخ المشرك ش اي هذا باب في بيان صلة المسلم لاخيه
المشرك والاضافة في صلة الاخ اضافة الى المفعول وطوي اسم الفاعل ص حدثنا موسى
ابن اسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر يقول راى عمر رضي
الله عنه حلة سيرا تباع فقال يا رسول الله ابتع هذه والبسها يوم الجمعة واذا جاءك الوفود
قال انما يلبس هذه من لا خلاق له فاتي النبي صلى الله عليه وسلم منها بحلل فارسل الى عمر رضي
الله عنه بحلة فقال كيف البسها وقد قلت فيها ما قلت قال اني لم اعطكها لتلبسها ولكن
تبيعها او تكسوها فارسل بها عمر الى اخ له من اهل مكة قبل ان يسلم ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث تقدم في كتاب الهبة في باب هدية ما يكره لبسها ومضى ايضا في كتاب اللباس
في باب الحرير للنساء ومضى الكلام فيه قوله ولكن لتبيعها وفي رواية الكشميهني او تكسوها
اي تعطيها غيرك قوله الى اخ له قيل انه عثمان بن حكيم بن حارثة بن الاوقص بن مرة بن هلال
ابن مالح بن ذكوان بن ثعلبة بن بهثة بن سليم زوج عثمان بن مظعون ولدت له السايب
وعبد الرحمن ولم يكن اخا لعمر رضي الله عنه انما كان اخا لاخي عمر زيد بن الخطاب لامه اسما
بنت وهب بن الحارث بن عنبس من بني اسد بن خزيمة وام عمر رضي الله عنه حنتمة بفتح
الحاء المهملة وسكون النون وبالتاء المثناة من فوق ويقال بفتح الخا المعجمة وسكون اليا اخر
الحروف وبالثاء المثلثة وهو الاشهر والاول اصح وهي بنت هاشم ذي الرمحين ابن المغيرة بن عبد الله

ابن عمر بن مخزوم وذكر النسائي انه كان اخا العمر من امه وفي التوضيح والصواب ما تقدم
من ان اخ لزيد لا لعمر رضي الله عنه وذكر ابن هشام عن ابن اسحاق ان اباه حكيم بن
امية اسلم قديما بمكة ص باب فضل صلة الرحم ش اي هذا باب في بيان فضل
صلة الرحم وقال عياض لا خلاف ان صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية كبيرة
والصلة درجات فادناها ترك المهاجرة وصلتها بالكلام ولو بالسلام ويختلف ذلك باختلاف
القدرة والحاجة فيها واجب ومنها مستحب فلو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى
قاطعا واختلفوا في حد الرحم الذي تجب صلتها فقيل كل ذي رحم محرم بحيث لو كان احدهما ذكرا
والاخر انثى حرمت مناكحتها فعلى هذا لا يدخل اولاد العم والاخوال وقيل هو عام
في كل ذي رحم من ذوي الارحام في الميراث قال وهو الصواب ص حدثنا ابو الوليد نا
شعبة قال اخبرني ابن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة عن ابي ايوب قال قيل يا رسول الله
اخبرنا بعمل يدخلني الجنة ح وحدثني عبد الرحمن نا بهز نا شعبة نا ابن عثمان بن عبد الله بن
موهب وابو عثمان بن عبد الله انهما سمعا موسى بن طلحة عن ابي ايوب الانصاري رضي الله
عنه ان رجلا قال يا رسول الله اخبرني بعمل يدخلني الجنة فقال القوم ماله ماله فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ارب ماله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعبد الله لا تشرك به
شيا وتقيم الصلاة وتوتي الزكاة وتصل الرحم ذرها قال كانه كان على راحلته ش
مطابقته للترجمة في قوله وتصل الرحم واخرجه من طريقين الاول عن ابي الوليد هشام
ابن عبد الملك عن شعبة عن ابن عثمان وهو محمد بن عثمان وقال الكرماني ويروى عن عثمان
وكلاهما صحيح عن موسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي عن ابي ايوب خالد بن زيد الانصاري
الثاني عن عبد الرحمن بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة النيسابوري عن بهز
بفتح الباء الموحدة وسكون الهاء وبالزاي ابن راشد البصري عن شعبة عن محمد بن عثمان
ابن عبد الله بن موهب بفتح الميم والهاء وسكون الواو قال الكلاباذي هو عمرو بن عثمان
ووهم شعبة في اسمه فقال محمد وقال البخاري بعد روايته الحديث في اول الزكاة اخشى
ان يكون محمد غير محفوظ انما هو عمرو والحديث مر في اول الزكاة ومضى الكلام فيه قوله ماله
استفهام وكرر للتاكيد قوله ارب بفتحتين الحاجة وتقديره له ارب فيكون ارتفاعه على الابتداء
وخبره قوله له مقدما وروي بكسر الراء وفتح الباء الموحدة من ارب في الشيء اذا صار ماهرا
فيه فيكون معناه التعجب من حسن فطنته والتهدي الى موضع حاجته قوله ذرها اي اترك الراحلة
ودعها كان الرجل كان على الراحلة حين سال المسالة وفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
استعجاله فلما حصل مقصوده من الجواب قال له دع الراحلة تمشي الى منزلك اذ لم يبق لك
حاجة فيما قصدته او كان عليه السلام راكبا وهو كان اخذا بزمام راحلته فقال بعد
الجواب دع زمام الراحلة ص باب اثم قاطع الرحم ش اي هذا باب في بيان
اثم قاطع الرحم ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ان محمد بن جبير

ابن

ابن مطعم اخبره انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قاطع ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ومحمد بن جبير يروي عن ابيه جبير بن مطعم والحديث اخرجه مسلم في الادب
عن ابن ابي عمر وغيره قوله قاطع اي قاطع الرحم قال الكرماني المومن بالمعصية لا يكفر فلا بد من ان يدخل
الجنة ثم قال الحذف مفعول قاطع يدل على العموم ومن قطع جميع ما امر الله به ان يوصل
كان كافرا والمراد المستحل او لا يدخلها مع السابقين والله اعلم ص باب من بسط له
في الرزق بصلة الرحم ش اي هذا باب في بيان من بسط على صيغة المجهول له في الرزق
بسبب صلة الرحم ص حدثنا ابراهيم بن المنذر نا محمد بن معن قال حدثني ابي عن سعيد
ابن ابي سعيد عن ابي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط
له في رزقه وان ينسا له في اثره فليصل رحمه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن
معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون ابن محمد بن معن بن نضلة بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة ابن عمرو المدني الغفاري ونضلة له صحبة كان يسكن في ناحية العرج
ومحمد بن معن يروي عن ابيه معن بن محمد وهو ثقة وليس له في البخاري سوى هذا
الحديث وكذا ابوه ليس له موضع اخر او موضعان وسعيد بن ابي سعيد هو المقبري واسم
ابي سعيد كيسان والحديث من افراده قوله وان ينسا له من النساء بفتح النون وسكون السين المهملة
وبالهمزة في اخره وهو التاخير اي يوخر له في اثره اي في اجله واثر الشيء هو ما يدل على وجوده
ويتبعه والمراد به ههنا الاجل وسمي به لانه يتبع العمر فان قلت الاجال مقدرة وكذا
الارزاق لا تزيد ولا تنقص فاذا جاء اجلهم لا يستاخرون ساعة ولا يستقدمون قلت اجيب عن هذا
بوجهين احدهما ان هذه الزيادة بالبركة في العمر بسبب التوفيق في الطاعات وصيانته عن الضياع
وحاصله انها بحسب الكيف لا الكم والثاني ان الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة الى علم الموكل بالعمر
والى ما يظهر له في اللوح المحفوظ بالمحو والاثبات فيه يمحو الله ما يشاء ويثبت كان عمر فلان ستون
سنة الا ان يصل رحمه فانه يزاد عليه عشرة فهو سبعون وقد علم الله عز وجل ما سيقع له
من ذلك فبالنسبة الى الله تعالى لا زيادة ولا نقصان ويقال له القضاء المبرم انما تتصور الزيادة
بالنسبة اليهم ويسمى مثله بالقضاء المعلق ويقال المراد بقاء ذكره الجميل بعده فكانه لم يمت
رواما بالعلم الذي ينتفع به او الصدقة الجارية او الخلف الصالح ص حدثنا يحيى بن بكير
نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال من احب ان يبسط له في رزقه وان ينسا له في اثره فليصل رحمه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ورجاله قد تكرر ذكرهم بهذا النسق والحديث اخرجه ايضا في الادب عن عبد الملك بن
شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه عن جده به وقد ورد في فضل صلة الرحم احاديث كثيرة منها
حديث علي رضي الله عنه رواه عبد الله بن احمد في زوائده على المسند والبزار والطبراني والحاكم
في المستدرك بلفظ من سره ان يمد له في عمره ويوسع عليه في رزقه ويدفع عنه ميتة السوء
فليصل رحمه ومنها حديث ابي هريرة اخرجه الترمذي ان صلة الرحم محبة في الاهل مثراة في المال

منساة في الاثر ومنها حديث عايشة رضي الله عنها اخرجه احمد بسند رجاله ثقات مرفوعا صلة
الرحم وحسن الجوار وحسن الخلق يعمران الديار ويزيدان في الاعمار ومنها حديث ابي هريرة اخرجه
ابو موسي المديني في كتاب الترغيب والترهيب مرفوعا بر الوالدين يزيد في العمر والكذب ينقص الرزق
وبر الوالدين من اعظم صلة الرحم وروي ايضا من حديث ابن عباس وثوبان مسندا عن التورية
ابن ادم اتق ربك وبر والديك وصل رحمك امد لك في عمرك وروي ايضا عن ثوبان رفعه
لا يزيد في العمر الا بر الوالدين ولا يزيد في الرزق الا صلة الرحم وروي ايضا من حديث محمد بن
علي عن ابيه عن جده عن علي رضي الله عنه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال سالته عن
قوله يمحو الله ما يشاء قال هي الصدقة علي وجهها وبر الوالدين واصطناع المعروف وصلة الرحم
تحول الشقا سعادة وتزيد في العمر وتقي مصارع السوء يا علي ومن كانت فيه خصلة واحدة من هذه
الاشيا اعطاه الله تعالي هذه الثلاث خصال وروي من حديث عبد الله بن عمرو يرفعه ان الانسان
ليصل رحمه وما بقي من عمره الا ثلاثة ايام فيزيد الله في عمره ثلاثين سنة وان الرجل ليقطع رحمه
وقد بقي من عمره ثلاثون سنة فينقص الله عمره حتي لا يبقي فيه الا ثلاثة ايام قال ابو موسي
هذا حديث حسن وروي من حديث عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال خرج علينا رسول الله صلي
الله عليه وسلم يوما ونحن في صفة بالمدينة فقال اني رايت البارحة عجبا رايت رجلا من امتي اتاه ملك
الموت ليقبض روحه فجاءه بره بالوالدين فرد ملك الموت عنه قال ابو موسي هذا حديث حسن جدا
والله اعلم ص باب من وصل وصله الله ش اي هذا باب في بيان من وصل رحمه وصله
الله يعني يعطفه عليه بفضله اما في عاجل دنياه او اجل اخرته والعرب تقول اذا تفضل احد علي رجل
بمال او وهبه هبة وصل فلان فلانا بكذا ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معاوية
ابن ابي مزرد قال سمعت عمي سعيد بن يسار يحدث عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان
الله خلق الخلق حتي اذا فرغ من خلقه قالت الرحم هذا مقام العايذ بك من القطيعة قال نعم اما ترضين
ان اصل من وصلك واقطع من قطعك قالت بلي يا رب قال فهذا لك قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم فاقروا ان شئتم فهل عسيتم ان توليتم ان تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة محمد ابو محمد السختياني
المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي ومعاوية بن ابي مزرد بضم الميم وفتح الزاء وكسر الراء المشددة
وبالدال المهملة المدني وله حديث اخر وهو ثالث احاديث الباب عن عايشة وحديث اخر قد مر في الزكاة
يروي عن عمه سعيد بن يسار ضد اليمين ابي الحباب مولي شقران مولي رسول الله صلي الله عليه
وسلم مات سنة تسع عشرة وماية والحديث مضي في التفسير في سورة محمد صلي الله عليه وسلم
فانه اخرجه هناك عن خالد بن مخلد عن سليمان عن معاوية بن ابي مزرد الي اخره ومضي الكلام فيه
قوله خلق الخلق يحتمل ان يكون المراد خلق جميع المخلوقات ويحتمل ان يكون المراد به المكلفين قوله حتي
اذا فرغ المراد بالفراغ قضاؤه واتمامه او نحو ذلك مما يعهد بانه مجاز القول فان الله تعالي لا يشغله
شان عن شان او يطلق عليه الفراغ الذي هو ضد الشغل قوله قالت الرحم يحتمل ان يكون هذا القول

بعد

بعد خلق السموات والارض او بعد خلقها كتابا في اللوح المحفوظ او بعد انتهاء خلق ارواح بني ادم عند
قوله الست بربكم لما اخرجهم من صلب ادم عليه السلام مثل الذر ثم اسناد القول الي الرحم يحتمل ان يكون
بلسان الحال ويحتمل ان يكون بلسان المقال تتكلم كما هي او يخلق الله لها عند كلامها حياة وعقلا وقيل هو
في الحقيقة ضرب مثل واستعارة اذ الرحم معني وهو ايصال القربي بين اهل النسب وهي استعارة تمثيلية
وهي ان الوجه فيهما منتزع من امور متوهمة للمشبه المعقول بما كانت ثابتة للمشبه به
المحسوس وذلك ان شبهت حالة الرحم وما هي عليه من الافتقار الي الصلة والذب منها من القطيعة
بحال مستجير ياخذ بذيل المستجار به وحقو ازاره ثم ادخل صورة حال المشبه في جنس المشبه به
واستعمل في حال المشبه ما كان مستعملا في المشبه به من الالفاظ بدلايل قراين الاحوال ويجوز ان
يكون استعارة مكنية بان نشبه الرحم بانسان يستجير ممن يحميه ويذب عنه بما يؤذيه ثم انعقد
علي سبيل الاستعارة التخييلية ما هو لازم المشبه به من القيام ليكون قرينة مانعة من ارادة الحقيقة
ثم رشحت الاستعارة باخذ القول وقال القاضي عياض الرحم الذي توصل وتقطع انما هي معني من
المعاني ليست بجسم وانما هي قرابة ونسب يجمعه رحم والدته ويتصل بعضه ببعض فسمي ذلك الاتصال
رحما والمعاني لا يتاتي منها القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها بالعرش ضرب مثل وحسن
استعارة علي عادة العرب في استعمال ذلك وتعظيم شانها وفضيلة واصلها وعظيم اثم قاطعها بعقوقهم
ولهذا سمي العقوق قطعا والعق الشق كانه قطع ذلك السبب المتصل قال ويجوز ان يكون المراد
قيام ملك من الملايكة ويتعلق بالعرش ويتكلم علي لسانها بهذا بامر الله عز وجل قوله ان اصل من
وصلك الوصل من الله كناية عن عظيم احسانه والقطع منه كناية عن حرمان الاحسان ص
حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان نا عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال ان الرحم شجنة من الرحمن فقال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب ويقال
ابو محمد القرشي التيمي مولي عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق
وابو صالح ذكوان السمان قوله شجنة بكسر الشين المعجمة وسكون الجيم بعدها نون وجاء بضم اوله
وفتحه رواية ولغة واصل الشجنة عروق الشجر المشتبكة قوله من الرحمن اي اخذ اسمها
من هذا الاسم كما في حديث عبد الرحمن بن عوف سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول قال الله انا
الله وانا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها من اسمي من وصلها وصلته ومن قطعها بتته رواه
ابو داود والترمذي وروي الطبراني من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال الله تبارك وتعالي الرحم شجنة مني فمن وصلها وصلته ومن
قطعها قطعته والمعني انها اثر من اثار الرحمة مشتبكة بها فالقاطع لها منقطع من الله وقال
الاسماعيلي معني الحديث ان الرحم مشتق اسمها من اسم الرحمن فلها به علقة وليس معناه انها
من ذات الله تعالي تعالي الله عن ذلك ص حدثنا سعيد بن ابي مريم نا سليمان بن بلال
قال اخبرني معاوية بن ابي مزرد عن يزيد بن رومان عن عروة عن عايشة زوج النبي صلي الله عليه

وسلم عن النبي صلى الله عليه قال الرحم شجنة فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ش
مطابقته للترجمة ظاهرة هذا الحديث بلفظ ابي هريرة الان بلفظ الغيبة والله اعلم ص
باب يبل الرحم ببلالها ش اي هذا باب يذكر فيه يبل الرحم ببلالها ولفظ يبل على بنا المعلوم
وفاعله محذوف تقديره يبل الشخص المكلف والرحم منصوب على انه مفعول يبل ويجوز ان يكون يبل
على صيغة المجهول مسند الى الرحم المرفوع قوله ببلالها بكسر البا الموحدة وكل ما يبل به الحلق من الما
واللبن يسمى بلالا وقد يجمع البلة بالكسر وهي النداوة على بلال وقال الخطابي البلال مصدر بللت الرحم
ابله بلالا وبلالا بالكسر والفتح اذا نديتها بالصلة ص حدثنا عمرو بن عباس نا محمد بن جعفر نا شعبة
عن اسماعيل عن ابي خالد عن قيس بن ابي حازم ان عمرو العاص قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهارا
غير سر يقول ان ال ابي فلان قال عمرو في كتاب محمد بن جعفر بياض ليسوا باوليائي انما وليي الله وصالح
المومنين زاد عنبسة بن عبد الواحد عن بيان عن قيس بن عمرو بن العاص قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم ولكن لهم رحم ابلها ببلالها ش وعمرو بفتح العين ابن عباس ابو عثمان البصري ومحمد بن جعفر
هو غندر واسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي الكوفي واسم ابي خالد سعد ويقال هرمز وقيس بن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي واسمه عوف البجلي قدم المدينة بعد ما قبض النبي صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه
مسلم في الايمان عن احمد بن حنبل عن غندر به قوله جهارا اي سمعت سماعا جهارا المعنى كان المسموع في حال
الجهار دون السر وهذا التاكيد ويحتمل ان يكون المعنى اقول ذلك جهارا لا سرا قوله يقول اي النبي صلى الله عليه
وسلم ان ال ابي فلان هكذا في رواية المستملي وفي رواية غيره ان ال ابي بحذف ما يضاف الى اداة الكنية
ووقع في رواية مسلم كرواية المستملي وذكر القرطبي انه وقع في اصل مسلم موضع فلان بياض ثم كتب
بعض الناس فيه فلان على سبيل الاصلاح وفلان كناية عن اسم علم ولهذا وقع لبعض رواته ان ال
ابي يعني فلان ولبعضهم ان ال ابي فلان بالجزم قوله قال عمرو هو ابن عباس شيخ البخاري فيه قوله
في كتاب محمد بن جعفر وهو غندر شيخ عمرو المذكور فيه قوله بياض قال عبد الحق في كتاب الجمع بين الصحيحين
الصواب في ضبط هذه الكلمة بالرفع اي وقع في كتاب محمد بن جعفر موضع ابيض يعني بغير كتابة وفهم
بعضهم منه انه الاسم المكني عنه في الرواية فقراه بالجر على انه في كتاب محمد بن جعفر ان ال ابي بياض
وهو فهم بعيد سيء لانه لا يعرف في العرب قبيلة يقال لها ال ابي بياض فضلا عن قريش وسياق
الحديث يشعر بانهم من قبيلة النبي صلى الله عليه وسلم وهو قريش بل فيه اشعار بانهم اخص من ذلك لقوله
ان لهم رحما وابعد من ذلك من حمله على بني بياضة وهم بطن من الانصار لما فيه من التغيير والترخيم
الذي لا يجوزه الاكثرون وقال عياض ان المكني عنه هو الحكم بن ابي العاص ليسوا باوليائي كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية لابي ذر باوليا ونقل ابن التين عن الداودي ان المراد بهذا النفي من لم يسلم منهم
فيكون هذا من اطلاق الكل وارادة البعض وقال الخطابي الولاية المنفية ولاية القرب والاختصاص
لا ولاية الدين قوله وصالح المومنين كذا في رواية الاكثرين بافراد صالح ووقع في رواية البرقاني وصالحو
المومنين بالجمع وقال الزمخشري هو واحد واريد به الجمع لانه جنس ويجوز ان يكون اصله صالحو المومنين
بالواو فكتب بغير الواو على اللفظ وقال النووي معنى الحديث ان وليي من كان صالحا وان بعد نسبه
مني

مني وليس وليي من كان غير صالح وان قرب مني نسبه وقال القرطبي فايدة الحديث انقطاع الولاية بين
المسلم والكافر ولو كان قريبا حميما وقال الطيبي شيخ شيخي المعنى اني لا اوالي احدا بالقرابة وانما احب
الله لما له من الحق الواجب على العباد واحب صالح المومنين لوجه الله تعالى واوالي من اوالي بالايمان
والصلاح سواء كانوا من ذوي رحمي اولا ولكن ارعى لذوي الرحم حقهم اصله الرحم هذا من
نحو الكلام من فحوى العلما وقد اختلفوا في المراد بقوله تعالى وصالح المومنين على اقوال الاول
الانبيا اخرجه الطبري عن قتادة الثاني الصحابة اخرجه ابن ابي حاتم عن السدي الثالث خيار
المومنين اخرجه ابن ابي حاتم عن الضحاك الرابع ابو بكر وعمر وعثمان اخرجه ابن ابي حاتم عن الحسن
البصري الخامس ابو بكر وعمر اخرجه الطبري عن ابن مسعود مرفوعا وسنده ضعيف السادس
عمر خاصة اخرجه ابن ابي حاتم بسند صحيح عن سعيد بن جبير السابع ابو بكر خاصة ذكره القرطبي
عن المسيب بن شريك الثامن علي اخرجه ابن ابي حاتم عن مجاهد قوله زاد عنبسة بن عبد الواحد
ابن ابي امية بن عبد الله بن سعيد بن العاص بن احيحة بمهملتين مصغرا وكان يعد من الابدال
وما له في البخاري سوى هذا الموضع المعلق ووصله البخاري في كتاب البر والصلة فقال حدثنا محمد
ابن عبد المطلب بن عنبسة حدثنا جدي فذكره قوله عن بيان بفتح البا الموحدة وتخفيف اليا اخر
الحروف وبالنون ابن بشر بالشين المعجمة الاحمسي قوله عن قيس هو قيس بن ابي حازم المذكور
قوله لهم اي لال ابي قوله رحم اي قرابة قوله ابلها اي انديها ببلالها اي بما يجب ان يندى به ومنه بلوا
ارحامكم اي ندوها اي صلوها يقال للوصل بل لانه يقتضي الايصال والقطيعة يبس لانه يقتضي
الانفصال قوله يعني اصلها بصلتها هذا التفسير قد سقط من رواية النسفي ووقع عند ابي ذر وحده
ابلها ببلاها وبعده في الوصل كذا وقع وببلالها اجود واصح وببلاها ما اعرف له وجها انتهى حاصل
هذا ان البخاري قال وقع في كلام هولاء الرواة ببلاء ها بالهمز بعد الالف ولو كان ببلالها باللام لكان
اجود واصح يعني قال ولا اعرف لببلاء لها وجها وقال الكرماني يحتمل ان يقال وجهه ان البلاء جاء
بمعنى المعروف والنعمة وحيث كان الرحم يصرفها اضيف اليها بهذه الملابسة فكانه قال ابلها
بمعروفها اللايق بها ووجهه ايضا الداودي هذه الرواية على تقدير ثبوتها بان المراد ما وصله
به من الاذى على تركهم الاسلام ورد عليه ابن التين بانه لا يقال في الاذى ابله وفيه نظر
لا يخفى والله اعلم ص باب ليس الواصل بالمكافي ش اي هذا باب يذكر فيه ليس
الواصل بالمكافي يعني ليس حقيقة الواصل من تكافي صاحبه مثل فعله اذ ذاك نوع معاوضة
وروى عبد الرزاق عن معمر عمن سمع عكرمة يحدث عن ابن عباس قال عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ليس الوصل ان تصل من وصلك ذلك القصاص الذي وعد الله عباده عليه جزيل الاجر
قال الله تعالى والذين يقطعون ما امر الله به ان يوصل الاية ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا
سفين عن الاعمش والحسن بن عمرو وفطر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال سفين لم يرفعه
الاعمش الى النبي صلى الله عليه وسلم ورفعه حسن وفطر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل
بالمكافي ولكن الواصل الذي اذا قطعت رحمه يوصلها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفين

هو الثوري والاعمش هو سليمان والحسن بن عمرو الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف وفطر بكسر
الفاء وسكون الطاء المهملة وبالراء ابن خليفة والحديث اخرجه ابو داود في الزكاة عن محمد بن
كثير عن سفين الثوري واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن يحيي بن ابي عمر عن سفين بن عيينة
قوله قال سفين هو الثوري الراوي وهو موصول بالاسناد المذكور قوله لم يرفعه اي الحديث قوله
رفعه حسن وفطر هو المحفوظ عن الثوري ولم يختلفوا ان رواية فطر بن خليفة مرفوعة واخرجه
الاسماعيلي من رواية محمد بن يوسف الفريابي عن سفين الثوري عن الحسن بن عمرو وحده
مرفوعا ومن رواية مؤمل بن اسماعيل عن الثوري عن الحسن بن عمرو وحده موقوفا قوله
ولكن قال الطيبي الرواية فيه بالتشديد ويجوز التخفيف والله اعلم ص باب من
وصل رحمه في الشرك ثم اسلم ش اي هذا باب في بيان من وصل رحمه حال كونه في الشرك
ثم بعد ذلك هل يكون له في ذلك ثواب ولم يبين حكمه لوجود الاختلاف فيه ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال
يا رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية من صلة وعتاقة وصدقة هل لي فيها من
اجر قال حكيم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اسلمت علي ما سلف من خير ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من معني الحديث وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث قد مضي في الزكاة في باب من تصدق
في الشرك ثم اسلم قوله ارايت اي اخبرني قوله اتحنث اي اتعبد وحقيقته التجوز عن الحنث وهو الاثم
فكان المتعبد يلقي الاثم عن نفسه بالعبادة وفيه ان المومن يثاب علي فعل الخير الصادر عنه حالة الكفر
ص ويقال ايضا عن ابي اليمان الحكم بن نافع المذكور بالحديث المذكور وفيه اتحنث بالثاء المثلثة
يقال ايضا عنه اتحنت بالتاء المثناة من فوق بدل الثاء المثلثة ولضعف هذا ذكره بصيغة التمريض
وهو في رواية ابي ذر هكذا وقال ايضا عن ابي اليمان فهو من كلام البخاري ويكون فاعل قال هو البخاري
نفسه وقال ابن التين الحنت بالمثناة لا اعلم له وجها ووقع عند الاسماعيلي الجنب بالجيم والنون والباء
الموحدة وبعد ان نقله نسبه الي البخاري ثم قال والتحنت يعني بالمثناة تصحيف وانما هو التحنث يعني بالثاء
المثلثة ماخوذ من الحنث وهو الاثم فكانه قال اتوقي ما يوثم قوله وقال معمر هو ابن راشد وصالح هو
ابن كيسان وابن المسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر ووقع هنا المسافر
بالالف واللام والمشهور فيه حذفهما قوله اتحنث متعلق بقول الثلاثة يعني بالتاء المثناة اما تعليق معمر
وصله البخاري في الزكاة في باب من تصدق في الشرك ثم اسلم واما تعليق صالح فوصله مسلم من حديث صالح
عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان حكيم بن حزام اخبره انه قال لرسول الله صلي الله عليه وسلم
اي رسول الله ارايت امورا كنت اتحنث بها في الجاهلية الحديث واما تعليق ابن مسافر فوصله الطبراني
في الاوسط من طريق الليث بن سعد عنه قوله وقال ابن اسحاق هو محمد بن اسحاق صاحب السيرة
التحنث بالثاء المثلثة التبرر من البر بالباء الموحدة والراء المشددة هكذا ذكره ابن اسحق في السيرة
النبوية قوله وتابعهم هشام وفي رواية غيره وتابعه بالافراد وهذا اولي لان المراد بهذه المتابعة
خصوص تفسير التحنث بالتبرر ووصل هذه المتابعة البخاري في العتق من طريق ابي اسامة عنه

ولفظه ان حكيم بن حزام قال فذكر الحديث وفيه كنت اتحنث بها يعني اتبرر والله اعلم ص باب
من ترك صبية غيره حتي تلعب او قبلها او مازحها ش اي هذا باب فيه ذكر من ترك الي اخره
قوله حتي تلعب اي تركها الي ان تلعب ببعض جسده قوله او قبلها من التقبيل وهذا من قبيل الشفقة
لان التقبيل علي انواع قوله او مازحها من الممازحة من باب المفاعلة التي تقتضي الاشتراك من
الجانبين والاوجه ان يكون مازح هنا بمعني مزح لان المزح ما يتصور من كل صغير وقال بعضهم
والذي يظهر ان ذكر المزح بعد التقبيل من العام بعد الخاص قلت ليس كذلك لان كل واحد من التقبيل
والمزاح معني خاص وليس بينهما عموم وخصوص والمزح الدعابة يقال مزح يمزح والاسم
المزاح بالضم والمزاحة ايضا واما المزاح بالكسر فهو مصدر ص حدثنا حبان اخبرنا عبد الله
عن خالد بن سعيد عن ابيه عن ام خالد بنت خالد بن سعيد قالت اتيت رسول الله صلي الله عليه
وسلم مع ابي وعلي قميص اصفر قال رسول الله صلي الله عليه وسلم سنه سنه قال عبد الله وهي
بالحبشية حسنة قال فذهبت العب بخاتم النبوة فزبرني ابي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم دعها
ثم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ابلي واخلقي قال عبد الله فبقيت حتي ذكر من بقائها ش
مطابقته للترجمة في قوله فذهبت العب وقال ابن التين ليس في الخبر المذكور في الباب ذكر التقبيل واجيب
بانه يحتمل ان يكون اخذه من القياس فانه لما لم ينهها عن مس جسده صار كالتقبيل وفيه تامل
وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسي ابو محمد السلمي المروزي شيخ مسلم
ايضا مات سنة ثلاث وثلاثين ومائتين وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وخالد بن سعيد
يروي عن ابيه سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية بن عبد شمس وهي مشهورة
بكنيتها واسمها امة وامها اميمة ويقال همينة بنت خلف بن سعيد بن عامر بن بياضة من
خزاعة تزوج امة بنت خالد الزبير بن العوام وخالد بن سعيد المذكور اسلم قديما يقال انه
اسلم بعد ابي بكر رضي الله عنه فكان ثالثا او رابعا وقيل خامسا هاجر الي ارض الحبشة مع امرأته
الخزاعية وولد بها ابنه سعيد بن خالد وابنته ام خالد هذه قد تقدم بوجوه مختلفة في الكتاب
وهجرة الحبشة وفي الجهاد قوله سنه سنه بفتح السين المهملة وتخفيف النون قال الكرماني وقيل بتشديدها
قوله بخاتم النبوة هو ما كان مثل زر الحجلة بين كتفي رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله فزبرني
اي نهرني من الزبر بالزاي في اوله والباء الموحدة وهو الزجر والمنع قوله ابلي واخلقي كلاهما
امر فابلي من ابليت الثوب اذا جعلته عتيقا واخلقي من الاخلاق وهو الثلاثي ايضا بمعناه وقال
الداودي يستفاد منه مجيء ثم للمقارنة ومنعه بعض النحاة فقالوا لا تاتي الا للتراخي وقال ابن
التين ما علمت ان احدا قال ثم للمقارنة وانما هي للترتيب بالمهملة قال وليس في الحديث ما ادعاه
من المقارنة لان الابلاء يكون بعد الخلق وقال بعضهم لعل الداودي اراد بالمقارنة المعاقبة
نسبه بعض النحاة قلت افة التصرف من الفهم السقيم فهل المعاقبة الا المقارنة قلت قد جوز
بعض النحاة مجيء ثم بمعني الواو واستدل بقوله صلي الله عليه وسلم لا يبولن احدكم في الماء الدائم
الذي لا يجري ثم يغتسل منه قوله قال عبد الله هو ابن المبارك المذكور وهو متصل بالاسناد

المذكور قوله فبقيت اي ام خالد المذكورة هذا رواية ابي ذر وفي رواية غيره فبقي اي الثوب وهو
القميص المذكور قوله حتي ذكر اي القميص اي صار مذكورا بين الناس لخروج بقائه عن العادة
قاله الكرماني وقال بعضهم بعد ان ذكر ما قاله الكرماني كانه قرا ذكر بضم اوله لكنه لم يقع عندنا في
الرواية الا بالفتح قال ووقع في رواية ابي علي بن السكن حتي ذكر دهرا وهو يؤيد ما قدمته
انتهي قلت الذي قاله الكرماني هو الصحيح لان قوله حتي ذكر مبني مجهول لان المعني علي هذا واذا جعل
معلوما يكون فاعله وكلام ابن السكن يؤيد كلام الكرماني ولا يقرب مما قاله هذا القايل فضلا
عن ان يؤيده وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني حتي دكن بدال مهملة وكاف مكسورة ونون اي حتي
صار دكن اي اسود والمعني حتي دكن القميص وقال الكرماني اي عاشت ام خالد عيشا طويلا حتي تغير
لون قميصها الي الاسوداد والدكنة لون يضرب الي السواد قوله يعني من بقائها يعني لون هذا القميص
مذكورا دهرا من اجل بقائها اي من اجل بقاء ام خالد زمانا طويلا وفيه معجزة النبي صلي الله عليه وسلم
وفيه جواز مباشرة الرجل الصغيرة التي لا يشتهي مثلها وممازحتها وان لم تكن منه ذات محرم وكان
مزح النبي صلي الله عليه وسلم حقا فمن ذلك يجوز المزح اذا كان حقا واما اذا كان بغير حق فانه يودي الي
الفاحشة فلا يجوز وفيه تواضع النبي صلي الله عليه وسلم وحلمه حيث لم ينهر ام خالد عن لعب خاتم
النبوة والله اعلم

باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته

اي هذا باب في بيان رحمة الولد وهي شفقته وتعطفه عليه وجلب المنفعة اليه ودفع المضرة عنه
والاضافة فيه اضافة الفعل الي المفعول وطوي فيه ذكر الفاعل والتقدير رحمة الوالد ولده وكذلك
الاضافة في تقبيله ومعانقته قوله وتقبيله اي وفي جواز تقبيل الولد وقال ابن بطال يجوز تقبيل الولد
الصغير في كل عضو منه وكذلك الكبير عند اكثر العلماء ما لم يكن عورة وقال ثابت عن انس اخذ النبي صلي
الله عليه وسلم ابراهيم فقبله وشمه ش ثابت بالثاء المثلثة هو ابن اسلم البصري ابو محمد البناني بضم الباء
الموحدة وتخفيف النون الاولي نسبة الي بنانة امه لسعد بن لوي بن غالب وهذا تعليق اخرجه البخاري
موصولا في الجنايز وهو حديث طويل وابراهيم هو ابن النبي صلي الله عليه وسلم من مارية القبطية ص
حدثنا موسي بن اسماعيل نا مهدي نا ابن ابي يعقوب عن ابن ابي نعم قال كنت شاهدا لابن عمر رضي الله عنهما
وساله رجل عن دم البعوض فقال ممن انت فقال من اهل العراق قال انظروا الي هذا يسالني عن دم البعوض
وقد قتلوا ابن النبي صلي الله عليه وسلم وسمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول هما ريحانتاي من الدنيا ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله هما ريحانتاي من الدنيا والريحان مما يشم والولد مما يشم ويقبل
وموسي بن اسماعيل ابو موسي التبوذكي ومهدي هو ابن ميمون الازدي وذكره هكذا في رواية ابي ذر
وابن ابي يعقوب هو محمد بن عبد الله بن ابي يعقوب الضبي البصري وابن ابي نعم بضم النون وسكون
العين المهملة هو عبد الرحمن واسم ابيه لا يعرف وكان ثقة عابدا والحديث مضي في مناقب الحسن والحسين
رضي الله عنهما قوله كنت شاهدا اي حاضرا قوله وساله رجل عن دم البعوض الواو فيه للحال وفي المناقب
سمعت عبد الله بن عمر ساله عن المحرم قال شعبة احسبه يقتل الذباب قال الكرماني يحتمل ان السوال
كان منهما جميعا يعني من البعوض والذباب وقتلوا واطلق الراوي الذباب علي البعوض لقرب مشابهة

منه بزانت يعني من اي البلاد انت فقال من اهل العراق وفي المناقب فقال اهل العراق يسالون
عن قتل الذباب وقد قتلوا ابن ابنة رسول الله صلي الله عليه وسلم يعني الحسين بن علي رضي الله عنهما
ولم يذكر لفظ ابنة قوله هما يعني الحسن والحسين رضي الله عنهما قوله ريحانتاي كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن المستملي والحموي ريحاني بكسر النون والتخفيف علي الافراد وكذا
عند النسفي وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ريحانتي بزيادة التاء التي للتانيث وقال ابن التين
المراد بالريحان هنا الرزق وقال الزمخشري في الفايق اي هما من رزق الله الذي رزقنيه يقال
سبحان الله وريحانه اي اسبح الله واسترزقه ويجوز ان يراد بالريحان المشموم يقال حياني بطاقة
ريحان والمعني انهما مما اكرمني الله به وحباني لان الاولاد يشمون ويقبلون فكانهم من جملة
الرياحين قوله من الدنيا اي نصيبي من الريحان الدنيوي ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري قال حدثني عايشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم حدثته قالت جاءتني امراة ومعها
ابنتان تسالني فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فقسمتها بين ابنتيها ثم قامت فخرجت
فدخل النبي صلي الله عليه وسلم فحدثته فقال من يلي من هذه البنات شيئا فاحسن اليهن كن له
سترا من النار ش مطابقته للترجمة من حيث ان المراة التي معها ابنتان لم تتناول شيئا من
تلك التمرة التي اعطتها ام المومنين عايشة رضي الله عنها رحمة وشفقة علي بنتيها وابو اليمان
الحكم بن نافع وعبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم والحديث اخرجه مسلم في الادب
عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وغيره واخرجه الترمذي في البر عن احمد بن محمد عن ابن
المبارك به قوله فلم تجد عندي غير تمرة واحدة فاعطيتها فان قلت وقع في رواية عراك بن مالك
عن عايشة جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فاطعمتها ثلاث تمرات فاعطت كل واحدة منهما تمرة ورفعت
تمرة الي فيها لتاكلها فاستطعمتها ابنتاها فشقت التمرة التي كانت تريد ان تاكلها فاعجبني شانها
الحديث اخرجه مسلم فما الجمع بينهما قلت قيل يحتمل انها لم تكن عندها في اول الحال سوي تمرة واحدة
فاعطتها ثم وجدت ثنتين ويحتمل تعدد القصة قوله من يلي من الولاية كذا للاكثر وفي رواية
الكشميهني من بلي بضم الباء الموحدة من البلاء وفي رواية ابيه ابضا بشيء ووقع في رواية الترمذي
من ابتلي قوله من هذه البنات شيئا اي بشيء ونصبه بنزع الخافض ووقع في رواية مسلم عند
انس من عال جاريتين وفي رواية احمد من حديث سلمة من انفق علي ابنتين او اختين او ذاتي قرابة
يحتسب عليهما قوله فاحسن اليهن وقع في اكثر الروايات بلفظ الاحسان وفي رواية عبد المجيد
فصبر عليهن ومثله في حديث عقبة بن عامر في الادب المفرد وكذا في ابن ماجه وزاد واطعمهن
وسقاهن وكساهن وفي حديث جابر عند احمد يؤويهن ويرحمهن ويكفلهن وزاد الطبراني
فيه ويزوجهن وفي حديث ابي سعيد في الادب المفرد فاحسن صحبتهن واتقي الله فيهن
وكذا في رواية الترمذي عنه وللترمذي ايضا عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا يكون
لاحدكم ثلاث بنات اي ثلاث اخوات فيحسن اليهن الا دخل الجنة وروي الطبراني في الاوسط من
حديث ابي هريرة بلفظ من كن له ثلاث بنات فعالهن واواهن وكفلهن دخل الجنة قلنا وثنتين

قال وثنتين قلن وثنتين قلنا وواحدة قال وواحدة قوله سترا اي حجابا وكذا وقع في رواية
عبد المجيد وفي هذا الحديث تاكد حق البنات علي حق البنين لضعفهن عن القيام بمصالحهن من
الاكتساب وحسن التصرف وجزالة الرأي فاذا امت رجعت الي ابيها كما روينا في سنن ابن ماجه
من حديث سراقة بن مالك ان النبي صلي الله عليه وسلم قال الا ادلك علي افضل الصدقة ابنتك
مردودة اليك ليس لها كاسب غيرك ص حدثنا ابو الوليد نا الليث نا سعيد المقبري نا عمرو
ابن سليم نا ابو قتادة قال خرج علينا النبي صلي الله عليه وسلم وامامة بنت ابي العاص علي عاتقه
فصلي فاذا وضع واذا رفع رفعها ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله صلي الله عليه وسلم
وذلك لرحمته وشفقته علي ولد الولد وولد الولد ولد لان امامة بنت ابي العاص بن الربيع من
زينب بنت النبي صلي الله عليه وسلم وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو الوليد هشام بن عبد الله
وعمرو بفتح العين بن سليم بضم السين الانصاري وابو قتادة هو الحارث بن ربعي الانصاري والحديث
قد مضي في الصلاة في باب من حمل جارية صغيرة علي عنقه قوله فاذا ركع وضع وفي كتاب الصلاة
اذا سجد وضعها ولا منافاة لاحتمال ان الوضع كان عند الركوع والسجود جميعا وفي التوضيح وكانت الصلاة
فرضا ومضي الكلام فيه هنالك ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري نا ابو سلمة بن
عبد الرحمن انا ابا هريرة رضي الله عنه قال قبل رسول الله صلي الله عليه وسلم الحسن بن علي وعنده
الاقرع بن حابس جالسا فقال الاقرع ان لي عشرة من الولد ما قبلت منهم احدا فنظر اليه رسول الله
صلي الله عليه وسلم ثم قال من لا يرحم لا يُرحَم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم
ابن نافع والحديث من افراده قوله وعنده الاقرع الواو فيه للحال قوله جالسا حال من الاقرع
ابن حابس التميمي وهو من المولفة وحسن اسلامه قوله من لا يرحم لا يُرحَم بالرفع والجزم فيهما
قاله الكرماني قلت الرفع علي الخبر والجزم علي ان من شرطية وقال السهيلي جعله علي الخبر اشبه
لسياق الكلام لانه سيق للرد علي من قال ان لي عشرة من الولد الي اخره اي الذي يفعل هذا
الفعل لا يرحم ولو كانت شرطية لكان في الكلام بعض انقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستانف
وقيل يجوز الرفع والجزم فيهما والرفع في الاول والجزم في الثاني وبالعكس فيحصل اربعة اوجه
ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن هشام عن عروة عن عايشة قالت جاء اعرابي الي
النبي صلي الله عليه وسلم فقال تقبلون الصبيان فما نقبلهم فقال النبي صلي الله عليه وسلم اواملك
لك ان نزع الله من قلبك الرحمة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف هو الفريابي
وسفين هو الثوري وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير رضي الله عنه والحديث من
افراده قوله عن هشام عن عروة وفي رواية الاسماعيلي عن هشام بن عروة عن ابيه قوله جاء
اعرابي قيل يحتمل ان يكون الاقرع بن حابس ويحتمل ان يكون قيس بن عاصم التميمي ثم السعدي
قلت ويحتمل ان يكون عيينة بن حصن بن حذيفة الفزاري لانه وقع له مثل ذلك قوله تقبلون
كذا في رواية الاكثرين بدون حرف الاستفهام وثبتت في رواية الكشميهني قوله فما نقبلهم وفي
رواية الاسماعيلي فوالله ما نقبلهم وفي رواية مسلم لكن والله لا نقبل قوله اواملك لك ان نزع

الله

الله الهمزة للاستفهام الانكاري والواو للعطف علي مقدر بعد الهمزة نحو مقول وقوله ان نزع
بفتح الهمزة مفعول املك اي لا املك النزع وحاصل المعني لا اقدر ان اجعل الرحمة في قلبك بعد
ان نزعها الله منه وقيل كلمة ان مكسورة علي انها شرط وجزاؤه محذوف ص حدثنا ابن ابي
مريم نا ابو غسان قال حدثني زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قدم علي
النبي صلي الله عليه وسلم سبي فاذا امراة من السبي قد تحلب ثديها تسقي اذا وجدت صبيا في السبي
اخذته فالصقته ببطنها وارضعته فقال لنا النبي صلي الله عليه وسلم اترون هذه امراة طارحة
ولدها في النار قلنا لا وهي تقدر علي ان لا تطرحه فقال الله ارحم بعباده من هذه بولدها ش
مطابقته للترجمة توخذ من معني الحديث وابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم بن ابي مريم
وابو غسان محمد بن مطرف وزيد بن اسلم يروي عن ابيه اسلم بن الحبشي البجاوي مولي عمر
بن الخطاب والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن حسن الحلواني ومحمد بن سهل كلاهما عن ابن
ابي مريم قوله قدم علي النبي صلي الله عليه وسلم سبي اي اسر من الغلمان والجواري وسبيت سبيا
اذا حملته من بلد الي بلد وقوله قدم علي صيغة المعلوم فعل ماض وسبي بالرفع فاعله وفي رواية
الكشميهني قدم بسبي علي صيغة المجهول وبالباء الموحدة في سبي وكان من سبي هوازن قوله
تحلب علي وزن تفعل بالتشديد علي صيغة المعلوم قوله ثديها بالرفع فاعله ومعناه تهيأ لان
يحلب وثديها بالافراد في رواية الكشميهني وفي رواية الباقين ثدياها بالتثنية قوله تسقي من
السقي بالسين المهملة والقاف وفي رواية المستملي والسرخسي تحلب بضم اللام مضارع حلب
وثديها بالنصب وفي رواية الكشميهني بكسر الباء الموحدة وفتح السين المهملة وسكون الياء اخر
الحروف وبالتنوين وفي رواية الباقين تسعي بفتح العين المهملة من السعي وهو المشي بسرعة وفي
رواية مسلم تبتغي من الابتغاء وهو الطلب قال عياض وهو وهم وقال النووي كل منهما صواب لانها
ساعية وطالبة لولدها قوله اذ وجدت صبيا كلمة اذ ظرف ويجوز ان يكون بدل اشتمال من امراة
وفي بعض النسخ اذا وجدت صبيا الي قوله فقال لنا معناه اذا وجدت صبيا اخذته فارضعته فوجدت
صبيا فاخذته فالزمته بطنها وعلم من هذا انها كانت فقدت صبيتها وكانت اذا وجدت صبيا
ارضعته ليخف عنها اللبن فلما وجدت صبيا بعينه اخذته فالتزمته والصقته لبطنها من
فرحها بوجدانه قوله اترون بضم التاء اي تظنون قوله وهي تقدر علي ان لا تطرحه اي طايقة ذلك
قوله لله اللام فيه للتاكيد وهي مفتوحة لفظ العباد عام ومعناه خاص بالمومنين وهي كقوله تعالي
ورحمتي وسعت كل شيء فساكتبها للذين يتقون فهي عامة من وجه الصلاحية وخاصة
بمن كتب له والظاهر انها علي العموم لمن سبقت له منها نصيب من اي العباد كان حتي الحيوانات
علي ما جاء في حديث الباب الاتي حيث قال فيه وانزل في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم
الناس الحديث والله اعلم ص باب جعل الله الرحمة مائة جزء ش اي هذا باب
يذكر فيه جعل الله الرحمة مائة جزء والترجمة ببعض الحديث وفي رواية النسفي باب من الرحمة
وعند الاسماعيلي باب بغير ترجمة وقال بعضهم باب بالتنوين قلت تكرر هذا القول منه عند ذكر

تسعي

الابواب المجردة ولا يصح هذا الا بتقدير لان الاعراب يقتضي التركيب ص حدثنا الحكم بن نافع
اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرنا سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة ماية جزء فامسك عنده تسعة وتسعين جزءا وانزل
في الارض جزءا واحدا فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها خشية
ان تصيبه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحكم بفتحتين ابن نافع هو ابو اليمان وقد ذكره
البخاري في مواضع كثيرة بكنيته وههنا ذكره باسمه ولم يذكر باسمه الى ههنا الا في هذا الموضع وذلك
على قدر سماعه وهذا السند بهولاء الرجال تكرر جدا والحديث اخرجه مسلم من طريق عطا عن
ابي هريرة ان لله ماية رحمة وله من حديث سلمان ان الله خلق ماية رحمة يوم خلق السموات
والارض كل رحمة طباق ما بين السماء والارض قال القرطبي يجوز ان يكون معنى خلق اخترع واوجد
ويجوز ان يكون بمعنى قدر وقد ورد خلق بمعنى قدر في لغة العرب فيكون المعنى ان الله اظهر
تقديره لذلك يوم اظهر تقدير السموات والارض ماية جزء ويروى في ماية جزء وكلمة في في
هذه الرواية زايدة كما في قوله وفي الرحمن للضعفاء كاف اي الرحمن لهم كاف قوله فامسك عنده
وفي رواية عطا فاخر عنده تسعة وتسعين رحمة قيل رحمة الله غير متناهية لا ماية ولا ماتين
ولا ماتين واجيب بان الرحمة عبارة عن القدرة المتعلقة بايصال الخير والقدرة صفة واحدة
والتعلق هو غير متناه فحصر على ماية على سبيل التمثيل تسهيلا للفهم وتقليلا لما عندنا وتكثيرا
لما عنده قوله وانزل في الارض كان القياس ان يقال الى الارض ولكن حروف الجر ينوب بعضها عن بعض
او فيه تضمين فعل والغرض منه المبالغة يعني انزلها منتشرة في جميع الارض فان قلت ما الحكمة
في تعيين الماية من بين الاعداد ولم تجر عادة العرب الا في السبعين قلت اجيب بانه اطلق هذا
العدد الخاص لارادة التكثير والمبالغة والسبعون من اجزاء الماية وقيل ثبت ان نار الاخرة
تفضل نار الدنيا بتسعة وستين جزءا فيوخذ منه ان الرحمة في الاخرة اكثر من النقمة ويويده
قوله تعالى وتبارك غلبت رحمتي غضبي قوله يتراحم الخلق بالراء من التفاعل الذي يشترك فيه
الجماعة قوله حتى ترفع الفرس حافرها الحافر للفرس كالظلف للشاة وخص الفرس بالذكر
لانها اشد الحيوان المالوف الذي يعاين المخاطبون حركته مع ولده ولما في الفرس من الخفة
والسرعة في التنقل ومع ذلك يتجنب ان يصل الضرر منها الى ولدها وفي رواية عطا فيها
يتعاطفون وبها يتراحمون وبها يعطف الوحش والطير بعضها على بعض قوله ان تصيبه
كلمة ان مصدرية اي خشية الاصابة والله اعلم ص باب قتل الولد خشية
ان ياكل معه ش اي هذا باب يذكر فيه قتل الرجل ولده لاجل خشية اكله معه والضمير
في معه يرجع الى المقدر لان قتل الولد مصدر مضاف الى مفعوله وذكر الفاعل مطوي ووقع في
رواية ابي ذر عن رواية المستملي والكشميهني باب اي الذنب اعظم ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين عن منصور
عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو
خلقك قال ثم اي قال ان تقتل ولدك خشية ان ياكل معك قال ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك وانزل الله

تصديق قول النبي صلى الله عليه وسلم والذين لا يدعون مع الله الها اخر ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وسفين هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابو وايل شقيق بن سلمة وعمرو بن
شرحبيل بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالياء اخر
الحروف ابو ميسرة الهمداني وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في تفسير سورة الفرقان
عن مسدد وعن عثمان بن ابي شيبة ومضى الكلام فيه قوله ندا بكسر النون وتشديد الدال
وهو مثل الشي الذي يضاده في اموره ونداده اي يخالفه ويجمع على انداد قوله وهو خلقك الواو
فيه للحال قوله خشية ان ياكل قال الكرماني مفهومه انه ان لم يكن للخشية لم يكن كذلك
ثم اجاب بان هذا المفهوم لا اعتبار له وهو خارج مخرج الاغلب وكانت عادتهم ذلك وايضا الاشك
ان القتل لهذه العلة اعظم من القتل لغيرها قوله حليلة جارك بفتح الحاء المهملة اي زوجته سميت
حليلة والزوج حليلا لان كل واحد منهما يحل عند صاحبه وقال الكرماني تقدم ان اكبر الكباير
قول الزور قال لا خلاف ان اكبر الكل الاشراك بالله ثم اعتبر في كل مقام ما يقتضي حال السامعين
زجرا لما كانوا يسهلون الامر فيه او قول الزور اكبر المعاصي القولية والقتل اكبر المعاصي الفعلية
التي تتعلق بحق الانسان والزنا بحليلة الجار اكبر انواع الزنا قوله وانزل الله الى اخره وجه
تصديق الاية لذلك حيث ادخل القتل والزنا في سلك الاشراك علم انها اكبر الذنوب والله
اعلم ص باب وضع الصبي في الحجر ش اي هذا باب في بيان وضع الصبي في الحجر
شفقة وتعطفا به وفيه الاشعار بتواضعه وحلمه ولو بال عليه ص حدثنا
محمد بن المثنى نا يحيى بن سعيد عن هشام قال اخبرني ابي عن عايشة رضي الله عنها ان النبي
صلى الله عليه وسلم وضع صبيا في حجره يحنكه فبال عليه فدعا بماء فاتبعه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن
الزبير عن عايشة والحديث قد مضى في كتاب الطهارة في باب بول الصبيان فانه اخرجه
هناك من طريقين ومضى الكلام فيه قوله في حجره بفتح الحاء وكسرها قوله يحنكه جملة حالية
من التحنيك وهو دلك التمر المصبوغ ونحوه على حنك الصبي قوله فاتبعه اي اتبع البول بالماء
والله اعلم ص باب وضع الصبي على الفخذ ش اي هذا باب في بيان وضع الصبي على
الفخذ ص حدثنا عبد الله بن محمد نا عارم نا المعتمر بن سليمان يحدث عن ابيه قال سمعت
ابا تميمة يحدث عن ابي عثمان النهدي يحدثه ابو عثمان عن اسامة بن زيد رضي الله عنهما كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ياخذني فيقعدني على فخذه ويقعد الحسن على فخذه الاخرى ثم
يضمهما ثم يقول اللهم ارحمهما فاني ارحمهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن
محمد هو المسندي وعارم بفتح العين المهملة وكسر الراء لقب محمد بن الفضل السدوسي وهو
من مشايخ البخاري روى عنه في الايمان بدون الواسطة والمعتمر بن سليمان بن طرخان يروي
عن ابيه وابو تميمة بفتح التاء المثناة من فوق طريف بفتح الطاء المهملة وكسر الراء ابن مجالد بالجيم
الهجيمي بضم الهاء وفتح الجيم وليس له في البخاري الا هذا الحديث واخر سياتي في كتاب الاحكام من روايته

عن جندب البجلي وابو عثمان عبد الرحمن بن ملّ النهدي بفتح النون وسكون الهاء وسليمان
وابو تميمة وابو عثمان كلهم من التابعين والحديث مضى في فضايل اسامة عن موسى بن اسماعيل
وفي فضايل الحسن عن مسدد ومضى الكلام فيه هناك قوله يحدثه ابو عثمان اي يحدث ابا تميمة
ابو عثمان عبد الرحمن قوله فيقعدني بضم اليا من الاقعاد قوله اللهم ارحمهما فاني ارحمهما الرحمة
من الله ايصال الخير ومن العباد الرافة والتعطف وقال الداودي لا ارى وقع ذلك في وقت واحد
لان اسامة اكبر من الحسين لان عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان ثمانين سنة واسامة كان
في حياة النبي صلى الله عليه وسلم رجلا وقد امّره على جيش فيهم عدد كثير فيهم عمر بن الخطاب ولعل
جماعته ان عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم عشرين سنة واجاب بعضهم عن هذا بالاحتمال
ما ملخصه انه اقعده في فخذه لمرض مثلا اصابه ففي تلك الحالة جاء الحسين فاقعده على فخذه الاخرى
وقال معتذرا عن ذلك اني احبهما وفيه تامل قلت ان كان الخصم يرضى بالجواب الاجمالي فاقول
ايضا يحتمل ان يكون اقعده بجدا فخذه لينظر في مرضه فعبر اسامة بقوله يقعدني على فخذه اظهارا
للمبالغة في محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه والله اعلم ص وعن علي قال حدثنا يحيى نا
سليمان عن ابي سليمان قال التيمي فوقع في قلبي منه شي قلت حدثت به كذا وكذا فلم اسمعه من ابي
عثمان فنظرت فوجدته عندي مكتوبا فيما سمعت ش علي هو ابن المديني ويحيى هو ابن
سعيد القطان وسليمان بن طرخان التيمي هو المذكور فيما قبله وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي
ثم لتعلم ان قوله وعن علي معطوف على السند الذي قبله وهو قوله حدثنا عبد الله بن محمد فيكون من
رواية البخاري عن علي ولكنه عبر عنه بصيغة عن فقال حدثنا عبد الله بن محمد الى اخره وعن علي
الى اخره قوله قال التيمي هو موصول بالسند المذكور وهو سليمان قوله فوقع في قلبي منه شي اي ترددت
هل سمعه من ابي تميمة عن ابي عثمان او سمعه من ابي عثمان بغير واسطة قوله قلت حدثت بضم
الحاء على صيغة المجهول به اي بهذا الحديث قوله بكذا وكذا يعني كثيرا فلم اسمعه من ابي عثمان فنظرت
في كتابي فوجدته مكتوبا فيما سمعته منه فزالت الرغدغة والله اعلم ص باب حسن
العهد من الايمان ش اي هذا باب في بيان حسن العهد من كمال الايمان لان جميع افعال البر من
الايمان والعهد هنا رعاية الحرمة قاله ابو عبيد وقال عياض هو الاحتفاظ بالشي ومراعاته حالا
بعد حال ولفظ العهد بالاشتراك يطلق على معاني كثيرة الزمان والمكان واليمين والذمة والصحبة
والميثاق والامان والنصيحة والوصية والمطر ويقال له العهاد ايضا ص حدثنا عبيد بن اسماعيل
نا اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت ما غرت على امراة ما غرت على خديجة
رضي الله عنها ولقد هلكت قبل ان يتزوجني بثلاث سنين لما كنت اسمعه يذكرها ولقد امره ربه
ان يبشرها ببيت في الجنة من قصب وان كان ليذبح الشاة ثم يهدي في خلتها منها ش مطابقته
للترجمة في حسن العهد هو اهداء النبي صلى الله عليه وسلم اللحم لاخوات خديجة ومعارفها رعيا
منه لذمامها وحفظا لعهدها وقد اخرج الحاكم والبيهقي في الشعب من طريق صالح بن رستم عن ابن
ابي مليكة عن عايشة رضي الله عنها قالت جاءت عجوز الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف انتم

كيف

كيف حالكم كيف كنتم بعدنا بعد ما قالت بخير بابي انت وامي يا رسول الله فلما خرجت قلت يا رسول
الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال فقال يا عايشة انها كانت تاتينا في زمان خديجة فان حسن
العهد من الايمان وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن
عايشة والحديث مضى في الحديث في باب تزويج خديجة رضي الله عنها قوله ما غرت كلمة ما نافية
وفي ما غرت ثانيا موصولة اي الذي غرت على خديجة قوله لما كنت يتعلق بغرت اي لاجل ما كنت
اسمع النبي صلى الله عليه وسلم يذكرها اي خديجة قوله من قصب هو قصب الدر وفي اصطلاح الجوهريين
ان يقولوا قصب من اللؤلؤ كذا وقصب من الجوهر كذا ومن الدر كذا للمخيط منه وقيل كان البيت
من القصب تفا لا بقصب سبقها الى الاسلام قوله وان كان كلمة ان هذه مخففة من الثقيلة
واصله وانه كان ليذبح الشاة اللام فيه للتاكيد قوله في خلتها اي في اهل بيتها يعني اخلائها
واحبابها وقال الخطابي الجملة ههنا بمعنى الاخلاء وضع المصدر موضع الاسم واراد بالقصب
قصب اللؤلؤ وهو المجوف منه ووقع في رواية مسلم ثم يهديها الى خلائلها وتقدم في المناقب
الى صدايقها والله اعلم ص باب فضل من يعول يتيما ش اي هذا باب في بيان فضل
من يعول يتيما اي يربيه وينفق عليه ويقوم بمصلحته ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب
قال حدثني عبد العزيز بن ابي حازم قال حدثني ابي قال سمعت سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال انا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وقال باصبعيه السبابة والوسطى ش
مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار
عن سهل بن سعد الساعدي الانصاري والحديث مر في الطلاق عن عمرو بن زرارة واخرجه
ابو داود والترمذي قوله وكافل اليتيم اي القايم بمصالحه المتولي لاموره قوله وقال اي اشار قوله
السبابة وفي رواية الكشميهني السباحة بالحاء المهملة موضع الباء الثانية وهي الاصبع التي تلي الابهام
سميت بذلك لانه يسبح بها في الصلاة ويشار بها في التشهد وسميت السبابة ايضا لانها يسب بها
الشيطان حينئذ قيل درجات الانبياء عليهم السلام اعلى من درجات ساير الخلايق لا سيما درجة
نبينا صلى الله عليه وسلم واجيب بان الغرض المبالغة في رفعة درجته في الجنة والله اعلم
ص باب الساعي على الارملة ش اي هذا باب في بيان فضل الساعي على الارملة
في مصالحها والارملة من لا زوج لها ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن صفوان
ابن سليم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله
او كالذي يصوم النهار ويقوم الليل ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن عبد الله
هو اسماعيل بن ابي اويس ابن اخت مالك بن انس وصفوان بن سليم مولى حميد بن عبد الرحمن
المدني الامام القدوة ممن يستسقى بذكره يقال انه لم يضع جنبه على الارض اربعين سنة وكان
لا يقبل جوايز السلاطين مر في الجمعة وهذا حديث مرسل لانه تابعي لكن لما قال يرفعه الى النبي
صلى الله عليه وسلم صار مسندا مجهولا ولم يذكر اسمه اما للنسيان او لغرض اخر ولا قدح بسببه
قوله او كالذي يصوم شك من الراوي وفي كتاب الكرماني وكالذي يصوم بواو العطف ثم قال يحتمل

ان تكون لفا ونشرا وان يكون كل واحد كليهما وفي بعض الرواية اوكالذي بات والفاصلة لا الالة
التي هي الواو ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ثور بن زيد الديلي عن ابي الغيث مولى
ابن مطيع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ش ذكر هذا الحديث عن مالك
من طريقين احدهما عن صفوان بن سليم مرسلا والاخر عن ثور بن يزيد مسندا ومضى في
النفقات عن يحيى بن قزعة وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن يزيد من الزيادة والديلي بكسر
الدال المهملة وسكون اليا اخر الحروف نسبة الى الديل في قبايل في الازد وفي ضبه وفي تغلب وابو
الغيث اسمه سالم قوله مثله اي مثل الحديث المذكور والله اعلم ص باب الساعي على
المسكين ش اي هذا باب في بيان فضل الساعي على المسكين اي الكاسب لاجل المسكين
والقايم بمصلحته ويجوز ان يكون لفظ على هنا للتعليل اي لاجل المسكين كما في قوله تعالى ولتكبروا
الله على ما هداكم اي لهدايته اياكم وكذلك الكلام في الساعي على الارملة وذلك لان معنى على غالبا
للاستعلاء ولا تقتضي على هنا هذا المعنى فافهم ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن ثور بن يزيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الساعي على
الارملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله واحسبه قال يشك القعنبي كالقايم لا يفتر وكالصايم
لا يفطر ش هذا الحديث هو الذي ذكره قبل هذا الباب عن ابي هريرة وذكره هنا ايضا مقتصرا على
المسند دون المرسل قوله واحسبه قال اي مالك وفاعل احسبه هو مسلمة القعنبي والضمير
المنصوب فيه يرجع الى مالك وقوله كالقايم الى اخره مقول قال وقوله يشك القعنبي معترض بين
القول ومقوله وهو من كلام البخاري والقعنبي هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب شيخ البخاري والراوي
عن مالك قوله لا يفتر اي لا ينكسر ولا يضعف من قيام الليل للتعبد والتهجد ولا يفتر صفة القايم كقوله
ولقد امر على اللئيم يسبني ص باب رحمة الناس والبهايم ش اي هذا باب
في بيان فضل الرحمة اي الشفقة والتعطف للناس والرحمة للبهايم ص حدثنا مسدد نا اسماعيل
نا ايوب عن ابي قلابة عن ابي سليمان مالك بن الحويرث قال اتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شببة
متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة فظن انا اشتقنا الى اهلنا وسالنا عمن تركنا اهلنا فاخبرناه وكان
رقيقا رحيما فقال ارجعوا الى اهليكم فعلموهم ومروهم وصلوا كما رايتموني اصلي واذا حضرت الصلاة
فليوذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم ش مطابقته للترجمة في قوله وكان رقيقا رحيما واسماعيل
هو ابن علية وهو اسم امه وابوه ابراهيم وايوب هو ابن ابي تميمة السختياني وابو قلابة بكسر القاف
عبد الله بن زيد الجرمي وابو سليمان مالك بن الحويرث الليثي سكن البصرة والحديث مضى في كتاب
الصلاة في باب الاذان للمسافرين اذا كانوا جماعة فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن عبد الوهاب
عن ايوب ومضى الكلام فيه قوله شببة على وزن فعلة جمع شاب قوله متقاربون اي في السن
قوله اهلنا ويروى اهلينا بالجمع وهو من الجموع النادرة قوله وسالنا بفتح اللام قوله رقيقا بقافين
من الرقة هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية القابسي والاصيلي والكشميهني رفيقا بفا ثم قاف
من الرفق وانتصابه على انه خبر كان ويروى بلا لفظ كان فينصب على الحال قوله ومروهم اي بالمامورات

اوعلموهم

اوعلموهم الصلاة وامروهم بها قوله اكبركم اي افضلكم او اسنكم لانهم كانوا متقاربين في السن
ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن سمي مولى ابي بكر عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بيرا فنزل
فيها فشرب ثم خرج فاذا كلب يلهث ياكل الثرى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكلب من
العطش مثل الذي بلغ بي فنزل البير فملا خفه ثم امسكه بفيه فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له
قالوا يا رسول الله وان لنا في البهايم اجرا فقال نعم في كل ذات كبد رطبة اجر ش مطابقته
للترجمة الجزء الثاني من الترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله
وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد اليا اخر الحروف مولى ابي بكر بن عبد الله المخزومي
وابو صالح ذكوان السمان الزيات والحديث مضى في الشرب في باب فضل سقي الماء فانه اخرجه
هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك ومضى ايضا في المظالم في باب الابار على الطريق عن
عبد الله بن مسلمة عن مالك ومضى الكلام فيه هناك قوله يلهث اي يخرج لسانه من العطش
قوله الثرى بفتح الثاء المهملة التراب قوله فشكر الله اي جزاه الله فغفر له قوله في كل ذات كبد اي
في رواء كل حيوان اجر والرطوبة كناية عن الحياة وقيل الكبد اذا ظمئت ترطبت وكذا اذا القيت على النار
والكبد مونث سماعي قيل قد تقدم في اخر كتاب بدء الخلق ان امراة هي التي فعلت هذه الفعلة واجيب
بانه لا منافاة لاحتمال وقوعهما وحصوله منهما جميعا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة
وقمنا معه فقال اعرابي وهو في الصلاة اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا فلما سلم النبي صلى الله
عليه وسلم قال للاعرابي لقد حجرت واسعا يريد رحمة الله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله
لقد حجرت واسعا يعني ضيقت ما هو اوسع من ذلك ورحمت الله وسعت كل شيء ورجال الاسناد بهذا
الطريق قد مر واغير مرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده قوله قال اعرابي قيل هو
الاعرابي الذي بال في المسجد وهو ذو الخويصرة اليماني وقيل الاقرع بن حابس ويويد كون الاعرابي
هو الذي بال في المسجد ما رواه ابن ماجه من وجه اخر عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال دخل اعرابي
المسجد فقال اللهم اغفر لي ولمحمد ولا تغفر لاحد معنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لقد احتظرت
واسعا ثم تنحى الاعرابي فبال في ناحية المسجد الحديث قوله لقد حجرت من الحجر والتحجير يقال حجر
القاضي عليه اذا منعه من التصرف يعني ضيقت واسعا وخصصت ما هو عام اذ رحمته وسعت
كل شيء واتفقت الروايات على انه حجر بالراء لكن ابن التين نقل انها في رواية ابي ذر بالزاي قال
ومعنى قوله احتظرت بحاء مهملة وظاء معجمة ماخوذ من الحظار بالكسر وهو الذي يمنع ما وراءه
قوله يريد القايل به بعض رواة الحديث وقيل ابو هريرة ص حدثنا ابو نعيم نا زكريا عن عامر
قال سمعته يقول سمعت النعمان بن بشير يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم ترى المومنين في تراحمهم
وتوادهم وتعاطفهم كمثل الجسد اذا اشتكى عضوا تداعى له ساير الجسد بالسهر والحمى ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زايده وعامر هو الشعبي والنعمان

ابن بشير بن سعد الانصاري والحديث اخرجه مسلم ايضا في الادب عن عبد الله بن نمير وغيره
قوله في تراحمهم من باب التفاعل الذي يستدعي اشتراك الجماعة في اصل الفعل قوله وتوادهم اصل
توادهم فادغمت الدال في الدال من المودة وهي المحبة قوله وتعاطفهم كذلك من باب التفاعل ايضا قيل
هذه الالفاظ الثلاثة متفاوتة في المعني لكن بينها فرق لطيف اما التراحم فالمراد به ان يرحم بعضهم
بعضا باخوة الايمان لا بسبب شي اخر واما التوادد فالمراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادي
واما التعاطف فالمراد به اعانة بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه قوله كمثل الجسد
اي بالنسبة الي جميع اعضايه ووجه التشبيه التوافق في التعب والراحة قوله تداعي اي دعي بعضه
بعضا الي المشاركة في الالم ومنه قوله تداعت الحيطان اي تساقطت اي كادت ان تتساقط قوله بالسهر
والحمي اما السهر فلان الالم يمنع النوم واما الحمي فلان فقد النوم يثيرها وقال الكرماني الحمي حرارة غريبة
تشتعل في القلب وتنبث منه في جميع البدن فتشتعل اشتعالا مضرا بالافعال الطبيعية وفيه تعظيم
حقوق المسلمين والحض علي معاونتهم وملاطفة بعضهم بعضا ص حدثنا ابو الوليد نا ابو عوانة
عن قتادة عن انس بن مالك عن النبي صلي الله عليه وسلم ما من مسلم غرس غرسا فاكل منه انسان او دابة
الا كان له صدقة ش مطابقته للترجمة من حيث ان غرس المسلم الذي ياكل منه والحيوان فيه
معني الرحمة والتعطف عليهم لان حال المسلم يدل علي انه يقصد ذلك وقت غرسه وابو الوليد هشام
ابن عبد الملك وابو عوانة بفتح العين المهملة وبالنون بعد الالف اسمه الوضاح اليشكري والحديث مضي
في المزارعة عن قتيبة وعبد الرحمن بن المبارك قوله او دابة ان كان المراد من يدب علي الارض فهو
من عطف العام علي الخاص وان كان المراد الدابة العرفية فهو من باب عطف الجنس علي الجنس وقال
بعضهم وهو الظاهر هنا قلت الظاهر هو الاول للعموم الدال علي ساير الاجناس فيدخل جميع البهايم وغيرها
في هذا المعني وفي معني ذلك التخفيف عن الدواب في احمالها وتكاليفها ما تطيق حمله فذلك من
رحمه الله والاحسان اليها ومن ذلك ترك التعدي في ضربها واذاها وتسخيرها بالليل وقد نهينا
في العبيد ان نكلفهم الخدمة ليلا فان لهم الليل ولمواليهم النهار ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش
قال حدثني زيد بن وهب قال سمعت جرير بن عبد الله عن النبي صلي الله عليه وسلم من لا يرحم لا يرحم
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله من لا يرحم لا يرحم وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص
ابن غياث والاعمش هو سليمان وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني وهولاء كلهم كوفيون والحديث
اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن محمد بن سلام واخرجه مسلم في فضايل النبي صلي الله عليه
وسلم عن زهير بن حرب وغيره قوله من لا يرحم بفتح اليا وقوله لا يرحم بضم اليا علي صيغة المجهول
ولفظ مسلم من لا يرحم الناس لا يرحمه الله وفي رواية الطبراني من لا يرحم من في الارض لا يرحمه من في
السما وفي لفظ للطبراني في الاوسط من لم يرحم المسلمين لم يرحمه الله وفي رواية ابي داود والترمذي
من حديث عبد الله بن عمرو الراحمون يرحمهم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السما ويجوز
في من لا يرحم لا يرحم الرفع والجزم قاله الكرماني قلت اما الرفع فعلي كون من موصولة علي معني الذي
لا يرحم لا يرحم واما الجزم فعلي كون من متضمنة معني الشرط فتجزم الذي دخلت عليه وجوابه

وفي

وفي اطلاق رحمة العباد في مقابلة رحمة الله نوع مشاكلة والله اعلم ص باب
الوصاة بالجار ش اي هذا باب في بيان الوصاة بفتح الواو وتخفيف الصاد المهملة وبالمد
والهمزة اي الوصية ويروي الوصايه باليا اخر الحروف بعد الالف بدل الهمزة يقال اوصيت
له بشي والاسم الوصاية بالفتح والكسر واوصيته ووصيته بمعني والاسم الوصاة وفي بعض
النسخ بسم الله الرحمن الرحيم كتاب البر والصلة باب الوصاة بالجار هكذا وقع في نسخة
صاحب التوضيح ولما فرغ من شرح حديث جرير في اخر الباب السابق قال هذا اخر كتاب الادب
ثم ذكر ما قلناه من البسملة وما بعدها ورواية النسفي بسم الله الرحمن الرحيم باب الوصايا
بالجار ص وقول الله تعالي واعبدوا الله ولا تشركوا به شيا وبالوالدين احسانا الي
قوله مختالا فخورا ش وقول الله بالجر عطفا علي قوله الوصاة بالجار والمقصود من ايراد
هذه الاية والجار ذي القربي والجار الجنب والمذكور من الاية المذكورة علي هذا الوجه
هو رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر من قوله واعبدوا الله قوله احسانا الاية وفي رواية
النسفي وقوله تعالي وبالوالدين احسانا الاية قوله اعبدوا الله اي وحدوه ولا تشركوا
به شيا ثم اوصي بالاحسان الي الوالدين ثم عطف علي الاحسان الي الوالدين الاحسان الي القرابات
من الرجال والنسا ثم اوصي بالجار ذي القربي قال علي بن ابي طلحة عن ابن عباس الجار
ذي القربي يعني الذي بينك وبينه قرابة والجار الجنب الذي ليس بينك وبينه قرابة
وكذا روي عن عكرمة ومجاهد والضحاك وقتادة ومقاتل وابن حبان وقال ابن اسحاق
عن نوف البكالي والجار ذي القربي يعني المسلم والجار الجنب يعني اليهودي والنصراني رواه
ابن جرير وابن ابي حاتم وقال جابر الجعفي عن الشعبي عن علي وابن مسعود والجار ذي
القربي يعني المراة وقال مجاهد الجار الجنب يعني الرفيق في السفر قوله والصاحب بالجنب
قال الثوري عن جابر الجعفي عن جابر عن علي وابن مسعود قالا هي المراة روي كذلك عن
الحسن وابراهيم وسعيد بن جبير في رواية وفي رواية اخري هو الرفيق وقال زيد بن اسلم
هو جليسك في الحضر ورفيقك في السفر قوله وابن السبيل هو الضيف قاله ابن عباس
وقال مجاهد والحسن والضحاك هو الذي يمر عليك مجتازا في السفر قوله وما ملكت ايمانكم
يعني الارقا لان الرقيق ضعيف الحيلة اسير في ايدي الناس قوله ان الله لا يحب من كان مختالا
اي متكبرا معجبا فخورا علي الناس يري انه خير منهم فهو في نفسه كبير وهو عند الله
حقير وعند الناس بغيض ص حدثنا اسماعيل بن ابي اويس قال حدثني مالك عن يحيي
ابن سعيد قال اخبرني ابو بكر بن محمد عن عمرة عن عايشة عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال ما زال يوصيني جبريل عليه السلام بالجار حتي ظننت انه سيورثه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ويحيي بن سعيد الانصاري وابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وعمرة بنت عبد
الرحمن ام ابي بكر والسند كله مدنيون والثلاثة من التابعين علي نسق واحد اولهم يحيي وهو
روي عن عمرة كثيرا وهنا ادخل بينه وبينها واسطة وروايته عن ابي بكر المذكور من الاقران

والحديث اخرجه مسلم في الادب عن قتيبة عن مالك وعن غير قتيبة واخرجه ابو داود فيه
عن مسدد واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة عن ليث به واخرجه ابن ماجه في الادب عن محمد
ابن رمح به وعن ابي بكر بن ابي شيبة به قوله سيورثه اي سيجعله قريبا وارثا وقيل معناه
اي يامرني عن الله بتوريث الجار من جاره وهذا خرج مخرج المبالغة في شدة حفظ حق الجار
واسم الجار يشمل المسلم والكافر والعابد والفاسق والصديق والعدو والغريب والبلدي والنافع
والضار والقريب والاجنبي والاقرب دارا والابعد وقال القرطبي الجار يطلق ويراد به الداخل
في الجوار ويطلق ويراد به المجاز في محله الدار وهو الاغلب وهو المراد واختلف في حد الجوار
فعن علي رضي الله عنه من سمع النداء فهو جار وقيل من صلي معك صلاة الصبح في المسجد فهو جار
وعن عايشة حق الجوار اربعون دارا من كل جانب وعن الاوزاعي مثله ثم كيفية حفظ حق
الجار هي ان تعاشر مع كل واحد من الذين ذكرناهم بما يليق بحاله من ارادة الخير ودفع المضرة والنصح
ونحو ذلك ص حدثنا محمد بن منهال نا يزيد بن زريع نا عمر بن محمد عن ابيه عن ابن عمر
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما زال جبريل يوصيني بالجار حتي ظننت انه سيورثه
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن محمد يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله
ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم ولفظ هذا الحديث مثل لفظ حديث عايشة المذكور وقد
روي هذا المتن ايضا ابو هريرة وهو في صحيح ابن حبان وعبد الله بن عمرو بن العاص وهو عند
ابي داود والترمذي وابو امامة وهو عند الطبراني ص باب اثم من لا يامن جاره بوايقه
ش اي هذا باب في بيان اثم من لا يامن جاره بوايقه وهو جمع بايقة بالباء الموحدة والقاف
وهي الداهية والشيء المهلك والامر الشديد التي يواتي بغتة وقال قتادة بوايقه ظلمه وغشه
وقال الكسائي غوايله وشره يوبقهن يهلكهن موبقا مهلكا ش اشار بقوله او يوبقهن الي قوله
تعالي او يوبقهن بما كسبوا قال ابو عبيد اي يهلكهن واخذه عنه واشار بقوله موبقا الي قوله تعالي
وجعلنا بينهم موبقا وفسره بقوله مهلكا وهكذا فسره ابن عباس اخرجه ابن ابي حاتم من طريق علي
ابن ابي طلحة عنه ص حدثنا عاصم بن علي نا ابن ابي ذيب عن سعيد عن ابي شريح ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال والله لا يومن قيل ومن يا رسول الله قال الذي لا يامن جاره بوايقه
ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعاصم بن علي بن عاصم بن صهيب ابو الحسين من اهل
واسط مات في سنة احدي وعشرين ومايتين وهو من افراده وابن ابي ذيب بلفظ الحيوان المشهور
ابن عبد الرحمن وسعيد هو المقبري وابو شريح مصغر الشرح بالشين المعجمة والراء وبالحاء
المهملة واسمه خويلد وهو المشهور وقيل عمرو وقيل هاني وقيل كعب الصحابي الخزاعي العدوي
الكعبي والحديث من افراده قوله والله لا يومن هكذا وقع تكريرها ثلاثا صريحا ووقع عند احمد
والله لا يومن ثلاثا ولابي يعلي من حديث انس والله ما يومن وللطبراني من حديث كعب بن مالك
لا يدخل الجنة ولاحمد نحوه عن انس بسند صحيح والمراد به كمال الايمان ولا شك انه معصية والعاصي
لا يكون كامل الايمان قوله ومن يا رسول الله اي ومن الذي لا يومن والواو فيه عطف علي مقدر اي

سمعنا

سمعنا قولك وما عرفنا من هو وقيل يجوز ان تكون زايدة او استينافيه وبين قوله لا يومن
ولا يومن جناس محرف فالاول من الايمان والثاني من الامان ص تابعه شبابه واسد
ابن موسي ش اي تابع عاصم بن علي المذكور شبابه بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة
الاولي ابن سوار وبالواو والراء الفزاري في روايته عن ابن ابي ذيب واخرج هذه المتابعة
الاسماعيلي قوله واسد بن موسي اي وتابع اسد ايضا عاصم بن علي واخرج هذه المتابعة
الطبراني في مكارم الاخلاق ص وقال حميد بن الاسود وعثمن بن عمر وابو بكر بن عياش
وشعيب بن اسحق عن ابن ابي ذيب عن المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه لما اخرج البخاري
الحديث المذكور عن عاصم بن علي عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي شريح وقواه بمتابعة
شبابة واسد بن موسي عاصم بن علي في روايته عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن
ابن شريح اشار بما ذكره معلقا عن حميد الاسود ومن معه انهم رووا الحديث المذكور عن ابن
ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة فعلي هذا ينبغي ان ترجح رواية هولاء ولا سيما ان
سعيد المقبري مشهور بالرواية عن ابي هريرة وصنيع البخاري يدل علي صحة الوجهين ومع
هذه الرواية عنده عن ابن ابي ذيب عن سعيد عن ابن شريح اصح ولا سيما اسمع عن ابن ابي
ذيب يزيد بن هرون وابو داود الطيالسي وحجاج بن محمد وروح بن عبادة وادم بن اياس وكلهم
قالوا عن ابن شريح وهو كذلك في مسند الطيالسي والله اعلم بالصواب وحميد بن الاسود ابو الاسود
البصري الكرابيسي وهو من افراده وعثمان بن عمر بن فارس البصري وابو بكر بن عياش بالعين
المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة القاري وسعيد بن اسحق الدمشقي والله
اعلم ص باب لا تحقرن جارة لجارتها ش اي هذا باب يذكر فيه لا تحقرن جارة لجارتها
يعني لا تمنع الجارة عن اعطاء شيء قليل لجارتها لاجل قلته ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث
نا سعيد هو المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم يقول
يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وسعيد المقبري هنا روي عن ابيه كيسان عن ابي هريرة وروي في الحديث الماضي عن ابي هريرة
وروي الحديث الماضي عن ابي هريرة بلا واسطة ابيه وكلاهما صحيح لان سعيدا ادرك ابا هريرة
وسمع منه احاديث وسمع ما فاته من ابيه والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن يحيي بن يحيي عن
الليث وعن قتيبة عنه قوله يا نساء المسلمات بنصب النساء وجر المسلمات من باب اضافة الموصوف
الي الصفة اي يا نساء الانفس المسلمات وقيل تقديره يا فاضلات المسلمات كما تقول هولاء رجال
القوم اي ساداتهم وافاضلهم ويرفعهما ورفع النساء نحو يا زيد العاقل قوله لا تحقرن هذا النهي اما
للمعطية اي لا تمتنع جارة من الهدية لجارتها لاستقلالها واحتقارها بل تجود بما تيسر وان كان
قليلا كفرسن شاة وهو خير من العدم واما للمُعْطَى والمُتَصَدَّق عليها والفرسن بكسر الفاء وسكون
الراء وكسر السين المهملة وبالنون من البعير بمنزلة الحافر من الدابة وقد يطلق علي الغنم استعارة
وقيل هو عظم الظلف والله اعلم ص باب من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ

جاره ش اي هذا باب يذكر فيه من كان الي اخره ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا ابو الاحوص
عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من كان
يومن بالله واليوم الاخر فليكرم خليفته ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت
ش الترجمة هي جزء الحديث وابو الاحوص سلام بن سليم الحنفي الكوفي وابو حصين
بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد المهملة عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان
السمان الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابن
ماجه قال ابو بكر لم يرو ابو الاحوص عن ابي حصين غير هذا الحديث قوله فلا يوذي جاره
الايذا معصية ولا يلزم منها نفي الايمان واما تخصيص الايمان بالله واليوم الاخر من بين
ساير ما يجب به الايمان فللاشارة الي المبدا والمعاد يعني اذا امن بالله الذي خلقه وانه
يجازيه يوم القيمة بالخير والشر لا يوذي جاره قوله فليكرم ضيفه والامر بالاكرام يحسب
المقامات فربما يكون فرض عين او فرض كفاية واقله انه من باب مكارم الاخلاق ولاشك
ان الضيافة من سنن المرسلين وقال الداودي يزيد في اكرامه علي ما كان يفعل في عياله قال
الكرماني فان قلت ما وجه ذكر هذه الامور الثلاثة قلت هذا الكلام من جوامع الكلم اشارة
الي القوليات والاول الي الفعلية الاول منهما الي التخلية عن الرذايل والثاني الي التحلية
بالفضايل يعني من كان له صفة التعظيم لامر الله لا بد له ان يتصف بالشفقة علي خلق الله
عز وجل اما قولا بالخير او سكوتا عن الشر واما فعلا لما ينفع او تركا لما يضر ص
حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني سعيد المقبري عن ابي شريح العدوي قال سمعت
اذناي وابصرت عيناي حين تكلم النبي صلي الله عليه وسلم فقال من كان يومن بالله واليوم
الاخر فليكرم جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه جايزته قالوا
وما جايزته يا رسول الله قال يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة
عليه ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ورجاله كلهم قد ذكروا عن قريب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن ابي
الوليد عن الليث واخرجه مسلم في الاحكام عن قتيبة عن الليث به مختصرا وعن ابي بكر
ابن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الاطعمة عن القعنبي عن مالك بقصة الضيف مطولة
واخرجه الترمذي في البر عن قتيبة به ولم يذكر قصة الجار وعن ابن ابي عمر بقصة الضيافة
واخرجه النسايي في الرقاق عن قتيبة ببعضه واخرجه عن غيره ايضا واخرجه ابن ماجه في الادب
عن ابي بكر بن ابي شيبة بتمامه وعن ابن عجلان بقصة الضيافة خاصة قوله سمعت اذناي
فايدة ذكر التوكيد قوله جايزته هي العطا مشتقة من الجواز لانه حق جوازه عليهم وانتصابه بانه
مفعول ثان للاكرام لانه في معني الاعطا او هو كالظرف او منزوع بنصب الخافض اي بجايزته
قوله قال يوم وليلة اي جايزته يوم وليلة وجواز وقوع الزمان خبرا عن الجثة باعتبار ان له حكم
الظرف واما فيه مضاف مقدر تقديره اي زمان جايزته يوم وليلة وقال الخطابي معناه انه تكلف له

يوما وليلة فيزيده في البر وفي اليومين الاخيرين يقدم له ما يحضره فاذا مضي الثلاث فقد
مضي حقه وما زاد عليها فهو صدقة قوله والضيافة ثلاثة ايام يحتمل ان يريد به بعد اليوم
الثلاث ويحتمل ان يدخل فيه اليوم والليلة وهو اشبه وقال الهروي في قوله والضيافة ثلاثة
ايام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه اي يقريه ثلاثة ايام ثم يعطيه ما يجوز به مسافة يوم
وليلة قال واكثره قدر ما يجوز به المسافر من منهل الي منهل وقال سحنون الضيافة علي اهل القري دون
الحضر وقال الشافعي مطلقا وهي من مكارم الاخلاق وعن مجاهد الضيافة ليلة واحدة فرض
قوله او ليصمت بضم الميم وكسرها والله اعلم ص باب حق الجوار في قرب الابواب ش
اي هذا باب في بيان حق الجوار في قرب الابواب اراد ان كل باب كان اقرب اليه كان الحق له ص
حدثنا حجاج بن منهال نا شعبة قال اخبرني ابو عمران قال سمعت طلحة عن عايشة رضي الله عنها
قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالي ايهما اهدي قال الي اقربهما منك بابا ش مطابقته
للترجمة من حيث ان فيه ان الاقرب للجار هو متعين للحق يعني حق الجوار وابو عمران عبد الملك
الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصري وطلحة هو ابن عبد الله بن عثمان بن عبيد الله
التيمي القرشي وقال الاسماعيلي اخراج البخاري هذا الحديث هنا فيه نظر لان طلحة لا يدري من
هو وايضا فيه اضطراب كثير قال ابن المبارك قال في حديثه سمعت رجلا من قريش يقال له ابو طلحة
وقال معاذ عن شعبة سمع طلحة بن عبيد الله بحديث عايشة وقال عيسي بن يونس قال
شعبة اظن طلحة سمع عايشة ولم يقل سمعه منها وقال يزيد بن هرون طلحة عن رجل من
قريش وقال غندر طلحة بن عبيد الله رجل من تيم اللات وقال وكيع من تيم الرباب وقال ابن طهمان
عن شعبة عبيد الله بن طلحة فلا يدري سماع طلحة من عايشة اذ اعرف من طلحة ورد عليه بانه
قد عرف وهو كما ساقه البخاري في اخر العنعنة وفي الهبة ايضا وقد صرح الدمياطي بخطه والحديث
مضي في كتاب الشفعة في باب اي الجوار اقرب ومضي في الهبة ايضا في باب من يبدا بالهدية واخرجه
ابو داود في الادب عن مسدد وسعيد بن منصور وحد الجوار ذكرناه في باب الوصاة بالجار قوله
اهدي بضم الهمزة من الاهدا قوله بابا قال الكرماني ولعل السر فيه ينظر الي ما يدخل داره وانه اسرع
اجابة عند الحاجات في اوقات الغفلات وانتصاب بابا علي التمييز والله اعلم ص باب كل معروف
صدقة ش اي هذا باب يذكر فيه كل معروف صدقة والان يجي تفسير المعروف ص حدثنا
علي بن عياش نا ابو غسان قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلي
الله عليه وسلم كل معروف صدقة ش الترجمة عين الحديث وعلي بن عياش بفتح العين المهملة
وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة الحمصي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين
المهملة محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة ومحمد بن المنكدر بصيغة اسم الفاعل من الانكدار
والحديث من افراده واخرجه مسلم من حديث حذيفة واخرجه الدارقطني والحاكم من طريق عبد
الحميد بن الحسن الهلالي عن ابن المنكدر مثله وزاد في اخره وما انفق الرجل علي اهله كتب له به صدقة
وما وقي به المرء عرضه فهو صدقة وقال ابن بطال دل هذا الحديث علي ان كل شي يفعله المرء

او بقوله من الخير يكتب له به صدقة قوله كل معروف المعروف اسم جامع لكل ما عرف من طاعة
الله والتقرب اليه والاحسان الى الناس وكل ما ندب اليه الشرع ونهي عنه من المحسنات
والمقبحات وهو من الصفات العالية ص حدثنا ادم نا شعبة نا سعيد بن ابي بردة بن
ابي موسى الاشعري عن ابيه عن جده قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على كل مسلم صدقة قال
فان لم يجد قال فيعمل بيديه فينتفع بنفسه ويتصدق قالوا فان لم يستطع او لم يفعل قال فيعين
ذا الحاجة الملهوف قالوا فان لم يفعل قال فيامر بالخير او قال بالمعروف قال فان لم يفعل قال فيمسك
عن الشر فانه له صدقة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله او قال بالمعروف وسعيد
ابن ابي بردة بن ابي موسى الاشعري يروي عن ابيه ابي بردة بضم الباء الموحدة واسكان الراء
وبالدال المهملة واسمه عامر عن جده ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى في الزكاة
عن مسلم بن ابراهيم في باب على كل مسلم صدقة ومضى الكلام فيه قوله او لم يفعل شك من الراوي قوله
الملهوف اي المظلوم يستغيث او المحزون المكروب قوله فان لم يفعل اي عجزا او كسلا قوله او قال
بالمعروف شك من الراوي وفيه تنبيه للمؤمن المعسر على ان يعمل بيده وينفق على نفسه ويتصدق
من ذلك ولا يكون عيا لا على غيره وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال يا معشر
القرا احذوا طريق من كان قبلكم وارفعوا رؤسكم ولا تكونوا عيا لا على المسلمين وفيه ان المؤمن
اذا لم يقدر على باب من ابواب الخير ولا فتح له فعليه ان ينتقل الى باب اخر يقدر عليه فان ابواب
الخير كثيرة والطريق الى مرضات الله غير معدومة ص باب طيب الكلام ش
اي هذا باب في بيان ما يحصل من الخير بالكلام الطيب واصل الطيب ما يستلذه الحواس ويختلف
باختلاف متعلقه وقال ابن بطال طيب الكلام من جليل عمل الخير لقوله تعالى ادفع بالتي هي احسن
والدفع قد يكون بالقول كما يكون بالفعل ص وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم الكلمة
الطيبة صدقة ش هذا التعليق طرف من حديث اورده البخاري موصولا في كتاب الصلح وفي
كتاب الجهاد ومضى الكلام فيه وقال ابن بطال وجه كون الكلمة الطيبة صدقة ان اعطاء المال
يفرح به قلب الذي يعطاه ويذهب ما في قلبه وكذلك الكلام الطيب فاشبها من هذه الحيثية
ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة قال اخبرني عدي عن خيثمة عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال
ذكر النبي صلى الله عليه وسلم النار فتعوذ منها واشاح بوجهه قال شعبة اما مرتين فلا اشك ثم
قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث
وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعمرو وهو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وخيثمة بفتح الخاء
المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي وعدي بن حاتم
الطائي ابو طريف سكن الكوفة وحذيفة في اهلها والحديث مضى في صفة النار عن سليمان
ابن حرب ومضى الكلام فيه قوله واشاح بالشين المعجمة والحاء المهملة اي اعرض وقال الخطابي
اشاح بوجهه اذا صرفه عن الشيء فعل الحذر منه الكاره له كانه صلى الله عليه وسلم يراها
ويحذر وهج سعيرها فنحى وجهه منها قوله اما هي التفصيلية وقسيمها محذوف تقديره واما

وجرابها

ثلاث

ثلاث مرات فاشك فيها قوله ولو بشق بكسر الشين اي ولو بنصف تمرة قوله فان لم تجد بلفظ المفرد
بعد الجمع هو من باب الالتفات وهو عكس يا ايها النبي اذا طلقتم النساء والله اعلم ص باب
الرفق في الامر كله ش اي هذا باب في بيان فضل الرفق في الامر كله والرفق بكسر الراء وسكون
الفاء وبالقاف هو لين الجانب بالقول والفعل والاخذ بالاسهل وهو ضد العنف ص حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير ان عايشة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم قالت دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم
قالت عايشة ففهمتها فقلت وعليكم السام واللعنة قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
مهلا يا عايشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله او لم تسمع ما قالوا قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد قلت وعليكم ش مطابقته للترجمة في قوله ان الله يحب الرفق في الامر
كله وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف وصالح هو ابن كيسان والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن الحسن الحلواني وعبد بن حميد
واخرجه النسائي في التفسير وفي اليوم والليلة عن عبيد الله بن سعد بن ابراهيم قوله رهط من
اليهود الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه
ويجمع على ارهط وارهاط واراهط جمع الجمع قوله السام عليكم السام بتخفيف الميم الموت وقال الخطابي
فسر السام بالموت قال وكان قتادة يرويه بالمد من السامة وهي الملل اي تسامون دينكم وقيل كانوا
يعنون اماتكم الله الساعة قوله مهلا معناه تان وارفق وانتصابه على المصدرية وقال الجوهري
المهل بالتحريك التودة والتباطي والاسم المهلة وهو اسم فعل يقال للواحد وللاثنين وللجمع وللمؤنث
بلفظ واحد قوله ان الله يحب الرفق في الامر كله وفي رواية مسلم عن عمرة عن عايشة ان الله رفيق
يحب الرفق ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف قوله او لم تسمع بهمزة الاستفهام وواو العطف
قيل ما معناه والعطف يقتضي التشريك وهو غير جايز واجيب بان المشاركة في الموت اي نحن
وانتم كلنا نموت او تكون الواو للاستيناف لا للعطف او تقديره واقول عليكم ما تستحقونه وانما
اختار هذه الصيغة ليكون ابعد على الايحاش واقرب الى الرفق واختلف هل يوتي بالواو في الرد ام لا
فقال ابن حبيب لا يوتي بها لان فيها اشتراكا وخالفه ابن الحلاب والقاضي ابو محمد وقيل يقول
عليكم السلام بالكسر وقال طاوس رد وعلاك السلام اي ارتفع وقال النخعي اذا كان لك
عنده حاجة تبدا بالسلام ولا يرد عليه كاملا فلا يجب ان يكرم كالمسلم وسمع بعضهم
في رد السلام عليكم واحتج بقوله تعالى فاصفح عنهم وقل سلام ولو كان كما قال لقال سلاما
بالنصب وانما يعني بذلك على اللفظ والحكاية وايضا فقد قيل ان الاية منسوخة باية السيف واختلف
هل تكنى اليهود فكرهه مالك ورخص فيه ابن عبد الحكم واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم انزل
ابا وهب ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك ان
اعرابيا بال في المسجد فقاموا اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزرموه ثم دعي بدلو
من ما فصب عليه ش مطابقته للترجمة توخذ من قول الرسول صلى الله عليه وسلم فانه رفق

به ونهاهم عن قطع بوله والحديث قد مضى في الطهارة في باب ترك النبي صلى الله عليه وسلم والناس
الاعرابي حتى فرغ من بوله وفي باب صب الماء على البول في المسجد قوله فثاروا اليه اي ليؤذوه وليضربوه
قوله لا تزرموه من الازرام بالزاي ثم الراء اي لا تقطعوا عليه بوله وزرم البول اي انقطع قوله
فصب عليه اي على الموضع الذي بال عليه ومر البحث فيه هناك والله اعلم ص باب تعاون
المؤمنين بعضهم بعضا ش اي هذا باب في بيان فضل معاونة المؤمنين بعضهم بعضا والاجر
فيها قوله بعضهم بالجر لانه بدل من المؤمنين بدل الكل من البعض قوله بعضا قال الكرماني منصوب بنزع
الخافض اي البعض قلت الاوجه ان يكون مفعول المصدر المضاف الى فاعله وهو لفظ التعاون لان
المصدر يعمل عمل فعله ص حدثنا محمد بن يوسف عن ابي بردة بريد بن ابي بردة قال اخبرني جدي
ابو بردة عن ابيه موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا
وشبك بين اصابعه وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا اذ جاءه رجل يسال او طالب حاجة
اقبل علينا بوجهه وقال اشفعوا توجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من معناه ومحمد بن يوسف الفريابي وسفين هو الثوري وابو بردة بضم البا
الموحدة وفتح الراء كنية بريد مصغر البرد ابن عبد الله بن ابي بردة ايضا واسمه عامر بن ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري فابو بردة يروي عن جده ابي بردة بن عبد الله بن ابي بردة بن عبد الله
ابن ابي بردة فذكره وقوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا الى اخره مضى في الزكاة حدثنا موسى بن
اسماعيل نا عبد الواحد نا ابو بردة بن عبد الله بن ابي بردة نا ابو بردة بن ابي موسى عن ابيه
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه سايل او طلب اليه حاجة قال اشفعوا توجروا
ويقضي الله على لسانه نبيه ما شاء واخرجه ايضا في التوحيد عن ابي كريب ومضى الكلام فيه قوله
المؤمن التعريف للجنس فالمراد بعض المؤمن قوله يشد بعضه بعضا بيان لوجه التشبيه قوله
ثم شبك بين اصابعه كالبيان للوجه اي شدا مثل هذا الشد وقال ابن بطال المعاونة في امور الاخرة
وكذا في الامور المباحة من الدنيا مندوب اليها وقد ثبت حديث ابي هريرة والله في عون العبد ما كان
العبد في عون اخيه قوله وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالسا لفظ جالسا ليس بموجود في رواية
الزكاة وقال بعضهم هكذا وقع في النسخ من رواية محمد بن يوسف الفريابي عن سفين الثوري
وفي تركيبه قلق ولعله كان في الاصل كان اذا كان جالسا اذ جاءه رجل الى اخره فحذف اختصارا او سقط
على الراوي لفظ اذا كان وقد اخرجه ابو نعيم من رواية اسحق بن زريق عن الفريابي بلفظ كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاءه السايل او طالب الحاجة اقبل علينا بوجهه الحديث وهذا
السياق لا اشكال فيه قلت لا قلق في التركيب اصلا وانما هذا الكلام من ظن هذا القايل ان جالسا
خبر كان وليس كذلك وانما خبر كان هو قوله اقبل علينا وجالسا نصب على الحال من النبي فافهم
قوله توجروا رواية كريمة وفي رواية الاكثرين فلتؤجروا والفاء على هذه الرواية هي الفاء
السببية التي ينتصب بعدها الفعل المضارع واللام بمعنى كي وجاز اجتماعهما لانهما لامر واحد
او تكون الفاء الجزائية لكونهما جوابا للامر او زايدة على مذهب الاخفش او هي عاطفة على

اشفعوا واللام للامر او على مقدر اي اشفعوا لتؤجروا فلتؤجروا ونحوا اياي فارهبون وقال الكرماني
ما فايدة اللام قلت اشفعوا توجروا والشرط متضمن للسببية اذا ذكرت اللام فقد صرحت بالسببية
وقال الطيبي اللام والفاء مقحمان للتاكيد لانه لو قيل اشفعوا تؤجروا واضح اي اذا عرض المحتاج حاجة
علي فاشفعوا له الي فانكم اذا شفعتم حصل لكم الاجر سواء قبلت شفاعتكم او لا ويجري الله على
لسان نبيه ما يشاء من موجبات قضاء الحاجة وعدمها اي ان قضيتها او لم اقضها فهو بتقدير الله وقضائه
قوله وليقض الله هكذا ثبت في هذه الرواية وليقض باللام وكذا في رواية ابي اسامة التي بعدها
للكشميهني فقط وللباقين بغير لام وفي رواية مسلم من طريق علي بن مسهر وحفص بن
غياث فليقض ايضا ص باب قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها
ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها وكان الله على كل شيء مقيتا كفل نصيب قال ابو موسى كفلين
اجرين بالحبشية ش اي هذا باب في قول الله تعالى الى اخره هكذا في رواية الاكثرين الاية
بتمامها وفي رواية ابي ذر من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها وقال مجاهد وغيره
نزلت هذه الاية في شفاعة الناس بعضهم لبعض قوله من يشفع شفاعة حسنة يعني في الدنيا يكن
له نصيب منها في الاخرة وقيل الشفاعة الحسنة الدعا للمؤمنين والسيئة الدعا عليهم والاجر
على الشفاعة ليس على العموم بل مخصوص بما يجوز فيه الشفاعة والشفاعة الحسنة وضابطها
ما اذن فيه الشرع دون ما لم ياذن فيه فالاية تدل عليه قوله كفل اي نصيب وكذا فسره البخاري
بقوله كفل نصيب وهو تفسير ابي عبيدة وقال الحسن وقتادة الكفل الوزر والاثم وقال ابن
فارس الكفل الضعف قوله مقيتا اي شاهدا ومطلعا على كل شيء من اوقات الشيء اذا شهد
عليه ويقال المقيت خالق الاقوات البدنية والروحانية وموصلها الى الاشباح والارواح وقيل
المقيت المقتدر بلغة قريش قوله قال ابو موسى هو الاشعري واسمه عبد الله بن قيس ووصل
تعليقه ابن ابي حاتم من طريق ابي اسحاق عن ابي الاحوص عن ابي موسى الاشعري في قوله تعالى
يؤتكم كفلين من رحمته قال ضعفين بالحبشية يعني لغتهم في ذلك وافقت لغة العرب ص
حدثنا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد بن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان اذا اتاه سايل او صاحب الحاجة قال اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان رسوله ما شاء
ش اعاد الحديث الذي ذكره في الباب السابق عن ابي موسى عقيب الاية المذكورة تنبيها على ان
الشفاعة على نوعين في الاية المذكورة كما صرح فيها بذلك ومضى الكلام في رجاله ومعناه قوله
وصاحب حاجة في رواية الكشميهني صاحب حاجة بدون الالف واللام ص باب
لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ش اي هذا باب يذكر فيه لم يكن
الى اخره قوله فاحشا من الفحش وهو كل ما خرج عن مقداره حتى يستقبح ويدخل في القول والفعل
والصفة يقال فلان طويل فاحش الطول اذا افرط في طوله ولكن استعماله في القول اكثر قوله
ولا متفحشا كذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين ولا متفاحشا والمتفحش بالتشديد
الذي يتعمد ذلك ويكثر منه ويتكلفه لان هذا الباب فيه التكلف يعني ليس فيه ذلك اصلا

لا اذا ولا عرضا حاصله لم يكن متكلما بالقبيح اصلا وقال الداودي الفاحش الذي يقول الفحش والمتفحش الذي يستعمل الفحش وقال الطبري الفاحش بذي اللسان ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن سليمان سمعت ابا وايل سمعت مسروقا قال قال عبد الله بن عمرو ح نا قتيبة نا جرير عن الاعمش عن شقيق بن سلمة عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما حين قدم معاوية الى الكوفة فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا ولا متفحشا وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اخيركم احسنكم خلقا ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر بن الحارث ابي عمر النمري الحوضي عن شعبة ابن الحجاج عن سليمان الاعمش عن ابي وايل بالهمز بعد الالف واسمه شقيق بن سلمة عن مسروق ابن الاجدع عن عبد الله بن عمرو بن العاص الثاني عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الحميد عن سليمان الاعمش عن شقيق عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن عمر الحديث والحديث مضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي وايل الحديث ومضى الكلام فيه قوله ان من اخيركم وفي رواية الكشميهني ان خيركم وفيه دليل لمن قال يجوز استعمال افعل التفضيل من الخير والشر قوله خلقا بضم المعجمة وهو ملكة تصدر بها الافعال بسهولة من غير تفكر ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن ابي مليكة عن عايشة رضي الله عنها ان يهودا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليكم فقالت عايشة وعليكم ولعنكم الله وغضب الله عليكم قال مهلا يا عايشة عليك بالرفق واياك والعنف والفحش قالت اولم تسمع ما قالوا قال اولم تسمعي ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ش هذا الحديث ذكره في باب الرفق في الامر كله واعاده هنا ومن فايدة اعادته انه صلى الله عليه وسلم لما لم يكن فاحشا ولا متفحشا امر بالرفق ونهى عن الفحش والعنف وهذا هو وجه ذكره هنا قوله حدثنا عبد الله بن سلام ويروى حدثني وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني والعنف ضد اللطف وحكى عياض عن بعض شيوخه ان عين العنف مثلثة والمشهور ضمها والفحش التكلم بالقبيح قوله فيستجاب لي لانه بالحق ولا يستجاب لهم لانه بالباطل والظلم قوله في بكسر الفاء وتشديد اليا ص حدثني اصبغ قال اخبرني ابن وهب قال اخبرنا ابو يحيى هو فليح بن سليمان عن هلال بن اسامة عن انس بن مالك قال لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم سبابا ولا فحاشا ولا لعانا كان يقول لاحدنا عند المعتبة ماله ترب جبينه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واصبغ هو ابن الفرج المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري وهلال بن اسامة وهو هلال بن علي ويقال هلال بن هلال وهلال بن ابي ميمونة المديني والحديث من افراده قوله سبابا على وزن فعال بالتشديد وكذلك الفحاش واللعان فان قلت صيغة فعال بالتشديد لا تستلزم نفي صيغة فاعل والنبي صلى الله عليه وسلم لم يتصف بهذه الاشياء اصلا لا بقليل ولا بكثير قلت هذا مثل قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد وقال الكرماني يحتمل الفرق بين هذه الثلاث قلت يحتمل ان تكون اللعنة تتعلق بالاخرة لانها هي البعد عن رحمة الله تعالى والسب يتعلق بالنسب كالقذف والفحش

بالحسب

بالحسب قوله عند المعتبة بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح التاء المثناة من فوق وكسرها وبالبا الموحدة وهي مصدر عتبت عليه اعتبه عتبا قال الجوهري عتبت عليه وجد يعتب ويعتب عتبا ومعتبا والاسم العتبة والمعتبة وقال الخليل العتاب معاتبة الادلال ومذاكرة الموجدة تقول عاتبه معاتبة قال الشاعر ويبقى الود ما بقي العتاب قوله ماله استفهام ترب جبينه اذا اصابه التراب وتقول تربت يداك على الدعاء اي لا اصبت خيرا وقال الخطابي هذا الدعاء يحتمل وجهين ان يخر لوجهه فيصيب التراب جبينه والاخر ان يكون دعا له بالطاعة ليصلي فيترب جبينه وقيل الجبينان هما اللذان يكتنفان الناصية الجبهة فمعناه صرع لجبينه فيكون سقوط راسه على الارض من ناحية الجبين وقال الداودي هذه الكلمة جرت على لسان العرب ولا يراد حقيقتها ص حدثنا عمرو بن عيسى نا محمد بن سوا نا روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عايشة ان رجلا استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم فلما رآه قال بيس اخو العشيرة وبيس ابن العشيرة فلما جلس تطلق النبي صلى الله عليه وسلم في وجهه وانبسط اليه فلما انطلق الرجل قالت له عايشة يا رسول الله حين رايت الرجل قلت له كذا وكذا ثم تطلقت في وجهه وانبسطت اليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عايشة متى عهدتني فحاشا ان شر الناس عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره ش مطابقته للترجمة في قوله متى عهدتني فحاشا وعمرو بن عيسى ابو عثمان الضبعي البصري وما له في البخاري سوى هذا الحديث واخر في كتاب الصلاة ومحمد ابن سوا بفتح السين المهملة وتخفيف الواو وبالمد ابو الخطاب السدوسي المكفوف له عند البخاري هذا الحديث واخر في المناقب وروح بفتح الراء ابن القاسم مشهور كثير الحديث ومحمد ابن المنكدر على وزن اسم الفاعل من الانكدار والحديث اخرجه البخاري ايضا عن صدقة بن الفضل وقتيبة واخرجه مسلم في الادب ايضا عن عمرو بن محمد الناقد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن مسدد عن سفين به واخرجه الترمذي في البر عن ابن ابي عمر عن سفين به قوله عن عروة عن عايشة في رواية ابن عيينة سمعت عروة ان عايشة اخبرته قوله ان رجلا قال ابن بطال هو عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر الفزاري وكان يقال له الاحمق المطاع فرجى صلى الله عليه وسلم باقباله عليه قبل ان تسلم قومه وجا حين اقبل على الشرك وترك حديثه مع ابن ام مكتوم فانزل الله عز وجل عبس وتولى ان جاءه الاعمى واخرج عبد الغني من طريق ابي عامر الخزاز عن ابي يزيد المدني عن عايشة قالت جاء مخرمة بن نوفل يستاذن فلما سمع النبي صلى الله عليه وسلم صوته قال بيس اخو العشيرة الحديث وحكى الحافظ البدري في مختصر القولين فقال هو عيينة وقيل مخرمة قوله بيس اخو العشيرة وبيس ابن العشيرة في رواية معمر بيس اخو القوم وقال عياض المراد بالعشيرة الجماعة او القبيلة اي بيس هذا الرجل منها وهو كقولك يا اخا العرب لرجل منهم وهذا الكلام في اعلام النبوة لانه ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجيء به اسيرا الى ابي بكر رضي الله عنه قوله تطلق على وزن تفعل من الطلاقة اي انشرح وانبسط ومنه يقال وجه طلق وطليق اي مسترسل منبسط غير عبوس قوله متى عهدتني فحاشا هكذا

رواية الكشميهني فحاشا بصيغة المبالغة وفي رواية غيره فاحشا قوله اتقاء شره اي لاجل
الاتقاء عن شره وفيه مداراة من يتقي فحشه وجواز غيبة الفاسق المعلن بفسقه ومن يحتاج
الناس الي التحذير منه وهذا الحديث اصل في المداراة وفي جواز غيبة اهل الكفر والفسق
والظلمة واهل الفساد والله اعلم ص باب حسن الخلق والسخا وما يكره من البخل ش
اي هذا باب في بيان حسن الخلق وفي بيان السخا وفي بيان ما يكره من البخل والخلق بالضم وسكون
اللام وبضمها قال الراغب والخلق يعني بالضم والفتح في الاصل بمعني واحد كالشرب والشرب
لكن خص الخلق الذي بالفتح بالهيئات والصور المدركة بالبصر وخص الخلق الذي بالضم
بالقوي والسجايا المدركة بالبصيرة واما السخا فهو اعطاء ما ينبغي لمن ينبغي وبذل ما يقتني
بغير عوض واما البخل فهو ضده وليس من صفات الانبياء ولا اجلة الفضلاء وقيل البخل منع
ما يطلب مما يقتني وشره ما كان طالبه مستحقا ولا سيما اذا كان من غير مال المسؤل فان
قلت ما معني قوله وما يكره من البخل وزاد فيه لفظ ما يكره قلت كانه اشار بهذا الي ان بعض
ما يجوز انطلاق اسم البخل عليه قد لا يكون مذموما ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما
كان النبي صلى الله عليه وسلم اجود الناس واجود ما يكون في رمضان ش هذا تعليق وصله البخاري في كتاب
الايمان قوله واجود ما يكون يجوز بالرفع والنصب قال الكرماني ولم يبين وجههما قلت اما
الرفع فهو اكثر الروايات ووجهه ان يكون مبتدا وخبره محذوف وكلمة ما مصدرية نحو قولك
اخطب ما يكون الامير قايما اي اجود اكوان الرسول حاصل او واقع في رمضان واما النصب
فبتقدير لفظ كان اي كان اجود الكون في شهر رمضان واما كون اكثرية جوده في رمضان فلانه شهر
عظيم وفيه الصوم وفيه ليلة القدر والصوم اشرف العبادات فلذلك قال الصوم لي وانا اجزي
به فلا جرم يتضاعف ثواب الصدقة والخير فيه ولهذا قال الزهري تسبيحة في رمضان خير من
سبعين في غيره ص وقال ابو ذر رضي الله عنه لما بلغه مبعث النبي صلى الله عليه وسلم قال لاخيه
اركب الي هذا الوادي فاسمع من قوله فرجع فقال رايته يامر بمكارم الاخلاق ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله بمكارم الاخلاق لان حسن الخلق والسخاء من مكارم الاخلاق وهذا
التعليق وصله البخاري في قصة اسلام ابي ذر مطولا قوله الي هذا الوادي اراد به مكة قوله فرجع فيه
حذف تقديره فاتي النبي صلى الله عليه وسلم وسمع منه ثم رجع والفاء فيه فصيحة قوله يامر بمكارم
الاخلاق اي الفضايل والمحاسن لا الرذايل والقبايح قال صلى الله عليه وسلم بعثت لاتمم مكارم
الاخلاق ص حدثنا عمرو بن عون نا حماد هو ابن زيد عن ثابت عن انس قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم احسن الناس واجود الناس واشجع الناس ولقد فزع اهل المدينة ذات ليلة فانطلق
الناس قبل الصوت فاستقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم قد سبق الناس الي الصوت وهو يقول لن تراعوا
لن تراعوا وهو علي فرس لابي طلحة عري ما عليه سرج في عنقه سيف فقال قد وجدته بحرا وانه
لبحر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بفتح العين ابن عون بن اوس السلمي الواسطي نزل البصرة
ومضي الحديث في الجهاد في باب اذا فزعوا بالليل قوله احسن الناس ذكر انس هذه الاوصاف الثلاثة

مقتصرا

مقتصرا عليها وهو من جوامع الكلم لانها امهات الاخلاق فان في كل انسان ثلاث قوي الغضبية
والشهوية والعقلية فكمال القوة الغضبية الشجاعة وكمال القوة الشهوية الجود وكمال القوة
العقلية الحكمة والاحسن اشارة اليه اذ معناه احسن في الاقوال والافعال قوله فزع اي خاف
اهل المدينة لما سمعوا صوتا بالليل قوله ذات ليلة لفظة ذات مقحمة قوله قبل الصوت بكسر
القاف وفتح الباء الموحدة اي جهة الصوت قوله فاستقبلهم اي النبي صلى الله عليه وسلم اي بعد
ان سبقهم الصوت ثم رجع يستقبلهم قوله وهو يقول الواو فيه للحال قوله لن تراعوا اي لا تراعوا
خبر بمعني النهي اي لا تفزعوا وهي كلمة تقال عند تسكين الروع تانيسا واظهارا للرفق بالمخاطب
قوله علي فرس اسمه مندوب وكان لابي طلحة زيد بن سهل الانصاري زوج ام انس قوله عري
بضم العين المهملة وسكون الراء قوله ما عليه شرح تفسير عري قوله بحرا اي واسع الجري
مثل البحر ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين عن ابن المنكدر قال سمعت جابرا يقول ما سئل
النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء قط فقال لا ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وسفين هو
الثوري يروي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله والحديث اخرجه مسلم في فضايل النبي
صلى الله عليه وسلم عن ابي كريب وغيره واخرجه الترمذي في الشمايل عن بندار قوله ما سئل
النبي صلى الله عليه وسلم اي ما طلب منه شيء من اموال الدنيا قال الفرزدق ما قال لا قط الا في
تشهده لولا التشهد لم ينطق بذاك نعم قوله عن شيء ويروي شياء ص حدثنا عمر بن حفص
نا ابي نا الاعمش قال حدثني شقيق عن مسروق قال كنا جلوسا مع عبد الله بن عمرو يحدثنا
اذ قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا وانه كان يقول ان خياركم
احاسنكم اخلاقا ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعمر بن حفص يروي عن ابيه
حفص بن غياث النخعي الكوفي قاضيها يروي عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة
عن مسروق بن الاجدع والحديث مضي في الباب الذي قبله قوله ان خياركم وفي الرواية المتقدمة
ان من خياركم ويروي ان من اخياركم قوله احاسنكم جمع احسن وفي رواية الكشميهني احسنكم
بالافراد وعن انس رفعه اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا رواه ابو يعلي وعن ابي هريرة رفعه
ان اكمل المومنين ايمانا احسنهم خلقا رواه الترمذي وحسنه ورواه الحاكم وصححه وعن ابن سمرة
مثله رواه احمد وعن جابر رضي الله عنه رفعه ان من احبكم الي واقربكم مني مجلسا يوم القيمة
احسنكم اخلاقا رواه الترمذي واخرج ابن حبان والطبراني والحاكم من حديث اسامة بن شريك
قالوا يا رسول الله من احب عباد الله الي الله قال احسنهم خلقا ص حدثنا سعيد بن ابي مريم نا ابو غسان
قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال جاءت امراة الي النبي صلى الله عليه وسلم ببردة فقال سهل
للقوم اتدرون ما البردة فقال القوم هي شملة فقال سهل هي شملة منسوجة فيها حاشيتها فقالت
يا رسول الله اكسوك هذه فاخذها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا اليها فلبسها فراها عليه رجل من
الصحابة فقال يا رسول الله ما احسن هذه فاكسنيها فقال نعم فلما قام النبي صلى الله عليه وسلم
لامه اصحابه قالوا ما احسنت حين رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذها محتاجا اليها ثم سالته

صلى الله عليه وسلم

طب

اياها وقد عرفت انه لا يسال شيا فيمنعه فقال رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله عليه
وسلم لعلي اكفن فيها ش مطابقته للترجمة ظاهرة من حيث انه متضمن معنى حسن الخلق
والسخا يفهمه من له فهم ذكي وابو غسان محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار والحديث قد
مضى في كتاب الجنايز في باب من استعد الكفن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه ذكر البردة
والشملة فالبردة كساء اسود مربع تلبسه الاعراب والشملة الكساء الذي يشتمل به وقد فسر
في الحديث البردة بالشملة المنسوجة فيها حاشيتها يعني انها لم تقطع من برد ولكن من حاشيتها
وقال الداودي البردة تكون من صوف وكتان وقطن وتكون صغيرة كالميزر وكبيرة كالردا قوله
سالته اياها فيه استعمال ثاني الضميرين منفصلا وهو المتعين هنا فرارا عن الاستثقال اذ لو
كان متصلا فانه يصير هكذا سالتهوها وقال ابن مالك والاصل ان لا يستعمل المنفصل الا عند
الضرورة وهي تعذر المتصل لان الاتصال اخص وابين لكن اذا اختلف الضمير وتقاربا فالاحسن
الانفصال نحو هذا فان اختلفا بالرتبة جاز الاتصال والانفصال مثل اعطيتكه واعطيتك اياه ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقى الشح ويكثر الهرج قالوا وما الهرج
قال القتل القتل ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ويلقى الشح وابو اليمان الحكم بن نافع
وقد تكرر هذا الاسناد فيما مضى والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن واخرجه مسلم في القدر
عن عبد الله بن عبد الرحمن وغيره واخرجه ابو داود في الفتن عن احمد بن صالح قوله يتقارب الزمان
قال الخطابي لحمد اراد به دنو مجي الساعة اي اذا دنا كان من اشراطها نقص العمل والشح والهرج
او قصر مدة الازمنة عما جرى به العادة فيها وذلك من علامات الساعة اذا طلعت الشمس من
مغربها او قصر ازمنة الاعمار او تقارب احوال الناس في غلبة الفساد عليهم وقال لفظ العمل ان كان
محفوظا ولم يكن منقولا عن العلم اليه فمعناه عمل الطاعات لاشتغال الناس بالدنيا وقد يكون
معنى ذلك ظهور الخيانة في الامانات وقال القاضي البيضاوي يحتمل ان يراد بتقارب الزمان تسارع
الدول الى الانقضاء والقرون الى الانقراض قوله وينقص العمل كذا في رواية الكشميهني
وينقص العلم وهو المعروف قوله ويلقى على صيغة المجهول والشح بضم الشين المعجمة وتشديد الحاء
المهملة وهو البخل وقيل بينهما فرق وهو ان الشح بخل مع حرص وهو اخص من البخل قوله الهرج
بفتح الهاء وسكون الراء وبالجيم وقد فسره في الحديث بقوله القتل ذكره مكررا وقال الخطابي هو
بلسان الحبشة وقال ابن دارس هو الفتنة والاختلاط وهو هرج الناس يهرجون بالكسر هرجا
وكذا ذكره الهروي ص حدثنا موسى بن اسماعيل سمع سلام بن مسكين قال سمعت ثابتا يقول
حدثنا انس رضي الله عنه قال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لي اف ولا لم صنعت
ولا الا صنعت ش مطابقته للترجمة من حيث انه يدل على حسن خلق النبي صلى الله عليه
وسلم وهو مطابق الجزء الاول للترجمة وسلام بتشديد اللام ابن مسكين النمري وثابت هو
البناني والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن شيبان بن فروخ قوله عشر

سنين فان قلت في حديث مسلم من طريق اسحاق بن ابي طلحة عن انس والله لقد خدمته تسع
سنين قلت انما خدم انس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قدومه المدينة باشهر فتكون
تسع سنين واشهر ففي رواية تسع سنين الغى الكسر وفي رواية عشر سنين جبره قوله
فما قال لي اف هو صوت اذا صوت به الانسان علم انه متضجر متكره وفيه ست لغات بالحركات
الثلاث بالتنوين وعدمه وذكر ابو الحسن الرماني فيها لغات كثيرة تبلغ تسعا وثلاثين ونقلها
ابن عطية ولد واحدة لتكملة اربعين وقد سردها ابو حيان في تفسيره المسمى بالبحر ولم نذكرها
طلبا للاختصار وقال الراغب اصل الاف كل مستقذر من وسخ كقلامة الظفر ونحوها
ويستعمل منه الفعل يقال افقت لفلان تافيفا وافقت به اذا قلت له اف لك وفي رواية
مسلم وقع بالتنوين قوله ولا لم صنعت اي ولا قال لي لما صنعت كذا الشي من الاشياء
قوله ولا الا صنعت اي ولا قال لي الا صنعت بتشديد اللام بمعنى هلا صنعت وفي رواية
عبد العزيز بن صهيب ما قال لشي صنعته لم صنعت هذا كذا ولا لشي لم اصنعه لم لم تصنع
هذا هكذا ص باب كيف يكون الرجل في اهله ش اي هذا باب يذكر فيه كيف يكون
حال الرجل في اهله يعني اذا كان الرجل في بيته بين اهله كيف يعمل من اعمال نفسه ومن
اعمال البيت على ما يجي في حديث الباب ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن الحكم عن
ابراهيم عن الاسود قال سالت عايشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع في
اهله قالت كان في مهنة اهله فاذا حضرت الصلاة قام الى الصلاة ش مطابقته
للترجمة من حيث انه اوضح ما كان من الابهام في الترجمة والحكم بفتحتين ابن عتيبة
مصغر العتبة وابراهيم هو النخعي والاسود بن يزيد خال ابراهيم والحديث مضى في الصلاة
عن ادم وفي النفقات عن محمد بن عرعرة واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد قوله في
مهنة بكسر الميم وفتحها وانكر الاصمعي الكسر وفسرها بخدمة اهله وعن هشام بن
عروة عن ابيه قلت لعايشة ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته قالت
يخيط ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما تعمل الرجال في بيوتهم رواه احمد وصححه ابن حبان
ولاحمد من رواية عمرة عن عايشة بلفظ ما كان الا بشرا من البشر كان يفلي ثوبه ويحلب
شاته ويخدم نفسه ص باب المقة من الله ش اي هذا باب في بيان المقة
الثابتة من الله عز وجل والمقة بكسر الميم المحبة وهو من ومق يمق مقة اصله ومق حذفت الواو
منه تبعا للفعل وعوضت عنها الهاء وهو على وزن علة لان المحذوف منه فاء الفعل كعدة
اصلها وعد فعل به كذلك ص حدثنا عمرو بن علي نا ابو عاصم عن ابن جريج قال اخبرني موسى
بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا احب الله عبدا نادى جبريل
عليه السلام ان الله يحب فلانا فاحبه فيحبه جبريل عليه السلام فينادي جبريل في اهل السماء
ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم يوضع له القبول في اهل الارض ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو عاصم

الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث
مضى في بدء الخلق عن محمد بن سلام في ذكر الملائكة قوله فاحبه بفتح الباء المشددة قوله
في اهل السماء وفي حديث ثوبان رضي الله عنه في اهل السموات السبع قوله القبول اي قبول قلوب
العباد ومحبتهم له وميلهم اليه ورضاهم عنه ويفهم منه ان محبة قلوب الناس علامة محبة
الله عز وجل وما راه المسلمون حسن فهو عند الله حسن ومحبة الله ارادة الخير ومحبة
الملائكة استغفارهم له وارادتهم خير الدنيا والاخرة له او ميل قلوبهم اليه وذلك لكونه مطيعا
لله تعالى والله اعلم ص باب الحب في الله ش اي هذا باب في بيان الحب في الله اي في
ذات الله لا يشوبه الريا والهوا ص حدثنا ادم نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد احد حلاوة الايمان حتى يحب المرء لا يحبه الا لله
وحتى ان يقذف في النار احب اليه من ان يرجع الى الكفر بعد اذ انقذه الله وحتى يكون الله ورسوله
احب اليه مما سواهما ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يحبه الا لله وادم هو ابن
ابي اياس والحديث قد مر في كتاب الايمان في باب حب رسول الله صلى الله عليه وسلم من
الايمان عن ابي اليمان وعن يعقوب بن ابراهيم وعن ادم وفي باب حلاوة الايمان عن محمد
ابن المثنى وفي باب من كره ان يعود في الكفر ومضى الكلام فيه مستقصى قوله حلاوة
الايمان شبه الايمان بالعسل بجامع ميل القلب اليهما واسند اليه ما هو من خواص العسل
فهو استعارة قوله المرء بالنصب قوله احب اليه من ان يرجع فصل بين الاحب وكلمة من لان في
الظرف توسعة قيل المحبة امر طبيعي لا يدخل تحت الاختيار واجيب بان المراد الحب العقلي الذي
هو ايثار ما يقتضي العقل رجحانه ويستدعي اختياره وان كان على خلاف الهوا كالمريض يعاف
الدوا ويميل اليه باختياره قوله مما سواهما اي ما سوى الله ورسوله قال الكرماني فان قلت ما الفرق
بينه وبين ما قال صلى الله عليه وسلم ومن يعصهما فقد غوى بئس الخطيب انت قلت هو ان المعتبر
هو المركب في التحسين لا كل واحدة منهما فانها وحدها ضايعة بخلاف المعصية فان كل واحد
من العصيانين مستقل باستلزام الغواية والله اعلم ص باب قوله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى ان يكونوا خيرا منهم الى قوله فاوليك هم الظالمون ش
اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الى اخره وفي رواية ابي ذر باب قول الله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا يسخر قوم من قوم الاية وللنسفي نحو ما ذكر الى قوله هم الظالمون ولم يذكر الاية في رواية غيرهما
وفي نسخة صاحب التوضيح باب قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم عسى الى
الظالمون قوله يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم قال المفسرون يعني لا يطعن بعضهم على
بعض اي لا يستهزئ قوم بقوم عسى ان يكونوا خيرا منهم عند الله قالوا ان بعض الصحابة استهزا
بفقراء الصفة وازواج النبي صلى الله عليه وسلم عيرن ام سلمة بالقصر وان صفية بنت حيي اتت
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت ان النساء يعيرنني ويقلن يا يهودية بنت اليهوديين فقال صلى
الله عليه وسلم هلا قلت ان ابي هرون وعمي موسى وان زوجي محمد فنزلت هذه الاية قوله

ولا تلمزوا

ولا تلمزوا انفسكم اللمز الطعن والضرب باللسان ومعناه لا تفعلوا ما تلمزون به لان من فعل
ما استحق به اللمز فقد لمز نفسه حقيقة قوله ولا تنابزوا بالالقاب التنابز بالالقاب التداعي
بها تفاعل من نبزه والنبز اللقب السوء ولما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وجدهم بالقاب
يدعون بها فجعل الرجل يدعو الرجل بلقبه فقيل يا رسول الله انهم يكرهون هذا فنزلت
ولا تنابزوا بالالقاب واللقب المنهي عنه هو اللقب السوء واما التنويه الذي فيه اللقب بالحسن
فلا باس به كما قيل لابي بكر عتيق ولعمر فاروق ولعثمن ذي النورين ولعلي ابو تراب ولخالد
سيف الله ونحو ذلك قوله بئس الاثم الفسوق اي بئس الاسم ان يقال يا يهودي يا نصراني
وقد امن وهو معنى قوله وقد امن قوله ومن لم يتب اي من التنابز فاوليك هم الظالمون
اي الضارون لانفسهم بمعصيتهم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن هشام عن ابيه عن
عبد الله بن زمعة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يضحك الرجل مما يخرج من الانفس
وقال لم يضرب احدكم امراته ضرب الفحل او العبد ثم لعله يعانقها وقال الثوري ووهيب
وابو معاوية عن هشام جلد العبد ش المناسبة بين الحديث والاية الكريمة هي ان
ضحك الرجل مما يخرج من الانفس فيه معنى الاستهزاء والسخرية به وعلي بن عبد الله هو ابن
المديني وسفين هو ابن عيينة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن
عبد الله بن زمعة بالزاي والميم والعين المهملة المفتوحات وقيل بسكون الميم ابن الاسود
القرشي توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس عشرة سنة وتمام هذا الحديث على
ثلاث قصص القصة الاولى قصة عقر الناقة والثانية قصة النهي عن الضحك مما يخرج
من الانسان والثالثة قصة النهي عن جلد المراة واخرج البخاري في تفسير سورة والشمس
وضحاها الثلاثة عن موسى بن اسماعيل واخرج في احاديث الانبيا بالقصة الاولى عن الحميدي
واخرج هنا بالقصة الثانية والثالثة واخرج في النكاح بالقصة الثالثة واخرج مسلم في صفة النار
عن ابن ابي شيبة وغيره واخرج الترمذي في التفسير عن هرون بن اسحاق واخرجه النسايي في التفسير
عن محمد بن رافع وغيره واخرجه ابن ماجه في النكاح عن ابي بكر بن ابي شيبة ومضى الكلام في كل
موضع منها قوله مما يخرج من الانفس اي من الضراط لانه قد يكون بغير الاختيار ولانه مشترك
بين الكل قوله ضرب الفحل اي كضرب الفحل قوله يعانقها اي يضاجعها قوله وقال الثوري هو
سفين ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء والزاي يعني
هولاء رووا عن هشام بن عروة ضرب العبد مكان ضرب الفحل اما تعليق الثوري فوصله
البخاري عن هشام بن عروة في النكاح واما تعليق وهيب فوصله البخاري ايضا في التفسير واما
تعليق ابي معاوية فوصله احمد واسحاق كذلك ص حدثني محمد بن المثنى نا يزيد بن
هرون اخبرنا عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اتدرون اي يوم قالوا الله ورسوله اعلم قال فان هذا يوم حرام قال اتدرون اي بلد
هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال بلد حرام قال اتدرون اي شهر هذا قالوا الله ورسوله اعلم

قال شهر حرام قال فان الله قد حرم عليكم دماءكم واموالكم واعراضكم كحرمة يومكم هذا في شهركم
هذا في بلدكم هذا **ش** وجه المناسبة بينه وبين الاية المذكورة ايضا على ما لا يخفى على الفطن
وعاصم بن محمد بن يزيد بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم وعاصم هذا روى عن ابيه عن جده
عبد الله بن عمر ومضى هذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن في كتاب الحج في باب الخطبة ايام منى
واخرج مثله ايضا في هذا الباب عن ابن عباس وعن ابي بكرة ايضا عنه في كتاب العلم في باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم رب مبلغ اوعى من سامع ومضى الكلام فيه في هذه المواضع قوله اي يوم هو
يوم منى والبلد هو مكة والشهر هو ذو الحجة وهو من الاشهر الحرم قوله اعراضكم جمع عرض وهو
موضع المدح والذم من الانسان وقدم السوال عنها تذكارا للحرمة لانهم لا يرون استباحة هذه
الاشيا وانتهاك حرمتها بحال والله اعلم **ص باب ما ينهى عنه من السباب واللعن**
ش اي هذا باب في بيان ما نهي عنه من السباب بكسر السين المهملة ويحتمل هذا ان يكون
من باب المفاعلة وان يكون بمعنى السب اي الشتم وهو التكلم في شان الانسان بما يعيبه واللعن
هو البعد عن رحمة الله عز وجل وكلمة في قوله من السباب هي رواية ابي ذر والنسفي وفي رواية
غيرهما كلمة بدل من وهو الاوجه **ص** حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن منصور قال
سمعت ابا وائل يحدث عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم
فسوق وقتاله كفر **ش** مطابقته للترجمة ظاهرة ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل
شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في كتاب الايمان في باب خوف المومن
من ان يحبط عمله قوله فسوق اي خروج عن طاعة الله تعالى قوله وقتاله اي المقاتلة الحقيقية
او المخاصمة قوله كفر او كفر ان حقوق المسلمين او مع قيد الاستحلال **ص** تابعه غندر عن
شعبة **ش** اي تابع سليمان بن حرب غندر وهو محمد بن جعفر في روايته عن شعبة
عن منصور الى اخره ووصل هذه المتابعة احمد في مسنده عن غندر بالاسناد المذكور
لكن قال فيه عن شعبة عن زبيد ومنصور زاد فيه زبيد بضم الزاء وفتح الباء الموحدة ابن
الحارث الكوفي **ص** حدثنا معمر نا عبد الوارث عن الحسين عن عبد الله بن بريدة حدثني يحيى بن
يعمر ان ابا الاسود الدولي حدثه عن ابي ذر رضي الله عنه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسوق ولا يرميه بالكفر الا ارتدت عليه ان لم يكن صاحبه كذلك
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري البصري
وعبد الوارث بن سعيد والحسين المعلم وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن
حصيب الاسلمي قاضي مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة
وفتح الميم وبالراء كان على قضاء مرو وابو الاسود ظالم بن عمرو الدوئلي بضم الدال وفتح الهمزة
شهد مع علي رضي الله عنه صفين وولي البصرة لابن عباس ومات بها وقد اسن وهو اول من
تكلم بالنحو وابو ذر اسمه جندب بن جنادة وقيل غير ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان
من زهير بن حرب قوله ولا يرمي رجل رجلا بالفسوق اي لا ينسبه الى الفسق بان قال يا فاسق

او الكفر

او الكفر بان قال يا كافر قوله يرجع الى الرمية التي يدل عليها قوله لا يرمي وفي رواية الاسماعيلي
الا حار عليه بالحاء المهملة اي الا رجع عليه اي قوله ذلك رجع عليه وفي رواية مسلم ومن دعى رجلا
بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا رجع عليه وهذا يقتضي ان من قال لاخر انت فاسق او يا فاسق
او قال انت كافر او يا كافر فان كان ليس كما قال كان هو المستحق للوصف المذكور وان كان كما قال لا يرجع
عليه شي لكونه صدق فيما قال لكن لا يلزم من ذلك ان لا يكون اثما لكن فيه تفصيل فان كان قصد
بذلك نصحه او نصح غيره ببيان حاله جاز وان قصد تعييره وشهرته بذلك او محض اذاه لم يجز
لانه مامور بالستر عليه وموعظته بالحسنى مهما امكنه ذلك وقال النووي اختلف في تاويل
هذا الرجوع فقيل يرجع عليه الكفر ان كان مستحلا وهذا بعيد من سياق الخبر وقيل محمول على
الخوارج لانهم يكفرون المومنين هكذا نقله عياض عن مالك وهو ضعيف لان الصحيح عند الاكثرين
ان الخوارج لا يكفرون ببدعتهم والاصح الارجح في ذلك ان من قال ذلك لمن يعرف منه الاسلام
ولم يقم له شبهة في زعمه انه كافر فانه يكفر بذلك فعلى هذا معنى الحديث فقد رجع عليه تكفيره
فالراجع التكفير لا الكفر فكانه كفر نفسه لكونه كفر من هو مثله ومن لا يكفره الا كافر يعتقد بطلان
دين الاسلام ويويده في بعض طرقه وجب الكفر على احدهما **ص** حدثنا محمد بن سنان نا فليح بن
سليمان نا هلال بن علي عن انس قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا لعانا ولا سبابا
كان يقول عند المعتبة ماله ترب جبينه **ش** هذا الحديث مضى عن قريب في باب لم يكن النبي صلى
الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا فانه اخرجه هناك عن اصبغ عن ابن وهب عن فليح بن سليمان
عن هلال بن علي هكذا هنا وهناك قال عن هلال بن اسامة وقد مر الكلام فيه هناك مشروحا
ص حدثنا محمد بن بشار نا عثمان بن علي نا علي بن المبارك عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة ان
ثابت بن الضحاك وكان من اصحاب الشجرة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف
على ملة غير الاسلام فهو كما قال وليس لابن ادم نذر فيما لا يملك ومن قتل نفسه بشي في الدنيا
عذب به يوم القيمة ومن لعن مومنا فهو كقتله ومن قذف مومنا بكفر فهو كقتله **ش** مطابقته
للترجمة في قوله ومن لعن مومنا فهو كقتله ومحمد بن بشار بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة
وعثمان البصري الملقب بندار وهو شيخ مسلم ايضا وعثمان بن عمر بن فارس البصري وابو قلابة بكسر
القاف عبد الله بن زيد الجرمي وثابت بن الضحاك الاشهلي الانصاري وكان من اصحاب الشجرة اي شجرة
الرضوان الحديبية وبعض الحديث مضى في كتاب الجنائز في باب ما جاء في قاتل النفس وهذا الحديث يشتمل على
خمسة احكام الاول في الحلف على غير ملة الاسلام اذا اليمين بالصنم تعظيم له وتعظيمه كفر او كما قال
الرجل ان فعل كذا فهو يهودي كما قال ويحتمل ان يراد به التهديد الثاني في النذر بان نذر ما لا يملك بان
قال مثلا ان شفى الله مريضي فلله علي ان اعتق عبد فلان الثالث في قتل نفسه فانه يعذب به اي بمثله
يعني يجازى بجنس عمله الرابع في لعن المومن فهو كقتله يعني في الاثم لان اللاعن يقطعه عن منافع
الاخرة الخامس في قذفه مومنا فقوله يا كافر او انت كافر فهو كقتله في الاثم وشبهه بقتله لان
القاتل يقطع المقتول عن منافع الدنيا واجمعوا انه لا يقتل في رميه له بالكفر قاله الطبري **ص** حدثنا

عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش قال حدثني عدي بن ثابت قال سمعت سليمان بن صرد احد رجال من
اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فغضب احدهما
فاشتد غضبه حتى انتفخ وجهه وتغير فقال النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها
لذهب عنه الذي يجد فانطلق اليه الرجل فاخبره بقول النبي صلى الله عليه وسلم وقال تعوذ بالله
من الشيطان الرجيم فقال اترى بي باس امجنون انا اذهب ش مطابقته للترجمة في قوله
استب رجلان وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث الكوفي قاضيها والاعمش سليمان
وعدي بن ثابت بالثاء المثلثة وسليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء وبالدال
المهملة الخزاعي الكوفي الصحابي وكان اسمه يسار ضد اليمين في الجاهلية فسماه رسول الله
صلى الله عليه وسلم سليمان سكن الكوفة وقتل بموضع يقال له عين الوردة قتل في الحرب مع عبيد الله
ابن زياد وحمل راسه الى مروان بن الحكم وكان عمره ثلاثا وتسعين سنة ومضى الحديث في باب
صفة ابليس وجنوده فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن عدي بن ثابت
الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله رجلان منصوب على انه بدل من سليمان قوله حتى انتفخ وجهه
وفي الرواية المتقدمة فاحمر وجهه وانتفخت اوداجه وفي رواية مسلم تحمر عيناه وتنتفخ اوداجه
فقوله الذي يجد اي الذي يجده من الغضب قوله اترى بهمزة الاستفهام وضم التاء اي اتظن قوله بي
باس اي مرض شديد وباس مبتدا وخبره قوله بي والهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار قوله امجنون
انا فقوله انا مبتدا ومجنون خبره مقدما والهمزة فيه للاستفهام الانكاري قوله اذهب امر من الرجل الذي
امره بالتعوذ يعني انطلق في شغلك وقال النووي هذا كلام من لم يفقه في دين الله ولم يعرف ان
الغضب من نزغات الشيطان وتوهم ان الاستعاذة مختصة بالمجانين ولعله كان من جفاة العرب او يقال
لعله كان كافرا او منافقا او شدة الغضب اخرجته عن حد الاعتدال بحيث زجر الناصح له وقد اخرج
ابو داود مرفوعا من حديث عطية السعدي ان الغضب من الشيطان ص حدثنا مسدد نا بشر
ابن المفضل عن حميد قال قال انس حدثني عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليخبر الناس بليلة القدر فتلاحى رجلان من المسلمين فقال النبي صلى الله عليه وسلم خرجت لاخبركم
فتلاحى فلان وفلان وانها رفعت وعسى ان يكون خيرا لكم فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فتلاحى رجلان لان التلاحي التنازع والتجادل وهو يفضي في الغالب
الى السباب والحديث مضى في كتاب الايمان في باب خوف المؤمن ان يحبط عمله وهو لا يشعر ومضى ايضا
في كتاب الصوم في باب تحري ليلة القدر قوله رجلان هما عبد الله بن حدرد وكعب بن مالك قاله
الكرماني وكان لعبد الله دين على كعب فتنازعا قوله رفعت على صيغة المجهول اي رفعت من قلبي يعني
نسيتها قوله فالتمسوها اي فاطلبوها قوله في التاسعة اي في التاسعة والعشرين والسابعة والعشرين
والخامسة والعشرين من شهر رمضان بقرينة الاحاديث الاخر ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا
الاعمش عن المعرور عن ابي ذر قال رايت عليه بردا وعلى غلامه بردا فقلت لو اخذت هذا فلبسته كانت
حلة واعطيته ثوبا اخر فقال كان بيني وبين رجل كلام وكانت امه اعجمية فنلت منها فذكرني الى النبي صلى الله

عليه وسلم فقال لي اساببت فلانا قلت نعم قال افنلت من امه قلت نعم قال انك امرؤ فيك جاهلية
قلت على حين ساعتي هذه من كبر السن قال نعم هم اخوانكم جعلهم الله تحت ايديكم فمن جعل الله اخاه
تحت يده فليطعمه مما ياكل ويلبسه مما يلبس ولا يكلفه من العمل ما يغلبه فان كلفه ما يغلبه فليعنه
عليه ش مطابقته للترجمة في قوله اساببت فلانا وعمر بن حفص بن غياث مر عن قريب وكذا
الاعمش سليمان والمعرور بفتح الميم وسكون العين المهملة وضم الراء الاولى ابن سويد قال
الكرماني بتصغير السود فليلبس كذلك بتصغير الاسود وذكر في بعض النسخ عن المعرور وهو
ابن سويد وانما قال هو لانه اراد تعريفه وشيخه لم يذكره فلم يرد ان ينسب اليه والحديث قد
مر في كتاب الايمان في باب المعاصي من امر الجاهلية قوله قال اي قال المعرور رايت عليه اي على ابي ذر
بردا بضم الباء الموحدة وقد مر تعريفه غير مرة قوله لو اخذت هذا اي البرد الذي على غلامه فلبسته
كانت حلة لان الحلة كانت ازارا ورداء ولا تسمى حلة حتى تكون ثوبين قوله وبين رجل كلام
الرجل هو بلال المؤذن واسم امه حمامة بفتح الحاء المهملة وتخفيف الميم قوله فنلت منها اي تكلمت
في عرضها وهو من النيل قوله جاهلية اي انك في تعييرك امه على ما يشبه اخلاق الجاهلية اي اهلها
وهي زمان الفترة قبل الاسلام والتنوين في جاهلية للتقليل والتحقير ويحتمل ان يراد بالجاهلية الجهل
اي ان فيك جهلا فقال هل في جهل وانا شيخ كبير قوله هم راجع الى المماليك او الى الخدم اعم من ان يكون
مملوكا او اجيرا ولا يقال فيه اضمار قبل الذكر لان لفظ تحت ايديكم قرينة لذلك لانه مجاز عن الملك
قوله ما يغلبه اي ما تصير قدرته فيه مغلوبة اي ما يعجز عنه اي لا يكلفه ما لا يطيق ص باب
ما يجوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير ش اي هذا باب في بيان ما يجوز من
ذكر اوصاف الناس نحو قوله فلان طويل وفلان قصير ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما يقول
ذو اليدين ش ذكر هذا التعليق اشارة الى ان ذكر اللقب ان كان للتعريف به يجوز ذلك لما قال
صلى الله عليه وسلم لما صلى الظهر ركعتين وسلم فقال ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيتها
يا رسول الله ما يقول ذو اليدين وقد مر في اوائل كتاب الصلاة في باب تشبيك الاصابع في المسجد ولكن
لفظه اكما يقول ذو اليدين وهو مطابق للترجمة المذكورة ص وما لا يراد به شين الرجل
ش اي وفي جواز ما لا يراد به شين الرجل اي عيبه وهو مذهب جماعة وراي قوم من السلف
ان وصف الرجل بما فيه من الصفة غيبة له قال شعبة سمعت معاوية بن مرة يقول لو مر بك
اقطع فقلت ذاك الاقطع كانت غيبة ولكن مذهب الاخرين انه اذا كان على وجه التعريف به
فلا باس به كما ذكرنا وهو ظاهر ايراد البخاري بقوله وما لا يراد به شين الرجل واما اذا كان يراد
التلقيب بعيبه فلا يجوز لان فيه تنقيصا ص حدثنا حفص بن عمر نا يزيد بن ابراهيم نا محمد
عن ابي هريرة صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر ركعتين ثم سلم ثم قام الى خشبة في
مقدم المسجد فوضع يده عليها وفي القوم يومئذ ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فهابا ان يكلماه
وخرج سرعان الناس فقالوا اقصرت الصلاة وفي القوم رجل كان النبي صلى الله عليه وسلم
يدعوه ذو اليدين فقال يا رسول الله انسيت ام قصرت فقال لم انس ولم تقصر قالوا بل نسيت

يا رسول الله قال صدق ذو اليدين فقام وصلى ركعتين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع
راسه وكبر ثم وضع مثل سجوده او اطول ثم رفع راسه وكبر ش مطابقته للترجمة في قوله
يدعوه ذو اليدين فانه انما كان يعرف به فلذلك قال عليه السلام وذو اليدين اسمه خرباق
بكسر الخاء المعجمة وسكون الراء وبالباء الموحدة وبالقاف وقد لقب به لطول يديه ومر بيد من
الزيادة ابن ابراهيم ابو سعيد التستري ومحمد هو ابن سيرين والحديث بطوله قد مر في كتاب الصلاة
كما ذكرنا الان ومضى الكلام فيه لان فيه ابحاثا كثيرة وسرعان بفتح السين المهملة وسكون الراء
وقيل بفتحها وهم المسرعون الى الخروج قوله قصرت على صيغة المجهول ص باب الغيبة
ش اي هذا باب في بيان تحريم الغيبة بكسر الغين وهو ان يتكلم خلف انسان بما يغمه لو سمعه
وكان صدقا واما اذا كان كذبا فسمي بهتانا وفي حكمه الكناية والاشارة ونحوهما ص وقول
الله تعالى ولا يغتب بعضكم بعضا الاية ش وقول الله بالجر عطفا على قوله الغيبة وفي بعض
النسخ ذكر بعده ايحب احدكم ان ياكل لحم اخيه الاية واكتفى البخاري بذكر الاية المصرحة بالنهي
عن الغيبة ولم يذكر حكمها في الترجمة كما ذكر في النميمة حكمها حيث قال باب النميمة من الكبائر كما ياتي
عن قريب ص حدثنا يحيى نا وكيع عن الاعمش فقال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان
في كبير اما هذا فكان لا يستبري من بوله واما هذا فكان يمشي بالنميمة ثم دعى بعسيب رطب
فشقه باثنين فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ش
مطابقته للترجمة مع انه في الغيبة والحديث في النميمة من حيث ان الجامع بينهما ذكر ما يكره صاحبه لو
فيه بظهر الغيب قال ابن التين وقال الكرماني النميمة نوع من الغيبة لانه لو سمع المنقول عنه انه نقل
عنه لغمه وقيل يحتمل ان يكون اشار الى ما ورد في بعض طرقه بلفظ الغيبة صريحا وهو ما اخرجه
في الادب المفرد من حديث جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاتى على قبرين فذكر نحو حديث
الباب وقال فيه اما احدهما فكان يغتاب الناس واخرج احمد والطبراني باسناد صحيح عن ابي
بكرة قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما يعذبان وما يعذبان في كبير وبكى وفيه وما
يعذبان الا في الغيبة والبول ولاحمد والطبراني ايضا من حديث يعلى بن شبابة ان النبي صلى الله عليه
وسلم مر على قبر يعذب صاحبه فقال ان هذا كان ياكل لحوم الناس الحديث وقال بعضهم الظاهر
تعدد القصة ويحتمل التعدد قلت الظاهر ان الامر بالعكس ويحيى في الاسناد اما ابن موسى الحداني بفتح
الحاء المهملة وتشديد الدال وبالنون واما ابن جعفر البلخي ووكيع هو ابن الجراح الرواسي ابو سفين
الكوفي وهو من اصحاب ابي حنيفة واخذ عنه كثيرا والاعمش سليمان والحديث مضى في كتاب الطهارة
في باب من الكبائر ان لا يستتر من بوله ومضى الكلام فيه قوله لا يستتر اي لا يخفي عن اعين الناس
عند قضاء الحاجة قوله بالنميمة هي نقل الكلام على سبيل الافساد قوله بعسيب بفتح العين المهملة وكسر
السين المهملة وهو سعف لم ينبت عليه الخوص وقيل هو قضيب النخل قوله ما لم ييبسا وجه التاقيت فيه
محمول على انه صلى الله عليه وسلم سال الشفاعة لهما فاجيبت شفاعته بالتخفيف عنهما الى ان ييبسا وفيه

وجوه

وجوه اخرى تقدمت هناك ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار
ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار وهذا من لفظ الحديث لكن
ما ذكره كاملا وتمامه بنو النجار فذكر المبتدا وترك الخبر قيل هذه الترجمة لا تليق ههنا لانها ليست
من الغيبة اصلا واجيب بان المفضل عليهم يكرهون ذلك فبهذا القدر يحصل الوجه لايراد هذه
الترجمة ههنا وان كان هذا المقدار لا يعد غيبة وهذا نحو قولك ابو بكر افضل من عمر وليس ذلك
غيبة لعمر رضي الله عنه ومن هذا القبيل ما فعله يحيى بن معين وغيره من ائمة الحديث من تجريح
الضعفاء وتبيين احوالهم خشية التباس امرهم على العامة واتخاذهم ائمة وهم غير مستحقين
لذلك ص حدثنا قبيصة نا سفين عن ابي الزناد عن ابي سلمة عن ابي اسيد الساعدي قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو النجار ش مطابقته للترجمة من حيث انها
جزء الحديث وقبيصة هو ابن عقبة الكوفي وسفين هو الثوري وابو الزناد بالزاي والنون
هو عبد الله بن ذكوان المدني وابو سلمة عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف وابو اسيد بضم
الهمزة وفتح السين اسمه مالك بن ربيعة الساعدي والحديث مضى في باب فضل دور الانصار
باتم منه فانه اخرجه هناك من ثلاث وجوه فليراجع اليها قوله خير دور الانصار قال ابن
قتيبة المراد بالدور هنا القبائل ويدل عليه الحديث الاخر ما بقي دار الا بني فيها مسجد
اي قبيلة قوله بنو النجار اي بني النجار ويروى كذا ايضا مصرحا في غير هذا الموضع وقال صاحب التوضيح
انما كان كذلك وانما استوجب بنو النجار هذا الخبر لمسارعتهم الى الاسلام وقد اثنى الله عز وجل
عليهم في القران بقوله والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار واستوجب بنو النجار بالسرعة
الى الاسلام من الخيرية ما لم يستوجبه بنو عبد الاشهل المتباطئون بالاسلام ص باب
ما يجوز من اغتياب اهل الفساد والريب ش اي هذا باب في بيان جواز اغتياب اهل الفساد والريب
بكسر الراء وفتح الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة وهي جمع ريبة وهي الشك والتهمة ص حدثنا
صدقة بن الفضل نا ابن عيينة سمعت ابن المنكدر سمع عروة بن الزبير ان عائشة رضي الله عنها اخبرته
قالت استاذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا له بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة
فلما دخل الان له الكلام قلت يا رسول الله قلت الذي قلت ثم النت له الكلام قال اي عائشة ان شر
الناس من تركه الناس او ودعه الناس اتقاء فحشه ش مطابقته للترجمة توخذ من
قوله صلى الله عليه وسلم بئس اخو العشيرة او ابن العشيرة بانه ذكر الرجل المذكور بهذا الذم
وهو غايب عنه فدل على اباحة اغتياب اهل الفساد والشر فان قلت لم يكن ذلك غيبة وانما هو
نصيحة ليحذر السامع قلت صورة الغيبة موجودة فيه ولكنه لا يتناول الغيبة المذمومة شرعا
وابن عيينة هو سفين وابن المنكدر محمد وقد مضى هذا الحديث عن قريب في باب لم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ومضى الكلام فيه هناك مبسوطا ص باب النميمة
من الكبائر ش اي هذا باب يذكر فيه النميمة من الكبائر اي من الذنوب وهو جمع كبيرة وكل ذنب
بعده ذنب فهو كبيرة ص حدثنا ابن سلام اخبرنا عبيدة بن حميد ابو عبد الرحمن عن منصور

عن مجاهد عن ابن عباس قال خرج النبي صلي الله عليه وسلم من بعض حيطان المدينة فسمع
صوت انسانين يعذبان في قبورهما فقال يعذبان وما يعذبان في كبيرة وانه لكبير كان احدهما
لا يستتر من البول وكان الاخر يمشي بالنميمة ثم دعا بجريدة فكسرها بكسرتين او ثنتين فجعل كسرة
في قبر هذا وكسرة في قبر هذا فقال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا ش مطابقته للترجمة
في قوله وانه لكبير وابن سلام هو محمد بن سلام وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة
وفي اخره هاء ابن حميد مصغر حميد ابن صهيب التيمي وقيل الليثي وقيل الضبي ابو عبد الرحمن
الكوفي المعروف بالحذاء مات سنة تسعين ومائة ومنصور بن المعتمر والحديث مضي عن
قريب في باب الغيبة ولكن هناك عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس وههنا عن مجاهد
عن ابن عباس فدل هذا علي ان مجاهدا تارة يروي عن ابن عباس بواسطة وتارة بلا واسطة
قوله وانه لكبير اي عند الله وقوله وما يعذبان في كبير اي عندكم ليس بكبيرة او ليس عليكم بكبيرة اذ
لا مشقة فيه قوله لا يستتر اي لا يخفي من اعين الناس عند قضاء الحاجة قوله بجريدة هي
السعفة المجردة عن الورق وقد مضي الكلام في باب الغيبة ص باب ما يكره من
النميمة ش اي هذا باب في بيان ما يكره من النميمة وكان اشار بهذه الترجمة الي ان
نقل بعض القول المنقول من شخص علي جهة الفساد لا يكره كما اذا كان المنقول عنه كافرا كما يجوز
التجسس في بلاد الكفار وقوله هماز مشاء بنميم ويل لكل همزة لمزة يهمز ويلمز يعيب فجعل يعني
الاثنين واحدا وقال الليث الهمزة من يعتابك بالغيب واللمزة من يعتابك في وجهك وحكي
النحاس عن مجاهد عكسه قوله مشاء مبالغة ماشي قوله قوله بنميم من نم الحديث ينم نما ونميمة
بضم النون وكسرها نما الرجل والنمام والنم وفي التفسير المشاء بالميم هو الذي ينقل الاحاديث
من بعض الناس الي بعض فيفسد بينهم قاله الجمهور وقيل الذي يسعي بالكذب وهو يفسد في يوم
ما لا يفسده الساحر في شهر قوله يعيب بكسر العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء
الموحدة كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني يغتاب بالغين المعجمة الساكنة
وبالتاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن منصور عن ابراهيم
عن همام قال كنا مع حذيفة فقيل له ان رجلا يرفع الحديث الي عثمان فقال له حذيفة سمعت النبي صلي الله
عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة قتات ش مطابقته للترجمة في معني الحديث فان القتات هو
النمام علي ما نذكره وابو نعيم الفضل بن دكين وسفين هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم
هو النخعي وهمام هو ابن الحارث النخعي الكوفي وحذيفة هو ابن اليمان رضي الله عنه والحديث
اخرجه مسلم في الايمان عن علي بن حجر وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن مسدد وابي
بكر واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن يحيي واخرجه النساي في التفسير عن اسماعيل
ابن مسعود قوله يرفع الحديث الي عثمان بن عفان رضي الله عنه قوله فقال له حذيفة هكذا ثبت
له في رواية المستملي وفي رواية غيره بغير لفظ له والقتات يقال بالتشديد من قت الحديث يقته
بضم القاف قتا والرجل قتات اي نمام وقال ابن بطال وقد فرق اهل اللغة بين النمام والقتات

فذكر

فذكر الخطابي ان النمام الذي يكون مع القوم يتحدثون فينم حديثهم والقتات الذي يتسمع علي القوم
وهم لا يعلمون ثم ينم حديثهم ومعني لا يدخل الجنة يعني ان انفذ الله عليه الوعيد لان اهل السنة
يجمعون ان الله تعالي في وعيده بالخيار ان شاء عذبهم وان شاء عفي عنهم بفضله او ماول علي انه لا يدخلها
دخول الفايزين او يحمل علي المستحيل بغير تاويل مع العلم بالتحريم والله اعلم ص باب قول الله
تعالي واجتنبوا قول الزور ش اي هذا باب في قول الله عز وجل واجتنبوا قول الزور والزور
الكذب قيل له ذلك لكونه مايلا عن الحق والزور بالفتح الميل وقال ابن الاثير الزور الكذب والتهمة
والباطل ص حدثنا احمد بن يونس نا ابن ابي ذيب عن المقبري عن ابي هريرة عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة ان يدع طعامه وشرابه
قال احمد افهمني رجل اسناده ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله من لم يدع قول الزور
لان معناه من لم يترك ولم يجتنب واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي
نسب الي جده وابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن ابي ذيب واسمه
هشام القرشي المدني والمقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة هو سعيد بن ابي
سعيد واسمه كيسان كان يسكن عند المقبرة فنسب اليها والحديث مضي في كتاب الصوم في باب
من لم يدع قول الزور فانه اخرجه هناك عن ادم بن ابي اياس عن ابن ابي ذيب الي اخره قوله والعمل
به اي بمقتضي قول الزور قوله والجهل بالنصب اي ومن لم يدع الجهل وهو فعل الجهال والسفاهة
علي الناس وجاء الجهل بمعناها قوله فليس لله حاجة مجاز عن عدم القبول قوله قال احمد هو ابن يونس
المذكور افهمني رجل اسناده اي اسناد الحديث المذكور كانه لم يتبين اسناده من لفظ شيخه ابن
ابي ذيب فافهمه رجل غيره وبعكس هذا قاله ابو داود وذلك انه لما روي هذا الحديث قال في اخره
قال احمد فهمت اسناده من ابن ابي ذيب وافهمني الحديث رجل الي جنبه اراه ابن اخيه وقال الكرماني قال
احمد افهمني اي كنت نسيت هذا الاسناد فذكرني رجل اسناده او اراد رجل عظيم والتنوين يدل عليه
والغرض مدح شيخه ابن ابي ذيب او رجل اخر غيره افهمني انتهي وقال بعضهم خبط الكرماني هنا قلت
هو الذي خبط من وجوه الاول فيه ترك الادب في حق من تقدمه في الاسلام والعلم والتصنيف والثاني
انه لم ينقل مثل ما نقله بل خبط فيه حيث قال قال اي الكرماني قوله افهمني اي كنت نسيت هذا الاسناد
فذكرني به رجل واراد رجل اخر عظيم لما يدل عليه التنكير والغرض مدح شيخه او اخر انتهي هذا الذي ذكره
هذا القايل ونسبه الي الكرماني فانظر الي التفاوت بين الكلامين فالناظر الذي يتامل فيه يعرف التخبيط جاء
من اين والثالث انه فهم من قوله او رجل اخر انه يمدح شيخه او يمدح اخر غير شيخه وليس كذلك بل غرضه
ان يمدح شيخه او رجلا اخر غيره افهمه كما صرح به ص باب ما قيل في ذي الوجهين ش
اي هذا باب في بيان ما قيل في حق ذي الوجهين وذو الوجهين هو الذي ياتي هولاء بوجه وهولاء
بوجه كما يجي عن قريب في حديث ابي هريرة وهذه هي المداهنة المحرمة وسمي ذو الوجهين مداهنا
لانه يظهر لاهل المنكر انه عنهم راض فيلقاهم بوجه سمح بالترحيب والبشر وكذلك يظهر لاهل
الحق ما اظهره لاهل المنكر فيخلطه لكلتا الطايفتين واظهاره الرضي بفعلهم استحق اسم المداهنة

واستحق الوعيد الشديد ايضا مروي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ذو الوجهين لا يكون عند الله وجيها وروي عن انس رضي الله عنه انه روي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال من كان ذا لسانين في الدنيا جعل الله له لسانين من نار يوم القيمة ص
حدثنا عمر بن حفص نا ابي الاعمش نا ابو صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
تجد من شر الناس يوم القيمة عند الله ذو الوجهين الذي ياتي هولاء بوجه وياتي هولاء بوجه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان بن
الاعمش عن ابي صالح ذكوان السمان الزيات قوله تجد من شر الناس وفي رواية الكشميهني من
شرار الناس بصيغة الجمع وفي رواية الترمذي ان من شر الناس وفي رواية مسلم تجدون
اشر الناس وفي رواية له اخرى تجدون من شر الناس ذا الوجهين وفي رواية ابي داود عن
الاعرج عن ابي هريرة بلفظ من شر الناس ذو الوجهين وفي رواية الاسماعيلي من طريق ابي
شهاب عن الاعمش بلفظ من شر خلق الله ذو الوجهين وهذه الالفاظ متقاربة والروايات
التي فيها شر الناس محمولة على الروايات التي فيها من شر الناس مبالغة في ذلك وقال الكرماني
وفي بعض الروايات به اشر الناس بلفظ افعل وهو لغة فصيحة وانما كان اشر لانه يشبه
النفاق فان قلت ما المراد بالناس قلت يحتمل ان يكون المراد من ذكر من الطايفتين خاصة فهو شرهم
كلهم والاولى ان يحمل على عمومه فهو ابلغ من الذم قوله ذا الوجهين منصوب لانه مفعول قوله
تجد قوله تاتي هولاء اي طايفة اي تاتي كل طايفة ويظهر عندهم انه منهم ومخالف للاخرين
مبغض لهم اذ لو اتى كل طايفة بكونه بالاصلاح ونحوه لكان محمولا ص باب
من اخبر صاحبه بما يقال فيه ش اي هذا باب في بيان جواز اخبار الرجل صاحبه بما سمع
مما يقال فيه اي في حقه ولكن بشرط ان يقصد النصيحة ويتحرى الصدق ويجتنب الاذى
الا يرى ان ابن مسعود رضي الله عنه حين اخبر الشارع بقول الانصاري فيه هذه قسمة ما اريد
بها وجه الله لم يقل له اتيت ما لا يجوز بل رضي بذلك وجاوبه بقوله يرحم الله موسى لقد اوذي
باكثر من هذا فصبر ولم يكن هذا من التهمة ص حدثنا محمد بن يوسف اخبرنا سفيان عن الاعمش
عن ابي وايل عن ابن مسعود قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار
والله ما اراد محمد بهذا وجه الله فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته فتمعر وجهه
وقال رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا فصبر ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح الابهام
فيها وقد بيناه ومحمد بن يوسف الفريابي وسفيان هو الثوري والاعمش هو سليمان وابو وايل شقيق
ابن سلمة والحديث مضى في الجهاد في باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المولفة قلوبهم ومضى
الكلام فيه قوله قسم اي يوم حنين وقد اعطى الاقرع بن حابس مائة من الابل قوله فتمعر بتشديد العين
من التمعر بالعين المهملة والزاي اي تغير لونه وفي رواية الكشميهني فتمغر بالغين المعجمة
اي صار لونه لون المغرة وصاحب التوضيح نسب هذه الرواية لابي ذر وفيه من النعمة ان اهل الفضل
والخير قد يعز عليهم ما يقال فيهم من الباطل ويكبر عليهم فان ذلك جبلة في البشر فطرهم الله عليها الا ان

اهل

اهل الفضل يتلقون ذلك بالصبر الجميل اقتداء بمن تقدمهم من المومنين الا ترى انه صلى الله عليه
وسلم قد اقتدى بصبر موسى صلوات الله وسلامه عليه ومن صبره انهم قالوا له هو آدر فمن
يغتسل عريانا ووضع ثوبه على الحجر ففر الحجر فتبعه فجاز على بني اسرايل فبراه مما قالوا ومنه
ان قارون قال لامراة ذات حرب وحسب قال لك ان اشركك في اهلي ومالي اذا جيت في ملاء بني اسرايل
تقولين ان موسى ارادني على نفسي فلما وقعت عليهم بدل الله قلبها فقالت ان قارون قال لي كذا وكذا
فبلغ الخبر موسى عليه السلام وكان شديد الغضب يخرج شعره من ثوبه اذا غضب فدعا الله تعالى
وهو يبكي فاوحى الله اليه قد امرت الارض ان تطيعك مهما شيت فاقبل الى قارون فلما راه
قال يا موسى ارحمني قال يا ارض خذيه فساخت به الارض وتدارك الى الكعبين فقال يا موسى
ارحمني فقال خذيه فساخت به وبداره فهو يتخلخل الى يوم القيمة ومثل هذه كثير ص
باب ما يكره من التمادح ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التمادح بين الناس الذي
فيه الاطراء ومجاوزة الحد وهو المراد من الترجمة لان الحديث يدل على هذا قال بعضهم
هو مدح كل من الشخصين الاخر قلت ليس كذلك هذا الذي قاله باب المفاعلة وهذا من باب التفاعل
لمشاركة القوم ومن له ادنى مشكة من الصرف يعرف هذا ص حدثنا محمد بن صباح نا اسماعيل
ابن زكريا نا بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال سمع النبي
صلى الله عليه وسلم رجلا يثني على رجل ويطريه في المدحة فقال اهلكتم او قطعتم ظهر الرجل
ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث وهو ان يفرط في مدح الرجل بما ليس فيه
فيدخله من ذلك الاعجاب ويظن انه في الحقيقة بتلك المنزلة فلذلك قال صلى الله عليه وسلم
قطعتم ظهر الرجل حين وصفتموه بما ليس فيه فربما حمله ذلك على العجب والكبر وعلى تضييع
العمل وترك الازدياد والفضل ومن ذلك تاول العلماء في قوله صلى الله عليه وسلم احثوا التراب
في وجوه المداحين ان المراد به المادحون الناس في وجوههم بالباطل وما ليس فيهم ولم يرد به
من مدح الناس رجلا بما فيه فقد مدح رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاشعار والخطب
والمخاطبة ولم يحث في وجوه المداحين التراب ولا امر بذلك وقد قال ابو طالب فيه وابيض يستسقى
الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل ومدحه حسان في كثير من شعره وكعب بن زهير
وغير ذلك ومحمد بن صباح بتشديد الباء الموحدة ويقال فيه الصباح بالالف واللام البغدادي قال
في رواية ابي ذر والباقي ولغيره واسماعيل بن زكريا مقصورا او ممدودا الاسدي وبريد بضم الباء
الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله بن ابي بردة بضم الموحدة وابو بردة اسمه عامر وقيل الحارث يروي
عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري وبريد بن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عن ابي
موسى والحديث قد مر في الشهادات في باب ما يكره من الاطناب في المدح قوله ويطريه من الاطراء
وهو مجاوزة الحد قوله او قطعتم شك من الراوي وقطع الظهر مجاز عن الاهلاك يعني اوقعتموه
في الاعجاب بنفسه الموجب لهلاك دينه ص حدثنا ادم نا شعبة عن خالد عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة عن ابيه ان رجلا ذكر عند النبي صلى الله عليه وسلم فاثنى عليه رجل خيرا فقال النبي

تعالى

عيل

صلى الله عليه وسلم ويحك قطعت عنق صاحبك يقوله مرارا ان كان احدكم مادحا لا محالة
فليقل احسب كذا وكذا ان كان يرى انه كذلك وحسيبه الله ولا يزكي على الله احدا وقال وهيب
عن خالد ويلك ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وادم هو ابن ابي اياس وخالد
هو ابن مهران الحذا وابو بكرة هو نفيع بضم النون وفتح الفا ابن الحارث الثقفي والحديث مضى في
الشهادات عن محمد بن سلام في باب اذا زكى رجل رجلا كفاه قوله ذكر بلفظ المجهول قوله ويحك
كلمة ترحم وتوجع وتقال لمن وقع في هلكة لا يستحقها وقد يقال بمعنى المدح والتعجب وهي
منصوبة على المصدر وقد ترفع وتضاف ولا تضاف فيقال ويح زيد وويحا له وويح له قوله
قطعت عنق صاحبك قطع العنق استعارة من قطع العنق الذي هو القتل لاشتراكهما في
الهلاك لكن هذا الهلاك في الدين وقد يكون من جهة الدنيا قوله لا محالة بفتح الميم اي لا بد
والميم زايدة قوله ان كان يرى بضم اليا اي يظن ووقع في رواية يزيد بن زريع ان كان يعلم
ذلك وكذا في رواية وهيب قوله والله حسيبه بفتح الحا وكسر السين المهملة يعني محاسبه على
عمله الذي يعلم بحقيقة حاله وهي جملة اعتراضية وقال الطيبي هي من تتمة القول والجملة الشرطية
حال من فاعل فليقل وعلى الله فيه بمعنى الوجوب والقطع والمعنى فليقل احسب فلانا كيت وكيت
ان كان يحسب ذلك والله يعلم سره فيما فعل فهو يجازيه ولا تقل اتيقن انه محسن والله شاهد
عليه على الجزم وان الله يجب عليه ان يفعل به كذا وكذا قوله ولا يزكي على صيغة المعلوم واحدا
منصوب به في رواية الكشميهني والصبحي لا يزكي المخاطب وعن ابي ذر عن المستملي والسرخسي
على صيغة المجهول واحد بالرفع ومعناه لا يقطع على عاقبة احد ولا على ما في ضميره لان ذلك مغيب
عنه قوله ولا يزكي خبر ومعناه النهي اي لا تزكوا احدا قوله وقال وهيب مصغر وهب بن خالد
البصري عن خالد الحذا بسنده المذكور فيما سياتي قوله ويلك موضع ويحك وكلمة ويلك كلمة
حزن وهلاك وقيل ويح وويل بمعنى واحد وتعليق وهيب هذا ياتي موصولا في باب ما جاء في
قول الرجل ويلك ص باب من اثنى على اخيه بما يعلم ش اي هذا باب في بيان جواز
ثنا من اثنى على اخيه اي صاحبه بما يعلم فيه ولكن بشرط ان لا يطري ولا يزيد على ما يعلم
ص وقال سعيد رضي الله عنه ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لاحد يمشي على الارض
انه من اهل الجنة الا لعبد الله بن سلام ش اي قال سعيد بن ابي وقاص هذا التعليق قد مضى
موصولا في مناقب عبد الله بن سلام وقيل عبد الله بن سلام من المبشرين فلا يختص من العشرة واجيب
بان التخصيص بالعدد لا ينفي الزايد والمراد بالعشرة الذين بشروا بها دفعة واحدة والا فالحسن
والحسين وامهما وازواج النبي صلى الله عليه وسلم بالاتفاق من اهل الجنة قيل مفهوم التركيب انه
منحصر في عبد الله فقط واجيب بان غايته ان سعدا لم يسمعه او لم يقل لاحد غيره حال المشي على
الارض ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا موسى بن عقبة عن سالم عن ابيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار ما ذكر قال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسقط من احد شقيه
قال انك لست منهم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله صلى الله عليه وسلم انك لست منهم لان

فيه مدح ابي بكر رضي الله عنه بما يعلم منه وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان بن عيينة
وموسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف وبالبا الموحدة وسالم هو ابن عبد الله بن عمر يروي
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ذكر في الازار وهو قوله من جر ثوبه خيلاء لم ينظر
الله اليه يوم القيمة مر في اول كتاب اللباس قال ابو بكر يا رسول الله ان ازاري يسقط احد شقيه
يعني يسترخي ويشبه جره فقال صلى الله عليه وسلم انك لست منهم اي من الذين يجرون ثيابهم
خيلا وفي الرواية المتقدمة في اول كتاب اللباس انك لست ممن تصنعه خيلا وهذا فيه مدح لابي
بكر رضي الله عنه بما يعلمه منه وفيه من الفقه انه يجوز الثنا على الناس بما فيهم على وجه
الاعلام بصفاتهم ليتعرف لهم سابقتهم وتقدمهم في الفضل فينزلوا منازلهم ويقدموا على من
لا يساويهم ويقتدى بهم في الخير الا ترى كيف شهد النبي صلى الله عليه وسلم للعشرة بالجنة
وقال للصديق كل الناس قالوا كذبت وقال لي ابو بكر صدقت وروى معمر عن قتادة عن ابي قلابة
قال النبي صلى الله عليه وسلم ارحم امتي بامتي ابو بكر واقواهم في الله عمر واصدقهم حيا عثمان واقضاهم
علي وامين امتي ابو عبيدة بن الجراح واعلم امتي بالحلال معاذ بن جبل واقراهم ابي وافرضهم زيد رضي
الله عنهم ص باب قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى
وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون وقوله انما بغيكم على انفسكم ثم بغي عليه
لينصرنه الله ش اشار البخاري بايراد هذه الايات الى وجوب ترك اثارة الشر على مسلم
او كافر يدل عليه قوله والاحسان اي الى المسيء وترك معاقبته على اتيانه وفي رواية ابي ذر
والنسفي ان الله يامر بالعدل والاحسان الاية وفي رواية الباقين سيقت الى تذكرون ثم في تفسير
هذه الاية اقوال الاول ان المراد بالعدل شهادة ان لا اله الا الله والاحسان اداء الفرايض قاله
ابن عباس الثاني العدل الفرايض والاحسان النافلة الثالث العدل استواء السريرة والعلانية
والاحسان ان تكون السريرة افضل من العلانية قاله ابن عيينة الرابع العدل خلع الانداد والاحسان
ان تعبد الله كانك تراه الخامس العدل العبادة والاحسان الخشوع فيها السادس العدل الانصاف
والاحسان التفضل السابع العدل امتثال المامورات والاحسان الاجتناب عن المنهيات الثامن
العدل في الافعال والاحسان في الاقوال التاسع العدل بذل الحق والاحسان ترك الظلم العاشر
العدل البذل والاحسان العفو قوله وايتاء ذي القربى اي صلة الرحم قوله وينهى عن الفحشاء
والمنكر يعني عن كل فعل وقول قبيح وقال ابن عباس هو الزنا والبغي قيل هو الكبر والظلم وقيل
التعدي ومجاوزة الحد قوله تذكرون اصله تتذكرون فحذفت احدى التائين قوله انما
بغيكم على انفسكم قال ابن عيينة المراد بها ان البغي تعجل عقوبته في الدنيا لصاحبه يقال البغي
مصرعة قوله ثم بغي عليه لينصرنه الله كذا في رواية كريمة والاصيلي على وفق التلاوة وكذا
في رواية ابي ذر والنسفي ووقع للباقين ومن بغي عليه وهو خلاف ما وقع عليه القراءة وقال
بعضهم وهو سبق قلم اما من المصنف واما ممن بعده قلت الظاهر انه من الناسخ واستمر عليه
في رواية غير هولاء المذكورين ثم ان الله عز وجل ضمن نصرة من بغي عليه والاولى لمن بغي عليه

ان يشكر الله علي ما ضمن من نصره ومقابل ذلك في العفو عمن بغي عليه وقد كان له الانتصار
فيه لقوله تعالي فان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به لكن الصفح عنه اولي عملا بقوله
ولمن صبر وغفر ان ذلك لمن عزم الامور وقد اخبرت عايشة رضي الله عنها انه صلي الله
عليه وسلم كان لا ينتقم لنفسه ويعفو عمن ظلمه ص وترك اثارة الشر علي مسلم او كافر
ش وترك مجرور عطفا علي قوله قول الله تعالي اي وفي بيان وجوب ترك اثارة الشر
اي تهييجه علي مسلم او كافر وحال المسلم فيقتضي اطفاء الشر عن الناس اجمعين ص حدثنا
الحميدي نا سفيان نا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت مكث النبي
صلي الله عليه وسلم كذا وكذا يخيل اليه انه ياتي اهله ولا ياتي قالت عايشة فقال لي ذات يوم يا عايشة
ان الله افتاني في امر استفتيته فيه اتاني رجلان فجلس احدهما عند رجلي والاخر عند راسي
فقال الذي عند راسي ما بال الرجل قال مطبوب يعني مسحور قال ومن طبه قال لبيد بن اعصم
قال وفيم قال في جف طلعة ذكر في مشط ومشاقة تحت راعوفة في بير ذروان فجاء النبي
صلي الله عليه وسلم فقال هذه البير التي اريتها كان رؤس نخلها رؤس الشياطين وكان ماءها
نقاعة الحنا فامر به النبي صلي الله عليه وسلم فاخرج قالت عايشة فقلت يا رسول الله فهلا
يعني تنشرت فقال النبي صلي الله عليه وسلم اما والله فقد شفاني واما انا فاكره ان اثير علي الناس
شرا قالت ولبيد بن اعصم رجل من بني زريق حليف ليهود ش وجه المطابقة بين هذا
الحديث وبين الايات المذكورة ان الله تعالي لما نهي عن البغي واعلم ان ضرر البغي يرجع الي الباغي
وضمن النصرة لمن بغي عليه كان حق من بغي عليه ان يشكر الله علي احسانه اليه بان يعفو عمن
بغي عليه الا تري ان النبي صلي الله عليه وسلم كيف ابتلي بالسحر ولم يعاقب ساحره مع قدرته
علي ذلك واما وجه المطابقة بينه وبين الترجمة الاخري وهي قوله وترك اثارة الشر علي مسلم
او كافر هو من قوله واما انا فاكره ان اثير علي الناس شرا والحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسي
منسوب الي احد اجداده حميد وسفيان هو ابن عيينة وهشام بن عروة يروي عن ابيه
عروة بن الزبير عن ام المومنين عايشة رضي الله عنها والحديث قد مضي في كتاب الطب في باب السحر
ومضي الكلام فيه مستقصي ونذكر بعض شي قوله كذا وكذا اي اياما قوله يخطر اليه انه ياتي اهله اي
يخيل اليه انه يباشر اهله ولم يكن ثمة مباشرة قوله ذات يوم اي يوما وهو من باب اضافة المسمي الي
اسمه قوله في امر اي في امر التخيل قوله رجلان هما الملكان بصورة الرجلين قوله رجلي مفرد ومثني
قوله مطبوب فسره بقوله اي مسحور وهذا التفسير مدرج في الخبر قوله ومن طبه اي من سحره قوله
وفيم اي في اي شي قوله في جف بضم الجيم وتشديد الفاء وهو وعاء طلع النخل ويطلق علي الذكر والانثي
قوله ومشاقة بضم الميم وتخفيف الشين المعجمة وبالقاف وهي ما يغزل من الكتان قوله راعوفة بفتح
الراء وضم العين المهملة وفتح الفاء وهي حجر في اسفل البير قوله ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون
الراء وبالواو والنون وهو بستان فيه بير بالمدينة قوله اريتها بضم الهمزة وكسر الراء وضم الثالثة
من فوق قوله رؤس الشياطين مثل في استقباح الصورة اي انها وحشة المنظر سمجة الاشكال

نقاعة

نقاعة بضم النون وتخفيف القاف وتشديدها ما ينقع فيه الحنا قوله فاخرج علي صيغة المجهول اي
اخرج من تحت الراعوفة قوله تنشرت تفسير قوله هلا وهو ايضا مدرج في الخبر وتنشرت علي وزن
تفعلت قال الجوهري التنشر من النشرة بضم النون وسكون الشين المعجمة وفتح الراء كالرقية فاذا
نشر المسموم فكانما انشط من عقال اي يذهب عنه سريعا وفي الحديث لعل طبا اصابه يعني سحرا ثم
نشره بقل اعوذ برب الناس اي رقاه وكذا قاله القزاز وقال الداودي معناه هلا اغتسلت ورقيت
قال صاحب التوضيح وظاهر الحديث ان تنشرت اظهرت السحر توضحه الرواية الاخري هلا استخرجته
وروي انه سئل عن النشرة فقال هي من عمل الشيطان وقال الحسن النشرة من السحر وهو ضرب
من الرقي والعلاج يعالج به من كان يظن ان به شيا من الجن وقال عياض النشرة نوع من التطبيب
بالاغتسال علي هيات مخصوصة بالتجربة لا يحيلها القياس الطبي وقد اختلف العلما في جوازها
وقيل من قال ان تنشرت ماخوذ من النشرة او من نشر الشي وهو اظهاره كيف يجمع بين قولها
فاخرج وبين قولها في الرواية الاخري هلا استخرجته واجيب بان الاخراج الواقع كان
لاصل السحر والاستخراج المنفي كان لاجزاء السحر قوله من بني زريق بضم الزاي وفتح الراء قوله
حليف اي معاهد قوله ليهود وقع في رواية الكشميهني هنا لليهود بزيادة اللام ص

باب ما ينهي من التحاسد والتدابر وقوله تعالي ومن شر حاسد اذا حسد

اي هذا باب في بيان النهي وكلمة ما مصدرية من التحاسد ويروي عن التحاسد والاول رواية
الكشميهني والتحاسد والتدابر من باب التفاعل والحسد ان يري الرجل لاخيه نعمة فيتمني ان تزول
عنه وتكون له دونه والتدابر هو ان يعطي كل واحد من الناس اخاه دبره وقفاه فيعرض عنه ويهجره
قاله ابن الاثير وقال الهروي التدابر التقاطع يقال تدابر القوم اي ادبر كل واحد عن صاحبه قوله
وقوله تعالي بالجر عطف علي قوله ما ينهي واشار به الي ان الحسد مذموم جدا وقال بعضهم اشار بذكر
هذه الاية الي ان النهي عن التحاسد ليس مقصورا علي وقوعه من الجانبين بل الحسد منهي عنه ولو وقع
من جانب واحد قلت هذا كلام واه من وجهين احدهما ان قوله من الجانبين غير مستقيم لان التفاعل
بين القوم لا بين الاثنين والاخر انه يصدق علي كل واحد من الجمع المتحاسدين انه حاسد فالحسد
واقع في كل واحد منهم والوجه ما ذكرناه ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام
بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا
تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تباغضوا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر
اخاه فوق ثلاثة ايام ش مطابقته للترجمة في قوله ولا تحاسدوا ولا تدابروا وبشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة بن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي
ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاول ابن منبه علي وزن اسم الفاعل من التنبيه
والحديث من هذا الوجه من افراده قوله اياكم والظن اي اجتنبوا الظن قال القرطبي المراد بالظن هنا
التهمة التي لا سبب لها كمن يتهم رجلا بالفاحشة من غير ان يظهر عليه ما يقتضيها ولذلك عطف
عليه بقوله ولا تجسسوا وذلك ان الشخص يقع له خاطر التهمة فيريد ان يتحقق فيتجسس ويبحث

ويتسمع فنهي عن ذلك وقال الخطابي وغيره ليس المراد ترك العمل بالظن الذي تناط به الاحكام
غالبا بل المراد ترك تحقيق الظن الذي يضر بالمظنون به وكذا ما يقع في القلب بغير دليل وذلك
ان اوايل الظنون انما هي خواطر لا يمكن دفعها وما لا يقدر عليه لا يكلف به قوله فان الظن اكذب
الحديث اي اكثر كذبا من الكلام فان قيل الكذب من صفات الاقوال يجاب بان المراد به هنا
عدم مطابقة الواقع سواء كان قولا او فعلا قوله ولا تحسسوا بالحاء المهملة ولا تجسسوا بالجيم
قال الكرماني هما بمعني وكذا نقل عن ابراهيم الحربي وقال ابن الانباري والثاني تاكيدا كقولهم
بعدا وسحقا قلت بينهما فرق لان كلام الشارع معني بعد معني فقيل الذي بالجيم البحث عن
العورات والذي بالحاء الاستماع لحديث القوم كذا رواه الاوزاعي عن يحيي بن ابي كثير احد
صغار التابعين وقيل بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر وبالحاء البحث عما يدرك
بحاسة العين او الاذن ورجح القرطبي هذا وقيل بالجيم تتبع الشخص لاجل غيره وبالحاء تتبعه
لنفسه وهذا اختيار ثعلب ويستثني من النهي عن التجسس ما لو تعين طريقا الي انقاذ نفس من
الهلاك مثلا كان يخبر ثقة بان فلانا خلا بشخص ليقتله ظلما او بامراة ليزني بها فيشرع
في هذه الصورة التجسس والبحث عن ذلك حذرا من فوات استدراكه قوله ولا تباغضوا اي
لا تتعاطوا اسباب البغض لان البغض لا يكتسب ابتدا وقيل المراد بالنهي عن هولاء المضلة الحض
للتباغض والمذموم منه ما كان لغير الله تعالي فانه فيه واجب ويثاب فاعله لتعظيم حق الله تعالي
قوله وكونوا عباد الله يعني يا عباد الله اخوانا يعني اكتسبوا ما تصيرون به اخوانا وقال القرطبي المعني
كونوا كاخوان النسب في الشفقة والرحمة والمحبة والمواسات والمعاونة والنصيحة قوله ولا يحل
لمسلم الي اخره فيه التصريح بحرمة الهجران فوق ثلاثة ايام وهذا فيمن لم يجن علي الدين جناية
فامامن جني عليه وعصي ربه فجاءت الرخصة في عقوبته بالهجران كالثلاثة المتخلفين عن غزوة
تبوك امر الشارع بهجرانهم فبقوا خمسين ليلة حتي نزلت توبتهم وقد آلي رسول الله صلي الله
عليه وسلم من نسايه شهرا وصعد مشربته ولم ينزل النبي حتي انقضي الشهر واختلفوا هل يخرج
بالسلام وحده من الهجران فقالت المعادة نعم وكذا قول الجمهور الحل ان الهجرة تزول بمجرد
السلام وردّه وبه قال مالك من رواية وقال احمد لا تبرا الهجرة الا بعودة من المال التي كان
عليها اولا وقال ايضا ان ترك الكلام كان يوذيه لم تنقطع الهجرة بالسلام وكذا قال ابو القاسم ص

باب يا ايها الذين امنوا اجتنبوا كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم ولا تجسسوا ش

اي هذا باب في قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا الي اخره هكذا وقع في رواية الاكثرين الا ان
لفظ باب لم يقع في رواية ابي ذر وقال المفسرون نزلت هذه الاية في رجلين من الصحابة
اغتابا سلمان رضي الله عنه قوله اجتنبوا اي امتنعوا واحترزوا كثيرا من الظن وقال سعيد بن
جبير هو الرجل ان يسمع من اخيه كلاما لا يريد به سوء فيراه اخوه المسلم فيظن به سوءا وقال
هو ان يظن باهل الخير سوء وقوله كثيرا من الظن ان بعض الظن اثم يدل علي انه لم ينه عن جميع
الظن والظن علي اربعة اوجه محظور ومامور به ومباح ومندوب اليه فالمحظور هو سوء الظن

بالله تعالي وكذا الظن بالمسلمين الذين ظاهرهم عدالة محظور والمامور به هو ما لم ينصب عليه
دليل يوصل الي العلم به وقد تعبدنا بتنفيذ الحكم فيه والاقتصار علي غالب الظن واجرا الحكم واجب وذلك
نحو ما تعبدنا به من قبول شهادة العدول وتحري القبلة وتقويم المستهلكات واروش الجنايات التي
لم يرد مقاديرها بتوقيف من قبل الشرع فهذا ونظايره قد تعبدنا فيه بغالب الظن والظن المباح كالشك
في الصلاة اذا كان اماما امره النبي صلي الله عليه وسلم بالتحري والعمل بغالب الظن فان فعله كان مباحا
وان عدل عنه الي غيره من البنا علي اليقين جايزا والظن المندوب اليه كاحسان الظن بالاخ المسلم يندب
اليه ويثاب عليه وتفسير ولا تجسسوا قد مضي ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب
الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا
عباد الله اخوانا ش وجه المطابقة بين هذا الحديث والاية المذكورة ان البغض والحسد
ينشان عن سوء الظن وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن
ابن هرمز والحديث مضي في الباب الذي قبله غير ان هناك زيادة قوله ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق
ثلاثة ايام وههنا زيادة قوله ولا تناجشوا من النجش بالنون والجيم والشين المعجمة وهو ان
يزيد في ثمن المبيع بلا رغبة ليخدع غيره فيوقعه فيزاد عليه وقد مر هذا في البيوع ووقع في جميع
الروايات عن مالك بلفظ ولا تنافسوا ولذا اخرجه مسلم عن يحيي بن يحيي التميمي واخرج من
طريق الاعمش عن ابي صالح بلفظ ولا تناجشوا لما وقع عند البخاري رحمه الله والمنافسة
من التنافس وهو الرغبة في الشي والانفراد به وهو من الشي النفيس الجيد في نوعه ص باب

ما يكون من الظن ش اي هذا باب في بيان ما يكون جوازه من الظن هكذا وقعت هذه الترجمة
في رواية الاكثرين وفي رواية النسفي ولابي ذر عن الكشميهني باب ما يجوز من الظن وفي
رواية القابسي والجرجاني في باب ما يكره من الظن ورواية ابي ذر انسب لسياق الحديث
ص حدثنا سعيد بن عفير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله
عنها قالت قال النبي صلي الله عليه وسلم ما اظن فلانا وفلانا يعرفان من ديننا شيا قال الليث كانا
رجلين من المنافقين ش قيل المطابقة بين الحديث والترجمة لان في الترجمة اثبات الظن
وفي الحديث نفي الظن واجيب بان النفي في الحديث لظن النفي لا لنفي الظن فلا تنافي بينهما وقال
الكرماني العرف في قول القايل ما اظن زيدا في الدار اظن ليس في الدار قلت هو حاصل الجواب المذكور
وهذا السند قد تكرر مرارا عديدة خصوصا رجاله قد افردا والحديث بهذا الوجه من افراده قوله قال
الليث هو ابن سعد راوي الحديث وقال الداودي تاويل الليث بعيد ولم يكن النبي صلي الله عليه وسلم
يعرف جميع المنافقين قال الله تعالي لا تعلمونهم الله يعلمهم وفي التوضيح الظن هنا بمعني اليقين لانه
كان يعرف المنافقين فاعلام الله له بهم في سورة براءة قال ابن عباس كنا نسمي سورة براءة الفاضحة
فيها لان الله لم يامر بقتلهم ونحن لا نعلم بالظن ما علمه لاجل نزول الوحي عليه فلم يجب لنا القطع علي
الظن غير انه من ظهر منه فعل منكر فقد عرض نفسه لسوء الظن والتهمة في دينه فلا حرج علي

من اساء الظن به وقد قال ابن عمر كنا اذا فقد الرجل في صلاة العشا والصبح اسانا به الظن
ص حدثنا ابن بكير نا الليث بهذا وقالت دخل علي النبي صلي الله عليه وسلم يوما وقال يا عايشة
ما اظن فلانا وفلانا يعرفان دينا الذي نحن عليه ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور
اخرجه عن يحيي بن عبد الله بن بكير بضم البا الموحدة ابي زكريا المخزومي المصري عن الليث
ابن سعد بهذا اي بالحديث المذكور قوله وقالت اي عايشة دخل علي بتشديد اليا والنبي
مرفوع لانه فاعل دخل ويوما نصب علي الظرف ص باب ستر المومن علي نفسه
ش اي هذا باب في بيان ستر المومن علي نفسه اذا صدر منه ما يعاب ص حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن ابن اخي ابن شهاب عن سالم بن عبد الله قال سمعت اباه
هريرة يقول سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول كل امتي معافي الا المجاهرين وان من
المجانة ان يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله عليه فيقول يا فلان عملت البارحة
كذا وكذا وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ش قيل لا مطابقة بين الترجمة
وبين الحديث لان الترجمة عقدت لستر المومن علي نفسه وفي الحديث ستر الله علي المومن
واجيب بان ستر الله مستلزم لستر المومن علي نفسه فمن قصد اظهار المعصية والمجاهرة
بها فقد اغضب الله تعالي فلم يستره ومن قصد الستر بها حياء من ربه ومن الناس من الله
عليه بستره اياه وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وهنا روي عن الزهري
بواسطة وهو يروي عنه كثيرا بلا واسطة وابن اخي ابن شهاب محمد بن عبد الله بن مسلم
يروي هو عمه عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابي هريرة وفي رواية مسلم في اخر الكتاب عن
زهير بن حرب ومحمد بن حاتم وعبد بن حميد ثلاثتهم عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد كلاهما
عن ابن اخي الزهري عن عمه عنه به قوله معافي بضم الميم وفتح الفا مقصور اسم مفعول من
العافية التي وضعت موضع المصدر يقال عافاه عافية والعافية دفاع الله عن العبد والمعني هنا
عفي الله عنه قوله الا المجاهرين كذا في رواية الاكثرين بالنصب وفي رواية النسفي الا المجاهرون
بالرفع علي قول الكوفيين لان الاستثنا منقطع وتكون الا بمعني لكن والمعني لكن المجاهرون بالمعاصي
لا يعافون فالمجاهرون مبتدا والخبر محذوف وجه النصب وهو الذي اختاره البصريون كون الاصل
في المستثني ان يكون منصوبا وقال الكرماني حقه النصب علي الاستثنا الا ان يكون العفو بمعني الترك
وهو نوع من النفي والمجاهر هو الذي جاهر بمعصيته واظهرها والمعني كل واحد من امتي يعفي عن
ذنبه ولا يواخذ به الا الفاسق المعلن وقال النووي اي من جاهر بفسقه او بدعته جاز ذكره بما
جاهر به دون ما لم يجاهر به قال قلت المجاهر من باب المفاعل يقتضي الاشتراك قلت معني جاهر به
جهر به كما في قوله تعالي وسارعوا الي مغفرة من ربكم اي اسرعوا وقال بعضهم يحتمل ان يكون
علي ظاهر المفاعلة والمراد الذي يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي قلت فيه نظر لا يخفي
قوله وان من المجانة بفتح الميم والجيم وهو عدم المبالاة بالقول والفعل وفي رواية ابن السكن
والكشميهني وان من المجاهرة ووقع في رواية يعقوب بن ابراهيم بن سعد وان من الاجهار

وكذا

وكذا عند مسلم وفي رواية له الهجار وفي رواية الاسماعيلي الاهجار وفي رواية ابي نعيم في المستخرج
وان من الجهار وقال عياض وقع للعذري والسجزي في مسلم الاجهار وللفارسي الاهجار وقال
الجهار والاجهار والمجاهرة كله صواب بمعني الظهور والاظهار واما الاهجار فهو الفحش والخني
وكثرة الكلام وهو قريب من معني المجانة واما لفظة الهجار فبعيد لفظا ومعني لان الهجار الحبل
او الوتر يشد به يد البعير او الحلقة التي يتعلم فيها الطعن ولا يصح له هنا معني وقال بعضهم بل له معني
صحيح ايضا فانه يقال هجر واهجر اذا افحش في كلامه فهو مثل جهر واجهر فما صح في هذا
صح في هذا ولا يلزم من استعمال الهجار بمعني الحبل او غيره ان لا يستعمل مصدرا من الهجر بضم الها
قلت هذا الكلام واه جدا اما اولا ففيه اثبات اللغة بالقياس واما ثانيا فقوله يستعمل مصدرا
من الهجر بضم الها غير صحيح لان الهجر بالضم الاسم من الاهجار وهو الافحاش في المنطق وكيف يوخذ
المصدر من الاسم والمصدر ايضا ماخوذ منه غير ماخوذ فافهم قوله عملا اي معصية قوله
ثم يصبح اي يدخل في الصباح قوله وقد ستره الله الواو فيه للحال قوله عملت بلفظ المتكلم البارحة
هي اقرب ليلة مضت من وقت القول قوله يكشف جملة حالية ص حدثنا مسدد نا ابو عوانة عن
قتادة عن صفوان بن محرز ان رجلا سال ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول في النجوي قال يدنو احدكم من ربه حتي يضع كنفه عليه فيقول عملت كذا وكذا فيقول
نعم ويقول عملت كذا وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول اني سترت عليك في الدنيا فانا اغفرها
لك اليوم ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة من ستر المومن والحديث من
ستر الله عز وجل واجيب بان ستر الله مستلزم لستره وقيل هو سبب ان افعال العبد مخلوقة
لله تعالي وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وصفوان بن محرز بضم الميم وسكون الحا
المهملة وكسر الرا وبالزاي في اخره المازني البصري ماله في البخاري سوي هذا الحديث وحديث
اخر تقدم في بدء الخلق عنه عن عمران بن حصين وقد ذكرها في عدة مواضع والحديث مضي في
المظالم عن موسي بن اسماعيل وفي التفسير عن مسدد وسياتي في التوحيد عن مسدد ايضا ومضي
الكلام فيه هناك قوله في النجوي هي المسارة التي بين الله عز وجل وبين عبده المومن يوم القيمة
قوله يدنو من الدنو وهو القرب الوقتي لا القرب المكاني قوله كنفه بفتح الكاف والنون بعدها فاء وهو
الساتر اي حتي تحيط به عنايته التامة وقد صحفه بعضهم تصحيفا شنيعا فقال بالتاء المثناة من
فوق بدل النون قوله عملت بلفظ الخطاب والمراد المنطق بالقول لا بالعمل قوله فيقرره اي يجعله
مقرا بذلك والحديث من المتشابهات فحكمه التفويض او التاويل بما يليق به ص باب
الكبر ش اي هذا باب في بيان ذم الكبر بكسر الكاف وسكون البا الموحدة والكبر والتكبر والاستكبار
متقاربون والكبر هو الحالة التي يتخصص بها الانسان في اعجابه بنفسه وذلك ان يري بنفسه اكبر
من غيره واعظم ذلك ان يتكبر علي ربه بان يمتنع في قبول الحق والاذعان له بالتوحيد والطاعة ص
قال مجاهد ثاني عطفه مستكبر في نفسه عطفه رقبته ش اي قال مجاهد في قوله تعالي ثاني
عطفه وفسر عطفه بقوله رقبته وهذا التعليق وصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن

مجاهد قال في قوله تعالي ثاني عطفه قال رقبته واخرج ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طال
عن ابن عباس في قوله ثاني عطفه قال مستكبر في نفسه ومن طريق السدي ثاني عطفه اي معرض
من العظمة وعن مجاهد انها نزلت في النضر بن الحارث ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين نا معبد
ابن خالد القيسي عن حارثة بن وهب الخزاعي عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الا اخبركم باهل الجنة
كل ضعيف متضاعف لو اقسم علي الله لابره الا اخبركم باهل النار كل عتل جواظ مستكبر ش
مطابقته للترجمة في اخر الحديث وسفين هو الثوري ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة
وفتح الباء الموحدة ابن خالد الجدلي القيسي الكوفي القاضي مات في سنة ثمان عشرة ومائة في ولاية
خالد بن عبد الله وحارثة بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة ابن وهب الخزاعي نسبة الي خزاعة بضم
الخاء المعجمة وتخفيف الزاي وبالعين المهملة وهي حي من الازد والحديث مضي في تفسير سورة نون
ومضي الكلام فيه قوله كل ضعيف مرفوع علي انه خبر مبتدا محذوف اي هم كل ضعيف متضاعف
والمراد بالضعيف ضعيف الحال لا ضعيف البدن ومتضاعف بمعني متواضع ويروي متضعف ومستضعف
ايضا وكل يرجع الي معني واحد وهو الذي تستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا وهو
متذلل خامل الذكر ولو اقسم يمينا طمعا في كرم الله بابراره لابره وقيل لو دعاه لاجابه قوله عتل هو الغليظ
الشديد العنيف والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة المنوع المحتال في مشيته والمراد ان
اغلب اهل الجنة واغلب اهل النار وليس المراد الاستيعاب في الطرفين ص وقال محمد بن عيسي انبانا هشيم
اخبرنا حميد الطويل نا انس بن مالك قال كانت الامة من اماء اهل المدينة لتاخذ بيد رسول الله صلي
الله عليه وسلم فتنطلق به حيث شاءت ش محمد بن عيسي بن الطباع بفتح الطاء المهملة وتشديد
الباء الموحدة وبالعين المهملة ابو جعفر البغدادي نزل اذنه بفتح الهمزة والذال المعجمة والنون
وهي بلدة بالغرب من طرسوس وقال ابو داود كان يحفظ نحو اربعين الف حديث مات سنة
اربع وعشرين ومائتين وقال بعضهم لم ار له في البخاري سوي هذا الموضع قلت قال الذي خرج رجال
الصحيحين روي عنه البخاري في اخر الحج والادب وقال في الموضعين قال محمد بن عيسي وقال صاحب
التوضيح وهذا يشبه ان يكون البخاري اخذه عن شيخه محمد بن عيسي مذاكرة وقال ابو جعفر بن
حمدان النيسابوري كل ما قال البخاري قال لي فلان فهو عرض ومناولة وقال بعض المغاربة
يقول البخاري قال لي وقال لنا ما علم له اسناد لم يذكره للاحتجاج به وانما ذكره للاستشهاد به
وكثيرا ما يعبر المحدثون بهذا اللفظ عما جري بينهم في المذاكرات والمناظرات واحاديث المذاكرة
قلما يحتجون بها قاله الحافظ الدمياطي وهشيم بن بشير ابو معاوية الواسطي والحديث من
افراد البخاري واخرجه احمد بن حنبل عن هشيم قوله لتاخذ اللام فيه للتاكيد وهي مفتوحة والمراد
من الاخذ بيده لازمه وهو الرفق والانقياد يعني كان خلق رسول الله صلي الله عليه وسلم
علي هذه المرتبة وهو انه لو كان لامة حاجة الي بعض مواضع المدينة وتلتمس منه مساعدة
في تلك الحاجة واحتاجت بان يمشي معها لقضائها لما تخلف عن ذلك حتي يقضي حاجتها
قوله فتنطلق به حيث شاءت وفي رواية احمد فتنطلق به في حاجتها وله من طريق علي بن

يزيد

يزيد عن انس ان كانت الوليدة من ولائد اهل المدينة لتجيء فتاخذ بيد رسول الله صلي الله عليه
وسلم فما ينزع يده من يدها حتي تذهب به حيث شاءت واخرجه ابن ماجه من هذا الوجه وهذا
دليل علي مزيد تواضعه وبراءته من جميع انواع الكبر صلي الله عليه وسلم وفيه انواع من المبالغة
من وجه انه ذكر المراة لا الرجل والامة لا الحرة وعمم بلفظ الاماء اي امة كانت وبقوله حيث
شاءت من الامكنة وعبر عنه بالاخذ باليد الذي هو غاية التصرف ونحوه صلي الله عليه وسلم
ص باب الهجرة ش اي هذا باب في بيان ذم الهجرة بكسر الهاء وسكون الجيم وهي مفارقة
كلام اخيه المومن مع تلاقيهما واعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع وليس المراد
بالهجرة هنا مفارقة الوطن الي غيره فان هذه تقدم حكمها ص وقول رسول الله صلي الله
عليه وسلم لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ش وقول مجرور عطفا علي الهجرة اي
وفي بيان قول رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد وصله في الباب عن ابي ايوب علي ما ياتي
قوله فوق ثلاث ويروي فوق ثلاث ليال وقد مضي الكلام فيه عن قريب وقال النووي قال العلماء
تحرم الهجرة بين المسلمين اكثر من ثلاث ليال بالنص ويباح بالثلاث بالمفهوم وانما عفي عنه في
ذلك لان الادمي مجبول علي الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عوف بن مالك بن الطفيل هو ابن الحارث
وهو ابن اخي عايشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم لامها ان عايشة حدثت ان عبد الله بن الزبير
رضي الله عنهما قال في بيع او عطاء اعطته عايشة والله لتنتهين عايشة او لاحجرن عليها فقالت
اهو قال هذا قالوا نعم قالت هو لله علي نذر ان لا اكلم ابن الزبير ابدا فاستشفع ابن الزبير اليها حين
طالت الهجرة فقالت لا والله لا اشفع فيه ابدا ولا اتحنث الي نذري فلما طال ذلك علي ابن الزبير
كلم المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة وقال لهما
انشدكما بالله لما ادخلتماني علي عايشة فانها لا يحل لها ان تنذر قطيعتي فاقبل به المسور وعبد الرحمن
مشتملين بارديتهما حتي استاذنا علي عايشة فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته اندخل
قالت عايشة ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم ان معهما ابن الزبير فلما دخلوا
دخل ابن الزبير الحجاب فاعتنق عايشة وطفق يناشدها ويبكي وطفق المسور وعبد الرحمن يناشدانها
الا ما كلمته وقبلت منه ويقولان ان النبي صلي الله عليه وسلم نهي عما قد علمت من الهجرة فانه
لا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال فلما اكثروا علي عايشة من التذكرة والتحريج طفقت
تذكرهما نذرها وتبكي وتقول اني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتي كلمت ابن الزبير واعتقت
في نذرها ذلك اربعين رقبة وكانت تذكر نذرها بعد ذلك فتبكي حتي تبل دموعها خمارها
ش مطابقته للترجمة من حيث انه متضمن الهجرة عايشة رضي الله عنها عبد الله بن الزبير
الزمن ثلاثة ايام فان قلت لم هجرت عايشة اكثر من ثلاثة ايام قلت معني الهجرة المذمومة
لا يصدق علي هجرتها لان الهجرة المذمومة هي ترك الكلام عند التلاقي وعايشة لم تكن تلقاه
فتعرض عن السلام عليه وانما كانت من وراء حجاب ولم يكن احد يدخل عليها الا باذن فلم يكن ذلك

من الهجرة المذمومة وايضا انما ساغ ذلك لعايشة لانها ام المومنين لاسيما بالنسبة الى ابن الزبير لانها
خالته وذلك الكلام الذي قال في حقها وهو قوله لتنتهين عايشة او لاحجرن عليها كالعقوق لها
فهجرتها انه كانت تاديبا له وهذا من باب الهجران لمن عصي وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن
ابي حمزة الحمصي والزهري هو محمد بن مسلم بن شهاب وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو
وبالفاء ابن الطفيل بضم الطاء المهملة بن عبد الله بن الحارث بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون
الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالراء ابن جرثومة بضم الجيم وسكون الراء وضم الثاء المثلثة وبالميم
ابن عابد بن مرة بن جيشم بن اوس بن عامر القرشي وقال ابن ابي خيثمة لا ادري بن ابي قريش هو
وقال ابو عمر ليس من قريش وانما هو من الازد وقال الواقدي كانت ام رومان تحت عبد الله بن
الحارث بن سخبرة وكان قدم بها مكة فحالف ابا بكر قبل الاسلام وتوفي عن ام رومان وقد
ولدت له الطفيل ثم خلف عليها ابو بكر رضي الله عنه فولدت له عبد الرحمن وعايشة فهما اخوا
الطفيل هذا لامه وذكر ابن عمر الطفيل هذا في الاستيعاب في الصحابة وقال الذهبي الطفيل
صحابي روى عنه ربعي بن حراش والزهري وقال في جامع الاصول عوف بن مالك بن الطفيل
وقال الكلاباذي عوف بن الحارث بن الطفيل وفي سند حديث الباب مثل ما قال في جامع الاصول
وقال علي بن المديني هكذا اختلفوا فيه والصواب عندي وهو المعروف عوف بن الحارث
ابن الطفيل فعلى هذا قول صاحب جامع الاصول عوف بن مالك بن الطفيل ليس بجيد قوله
حدثت على صيغة المجهول اي اخبرت في بيع او عطاء اعطته عايشة في رواية الاوزاعي في دار
لها باعتها فتسخط عبد الله بن الزبير ببيع تلك الدار فقال والله لتنتهين عايشة او لاحجرن
عليها كلمة او ههنا بمعنى الا في الاستثنا فينتصب المضارع بعدها باضمار ان نحو قولهم لاقتلنه
او يسلم والمعنى الا ان يسلم والمعنى ههنا لتنتهين عايشة عما هي فيه من الاسراف الا ان احجر
عليها ويحتمل ان تكون او ههنا بمعنى الى وينتصب المضارع بعدها بان مضمرة نحو لالزمنك او تعطيني
حقي معنى الى ان تعطيني حقي وفي الرواية المتقدمة في مناقب قريش كان عبد الله بن الزبير احب
البشر الى عايشة بعد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وكان ابر الناس بها وكانت لا تمسك
شيا مما جاءها من رزق الله الا تصدقت فقال ابن الزبير ينبغي ان يوخذ على يديها فقالت ايوخذ
على يدي علي نذر ان كلمته وكانت هذه القضية قبل ان يلي عبد الله بن الزبير الخلافة لان عايشة
ماتت سنة سبع وخمسين في خلافة معاوية وكان ابن الزبير حينئذ لم يل شيا قوله قالت اهو هذا
اي قالت عايشة اعبد الله بن الزبير قال هذا الكلام قالوا نعم قاله فقالت هو لله علي نذر ان لا اكلم
ابن الزبير ابدا وقال ابن التين تقديره علي نذر ان كلمته وقال الكرماني ويروى ان اتكلم بفتح الهمزة وكذا
بزيادة لا والمقصود حلفها على عدم التكلم معه قلت هذا كلام الكرماني بعين ما قاله وقال بعضهم
ووقع في بعض الروايات بحذف لا وشرح عليها الكرماني وضبطها بالكسر بصيغة الشرط وليس
كما نقله فالذي ذكره الكرماني هو الذي ذكرناه قوله فاستشفع ابن الزبير اليها من الشفاعة وهي السؤال
في التجاوز عن الذنوب والجرايم قوله حين طالت الهجرة كذا في رواية الاكثرين بلفظ حين وفي رواية

السرخسي والمستملي حتى بدل حين وفي رواية فاستشفع عليها بالناس فلم تقبل وفي رواية عبد الرحمن
ابن خالد فاستشفع ابن الزبير بالمهاجرين وقد اخرج ابراهيم الحربي من طريق حميد بن قيس ان عبد الله
ابن الزبير استشفع اليها بعبيد بن عمير فقال لها اين حديث اخبرتنيه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن الصرم فوق ثلاث قوله والله لا اشفع فيه بكسر الفاء المشددة اي لا اقبل الشفاعة فيه
قوله ابدا هو رواية الكشميهني وفي رواية غيره احدا وجمع بين اللفظين في رواية عبد الرحمن
ابن خالد ورواية معمر قوله ولا اتحنث الى نذري اي لا اتحنث في نذري متهيئنا اليه وفي رواية
معمر ولا احنث في نذري قوله فلما طال ذلك اي هجر عايشة على عبد الله بن الزبير كلم المسور بكسر
الميم ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة الزهري وعبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث الزهري
وكانا من اخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله انشدكما الله بضم الدال من نشدت فلانا اذا قلت له نشدتك
الله اي سالتك بالله قوله لما بتخفيف الميم وما زايدة وبتشديدها وهو بمعنى الا كقوله تعالى ان كل نفس
لما عليها حافظ اي الا عليها حافظ ومعناه ما اطلب منكما الا الادخال قال الزمخشري نشدتك بالله الا فعلت
معناه ما اطلب منك الا فعلك وفي رواية الكشميهني الا ادخلتماني وفي رواية الاوزاعي فسالها ان
يشتملا عليه بارديتهما قوله فانها اي فان الحالة وفي رواية الكشميهني فانه اي فان الشان قوله
ان يبدل قطيعتي اي قطع صلة الرحم لان عايشة كانت خالته وهي التي كانت تتولى تربيته
غالبا قوله اندخل الهمزة فيه للاستخبار قوله كلنا في رواية الاوزاعي قالا ومن معنا قالت
ومن معكما قوله وطفق اي جعل يناشدها قوله يناشدانها الا ما كلمته اي ما يطلبان منها
الا التكلم معه وقبول العذر منه قوله من الهجرة بيان ما قد علمت قوله من التذكرة اي من
التذكير بالصلة وبالعفو وبكظم الغيظ قوله والتحريج اي التضييق والنسبة الى الحرج بالحاء
المهملة والجيم قوله واعتقت في نذرها ذلك اربعين رقبة علم منه ان المراد بالنذر اليمين
وفي التوضيح قول عايشة علي نذر اي لا اكلم ابن الزبير ابدا هذا نذر من غير طاعة فلا يجب عليها
شي عند مالك وغيره واختلف اذا قال علي نذر لا افعلن كذا فكفارته كفارة يمين وهو قول
مالك وغير واحد من التابعين وعن ابن عباس رضي الله عنه عليه اغلظ الكفارات كالظهار
لانه لم يسم اليمين بالله ولا نواها وقيل ان شاء صام يوما او اطعم مسكينا او صلى ركعتين والله اعلم

ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاثة ليال ش هذا الحديث مضى في باب ينهى عن التحاسد عن ابي هريرة ومضى ايضا عنه
في الباب الذي يليه ومضى الكلام فيه مستقصا هناك روى مالك عن ابي الزناد وهنا روى عن ابن
شهاب ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي
ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان
فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو ايوب
الانصاري اسمه خالد بن زيد بن كليب والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاستيذان عن علي عن سفيان

واخرجه مسلم فيه عن يحيى بن يحيى عن مالك وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي عن مالك
به واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن يحيى وقال الحافظ الذهبي هكذا رواه غير واحد عن الزهري
وهو المحفوظ ورواه عقيل عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي بن كعب ورواه احمد بن شبيب
عن ابيه عن يونس عن الزهري عن عبد الله او عبد الرحمن عن ابي بن كعب وكلاهما خطاء اما رواية
عقيل فلم يتابعه عليها احد ولعله كان في كتابه عن ابي وسقط منه ايوب فظنه ابي بن كعب واما
رواية احمد بن شبيب عن ابيه فقد رواه ابي وهب عن يونس كرواية الجماعة قوله فيعرض
بضم اليا من اعراض الوجه قوله وخيرهما اي افضلهما الذي يبدا بالسلام اي بالسلام عليكم وفيه
ان الهجرة تنتهي بالسلام وقد مضى الكلام فيه عن قريب ص باب ما يجوز من الهجران
لمن عصى ش اي هذا باب في بيان ما يجوز من الهجران لمن عصى وقال المهلب غرض البخاري
من هذا الباب ان يبين صفة الهجران الجايز وان ذلك متنوع على قدر الاجرام فمن كان جرمه
كثيرا فينبغي هجرانه واجتنابه وترك مكالمته كما جاء في كعب بن مالك وصاحبيه وما كان المغاضبة
بين الاهل والاخوان فالهجران الجايز فيها ترك التحية والتسمية وبسط الوجه كما فعلت عايشة
في مغاضبتها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال كعب حين تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم
ونهى النبي صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا وذكر خمسين ليلة ش اي قال كعب بن مالك
الانصاري رضي الله عنه قوله حين تخلف اي في غزوة تبوك وهو ليس ظرفا للقال بل لمحذوف
اي حين تخلف كان كذا وكذا ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الكلام معه مع صاحبيه مرارة
ابن الربيع وهلال بن امية الثلاثة الذين تخلفوا وذكر ان زمان هجرة المسلمين بهم كان
خمسين ليلة وهذا الذي ذكره طرف من حديث طويل مستوفى من اخر المغازي ص حدثنا
محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اني لاعرف غضبك ورضاك قالت قلت وكيف تعرف ذاك يا رسول الله انك اذا
كنت راضية قلت بلى ورب محمد واذا كنت ساخطة قلت لا ورب ابراهيم قالت قلت اجل لست
اهاجر الا اسمك ش مطابقته للترجمة في قوله لست اهاجر الا اسمك وهذا من الهجران الجايز
كما ذكرنا عن المهلب الا انه صفة الهجران الجايز وقال القاضي مغاضبة عايشة رضي الله عنها هي من الغيرة
التي عفى عنها للنساء ولولا ذاك ولولا ذلك لكان عليها في ذلك من الحرج ما فيه لان الغضب على النبي صلى
الله عليه وسلم كبيرة عظيمة وفي قولها الا اسمك دلالة على ان قلبها مملوء من المحبة وانما الغيرة في النساء
لفرط المحبة ومحمد هو ابن سلام وعبدة بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان الكلابي والحديث
اخرجه مسلم في الفضايل عن محمد بن عبد الله بن نمير قوله اجل يوزن نعم ومعناه وقال الاخفش الا ان نعم
احسن من اجل في جواب الاستفهام واجل احسن من نعم في التصديق ص باب هل يزور صاحبه
كل يوم او بكرة وعشية ش اي هذا باب يذكر فيه هل يزور الشخص صاحبه كل يوم او يزوره
في طرفي النهار بكرة وعشية فالبكرة اول النهار من طلوع الشمس الى نصف النهار والعشية اخره وفي كثير
من النسخ عشيا بدون اليا وقال الجوهري العشي والعشية من صلاة المغرب الى العتمة وقيل العشي من

الزوال الى العتمة وقيل الى الفجر وقال بعضهم وقال ابن فارس والعشاء بالمد والفتح من الزوال
الى العتمة قلت هذا غلط قال الجوهري ايضا بالمد والفتح الطعام بعينه والظاهر ان ابن فارس
قال العشاء بالمد والكسر والغلط من الناقل ص حدثنا ابراهيم اخبرنا هشام عن معمر وقال
الليث حدثني عقيل قال ابن شهاب فاخبرني عروة بن الزبير ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
قالت لم اعقل ابوي الا وهما يدينان الدين ولم يمر عليهما يوم الا يا تينا فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم طرفي النهار بكرة وعشية فبينما نحن جلوس في بيت ابي بكر في نحر الظهيرة قال قايل هذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في لم يكن ياتينا فيها قال ابو بكر ما جاء به في هذه الساعة الا امر
قال اني قد اذن لي بالخروج ش مطابقته للترجمة في قوله الا يا تينا فيه رسول الله صلى الله
عليه وسلم طرفي النهار بكرة وعشية وابراهيم هو ابن موسى بن يزيد الفرا ابو اسحق
الرازي يعرف بالصغير وهو شيخ مسلم ايضا وهشام هو ابن يوسف ومعمر بفتح الميمين هو ابن
راشد والحديث قد مضى مطولا في باب هجرة النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة فانه
اخرجه هناك عن يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل الى اخره وهنا اخرجه عن ابراهيم عن هشام عن معمر
عن الزهري ثم تحول الى اسناد اخر بقوله وقال الليث الى اخره ووصله في باب الهجرة عن يحيى
ابن بكير عن الليث كما ذكرناه قوله يدينان الدين اي كانا مؤمنين متدينين بدين الاسلام
قوله ولم يمر يوم الا يا تينا فيه فان قلت يعارضه حديث ابي هريرة زر غبا تزدد حبا قلت
لا معارضة لان لكل منهما معنى فحديث الباب جواز زيارة الصديق الملاطف لصديقه كل يوم
على قدر حاجته اليه والانتفاع بمشاركته له وحديث ابي هريرة فيمن ليست له خصوصية
ولا مودة ما فانه فالاكثار من الزيارة ربما ادت الى البغضة فكانت سببا للقطيعة فعلى المعنى
الاول قال القايل اذا حققت من شخص ودا فزره ولا تخف منه ملالا فكن كالشمس تطلع كل يوم
ولا تك في زيارته هلالا وعلى المعنى الثاني قال القايل لا تزر من تحب في كل شهر غير يوم ولا تزده
عليه فاجتلاء الهلال في الشهر يوما ثم لا تنظر العيون اليه قال بعضهم كان البخاري رمز بالترجمة
الى توهين الحديث المشهور زر غبا تزدد حبا قلت هذا تخمين في حق البخاري لان حديث مشهور
روي عن جماعة من الصحابة وهم علي وابو ذر وابو هريرة وعبد الله بن عمرو وابو برزة وانس
وجابر وحبيب بن مسلمة ومعاوية بن حيده وقد جمع ابو نعيم وغيره طرقه ورواه الحاكم
في تاريخ نيسابور والخطيب في تاريخ بغداد بطريق قوي فان قلت كان الصديق اولى بالزيارة
ولدفع مشقة التكرار عنه صلى الله عليه وسلم قلت قال ابن التين لم يكن يجيء الى ابي بكر لمجرد
الزيارة بل لما يتزايد عنده من علم الله وقيل كان سبب ذلك انه صلى الله عليه وسلم اذا جا الى بيت
ابي بكر رضي الله عنه يامن واذى المشركين بخلاف ما لو جاء ابو بكر اليه وقيل يحتمل ان ابا بكر كان يجيء
اليه في النهار والليل اكثر من مرتين قوله فبينما قد قلنا غير مرة ان اصل بينما بين فاشبعت
الفتحة فصارت الفا وزيدت عليها ما ومضاف الى الجملة قوله جلوس اي جالسون قوله في نحر الظهيرة
الهاجرة ونحوها اولها قال الجوهري نحر النهار اوله وقال الكرماني نحر الظهيرة اول الظهر يريد به

شدة الحر قوله اذن لي بالخروج يعني من مكة الي المدينة ص باب الزيارة و
زار قوما فطعم عندهم ش اي هذا باب في بيان مشروعية الزيارة وفيه بيان من
زار قوما فطعم اي اكل عندهم شيئا وهو من تمام الزيارة اذ يقدم للزاير ما حضر وقال ابن
بطال وهو مما يثبت المودة ويزيد في المحبة وقد ورد في ذلك حديث اخرجه احمد وابو يعلي
من طريق عبيد الله بن عبيد بن عمير قال دخل علي جابر رضي الله عنه نفر من اصحاب النبي صلي
الله عليه وسلم فقدم اليهم خبزا وخلا فقال كلوا فاني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
نعم الادام الخل انه هلاك الرجل ان يدخل اليه النفر من اخوانه فيحتقر ما في بيته ان يقدمه
اليهم وهلاك القوم ان يحتقروا ما قدم اليهم ص وزار سلمان ابا الدردا رضي الله عنه
في عهد النبي صلي الله عليه وسلم فاكل عنده ش ابو الدردا اسمه عويمر مصغر عامر الانصاري
وهذا طرف من حديث لابي جحيفة تقدم في كتاب الصيام ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا
عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن انس بن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم زار اهل بيت من الانصار فطعم عندهم طعاما فلما اراد ان يخرج امر بمكان
من البيت فنضح له علي بساط فصلي عليه ودعا لهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد
الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي وانس بن سيرين اخو محمد بن سيرين والحديث مضي في
صلاة الضحي باتم منه قوله زار اهل بيت من الانصار هم اهل بيت عتبان بن مالك قوله فطعم
بكسر العين اي اكل قال تعالي فاذا طعمتم فانتشروا وقد يكون بمعني ذاق قال تعالي ومن لم يطعمه
فانه مني قوله فنضح له اي رش فقيل نضح له لما شك فيه وقيل صب الماء عليه صبا فيكون
كالغسل قوله علي بساط اراد به هنا الحصير كما جاء في حديث اخر قوله ودعا لهم فيه ان الزاير
اذا اكرم المزور ينبغي له ان يدعو له ولاهل بيته ص باب من تجمل للوفود ش
اي هذا باب في بيان جواز من تجمل بالاشياء المباحة وهو علي وزن تفعل بتشديد من التجمل
وهو تحسين الرجل هيئته باحسن الثياب والتزي بالزي الحسن قوله الوفود جمع وفد
والوفد جمع وافد وهم القوم الذين يجتمعون ويردون البلاد وكذلك الذين يقصدون
الامراء للزيارة واسترفاد وانتجاع وغير ذلك تقول وفد يفد فهو وافد واوفدته فوفد
ص حدثنا عبد الله بن محمد نا عبد الصمد قال حدثني ابي قال حدثني يحيي بن ابي اسحق قال قال
لي سالم بن عبد الله ما الاستبرق قلت ما غلظ من الديباج وخشن منه قال سمعت عبد الله يقول راي
عمر رضي الله عنه علي رجل حلة من استبرق فاتي بها النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
اشتري هذه فالبسها لوفد الناس اذا قدموا عليك قال انما يلبس الحرير من لا خلاق له فمضي من ذلك
ما مضي ثم ان النبي صلي الله عليه وسلم بعث اليه بحلة فاتي بها النبي صلي الله عليه وسلم فقال بعثت
الي بهذه وقد قلت في مثلها ما قلت قال انما بعثت اليك لتصيب بها مالا فكان ابن عمر يكره العلم في الثوب
لهذا الحديث ش انكر الداودي مطابقة هذا الحديث للترجمة حيث قال كان ينبغي ان يقول
باب التجمل للوفود ولانه لا يقال فعل كذا الا لمن صدر منه الفعل وليس في الحديث انه صلي الله

عليه

عليه وسلم فعل ذلك واجيب ان معني الترجمة من فعل ذلك متمسكا بما دل عليه الحديث المذكور
كذا قال بعضهم قلت هذا معني بعيد ومعني الترجمة ما ذكرناه ولكن المطابقة تفهم من كلام
عمر رضي الله عنه لان عادة النبي صلي الله عليه وسلم كانت جارية بالتجمل للوفد لان فيه تفخيم
الاسلام ومباهاة للعدو وغيظا غير ان النبي صلي الله عليه وسلم هنا انكر علي عمر لبس الحرير
بقوله انما يلبس الحرير من لا خلاق له ولم ينكر عليه مطلق التجمل للوفد حتي قالوا وفي هذا الحديث
لبس انفس الثياب عند لقاء الوفود وعبد الله بن محمد الجعفي البخاري المعروف بالمسندي وعبد
الصمد يروي عن ابيه عبد الوارث وهو يروي عن يحيي بن ابي اسحق الحضرمي البصري والحديث
مضي في كتاب اللباس في باب الحرير للنساء ومضي الكلام فيه قوله وخشن بالخاء والشين المعجمتين
من الخشونة وروي لبعضهم حسن بالمهملتين من الحسن قوله لا خلاق له اي لا نصيب له في الاخرة
معناه اذا كان مستحلا قوله لتصيب بها مالا بان تبيعها مثلا قوله وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره
العلم في الثوب قال الخطابي ذهب ابن عمر في هذا مذهب الورع وكان ابن عباس يقول في
روايته الاعلام في ثوب وذلك لان مقدار العلم لا يقع عليه اسم اللبس وقد مضي في
كتاب اللباس من رواية ابي عثمان عن عمر رضي الله عنه في النهي عن لبس الحرير الا موضع اصبعين
او ثلاث او اربع ص باب الاخا والحلف ش اي هذا باب في بيان مشروعية الاخاء
اي المواخاة قوله والحلف بكسر الحاء المهملة وسكون اللام وبالفاء وهو العهد يكون بين
القوم وقد حالفه اي عاهده ص وقال ابو جحيفة آخي النبي صلي الله عليه وسلم بين سلمان
وابي الدرداء ش ابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء اسمه وهب بن عبد الله السوائي
نزل الكوفة واتني بها دارا وقد مر هذا التعليق في باب كيف آخي النبي صلي الله عليه وسلم بين اصحابه
واخي النبي صلي الله عليه وسلم بين المهاجرين والانصار اول قدومه المدينة وحالف بينهم وكانوا يتوارثون
بذلك الاخاء والحلف دون ذوي الارحام وقال الحسن كان هذا قبل اية المواريث وكان اهل
الجاهلية يفعلون ذلك وقال ابن عباس فلما نزلت ولكل جعلنا موالي معني ورثة نسخت ويقال
ان الحليف كان يرث السدس ممن حالفه حتي نزلت واولوا الارحام وقال الطبري ولا يجوز الحلف
اليوم في الاسلام لحديث جبير بن مطعم عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قال لا حلف في
الاسلام وما كان من حلف في الجاهلية فلا يزيده الاسلام الا شدة وقال ابن عباس نسخ الله
حلف الجاهلية وحلف الاسلام بقوله واولوا الارحام بعضهم اولي ببعض ورد المواريث الي
القرابات ص وقال عبد الرحمن بن عوف لما قدمنا المدينة اخي النبي صلي الله عليه وسلم
بيني وبين سعد بن الربيع ش هذا التعليق طرف من حديث مضي موصولا في فضايل
الانصار ص حدثنا مسدد نا يحيي عن حميد عن انس قال لما قدم علينا عبد الرحمن اخي النبي
صلي الله عليه وسلم بينه وبين سعد بن الربيع فقال النبي صلي الله عليه وسلم اولم ولو بشاة
ش يحيي هو القطان وحميد هو ابن ابي حميد الطويل والحديث فيه اختصار ومر في اول
البيع مطولا وانما قال اولم لانه تزوج بعد الحلف ص حدثنا محمد بن صباح نا اسماعيل بن زكريا

بيان العهد

ثوب

نا عاصم قال قلت لانس بن مالك ابلغك ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام
فقال قد حالف النبي صلي الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داري شرــ وعاصم هو ابن
سليمان الاحول والحديث مضي في الكفالة بعين هذا الاسناد والمتن ويجيء في الاعتصام قوله
لا حلف في الاسلام لان الحلف للاتفاق والاسلام قد جمعهم والف بين القلوب فلا حاجة اليه
وكانوا يتحالفون في الجاهلية لان الكلمة منهم لم تكن مجتمعة قوله قد حالف النبي صلي الله عليه
وسلم ليس بين قوله قد حالف وبين قوله لا حلف في الاسلام لان المنفي هو المعاهدة الجاهلية
والمثبت هو المواخاة وقال النووي لا حلف في الاسلام معناه حلف التوارث وما يمنع الشرع
منه واما المواخاة والمحالفة علي طاعة الله والتعاون علي البر فلم ينسخ انما المنسوخ ما يتعلق بالجاهلية

صــ باب التبسم والضحك شــ

اي هذا باب في بيان اباحة التبسم والضحك والتبسم
ظهور الاسنان عند التعجب بلا صوت وان كان مع الصوت فهو اما بحيث يسمع جيرانه ام لا
فان كان فهو القهقهة والا فهو الضحك وقال اصحابنا الضحك ان يسمع هو نفسه فقط والقهقهة
ان يسمع غيره والتبسم لا يسمع هو ولا غيره فالضحك يفسد الصلاة لا الوضوء والقهقهة تفسد
الصلاة والوضوء جميعا والتبسم لا يفسدهما ويقال التبسم في اللغة مبادي الضحك والضحك انبساط
الوجه حتي تظهر الاسنان من السرور فان كان بصوت بحيث يسمع من بعد فهو القهقهة
والا فالضحك وان كان بلا صوت فهو التبسم وتسمي الاسنان في مقدم الضواحك صــ قالت
فاطمة رضي الله عنها اسر الي النبي صلي الله عليه وسلم فضحكت شــ هذا التعليق طرف من حديث
لعايشة عن فاطمة رضي الله عنها قد مضي في وفاة النبي صلي الله عليه وسلم قال لها حين اشرف علي الموت
انك اول تتبعني من اهلي وقال ابن عباس ان الله هو اضحك وابكي شــ لانه لا موثر في الوجود
الا الله تعالي كما هو مذهب الاشاعرة وهذا التعليق طرف من حديث لابن عباس قد مضي في الجنايز
صــ حدثنا حبان بن موسي اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عايشة ان رفاعة
القرظي طلق امراته فبت طلاقها فتزوجها بعده عبد الرحمن بن الزبير فجاءت الي النبي صلي الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت عند رفاعة فطلقها اخر ثلاث تطليقات فتزوجها بعده عبد الرحمن
ابن الزبير وانه والله يا رسول الله ما معه يا رسول الله الا مثل هذه الهدبة اخذت هدبة من جلبابها قال
وابو بكر جالس عند النبي صلي الله عليه وسلم وابن سعيد بن العاص جالس بباب الحجرة ليوذن له فطفق
خالد ينادي يا ابا بكر يا ابا بكر الا تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلي الله عليه وسلم وما يزيد
رسول الله صلي الله عليه وسلم علي التبسم ثم قال لعلك تريدين ان ترجعي الي رفاعة لا حتي تذوقي
عسيلته ويذوق عسيلتك شــ مطابقته للترجمة في قوله وما يزيد رسول الله صلي الله عليه وسلم
علي التبسم وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسي المروزي وعبد الله بن المبارك
المروزي ومعمر بفتح الميمين ابن راشد ومثل هذا الحديث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة مضي
في الطلاق في باب من قال لامراته انت علي حرام قوله رفاعة بكسر الراء القرظي بضم القاف وفتح الراء
وبالظاء المعجمة نسبته الي قريظة بن الحرمح وقريظة اخو النضير قوله فبت طلاقي اي قطع تطليق

الثلاث

الثلاث قوله عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة قوله الهدبة بضم الهاء هي ما علي طرف
الثوب من الخمل قوله ليوذن له علي صيغة المجهول قوله وابن سعيد هو خالد بن سعيد بن العاص بن امية
ابن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الاموي قوله لا حتي تذوقي اي لا رجوع لك الي رفاعة حتي
تذوقي عسيلته اي عسيلة عبد الرحمن بن الزبير وعسيلة تصغير عسل والعسل يذكر ويونث وكني بها عن
لذة الجماع قيل كيف يذوق والالة كالهدبة واجيب بانها كالهدبة في الرقة والدقة لا في الرخاوة وعدم
الحركة قلت هذا قاله الكرماني ولكنه ما هو ظاهر فالظاهر انها ارادت انه لا يقدر علي الجماع اصلا فاذا كانت
كذلك فالمراد من قوله صلي الله عليه وسلم حتي تذوقي عسيلته يعني اذا قدر علي الجماع فلا بد من صبرها علي
ذلك ان اقامت في عصمة عبد الرحمن بن الزبير والا فلا بد من زوج اخر وجماعها معه وفيه هذا فيكتفي
بالادخال والانزال ليس بشرط صــ حدثنا اسماعيل حدثنا ابراهيم عن صالح بن كيسان عن ابي شهاب عن
عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن محمد بن سعد عن ابيه قال استاذن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يسالنه ويستكثرنه عالية اصواتهن علي
صوته فلما استاذن عمر رضي الله عنه تبادرن الحجاب فاذن له النبي صلي الله عليه وسلم فدخل والنبي صلي الله
عليه وسلم يضحك فقال اضحك الله سنك يا رسول الله بابي انت وامي فقال عجبت من هولاء اللاتي كن عندي
لما سمعن صوتك تبادرن الحجاب فقال انت احق ان يهبن يا رسول الله ثم اقبل عليهن فقال يا عدوات
انفسهن اتهبنني ولا تهبن رسول الله صلي الله عليه وسلم فقلن انك افظ واغلظ من رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ايه يا ابن الخطاب والذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان
سالكا فجا الا سلك فجا غير فجك شــ مطابقته للترجمة في قوله والنبي يضحك فقال اضحك الله سنك
واسماعيل هو ابن ابي اويس نص عليه الحافظ المزي وقال الغساني لعله ابن ابي اويس الاصبحي
وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وصالح بن كيسان بفتح الكاف
وسكون الياء وبالسين المهملة والنون ابو محمد مودب ولد عمر بن عبد العزيز وابن شهاب هو الزهري
محمد بن مسلم وعبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزي كان واليا
لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه علي الكوفة ومحمد بن سعد بن ابي وقاص يروي عن ابيه سعد
وكل هولاء مدنيون والحديث مضي في فضل عمر عن عبد العزيز بن عبد الله واسماعيل بن عبد الله
فرقهما كلاهما عن ابراهيم بن سعد وفي باب ابليس ايضا ومضي الكلام فيه قوله وعنده نسوة الواو
فيه للحال وكذلك الواو في قوله فدخل والنبي يضحك قوله يسالنه ايضا حال قوله عالية نصب علي الحال
ويجوز الرفع علي ان يكون خبر مبتدا محذوف تقديره وهن عالية واصواتهن مرفوع به قوله
بابي انت وامي اي مفدي بهما قوله ايه بكسر الهمزة وسكون الياء وكسر الهاء اسم الفعل تقول
للرجل اذا استزدته من حديث او عمل ايه وان وصلت نونت قوله فجا بفتح الفاء وتشديد الجيم الطريق
الواسع بين الجبلين وقال ابن فارس الفج الطريق الواسع ولم يقيده بقوله بين الجبلين صــ
حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفين عن عمرو عن ابي العباس عن عبد الله بن عمرو قال لما كان رسول الله
صلي الله عليه وسلم بالطايف قال انا قافلون غدا ان شاء الله تعالي فقال ناس من اصحاب رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا نبرح او نفتحها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاغدوا
على القتال قال فغدوا فقاتلوهم قتالا شديدا وكثر فيهم الجراحات فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم انا قافلون غدا ان شاء الله فسكتوا فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الحميدي نا سفين كله بالخبر ش مطابقته للترجمة في قوله فضحك رسول الله صلى الله
عليه وسلم وكان ضحكه هنا للتعجب وسفين هو ابن عيينة وعمرو بن دينار وابو العباس
السايب بن فروخ الشاعر الاعمى المكي وعبد الله بن عمرو بفتح العين بن العاص هذا في رواية
الحموي وحده وفي رواية الاكثرين عبد الله بن عمر بن الخطاب وقال الحافظ المزي منهم
من قال عن عبد الله بن عمرو وكان القدماء من اصحاب سفين يقولون عن عبد الله
ابن عمر كما وقع للبخاري في عامة النسخ وكان المتاخرون منهم من يقول عن عبد الله بن
عمرو كما وقع عند مسلم والثاني في احد الموضعين ومنهم من لم ينسبه كما وقع عند النسائي
في الموضع الاخر والاضطراب فيه من سفيان وقال ابو عوانة يعقوب بن اسحق الاسفرائني
بلغني ان اسحاق بن موسى الانصاري وغيره قالوا عبد الله بن عمرو ورواه عنه بعض من
سفيان من اصحابه بفهم وبضبط فقالوا عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في
المغازي في غزوة الطايف ومضى الكلام فيه قوله لا نبرح او نفتحها وكلمة او نفتحها
بالنصب اي لا نفارق الى ان نفتحها قوله قال الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى
قوله كله بالخبر اي حدثنا كل الحديث بلفظ الخبر لا بلفظ العنعنة وروي بالخبر كله اي
حدثنا بجميع هذا الخبر وهذه رواية الاكثرين والاولى رواية الكشميهني ص
حدثنا موسى نا ابراهيم اخبرنا ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال اتى
رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال هلكت وقعت على اهلي في رمضان قال اعتق رقبة
قال ليس لي قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال لا اجد
فاتي بعرق فيه تمر قال ابراهيم العرق المكيل فقال اين السايل تصدق بها قال على افقر مني
والله ما بين لابتيها اهل بيت افقر منا فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه
قال فانتم اذا ش مطابقته للترجمة في قوله فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت
نواجذه وموسى هو ابن اسماعيل وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
روى هنا عن ابن شهاب الزهري بلا واسطة ويروي عنه ايضا بواسطة مثل صالح
ابن كيسان وغيره وحميد بن عبد الرحمن الحميري والحديث مضى في كتاب الصوم في باب المجامع
في رمضان قوله قال ابراهيم هو ابراهيم بن سعد هو موصول بالسند الاول فيه بيان لما ادرجه
غيره فجعل تفسير العرق من نفس الحديث العرق بفتح العين المهملة والراء السفيفة المنسوجة من
الخوص قال الكرماني فان صحت الرواية بالفاء فالمعنى ايضا صحيح اذ الفرق مكيال يسع خمسة عشر
رطلا قوله لابتيها اي لابتي المدينة اللابة بتخفيف الباء الموحدة الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد
الراء وهي ارض ذات حجارة سود والمدينة بين الحرتين قوله تصدق بها امر قوله حتى بدت نواجذه

النواجذ بالذال المعجمة اخريات الاسنان والاضراس اولها في مقدم الفم الثنايا ثم الرباعيات ثم
الانياب ثم الضواحك ثم النواجذ فان قلت بين هذا وبين حديث عايشة الذي ياتي عن قريب ما رايته
صلى الله عليه وسلم مستجمعا ضاحكا حتى ارى منه لهواته تعارض ومنافاة قلت لا تعارض ولا منافاة
لان عايشة انما نفت رويتها وابو هريرة اخبر بما شاهده والمثبت مقدم على النافي او نقول عدم روية
عايشة رضي الله عنها لا تستلزم نفي روية ابي هريرة وكل واحد منهما اخبر بما شاهده والاخباران
مختلفان ليس بينهما تضاد وفيه وجه اخر من الناس من يسمي الانياب والضواحك النواجذ ووقع
في الصيام حتى بدت انيابه فزال الاختلاف بذلك وهذا يرد ما روي عن الحسن البصري انه كان
لا يضحك وكان ابن سيرين يضحك ويحتج على الحسن ويقول الله هو الذي اضحك وابكى وكانت الصحابة
يضحكون وروى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال سيل ابن عمر هل كان اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم يضحكون قال نعم والايمان في قلوبهم اعظم من الجبال انتهى ولا يوجد احد زهده كزهد
سيد الخلق وقد ثبت عنه انه ضحك وفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه المهديين
الاسوة الحسنة واما المكروه من هذا الباب هو الاكثار من الضحك كما قال لقمان عليه السلام
لابنه يا بني اياك وكثرة الضحك فانها تميت القلب والاكثار منه وملازمته حتى تغلب على صاحبه
مذموم منهي عنه وهو من اهل السفه والبطالة قوله فانتم اذا جواب وجزاء اي ان لم يكن افقر منكم
فلو انتم حينيذ منه ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي قال نا مالك عن اسحق بن
عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم وعليه برد نجراني غليظ الحاشية فادركه اعرابي فجبذ برده جبذة شديدة قال انس
فنظرت الى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم وقد اثرت بها حاشية البرد من شدة جبذته
ثم قال يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك فالتفت اليه فضحك فامر له بعطاء ش مطابقته
للترجمة في قوله فضحك واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد بن سهل الانصاري ابن اخي
انس بن مالك والحديث مضى في الخمس عن يحيى بن بكير وفي اللباس عن اسماعيل بن ابي اويس
قوله برد نجراني البرد بضم الباء الموحدة نوع من الثياب معروف قوله نجراني بفتح النون وسكون
الجيم نسبة الى نجران بلدة معروفة بين الحجاز واليمن قوله فادركه اعرابي زاد همام من اهل البادية
قوله فجبذه وفي رواية الاوزاعي فجذب قوله جبذة شديدة في رواية عكرمة حتى رجع النبي صلى الله
عليه وسلم في نحر الاعرابي قوله الى صفحة عاتق وفي رواية مسلم الى صفحة عنق قوله اثرت بها
هي في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فيها وفي رواية همام حتى انشق البرد وذهبت حاشيته
في عنقه وزاد ان ذلك وقع في الاعرابي لما وصل النبي صلى الله عليه وسلم الى حجرته قوله مر لي
في رواية الاوزاعي اعطنا قوله فضحك في رواية الاوزاعي فتبسم ثم قال مروا له وفي رواية
همام وامر له بشي وفيه قوة حلمه وشدة صبره على الاذى في النفس والمال والتجاوز عن جفا
من يريد تالفه على الاسلام وليتاسى به الولاة بعده في خلقه الجميل من الصفح والاغضاء والدفع
بالتي هي احسن ص حدثنا ابن نمير نا ابن ادريس عن اسماعيل عن قيس عن جرير ما حجبني النبي صلى الله

عليه وسلم منذ اسلمت ولا رآني الا تبسم في وجهي ولقد شكوت اليه اني لا اثبت علي الخيل
فضرب بيده علي صدري وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا ش مطابقته للترجمة
في قوله الا تبسم في وجهي وابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير وابن ادريس هو عبد الله الاودي
بفتح الهمزة وسكون الواو واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة
والزاي وجرير هو بن عبد الله البجلي والحديث مضي في الجهاد عن ابن نمير ايضا وفي فضل
جرير عن اسحاق الواسطي قوله ما حجبني قيل كيف جاز دخوله في حجر النبي صلي الله عليه وسلم
بلا حجاب واجيب بان معناه ما حجبني من دخولي علي مجلسه المختص بالرجال او ما منعني عما
طلبته منه قوله بيته لفظ عام للثبات علي الخيل وعلي غيرها ص حدثنا محمد بن المثنى نا يحيى
ابن هشام قال اخبرني عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة ان ام سليم قالت يا رسول الله ان الله لا يستحي
من الحق هل علي المراة غسل اذا احتلمت قال نعم اذا رات الماء فضحكت ام سلمة فقالت اتحتلم المراة فقال النبي
صلي الله عليه وسلم فبم شبه الولد ش مطابقته للترجمة في قوله فضحكت ام سلمة وقد وقع ذلك بحضرة
النبي صلي الله عليه وسلم ولم ينكر عليها ضحكها وانما انكر عليها انكارها احتلام المراة ويحيى هو القطان وهشام
يروي عن ابيه عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة زوج النبي صلي الله عليه وسلم وام سليم بضم السين
ام انس واسمها الرميصا مصغر مونث الارمص بالمهملة زوج ابي طلحة الانصاري والحديث مضي في كتاب
الطهارة في ابواب الغسل في باب اذا احتلمت المراة قوله اذا رات الماء اي المني اي يجب الغسل اذا احتلمت وانزلت
قوله فبم شبه الولد اي فباي شيء وصل الولد بالام او يشبه الام ويروي فيم بكسر الفاء وبالياء اخر الحروف
اي في شيء المشابهة بينهما لولا انها ماء ينعقد منه قالوا في ماء الرجل قوة عاقدة وفي ماء المراة قوة منعقدة
ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني ابن وهب اخبرنا عمرو ان ابا النضر حدثه عن سليمان بن يسار
عن عائشة قالت ما رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم مستجمعا قط ضاحكا حتي اري منه لهواته انما كان
تبسم ش مطابقته للترجمة في قوله انما كان يتبسم ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر
يروي عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابي النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة
عن سليمان بن يسار ضد اليمين والحديث مضي في تفسير سورة الاحقاف ومضي الكلام فيه قوله مستجمعا
اي مجتمعا وهو لازم وضاحكا تمييز اي مجتمعا من جهة الضحك يعني ما رايته يضحك تماما مقبلا
منه شيا قوله لهواته جمع لهاة وهي الهنة المطبقة في اقصا سقف الفم وقيل هي اللحمة التي فيها
وقال الجوهري اللهوات جمع اللها وتجمع علي لهيات ايضا وقال الداودي هي ما دون الحنك الي ما يلي
الحلق وما فوق الاضراس من اللحم ص حدثنا محمد بن محبوب نا ابو عوانة عن قتادة
عن انس وقال لي خليفة نا يزيد بن زريع نا سعيد عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا
جاء الي النبي صلي الله عليه يوم الجمعة وهو يخطب بالمدينة فقال قحط المطر فاستسق ربك فنظر
الي السماء وما نري من سحاب فاستسقي فنشا السحاب بعضه الي بعض ثم مطرنا حتي سالت
مثاعب المدينة فما زالت الي الجمعة المقبلة ما تقلع ثم قام ذلك الرجل او غيره والنبي صلي الله عليه
وسلم يخطب فقال غرقنا فادع ربك يحبسها عنا فضحك ثم قال اللهم حوالينا ولا علينا مرتين او ثلاثا

فجعل السحاب يتصدع عن المدينة يمينا وشمالا يمطر ما حوالينا ولا يمطر منها شيء يريهم الله
كرامة نبيه صلي الله عليه وسلم واجابة دعوته ش مطابقته للترجمة في قوله فضحك ومحمد
بن محبوب ابو عبد الله البناني البصري وقال صاحب التوضيح ومحمد بن محبوب هذا هو محمد بن
الحسن ولقب الحسن محبوب بن هلال ابو حفص وقيل ابو عبد الله القرشي البناني البصري
روي عنه ابو داود والترمذي مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين وقال بعضهم محمد بن محبوب
شيخ البخاري غير محمد بن الحسن الذي لقبه محبوب ووهم من وحدهما كشيخنا ابن الملقن
فانه جزم بذلك وزعم ان البخاري روي عنه هنا وروي عن رجل عنه وليس كذلك بل
هما اثنان احدهما في عداد شيوخ الاخر وشيخ البخاري اسمه محمد واسم ابيه محبوب والاخر
اسمه محمد واسم ابيه الحسن ومحبوب لقب محمد لا لقب الحسن وقد اخرج له البخاري في كتاب
الاحكام حديثا واحدا قال فيه حدثنا محبوب بن الحسن وسبب الوهم انه يرتفع في بعض
الاسانيد نا محمد بن الحسن محبوب وظنوا انه لقب الحسن وليس كذلك قلت اراد بشيخه بن
الملقن سراج الدين عمر بن نور الدين علي الانصاري الشافعي الذي شرح البخاري شرحا مطولا
وسماه التوضيح لشرح الجامع الصحيح وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح
بن عبد الله اليشكري الواسطي والحديث مضي في كتاب الاستسقاء في باب الاستسقاء علي المنبر
فانه اخرجه هناك عن مسدد عن ابي عوانة الي اخره ومضي الكلام فيه هناك ص

باب يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين وما ينهي عن الكذب ش

اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا الاية قوله وكونوا مع الصادقين اي
مثلهم او منهم والصادقين هم الذين يصدقون في قولهم وعملهم وقيل في ايمانهم يوفون بما عاهدوا
قوله وما ينهي اي الباب ايضا في بيان ما ينهي عن الكذب ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير
عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان الصدق يهدي
الي البر وان البر يهدي الي الجنة وان الرجل ليصدق حتي يكون صديقا وان الكذب يهدي الي الفجور
وان الفجور يهدي الي النار وان الرجل ليكذب حتي يكتب عند الله كذابا ش وجه المطابقة بينه
وبين الاية المذكورة ظاهر وهو ان الصدق يهدي الي الجنة والاية فيها ايضا الامر بالكون
مع الصادقين والكون معهم ايضا يهدي الي الجنة وعثمان بن ابي شيبة اخو ابو بكر بن ابي شيبة
واسم ابي شيبة ابراهيم وهو جد عثمان لانه ابن محمد بن ابراهيم وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور
هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث اخرجه مسلم في الادب
ايضا عن عثمان وعن اخيه ابي بكر بن ابي شيبة قوله يهدي من الهداية وهي الدلالة الموصلة
الي البغية قوله الي البر بكسر الباء الموحدة وتشديد الراء وهو العمل الصالح الخالص من كل مذموم
وهو اسم جامع للخيرات كلها قوله صديقا بكسر الصاد وتشديد الدال وهو صفة المبالغة
قوله الي الفجور وهو الميل الي الفساد وقيل الانبعاث في المعاصي وهو جامع للشرور وهما
متقابلان قال الله عز وجل ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم قوله حتي يكتب اي يحكم له

وفي رواية الكشميهني حتى تكون والمراد الاظهار للمخلوقين لما الملا الاعلى واما بلوغ ذلك في
قلوب الناس والسنتهم والا فحكم الله ازلي والغرض انه يستحق وصف الصديقين وثوابهم
وصفة الكاذبين وعقابهم وكيف لا وانه من علامات النفاق ولعله لم يقل في الصديق بلفظ
يكتب اشارة الى انه صديق في جملة الذين قال الله تعالى فيهم الذين انعم الله عليهم من النبيين
والصديقين فان قلت حديث عبد الله هذا يعارضه حديث صفوان بن سليم الذي رواه مالك
عنه انه قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ايكون المومن كذابا قال لا وحديث مطبوع المومن على كل شي
ليس الخيانة والكذب قلت المراد بالمومن في حديث صفوان المومن الكامل اي لا يكون المومن
المستكمل لاعلى درجات الايمان كذابا حتى يغلبه الكذب لانه كذابا وانه فعال وهو من
ابنية المبالغة لمن يكثر الكذب منه وتنكر حتى يعرف منه وكذلك الكذب وكذلك الكلام
في الحديث الاخر ص حدثنا ابن سلام نا اسماعيل بن جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك بن ابي
عامر عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اية المنافق ثلاث اذا حدث كذب
واذا وعد اخلف واذا اوتمن خان ش مطابقته بقوله وما نهي عن الكذب الذي هو جزء الترجمة
من حيث ان معناه يستلزم النهي عن الكذب على ما لا يخفى وابن سلام هو محمد بن سلام واسماعيل
ابن جعفر ابو ابراهيم الانصاري كان ببغداد مات سنة ثمانين ومائة وسهيل بضم السين المهملة
وفتح الهاء مصغر سهل واسمه نافع يروي عن ابيه مالك بن ابي عامر الاصبحي جد مالك بن انس
والحديث مر في كتاب الايمان في باب علامات المنافق ومر الكلام فيه هناك قوله اية المنافق
اي علامته وقال الكرماني الاجماع منعقد على ان المسلم لا يحكم بنفاقه الموجب لكونه في الدرك
الاسفل من النار بواسطة الكذب واخواته واجاب بان المراد انه يشابه المنافق او اذا كان معتادا
بذلك او للتغليظ او الذين كانوا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم من المنافقين او كان منافقا خاصا
او لا يريد به النفاق الايماني بل النفاق العرفي ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا جرير نا ابو رجا
عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم رايت الليلة رجلين اتياني
قالا الذي رايته يشق شدقه كذاب يكذب بالكذبة تحمل عنه حتى تبلغ الافاق فيصنع
به الى يوم القيمة ش وجه المطابقة فيه مثل الذي ذكرناه في الحديث السابق وجرير هو ابن
حازم وابو رجا بالجيم اسمه عمران العطاردي وهذا طرف من حديث مطول رواه متقطعا
في الصلاة وفي الجنائز وفي البيوع وفي الجهاد وفي بدء الخلق وفي صلاة الليل وهنا عن موسى
ابن اسماعيل وفي احاديث الانبياء وفي التعبير وفي التفسير عن موسى بن هشام قوله رايت
اي في المنام وليس في كثير من النسخ لفظ الليلة قوله الذي رايته يشق شدقه وكان صلى الله
عليه وسلم راى رجلا جالسا ورجل قايم بيده كلوب من حديد يدخله في شدقه حتى
يبلغ قفاه ثم يفعل بشدقه الاخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا فيصنع مثله قلت ما هذا فقالا
الذي رايته يشق شدقه فكذاب يصنع به الى يوم القيمة قوله فكذاب فان قيل شرط الموصول
الذي تدخل في خبره الفاء ان يكون مبهما عاما قيل له جعل المعين كالعام حتى جاز دخول

الفاء في الخبر وانما جعل عذابه في موضع المعصية وهو فمه الذي كان يكذب به ص باب
في الهدي الصالح ش اي هذا باب في بيان الهدي الصالح والهدي بفتح الهاء وسكون الدال المهملة
وقال ابن الاثير الهدي السيرة والهيئة والطريقة وفي الحديث واهدوا هدي عمار اي سيروا
بسيرته وتهيئوا بهيئته يقال هدى هدي فلان اذا سار بسيرته ص وهذه الترجمة لفظ
حديث اخرجه البخاري في الادب المفرد من طريق قابوس بن ابي ظبيان عن ابيه عن ابن
عباس انه الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة
واخرجه ابو داود واحمد ايضا ص حدثنا اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم
الاعمش سمعت شقيقا قال سمعت حذيفة رضي الله عنه يقول ان اشبه الناس دلا وسمتا
وهديا برسول الله صلى الله عليه وسلم لابن ام عبد من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه
لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا ش مطابقته للترجمة في قوله وهديا واسحق بن ابراهيم
هو اسحق بن راهويه قاله بعضهم قلت يحتمل ان يكون اسحق بن ابراهيم بن نصر ابو ابراهيم
السعدي البخاري لان كلا منهما قد روى عن ابي امامة فالجزم بانه ابن راهويه من اين
ويروي عنه البخاري في غير موضع في كتابه مرة يقول نا اسحق بن ابراهيم بن نصر ومرة يقول
نا اسحق بن نصر فينسبه الى جده وابو اسامة حماد بن اسامة والاعمش سليمان وشقيق ابو وايل
وحذيفة بن اليماني العبسي والحديث من افراده قوله حدثكم ويروى احدثكم بهمزة الاستفهام
والسكوت عن الجواب قايم مقام التصديق والتسليم عند القراين قوله دلا بفتح الدال المهملة وتشديد
اللام وقال الكرماني الدل قريب المعنى من الهدي وهما من السكينة والوقار في الهيئة والمنظر
والشمايل والهدي هي السيرة والسمت بفتح السين المهملة واسكان الميم الطريق والقصد
وهيئة اهل الخير قوله لابن ام عبد بفتح اللام للتاكيد وابن ام عبد هو عبد الله بن مسعود وامه
ام عبد ولها صحبة وكان اصحابه يدخلون عليه فينظرون اليه قولا وفعلا حركة وسكونا حالا
ومالة ويعبرها فيتشبهون به رضي الله عنه قوله من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اراد بذلك
انه شاهد ما قاله عن عبد الله بن مسعود من حين يخرج من بيته الى ان يرجع اليه اي الى
بيته ثم قال لا ندري ما يصنع في اهله اذا خلا بهم لانه ربما يبسط بهم ولم يرد بذلك اثبات نقص
في عبد الله فانهم وفيه من الفقه انه ينبغي للناس الاقتداء باهل الفضل والصلاح في جميع احوالهم
في هيئتهم وتواضعهم للخلق ورحمتهم وانصافهم من انفسهم وفي ماكلهم ومشربهم واقتصادهم
في امورهم تبركا بذلك ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن مخارق سمعت طارقا قال قال عبد الله
ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك ومخارق بضم الميم وبالخاء المعجمة
وكسر الراء ابن عبد الله وقيل ابن عبد الرحمن وقيل ابن خليفة بن جابر ابو سعيد الاحمسي
بالمهملتين وهو من افراد البخاري وطارق بكسر الراء ابن شهاب الاحمسي راى النبي صلى الله
عليه وسلم وقال ابو عامر طارق بن شهاب بن عبد شمس ابو عبد الله ادرك الجاهلية وردي

باسناده عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وغزوت في خلافة ابي بكر وعمر رضي الله عنهما ثلاثا واربعين من غزوة وسرية والحديث من
افراده • ومن تفسير الهدي وهو بفتح الهاء كما ذكرنا ويروى بضمها ضد الضلال ص باب
الصبر على الاذى ش اي هذا باب في بيان فضيلة الصبر على الاذى اي اذى الناس والصبر
حبس النفس عن المطلوب حتى يدرك واصل الصبر الحبس ومنه سمي الصوم صبرا لما فيه من حبس
النفس عن الطعام والشراب والنكاح ومنه نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن صبر البهايم يعني عن
حبسها للتنبل بها ورميها كما ترمى الاعراض والصبر على الاذى من باب جهاد النفس وقمعها
عن شهواتها ومنعها عن تطاولها وهو من اخلاق الانبياء والصالحين وان كان الله قد جبل
النفوس على تالم من الاذى ومشقته ص وقول الله تعالى انما يوفى الصابرون اجرهم بغير
حساب ش وقول الله مجرور عطفا على الصبر على الاذى اراد بالصابرين الذين صبروا
على البلايا وقيل الذين صبروا على مفارقة اوطانهم وعشايرهم في مكة وهاجروا الى المدينة
وقيل نزلت في جعفر بن ابي طالب واصحابه حين لم يتركوا دينهم قوله بغير حساب يعني
لا يهتدي اليه عقل ولا يوصف ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن سفين قال حدثني
الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال ليس احد او ليس شيء اصبر على اذى سمعه من الله انهم ليدعون له
ولدا وانه ليعافيهم ويرزقهم ش مطابقته للترجمة في قوله ليس شيء اصبر على اذى واطلاق
الصبر على الله بمعنى الحلم يعني حسن العقوبة عن مستحقها الى زمن اخر وما خيرها ويحيى بن
سعيد هو القطان وسفين هو الثوري والاعمش سليمان وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي
بضم السين وفتح اللام وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد
عن عبدان واخرجه مسلم في التوبة عن ابي بكر وغيره واخرجه النسائي في النعوت عن عمرو بن علي
وفي التفسير عن محمد بن عبد الله قوله او ليس شيء شك من الراوي قوله ليس شيء اصبر فسر والصبر
في حق الله تعالى بالحلم وقد ذكرناه الان قوله من الله كلمة من صلة لقوله اصبر قوله ليدعون له
اي لله واللام فيه مفتوحة للتاكيد يعني ينسبون اليه ما هو منزه عنه وهو يحسن اليهم بما يتعلق
بانفسهم وهو المعافاة وباموالهم وهو الرزق ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش قال
سمعت شقيقا يقول قال عبد الله قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة كبعض ما كان يقسم فقال رجل
من الانصار والله انها لقسمة ما اريد بها وجه الله قلت اما انا لاقولن للنبي صلى الله عليه وسلم
فاتيته وهو في اصحابه فساررته فشق ذلك على النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه وغضب حتى
وددت ان لم اكن اخبرته ثم قال قد اوذي موسى باكثر من هذا فصبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة وعبد الله
هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث قد مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام عن ابي الوليد
ويأتي في الدعوات عن حفص بن عمر الحوضي واخرجه مسلم في الزكاة عن ابي بكر بن ابي شيبة

قول

قوله قسم يعني قوم حنين واعطى اناسا من اشراف العرب ولم يعط الانصار قوله فقال رجل
من الانصار زعم بعضهم انه حرقوص بن زهير ورد عليه وقد مر بيانه في غزوة حنين
قوله اما انا بالتخفيف حرف التنبيه ووقع في بعض الروايات بتشديد الميم وليس ببين قوله
في اصحابه اي بين اصحابه كما في قوله تعالى فادخلي في عبادي اي بين عبادي قوله لم اكن
ويروى لم اك بحذف النون قوله باكثر من هذا اي من الذنب قاله الانصاري الذي تاذى
به النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا عن قريب من جملة ما اوذي به موسى عليه الصلاة
والسلام ص باب من لم يواجه الناس بالعتاب ش اي هذا باب في بيان من لم يواخذ
الناس بالعتاب حياء منهم ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش نا مسلم عن
مسروق قال قالت عايشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيا فرخص فيه فتنزه
عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فخطب فحمد الله ثم قال ما بال قوم يتنزهون
عن الشي اصنعه فوالله اني لاعلمهم بالله واشدهم له خشية ش وجه المطابقة
بين الحديث والترجمة هي ان الترجمة في عدم مواجهة الناس بالعتاب وكذلك الحديث
في عتاب قوم من غير مواجهتهم وقال ابن بطال انما كان لا يواجه الناس بالعتاب اذا كان
في خاصة نفسه كالصبر على جهل الجهال وجفا الاعراب الا ترى انه لو ترك الذي جبذ
البرد من عنقه حتى اثر جبذته فيه واما اذا انتهكت من الدين حرمته فانه لا يترك العتاب
عليها والتقريع فيها ويصدع بالحق فيما يجب على منتهكها ويقتص منه وعمر بن حفص
ابن عمر يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش ومسلم على صيغة اسم
الفاعل من اسلم قال بعضهم هو ابن صبيح ابو الضحى ووهم من زعم انه ابن عمران البطين قلت
غمز بذلك على الكرماني فانه لم يجزم بانه مسلم بن عمران البطين واما مسلم بن صبيح مصغر
صبح وكلاهما شرط البخاري يرويان عن مسروق والاعمش يروي عنهما وابن عمران يقال له
ابن ابي عمران وابن ابن ابي عبد الله والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام عن عمر بن
حفص واخرجه مسلم في فضايل النبي صلى الله عليه وسلم عن اسحق بن ابراهيم واخرين واخرجه
النسائي في اليوم والليلة عن بندار قوله صنع النبي صلى الله عليه وسلم شياء لم يعلم ما هو قوله
رخص فيه من الترخيص وهو خلاف التشديد يعني سهل فيه من غير منع قوله فتنزه عنه قوم
يعني احترز عنه ولم يقربوا اليه وفي رواية مسلم فكانهم كرهوه وتنزهوا عنه قوله فبلغ
ذلك اي تنزههم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما بال قوم يتنزهون اي يحترزون وفي رواية
مسلم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغضب حتى بان الغضب في وجهه قوله عن الشي اصنعه
وفي رواية جرير بلغهم عني امر ترخصت فيه فكرهوه وتنزهوا عنه وفي رواية ابي معاوية
يرغبون عما رخصت فيه قوله اني لاعلمهم اشارة الى القوة العلمية قوله واشدهم له خشية
اشارة الى القوة العملية وفيه الحث على الاقتداء به والنهي عن التعمق وذم التنزه عن المباح
ص حدثنا عبدان انا عبد الله اخبرنا شعبة عن قتادة سمعت عبد الله هو ابن ابي عتبة مولى انس

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء في
خدرها فاذا راى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه ش مطابقته للترجمة من حيث انه لشدة
حيائه لا يعاتب احدا في وجهه واذا راى شيئا يكرهه يعرف في وجهه واذا عاتب لا يعين احدا
ممن فعله بل كان عتابه بالعموم وهو من باب الرفق لامته والستر عليهم وعبدان هو لقب
عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو ابن المبارك وعبد الله بن ابي عتبة بضم العين وسكون
التاء المثناة من فوق مولى انس بن مالك البصري وابو سعيد اسمه سعد بن مالك الخدري
والحديث مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم عن مسدد وغيره ومضى الكلام فيه قوله
من العذراء اي البكر لان عذرتها باقية وهي جلدة البكارة والخدر ستر يجعل للبكر في جنب
البيت وفيه ان للشخص ان يحكم بالدليل لانهم عرفوا كراهته للشيء بتغير وجهه كما كانوا يعرفون
قراءته في الصلاة السرية باضطراب لحيته

باب من كفر اخاه بغير تاويل فهو كما قال

ش اي هذا باب في بيان من كفر اخاه اي دعاه كافرا ونسبه الى الكفر قوله بغير تاويل يعني في تكفيره
قيد به لانه اذا تاول في تكفيره يكون معذورا غير اثم ولذلك عذر النبي صلى الله عليه وسلم عمر رضي
الله عنه في نسبة النفاق الى حاطب بن ابي بلتعة لتاويل ذلك ان عمر بن الخطاب ظن انه صار
منافقا بسبب انه كاتب المشركين كتابا فيه بيان احوال عسكر رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فهو كما قال جواب كلمة من المتضمنة معنى الشرط يعني ان الذي قاله يرجع عليه وكفر نفسه
لان الذي كفره صحيح الايمان ولم يتاول فيه بشيء يخرجه من الايمان فظهر انه اراد برميه له بالكفر
فقد كفر نفسه فافهم ص حدثنا محمد واحمد بن سعيد قالا نا عثمان بن عمر اخبرنا علي بن المبارك
عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به احدهما ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث
ومحمد هو اما ابن بشار بالشين المعجمة المشددة واما ابن المثنى ضد المفرد كذا نقله الكرماني
عن الغساني وقال بعضهم محمد بن يحيى الذهلي قلت ان صح ما قال هذا القائل فالسبب في ذكره مجردا
ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيى الذهلي في مسالة خلق اللفظ وكان قد سمع
منه فلم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسم ابيه واحمد بن سعيد بن صخر بن سليمان ابو جعفر
الدارمي المروزي وعثمان بن عمر بن فارس العبدي البصري وابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف والحديث من افراده قوله لاخيه المراد بالاخوة اخوة الاسلام قوله فقد باء به احدهما
اي رجع به لاحدهما لانه ان كان صادقا في نفس الامر فالمقول له كافر وان كان كاذبا فالقايل كافر
لانه حكم بكون المؤمن كافرا والايمان كفرا قيل لا يكفر المسلم بالمعصية فكذا بهذا القول
واجيب بانهم حملوه على المستحل لذلك وقيل معناه رجع عليه التكفير اذ كانه كفر نفسه لانه
كفر من هو مثله وقال الخطابي باء به القايل اذا لم يكن له تاويل وقال ابن بطال يعني باء بالوزر
رميه لاخيه بالكفر اي رجع وزر ذلك عليه ان كان كاذبا وقيل يرجع عليه اثم الكفر لانه اذا لم
يكن كافرا فهو مثله في الدين فيلزم من تكفيره تكفير نفسه لانه مساويه في الايمان فان كان ما هو فيه

كفرا

كفرا فهو ايضا فيه ذلك وان كان استحق المرمي به بذلك كفرا فيستحق الرامي ايضا وقيل معناه
ان يؤول به الى الكفر لان المعاصي بريد الكفر ويخاف على المكثر منها ان تكون عاقبة شؤمها
المصير اليه ص وقال عكرمة بن عمار عن يحيى عن عبد الله بن يزيد سمع ابا سلمة سمع ابا
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ش عكرمة بن عمار بتشديد الميم الحنفي اليمامي
كان مجاب الدعوة ويحيى هو ابن ابي كثير وعبد الله بن يزيد من الزيادة مولى الاسود بن سفيان
المخزومي وليس له في البخاري سوى هذا الحديث المعلق وحديث اخر موصول مضى في التفسير
وقد وصل هذا المعلق الحارث بن ابي اسامة وابو نعيم في مستخرجه من طريقه عن النضر بن
محمد اليمامي عن عكرمة بن عمار به ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا وهيب نا ايوب
عن ابي قلابة عن ثابت بن الضحاك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حلف بملة غير
الاسلام كاذبا فهو كما قال ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن
كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله ش هذا ايضا في المطابقة مثل الحديث السابق
ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد بن
زيد الجرمي وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة الانصاري قال ابو عمر
ولد سنة ثلاث من الهجرة يكنى ابا يزيد سكن الشام وانتقل الى البصرة ومات بها سنة خمس
واربعين روى عنه في اهل البصرة ابو قلابة وعبد الله بن معقل والحديث مضى في الجنائز
عن مسدد ومضى الكلام فيه هناك واخرجه بقية الجماعة قوله من حلف بملة غير الاسلام
قال ابن بطال هو مثل ان يقول ان فعلت كذا فانا يهودي فهو كما قال اي كاذب لا كافر لانه ما تعمد
بالكذب الذي حلف عليه التزام الملة التي حلف بها بل كان ذلك على سبيل الخديعة للمحلوف له
فهو وعيد وقال القاضي البيضاوي ظاهره انه يختل بهذا الحلف اسلامه ويصير يهوديا كما قال
ويحتمل ان يراد به التهديد والمبالغة في الوعيد كانه قال فهو مستحق لمثل عذاب ما قاله
قوله عذب به اشارة الى ان عذابه من جنس عمله قوله ولعن المؤمن كقتله اي في التحريم او في
الاثم او في الابعاد فان اللعن تبعيد من رحمة الله تعالى والقتل تبعيد من الحياة قوله ومن
رمى مؤمنا بكفر مثل قوله يا كافر قوله فهو اي الرمي الذي يدل عليه قوله رمى كقتله وجه المشابهة
هنا اظهر لان النسبة الى الكفر الموجب للقتل كالقتل في ان المتسبب للشيء كفاعله نسال الله العصمة

ص باب من لم ير اكفار من قال ذلك متاولا او جاهلا

ش اي هذا باب في بيان من لم ير اكفار
بكسر الهمزة من قال ذلك اشارة الى قوله في الترجمة السابقة من كفر اخاه بغير تاويل يعني من
قال ذلك القول لحال كونه متاولا بانه ظنه كذا او قال لحال كونه جاهلا بحكم ما قاله او بحال المقول
فيه ص وقال عمر رضي الله عنه لحاطب بن ابي بلتعة انه منافق فقال النبي صلى الله عليه وسلم
وما يدريك لعل قد اطلع على اهل بدر فقال قد غفرت لكم ش مطابقة هذا التعليق
للترجمة ظاهرة وذلك ان عمر رضي الله عنه انما قال لحاطب انه منافق لانه ظن انه صار
منافقا بسبب كتابه الى المشركين كما ذكرناه عن قريب وهذا التعليق طرف من حديث علي رضي

الله عنه في قصة حاطب قد تقدم موصولا في تفسير سورة الممتحنة قوله انه منافق رواية عن
الكشميهني وفي رواية الاكثرين انه نافق بصيغة الفعل الماضي قوله وما يدريك اي اي شيء جعلك
داريا بحال حاطب ص حدثنا محمد بن عبادة اخبرنا يزيد اخبرنا سليم نا عمرو بن دينار نا جابر بن
عبد الله ان معاذ بن جبل كان يصلي مع النبي صلي الله عليه وسلم ثم ياتي قومه فيصلي بهم الصلاة فقرا
بهم البقرة قال فتجوز رجل فصلي صلاة خفيفة فبلغ ذلك معاذا فقال انه منافق فبلغ ذلك الرجل فاتي
النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انا قوم نعمل بايدينا ونسقي بنواضحنا وان معاذا صلي بنا البارحة فقرا
البقرة فتجوزت فزعم اني منافق فقال النبي صلي الله عليه وسلم يا معاذ افتان انت ثلاثا اقرا والشمس
وضحاها وسبح اسم ربك الاعلي ونحوها ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلي الله عليه وسلم
عذر معاذا في قوله انه منافق لانه كان متاولا ظانا ان التارك للجماعة منافق ومحمد بن عبادة
بفتح العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة الواسطي ويزيد هو ابن هرون وسليم بفتح السين المهملة
وكسر اللام ابن حيان من الحياة او من الحين منصرفا وغير منصرف والحديث مضي في كتاب الصلاة في باب
اذا طول الامام وكان للرجل حاجة وفي باب من شكي امامه اذا طول مطولا ومر الكلام فيه قوله فيصلي
بهم الصلوة ويروي صلاة وكانت هذه الصلاة صلاة العشاء ولابي داود النسائي انها كانت المغرب
وقال البيهقي روايات العشاء اصح قوله فتجوز بالجيم اي خفف وقال ابن التين يحتمل ان يكون بالحاء اي انحاز
وصلي وحده ويؤيد هذا رواية مسلم فانحرف رجل فسلم ثم صلي وحده ثم انصرف وقال البيهقي لا ادري
فسلم لا ادري هل حفظت ام لا لكثرة من روي عن سفيان بدونها وانفرد بها محمد بن عبادة عن سفيان
قوله بنواضحنا جمع ناضح وهو البعير الذي يستسقي عليه قوله ثلاثا اي قال افتان يا معاذ ثلاث مرات
وقال صاحب التوضيح صلوة معاذ بقومه فيه دلالة علي صحة صلوة المفترض خلف المتنفل وانتصر ابن التين
لمذهبه فقال يحتمل ان يكون جعل صلاته مع رسول الله صلي الله عليه وسلم نافلة ويحتمل ان يكون لم يعلم
الشارع بذلك وما ابعدهما وكيف يظن بمعاذ ان يؤخر الفرض ليصليها بقومه ويوثر النفل خلفه وكيف
يدعي ان الشارع لم يعلم بذلك مع انه اشتكي اليه وقال افتان انت يا معاذ انتهي قلت هذا الكلام غير موجه
لانه اليس يفوت الفضيلة معه عليه السلام في سائر ابنية مساجد المدينة وفضيلة النافلة خلفه مع اداء
الفرض مع قومه يقوم مقام اداء الفريضة خلفه وامتثال امر النبي صلي الله عليه وسلم في امامة قومه زيادة
طاعة والحديث المذكور منسوخ قال الطحاوي يحتمل ان يكون ذلك وقت كانت الفريضة يصلي مرتين فان ذلك
كان يفعل في اول الاسلام ثم ذكر حديث ابن عمر لا يصلي صلاة في يوم مرتين قيل لا يثبت النسخ بالاحتمال واجيب
بانه اذا كان ناشيا عن الدليل يعمل به وقد ذكر الطحاوي باسناده انهم كانوا يصلون الفريضة الواحدة في اليوم
مرتين حتي نهوا عن ذلك وكذا ذكره المهلب والنهي لا يكون الا بعد الاباحة ص حدثني اسحاق اخبرنا ابو
مغيرة نا الاوزاعي نا الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من حلف منكم
فقال في حلفه باللات والعزي فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ش
مطابقته للترجمة الجزء الثاني من الترجمة وهو قوله جاهلا ظاهر وقال ابن بطال عذر صلي الله عليه وسلم
من حلف من اصحابه باللات والعزي لقرب عهدهم بجري ذلك علي السنتهم في الجاهلية وروي عن

سعد

سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه انه حلف بذلك فاتي رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال يا رسول
الله ان العهد كان قريبا فحلفت باللات والعزي فقال صلي الله عليه وسلم قل لا اله الا الله فعلمهم النبي صلي الله
عليه وسلم ان من نسي او جهل فحلف بذلك ان كفارته ان يستشهد شهادة التوحيد واسحق جزم بعضهم
بانه ابن راهويه فكانه اخذه من ابن السكن فانه قال اسحق هذا ابن راهويه وقال الكلاباذي هو
ابن منصور وابو المغيرة بضم الميم وكسرها هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني الحمصي وهو من شيوخ
البخاري وروي عنه هنا بالواسطة والاوزاعي عبد الرحمن والزهري محمد بن مسلم وحميد مصغر
حميد بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث مضي في تفسير سورة النجم عن عبد الله بن محمد
واخرجه في النذور كذلك وفي الاستيذان ايضا عن يحيي بن بكر واخرجه بقية الجماعة قوله
فليقل لا اله الا الله لانه تعاطي تعظيم صورة الاصنام حتي حلف بها فامر ان يتداركه بكلمة التوحيد
قوله ومن قال لصاحبه الي اخره انما قرن القمار بذكر الصنم تاسيا بقوله تعالي انما الخمر والميسر والانصاب اي
فكفارة الحلف بالصنم تجديد كلمة الشهادة وكفارة الدعوي الي المقامرة التصدق بما تيسر مما ينطلق
عليه اسم الصدقة وقيل بمقدار ما امر ان يقامر به وقيل لما اراد الداعي الي القمار اخراج المال بالباطل
امر باخراجه في الحق قوله تعالي اقامرك مجزوم وقوله فليتصدق جواب من المتضمنة لمعني الشرط
ولهذا دخلت الفاء فيه ص حدثنا قتيبة نا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه ادرك
عمر بن الخطاب في ركب وهو يحلف بابيه فناداهم رسول الله صلي الله عليه وسلم الا ان الله ينهاكم
ان تحلفوا بابائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله والا فليصمت ش مطابقته الجزء الاول للترجمة وهو
قوله متاولا ظاهرة وذلك ان النبي صلي الله عليه وسلم عذر عمر رضي الله عنه في حلفه بابيه لتاويله
بالحق الذي للاباء وقتيبة هو ابن سعيد والليث هو ابن سعيد والحديث اخرجه مسلم في النذور عن
قتيبة ومحمد بن رمح قوله وهو يحلف الواو فيه للحال قوله الا كلمة تنبيه فتدل علي تحقق ما بعدها
وهي بفتح الهمزة وتخفيف اللام قوله ان تحلفوا بابائكم فان قلت ثبت في الحديث انه صلي الله عليه وسلم
قال افلح وابيه والجواب ان هذا من جملة ما يزاد في الكلام للتقرير ونحوه ولا يراد به القسم والحكمة في النهي
ان الحلف يقتضي تعظيم المحلوف عليه وحقيقة العظمة مختصة بالله وحده فلا يضاهي به غيره فان
قيل قد اقسم الله تعالي بمخلوقاته واجيب له تعالي ان يقسم بما شاء تنبيها علي شرفه ص باب
ما يجوز من الغضب والشدة لامر الله وقال الله تعالي جاهد الكفار والمنافقين واغلظ عليهم ش
اي هذا باب في بيان جواز الغضب والشدة لاجل امر الله واشار بهذا الي ان صبر النبي صلي الله عليه
وسلم علي الاذي انما كان في حق نفسه وما اذا كان لله تعالي فانه كان يمتثل فيه امر الله تعالي وقد
قال الله تعالي جاهد الكفار الاية قوله جاهد الكفار اي بالسيف وجاهد المنافقين بالاحتجاج وعن
قتادة بمجاهدة المنافقين باقامة الحدود عليهم وعن مجاهد بالوعيد قوله واغلظ عليهم اي
استعمل الغلظة والخشونة علي الفريقين فيما تجاهدهما به من القتال والاحتجاج ص
حدثنا يسرة عن صفوان نا ابراهيم عن الزهري عن القاسم عن عايشة رضي الله عنها قالت دخل علي النبي صلي
الله عليه وسلم وفي البيت قرام فيه صور فتلون وجهه ثم تناول الستر فهتكه وقالت قال النبي صلي

صلى الله عليه وسلم من اشد الناس عذابا يوم القيمة الذين يصورون هذه الصور ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله فتلون وجهه فان ذلك كان من غضب الله تعالى ويسرة بفتح الياء اخر الحروف والسين
المهملة والراء ابن صفوان اللخمي بفتح اللام وسكون الخاء المعجمة وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عايشة رضي الله عنهم
والحديث مضى في اواخر اللباس في باب ما وطئ من التصاوير وكذلك اخرجه مسلم في اللباس عن منصور
ابن ابي مزاحم عن ابراهيم بن سعد به وعن غيره واخرجه النسائي في الزينة عن ابراهيم بن اسحق قوله
قرام بكسر القاف وتخفيف الراء وهو الستر قوله صور جمع صورة قوله ثم تناول الستر وهو القرام المذكور
فهتكه اي خرقه قوله من اشد الناس ويروى ان من اشد الناس ومضى الكلام فيه في كتاب اللباس في الباب
المذكور ص حدثنا مسدد نا يحيى عن اسماعيل بن ابي خالد نا قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود رضي الله
عنه قال اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اتاخر عن صلوة الغداة من اجل فلان مما يطيل
بنا قال فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه يومئذ قال فقال
يا ايها الناس ان منكم منفرين فايكم ما صلى بالناس فليتجوز فان فيهم المريض والكبير وذا الحاجة ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله فما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة
منه يومئذ ويحيى هو القطان وابو مسعود هو عقبة بن عامر البدري والحديث مضى في كتاب الصلاة
في باب تخفيف الامام في القيام فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن زهير عن اسماعيل عن قيس الى اخره
ومضى الكلام فيه قوله منه اي من النبي صلى الله عليه وسلم وهو مفضل باعتبار ومفضل عليه باعتبار اخر
قوله فايكم ما صلى كلمة ما زايدة للتاكيد قوله فليتجوز اي فليخفف قوله والكبير اي الشيخ الهرم ص
حدثنا موسى بن اسماعيل نا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم
يصلي راى في قبلة المسجد نخامة فحكها بيده فتغيظ ثم قال ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله حيال وجهه
فلا يتنخمن حيال وجهه في الصلاة ش مطابقته للترجمة في قوله فتغيظ وجويرية هو ابن اسماء
وهذان العلمان مما يشترك فيه الذكور والاناث والحديث قد مضى في كتاب الصلاة في باب حك البزاق
باليد من المسجد قوله بينا اصله بين فاشبعت فتحة النون فصارت الفا وهو ظرف مضاف الى الجملة وهي هنا
قوله النبي يصلي وهي جملة اسمية قوله نخامة بضم النون وهي النخاعة قوله حيال وجهه بكسر الحاء المهملة وتخفيف
الياء اخر الحروف اي مقابل وجهه وفي كتاب الصلاة فان الله قبل وجهه وفي التوضيح حيال وجهه اي بازائه واصله
الواو فقلبت ياء لانكسار ما قبلها ويروى قبلة وجهه ويروى قبلته وقال الكرماني الله منزه عن الجهة
والمكان ومعناه التشبيه على سبيل التنزيه اي كان الله تعالى في مقابل وجهه وقال الخطابي معناه
اي توجهه الى القبلة مفض بالقصد منه الى ربه فصار في التقدير كان مقصوده بينه وبين
القبلة ص حدثنا محمد نا اسماعيل بن جعفر اخبرنا ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المنبعث
عن زيد بن خالد الجهني ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة ثم اعرف
وكاءها وعفاصها ثم استنفق بها فان جاء ربها فادها اليه قال يا رسول الله فضالة الغنم قال خذها فانما
هي لك او لاخيك او للذئب قال يا رسول الله فضالة الابل قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم

حتى

حتى احمرت وجنتاه او احمر وجهه ثم قال ما لك ولها معها حذاؤها وسقاؤها حتى يلقاها ربها ش
مطابقته للترجمة في قوله فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحمد هو ابن سلام وهؤلاء
كلهم مدنيون الا ابن سلام والحديث مضى في اللقطة عن عبد الله بن يوسف وفي الشرب عن اسمعيل
ابن عبد الله كلاهما عن مالك وفي اللقطة ايضا عن قتيبة وعن محمد بن يوسف وعن عمرو بن
العباس وفي العلم عن عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيه قوله وكاءها بكسر الواو وبالمد ما يشد به
راس الكيس والعفاص بكسر العين المهملة وتخفيف الفاء وبالصاد المهملة وهو ما يكون فيه النفقة
قوله ثم استنفق اي تمتع بها وتصرف فيها قوله فضالة الغنم من اضافة الصفة الى الموصوف اي
ما حكمها قوله وجنتاه تثنية وجنة وهي ما ارتفع من الخد قوله او احمر وجهه شك من الراوي
قوله ما لك ولها اي لم تاخذها فانها مستقلة بمعيشتها ومعها اسبابها قوله حذاؤها
بكسر الحاء المهملة وبالمد وهو ما وطئ عليه البعير من خفه قوله وسقاؤها بالكسر والمد وهو ظرف
اللبن والماء كالقربة ص وقال المكي نا عبد الله بن سعيد ح وحدثني محمد بن زياد نا محمد
ابن جعفر حدثنا عبد الله بن سعيد قال حدثني سالم ابو النضر مولى عمر بن عبيد الله عن بسر
ابن سعيد عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجيرة مخصفة
او حصيرا فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي فتتبع اليه رجال وجاؤا يصلون بصلاته
ثم جاؤا ليلة فحضروا وابطا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم فلم يخرج اليهم فرفعوا اصواتهم
وحصبوا الباب فخرج اليهم مغضبا فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زال بكم صنيعكم
حتى ظننت انه سيكتب عليكم فعليكم بالصلاة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا المكتوبة
ش مطابقته للترجمة في قوله فخرج اليهم مغضبا والغضب في امر الله واجب لانه من باب الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر وقام الاجماع على ان ذلك فرض على الايمة ان يعرفوا به ويأخذوا على
ايدي الظالمين وينصفوا المظلومين ويحفظوا امور الشريعة حتى لا تغير ولا تهمل والمكي
هو ابن ابراهيم قال الكرماني المكي منسوب الى مكة المشرفة قلت هذا اسمه وليس بنسبة وقد
اخرج هذا الحديث من الطريقين اولهما معلق عن المكي بن ابراهيم عن عبد الله بن سعيد بن ابي
هند الفزاري وقد وصله احمد والدارمي في مسنديهما عن المكي بن ابراهيم بتمامه والاخر مسند
اخرجه عن محمد بن زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر الحروف ابن عبد الله بن الربيع بن زياد
الزيادي البصري وقال ابن عساكر روى عنه البخاري كالمقرون بغيره وروى عنه ابن ماجه مات
سنة اثنين وخمسين ومايتين كذا بخط الدمياطي وفي التهذيب في سنة خمسين ومايتين وما له في
البخاري سوى هذا الحديث ومحمد بن جعفر هو غندر وعبد الله بن سعيد قال حدثني سالم ابو
النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة وبالراء
يروي عن زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري والحديث مضى في الصلوة عن عبد الاعلى بن حماد
ومضى الكلام فيه هناك قوله وحدثني محمد بن زياد فيه التحديث بصيغة الافراد وما قبله حرف
ح اشارة الى التحويل من اسناد الى اسناد اخر وقال الكرماني او اشارة الى الحديث او الى صح او الى الحائل

قوله احتجر بالحاء المهملة وبالجيم والراء اي اتخذ لنفسه حجرة وقال ابن الاثير يقال حجرت الارض
واحتجرتها اذا ضربت عليها منارا تمنعها به عن غيرك قوله حجيرة تصغير حجرة ويروي حجيرة
بفتح الحاء وكسر الجيم قوله مخصفة بضم الميم وفتح الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة المفتوحة
وبالفاء وهي المعمولة بالخصفة وهي ما يجعل منه حلال التمر من النعت ونحوه ويروي بخصفة
بحرف الجر الداخلة علي الخصفة وقال النووي الخصفة والحصير بمعني واحد والمعني احتجر حجرة
اي حوط موضعا من المسجد بحصير يستره ليصلي فيه ولا يمر عليه احد ويتوفر عليه فراغ القلب
وقال ابن بطال حجرة مخصفة يعني ثوبا او حصيرا اقتطع به مكانا من المسجد واستتر به
واراه يقال خصفت علي نفسي ثوبا اي جمعت بين طرفيه بعود او خيط قوله او حجيرا شك من الراوي
بفتح الحاء وكسر الجيم ساول الفاء في اخره قوله فتتبع اليه اي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم من التتبع
وهو الطلب ومعناه طلبوا موضعه اي اجتمعوا اليه قوله ثم جاؤا ليلة اي ليلة ليصلوا مع النبي
صلي الله عليه وسلم فلم يخرج اليهم النبي صلي الله عليه وسلم فرفعوا اصواتهم وحصبوا الباب اي رموه
بالحصباء وهي الحصي الصغيرة قوله فخرج اي رسول الله صلي الله عليه وسلم اليهم حال كونه مغضبا
وسبب غضبه انهم اجتمعوا بغير امره ولم يكتفوا بالاشارة منه لكونه لم يخرج اليهم وبالغوا حتي
حصبوا بابه وقيل كان غضبه لكونه تاخر اشفاقا عليهم لئلا يفرض عليهم وهم يظنون غير ذلك وقال
الكرماني انما غضب عليهم لانهم صلوا في مسجده الخاص بغير اذنه وقال بعضهم وابعد من قال صلي في
مسجده بغير اذنه قلت غمز علي الكرماني ولا بعد فيه اصلا بل الاقرب هذا علي ما لا يخفي قوله ما زال بكم اي
ملتبسا بكم صنيعكم اي مصنوعكم والمراد به صلوتهم قوله حتي ظننت اي حتي خفت من الظن بمعني الخوف هنا قوله
قوله سيكتب عليكم اي سيفرض عليكم فلا تقوموا بحقه فتعاقبوا عليه قوله الا المكتوبة اي الفريضة وفيه ان
افضل النافلة ما كان منها في البيوت وعند الستر عن اعين الناس الا ما كان من شعار الشريعة كالعيد وحكي
ابن التين عن قوم انه يستحب ان يجعل في بيته من فريضة والحديث يرد عليه فان قلت ورد قوله صلي الله
عليه وسلم اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تتخذوها قبورا قلت هو محمول علي النافلة ص باب
الحذر من الغضب ش اي هذا باب في بيان الحذر من اجل الغضب وهو غليان دم القلب لارادة الانتقام
ص لقول الله تعالي والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش واذا ما غضبوا هم يغفرون وقوله الذين ينفقون
في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين ش احتج للحذر من الغضب
بالايتين الكريمتين كذا سوق الايتين في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ساق الي قوله والكاظمين الغيظ
ثم قال الاية وقال بعضهم وليس في الايتين دلالة علي التحذير من الغضب لانه لما ضم من يكظم غيظه الي من
يجتنب الفواحش كان في ذلك اشارة الي المقصود قلت ليس كما قاله بل في كل منهما دلالة علي التحذير من الغضب
اما الاية الاولي ففي مدح الذين يجتنبون كبائر الاثم قال ابن عباس هو الشرك والفواحش قال السدي
يعني الزنا وقال مقاتل يعني موجبات الحدود واذا ما غضبوا هم يغفرون يعني يتجاوزون ويحلمون وقد
قيل ان هذه وما قبلها نزلت في ابي بكر الصديق رضي الله عنه فاذا كان ما ذكر فيها مدحا يكون ضده ذما
ومن الذم في ضده ان لا يتجاوز الشخص اذا غضب فدل ذلك بالضرورة علي التحذير من الغضب المذموم

واما

واما الاية الاخري ففي مدح المتقين الذين وصفهم الله بهذه الاوصاف المذكورة فيها فيدل ضد
هذه الاوصاف علي الذم ومن الذم عدم كظم الغيظ وعدم العفو عن الناس وعدم كظم الغيظ هو عين الغضب
فدل ذلك انها علي التحذير من الغضب فافهم والله اعلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ليس
الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب ش مطابقته للترجمة من حيث ان
فيه الاغراء علي الحذر من الغضب والحديث اخرجه مسلم في الادب عن يحيي بن يحيي واخرجه النسائي
في اليوم والليلة عن الحارث بن مسكين قوله بالصرعة بضم الصاد المهملة وفتح الراء الذي يصرع الرجال
ويكثر اتيانه وهو بناء المبالغة كالحفظة بمعني كثير الحفظ وقال ابن التين ضبطناه بفتح الراء وقرأه
بعضهم بسكونها وليس بشيء لانه عكس المطلوب قال وضبطها ايضا في بعض الكتب بفتح الصاد وليس بشيء
لانه عكس المطلوب لان الصرعة بسكون الراء من يصرعه غيره كثيرا وهذا غير مقصود قوله الذي يملك نفسه
يعني لا يغضب ويكظم الغيظ ويعفو وفيه ان مجاهدة النفس اشد من مجاهدة العدو وهي الجهاد الاكبر
والشجاعة الحقيقية ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة ثنا جرير عن الاعمش عن عدي بن ثابت ثنا سليمان
ابن صرد قال استب رجلان عند النبي صلي الله عليه وسلم ونحن جلوس واحدهما يسب صاحبه مغضبا قد احمر
وجهه فقال النبي صلي الله عليه وسلم اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد لو قال اعوذ بالله من الشيطان
الرجيم فقالوا للرجل الا تسمع ما يقول النبي صلي الله عليه وسلم قال اني لست بمجنون ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله اني لاعلم كلمة لو قالها لذهب عنه ما يجد فكان من قال هذه الكلمة يحذر الغضب ويسكن غضبه
وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان والحديث قد مضي في باب صفة ابليس وجنوده وفي باب السباب
واللعن ومضي الكلام فيه قوله اني لست بمجنون لعل هذا قاله منافقا او انه من كلام اصحابه دون كلام رسول
الله صلي الله عليه وسلم ص حدثني يحيي بن يوسف اخبرنا ابو بكر هو ابن عياش عن ابي حصين عن ابي
صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا قال للنبي صلي الله عليه وسلم اوصني قال لا تغضب فردد مرارا قال
لا تغضب ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلي الله عليه وسلم حذره من الغضب بقوله لا تغضب
ويحيي بن يوسف الزمي بكسر الزاي وتشديد الميم وليس له في البخاري الا عن ابي بكر بن عياش بفتح العين
المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة القارئ الكوفي وابو حصين بفتح الحاء المهملة
وكسر الصاد المهملة واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث اخرجه
الترمذي في البر عن ابي كريب بأتم منه قوله ان رجلا قيل انه جارية بالجيم بن قدامة اخرجه احمد وابن
حبان والطبراني من حديثه مبهما ومفسرا ويحتمل غيره قوله لا تغضب انما قال صلي الله عليه وسلم
لا تغضب لانه صلي الله عليه وسلم كان مكاشفا باوضاع الخلق فيامرهم بما هو الاولي بهم ولعل الرجل كان غضوبا
فوصاه بتركه وقال البيضاوي لعله لما راي ان جميع المفاسد التي تعرض للانسان انما هي من شهوته وغضبه
والشهوة مكسورة بالنسبة الي ما يقتضيه الغضب فلما ساله الرجل الارشاد الي ما يتوسل به الي التحرز
عن القبائح نهاه عن الغضب الذي هو اعظم ضررا واكثر وزرا وانه اذا ملكها قد كان قهر اقوي اعدائه
وقال الخطابي معناه معني لا تغضب لا تتعرض لاسباب الغضب وللامور التي تجلب الغضب اذ نفس الغضب

مطبوع في الانسان لا يمكن اخراجه من جبلته او معناه لا تفعل ما يامرك به الغضب ويحملك
عليه من الاقوال والافعال ص باب الحياء ش اي هذا باب في بيان فضل الحياء وهو بالمد
ويفسره بانه تغير وانكسار يعتري الانسان من خوف ما يعاب به ويذم ص حدثنا ادم
نا شعبة عن قتادة عن ابي السوار العدوي قال سمعت عمران بن حصين رضي الله عنه قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم الحياء لا ياتي الا بخير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو
السوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو حسان بن حريث مصغر الحرث الزرع على الصحيح
وقيل حجير بن الربيع وقيل غير ذلك والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابن مثنى وابن
بشار كلاهما عن غندر عن شعبة به قوله الحياء لا ياتي الا بخير معناه ان من استحيى من الناس
ان يروه ياتي بالفجور وارتكاب المحارم فذلك داعية الى ان يكون اشد حياء من الله تعالى
ومن استحيى من ربه فان حياءه زاجر له عن تضييع فرائضه وركوب معاصيه والحياء
يمنع من الفواحش ويحمل على البر والخير كما يمنع الايمان صاحبه من الفجور ويبعده عن المعاصي
ويحمله على الطاعات فصار الحياء كالايمان لمساواته له في ذلك وان كان الحياء غريزة والايمان
فعل المؤمن ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان اي من اسبابه واخلاقه واهله وقال
الكرماني صاحب الحياء قد يستحيي ان يواجه بالحق من يعظمه او يحمله الحياء على الاخلال ببعض
الحقوق ثم اجاب بان هذا عجز وروى احمد من رواية خالد بن رباح عن ابي السوار عن
عمران بن حصين الحياء خير كله وروى الطبراني من رواية قرة بن اياس قيل يا رسول الله
الحياء من الدين قال هو الدين كله ص قال بشير بن كعب مكتوب في الحكمة ان من الحياء
وقارا وان من الحياء سكينة فقال له عمران احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحدثني
عن صحيفتك ش بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن كعب العدوي البصري
التابعي الجليل قوله في الحكمة وهي العلم الذي يبحث فيه عن احوال حقائق الموجودات وقيل العلم المتقن
الوافي قوله وقارا الوقار بفتح الواو الحلم والرزانة قوله سكينة وفي رواية الكشميهني السكينة
بالالف واللام وهي الدعة والسكون قوله فقال له عمران اي فقال لبشير المذكور عمران بن حصين
احدثك من التحديث وانما قال عمران ذلك مغضبا لان الحجة انما هي في سنة رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا فيما يروى عن كتب الحكمة لانه لا يدرى ما في حقيقتها ولا يعرف صدقها فان قلت لم غضب عمران
وليس في ذكر الوقار والسكينة ما ينافي كونه خيرا قلت كان لزيادة في الحديث الذي ذكره بشير وهي في رواية
ابي قتادة العدوي ان منه سكينة ووقارا لله ومنه ضعف وقيل يحتمل ان يكون غضبه من قوله منه
لان التبعيض يفهم ان منه ما يضاد ذلك وهو قد روى انه كله خير ص حدثنا احمد بن يونس
نا عبد العزيز بن ابي سلمة نا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما مر النبي صلى الله
عليه وسلم على رجل وهو يعاتب في الحياء يقول انك لتستحيي حتى كانه يقول قد اضر بك فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم دعه فان الحياء من الايمان ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وعبد العزيز بن ابي سلمة بفتحتين الماجشون

وهو

وهو عبد العزيز بن عبد الله بن ابي سلمة واسمه دينار والحديث من افراده قوله يعاتب بضم
الياء على صيغة المجهول يعني يلام ويذم ويوعظ بيا واحدة وبيائين فاذا جزم يجوز ان يبقى
يائين وقال ابن التين هو من استحيى بيا واحدة وقال الجوهري اصل استحيت استحييت فاعلوا
الياء الاولى والقوا حركتها على الحاء فقالوا استحيت استثقالا لما دخلت عليها الزوائد وقال
سيبويه حذفت لالتقاء الساكنين لان الياء الاولى تقلب الفا لتحركها وقال المازني لم تحذف
لالتقاء الساكنين لانها لو حذفت لذلك لردوها اذا قالوا هو يستحيي لقالوا هو يستحي وقال الاخفش
استحى بيا واحدة لغة تميم وبيائين لغة اهل الحجاز قوله دعه اي اتركه وهو امر من يدع قوله فان
الحياء من الايمان اي من كمال الايمان قاله ابو عبد الملك وقال الهروي جعل الحياء وهو غريزة من
الايمان وهو اكتساب لان المستحيي ينقطع بحيائه عن المعاصي وان لم يكن له تقية فصار كالايمان
القاطع بينه وبينها ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن قتادة عن مولى انس قال ابو عبد الله
اسمه عبد الله بن ابي عتبة سمعت ابا سعيد يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم اشد حياء من
العذراء في خدرها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى عن قريب في باب من لم يواجه
الناس بالعتاب فانه اخرجه هناك عن عبدان عن عبد الله الى اخره قوله قال ابو عبد الله هو
البخاري نفسه وعتبة بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق وفسر البخاري مولى انس بقوله
اسمه عبد الله وقيل عبيد الله وقيل عبد الرحمن والصحيح انه عبد الله مكبرا ومضى الكلام فيه ص
باب اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا لم تستحي
فاصنع ما شئت وقد اوقع هذه الترجمة عين الحديث ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا منصور عن
ربعي بن حراش نا ابو مسعود قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ان مما ادرك الناس من كلام النبوة الاولى
اذا لم تستحي فاصنع ما شئت ش قد ذكرنا ان الترجمة لفظ الحديث وزهير هو ابن معاوية ابو خيثمة
ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء
اخو المعروف ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الغطفاني الاعور وابو مسعود
عقبة بن عامر البدري والحديث قد مضى في باب مجرد بعد حديث الغار فانه اخرجه هناك بعين هذا
الاسناد والمتن غير انه ليس فيه لفظ الاولى وفيه فافعل ما شئت قوله الناس مرفوع والعايد الى ما
محذوف ويجوز النصب والعايد ضمير الفاعل وادرك بمعنى بلغ واذا لم تستحي اسم للكلمة المشبهة
بتاويل هذا القول اي ان الحياء لم يزل مستحسنا في شرايع الانبياء السالفة وانه باق لم ينسخ فالاولون
والاخرون عنه على منهاج واحد قوله فاصنع ما شئت قال الخطابي الامر فيه للتهديد نحو اعملوا ما شئتم
فان الله مجزيكم او اراد به افعل ما شئت مما لا يستحيى منه اي ولا تفعل ما يستحيى منه او الامر بمعنى الخبر
اي اذا لم يكن لك حياء يمنعك من القبيح صنعت ما شئت قلت المعنى الثاني اشار اليه النووي حيث قال
في الاربعين الامر فيه للاباحة وهو ظاهر منه ص باب ما لا يستحيى من الحق للتفقه في الدين
ش اي هذا باب في بيان ما لا يستحيى وهو على صيغة المجهول حاصل معنى هذه الترجمة ان الحياء في خلاف
ضمير لا يجوز عن السؤال في امر الدين وجمع الحقائق التي تعبد الله عباده بها وان الحياء في ذلك مذموم

واشار بهذه الترجمة الى ان قوله صلى الله عليه وسلم خير كله عام مخصوص ص حدثنا اسماعيل
قال حدثني مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب ابنة ابي سلمة عن ام سلمة قالت جاءت ام
سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان الله لا يستحيي من الحق فهل على المراة
غسل اذا احتلمت فقال نعم اذا رات الماء ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث وذلك ان
ام سليم ما استحيت في سوالها المذكور لانه كان لاجل الدين والحديث مضى في كتاب العلم في باب الحياء
في العلم من وجه اخر ومضى ايضا في كتاب الغسل في باب اذا احتلمت المراة فانه اخرجه هناك عن
عبد الله بن يوسف عن مالك واخرجه هنا عن اسمعيل بن ابي اويس عن مالك وابو سلمة اسمه عبد الله
ابن عبد الاسد وام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم واسمها هند بنت ابي امية وام سليم
بضم السين ام انس بن مالك اختلف في اسمها وقد ذكرناه في كتاب الغسل ص حدثنا ادم نا شعبة
نا محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم مثل المومن
كمثل شجرة خضراء لا يسقط ورقها ولا يتحات فقال القوم هي شجرة كذا فاردت ان اقول هي النخلة
وانا غلام شاب فاستحييت فقال هي النخلة وعن شعبة حدثنا خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن
عاصم عن ابن عمر مثله وزاد فحدثت به عمر رضي الله عنه لو كنت قلتها لكان احب الي من كذا وكذا
ش قيل لا مطابقة هنا بين الحديث والترجمة لان الترجمة فيما لا يستحيي وفي الحديث استحيى يعني
عبد الله قلت تفهم المطابقة من كلام عمر لان عبد الله كان صغيرا فاستحيى ان يتكلم عند الاكابر وقول عمر
رضي الله عنه يدل على ان سكوته غير حسن لانه لو كان حسنا لما قال له اصبت فبالنظر الى كلام عمر
يدخل في باب ما لا يستحيي فافهم ومحارب بكسر الراء ابن دثار بكسر الدال وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح
الباء الموحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب ابو الحارث الانصاري المدني وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ومضى هذا الحديث في كتاب العلم من وجوه كثيرة ومضى شرحه مستقصى قوله وعن شعبة
موصول بالاسناد المذكور واراد به الاشارة الى قوله فحدثت به عمر رضي الله عنه قوله لكان احب الي من كذا
وكذا اي من حمر النعم كما تقدم صريحا ووجه الشبه في قوله كمثل شجرة خضراء كثرة خيرها ومنافعها
من الجهات وقيل اذا قطع راسها او غرقت ماتت ولا تحمل حتى تلقح ولطلعها رايحة المني وتعشق كالانسان
ص حدثنا مسدد نا مرحوم سمعت ثابتا انه سمع انسا يقول جاءت امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم
تعرض عليه نفسها فقالت هل لك في حاجة فيّ فقالت ابنته ما اقل حياءها فقال هي خير منك عرضت
على رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسها ش مطابقته للترجمة من حيث ان المراة المذكورة لم تستحي
فيما سالته لان سوالها كان لتتقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصير من امهات المومنين
المضمنة لسعادات الدارين ومرحوم بالراء والحاء المهملة ابن عبد العزيز العطار البصري وثابت
بالثاء المثلثة هو البناني والحديث مضى في كتاب النكاح في باب عرض المراة نفسها على الرجل الصالح فانه
اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن مرحوم الى اخره ومضى الكلام فيه قوله تعرض عليه نفسها
اي ليتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فيّ بكسر الفاء وتشديد الياء اي في نكاحي
قوله ابنته اي ابنة انس ما اقل حياء هذه المراة فقال انس هي خير منك حيث رغبت في رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم لتصير من امهات المومنين ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا
ولا تعسروا وكان يحب التخفيف والتيسير على الناس ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه
وسلم يسروا ولا تعسروا هذا ياتي موصولا في الباب قوله وكان الى اخره اخرجه مالك في الموطا عن الزهري
عن عروة عن عايشة فذكر حديثا في صلاة الضحى وفيه وكان يحب ما خف على الناس حدثني اسحق نا
النضر اخبرنا شعبة عن سعيد بن ابي بردة عن ابيه عن جده قال لما بعثه رسول الله صلى الله عليه
وسلم ومعاذ بن جبل قال لهما يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا قال ابو موسى يا رسول
الله انا بارض يصنع فيها شراب من العسل يقال له البتع وشراب من الشعير يقال له المزر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر حرام ش مطابقته للترجمة من قوله يسرا ولا تعسرا
واسحق قال الكرماني اما ابن ابراهيم واما ابن منصور قلت هو قول الكلاباذي وقال ابو نعيم هو
اسحق بن راهويه والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر الشمل وسعيد بن
ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء وبالدال المهملة واسمه عامر بن ابي موسى عبد الله
ابن قيس الاشعري وسعيد هذا يروي عن ابيه عامر وعامر يروي عن ابيه ابي موسى المذكور
ولا شك انه عن ابيه عن جده والحديث مضى في اواخر كتاب المغازي في بعث ابي موسى ومعاذ بن
جبل الى اليمن قبل حجة الوداع قوله وتطاوعا اي توافقا في الامور قوله بارض يريد بها ارض
اليمن قوله البتع بكسر الباء الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين المهملة قوله المزر بكسر
الميم وسكون الزاي وبالراء ص حدثنا ادم نا شعبة عن ابي التياح قال سمعت انس بن مالك رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا وسكنوا ولا تنفروا ش الترجمة
ماخوذة من هذا الحديث وادم هو ابن ابي اياس وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وبتشديد الياء
اخر الحروف وبالحاء المهملة ابن ابي حميد الضبعي البصري والحديث مضى في العلم في باب ما كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتخولنا بالموعظة فانه اخرجه هناك عن محمد بن بشار عن يحيى بن
سعيد عن شعبة الى اخره قوله يسروا امر بالتيسير لينشطوا قوله ولا تعسروا نهي عن التعسير وهو
التشديد في الامور لئلا ينفروا قوله وسكنوا امر بالتسكين وهو في اللغة خلاف التحريك
ولكن المراد هنا عدم تنفيرهم قوله ولا تنفروا كالتفسير له ومبنى كل ذلك ان هذا الدين مبني
على اليسر لا على العسر ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لم ابعث بالرهبانية وان خير الدين عند الله
الحنيفية السمحة وان اهل الكتاب هلكوا بالتشديد شددوا فشدد الله عليهم ص حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما خير
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين قط الا اختار ايسرهما ما لم يكن اثما فان كان اثما كان
ابعد الناس منه وما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء قط الا ان تنتهك حرمة
الله فينتقم بها لله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله الا اختار ايسرهما والحديث مضى في
صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومضى الكلام فيه قوله وما خير بين امرين الا اختار ايسرهما
يريد في امور دنياه قوله ما لم يكن اثما والاثم لا يكون الا في امر الاخرة قال الكرماني كيف خير رسول الله

صلي الله عليه وسلم بين امرين احدهما اثم ثم اجاب بقوله التخيير ان كان من الكفار فظاهر
وان كان من الله تعالى او من المسلمين فمعناه ما لم يؤد الي اثم كالتخيير بين المجاهدة في العبادة
والاقتصار فيها فان المجاهدة بحيث تجر الي الهلاك غير جايزة وقال عياض يحتمل ان يخيره الله
تعالي فيما فيه عقوبتان ونحوه واما قولها ما لم يكن اثما فيتصور اذا خيره الكافر قوله الا ان تنتهك
حرمة الله يعني انتهاك ما حرمه وهو استثناء منقطع يعني اذا انتهكت حرمة الله انتصر لله
تعالي وانتقم ممن ارتكب ذلك ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن الازرق بن قيس
قال كنا علي شاطي نهر بالاهواز قد نضب عنه الماء فجاء ابو برزة الاسلمي علي فرس فصلي وخلي
فرسه فانطلقت الفرس فترك صلوته وتبعها حتي ادركها فاخذها ثم جاء فقضي صلاته
وفينا رجل له راي فاقبل يقول انظروا الي هذا الشيخ ترك صلوته من اجل فرس فاقبل فقال ما عنفني
احد منذ فارقت النبي صلي الله عليه وسلم وقال ان منزلي متراخ فلو صليت وتركت لم ات اهلي
الي الليل وذكر انه صحب النبي صلي الله عليه وسلم فراي من تيسيره ش مطابقته للترجمة
توخذ من معني الحديث ومن قوله فراي من تيسيره اي راي من التسهيل ما حمله علي ذلك اذ لا يجوز
له ان يفعله من تلقاء نفسه دون ان شاهد مثله من النبي صلي الله عليه وسلم وابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي الذي يقال له عارم مات سنة اربع وعشرين ومائتين والازرق
ابن قيس الحارثي البصري وابو برزة بفتح الباء الموحدة وسكون الراء وبالزاي نضلة بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة ابن عبيد بن الحارث الاسلمي بفتح الهمزة واللام سكن البصرة وسمع النبي
صلي الله عليه وسلم والحديث مضي في اواخر كتاب الصلاة في باب اذا انفلتت الدابة في الصلاة
فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة عن الازرق بن قيس الي اخره ومضي الكلام فيه قوله
بالاهواز بفتح الهمزة وسكون الهاء وبالواو وبالزاء موضع بخوزستان بين العراق وفارس قوله
نضب بفتح النون والضاد المعجمة وبالباء الموحدة اي غاب وذهب في الارض قوله وتبعها ويروي
واتبعها قوله فقضي صلاته اي اداها والقضاء ياتي بمعني الاداء كما في قوله تعالي فاذا قضيت الصلاة
اي فاذا اديت قوله وفينا رجل كان هذا الرجل يري راي الخوارج قوله متراخ بالخاء المعجمة اي متباعد
قوله وتركت اي الفرس ويروي وتركتها والفرس يقع علي الذكر والانثي لكن لفظه مونث سماعي
قوله فراي من تيسيره اي من تيسير النبي صلي الله عليه وسلم وقد مر تفسيره عن قريب ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة اخبره ان اعرابيا بال في المسجد فثار اليه الناس ليقعوا به فقال
لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم دعوه واهريقوا علي بوله ذنوبا من ماء او سجلا من ماء فانما بعثتم
مبشرين ولم تبعثوا معسرين ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين الاول عن
ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري والاخر عن الليث بن
سعد عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب وهو الزهري الي اخره والحديث مضي في كتاب في باب صب
الماء علي البول في المسجد فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن عبيد الله بن

عبد الله

عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة الي اخره ومضي الكلام فيه هناك قوله فثار
اليه من الثوران وهو الهيجان قوله ليقعوا به اي ليؤذوه قوله دعوه اي اتركوه انما قال ذلك
لمصلحتين وهي انه لو قطع عليه بوله لتضرر وان التنجس قد حصل في جزء يسير فلو اقاموه
في اثنائه لتنجست ثيابه وبدنه ومواضع كثيرة من المسجد قوله واهريقوا اي صبوا ويروي
هريقوا واصله اريقوا من الاراقة فابدلت الهاء من الهمزة قوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة وضم
النون وهو الدلو الملان قوله او سجلا شك من الراوي والسجل بفتح السين المهملة وسكون الجيم
الدلو فيه الماء قل او كثر ص باب الانبساط الي الناس ش اي هذا باب في جواز الانبساط
الي الناس وفي رواية الكشميهني مع الناس والمراد به ان يتلقي الناس بوجه بشوش ويتبسط
معهم بما ليس فيه ما ينكره الشرع وما يرتكب فيه الاثم وكان النبي صلي الله عليه وسلم احسن
الامة اخلاقا وابسطهم وجها وقد وصفه الله عز وجل بذلك بقوله وانك لعلي خلق عظيم
فكان ينبسط الي النساء والصبيان ويداعبهم ويمازحهم وقد قال صلي الله عليه وسلم اني لا امزح
ولا اقول الا حقا فينبغي للمومن الاقتداء بحسن اخلاقه وطلاقة وجهه ص وقال ابن
مسعود رضي الله عنه خالط الناس ودينك لا تكلمنه ش ذكر هذا التعليق عن عبد الله
ابن مسعود اشارة الي ان الانبساط مع الناس والمخالطة بهم مشروع ولكن بشرط ان لا يحصل
في دينه خلل ويبقي صحيحا وهو معني قوله ودينك لا تكلمنه من الكلم بفتح الكاف وسكون اللام
وهو الجرح ويجوز في دينك الرفع والنصب اما الرفع فعلي انه مبتدا و لا تكلمنه خبره واما
النصب فعلي شريطة التفسير والتقدير لا تكلمن دينك وفسر المذكور المقدر فافهم وقد وصل
التعليق المذكور الطبراني في الكبير من طريق عبد الله بن بابا بباءين موحدتين عن ابن مسعود
خالطوا الناس بما تشتهون ودينكم فلا تكلمونه ص والدعابة مع الاهل ش والدعابة
بالجر عطفا علي قوله الانبساط وهو من بقية الترجمة وهو بضم الدال وتخفيف العين المهملة
وبعد الالف باء موحدة وهي الملاطفة في القول بالمزاح من دعب يدعب فهو دعاب قال
الجوهري اي لعاب والمداعبة الممازحة واما المزاح فبضم الميم وقد مزح يمزح والاسم المزاح
بالضم والمزاحة ايضا واما المزح بكسر الميم فهو مصدر وروي الترمذي من حديث
ابي هريرة قال قالوا يا رسول الله انك تداعبنا قال اني لا اقول الا حقا وحسنه الترمذي
فان قلت قد اخرج من حديث ابن عباس رفعه لا تمار اخاك ولا تمازحه الحديث قلت يجمع
بينهما بان المنهي عنه ما فيه افراط او مداومة عليه لانها تؤول الي الايذاء والمخاصمة وسقوط
المهابة والوقار والذي يسلم من ذلك هو المباح فافهم ص حدثنا ادم نا شعبة نا ابو التياح
قال سمعت انس ابن مالك يقول كان النبي صلي الله عليه وسلم ليخالطنا حتي يقول لاخ لي صغير
يا ابا عمير ما فعل النغير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو التياح مضي عن قريب في باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم يسروا والحديث اخرجه مسلم في الصلاة وفي الاستيذان
وفي فضايل النبي صلي الله عليه وسلم عن ابي الربيع الزهراني واخرجه الترمذي في الصلاة

ط

وفي البر عن هناد عن وكيع واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسماعيل بن مسعود
وغيره واخرجه ابن ماجة في الادب عن علي بن محمد الطنافسي قوله يخالطنا اي يلاطفنا
بطلاقة الوجه والمزح قوله يا ابا عمير اصله يا ابا عمير حذفت الالف للتخفيف وعمير تصغير
عمر وابو عمير بن ابي طلحة الانصاري واسمه زيد بن سهل وهو اخو انس بن مالك لامه
امهما ام سليم مات على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يداعب معه النبي صلى الله
عليه وسلم ويقول يا ابا عمير ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة مصغر نغر بضم
النون وفتح الغين وهو جمع نغرة طير كالعصفور محمر المنقار وبتصغيره جاء الحديث
والجمع نغران كصرد وصردان ومعنى ما فعل النغير اي ما شانه وحاله وقال الراغب الفعل
التاثير من جهة مؤثره والعمل كل فعل يكون من الحيوان بقصد وهو اخص من الفعل
لان الفعل قد ينسب الى الحيوانات التي يقع منها فعل بغير قصد وقد ينسب الى الجمادات
ص حدثنا محمد اخبرنا ابو معاوية نا هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله تعالى عنها قالت
كنت العب بالبنات عند النبي صلى الله عليه وسلم وكان لي صواحب يلعبن معي فكان رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل يتقمعن منه فيسربهن الي فيلعبن معي ش مطابقته
للترجمة من حيث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينبسط الى عايشة حيث يرضى
بلعبها بالبنات ويرسل اليها صواحبها حتى يلعبن معها وكانت عايشة حينئذ غير بالغة
فلذلك رخص لها والكراهة فيها قايمة للبوالغ ومحمد هو ابن سلام وجوز الكرماني
ان يكون محمد بن المثنى وابو معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي وهشام
هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها والحديث
اخرجه مسلم في الفضايل عن ابي كريب عن ابي معاوية قوله بالبنات وهي التماثيل وهي التي تسمى
لعب البنات وهي مشهورة وقال الداودي يحتمل ان تكون الباء بمعنى مع والبنات الجواري
قوله صواحب جمع صاحبة وهي الجواري من اقرانها قوله اذا دخل اي البيت قوله يتقمعن منه
اي يذهبن ويستترن من النبي صلى الله عليه وسلم وهو من باب الانقماع من باب الانفعال
وهو رواية الكشميهني وعند غيره يتقمعن من التقمع من باب التفعل ومادته قاف وميم
وعين مهملة وقال ابو عبيدة يتقمعن يعني يدخلن البيت ويغبن ويقال الانسان قد
انقمع وتقمع اذا دخل في الشيء وقال الاصمعي ومنه سمي القمع الذي يصب فيه الدهن وغيره
لدخوله في الاناء قوله فيسربهن بالسين المهملة اي يرسلهن من التسريب وهو الارسال والسرب
والسارب الذاهب يقال سرب عليه الخيل وهو ان تبعث عليه الخيل قطعة بعد قطعة
قوله الي بتشديد الياء المفتوحة واستدل بهذا الحديث على جواز اتخاذ صور اللعب من اجل لعب
البنات بهن وخص ذلك من عموم النهي عن اتخاذ الصور وبه جزم عياض ونقله عن الجمهور
وانهم اجازوا بيع اللعب للبنات لتدريبهن من صغرهن على امر بيوتهن واولادهن قال وذهب
بعضهم انه منسوخ واليه مال ابن بطال وقد ترجم له ابن حبان الاباحة لصغار النساء اللعب باللعب

وترجم

وترجم له النسائي اباحة الرجل لزوجته اللعب بالبنات فلم يقيد بالصغر وفيه نظر وجزم ابن
الجوزي ان الرخصة لعايشة في ذلك كان قبل التحريم وقال المنذري ان كانت اللعب كالصورة
فهو قبل التحريم والا فقد يسمى ما ليس بصورة لعبة وقال الخطابي في هذا الحديث ان اللعب
بالبنات ليس كالتلهي بساير الصور التي جاء فيها الوعيد وانما ارخص لعايشة رضي الله عنها
فيها لانها اذ ذاك كانت غير بالغ ص باب المداراة مع الناس ش اي هذا باب في بيان
مندوبية المداراة وهي لين الكلمة وترك الاغلاظ لهم في القول وهي من اخلاق المؤمنين والمداهنة
محرمة والفرق بينهما ان المداهنة هي التي تلقى الفاسق المعلن بفسقه فيؤالفه ولا ينكر عليه
ولو بقلبه والمداراة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي واللطف به حتى يرده عما هو
عليه وقال بعضهم المداراة مع الناس هو بغير همز واصله الهمز لانه من المدافعة والمراد
به الدفع برفق قلت قوله لانه من المدافعة غير صحيح بل يقال من الدرء وهو الدفع وقال ابن
الاثير المداراة في حسن الخلق والصحبة بغير همز وقد يهمز ص ويذكر عن ابي الدرداء انا
لنكشر في وجوه اقوام وان قلوبنا لتلعنهم ش ذكر هذا عن ابي الدرداء عويمر بن مالك بصيغة
التمريض قوله لنكشر بسكون الكاف وكسر الشين المعجمة من الكشر وهو ظهور الاسنان واكثر ما يطلق
على الضحك والاسم الكشرة كالعشرة وفي التوضيح الكشر ظهور الاسنان عند الضحك وكاشره اذا ضحك
في وجهه وانبسط اليه وعبارة ابن السكيت الكشر التبسم قوله لتلعنهم اللام فيه مفتوحة للتاكيد وهو
من اللعن كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني لتقليهم اي لتبغضهم من القلى بكسر
القاف مقصورا وهو البغض يقال فلان يقليه فلان قال ابن فارس وتقول قليته اقلاه وفي
الصحاح يقلاه لغة طي وهو من النوادر لان فعل يفعل بالفتح فيهما بغير حرف حلق نادر وهذا الاثر اخرجه
موصولا ابن ابي الدنيا من طريق ابي الزاهرية عن جبير بن نفير عن ابي الدرداء فذكر مثله ص
حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفين عن ابن المنكدر حدثه عروة بن الزبير ان عايشة رضي الله عنها
اخبرته انه استاذن على النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة او بئس
اخو العشيرة فلما دخل الان له الكلام فقلت له يا رسول الله قلت ما قلت ثم النت له في القول
فقال اي عايشة ان شر الناس منزلة عند الله من تركه او ودعه الناس اتقاء فحشه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وسفين هو ابن عيينة يروي عن محمد بن المنكدر عن عروة
والحديث اخرجه البخاري ايضا عن صدقة بن الفضل في باب ما يجوز من اغتياب اهل الفساد
ومضى الكلام فيه هناك وعن عمرو بن عيسى واخرجه مسلم في الادب عن عمرو بن محمد
وآخرين عن سفيان وعن محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر
عن محمد بن المنكدر واخرجه ابو داود فيه عن مسدد عن سفين به واخرجه الترمذي
في البر عن ابن ابي عمر عن سفيان به قوله رجل قال الكرماني هو عيينة بن حصن قوله
فبئس ابن العشيرة اي بئس هذا الرجل من القبيلة قوله اي عايشة اي يا عايشة قوله
او ودعه شك من الراوي اي تركه وهذا رد قول اهل الصرف واماتوا ماضي يدع ويذر

قوله اتقاء فحشه اي للتجنب عن فحشه وقال الكرماني الكافر اشر منزلة منه واجاب بان المراد من
الناس المسلمون وهو للتغليظ وفي جواز غيبة الفاسق المعلن ولمن يحتاج الناس الى التحذير منه
وكان الرجل المذكور كما قاله صلى الله عليه وسلم لانه كان ضعيف الايمان في حياته صلى الله عليه
وسلم فارتد بعدها وقال ابن بطال كان صلى الله عليه وسلم مامورا بان لا يعامل الناس الا بالظاهر
منهم دون غيره وكان مظهر الاسلام فقال قبل الدخول ما كان يعلمه وبعده ما كان ظاهرا منه
عند الناس ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب اخبرنا ابن عليه اخبرنا ايوب عن عبد الله بن ابي
مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم اهديت له اقبية من ديباج مزررة بالذهب فقسمها في ناس
من اصحابه وعزل منها واحدا لمخرمة فلما جاء قال خبات لك هذا قال بثوبه انه يريه اياه وكان
في خلقه شي ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وكان في خلقه شي اي في خلق مخرمة اي
نوع من الشراسة وابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الباء اخر الحروف وهو
اسماعيل بن ابراهيم وعلية اسم امه وايوب هو السختياني وعبد الله بن ابي مليكة هو عبد الله بن
عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم الميم وفتح اللام واسمه زهير القرشي وعبد الله هذا تابعي وحديثه مرسل
ومخرمة بفتح الميم وبالخاء المعجمة [illegible] والد المسور بكسر الميم وسكون السين
المهملة وكلاهما صحابي وقد مر حديثهما في كتاب اللباس في باب القباء وفروج حرير قوله اقبية
جمع قباء من ديباج وهو الثوب المتخذ من الابريسم وهو فارسي معرب قوله مزررة من التزرير
وهو جعلك للثياب ازرارا قوله من الذهب متعلق بالمزررة قوله فقسمها في ناس اي فقسم
النبي صلى الله عليه وسلم الاقبية المذكورة بين ناس وكلمة في بمعنى بين كما في قوله تعالى فادخلي
في عبادي اي بين عبادي قوله واحدا اي ثوبا واحدا من الاقبية لاجل مخرمة وكان غائبا قوله فلما
جاء اي مخرمة قال صلى الله عليه وسلم خبات هذا لك وفي رواية الكشميهني قد خبات قوله
قال ايوب موصول بالسند المذكور وقال هنا بمعنى اشار لان لفظ القول يطلق ويراد به الفعل
اي اشار ايوب الى ثوبه ليستحضر فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما يلا اي ان النبي صلى الله عليه وسلم
يريه اياه اي يري مخرمة الثوب الذي خباه له ليطيب قلبه به لانه كان في خلقه شي كما ذكر وارويَ
وانه يريد اياه بالواو ص ورواه حماد بن زيد عن ايوب وقال حاتم بن وردان نا ايوب عن ابن
ابي مليكة عن المسور قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم اقبية ش اي روى الحديث المذكور
حماد بن زيد عن ايوب السختياني ورواه البخاري موصولا في باب تسمية الايام ما تقدم عليه اخرجه
عن عبد الله بن عبد الوهاب عن حماد بن زيد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة ان النبي صلى الله عليه وسلم
اهديت له اقبية الحديث قوله وقال حاتم بالحاء المهملة ابن وردان البصري الى اخره قد تقدم في باب
تسمية الايام ما تقدم عليه وهذا تعليق وصورة رواية حماد ارسال ولكن الحديث في الاصل موصول
وتعليق حاتم وصله البخاري في الشهادات في باب شهادة الاعمى وامره ونكاحه عن زياد بن يحيى نا حاتم
ابن وردان نا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة قال قدمت على النبي صلى الله عليه
وسلم اقبية الديباج الحديث ص باب لا يلدغ المومن من جحر مرتين ش اي هذا باب في ذكر

قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يلدغ المومن من جحر مرتين غير ان في الحديث من جحر واحد واللدغ
بالدال المهملة والغين المعجمة ما يكون من ذوات السموم واللذغ بالذال المعجمة والعين المهملة
ما يكون من النار والجحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة ص وقال معاوية لا حليم الا ذو تجربة
ش معاوية هو ابن ابي سفيان ومناسبة ذكر اثره للحديث الذي هو الترجمة هي ان الحليم الذي ليس
ذا تجربة قد يقع في امر مرة بعد اخرى فلذلك قيد الحليم بذي التجربة قوله لا حليم الا ذو تجربة اي
صاحب تجربة والحليم على وزن فعيل عظيم وهذا هكذا رواية الاصيلي ورواية الاكثرين
لا حليم الا بتجربة وفي رواية ابي ذر لا حلم بكسر الحاء وسكون اللام الا بتجربة وفي رواية الكشميهني
الا ذو تجربة والحلم عبارة عن التاني في الامور المقلقة والمعنى ان المرء لا يوصف بالحلم حتى
يجرب الامور وقيل ان من جرب الامور وعرف عواقبها اثر الحلم وصبر على قليل الاذى ليدفع
به ما هو اكثر منه وتعليق معاوية وصله ابو بكر بن ابي شيبة في مصنفه عن عيسى بن يونس
عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال معاوية لا حلم الا بالتجارب ص حدثنا قتيبة نا
الليث عن عقيل عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا يلدغ المومن من جحر واحد مرتين ش الحديث هو عين الترجمة وعقيل بضم العين المهملة
وفتح القاف ابن خالد عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة والحديث اخرجه
مسلم في اخر الكتاب وابو داود في الادب كلاهما عن قتيبة واخرجه ابن ماجه في الفتن عن محمد بن
الحارث المصري قوله لا يلدغ على صيغة المجهول والمومن مرفوع به على صيغة الخبر وقال الخطابي
هذا لفظه خبر ومعناه امر اي ليكن المومن حازما حذرا لا يوتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة بعد اخرى
وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في امر الدنيا وهو اولاهما بالحذر قال وقد روي بكسر الغين في الوصل
فيتحقق معنى النهي عنه وقال ابن التين وكذلك قراناه وقال ابو عبيد معناه لا ينبغي للمومن اذا انكب
من وجه ان يعود اليه وقيل المراد بالمومن في هذا الحديث الكامل الذي قد وقفته معرفته على غوامض
الامور حتى صار يحذر مما سيقع واما المومن المغفل فقد يلدغ مرارا وهذا الكلام مما لم يسبق اليه
صلى الله عليه وسلم واول ما قاله لابي عزة الجمحي وكان شاعرا فاسر ببدر فشكى عائلة وفقرا فمن عليه النبي
صلى الله عليه وسلم واطلقه بغير فداء فظفر به باحد فقال من علي وذكر فقره وعياله فقال لا تمسح
عارضيك بمكة تقول سخرت بمحمد مرتين وامر به فقتل ص باب حق الضيف ش
اي هذا باب في بيان اقامة الضيف وسياتي بيان حقه ان شاء الله تعالى والضيافة من سنن المرسلين
وعباد الله الصالحين ص حدثنا اسحق بن منصور نا روح بن عبادة نا حسين عن يحيى بن ابي كثير
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال الم اخبر انك تقوم الليل وتصوم النهار قلت بلى قال فلا تفعل قم ونم وصم وافطر فان لجسدك
عليك حقا وان لعينيك عليك حقا وان لزورك عليك حقا وان لزوجك عليك حقا وانك عسى
ان يطول بك عمر وان من حسبك ان تصوم من كل شهر ثلاثة ايام فان بكل حسنة عشر امثالها فذلك
الدهر كله قال فشددت فشدد علي فقلت فاني اطيق غير ذلك قال فصم صوم نبي الله داود عليه السلام

قلت وما صوم نبي الله داود قال نصف الدهر ش مطابقته للترجمة في قوله وان لزورك
عليك حقا والزور بفتح الزاي وسكون الواو وبالراء بمعنى الزائر وهو الضيف وحقه يوم وليلة
واختلف في وجوبها فاوجبها الليث بن سعد فرضا ليلة واحدة واجاز للعبد الماذون له ان يضيف
مما في يده واحتج بحديث عقبة في الباب وقالت جماعة من اهل العلم الضيافة من كرم الاخلاق
في باديته وحاضرته وهو قول الشافعي وقال ليس على اهل الحضر ضيافة وقال سحنون انما الضيافة
على اهل القرى واما الحضر فالفندق ينزل فيه المسافرون وحديث عقبة كان في اول الاسلام
حين كانت المواساة واجبة فاما اذا اتى الله بالخير والسعة فالضيافة مندوب اليها وقوله
صلى الله عليه وسلم جائزته يوم وليلة دليل اي الضيافة ليست بفريضة والجائزة في لسان العرب
المنحة والعطية وذلك تفضل وليس بواجب وحسين في السند هو المعلم والحديث قد مضى
في كتاب الصوم في باب حق الضيف في الصوم ومضى الكلام فيه مشروحا قوله دخل علي بتشديد الياء
وفاعل دخل هو النبي صلى الله عليه وسلم قوله المر اخبر بلفظ المجهول قوله ويطول بك عمر يعني عسى
ان يكون طويل العمر فيبقى ضعيف القوى كليل الحواس منهوك النفس فلا تقدر على المداومة عليه
وخير الاعمال ما دام وان قل قوله وان من حسبك اي من اما ثيك ويروى وان حسبك اي كافيك ويحتمل زيادة
من على راي الكوفيين قوله الدهر بالرفع والنصب اما الرفع فعلى تقدير هو الدهر كله واما النصب فعلى
تقدير ان تصوم الدهر ص باب اكرام الضيف وخدمته اياه بنفسه وقوله ضيف ابراهيم
المكرمين ش اي هذا باب في بيان مندوبية اكرام الضيف والاكرام مصدر مضاف الى مفعوله
وطوى ذكر الفاعل تقديره اكرام الرجل ضيفه وخدمته اياه اي الضيف بنفسه وهذا تخصيص بعد
التعميم لان اكرام الضيف اعم من ان يكون بنفسه او باحد من خدمه وفيه زيادة تاكيد لا تخفى قوله ضيف
ابراهيم المكرمين انما ذكر هذا اشارة بان لفظ الضيف يطلق على واحد والجمع ولهذا وقع المكرمين صفة
للضيف وجمع القلة منه اضياف وجمع الكثرة ضيوف وضيفان يقال ضفت الرجل اذا نزلت به في ضيافة
واضفته اذا انزلته وتضيفته اذا نزلت به وتضيفني اذا انزلني ص قال ابو عبد الله يقال هو زور
وهولاء زور ومعناه اضيافه وزواره لانها مصدر مثل قوم رضى وعدل ويقال ماء غور وبئر غور وماآن
غور ومياه غور ويقال الغور الغائر لا تناله الدلاء كل شيء غرت فيه فهو مغارة تزاور تميل من الزور
والازور الاميل ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه وقوله هذا الى قوله ومياه غور انما ثبت في رواية
ابي ذر عن المستملي والكشميهني فقط قوله يقال هو زور اراد به ان لفظ زور يطلق على الواحد والجمع
يقال له هو زور للواحد وهولاء القوم زور للجمع والحاصل ان لفظ زور مصدر وضع موضع الاسم
كصوم كقوله بمعنى صايم ونوم بمعنى نايم وقد يكون جمع زائر كركب جمع راكب قوله ومعناه اي معنى
هولاء زور هولاء اضيافه وزواره بضم الزاي وتشديد الواو وهو جمع زائر قوله لانها مصدر
مثل قوم المثلية بينهما في اطلاق زور على زوار كاطلاق لفظ قوم على جماعة وليست المثلية
في المصدرية لان لفظ قوم اسم وليس بمصدر بخلاف لفظ زور فانه في الاصل مصدر قوله رضى وعدل يعني
يقال قوم رضى بمعنى مرضيون وقوم عدل بمعنى عدول وتوصفه بالمفرد باعتبار اللفظ لانه مفرد

دني

ري العين جمع قوله ويقال ماء غور بفتح الغين المعجمة وسكون الواو وبالراء ومعناه غائر اي ذاهب الماء الى اسفل
الارض يقال غار الماء يغور غورا وغورا والغور في الاصل مصدر فلذلك يقال ماء غور وماآن غور ومياه
غور قوله ويقال الغور الغائر اي الذاهب بحيث لا يناله الدلاء هكذا فسره ابو عبيدة قوله كل شيء غرت فيه
اي ذهبت فيه يسمى مغارة ويسمى غارا وكهفا وانما قال فهي بالتانيث نظرا للمغارة قوله تزاور اشار
به الى قوله تعالى في قصة اصحاب الكهف وترى الشمس اذا طلعت تزاور عن كهفهم اي تميل وهو من
الزور بفتح الواو بمعنى الميل والازور هو افعل الخذمنه بمعنى الاميل وتزاور واصله تتزاور فادغمت
احدى التائين في الزاي ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري
عن ابي شريح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه جائزته يوم وليلة والضيافة ثلاثة ايام فما بعد ذلك فهو صدقة ولا يحل له ان يثوي عنده
حتى يحرجه ش مطابقته للترجمة في قوله فليكرم ضيفه وابو شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء
وبالحاء المهملة واسمه خويلد بن عمرو وقيل غير ذلك وهو من بني عدي بن عمرو بن لحي اخي كعب
ابن عمرو فلذلك قيل له الكعبي مات سنة ثمان وستين بالمدينة والحديث قد مضى في اوايل كتاب الادب
في باب من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يؤذ جاره قوله جائزته على وزن فاعلة من الجواز وهي
العطاء لانه حق جوازه عليهم وقدرها الشارع بيوم وليلة لان عادة المسافرين ذلك وقال السهيلي
روي جائزته بالرفع على الابتدا وهو واضح وبالنصب على بدل الاشتمال اي يكرم جائزته يوما وليلة
قوله والضيافة ثلاثة ايام اختلف فيه هل اليوم والليلة التي هي الجائزة داخلة في الثلاث ام لا واذا
قلنا بدخولها يقدم له في اليوم الاول ما يقدر عليه من البر والاطلاق وفي اليومين الاخيرين ما يحضره
واذا قلنا بخروجها فهل هي قبل الثلاثة او بعدها فقد روى مسلم واحمد من رواية عبد الحميد بن
جعفر عن سعيد المقبري عن ابي شريح بلفظ الضيافة ثلاثة ايام وجائزته يوم وليلة فهذا يدل
على المغايرة بين الضيافة والجائزة ويدل على ان الجائزة بعد الضيافة وقال ابن بطال قسم صلى الله
عليه وسلم امر الضيف ثلاثة اقسام يتحفه في اليوم الاول ويتكلف له في اليوم الثاني وفي الثالث يقدم
اليه ما يحضره ويخير بعد الثالث كما في الصدقة وقال ابن بطال ايضا سئل عنه مالك فقال
يكرمه ويتحفه يوما وليلة وثلاثة ايام ضيافة فهذا يدل على ان اليوم والليلة قبل الضيافة بثلاثة
ايام قوله ولا يحل له ان يثوي عنده من الثوي وهو الاقامة في المكان وفي التوضيح ان يثوي بفتح
اوله وكسر الواو وبالفتح في الماضي ثوى اذا اقام واثويت عنده لغة في ثويت اي لا يقيم عنده
بعد الثلاث قوله حتى يحرجه من الاحراج ومن التحريج ايضا فعلى الاول بالتخفيف وعلى الثاني
بالتشديد اي لا يضيق صدره بالاقامة عنده بعد الثلاث وفي رواية لمسلم حتى يؤثمه يعني
يوقعه في الاثم لانه قد يغتابه لطول مقامه او يظن به ظنا سيئا وفي رواية لاحمد عن
ابي شريح قيل يا رسول الله وما يؤثمه قال يقيم عنده لا يجد شيئا يقدمه ص حدثنا اسماعيل
قال حدثني مالك مثله وزاد من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش هذا
طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن اسماعيل بن ابي اويس عن مالك مثله يعني باسناده

وزاد فيه من كان يومن الي اخره اي من كان ايمانه ايمانا كاملا وينبغي ان يكون هذا حال المومن
قوله او ليصمت ضبطه النووي بضم الميم وقال بعضهم قال الطوفي بكسرها وهو القياس
كضرب يضرب قلت ما للقياس تعلق هنا وهو كلام واه والاصل في هذا السماع فان سمع
انه من باب فعل يفعل بالفتح في الماضي والكسر في المضارع فلا كلام او يكون قد جاء من بابين
من باب نصر ينصر ومن باب ضرب ومن باب ضرب يضرب قيل التخيير فيه مشكل لان
المباح ان كان في احد الشقين لزم ان يكون مامورا به فيكون واجبا او منهيا فيكون حراما
واجيب بان كلا من ليقل وليصمت امر مطلق يتناول المباح وغيره فيلزم من ذلك ان
يكون المباح حسنا لدخوله في الخير وفيه تامل ص حدثني عبد الله بن محمد نا ابن مهدي
نا سفين عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان
يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه
ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش مطابقته للترجمة من قوله
فليكرم ضيفه وعبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي يروي عن عبد الرحمن
ابن مهدي عن سفيان الثوري عن ابي حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان
الاسدي عن ابي صالح ذكوان الزيات والحديث قد مضى في باب من كان يومن بالله واليوم
الاخر فلا يوذ جاره ومضى الكلام فيه ص حدثنا قتيبة نا الليث عن يزيد بن ابي حبيب
عن ابي الخير عن عقبة بن عامر رضي الله عنه انه قال قلنا يا رسول الله انك تبعثنا فننزل
بقوم فلا يقرونا فما ترى فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزلتم بقوم فامروا
لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذي ينبغي لهم ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله فامروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا لانه يلزم منه اكرام
الضيف ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح
الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال المهملة ابن عبد الله اليزني والحديث قد مضى في
المظالم في باب قصاص المظلوم اذا وجد مال ظالمه ومضى الكلام فيه قوله فلا يقرونا بالادغام
والفك قوله فخذوا اي خذوا الاخذ قهريا وهذا لا يكون الا عند الاضطرار وبالثمن حالا او موجلا
ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ومن كان يومن
بالله واليوم الاخر فليصل رحمه ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش
هذا حديث ابي هريرة مضى في هذا الباب واعاده هنا عن عبد الله بن محمد المسندي عن هشام
ابن يوسف عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن
عوف عن ابي هريرة الي اخره وفيه زيادة قوله من كان يومن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وصلة
الرحم تشريك ذوي القرابات في الخيرات والله اعلم بالصواب ص باب صنع الطعام والتكلف
للضيف ش اي هذا باب في بيان صنع الطعام لاجل الضيف والتكلف لمن قدر عليه لاجل

الضيف

الضيف لانه من سنن المرسلين الا يرى ان ابراهيم الخليل عليه صلوات الله وسلامه عليه
ذبح لضيفه عجلا سمينا فقال اهل التاويل كانوا ثلاثة جبرائل وميكائل واسرافيل عليهم السلام
تكلف لهم ذبح عجل وقربه اليهم وقصته مشهورة ص حدثني محمد بن بشار نا جعفر بن
عون نا ابو العميس عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال آخى النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان
وابي الدرداء فزار سلمان ابا الدرداء فراي ام الدرداء متبذلة فقال ما شانك قالت اخوك ابو الدرداء
ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل فاني صايم فقال ما انا باكل حتى تاكل
فاكل فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم فقال نم فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان اخر
الليل قال سلمان قم الآن فصل فقال له سلمان ان لربك عليك حقا ولنفسك عليك حقا ولاهلك
عليك حقا فاعط لكل ذي حق حقه فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى
الله عليه وسلم صدق سلمان ابو جحيفة وهب السوائي يقال وهب الخير ش مطابقته
للترجمة فصنع له طعاما وجعفر بن عون بالنون المخزومي وابو العميس بضم العين المهملة
وفتح الميم وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة اسمه عتبة بسكون التاء المثناة من
فوق ابن عبد الله المسعودي الكوفي وعون بالنون ايضا ابن ابي جحيفة يروي عن ابيه
ابي جحيفة مصغر جحفة بالحاء المهملة والجيم واسمه وهب ذكره البخاري في اخر الحديث واسم
ابي الدرداء عويمر وسلمان هو الفارسي والحديث قد مضى في كتاب الصوم في باب من اقسم علي اخيه
ليفطر في التطوع فانه اخرجه هناك بعين هذا الاسناد والمتن ومضى الكلام فيه قوله ام الدرداء
قال النووي لابي الدرداء زوجتان كل واحدة منهما كنيتها ام الدرداء الكبري صحابية وهي
خيرة بفتح الخاء المعجمة والصغري تابعية وهي هجيمة مصغر الهجمة بالجيم قوله متبذلة يعني
لابسة ثياب البذلة والخدمة بلا تجمل وتكلف بما يليق بالنساء من الزينة ونحوها قوله
اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا عممت بلفظ في الدنيا للاستحياء من ان تصرح بعدم
حاجته الي مباشرتها وفي الحديث زيارة الصديق ودخول داره في غيبته والافطار للضيف
وكراهية التشدد في العبادة وان الافضل التوسط وان الصلاة اخر الليل اولي ومنقبة لسلمان
حيث صدقه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وابو جحيفة الي اخره لم تثبت في رواية
ابي ذر ص باب ما يكره من الغضب والجزع عند الضيف ش اي هذا باب في بيان
ما يكره الي اخره والغضب غليان دم القلب لاجل الانتقام والجزع بفتح الزاي نقيض الصبر
ص حدثنا عياش بن الوليد نا عبد الاعلي نا سعيد الجريري عن ابي عثمان عن عبد الرحمن
ابن ابي بكر رضي الله عنهما ان ابا بكر الصديق رضي الله عنه تضيف رهطا فقال لعبد الرحمن
دونك اضيافك فاني منطلق الي النبي صلى الله عليه وسلم فافرغ من قراهم قبل ان اجيء فانطلق
عبد الرحمن فاتاهم بما عنده فقال اطعموا فقالوا اين رب منزلنا قال اطعموا قالوا ما نحن اكلين
حتى يجيء رب منزلنا قال اقبلوا عنا قراكم فانه ان جاء ولم تطعموا لنلقين منه فابوا فعرفت انه
يجد علي فلما جاء تنحيت منه فقال ما صنعتم فاخبروه فقال يا عبد الرحمن فسكت ثم قال يا عبد الرحمن

فسكت فقال يا غنثر اقسمت عليك ان كنت تسمع صوتي لما جئت فخرجت فقلت سل اضيافك
فقالوا صدق اتانا به قال فانما انتظرتموني والله لا اطعمه الليلة فقال الاخرون والله لا نطعمه
حتى تطعمه قال لم ار الشر كالليلة ويلكم ما انتم لم لا تقبلوا عنا قراكم هات طعامك فجاء به فوضع
يده فقال بسم الله الاولى للشيطان فاكل واكلوا ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ان
يجد علي اي يغضب علي ويجد من الموجدة وهي الغضب ووقع التصريح بالغضب في الطريق
الذي بعد هذا وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة
ابن الوليد ابو الوليد الرقام البصري مات سنة ست وعشرين ومايتين وعبد الاعلى بن
عبد الاعلى وسعيد بن اياس الجريري وقال الحافظ الدمياطي مات سنة اربع واربعين ومائة
والجريري قال الكرماني الجريري مصغر الجر بالجيم والراء المشددة قلت هذا وهم عظيم والجريري
نسبة الى جرير بضم الجيم وفتح الراء ابن عباد بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة اخي الحارث
ابن عباد بن ضبيعة بن سس بن بكر بن وايل وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون
والحديث مضى في باب علامات النبوة فانه اخرجه هناك باطول منه عن موسى بن اسماعيل عن معتمر
عن ابيه عن ابي عثمان عن عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما ومضى الكلام فيه هناك قوله فضيف
اي اتخذ الرهط ضيفا قوله دونك اضيافك اي خذهم والزمهم قوله من قراكم القرا بكسر القاف الضيافة
واضافة القرى اليهم مثل الاضافة في قول الشاعر لتغني عني ذا انائك اجمعا قوله لتلقين منه اي
الاذى وما يكره هنا قوله انه يجد علي اي يغضب كاد اباه قوله تنحيت عنه اي جعلت نفسي في ناحية
بعيدة عنه قوله غنثر بضم الغين المعجمة والنون الساكنة وفتح الثاء المثلثة وبالراء ومعناه الجاهل وقيل
اللئيم وقيل الثقيل وروي يا عنتر بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح التاء المثناة من فوق
وهو الذباب شبهه حين حقره بالذباب قوله لما جئت بمعنى الا جئت اي لا اطلب منك الا مجيئك قال
الكرماني ما زايدة قوله كالليلة اي لم ار ليلة مثل هذه الليلة في الشر قوله ويلكم لم يكن مقصوده منه
الدعاء عليهم قوله ما انتم كلمة ما استفهامية قوله الاولى للشيطان اي الحالة الاولى او الكلمة القسمية
وقال ابن بطال الاولى يعني اللقمة الاولى ترغيم الشيطان لانه هو الذي حمله على الحلف وباللقمة
الاولى وقع الحنث فيها وقالوا انما حلف لانه ترغيم للشيطان وانه اشتد عليه تاخير عشائهم
ثم لما لم يسعه مخالفة اضيافه ترك التمادي في الغضب فاكل معهم استمالة لقلوبهم قال الكرماني
كيف جاز مخالفة اليمين ثم اجاب بانه اتيان بالافضل كما ورد في الحديث ص باب قول الضيف
لصاحبه لا اكل حتى تاكل ش اي هذا باب فيما وقع في الحديث من قول الضيف الى اخره ص فيه
حديث ابي جحيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي في هذا الباب حديث ابي جحيفة وهب عن النبي
صلى الله عليه وسلم وهو الحديث الذي قال فيه سلمان لابي الدرداء ما انا باكل حتى تاكل وقد مر عن قريب في
باب صنع الطعام والتكلف للضيف ولم تقع هذه الترجمة ولا التعليق المذكور في رواية ابي ذر وانما وقع
هذا الحديث الذي في هذا الباب عقيب الحديث الذي في الباب السابق ص حدثني محمد بن المثنى نا ابن
ابي عدي عن سليمان عن ابي عثمان قال عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما جاء ابو بكر بضيف له او باضياف

له فامسى عند النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء قالت امي احتبست عن ضيفك او اضيافك الليلة
قال ما عشيتهم فقالت عرضنا عليه او عليهم فابوا او فابى فغضب ابو بكر رضي الله عنه فسب
وجدع وحلف لا يطعمه فاختبات انا فقال يا غنثر فحلفت المراة لا تطعمه حتى يطعمه فحلف الضيف
او الضياف ان لا يطعمه او لا يطعموه حتى يطعمه فقال ابو بكر كان هذه من الشيطان فدعا بالطعام
فاكل واكلوا فجعلوا لا يرفعون لقمة الا ربى من اسفلها اكثر منها فقال يا اخت بني فراس ما هذا
فقالت وقرة عيني انها الان اكثر قبل ان ناكل فاكلوا وبعث بها الى النبي صلى الله عليه وسلم
فذكر انه اكل منها ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فحلف الضيف الى قوله حتى تطعمه
وابن ابي عدي هو محمد بن ابي عدي واسمه ابراهيم البصري وسليمان بن طرخان التيمي
وابو عثمان هو ابن عبد الرحمن النهدي مضى عن قريب قوله ما عشيتهم ويروى ما عشيتيهم
باشباع ياء الخطاب قوله وجدع بفتح الجيم وتشديد الدال وبالعين المهملة اي قال يا مجدوع
الاذنين فدعا عليه بذلك والجدع قطع الانف وفي رواية الشيخ ابي الحسن جزع بفتح الجيم
وكسر الزاي من الجزع وهو نقيض الصبر قوله فاختبات اي اختفيت خوفا من خصومته
قوله فحلفت المراة وهي ام عبد الرحمن قوله كان هذه اي هذه الحالة او اليمين قوله ربى
اي زاد ويروى الا ربت اي اللقمة او البقية قوله اكثر بالنصب ويروى الاكثر باللام
وصلته محذوف تقديره اكثر منها قوله اخت بني فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين
المهملة هي بنت عبد دهمان بضم الدال المهملة وسكون الهاء احد بني فراس واسمها زينب
وهي مشهورة بام رومان قوله وقرة عيني بالجر قيل المراد به القسم برسول الله صلى الله
عليه وسلم وقيل لعل هذا كان قبل النهي عن الحلف بغير الله او لم يعلمه ص باب
اكرام الكبير ويبدا الاكبر بالكلام والسوال ش اي هذا باب في بيان اكرام الكبير لما روي
الحاكم من حديث ابي هريرة مرفوعا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا واخرجه
ابو داود من حديث عبد الله بن عمرو وذكر عبد الرزاق ان في الحديث من تعظيم جلال الله
ان يوقر ذو الشيب في الاسلام قوله ويبدا الاكبر بالكلام لانه من اداب الاسلام ومحاسن
الاخلاق ولكن ليس هذا على العموم لانه انما يبدا الاكبر به فيما اذا استوى فيه علم الصغير
والكبير واذا علم الصغير ما يجهل الكبير فان الصغير يتقدم حينئذ ولا يكون هذا سوء ادب
ولا نقص في حق الكبير قوله والسوال اي ويبدا الاكبر ايضا بالسوال وهذا ايضا اذا استوى
الكبير مع الصغير واذا كان الصغير اعلم يتقدم على الكبير وكان ابن عباس رضي الله عنهما يسال وهو
صبي وهناك مشيخة ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد هو ابن زيد عن يحيى بن سعيد
عن بشير بن يسار مولى الانصاري عن رافع بن خديج وسهل بن ابي حثمة انهما حدثاه ان
عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود اتيا خيبر فتفرقا في النخل فقتل عبد الله بن سهل فجاء
عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومحيصة ابنا مسعود الى النبي صلى الله عليه وسلم فتكلموا في امر صاحبهم
فبدا عبد الرحمن وكان اصغر القوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم كبر الكبر قال يحيى ليلي الكلام الاكبر

فتكلموا في امر صاحبهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتستحقون قتيلكم او قال صاحبكم بايمان خمسين
منكم قالوا يا رسول الله امر لم نره قال فتبريكم يهود في ايمان خمسين منهم قالوا يا رسول الله قوم كفار
فوداهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من قبله قال سهل فادركت ناقة من تلك الابل فدخلت مربدا
لهم فركضتني برجلها ش مطابقته للترجمة في قوله كبر الكبر وفي قوله ليلي الكلام الاكبر
ويحيى بن سعيد الانصاري وبشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة ابن يسار ضد اليمين ورافع
ابن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الدال وبالجيم ابن رافع بن عدي بن زيد بن خشيم بن حارثة بن
الحارث الانصاري الحارثي الاوسي المديني سمع النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة ثلاث وقيل اربع
وسبعين وكان يوم مات ابن ست وثمانين سنة وسهل بن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة وسكون الثاء
المثلثة واسمه عامر بن ساعدة بن عامر ابو يحيى وقيل ابو محمد الانصاري الحارثي المديني سمع النبي
صلى الله عليه وسلم عندهما ويقال قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عنه
وعبد الله بن سهل الانصاري اخو عبد الرحمن بن سهل الانصاري ابني اخي حويصة ومحيصة ابني مسعود
ابن كعب بن عامر بن عدي قوله ابنا مسعود بكسر الهمزة تثنية ابن قوله في امر صاحبهم اي قتيلهم
وهو عبد الله قوله كبر الكبر بضم الكاف وسكون الباء الموحدة وهو جمع الاكبر اي قدم الاكبر للتكلم
وانما امر ان يتكلم الاكبر في السن ليحقق صورة القضية وكيفيتها لا انه يدعيها اذ حقيقة الدعوى
انما هي لاخيه عبد الرحمن قوله قال يحيى هو يحيى بن سعيد الراوي قال في روايته ليلي الكلام الاكبر
بالرفع اي ليتولى الاكبر الكلام قوله اتستحقون قتيلكم اي دية قتيلكم قوله او قال صاحبكم شك من
الراوي واراد بالصاحب المقتول قوله بايمان خمسين منكم باضافة ايمان الى خمسين اي بايمان خمسين
رجلا منكم ويروى بايمان بالتنوين في الموضعين اي خمسين يمينا صادرة منكم وبالرواية الاولى
احتجت الحنفية حيث اعتبروا العدد في الرجال قوله امر لم نره اي لم نشاهده وكيف نحلف عليه
قوله فتبريكم اي تخلصكم من اليمين واعلم ان حكم القسامة مخالف لسائر الدعاوي من جهة
ان اليمين على المدعي وقال الكرماني الوارث هو الاخ وهو المدعي لا ابناء العم فلم عرض اليمين
عليهم واجيب بانه كان معلوما عندهم ان اليمين مختص بالوارث فاطلق الخطاب لهم واراد
من يختص به ومن جهة انها خمسون يمينا وذلك لتعظيم امر الدماء وبدا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالمدعين فلما نكلوا رد على المدعى عليه ولما لم يرضوا بايمانهم من جهة انهم
كفار لا يبالون بذلك عقله من عنده لانه عاقلة المسلمين وانما عقله قطعا للنزاع وجبرا
لخاطرهم والا فاستحقاقهم لم يثبت قوله فوداهم اي اعطى لهم ديته من قبله بكسر القاف وفتح
الباء الموحدة اي من عنده ويحتمل ان يراد به من خالص ماله او من بيت المال قوله مربدا لهم
بكسر الميم وسكون الراء وفتح الباء الموحدة اي الموضع الذي تجتمع فيه الابل قوله فركضتني اي
رفستني واراد بهذا الكلام ضبط الحديث وحفظه حفظا بليغا وفيه انه ينبغي للامام
مراعاة المصالح العامة والاهتمام باصلاح ذات البين واثبات القسامة وجواز اليمين بالظن وصحة
يمين الكافر ص قال الليث حدثني يحيى عن بشير عن سهل قال يحيى حسبت انه قال مع رافع بن خديج

ش

ش اي قال الليث بن سعد حدثني يحيى بن سعيد الانصاري عن بشير بضم الباء الموحدة
وهو المذكور عن قريب عن سهل بن ابي حثمة الى اخره هذا التعليق وصله مسلم والترمذي
والنسائي من حديث الليث به ص وقال ابن عيينة ثنا يحيى عن بشير عن سهل وحده حدثنا مسدد
حدثنا يحيى عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبروني
بشجرة مثلها مثل المسلم تؤتي اكلها كل حين باذن ربها ولا تحت ورقها فوقع في نفسي انها
النخلة فكرهت ان اتكلم وثم ابو بكر وعمر رضي الله عنهما فلما لم يتكلما قال النبي صلى الله عليه
وسلم هي النخلة فلما خرجت مع ابي قلت يا ابتاه فقد وقع في نفسي انها النخلة قال ما منعك
ان تقولها لو كنت قلتها كان احب الي من كذا وكذا قال ما منعني الا اني لم ارك ولا ابا بكر تكلمتما
فكرهت ش اي قال سفيان بن عيينة ثنا يحيى هو ابن سعيد ايضا عن نافع عن عبد الله بن
عمر الى اخره وهذا التعليق وصله مسلم والنسائي من حديث ابن عيينة به وقد مر هذا الحديث
عن قريب في باب من لا يستحيي من الحق ومضى ايضا في العلم وايراده هاهنا لاجل ان فيه توقير
الاكابر قوله ولا تحت ورقها اي لا يسقط قوله فكرهت اي التكلم مع وجود الاكابر ص

باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره منه

ش اي هذا باب في بيان ما يجوز
انشاده من الشعر وهو كلام موزون مقفى بالقصد والرجز بفتح الراء والجيم وبالزاي وهو فرع
من الشعر عند الاكثرين وقيل ليس بشعر لانه يقال راجز ولا يقال شاعر وسمي به لتقارب اجزائه
وقلة حروفه والحداء بضم الحاء وتخفيف الدال المهملتين يمد ويقصر وحكى الازهري وغيره كسر
الحاء ايضا وهو مصدر يقال حدوت الابل حدوا وحداء مثل دعوت دعاء ويقال للشمال حدواء لانه
يحدو السحاب وهو سوق الابل والغناء لها وغالبا يكون بالرجز وقد يكون بغيره من الشعر
واول من حدا الابل عبد لمضر بن نزار بن معد بن عدنان كان في ابل لمضر فقصر فضربه مضر
على يده فاوجعه فقال يا يداه يا يداه وكان حسن الصوت فاسرعت الابل لما سمعته في السير
فكان ذلك مبدا الحداء اخرجه ابن سعد بسند صحيح عن طاوس مرسلا واورده البزار موصولا
عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله وما يكره منه اي وفي بيان ما يكره انشاده من الشعر وهو تقسيم
لقوله ما يجوز ص وقوله والشعراء يتبعهم الغاوون الم تر انهم في كل واد يهيمون وانهم يقولون
ما لا يفعلون الا الذين امنوا وعملوا الصالحات وذكروا الله كثيرا وانتصروا من بعد ما ظلموا
وسيعلم الذين ظلموا اي منقلب ينقلبون ش سيقت هذه الايات الاربعة كلها في رواية كريمة
والاصيلي ووقع في رواية ابي ذر بين قوله يهيمون وبين قوله وانهم يقولون ما لا يفعلون
لفظ وقوله وهو حشو بلا فايدة وذكر هذه الايات مناسب لقوله وما يكره منه لانها في ذم الشعراء
الذين يهجون الناس ويلحقهم الشعراء الذين يمدحون الناس بما ليس فيهم ويبالغون حتى
يخرج بعضهم عن حد الاسلام ويأتون في اشعارهم من الخزافات والاباطيل قوله تعالى والشعراء
جمع شاعر مرفوع على الابتداء وقوله يتبعهم الغاوون خبره وقرئ والشعراء بالنصب على اضمار
فعل يفسره الظاهر وقال اهل التاويل منهم ابن عباس وغيره انهم شعراء المشركين يتبعهم

غواة الناس ومردة الشياطين وعصاة الجن ويروون شعرهم لان الغاوي لايتبع الا غاويا مثله
وعن الضحاك تهاجي رجلان علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم احدهما من الانصار والاخر من
قوم اخرين ومع كل واحد منهما غواة من قومه وهم السفهاء فنزلت هذه الاية وقال السهيلي نزلت
الاية في الثلاثة وانما وردت بالابهام ليدخل معهم من اقتدي بهم وقال الثعلبي اراد بهولاء شعراء
الكفار عبد الله بن الزبعري وهبيرة بن ابي وهب ومسافع بن عبد مناف وعمرو بن عبد الله وامية بن
ابي الصلت كانوا يهجون رسول الله صلي الله عليه وسلم فيتبعهم الناس قوله الم تر انهم معناه الم
رايت اثار فعل الله فيهم انهم في كل واد من اودية الكلام وقيل يا يجدون في كل فن من لغو وكذب
فيمدحون بباطل ويذمون بباطل يهيمون حايرين وعن طريق الخير والرشد والحق حايرين وقال
الكسائي الهايم الذاهب علي وجهه وقال ابو عبيدة الهايم المخالف للقصد قوله وانهم يقولون ما لا يفعلون
اي يقولون فعلنا ولم يفعلوا قوله الا الذين امنوا استثني به الشعراء المومنين الصالحين الذين لا ينطقون
فيها بذنب وقال اهل التفسير لما نزلت هذه الاية والشعراء يتبعهم الغاوون جاء عبد الله بن رواحة
وكعب بن مالك وحسان بن ثابت الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهم يبكون فقالوا يا رسول الله
انزل الله هذه الاية وهو يعلم انا شعراء فقال اقروا ما بعدها الا الذين امنوا وعملوا الصالحات
الاية وعن ابن عباس الا الذين امنوا يعني ابن رواحة وحسانا قوله وذكروا الله كثيرا اي في شعرهم
وقيل في خلال كلامهم وقيل لم يشغلهم الشعر عن ذكر الله تعالي قوله وانتصروا من بعد ما ظلموا اي
من المشركين لانهم بداوا بالهجاء وكذبوا النبي صلي الله عليه وسلم واخرجوا المسلمين من مكة قوله
وسيعلم الذين ظلموا اي اشركوا وهجوا النبي صلي الله عليه وسلم والمومنين قوله اي منقلب ينقلبون اي
اي مرجع يرجعون اليه بعد مماتهم يعني ينقلبون الي جهنم يخلدون فيها والفرق بين المنقلب والمرجع
ان المنقلب الانتقال الي ضد ما هو فيه والمرجع العود من حال الي حال فكل مرجع منقلب وليس كل منقلب مرجعا
ص وقال ابن عباس في كل لغو يخوضون ش يعني قال ابن عباس في تفسير قوله تعالي وتبارك في كل
واد يهيمون في كل لغو يخوضون ووصل هذا التعليق ابن ابي حاتم والطبري من طريق معاوية بن
صالح عن علي بن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله في كل واد قال في كل لغو وفي قوله يهيمون قال يخوضون
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو بكر بن عبد الرحمن ان مروان بن الحكم
اخبره ان عبد الرحمن بن الاسود بن عبد يغوث اخبره ان ابي بن كعب رضي الله عنه اخبره ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال ان من الشعر حكمة ش مطابقته للترجمة من حيث ان الشعر فيه حكمة
فالحكمة اذا كانت في شعر من الاشعار يجوز انشاد هذا الشعر ويجيء الان ان المراد بالحكمة هو القول
المطابق للواقع وابو اليمان الحكم بن نافع وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي وفي هذا
الاسناد اربعة من التابعين قرشيون مدنيون علي نسق واحد وهم من الزهري الي ابي بن كعب
ولمروان وعبد الرحمن مزية ادراك النبي صلي الله عليه وسلم ولكنهما من حيث الرواية معدودان
من التابعين والحديث اخرجه ابو داود وابن ماجه جميعا في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة
عن ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهري به قوله حكمة قد مر تفسيرها الان وقيل الحكمة

النع والمعنى ان من الشعر كلاما نافعا يمنع من السفه وقال ابن التين مفهومه ان بعض
الشعر ليس كذلك لان من تبعيضية وقال ابن بطال ما كان في الشعر والرجز ذكر الله تعالي
وتعظيم له ووحدانيته وايثار طاعته والاستسلام له فهو حسن يرغب فيه وهو
المراد في الحديث بانه حكمة وما كان كذبا وفحشا فهو المذموم وقال الطبري في هذا الحديث
رد علي من كره الشعر مطلقا اخرج الطبري وعن جماعة من الصحابة ومن كبار التابعين
انهم قالوا الشعر وانشدوه واستنشدوه وروي الترمذي وابن ابي شيبة من حديث
جابر رضي الله عنه قال اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم يتذاكرون الشعر وحديث
الجاهلية عند رسول الله صلي الله عليه وسلم فلا ينهاهم وربما تبسم ص حدثنا ابو نعيم
نا سفين عن الاسود بن قيس سمعت جندبا رضي الله عنه يقول بينما النبي صلي الله عليه وسلم
يمشي اذ اصابه حجر فعثر فدميت اصبعه فقال هل انت الا اصبع دميت وفي سبيل الله
ما لقيت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفين هو ابن عيينة
والحديث مضي في الجهاد عن موسي بن اسماعيل عن ابي عوانة قوله بينما النبي صلي الله عليه
وسلم يمشي وفي رواية ابي عوانة كان في بعض المشاهد وفي رواية شعبة
عن الاسود خرج الي الصلاة اخرجه الطيالسي واحمد وفي رواية ابن عيينة عن الاسود
عن جندب كنت مع النبي صلي الله عليه وسلم في غار قوله فعثر بفتح العين المهملة والثاء
والثاء المثلثة اي سقط يقال عثر عثارا من باب طلب قوله فدميت اصبعه بفتح الدال
وكسر الميم قال الكرماني اما التاء ففي الرجز مكسورة وفي الحديث ساكنة وقال بعضهم
فيه نظر قلت في نظره نظر لان غيره قال ان النبي صلي الله عليه وسلم تعمد اسكانها ليخرج
التمني عن الشعر واختلف هل قاله النبي صلي الله عليه وسلم متمثلا او قاله من قبل نفسه لا انشابه
لخرج موزونا والي الاول مال الطبري وغيره وبه جزم ابن التين وقال انهما من شعر عبد الله
ابن رواحة واختلف ايضا في جواز تمثل النبي صلي الله عليه وسلم بالشعر وانشاده حاكيا عن غيره
والصحيح جوازه وقال الطبري الصحيح في ذلك انه صلي الله عليه وسلم كان يتمثل احيانا بالبيت
فقال هل انت الا اصبع الي اخره وقال اصدق كلمة قالها شاعر الا كل شي ما خلا الله باطل وقالت
عايشة رضي الله عنها كان النبي صلي الله عليه وسلم يتمثل من الشعر ويأتيك بالاخبار من لم تزود
فان قلت قد روي عن جبير بن مطعم عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان اذا افتتح الصلاة يستعذ
من الشيطان من همزه ونفخه ونفثه وفسره عمرو بن مرة رواية قال نفثه الشعر ونفخه الكبر
وهمزه الموتة اي الجنون وروي عن ابي امامة الباهلي انه صلي الله عليه وسلم قال لما نزل ابليس
الي الارض قال يا رب اجعل لي قرانا قال الشعر وروي ابن لهيعة عن ابي قبيل المعافري قال
سمعت عبد الله بن عمرو يقول من قال ثلاثة ابيات من الشعر من تلقاء نفسه لم يدخل الفردوس
وقال ابن مسعود الشعر مزامير الشيطان قلت قال الطبري هذه اخبار واهية ص حدثنا ابن
بشار نا ابن مهدي نا سفين عن عبد الملك نا ابو سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال

النبي صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد الا كل شيء ما خلا الله باطل
وكاد امية بن ابي الصلت ان يسلم ش مطابقته للترجمة من حيث تلفظ النبي صلى الله
عليه وسلم بالشعر وشيخ البخاري هو محمد بن بشار بالباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة
وفي بعض النسخ صرح باسمه وابن مهدي هو عبد الرحمن وعبد الملك هو ابن عمير الكوفي
وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث قد مضي في ايام الجاهلية عن ابي نعيم قوله كلمة
لبيد بفتح اللام وكسر الباء الموحدة وبالدال المهملة ربيعة بفتح الراء العامري الصحابي عاش
ماية واربعة وخمسين سنة مات في خلافة عثمان رضي الله عنه وقوله هذا من قصيدة من
بحر الطويل ذكرناها بوجوهها في شرح الشواهد الاكبر والاصغر وامية بن ابي الصلت الثقفي
واسم ابي الصلت ربيعة بن وهب بن علاج بن ابي سلمة من ثقيف قاله الزبير بن بكار وقال
الحافظ بن عساكر اسم ابي الصلت عبد الله بن ابي ربيعة بن عوف بن عقدة ابو عثمان شاعر
جاهلي وقيل انه كان صالحا وقال الواقدي كان قد تنبي في الجاهلية في اول زمانه وانه كان
في الاول علي الايمان ثم زاغ عنه وهو الذي اراد الله بقوله واتل عليهم نبأ الذي اتيناه اياتنا
فانسلخ منها الاية قلت المشهور ان هذه الاية نزلت في بلعم بن باعوراء وفي المراة وكان
شعر امية ينشد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ويعجبه وقال هشام كان امية آمن برسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو بالشام فقدم الحجاز لياخذ ماله من الطايف ويهاجر فلما نزل
ببدر قيل له الي اين يا ابا عثمان فقال الي الطايف اخذ مالي واعود الي المدينة اتبع محمدا فقيل
له هل تدري ما في هذا القليب قال لا قيل فيه شيبة وعتبة ابنا خالك وفيه فلان
وفلان ابناء عمك وعدد له اقاربه فجدع انف ناقته وهلب ذنبها وشق ثيابه وبكى وذهب
الي الطايف ومات بها وذكر في المراة وفاته في السنة الثانية من الهجرة ص حدثنا قتيبة
ابن سعيد نا حاتم بن اسماعيل عن يزيد بن ابي عبيد عن سلمة بن الاكوع قال خرجنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم الي خيبر فسرنا ليلا فقال رجل في القوم لعامر بن الاكوع الا تسمعنا من
هنيهاتك وقال وكان عامر رجلا شاعرا فنزل يحدو بالقوم يقول اللهم لولا انت ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا فاغفر فداء لك ما اقتفينا وثبت الاقدام ان لاقينا وانزلن سكينة علينا
انا اذا صيح بنا اتينا وبالصياح عولوا علينا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا السايق
قالوا عامر بن الاكوع فقال يرحمه الله فقال رجل من القوم وجبت يا نبي الله لولا متعتنا به
قال فاتينا خيبر فحاصرناهم حتي اصابتنا مخمصة شديدة ثم ان الله فتحها عليهم فلما امسى الناس
اليوم الذي فتحت عليهم اوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه
النيران علي اي شيء توقدون قالوا علي لحم قال علي اي لحم قالوا لحم حمر انسية فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اهريقوها واكسروها فقال رجل يا رسول الله او نهريقها ونغسلها قال او ذاك فلما
تصاف القوم كان سيف عامر فيه قصر فتناول به يهوديا ليضربه ويرجع ذباب سيفه فاصاب
ركبة عامر فمات منه فلما قفلوا قال سلمة راني النبي صلى الله عليه وسلم شاحبا فقال لي ما لك فقلت

فداك

فداك ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله قال من قاله قلت قاله فلان وفلان وفلان
واسيد بن الحضير الانصاري فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذب من قاله ان له
لاجرين وجمع بين اصبعيه انه لجاهد مجاهد قل عربي مشا بها مثله ش مطابقته للترجمة
ظاهرة لاشتماله علي الشعر والرجز والحداء وحاتم بن اسماعيل الكوفي سكن المدينة ويزيد
من الزيادة بن ابي عبيد مولي سلمة بن الاكوع والحديث مضي في باب غزوة خيبر الحديث
الثاني منه اخرجه عن عبد الله بن مسلمة عن حاتم بن اسماعيل الي اخره وبين المتنين بعض
تفاوت بالزيادة والنقصان قوله خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله الا تسمعنا
من الاسماع قوله من هنيهاتك جمع هنيهة ويروى هنياتك بتشديد الياء اخر الحروف بعد
النون قال الكرماني جمع الهنية مصغر الهنة اذ اصلها هنو وهي الشيء الصغير والمراد بها
الاراجيز وقال الجوهري هن علي وزن اخ كلمة كناية ومعناه شيء واصله هنو وتقول للمراة
هنة وتصغيرها هنية تردها الي الاصل وتاتي بالهاء وقد تبدل من الياء الثانية هاء فتقول
هنيهة وقال ابن الاثير في حديث ابن الاكوع الا تسمعنا من هناتك اي من كلماتك او من
اراجيزك وفي رواية من هنياتك علي التصغير وفي اخرى من هنيهاتك علي قلب الياء هاء
قوله شاعرا ويروى حداء قوله يحدو اي يسوق قوله اللهم هكذا الرواية قال الكرماني
والموزون لاهم وقال ابن التين هذا ليس بشعر ولا رجز لانه ليس بموزون وقال بعضهم
ليس كما قال بل هو رجز موزون وانما زيد في اوله سبب خفيف ويسمى الخزم بالمعجمتين
قوله فداء لك بكسر الفاء وبالمد والتنوين اي لرسولك وقال المازري لا يقال لله تعالى فداء
لك لانه انما يستعمل في مكروه يتوقع حلوله للشخص فيختار شخص اخر حلول ذلك به ويفديه
منه فهو اما مجاز عن الرضي كانه قال نفسي مبذولة لرضاك او هذه الكلمة وقعت في البين خطابا للسامع
اللام وقال الكرماني ولفظ فدا ممدود ومقصور مرفوع ومنصوب وقال ابن بطال فدى لك اي
من عندك فلا تعاقبني واللام للتبيين نحو لا مرحبا لك قوله ما اقتفينا اي ابتغينا اثره ومادته
ومادته قاف وفاء وفي المغازي ما ابقينا من البقاء ومادته باء وقاف اي اخذنا من عقابك فداء
ما ابقينا من الذنوب اي ما تركناه مكتوبا علينا وروي ما ابقينا من الابقاء وما اقتنينا من الاقتناء ويروى
ما اتينا من الاتيان قوله ابينا من الاباء عن الفرار او عن الباطل ويروى اتينا من الاتيان قوله
وبالصياح عولوا علينا اي حملوا علينا بالصياح لا بالشجاعة قال الكرماني قد تقدم في الجهاد انه
صلى الله عليه وسلم كان يقولها في حفر الخندق وانها من اراجيز ابي رواحة ثم اجاب بانه
لا منافاة في وقوع الامرين ولا محذور اي يحدو الشخص بشعر غيره قوله وجبت اي الشهادة وقال
ابو عمر كانوا قد عرفوا انه صلى الله عليه وسلم اذا استغفر لاحد عند الرقعة وفي المشاهد
يستشهد البتة فلما سمع عمر رضي الله عنه ذلك قال يا رسول الله لو امتعتنا بعامر اي لو تركته
لنا قال ابو عبيد فرجع سيفه علي ساقه فقطع اكحله فمات منها قوله حمر بضمتين جمع حمار
قوله انسية بكسر الهمزة وسكون النون وبفتحهما وهو من باب اضافة الموصوف الي صفته قوله

اهريقوها ويروى هريقوها اي ريقوها ففي الرواية الاولى الهاء زايدة وفي الثانية منقلبة
عن الهمزة قوله اوذاك اي اهريقوها واغسلوها قوله ويرجع بالرفع قوله ذباب سيفه اي طرفه
قوله شاحبا اي متغير اللون يقال شحب يشحب شحوبا فهو شاحب وقال صاحب التوضيح ولا يمتنع
ان يكون بالجيم كما قاله ابن التين وليست هذه اللفظة في رواية البخاري قوله حبط بكسر الباء
الموحدة اي بطل عمله قوله واسيد بضم الهمزة وفتح السين مصغر اسد بن الحضير بضم الحاء
المهملة وفتح الضاد المعجمة قوله ان له لاجرين وهما اجر الجهد في الطاعة واجر المجاهدة
في سبيل الله وقيل احد الاجرين موته في سبيل الله والاخر لما كان يحدو به القوم من شعره
ويدعو الله في ثباتهم عند لقاء عدوهم قوله لجاهد مجاهد كلاهما بلفظ اسم الفاعل الاول من
الثلاثي والثاني من المزيد فيه والمعنى لجاهد في الاجر ومجاهد للمبالغة فيه يعني مبالغ
في سبيل الله ويروى بلفظ الماضي في الاول وبلفظ الجمع المجتهدة في الثاني قوله قل عربي مشى بها
اي قل عربي نشاء في الدنيا بهذه الخصلة والهاء عايدة الى الحرب او بلاد العرب اي قليل من
العرب يشاء بها ص حدثنا مسدد نا اسماعيل نا ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي
الله عنه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه ومعهن ام سليم فقال ويحك يا انجشة
رويدك سوقا بالقوارير قال ابو قلابة تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة لو تكلم بها بعضكم
لعبتموها عليه قوله سوقك بالقوارير ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه حدو الحبشي
بالنساء واسماعيل هو ابن علية وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد
الجرمي والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن ابي الربيع الزهراني وغيره واخرجه النسائي في
اليوم والليلة عن قتيبة به قوله اتى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائه في رواية حماد
ابن زيد على ما ياتي عن ايوب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سفر وفي رواية
شعبة عن ثابت عن انس كان في منزله فحدا الحادي واخرجه النسائي والاسماعيلي من طريق
شعبة بلفظ وكان معهم سايق وحادي وفي رواية ابي داود الطيالسي عن حماد بن سلمة
عن ثابت عن انس رضي الله عنه كان انجشة يحدو بالنساء وكان البراء بن مالك يحدو بالرجال
وفي رواية قتادة عن انس كان للنبي صلى الله عليه وسلم حادي يقال له انجشة وكان حسن
الصوت وفي رواية وهيب وانجشة غلام النبي صلى الله عليه وسلم يسوق بهن وفي رواية
حميد عن انس فاشتد بهن في السياقة اخرجها احمد عن ابن ابي عدي عنه قوله ومعهن
ام سليم بضم السين وفتح اللام وهي ام انس رضي الله عنه وفي رواية وهيب عن ايوب كما سياتي
كانت ام سليم في الثقل وفي رواية سليمان التيمي عن انس كانت ام سليم مع نساء النبي صلى الله
عليه وسلم اخرجه مسلم من طريق يزيد بن زريع وحكى عياض ان في رواية السمرقندي
في مسلم ام سلمة بدل ام سليم قيل انه تصحيف لان الروايات تظاهرت بانها ام سليم قوله
ويحك قد مر غير مرة ان كلمة ويحك كلمة ترحم وتوجع يقال لمن يقع في امر لا يستحقه وانتصابه
على المصدرية وقد يرفع ويضاف ولا يضاف يقال ويح زيد وويحا له وويح له قوله يا انجشة

بفتح

الهمزة وسكون النون وفتح الجيم وبالشين المعجمة ثم بهاء التانيث ووقع في رواية وهيب
يا انجش بالترخيم قال البلاذري كان انجشة حبشيا يكنى ابا مارية وفي التوضيح انجشة غلام
اسود للنبي صلى الله عليه وسلم ذكروه في الصحابة قلت ذكره ابو عمر في الاستيعاب انجشة العبد
الاسود كان يسوق او يقود بنساء النبي صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع وكان حسن الصوت
وكان اذا حدا اعتنقت الابل فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا انجشة رويدك بالقوارير واخرج
الطبراني من حديث واثلة انه كان ممن نفاهم النبي صلى الله عليه وسلم من المخنثين قوله رويدك
كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية سليمان التيمي رويدا وفي رواية شعبة ارفق ووقع في
رواية حميد رويدك ارفق جمع بينهما ووقع في رواية عن حميد كذاك سوقك وهي بمعنى
كفاك وقال عياض رويدا منصوب على انه صفة لمحذوف اي سق سوقا رويدا واحد حدوا
رويدا او على المصدر اي ارود رويدا مثل ارفق رفقا او على الحال اي سر رويدا ورويدك
منصوب على الاغراء او مفعول بفعل مضمر اي الزم رفقك او على المصدر اي ارود رويدك
وقال الذاهب رويدا من ارود يرود كامهل يمهل وزنه ومعناه وهو من الرود بفتح اوله
وسكون ثانيه وهو التردد في طلب الشيء برفق راد وارتاد والرايد طالب الكلا وراد تا المراة
رودا اذا مشت على هينتها وقال الرامهرمزي رويدا تصغير رود وهو مصدر فعل الرايد
وهو المبعوث في طلب الشيء ولم يستعمل في معنى المهلة الا مصغرا قال وذكر صاحب العين انه
اذا اريد به معنى الترديد في الوعيد لم ينون قوله سوقك كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
حميد سيرك وهو بالنصب على نزع الخافض اي ارفق في سوقك وقال القرطبي رويدا اي ارفق
وسوقك مفعول به ووقع في رواية مسلم سوقا وقيل رويدك اما مصدر والكاف في محل
خفض واما اسم فعل والكاف حرف خطاب وسوقك بالنصب على الوجهين والمراد به حدوك
اطلاقا لاسم السبب على المسبب وقال ابن مالك رويدك اسم فعل بمعنى ارود اي امهل والكاف
المتصلة به حرف خطاب وفتحة داله بنائية ولك ان تجعل رويدك مصدرا مضافا الى الكاف
ناصبا سوقك وفتحة داله على هذا اعرابية قوله بالقوارير جمع قارورة من الزجاج سميت بها
لاستقرار الشراب فيها وفي رواية هشام عن قتادة رويدك سوقك ولا تكسر القوارير وزاد
حماد في روايته عن ايوب قال ابو قلابة يعني النساء وفي رواية همام عن قتادة لا تكسر
القوارير قال قتادة يعني ضعفة النساء وقال ابن الاثير شبه النساء بالقوارير من الزجاج
لانه يسرع اليه الكسر وكان انجشة يحدو وينشد القريض والرجز فلم يامن ان يصيبهن
او يقع في قلوبهن حداوه فامره بالكف عن ذلك وفي المثل الغناء رقية الزنا وقيل اراد
ان الابل اذا سمعت الحداء اسرعت في المشي واشتدت فازعجت الراكب واتعبته فنهاه عن
ذلك لان النساء يضعفن عن شدة الحركة وقال الرامهرمزي كنى عن النساء بالقوارير لرقتهن
وضعفهن عن الحركة والنساء يشبهن بالقوارير في الرقة واللطافة وضعف البنية وقيل
معناه سقهن كسوقك القوارير لو كانت محمولة على الابل وقيل شبههن بالقوارير لسرعة انقلابهن

عن الرضى وقلة دوامهن على الوفاء كالقوارير يسرع اليها الكسر ولا تقبل الجبر وقال الطيبي
هي استعارة لان المشبه به غير مذكور والقرينة حالية لا مقالية ولفظ الكسر ترشيح لها
قوله قال ابو قلابة هو الراوي عن انس تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة وهي سوق
القوارير قوله لو تكلم بها اي بهذه الكلمة بعضكم لعبتموها عليه اي على الذي تكلم بها
وقال الكرماني فان قلت هذه استعارة لطيفة بليغة فلم تعاب قلت لعله نظر الى ان شرط
الاستعارة ان يكون وجه الشبه جليا بين الاقوام وليس بين القارورة والمراة وجه الشبه
ظاهرا والحق انه كلام في غاية الحسن والسلامة عن العيوب ولا يلزم في الاستعارة ان يكون
جلاء الوجه من حيث ذاتهما بل يكفي الجلاء الحاصل من القراين الجاعلة للوجه جليا ظاهرا
لما في البحث ويحتمل ان يكون قصد ابي قلابة ان هذه الاستعارة تحسن من مثل رسول الله
صلى الله عليه وسلم في البلاغة ولو صدرت ممن لا بلاغة له لعبتموها وهذا هو اللايق بنصب
ابي قلابة والله اعلم ص باب هجاء المشركين ش اي هذا باب في بيان جواز الهجاء المشركين
وروى احمد وابو داود والنسائي وابن حبان وصححه من حديث انس رضي الله عنه رفعه
جاهدوا المشركين بالسنتكم وروى الطبراني من حديث عمار بن ياسر لما هجانا المشركين
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا لهم كما يقولون لكم فان كنا لنعلمه اماء اهل
المدينة فلاجل ذلك وضع البخاري هذه الترجمة واشار بها الى ان بعض الشعر قد يكون مستحبا
والهجاء والهجو بمعنى وهو الذم في الشعر وقال الجوهري الهجاء خلاف المدح وقد هجوته هجوا
وهجاء وتهجاء فهو مهجو ولا تقل هجيته ص حدثنا محمد نا عبدة اخبرنا هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت استاذن حسان بن ثابت رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هجاء المشركين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فكيف بنسبي فقال حسان لاسلنك
منهم كما تسل الشعرة من العجين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام وعبدة
بفتح العين وسكون الباء الموحدة هو ابن سليمان والحديث مضى في المغازي عن عثمان بن ابي
شيبة واخرجه مسلم في الفضايل عن عثمان ايضا قوله فكيف بنسبي اي كيف تهجوهم ونسبي
المهذب الشريف فيهم فربما يصيبني من الهجو نصيب قوله لاسلنك اي لاتلطفن في تخليص
نسبك من هجوهم بحيث لا يبقى جزء من نسبك فيما ناله الهجو كالشعرة اذا انسلت من العجين
لا يبقى شيء منه عليها ص وعن هشام بن عروة عن ابيه قال ذهبت اسب حسان عند
عايشة فقالت لا تسبه فانه كان ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ش هذا موصول
بالسند المذكور قوله ذهبت اسب حسان لانه كان موافقا لاهل الافك قوله ينافح بالحاء المهملة
اي يدافع عنه ويخاصم عنه والمنافح المدافع يقال نافحت عن فلان اي دافعت عنه ص حدثنا
اصبغ قال اخبرني عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب ان الهيثم بن ابي سنان اخبره
انه سمع ابا هريرة في قصصه يذكر النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اخا لكم لا يقول الرفث يعني
بذلك ابن رواحة قال وفينا رسول الله يتلو كتابه اذا انشق معروف من الفجر ساطع ارانا الهدى

بعد

بعد العمى فقلوبنا به موقنات ان ما قال واقع يبيت يجافي جنبه عن فراشه اذا استثقلت بالكافرين
المضاجع ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا استثقلت بالكافرين المضاجع فان هذا ذم لهم
وهو من الهجو واصبغ بالغين المعجمة ابن الفرج ابو عبد الله المصري وهو من افراده والهيثم
بفتح الهاء وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون
الاولى والحديث مضى في التهجد في باب فضل من تعار من الليل فصلى فانه اخرجه هناك عن يحيى
ابن بكير عن الليث عن يونس عن ابن شهاب الى اخره قوله في قصصه بفتح القاف وكسرها فالفتح الاسم
وبالكسر جمع قصة والقص في الاصل البيان قوله الرفث اي الفحش قوله ابن رواحة هو عبد الله
ابن رواحة والابيات المذكورة من البحر الطويل والساطع المرتفع والعمى الضلال قوله بالكافرين في
رواية الكشميهني المشركين قوله استثقلت من الثقل بالثاء المثلثة والقاف وفي البيت الاول
اشارة الى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي الثالث الى عمله فهو كامل علما وعملا وفي الثاني
الى تكميل الغير فهو كامل مكمل صلى الله عليه وسلم ص تابعه عقيل عن الزهري ش اي تابع
يونس عقيل بضم العين ابن خالد في روايته الحديث المذكور عن محمد بن مسلم الزهري وقد
مر بيان متابعته في التهجد في الباب المذكور انفا ص وقال الزبيدي عن الزهري عن سعيد
والاعرج عن ابي هريرة ش الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف
وبالدال المهملة هو محمد بن الوليد الشامي صاحب الزهري وسعيد هو ابن المسيب والاعرج هو
عبد الرحمن بن هرمز وهذا ايضا قد مر في التهجد في الباب المذكور ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري وحدثنا اسماعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه سمع حسان بن ثابت الانصاري يستشهد ابا هريرة فيقول يا ابا هريرة
نشدتك بالله هل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا حسان اجب عن رسول الله
اللهم ايده بروح القدس قال ابو هريرة نعم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اجب عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن
شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والاخر عن اسماعيل بن ابي اويس
عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله بن ابي عتيق واسمه محمد بن
عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه التيمي القرشي المدني عن ابن شهاب الى اخره والحديث
قد مضى في الصلاة في باب الشعر في المسجد قوله نشدتك بالله اي اقسمت عليك بالله وسالتك به
قوله اجب اي دافعا عنه قوله ايده من التاييد وهو التقوية قوله بروح القدس بضم الدال وسكونها
جبريل عليه السلام ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن عدي بن ثابت عن البراء رضي الله
عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحسان اهجهم او قال هاجهم وجبريل معك ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث مضى في بدء الخلق عن حفص بن عمر وفي المغازي عن حجاج بن منهال ومضى
الكلام فيه قوله او هاجم شك من الراوي قوله وجبريل معك اي بالتاييد والمعاونة وقال
ابن بطال هجو الكافر من افضل الاعمال وكفى بقوله اللهم ايده فضلا وشرفا للعمل والعامل به

وهذا اذا كان جوابا عن سبهم للمسلمين بقرينة ما قال اجبت ص باب ما يكره ان يكون الغالب على الانسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقران ش اي هذا باب في بيان كراهة كون الغالب على الانسان الشعر حتى يصده اي يمنعه عن ذكر الله ومذاكرة العلم وقراءة القران وقال الكرماني الغالب بالرفع والنصب قلت اما الرفع فعلى ان يكون اسم كان وخبره قوله الشعر واما النصب فعلى العكس وهو ان يكون الشعر هو اسمه والغالب خبره ص حدثنا عبيد الله بن موسى اخبرنا حنظلة عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه لان امتلاء الجوف بالشعر كناية عن كثرة اشتغاله به حتى يكون قلبه مستغرقا به فلا يتفرغ لذكر الله عز وجل ولا لقراءة القران وتحصيل العلم وهذا هو المذموم وفيه اشارة الى ان ذكر الله تعالى وقراءة القران والاشتغال بالعلم اذا كانت غالبة عليه فلا يدخل تحت هذا الذم وعبيد الله بن موسى ابو محمد العبسي الكوفي وحنظلة بفتح الحاء المهملة وسكون النون وفتح الظاء المعجمة وباللام ابن ابي سفيان الجمحي القرشي من اهل مكة واسم ابي سفيان الاسود وسالم هو ابن عبد الله بن عمر يروي عن ابيه والحديث اخرجه الطحاوي حدثنا يونس قال نا ابن وهب قال سمعت حنظلة قال سمعت سالم بن عبد الله يقول سمعت عبد الله بن عمر يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله وهذا السند اقوى من سند البخاري على ما لا يخفى ويونس هو ابن عبد الاعلى الصدفي المصري شيخ مسلم والنسائي وابن ماجه قوله لان يمتلي اللام فيه للتاكيد وان مصدرية وهو في محل الرفع على الابتداء وخبره هو قوله خير له قوله قيحا نصب على التمييز وهو الصديد الذي يسيل من الدمل والجرح ويقال هو المادة التي لا يخالطها الدم وروى الطحاوي ايضا باسناد عن عمرو بن حريث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا واخرجه البزار ثم قال وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن اسماعيل عن عمرو بن حريث عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عنه موقوفا ولا نعلم اسنده الا خلاد وعن سفيان واخرجه ابن ابي شيبة ايضا موقوفا واخرج الطحاوي ايضا باسناده من حديث محمد بن سعد عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف احدكم قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا واخرجه مسلم ايضا وروى الطحاوي ايضا عن ابي هريرة على ما يذكره عن قريب وروي من حديث عوف بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لان يمتلي جوف احدكم من عانته الى لهاته قيحا يتمخض مثل السقاء خير له من ان يمتلي شعرا ولما اخرج الترمذي حديث سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قال وفي الباب عن ابي سعيد وابي الدرداء قلت حديث ابي سعيد الخدري اخرجه مسلم قال بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج اذ عرض علينا شاعر ينشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم احذروا الشيطان

او امسكوا

او امسكوا الشيطان لان يمتلي جوف احدكم رجل قيحا خير له من ان يمتلي شعرا وحديث ابي الدرداء اخرجه الطبراني من حديث خالد بن معدان عن ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير من ان يمتلي شعرا ولما اخرج الطحاوي الاحاديث المذكورة قال ذهب قوم الى كراهة رواية الشعر واحتجوا بهذه الاثار قلت اراد بالقوم هؤلاء مسروقا وابراهيم النخعي وسالم بن عبد الله والحسن البصري وعمرو بن شعيب فانهم قالوا يكره رواية الشعر وانشاده واحتجوا في ذلك بهذه الاحاديث المذكورة وروي ذلك عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وسعد ابن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم ثم قال الطحاوي وخالفهم في ذلك اخرون فقالوا لا باس برواية الشعر الذي لا قدح فيه قلت اراد بالاخرين الشعبي وعامر بن سعد ومحمد بن سيرين وسعيد بن المسيب والقاسم والثوري والاوزاعي وابا حنيفة ومالكا والشافعي واحمد وابا يوسف ومحمدا واسحق بن راهويه وابا ثور وابا عبيد فانهم قالوا لا باس برواية الشعر الذي ليس فيه هجاء ولا نكت عرض احد من المسلمين ولا فحش وروي ذلك عن ابي بكر الصديق وعلي بن ابي طالب والبراء بن عازب وانس ابن مالك وعبد الله بن عباس وعمرو بن العاص وعبد الله بن الزبير ومعاوية بن ابي سفيان وعمران بن الحصين والاسود بن سريع وعايشة ام المؤمنين رضي الله عنهم اجمعين قوله لا قدح فيه بفتح القاف وسكون الدال المعجمة وبعين مهملة وهو الفحش والخنى ثم اجاب الطحاوي عن الاحاديث المذكورة بما ملخصه قيل لعايشة ان ابا هريرة يقول لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا فقالت عايشة يرحم الله ابا هريرة حفظ اول الحديث ولم يحفظ اخره ان المشركين كانوا يهاجون رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لان يمتلي جوف احدكم قيحا خير له من ان يمتلي شعرا من مهاجاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله جوف احدكم ظاهره الجوف مطلقا بما فيه من القلب وغيره ويحتمل ان يراد به القلب خاصة وهو الاظهر لان القلب اذا وصل اليه شيء منه وان كان يسيرا فانه يموت لا محالة بخلاف غير القلب وقوله شعرا ظاهره العموم لكنه مخصوص بالذي ليس فيه مدح الرسول الله صلى الله عليه وسلم وما يشتمل على الذكر والزهد وساير المواعظ مما لا افراط فيه ص حدثنا عمر بن حفص قال نا ابي قال نا الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يمتلي جوف رجل قيحا حتى يريه خير له من ان يمتلي شعرا ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق الترجمة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في اخر الطب وابن ماجه في الادب جميعا عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله حتى يريه زاد هذه اللفظة ابو ذر في روايته عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي ونسبه بعضهم الى الاصيلي ايضا ورواه الطحاوي من حديث عاصم عن ابي صالح عن ابي هريرة بدون هذه اللفظة ثم رواه من حديث

الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وزاد حتى يريه وساير
رواة الصحيح فيجابرينه باسقاط حتى واخرجه مسلم وابو داود والترمذي وابن ماجه وابو عوانة
وابن حبان من طريق عن الاعمش في اكثرها حتى يريه وقال ابن الجوزي وقع في حديث سعد
عند مسلم حتى يريه وفي حديث ابي هريرة عند البخاري باسقاط حتى فعلى ثبوتها يقرا يريه
بالنصب وعلى حذفها بالرفع ويريه بفتح الياء اخر الحروف وكسر الراء من الوري وهو الداء يقال
ورى يورى فهو موري اذا اصاب جوفه الداء وقال الازهري الوري مثل الرمي داء بداخل
الجوف يقال رجل موري بغير همز وقال الفرا هو الوري بفتح الراء وقال ثعلب هو بالسكون
مصدر وبالفتح اسم وقال الجوهري ورى القيح جوفه يريه وريا اكله وقال قوم حتى يصيب
ريته وانكره غيرهم لان الرية مهموز واذا بنيت منه فعلا قلت راه يراه فهو مري وقال
الازهري ان الرية اصلها من وري وهي محذوفة منه تقول وريت الرجل فهو مروي اذا
اصبت ريته والمشهور في الرية الهمز ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك
وعقرى حلقى ش اي هذا باب في ذكر النبي صلى الله عليه وسلم تربت يمينك قال ابن السكيت
اصل تربت افتقرت ولكنها كلمة تقال ولا يراد بها الدعاء وانما اراد التحريض على الفعل وان
انك ان خالفت اسات وقال النحاس معناه ان لم تفعل لم يحصل في يديك الا التراب وقال ابن كيسان هو
مثل جرى على انك فاتك ما امرتك به افتقرت اليه فكانه قال افتقرت ان فاتك فاختصر
وقال الداودي معناه افتقرت من العلم وقيل هي كلمة تستعمل في المدح عند المبالغة كما قالوا
للشاعر قاتله الله لقد اجاد وقال ابن الاثير ترب الرجل اذا افتقر اي لصق بالتراب واترب اذا
استغنى وقيل معناه لله درك قوله وعقرى حلقى اي عقرها الله وحلقها يعني اصابها وجع
في حلقها خاصة وهكذا يرويه المحدثون غير منون بوزن غضبى حيث هو جار على المؤنث
والمعروف في اللغة التنوين على انه مصدر فعل متروك اللفظ تقديره عقرها الله
عقرا وحلقها حلقا ويقال للامر يعجب منه عقرا حلقا ويقال ايضا للمراة اذا كانت مؤذية
مشومة وقال الكرماني وعقرا اي عقر الله جسدها وحلقا اصابها وجع في حلقها
وربما قالوا عقرى حلقى بلا تنوين فهو نعت وقيل مصدر كدعوى وقيل جمع عقير وحليق
وقال الاصمعي لما يتعجب منه ذلك ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
عن عروة عن عايشة قالت ان افلح اخا ابي القعيس استاذن علي بعد نزول الحجاب فقلت
والله لا اذن له حتى استاذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اخا ابي القعيس ليس هو
ارضعني ولكن ارضعتني امراة ابي القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو ارضعني ولكن ارضعتني امراته قال ائذني له فانه
عمك تربت يمينك قال عروة فبذلك كانت عايشة تقول حرموا من الرضاعة ما يحرم من
النسب ش مطابقته للترجمة الاولى للترجمة وهو قوله تربت يمينك قوله ان افلح على
وزن افعل من الفلاح قال ابو عمر افلح ابن ابي القعيس ويقال اخو ابي القعيس والاصح انه

مالك

مالك وفي تابعه عن شهاب عن عروة عن عايشة جاء افلح اخو ابي القعيس قلت هكذا
ايضا رواية البخاري كما ترى ورواية مالك منتصب في كتاب النكاح في باب لبن الفحل وابو
القعيس بضم القاف وفتح العين المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة وقال
ابو عمر قد قيل ان اسمه الجعد قوله استاذن علي بفتح الياء المشددة قوله فانه عمك
اي فان افلح عمك اي من الرضاع وفيه تحريم لبن الفحل وهو قول اكثر العلماء وقد مرت
بقية الكلام في كتاب النكاح في الباب المذكور ص حدثنا ادم نا شعبة نا الحكم عن ابراهيم
عن الاسود عن عايشة رضي الله عنها قالت اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان ينفر فراى
صفية على باب خبائها كئيبة حزينة لانها حاضت فقال عقرى حلقى لغة قريش انك
لحابستنا ثم قال اكنت افضت يوم النحر يعني الطواف قالت نعم قال فانفري اذا ش مطابقته
للترجمة للجزء الثاني للترجمة وهو ظاهر وادم بن ابي اياس والحكم بفتحتين ابن عتيبة تصغير
عتبة الدار وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد النخعي الكوفي والحديث قد مضى في الحج في باب
اذا حاضت المراة بعد ما افاضت ومضى الكلام فيه قوله ان ينفر اي ان يرجع من الحج قوله خبائها
بكسر الخاء المعجمة وبالمد الخيمة قوله كئيبة من الكابة وهي سوء الحال والانكسار من الحزن
قوله لغة قريش بالاضافة اي هذه اللفظة اعني عقرى حلقى لغة قريش يطلقونها ولا يريدون
حقيقتها ويروى لغة لقريش اي لغة كائنة لقريش قوله يعني الطواف اراد به طواف الافاضة
ويسمى طواف الزيارة وطواف الركن قوله فانفري اي فارجعي اذا بالتنوين اي حينئذ لان
حجها قد تم ولا يجب عليها الوقوف لطواف الوداع لانه ليس بفرض والله اعلم ص
باب ما جاء في زعموا ش اي هذا باب في بيان ما جاء في قول زعموا والاصل في زعم انه
يقال في الامر الذي لا يوقف على حقيقته وقال ابن بطال يقال زعم اذا ذكر خبرا لا يدري
لعله باطل وقد روي في الحديث زعموا بئس الرجل ومعناه ان من اكثر الحديث بما لا يعلم
صدقه لم يؤمن عليه الكذب وقال ابن الاثير وانما يقال زعموا في حديث لا سند له ولا ثبت
فيه وانما يحكى عن الالسن على سبيل البلاغ وقال غيره كثر استعمال الزعم بمعنى القول وقد
اكثر سيبويه في كتابه في اشياء يرتضيها زعم الخليل وقال ابن الاثير والزعم بالضم والفتح قريب
من القول ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله ان
ابا مرة مولى ام هاني بنت ابي طالب رضي الله عنها تقول ذهبت الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره فسلمت عليه فقال من هذه فقلت انا
ام هاني بنت ابي طالب فقال مرحبا بام هاني فلما فرغ من غسله قام فصلى ثماني ركعات ملتحفا
في ثوب واحد فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي انه قاتل رجلا قد اجرته فلان
ابن هبيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اجرنا من اجرت يا ام هاني قالت ام هاني وذاك
ضحى ش مطابقته للترجمة في قوله زعم ابن امي وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد
المعجمة واسمه سالم بن ابي امية مولى عمر بن عبيد الله بن معمر القرشي التيمي المدني وابو مرة

بضم الميم وتشديد الراء مولى ام هاني بكسر النون وقيل بالهمز واسمها فاختة بالفاء والخاء المعجمة
والتاء المثناة من فوق بنت ابي طالب والحديث قد مضى في اول كتاب الصلاة في باب الصلاة في الثوب
الواحد ملتحفا به فانه اخرجه هناك عن اسماعيل بن ابي اويس عن مالك الى اخره ومضى ايضا
في كتاب التهجد في باب صلاة الضحى في السفر ومضى الكلام فيه في كتاب الصلاة قوله مرحبا اي
لقيت رحبا وسعة وقيل معناه رحب الله بك مرحبا فجعل المرحب موضع الترحيب قوله يا ام هاني
بكسر النون وفتح الياء وقال الكرماني بفتح النون والاول اصح قوله فلما انصرف اي من صلاته قوله زعم
اي قال ابن امي وهو علي بن ابي طالب رضي الله عنه قالوا ان زعم قد تستعمل في القول المحقق قوله قاتل
اسم فاعل بمعنى الاستقبال قوله اجرته بقصر الهمزة اي امنته وجعلته في امن قوله فلان بن هبيرة
اي ذلك الرجل هو فلان بن هبيرة وقيل اسمه الحارث بن هشام المخزومي قوله وذاك ويروى وذلك
ضحى بضم الضاد وتنوين الحاء واعلم ان معنى الضحى بالفتح والمد والضحوة والضحى اما الضحا فهو اذا
علت الشمس الى ربع السماء فما بعده واما الضحوة فهو ارتفاع اول النهار واما الضحى فما فوقه ص

باب ما جاء في قول الرجل ويلك ش اي هذا باب في بيان قول الرجل لاخر ويلك قال سيبويه
ويلك كلمة تقال لمن وقع في هلكة وويحك ترحم وكذا قال الاصمعي وزاد وويس تصغيرها اي
انها دونها وقيل هما بمعنى وقيل ويل تحسر وويح ترحم وويس استصغار وعن الترمذي ان
ويلا وويحا بمعنى واحد وقال اكثر اهل اللغة ان لفظ ويل كلمة عذاب وويح كلمة رحمة ص
حدثنا موسى بن اسماعيل نا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا
يسوق بدنة فقال اركبها قال انها بدنة قال اركبها قال انها بدنة قال اركبها ويلك ش مطابقته للترجمة
في قوله اركبها ويلك وهمام بتشديد الميم الاولى ابن يحيى الشيباني البصري والحديث مضى في الحج في باب
ركوب البدن ومضى الكلام فيه والبدنة ناقة تحرز مكة يعني انها هدي يساق الى الحرم ص
حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم راى رجلا يسوق بدنة فقال اركبها قال يا رسول الله انها بدنة قال اركبها ويلك
في الثانية او في الثالثة ش مطابقته مثل ما ذكر الان وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن
ذكوان والاعرج عبد الله بن هرمز والحديث مضى في الحج في الباب المذكور الان فانه اخرجه هناك
عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره قوله او في الثالثة شك من الراوي هل قال له اركبها ويلك
في المرة الثانية او في الثالثة ص حدثنا مسدد نا حماد عن ثابت البناني عن انس بن مالك ح وايوب
عن ابي قلابة عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر وكان معه غلام له
يقال له انجشة يحدو فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلك يا انجشة رويدك بالقوارير
ش مطابقته للترجمة في قوله ويلك يا انجشة ويروى ويحك يا انجشة فلا مطابقة على هذه
الرواية واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن مسدد عن حماد بن زيد عن ثابت البناني عن
انس والاخر عن مسدد عن حماد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس رضي الله
تعالى عنه وقد تقدم عن قريب في باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء فانه اخرجه هناك عن

مسدد

مسدد عن اسماعيل عن ايوب عن ابي قلابة عن انس وتقدم الكلام فيه مبسوطا وكلمة ح بين
قوله عن انس بن مالك وقوله وايوب اشارة الى التحويل او الحائل والحديث اوضح قوله وايوب هو شيخ
حماد اي قال حماد عن ايوب السختياني وايوب لا ينصرف وحالة الجر فيه تتبع حالة النصب تقديره وحدثنا
حماد عن ايوب ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا وهيب عن خالد عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن
ابيه قال اثنى رجل على رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم قال ويلك قطعت عنق اخيك ثلاثا من كان
منكم مادحا لا محالة فليقل احسب فلانا والله حسيبه ولا يزكي على الله احدا ان كان يعلم ش
مطابقته للترجمة في قوله ويلك قطعت عنق اخيك ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وخالد هو ابن
مهران الحذاء وعبد الرحمن بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي والحديث مضى في
الشهادات عن محمد بن سلام ومضى ايضا عن قريب في باب ما يكره من التمادح فانه اخرجه هناك عن ادم
عن شعبة عن خالد عن عبد الرحمن الى اخره قوله قطعت عنق اخيك وهناك عنق صاحبك وقطع
العنق مجاز عن القتل فهما مشتركان في الهلاك وان كان هذا دينيا وذاك دنياويا قوله لا محالة
بفتح الميم اي لا بد قوله حسيبه اي محاسبه على عمله قوله ولا تزكي اي لا تشهد على الله بالجزم انه
عند الله كذا وكذا لانه لا يعرف باطنه اي لا يقطع به لان عاقبة امره لا يعلمها الا الله وهاتان
الجملتان معترضتان قوله ان كان يعلم متعلق بقوله فليقل ص حدثني عبد الرحمن بن ابراهيم نا الوليد
عن الاوزاعي عن الزهري عن ابي سلمة والضحاك عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه بينما النبي صلى
الله عليه وسلم يقسم ذات يوم قسما فقال ذو الخويصرة رجل من بني تميم يا رسول الله اعدل قال ويلك
من يعدل اذا لم اعدل قال عمر رضي الله عنه ائذن لي فلاضرب عنقه قال لا ان له اصحابا يحقر
احدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كمروق السهم من الرمية ينظر الى
نصله فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى رصافه فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر الى نضيه فلا يوجد فيه
شيء ثم ينظر الى قذذه فلا يوجد فيه شيء سبق الفرث والدم يخرجون على حين فرقة من الناس ايتهم
رجل احدى يديه مثل ثدي المراة او مثل البضعة تدردر قال ابو سعيد اشهد لسمعته من النبي
صلى الله عليه وسلم واشهد اني كنت مع علي رضي الله عنه حين قاتلهم فالتمس على القتل فاتي به
على النعت الذي نعت النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله قال ويلك من يعدل
وعبد الرحمن بن ابراهيم ابو سعيد المعروف بدحيم اليتيم الدمشقي والوليد هو ابن مسلم ابو العباس
الدمشقي والاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو والزهري هو محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف والضحاك بتشديد الحاء ابن شراحيل وقيل شرحبيل المشرقي بكسر الميم وسكون
الشين المعجمة وفتح الراء وبالقاف منسوب الى بطن من همدان وابو سعيد بن مالك الخدري رضي
الله عنه والحديث مضى في علامات النبوة فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن
ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري ومضى الكلام فيه هناك قوله يقسم كانت القسمة في ذهيبة بعثها علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ذو الخويصرة تصغير الخاصرة
بالخاء المعجمة والصاد المهملة والراء وسبق ذكر صفته من انه غائر العينين مشرف الوجنتين كث اللحية

محلوق الراس في كتاب الانبياء في باب هود قوله قال عمر ايذن لي فلاضرب عنقه قد ذكر هناك قال
ابو سعيد احسب الرجل الذي سال قتله خالد بن الوليد رضي الله عنه الجواب ان هناك لم يقطع بان
خالد بن الوليد بل قال على سبيل الحسبان مع احتمال ان كلا منهما قصد ذلك وقوله فلاضرب عنقه
بالنصب والجزم ويروى فاضرب بالنصب فقط والفاء فيه زايدة قال الاخفش او هي لام السببية
التي ينصب بعدها الفعل المضارع واللام للامر بالكسر بمعنى كي وجاز اجتماعهما لانهما لامر واحد
وهو الجزائية لكونهما جوابا للامر قوله يمرقون اي يخرجون قوله من الرمية بفتح الراء فعيلة
من الرمي المفعول وهي المرمي كالصيد قوله الى نصله هو حديد السهم قوله الى رصافه جمع
الرصفة بالراء والصاد المهملة والفاء وهي عصبة تلوى فوق مدخل النصل قوله فلا يوجد
فيه شي اي من اثر النفوذ في الصيد من الدم ونحوه قوله نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
وتشديد الياء اخر الحروف وهو القدح اي عود السهم وقيل هو ما بين النصل والريش قوله الى قذذه
جمع قذة بضم القاف وتشديد الذال المعجمة وهو ريش السهم قوله سبق الفرث والدم يعني لم يتعلق
به شي منهما ولم يظهر اثرهما فيه والفرث ما يجتمع في الكرش وقيل انما يقال فرث ما دام في الكرش
قاله الجوهري والقزاز وهذا تشبيه اي طاعاتهم لا يحصل لهم منها ثواب لانهم مرقوا من الدين
بحسب اعتقاداتهم وقيل المراد من الدين طاعة الايام وهم الخوارج قوله يخرجون على خير فرقة
اي افضل الطايفة وهذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره يخرجون على حين فرقة بالحاء
المهملة والنون اي على زمان افتراق الامة قوله ايتهم اي علامتهم قوله احدى يديه مثنى الثوب
يديه مثنى اليد ويروى ثدييه مثنى بالثاء المثلثة تثنية ثدي قوله البضعة بفتح الباء الموحدة
القطعة من اللحم قوله تدردر بالدالين المهملتين وتكرار الراء اي تضطرب وتتحرك واصل
تتدردر بالتاءين فحذفت احداهما للتخفيف وهذا الشخص اما اميرهم واما رجل منهم وهم خرجوا على علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه وهو قاتلهم بالنهروان بقرب المداين قوله فالتمس على صيغة المجهول وفيه
معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم ومنقبة لامير المومنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه ص حدثنا محمد
ابن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هلكت قال ويحك قال وقعت على اهلي في رمضان
قال اعتق رقبة قال ما اجد قال فصم شهرين متتابعين قال لا استطيع قال فاطعم ستين مسكينا قال ما اجد
فاتي بعرق فقال خذه فتصدق به فقال يا رسول الله اعلى غير اهلي فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي المدينة
احوج مني فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انيابه قال خذه ثم قال اطعم اهلك ش مطابقته للترجمة
في قوله عن الزهري ويلك على ما ياتي الان وعبد الله هو ابن المبارك والحديث مضى في كتاب الصيام في باب اذا
جامع في رمضان ولم يكن له شي وفي الباب الذي يليه ايضا وفي الباب الذي قبله عن عايشة رضي الله عنها ومضى
عن قريب ايضا في باب التبسم والضحك وتكرر الكلام فيه ونذكر هنا بعض شي فقوله قال ويحك اي ويحك ماذا
فعلت قال وقعت على امراتي اي جامعتها قوله فاتي على صيغة المجهول اي اتى النبي صلى الله عليه وسلم بعرق بفتح العين
المهملة والراء وهو زنبيل منسوج من نسايج الخوص وكل شي مضفور فهو عرق وعرقة بفتح الراء فيهما قوله

طنبي المدينة الطنب بضم الطاء المهملة وسكون النون الناحية واراد ناحيتي المدينة وقال ابن التين
ضبط في رواية الشيخ ابي الحسن بفتحتين وفي رواية ابي ذر بضمتين والاصل ضم النون وتسكن تخفيفا
واصل الطنب حبل الخبا والجمع الاطناب قال الكرماني شبه المدينة بفسطاط مضروب وحرتاها بالطنبين
اراد ما بين لابتيها احوج منه ويروى افقر مني وهي رواية الكشميهني قوله فضحك النبي صلى الله عليه
وسلم حتى بدت انيابه وقد تقدم قريبا في باب التبسم انه ضحك حتى بدت نواجذه والانياب في وسط
الاسنان والنواجذ في اخرها والجواب بانه لا منافاة بينهما وايضا قد يطلق كل منهما على الاخر قوله
قال خذه قال اطعمه اهلك في رواية الكشميهني ص تابعه يونس عن الزهري ش اي تابع
الاوزاعي يونس بن يزيد في روايته عن الزهري وقد وصل البيهقي هذه المتابعة من طريق عنبسة
ابن خالد عن يونس عن الزهري بتمامه فقال في روايته ويحك وما ذاك ص وقال عبد الرحمن
ابن خالد عن الزهري ويلك ش عبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي وكان امير مصر لهشام بن
عبد الملك قال ابن يونس مات في سنة سبع وعشرين ومائة يعني قال عبد الرحمن هنا ويلك بدل
ويحك وهذا التعليق وصله الطحاوي من طريق الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب
الزهري بسنده المذكور فيه فقال مالك ويلك قال وقعت على اهلي الحديث ص حدثنا سليمان
ابن حرب نا الوليد نا ابو عمرو الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن
ابي سعيد الخدري ان اعرابيا قال يا رسول الله اخبرني عن الهجرة فقال ويحك ان شان
الهجرة شديد فهل لك من ابل قال نعم قال فهل تؤدي صدقتها قال نعم قال فاعمل من وراء البحار
فان الله لن يترك من عملك شيا ش لا تتوجه المطابقة من هذا الحديث والترجمة الا على قول
من يقول ان لفظ ويل وويح كلاهما بمعنى واحد كما ذكرنا عن قريب والوليد هو ابن مسلم الدمشقي
وابو عمرو هو عبد الرحمن الاوزاعي والحديث مضى في الهجرة عن علي بن عبد الله وعن محمد بن يوسف
الفريابي ومضى الكلام فيه قوله اخبرني عن الهجرة وهي ترك الوطن الى المدينة قوله ويحك ان شان
الهجرة شديد قيل كان هذا قبل الفتح فيمن اسلم من غير اهل مكة كان صلى الله عليه وسلم يحذره
شدة الهجرة ومفارقة الاهل والوطن وكانت هجرته وصوله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله فهل لك من ابل قال نعم قال فهل تؤدي صدقتها اي زكاتها ولم يسال عن غيرها من الاعمال
الواجبة عليه لان حرص النفوس على المال اشد من حرصها على الاعمال البدنية قوله فاعمل من وراء
البحار بالباء الموحدة والحاء المهملة وهو جمع بحر وهي القرية سميت بحرة لاتساعها والمعنى
اعمل من وراء القرى فان الله لن يترك ووقع في رواية الكشميهني بالتاء المثناة من فوق وبالجيم
وهو تصحيف قوله لن يترك اي لن ينقصك قال تعالى ولن يتركم اعمالكم ومادته من وتر يتره تره
اذا نقصه واصل يتر يوتر حذفت الواو لوقوعها بين الياء والكسرة ويروى لن يترك من الترك
والكاف اصلية وحاصل المعنى ان القيام بحق الهجرة شديد فاعمل الخير حيث ما كنت لانك اذا اردت
رضى الله فلا تبال ان تقيم في بيتك وان كان ابعد البعيد من المدينة فان الله لا يضيع اجر عملك ص
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا خالد بن الحارث نا شعبة عن واقد بن محمد بن زيد سمعت ابي عن ابن

عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ويلكم او ويحكم قال شعبة شك هولاء ترجعوا
بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وقال النضر عن شعبة ويحكم فقال عمر بن محمد عن ابيه
ويلكم او ويحكم ش مطابقته للترجمة في قوله ويلكم وعبد الله بن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي
البصري وخالد بن الحارث الهجيمي وواقد بالقاف ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه والنضر بسكون الضاد المعجمة ابن شميل وعمر بن محمد اخو واقد وهذا
الحديث اخرجه البخاري في مواضع في اواخر المغازي في باب حجة الوداع اخرجه عن يحيى بن سليمان
عن ابن وهب عن عمر بن محمد ان اباه حدثه عن ابن عمر الى اخره مطولا واخرجه ايضا مطولا في باب
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا يسخر قوم من قوم واخرجه ايضا في المديات عن ابي الوليد وفي الفتن
عن الحجاج بن منهال وفي الحدود عن محمد بن عبد الله قوله او ويحكم شك من الراوي قوله قال
شعبة شك هو يعني شيخه واقد بن محمد قوله لا ترجعوا بعدي كفارا يعني بتكفير الناس كفعل
الخوارج اذا استعرضوا الناس وقيل هم اهل الردة قتلهم الصديق رضي الله عنه وقيل الخوارج
يكفرون بالزنا والقتل ونحوهما من الكباير وقيل اراد اذا فعله كل واحد مستحلا لقتل صاحبه
فهو كافر قوله وقال النضر عن شعبة يعني بهذا السند ويحكم لم يشك قوله وقال عمر بن محمد هو اخو
واقد المذكور عن ابيه يعني محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن جده ابن عمر ويلكم او ويحكم
يعني مثل ما قال اخوه واقد برز التى على ان الشك من محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر او من فوقه
ص حدثنا عمرو بن عاصم نا همام عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا من اهل البادية اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قايمة قال ويلك وما اعددت لها قال ما اعددت
لها الا اني احب الله ورسوله قال انك مع من احببت فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ
فرحا شديدا فمر غلام للمغيرة وكان من اقراني فقال ان اخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة
واختصره شعبة عن قتادة سمعت انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله
ويلك وما اعددت لها وعمرو بن عاصم العيسي البصري وهمام هو ابن يحيى الازدي والحديث اخرجه مسلم
في الفتن عن هرون بن عبد الله بالقصة الاخيرة من غلام للمغيرة ولم يذكر اول الحديث قوله ان رجلا من اهل
البادية في رواية الزهري عن انس عند مسلم ان رجلا من الاعراب قوله متى الساعة قايمة قال الكرماني قايمة
بالنصب ولم يبين وجهه وقال بعضهم يجوز فيه الرفع والنصب ولم يبين وجههما قلت اما النصب فعلى
الحال تقديره متى وقت الساعة حال كونها قائمة واما الرفع فقوله ويلك ما اعددت لها قال شيخ شيخي الطيبي
سلك مع السايل طريق اسلوب الحكيم لانه سال عن وقت الساعة واجاب بقوله ما اعددت لها يعني انما
يهمك ان تهتم باهبتها وتعتني بما ينفعك عند قيامها من الاعمال الصالحة فقال هو ما اعددت لها الى اخره
وقوله انك مع من احببت اي ملحق بهم وداخل في زمرتهم وقال الكرماني ولفظ الا اني احب الله يحتمل ان يكون
استثناء متصلا ومنقطعا وسبب فرحهم ان كونهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على انهم من اهل
الجنة ثم قال فان قلت درجته في الجنة اعلى من درجاتهم فكيف يكونون معه قلت المعية لا تقتضي عدم
التفاوت في الدرجات انتهى قلت لو فسر قوله مع من احببت بما فسرناه لما احتاج الى هذا السوال ولا الى هذا الجواب

قوله

قوله المغيرة يعني المغيرة بن شعبة الثقفي قوله وكان من اقراني اي سنه مثل سني وقال ابن التين القرن
المثل في السن وهو بفتح القاف وكسرها المثل في الشجاعة قال وفعل بفتح اوله وسكون ثانيه اذا كان
صحيحا لا يجمع على افعال الا الفاظا لم يعد هذا منها وقال ابن بشكوال اسم هذا الغلام محمد واحتج بما
اخرجه مسلم من رواية حماد بن مسلمة عن ثابت عن انس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم متى تقوم
الساعة وغلام من الانصار يقال له محمد الحديث قال وقيل اسمه سعد ثم اخرج من طريق الحسن عن
انس ان رجلا سال عن الساعة فذكر حديثا قال فنظر الى غلام من دوس يقال له سعد وهذا اخرجه
الماوردي في الصحابة قلت الظاهر ان القصة لها تعدد قوله ان اخر هذا اي ان لم يمت هذا في صغره ويعيش
لا يهرم حتى تقوم الساعة قوله فلن يدركه هذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلم يدركه
وفي رواية مسلم كرواية الكشميهني وقال بعضهم وهو اولى وليت شعري ما وجه الاولوية وقال
الكرماني ما توجيه هذا الخبر اذ هو من المشكلات ثم اجاب بقوله هذا تمثيل لقرب الساعة ولم يرد
منه حقيقته او الهرم لا حد له او الجزاء محذوف وقال القاضي عياض المراد بالساعة ساعتهم اي
موت اوليك القرن او اولئك المخاطبون وقال النووي يحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم ان هذا الغلام لا يوخر
ولا يعمر ولا يهرم قوله واختصره شعبة اي اختصر الحديث شعبة واشار بهذا الى شيئين اولهما ان
شعبة اختصر من الحديث ما زاده همام من قوله فقلنا ونحن كذلك قال نعم ففرحنا يومئذ فرحا شديدا
والاخر تصريح سماع قتادة عن انس رضي الله عنه ص باب علامة حب الله عز وجل ش
اي هذا باب في بيان حب الله عز وجل وفي بعض النسخ باب علامة الحب في الله تعالى وقال الكرماني هذا
اللفظ يحتمل ان يراد به محبة الله تعالى للعبد فهو المحب وان يراد محبة العبد لله تعالى فهو المحبوب
قلت هذا الترديد نشا من اضافة حب الله فان كانت الاضافة للفاعل والمفعول مطوي فهو المراد
الاول وان كانت الى المفعول وذكر الفاعل مطوي فهو المراد الثاني والمحبة من الله ارادة الثواب
ومن العبد ارادة الطاعة وهنا اخرجه على ما ذكر ص لقوله ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله
ش اراد بايراد هذه الاية الكريمة ان علامة حب الله ان يحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاذا اتبعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم في شريعته وسنته يحببهم الله عز وجل فيقع الاستدلال
بها في الوجهين المذكورين باعتبار الاضافة في حب الله تعالى وعن الحسن وابن جريج زعم
اقوام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم انهم يحبون الله تعالى فقالوا يا محمد انا نحب ربنا
فانزل الله تعالى هذه الاية قل يا محمد ان كنتم تحبون الله فاتبعوني فيما آمُرُ وَأَنْهَى يحببكم الله عز وجل ص
حدثنا بشر بن خالد نا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابي وايل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال المرء مع من احب ش نقل بعضهم عن الكرماني بانه قال يحتمل ان يراد بالترجمة
محبة الله للعبد او محبة العبد لله او المحبة بين العباد من ذات الله عز وجل ثم قال ولم يتعرض لمطابقة
الحديث للترجمة وقد توقف عنه غير واحد ثم اطال الكلام بما لا يجدي شيا ولو كان توقف فيه مثل
غيره لكان اولى فاقول وبالله التوفيق ان مطابقة الحديث للترجمة توخذ من معنى الحديث لان قوله
مع من احب اعم من ان يحب الله ورسوله وان يحب عبدا في ذات الله تعالى بالاخلاص فكان الترجمة

تحتمل العموم على ما ذكرنا من الاوجه الثلاثة فكذلك لفظ الحديث يحتمل تلك الاوجه المذكورة فتحصل
المطابقة بينهما والدليل على عمومه كلمة من فانها تقتضي العموم وضمير المفعول في احب محذوف تقديره
من احب وهو يرجع الى كلمة من فيكتسب العموم عنها فافهم فانه موضع دقيق لاح لي من الانوار الربانية
وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد العسكري الفرايضي وهو شيخ مسلم
ايضا مات سنة ثلاث وخمسين ومايتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابو وايل
شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الادب عن بشر بن
خالد ايضا وعن غيره قوله مع من احب اي في الجنة يعني ملحق بهم داخل في زمرتهم الحق صلى الله
عليه وسلم بحسن النية من غير زيادة عمل باصحاب الاعمال الصالحة وقال ابن بطال فيه ان من احب
عبدا في الله تعالى فان الله يجمع بينهما في جنته وان قصر عن عمله وذلك لانه لما احب الصالحين
لاجل طاعتهم اثابه الله تعالى ثواب تلك الطاعة اذ النية هي الاصل والعمل تابع لها والله يوتي
فضله من يشاء والله ذو الفضل العظيم ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن الاعمش عن
ابي وايل قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولم يلحق بهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المرء مع من احب ش مطابقة هذا الحديث ومطابقة الحديثين اللذين بعده مثل مطابقة
الحديث السابق وجرير هو ابن عبد الحميد الرازي قوله ولم يلحق بهم اي في العمل والفضيلة
ص تابعه جرير بن حازم وسليمان بن قرم وابو عوانة عن الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله
عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي تابع جرير بن عبد الحميد جرير بن حازم بالحاء المهملة
والزاي النصري وسليمان بن قرم بفتح القاف وسكون الراء الضبي وابو عوانة بفتح العين
المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكري اما متابعة جرير بن حازم فوصلها ابراهيم في كتاب
المحبين من طريق ابي الازهر احمد بن الازهر عن وهب بن جرير بن حازم نا ابي سمعت الاعمش
عن ابي وايل عن عبد الله يذكره ولم ينسب عبد الله واما متابعة سليمان بن قرم فوصلها
مسلم من طريق ابي الجواب عمار بن رزيق بتقديم الراء عنه عن عبد الله وعطفها على رواية
شعبة فقال مثله واما متابعة ابي عوانة فوصلها ابو عوانة يعقوب والخطيب في كتاب
المكمل من طريق يحيى بن حماد عنه قال فيه ايضا عن الله ولم ينسبه ص حدثنا ابو نعيم نا سفين
عن الاعمش عن ابي وايل عن ابي موسى قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم
قال المرء مع من احب ش ابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان الثوري وابو موسى عبد الله بن قيس
الاشعري والحديث اخرجه مسلم ايضا في الادب عن ابي بكر وابي كريب وغيرهما وقال المزي رواه
غير واحد عن الاعمش عن ابي وايل عن عبد الله بن مسعود وروي عن سفين عن الاعمش عن
ابي وايل عن عبد الله بن مسعود وروي عن سفين عن الاعمش عن ابي وايل فقال مرة عن عبد الله
وقال مرة عن ابي موسى قلت الطريقان كلاهما صحيحان فكذا قال ابو عوانة في صحيحه قوله ولما يلحق
بهم وفي الرواية السابقة ولم يلحق بهم قال الكرماني في كلمة لما اشعار بانه يتوقع اللحوق يعني هو قاصد

لذلك ساع في تحصيل تلك المرتبة ص تابعه ابو معاوية ومحمد بن عبيد ش يعني تابع سفين
ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين ومحمد بن عبيد في روايتهما عن الاعمش وهذه المتابعة
وصلها مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير عنهما وقال في روايته عن ابي موسى حدثنا عبدان
اخبرنا ابي عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد عن انس بن مالك ان رجلا سال النبي
صلى الله عليه وسلم متى الساعة يا رسول الله قال ما اعددت لها من كثير صلاة ولا صوم ولا صدقة
ولكني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت ش عبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي يروي
عن ابيه عثمان بن جبلة عن شعبة عن عمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن سالم بن ابي الجعد
بفتح الجيم وسكون العين المهملة واسمه رافع الكوفي عن انس رضي الله عنه والحديث قد مضى في
الباب الذي قبله ومضى الكلام فيه قوله ما اعددت لها اسلوب الحكيم وقد ذكرناه هناك ص
باب قول الرجل للرجل اخسا ش اي هذا باب في بيان قول الرجل لآخر اخسا بكسر الهمزة
وسكون الخاء المعجمة وفتح السين المهملة وبالهمزة الساكنة وقال ابن بطال اخسا زجر للكلب
وابعاد له هذا اصل هذه الكلمة واستعملها العرب في كل من قال او فعل ما لا ينبغي له مما يسخط الله
تعالى ص حدثنا ابو الوليد نا سلم بن زرير سمعت ابا رجاء سمعت ابن عباس رضي الله عنهما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صايد قد خبات لك خبيا قال فما هو قال الدخ قال اخسا ش
مطابقته للترجمة في قوله قال اخسا وابو الوليد هشام بن عبد الملك وسلم بفتح السين المهملة
وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاي وكسر الراء الاولى وقيل بضم الزاي وفتح الراء البصري وابو رجاء
بالجيم عمران العطاردي والحديث من افراده قوله لابن صايد ويروى لابن صياد وهو الاشهر
قوله خبيا بفتح الخاء المعجمة وكسر الباء الموحدة على وزن فعيل وهو الشيء المخبوء من الخباء وهو كل شيء
غايب مستور يقال له خبات الشيء اخباه اذا اخفيته قوله الدخ بضم الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة
وهو الدخان قوله قال اخسا اي قال النبي صلى الله عليه وسلم اسكت صاغرا مطرودا ويروى اخس
بحذف الهمزة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله
ابن عمر اخبره ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط
من اصحابه قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الغلمان في اطم بني مغالة وقد قارب ابن صياد يومئذ
الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال اتشهد اني رسول الله
فنظر فقال اشهد انك رسول الاميين ثم قال ابن صياد اتشهد اني رسول الله فرضه النبي صلى الله
عليه وسلم ثم قال امنت بالله ورسله ثم قال لابن صياد ماذا ترى قال ياتيني صادق وكاذب قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم خلط عليك الامر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني خبات لك خبيا قال
هو الدخ قال اخسا فلن تعدو قدرك قال عمر رضي الله عنه يا رسول الله ايذن لي فيه اضرب عنقه
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكن هو لا تسلط عليه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله قال
سالم سمعت عبد الله بن عمر يقول انطلق بعد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بن كعب الانصاري
يومان النخل التي فيها ابن صياد حتى اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه

وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يختل ان يسمع من ابن صياد شيا قبل ان يراه وابن صياد مضطجع على
فراشه في قطيفة له فيها رمرمة او زمزمة فرات ام ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي
بجذوع النخل فقالت لابن صياد اي صاف وهو اسمه هذا محمد فتناهى ابن صياد فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو تركته بين قال سالم قال عبد الله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس
فاثنى على الله بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني انذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه
لقد انذره نوح عليه السلام قومه ولكني ساقول لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه تعلمون انه
اعور وان الله ليس باعور ش مطابقته للترجمة في قوله اخسا فلن تعدو قدرك وابو
اليمان الحكم بن نافع وشعيب بن ابي حمزة والحديث مضى في كتاب الجنايز في باب اذا اسلم الصبي
فمات هل يصلى عليه فانه اخرجه هناك عن عبدان عن عبد الله عن يونس عن الزهري عن سالم الى اخره
ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله قبل ابن صياد بكسر القاف وفتح البا الموحدة اي جهته قوله في
اطم بضم الهمزة والطا المهملة وهو الحصن قوله بني مغالة بفتح الميم وبالغين المعجمة وفي
المطالع ارض المدينة على نصفين لبطنين من الانصار بنو معاوية وبنو مغالة وقال الكرماني
مغالة كل ما كان على يمينك اذا وقفت اخر البلاط مستقبل مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله الحلم اي البلوغ قوله الاميين اي العرب قوله فرضه النبي صلى الله عليه وسلم بالضاد المعجمة
اي دفعه حتى وقع وتكسر وبالصاد المهملة اذا قرب بعضه من بعض قال تعالى كانهم بنيان مرصوص
وقال الخطابي اعجام الصاد غلط والصواب رصه بالمهملة اي قبض عليه بثوبه وضم بعضه
الى بعض قوله يخلط على صيغة المجهول من التخليط قوله خبيئا ويروى خبا وقد مر تفسيره عن
قريب قوله ان يكن هو تاكيد للضمير المستتر او وضع هو موضع اياه وهو راجع الى الدجال
وان لم يتقدم ذكره لشهرته قوله ايذن لي فيه اضرب عنقه بالجزم ويروى تاذن لي فيه اضرب
بالرفع وانما منع عمر من ضرب عنقه والحال انه ادعى النبوة لانه كان غير بالغ او كان في مهادنة
ايام اليهود وقيل كان يرجى صلى الله عليه وسلم اسلامه وفي التوضيح قيل انه اسلم قاله الداودي
واورده ابن شاهين في الصحابة وقال هو عبد الله بن صايد كان ابوه يهوديا قوله عبد الله اعور
مجنونا وقيل انه الدجال ثم اسلم فهو تابعي له روية وقال ابو سعيد الخدري صحبني ابن صياد الى مكة
فقال لقد هممت ان اخذ حبلا فاوثقه الى صخرة ثم اختنق مما تقول الناس في الحديث وهو في
مسلم قوله يوما اي يقصدان قوله وهو يختل بسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من
فوق اي يطلب مستغفلا له ليسمع شيا من كلامه الذي يقوله هو في خلوته ليظهر للصحابة حاله
في انه كاهن قوله في قطيفة وهي كسا مخمل قوله رمرمه بالراء المكررة وهي الصوت الخفي وكذا
بالزاء ويروى رمزه اي اشارة ويروى زمره من المزمار قوله اي صاف اي يا صاف بالصاد المهملة
والفاء قوله لو تركته اي لو تركته امه بحيث لا يعرف قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم بين لكم
باختلاف كلامه ما يهون عليكم امره وشانه قوله لقد انذر نوح قومه ووجه التخصيص به وتقدم عليه السلام
او الحديث قال ما من نبي لانه ابو البشر الثاني وذريته هم الباقون في الدنيا قوله ليس باعور قال

الكرماني

الكرماني كونه غير اله معلوم بالبراهين القاطعة فما فايدة ذكر انه ليس باعور قلت هذا مذكور
للقاصرين عن ادراك المعقولات ص قال ابو عبد الله خسات الكلب ابعدته خاسئين مبعدين
ش ثبت هذا في رواية المستملي وحده وابو عبد الله هو البخاري نفسه وكذا فسره ابو عبيدة
وقال في قوله تعالى كونوا قردة خاسئين اي قاصين متبعدين فقال خساته عني وخسا هو بعيني
يتعدى ولا يتعدى وقال في قوله تعالى ينقلب اليك البصر خاسيا اي مبعدا ص باب
قول الرجل مرحبا ش اي هذا باب قول الرجل لاخر مرحبا هكذا هذه الترجمة في رواية الاكثرين
وفي رواية المستملي باب قول النبي صلى الله عليه وسلم مرحبا وقال الاصمعي معنى قوله مرحبا
لقيت رحبا وسعة وقال الفرا نصب على المصدر وفيه معنى الدعا بالرحب والسعة وقيل هو
مفعول به اي لقيت سعة لا ضيقا ص وقالت عايشة رضي الله عنها قال النبي صلى الله عليه وسلم
لفاطمة رضي الله عنها مرحبا بابنتي ش هذا التعليق طرف من حديث تقدم موصولا في علامات
النبوة عن مسروق عن عايشة قالت اقبلت فاطمة تمشي الحديث ص وقالت ام هاني جيت
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال مرحبا بام هاني ش هذا التعليق مضى موصولا عن قريب في باب
ما جاء في زعموا واسم ام هاني فاختة بنت ابي طالب واخت علي بن ابي طالب رضي الله عنه ص
حدثنا عمران بن ميسرة نا عبد الوارث نا ابو التياح عن ابي حمزة عن ابن عباس قال لما قدم وفد
عبد قيس على النبي صلى الله عليه وسلم قال مرحبا بالوفد الذين جاوا غير خزايا ولا ندامى فقالوا يا رسول
الله انا حي من ربيعة وبيننا وبينك مضر وانا لا نصل اليك الا في الشهر الحرام فمرنا بامر فصل ندخل به
الجنة وندعو به من وراءنا فقال اربع واربع اقيموا الصلاة واتوا الزكاة وصوموا رمضان واعطوا
خمس ما غنمتم ولا تشربوا في الدبا والحنتم والنقير والمزفت ش مطابقته للترجمة في
قوله قال مرحبا وعمران بن ميسرة ضد الميمنة وعبد الوارث بن سعيد الثقفي وابو التياح بفتح التاء المثناة
من فوق وتشديد الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد بن حميد الضبعي البصري وابو جمرة
بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب ادا الخمس من الايمان
فانه اخرجه هناك عن علي بن الجعد عن شعبة عن ابي جمرة الى اخره ومضى ايضا في كتاب الاشربة قوله
عبد القيس من اولاد ربيعة كانوا ينزلون حوالي القطيف قوله غير خزايا جمع الخزيان وهو المستحي او الذليل
او المستحي والندامى جمع ندمان بمعنى النادم قوله مضر بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء قبيلة قوله في الشهر
الحرام يعني رجبا وذا القعدة وذا الحجة ومحرما وذلك لان العرب كانوا لا يقاتلون فيها قوله فصل
اي فاصل بين الحق والباطل قوله اربع واربع اي الذي امركم به اربع والذي انهاكم عنه اربع قوله وصوموا
رمضان ويروى وصوم رمضان قوله واعطوا خمس ما غنمتم انما ذكره لانهم كانوا اصحاب الغنايم ولم يذكر
الحج اما لانه لم يفرض حينئذ او لعله بانهم لا يستطيعونه قوله في الدبا بتشديد الباء الموحدة
وبالمد اليقطين وحكي فيه القصر وهو جمع دباة قوله والحنتم بفتح الحاء المهملة وسكون النون
وفتح التاء المثناة من فوق وهي جرار خضر وقال ابن حبيب هي الجرة وهو كل ما كان من فخار ابيض
واخضر وانكره بعض العلماء وقال انما الحنتم ما طلي وهو المعمول من الزجاج وغيره ويعجل

الشدة في الشراب بخلاف ما لم يطل والنقير اصل النخلة يجوف وينبذ فيه وهو على وزن فعيل بمعنى مفعول
يعني المنقور والمزفت الذي يطلى بالزفت ص باب ما يدعى الناس بابائهم ص اي هذا باب
في بيان ما يدعى الناس بابائهم اي باسماء ابائهم يوم القيمة وكلمة ما يجوز ان تكون مصدرية اي باب
دعاء الناس او المصدر مضاف الى مفعوله والفاعل محذوف اي دعاء الداعي الناس باسماء ابائهم ووقع لابن
بطال باب هل يدعى الناس بابائهم ص حدثنا مسدد نا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الغادر يرفع له لواء يوم القيمة يقال هذه غدرة فلان
ابن فلان ش مطابقته للترجمة في قوله فلان بن فلان لان فلان كناية عن اسم سمي المحدث
عنه خاص غالب وفي غير الناس يقال الفلان والفلانة بالالف واللام ويحيى هو القطان
وعبيد الله بن عبد الله العمري والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن زهير بن حرب قوله الغادر
ويروى ان الغادر وهو الناقض للعهد الغير الوافي به قوله يرفع له وفي رواية الكشميهني ينصب
له والنصب والرفع هنا بمعنى واحد قوله لواء وهو العلم كان الرجل في الجاهلية اذا غدر يرفع له لواء
ايام الموسم ليعرفه الناس فيجتنبوه قوله هذه غدرة فلان يعني باسمه المخصوص له وباسم ابيه كذلك
قال ابن بطال الدعاء بالاباء اشد من التعريف وابلغ في التمييز فان قلت روى ابو داود من حديث ابي الدرداء
رفعه انكم تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء ابائكم فاحسنوا اسماءكم ورواه ابن حبان وصححه فلم ترك
البخاري هذا وهو صريح بالمقصود قلت لان في سنده انقطاعا بين عبد الله بن ابي زكريا راويه عن ابي الدرداء
فانه لم يدركه وتركه لانه ليس على شرطه وفي حديث الباب رد لقول من يزعم انه لا تدعى الناس يوم
القيمة الا بامهاتهم لان في ذلك سترا على ابائهم وفيه جواز الحكم بظواهر الامور ص حدثنا عبد الله
ابن مسلمة عن مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الغادر ينصب له لواء يوم القيمة فيقال هذه غدرة فلان بن فلان ش هذا طريق اخر في الحديث
المذكور وهو ظاهر ص باب لا يقل خبثت نفسي ش اي هذا باب في بيان ان الادب ان لا يقل
احد خبثت نفسي لاجل كراهة لفظ الخبث اذ الخبث حرام على المؤمنين وخبث بفتح الخاء المعجمة وضم الباء
الموحدة ويقال بفتحها والضم اصوب قال الراغب الخبث يطلق على الباطل في الاعتقاد والكذب في المقال
والقبيح في الفعال وقال ابن بطال ليس النهي على سبيل الايجاب وانما هو من باب الادب وقد قال صلى الله
عليه وسلم في الذي يعقد الشيطان على راسه ثلاث عقد اصبح خبيث النفس كسلان ص حدثنا
محمد بن يوسف نا سفين عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي ولكن ليقل لقست نفسي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفين
هو ابن عيينة يروي عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث
اخرجه مسلم في الادب واخرجه النسائي في اليوم والليلة جميعا بالاسناد المذكور قوله لقست بكسر
القاف وبالسين المهملة هو ايضا بمعنى خبثت لكن كره لفظ الخبث كما ذكرنا وقال الخطابي لقست وخبثت
واحد في المعنى ولكنه استقبح لفظ خبثت فاختار لفظا بريئا من البشاعة سليما منها وكان من سنته
صلى الله عليه وسلم تبديل الاسم القبيح بالحسن ص حدثنا عبدان قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن

الزهري

الزهري عن ابي امامة بن سهل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله قال لا يقولن احدكم خبثت
ولكن ليقل لقست نفسي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
وعبد الله بن المبارك المروزي ويونس بن يزيد الايلي وابو امامة بن سهل بن حنيف الانصاري
واسم ابي امامة اسعد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه سماه وكناه باسم جده وكنيته
والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا عن ابي الطاهر وحرملة واخرجه ابو داود فيه عن احمد
ابن صالح واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن وهب بن بيان وغيره قوله مثله اي مثل الحديث المذكور
قوله قال الى اخره تفسير لقوله مثله ص تابعه عقيل ش اي تابع يونس بن يزيد عقيل بن
خالد في روايته عن الزهري بسنده المذكور والمتن واخرج هذه المتابعة من طريق نافع بن يزيد
عن عقيل قوله تابعه عقيل ليست في رواية ابي ذر وانما هي في رواية النسفي والباقين والله
اعلم ص باب لا تسبوا الدهر ش اي هذا باب فيه النهي عن سب الدهر وذكره في الترجمة
بقوله لا تسبوا الدهر فانه في لفظ مسلم هكذا حيث قال حدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن هشام
عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسبوا الدهر فان الله هو الدهر وروى
مسلم هذا الحديث بطرق مختلفة ومتون متباينة ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس
عن ابن شهاب اخبرني ابو سلمة قال ابو هريرة رضي الله عنه قال الله يسب بنو ادم الدهر وانا الدهر
بيدي الليل والنهار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يسب بنو ادم الدهر لان معناه في الحقيقة
يرجع الى لفظ لا تسبوا الدهر ويؤيد هذا رواية مسلم المصرحة بذلك كما ذكرناه والحديث اخرجه
النسائي ايضا في التفسير عن وهب بن حبان قوله يسب بنو ادم الدهر الى اخره قال الخطابي كانت
الجاهلية تضيف المصايب والنوايب الى الدهر الذي هو من الليل والنهار وهم في ذلك فرقتان
فرقة لا تؤمن بالله ولا تعرف الا الدهر الليل والنهار اللذان هما محل للحوادث وظرف لمساقط الاقدار
تنسب المكاره اليه على انها من فعله ولا ترى ان لها مدبرا غيره وهذه الفرقة هي الدهرية الذين
حكى الله عنهم في قوله تعالى وما يهلكنا الا الدهر وفرقة ثانية تعرف الخالق وتنزهه ان تنسب
اليه المكاره فيضيفها الى الدهر والزمان وعلى هذين الوجهين كانوا يسبون الدهر ويذمونه
بقول القايل منهم يا خيبة الدهر ويا بوس الدهر فقال صلى الله عليه وسلم لهم مبطلا ذلك لا يسبن
احد منكم الدهر فان الله هو الدهر يريد والله اعلم لا تسبوا الدهر على انه الفاعل لهذا الصنع بكم فان
الله هو الفاعل له فاذا سببتم الذي انزل بكم المكاره رجع السب الى الله تعالى وانصرف اليه ومعنى
قوله انا الدهر انا مالك الدهر ومصرفه فحذف اختصارا للفظ واتساعا في المعنى وقال غيره
يعني قوله انا الدهر اي المدبر او صاحب الدهر او مقلبه او مصرفه ولهذا عقبه بقوله بيدي
الليل والنهار وقال الكرماني لم عدل عن الظاهر ثم قال الدلائل العقلية موجبة للعدول
ويروى بنصب الدهر على معنى انا باق او ثابت في الدهر وروى احمد عن ابي هريرة بلفظ
لا تسبوا الدهر فان الله قال انا الدهر الايام والليالي لي اجددها وابليها واتي بملوك بعد
ملوك ص حدثنا عياش بن الوليد نا عبد الاعلى حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن

ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لاتسموا العنب الكرم ولاتقولوا خيبة الدهر
فان الله هو الدهر ش هذا طريق اخر في الحديث السابق اخرجه عن عياش بفتح العين
المهملة وتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد البصري الرقام عن عبد الاعلي
ابن عبد الاعلي عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة قوله لاتسموا العنب الكرم قال الخطابي نهي عن تسمية العنب كرما
لتوكيد تحريم الخمر ولتابيد النهي عنها ومحو اسمها قوله ولاتقولوا خيبة الدهر كذا هو لاكثر الرواة
وفي رواية النسفي ياخيبة الدهر وفي رواية غير البخاري واخيبة الدهر والخيبة بفتح الخاء المعجمة
واسكان الياء اخر الحروف بعدها باء موحدة وهي الحرمان وانتصاب الخيبة علي الندبة كانه فقد
الدهر لما يصدر عنه مما يكرهه فندبه متفجعا عليه او متوجعا منه وقال الداودي هو دعاء علي الدهر
بالخيبة وهو كقولهم قحط الله نوءها يدعون علي الارض بالقحط وهي كلمة هذا اصلها ثم صارت تقال لكل
مذموم ووقع في رواية العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة عند مسلم بلفظ وادهراه وادهراه

ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم انما الكرم قلب المومن ش اي هذا باب في ذكر قول النبي
صلي الله عليه وسلم انما الكرم قلب المومن هذا قطعة من اخر حديث رواه ابو هريرة وياتي الان في هذا
الباب من رواية سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ورواه مسلم من رواية الاعرج عنه قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم لايقولن احدكم الكرم فانما الكرم قلب المؤمن وله من رواية ابن
سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لاتسموا العنب الكرم فان الكرم الرجل المسلم
وفي رواية له من حديث علقمة بن وايل عن ابيه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لاتقولوا الكرم ولكن
قولوا العنب والحبلة قوله انما الكرم قلب المومن اي لما فيه من نور الايمان والتقوي قال الله تعالي ان اكرمكم
عند الله اتقاكم وقال في الباب الذي قبله لاتسموا العنب الكرم وقال هنا انما الكرم قلب المومن قالت العلماء
سبب كراهة ذلك ان لفظ الكرم كانت العرب تطلقها علي شجر العنب وعلي العنب وعلي الخمر المتخذة من
العنب سموها كرما لكونها متخذة منها ولانها تحمل علي الكرم والسخاء فكره الشارع اطلاق هذه اللفظة
علي العنب وشجره لانهم اذا سمعوا اللفظ فربما يذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم اليها فوقعوا فيها
او قاربوا وقال انما يستحق هذا الاسم قلب المومن لانه منبع الكرم والتقوي والنور والهدي والتشهر
في اللغة ان الكرم بسكون الراء العنب قال الازهري سمي العنب كرما لكرمه وذلك لانه ذلل لقاطفه
ويحمل علي الاصل منه مثل ما تحمل النخلة واكثر وكل شيء كثر فقد كرم وقال ابن الانباري سمي كرما لان
الخمر منه وهي تحث علي السخاء وتامر بمكارم الاخلاق كما سموها راحا ولذلك قال لاتسموا العنب كرما
كره ان يسمي اصل الخمر باسم ماخوذ من الكرم وجعل المومن الذي يتقي شربها ويري الكرم في تركها
احق بهذا الاسم الحسن تاكيدا لحرمته واسقط الخمر عن هذه الرتبة تحقيرا لها ص وقد قال
انما المفلس الذي يفلس يوم القيمة كقوله انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب كقوله
كقوله لاملك الا الله فوصفه بانتهاء الملك ثم ذكر الملوك ايضا فقال ان الملوك اذا دخلوا قرية
افسدوها ش مقصود البخاري من ذكر هذا الكلام الذي فيه ادوات الحصر ان الحصر فيه ادعاء

لاحقيقي

لاحقيقي فكذلك الحصر في قوله انما الكرم قلب المومن فكان الكرم الحقيقي هو القلب لا الشجر
علي سبيل الادعاء الحقيقة الا تري انه يعلق علي غيره وقوله انما المفلس الذي يفلس
يوم القيمة ومعني الحديث كما اخرجه الترمذي ولكن ليس فيه اداة الحصر قال حدثنا قتيبة
نا عبد العزيز بن محمد عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
النبي صلي الله عليه وسلم قال اتدرون من المفلس قالوا المفلس فينا يا رسول الله من لا درهم
له ولا متاع قال رسول الله صلي الله عليه وسلم المفلس من امتي من ياتي يوم القيمة بصلاة وصيام
وزكاة وياتي قد شتم هذا وقذف هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيقعد فيقتص هذا
من حسناته وهذا من حسناته فان فنيت حسناته قبل ان يقتص ما عليه من الخطايا اخذ
من خطاياهم وطرح عليه ثم يطرح في النار قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح قوله كقوله
انما الصرعة الذي يملك نفسه عند الغضب اراد ان قوله انما المفلس كقوله انما الصرعة
وهذا حديث رواه ابو هريرة وقد مضي قبل هذا الباب بخمسة وعشرين بابا قوله كقوله لاملك
الا الله اراد ان فيه الحصر كما في قبله لان كلمة لا وكلمة الا صريح في النفي والاثبات فمقتضاه
حصر لفظ الملك بفتح الميم وكسر اللام علي الله لكن قد اطلق علي غيره وفي نفس الامر الملك حقيقة
هو الله تعالي والباقي بالتجوز وروي لاملك الا الله بضم الميم وسكون اللام قوله
فوصفه بانتهاء الملك وهو عبارة عن انقطاع الملك عنده اي لاملك بعده قوله فقال ان الملوك
اذا دخلوا قرية افسدوها ذكر هذا لبيان ان الملك يطلق علي غير الله تعالي بدليل قوله تعالي ان
الملوك اذا دخلوا قرية افسدوها وهو جمع ملك وفي القران شيء كثير من هذا القبيل كقوله تعالي
وقال الملك في صاحب يوسف وغيره ولكن كما ذكرنا كل ذلك بطريق التجوز لا بطريق الحقيقة
ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ويقولون الكرم انما الكرم قلب المومن ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني وسفين هو ابن عيينة والحديث اخرجه مسلم في
الادب ايضا عن عمرو الناقد قوله ويقولون الكرم بالرفع مبتدا وخبره محذوف تقديره ويقولون الكرم
شجر العنب ويجوز ان يكون الكرم خبر المبتدا محذوف تقديره يقولون شجر العنب الكرم وكان الواو
فيه عاطفة علي شيء محذوف تقديره لايقولون الكرم قلب المومن ويقولون الكرم شجر العنب وقد
رواه ابن ابي عمر في مسنده عن سفيان بغير واو وكذا رواه الاسماعيلي من طريقه ص

باب قول الرجل فداك ابي وامي ش اي هذا باب في ذكر قول الرجل في كلامه فداك ابي وامي
الفدا بكسر الفاء وبالمد وبفتح الفاء بالقصر يعني يفدي بابي وامي والفداء فكاك الاسير يقال
فداه يفديه فداء وفدي وفاداه يفاديه مفاداة اذا اعطي فداءه وانقذه وفداه بنفسه وفداه
اذا قال له جعلت فداك وقيل المفاداة ان يفك الاسير باسير مثله ص فيه الزبير عن النبي صلي
الله عليه وسلم ش اي في قول الرجل فداك ابي وامي قال الزبير بن العوام رضي الله عنه عن
النبي صلي الله عليه وسلم وقد روي البخاري هذا في مناقب الزبير من طريق عبد الله بن الزبير

قال جعلت انا وعمر بن ابي سلمة يوم الاحزاب في النسا الحديث وفيه فلما رجعت جمع لي
النبي صلي الله عليه وسلم ابويه فقال لي فداك ابي وامي ص حدثنا مسدد نا يحيي عن
سفين حدثني سعد بن ابراهيم عن عبد الله بن شداد عن علي رضي الله عنه قال ما سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يجمع ابويه لاحد غير سعد سمعته يقول ارم فداك ابي وامي اظنه يوم احد
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي هو القطان وسفين هو الثوري وسعد بن ابراهيم
هو ابن عبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن شداد علي وزن فعال بالتشديد ابن الهاد الليثي المدني
والحديث مضي في الجهاد عن قبيصة وفي المغازي عن ابي نعيم قوله يفدي بفتح اليا وسكون
الفا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بضم البا الموحدة وفتح الفا وبالتشديد اي
يقول له فداك ابي وامي قوله غير سعد هو سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه قوله اظنه اي
اظن هذا الكلام كان يوم احد وقد تقدم في رواية ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بالجزم في غزوة
احد ص باب قول الرجل جعلني الله فداك ش اي هذا باب قول الرجل لاخر جعلني الله
فداك هل يباح ذلك او يكره وقد جمع ابو بكر بن ابي عاصم الاخبار الدالة علي الجواز وجزم بجواز
ذلك فقال للمرء ان يقول ذلك لسلطانه ولكبيره ولذوي العلم ولمن احب من اخوانه غير محظور
عليه ذلك بل يثاب عليه اذا قصد توقيره واستعطافه ولو كان ذلك محظورا لنهي النبي صلي الله
عليه وسلم قايل ذلك ص وقال ابو بكر رضي الله عنه للنبي صلي الله عليه وسلم فديناك
بابائنا وامهاتنا ش قال بعضهم هو طرف من حديث لابي سعيد رضي الله عنه تقدم موصولا
في مناقب ابي بكر رضي الله عنه قلت ليس كذلك بل هذا تنويه الطالب لان الذي في مناقب ابي بكر
رضي الله عنه عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلي الله عليه وسلم
الناس الحديث وليس فيه لفظ فديناك بابائنا وامهاتنا وانما هذه الالفاظ في حديث رواه عبيد
ابن حنين عن سعيد الخدري في باب هجرة النبي صلي الله عليه وسلم ولفظه ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم جلس علي المنبر فقال ان عبدا خيره الله الحديث وفيه لفظ فديناك بابائنا وامهاتنا ص حدثنا
علي بن عبد الله نا بشر بن المفضل نا يحيي بن ابي اسحق عن انس بن مالك انه اقبل هو وابو طلحة مع النبي
صلي الله عليه وسلم ومع النبي صلي الله عليه وسلم صفية مردفها علي راحلته فلما كانوا ببعض الطريق
عثرت الناقة فصرع النبي صلي الله عليه وسلم والمراة وان ابا طلحة قال احسب اقتحم عن بعيره فاتي رسول
الله صلي الله عليه وسلم فقال يا نبي الله جعلني الله فداك هل اصابك من شي قال لا ولكن عليك بالمراة فالقي
ابو طلحة ثوبه علي وجهه فقصد قصدها فالقي ثوبه عليها فقامت المراة فشد لهما علي راحلتهما
فركبا فساروا حتي اذا كانوا بظهر المدينة او قال اشرفوا علي المدينة قال النبي صلي الله عليه وسلم
آيبون تايبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقولها حتي دخل المدينة ش مطابقته للترجمة
في قوله جعلني الله فداك وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وبشر بكسر البا الموحدة وسكون الشين
المعجمة ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة ابن لاحق البصري ويحيي بن ابي اسحق مولي الحضارمة البصري
والحديث مضي في الجهاد عن ابن معمر في باب ما يقول اذا رجع من الغزو وفي اللباس عن الحسن بن محمد

ابن

ابن الصباح ومر الكلام فيه قوله اقبل اي من عسفان الي المدينة قوله صفية هي بنت حيي ام المؤمنين
قوله وان ابا طلحة هو زيد بن سهل زوج ام انس رضي الله عنهم قوله عليك بالمراة هي صفية اي احفظها
وانظر في امرها وكذلك قوله والمراة قوله اقتحم عن بعيره اي رمي نفسه من غير روية قوله فالقي ثوبه
من الالقا وهكذا رواية ابي ذر وفي رواية غيره فالذي يقال الوي بالشي ذهب به ولعل
اصله نالوي بثوبه فحذفت البا قوله فقصد قصدها اي نحي نحوها ومشي الي جهتها قوله بظهر
المدينة اي ظاهرها وقال ابن بطال فيه رد علي من قال لا يجوز تفدية الرجل بنفسه او بابويه وزعم
انما فدي النبي صلي الله عليه وسلم سعدا بابويه لانهما كانا مشركين فاما المسلم فلا يجوز له
ذلك ص باب احب الاسماء الي الله عز وجل ش اي هذا باب في بيان احب الاسماء الي
الله عز وجل ولفظة باب مضافة الي لفظة الاحب وقال بعضهم ورد بهذا اللفظ حديث
اخرجه مسلم من طريق نافع عن ابن عمر رفعه ان احب الاسماء بكم الي الله عز وجل عبد الله
وعبد الرحمن قلت هذا غير لفظ الترجمة بعينها ولكن يعلم منه ان احب الاسماء عبد الله وعبد
الرحمن وقال القرطبي يلحق بهذين الاسمين ما كان مثلهما كعبد الرحيم وعبد الملك وعبد
الصمد وانما كانت احب الي الله لانها تضمنت ما هو وصفه واحب لله تعالي وما هو وصف
الانسان وواجب له وهو العبودية وقيل الحكمة في الاقتصار علي الاسمين وهما لفظ الله
ولفظ الرحمن لانه لم يقع في القران اضافة عبد الي اسم من اسماء الله تعالي غيرهما قال الله تعالي
وانه لما قام عبد الله يدعوه وقال في اية اخري وعباد الرحمن ويؤيده قوله تعالي قل ادعوا الله
او ادعوا الرحمن ص حدثنا صدقة بن الفضل انا ابن عيينة نا ابن المنكدر عن جابر رضي الله
عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقلنا لا نكنيك ابا القاسم ولا كرامة فاخبر النبي
صلي الله عليه وسلم فقال سم ابنك عبد الرحمن ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله سم
ابنك عبد الرحمن لان عبد الرحمن من احب الاسماء الي الله عز وجل كما مضي الان في حديث مسلم
ولانه لو كان اسم احب منه لامر به لان الغالب انه لا يامر الا بالاكمل ولقد تعسف الكرماني في
وجه المطابقة حيث قال جا في رواية اخري احب الاسماء الي الله عبد الرحمن وهذا كما تري بيان
وجه المطابقة من حديث غير حديث الباب وقال ايضا او الاحب بمعني المحبوب وهذا خروج
عن ظاهر معني اللفظ وابن عيينة هو سفيان بن عيينة وابن المنكدر هو محمد بن المنكدر والحديث
اخرجه مسلم في الاستيذان عن عمرو الناقد وغيره قوله ولا كرامة بالنصب اي لا نكرمك كرامة
قوله فاخبر النبي صلي الله عليه وسلم بضم الهمزة علي البناء للمجهول ويروي بالبناء للفاعل
ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي قال انس عن النبي صلي
الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلي الله عليه وسلم سموا امر من سمي يسمي
تسمية ولا تكتنوا من الاكتنا والكنية كل مركب اضافي في صدره اب او ام كابي بكر وام كلثوم
قوله قال انس اي قال انس ما قاله النبي صلي الله عليه وسلم ومضي هذا التعليق موصولا في كتاب البيوع
في باب ما ذكر في الاسواق قال البخاري حدثنا ادم بن ابي اياس نا شعبة عن حميد الطويل عن انس بن

مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فقال رجل يا أبا القاسم فالتفت النبي
صلى الله عليه وسلم فقال إنما دعوت هذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي
وهذا الباب فيه خلاف وقد عقد الطحاوي في هذا بابا وطول فيه من الأحاديث والمباحث الكثيرة
فأول ما روي حديث علي رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله إن ولد لي ولد أسميه باسمك وأكنيه
بكنيتك قال نعم قال وكانت رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي رضي الله عنه ثم قال
فذهب قوم إلى أنه لا بأس بأن يكتني الرجل بأبي القاسم وأن يتسمى مع ذلك بمحمد واحتجوا بالحديث المذكور
قلت أراد بالقوم هؤلاء محمد بن الحنفية ومالكا وأحمد في رواية ثم افترق هؤلاء فرقتين فقالت
فرقة وهم محمد بن سيرين وإبراهيم النخعي والشافعي لا ينبغي لأحد أن يتكنى بأبي القاسم كان اسمه
محمدا أو لم يكن وقالت فرقة أخرى وهم الظاهرية وأحمد في رواية لا ينبغي لمن يتسمى محمد
أن يكتني بأبي القاسم ولا بأس لمن لم يتسم محمدا بأن يتكنى بأبي القاسم وفي حديث الباب عن جابر
ما يأتي النهي عن الجمع بينهما أعني بين الاسم والكنية وقيل المنع في حياته صلى الله عليه للإيذاء زاد
بعضهم فمنع التسمية بمحمد وروى سالم بن أبي الجعد كتب عمر رضي الله عنه لأهل الكوفة
لا تسموا باسم نبي وروى أبو داود عن الحكم بن عطية عن ثابت عن أنس رفعه تسمون
أولادكم محمدا ثم تلعنونه وقال الطبري يحمل النهي على الكراهة دون التحريم وصحيح الأخبار كلها
ولا تعارض ولا نسخ وكان إطلاقه لعلي رضي الله عنه في ذلك إعلاما منه ليفيد جوازه
مع الكراهة وترك الإنكار عليه دليل الكراهة ص حدثنا مسدد حدثنا خالد حدثنا حصين عن سالم
عن جابر رضي الله عنه قال ولد لرجل منا غلام فسماه فقالوا لا نكنيه حتى نسأل النبي صلى الله
عليه وسلم فقال سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد هو
جعفر بن عبد الله وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين هو ابن عبد الرحمن وسالم هو ابن
أبي الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة والحديث مضى في الخمس عن أبي الوليد وفي صفة النبي
صلى الله عليه وسلم عن محمد بن كثير وأخرجه مسلم في الاستئذان عن إسحق وعثمان وآخرين
قوله ولا تكتنوا من الاكتناء من باب الافتعال ويروى ولا تكنوا من الثلاثي ويروى
ولا تكنوا بتشديد النون من باب التفعيل قالوا الأعلام إما أن تكون مشعرة بمدح أو ذم وهو
اللقب وإما لا تكون فإما أن تصدر بنحو الأب والأم فهو الكنية أو لا وهو الاسم فاسمه صلى الله عليه
وسلم محمد وكنيته أبو القاسم ولقبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه رد على من يمنع التسمية
بمحمد ص حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفين عن أيوب عن ابن سيرين سمعت أبا هريرة رضي الله عنه
قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعلي بن عبد الله المعروف بابن المديني يروي عن سفين بن عيينة عن أيوب السختياني عن محمد
ابن سيرين عن أبي هريرة والحديث مضى في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وفي قول أبي هريرة قال
أبو القاسم ولم يقل قال النبي أو قال الرسول لطيفة وهي أنه يروي منع الاكتناء بأبي القاسم فذكره
بأبي القاسم إشعارا بأنه لا يرى التكنية بأبي القاسم ص حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفين قال سمعت

ابن

ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالوا لا نكنيك بأبي القاسم ولا ننعمك عينا فأتى
النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك فقال اسم ابنك عبد الرحمن ش مطابقته للترجمة من حيث
إن فيه منع التكنية بأبي القاسم لأن الرجل الذي منع من ذلك لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر له ذلك لم يقل له كن ولا قال له سم محمدا وإنما قال سم ابنك عبد الرحمن وبظاهره احتج من منع
التكنية بأبي القاسم والتسمية بمحمد وهذا الحديث قد مر في الباب الذي قبله فإنه أخرجه هناك
عن صدقة بن الفضل عن ابن عيينة وهنا أخرجه عن عبد الله بن محمد المسندي عن سفيان وهو
ابن عيينة عن محمد بن المنكدر قوله ولا ننعمك عينا من الإنعام أي لا نقر عينك بذلك قوله فأتى
أي الرجل المذكور أتى النبي صلى الله عليه وسلم قوله فذكر ذلك أي ما قالوا من قولهم لا نكنيك بأبي القاسم
قوله اسم بفتح الهمزة أمر من الأسماء ويروى سم بفتح السين وتشديد الميم من التسمية وروي أن
النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن أربع كنى أبو عيسى وأبو الحكم وأبو مالك وأبو القاسم لمن اسمه محمد
ص باب اسم الحزن ش أي هذا باب في ذكر من اسمه الحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي
وهو في الأصل ما غلظ من الأرض ضد السهل واستعمل في الخلق يقال فلان في حزونة أي في خلقه
غلظة وقساوة والحزن بالضم الهم ص حدثنا إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري
عن ابن المسيب عن أبيه أن أباه جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قال حزن قال أنت سهل
قال لا أغير اسما سمانيه أبي قال ابن المسيب فما زالت الحزونة فينا بعد ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وإسحق بن نصر هو إسحق بن إبراهيم بن نصر البخاري وعبد الرزاق بن همام اليماني ومعمر
بفتح الميمين ابن راشد وابن المسيب هو سعيد بن المسيب أما سعيد فهو من كبار التابعين وسيدهم
روى عن قريب من أربعين صحابيا وولد لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ومات في سنة أربع وتسعين في خلافة الوليد بن عبد الملك وأما أبوه المسيب فممن بايع تحت
الشجرة قال المزي لم يرو عن المسيب إلا سعيد قال الكرماني فيه خلاف لما هو المشهور من شرط البخاري
أنه لم يرو عن أحد ليس له إلا راو واحد وأما جده فحزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران
ابن مخزوم القرشي المخزومي فكان من المهاجرين ومن أشراف قريش في الجاهلية والحديث من
أفراده قوله قال أنت سهل في رواية الإسماعيلي من طريق محمود بن غيلان قال بل اسمك سهل
قوله لا أغير اسما في رواية أحمد بن صالح لا السهل يوطأ ويمتهن والتوفيق بين الروايتين بأنه
قال الأمرين الكلامين فنقل بعض الرواة ما لم ينقله الآخر قوله فما زالت الحزونة فينا بعد وفي رواية
أحمد بن صالح فظننت أنه سيصيبنا بعده حزونة وقال ابن التين معنى قول ابن المسيب ما زالت
فينا الحزونة يريد امتناع التسهيل فيما يريدونه وقال الداودي يريد الصعوبة ويقال يشير بذلك
إلى الشدة التي بقيت في أخلاقهم وذكر أهل النسب أن في داره سوء خلق معروف فيهم لا يكاد يعدم منهم
قوله بعد ويروى بعده أي بعد ما قال لا أغير اسما سمانيه أبي ص حدثنا علي بن عبد الله
ومحمود قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن أبيه عن جده بهذا ش
هذا طريق آخر في الحديث المذكور أخرجه عن علي بن عبد الله بن المديني ومحمود بن غيلان بفتح الغين

المعجمة وسكون الياء اخر الحروف عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب عن
ابيه المسيب عن جده حزن قوله بهذا اي بهذا الحديث ص باب تحويل الاسم الي اسم
احسن منه ش اي هذا باب في بيان الاسم القبيح الي اسم احسن منه وروي ابن ابي شيبة
من مرسل عروة كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا سمع الاسم القبيح حوله الي ما هو احسن منه وفي الحديث
انكم تدعون يوم القيمة باسمائكم واسماء ابائكم فاحسنوا اسماءكم وقال الطبري لا ينبغي لاحد ان يسمي
باسم قبيح المعني ولا باسم معناه التزكية والمدح ونحوه ولا باسم معناه الذم والسب بل الذي ينبغي ان
يسمي به ما كان حقا وصدقا ص حدثنا سعيد بن ابي مريم نا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل
قال اتي بالمنذر بن ابي اسيد الي النبي صلي الله عليه وسلم حين ولد فوضعه علي فخذه وابو اسيد
جالس فلهي النبي صلي الله عليه وسلم بشيء بين يديه فامر ابو اسيد بابنه فاحتمل من فخذ النبي صلي
الله عليه وسلم فاستفاق النبي صلي الله عليه وسلم فقال اين الصبي فقال ابو اسيد قلبناه يا رسول
الله قال ما اسمه قال فلان قال ولكن اسمه المنذر فسماه يومئذ المنذر ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله ولكن اسمه المنذر وذلك لانه صلي الله عليه وسلم لما سال ما اسمه قال ابو اسيد
فلان قال ولكن اسمه المنذر فكان الذي سماه ابوه قبيحا فغيره النبي صلي الله عليه وسلم
الي المنذر وقال الداودي سماه به تفاولا ان يكون له علم ينذر به وقيل سماه باسم المنذر بن عمرو الساعدي
الخزرجي الصحابي المشهور من رهط ابي اسيد وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة
اسمه محمد بن مطرف بكسر الراء المشددة وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج
وسهل هو ابن سعد الساعدي وابو اسيد بضم الهمزة وفتح السين المهملة وسكون الياء اخر الحروف
واسمه مالك بن ربيعة الساعدي الانصاري والحديث اخرجه مسلم في الادب ايضا عن ابي بكر بن اسحق
ومحمد بن سهل قوله فوضعه اي فوضعه النبي صلي الله عليه وسلم علي فخذه اكراما لابيه قوله فلهي النبي
صلي الله عليه وسلم بكسر الهاء وفتحها اي اشتغل بشيء كان بين يديه قوله فاحتمل اي رفع قوله
فاستفاق اي فرغ من اشتغاله كما يقال افاق من مرضه ولم ير الصبي فقال اين الصبي فقال ابو اسيد
قلبناه اي صرفناه الي البيت وذكر ابن التين انه وقع في رواية اقلبناه بزيادة همزة في اوله قال والصواب
حذفها واثبته غيره لغة وقال الكرماني اقلبناه لغة في قلبناه فلا سهو في زيادة الالف قوله ولكن
قد علم انه للاستدراك فاين المستدرك منه واجيب بان تقديره ليس ذلك الذي عينته بفلان
اسمه بل هو المنذر ص حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عطاء بن
ميمونة عن ابي رافع عن ابي هريرة ان زينب كانت اسمها برة فقيل تزكي نفسها فسماها رسول
الله صلي الله عليه وسلم زينب ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه تحويل اسم برة الي زينب
ومحمد بن جعفر هو غندر وعطاء بن ابي ميمونة مولي انس بن مالك وابو رافع نفيع بضم النون
وفتح الياء الصايغ المدني ثم البصري والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن ابي بكر بن ابي
شيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله ان زينب هي
بنت جحش ام المومنين كان اسمها برة بفتح الباء الموحدة وتشديد الراء او هي زينب بنت ام سلمة

ربيبة

ربيبة النبي صلي الله عليه وسلم فغير النبي صلي الله عليه وسلم اسم كل منهما الي زينب وروي مسلم
عن زينب بنت ام سلمة قالت سميت برة فقال النبي صلي الله عليه وسلم لا تزكوا انفسكم فالله اعلم
باهل البر منكم فقالوا ما نسميها فقال سموها زينب ص حدثنا ابراهيم بن موسي حدثنا هشام
ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال جلست الي سعيد بن المسيب
فحدثني ان جده حزنا قدم علي النبي صلي الله عليه وسلم فقال ما اسمك قال اسمي حزن قال بل انت
سهل قال ما انا بمغير اسما سمانيه ابي قال ابن المسيب فما زالت فينا الحزونة بعد ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن موسي بن يزيد الفرا ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير
وهشام هو ابن يوسف الصنعاني وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وعبد
الحميد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن شيبة بفتح الشين المعجمة وسكون الياء اخر
الحروف وفتح الباء الموحدة الحجبي قوله حدثنا هشام ويروي اخبرنا هشام قوله ان جده
حزنا قال الكرماني هذا الاسناد مقطوع ان قطع رجل من البين والاولي اي الرواية الاولي وهي
سبقت قبل هذا اولي لانه عن ابيه عن جده قيل هذا علي قاعدة الشافعي ان المرسل اذا جاء موصولا
من وجه اخر يبين صحة مخرج المرسل ص باب من سمي باسماء الانبياء ش
اي هذا باب في بيان من سمي ابنه او احدا من جهته باسم نبي من الانبيا عليهم الصلاة والسلام
وهو جايز وقد قال سعيد بن المسيب احب الاسماء الي الله اسماء الانبياء عليهم السلام وقد
قال صلي الله عليه وسلم سموا باسمي وهذا يرد قول من كره التسمية باسماء الانبيا وهي رواية
حماد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه من طريق قتادة عن سالم بن ابي الجعد وذكر
الطبري حجة هذا القول حديث الحكم بن عطية عن ثابت عن انس رفعه تسمون اولادكم
ثم تلعنونهم والحكم هذا ضعيف ذكره البخاري في الضعفاء قال وكان ابو الوليد يضعفه
ص وقال انس رضي الله عنه قبل النبي صلي الله عليه وسلم ابراهيم يعني ابنه ش
هذا تعليق في رواية ابي ذر عن الكشميهني وكذا في رواية النسفي واخرجه البخاري
موصولا في الجنايز ص حدثنا ابن نمير نا محمد بن بشر نا اسماعيل قلت لابن ابي اوفي
رايت ابراهيم ابن النبي صلي الله عليه وسلم قال مات صغيرا ولو قضي ان يكون بعد محمد
صلي الله عليه وسلم نبي عاش ابنه ولكن لا نبي بعده ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابن نمير بضم النون وفتح الميم هو محمد بن عبد الله بن نمير نسب لجده ومحمد بن بشر بكسر الباء
الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي واسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي وكل هولاء كوفيون
وابن ابي اوفي عبد الله الصحابي ابن الصحابي واسم ابي اوفي علقمة والحديث اخرجه ابن ماجة في
الجنايز عن ابن نمير شيخ البخاري عن محمد بن بشر قوله مات صغيرا كان عمره حين مات ثمانية
عشر شهرا وكان موته في ذي الحجة سنة عشر ودفن بالبقيع قال الكرماني ما المفهوم من
جوابه اذ ظاهره لا يطابق السوال لانه قال رايت ابراهيم يعني هل رايت فقال مات صغيرا
فهذا ليس جوابه ثم اجاب بقول الظاهر انه راه مات صغيرا قوله ولو قضي علي صيغة المجهول

اي لو قدر الله ان يكون بعده نبي لعاش ولكنه خاتم النبيين ص حدثنا سليمان بن
حرب اخبرنا شعبة عن عدي بن ثابت قال سمعت البراء قال لما مات ابراهيم عليه السلام
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان له مرضعا في الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضي في الجنايز عن ابي الوليد وفي صفة الجنة عن حجاج بن منهال وهو من افراده
قوله مرضعا قال الخطابي بضم الميم اي من يتم رضاعه وبفتحها اي ان له رضاعا في الجنة وفي
الصحاح امراة مرضع اي لها ولد ترضعه فهي مرضعة بضم اوله فان وصفتها بارضاعه قلت
مرضعه يعني بفتح الميم قيل المعني يصح ولكن لم يروه احد بفتح الميم وفي رواية الاسماعيلي ان
مرضعا ترضعه في الجنة ص حدثنا ادم نا شعبة عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم
ابن ابي الجعد عن جابر بن عبد الله الانصاري قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم سموا
باسمي ولا تكتنوا بكنيتي فانما انا قاسم اقسم بينكم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله
سموا باسمي وادم هو ابن ابي اياس وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين والحديث مضي
عن قريب في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم سموا باسمي ومعني الكلام فيه قوله انا قاسم اشار
الي ان هذه الكنية تصدق علي النبي صلي الله عليه وسلم لانه يقسم ما الله يبثّ للمسلمين وغيره ليس بهذه
المرتبة وفيه اشعار بان الكنية انما تكون بسبب وصف صحيح في المكني به ص ورواه انس
عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي روي هذا الحديث انس بن مالك عن النبي صلي الله عليه وسلم
ومضي الكلام فيه في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم سموا باسمي ص حدثنا موسي بن اسماعيل
نا ابو عوانة نا ابو حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال سموا باسمي
ولا تكتنوا بكنيتي ومن راني في المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل بي ومن كذب علي
متعمدا فليتبوا مقعده في النار ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله سموا باسمي فانه يدل
علي جواز التسمية باسم النبي صلي الله عليه وسلم وغيره من الانبياء عليهم السلام وابو عوانة الوضاح
ابن عبد الله وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين عثمان وابو صالح ذكوان الزيات وقد مضي
صدر الحديث عن قريب قوله بكنيتي وقع في رواية المستملي والسرخسي هنا بكنوتي قوله ومن
راني الي اخره حديثان جمعهما الراوي مع الحديث الاول بالاسناد المذكور وكيفية هذه الرواية
ان الله عز وجل يخلق الرؤية بارادته وليست مشروطة بمواجهة ومقابلة وشرط وقال
الغزالي رحمه الله ليس معناه انه راي جسمي بل راي مثالا صار ذلك المثال آلة يتادي بها المعني الذي
في نفسي اليه بل البدن في اليقظة ايضا ليس الا آلة النفس فالحق انما يراه مثال حقيقة روحه المقدسة
قبل من ابن يعلم الرائي انه رسول الله صلي الله عليه وسلم لا غيره واجيب بان الله عز وجل يخلق
فيه علما ضروريا انه هو صلي الله عليه وسلم قوله فقد راني ليس جزاء الشرط حقيقة بل لازمه
نحو فليستبشر فانه قد راني قوله لا يتمثل بي ويروي لا يمثل صورتي قوله فليتبوا اي فلينزل يقال
تبوا الرجل المكان اذا اتخذه موضعا لمقامه وقال المحققون هذا الحديث متواتر مر في العلم ص
حدثنا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله بن ابي بردة عن ابي بردة عن ابي موسي قال ولد

لي غلام فاتيت به النبي صلي الله عليه وسلم فسماه ابراهيم فحنكه بتمرة ودعا له بالبركة ودفعه الي وكان اكبر
ولد ابي موسي رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء
الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر وقيل الحارث عن ابي موسي الاشعري واسمه
عبد الله بن قيس والحديث مضي في العقيقة عن اسحق بن نصر واخرجه مسلم في الاستيذان عن ابي بكر بن
ابي شيبة ص حدثنا ابو الوليد نا زايدة نا زياد بن علاقة سمعت المغيرة بن شعبة قال انكسفت الشمس
يوم مات ابراهيم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ابراهيم وابو الوليد هشام بن عبد الملك
وزايدة بن قدامة وزياد بكسر الزاي ابن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام ومضي الحديث مطولا
في الكسوف ص رواه ابو بكرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي روي هذا الحديث ابو بكرة
نفيع الثقفي ومضي حديث ابو بكرة في الكسوف ولكن ليس فيه يوم مات ابراهيم كما صرح به في
حديث المغيرة بن شعبة وقال بعضهم مجموع الاحاديث يعني التي في الكسوف تدل علي ذلك وفيه
نظر لا يخفي ص باب تسمية الوليد ش اي هذا باب في ذكر ما جاء من تسمية الوليد
وغرضه من وضع هذه الترجمة الرد علي ما رواه الطبراني من حديث ابن مسعود نهي رسول الله
صلي الله عليه وسلم ان يسمي الرجل عبده او ولده حربا او مرة او وليدا فانه حديث ضعيف
جدا وعلي ما رواه عبد الله بن احمد قال حدثني ابي قال نا ابو المغيرة قال نا ابن عباس وهو اسماعيل
قال نا الاوزاعي وغيره عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
قال ولد لاخي ام سلمة زوج النبي صلي الله عليه وسلم غلام فسموه الوليد فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم سميتموه الوليد باسماء فراعنتكم ليكونن في هذه الامة رجل يقال له الوليد فهو
شر علي هذه الامة من فرعون لقومه وقال ابو حاتم بن حبان هذا خبر باطل ما قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم هذا ولا رواه عمر ولا حدث به سعيد ولا الزهري ولا هو من حديث الاوزاعي
بهذا الاسناد قال ابن حبان لما كبر اسماعيل تغير حفظه فكثر الخطاء في حديثه وهو لا يعلم وقدروا ه
وهو مختلط وقال ابن الجوزي قد رايت في بعض الروايات عن الاوزاعي انه قال سالت الزهري عن هذا
الحديث فقال ان استخلف الوليد بن يزيد والا فهو الوليد بن عبد الملك وهذه الرواية لا اعلم صحتها
قلت ان صحت دلت علي ثبوت الحديث والوليد بن يزيد اولي به فانه كان مشهورا بالالحاد مبارزا بالعناد
وانا قال اسماء فراعنتكم لان فرعون موسي اسمه الوليد ولما لم يكن هذا الحديثان وامثالهما علي شرط
البخاري لم يذكر شيا منها وا ورد في الباب الحديث الذي يدل علي الجواز ص اخبرنا ابو نعيم الفضل
بن دكين نا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه قال لما رفع النبي صلي الله عليه
وسلم راسه من الركوع قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة
والمستضعفين بمكة اللهم اشدد وطاتك علي مضر اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله الوليد بن الوليد فانه اوضح الابهام الذي في الترجمة ودل علي
جواز تسمية الوليد وابن عيينة هو سفيان وسعيد هو ابن المسيب والحديث قد مضي في كتاب
الصلاة في باب يهوي بالتكبير ومر الكلام فيه قوله والمستضعفين من عطف العام علي الخاص

والوطاة الدوس بالقدم والمراد بها هنا الاهلاك اي خذهم اخذا شديدا ومضر
قبيلة قريش قوله كسني يوسف وجه التشبيه بسني يوسف هو في امتداد القحط والمحنة
والبلاء والشدة والضرا وسقطت النون من سنين يوسف للاضافة ص باب
من دعي صاحبه فنقص من اسمه حرفا ش اي هذا باب في بيان من دعي صاحبه بان
خاطبه بالنداء فنقص من اسمه حرفا مثل قولك يا مال في يا مالك وهذا عبارة عن الترخيم وهو
حذف في اخر المنادي لاجل التخفيف وانما اختص بالاخر لانه محل التغيير فيحذفه في جزء
المعتل وشرط الترخيم في المنادي ان لا يكون مضافا ولا مستغاثا ولا جملة ومن غير العلم لا
لايجوز الا لضرورة الشعر ص وقال ابو حازم عن ابي هريرة قال لي النبي صلي الله عليه
وسلم يا باهر ش ابو حازم بالحاء المهملة والزاي اسمه سلمان الاشجعي الكوفي وهذا التعليق
وصله البخاري في الاطعمة واوله اصابني جهد شديد الحديث وفيه فاذا رسول الله صلي الله عليه
وسلم قايم علي راسي فقال يا باهر قال ابن بطال هذا لا يطابق الترجمة لانه ليس من الترخيم وانما
هو نقل اللفظ من التصغير والتانيث الي التكبير والتذكير وذلك انه كناه ابا هريرة وهريرة
مصغر هرة فخاطب باسمها مذكرا فهو نقصان في اللفظ وزيادة في المعني انتهي وقال بعضهم
هو نقص في الجملة لكن كون النقص منه حرفا فيه نظر قلت لا ينبغي للشخص ان يتكلم في فن وليس
له يد فيه فليت شعري هذا الذي قاله هل يرد كلام ابن بطال ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري قال حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عايشة زوج النبي صلي الله عليه
وسلم قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا عايش هذا جبريل يقريك السلام قلت
وعليه السلام ورحمة الله قالت وهو يري ما لا نري ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضي في بدء الخلق عن عبد الله بن محمد ومضي الكلام فيه
قوله يا عايش ترخيم عايشة يجوز فيه الفتح وعليه الاكثر والضم قوله يقريك السلام هذا
وقراء عليك السلام بمعني واحد قوله قلت ويروي قالت قيل جبريل جسم فاذا كان حاضرا في
المجلس فكيف تختص رؤيته بالبعض دون الاخر واجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالي
في الحي فاذا خلقها فيه راي والا فلا قوله ما لا نري ويروي ما لا اري ص حدثنا موسي
ابن اسماعيل نا وهيب نا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال كانت ام سليم في
الثقل وانجشة غلام النبي صلي الله عليه وسلم يسوق بهن فقال النبي صلي الله عليه وسلم يا انجش
رويدك سوقك بالقوارير ش مطابقته للترجمة في قوله يا انجش فانه مرخم واصله
يا انجشة ويجوز فيه الفتح والضم علي ما هو قاعدة المرخمات ووهيب هو ابن خالد وايوب هو
السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد والحديث مضي عن قريب في باب ما يجوز
من الشعر قوله كانت ام سليم وهي ام انس رضي الله عنهما قوله في الثقل بفتح الثاء المثلثة والقاف
وهو متاع المسافر وحشمه وروي بكسر الثاء قال ابن التين الاول هو الذي قرايناه قوله
رويدك اي لا تستعجل في سوق النساء فانهن كالقوارير في سرعة الانفعال والتاثر وقد مر

مباحثه مستقصاة ص باب الكنية للصبي قبل ان يولد للرجل ش اي هذا باب في
جواز الكنية للصبي وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال عجلوا بكني اولادكم لا تسرع اليهم
الالقاب السوء وقال العلماء كانوا يكنون الصبي تفاولا بانه سيعيش حتي يولد له وللامن
من التلقيب لان الغالب ان من يذكر شخصا فيعظمه ان لا يذكره باسمه الخاص به فاذا
كانت له كنية امن من تلقيبه وقالوا الكنية للعرب كاللقب للعجم قوله وقبل ان يولد اي وفي جواز
الكنية ايضا قبل ان يولد للرجل اي قبل ان يجيء له ولد وفي رواية الكشميهني قبل ان يلد الرجل
وقد روي الطحاوي واحمد وابن ماجه والحاكم وصححه من حديث صهيب بن عمر رضي الله عنه
قال له ما لك تكني ابا يحيي وليس لك ولد قال ان النبي صلي الله عليه وسلم كناني وروي ابن ابي
شيبة عن الزهري قال كان رجال من الصحابة يكتنون قبل ان يولد لهم واخرج الطبراني بسند صحيح
عن علقمة عن ابن مسعود ان النبي صلي الله عليه وسلم كناه ابا عبد الرحمن قبل ان يولد له ص
حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس قال كان النبي صلي الله عليه وسلم احسن
الناس خلقا وكان لي اخ يقال له ابو عمير قال احسبه فطيم وكان اذا جاء قال يا ابا عمير ما فعل النغير
نغر كان يلعب به فربما حضر الصلاة وهو في بيتنا فيامر بالبساط الذي تحته فيكنس وينضح
ثم يقوم ويقوم خلفه فيصلي بنا ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وقال بعضهم
والركن الثاني ماخوذ بالالحاق بل بطريق الاولي قلت هذا كلام غير موجه لان جواز التكني للصبي
لا يستلزم جواز التكني للرجل قبل ان يولد له فكيف يصح الالحاق به فضلا عن الاولوية والظاهر
انه لم يظفر بحديث علي شرطه مطابقا للجزء الثاني فلذلك لم يذكر له شيا وعبد الوارث هو
ابن عبد المجيد الثقفي وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف وفي
اخره حاء مهملة واسمه يزيد بن حميد والحديث مر مختصرا في باب الانبساط الي الناس اخرجه
عن ادم عن شعبة عن ابي التياح عن انس والحديث دل علي جواز تكني الصغير وابو عمير مصغر
عمر قوله احسبه اي اظنه فطيم اي مفطوم انتهي رضاعه وفي رواية حماد بن سلمة عن
ثابت عن انس عند احمد كان لي اخ صغير وهو اخو انس من امه وارتفاع فطيم فانه صفة
لقوله لي اخ وقوله احسبه معترض بين الصفة والموصوف ويروي فطيما بالنصب علي انه مفعول
ثاني لاحسبه قوله وكان اذا جاء اي وكان النبي صلي الله عليه وسلم اذا جاء معنا الي ام سليم فيمازح
الصغير ويقول يا ابا عمير ما فعل النغير وكان قد مات قوله نغير يعني النغير مصغر نغر بضم النون
وفتح الغين المعجمة وهو طير صغير كالعصافير حمر المناقير قوله فربما حضر الصلاة اي ربما حضر
النبي صلي الله عليه وسلم الصلاة الي اخره وقد مر في كتاب الصلاة ص باب التكني بابي تراب
وان كان له كنية اخري ش اي هذا باب في بيان التكني بابي تراب وان كانت له كنية اخري
قبل ذلك وهذا في قصة علي بن ابي طالب رضي الله عنه وقد تقدمت باتم من ذلك في مناقبه ص
حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد قال انه كانت احب اسماء
علي رضي الله عنه اليه لابو تراب وانه كان ليفرح ان يدعي بها وما سماه ابو تراب الا النبي صلي الله

عليه وسلم غاضب يوما فاطمة رضي الله عنها فخرج فاضطجع الى الجدار الى المسجد فجاء النبي
صلى الله عليه وسلم يتبعه فقال هو ذا مضطجع في الجدار فجاءه النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم
وامتلاء ظهره ترابا فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسح التراب عن ظهره ويقول اجلس يا ابا تراب
ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة
البجلي الكوفي وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب القرشي التيمي وابو حازم بالحاء المهملة والزاي
سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد الساعدي الانصاري والحديث من افراده قوله ابو حازم
عن سهل وفي رواية الاسماعيلي سمعت سهل بن سعد من طريق شيخ البخاري قوله ان كانت
كلمة ان مخففة من الثقيلة ولفظ كانت زايدة كقوله وجيران لنا كانوا كرام اما قوله احب منصوب
بانه اسم ان وان كانت مخففة لان تخفيفها لا يوجب الغاها وقال ابن التين انث كانت على
تانيث الاسماء مثل وجاءت كل نفس قوله لابو تراب اللام فيه للتاكيد وهو خبر ان قوله
فان كان ليفرح انه هذه ايضا مخففة والضمير في كان يرجع الى علي رضي الله عنه واللام في ليفرح
للتاكيد قوله ان يدعى بضم الياء اخر الحروف وسكون الدال وهكذا رواية الاكثرين وفي رواية ابي
الوقت يدعاها وفي رواية النسفي والمستملي والسرخسي ندعوا بنون المتكلم قوله بها اي بلفظ
ابي تراب ومعناه نذكرها قوله وما سماه ابو تراب هكذا في الاصول وقال ابن التين الصواب ابا تراب
قيل الذي في الاصول ليس بخطا بل هو على سبيل الحكاية وقد وقع في بعض النسخ ايضا ابا تراب
قوله غاضب يوما اي غاضب علي في يوم فاطمة وقد يقع بين اهل الفضل وبين ازواجهم
ما جبل الله عليهم من الغضب قوله فخرج اي علي خرج من البيت خشية ان يبدو منه في حال
الغيظ ما لا يليق بجناب فاطمة رضي الله عنها فحسم مادة الكلام بذلك الى ان تسكن فورة
الغضب من كل منهما قوله فاضطجع الى الجدار الى المسجد هكذا في رواية النسفي وفي رواية
الكشميهني الى جدار المسجد وعنه في جدار المسجد قوله يتبعه بتشديد التاء المثناة من
فوق من الاتباع ويروى من الثلاثي وفي رواية الكشميهني يبتغيه من الابتغاء وهو الطلب
قوله وامتلاء ظهره الواو فيه للحال قوله اجلس هو المستعمل قال الخليل يقال لمن كان قايما
اقعد ولمن كان نايما او ساجدا اجلس ورد عليه ابن دحية بحديث الموطا في الحلقة حيث
قال للقايم اجلس ص باب ابغض الاسما الى الله ش اي هذا باب يذكر فيه ابغض
الاسماء الى الله تعالى ولم يبين ما هو ابغض الاسماء اكتفاء بما بينه من حديث الباب ص
حدثنا ابو اليمان نا شعيب اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم أَخْنَى الاسماء يوم القيمة عند الله رجل يسمى ملك الاملاك ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله اخنى الاسماء لان اخنى افعل من الخنى وهو الفحش في القول وكل
فحش قبيح وكل قبيح مبغوض وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وابو الزناد
بكسر الزاي وبالنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده
قوله اخنى الاسماء كذا وقع في رواية شعيب للاكثرين ووقع في رواية المستملي اخنع

اما

اما الاخنى فهو من الخنا بفتحتين مقصور وقد فسرناه واما اخنع فهو من الخنوع وهو الذل
وقد فسره الحميدي عند روايته به بقوله الاخنع الذل واخرج مسلم عن احمد بن حنبل قال سالت
ابا عمرو الشيباني يعني اسحق اللغوي عن اخنع فقال الوضع والخانع الذليل من خنع الرجل اذا ذل
وورد عند مسلم بلفظ اخبث الاسماء وبلفظ اغيظ الاسماء ووقع لابن ابي شيبة عن مجاهد
بلفظ اكره الاسماء وروى سفين عن ابن ابي نجيح عن جابر قال اكره الاسماء الى الله ملك الاملاك
وانما كان ملك الاملاك ابغض الى الله واكره اليه ان يسمى به مخلوق لانه صفة الله تعالى ولا
يليق بمخلوق صفات الله واسماؤه لان العباد لا يوصفون الا بالذل والخضوع والعبودية وقد
روى عطاء عن ابي سعيد الخدري مرفوعا لا تسموا ابناءكم حكيما ولا ابا الحكم فان الله هو الحكيم
العليم وقال الداودي في الحديث ابغض الاسماء الى الله خالد ومالك وذلك ان احدا ليس بخالد والمالك
هو الله عز وجل ثم قال وما اراه محفوظا لان بعض الصحابة كان اسمه خالدا ومالكا قال صاحب
التوضيح وهذا العجب ففي الصحابة خالد فوق السبعين ومالك في الصحابة فوق المائة وعشرة
والعباد وان كانوا يموتون فالارواح لا تفنى ثم تعود الاجساد التي كانت في الدنيا وتعود فيها
تلك الارواح ويخلد كل فريق في احد الدارين وفي التنزيل ونادوا يا مالك لخازن النار واعترض
عليه بعضهم بقوله احتجاجه بجواز التسمية بخالد بما ذكر من ان الارواح لا تفنى فعلى تقدير
التسليم فليس بواضح لان الله سبحانه وتعالى قد قال لنبيه وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد والخلد
البقاء الدايم بغير موت فلا يلزم من كون الارواح لا تفنى ان يقال لصاحب تلك الروح خالد
انتهى قلت اعتراضه غير واضح ولا وارد لان نفي الخلد لبشر من قبل النبي صلى الله عليه وسلم
انما هو في الدنيا قوله والخلد البقاء الدايم بغير موت في الدنيا ايضا والنتيجة التي بناها على تلك المقدمة
الفاسدة عقيمة وهي قوله فلا يلزم الى اخره بل يلزم ذلك في الاخرة فافهم قوله ملك الاملاك بكسر
اللام في الملك والاملاك جمع ملك بالكسر ايضا وقيل التحق بذلك قاضي القضاة وان كان اشهر في بلاد
الشرق من قديم اطلاق ذلك على كبير القضاة وقد سلم اهل الغرب من ذلك واسم كبير القضاة
عندهم قاضي الجماعة قلت اول من تسمى قاضي القضاة ابو يوسف من اصحاب ابي حنيفة وفي زمنه
كان اساطين الفقهاء والعلماء والمحدثين فلم ينقل عن احد منهم انكار عن ذلك نعم يمتنع ان يقال
نبي القضاة لان معناه احكم الحاكمين وهو والله سبحانه هو احكم الحاكمين وهذا ابلغ من قاضي القضاة
لان افعل التفضيل ومن جهل اهل هذا الزمان من مسطري سجلات القضاة يكتبون النايب اقضى
القضاة وللقاضي الكبير قاضي القضاة ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة رواية قال اخنع اسم عند الله وقال سفين غير مرة اخنع الاسماء عند الله
رجل تسمى بملك الاملاك قال سفيان تقول غيره شاهان شاه ش هذا طريق اخر في حديث
ابي هريرة اخرجه عن علي بن عبد الله بن المديني عن سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عبد الله بن
ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة قوله رواية اي عن النبي صلى الله عليه وسلم
والتصابه على التمييز اي من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله وقال سفين اي الراوي

المذكور قوله غير مرة اي مرارا متعددة قوله يقول غيره اي غير ابي الزناد شاهان شاه
ومعناه بالعربي ملك الاملاك لان شاهان الاملاك لانه جمع شاه والجمع عندهم بالالف
والنون في بني ادم وشاه مفرد ومعناه الملك ولكن في قاعدة العجم تقديم المضاف اليه
على المضاف وتقديم الصفة على الموصوف وشاهان بسكون النون لا بكسرها ص
باب كنية المشرك ش اي هذا باب فيه هل يجوز كنية المشرك ابتداء واذا كانت له
كنية هل يجوز خطابه بها وهل يجوز ذكره بها اذا كان غائبا ص وقال مسور سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول الا ان يريد ابن ابي طالب ش هذا التعليق سقط من
رواية النسفي وثبت للباقين قوله مسور كذا هو مجرد عن الالف واللام ووقع في رواية
ابي نعيم المسور وهو الاشهر وهو بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن مخرمة الزهري
وقد تعدد ذكره ووصل البخاري هذا التعليق بتمامه في باب ذب الرجل عن ابنته في
اواخر كتاب النكاح حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن ابي مليكة عن المسور بن مخرمة
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر ان بني هشام بن المغيرة استاذنوا
في ان ينكحوا ابنتهم علي بن ابي طالب فلا اذن ثم لا آذن ثم لا اذن الا ان يريد ابن ابي
طالب ان يطلق ابنتي وينكح ابنتهم الحديث ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري وحدثنا اسماعيل قال حدثني اخي عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب
عن عروة بن الزبير ان اسامة بن زيد رضي الله عنهما اخبره ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم ركب على حمار عليه قطيفة فدكية واسامة وراءه يعود سعد بن عبادة في بني
الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر فسارا حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن ابي بن سلول
وذلك قبل ان يسلم عبد الله بن ابي فاذا في المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة
الاوثان واليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة
خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه وقال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله وقرا عليهم القران فقال له عبد الله بن ابي بن سلول ايها المرء
لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا فمن جاءك فاقصص عليه قال عبد الله
ابن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون
واليهود حتى كادوا يتثاورون فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكنوا ثم
ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اي سعد الم تسمع ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا فقال
سعد بن عبادة اي رسول الله بابي انت اعف عنه واصفح فوالذي انزل عليك لقد اصطلح اهل
هذه البحرة على ان يتوجوه ويعصبوه بالعصابة فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شرق
بذلك فذاك الذي فعل به ما رايت فعفى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه يعفون عن المشركين واهل الكتاب فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم

تاول في العفو عنهم ما امره الله به حتى اذن له فيهم فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بدرا فقتل الله من قتل من صناديد الكفار وسادة قريش فقفل رسول الله صلى الله عليه
وسلم واصحابه منصورين غانمين معهم اسارى من صناديد الكفار وسادة قريش قال ابن
ابي بن سلول ومن معه من المشركين عبدة الاوثان هذا امر قد توجه فبايعوا رسول الله على
الاسلام فاسلموا ش مطابقته للترجمة في قوله ابو حباب فانه كنية عبد الله بن ابي
وهو بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة وفي اخره باء موحدة ايضا وهو اسم الشيطان
ويقع على الحية ايضا وقيل الحباب حية بعينها والحباب بفتح الحاء الطل الذي يصبح على النبات
وحباب الماء نفاخاته التي تطفو عليه واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابي اليمان
الحكم بن نافع عن شعيب عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة والاخر عن اسماعيل بن ابي
اويس بن اخت مالك بن انس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن ابي عتيق
هو محمد بن عبد الله بن ابي عتيق بفتح العين المهملة وكسر التاء المثناة من فوق واسمه محمد
ابن عبد الرحمن بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري عن عروة بن الزبير عن اسامة بن زيد بن حارثة والحديث مضى في الجهاد مختصرا
في باب الردف على الحمار ومضى في تفسير سورة ال عمران بطوله ومضى الكلام فيه هناك ولنذكر
بعض شيء قوله قطيفة هي الكساء نسبة الى فدك بفتح الفاء والدال المهملة والكاف وهي قرية
بقرب المدينة قوله من بني الحارث ويروى من بني حارث بدون الالف واللام قوله ابن سلول بالرفع
لانه صفة لعبد الله وسلول اسم امه قوله واليهود عطف على العبدة او على المشركين قوله عجاجة
الدابة بفتح العين المهملة وتخفيف الجيم الاولى وهي الغبار قوله خمر عبد الله اي غطى قوله لا تغبروا
اي لا تثيروا الغبار قوله لا احسن افعل التفضيل اي لا احسن من القران ان كان حقا ويجوز
ان يكون ان كان حقا شرطا قوله فلا تؤذنا جزاؤه قيل قاله استهزاء قوله يتثاورون اي
يتواثبون قوله اي سعد يعني يا سعد قوله بابي انت اي انت مفدي بابي قوله هذه البحرة
اي البلد ويروى البحيرة بالتصغير قوله وتتوجوه اي يجعلوه ملكا ويعصبوا راسه بعصابة
الملك وهذا كناية ويحتمل ارادة الحقيقة ايضا قوله شرق بفتح الشين المعجمة وكسر
الراء اي غص به وبقي في حلقه لا يصعد ولا ينزل كانه يموت قوله يتاول من التاول
والتاويل تفسير ما يؤول اليه الشيء قوله من صناديد الكفار جمع الصنديد وهو السيد
الشجاع قوله فقفل رسول الله صلى الله عليه وسلم اي رجع قوله قد توجه اي اقبل على
التمام ويقال توجه الشيخ اي كبر قوله وبايعوا بلفظ الامر او الماضي لاننا ص
حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة نا عبد الملك عن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن
عباس بن عبد المطلب قال يا رسول الله هل تنفع ابا طالب بشيء فانه كان يحوطك ويغضب
لك قال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا انا لكان في الدرك الاسفل من النار ش مطابقته
للترجمة في قوله ابا طالب فان كنيته عبد مناف وهو شقيق عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم

وابو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير وعبد الله بن الحارث بن نوفل
ابن الحارث بن عبد المطلب يروي عن عم جده العباس بن عبد المطلب والحديث مضي في ذكر ابي طالب
فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيي عن سفيان عن عبد الملك عن عبد الله بن الحارث الي اخره
ومضي ايضا في صفة الجنة والنار عن مسدد عن ابي عوانة به مختصرا ومضي الكلام فيه قوله
يحوطك من حاطه اذا حفظه ورعاه قوله في ضحضاح من النار باعجام الضادين واهمال الحائين
القريب القعر اي رقيق خفيف ويقال الضحضاح من النار ومن الماء ومن كل شيء هو القليل الرقيق
منه قوله لكان في الدرك الاسفل وهي الطبقة السفلي من اطباق جهنم وقيل الدرك الاسفل
توابيت من نار تطبق عليهم وقال ابن مسعود توابيت من حديد تغلق عليهم والادراك المنازل
المنازل وقال ابن بطال وفيه جواز تكنية المشرك علي وجه التالف وغيره من المصالح وقيل
هذه التكنية ليست للاكرام في نفس الامر وانما تكنية ابي طالب فلاشتهاره بكنيته دون اسمه فان
قيل ما وجه تكنية ابي لهب اجيب باجوبة الاول ان وجهه كان يتلهب جمالا فجعل الله ما كان يفتخر
به في الدنيا ويتزين به سبب العذاب الثاني للاشارة الي انه سيصلي نارا ذات لهب الثالث ان اسمه
عبد العزي وكنيته ابو عتبة واما ابو لهب فلقب لقب به لجماله وليست بكنية الرابع قال الزمخشري
ان هذه التكنية ليست للاكرام بل للاهانة اذ هي كناية عن الجهني اذ معناه تبت يدي جهني واعترض
عليه بعضهم بان التكنية لا ينظر فيها الي مدلول اللفظ بل في الاسم اذا صدر باب وام فهو كنية
انتهي قلت كثير من الاسماء المصدرة بالاب والام لم يقصد بها الكنية وانما يقصد بها اما العلم واما اللقب
ولا يقصد بها الكنية فمن ذلك يقال لرجل من اياد وقيل من نزار ابو ادب يضرب به المثل في
كثرة الجماع فيقال انكح من ابي ادب يقال انه افتض في ليلة واحدة سبعين عذراء ذكره ابن الاثير
في كتاب سماه موصعا ومن ذلك ابو مرانش ليس له اسم غيرها ويقال ام الابرد للهمزة من قولهم
ثوب ابرد فيه لمع بياض وسواد وام احدى وعشرين للدجاجة وام احراد بالحاء المهملة بئر
بمكة عند باب البصريين حفرها خلف بن اسعد الخزاعي وامثال هذه كثيرة وفيه دلالة ان الله
تعالي قد يعطي الكافر عوضا من اعماله التي مثلها يكون قربة لاهل الايمان بالله تعالي لانه صلي الله
عليه وسلم اخبر ان عمه نفعته تربيته اياه وحياطته له التخفيف الذي لولم ينصره في الدنيا لم يخفف
عنه فعلم بذلك انه عوض نصرته لا لاجل قرابته منه فقد كان لابي لهب من القرابة مثل ما كان
لابي طالب فلم ينفعه ذلك ص باب المعاريض مندوحة عن الكذب ش قال بعضهم
باب منون قلت ليس كذلك لان شرط الاعراب التركيب وانما يكون معربا اذا قلنا هذا باب في
المعاريض مندوحة كذا وقع في الاصول المعاريض بالياء وكذا اورد ابن بطال واورده ابن
التين بلفظ المعارض بدون الياء ثم قال كذا التبويب والصواب المعاريض كما في رواية ابي ذر
والمعاريض جمع معراض من التعريض وهو خلاف التصريح من القول وهو التورية بالشيء عن
الشيء ومعني مندوحة متسعة يقال منه افتدح فلان بكذا ينتدح به انتداحا اذا اتسع به
وقال ابن الانباري يقال ندحت الشيء وسعته قال الطبري يقال انتدحت الغنم في مرابضها اذا

تندت واتسعت من البطنة وانتدح بطن فلان اذا استرخي واتسع وحاصل المعني المعاريض
يستغني بها الرجل عن الاضطرار الي الكذب وهذه الترجمة ذكرها الطبري باسناده عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب واخرجه ابن ابي عدي
عن قتادة مرفوعا ووهاه ص وقال اسحق سمعت انسا مات ابن لابي طلحة فقال كيف
الغلام قالت ام سليم هدا نفسه وارجو ان يكون قد استراح وظن انها صادقة ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله هدا نفسه وارجو ان يكون قد استراح فان ام سليم ورّت فكلامها هذا
يدل ان الغلام انقطع بالكلية بالموت وابو طلحة فهم من ذلك انه تعافي واسحق هذا ابن عبد الله
ابن ابي طلحة الانصاري وابو طلحة اسمه زيد وهو زوج ام سليم ام انس وهذا التعليق سقط من
رواية النسفي وهو طرف من حديث مطول اخرجه البخاري في الجنائز في باب من لم يظهر حزنه
عند المصيبة قال حدثني بشر بن الحكم قال نا سفين بن عيينة قال نا اسحق بن عبد الله بن طلحة
انه سمع انس بن مالك يقول الحديث قوله هدا نفسه من هدء بالهمز هدوءا اذا سكن ونفسه
بفتح الفاء مفرد الانفاس وبسكونها مفرد النفوس ارادت به سكون النفس بالموت والاستراحة
من بلاء الدنيا وظن ابو طلحة انها تريد سكونه من المرض وزوال العلة وهي صادقة فيما
قصدته ولم تكن صادقة فيما ظنه ابو طلحة وفهمه من ظاهر كلامها ومثله لا يسمي كذبا
علي الحقيقة بل يسمي مندوحة عن الكذب ص حدثنا ادم نا شعبة عن ثابت البناني عن
انس بن مالك قال كان النبي صلي الله عليه وسلم في مسير له فحدا الحادي فقال النبي صلي الله
عليه وسلم ارفق يا انجشة بالقوارير قال ابو قلابة يعني النساء ش مطابقته للترجمة
في قوله ارفق يا انجشة بالقوارير فانه صلي الله عليه وسلم وري بذلك عن النساء ومضي
الحديث عن قريب في باب ما يجوز من الشعر ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن ثابت عن
انس وايوب عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلي الله عليه وسلم كان في سفر وكان غلام يحدو بهن
يقال انجشة فقال النبي صلي الله عليه وسلم رويدك يا انجشة ويحك بالقوارير ش مطابقته
للترجمة مثل مطابقة الحديث السابق واخرجه من طريقين احدهما عن سليمان بن حرب عن حماد
ابن زيد عن ثابت البناني عن انس والاخر عن سليمان بن حرب عن حماد عن ايوب السختياني عن ابي
قلابة عبد الله بن زيد عن انس وقدم في باب ما يجوز من الشعر قوله بالقوارير متعلق بقوله
رويدك وقوله ويحك معترض بينهما ص حدثنا اسحق اخبرنا حبان نا همام نا قتادة نا انس
ابن مالك قال كان للنبي صلي الله عليه وسلم حاد يقال له انجشة وكان حَسَنَ الصوتِ فقال له النبي
صلي الله عليه وسلم رويدك يا انجشة لا تكسر القوارير قال قتادة يعني ضَعَفَةَ النِّسَاءِ ش
هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن اسحق قال الغساني لعله ابن منصور عن حبان
بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالنون ابن هلال الباهلي وهمام هو ابن يحيي بن دينار
قوله لا تكسر بالجزم والرفع وشبه ضَعَفَةَ النساء بالقوارير لسرعة التاثير فيهن ص حدثنا مسدد
نا يحيي عن شعبة قال حدثني قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان بالمدينة فزع فركب

رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا لابي طلحة فقال ما رايناه من شي وان وجدناه لبحرا
ص قيل ليس حديث الفرس من المعاريض وكذلك حديث القوارير بل هما من باب
المجاز قلت نعم كذلك ولكن تعسف من قال لعل البخاري لما راى ذلك جايزا قال فالمعاريض
التي هي حقيقته اولى بالجواز ويحيى في السند هو ابن سعيد القطان والحديث مضى في
الجهاد عن بندار عن غندر وعن احمد بن محمد عن ابن المبارك قوله فزع بفتحتين والاصل
في الفزع الخوف موضع موضع الاغاثة والنصر والمعنى هنا ان اهل المدينة استغاثوا
فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرسا اسمه مندوب كانت لابي طلحة زيد بن سهل زوج
ام انس قوله وان وجدناه كلمة ان مخففة من الثقيلة بحرا اي واسع الجري شبه جريه
بالبحر لسعته وعدم انقطاعه واللام فيه للتاكيد ص باب قول الرجل للشي
ليس بشي وهو ينوي انه ليس بحق ش اي هذا باب في بيان قول الرجل للشي الموجود
ليس بشي والحال انه ينوي انه ليس بحق وهذا غالبا يكون مبالغة في النفي كما يقال لمن عمل
عملا غير متقن ما عملت شيا او قال قولا غير سديد ما قلت شيا وليس هذا بكذب
ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم للقبرين يعذبان بلا كبير
وانه لكبير ش مطابقته للترجمة من حيث ان قوله بلا كبير نفي وقوله وانه لكبير
اثبات فكانه قال للشي ليس بشي وهذا تعليق مر في كتاب الطهارة موصولا بتمامه
وهو مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان في
كبير ثم قال بلى يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا يستتر من البول واما الاخر فكان
يمشي في النميمة اي ليس التحرز عنهما بشاق عليكم وهو عظيم عند الله عز وجل وقد مرت
مباحثه هناك ص حدثنا محمد بن سلام اخبرنا مخلد بن يزيد اخبرنا ابن جريج قال ابن
شهاب اخبرني يحيى بن عروة انه سمع عروة يقول قالت عايشة رضي الله عنها سال اناس
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ليسوا بشي قالوا يا رسول الله فانهم يحدثون احيانا بالشي يكون حقا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم تلك الكلمة من الحق يخطفها الجني فيقرها في اذن وليه قر الدجاجة
فيخلطون معها اكثر من مائة كذبة ش مطابقته للترجمة في قوله ليسوا بشي قال
الخطابي اي فيما يتعاطونه من علم الغيب اي ليس قولهم بشي صحيح يعتمد كما يعتمد قول
النبي الذي يخبر عن الوحي ومخلد بفتح الميم واللام بينهما خاء ساكنة ابن يزيد من
الزيادة وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري ويحيى بن عروة بن الزبير بن العوام ومضى الحديث في كتاب الطب في باب
الكهانة فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن هشام بن يوسف عن معمر عن
الزهري عن يحيى بن عروة الى اخره ومضى الكلام فيه قوله يكون حقا اي واقعا موجودا
قوله فيقرها بفتح القاف وضم الراء قوله قر الدجاجة اي كقر الدجاجة والقر ترديد الكلام

في

في اذن المخاطب حتى يفهمه تقول قررته فيه اقره قرا وقر الدجاجة صوتها اذا قطعته
يقال قرت تقر قرا وقريرا فان رددته قلت قرقرت قرقرة وفي الصحاح قر الحديث في اذنه
يقره كانه صبه فيها ضبطه بضم القاف قال ابن الاثير ويروى فيقذفها موضع فيقرها
وقال الكرماني ايضا والدجاجة بفتح الدال قلت ذكر ابن السكيت الكسر ايضا وقال الكرماني
ايضا ولعل الصواب قر الزجاجة بالزاي ليلايم معنى القارورة الذي في الحديث الاخر قلت
قال ابن الاثير ويروى كقر الزجاجة بالزاي اي كصوتها اذا صب فيها الما قلت حينيذ لا فايدة
في قول الكرماني ولعل الصواب ولو اطلع على هذا لم يقل هكذا بكلمة لعل قوله معها اي
مع الكلمة الحق اي الواقع ص باب رفع البصر الى السماء ش اي هذا باب في بيان
جواز رفع البصر الى السماء وفيه الرد على من قال لا ينبغي النظر الى السماء تخشعا وتذللا لله
تعالى وهو بعض الزهاد وروي عن عطا السلمي انه مكث اربعين سنة لا ينظر
الى السماء فحانت منه نظرة فخر مغشيا عليه فاصابه فتق في بطنه وذكر الطبري عن ابراهيم
التيمي انه كره ان يرفع البصر الى السماء في الدعاء وانما نهى عن ذلك للمصلي في دعاء كان
او غيره كما تقدم في كتاب الصلاة عن انس رفعه ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء
في الصلاة فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او لتخطفن ابصارهم وفي رواية
مسلم عن جابر نحوه وفي رواية ابن ماجه عن ابن عمر نحوه وقال ان تلتمع وصححه ابن حبان
ص وقوله تعالى افلا ينظرون الى الابل كيف خلقت والى السماء كيف رفعت ش وقوله
بالجر عطفا على رفع البصر وفي رواية ابي ذر الى قوله كيف خلقت وزاد الاصيلي وغيره
والى السماء كيف رفعت وهذا اولى لان الاستدلال بجواز رفع البصر الى السماء بقوله والى
السماء كيف رفعت اي او لا ينظرون الى السماء كيف رفعت وهي قايمة على غير عمد وقد ذكر
الناس في تخصيص الابل بالذكر وجوها كثيرة منها ما قاله الكلبي انها تنهض بحملها
وهي باركة ومنها ما قاله مقاتل انها عيش العرب واعز الاموال عندهم ومنها ما قاله الحسن
انه سئل عن هذه الاية وقيل له الفيل اعظم في الاعجوبة قال العرب بعيدة العهد بها
ثم هي لا يركب ظهرها ولا يوكل لحمها ولا يحلب درها ومنها ما قيل انها في عظمها للحمل الثقيل
تنقاد للقايد الضعيف وقال قتادة ذكر الله ارتفاع سرر الجنة وفرشها فقالوا كيف
نصعدها فانزل الله تعالى هذه الاية ص وقال ايوب عن ابي مليكة عن عايشة
رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه الى السماء ش لم يثبت هذا التعليق الا لابي ذر
عن الكشميهني والمستملي وهو طرف من حديث اوله مات رسول الله صلى الله عليه
وسلم في بيتي وبين سحري ونحري الحديث وفيه فرفع بصره الى السماء وقال الرفيق
الاعلى اخرجه هكذا احمد عن اسماعيل بن علية عن ايوب السختياني عن عبد الله
بن ابي مليكة عن عايشة وقد مضى للبخاري في الوفاة النبوية من طريق حماد بن زيد
عن ايوب بتمامه لكن فيه فرفع راسه الى السماء واخرج مسلم من حديث ابي موسى كان صلى

الله عليه وسلم كثيرا ما يرفع بصره الي السماء واخرج ابو داود من حديث عبد الله بن سلام
كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع راسه الي السماء
ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال سمعت ابا سلمة
ابن عبد الرحمن يقول اخبرني جابر بن عبد الله انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول ثم فتر عني الوحي فبينا انا امشي سمعت صوتا من السماء فرفعت بصري الي السماء
فاذا الملك الذي جاني بحراء قاعد علي كرسي بين السماء والارض ش مطابقته للترجمة
في قوله فرفعت بصري الي السماء والحديث قد مضي في اول الكتاب ص حدثنا ابن
ابي مريم نا محمد بن جعفر قال اخبرني شريك عن كريب عن ابن عباس قال بت في بيت
ميمونة والنبي صلي الله عليه وسلم عندها فلما كان ثلث الليل الاخير او بعضه قعد
ينظر الي السماء فقرا ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولي
الالباب ش مطابقته للترجمة في قوله فنظر الي السماء وابن ابي مريم هو سعيد بن
محمد بن الحكم بن ابي مريم المصري روي عن محمد بن جعفر بن ابي كثير عن شريك
بفتح الشين المعجمة ابن عبد الله بن ابي نمر ابن عبد الله عن كريب بن ابي مسلم مولي ابن
عباس وميمونة زوجة النبي صلي الله عليه وسلم والحديث مضي في باب التهجد في اواخر
الصلاة قوله الاخر ويروي الاخير قوله او بعضه شك من الراوي ويروي او نصفه
والله اعلم ص باب من نكت العود في الماء والطين ش اي هذا باب في ذكر من
نكت العود من النكت بالنون والتاء المثناة من فوق يقال نكت في الارض اذا اثر فيها ص
حدثنا مسدد نا يحيي عن عثمان بن غياث نا ابو عثمان عن ابي موسي انه كان مع النبي صلي الله
عليه وسلم في حايط من حيطان المدينة وفي يد النبي صلي الله عليه وسلم عود يضرب
به بين الماء والطين فجاء رجل يستفتح فقال النبي صلي الله عليه وسلم افتح له وبشره بالجنة
فذهبت فاذا هو ابو بكر رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل اخر فقال
افتح له وبشره بالجنة فاذا هو عمر رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة ثم استفتح رجل
اخر وكان متكئا فجلس فقال افتح له وبشره بالجنة علي بلوي تصيبه او تكون فذهبت
فاذا عثمان رضي الله عنه ففتحت له وبشرته بالجنة فاخبرته بالذي قال قال المستعان
ش مطابقته للترجمة في قوله عود يضرب به بين الماء والطين وفي رواية
الكشميهني يضرب به بين الماء والطين ويحيي هو ابن سعيد القطان وعثمان بن غياث
بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالثاء المثلثة البصري قال الكرماني وفي
بعض النسخ يحيي بن عثمان وهو سهو فاحش وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي
وابو موسي الاشعري رضي الله عنه اسمه عبد الله بن قيس ومضي الحديث مطولا في مناقب
ابي بكر رضي الله عنه وفي مناقب عمر رضي الله عنه وفي مناقب عثمان رضي الله عنه
ومضي الكلام فيه هناك قوله علي بلوي بدون التنوين البلية والحايط هو البستان وفيه

بئر اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وباسكان الياء اخر الحروف وبالسين المهملة وكانت عادة
العرب اخذ المخصرة والعصي والاعتماد عليها عند الكلام والمحافل والخطبة وهو ماخوذ
من اصل لهم ومحدث شريف ولا ينكرها الا جاهل وقد جمع الله لموسي عليه السلام في
عصاه من البراهين العظام ما امن به السحرة المعاندون له واتخذها سليمان بن داود
عليهما السلام لخطبته وموعظته وطول صلاته وكان ابن مسعود صاحب عصي رسول
الله صلي الله عليه وسلم وكان يخطب بالقضيب وكفي بذلك شرفا للعصي وعلي ذلك كانت
الخلفاء والخطباء وذكر ان الشعوبية تنكر علي خطباء العرب اخذ المخصرة والاشارة بها
الي المعاني وهم طايفة تبغض العرب وتذكر مثالبها وتفضل عليها العجم وفي استعمال الشارع
المخصرة الحجة البالغة علي من انكرها ص باب الرجل ينكت الشي بيده في الارض ش
اي هذا باب في ذكر الرجل ينكت الشي بيده في الارض ص حدثنا محمد بن بشار نا ابن
ابي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن سعيد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن
السلمي عن علي رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم في جنازة فجعل ينكت في الارض
بعود فقال ليس منكم من احد الا وقد فرغ من مقعده من الجنة والنار فقالوا افلا نتكل
قال اعملوا فكل ميسر فاما من اعطي واتقي الاية ش مطابقته للترجمة في قوله
فجعل ينكت في الارض وابن ابي عدي هو محمد واسم ابي عدي ابراهيم البصري
وسليمان قال الكرماني هو التيمي وليس هو الا الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وسعد
بن عبيدة ابو حمزة الكوفي السلمي ختن ابي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله والمقري
الكوفي وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مضي في الجنايز باتم منه ومضي الكلام
فيه قوله فرغ بلفظ المجهول اي حكم عليه بانه من اهل الجنة او النار وقضي عليه بذلك
في الازل قوله افلا نتكل اي افلا نعتمد عليه اذا المقدر كاين سواء عملنا ام لا فرد عليهم
النبي صلي الله عليه وسلم وقال اعملوا فكل ميسر اي فكل واحد منكم ميسر له فان من الذي
قدر عليه بانه من اهل الجنة يسر الله عليه عمل اهل الجنة وان كان من الذي قدر عليه بانه
من اهل النار يسر الله عليه عمل اهل النار قوله فاما من اعطي الاية اشار بها الي بيان
الفريقين المذكورين في قوله فكل ميسر احدهما هو قوله فاما من اعطي اي ماله في سبيل الله
واتقي ربه واجتنب محارمه وصدق بالحسني يعني بالخلف يعني ايقن بان الله سيخلف
عليه وهي رواية ابن عباس قوله فسنيسره اي فسنهيئه لليسري اي الحالة اليسري
وهي العمل بما يرضاه الله تعالي والفريق الاخر هو قوله واما من بخل اي بالنفقة في الخير
واستغني اي عن ربه فلم يرغب في ثوابه فسنيسره للعسري اي للعمل بما لا يرضي
الله حتي يستوجب النار وقيل سندخله في جهنم والعسري اسم لجهنم ص باب
التكبير والتسبيح عند التعجب ش اي هذا باب في استحباب التسبيح بان يقول سبحان
الله عند التعجب يعني عند استعظام الامر واشار البخاري بهذه الترجمة الي رد من منع ذلك

وقال ابن بطال التسبيح والتكبير معناه هنا تعظيم الله تعالى وتنزيهه من السوء وفيه
تمرين اللسان على ذكر الله تعالى ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثتني
هند بنت الحارث ان ام سلمة رضي الله عنها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبحان
الله ماذا انزل من الخزائن وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجر يريد ازواجه حتى
يصلين رب كاسية في الدنيا عارية في الاخرة ش مطابقته للترجمة في قوله فقال
سبحان الله وابو اليمان الحكم بن نافع وهند منصرفا وغير منصرف بنت الحارث الفراسية
بكسر الفاء وبالراء وبالسين المهملة وقيل القرشية وكانت تحت معبد بن المقداد وام سلمة
ام المومنين واسمها هند بنت ابي امية والحديث مضى في العلم في باب العلم والموعظة فانه
اخرجه هناك عن صدقة عن ابن عيينة الى اخره وفي صلاة الليل عن محمد بن مقاتل وفي
اللباس وفي علامات النبوة ومضى الكلام فيه قوله من الخزائن اريد بها الرحمة عبر بالرحمة
عن الخزائن كقوله خزائن رحمة ربي قوله من الفتن اي العذاب عبر بالفتن عن العذاب
لانها اسباب مودية الى العذاب او هو من المعجزات لما وقع من الفتن بعد ذلك وفتح الخزائن
حين تسلط الصحابة على فارس والروم قوله الحجر جمع حجرة قوله رب فيه لغات وفعله
محذوف اي رب كاسية عرفتها والمراد ان اللاتي تلبس رقيق الثياب التي لا تمنع من ادراك
لون البشرة معاقبات في الاخرة بفضيحة التعري او ان اللابسات للثياب النفيسة عاريات
عن الحسنات واعلم ان هذا الحديث وقع في بعض النسخ قبل هذا الباب اعني باب التكبير وحينئذ
لا يناسب ترجمة ذلك الباب قال ابن بطال قلت للمهلب ليس حديث ام سلمة مناسبا للترجمة
فقال انما هو متوق الحديث السابق يعني لما ذكر ان لكل نفس بحكم القضاء والقدر مقعدا
من الجنة او النار اكد التحذير من النار باتقي اسبابها وهي الفتن والطغيان والنظر عند فتح
الخزائن ولا تقصير في ان يذكر ما يوافق الترجمة ثم يتبعه بما يوافق معناه قلت هذه تكلفات
وحديث الباب مطابق للترجمة والله اعلم ص وقال ابن ابي ثور عن ابن عباس عن عمر
رضي الله عنهم قال قلت للنبي صلى الله عليه وسلم طلقت نساءك قال لا قلت الله اكبر ش
مطابقته للترجمة في قوله الله اكبر واسم ابن ابي ثور عبيد الله بن عبد الله بن ابي ثور بلفظ
الحيوان المشهور من بني نوفل وهذا التعليق طرف من حديث طويل تقدم موصولا في كتاب
العلم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسماعيل قال حدثني اخي
عن سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان صفية بنت حيي زوج
النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو معتكف
في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة من العشاء ثم قامت تنقلب
فقام معها النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها حتى اذا بلغت باب المسجد الذي عند مسكن ام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم مر بهما رجلان من الانصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم نفذا فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم على رسلكما انما هي صفية بنت حيي

فقالا

فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر عليهما ما قال فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مبلغ الدم
واني خشيت ان تقذف في قلوبكما ش مطابقته للترجمة في قولهما سبحان الله واخرجه من
طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري
والاخر عن اسماعيل عن ابي اويس عن اخيه عن عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن
محمد بن ابي عتيق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن علي بن الحسين زين
العابدين عن صفية بنت حيي ام المومنين والحديث مضى في الاعتكاف في باب هل يخرج
المعتكف لحوائجه ومضى في صفة ابليس ايضا وفي الخمس ايضا ومضى الكلام فيه قوله
تزوره جملة حالية والواو في وهو معتكف للحال قوله الغوابر اي الباقيات والغابر
لفظ مشترك بين الضدين يعني الباقي والماضي قوله تنقلب حال اي تنصرف الى بيتها قوله
تقلبها حال ايضا اي يصرفها الى بيتها قوله حتى اذا بلغت اي الى ان بلغت صفية قوله ثم
نفذا بالذال المعجمة يقال رجل نافذ في امره اي ماض والمعنى نفذا مر عني من قولهم
نفذ السهم من الرمية قوله على رسلكما بكسر الراء اي على هينتكما ويقال افعل كذا على
رسلك اي اتئد فيه ولا تستعجل قوله فقالا سبحان الله اي الرجلان المذكوران وقولهما
سبحان الله اما حقيقة بمعنى انزه الله ان يكون رسوله متهما بما لا ينبغي واما كناية عن
التعجب من هذا القول قوله وكبر بضم الباء الموحدة اي عظم وشق عليهما هذا القول
قوله فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم ان الشيطان يجري الى اخره قوله مبلغ الدم اي في
موضع بلوغ الدم وهو في نفس الامر تشبيه ووجه الشبه عدم المفارقة وكمال الاتصال
قوله ان يقذف اي يقذف الشيطان شيا في قلوبكما فتهلكان بسببه لان مثل هذه التهمة
في حقه صلى الله عليه وسلم تكاد تكون كفرا نعوذ بالله ص باب النهي عن الخذف
ش اي هذا باب في بيان النهي عن الخذف بفتح الخاء وسكون الذال المعجمتين وبالفاء وهو
رمي الحصا بالاصابع وقال ابن بطال هو الرمي بالسبابة والابهام والمقصود النهي عن
اذى المسلمين ص حدثنا ادم ثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عقبة بن صهبان الازدي
يحدث عن عبد الله بن مغفل المزني قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف وقال انه
لا يقتل الصيد ولا ينكا العدو وانه يفقا العين ويكسر السن ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعقبة بضم العين وسكون القاف بن صهبان بضم الهاء وتخفيف الباء الموحدة
وبالنون الازدي بفتح الهمزة وسكون الزاي وبالدال المهملة نسبة الى ازد بن الغوث قبيلة
وعبد الله بن المغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة المزني نسبة
الى مزينة بنت كلب قبيلة كبيرة والحديث قد مضى في تفسير سورة الفتح عن علي بن عبد الله
عن شبابة وفي الصيد والذبائح ايضا قوله ولا ينكا اي ولا يقتل العدو من النكاية وهو
قتل العدو وجرحه قوله تفقا بالفاء والقاف من الفقء بالهمز وهو القلع ص باب
الحمد للعاطس ش اي هذا باب في بيان مشروعية الحمد للعاطس ص حدثنا محمد

ابن كثير نا سفين نا سليمان عن انس بن مالك رضي الله عنه قال عطس رجلان عند
النبي صلي الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقيل له هذا حمد الله وهذا لم يحمد
الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفين هو الثوري وسليمان بن طرخان التيمي والحديث
اخرجه مسلم في اخر الكتاب عن ابن نمير وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن
يونس وعن محمد بن كثير واخرجه الترمذي في الاستيذان عن محمد بن يحيي واخرجه النسائي
في اليوم والليلة عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي
شيبة قوله عطس بفتح الطاء يعطس بالضم والكسر قوله رجلان روي الطبراني من حديث
سهل بن سعد انهما عامر بن الطفيل وابن اخيه قوله فشمت من التشميت بالمعجمة لما
ازالة شماتة الاعداء والتفعيل للسلب نحو جلد البعير اي ازلت جلده فاستعمل للدعاء بخير
لا سيما بلفظ يرحمك الله وبالسين المهملة الدعاء بكونه علي سمت حسن وكذا وقع بالسين
في رواية السرخسي وقال ابن الانباري كل داع بالخير مشمت بالمعجمة وبالمهملة وقال
ابو عبيد بالمعجمة اعلي واكثر وقال عياض هو كذلك للاكثر من اهل اللغة وفي الرواية
وقال ثعلب الاختيار انه بالمهملة لانه ماخوذ من السمت وهو القصد والطريق
القويم وقال القزاز التسميت بالمهملة التبريك والعرب يقولون سمته اذا دعي له بالبركة
وسمت عليه اي برك عليه قوله فشمت احدهما اي فشمت احد الرجلين وهو الذي
حمد الله ولم يشمت الاخر وهو الذي لم يحمد الله قوله فقيل له القايل العاطس الذي لم يحمد
قوله هذا حمد الله اي قال الحمد لله وقال ابن بطال وغيره عن طايفة انه لا يزيد علي الحمد لله
كما في حديث ابي هريرة الاتي بعد بابين وعن طايفة يقول الحمد لله علي كل حال قالوا جاء
ذلك عن ابن عمر قال فيه هكذا علمنا رسول الله صلي الله عليه وسلم اخرجه البزار والطبراني
وجاء كذلك عن ابي مالك الاشعري عند الطبراني مرفوعا وكذا جاء عن ابي هريرة
عند ابي داود وكذا جاء عن علي رفعه عند النساي وعن طايفة يقول الحمد لله رب
العالمين ورد ذلك في حديث لابن مسعود اخرجه الطبراني وورد الجمع بين اللفظين
من حديث علي رضي الله عنه قال من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين علي كل
حال لم يجد وجع الضرس ولا الاذن ابدا وهذا موقوف ورجاله ثقات اخرجه البخاري في الادب
المفرد ومثله لا يقال بالراي فله حكم الرفع وعن طايفة ما زاد من الثناء فيما يتعلق بالحمد
كان حسنا وقد اخرج الطبري في التهذيب بسند لا باس به عن ام سلمة رضي الله عنها
قالت عطس رجل عند النبي صلي الله عليه وسلم فقال الحمد لله فقال له النبي صلي الله عليه وسلم
يرحمك الله وعطس اخر فقال الحمد لله رب العالمين حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه فقال ارتفع
هذا علي هذا تسع عشرة درجة ص باب تشميت العاطس اذا حمد الله ش
اي هذا باب في بيان مشروعية تشميت العاطس بشرط ان يحمد الله تعالي ولم يعين الحكم اكتفا
بما جاء من حديث الباب ص فيه ابو هريرة ش اي في تشميت العاطس جاء حديث ابي هريرة

يحتمل

يحتمل ان يكون الحديث الذي ياتي في الباب الذي بعده ويحتمل ان يريد به الحديث الذي
ذكر في الباب وهو قوله فحق علي كل مسلم سمعه ان يشمته ص حدثنا سليمان بن حرب
نا شعبة عن الاشعث بن سليم قال سمعت معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء
رضي الله عنه قال امرنا النبي صلي الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض
واتباع الجنازة وتشميت العاطس واجابة الداعي ورد السلام ونصر المظلوم وابرار
المقسم ونهانا عن سبع عن خاتم الذهب او حلقة الذهب ولبس الحرير والديباج والسندس
والمياثر ش مطابقته للترجمة في قوله وتشميت العاطس وقال ابن بطال ما ملخصه
ان الترجمة مقيدة بالحمد والحديث مطلق وظاهره ان كل عاطس يشمت علي التعميم
والمناسب للترجمة حديث ابي هريرة لانه مقيد بالحمد وكان ينبغي ان يقدم حديث ابي
هريرة ثم يذكر حديث البراء اعتذر عنه ان هذا من الابواب التي اعجلته المنية عن
تهذيبها وقال بعضهم نصرة للبخاري ما ملخصه انه يرد عذره المذكور وانما الذي
فعل اما اشارة الي ما وقع في بعض طرق الحديث الذي يورده واما في حديث اخر وعد
العلماء ذلك من دقيق فهمه وحسن تصرفه فان في ايثار الاخفي علي الاجلي شحذا
للذهن وبعثا للطالب علي تتبع طرق الحديث انتهي قلت اما كلام ابن بطال فانه غير خلي
لانه لو قدم المقيد علي المطلق لورد عليه بان المقيد جزء المطلق وتقديم المتضمن للجزء
اولي والذي قصده يفهم من هذا الوضع علي ان الترتيب ليس بشرط واما كلام بعضهم
فلا يجدي شيا لان من وقف علي حديث من احاديث الكتاب يتعسر عليه ان يقف علي ما وقع
في بعض طرقه وفي تحصيل حديث اخر وقوله فان في ايثار الاخفي الي اخره تقوية للناظر واحالة
علي تتبع امر مجهول وهذا ليس بداب عند العلماء وحديث البراء هذا مضي في الجنايز عن ابي
الوليد وفي المظالم عن سعيد بن الربيع وفي اللباس عن ادم وفي الطب عن حفص بن عمر
وفي النكاح عن الحسن بن الربيع وسياتي في النذور عن بندار وفي الاستيذان عن
قتيبة قوله وتشميت العاطس ظاهر الامر فيه يدل علي انه واجب وكذلك احاديث
اخر في هذا الباب يدل ظاهرها علي الوجوب وبه قال ابن مزين من المالكية واهل الظاهر
وقال بعض الناس انه فرض عين وعند جمهور العلماء من اصحاب المذاهب الاربعة انه
فرض كفاية اذا قام به البعض سقط عن الباقين وذهب عبد الوهاب وجماعة من المالكية
انه مستحب ثم قوله وتشميت العاطس عام خص منه جماعة الاول من لم يحمد وسياتي
في باب الثاني الكافر وقد اخرج ابو داود من حديث ابي موسي الاشعري رضي الله عنه
قال كانت اليهود يتعاطسون عند النبي صلي الله عليه وسلم رجاء ان يقول يرحمكم الله وكان
يقول يهديكم الله ويصلح بالكم الثالث المذكوم اذا تكرر منه العطاس وزاد علي الثلاث
وقد اخرج البخاري في الادب المفرد من طريق محمد بن عجلان عن سعيد المقبري عن ابي
هريرة قال شمته واحدة وثنتين وثلاثا فما كان بعد ذلك فهو زكام واخرجه ابو داود من

رواية الليث عن ابن عجلان وقال فيه لا اعلمه الا رفعه الي النبي صلي الله عليه وسلم واخرج
ابن ابي شيبة من طريق عمر بن العاص شمتوه ثلاثا فان زاد فهو داء يخرج من راسه وهو
موقوف ايضا ومن طريق عبد الله بن الزبير ان رجلا عطس عنده فشمت ثم عطس فقال
في الرابعة انت مضنوك اي مزكوم والضناك بالضم الزكام قاله ابن الاثير الرابع من يكره
التشميت قيل كيف يترك السنة كذلك واجيب بانها سنة لمن احبها فاما من كرهها ورغب
عنها فلا ويطرد ذلك في السلام والعيادة وقال ابن دقيق العيد والذي عندي انه لا يمتنع
الا من خاف منه ضررا فاما غيره فيشمت امتثالا للامر ويناقضه للتكبر في مراده تلك قد
جرت العادة عند سلاطين مصر انه اذا عطس لا يشمته احد واذا دخل عليه احد
لا يسلم عليه والذي قاله الشيخ يعمل فيهم بالتفصيل المذكور الخامس عند الخطبة يوم
الجمعة لان التشميت يخل بالانصات المامور به السادس من عطس وهو يجامع او في
الخلا فيؤخر ثم يحمد ويشمته من سمعه فلو خالف محمد في تلك الحالة هل يستحق
التشميت قال بعضهم فيه نظر قلت النظر انه يشمت لظاهر الحديث قوله وابرار القسم
اي تصديق من اقسم عليك وهو ان تفعل ما ساله ويروي وابرار المقسم قوله او حلقة
الذهب شك من الراوي قوله والسندس هو مارق من الديباج ورفع قوله والمياثر
جمع الميثرة بكسر الميم من الوثارة بالثاء المثلثة والراء وهي مركب كانت النسا تصنعه
لازواجهن علي السروج فان قلت المناهيات خمسة لا سبعة هنا قلت السادس القسي
والسابع انية الفضة ذكرهما في باب اللباس ص باب ما يستحب من العطاس وما يكره
من التثاوب ش اي هذا باب في بيان الذي يستحب من العطاس وكراهية التثاوب
وهو بالهمز علي الاصح وقيل بالواو وقيل التثاؤب علي وزن يتفعل وهو النفس الذي
ينفخ منه الفم من الامتلاء وثقل النفس وكدورة الحواس ويورث الغفلة والكسل
وكذلك احبه الشيطان وضحك منه والعطاس سبب لخفة الدماغ واستفراغ الفضلات
عنه وصفاء الروح ولذلك كان امره بالعكس ص حدثنا ادم بن اياس نا ابن ابي ذيب
نا سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ان الله يحب
العطاس ويكره التثاوب فاذا عطس فحمد الله فحق علي كل مسلم سمعه ان يشمته
واما التثاوب فانما هو من الشيطان فليرده ما استطاع فاذا قال ها ضحك منه الشيطان
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي ذيب هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن الحارث بن ابي ذيب واسمه هشام بن سعد القرشي المدني وسعيد المقبري
ابن كيسان المدني والمقبري بضم البا الموحدة وفتحها وكان سكن عند مقبرة فنسب
اليها والحديث مضي في بدء الخلق عن عاصم بن علي قوله ان الله يحب العطاس يعني الذي
ينشا من الزكام لانه المامور فيه بالتحميد والتشميت ويحتمل التعميم كذا قاله بعضهم
قلت ظاهره التعميم لكن خرج منه الذي يعطس اكثر من ثلاث مرات كما ذكرناه عن

قريب قوله فحق علي كل مسلم سمعه ان يشمته ظاهره الوجوب ولكن نقل النووي الاتفاق
علي استحبابه وقد مر بيان الخلاف فيه ويستدل به علي استحباب مبادرة العاطس بالتحميد
قوله من الشيطان انما نسب التثاوب اليه لانه هو الذي يزين للنفس شهوتها وهو من
امتلاء البدن وكثرة الماكل وقيل ما تثاءب نبي قط لانه لا يضاف اليه عمل فيه الشيطان
قوله فليرده يعني اما بوضع اليد علي الفم واما بتطبيق الشفتين وذلك لئلا يبلغ الشيطان
مراده من ضحكه عليه من تشويه صورته او من دخوله فمه كما جاء في بعض الروايات
ويخفض صوته ولا يمده في تثاوبه وقد كره ذلك في العطاس فضلا عن التثاوب وقالوا
ومن اداب العاطس ان يخفض بالعطس صوته ويرفعه بالحمد وان يغطي وجهه
لئلا يبدو من فيه او انفه ما يؤذي جليسه ولا يلوي عنقه يمينا ولا شمالا لئلا يتضرر
بذلك واخرج ابو داود والترمذي بسند جيد عن ابي هريرة قال كان النبي صلي الله عليه
وسلم اذا عطس وضع يده علي فمه وخفض صوته قوله فاذا قال ها ضحك منه الشيطان
ولفظة ها حكاية صوت المتثاوب يعني اذا بلغ في التثاوب ضحك منه الشيطان فرحا بذلك
ص باب اذا عطس كيف يشمت ش اي هذا باب يذكر فيه اذا عطس احد
كيف يشمت علي صيغة المجهول اي كيف يشمته السامع يعني ما يقول له وفي الحديث
بيانه ص حدثنا مالك بن اسماعيل نا عبد العزيز بن ابي سلمة اخبرنا عبد الله بن
دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا
عطس احدكم فليقل الحمد لله وليقل له اخوه او صاحبه يرحمك الله فاذا قال له يرحمك
الله فليقل له يهديكم الله ويصلح بالكم بالكم شانكم ش مطابقته للترجمة من حيث
انه وضح ما ابهمه من الترجمة وابو صالح ذكوان الزيات ورجاله كلهم مدنيون الا شيخ
البخاري وهو من رواية تابعي عن تابعي والحديث اخرجه ابو داود في الادب عن
موسي بن اسماعيل واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن الربيع بن سليمان قوله
فليقل الحمد لله كذا في جميع نسخ البخاري وكذا اخرجه النسائي واسماعيل وابو نعيم
وفي رواية ابي داود عن موسي بن اسماعيل عن عبد العزيز المذكور فيه بلفظ فليقل
الحمد لله علي كل حال قوله وليقل له اخوه او صاحبه شك من الراوي والمراد بالاخوة اخوة الاسلام
وقال ابن بطال ذهب الي هذا قوم فقالوا يقول له يرحمك الله يخصه بالدعا وحده واخرج
الطبري عن ابن مسعود قال يقول يرحمنا الله واياكم واخرج البخاري في الادب المفرد
بسند صحيح عن ابي جمرة بالجيم سمعت عن ابن عباس اذا شمت يقول عافانا الله واياكم
من النار يرحمكم الله وفي الموطا عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا عطس فقيل له يرحمك
الله قال يرحمنا الله واياكم ويغفر الله لنا ولكم قوله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم قال
ابن بطال ذهب الجمهور الي هذا وذهب الكوفيون الي ان يقول يغفر الله لنا ولكم واخرجه
الطبري عن ابن مسعود وابن عمر وغيرهما وقال ابن بطال ذهب مالك والشافعي

الي انه يتخير بين اللفظين قوله بالكم اي شانكم اراد اي يعني بالكم شانكم قيل البال الحال وقيل القلب ص باب لا يشمت العاطس اذا لم يحمد الله ش اي هذا باب يذكر فيه لا يشمت العاطس علي صيغة المجهول يعني لا يقال له يرحمك الله اذا لم يحمد عند العطسة ص حدثنا ادم بن ابي اياس نا شعبة نا سليمان التيمي قال سمعت انسا يقول عطس رجلان عند النبي صلي الله عليه وسلم فشمت احدهما ولم يشمت الاخر فقال الرجل يا رسول الله شمت هذا ولم يشمتني قال ان هذا حمد الله ولم تحمد الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضي عن قريب في باب تشميت العاطس اذا حمد الله عز وجل فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن شعبة وهاهنا عن ادم عن شعبة ص باب اذا تثاوب فليضع يده علي فيه ش اي هذا باب يذكر فيه اذا تثاوب احد فليضع يده علي فيه اي فمه وتثاوب بالواو في اكثر الروايات وفي رواية المستملي تثاءب بالهمز بدل الواو وقد وقع الكلام فيه عن قريب ص حدثنا عاصم بن علي نا ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان الله يحب العطاس ويكره التثاوب فاذا عطس احدكم وحمد الله كان حقا علي كل مسلم سمعه ان يقول له يرحمك الله واما التثاوب فانما هو من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليرده ما استطاع فان احدكم اذا تثاءب ضحك منه الشيطان ش مطابقته للترجمة من حيث ان عموم الرد يشمل وضع اليد علي الفم وقد روي مسلم وابو داود من طريق سهل بن ابي صالح عبد الرحمن عن ابي سعيد الخدري عن ابيه بلفظ اذا تثاوب احدكم فليمسك بيده علي فمه والحديث قد مر عن قريب في باب ما يستحب من العطاس ومضي الكلام فيه قيل اذا وقع التثاوب كيف يرده واجيب بان المعني اذا اراد التثاوب او ان الماضي بمعني المضارع وقيل ضحك الشيطان حقيقة او هو مجاز عن الرضي به واجيب بان الاصل هو الحقيقة فلا ضرورة الي العدول عنها فان قلت اكثر روايات الصحيحين ان التثاوب مطلق وجاء تقييد الحالة الصلوة في رواية لمسلم من حديث ابي سعيد اذا تثاءب احدكم في الصلاة فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل قلت قال شيخنا زين الدين رحمه الله يحمل المطلق علي المقيد وللشيطان غرض قوي في التشويش علي المصلي في صلاته وقيل المطلق انما يحمل علي المقيد في الامر لا في النهي وقال ابن العربي ينبغي التثاوب من كل حال وانما خص الصلوة لانها اولي الاحوال بدفعه لما فيه من الخروج عن اعتدال الهيئة واعوجاج الخلقة وقوله في رواية مسلم فان الشيطان يدخل يحتمل ان يراد به الحقيقة والشيطان وان كان يجري من الانسان مجري الدم لكنه لا يتمكن منه ما دام ذاكرا الله عز وجل والتثاوب من تلك الحالة غير ذاكر فيتمكن الشيطان من الدخول فيه حقيقة ويحتمل ان يكون اطلق الدخول واراد التمكن منه ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاستيذان ش اي هذا كتاب في بيان امر الاستيذان وهو طلب الاذن في الدخول في محل لا يملكه

المستاذن وذكر ابن بطال في شرحه هذا الكتاب قبل كتاب اللباس بعد المرتدين والمحاربين ولم ندر ما كان مراده من ذلك ص باب بدء السلام ش اي هذا باب في بيان بدء السلام والبدء بفتح الباء الموحدة وسكون الدال وبالهمزة في الاخر يعني الابتداء اي اول ما يقع السلام وانما ترجم بالسلام اشارة الي انه لا يوذن لمن لم يسلم وقد اخرج ابو داود وابن ابي شيبة باسناد جيد عن ربعي بن حراش حدثني رجل انه استاذن علي النبي صلي الله عليه وسلم وهو في بيته فقال ءالج فقال لخادمه اخرج الي هذا فقل له فقال قل السلام عليكم اادخل الحديث وصححه الدارقطني ص حدثنا يحيي بن جعفر نا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال خلق الله ادم علي صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسلم علي اوليك النفر من الملايكة جلوس فاستمع ما يحيونك فانها تحيتك وتحية ذريتك فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله فزادوه ورحمة الله فكل من يدخل الجنة علي صورة ادم فلم تزل الخلق تنقص حتي الآن ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فسلم علي اوليك النفر من الملايكة فان فيه البدء بالسلام ويحيي بن جعفر بن اعين ابو زكريا البخاري البيكندي بكسر الباء الموحدة مات سنة ثلاث واربعين ومايتين وعبد الرزاق بن همام ومعمر بفتح الميمين ابن راشد البصري وهمام بتشديد الميم ابن منبه بفتح النون وتشديد الباء الموحدة المكسورة الصنعاني والحديث قد مضي في خلق ادم عن عبد الله بن محمد وليس فيه لفظ علي صورته ولا فيه لفظ النفر ولا لفظ جلوس ولا لفظ بعد والباقي مثله واخرجه مسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق الي اخره قوله علي صورته اي علي صورة ادم لانه اقرب اي خلقه في اول الامر بشرا سويا كامل الخلقة طويلا ستين ذراعا كما هو المشاهد بخلاف غيره فانه يكون اولا نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم جنينا ثم طفلا ثم رجلا حتي يتم طوله فله اطوار وقال ابن بطال اراد صلي الله عليه وسلم بذلك ابطال قول الدهرية انه لم يكن قط انسان الا من نطفة ولا نطفة الا من انسان وقول القدرية ان صفات ادم علي نوعين ما خلقها الله تعالي وما خلقها ادم بنفسه قال وقيل انه صلي الله عليه وسلم مر برجل يضرب عبده في وجهه لطما فزجره عن ذلك وقال خلق ادم علي صورته فالهاء كناية عن المضروب وجهه قال وقد يقال هو عايد الي الله تعالي لكن الصورة هي الهيئة وذلك لا يصح الا علي الاجسام فمعني الصورة الصفة كما يقال عرفني صورة هذا الامر اي صفته يعني خلق ادم علي صفته اي حيا عالما سميعا بصيرا متكلما او هو اضافة تشريفية كبيت الله وروح الله لانها ابتداها لا علي مثال سابق بل بمحض الاختراع فشرفها بالاضافة اليه قوله ستون ذراعا ولم يبين عرضه هنا وجاء ان عرضه كان سبعة اذرع قوله النفر بفتح الفاء وسكونها عدة رجال من ثلاثة الي عشرة وهو مجرور وفي الرواية

ويجوز ان يكون مرفوعا علي الابتداء خبر محذوف اي هم النفر من الملايكة وقال بعضهم
ويجوز الرفع والنصب قلت لا وجه للنصب الا بتكلف قوله جلوس جمع جالس وارتفاعه
علي انه خبر بعد خبر من حيث العربية يجوز نصبه علي الحال قوله فاستمع في رواية الكشميهني
فاسمع قوله ما يحيونك من التحية كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر ما يجيبونك
بالجيم من الجواب قوله فانها اي فان الكلمات التي يحيون بها قيل المراد من قول
ذريتك المسلمون قوله السلام عليكم هكذا كان ابن عمر يقول في سلامه وفي رده
وقال ابن عباس السلام ينتهي الي البركة ولا ينبغي ان يقول في السلام سلام الله
عليك ولكن عليك السلام او السلام عليكم واقل السلام السلام عليكم فان كان
واحدا خاطب والافضل الجمع لتناوله ملايكته والكمل منه زيادة ورحمة الله وبركاته
اقتداء بقوله عز وجل رحمة الله وبركاته عليكم اهل البيت ويطهركم تطهيرا ويكره
ان يقول المبتدي عليكم السلام فان قالها استحق الجواب علي الصحيح من اقوال العلماء
وقيل لا يستحقه وروي الترمذي ان النبي صلي الله عليه وسلم قال لابي جري الهجيمي
لا تقل عليك السلام فان عليك السلام تحية الموتي وقال حديث صحيح والافضل
الاكمل في الرد ان يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ويأتي بالواو وقال
النووي فلو حذفها جاز وكان تاركا للافضل ولو اقتصر علي وعليكم السلام اجزاء
ولو اقتصر علي وعليكم لم يجزه ولو قال وعليكم بالواو قال النووي ففي اجزائه
وجهان لاصحابنا واقل السلام ابتداء وردا ان يسمع صاحبه ولا يجزيه دون ذلك
ويشترط كون الرد علي الفور فان اخره ثم رد لم يعد جوابا وكان اثما بتركه ولو اتاه
سلام من غايب مع رسول او في ورقة وجب الرد علي الفور ويستحب ان يرد
علي المبلغ ايضا فيقول وعليك وعليه السلام ولو كان السلام علي اصم فينبغي
الاشارة مع التلفظ ليحصل الافهام والا فلا يستحق جوابا وكذا اذا سلم عليه الاصم
واراد الرد عليه فيتلفظ باللسان ويشير بالجواب ولو سلم علي الاخرس فاشار
الاخرس بالرد سقط عنه الفرض وكذا لو سلم عليه اخرس بالاشارة استحق الجواب
قوله فقالوا السلام عليك ورحمة الله كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني فقالوا وعليك السلام ورحمة الله قوله فكل من يدخل الجنة مبتدا
وقوله علي صورة ادم خبره وفي رواية ابي ذر فكل من يدخل يعني الجنة وكان
لفظ الجنة سقط من روايته فزاد فيه يعني الجنة قوله ينقص اي طوله وفيه الاشعار
بجواز فناء العالم كله كما جاز فناء بعضه وقال المهلب فيه ان الملايكة يتكلمون بالعربية
ويتحيون بتحية الاسلام وفيه الامر بتعلم العلم من اهله ص باب قول الله تعالي
يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتي تستانسوا وتسلموا علي اهلها ذلكم خير
لكم لعلكم تذكرون فان لم تجدوا فيها احدا فلا تدخلوها حتي يوذن لكم وان قيل لكم ارجعوا

فارجعوا هو ازكي لكم والله بما تعملون عليم ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة
فيها متاع لكم والله يعلم ما تبدون وما تكتمون ش هذه ثلاث ايات ساقها الاصيلي
وكريمة في روايتهما وفي رواية ابي ذر قوله لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم الي قوله
وما تكتمون وسبب نزول قوله تعالي يا ايها الذين امنوا الاية ما ذكره عدي بن ثابت
قال جاءت امراة من الانصار فقالت يا رسول الله اني اكون في بيتي علي حال لا احب ان يراني
عليها احد والد ولا ولد فيدخل علي وانه لا يزال يدخل علي رجل من اهلي وانا علي تلك
الحالة فكيف اصنع فنزلت هذه الاية قوله حتي تستانسوا قال الثعلبي اي تستاذنوا قال ابن
عباس انما هو تستاذنوا ولكن اخطاء الكاتب وكان ابي وابن عباس والاعمش يقرؤنها
كذلك حتي تستاذنوا وفي الاية تقديم وتاخير فتقديره حتي تسلموا علي اهلها وتستانسوا
وقال البيهقي يحتمل ان يكون ذلك في القراءة الاولي ثم نسخت تلاوته معني ولم يطلع
عليه ابن عباس رضي الله عنهما والمراد بالاستيناس الاستيذان بتنحنح ونحوه
عند الجمهور واخرج الطبري عن مجاهد حتي تستانسوا تتنحنحوا او تتنخموا واخرج
ابن ابي حاتم بسند ضعيف من حديث ابي ايوب قال قلت يا رسول الله هذا السلام
فما الاستيناس قال يتكلم الرجل بتنحنحة او بكسرة ويتنحنح ليوذن اهل البيت واخرج
الطبري من طريق قتادة الاستيناس هو الاستيذان ثلاثا فالاولي ليسمع والثانية
ليتاهبوا له والثالثة ان شاؤا اذنوا له وان شاؤا ردوا والاستيناس في اللغة طلب
الايناس وهو من الانس بالضم ضد الوحشة وقال البيهقي معني تستانسوا تستبصروا
ليكون الدخول علي بصيرة فلا يصادف حالا يكره صاحب المنزل ان يطلعوا عليها
واخرج من الفرا قال الاستيناس في كلام العرب معناه انظروا من في الدار وقال
بعضهم وحكي الطحاوي ان الاستيناس في لغة اليمن الاستيذان ثم قال وجاء عن ابن
عباس انكار ذلك قلت هذا افادة تفسير الاستيناس بالاستيذان كما ذكرناه الان فقصد
هذا القايل اظهار ما في قلبه من الحقد للحنفية قوله ذلكم اي الاستيذان والتسليم خير
لكم من تحية الجاهلية والدمور وهو الدخول بغير اذن قوله تذكرون اصله تتذكرون
فحذفت احدي التائين قوله فان تجدوا فيها اي في البيوت احدا من الآذنين فلا
تدخلوها فاصبروا حتي تجدوا من ياذن لكم ويحتمل فان لم تجدوا فيها احدا من اهلها
ولكم فيها حاجة فلا تدخلوها الا باذن اهلها قوله فارجعوا ولا تقفوا علي ابوابها
ولا تلازموها قوله هو اي الرجوع ازكي اي اطهر واصلح فلما نزلت هذه الاية قال
ابو بكر الصديق رضي الله عنه يا رسول الله ارايت الخانات والمساكن في طريق الشام
ليس فيها ساكن فانزل الله تعالي ليس عليكم جناح ان تدخلوا بيوتا غير مسكونة بغير
استيذان قوله فيها متاع لكم اي منفعة لكم واختلفوا في هذه البيوت ما هي قال قتادة
هي الخانات والبيوت المبنية للسابلة ياووا اليها ويأووا امتعتهم فيها وقال مجاهد

كانوا يضيعون في طرق المدينة اقبابا وامتعة في بيوت ليس فيها احد وكانت الطرق اذ ذاك امية فاحل لهم ان يدخلوها بغير اذن وعن محمد بن الحنفية وابنه علي رضي الله عنهما هي بيوت مكة وقال الضحاك هي الخربة التي ياوي اليها المسافر في الصيف والشتاء وقال عطا هي البيوت الخربة والمتاع قضاء الحاجة فيها من البول وغيره وقال ابن زيد هي بيوت التجار وخزائنهم التي بالاسواق وقال ابن جريج هي جميع ما يكون من البيوت التي لا ساكن فيها على العموم ص وقال سعيد بن ابي الحسن للحسن ان نساء العجم يكشفن صدورهن ورؤسهن قال اصرف بصرك قول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم ويحفظوا فروجهم وقال قتادة عما يحل لهم ش وجه هذا عقيب ذكر الايات الثلاث المذكورة الاشارة الى ان اصل مشروعية الاستيذان الاحتراز من وقوع النظر الى ما لا يريد صاحب المنزل النظر اليه لو دخل بلا اذن ثم قوله وقال سعيد بن الحسن الى اخر ما ذكرناه كرهوا في رواية الكشميهني ما احسن استدل بالاية المذكورة وذكر البخاري اثر قتادة تفسيرا لها وسعيد بن ابي الحسن هو اخو الحسن البصري تابعي ثقة قال البخاري مات قبل الحسن البصري قوله قال اصرف اي قال الحسن البصري لاخيه اصرف بصرك عنهن قوله قال الله عز وجل ويروى بقول الله تعالى ذكره في معرض الاستدلال ويجوز في قول الله الرفع والنصب اما الرفع فعلى انه خبر مبتدا محذوف اي هذا قول الله الى اخره واما النصب فعلى تقدير اقرا قول الله عز وجل واثر قتادة اخرجه ابن ابي حاتم من طريق يزيد بن زريع عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالى ويحفظوا فروجهم قال عما لا يحل لهم ووقع في غير رواية الكشميهني بعد قوله اصرف بصرك وقول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الى اخره وعلى هذه الرواية وهي رواية الاكثرين تكون ترجمة مستانفة ص وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن ويحفظن فروجهن ش هذه ايضا من تتمة استدلال الحسن بها غير ان اثر قتادة تخلل بينهما كذا وقع للاكثرين وسقط جميع ذلك من رواية النسفي فقال بعد قوله حتى تستانسوا الايتين وقول الله عز وجل قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم الاية وقل للمؤمنات يغضضن ص خاينة الاعين من النظر الى ما نهي عنه ش كذا وقع في رواية الاكثرين بضم النون في قوله ما نهي عنه يعني على صيغة المجهول ووقع في رواية كريمة الى ما نهى عنه قال الله عز وجل يعلم خاينة الاعين وهي صفة للنظرة اي يعلم النظرة المسترقة الى ما لا يحل وروى ابن ابي حاتم من طريق ابن عباس في قوله تعالى يعلم خاينة الاعين قال هو الرجل ينظر الى المراة الحسناء تمر به او يدخل بيتا هي فيه فاذا نظرته غض بصره وقد علم الله انه يود ان لو اطلع على فرجها واذا قدر عليها لزنى بها وقال الكرماني واما خاينة الاعين التي ذكرت في الخصايص النبوية فهي الاشارة بالعين الى مباح من الضرب ونحوه لكن على خلاف

ما ينظر

ما ينظر بالقول وقال الزهري في النظر الى اللاتي لم يحضن من النساء لا يصلح النظر الى شيء منهن يشتهي النظر اليه وان كانت صغيرة ش كذا وقع في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني في النظر الى ما لا يحل من النساء لا يصلح الى اخره وفي روايته لا يصلح النظر اليهن اي الى النساء واما الضمير الذي في قوله اليه فانه يرجع الى شيء منهن وبه احمد بن القاسم انه لا يحل للرجل ان يغسل الصغيرة الاجنبية الميتة خلافا لاشهب وهذا الاثر والذي بعده قد سقطا من رواية النسفي ص وكره عطا النظر الى الجواري التي يبعن بمكة الا ان يريد ان يشتري ش عطا هو ابن ابي رباح ووصل اثره ابن ابي شيبة من طريق الاوزاعي قال سئل عطاء بن ابي رباح عن الجواري اللاتي يبعن بمكة فكره النظر اليهن الا لمن يريد ان يشتري ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سليمان بن يسار اخبرني عبد الله بن عباس رضي الله عنهما اردف رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضل بن العباس يوم النحر خلفه على عجز راحلته وكان الفضل رجلا وضيئا فوقف النبي صلى الله عليه وسلم للناس يفتيهم واقبلت امراة من خثعم وضيئة تستفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فطفق الفضل ينظر اليها واعجبه حسنها فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم والفضل ينظر اليها فاخلف بيده فاخذ بذقن الفضل فعدل وجهه عن النظر اليها فقالت يا رسول الله ان فريضة الله في الحج على عباده ادركت ابي شيخا كبيرا لا يستطيع ان يستوي على الراحلة فهل يقضي عنه ان احج عنه قال نعم ش وجه ذكر هذا الحديث هنا هو ان فيه غض البصر خشية الفتنة وقد تكرر رجاله جدا وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث قد مضى في الحج في باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت على الراحلة ومضى الكلام فيه قوله على عجز راحلته بفتح العين المهملة وضم الجيم وبالزاي اي مؤخرها قوله وضيئا اي حسن وجهه ونظافة صورته قوله خثعم بفتح الخاء المعجمة وسكون الثاء المثلثة وفتح العين المهملة وبالميم وهي قبيلة قوله وضيئة اي حسنة الوجه تضيء في حسنها قوله وطفق الفضل اي جعل الفضل ينظر اليها قوله فاخلف بيده اي مد يده الى خلفه ويروى فاخلف يده قوله فهل يقضي عنه اي فهل يجزي عنه ص حدثنا عبد الله بن محمد اخبرنا ابو عامر نا زهير عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اياكم والجلوس بالطرقات فقالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا بد نتحدث فيها فقال اذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق يا رسول الله قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ش مناسبة ذكره هنا كون غض البصر فيه صريحا وعبد الله بن محمد هو المسندي وابو عامر عبد الملك العقدي بفتح العين المهملة والقاف وزهير مصغر الزهر ابن محمد التميمي الخراساني وزيد بن اسلم بلفظ افعل التفضيل ابو اسامة مولى عمر بن الخطاب رضي الله عنه

وعطا بن يسار ضد اليمين وابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه والحديث مضى في المظالم عن معاذ بن فضالة قوله اياكم للتحذير والجلوس بالنصب والباء في الطرقات بمعنى في وكذا في رواية الكشميهني في الطرقات وفي رواية حفص بن ميسرة على الطرقات وهو جمع طرق بضمتين جمع طريق قوله بد بضم الباء الموحدة وتشديد الدال اي ما لنا من مجالسنا افتراق قوله اذا ابيتم اي اذا امتنعتم هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره فاذا اتيتم بالفاء قوله الا المجلس بفتح اللام مصدر ميمي اي الا الجلوس وقد تقدم في المظالم الى المجلس بكلمة الى وقبله فاذا اتيتم من الاتيان قوله وكف الاذى من نحو التضييق على المار واحتقارهم به وعيبهم له وامتناع النساء من الخروج الى اشغالهم بسبب قعودهم في الطريق والاطلاع على احوال الناس مما يكرهونه ص باب السلام من اسماء الله تعالى ش اي هذا باب يذكر فيه السلام من اسماء الله تعالى وارتفاع السلام على انه مبتدا وقوله من اسماء الله خبره والتقدير كائن من اسماء الله وهي الله تعالى عز وجل الملك القدوس السلام وقال الطيبي في تفسير هذا الاسم السلام مصدر نعت به والمعنى ذو السلامة من كل اذى ونقيصة اي الذي سلمت ذاته عن الحدوث والعيب وصفاته عن النقايص النقص وافعاله عن الشر المحض فان ما تراه من الشرور فهي مقضية لا انها كذلك بل لما تتضمنه من الخير الغالب الذي يؤدي تركه الى شر عظيم فالمقضي والمفعول بالذات هو الخير والشر داخل تحت القضا فعلى هذا يكون من اسماء التنزيه وقال عياض معنى السلام اسم الله اي كلاء الله عليك وحفظه كما يقال الله معك ومصاحبك وقيل معناه ان الله مطلع عليك فيما تفعل وقيل معناه السلامة كما قال تعالى فسلام لك من اصحاب اليمين وقيل السلام يطلق بازاء معان منها السلامة ومنها التحية ومنها انه اسم من اسماء الله تعالى وقد ياتي بمعنى السلامة محضا وقد ياتي بمعنى التحية محضا وقد ياتي مترددا بين المعنيين كقوله تعالى ولا تقولوا لمن القى اليكم السلام لست مؤمنا فانه يحتمل التحية والسلامة وقوله تعالى ما يدعون سلام قولا من رب رحيم وهذه الترجمة لفظ بعض حديث مرفوع لكن ليس على شرطه فلذلك اورد ما يؤدي معناه على شرطه وهو حديث في التشهد فيه فان الله هو السلام وثبت في القران السلام المؤمن واخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس موقوفا السلام اسم الله وهو تحية اهل الجنة ص واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها او ردوها ش اشار بهذه الاية الكريمة الى ان عموم الامر بالتحية مخصوص بلفظ السلام وعليه اتفاق العلما الا ما حكى ابن التين عن بعض المالكية ان المراد بالتحية في الاية الهدية وحكى القرطبي انه قول الحنفية ايضا قلت نسبة هذا الى الحنفية غير صحيح وهذا قول يخالف قول المفسرين فانهم قالوا معنى الاية اذا سلم عليكم المسلم فردوا عليه افضل مما سلم او ردوا عليه بمثل ما سلم به فالزيادة مندوبة والمماثلة مفروضة وردي

ابن

ابن ابي حاتم باسناده عن عكرمة عن ابن عباس قال من سلم عليك من خلق الله فاردد عليه وان كان مجوسيا ذلك بان الله يقول فحيوا باحسن منها او ردوها وقال قتادة فحيوا باحسن منها يعني المسلمين او ردوها يعني لاهل الذمة وقال ابن كثير وفيه نظر ص حدثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش قال حدثني شقيق عن عبد الله رضي الله عنه قال كنا اذا صلينا مع النبي صلى الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عباده السلام على جبرائيل السلام على ميكائيل السلام على فلان وفلان فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم اقبل علينا بوجهه فقال ان الله هو السلام فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانه اذا قال ذلك اصاب كل عبد صالح في السماء والارض اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا ~~رسول الله~~ عبده ورسوله ثم يتخير بعد من الكلام ما شاء ش مطابقته للترجمة في قوله ان الله هو السلام وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في الصلاة في باب التشهد في الاخيرة فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن الاعمش عن شقيق الى اخره واخرجه ايضا في باب ما يتخير من الدعا فانه اخرجه هناك عن مسدد عن يحيى عن الاعمش الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله قبل عباده اي قبل السلام على عباده ويروى قبل بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي من جهة عباده وبما معنى السلام على الله من عباده قوله فلما انصرف اي من الصلوة قوله ويتخير اي يختار والتخير والاختيار بمعنى واحد قاله الكرماني قلت ليس كذلك لان التخير ان يختار غيره والاختيار ان يختار لنفسه وايضا التخير ليس مصدر التخير وانما مصدر التخير على وزن التفعل ص باب تسليم القليل على الكثير ش اي هذا باب في بيان تسليم القليل على الكثير والقلة والكثرة امر نسبي فالواحد قليل بالنسبة الى الاثنين والاثنان بالنسبة الى الثلاثة وعلى هذا ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك ومعمر هو ابن راشد وهمام بتشديد الميم ابن منبه على انه فاعل من التنبيه والحديث اخرجه الترمذي في الاستيذان عن سويد بن نصر عن ابن المبارك قوله يسلم الصغير اي ليسلم لانه خبر بمعنى الامر وقد ورد صريحا في رواية عبد الرزاق عن معمر عند احمد بلفظ ليسلم ص باب تسليم الراكب على الماشي ش اي هذا باب في بيان تسليم الراكب على الماشي هو في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باب يسلم الراكب بلفظ المضارع ص حدثنا محمد اخبرنا مخلد اخبرنا ابن جريج قال اخبرني زياد انه سمع ثابتا مولى ابن زيد انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن

سلام بتخفيف اللام في الاصح ومخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن يزيد بالزاي الحراني
وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر الحروف
ابن سعد الخراساني ثم المكي وثابت بالثاء المثلثة ابن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد بن
خطاب وليس له في البخاري الا هذا الحديث واخر في المصراة والحديث اخرجه مسلم في الادب
عن عقبة بن مكرم وعن محمد بن مرزوق واخرجه ابو داود فيه عن يحيى بن حبيب ص
باب تسليم الماشي على القاعد ش اي هذا باب في بيان تسليم الماشي على القاعد ص
حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة نا ابن جريج قال اخبرني زياد ان ثابتا اخبره
وهو مولى عبد الرحمن بن زيد عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يسلم
الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وروح بن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء
الموحدة والحديث هو الذي قبله ولكنه اخرجه من وجه اخر ص باب تسليم الصغير
على الكبير ش اي هذا باب يذكر فيه تسليم الصغير على الكبير ص وقال ابراهيم عن موسى
ابن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطا بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يسلم الكبير على الصغير والمار على القاعد والقليل على الكثير ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابراهيم هو ابن طهمان وثبت كذلك في رواية ابي ذر قال الكرماني وانما قال بلفظ قال
لا بلفظ حدثني ونحوه لانه سمع منه في مقام المذاكرة لا في مقام التحميل والتحديث قيل هنا غلط
لان البخاري لم يدرك ابراهيم بن طهمان فضلا ان يسمع منه فانه مات قبل مولد البخاري
بست وعشرين سنة ووصله البخاري في الادب المفرد وقال حدثني احمد بن ابي عمرو حدثني ابي
حدثني ابراهيم بن طهمان به سواء وابو عمرو هو حفص بن عبد الله بن راشد السلمي قاضي
نيسابور قوله والمار على القاعد وهذا ابلغ من رواية ثابت التي قبلها بلفظ الماشي لانه
اعم من ان يكون المار راكبا او ماشيا وروى الترمذي من حديث ابي علي الجنبي عن فضالة بن
عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تسليم الفارس على الماشي والماشي على القايم والقليل
على الكثير قال هذا حديث صحيح وابو علي الجنبي اسمه عمرو بن مالك وقال بعضهم اذا حمل القايم على
المستقر كان اعم من ان يكون جالسا او واقفا او متكيا او مضطجعا واذا اضفت هذه الصور الى الراكب
تعددت الصور قلت هذا كلام لا يصح لا من حيث اللغة ولا من حيث الاصطلاح ولا من حيث العرف
فان احدا لا يقول للقايم جالس ولا متكي ولا مضطجع واذا تلاقيا راكبان او ماشيان قال المازري
يبدا الادنى منهما الاعلى اجلالا لفضله واذا تساوى الملاقيان من كل جهة فكل منهما مامور
بالابتدا وخيرهما الذي يبدا بالسلام ص باب افشاء السلام ش اي هذا باب في بيان
افشاء السلام اي اظهاره والمراد نشره بين الناس فيسلم على من يعرف ومن لا يعرف وورد
الاثر على ما ياتي عن قريب ولفظ باب هنا في رواية النسفي وليس لغيرها ذلك ص حدثنا
قتيبة نا جرير عن الشيباني عن اشعث بن ابي الشعثا عن معوية بن سعيد بن مصري عن البرا

ابن

ابن عازب رضي الله عنه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع بعيادة المريض واتباع الجنائز
وتشميت العاطس ونصر الضعيف وعون المظلوم وافشاء السلام وابرار المقسم ونهى عن الشرب
في الفضة ونهانا عن تختم الذهب وعن ركوب المياثر وعن لبس الحرير والديباج والقسي والاستبرق
ش مطابقته للترجمة في قوله وافشاء السلام وهي من لفظ الحديث وقتيبة بن سعيد وجرير
ابن عبد الحميد والشيباني هو ابو اسحق سليمان والحديث قد مضى في اول كتاب الادب اخرجه عن سليمان
ابن حرب عن شعبة عن الاشعث بن سليم عن معاوية بن سويد بن المقرن عن البراء واخرجه في الجنائز
عن ابي الوليد واخرجه في المظالم عن سعيد بن الربيع وفي اللباس عن ادم وعن محمد بن مقاتل وقتيبة
وفي الطب عن حفص بن عمر وفي الادب عن سليمان بن حرب وفي النذور عن بندار عن غندر وفي
النكاح عن الحسن بن الربيع وفي الاشربة عن موسى بن اسماعيل وفي النذور ايضا عن قبيصة وتبين
ما في هذه الروايات من الاختلاف بالزيادة والنقصان اما هنا فاثنان من السبعة نصر الضعيف
وعون المظلوم وفي الجنائز ذكر اجابة الداعي ونصر المظلوم ولم يذكر هنا اجابة الداعي وذكر عون
المظلوم عوض نصر المظلوم ووجهه ان التخصيص بالعدد في الذكر لا ينفي الغير وان الضعيف
ايضا داع والنصر اجابة وبالعكس وذكر هنا افشاء السلام وهناك رد السلام وهما متلازمان
شرعا واما في المظالم فكذلك ذكر اجابة الداعي ونصر المظلوم وهنا ذكر عون المظلوم وعونه هو
نصره واما في اللباس فعن ثلاث طرق احدها عن ادم ففيه اجابة الداعي ونصر المظلوم والثاني
عن محمد بن مقاتل فاخرجه مختصرا نهانا النبي صلى الله عليه وسلم عن المياثر الحمر وعن القسي والثالث
عن قبيصة امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبع عيادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس
ونهانا عن لبس الحرير والديباج والقسي والاستبرق ومياثر الحمر واما في الطب فالنهي مقدم
والامر مؤخر فذكر في النهي سنة السادس الميثرة وذكر في الامر ثلاثة ان نتبع الجنائز ونعود
المريض ونفشي السلام واما في الادب فقدم الامر وذكر الستة اثنان منها اجابة الداعي ونصر
المظلوم وفيه لفظ رد السلام موضع افشاء السلام وذكر في النهي ستة ايضا اخرها والمياثر
وفيه لفظ الديباج والسندس واما في النذر فعن قبيصة وبندار مختصرا امرنا النبي صلى الله عليه
وسلم بابرار القسم واما في النكاح فقدم الامر وذكر السبعة وفيها اجابة الداعي وذكر في النهي ستة
وفيها عن المياثر والقسية واما في الاشربة فكذلك قدم الامر وذكر في النهي خمسة واذا عد
انواع الحرير تكون سبعة وفيها المياثر والقسي وقد ذكرنا في كل واحد من هذه المواضع بما فيه الكفاية
قوله وافشاء السلام يدل على عموم التسليم ولكن اختلف في مشروعية السلام على الفاسق
وعلى الصبي وفي سلام الرجل على المراة وعكسه وقال النووي يستثنى من العموم بابتداء
السلام من كان مشتغلا باكل او شرب او جماع او كان في الخلاء او الحمام او نايما او ناعسا او مصليا
او مؤذنا ما دام ملتبسا بشي مما ذكر فلو لم تكن اللقمة في فم الاكل مثلا شرع السلام ومشروع
في حق المتبايعين وساير المعاملات وتقدم في كتاب الطهارة ان الذي في الحمام ان كان عليه ازار
سلم عليه والا فلا ولا يسلم في حال الخطبة فان سلم لا يجب الرد لوجوب الانصات ولا يسلم الخصم

علي القاضي واذا سلم لا يجب عليه الرد ولا يسلم علي من يلعب بالشطرنج الا اذا كان قصده
التشويش عليهم وفي القنية لا يسلم المتفقه علي استاذه ولو سلم لا يجب رده قلت في هذا
نظر ولا يسلم علي الشيخ المازح او الكذاب او اللاغي ومن يسب الناس وينظر في وجوه
النسوان في الاسواق ولا يعرف توبتهم ولا يسلم علي المبتدع ولا من اقترف ذنبا عظيما ولم يتب
ولا يرد عليهم السلام وقال ابن عمر لا تسلموا علي شربة الخمر والصحيح ان هذا عن عبد الله بن عمرو
بالواو ولا يسلم علي الظلمة الا اذا اضطر اليه وقال ابن العربي يسلم وينوي ان السلام اسم من
اسماء الله تعالى المعنى الله رقيب عليكم واذا مر علي واحد او اكثر وغلب علي ظنه انه اذا سلم
عليه لا يرده اما لتكبر واما لاهمال واما لغير ذلك فينبغي ان يسلم ولا يتركه لهذا الظن فقد يخطئ
الظن وان سلم علي رجل ظنه مسلما فاذا هو كافر استحب ان يرد سلامه فيقول رد علي سلامي
والمقصود من ذلك ان يوحشه ويظهر له ان ليس بينهما الفة واذا دخل بيتا وليس فيه احد
يسلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما يستحب اذا لم يكن في البيت احد ان يقول السلام علينا وعلى
عباد الله الصالحين قوله المياثر جمع ميثرة قال الجوهري ميثرة السرج غير مهموز والجمع مياثر
ومواثر وقال ابو عبيد واما المياثر الحمر التي جاء فيها النهي فكانت من مراكب الاعاجم من ديباج
او حرير وقد مر الكلام فيه غير مرة ص باب السلام للمعرفة وغير المعرفة ش
اي هذا باب في بيان ان السلام سنة للمعرفة اي لاجل معرفة من يعرفه وغير من يعرف
اذ المراد انه لا يخص السلام من يعرفه ويترك من لا يعرفه وروى الطحاوي والطبراني
والبيهقي من حديث ابن مسعود مرفوعا ان من اشراط الساعة ان يمر الرجل بالمسجد لا يصلي
فيه وان لا يسلم الا علي من يعرف ولفظ الطحاوي ان من اشراط الساعة السلام للمعرفة
وهذا يوافق الترجمة ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن
عبد الله بن عمرو ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم اي الاسلام خير قال تطعم الطعام
وتقرا السلام علي من عرفت وعلي من لم تعرف ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويزيد
من الزيادة ابن ابي حبيب وابو الخير مرثد بن عبد الله اليزني والاسناد كله مصريون ومضى
الحديث في كتاب الايمان في باب افشاء السلام من الاسلام فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن
الليث قوله اي الاسلام اي اي اعمال الاسلام ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن الزهري
عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي ايوب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لمسلم
ان يهجر اخاه فوق ثلاثة يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدا بالسلام
وذكر سفين انه سمعه منه ثلاث مرات ش مطابقته للجزء الاول للترجمة تؤخذ من
معنى الحديث وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة وابو ايوب خالد بن زيد رضي الله
عنه والحديث مضى في الادب في باب الهجرة فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن
مالك عن ابن شهاب الي اخره ومضى الكلام فيه قوله فيصد هذا اي يعرض ص
باب آية الحجاب ش اي هذا باب في بيان نزول آية الحجاب في امر نساء النبي صلى الله عليه

وسلم

وسلم بالاحتجاب من الرجال ص حدثنا يحيى بن سليمان نا ابن وهب اخبرنا يونس عن ابن شهاب
قال اخبرني انس بن مالك انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرا
حياته وكنت اعلم الناس بشان الحجاب حين انزل وكان ابي بن كعب يسالني عنه وكان اول ما نزل
في مبتنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بزينب ابنة جحش اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا
فدعا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي منهم رهط عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاطالوا المكث فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه كي يخرجوا فمشى رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومشيت معه حتى جاء عتبة حجرة عايشة رضي الله عنها ثم ظن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انهم خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم حتى دخل علي زينب فاذا هم جلوس
لم يتفرقوا فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجعت معه حتى بلغ عتبة حجرة عايشة فظن انهم
قد خرجوا فرجع ورجعت معه فاذا هم قد خرجوا فانزل آية الحجاب فضرب بيني وبينه سترا ش
مطابقته للترجمة في قوله فانزل آية الحجاب ويحيى بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزل مصر
وروى عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
عن انس بن مالك رضي الله عنه والحديث قد مضى في تفسير سورة الاحزاب بطرق مختلفة
عن انس ومضى الكلام فيه هناك قوله انه كان فيه التفات من التكلم الي الغيبة ولما تجريد
من نفسه شخصا آخر يحكي عنه قوله مقدم اي وقت قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة
قوله حياته اي بقية حياته الي ان مات قوله وكنت اعلم الناس بشان الحجاب اي بسبب
نزوله واطلاق مثل ذلك جائز للاعلام لا للاعجاب قوله وكان ابي بن كعب يسالني عنه
اي عن شان الحجاب وهو آية الحجاب وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي
الاية فيه اشارة الي اختصاصه بمعرفته لان ابي بن كعب اعلم منه واكبر سنا وقدرا
ومع جلالة قدره كان يستفيد منه قوله في مبتنى علي صيغة المفعول من الابتناء
وهو الزفاف قوله عروسا هو نعت يستوي فيه الرجل والمراة ما داما في اعراسهما
ص حدثنا ابو النعمان نا معتمر قال ابي نا ابو مجلز عن انس رضي الله عنه قال لما تزوج النبي
صلى الله عليه وسلم زينب دخل القوم فطعموا ثم جلسوا يتحدثون فاخذ كانه يتهيا للقيام
فلم يقوموا فلما راى ذلك قام فلما قام قام من قام من القوم وقعد بقية القوم وان النبي صلى
الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا فاخبرت النبي صلى الله عليه
وسلم فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فالقى الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا
بيوت النبي الاية ش هذا طريق اخر من حديث انس اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل
السدوسي عارم بالعين المهملة والراء ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وابو مجلز بكسر
الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالزاي اسمه لاحق بن حميد قوله فاخذ اي جعل وشرع كانه يريد
القيام ص قال ابو عبد الله فيه من الفقه انه لم يستاذنهم حين قام وخرج وفيه انه تهيا للقيام
وهو يريد ان يقوموا ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله فيه اي في حديث انس المذكور قوله

وفيه اي وفي الحديث المذكور ايضا وهذا لم يثبت الا للمستملي وحده ولم يذكره غيره ولم
يكن داع الى ذكره لانه وضع لذلك ترجمة ستاتي بعد اثنين وعشرين بابا ص حدثنا
اسحق نا يعقوب نا ابي عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني عروة بن الزبير ان عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان عمر رضي الله عنه يقول لرسول الله صلى الله عليه
وسلم احجب نساءك فلم يفعل وكان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يخرجن ليلا الى ليل قبل
المناصع فخرجت سودة بنت زمعة وكانت امراة طويلة فراها عمر بن الخطاب وهو في المجلس
فقال عرفتك يا سودة حرصا على ان ينزل الحجاب فانزل الله اية الحجاب ش مطابقته للترجمة
ظاهرة واسحق قال الكرماني اما ابن ابراهيم واما ابن منصور وجزم ابو نعيم في المستخرج
انه ابن راهويه وهو اسحق بن ابراهيم ويعقوب هو ابن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان ابراهيم على قضاء بغداد يروي عن
صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث قد مضى في الوضوء في باب
خروج النساء الى البراز قوله قبل المناصع بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي جهة المناصع
وهو موضع معروف بالمدينة وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه حيث نزل القران على
وفق رايه ص باب الاستيذان من اجل البصر ش اي هذا باب في بيان شروعية
الاستيذان لاجل البصر لان المستاذن لو دخل بغير اذن لراى بعض ما يكره من يدخل اليه
ان يطلع عليه ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال الزهري حفظته كما انك ههنا
من سهل بن سعد قال اطلع رجل من جحر في حجر النبي صلى الله عليه وسلم ومع النبي
صلى الله عليه وسلم مدرى يحك به راسه فقال لو اعلم انك تنظر لطعنت به في عينك
وانما جعل الاستيذان من اجل البصر ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعلي بن
عبد الله بن المديني وسفين بن عيينة والحديث مضى في اللباس في باب الامتشاط ومضى
الكلام فيه قوله حفظته اي الحديث المذكور كما انك ههنا اي حفظا ظاهرا كالمحسوس
بلا شك ولا شبهة فيه قوله من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة وبالراء وهي الثقب
قوله من حجر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الحاء المهملة وفتح الجيم جمع حجرة ووقع
رواية الكشميهني في حجرة النبي صلى الله عليه وسلم بالافراد قوله مدرى بكسر الميم
وسكون الدال المهملة وبالراء مقصور منون وزنه مفعل لا فعلى قال ابن فارس مدرت
المراة شعرها اذا سرحته وهي حديدة يسرح بها الشعر قال الجوهري شيء كالمسلة
تكون مع الماشطة يصلح بها قرون النساء قوله يحك به وفي رواية الكشميهني بها قوله
ينتظر هكذا في رواية الاكثرين على وزن تفعيل وفي رواية الكشميهني فتنظر
قوله انما جعل اي انما شرع الاستيذان في الدخول لاجل ان لا يقع البصر على عورة اهل
البيت ولئلا يطلع على احوالهم ص حدثنا مسدد نا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر
عن انس بن مالك ان رجلا اطلع من بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه النبي صلى

الله عليه وسلم بمشقص او بمشاقص فكاني انظر اليه يختل الرجل ليطعنه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبيد الله بن ابي بكر بن انس بن مالك الانصاري ابو معاذ البصري يروي
عن جده انس والحديث اخرجه البخاري ايضا في الديات عن ابي النعمان محمد بن الفضل
واخرجه مسلم في الاستيذان عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن محمد
ابن عبيد قوله بمشقص بكسر الميم وسكون الشين المعجمة وفتح القاف وبصاد مهملة
وهو نصل السهم اذا كان طويلا غير عريض قوله او بمشاقص شك من الراوي قوله يختل
بفتح اوله وسكون الخاء المعجمة وكسر التاء المثناة من فوق اي يطعنه وهو غافل والحاصل
انه ياتيه من حيث لا يشعر حتى يطعنه وهذا مخصوص عن تعمد النظر واذا وقع ذلك
منه من غير قصد فلا حرج عليه ومستدل من لا يرى القصاص على من
بناء على هذا الناظر ويجعلها هدرا وقيل الحديث يدل على هدر المفعول به وجواز
رميه بشيء خفيف وقيل هذا على وجه التهديد والتغليظ وقيل هل يجوز الرمي قبل الانذار
فيه وجهان اصحهما نعم ص باب زنى الجوارح دون الفرج ش اي هذا باب في بيان
زنى الجوارح دون الفرج وهي جمع جارحة وجوارح الانسان اعضاؤه الذي يكتسب بها
واشار بهذه الترجمة الى ان الزنى لا يختص اطلاقه بالفرج بل يطلق على ما دون الفرج
من زنا العين النظر وزنى اللسان المنطق على ما ياتي بيانه في حديث الباب ص حدثنا
الحميدي نا سفين عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال لم ار شيئا اشبه باللمم
من قول ابي هريرة ح حدثني محمود اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاوس
عن ابيه عن ابن عباس قال ما رايت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ان الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر وزنا
اللسان المنطق والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك ويكذبه ش مطابقته
للترجمة في قوله فزنا العين الى اخره والكلام فيه على انواع الاول في احد رجاله الحميدي هو
عبد الله بن الزبير بن عيسى المنسوب الى احد اجداده وحميد مصغر حمد وسفيان هو ابن
عيينة وابن طاوس هو عبد الله وطاوس هو ابن كيسان اليماني ومحمود هو ابن غيلان
وعبد الرزاق هو ابن همام ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد الثاني انه اقتصر اولا على قول
ابي هريرة بقول ابن عباس من طريق سفين موقوفا ثم عطف عليه رواية معمر عن ابن
طاوس فساقه مرفوعا بتمامه الثالث في معناه فقوله اللمم ما يلم به الشخص من شهوات
النفس وقيل هو المقارب من الذنوب وقيل هو صغاير الذنوب قوله كتب اي قدر قوله
حظه اي نصيبه مما قدر عليه قوله لا محالة بفتح الميم اي لا حيلة له في التخلص من ادراك
ما كتب عليه ولا بد من ذلك قوله المنطق بالميم ويروى النطق بلا ميم قوله تمنى اصله تتمنى
فخففت منه احدى التائين كما في قوله تعالى نارا تلظى اصله تتلظى قوله والفرج يصدق
ذلك اي المذكور من زنا العين وزنا اللسان والتصديق بالفعل والتكذيب بالترك قيل

التصديق والتكذيب من صفات الاخبار فما معناها ههنا واجيب بانه لما كان التصديق
هو الحكم بمطابقة الخبر للواقع والتكذيب للحكم بعدمها فكانه هو الموقع او الواقع
فهو تشبيه او لما كان الايقاع مستلزما للحكم بها عادة فهو كناية الرابع فيما يتعلق بالمقصود
منه فقوله زنى العين فيما زاد على النظرة الاولى التي لا يملكها فالمراد على النظرة على
سبيل اللذة والشهوة وكذلك زنى المنطق فيما يلتذ به من محادثة ما لا يحل له ذلك منه
وزنى النفس تمني ذلك وتشهيه فهذا كله يسمى زنى لانه من دواعي زنا الفرج وقال
المهلب كلما كتبه الله عز وجل على ابن ادم فهو سابق في علم الله تعالى لا بد ان يدركه المكتوب
وان الانسان لا يملك دفع ذلك عن نفسه غير ان الله تعالى تفضل على عباده وجعل
ذلك لمما وصغاير لا يطالب بها عباده اذا لم يكن للفرج تصديق لها فاذا صدقها الفرج
كان ذلك من الكباير واحتج اشهب بقوله والفرج يصدق ذلك او يكذبه انه اذا قال زنى
يدك او رجلك لا يحد وخالفه ابن القاسم وفي التوضيح وقال الشافعي اذا قال زنت يدك
يحد واعترض عليه بعض من عاصرناه من الشافعية الاصح ان هذا كناية ففي الروضة
اذا قال زنت يدك او عينك او رجلك او يداك او عيناك فكناية على المذهب وبه
قطع الجمهور يعني من الشافعية ص باب التسليم والاستيذان ثلاثا ش
اي هذا باب في بيان ان التسليم والاستيذان ينبغي ان يكون ثلاث مرات سواء كانا
مقترنين او مفترقين وقال المهلب ذلك للمبالغة في الافهام والاسماع وقد اورد الله
تعالى ذلك في القران تكرر القصص والاخبار والاوامر ليفهم عباده ان يدبر السامع
في الثانية والثالثة ما لم يتدبر في الاولى وليرسخ ذلك في قلوبهم والحفظ انما هو بتكرر
الدراسة للشيء المرة بعد المرة وتكراره عليه السلام بالكلمة يحتمل ان يكون تاكيدا وان
يكون علم او شك هل فهم عنه فكرر الثانية فزاد الثالثة لاستحبابه الوتر ص حدثنا
اسحق اخبرنا عبد الصمد نا عبد الله بن المثنى نا ثمامه بن عبد الله عن انس رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اسلم سلم ثلاثا واذا تكلم بكلمة اعادها
ثلاثا ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة واسحق هو ابن منصور وقال
الكرماني هو ابن ابراهيم وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث وعبد الله بن المثنى ضد
المفرد ابن عبد الله بن انس وثمامه بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله
ابن انس قاضي البصرة يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في العلم في باب
من اعاد الحديث ثلاثا ليفهم وقدمر الكلام فيه قبل الحديث وقال ابن بطال وهذه
الصيغة تقتضي العموم ولكن المراد الخصوص غالب احواله وكذا قاله الكرماني وقال
بعضهم فيه نظر لان مجرد الصيغة لا يقتضي المداومة ولا التكرار قلت فعل
المضارع فيه يشعر بالتكرار فان قلت اذا سلم ثلاثا فظن انه لم يسمع هل له ان يزيد
حتى يتحقق قلت ذهب الجمهور الى انه لا يزيد على الثلاث واتباع ظاهر الحديث اولى

وعن

وعن مالك انه يزيد حتى يتحقق ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا يزيد بن خصيفة
عن بسر بن سعيد عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كنت في مجلس من مجالس
الانصار اذ جا ابو موسى كانه مذعور فقال استاذنت على عمر رضي الله عنه ثلاثا فلم يوذن
لي فرجعت فقال ما منعك قلت استاذنت ثلاثا فلم يوذن فرجعت وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يوذن له فليرجع فقال والله لتقيمن عليه بينة
امنكم احد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابي بن كعب والله لا يقوم معك الا اصغر
القوم فكنت اصغر القوم فقمت معه فاخبرت عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ذلك ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان
ابن عيينة ويزيد من الزيادة وخصيفه مصغر الخصفة بالخاء المعجمة والصاد المهملة
والفاء الكوفي وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة وبالراء المهملتين سعيد المدني وابو
سعيد الخدري سعيد بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان ايضا عن عمرو
الناقد وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن احمد بن عبدة عن سفيان به قوله
اذ للمفاجاة وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري قوله كانه مذعور بالذال المعجمة
من الذعر اي افزعته وفي رواية عمرو الناقد فاتانا ابو موسى فزعا او مذعورا
وزاد قلنا ما شانك فقال ان عمر ارسل الي ان ائتيه فاتيت بابه قوله فقال ما منعك
اي فقال عمر لابي موسى ما منعك من الدخول وفي الحديث اختصار اي فلم يوذن له
فعاد الى منزله وكان عمر مشغولا فلما فرغ قال الم اسمع صوت عبد الله بن قيس
ائذنوا له قيل قد رجع فدعاه فقال ما منعك قلت استاذنت ثلاثا اي ثلاث مرات فلم يوذن
لي فرجعت وقال ابو موسى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث قوله فقال اي عمر
والله لتقيمن اي على ما رويته ببينة وفي رواية مسلم والا اوجعتك وفي رواية
بكير بن الاشج فوالله لاوجعن ظهرك وبطنك او لتاتيني بمن يشهد لك على هذا وفي رواية
عبيد بن عمير لتاتيني على ذلك بالبينة وفي رواية ابي نضرة والا جعلتك عظة قوله
امنكم احد الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الاستخبار سمعه اي سمع ما قاله ابو موسى
من النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية عبيد بن عمير قال فانطلق الى مجلس الانصار فسالهم
وفي رواية ابي نضرة فقال الم تعلموا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاستيذان ثلاثا
قال فجعلوا يضحكون فقلت اتاكم اخوكم وقد افزع تضحكون قوله فقال ابي بن كعب وليس
في بعض النسخ الا فقال ابي والله لا يقوم معك الا اصغر القوم وفي رواية بكير بن الاشج
فوالله لا يقوم معك الا احدثنا سنا قم يا ابا سعيد فقمت معه فاخبرت عمر رضي الله عنه
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك وفي رواية مسلم فقمت معه فذهبت الى عمر فشهدت
وفي رواية لمسلم قال يا ابا موسى ما تقول اقد وجدت اي البينة قال نعم ابي بن كعب قال عدل
قال يا ابا الطفيل وفي لفظ له يا ابا المنذر ما يقول هذا قال سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول ذلك يا ابن الخطاب لا يكن عذابا على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال انا سمعت شيا فاحببت ان اثبت وممن وافق ابا موسى على رواية الحديث المرفوع جندب
ابن عبد الله اخرجه الطبراني عنه بلفظ اذا استاذن احدكم ثلاثا فلم يوذن له فليرجع ص
وقال ابن المبارك اخبرني ابن عيينة حدثني يزيد عن بسر سمعت ابا سعيد بهذا ش
اي قال عبد الله بن المبارك اخبرني سفيان بن عيينة المذكور في الاسناد الاول واراد بهذا
التعليق بيان سماع بسر له من ابي سعيد وقد وصله ابو نعيم في المستخرج من طريق
الحسن بن سفيان نا حبان بن موسى نا عبد الله بن المبارك فذكره ص باب اذا دعي
الرجل فجاء هل يستاذن ش اي هذا باب يذكر فيه اذا دعي الرجل بان دعاه شخص الى بيته
فجاء هل يستاذن ولم يبين الجواب اكتفاء بما اورده في الباب ص قال سعيد عن
قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هو اذنه ش
سعيد هذا هو ابن ابي عروبة ويروى قال شعبة بن الحجاج وابو رافع نفيع بضم النون
وفتح الفاء الصايغ البصري يقال انه ادرك الجاهلية كان بالمدينة ثم تحول الى البصرة
وهذا التعليق وصله ابو جعفر الطحاوي عن ابي ابراهيم اسماعيل بن يحيى عن المعتمر
عن ابن عيينة عن سعيد ثم قال وفي لفظ اذا دعي احدكم فجاء مع الرسول فذلك اذن
له قوله هو اذنه اي الدعا نفس الاذن فلا تجديد ص حدثنا ابو نعيم نا عمر بن ذر
ح وحدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن ذر اخبرنا مجاهد عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد لبنا في قدح فقال
ابا هر الحق اهل الصفة فادعهم فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا فاذن لهم فدخلوا
ش مطابقته للترجمة لا تاتي الا اذا قلنا ان في الترجمة تفصيلا وهو ان قوله فجاء
هل يستاذن يعني هل جاء مع الرسول الداعي او جاء وحده بعد اعلام الرسول اياه فان كان
ففي مجيئه مع الرسول فلا يحتاج الى استيذان والحديث معلق محمول عليه فلذلك قال هو اذنه
وفي الحديث الثاني هم جاؤا وحدهم فاحتاجوا الى الاستيذان فاستاذنوا فاذن لهم والدليل
على هذا قوله فاقبلوا ولم يقل فاقبلنا اذ لو كان ابو هريرة جاء معهم لكان قال فاقبلنا
وبهذا ايضا اندفع التعارض بين الحديثين في صورة الظاهر فتكون المطابقة بين الحديث
الاول وبين الترجمة في المجي مع الرسول وبين الحديث الثاني وبين الترجمة في عدم مجي الرسول
معهم فيكون التقدير في قوله هل يستاذن نعم يستاذن في مجي مع الرسول ويستاذن في المجي
وحده بدون الرسول واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابي نعيم بضم النون الفضل
ابن دكين وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني عن مجاهد عن ابي هريرة
والاخر عن محمد بن مقاتل المروزي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن عمر بن ذر عن
مجاهد والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن ابي نعيم وحده مطولا واخرجه
الترمذي في الزهد عن هناد بن السري واخرجه النسائي في الرقايق عن احمد بن يحيى

قوله

قوله ابا هر يعني يا ابا هريرة قوله الحق امر من اللحوق قوله اهل الصفة وهي سقيفة
كانت في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل فيها فقراء الصحابة واللام في الصفة
للعهد وفي التوضيح اختلف في استيذان الرجل على اهله وجاريته فقال القاضي في المعونة
لا الا ان اكثر ما في ذلك ان تصادفهما مكشوفتين ص باب التسليم على الصبيان ش
اي هذا باب في بيان مشروعية التسليم على الصبيان وليس في رواية ابي ذر لفظ باب
ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن سيار عن ثابت البناني عن انس بن مالك
انه مر على صبيان فسلم عليهم وقال كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعلي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالدال المهملة ابن
عبيد ابو الحسن الجوهري البغدادي وسيار بفتح السين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف
وبالراء ابن وردان بفتح الواو وسكون الراء ابو الحكم الواسطي وليس له في الصحيحين
عن ثابت الا هذا الحديث وثابت بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة البناني بضم الباء الموحدة
وتخفيف النونين نسبة الى بنانة امراة وهي امراة سعد بن لوي فاولادها نسبوا اليها
والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه الترمذي فيه
عن ابن الخطاب واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن علي قوله يفعله اي
يسلم على الصبيان وسلامه صلى الله عليه وسلم على الصبيان من خلقه العظيم
وادبه الشريف وفيه تدريب لهم على تعليم السنن ورياضة لهم على اداب الشريعة
ليبلغوا متادبين بادابها وقيل لا يسلم على صبي وضيء اذا خشي الافتتان من السلام
عليه ولو سلم الصبي على البالغ وجب عليه الرد في الصحيح ص باب تسليم الرجال على
النساء والنساء على الرجال ش اي هذا باب في بيان جواز تسليم الرجال الى اخره ولكن
بشرط امن الفتنة واشار بهذه الترجمة الى رد ما اخرجه عبد الرزاق عن معمر
عن يحيى بن ابي كثير بلغني انه يكره ان تسلم الرجال على النساء والنساء على الرجال
وهو مقطوع او معضل ص حدثنا عبد الله بن مسلمة نا ابن ابي حازم عن ابيه عن
سهل قال كنا نفرح بيوم الجمعة قلت ولم قال كانت لنا عجوز ترسل الى بضاعة قال
ابن مسلمة نخل بالمدينة فتاخذ من اصول السلق فتطرحه في قدر وتكركر حبات
من شعير فاذا صلينا الجمعة انصرفنا فنسلم عليها فتقدمه الينا فنفرح من اجله وكنا نقيل
ولا نتغدى الا بعد الجمعة ش مطابقته للترجمة في قوله فنسلم عليها وابن ابي حازم
هو عبد العزيز واسم ابي حازم سلمة بن دينار وسهل هو ابن سعد الانصاري الساعدي
والحديث مضى في الجمعة عن القعنبي ومضى الكلام فيه قوله بضاعة بضم الباء الموحدة
وكسرها وتخفيف الضاد المعجمة وهي بير بالمدينة بديار بني ساعدة من الانصار
قوله قال ابن مسلمة وهو عبد الله بن مسلمة شيخ البخاري المذكور قوله نخل اي بستان
فسره ابن مسلمة هكذا وهي مجرورة اما عطف بيان لقوله بضاعة او بدل منها قوله

تكركر اي تطحن واصله من الكر ضوعف لتكرار عود الرحي ورجوعها في الطحن مرة بعد
اخري وقد تكون الكركرة بمعني الصوت والكركرة ايضا شدة الصوت للضحك حتي
يفحش وهي فوق القرقرة ص حدثنا ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم يا عايشة هذا جبريل يقرا عليك السلام قالت قلت وعليه السلام ورحمة الله
وبركاته تري ما لا نري تريد رسول الله صلي الله عليه وسلم ش قال الداودي لا مطابقة
بين الترجمة وبين حديث عايشة هذا لان الملايكة لا يقال لهم رجال ولا نساء ولكن ايهم
بالتذكير قلت قد قيل ان جبريل قد كان ياتي النبي صلي الله عليه وسلم في صورة الرجل
فبهذا الاعتبار تاتي المطابقة وادني المناسبة كاف في باب التراجم وابن مقاتل هو
محمد بن مقاتل المروزي وعبد الله بن المبارك المروزي والحديث مضي في بدء الخلق
عن عبد الله بن محمد وفي الادب وفي الرقاق عن ابي اليمان وفي فضل عايشة عن يحيي بن
بكير ومضي الكلام فيه قوله فيقرا عليك السلام ويروي يقريك السلام يقال
اقرا الله فلانا السلام واقرا عليه السلام كانه حين يبلغه سلامه يحمله علي ان يقرا
السلام ويرده قوله تري خطاب لرسول الله صلي الله عليه وسلم قيل الملك جسم فاذا كان
في مكان لا تختص رؤيته ببعض الحاضرين واجيب بان الرؤية امر يخلقها الله تعالي
في الشخص فهي تابعة لخلقه ولهذا عند الاشعرية ان يري اعمي الصين بقة اندلس
ولا يراها من هو عندها وقال ابن بطال السلام علي النساء جايز الا الشواب منهن فانه
يخشي ان تكون في مكالمتهن بذلك خايئنة الاعين او نزغات الشيطان هذا قول قتادة
واليه ذهب مالك وطايفة من العلما وقال الكوفيون لا يسلم الرجل علي النساء اذا لم تكن منهن
ذوات محارم وقالوا لما سقط عن النساء الاذان والاقامة والجهر بالقراة في الصلوة سقط
عنهن رد السلام فلا يسلم عليهن قلت هذا ليس مذهب الحنفية فان عندهم لا اذان
ولا اقامة علي النساء ص تابعه شعيب وقال يونس والنعمان عن الزهري وبركاته
ش اي تابع معمرا شعيب بن ابي حمزة في روايته عن الزهري في قول عايشة عليه
السلام ورحمة الله وبركاته وقال يونس اي ابن يزيد والنعمان بن راشد الجزري في
روايتهما عن الزهري وبركاته اما تعليق يونس فوصله البخاري في باب فضل عايشة رضي
الله عنها حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن يونس عن شهاب قال ابو سلمة ان عايشة قالت
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا عايش هذا جبريل يقريك السلام فقلت وعليه
السلام ورحمة الله وبركاته تري ما لا اري تريد رسول الله صلي الله عليه وسلم
واما تعليق النعمان فوصله الاسماعيلي من حديث ابراهيم بن اسحق النساي نا عبد الله
ابن المبارك فذكره بلفظ وبركاته ص باب اذا قال من ذا فقال انا ش اي هذا باب
يذكر فيه اذا قال رجل دق بابه من ذا يعني من ذا الذي يدق الباب فقال الداق انا ولم يذكر

حكة البناء مما في حديث الباب وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ص حدثنا ابو
الوليد هشام بن عبد الملك نا شعبة عن محمد بن المنكدر سمعت جابرا رضي الله عنه
يقول اتيت النبي صلي الله عليه وسلم في دين كان علي فدققت الباب فقال من ذا فقلت انا
فقال انا انا فكانه كرهه ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه مسلم في
الاستيذان ايضا عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن
مسدد واخرجه الترمذي في الاستيذان عن سويد بن نصر واخرجه النسايي في اليوم
والليلة عن حميد بن مسعدة واخرجه ابن ماجة في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة
قوله فدققت بقافين في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي فدفعت
من الدفع وفي رواية الاسماعيلي فضربت الباب قوله من ذا اي من ذا الذي يدق
الباب فقال جابر انا فقال صلي الله عليه وسلم انا انا فكانه كرهه اي كره ذلك ويروي
فكانه كرهها اي هذه اللفظة وانا الثاني تاكيد للاولي انما اكده لانه صلي الله عليه
وسلم انفعل من ذلك ولهذا قال جابر فكانه كرهه لان قوله هذا لا يقتضي الجواب
تماما اذ الجواب المعتد انا جابر والا فلا بيان فيه الا اذا كان المستاذن يعرف
صوته ولا يلتبس بغيره وفي رواية مسلم فخرج وهو يقول انا انا وفي اخري
كانه كره ذلك وفي رواية ابي داود الطيالسي في مسنده عن شعبة كره ذلك
الجزم وبهذا يرد قول من يقول ان الحديث لا يدل علي الكراهة جزما قال الداودي
وذا كان قبل نزول اية الاستيذان ص باب من رد فقال عليك السلام ش
اي هذا باب يذكر فيه من رد علي المسلم فقال عليك السلام وبدا بالخطاب علي المسلم
ثم ذكر لفظ السلام وهذا الوجه الذي ذكره جاء في حديث عايشة في سلام جبريل
عليها وهي ردت بقوله عليه السلام قدمت ذكر المسلم عليه ثم ذكرت السلام
وفيه اوجه اخري وهي السلام عليك في الابتدا والرد والسلام عليكم وعليك
السلام بواو العطف وعليك بغير لفظ السلام وعليك السلام ورحمة الله والسلام
عليك ورحمة الله وقال بعضهم يحتمل ان يكون يعني البخاري اشار الي رد من قال
في عليك السلام قلت هذا تخمين فلا يعول عليه وانما وضع الترجمة في القول بعليك
السلام ولم يحضره علي هذا لان المذكور في رد الملايكة السلام عليك والمذكور
في حديث الباب وعليك السلام بواو العطف علي ما يجيء عن قريب وجاء في القران
تقديم السلام علي اسم المسلم عليه وهو قوله سلام علي ال ياسين وسلام علي
موسي وهرون وقال في قصة ابراهيم عليه السلام رحمة الله وبركاته عليكم اهل
البيت وفي التوضيح وروي يحيي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله
عنه رفعه السلام اسم من اسماء الله تعالي فافشوه بينكم فان صح فالاختيار في
التسليم والادب فيه تقديم اسم الله تعالي علي اسم المخلوق ص وقالت عايشة

رضي الله عنها وعليه السلام ورحمة الله وبركاته ش هذا التعليق طرف
من حديث موصول قد مضى عن قريب في باب تسليم الرجال على النساء ص وقال النبي
صلى الله عليه وسلم رد الملايكة على ادم السلام عليك ورحمة الله ش هذا التعليق
قد مضى موصولا في اول كتاب الاستيذان في باب بدء السلام ص حدثنا اسحق
ابن منصور اخبرنا عبد الله بن نمير نا عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي
هريرة ان رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس في ناحية المسجد
فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليك السلام ارجع فصل
فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم فقال وعليك السلام فارجع فصل فانك لم
تصل فقال في الثانية او في التي بعدها علمني يا رسول الله قال اذا قمت الى الصلاة فاسبغ
الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم بما تيسر معك من القران ثم اركع حتى تطمين راكعا
ثم ارفع حتى تستوي قايما ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا
ثم اسجد حتى تطمين ساجدا ثم ارفع حتى تطمين جالسا ثم افعل ذلك في صلوتك
كلها ش مطابقته للترجمة في تقديم اسم المسلم عليه على لفظ السلام وعبيد الله
هو ابن عمر بن حفص العمري وسعيد بن ابي سعيد كيسان المديني والحديث مضى
في كتاب الصلاة في باب القراة في الصلاة ومضى الكلام فيه مستوفى وقال بعض
الرواة فيه عن سعيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة كما يجيء الان قلت هذه
رواية يحيى القطان وكلتا الروايتين صحيحة لان سعيدا يروي عن ابيه عن ابي هريرة
ويروي عن ابي هريرة بلا ذكر الاب ص وقال ابو اسامة في الاخير حتى تستوي
قايما ش ابو اسامة هو حماد بن اسامة قوله في الاخير اي في اللفظ الاخير وهو حتى
تطمين جالسا يعني قال مكانه حتى تستوي قايما والاولى تناسب من قال بجلسة
الاستراحة بعد السجود وهذا التعليق وصله البخاري في كتاب الايمان والنذور ص
حدثنا ابن بشار قال حدثني يحيى عن عبيد الله حدثني سعيد عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال له النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارفع حتى تطمين جالسا ش ابن بشار بالباء الموحدة
وتشديد الشين المعجمة هو محمد بن بشار ويحيى هو القطان وعبيد الله هو العمري
المذكور انفا قوله سعيد عن ابيه يعني كيسان كما ذكرنا الان واختصره البخاري ههنا
وساقه في كتاب الصلوة بتمامه ص باب اذا قال فلان يقريك السلام ش
اي هذا باب يذكر فيه اذا قال الى اخره قوله يقريك السلام بضم الياء من الاقراء وفي رواية
الكشميهني يقرا عليك السلام وهو لفظ حديث الباب ص حدثنا ابو نعيم نا زكريا
سمعت عامرا يقول حدثني ابو سلمة بن عبد الرحمن ان عايشة رضي الله عنها حدثته ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لها ان جبريل يقرا عليك السلام قالت وعليه السلام ورحمة
الله ش مطابقته للترجمة في رواية الكشميهني ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وزكريا

هو ابن ابي زايد الاعمى الكوفي وعامر هو الشعبي ومضى شرح الحديث عن قريب باب
التسليم في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين ش اي هذا باب في بيان حكم
السلام على اهل مجلس فيها اخلاط اي مختلطون من المسلمين والمشركين ص
حدثنا ابراهيم بن موسى انا هشام عن معمر عن الزهري عن عروة بن الزبير قال اخبرني
اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب حمارا عليه اكاف تحته قطيفة فدكية
واردف وراءه اسامة بن زيد وهو يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج
وذلك قبل وقعة بدر حتى مر في مجلس فيه اخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان
واليهود وفيهم عبد الله بن ابي بن سلول وفي المجلس عبد الله بن رواحة فلما غشيت
المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن ابي انفه بردائه ثم قال لا تغبروا علينا فسلم عليهم
النبي صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل فدعاهم الى الله تعالى وقرا عليهم القران فقال
عبد الله بن ابي بن سلول ايها المرء لا احسن من هذا ان كان ما تقول حقا فلا تؤذنا
في مجلسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك منا فاقصص عليه قال ابن رواحة اغشنا في مجالسنا
فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى هموا ان يتواثبوا فلم يزل النبي صلى
الله عليه وسلم يخفضهم ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال اي سعد الم تسمع
ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي قال كذا وكذا قال اعف عنه يا رسول الله واصفح فوالله
لقد اعطاك الذي اعطاك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة على ان يتوجوه فيعصبونه بالعصابة
فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رايت فعفى عنه
النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله حتى مر في مجلس فيه اخلاط
من المسلمين والمشركين عبدة الاوثان واليهود وفي قوله فسلم عليهم النبي صلى الله عليه
وسلم وابراهيم بن موسى الفرا ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وهشام بن يوسف
الصنعاني ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث قد مضى في اواخر كتاب الادب في باب
كنية المشرك ومضى في تفسير سورة ال عمران ايضا ومضى الكلام فيه هناك قوله ابن
سلول بالرفع لان سلول اسم ام عبد الله ولا تظن ان سلول بن ابي والقطيفة
بفتح القاف الدثار المخمل نسبة الى فدك بفتح الفاء والدال المهملة وهي قرية بخيبر
والعجاجة بفتح العين المهملة وتخفيف الجيمين الغبار قوله خمر اي غطى قوله لا تغبروا
اي لا تثيروا الغبار قوله لا احسن اي ليس شيء احسن منه والرحل بالحاء المهملة المنزل
وموضع متاع الشخص قوله اغشنا من غشيه غشيانا اي جاءه قوله وهموا اي
قصدوا التحارب والتضارب والبحرة البلد ويروى البحيرة بالتصغير والتتويج
والتعصيب يحتمل ان يكون حقيقة وان يكون كناية عن جعله ملكا لانهما لازمان
للملكية قوله شرق اي غص به يعني بقي في حلقه لا يصعد ولا ينزل ص
باب من لم يسلم على من اقترف ذنبا ولم يرد سلامه حتى تبين توبته والى متى تبين

توبة العاصي شـ اي هذا باب في بيان امر من لايسلم علي من اقترف اي من اكتسب دينا
هذا تفسير الاكثرين وقال ابو عبيدة الاقتراف التهمة هذا حكم وقوله الي متي يتبين توبة
العاصي حكم اخر فالحكم الاول فيه خلاف فعند الجمهور لايسلم علي الفاسق ولا علي
مبتدع قال النووي فان اضطر الي السلام بان خاف ترتب مفسدة في دين او دنيا
ان لم يسلم سلم وكذا قال ابن العربي وزاد ان السلام اسم من اسماء الله تعالى فكان
قال الله رقيب عليكم وقال ابن وهب يجوز ابتداء السلام علي كل احد ولو كان كافرا واحتج
بقوله تعالى وقولوا للناس حسنا ورد عليه بان الدليل اعم من المدعي والحكم الثاني
هو قوله والي متي تبين توبة العاصي اي الي متي تظهر صحة توبته واراد ان مجرد التوبة
لايوجب الحكم بصحتها لا بد من مضي مدة تعلم فيها بالقراين صحتها من ندامته علي
الفايت واقباله علي التدارك ونحوه وقال ابن بطال ليس في ذلك حد محدود ولكن
معناه انه لاتتبين توبته من ساعته ولا يومه حتي يمر عليه ما يدل علي ذلك وقيل
يستبرا حاله سنة وقيل بستة اشهر وقيل بخمسين يوما كما في قصة ورد هذا بان
النبي صلي الله عليه وسلم لم يحده بخمسين يوما وانما اخر كلامهم الي ان اذن الله عز
وجل فيه وهي واقعة حال لاعموم فيها ويختلف حكم هذا باختلاف الجناية والجاني
صـ وقال عبد الله بن عمرو لاتسلموا علي شربة الخمر شـ مطابقته للجزء الاول للترجمة
ظاهرة والشربة بفتحتين جمع شارب وقال ابن التين لم يجمعه اللغويون كذلك وانما
قالوا شارب وشرب مثل صاحب وصحب قلت عبد الله من الفصحاء اي لغوي يدانيه
وقد جاء هذا الجمع نحو فسقة في جمع فاسق وكذبة في جمع كاذب وهذا الاثر وصله البخاري
في الادب المفرد من طريق حبان بن ابي جبلة بفتح الجيم والباء الموحدة عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص بلفظ لاتسلموا علي شراب الخمر واخرج الطبري عن علي رضي الله
عنه نحوه صـ حدثنا ابن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن
عبد الله ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعب بن مالك يحدث حين تخلف عن تبوك ونهي رسول
الله صلي الله عليه وسلم عن كلامنا واتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاسلم عليه فاقول
في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام ام لاحتي كملت خمسون يوما ليلة واذن النبي صلي الله
عليه وسلم بتوبة الله علينا حين صلي الفجر شـ هذا حديث طويل في قصة توبة
كعب بن مالك ساقها في غزوة تبوك واختصره البخاري هنا وذكر القدر المذكور
لحاجته اليه هنا وفيه ما ترجم به من ترك السلام ابتداء وترك الرد ايضا فان قلت
قد امر بافشاء السلام وهو عام قلت خص به هذا العموم عند الجمهور وابن بكير هو
يحيي بن عبد الله بن بكير وعقيل بضم العين ابن خالد وعبد الرحمن بن عبد بن كعب
ابن مالك الانصاري السلمي الذي يروي عن ابيه عبد الله بن كعب وعبد الله يروي
عن ابيه كعب بن مالك الانصاري قوله واتي بمد الهمزة فعل التكلم من المضارع من

الاتيان

الاتيان وبين قوله ونهي رسول الله صلي الله عليه وسلم وبين قوله وآتي جُمَلٌ كثيرةٌ فاذا
رجعت الي هذه في المغازي وقفت عليها وافدنا بالمراي اعلم صـ باب كيفية رد السلام
علي اهل الذمة شـ اي هذا باب في بيان كيفية رد السلام علي اهل الذمة وفيه اشعار
ان رد السلام علي اهل الذمة لايمنع فلذلك ترجم بالكيفية وقال ابن بطال قال قوم
رد السلام علي اهل الذمة فرض لعموم قوله تعالى واذا حييتم بتحية الاية وثبت عن ابن
عباس انه قال من سلم عليك فرده ولو كان مجوسيا وبه قال الشعبي وقتادة ومنع ذلك مالك
والجمهور وقال عطا الاية مخصوصة بالمسلمين فلا يرد السلام علي الكافر مطلقا صـ
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عروة ان عايشة رضي الله عنها
قالت دخل رهط من اليهود علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالوا السام عليك ففهمتها
فقلت عليكم السام واللعنة فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم مهلا يا عايشة فان الله
يحب الرفق في الامر كله فقلت يا رسول الله الم تسمع ما قالوا فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم فقد قلت وعليكم شـ مطابقته للترجمة من حيث ان فيه كيفية رد السلام
اهل الذمة وابو اليمان الحكم بن نافع وقد مضي الحديث في كتاب الادب في باب لم يكن النبي
صلي الله عليه وسلم فاحشا قوله السام الموت وقيل الموت العاجل قوله فقلت وعليكم
السام واللعنة وفي رواية ابن ابي مليكة عنها فقالت عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم
وقد تقدم في اوايل الادب وفي رواية مسلم من طريق اخر بل عليكم السام والذام
بالذال المعجمة وهو لغة في الذم خلاف المدح صـ حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال اذا سلم عليكم اليهود فانما يقول احدهم السام عليك فقل وعليك شـ
مطابقته للترجمة من حيث ان فيه كيفية رد سلام اهل الذمة قوله فقل وعليك
ذكرها بالواو وفي الموطا بلا واو وقال النووي بالواو علي ظاهره اي وعليك الموت ايضا
اي نحن وانتم فيه سواء كلنا نموت وكذا الكلام في وعليكم في الحديث السابق وقيل الواو
فيه للاستيناف لا للعطف وتقديره عليكم ما تستحقونه من الذم وقال القاضي البيضاوي
ساه واقول عليكم ما تريدون بنا او تستحقونه ولا يكون وعليكم عطفا علي عليكم
في كلامهم والا لتضمن ذلك تقرير دعائهم صـ حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا هشيم
انبرنا عبيد الله بن ابي بكر بن انس نا انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه
وسلم اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم شـ مطابقته للترجمة مثل المطابقة
المذكورة في الحديث السابق وهشيم مصغر هشم ابن بشير الواسطي وعبيد الله بضم العين
ابن ابي بكر بن انس بن مالك الانصاري يروي جده انس بن مالك والحديث من افراده
وقيل يقول عليكم السلام بكسر السين يعني الحجارة ورده ابو عمر بانه لم يُشْرَعْ لنا سَبُّ اهل
الذمة وروي ابو عمر عن طاوس قال ويقول وعلاكم السلام بالالف اي ارتفع ورده

ابو عمر ايضا وذهب جماعة من السلف الي انه يجوز ان يقال في الرد عليهم عليكم السلام
كما يرد علي المسلم واحتج بعضهم بقوله عز وجل فاصفح عنهم وقل سلام وحكاه الماوردي وجها
عن بعض الشافعية لكن لا يقول ورحمة الله وقيل يجوز مطلقا وعن ابن عباس وعلقمة
يجوز ذلك عند الضرورة وعن طايفة من السلف لا يرد السلام اصلا وعن بعضهم التفرقة
بين اهل الذمة واهل الحرب ص باب من نظر في كتاب من يحذر علي المسلمين ليستبين
امره ش اي هذا باب في بيان جواز من نظر في كتاب من يحذر علي صيغة المجهول من الحذر
من المغرب الحذر الخوف وقال الجوهري الحذر التحرز قوله ليستبين اي ليظهر امره فان
قلت اخرج ابو داود من حديث ابن عباس من نظر في كتاب اخيه بغير اذنه فكانما ينظر
في النار قلت يخص منه ما يتعين طريقا الي دفع مفسدة هي اكبر من مفسدة النظر علي ان
هذا حديث ضعيف ص حدثنا يوسف بن بهلول نا ابن ادريس قال حدثني حصين بن
عبد الرحمن عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه قال
بعثني رسول الله صلي الله عليه وسلم والزبير بن العوام وابا مرثد الغنوي وكلنا فارس
فقال انطلقوا حتي تاتوا روضة خاخ فان بها امراة من المشركين معها صحيفة من
حاطب بن ابي بلتعة الي المشركين قال فادركناها تسير علي جمل لها حيث قال لنا رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال قلنا اي الكتاب الذي معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها
فابتغينا في رحلها فما وجدنا شيا قال صاحباي ما نري كتابا قال قلت لقد علمت ما كذب
رسول الله صلي الله عليه وسلم والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك قال
فلما رات الجد مني اهوت بيدها الي حجزتها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الكتاب فانطلقنا
به الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال ما حملك يا حاطب علي ما صنعت قال ما بي
الا ان اكون مومنا بالله ورسوله وما غيرت ولا بدلت اردت ان يكون لي عند القوم يد
يدفع الله بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك هناك الا وله من يدفع الله به عن اهله
وماله قال صدق فلا تقولوا له الا خيرا قال فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قد خان الله   فقال
ورسوله والمومنين فدعني فاضرب عنقه قال فقال يا عمر وما يدريك لعل الله قد اطلع
علي اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة قال فدمعت عينا عمر رضي الله عنه
وقال الله ورسوله اعلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان في بعض طرقه فتح الكتاب ونظر
ما فيه من غير اذن صاحبه ليستبين امره وهو الذي مضي في الجهاد في باب الجاسوس واتينا
به اي بالكتاب ارسله حاطب مع المراة المذكورة فاذا فيه من حاطب بن ابي بلتعة الي
اناس من المشركين من اهل مكة يخبرهم ببعض امر رسول الله صلي الله عليه وسلم
ومضي الحديث ايضا في المغازي في غزوة بدر في باب فضل من شهد بدرا ويوسف
ابن بهلول بضم الباء الموحدة وسكون الهاء وضم اللام التميمي الكوفي مات سنة ثمان
عشرة وماتين ولم يرو عنه من الستة الا البخاري وما له في الصحيح الا هذا الحديث

وابن

وابن ادريس هو عبد الله بن ادريس بن يزيد بالزاي الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو
وبالدال المهملة وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن وسعد بن
عبيدة مصغر عبدة ضد حر عبد ابي الرحمن عبد الله بن حبيب السلمي بضم السين المهملة
وفتح اللام والرجال كلهم كوفيون وابو مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال
المهملة اسمه كناز بفتح الكاف وتشديد النون وبالزاي ابن حصين الغنوي بفتح الغين المعجمة
والنون وبالواو نسبة الي غني بن يعصر وقد ذكر في الجهاد المقداد مكان ابي مرثد فلا منافاة
لاحتمال الاجتماع بينهما اذ التخصيص بالذكر لا ينفي الغير قوله خاخ بخائين معجمتين اسم موضع
قوله فان بها امراة اسمها سارة بالسين المهملة والراء قوله فابتغينا اي طلبنا في رحلها
اي في متاعها قوله اهوت بيدها اي مدتها الي حجزتها بضم الحاء المهملة واسكان الجيم
وبالزاي وهي معقد الازار وحجزة السراويل التي فيها التكة قوله الا ان اكون بكسر
همزة الا وفتحها قال الكرماني واكثر الروايات بالكسر للاستثناء قوله وما غيرت اي
الدين يعني لم ارتد عن الاسلام قوله يد اي منة ونعمة قوله اعملوا فيه معني المغفرة
لهم في الاخرة والا فلو توجه علي احد منهم حد وحق يستوفي منه وقال ابن بطال فيه
هتك ستر المذنب وكشف المراة العاصية والنظر في كتاب الغير اذا كان فيه نميمة
علي المسلمين اذ حينئذ لا حرمة للكاتب ولا لصاحبه ص باب كيف يكتب الي اهل
الكتاب ش اي هذا باب في بيان كيفية الكتاب الي اهل الكتاب ص حدثنا محمد بن
مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة ان ابن عباس اخبره ان ابا سفين بن حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في نفر
من قريش وكانوا تجارا بالشام فاتوه فذكر الحديث قال ثم دعي بكتاب رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقرا فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله
الي هرقل عظيم الروم السلام علي من اتبع الهدي اما بعد ش مطابقته للترجمة في
قوله بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله الي اخره فان فيه اعلاما كيف يكتب
الي اهل الكتاب ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله بن المبارك يروي عن يونس
ابن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بضم العين ابن عبد الله بن عتبة
بضم العين وسكون التاء المثناة من فوق والحديث طرف من حديث ابي سفيان واسمه
صخر قوله تجارا بضم التاء وتشديد الجيم جمع تاجر وبكسر التاء وتخفيف الجيم وقد
مضي الكلام فيه مستوفي في اول الجامع ص باب بمن يبدا في الكتاب ش
اي هذا باب يذكر فيه بمن يبدا اي بنفس الكاتب او بالمكتوب اليه ص وقال الليث
حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل اخذ خشبة فنقرها فادخل فيها الف
دينار وصحيفة منه الي صاحبه وقال عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة قال النبي صلي الله

عليه وسلم بحر خشبة فجعل المال في جوفها وكتب اليه صحيفة من فلان الي فلان ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله من فلان الي فلان فان فيه بداءة الكاتب بنفسه
ثم ذكره المكتوب اليه وهذا التعليق قد ذكرنا من وصله في الكفالة فانه مضي فيها مطولا
وذكره هنا مختصرا وقال المهلب السنة ان يبتدا الكتاب بنفسه وروي ابو داود من
طريق ابن سيرين عن ابي العلا بن الحضرمي عن العلا انه كتب الي النبي صلي الله عليه
وسلم فبدا بنفسه واخرج عبد الرزاق عن معمر عن ايوب قرات كتابا من العلا بن
الحضرمي الي محمد رسول الله وعن معمر عن ايوب انه كان ربما يبدا باسم الرجل قبل
اذا كتب اليه وسيل مالك عنه فقال لا باس به قوله وقال عمر بن ابي سلمة اي ابن عبد الرحمن
ابن عوف وعمر هذا مدني صدوق فيه ضعف وليس له في البخاري سوي هذا الموضع
المعلق وقد وصله البخاري في الادب المفرد قال حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة
نا عمر فذكر مثل اللفظ المعلق هنا قوله عن ابي هريرة وفي رواية الكشميهني والاصيلي
والنسفي وكريمة سمع ابا هريرة قوله نجر اي حفر ونحت وهو بالجيم وفي رواية
الكشميهني نقر بالقاف ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم قوموا الي سيدكم
ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلي الله عليه وسلم قوموا الي سيدكم وغرضه من
هذه الترجمة بيان حكم قيام القاعد للداخل ولكن لم يجزم بالحكم لمكان الاختلاف
ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابي امامة بن سهل بن
حنيف عن ابي سعيد ان اهل قريظة علي حكم سعد فارسل النبي صلي الله عليه وسلم اليه
فجاء فقال قوموا الي سيدكم او قال خيركم فقعد عند النبي صلي الله عليه وسلم فقال ان
هولاء نزلوا علي حكمك قال فاني احكم ان تقتل مقاتليهم وتسبي ذراريهم فقال لقد حكمت
بما حكم به الملك قال ابو عبد الله افهمني بعض اصحابي عن ابي الوليد من قول ابي سعيد
الي حكمك ش الترجمة من بعض الحديث كما تري وابو الوليد هشام بن عبد الملك
الطيالسي وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابو امامة بضم الهمزة اسمه
اسعد بن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون الانصاري وله ادراك وابو سعيد
سعد بن مالك الخدري والحديث مضي في الجهاد عن سليمان بن حرب وفي فضل سعد
ابن معاذ عن محمد بن عرعرة وفي المغازي عن بندار عن غندر ومضي الكلام فيه قوله
قريظة بضم القاف وفتح الراء اسم لقبيلة يهود كانوا في قلعة قوله مقاتليهم اي الطايفة
المقاتلة من الرجال والذراري بتخفيف الياء وتشديدها جمع الذرية اي النساء
والصبيان قوله الملك بكسر اللام هو الله تعالي لانه هو الملك الحقيقي علي الاطلاق وهو رواية
الاصيلي وروي بفتح اللام اي بحكم جبريل عليه السلام الذي جاء به من عند الله
قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه افهمني الي اخره قال الكرماني اي قال البخاري
انا سمعت في ابي الوليد علي حكمك وبعض الاصحاب نقلوا عنه الي حكمك بحرف الانتها بدل

الملك ه

حرف الاستعلا وفيه امر السلطان والحاكم باكرام السيد من المسلمين وجواز اكرام اهل
الفضل في مجلس السلطان الاكبر والقيام فيه لغيره من اصحابه والزام الناس كافة للقيام
الي سيدهم وقد منع من ذلك قوم واحتجوا بحديث ابي امامة رواه ابو داود وابن ماجه
قال خرج النبي صلي الله عليه وسلم متوكيا علي عصا فقمنا له فقال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم
الاعاجم قال الطبري هذا حديث ضعيف مضطرب السند فيه من لا يعرف واحتجوا
ايضا بحديث عبد الله بن بريدة اخرجه الحاكم ان اباه دخل علي معاوية فاخبره ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال من احب ان يتمثل له الرجال قياما وجبت له النار وقال الطبري
انما فيه نهي من يقام له عن السرور بذلك لا من يقوم اكراما له وقال الخطابي في
حديث الباب جواز اطلاق علي الحبر الفاضل وفيه ان قيام المرء بين يدي الرييس الفاضل
والامام العادل والمتعلم للعالم مستحب وانما يكره لمن كان بغير هذه الصفات وعن
ابي الوليد بن رشد ان القيام علي اربعة اوجه الاول محظور وهو ان يقع لمن يريد
ان يقام اليه تكبرا وتعاظما علي القايمين اليه والثاني مكروه وهو ان يقع لمن لا يتكبر
ولا يتعاظم علي القايمين ولكن يخشي نفسه بسبب ذلك ما يحذر ولما فيه من التشبه
بالجبابرة والثالث جايز وهو ان يقع علي سبيل البر والاكرام لمن لا يريد ذلك ويومن
معه التشبه بالجبابرة والرابع مندوب وهو ان يقوم لمن قدم من سفر فرحا بقدومه
ليسلم عليه او الي من تجددت له نعمة فيهنيه بحصولها او مصيبة فيعزيه بسببها وقال
التوربشتي في شرح المصابيح معني قوله قوموا الي سيدكم اي الي اعانته وانزاله من
دابته ولو كان المراد التعظيم لقال قوموا لسيدكم واعترض عليه الطيبي بانه لا يلزم
من كونه ليس للتعظيم ان لا يكون للاكرام وما اعتل به من الفرق بين الي واللام ضعيف
لان الي في هذا المقام افخم من اللام كانه قيل قوموا وامشوا اليه تلقيا واكراما وهذا ماخوذ
من ترتب الحكم علي الوصف المناسب المشعر بالعلية فان قوله سيدكم علة للقيام له
وذلك لكونه شريفا علي القدر وقال البيهقي القيام علي وجه البر والاكرام جايز كقيام
الانصار لسعد وطلحة لكعب ولا ينبغي لمن يقام له بان يعتقد استحقاقه لذلك حتي
ان ترك القيام له حنق عليه او عاتبه او شاكاه ص باب المصافحة ش اي هذا
باب في بيان مشروعية المصافحة وهي مفاعلة من الصاق صفح الكف بالكف واقبال الوجه
علي الوجه وقال الكرماني المصافحة الاخذ باليد وهو مما يولد المحبة ص وقال ابن مسعود
رضي الله عنه علمني النبي صلي الله عليه وسلم التشهد وكفي بين كفيه ش مناسبة
هذا التعليق للترجمة ظاهرة وسقط من رواية ابي ذر احده ووصله البخاري في
الباب الذي بعده ص وقال كعب بن مالك رضي الله عنه دخلت المسجد فاذا برسول
الله صلي الله عليه وسلم فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتي صافحني وهناني ش
مطابقته للترجمة في قوله حتي صافحني وهذا التعليق قطعة من قصة كعب بن مالك

مضت مطولة في غزوة تبوك في امر توبته قوله فاذا المفاجاة قوله فقام الي بتشديد
الياء قوله يهرول جملة وقعت حالا من الهرولة وهو ضرب من العدو قوله وهناني
بقبول التوبة ونزول الاية وطلحة بن عبيدة احد العشرة المبشرة بالجنة ص
حدثنا عمرو بن عاصم نا همام عن قتادة قال قلت لانس رضي الله عنه اكانت المصافحة في
اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عاصم بن عبيد الله
البصري وهمام هو ابن يحيي والحديث اخرجه الترمذي في الاستيذان عن سويد بن
نصر وقد قال انس كانت المصافحة في اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم وهم
الحجة والقدوة للامر بترا اتباعهم وقد ورد فيها اثار حسان روي ابن ابي شيبة عن ابي
خالد وابن نمير عن الاجلح عن ابي اسحق عن البراء قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان الا غفر لهما قبل ان يتفرقا وروي حماد بن حميد
عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انه قال اهل اليمن اول ما جاء بالمصافحة وقال ابن
بطال المصافحة حسنة عند عامة العلماء وقد استحبها مالك بعد كراهته وقال
النووي المصافحة سنة مجمع عليها عند التلاقي ويستثني من عموم الامر بالمصافحة
المراة الاجنبية والامرد الحسن ص حدثنا يحيي بن سليمان قال حدثني ابن وهب قال
اخبرني حيوة قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد سمع جده عبد الله بن هشام قال كنا مع
النبي صلي الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه ش مطابقته
للترجمة في قوله وهو اخذ بيد عمر فانه هو المصافحة وقد سقط هذا من رواية النسفي
ويحيي بن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر يروي عن عبد الله بن وهب عن
حيوة بن شريح عن زهرة بفتح الزاي وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين
المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة ابن عبد الله بن هشام بن عثمان بن عمرو
القرشي التيمي يعد في اهل الحجاز قال ابو عمر ذهبت به امه زينب بنت حميد الي النبي صلي
الله عليه وسلم وهو صغير فمسح براسه ودعا له ولم يبايعه لصغره ص باب الاخذ
باليدين ش اي هذا باب في بيان الاخذ باليدين رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر
الحموي والمستملي الاخذ باليد بالافراد وما وقع في بعض النسخ باليمين فليس بصحيح
ص وصافح حماد بن زيد بن المبارك بيديه ش ابن المبارك هو عبد الله بن
المبارك المروزي احد الايمة الاعلام وحفاظ الاسلام وتفقه علي ابي حنيفة وسفيان
الثوري وعده اصحابنا من جملة اصحاب ابي حنيفة وقال ابن سعد مات بهيت منصرفا
من الغزو سنة احدي وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة روي له الجماعة وقال
البخاري في ترجمة عبد الله بن سلمة المرادي حدثني اصحابنا يحيي وغيره عن ابي اسماعيل
ابن ابراهيم قال رايت حماد بن زيد وجاءه ابن المبارك بمكة فصافحه بكلتا يديه ويحيي
المذكور هو ابو جعفر البيكندي وقد اخرج الترمذي من حديث ابي مسعود رفعه من

تمام

تمام التحية الاخذ باليد وفي سنده ضعف ص حدثنا ابو نعيم نا سيف قال سمعت مجاهدا
يقول حدثني عبد الله بن سخبرة ابو معمر قال سمعت ابن مسعود يقول علمني رسول الله صلي الله
عليه وسلم وكفي بين كفيه التشهد كما يعلمني السورة من القران التحيات لله والصلوات
والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلي عباد الله
الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله وهو بين ظهرانينا فلما
قبض قلنا السلام يعني علي النبي صلي الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله وكفي
بين كفيه وهو الاخذ باليدين وابو نعيم الفضل بن دكين وسيف بفتح السين المهملة
وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء ابن ابي سليمان ويقال ابن سليمان المخزومي مولي بني مخزوم
وقال يحيي القطان كان حيا سنة خمس ومائة وكان عندنا ثقة ممن يصدق ويحفظ وعبد الله
بن سخبرة بفتح السين المهملة وسكون الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وبالراء الازدي
الكوفي وحديث التشهد هذا اخرجه البخاري في كتاب الصلوة في مواضع في باب التشهد
في الاخيرة عن ابي نعيم عن الاعمش عن شقيق بن سلمة الي اخره وفي باب ما يتخير من الدعا
بعد التشهد عن مسدد عن يحيي عن الاعمش عن شقيق وفي باب من سمي قوما
او سلم في الصلاة عن عمر بن عيسي عن ابي عبد الصمد العمي عن حصين بن عبد الرحمن
عن ابي وائل عن عبد الله بن مسعود ومضي الكلام فيه مبسوطا قوله التشهد منصوب
علي انه مفعول لقوله علمني وقوله وكفي بين كفيه جملة حالية معترضة قوله بين
ظهرانينا بنونين مفتوحتين بينهما ياء اخر الحروف ساكنة واصله ظهرينا بالتثنية
اي ظهري المتقدم والمتاخر اي بيننا من يد الالف والنون للتاكيد قال الجوهري النون
مفتوحة لا غير قوله فلما قبض الي اخره هكذا جاء في هذه الرواية دون الروايات المتقدمة
وظاهرها انهم كانوا يقولون السلام عليك ايها النبي بكاف الخطاب في حياة النبي صلي الله عليه
وسلم فلما مات تركوا الخطاب وذكروه بلفظ الغيبة فصاروا يقولون السلام علي النبي
قوله يعني علي النبي القايل بهذا هو البخاري رحمه الله تعالي ص باب المعانقة
وقول الرجل كيف اصبحت ش اي هذا باب في المعانقة مفاعلة من عانق الرجل اذا جعل
يديه علي عنقه وضمه الي نفسه وتعانقا واعتنقا والعناق ايضا المعانقة ولم تثبت
لفظ المعانقة وواو العطف من رواية النسفي ومن رواية ابي ذر عن المستملي
والسرخسي قوله وقول الرجل بالجر عطفا علي المعانقة اي وفي قول الرجل لاخر كيف
اصبحت ونقل الكرماني عن صاحب التراجم ترجم البخاري بالمعانقة ولم يذكر فيها شيا وانما
ذكرها في كتاب البيوع في باب ما ذكر في الاسواق في معانقة الرجل لصاحبه عند قدومه
من السفر وعند لقائه ولعل البخاري اخذ المعانقة من عادتهم عند قولهم كيف اصبحت والتزم
كيف اصبحت لاقتران المعانقة به عادة او انه ترجم ولم يتفق له حديث يوافقه في المعنى
والطريق مسندا اخر لحديث معانقة الحسن ولم ير ان يرويه بذلك السند لانه ليس

عادته اعادة السند الواحد مرارا وقال ابن بطال ترجم بالمعانقة ولم يذكر لها شيا فبقي الباب
فارغا حتي مات وعقبه باب قول الرجل كيف اصبحت فلما وجد ناسخ الكتاب الترجمتين متواليتين ظنهما
واحدة اذ لم يجد بينهما حديثا والابواب الفارغة في هذا الجامع كثيرة وقد طول بعضهم هنا كلاما
يمزق فكر الناظر بحيث لا يرجع لشي ص حدثنا اسحق اخبرنا بشر بن شعيب حدثني ابي عن
الزهري قال اخبرني عبد الله بن كعب بن عبد الله بن عباس اخبره ان عليا رضي الله عنه يعني
ابن ابي طالب خرج من عند النبي صلي الله عليه وسلم ح وحدثنا احمد بن صالح نا عنبسة نا يونس
عن ابن شهاب قال اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك ان عبد الله بن عباس اخبره ان علي بن ابي
طالب خرج من عند النبي صلي الله عليه وسلم في وجعه الذي توفي فيه فقال الناس يا ابا حسن
كيف اصبح رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اصبح بحمد الله بارئا فاخذ بيده العباس فقال الا تراه
انت والله بعد الثلاث عبد العصي والله اني لاري رسول الله صلي الله عليه وسلم سيتوفي
في وجعه واني لاعرف وجه بني عبد المطلب الموت فاذهب بنا الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فنساله فيمن يكون له الامر فان كان فينا علمنا ذلك وان كان في غيرنا امرناه فاوصي بنا قال علي
علي رضي الله عنه والله لين سالناها رسول الله صلي الله عليه وسلم فيمنعنا لا يعطيناها الناس
ابدا واني لا اسالها رسول الله صلي الله عليه وسلم ابدا ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة
ظاهرة توخذ من قوله كيف اصبح رسول الله صلي الله عليه وسلم واخرجه من طريقين احدهما
عن اسحق قيل هو ابن راهويه وقال الكرماني لعله ابن منصور فانه روي عن بشر في باب
مرض النبي صلي الله عليه وسلم قلت الاول هو الاظهر وبشر بن شعيب يروي عن ابيه شعيب
ابن ابي حمزة الحمصي عن محمد بن مسلم الزهري عن عبد الله بن كعب بن مالك الانصاري
عن عبد الله بن عباس عن علي بن ابي طالب رضي الله عنهم والطريق الاخر عن احمد بن صالح
ابي جعفر المصري عن عنبسة بفتح العين المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة وبالسين
المهملة ابن خالد الايلي بفتح الهمزة وسكون اليا اخر الحروف عن يونس بن يزيد الايلي عن
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الي اخره والحديث مضي في باب مرض النبي صلي الله عليه وسلم
في اواخر المغازي فانه اخرجه هناك عن اسحق عن بشر بن شعيب بن ابي حمزة عن ابيه عن
الزهري الي اخره نحوه قوله بارئا من قولهم برئت من المرض برئا بالهمزة قوله الا تراه قال
ابن التين الضمير في تراه للنبي صلي الله عليه وسلم ورد عليه بانه ضمير الشان لان الرؤية
هنا ليست بمعني الرؤية البصرية قيل قد وقع في ساير الروايات بغير ضمير قوله
سيتوفي علي صيغة المجهول قوله الامر اي امر الخلافة قوله امرناه قال ابن التين هو
بمد الهمزة اي شاورناه قال وقراناه بالقصر من الامر وهو المشهور وقال الكرماني اي
طلبنا منه الوصية وفيه دلالة علي ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء قوله
لا يعطيناها اي الامارة او الخلافة وكذلك تانيث الضمير في ولئن سالناها ولا اسالها
ص باب من اجاب بلبيك وسعديك ش اي هذا باب في بيان من اجاب لمن يساله بقوله

ليك وسعديك ومعناه انا مقيم علي طاعتك من قولهم لب فلان بالمكان اذا اقام
به وقيل معناه اجابة بعد اجابة وهذا من المصادر التي حذف فعلها الكونه وقع مثنيا
وذلك يوجب حذف فعله قياسا الا انهم لما ثنوه صار كانهم ذكروه مرتين فكانه قال لبا لبا
ولا يستعمل الا مضافا ومعنا لبيك الدوام والملازمة فكانه اذا قال لبيك قال ادوم علي
طاعتك واقيمها مرة بعد اخري اي شاني الاقامة والملازمة واما سعديك فمعناه
في العبادة انا متبع امرك غير مخالف لك فاسعدني علي متابعته اسعادا بعد اسعاد
واما في اجابة المخلوق فمعناه اسعدك اسعادا بعد اسعاد اي مرة بعد اخري ص
حدثنا موسي بن اسماعيل نا همام عن قتادة عن انس عن معاذ قال انا رديف النبي صلي الله
عليه وسلم فقال يا معاذ فقلت لبيك وسعديك ثم قال مثله ثلاثا هل تدري ما حق
الله علي العباد قلت لا قال حق الله علي العباد ان يعبدوا الله ولا يشركوا به شيا ثم سار
ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك وسعديك قال هل تدري ما حق العباد علي الله اذا فعلوا ذلك
ان لا يعذبهم ش مطابقته للترجمة في قوله لبيك وسعديك وهمام بالتشديد هو ابن
يحيي البصري ومعاذ هو ابن جبل رضي الله عنه والحديث مضي في كتاب اللباس في باب ارداف
الرجل خلف الرجل فانه اخرجه هناك عن هدبة بن خالد عن همام عن قتادة عن انس عن معاذ
ابن جبل الي اخره نحوه وقريب منه مضي في كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما باتم منه
ومر الكلام فيه قوله ان يعبدوا الله اشارة الي العمليات وقوله ولا يشركوا به الي الاعتقاديات
لان التوحيد اصلها قوله ان لا يعذبهم اي هو ان لا يعذبهم قيل لا يجب علي الله شيء واجيب
بان الحق بمعني الثابت او هو واجب بايجابه علي ذاته او هو كالواجب نحو زيد اسد وقال ابن بطال
فان اعترض المرجئة به فجواب اهل السنة لهم ان هذا اللفظ خرج علي المزاوجة والمقابلة
نحو وجزاء سيئة سيئة مثلها ص حدثنا هدبة نا همام نا قتادة عن انس عن معاذ بهذا
ش هذا طريق اخر في حديث معاذ رضي الله عنه اخرجه عن هدبة بن خالد عن همام بن يحيي ومضي
هذا الطريق بعينه في كتاب اللباس كما ذكرناه الآن ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش
نا زيد بن وهب نا ابو ذر بالربذة قال كنت امشي مع النبي صلي الله عليه وسلم في حرة المدينة
عشاء استقبلنا احد فقال يا ابا ذر ما احب ان احدا لي ذهبا تاتي علي ليلة او ثلاث عندي
منه دينار الا ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا وارانا بيده ثم
قال يا ابا ذر قلت لبيك وسعديك يا رسول الله قال الاكثرون هم الاقلون الا من قال هكذا
وهكذا ثم قال لي مكانك يا ابا ذر لا تبرح يا ابا ذر حتي ارجع فانطلق حتي غاب عني فسمعت صوتا
فخشيت ان يكون عرض لرسول الله صلي الله عليه وسلم فاردت ان اذهب ثم ذكرت قول
النبي صلي الله عليه وسلم لا تبرح فمكثت قلت يا رسول الله سمعت صوتا خشيت ان يكون
عرض لك ثم ذكرت قولك فقمت فقال النبي صلي الله عليه وسلم ذلك جبريل عليه السلام
اتاني فاخبرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت يا رسول الله وان

زني وان سرق قال وان زني وان سرق قلت لزيد انه بلغني انه ابو الدرداء فقال اشهد لحدثنيه ابو ذر بالربذة قال الاعمش وحدثني ابو صالح عن ابي الدرداء نحوه وقال ابو شهاب عن الاعمش يمكث عندي فوق ثلاث ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن زيد بن وهب ابي سليمان الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق مات سنة وتسعين وابو ذر اسمه جندب بن جنادة مات سنة اثنين وثلاثين بالربذة وابو الدرداء اسمه عويمر بن زيد مات بدمشق سنة اثنين وثلاثين ايضا شهد فتح مصر والحديث قد مضى في كتاب الاستقراض في باب اداء الديون فانه اخرجه هناك عن احمد بن يونس عن ابي شهاب عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر الى اخره قوله والله ذكر القسم تاكيدا ومبالغة دفعا لما قيل له اي الراوي ابي الدرداء لا ابو ذر سيشعر به اخر الحديث قوله في حرة المدينة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهو الارض ذات الحجارة السود وهي ارض بظاهر المدينة فيها حجارة سود كثيرة قوله استقبلنا بفتح اللام فعل ومفعول واحد بالرفع فاعله قوله يا باذر اصله يا اباذر حذفت الهمزة للتخفيف قوله ذهبا منصوب على التمييز قوله الا ارصدا اي لا اعده وهو صفة للدينار ويروى الا ارصده بكلمة الاستثناء قوله الا ان اقول استثناء من اول الكلام استثناء مفرغ والقول في عباد الله الصرف فيهم والانفاق عليهم قوله هكذا ثلاث مرات اي يمينا وشمالا وقداما قوله الاكثرون اي من جهة المال هم الاقلون ثوابا قوله مكانك اي الزم مكانك قوله عرض على صيغة المجهول اي ظهر عليه احد واصابه افة قوله فقمت اي توقفت وقيل معناه اقمت في موضعي وهو كقوله تعالى واذا اظلم عليهم قاموا قوله قلت لزيد القائل هو الاعمش وزيد هو ابن وهب المذكور لحدثنيه انما دخلت اللام عليه لان الشهادة في حكم القسم قوله بالربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة موضع على ثلاث مراحل من المدينة قريب من ذات عرق قوله ابو صالح هو ذكوان السمان قوله ابو شهاب اسمه عبد ربه الحناط بالمهملتين والنون المشددة المدائني ص باب لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه

ش اي هذا باب يذكر فيه لا يقيم الرجلُ الرجلَ الاول فاعل والثاني مفعول هذا من لفظ الحديث وهو خبر معناه النهي وقيل انه للتحريم وقيل للتنزيه وهو من باب الاداب ومحاسن الاخلاق وقد رواه ابن وهب في مسنده بلفظ النهي لا يقم ورواه ابو الحسن ووقع في رواية مسلم لا يقيمن بنون التوكيد ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلس فيه ش الترجمة هي الحديث واسماعيل بن ابي اويس والحديث في الموطا من رواية ابن وهب ومحمد بن الحسن وقد مضى في الجمعة في باب لا يقيم الرجل اخاه يوم الجمعة ويقعد في مكانه من حديث ابن جريج عن نافع عن ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقيم الرجل اخاه من مقعده ويجلس فيه قلت لنافع الجمعة قال الجمعة وغيرها ص باب اذا قيل

لكم

لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا يفسح الله لكم واذا قيل لكم انشزوا فانشزوا الاية ش اي هذا باب فيه قوله عز وجل اذا قيل لكم الاية وفي رواية ابي ذر اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا الاية وفي رواية غيره الى قوله فانشزوا الاية واختلفوا في معنى الاية فقال ابن بطال قال بعضهم هو مجلس النبي صلى الله عليه وسلم خاصة كذا قاله مجاهد وقتادة وقال الطبري عن قتادة كانوا يتنافسون في مجلس النبي صلى الله عليه وسلم اذا راوه مقبلا ضيقوا مجلسهم فامرهم الله تعالى ان يوسع بعضهم لبعض وروى ابن ابي حاتم عن مقاتل بن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء اخر الحروف قال نزلت يوم الجمعة قبل جماعة من المهاجرين والانصار من اهل بدر فلم يجدوا مكانا فاقام النبي صلى الله عليه وسلم ناسا ممن تاخر اسلامه واجلسهم في اماكنهم فشق ذلك عليهم وتكلم المنافقون في ذلك فانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قيل لكم تفسحوا في المجلس فافسحوا وقال الحسن البصري في الغزو خاصة وقال يزيد بن ابي حبيب اي اثبتوا في الحرب وهذا من سكينة الحرب وقيل هو عام قوله يفسح الله لكم اي توسعوا يوسع الله عليكم منازلكم في الجنة قوله فانشزوا اي اذا قيل لكم ارتفعوا فارتفعوا وقوموا الى قتال عدو او صلاة او عمل خير وقال الحسن انهضوا الى الحرب وقال قتادة ومجاهد تفرقوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقوموا وقال ابن زيد انشزوا عنه في بيته فان له حوائج وقال صاحب الافعال نشز القوم من مجلسهم قاموا منه ص حدثنا خلاد بن يحيى نا سفين عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر ولكن تفسحوا وتوسعوا وكان ابن عمر رضي الله عنهما يكره ان يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه ش مطابقته للترجمة في قوله تفسحوا وخلاد بفتح الحاء المهملة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان السلمي الكوفي سكن بمكة ومات بها قريبا من سنة عشرة ومائتين وهو من افراده وسفين هو الثوري وعبد الله هو العمري والحديث من افراده قوله ويجلس فيه اخر اي وان يجلس فيه شخص اخر واختلف في تاويل نهيه عن ان يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه اخر فتاوله قوم على الندب وقالوا هو من باب الادب لان المكان غير مملوك له وتاوله قوم على الوجوب واحتجوا بحديث معمر عن سهل بن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قام احدكم من مجلسه ثم رجع اليه فهو احق به وقال محمد بن مسلم معنى قوله فهو احق به اذا جلس في مجلس القائم فهو اولى به اذا قام لحاجة فاما اذا قام تاركا فهو ليس اولى به من غيره وقيل اذا قام ليرجع كان احق وقيل ان رجع عن قريب كان احق قوله تفسحوا امر ووجه كونه استدراكا من الخبر بتقدير لفظ قال بعد لكن او يقال نهى ان يقيم في تقدير لا يقيمن ويحتمل انه من كلام ابن عمر ولا يكون من تتمة الحديث قوله وكان ابن عمر هو موصول بالسند المذكور وقد روي هذا عن ابن عمر مرفوعا اخرجه ابو داود من طريق ابي الخصيب بفتح المعجمة وكسر المهملة وفي اخره باء موحدة واسمه

زياد بن عبد الرحمن عن ابن عمر جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقام له رجل عن مجلسه
فذهب ليجلس فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم وقال النووي قال اصحابنا هذا في حق من جلس
في موضع من المسجد او غيره لصلاة مثلا ثم فارقه ليعود اليه كارادة الوضوء مثلا او لشغل
يسير ثم يعود لا يبطل حقه في الاختصاص به وله ان يقيم من خلفه وقعد فيه وعلى القاعد
ان يطيعه واختلف هل يجب عليه على وجهين اصحهما الوجوب وقيل يستحب وهو مذهب مالك
قال اصحابنا وانما يكون احق به في تلك الصلاة دون غيرها قال ولا فرق بين ان يقوم منه
ويترك له فيه سجادة ونحوها ام لا وقال عياض اختلف العلماء فيمن اعتاد بموضع من المسجد
للتدريس والفتوى فحكي عن مالك انه احق به اذا عرف به قال والذي عليه الجمهور ان هذا
استحسان وليس بحق واجب ولعله مراد مالك وكذا قالوا في مقاعد الباعة من الافنية والطرق
التي هي غير متملكة قالوا من اعتاد بالجلوس في شيء منها فهو احق به حتى يتم غرضه قال
وحكاه الماوردي عن مالك قطعا للتنازع وقال القرطبي الذي عليه الجمهور انه ليس بواجب
ص باب من قام من مجلسه او بيته ولم يستاذن اصحابه او تهيا للقيام ليقوم الناس
ش اي هذا باب يذكر فيه من قام من مجلسه وكان عنده ناس اطالوا الجلوس عنده فاستحى
ان يقول لهم قوموا وهو معنى ولم يستاذن اصحابه قوله او تهيا اي او تجهز للقيام حتى يرى
من عنده انه يريد القيام ليقوموا معه وهذه الترجمة مسبوكة من معنى حديث الباب
ص حدثنا الحسن بن عمر نا المعتمر سمعت ابي يذكر عن ابي مجلز عن انس بن مالك رضي الله
عنه قال لما تزوج النبي صلى الله عليه وسلم زينب ابنة جحش دعى الناس طعموا ثم جلسوا يتحدثون
قال فاخذ كانه يتهيا للقيام فلم يقوموا فلما راى ذلك قام فلما قام قام من معه من الناس
وبقي ثلاثة وان النبي صلى الله عليه وسلم جاء ليدخل فاذا القوم جلوس ثم انهم قاموا فانطلقوا
قال فجئت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم انهم قد انطلقوا فجاء حتى دخل فذهبت ادخل فارخى
الحجاب بيني وبينه وانزل الله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام
الى قوله ذلكم عند الله عظيما ش مطابقته للترجمة توخذ من معناه وقد اوضحنا بعضه والحسن
ابن عمر بن شقيق البصري والمعتمر بضم الميم وسكون العين على وزن اسم الفاعل من الاعتمار يروي
عن ابيه سليمان بن طرخان البصري وابو مجلز بكسر الميم وسكون الجيم وفتح اللام وبالراء اسمه لاحق
ابن حميد السدوسي البصري والحديث مضى عن قريب في باب اية الحجاب فانه اخرجه عن ابي
النعمان عن معتمر عن ابيه الى اخره واخرج قبله باتم منه عن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه
هناك وكان صلى الله عليه وسلم على خلق عظيم وكان اشد الناس حياء فيما لم يؤمر فيه ولم ينه
فاذا امره الله لم يستحي من انفاذ امر الله والصدع به وكان جلوسهم عنده بعد ما طعموا
للحديث اذى له ولاهله قال تعالى ان ذلكم كان يؤذي النبي فيستحيي منكم الاية وقد حرم الله
عز وجل اذى رسوله فانزل الله تعالى من اجل ذلك الاية ص باب الاحتبا باليد
وهو القرفصا ش اي هذا باب في بيان امر الاحتباء باليد ولم يبين حكمه اكتفاء بما دل عليه

حديث الباب والاحتبا مصدر احتبا يحتبي يقال احتبى الرجل اذا جمع ظهره وساقيه بعمامة
قال الكرماني وفسره البخاري الاحتبا بقوله وهو القرفصا واخذ من كلام ابي عبيدة
بان قال القرفصا جلسة المحتبي وتدير ذراعيه ويديه على ساقيه وفي رواية
الكشميهني وهي القرفصا بتانيث الضمير والقرفصا بضم القاف وسكون الراء وفتح الفاء
وضمها وبالصاد المهملة ممدودا ومقصورا ضرب من القعود واذا قلت قعد فلان
القرفصا فكانك قلت قعد قعودا مخصوصا وهو ان يجلس على اليتيه ويلصق فخذه
ببطنه ويحتبي بيديه فيضعهما على ساقيه وقيل القرفصا جلسة المستوفز وقيل
جلسة الرجل على اليتيه ص حدثنا محمد بن ابي غالب اخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامي
نا محمد بن فليح عن ابيه عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة محتبيا بيده هكذا ش مطابقته للترجمة
في قوله محتبيا بيده هكذا وهو من افراده ومحمد بن ابي غالب بالغين المعجمة
وكسر اللام ابو عبد الله القومسي بضم القاف وسكون الواو وبالسين المهملة
نزل بغداد وهو من صغار شيوخ البخاري ومات قبله بست سنين وليس له في
البخاري سوى هذا الحديث وحديث اخر في كتاب التوحيد وله شيخ اخر يقال له محمد
ابن ابي غالب الواسطي نزيل بغداد قال الكلاباذي سمع من هشيم ومات قبل القومسي
بست وعشرين سنة وابراهيم بن المنذر بن عبد الله ابو اسحق الحزامي بكسر
الحاء المهملة وبالزاي نسبة الى حزام لاحد اجداده ومحمد بن فليح يروي عن ابيه فليح
بضم الفاء وفتح اللام وبالحاء المهملة ابن سليمان بن ابي المغيرة بن حنين المدني
عن نافع عن ابن عمر وهو من افراده قوله بفناء الكعبة وهو ما امتد من جوانبها
قوله محتبيا نصب على الحال من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله محتبيا بيده هكذا
كذا وقع مختصرا قيل روى هذا الحديث عن ابي غزية محمد بن موسى الانصاري
القاضي عن فليح نحوه وزاد فاراه فليح فوضع يمينه على يساره موضع الرسغ والاحتباء
قد يكون باليدين وقد يكون باليدين فظاهر هذا الحديث انه كان باليد واما باليدين
فقد رواه ابو داود من حديث ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جلس
احتبى بيديه ورواه البزار وزاد ونصب ركبتيه وروى البزار ايضا من حديث
ابي هريرة بلفظ جلس عند الكعبة وضم رجليه فاقامهما واحتبى بيديه ص
باب من اتكا بين يدي اصحابه ش اي هذا باب في بيان من اتكا وقيل الاتكا الاضطجاع
ومن حديث عمر وهو متكي على سرير اي النبي صلى الله عليه وسلم مضطجع على سرير بدليل
قوله قد اثر السرير في جنبه وقال الخطابي كل معتمد على شيء متمكن منه فهو المتكي ص
قال خباب اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة قلت الا تدعو الله فقعد
ش خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى ابن الارت الصحابي المشهور

قال بعضهم ايراد البخاري حديث خباب المعلق يشير به الي ان الاضطجاع اتكاء وزيادة
قلت ليس كذلك لان الاضطجاع هو النوم قاله ابن الاثير وقال الجوهري ضجع الرجل
اي وضع جنبه علي الارض واضطجع مثله بل الوجه في ايراد حديث خباب هو قوله وهو
متوسد فان التوسد ياتي بمعني الاتكاء ولاسيما علي قول الخطابي المذكور انفا واما هذا
المعلق فانه من حديث طويل قد مضي موصولا في علامات النبوة قال حدثني محمد بن
المثني نا يحيي عن اسماعيل نا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة قلنا له الا تستنصر لنا الا تدعو الله لنا
الحديث ومضي ايضا في اول باب مبعث النبي صلي الله عليه وسلم ص حدثنا علي بن عبد الله
نا بشر بن المفضل نا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم الا اخبركم باكبر الكبائر قالوا بلي يا رسول الله قال الاشراك بالله
وعقوق الوالدين ح حدثنا مسدد نا بشر مثله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور
فما زال يكررها حتي قلنا ليته سكت ش مطابقته للترجمة في قوله وكان متكئا واخرجه
من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله المديني عن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة ابن المفضل علي صيغة اسم المفعول من التفضيل بالضاد المعجمة ابن لاحق
ابي اسمعيل البصري عن الجريري وهو سعيد بن اياس والجريري نسبة الي جرير بضم
الجيم وفتح الراء ابن عباد اخي الحارث بن عباد بن ضبيعة بن قيس عن بكر بن وائل وهو
يروي عن عبد الرحمن بن ابي بكرة يروي عن ابيه ابي بكرة نفيع بن الحارث الثقفي والطريق
الاخر عن مسدد عن بشر الي اخره والحديث مضي في اوايل كتاب الادب في باب عقوق الوالدين
من الكبائر فانه اخرجه هناك عن اسحق عن خالد الواسطي عن الجريري الي اخره ومضي الكلام فيه
قوله وعقوق الوالدين قيل العقوق كيف تكون في درجة الاشراك وهو كفر واجيب انما
ادخل في سلكه تعظيما لامر الوالدين وتغليظا علي العاق او لان المراد ان اكبر الكبائر فيما يتعلق
بحق الله الاشراك وفيما يتعلق بحق الناس العقوق قوله الزور هو الباطل وقال المهلب فيه
جواز اتكاء العالم بين يدي الناس وفي مجلس الفتوي وكذلك السلطان والامير في بعض
ما يحتاج اليه من ذلك لالم يجده في بعض اعضائه او لزاجر يرتفق بذلك ولا يكون ذلك
في عامة جلوسه ص باب من اسرع في مشيته لحاجة او قصد ش اي هذا باب في بيان
امر من اسرع في مشيته بكسر الميم علي وزن فعلة بالكسر وهي صيغة تدل علي نوع مخصوص
من الفعل قوله لحاجة اي لحاجة مقصودة وحكمه انه لا باس به وان كان عمدا لا لحاجة فلا
وكان ابن عمر رضي الله عنهما يسرع المشي ويقول هو ابعد من الزهو واسرع في الحاجة وقيل
فيه اشغال عن النظر الي ما ينبغي التشاغل عنه به وقال ابن العربي المشي علي قدر الحاجة هو
السنة اسراعا وبطوا لا التصنع فيه ولا التهور قوله او قصد اي او اسرع لاجل قصد
اي مقصود من معروف وقال الكرماني القصد ايثار الشيء والعدل ويروي او قصده

علي

علي صيغة الفعل الماضي اي او قصد المعروف في اسراعه ص حدثنا ابو عاصم عن عمر بن
سعيد عن ابن ابي مليكة ان عقبة بن الحارث حدثه قال صلي النبي صلي الله عليه وسلم العصر فاسرع
ثم دخل البيت ش مطابقته للترجمة في قوله فاسرع وكان اسراعه صلي الله عليه وسلم
لاجل صدقة احب ان يفرقها وابو عاصم النبيل هو الضحاك بن مخلد البصري وعمر بن سعيد
ابن ابي حسين القرشي النوفلي المكي يروي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي مليكة بضم
الميم واسمه زهير وعقبة بضم العين وسكون القاف وبالباء الموحدة ابن الحارث بن
عامر بن نوفل بن عبد مناف بن قصي القرشي النوفلي ابو سروعة المكي اسلم يوم فتح مكة
والحديث قطعة من حديث مضي في كتاب الصلوة في باب من صلي بالناس فذكر حاجة فتخطاهم
حدثنا محمد بن عبيد قال نا عيسي بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة
عن عقبة قال صليت وراء النبي صلي الله عليه وسلم بالمدينة العصر فسلم ثم قام مسرعا
فتخطي رقاب الناس الي بعض حجر نسائه ففزع الناس من سرعته فخرج عليهم فراي انهم
قد عجبوا من سرعته فقال ذكرت شيئا من تبر عندنا فكرهت ان يحبسني فامرت بقسمته واخرجه
ايضا في الزكاة في باب من احب تعجيل الصدقة من يومها عن ابي عاصم عن عمر بن سعيد عن
ابن ابي مليكة الي ان قال ثم دخل البيت فسلم فلبثت ان خرج فقلت او قيل له فقال كنت خلفت
في البيت تبرا من الصدقة فكرهت ان ابيته فقسمته وفيه جواز اسراع السلطان والعالم
في حوايجهم والمبادرة اليها وفيه فضل تعجيل ايصال البر وترك تاخيرها ص باب
السرير ش اي هذا باب في بيان حكم اتخاذ السرير وهو معروف قال الراغب انه ماخوذ
من السرور لانه في الغالب لاولي النعمة قال وسرير الميت لشبهه به في الصورة وللتفاول
بالسرور وقد يعبر عن السرير بالملك ويجمع علي اسرة وسرر بضمتين ومنهم من يفتح الراء
استثقالا الضمتين قيل ما وجه ذكر هذه الترجمة والبابين الذي بعده في باب الاستيذان
واجيب بان الاستيذان يراد به الدخول في المنزل فذكر متعلقات المنزل علي سبيل الاستطراد
ص حدثنا قتيبة نا جرير عن الاعمش عن ابي الضحي عن مسروق عن عايشة رضي الله
عنها قالت كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يصلي وسط السرير وانا مضطجعة
بينه وبين القبلة تكون لي الحاجة فاكره ان اقوم فاستقبله فانسل انسلالا ش
مطابقته للترجمة في قوله يصلي وسط السرير وجرير هو ابن عبد الحميد
والاعمش سليمان وابو الضحي مسلم بن صبيح ومسروق بن الاجدع والحديث مضي في
كتاب الصلاة في باب استقبال الرجل الرجل وهو يصلي فانه اخرجه هناك باتم منه
عن اسماعيل بن خليل عن علي بن مسهر عن الاعمش عن مسروق عن عايشة الي اخره
قوله وسط السرير قال ابن التين قرأناه بسكون السين والذي في اللغة المشهورة بفتحها
قال الراغب يقال وسط الشيء بالفتح للكمية المتصلة كالجسم الواحد نحو وسطه صلب
ويقال بالسكون للكمية المنفصلة بين جسمين نحو وسط القوم قلت ذكرت في كتابي

الذي الفته وسميته التذكرة البدرية الفرق بينهما بان الوسط بالتحريك اسم لما بين
طرفي الشئ وهو منه كقوله قبضت وسط الحبل وكسرت وسط الرمح وجلست وسط
الدار والوسط بالسكون ظرف لا اسم جاء على وزان نظيره في المعنى وهو بين تقول جلست
وسط القوم اي بينهم ولما كان بين ظرفا كان وسط ظرفا ولهذا جاء ساكن الوسط ليكون
على وزانه قوله وانا مضطجعة جملة حالية قوله فاستقبله بالنصب قوله فانسل بالرفع
وفيه جواز اتخاذ السرير وجواز الصلوة فيها وجواز اضطجاع المراة بحضرة زوجها

ص باب من القي له وسادة ش اي هذا باب في ذكر من القي له على صيغة المجهول
ووسادة مرفوع به وانما ذكر الضمير في القي لان تانيث الوسادة غير حقيقي والوسادة
المخدة ويقال لها وساد ايضا وهو بكسر الواو ويقال لها اسادة بالهمزة بدل الواو م
حدثني اسحق نا خالد وحدثني عبد الله بن محمد نا عمرو بن عون نا خالد عن خالد الحذاء
عن ابي قلابة قال اخبرني ابو المليح قال دخلت مع ابيك زيد على عبد الله بن عمرو فحدثنا
ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له صومي فدخل علي فالقيت له وسادة من ادم حشوها
ليف فجلس على الارض فصارت الوسادة بيني وبينه فقال لي اما يكفيك من كل شهر ثلاث
ايام قلت يا رسول الله قال خمسا قلت يا رسول الله قال سبعا قلت يا رسول الله قال تسعا
قلت يا رسول الله قال احدي عشرة قلت يا رسول الله قال لا صوم فوق صوم داود شطر
الدهر صيام يوم وافطار يوم ش مطابقته للترجمة في قوله فالقيت له وسادة واخرجه
من طريقين احدهما عن اسحق بن شاهين الواسطي عن خالد بن عبد الله الطحان عن
خالد بن مهران الحذاء عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي عن ابي المليح بفتح
الميم وكسر اللام وبالحاء المهملة وابنه عامر وقيل زيد بن اسامة الهذلي والطريق الاخر
عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن عمرو بن عون بن اوس السلمي الواسطي
وهو من شيوخ البخاري روى عنه في الصلوة ومواضع وروى عنه هنا بالواسطة
وروى عمرو هذا عن خالد بن عبد الله الطحان عن خالد الحذاء الي اخره وهذا الطريق انزل
من الطريق الاولى بدرجة وتقدم هذا الحديث عن اسحق بن شاهين بهذا الاسناد في كتاب
الصوم في باب صوم داود ومضى ايضا حديث عبد الله بن عمرو في كتاب الصوم في ابواب
كثيرة متوالية ومضى وجه الكلام فيه مستقصى قوله دخلت مع ابيك زيد الخطاب لابي قلابة
وهو عبد الله وابوه زيد كما ذكرنا وليس لزيد ذكر الا في هذا الخبر قوله فدخل علي بتشديد
الياء والداخل هو النبي صلى الله عليه وسلم قوله قلت يا رسول الله فيه حذف تقديره اطيق
على اكثر من ذلك يا رسول الله او لا يكفيني ذلك يا رسول الله قوله قال خمسا اي خمسة ايام
وكذلك التقدير في البواقي قوله شطر الدهر اي نصف الدهر وهو منصوب على الاختصاص
قوله صيام يوم يجوز نصبه على الاختصاص ويجوز رفعه على انه خبر مبتدا محذوف اي هو
صيام يوم وافطار يوم وانما كان هذا افضل لزيادة المشقة فيه اذ من سرد الصوم صار الصوم

طبيعته

طبيعته فلا يحصل له مقاساة كثيرة منه ص حدثني يحيى بن جعفر نا يزيد عن
شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة انه قدم الشام ح وحدثنا ابو الوليد نا شعبة
عن مغيرة عن ابرهيم قال ذهب علقمة الى الشام فاتى المسجد فصلى ركعتين فقال اللهم
ارزقني جليسا فقعد الى ابي الدرداء فقال ممن انت قال من اهل الكوفة قال اليس فيكم
صاحب السر الذي لا يعلمه غيره يعني حذيفة اليس فيكم او كان فيكم الذي اجاره الله على
لسان رسوله صلى الله عليه وسلم من الشيطان يعني عمارا واليس فيكم صاحب السواك
والوساد يعني ابن مسعود كيف كان عبد الله يقرا والليل اذا يغشى قال والذكر والانثى
فقال ما زال هولاء حتى كادوا يشككوني وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله والوسادة ويحيى بن جعفر بن اعين ابو زكرياء
البخاري البيكندي مات سنة ثلاث واربعين ومائتين ويزيد من الزيادة هو ابن هرون
الواسطي مات بواسط سنة ست ومائتين ومغيرة بضم الميم وكسرها ويقال ايضا المغيرة
ابن مقسم بكسر الميم وفتح السين المهملة الضبي وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن
قيس النخعي وابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي وابو الدرداء اسمه عويمر
بن مالك والحديث مضى في صفة ابليس مختصرا عن مالك بن اسماعيل وفي باب مناقب
عمار وحذيفة واخرجه فيه من طريقين عن مالك بن اسماعيل وسليمان بن حرب
وفي مناقب عبد الله بن مسعود عن موسى عن ابي عوانة قوله جالسا وقد مر في مناقب
عمار جليسا صالحا قوله فقال ممن انت اي قال ابو الدرداء لعلقمة قوله صاحب السر
قال الكرماني السر الساق وهو انه صلى الله عليه وسلم ذكر اسماء المنافقين وعينهم
لحذيفة وخصصه بهذه المنقبة اذ لم يطلع عليه غيره قلت المراد بالسر فيما قيل
انه صلى الله عليه وسلم اسر الى حذيفة باسماء سبعة عشر من المنافقين لم يعلمهم لاحد
غيره وكان عمر رضي الله عنه اذا مات من شك فيه رصد حذيفة فان خرج لجنازته خرج
والا لم يخرج قوله او كان فيكم شك من شعبة قوله الذي اجاره الله على لسان رسول الله
صلى الله عليه وسلم وذلك انه دعي له بامانة من الشيطان وقال انه طيب مطيب قوله والوساد
وفي رواية الكشميهني والوسادة وكان ابن مسعود رضي الله عنه صاحب سواك رسول
الله صلى الله عليه وسلم ووسادته ومطهرته قال الكرماني والمشهور بدل الوسادة
السواد بكسر السين المهملة اي السرار اي المسارة قال الخطابي السواد السرار وهو
ما روي عنه انه صلى الله عليه وسلم قال له اذنك علي ان ترفع الحجاب وتسمع لسوادي
وانه صلى الله عليه وسلم يختص عبد الله اختصاصا شديدا لا يحجبه اذا جاء ولا يرده اذا
سال قوله كيف كان عبد الله يقرا القايل بهذا هو ابو الدرداء قوله والذكر والانثى
يعني قال علقمة يقرا عبد الله بن مسعود والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانثى
بدون وما خلق وكان ابو الدرداء ايضا يقرا كذلك واهل الشام كانوا يقرؤنه على القراءة

المشهورة المتواترة وهي وما خلق الذكر والانثى وكانوا يشككونه في قراته السابقة
قوله وقد سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر في مناقب عمار
وحذيفة والله لقد اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم من فيه الى فيّ ولقد
قال ما زال هولاء حتى كادوا يستنزلوني عن شي سمعته من رسول الله صلى الله عليه
وسلم ص باب القايلة بعد الجمعة ش اي هذا باب في القائلة بعد صلوة الجمعة
والقائلة هي القيلولة وهي النوم بعد الظهيرة وقال ابن الاثير المقيل والقيلولة الاستراحة
نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال يقيل قيلولة فهو قايل ص حدثنا محمد بن
كثير حدثنا سفين عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال كنا نقيل ونتغدى بعد الجمعة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفين هو الثوري
وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي
الانصاري والحديث قد مضى في الجمعة ومضى الكلام فيه قوله ونتغدى بالدال المهملة
ص باب القايلة في المسجد ش اي هذا باب في امر القائلة في المسجد ص
حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد العزيز بن ابي حازم عن ابي حازم عن سهل بن سعد
قال ما كان لعلي رضي الله عنه اسم احب اليه من ابي تراب وان كان ليفرح به اذا دعي
بها جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة رضي الله عنها فلم يجد عليا في البيت
فقال اين ابن عمك فقالت كان بيني وبينه شي فغاضبني فخرج فلم يقل عندي فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لانسان انظر اين هو فجاء فقال يا رسول الله هو في المسجد راقد
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع قد سقط رداؤه عن شقه فاصابه تراب
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسحه عنه ويقول قم ابا تراب قم ابا تراب ش
مطابقته للترجمة في نوم علي رضي الله عنه في المسجد نوم القيلولة وعبد العزيز
يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن دينار عن سهل بن سعد وقد ذكر عن قريب
والحديث قد مضى في باب التكني بابي تراب قبل كتاب الاستيذان بعدة ابواب ومضى
الكلام فيه هناك قوله وان كان ليفرح كلمة ان مخففة من الثقيلة واللام في ليفرح
للتاكيد قوله بها اي بالكنية قوله فلم يقل بكسر القاف من القيلولة قوله قم ابا تراب
يعني يا ابا تراب ص باب من زار قوما فقال عندهم ش اي هذا باب فيه ذكر من
زار قوما فقال عندهم من القيلولة اي نام عندهم نصف النهار ص حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري قال حدثني ابي عن ثمامة عن انس رضي الله
عنه ان ام سليم كانت تبسط للنبي صلى الله عليه وسلم نطعا فيقيل عندها على ذلك النطع
قال فاذا نام النبي صلى الله عليه وسلم اخذت من عرقه وشعره فجمعته في قارورة ثم
جمعته في سك فلما حضر انس بن مالك الوفاة اوصى ان يجعل في حنوطه من ذلك السك
قال فجعل في حنوطه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الله بن المثنى

ابن عبد الله بن انس الانصاري والبخاري يروي عنه كثيرا بدون الواسطة وثمامة بضم
الثاء المثلثة وتخفيف الميم ابن عبد الله بن انس يروي عن جده انس بن مالك والحديث من
افراده قوله ام سليم هي ام انس بن مالك وهي بنت ملحان بن خالد بن زيد الانصارية واسمها
الغميصا وقيل الرميصا وقيل غير ذلك وقال الداودي كانت ام سليم وام حرام واخوهما
حرام اخوال رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرضاعة وقال ابن وهب ام حرام خالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل من الرضاعة قوله نطعا فيه اربعة لغات كسر
النون مع فتح الطاء وسكونها وفتح النون والطاء وفتحها وسكون النون والجمع نطوع وانطاع
قوله فيقيل من القيلولة قوله في سك بضم السين المهملة وشدة الكاف وهو نوع
من الطيب يضاف الى غيره من الطيب ويستعمل فان قلت كيف كانت تاخذ من شعر النبي
صلى الله عليه وسلم وهو نايم قلت ليس معناه ما يتبادر الذهن اليه بل هي كانت تجمع من
شعره صلى الله عليه وسلم ما كان يتناثر عند الترجل وتجمعه مع عرقه في السك واحسن
من هذا انما يزيل هذا اللبس هو ما رواه محمد بن سعد بسند صحيح عن ثابت عن انس
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حلق شعره بمنى اخذ ابو طلحة شعره
فاتى به ام سليم فجعلته في سكها وقيل ذكر الشعر في هذا الحديث غريب ولهذا لم يذكره
مسلم قوله في حنوطه بفتح الحاء وحكي ضمها وضم النون وهو طيب يصنع للميت خاصة
وفيه الكافور والصندل ونحو ذلك وقال ابن الاثير الحنوط والحناط وهو ما يخلط من
الطيب لاكفان الموتى واجسامهم خاصة وفيه جواز القائلة للامام والرئيس والعالم
عند معارفه وثقات اخوانه وان ذلك مما يثبت المودة ويؤكد المحبة وفيه طهارة شعر
ابن ادم وانما اخذت ام سليم شعره وعرقه تبركا به وجعلته مع السك لئلا يذهب اذا
كان العرق وحده وجعله في حنوطه تعوذا به من المكاره ص حدثنا اسماعيل قال
حدثني مالك عن اسحق عن انس بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك انه سمعه
يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ذهب الى قباء يدخل على ام حرام بنت ملحان
فتطعمه وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل يوما فاطعمته فنام رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم استيقظ يضحك قالت فقلت ما يضحكك يا رسول الله فقال ناس من
امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك
على الاسرة شك اسحق قلت ادع الله ان يجعلني منهم فدعا ثم وضع راسه فنام ثم
استيقظ يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في
سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة فقلت ادع الله ان يجعلني منهم فقال انت من
الاولين فركبت البحر زمان معاوية فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في الجهاد
في مواضع في باب فضل من يصرع في سبيل الله وفي غزو المراة في البحر وفي باب ركوب

البحر ومعني الكلام فيه قوله قباء منون مصروف ممدود علي الافصح قوله ام حرام
ضد الحلال بنت ملحان بكسر الميم وسكون اللام وبالحاء المهملة وهي خالة انس بن مالك
قوله فضحك حال وكذا قوله غزاة وهو جمع غازي قوله ثبج هذا البحر بفتح الثاء المثلثة والباء
الموحدة والجيم اي وسطه ويقال ظهره والمعني متقارب قوله ملوكا علي الاسرة جمع السرير
وملوكا منصوب في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر مرفوع ووجه النصب بنزع الخافض
اي مثل ملوك ووجه الرفع علي انه خبر لمبتدا محذوف تقديره يركبون ثبج البحر هم ملوك يعني
كانهم ملوك وقال ابو عمر اراد والله اعلم انه راي الغزاة في البحر من امته ملوكا علي الاسرة
في الجنة ورؤياه وحي قوله شك اسحق هو الراوي عن انس قوله زمان معاوية يعني في امارته
وليس في زمن ولايته الكبري وقال ابن الكلبي كانت هذه الغزوة لمعاوية سنة ثمان وعشرين
ص باب الجلوس كيف ما تيسر ش اي هذا باب في بيان جواز الجلوس كيف ما تيسر
ويستثني منه ما نهي عنه من الحديث الباب علي ما ياتي الآن وليس في رواية ابي ذر لفظ
باب ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن الزهري عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي
سعيد الخدري قال نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن لبستين وعن بيعتين اشتمال
الصما والاحتباء في ثوب واحد ليس علي فرج الانسان منه شيء والملامسة والمنابذة
ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلي الله عليه وسلم خص النهي بحالتين فيفهم
ان ما عداهما ليس منهيا عنه لان الاصل عدم النهي والاصل الجواز فيما تيسر من
الهيات والملابس اذا ستر العورة عن طاوس انه كان يكره التربع ويقول هو جلسة
مملكة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة والحديث قد مر في البيوع عن
عياش عن عبد الاعلي عن معمر ومعني الكلام فيه مبسوطا قوله لبستين بكسر اللام
احدهما اشتمال الصما بتشديد الميم والمد وهو ان يجعل ثوبه علي احد عاتقيه فيبدو
احد شقيه ليس عليه ثوب والاخر احتباؤه بثوبه وهو جالس ليس علي فرجه منه شيء قوله
والملامسة لمس الرجل ثوب الاخر بيده بالليل او بالنهار والمنابذة ينبذ الرجل الي الرجل
ثوبه وينبذ الاخر ثوبه ويكون ذلك بيعهما من غير نظر ص تابعه معمر ومحمد بن
ابي حفصة وعبد الله بن بديل عن الزهري ش اي تابع سفيان في روايته عن الزهري
معمر بن راشد ومحمد بن ابي حفصة البصري مر في كتاب المواقيت وعبد الله بن بديل
بضم الباء الموحدة وفتح الدال مصغر البدل الخزاعي المكي ص باب من ناجي
بين يدي الناس ومن لم يخبر بسر صاحبه فاذا مات اخبر به ش اي هذا باب
في بيان من ناجي اي خاطب غيره وحدث معه سرا بين يدي جماعة يقال ناجاه يناجيه
مناجاة فهو مناج قوله ومن لم يخبر اي وفي بيان من لم يخبر بسر صاحبه في حياة صاحبه
فاذا مات صاحبه اخبر به للغير والحاصل ان هذه الترجمة مشتملة علي شيئين لم يوضع
الحكم فيهما اكتفاء بما في الحديث اما الاول فحكمه جواز مشاورة الواحد بحضرة الجماعة

وليس

وليس من نهيه عن مناجاة الاثنين دون الواحد لان المعني الذي يخاف عن ترك
الواحد لا يخاف من ترك الجماعة وذلك ان الواحد اذا شاور دونه وقع بنفسه
انهما يتكلمان فيه بالسوء ولا يتفق ذلك في الجماعة واما الثاني فحكمه انه لا ينبغي
افشاء السر اذا كانت فيه مضرة علي المسر لان فاطمة رضي الله تعالي عنها لو اخبرت
بالسر اليها النبي صلي الله عليه وسلم في ذلك الوقت يعني في مرض موته من قرب اجله
لحزنت نساؤه بذلك حزنا شديدا وكذلك لو اخبرتهن بانها سيدة نساء المؤمنين
لعظم ذلك عليهن واشتد حزنهن ولما امنت فاطمة بعد موت النبي صلي الله عليه وسلم
اخبرت بذلك وهذا حاصل معني الترجمة المذكورة وبه يتضح ايضا معني الحديث ص
حدثنا موسي عن عوانة نا فراس عن عامر عن مسروق حدثتني عايشة ام المؤمنين
رضي الله عنها قالت انا كنا ازواج النبي صلي الله عليه وسلم عنده جميعا لم تغادر منا واحدة
فاقبلت فاطمة رضي الله عنها تمشي ولا والله ما تخفي مشيتها من مشية رسول الله صلي الله
عليه وسلم فلما راها رحب وقال مرحبا يا بنتي ثم اجلسها عن يمينه او عن شماله ثم سارها
فبكت بكاء شديدا فلما راي حزنها سارها الثانية اذا هي تضحك فقلت لها انا من بين نسائه
خصك رسول الله صلي الله عليه وسلم بالسر من بيننا ثم انت تبكين فلما قام رسول
الله صلي الله عليه وسلم سالتها عما سارك قالت ما كنت لافشي علي رسول الله صلي الله
عليه وسلم سره فلما توفي قلت لها عزمت عليك بما لي عليك من الحق لما اخبرتيني
قالت اما الآن فنعم فاخبرتني قالت اما حين سارني في الامر الاول فانه اخبرني ان جبريل
عليه السلام كان يعارضه بالقران كل سنة مرة وانه قد عارضني به العام مرتين ولا اري
الاجل الا قد اقترب فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف انا لك قالت فبكيت البكاء الذي رايت
فلما راي جزعي سارني الثانية قال يا فاطمة الا ترضين ان تكوني سيدة نساء
المؤمنين او سيدة نساء هذه الامة ش مطابقته للترجمة تظهر مما ذكرنا الآن
في الترجمة وموسي هو ابن اسماعيل ابو سلمة البصري التبوذكي وابو عوانة
بفتح العين الوضاح بن عبد الله اليشكري وفراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين
المهملة ابن يحيي المكتب الكوفي وعامر هو ابن شراحيل الشعبي ومسروق هو ابن الاجدع
والحديث من رواية مسروق مضي مختصرا في باب كان جبريل عليه السلام يعرض
القران علي النبي صلي الله عليه وسلم ومضي في باب كتاب النبي صلي الله عليه وسلم من حديث
عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت دعا النبي صلي الله عليه وسلم فاطمة الحديث
مختصرا ومضي ايضا من حديث عروة مختصرا في باب علامات النبوة ومضي ايضا من
حديثه مختصرا في باب مناقب قرابة رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله ازواج النبي
صلي الله عليه وسلم منصوب علي الاختصاص قوله لم تغادر علي بناء المجهول اي لم تترك
من المغادرة وهو الترك قوله مشيتها بكسر الميم وكذلك في مشية علي وزن فعلة

بالكسر وهي النوع قوله رحب بتشديد الحاء اي قال لها مرحبا قوله او عن شماله شك من الراوي
قوله سارها بتشديد الراء اصله سار رها اي تكلم معها سرا قوله اذا هي تضحك كلمة اذا للمفاجأة
ويروى فاذا هي بالفاء قوله لا افش بضم الهمزة من الافشاء وهو الاظهار والنشر قوله عزمت
اي قسمت قوله بما لي الباء فيه للقسم قوله لما اخبرتني معنى الا اخبرتني وكلمة ما ههنا حرف استثنا
يدخل على الجملة الاسمية نحو قوله تعالى ان كل نفس لما عليها حافظ فيمن شدد الميم وعلى الماضي
لفظا لا معنى نحو انشدك الله لما فعلت اي ما اسالك الا فعلك وهنا ايضا المعنى لا اسالك
الا اخبارك بما سارك رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله جزعي الجزع قلة الصبر
وقيل نقيض الصبر وهو الاصح وبقية الا مات مرت في الابواب التي ذكرناها ص

باب الاستلقاء ش اي هذا باب في بيان جواز الاستلقاء وهو النوم على القفا ووضع
الظهر على الارض وهذا الباب فيه خلاف وقد وضع الطحاوي لهذا بابا وبين فيه
الخلاف فروى حديث جابر من خمس طرق ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كره ان يضع
الرجل احد رجليه على الاخرى ورواه مسلم ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن اشتمال الصما والاحتبا في ثوب واحد وان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى
وهو مستلق على ظهره ثم قال الطحاوي فكره قوم وضع احدى الرجلين على الاخرى
واحتجوا في ذلك بالحديث المذكور قلت اراد بالقوم هولاء محمد بن سيرين ومجاهدا
وطاوسا وابراهيم النخعي ثم قال وخالفهم في ذلك اخرون فلم يروا بذلك باسا واحتجوا في ذلك
بحديث الباب وهم الحسن البصري والشعبي وسعيد بن المسيب وابو مجلز لاحق بن
حميد ومحمد بن الحنفية رحمهم الله واطال الكلام في هذا الباب وملخصه ان
حديث الباب نسخ حديث جابر وقيل يجمع بينهما فان يحمل النهي حيث تبدو العورة
والجواز حيث لا تبدو والله اعلم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا الزهري قال
اخبرنا عباد بن تميم عن عمه قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد مستلقيا
واضعا احدى رجليه على الاخرى ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله
هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة والزهري هو محمد بن مسلم وعباد بفتح العين
المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم المازني وعمه عبد الله بن زيد الانصاري
والحديث مضى في الصلاة عن الشعبي عن مالك وفي اللباس عن احمد بن موسى واخرجه
في اللباس عن يحيى بن يحيى واخرجه ابو داود والترمذي والنسائي قوله مستلقيا
حال لان رايت من روية البصر وقوله واضعا ايضا حال اما مترادفة او متداخلة

ص باب لا يتناجى اثنان دون الثالث ش اي هذا باب يذكر فيه لا يتناجى اي
لا يتخاطب شخصان احدهما للاخر دون الشخص الثالث الا باذنه وقد جاء هذا ظاهرا
في رواية معمر عن نافع عن ابن عمر مرفوعا اذا كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون
الثالث الا باذنه فان ذلك يحزنه ويشهد به قوله تعالى انما النجوى من الشيطان ليحزن

الذين امنوا الاية ص وقول الله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم فلا تتناجوا
بالاثم والعدوان ومعصية الرسول وتناجوا بالبر والتقوى الى قوله وعلى الله فليتوكل
المومنون وقوله يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة ذلك
خير لكم واطهر فان لم تجدوا فان الله غفور رحيم الى قوله والله خبير بما تعملون ش هذه
اربع ايات من سورة المجادلة الاولى قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم الاية وتمامها
بعد قوله والتقوى واتقوا الله الذي اليه تحشرون الاية الثانية قوله انما النجوى من الشيطان
ليحزن الذين امنوا وليس بضارهم شيئا الا باذن الله وعلى الله فليتوكل المومنون الاية الثالثة
قوله يا ايها الذين امنوا الى قوله فان الله غفور رحيم الاية الرابعة قوله ءاشفقتم ان تقدموا
بين يدي نجواكم صدقات فان لم تفعلوا وتاب الله عليكم فاقيموا الصلاة واتوا الزكاة
واطيعوا الله ورسوله والله خبير بما تعملون وساق الاصيلي وكريمة الايتين
الاوليين بتمامهما وفي رواية ابي ذر وقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم
فلا تتناجوا الى قوله المومنون وكذا ساق الاصيلي وكريمة الايتين الاخريين بتمامهما
وفي رواية ابي ذر وقول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا ناجيتم الرسول فقدموا
بين يدي نجواكم صدقة الى قوله بما تعملون واشار البخاري بايراد الايتين الاوليين الى ان
الجائز الماخوذ من مفهوم الحديث مقيد بان لا يكون التناجي في الاثم والعدوان قوله
قوله يا ايها الذين امنوا اذا تناجيتم قال الزمخشري خطاب للمنافقين الذين امنوا بالسنتهم
ويجوز ان يكون للمومنين اي اذا تناجيتم فلا تتشبهوا باوليك في تناجيهم بالشر وتناجوا بالبر
والتقوى قوله انما النجوى اي التناجي من الشيطان اي من تزيينه ليحزن الذين امنوا بما يبلغهم
من اخوانهم الذين خرجوا في السرايا من قتل او موت او هي مد وليس بضارهم شيئا الا باذن
الله اي بارادته قوله فقدموا بين يدي نجواكم صدقة عن ابن عباس وذلك بان الناس سالوا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاكثروا حتى شقوا عليه فادبهم الله تعالى وفطمهم بهذه الاية وامرهم
ان لا يناجوه حتى يقدموا الصدقة فاشتد ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت الرخصة
وقال مجاهد نهوا عن مناجاة النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتصدقوا فلم يناجه الا علي رضي الله عنه
قدم دينارا فتصدق به فنزلت الرخصة ونسخ الصدقة وعن مقاتل بن حيان انما كان ذلك عشر
ليال ثم نسخ وعن الكلبي ما كانت الا ساعة من نهار قوله ءاشفقتم اي خفتم بالصدقة لما فيه من
الانفاق الذي يكرهونه وان الشيطان يعدكم الفقر ويامركم بالفحشاء فاذ لم تفعلوا ما امرتم
به وشق عليكم وتاب عليكم وتجاوز عنكم قيل الواو صلة ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك ح وحدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال اذا
كانوا ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من
طريقين احدهما عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر والاخر عن اسماعيل
ابن ابي اويس عن مالك الى اخره والحديث اخرجه مسلم في الاستيذان عن يحيى بن يحيى قوله اذا

كانوا اي المتناجون قوله ثلاثة بالنصب على انه خبر كان وفي رواية مسلم اذا كان ثلاثة
بالرفع على ان كان تامة قوله دون الثالث يعني منهم لان ربما يتوهم انهما يريدان به غايلة
وفيه ادب المجالسة واكرام الجليس ص باب حفظ السر ش اي هذا باب في بيان
حفظ السر يعني ترك افشائه واظهاره لانه امانة وحفظ الامانة واجب وذلك من اخلاق
المومنين وقال المهلب والذي عليه اهل العلم ان السر لا يباح به اذا كان على المسر ضرر فيه واكثرهم
يقول اذا مات المسر فليس يلزم من كتمانه ما يلزم من حياته الا ان يكون عليه فيه غضاضة
من دينه وقال الداودي هذا مما لا ينبغي افشائه بعد موته بخلاف سر فاطمة رضي الله
عنها لانه انما اسر اليها بموته ص حدثنا عبد الله بن صباح نا معمر بن سليمان قال سمعت
ابي قال سمعت انس بن مالك اسر الي النبي صلى الله عليه وسلم سرا فما اخبرت به احدا بعده
ولقد سالتني ام سليم فما اخبرتها به ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن صباح
بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة العطار من اهل البصرة مات بها سنة احدى
وخمسين ومائتين وهو شيخ مسلم ايضا ومعتمر يروي عن ابيه سليمان بن طرخان
التيمي البصري والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن حجاج بن الشاعر قوله بعده اي بعد
النبي صلى الله عليه وسلم قيل كان هذا السر كان يختص بنساء النبي صلى الله عليه وسلم والا فلو
كان من العلم ما وسع انسا كتمانه قوله ام سليم هي ام انس رضي الله عنهما وهذه مبالغة في الكتمان
لانه لما كتم عن امه فعن غيرها بالطريق الاولى ص باب اذا كانوا اكثر من ثلاثة فلا باس
بالمسارة والمناجاة ش اي هذا باب يذكر فيه اذا كان المتناجون اكثر من ثلاثة انفس
فلا باس بالمسارة اي مع بعض دون بعض لعدم التوهم الحاصل بين الثلاثة وسقط باب
في رواية ابي ذر وقال بعضهم وعطف المناجاة على المسارة من عطف الشيء على نفسه اذا
كان بغير لفظه لانهما بمعنى واحد وقيل بينهما مغايرة وهي ان المسارة وان اقتضت المفاعلة
لكنها باعتبار من يلقي السر ومن يلقي اليه والمناجاة تقتضي وقوع الكلام سرا من الجانبين
فالمناجاة اخص من المسارة فيكون من عطف الخاص على العام انتهى قلت اذا كان لفظان معناهما
واحد يجوز عطف احدهما على الاخر لاعتبار اختلاف اللفظين وقوله بينهما مغايرة
ليس بصحيح لانه لا فرق بينهما من حيث اللغة قال الجوهري السر الذي يكتم ثم قال في باب
نجا النجوى السر بين اثنين يقال نجوته نجوا اي ساررته وكذلك ناجيته وكل من
المسارة والمناجاة من باب المفاعلة وهذا الباب للمشاركة يتعلق باحدهما صريحا وبالاخر
ضمنا فاذا كان كذلك كيف تكون المناجاة اخص من المسارة فاذا لم تكن اخص منها كيف تكون
من عطف الخاص على العام ص حدثني عثمان نا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله
قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى رجلان دون الاخر حتى يختلطوا بالناس
اجل ان يحزنه ش مطابقته للترجمة من حيث ان مفهومه لم يكن ثلاثة بل اكثر فيتناجى
اثنان منهم وعثمان هو ابن ابي شيبة اخو ابي بكر وجرير بالفتح ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن

المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث
اخرجه مسلم ايضا في الاستيذان كذلك قوله دون الاخر لان الواحد اذا بقي فردا وتناجى
اثنان حزن لذلك اذا لم يشاركاه فيها ولانه قد يقع في نفسه ان سرهما في مضرته
قوله حتى تختلطوا اي حتى تختلط الثلاثة بغيرهم سواء كان الغير واحدا او اكثر قوله
اجل ان يحزنه اي من اجل ان يحزنه قال الخطابي بعد نطقوا بهذا اللفظ باسقاط من
ويروى من اجل ان يحزنه والضمير المنصوب فيه يرجع الى المتاخر وهو الثالث ويحزنه
يجوز ان يكون من حزن ويجوز ان يكون من احزن فالاول من الحزن والثاني من الاحزان
وقيل انما يكره ذلك في السفر لانه مظنة التهمة واما اذا كانوا بحضرة الناس فان
هذا المعنى مامون في السفر ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق
عن عبد الله قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة فقال رجل من الانصار ان هذه لقسمة
ما اريد بها وجه الله قلت اما والله لاتين النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو في ملاء
فساررته فغضب حتى احمر وجهه ثم قال رحمة الله على موسى قد اوذي باكثر من هذا
فصبر ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قول ابن مسعود فاتيته وهو في ملاء فساررته
فان في ذلك دلالة على ان المنع يرتفع اذا بقي جماعة لا يتاذون بالمسارة وعبدان لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وقد مر مرارا عديدة وابو حمزة بالحاء المهملة
والزاي اسمه محمد بن ميمون السكري يروي عن سليمان الاعمش عن شقيق بن
سلمة عن عبد الله بن مسعود والحديث مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب
مجرد عقيب باب طوفان من السيل فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن شعبة عن الاعمش
الى اخره ومضى في الادب عن حفص بن عمرو في المغازي عن قبيصة وسياتي في الدعوات
عن حفص بن عمر ومضى الكلام فيه قوله في ملاء اي في جماعة وقال الكرماني ما وجه
مناسبة هذا الباب ونحوه بكتاب الاستيذان قلت من جهة انه مشروعية الاستيذان
لئلا يطلع الاجنبي على احوال داخل البيت او ان الغالب ان المناجات لا تكون الا في البيوت
والمواضع الخاصة المخالفة فذكره على سبيل التبعية للاستيذان قلت فيه ما فيه ص
باب طول النجوى ش اي هذا باب في بيان طول النجوى وهو اسم قام مقام المصدر
بين التناجي يقال ناجاه يناجيه مناجاة ص وقوله واذهم نجوى مصدر من ناجيت
فوصفهم بها والمعنى يتناجون ش اي قوله عز وجل واذ هم نجوى وهذا من باب
المبالغة كما يقال ابو حنيفة فقه قوله مصدر قد ذكرنا انه اسم مصدر قام مقامه
وهذا التعبير في رواية المستملي قوله فوصفهم بها حيث قال اذ هم نجوى وقال الازهري
اذ هم نجوى ص حدثني محمد بن بشار نا محمد بن جعفر عن شعبة عن عبد العزيز
عن انس قال اقيمت الصلوة ورجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زال يناجيه
حتى نام اصحابه ثم قام فصلى ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ومحمد

ابن بشار هو بندار ومحمد بن جعفر هو غندر وعبد العزيز بن صهيب والحديث
مضى في كتاب الصلاة في باب الامام يعرض له الحاجة بعد الاقامة فانه اخرجه هناك
عن ابي معمر عبد الله بن عمرو عن عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس الى اخره ومضى
الكلام فيه قوله ورجل يناجي رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ الحديث هناك
والنبي صلى الله عليه وسلم يناجي رجلا من جانب المسجد فما قام الى الصلاة حتى نام القوم
ص باب لا يترك النار في البيت عند النوم ش اي هذا باب يذكر فيه كذا الى اخره
قوله لا يترك على صيغة المجهول والنار مرفوع به ويجوز لا يترك النار على صيغة
النفي اي لا يترك احد النار في بيته عند نومه والنار منصوب على هذا ص حدثنا
ابو نعيم نا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا تتركوا
النار في بيوتكم حين تنامون ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن
دكين وابن عيينة هو سفيان وسالم هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله
تعالى عنهم يروي عن ابيه عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث اخرجه مسلم
في الاشربة عن ابي بكر بن ابي شيبة واخرجه ابو داود في الادب عن ابن حنبل
واخرجه الترمذي في الاطعمة عن ابن ابي عمر وغير واحد واخرجه ابن ماجة في
الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله لا تتركوا النار عام يدخل فيه نار السراج وغيره
واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها اذا امن الضرر كما هو الغالب فالظاهر
انه لا باس بها قوله حين تنامون قيده بالنوم لحصول الغفلة به غالبا ص حدثنا
محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد عن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله
عنه قال احترق بيت بالمدينة على اهله من الليل فحدث بشانهم النبي صلى الله عليه
وسلم قال ان هذه النار انما هي عدو لكم فاذا نمتم فاطفيوها عنكم ش مطابقته للترجمة
في قوله فاطفيوها عنكم لان الطفو عدم تركها في البيت عند النوم ومحمد بن العلا
ابو كريب الهمداني الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم البا الموحدة وفتح الرا
ابن عبد الله بن ابي بردة بضم البا الموحدة وسكون الرا ابن ابي موسى عبد الله بن قيس
الاشعري رضي الله عنه وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة واسمه عامر وقيل
الحارث عن ابي موسى والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاستيذان عن سعيد بن عمرو
وغيره واخرجه ابن ماجه في الادب عن ابي بكر بن ابي شيبة قوله فحدث على صيغة المجهول
من التحديث اي اخبر بشانهم اي بحالهم قوله عدو يستوي فيه المذكر والمؤنث والمثنى
والجمع وقال ابن العربي معنى كون النار عدوا لنا انها تنافي ابداننا واموالنا منافاة العدو
وان كان لنا بها منفعة لكن لا تحصل لنا الا بواسطة فاطلق انها عدو لنا لوجود معنى
العداوة فيها قلنا وضع منه ان يقال اذا ظفرت بنا في اي وقت كانت واي مكان كانت
تحرقنا ولا تطلقنا ص حدثنا قتيبة نا حماد عن كثير عن عطاء عن جابر بن عبد الله

رضي

رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمروا الآنية واجيفوا الابواب
واطفئوا المصابيح فان الفويسقة ربما جرت الفتيلة فاحرقت البيت ش مطابقته
للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق وحماد هو ابن زيد وكثير ضد قليل ابن شنظير
بكسر الشين المعجمة وسكون النون وكسر الظاء المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وبالراء
الازدي البصري وفي بعض النسخ صرح به وليس له في البخاري الا هذا الموضع وموضع
اخر في باب لا يرد السلام في الصلاة قبل كتاب الجنائز بعدة ابواب وعطا هو ابن
ابي رباح والحديث مضى في بدء الخلق عن مسدد في باب خمس من الدواب فواسق
يقتلن في الحرم واخرجه ابو داود في الاشربة عن مسدد واخرجه الترمذي في الاستيذان
عن قتيبة به قوله خمروا امر من التخمير بالخاء المعجمة وهو التغطية قوله اجيفوا امر
من الاجافة بالجيم والفاء وهي الرد يقال اجفت الباب اي رددته قوله فان الفويسقة
تصغير الفاسقة وهي الفارة قوله الفتيلة وهي فتيلة المصابيح وقال القرطبي الامر والنهي
في هذا الحديث للارشاد قال وقد يكون للندب وجزم النووي انه للارشاد لكونه
لمصلحة دنيوية واعترض عليه بانه قد يفضي الى مصلحة دينية وهي حفظ النفس المحرم
قتلها والمال المحرم تبذيره وجاء في الحديث سبب الامر بذلك وسبب الحامل للفويسقة
على جر الفارة على جر الفتيلة وهو ما اخرجه ابو داود وابن حبان وصححه والحاكم من طريق
عكرمة عن ابن عباس قال جاءت فارة فجرت الفتيلة فالقتها بين يدي النبي صلى الله عليه
وسلم على خمرة التي كان قاعدا عليها فاحرقت منها مثل موضع الدرهم فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اذا نمتم فاطفئوا سرجكم فان الشيطان يدل مثل هذه على هذا فيحرقكم ص
باب اغلاق الابواب بالليل ش اي هذا باب في بيان الامر باغلاق الابواب في الليل والاغلاق
بكسر الهمزة كذا في رواية الاصيلي والجرجاني وكريمة عن الكشميهني وفي بعض
النسخ باب غلق الابواب في الليل وهو وان ثبت في اللغة فالاول افصح ص حدثنا
حسان بن ابي عباد نا همام عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اطفئوا المصابيح بالليل اذا رقدتم واغلقوا الابواب واوكوا الاسقية وخمروا الطعام
والشراب قال همام واحسبه قال ولو بعود ش هذا طريق اخر في حديث جابر المذكور
قبله اخرجه عن حسان بفتح الحاء المهملة وتشديد السين ابن ابي عباد بفتح العين وتشديد
البا الموحدة واسم ابي عباد حسان ايضا ابو علي البصري سكن مكة ومات سنة ثلاث عشر
ومائتين وهو من افراد البخاري وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى ابن يحيى وعطاء بن
ابي رباح قوله واغلقوا الابواب من الاغلاق وفي رواية المستملي والسرخسي وعلقوا
من التعليق قوله واوكوا امر من الايكا وهو الشد والربط والاسقية جمع سقاء وهي
القربة وفايدته صيانته من الشيطان فانه لا يكشف غطاء ولا يحل سقاء ومن الوباء الذي
ينزل من السماء في ليلة من السنة كما ورد به في الحديث والاعاجم يتقون تلك الليلة في كانون

الاول ومن المقدرات والحشرات وقد مر الكلام ايضا في كتاب الاشربة تغطية
الاناء قوله قال همام وهو الراوي المذكور احسبه اي اظن عطاء بانه قال ولو يعود
اي ولو تخمرونه بعود ويروي ولو بعود بعرضه اي بر صصه عليه بعرضه ويراد
به ان التخمير يحصل بذلك ومن جملة امره لغلق الابواب خشية انتشار الشياطين
وتسليطهم علي ترويع المسلمين واذاهم وقد جاء في حديث اخر انه صلي الله عليه
وسلم قال اذا جنح الليل فاحبسوا اولادكم فان الله بث من خلقه بالليل ما لا بث
بالنهار وان للشياطين انتشارا وخطفة. ص باب الختان بعد الكبر ونتف الابط
ش اي هذا باب في بيان الختان بعد كبر الرجل ويروي بعد ما كبر وفي بيان نتف الابط
وقال الكرماني وجه ذكر هذا الباب في كتاب الاستيذان هو ان الختان لا يحصل الا في الدور
والمنازل الخاصة ولا يدخل فيها الا باستيذان ص حدثنا يحيي بن قزعة نا ابراهيم
ابن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال الفطرة خمس الختان والاستحداد ونتف الابط وقص الشارب
وتقليم الاظفار ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي بن قزعة بالقاف والزاي
والعين المهملة المفتوحات الحجازي وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف والحديث مضي في اللباس في باب قص الشارب ومضي الكلام فيه قوله
الفطرة اي سنة الانبياء عليهم السلام الذي امرنا ان نقتدي بهم واول من امر
بها ابراهيم عليه السلام قال تعالي واذ ابتلي ابراهيم ربه بكلمات والتخصيص
والتخصيص بالخمس لا ينافي الرواية القايلة بانها عشر والسواك والمضمضة
والاستنشاق والاستنجا وهذه الخمسة وفي رواية اخر قوله الختان واجب علي
اظهر الاقوال عند الشافعية علي الرجال والنساء وفي قول سنة فيهما وبه قال مالك
والكوفيون وفي قول واجب علي الرجال دون النساء وقد روي مرفوعا الختان سنة
للرجال ومكرمة للنساء ولكن هذا ضعيف واختلفوا في وقته فقال الشافعية بعد
البلوغ ويستحب في السابع بعد الولادة اقتداء بامر رسول الله صلي الله عليه وسلم
في الحسن والحسين رضي الله عنهما فانه اختتنهما يوم السابع من ولادتهما رواه الحاكم
في مستدركه من حديث عايشة رضي الله عنها وقال صحيح الاسناد وقال الليث الختان
للغلام ما بين سبع سنين الي العشر وقال مالك عامة ما رايت الختان ببلدنا اذا اثغر
وقال مكحول ان ابراهيم صلوات الله عليه وسلامه ختن ابنه اسحق لسبعة ايام وختن
ابنه ابراهيم لثلاث عشر سنه قوله والاستحداد اي استعمال الحديد لحلق العانة وعن الشعبي
استحد الرجل اذا تور ما تحت ازاره وهو خلاف المعهود قوله وتقليم الاظفار اي قصها
ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب بن ابي حمزة نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي
الله عنه قال اختتن ابراهيم عليه السلام بعد ثمانين سنة واختتن بالقدوم مخففة
ش

ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة جدا لان ابراهيم عليه السلام اختتن
بعد الكبر وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بكسر الزاي وبالنون الخفيفة عبد الله بن
ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده قوله بعد ثمانين سنة وقع في
الموطا من رواية ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة موقوفا علي ابي هريرة ان ابراهيم عليه
السلام اول من اختتن وهو ابن عشرين ومائة واختتن بالقدوم وعاش بعد ذلك ثمانين
سنة وفي فوايد ابن السماك من طريق ابي اويس عن ابي الزناد بهذا السند مرفوعا واكثر
الروايات علي ما وقع في حديث الباب انه اختتن وهو ابن ثمانين سنة وقد جمع بعضهم بين
الروايتين ان ابراهيم عليه السلام عاش مائتين سنة منها ثمانين غير مختون ومنها
مائة وعشرون وهو مختون فمعني الاول اختتن لثمانين مضت من عمره ومعني الثاني
لمائة وعشرين بقيت من عمره قلت انما يجمع بينهما اذا كانا متساويين في الصحة فحديث
الباب لا يعارضه الاخر لما في صحته من النظر علي ان البعض ذهب علي عدم صحته قوله
واختتن بالقدوم بفتح القاف وضم الدال المخففة الدال بتخفيفها وفي اخره ميم قيل هي آلة
النجار وقيل هو اسم موضع وقال المهلب القدوم بالتخفيف الآلة وبالتشديد الموضع
وقد يتفق لابراهيم عليه السلام الامران يعني انه اختتن بالآلة وفي الموضع وعن
يحيي بن سعيد القدوم الفاس وعن عبد الرزاق بسند صحيح قال القدوم القرية
وعن الحازمي قدوم قرية كانت عند حلب وقيل كانت مجلس ابراهيم عليه السلام
قوله مخففة تقديره اعني مخففة الدال ص حدثنا قتيبة نا المغيرة عن ابي الزناد وقال
بالقدوم مشددة ش اشار البخاري بهذا الي الروايتين في القدوم ففي رواية
شعيب بن ابي حمزة عن ابي الزناد بالتخفيف وفي رواية المغيرة بن عبد الرحمن الحزامي
عن ابي الزناد بالتشديد اشار اليه بقوله مشددة يعني بتشديد الدال ص حدثنا محمد
ابن عبد الرحيم اخبرنا عباد بن موسي نا اسماعيل بن جعفر عن اسرائيل عن ابي اسحق
عن سعيد بن جبير قال سئل ابن عباس رضي الله عنهما مثل من انت حين قبض رسول
النبي صلي الله عليه وسلم قال انا يومئذ مختون قال وكانوا لا يختنون الرجل حتي يدرك
ش مطابقته للترجمة في كونه مشتملا علي الختان وهذا المقدار كاف ومحمد بن
عبد الرحيم الذي يقال له صاعقة البغدادي وعباد بتشديد الباء الموحدة ابن موسي
الختلي بضم الخاء المعجمة وفتح التاء المثناة من فوق المشددة من الطبقة السفلي
من شيوخ البخاري واسرائيل هو ابن يونس يروي عن جده ابي اسحق عمرو بن عبد الله
السبيعي والحديث من افراده قوله مختون اي وقع علي الختان وهو اسم مفعول من ختن
ومراده انه كان ادرك حين ختن وذلك لقوله كانوا لا يختنون اي كانت عادتهم انهم
لا يختنون صبيانهم الا اذا ادركوا وقيل قوله وكانوا الي اخره مدرج ورد بان الاصل انه
من الكلام من نقل عنه الكلام السابق فان قلت وروي سعيد بن جبير عن ابن عباس

قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا ابن عشر وروي عنه عبيد الله بن عبد الله
اتيت النبي صلى الله عليه وسلم بمنى وانا قد ناهزت الاحتلام قلت الصحيح المحفوظ ان
عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم كان ثلاثة عشر سنة لان اهل السير قد
صححوا انه ولد بالشعب وذلك قبل الهجرة بثلاث سنين واما قوله وانا ابن عشر
فمحمول الغاء الكسر على انه روى احمد من طريق اخر عنه انه كان حينئذ ابن
خمس عشر سنة قوله لا يختنون بضم التاء المثناة من فوق وبكسرها قوله حتى يدرك
اي يبلغ ص وقال ابن ادريس عن ابيه عن ابي اسحق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
رضي الله عنهما قبض النبي صلى الله عليه وسلم وانا ختين ش هذا طريق وصله الاسماعيلي
من طريق ابن ادريس هذا وهو عبد الله بن ادريس بن يزيد بن عبد الرحمن بن الاسود
الاودي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالدال المهملة الكوفي وقال الكرماني احد الاعلام
كان نسيج وحده وفريد زمانه يروي عن ابيه ادريس وادريس يروي عن ابي
اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن سعيد بن جبير ص باب كل لهو باطل اذا
شغله عن طاعة الله ش اي هذا باب ترجمته كل لهو باطل وهي لفظ حديث اخرجه
احمد والاية الاربعة من حديث عقبة بن عامر رفعه كل ما يلهو به المرء المسلم
باطل الا رميه بقوسه وتاديبه فرسه وملاعبته اهله ولما لم يكن هذا الحديث على
شرطه جعل منه ترجمة ولم يخرجه في الجامع قوله كل لهو كلام اضافي مرفوع
على الابتداء وقوله باطل خبره قوله اذا شغله الضمير المرفوع فيه يرجع الى اللهو
والمنصوب الى اللاهي يدل عليه لفظ اللهو وقيد بقوله اذا شغله عن طاعة الله
لانه اذا لم يشغله عن طاعة الله يكون مباحا وعليه اهل الحجاز الا ترى ان الشارع
اباح للجاريتين يوم العيد الغناء في بيت عائشة من اجل العيد كما مضى في كتاب العيدين
واباح لها النظر الى لعب الحبشة بالحراب في المسجد ووجه ذكر هذا الباب في كتاب
الاستيذان من حيث ان اللهو لا يكون الا في المنازل ومنه القمار فلا يكون الا في منزل
خاص ودخول المنزل يحتاج الى الاستيذان ص ومن قال لصاحبه تعال اقامرك
ش هذا عطف على ما قبله ومعناه من قال هذا ما يكون حكمه قوله تعالى امر من
تعال يقال تعاليا تعالوا تعالي للمراة تعاليا تعالين ولا يتصرف منه غير ذلك
وقال الجوهري ولا يجوز ان يقال منه تعاليت ولا ينهى عنه وقال غيره يجوز تعاليت
ص وقوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله الاية
ش هذا هكذا في رواية الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر والاكثرين وقوله
ومن الناس من يشتري لهو الحديث الاية وتمام الاية ليضل عن سبيل الله بغير علم
ويتخذها هزوا اولئك لهم عذاب مهين وقيل ذكر هذه الاية لاستنباط تقييد
اللهو بالترجمة من مفهوم قوله تعالى ليضل عن سبيل الله بغير علم فان مفهومه

انه

انه اذا اشترى لا ليضل لا يكون مذموما وكذا مفهوم الترجمة انه اذا لم يشغله
اللهو عن طاعة لا يكون مذموما كما ذكرناه الان واختلف المفسرون في اللهو في الاية
فقال ابن مسعود الغنا وحلف عليه ثلاثا والغنا ينبت النفاق في القلب وقاله مجاهد
ايضا وقيل الاستماع الى الغناء والى مثله من الباطل وقيل ما يلهيه من الغناء وغيره
وعن ابن جريج الطبل وقيل الشرك وعن ابن عباس نزلت بعده الاية في رجل اشترى
جارية تغنيه ليلا ونهارا وقيل نزلت في النضر بن الحارث وكان يتجر الى فارس فيشتري
كتب الاعاجم فيحدث بها قريشا ويقول ان كان محمد يحدثكم بحديث عاد وثمود فانا
احدثكم بحديث رستم وبهرام والاكاسره وملوك الحيرة فيستملحون حديثه ويتركون
استماع القران قوله ليضل عن سبيل الله اخذ البخاري منه قوله في الترجمة اذا شغله
عن طاعة الله والمراد من سبيل الله القران وقيل دين الاسلام وقرى ليضل بضم
اليا وفتحها ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن شهاب قال اخبرني
حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
منكم فقال في حلفه باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعالى
اقامرك فليتصدق ش مطابقة الحديث للترجمة من حيث ان الحلف باللات لهو شاغل
عن الحلف بالحق فيكون باطلا ورجال الحديث قد ذكروا غير مرة والحديث مضى في
التفسير في سورة والنجم عن عبد الله بن محمد عن هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري
عن حميد ومضى ايضا في الادب واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه هناك قوله
فليقل انما قال ذلك لانه تعاطى صورة تعظيم الاصنام حين حلف بها فامر ان يتداركه
بكلمة التوحيد اي كفارته كلمة الشهادة وكفارة الدعوة الى القمار التصدق بما ينطلق عليه
اسم الصدقة قوله ومن قال لصاحبه الى اخره مطابق لقوله في الترجمة كذلك ولم تختلف
العلماء في تحريم القمار لقوله تعالى انما الخمر والميسر الاية واتفق اهل التاويل ان الميسر هنا
القمار وكان اهل الجاهلية يجعلون جعلا في المقامرة ويستحقونه بينهم فنسخ الله تعالى افعال
الجاهلية وحرم القمار وامرهم بالصدقة عوضا مما ارادوا استباحته من الميسر المحرم
وكانت الكفارات من حسن الدس لان المقامر لا يخلو اما ان يكون غالبا او مغلوبا فان كان
غالبا فالصدقة كفارة لما كان يدخل في يده من الميسر وان كان مغلوبا فاخراجه الصدقة
لوجه الله تعالى اولى من اخراجه عن يده شيا لا يحل له اخراجه ص باب ما جاء في البناء
ش اي هذا باب ما جاء في البناء وذمه من الاخبار والبناء اعم من ان يكون من طين او حجر
او طوب او خشب او قصب ونحو ذلك وقد ذم الله عز وجل من بنى ما يفضل عما يكنه من
الحر والبرد ويستره عن الناس فقال اتبنون بكل ريع اية تعبثون وتتخذون مصانع لعلكم
تخلدون يعني قصورا وقد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ما انفق ابن
ادم في التراب فلن يخلف له ولا يوجر عليه واما من بنى ما يحتاج اليه ليكنه من الحر

والبرد والمطر فباح له ذلك وكذلك كان السلف يفعلون الانزي الي قول ابن عمر رضي الله
عنهما بيت بيدي يكنني من المطر الي اخره وروي ابن وهب وابن نافع عن مالك
قال كان سليمان يعمل الخوص بيده وهو امير ولم يكن له بيت وانما كان يستظل بالجدر والشجر
وروي ابن ابي الدنيا من رواية عمارة بن عامر اذا رفع الرجل فوق سبعة اذرع
نودي يا فاسق الي اين ص قال ابو هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم من اشراط
الساعة اذا تطاول رعاء البهم في البنيان ش هذا التعليق مضي موصولا مطولا في كتاب
الايمان في باب سوال جبريل عليه السلام النبي صلي الله عليه وسلم عن الايمان فان
اخرجه هناك عن مسدد الي اخره ومضي الكلام فيه هناك قوله من اشراط الساعة
اي من علامات يوم القيمة وهو جمع شرط بفتحتين وانما جمع جمع القلة مع ان العلامات
اكثر من العشرة لان بين الجمعين معارضة او ان الفرق بينهما في الجموع النكرة لا في المعارف
قوله رعاة البهم بضم الراء وبتاء التانيث في اخره هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني رعاء بكسر الراء وبالهمز مع المد وقال ابن الاثير الرعاء بالكسر والمد جمع راعي
الغنم وقد يجمع علي رعاة بالضم والبهم بضم البا جمع الابهم وهو الذي يخلط لونه شي
سوي لونه وبفتحها جمع البهمة وهي اولاد الضان وقيل البهم ايضا المجتمعة منها ومن
اولاد المعز وحاصله ان الفقرا من اهل البادية تبسط لهم الدنيا يتباهون في الحالة البنيان
وهولاء الذين يتولون بلاد مصر والشام كانوا في بلادهم لا يملكون شيا وهم في اضيق المعيشة
وغالبهم كانوا رعاة فانهم يبنون كل قصر مزخرف يصرف عليه اكثر من قنطار ذهب ويسرفون
في الماكل والمشارب والملابس بما لا يرضي الله به ولا رسوله والامر لله الواحد القهار ص
حدثنا ابو نعيم نا اسحق هو ابن سعيد عن سعيد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رايتني مع النبي صلي
الله عليه وسلم بنيت بيدي بيتا يكنني من المطر ويظلني من الشمس ما اعانني عليه احد من خلق
الله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله بنيت بيدي واعترض الاسماعيلي علي البخاري
فقال ادخل هذا الحديث في البنا بالطين والمدر والخبر انما هو في بيت الشعر لان اخرج
هذا الحديث وفي روايته بيتا من شعر ورد عليه بان هذه الزيادة ضعيفة عندهم وعلي
تقدير ثبوتها فليس في الترجمة تقييد بالطين وغيره وابو نعيم الفضل بن دكين واسحق
هو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص الاموي القرشي واسحق هذا سكن
مكة وقد روي هذا الحديث عن والده وهو المراد بقوله عن سعيد عن عبد الله بن
عمر رضي الله عنهما والحديث اخرجه ابن ماجة في الزهد عن محمد بن يحيي عن ابي نعيم
به قوله رايتني ضمير الفاعل والمفعول عبارة عن شخص واحد ومعناه رايت نفسي
قوله مع النبي صلي الله عليه وسلم اي في زمن النبي صلي الله عليه وسلم قوله يكنني بضم اليا
من كني اذا وقي قال ابن التين كذا قراناه وعن الكسائي كننت الشي سترته وصنته
من الشمس واكننته في نفسي اسررته وقال ابو زيد كننته واكننته بمعني واحد في الكن

بالكسر

بالكسر في النسخ جميعا تقول كننت العلم واكننته وكننت الجارية واكننتها قوله
ما اعانني عليه اي علي بنا هذا البيت احد من الناس وهذا تاكيد لقوله بنيت بيدي بيتا واشارة
الي خفة مونته ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال عمرو قال ابن عمر والله ما وضعت
لبنة علي لبنة ولا غرست نخلة منذ قبض النبي صلي الله عليه وسلم قال سفين فذكرته
لبعض اهله قال والله لقد بني قال سفين قلت فلعله قال قبل ان يبني ش مطابقته ايضا
ما ذكر في الذي قبله وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعمرو و
هو ابن دينار قوله منذ قبض اي منذ توفي النبي صلي الله عليه وسلم قوله والله لقد بني اي
بنا وفي رواية الكشميهني لقد بني بيتا قوله قال سفيان فلعله اي فلعل ابن عمر قال
قبل اي يبني يعني قبل البنا وهذا اعتذار حسن من سفيان وقال الكرماني ويروي قبل
ان يبني اي قبل ان يتزوج ويحتمل انه اراد الحقيقة اي البناء بيده والمباشرة بنفسه
واهله اراد التسبب بالامر به ونحوه والله اعلم ويحتمل ان يكون الذي نفاه ابن عمر ما زاد
علي حاجته والذي اثبته بعض اهله بناء ثبت لا بد له منه او اصلاح ما وهي من بيته والله اعلم
كتاب الدعوات ش اي هذا كتاب فيه بيان الدعوات وهو جمع دعوه بفتح الدال
وهو مصدر يراد به الدعا يقال دعوت الله اي سالته والدعا واحد الادعية واصله
دعاو لانه من دعوت الا ان الواو لما جاءت بعد الالف همزت والدعاء الي الشي الحث علي
فعله ودعوت فلانا سالته ودعوته استعنته ويطلق ايضا علي رفعة القدر كقوله تعالي
ليس له دعوة في الدنيا ولا في الاخرة ويطلق ايضا علي العبادة والدعوي بالفضل الدعا كما في قوله
تعالي فما كان دعواهم اذ جاءهم باسنا ويطلق الدعا علي التسمية كقوله عز وجل لا تجعلوا دعا
الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا وقال الراغب الدعا والندا واحد لكن قد يتجرد الندا عن
الاسم ولا يكاد يتجرد وقوله تعالي ادعوني استجب لكم ان الذين يستكبرون عن عبادتي
سيدخلون جهنم داخرين ولكل نبي دعوة مستجابة وقوله بالجر عطف علي الدعوات
وفي بعض النسخ قوله تعالي ادعوني استجب لكم الاية وفي رواية غيره ساق الاية الي
داخرين واول الاية قوله تعالي وقال ربكم ادعوني الاية قوله ادعوني اي وحدوني واعبدوني
دون غيري اجبكم واغفر لكم واثبكم قال بعض المفسرين دليله سياق الاية ويقال هو
الدعا والذكر والسوال قوله عن عبادتي اي توحيدي وطاعتي وقال السدي اي عن دعاي قوله
داخرين اي صاغرين اذلا وظاهر هذه الاية يرجح الدعا علي تفويض الامر الي الله تعالي وقالت
طايفة الافضل ترك الدعا والاستسلام للقضا واجابوا عن الاية بان اخرها دل علي ان المراد
بالدعا العبادة لقوله ان الذين يستكبرون عن عبادتي واستدلوا بحديث النعمان بن بشير عن
النبي صلي الله عليه وسلم قال الدعا هو العبادة ثم قرا وقال ربكم ادعوني استجب لكم ان الذين
يستكبرون عن عبادتي الاية اخرجه الاربعة وصححه الترمذي والحاكم وشذت طايفة فقالوا
المراد بالدعا في الاية ترك الذنوب واجاب الجمهور ان الدعا من اعظم العبادة فهو كالحديث الاخر

وبي

قوله الحج عرفة اي معظم الحج وركنه الاكبر ويؤيده ما رواه الترمذي من حديث انس
رفعه الدعاء مخ العبادة وقد تواترت الاثار عن النبي صلى الله عليه وسلم بالترغيب في
الدعاء والحث عليه بحديث ابي هريرة رفعه ليس شي اكرم على الله من الدعاء اخرجه
الترمذي وابن ماجه وصححه ابن حبان والحاكم وحديثه رفعه من لم يسال الله يغضب عليه
اخرجه احمد والترمذي وابن ماجه وقال الطيبي شيخ شيخي ابو الروح ايسر ما زوري
يعني الحديث ان من لم يسال الله يبغضه والمبغوض مغضوب عليه والله يحب ان يسال
واخرج الترمذي من حديث ابن مسعود رفعه اسالوا الله من فضله فان الله يحب ان يسال
وروى الطبراني من حديث عايشة رضي الله عنها مرفوعا ان الله يحب الملحين في الدعا قوله
ولكل نبي دعوة مستجابة وفي رواية ابي ذر
ليس في غير رواية ابي ذر لفظ باب فعلى رواية ابي ذر هذه اللفظة ترجمة مستقل
وعلى رواية غيره من جملة الترجمة الماضية ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لكل نبي دعوة يدعو بها واريد ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي في الاخرة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف
النون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده قوله يدعو بها
اي بهذه الدعوة وفي رواية فتعجل كل نبي دعوته واني اختبات دعوتي شفاعتي لامتي
يوم القيمة وفي رواية ابي هريرة الاتية في التوحيد فاريد ان شا الله ان اختبي وزيادة
ان شاء الله في هذا للتبرك ولمسلم من رواية ابي صالح عن ابي هريرة اني اختبات وفي رواية
انس فجعلت دعوتي وزاد يوم القيمة فان قلت وقع لكثير من الانبيا عليهم السلام من
الدعوات المجابة ولا سيما نبينا صلى الله عليه وسلم وظاهره ان لكل نبي دعوة مجابة فقط
قلت اجيب بان المراد بالاجابة في الدعوة المذكورة القطع بها وما عدا ذلك من دعواتهم فهو على
رجاء الاجابة وقيل معنى قوله لكل نبي دعوة اي افضل دعواته وقيل لكل منهم دعوة عامة
مستجابة في امته اما باهلاكهم واما بنجاتهم واما الدعوات الخاصة فمنها ما يستجاب ومنها
ما لا يستجاب قلت لا يحسن ان يقال في حق نبي من الانبيا ان من دعواته ما لا يستجاب والمعنى
الذي يليق بحالهم ان يقال من دعواتهم ما يستجاب في الحال ومنها ما يوخر الى وقت اراده الله
عز وجل قوله اني اختبي اي ادخر واجعلها خبيئة وقال لي خليفة قال معتمر سمعت ابي عن انس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل نبي سال سولا او قال لكل نبي دعوة قد دعا بها فاستجيب فجعلت
دعوتي شفاعتي لامتي يوم القيمة ش خليفة هو ابن خياط ابو عمرو العصفري البصري هكذا
وقع قال لي خليفة في رواية الاصيلي وكريمة ووقع في رواية الاكثرين وقال خليفة ومعتمر
هو ابن سليمان التيمي فعلى الرواية الاولى الحديث متصل وقد وصله ايضا مسلم فقال حدثنا
محمد بن عبد الاعلى نا معتمر عن ابيه عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال

فذكر

فذكر نحو حديث قتادة عن انس وحديث قتادة عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال
لكل نبي دعوة دعاها لامته واني اختبات دعوتي شفاعتي لامتي يوم القيمة قوله سولا بضم السين
وسكون الهمزة المطلوب قوله او قال شك من الراوي ص
ش اي هذا باب في بيان افضل الاستغفار وسقط لفظ باب في رواية
ابي ذر ووقع لابن بطال فضل الاستغفار فان قلت معنى الافضل الاكثر ثوابا عند الله فما وجهه
هنا اذ الثواب للمستغفر لا له قلت هو نحو مكة افضل من المدينة اي ثواب العابد فيها
افضل من ثواب العابد في المدينة فالمراد المستغفر بهذا النوع من الاستغفار اكثر
ثوابا من المستغفر بغيره وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء
عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا والذين
اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر
الذنوب الا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون ش وقوله بالجر عطفا على قوله
افضل الاستغفار وفي بعض النسخ واستغفروا وابالواو وكذا وقع في رواية ابي ذر
والصواب ترك الواو فان القران فقلت استغفروا ربكم وفي رواية ابي ذر ايضا
هكذا استغفروا ربكم انه كان غفارا الاية وفي رواية غيره ساقها الى قوله
انهارا كما في كتابنا هذا واشار بالاثنين مشروعية الحث على الاستغفار فلذلك
ترجم بالافضلية واشار بالاية الثانية ان بالاستغفار يحصل كل شي ويؤيد هذا ما ذكره
الثعلبي ان رجلا اتى الحسن البصري رضي الله عنه فشكى اليه الجدوبة فقال له الحسن
استغفر الله واتاه اخر يشتكي اليه الفقر فقال له استغفر الله واتاه اخر فقال له ادع الله لي
ان يرزقني ابنا فقال له استغفر الله واتاه اخر فشكى اليه جفاف بساتينه فقال له
استغفر الله فقيل له اتاك رجال يشكون ابوابا ويسالون انواعا فامرتهم كلهم بالاستغفار
فقال ما قلت من ذات نفسي في ذلك شيا انما اعتبرت فيه قول الله عز وجل حكاية عن نبيه
نوح عليه السلام انه قال لقومه استغفروا ربكم الاية والاية الثانية هكذا في رواية
ابي ذر والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم الاية وساق غيره الى قوله وهم يعلمون كما في
كتابنا قوله يرسل السماء اي المطر قوله مدرارا قوله فاحشة اي الزنا ص حدثنا ابو معمر
عبد الوارث نا الحسين نا عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب العدوي قال حدثني شداد بن اوس
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم سيد الاستغفار ان تقول اللهم انت ربي لا اله الا انت
خلقتني وانا عبدك وانا على عهدك ووعدك ما استطعت اعوذ بك من شر ما صنعت ابوء
لك بنعمتك علي وابوء لك بذنبي اغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا انت قال ومن قالها
من النهار موقنا بها فمات من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل وهو
موقن بها فمات قبل ان يصبح فهو من اهل الجنة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله سيد
الاستغفار لان السيد في الاصل الرئيس الذي يقصد في الحوائج ويرجع اليه في الامور ولما

كان هذا الدعا جامعا لمعاني التوبة كلها استعير له هذا الاسم ولا شك ان سيد القوم افضلهم
وهذا الدعا ايضا سيد الادعيا وهو الاستغفار وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج
المنقري المقعد وعبد الوارث بن سعيد العنبري البصري والحسين هو ابن ذكوان المعلم وعبد
الله بن بريدة بضم البا الموحدة وفتح الرا ابن حصيب الاسلمي وبشير بضم البا الموحدة وفتح
الشين المعجمة وتشديد الدال المهملة الاولى ابن اويس بن ثابت بن المنذر بن حارم بمهملتين
الانصاري ابن اخي حسان بن ثابت الشاعر وشداد صحابي جليل نزل الشام وكنيته ابو يعلي واختلف
في صحبة ابيه وليس لشداد في البخاري الا هذا الحديث واخرجه النسائي ايضا في الاستعاذة عن عمرو
ابن علي وفي اليوم والليلة عنه ايضا قوله سيد الاستغفار قيل ما الحكمة في كونه سيد الاستغفار
واجيب بانه وامثاله من التعبديات والله تعالى اعلم بذلك لكن لا شك ان فيه ذكر الله تعالى باكمل
الاوصاف وذكر نفسه بانقص الحالات وهو اقصى غاية التضرع ونهاية الاستكانة لمن لا يستحقها
الا هو ان يقول بصيغة المخاطب وقال بعضهم ان يقول اي العبد واعتمد لما قاله على ما رواه
احمد والنسائي ان سيد الاستغفار ان يقول العبد وذكر ايضا ما رواه الترمذي عن شداد
الا ادلك على سيد الاستغفار قلت رواية احمد لا تستلزم ان يقدرها اي القيد على ان
التقدير خلاف الاصل ورواية الترمذي تؤيد ما ذكرنا وتدفع ما قاله على ما لا يخفى قوله لا اله
الا انت خلقتني ويروى لا اله الا انت انت خلقتني قوله وانا عبدك قال الطيبي يجوز ان تكون
موكدة ويجوز ان تكون مقررة اي انا عابد لك ويؤيده عطف قوله وانا على عهدك وسقطت
الواو منه في رواية النسائي وقال الخطابي يريد انا على ما عاهدتك عليه وواعدتك من
الايمان بك واصلاح الطاعة لك قوله ما استطعت اي قدر استطاعتي وشرط الاستطاعة
في ذلك الاعتراف بالعجز والقصور عن كنه الواجب من حقه تعالى وقال ابن بطال قوله
وانا على عهدك ووعدك يريد به العهد الذي اخذه الله عز وجل على عباده حيث اخرجهم
امثال الذر واشهدهم على انفسهم الست بربكم فاقروا له بالربوبية واذعنوا له بالوحدانية
وبالوعد ما قال على لسان نبيه ان من مات لا يشرك بالله شيا وادى ما افترض عليه ان يدخل
الجنة وقيل وادى ما افترض عليه زيادة ليست بشرط في هذا المقام قلت ان لم تكن شرطا في
هذا فهو شرط في غيره وقال الطيبي يحتمل ان يراد بالعهد والوعد ما في الاية المذكورة قوله
ابو من قولهم با بحقه اي اقر به وقال الخطابي يريد به الاعتراف ويقال قد با فلان
بذنبه اذا احتمله كرها لا يستطيع دفعه عن نفسه وقوله لك ليست في رواية النسائي
وقال الطيبي اعترف اولا بانه انعم عليه ولم يقيده ليشمل جميع انواع النعم مبالغة ثم اعترف
بالتقصير وانه لم يقم باداء شكرها ثم بالغ ... ذنبا مبالغة في التقصير وهضم النفس
قوله من قالها من النهار وفي رواية النسائي فمن قالها قوله فهو من اهل الجنة وفي رواية
النسائي دخل الجنة وفي رواية عثمان بن ربيعة الا وجبت له الجنة قيل المؤمن وان لم يقلها
فهو من اهل الجنة واجيب بانه يدخلها ابتدا من غير دخول النار لان الغالب ان المؤمن

بحقيقتها

بحقيقتها المؤمن بمضمونها لا يعصي الله تعالى او لان الله يعفو عنه بتركه هذا الاستغفار

ص

ش اي هذا باب في بيان كمية استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم والليلة ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن قال قال ابو هريرة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من
سبعين مرة ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الاجمال الذي في الترجمة من كمية
استغفار النبي صلى الله عليه وسلم في اليوم وانه اكثر من سبعين مرة وانما كان يستغفر
هذا المقدار مع انه معصوم ومغفور له لان الاستغفار عبادة او هو تعليم لامته او استغفار
من ترك الاولى او قاله تواضعا او ما كان عن سهو او قبل النبوة وقيل اشتغاله بالنظر في
مصالح الامة ومحاربة الاعدا وتاليف المؤلفة ونحو ذلك شاغل عن عظيم مقامه من حضوره
مع الله عز وجل وفراغه مما سواه فيراه ذنبا بالنسبة اليه وكانت هذه الامور من اعظم الطاعات
وافضل الاعمال فهو نزول عن عالي درجته فليستغفر لذلك وقيل كان دايما في الترقي في
الاحوال فاذا راى ما قبلها دونه استغفر منه كما قيل حسنات الابرار سيات المقربين وقيل
يتجدد للطبع غفلات تفتقر الى الاستغفار وقال ابن الجوزي هفوات الطباع البشري لا يسلم
منها احد والانبياء عليهم السلام وان عصموا من الكباير فلم يعصموا من الصغاير قلت لا نسلم
ذلك بل عصموا من الكباير والصغاير جميعا قبل النبوة وبعدها وشيخ البخاري فيه ابو اليمان
الحكم بن نافع قوله اكثر من سبعين مرة وفي حديث انس اني لاستغفر الله في اليوم سبعين
مرة يحتمل فيه المبالغة ويحتمل ان يريد فيه العدد بعينه وقوله اكثر مبهم فيحتمل ان يفسر
بما روي عن ابي هريرة ايضا بلفظ اني استغفر الله في اليوم ماية مرة وروى النسائي من
رواية محمد بن عمرو عن ابي سلمة بلفظ اني لاستغفر الله واتوب اليه كل يوم ماية مرة ص
ش اي هذا باب في بيان التوبة قال الجوهري التوبة
الرجوع من الذنب وكذلك التوب وقال الاخفش التوب جمع توبة وتاب الى الله توبة ومتابا
وقد تاب الله عليه وفقه لها واستتابه ساله ان يتوب وقال القرطبي اختلفت عبارات
المشايخ فيها فقايل يقول انها الندم وقايل يقول انها العزم على ان لا يعود واخر يقول الاقلاع
عن الذنب ومنهم من يجمع بين الامور الثلاثة وهو اكملها وقال ابن المبارك حقيقة
التوبة لها ست علامات الندم على ما مضى والعزم على ان لا يعود ويودي كل فرض ضيعه
ويودي الى كل ذي حق حقه من المظالم ويذيب البدن الذي ربيته بالسحت والحرام بالهموم
والاحزان حتى يلصق الجلد بالعظم ثم ينشا بينهما لحما طيبا ان هو نشا ويذيق البدن
الم الطاعة كما اذاقه لذة المعصية ص وقال قتادة توبوا الى الله توبة نصوحا الصادقة
الناصحة وقال صاحب العين التوبة النصوح الصادقة وقيل سميت بذلك لان العبد ينصح
فيها نفسه ويقيها النار واصل نصوحا منصوحا فيها الا انه اخبر عنها باسم الفاعل

للنصح علي ما ذكره سيبويه عن الخليل في قوله عيشة راضية اي ذات رضي وكذلك
توبة نصوحا اي ينصح فيها وقال ابو اسحق بالغة في النصح ماخوذ من النصح وهو الخياطة
كالعصيان عرق والتوبة ترفع النصاح بالكسر الخيط الذي يخاط به والناصح
الخياط والنصيحة الاسم والنصح بالضم المصدر وهو معني الاخلاص والخلوص
والصدق وقال الاصمعي الناصح الخالص من العسل وغيره مثل الناصع وكل شي خلص
فقد نصح قال الجوهري نصحتك نصحا ونصاحة يقال نصحته ونصحت له وهو باللام افصح
قال الله تعالي وانصح لكم ورجل ناصح الجيب اي نقي القلب وانتصح فلان اي قبل النصيحة
ص حدثنا احمد بن يونس نا ابو شهاب عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن الحارث بن
سويد نا عبد الله حديثين احدهما عن النبي صلي الله عليه وسلم والاخر عن نفسه قال ان
المومن يري ذنوبه كانه قاعد تحت جبل يخاف ان يقع عليه وان فاجر يري ذنوبه
كذباب مر علي انفه فقال به هكذا قال ابو شهاب بيده فوق انفه ثم قال لله افرح بتوبة
عبده من رجل نزل منزلا وبه مهلك ومعه راحلته عليها طعامه وشرابه فوضع
راسه فنام نومة فاستيقظ وقد ذهبت راحلته حتي اذا اشتد عليه الحر والعطش
او ماشا الله قال ارجع الي مكاني فرجع فنام نومة ثم رفع راسه فاذا راحلته عنده ش
مطابقته للترجمة في قوله لله افرح بتوبة عبده واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن
يونس التميمي اليربوعي الكوفي وهو قد نسب الي جده واشتهر به وابو شهاب اسمه عبد
ربه بن نافع الحناط بالحاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الحناط الصغير واما شهاب
الحناط الكبير فهو في طبقة شيوخ هذا واسمه موسي بن نافع وليسا اخوين وهما كوفيان
وكذا بقية رجال السند والاعمش سليمان وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن
عمير بضم العين وفتح الميم التيمي تيم الله من بني تيم اللات بن ثعلبة والحارث بن سويد
التيمي تيم الرباب وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه وفيه ثلاثة من التابعين علي نسق
واحد اولهم الاعمش وهو من صغار التابعين والثاني عمارة بن عمير وهو من اوساطهم والثالث
الحارث بن سويد وهو من كبارهم والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عثمان بن ابي شيبة
وغيره ولم يذكر ان المومن يراي الي اخر القصة واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد
وغيره واخرجه النسائي في النعوت عن محمد بن عبيد وغيره وذكر قصة التوبة
فقط قوله حديثين احدهما عن النبي صلي الله عليه وسلم والاخر عن نفسه اي عن نفس
ابن مسعود ولم يصرح بالمرفوع الي النبي صلي الله عليه وسلم قال النووي وابن بطال
ايضا ان المرفوع هو قوله الله افرح الي اخره والاول قول ابن مسعود ووقع البيان
في رواية مسلم مع انه لم يسق موقوف ابن مسعود ورواه عن جرير عن الاعمش
عن عمارة عن الحارث قال دخلت علي ابن مسعود اعوده وهو مريض فحدثنا بحديثين
حديثا عن نفسه وحديثا عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال سمعت رسول الله

صلي

صلي الله عليه وسلم يقول الله اشد فرحا الحديث قوله ان المومن يري ذنوبه الي قوله
ان يقع عليه السبب فيه ان قلت المومن منور فاذا راي من نفسه ما يخالف ذلك
عظم الامر عليه والحكمة في التمثيل بالجبل ان غيره من المهلكات قد تحصل منه
النجاة بخلاف الجبل اذا سقط عليه لا ينجو عادة قوله وان الفاجر اي العاصي الفاسق
قوله كذباب مر علي انفه وفي رواية الاسماعيلي يري ذنوبه كانها ذباب مر علي انفه
اراد ان ذنوبه سهل عليه لان قلبه مظلم فالذنب عنده خفيف قوله فقال به
هكذا اي نحاه بيده او دفعه وذبه وهو من اطلاق علي الفعل قوله قال ابو شهاب
هو موصول بالسند المذكور قوله بيده فوق انفه تفسير منه لقوله فقال به قوله
ثم قال اي عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله لله اللام فيه منتوحة للتاكيد
قوله افرح واطلاق الفرح علي الله تعالي مجاز يراد به رضاه وعبر عنه به تاكيدا
لمعني الرضي عن نفس السامع ومبالغة في تقريره قوله بتوبة عبده وفي رواية ابي
الربيع عند الاسماعيلي عبده المومن وكذا عند مسلم من رواية جرير وكذا عنده
من رواية ابي هريرة قوله وبه اي بالمنزل اي فيه مهلكة بفتح الميم وكسر اللام
وفتحها مكان الهلاك ويروي مهلكه علي وزن اسم الفاعل وقال بعضهم وفي بعض
النسخ بضم الميم وكسر اللام من الرباعي قلت لا يقال لمثل هذا من الرباعي وليس هذا
باصطلاح القوم وانما يقال لمثل هذا من الثلاثي المزيد فيه وقال الكرماني ويروي
دبيه علي وزن فعيله من الرباء وقال بعضهم لم اقف علي ذلك في كلام غيره ويلزم عليه
ان يكون وصف المذكر وهو المنزل بصفة المونث في قوله ومعه بها كما انتهي قلت عدم
وقوفه علي هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ومن اين له الوقوف علي كلام القوم كلهم
حتي يقول لم اقف ودعواه اللزوم المذكور غير صحيحة لان المنزل يطلق عليه البقعة
قوله عليها طعامه وشرابه وزاد الترمذي في رواية وما يصلحه قوله وقد ذهبت
راحلته وفي رواية ابي معاوية فاضلها فخرج في طلبها وفي رواية مسلم فطلبها قوله
او ماشاء الله شك من ابن شهاب واقتصر جرير علي ذكر العطش ووقع في رواية ابي معاوية
حتي اذا ادركه الموت قوله ارجع بفتح الهمزة بصيغة المتكلم قوله الي مكان فرجع فنام في
رواية جرير ارجع الي المكان الذي كنت فيه فانام حتي اموت فوضع راسه علي ساعده
ليموت وفي رواية ابي معاوية ارجع الي مكاني الذي اضللتها فيه فاموت فيه فرجع
الي مكانه فغلبته عينه قوله فاذا راحلته عنده كلمة اذا للمفاجات وفي رواية
جرير فاستيقظ وعنده راحلته طعامه وشرابه وزاد ابو معاوية في رواية
وما يصلحه ص تابعه ابو عوانة وجرير عن الاعمش ش اي تابع ابا شهاب في روايته
عن سليمان الاعمش ابو عوانة وهو الوضاح ابن عبد الله اليشكري وجرير بن عبد الحميد
اما متابعة ابي عوانة فرواها الاسماعيلي عن الحسن نا محمد بن مثني نا يحيي بن حماد

عن ابي عوانة واما متابعة جرير فرواها البزار حدثنا يوسف بن موسى نا جرير عن
الاعمش عن عمارة عن الحارث عن عبد الله رضي الله عنه بذكره ص وقال ابو اسامة
نا الاعمش نا عمارة سمعت الحارث ش ابو اسامة حماد بن اسامة وهذا التعليق وصله
مسلم حدثني اسحاق بن منصور اخبرنا ابو اسامة حدثنا الاعمش عن عمارة بن عمير قال
سمعت الحارث بن سويد قال حدثني عبد الله حديثين الحديث ص وقال شعبة وابو
مسلم عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد ش ابو مسلم زاد المستملي
في روايته عن الفربري اسمه عبيد الله كوفي قايد الاعمش يروي عن الاعمش عن
ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب عن الحارث بن سويد والمقصود من هذا
ان شعبة وابا مسلم خالف ابا شهاب المذكور ومن تبعه في تسمية شيخ الاعمش فقال
الاولون عمارة وقال هذان ابراهيم التيمي وروى النسائي عن محمد بن عبيد بن محمد عن
علي بن مسهر عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث عن عبد الله الله افرح بتوبة
عبده الحديث واما عبيد الله الذي رواه المستملي فهو عبيد الله بالتصغير ابن سعيد
ابن مسلم الكوفي ضعفه حماد لكن لما وافقه شعبة ترخص البخاري في ذكره ص وقال ابو معاوية
حدثنا الاعمش عن عمارة عن الاسود عن عبد الله وعن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد
عن عبد الله ش ابو معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين والاسود هو ابن يزيد النخعي
وعبد الله هو ابن مسعود واراد بهذا ان ابا معاوية خالف الجميع فجعل الحديث عند الاعمش
عن عمارة بن عمير وابراهيم التيمي جميعا لكنه عند عمارة عن الاسود بن يزيد وعند
ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد وابو شهاب ومن تبعه جعلوه عند عمارة عن الحارث
ابن سويد ولما كان هذا الاختلاف اقتصر مسلم فيه على ما قال ابو شهاب ومن تبعه وصدر
به البخاري كلامه فاخرجه موصولا وذكر الاختلاف معلقا على عادته لان هذا الاختلاف
ليس بقادح ص حدثني اسحق اخبرنا حبان حدثنا همام حدثنا قتادة نا انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا هدبة نا همام نا قتادة عن انس رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الله افرح بتوبة عبده من احدكم سقط على بعيره
وقد اضله في ارض فلاة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريق الاول عن
اسحق قال الغساني لعله ابن منصور عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة
ابن هلال الباهلي البصري عن همام بن يحيى عن قتادة عن انس والثاني عن هدبة
عن خالد عن همام الى اخره والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن هدبة وعن احمد بن
سعيد الدارمي عن حبان قوله الله بدون لام التاكيد في اوله قوله سقط على بعيره اي وقع
عليه وصادفه من غير قصد قوله وقد اضله اي اضاعه والواو فيه للحال قوله فلاة اي
مفازة اي ان الله ارضى بتوبة عبده من واحد ضالته بالفلاة ص باب الضجع على
الشق الايمن ش اي هذا باب في بيان استحباب النوم على الشق الايمن والضجع بفتح الضاد

المعجمة وسكون الجيم مصدر من ضجع الرجل يضجع ضجعا وضجوعا اي وضع جنبه
على الارض فهو ضاجع ويروى باب الضجعة بكسر الضاد لان الفعلة بالكسر للنوع وبالفتح
المرة ويجوز هنا الوجهان وقد مضى في كتاب الصلاة باب الضجع على الشق الايمن بعد
ركعتي الفجر ووجه تعلق هذا الباب بكتاب الدعوات انه يعلم من ساير الاحاديث انه صلى الله
عليه وسلم كان يدعو عند الاضطجاع ص حدثني عبد الله بن محمد نا هشام بن يوسف
اخبرنا معمر عن الزهري عن عايشة رضي الله عنها كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي من
الليل احدى عشرة ركعة فاذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين ثم اضطجع على شقه الايمن
حتى يجي المؤذن فيؤذنه ش مطابقته للترجمة في قوله ثم اضطجع على شقه الايمن
وعبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي والحديث مضى في اول ابواب الوتر فانه
اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري الى اخره قوله فيؤذنه بضم الياء
من الايذان اي يعلمه بالصلوة ص باب اذا بات طاهرا ش اي هذا باب في بيان
فضل الشخص اذا بات طاهرا واراد ابو ذر في روايته وفضله ووردت في هذا الباب
جملة احاديث ليس على شرطه منها ما رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه من حديث معاذ
مرفوعا ما من مسلم يبيت على ذكر وطهارة فيتعار من الليل فيسال الله خيرا من الدنيا
والاخرة الا اعطاه اياه ووجه تعليقه بكتاب الدعوات هو ان فيه دعاء عظيما ص
حدثنا مسدد نا معتمر قال سمعت منصورا عن سعد بن عبيدة قال حدثني البراء بن عازب
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتيت مضجعك فتوضا وضوءك للصلوة ثم
اضطجع على شقك الايمن وقل اللهم اسلمت نفسي اليك وفوضت امري اليك والجات ظهري
اليك رهبة ورغبة اليك لا ملجا ولا منجى منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك
الذي ارسلت فان مت مت على الفطرة فاجعلهن اخر ما تقول فقلت استذكرهن وبرسولك
الذي ارسلت قال لا وبنبيك الذي ارسلت ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
توضا وضوءك للصلاة ثم اضطجع ومعتمر هو ابن سليمان ومنصور هو ابن المعتمر
وسعد بن عبيدة بضم العين وفتح الباء الموحدة وفي اخره تاء التانيث ابو حمزة الكوفي
ختن ابي عبد الرحمن مات في ولاية عمر بن هبيرة على الكوفة والحديث مضى في اخر كتاب
الوضوء قبل كتاب الغسل عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن سفيان عن منصور عن
سعد بن عبيدة عن البراء ومضى الكلام فيه هناك قوله مضجعك اي موضع نومك قوله
وضوءك بالنصب بنزع الخافض اي كوضوءك والامر فيه للندب وقال الترمذي ليس
في الاحاديث ذكر وضوء عند النوم الا في هذا الحديث قوله ثم اضطجع اصله اضطجع
لانه من باب الافتعال فقلبت التاء طاء قوله اسلمت نفسي اليك وفي رواية ابي ذر وابي
زيد اسلمت وجهي اليك فبل النفس في الوجه هنا بمعنى الذات والشخص اي اسلمت
ذاتي وشخصي فان قيل فيه نظر لانه جمع بينهما في رواية ابي اسحق على ما ياتي بعد

باب ولفظه اسلمت نفسي اليك وفوضت امري اليك ووجهت وجهي اليك فاذا كان
كذلك فالمراد بالنفس الذات وبالوجه القصد ويقال معنى اسلمت استسلمت وانقدت
والمعنى جعلت نفسي مستنقادة لك تابعة لحكمك اذ لا قدرة لي على تدبيرها ولا على
جلب ماينفعها اليها ولا دفع مايضرها عنها قوله وفوضت من التفويض وهو تسليم الامر
الى الله تعالى قوله والجات ظهري اليك اي اعتمدت اليك في اموري كما يعتمد الانسان
بظهره الى مايستند اليه قوله رهبة ورغبة اي خوفا من عقابك وطمعا في ثوابك وقال
ابن الجوزي اسقط من مع ذكر الرهبة واعمل الى مع ذكر الرغبة وهو على طريق الاكتفا
واخرج النساي بلفظ من حديث قال رهبة منك ورغبة اليك وانتصابهما على المفعول له
على طريق اللف والنشر قوله لا ملجا بالهمز وجاء تخفيفه ولا منجى بلا همز ولكن لما جمعا
جاز ان يهمز للازدواج وان يترك الهمز فيهما وان يترك المهموز ويترك الاخر فهذه
ثلاثة اوجه ويجوز التنوين مع القصر فتصير خمسة ونقل بعضهم عن الكرماني ان
قال هذان اللفظان ان كانا مصدرين يتنازعان في منك وان كانا ظرفين فلا اذ اسم المكان
لا يعمل وتقديره لا ملجا منك الى احد الا اليك ولا منجا الا اليك قلت لم يذكر الكرماني هذا
في هذا الموضع قوله بكتابك الذي انزلت يحتمل ان يراد به القران وان يراد به كل كتاب انزل
ووقع في رواية ابي زيد المروزي انزلته وارسلته بالضمير المنصوب فيهما قوله على الفطرة
اي على دين الاسلام قوله اخر ماتقول اي اخر اقوالك في تلك الليلة ووقع في رواية احمد بدل
قوله فان مت مت على الفطرة بني له بيت في الجنة ووقع في اخر الحديث في التوحيد وان اصبحت اصبت
خيرا اي صلاحا في الحال وزيادة في الاعمال قوله فقلت استذكرهن القايل هو البرا في رواية ابي
ذر وابي زيد المروزي وفي رواية غيرهما فجعلت استذكرهن اي احفظهن ووقع في رواية
كتاب الطهارة فرددتها اي فرددت تلك الكلمات لاحفظهن وفي رواية مسلم فرددتهن
لاستذكرهن قوله قال ونبيك الذي ارسلت والرسول نبي له كتاب فهو اخص من النبي وقد
بسطنا الكلام فيه في شرحنا الهداية في ديباجته وقال النووي يلزم من الرسالة النبوة
ولا العكس قوله قال لا ونبيك الذي ارسلت قالوا سبب الرد ارادة الجمع بين المنصبين
وتعداد النعمتين وقيل هو تخليص الكلام من اللبس اذ الرسول يدخل فيه جبريل عليه
السلام ونحوه وقيل هذا ذكر ودعاء فيقتصر فيه على اللفظ الوارد بحروفه لاحتمال
ان لها خاصية ليست لغيرها ص باب مايقول اذا نام ش اي هذا باب في بيان
مايقول الشخص اذا نام وسقطت هذه الترجمة عند البعض وثبتت للاكثرين
ص حدثنا قبيصة نا سفين عن عبد الملك عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم اذا اوى الى فراشه قال باسمك اموت واحيا واذا قام قال الحمد لله الذي احيانا
بعدما اماتنا واليه النشور ش هذا اوضح ما ابهمه في الترجمة لان فيه الارشاد الى ما يقول
الشخص عند النوم وزيادة مايقول عند قيامه من النوم واخرجه عن قبيصة بن عقبة

الكوفي عن سفيان الثوري عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بكسر الراء وسكون الباء
الموحدة وبالعين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف ابن حراش بكسر الحاء المهملة
وتخفيف الراء وبالشين المعجمة عن حذيفة بن اليمان وفي بعض النسخ لم يذكر اليمان
والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن مسلم بن ابرهيم واخرجه ابو داود
في الادب عن ابي بكر عن وكيع واخرجه الترمذي عن عمر بن اسماعيل وفي الشمايل
عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن منصور وغيره
واخرجه ابن ماجه في الدعا عن علي بن محمد عن وكيع قوله اذا اوى بقصر الهمزة اي اذا
دخل في فراشه قوله قال باسمك اموت اي بذكر اسمك احيى ماحييت وعليه اموت
ويسقط بهذا سوال من يقول بالله الحياة والموت لا باسمه فقيل فيه دلالة على ان
الاسم عين المسمى واجيب بلا ولاسيما ان لفظ الاسم يحتمل ان يكون مقحما كقوله الى
الحول ثم اسم السلام عليكما قوله واليه النشور اي الاحياء للبعث يوم القيمة قيل
هذا ليس احياء ولا اماتة بل ايقاظ وانامة واجيب بان الموت عبارة عن انقطاع
تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط وهو النوم ولهذا يقال انه اخو الموت
او ظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف او اطلق الاحيا والاماتة على سبيل التشبيه وهو
استعارة مصرحة وقال ابو اسحق الزجاج النفس التي تفارق الانسان عند النوم هي التي
للتمييز والتي تفارقه عند الموت هي التي للحياة وهي التي تزول معه التنفس وسمي النوم
موتا لانه يزول معه العقل والحركة تمثيلا وتشبيها ص ينشرها يخرجها ش
ثبت هذا في رواية السرخسي وحده وفسر قوله ينشزها بقوله يخرجها وفيه قراءتان
قراءة الكوفيين بالزاي من نشزه اذا رفعه بتدريج وهي قراءة ابن عامر ايضا وقراءة الاخرين
بالراء من انشرها اذا احياها واخرجه الطبري من ابن ابي نجيح عن مجاهد قال ينشرها
اي نحييها واخرج من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس بالزاي ص حدثنا سعيد
بن الربيع ومحمد بن عرعرة قالا نا شعبة عن ابي اسحق سمع البراء بن عازب ان النبي صلى
الله عليه وسلم امر رجلا ح وحدثنا ادم نا شعبة نا ابو اسحق الهمداني عن البراء بن عازب
ان النبي صلى الله عليه وسلم اوصى رجلا فقال اذا اردت مضجعك فقل اللهم اسلمت نفسي
اليك وفوضت امري ووجهت وجهي اليك والجات ظهري اليك رغبة ورهبة
اليك لا ملجا ولا منجى منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت
فان مت مت على الفطرة ش هذا حديث مثل حديث حذيفة اخرجه عن البراء بن
عازب في وجهين الاول عن سعيد بن الربيع ضد الخريف البصري وكان يبيع الثياب
الهروية فقيل له الهروي ومحمد بن عرعرة كلاهما رويا عن شعبة عن ابي اسحق
عمرو بن عبد الله السبيعي والاخر عن ادم عن شعبة عن ابي اسحق كذا في رواية
الاكثرين وفي رواية السرخسي عن ابي اسحق سمعت البراء والحديث اخرجه مسلم

في الدعوات عن ابي موسي وبندار واخرجه النسائ في اليوم والليلة عن محمد بن
عبد الله بن بزيع قوله امر رجلا في الطريق الاول وفي الثاني اوصي رجلا وكلاهما
في المعني متقارب ص باب وضع اليد اليمني تحت الخد الايمن ش اي هذا باب
في بيان استحباب وضع النايم يده اليمني تحت خده الايمن لفعله صلي الله عليه وسلم
كذلك وفي اكثر النسخ تحت الخد الايمن باعتبار ان تانيث الخد قد جاء في لغة ص
حدثني موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة قال كان
النبي صلي الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه في الليل وضع يده تحت خده ثم يقول
اللهم باسمك اموت واحيي واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا
واليه النشور ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الترجمة مقيدة
باليد اليمني والخد الايمن وليس في الحديث ذلك واجيب بانه مستفاد اما من
حديث صريح به لم يكن بشرطه واما مما ثبت انه كان يحب التيامن في شانه
كله قلت في الاول نظر لا يخفي والثاني لا باس به وابو عوانة الوضاح بن عبد الله
وعبد الملك بن عمير وربعي بن حراش والحديث مر في الباب السابق ص باب
النوم علي الشق الايمن ص حدثنا مسدد نا عبد الواحد بن زياد نا العلاء بن المسيب
قال حدثني ابي عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اوي
الي فراشه نام علي شقه الايمن ثم قال اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك
وفوضت امري والجات ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجا ولا منجي منك الا
اليك امنت بكتابك الذي انزلت ونبيك الذي ارسلت وقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم من قالهن ثم مات تحت ليلته مات علي الفطرة ش مطابقته للترجمة في
قوله نام علي شقه الايمن والعلاء المذكور يروي عن ابيه المسيب بن نافع الكاهلي
ويقال للمسيب ابو العلاء وكان من ثقات الكوفيين وما لولده العلاء في البخاري
الا هذا الحديث ولكن تقدم في غزوة الحديبية والحديث قد مضي في الباب الذي
قبل هذا الباب والناظر يقف علي التفاوت الذي بينهما من حيث الزيادة والنقصان
قوله تحت ليلته اي في ليلته ص استرهبوهم من الرهبة ملكوت ملك مثل
رهبوت خير من رحموت تقول ترهب خير من ان ترحم ش هذا لم يقع في بعض
النسخ وليس لذكره مناسبة هنا وانما وقع هذا في مستخرج ابي نعيم ولفظ استرهبوهم
مضي في تفسير سورة الاعراف وذلك في قضية سحرة فرعون وهو في قوله تعالي
قال القوا فلما القوا سحروا اعين الناس واسترهبوهم وجاؤوا بسحر عظيم
ومعني استرهبوهم ارهبوهم فافزعوهم وجاؤوا بسحر عظيم وذلك بانهم القوا حبالا
غلاظا وخشبا طوالا فاذا هي حيات كامثال الجبال قد ملات الوادي يركب بعضها
بعضا قوله ملكوت علي وزن فعلوت وفسره بقوله ملك وقال ابن الاثير الملكوت

اسم

اسم مبني من الملك كالجبروت والرهبوت من الجبر والرهبة وقال الجوهري رهبت بالكسر
ارهب رهبة ورهبا بالضم ورهبا بالتحريك اي خاف وتقول رهبوت يقال رهبوت
خير من رحموت اي لان ترهب خير من ان ترحم ص باب الدعاء اذا انتبه بالليل
ش اي هذا باب في بيان الدعاء اذا انتبه النايم بالليل اي في الليل وفي رواية الكشميهني
من الليل ص حدثنا علي بن عبد الله نا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة عن كريب
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت عند ميمونة رضي الله عنها فقام النبي صلي الله عليه
وسلم فاتي حاجته فغسل وجهه ويديه ثم نام ثم قام فاتي القربة فاطلق شناقها
ثم توضا وضوءا بين وضوءين لم يكثر وقد ابلغ فصلي فقمت فتمطيت كراهية ان يري
اني اتقيه فتوضات فقام يصلي فقمت عن يساره فاخذ باذني فادارني عن يمينه
فتتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة ثم اضطجع فنام حتي نفخ وكان اذا نام نفخ فاذنه
بلال بالصلاة فصلي ولم يتوضا وكان يقول في دعائه اللهم اجعل في قلبي نورا وفي
بصري وفي سمعي نورا وعن يميني نورا وعن يساري نورا وفوقي نورا وتحتي نورا
وامامي نورا وخلفي نورا واجعل لي نورا قال كريب وسبع في التابوت فلقيت رجلا
من ولد العباس فحدثني بهن فذكر عصبي ولحمي ودمي وشعري وبشري وذكر خصلتين
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابن مهدي هو عبد الرحمن
ابن حسان العنبري البصري وسفيان هو الثوري وسلمة بفتحتين هو ابن كهيل وكريب
مولي ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن عبد الله بن هاشم وغيره وفي الطهارة
عن ابي بكر بن شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن عثمان عن وكيع به مختصرا
واخرجه الترمذي في الشمايل عن بندار عن ابن مهدي ببعضه واخرجه النسائ في
الصلاة عن هناد به واخرجه ابن ماجه في الطهارة عن علي بن محمد وغيره قوله ميمونة
بنت الحارث الهلالية ام المؤمنين خالة ابن عباس قوله غسل وجهه كذا هو في رواية
الاكثرين وفي رواية ابي ذر فغسل وجهه بالفاء قوله شناقها بكسر الشين المعجمة
وتخفيف النون وبالقاف وهو ما يشد به راس القربة من رباط او خيط سمي به لان
القربة تشنق به قوله بين وضوءين اي بين وضوء خفيف ووضوء كامل جامع لجميع
السنن قوله ولم يكثر من الاكثار اي اكتفي بمرة واحدة قوله وقد ابلغ من الابلاغ
يعني ارسل الماء الي مواضع يجب الايصال اليها ووقع عند مسلم وضوءا حسنا قوله
اتقيه بالتاء المثناة من فوق المشددة وبالقاف المكسورة كذا في رواية النسفي
والاخرين اي ارقبه وانتظره ويروي انقبه بتخفيف النون وتشديد القاف وبالباء
الموحدة من التنقيب وهو التفتيش وفي رواية القابسي ابغيه بسكون
الباء الموحدة وكسر الغين المعجمة وبالياء اخر الحروف الساكنة اي اطلبه والاكثر
الاول وهو الاوجه قوله عن يساره ويروي عن شماله قوله فتتامت من باب

التفاعل اي تمت وكملت قوله فاذنه اي اعلمه بلال رضي الله عنه بالصلاة قوله
واجعل لي نورا هذا عام بعض خاص والتنوين فيه للتعظيم اي نورا عظيما قوله
وسبع اي سبع كلمات اخري في التابوت واراد به بدن الانسان الذي كالتابوت للروح
او في بدنه الذي ماله ان يكون في التابوت اي الذي يحمل عليه الميت وهي العصب
واللحم والدم والشعر والبشر والعظمان الاخريان قال الكرماني لعلهما الشحم والعظم
وقيل هما العظم والقبر قال ابن بطال وجدت الحديث من رواية علي بن عبد الله بن
عباس عن ابيه فذكر الحديث مطولا وفيه اللهم اجعل في عظامي نورا وفي قبري نورا
وقيل هما اللسان والنفس لان عقيلا زادهما في روايته عند مسلم وهما من جملة
الجسد وجزم الدمياطي في حاشيته بان المراد بالتابوت الصدر الذي هو وعاء القلب
وكذا قال ابن بطال ثم قال كما يقال لمن لم يحفظ العلم علمه في التابوت مستودع وقال
النووي تبعا لغيره المراد بالتابوت الاضلاع وما تحويه من القلب وغيره تشبيها
بالتابوت الذي يحوز فيه المتاع يعني سبع كلمات في قلبي ولكن نسيتها قال وقيل المراد
سبعة انوار كانت مكتوبة في التابوت الذي كان لبني اسرائيل فيه السكينة وقال ابن
الجوزي يريد بالتابوت الصندوق اي سبعة مكتوبة في الصندوق عنده لم يحفظها
في ذلك الوقت قوله فلقيت رجلا من ولد العباس القائل بقوله لقيت هو سلمة
ابن كهيل والرجل من ولد العباس هو علي بن عبد الله بن عباس قاله ابو ذر قوله
فذكر عصبي قال ابن التين هي اطناب المفاصل قوله وبشري بفتح الباء الموحدة والشين
المعجمة هو ظاهر الجسد قوله فذكر خصلتين اي تكملة السبعة فان قلت ما المراد
بالنور هنا قلت بيان الحق والتوفيق في جميع حالاته وقال الطيبي معنى طلب النور
للاعضاء عضوا عضوا ان تتحلي بانوار المعرفة والطاعة وتتعرى عما عداهما فان
الشياطين تحيط بالجهات الست بالوسواس فكان التخلص منها بالانوار السادة
لتلك الجهات ص حدثنا عبد الله بن محمد نا سفيان سمعت سليمان بن ابي مسلم
عن طاوس عن ابن عباس كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل تهجد قال
اللهم لك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت قيم السموات
والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق ووعدك حق وقولك حق ولقاؤك
حق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق ومحمد حق اللهم لك اسلمت
وعليك توكلت وبك امنت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت
وما اخرت وما اسررت وما اعلنت انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او لا اله غيرك
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي وسفيان
هو ابن عيينة وسليمان بن ابي مسلم الاحول خال عبد الله بن ابي نجيح سمع طاوس
ابن كيسان مات بمكة سنة خمس او ست ومائة والحديث مضى في اول باب التهجد

بالليل

بالليل في اخر الصلاة فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن
سليمان بن ابي مسلم عن طاوس ومضى الكلام فيه هناك قوله تهجد اي صلى وقال
ابن التين اي سهر وهو من الاضداد يقال هجد وتهجد اذا نام وهجد وتهجد اذا سهر
قاله الجوهري وقال الهروي تهجد اذا سهر والقى الهجود وهو النوم عن نفسه وهجد
نام وقال النحاس التهجد عند اهل اللغة السهر والهجود النوم وقال ابن فارس الهاجد
النايم والمتهجد المصلي ليلا قوله قيم السموات القيم والقيام والقيوم معناهما واحد
وهو القايم بتدبير الخلق المعطي له ما به قوامه قوله انبت اي رجعت اليك مقبلا
بالقلب عليك قوله وبك خاصمت اي بما اعطيتني من البرهان والسنان خاصمت المعاند
قوله واليك حاكمت من المحاكمة وهي رفع القضية الي الحاكم اي كل من جحد الحق جعلتك
الحاكم بيني وبينه لا غيرك مما كانت من الجاهلية يحاكم اليه من صنم او كاهن قوله
قوله او لا اله غيرك شك من الراوي ص باب التكبير والتسبيح عند المنام ش
اي هذا باب في بيان ثواب التكبير وهو ان يقول الله اكبر والتسبيح ان يقول سبحان الله
عند ارادة النوم وكان ينبغي ان يقول والتحميد ايضا لان حديث الباب يشمل هذه
الثلاثة ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن علي رضي الله
تعالى عنه ان فاطمة رضي الله عنها شكت ما تلقي في يدها من الرحي فاتت النبي صلى الله
عليه وسلم تساله خادما فلم تجده فذكرت ذلك لعايشة رضي الله عنها فلما جاء اخبرته
قال فجانا وقد اخذنا مضاجعنا فذهبت اقوم فقال مكانك فجلس بيننا حتى وجدت
برد قدميه علي صدري فقال الا ادلكما علي ما هو خير لكما من خادم اذا اويتما الي فراشكما
او اخذتما مضاجعكما فكبرا ثلاثا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين
فهذا خير لكما من خادم وعن شعبة عن خالد عن ابن سيرين قال التسبيح اربع وثلاثون
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابن
ابي ليلى عبد الرحمن واسم ابي ليلى يسار وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه والحديث
مضى في الخمس في باب الدليل علي ان الخمس لنوايب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فانه اخرجه هناك عن بدل بن المحبر عن شعبة عن الحكم الي اخره ومضى الكلام فيه
ومضى ايضا في فضل علي رضي الله عنه عن بندار عن غندر وفي النفقات عن
مسدد عن يحيي قوله شكت ما تلقي من يدها من الرحي وفي رواية بدل ابن المحبر
مما تطحن وفي رواية الطبري وارته اثرا في يدها من الرحي وفي رواية عبد الله
ابن احمد في مسند ابيه اشتكت فاطمة مجل يدها بفتح الميم وسكون الجيم وهو التقطيع
وروي ابن سعد عن علي انه قال لفاطمة ذات يوم والله لقد سنوت حتى اشتكيت
صدري فقالت انا والله لقد طحنت حتى مجلت يدي قوله سنوت بفتح السين المهملة

والنون اي استعينت من البئر فكنت مكان السانية وهي الباقية قوله خادما اي جارية تخدمها
وهو يطلق علي الذكر والانثي قوله فلم تجده اي فلم تجد فاطمة رسول الله صلي الله
عليه وسلم وفي رواية القطان فلم تصادفه وفي رواية بدل بن المحبر فلم توافقه
وهو بمعني لم تصادفه فان قلت في رواية ابي الورد فاتيته فوجدت عنده حداثا
بضم الحاء المهملة وتشديد الدال وبالثاء المثلثة اي جماعة يتحدثون فاستحييت
فرجعت قلت يحتمل علي انها لم تجده في المنزل بل في مكان اخر كالمسجد وعنده من
يتحدث معه قوله مكانك بالنصب اي الزمه وفي رواية غندر مكانكما وفي رواية
بدل بن المحبر علي مكانكما اي استمرا علي ما انتما عليه قوله فجلس بيننا وفي رواية غندر
فقعد بدل جلس وفي رواية النسائي حتي وضع قدمه بيني وبين فاطمة قوله
حتي وجدت برد قدميه هكذا هنا بالتثنية وفي رواية الكشميهني بالافراد قوله
علي ما هو خير وجه الخيرية اما ان يراد به انه يتعلق بالاخرة والخادم بالدنيا والاخرة
خير وابقي واما ان يراد بالنسبة الي ما طلبته بان يحصل لها بسبب هذه الاذكار
قوة تقدر علي الخدمة اكثر مما يقدر الخادم وفي رواية السائب الا اخبركما بخير مما
سالتماني قالا بلي فقال كلمات علمنيهن جبريل عليه السلام قوله او احد من سلك
من سليمان بن حرب قوله تكبرا ثلاثا وثلاثين كذا في رواية مجاهد عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلي في البقيات في الجميع ثلاثا وثلاثين ثم قال في اخره قال سفين رواية احدهن
اربع وفي رواية النسائي عن قتيبة عن سفيان لا ادري انها اربع وثلاثون وفي رواية
الطبري من طريق ابي امامة الباهلي عن علي في الجميع ثلاثا وثلاثين واختمها بلا اله
الا الله وفي رواية كبرا اربعا وثلاثين وسبحا ثلاثا وثلاثين واحمدا ثلاثا وثلاثين
وفي رواية هبيرة عن علي رضي الله عنه فتلك مائة باللسان والف في الميزان وفي رواية
للطبري عن علي رضي الله عنه احمدا اربعا وثلاثين وكذا في حديث ام سلمة وله من
طريق هبيرة ان التهليل اربع وثلاثون ولم يذكر التحميد قوله كبرا بصيغة الامر الثلاثين
وفي حديث ابي هريرة عند مسلم تسبحين بصيغة المضارع وفي رواية غندر للكشميهني
بصيغة الامر وعن غير الكشميهني تكبران بصيغة المضارع للمثني بالنون وحذفت
في نسخة تخفيفا قوله عن خالد هو الحذاء عن ابن سيرين هو محمد قال التسبيح اربع وثلاثون
عندنا موقوف علي ابن سيرين واتفاق الرواة علي ان الاربع للتكبير ارجح صح

باب التعوذ والقراءة عند المنام ش اي هذا باب في بيان فضل التعوذ والقراءة
عند المنام اي النوم وهو مصدر ميمي وفي بعض النسخ عند النوم ص حدثنا عبد الله
ابن يوسف نا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني عروة عن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان اذا اخذ مضجعه نفث في يديه وقرا

بالمعوذات

المعوذات ومسح بهما جسده ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة
والحديث مضي في فضائل القران مختصرا قوله نفث في يديه من النفث وهو شبيه بالنفخ وهو
اقل من التفل لان التفل لا يكون الا ومعه شيء من الريق قوله بالمعوذات بكسر الواو واريد
به المعوذتان وسورة الاخلاص تغليبا او اريد بها تان وما يشبههما من القران او اقل
الجمع اثنان ص باب ش كذا وقع بغير ترجمة في رواية الاكثرين ولم يذكر اصلا في رواية
النسفي وعليه شرح ابن بطال وقد ذكرنا غير مرة ان هذا كالفصل لما قبله ص حدثنا احمد
ابن يونس نا زهير نا عبيد الله بن عمر حدثني سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن
ابي هريرة قال قال النبي صلي الله عليه وسلم اذا اوي احدكم الي فراشه فلينفض فراشه
بداخلة ازاره فانه لا يدري ما خلفه عليه ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك
ارفعه ان امسكت نفسي فارحمها وان ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به الصالحين ش
مطابقته للباب المترجم المذكور قبل هذا الباب المجرد ظاهرة والباب المجرد تابع له واحمد
ابن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس وشهرته بنسبته الي جده اكثر وزهير مصغر
زهر ابن معاوية ابو خيثمة الجعفي وعبيد الله بن عمر العمري وسعيد المقبري يروي
عن ابيه ابي سعيد واسمه كيسان مولي بني ليث عن ابي هريرة رضي الله عنه والحديث
اخرجه مسلم ايضا في الدعوات عن اسحق بن موسي وغيره واخرجه ابو داود في الادب
عن احمد بن يونس واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن معدان قوله اذا اوي
بقصر الهمزة معناه اذا اتي الي فراشه لينام عليه قوله بداخلة ازاره المراد بالداخلة طرف
الازار الذي يلي الجسد وسياتي عن مالك بصنفة ثوبه بفتح الصاد المهملة وكسر النون
بعدها فاء وهي الحاشية التي تلي الجسد وفي رواية مسلم عن عبد الله بن عمر فليحل
داخلة ازاره فلينفض بها فراشه وفي رواية يحيي القطان كما سياتي فلينزع وقال
البيضاوي انما امر بالنفض بالداخلة لان الذي يريد النوم يحل بيمينه خارج الازار ويبقي
الداخلة معلقة فينفض بها قوله ما خلفه عليه بفتح الخاء المعجمة وفتح اللام بلفظ الماضي
ومعناه انه يستحب ان ينفض فراشه قبل ان يدخل فيه لئلا يكون قد دخل فيه حية او عقرب
او غيرهما من المؤذيات وهو لا يشعر ولينفض ويده مستورة بطرف ازاره لئلا يحصل
في يده مكروه ان كان شيء هناك وقال الطيبي معني ما خلفه لا يدري ما وقع في فراشه
بعد ما خرج منه من تراب او قذارة او هوام قوله باسمك ربي وضعت جنبي اي فابلائه
واستعينا باسمك يارب وفي رواية يحيي القطان اللهم باسمك وفي رواية ابي حمزة
ثم يقول سبحانك ربي بك وضعت جنبي قوله ان امسكت نفسي فارحمها الامساك
كناية عن الموت فلذلك قال فارحمها لان الترجمة تناسبه وفي رواية الترمذي
فاغفر لها قوله وان ارسلتها من الارسال وهو كناية عن البقاء في الدنيا وذكر
الحفظ يناسبه قوله بما تحفظ به قال الطيبي الباء فيه مثل الباء في قولك كتبت بالقلم

وكلمة ما مبهمة وبيانها مادلت عليه صلتها ص تابعه ابو ضمرة واسماعيل بن زكريا
عن عبيد الله ش اي تابع زهير بن معاوية ابو ضمرة انس بن عياض في ادخال الواسطة
بين سعيد المقبري وابي هريرة قوله واسماعيل اي تابع زهيرا ايضا اسماعيل بن
زكريا ابو زياد الخلقاني الكوفي كلاهما في روايتهما عن عبيد الله بن عمر بن حفص بن
عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه اما متابعة ابي ضمرة فرواها مسلم عن اسحق بن
موسي نا انس بن عياض هو ابو ضمرة نا عبيد الله فذكره واما متابعة اسماعيل بن زكريا
فرواها الحارث بن ابي اسامة في مسنده عن يونس بن محمد عنه ص وقال يحيي وبشر
عن عبيد الله عن اسماعيل عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش يحيي هو ابن سعيد
القطان وبشر بكسر الباء الموحدة ابن المفضل بضم الميم وفتح الضاد المعجمة المشددة
وعبيد الله هو العمري المذكور اراد ان كليهما رويا عن عبيد الله بن سعيد المقبري
عن ابي هريرة بدون الواسطة بينه وبين ابي هريرة اما رواية يحيي فرواها النسائي عن
عمرو بن علي وابن مثني واما رواية بشر فاخرجها مسدد من مسنده عنه ص ورواه
مالك وابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي روي
الحديث المذكور مالك بن انس ومحمد بن عجلان المدني اراد انهما روياه ايضا
عن سعيد المقبري عن ابي هريرة بلا واسطة الاب فان قلت قال هنا رواه مالك وقال
قبله قال يحيي قلت الرواية تستعمل عند التحميل والقول عند المذاكرة اما رواية مالك
فوصلها البخاري في كتاب التوحيد عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي عنه واما رواية
ابن عجلان فوصلها احمد عنه ووصلها ايضا الترمذي والنسائي والطبراني في الدعاء
من طريق عنه وقد طول الشراح في هذا الموضع كلاما من غير ترتيب بحيث ان الناظر فيه يتشوش
ذهنه ولاسيما اذا كان مبتديا وحط بعضهم علي بعض بغير مراعاة الادب ص باب الدعاء
نصف الليل ش اي هذا باب في بيان فضل الدعاء نصف الليل الي طلوع الفجر وقال ابن
بطال هو وقت شريف خصه الله عز وجل بالتنزل فيه فيتفضل علي عباده باجابة دعائهم
واعطاء سؤالهم فيه وغفران ذنبهم وهو وقت غفلة وخلوة واستغراق في النوم
واستلذاذ له ومفارقة اللذة والدعة صعب لاسيما اهل الرفاهية وفي زمن البرد
وكذا اهل التعب مع قصر الليل فالسعيد من يغتنم هذا والموفق هو الله عز وجل ص
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاغر وابي سلمة
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال يتنزل
ربنا تبارك وتعالي كل ليلة الي السماء الدنيا حتي يبقي ثلث الليل الاخر يقول من يدعوني
فاستجيب له من يسالني فاعطيه ومن يستغفرلي فاغفر له ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو عبد الله الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء سلمان الجهني المدني
والحديث مضي في باب الليل في الصلوة من اخر الليل فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن

سلمة

سلمة عن مالك الي اخره ومضي الكلام فيه قوله يتنزل الي اخره الحديث من المتشابهات
ولابد من التاويل اذ البراهين القاطعة دلت علي تنزهه منه فالمراد نزول ملك الرحمة
ونحوه ومن روي ينزل قوله ثلث الليل الاخر بكسر الخاء وهو صفة الثلث قيل ذكر في الترجمة
نصف الليل وفي الحديث الثلث واجيب بانه حين يبقي الثلث يكون قبل الثلث وهو المقصود
من النصف وقال ابن بطال عول المصنف لانه لخذ الترجمة دليل من القران وذكر النصف وقيل
اشار البخاري الي الرواية التي وردت بلفظ النصف وقد اخرجه احمد عن يزيد بن هرون
عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ ينزل الله السماء الدنيا نصف الليل
الاخر او ثلث الليل الاخر وروي الدارقطني من طريق حبيب بن ابي ثابت عن الاغر عن ابي
هريرة بلفظ شطر الليل من غير تردد ص باب الدعاء عند الخلاء ش اي هذا باب في
بيان الدعاء عند ارادة الشخص الدخول في الخلاء ص حدثنا محمد بن عرعرة نا شعبة عن
عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال
اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضي
في كتاب الطهارة في باب ما يقول عند الخلاء فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة الي اخره
ومضي الكلام فيه قوله الخبث قال الخطابي جمع الخبيث والخبائث جمع الخبيثة يريد بهما ذكران
الشياطين واناثهم وقال محيي السنة الخبث الكفر والخبائث الشياطين ص باب ما يقول
اذا اصبح ش اي هذا باب في بيان ما يقول الشخص اذا اصبح اي اذا دخل في الصباح ص
حدثنا مسدد نا يزيد بن زريع نا حسين نا عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب عن
شداد بن اوس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال سيد الاستغفار اللهم انت ربي لا اله
الا انت خلقتني وانا عبدك وانا علي عهدك ووعدك ما استطعت ابوء لك بنعمتك وابوء لك
بذنبي فاغفرلي فانه لا يغفر الذنوب الا انت اعوذ بك من شر ما صنعت اذا قال حين يمسي
فمات دخل الجنة او كان من اهل الجنة واذا قال حين يصبح فمات من يومه مثله ش مطابقته
للترجمة في قوله واذا قال حين يصبح والحديث قد مضي قريبا في باب افضل الاستغفار
فانه اخرجه هناك عن ابي معمر عن عبد الوارث عن الحسين الي اخره والمسافة قريبة
فلا يحتاج الي الشرح هنا ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن عبد الملك بن عمير عن ربعي
بن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام قال باسمك اللهم
اموت واحيي واذا استيقظ من منامه قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه
النشور ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله واذا استيقظ من منامه وابو نعيم الفضل
بن دكين وسفيان بن عيينة والحديث مضي عن قريب في باب ما يقول اذا نام فانه
اخرجه هناك عن قبيصة عن سفيان الي اخره ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن
منصور عن ربعي بن حراش عن خرشة بن الحر عن ابي ذر رضي الله عنه قال كان
النبي صلي الله عليه وسلم اذا اخذ مضجعه من الليل قال اللهم باسمك اموت واحيي فاذا

استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله فاذا استيقظ وعبدان هو عبد الله بن عثمان المروزي ولقبه عبدان
وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون اليشكري ومنصور هو ابن المعتمر
وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وبالعين المهملة وبالياء اخر الحروف المشددة
ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة وخرشة بفتح الخاء المعجمة
وفتح الراء والشين المعجمة ابن الحر ضد العبد الفزاري بالفاء والزاي والراء وابو ذر
جندب الغفاري والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن حفص واخرجه
النسائي في اليوم والليلة عن ميمون بن عباس وقد مضى متن الحديث في باب ما يقول
اذا نام اخرجه من طريق ربعي بن حراش عن حذيفة بن اليمان ومضى الكلام فيه
ص باب الدعاء في الصلاة ش اي هذا باب في كيفية الدعاء في الصلاة ص حدثنا
عبد الله بن يوسف اخبرنا الليث قال حدثني يزيد عن ابي الخير عن عبد الله بن عمرو عن
ابي بكر الصديق رضي الله عنهم انه قال للنبي صلى الله عليه وسلم علمني دعاء ادعو به في
صلاتي قال قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي مغفرة
من عندك وارحمني انك انت الغفور الرحيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويزيد من
الزيادة ابن ابي حبيب وابو الخير اسمه مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة وبالدال
المهملة ابن عبد الله اليزني وعبد الله بن عمرو بن العاص وابو بكر الصديق اسمه عبد الله
ابن عثمان والحديث مضى في اواخر الصلاة في باب الدعاء قبل السلام فانه اخرجه هناك
عن قتيبة بن سعيد عن الليث الى اخره ص وقال عمرو عن يزيد عن ابي الخير انه سمع عبد الله
ابن عمرو قال ابو بكر الصديق رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم ش عمرو بالفتح هو ابن
الحارث وفي بعض النسخ ذكر ابن الحارث ويزيد هو ابن ابي حبيب وابو الخير هو مرثد
وهذا التعليق وصله البخاري في التوحيد من رواية عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث
بذكره وقال الكرماني وهذا الدعاء من الجوامع اذ فيه اعتراف بغاية التقصير وهو
كونه ظالما ظلما كثيرا وطلب غاية الانعام التي هي المغفرة والرحمة اذ المغفرة ستر
الذنوب ومحوها والرحمة ايصال الخيرات فالاول عبارة عن الزحزحة عن النار والثاني
ادخال الجنة وهذا الفوز العظيم اللهم اجعلنا من الفائزين بكرمك يا اكرم الاكرمين
ص حدثنا علي نا مالك بن سعير نا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ولا تجهر
بصلاتك ولا تخافت بها انزلت في الدعاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابن
سلمة بفتح اللام اللبقي بفتح اللام وفتح الباء الموحدة وبالقاف النيسابوري قاله
الكلاباذي وقال بعضهم علي هو ابن سلمة كما اشرت اليه في تفسير المائدة قلت قد نقله
عن الكلاباذي ثم اوهم انه هو القائل بذلك ومالك بن سعير مصغر السعر التميمي
ويروى بالصاد بدل الشين قوله في الدعاء اي الدعاء الذي في الصلوة لتوافق الترجمة

قال

قاله الكرماني ولكنه عام يتناول الدعا الذي في الصلاة وخارج الصلاة ص حدثنا
عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال
كنا نقول في الصلاة السلام على الله السلام على فلان فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم
ذات يوم ان الله هو السلام فاذا قعد احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله والصلوات
الى قوله الصالحين فاذا قالها اصاب كل عبد في السماء والارض صالح اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من الثناء ما شاء ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وائل شقيق بن سلمة والحديث مضى
في اواخر صفة الصلاة في باب التشهد في الاخيرة فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن الاعمش
عن شقيق بن سلمة ومضى الكلام فيه قوله ذات يوم لفظ الذات مقحم او من اضافة المسمى الى
اسمه قوله هو السلام هو اسم من اسماء الله الحسنى قوله صالح بالجر صفة لعبد قوله
ثم يتخير اي يختار ص باب الدعاء بعد الصلاة ش اي هذا باب في بيان الدعاء بعد
الصلاة المكتوبة ص حدثنا اسحق اخبرنا يزيد اخبرنا ورقاء عن سمي عن ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات
والنعيم قال كيف ذاك قالوا صلوا كما صلينا وجاهدوا كما جاهدنا وانفقوا من فضول
اموالهم وليست لنا اموال قال افلا اخبركم بامر تدركون من كان قبلكم وتسبقون من جاء بعدكم
ولا ياتي احد بمثل ما جئتم الا من جاء بمثله تسبحون في دبر كل صلاة عشرا وتحمدون عشرا وتكبرون
عشرا ش مطابقته للترجمة في قوله تسبحون في دبر كل صلاة الى اخره واسحق هو ابن
منصور وقيل ابن راهويه ويزيد من الزيادة ابن هرون وورقاء مؤنث الاورق ابن عمر
اليشكري وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء مولى ابي بكر بن عبد الرحمن وابو
صالح ذكوان الزيات السمان والحديث من افراده قال صاحب التوضيح هذا الحديث سلف في الصلاة
قلت الذي سلف في الصلاة تسبحون وتحمدون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين
بدل من ذاك قوله اهل الدثور بضم الدال والثاء المثلثة وهي الاموال الكثيرة وقال ابن
الاثير الدثور جمع دثر وهو المال الكثير يقع على الواحد والاثنين والجميع وقال الكرماني الدثر
الخصب قلت هذا المعنى في غير هذا الحديث وهو في حديث طهفة قوله وابعث راعيها
في الدثر وهو الخصب والنبات الكثير قوله بالدرجات جمع درجة قال الجوهري الدرجة
واحدة الدرجات وهي الطبقات من المراتب قلت المراد هنا المراتب في الجنة قوله والنعيم
المراد به ما انعم الله عز وجل به عليهم قوله قال كيف ذاك اي قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كيف ذاك الذي تقولونه قوله قالوا ويروى قال من فضول اموالهم اي من زيادة
اموالهم قوله تسبحون الى اخره قيل هذه الكلمات مع سهولتها كيف تساوي الاموال الشاقة
من الجهاد ونحوه وافضل العبادات احمزها واجيب بانه اذا ادي حق الكلمات من الاخلاص
لا سيما الحمد في حال الفقر وهو من افضل الاعمال مع ان هذه القضية ليست كلية اذ ليس

كل افضل احز ولا العكس وقيل مر في اخر كتاب صلاة الجماعة من سبح او حمد
او كبر ثلاثا وثلاثين وههنا قال عشرا واجيب بان الدرجات كانت ثمة مقيدة بالعلو
وكان ايضا فيه زيادة في الاعمال من الصوم والحج والعمرة زاد في عدد التسابيح والتحاميد
والتكبير مع ان مفهوم العدد لا اعتبار له واعلم ان التسبيح اشارة الي نفي النقايص عن الله
عز وجل وهو المسمي بالتنزيهات والتحميد الي اثبات الكمالات ص تابعه
عبيد الله بن عمر عن سمي ش اي تابع سميا عبيد الله بن عمر العمري في روايته
عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة وروي هذا المتابعة مسلم عن عاصم بن النضر
نا معتمر بن سليمان عن عبيد الله عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة ان نفر ا
المهاجرين اتوا رسول الله صلي الله عليه وسلم الحديث بطوله فان قلت كيف هذه
المبالغة وفيه تسبحون وتكبرون وتحمدون في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين
مرة وفسر فيه ايضا تسبح الله ثلاثا وثلاثين وتحمد الله ثلاثا وثلاثين وتكبر الله
ثلاثا وثلاثين قلت المبالغة في اصل الحديث لا في العدد المذكور وقد قالوا ان
ورقاء خالف غيره في قوله عشرا وان الكل قالوا ثلاثا وثلاثين ص ورواه
ابن عجلان عن سمي ورجاء بن حياة ش اي وروي الحديث المذكور محمد بن
عجلان عن سمي وعن رجاء بن حياة ووصله مسلم قال حدثنا قتيبة نا الليث
عن عجلان فذكره مقرونا برواية عبيد الله بن عمر كلاهما عن سمي عن ابي صالح
قال ابن عجلان فحدثت به رجاء بن حيوة فحدثني مثله عن ابي صالح عن ابي هريرة
ص ورواه جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن ابي صالح عن ابي الدرداء ش
اي وروي الحديث المذكور جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع بضم
الراء وفتح الفاء الاسدي المكي عن ابي صالح عن ابي الدرداء عويمر الانصاري
ووصله النسائي عن اسحق بن ابراهيم عن جرير به قيل في سماع ابي صالح من ابي الدرداء
نظر ص ورواه سهيل عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه
وسلم ش اي وروي الحديث المذكور سهيل مصغر سهل عن ابيه ابي صالح ذكوان
السمان عن ابي هريرة ووصله مسلم عن امية بن بسطام نا يزيد بن زريع نا روح بن
القاسم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم انهم
قالوا يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالدرجات العلا والنعيم المقيم الي اخره ينظر فيه
ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن منصور عن المسيب بن رافع عن وراد
مولي المغيرة بن شعبة قال كتب المغيرة الي معاوية بن ابي سفيان ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة اذا سلم لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك
وله الحمد وهو علي كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا
الجد منك الجد وقال شعبة عن منصور قال سمعت المسيب ش مطابقته للترجمة

في

في قوله كان يقول في دبر كل صلاة اذا سلم والمسيب بفتح الياء اخر الحروف المشددة ابن
رافع الكاهل الصواف القوام مات سنة خمسين ومائة ووراد بفتح الواو وتشديد الراء
وبالدال المهملة مولي المغيرة بن شعبة وكاتبه والحديث مضي في الصلاة في باب الذكر بعد
الصلاة فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفين عن عبد الملك بن عمير عن
وراد كاتب المغيرة قال املي علي المغيرة بن سعيد في كتاب الي معاوية ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم كان يقول الحديث ومضي الكلام فيه هناك قوله في دبر كل صلاة في رواية الحموي
والمستملي في دبر صلاته قوله منك اي بدلك وهذه تسمي من البدلية كقوله تعالي
ارضيتم بالحيوة الدنيا من الاخرة وقال الخطابي الجد يفسر بالغني ويقال هو الحظ والبخت
ومن بمعني البدل اي لا ينفعه حظ بذلك اي بدل طاعتك وقال الراغب الاصفهاني
قيل اراد بالجد الاول ابا الاب وابا الام اي لا تنفعه اجداده نسبه كقوله تعالي فلا
انساب بينهم ومنهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي لا ينفع ذا الاجتهاد منك
اجتهاده انما تنفعه رحمتك قوله وقال شعبة اي بالسند المذكور عن منصور بن المعتمر
قال سمعت المسيب بن رافع ورواه احمد عن محمد بن جعفر نا شعبة به ولفظه ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم كان اذا سلم قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث
ص باب قول الله تعالي وصل عليهم ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل
وصل عليهم هذا المقدار هو المذكور في رواية الجمهور ووقع في بعض النسخ
زيادة ان صلاتك سكن لهم واتفق المفسرون علي ان المراد بالصلاة هنا الدعاء
ومعناه ادع لهم واستغفر ومعني ان صلاتك سكن لهم اي ان صلاتك تثبيت
لهم وطمانينة ص ومن خص اخاه بالدعاء دون نفسه ش هو عطف علي قوله
اي وفي ذكر من خص اخاه بالدعاء دون نفسه وفيه اشارة الي رد ما رواه الطبري
من طريق سعيد بن يسار قال ذكرت رجلا عند ابن عمر فترحمت عليه فلهز
في صدري وقال لي ابدا بنفسك فانك لا تدري في اي دعاء يستجاب لك واحاديث
الباب ترد علي ذلك وقيل يؤيده ما رواه مسلم وابو داود من طريق طلحة بن عبد الله
بن كريز عن ام الدرداء عن ابي الدرداء رفعه ما من مسلم يدعو لاخيه بظهر
الغيب الا قال الملك ولك مثل ذلك قلت في الاستدلال به نظر لانه اعم من
ان يكون الداعي خصه او ذكر نفسه معه واعم من ان يكون بدا به او بدا بنفسه
ص وقال ابو موسي قال النبي صلي الله عليه وسلم اللهم اغفر لعبيد ابي عامر اللهم
اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه ش هذه قطعة من حديث ابي موسي الاشعري
رضي الله عنه طويل قد تقدم موصولا في المغازي عن عروة اوطاس وفيه
قصة قتل ابن عامر وهو عم ابي موسي المذكور وهو عبد الله بن قيس ودعي النبي
صلي الله عليه وسلم لعبيد ولا ثم سأله ابو موسي ان يدعو له ايضا قال اللهم اغفر

لعبد الله بن قيس ذنبه ص حدثنا مسدد نا يحيى عن يزيد بن ابي عبيد مولى سلمة
ابن الاكوع رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى خيبر قال رجل
من القوم اي عامر لو اسمعتنا من هنياتك فنزل يحدو بهم يذكر تالله لولا الله ما اهتدينا
وذكر شعرا غير هذا ولكني لم احفظه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا
السائق قالوا عامر بن الاكوع قال يرحمه الله وقال رجل من القوم يا رسول الله لولا
متعتنا به فلما صاف القوم قاتلوهم فاصيب عامر بقائمة سيف نفسه فمات فلما
امسوا اوقدوا نارا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النار على اي شيء
توقدون قالوا على حمر انسية فقال اهريقوا ما فيها وكسروها فقال رجل يا رسول الله
الا نهريق ما فيها ونغسلها قال او ذاك ش مطابقته للترجمة في قوله يرحمه الله
ويحيى القطان والحديث قد مضى في اول غزوة خيبر مطولا ومضى في المظالم مختصرا
وفي الذبائح ايضا ومضى الكلام فيه قوله فقال رجل من القوم هو عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قوله اي عامر ويروى يا عامر وكلاهما سواء وعامر هو ابن الاكوع عم سلمة
راوي الحديث وقال الكرماني وقيل امره قوله هنياتك بضم الهاء وفتح النون وسكون الياء
اخر الحروف وبالهاء جمع هنيئة ويروى هنياتك بضم الهاء وفتح النون المشددة وتشديد
الياء اخر الحروف جمع هنية تصغير هنة واصله هنو ويروى هناتك بفتح الهاء
وبعد الالف تاء الجمع وهو جمع هنة والمراد من الكل الاشعار القصار والاراجيز القصار
قوله يذكر ويروى فذكر قيل المذكور ليس شعرا واجيب بان المقصود هو هذا
المصراع وما بعده من المصاريع الاخر على ما مر في الجهاد وقيل قد مر بان الارتجاز
بهذه كان في حفر الخندق واجيب بانه لا منافاة بينهما لجواز وقوع الامرين
جميعا قوله وذكر شعرا غيره القائل بقوله ذكر هو يحيى راوي الحديث والذاكر هو يزيد
ابن ابي عبيد قوله لولا متعتنا به اي وجبت الشهادة بدعائك وليتك تركته لنا وقال
ابن عبد البر كانوا قد عرفوا انه صلى الله عليه وسلم ما استرحم لانسان قط في غزاة
يخصه به الا استشهد فلما سمع عمر رضي الله عنه ذلك قال لو متعتنا بعامر قوله
على حمر انسية اي اهلية قوله الا نهريق اي الا نريق والهاء زايدة قوله او ذاك اي افعلوا
الاراقة والغسل ولا تكسروا القدور لانها بالغسل تطهر ص حدثنا مسلم نا شعبة
عن عمرو سمعت ابن ابي اوفى كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه رجل بصدقة قال اللهم
صل على ال فلان فاتاه ابي فقال اللهم صل على ال ابي اوفى ش مطابقته للترجمة ظاهر
على ال فلان قال ابن التين معنى عليه وعلى اله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمتثل امر الله في ذلك قال وصل عليهم ان صلاتك سكن لهم ولا يحسن ذلك لغير النبي صلى
الله عليه وسلم ان يصلي على غيره تبعا له صلى الله عليه وسلم كاله بني هاشم والمطلب ومن
مالك لا يقال لفظ الصلاة في غير الانبياء عليهم السلام ومسلم شيخ البخاري هو ابن

ابراهيم وعمرو هو ابن مرة واسم ابن ابي اوفى عبد الله واسم ابي اوفى علقمة ولهما صحبة
والحديث مضى في الزكاة عن حفص بن عمر وفي المغازي عن ادم ومضى الكلام فيه
ص حدثنا علي بن عبد الله قال نا سفين عن اسماعيل عن قيس قال سمعت جريرا
قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تريحني من ذي الخلصة وهو نصب كانوا يعبدونه
يسمى الكعبة اليمانية قلت يا رسول الله اني رجل لا اثبت على الخيل فصك في صدري
وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا قال فخرجت في خمسين من احمس من قومي وربما
قال سفيان فانطلقت في عصبة من قومي فاتيتها فاحرقتها ثم اتيت النبي صلى الله
عليه وسلم فقلت يا رسول الله ما اتيتك حتى تركتها مثل الجمل الاجرب فدعا لاحمس
وخيلها ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فدعا لاحمس لان معناه انه قال
اللهم صل على احمس وعلى خيلها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن
عيينة واسماعيل هو ابن ابي خالد الاحمسي الكوفي واسم ابي خالد سعد ويقال هرمز
ويقال كثير وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي وجرير بن عبد الله الاحمسي
والحديث مضى في الجهاد في باب حرق الدور والنخيل عن مسدد ومضى ايضا
في المغازي قوله الا تريحني من الاراحة بالراء وذو الخلصة بالخاء المعجمة واللام
والصاد المهملة المفتوحات موضع كان فيه صنم يعبدونه قوله نصب بضم النون
والصاد المهملة الساكنة وبضمها ايضا قال العيني هو صنم او حجر كانت الجاهلية ينصبونه
ويذبح عنده قوله يسمى لكعبة اليمانية وفي رواية الكشميهني كعبة اليمانية
بكسر النون وفتح الياء اخر الحروف المخففة واصلها بالتشديد فخففوها عند النسبة
كقولهم يمانون واشعرون قوله فخرجت في خمسين من قومي في رواية الكشميهني فارسا
قوله احمس بالحاء والسين المهملتين وهي قبيلة جرير قوله وربما قال سفين
هو ابن عيينة الراوي قوله في عصبة وهي من الرجال ما بين العشرة الى الاربعين
وقال ابن فارس نحو العشرة قوله مثل الجمل الاجرب اي مطلي بالقطران بحيث صار اسود
لذلك يعني صارت سوداء من الاحراق قوله وخيلها ويروى لخيلها ص حدثنا سعيد
ابن الربيع نا شعبة عن قتادة قال سمعت انسا قال قالت ام سليم انس خادمك قال اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ش مطابقته للترجمة في دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم لانس بكثرة المال والاولاد والبركة في رزقه وقد قلنا ان قوله عز وجل
وصل عليهم ان الصلاة فيه بمعنى الدعاء وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع
الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل الكوفة والحديث اخرجه مسلم في الفضائل
عن ابي موسى قوله ام سليم بضم السين المهملة وفتح اللام وهي ام انس رضي الله عنهما
ويروى قالت ام سليم للنبي صلى الله عليه وسلم انس خادمك جملة اسمية فعرضها
ام سليم انه من خدمتك فادع له فدعا له بثلاث دعوات الاولى بكثرة المال فكثر له

ماله حتي انه كان له بستان بالبصرة يثمر في كل سنة مرتين وكان فيه ريحان يجي منه ريح
المسك الثانية كثرة الولد وكان وُلِدَ له ماية وعشرون ولدا وقيل ثمانون ولدا ثمانية وسبعون
ذكرا وانثيان حفصة وام عمرو وقال ابن الاثير مات وله من الولد وولد الولد ماية وعشرون
ولدا وقيل كان يطوف بالبيت ومعه من ذريته اكثر من سبعين نفسا الثالثة دعا له بطول العمر
يدل عليه قوله وبارك له فيما اعطيته ومن ابرك ما اعطي له طول عمره فعمر ماية سنة الا سنة
رواه احمد عن معتمر عن حميد عنه وقيل كان عمره ماية سنة وثلاث سنين وقيل ماية وعشر
سنين وقيل ماية وسبع سنين وفيه جواز الدعا بكثرة المال والولد فان قلت روي عن النبي صلي
الله عليه وسلم انه قال اللهم من امن بي وصدق ما جيت به فا قلل له من المال والولد قلت قال
الداودي هذا حديث باطل وكيف يصح ذلك وهو صلي الله عليه وسلم يحض علي النكاح والتماس الولد
فان قلت كثرة المال تورث الطغيان قال تعالي ان الانسان ليطغي ان راه استغني ومن الاولاد اعدا
للابا بنص القران قلت علم النبي صلي الله عليه وسلم في دعائه لانس بما ذكرانه امن من حصول
الضرر منها ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا عبدة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله
عنها قالت النبي صلي الله عليه وسلم رجلا يقرا في المسجد فقال رحمه الله لقد اذكرني كذا وكذا
اية اسقطتها في سورة كذا وكذا ش مطابقته للترجمة في قوله رحمه الله وعبدة بفتح العين
المهملة وسكون البا الموحدة وفتح الدال وبتاء التانيث ابن سليمان يروي هشام بن عروة
عن ابيه عروة الزبير والحديث اخرجه مسلم في الصلاة عن محمد بن عبد الله بن نمير واخرجه
النسائي في فضايل القران عن اسحق بن ابراهيم قوله اسقطتها اي بالنسيان اي نسيتها
قيل كيف جاز نسيان القران عليه واجيب بان النسيان ليس باختياره وقال الجمهور جاز
النسيان عليه فيما ليس طريقه البلاغ بشرط ان لا يقر عليه واما في غيره فلا يجوز قبل التبليغ
واما نسيان ما بلغ كما في ما نحن فيه فهو جايز بلا خلاف قال تعالي سنقريك فلا تنسي
الا ما شاء الله ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة اخبرني سليمان عن ابي وايل عن عبد الله
رضي الله عنه قَسَمَ النبي صلي الله عليه وسلم قَسْمًا فقال رجل ان هذه لقسمة ما اريد بها
وجه الله فاخبرت النبي صلي الله عليه وسلم فقال يرحم الله موسي لقد اوذي باكثر من هذا
فصبر ش مطابقته للترجمة في قوله يرحم الله موسي وسليمان هو الاعمش وابو وايل
شقيق بن سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضي في كتاب الادب في باب الصبر
علي الاذي فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن الاعمش
الي اخره وهنا اخرجه عن حفص بن عمر بن الحارث الحوضي الازدي من افراد البخاري قوله
قسما اي مالا ويجوز ان يكون مفعولا مطلقا والمفعول به محذوف قوله وجه الله اي ذات
الله او وجه الله اي لا اخلاص فيه اذ هو منزه عن الوجه والجهة ومعني الكلام فيه هنا

ص ما يكره من السجع في الدعاء ش اي هذا باب في بيان كراهة السجع في الدعا
والسجع كلام مقفي من غير مراعاة وزن وقيل هو مراعاة الكلام علي روي واحد ومنه

سجعت

سجعت الحمامة اذا رددت صوتها ويقال انما يكره اذا تكلف السجع اما بالطبع فلا وقال ابن
بطال انما نهي عنه في الدعاء لان طلبه فيه تكلف ومشقة وذلك مانع من الخشوع واخلاص
التضرع فيه وقد جاء في الحديث ان الله لا يقبل من قلب غافل لاه وطالب السجع في دعائه
همته في تزويج الكلام واشغال خاطره بذلك وهو ينافي الخشوع قيل مر في الجهاد في باب
الدعا علي المشركين اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب وجاء ايضا لا اله الا
الله وحده صدق وعده ونصر عبده ~~وهزم الاحزاب وحده~~ واعز جنده واجيب بان
المكروه ما يقصد ويتكلف فيه كما ذكرنا واما ما ورد علي سبيل الاتفاق فلا باس به ولهذا
ذم منه ما كان كسجع الكهان ص حدثنا يحيي بن محمد بن السكن نا حبان بن هلال ابو حبيب
نا هرون المقري نا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس قال حدث الناس
كل جمعة مرة فان ابيت فمرتين فان اكثرت فثلاث مرار ولا تمل الناس هذا القران
ولا الفينك تاتي القوم وهم في حديث من حديثهم فتقص عليهم فتقطع عليهم حديثهم
فتملهم ولكن انصت فاذا امروك فحدثهم وهم يشتهونه فانظر السجع من الدعا
فاجتنبه فاني عهدت رسول الله صلي الله عليه وسلم واصحابه لا يفعلون الا ذلك
يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب ش مطابقته للترجمة في قوله فانظر السجع من
الدعا فاجتنبه ويحيي بن محمد بن السكن بفتحتين البزار بالبا الموحدة والزاي
مر في صدقة الفطر وحبان بفتح الحا المهملة وتشديد البا الموحدة وكنيته ابو حبيب
ضد العدو الباهلي وهرون بن موسي المقري من الغزا النحوي الاعور مر في
تفسير سورة النحل والزبير بضم الزاي وفتح البا الموحدة ابن الخريت بكسر الخا
المعجمة وتشديد الرا وسكون اليا اخر الحروف وبالتا المثناة من فوق البصري
مر في المظالم والحديث من افراده قوله حدث الناس امر ارشاد وقد بين حكمته
قوله ولا تمل الناس بضم اوله من الملل والناس منصوب علي المفعولية قوله
هذا القران مفعول ثاني ويجوز ان يكون مفعولا لفعل من غير افعال القلوب اذ كان
استعماله ظاهر ويجوز ان يكون منصوبا بنزع الخافض اي تملهم عن القران وكذا
فسره الكرماني والنهي وان كان بحسب الظاهر للمتكلم لكنه في الحقيقة للمخاطب
كقوله لا اربتك ههنا وتفسيره يدل علي ذلك قوله ولا الفينك بضم الهمزة وسكون
اللام وكسر الفاء وبنون التوكيد المتصلة اي لا اصادفك ولا اجدنك قوله وهم في حديث
الواو فيه للحال وهذا قوله فتملهم بضم اوله ويجوز فيه الرفع والنصب اما الرفع
فظاهر واما النصب فبتقدير فان تملهم قوله انصت امر من الانصات وهو السكوت
مع الاصغا قوله امروك اي فاذا التمسوا منك والحال انهم يشتهونه اي الحديث قوله فانظر
السجع من الدعاء فاجتنبه اي اتركه قال ابن التين المراد المستكره منه وقال الداودي
الاستكثار منه قوله لا يفعلون الا ذلك فسره بقوله يعني لا يفعلون الا ذلك الاجتناب

سبع مه

من الاملال

ووقع عند الاسماعيلي عن الحسن القاسم بن زكريا عن يحيى بن محمد شيخ البخاري بسنده فيه لا تنفعلون ذلك بدون لفظة الا وهو واضح وكذا اخرجه البزار في مسنده والطبراني عن البزار وفيه من التنبيه انه يكره الافراط في الاعمال الصالحة خوف الملل عنها والانقطاع ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل كان يتخول اصحابه بالموعظة كراهية السامة عليهم وقال اكلفوا من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وفيه انه لا ينبغي ان لا يحدث بشيء من كان في حديث حتى يفرغ منه وفيه ان لا ينبغي نشر الحكمة والعلم ولا الحديث بها من لا يحرص على سماعها وتعلمها الا ان في ذلك اذلال العلم وقد رفع الله قدره ص باب فليعزم المسالة فانه لا مكره له ش اي هذا باب يذكر فيه ليعزم الشخص من عزمت على كذا عزما وعزيمة اذا اردت فعله وجزمت به قوله المسالة اي السوال اي الدعا قوله فانه اي فان الشان لا مكره بكسر الراء من الاكراه له اي لله عز وجل ص حدثنا مسدد نا اسماعيل اخبرنا عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعى احدكم فليعزم المسالة ولا يقولن اللهم ان شئت فاعطني فانه لا مستكره له ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن علية وعبد العزيز هو ابن صهيب والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعوات عن ابي بكر وزهير بن حرب واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن اسحاق بن ابرهيم قوله فليعزم المسالة اي فليقطع بالسوال ولا يعلق بالمشية اذ في هذا التعليق صورة الاستغنا عن المطلوب منه والمطلوب قوله لا مستكره بالسين وفي حديث ابي هريرة لا مكره له قال بعضهم وهما بمعنى قلت ليس كذلك بل السين تدل على شدة الفعل ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم اللهم اغفر لي ان شئت اللهم ارحمني ان شئت ليعزم المسالة فانه لا مكره له ش ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه ابو داود ايضا عن عبد الله بن مسلمة في الصلاة واخرجه الترمذي في الدعوات عن اسحاق ابن موسى الانصاري قوله ليعزم المسالة اي الدعا قال الداودي معناه يجتهد ويلح ولا يقل ان شئت كالمستثني ولكن دعاء البايس الفقير ص باب يستجاب للعبد ما لم يعجل ش اي هذا باب يذكر فيه يستجاب للعبد دعاؤه ما لم يعجل ص حدثنا عبد الله ابن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن ابي عبيد مولى ابن ازهر عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب لاحدكم ما لم يعجل يقول دعوت فلم يستجب لي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عبيد اسمه سعد ابن عبيد ومولى ابن ازهر اسمه عبد الرحمن والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعوات عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في الصلوة عن القعنبي واخرجه الترمذي

في

في الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد قوله يستجاب اي يجاب لاحدكم دعاؤه وقال الكرماني يستجاب من الاجابة بمعنى الاجابة قوله لاحدكم اي لكل واحد منكم اذ اسم الجنس المضاف يفيد العموم على الاصح قوله فيقول بالنصب لا غير وفي رواية ابي ذر يقول بدون الفاء وقال ابن بطال المعنى انه يسام ويترك الدعاء فيكون كالمان بدعائه او انه اتى من الدعاء بما يستحق به الاجابة فيصير كالمبخل للرب الكريم لا يعجزه الاجابة ولا تنقصه العطاء وقال الكرماني هنا شرط الاستجابة عدم العجلة وعدم القول اي قوله دعوت فلم يستجب لي فما حكمه في الصور الثلاث الباقية بمعنى وجودها ووجود العجلة دون القول والعكس واجاب بان مقتضى الشرطية عدم الاستجابة في الاوليين واما الثالثة فهي غير مذكورة ثم قال قوله عز وجل اجيب دعوة الداعي اذا دعان مطلق لا تقييد فيه واجاب بانه يحمل المطلق على المقيد كما هو مقرر في الاصول قلت وفيه نظر لا يخفى ثم قال هذا الاخبار يقتضي اجابة كل الدعوات التي انتفى فيها العدمان لكن ثبت انه صلى الله عليه وسلم قال سالت الله ثلاثا فاعطاني اثنتين ومنعني واحدة وهو لا يذيق بعض امته باس بعض وكذا مفهوم كل دعوة مستجابة ان له دعوات غير مستجابة واجاب بان التعجيل من جبلة الانسان قال تعالى خلق الانسان من عجل فوجود الشرط متعذر او متعسر في اكثر الاحوال ص باب رفع الايدي في الدعا ش اي هذا باب في بيان مشروعية رفع الايدي في الدعا وسقط لفظ باب في رواية ابي ذر ص وقال ابو موسى الاشعري دعى النبي صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه ورايت بياض ابطيه ش اسم ابي موسى عبد الله بن قيس وهذا التعليق من حديث طويل في قضية قتل عمه ابي عامر الاشعري وتقدم في المغازي موصولا في غزوة حنين ص وقال ابن عمر رضي الله عنهما رفع النبي صلى الله عليه وسلم يديه وقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد ش خالد هو ابن الوليد رضي الله عنه وهذا التعليق ايضا من حديث فيه قضية خالد في غزوة بني جذيمة بفتح الجيم وكسر الذال المعجمة وذلك انه صلى الله عليه وسلم بعثه اليهم فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا فجعل يقتل وياسر فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع يديه وقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد ص قال ابو عبد الله وقال الاويسي حدثني محمد بن جعفر عن يحيى بن سعيد وبشر كل سمعا انسا عن النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه حتى رايت بياض ابطيه ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه والاويسي نسبة الى اويس مصغر اوس في الاصل ولكن النسبة الى اوس هو ابن حارثة قبيلة في الانصار وفي تغلب وفي الازد وفي حمير والاويسي هذا نسبة الى اويس بن سعد بن ابي سرح الى ان ينتهي الى غالب بن فهر واسمه عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمر بن اويس القرشي العامري

الاويسي الذي شيخ البخاري ومحمد بن جعفر بن ابي كثير الانصاري ويحيي بن
سعيد الانصاري المدني وشريك بن عبد الله بن ابي نمر القرشي المدني وهذا
الحديث مختصر من حديث الاستسقاء وهذه التعاليق الثلاثة تدل علي رفع اليدين
في الدعاء ولكن لا تدل علي انه صلي الله عليه وسلم هل كان يجعل كفيه نحو السماء او نحو
الارض وفي هذا الباب فلا يكره فمنهم من كره رفع اليدين واذا دعي الله في حاجته
يشير باصبعه السبابة روي شعبة عن قتادة قال راي ابن عمر قوما رفعوا ايديهم
فقال من يتناول هولاء فوالله لو كانوا علي راس اطول جبل ما ازدادوا من الله قربا وكره
جبير بن مطعم وراي شريح رجلا رافعا يديه يدعو فقال من يتناول بها لا ام لك
وقال مسروق لقوم رفعوا ايديهم قطعها الله وكان قتادة يشير باصبعه ولا يرفع
يديه ومنهم من اختار بسط كفيه رافعهما ثم اختلفوا في صفته فمنهم من قال يرفعهما
حذو صدره بطونهما الي وجهه روي ذلك عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال ابن عباس
اذا رفع يديه حذو صدره فهو الدعاء وكان علي رضي الله عنه يدعو بباطن كفيه وعن
انس مثله واحتجوا بما رواه صالح بن كيسان عن محمد بن كعب القرظي عن ابن عباس عن
رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا سالتم الله عز وجل فلتسالوا ببطون اكفكم فلا تسالوه بظهورها
وامسحوا بها وجوهكم ومنهم من اختار رفع ايديهم حتي يحاذوا بها وجوههم روي ذلك عن
ابن عمر وابن الزبير رضي الله عنهم ومنهم من اختار رفع ايديهم حتي يحاذوا بها وجوههم وظهورها
مما يلي وجوههم ومنهم من يجعل بطونهما الي السماء في الرغبة والا الي الارض في الرهبة
وقيل يجعل بطونهما الي السماء مطلقا في كل حال وقال الداودي روي في حديث في اسناده
نظر ان الداعي يمسح وجهه بيديه عند فراغ دعائه قلت كانه اراد به الحديث الذي
رواه محمد بن كعب عن ابن عباس هذا رواه ابو داود بطرق قال الحافظ المزي
كلها ضعيفة ص باب الدعاء غير مستقبل القبلة ش اي هذا باب في بيان
الدعاء حال كون الداعي غير مستقبل القبلة ص حدثنا محمد بن محبوب نا ابو عوانة
عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال بينا النبي صلي الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة
فقام رجل فقال يا رسول الله ادع الله ان يسقينا فتغيمت السماء ومطرنا حتي ما كاد الرجل
يصل الي منزله فلم تزل تمطر الي الجمعة المقبلة فقام ذلك الرجل او غيره فقال ادع
الله ان يصرفه عنا فقد غرقنا فقال اللهم حوالينا ولا علينا فجعل السحاب يتقطع
حول المدينة ولا يمطر اهل المدينة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله اللهم
حوالينا ولا علينا لانه دعاء دعي به النبي صلي الله عليه وسلم وكان علي المنبر
وظهره الي القبلة وقال الكرماني موضع الترجمة قوله يخطب اذ الخطيب غير مستقبل
القبلة ومحمد بن محبوب من المحبة ابو عبد الله البصري وهو من افراده وابو عوانة
بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبالنون الوضاح اليشكري الواسطي والحديث مضي

في الاستسقاء عن مسدد وفي الادب ايضا عنه قوله فتغيمت السماء فيه فاء الفصيحة
الدالة علي محذوف اي فدعي فاستجاب الله دعاءه فتغيمت يقال تغيمت السماء اذا
اطبق عليها الغيم قوله حوالينا بفتح اللام منصوب علي الظرفية اي امطر حوالينا ولا تمطر
علينا وقال ابن الاثير اللهم انزل الغيث في مواضع النبات لا في مواضع الابنية ص
باب الدعاء مستقبل القبلة ش اي هذا باب في بيان الدعاء حال كون الداعي مستقبل
القبلة وقد سقطت هذه الترجمة من رواية ابي زيد المروزي فصار حديثها
من جملة الباب الذي قبله ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا وهيب نا عمرو بن يحيي
عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال خرج النبي صلي الله عليه وسلم الي هذا المصلي
يستسقي فدعي واستسقي ثم استقبل القبلة وقلب رداءه ش قيل لا يطابق الحديث
الترجمة لان ظاهره انه صلي الله عليه وسلم استقبل القبلة بعد الدعاء فلذلك قال
الاسماعيلي هذا الحديث مطابق للترجمة التي قبل هذا وقال الكرماني يستفاد الترجمة
من السياق حيث قال خرج يستسقي والاستسقاء هو من تتمة الاستسقاء الا قبل الاستقبال
والي ما بعده قلت لا دلالة علي تتمة الاستسقاء بل الذي يدل عليه الحديث انه صلي الله
عليه وسلم دعي واستسقي ثم بعد الدعاء والاستسقاء استقبل القبلة فلا يدل ذلك انه حين
دعي انه كان مستقبل القبلة وقال الاسماعيلي لعل البخاري اراد انه لما تحول وقلب رداءه دعي
حينئذ ايضا وهذا كلامه بعد اعتراضه عليه وفيه نظر لا يخفي والاحسن ان يقال ان
في بعض طرق هذا الحديث وانه لما اراد ان يدعو استقبل القبلة وحول رداءه وقد مضي
في الاستسقاء وهذا المقدار كاف في التطابق علي انه علي رواية ابي زيد المروزي لا يحتاج الي
هذه التكلفات ووهيب مصغر وهب بن خالد وعمرو بن يحيي المازني الانصاري وعباد
بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن تميم الانصاري المازني يروي عن عمه عبد الله
ابن زيد بن عاصم الانصاري النجاري المازني وهذا الحديث روي بالفاظ مختلفة والمعني
متقارب ومضي في الاستسقاء فانه اخرجه هناك عن شيوخ كثيرة واخرجه بقية الجماعة
ومضي الكلام فيه هناك ص باب دعوة النبي صلي الله عليه وسلم لخادمه بطول العمر
وبكثرة ماله ش اي هذا باب في ذكر دعاء النبي صلي الله عليه وسلم لخادمه انس بن مالك
رضي الله عنه بطول العمر وبكثرة ماله ص حدثنا عبد الله بن ابي الاسود نا حرمي نا شعبة
عن قتادة عن انس قال قالت ام سليم امي يا رسول الله خادمك انس ادع الله له قال اللهم
اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ش مطابقته للترجمة ظاهرة فان قلت من اين
الظهور وفي الترجمة ذكر طول العمر وليس في الحديث ذلك قلت قد ذكرنا فيما مضي ان
قوله بارك له فيما اعطيته يدل علي ذلك لان الدعاء بقوله ما اعطي يشمل طول العمر لانه
من جملة العطي وقيل ورد في بعض طرق هذا الحديث واطل حياته اخرجه البخاري في
الادب المفرد من وجه اخر وعبد الله بن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد بن ابي الاسود واسم

ابي الاسود حميد بن الاسود بن اخت عبد الرحمن بن مهدي البصري الحافظ وهو من
افراد البخاري رحمه الله وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم وتشديد الياء اخر الحروف
ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم العتكي البصري قوله اي اما بدل من ام سليم او عطف
بيان واسم ام سليمان الرميصا والحديث بمباحثه من الشرح في اوايل باب وصل عليهم ص
باب الدعاء عند الكرب ش اي هذا باب في بيان الدعاء عند الكرب بفتح الكاف وسكون الراء
وبالباء الموحدة وهو حزن ياخذ بالنفس ص حدثنا مسلم بن ابراهيم نا هشام نا قتادة عن ابي
العالية عن ابن عباس قال كان النبي صلي الله عليه وسلم يدعو عند الكرب لا اله الا الله العظيم
الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات والارض رب العرش
العظيم ش مطابقته للترجمة في قوله يدعو عند الكرب الي اخره وهشام هو ابن ابي عبد الله
الدستوي وابو العالية من العلو اسمه رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف وبالعين
المهملة ابن رياحي بكسر الراء وتخفيف الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة فان قلت قتادة مدلس
وقد روي ابو داود في سننه في كتاب الطهارة عقيب حديث ابي خالد الدالاني عن قتادة
عن ابي العالية قال شعبة انما سمع قتادة من ابي العالية اربعة احاديث حديث يونس بن متي
وحديث ابن عمر في الصلاة وحديث القضاة ثلاثة وحديث ابن عباس شهد عندي رجال
مرضيون قلت لم يعتبر البخاري هذا الحصر لان شعبة ما كان يحدث عن احد من المدلسين
الا ان يكون ذلك المدلس سمعه من شيخه وقد حدث شعبة هذا الحديث عن قتادة فلذلك
اورده البخاري معلقا في اخر الترجمة حيث قال وقال وهب نا شعبة عن قتادة مثله علي ما يجي
بيانه ان شاء الله تعالي قوله كان يدعو عند الكرب اي عند حلول الكرب وفي رواية مسلم
كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب قوله لا اله الا الله العظيم الحليم اشتمل هذا علي التوحيد
الذي هو اصل التنزيهات المسمات بالاوصاف الجلالية وعلي العظمة التي تدل علي القدرة
العظيمة اذ العاجز لا يكون عظيما وعلي الحلم الذي يدل علي العلم اذ الجاهل بشي لا يتصور منه
الحلم وهما اصل الصفات الوجودية الحقيقية المسماة بالاوصاف الاكرامية ووجه تخصيص
الذكر بالحليم لان كرب المومن غالبا انما هو علي نوع تقصير في الطاعات او غفلة في الحالات
وهذا يشعر برجاء العفو المقلل للحزن فان قلت الحلم هو الطمانينة عند الغضب وكيف
يطلق علي الله عز وجل قلت يطلق علي الله ويراد لازمها وهو تاخير العقوبة فان قلت هذا ذكر
لا دعاء قلت انه ذكر يستفتح به الدعاء لكشف الكربة قوله لا اله الا الله رب العرش العظيم هذا
ايضا يشتمل علي التوحيد والربوبية وعظمة العرش وجه الاول قد ذكرناه ووجه ذكر الثاني
اعني لفظ الرب من بين ساير الاسماء الحسني هو كونه مناسبا لكشف الكرب الذي هو يقتضي
التربية ووجه الثالث وهو تخصيص العرش بالذكر لانه اعظم اجسام العالم فيدخل الجميع
تحته دخول الادني تحت الاعلي ثم لفظ العظيم صفة للعرش بالجر عند الجمهور ونقل ابن
التين عن الداودي انه رواه برفع العظيم علي انه نعت للرب ويروي ورب العرش العظيم

بالواو قوله رب السموات والارض خصهما بالذكر لانهما من اعظم المشاهدات ومعني الرب في اللغة
يطلق علي المالك والسيد والمدبر والمربي والمتمم والمنعم ولا يطلق غير مضاف الا علي الله تعالي
واذا اطلق علي غيره اضيف فيقال رب كذا ص حدثنا مسدد نا يحيي عن هشام بن ابي عبد الله
عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يقول عند
الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات
ورب الارض ورب العرش الكريم ش هذا طريق اخر في حديث ابن عباس المذكور اخرجه
عن مسدد عن يحيي القطان عن هشام بن ابي عبد الله الدستوائي الي اخره وهنا جاء ورب
العرش الكريم ولفظ الكريم بالرفع علي انه صفة للرب علي ما نقله ابن التين عن الداودي
وفي رواية الجمهور بالجر علي انه نعت للعرش ووصف العرش هنا بالكريم اي الحسن من
جهة الكيفية فهو ممدوح ذاتا وصفة وفي الحديث السابق بالعظمة من جهة الكمية وقال ابن
بطال حدثني ابو بكر الرازي قال كنت باصبهان عند ابي نعيم اكتب الحديث عنه وهناك شيخ يقال
له ابو بكر بن علي عليه مدار الفتيا فسعي به عند السلطان فسجنه فرايت النبي صلي الله عليه
وسلم في المنام وجبريل عليه السلام عن يمينه يحرك شفتيه بالتسبيح لا يفتر فقال لي النبي
صلي الله عليه وسلم قل لابي بكر بن علي يدعو بدعاء الكرب الذي في صحيح البخاري حتي يفرج
الله عنه قال فاصبحت فاخبرته فدعي به فلم يكن الا قليلا حتي اخرج من السجن وقال الحسن البصري
رحمه الله ارسل الي الحجاج فقلتهن فقال والله ارسلت اليك وانا اريد ان اقتلك فلانت اليوم احب
الي من كذا وكذا وزاد في لفظه فاسال حاجتك ص وقال وهب نا شعبة عن قتادة مثله
ش وهب هو ابن جرير كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي وحده بالتصغير
ابن خالد وفي رواية ابي زيد المروزي وهب بن جرير بن حازم وبهذا يزول الاشكال
وقد ذكرنا عن قريب ان البخاري انما اورد هذا دفعا لما قيل من الحصر ان شعبة قال لم يسمع
قتادة عن ابي العالية الا ثلاثة احاديث وقد ذكرناها وان شعبة ما كان يحدث من احد
من المدلسين الا ما سمعه ذلك المدلس من شيخه وقد حدث شعبة بهذا الحديث عن قتادة
واخرج مسلم هذا الحديث من طريق سعيد بن ابي عروبة عن قتادة ان ابا العالية حدثه
وهذا صريح في سماعه له منه ص باب التعوذ من جهد البلاء ش اي هذا باب
في بيان التعوذ من جهد البلاء الجهد بفتح الجيم وبضمها المشقة وكلما اصاب الانسان من شدة
المشقة والجهد فيما لا طاقة له بحمله ولا يقدر علي دفعه عن نفسه فهو من جهد البلاء وروي
عن عمر رضي الله عنه انه سئل عن جهد البلاء فقال قلة المال وكثرة العيال والبلاء ممدود
فاذا كسرت الباء قصرت ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين حدثني سمي عن ابي صالح
عن ابي هريرة رضي الله عنه كان رسول الله صلي الله عليه وسلم يتعوذ من جهد البلاء ودرك
الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء قال سفين الحديث ثلاث زدت انا واحدة لا ادري
ايتهن هي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان بن عيينة

وسمي بضم السين وفتح الميم وتشديد اليا، مولي ابي بكر بن عبد الرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان
الزيات والحديث اخرجه البخاري ايضا في القدر عن مسدد واخرجه مسلم في الدعوات عن
عمرو الناقد وغيره واخرجه النسائي في الاستعاذة عن قتيبة قوله كان رسول الله صلي الله عليه
وسلم يتعوذ كذا هو في رواية الاكثرين ورواه مسدد عن سفيان بسنده هذا بلفظ الامر
تعوذوا قوله ودرك الشقا بفتح الدال والراء ويجوز سكون الراء وهو الادراك واللحاق والشقا
بالفتح والمد الشدة والعسر وهو ضد السعادة ويطلق علي السبب المودي الي الهلاك وقال ابن
بطال درك الشقا ينقسم قسمين في امر الدنيا والاخرة وكذلك سوء القضا هو عام ايضا في النفس
والمال والاهل والخاتمة والمعاد قوله وسوء القضا اي المقضي اذ حكم الله من حيث هو حكمه
كله حسن لا سوء فيه قالوا في تعريف القضا والقدر القضاء هو الحكم بالكليات علي سبيل الاجمال
في الازل والقدر هو الحكم بوقوع الجزئيات التي لتلك الكليات علي سبيل التفصيل في الانزال
قال تعالي وان من شيء الا عندنا خزائنه وما ننزله الا بقدر معلوم قوله وشماتة الاعداء هي الحزن
بفرح عدوه والفرح بحزنه وهو مما ينكاء في القلب ويؤثر في النفس تاثيرا شديدا وانما دعي النبي
صلي الله عليه وسلم بذلك تعليما لامته وهذه كلمة جامعة لان المكروه اما ان يلاحظ من جهة
المبدا وهو سوء القضا وهو من جهة المعاد وهو درك الشقا اذ شقاء الاخرة هو الشقاء الحقيقي
او من جهة المعاش وذلك اما من جهة غيره وهو شماتة الاعداء او من جهة نفسه وهو جهد
البلاء قوله قال سفين هو ابن عيينة راوي الحديث المذكور وهو موصول بالسند المذكور قوله
الحديث ثلاث اي الحديث المرفوع المروي ثلاثة اشياء وقال زدت انا واحدة فصار اربعا
ولا ادري ايتهن هي اي الرابعة الزايدة وقال الكرماني كيف جاز له ان يخلط كلامه بكلام رسول
الله صلي الله عليه وسلم بحيث لا يفرق بينهما ثم اجاب بانه ما خلط اشتبه عليه تلك الثلاثة
بعينها وعرف انها كانت ثلاثة من هذه الاربعة فذكر الاربعة تحقيقا لرواية تلك الثلاثة قطعا
اذ لا يخرج منها وقال بعضهم فيه تعقب علي الكرماني حيث اعتذر عن سفيان في السوال
المذكور فقال يجاب عنه بانه كان يميزها اذا حدث كذا قال وفيه نظر قلت لم يقل الكرماني اصلا
ما قاله نقله عنه وانما الذي قاله هو الذي ذكرناه وهو اعتذار حسن مع انه قال عقيب
كلامه المذكور وروى البخاري في كتاب القدر الحديث المذكور وذكر فيه الاربعة مسندا
الي رسول الله صلي الله عليه وسلم بلا تردد ولا شك ولا قول بزيادة وفي بعض الروايات قال
سفين اشك اني زدت واحدة منها ص باب دعاء النبي صلي الله عليه وسلم اللهم الرفيق
الاعلي ش اي هذا باب في بيان دعاء النبي صلي الله عليه وسلم عند موته بقوله اللهم الرفيق
الاعلي ووقع في رواية الاكثرين لفظ باب مجردا عن الترجمة وفيه اللهم الرفيق الاعلي
والرفيق منصوب علي تقدير اخترت الرفيق الاعلي او اختار او اريد وقال الداودي الرفيق
الاعلي الجنة وقيل الرفيق الاعلي جماعة الانبياء الذين يسكنون اعلي عليين ص حدثنا
سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب

وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عايشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلي
الله عليه وسلم يقول وهو صحيح لن يقبض نبي قط حتي يري مقعده من الجنة ثم يخير فلما
نزل به ورأسه علي فخذي غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الي السقف ثم قال اللهم
الرفيق الاعلي قلت اذا لا يختارنا وعلمت انه الحديث الذي يحدثنا وهو صحيح قالت فكانت تلك
اخر كلمة تكلم بها اللهم الرفيق الاعلي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن عفير هو
سعيد بن محمد بن عفير المصري وعقيل بضم العين وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري
والحديث اخرجه البخاري ايضا في الرقاق عن بشر بن محمد وعن يحيي بن بكير واخرجه مسلم
في الفضايل عن عبد الملك بن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده باسناده مثله قوله في رجال
من اهل العلم اي اخبره سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في جملة طايفة اخري اخبروه
اياه او في حضور طايفة مستمعين له قوله ثم يخير علي صيغة المجهول اي بين الموت والانتقال
الي ذلك المقعد وبين البقاء والحياة في الدنيا قوله فلما نزل به بضم النون وكسر الزاي اي فلما
حضره الموت كان الموت نازل وهو منزول به قوله ورأسه الواو فيه للحال قوله فاشخص اي رفع
بصره واشخصه ازعجه وشخص بصره اذا فتح عينيه وجعل لا يطرف وشخص ارتفع قوله
لا يختارنا بالنصب اي حيث اختار الاخرة تعين ذلك فلا يختارنا بعد ذلك قوله انه الحديث الذي
يحدثنا وهو صحيح هو قوله لن يقبض نبي قط حتي يري مقعده قوله اللهم الرفيق الاعلي قال
الكرماني عليها النصب علي الغاية او الرفع بيانا او بدلا لقوله تلك ص باب الدعاء بالموت
والحياة ش اي هذا باب في كراهة الدعاء بالموت قوله والحياة من رواية ابي زيد المروزي
وبالحياة اي وفي كراهة الدعاء بالحياة اذا كانت شرا له بل يشرع الدعاء بهما علي الوجه المذكور
في حديث الباب علي ما يجي الان ص حدثنا مسدد نا يحيي عن اسماعيل عن قيس قال اتيت
خبابا وقد اكتوي سبعا قال لولا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت
لدعوت به ش مطابقته للترجمة من حيث انه وضح الابهام الذي في الجزء الاول للترجمة
ويحيي هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وخباب
هو ابن الارت ابن جندلة مولي خزاعة والحديث مضي في الطب عن ادم عن شعبة قوله
وقد اكتوي سبعا اي في بطنه لوجع كان فيه قيل قد نهي عن الكي واجيب بان ذلك لمن
يعتقد ان الشفاء من الكي ص حدثنا محمد بن المثني نا يحيي عن اسماعيل عن قيس قال اتيت
خبابا وقد اكتوي سبعا في بطنه فسمعته يقول لولا ان النبي صلي الله عليه وسلم نهانا
ان ندعو بالموت لدعوت به ش هذا هو الحديث المذكور عن مسدد واعاده عن محمد
ابن المثني لما في روايته من زيادة وهي قوله في بطنه ص حدثني ابن سلام اخبرنا اسمعيل
ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم لا يتمنين احدكم الموت لضر نزل به فان كان لا بد متمنيا للموت فليقل اللهم
احيني ما كانت الحياة خيرا لي وتوفني اذا كانت الوفاة خيرا لي ش تؤخذ المطابقة منه بجزئي

المحو الترجمة باسعان النظر فيه وابن سلام هو محمد بن سلام بتخفيف اللام
وتشديدها قوله حدثني ويري حديثا والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن زهير
ابن حرب واخرجه الترمذي في الجنايز عن علي بن حجر واخرجه النسايي فيه وفي الطب
عن علي بن حجر قوله لا يتمنين بالنون المشددة انما نهي عن التمني لانه في معني العزم عن
قضاء الله تعالي في امر ينفعه في اخرته ولا يكره التمني لخوف فساد الدين قوله لضر
اي لاجل ضر نزل به اي حصل عليه قوله لا بد هو حال وتقديره ان كان احدكم فاعلا حالة
كونه لا بد له من ذلك قيل كيف جوز الفعل بعد النهي واجيب بان موضع الضرورة مستثني
من جميع الاحكام والضرورات تبيح المحظورات او النهي هو عن الموت معينا وهذا تجويز
في احد الامرين لا علي التعيين او النهي انما هو فيما اذا كان منجزا مقطوعا به وهذا معلق لا منجز
ص باب الدعا للصبيان بالبركة ومسح رؤسهم ش اي هذا باب في بيان الدعا للصبيان
بالبركة اي بالنشو الحسن والثبات علي التوفيق والشرف واهل هذه المادة من برك
البعير اذا اناخ في موضع فلزمه وتطلق البركة ايضا علي الزيادة وقال ابن الاثير والاصل الاول
قوله ومسح روسهم فيه حديث عن ابي امامة اخرجه احمد والطبراني بلفظ من مسح راس
يتيم لا يمسحه الا لله كان له بكل شعرة تمر يده عليها حسنة وفي سنده ضعف وروي احمد بسند
حسن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رجلا شكي الي النبي صلي الله عليه وسلم قسوة قلبه
فقال اطعم المسكين وامسح راس اليتيم ص وقال ابو موسي رضي الله عنه ولد لي غلام ودعا
له النبي صلي الله عليه وسلم بالبركة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو موسي هو عبد الله بن
قيس الاشعري وهذا التعليق طرف من حديث موصول قد مضي في كتاب العقيقة واسم
الغلام ابراهيم ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا حاتم عن الجعد ابن عبد الرحمن قال سمعت السايب
ابن يزيد يقول ذهبت بي خالتي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن
اختي وجع فمسح راسي ودعا لي بالبركة ثم توضا فشربت من وضوءه ثم قمت خلف ظهره فنظرت
الي خاتمه بين كتفيه مثل زر الحجلة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة ابن
اسماعيل الكوفي سكن المدينة والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ويقال له الجعيد ايضا
بالتصغير ابن عبد الرحمن بن اوس الكندي ويقال التميمي المدني والسايب فاعل من السيب
بالسين المهملة والياء اخر الحروف والباء الموحدة ابن يزيد من الزيادة والحديث مضي في كتاب الطهارة
في باب استعمال فضل وضوء الناس فانه اخرجه هناك عن عبد الرحمن بن يونس عن حاتم
ابن اسماعيل الي اخره ومضي الكلام فيه هناك قوله وجع بلفظ الفعل والاسم ويروي وقع
بالقاف موضع الجيم والزر بكسر الزاي وتشديد الراء واحد ازرار القميص والحجلة بفتح
الحاء المهملة والجيم بيت للعروس كالقبة يزين بالثياب والستور ولها ازرار كبار وقيل المراد
بالحجلة القبجة اي الطاير المعروف قدر الدجاجة وزرها بيضها ص حدثنا عبد الله بن
يوسف نا ابن وهب نا سعيد بن ابي ايوب عن ابي عقيل انه كان يخرج به جده عبد الله بن هشام

من

من السوق او الي السوق فيشتري الطعام فيلقاه ابن الزبير وابن عمر رضي الله عنهم فيقولان
اشركنا فان النبي صلي الله عليه وسلم قد دعي لك بالبركة فيشركهم فربما اصاب الراحلة كما هي
فيبعث بها الي المنزل ش مطابقته للترجمة في قوله فان النبي صلي الله عليه وسلم قد دعي
لك بالبركة وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري وسعيد ابن ابي ايوب الخزاعي المصري
واسم ابي ايوب مقلاص وابو عقيل بفتح العين المهملة وكسر القاف واسمه زهرة بضم
الزاي وسكون الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن
عبد الله بن هشام القرشي التيمي من بني تيم ابن مرة وعبد الله بن هشام سمع النبي صلي الله
عليه وسلم روي عنه ابن ابنه زهرة المذكور ومن افراد البخاري والحديث مضي في
الشركة في باب الشركة في الطعام وغيره ومضي الكلام فيه قوله من السوق اي من
جهة دخول السوق والعامل فيه قوله فيلقاه ابن الزبير اي عبد الله بن الزبير بن العوام
وعبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قوله اشركنا من الاشراك وهو من الثلاثي المزيد
فيه اي اجعلنا من شركايك ومنه قوله تعالي واشركه في امري وضبط في بعض الكتب من
الثلاثي والاول هو الصحيح لانه انما يقال شركته في الميراث والبيع اذا اثبتت الشركة واما
اذا سالته الشركة فانما يقال له اشركني من الثلاثي المزيد فيه قوله فيشركهم اي فيما اشتراه
وانما جمع باعتبار ان اقل الجمع اثنان قوله فربما اصاب اي ابن هشام الراحلة اي من الربح
قوله كما هي اي بتمامها ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن صالح بن
كيسان عن ابن شهاب قال اخبرني محمود بن الربيع وهو الذي مج رسول الله صلي الله عليه
وسلم في وجهه وهو غلام من بيرهم ش مطابقته للترجمة من حيث ان المج في حكم
المسح والدعا بالبركة فالفعل قايم مقام القول في المقصود وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيي
ابن عمر القرشي العامري الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف رضي الله عنه والحديث مضي مختصرا نحوه في الطهارة في باب استعمال فضل وضوء
الناس قوله وهو الذي مج يقال مج لعابه اذا قذفه وقيل لا يكون مجا حتي يباعد به
قوله وهو غلام اي صبي صغير وقال ابو عمر وحفظ ذلك منه وهو ابن اربع سنين
او خمس سنين ومات في سنة ست وتسعين والواو في وهو غلام للحال قوله
من بيرهم يتعلق بقوله مج ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة
عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلي الله عليه وسلم يوتي بالصبيان
فيدعو لهم فاتي بصبي فبال علي ثوبه فدعي بماء فاتبعه اياه ولم يغسله ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبدان قد تكرر ذكره وهو لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي
وعبد الله هو ابن المبارك المروزي والحديث مضي في الطهارة في باب الصبيان من
طريقين عن مالك ومضي الكلام فيه قوله فاتبعه اي فاتبع الماء البول يعني سكب
عليه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عبد الله بن ثعلبة

ابن صعير وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عنه انه راي سعد بن ابي
وقاص يوتر بركعة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله قد مسح عنه يفسره ما رواه
البخاري معلقا في غزوة الفتح من طريق يونس عن الزهري بلفظ مسح وجهه وابو اليمان
بفتح اليا اخر الحروف وتخفيف الميم الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة وعبد الله بن ثعلبة
ابن صعير بضم الصاد المهملة وفتح العين المهملة العذري بضم العين المهملة وسكون
الذال المعجمة وبالراء ويقال ابن ابي صعير ولد قبل الهجرة باربع سنين وتوفي سنة تسع
وثمانين وهو ابن ثلاث وتسعين وقيل انه ولد بعد الهجرة وان رسول الله صلى الله
عليه وسلم توفي وهو ابن اربع سنين قوله انه راي متعلق بقوله اخبرني عبد الله
وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد مسح عنه معترض بينهما قوله يوتر بركعة
واحدة وقد مضى الكلام في الخلاف في عدد الوتر في باب الوتر ص باب الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان كيفية الصلاة على النبي صلى الله
عليه وسلم وقال بعضهم هذا الاطلاق يحتمل حكمها وفضلها وصفتها ومحلها قلت
حديثا الباب يفيدان هذا الاطلاق لانهما ينبيان عن الكيفية والمطابقة بين الترجمة
والحديث مطلوبة ولا في المطابقة الا بما قلنا هذا باب في بيان كيفية الصلاة ص
حدثنا ادم نا شعبة نا الحكم سمعت ابن عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال لقيني كعب بن عجرة
فقال الا اهدي لك هدية ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج علينا فقلنا يا رسول الله قد
علمنا كيف نسلم عليك فكيف نصلي عليك قال فقولوا اللهم صل على محمد وعلى ال محمد كما صليت
على ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم انك
حميد مجيد ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذي فيها وبين ان المراد
كيفية الصلاة وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن واصله من خراسان سكن
عسقلان والحكم بفتحتين ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وعبد الرحمن بن ابي ليلى من
كبار التابعين وهو والد محمد فقيه اهل الكوفة واسم ابي ليلى يسار خلاف اليمين
وقال ابو عمر له صحبة ورواية وهو مشهور بكنيته وكعب بن عجرة البلوي حليف الانصار
وشهد بيعة الرضوان والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب فانه اخرجه هناك
عن سعيد بن يحيى عن ابيه عن مسعر عن الحكم ومضى الكلام فيه قوله علمنا اي
عرفنا كيفية وهي ان يقال سلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ص حدثنا
ابراهيم بن حمزة نا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك فكيف
نصلي قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على
محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وال ابراهيم ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا
في الحديث السابق وابراهيم بن حمزة ابو اسحق الزبيري المديني وابن ابي حازم هو عبد العزيز

ابن

ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز
ابن محمد ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد الليثي وعبد الله بن خباب
بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولى مولى بني عدي ابن النجار الانصاري وابو
سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى في تفسير سورة الاحزاب وقال الكرماني
شرط التشبيه ان يكون المشبه به اقوى وههنا بالعكس لان الرسول صلى الله عليه وسلم
افضل من ابراهيم عليه السلام واجاب بان هذا التشبيه ليس من باب الحاق الناقص
بالكامل بل من باب بيان حال من لا يعرف بما يعرف فلا يشترط ذلك او التشبيه فيما يستقبل
وهو اقوي او المجموع شبه بالمجموع ولا شك ان ال ابراهيم افضل من ال محمد اذ فيهم
الانبياء عليهم السلام ولا نبي في ال محمد صلى الله عليه وسلم ص باب هل يصلي
على غير النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب يذكر فيه هل يصلي على غير النبي صلى الله عليه
وسلم استقلالا او تبعا ويدخل في قوله غير النبي صلى الله عليه وسلم الملايكة والانبياء
والمؤمنون وانما صدر الترجمة بالاستفهام للخلاف في جواز الصلاة على غير النبي صلى الله
عليه وسلم بان منهم من انكر الصلاة على غير النبي صلى الله عليه وسلم مطلقا واحتجوا بما
رواه ابو بكر ابن ابي شيبة من حديث عثمان بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس
قال ما اعلم الصلاة تنبغي من احد على احد الا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وحكي القول
به عن مالك وجاء نحوه عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وعن سفيان ايضا ومنهم من جوزها
مطلقا يعني استقلالا او تبعا وحجتهم حديث الباب واما الصلاة على الانبياء عليهم السلام
فقد ورد فيها احاديث منها ما رواه ابن عباس مرفوعا اخرجه الطبراني اذا صليتم علي
فصلوا على انبياء الله فان الله بعثهم كما بعثني وسنده ضعيف ومنها حديث علي رضي
الله عنه في الدعا وحفظ القران وفيه وصل علي وساير النبيين اخرجه الترمذي والحاكم
واما الصلاة على الملايكة فيمكن ان توخذ من الحديث المذكور لان الله سماهم رسلا واما
المؤمنون فحديث الباب يدل على جواز الصلاة عليهم على الاختلاف الذي ذكرناه ص
وقول الله تعالى وصل عليهم ان صلوتك سكن لهم ش صدر بهذه الاية تنبيها على ان
الصلاة على غير النبي تجوز وايضا توضح الابهام الذي في الترجمة قوله وصل عليهم
اي ادع لهم واستغفر لهم لان معنى الصلاة الدعا وتفسير الثعلبي هو قول الوالي اذا اخذ
الصدقة اجرك الله فيما اعطيت وبارك لك فيما ابقيت قوله سكن عن ابن عباس
رحمة لهم وعن قتادة وقار وعن الكلبي طمانينة لهم ان الله قد قبل منهم وعن ابي معاذ
تزكية لهم منك وعن ابي عبيدة يثبت ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن عمرو
ابن مرة عن ابن ابي اوفى قال كان اذا اتى رجل النبي صلى الله عليه وسلم بصدقته
قال اللهم صل عليه فاتاه ابي بصدقته فقال اللهم صل على ال ابي اوفى ش
مطابقته للاية التي هي ايضا ترجمة ظاهرة وفيه ايضاح للابهام الذي في الباب

وعمرو بن مرة بضم الميم وتشديد الزاي واسم ابن ابي اوفى عبد الله واسم ابي اوفى عبد الله
علقمة بن خالد الاسلمي وكلاهما صحابيان والحديث مضى في الزكاة في باب صلاة الامام
ودعائه لصاحب الصدقة فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن عمرو بن مرة
الى اخره قوله فاتاه اي هو ابو اوفى قوله على آل ابي اوفى آل الرجل اهل بيته وقيل الآل
متهم وتحقيقه قد مر في كتاب الزكاة في الباب المذكور ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن
مالك عن عبد الله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرو بن سليم الزرقي قال اخبرني ابو حميد الساعدي
انهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا اللهم صل على محمد واله وازواجه وذريته
كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على ابراهيم انك حميد
مجيد ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه جواز الصلاة على غير النبي صلى الله عليه
وسلم وفيه ايضاح الابهام الذي في الترجمة وعبد الله بن ابي بكر يروي عن ابيه ابي بكر بن عمرو
ابن حزم الانصاري وابو حميد عبد الرحمن الانصاري المدني الصحابي وفي اسمه واسم ابيه
اختلاف والحديث مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام ومضى الكلام فيه قوله وذريته
بضم الذال وحكي كسرها وهي النسل وقد يختص بالنساء والاطفال وقد يطلق على الاصل وهي من
ذرأ بالهمز اي خلق الا انها سهلت لكثرة الاستعمال وقيل هي من الذر اي خلقوا امثال
الذر واستدل به على ان المراد بآل محمد ازواجه وذريته واستدل به بعضهم على ان
الصلاة على الآل لا تجب لسقوطها في هذا الحديث ورد هذا بثبوت الامر بذلك في غير
هذا الحديث واخرج عبد الرزاق من طريق ابن طاوس عن ابي بكر بن محمد بن عمرو
ابن حزم عن رجل من الصحابة الحديث المذكور بلفظ صل على محمد واهل بيته وازواجه
وذريته ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من اذيته فاجعله له زكوة
ورحمة ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره قوله من
منصوب محلا على شريطة التفسير والضمير المنصوب في واجعله يرجع الى الاذى
الذي يدل عليه قوله اذيته والذي في له يرجع الى من قوله زكوة منصوب على انه
مفعول ثاني لاجعل اي طهارة وقيل نموا في الجنة وقيل صلاحا قوله ورحمة
عطف على زكوة ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن
شهاب اخبرني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول اللهم فايما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة اليك يوم القيمة ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من معناه واحمد بن صالح المصري يروي عن عبد الله بن وهب
المصري عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث
اخرجه مسلم في الادب عن حرملة بن يحيي قوله فايما مؤمن الفاء فيه جزائية
وشرطها محذوف يدل عليه السابق اي ان كنت سببت مؤمنا فكذا قيل اذا كان
مستحقا للسب فلم يكون قربة له واجيب بان المراد به غير المستحق له بدليل

روايات الاخر الدالة عليه كذا قاله الكرماني قلت من جملة تلك الروايات ما رواه مسلم من
حديث اسحق بن طلحة حدثني انس بن مالك رضي الله عنه قال كانت عند ام سليم يتيمة الحديث
بطوله وفيه انما انا بشر ارضى كما يرضى البشر واغضب كما يغضب البشر فايما احد دعوت عليه
من امتي بدعوة ليس لها باهل ان يجعلها له طهورا وزكوة وقربة يقربه بها منه يوم القيمة
وروى مسلم ايضا عن جابر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما انا بشر
واني اشترطت على ربي اي عبد من المسلمين سببته او شتمته ان يكون ذلك له زكوة واجرا
وروى ايضا من حديث ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم
انما انا بشر فايما رجل سببته او لعنته او جلدته فاجعلها له زكوة ورحمة قيل اذا لم يكن
له اثر فاوجه انقلابه قربة واجيب هذا من جملة خلقه الكريم حيث قصد مقابلة ما وقع
منه بالخير والكرامة انه لعلى خلق عظيم ص باب التعوذ من الفتن ش اي هذا باب

وخلقه العظيم

في بيان التعوذ من الفتن بكسر الفاء وفتح التاء المثناة من فوق جمع فتنة وهي في الاصل الامتحان
والاختبار يقال فتنته افتنه فتنا وفتونا اذا امتحنته ويقال فيها افتنته وهو قليل وقد
كثر استعمالها فيما اخرجه الاختبار للمكروه ثم كثر حتى استعمل بمعنى الاثم والكفر
والقتال والاحراق والازالة والصرف عن الشيء ص حدثنا حفص بن عمر نا هشام عن قتادة
عن انس سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احفوه المسالة فغضب فصعد المنبر
فقال لا تسالوني اليوم عن شيء الا بينته لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف
راسه في ثوبه يبكي فاذا رجل كان اذا لاحى الرجال يدعى لغير ابيه فقال يا رسول الله
من ابي قال حذافة ثم انشأ عمر رضي الله عنه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا
وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا نعوذ بالله من الفتن فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما
وراء الحايط وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن اشياء
ان تبد لكم تسؤكم ش مطابقته للترجمة في قوله نعوذ بالله من الفتن وهشام
هو ابن ابي عبد الله الدستوائي ابو بكر البصري والحديث اخرجه البخاري ايضا
في الفتن عن معاذ بن فضالة واخرجه مسلم في الفضايل عن يحيي بن حبيب وعن
بندار ومضى ايضا مختصرا في كتاب العلم عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري
قال اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج فقام عبد الله
ابن حذافة فقال من ابي الحديث قوله حتى احفوه بالحاء المهملة والفاء اي الحوا
عليه في السوال واكثروا السوال عنه ويقال احفيته اذا حملته على ان يبحث عن الخبر
ويقال احفى والحف وقال الداودي يريد سالوه عما يكره الجواب فيه لئلا يضيق على
امته وهذا من مسايل الدين لا في مسايل المال قوله فجعلت انظر القايل به انس رضي الله
عنه قوله فاذا كلمة المفاجاة قوله لاف راسه قال الكرماني لاف بالرفع والنصب قلت

اما الرفع فعلي انه خبر مبتدا وهو قوله كل رجل واما النصب فعلي انه حال من رجل
وقوله تبكي علي هذا الخبر قوله فاذا كل رجل وعلي الرفع يكون جملة حالية قوله فاذا رجل
اي عبد الله قوله اذا لاحي الرجل اي اذا خاصموا من الملاحاة وهي المخاصمة والمنازعة
قوله يدعي علي صيغة المجهول اي كان ينسب الي غير ابيه فقال يا رسول الله اي فقال الرجل
من ابي فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم ابوك حذافة وحكم عليه السلام بانه ابوه
اما بالوحي او بحكم الفراسة او بالقيافة او بالاستلحاق ولما رجع عبد الله الي امه
ما حملك علي ما صنعته قال كنا اهل جاهلية واني كنت لا اعرف ابي من كان قوله ثم انشا
عمر اي طفق عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة
نبينا واكتفينا به عن السوال انما قال ذلك اكراما لرسول الله صلي الله عليه وسلم وشفقة
علي المسلمين لئلا يوذوا النبي صلي الله عليه وسلم بالتكثير عليه وفيه ان غضب رسول
الله صلي الله عليه وسلم ليس مانعا عن القضاء لحاله بخلاف ساير العصاة وفيه
فهم عمر رضي الله عنه وفضل علمه لانه خشي ان يكون كثرة سوالهم كالتعنت له وفيه
انه لا يسال العالم الا عند الحاجة قوله كاليوم اي يوما مثل هذا اليوم قوله وراء الحايط
اي حايط محراب رسول الله صلي الله عليه وسلم ص باب التعوذ من غلبة الرجال ش
اي هذا باب في التعوذ من غلبة الرجال اي من قهرهم يقال فلان مغلب من جهة فلان
اي مقهور منه لا يستطيع ان يدفعه عن نفسه وقيل تسلطهم واستيلاوهم هرجا ومرجا
وذلك كغلبة العوام ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا اسماعيل بن جعفر عن عمرو بن
ابي عمرو مولي المطلب ابن عبد الله بن حنطب انه سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم لابي طلحة التمس لنا غلاما من غلمانكم يخدمني فخرج بي ابو طلحة
يردفني وراءه فكنت اخدم رسول الله صلي الله عليه وسلم كلما نزل فكنت اسمعه
يكثر ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة
الرجال فلم ازل اخدمه حتي قدمنا من خيبر واقبل بصفية بنت حيي قد حازها وكنت اراه
يحوي وراءه بعباءة او كساء ثم يردفها وراءه حتي اذا كنا بالصهباء صنع حيسا في نطع
ثم ارسلني فدعوت رجالا فاكلوا وكان ذلك بناءه بها ثم اقبل حتي اذا بدا له احد قال هذا
جبل يحبنا ونحبه فلما اشرف علي المدينة قال اللهم اني احرم ما بين جبليها مثل ما حرم
به ابراهيم مكة اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم ش مطابقته للترجمة في قوله وغلبة
الرجال وعمرو بن ابي عمرو بالواو فيهما مولي المطلب بضم الميم وتشديد الطاء
وكسر اللام وبالباء الموحدة ابن عبد الله بن حنطب بفتح الحاء المهملة وسكون النون
وفتح الطاء المهملة وبالباء الموحدة المخزومي القرشي والحديث مضي في الجهاد في باب
من غزا بصبي للخدمة فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب عن عمرو بن ابي عمرو
الي اخره قوله لابي طلحة اسمه زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس رضي الله

عنه

عنه قوله يردفني حال من الارداف قوله من الهم الهم المكروه يتوقع والحزن لمكروه واقع
والبخل ضد الكرم والجبن ضد الشجاعة وفي بعض النسخ بعد قوله والحزن والعجز والكسل
والعجز ضد القدرة والكسل التثاقل عن الامر ضد الجلادة قوله وضلع الدين بفتحتين
ثقله وشدته وقوته قوله فلم ازل اخدمه يعني الي موته قوله وحازها بالحاء المهملة
والزاي اي قد احرزها اختارها من الغنيمة واخذها لنفسه قوله اراه قال الكرماني
بضم الهمزة ابصره قلت الظاهر انه اراه بالفتح لانه من روية العين واراه بالضم بمعني
اظنه قوله يحوي بضم الياء وفتح الحاء المهملة وكسر الواو المشددة اي يجمع ويدور
يعني يجعل العباءة كحوية خشنة اي تسقط وهي التي تعمل نحو سنام البعير وقال
القاضي كذا رويناه يحوي بضم الياء وفتح الحاء وتشديد الواو وذكر ثابت والخطابي بفتح الياء
واسكان الحاء وتخفيف الواو ورويناه كذلك عن بعض رواة البخاري وكلاهما
صحيح وهو ان يجعل لها حوية وهي كساء محشو بليف يدار حول سنام الراحلة
وهي مركب من مراكب النساء وقد رواه ثابت يحول باللام وفسره يصلح لها عليه مركبا
قوله بعباءة وهي ضرب من الاكسية وهي بالمد قوله او كساء من عطف العام علي الخاص
قوله الصهباء بالمد موضع بين خيبر والمدينة قوله حيسا بفتح الحاء المهملة وسكون
الياء اخر الحروف وبالسين المهملة وهو تمر يخلط بالسمن والاقط قوله في نطع فيه
اربعة لغات قوله وبناؤه بها اي زفافه بصفية قوله حتي اذا بدا اي ظهر قوله
يحبنا والمحبة تحتمل الحقيقة لشمول قدرة الله عز وجل ويحتمل المجاز او فيه اضمار
اي يحبنا اهله وهم اهل المدينة قوله مثل ما حرم به اي في نفس حرمة الصيد لا في
الجزاء ونحوه قال الكرماني فان قلت ويروي مثل ما حرم به بزيادة به قلت اما ان
مثل منصوبا بنزع الخافض اي بمثل ما حرم به وهو الدعاء بالتحريم او معناه احرم
بهذا اللفظ وهو احرم مثل ما حرم به ابراهيم عليه الصلاة والسلام ومضي الكلام في
المد والصاع في الزكاة وغيرها ص باب التعوذ من عذاب القبر ش اي هذا باب
في بيان التعوذ من عذاب القبر ص حدثنا الحميدي نا سفين نا موسي بن عقبة قال
سمعت ام خالد بنت خالد ولم اسمع احدا سمع من النبي صلي الله عليه وسلم غيرها قالت
سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يتعوذ من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسي منسوبا الي احد اجداده حميد بضم الحاء وسفيان
هو ابن عيينة وموسي بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وام خالد اسمها
امة بتخفيف الميم بنت خالد بن سعيد بن العاص بن امية من افراد البخاري وفي الصحابة
ايضا ام خالد بنت خالد بن يعيش من قيس البخارية زوجة حارث بن النعمان وقال ابن
سعد تابعية وليس في الصحابة ام خالد بنت خالد غيرهما كذا قال صاحب التوضيح قلت
ذكر الحافظ الذهبي في الصحابيات ايضا ام خالد بنت الاسود بن عبد يغوث روي

عنها عبيد الله بن عبد الله ووضع عليها علامة ابي داود وذكر ايضا ام خالد بنت يعيش
وقال ذكرها ابن حبيب وتعوذه صلى الله عليه وسلم من عذاب القبر تعليم لامته
وارشاد لهم ص باب التعوذ من البخل ش اي هذا باب في بيان التعوذ من البخل
وهذه الترجمة وقعت هنا للمستملي وحده ولغيره لم تثبت اصلا وعدم ثبوتها اولى
بل اوجب لان هذا الباب بعينه ياتي بعد ثلاثة ابواب فحينئذ يقع هذا مكررا من غير
فايدة ص حدثنا ادم نا شعبة نا عبد الملك عن مصعب كان سعد يامر بخمس ويذكرهن
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يامر بهن اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك
من الجبن واعوذ بك ان ارد الى ارذل العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا يعني فتنة الدجال
واعوذ بك من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة على صحتها ظاهرة وعبد الملك بن
عمير بن سويد بن حارثة الكوفي كان على قضاء الكوفة بعد الشعبي ورد خراسان
غازيا مع سعيد بن عثمان وهو اول من عبر جيحون نهر بلخ معه على طريق سمرقند
وهو من التابعين مات سنة ست وثلاثين ومائة وكان له يوم مات مائة سنة
وثلاث سنين ومصعب بن سعيد بن ابي وقاص رضي الله عنهما والحديث اخرجه
البخاري ايضا عن محمد بن المثنى وعن عروة بن ابي المغراء واخرجه النسائي في الاستعاذة
في اليوم والليلة عن خالد بن حارث وغيره قوله كان سعد اي ابن ابي وقاص يامر وفي
رواية الكشميهني يامرنا بصيغة الجمع قوله بخمس اي بخمسة اشياء وهي مصرحة في الدعا
المذكور قوله ان ارد الى ارذل العمر اي الهرم حيث يتنكس قال الله تعالى ومن نعمره
ننكسه في الخلق قوله يعني فتنة الدجال قالوا انه من زيادة شعبة ص حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابي وايل عن مسروق عن عايشة قالت دخلت علي
عجوزان من عجز يهود المدينة فقالتا لي ان اهل القبور يعذبون في قبورهم فكذبتهما
ولم انعم ان اصدقهما فخرجتا ودخل علي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا رسول الله
ان عجوزين وذكرت له فقال صدقتا انهم يعذبون عذابا تسمعه البهايم كلها فما رايته
بعد في صلاة الا تعوذ من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة التي قبل هذه الترجمة
ظاهرة وقد قلنا ان هذه الترجمة غير صحيحة وهذا الحديث هو من احاديث تلك الترجمة
وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وابو وايل هو شقيق بن سلمة ومسروق
هو ابن الاجدع وكل هولاء كوفيون ومنصور من صغار التابعين وشقيق ومسروق
من كبار التابعين ورواية ابي وايل عن مسروق من الاقران وقد ذكر ابو علي الجياني
انه قد وقع في رواية المستملي عن الفربري في هذا الحديث منصور عن ابي وايل
ومسروق عن عايشة بواو العطف بدل عن قال والصواب الاول ولا يحفظ لابي
وايل عن عايشة رواية قيل كونه صوابا لا نزاع فيه لاتفاق الرواة في البخاري على
انه من رواية ابي وايل عن مسروق وكذا اخرجه مسلم وغيره من رواية منصور

واما قوله ولا يحفظ لابي وايل عن عايشة رواية فمردود فقد اخرج الترمذي من رواية
ابي وايل عن عايشة حديثين ما رايت الوجع على احد اشد منه على رسول الله صلى الله عليه
وسلم وهذا اخرجه الشيخان والنسائي وابن ماجه من رواية ابي وايل عن مسروق عن عايشة
والاخر حديث اذا تصدقت المراة من بيت زوجها الحديث اخرجه ايضا من رواية عمرو
ابن مرة سمعت ابا وايل عن عايشة رضي الله عنها وهذا اخرجه الشيخان ايضا من رواية منصور
والاعمش عن ابي وايل عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها وهذا جميع ما لابي وايل في الكتب
الستة عن عايشة واخرج ابو حبان في صحيحه من رواية شعبة عن عمرو بن مرة
عن ابي وايل عن عايشة حديث ما من مسلم يشاك شوكة فما دونها الا رفعه الله بها
درجة قوله عجوزان العجوز يطلق على الشيخ والشيخة ولا يقال عجوزة الا على لغة
ردية والعجز بضمتين جمعه قيل قد تقدم في الجنايز ان يهودية دخلت واجيب
بان لا منافاة بينهما قوله ولم انعم قال بعضهم هو رباعي من انعم قلت هو ثلاثي مزيد
فيه ولا يقال له رباعي الا في الاصول اي لم احسن من تصديقهما والحاصل انها ما صدقتهما
قوله ان عجوزين حذف خبره للعلم به وهو دخلتا قال بعضهم ظهر لي ان البخاري هو
الذي اختصره قلت الظاهر ان الذي حذفه احد الرواة قوله وذكرت له قال بعضهم بضم
التاء وسكون الراء اي ذكرت له ما قالتا قلت يجوز ان يكون بفتح الراء وسكون التاء ولا مانع
من ذلك لصحة المعنى قوله تسمعه البهايم وتقدم في الجنايز ان صوت الميت يسمعه
كل شي الا الانسان وقدمنا الكلام فيه هناك قيل العذاب ليس مسموعا واجيب بان المقصود
صوت المعذب به من الانس ونحوه او بعض العذاب نحو الضرب فانه مسموع قوله بعد
مبني على الضم اي بعد ذلك قوله الا تعوذ ويروى الا يتعوذ بلفظ المضارع ص باب
التعوذ من فتنة المحيا والممات ش اي هذا باب في بيان التعوذ من فتنة زمان
المحيا اي الحياة قوله والممات اي من فتنة زمن الممات اي الموت وهو من اول النزع الى
انفصال الامر يوم القيمة ص حدثنا مسدد نا المعتمر قال سمعت ابي قال سمعت انس
ابن مالك يقول اللهم اني اعوذ بك من العجز والكسل والجبن والهرم واعوذ بك من
عذاب القبر واعوذ بك من فتنة المحيا والممات ش مطابقته للترجمة ظاهرة والمعتمر
يروي عن ابيه سليمان بن طرخان التيمي البصري عن انس رضي الله عنه والحديث
مضى في الجهاد بعين هذا الاسناد والمتن في باب ما يتعوذ من الجبن قوله
والهرم بفتحتين هو اقصى الكبر ص باب التعوذ من الماثم والمغرم ش
اي هذا باب في بيان التعوذ من الماثم اي الاثم قوله والمغرم اي ومن المغرم اي الغرامة
وهي ما يلزمك اداؤه كالدين والدية ص حدثنا معلى بن اسد نا وهيب عن هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم
اني اعوذ بك من الكسل والهرم والماثم والمغرم ومن فتنة القبر وعذاب القبر ومن

فتنة النار وعذاب النار ومن شر فتنة الغني واعوذ بك من فتنة الفقر واعوذ بك من
فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت
الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب
ش مطابقته للترجمة في قوله والماثم والمغرم ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري
وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة والحديث من افراده قوله ومن فتنة
القبر هي سوال منكر ونكير وعذاب القبر بعده علي المجرمين فكان الاول مقدمة للثاني
قوله ومن فتنة النار هو سوال الخزنة علي سبيل التوبيخ قال تعالي كلما القي فيها فوج
سالهم خزنتها الم ياتكم نذير وعذاب النار بعده قوله ومن شر فتنة الغني هي نحو
الطغيان والبطر وعدم تادية الزكاة انما ذكر فيه لفظ الشر ولم يذكره في الفقر ونحوه
تصريحا بما فيه من الشر وان مضرته اكثر من مضرة غيره او تغليظا علي الاغنياء حتي
لا يغتروا بغناهم ولا يغفلوا عن مفاسده او ايماء الي صور اخواته الاخر لا خير فيها
بخلاف صورته فانها قد تكون خيرا قال ذلك كله الكرماني وقال بعضهم بعد ان
نقله وكل هذا غفلة من الوقع والذي ظهر لي ان لفظ الشر ثابت في الموضعين
وانما اختصرها بعض الرواة قلت هذا غفلة منه حيث يدعي اختصار بعض
الرواة بغير دليل علي ذلك ثم قال وسياتي بعد هذا بلفظ شر فتنة الغني وشر فتنة
الفقر وهذا الكلام لا يساعده فيما قاله لان الكرماني ان يقول يحتمل ان يكون لفظ شر
في فتنة الفقر مدرجا من بعض الرواة علي انه لم ينف مجي لفظ شر في غير الغني
ولا يلزمه هذا لانه في صدد بيان هذا الموضع خاصة الذي وقع كذا قوله واعوذ بك
من فتنة الفقر لانه ربما يحمله علي مباشرة ما لا يليق باهل الدين والمروة ويهجم علي
اي حرام كان ولا يبالي وربما يحمله علي التلفظ بكلمات تؤديه الي الكفر قوله ومن
فتنة المسيح الدجال المسيح بفتح الميم وكسر السين وبكسرهما مع تشديد السين
فمن شدد فهو ممسوخ العين ومن خفف فهو من السياحة لانه يمسح الارض
او لانه ممسوح العين اليمني اي اعور وقال ابن فارس المسيح الذي احد شقي وجهه
ممسوخ لا عين له ولا حاجب والدجال من الدجل وهو التغطية لانه يغطي الارض
بالجمع الكثير او لتغطيته الحق بالكذب او لانه يقطع الارض قوله خطاياي جمع خطيئة
واصل خطايا خطايي خطايئ علي وزن فعايل ولما اجتمعت الهمزتان قلبت الثانية
ياء لان قبلها كسرة ثم استثقلت والجمع ثقيل وهو معتل مع ذلك فقلبت الياء الفا
ثم قلبت الهمزة الاولي ياء لخفايها بين الفين قوله بماء الثلج والبرد خصهما بالذكر لنقائهما
وبعدهما عن مخالطة النجاسة والبرد بفتح الباء الموحدة والراء حب الغمام تقول منه
بردت الارض قوله ونق امر من التنقية اي انقي من انقي ينقي تنقية وذكره للتاكيد
وقال الداودي هو مجاز يعني كما يغسل الثلج وماء البرد ما يصيبه قبل العادة انه اذا اريد

المبالغة

المبالغة في الغسل ان يغسل بالماء الحار لا البارد ولا سيما الثلج ونحوه واجاب الخطابي
بان هذه امثال لم يرد بها اعيان المسميات وانما اراد بها التاكيد في التطهير من الخطايا والمبالغة
في محوها عنه والثلج والبرد ماءان مقصوران علي الطهارة لم تمسهما الايدي ولا تمتهنهما
استعمال فكان ضرب المثل بهما اوكد في بيان ما اراده من التطهير وقال الكرماني يحتمل
انه جعل الخطايا بمنزلة نار جهنم لانها مودية اليها فعبر عن اطفاء حرارتها بالغسل تاكيدا
في الاطفاء وبالغ فيه باستعمال المبردات ترقيا عن الماء الي ابرد منه وهو الثلج ثم الي ابرد منه
وهو البرد بدليل جموده قوله من الدنس وهو الوسخ قوله باعد بيني ابعد ص باب
من الجبن والكسل ش اي هذا في بيان الاستعاذة من الجبن وهو خلاف الشجاعة والكسل
هو التثاقل عن الامر وهو خلاف الجلادة ص كسالي وكسالي واحد ش بضم الكاف
وبفتحها وهما قراءتان قراء الجمهور بالضم وقراء الاعرج بالفتح وهي لغة بني تميم وقرا ابن
السميفع بالفتح ايضا لكن اسقط الالف وسكن السين ووصفهم بما يوصف به المونث
المفرد لملاحظة معني الجماعة وهو كما قرئ وتري الناس سكري ص حدثنا خالد
ابن مخلد نا سليمان قال حدثني عمرو بن ابي عمرو قال سمعت انسا قال كان النبي صلي الله
عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والجبن والبخل
وضلع الدين وغلبة الرجال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام
وسليمان هو ابن بلال ووقع التصريح به في رواية ابي زيد المروزي وعمرو بن عمرو
مولي المطلب بن عبد الله بن حنطب وقد مرت رواية عن انس عن قريب في باب التعوذ
من غلبة الرجال ومر تفسير هذه الالفاظ كلها عن قريب ص باب التعوذ من البخل ش
اي هذا باب في بيان التعوذ من البخل ص البخل والبخل واحد مثل الحزن والحزن ش
البخل بضم الباء والبخل بفتحها وفتح الخاء واحد في المعني ونظيره الحزن بالضم والحزن بفتح الحاء والزاي
ص حدثني محمد بن المثني حدثني غندر نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن
سعد عن سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه كان يامر بهولاء الخمس ويحدث بهن عن النبي
صلي الله عليه وسلم اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك ان ارد الي ارذل
العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا واعوذ بك من عذاب القبر ش مطابقته للترجمة في اول
الحديث وغندر محمد بن جعفر والحديث مضي عن قريب في باب التعوذ من عذاب القبر
فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة عن عبد الملك عن عمير عن مصعب الي اخره
ومضي الكلام فيه قوله واعوذ بك ان ارد وروي السرخسي من ان ارد بزيادة لفظة من
قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا قال شعيب سالت عبد الملك بن عمير عن فتنة الدنيا قال
الدجال كذا في رواية الاسماعيلي واطلاق الدنيا علي الدجال لكون فتنته اعظم الفتن
الكاينة في الدنيا وقد ورد ذلك صريحا في حديث امامة رضي الله عنه قال خطبنا رسول
الله صلي الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه انه لم تكن فتنة في الارض منذ ذرا الله

ذرية آدم أعظم من فتنة الدجال أخرجه أبو داود وابن ماجه ص باب التعوذ
من أرذل العمر ش أي هذا باب في بيان التعوذ من أرذل العمر وهو الهرم أقوانه وحين
انتكاس الأحوال قال الله تعالى ومنكم من يرد إلى أرذل العمر لكيلا يعلم بعد علم شيئا ص أراذلنا
أسقاطنا ش أشار به إلى قوله تعالى إلا الذين هم أراذلنا وفسره بقوله أسقاطنا وهو جمع ساقط
وهو اللئيم في حسبه ونسبه ويروى سقاطنا بضم السين وتشديد القاف ويقال قوم سقطى
وأسقاط وسقاط ص حدثنا أبو معمر نا عبد الوارث عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس
ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ يقول اللهم إني أعوذ بك من الكسل
وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من الهرم وأعوذ بك من البخل ش قيل ليس فيه لفظ الترجمة
فلا مطابقة قلت تؤخذ المطابقة من قوله وأعوذ بك من الهرم لأنه يفسر بأرذل العمر وقد
مر عن قريب تفسيره هكذا وأبو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو المنقري المقعد
وعبد الوارث بن سعيد البصري والحديث من أفراده قوله يتعوذ يقول جملتان محلهما
النصب فالأولى على أنها خبر كان والثانية حال ص باب الدعا برفع الوبا والوجع
ش أي هذا باب في بيان الدعا برفع الوبا والوجع الوبا بالمد والقصر جمع المقصور
وباء وجمع الممدود أربعة وهو المرض العام وقيل الموت الذريع وإنه أعم من الطاعون
لأن حقيقته مرض عام ينشأ عن فساد الهوا ومنهم من قال الوبا والطاعون مترادفان
ورد عليه بعضهم بأن الطاعون لا يدخل المدينة وأن الوبا وقع بالمدينة كما في حديث
العرنيين قلت فيه نظر لأن ابن الأثير قال المرض العام ونزلان الوبا المرض العام
وقوله الطاعون لا يدخل المدينة يحتمل أن يقال لا يدخل بعد قدوم النبي صلى الله عليه وسلم
قوله والوجع أي الدعا أيضا برفع الوجع وهو يطلق على كل الأمراض فيكون هذا اللفظ من
باب عطف العام على الخاص لكن باعتبار أن منشأ الوبا خاص وهو فساد الهوا بخلاف
الوجع فإنه له أسباب شتى وباعتبار أن الوبا يطلق على المرض العام يكون من باب عطف العام
على العام ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم حبب إلينا المدينة كما حببت إلينا
مكة أو أشد وانقل حماها إلى الجحفة اللهم بارك لنا في مدنا وصاعنا ش ذكرت
المطابقة هنا بنوع من التعسف وهو أنها تؤخذ من قوله وانقل حماها باعتبار
أن تكون الحما مرضا عاما فتكون المطابقة للجزء الأول للترجمة وقيل في بعض طرق
حديث الباب فقدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله قلت فيه بعد لأن المطابقة لا تكون
إلا بين الترجمة وحديث الباب بعينه وسفين هو الثوري والحديث مختصر من حديث
أوله لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وأبو بكر وبلال رضي الله عنهما وقد تقدم
في آخر كتاب الحج وتقدم الكلام فيه والجحفة بضم الجيم وسكون الحا المهملة وبالفاء
ميقات أهل مصر والشام في القديم والآن أهل الشام يحرمون من ميقات أهل المدينة

وكان

وكان سكانها في ذلك الوقت يهود وفيه الدعاء على الكفار بالأمراض والبليات قوله في
مدنا أي فيما يقدر به إذ بركته مستلزمة لبركته والمراد أكثر الأقوات من الثمار والغلوات
ص حدثنا موسى بن إسماعيل نا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب عن عامر بن سعد أن قال
عادني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع من شكوى أشفيت منه على الموت فقلت يا رسول
الله بلغني ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة أفأتصدق بثلثي مالي قال
لا قلت فبشطره قال الثلث والثلث كثير إنك أن تذر ذريتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة
يتكففون الناس وإنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت حتى ما تجعل في في امرأتك
قلت أخلف بعد أصحابي قال إنك لن تخلف فتعمل عملا تبتغي به وجه الله إلا ازددت درجة
ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام ويضر بك آخرون اللهم أمض لأصحابي هجرتهم
ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة قال سعد يرثي له رسول الله صلى الله
عليه وسلم من أن توفي بمكة ش قال بعضهم هذا متعلق بالركن الثاني من الترجمة وهو
الوجع قلت الترجمة الدعاء برفع الوجع وليس في الحديث هذا والمطابقة ليست متعلقة
بمجرد ذكر الوجع حتى يقول هذا القائل ما قاله ويمكن أن يؤخذ وجه المطابقة هنا من
قوله اللهم أمض لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم فإن فيه إشارة لسعد بالعافية
ليرجع إلى دار هجرته وهي المدينة وذكر هذا الحديث في مواضع في الجنائز عن عبد الله بن يوسف
وفي الوصايا عن أبي نعيم عن سفين وفي المغازي عن أحمد بن يونس وفي الهجرة عن يحيى بن
قزعة وفي الطب عن موسى بن إسماعيل وفي الفرائض عن أبي اليمان وهنا أخرجه أيضا
عن يحيى بن إسماعيل عن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد
بن مسلم عن ابن شهاب الزهري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه سعد
قوله عادني أي زارني لأجل مرض حصل لي قوله من شكوى أي من مرض وغير منصرف
قوله أشفيت منه أي أشرفت منه على الموت ودنوت منه ومراده به المبالغة في شدة مرضه
ويروى أشفيت منها أنا من شكوى وهو الظاهر وفي رواية منه باعتبار المرض قوله
إلا ابنة لي واحدة واسمها عائشة قوله ذو مال أي صاحب مال وكان حصل له من الفتوحات
شيء كثير قوله فبشطره أي نصفه وكثير بالثاء المثلثة والباء الموحدة قوله أن تذر بالذال
المعجمة أي أن تترك وقيل لأن تذر قوله عالة هو جمع عائل وهو الفقير قوله يتكففون
الناس أي يمدون أكفهم إلى الناس بالسؤال قوله في في امرأتك أي في فم امرأتك قوله
أخلف يعني في مكة أبقى بعدهم قوله لن تخلف على صيغة المجهول قوله فتعمل بالنصب
عطف عليه قوله ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام فيه إشارة إلى طول عمره وهو
من المعجزات فإنه عاش حتى فتح العراق وانتفع به أقوام وأراد بهم المسلمين قوله
ويضر بك على صيغة المجهول آخرون أي أقوام آخرون وأراد بهم المشركين وقيل أن
عبيد الله أمر عمر بن سعد ولده على الجيش الذي لقوا الحسين رضي الله عنه فقتلوه بأرض

كربلاء وقصته مشهورة قوله امض بفتح الهمزة يقال امضيت الامر اي انفذته اي تمم
الهجرة لهم ولا تنقصها عليهم وقال الداودي لم يكن للمهاجرين الاولين ان يقيموا
بمكة الا ثلاثة ايام بعد الصدر فدعى لهم بالثبات على ذلك قوله لكن البايس
بالباء الموحدة وهو من اصابه البوس اي الفقر وسوء الحال وقال الكرماني البايس
شديد الحاجة وهو منصوب بقوله لكن ان كانت مشددة وخبره هو قوله سعد بن
خولة وان كان لكن مخففة يكون البايس مبتدا وخبره سعد بن خولة وهو من بني عامر
ابن لوي من انفسهم عند البعض وحليف لهم عند اخرين وكان من مهاجرة الحبشة
الهجرة الثانية في قول الواقدي وانما رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه
مات بمكة وهي الارض التي هاجر منها وفي التوضيح وانما رثى له رسول الله صلى الله عليه
وسلم لانه قال كل من هاجر من بلدة يكون له ثواب الهجرة من الارض التي هاجر منها الى الارض
التي هاجر اليها الى يوم القيمة فحرم ذلك لما مات بمكة وقيل رجع الى مكة بعد شهوده بدرا
وقد طال المقام بها بغير عذر ولو كان له عذر لم ياثم وكان موته في حجة الوداع وقد قال
ابن مزين من المالكية انما رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه اسلم واقام بمكة ولم يهاجر
وانكروا ذلك عليه لانه معدود من البدريين عند اهل الصحيح كما ذكره البخاري وغيره وقوله
قال سعد بن سعد بن ابي وقاص رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد قول من زعم ان
في الحديث ادراجا وان قوله رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول الزهري فان قلت ورد
في بعض طرقه وفيه قال الزهري الى اخره قلت هذا يرجع الى اختلاف الرواة عن الزهري هل وصل
هذا القدر عن سعد او قاله من قبل نفسه والحكم للوصل لانه مع رواته زيادة علم وهو حافظ
قوله رثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم اي ترحم عليه ورق له من جهة وفاته بمكة
وهو معنى قوله من ان توفي بمكة اي من اجل انه مات بمكة التي هاجر منها وكان يتمنى ان يموت
بغيرها فلم يعط متمناه ص باب الاستعاذة من ارذل العمر وفتنة الدنيا
وفتنة النار ش اي هذا باب في بيان الاستعاذة من ارذل العمر وقد مر تفسيره غير مرة
قوله ومن فتنة الدنيا قد ذكرنا ان المراد به الدجال قوله ومن فتنة النار اي من عذاب النار
وفي بعض النسخ كذلك ومن عذاب النار ص حدثني اسحق بن ابراهيم اخبرنا الحسين عن زائدة
عن عبد الملك عن مصعب عن ابيه قال تعوذوا بكلمات كان النبي صلى الله عليه وسلم
يتعوذ بهن اللهم اني اعوذ بك من الجبن واعوذ بك من البخل واعوذ بك من ان ارد الى ارذل
العمر واعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق
ابن ابراهيم بن نصر السعدي البخاري وقيل اسحق بن راهويه والحسين هو ابن علي
ابن الوليد الجعفي الكوفي وزائدة هو ابن قدامة ابو الصلت الكوفي وعبد الملك هو
ابن عمير ومصعب هو ابن سعد يروي عن ابيه سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه والحديث
مضى عن قريب في باب التعوذ من البخل ومضى الكلام فيه ص حدثنا يحيى بن موسى

نا وكيع نا هشام عن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول
اللهم اني اعوذ بك من الكسل والهرم والمغرم والماثم اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وفتنة
النار وفتنة القبر وعذاب القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر ومن شر فتنة المسيح الدجال
اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج والبرد ونق قلبي من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس
وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ش مطابقته للترجمة تؤخذ من
قوله والهرم لانه فسر بارذل العمر والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن ابي كريب واخرجه
ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وقد مضى شرحه ص باب الاستعاذة من فتنة الغنى
ش اي هذا باب في بيان الاستعاذة من فتنة الغنى ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا سلام
ابن ابي مطيع عن هشام عن ابيه عن خالته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ اللهم اني اعوذ
بك من فتنة النار ومن عذاب النار واعوذ بك من فتنة القبر واعوذ بك من عذاب القبر واعوذ
بك من فتنة الغنى واعوذ بك من فتنة الفقر واعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ش
مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الغنى وسلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع الخزاعي
البصري مات سنة سبع وستين ومائة وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن خالته
عايشة ام المومنين رضي الله عنها ومعنى الحديث قد سبق قوله من فتنة النار اريد بها مشاهدتها
اولا ثم بعدها العذاب ص باب التعوذ من فتنة الفقر ش اي هذا باب في بيان
التعوذ من الفقر والمراد به الفقر المدقع لانه يخاف حينئذ من فتنته ص حدثنا
محمد اخبرنا ابو معاوية اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول اللهم اني اعوذ بك من فتنة النار وعذاب النار وفتنة
القبر وعذاب القبر وفتنة القبر وشر فتنة الغنى وشر فتنة الفقر
اللهم اني اعوذ بك من شر فتنة المسيح الدجال اللهم اغسل قلبي بماء الثلج والبرد ونق
قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الابيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياي كما
باعدت بين المشرق والمغرب اللهم اني اعوذ بك من الكسل والماثم والمغرم ش
مطابقته للترجمة في قوله وفتنة الفقر ومحمد اما ابن سلام واما ابن المثنى وابو
معاوية محمد بن خازم بالمعجمتين وقد سبق شرحه ص باب الدعا بكثرة المال
مع البركة ش اي هذا باب في بيان الدعا بكثرة المال والبركة وسقط هذا الباب في رواية
السرخسي ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت قتادة عن انس عن ام سليم انها
قالت يا رسول الله انس خادمك ادع الله له قال اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر محمد بن جعفر والحديث مضى عن قريب في باب
دعوة النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه ومضى الكلام فيه هناك قوله حدثني ويروى حدثنا
وام سليم ام انس رضي الله عنهما ص وعن هشام بن زيد سمعت انس بن مالك مثله
ش هشام بن زيد بن انس بن مالك يروي عن جده وروي عنه وهو معطوف على رواية

قتادة وقال الكرماني ويروى هشام عن عروة والاول اصح قوله مثله اي مثل الحديث الاول
ويروى بمثله بزيادة حرف الجر ص باب الدعا بكثرة الولد مع البركة ش اي هذا
باب في بيان الدعا بكثرة الولد مع البركة ص حدثنا ابو زيد سعيد بن الربيع نا شعبة
عن قتادة قال سمعت انسا رضي الله عنه قال قالت ام سليم يا رسول الله انس خادمك قال
اللهم اكثر ماله وولده وبارك له فيما اعطيته ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعيد بن
الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل البصرة مات
سنة احدى عشرة ومائتين وقد سبق الحديث وشرحه ص باب الدعا عند الاستخارة
ش اي هذا باب في بيان الدعا الذي يدعى به عند الاستخارة اي طلب الخيرة في الشي وهي استفعال
منه تقول استخر الله يخر لك والخيرة بوزن العنبة اسم من قولك اختاره الله وقال الجوهري
الخيرة الاسم من قولك خار الله لك في هذا الامر ص حدثنا مطرف بن عبد الله ابو مصعب
نا عبد الرحمن ابن ابي الموالي عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعلمنا الاستخارة في الامور كلها كالسورة من القران اذا هم بالامر فليركع ركعتين
ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك واسالك من فضلك العظيم فانك
تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان هذا الامر خير لي في
ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاقدره لي وان كنت تعلم ان هذا الامر شر
لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري واجله فاقدره لي واقدر لي الخير حيث كان
ثم رضني به ويسمي حاجته ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة
وتشديد الراء المكسورة وبالفاء ابن عبد الله ابو مصعب بلفظ المفعول الاصم المديني مولى ميمونة
بنت الحارث بن حزن الهلالية هو صاحب مالك مات سنة عشرين ومائتين وهو من افراد البخاري
وعبد الرحمن بن ابي الموالي واسمه زيد والحديث مضى في صلاة الليل في باب ما جاء في التطوع مثنى
مثنى فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن عبد الرحمن ابن ابي الموالي الى اخره ومضى الكلام فيه هناك
قوله في الامور كلها يعني في دقيق الامور وجليلها لانه يجب على المومن رد الامور كلها الى الله
عز وجل والتبري من الحول والقوة اليه قوله اذا هم فيه حذف تقديره كان النبي صلى الله عليه
وسلم يعلمنا الاستخارة يقول اذا هم احدكم بالامر اي اذا قصد الاتيان بفعل او ترك قوله
فليقل جواب اذا المتضمن معنى الشرط فلذلك دخلت فيه الفاء قوله استخيرك اي اطلب منك
الخيرة ملتبسا بعلمك بخيري وشري ويحتمل ان تكون الباء للاستعانة او للقسم قوله
واستقدرك اي اطلب القدرة منك ان تجعلني قادرا عليه ويقال استقدر الله خيرا اي ساله
ان يقدر له به وفيه لف ونشر غير مرتب قوله فانك تقدر ولا اقدر اشارة الى ان القدرة لله
وحده وكذلك العلم له وحده قوله ان كنت تعلم الى اخره قيل كلمة ان للشك ولا يكون الشك
في كون الله عالما واجيب بان الشك في ان علمه متعلق بالخير او الشر لا في اصل العلم قوله
في معاشي زاد ابو داود في رواية ومعادي والمراد بمعاشه حياته وبمعاده اخرته قوله

اوقال شك من الراوي وتردد منه والمتردد بينهما يحتمل ان يكون العاجل والاجل مذكورين
بدل الالفاظ الثلاثة وان يكونا بدل الاخرين قيل كيف يخرج الداعي عن عهدة التفصي حتى
يكون جازما بانه قال كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم واجيب بانه يدعو به ثلاث مرات
يقول تارة في ديني ومعاشي وعاقبة امري واخرى في عاجل واجل وفي الثالثة في ديني وعاجل
واجل قوله فاقدره لي بضم الدال وكسرها اي اجعله مقدورا لي او قدره لي وقيل معناه يسره لي قوله
رضني اي اجعلني راضيا بذلك قوله ويسمي اي يعين حاجته مثل ان يقول ان كنت تعلم ان هذا
الامر من السفر او التزوج او نحو ذلك ص باب الدعا عند الوضوء ش اي هذا باب في بيان
الدعاء عند الوضوء وفي بعض النسخ باب الوضوء عند الدعاء والاول هو المناسب للحديث وان
كان الثاني ايضا وجه ص حدثنا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن يزيد بن عبد الله عن ابي
بردة عن ابي موسى قال دعا النبي صلى الله عليه وسلم بماء فتوضا به ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر
لعبيد ابي عامر ورايت بياض ابطيه فقال اللهم اجعله يوم القيمة فوق كثير من خلقك من
الناس ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فتوضا به ثم رفع يديه فيكون دعاوه عند
الوضوء يعني عقيبه يدل عليه قوله ثم رفع يديه فقال اللهم اغفر الى اخره وابو اسامة حماد بن
اسامة ويزيد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة ابن عبد الله
يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر بن ابي موسى الاشعري واسمه عبد الله
ابن قيس والحديث مختصر من حديث طويل اخرجه في المغازي في باب غزوة اوطاس
بهذا الاسناد بعينه وعبيد مصغر عبد وكنيته ابو عامر وهو عم ابي موسى الاشعري
رمي في ركبته يوم اوطاس فمات به فلما اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك
دعا له بالدعاء المذكور وتتمة الكلام قد مضت في غزوة اوطاس ص باب
الدعا اذا علا عقبة ش اي هذا باب في بيان الدعا اذا علا اي صعد عقبة ص حدثنا
سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى رضي الله عنه
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فكنا اذا علونا كبرنا فقال النبي صلى الله عليه وسلم
ايها الناس اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا ولكن تدعون سميعا بصيرا
ثم اتى علي وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فقال يا عبد الله بن قيس قل لا حول ولا قوة
الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة او قال الا ادلك على كلمة هي كنز من كنوز الجنة لا حول ولا قوة
الا بالله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله لا تدعون في موضعين وايوب هو السختياني
وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل البصري النهدي وابو موسى هو الاشعري ومضى عن قريب والحديث
مضى في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف
عن سفيان عن عاصم بن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري الى اخره ومر ايضا في غزوة خيبر
باتم منه عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد عن عاصم عن ابي عثمان الى اخره قوله اربعوا
بكسر الهمزة وفتح الباء الموحدة اي اربعوا بانفسكم بمعنى لا تبالغوا في الجهر قوله اصم

ويروي اصما ولعله باعتبار مناسبته غايبا قوله سميعا بصيرا ومر في الجهاد انه معكم
انه سميع قريب وفي غزوة خيبر انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم قوله ثم اتي علي بتشديد
اليا الموحدة اي ثم اتي النبي صلي الله عليه وسلم علي قوله او قال الي اخره شك من الراوي وسياتي
في كتاب القدر من رواية خالد الحذا عن ابي عثمان بلفظ ثم قال يا عبد الله بن قيس الا اعلمك
كلمة الي اخره قوله كنز اي كالكنز في كونه امرا نفيسا مدخرا مكنونا عن اعين الناس وهي كلمة
استسلام وتفويض الي الله تعالي ومعناه لا حيلة في دفع شر ولا قوة في تحصيل خير الا بالله وفيه
لفظه خمسة اوجه ذكرتها النحاة قوله لا حول يجوز ان يكون منصوبا محلا علي تقدير اعني وان يكون
مجرورا علي انه بدل من قوله هي كنز لانها في محل الجر علي صفة لقوله علي كلمة وان يكون مرفوعا
علي تقدير هو لا حول ولا قوة الا بالله ص باب الدعا اذا هبط واديا ش اي هذا باب في بيان
الدعا اذا نزل واديا ص فيه حديث جابر رضي الله عنه ش اي في هذا الباب جا حديث جابر
وهذا انما ثبت في رواية المستملي والكشميهني وحديث جابر هو الذي مضي في الجهاد في باب التسبيح
اذا هبط واديا حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن حصين بن عبد الرحمن عن سالم ابن ابي الجعد
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اذا كنا صعدنا كبرنا واذا نزلنا سبحنا ص باب
الدعا اذا اراد سفرا او رجع ش اي هذا باب في بيان الدعا اذا اراد الشخص سفرا او رجع عنه
ص فيه يحيي ابن ابي اسحق عن انس رضي الله عنه ش اي في هذا الباب جا حديث من رواية
يحيي ابن ابي اسحق الحضرمي وحديثه سبق في الجهاد في باب ما يقول اذا رجع من الغزو حدثنا
ابو معمر نا عبد الوارث نا يحيي ابن ابي اسحق عن انس بن مالك قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم
مقفلة من عسفان ورسول الله صلي الله عليه وسلم علي راحلته وقد اردف صفية الحديث
وفي اخره فلما اشرفنا علي المدينة قال آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون فلم يزل يقول ذلك
حتي دخل المدينة ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان اذا قفل من حج او غزو او عمرة يكبر علي كل شرف من الارض
ثلاث تكبيرات ثم يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير
آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الاحزاب وحده
ش مطابقته للجزو الاول للترجمة ظاهرة فان قلت الترجمة شيان احدهما الدعا اذا اراد
سفرا والاخر الدعا اذا رجع من السفر فاين الحديث للاول وحديث يحيي ابن ابي اسحق
ايضا صريح انه للجزء الثاني قلت الحديث المذكور له طريق اخر عند مسلم من رواية علي بن
عبد الله الازدي عن ابن عمر في اوله كان اذا استوي علي بعيره خارجا الي سفر كبر ثلاثا وقال
سبحان الذي سخر لنا هذا الحديث الي ان قال واذا رجع قالهن وزاد آيبون تائبون الحديث
واسماعيل هو ابن ابي اويس قوله اذا قفل اي اذا رجع قوله من حج او غزو او عمرة ظاهره
الاختصاص بهذه الثلاثة وليس كذلك عند الجمهور وانما اقتصر الصحابي علي الثلاث
لانحصار سفر النبي صلي الله عليه وسلم فيها بل يقول ذلك في كل سفر لكن قيده الشافعية

بسفر

بسفر الطاعة لصلة الرحم وطلب العلم ونحو ذلك وقيل شرع في سفر المعصية ايضا
لان مرتكب المعصية احوج الي تحصيل الثواب قوله كل شرف بفتحتين المكان العالي قوله
آيبون اي نحن آيبون اي راجعون جمع آيب من آب اذا رجع قوله صدق الله وعده اي فيما
وعد به من اظهار دينه قوله ونصر عبده اراد به نفسه قوله وهزم الاحزاب جمع حزب
وهو الطايفة التي اجتمعت من القبايل وعزموا علي القتال مع النبي صلي الله عليه وسلم
وتزقهم الله تعالي وهزمهم بلا قتال وهو اعم من الاحزاب الذين اجتمعوا في غزوة الخندق
وقيل قد نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن السجع وهذا سجع واجيب بانه نهي
عن سجع كسجع الكهان في كونه متكلفا او متضمنا للباطل ص باب
الدعا للمتزوج ش اي هذا باب في بيان كيفية الدعا للرجل الذي تزوج ص حدثنا
مسدد نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال راي النبي صلي الله عليه وسلم علي
عبد الرحمن اثر صفرة فقال مهيم او مه قال تزوجت امراة علي نواة من ذهب فقال بارك
الله لك اولم ولو بشاة ش مطابقته للترجمة في قوله بارك الله لك وثابت بن مسلم
البناني والحديث مضي في النكاح في باب كيف يدعي للمتزوج فانه اخرجه هناك عن سليمان
ابن حرب عن حماد بن زيد الي اخره ومضي الكلام فيه قوله صفرة اي من الطيب الذي
استعمله عند الزفاف قوله مهيم بفتح الميم وسكون الهاء وفتح اليا اخر الحروف وفي اخره
ميم اي ما حالك وما شانك قوله او مه اي قال مه وهو شك من الراوي وما استفهامية
قلبت الفها هاء قوله علي نواة وهي خمسة دراهم وزنا من الذهب وهي ثلاثة مثاقيل ونصف
وفي التوضيح في الحديث رد علي ابي حنيفة الذي لا يجوز الصداق عنده باقل من عشرة
دراهم قلت سبحان الله ما هذا الفهم فان وزن خمسة دراهم من الذهب اكثر من عشرة دراهم
قوله اولم امر امر ايجاب الوليمة وقد مر بيانها في النكاح ص حدثنا ابو النعيم نا حماد بن زيد
عن عمرو عن جابر قال هلك ابي وترك سبع او تسع بنات فتزوجت امراة فقال النبي صلي
الله عليه وسلم تزوجت يا جابر قلت نعم قال بكرا ام ثيبا قلت ثيبا قال هلا جارية تلاعبها
وتلاعبك اي تضاحكها وتضاحكك قلت هلك ابي وترك سبعا او تسع بنات فكرهت ان
اجيبهن بمثلهن فتزوجت امراة تقوم عليهن قال فبارك الله عليك ش مطابقته
للترجمة في قوله فبارك الله عليك وابو النعيم محمد بن الفضل المشهور بعارم وعمرو هو ابن
دينار والحديث مضي في النفقات في باب عون المراة زوجها في ولده فانه اخرجه هناك عن
مسدد عن حماد بن زيد عن عمرو عن جابر الي اخره قوله بكرا ام ثيبا اي تزوجت بكرا ام تزوجت
ثيبا قوله قلت ثيبا اي تزوجت ثيبا قوله هلا جارية اي هلا تزوجت جارية اراد بكرا
قوله او تضاحكك شك من الراوي قوله بارك الله عليك قال في الرواية السابقة بارك الله
لك والفرق بينهما ان في الاول اراد اختصاص البركة به وفي الثاني استعلاها عليه ص
لم يقل ابن عيينة ومحمد بن مسلم عن عمرو بارك الله عليك ش اي لم يقل سفيان بن عيينة

في روايته ولاحمد بن مسلم الطايفي في روايته قوله صلي الله عليه وسلم بارك الله
عليك ومضت روايتهما في المغازي والنفقات ص باب ما يقول اذا اتي اهله ش اي هذا
باب في بيان ما يقوله الرجل اذا اراد ان يجامع امراته ص حدثنا عثمان ابن ابي شيبة نا جرير
عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلي الله عليه وسلم
لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا
فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير
هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وسالم هو ابن ابي الجعد وكريب بن ابي مسلم مولي
عبد الله بن عباس والحديث مضي في النكاح في باب ما يقول الرجل اذا اتي اهله فانه اخرجه هناك
عن سعد بن حفص عن سفيان عن منصور عن سالم الي اخره ومضي الكلام فيه مستوفي
قوله ان ياتي اهله اي زوجته وعبر بالاتيان قوله لم يضره الشيطان اي لم يسلط عليه بحيث
يتمكن من اضراره في دينه او بدنه وليس المراد دفع الوسوسة من اصلها ص باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا حسنة ش اي هذا باب في قول النبي صلي الله
عليه وسلم ربنا اتنا في الدنيا حسنة قال الحسن الحسنة في الدنيا العلم والعبادة وفي الاخرة
الجنة وقال قتادة الحسنة في الدنيا العافية وقال السدي في الدنيا المال وفي الاخرة الجنة وعن
محمد بن كعب القرظي الزوجة الصالحة من الحسنات قوله تعالي وقنا عذاب النار اي اصرفه
عنا ص حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال كان اكثر
دعاء النبي صلي الله عليه وسلم اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو بن سعيد البصري وعبد
العزيز هو ابن صهيب البصري والحديث مضي في التفسير عن ابي معمر واخرجه ابو داود
في الصلاة عن مسدد بنحوه وقال عياض انما كان يكثر الدعا بهذه الاية لجمعها معاني الدعا
كله من امر الدنيا والاخرة قال والحسنة عندهم ههنا النعمة فسال نعيم الدنيا والاخرة والوقاية
من العذاب ص باب التعوذ من فتنة الدنيا ش اي هذا باب في بيان التعوذ من فتنة
الدنيا وقد ذكرنا فيما مضي ان المراد من فتنة الدنيا الدجال وقيل المال ص حدثنا احد ثنا فروة
ابن ابي المغراء نا عبيدة هو ابن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد ابن ابي
وقاص عن ابيه قال كان النبي صلي الله عليه وسلم يعلمنا هولاء الكلمات كما تعلم الكتابة اللهم
اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من الجبن واعوذ بك من ان ارد الي ارذل العمر واعوذ بك
من فتنة الدنيا وعذاب القبر ش مطابقته للترجمة في قوله واعوذ بك من فتنة الدنيا
والحديث مضي في باب التعوذ من البخل فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثني عن غندر
عن شعبة عن عبد الملك الي اخره ومضي ايضا في باب الاستعاذة من ارذل العمر ومن فتنة
الدنيا عن اسحق بن ابراهيم عن الحسن عن زايدة عن عبد الملك واخرجه هناك عن فروة
بفتح الفاء وسكون الراء وفتح الواو ابن ابي المغراء بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء وبالمد

ابي

ابي القاسم الكندي الكوفي عن عبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة بن حميد الضبي النحوي
ومضي شرحه هناك ص باب تكرير الدعاء ش اي هذا باب في بيان تكرير الدعاء وهو ان يدعو
بدعاء مرة بعد اخري لان في تكريره اظهار الموضع الفقر والحاجة الي الله عز وجل والتذلل
والخضوع له وقد روي ابو داود والنساي من حديث بن مسعود ان النبي صلي الله عليه وسلم
كان يعجبه ان يدعو ثلاثا ويستغفر ثلاثا واخرجه بن حبان في صحيحه ص حدثنا ابراهيم بن منذر
نا انس بن عياض عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم طب حتي انه ليخيل اليه قد صنع الشي وما صنعه وانه دعي ربه ثم قال اشعرت ان الله قد
افتاني فيما استفتيته فيه فقالت عايشة فما ذاك يا رسول الله قال جاني رجلان فجلس احدهما
عند راسي والاخر عند رجلي فقال احدهما لصاحبه ما وجع الرجل قال مطبوب قال من طبه
قال لبيد بن الاعصم قال فيما ذا قال في مشط ومشاطة وجف طلعة ذكر قال فاين هو قال في بير
ذروان وذروان بير في بني زريق قالت فاتاها رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم رجع الي عايشة
فقال والله لكان ماءها نقاعة الحناء ولكان نخلها رؤس الشياطين قالت فاتي رسول الله
صلي الله عليه وسلم فاخبرها عن البير فقلت يا رسول الله فهلا اخرجته قال اما انا فقد شفاني
الله وكرهت ان اثير علي الناس شرا زاد عيسي بن يونس والليث عن هشام عن ابيه عن
عايشة قالت سحر النبي صلي الله عليه وسلم فدعي ودعي وساق الحديث ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله فدعي ودعي وهذه الزيادة هي المطابقة للترجمة لان الحديث ليس فيه ما يدل
علي الدعاء فضلا عن تكريره والحديث من افراده قوله طب علي صيغة المجهول اي سحر
ومطبوب اي مسحور قوله حتي انه ليخيل اليه علي صيغة المجهول واللام فيه مفتوحة للتاكيد
وقال الخطابي انما كان تخيل اليه انه يفعل الشي ولا يفعله في امر النساء خصوصا واتيان
اهله اذ كان احد عنهن بالسحر دون ما سواه فلا ضرورة فيما لحقه من السحر علي نبوته وليس
تاثير السحر في ابدان الانبيا باكثر من القتل والسم ولم يكن ذلك دافعا لفضيلتهم وانما هو ابتلاء من
الله تعالي واما ما يتعلق بالنبوة فقد عصمه الله من ان تلحقه الفساد قوله وانه اي وان رسول
الله صلي الله عليه وسلم دعي ربه قوله اشعرت الخطاب لعايشة اي اعلمت قوله رجلان احدهما
جبريل والاخر ميكائيل اتياه في صورة الرجال قوله قال من طبه اي من سحره قوله لبيد بن
الاعصم قيل كان يهوديا وقيل كان منافقا وقال ابن التين يحتمل ان يكون يهوديا ثم اسلم
وستر بالنفاق قوله في مشط بضم الميم وهو الذي تسرح به اللحية قوله ومشاطة بضم
الميم وتخفيف الشين وهو ما يخرج من الشعر بالمشط قوله وجف طلعة بضم الجيم وتشديد
الفاء وهو وعاء طلع النخلة يطلق علي الذكر والانثي قال الكرماني ولهذا قيده بقوله ذكر
قوله ذروان بفتح الذال المعجمة وسكون الراء وبالواو وبالنون وهو بير في المدينة في بني زريق
بضم الزاي وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف قوله نقاعة الحنا بضم النون وتخفيف القاف
وهو الما الذي ينقع فيه والحناء ممدود قوله رؤس الشياطين قال صاحب التوضيح اي الحيات وشبه

النخل بروس الشياطين في كونها وحيشة المنظر وهو تمثيل في استقباح الصورة قوله
شرا مثل تعلم المنافقين السحر من ذلك فيؤذون المسلمين به قوله زاد عيسى بن
يونس اي زاد على الحديث المذكور عيسى بن يونس ابن ابي اسحق السبيعي ومضت
زيادة عيسى موصولة في الطب قوله والليث اي وزاد الليث بن سعد ايضا مثله وتقدم
الكلام فيه في صفة ابليس من كتاب بدء الخلق وروايتهما هذه الزيادة عن هشام عن
ابيه عروة عن عائشة وساق الحديث وفيه فدعى ودعى مكررا ولم يذكر هذه الزيادة
في رواية ابي زيد المروزي ص باب الدعا على المشركين ش اي هذا باب في بيان الدعا
على المشركين ذكره هنا مطلقا وذكر في كتاب الجهاد باب الدعا على المشركين بالهزيمة
والزلزلة ص وقال ابن مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم اعني عليهم بسبع كسبع
يوسف وقال اللهم عليك بابي جهل ش مطابقة هذه التعليق للترجمة ظاهرة ومضى
هذا التعليق موصولا في كتاب الاستسقاء وتقدم شرحه ايضا قوله وقال اللهم عليك
بابي جهل اي بهلاكه وسقط هذا التعليق من رواية ابي زيد وهو طرف من حديث
ابن مسعود ايضا في قصة سلا الجزور التي القاها اشقى القوم على ظهر النبي صلى
الله عليه وسلم وقد مرت موصولة في اخر كتاب الطهارة ص وقال ابن عمر رضي الله
عنهما دعى النبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة اللهم العن فلانا وفلانا حتى انزل الله
عز وجل ليس لك من الامر شيء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا التعليق تقدم
موصولا في غزوة احد وفي تفسير سورة ال عمران وقال صاحب التوضيح فيه حجة على
ابي حنيفة في قوله لا يدعى في الصلوة الا بما في القران وان دعى بغيره بطلت قلت لا حجة
عليه في ذلك لان ذلك في صلاة التطوع على ان هذه الاية ناسخة للعنة المنافقين
في الصلاة والدعا عليهم وانه عوض عن ذلك القنوت في صلاة الصبح روى ذلك عن ابن
وهب وغيره ص حدثنا ابن سلام اخبرنا وكيع عن ابن ابي خالد قال سمعت ابن ابي اوفى
رضي الله عنهما قال دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاحزاب فقال اللهم منزل الكتاب
سريع الحساب اهزم الاحزاب اهزمهم وزلزلهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابن سلام هو محمد بتخفيف اللام على الاصح وابن ابي خالد هو اسماعيل واسم ابي
خالد سعد ويقال هرمز ويقال كثير البجلي الاحمسي الكوفي وابن ابي اوفى هو عبد الله
واسم ابي اوفى علقمة كلاهما صحابيان والحديث مضى في الجهاد عن احمد بن محمد واخرجه
بقية الجماعة ما خلا ابو داود وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على المشركين على حسب
ذنوبهم واجرامهم وكان يبالغ في الدعا على من اشتد اذاه على المسلمين الا ترى انه لما
ايس من قومه قال اللهم اشدد وطاتك على مضر الحديث ودعى على ابي جهل بالهلاك
ودعى على الاحزاب الذين اجتمعوا يوم الخندق بالهزيمة والزلزلة فاجاب الله دعاءه
فيهم فان قلت قد نهى عائشة باللعنة على اليهود وامرها بالرفق والرد عليهم بمثل ما قالوا

ولم يبح لها الزيادة قلت يمكن ان يكون ذلك على وجه التالف لهم والطمع في اسلامهم ص
حدثنا معاذ بن فضالة نا هشام عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان اذا قال سمع الله لمن حمده في الركعة الاخرة في صلاة العشاء قنت اللهم انج عياش بن ابي
ربيعة اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم انج سلمة بن هشام اللهم انج المستضعفين من المؤمنين
اللهم اشدد وطاتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف ش مطابقته للترجمة في قوله
اللهم اشدد وطاتك الي اخره ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة ابن فضالة بفتح الفاء وتخفيف
المعجمة وهشام ابن ابي عبد الله الدستوائي ويحيى ابن ابي كثير بالثاء المثلثة وابو سلمة
ابن عبد الرحمن والحديث مضى في تفسير سورة النساء فانه اخرجه عن ابي نعيم عن شيبان
عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة الي اخره ومضى ايضا في الاستسقاء من رواية الاعرج عن ابي
هريرة وعياش بتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة وهولاء الثلاثة المذكورين
نيه اسباط المغيرة المخزومي قوله وطاتك الوطاء بفتح الواو واسكان الطاء هو الدوس
بالقدم ويراد منها الاهلاك لان من يطا على الشيء برجله فقد استقصى في هلاكه ومضر
قبيلة غير منصرف وفيه المضاف محذوف اي اشدد وطاتك على كفار مضر ص حدثنا
الحسن بن الربيع نا ابو الاحوص عن عاصم عن انس رضي الله عنه بعث النبي صلى الله عليه
وسلم سرية يقال لهم القراء فاصيبوا فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم وجد على شيء مثل
ما وجد عليهم فقنت شهرا في صلاة الفجر ويقول ان عصية عصوا الله ورسوله
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فقنت لان قنوته كان يتضمن دعاء عليهم والحسن
ابن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة البجلي الكوفي وابو الاحوص سلام بتشديد اللام
ابن سليم الحنفي الكوفي وعاصم هو ابن سليمان الاحول والحديث مضى في الوتر عن مسدد
وفي المغازي عن موسى بن اسماعيل وفي الجنائز عن عمرو بن علي وفي الجزية عن ابي النعمان
محمد بن الفضل واخرجه مسلم في الصلوة عن ابي بكر وابي كريب وغيرهما قوله سرية
هي طائفة من الجيش يبلغ اقصاها اربع مائة تبعث الي العدو وجمعها السرايا سموا
بذلك لانهم يكونون خلاصة العسكر وخيارهم من الشيء السري النفيس قوله يقال
لهم القراء سموا به لانهم كانوا اكثر قراة من غيرهم وكانوا من اوزاع الناس ينزلون
الصفة يتعلمون القران وكانوا ردءا للمسلمين فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبعين منهم الي اهل نجد ليدعوهم الي الاسلام فلما نزلوا بئر معونة قصدهم عامر بن
الطفيل في احياء نحو عصية وغيرهم فقتلوهم قوله فاصيبوا على صيغة المجهول اي قتلوا
قوله وجد اي حزن حزنا شديدا قوله ان عصية مصغر العصي وهي قبيلة وقد مر في
الجهاد انه قنت اربعين يوما ومفهوم العدد لا اعتبار له ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام
اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان اليهود يسلمون على النبي صلى الله عليه
وسلم يقولون السام عليك ففطنت عائشة الي قولهم فقالت عليكم السام واللعنة فقال النبي صلى

الله عليه وسلم مهلا يا عايشة ان الله يحب الرفق في الامر كله فقالت يا نبي الله اولم تسمع
مايقولون قال اولم تسمعي ارد ذلك عليهم فاقول وعليكم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله
فاقول وعليكم فانه دعا عليهم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وهشام بن يوسف الصنعاني
ومعمر بفتح الميمين بن راشد والحديث مر في كتاب الادب في باب الرفق في الامر كله فانه اخرجه
هناك عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة بن
الزبير الي اخره قوله السام هو الموت قوله مهلا اي رفقا وانتصابه علي المصدرية يقال
مهلا للواحد والاثنين والجمع والمونث بلفظ واحد قوله اولم تسمعي ويروي اولم
تسمعين بالنون وجوز بعضهم الغاء عمل الجوازم والنواصب وقالوا ان عملها انعم ص
حدثنا محمد بن المثني نا الانصاري نا هشام بن حسان نا محمد بن سيرين نا عبيدة نا علي
ابن ابي طالب رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلي الله عليه وسلم فقال ملا الله قبورهم
وبيوتهم نارا كما شغلونا عن صلاة الوسطي حتي غابت الشمس وهي صلاة العصر ش
مطابقته للترجمة ظاهرة والانصاري هو محمد بن عبد الله ابن المثني القاضي وهو من
شيوخ البخاري واخرج عنه هنا بالواسطة وهشام بن حسان هذا وان تكلم فيه بعضهم
من قبل حفظه لكنه ثبت في الشيخ الذي حدث عنه حديث الباب وهو محمد سيرين
وقال سعيد ابن ابي عروبة ماكان احد احفظ عن ابن سيرين من هشام بن حسان
وعبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة السلماني بسكون اللام والحديث مضي في غزوة
الخندق فانه اخرجه هناك عن اسحق عن روح عن هشام الي اخره قوله كنا مع النبي صلي الله
عليه وسلم يوم الخندق اي يوم غزوة الخندق وهي غزوة الاحزاب قوله ملا الله قبورهم
اي امواتا ميتا وبيوتهم اي احياء قوله كما شغلونا وجه التشبيه اشتغالهم بالنار مستوجب لاشتغالهم
عن جميع المحبوبات فكانه قال شغلهم الله عنها كما شغلونا عنها قوله وهي صلاة العصر
قال الكرماني هو تفسير من الراوي ادراجا منه وقال بعضهم فيه نظر لانه وقع في المغازي
الي ان غابت الشمس وهو مشعر بانها العصر قلت هنا ايضا قال حتي غابت الشمس
وهذا لايدل علي انها العصر وحده لانه يجوز ان تكون الظهر معه لان منهم من ذهب الي
ان الصلاة الوسطي هي الظهر واستدل لهذا القايل ايضا بان هذه اللفظة من نفس الحديث
وليس بمدرجة بحديث حذيفة مرفوعا شغلونا عن صلاة العصر وليس استدلاله به
صحيحا لان فيه التصريح بالعصر في نفس الحديث وهنا ليس كذلك علي ما لايخفي ص
باب الدعا للمشركين ش اي هذا باب في بيان الدعا للمشركين وقد تقدمت هذه الترجمة
في كتاب الجهاد لكن قال باب الدعا للمشركين بالهدي ليتالفهم ثم اخرج حديث ابي هريرة
الذي هو حديث الباب فوجه البابين اعني باب الدعاء علي المشركين وباب الدعا للمشركين
باعتبارين ففي الاول مطلق الدعاء عليهم لاجل تماديهم علي كفرهم وايذائهم للمسلمين
وفي الثاني الدعاء بالهداية ليتالفوا بالاسلام فان قلت جاء في حديث اخر اغفر لقومي فانهم

لايعلمون قلت معناه اهدهم الي الاسلام الذي تصح معه المغفرة لان ذنب الكفر لايغفر
اويكون المعني اغفر لهم ان اسلموا ص حدثنا علي نا سفين نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رضي الله عنه قدم الطفيل بن عمرو علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ان دوسا قد عصت وابت فادع الله عليها فظن الناس انه يدعو عليهم فقال اللهم
اهد دوسا وات بهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي هو ابن المديني وسفين هو
ابن عيينة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز
والحديث مضي في الجهاد في الباب الذي ذكرناه انفا قوله قدم الطفيل بضم الطاء وفتح الفاء
ابن عمرو بن طريف بن العاص بن ثعلبة بن سليم بن غنم بن دوس الدوسي من
دوس اسلم الطفيل وصدق النبي صلي الله عليه وسلم بمكة ثم رجع الي بلاد قومه من
ارض دوس فلم يزل مقيما بها هاجر النبي صلي الله عليه وسلم ثم قدم علي رسول الله صلي
الله عليه وسلم وهو بخيبر بمن تبعه من قومه فلم يزل مقيما مع رسول الله صلي الله عليه
وسلم حتي قبض ثم كان مع المسلمين حتي قتل باليمامة شهيدا وقيل قتل عام اليرموك
في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله ان دوسا قد عصت وابت اي امتنعت عن
الاسلام ودوس قبيلة ابي هريرة قوله وات بهم اي مسلمين او كناية عن الاسلام وهذا
من خلقه العظيم ورحمته علي العالمين حيث دعي لهم وهم طلبوا الدعا عليهم وحكي ابن بطال
ان الدعا للمشركين ناسخ للدعاء عليهم ودليله قوله تعالي ليس لك من الامر شيء ثم قال والاكثر
علي ان لا نسخ وان الدعا علي المشركين جايز ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم اللهم
اغفر لي ما قدمت وما اخرت ش اي هذا باب في ذكر قوله صلي الله عليه وسلم اللهم اغفر
لي ما قدمت وما اخرت قال النووي قال ذلك تواضعا وعد ذلك علي نفسه ذنبا وقيل
اراد ما كان عن سهو وقيل ما كان قبل النبوة وعلي كل حال هو مغفور له ما تقدم من ذنبه
وما تاخر فدعي بهذا وغيره تواضعا ولان الدعا عبادة قلت هذا ارشاد لامته وتعليم
لهم وهو معصوم عن الذنوب جميعها قبل النبوة وبعدها ويحتمل ان يكون المراد ما قدم
الفاضل واخر الافضل ص حدثنا محمد بن بشار نا عبد الملك بن صباح نا شعبة عن
ابي اسحق عن ابن ابي موسي عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان يدعو بهذا الدعا
رب اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري كله وانت اعلم به مني اللهم اغفر لي خطاياي
وعمدي وجهلي وهزلي وكل ذلك عندي اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت
وما اعلنت انت المقدم وانت الموخر وانت علي كل شيء قدير ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد الملك بن صباح بفتح الصاد المهملة وتشديد الباء الموحدة البصري
وماله في البخاري الا هذا الموضع وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي وابن ابي موسي
قال الكرماني الطريق الذي بعده يشعر بان المراد به ابو بردة بن ابي موسي يعني عامرا
والرواية التي بعد الطريق انه هو ابو بكر ابن ابي موسي لكن قال الكلاباذي هو عمرو

ابن ابي موسي وابي موسي هو عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه مسلم في الدعوات
ايضا عن عبيد الله بن معاذ به وعن محمد بن بشار به قوله خطيئتي هي الذنب ويجوز
فيه تسهيل الهمزة فيقال خطيته بتشديد الياء قوله وجهلي الجهل ضد العلم قوله
واسرافي الاسراف هنا التجاوز عن الحد قوله في امري قال الكرماني يحتمل ان يتعلق بالاسراف
خاصة وان يتعلق بغيره علي سبيل التنازع بين العوامل قوله خطايا اي جمع خطيئة وقد
مر الكلام فيه عن قريب قوله وعمدي العمد ضد السهو والجهل ضد العلم والهزل ضد
الجد وعطف العمد علي الخطا اما عطف الخاص علي العام باعتبار ان الخطيئة اعم من التعمد
او من عطف احد المتقابلين علي الاخر بان تحمل الخطيئة علي ما وقع علي سبيل الخطا قوله
انت المقدم اي مقدم من تشاء من خلقك الي رحمتك بتوفيقك وانت المؤخر تؤخر
من تشاء عن ذلك بخذلانه ص وقال عبيد الله بن معاذ وحدثنا ابي نا شعبة عن ابي
اسحق عن ابي بردة ابن ابي موسي عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم بنحوه ش
هذا تعليق عن عبيد الله بتصغير عبد بن معاذ بضم الميم فيهما العنبري التميمي البصري
قال الكرماني ويروي عبد الله مكبرا وهو غير صحيح وعبيد الله هذا يروي عن ابيه
معاذ عن شعبة بن الحجاج عن ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن ابي بردة
عامر بن موسي عبد الله بن قيس الاشعري عن النبي صلي الله عليه وسلم بنحوه اي بنحو
الحديث المذكور واخرجه مسلم بصريح التحديث ص حدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا
محمد بن المثني نا عبيد الله بن عبد المجيد نا اسرايل نا ابو اسحق عن ابي بكر ابن ابي موسي
وابي بردة احسبه عن ابي موسي الاشعري عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان يدعو
اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي واسرافي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي
وجدي وخطاي وعمدي وكل ذلك عندي ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور عن
محمد بن المثني ضد المفرد عن عبد الله بن عبد المجيد الحنفي البصري قال الكرماني
ويروي عبد الحميد والاول هو الصحيح عن اسرايل بن يونس عن جده ابي اسحاق
عمرو عن ابي بكر وابي بردة ابني ابي موسي عن ابي موسي الاشعري ولم يشك فيه
قوله وما انت اعلم به مني اي من الذنوب قوله وخطاي هكذا بالافراد في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره خطاياي بالجمع قوله وكل ذلك عندي اي انا متصف بهذه الاشياء
فاغفرها وقال الكرماني قال العراقي في كتاب القواعد قول القايل في دعايه اللهم
اغفر لي ولجميع المسلمين دعاء بالمحال لان صاحب الكبيرة يدخل النار ودخول النار
ينافي الغفران اقول فيه منع ومعارضة اما المنع فلم نسلم المنافاة اذ المنافي هو الدخول
المخلد كالكفار اذ الاخراج من النار بالشفاعة ونحوها ايضا غفران واما المعارضة
فهي بقوله تعالي حكاية عن نوح عليه السلام رب اغفر لي ولوالدي ولمن دخل
بيتي مومنا وللمومنين والمومنات وقال بعضهم نقل الكرماني تبعا لمغلطاي عن القرافي

الي

الي اخره قلت قط لم يتبع الكرماني لاحد في نقله هذا عن القرافي وفيه ترك الادب ايضا
حيث يصرح بقوله مغلطاي ولو كان الشيخ علاء الدين مغلطاي تلميذه او رفيقه في
الاشتغال لم يكن من الادب ان يذكره باسمه بدون التعظيم وقال في اخر كلامه لم تظهر
لي مناسبة ذكر هذه المسالة في هذا الباب قلت وجه المناسبة في ذلك اظهر من كل شيء
وقد ظهر لغيره من اصحاب التحقيق ما لم يظهر له لقصور تامله والله اعلم ص
باب الدعا في الساعة التي في يوم الجمعة ش اي هذا باب في بيان الساعة التي يرجي
فيها اجابة الدعا يوم الجمعة وقد ذكر في كتاب الجمعة باب الساعة التي في يوم الجمعة
ولم يبين اية ساعة هي لا هنا ولا هناك وفي تعيينها اقوال كثيرة ذكرناها في كتاب الجمعة
ص حدثنا مسدد نا اسماعيل بن ابراهيم اخبرنا ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي
صلي الله عليه وسلم في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم وهو قايم يصلي يسال خيرا الا اعطاه
وقال بيده قلنا تقللها يزهدها ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابراهيم هو
اسماعيل بن علية وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث اخرجه مسلم
في الصلاة عن زهير بن حرب واخرجه النسايي فيه عن عمرو بن زرارة قوله اخبرنا
ويروي حدثنا قوله في الجمعة ساعة ويروي في يوم الجمعة ولفظ مسلم ان في الجمعة
ساعة لا يوافقها مسلم الي اخره نحوه قوله وهو قايم يصلي يسال ثلاثة احوال متداخلة
او مترادفة قوله يسال خيرا ويروي يسال الله خيرا وقيد بالخير ليخرج مثل الدعاء بالاثم
وقطيعة الرحم ونحو ذلك قوله قال بيده اي اشار بيده الي انها ساعة خفيفة لطيفة قليلة
وفي رواية مسلم بعد ذكر حديث ابي هريرة المذكور قال وهي ساعة خفيفة قوله قلنا يقللها
اي يقلل تلك الساعة قوله يزهدها يحتمل ان يكون تاكيدا لقوله يقللها لان التزهيد ايضا
التقليل والي ذلك اشار الخطابي ووقع في رواية الاسماعيلي من رواية زهير بن حرب
يقللها ويزهدها بواو العطف وهو ايضا للتاكيد ووقع في رواية ابي عوانة عن
الزعفراني عن اسماعيل بلفظ وقال بيده هكذا قلنا يزهدها او يقللها ص باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم يستجاب لنا في اليهود ولا يستجاب لهم فينا ش
اي هذا باب في ذكر قول النبي صلي الله عليه وسلم يستجاب الدعا الذي في حق اليهود
لانا لا ندعو الا بالحق ولا يستجاب لليهود في حقنا لانهم يدعون علينا بالظلم ص حدثنا
قتيبة بن سعيد نا عبد الوهاب نا ايوب عن ابن ابي مليكة عن عايشة رضي الله عنها
ان اليهود اتوا النبي صلي الله عليه وسلم فقالوا السام عليك قال وعليكم فقالت عايشة
السام عليكم ولعنكم الله وغضب عليكم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم مهلا
يا عايشة عليك بالرفق واياك والعنف او الفحش قالت او لم تسمع ما قالوا قال او لم تسمعي
ما قلت رددت عليهم فيستجاب لي فيهم ولا يستجاب لهم في ش مطابقته للترجمة
في اخر الحديث وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابن ابي مليكة

عبدالله بن عبدالرحمن بن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير والحديث مضي عن قريب في
باب الدعا علي المشركين قوله قال وعليكم قيل الواو تقتضي التشريك واجيب بان معناه وعليكم
الموت اذ كل من عليها فان والواو للاستيناف اي عليكم ما تستحقونه من الذم قوله والعنف مثلثة
العين وهو ضد الرفق قوله او الفحش شك من الراوي قوله في بتشديد اليا اخر الحروف ص

باب التامين ش اي هذا باب في بيان قول امين عقيب الدعا ص حدثنا علي بن عبدالله
نا سفين قال الزهري حدثناه عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال اذا امن القاري فامنوا فان الملايكة تومن فمن وافق تامينه تامين الملايكة غفر له ما تقدم
من ذنبه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبدالله بن المديني وسفين بن عيينة
والحديث مضي في الصلاة في باب جهر الامام بالتامين وفي بابين بعده قوله قال الزهري
حدثناه بفتح الدال المشددة وفتح الثاء المثلثة واصله نا سفين نا الزهري عن سعيد بن
المسيب قوله القاري اعم من ان يكون اماما او غيره في الصلاة وخارجها قوله فمن وافق
الموافقة اما في الزمان واما في الصفة من الخشوع ونحوه قوله من ذنبه اي من ذنبه
الخاص بحقوق الله عز وجل علم ذلك بالدلايل الخارجية واما فقه الباب فقد تقدم في كتاب
الصلاة ص

باب فضل التهليل ش اي هذا باب في بيان فضل قول لا اله الا الله ص
حدثنا عبدالله بن مسلمة عن مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي
كل شي قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه
مائة سيئة وكانت حرزا من الشيطان يومه ذلك حتي يمسي ولم يات احد بافضل مما جاء
الا رجل عمل اكثر منه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم
وتشديد اليا مولي ابي بكر ابن عبدالرحمن المخزومي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضي
في كتاب بدء الخلق في باب صفة ابليس وجنوده فانه اخرجه هناك عن عبدالله بن
يوسف وهنا عن عبدالله بن مسلمة كلاهما عن مالك ومضي الكلام فيه قوله عدل بفتح
العين المثل والنظير اي مثل اعتاق عشر رقاب وقال ابن التين عراباه بفتح العين وقال
الاخفش العدل بالكسر المثل وبالفتح اصله مصدر قولك عدلت بهذا عدلا حسنا تجعله
اسما للمثل لتفرق بينه وبين عدل المتاع وقال الفرا الفتح ما عدل الشي من غير جنسه
والاكثر المثل واذا اردت قيمته من غير جنسه نصبت وربما كسرها بعض العرب وكان
منهم غلط قوله وكتب بالتذكير رواية الكشميهني اي كتب القول المذكور وفي رواية
غيره كتبت بالتانيث قوله حرزا بكسر الحاء المهملة وسكون الراء وبالزاي الموضع الحصين
والعوذة ص حدثنا عبدالله بن محمد نا عبدالملك بن عمرو نا عمر بن ابي زايدة
عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال عشرا كان كمن اعتق رقبة من ولد اسماعيل
قال عمر بن ابي زايدة وحدثنا ابو عبدالله ابن ابي السفر عن الشعبي عن الربيع بن خيثم

مثله فقلت للربيع ممن سمعته فقال من عمرو بن ميمون فاتيت عمرو بن ميمون فقلت ممن سمعته
فقال من ابن ابي ليلي فقلت ممن سمعته فقال من ابي ايوب الانصاري يحدثه عن النبي صلي الله
عليه وسلم وقال ابراهيم بن يوسف عن ابيه عن ابي اسحق حدثني عمرو بن ميمون عن عبدالرحمن
ابن ابي ليلي عن ابي ايوب قوله عن النبي صلي الله عليه وسلم وقال موسي نا وهيب عن داود عن عامر
عن عبدالرحمن ابن ابي ليلي عن ابي ايوب عن النبي صلي الله عليه وسلم وقال اسماعيل عن الشعبي
عن الربيع قوله وقال ادم نا شعبة نا عبدالملك بن ميسرة سمعت هلال بن يساف عن الربيع بن
خيثم وعمرو بن ميمون عن ابن مسعود رضي الله عنه قوله وقال الاعمش وحصين عن هلال عن
الربيع عن عبدالله قوله ورواه ابو محمد الحضرمي عن ابي ايوب عن النبي صلي الله عليه وسلم ش
عبدالله بن محمد المعروف بالمسندي وعبدالملك بن عمرو بفتح العين ابو عامر العقدي بفتح العين
المهملة وفتح القاف مشهور بكنيته اكثر من اسمه وعمر بضم العين ابن ابي زايدة علي وزن
فاعلة من الزيادة واسمه خالد وقيل ميسرة وهو اخو زكريا ابن ابي زايدة الهمداني وزكريا اكثر
حديثا منه واشهر مات سنة تسع واربعين ومائة وابو اسحق عمرو بن عبدالله السبيعي
التابعي الصغير وعمرو بن ميمون الاودي بالواو والدال المهملة التابعي الكبير المخضرم
ادرك الجاهلية وهو الذي رجم القردة في حكايته المشهورة وكان بالشام ثم سكن بغداد سمع
معاذ بن جبل باليمن والشام عندهما وعمر بن الخطاب وابن مسعود وسعد بن ابي وقاص
عند البخاري وسمع ابن ابي ليلي وعايشة وابن مسعود عند مسلم مات في ولاية الحجاج قبل
الجماجم قوله قال من قال عشرا اي من قال لا اله الا الله وحده الي اخره عشر مرات كان كمن اعتق
رقبة واحدة من ولد اسماعيل عليه السلام ولا يخفي ان النسبة بين الحديثين محفوظة اذ نسبة
المائة الي العشرة كنسبة العشرة الي الرقبة الواحدة وهكذا ذكره البخاري مختصرا وقد
رواه مسلم مطولا وقال حدثنا سليمان بن عبيدالله ابو ايوب الغيلاني نا ابو عامر يعني العقدي
نا عمر ابن ابي زايدة عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون قال من قال لا اله الا الله وحده لا شريك
له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل
فان قلت ما وجه تخصيص الذكر من ولد اسماعيل عليه السلام قلت لان العتق من كان من
ولده له فضل علي عتق غيره وذلك ان محمدا واسماعيل وابراهيم صلوات الله عليهم وسلامه
بعضهم من بعض قوله قال عمر بن ابي زايدة هكذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر
قال عمر غير منسوب قوله وحدثنا عبدالله بن ابي السفر بفتح السين المهملة وفتح الفا وقيل
سكونها وهو غير صحيح واسم ابي السفر سعيد بن محمد الثوري الهمداني الكوفي مات في خلافة
مروان فان قلت ما هذه الواو في قوله وحدثنا قلت هو واو العطف علي قوله عن ابي اسحق تقديره
قال عمر ابن ابي زايدة حدثنا ابو اسحق وحدثنا عبدالله ابن ابي السفر عن عامر بن شراحيل
الشعبي عن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة ابن خيثم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة
وسكون اليا اخر الحروف وبالميم ابن عايذ بن عبدالله الثوري الكوفي سمع عبدالله بن

مسعود عند البخاري وعمرو بن ميمون عندهما مات في ولاية عبيد الله بن زياد قوله
مثله اي مثل ما رواه ابو اسحق عن عمرو بن ميمون وحاصل ذلك ان عمر بن ابي زايدة اسنده
عن شيخين احدهما عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون موقوفا والثاني عن عبد الله ابن ابي السفر
عن الشعبي عن الربيع بن خيثم عن عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد
الانصاري الخزرجي مرفوعا وهو معنى قوله فقلت للربيع ممن سمعته الى قوله يحدثه عن النبي
صلى الله عليه وسلم اي يحدث ابو ايوب عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قوله وقال ابراهيم بن يوسف هذا تعليق افاد بتصريح بحديث عمرو لابي اسحق وابراهيم هذا يروي
عن ابيه يوسف بن اسحق ابن ابي اسحق عمرو السبيعي الكوفي وهو يروي عن جده ابي اسحق قال
حدثني عمرو بن ميمون عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابي ايوب الانصاري قوله عن النبي صلى الله
عليه وسلم قوله وقال موسى اي ابن اسماعيل المنقري التبوذكي احد مشايخ البخاري انما
اتى بلفظ قال لانه تحمل منه مذاكرة ونقلا او هو تعليق وهو يروي عن وهيب مصغر
وهب بن خالد عن داود بن ابي هند القشيري البصري واسم ابي هند دينار وداود يروي عن عامر
الشعبي عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن ابي ايوب خالد الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم
ووصل هذا التعليق ابو بكر بن خيثمة في تاريخه حدثنا موسى بن اسماعيل نا وهيب بن خالد عن
داود بن هند عن عامر الشعبي ولفظه كان له من الاجر مثل من اعتق اربعة انفس من ولد اسماعيل
عليه السلام قوله وقال اسماعيل اي ابن ابي خالد الاحمسي البجلي وقد مر ذكره من قريب وهو يروي
عن عامر الشعبي عن الربيع بن خيثم قوله اي قول الربيع واشار به الى انه موقوف قوله وقال
ادم نا شعبة نا عبد الملك بن ميسرة الزراد ابو زيد العامري قال سمعت هلال بن يساف بفتح
الياء اخر الحروف وكسرها وبالسين المهملة وبالفاء الاشجعي عن الربيع بن خيثم وعمرو بن ميمون
عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قوله وهذا ايضا اما مذاكرة واما تعليق ووقع عند الدارقطني
ان البخاري قال فيه حدثنا ادم فعلى هذا يكون موصولا واخرجه النسائي من رواية محمد بن جعفر
عن شعبة بسنده المذكور وساق المتن ولفظه عن عبد الله هو ابن مسعود قال لان اقول
لا اله الا الله وحده لا شريك له الحديث فيه احب الي من اربع رقاب قوله وقال الاعمش اي
سليمان وحصين مصغر الحصن بالمهملتين والنون ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي كلاهما
عن هلال بن يساف عن الربيع عن خيثم عن عبد الله بن مسعود اما تعليق الاعمش فوصله النسائي
من طريق وكيع عنه ولفظه عن عبد الله بن مسعود قال من قال اشهد ان لا اله الا الله وقال
فيه كان له عدل اربع رقاب من ولد اسماعيل عليه السلام واما تعليق حصين فوصله محمد
ابن الفضل في كتاب الدعا له حدثنا حصين بن عبد الرحمن فذكره ولفظه قال عبد الله من
قال اول النار لا اله الا الله فذكره بلفظ كن كعدل اربع رقاب يحررن من ولد اسماعيل قوله
ورواه اي وروى الحديث المذكور ابو محمد الحضرمي كذا في رواية ابي ذر والنسفي وفي رواية
غيرهما وقال ابو محمد ولا نعرف اسمه وكان يخدم ابا ايوب وقال الحافظ المزي انه افلح مولى

ابي ايوب

ابي ايوب وقال الدارقطني لا يعرف ابو محمد الا في هذا الحديث وليس له في الصحيح الا هذا الموضع
ووصله الامام احمد والطبراني من طريق سعيد بن اياس الجريري عن ابي الورد بفتح الواو وسكون
الراء واسمه ثمامه بن حزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاي وبالنون القشيري عن ابي محمد
الحضرمي عن ابي ايوب الانصاري قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة نزل علي فقال
يا ابا ايوب الا اعلمك قلت بلى يا رسول الله قال ما من عبد يقول اذا اصبح لا اله الا الله فذكره
الا كتب الله له بها عشر حسنات ومحى عنه عشر سيات والا كن له عند الله عدل عشر رقاب
محررين والا كان في جنة من الشيطان حتى يمسي ولا قالها حين يمسي الا كان كذلك قال قلت لابي
محمد انت سمعتها من ابي ايوب قال والله لسمعتها من ابي ايوب رضي الله عنه ص قال ابو عبد
الله الصحيح قول عمرو ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله والصحيح قول عمر وكذا وقع في
رواية ابي ذر وحده والصواب عمر بضم العين قبل الظاهر ان الواو واو العطف ووقع
عند ابي زيد المروزي في روايته الصحيح قول عبد الملك بن عمرو وقال الدارقطني الحديث
حديث ابي السفر عن الشعبي وهو الذي ضبط الاسناد ص باب فضل التسبيح ش اي هذا
باب في بيان فضل التسبيح وهو قول سبحان الله ومعناه تنزيه الله وتقديسه عما لا يليق
به من كل نقص فيلزم نفي الشريك والصاحبة والولد وجميع الرذايل ومطلق التسبيح ويراد
به جميع الفاظ الذكر ويطلق ويراد به الصلاة النافلة وقال ابن الاثير واصل التسبيح التنزيه
من النقايص ثم استعمل في مواضع تقرب منه اتساعا يقال سبحته اسبحه تسبيحا وسبحانا
وقال ايضا للذكر وللصلاة النافلة سبحة يقال قضيت سبحتي والسبحة من التسبيح كالسخرة من
التسخير ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال سبحان الله وبحمده في يوم ماية مرة حطت خطاياه
وان كانت مثل زبد البحر ش هذا الاسناد بعينه مع بعض هذا المذكور فيه قد مضى في اول
حديث الباب السابق وهناك بعد قوله ماية مرة كانت له عدل عشر رقاب الى اخره وهنا حطت
خطاياه الى اخره ويقال ان البخاري افرد هذا الحديث من ذلك الحديث واخرجه الترمذي في
الدعوات عن اسحق بن موسى الانصاري وغيره واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عتيبة
وغيره واخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح عن نصر بن عبد الرحمن الوشا به قوله سبحان
منصوب على المصدرية بفعل محذوف تقديره سبحت سبحان الله قوله وبحمده اي احمده
بحمده والواو فيه للحال تقديره سبحت الله ملتبسا بحمدي له من اجل توفيقه لي للتسبيح ونحوه
قوله في يوم قال الطيبي يوم مطلق لم يعلم في اي وقت من اوقاته ولا يتقيد بشيء منها
وقال صاحب المظهر ظاهر الاطلاق يشعر بانه يحصل هذا الاجر المذكور لمن قال ذلك
ماية مرة سواء قاله متوالية او متفرقة في مجالس او بعضها اول النهار وبعضها اخر النهار
لكن الافضل ان ياتي بها متوالية في اول النهار قوله حطت خطاياه اي من حقوق الله لان حقوق
الناس لا تنحط الا باسترضاء الخصوم قوله مثل زبد البحر كناية عن المبالغة في الكثرة ص

حدثنا زهير بن حرب نا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال كلمتان خفيفتان علي اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الي الرحمن سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن فضيل هو محمد بن فضيل بتصغير فضل الضبي وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء وبالعين المهملة اسمه هرم بن عمرو بن جرير البجلي الكوفي والحديث اخرجه البخاري ايضا في الايمان والنذر عن قتيبة في التوحيد اخر الكتاب عن احمد بن اشكاب واخرجه مسلم في الدعوات عن زهير بن حرب وغيره واخرجه الترمذي فيه عن يوسف بن عيسي واخرجه النساي في اليوم والليلة عن علي بن منذر وغيره واخرجه ابن ماجه في ثواب التسبيح عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره قوله كلمتان اي كلامان والكلمة تطلق علي الكلام كما يقال كلمة الشهادة قوله خفيفتان قال الطيبي الخفة مستعارة للسهولة شبه سهولة جريان هذا الكلام علي اللسان بما يخف علي الحامل من بعض المحمولات ولا يشق عليه فذكر المشبه واراد المشبه به قوله ثقيلتان في الميزان الثقل فيه علي حقيقته لان الاعمال تجسم عند الميزان والميزان الذي يوزن به في القيمة اعمال العباد وفي كيفيته اقوال والاصح جسم محسوس ذو لسان وكفتين والله تعالي يجعل الاعمال كالاعيان موزونة اي توزن صحف الاعمال قوله حبيبتان تثنية حبيبة بمعني محبوبة يقال حب فلان الي هذا الشي اي جعله محبوبا والمراد هنا محبوبيته قايلهما ومحبة الله للعبد ارادة ايصال الخير له والتكريم قيل لفظ الفعيل بمعني المفعول يستوي فيه المذكر والمونث ولاسيما اذا كان موصوفه مذكرا فما وجه لحوق علامة التانيث واجيب بان التسوية بينهما جايزة لا واجبة او وجوبها في المفرد لا في المثني وقيل انما اثبتها لمناسبة الخفيفة والثقيلة لانهما بمعني الفاعلة لا المفعولة وقيل هذه التاء لنقل اللفظ من الوصفية الي الاسمية قوله الي الرحمن انما خص لفظ الرحمن من بين ساير الاسماء الحسني لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله تعالي علي عباده حيث يجازي علي العمل القليل بالثواب الجزيل قلت يجوز ان يقال اختصاص ذلك لاعامة السجع اعني الفواصل وهو من محسنات الكلام علي ما عرف في علم البديع وانما نهي عن سجع الكهان في كونه متضمنا للباطل قوله سبحان الله قد ذكرنا انه مصدر لازم النصب باضمار الفعل وسبحان علم للتسبيح كعثمان علم للرجل والعلم علي نوعين علم شخصي وعلم جنسي ثم انه يكون تارة للعين وتارة للمعني فهذا من العلم الجنسي الذي للمعني قيل قالوا لفظ سبحان واجب الاضافة فكيف العلمية ~~بين الجمع والاضافة~~ الجمع بين العلمية والاضافة واجيب بانه ينكر ثم يضاف كما قال الشاعر علا زيدنا يوم النقا راس زيدكم بابيض ماضي الشفرتين يمان ووجه تكرير سبحان الله الاشعار بتنزيهه علي الاطلاق ثم ان التسبيح ليس الا ملتبسا بالحمد ليعلم ثبوت الكمال له نفيا واثباتا جميعا ص باب فضل ذكر الله عز وجل ش اي هذا باب في بيان فضل ذكر الله تعالي والمراد بذكر الله هنا

الاتيان بالالفاظ التي ورد الترغيب فيها والاكثار منها وقد يطلق ذكر الله ويراد به المواظبة علي العمل بما اوجبه الله تعالي او ندب كقراة القران وقراة الحديث ومدارسة العلماء والتنفل بالصلاة وقال الرازي رحمه الله المراد بذكر اللسان الالفاظ الدالة علي التسبيح والتحميد والتمجيد والذكر بالقلب والتفكر في ادلة الذات والصفات وفي ادلة التكاليف من الامر والنهي حتي يطلع علي احكامها وفي اسرار مخلوقات الله تعالي والذكر بالجوارح هو ان تصير مستغرقة في الطاعات ص حدثنا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله عن ابي بردة عن ابي موسي رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم مثل الذي يذكر ربه والذي لا يذكر مثل الحي والميت ش مطابقته للترجمة من حيث ان الذي يذكر الله كالحي بسبب فضيلة الذكر وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة بضم الباء الموحدة واسمه عامر يروي عن ابيه ابي موسي الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث اخرجه محمد بن العلا ايضا بسنده المذكور بلفظ مثل البيت الذي يذكر الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحي والميت وكذا وقع عند الاسماعيلي وابن حبان وابي عوانة والبيت ~~الحي~~ لا يوصف بالحياة والموت حقيقة والذي يوصف بهما هو الساكن فيكون هذا من قبيل ذكر المحل وارادة الحال ويحتمل ان يكون هذا تجوزا من الراوي قوله والذي لا يذكر وقع في رواية ابي ذر ربه ايضا وجه التشبيه بين الذاكر والحي الاعتداد به والنفع والنصرة ونحوها وبين تارك الذكر والميت التعطيل في الظاهر والبطلان في الباطل ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان لله ملايكة يطوفون في الطرق يلتمسون اهل الذكر فاذا وجدوا قوما يذكرون الله تنادوا هلموا الي حاجتكم قال فيحفونهم باجنحتهم الي السماء الدنيا قال فيسالهم ربهم وهو اعلم منهم ما يقول عبادي قالوا يقولون يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك ويمجدونك قال فيقول هل راوني فيقولون لا والله ما راوك قال فيقول وكيف لو راوني قال يقولون لو راوك كانوا اشد لك عبادة واشد لك تمجيدا واكثر لك تسبيحا قال يقول فما يسالوني قالوا يسالونك الجنة قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو انهم راوها قال يقولون لو انهم راوها كانوا اشد عليها حرصا واشد لها طلبا واعظم فيها رغبة قال فمم يتعوذون قال يقولون من النار قال يقول وهل راوها قال يقولون لا والله يا رب ما راوها قال يقول فكيف لو راوها قال يقولون لو راوها كانوا اشد منها فرارا واشد لها مخافة قال يقول فاشهدكم اني قد غفرت لهم قال يقول ملك من الملايكة فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة قال هم الجلساء لا يشقي بهم جليسهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه مسلم من طريق سهل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان لله

ملايكة سيارة فضلا يبتغون اهل الذكر والحديث وقال عياض فضلا بسكون الضاد المعجمة
قال وهو الصواب و قال في الاكمال فضلا بفتح الفاء و سكون الضاد و قال ابن الاثير اي زيادة
عن الملايكة المرتبين مع الخلايق ويروي بسكون الضاد وبضمها وقيل السكون اكثر واصوب
وقال الطيبي فضلا بضم الفاء وسكون الضاد جمع فاضل كنزل جمع نازل قوله يلتمسون اي يطلبون
وعند مسلم يبتغون كما ذكرنا وهو بمعناه قوله اهل الذكر يتناول الصلاة وقراءة القران وتلاوة
الحديث وتدريس العلوم ومناظرة العلما ونحوها قوله فاذا وجدوا قوما يذكرون الله في رواية
مسلم فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قوله تنادوا في رواية الاسماعيلي يتنادون قوله هلموا اي
تعالوا وهذا ورد على اللغة التميمية حيث لا يقولون باستواء الواحد والجمع فيه واهل الحجاز
يقولون للواحد والاثنين والجمع هلم بلفظ الافراد قوله الي حاجتكم في رواية ابي معاوية الي بغيتكم
قوله فيحفونهم اي يطوفوا بهم باجنحتهم ومنه وترى الملايكة حافين ومنه وحففناهما بنخل
والبا للتعدية وقيل للاستعانة قوله الي السماء الدنيا وفي رواية الكشميهني الي سماء الدنيا
قوله فيسالهم ربهم اي فيسال الملايكة ربهم وهو اعلم اي والحال انه اعلم منهم اي من الملايكة
وفي رواية الكشميهني وهو اعلم بهم من وجه هذا السوال الاظهار على الملايكة اي في بني ادم
المسبحين والمقدسين وانه استدراك لما سبق منهم من قولهم اتجعل فيها من يفسد فيها وفي رواية
مسلم من اين جيتم فيقولون جينا من عند عباد لك في الارض وفي رواية الترمذي اي شي
تركتم عبادي يصنعون قوله قال فيقول هكذا رواية ابي ذر فيقول بالفا وفي رواية غيره
يقول اي يقول الله قوله فما يسالون ويروى فما يسالوني قوله يسالونك الجنة في رواية
مسلم يسالون جنتك قوله وهل راوها اي الجنة في رواية مسلم وهل راوا جنتي قوله فمم
يتعوذون في رواية ابي معاوية فمن اي شي يتعوذون قوله من النار في رواية مسلم من
نارك قوله فيهم فلان ليس منهم انما جاء لحاجة في رواية مسلم يقولون رب فيهم فلان عبد
خطاء انما مر فجلس معهم قال فيقول وله غفرت قوله هم الجلساء جمع جليس في رواية
مسلم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم فيه ان الصحبة لها تاثير عظيم وان جلساء السعدا
سعداء والتحريض على صحبة اهل الخير والصلاح ص رواه شعبة عن الاعمش ولم يرفعه
ش يعني روى الحديث المذكور شعبة بن الحجاج عن سليمان الاعمش بسنده المذكور
ولم يرفعه الي رسول الله صلى الله عليه وسلم ووصله احمد قال حدثنا محمد بن جعفر نا شعبة
قال بنحوه ولم يرفعه حاصله انه موقوف ص ورواه سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ش اي وروى الحديث المذكور سهيل عن ابيه ابي صالح ذكوان
السمان ووصله مسلم وقد ذكرناه عن قريب ص باب لا حول ولا قوة الا بالله
ش اي هذا باب في بيان فضل قول لا حول ولا قوة الا بالله معناه لا حول عن معاصي الله الا
بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله وحكي عن اهل اللغة ان معنى لا حول لا حيلة
يقال ما للرجل حيلة ولا حول ولا احتيال ولا محتال ولا محالة ولا محالة وقوله وهو شديد

الحال يعني المكر والقوة والشدة ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد
الله اخبرنا سليمان التيمي عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري اخذ النبي صلى الله عليه
وسلم في عقبة او قال في ثنية قال فلما علا عليها رجل نادى فرفع صوته لا اله الا الله والله
اكبر قال ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته قال فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا ثم
قال يا ابا موسى او يا عبد الله الا ادلك على كلمة من كنز الجنة قلت بلى قال لا حول ولا قوة الا بالله
ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبد الله هو ابن المبارك وسليمان هو ابن طرخان
التيمي البصري وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري
عبد الله بن قيس والحديث مضى عن قريب في باب الدعا اذا علا عقبة قوله اخذ اي طفق
يعني قوله او قال في ثنية شك من الراوي والثنية هي العقبة وشك الراوي في اللفظ وهذا
يدل على انه كان يحتاط ويريد نقل اللفظ بعينه قوله ورسول الله صلى الله عليه وسلم على
بغلته الواو فيه للحال قوله على كلمة من كنز الجنة قيل كيف كانت من الكنز واجيب بانها
كالكنز في كونها ذخيرة نفيسة تتوقع الانتفاعات منها ص باب لله ماية اسم
غير واحد ش اي هذا باب يذكر فيه ان لله ماية اسم غير واحد وفي رواية ابي ذر
غير واحدة بالتانيث ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفيان قال حفظناه من ابي الزناد
عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه رواية قال لله تسعة وتسعون اسما ماية
الا واحدا لا يحفظها احد الا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعلي بن عبد الله بن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد عبد الله بن
ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم في الدعوات ايضا عن
زهير بن حرب وغيره ولفظه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لله تسعة
وتسعون اسما من حفظها دخل الجنة والله وتر يحب الوتر وفي لفظ من احصاها وفي لفظ
مثل لفظ البخاري الا في اخره من احصاها دخل الجنة واخرجه الترمذي وفيه عن ابي عمر
به ولفظه ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة هو الله الذي لا اله الا هو
الرحمن الرحيم الحديث وعدها كلها ثم قال هذا حديث غريب قوله رواية اي عن ابي
هريرة من حيث الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله تسعة مبتدا وخبره مقدما
قوله لله قوله ماية اي هذه ماية الا واحد وذكر هذه الجملة لدفع الالتباس بسبع وسبعين
وللاحتياط فيه بالزيادة والنقصان وقال المهلب مذهب قوم الي ان ظاهره يقتضي
ان لا اسم لله تعالى غير ما ذكر اذ لو كان له غيرها لم يكن لتخصيص هذه العدة معنى
وقال اخرون يجوز ان تكون له زيادة على ذلك اذ لا يجوز ان تتناهى اسماؤه لان
مدايحه وفواضله غير متناهية وقيل ليس فيه حصر لاسمايه اذ ليس معناه انه
ليس له اسم غيره بل معناه ان هذه الاسماء من احصاها دخل الجنة اي المراد الاخبار عن
دخول الجنة باحصايها لا الاخبار بحصر الاسماء فيها وقيل اسماء الله وان كان اكثر منها لكن

كلمة م

معاني جميعها محصورة فيها فلذلك حصر فيها قيل فيه دليل علي ان اشهر اسمايه
هو الله تعالي لاضافة الاسماء اليه وقيل هو الاسم الاعظم وعن ابي القاسم القشيري فيه
دليل علي ان الاسم هو المسمي اذ لو كان غيره لكانت الاسما لغيره وقال غيره اذا كان الاسم غير المسمي
لزم في قوله لله تسعة وتسعون اسما الحكم بتعدد الالهة الجواب ان المراد من الاسم هنا اللفظ
ولا خلاف في ورود الاسم بهذا المعني انما النزاع في انه هل يطلق ويراد به المسمي عينه
ولا يلزم من تعدد الاسماء تعدد المسمي وجواب اخر ان كل واحد من الالفاظ المطلقة
علي الله سبحانه تدل علي ذاته باعتبار صفة حقيقية او غير حقيقية وذلك يستدعي التعدد
في الاعتبارات والصفات دون الذات ولا استحالة في ذلك قوله الا واحد في رواية ابي ذر واحدة
انثها ذهابا الي معني التسمية او الصفة او الكلمة قوله لا يحفظها احد المراد بالحفظ القراءة
بظهر القلب فيكون كناية لان الحفظ يستلزم التكرار وقيل معناه العمل بها والطاعة
بمعني كل اسم منها والايمان بها ومعني الرواية الاخري من احصاها عدها في الدعا بها وقيل
احسن المراعاة لها والمحافظة علي ما تقتضيه وصدق معانيها وقيل من احصاها اي كرر
مجموعها قوله دخل الجنة ذكره بلفظ الماضي تحقيقا له لانه كاين لا محالة قوله وهو وتر
اي الله وتر يعني واحد لا شريك له والوتر بكسر الواو وفتحها وقري بهما قوله يحب الوتر
يعني يفضله في الاعمال وكثير من الطاعات ولهذا جعلت الصلواة خمسا والطواف سبعا
وندب التثليث في اكثر الاعمال وخلق السموات سبعا والارضين سبعا وغير ذلك ص
باب الموعظة ساعة بعد ساعة ش اي هذا باب في بيان ان الموعظة ينبغي ان تكون
ساعة بعد ساعة لان الاستمرار عليها يورث الملل وهو معني قوله كان يتخولنا بالموعظة
في الايام كراهية السامة علينا والموعظة اسم من الوعظ وهو النصح والتذكير بالعواقب
تقول وعظته وعظا وعظة فاتعظ اي قبل الموعظة فان قلت ما وجه ذكر هذا الباب
في الدعوات قلت لان المواعظ يخالطها غالبا التذكير بالله والذكر من جملة الدعا كما سبق فيما مضي
ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش قال حدثني شقيق قال كنا ننتظر عبد الله اذ جاء يزيد
ابن معاوية قلنا الا تجلس قال لا ولكن ادخل فاخرج اليكم صاحبكم والا جيت انا فجلست فخرج
عبد الله وهو اخذ بيده فقام علينا فقال اما اني اخبر بمكانكم ولكنه يمنعني من الخروج اليكم
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة في الايام كراهية السامة علينا
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله كان يتخولنا الي اخره وعمر بن حفص يروي عن
ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة والحديث مضي في كتاب
العلم في باب ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يتخولهم بالموعظة والعلم كيلا ينفروا ومضي ايضا
في الباب الذي يليه قوله كنا ننتظر عبد الله يعني ابن مسعود وفي رواية مسلم كنا جلوسا
عند باب عبد الله ننتظره فمر بنا يزيد بن معاوية قوله اذ جاء كلمة اذ للمفاجات ويزيد من
الزيادة ابن معاوية النخعي الكوفي التابعي الثقة العابد قتل غازيا بفارس كانه في خلافة
عثمان

عثمان رضي الله عنه وليس له في الصحيحين ذكر الا في هذا الموضع قوله الا تجلس كلمة الا
للعرض والتنبيه والخطاب ليزيد قوله ادخل بلفظ المتكلم من المضارع اي ادخل دار عبد الله
قوله فاخرج بضم الهمزة من الاخراج قوله صاحبكم يعني ابن مسعود قوله والا اي وان لم اخرجه
جيت فجلست عندكم قوله وهو اخذ الواو فيه للحال قوله اما اني كلمة اما بالتخفيف واني بكسر
الهمزة قوله اخبر علي صيغة المجهول قوله بمكانكم اي بكونكم هذا جواب ابن مسعود لهم في قولهم
وددنا انك لو ذكرتنا كل يوم وكان يذكرهم كل خميس قوله يتخولنا بالخاء المعجمة اي يتعهدنا وكان
الاصمعي يقول يتخوننا بالنون بمعني يتعهدنا قوله كراهية السامة اي لاجل كراهة الملالة وكان ذلك
رفقا من النبي صلي الله عليه وسلم لاصحابه بحيث ان يقتدي به لان التكرار يسقط النشاط ويمل القلب
وينفره ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الرقاق ش اي هذا كتاب في الرقاق وهو جمع
رقيق من الرقة قال ابن سيده الرقة الرحمة ورققت له ارق ورق وجهه استحيي ويقال الرقة
ضد الغلظة يقال رق يرق رقا فهو رقيق ورقاق وفي التوضيح كتاب الرقاق كذا في الاصول وقال صاحب
التلويح جماعة من العلما في كتبهم كتاب الرقايق وكذا في نسخة معتمدة من رواية النسفي
عن البخاري وهو جمع رقيقة والمعني واحد وفي بعض النسخ ما جاء في الرقاق وسميت احاديث
الباب بذلك لان في كل منها ما يحدث في القلب رقة ص باب ما جاء في الصحة والفراغ وان لا عيش
الا عيش الاخرة ش اي هذا باب في بيان ما جاء الي اخره كذا في رواية ابي ذر عن السرخسي وفي
رواية عن المستملي والكشميهني سقط لفظ صحة والفراغ وكذا في رواية النسفي وفي
رواية كريمة عن الكشميهني ما جاء في الرقاق وان لا عيش الا عيش الاخرة وفي شرح ابن بطال
باب لا عيش الا عيش الاخرة كرواية ابي ذر عن المستملي وهذه الترجمة مذكورة في حديثين
من احاديث الباب علي ما يجي ان شاء الله تعالي ص حدثنا المكي بن ابراهيم اخبرنا عبد الله بن
سعيد هو ابن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلي الله عليه
وسلم نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ ش مطابقته للجزء الاول للترجمة
ظاهرة المكي كذا في رواية الاكثرين بالالف واللام وهو اسم بلفظ النسبة وهو من مشايخ البخاري
الكبار وقد روي احمد هذا الحديث عنه بعينه وعبد الله بن سعيد من صغار التابعين لانه
لقي بعض صغار الصحابة وهو ابو امامة بن سهل وهو يروي عن ابيه سعيد بن ابي هند
الفزاري مولي سمرة بن جندب واوضح هذا يحيي القطان في روايته حيث قال عن عبد الله
ابن سعيد حدثني ابي اخرجه الاسماعيلي الضمير في وقوله هو ابن ابي هند يرجع الي سعيد
الا عبد الله وهو من تفسير البخاري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن صالح بن عبد الله
وسويد بن نصر واخرجه النسايي في الرقايق عن سويد بن نصر عن ابن المبارك واخرجه
ابن ماجه في الزهد عن عباس بن عبد العظيم وقال الترمذي ورواه غير واحد عن عبد الله بن
سعيد ورفعوه ووقفه بعضهم قوله نعمتان تثنية نعمة وهي الحالة الحسنة وبناء النعمة
الحالة التي يكون عليها الانسان كالجلسة وقال الامام فخر الدين النعمة عبارة عن المنفعة المفعولة

قوله

علي جهة الاحسان الي الغير قوله مغبون اما مشتق من الغبن بسكون البا وهو النقص في البيع واما من الغبن بفتح البا وهو النقص في الراي مكانه قال هذان الامران اذا لم يستعملا فيما ينبغي فقد غبن صاحبهما فيهما اي باعهما ببخس لا تحمد عاقبته او ليس له في ذلك راي البتة فان الانسان اذا لم يعمل الطاعة في زمن صحته ففي زمن المرض بالطريق الاولي وعلي ذلك حكم الفراغ ايضا فيبقي بلا عمل خاسرا مغبونا هذا وقد يكون الانسان صحيحا ولا يكون متفرغا للعبادة لاشتغاله باسباب المعاش وبالعكس فاذا اجتمعا في العبد وقصر في نيل الفضايل فذلك هو الغبن له كل الغبن وكيف لا والدنيا هي سوق الارباح وتجارات الاخرة قوله كثير مرفوع بالابتدا وخبره هو قوله مغبون مقدما عكسا والجملة خبر قوله نعمتان قوله الصحة اي احدي النعمتين الصحة في الابدان قوله والفراغ اي الاخري منها الفراغ وهو عدم ما يشغله من الامور الدنياوية ص قال عباس العنبري نا صفوان بن عيسي عن عبد الله بن سعيد ابن ابي هند عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم مثله ش هذا تعليق اورده البخاري عن ابي عباس بتشديد البا الموحدة ابن عبد العظيم العنبري احد مشايخ البخاري عن صفوان بن عيسي الزهري عن عبد الله بن سعيد المذكور في السند السابق عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم ورواه ابن ماجه عن عباس العنبري المذكور ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن معاوية بن قرة عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاصلح الانصار والمهاجرة ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة ومحمد بن بشار هو بندار وغندر هو محمد بن جعفر ومعاوية بن قرة بن اياس المزني ولقرة صحبة والحديث مضي في فضل الانصار عن ادم ومضي الكلام فيه ص حدثني احمد بن المقدام نا الفضيل بن سليمان نا ابو حازم نا سهل ابن سعيد الساعدي كنا مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في الخندق وهو يحفر ونحن ننقل التراب ويمر بنا فقال اللهم لا عيش الا عيش الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة واحمد بن المقدام بكسر الميم العجلي والفضيل بن سليمان النميري بضم النون وفتح الميم مصغر النمر وابو حازم بالحاء المهملة وبالزاي سلمة بن دينار والحديث مضي في فضل الانصار واخرجه الترمذي في المناقب عن محمد بن عبد الله بن بزيع قوله وهو يحفر اي رسول الله صلي الله عليه وسلم يحفر الخندق فان قلت تقدم في فضل الانصار خرج رسول الله صلي الله عليه وسلم وهم يحفرون قلت الجمع بينهما ابن بطال كان منهم من يحفر مع النبي صلي الله عليه وسلم ومنهم من كان ينقل التراب ص تابعه سهل بن سعيد عن النبي صلي الله عليه وسلم مثله ش قال صاحب التلويح هذا يحتاج الي نظر وقال غيره هذا ليس موجود في نسخ البخاري فينبغي اسقاطه ص باب مثل الدنيا في الاخرة ش اي هذا باب مترجم بقوله مثل الدنيا في الاخرة قوله مثل الدنيا كلام اضافي مبتدا وقوله في الاخرة متعلق بمحذوف تقديره مثل الدنيا بالنسبة الي الاخرة وكلمة في تاتي بمعني الي كما في قوله تعالي فردوا ايديهم في افواههم

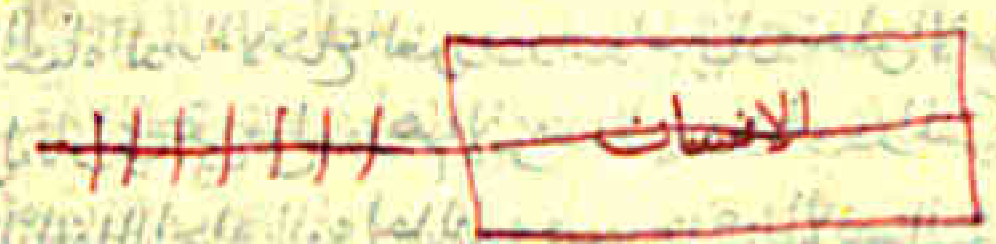
اي

اي الي افواههم والخبر محذوف تقديره كمثل لا شي الا تري ان قدر سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها علي ما يجي في حديث الباب وقال بعضهم هذه الترجمة بعض لفظ حديث اخرجه مسلم والترمذي والنسائي من طريق قيس ابن ابي حازم عن المستورد بن شداد رفعه والله ما الدنيا في الاخرة الا مثل ما يجعل احدكم اصبعه في اليم فلينظر بم ترجع قلت لا وجه اصلا في الذي ذكره ولا خطر ببال البخاري هذا وانما وضع هذه الترجمة ثم ذكر حديث سهل لانه يطابقه في المعني ولا يخفي ذلك الا علي القاصر في الفهم ص وقوله تعالي انما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الاموال والاولاد كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وفي الاخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور ش وقوله بالرفع عطفا علي قوله مثل الدنيا وهذا هكذا بالسوق الي قوله متاع الغرور في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر انما الحياة الدنيا لعب ولهو الي قوله متاع الغرور واول الاية اعلموا انما الحياة الدنيا والمراد بالحياة الدنيا هنا ما يختص بدار الدنيا من تصرف واما ما كان فيها من الطاعة وما لا بد منه مما يقيم الاود ويعين علي الطاعة فليس مرادا هنا قوله وزينة وهي ما يتزين به مما هو خارج عن ذات الشي مما يحسن به الشي قوله وتفاخر هذا غالبا يكون بالنسب كعادة العرب قوله وتكاثر في الاموال والاولاد حيث يقولون من اكثر مالا وولدا من بني فلان يتفاخرون بذلك قوله كمثل غيث اي زرع اعجب الكفار اي الزراع نباته وهم الذين يكفرون البذر اي يغطونه وقيل هم من كفر لان الدنيا تعجبهم قوله ثم يهيج اي يجف ويبقي حطاما يتحطم وهذا مثل الدنيا وزوالها قوله عذاب شديد اي لاعداء الله تعالي قوله ومغفرة اي لاوليائه قوله وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور تاكيد لما سبق اي تغر من ركن اليها واما التقي فهي له بلاغ الي الاخرة ص حدثنا عبد الله بن مسلمة نا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابيه عن سهل قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها ولغدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ش مطابقته للترجمة توخذ من معني الحديث من حيث ان قدر موضع سوط خيرا اذا كان من الدنيا وما فيها تكون الدنيا بالنسبة الي الاخرة كلا شي كما ذكرناه وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار عن سهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الجهاد عن يحيي بن يحيي قوله ولغدوة اللام فيه للتاكيد قوله في سبيل الله اعم من الجهاد قوله او روحة كلمة او للتنويع لا للشك الراوي باب قول النبي صلي الله عليه وسلم كن في الدنيا كانك غريب او عابر سبيل ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلي الله عليه وسلم كن في الدنيا الي اخره وهذه ترجمة ببعض حديث الباب قيل اشار به الي ان حديث الباب مرفوع وان من رواه مرفوعا قصر فيه ص حدثنا علي بن عبد الله نا محمد ابن عبد الرحمن ابو المنذر الطفاوي عن سليمان الاعمش قال حدثني مجاهد عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال اخذ رسول الله صلي الله عليه وسلم بمنكبي قال كن في الدنيا كانك

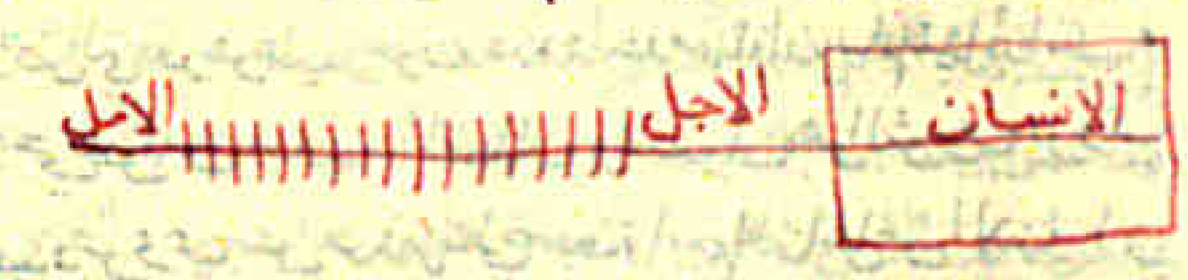
غريب او عابر سبيل وكان ابن عمر يقول اذا امسيت فلا تنتظر الصباح واذا اصبحت فلا تنتظر
المسا وخذ من صحتك لمرضك ومن حياتك لموتك ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانها
جزء حديث الباب وعلي بن عبد الله هو ابن المديني والطفاوي بضم الطاء المهملة وتخفيف الفاء
وبالواو نسبة الي بني طفاوة وقيل الطفاوة موضع بالبصرة قلت يحتمل ان بني طفاوة نزلوا فيه
فسموا به وانكر العقيلي قوله حدثني مجاهد قال وانما رواه الاعمش بصيغة عن مجاهد كذلك
رواه اصحاب الاعمش عنه وكذا اصحاب الطفاوي عنه وتفرد ابن المديني بالتصريح قال ولم يسمع
الاعمش من مجاهد وانما سمعه من ليث ابن ابي سليم عنه فدلسه واخرجه ابن حبان في صحيحه
من طريق الحسن بن قزعة نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الاعمش عن مجاهد بالعنعنة
واخرجه احمد والترمذي من طريق سفيان الثوري عن ليث ابن ابي سليم عن مجاهد قوله
بمنكبي بكسر الكاف مجمع العضد والكتف وروي بالتثنية وفي رواية الترمذي اخذ ببعض جسدي
ورواية البخاري تعين هذا المبهم قوله كانك غريب هذه كلمة جامعة لانواع النصايح اذ الغريب
لقلة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة والحقد والنفاق والنزاع وساير الرذايل منشاوها
الاختلاط بالخلايق ولقلة اقامته قليل الدار والبستان والمزرعة والاهل والعيال وساير العلايق
التي هي منشا الاشتغال عن الخالق قوله او عابر سبيل كلمة او للتنويع لا للشك الراوي قيل
الغريب هو عابر سبيل فما وجه العطف عليه واجيب بان العبور لا يستلزم الغربة
والمبالغة فيه اكثر لان تعلقاته اقل من تعلقات الغريب وهو من باب عطف العام
على الخاص قوله وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول في رواية ليث بن سليم وقال لي ابن عمر
اذا امسيت الي اخره قوله وخذ من صحتك اي خذ بعض اوقات صحتك لوقت مرضك يعني
اشتغل في الصحة بالطاعة بقدر ما لو وقع في مرض تقصير يسد ذلك عنها قوله ومن
حياتك اي وخذ من حياتك لموتك يعني اغتنم ايام حياتك لا تمر عنك باطلة في سهو وغفلة
لان من مات فقد انقطع عمله وفاته امله ص باب الامل وطوله ش اي هذا باب
في بيان الهاء الامل عن العمل والامل مذموم لجميع الناس الا العلما فلولا املهم وطوله لما صنفوا
ولما الفوا وقد نبه عليه ابن الجوزي وآمال الرجال لهم فضوح سوى امل المصنف ذي العلوم
والفرق بين الامل والتمني ان الامل ما تقدم لسبب والتمني بخلافه وقال بعض الحكما الانسان
لا ينفك عن امل فان فاته الامل عول على التمني وقيل كثرة التمني تخلق العقل وتفسد الدين
وتطرد القناعة وقال الشاعر الله اصدق والامال كاذبة وجل هذا المني في الصدر وسواس
ص وقول الله تعالى فمن زحزح عن النار وادخل الجنة فقد فاز وما الحياة الدنيا الا متاع
الغرور وقوله ذرهم ياكلوا ويتمتعوا ويلههم الامل فسوف يعلمون ش هاتان الايتان الاولى
مسوقة بتمامه في رواية كريمة وفي رواية النسفي هكذا فمن زحزح عن النار وادخل
الجنة فقد فاز الاية والثانية في رواية كريمة وغيرها مسوقة الي اخرها وفي رواية ابي
ذر هكذا ذرهم ياكلوا ويتمتعوا الاية وبين الايتين سقط لفظ قوله في رواية النسفي وقال

الكرماني وجه مناسبة الاية الاولى بالترجمة صدرها وهو قوله تعالى كل نفس ذايقة الموت
او عجزها وهو وما الحياة الدنيا الا متاع الغرور وهذا يبين ان متعلق الامل ليس بشي قوله فمن
زحزح اي ابعد قوله فاز اي نجي قوله ذرهم الامر فيه للتهديد اي ذر المشركين يا محمد ياكلوا في هذه
الدنيا ويتمتعوا من لذاتها الي اجلهم الذي اجل لهم وفيه زجر عن الانهماك في ملاذ الدنيا قوله ويلههم
الامل اي يشغلهم عن عمل الاخرة ص وقال علي رضي الله عنه ارتحلت الدنيا مدبرة وارتحلت الاخرة
مقبلة ولكل واحدة منهما بنون وكونوا من ابناء الاخرة ولا تكونوا من ابناء الدنيا فان اليوم عمل
ولا حساب وغدا حساب ولا عمل ش اي قال علي ابن ابي طالب وهكذا وقع في بعض النسخ ومطابقته
للترجمة توخذ من اوله لان الدنيا لما كانت مدبرة فالامل فيها مذموم ومن كلام علي هذا اخذ بعض
الحكما قوله الدنيا مدبرة والاخرة مقبلة فعجب لمن يقبل على المدبرة ويدبر عن المقبلة وقال صاحب
التوضيح روينا في كتاب ابي الليث السمرقندي رضي الله عنه قال صلى الله عليه وسلم صلاح اول هذه
الامة بالزهد واليقين ويهلك اخرها بالبخل والامل قلت روي هذا الحديث عبد الله بن عمر
رفعه اخرجه الطبراني وابن ابي الدنيا واثر علي رضي الله عنه اخرجه ابن المبارك في رقايقه
ورواه نعيم بن حماد عن سليمان بن خالد نا سفيان عن زبيد اليامي عن مهاجر العامري عنه
قوله فان اليوم عمل قيل اليوم ليس عملا بل فيه العمل ولا يكون تقدير في والا وجب نصب عمل واجيب
بانه جعله نفس العمل مبالغة كقولهم ابو حنيفة فقه ونهاره صايم قوله ولا حساب بالفتح اي
لا حساب فيه ويجوز بالرفع اي ليس في اليوم حساب ومثله شاذ عند النحاة وهذا حجة عليهم
ص بمزحزحه بمباعده حدثنا صدقة بن الفضل اخبرنا يحيي عن سفيان قال حدثني ابي عن منذر
عن ربيع بن خثيم عن عبد الله رضي الله عنه قال خط النبي صلى الله عليه وسلم خطا مربعا وخط خطا
في الوسط خارجا منه وخط خططا صغارا الي هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط وقال
هذا الانسان وهذا اجله محيط به او قد احاط به وهذا الذي هو خارج امله وهذه الخطط الصغار
الاعراض فان اخطاه هذا نهشه هذا وان اخطاه هذا نهشه هذا ش مطابقته للترجمة من حيث انه
فيه مثال امل الانسان واجله والاعراض التي تعرض عليه وموته عند واحد منها فان سلم منها فيا تيه
الموت الذي عند انقضاء اجله ويحي هو ابن سعيد القطان وسفيان هو الثوري يروي
عن ابيه سعيد بن مسروق وسعيد يروي عن منذر على صيغة اسم الفاعل من الانذار
ابن يعلي على وزن يرضي بفتح الياء الثوري الكوفي يروي عن الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة
ابن خثيم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء اخر الحروف وبالميم الثوري ايضا
وهولاء الاربعة ثوريون كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد عن بشار واخرجه النساي في الرقاق عن عمرو بن علي واخرجه ابن ماجه
في الزهد عن ابي بشر بكر بن خلف وابي بكر بن خلاد خمستهم عن يحيي بن سعيد عن سفيان
الثوري قوله خط النبي صلى الله عليه وسلم الخط الرسم والشكل قوله مربعا هو المستوي الزوايا
قوله اي من الخط المربع قوله وخط خططا بضم الخاء وكسرها جمع الخطة قوله وقال اي النبي

صلي الله عليه وسلم قوله هذا الانسان مبتدا وخبره هذا الخط هو الانسان هذا علي سبيل
التمثيل وهذه صفته



وقال الكرماني الخطوط ثلاثة لان الصغار كلها في حكم واحد والمشار اليه اربعة تكيف
ذلك قلت الداخل له اعتباران اذ نصفه داخل ونصفه مثلا خارج فالمقدار الداخل
هو الانسان فرضا والخارج امله والاعراض اي الافات العارضة له قوله وهذا الذي هو
خارج يعني من الخط الوسط هو امله قوله وهذه الخطط الصغار في رواية المستملي والكشميهني
وهذه الخطوط وهي الشطبات علي الخط الخارج من الوسط المربع من فوقه ومن اسفله
وهي الاعراض اي الافات قوله فان اخطاه هذا اي فان تجاوز عنه هذا العرض ينهشه هذا
اي العرض الاخر وينهشه بالنون والشين المعجمة ومعناه اصابه وقال ابن التين رويناه
بالمعجمة والمهملة ومعناه اخذ الشي بمقدم الاسنان والحية تنهش اذا عضت قوله
وان اخطاه هذا اي وان اخطا الانسان هذا العرض ينهشه هذا اي عرض اخر وهو الاجل
معني الا مرنت بالموت الاخترامي لا بد ان يموت بالموت الطبيعي وحاصله ان ابن ادم يتعاطي
الامل ويختلجه الاجل دون الامل ص حدثنا مسلم نا همام عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة
عن انس رضي الله عنه قال خط النبي صلي الله عليه وسلم خطوطا فقال هذا الامل وهذا
اجله فبينهما هو كذلك اذ جاءه الخط الاقرب ش هذا وجه اخر في مثال الامل والاجل
اخرجه عن مسلم بن ابراهيم عن همام بن يحيي عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه
زيد بن سهل الانصاري ابن اخي انس بن مالك يكنا ابا يحيي يروي عن انس بن مالك رضي
الله عنه والحديث اخرجه النساي في الرقاق عن عبيد الله بن سعيد عن مسلم بن ابراهيم
قوله خط النبي صلي الله عليه وسلم خطوطا وهذه صفته



وهذه الخطوط الافات التي تعرض فبينما كذلك في هذه الافات اذ جاءه الخط الاقرب وهو
الاجل وقال الكرماني ما قال خطوطا في مجلسه وذكر اثنين في مفصله قلت فيه اختصار عن
مطوله والخطوط الاخر الافات والخط الاقرب يعني الاجل اذ لا شك ان الخط المحيط هو اقرب
من الخط الخارج منه ص باب من بلغ من العمر ستين سنة فقد اعذر الله اليه في
العمر لقوله اولم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكر وجاءكم النذير يعني الشيب ش اي هذا باب
في بيان حال من بلغ ستين سنة من العمر قوله فقد اعذر الله اليه اي ازال الله عذره
فلا ينبغي له حينئذ الا الاستغفار والطاعة والاقبال الي الاخرة بالكلية ولا يكون له علي

الله بعد ذلك حجة فالهمزة في اعذر للسلب وحاصل المعني اقام عذره في تطويل عمره وتمكينه
من الطاعة مدة مديدة واحتج في ذلك بقوله عز وجل اولم نعمركم الاية قوله يعني الشيب لم
يثبت الا في رواية ابي ذر وحده قوله اولم نعمركم قال الزمخشري هذا توبيخ من الله يعني فيقول
لهم وهو متناول لكل عمر يمكن فيه المكلف من اصلاح شانه وان قصر الا ان التوبيخ في المتطاول
اعظم انتهي واختلفوا في المراد بالتعمير في الاية علي اقوال فعن مسروق انه اربعون سنة وعن
مجاهد عن ابن عباس ست واربعون سنة وعن ابن عباس سبعون سنة وعن سهل بن سعد
ستون سنة وعن ابي هريرة من عمر ستين سنة او سبعين سنة فقد اعذر الله اليه في العمر
قوله وجاءكم النذير اختلفوا فيه فقيل الرسول وعن زيد بن علي القران وعن عكرمة وسفيان
ابن عيينة ووكيع الشيب وهو الاصح ص حدثني عبد السلام بن مطهر نا عمر بن علي عن معن
ابن محمد الغفاري عن سعيد بن سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله
عليه وسلم فقال اعذر الله الي امري واخر اجله حتي بلغه ستين سنة ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد السلام بن مطهر بضم الميم وفتح الطاء المهملة وتشديد الهاء المفتوحة ابن
حسام ابو ظفر الازدي البصري مات في رجب سنة اربع وعشرين وماتين وهو من افراده
وعمر بن علي بن عطا بن مقدم المقدمي ابو حفص البصري ومعن بفتح الميم وسكون العين
المهملة وبالنون ابن محمد الغفاري بكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء نسبة الي غفار
ابن مليل قبيلة منهم ابو ذر الغفاري وسعيد ابن ابي سعيد ذكوان المقبري نسبة الي
مقبرة بالمدينة كان يسكن عندها والحديث من افراده وهذا الاسناد بعينه بحديث اخر
مضي في كتاب الايمان قوله اعذر الله من الاعذار وهو ازالة العذر قوله اخر اجله اي اطال
حياته حتي بلغه ستين سنة قال الاطبا الانسان اربعة الطفولة وسن الشباب وسن
الكهولة وسن الشيخوخة فاذا بلغ الستين وهو اخر الاسنان فقد ظهر فيه ضعف القوة
وتبين فيه النقص والانحطاط وجاءه نذير الموت فهو وقت الانابة الي الله عز وجل ص
تابعه ابو حازم وابن عجلان عن المقبري ش اي تابع معن بن محمد في روايته عن ابي
سعيد المقبري ابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وروي هذه المتابعة النساي
عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم سلمة بن دينار عن ابي هريرة قوله
وابن عجلان اي وتابعه ايضا محمد بن عجلان في روايته عن المقبري وروي هذه المتابعة
الطبراني في الاوسط عن عبد الرزاق عن معمر عن منصور بن المعتمر عن محمد بن عجلان عن
سعيد عن ابي هريرة ص حدثنا علي بن عبد الله نا ابو صفوان عبد الله بن سعيد اخبرنا
يونس عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلي الله
عليه وسلم يقول لا يزال قلب الكبير شابا في اثنتين في حب الدنيا وطول الامل ش مطابقته
للترجمة ظاهرة قال الكرماني وكان الانسب ان يذكر هذا الحديث في الباب المتقدم وعلي بن
عبد الله هو ابن المديني ويونس هو ابن يزيد الايلي والحديث اخرجه في الزكاة عن ابي الطاهر

ابن السرح وغيره واخرجه النسائي في الرقائق عن هرون بن سعيد قوله قلب الكبير
اي الشيخ قوله في اثنتين اي في خصلتين قوله شابا سماه شابا بالقوة استحكامه في محبة المال
قوله وطول الامل المراد بالامل هنا طول العمر ص قال الليث حدثني يونس وابن وهب عن يونس
عن ابن شهاب قال اخبرني سعيد وابو سلمة ش اي قال الليث بن سعيد ويروى قال ليث بدون
الالف واللام حدثني يونس هو ابن يزيد قوله وابن وهب هو عبد الله بن وهب وهو عطف
على الليث وسعيد هو ابن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف اما رواية ليث
فوصلها الاسماعيلي من طريق ابي صالح كاتب الليث نا الليث حدثني يونس هو ابن يزيد
عن شهاب اخبرني سعيد وابو سلمة عن ابي هريرة بلفظه الا انه قال المال بدل الدنيا
واما رواية ابن وهب فوصلها مسلم عن حرملة عنه بلفظ قلب الشيخ شاب على حب اثنتين
طول الحياة وحب المال ص حدثنا مسلم بن ابراهيم نا هشام نا قتادة عن انس رضي الله
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكبر ابن ادم ويكبر معه اثنان حب المال وطول
العمر ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله يكبر ابن ادم ومسلم بن ابراهيم في رواية ابي ذر
مسلم غير منسوب وهشام هو الدستوائي والحديث اخرجه مسلم في الزكوة عن ابي غسان
المسمعي وابي موسى قوله يكبر بفتح الباء الموحدة اي يطعن في السن قوله ويكبر معه بضم الباء
اي يعظم ولو صحت الرواية في الكلمة الثانية بالفتح بالتلفيق بينه وبين الحديث السابق الذي
ذكر فيه الشباب ان المراد بالشباب الزيادة في القوة وبالكبر الزيادة في العدد فذاك باعتبار
الكيف وهذا باعتبار الكم قالوا التخصيص بهذين الامرين هو ان احب الاشياء الى ابن ادم
نفسه فاحب بقاها وهو العمر وسبب بقاها هو المال فاذا احس بقرب الرحيل قوي حبه
لذلك والكري عبد الصالح يطيب ص رواه شعبة عن قتادة ش اي روى الحديث
المذكور شعبة بن الحجاج عن قتادة ووصله مسلم من رواية محمد بن جعفر عن شعبة
ولفظه سمعت قتادة يحدث عن انس بنحوه قيل فايدة هذا التعليق دفع توهم الانقطاع
فيه لكون قتادة مدلسا وقد عنعنه لكن شعبة لا يحدث عن المدلسين الا بما علم انه
داخل في سماعهم فيستوي في ذلك التصريح والعنعنة بخلاف غيره ص باب
العمل الذي يبتغى به وجه الله تعالى ش اي هذا باب في بيان اعتداد العمل الذي يبتغى
اي يطلب به وجه الله اي ذاته لا للرياء والسمعة اسقط ابن بطال هذه الترجمة فاضاف
حديثها للذي قبله ص فيه سعد ش اي في هذا الباب حديث سعد بن ابي وقاص
وهذا سقط في رواية النسفي والاسماعيلي وغيرهما وحديثه قد مضى في الجنايز مطولا في
باب رثاء النبي صلى الله عليه وسلم سعد بن خولة ص حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله
اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني محمود بن الربيع وزعم محمود انه عقل رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال وعقل مجة مجها من دلو كانت في دارهم قال سمعت عتبان بن مالك الانصاري
ثم احد بني سالم قال غدا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لن يوافي عبد يوم القيمة

يقول

يقول لا اله الا الله يبتغي به وجه الله الا حرمه الله على النار ش مطابقته للترجمة
في قوله يبتغي به وجه الله ومعاذ بضم الميم ابن اسد المروزي وعبد الله هو ابن المبارك
المروزي ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد والحديث مضى في الصلاة مطولا في باب المساجد
في البيوت فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال
اخبرني محمود بن الربيع الانصاري الى اخره قوله وزعم اي قال قوله انه عقل انما قال
عقل لانه كان صغيرا حين دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم دارهم وشرب ماء ومج من ذلك
الماء على وجهه قوله عتبان بكسر العين على الاصح قوله ثم احد بني سالم بالنصب عطف
على قوله الانصاري وقد تكلم الكرماني هنا كلاما لا حاجة اليه لانه يشوش بذلك على من ليس
له اتقان في هذا الباب وهو انه قال ذكر في كتاب الصلاة ان الزهري هو الذي سال
الحصين وسمع والمفهوم هنا هو محمود قلت توضيح هذا ان الحديث الذي مضى في الصلاة
مطولا كما ذكرنا في اخره قال ابن شهاب وهو الزهري ثم سالت الحصين بن محمد الانصاري
وهو احد بني سالم وهو من سراتهم عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك فهذا المقدار
لا مرية عليه احد لا يظهر له سواله المذكور ثم قال في جوابه ان كانت الرواية بالرفع
بين رفع قوله ثم احدثني سالم فهو عطف على محمود اي اخبرني محمود ثم احدثني سالم فلا اشكال
وان كانت بالنصب يعني قوله ثم احدثني سالم فالمراد سمعت عتبان الانصاري ثم السالمي
اذ عتبان كان سالميا ايضا او يقال بان السماع من الحصين كان حاصلا لهما ولا محذور
في ذلك لجواز سماع الصحابي من التابعي او المراد من الاحد غير الحصين انتهى قوله
عدا علي بتشديد الياء قوله لن يوافي من الموافاة وهي الاتيان يقال وافيت القوم اي اتيتهم
قوله وجه الله اي ذات الله عز وجل والحديث من المتشابهات ويقال لفظ الوجه زايد والمراد
وجه الحق والاخلاص لا الرياء ونحوه قوله الا حرمه الله على النار وفي الحديث المتقدم في الصلاة
فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله وقال الكرماني فان قلت قال ثمة حرمه على
النار وهنا حرم عليه النار فما الفرق بين التركيبين قلت الاول حقيقة باعتبار ان النار
لا تاكل ما يلقى فيها والتحريم يناسب الفاعل واما المعنيان فهما متلازمان قلت تبعه على هذا
بعضهم فنقل ما قاله الكرماني ولكن التركيبان ليسا كما ذكراه لان اللفظ الذي في الصلاة
نحو ما ذكرنا الآن واللفظ الذي هنا الا حرمه الله على النار ص حدثنا قتيبة نا يعقوب بن
عبد الرحمن عن عمرو عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال يقول الله تعالى ما لعبدي المومن عندي جزاء اذا قبضت صفيه من اهل الدنيا ثم
احتسبه الا الجنة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ثم احتسبه لان معناه صبر على
فقد صفيه وابتغى الاجر من الله تعالى والاحتساب طلب الاجر من الله تعالى خالصا
لا حتسب بكذا اجرا عند الله اي نوى به وجه الله والجنة والحسبة بكسر الاجرة واسم من
الاحتساب وقتيبة هو ابن سعيد ويعقوب هو ابن عبد الرحمن الاسكندراني وعمرو ابن

ابي عمرو بالواو وفيهما مولي المطلب المخزومي والحديث من افراده قوله صفيه بفتح الصاد
المهملة وكسر الفا وتشديد اليا اخر الحروف وهو الحبيب المصافي كالولد والاخ وكل
من يحبه الانسان قوله الا الجنة يتعلق بقوله ما لعبدي المومن ص باب ما يحذر
من زهرة الدنيا والتنافس فيها ش اي هذا باب في بيان ما يحذر على صيغة المجهول من
الحذر وفي بعض النسخ ما يحذر بالتشديد من التحذير قوله من زهرة الدنيا اي بهجتها
ونضارتها وحسنها قوله والتنافس فيها وهو المنافسة وهي الرغبة في الشي ومحبة الانفراد
به والمغالبة عليه واصلها من الشي النفيس في نوعه يقال نافست في الشي منافسة ونفاسة
ونفاسا ونفس الشي بالضم نفاسة صار مرغوبا فيه ونفست به بالكسر بخلت ونفست عليه
لم اره اهلا لذلك ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني اسماعيل بن ابراهيم بن عقبة
عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان المسور بن مخرمة اخبره
ان عمرو بن عوف وهو حليف لبني عامر بن لوي كان شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا عبيدة بن الجراح رضي الله عنه الى البحرين
ياتي بجزيتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صالح اهل البحرين وامر عليهم العلا
ابن الحضرمي فقدم ابو عبيدة بمال من البحرين فسمعت الانصار بقدومه فوافقته صلاة الصبح
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما انصرف تعرضوا له فتبسم حين راهم وقال اظنكم سمعتم
بقدوم ابي عبيدة وانه جاء بشي قالوا اجل يا رسول الله فقال فابشروا واملوا ما يسركم فوالله
ما الفقر اخشى عليكم ولكن اخشى ان تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها
كما تنافسوها وتلهيكم كما الهتهم ش مطابقته للترجمة في قوله فتنافسوها الى اخره واسماعيل
ابن عبد الله بن ابي اويس واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة ابن ابي عياش يروي عن عمه موسى
ابن ابي عياش الاسدي مولى الزبير بن العوام وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والمسور
بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم وعمرو بن عوف الانصاري وفي هذا السند اسماعيل بن
ابراهيم من افراد البخاري وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم موسى وابن شهاب وعروة
ابن الزبير وفيه صحابيان وهما المسور وعمرو بن عوف وكلهم مدنيون والحديث مضى في
باب الجزية والموادعة مع اهل الذمة والحرب فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب
عن الزهري عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة عن عمرو بن عوف الانصاري الى
اخره ومضى الكلام فيه مستقصى هناك قوله الى البحرين سقط لفظ الى في رواية الاكثرين
وثبت في رواية الكشميهني قوله فقدم ابو عبيدة بمال كان قدوم ابي عبيدة سنة عشر
قدم بمائة الف وثمانين الف درهم كذا في جامع المختصر وقال قتادة كان المال ثمانين الفا
وقال الزهري قدم به ليلا وقال ابن حبيب هو اكثر مال قدم به على رسول الله صلى الله
عليه وسلم وقال قتادة وصب على حصير وفرقه وما حرم منه سايلا وكان اهل البحرين
مجوسا ويستفاد منه اخذ الجزية من المجوس وفيه خلاف بين الفقهاء قوله فوافت

ويروي فوافت بدون الضمير وهو رواية المستملي والكشميهني وفي رواية
غيرهما فوافقت من الموافقة ووافت من الموافاة وهو الاتيان قوله فابشروا بهمزة
القطع قوله واملوا من التاميل من الامل وهو الرجاء قوله ما يسركم في محل النصب لانه مفعول
املوا قوله ما الفقر منصوب بتقدير ما اخشى الفقر وحذف لان اخشى عليكم مفسر له
وقال الطيبي فايدة تقديم المفعول هنا الاهتمام بشان الفقر قيل يجوز رفع الفقر بتقدير
ضمير اي ما الفقر اخشاه عليكم وقيل هذا مخصوص بالشعر ومضى تفسير التنافس عن قريب
قوله وتلهيكم اي تشغلكم عن الاخرة ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن يزيد بن ابي
حبيب عن ابي الخير عن عقبة بن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج يوما فصلى على
اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف الى منبر فقال اني فرطكم وانا شهيد عليكم واني والله
لانظر الى حوضي الان واني قد اعطيت مفاتيح خزاين الارض او مفاتيح الارض واني والله
ما اخاف عليكم ان تشركوا ولكني اخاف ان تنافسوا فيها ش مطابقته للترجمة في قوله
اخاف ان تنافسوا فيها قوله الليث هو ابن سعد ويروي ليث بدون الالف واللام ويزيد
من الزيادة ابن ابي حبيب واسمه سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة ابن عبد
الله والحديث مضى في كتاب الجنايز في باب الصلاة على الشهيد فانه اخرجه هناك
عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن يزيد ابن ابي حبيب الى اخره قوله فصلى اي دعا لهم
بدعا صلاة الميت ولا بد من هذا التاويل لما تقدم في الجنايز انه صلى الله عليه وسلم
دفن شهداء احد قبل ان يصلى عليهم قوله فرطكم الفرط بفتحتين المتقدم في طلب الماء اي
سابقكم اليه كالمهيئ له قوله او مفاتيح الارض شك من الراوي وفيه اثبات الحوض

قوله

الورود وانه مخلوق اليوم وفيه اخبار بالغيب معجزة له صلى الله عليه وسلم ص
حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اكثر ما اخاف عليكم ما يخرج
الله لكم من بركات الارض قيل وما بركات الارض قال زهرة الدنيا فقال له رجل هل ياتي الخير
بالشر فصمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ظننا انه ينزل عليه ثم جعل يمسح
عن جبينه فقال اين السايل قال انا قال ابو سعيد لقد حمدناه حين طلع ذلك قال لا ياتي
الخير الا بالخير ان هذا المال خضرة حلوة وان كل ما انبت الربيع يقتل حبطا او يلم الا اكلة
الخضر اكلت حتى اذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فاجترت وثلطت وبالت
ثم عادت فاكلت وان هذا المال حلوة من اخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة
هو ومن اخذه بغير حقه كان كالذي ياكل ولا يشبع ش مطابقته للترجمة في قوله زهرة
الدنيا واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو سعيد الخدري اسمه سعد بن مالك بن سنان
نسبة الى خدرة بطن من الانصار والحديث مضى في كتاب الصلوة الزكاة في باب الصدقة
على اليتامى فانه اخرجه هناك عن معاذ بن فضالة عن هشام عن يحيى عن هلال ابن ابي ميمونة

عن عطا بن يسار انه سمع ابا سعيد الخدري الي اخره قوله ان اكثر ما اخاف عليكم في رواية
الزكاة اني مما اخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم وفي رواية السرخسي اني مما اخاف قوله ما يخرج
بضم اليا من الاخراج وهو خبر ان قيل هذا لا يصلح لان يخبر للاكثر واجيب بان فيه اضمار
تقديره ما اخاف بسببه عليكم او مما يخرج قوله زهرة الدنيا وفي كتاب الزكاة زاد هلا وزينتها
وهو عطف تفسير والزهرة بفتح الزاي وسكون الهاء وقد قرئ في الشاذ عن الحسن وغيره
بفتح الها فقيل هما بمعنى واحد وقيل بالتحريك جمع زاهر كفاجر وفجره والمراد بالزهرة الزينة
والبهجة ماخوذ من زهرة الشجرة وهو نورها بفتح النون والمراد ما فيها من انواع المتاع والعين
والثياب والزروع وغيرها مما يفتخر الناس بحسنه مع قلة البقاء قوله فقال رجل لم يدر اسمه
قوله هل ياتي الخير بالشر اي هل تصير النعمة عقوبة قوله حتي ظننا هكذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره حتي ظننت انه اي النبي صلي الله عليه وسلم ينزل عليه بصيغة المجهول اي
الوحي قوله ثم جعل يمسح عن جبينه اي العرق وهكذا وقع في رواية الدارقطني قوله لقد
حمدنا حين طلع ذلك اي حمدنا الرجل حين ظهر هكذا وهو في رواية النسفي وفي رواية
غيره كذلك وقال الكرماني تقدم في الزكاة انهم ذموه وقالوا له تكلم النبي ولا يكلمك واجاب
بانهم ذموه اولا حيث راو سكوته صلي الله عليه وسلم وحمدوه اخرا حيث صار سواله
سببا لاستفادتهم منه صلي الله عليه وسلم قوله لا ياتي الخير الا بالخير زاد في رواية الدارقطني
تكرار ذلك ثلاث مرات قوله خضرة التا فيه اما للمبالغة نحو رجل علامة او هو صفة
لموصوف محذوف نحو بقلة خضرة او باعتبار انواع المال وقال ابن الانباري هذا ليس بصفة
للمال وانما هو للتشبيه كانه قال المال كالبقلة الخضرة الحلوة قوله الربيع اي الجدول وهو النهر
الصغير وجمع الربيع الاربعا واسناد الانبات الي الربيع مجاز والمنبت هو الله تعالي في الحقيقة
قوله حبطا بفتح الحا المهملة وفتح البا الموحدة وبالطا المهملة وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل
يقال حبطت الدابة تحبط حبطا اذا اصابت مرعي طيبا فامعنت في الاكل حتي تنتفخ فتموت
وروي بالخاء المعجمة من التخبط وهو الاضطراب قوله او يلم بضم اوله اي يقرب ان تقتل قوله
الا اكلة الخضرة كلمة الا بالتشديد للاستثنا ويروي بفتح الهمزة وتخفيف اللام للاستفتاح وكلمة
بالمد وكسر الكاف والخضرة بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة في رواية الاكثرين وفي
رواية الكشميهني بضم الخا وسكون الصاد وبتا التانيث وفي رواية السرخسي الخضرا بفتح اوله
وسكون ثانيه وبالمد ولغيرهم بضم اوله وفتح ثانيه جمع خضرة وقال الكرماني الخضرة بفتح الخا
البقلة الخضرا او ضرب من الكلا وقيل ما بين الشجر والبقل قوله خاصرتاها بتثنية خاصرة
وهما جانبا البطن من الحيوان وفي رواية الكشميهني خاصرتها بالافراد قوله فاجترت بالجيم من
الاجترار وهو ان تجر الشي من الكرش ما اكله الي فمه فتمضغه مرة ثانية وكل لقمة منه تسمي جرة
وتصير كل واحدة بعرة قوله وثلطت بفتح الثاء المثلثة وفتح اللام والطا المهملة وضبطها
ابن التين بكسر اللام اي القت ما في بطنها رقيقا والغرض من هذا ان جمع المال غير محرم لكن

الاستكثار منه ضار بل يكون سببا للهلاك قوله فنعم المعونة هو اي المال يعني حيث
كان دخله وخرجه بالحق فنعم العون للرجل في الدارين وقال صاحب المغرب العونة العون
قلنا اشار به الي انه مصدر ميمي وفيه مثل للمومن الا ياخذ من الدنيا الا قدر حاجته ولا
تغره زهرتها فتهلكه ص حدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت ابا حمزة قال
حدثني زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران قال النبي صلي الله عليه وسلم بعد قوله
مرتين او ثلاثا ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ويخونون ولا يؤتمنون
وينذرون ولا يفون ويظهر فيهم السمن ش مطابقته للترجمة توخذ من معني الحديث
لان ارتكاب الامور المذكورة كلها من الميل الي الدنيا وزهوتها وغندر محمد بن جعفر
وابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي وروي شعبة عن ابي حمزة بالحا المهملة
والزاي لكنه عند مسلم دون البخاري وليس لشعبة في البخاري عن ابي حمزة بهذه الصورة
الا عن نصر بن عمران وزهدم بفتح الزاي علي وزن جعفر بن مضرب علي صيغة
اسم الفاعل من التضريب والحديث مضي في كتاب الشهادات في باب لا يشهد علي شهادة
جور اذا اشهد فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة عن ابي جمرة الي اخره ومضي
الكلام فيه قوله لا يستشهدون علي صيغة المجهول وشهادة الحسبة مستثناة منه قوله
ويخونون اي يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقي معها للناس اعتماد عليه قوله ويظهر
فيهم السمن اي يتكبرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال يغفلون عن امر
الدين ويقللون الاهتمام به لان الغالب علي السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه
حقيقة لكن المذموم منه ما يستكسبه لا الخلقي ص عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش
عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال خير الناس
قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يجي بعدهم قوم تسبق شهادتهم ايمانهم وايمانهم
شهادتهم ش مطابقته للترجمة مثل المطابقة الحديث السابق وعبدان لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي وابو حمزة بالحا المهملة والزاي محمد بن ميمون اليشكري وابراهيم
هو النخعي وعبيدة بفتح العين وكسر البا الموحدة ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن
مسعود والحديث مضي ايضا في الشهادات في باب لا يشهد علي شهادة جور قوله تسبق قال
الكرماني قيل فيه دور واجاب بان المراد بيان حرصهم علي الشهادة يحلفون علي ما يشهدون
وتارة يحلفون قبل ان يشهدوا وتارة بالعكس او هو مثل في سرعة الشهادة واليمين
وحرص الرجل عليها حتي لا يدري بايهما يبتدي فكانهما يتسابقان لقلة مبالاته بالدين
ص حدثني يحيي بن موسي نا وكيع نا اسماعيل عن قيس قال سمعت خبابا وقد اكتوي يومئذ
سبعا في بطنه وقال لولا ان رسول الله صلي الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت
بالموت ان اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم مضوا ولم تنقصهم الدنيا بشي وانا

اصبنا من الدنيا ما لا نجد له موضعا الا التراب ش مطابقته للترجمة توخذ من
قوله ولم تنقصهم الدنيا الى اخره يستخرجها من امعن النظر فيه ويحيى بن موسى بن عبد ربه
البلخي يقال له خت واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وخباب هو
ابن الارت والحديث مضى في كتاب المرضى في باب هل للمريض ان يتمنى الموت فانه اخرجه هناك
عن ادم عن شعبة عن اسماعيل الى اخره قوله ولم تنقصهم الدنيا اي لم تدخل الدنيا
فيهم نقصا بوجه من الوجوه اي لم يشتغلوا بجمع المال بحيث يلزم في كمالهم نقص
قوله الا التراب اراد به بناء الحيطان بقرينة قوله في الحديث الذي يليه وهو يبني حايطا
ولولا ذلك لكان اللفظ محتملا لارادة الكنز ودفن الذهب في الارض وقال الداودي
يعني لا يكاد ينجو من فتنة المال الا من مات وصار الى التراب ص حدثنا محمد بن
المثنى نا يحيى عن اسماعيل قال حدثني قيس قال اتيت خبابا وهو يبني حايطا له فقال
ان اصحابنا الذين مضوا لم تنقصهم الدنيا شيا وانا اصبنا من بعدهم شيا لا نجد له موضعا
الا التراب ش هذا طريق اخر في الحديث السابق عن محمد بن المثنى ضد المفرد عن يحيى
ابن سعيد القطان عن اسماعيل بن ابي خالد الى اخره قوله شيا ويروى بشي ص حدثنا
محمد بن كثير عن سفين عن الاعمش عن ابي وايل عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم قصته ش محمد بن كثير ضد القليل وسفين هو ابن عيينة والاعمش
سليمان وابو وايل شقيق بن سلمة قوله قصته كذا لابي ذر اي قص الحديث راويه واشار
به الى ما اخرجه بتمامه في اول الهجرة الى المدينة عن محمد بن كثير بالسند المذكور هنا

ص باب قول الله تعالى يا ايها الناس ان وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم
بالله الغرور ان الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوا انما يدعو حزبه ليكونوا من اصحاب
السعير ش اي هذا باب في قول الله تعالى الى اخره وفي رواية كريمة هكذا سيقت الايتان
المذكورتان وفي رواية ابي ذر هكذا يا ايها الناس ان وعد الله حق الاية الى قوله السعير
قوله ان وعد الله اي بالبعث والثواب والعقاب قوله ولا يغرنكم بالله الغرور وهو ان يغتر
بالله تعالى فيعمل المعصية ويتمنى المغفرة ويقال الغرور الشيطان وقد نهى الله من الاغترار
به وبين لنا عداوته ليلا نلتفت الى تسويله وتزيينه لنا الشهوات المردية قوله فاتخذوه
عدوا اي انزلوه من انفسكم منزلة الاعداء وتجنبوا طاعته قوله انما يدعو حزبه اي شيعته
الى الكفر قوله ليكونوا من اصحاب السعير اي ليحوي النار ص جمعه سعر ش اي جمع السعير سعر
على وزن فعل بضمتين والسعير على وزن فعيل بمعنى مفعول من السعر بفتح السين وسكون
العين وهو التهاب النار ص قال مجاهد الغرور الشيطان ش اثر مجاهد هذا لا يثبت هنا
الا في رواية الكشميهني وحده ووصله الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد وهو تفسير قوله تعالى ولا يغرنكم بالله الغرور وهو على وزن فعول بمعنى فاعل تقول
غررت فلانا اصبت غرته ونلت ما اردت منه والغرة بالكسر غفلة في اليقظة والغرور

كما يغر الانسان وانما فسرنا الشيطان لانه راس ذلك ص حدثنا سعد بن حفص
نا شيبان عن يحيى عن محمد بن ابراهيم القرشي اخبرنا معاذ بن عبد الرحمن ان ابن ابان اخبره
قال اتيت عثمان رضي الله عنه بطهور وهو جالس على المقاعد فتوضا فاحسن الوضوء ثم قال
رايت النبي صلى الله عليه وسلم توضا وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضا
مثل هذا الوضوء ثم اتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه قال وقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تغتروا ش مطابقته للاية التي هي الترجمة في قوله لا تغتروا
وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي يقال له الضخم وشيبان بن عبد الرحمن ابو معاوية
النحوي ويحيى هو ابن ابي كثير ضد القليل ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمي
ولجده الحارث صحبة ومعاذ بن عبد الرحمن بن عثمان بن عبد الله التيمي وعثمان جده
هو اخو طلحة بن عبيد الله الصحابي وعبد الرحمن بن عثمان صحابي ايضا اخرج له مسلم
وكان يلقب بشارب الذهب وقتل مع ابن الزبير رضي الله عنهم بمكة في يوم واحد واما
عبد الرحمن بن عبيد الله بن عثمان اخو طلحة بن عبيد الله فله صحبة ايضا قتل يوم الجمل
وذلك في جمادا الاخرة سنة ست وثلاثين وابن ابان كذا وقع لابي ذر والنسفي وغيرهما
ان ابن ابان اخبره ووقع لابن السكن ان حمران بن ابان ووقع للجرجاني وحده ان
ابان اخبره وهو خطا والحديث اخرجه مسلم في الطهارة عن ابي الطاهر بن السرح
وغيره واخرجه النسائي في الصلاة عن سليمان بن داود قوله بطهور بفتح الطاء وهو
الما الذي يتطهر به قوله وهو جالس الواو فيه للحال قوله على المقاعد بوزن المساجد
بالقاف والمهملتين موضع بالمدينة قوله فاحسن الوضوء في رواية نافع بن جبير عن
حمران فاسبغ الوضوء قوله ثم قال من توضا اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله مثل هذا
الوضوء المثلية لا تستلزم ان يكون وضوءه مثل وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من كل وجه
لتعذر ذلك قوله ثم ركع ركعتين هكذا اطلق من غير تقييد بالمكتوبة وقيده مسلم في
روايته من طريق نافع بن جبير عن حمران بلفظ ثم مشى الى الصلاة المكتوبة فصلاها
مع الناس او في المسجد وكذا وقع في رواية هشام بن عروة عن ابيه عن حمران فيصلي
المكتوبة وفي رواية ابي صخرة عن حمران ما من مسلم يتطهر فيتم الطهور الذي كتب عليه
فيصلي هذه الصلوات الخمس الا كانت كفارة لما بينهن قوله غفر له ما تقدم من ذنبه
يعني بالذنب الذي بينه وبين الله تعالى واما ما بينه وبين العباد فلا يغفر الا بارضاء
الخصم قوله لا تغتروا اي تجسرون على الذنوب معتمدين على المغفرة بالذنوب فان ذلك
بمشية الله عز وجل ص باب ذهاب الصالحين ش اي هذا باب في ذكر ذهاب الصالحين
اي موتهم وذهاب الصالحين من اشراط الساعة وقرب فناء الدنيا ص ويقال الذهاب
المطر ش ثبت هذا في رواية السرخسي وحده وقال بعضهم مراده ان لفظ الذهاب مشترك
بين المضي والمطر قلت ليس كذلك لان معنى الذهاب بمعنى المضي بفتح الذال والذهاب بمعنى

المطر بكسرها وقال صاحب المحكم الذهبة بالكسر المطرة الضعيفة والجمع الذهاب ص
حدثني يحيى بن حماد نا ابو عوانة عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن مرداس الاسلمي قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم يذهب الصالحون الاول فالاول وتبقى حفالة كحفالة الشعير او التمر
لا يباليهم الله بالة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن حماد الشيباني البصري
روى البخاري عنه في الحيض بواسطة الحسن بن مدرك وابو عوانة بفتح العين المهملة
وتخفيف الواو وبالنون واسمه الوضاح بن عبد الله اليشكري وبيان بفتح البا الموحدة وتخفيف
اليا اخر الحروف وبالنون ابن بشر بكسر البا الموحدة وبالشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين
وقيس ابن ابي حازم بالحا المهملة وبالزاي ومرداس بكسر الميم وسكون الرا ابن مالك
الاسلمي وكان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن الكوفة وهو معدود في اهلها والحديث مضى في
المغازي عن ابراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس الى اخره قوله يذهب وعند الاسماعيلي
يقبض بدل يذهب اي تقبض ارواحهم قوله الاول اي يذهب الاول فالاول عطف عليه قوله
حفالة بضم الحا المهملة وتخفيف الفاء وهي الرذايل من كل شيء ويقال هي ما تبقى من اخر
الشعير ومن التمر ارداه وقال ابن التين الحفالة سقط الناس واصلها ما تساقط من
قشور التمر والشعير وغيرها وقال الداودي الحفالة ما يسقط من الشعير عند الغربلة ويبقى
من التمر بعد الاكل قوله او التمر يحتمل الشك والتنويع ووقع في رواية عبد الحميد كحثالة
الشعير فقط وفي رواية يحيى لا تبقى الا مثل حثالة التمر والشعير والحثالة بالثا المثلثة
مثل الحفالة يتعاقبان كقولهم فوم وثوم قوله لا يباليهم الله قال الخطابي اي لا يرفع لهم
قدرا ولا يقيم لهم وزنا وفي رواية عيسى بن يونس عن بيان تقدمت في المغازي بلفظ
لا يعبا الله بهم شيا وفي رواية عبد الواحد لا يبالي الله عنهم وكلمة عن ههنا بمعنى البا
يقال ما باليت به وما باليت عنه قوله بالة اسم لمصدر وليس مصدرا لباليت وقيل اصله بالية
فحذفت اليا تخفيفا كذا قاله الكرماني قلت يقال باليت بالشي مبالاة وبالة وبالية ص قال
ابو عبد الله يقال حفالة وحثالة ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه واراد به ان حفالة وحثالة
بالفاء والثاء المثلثة بمعنى واحد ص باب ما يتقى من فتنة المال ش اي هذا باب في
بيان ما يتقى على صيغة المجهول قوله من فتنة المال اي الالتهاء به ومعنى الفتنة في كلام العرب
الاختبار والابتلاء والفتنة الامالة عن القصد ومنه قوله تعالى وان كادوا ليفتنونك
اي ليميلونك والفتنة ايضا الاحتراق ومنه قوله تعالى هم على النار يفتنون اي يحرقون
قاله ابن الانباري والابتلاء والاختبار يرجع ذلك كله ص وقول الله تعالى انما اموالكم
واولادكم فتنة ش وقول الله بالجر عطفا على قوله من فتنة المال وقد اخبر الله تعالى
عن الاموال والاولاد انها فتنة لانها تشغل الناس عن الطاعة قال الله تعالى الهاكم
التكاثر اي شغلكم التكاثر وخرج لفظ الخطاب بذلك على العموم لان الله تعالى فطر العباد
على حب المال والاولاد وقد روى الترمذي وابن حبان والحاكم وصححوه من حديث كعب بن

عياض سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان لكل امة فتنة وفتنة امتي المال
ص حدثني يحيى بن يوسف اخبرنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ان اعطي
رضي وان لم يعط لم يرض ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث ويحيى بن يوسف الزمي
بكسر الزاي وتشديد الميم نسبة الى بلدة يقال لها زم ويقال له ابن ابي كريمة فقيل هو كنية
ابيه وقيل هو جده واسمه كنيته اخرج عنه البخاري بغير واسطة في الصحيح وبواسطة خارج
الصحيح وابو بكر هو ابن عياش بتشديد اليا اخر الحروف وبالشين المعجمة القاري المحدث
وابو حصين بفتح الحا وكسر الصاد المهملتين عثمان بن عاصم وابو صالح ذكوان الزيات والحديث
مضى في الجهاد عن يحيى ايضا واخرجه ابن ماجه عن الحسن بن حماد عن يحيى به وقال الاسماعيلي
وافق ابو بكر على رفعه شريك القاضي وقيس بن الربيع عن ابي حصين وخالفهم اسرائيل
رواه عن ابي حصين موقوفا قوله تعس بكسر العين المهملة وفتحها اي سقط والمراد هنا
هلك وقال ابن الانباري التعس الشر قال تعالى فتعسا لهم قوله عبد الدينار اي طالبه
وخادمه والحريص على جمعه والقايم على حفظه فكانه لذلك عبده وقال شيخنا شيخ
الطيبي خص العبد بالذكر ليوذن بانغماسه في محبة الدنيا وشهواتها كالاسير الذي
لا يجد خلاصا ولم يقل مالك الدينار ولا جامع الدينار لان المذموم في الملك والجمع
الزيادة على قدر الحاجة قوله والقطيفة الدثار المخمل وهو الثوب الذي له خمل والخميصة
الكساء الاسود المربع قوله ان اعطي على صيغة المجهول وكذا وان لم يعط قال وان اعطوا
منها رضوا وان لم يعطوا منها اذا هم يسخطون ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء
قال سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لو كان
لابن ادم واديان من مال لابتغى ثالثا ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب ويتوب الله على
من تاب ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معنى الحديث لانه صلى الله عليه وسلم
اشار بهذا المثل على ذم الحرص على الدنيا والشره على الازدياد وهذا فتنة يجب الاتقاء
منها وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد النبيل بالبصرة وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج المكي وعطاء هو ابن ابي رباح يروي بالسماع عن ابن عباس وكذلك ابن عباس
يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من الاحاديث التي صرح فيها ابن عباس
بسماعه من النبي صلى الله عليه وسلم وهي قليلة بالنسبة الى مرويه عنه فانه احد
المكثرين ومع ذلك فتحمله كان اكثره عن كبار الصحابة والحديث اخرجه مسلم في الزكاة
عن زهير بن حرب وهرون بن عبد الله قوله لو كان لابن ادم واديان وفي الحديث الذي
يليه لو كان لابن ادم مثل واد مالا وفي الحديث الاخر لو ان ابن ادم اعطي واديا وفي الاخر
من الاخر لو ان لابن ادم واديا قوله من مال وفي الحديث الثالث ملوي من ذهب وفي الحديث
الرابع واديان من ذهب وعند احمد في حديث زيد بن ارقم من ذهب وفضة قوله

لا يبتغي بالغين المعجمة من الابتغا وهو الطلب وفي الحديث الثاني لاحب ان له اليه مثله
وفي حديث انس لتمني مثله ثم تمني مثله حتى تمني اودية وفي الحديث الثالث احب اليه ثانيا وفي
الحديث الرابع احب اليه يكون له واديان وقال الكرماني في قوله لابتغي ثالثا لابتغي لهما ثالثا فذكر
لفظ هما في شرحه ثم قال فان قلت الابتغا لا يستعمل باللام قلت هذا متعلق بقوله ثالثا اي ثالثا
لهما اي مثليهما انتهى قوله ولا يملا جوف ابن ادم وفي الحديث الثاني ولا يملا عين ابن ادم
وفي الثالث ولا يسد جوف ابن ادم وفي الرابع ولن يملا فاه وفي رواية الاسماعيلي عن ابن
جريج لا يملا نفس ابن ادم وفي مرسل جبير بن نفير ولا يشبع جوف ابن ادم بضم اليا من
الاشباع وفي حديث زيد بن ارقم ولا يملا بطن ابن ادم وقال الكرماني في الرواية
الاولى الجوف وفي الثانية العين وفي الثالثة الفم قلت ليس المقصود منه الحقيقة بقرينة
عدم الانحصار على التراب اذ غيره يملاه ايضا بل هو كناية عن الموت لانه مستلزم للامتلا
فكانه قال لا يشبع من الدنيا حتى يموت فالغرض من العبارات كلها واحدة ليس فيها الا التفنن
في الكلام وقال بعضهم هذا يحسن فيما اذا اختلفت مخارج الحديث واما اذا اتحدت فهو من
تصرف الرواة انتهى قلت احالته على كلام الشارع اولى من احالته الى تصرف الرواة مع ان
فيه تغيير لفظ الشارع فان قلت نسبة الامتلا الى الجوف والبطن واضحة فما وجهها الى
النفس والفم والعين قلت اما النفس يعبر بها عن الذات واطلق الذات واراد البطن من
قبيل اطلاق الكل وارادة الجزء واما الفم فلكونه الطريق الى الوصول الى الجوف واما العين فلانها
الاصل في الطلب لانه يرى ما يعجبه فيطلبه ليحوزه اليه وخص البطن في اكثر الروايات لان
اكثر ما تطلب المال لتحصيل المستلذات واكثرها تكرارا للاكل والشرب وقال الطيبي وقع قوله
ولا يملا الى اخره موقع التذييل والتقرير للكلام السابق كانه قيل ولا يشبع من خلق من التراب
الا بالتراب قوله ويتوب الله على من تاب اي من المعصية ورجع عنها يعني توفقه للتوبة
او يرجع عليه من التشديد الى تخفيف او يرجع عليه بقبوله ص حدثنا محمد اخبرنا مخلد
اخبرنا ابن جريج قال سمعت عطاء يقول سمعت ابن عباس يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول لو ان لابن ادم مثل واد مالا لاحب ان له اليه مثله ولا يملا عين ابن ادم الا التراب
ويتوب الله على من تاب قال ابن عباس فلا ادري من القران هو ام لا قال وسمعت ابن الزبير
يقول ذلك على المنبر ش هذا طريق اخر عن محمد هو ابن سلام وصرح بذلك في رواية
ابي زيد المروزي وهو يروي عن مخلد بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح اللام ابن يزيد من
الزيادة ابو الحسن الحراني الجزري مات سنة ثلاث وتسعين ومائة قوله مثل واد ويروى
ملء واد قوله قال ابن عباس فلا ادري من القران هو ام لا يعني الحديث المذكور يعني من القران
المنسوخ تلاوته قوله قال وسمعت ابن الزبير اي قال عطا سمعت عبد الله بن الزبير وهو متصل
بالسند المذكور قوله يقول ذلك اشارة الى الحديث وقال الكرماني وعبد الله بن الزبير كان يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم قال ذلك يعني لو ان لابن ادم الى اخره ويحتمل ان يراد به قوله لا ادري ايضا

قوله

قوله على المنبر اي بمكة كما ياتي الآن ص حدثنا ابو نعيم نا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن
ابن عباس بن سهل بن سعد قال سمعت ابن الزبير على المنبر بمكة في خطبته يقول يا ايها الناس
ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لو ان ابن ادم اعطي واديا ملاء من ذهب احب اليه ثانيا ولو
اعطي ثانيا احب اليه ثالثا ولا يسد جوف ابن ادم الا التراب ويتوب على من تاب ش ابو نعيم الفضل
بن دكين وعبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة بن الغسيل اي مغسول الملايكة حين
استشهد وهو جنب والغسيل هو حنظلة ابن ابي عامر الاوسي وعبد الله من صغار الصحابة قتل
يوم الحرة وكان الامير على طايفة من الانصار يومئذ وحنظلة استشهد باحد وهو من كبار الصحابة
وابوه ابو عامر يعرف بالراهب وهو الذي بني مسجد الضرار بسببه ونزل فيه القران وعبد
الرحمن معدود من صغار التابعين وهذا الاسناد من اعلى ما في صحيح البخاري لانه في حكم الثلاثيات
وان كان رباعيا كذا قاله بعضهم ولكنه من الرباعيات حقيقة وقوله في حكم الثلاثيات فيه نظر
وعباس بن سهل بن سعد الساعدي وسهل من الصحابة المشهورين والحديث من افراده
قوله اعطي على صيغة المجهول قوله ملاء ويروى ملان قوله ثانيا اي واديا ثانيا ص
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال اخبرني انس
بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو ان لابن ادم واديا من ذهب احب ان يكون
له واديان ولن يملا فاه الا التراب ويتوب الله على من تاب ش عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى
الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف كان على قضاء بغداد
وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث اخرجه الترمذي في الزهد
عن عبد الله بن الحكم قوله احب وقع كذا بغير اللام قوله ولن يملا ويروى ولا يملا ص
وقال لنا ابو الوليد نا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس عن ابي قال كنا نرى هذا من القران
حتى نزلت الهاكم التكاثر ش ابو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي ذهب الحافظ ان
هذا تعليق واعترض عليه بعضهم وقال هذا صريح في الوصل لقوله قال لنا وان كان التصريح
بالتحديث اشد اتصالا انتهى قلت الصواب ما قاله المزي لان فيه حماد بن سلمة وهو لم يجد
من اخرج له البخاري موصولا وليس هو على شرطه في الاحتجاج على ان البعض قال فلان
وقال فلان للمذاكرة غالبا وربما يكون للاجازة او للمناولة قوله عن ثابت بالثاء المثلثة في اوله
هو ابن اسلم البناني ابو محمد البصري قوله عن ابي هو ابي بن كعب الانصاري وفيه رواية
الصحابي عن الصحابي قوله كنا نرى بضم النون اي كنا نظن ويجوز فتحها من الراي اي كنا
نعتقد قوله هذا لم يبين المشار اليه وقد بينه الاسماعيلي حيث قال في روايته كنا نرى
هذا الحديث من القران لو كان لابن ادم واديين من مال الحديث قوله حتى نزلت الهاكم
التكاثر وفي رواية موسى بن اسماعيل زاد الى اخر السورة قيل ما وجه التخصيص بسورة
التكاثر وهي ليست ناسخة له اذ لا معارضة بينهما واجيب بان شرط نسخ الحكم المعارضة
واما نسخ اللفظ فلا يشترط فيه ذلك فمقصوده انه لما نزلت السورة التي هي بمعناه اعلمنا

رسول الله صلى الله عليه وسلم بنسخ تلاوته والاكتفا بما هو في معناه واما موافقة المعنى فلان بعضهم فسر زيارة المقابر بالموت يعني شغلكم التكاثر بالاموال الي ان متم وقيل يحتمل ان يقال معناه كنا نظن انه قران حتي نزلت السورة التي بمعناه فحين المقابلة بينهما عرفنا رسول الله صلي الله عليه وسلم انه ليس قرانا فلا يكون من باب النسخ في شئ والله اعلم وقيل كان قرانا ونسخت تلاوته ولما نزلت الهاكم التكاثر واستمرت تلاوتها كانت ناسخة لتلاوة ذلك ومن هذا القبيل ما رواه احمد من حديث ابي واقد الليثي قال كنا ناتي النبي صلي الله عليه وسلم اذا انزل عليه فيحدثنا فقال لنا ذات يوم ان الله قال انما انزلنا المال لاقام الصلاة وايتا الزكاة ولو كان لابن ادم واديا لاحب ان يكون له ثان الحديث هذا ظاهره انه صلي الله عليه وسلم اخبر به عن الله تعالي علي انه من القران علي انه يحتمل ان يكون من الاحاديث القدسية فعلي الوجه الاول نسخت تلاوته قطعا وان كان حكمه مستمرا ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم هذا المال خضرة حلوة ش اي هذا باب في بيان ذكر قول النبي صلي الله عليه وسلم هذا المال اشار به الي المال الذي يتصرف فيه الناس قوله خضرة التاء فيه للمبالغة او باعتبار انواع المال وكذا الكلام في حلوة ص وقال الله تعالي زين للناس حب الشهوات من النسا والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والانعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا سيقت هذه الاية كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين الاية وفي رواية ابي زيد المروزي حب الشهوات الاية وكانت رواية الاسماعيلي مثل رواية ابي ذر وزاد الي قوله ذلك متاع الحياة الدنيا قوله زين للناس اي في هذه الدنيا من انواع الملاذ من النساء فبدا بهن لان الفتنة بهن اشد لقوله صلي الله عليه وسلم في الصحيح ما تركت بعدي فتنة اضر علي الرجال من النساء فاذا كان القصد بهن الاعفاف وكثرة الاولاد فهذا مطلوب مرغوب فيه مندوب اليه لقوله صلي الله عليه وسلم الدنيا متاع وخير متاعها المراة الصالحة الحديث ثم ذكر البنين فلو يخلو حبهم اما ان يكون للتفاخر والزينة فهو داخل فيها واما ان يكون لتكثير النسل وتكثير امة محمد صلي الله عليه وسلم فهذا محمود ممدوح كما في الحديث تزوجوا الودود الولود فاني مكاثر بكم الامم يوم القيمة قوله والقناطير المقنطرة اختلف المفسرون في مقدار القنطار علي اقوال فقال الضحاك المال الجزيل وقيل الف دينار وقيل الف ومايتا دينار وقيل اثني عشر الفا وقيل اربعون الفا وقيل ستون الفا وقيل سبعون الفا وقيل ثمانون الفا وروي الامام احمد من حديث ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم القنطار اثني عشر الف اوقية كل اوقية خير مما بين السما والارض ورواه ابن ماجه ايضا وروي ابن ابي حاتم حدثنا ابي نا عارم عن حماد عن سعيد الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال القنطار مل مسك الثور ذهبا وروي عن حماد بن مرفوعا والموقوف اصح وعن سعيد بن جبير القنطار ماية الف دينار قوله المقنطرة مبنية من لفظ القنطار للتاكيد كقولهم الف مولفة وبدرة

مبدرة قوله والخيل المسومة اي المعلمة والانعام الازواج الثمانية قوله والحرث يعني الاراضي المتخذة للغراس والزراعة وروي احمد من حديث سويد بن هبيرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال خير مال امرئ مهرة مامورة او سكة مابورة المابورة الكثيرة النسل والسكة النخل المصطف والمابورة الملقحة قوله ذلك اي المذكور متاع الحياة الدنيا اي انما هذا زهرة الحياة الدنيا وزينتها الفانية الزايلة قوله والله عنده حسن الماب اي حسن المرجع والثواب ص وقال عمر رضي الله عنه اللهم انا لا نستطيع الا ان نفرح بما زينته لنا اللهم اني اسالك اني انفقه في حقه ش اي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في الاية المذكورة انا لا نستطيع اي لا نقدر الا ان نفرح بما زينته لنا اي بما حصل لنا مما في اية زين للناس حب الشهوات من النسا ثم لما راي ان فتنة المال والغني مسلطة علي من منحه الله عليهم عليه لترسيخ الله تعالي له والشهوات الدنيا في نفوس العباد دعي الله تعالي بقوله اللهم اني اسالك ان انفقه في حقه لان من اخذ المال من حقه ووضعه في حقه فقد سلم من فتنته وهذا الاثر وصله الدارقطني في غرايب مالك من طريق اسماعيل ابن ابي اويس عن مالك عن يحي بن سعيد الانصاري ان عمر بن الخطاب اتي بمال من الشرق يقال له نفل كسري فامر به فصب وغطي ثم دعي الناس فاجتمعوا ثم امر به فكشف عنه فاذا هو حلي كثير وجوهر ومتاع فبكي عمر وحمد الله عز وجل فقالوا ما يبكيك يا امير المومنين هذه غنايم غنمها الله تعالي لنا ونزعها من اهلها فقال ما فتح من هذا علي قوم الا سفكوا دماءهم واستحلوا حرمتهم قال فحدثني زيد بن اسلم انه بقي من ذلك المال مناطق وخواتم فرفع فقال له عبد الله بن ارقم حتي متي تحبسه لا تقسمه قال بلي اذا رايتني فارغا فاذني به فلما راه فارغا بسط شيا في حش نخلة ثم جا به في مكتل فصبه فكانه استكثره ثم قال اللهم انت قلت زين للناس حب الشهوات تلا الاية حتي فرغ منها ثم قال لا نستطيع الا ان نحب ما زينت لنا فقني شره وارزقني ان انفقه في حقك فما قام حتي ما بقي منه شئ وهذا التعليق قد سقط في رواية ابي زيد المروزي ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال سمعت الزهري يقول اخبرني عروة وسعيد بن المسيب عن حكيم بن حزام رضي الله عنه قال سالت النبي صلي الله عليه وسلم فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم سالته فاعطاني ثم قال هذا المال وربما قال سفين قال لي يا حكيم ان هذا المال خضرة حلوة فمن اخذه بطيب نفس بورك له فيه ومن اخذه باسراف نفس لم يبارك له فيه وكان كالذي ياكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وعروة هو ابن الزبير بن العوام وحكيم بفتح الحاء ابن حزام بكسر الحاء وبالزاي الخفيفة ابن خويلد الاسدي والحديث مضي في الوصايا وفي الخمس عن محمد بن يوسف عن الاوزاعي ومضي الكلام فيه قوله ثم قال اي النبي صلي الله عليه وسلم قوله وربما قال القايل ربما هو علي بن المديني رواية عن سفيان والقايل قال لي هو حكيم بن حزام يعني قال لي النبي صلي الله عليه وسلم ولا تظن ان سفين هو

القايل بقوله قال لي يا حكيم لان سفيان لم يدرك حكيما لان بين وفاة حكيم وبين مولد سفيان
نحو خمسين سنة قوله يا حكيم بالرفع بغير تنوين لانه منادي مفرد وتفسير الحضرة الحلوة
قد مضي عن قريب قوله باشراف نفس الاشراف علي الشي الاطلاع عليه والتعرض له بنحو بسط
اليد قوله كالذي ياكل ولا يشبع اي كمن به الجوع الكاذب وقد يسمي بجوع الكلب كلما ازداد اكلا
ازداد جوعا قوله واليد العليا قد مضي الكلام فيها في كتاب الزكاة في باب الاستيعاب ص
باب ما قدم من ماله فهو له ش اي هذا باب في بيان من قدم اي الانسان المكلف من ماله فهو له
يجد ثوابه يوم القيمة والمراد بالتقديم صرف ماله قبل موته في مواضع القربات وهذه
الترجمة مع حديث الباب يدل علي ان انفاق المال في وجوه البر افضل من تركه لورثته فان
قلت هذا يعارض قوله صلي الله عليه وسلم لسعد رضي الله عنه انك ان تذر ورثتك اغنياء
خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس قلت لا تعارض بينهما لان سعدا اراد ان يتصدق
بماله كله في مرضه وكان وارثه بنته ولا طاقة لها علي الكسب فامره ان يتصدق منه
بثلثه ويكون باقيه لبنته زينب المال وحديث الباب انما خاطب به اصحابه في صحتهم وحرضهم
علي تقديم شي من مالهم لينفعهم يوم القيمة وليس المراد منه ان يقدم جميع ماله عند
مرضه فان ذلك تحريم للورثة وتركهم فقراء يسالون الناس وانما الشارع جعل له التصرف
في ماله بالثلث فقط والله اعلم ص حدثني عمر بن حفص حدثني ابي نا الاعمش قال حدثني
ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال عبد الله قال النبي صلي الله عليه وسلم ايكم مال
وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه قال فان ماله
ما قدم ومال وارثه ما اخر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمر بن حفص يروي عن
ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابراهيم بن يزيد بن شريك التيمي تيم
الرباب العابد عن الحارث بن سويد التيمي وكل هولاء كوفيون وعبد الله هو ابن مسعود
والحديث اخرجه النسائي في الوصايا عن هناد بن السري قوله ما قدم اي علي موته بان صرفه
في حياته في مصارف الخير قوله ومال وارثه ما اخر اي ما اخره من المال الذي يترك
ولا يتصدق منه حتي يموت ص باب المكثرون هم المقلون ش اي هذا باب
يذكر فيه المكثرون هم المقلون كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني
هم الاقلون ووقع في رواية ابي ذر والمكثرون هم الاخسرون ومعناه المكثرون من المال
هم المقلون في الثواب معني كثرة المال توول بصاحبه الي الاقلال من الحسنات يوم القيمة
اذا لم ينفقه في طاعة الله تعالي فان انفقه فيها كان غنيا من الحسنات يوم القيمة ص
وقوله تعالي من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون
اوليك الذين ليس لهم في الاخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون
ش سيقت هاتان الايتان بتمامهما في رواية الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر
من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها الايتان وفي رواية ابي زيد بعد قوله وزينتها

نوف اليهم اعمالهم فيها الاية ومثله للاسماعيلي لكن قال الي قوله وباطل ما كانوا يعملون قوله
من كان الي اخره علي عمومها في الكفار وفيمن يرايي بعمله من المسلمين وقال سعيد بن جبير الاية
فيمن عمل عملا يريد به غير الله جوزي عليه في الدنيا وعن انس هم اليهود والنصاري انما عطوا
سالوا وصلوا رحما عجل لهم جزاء ذلك بتوسعة في الرزق وصحة في البدن وقيل هم الذين
جاهدوا من المنافقين مع رسول الله صلي الله عليه وسلم فاسهم لهم من الغنايم وقال الضحاك
يعني المشركين اذا عملوا عملا جوزوا عليه في الدنيا وهذا ابين لقوله تعالي اوليك الذين
ليس لهم في الاخرة الا النار قوله نوف اليهم اعمالهم اي نوصل اليهم اجور اعمالهم كاملة
وافية وهو من التوفية وقري توف بالتاء علي ان الفعل لله وبالتاء علي صيغة المجهول
وقري بالتخفيف واثبات الياء قوله فيها اي في الدنيا قوله لا يبخسون من البخس وهو النقص
قوله وحبط اي بطل يقال حبط عمله يحبط واحبطه غيره ومعني حبط عملهم ليس لهم ثواب
لانهم لم يريدوا به الاخرة قوله وباطل ما كانوا يعملون اي عملهم في نفسه باطل وقري وبطل
علي الفعل وباطلا بالنصب ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن عبد العزيز بن رفيع
عن زيد بن وهب عن ابي ذر رضي الله عنه قال خرجت ليلة من الليالي فاذا رسول الله
صلي الله عليه وسلم يمشي وحده وليس معه انسان قال فظننت انه يكره ان يمشي معه احد
قال فجعلت امشي في ظل القمر فالتفت فراني فقال من هذا قلت ابو ذر جعلني الله فداك قال
يا ابا ذر تعاله قال فمشيت معه ساعة فقال لي ان المكثرين هم المقلون يوم القيمة الا من
اعطاه الله خيرا فنفح فيه يمينه وشماله وبين يديه ووراءه وعمل فيه خيرا قال فمشيت
معه ساعة فقال لي اجلس ههنا قال فاجلسني في قاع حوله حجارة فقال لي اجلس ههنا
حتي ارجع اليك قال فانطلق في الحرة حتي لا اراه فلبث عني فاطال اللبث ثم اني سمعته وهو
مقبل وهو يقول وان سرق وان زنا قال فلما جاء لم اصبر حتي قلت يا نبي الله جعلني الله فداءك
من تكلم في جانب الحرة ما سمعت احدا يرجع اليك شيا قال ذلك جبريل عرض لي في جانب الحرة
قال بشر امتك انه من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت يا جبريل وان سرق وان
زني قال نعم قال قلت وان سرق وان زني قال نعم وان شرب الخمر ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والمطابقة ايضا بين الحديث والاية المذكورة هي ان الوعيد الذي فيها محمول
علي التاقيت في حق من وقع له ذلك من المسلمين لا علي التابيد لدلالة الحديث علي ان مرتكب
جنس الكبيرة من المسلمين يدخل الجنة وليس فيه ما ينفي انه يعذب قبل ذلك كما انه ليس
في الاية ما ينفي انه قد يدخل الجنة بعد التعذيب علي معصية الزنا وجرير هو ابن عبد الحميد
وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف وبالعين المهملة الاسدي
المكي سكن الكوفة وهو من صغار التابعين سمع انس بن مالك وزيد بن وهب ابو سليمان
الهمداني الكوفي من قضاعة خرج الي النبي صلي الله عليه وسلم فقبض النبي صلي الله عليه
وسلم وهو في الطريق وابو ذر الغفاري اسمه في الاشهر جندب بن جنادة والحديث

بزيادة ونقصان مضى في مواضع كثيرة في الاستقراض وفي الاستيذان واخرجه مسلم في
الزكاة عن قتيبة به واخرجه الترمذي في الايمان عن محمود بن غيلان واخرجه النسائي
في اليوم والليلة عن عبدة بن عبد الرحمن وغيره قوله خرجت ليلة من الليالي في رواية
الاعمش عن زيد بن وهب عنه كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة
عشاء فبين فيه المكان والزمان قوله في ظل القمر اي في مكان ليس للقمر فيه ضوء ليخفي نفسه
وانما استمر يمشي لاحتمال ان يطرا للنبي صلى الله عليه وسلم حاجة فيكون قريبا منه قوله
قلت ابو ذر اي انا ابو ذر قوله تعاله امر بهاء السكت هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره تعالى قال ابن التين فايدة هاء السكت ان لا يقف على ساكنين وهو غير مطرد قوله
ان المكثرين هم المقلون قد مر الكلام فيه ايضا قوله خيرا اي مالا قال تعالى ان ترك خيرا
قوله فنفح فيه بالحاء المهملة يقال نفح فلان فلانا بشيء اي اعطاه والنفحة الدفعة وقال
صاحب الافعال نفح بالعطاء اعطى والله نفاح بالخيرات وقال صاحب العين نفح بالمال والسيف
ونفحت الدابة رمت بحافرها الارض قوله ووراءه قيل معناه يوصي فيه ويبقيه لوارث
او يحبسه قوله في قاع هي ارض سهلة مطمئنة قد انفرجت عنها الجبال قوله في الحرة
بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود كانها احترقت بالنار قوله وهو يقبل
الواو فيه للحال قوله وهو يقول كذلك الواو فيه للحال قوله دخل الجنة اي كان مصيره اليها
وان ناله عقوبة جمعا بينه وبين مثل ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم في الايات
الموعدة للفساق قوله وان سرق وزنى قيل يحتمل معنيين احدهما ان هذه الامة يغفر
لجميعها والثاني ان يكون يدخل الجنة من عوقب ببعض ذنوبه فادخل النار ثم اخرج منها
بذنوبه ص قال النضر اخبرنا شعبة حدثنا حبيب ابن ابي ثابت والاعمش وعبد العزيز بن
رفيع قالوا حدثنا زيد بن وهب بهذا ش اي قال النضر بن شميل الى اخره قوله بهذا
اي بالحديث المذكور قيل الغرض بهذا التعليق تصريح الشيوخ الثلاثة المذكورين
بان زيد بن وهب حدثهم قال الاسماعيلي ليس في حديث شعبة قصة المكثرين والمقلين
انما فيه من مات لا يشرك به شيا والعجب من ابي عبد الله كيف هذا الكلام اخبرنيه
الحسن ثنا حميد يعني ابن زنجويه ثنا النضر بن شميل ان شعبة نا حبيب ابن ابي ثابت
والاعمش وعبد العزيز بن رفيع قالوا سمعنا زيد بن وهب عن ابي ذر قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان جبريل عليه السلام اتاني فبشرني انه من مات لا يشرك بالله
شيا دخل الجنة قلت وان زنى وسرق قال وان زنى وسرق قال سليمان يعني الاعمش
وانما يروى هذا الحديث عن ابي الدرداء قال اما انا فانما سمعته من ابي ذر اخبرنيه
يحيى بن محمد الحناني نا عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن حبيب وبلال والاعمش
وعبد العزيز المكي سمعوا زيد بن وهب من ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم
الحديث قال ورواه ابو داود عن شعبة فذكرهم ولم يذكر بلالا ولم يزد على هذه القصة

اخبرنيه الهيثم الدوري نا ابن اخزم نا ابو داود نا شعبة عن بلال وهو ابن مرداس
وقال ابن معاذ وتفرد بهذا الحديث عنه ورواه شعبة ايضا عن المغرور بن سويد سمع
ابا ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قصة من مات لا يشرك بالله شيا اخبرنيه الحناني
نا عبيد الله نا ابي نا شعبة وقال بعضهم وقد تبع الاسماعيلي على اعتراضه المذكور
جماعة منهم مغلطاي ومن بعده قلت فيه اساءة الادب حيث قال مغلطاي بطريق
الاستهتار واراد بقوله ومن بعده صاحب التوضيح الشيخ سراج الدين بن الملقن وهو شيخه
والكرماني ايضا ثم قصد للجواب عن الاعتراض المذكور بقوله الجواب عن البخاري واضح على
طريقة اهل الحديث لان مراده اصل الحديث فان الحديث المذكور في الاصل قد اشتمل على
ثلاثة اشياء فيجوز اطلاق الحديث على كل واحد من الثلاثة اذا افرد بقول البخاري بهذا
اي باصل الحديث لا خصوص اللفظ المساق انتهى قلت الاعتراض باق على ما لا يخفى لان الاطلاق
في موضع التقييد غير جائز وقوله بهذا اي باصل الحديث الى اخره غير سديد لان الاشارة
بلفظ هذا تكون للحاضر والحاضر هو اللفظ المساق والمراد من ثلاثة اشياء ثلاثة احاديث
الاول قوله صلى الله عليه وسلم ما يسرني ان لي احدا ذهبا الثاني حديث المكثرين والمقلين
والثالث حديث من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة ص قال ابو عبد الله حدثنا ابو صالح
عن ابي الدرداء مرسل لا يصح انما اردنا للمعرفة والصحيح حديث ابي ذر قيل لابي عبد الله
حديث عطاء بن يسار عن ابي الدرداء قال مرسل ايضا لا يصح والصحيح حديث ابي ذر وقال
اضربوا على حديث ابي الدرداء هذا اذا مات قال لا اله الا الله عند الموت ش هذا اعني قال
ابو عبد الله الى اخره لا يوجد في كثير من النسخ وابو عبد الله هو البخاري قوله حديث ابي
صالح هو ذكوان الزيات عن ابي الدرداء هو عمير بن مالك مرسل لا يصح وقال صاحب التلويح فيه
نظر من حيث ان النسائي رواه بسند صحيح على شرط ابي الحجاج القشيري فقال حدثنا قتيبة
عن عبد الواحد بن زياد عن الحسن بن عبيد الله عن زيد بن وهب وعن عمرو بن هشام
عن محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن عيسى بن مالك عن زيد عن ابي الدرداء قوله انما
اردنا للمعرفة اي ليعرف انه قد روي عنه لا لانه يحتج به قوله قيل لابي عبد الله هو البخاري
ايضا قوله حديث عطاء بن يسار ضد اليمين عن ابي الدرداء قال مرسل اي هو مرسل ايضا
لا يصح قال صاحب التلويح فيه نظر ايضا لان الطبراني قد اخرجه باسناد جيد حدثنا يحيى بن
ايوب العلاف نا سعيد بن ابي مريم نا محمد بن جعفر نا محمد بن ابي حرملة عن عطاء
ابن يسار قال اخبرني ابو الدرداء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فذكره قوله
هذا اي هذا الذي روي عن ابي الدرداء وهو قوله من مات لا يشرك بالله شيا في
حق من قال لا اله الا الله عند الموت ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب
ان لي مثل احد ذهبا ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي
مثل احد ذهبا وفي بعض النسخ ما احب ان لي احدا ذهبا وفي بعضها باب قول النبي صلى الله

عليه وسلم ما يسرني ان عندي مثل احد هذا ذهبا وهذا هو الموافق للفظ حديث
الباب ص حدثنا الحسن بن الربيع نا ابو الاحوص عن الاعمش عن زيد بن وهب
قال اي ابو ذر رضي الله عنه كنت امشي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة
فاستقبلنا احد فقال يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما يسرني ان عندي مثل احد
هذا ذهبا يمضي علي ثلاثة وعندي منه دينار الا شيا ارصده لدين الا ان اقول به
في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا يمينه وشماله ومن خلفه ثم مشي فقال ان الاكثرين
هم الاقلون يوم القيمة الا من قال هكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه
وقليل ما هم ثم قال لي مكانك لا تبرح حتى اتيك ثم انطلق في سواد الليل حتى توارى فسمعت
صوتا قد ارتفع فتخوفت ان يكون قد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم فاردت ان اتيه فذكرت
قوله لي لا تبرح حتى اتيك فلم ابرح حتى اتاني فقلت يا رسول الله لقد سمعت صوتا تخوفت فذكرت
له فقال وهل سمعته قلت نعم قال ذلك جبريل اتاني فقال من مات من امتك لا يشرك بالله
شيا دخل الجنة قلت وان زني وان سرق قال وان زني وان سرق ش مطابقته للترجمة
التي ما يسرني ان عندي مثل احد ذهبا ظاهرة وفي غير هذا اللفظ ايضا التطابق موجود
من حيث المعنى والحسن ابو الربيع بفتح الراء هو ابو علي البوراني بالباء الموحدة والراء
وبالنون قال الدمياطي ينسب الي البواري وهي حصر من قصب وكان له غلمان يصنعونها
وابو الاحوص هو سلام بالتشديد ابن سليم والاعمش سليمان والحديث قد روي بزيادة
ونقصان عن ابي ذر كما ذكرناه في الباب السابق قوله فاستقبلنا بفتح اللام واحد بالرفع فاعله
وفي رواية حفص بن غياث فاستقبلنا احدا بسكون اللام ونصب احدا على انه مفعول
قوله ما يسرني من سره اذا فرحه والسرور خلاف الحزن قوله ان عندي مثل احد
هذا ذهبا قوله ثالثة اي ليلة ثالثة قيل قيد بالثلاث لانه لا يتهيا تفريق قدر
احد من الذهب في اقل منها غالبا قلت تعكر عليه رواية حفص بن غياث ما احب
ان لي احدا ذهبا ياتي علي يوم وليلة او ثلاث عندي منه دينار قال بعضهم والاولى
ان يقال الثلاث اقصى ما يحتاج اليه في تفرقة مثل ذلك والواحدة اقل ما يمكن
قلت ذكر اليوم والثلاث ليس بقيد وانما هو كناية عن سرعة التفريق من غير تاخير
ولا ابقاء شي منه وفيه ايضا مبالغة قوله وعندي الواو فيه للحال قوله الا شيا
استثناء من دينار قوله ارصده بضم الهمزة اي اعده واحفظه وعن الكسائي
والاصمعي ارصدت له اعددت له ورصدت ترقبته وهذه الجملة اعني ارصده في محل
النصب لانها صفة لقوله شيا ثم الارصاد لدين اعم من ان يكون لصاحب دين غائب حتى
يحضر فياخذه او لاجل وفاء دين مؤجل حتى يحل فيوفي قوله لدين ويروى لديني بياء
الاضافة قوله الا ان اقول به استثناء بعد استثناء وقال الكرماني الا ان اقول استثناء
من فاعل يسرني اي الا ان اصرف به وقد ذكرنا غير مرة ان العرب تستعمل لفظ القول

في معاني كثيرة قوله في عباد الله اي بين عباد الله كما في قوله تعالى فادخلي في عبادي وادخلي
جنتي اي بين عبادي قوله هكذا وهكذا وهكذا قالها ثلاث مرات واشار بها بيده ثم بين
ذلك بقوله عن يمينه وعن شماله ومن خلفه وهذا على سبيل المبالغة لان الاصل في العطية
ان تكون لمن بين يديه وهذه جهة رابعة من الجهات الاربع ولم تذكر هاهنا وقد جاء في
رواية احمد بن ملاعب عن عمر بن حفص بن غياث عن ابيه بلفظ الا ان اقول به في عباد
الله هكذا وهكذا وهكذا وارانا بيده وذكر فيه الجهات الاربع واخرجه ابو نعيم
من طريق سهل بن بحر عن عمر بن حفص فاقتصر على ثنتين قوله ثم مشي اي رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله ان الاكثرين هم المقلون الاقلون ويروى الا ان الاكثرين هم
المقلون وقد مضت رواية احمد ان المكثرين هم المقلون وفي رواية احمد ان المكثرين
الاقلون قوله الا من قال هكذا وهكذا وفي رواية ابن شهاب الا من قال بالمال هكذا وهكذا
قوله وقليل ما هم كلمة ما زايدة مؤكدة للقلة وهم مبتدا وقليل مقدما خبره قوله مكانك
بالنصب اي الزم مكانك قوله لا تبرح حتى اتيك تاكيد لما قبله وفي رواية حفص لا تبرح
يا ابا ذر حتى ارجع قوله ثم انطلق في سواد الليل فيه اشعار بان القمر قد غاب قوله حتى
توارى اي حتى غاب عن بصري قوله فسمعت صوتا في رواية ابي معاوية لغطا وصوتا
قوله قد عرض بضم العين وروي فتخوفت ان يكون احد عرض للنبي صلى الله عليه وسلم
اي تعرض له بسوء قوله وان زني وان سرق وقع في رواية عبد العزيز بن رفيع قلت يا جبريل
وان سرق وان زني قال نعم وكررها مرتين في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي ثلاثا
ص حدثنا احمد بن شبيب نا ابي عن يونس وقال الليث حدثني يونس عن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كان لي
مثل احد ذهبا لسرني ان لا تمر علي ثلاث ليال وعندي منه شي الا شيا ارصده لدين ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر الباء الموحدة
الاولى ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وبالطاء المهملة نسبة
الي الحبطات من بني تميم البصري وهو من افراد البخاري وضعفه ابن عبد البر تبعا لابي
الفتح الازدي والازدي غير مرضي فلا يتبع في ذلك قلت فلذلك قال في رجال الصحيحين
روى عنه البخاري في غير موضع مقرونا اسناده باسناد اخر وابوه شبيب بن سعيد
روى عنه ابنه احمد في الاستعراض ومناقب عثمان مفردا وفي غير موضع مقرونا
ويونس هو ابن يزيد قوله وقال الليث الي اخره ذكره البخاري تقوية رواية احمد بن
شبيب والحديث مضى في الاستعراض عن احمد بن شبيب ايضا قوله مثل احد ذهبا
في رواية الاعرج لو ان احدكم عنده ذهبا قوله لسرني جواب لو التي للتمني وهو ماض
مثبت كما في قولك لو قام لقمت وذكر بعضهم في شرحه ما يسرني بلفظ المضارع بكلمة
ما النافية ثم نقل كلام ابن مالك ما ملخصه ان جواب لو التي للتمني يكون ماضيا

مثبتا وهنا وقع مضارعا مبنيا ثم اجاب بما ملخصه ان المضارع هنا وقع موقع الماضي وايضا ان الاصل ما كان يسرني فحذف كان وهو جواب و في هذا الحديث ان المومن لا ينبغي له ان يتمنى كثرة المال الا بشريطة ان يسلطه الله تعالى على انفاقه في طاعته اقتداء بالشارع في ذلك وفيه ان المبادرة الى الطاعة مطلوبة وفيه انه صلى الله عليه وسلم كان يكون عليه دين لكثرة مواساته بقوته وقوت عياله وايثاره على نفسه اهل الحاجة وفيه الرضى بالتقلل والصبر على خشونة العيش ص باب الغنى غنى النفس ش اي هذا باب يذكر فيه الغنى غنى النفس سواء كان الشخص متصفا بالمال الكثير او القليل والغنى بالكسر مقصور وربما مده الشاعر للضرورة وهو من الصوت ممدود والغناء بالفتح والمد الكفاية وقال بعضهم باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان التنوين علامة الاعراب ولفظ باب مفرد والمعرب جزء المركب ص وقول الله تعالى ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين الى قوله تعالى من دون ذلك هم لها عاملون ش في رواية ابي ذر الى عاملون وبقية هذه الاية بعد بنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون ثم من بعد هذه الاية الى قوله هم لها عاملون ثمانية ايات اخرى فالجملة تسع ايات ساقها الكرماني كلها في شرحه ثم قال غرض البخاري من ذكر الاية ان المال مطلقا ليس خيرا قوله ايحسبون الاية نزلت في الكفار وليست بمعارضة لدعائه صلى الله عليه وسلم لانس بكثرة المال والولد والمعنى ايحسبون انما نمدهم به اي نعطيهم ونزيدهم من مال وبنين مجازاة لهم وخيرا بل هو استدراج لهم ثم بين المسارعين الى الخيرات منهم فقال ان الذين هم من خشية ربهم مشفقون اي خايفون والذين هم بايات ربهم يومنون اي يصدقون وهذه الاية والتي بعدها وبعدها في مدح هولاء المتقين قوله والذين يوتون اي يعطون ما اعطوا من الزكوات والصدقات والحال ان قلوبهم وجلة اي خايفة ان لا تقبل منهم قوله يسارعون يقال سارعت واسرعت بمعنى واحد الا ان سارعت ابلغ من اسرعت قوله وهم لها اي اليها والتقدير وهم سابقون لها قوله الا وسعها يعني الا ما يسعها قوله ولدينا كتاب يعني اللوح المحفوظ ينطق بالحق يعني يشهد بما عملوه قوله بل قلوبهم في غمرة اضراب عن وصف المشفقين وشروع في وصف الكفار اي في غفلة عن الايمان بالقران قاله مقاتل وقيل في عماية من هذا اي من القران قوله ولهم اعمال من دون ذلك اي اعمال سيئة دون الشرك وقيل دون اعمال المومنين قوله هم لها عاملون اخبار عما سيعملونه من الاعمال الخبيثة التي كتبت عليهم لا بدان يعملوها ص وقال ابن عيينة لم يعملوها لا بدان يعملوها ش اي قال سفين بن عيينة في تفسير قوله تعالى ولهم اعمال من دون ذلك هم لها عاملون حاصله كتب عليهم اعمال سيئة لا بدان يعملوها قبل موتهم لتحق عليهم كلمة العذاب ص حدثنا احمد بن يونس نا ابو بكر نا حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس ش مطابقته للترجمة

ظاهرة واما وجه المناسبة بين الحديث والاية هو ان خيرية المال ليست لذاته بل بحسب ما يتعلق به وان كان يسمى خيرا وكذلك ليس صاحب المال الكثير غنيا لذاته بل بحسب تصرفه فيه فان كان غنيا في نفسه لم يتوقف في صرفه في الواجبات والمستحبات من وجوه البر والقربات وان كان في نفسه فقيرا امسكه وامتنع من بذله فيما امر به خشية من نفاده فهو في الحقيقة فقير صورة ومعنى وان كان المال تحت يده لكونه لا ينتفع به لا في الدنيا ولا في الاخرة بل ربما كان وبالا عليه واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس التميمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو بكر هو ابن عياش بتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة القاري المشهور الكوفي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن احمد بن بديل بن قريش اليامي الكوفي قوله من كثرة العرض العرض بفتحتين حطام الدنيا وبالسكون المتاع وقال ابو عبيد العروض الامتعة وهي ما سوى الحيوان والعقار وما لا يدخله كيل ولا وزن وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد وجمعه عروض واما بالفتح فما يصيبه الانسان من حظه في الدنيا قال تعالى يريدون عرض الدنيا وقال وان ياتهم عرض مثله ياخذوه واما معنى الحديث ليس الغنى الحقيقي المعتبر هو من كثرة المال بل هو من استغناء النفس وعدم الحرص على الدنيا ولهذا ترى كثيرا من المتمولين فقير النفس مجتهدا في الزيادة فهو لشدة شرهه وشدة حرصه على جمعه كانه فقير واما غنى النفس فهو من باب الرضا بقضاء الله لعلمه ان ما عند الله لا ينفد ص باب فضل الفقير ش اي هذا باب في بيان فضل الفقير والمراد به الفقير الذي صاحبه راض بما قسم الله تعالى له وصابر على ذلك ولا يصدر منه قوله وفعله ما يسخط الله تعالى ولا يترك التكسب ويشتغل بالسوال الذي فيه ذلة ومسكنة واما فقراء هذا الزمان فان اكثرهم غير موصوف بهذه الصفات وفقر هولاء الذي استعاذ منه النبي صلى الله عليه وسلم واما الخلاف في ان الفقير الصابر افضل او الغني الشاكر فهو مشهور وقد تكلمت فيه جماعة كثيرون ص حدثنا اسماعيل قال حدثني عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه عن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه انه قال مر رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لرجل عنده جالس ما رايك في هذا فقال رجل من اشراف الناس هذا والله حري ان خطب ان ينكح وان شفع ان يشفع قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل اخر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رايك في هذا فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ان لا ينكح وان شفع ان لا يشفع وان قال ان لا يسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا خير من ملء الارض من مثل هذا ش مطابقته للترجمة في الشق الثاني من الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار والحديث مضى في كتاب النكاح في باب الاكفاء في الدين فانه اخرجه هناك عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم

الي اخره ومضي الكلام فيه قوله حري بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء اي جدير
ولايق قوله ان ينكح علي صيغة المجهول قوله لايشفع ايضا علي صيغة المجهول بتشديد الفاء
وكذلك لايشفع علي صيغة المجهول اي لايلتفت اليه قوله من مثل هذا ويروي مثل هذا بنصب
مثل علي التميز ووقع في مسند محمد بن هرون الروياني وفي فتوح مصر لابن عبد الحكم
وفي مسند الصحابة الذين نزلوا مصر لمحمد بن الربيع الحري ان اسم المار الثاني جعيل قال
ابو عمر جعيل بن سراقه الغفاري وبنال الضمري اثني عليه رسول الله صلي الله عليه وسلم
ص حدثنا الحميدي نا سفين نا الاعمش قال سمعت ابا وايل قال عدنا خبابا فقال هاجرنا
مع النبي صلي الله عليه وسلم نريد وجه الله فوقع اجرنا علي الله فمنهم من مضي لم ياخذ من
اجره شيا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد وترك نمرة فاذا غطينا راسه بدت رجلاه
واذا غطينا رجليه بدا راسه فامر النبي صلي الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل علي رجليه
شيا من الاذخر ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها ش مطابقته للترجمة توخذ من
قضية مصعب بن عمير رضي الله عنه والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسي منسوب الي احد
اجداده حميد وسفين هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وايل شقيق بن سلمة والحديث
مضي في الجنايز في باب اذا لم يجد كفنا الا ما يواري راسه فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص
عن ابيه عن الاعمش الي اخره ومضي الكلام فيه قوله عدنا من العيادة قوله هاجرنا مع النبي صلي
الله عليه وسلم اي الي المدينة بامره واذنه والمراد بالمعية الاشتراك في حكم الهجرة اذ لم يكن
معه الا ابو بكر وعامر بن فهيرة قوله نريد وجه الله ويروي نبتغي وجه الله اي جهة ما عنده
من الثواب لا جهة الدنيا قوله فوقع قال الكرماني اي ثبت اجرنا علي الله كالشي الواجب او ثبت
ما وعده للعباد قلت الاحسن ان يقال ثبت جزاوه بحسب وعده ولا يجب علي الله شي قوله فمنهم
اي فمن الذين هاجروا من مضي لم ياخذ من اجره شيا وفي الرواية المتقدمة في الجنايز فمنا من
مات ولم ياكل من اجره شيا اي من عرض الدنيا فان قلت الاجر ثواب الاخرة قلت نعم الدنيا ايضا
من جملة الخير والاجر قوله مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي
يجتمع مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في قصي قوله قتل يوم احد اي شهيدا في غزوة احد
وكان صاحب لواء رسول الله صلي الله عليه وسلم يوميذ قوله نمرة بفتح النون وكسر الميم ثم راء
هي ازار من صوف مخطط او بردة قوله اينعت بفتح الهمزة وسكون الياء اخر الحروف وفتح النون
والعين المهملة اي حان قطافها واليانع النضيج ويروي ينعت بدون الهمزة وهي لغة قال القزاز
اينعت اكثر قوله يهدبها بفتح اوله وسكون الهاء وكسر الدال المهملة وضمها اي يجتنيها ويقطفها
ص حدثنا ابو الوليد نا سلم بن زرير نا ابو رجا عن عمران بن حصين عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال اطلعت في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي وسلم بفتح السين المهملة
وسكون اللام ابن زرير بفتح الزاي وكسر الراء الاولي علي وزن عظيم العطاردي البصري

وابو رجا

وابو رجا عمران بن تيم العطاردي والحديث مضي في صفة الجنة عن ابي الوليد ايضا وفي
النكاح عن عثمان بن الهيثم ص تابعه ايوب وعوف ش اي تابع ابا رجا ايوب السختياني
وعوف المشهور بالاعرابي في روايته عن عمران بن حصين اما متابعة ايوب فوصلها
النساي عن بشر بن هلال عن عمران بن موسي عن عبد الوارث عن ايوب عن ابي رجا عن
عمران واما متابعة عوف فوصلها البخاري في كتاب النكاح ص وقال صخر وحماد بن نجيح
عن ابي رجا عن ابن عباس رضي الله عنهما ش صخر هو ابن جويرية البصري وحماد بن نجيح بفتح النون وكسر الجيم وسكون الياء اخر الحروف عن ابي رجا عن ابن عباس
وتعليق صخر رواه النسايي عن يحيي بن مخلد المقسمي بالمعاني ابن عمران عن صخر بن جويرية عن ابي رجا عن ابن عباس
وتعليق حماد رواه النسايي ايضا عن محمد بن معمر البحراني نا عثمان بن عمر عن حماد بن نجيح
عن ابي رجا عن ابن عباس ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا اسماعيل بن ابي عروبة
عن قتادة عن انس قال لم ياكل النبي صلي الله عليه وسلم علي خوان حتي مات ش مطابقته للترجمة
توخذ من معني الحديث وقال ابن بطال الحديث لا يدل الا علي فضل القناعة والكفاف قلت
القناعة والكفاف من صفات الفقراء الراضين بما قسم الله وهذا يدل علي فضل الفقرا وابو معمر
بفتح الميمين هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن الحجاج وعبد الوارث بن سعيد البصري والحديث
اخرجه الترمذي في الزهد عن عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي واخرجه النسايي في الوليمة
عن الفضل بن سهل الاعرج واخرجه ابن ماجه في الاطعمة عن عبيد الله بن يوسف قوله
علي خوان بكسر الخاء المعجمة وضمها وهو ما يوكل عليها الطعام عند اهل التنعم ويجمع علي اخونة
واخونة ص حدثنا عبد الله بن ابي شيبة نا ابو اسامة نا هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله
عنها قالت لقد توفي النبي صلي الله عليه وسلم وما في رفي من شي ياكله ذو كبد الا شطر شعير
في رف لي فاكلت منه حتي طال علي فكلته ففني ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان هذه
الحالة تدل علي اختيار الفقر وفضله وعبد الله بن ابي شيبة هو ابو بكر وابو شيبة جده
لابيه وهو ابن محمد بن ابي شيبة واسمه ابراهيم اصله من واسط وسكن الكوفة وابو اسامة
حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير والحديث مضي في الخمس
واخرجه مسلم في اخر الكتاب عن ابي كريب قوله وما في رفي ويروي وما في بيتي والرف بفتح الراء
وتشديد الفاء خشبة عريضة يغرز طرفاها في الجدار وهو شبه الطاق في البيوت فان قلت
هذا يخالف ما في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث المصطلقي ما ترك رسول الله صلي الله عليه
وسلم عند موته دينارا ولا درهما ولا شيا قلت لا مخالفة اصلا لان مراده بالشي المنفي ما يخلف
عنه مما كان يختص به واما الذي قالته عايشة فكان بقية نفقتها التي تختص بها فلم يتحد
الموردان قوله ذو كبد يشمل جميع الحيوانات قوله الا شطر شعير اي بعض شعير قوله
فكلته بكسر الكاف ففني اي فرغ قيل قد مر في البيع في باب الكيل انه صلي الله عليه وسلم
قال كيلوا طعامكم يبارك لكم وقوله فكلته ففني مشعر بان الكيل سبب عدم البركة واجيب

بان البركة عند البيع وعدمها عند النفقة او المراد ان مكيله بشرط ان يبقي الباقي مجهولا ص

باب كيف كان عيش النبي صلي الله عليه وسلم ش واصحابه وتخليهم من الدنيا ش اي هذا باب

في بيان كيفية عيش النبي صلي الله عليه وسلم وكيفية عيش اصحابه رضي الله عنهم وفي بيان تخليهم اي تركهم
الملاذ والشهوات من الدنيا ص حدثنا ابو نعيم بنحو من نصف هذا الحديث نا عمر بن ذر نا مجاهد
ان ابا هريرة رضي الله عنه كان يقول الله الذي لا اله الا هو ان كنت لاعتمد بكبدي علي الارض
من الجوع وان كنت لاشد الحجر علي بطني من الجوع ولقد قعدت يوما علي طريقهم الذي يخرجون
منه فمر ابو بكر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله ما سالته الا ليشبعني فمر ولم يفعل
ثم مر بي عمر رضي الله عنه فسالته عن اية من كتاب الله ما سالته الا ليشبعني فمر ولم يفعل
ثم مر بي ابو القاسم صلي الله عليه وسلم فتبسم حين راني وعرف ما في نفسي وما في وجهي ثم
قال ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال الحق ومضي فتبعته فدخل فاستاذن فاذن لي فدخل
فوجد لبنا في قدح فقال من اين هذا اللبن قالوا اهداه لك فلان او فلانة قال ابا هر قلت لبيك
يا رسول الله قال الحق الي اهل الصفة اضياف الاسلام لا ياوون الي اهل ولا مال ولا الي احد اذا
اتته صدقة بعث بها اليهم ولم يتناول منها شيا واذا اتته هدية ارسل اليهم واصاب منها واشركهم
فيها فساني ذلك فقلت وما هذا اللبن في اهل الصفة كنت احق ان اصيب من هذا اللبن شربة
اتقوي بها فاذا جاوا امرني فكنت انا اعطيهم وما عسي ان يبلغني من هذا اللبن ولم يكن من
طاعة الله وطاعة رسوله صلي الله عليه وسلم بد فاتيتهم فدعوتهم فاقبلوا فاستاذنوا
فاذن لهم واخذوا مجالسهم من البيت قال يا ابا هر قلت لبيك يا رسول الله قال خذ فاعطهم
قال فاخذت القدح فجعلت اعطيه الرجل فيشرب حتي يروي ثم يرد علي القدح فاعطيه
الرجل فيشرب حتي يروي ثم يرد علي القدح فيشرب حتي يروي ثم يرد علي القدح حتي
انتهيت الي النبي صلي الله عليه وسلم وقد روي القوم كلهم فاخذ القدح فوضعه علي يده
فنظر الي فتبسم فقال ابا هر فقلت لبيك يا رسول الله قال بقيت انا وانت قلت صدقت
يا رسول الله قال اقعد فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول
اشرب فقلت لا والذي بعثك بالحق ما اجد له مسلكا قال فارني فاعطيته القدح فحمد
الله وسمي وشرب الفضلة ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه الاخبار عن عيش
النبي صلي الله عليه وسلم وعيش اصحابه رضي الله عنهم وابو نعيم بضم النون الفضل بن
دكين وعمر بضم العين ابن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني وبعض الحديث مضي
في الاستيذان مختصرا اخرجه عن ابي نعيم عن عمر بن ذر وعن محمد بن مقاتل عن عبد الله
عن عمر بن ذر ثم اعاده هنا عن ابي نعيم وحده مطولا واخرجه الترمذي في الزهد عن هناد بن
السري عن يونس بن بكير عن عمر بن ذر به واخرجه النسائي في الرقائق عن احمد بن يحيي
عن ابي نعيم قوله بنحو من نصف هذا الحديث اشار به الي حديث الباب قال الكرماني هذا مشكل
لان نصف الحديث يبقي بدون الاسناد ثم ان النصف مبهم او هو النصف الاول ام الاخر ثم اجاب

بانه اعتمد علي ما ذكر في كتاب الاطعمة من طريق يوسف بن عيسي المروزي وهو قريب من نصف
هذا الحديث فلعل البخاري اراد بالنصف المذكور لابي نعيم وقال صاحب التلويح ذكر البخاري
هذا الحديث في الاستيذان مختصرا فقال حدثنا ابو نعيم نا عمر بن ذر وعن محمد بن مقاتل
عن ابن المبارك عن عمر بن ذر نا مجاهد وكان هذا هو النصف المشار اليه ههنا انتهي واعترض
عليه الكرماني بقوله ليس ما ذكره ثمة نصفه ولا ثلثه ولا ربعه وقال بعضهم فيه نظر من
وجهين اخرين احدهما احتمال ان يكون هذا السابق لابن المبارك فانه لا يتعين كونه لفظ
ابي نعيم ثانيهما انه منتزع من اثناء الحديث فانه ليس فيه القصة الاولي المتعلقة بابي
هريرة ولا ما في اخره من حصول البركة في اللبن الي اخره قلت في هذا النظر نظر لانه اذا لم يتعين
كون السابق لابي نعيم كذلك لا يتعين كونه لابن المبارك وكونه منتزعا من اثناء الحديث
لا يضر علي ما لا يخفي قوله الله بالنصب قسم حذف حرف الجر منه ويروي والله علي
الاصل قوله ان كنت كلمة ان هذه مخففة من الثقيلة قوله لاعتمد بكبدي علي الارض
اي الصق بطني بالارض قوله وان كنت وان ايضا هذه مخففة من الثقيلة قوله لاشد
الحجر علي بطني اللام فيه للتاكيد وفي رواية عن ابي هريرة لتاتي علي احدنا الايام ما يجد
طعاما يقيم به صلبه حتي ان كان احدنا لياخذ الحجر فيشد به علي اخمص بطنه ثم يشده
بثوبه ليقيم به صلبه وفايدة شد الحجر علي البطن المساعدة علي الاعتدال والانتصاب
علي القيام او المنع من كثرة التحلل من الغذا الذي في البطن لكونها حجارة رقاقا تعد البطن ربما
تشد طرف الامعاء فيكون الضعف اقل او تقليل حرارة الجوع ببرودة الحجر والاشارة الي
كسر النفس والقامها الحجر ولا يملا جوف ابن ادم الا التراب وقال الخطابي اشكل الامر
في شد الحجر علي قوم حتي توهموا انه تصحيف من الحجز بالزاي جمع الحجزة التي يشد بها الانسان
وسطه لكن من اقام بالحجاز عرف عادة اهله في ان المجاعة تصيبهم كثيرا فاذا خوي البطن
لم يكن معه الانتصاب فيعمد الي صفايح رقاق في طول الكف تربط علي البطن فتعتدل القامة
بعض الاعتدال قلت وممن انكر ربط الحجر ابن حبان في صحيحه قوله علي طريقهم اي طريق النبي
صلي الله عليه وسلم واصحابه ممن كان طريق منازلهم الي المسجد متحدة قوله ليشبعني من
الاشباع من الجوع وفي رواية الكشميهني ليستتبعني من الاستتباع وهو طلب ان يتبعه
قوله فمر اي الي حاله ولم يفعل اي الاشباع او الاستتباع قوله ثم مر بي عمر رضي الله عنه
كانه استمر هنا حتي مر به عمر فوقع امره معه مثل ما وقع مع ابي بكر والظاهر انهما
حملا سوال ابي هريرة علي ظاهره وهو سواله عن ايه من القران او لم يكن عندهما
من اذ ذاك ويروي ان عمر رضي الله عنه تاسف علي عدم ادخاله ابا هريرة في داره قوله
وما في وجهي اي من التغير فيه من الجوع قوله يا ابا هر ووقع في رواية علي بن مسلم فقال
ابو هر ووجهه علي لغة من لا يعرف الكنية وهر بتشديد الراء وهو ما رد الاسم المونث
الي المذكر والمصغر الي المكبر فان كنيته في الاصل ابو هريرة تصغير هرة مونثا وابو هر

مذكر مكبر وقيل يجوز فيه تخفيف الراء مطلقا ووقع في رواية يونس بن بكير فقال
ابو هريرة اي انت ابو هريرة قوله الحق من اللحوق اي اتبعني قوله فدخل زاد ابن مسهر
الي اهله قوله فاستاذن علي صيغة المتكلم من المضارع وفي رواية علي بن مسهر ويونس فاستاذنت
قوله فدخل فيه التفات وفي رواية علي بن مسهر فدخلت وهي ظاهرة قوله فوجد لبنا في
قدح وفي رواية علي بن مسهر فاذا هو لبن في قدح وفي رواية يونس فوجد قدحا من اللبن
قوله من اين هذا اللبن زاد روح لكم وفي رواية ابن مسهر فقال لاهله من اين لكم هذا
قوله او فلانة شك من الراوي قوله الحق الي اهل الصفة عدي الحق بكلمة الي كان ضمنها معنى
انطلق وكذا وقع في رواية روح انطلق قوله قال واهل الصفة سقط لفظ قال في رواية
روح ولا بد منه لانه كلام ابي هريرة قوله ولا علي احد تعميم بعد تخصيص قوله يشمل الاهل
الاصدقاء وغيرهم قوله فساني ذلك في رواية علي بن مسهر والله ومعناه احزنني ذلك قوله وما هذا
اللبن في اهل الصفة اي ما قدره في اهل الصفة الواو فيه عطف علي محذوف تقديره هذا قليل
او نحو ذلك وما هذا وفي رواية يونس بحذف الواو قوله وفي رواية علي بن مسهر وابن نفع
هذا اللبن من اهل الصفة قوله فاذا جاء كذا فيه بالافراد في بعض النسخ اي اذا جاء من امرني بطلبه
وفي رواية الاكثرين فاذا جاءوا بصيغة الجمع كما في نسختنا قوله امرني اي رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله وما عسي ان يبلغني من هذا اللبن اي قايلا في نفسي وما عسي قال الكرماني والظاهر
ان عسي مقحم قوله واخذوا مجالسهم من البيت يعني نعد كل واحد منهم في المجلس الذي يليق
به ولم يذكر عددهم وقد تقدم في ابواب المساجد في كتاب الصلاة من طريق ابي حازم عن ابي هريرة
رايت سبعين من اهل الصفة الحديث وذكر في الخلقة ان عدتهم تقرب من الماية وقال ابو نعيم
كان عدد اهل الصفة مختلف بحسب اختلاف الحال فربما اجتمعوا تكثروا وربما تفرقوا اما الغزو
واسفر او استغناء فقلوا وقيل هنا كانوا اكثر من سبعين قوله خذ اي القدح الذي فيه
اللبن فاعطهم وصرح هكذا في رواية يونس قوله حتي يروي بفتح الواو نحو رضي يرضي
قوله ثم يرد علي القدح فاعطيه الرجل قال الكرماني الثاني معرفة معادة فيكون عين الاول
علي القاعدة النحوية لكن المراد غيره ثم اجاب بان ذلك حيث لا قرينة ولفظ انتهت قرينة
المغايرة كما في قوله عز وجل قل اللهم مالك الملك توتي الملك من تشاء قوله فتبسم كان ذلك لاجل
توهم ابي هريرة ان لا يفضل له من اللبن شيء قوله فقال اباهر اي يا اباهر وفي رواية علي بن
مسهر فقال ابو هريرة اي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ابو هريرة وقد ذكرنا وجهه عن
قريب قوله قال بقيت انا وانت هذا بالنسبة الي من حضر من اهل الصفة فاما من كان في
البيت من اهل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يتعرض لذكرهم ويحتمل ان لا يكون اذ ذاك في البيت
احد وكانهم اخذوا كفايتهم وكان الذي في القدح نصيب النبي صلى الله عليه وسلم قوله
فاز في في رواية روح ناولني القدح قوله فحمد الله وسمي اما الحمد فلحصول البركة فيه واما
التسمية فلاقامة السنة عند الشرب وشرب الفضلة اي البقية وفيه فوايد كثيرة يستخرجها

اصحابه

من

من لابد في تحرير النظر وتقرير المراد ص حدثنا مسدد نا يحيي عن اسماعيل نا قيس قال
سمعت سعدا يقول اني لاول العرب رمي بسهم في سبيل الله ورايتنا نغزو وما لنا طعام
الا ورق الحبلة وهذا السمر وان احدنا ليضع كما تضع الشاة ما له خلط ثم اصبحت بنو اسد تعزرني
علي الاسلام خبت اذا وضل سعي ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه بيان عيش سعد
وغيره علي الوجه المذكور ويحيي هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن
ابي حازم وسعد هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه والحديث مضي في فضل سعد عن عمرو بن
عون وفي الاطعمة عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم في اخر الكتاب عن يحيي بن حبيب ومضي
الكلام فيه قوله لاول العرب اللام فيه للتاكيد وفي رواية الترمذي اني لاول رجل اهرق دما في
سبيل الله تعالي قوله ورايتنا بضم التاء المثناة من فوق اي ورايت انفسنا قوله نغزو من الغزوة في
سبيل الله قوله الحبلة بضم الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وقيل بفتحها ايضا وهو ثمر السلم او ثمر
عامة العضاه وهي بكسر العين المهملة وتخفيف الضاد المعجمة شجر الشوك كالطلح والعوسج قوله
السمر بضم الميم وفي مسلم ما ناكل الا ورق الحبلة هذا السمر قوله ليضع كناية عن التغوط اي
ليضع الذي يخرج منه عند التغوط قوله ما له خلط بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام يعني
لا يختلط بعضه ببعض لجفافه وشدة يبسه الناشي عن تعسف العيش قوله بنو اسد
قبيلة وهي اسد بن خزيمة قوله تعزرني اي توذوني علي احكام الدين وهو من التعزير
وهو التوقيف علي الاحكام والفرايض ومنه تعزير السلطان وهو التقويم بالتاديب
قوله علي الاسلام ويروي علي الدين قوله خبت من الخيبة وهي الحرمان والخسران قوله
وضل سعي ويروي وضل عملي قيل كيف جاز لسعد ان يمدح نفسه ومن شان المومن ترك
ذلك لورود النهي عنه واجيب بان الجهال لما عيروه بانه لا يحسن الصلاة فاضطر الي ذكر
فضله والمدحة اذا خلت عن البغي والاستطالة وكان مقصود قايلها اظهار الحق وشكر
نعمة الله لم يكره ذلك ص حدثنا عثمان نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن
عايشة رضي الله عنها قالت ما شبع ال محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام
بر ثلاث ليال تباعا حتي قبض ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه بيان عيش ال النبي صلى
الله عليه وسلم علي الوجه المذكور وعثمان هو ابن ابي شيبة وجرير هو ابن عبد الحميد
ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد وكل هولاء كوفيون
والحديث مضي في الاطعمة عن قتيبة قوله ال محمد اي النبي صلى الله عليه وسلم قوله تباعا بكسر
التاء المثناة من فوق وتخفيف الباء الموحدة اي متتابعة متوالية قوله حتي قبض اشارة
الي استمراره علي تلك الحالة مدة اقامته وهي عشر سنين بما فيها من ايام اسفاره في الغزو
والحج والعمرة واخرج ابن سعد من وجه اخر عن ابراهيم وما رفع عن مائدته كسرة خبز
فضلا حتي قبض وروي عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عايشة ما شبع ال محمد صلى الله
عليه وسلم من خبز بر مادوم اخرجه مسلم وروي مسلم ايضا من رواية يزيد بن قسيط

عن عايشة رضي الله عنها ما شبع رسول الله صلي الله عليه وسلم من خبز وزيت في يوم واحد
مرتين وله من طريق مسروق عنها والله ما شبع من خبز ولحم لحم في يوم مرتين وروي ابن
سعد من طريق الشعبي عن عايشة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كانت تاتي عليه اربعة
اشهر ما يشبع من خبز البر ص حدثني اسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن نا اسحاق هو الازرق
عن مسعر بن كدام عن هلال عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قال ما اكل ال محمد اكلتين في
يوم واحد الا احدهما تمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابو يعقوب البغوي يقال له لولو سكن بغداد واسحق الازرق بتقديم الزاي علي الراء هو اسحاق
ابن يوسف بن يعقوب الواسطي ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولي وفتح الثانية وبالراء
ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال المهملة العامري مر في الوضوء وهلال بن حميد ويقال
ابن ابي حميد الوزان الكوفي يروي عن عروة بن الزبير عن عايشة والحديث اخرجه مسلم
في اخر الكتاب عن كريب قوله اكلتين بفتح الهمزة وضمها ص حدثني احمد بن رجاء نا النضر عن
هشام قال اخبرني ابي عن عايشة قالت كان فراش رسول الله صلي الله عليه وسلم من ادم وحشوه
من ليف ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن رجا بالجيم والمد الهروي ونضر بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة شميل بالشين المعجمة مصغرا يروي عن هشام بن عروة عن
ابيه عروة بن الزبير عن عايشة والحديث من افراده قوله من ادم بفتح الهمزة والدال المهملة
واخرجه ابن ماجه من رواية ابن نمير عن هشام بلفظ كان ضجاع رسول الله صلي الله عليه
وسلم ادما وحشوه ليف والضجاع بكسر الضاد المعجمة والجيم وهو ما يرقد عليه ص
حدثنا هدبة بن خالد نا همام بن يحيي نا قتادة قال كنا ناتي انس بن مالك وخبازه قايم وقال
كلوا فما اعلم النبي صلي الله عليه وسلم راي رغيفا مرققا حتي لحق بالله ولا راي شاة سميطا
بعينه قط ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهدبة بضم الهاء وسكون الدال المهملة والحديث
مضي في الاطعمة عن محمد بن سنان قوله مرققا قال ابن الاثير هو الارغفة الواسعة الرقيقة
يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال قوله سميطا اي مشوية فعيل بمعني مفعول واصل السميط
ان ينزع صوف الشاة المذبوحة بالماء الحار وانما يفعل بها ذلك في الغالب لتشوي وانما لم يقل
سميطة لانا قلنا انها فعيل بمعني مفعول فيستوي فيه التذكير والتانيث وغرضه
ان النبي صلي الله عليه وسلم ما كان متنعما في الماكولات ص حدثنا محمد بن المثني
نا يحيي نا هشام اخبرني ابي عن عايشة قالت كان ياتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر
والماء الا ان نوتي باللحيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان فيه اخبارا عن كيفية عيشهم
ويحيي هو القطان وهشام هو ابن عروة والحديث من افراده قوله انما هو اي طعام قوله الا ان يوتي
علي صيغة المجهول سد مسد الجماعة قوله باللحيم تصغير اللحم اشارة به الي قلته ويروي مكبرا ص
حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثني ابن ابي حازم عن ابيه عن يزيد بن رومان عن عروة
عن عايشة انها قالت لعروة ابن اختي ان كنا لننظر الي الهلال ثلاثة اهلة في شهرين وما

اوقدت

اوقدت في ابيات رسول الله صلي الله عليه وسلم نار فقلت ما كان يعيشكم قالت الاسودان
التمر والماء الا انه كان لرسول الله صلي الله عليه وسلم جيران من الانصار كان لهم منايح وكانوا
يمنحون رسول الله صلي الله عليه وسلم من ابياتهم فيسقيناه ش مطابقته للترجمة مثل
مطابقة الحديث السابق وابن ابي حازم هو عبد العزيز وابو سلمة بن دينار ويزيد من الزيادة
ابن رومان بضم الراء ابو روح الاسدي المديني مولي ال الزبير بن العوام والحديث مضي في اول
الهبة عن عبد العزيز المذكور بعين هذا الاسناد والمتن وفيه فقلت يا خالة ما كان
يعيشكم قوله من ابياتهم وهناك من البانهم قوله ابن اختي اي يا ابن اختي بحرف الندا
محذوف وكانت ام عروة اسما بنت ابي بكر الصديق اخت عايشة رضي الله عنهم قوله ان كنا لننظر
كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله الي الهلال اي الثالث وهو هلال الشهر الثالث لانه يري
عند انقضاء الشهرين وبروية يدخل الشهر الثالث قوله يعيشكم بضم الياء وفتح العين وتشديد
الياء اخر الحروف المكسورة وبالشين المعجمة المضمومة ويروي يعيشكم بضم الياء وكسر
العين وسكون الياء من اعاشه الله اعطاه العيش قوله الا انه كلمة الا بمعني لكن وانه
اي وان الشان قوله منايح جمع منحة وفي المغرب المنيحة والمنحة الناقة الممنوحة ومنيحة
اللبن ان يعطي الرجل ناقة او شاة ينتفع بلبنها ويعيدها قوله يمنحون رسول الله صلي الله
عليه وسلم اي يعطونه من المنايح قوله فيسقيناه اي يسقينا رسول الله صلي الله عليه وسلم
ويروي فيسقيني بالافراد ص حدثني عبد الله بن محمد نا محمد بن فضيل عن ابيه عن
عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اللهم ارزق ال محمد قوتا ش
مطابقته للترجمة من حيث ان طلب الكفاف وفضله واخذ البلغة من الدنيا والزهد فيما
فوق ذلك وهكذا كان عيشه صلي الله عليه وسلم وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي
ومحمد بن فضيل مصغر فضل بالمعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي ومحمد هذا يروي عن
ابيه فضيل المذكور عن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وبالراء ابن القعقاع
وابو زرعة هرم بفتح الهاء ابن عمرو بن جرير والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن
ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن ابي عمار واخرجه النسائي
في الرقايق عن اسحق بن ابراهيم قوله قوتا اي مسكة من الرزق ص باب
القصد والمداومة علي العمل ش اي هذا باب في بيان استحباب القصد وهو السلوك
في الطريق المعتدلة ويقال القصد استقامة الطريق وما بين الافراط والتفريط قوله
والمداومة اي وفي بيان المداومة علي العمل الصالح ص حدثنا عبدان اخبرنا ابي عن
شعبة عن اشعث قال سمعت ابي قال سمعت مسروقا قال سالت عايشة اي العمل كان احب
الي رسول الله صلي الله وسلم قالت الدايم قال قلت فاي حين كان يقوم قالت كان
يقوم اذا سمع الصارخ ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وعبدان لقب عبد الله
ابن عثمان بن جبلة المروزي واشعث بالشين المعجمة والعين المهملة والثاء المثلثة

ابن ابي الشعثا واسمه سليم بن الاسود والحديث مضي بهذا الاسناد في كتاب التهجد
في باب من نام عند السحر قوله فايحيين هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره في ايحيين
قوله يتوي اي من النوم والصارخ الديك قال الكرماني او المؤذن قلت فيه نظر ص حدثنا قتيبة
عن مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة انها قالت كان احب العمل الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم الذي يدوم عليه صاحبه ش مطابقته ايضا للجزء الثاني للترجمة والحديث من
افراده ص حدثنا ادم نا ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم لن ينجي احدا منكم عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله
برحمته سددوا وقاربوا واغدوا وروحوا وشي من الدلجة والقصد القصد تبلغوا ش مطابقته
للجز الاول للترجمة وهو قوله القصد وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن وابن ابي ذيب
بلفظ الحيوان المشهور هو محمد بن عبد الرحمن والحديث من افراده قوله لن ينجي من التنجية او من
الانجا ومعناه لن يخلص والنجاة من الشي التخلص منه قوله احدا منصوب علي المفعولية وعمله بالرفع
فاعل ينجي قوله ولا انا قال الكرماني اذا كان كل الناس لا يدخلون الجنة الا برحمة الله فوجه تخصيص
رسول الله صلي الله عليه وسلم بالذكر انه اذا كان مقطوعا له انه يدخل الجنة ولا يدخلها الا برحمة
الله فغيره يكون في ذلك بطريق الاولي قوله الا ان يتغمدني الله اي الا ان يسترني الله برحمته
يقال تغمده الله برحمته اذا ستره بها ويقال تغمدت فلانا اي سترت ما كان منه وغطيته
ومنه غمد السيف لانك اذا غمدته فقد سترته في غلافه وفي رواية سهيل الا ان يتداركني
والاستثناء منقطع ويحتمل ان يكون متصلا من قبيل قوله تعالي لا يذوقون فيها الموت الا الموتة
الاولي قيل كيف الجمع بينه وبين قوله وتلك الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون واجاب ابن
بطال بما ملخصه ان الاية تحمل علي ان الجنة تنال المنازل فيها بالاعمال وان درجات الجنة متفاوتة
بحسب تفاوت الاعمال ويحمل الحديث علي دخول الجنة والخلود فيها ثم اورد علي هذا الجواب قوله
تعالي سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون فصرح بان دخول الجنة ايضا بالاعمال واجاب
بانه لفظ مجمل بينه الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة وقصورها بما كنتم تعملون قوله
برحمته في رواية ابي عبيد بفضل ورحمة وفي رواية الكشميهني من طريقه بفضل رحمته
وفي رواية الاعمش بفضل ورحمة وفي رواية ابن عون بمغفرة ورحمة قوله سددوا في
رواية بشر بن سعيد عن ابي هريرة عند مسلم ولكن سددوا ومعناه اقصدوا السداد اي
الصواب وقال الكرماني التشديد بالمهملة من السداد وهو القصد من القول والعمل واختيار
الصواب منهما قوله وقاربوا اي لا تفرطوا فتجهدوا انفسكم في العبادة لئلا يفضي بكم ذلك الي
الملال فتتركوا العمل فتفرطوا وقال الكرماني اي لا تبلغوا النهاية بل تقربوا منها قوله واغدوا
من الغدو وهو السير من اول النهار والرواح السير من اول النصف الثاني من النهار قوله
وشي من الدلجة اي ستعينوا ببعض شي من الدلجة بضم اللام الدال واسكان اللام ويجوز في
اللغة فتحها ويقال بفتح اللام ايضا وهي بالضم سير اخر الليل وقد بسطنا الكلام فيه في باب

الدين

الدين يسر في كتاب الايمان قوله والقصد القصد بالنصب علي الاغرا اي الزموا الطريق الوسط
المعتدل تبلغوا المنزل الذي هو مقصدكم شبه المتعبدين بالمسافرين وقال لا تستوعبوا
الاوقات كلها بالسير بل اغتنموا اوقات نشاطكم وهو اول النهار واخره وبعض الليل
وارحموا انفسكم فيما بينهما لئلا ينقطع بكم قال الله تعالي اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من
الليل ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا سليمان عن موسي بن عقبة عن ابي سلمة بن
عبد الرحمن عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا
واعلموا انه لن يدخل احدكم عمله الجنة وان احب الاعمال ادومها الي الله وان قل ش مطابقته
للجزء الثاني للترجمة وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيي بن عمرو بن اويس العامري
الاويسي المديني وسليمان هو بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي وموسي بن عقبة بسكون
القاف ابن ابي عياش الاسدي المديني والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن اسحق بن ابراهيم
وغيره واخرجه النسايي في الرقايق عن الحسن بن اسماعيل قوله سددوا وقاربوا قد مضي
شرحهما عن قريب قوله انه اي ان الشان ويروي ان لا يدخل قوله لن يدخل بضم اليا من
الادخال واحدكم منصوب لانه مفعول وعمله مرفوع لانه فاعل لقوله لن يدخل والجنة
نصب علي الظرف قوله ادومها بصيغة افعل التفضيل قيل ادومها كيف يكون قليلا ومعني
الدوام شمول الازمنة مع عدم التقدير وايضا واجيب بان المراد من الدوام المواظبة العرفية
وهي الاتيان بها في كل شهر او كل يوم بقدر ما يطلق عليه عرفا اسم المداومة قوله وان قل
اي احب الاعمال وهو معطوف علي مقدر تقديره ان لم يقل وان قل ص حدثني محمد بن عرعرة
نا شعبة نا سعد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن عايشة انها قالت سيل النبي صلي الله عليه وسلم
اي الاعمال احب الي الله قال ادومها وان قل وقال اكلفوا من الاعمال ما تطيقون ش كان ينبغي ان
يقدم هذا الحديث علي الحديث الذي قبله لانه خرج هذا جواب سوالهم اي الاعمال احب الي الله
وسعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف من جملة التابعين وفقهائهم وصالحيهم قوله اكلفوا بفتح
اللام وضمها وقال ابن التين هو في اللغة بالفتح ورويناه بالضم يقال كلفت به كلفا اولعت به
والكلفة غيره قاله الكرماني والتكليف الامر بما يشق عليك وقال بعضهم ونقل بعض الشراح
انه روي بفتح الهمزة وكسر اللام من الاكلاف ورد بانه لم يسمع اكلفه بالشي قلت الظاهر
انه اراد ببعض الشراح الكرماني ولم يقل الكرماني اكلفه بالشي وانما قال اكلفه غيره
ومعناه اكلفه الشي بدون البا قوله ما تطيقون في محل النصب وكلمة ما يجوز ان تكون
مصدرية ويجوز ان تكون موصولة قيل فيه اشارة الي بذل المجهود وغاية السعي وهو
خلاف المقصود من السابق واجيب بان المراد ما تطيقون عليه دايما ولا تعجزون عنه
في المستقبل ص حدثني عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة
قال سالت ام المومنين عايشة رضي الله عنها قلت يا ام المومنين كيف كان عمل النبي صلي الله عليه
وسلم هل كان يخص شيا من الايام قالت لا كان عمله ديمة وايكم يستطيع ما كان النبي صلي

الله عليه وسلم يستطيع ش مطابقته الجزء الثاني للترجمة وجرير بن عبد الحميد
ومنصور بن المعتمر وابراهيم النخعي وعلقمة بن قيس وهو خال ابراهيم ورجال السند
كلهم كوفيون والحديث مضى في الصوم عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله هل كان يخص
شيا من الايام اي بعبادة مخصوصة لا يفعل مثلها في غيره فقالت لا قيل هو معارض بقولها
ما رايت اكثر صياما منه في شعبان واجيب لا تعارض لانه كان كثير الاسفار فلا يجد سبيلا الي
صيام الثلاثة ايام من كل شهر فيجمعها في رمضان وانما كان يوقع العبادة علي قدر نشاطه وفراغه
من جهاده قوله ديمة بكسر الدال المهملة وسكون اخر الحروف اي دايما والديمة في الاصل المطر
المستمر بسكون بلا رعد ولا برق ثم استعمل في غيره واصل ديمة دومة قلبت الواو يا لسكونها
وانكسار ما قبلها قوله وايكم يستطيع الي اخره اي في العبادة بحسب الكيف من خشوع وخضوع
واخبات ص حدثنا علي بن عبد الله نا محمد بن الزبرقان نا موسي بن عقبة عن سلمة بن عبد
الرحمن عن عايشة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال سددوا وقاربوا وابشروا فانه لا يدخل
احدا الجنة عمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا الا ان يتغمدني الله بمغفرة ورحمة
قال اظنه عن ابي النضر عن ابي سلمة عن عايشة ش هذا وجه اخر في حديث موسي
ابن عقبة الذي مضي عن قريب فان فيه موسي بن عقبة عن ابي سلمة وهنا قال علي بن عبد الله
شيخ البخاري اظن ان بين موسي بن عقبة وابي سلمة واسطة وهو ابو النضر بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة سالم ابن ابي امية وعلي بن عبد الله هو ابن المديني ومحمد بن الزبرقان
بكسر الزاي وسكون الباء الموحدة وكسر الراء وبالقاف الاهوازي وماله في البخاري سوي
هذا الحديث وبقية شرح الالفاظ المذكورة قد مرت ص وقال عفان نا وهيب عن موسي
ابن عقبة قال سمعت ابا سلمة عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه وسلم سددوا
وابشروا ش اي قال عفان بن مسلم الصفار وانما قال قال عفان لانه اخذ منه مذاكرة
لا تحديثا وتحميلا وكثيرا روي عنه بالواسطة وقال ابو نعيم هذا تدليس من البخاري قلت
استبعده هذا وقد قال ابن القطان لما ذكر تدليس الشيوخ قال لم يصح ذلك عن البخاري قط
ووهيب هو بن خالد البصري وحديث وهيب هذا اخرجه مسلم عن محمد بن حاتم نا بهز نا
وهيب عن موسي به قال مجاهد سدادا سديدا صدقا ش قول مجاهد هذا ثبت عند
الاكثرين وثبت عند الطبري والفريابي عن مجاهد في قوله تعالي قولا سديدا قال سدادا
والسداد بفتح السين العدل المعتدل الكافي وبالكسر ما يسد الخلل وقال بعضهم زعم
مغلطاي وتبعه شيخنا ابن الملقن ان الطبري وصل تفسير مجاهد عن موسي بن
هرون عن عمرو بن طلحة عن اسباط عن السدي عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وهذا وهم
فاحش فما للسدي عن ابن ابي نجيح رواية قلت رعاية الادب مطلوبة ولو قال الشيخ مغلطاي
او علاء الدين فانه كان يقال له علاء الدين مع انه هو شيخ شيخه لانه كثيرا ما يقول في شرحه
بتعظيم وقد علم انه اذا اجتمع المثبت والنافي فانه يوخذ بقول المثبت لان له زيادة علم

والله اعلم ص حدثني ابراهيم بن المنذر حدثنا محمد بن فليح قال حدثني ابي عن هلال بن علي
عن انس بن مالك رضي الله عنه قال سمعته يقول ان رسول الله صلي الله عليه وسلم صلي لنا يوم
الصلاة ثم رقي المنبر واشار بيده قبل قبلة المسجد قال اريت الان منذ صليت لكم الصلاة
الجنة والنار ممثلتين في قبل هذا الجدار فلم ار كاليوم في الخير والشر فلم ار كاليوم في الخير
والشر ش مطابقته للترجمة من حيث ان تكون الجنة المرغبة والنار المرهبة نصب عين
المصلي ليكونا باعثين علي المداومة علي العمل وادمانه ومحمد بن فليح بضم الفاء تصغير
الفلح بالفاء والحاء المهملة يروي عن ابيه فليح بن سليمان بن المغيرة الخزاعي وقيل الاسلمي
وهلال بن علي وهو هلال ابن ابي ميمونة ويقال هلال ابن ابي هلال والحديث مضى في الصلاة
في باب رفع البصر الي الامام عن يحيي بن صالح وعن محمد بن سنان قوله ثم رقي بفتح الراء وكسر
القاف اي صعد ورقا ومعني قوله قبل قبلة المسجد بكسر القاف وفتح الباء الموحدة اي جهة
قبلة المسجد قوله اريت بضم الهمزة وكسر الراء قوله الجنة نصب علي انه مفعول ثاني لاريت
قوله ممثلتين اي مصورتين قوله في قبل هذا الجدار بضم القاف والباء الموحدة اي قدام هذا
الجدار اي جدار المسجد ويروي هذا الحايط يقال مثل له اي صور حتي كان ينظر اليه قوله
فلم ار كاليوم اي يوما مثل هذا اليوم وقد وقع هذا مكررا تاكيدا ص باب الرجاء مع
الخوف ش اي هذا باب في بيان استحباب الرجاء مع الخوف فلا يقطع النظر في الرجاء عن
الخوف ولا في الخوف عن الرجاء لئلا يفضي في الاول الي الكبر وفي الثاني الي القنوط وكل
منهما مذموم والمقصود من الرجاء ان من وقع منه تقصير فليحسن ظنه بالله ويرجو ان
ان يمحو عنه ذنبه وكذا من وقع منه طاعة يرجو قبولها واما من انهمك علي المعصية راجيا
عدم المواخذة بغير ندم ولا اقلاع فهذا غرور في غرور وقد اخرج ابن ماجه من طريق
عبد الرحمن بن سعد بن وهب عن ابيه عن عايشة قلت يا رسول الله الذين يوتون وقلوبهم
وجلة اهو الذي يسرق ويزني قال لا ولكن الذي يصوم ويتصدق ويصلي ويخاف ان لا يتقبل
منه ص وقال سفين ما في القران اية اشد علي من لستم علي شي حتي تقيموا التورية
والانجيل وما انزل اليكم من ربكم ش سفين هذا هو ابن عيينة واول الاية قل يا اهل
الكتاب لستم علي شي وانما كان اشد لانه يستلزم العلم بما في الكتب الالهية والعمل بها
وقد مر في تفسير سورة المايدة وقيل الاخوف هو قوله تعالي واتقوا النار التي اعدت للكافرين
وقيل هو لبيس ما كانوا يصنعون وقيل الخوف اية من يعمل سوءا يجز به فان قلت ما وجه مناسبة
الاية بالترجمة قلت من حيث ان الاية تدل علي ان من لم يعمل بما يتضمنه الكتاب الذي انزل عليه
لم يحصل له النجاة ولا ينفعه رجاء من غير عمل ما امر به ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا يعقوب
بن عبد الرحمن عن عمرو ابن ابي عمرو عن سعيد ابن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة قال سمعت
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول ان الله خلق الرحمة يوم خلقها ماية رحمة فامسك عنده
تسعا وتسعين رحمة وارسل في خلقه كلهم رحمة واحدة فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله

من الرحمة لم ييأس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم ييأس من النار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فلو يعلم الكافر الى اخر الحديث وذلك ان المكلف لو تحقق ما عند الله من الرحمة لما قطع رجاه اصلا ولو تحقق ما عنده من العذاب لما ترك الخوف اصلا فينبغي ان يكون بين الخوف والرجاء فلا يكون مفرطا في الرجاء بحيث يصير من المرجئة القائلين لا يضر مع الايمان شئ ولا في الخوف بحيث يكون من الخوارج المعتزلة القائلين بتخليد صاحب الكبيرة اذا مات من غير توبة في النار بل يكون وسطا بينهما كما قال الله تعالى يرجون رحمته ويخافون عذابه قوله قتيبة بن سعيد في رواية ابي ذر لم يذكر سعيد قوله وعمرو ابن ابي عمرو بالواو فيهما مولى المطلب وهو تابعي صغير وشيخه تابعي وسط وكلاهما مدنيان والحديث من افراده وقد مر في الادب في باب جعل الله الرحمة مائة جزء من طريق ابن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ولفظه جعل الله الرحمة مائة جزء قوله ان الله خلق الرحمة اي الرحمة التي جعلها في عباده وهي مخلوقة واما الرحمة التي هي صفة من صفاته فهي قائمة بذاته عز وجل قوله مائة رحمة اي مائة نوع من الرحمة او مائة جزء كما في الحديث الذي تقدم في الادب قوله في خلقه كلهم ويروى كله قال الكرماني قوله فلو يعلم الكافر هكذا ثبت في هذا الطريق بالفاء اشارة الى ترتب ما بعدها على ما قبلها ومن ثم قدم ذكر الكافر لان كثرة الرحمة وسعتها يقتضي ان يطمع فيها كل احد ثم ذكر المؤمن استطرادا والحكمة في التعبير بالمضارع دون الماضي الاشارة الى انه لم يقع له علم ذلك ولا يقع لانه اذا استنزل المستقبل كان ممتنعا فيما مضى وقد صرح ابن الحاجب ان لو لانتفاء الاول لانتفاء الثاني كما في قوله تعالى لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا فانتفاء المتعدد بانتفاء الفساد وليس ههنا كذلك اذ فيه انتفاء الثاني وهو انتفاء الرجا لا انتفاء الاول كما في قوله لو جئتني لاكرمتك فان الاكرام منتف لانتفاء المجي قوله بكل الذي قيل فيه اشكال لان لفظة كل اذا اضيفت الى الموصول كانت اذ ذاك لعموم الاجزاء لا لعموم الافراد والغرض من سياق الحديث تعميم الافراد واجيب بانه وقع في بعض طرقه ان الرحمة قسمت مائة جزء فالتعميم حينئذ لعموم الاجزاء في الاصل ونزلت الاجزاء منزلة الافراد مبالغة قوله لم ييأس من الجنة من اليأس وهو القنوط يقال يئس ييئس بالكسر يبئس وفيه لغة اخرى بكسر الهمزة من مستقبله وهي شاذة وقال المبرد منهم من يبدل الهمزة في المستقبل الياء الثانية الفا فيقول يايس ويأس فان قلت ما معنى لم ييأس من الجنة قلت قيل المراد ان الكافر لو علم سعة الرحمة لغطى على ما يعلمه من عظم العذاب فيحصل له الرجاء وقيل المراد ان متعلق علمه بسعة الرحمة مع عدم الغاية التي تقابلها بطمعه في الرحمة ص باب الصبر عن محارم الله تعالى ش اي هذا باب في بيان الاجتهاد في الصبر عن محارم الله اي محرماته قال الكرماني قلت المحارم جمع محرمة بفتح الميمين وجاء بضم الراء ايضا قال الجوهري الحرمة ما لا يحل انتهاكه وكذلك المحرمة بفتح الراء وضمها والصبر حبس النفس وتارة يستعمل بكلمة عن لما في المعاصي يقال صبر عن الزنا

وتارة

تارة بكلمة على كما في الطاعات يقال الصبر على الصلاة ونحو ذلك ص وقوله عز وجل انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب ش وقوله بالجر عطفا على قوله الصبر عن محارم الله هذا في رواية ابي ذر هكذا بلفظ قوله وليس في رواية غيره لفظ قوله وفي بعض النسخ وقوله عز وجل وهذا احسن ولفظ الصابرون يحتمل ان يستعمل بعن وبعلى لما ذكرنا انفا ان استعماله بالوجهين واراد بقوله بغير حساب المبالغة بالنسبة الينا ص وقال عمر رضي الله عنه وجدنا خير عيشنا بالصبر ش اي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله بالصبر كذا هو بالباء الموحدة وفي رواية الكشميهني بحذف الباء فيكون منصوبا بنزع الخافض وقال بعضهم والاصل في الصبر والباء بمعنى في قلت لا يحتاج الى هذا والباء على حالها للالصاق اي ربيناه ملتصقا بالصبر ويجوز ان تكون للاستعانة وهذا الاثر رواه احمد في كتاب الزهد بسند صحيح عن مجاهد قال عمر رضي الله عنه وجدنا خير عيشنا الصبر ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد ان ابا سعيد رضي الله عنه اخبره ان ناسا من الانصار سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يساله احد منهم الا اعطاه حتى نفد ما عنده فقال حين نفد كل شي انفق بيديه ما يكن عندي من خير لا ادخره عنكم وانه من يستعفف يعفه الله ومن يتصبر يصبره الله ومن يستغن يغنه الله ولن تعطوا عطاء خيرا واوسع من الصبر ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابو اليمان الحكم بن نافع ورواته عن شعيب ابن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري في البخاري كثيرة وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث مضى في الزكاة عن قتيبة واخرجه مسلم والنسائي ايضا عن قتيبة ومضى الكلام فيه قوله ان اناسا ويروى ان ناسا والمعنى واحد قوله حتى نفد بفتح النون وكسر الفاء اي فرغ قوله انفق بيديه جملة حالية او اعتراضية او استئنافية ويروى بيده بالافراد قوله ما يكن كلمة ما اما موصولة واما شرطية ويروى ما يكون وصوب الدمياطي الاول قوله لا ادخره بالادغام وبغيره وفي رواية مالك فلم ادخره وعنه فلن ادخره وداله مهملة وقيل معجمة قوله انه من يستعف كذا في رواية الاكثرين بتشديد الفاء وفي رواية الكشميهني من يستعفف من الاستعفاف وهو طلب العفة وهي الكف عن الحرام والسوال من الناس قوله يعفه بضم الياء وتشديد الفاء المفتوحة اي يرزقه العفاف قوله ومن يتصبر اي ومن يتكلف الصبر يصبره الله بضم الياء وتشديد الباء المكسورة اي يرزقه الصبر قوله ومن يستغن اي ومن يظهر الغناء ولم يسال يغنه الله بضم الياء من الاغناء اي يرزقه الغناء من الناس ووقع في رواية عبد الرحمن بن ابي سعيد بدل التصبر ومن استكفى كفاه الله وزاد ومن سال وله قيمة اوقية فقد الحف قوله ولن تعطوا على صيغة المجهول بالخطاب للجمع قوله عطاء خيرا كذا بالنصب في هذه الرواية ووقع في رواية مالك هو خير بالرفع وفي رواية مسلم عطاء خير والتقدير هو خير وقال النووي كذا في نسخ مسلم يعني بالرفع والتقدير هو خير

كما قُلْتُها ص حدثنا خلاد بن يحيي نا مسعر نا زياد بن علاقة قال سمعت المغيرة بن
شعبة يقول كان النبي صلي الله عليه وسلم يصلي حتي ترم او تنتفخ قدماه فيقال له
فيقول افلا اكون عبدا شكورا ش مطابقته للترجمة الصبر علي الطاعة فانه صلي الله
عليه وسلم صبر عليها حتي تورمت قدماه وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيي
ابن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن مكة ومات بها سنة ثلاثة عشر ومائتين
ومسعر بكسر الميم وسكون المهملة الاولي وفتح الثانية وبالراء ابن كدام الكوفي وزياد
بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر الحروف ابن علاقة بكسر العين المهملة وتخفيف اللام
وبالقاف والحديث مضي في صلاة الليل عن ابي نعيم واخرجه الترمذي والنسائي وابن
ماجه في الصلاة في الاولان عن قتيبة وابن ماجه عن هشام بن عمار قوله حتي ترم اصله
تورم لانه من ورم يرم والقياس يورم وهو احد ما جاء علي هذا البناء ومجيئه علي هذا شاذ
وهو من الورم وهو الانتفاخ قوله او تنتفخ بالنصب قال الكرماني كلمة او للتنويع ويحتمل
ان تكون شكا من الراوي وجزم غيره انه للشك قوله فيقال له اي انك قد غفر الله لك ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فيقول صلي الله عليه وسلم افلا اكون عبدا شكورا علي ما انعم الله علي
من هذا الفضل العظيم الذي اختصصت به ص باب من يتوكل علي الله فهو حسبه ش
اي هذا باب مترجم بقوله تعالي ومن يتوكل علي الله فهو حسبه واصل التوكيل من الوكول
يقال وكل امره الي فلان اي التجاء اليه واعتمد عليه والتوكل تفويض الامر الي الله وقطع
النظر عن الاسباب وليس التوكل ترك السبب والاعتماد علي ما يجي من المخلوقين لان ذلك قد
يجر الي ضد ما يراد من التوكل وقد سئل الامام احمد رحمه الله عن رجل جلس في بيته
او مسجد وقال لا اعمل شيا حتي ياتيني رزقي فقال هذا رجل جهل العلم فقد قال النبي
صلي الله عليه وسلم ان الله جعل رزقي تحت ظل رمحي وقال لو توكلتم علي الله حق توكله
لرزقتم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا فذكر انها تغدو وتروح في طلب
الرزق قال وكانت الصحابة رضي الله عنهم يتجرون ويعملون في نخيلهم والقدوة بهم ص
وقال الربيع بن خيثم من كل ما ضاق علي الناس ش الربيع بفتح الراء وكسر الباء الموحدة
ابن خيثم بضم الخاء المعجمة وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء اخر الحروف الثوري الكوفي من
كبار التابعين صحب بن مسعود رضي الله عنه وكان يقول له لو راك رسول الله صلي الله عليه
وسلم لاحبك رواه احمد في الزهد بسند جيد قوله من كل ما ضاق اراد من يتوكل علي الله
فهو حسبه من كل ما ضاق علي الناس وقال الكرماني من كل ما ضاق يعني توكل علي الله عام من
كل امر مضيق علي الناس يعني لا خصوصية في التوكل في امر بل هو جار في جميع الامور
التي تضيق علي الناس ص حدثني اسحق نا روح بن عبادة نا شعبة قال سمعت حصين بن
عبد الرحمن قال كنت قاعدا عند سعيد بن جبير فقال عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من امتي سبعون الفا بغير حساب هم الذين لا يسترقون

ولا يتطيرون وعلي ربهم يتوكلون ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث واسحاق شيخ البخاري قال
الغساني لم اجده منسوبا عند شيوخنا لكن حدث البخاري في الجامع كثيرا عن اسحق بن ابراهيم وقال
بعضهم اسحق هو ابن منصور وغلط من قال ابن ابراهيم قلت التغليظ من انس وقد سمع البخاري
من جماعة كل منهم يسمي اسحق بن ابراهيم وحصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين والحديث اخرجه
البخاري في الطب مطولا وفي احاديث الانبياء مختصرا عن مسدد وههنا ايضا روي ببعضه
قوله لا يسترقون اي لا يطلبون الرقية وهي العودة التي يرقي بها صاحب الافة كالحمي والصرع ونحو
ذلك من الافات وقد جاء في بعض الاحاديث جوازها وفي بعضها النهي عنها فمن الجواز استرقوا
لها فان بها النظرة اي اطلبوا لها من يرقي لها ومن النهي قوله هذا لا يسترقون ووجه الجمع ان
النهي عنها ما كان بغير اللسان العربي وبغير اسماء الله وصفاته وكلامه في كتبه المنزله
وان يعتقدوا ان الرقيا مانعة لا محالة والمامور بها ما كان بتوارع القران ونحوه قوله
ولا يتطيرون اي لا يتشايمون بالطيور ونحوها مما هو عادتهم قبل الاسلام والطيرة ما يكون
في الشر والفال ما يكون في الخير ص باب ما يكره من قيل وقال اي هذا باب في بيان ما يكره
من قيل وقال وكلاهما فعلان ماضيان الاول مجهول قال اصله قول فقلبت حركة الواو الي
القاف بعد سلب حركتها ثم قلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها وهو حكاية اقاويل الناس
قال فلان كذا وفلان كذا وقيل كذا وكذا واذا رويا بالتنوين يكونان مصدرين يقال قال قولا
وقيلا وقالا والمراد انه نهي عن الاكثار بما لا فايدة فيه وقيل اذا كانا اسمين يكون في عطف
احدهما علي الاخر كثير فايدة بخلاف ما اذا كانا فعلين وقيل اذا كانا اسمين يكون الثاني تاكيدا
ص حدثنا علي بن مسلم نا هشيم اخبرنا غير واحد منهم مغيرة وفلان ورجل ثالث ايضا
عن الشعبي عن وراد كاتب المغيرة بن شعبة ان معاوية كتب الي المغيرة ان اكتب الي بحديث
سمعته من رسول الله صلي الله عليه وسلم قال فكتب اليه المغيرة اني سمعته يقول عند انصرافه
من الصلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو علي كل شي قدير ثلاث
مرات قال وكان ينهي عن قيل وقال وكثرة السوال واضاعة المال ومنع وهات وعقوق
الامهات ووأد البنات ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مسلم الطوسي ثم
البغدادي وهشيم مصغر هشم بن بشير الواسطي والمغيرة هو بن مقسم الضبي قوله
وفلان هو مجالد بن سعيد فقد اخرجه ابن خزيمة في صحيحه عن زياد بن ايوب ويعقوب
ابن ابراهيم الدورقي قالا نا هشيم انا غير واحد منهم مغيرة ومجالد قوله ورجل ثالث قيل يحتمل
ان يكون داود ابن ابي هند فقد اخرجه بن في صحيحه من طريق داود ابن ابي هند وغيره
عن الشعبي ويحتمل ان يكون زكريا ابن ابي زايدة او اسماعيل ابن ابي خالد فقد اخرجه
الطبراني من طريق الحسن بن علي بن راشد والشعبي هو عامر بن شراحيل ووراد
بفتح الواو وتشديد الراء مولي المغيرة وكاتبه والحديث مضي في الصلاة عن محمد بن
يوسف وفي الاعتصام عن موسي وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن قتيبة

وقد مضي الكلام فيه قوله حدثنا علي بن مسلم كذا في رواية الجمهور وفي رواية النسفي
وحده وقال علي بن مسلم قوله وكثرة السوال اي في المسايل التي لا حاجة فيها او من الاموال
او من احوال الناس قوله واضاعة المال اي وضعه في غير محله وحقه ومنع وهات اي حرم
عليكم منع ما عليكم اعطاوه وطلب ما ليس لكم اخذه قوله ووأد البنات هي البنت تدفن وهي
حية كانوا ان يفعلون في الجاهلية اذا ولد للفقير منهم بنت دسها في التراب ص وعن هشيم
اخبرنا عبد الملك بن عمير قال سمعت وزادا يحدث هذا الحديث عن المغيرة عن النبي صلي الله عليه
وسلم ش هو موصول بالطريق الذي قبله وقد رواه الاسماعيلي من رواية يعقوب الدورقي
وزياد بن ايوب قالا نا هشيم عن عبد الملك به ص باب حفظ اللسان ش اي هذا
باب في بيان وجوب حفظ اللسان عن التكلم بما لا يسوغ في الشرع وقال صلي الله عليه
وسلم وهل يكب الناس في النار علي مناخرهم الا حصايد السنتهم واما القول بالحق فواجب
والصمت فيه غير واسع ص ومن كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش
ياتي هذا موصولا في الباب وذكره هكذا ترجمة وفي رواية ابي ذر وقول النبي صلي الله عليه
وسلم ومن كان الي اخره ص وقول الله تعالي ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد ش
كذا لابي ذر وفي رواية غيره وقوله وما يلفظ من قول الي اخره ولابن بطال وقد انزل الله
تعالي ما يلفظ الاية قوله الا لديه رقيب اي حافظ والعتيد هو الحاضر المهيا واراد بالملكين
اللذين يكتبان جميع الاشياء كذا قاله الحسن وقتادة وخصه عكرمة بالخير والشر ويقوي
الاول تفسير ابي صالح في قوله يمحو الله ما يشاء ويثبت ان الملايكة تكتب كل ما تكلم به المرء
فيمحو الله تعالي منه ما ليس له ولا عليه ويثبت ما له وما عليه ص حدثنا محمد بن ابي بكر
المقدمي نا عمرو بن علي سمع ابا حازم عن سهل بن سعيد رضي الله عنه عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه اضمن له الجنة ش
مطابقته للترجمة في قوله من يضمن لي ما بين لحييه لان المراد بهذا حفظ اللسان كما
يجي قوله حدثنا بنون الجمع رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثني بنون الافراد والمقدمي
بصيغة اسم المفعول من التقديم هذه نسبة الي احد اجداد محمد المذكور وهو محمد بن
ابي بكر بن علي بن عطا بن مقدم ابو عبد الله المعروف بالمقدمي البصري وعمر بن علي
هو عم محمد المذكور وهو مدلس ولكنه صرح بالسماع وابو حازم بالمهملة بالحاء المهملة
والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث
اخرجه البخاري ايضا في المحاربين عن خليفة بن خياط واخرجه الترمذي في الزهد
عن محمد بن عبد الاعلي وقال حسن صحيح غريب قوله من يضمن لي اطلاق الضمان عليه
مجاز اذ المراد لازم الضمان وهو اداء الحق الذي عليه قوله ما بين لحييه بفتح اللام وسكون
الحاء المهملة تثنية وهما العظمان في جانبي الفم والمراد بما بينهما اللسان وما بين
رجليه الفرج قوله اضمن له بالجزم لانه جواب الشرط ووقع في رواية الحسن تكفلت

له وفيه ان اعظم البلاء علي العبد في الدنيا اللسان والفرج فمن وقي من شرهما فقد وقي
اعظم الشر ص حدثني عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من كان يومن بالله واليوم الاخر
فليقل خيرا او ليصمت ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذي جاره ومن كان يومن
بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير
مرة والحديث من افراده قوله بالله واليوم الاخر انما خصهما بالذكر اشارة الي المبدا والمعاد
وتخصيص الامور الثلاثة ملاحظة لحال الشخص قولا وفعلا وذلك اما بالنسبة الي المقيم
او المسافر او الاول تخليه والثاني تحليه ص حدثنا ابو الوليد نا الليث نا سعيد المقبري
عن ابي شريح الخزاعي قال سمع اذناي ووعاه قلبي النبي صلي الله عليه وسلم يقول الضيافة
ثلاثة ايام جايزته قيل ما جايزته قال يوم وليلة ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليكرم
ضيفه ومن كان يومن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت ش مطابقته للترجمة في اخر
الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك وابو شريح اسمه خويلد الخزاعي والحديث مضي
في كتاب الادب في باب من كان يومن بالله واليوم الاخر فلا يوذ جاره فانه اخرجه هناك عن
عبد الله بن يوسف عن الليث الي اخره ومضي الكلام فيه هناك قوله جايزته بالنصب اي اعطوا
جايزته ولو صحت الرواية بالرفع كان تقديره المتوجه عليكم جايزته قوله يوم وليلة
جايزته يوم وليلة قيل الجايزة جثة واليوم ظرف فكيف يقع خبرا عنها واجيب بان فيه
مضافا مقدرا اي زمان جايزته يوم وليلة ص حدثني ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم
عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن عيسي بن طلحة التيمي عن ابي هريرة سمع رسول الله
صلي الله عليه وسلم ان العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها يزل بها الي النار ابعد مما بين
المشرقين ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اشارة الي حفظ اللسان من حيث المفهوم
وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي الاسدي وابن ابي حازم عبد العزيز ويزيد من
الزيادة ابن عبد الله المعروف بابن عبد الهاد ومحمد بن ابراهيم التيمي وعيسي بن طلحة
ابن عبيد الله التيمي وطلحة هو احد العشرة ورجال هذا الاسناد كلهم مدنيون والحديث
اخرجه مسلم في اخر الكتاب عن قتيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمد
ابن بشار وقال حسن غريب واخرجه النسايي في الرقايق عن قتيبة به قوله حدثني
بالافراد في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا بنون الجمع قوله ليتكلم باللام في
رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر يتكلم بدون اللام قوله ما يتبين فيها اي لا يتدبر
بها ولا يتفكر في قبحها وما يترتب عليها وتطلق الكلمة ويراد بها الكلام كقولهم كلمة الشهادة
ويروي ليتكلم بالكلمة ما يتقي فيها قوله نزل بها اي بتلك الكلمة وهذا كناية عن دخول
النار قوله ابعد مما بين المشرقين كناية عن عظمتها وسعتها قيل لفظ بين يقتضي
دخوله علي متعدد واجيب بان المشرق متعدد معني او مشرق الصيف وهو غير مشرق

الشتا وبينهما بعد عظيم وهو نصف كرة الفلك او اكتفي باحد الضدين عن الاخر كقوله تعالي سرابيل تقيكم الحر وفي بعض الروايات جاء ضمها والمضرب وفيه ان من اراد النطق بكلمة ان يديرها بنفسه قبل نطقه فان ظهرت مصلحة تكلم بها والا امسك ص حدثني عبد الله بن منير سمع ابا النضر نا عبد الرحمن بن عبد الله يعني ابن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلقي لها بالا يرفع الله بها درجات وان العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها في جهنم ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبد الله بن منير علي وزن اسم الفاعل من الانارة المروزي وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة هاشم بن القاسم التميمي الخراساني مر في الوضوء وعبد الرحمن يروي عن ابيه عبد الله بن دينار مولي ابن عمر وابو صالح ذكوان الزيات وفي الاسناد ثلاثة من التابعين علي نسق قوله من رضوان الله اي مما يرضي الله به قوله لا يلقي بضم الياء من الالقاء اي لا يلتفت اليها خاطره ولا يعتد بها ويبالي بها ومعني البال هنا القلب قوله يرفع الله بها كذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الاكثرين والنسفي يرفع الله له بها درجات وفي رواية الكشميهني يرفعه الله بها درجات قوله من سخط الله يعني مما لا يرضي به قوله يهوي بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو وقال عياض ينزل فيها ساقطا وقد جاء بلفظ ينزل بها في النار لان دركات النار الي اسفل فهو نزول سقوط وقيل اهوي من قريب وهوي من بعيد ص باب البكاء من خشية الله عز وجل ش اي هذا باب في بيان فضل البكاء من خوف الله عز وجل ص حدثنا محمد بن بشار نا يحيي عن عبيد الله قال حدثني خبيب بن عبد الرحمن بن حفص بن عاصم عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله رجل ذكر الله ففاضت عيناه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي هو القطان وعبيد الله بن عمر العمري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وفي اخره باء اخري ابن عبد الرحمن الخزرجي وحفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهذا قطعة من حديث اتم منه قد مضي في الكلام عن مسدد وفي الصلاة عن محمد بن بشار في ابواب المساجد ووردت احاديث في البكاء منها حديث اسد بن موسي عن عمران بن يزيد عن يزيد الرقاشي عن انس بن مالك مرفوعا ايها الناس ابكوا فان لم تبكوا فتباكوا فان اهل النار يبكون في النار حتي تسيل دموعهم في وجوههم كانها جداول ثم تنقطع الدموع وتسيل الدماء فتقرح العيون فلو ان السفن اجريت فيها لجرت ص باب الخوف من الله ش اي هذا باب في بيان شدة الاعتنا بالخوف من الله عز وجل والخوف من لوازم الايمان قال الله تعالي وخافون ان كنتم مؤمنين ص حدثنا عثمان بن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلي الله عليه وسلم كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله فقال لاهله اذا انا مت فخذوني فذروني في البحر في يوم صايف ففعلوا به فجمعه الله ثم قال ما حملك علي الذي صنعت قال ما حملني الا مخافتك فغفر له ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث

وجرير هو ابن عبد الحميد ومنصور هو ابن المعتمر وربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر الحاء المهملة وبالراء المخففة وبالشين المعجمة وحذيفة بن اليمان ورجال السند كلهم كوفيون والحديث مضي في ذكر بني اسرائيل عن موسي بن اسماعيل واخرجه النسائي في الجنائز وفي الرقائق عن اسحق بن ابراهيم عن جرير قوله ممن كان قبلكم يعني من بني اسرائيل قوله يسيء الظن بعمله يعني بعمله الذي كان معصية وكان نباشا قوله فذروني في البحر بضم الذال من الذر وهو التفريق يقال ذررت الملح اذره ويروي بفتح الذال من التذرية يقال ذرت الريح الشيء واذرته وذرته اي اطارته واذهبته ويروي اذروني بهمزة قطع وسكون الذال من اذرت العين دمعها ومنه تذروه الرياح قوله في يوم صايف اي حار بتشديد الراء من الحرارة وروي للمروزي والاصيلي في يوم حاز بالزاي الثقيلة يعني انه يحز البدن بشدة حره وروي لابي ذر عن المستملي والسرخسي في يوم حار بالراء كما ذكرنا اولا وكذا روي الكريمة عن الكشميهني وذكر بعضهم رواية المروزي بنون بدل الزاي وقال ابن فارس الحون ريح يحن كحنين الابل ص حدثنا موسي نا معتمر سمعت ابي نا قتادة عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم ذكر رجلا فيمن كان سلف او قبلكم اتاه الله مالا وولدا يعني اعطاه الله مالا قال فلما حضر قال لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال فانه لم يبتئر عند الله خيرا فسرها قتادة ولم يدخر وان يقدم علي الله يعذبه فانظروا فاذا مت فاحرقوني حتي اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسهكوني ثم اذا كان ريح عاصف فاذروني فيها فاخذ مواثيقهم علي ذلك وربي ففعلوا فقال الله كن فاذا رجل قايم ثم قال اي عبدي ما حملك علي ما فعلت قال مخافتك او فرق منك فما تلافاه ان رحمه الله فحدثت ابا عثمان فقال سمعت هذا من سلمان غير انه زاد فيه اذروني في البحر او كما حدث ش مطابقته للترجمة في قوله مخافتك وموسي هو ابن اسماعيل التبوذكي ومعتمر يروي عن ابيه سليمان التيمي وعقبة بضم العين وسكون القاف ابن عبد الغافر ابو نهار الازدي العوذي البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه والحديث مر في ذكر بني اسرائيل عن ابي الوليد وفي التوحيد عن عبد الله بن ابي الاسود واخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله ابن معاذ وغيره قوله او قبلكم شك من الراوي قوله يعني اعطاه مالا هذا تفسير لقوله اتاه الله وهو بالمد يعني اعطاه وبالقصر بمعني المجيء وقوله مالا بعد قوله اعطاه رواية الكشميهني ولا معني لاعادة لفظ مالا وفي رواية غيره يعني اعطاه بلا ذكر مالا قوله فلما حضر بضم الحاء وكسر الضاد المعجمة اي فلما حضره اوان الموت قوله خير اب بالنصب اي كنت خير اب وبالرفع اي انت خير اب قوله لم يبتئر من الابتيار افتعال من البار بالباء الموحدة والراء ومعناه لم يدخر ولم يخبا هكذا فسره قتادة واصله من البيرة بمعني الذخيرة والخبية قال اهل اللغة بارت الشيء وابتارته ابارة وابتاره اذا خباته ووقع في

أي

رواية ابن السكن لم يبتئر بتقديم الهمزة علي الباء الموحدة حكاه عياض ومعناه لم يقدم
خيرا يقال بارت وابتارته كما ذكرناه ووقع في التوحيد في رواية ابي زيد المروزي
لم يبتئر او لم يبتئر فالشك من الراوي وفي رواية الجرجاني بنون بدل الباء الموحدة
والراء قيل كلاهما غير صحيح ويروى في غير البخاري يمتهر بالهاء بدل الهمزة وبالراء ويمتئر بالميم
بدل الباء الموحدة وبالراء قوله وان يقدر علي الله يعذبه كذا هنا بسكون القاف وفتح الدال
من القدوم وهو بالجزم علي الشرطية وكذا يعذبه بالجزم لانه جزاء والمعني ان بعث يوم
القيمة علي هيئته يعرفه كل احد فاذا صار رمادا مبثوثا في الماء والريح لعله يخفي ووقع في
حديث حذيفة عند الاسماعيلي من رواية ابي خيثمة عن جرير بسند حديث الباب فانه
ان يقدر علي ربي لا يغفر لي وكذا في حديث ابي هريرة لئن قدر الله علي قيل كيف غفر لهذا
الذي اوصي بهذه الوصية وقد جهل قدرة الله تعالي علي احيائه واجيب بان الناس اختلفوا
في تاويل هذا الحديث فقيل اما ما كان من عفو الله عما كان منه في ايام صحته من المعاصي
فلندمه عليها وتوبته منها عند موته ولذلك امر ولده باحراقه وتذريته في البر
والبحر خشية من عذاب ربه والندم توبة قلت فيه نظر لان كون الندم توبة لهذه
الامة الا تري ما حكاه الله عن قابيل بقوله فاصبح من النادمين فلم يكن ندمه توبة اما
معني قوله لئن قدر الله علي القدرة التي هي خلاف العجز وان كان عنده انه اذا احرق
وذري اعجز ربه عن احيائه فهو علي انه غفر له جهله بالقدرة لانه لم يكن تقدم في ذلك
الزمان بانه لا يغفر الشرك به وليس في العقل دليل علي ان ذلك غير جائز في حكمة الله
تعالي وانما نقول لا يجوز ان يغفر الشرك بعد قوله تعالي ان الله لا يغفر ان يشرك به
واما جواز غفران الله ذلك لرجاء الخير في كتابه فهو كان اولي بفضله والاشبه باحسانه
لانه لا يضره كفر كافر ولا ينفعه ايمان مؤمن وقيل معني لئن قدر الله علي اي ان ضيق علي
كقوله تعالي ومن قدر عليه رزقه اي ضيق ولم يرد بذلك وصف باريه بالعجز عن اعادته
حيا وقيل انما غفر له لانه غلب علي فهمه من الجزع الذي كان لحقه من خوف الله وعذابه
متعذر ومثل هذا انما يكون كفرا ممن يقصد كفره وهو يعقل ما يقول وقيل غفر له باصل
توحيده الذي لا تضر معه معصية وعزي ذلك الي المرجئة قوله فاحرقوني وفي رواية
حذيفة الذي اخرجه البخاري في بني اسرائيل فاجمعوا لي حطبا كثيرا ثم اوروا نارا حتي اذا
اكلت لحمي وخلصت الي عظمي فخذوها واطحنوها قوله فاسحقوني من السحق وهو دق الشيء
ناعما قوله او قال فاسهكوني شك من الراوي من السهك قالوا السحق والسهك بمعني واحد
وقيل السهك دونه وهو ان يفت الشيء او يدق قطعا صغارا قوله فاذروني يصح ان يعني
اقيموا وصول الالف من ذروت الشيء فرقته ويصح ان يكون اصله من الثلاثي المزيد فيه
فبقطع الهمزة من قولهم اذرت العين دمعها واذريت الرجل عن فرسه اي رميته وقال ابن
التين قراناه بقطع الهمزة فاخذ مواثيقهم جمع ميثاق وهو العهد قوله وربي هو علي القسم

من

من المخبر بذلك عنهم لتصحيح خبره ويحتمل ان يكون حكاية الميثاق الذي اخذه اي قال
لمن ارصاه قل وربي لافعلن ذلك وفي صحيح مسلم فاخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك وربي قال
القاضي عياض وفي بعض نسخه ففعلوا ذلك وذري قال فان صحت هذه الرواية فهو وجه
الكلام ولعل الذال اسقطت لبعض النساخ وتابعه الباقون وقال الكرماني ولفظ البخاري
يحتمل ان يكون بصيغة الماضي من التذرية اي ذري اهذا المواثيق والمبالغات لكنه موقوف
علي الرواية وقال بعضهم وابعد الكرماني ثم نقل ذلك عنه قلت ما جزم بذلك حتي يقال فيه
وابعد وانما قيده بصحة الرواية مع الاحتمال الذي ذكره قوله فاذا رجل قائم وقع المبتدا
هنا نكرة لان وقوعه بعد اذا المفاجات من المخصصات كما في قولك خرجت فاذا سبع
قوله اي عبدي يعني يا عبدي قوله او فرق هو شك من الراوي وهو بفتح الواو والراء وبالقاف
الخوف فما تلافاه بان رحمه كلمة ما موصولة وكلمة ان مصدرية اي الذي تلافاه اي تداركه
بان رحمه اي بالرحمة والضمير المنصوب في تلافاه يرجع الي عمل الرجل ويجوز ان تكون ما
نافية وكلمة الاستثناء محذوفة علي مذهب من يجوز حذفها اي ما تلافاه الا ان رحمه
قوله فحدثت ابا عثمان قال الكرماني القائل بحدثت قتادة وقال بعضهم هو سليمان الـ
المعتمر قلت الذي يظهر ان قول الكرماني هو الصواب فلينظر فيه وابو عثمان هو عبد
الرحمن بن مل النهدي بالنون المفتوحة قوله فقال اي ابو عثمان سمعت هذا من سلمان
اي الفارسي وحذف المسموع منه الذي استثني منه ما ذكر والتقدير سمعت سلمان
يحدث عن النبي صلي الله عليه وسلم بمثل هذا الحديث غير انه زاد قوله او كما حدث شك
من الراوي يشير به الي انه يعني حديث ابي سعيد لا بلفظه كله ص وقال معاذ نا شعبة
عن قتادة سمعت عقبة سمعت ابا سعيد عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي قال معاذ
ابن معاذ التميمي وهذا التعليق وصله مسلم حدثني عبيد بن معاذ العنبري نا ابي نا شعبة
عن قتادة سمع عقبة بن عبد الغافر يقول سمعت ابا سعيد الخدري يحدث عن النبي صلي
الله عليه وسلم ان رجلا فيمن كان قبلكم راسه الله مالا وولدا فقال لولده لتفعلن ما امركم
به او لاولين ميراثي غيركم اذا انا مت فاحرقوني واكبر علمي انه قال ثم اسحقوني
واذروني في الريح فاني لم ابتهر عند الله خيرا وان يقدر علي ان يعذبني قال فاخذ
منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به وربي فقال الله ما حملك علي ما فعلت قال مخافتك فما تلافاه
غيرها انتهي اي ما تداركه غير المخافة ص باب الانتهاء عن المعاصي ش اي هذا
باب في بيان وسبب الانتهاء عن المعاصي اي تركها اصلا والاعراض عنها بعد الوقوع فيها
ص حدثني محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد بن عبد الله ابن ابي بردة عن ابي
بردة عن ابي موسي قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم مثلي ومثل ما بعثني الله كمثل
رجل اتي قوما فقال رايت الجيش بعيني واني انا النذير العريان فالنجا النجا فاطاعته
طائفة فادلجوا علي مهلهم فنجوا وكذبته طائفة فصبحهم الجيش فاجتاحهم ش

مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الانذار عن الوقوع في المعاصي والانتها عنها
ومحمد بن العلا بن كريب ابو كريب الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو اسامة حماد بن اسامة
الليثي وبريد بضم البا الموحدة مصغر برد ابن عبد الله ابن ابي بردة بضم البا الموحدة واسمه
عامر وقيل الحارث وبريد هذا يروي عن جده ابي بردة ابن ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاعتصام واخرجه مسلم في فضايل النبي صلي الله
عليه وسلم قوله مثلي المثل بفتحتين الصفة العجيبة الشان يوردها البليغ علي سبيل
الشبه لارادة التقريب والتفهيم قوله ومثل ما بعثني الله العايد محذوف تقديره ما بعثني
الله به اليه قوله قوما التنكير فيه للشيوع قوله الجيش اللام فيه للعهد قوله بعيني
بالتثنية وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره بالافراد قوله وانا النذير العريان
اي المنذر الذي تجرد عن ثوبه واخذه يرفعه ويديره حول راسه اعلاما لقومه
بالغارة وقال ابن بطال النذير العريان رجل من خثعم حمل عليه رجل يوم ذي الخليفة
فقطع يده ويد امراته فانصرف الي قومه فحذرهم فضرب به المثل في تحقق الخبر وقال
ابن السكيت اسم الرجل الذي حمل عليه عوف بن عامر اليشكري والمراة كانت من بني كنانة
وتنزيل هذه القصة علي لفظ الحديث بعيد لانه ليس فيها انه كان عريانا وقال ابو عبد الله
هذا مثل قديم وذلك ان رجلا لقي جيشا فجردوه وعروه فجا الي المدينة فقال اني رايت الجيش
بعيني واني انا النذير لكم ويروي عريانا جردني الجيش فالنجا النجا وقال ابن السكيت ضرب
به النبي صلي الله عليه وسلم المثل لامته لانه تجرد لانذارهم وقال الخطابي روي محمد بن
خالد العربان بباء موحدة فان كان محفوظا فمعناه صحيح وهو الفصيح بالانذار لا يكني ولا يوري
فقال رجل عربان اي فصيح اللسان من اعرب الرجل من حاجته اذا افصح عنها فالنجاء بالنصب
مفعول مطلق وفيه اغراء اي اطلبوا النجاء بان يشرعوا الهرب لانكم لا تطيعون مقاومة ذلك
الجيش والنجاء الثاني تاكيد وكلاهما ممدودان وجاء القصر فيهما تخفيفا وجاء مد الاولي
وقصر الثانية قوله فادلجوا من الادلاج من باب الافعال وهو السير اول النهار او كل الليل
علي الاختلاف في معناه وهمزته همزة قطع وفي التوضيح قوله فادلجوا بتشديد الدال
قلت لا يستقيم هذا هنا لان الادلاج بالتشديد هو السير اخر الليل فلا يناسب هذا المقام
والصواب ما ذكرناه قوله علي مهلهم بفتحتين اي علي السكينة والتاني واما المهل بسكون الها
فمعناه الامهال فلا يناسب هنا ومن رواية مسلم علي مهلتهم قوله فنجوا لانهم اطاعوا
النذير وساروا اول الليل فنجوا قوله فصبحهم الجيش اي اتوهم صباحا هذا اصله ثم استعمل
فيمن اتاهم الطرق بغتة في اي وقت كان قوله فاجتاحهم بجيم ثم حا مهملة اي استاصلهم
من جحت الشي اجوحه اذا استاصلته ومنه الجايحة وهي الهلاك ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن انه حدثه انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله
صلي الله عليه وسلم يقول انما مثلي ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فلما اضاءت ما حوله

جعل

جعل الفراش وهذه الدواب التي تقع في النار يقعن فيها فجعل ينزعهن ويغلبنه فيقتحمن
فيها فانا اخذ بحجزكم عن النار وهم يقتحمون فيها ش مطابقته للترجمة من حيث ان
فيه نهي النبي صلي الله عليه وسلم اياهم عن الاتيان بالمعاصي الذي هو يوديهم الي الدخول
في النار وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي وابو الزناد بالزاي
والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو الاعرج ومضي الحديث في باب قول الله ووهبنا
لداود سليمان فانه اخرجه هناك بعين هذا السند عن ابي اليمان الي قوله وهذه
الدواب تقع في النار ثم اختصره وذكر حديثا اخر قوله اوقد يعني استوقد ولكن استوقد
ابلغ قوله اضاءت من الاضاءة وهي قوة الانارة قوله الفراش بفتح الفاء وتخفيف الراء
وبالشين المعجمة جمع الفراشة وقال الكرماني من صغار البق وقيل هي ما يتهافت في النار
من الطيارات قلت هذا اصح من الاول وقال الفراء في تفسير قوله تعالي هو كغوغاء الجراد
يركب بعضه بعضا وقال ابن سيده هي دواب مثل البعوض واحدتها فراشة وقال الطبري
ليس هو ببعوض ولا ذباب وقال ابو نصر هي التي تطير وتتهافت في السراج وفي مجمع الغرايب
هي ما يتهافت في النار من الطيارات وقال الداودي هو طاير فوق البعوض قوله يقعن
خبر قوله جعل الفراش قوله وهذه الدواب التي تقع في النار جملة معترضة واشار بها
الي تفسير الفراش قوله فجعل بالفاء وفي رواية الكشميهني بالواو والضمير فيه يرجع
الي الرجل قوله ينزعهن بفتح اليا والزاي وضم العين المهملة اي يدفعهن ويروي
يزعهن بلا نون وزعه يزعه وزعا فهو وازع اذا كفه ومنعه قوله فيقتحمن من
الاقتحام وهو الهجوم علي الشي بقال قحم في الامر اي رمي بنفسه فيه فجاة واقحمته
فانقحم وتقول اقتحم المنزل اذا هجم قوله فيها اي في النار قوله فانا اخذ قال النووي روي
باسم الفاعل ويروي بصيغة المضارع من المتكلم وقال الطيبي الفاء فيه فصيحة
كانه لما قال مثلي ومثل الناس الي اخره اي بما هو اهم وهو قوله فانا اخذ بحجزكم
ومن هذه الدقيقة التفت من الغيبة في قوله مثل الناس الي الخطاب في قوله بحجزكم
بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وبالزاي جمع حجزة وهي معقد الازار ولمن ليس له
ازار موضع التكة ويجوز ضم الجيم في الحجم الجمع قوله وهم يقتحمون فيها هذه رواية
الكشميهني وفي رواية غيره وانتم تقتحمون وعلي الاول سال الكرماني فقال
القياس وانتم لاهم ليوافق لفظ بحجزكم ثم اجاب بانه التفات وفيه اشارة الي ان من
اخذ رسول الله صلي الله عليه وسلم بحجزته لا اقتحام له فيها ص حدثنا ابو نعيم
نا زكريا عن عامر قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول قال النبي صلي الله عليه وسلم
المسلم من سلم الناس من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهي الله عنه ش
مطابقته للترجمة من حيث ان ترك اذي المسلم باليد او باللسان من جملة الانتهاء
عن المعاصي وايضا قوله من هجر ما نهي الله عنه من جملة الانتهاء عن المعاصي وابو نعيم

الفضل بن دكين وزكريا هو ابن ابي زايدة وعامر هو الشعبي والحديث مضي في اول
كتاب الايمان قيل خص المهاجر بالذكر تطييبا لقلب من لم يهاجر من المسلمين لفوات ذلك
بفتح مكة واعلمهم ان من هجر مانهي الله عنه كان هو المهاجر الكامل ص باب قول النبي
صلي الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ش اي هذا باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم لو تعلمون الي اخره ذكر الترجمة بلفظ حديث الباب وعكس
بعضهم حيث قال ذكر فيه حديث ابي هريرة بلفظ الترجمة ص حدثنا يحيي بن بكير نا
الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب ان ابا هريرة كان يقول قال النبي صلي
الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ش الترجمة والحديث سواء
ويحيي بن بكير بضم البا الموحدة مصغر بكر هو يحيي بن بكير المخزومي المصري وعقيل
بضم العين المهملة ابن خالد الايلي وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري والحديث من
افراده قوله ما اعلم اي من الاهوال والاحوال التي بين ايدينا عند النزع وفي البرزخ
وفي يوم القيمة وفيه من صنعة البديع مقابلة الضحك بالبكاء والقلة بالكثرة
ومطابقة كل منهما بالاخر ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن موسي بن انس
عن انس قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم
كثيرا ش هذا مثل الحديث السابق غير ان راوي ذاك ابو هريرة وراوي هذا روي عنه
ابنه موسي الانصاري قاضي البصرة وهذا مختصر من حديث اخرجه البخاري في تفسير سورة
المائدة عن المنذر بن الوليد الجارودي وسيجي في الاعتصام عن محمد بن عبد الرحيم واخرجه
مسلم في فضايل النبي صلي الله عليه وسلم عن محمد بن معمر وغيره واخرجه الترمذي في التفسير
عن محمد بن معمر باسناده نحوه واخرجه النساي في الرقايق عن محمود بن غيلان مختصرا ص
باب حجبت النار بالشهوات ش اي هذا باب يذكر فيه حجبت النار اي غطت بالنار فكانت الشهوات
سببا للوقوع في النار ووقع عند ابي نعيم باب حفت النار وبعض النسخ وبعده وحجبت الجنة
بالمكاره ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال حجبت النار بالشهوات وحجبت الجنة بالمكاره ش الترجمة جزء
الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج
عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده قوله حجبت النار كذا لجميع الرواة في الموضعين الا
الفروي فقال حفت في الموضعين وكذا هو عند مسلم من رواية ورقاء بن عمر عن ابي الزناد
وكذا اخرجه مسلم والترمذي من حديث انس وهذا من جوامع كلمه صلي الله عليه وسلم
في بديع بلاغته في ذم الشهوات وان مالت اليها النفوس والحض علي الطاعات وان كرهتها
النفوس وشق عليها قوله حفت بالحاء المهملة وتشديد الفاء من الحفاف وهو ما يحفظ بالشي
حتي لا يتوصل اليه الا بتخطئة فالجنة لا يتوصل اليها الا بتطع مفاوز المكاره والنار لا ينجي منها
الا بترك الشهوات ص باب الجنة اقرب الي احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ش

اي

اي هذا باب يذكر فيه الجنة الي اخره هذه الترجمة حذفها ابن بطال وذكر الحديثين اللذين
فيها في الباب الذي قبلها ومناسبة ذلك ظاهرة ولكن الذي ثبت في الاصول التفرقة ص
حدثني موسي بن مسعود نا سفيان عن منصور والاعمش عن ابي وايل عن عبد الله رضي الله عنه
قال قال النبي صلي الله عليه وسلم الجنة اقرب الي احدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك ش
الترجمة والحديث سواء وموسي بن مسعود ابو حذيفة النهدي بفتح النون وسكون الهاء
وسفيان هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان وابو وايل شقيق بن سلمة
وعبد الله هو ابن مسعود وهولاء كلهم كوفيون والحديث من افراده قوله والاعمش بالجر عطف علي
منصور وشراك النعل هو الذي يدخل فيه اصبع الرجل ويطلق ايضا علي كل سير وقي به
القدم وفيه دليل واضح علي ان الطاعات موصلة الي الجنة والمعاصي مقربة الي النار فقد يكون
في يسير الاشياء وينبغي للمومن ان لا يزهد في قليل من الخير ولا يستقل قليلا من الشر فيحسبه
هينا وهو عند الله عظيم فان المومن لا يعلم الحسنة التي يرحمه الله بها والسيئة التي يسخط الله
بها ص حدثني محمد المثني نا غندر نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي
هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اصدق كلمة قالها الشاعر الا كل شي ما خلا الله باطل
ش لم ار احدا من الشراح ذكر وجه ايراد هذا الحديث في هذا الباب فلذلك ذكره ابن بطال
في الباب الذي قبله فاقول من الفيض الالهي الذي وقع في خاطري ان كل شي ما خلا الله
من امر الدنيا الذي لا يوول الي طاعة الله ولا يمر بسرا اذا كان باطلا يكون الاشتغال به
مبعدا من الجنة مع كونها اقرب اليه من شراك نعله والاشتغال بالامور التي هي داخلة في امر الله
تعالي يكون مبعدا من النار مع كونها اقرب اليه من شراك نعله وغندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون هو محمد بن جعفر والحديث قد مضي في الادب في باب ما يجوز من الشعر ومضي الكلام فيه
مستقصي وبسطنا الكلام فيه في شرحنا الاكبر للشواهد ص باب لينظر الي ما هو اسفل منه
ولا ينظر الي ما فوقه ش اي هذا باب يذكر فيه فلينظر الي ما هو اسفل منه ص حدثنا
اسماعيل قال حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال اذا نظر احدكم الي من فضل عليه في المال والخلق فلينظر الي من هو اسفل منه ش
الجزء الاول من الترجمة من لفظ حديث الباب وقال بعضهم هذا لفظ حديث اخرجه مسلم بنحوه
من طريق الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة بلفظ انظروا الي من هو اسفل منكم ولا تنظروا
الي من هو فوقكم قلت هذا ليس كلفظ حديث مسلم بل هو في المعني مثله واسماعيل هو ابن ابي
اويس وابو الزناد عبد الله والاعرج عبد الرحمن وقد ذكرا عن قريب والحديث من افراده قوله
من فضل علي بناء المجهول قوله والخلق قال الكرماني بفتح المعجمة الصورة او الاولاد والاتباع
وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قوله فلينظر الي من هو اسفل منه ليسهل عليه نقصانه
ويفرح بما انعم الله عليه ويشكر عليه واما في الدين وما يتعلق بالاخرة فلينظر الي من هو
فوقه ليزيد رغبته في اكتساب الفضايل ص باب من هم بحسنة او سيئة ش

اي هذا باب يذكر فيه من هم بحسنة الهم ترجيح قصد الفعل تقول هممت بكذا اي قصدته
بهمتي وهو فوق مجرد خطور الشيء بالبال ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا جعد ابو عثمان
نا ابو رجاء العطاردي عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه عز
وجل قال قال ان الله كتب الحسنات والسيئات ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها كتبها
الله له حسنة كاملة فان هو هم بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات الى سبعماية
ضعف الى اضعاف كثيرة ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة فان هو هم
بها فعملها كتبها الله له سيئة واحدة ش مطابقته للترجمة الصريح في قوله فمن هم بحسنة وقوله
ومن هم بسيئة وابو معمر عبد الله بن عمرو بن الحجاج المنقري بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف
وعبد الوارث هو بن سعيد وجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن دينار وكنيته ابو عثمان
الرازي وابو رجا بالمد والجيم اسمه عمران بن تيم العطاردي وهولاء كلهم بصريون والحديث
اخرجه مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه النسائي في النعوت وفي الرقائق
عن قتيبة قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم في رواية الاسماعيلي عن مسدد عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قوله فيما يروي عن ربه هذا لبيان انه من الاحاديث القدسية او بيان
ما فيه من الاسناد الصريح الى الله تعالى حيث قال ان الله قد كتب او بيان الواقع وليس فيه ان
غيره كذلك بل فيه ان غيره كذلك لانه صلى الله عليه وسلم ما ينطق عن الهوى او المعنى
في جملة ما يرويه انه عز وجل كتب الحسنات اي قدرها وجعلها حسنة وكذلك السيئات
قدرها وجعلها سيئة وقال الكرماني وفيه دلالة على بطلان قاعدة الحسن والقبح العقليين
وان الافعال ليست بذواتها قبيحة او حسنة بل الحسن والقبح شرعيان حتى لو اراد الشارع
العكس والحكم بان الصلاة قبيحة والزنا حسنة كان له ذلك خلافا للمعتزلة فانهم
قالوا الصلاة في نفسها حسنة والزنا في نفسه قبيح والشارع كاشف مبين لا مثبت وليس
له تعكيسها قوله ثم بين ذلك اي ثم بين الله عز وجل الذي كتب من الحسنات والسيئات قوله
فمن هم بيان ذلك بفاء المعصية قوله فلم يعملها اي فلم يعمل الحسنة التي هم بها كتبها الله له
عنده اي كتب الله تلك الحسنة التي هم بها وقيل امر الحفظة بان تكتب ذلك وقيل قدر ذلك وعرف
الكتبة من الملائكة ذلك التقدير وقوله عنده اي عند الله وهذه اشارة الى الشرف وقوله كاملة
اشارة الى رفع توهم نقصها لكونها نشات عن الهم المجرد وقال النووي اشار بقوله عنده الى مزيد
الاعتناء به وبقوله كاملة الى تعظيم الحسنة وتاكيد امرها وعكس ذلك في السيئة فلم يصفها
بكاملة بل اكدها بقوله واحدة اشارة الى تخفيفها مبالغة في الفضل والاحسان قوله فان هو
هم بها اي فان هم العبد بالحسنة فعملها قوله عشر حسنات قال عز وجل من جاء بالحسنة فله
عشر امثالها قوله الى سبع ماية ضعف اي مثل والضعف يطلق على المثل وعلى المثلين قال الله تعالى
مثل الذين ينفقون اموالهم الاية قوله الى اضعاف كثيرة قال تعالى والله يضاعف لمن يشاء قيل لما
كان الهم بالحسنة معتبرا باعتبار انه فعل القلب لزم ان يكون بالسيئة ايضا كذلك واجيب بان هذا

عنده

ليس

من

من فضل الله تعالى على عباده حيث عفى عنهم ولولا هذا الفضل العظيم لم يدخل احد الجنة لان
السيئات من العباد اكثر من الحسنات فلطف الله عز وجل بعباده بان ضاعف لهم الحسنات دون السيئات فيل
اذا هم العبد بالسيئة ولم يعمل بها فغايته ان لا تكتب له سيئة فمن اين ان تكتب له حسنة واجيب بان
الكف عن الشر حسنة قيل اتفق العلماء ان الشخص اذا عزم على ترك صلاة بعد عشرين سنة عصى في
الحال واجيب بان العزم وهو توطين النفس على فعله غير الهم الذي هو تحديث النفس من غير
استقرار وقال ابن الجوزي اذا حدث العبد نفسه بالمعصية لم يواخذ فاذا عزم بهذا خرج عن
تحديث النفس فيصير من اعمال القلب فان عقد النية على الفعل فحينئذ ياثم وبيان الفرق بين
الهم والعزم انه لو حدث نفسه في الصلاة وهو فيها بقطعها لم تنقطع فاذا عزم حكمنا بقطعها
ثم اعلم ان حديث ابن عباس هذا معناه الخصوص لمن هم بسيئة فتركها لوجه الله تعالى واما من
تركها مكرها على تركها فان يحال بينه وبينها فلا تكتب له حسنة فلا يدخل في نص الحديث وقال
الطبري وفي هذا الحديث تصحيح مقالة من يقول ان الحفظة تكتب ما يهم به العبد من حسنة
او سيئة وتعلم اعتقاده كذلك ورد مقالة من زعم ان الحفظة لا تكتب الا ما ظهر من عمل العبد
وسمع فان قيل ان الملك لا يعلم الغيب فكيف يعمل بهم العبد قيل له قد جاء في الحديث انه اذا
هم بحسنة فاحت رايحة طيبة واذا هم بسيئة فاحت منه رايحة كريهة قلت هذا الحديث
اخرجه الطبري عن ابي معشر المدني وسياتي حديث ابي هريرة في التوحيد بلفظ اذا اراد
عبدي ان يعمل سيئة فلا تكتبوها عليه حتى يعملها وفيه دليل على ان الملك يطلع على ما في
قلب الادمي اما باطلاع الله اياه واما بان يخلق له علما يدرك به ذلك ص باب ما يتقى
من محقرات الذنوب ش اي هذا باب في بيان ما يتقى اي ما يجتنب من محقرات الذنوب وجاء
هذا اللفظ في حديث اخرجه النسائي وابن ماجه عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
لها يا عايشة اياك ومحقرات الذنوب فان لها من الله طالبا وصححه ابن حبان والمحقرات جمع
محقرة وهي الذنوب التي يحتقرها فاعلها ص حدثنا ابو الوليد نا مهدي عن غيلان عن انس
رضي الله عنه قال انكم لتعملون اعمالا هي ادق في اعينكم من الشعر ان كنا نعدها على عهد
النبي صلى الله عليه وسلم الموبقات قال ابو عبد الله يعني بذلك المهلكات ش مطابقته
توخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي ومهدي هو بن ميمون الازدي
وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف ابن جرير وقال بعضهم هو غيلان
ابن جامع وهو غلط صريح لان غيلان بن جرير من اهل البصرة وغيلان بن جامع كوفي قاضي
الكوفة ورجال السند كلهم بصريون والحديث من افراده قوله لتعملون اللام فيه للتاكيد
قوله هي ادق افعل التفضيل من الدقة بكسر الدال واراد به انهم كانوا يحتقرونها ويهونونها
قوله ان كنا نعدها كلمة ان مخففة من الثقيلة وجاز استعمالها بدون اللام الفارقة بينها
وبين النافية عند الامن من الالتباس ونعدها بدون اللام في رواية ابي ذر عن السرخسي
والسنملي وعند الاكثرين لنعدها بلام التاكيد وايضا بالضمير وعندها بحذف الضمير

ايضا ولفظهما ان كنا نعد قوله علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم اي في زمنه واياه قوله الموبقات
اي المهلكات هكذا فسره البخاري علي ما يجي الان وفي رواية الاكثرين من الموبقات وسقوط كلمة
من في رواية السرخسي والمستملي قوله قال ابو عبد الله هو البخاري نفسه يعني بذلك اي بلفظ
الموبقات يعني اراد بها المهلكات وهو جمع موبقه اي مهلكه وثلاثة وبق يبق فهو وبق
اذا هلك واوبقه غيره فهو موبق فالفاعل بكسر البا والمفعول بفتحها ومعني الحديث راجع
الي قوله عز وجل تحسبونه هينا وهو عند الله عظيم وكانت الصحابة يعدون الصغاير من الموبقات
لشدة خشيتهم لله ولم تكن لهم كباير والمحقرات اذا كثرت صارت كباير للاصرار عليها ص
باب الاعمال بالخواتيم وما يخاف منها ش اي هذا باب فيه الاعمال بالخواتيم اي بالعواقب وهو
جمع خاتمة وفي التوضيح يقال خاتم بفتح التا وكسرها وعد اللغات الست التي فيه ثم قال
والجمع الخواتيم قلت هذا تصرف عظيم فانه ظن ان الخواتيم هنا جمع الخاتم الذي يلبس وهو وليس
لهذا هنا دخل وانما المراد بالخواتيم الاعمال التي يختم بها عمل الرجل عند موته ص حدثنا علي بن
عياش نا ابو غسان قال حدثني ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال نظر النبي صلي الله
عليه وسلم الي رجل يقاتل المشركين وكان من اعظم المسلمين غنا عنهم فقال من احب ان ينظر
الي رجل من اهل النار فلينظر الي هذا فتبعه رجل فلم يزل علي ذلك حتي جرح فاستعجل الموت
فقال بذبابة سيفه فوضعه بين ثدييه فتحامل عليه حتي خرج من بين كتفيه فقال النبي
صلي الله عليه وسلم ان العبد ليعمل فيما يري الناس عمل اهل الجنة وانه لمن اهل النار ويعمل فيما
يري الناس عمل اهل النار وهو من اهل الجنة وانما الاعمال بخواتيمها ش مطابقته للترجمة
في اخر الحديث وعلي بن عياش بتشديد اليا اخر الحروف وبالشين المعجمة الالهاني بالنون
وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم بالحا
المهملة والزاي سلمة بن دينار والحديث مضي في الجهاد مطولا في باب لا يقال فلان شهيد
فانه اخرجه هناك عن قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن عن ابي حازم الي اخره ومضي الكلام فيه
ومضي ايضا في المغازي وسياتي في القدر ايضا قوله الي رجل اسمه قزمان بضم القاف وبالزاي قوله
غنا بفتح الغين المعجمة وبالمد يقال غني عنه غنا فلان ناب عنه واجزي مجزاه قوله وقال
بذبابة سيفه يعني طعن بذبابة سيفه وهو حده وطرفه بين ثدييه وقد تقدم فيما مضي بنصل
سيفه فلا منافاة لامكان الجمع بينهما قوله فتحامل عليه اي اتكي عليه بقوته ص باب
العزلة راحة من خلاط السوء ش اي هذا باب مترجم بترجمة هي العزلة راحة اي الاعتزال
والانفراد راحة من خلاط السوء بضم الخا المعجمة وتشديد اللام جمع خليط وهو جمع غريب والخليط
الرجل الذي يخالطه ويعاشره ويستوي فيه الواحد والجمع ويجمع الخليط ايضا علي خلط بضمتين
ذكره الصغاني في العتات وقال بعضهم ذكره الكرماني بلفظ خلط بغير الف يعني مثل ما ذكره الصغاني
قلت لم يذكر الكرماني هكذا وانما قال الخلاط بضم الخا وتشديد اللام جمع وبكسرها والتخفيف مصدر
اي المخالطة هذا الذي ذكره الكرماني ولم يرد بقوله وبكسرها الي اخره انه الترجمة وانما ذكره لهذه

زيادة الفايدة علي انه يجوز ان يكون اشار به الي جواز الوجهين في قوله من خلاط السوء احدهما ان يكون
جمعا والاخر ان يكون مصدرا من خالط يخالط مخالطة وخلاطا قوله راحة اصله روحة فقلبت الواو
الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها قال الجوهري الروح والراحة من الاستراحة وهو سكون النفس مع سعة
من غير تكدر شي وهذه مادة واسعة تستعمل لمعان كثيرة وفي العزلة عن الناس فوايد كثيرة واقلها
البعد من شرهم وقد قال ابو الدردا وجدت الناس اخبر تقله وروي ابن المبارك اخبرنا شعبة
عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال خذوا حظكم من
العزلة وفي رواية قال عمر العزلة راحة من خليط السوء وروي الطحاوي من حديث ابن عباس
رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال الا اخبركم بخير الناس منزلا قلنا بلي يا رسول الله
قال رجل اخذ بعنان فرسه في سبيل الله والخبركم بالذي يليه رجل معتزل في شعب يقيم الصلوة
ويوتي الزكاة ثم قال فان قال قايل اين ما روي عن النبي صلي الله عليه وسلم من قوله المسلم الذي
يخالط الناس ويصبر علي اذاهم خير من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر علي اذاهم ويجاب
بانه لا تضاد بينهما لان قوله رجل اخذ بعنان فرسه خرج مخرج العموم والمراد به الخصوص
فالمعني فيه انه من خير الناس كما ذكره غيره مثل ذلك فقال خير الناس من طال عمره وحسن
عمله او يكون المراد بتفضيله في وقت من الاوقات لا في كل الاوقات ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عطا بن يزيد ان ابا سعيد حدثه قال قيل يا رسول الله
وقال محمد بن يوسف نا الاوزاعي نا الزهري عن عطا بن يزيد الليثي عن ابي سعيد
الخدري رضي الله عنه قال جا اعرابي الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اي
الناس خير قال رجل جاهد بنفسه وماله ورجل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس
من شره ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ورجل في شعب الي اخره وابو اليمان الحكم
بن نافع وعطا بن يزيد من الزيادة واسم ابي سعيد سعد بن مالك والاوزاعي عبد الرحمن
والحديث مضي في اوايل الجهاد في باب افضل الناس مومن مجاهد فانه اخرجه هناك عن
ابي اليمان الي اخره قوله وقال محمد بن يوسف هو الفريابي قرنه هنا برواية ابو اليمان وافرد
ابا اليمان في الجهاد ورواه مسلم عن عبيد الله بن عبد الرحمن الدارمي عن محمد بن يوسف
قوله اعرابي لم يدر اسمه قوله اي الناس خير وفي الرواية المتقدمة بلفظ افضل قوله رجل
جاهد اي خير الناس رجل جاهد ولا معارضة بقوله صلي الله عليه وسلم خيركم من تعلم القرآن
وعلمه ومثل ذلك لان اختلاف هذا بحسب اختلاف الاوقات والاعوام والاحوال قوله في
شعب بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل ومسيل الماء وما انفرج بين الجبلين قوله ويدع
اي يترك ص تابعه الزبيدي وسليمان بن كثير والنعمان عن الزهري ش اي تابع شعيبا في روايته
عن الزهري الزبيدي وكذا تابع الاوزاعي في روايته عن الزهري والزبيدي هو بن الوليد
الشامي نسبته الي زبيد بضم الزاي وفتح البا الموحدة وسكون اليا اخر الحروف وهو منبه بن
صعب وهو زبيد الاكبر واليه ترجع قبايل زبيد وروي متابعته مسلم عن منصور ابن ابي مزاحم

نا يحيى بن حمزة عن الزبيدي قوله وسليمان بالرفع عطف على الزبيدي وروى
متابعته ابو داود عن ابي الوليد الطيالسي عن سليمان قوله والنعمان هو بن راشد
الجزري وروى متابعته احمد عن وهب بن جرير نا ابي سمعت النعمان بن راشد ص
وقال معمر عن الزهري عن عطاء عن عبيد الله عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم
ش اي قال معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن عطا بن يزيد او عبيد الله بالشك هو
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه
وسلم وهذا التعليق رواه احمد عن عبد الرزاق وقال في سياقه معمر شك ورواه مسلم عن ابي
حميد نا عبد الرزاق عن معمر عن محمد عن عطا بغير شك ص وقال يونس وابن مسافر ويحيى
ابن سعيد عن شهاب عن عطاء عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ش يونس هو بن يزيد
الايلي وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر ابو خالد ويقال ابو الوليد التميمي المصري
والي مصر لهشام سنة ثماني عشرة ومائة وعزل عنها سنة تسع عشرة ومائة وهو يروي الليث
ابن سعد من فوق ويحيى بن سعيد الانصاري البخاري المدني قاضي المدينة راوي انس بن
مالك فتعليق يونس اخرجه عبد الله بن وهب في جامعه عنه وتعليق ابن مسافر اخرجه
الذهلي في الزهريات من طريق الليث بن سعد عنه وتعليق يحيى اخرجه الذهلي المذكور
من طريق سليمان بن بلال عنه قوله عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني لعل
ابو سعيد الخدري ص حدثنا ابو نعيم نا الماجشون عن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة
عن ابيه عن ابي سعيد يقول ياتي على الناس زمان خير مال الرجل الغنم يتبع بها شعف الجبال
ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وابو نعيم
هو الفضل بن دكين وهو الفضل بن عمرو بن حماد الاحول التيمي الكوفي ودكين لقب عمر
ومات سنة ثمان او تسع عشرة ومائتين والماجشون بكسر الجيم وضم الشين المعجمة هو عبد
العزيز بن عبد الله ابن ابي سلمة وعبد الرحمن بن ابي صعصعة هو عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة يروي عن ابيه في رواية يحيى بن سعيد الانصاري عن
عبد الرحمن هذا انه سمع اباه اخرجه احمد والاسماعيلي واخو عبد الرحمن محمد بن عبد الله
انفرد البخاري بهما وبابيهما والحديث مضى في الايمان في باب الدين الفرار من الفتن فانه اخرجه
هناك عن عبد الله بن مسلمة عن مالك عن عبد الرحمن المذكور ومضى الكلام فيه هناك قوله شعف
الجبال بفتح الشين المعجمة والعين المهملة جمع شعفة وهي راس الجبل قوله ومواقع القطر يعني
بطون الاودية وفيه ان اعتزال الناس عند ظهور الفتن والهرب عنهم اسلم للدين من
مخالطتهم ص باب رفع الامانة ش اي هذا باب في بيان رفع الامانة من بين الناس والمراد
برفعها ذهابها بحيث ان لا يوجد الامين والامانة ضد الخيانة ص حدثنا محمد بن سنان
نا فليح بن سليمان نا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا ضيعت الامانة فانتظروا الساعة قال كيف اضاعتها يا رسول الله

قال

قال اذا اسند الامر الى غير اهله فانتظروا الساعة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله اذا ضيعت
الامانة ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولى والحديث قد مضى في اول كتاب
العلم بهذا الاسناد قوله قال كيف اضاعتها القايل بهذا هو الاعرابي سال متى الساعة لان اول
الحديث عن ابي هريرة بينما النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس يحدث القوم جاء اعرابي فقال متى
الساعة الحديث قوله قال اذا اسند اي قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا اسند الامر الى غير اهله
والمراد من الامر جنس الامور التي تتعلق بالدين كالخلافة والسلطنة والامارة والقضاء والافتاء
وقال الكرماني اسند الامر اي فوض المناصب الى غير مستحقيها كتفويض القضاء الى غير العالم
بالاحكام كما هو في زماننا قلت يا ليت ان يتولى الجاهل بلا رشوة لانه يحتمل ذنبا يسعني
بما يجهله فالمصيبة العظمى ان يتولى الجاهل بالرشوة فلعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
الراشي والمرتشي والرايش حيث قال لعن الله الراشي الحديث رواه عبد الله بن عمرو بن العاص
ولا شك ان من لعنه الله لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم واعظم المصايب ان الديار المصرية
التي هي كرسي الاسلام لا تتولى فيها القضاة والحكام وساير اصحاب المناصب الا بالرشي
والبراطيل ولا يوخذ هذا في بلاد الروم ولا في بلاد العجم ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين
نا الاعمش عن زيد بن وهب نا حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين
رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا
من القران ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام الرجل النومة فتقبض الامانة
من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة فتقبض فيبقى اثرها مثل المجل
كجمر دحرجته على رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شيء فيصبح الناس يتبايعون
فلا يكاد احد يودي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال للرجل ما اعقله وما اظرفه
وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولقد اتى علي زمان وما ابالي ايكم بايعت
لان كان مسلما رده الاسلام وان كان نصرانيا رده علي ساعيه واما اليوم فلا ابايع الا فلانا
وفلانا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسفين هو الثوري والاعمش سليمان والحديث
اخرجه ايضا عن علي بن عبد الله عن سفين بن عيينة واخرجه مسلم في الايمان عن ابي
بكر وغيره واخرجه الترمذي في الفتن عن هناد بن السري واخرجه ابن ماجه فيه عن
علي بن محمد بن وكيع به قوله حديثين اي في باب الامانة احدهما في نزول الامانة والاخر
في رفعها قوله حدثنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في جذر قلوب الرجال بفتح الجيم
وكسرها وسكون الذال المعجمة وهو الاصل من كل شيء قال ابو عبيد وقال ابن الاعرابي
الجذر اصل حساب ونسب واصل شجرة قوله ثم علموا اي بعد نزولها في قلوب الرجال
بالفطرة علموها من القران قال الله تعالى انا عرضنا الامانة على السموات والارض والجبال
الاية قال ابن عباس هي الفرايض التي على العباد وقيل هي ما امروا به ونهوا عنه وقيل هي
الطاعة نقله الواحدي عن اكثر المفسرين قوله ثم علموا من السنة اي سنة النبي صلى الله

عليه وسلم وحاصل المعنى ان الامانة كانت لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم بالكسب ايضا
بحسب الشريعة قوله وحدثنا اي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رفعها اي عن رفع الامانة
قوله ينام الرجل الي اخره بيان رفعها وهو انه ينام نومة فتنقبض الامانة من قلبه يعني تنقبض
من قوم ثم قوم ثم شيا بعد شي في وقت بعد وقت على قدر فساد الدين قوله فيظل اثرها
اي فيصير اثرها مثل اثر الوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة وهو اثر النار ونحوه
وقال ابن الاثير الوكتة الاثر في الشي كالنقطة من غير لونه والجمع ومنه قليل البسر اذا وقعت
فيه نقطة من الارطاب وكت ومنه حديث حذيفة المذكور وقال الجوهري في فصل
الواو من باب التاء المثناة من فوق الوكتة كالنقطة في الشي يقال في عينه وكتة وضبط
صاحب التلويح بالثاء المثلثة وهو غلط قوله مثل المجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها
هو التنفط الذي يحصل في اليد من العمل بفاس ونحوه وهو مصدر مجلت يده مجلا ويقال
هو ان يكون بين الجلد واللحم ما وكذلك المجلة وهو من باب علم يعلم ومصدره مجل بفتحتين
ومن باب نصر ينصر ومصدره مجل بسكون الجيم ومجول وقال الاصمعي يشبه الاثر من العمل
قوله فنفط بكسر الفاء قال ابن فارس النفط قرح تخرج في اليد من العمل وانما قال نفط مع
ان الضمير فيه يرجع الي الرجل وهو مونث باعتبار العضو او باعتبار لفظ الرجل قوله
منتبرا اي مرتفعا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه انتبر الامير صعد على المنبر ومنه سمي
المنبر منبرا لارتفاعه وكل شي ارتفع فقد نبر وقال ابو عبيد منتبر متنفطا وحاصل ان
القلب يخلو عن الامانة بان تزول عنه شيا فشيا فاذا زال الجزء منها زال النور وخلفه
ظلمة كالوكت واذا زال شي اخر منه صار كالمجل وهو اثر محكم لا يكاد يزول الا بعد مدة
ثم شبه زوال ذلك النور بعد ثبوته في القلب وخروجه منه واعتقاب اياه بجمر تدحرجه
على رجلك حتى يوثر فيها ثم يزول الجمر ويبقى التنفط قوله يتبايعون اي البيع والشرا قوله
فلا يكاد احد كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فلا يكاد احدهم قوله اتى على
بتشديد اليا قوله وما ابالي ايكم بايعت وقال ابن التين تاوله بعض الناس على بيعة الخلافة
وهو خطا فكيف يكون ذلك وهو يقول لئن كان نصرانيا الي اخره والذي عليه الجمهور
وهو الصحيح انه اراد به البيع والشرا المعروفين يعني كنت اعلم ان الامانة في الناس فكنت اقدم
على معاملة من اتفق غير باحث عن حاله وثوقا بامانته فانه ان كان مسلما فدينه يمنعه
من الخيانة ويحمله على اداء الامانة وان كان كافرا فساعيه وهو الوالي وهو الذي يسمى له
اي الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينتصف ويستخرج حقي منه وكل من ولي شيا
على قوم فهو ساعيهم مثل سعاة الزكاة واما اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق اليوم
باحد ائتمنه على بيع او شراء الا فلانا وفلانا يعني افرادا من الناس قلائل اعرفهم واثق
بهم قوله ردة الاسلام في رواية المستملي بالاسلام قوله وان كان نصرانيا ذكر
النصراني على سبيل التمثيل والا فاليهودي ايضا كذلك صرح في صحيح مسلم بهما ص

حدثنا

حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر رضي
الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الناس كالابل المائة لا تكاد تجد
فيها راحلة ش مطابقته للترجمة يمكن ان توجه من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر في
هذا الحديث من ان الناس كثيرون والمرضي فيهم قليل بمنزلة الراحلة في الابل المائة وغير المرضي
هم الذين ضيعوا الفرايض التي عليهم وقد ذكرنا ان ابن عباس فسر الامانة بالفرايض فمن هذه
الحيثية تحصل المطابقة بين الترجمة والحديث وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث بهذا
الاسناد من افراده وفي رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري تجدون الناس كابل مائة لا يجد
الرجل فيها راحلة واختلفوا في معنى هذا الحديث فقيل انما يراد به القرون المذمومة في اخر
الزمان ولذلك ذكره البخاري هنا ولم يرد به صلى الله عليه وسلم زمن اصحابه وتابعيهم
لانه قد شهد لهم بالفضل فقال خير القرون الحديث ونقله الكرماني هذا في شرحه بقوله
وقال بعضهم المراد به القرون المذمومة الي اخر ما ذكرناه وقال بعضهم نقل الكرماني هذا
عن مغلطاي ظنا منه انه كلامه لكونه لم يعزه قلت لم ينقل الكرماني ~~هذا عن مغلطاي ظنا~~
~~منه انه كلامه~~ الا قال بعضهم ولم يذكر لفظ مغلطاي اصلا فلا يحتاج الي ذكره بما فيه من سوء
الادب ونسبة الظن اليه وبعض الظن اثم وقيل يحتمل ان يريد بكل الناس فلا يكون من الا في
ماية او اكثر وقيل ان الناس في احكام الدين سواء لا يفضل فيها الشريف على مشروف ولا الرفيع
على وضيع كالابل المائة التي لا يكون فيها راحلة وقيل ان اكثر الناس اهل نقص واهل الفضل عددهم
قليل بمنزلة الراحلة في الابل المحمولة قال تعالى ولكن اكثر الناس لا يعلمون وقوله تعالى ولكن
اكثرهم يجهلون وقال القرطبي الذي يناسب التمثيل ان الرجل الجواد الذي يحمل اثقال الناس والحمالات
عنهم ويكشف كربهم عزيز الوجود كالراحلة في الابل الكثيرة قلت الانسب من كل الاقوال هو القول
الذي ذكرناه اولا وفيه ايضا مطابقة الحديث الترجمة كما ذكرناه قوله كالابل المائة وصف لفظ
الابل الذي هو مفرد بقوله المائة لان العرب تقول للماية من الابل ابل ويقال لفلان ابل اي ماية
من الابل وابلان اذا كان له مايتان قوله راحلة هي النجيبة المختارة الكاملة الاوصاف الحسنة
المنظر وقيل الراحلة الجمل النجيب والهاء للمبالغة ص باب الرياء والسمعة ش اي هذا باب
في بيان ذم الرياء بكسر الراء وتخفيف الياء اخر الحروف وبالمد وهو اظهار العبادة لقصد
روية الناس لها فيحمدوا صاحبها والسمعة بضم السين المهملة وسكون الميم قال بعضهم
هي مشتقة من السماع قلت السمعة اسم والسماع مصدر والاسم لا يشتق من المصدر ومعنى
السمعة التنويه بالعمل وتشهيره ليراه الناس ويسمعوا به والفرق بينهما ان الرياء يتعلق
بحاسة البصر والسمعة بحاسة السمع ص حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن سفين حدثني سلمة
ابن كهيل ح وحدثنا ابو نعيم حدثنا سفين عن سلمة قال سمعت جندبا يقول قال النبي صلى الله عليه
وسلم ولم اسمع احدا يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم غيره فدنوت منه فسمعته يقول قال
النبي صلى الله عليه وسلم من سمع سمع الله به ومن يرائي يرائي الله به ش مطابقته للترجمة

ظاهرة ويحيى هو ابن سعيد القطان وسفين هو الثوري في الطريقين وابو نعيم الفضل
ابن دكين وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وضمها ابن عبد الله البجلي بالباء
الموحدة والجيم المفتوحتين وهو من صغار الصحابة واخرج هذا الحديث من طريقين والسند
الثاني علي من الاول ورجاله كوفيون ولم يكتف به مع علوه لان في الرواية الاولي ماليس في
الثانية وهو جلالة القطان وتصريح سفيان بالتحديث عن سلمة ولفظة ح بين الطريقين
اشارة الي التحويل من اسناد الي اسناد اخر قبل ذكر الحديث او الي الحائل او الجمع او الي الحديث
ويتلفظ عند القراة بلفظة حاء مقصورة والحديث اخرجه مسلم في اخر الكتاب عن ابي بكر
عن وكيع عن الثوري وعن اسحق بن ابراهيم عن ابي نعيم به وعن غيرهما واخرجه ابن ماجه
في الزهد عن هرون بن اسحق عن محمد بن عبد الوهاب عن الثوري به قوله ولم اسمع احدا
يقول قال النبي صلي الله عليه وسلم غيره اي قال سلمة بن كهيل ولم اسمع الي اخره قال الكرماني لم اسمع
اي لم يبق من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم حينئذ غيره في ذلك المكان ورد عليه بعضهم
بانه ليس كذلك فان جندبا كان بالكوفة الي ان مات وكان بها في حياة جندب ابو جحيفة
السوائي وكانت وفاته بعد جندب سنة ستين وعبد الله ابن ابي اوفي وكانت وفاته
بعد جندب بعشرين سنة وقد روي سلمة بن كهيل عن كل منهما فينبغي ان يكون
مراده انه لم يسمع منهما ولا من احدهما ولا من غيرهما ممن كان موجودا من الصحابة
بغير الكوفة بعد ان سمع من جندب الحديث المذكور عن النبي صلي الله عليه وسلم شيئا انتهي
قلت اغار هذا القائل بما قاله بعد ان قال احترز بقوله في ذلك عن كان من كان من الصحابة
موجودا اوذاك بغير المكان الذي كان فيه جندب ثم قال وليس كذلك الي اخره وفيه نظر
لان الكرماني ان يقول مرادي من قولي في ذلك المكان الذي كان جندب معدا فيه لاسماع
الحديث ولم يكن هناك من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم حينئذ غيره وان كان ابو جحيفة
وابن ابي اوفي موجودين في الكوفة حينئذ والعجب من هذا القائل يفسر كلام الكرماني
بحسب مايفهمه ثم يرد عليه وفي الصحابة من يسمي بجندب خمسة انفس جندب بن
جنادة ابو ذر الغفاري وجندب بن مكيث الجهني وجندب بن حمزة الجندعي وجندب
ابن كعب العبدي وجندب بن عبد الله البجلي وهو الذي روي عنه سلمة بن كهيل
والاشهر منهم ابو ذر الغفاري فقال خليفة بن خياط مات جندب يعني ابا ذر سنة
اثنتين وثلاثين بالربذة قرية من قري المدينة في خلافة عثمان رضي الله عنه وصلي
عليه ابن مسعود واما جندب المذكور في هذا الحديث لم يذكر احد تاريخ وفاته فكيف يقول
هذا القائل وكانت وفاة ابو جحيفة بعد جندب بست سنين وكانت وفاة ابو جحيفة سنة
اربع وستين وقال الواقدي توفي في ولاية بشر بن مروان وكانت وفاة ابن ابي اوفي سنة
سبع وثمانين قاله البخاري فكيف يقول وكانت وفاته بعد جندب بعشرين سنة فاحسب
التفاوت بين تاريخي وفاة ابي جحيفة وابن ابي اوفي وبين تاريخ جندب قوله من سمع سمع الله به

اليم

اليم من التسميع وهو التشهير وازالة الخمول بنشر الذكر وقال الخطابي اي عمل عملا علي غير اخلاص
وانما يريد ان يراه الناس ويسمعوه جوزي علي ذلك بان يشهره الله تعالي ويفضحه ويظهر ما كان
يبطنه وقيل اي من قصد بعمله الجاه والمنزلة عند الناس ولم يرد به وجه الله تعالي فان الله
يجعله حديثا عند الناس الذي اراد نيل المنزلة عندهم ولا ثواب له في الاخرة قوله ومن يرائي
بضم الياء وبالمد وكسر الهمزة والثانية مثلها وثبت الياء في اخر كل منهما للاشباع اي من يرائي بعمله
الناس رائي الله به اي اطلعهم علي انه فعل ذلك لهم لا لوجه الله فاستحق سخط الله عليه وفيه من
الشاملة علي ما لا يخفي ص باب من جاهد نفسه في طاعة الله ش اي هذا باب في بيان
فضل من جاهد من المجاهدة وهي كف النفس عن ارادتها مما يشغلها بغير العبادة ص حدثنا
هدبة بن خالد نا همام نا قتادة نا انس بن مالك قال نا معاذ بن جبل رضي الله عنه قال بينما انا رديف
النبي صلي الله عليه وسلم ليس بيني وبينه الا آخرة الرحل فقال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله
وسعديك ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ قلت لبيك يا رسول الله وسعديك ثم سار ساعة
ثم قال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق الله علي عباده قلت الله
ورسوله اعلم قال حق الله علي عباده ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا ثم سار ساعة ثم قال يا معاذ
قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد علي الله اذا فعلوه قلت الله ورسوله
اعلم قال حق العباد علي الله ان لا يعذبهم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه مجاهدة النفس
بالتوحيد وجهاد المرء نفسه هو الجهاد الاكبر وهذا الحديث بعين هذا الاسناد والمتن قد مر
في كتاب اللباس في باب مجرد عقيب باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه فانه اخرجه هناك
عن هدبة بن خالد عن همام بن يحيي عن قتادة الي اخره ومضي الكلام فيه هناك ونظيره مضي
عن انس في اخر كتاب العلم في باب من خص بالعلم قوما قوله رديف النبي صلي الله عليه وسلم
الرديف هو الراكب خلف الراكب قوله الا آخرة الرحل الاخرة علي وزن الفاعلة وهي العود الذي
يستند اليه الراكب من خلفه واراد بذكره المبالغة في شدة قربه ليكون اوقع في نفس سامعه
لكونه اضبط واما تكريره عليه السلام ثلاثا فلتاكيد الاهتمام بما يخبره وليكمل تنبه
معاذ فيما يسمعه والرحل سرج للجمل وقال الجوهري الرحل رحل الجمل وهو اصغر من
القتب قوله لبيك قد مضي الكلام فيه مرارا انه من التلبية وهي اجابة المنادي اي اجابتي
لك يا رسول الله ماخوذ من لب بالمكان والب اذا اقام به ولم يستعمل الا علي لفظ التثنية
في معني التكرير اي اجابة بعد اجابة وهو منصوب علي المصدر بعامل لا يظهر كانك
قلت الب البابا بعد الباب قوله وسعديك اي ساعدت طاعتك مساعدة بعد مساعدة
واسعادا بعد اسعاد ولهذا ثني وهو ايضا من المصادر المنصوبة بفعل لا يظهر في الاستعمال
وقال الجرمي لم يسمع سعديك منفردا قوله لبيك رسول الله اي يا رسول الله حذف فيه
حرف النداء وفي العلم باثباته قوله فقال يا معاذ في رواية الكشميهني ثم قال يا معاذ قوله
هل تدري ما حق الله علي العباد الحق كل موجود متحقق او ما سيوجد لا محالة قوله

ان يعبدوه اي ان يوحدوه وقوله ولا يشركوا به شيئا تفسيره وقيل المراد بالعبادة عمل
الطاعات واجتناب المعاصي قوله ما حق العباد على الله يحتمل وجهين احدهما ان يكون خرج
مخرج المقابلة في اللفظ كقوله ومكروا ومكر الله والثاني ان يكون اراد حقا شرعيا لا واجبا
بالعقل كقول المعتزلة وقيل معنى الحق المستحق الثابت او الجدير وهو كالواجب في تحققه
وقال القرطبي حق العباد على الله هو ما وعدهم به من الثواب والجزاء ص باب
التواضع ش اي هذا باب في بيان فضل التواضع وهو اظهار التنزل عن مرتبته وقيل هو
تعظيم من فوقه من ارباب الفضائل وفي رقايق ابن المبارك عن معاذ بن جبل انه قال لن
تبلغ ذروة الايمان حتى تكون الضعة احب اليه من الشرف وما قل من الدنيا احب اليه مما كثر
ص حدثنا مالك بن اسماعيل نا زهير نا حميد عن انس رضي الله عنه كان للنبي صلى الله عليه
وسلم ناقة قال وحدثني محمد اخبرنا الفزاري وابو خالد الاحمر عن حميد الطويل عن
انس قال كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه وسلم تسمى العضباء وكانت لا تسبق فجاء
اعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين وقالوا اسبقت العضباء فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان حقا على الله ان لا يرفع شيئا من الدنيا الا وضعه ش
مطابقته للترجمة من حيث ان في طريق هذا الحديث عند النسائي بلفظ حق على الله
ان لا يرفع شئ نفسه في الدنيا الا وضعه فان فيه اشارة الى عدم الرفع والحض على التواضع
والاعلام بان امور الدنيا ناقصة غير كاملة واخرج البخاري هذا الحديث من طريقين احدهما
عن مالك بن اسماعيل بن زياد ابي غسان النهدي الكوفي عن زهير بن معاوية عن حميد
الطويل ابن ابي حميد عن انس بن مالك والاخر عن محمد بن سلام قاله الكلاباذي عن مروان
ابن معاوية الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء عن ابي خالد الاحمر سليمان بن حيان
بتشديد الياء اخر الحروف الازدي والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب ناقة النبي صلى الله عليه
وسلم فانه اخرجه بالطريق الاول بعين اسناده ومتنه عن مالك بن اسماعيل عن زهير عن
حميد عن مالك الى اخره قوله العضباء بفتح العين المهملة وسكون الضاد المعجمة وبالمد الناقة
المشقوقة الاذن ولكن ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تكن مشقوقة الاذن لكن صار
هذا الاسم لها قوله لا تسبق على صيغة المجهول قوله على قعود بفتح القاف وهو البكر من الابل
حين يمكن ظهره على الركوب وادنى ذلك سنتان ص حدثني محمد بن عثمان نا خالد بن
مخلد نا سليمان بن بلال حدثني شريك بن عبد الله ابن ابي نمر عن عطاء عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قال من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب وما تقرب الي
عبدي بشئ احب مما افترضت عليه وما زال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فاذا احببته
كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها
وان سالني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه وما ترددت عن شئ انا فاعله ترددي عن
نفس المؤمن يكره الموت وانا اكره مساءته ش قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة

حتى

حتى قال الداودي ليس هذا الحديث من التواضع في شئ وقال صاحب التلويح لا ادري ما مطابقته
له لانه لا ذكر فيه للتواضع ولا لما يقرب منه وقيل المناسب دخاله في الباب الذي قبله
وهو مجاهدة المرء نفسه في طاعة الله واجابوا عن ذلك فقال الكرماني التقرب بالنوافل
لا يكون الا بغاية التواضع والتذلل للرب تعالى وتبارك قلت قد سبقه بهذا صاحب
التلويح فانه قال التقرب الى الله بالنوافل حتى يستحقوا المحبة من الله تعالى لا يكون الا بغاية
التواضع والتذلل للرب عز وجل ثم قال وفيه بعد لان النوافل انما تزكو ثوابها عند الله
لمن حافظ على فرايضه وقيل الترجمة مستفادة مما قال كنت سمعه ومن التودد وقال بعضهم
تستفاد الترجمة من لازم قوله من عادى لي وليا لانه يقتضي الزجر عن معادات الاولياء
المستلزم لموالاتهم وموالات جميع الاولياء لا تتاتى الا بالتواضع اذ فيهم الاشعث الاغبر الذي
لا يوبه له انتهى قلت دلالة الالتزام مهجورة لانها لو كانت معتبرة لزم ان يكون للفظ الواحد
مدلولات غير متناهية ويقال لهذا القائل تريد اللزوم البين او مطلق اللزوم واياما كان
فدلالة الالتزام مهجورة فان اردت اللزوم البين فهو يختلف باختلاف الاشخاص فلا يكاد
ينضبط المدلول وان اردت مطلق اللزوم فاللوازم لا تتناهى فيمتنع افادة اللفظ اياها فلو يقع
كلامه جوابا ومحمد بن عثمان بن كرامة بفتح الكاف وتخفيف الراء العجلي بكسر العين المهملة
الكوفي مات ببغداد سنة ست وخمسين ومائتين وهو من صغار شيوخ البخاري
وقد شاركه في كثير من مشايخه منهم خالد بن مخلد شيخه في هذا الحديث فقد اخرج عنه
البخاري بغير واسطة منها في باب الاستعاذة في الجبن في كتاب الدعوات وخالد بن مخلد
بفتح الميم واللام البجلي ويقال القطواني الكوفي مات بالكوفة في محرم سنة ثلاث عشر
ومائتين وسليمان بن بلال ابو ايوب القرشي التيمي مات سنة سبع وسبعين ومائة
وشريك بن عبد الله ابن ابي نمر بلفظ الحيوان المشهور القرشي ويقال الليثي مات
سنة اربعين ومائة فان قلت خالد فيه مقال فعن احمد له مناكير وعن ابي حاتم لا يحتج
به واخرج ابن عدي عشرة احاديث من حديثه استنكرها منها حديث الباب وشريك ايضا
فيه مقال ايضا وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص وقدم واخر وتفرد
باشياء لم يتابع عليها قلت اما خالد فعن ابن معين ما به باس وقال ابو حاتم يكتب حديثه وقال
ابو داود صدوق ولكنه يتشيع وهو عندي ان شاء الله لا باس به واما شريك فعن يحيى بن
معين والنسائي ليس به باس وقال محمد بن سعد كان ثقة كثير الحديث وعطاء هو ابن
يسار ضد اليمين ووقع في بعض النسخ كذلك وقيل هو ابن ابي رباح والاول اصح والحديث
من افراده قوله ان الله قال هذا من الاحاديث الالهية التي تسمى القدسية وقد مر
الكلام فيه عن قريب وقد وقع في بعض طرقه ان النبي صلى الله عليه وسلم حدث به عن
جبريل عليه السلام عن الله عز وجل قوله لي صفة لقوله وليا لكنه لما تقدم صار حالا
قوله وليا الولي هو العالم بالله والمواظب على طاعته المخلص في عبادته فان قلت قوله عادى

من العادات وهو من باب المفاعلة التي تقع من الجانبين ومن شان الولي الحلم والاجتناب
عن العادات والصفح عمن يجهل عليه قلت اجيب بان المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاداة الدنيا ويه
مثلا بل قد تقع عن بغض ينشا عن التعصب كالرافضي في بغضه لابي بكر رضي الله عنه والمبتدع
في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين اما من جانب الولي فلله وفي الله واما من الجانب الاخر
فظاهر انتهي قلت لا يحتاج الي هذا التكلف فاذا قلنا ان فاعل ياتي بمعني فعل كما في قوله عز وجل
وسارعوا الي مغفرة من ربكم بمعني اسرعوا يحصل الجواب قوله فقد اذنته بالمد وفتح الدال المعجمة
بعدها نون اي اعلمته من الايذان وهو الاعلام قوله بالحرب في رواية الكشميهني بحرب ووقع
في حديث عايشة رضي الله عنها من عادي لي وليا فقد استحل محاربتي وفي حديث معاذ فقد بارز
الله بالمحاربة وفي حديث ابي امامة وانس فقد بارزني فان قيل المحاربة في الجانبين والمخلوق في
اسر الخالق قيل له اطلق الحرب واراد لازمه اي اعمل به ما يعمله العدو المحارب قوله احب
بالرفع والنصب قاله الكرماني قلت وجه الرفع علي انه خبر مبتدا محذوف اي هو احب ووجه
النصب ومراده الفتح انه صفة لقوله لشيء فيكون مفتوحا في موضع الجر ويدخل في قوله
مما افترضت عليه جميع الفرايض من فرايض العين وفرايض الكفاية قوله وما يزال كذا في
رواية الكشميهني وفي رواية غيره وما زال بصيغة الماضي قوله يتقرب الي بتشديد اليا
وفي حديث ابي امامة يتحبب والتقرب طلب القرب وقال الليث تقرب العبد من ربه يقع اولا
بايمانه ثم باحسانه وقرب الرب من عبده ما يخصه به في الدنيا من عرفانه وفي الاخرة
من رضوانه وفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق الا ببعده
من الخلق قال وقرب الرب بالعلم والقدرة عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخاص
وبالتانيس خاص بالاولياء قوله بالنوافل المراد بها ما كانت حاوية للفرايض مشتملة عليها
ومكملة لها وليس المراد كون النوافل مطلقا قوله حتي احبه هكذا رواية الكشميهني وفي رواية
غيره حتي احببته قوله كنت سمعه الذي يسمع به لفظة به في رواية الكشميهني لا غير قال
الداودي هذا كله من المجاز يعني انه يحفظه كما يحفظ العبد جوارحه ليلا يقع في مهلكه وقال
الخطابي هذه امثال والمعني والله اعلم توفيقه في الاعمال التي باسرها بهذه الاعضاء وتيسير
المحبة له فيها بان يحفظ جوارحه عليه ويعصمه من موافقة ما يكره الله تعالي من اصغاء
الي اللهو مثلا ومن نظر الي ما نهي عنه ومن بطش بما لا يحل له ومن سعي في الباطل
برجله او بان يسرع في اجابة الدعا والالحاح في الطلب وذلك ان سعي الانسان انما يكون
بهذه الجوارح الاربعة قوله وبصره الذي يبصر به في حديث عايشة في رواية عبد الواحد
عينه التي يبصر بها وفي رواية يعقوب بن مجاهد عينيه اللتين يبصر بهما وكذا قال في الاذن
واليد والرجل وزاد عبد الواحد في روايته وفواده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به
وقيل المعني اجعله مقاصده كانه ينالها بسمعه وبصره الي اخره وقيل كنت له في النصرة كسمعه
وبصره ويده ورجله في المعاونة علي عدوه وقيل فيه مضاف محذوف والتقدير كنت حافظ سمعه

الذي

الذي يسمع به فلا يسمع الا ما يحل سماعه وحافظ بصره وكذلك الي اخره قيل ان الاتحادية
زعموا انه علي حقيقته وان الحق عين العبد واحتجوا بمجي جبريل عليه السلام في صورة دحية
قالوا فهو روحاني جعل صورته وظهر بمظهر البشر قالوا فالله اقدر علي ان يظهر في صورة
الوجود الكلي او ببعضه تعالي الله سبحانه عما يقول الظالمون علوا كبيرا قوله يبطش
بكسر الطاء قوله وان سالني اي عبدي وكذا وقع في رواية عبد الواحد قوله لاعطينه
اللام للتاكيد والهمزة مضمومة والفعل بالنون الثقيلة قوله استعاذني بالباء الموحدة
بعد الذال المعجمة وقيل بالنون موضع البا قوله لاعيذنه اي مما يخاف فان قيل كثير من
الصلحاء والعباد دعوا وبالغوا ولم يجابوا قيل له الاجابة تتنوع فتارة يقع المطلوب بعينه
علي الفور وتارة يقع ولكن يتاخر لحكمة فيه وتارة قد تقع الاجابة ولكن بغير عين المطلوب
حيث لا يكون في المطلوب مصلحة تاخره او اصلح منها قوله وما ترددت عن شيء التردد مثل
لان محال علي الله وقال الخطابي التردد في حق الله غير جايز والبداء عليه في الامور غير
سايغ لكن له تاويلان احدهما ان العبد قد يشرف علي الهلاك في ايام عمره من دا يصيبه
وفاقة تنزل به فيدعو الله فيشفيه منها او يدفع عنه مكروهها فيكون ذلك من فعله
كتردد من يريد امرا ثم يبدو له فيه فيتركه ويعرض عنه ولا بد من لقايه اذا بلغ الكتاب
اجله لان الله قد كتب الفناء علي خلقه واستاثر بالبقاء لنفسه والثاني ان يكون معناه
ما رددت رسلي في شيء انا فاعله كترديدي اياهم في نفس المومن كما روي موسي عليه السلام
وما كان لطمة عين ملك الموت وتردده اليه مرة بعد اخري قال وحقيقة المعني علي الوجهين
عطف الله علي العبد ولطفه به وشفقته عليه قوله اساته ويروي مسايته اي مساته
ان بالموت يبلغ الي النعيم المقيم لا في الحياة او لان حياته تودي الي ارذال العمر وتنكيس الخلق
والرد الي اسفل سافلين او اكره مكروهه الذي هو الموت فلا اسرع بقبض روحه فاكون
كالمتردد ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم بعثت انا والساعة كهاتين ش اي هذا
باب فيه قول النبي صلي الله عليه وسلم بعثت الي اخره قال الكرماني الساعة بالرفع والنصب
واقتصر علي هذا قلت وجه النصب ان الواو بمعني مع ومنهم من منع الرفع لفساد المعني
لانه لا يقال بعثت الساعة وجزم عياض بان الرفع احسن لانه عطف علي ضمير المجهول
في بعثت قوله كهاتين اي الاصبعين السبابة والوسطي ص وما امر الساعة الا كلمح البصر
او هو اقرب ان الله علي كل شيء قدير ش تقديره وقول الله عز وجل وما امر الساعة الاية
بتمامها في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر وما امر الساعة الا كلمح البصر الاية وانما
قلنا تقديره وقول الله عز وجل لانه يوهم ان تكون بقية الحديث علي ان في بعض النسخ وقول
الله موجود قوله وما امر الساعة اي وما شان الساعة الا كلمح البصر اللمح سرعة ابصار الشيء
او هو اي امر الساعة اقرب من لمح البصر ص حدثنا سعيد بن ابي مريم قال ابو غسان نا ابو حازم
عن سهل قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم بعثت انا والساعة هكذا ويشير باصبعيه

فيمد بهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه يتضمن معني الترجمة وسعيد ابن ابي مريم
هو سعيد بن محمد بن الحكم ابن ابي مريم المصري وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد
السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعد الساعدي الانصاري
والحديث من افراده قوله عن سهل في رواية سفيان عن ابي حازم سمعت سهل بن سعد
صاحب رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله فيمد بهما اي ليمتازا عن سائر الاصابع ويروي
فيمدهما ص حدثني عبد الله بن محمد هو الجعفي نا وهب بن جرير نا شعبة عن قتادة وابي
التياح عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة كهاتين ش هذا الحديث
هو عين الترجمة والجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبته الي جعفي
ابن سعد العشيرة من مذحج قال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه لذلك
وابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه
يزيد من الزيادة ابن حميد الضبعي البصري والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن عبيد الله
ابن معاذ وغيره وقال ابن التين اختلف في معني قوله كهاتين فقيل كما بين السبابة والوسطي
في الطول وقيل المعني ليس بينه وبينها شيء وقال القرطبي حاصل الحديث تقريب امر الساعة
وسرعة مجيئها وقال الكرماني معني الحديث اشارة الي قرب المجاورة ثم قال فان قلت ان الله
عنده علم الساعة ويعلمه غيره فكيف يعلم انها قريبة قلت المعلوم قربها والمجهول ذاتها
فلا معارضة ص حدثنا يحيي بن يوسف اخبرنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي صالح عن
ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال بعثت انا والساعة كهاتين يعني اصبعين ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي بن يوسف ابو زكرياء الزمي وابو بكر هو ابن عياش
بتشديد الياء اخر الحروف والشين المعجمة وابو حصين بفتح الحاء المهملة وكسر الصاد
المهملة عثمان بن عاصم وابو صالح ذكوان الزيات والرجال كلهم كوفيون قوله حدثنا يحيي كذا
هو في رواية ابي ذر وفي رواية غيره حدثني قوله اخبرنا ابو بكر في رواية ابي ذر حدثنا
قوله عن ابي حصين في رواية ابن ماجه حدثنا ابو حصين والحديث اخرجه ابن ماجه في الفتن
عن هناد بن السري وغيره ص تابعه اسرائيل عن ابي حصين ش اي تابع ابا بكر في روايته
عن ابي حصين اسرائيل بن يونس ابن ابي اسحق السبيعي مات سنة ستين ومائة
واخرج هذه المتابعة الاسماعيلي من طريق عبيد الله بن موسي عن اسرائيل بسنده
ص باب ش كذا ذكر مجردا عن الترجمة في رواية الاكثرين وهو كالفصل وحديثه
داخل فيما قبله وفي رواية الكشميهني باب طلوع الشمس من مغربها وعلي الوجهين المناسبة
بين هذا الباب والباب الذي قبله ظاهرة لان طلوع الشمس من الغرب انما يقع عند
اشراف قرب الساعة وقيامها ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتي تطلع
الشمس من مغربها فاذا طلعت فرءاها الناس امنوا اجمعون فذلك لا ينفع نفسا ايمانها

لم تكن

لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان ثوبهما فلا
يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه ولتقومن
الساعة وهو يلوط حوضه فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع احدكم اكلته الي
فيه فلا يطعمها ش مطابقته للترجمة علي رواية الكشميهني ظاهرة وعلي رواية غيره هو
داخل فيما قبله وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث مختصر من حديث سياتي في
كتاب الفتن بهذا الاسناد بتمامه واوله لا تقوم الساعة حتي تقتتل فئتان عظيمتان
وذكر فيه نحو عشرة اشياء من هذا الجنس ثم ذكر ما في هذا الباب مقتصرا علي ما يتعلق بطلوع
الشمس قوله من مغربها قال الكرماني اهل الهيئة بينوا ان الفلكيات بسيطة لا تختلف
مقتضياتها ولا يتطرق اليها خلاف ما هي عليه ثم اجاب بقوله قواعدهم منقوضة ومقدماتهم
ممنوعة ولئن سلمنا صحتها فلا امتناع في انطباق منطقة البروج علي معدل النهار بحيث
يصير المشرق مغربا وبالعكس قوله امنوا اجمعون في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة
في التفسير فاذا راها الناس امن من عليها اي علي الارض من الناس قوله فذلك هكذا
رواية الكشميهني وفي رواية غيره فذاك ووقع في رواية التفسير وذلك بالواو معني
عند طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا ايمانها وقال الطبري معني الاية لا ينفع
كافرا لم يكن امن قبل الطلوع ايمان بعد الطلوع لان حكم الايمان والعمل الصالح حينئذ
حكم من امن او عمل عند الغرغرة وذلك لا يفيد شيئا كما قال تعالي فلم يك ينفعهم ايمانهم
لما راوا باسنا وكما ثبت في الحديث الصحيح تقبل توبة العبد ما لم يبلغ الغرغرة وقال ابن عطية
في هذا الحديث دليل علي ان المراد بالبعض في قوله تعالي يوم ياتي بعض ايات ربك طلوع الشمس
من المغرب والي ذلك ذهب الجمهور واعلم ان الشمس تجري بقدرة الله تعالي وتغرب في عين
حمئة ثم تبلغ العرش فتسجد ثم تستاذن فياذن لها فتعود الي المطلع فاذا كانت تلك الليلة
لم يؤذن لها الي ما شاء الله ثم يؤذن لها وقد مضي وقت فتسير سيرا فتعلم انها لا تبلغ الي المطلع
في ليلتها فتعود الي مغربها فتطلع منه فمن كان قبل كافرا لم ينفعه ايمانه ومن كان
مؤمنا مذنبا لم تنفعه توبته وروي الترمذي من حديث صفوان بن غسان قال سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول ان بالغرب بابا مفتوحا للتوبة مسيرة سبعين سنة لا يغلق
حتي تطلع الشمس من غربها وقال حديث حسن صحيح قوله وقد نشر الرجلان الواو فيه
للحال قوله بلبن لقحته بكسر اللام وهي الناقة الحلوب قوله يلوط حوضه من لاط حوضه
والاطه اذا اصلحه وطينه قوله اكلته اي لقمته وهي بالضم واما بالفتح فهي المرة الواحدة
هذا كله اخبار عن الساعة انها تاتي فجاءة واسرع من دفع اللقمة الي الفم ص باب
من احب لقاء الله احب الله لقاءه ش اي هذا باب في بيان قوله صلي الله عليه وسلم
من احب الي اخره هذا جزء اول من الحديث الاول في الباب قال الخطابي محبة اللقاء ايثار

العبد الاخرة على الدنيا فلا يحب طول القيام فيها لكن يستعد للارتحال عنها وكراهته ضد ذلك
ومحبة الله لقاء عبده ارادة الخير له وهدايته اليه وانعامه عليه وكراهته ضد ذلك ص
حدثنا حجاج نا همام نا قتادة عن انس عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه قالت عايشة
او بعض ازواجه انا لنكره الموت قال ليس ذاك ولكن المومن اذا حضره الموت بشر
برضوان الله وكرامته فليس شيء احب اليه مما امامه فاحب لقاء الله واحب الله لقاءه
وان الكافر اذا حضر بشر بعذاب الله وعقوبته فليس شيء اكره اليه مما امامه كره لقاء
الله وكره الله لقاءه ش قد ذكرنا ان الترجمة جزء الحديث فلا مطابقة اوضح من هذا وحجاج
هو المنهال البصري وهو من كبار شيوخ البخاري مات سنة سبع عشرة ومائتين
وهمام هو ابن يحيى وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث اخرجه مسلم في الدعوات
عن هدبة بن خالد وغيره واخرجه الترمذي في الزهد عن محمود بن غيلان وفي الجنايز
عن ابي الاشعث احمد بن المقدام واخرجه النسائي في الجنايز عن ابي الاشعث قوله من احب
لقاء الله احب الله لقاءه قال الكرماني ليس الشرط سببا للجزاء بل الامر بالعكس ثم قال
مثله يأول بالاخبار اي من احب لقاء الله اخبره الله بان الله احب لقاءه وكذلك الكراهة
انتهى وقيل من خبرية وليست شرطية وليس معناه ان سبب حب الله لقاء العبد حب العبد
لقاءه ولا الكراهة ولكنه صفة حال الطائفتين في انفسهم وعند ربهم والتقدير من احب
لقاء الله فهو الذي احب الله لقاءه وكذا الكراهة انتهى قلت حديث ابي هريرة الذي ياتي في التوحيد
مرفوعا قال الله تعالى اذا احب عبدي لقائي احببت لقاءه يدل على ان من شرطية فلا وجه
لنفيها وقال النووي الكراهة المعتبرة هي التي تكون عند النزع في حالة لا تقبل التوبة فحينئذ
يكشف لكل انسان ما هو صاير اليه فاهل السعادة يحبون الموت ولقاء الله لينتقلوا الى ما اعد
الله لهم ويحب الله لقاءهم ليجزل لهم العطاء والكرامة واهل الشقاوة يكرهونه لما علموا من
سوء ما ينتقلون اليه ويكره الله لقاءهم اي يبعدهم عن رحمته ولا يريد لهم الخير وقال الخطابي
اللقاء على وجوه منها الرؤية ومنها البعث كقوله قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله اي بالبعث
ومنها الموت كقوله من كان يرجو لقاء الله فان اجل الله لآت وقال ابن الاثير في النهاية المراد
بلقاء الله هنا المصير الى الدار الاخرة وطلب ما عند الله وليس الغرض به الموت لان كلا يكرهه
فمن ترك الدنيا وبغضها احب لقاء الله ومن آثرها وركن اليها كره لقاء الله لانه انما يصل اليه
بالموت قوله او بعض ازواجه كذا في هذه الرواية بالشك وجزم سعيد بن هشام في روايته
عن عايشة بانها هي التي قالت ذلك ولم يتردد فيه قلت روى مسلم هذا الحديث عن هداب بن خالد
عن همام مقتصرا على اصل الحديث ولم يذكر في هذه الرواية هذه الزيادة اعني قوله قالت عايشة
او بعض ازواجه الى اخره ثم اخرجه من رواية سعيد بن ابي عروبة موصولا فكان مسلما حذف
الزيادة عمدا لكونها مرسلة من هذا الوجه واكتفى بايرادها موصولة من طريق سعيد بن ابي

عروبة وقد اشار البخاري الى ذلك حيث علق رواية شعبة بقوله اختصره الى اخره على ما ياتي
ولو اشار الى رواية سعيد ابن ابي عروبة تعليقا وهذا من العلل الخفية جدا فان قلت هذه
الزيادة لا تظهر صريحا هل هي من كلام عبادة على معنى انه سمع الحديث من النبي صلى الله عليه
وسلم وسمع مراجعة عايشة رضي الله عنها او من كلام انس على معنى انه حضر ذلك ام من
كلام قتادة ارسله في رواية همام ووصله في رواية سعيد ابن ابي عروبة فيكون في رواية
همام ادراج قلت هذه الاحتمالات لا ترد فلذلك قال البخاري عقيب الحديث المذكور اختصره ابو
داود الى اخره وهذا من صنيعه العجيب قوله مما امامه بفتح الهمزة اي مما قدامه من استقبال
الموت وقال الكرماني مما امامه يتناول الموت ايضا ثم قال فان قلت قد نفاه رسول الله صلى الله
عليه وسلم خصوصا واثبته عموما فما وجهه قلت في الكراهة التي حال الصحة وقبل الاطلاع
على حاله واثبت التي في حال النزع وبعد الاطلاع فلا منافاة قوله حضر على صيغة المجهول
وكذلك قوله بشر قوله كره لقاء الله ويروى فكره بالفاء ص اختصره ابو داود وعمرو عن
شعبة وقال سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعد عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ش اي اختصر الحديث ابو داود سليمان الطيالسي وعمرو بن مرزوق الباهلي فرواية
ابي داود اخرجها الترمذي عن محمود بن غيلان عن ابي داود بلفظ ابي موسى الذي ياتي
من ان غير زيادة ولا نقصان ورواية عمر بن مرزوق اخرجها الطبراني في الكبير عن ابي
مسلم الكشي ويوسف بن يعقوب القاضي قالا حدثنا عمرو بن مرزوق انا شعبة فذكره مثل
لفظ ابي داود سواء قوله وقال سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى
العامري كان يوم الصلاة فقرا بهم فاذا نقر في الناقور فشهق فمات سنة ثلاث وتسعين
وهو يروي عن سعد بن هشام الانصاري ابن عم انس بن مالك رضي الله عنه قتل بارض مكران
وهذا التعليق وصله مسلم عن محمد بن عبد الله نا خالد ونا ابن بشار ونا محمد ابن ابي بكر
كلاهما عن سعيد به ص حدثني محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن
ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من احب لقاء الله احب الله لقاءه ومن
كره لقاء الله كره الله لقاءه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد
بضم الباء الموحدة وفتح الراء مصغر برد ابن عبد الله ابن ابي بردة بضم الباء الموحدة وسكون
الراء واسمه الحارث او عامر يروي بريد عن جده ابي بردة وابو بردة يروي عن ابيه ابي موسى
عبد الله بن قيس الاشعري والحديث اخرجه مسلم في الدعوات عن ابي بكر وغيره وهذا مثل
حديث عبادة غير قوله فقالت عايشة الى اخره فكانه اورده اسقطها والصحة الحديث
ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة
ابن الزبير في رجال من اهل العلم ان عايشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو صحيح انه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة
ثم يخير فلما نزل به وراسه على فخذي غشي عليه ساعة ثم افاق فاشخص بصره الى السقف

ثم قال اللهم الرفيق الاعلى قلت اذا لا يختارنا وعرفت انه الحديث الذي كان يحدثنا به
قال فكانت تلك اخر كلمة تكلم بها النبي صلى الله عليه وسلم قوله اللهم الرفيق الاعلى ش
مطابقته للترجمة من جهة اختيار النبي صلى الله عليه وسلم لقاء الله بعد ان خير بعد ان خير
بين الموت والحياة فاختار الموت لمحبته لقاء الله تعالى والحديث مضى في باب مرض النبي صلى
الله عليه وسلم ووفاته عن محمد بن بشار عن غندر وعن مسلم عن شعبة وعن ابي اليمان
عن شعيب عن الزهري ومضى الكلام عليه في كتاب الدعوات في باب دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم اللهم الرفيق الاعلى فانه اخرجه هناك عن سعيد بن عفير عن الليث عن عقيل عن ابن
شهاب اخبرني سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير في رجال من اهل العلم ان عايشة الى اخره
قوله في رجال اي في جملة رجال اخر رووا ذلك قوله وهو صحيح الواو فيه للحال قوله ثم يخير على
صيغة المجهول اي بين حياة الدنيا وموتها قوله فلما نزل بضم النون على صيغة المجهول يعني لما
حضره الموت قوله ورأسه الواو فيه للحال قوله غشي عليه على صيغة المجهول جواب لما قوله
فاشخص بصره اي رفع قوله الرفيق منصوب بمقدر وهو نحو اختار او اريد والاعلى صفته
وهو اشارة الى الملايكة او الى الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين
قوله لا يختارنا بالنصب اي حين اختار موافقة اهل السماء لا ينبغي ان يختار مرافقتنا من اهل
الارض قلت هكذا اعربه الكرماني فلا مانع ان يكون مرفوعا لان معنى قوله اذا يعني حينئذ
هو لا يختارنا قوله وعرفت انه اي ان الامر الذي حصل له هو الحديث الذي كان يحدثنا به
وهو صحيح وهو انه لم يقبض نبي قط حتى يخير قوله فكانت تلك اي تلك الكلمة التي هي قوله
اللهم الرفيق الاعلى وهي اسم كانت وقوله اخر كلمة بالنصب خبرها قوله تكلم بها النبي صلى الله عليه
وسلم صفتها قوله قوله منصوب على الاختصاص اي اعني قوله اللهم الرفيق الاعلى ص

باب سكرات الموت ش اي هذا باب في بيان سكرات الموت وهو جمع سكرة بفتح السين
وسكون الكاف وهو شدة الموت وغمه وغشيته والسكر بضم السين حالة تعرض بين المرء
وعقله وهو اسم والمصدر سكر بفتحتين تقول سكر يسكر سكرا قال الجوهري وقد سكر يسكر
سكرا مثل بطر يبطر بطرا والاسم السكر بالضم انتهى واكثر ما يستعمل في الشراب ويطلق
في الغضب والعشق والنعاس والغشي الناشي عن الالم والسكر بالفتح وسكون الكاف مصدر
سكرت النهر اسكره سكرا اذا سددته والسكر بفتحتين نبيذ التمر ص حدثني محمد بن عبيد
ابن ميمون نا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد قال اخبرني ابن ابي مليكة ان ابا عمرو ذكوان
مولى عايشة اخبره ان عايشة رضي الله عنها كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
بين يديه ركوة او علبة فيها ماء شك عمر فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بهما وجهه ويقول
لا اله الا الله ان للموت سكرات ثم نصب يده فجعل يقول في الرفيق الاعلى حتى قبض
ومالت يده ش مطابقته للترجمة في قوله ان للموت سكرات وعمر بن سعيد ابن ابي حسين
المكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير التيمي الاحول

المكي القاضي على عهد ابن الزبير وابو عمرو بالواو ذكوان بفتح الذال المعجمة والحديث مختصر
من حديث اخرجه في المغازي بهذا الاسناد المذكور بعينه قوله ركوة بفتح الراء وهو اناء صغير
من جلد يشرب فيه الماء والجمع ركاء قوله او علبة بضم العين المهملة قال ابو عبيد العلبة من الخشب
والركوة من الجلد وقال العسكري في تلخيصه العلبة قدح الاعراب يتخذ من جلد ويعلق بجنب
البعير والجمع علاب وفي الموعب لابن التياني العلبة على مثال ركوة القدح الضخم من جلود
الابل وعن ابي ليلى العلبة اسفلها جلد واعلاها خشب مدور لها اطار كاطار المنخل
والغربال والجمع علب وفي المحكم هي كهيئة القصعة من جلد ولها طوق من خشب قوله شك
عمر يعني عمر بن سعيد المذكور وفي باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم يشك عمر بلفظ المضارع
وفي رواية الاسماعيلي شك ابن ابي حسين قوله يدخل يده من الادخال ويديه بالتثنية
رواية الكشميهني وفي رواية غيره بالافراد وعلى هذا قوله بهما بالتثنية او بالافراد قوله
الرفيق اي ادخلني في جملتهم اي اخترت الموت ص وقال ابو عبد الله العلبة من الخشب والركوة
من الادم ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه وقد فسر العلبة بما فسره ابو عبيدة كما ذكرناه
الان وهذا ثبت في رواية المستملي وحده ص حدثني صدقة اخبرنا عبدة عن هشام عن
ابيه عن عايشة قالت كان رجال من الاعراب جفاة يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسالونه متى
الساعة فكان ينظر الى اصغرهم فيقول ان يعش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم
قال هشام يعني موتهم ش يمكن ان يوخذ وجه المطابقة من قوله موتهم لان كل موت فيه
سكرة وصدقة هو ابن الفضل المروزي وعبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة
هو ابن سليمان وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله
عنها والحديث من افراده ونظيره حديث انس مضى في كتاب الادب في باب ما جاء في قول الرجل
ويلك قوله الاعراب هم ساكنو البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها
الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء اقام
بالبادية والمدن والنسب اليهما اعرابي وعربي وقال الجوهري ليس الاعراب جمعا لعرب
كالانباط جمعا لنبط انما العرب اسم جنس قوله جفاة بضم الجيم جمع جاف من الجفا وهو
الغالظ في الطبع لقلة مخالطة الناس ويروى بالحاء المهملة جمع حاف وهو الذي يمشي بلا شيء
في رجليه وكلا المعنيين غالب على اهل البادية قوله ينظر الى اصغرهم وفي رواية مسلم وكان
ينظر الى احدث انسان منهم قوله لا يدركه مجزوم لانه جواب الشرط قوله قال هشام يعني ابن
عروة راوي الحديث وهو موصول بالسند المذكور يعني فسر الساعة بالموت قال الكرماني يريد
ساعتهم موتهم وانقراض عصرهم اذ من مات فقد قامت قيامته وكيف والقيامة الكبرى لا يعلمها
الا الله ثم قال فان قلت السوال عن الكبرى والجواب الصغرى فلا مطابقة قلت هو من باب
اسلوب الحكيم قلت معناه دعوا السوال عن وقت القيمة الكبرى فانها لا يعلمها الا الله عز وجل
واسالوا عن الوقت الذي فيه انقراض عصركم فهو اولى لكم لان معرفتكم فيه تعينكم على ملازمة

العمل الصالح قبل فوته لان احدكم لا يدري من الذي يسبق الاخر وقيل هو تمثيل لتقريب الساعة
لا يراد بها حقيقة قيامها او الهرم لا حدله او علم صلى الله عليه وسلم ان ذلك المشار اليه لا يعمر
ولا يعيش ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن محمد بن عمرو بن حلحلة عن معبد بن كعب
ابن مالك عن ابي قتادة بن ربعي الانصاري انه كان يحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر عليه
بجنازة فقال مستريح ومستراح منه قالوا يا رسول الله ما المستريح وما المستراح منه قال العبد
المومن يستريح من نصب الدنيا واذاها الى رحمة الله والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد
والشجر والدواب ش مطابقته للترجمة يمكن اخذها من قوله يستريح من نصب الدنيا ومن جملة
النصب سكرة الموت واسماعيل ابن ابي اويس واسمه عبد الله المدني ابن اخت مالك بن انس
الذي روى عنه ومحمد بن عمرو بن حلحلة بفتح الحائين المهملتين واسكان اللام الاولى
وليس له عن معبد غيره ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن كعب
ابن مالك الانصاري وابو قتادة اسمه الحارث بن ربعي بكسر الراء وسكون الباء الموحدة وكسر
العين المهملة وتشديد اليا والحديث اخرجه مسلم في الجنايز عن قتيبة عن مالك به وعن غيره
واخرجه النسايي ايضا فيه عن قتيبة قوله مر عليه بجنازة على صيغة المجهول قوله ويستراح الواو
فيه بمعنى او وهي للتقسيم على ما صرح بمقتضاه في جواب سوالهم قوله في نصب الدنيا النصب هو
التعب والمشقة قوله واذاها من عطف العام على الخاص وقال ابن التين يحتمل ان يريد بالمومن
المتقي خاصة ويحتمل كل مومن والفاجر يحتمل ان يريد به الكافر ويحتمل ان يدخل فيه العاصي
اما راحة العباد منه فلما كان لهم من ظلمه واما راحة البلاد فلما كان من غصبها ومنعها من
حقها وصرفه ما يحصل منها الى غير اهله في غير جهة واما راحة الشجر فلما كان من قلعه اياها
بالغصب او من اخذ ثمره كذلك لكن الراحة هنا لصاحب الشجر واسناد الراحة اليه مجاز واما راحة
الدواب فلما كان من استعماله لها فوق طاقتها والتقصير في اكلها وشربها ص حدثنا مسدد
نا يحيى عن عبد ربه بن سعيد عن محمد بن عمرو بن حلحلة حدثني ابن كعب عن ابي قتادة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مستريح ومستراح منه المومن يستريح ش هذا طريق اخر
اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبد ربه بن سعيد بن قيس الانصاري كذا وقع هنا
لابي ذر عن شيوخه الثلاثة وكذا في رواية ابي زيد المروزي ووقع عند مسلم عن عبد الله
ابن سعيد ابن ابي هند وقال الغساني عبد ربه بن سعيد وهم والصواب المحفوظ عبد الله وكذا رواه
ابن السكن عن الفربري فقال في رواية عبد الله بن سعيد هو ابن ابي هند والحديث محفوظ
له لا لعبد ربه قوله حدثني ابن كعب هو معبد بن كعب بن مالك المذكور في السند الاول قوله
مستريح الى اخره اخرجه مختصرا هكذا بدون السوال والجواب ص حدثنا الحميدي نا سفين نا عبد الله
ابن ابي بكر ابن عمرو بن حزم سمع انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الميت
ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى معه واحد يتبعه اهله وماله وعمله فيرجع اهله وماله ويبقى عمله ش
توخذ مطابقته للترجمة من قوله فيتبع الميت لان كل ميت يقاسي سكرة الموت والحميدي هو عبد الله

بن

ابن الزبير بن عيسى منسوب الى احد اجداده حميد مصغر احمد وسفيان هو ابن عيينة وليس
لشيخه عبد الله ابن ابي بكر عن انس غير هذا الحديث واخرجه مسلم في الزهد عن يحيى بن يحيى
وزهير بن حرب واخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسايي في الرقايق
عن سويد بن نصر وفي الجنايز عن قتيبة قوله يتبع الميت هكذا في رواية الاكثرين والسرخسي
وفي رواية المستملي يتبع المرء وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني يتبع المومن والاول هو المحفوظ
قيل التبعية في بعضها حقيقة وفي بعضها مجاز فكيف جاز استعمال لفظ واحد فيهما واجيب
بانه يجوز عند الشافعية ذلك واما عند غيرهم فيحمل على عموم المجاز قوله يتبعه اهله الى اخره
توضيح قوله ثلاثة وهذا يقع في الاغلب ورب ميت لا يتبعه الا عمله فقط قوله وماله مثل رقيقه
ودوابه على ما جرت به عادة العرب قوله ويبقى عمله معنى بقاء عمله انه ان كان صالحا ياتيه في
صورة رجل حسن الوجه حسن الثياب حسن الرايحة فيقول ابشر بالذي يسرك فيقول من انت
فيقول انا عملك الصالح وقال في الحديث في حق الكافر وياتيه رجل قبيح الوجه فيقول انا عملك الخبيث
هذا وقع هكذا في حديث البراء بن عازب اخرجه احمد وغيره ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مات احدكم عرض عليه
مقعده غدوة وعشيا اما النار واما الجنة فيقال هذا مقعدك حتى تبعث اليه ش توخذ
مطابقته للترجمة من قوله اذا مات لان الذي يموت لا بد له من سكرة الموت وابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي البصري يقال له عارم وايوب هو السختياني والحديث من افراده
قوله عرض عليه مقعده كذا في رواية الاكثرين وفي رواية السرخسي والمستملي عرض
على مقعده والاول هو الاصل والثاني من باب القلب نحو عرض الناقة على الحوض قوله
غدوة وعشيا اي اول النهار واخره بالنسبة الى الدنيا والذي يعرض على المومن مقعد ان
براهما جميعا وفايدة العرض للمومن نوع من الفرح وللكافر نوع من العذاب والعرض
على الروح حقيقة وعلى ما يتصل به من البدن الاتصال الذي يمكن به ادراك التنعيم
او التعذيب وقال ابن بطال حاكيا عن غيره ان المراد بالعرض هنا الاخبار بان هذا موضع
جزائكم على اعمالكم عند الله لان العرض لا يقع على شيء فان فالعرض الذي يدوم الى يوم
القيمة هو العرض الذي على الارواح خاصة واعترض عليه بان حمل العرض على الاخبار
عدول عن الظاهر بغير مقتضي لذلك فلا يجوز العدول الا بصارف يصرفه انتهى قلت
فيه نظر لان الابدان تفنى والذي يفنى حكمه حكم المعدوم ولا يتصور العرض على المعدوم
وقوله عدول عن الظاهر بغير مقتضي غير مسلم لان الحكم بالظاهر متعذر والصارف
عن الظاهر موجود وهو امتناع العرض عن المعدوم وقال بعضهم يويد الحمل على الظاهر
ان الخبر ورد على العموم في المومن والكافر فلو اختص العرض بالروح لم يكن للشهيد
في ذلك كثير فايدة لان روحه منعمة جزما كما في الاحاديث الصحيحة وكذا روح الكافر معذبة
في النار جزما فاذا حمل على الروح التي لها اتصال بالبدن ظهرت فايدة ذلك في حق الشهيد

أهلهم

وفي حق الكافر ايضا انتهي قلت كون عموم الخبر يويد الحمل علي الظاهر غير مسلم لما ذكرنا ثم يقوي
ذلك بقوله فلو اختص العرض بالروح الي اخره غير مسلم ايضا لان العرض في حق الشهيد
زيادة فرح وسرور وفي حق الكافر زيادة جزع وتحسر ويويد هذا ما رواه ابن ابي الدنيا
والطبراني وصحح ابن حبان من حديث ابي هريرة من فتنة السوال في القبر وفيه ثم يفتح له
باب من ابواب الجنة فيقال له هذا مقعدك وما اعده الله لك فيها فيزداد غبطة وسرورا
ثم يفتح له باب من ابواب النار فيقال له هذا مقعدك وما اعده الله لك فيها لو عصيته
فيزداد غبطة وسرورا الحديث فيه في حق الكافر ثم يفتح له باب من ابواب النار وفيه
فيزداد حسرة وثبورا في الموضعين وفيه لو اطعته قوله اما النار واما الجنة قيل
كلمة اما التفصيلية تمنع الجمع بينهما واجيب بانه قد تكون لمنع الخلو عنهما فان قلت هذا
العرض للمومن المتقي والكافر ظاهر فكيف الامر في المومن المخلط قلت يحتمل ان يعرض
اليه مقعده من الجنة التي سيصير اليها فان قلت ما فائدة التكرار في العرض قلت فايدة
تذكارهم بذلك قوله حتي يبعث اليه في رواية الكشميهني حتي يبعث عليه وفي طريق مالك
حتي يبعثك الله اليه يوم القيمة وقال الكرماني يا معني الاية الغاية التي في حتي تبعث ثم اجاب
بقوله معناها انه يري بعد البعث من عند الله كرامة ينسي عندها هذا المقعد وقال الكرماني
ايضا وفيه اثبات عذاب القبر والاصح انه للجسد ولا بد من اعادة الروح فيه لان الالم لا يكون الا
للحي قلت اثبات عذاب القبر لا نزاع فيه واما قوله والاصح انه للجسد فغير مسلم لان الجسد
يفني وتعذيب الذي فني غير متصور واما قوله ولا بد من اعادة الروح فيه ففيه اختلاف
هل تعود الروح فيه حقيقة او يعرى من البدن بحسب ما يعذب البدن بواسطة او غير ذلك
فحقيقة ذلك عند الله تعالي وقد ضرب بعض العلما لتعذيب الروح مثلا في النايم فان روحه
تتنعم او تعذب والجسد لا يحس بشيء من ذلك واعلم ان نسمة المومن طائر تعلق في شجر الجنة
وتعرض عليه مقعدها غدوة وعشيا وارواح الكافر في اجواف طير سود تغدوا علي جهنم وتروح
كل يوم مرتين فذلك عرضها وقد قيل ان ارواحهم في صخرة سوداء تحت الارض السابعة علي
شفير جهنم في حواصل طيور سود ص حدثنا علي بن الجعد اخبرنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد
عن عايشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلي الله عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا
الي ما قدموا ش ذكر هذا الحديث هنا لكونه في امر الاموات الذين ذاقوا سكرات الموت وقد
مضي في اخر كتاب الجنايز في باب ما ينهي من سب الاموات فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة
عن الاعمش وهو سليمان عن مجاهد الي اخره وعلي بن الجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة ابن
عبيد ابو الحسن الجوهري البغدادي روي عنه البخاري في كتابه اثني عشر حديثا وقال مات بغداد
اخر رجب سنة ثلاث ومائتين وقد مضي الكلام فيه هناك قوله افضوا اي وصلوا الي جزاء
اعمالهم من الخير والشر ص باب نفخ الصور ش اي هذا باب في بيان نفخ الصور وهو بضم
الصاد وسكون الواو وروي عن الحسن انه قراها بفتح الصاد الواو وجمع صورة وتاوله علي

ان

ان المراد النفخ في الاجساد لتعاد اليها الارواح وقال ابو عبيدة في المجاز يقال الصور يعني بسكون
الواو جمع صورة كما يقال سور المدينة جمع سورة وحكي الطبري عن قوم مثله وزاد كالصوف
جمع صوفة ورد علي هذا بان الصور اسم جنس لا جمع وقال الازهري انه لا خلاف ما عليه اهل السنة
والجماعة ويأتي تفسير الان ص وقال مجاهد الصور كهيئة البوق ش هذا التعليق وصله الفريابي من
طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد قال في قوله تعالي ونفخ في الصور قال كهيئة البوق وقال الجوهري البوق
الذي يزمر به وهو معروف ويقال ان الصور اسم القرن بلغة اهل اليمن قيل كيف شبه الصور بالقرن
الذي هو مذموم واجيب لا مانع من ذلك الا تري كيف شبه صوت الوحي بصلصلة الجرس مع ورود
النهي عنه عن استصحابه فان قلت ماذا خلق الصور قلت روي ابو الشيخ في كتاب العظمة من
طريق وهب بن منبه من قوله قال خلق الله الصور من لولوة بيضاء في صفاء الزجاجة ثم قال
للعرش خذ الصور فتعلق به ثم قال كن فكان اسرافيل عليه السلام فامره ان ياخذ الصور
فاخذه وبه ثقب بعدد كل روح مخلوقة ونفس منفوسة فذكر الحديث وفيه ثم تجمع
الارواح كلها في الصور ثم يامر الله عز وجل اسرافيل عليه السلام فينفخ فيه فتدخل كل
روح في جسدها واخرج ابو داود والترمذي وحسنه والنسائي وابن حبان وصححه
والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بن عاص رضي الله عنهما قال جاء اعرابي الي النبي صلي
الله عليه وسلم فقال ما الصور قال قرن ينفخ فيه ص زجرة صيحة ش اشار به الي قوله
عز وجل فانما هي زجرة واحدة وفسر الزجرة بقوله صيحة وهو من تفسير مجاهد ايضا وصله
الفريابي ايضا من طريق ابن ابي نجيح عنه ص قال ابن عباس الناقور الصور ش اراد به
ان ابن عباس رضي الله عنهما فسر الناقور في قوله عز وجل فاذا نقر في الناقور بانه الصور وصله
الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه في الاية المذكورة ومعني نقر نفخ
ص الراجفة النفخة الاولي والرادفة النفخة الثانية ش هذا من تفسير ابن عباس
ايضا في قوله تعالي وتبارك يوم ترجف الراجفة تتبعها الرادفة اي النفخة الاولي تتبعها
النفخة الثانية ووصله الطبري وابن ابي حاتم ايضا بالسند المذكور وبه فسر الفراء في معاني
القران وعن مجاهد الراجفة الزلزلة والرادفة الدكدكة اخرجه الفريابي وغيره عنه وقال
الكرماني واختلف في عددها والاصح انها نفختان قال تعالي ونفخ في الصور فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله ثم نفخ فيه اخري فاذا هم قيام ينظرون والقول الثاني انها
ثلاث نفخات نفخة الفزع فيفزع اهل السموات والارض بحيث تذهل كل مرضعة عما
ارضعت ثم نفخة الصعق ثم نفخة البعث واجيب بان الاوليين عايدتان الي واحدة فزعوا
الي ان صعقوا والمشهور ان صاحب الصور اسرافيل عليه السلام ونقل فيه الحليمي الاجماع
فان قلت جاء ان الذي ينفخ في الصور غير اسرافيل فروي الطبراني في الاوسط عن عبد الله
ابن الحارث كنا عند عايشة رضي فقالت يا كعب اخبرني عن اسرافيل فذكر الحديث وفيه
وملك الصور جاث علي احدي ركبتيه وقد نصب الاخري يلتقم الصور محنيا ظهره شاخصا

تفسيره

بصوره ينظر الي اسرافيل وقد امر اذا راي اسرافيل قد ضم جناحيه ان ينفخ في الصور فقالت عايشة
سمعته من رسول الله صلي الله عليه وسلم قلت فيه زيد بن جدعان وهو ضعيف فان قلت يؤيد
الحديث المذكور ما اخرجه هناد بن السري في كتاب الزهد ما من صباح الا وملكان موكلان بالصور
ينتظران متي يومران ينفخان يعني في الصور قلت هذا موقوف علي عبد الرحمن ابن ابي عمرة
فان قلت روي عن الامام احمد من طريق سليمان التيمي عن ابي عن النبي صلي الله عليه وسلم او عن
عبد الله بن عمرو عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اثنا حافق في السماء الثانية راس احدهما
بالمشرق ورجلاه بالمغرب او قال بالعكس ينتظران متي يومران ان ينفخا في الصور فينفخا ورجاله
ثقات واخرج الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو بغير شك وروي ابن ماجة والبزار من حديث ابي
سعيد رفعه ان صاحبي الصور بايديهما قرنان يلاحظان النظر متي يومران وقال بعض العلما
الملك الذي اذا راي اسرافيل ضم جناحيه في حديث عايشة ينفخ النفخة الاولي واسرافيل ينفخ النفخة
الثانية وهي نفخة البعث ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني ابراهيم بن سعد عن
ابن شهاب عن ابي سلمة عن عبد الرحمن وعبد الرحمن الاعرج انهما حدثاه ان ابا هريرة قال استب
رجلان رجل من المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفي محمدا علي العالمين فقال
اليهودي والذي اصطفي موسي علي العالمين قال فغضب المسلم عند ذلك فلطم وجه اليهودي
فذهب اليهودي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاخبره بما كان من امره وامر المسلم فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تخيروني علي موسي فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول
من يفيق فاذا موسي باطش بجانب العرش فلا ادري اكان فيمن صعق فافاق قبلي او كان ممن
استثني الله ش وجه المطابقة بين الحديث والترجمة ممكن ان يوخذ من قوله
فان الناس يصعقون الي اخر الحديث ولكن فيه تعسف وقد تكرر ذكر رجاله والحديث مضي في
باب يذكر في الاشخاص فانه اخرجه هناك عن يحيي بن قزعة عن ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
عن ابي سلمة وعبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة الي اخره ومضي الكلام فيه هناك قوله لا تخيروني
اي لا تفضلوني ولا تجعلوني خيرا منه قيل هو صلي الله عليه وسلم افضل المخلوقات فلم نهي عن
التفضيل واجيب بان معناه لا تفضلوني بحيث يلزم نقص او غضاضة علي غيره من الفضل
او بحيث يؤدي الي خصومة او قاله تواضعا او كان هذا قبل علمه فانه كان سيد ولد ادم وقال ابن
بطال لا تفضلوني عليه في العمل فانه اكثر عملا مني والثواب بفضل الله لا بالعمل او لا تفضلوني
في البلوي والامتحان فانه اكثر محنة مني واعظم ايذاء وبلاء قوله يصعقون بفتح العين في المضارع
وبكسرها في الماضي من صعق اذا غشي عليه وقال ابن الاثير الصعق ان يغشي علي الانسان من
صوت شديد يسمعه وربما مات منه ثم استعمل في الموت كثيرا وقال القاضي يحتمل ان هذه
البعث
الصعقة صعقة فزع بعد البعث حين تنشق السموات والارض يدل عليه قوله صلي الله عليه
وسلم فافاق قبلي لانه انما يقال افاق من الغشي واما الموت فيقال بعث منه وصعقة الطور
لم تكن موتا واما قوله صلي الله عليه وسلم فلا ادري افاق قبلي فيحتمل انه صلي الله عليه وسلم قال

ذلك قبل ان علم انه اول من تنشق عنه الارض ان كان هذا اللفظ علي ظاهره وان نبينا صلي الله
عليه وسلم اول شخص ممن تنشق عنهم الارض فيكون موسي عليه السلام من تلك الزمرة وهي
والله اعلم زمرة الانبياء عليهم السلام قوله او كان ممن استثني الله اي فيما قال فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله وفيه عشرة اقوال الاول انهم الموتي لكونهم لا احساس لهم الثاني الشهداء
الثالث الانبياء عليهم السلام واليه مال البيهقي ويجوز ان يكون موسي عليه السلام ممن استثني الله
الرابع جبريل وميكائيل واسرافيل وملك الموت ثم تموت الثلاثة ثم يقول الله لملك الموت مت فيموت
قاله يحيي بن سلام في تفسيره الخامس حملة العرش لانهم فوق السموات السادس موسي عليه السلام
وحده اخرجه الطبري بسند فيه ضعف عن انس وعن قتادة وذكره الثعلبي عن جابر السابع الولدان
الذين في الجنة والحور العين الثامن خزان الجنة التاسع خزان النار وما فيها من الحيات والعقارب حكاه
الثعلبي والعاشر الملائكة كلهم جزم به ابن حزم في الملل والنحل فقال الملائكة ارواح لا ارواح فيها
فلا يموتون اصلا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال
النبي صلي الله عليه وسلم تصعق الناس حين يصعقون فاكون اول من قام فاذا موسي اخذ بالعرش
فما ادري اكان ممن صعق رواه ابو سعيد عن النبي صلي الله عليه وسلم ش هذا طريق اخر في الحديث
المذكور اورد مختصرا وبقيته بعد قوله ممن صعق ام لا ورجاله بهذا النسق قد مروا غير مرة
وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن
ابن هرمز فان قيل فهل صار موسي عليه السلام بهذا التقديم افضل من نبينا محمد صلي الله
عليه وسلم قيل له لا يلزم من فضله من هذه الجهة افضليته مطلقا وقيل لا يلزم احد الامرين
المشكوك فيهما الافضلية علي الاطلاق قوله رواه ابو سعيد اي روي الحديث المذكور ابو سعيد
الخدري عن النبي صلي الله عليه وسلم يعني اصل الحديث وقد تقدم موصولا في كتاب الاشخاص
وفي قصة موسي عليه السلام من احاديث الانبياء عليهم السلام ص باب يقبض الله
الارض يوم القيمة ش اي هذا باب يذكر فيه يقبض الله الارض معني يقبض يجمع وقد يكون
معني القبض افناء الشئ واذهابه قال تعالي والارض جميعا قبضته ويحتمل ان يكون المراد به
والارض جميعا ذاهبة فانية يوم القيمة ص رواه نافع عن ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم
ش اي روي قوله يقبض الله الارض يوم القيمة نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلي الله عليه
وسلم وهذا التعليق سقط في بعض الرواية من شيوخ ابي ذر ووصله البخاري في التوحيد
علي ما يجيء ان شاء الله تعالي ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن
الزهري حدثني سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال يقبض الله الارض ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض ش
مطابقته للترجمة في اول الحديث ومحمد بن مقاتل المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي
ويونس هو ابن يزيد والزهري محمد بن مسلم والحديث اخرجه البخاري في التوحيد ايضا عن
احمد بن صالح واخرجه مسلم في التوبة عن حرملة واخرجه النسائي في النعوت عن سويد بن نصر

وغيره وفي التفسير عن يونس بن عبد الاعلي واخرجه ابن ماجه في السنة عن حرملة بن يحيي وغيره والحديث من المتشابهات قوله ويطوي السماء اي يذهبها ويفنيها ولا يراد بذلك طي بعلاج وانتصاب انما المراد بذلك الاذهاب والافناء يقال انطوي عنا ما كنا فيه اي ذهب وزال والاصل الحقيقة قوله بيمينه اي بقدرته وقال القرطبي بيده عبارة عن قدرته واحاطته بجميع مخلوقاته واليد تاتي لمعان كثيرة بمعني القوة ومنه قوله تعالي واذكر عبدنا داود ذا الايدي وبمعني الملك ومنه قوله تعالي قل ان الفضل بيد الله وبمعني النعمة تقول كم يد لي عند فلان اي كم من نعمة اسديتها اليه وبمعني الصلة ومنه قوله تعالي او يعفوا الذي بيده عقدة النكاح وبمعني الجارحة ومنه قوله تعالي وخذ بيدك ضغثا وبمعني الذل ومنه قوله تعالي حتي يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون قال الهروي اي عن ذل وقوله تعالي يد الله فوق ايديهم قيل في الوفا وقيل في الثواب وفي هذا الحديث هذه يدي لك استسلمت لك وانقدت لك وقد يقال ذلك للعاتب واليد الاستسلام قال الشاعر اطاع يدا بالقول فهو ذلول اي انقاد واستسلم واليد السلطان واليد الطاعة واليد الجماعة واليد الاكل واليد النوم وفي الحديث اخذ بهم يد البحر يريد طريق الساحل ويقال للقوم اذا تفرقوا وتمزقوا في الافاق صاروا ايدي سبا واليد السماء واليد الحفظ والوقاية ويد القوس اعلاها ويد السيف قبضته ويد الرحي العود الذي تقبض عليه الطاحن ويد الطائر جناحه وقالوا لا اتيه يد الدهر اي الدهر ولقيته اول ذات يدي اي اول شي وفي الحديث اجعل الفساق يدا يدا ورجلا رجلا اي فرق بينهما في الهجرة واليد الطاقة وانبعث الغز اليدين اي بثمنين مختلفين ويد الثوب ما فضل منه اذا تعطفت به والتحفت واعطاه عن ظهر يد اي ابتداء لا عن بيع ولا مكافاة ويد الشي امامه وهذا عيش يداي واسع وبايعته يدا بيد اي بالنقد قوله ثم يقول انا الملك اين ملوك الارض وعند هذا القول انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والحشر والنشور وقيل ان المنادي ينادي بعد حشر الخلق علي ارض بيضا مثل الفضة لم يعص الله عليها لمن الملك اليوم لله الواحد القهار رواه ابو وايل عن ابن مسعود واخرجه النحاس فان قلت جا في حديث الصور الطويل ان جميع الاحيا اذا ماتوا بعد النفخة الاولي ولم يبق الا الله سبحانه وتعالي قال انا الجبار لمن الملك اليوم فلا يجيبه احد فيقول الله سبحانه وتعالي لله الواحد القهار قلت يمكن الجمع بينهما فان ذلك يقع مرتين ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن خالد عن سعيد ابن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال النبي صلي الله عليه وسلم تكون الارض خبزة واحدة يتكفاها الجبار بيده كما يكفا احدكم خبزته في السفر نزلا لاهل الجنة فاتي رجل من اليهود فقال بارك الرحمن عليك يا ابا القاسم الا اخبرك بنزل اهل الجنة يوم القيمة قال بلي قال تكون الارض خبزة واحدة كما قال النبي صلي الله عليه وسلم فنظر النبي صلي الله عليه وسلم الينا ثم ضحك حتي بدت نواجذه ثم قال الا اخبرك بادامهم قال ادامهم بالام ونون قالوا وما هذا قال ثور ونون ياكل من زايدة كبدهما سبعون

النا

الناس مطابقته للترجمة من حيث ان الله عز وجل يقبض الارض يوم القيمة ثم يصيرها خبزة وخالد هو ابن يزيد من الزيادة الجمحي بضم الجيم وفتح الميم وبالحاء المهملة والسند الي سعيد مصريون ومنه الي اخره مدنيون والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن عبد الملك ابن شعيب بن الليث عن ابيه عن جده قوله تكون الارض يعني ارض الدنيا قوله خبزة بضم الخاء المعجمة وسكون الباء الموحدة وفتح الزاي قال الخطابي الخبزة الظلمة بضم الطاء المهملة وسكون اللام وهو عجين يجعل ويوضع في الحفيرة بعد انقاد النار فيها قال والناس يسمونها الملة بفتح الميم وتشديد اللام وانما الملة الحفرة نفسها والذي يمل فيها هي الظلمة والخبزة والمليل قوله يتكفاها بفتح الباء اخر الحروف ثم بفتح التاء المثناة من فوق وفتح الكاف وتشديد الفاء المفتوحة بعدها همزة اي يميلها ويقلبها من كفات الاناء اذا قلبته وفي رواية مسلم يكفاها قوله كما يكفا احدكم خبزته في السفر اراد انه كخبزة المسافر التي يجعلها في الرماد الحار يقلبها من يد الي يد حتي تستوي لانها ليست منبسطة كالرقاقة ومعناه ان الله عز وجل يجعل الارض كالرغيف العظيم الذي هو عادة المسافرين فيه لياكل المومن من تحت قدميه حتي يفرغ من الحساب وقال الخطابي يعني خبز الملة الذي يصنعه المسافر فانها لا تدحي كما يدحي الرقاقة وانما تقلب علي الايدي حتي تستوي وهذا علي ان السفر بفتح المهملة والفاء ورواه بعضهم بضم اوله جمع سفرة وهو الطعام الذي يتخذ المسافر ومنه سميت السفرة يعني التي يوكل عليها قوله نزلا لاهل الجنة بضم النون والزاي وسكونها ايضا وهو ما يعد للضيف عند نزوله ومعناه ان الله تعالي جعل هذه الخبزة نزلا لمن يصير من اهل الجنة ياكلونها في الموقف قبل دخول الجنة حتي لا يتاقبون بالجوع وطول زمان الموقف وقال الداودي ان المراد انه ياكل منها من سيصير الي الجنة من اهل المحشر لا انهم لا ياكلونها حتي يدخلوا الجنة وقال بعضهم ظاهر كلام الخبر يخالفه قلت كان هذا القايل يقول ان قوله نزلا لاهل الجنة اعم من كون ذلك يقع قبل دخول الجنة والداودي بني كلامه علي ظاهر ما روي عن سعيد بن جبير قال تكون الارض خبزة بيضاء ياكل المومن من تحت قدميه رواه الطبري ولا ينافي العموم ما قاله الداودي وعن البيضاوي ان هذا الحديث مشكل جدا من جهة انكار صنع الله وقدرته علي ما يشا بل لعدم التوقف علي قلب جرم الارض من الطبع الذي عليه الي طبع المطعوم والماكول مع ما ثبت في الاثار ان هذه الارض تصير يوم القيمة نارا وتنضم الي جهنم فلعل الوجه فيه ان معني قوله خبزة واحدة اي كخبزة واحدة من نعتها كذا وكذا قلت تكلم الطيبي هنا بما الحاصله وحاصل كلام البيضاوي ان ارض الدنيا تصير نارا محمولا علي حقيقته وان كونها تصير خبزة تاكل منها اهل الموقف محمول علي المجاز قلت الاثر الذي ذكرناه الان عن سعيد بن جبير وغيره يرد عليهما والاولي ان يحمل علي الحقيقة بهما امكن نقدرة الله تعالي صالحة لذلك والجواب عن الحديث الذي استدل به البيضاوي من كون الارض تصير نارا ان المراد به ارض البحر لا كل الارض

فقد اخرج الطبري من طريق كعب الاحبار قال يصير مكان البحر نارا ومن تفسير الربيع بن انس
عن ابي العالية عن ابي بن كعب رضي الله عنه تصير السموات دخانا ويصير مكان البحر نارا فان
قلت اخرج البيهقي في البعث في قوله تعالى وحملت الارض والجبال فدكتا دكة واحدة قال
تصيران غبرة في وجوه الكفار وقلت قد قال يمكن الجمع بان بعضها يصير نارا وبعضها غبارا
وبعضها تصير خبزة وفيه تامل لان لفظ حديث الباب تكون الارض يوم القيمة خبزة يطلق على
الارض كلها وفيما قال ارتكاب المجاز فلا يصار اليه الا عند تعذر الحسد ولا تعذر هنا من كون
كل الارض خبزة لان القدرة صالحة لذلك ولا عظم منها بل الجواب الشافي هذا ان يقال ان المراد
في كون الارض نارا هو ارض البحر كما مر والمراد من كونها غبرة الجبال فانها بعد ان تدك تصير
غبارا في وجوه الكفار قوله ثم ضحك يعني تعجب من اليهودي كيف اخبر عن كتابهم نظير ما اخبر به
من جهة الوحي قوله حتى بدت نواجذه اي حتى ظهرت نواجذه وهو جمع ناجذ بالنون والذال
المعجمتين وهي اخريات الاسنان اذ الاضراس اولها الثنايا ثم الرباعيات ثم الضواحك ثم
الارحاء ثم النواجذ وجاء في كتاب الصيام حتى بدت انيابه ولا منافاة بينهما لان النواجذ
تطلق على الانياب والاضراس ايضا قيل مضى في كتاب الادب في باب التبسم ان ما يزيد على التبسم
واجيب بان ذلك بيان عادته وحكم الغالب فيه وهذا نادر ولا اعتبار له قوله الا اخبرك في
رواية مسلم الا اخبركم قوله ثم قال في رواية الكشميهني فقال قوله بالام بفتح الالف الباء الموحدة
وتخفيف اللام والميم وقال الكرماني وهي موقوفة ومرفوعة منونة وفيه اقوال والصحيح انها
كلمة عبرانية معناها بالعربية الثور وبهذا فسر به ولهذا سالوا اليهودي عن تفسيرها ولو
كانت عربية لعرفوها الصحابة رضي الله عنهم وقال الخطابي لعل اليهودي اراد التعمية عليهم
بتقطيع الهجاء وقدم احد الطرفين الحرفين على الاخر وهي لام الف ويا يريد لاي على وزن
لعا وهو الثور الوحشي فصحف الراوي المثناة فجعلها موحدة وقال ابن الاثير واما بالام
فقد تمحلوا لها شرحا غير مرضي ولعل اللفظة عبرانية ثم نقل كلام الخطابي الذي ذكره
ثم قال وهذا اقرب ما يتمحل فيه قوله ونون وهو الحوت المذكور في اول السورة قوله
وقالوا اي الصحابة وفي رواية مسلم فقالوا قوله ما هذا في رواية الكشميهني وما هذا
بزيادة واو قوله من زائدة كبدها الزائدة هي القطعة المنفردة المتعلقة بالكبد وهي اطيبها
والذها ولهذا اخص باهلها سبعون الفا ويحتمل ان هؤلاء هم الذين يدخلون الجنة بغير حساب
ويحتمل ان يكون عبر بالسبعين عن العدد الكثير ولم يرد الحصر فيها وقال الداودي اول اكل اهل
الجنة زائدة الكبد يلعب الثور والحوت بين ايديهم فيذكي الثور الحوت بذنبه فياكلون منه
ثم يعيده الله تعالى فيلعبان فيذكي الحوت الثور بذنبه فياكلون منه كذلك ما شاء الله وقال
كعب فيما ذكره ابن المبارك ان الله يقول لاهل الجنة اذا دخلوها ان لكل ضيف جزورا واني اجزركم
اليوم حوتا وثورا فيجزر لاهل الجنة وروى مسلم من حديث ثوبان تحفة اهل الجنة زيادة
كبد الحوت وفيه غداءهم على اثرها انه ينحر لهم ثور الجنة الذي كان ياكل من اطرافها وفيه

وشرابهم

وشرابهم عليه من عين تسمى سلسبيلا ص حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر
قال حدثني ابو حازم قال سمعت سهل بن سعد قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول تحشر الناس
يوم القيمة على ارض بيضاء عفراء كقرصة نقي قال سهل او غيره ليس فيها معلم لاحد ش مطابقته
للترجمة ما قاله الكرماني مناسبة القرصة للخبزة المذكورة في الحديث السابق وجعلها كالقرصة
نوع من القبض قلت فيه نظر لان جعلها كالقرصة الى اخره في ارض الدنيا وهذه الارض غير تلك
الارض وروى عبد بن حميد من طريق الحكم بن ابان عن عكرمة قال بلغنا ان هذه الارض يعني ارض
الدنيا تطوى والى جنبها اخرى يحشر الناس منها اليها وروى البيهقي في الشعب من طريق عمرو
ابن ميمون عن عبد الله بن مسعود في قوله تعالى يوم تبدل الارض غير الارض الاية قال تبدل الارض
ارضا كانها فضة لم يسفك عليها دم حرام ولم يعمل عليها خطيئة ورجاله رجال الصحيح وهو موقوف
واخرجه البيهقي من وجه اخر مرفوعا وروى الطبري من طريق سنان بن سعد عن انس رضي
الله عنه مرفوعا يبدلها الله بارض من فضة لم تعمل عليها الخطايا وسعيد بن ابي مريم هو سعيد
ابن محمد بن الحكم ابن ابي مريم المصري ومحمد بن جعفر ابن ابي كثير وابو حازم سلمة بن دينار
وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري والحديث اخرجه مسلم في التوبة عن ابي بكر
ابن ابي شيبة قوله عفراء بالعين المهملة والفاء والراء وبالمد البيضاء الى حمرة وارض بيضاء
لم توطا وقال الخطابي العفرة بياض ليس بالناصع وقال عياض العفرة بياض يضرب الى
حمرة قليلا ومنه سمي عفر الارض وهو وجهها وقال ابن فارس يعني عفراء خالصة البياض
قوله كقرصة نقي بفتح النون وكسر القاف وهو الدقيق النقي من الغش والنخال ويروى النقي
بالالف واللام قوله قال سهل او غيره موصول بالسند المذكور وسهل هو راوي الخبر المذكور
وكلمة او للشك قوله معلم بفتح الميم واللام وهو بمعنى العلامة التي يستدل بها اي هذه
الارض مستوية ليس فيها حدب يرد البصر ولا بناء يستر وراءه ولا علامة غيره وفيه
اشارة الى ان ارض الدنيا اضمحلت واعدمت وان ارض الموقف تجدد ص **باب كيف
الحشر** ش اي هذا باب في بيان كيفية الحشر وفي بعض النسخ باب الحشر بدون لفظ كيف
قال القرطبي الحشر الجمع والحشر على اربعة اوجه حشران في الدنيا وحشران في الاخرة
اما احد الحشرين الذين في الدنيا فهو المذكور في سورة الحشر في قوله عز وجل هو الذي
اخرج الذين كفروا من اهل الكتاب من ديارهم لاول الحشر قال الزهري كانوا من سبط
لم يصبهم الجلاء وكان الله تعالى قد كتبه عليهم فلولا ذلك لعذبهم في الدنيا وكان اول الحشر
حشروا في الدنيا الى الشام واما الحشر الاخر فهو ما رواه البخاري عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم في هذا الباب تحشر الناس على ثلاث طرائق الحديث وقال قتادة الحشر الثاني
نار تخرج من المشرق الى المغرب وفيه تاكل منهم من تخلف قال عياض هذا قبل قيام الساعة
واما احد الحشرين الذين في الاخرة فهو حشر الاموات من قبورهم بعد البعث الى الموقف واما
الحشر الاخر الذي هو الرابع فهو حشرهم الى الجنة او النار ص حدثنا معلى بن اسد نا وهيب عن ابن

طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال تحشر الناس علي ثلاث طرايق
راغبين وراهبين واثنان علي بعير وثلاثة علي بعير واربعة علي بعير وعشرة علي بعير وتحشر
بقيتهم النار تقيل معهم حيث قالوا وتبيت معهم حيث باتوا وتصبح معهم حيث اصبحوا وتمسي
معهم حيث امسوا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومعلي بلفظ اسم المفعول من التعلية ابن
اسد البصري ووهيب مصغر وهب هو ابن خالد وابن طاوس هو عبد الله يروي عن ابيه طاوس
عن ابن عباس والحديث اخرجه مسلم في باب تحشر الناس علي طريق عن زهير بن حرب
وغيره قوله ثلاث طرايق اي ثلاث فرق قال الكرماني قالوا هذا الحشر في اخر الدنيا قبيل القيمة
لما يجي في الحديث الذي بعده انكم ملاقوا الله مشاة ولما فيه من ذكر المسا والصباح ولانتقال
النار معهم وهي نار تحشر الناس من المشرق الي المغرب قلت قال الخطابي هذا الحشر قبيل
قيام الساعة تحشر الناس احيا الي الشام واما الحشر من القبور الي الموقف فهو علي خلاف هذه
الصورة في الركوب علي الابل والتعاقب عليها وانما هو علي ما ورد في حديث ابن عباس في الباب
حفاة عراة مشاة قوله راغبين هم السابقون قوله وراهبين هم عامة المومنين والكفار
اهل النار وفي رواية مسلم راهبين بغير واو قوله واثنان علي بعير قال الكرماني والابعرة
انما هي للراهبين والمخلصون حالهم اعلي واجل من ذلك او هي للراغبين واما الراهبون
فيكونون مشاة علي اقدامهم او هي لهما بان يكونوا اثنان من الراغبين مثلا علي بعير
وعشرة من الراهبين علي بعير والكفار يمشون علي وجوههم قال الخطابي قوله واثنان علي
بعير وثلاثة علي بعير الي اخره يريد انهم يعتقبون البعير الواحد يركب بعض ويمشي
بعض وانما لم يذكر الخمسة والستة الي العشر ايجازا واكتفاء بما ذكر من الاعداد مع ان
الاعتقاب ليس مجزوما به ولا مانع ان يجعل الله تعالي في البعير ما يقوي به علي حمل العشرة
وقال بعض شراح المصابيح حمله علي الحشر من القبور اقوي من اوجه وذكر وجوها طويلا
ذكرها واكتفينا بما قاله الخطابي وهو الذي ذكرناه الان وفيه كفاية للرد عليه علي انه قد
وردت عدة احاديث في وقوع الحشر في الدنيا الي جهة الشام منها حديث معاوية بن
حيدة قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول انكم تحشرون وتجي بيده نحو الشام
رجالا وركبانا وتحشرون علي وجوهكم اخرجه الترمذي والنسائي قوله تقيل من القيلولة
وهي الاستراحة نصف النهار وان لم يكن معها نوم يقال قال يقيل قيلولة فهو قايل وفي قوله
يقيل الي اخره دلالة علي انهم يقيمون كذلك اياما قوله وتبيت من البيتوتة وتصبح من
الاصباح وتمسي من الامساء ص حدثني عبد الله بن محمد نا يونس بن محمد البغدادي
نا شيبان عن قتادة نا انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا قال يا نبي الله كيف يحشر
الكافر علي وجهه قال اليس الذي امشاه علي الرجلين في الدنيا قادرا علي ان يمشيه
علي وجهه يوم القيمة قال قتادة بلي وعزة ربنا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد
الله بن محمد هو الجعفي المعروف بالمسندي ويونس هو بن محمد المودب البغدادي وشيبان

بفتح

بفتح الشين المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وبالباء الموحدة ابن عبد الرحمن النحوي والحديث
مضي في التفسير واخرجه مسلم في التوبة عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي
في التفسير عن الحسين بن منصور قوله كيف تحشر علي صيغة المجهول وهو اشارة الي قوله
عز وجل ويحشرهم يوم القيمة علي وجوههم عميا وبكما وصما ووقع في بعض النسخ قال
يا نبي الله يحشر الكافر علي وجهه بدون لفظ كيف كانه استفهام حذفت اداته والحكمة في
حشر الكافر علي وجهه انه معاقب علي عدم سجوده لله تعالي في الدنيا فيسحب علي وجهه
في القيمة اظهار الهوانه قوله ان يمشيه بضم اليا من الامشا والمشي علي الوجه حقيقة فلذلك
استغربوه خلافا لمن زعم من المفسرين انه مثل قوله قال قتادة بلي وعزة ربنا موصول
بالسند المذكور فان قلت هل ورد في الحديث وقوع المشي علي وجوههم في الدنيا ايضا قلت
روي ابو نعيم من حديث عبد الله بن عمر ثم يبعث الله بعد قبض عيسي عليه السلام
وارواح المومنين بتلك الرايحة الطيبة نارا تخرج من نواحي الارض تحشر الناس والدواب
الي الشام وعن معاذ تحشر الناس اثلاثا ثلاثا علي ظهور الخيل وثلثا يحملون اولادهم
علي عواتقهم وثلثا علي وجوههم مع القردة والخنازير الي الشام فيكون الذين يحشرون
الي الشام لا يعرفون حقا ولا فريضة ولا يعملون بكتاب ولا سنة يتهارجون هم والجن
ماية سنة تهارج الحمير والكلاب واول من يفجا الناس بعدم امر الساعة ان يبعث
الله ليلا ريحا فيقبض كل دينار ودرهم فيذهب به الي بيت المقدس ثم ينسف الله بنيان بيت
المقدس فينبذه في البحيرة المنتنة ص حدثنا علي نا سفين قال عمرو سمعت سعيد بن
جبير سمعت بن عباس رضي الله عنهما سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول انكم ملاقوا
الله حفاة عراة غرلا قال سفين هذا مما نعد ان ابن عباس سمعه من النبي صلي الله عليه
وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان ملاقاتهم الله بالوصف المذكور يكون يوم الحشر
وعلي هو بن المديني وسفين هو بن عيينة وعمرو هو بن دينار والحديث اخرجه مسلم
في صفة القيامة عن ابي بكر عن شيبة وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن قتيبة
قوله ملاقوا الله اصله ملاقون فلما اضيف الي لفظة الله سقطت النون قوله حفاة بضم
الحاء المهملة وتخفيف الفا جمع حاف اي بلا نعل ولا خف ولا شي يستر رجليه والعراة
بضم العين جمع عار والغرل بضم الغين المعجمة وسكون الرا جمع اغرل وهو الاقلف يعني
غير مختتن والمقصود انهم يحشرون كما خلقوا اول مرة ويعادون كما كانوا في الابتدا لا يفقد
شي منهم حتي الغرلة وهو ما يقطع الختان من ذكر الصبي قوله هذا اي هذا الحديث
من مشاهير مسموعات ابن عباس ص حدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن المغيرة
ابن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قام النبي صلي الله عليه وسلم يخطب
فينا فقال انكم محشورون حفاة عراة كما بدانا اول خلق نعيده الاية وان اول الخلايق
يكسي يوم القيمة ابراهيم وانه سيجا برجال من امتي فيوخذ بهم ذات الشمال فاقول

يارب اصيحابي فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك فاقول كما قال العبد الصالح وكنت
عليهم شهيدا ما دمت فيهم الي قوله الحكيم قال فيقال انهم لم يزالوا مرتدين على اعقابهم
ش هذا طريق اخر في حديث ابن عباس السابق اخرجه عن محمد بن بشار بفتح البا
الموحدة وتشديد الشين المعجمة عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وقد مر
غير مرة وهو لقب محمد بن جعفر عن شعبة بن الحجاج عن المغيرة بن النعمان النخعي
قوله محشورون جمع محشور اسم مفعول من حشر كذا هو في رواية الكشميهني وفي
رواية غيره يحشرون على صيغة المجهول من المضارع فان قلت روى ابو داود ان ابا سعيد
لما حضره الموت دعى بثياب جدد فلبسها وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول ان الميت يبعث في ثيابه التي يموت فيها قلت التوفيق بين الحديثين بان يقال ان بعضهم
يحشر عاريا وبعضهم يحشر كاسيا او يخرجون من القبور بالثياب التي ماتوا فيها ثم
تتناثر عنهم عند ابتداء الحشر فيحشرون عراة قوله كما بدانا اول خلق نعيده الاية ساق
ابن المثنى الاية كلها الي قوله فاعلين قوله وان اول الخلائق يكسى يوم القيمة ابراهيم
عليه الصلاة والسلام قيل ما وجه تقدمه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم واجيب لعله
بسبب انه اول من وضع سنة الختان وفيه كشف لبعض العورة فجوزي بالستر اولا
كما ان الصايم العطشان يجازى بالريان وقيل الحكمة في ذلك انه جرد حين القي في النار
وقيل لانه اول من استن بالستر بالسراويل وقال القرطبي في شرح مسلم يجوز ان يراد
بالخلائق من عدا نبينا صلى الله عليه وسلم يدخل هو في عموم خطاب نفسه وقال تلميذه
القرطبي ايضا في التذكرة هذا احسن لولا ما جاء من حديث علي رضي الله عنه الذي اخرجه
ابن المبارك في الزهد من طريق عبد الله بن الحارث عن علي رضي الله عنه اول من يكسى يوم
القيمة خليل الله عليه السلام قبطيتين ثم يكسى محمد صلى الله عليه وسلم حلة حبرة
عن يمين العرش قلت العجب من القرطبي كيف يقول يجوز ان يراد بالخلائق من عدا نبينا
محمدا صلى الله عليه وسلم الي اخره لان العام لا يخص الا بدليل مستقل لفظي مقترن كما
عرف في موضعه على ان ما رواه ابن المبارك المذكور يدفعه وروى ابو يعلى عن ابن عباس
مطولا مرفوعا نحو حديث الباب وزاد واول من يكسى من الجنة ابراهيم عليه الصلاة والسلام
يكسى حلة من الجنة ويؤتى بكرسي فيطرح عن يمين العرش ثم يؤتى بي فاكسى حلة
من الجنة لا يقوم لها البشر ثم يؤتى بكرسي فيطرح على يمين العرش قيل هذا فيه
دلالة على ان ابراهيم عليه السلام افضل منه صلى الله عليه وسلم واجيب بانه
لا يلزم من اختصاص الشخص بفضيلة كونه افضل مطلقا قوله ذات الشمال اي طريق
جهنم وجهتها قوله اصيحابي اي هؤلاء اصيحابي ذكرهم بالتصغير وهو من باب
تصغير الشفقة كما في يا بني قوله العبد الصالح اراد به عيسى عليه السلام قوله
لم يزالوا في رواية الكشميهني لن يزالوا قوله مرتدين قال الخطابي لم يرد بقوله مرتدين

الردة

الردة عن الاسلام بل التخلف عن الحقوق الواجبة ولم يرتد احد بحمد الله من الصحابة
وانما ارتد قوم من جفاة الاعراب وقال عياض هؤلاء صنفان اما العصاة واما المرتدون الى الكفر
وقيل هو على ظاهره من الكفر والمراد بامتي امة الدعوة لا امة الاجابة وقال ابن التين يحتمل ان
يكونوا منافقين او مرتكبين الكبائر وقال الداودي لا يمتنع دخول اصحاب الكبائر والبدع في ذلك
وقال النووي قيل هم المنافقون والمرتدون فيجوز ان يحشروا بالغرة والتحجيل لكونهم من الامة
فيناديهم من السيما التي عليهم فيقال انهم بدلوا بعدك اي لم يموتوا على ظاهر ما فارقتهم عليه
قال عياض وغيره وعلى هذا فتذهب عنهم الغرة والتحجيل ويطفى نورهم وقال الفربري ذكر
عن ابي عبد الله البخاري عن قبيصة قال هم الذين ارتدوا على عهد ابي بكر رضي الله عنه
فقاتلهم ابو بكر يعني حتى قتلوا وماتوا على الكفر ص حدثنا قيس بن حفص نا خالد بن
الحارث نا حاتم ابن ابي صغيرة عن عبد الله ابن ابي مليكة قال حدثني القاسم بن محمد
ابن ابي بكر ان عايشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحشرون
حفاة عراة غرلا قالت عايشة فقلت يا رسول الله الرجال والنساء ينظر بعضهم الي
بعض فقال الامر اشد من ان يهمهم ذلك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقيس بن حفص
ابو محمد الداري البصري مات سنة سبع وعشرين ومائتين او نحوها قاله البخاري وخالد بن
الحارث ابو عثمان الهجيمي البصري مات سنة ست وثمانين ومائة وهو من افراد البخاري
وحاتم ابن ابي صغيرة بفتح الصاد المهملة وكسر الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم القشيري
وعبد الله ابن ابي مليكة بضم الميم هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي مليكة واسمه زهير
الاحول المكي والحديث اخرجه مسلم في اواخر الكتاب في صفة الحشر عن ابي بكر ابن ابي شيبة
وغيره واخرجه النسائي في الجنائز عن عمرو بن علي وفي التفسير عن محمد بن عبد الاعلى
واخرجه ابن ماجه في الزهد عن ابي بكر ابن ابي شيبة قوله ان يهمهم على صيغة المجهول
من الاهتمام ويروى من ان يهمهم بضم اليا وكسر الها من الاهمام وهو القصد وجوز
ابن التين بفتح اوله وضم ثانيه من همه الشيء اذا اقلقه وفي رواية مسلم يا عايشة الامر
اشد من ان ينظر بعضهم الي بعض وفي رواية ابي بكر ابن ابي شيبة الامر اهم من ان ينظر
بعضهم الي بعض ص حدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن ابي اسحق عن عمرو
ابن ميمون عن عبد الله قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في قبة فقال اترضون ان تكونوا
ربع اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا
شطر اهل الجنة قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده اني ارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة
وذلك ان الجنة لا يدخلها الا نفس مسلمة وما انتم في اهل الشرك الا كالشعرة البيضاء
في جلد الثور الاسود او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر ش مطابقته للترجمة
من حيث ان كون هذه الامة نصف اهل الجنة لا يكون الا بعد الحشر وهذا بطريق الاستثناء
ورجال هذا الحديث قد تكرر ذكرهم جدا وغندر هو محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن

عبدالله السبيعي وعمرو بن ميمون الازدي ادرك الجاهلية وكان فيمن رجم القردة الزانية
وعبدالله هو بن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه البخاري ايضا في النذور عن احمد
ابن عثمان واخرجه مسلم في الايمان عن محمد بن المثنى وبندار وغيرهما واخرجه الترمذي في
صفة الجنة عن محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه في الزهد عن بندار به قوله كنا مع النبي
صلى الله عليه وسلم في رواية مسلم نحو من اربعين رجلا قوله في قبة في رواية الاسماعيلي
عن ابي اسحق اسند رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى قبة من ادم قوله اترضون ذكره
بهمزة الاستفهام لارادة تقرير البشارة بذلك وذكره بالتدريج ليكون اعظم لسرورهم وفي رواية
يوسف بن اسحق ابن ابي اسحق اذ قال لاصحابه الا ترضون في رواية اسرائيل بن يونس ابن ابي
اسحق اليس ترضون ووقع في رواية مالك بن مغول اتحبون قوله اني لارجو ان تكونوا شطر
اهل الجنة في رواية اسرائيل نصف بدل شطر وفي حديث ابي سعيد اني لاطمع بدل لارجو
ووقع لابن عباس نحو حديث ابي سعيد الذي سياتي من رواية الكلبي عن ابي صالح
اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة بل ارجو ان تكونوا ثلثي اهل الجنة قالوا لا تصح هذه الزيادة
لان الكلبي واه ولكن وقع في حديث اخرجه احمد من حديث ابي هريرة وفيه اني لارجو ان
تكونوا ربع اهل الجنة بل ثلث اهل الجنة بل انتم نصف اهل الجنة وتقاسمونهم في النصف
الثاني وروى الترمذي من حديث بريدة رفعه اهل الجنة عشرون ومائة صف امتي
منها ثمانون صفا قوله او كالشعرة السوداء قال الكرماني او تنويع من رسول الله صلى
الله عليه وسلم واما شك من الراوي قوله الاحمر كذا في رواية الاكثرين وكذا في
رواية مسلم وفي رواية ابي احمد الجرجاني عن الفربري الابيض بدل الاحمر وقال ابن
التين اطلق الشعرة وليس المراد حقيقة الوحدة لانه لا يكون ثور في جلده غير شعرة
واحدة من غير لونه ص حدثنا اسماعيل حدثني اخي عن سليمان عن ثور عن ابي الغيث
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اول من يدعى يوم القيمة ادم عليه
السلام فتراءى ذريته فيقال هذا ابوكم ادم فيقول لبيك وسعديك فيقول اخرج
بعث جهنم من ذريتك فيقول يا رب كم اخرج فيقول اخرج من كل مائة تسعة
وتسعين قالوا يا رسول الله اذا اخذ منا من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال ان
امتي في الامم كالشعرة البيضاء في الثور الاسود ش مطابقته للترجمة يمكن ان تقال
من حيث ان الذي تضمنه هذا الحديث انما يكون بعد الحشر يوم القيمة واسماعيل هو ابن
ابي اويس واخوه عبد الحميد وسليمان هو ابن بلال وثور بالثاء المثلثة هو ابن زيد المدني
وابو الغيث هو سالم مولى عبدالله بن مطيع وهؤلاء كلهم مدنيون والحديث من افراده ونظيره
عن ابي سعيد الخدري مر في كتاب الانبياء في باب قصة ياجوج وماجوج ويجيء الان ايضا
فتراءى يقال تراءى لي اي ظهر وتصدى لان اراه وتفسير لبيك وسعديك قد مر عن قريب ومضى
في كتاب الحج ايضا قوله فيقول اخرج اي يقول الله تعالى اخرج بفتح الهمزة من الاخراج قوله

امام

بعث

320

بعث جهنم منصوب لانه مفعول اخرج وبعث الا جهنم هم الذين استحقوا ان يبعثوا الى
النار اي اخرج من جملة الناس الذين هم اهل النار وميزهم وابعثهم الى النار قوله كم اخرج
بضم الهمزة من الاخراج قوله فيقول اي فيقول الله عز وجل اخرج بفتح الهمزة من الاخراج ايضا
ص باب قول الله عز وجل ان زلزلة الساعة شيء عظيم ش اي هذا باب في قول الله تعالى
ان زلزلة الساعة اي اضطراب يوم القيمة شيء عظيم والساعة في اصل الوضع جزء من
الزمان واستعيرت ليوم القيمة وقال الزجاج معنى الساعة الوقت الذي فيه القيامة وقيل
سميت ساعة لوقوعها بغتة او لطولها او لسرعة الحساب فيها او لانها عند الله خفيفة
مع طولها على الناس ص ازفت الازفة ش ازف الماضي مشتق من الازف بفتح الزاي وهو
القرب يقال ازف الوقت وحان الاجل اي دنى وقرب ص اقتربت الساعة ش اي دنت القيمة
وقال ابن كيسان في الاية تقديم وتاخير مجازها انشق القمر واقتربت الساعة وقيل معناه
وسينشق القمر والعلماء على خلافه ص حدثني يوسف بن موسى نا جرير عن الاعمش عن
ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله يا ادم فيقول لبيك
وسعديك والخير في يديك قال يقول اخرج بعث النار قال وما بعث النار قال من كل الف
تسعمائة وتسعة وتسعين فذاك يشيب الصغير وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس
سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد فاشتد ذلك عليهم فقالوا يا رسول الله
اينا ذلك الرجل قال ابشروا فان من ياجوج وماجوج الفا ومنكم رجل ثم قال والذي نفسي
بيده اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة قال فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده
اني لاطمع ان تكونوا شطر اهل الجنة ان مثلكم في الامم كمثل الشعرة البيضاء في الثور الابيض
او الرقمة في ذراع الحمار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله يشيب الصغير الى اخر
الاية ويوسف بن موسى بن راشد القطان الكوفي مات ببغداد سنة اثنين وخمسين
ومائتين وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان وابو صالح هو ذكوان الزيات
وابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري والحديث مر في باب قصة ياجوج وماجوج
فانه اخرجه هناك عن اسحاق بن نصر عن ابي اسامة عن الاعمش عن ابي صالح
عن ابي سعيد الخدري قوله رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا هو في رواية كريمة
وفي رواية الاكثرين وقع غير مرفوع ووقع فيما مضى في باب قصة ياجوج وماجوج
مرفوعا وكذا في رواية مسلم قوله والخير في يديك خص به لرعاية الادب والا فالخير
والشر كله بيد الله وقيل الكل بالنسبة الى الله حسن ولا قبيح في فعله وانما الحسن والقبح
بالنسبة الى العباد قوله من كل الف وقد سبق في الحديث الذي قبل هذا الباب من كل مائة
والتفاوت بينهما كثير والجواب ان مفهوم العدد لا اعتبار له يعني التخصيص بعدد
لا يدل على نفي الزايد والمقصود منهما شيء واحد وهو تقليل عدد المومن وتكثير
الكافر قوله وما بعث النار عطف على مقدر تقديره سمعت واطعت وما بعث النار

اي وما مقدار مبعوث النار قوله فذاك اي اشارة الى الوقت الذي يشيب فيه الصغير وتضع
كل ذات حمل حملها وظاهر هذا الكلام ان هذا يقع في الموقف وقال بعض المفسرين ان ذلك
قبل يوم القيمة لانه ليس فيها حمل ولا وضع ولا شيب والحديث يرد عليه وقال الكرماني
هذا تمثيل للتهويل وقيل انه كناية عن اشتداد الحال بحيث انه لو كانت النساء حوامل
لوضعت ويشيب فيه الطفل كما تقول العرب اصابنا امر يشيب فيه الوليد قوله ايا ذلك
الرجل اشارة الى الرجل الذي يستثني من الالف قوله ابشروا في حديث ابن عباس اعملوا وابشروا
وفي حديث انس اخرجه الترمذي قاربوا وسددوا قوله ومنكم رجل اي المخرج منكم رجل
واحد وقال القرطبي قوله من ياجوج وماجوج الفا اي منهم وممن كان على الشرك مثلهم قوله
او الرقمة بفتح القاف وسكونها الخط والرقمتان في الحمار هما الاثران في باطن عضديه
وقيل الدايرة في ذراعه وقال الكرماني الفرق كثير بين المشبه به الاول والثاني فكيف يصح التشبيه
في المقدار بشيئين مختلفي القدر واجاب بان الغرض من التشبيهين امر واحد وهو بيان قلة عدد
المؤمنين بالنسبة الى الكفار غاية القلة وهو حاصل منهما سواء ص باب قول الله تعالى
الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم عظيم يوم يقوم الناس لرب العالمين ش اي هذا باب في قول
الله تعالى الى اخره قوله الا يظن اي الا يستيقن وظن هنا بمعنى اليقين انهم مبعوثون فيسالون
عما فعلوا في الدنيا قوله ليوم عظيم يعني يوم القيمة يوم يقوم الناس لرب العالمين لفصل القضاء
بين يديه وقال كعب يقفون ثلثمائة عام وقال مقاتل وذلك اذا خرجوا من قبورهم
ص وقال ابن عباس وتقطعت بهم الاسباب قال الوصلات في الدنيا ش اي قال ابن عباس
في تفسير قوله تعالى وتقطعت بهم الاسباب الوصلات في الدنيا بضم الواو والصاد المهملة وقال ابن
التين ضبطناه بضم الصاد وفتحها وسكونها وقال الكرماني هو جمع وصلة وهي الاتصال وكل
ما اتصل بشيء فما بينهما وصلة وقال ابو عبيد الاسباب هي الوصلات التي كانوا يتواصلون بها
في الدنيا وعن ابن عباس الاسباب الارحام رواه الطبري من طريق ابن جريج عنه وهو منقطع
واخرج عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة الاسباب الواصلة التي كانت بينهم في الدنيا
عداوة يتواصلون بها ويتحابون فصارت يوم القيمة ص حدثنا اسمعيل بن ابان نا عيسى بن
يونس نا ابن عون عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم يقوم الناس لرب العالمين
قال يقوم احدهم في رشحه الى انصاف اذنيه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل بن
ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة منصرفا الوراق الكوفي وعيسى بن يونس بن اسحق
ابن ابي اسحق السبيعي الكوفي سكن ناحية الشام موضعا يقال له الحدث ومات بها اول سنة
احدى وتسعين ومائة وابن عون هو عبد الله بن عون بن ارطبان البصري والحديث اخرجه
مسلم في صفة النار عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الزهد والتفسير
عن هناد عن عيسى به واخرجه النسائي في التفسير عن هناد به واخرجه ابن ماجه في الزهد
عن ابي بكر به قوله في رشحه الرشح العرق قوله انصاف اذنيه كقوله فقد صغت قلوبكما ويمكن

العرق بانه لما كان لكل شخص اذنان فهو من باب اضافة الجمع الى مثله بناء على ان اقل الجمع اثنان قلت روي
في هذا الباب احاديث مختلفة فروى البيهقي من حديث ابي هريرة مرفوعا ان الشمس لتدنو حتى يبلغ العرق
نصف الاذن وروى الطبراني وابو يعلى وصححه ابن حبان من حديث ابي الاحوص عن عبد الله قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر ليلجم بعرقه يوم القيمة من طول ذلك اليوم حتى يقول
يا رب ارحني ولو الى النار وروى مسلم من حديث سليم بن عامر عن المقداد سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيمة ادنيت الشمس من العباد حتى تكون قدر ميل
او ميلين قال سليم لا ادري اراد اي الميلين امسافة الارض او الذي يكتحل به قال فيصهرهم
الشمس فيكونون في العرق قدر اعمالهم فمنهم من تاخذه الى حقويه ومنهم من يلجمه الجاما
قال فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشير بيده الى فيه وروى الحاكم عن عقبة
ابن عامر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تدنو الشمس من الارض يوم القيمة
فيعرق الناس فمن الناس من يبلغ عرقه عقبه ومنهم من يبلغ نصف ساقه ومنهم من يبلغ
ركبتيه ومنهم من يبلغ فخذه ومنهم من يبلغ خاصرته ومنهم من يبلغ منكبيه ومنهم من يبلغ
فاه فاشار بيده فالجمها ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده على راسه هكذا وروى
ابن ابي شيبة عن سلمان الخير قال تعطى الشمس يوم القيمة حر عشر سنين ثم تدنى
من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين قال فيعرقون حتى يكون قاب قوسين قال فيعرقون
حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل قال سلمان حتى يقول الرجل
غرغر وقال القرطبي المراد من هذا الا من يكون كامل الايمان او من استظل بالعرش وروى
عن سلمان ولا يجد حرها مومن ولا مومنة واما الكفار فتطبخهم طبخا حتى يسمع لاجوافهم
غق غق وروي من الشعبي عن عبد الله بن عمرو بسند لا باس به قال يشتد ذلك اليوم
حتى يلجم الكافر قيل له فاين المومنون قال على كرسي من ذهب ويظل عليهم الغمام وعن ابي ظبيان قال
ابو موسى الشمس فوق رؤس الناس واعمالهم تظلهم ص حدثني عبد العزيز بن عبد الله
قال حدثني سليمان بن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يعرق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين
ذراعا ويلجمهم حتى يبلغ اذانهم ش ذكر هذا عقيب حديث ابن عمر رضي الله عنهما لما انه
يتضمن بعض ما فيه والمناسبة بهذا المقدار كافية وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي
المديني وسليمان بن بلال وابو الغيث سالم والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن
قتيبة قوله يعرق بفتح الراء ويلجمهم بضم الياء من اللجمة الماء الجاما اذا بلغ فاه وسبب كثرة العرق
تراكم الاهوال وشدة الازدحام ودنو الشمس قال الكرماني الجماعة اذا وقفوا في الارض
المعتدلة اخذتهم الماء اخذا واحدا يكون بالنسبة الى الكل الى الاذن مع اختلاف قاماتهم
طولا وقصرا واجاب بانه خلاف المعتاد او لا يكون في القامات حينئذ اختلاف وقد روي
اختلافهم ايضا على قدر اعمالهم وقد ذكرناه عن قريب ص باب القصاص يوم القيمة ش

اي هذا باب في بيان كيفية القصاص يوم القيمة والقصاص بكسر القاف ماخوذ من القص
وهو القطع او من اقتصاص الاثر وهو تتبعه لان الذي يطلب القصاص يتبع جناية الجاني
لياخذ مثلها وفي المغرب القصاص مقاصة ولي المقتول القاتل والمجروح الجارح وهي مساواته
اياه في قتل او جرح ثم عم في كل مساواة ص وهي الحاقة لان فيها الثواب وحواق الامور
الحقة والحاقة واحد ش اي القيامة تسمي الحاقة قوله وحواق الامور بالنصب اي
ولان فيها ثوابت الامور يعني يتحقق فيها الجزا من الثواب والعقاب وسائر الامور الثابتة
الحقة الصادقة قوله الحقة والحاقة واحد يعني في المعني كذا نقل عن الفرا وقيل سميت
الحاقة لانها تحيق الكفار الذين خالفوا الانبيا يقال حاققته فحققته اي خاصمته فخصمته
وقيل لانها حق لا شك فيه ص والقارعة والغاشية والصاخة والتغابن غبن اهل
الجنة اهل النار ش اي وهي القارعة لانها تقرع القلوب باهوالها وقال الجوهري القارعة
الشديدة من شدايد الدهر وهي الداهية واصل معني القرع الدق ومنه قرع الباب وقرع
الراس بالعصا قوله والغاشية سميت بذلك لانها تغشي الناس باقراعها اي تعمهم بذلك
وعن سعيد بن جبير ومحمد بن كعب الغاشية النار وقال اكثر المفسرين الغاشية القيامة
تغشي كل شي بالاهوال قوله والصاخة هي في الاصل الداهية وفي الصحاح الصاخة الصيحة
يقال صخ الصوت الاذن يصخها صخا ومنه سميت القيمة وقال الثعلبي الصاخة يعني صيحة
القيمة سميت بذلك لانها تصخ الاسماع اي تتابع في اسماعها حتي يكاد يصمها قوله والتغابن
بالرفع عطف علي ما قبله وهو تفاعل من الغبن وهو فوت الحظ والمراد وقال المفسرون
المغبون من غبن اهله ومنازله في الجنة ويظهر يومئذ غبن كل كافر بتركه الايمان
وغبن كل مومن بتقصيره في الاحسان وتضييعه الايام قوله غبن اهل الجنة فقوله
غبن فعل ماض واهل الجنة فاعله واهل النار بالنصب مفعوله ومعناه ان اهل الجنة
ينزلون منازل الاشقياء التي كانت اعدت لهم لو كانوا سعداء وقال بعضهم فعلي هذا التغابن
من طرف واحد ولكنه ذكر بهذه الصيغة للمبالغة انتهي قلت لا نسلم صحة ما قاله
ولم يقل احد ان صيغة التفاعل تجي للمبالغة والتفاعل هنا علي اصله وهو الاشتراك
بين القوم ولا شك انهم مشتركون في اصل الغبن لان كل غابن فله مغبون ص حدثنا عمر
ابن حفص نا ابي نا الاعمش حدثني شقيق سمعت عبد الله رضي الله عنه قال النبي صلي الله
عليه وسلم اول ما يقضي بين الناس بالدماء ش مطابقته للترجمة من حيث ان القضا
يوم القيمة هو القصاص وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان
الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والرجال كلهم
كوفيون والحديث اخرجه البخاري ايضا في الديات عن عبيد الله بن موسي واخرجه
مسلم في الحدود وعن عثمان بن ابي شيبة وغيره واخرجه الترمذي في الديات عن ابي
كريب وغيره واخرجه النسائي في المحاربة عن محمد بن عبد الاعلي عن خالد بن الحارث

به وغيره واخرجه ابن ماجه في الديات عن محمد بن عبد الله بن نمير وغيره واخرجه ابن
ماجه في الديات عن قوله بالدماء في رواية الكشميهني في الدماء والمعني القضا بالدما التي كانت بين
الناس في الدنيا فان قلت روي ابو هريرة مرفوعا اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلوته قلت
لا تعارض بينهما لان الاول فيما يتعلق بمعاملات الخلق والثاني فيما يتعلق بعبادة الخلق وفي حديث
الصور الطويل عن ابي هريرة رفعه اول ما يقضي بين الناس في الدما وياتي كل قتيل قد حمل راسه
فيقول يا رب سل هذا فيم قتلني وفي حديث نافع بن جبير عن عياش رفعه ياتي المقتول معلق
راسه باحدي يديه متلببا قاتله بيده الاخري تشخب اوداجه دما حتي يقفا بين يدي الله ص
حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار ولا درهم
من قبل ان يوخذ لاخيه من حسناته فان لم تكن له حسنات اخذ من سيات اخيه فطرحت
عليه ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله من قبل ان يوخذ الي اخره واسماعيل هو ابن
ابي اويس والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عقيب حديث زيد بن ابي انيسة قوله مظلمة
بفتح اللام والكسر وهو اشهر وهي اسم ما اخذ منك بغير حق قوله لاخيه في رواية الكشميهني
من اخيه قوله فليتحلله اي فليساله ان يجعله حلالا له وليطلب منه براءة ذمته يوم القيمة
قوله فانه ليس ثم اي فان الشان ليس هناك درهم وثم بفتح الثاء المثلثة وتشديد الميم
وهو اسم يشار به الي المكان البعيد وهو ظرف لا يتصرف فلذلك غلط من اعربه مفعولا
لرايت في قوله تعالي واذا رايت ثم رايت قوله من حسناته اي من ثوابها فتزاد علي ثواب
المظلوم قيل ثواب الحسنة خالد ابدا غير متناه وجزاء السيئة من الظلم وغيره متناه فكيف
يقع غير المتناهي موقع المتناهي وكيف يقوم مقامه فيصير المظلوم ظالما واجيب بانه يعطي
خصمه من اصل ثواب الحسنة ما يوازي عقوبة سيئته اذ الزايد عليه فضل من الله عز
وجل عليه خاصة قوله فان لم تكن له اي للظالم حسنات اخذ من اصل سيات اخيه فتحط عليه
ثم اوقع في عقابه قيل ما التوفيق بين قوله بينه وبين قوله تعالي ولا تزر وازرة وزر اخري
واجيب بانه لا تعارض بينهما لانه انما يعاقب بسبب ظلمه او معناه لا تزر باختياره وارادته
ص حدثني الصلت بن محمد نا يزيد بن زريع ونزعنا ما في صدورهم من غل قال حدثنا سعيد
عن قتادة عن ابي المتوكل الناجي ان ابا سعيد الخدري قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم يخلص المومنون من النار فيحبسون علي قنطرة بين الجنة والنار فيقص لبعضهم
من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتي اذا هذبوا ونقوا اذن لهم في دخول الجنة فوالذي
نفس محمد بيده لاحدهم اهدي الي منزله في الجنة منه بمنزله كان في الدنيا ش مطابقته
للترجمة في قوله فيقص والصلت بفتح الصاد المهملة وسكون اللام بعدها تاء مثناة من
فوق ابن محمد بن عبد الرحمن ابو همام الخاركي بالخاء المعجمة والكاف البصري ويزيد من
الزيادة ابن زريع مصغر زرع ابو معاوية العيشي البصري وسعيد هو ابن ابي عروبة

وابو المتوكل علي بن داود الناجي بالنون وبالجيم نسبة الي بني ناجيه بن شامة بن لوي
وهي قبيلة كبيرة الساي بالسين المهملة البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري
والحديث مضي في المظالم فانه اخرجه هناك عن اسحق بن ابراهيم قوله ونزعنا ما في صدورهم
من غل ذكره بين رجال الاسناد لبيان ان الحديث كالتفسير له قوله يخلص بفتح اليا وضم
اللام قوله علي قنطرة قيل هذا يشعر بان في القيمة جسرين هذا والذي علي متن جهنم
المشهور بالصراط واجيب بانه لا محذور فيه ولئن ثبت بالدليل انه واحد فتاويله ان
هذه القنطرة من تتمة الاولي قوله فيقص علي صيغة المجهول من المضارع ويروي
فيقتص من الاقتصاص وفي رواية الكشميهني فيقص بفتح اليا فعلي هذا اللام في لبعضهم
زايدة او الفاعل محذوف تقديره فيقص الله لبعضهم من بعض قوله مظالم غير منون وقوله
كانت بينهم صفة مظالم قوله هذبوا علي صيغة المجهول من التهذيب وهو التنقية يقال رجل
مهذب الاخلاق اي مطهر الاخلاق قاله الجوهري قوله نقوا علي صيغة المجهول ايضا من
التنقية واصله نقيوا استثقلت الضمة علي اليا فانتقلت الي ما قبلها بعد حذف حركتها قوله
اذن لهم في دخول الجنة علي صيغة المجهول وهذا في الظاهر مرفوع مثل بقية الحديث كذا في
ساير الروايات الا في رواية عفان عند الطبري فانه جعل هذا من كلام قتادة وقال القرطبي
وقع في حديث عبد الله بن سلام ان الملايكة تدلهم علي طريق الجنة يمينا وشمالا ورواه
عبد الله بن المبارك في الزهد وصححه الحاكم قوله لاحدهم مبتدا واللام فيه للتاكيد وخبره
هو قوله اهدي قوله بمنزلة قال الطيبي اهدي لا يتعدي بالبا بل باللام او بالي فكانه ضمن معني
اللصوق بمنزله هاديا اليه وذلك لان منازلهم تعرض عليهم غدوا وعشيا **ص** باب
من نوقش الحساب عذب ش اي هذا باب في قوله صلي الله عليه وسلم من نوقش الحساب
عذب قوله من مبتدا ونوقش صلته وعذب خبره وكل من نوقش وعذب علي صيغة المجهول
ونوقش من المناقشة وهو الاستقصا والتفتيش في المحاسبة والمطالبة بالجليل والحقير
وترك المسامحة فيه والحساب منصوب بنزع الخافض **ص** حدثنا عبيد الله بن موسي
عن عثمان بن الاسود عن ابن ابي مليكة عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال من نوقش الحساب عذب قالت قلت اليس يقول الله تعالي فسوف يحاسب حسابا
يسيرا قال ذلك العرض **ش** الترجمة ماخوذة من صدر الحديث وعبيد الله بن موسي بن
باذام ابو محمد العبسي الكوفي وعثمان بن الاسود بن موسي المكي وابو مليكة بضم الميم هو
عبد الله وقد مر عن قريب والحديث مضي في كتاب العلم في باب من سمع شيا فراجعه فانه
اخرجه هناك باتم منه وفيه من حوسب عذب ولكن من نوقش الحساب يهلك **ص**
حدثني عمرو بن علي نا يحيي عن عثمان بن الاسود سمعت ابن ابي مليكة قال سمعت عايشة
رضي الله عنها قالت سمعت النبي صلي الله عليه وسلم مثله **ش** هذا طريق اخر في الحديث المذكور
اخرجه عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم

ايضا

ايضا من يحيي بن سعيد القطان الي اخره قوله مثله اي مثل الحديث المذكور **ص**
وتابعه ابن جريج ومحمد بن سليم وايوب وصالح بن رستم عن ابن ابي مليكه عن عايشة عن
النبي صلي الله عليه وسلم **ش** اي تابع عثمان بن الاسود في روايته عن ابي مليكة عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج ومحمد بن سليم بضم السين المهملة ابو عثمان المكي قال الغساني
استشهد به البخاري في كتاب الرقاق في باب من نوقش وليس هو ابن سليم ابا هلال
ووصل متابعته ابن جريج ومحمد بن سليم ابو عوانة في صحيحه من طريق ابي عاصم عن ابن
جريج وعثمان بن الاسود ومحمد بن سليم كلهم عن ابن ابي مليكة عن عايشة به قوله
وايوب اي تابعه ايوب السختياني ايضا ووصل متابعته البخاري في التفسير من رواية
حماد بن زيد عن ايوب ولم يسقط لفظه قوله وصالح اي وتابعه ايضا صالح بن رستم بضم
الرا وسكون السين المهملة وضم التاء المثناة من فوق وقيل بفتحها المزني مولاهم ابو عامر
الخزاز البصري ووصل متابعته اسحق بن راهويه في مسنده عن النضر بن شميل عن ابي
عامر الخزاز بزيادة وهي قوله عن عايشة رضي الله عنها قالت قلت اني لاعلم اي اية في
القران اشد فقال لي النبي صلي الله عليه وسلم وما هي قلت من يعمل سوءا يجز به فقال ان
المومن يجازي بسوء عمله في الدنيا يصيبه المرض حتي النكبة ولكن من نوقش الحساب
عذب **ص** حدثني اسحق بن منصور نا روح بن عبادة نا حاتم بن ابي صغيرة نا عبد الله
ابن ابي مليكه حدثني القاسم بن محمد حدثتني عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال ليس احد يحاسب يوم القيمة الا هلك فقلت يا رسول الله
اليس قد قال الله تعالي فاما من اوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم انما ذلك العرض وليس احد يناقش الحساب يوم القيمة الا عذب
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة ابن ابي صغيرة بفتح الصاد وكسر
الغين المعجمة ضد الكبيرة واسمه مسلم وقد مر عن قريب والقاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه وقد استدرك الدارقطني علي البخاري بان ابن ابي مليكة روي مرة عن
عايشة واخري عن القاسم عن عايشة ففيه اضطراب قال الكرماني الاستدراك مستدرك
لاحتمال انه سمعه منهما فتارة روي بالواسطة واخري بدونها قوله يناقش علي صيغة
المجهول قوله الحساب منصوب بنزع الخافض اي في الحساب قوله الا عذب علي صيغة
المجهول ايضا **ص** حدثنا علي بن عبد الله نا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن انس
رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن معمر نا روح بن عبادة نا سعيد
عن قتادة نا انس بن مالك رضي الله عنه ان نبي الله صلي الله عليه وسلم كان يقول يجاء
بالكافر يوم القيمة فيقال له ارايت لو كان لك ملء الارض ذهبا اكنت تفتدي به فيقول
نعم فيقال له قد كنت سيلت ما هو ايسر من ذلك **ش** مطابقته للترجمة من حيث
ان فيه نوع مناقشة واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن عبد الله بن المديني عن معاذ

عن ابيه هشام الدستوائي عن قتادة عن انس والاخر عن محمد بن معمر بفتح الميمين القيسي
البصري المعروف بالبحراني ضد البراني عن روح بفتح الراء ابن عبادة بضم العين وتخفيف
الباء الموحدة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة وقد مضى الحديث في كتاب الانبيا في باب
قول الله تعالى واذ قال ربك اني جاعل في الارض خليفة فانه اخرجه هناك من وجه اخر عن انس
وهنا ذكره من طريقين وساقه بلفظ سعيد قوله ارايت اي اخبرني قوله اكنت الهمزة فيه للاستفهام
على سبيل الاستخبار قوله ما هو ايسر من ذلك اي اهون وهو التوحيد ص حدثنا عمر بن
حفص نا ابي قال حدثني الاعمش قال حدثني خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ما منكم من احد الا وسيكلمه الله يوم القيمة ليس بينه وبين الله ترجمان ثم ينظر
فلا يرى شيا قدامه ثم ينظر بين يديه فتستقبله النار فمن استطاع منكم ان يتقي النار
ولو بشق تمرة ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا ان فيه نوع مناقشة وعمر بن حفص
يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون
الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي عن عدي بن حاتم الطائي رضي
الله عنه والحديث مضى مطولا في الزكاة في باب الصدقة قبل الرد فانه اخرجه هناك من وجه
اخر عن عبد الله بن محمد الى اخره قوله ما من احد ظاهر الخطاب للصحابة ويلحق بهم
المومنون كلهم قوله الا وسيكلمه الله من رواية ابن ماجه الا ويكلمه ربه والواو فيه
ان صح معطوف على محذوف تقديره الا سيخاطبه وسيكلمه قوله ليس بينه وبين الله ويروى
ليس بينه وبينه قوله ترجمان بضم التاء وفتحها وفتح الجيم وضمها وقال ابن التين رويناه
بفتح التاء وقال الجوهري لك ان تضم التاء بضم الجيم يقال ترجم كلامه اذا فسره بكلام اخر
قوله قدامه اي امامه وفي التوحيد على ما سياتي فينظر ايمن منه فلا يرى الا ما قدم وينظر
اشام فلا يرى الا ما قدم وكذا في رواية مسلم وفي رواية الترمذي فلا يرى شيا الا شيا
قدمه وفي رواية محمد بن خليفة فينظر عن يمينه فلا يرى الا النار وينظر عن شماله فلا يرى
الا النار وقال ابن هبيرة نظر اليمين والشمال هنا كالمثل لان الانسان من شانه اذا دهمه
امر ان يلتفت يمينا وشمالا يطلب الغوث وقيل يحتمل ان يطلب طريقا يهرب منه لينجو من النار
فلا يرى الا ما يقضي الله به من دخول النار قوله فمن استطاع منكم جزاؤه محذوف اي
فليفعل ووقع كذا في رواية وكيع ص قال الاعمش حدثني عمرو عن خيثمة عن عدي بن
حاتم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اتقوا النار ثم اعرض واشاح ثم قال اتقوا النار ثم
اعرض واشاح ثلاثا حتى ظننا انه ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد
فبكلمة طيبة ش اي قال سليمان الاعمش وهو موصول بالسند المذكور عن عمرو هو ابن
مرة عن خيثمة وروى الاعمش اولا عن خيثمة بلا واسطة ثم روى ثانيا بواسطة وقد
اخرجه مسلم من رواية ابي معاوية عن الاعمش كذلك وقد مضى الحديث باتم من هذا
في كتاب الزكاة من رواية محمد بن خليفة قوله واشاح بالشين المعجمة وبالحاء المهملة اي صرف

وجهه

وجهه وقال الخليل اشاح بوجهه عن الشيء نحاه عنه وقيل صرف وجهه كالخائف اي تناله قوله
فمن لم يجد اي ما يتصدق به على السائل قوله بكلمة طيبة اي يدفع اي السائل بكلمة تطيب
قلبه ص باب يدخل الجنة سبعون الفا بغير حساب ش اي هذا باب في قوله
صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة الى اخره وفي بعض النسخ باب يدخلون الجنة سبعون
الفا على لغة اكلوني البراغيث ص حدثنا عمران بن ميسرة نا ابن فضيل نا حصين
قال ابو عبد الله وحدثني اسيد بن زيد نا هشيم عن حصين قال كنت عند سعيد بن جبير
فقال حدثني ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم عرضت على الامم
فاخذ النبي يمر معه الامة والنبي معه النفر والنبي معه العشرة والنبي معه الخمسة
والنبي يمر وحده فنظرت فاذا سواد كثير قلت يا جبريل هؤلاء امتي قال لا ولكن انظر
الى الافق فنظرت فاذا سواد كثير قال هؤلاء امتك وهؤلاء سبعون الفا قدامهم لا حساب
عليهم ولا عذاب قلت ولم قال كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم
يتوكلون فقام اليه عكاشة بن محصن فقال ادع الله ان يجعلني منهم فقال اللهم اجعله
منهم فقام اليه رجل اخر فقال ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك بها عكاشة ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن عمران بن ميسرة ضد الميمنة
عن محمد بن فضيل بضم الفاء وفتح الضاد المعجمة ابن غزوان الضبي الكوفي عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي والطريق الاخر عن اسيد بضم الهمزة
وكسر السين المهملة ابن زيد من الزيادة ابي محمد الجمال بالجيم مولى صالح القرشي الكوفي
عن هشيم بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير الواسطي عن حصين الى اخره واشار
البخاري الى روايته عن اسيد المذكور بقوله قال ابو عبد الله وهو البخاري وحدثني اسيد
ابن زيد الى اخره ولم يرو البخاري عنه الا في هذا الموضع فقط مقرونا بعمران بن ميسرة
فان قلت اسيد هذا ضعيف جدا اضعفه جماعة منهم يحيى بن معين وافحش القول فيه
وقال ابو حاتم كانوا يتكلمون فيه قلت قال ابو مسعود لعله كان ثقة عنده وهذا لا يجدي
في الاحتجاج به ولهذا روى عنه مقرونا بعمران بن ميسرة فان قلت ما كان الداعي لهذا
والاسناد الاول كان كافيا قلت قال بعضهم انما احتاج اليه فرارا من تكرير الاسناد بعينه
فانه اخرج السند الاول في الطب في باب من اكتوى ثم اعاده هنا فاضاف اليه طريق
هشيم انتهى وهذا ليس بشيء لانه قد وقع في البخاري اسانيد كثيرة تكررت بعينها في غير
موضع ولا يخفى هذا على من يتامل ذلك واما الذي ذكره في الطب فهو مطول اخرجه
عن عمران بن ميسرة عن ابن فضيل عن حصين عن عامر عن عمران بن حصين الحديث
واخرجه في احاديث الانبياء مختصرا عن مسدد ومضى الكلام فيه هناك قوله عرضت
على بتشديد الياء والامم بالرفع قوله الامة اي العدد الكثير قوله فاخذ بفتح الخاء المعجمة
والذال المعجمة في رواية الكشميهني وهو من افعال المقاربة وضع لدنو الخبر على وجه

الشروع فيه والاخذ فيه فتارة تستعمل اخذ استعمال عسي فتدخل ان في خبره وتارة
تستعمل استعمال كان بغيوان ويروي فاجد بفتح الهمزة وكسر الجيم وبالدال المهملة فعلي هذا
لفظ النبي منصوب علي المفعولية وعلي الاول هو مرفوع علي انه اسم اخذ وقوله يمر خبره قوله النفر
هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع علي جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة
الي العشرة ولا واحد له من لفظه قوله معه العشرة بفتح الشين اسم العدد المعين وفي رواية
المستملي العشيرة بكسر الشين وسكون الياء اخر الحروف وهي القبيلة قوله فاذا سواد كثير السواد
بلفظ ضد البياض هو الشخص الذي يري من بعيد ووصفه بالكثرة اشارة الي المراد بلفظه الجنس
قوله فاذا سواد كثير كلمة اذا للمفاجاة وفي رواية سعيد بن منصور عظيم موضع كثير قوله
قدامهم في رواية سعيد بن منصور ومعهم بدل قدامهم وفي رواية حصين بن نمير
ومع هولاء قوله ولم بكسر اللام وفتح الميم ويجوز تسكينها يستفهم بها عن السبب قوله
لا يكتوون قال الكرماني اي عند عدم الضرورة والاعتقاد ان الشفا من الكي قلت فيه تامل
قوله ولا يسترقون اي بالامور التي هي غير القران كعزائم اهل الجاهلية قوله ولا يتطيرون
اي لا يتشاءمون بالطيور وانهم الذين يتركوا اعمال الجاهلية وعقايدهم قيل ام الكثير من هذا العدد
واجيب الله اعلم بذلك مع احتمال ان يراد بالسبعين الكثير وقال بعضهم ان العدد المذكور علي
ظاهره وقوي كلامه باحاديث منها ما رواه الترمذي من حديث ابي امامة ورفعه وعدني
ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب وثلاث حثيات من حثيات
ربي قلت احتمال الزيادة في السبعين باق لان المراد منه ليس خصوص العدد والحثيات كناية
عن المبالغة في الكثرة قال ابن الاثير قوله رجل اخر قيل هو سعد بن عبادة الانصاري
سيد الخزرج قلت اخرجه الخطيب في المبهمات من طريق ابي حذيفة اسحق بن بشر
احد الضعفا وقيل مستبعد هذا السوال من سعد بن عبادة فلعل هذا سعد بن عمارة
الانصاري وصحفه الناقل قوله سبقك بها عكاشة اختلفوا في الحكمة في قوله صلي الله عليه
وسلم بهذا القول فقال القزاز كان الاخر منافقا ورد هذا بان الاصل في الصحابة عدم النفاق
وقيل ان النبي صلي الله عليه وسلم علم بالوحي انه يجاب في عكاشة ولم يقع ذلك في حق
الاخر وقال ابن الجوزي يظهر لي ان الاول سال عن صدق قلب فاجيب واما الثاني فيحتمل ان
يكون اريد حسم المادة فلو قال للثاني نعم لاوشك ان يقوم ثالث ورابع الي ما لا نهاية له
وليس كل الناس تصلح لذلك وقال القرطبي لم يكن عند الثاني من تلك الاحوال ما كان عند
عكاشة فلذلك لم يجب وقال السهيلي الذي عندي في هذا انها كانت ساعة اجابة علمها
صلي الله عليه وسلم واتفق ان الرجل قال بعد ما انقضت والله اعلم ص حدثنا معاذ
ابن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال حدثني سعيد بن المسيب ان
ابا هريرة رضي الله عنه حدثه قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول يدخل الجنة
من امتي سبعون الفا تضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر وقال ابو هريرة فقام عكاشة

ابن

ابن محصن الاسدي يرفع نمرة عليه فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم
اجعله منهم ثم قام رجل من الانصار فقال يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال سبقك
بها عكاشة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومعاذ بضم الميم ابن اسد ابو عبد الله المروزي
نزل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والحديث اخرجه
مسلم في الايمان عن حرملة عن يحيي وقوله نمرة هي كساء فيه خطوط بيض وسود كانها
اخذت من جلد النمر ص حدثنا سعيد بن ابي مريم نا غسان قال حدثني ابو حازم عن
سهل بن سعد قال قال النبي صلي الله عليه وسلم ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا
او سبع ماية الف شك في احدهما متماسكين اخذ بعضهم بعضا حتي يدخل الجنة اولهم
واخرهم ووجوههم علي ضوء القمر ليلة البدر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو غسان
بفتح الغين المعجمة وتشديد السين محمد بن مطرف وابو حازم سلمة بن دينار والحديث
مضي في باب ما جاء في صفة الجنة قوله شك في احدهما وفي رواية مسلم من طريق
عبد العزيز بن محمد عن ابي حازم لا يدري ابو حازم ايهما قال قوله متماسكين نصب
علي الحال وفي رواية مسلم متماسكون بالرفع علي انه خبر مبتدا محذوف اي هم
متماسكون وقال النووي كذا في بعض النسخ وفي بعضها بالنصب وكلاهما صحيح قوله
اخذ بعضهم ببعض اي بعضهم اخذ ببعض واحد بالمد وكسر الخاء وفي رواية مسلم
بعضهم بعضا قوله حتي يدخل الجنة اولهم واخرهم هذا غاية للتماسك المذكور والاخذ
بالايدي وفي رواية فضيل بن سليمان التي مضت في باب صفة الجنة لا يدخل اولهم
حتي يدخل اخرهم ومعناه يدخلون صفا واحدا فيدخلون الجنة دفعة واحدة وان لم يحمل
علي هذا المعني يلزم الدور وانما وصفهم بالاولية والاخرية باعتبار الصفة التي جازوا
بها علي الصراط وفيه اشارة الي سعة الباب الذي يدخلون منه الجنة وقال عياض يحتمل
ان يكون معني قولهم متماسكين انهم علي صفة الوقار فلا يسابق بعضهم بعضا بل يكون
دخولهم جميعا وقال النووي معناه انهم يدخلون معترضين صفا واحدا بعضهم بجنب
بعض قوله ووجوههم علي ضوء القمر الواو فيه للحال ص حدثنا علي بن عبد الله نا يعقوب
بن ابراهيم نا ابي عن صالح نا نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اذا دخل اهل الجنة الجنة
واهل النار النار ثم يقوم موذن بينهم يا اهل النار لا موت ويا اهل الجنة لا موت خلود
ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه ذكر دخول المومنين الجنة وعلي بن عبد الله
هو ابن المديني ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وصالح هو ابن كيسان الغفاري بكسر الغين المعجمة
وتخفيف الفاء وبالراء والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن زهير بن حرب وغيره
قوله يا اهل النار اصله يا اهل النار حذفت الهمزة تخفيفا وكذا قوله يا اهل الجنة
قوله لا موت مبني علي الفتح قوله خلود اما مصدر واما جمع خالد والتقدير الشان او هذا

الحال خلودا وانتم خالدون ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم يقال لاهل الجنة يا اهل الجنة خلود
لا موت ولاهل النار يا اهل النار خلود لا موت ش مطابقته هذا مثل ما ذكرنا في الحديث السابق
وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قوله يا اهل
الجنة لم تثبت في رواية غير الكشميهني قوله لا موت زاد الاسماعيلي في رواية لا موت فيه
ص باب صفة الجنة والنار ش اي هذا باب في بيان صفة الجنة وصفة النار وقد وقع
في بدء الخلق باب ما جاء في صفة الجنة وباب صفة النار ص وقال ابو سعيد قال النبي صلي الله عليه
وسلم اول طعام ياكله اهل الجنة زيادة كبد حوت ش ابو سعيد هو سعد بن مالك الخدري
رضي الله عنه هذا الحديث قد مضي مطولا عن قريب في باب يقبض الله الارض قوله كبد حوت
في رواية ابي ذر كبد الحوت ص عدن خلد عدنت بارض اقمت ومنه المعدن ش اشار
به الي تفسير عدن في قوله تعالي جنات عدن وفسر العدن بقوله خلد بضم الخاء قال الجوهري
الخلد دوام البقاء تقول خلد الرجل يخلد خلودا واخلده الله اخلادا وخلده تخليدا قوله عدنت
بارض اقمت به اشار به الي ان معني العدن الاقامة يقال عدن بالبلد اقام به قوله ومنه
المعدن اي ومن هذا الباب المعدن الذي يستخرج منه جواهر الارض كالذهب والفضة
والنحاس والحديد وغير ذلك ص في مقعد صدق في منبت صدق ش اشار به الي تفسير مقعد
صدق في كلام الناس بقوله منبت صدق وفي رواية ابي ذر في مقعد صدق كما في القران
ان المتقين في جنات ونهر في مقعد صدق وهو الصواب قوله في جنات اي في بساتين
قوله ونهر اي وانهار وانما وحده لاجل رؤس الاي وقال الضحاك اي في ضياء وسعة ومنه
النهار وقال الثعلبي معني مقعد صدق مجلس حق لا لغو فيه ولا تاثيم وهو الجنة ص
حدثنا عثمان بن الهيثم نا عوف عن ابي رجاء عن عمران عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اطلعت
في الجنة فرايت اكثر اهلها الفقراء واطلعت في النار فرايت اكثر اهلها النساء ش مطابقته
للترجمة من حيث ان كون اكثر اهل الجنة الفقراء وكون اكثر اهل النار النساء وصف من اوصاف
الجنة ووصف من اوصاف النار وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء
المثلثة ابن الجهم ابو عمرو المؤذن وعوف هو المشهور بالاعرابي وابو رجاء بالجيم عمران
العطاردي وشيخه هو عمران بن حصين الصحابي والرجال كلهم بصريون والحديث مضي في صفة
الجنة فانه اخرجه هناك عن ابي الوليد عن سلم بن زرير عن ابي رجاء عن عمران بن حصين
الي اخره وفي النكاح عن عثمان بن الهيثم عن عوف الي اخره ومضي الكلام فيه قوله اطلعت بالتشديد
اي اشرفت ونظرت ص حدثنا مسدد نا اسماعيل اخبرنا سليمان التيمي عن ابي عثمان عن
اسامة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال قمت علي باب الجنة فكانت عامة من دخلها المساكين واصحاب
الجد محبوسون غير ان اصحاب النار قد امر بهم الي النار وقمت علي باب النار فاذا عامة من دخلها النساء
ش المطابقة فيه مثل ما ذكرنا في الحديث السابق واسماعيل هو ابن علية وسليمان التيمي وابو عثمان

هو

هو عبد الرحمن بن مل واسامة هو ابن زيد بن حارثة الصحابي ابن الصحابي قوله عامة من دخلها
المساكين وفي الحديث السابق الفقراء ففيه اشعار بانه يطلق احدهما علي الاخر قال الكرماني
قلت تقدم الكلام فيه في كتاب الزكاة قوله واصحاب الجد بفتح الجيم اي الغني قوله محبوسون
يعني للحساب وهذا الحديث والذي قبله لم يذكرا في كثير من النسخ وما ثبتا الا في رواية ابي ذر عن
شيوخه الثلاثة ص حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا عمر بن محمد بن زيد عن ابيه
انه حدثه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا صار اهل الجنة الي الجنة واهل
النار الي النار جيء بالموت حتي يجعل بين الجنة والنار ثم يذبح ثم ينادي مناد يا اهل الجنة لا موت
ويا اهل النار لا موت فيزداد اهل الجنة فرحا الي فرحهم ويزداد اهل النار حزنا الي حزنهم ش
مطابقته للترجمة من حيث ان ازدياد اهل الجنة فرحا وازدياد اهل النار حزنا وصف من اوصافهما
من حيث انهما حاصلان فيهما وهو وصف المحل واراد وصف الحال ومعاذ بن اسد ابو عبد الله
المروزي نزل البصرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعمر بن محمد يروي عن ابيه
محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في صفة
اهل الجنة والنار عن هرون بن سعيد وغيره قوله حتي يجعل بين الجنة والنار في حديث الترمذي
عن ابي هريرة فيوقف علي السور الذي بين الجنة والنار قوله ثم يذبح قيل الموت عرض كيف
يصح عليه المجيء والذبح واجيب بان الله سبحانه وتعالي يجسده ويجسمه او هو علي سبيل
التمثيل الاشعار بالخلود ونقل القرطبي عن بعض الصوفية ان الذي يذبحه يحيي بن
زكريا عليهما السلام بحضرة النبي صلي الله عليه وسلم اشارة الي دوام الحياة وقيل يذبحه
جبريل علي باب الجنة ص حدثنا ابن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا مالك بن انس عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان
الله تبارك وتعالي يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة يقولون لبيك يا ربنا وسعديك فيقول هل رضيتم
فيقولون وما لنا لا نرضي وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول انا اعطيكم افضل
من ذلك قالوا يا رب واي شيء افضل من ذلك فيقول احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم
بعده ابدا ش مطابقته هذا مثل الذي ذكرناه فيما قبل والحديث اخرجه البخاري ايضا في
التوحيد عن يحيي بن سليمان واخرجه مسلم في صفة الجنة عن محمد بن عبد الرحمن
وغيره واخرجه الترمذي فيه عن سويد بن نصر واخرجه النسائي في النعوت عن عمرو
ابن يحيي بن الحارث قوله احل من الاحلال يعني الانزال او بمعني الايجاب يقال احله الله عليه
اي اوجبه وحل امر الله عليه اي وجب ص حدثني عبد الله بن محمد نا معاوية بن عمرو
نا ابو اسحق عن حميد قال سمعت انسا رضي الله عنه يقول اصيب حارثة يوم بدر وهو
غلام فجاءت امه الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله قد عرفت منزلة حارثة
مني فان يكن في الجنة اصبر واحتسب وان تكن الاخري تري ما اصنع فقال ويحك
اوهبلت اوجنة واحدة هي وانها جنان وانه لفي جنة الفردوس ش مطابقته للترجمة

في اخر الحديث ومعاوية بن عمرو بن المهلب الازدي البغدادي وابو اسحق ابراهيم بن محمد الفزاري
وحميد بن ابي حميد الطويل والحديث مضي في المغازي في باب فضل من شهد بدرا بعين هذا
الاسناد والمتن وحارثة هو ابن سراقة بن الحارث الانصاري له ولابويه صحبة وامه هي الربيع
بالتشديد بنت النضر عمة انس رضي الله عنهما قوله تري ما اصنع باشباع الرا في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني تر ما اصنع بالجزم جواب الشرط يعني وان لم يكن في الجنة صنعت شيا
من صنيع اهل الحزن مشهورا يراه كل احد قوله ويحك كلمة ترحم وتعطف قوله اوهبلت الهمزة
للهمزة للاستفهام والوا وللعطف علي مقدر بعد الهمزة وهبلت علي صيغة المجهول والمعلوم
من هبلته امه اذا ثكلته قوله اوجنة واحدة الكلام فيه كالكلام في اوهبلت قوله وانها
اي الجنة جنان يعني انواع البساتين قوله لفي جنة الفردوس باللام في رواية الاكثرين وفي
رواية الكشميهني بدون اللام وقال الزجاج الفردوس من الاودية ما ينبت ضروبا من
النبات وقال ابن الانباري وغيره بستان فيه كروم وغيرها ويذكر ويونث وقال الفرا
هو عربي مشتق من الفردسة وهي السعة وقيل رومي نقلته العرب وقيل سرياني والمراد
به هنا هو مكان من الجنة هو افضلها ص حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا الفضل بن موسي
اخبرنا الفضيل عن ابي حازم عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما بين منكبي
الكافر مسيرة ثلاثة ايام للراكب المسرع ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة من
حيث ان كون منكبي الكافر هذا المقدار في النار نوع وصف من اوصافها باعتبار ذكر
المحل وارادة الحال والفضل بن موسي هو السيناني بكسر السين المهملة وسكون اليا
اخر الحروف وتخفيف النون الاولي وكسر الثانية وسينان قرية من قري مرو والفضيل
مصغر فضل كذا في رواية الاكثرين غير منسوب ونسبه ابن السكن في روايته فقال
الفضيل بن غزوان وهو المعتمد ونسبه ابو الحسن القابسي في روايته عن ابي زيد
المروزي فقال الفضيل بن عياض ورده ابو علي الجياني فقال لا رواية للفضيل بن عياض
في البخاري الا في موضعين من كتاب التوحيد ولا رواية له عن ابي حازم راوي هذا
الحديث ولا ادركه وابو حازم سلمان الاشجعي والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن
ابي كريب وغيره قوله منكبي الكافر تثنية منكب بكسر الكاف وهو مجتمع العضد والكتف
وفي رواية يوسف بن عيسي عن الفضل بن موسي شيخ البخاري بسنده خمسة ايام وروي
احمد من رواية مجاهد عن ابن عمر مرفوعا يَعْظُمُ اهل النار في النار حتي ان بين شحمة
اذن احدهم الي عاتقه مسيرة سبعماية عام وروي البيهقي في البعث من وجه
اخر عن مجاهد عن ابن عباس مسيرة سبعين خريفا وروي ابن المبارك في الزهد
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال ضرس الكافر يوم القيمة اعظم من احد يَعْظُمُونَ لتمتلي
منهم وليذوقوا العذاب ولم يصرح برفعه لكنه في حكم المرفوع لانه لا مجال فيه
للراي وفي رواية مسلم عن ابي هريرة مرفوعا غلظ جلده مسيرة ثلاثة ايام واخرجه

البزار عن ابي هريرة بسند صحيح بلفظ غلظ جلد الكافر وكثافة جلده اثنان واربعون ذراعا
بذراع الجبار قال البيهقي اراد بلفظ الجبار التهويل قال ويحتمل ان يريد جبارا من الجبابرة اشارة
الي عظم الذراع وقال ابن حبان لما اخرجه في صحيحه بان الجبار ملك كان باليمن وروي البيهقي
من طريق عطاء بن يسار عن ابي هريرة وفخذه مثل ورقان ومقعده مثل ما بين المدينة والربذة
واخرجه الترمذي ولفظه بين مكة والمدينة وورقان بفتح الواو وسكون الرا وبالقاف والنون
جبل معروف بالحجاز واختلاف هذه المقادير محمول علي اختلاف تعذيب الكافر في النار فان قلت
ورد حديث اخرجه الترمذي والنسائي بسند جيد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان
المتكبرين يحشرون يوم القيمة امثال الذر في صور الرجال يساقون الي سجن في جهنم يقال له بولس
قلت هذا في اول الامر عند الحشر والاحاديث المذكورة محمولة علي ما بعد الاستقرار في النار ص
وقال اسحق بن ابراهيم اخبرنا المغيرة بن سلمة نا وهيب عن ابي حازم عن سهل بن سعد عن رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها ماية عام لا يقطعها قال ابو حازم
فحدثت النعمان ابن ابي عياش قال حدثني ابو سعيد عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان في الجنة لشجرة
يسير الراكب الجواد المضمر السريع ماية عام ما يقطعها ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق
بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه والمغيرة بن سلمة بفتحتين المخزومي البصري ووهيب مصغر وهب
هو ابن خالد البصري وابو حازم سلمة بن دينار وسهل بن سعيد بن مالك الانصاري والحديث
اخرجه مسلم عن اسحق بن ابراهيم ايضا ولكنه قال حدثنا اسحق بن ابراهيم واخرجه البخاري
معلقا قوله لشجرة اللام فيه للتاكيد قوله لا يقطعها يعني لا يبلغ الي منتهي اغصانها قوله قال
ابو حازم موصول بالسند المذكور والنعمان ابن ابي عياش بالياء اخر الحروف المشددة وبالشين
المعجمة الزرقي التابعي المدني الثقة واسم ابي النعمان زيد بن الصامت قتل بارض حمص
سنة اربع وستين وكان عاملا لابن الزبير عليها قوله حدثني ابو سعيد كذا في رواية
مسلم حدثني ويروي هنا اخبرني ايضا وابو سعيد هو الخدري رضي الله عنه قوله الجواد
بفتح الجيم وتخفيف الواو هو الفرس البين الجودة ويقال الجواد للذكر والانثي من خيل جياد واجواد
واجاويد وقال ابن فارس الجواد الفرس السريع قوله المضمر بفتح الضاد المعجمة وتشديد الميم
من قولهم ضمر الخيل تضميرا اذا علفها القوت بعد السمن وكذلك اضمرها وقال ابن فارس
المضمر من الخيل ان يعلف حتي يسمن ثم يرده الي القوت وذلك في اربعين ليلة وهذه المدة
تسمي المضمار وقال الداودي المضمر هو الذي يدخل في بيت ويجعل عليه جله ويقل علفه
لينقص من لحمه شيا فيزداد جريه ويومن عليه ان يسبق قال وكان للخيل المضمرة
علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم سبعة اميال في السبق وما لم يضمر ميل ص
حدثنا قتيبة نا عبد العزيز عن ابي حازم عن سهل بن سعد ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من امتي سبعون الفا او سبعماية الف لا يدري ابو حازم
ايهما قال متماسكون اخذ بعضهم بعضا لا يدخل اولهم حتي يدخل اخرهم وجوههم علي

صورة القمر ليلة البدر ش مطابقته مثل ما ذكرنا في بعض الاحاديث الماضية وعبد العزيز
هو ابن ابي حازم سلمة بن دينار والحديث مضى في الباب الذي قبله فانه اخرجه هناك عن سعيد
ابن ابي مريم عن غسان عن ابي حازم عن سهل بن سعد ومضى الكلام فيه مبسوطا قال
الكرماني قوله لا يدخل فان قلت كيف يتصور هذا وهو مستلزم الدور لان دخول الاول موقوف
على دخول الاخر وبالعكس قلت يدخلون معا صفا واحدا وهو ايضا دور معية ولا محذور
فيه فان قلت في بعض الروايات يدخل بدون كلمة لا قلت لا هو مقدر يدل عليه المعنى وحتى
بمعنى مع او عن او معناه استمرار دخول اولهم الى دخول من هو اخر الكل ص حدثنا عبد الله
ابن مسلمة نا عبد العزيز عن ابيه عن سهل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل الجنة
ليتراءون الغرف في الجنة كما يتراءون الكوكب في السماء قال ابي فحدثت به النعمان ابن ابي عياش
فقال اشهد لسمعت ابا سعيد يحدث ويزيد فيه كما تراءون الكوكب الغارب في الافق الشرقي
والغربي ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن
دينار عن سهل بن سعد رضي الله عنه قوله ليتراءون اي ينظرون واللام فيه للتاكيد قوله
الغرف بضم الغين المعجمة وفتح الراء جمع غرفة قوله الكوكب في رواية الاسماعيلي الكوكب الدري
قوله قال ابي قال عبد العزيز قال ابي هو ابو حازم قوله اشهد لسمعت اللام جواب قسم
محذوف قوله ابا سعيد هو الخدري قوله فيه اي في الحديث قوله الغارب في رواية الكشميهني
الغابر بتقديم الباء الموحدة على الراء والغابر الذاهب وضبط بالياء اخر الحروف بهمزة
قبل الراء وقال الكرماني الكوكب في الشرق ليس بغارب فما وجهه قلت يراد به لازمه وهو البعد
ونحوه وقال الطيبي شبه رؤية الرائي في الجنة صاحب الغرفة برؤية الرائي للكوكب المضيء
الباقي في جانب الشرق والغرب في استضاءة مع البعد ص حدثني محمد بن بشار نا غندر
نا شعبة عن ابي عمران قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال يقول الله لاهون اهل النار عذابا يوم القيمة لو ان لك ما في الارض من شيء اكنت تفتدي
به فيقول نعم اردت منك اهون من هذا وانت في صلب ادم ان لا تشرك بي شيا فابيت
الا ان تشرك بي ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة من حيث فيه نوع صفة النار
باعتبار وصف اهلها من قبيل ذكر المحل وارادة الحال وغندر محمد بن جعفر وابو عمران
هو عبد الملك بن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون البصري والحديث مضى في خلق
ادم عليه السلام واخرجه مسلم في التوبة عن عبيد الله بن معاذ قوله لاهون اللام فيه
مكسورة لام الجر واهون اي اسهل والهمزة في اكنت للاستفهام على سبيل الاستخبار والواو
في وانت للحال قوله ان لا تشرك بي شيا بفتح الهمزة بدل من قوله اهون من هذا قوله فابيت من
الاباء اي امتنعت ص حدثنا ابو النعمان نا حماد عن عمرو عن جابر رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال يخرج من النار بالشفاعة كانهم الثعارير قلت وما الثعارير
قال الضغابيس وكان قد سقط فمه قلت لعمرو بن دينار ابا محمد سمعت جابر بن

عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يخرج بالشفاعة من النار قال نعم ش
مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا الان باعتبار ذكر المحل وارادة الحال وابو النعمان محمد بن
الفضل وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار وجابر هو ابن عبد الله واخرجه مسلم في
الايمان عن ابي الربيع قوله يخرج من النار كذا هو بحذف الفاعل في رواية الاكثرين وفي
رواية ابي ذر عن السرخسي عن الفربري يخرج قوم ولفظ مسلم ان الله يخرج قوما من النار
بالشفاعة قوله كانهم الثعارير بفتح الثاء المثلثة وبالعين المهملة وكسر الراء جمع ثعرور
على وزن عصفور وقال ابن الاعرابي هو فثاء صغار وقال ابو عبيدة مثله وزاد ويقال
بالشين المعجمة بدل الثاء المثلثة وكان هذا هو السبب في قول الراوي وكان عمرو ذهب فمه
اراد انه سقطت اسنانه فينطق بالثاء المثلثة وهي بالشين المعجمة وقيل الثعرور نبت
في اصول الثمام كالقطن ينبت في الرمل منبسط عليه ولا يطول وقال الكرماني هو الغثاء
الصغير ونبات كالهليون وقيل هو الاقط الرطب واغرب القابسي فقال هو الصدف
الذي يخرج من البحر فيه الجوهر وكانه اخذه من قوله في الرواية الاخرى كانهم اللؤلؤ وليس
بشيء قوله قلت وما الثعارير القايل هو حماد وفي رواية الكشميهني ما الثعارير بدون
الواو كما في اوله قوله قال الضغابيس اي قال عمرو بن دينار الثعارير الضغابيس جمع
ضغبوس بضم الضاد وسكون الغين المعجمتين وضم الباء الموحدة وفي اخره سين مهملة وقال
الاصمعي هو نبت في اصول الثمام يشبه الهليون يسلق ثم يوكل بالزيت والخل وقيل ينبت في
اصول الشجر والاذخر يخرج قدر شبر في دقة الاصابع لا ورق له وفيه حموضة وفي غريب
الحديث للحربي الضغبوس شجرة على طول الاصبع ويشبه به الرجل الضعيف قلت الغرض
من التشبيه بيان حالهم حين خروجهم من النار وفي الغريبين وفي حديث ولا باس باجتناء
الضغابيس في الحرم قوله وقد كان سقط فمه القائل هو حماد اراد بسقوط فمه ذهاب
اسنانه كما ذكرنا الان ويروى وكان ذهب فمه فلذلك سمي الاثرم بالثاء المثلثة اذ الثرم
سقوط الاسنان وانكسارها قوله قلت لعمرو بن دينار القائل هو حماد قوله ابا محمد
اي يا ابا محمد وهو كنيته عمرو بن دينار قوله سمعت اي اسمعت وهمزة الاستفهام فيه
مقدرة وفي الحديث اثبات الشفاعة وابطال مذهب المعتزلة في نفي الشفاعة وقال ابن
بطال انكرت المعتزلة والخوارج الشفاعة في اخراج من ادخل النار من المذنبين
وتمسكوا بقوله تعالى لا تنفعهم شفاعة الشافعين وغير ذلك من الايات واجاب
اهل السنة بانها في الكفار وجاءت الاحاديث باثبات الشفاعة المحمدية متواترة
ودل عليها قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا والجمهور على ان المراد به
الشفاعة وبالغ الواحدي فنقل فيه الاجماع وقال الطبري قال اكثر اهل التاويل المقام
المحمود هو الذي يقوم النبي صلى الله عليه وسلم ليريحهم من كرب الموقف وروي
احاديث كثيرة تدل على ان المقام المحمود الشفاعة عن ابن عباس موقوفا وعن ابي هريرة

مرفوعا وعن ابي سعيد كذلك وعن الحسن البصري وقتادة وقال الطبري ايضا قال ليث
عن مجاهد في قوله مقاما محمودا يجلسه معه على عرشه ثم اسنده وبالغ الواحدي في رد
هذا القول ونقل النقاش عن ابي داود صاحب السنن انه قال من انكر هذا فهو متهم وقد
جاء عن ابن مسعود عند الثعلبي وعن ابن عباس عند ابي الشيخ عن عبد الله بن سلام رضي الله
عنه ان محمدا يوم القيمة على كرسي الرب بين يدي الرب ص حدثنا هدبة بن خالد نا همام
عن قتادة نا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بعد ما مسهم
فيها سفع فيدخلون الجنة فيسميهم اهل الجنة الجهنميون ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة
من حيث انها تتصف بنوع صفة حيث يقال لمن يخرج منها جهنمي فينسب اليها وهمام هو
الدستوائي والحديث ياتي في التوحيد مطولا قوله سفع بالمهملتين والفاء حرارة النار
قوله الجهنميون جمع جهنمي منسوب الى جهنم وروى النسائي من رواية عمرو بن ابي عمرو
عن انس فيقول لهم اهل الجنة هولاء الجهنميون فيقول الله هولاء عتقاء الله واخرجه
مسلم من حديث ابي سعيد وزاد فيه فيدعون الله فيذهب هذا الاسم ص حدثنا موسى
نا وهيب نا عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا
دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار يقول الله من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان
فاخرجوه فيخرجون قد امتحشوا وعادوا حمما فيلقون في نهر الحياة فينبتون كما تنبت الحبة
في حميل السيل او قال حمية السيل وقال النبي صلى الله عليه وسلم الم تروا انها تنبت صفراء ملتوية
ش مطابقته للترجمة من حيث ان النار قد تصير من دخلها حمما وتتصف النار بذلك وموسى
هو ابن اسماعيل ووهيب هو ابن خالد وعمرو بن يحيى يروي عن ابيه يحيى بن عمارة بضم العين
المهملة وتخفيف الميم ابن ابي حسن المازني عن ابي سعيد سعد بن مالك الخدري
والحديث مضى في كتاب الايمان في باب تفاضل اهل الايمان فانه اخرجه هناك عن اسماعيل
عن مالك عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابي سعيد الخدري الى اخره ومضى الكلام فيه هناك
ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة قوله قد امتحشوا على صيغة المجهول من الامتحاش وهو الاحتراق
ومادته ميم وحاء مهملة وشين معجمة قوله حمما بضم الحاء المهملة وفتح الميم وهو الفحم قوله
فيلقون على صيغة المجهول من الالقاء وهو الرمي قوله الحبة بكسر الحاء المهملة وهو بزر
البقل والرياحين قوله في حميل السيل وهو غثاؤه وهو محموله فعيل بمعنى مفعول وهو
ما جاء به من طين او غثاء فاذا كانت فيه حبة واستقرت على شط الوادي نبتت في يوم
وليلة قوله او قال شك من الراوي قوله الحمية بفتح الحاء وسكون الميم وبكسرها وبالهمز وهو
الطين الاسود المنتن وقال ابن التين والذي رويناه حمية بكسر الحاء غير مهموز ومعناه
مثل معنى حميل وروي حميه بفتح الحاء وتشديد الياء اي معظم جريه واشتداده قوله
ملتوية من الالتوي وقال النووي لسرعة نباته يكون ضعيفا ولضعفه يكون اصفر
ملتويا ثم بعد ذلك تشتد قوته ص حدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت

ابا اسحق قال سمعت النعمن سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم
القيمة لرجل توضع في اخمص قدميه جمرة يغلي منها دماغه ش مطابقته للترجمة من حيث
ان النار تتصف بان فيها جمرة صفتها كذا وغندر محمد بن جعفر وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي
والنعمان هو ابن بشير بن سعد الانصاري رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي موسى
وغيره واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن محمود بن غيلان قوله ان اهون اهل النار عذابا الرجل
قال ابن التين يحتمل ان يراد به ابو طالب واللام في لرجل مفتوحة للتاكيد قوله في اخمص قدميه
بالخاء المعجمة والصاد المهملة وهو تحت الرجل الذي لا يصل الى الارض عند المشي قوله جمرة
في رواية مسلم جمرتان وكذا في رواية اسرائيل الاتية الان على اخمص قدميه جمرتان وقال ابن
التين يحتمل ان يكون الاقتصار على الجمرة للدلالة على الاخرى لعلم السامع لان لكل احد قدمين
وقال الكرماني المراد من الاول جمرتان بقرينة القدمين كما اذا قلت ضربت ظهر ترسيهما
لا بد من ارادة الظهرين من الجنس ص حدثنا عبد الله بن رجا نا اسرائيل عن ابي اسحق عن النعمان
ابن بشير قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيمة رجل على
اخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل والقمقم ش هذا طريق اخر في الحديث
المذكور اخرجه عن عبد الله بن رجا عن اسرائيل عن يونس عن ابي اسحق عمرو السبيعي
واسرائيل هذا يروي عن جده ابي اسحق وهذا السند اعلى من السند الاول لكن ابا اسحق عنعن
فيه وهناك صرح بالسماع المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم قدر من نحاس والقمقم
بضم القافين الانية من الزجاج قاله الكرماني قلت فيه تامل لان الحديث يدل على انه
اناء يغلي فيه الماء او غيره والاناء الزجاج كيف يغلي فيها الماء وقال غيره هو اناء ضيق
الراس يسخن فيه الماء يكون من نحاس وغيره وهو فارسي وقيل رومي معرب ثم
ان عطف القمقم على المرجل بالواو وهو الصواب وقال القاضي عياض والقمقم بالواو لا بالباء
واشار به الى رواية من روى كما يغلي المرجل بالقمقم وعلى هذا فسره الكرماني فقال
الباء للتعدية ووجه التشبيه هو ان البا يغلي المرجل الذي في راسه فيغلي يسري
الحرارة اليها وتوثر فيها كذلك النار تغلي بدن الانسان بحيث تودي اثره الى الدماغ
ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن عمرو عن خيثمة عن عدي بن حاتم ان النبي صلى الله
عليه وسلم ذكر النار فاشاح بوجهه وتعوذ منها ثم ذكر النار فاشاح بوجهه فتعوذ
منها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فان لم تجد فبكلمة طيبة ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله وتعوذ منها وذلك ان من جملة صفات النار انه يتعوذ منها وعمرو هو ابن مرة بضم
الميم وتشديد الراء وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة
ابن عبد الرحمن والحديث مضى معلقا في باب من نوقش الحساب عذب عن الاعمش عن عمرو
عن خيثمة عن عدي بن حاتم ومضى الكلام فيه قوله فاشاح بالشين المعجمة والحاء المهملة
اي صرف وجهه وقال ابن الاثير المشيح الحذر والجاد في الامر وقيل المقبل اليك

المانع لما ورد ظاهره فيجوز ان يكون اشار هنا الي احد هذه المعاني اي يحذر النار كان
ينظر اليها وحد على الانضا بابقائها اذا قيل اليك في خطابه ص حدثنا ابراهيم بن حمزة
نا ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري
انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذكر عنده ابو طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم
القيمة فيجعل في ضحضاح من نار تبلغ كعبيه يغلي منه دماغه ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله في ضحضاح من نار لانه وصف من اوصاف النار وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي
ابو اسحق الزبيري الاسدي وابن ابي حازم هو عبد العزيز بن ابي حازم سلمة بن دينار
الاسلمي الدراوردي ايضا اسمه عبد العزيز بن محمد بن عبيد من رجال مسلم روى البخاري
عن ابراهيم عنه مقرونا بابن ابي حازم ونسبته الي دراورد بفتح الدال قرية من قرى خراسان
ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن الهاد وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد البا
الموحدة الاولى الانصاري وكل هولاء مدنيون والحديث مضى في باب قصة ابي طالب فانه
اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن الليث عن ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي
سعيد الخدري الي اخره واخرجه ايضا عن ابراهيم بن حمزة عن ابن ابي حازم والدراوردي
عن يزيد بهذا قوله ابو طالب هو ابن عبد المطلب وعم النبي صلى الله عليه وسلم واسمه
عبد مناف شقيق عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله لعله تنفعه شفاعتي قيل
يشكل هذا بقوله تعالى فما تنفعهم شفاعة الشافعين واجيب بانه خص فلذلك عدوه
من خصايص النبي صلى الله عليه وسلم وقيل جزاء الكافر من العذاب يقع على كفره وعلى معاصيه
فيجوز ان الله تعالى يضع عن بعض الكفار بعض جزاء معاصيه تطييبا لقلب الشافع
لا ثوابا للكافر لان حسناته صارت بموته على كفره هباء منثورا قوله في ضحضاح بالمعجمتين
الضادين واهمال الحايين ما رق من الماء على وجه الارض الي نحو الكعبين فاستعير للنار قوله
يغلي منه ام دماغه وام الدماغ اصله ومابه قوامه وقيل الهامة وقيل جلدة رقيقة تحيط
بالدماغ ص حدثنا مسدد نا ابو عوانة عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس يوم القيمة فيقولون لو استشفعنا على ربنا
حتى يريحنا من مكاننا فياتون ادم عليه السلام فيقولون انت الذي خلقك الله
بيده ونفخ فيك من روحه وامر الملايكة فسجدوا لك فاشفع لنا عند ربك فيقول
لست هناكم ويذكر خطيئته ويقول ائتوا نوحا عليه السلام اول رسول بعثه الله
فياتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ائتوا ابراهيم عليه السلام الذي اتخذه الله
خليلا فياتونه فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته ائتوا موسى عليه السلام الذي كلمه الله
فياتونه فيقول لست هناكم فيذكر خطيئته ائتوا عيسى عليه السلام فياتونه فيقول
لست هناكم ائتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فياتوني
فاستاذن على ربي فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ثم يقال لي ارفع راسك

سل

سل تعطه واشفع تشفع فارفع راسي فاحمد ربي بتحميد يعلمني ثم اشفع فيحد لي حدا
ثم اخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاقع ساجدا مثله في الثالثة والرابعة حتى
ما بقي في النار الا من حبسه القران وكان قتادة يقول عند هذا اي وجب عليه الخلود ش
مطابقته للترجمة يمكن ان توخذ من قوله ثم اخرجهم من النار بالوجه الذي ذكرناه عند
التراجم الماضية وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو واسمه الوضاح بن عبد الله
اليشكري والحديث مضى في اول تفسير سورة البقرة ولكنه اخرجه عن مسلم بن ابراهيم
عن هشام عن قتادة عن انس وعن خليفة عن يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة
عن انس وقال الكرماني مر يعني حديث الباب في بني اسرايل قلت الذي مر في سورة بني اسرايل
عن ابي هريرة وليس عن انس وهو حديث طويل قوله يجمع الله الناس في رواية المستملي جمع الله
اي في العرصات وفي حديث ابي هريرة الماضي يجمع الله الناس الاولين والاخرين في صعيد
واحد وفي رواية هشام وسعيد وهمام يجمع المومنون قوله لو استشفعنا جزاؤه محذوف
او لو للتمني فلا تحتاج الي جواب وفي رواية مسلم فيلهمون بذلك وفي رواية فيهتمون بذلك
وفي رواية همام حتى يهتموا بذلك قوله على ربنا في رواية هشام وسعيد الي ربنا وضمن على هنا
معنى الاستعانة اي لو استعنا على ربنا قوله حتى يريحنا بضم الياء من الاراحة بالراء والحاء المهملة
اي يخرجنا من الموقف واهواله واحواله ويفصل بين العباد قوله فياتون ادم عليه السلام
وفي رواية شيبان فينطلقون حتى ياتوا ادم عليه السلام قوله عند ربنا في رواية مسلم عند
ربك قوله لست هناكم اي ليس لي هذه المرتبة وقال عياض قوله لست هناكم كناية عن ان
منزلته دون المنزلة المطلوبة قاله تواضعا واكبارا لما يسالونه قال وقد تكون فيه اشارة
الي ان هذا المقام ليس لي بل لغيري ووقع في رواية معبد بن هلال فيقول لست لها وكذا
في بقية المواضع وفي رواية حذيفة لست بصاحب ذلك قوله ويذكر خطيئته زاد
مسلم التي اصاب زاد همام في روايته اكله من الشجرة وقد نهي عنها وفي حديث
ابن عباس رضي الله عنهما قد اخرجت بخطيئتي من الجنة وفي رواية ابي نضرة عن ابي
سعيد واني اذنبت ذنبا فاهبطت به الي الارض وفي رواية ثابت عند سعيد بن
منصور اني اخطات وانا في الفردوس فان يغفر لي اليوم فحسبي قوله اول رسول بعثه
الله قيل ادم عليه السلام اول الرسل لا نوح عليه السلام وكذا شيت وادريس وهما
قبل نوح عليه السلام واجاب الكرماني بانه مختلف فيه ويحتمل ان يقال المراد هو اول رسول
انذر قومه الهلاك او اول رسول انذر قومه الهلاك او اول رسول الله له قوم انتهى قلت في كل من الاجوبة الثلاثة
نظر اما الاول فلان ادم رسول قد ارسل الي اولاد قابيل ونزل عليه احدى وعشرون
صحيفة املاها عليه جبريل عليه السلام وكتبها بخطه بالسريانية وفرض عليه في اليوم
والليلة خمسون ركعة وحرم عليهم الميتة والدم ولحم الخنزير والبغي والظلم والغدر
والكذب والزنا واما الثاني فان ادم انذر اولادهم مما فيه الهلاك واوصى بذلك عند

موته واما الثالث فلان ايضا ادم له قوم وعن ابن عباس ان ادم عليه السلام لم يمت
حتي بلغ ولده وولد ولده اربعين الفا بنوذ وراي فيهم الزنا وشرب الخمر والفساد فقام
قوله ويذكر خطيئته اي ويذكر نوح عليه السلام خطيئته وهي دعوته علي قومه بالهلاك
وقال الغزالي في كشف علوم الاخرة ان من اتيان اهل الموقف ادم وايانهم نوحا الف سنة
وكذا بين كل نبي ونبي الي نبينا صلي الله عليه وسلم وقال بعضهم ولم اقف لذلك علي اصل
ولقد اكثر في هذا الكتاب من ايراد احاديث لا اصول لها فلا تغتر بشيء منها انتهي قلت
جلالة قدر الغزالي تنافي ماذكره وعدم وقوفه لذلك علي اصل لا يستلزم نفي وقوع غيره
لذلك علي اصل ولم يحط علم هذا القائل بكل ما ورد وبكل ما نقل حتي يدعي هذه الدعوي
قوله ائتوا ابراهيم الي قوله ويذكر خطيئته وهي معاريضه الثلاث وهي قوله بل فعله كبيرهم
في كبير الاصنام وقوله لامراته انا اخوك وقوله اني سقيم وقال صلي الله عليه وسلم لم يكذب
ابراهيم عليه السلام ثلاث كذبات كلها في الله قوله اني سقيم وقوله بل فعله كبيرهم وقوله
لسارة هي اختي رواه الامام احمد والبزار قوله ائتوا موسي عليه السلام الي قوله خطيئته
هي قتل القبطي قوله فياتونه في رواية مسلم فياتون عيسي عليه السلام ولم يذكر
ذنبا وفي حديث ابي نضرة عن ابي سعيد اني عبدت من دون الله وفي رواية ثابت عند
سعيد بن منصور نحوه وزاد وان يغفر لي اليوم حسبي قوله فياتوني وفي رواية النضر
ابن انس عن ابيه حدثني نبي الله صلي الله عليه وسلم قال اني لقائم انتظر امتي تعبر الصراط
اذ جاء عيسي فقال يا محمد هذه الانبياء قد جاءتك يسالونك لتدعو الله ان يفرق جميع
الامم حيث يشاء لغم ما هم فيه وهذا يدل علي ان الذي وصف من كلام اهل الموقف كله يقع
عند نصب الصراط بعد تساقط الكفار في النار قوله فاستاذن في رواية هشام
فانطلق حتي استاذن قال عياض اي في الشفاعة وفي رواية قتادة عن انس اتي باب
الجنة فاستفتح فيقال من هذا فاقول محمد فيقال مرحبا بمحمد وفي حديث سلمان
فاخذ بحلقة الباب وهي من ذهب فيقرع الباب فيقال من هذا فيقول محمد فيفتح له
حتي يقوم بين يدي الله تعالي فيستاذن في السجود فياذن له قوله وقعت ساجدا نصب
علي الحال وفي حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه فاذا رايت ربي خررت له ساجدا
قوله فيدعني اي في السجود ما شاء الله وفي حديث ابي بكر الصديق رضي الله عنه فيخر ساجدا
قدر جمعة قوله ثم يقول لي اي ثم يقول الله لي وفي رواية النضر بن انس فاوحي الله
الي جبريل عليه السلام ان اذهب الي محمد فقل له ارفع راسك فعلي هذا معني قوله ثم
يقول لي علي لسان جبريل عليه السلام قوله فيحد لي حدا اي يبين لي في كل طور من اطوار
الشفاعة حدا اقف عنده فلا اتعداه مثل ان يقول لي شفعتك فيمن اخل بالجماعة ثم
فيمن اخل بالصلاة ثم فيمن شرب الخمر ثم فيمن زنا وعلي هذا الاسلوب كذا حكاه الطيبي قوله
ثم اخرجهم من النار قال الداودي كان راوي هذا الحديث ركب شيا علي غير اصله وذلك في اول

الحديث ذكر الشفاعة في الاراحة من كرب الموقف وفي اخره ذكر الشفاعة في الاخراج من النار
يعني وذلك انما يكون بعد التحول من الموقف والمرور علي الصراط وسقوط من يسقط في تلك
الحالة في النار ثم تقع بعد ذلك الشفاعة في الاخراج وهو اشكال قوي وقد اجاب عنه عياض
وتبعه النووي وغيره بانه قد وقع في حديث حذيفة المقرون بحديث ابي هريرة بعد
قوله فياتون محمدا فيقوم ويؤذن له اي في الشفاعة ويرسل الامانة والرحم فيقومان بجنبتي
الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الحديث قال عياض فبهذا يتصل الكلام لان الشفاعة
التي لجا الناس اليه فيها هي لاراحة من كرب الموقف ثم تجيء الشفاعة في الاخراج من النار
قوله ثم اعود اي بعد اخراج من اخرجهم من النار وادخال من ادخلهم الجنة قوله مثله اي مثل
الاول قوله في الثالثة اي في المرة الثالثة قوله او الرابعة شك من الراوي وحاصل الكلام ان
المرة الاولي الشفاعة لاراحة اهل الموقف والثانية لاخراجهم من النار والثالثة يقول فيها
يارب ما بقي الا من حبسه القران وكذا هو في اكثر الروايات ولكن وقع عند احمد من رواية
سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة ثم اعود الرابعة فاقول يارب ما بقي الا من حبسه القران
وفسر قتادة بانه من وجب عليه الخلود يعني من اخبر القران بانه يخلد في النار ص حدثنا
مسدد نا يحيي عن الحسن بن ذكوان نا ابو رجاء عن عمران بن حصين عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد صلي الله عليه وسلم فيدخلون الجنة فيسمون
الجهنميين ش مطابقته للحديث السابق في الشفاعة ويحيي هو القطان والحسن بن ذكوان
بفتح الذال المعجمة ابو سلمة البصري تكلم فيه احمد بن معين وغيره وليس له في البخاري الا هذا
الحديث من رواية يحيي القطان عنه وابو رجاء عمران العطاردي والحديث اخرجه ابو داود
في السنة عن مسدد واخرجه الترمذي في صفة النار وابن ماجه في الزهد جميعا
عن محمد بن بشار ص حدثنا قتيبة نا اسماعيل بن جعفر عن حميد عن انس ان ام حارثة
اتت رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد هلك حارثة يوم بدر اصابه غرب سهم فقالت
يارسول الله قد علمت موقع حارثة من قلبي فان كان في الجنة لم ابك عليه والا سوف
تري ما اصنع فقال لها هبلت اجنة واحدة هي انها جنان كثيرة وانه في الفردوس الاعلي
وقال غدوة في سبيل الله او روحة خير من الدنيا وما فيها ولقاب قوس احدكم او موضع
قدم من الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو ان امراة من نساء اهل الجنة اطلعت الي الارض لاضاءت
ما بينهما ولملات ما بينهما ريحا ولنصيفها يعني الخمار خير من الدنيا وما فيها ش مطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث الي قوله وانه في الفردوس الاعلي قد مر في اوايل الباب من
رواية ابي اسحق عن حميد عن انس وهنا فيه زيادة وهي من قوله وقال غدوة في سبيل الله
الي اخر الحديث قوله غرب سهم بالاضافة والصفة وسهم غرب هو الذي لا يدري
من رمي به قوله وانه في الفردوس ويروي لفي الفردوس قوله ولقاب قوس احدكم
اللام فيه مفتوحة للتاكيد والقاب بالقاف والباء الموحدة والقيب بمعني القدر وعينه

واو قوله اوموضع قدم اي اوموضع قدم احدكم ويروي موضع قده بكسر القاف وتشديد الدال
اي موضع سقوطه لانه يقد اي يقطع طولا وقيل موضع قده اي شراكه ويروي بوضع
قدمه قوله ريحا طيبة وفي رواية سعيد بن عامر لملأت الارض ريح مسك قوله ولنصيفها
اللام فيه للتاكيد والنصف بفتح النون وكسر الصاد المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء
وهو الخمار بكسر الخاء المعجمة وقد فسر في الحديث هكذا وهذا التفسير من قتيبة وعن
الازهري النصيف ايضا يقال للخادم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخل احد الجنة الا اري مقعده من
النار لو اساء ليزداد شكرا ولا يدخل النار احد الا اري مقعده في الجنة لو احسن ليكون
عليه حسرة ش مطابقته لجزء الترجمة من حيث كون المقعدين فيهما نوع صفة لهما
وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز وهذا الاسناد بهولاء الرجال تقدم مرارا عديدة والحديث وقع عند ابن ماجه من
طريق اخر عن ابي هريرة ان ذلك يقع عند المسالة في القبر قوله لو اساء يعني لو عمل عمل
السوء وصار من اهل جهنم قوله ليزداد شكرا قيل الجنة ليست دار شكر بل هي دار جزاء
واجيب بان الشكر ليس علي سبيل التكليف بل هو علي سبيل التلذذ او المراد لازمه وهو
الرضي والفرح لان الشاكر علي الشيء راض به فرحان بذلك قوله لو احسن اي لو عمل عملا
حسنا وهو الاسلام قوله ليكون عليه حسرة اي زيادة في تعذيبه ص حدثنا قتيبة بن
سعيد نا اسماعيل بن جعفر عن عمرو عن سعيد بن سعيد المقبري عن ابي هريرة انه
قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال لقد ظننت يا ابا هريرة
ان لا يسالني عن هذا الحديث احد اول منك لما رايت من حرصك علي الحديث اسعد الناس
بشفاعتي يوم القيمة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه ش ذكر هذا عقيب
حديث انس المذكور كان انسب علي ما لا يخفي وعمرو هو عمرو بن ابي عمرو مولي المطلب
ابن عبد الله بن حنطب والحديث مضي في كتاب العلم في باب الحرص علي الحديث ومر
الكلام فيه قوله يا ابا هرير اصله يا ابا هريرة حذفت الالف تخفيفا قوله ان لا يسالني
كلمة ان مخففة من المثقلة قوله اول بفتح اللام حال ويجوز رفعه علي انه خبر مبتدا
محذوف اي هو اول وفي بعض النسخ اولي منك قوله لما رايت اللام فيه مكسورة
وهي لام التعليل قوله من قبل نفسه بكسر القاف وفتح الباء اي من جهة نفسه طوعا
ورغبة ووقع في رواية لاحمد وابن حبان من طريق اخري عن ابي هريرة نحوه
وفيه شفاعتي لمن شهد ان لا اله الا الله مخلصا يصدق قلبه لسانه ولسانه قلبه
وهذه الشفاعة غير الشفاعة الكبري في الاراحة من كرب الموقف ص حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله رضي الله عنه قال
النبي صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا رجل

يخرج

يخرج من النار حبوا فيقول الله اذهب فادخل الجنة فياتيها فيخيل اليه انها ملاي فيقول
اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها فيقول تسخر مني وتضحك مني
وانت الملك فلقد رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتي بدت نواجذه وكان
يقال ذلك ادني اهل الجنة منزلة ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه الخروج من النار
والدخول في الجنة باعتبار الوجه الذي ذكرناه في التراجم المذكورة وجرير هو ابن عبد الحميد
ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين المهملة وكسر الباء الموحدة
هو ابن عمرو السلماني وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه وهولاء كلهم كوفيون
والحديث اخرجه البخاري ايضا في التوحيد عن محمد بن خالد واخرجه مسلم في الايمان
عن عثمان واسحق واخرجه الترمذي في صفة جهنم عن هناد واخرجه ابن ماجه
في الزهد عن عثمان قوله اني لاعلم اللام فيه للتاكيد قوله رجل يعني هو رجل يخرج من
النار حبوا بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة وهو المشي علي اليدين او المشي علي
الاست يقال حبي الرجل اذا حبي علي يديه وحبي الصبي اذا مشي علي استه ورايت في بعض
النسخ كبوا بفتح الكاف ووقع في مسلم من رواية انس اخر من يدخل الجنة رجل فهو يمشي
مرة ويكبو اخري مرة وتسفعه النار مرة فاذا ما جاوزها التفت اليها فقال تبارك
الذي نجاني منك ووقع في رواية الاعمش هنا زحفا قوله وعشرة امثالها قيل عرض
الجنة كعرض السموات والارض فكيف تكون عشرة امثال الدنيا واجيب بان هذا التمثيل
واثبات السعة علي قدر فهمنا قوله تسخر مني او تضحك مني وفي رواية الاعمش
اتسخر بي ولم يشك وكذا في مسلم من رواية انس عن ابن مسعود اتستهزئ مني
وانت رب العالمين قوله وانت الملك الواو فيه للحال وقال المازري هذا مشكل في
تفسير الضحك بالرضي لا يتاتي هنا ولكن لما كانت عادة المستهزئ ان يضحك من الذي
استهزا به ذكر معه واما نسبة السخرية الي الله تعالي فهي علي سبيل المقابلة وان
لم يذكر في الجانب الاخر لفظا لكنه لما ذكر انه عاهد مرارا وغدر حل فعله محل المستهزئ
فظن ان في قول الله له ادخل الجنة وتردده اليها وظنه انها ملاي نوعا من السخرية
به جزاء علي فعله فسمي الجزاء علي السخرية سخرية وقال القرطبي اكثروا في تاويله واشبه
ما قيل فيه انه استخفه الفرح وادهشه فقال ذلك وقال الكرماني قاله تسخر مني يقال
سخر منه اذا استجهله فان قلت كيف صح اسناد الهزء او الضحك الي الله تعالي قلت امثال هذه
الاطلاقات يراد بها لوازمها من الاهانة ونحوها قلت فيه تامل قوله حتي بدت نواجذه
بجيم وذال معجمة جمع ناجذ وهو ضرس الحلم وقال ابن الاثير النواجذ من الاسنان الضواحك
وهي التي تبدو عند الضحك والاشهر انها اقصي الاسنان والمراد الاول وقدمر الكلام فيه
عن قريب مبسوطا قوله وكان يقال ذلك ويروي ذاك قوله منزله ويروي منزلا وقال
الكرماني قوله وكان يقال ذلك الرجل هو اقل الناس منزلة في الجنة ثم قال وهذا ليس من تتمة

كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بل هو كلام الراوي نقلا من الصحابة او تابعيهم
من اهل العلم وقال بعضهم قايل وكان يقال هو الراوي كما اشار اليه واما قائل المقالة المذكورة
هو النبي صلى الله عليه وسلم ثبت ذلك في اول حديث ابي سعيد عند مسلم ولفظه ادنى اهل
الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار انتهى قلت كون هذه المقالة في حديث ابي سعيد
من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لا يستلزم كونها في اخر حديث عبد الله بن مسعود كذلك من
كلام النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا مسدد نا ابو عوانة عن عبد الملك عن عبد الله
ابن الحارث بن نوفل عن العباس رضي الله عنه انه قال النبي صلى الله عليه وسلم هل نفعت
ابا طالب بشيء ش مطابقته للترجمة في بقية الحديث لانه اخرجه مختصرا بحذف الجواب
وجوابه هو قوله فانه كان يحوطك ويغضب لك قال نعم هو في ضحضاح من نار ولولا انا لكان
في الدرك الاسفل من النار وقد مر هنا في كتاب الادب في باب كنية المشرك واخرجه هناك
عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة وهنا اخرجه عن مسدد عن ابي عوانة الوضاح ابن
عبد الله اليشكري عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد
المطلب والعباس هو ابن عبد المطلب وهو عم جد عبد الله بن الحارث الراوي عنه والحارث بن
نوفل ولابيه صحبة ويقال ان لعبد الله رؤية وهو الذي كان يلقب بسببه ببابين بموحدتين
مفتوحتين الثانية مشددة وفي اخرها ء ولم يدر ما كان مقصود البخاري من اختصار هذا
الحديث وحذف جوابه وذكره هنا ناقصا وقد ذكر في هذا الباب ثلاثة وعشرين حديثا اكثرها
في صفة النار ص باب الصراط جسر جهنم ش اي هذا باب يذكر فيه الصراط جسر
جهنم فقوله الصراط مبتدا وجسر جهنم خبره وهو جسر منصوب على متن جهنم لعبور
المسلمين عليه الى الجنة وجهنم بفتح الجيم ويجوز كسرها وهي لفظة اعجمية وهي اسم لنار الاخرة
وقيل هي عربية وسميت بها لبعد قعرها ومنه ركية جهنام وهي بكسر الجيم والهاء وتشديد
النون وقيل هو تعريب كهنام ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد
وعطاء بن يزيد ان ابا هريرة اخبرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمود نا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة قال قال اناس يا رسول
الله هل نرى ربنا يوم القيمة فقال هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا
يا رسول الله قال هل تضارون في القمر ليلة البدر ليس دونه سحاب قالوا لا يا رسول
الله قال فانكم ترونه يوم القيمة كذلك يجمع الله الناس فيقول من كان يعبد شيئا
فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس ويتبع من كان يعبد القمر ويتبع من كان يعبد
الطواغيت ويبقى هذه الامة فيها منافقوها فياتيهم الله في غير الصورة التي يعرفون
فيقول انا ربكم فيقولون نعوذ بالله منك هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا اتانا ربنا
عرفناه فياتيهم الله في الصورة التي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فيتبعونه
ويضرب جسر جهنم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون اول من يجيز ودعاء

الرجل

الرجل يومئذ اللهم سلم سلم وبه كلاليب مثل شوك السعدان اما رايتم شوك السعدان
قالوا بلى يا رسول الله قال فانها مثل شوك السعدان غير انها لا يعلم قدر عظمها الا الله تخطف
الناس باعمالهم فمنهم الموبق بعمله ومنهم المخردل ثم ينجو حتى اذا فرغ الله من القضاء بين عباده
واراد ان يخرج من النار من اراد ان يخرج ممن كان يشهد ان لا اله الا الله امر الملائكة ان يخرجوهم
فيعرفونهم بعلامة اثار السجود وحرم الله على النار ان تاكل من ابن ادم اثر السجود فيخرجونهم
قد امتحشوا فيصب عليهم ماء يقال له ماء الحياة فينبتون نبات الحبة في حميل السيل ويبقى
رجل منهم مقبل بوجهه على النار فيقول يا رب قد قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فاصرف
وجهي عن النار فلا يزال يدعو الله فيقول لعلك ان اعطيتك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك
لا اسالك غيره فيصرف وجهه عن النار ثم يقول بعد ذلك يا رب قربني الى باب الجنة فيقول
اليس قد زعمت ان لا تسالني غيره ويلك ابن ادم ما اغدرك فلا يزال يدعو فيقول لعلي ان اعطيتك
ذلك تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره فيعطي الله من عهود ومواثيق ان لا يساله غيره
فيقربه الى باب الجنة فاذا راى ما فيها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول رب ادخلني الجنة
ثم يقول اوليس قد زعمت ان لا تسالني غيره ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول يا رب لا تجعلني
اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك فاذا ضحك منه اذن له بالدخول فيها فاذا دخل فيها
قيل تمن من كذا فيتمنى ثم يقال له تمن من كذا فيتمنى حتى ينقطع به الاماني فيقول له هذا لك ومثله
معه قال ابو هريرة وذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا قال وابو سعيد الخدري جالس مع ابي
هريرة لا يغير عليه شيئا من حديثه حتى انتهى الى قوله هذا لك ومثله معه قال ابو سعيد سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هذا لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة حفظت مثله معه ش
مطابقته للترجمة في قوله ثم يضرب جسر جهنم وهو الصراط وانما قال الصراط جسر
جهنم لانه ذكر في باب فضل السجود ثم يضرب الصراط فجمع هنا في الترجمة بين اللفظين
واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة
عن محمد بن مسلم الزهري عن سعيد بن المسيب وعطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة
والاخر عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بفتح الميمين ابن راشد
عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن ابي هريرة وليس في هذا الطريق ذكر سعيد وساق
الحديث على هذا الطريق والحديث اخرجه في التوحيد عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه
مسلم في الايمان عن ابي خيثمة زهير بن حرب واخرجه النسائي في الصلاة عن محمد بن سليمان
وفي التفسير عن عيسى بن حماد وغيره قوله يوم القيمة اشار به الى ان السوال لم يقع عن
الروية في الدنيا وقد اخرج مسلم من حديث ابي امامة واعلموا انكم لن تروا ربكم حتى
تموتوا وسبب هذا السوال ان لما ذكر الحشر والقول ليتبع كل امة ما كانت تعبد وقول
المسلمين هذا مكاننا حتى نرى ربنا قالوا هل نرى ربنا يوم القيمة قوله هل تضارون
بضم اوله وبالضاد المعجمة وتشديد الراء المضمومة من الضر واصله تضاررون بصيغة

نهم

المعلوم اي هل تضرون احدا ويجوز بصيغة المجهول اي هل يضركم احد منازعة ومضايقة
وفيه وجه ثالث وهو وهل تضارون بالتخفيف من الضير بمعنى الضر يقال ضاره يضيره اذا
ضره واصله تضيرون بضم اوله وسكون الضاد وفتح الياء وضم الراء استثقلت الفتحة على الياء
لسكون ما قبلها فالقيت حركتها على الضاد وقلبت الياء الفا لانفتاح ما قبلها وفيه وجه اخر
وهو وهل تضامون بضم اوله وتشديد الميم وقال ابن الاثير وفي حديث الرؤية لا تضامون
يروى بالتشديد والتخفيف فالتشديد معناه لا ينضم بعضكم الى بعض وتزدحمون وقت النظر
اليه ويجوز ضم التاء وفتحها على تفاعلون وتتفاعلون ومعنى التخفيف لا ينالكم ضيم في رؤيته
فيراه بعضكم دون بعض والضيم الظلم والحاصل ان المادة في هذه الاوجه بعضكم دون
بعض والضيم الظلم والحاصل ان المادة في هذه الاوجه اربع مواد الضر والضير والضيم والضم
فالمتامل فيها يقف عليها ووقع في رواية البخاري لا تضامون او تضاهون بالشك ومعناه
لا تشتبه عليكم ولا ترتابون فيه فيعارض بعضكم بعضا وفي رواية شعيب تقدمت في باب
فضل السجود هل تمارون بضم اوله وتخفيف الراء اي هل تجادلون في ذلك او هل يدخلكم فيه
شك من المرية وهي الشك قوله والشمس ذكرها ثم ذكر القمر وخصهما بالذكر مع ان رؤية
السماء بغير سحاب اكبر اية واعظم خلقا من مجرد الشمس والقمر لما خصا به من عظم
النور والضياء وحكى بعضهم عن بعض ان الابتداء بذكر القمر قبل الشمس متابعة الخليل
عليه السلام واستدل به الخليل على اثبات الوحدانية واستدل به نبينا صلى الله عليه وسلم
على اثبات الرؤية انتهى قلت الابتدا بذكر القمر في رواية مسلم وفي رواية البخاري ذكر الشمس
مقدم على الاصل فان قلت لا بد من الجهة بين الرائي والمرئي قلت قال الرماني لا يلزم من الما
بهذا في الجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه لانها امور لازمة للرؤية عادة لا عقلا وقال
ابن الاثير قد يتخيل بعض الناس ان الكاف كاف التشبيه للمرئي وهو غلط وانما هي كاف
التشبيه للرؤية وهو فعل الرائي ومعناه انها رؤية يزاح عنها الشك مثل رؤيتكم القمر
وقيل التشبيه برؤية القمر لتعين الرؤية دون تشبيه المرئي سبحانه وتعالى وقيل التمثيل
وقع في تحقيق الرؤية لا في الكيفية لان الشمس والقمر متحيزان والحق سبحانه وتعالى منزه عن
ذلك وقال النووي مذهب اهل السنة ان رؤية المؤمنين ربهم ممكنة ونفتها المبتدعة من
المعتزلة والخوارج وهو جهل منهم فقد تظافرت الادلة من الكتاب والسنة واجماع الصحابة
وسلف الامة على اثباتها في الاخرة للمؤمنين قلت روي في اثبات الرؤية حديث الباب عن
نحو عشرين صحابيا منهم علي وجرير وصهيب وانس رضي الله عنهم قوله كذلك اي واضحا جليا
بلا مضارة ولا مزاحمة قوله يجمع الله الناس في رواية شعيب يحشر الله الناس في مكان وزاد
في رواية العلاء في صعيد واحد ومثله في رواية ابي زرعة عن ابي هريرة بلفظ يجمع الله يوم
القيمة الاولين والاخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر بالذال اي يخرقهم
بالخاء المعجمة والقاف حتى يجوزهم وقيل بالدال المهملة اي يستوعبهم وروى البيهقي في الشعب

اذا حشر الناس قاموا اربعين يوما شاخصة ابصارهم الى السماء لا يكلمهم الحديث وفي حديث ابي
سعيد رواه احمد بسند جيد انه يخفف الوقوف على المؤمن حتى يكون كصلوة مكتوبة ولابي يعلى من
حديث ابي هريرة لتدلي الشمس للغروب الى الغروب قوله فيتبع من كان يعبد الشمس التنصيص
على ذكر الشمس والقمر مع دخولهما فيمن عبد من دون الله تعالى للتنويه بذكرهما لعظم
خلقهما قوله الطواغيت جمع طاغوت وهو الشيطان والصنم ويكون جمعا ومفردا ومذكرا
ومؤنثا ويطلق ايضا على رؤساء الضلال وقال الجوهري الطاغوت الكاهن والشيطان
وكل راس في الضلال وقد يكون واحدا قال تعالى يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد
امروا ان يكفروا وقد يكون جمعا قال تعالى اولياؤهم الطاغوت يخرجونهم والطاغوت وان
جاء على وزن لاهوت فهو مقلوب لانه من طغى ولاهوت غير مقلوب لانه من لاه بمنزلة
الرغبوت والرحموت انتهى واعترض عليه بانه ليس يجمع عند المحققين من اهل العربية
لانه مصدر كالرهبوت والرحموت واصله طغيوت فقدمت الياء على الغين فصار طيغوت
فقلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها واذا ثبت انها في الاصل مصدر بمعنى الطغيا ثبت انها
اسم مفرد وانما جاء الضمير العائد عليها جمعا في قوله تعالى يخرجونهم لكونها معرفا بلام
الجنس قوله وتبقى هذه الامة قيل يحتمل ان يكون المراد بالامة امة محمد صلى الله عليه
وسلم ويحتمل على اعم من ذلك فيدخل فيه جميع اهل التوحيد حتى من الجن يدل عليه
ما في بقية الحديث انه يبقى من كان يعبد الله من بر وفاجر قلت الاشارة بقوله هذه الامة
تاباي تناوله لغير امة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله يدل عليه ما في بقية الحديث ليس
كذلك لان هذا في حديث ابي سعيد الخدري في رواية مسلم قوله منافقوها ظن المنافقون
ان تسترهم بالمؤمنين في الاخرة ينفعهم فاختلطوا بهم في ذلك اليوم حتى يضرب بينهم
بسور له باب باطنه فيه الرحمة وظاهره من قبله العذاب قوله فياتيهم الله المراد من
الاتيان التجلي وكشف الحجاب وقيل الاتيان عبارة عن رؤيتهم اياه لان العادة ان كل من غاب
عن غيره لا يمكنه رؤيته الا بالمجيء اليه فعبر عن الرؤية بالاتيان مجازا وقيل الاتيان فعل
من افعال الله تعالى يجب الايمان به مع تنزيهه سبحانه وتعالى عن سمة الحدوث
وقيل فيه حذف تقديره ياتيهم بعض ملائكة الله قوله في غير الصورة التي يعرفون
الصورة من المتشابهات والامة فيها فريقان المفوضة والمؤولة فمن اوله قال المراد من
الصورة الصفة او اخراج الكلام على سبيل المطابقة قوله يعرفون فان قلت لم يتقدم لهم
رؤية فكيف يعرفون قلت انما في الدنيا بالصفة اي بوصف الانبياء لهم وقيل يخلق الله
فيهم علما وقيل يصير جميع المعلومات ضروريا قوله نعوذ بالله منك قال الخطابي يحتمل
ان يكون هذا الكلام صدر من المنافقين وقال عياض هذا لا يصح ولا يستقيم الكلام به وقال
النووي الذي قاله عياض صحيح ولفظ الحديث مصرح به او ظاهر فيه وقال ابن الجوزي معنى
الخبر ياتيهم باهوال يوم القيمة ومن صورة الملائكة بما لم يعهدوا مثله في الدنيا فيستعيذون

من تلك الحال ويقولون اذا جاء ربنا عرفناه اي اذا اتانا بما نعرفه بالصورة وهي الصفة
فان قلت ما الحكمة في اتيانه بغير الصورة التي كانوا يعرفونه قلت للامتحان وقيل يحتمل
ان ياتيهم بصورة مختلفة فيقول انا ربكم علي وجه الامتحان قوله فيقولون انت ربنا قيل
فيه اشعار بانهم راوه في اول ما حشروا والعلم عند الله عز وجل وقال الخطابي هذه الروية
غير الروية التي تقع في الجنة اكراما لهم فان هذه للامتحان وتلك لزيادة الاكرام فان
قلت الامتحان من التكاليف ولا تكاليف يوم القيمة قلت آثار التكاليف لا تنقطع الا بعد الاستقرار
في الجنة او في النار وقال الطيبي لا يلزم من ان الدنيا دار بلاء والاخرة دار جزاء ان لا يقع
في واحدة منهما ما يختص بالاخرى فان القبر اول منازل الاخرة وفيه الابتلاء والفتنة
بالسوال وغيره قوله ويضرب جسر جهنم هو جسر ممدود علي متن جهنم ادق من الشعر
واحد من السيف وفي مسلم قيل يا رسول الله وما الجسر قال دحض مزلة فيه خطاطيف
وكلاليب وحسكة تكون بنجد فيها شويكة يقال لها السعدان قوله من يجيز من
اجزت الوادي وجزته يعني مشيت عليه وقطعته وقيل معناه لا يجوز احد علي الصراط
حتي يجوز هو صلي الله عليه وسلم وقال النووي المعني اكون انا وامتي اول من يمضي علي
الصراط قوله وبه كلاليب جمع كلوب كتنور والضمير في به يرجع الي الجسر وفي رواية
شعيب وفي جهنم كلاليب وفي رواية حذيفة وابي هريرة معا وفي حافتي الصراط كلاليب
معلقة مامورة باخذ من امرت به قوله مثل شوك السعدان بلفظ التثنية وهو جمع سعدانة
وهو نبت ذو شوك يضرب به المثل في طيب مرعاه قالوا مرعي كالسعدان قوله اما رايتم
شوك السعدان قوله استفهام تقرير لاستحضار الصورة المذكورة قوله غير انها اي الشوكة
وفي رواية الكشميهني غير انه والضمير للشان قوله لا يعلم قدر عظمها الا الله وفي رواية
مسلم لا يعلم ما قدر عظمها الا الله وقال ابن التين قراناه بضم العين وسكون الظاء وفي
رواية اخري بكسر العين وفتح الظاء وهو اشبه لانه مصدر وقال الجوهري عظم الشيء
عظما اي كبر فتقديره لا يعلم قدر كبرها الا الله وعظم الشيء اكبره قوله تخطف بفتح الطاء
وكسرها وقال ثعلب في الفصيح خطف بالكسر في الماضي وبالفتح في المضارع وحكي القزاز
عكسه والكسر في المضارع افصح قوله باعمالهم يتعلق بقوله تخطف والباء فيه للسببية
نحو انكم ظلمتم انفسكم باتخاذكم العجل فكلا اخذنا بذنبه قوله فمنهم الموبق هذا تفسير
لما قبله من قوله باعمالكم اي فمن الناس الموبق بضم الميم وفتح الباء الموحدة اي المهلك
بسبب عمله الشيء يقال وبق يبق وويق يوبق فهو وبق اذا هلك واوبقه ~~اي اهلكه~~
غيره فهو موبق وفي رواية شعيب فمنهم من يوبق اي يهلك وفي رواية لمسلم فمنهم المؤثق
بالثاء المثلثة المفتوحة من الوثاق وفي رواية الاصيلي ومنهم المومن بكسر الميم بعدها
نون يقي بعمله بفتح الياء اخر الحروف وكسر القاف من الوقاية اي يستره عمله قوله ومنهم المخزول
بالخاء المعجمة قال الكرماني المخزول المصروع وما قطع اعضاؤه اي جعل كل قطعة منه بمقدار

خردلة وقال ابن الاثير المخردل المرمي المصروع وقيل المقطع تقطعه كلاليب الصراط حتي
يهوي في النار يقال خردلت اللحم بالدال والذال اي فصلت اعضاءه وقطعته وفي رواية شعيب
ومنهم من يخردل علي صيغة المجهول ووقع في رواية الاصيلي هنا بالجيم من الجردلة وهي الاشراف
علي السقوط وكذا وقع لابي احمد الجرجاني في رواية شعيب ووهاه عياض والدال مهملة للجميع
وحكي ابو عبيد فيه اعجام الدال ورجح صاحب المطالع الخاء المعجمة والدال المهملة وفي رواية
مسلم ومنهم المجازي حتي ينجي قوله ثم ينجو من النجاة وفي رواية ابراهيم بن سعد ثم ينجلي بالجيم
اي يبين ويحتمل ان يكون بالخاء المعجمة اي يخلي عنه وهو الاشبه قوله حتي اذا فرغ الله
الفراغ الخلاص من المهام وهو محال علي الله تعالي والمراد اتمام الحكم بين العباد قوله
ان يخرج بضم الياء من الاخراج قوله من اراد مفعول ان يخرج قوله امر الملائكة ان يخرجوهم
اي ان يخرجوا من كان يشهد ان لا اله الا الله وفي حديث ابي سعيد حتي اذا فرغ من قضاء
بين العباد واراد ان يخرج برحمته من اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار
من كان لا يشرك بالله شيئا ممن اراد الله ان يرحمه ممن يقول لا اله الا الله قوله بعلامة
اثار السجود اثر السجود هو الجبهة ويحتمل ان يراد الاعظم السبعة قوله وحرم الله علي النار
هو جواب عن سوال مقدر تقديره كيف يعرفونهم باثر السجود مع قوله من حديث ابي سعيد
عند مسلم فاماتهم الله اماتة حتي اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة حاصل المعني ان الله عز
وجل يخصص اعضاء السجود من عموم الاعضاء الذي دل عليها هذا الخبر وان الله تعالي
منع النار ان تحرق اثر السجود من المومن قوله قد امتحشوا علي صيغة المجهول من الامتحاش
بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو الاحتراق ويروي بصيغة المعلوم وهو الاصح قوله
ماء الحياة من حديث ابي سعيد فيلقون في نهر الحياة او الحيا وفي رواية اخري فيلقون
في نهر بافواه الجنة يقال لها ماء الحياة والافواه جمع فوهة علي غير قياس قوله الحبة بكسر
الحاء بزر الرياحين وقيل بزور الصحراء قوله في حميل السيل اي في محموله اي في الذي يحمله
السيل من الغثاء وقد مر الكلام فيه في باب صفة الجنة والنار قوله ويبقي رجل منهم لفظ
منهم في رواية الكشميهني وكان هذا الرجل نباشا من بني اسرائيل قوله فيقول يا رب في رواية
ابراهيم بن سعد اي يا رب علي ما جي في التوحيد قوله قد قشبني بقاف وشين معجمة مفتوحتين
مخففا وروي بالتشديد وقال الخطابي قشب الدخان اذا ملا خياشيمه واحد لكظمه
وقال الكرماني القشب الاصابة بكل ما يكره ويستقذر قوله ذكاؤها كذا هو بالمد في رواية
الاصيلي وكريمة وفي رواية ابي ذر وغيره ذكاها بالقصر وهو الاشهر في اللغة قال ابن
القطاع يقال ذكت النار تذكو ذكا بالقصر وذكوا بالضم والتشديد الواو اي كثر لهبها
واشتد اشتعالها ووهجها قوله فاصرف وجهي عن النار قيل كيف يقول هذا القول والحال انه
يمر علي الصراط طالبا الجنة فوجهه الي الجنة واجيب بانه قيل انه كان منقلبا علي الصراط ظهرا
لبطن فكانه في تلك الحالة انتهي الي اخره فصادف ان وجهه كان من قبل النار ولم يقدر علي

صرفه عنها باختياره فسال الله تعالي في ذلك قلت الاحسن ان يقال انه من قبيل قوله
تعالي اهدنا الصراط المستقيم اي بس صرف وجهي عن النار لان لما توجه الي الجنة سال الله
تعالي ان يديم عليه صرف وجهه من النار لما كان يتاسي منها قوله فيصرف وجهه عن النار
علي صيغة المجهول قوله ما اغدرك فعل التعجب من الغدر وهو نقض العهد وترك الوفا
قوله فاذا راي ما فيها فان قلت كيف راي ما في الجنة والحال انه لم يدخلها وقد قلت لان
دار الجنة شفاف يري باطنها من ظاهرها كما جا في وصف الغرف وقيل المراد من الرؤية العلم
الذي يحصل له من سطوع رايحتها الطيبة وانوارها المضيئة كما كان يحصل له من سطوع رايحة
النار ونفحها وهو خارجها قوله لا تجعلني اشقي خلقك المراد بالخلق هنا من دخل الجنة قيل
ليس هو اشقي الخلق لانه موس خارج من النار واجيب بان الاشقي بمعني الشقي او تخصص
الخلق بالخارجين منها قوله حتي يضحك قيل الضحك لا يصح علي الله واجيب بانه مجاز عن
الرضي به قوله من كذا اي من الجنس الفلاني قوله قال ابو هريرة هو موصول بالسند المذكور
قوله وذلك الرجل قيل اسمه هناد بالنون والمهملة وقيل جهينة وقد وقع في غرايب مالك
للدارقطني من طريق عبد الملك بن حكم وهو واه عن مالك عن نافع عن ابن عمر رفعه
ان اخر من يدخل الجنة رجل من جهينة يقال له جهينة فتقول اهل الجنة عند جهينة الخبر
اليقين وقيل وجه الجمع بين الروايتين انه يجوز ان يكون احد الاسمين لاحد المذكورين
والاخر للاخر قوله الاماني جمع امنية قوله هذا لك ومثله معه هذا اشارة الي ما يتمناه الذي
وقف عليه قوله قال وابو سعيد الخدري جالس القائل هو عطاء بن يزيد بينه ابراهيم بن
سعد في روايته عن الزهري قال قال عطاء بن يزيد وابو سعيد الخدري رضي الله عنه
قوله هذا لك وعشرة امثاله وجاء الجمع بين الروايتين انه يحتمل ان يكون قد اخبر بالمثل اولا
ثم اطلعه الله بتفضله بالعشرة ص باب في الحوض ش اي هذا باب في ذكر حوض
النبي صلي الله عليه وسلم والحوض الذي يجمع فيه الماء ويجمع علي احواض وحياض والاحاد
التي وردت فيه كثيرة بحيث صارت متواترة من جهة المعني والايمان به واجب وهو الكوثر
علي باب الجنة يسقي المؤمنون منه وهو مخلوق اليوم وقال القرطبي في التذكرة ذهب صاحب
القوت وغيره الي ان الحوض يكون بعد الصراط وذهب اخرون الي العكس والصحيح ان للنبي صلي
الله عليه حوضين احدهما في الموقف قبل الصراط والاخر داخل الجنة وكل منهما يسمي كوثرا
وفي بعض النسخ كتاب في الحوض وقبله البسملة ص وقول الله تعالي انا اعطيناك الكوثر
ش وقول الله بالجر عطفا علي قوله في الحوض الكوثر فوعل من الكثرة والعرب تسمي كل شي كثير
في العدد او القدر والخطر كوثرا وعن سفين بن عيينة قيل للعجوز اب ابنها من السفر بما اب
ابنك قالت اب بكوثر يعني بمال كثير وهو اسم لحوض النبي صلي الله عليه وسلم كما ذكرناه وعن
انس رضي الله عنه في ذكر الكوثر هو حوض ترد عليه امتي وقد اشتهر اختصاص نبينا صلي الله
عليه وسلم بالحوض لكن اخرج الترمذي من حديث سمرة رفعه ان لكل نبي حوضا وقال اختلف

في

في وصله وارساله وان الارسال اصح والرسل اخرجه ابن ابي الدنيا بسند صحيح عن الحسن رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان لكل نبي حوضا وهو قايم علي حوضه بيده
عصا يدعو من عرف من امته الا وانهم يتباهون ايهم اكثر تبعا واني لارجو ان اكون اكثرهم
تبعا واخرجه الطبراني من وجه اخر عن سمرة موصولا مرفوعا وفي اسناده لين فان ثبت فالمختص
بنبينا صلي الله عليه وسلم الكوثر الذي يصب من مائه في حوضه فانه لم ينقل نظيره لغيره وقد
امتن الله عز وجل عليه به في السورة المذكورة وقد انكر الحوض الخوارج وبعض المعتزلة وممن
كان ينكره عبيد الله بن زياد احد امراء العراق وهولاء ضلوا في ذلك وخرقوا اجماع السلف وفارقوا
مذهب ائمة الخلف وروينا احاديث الحوض عن اكثر من خمسين صحابيا منهم ابو عمرو وابو سعيد
وسهل بن سعد وجندب وام سلمة وعقبة بن عامر وابن مسعود وحذيفة وحارثة بن وهب
والمستورد وابو ذر وثوبان وانس وجابر بن سمرة فهولاء اخرج عنهم مسلم وابو بكر الصديق
وزيد بن ارقم وابو امامة وعبد الله بن زيد وسويد بن جبلة وعبد الله الصنابحي والبراء بن
عازب واسماء بنت ابي بكر وخولة بنت قيس وابن عباس وكعب بن عجرة وبريدة وابو
الدرداء وابي بن كعب واسامة بن زيد وحذيفة بن اسيد وحمزة بن عبد المطلب ولقيط
بن عامر وزيد بن ثابت والحسن بن علي وابو بكرة وخولة بنت حكيم وحديث ابي بكر عند
احمد وابي عوانة وحديث زيد بن ارقم عند البيهقي وغيره وحديث ابن امامة عند ابن
حبان وغيره وحديث بن عبد الله بن زيد عند البخاري وحديث سويد بن جبلة عند ابي
زرعة الدمشقي في مسنده وحديث عبد الله الصنابحي عند احمد وابن ماجه وحديث البراء
ابن عازب وحديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنه عند البخاري وحديث خولة بنت قيس عند
الطبراني وحديث ابن عباس عند البخاري وحديث كعب بن عجرة عند الترمذي والنسائي
وحديث بريدة عند ابن ابي عاصم وحديث ابي بن كعب ومن ذكر معه الي خولة بنت حكيم
كلها عند ابن ابي عاصم وعرباض بن سارية عند ابن حبان وابو مسعود البدري وسلمان
الفارسي وسمرة بن جندب وعتبة بن عبيد وابن عرباض الي عتبة بن عبيد عند
الطبراني وخباب بن الارث عند الحاكم والنواس بن سمعان عند ابن ابي الدنيا وعبد الرحمن
ابن عوف ابن ابي مندة وعثمان بن مظعون عند ابن كثير في نهايته ومعاذ بن جبل
ولقيط بن صبرة عند ابن القيم في الحاوي وجابر بن عبد الله عند احمد والبزار وعمر
وعايذ بن عمرو وابو برزة واخو زيد بن ارقم ويقال ان اسمه ثابت عند احمد ص وقال
عبد الله بن زيد قال النبي صلي الله عليه وسلم اصبروا حتي تلقوني علي الحوض ش عبد الله
ابن زيد بن عاصم المازني وهذا التعليق وصله البخاري بحديث طويل في غزوة حنين
ص حدثني يحيي بن حماد نا ابو عوانة عن سليمان عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلي الله
عليه وسلم انا فرطكم علي الحوض ح وحدثني عمرو بن علي نا محمد بن جعفر نا شعبة عن المغيرة
قال سمعت ابا وايل عن عبد الله عن النبي صلي الله عليه وسلم قال انا فرطكم علي الحوض وليرفعن

معي رجال منكم ثم ليختلجن دوني فاقول يا رب اصحابي فيقول انك لا تدري ما احدثوا بعدك

ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفي احاديث الباب كلها ذكر الحوض ما عدا حديث ابي هريرة الذي روي عنه عطاء بن يسار على ما يجي ان شاء الله تعالى فلا نحتاج عند ذكرها ذكر وجه المطابقة واخرجه من طريقين الاول عن يحيي بن حماد الشيباني البصري عن ابي عوانة الوضاح عن سليمان الاعمش عن شقيق بن سلمة عن عبد الله بن مسعود الثاني عن عمرو بن علي ابن عمر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن محمد بن جعفر عن شعبة عن المغيرة بن مقسم الضبي عن ابي وايل هو شقيق المذكور عن عبد الله والحديث اخرجه البخاري ايضا في الفتن عن موسي بن اسماعيل واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن عثمان ابن ابي شيبة وغيره قوله انا فرطكم علي الحوض الفرط بفتح الفاء والراء الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض والدلاء ونحوها يقال فرطنا القوم اذا تقدمتهم لترتاد لهم الماء وتهيئ لهم وفيه بشارة لهذه الامة فهنيئا لمن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرطه قوله ليرفعن على صيغة المجهول يظهرهم لي حتي اراهم قوله ليختلجن بلفظ المجهول ايضا اي يعدل بهم عن الحوض ويجذبون من عندي قال الكرماني وهم اما المرتدون واما العصاة

ص تابعه عاصم عن ابي وايل وقال حصين عن ابي وايل عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم

ش اي تابع سليمان الاعمش عاصم ابن ابي النجود قاري الكوفة في روايته عن ابي وايل المذكور عن عبد الله بن مسعود ووصله الحارث ابن ابي اسامة في مسنده من طريق سفيان الثوري عن عاصم قوله وقال حصين مصغر حصن بن عبد الرحمن عن ابي وايل عن حذيفة ووصل هذه المتابعة مسلم من طريق حصين

ص حدثنا مسدد نا يحيي عن عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امامكم حوض كما بين جربا واذرح

ش يحيي هو القطان وعبيد الله هو بن عمر العمري والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن زهير بن حرب وغيره قوله امامكم بفتح الهمزة اي قدامكم قوله حوض في رواية السرخسي حوضي بزيادة ياء الاضافة قوله جربا بفتح الجيم وسكون الراء وبالباء الموحدة مقصورا عند الجمهور وقال عياض جاء في البخاري ممدودا وقال النووي في شرح مسلم الصواب انها مقصورة وذكرها البخاري ومسلم قال والمد خطاء واذرح بفتح الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملة كذا في رواية الجمهور قال عياض ووقع في رواية العذري في مسلم بالجيم وهو وهم قال الكرماني وهما موضعان قال وفي صحيح مسلم قال عبيد الله فسالته يعني ابن عمر رضي الله تعالى عنهما فقال قريتان بالشام بينهما مسيرة ثلاث ليال انتهي قلت قال الرشاطي الجربا على لفظ تانيث الاجرب قرية بالشام وقال ابن وضاح اذرح بفلسطين قال الرشاطي وباذرح تابع الحسن بن علي رضي الله عنهما معاوية واعطاه معاوية مائتي الف درهم وهذا الموضع يحتاج الي بسط كلام لوقوع الاختلاف الكثير في طول الحوض وعرضه وهنا قال ما بين جربا واذرح ولم يبين قدر المسافة بينهما وفي حديث عبد الله بن عمرو على ما يجي حوضي مسيرة

شهر وفي حديث انس عنده ايضا قدر حوضي كما بين ايله وصنعاء من اليمن وفي حديث حارثة بن وهب عنده ايضا كما بين المدينة وصنعاء وفي حديث جابر بن سمرة عند مسلم بعد ما بين طرفيه كما بين صنعاء وايله وفي حديث عقبة بن عامر عنده ايضا وان عرضه كما بين ايله الي الجحفة وفي حديث حذيفة رضي الله عنه ما بين عدن وايله وفي حديث ابي ذر ما بين عمان الي ايله وفي حديث ابي بردة عند ابن حسان ما بين ناحيتي حوضي كما بين ايله وصنعاء مسيرة شهر وفي حديث جابر رضي الله عنه كما بين صنعاء الي المدينة وفي حديث ثوبان ما بين عدن وعمان البلقاء وعند عبد الرزاق في حديث ثوبان ما بين مكة وايله وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث عبد الله بن عمرو وعند احمد ابعد ما بين مكة وايله وفي لفظ ما بين مكة وعمان وفي حديث حذيفة بن اسيد ما بين صنعاء الي بصري وفي حديث انس عند احمد كما بين مكة الي ايله او ما بين صنعاء ومكة وفي حديث ابي سعيد عند ابن ابي شعبة وابن ماجه ما بين كعبة الي القدس وفي حديث عتبة بن عمرو وعند الطبراني كما بين البيضاء الي بصري وقد جمع العلماء بين هذا الاختلاف فقال القاضي عياض هذا من اختلاف التقدير لان ذلك لم يقع في حديث واحد فيعد اضطرابا من الرواة وانما جاء من احاديث مختلفة عن غير واحد من الصحابة سمعوه في مواطن مختلفة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يضرب في كل منها مثلا لبعد اقطار الحوض وسعته بما يسنح له من العبارة ويقرب ذلك بعد ما بين البلاد النائية بعضها من بعض لا على ارادة المسافة المحققة قال فبهذا يجمع بين الالفاظ المختلفة من جهة المعني انتهي وقال بعضهم وفيه نظر من جهة ان ضرب المثل والتقدير انما يكون فيما يتقارب واما هذا الاختلاف المتباعد الذي يزيد تارة الي ثلاثين يوما وينقص الي ثلاثة ايام فلا انتهي قلت في نظره نظر لانه يحتمل انه صلى الله عليه وسلم لما اخبر بثلاثة ايام كان هذا المقدار ثم ان الله تعالى تفضل عليه بالسعة شيئا بعد شيء فكلما اتسع اخبر بقدر ما اتسع وكل روي بمقدار ما رواه غيره بحسب ذلك وبهذا الوجه يحصل الجواب الشافي عن الاختلاف المذكور فلا يحتاج بعد ذلك الي كلام طويل غير طائل كما صدر ذلك عن بعضهم واما تفسير المواضع المذكورة فنقول الايلة مدينة كانت عامرة وهي بطرف بحر القلزم من طرف الشام وهي الآن خراب خربها من مصر وغزه واليها تنسب العقبة المشهورة عند اهل مصر بينها وبين المدينة النبوية نحو شهر مسيرة الاثقال كل يوم مرحلة والا فدون ذلك وصنعاء ثنتان احدهما صنعاء اليمن اعظم مدنها والاخري صنعاء قرية على باب دمشق من ناحية باب الفراديس قال ياقوت والاولي هي المرادة في الحديث فلذلك قيد في الحديث وصنعاء من اليمن والجحفة بضم الجيم وسكون الحاء وهو موضع بالقرب من رابغ وهي ميقات اهل الشام ومصر واليوم اهل الشام يحرمون من ذي الحليفة ميقات

اهل المدينة وعدن مدينة في اقصى اليمن على ساحل بحر الهند وعمان تثنان الاولى
بفتح العين وتشديد الميم وبتخفيفها بلد قريب من البلقا فلذلك قيل عمان البلقا والاخر
بضم العين وتخفيف الميم بلد على شاطي البحر بين البصرة وعدن والبلقا بفتح البا الموحدة
وسكون اللام بعدها قاف وبالمد بلدة معروفة من فلسطين قال بعضهم قلت البلقا
تمد وتقصر وقال الرشاطي البلقا من عمل دمشق وبصرى بضم البا الموحدة وسكون
الصاد المهملة قال ياقوت بلد بالشام وهي قصبة حوران من اعمال دمشق والبيضا
بالقرب من الزبذة البلد المعروف بين مكة والمدينة وقال الرشاطي البيضا تانيث
ابيض موضع تلقا حسن الربذة ص حدثني عمرو بن محمد نا هشيم اخبرنا ابو بشر
وعطاء بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال الكوثر الخير
الكثير الذي اعطاه الله اياه ش اشار به الى تفسير الكوثر في قوله تعالى انا اعطيناك
الكوثر وقد مضى هذا في تفسير الكوثر فانه اخرجه هناك عن يعقوب بن ابرهيم عن هشيم
عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير وهنا اخرجه عن عمرو بن محمد بن بكير الناقد البغدادي
وهو شيخ مسلم ايضا يروي عن هشيم مصغر هشيم ابن بشير بالتصغير ايضا عن ابي بشر
بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر ابن ابي وحشية واسمه اياس وعن عطا
ابن السايب الكوفي المحدث المشهور من صغار التابعين صدوق اختلط في اخر عمره وسماع
هشيم منه بعد اختلاطه فلذلك اخرج له البخاري مقرونا بابي بشر وقاله غيره الا في
هذا الموضع قوله اياه اي النبي صلى الله عليه وسلم ص قال ابو بشر قلت لسعيد ان
الناس يزعمون انه نهر في الجنة فقال سعيد النهر الذي في الجنة من الخير الذي
اعطاه الله اياه ش ابو بشر هو جعفر المذكور وسعيد هو ابن جبير قوله انه
اي ان الكوثر نهر في الجنة قال الهروي جاء في التفسير الكوثر القران والنبوة ص
حدثنا سعيد ابن ابي مريم نا نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال قال عبد الله بن عمرو
قال النبي صلى الله عليه وسلم حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من
المسك وكيزانه كنجوم السماء من شرب منها فلا يظما ابدا ش سعيد بن محمد بن الحكم
ابن ابي مريم الجمحي المصري ونافع بن عمر الجمحي المكي وابن ابي مليكة عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي مليكة التيمي المكي يروي عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث اخرجه مسلم
ايضا في الحوض عن داود بن عمرو عن نافع به قوله حوضي مسيرة شهر في رواية مسلم
مسيرة شهر وزواياه سواء قوله ماوه ابيض من اللبن قال المازري مقتضى كلام النحاة ان يقال
اشد بياضا ولا يقال ابيض من كذا ومنهم من اجازه في الشعر ومنهم من اجازه بعلة
ويشهد له هذا الحديث وغيره وقال بعضهم يحتمل ان يكون ذلك من تصرف الرواة
فقد وقع في رواية ابي ذر عند مسلم بلفظ اشد بياضا من اللبن انتهى قلت القول بان
هذا جا من النبي صلى الله عليه وسلم اولى من نسبة الرواة الى الغلط على زعم النحاة واستشهادا

لذلك

لذلك برواية مسلم لا يفيده لانه لا مانع ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم استعمل افعل
التفضيل من اللون فيكون حجة على النحاة قوله وريحه اطيب من المسك عند الترمذي من حديث
ابن عمر اطيب ريحا من المسك وعند ابن حبان في حديث ابي امامة اطيب رائحة وزاد ابن ابي عاصم
وابن ابي الدنيا في حديث بريدة والين من الزبد وزاد مسلم في حديث ابي ذر وثوبان واحلى من العسل
وزاد احمد في حديث ابن عمر ومن حديث ابن مسعود وابرد من الثلج وعند الترمذي في حديث ابن
عمر وماؤه اشد بردا من الثلج قوله وكيزانه جمع كوز كنجوم السماء الظاهر ان التشبيه في
العدد ويحتمل ان يكون في الضياء وعند مسلم من حديث ابن عمر فيه اباريق كنجوم السماء قوله
من شرب منها اي من الكيزان وفي رواية الكشميهني من شرب منه اي من الحوض قوله فلا
يظما ابدا اي فلا يعطش ابدا وزاد ابن ابي عاصم في حديث ابي بن كعب ومن صرف عنه لم يرو
ابدا ش حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني ابن وهب عن يونس قال ابن شهاب حدثني
انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان قدر حوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن
وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء ش سعيد بن عفير هو سعيد بن كثير بن
عفير ابو عثمان المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد الايلي
والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن حرملة قوله حدثني انس هذا
يرد قول من قال بان ابن شهاب لم يسمعه من انس قوله وصنعاء من اليمن احترز بقوله
من اليمن عن صنعا التي من الشام وقد ذكرناه عن قريب قوله من الاباريق جمع ابريق
قال الجوهري الابريق فارسي معرب قوله كعدد نجوم السماء التشبيه هنا في العدد
ص حدثنا ابو الوليد نا همام عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا
هدبة بن خالد نا همام نا قتادة حدثنا انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما
انا اسير في الجنة اذا انا بنهر حافتاه قباب الدر المجوف قلت ما هذا يا جبريل قال هذا
الكوثر الذي اعطاك ربك فاذا طينه او طيبه مسك اذفر شك هدبه ش ابو الوليد
هشام بن عبد الملك وهمام هو ابن يحيى الازدي واخرج الحديث من طريقين الاول عن
ابي الوليد عن همام عن قتادة عن انس والثاني عن هدبة بن خالد الى اخره وفيه صرح
بتحديث الزهري عن انس وفي الطريق الاولى بالعنعنة قوله بينما انا اسير في الجنة
كان هذا في ليلة الاسرى وصرح بذلك في تفسير سورة الكوثر وقال الداودي
ان كان هذا اي قوله اذا انا بنهر محفوظا دل على ان الحوض الذي يدفع عنه اقوام
يوم القيمة غير النهر الذي في الجنة او يكون هو الذي يراهم وهو داخل الجنة
وهم من خارجها فيناديهم فيصرفون عنه وانكر عليه بعضهم فقال يغني عنه ان الحوض
الذي هو خارج الجنة يمد من النهر الذي هو داخل الجنة فلا اشكال انتهى قلت هذا الذي
قاله يحتاج الى دليل انه يمد من النهر الذي في الجنة ويقول احسن من ذلك ان يقال
ان النبي صلى الله عليه وسلم حوضين احدهما في الجنة والاخر يكون يوم القيمة وقد ذكرناه

عن قريب قوله حافتاه بتخفيف الفا، اي جانباه ولامنافاة بين كونه نهرا والحوض
لامكان اجتماعهما قوله قباب الدر القباب بكسر القاف وتخفيف البا، الموحدة الاولي
جمع قبة من البناء وتجمع علي قبب ايضا والدر جمع درة وهي اللولو قوله المجوف الخارج
قوله فاذا طينه بكسر الطا، وسكون اليا، اخر الحروف بعدها نون قوله او طيبه بكسر
الطا، وسكون اليا، اخر الحروف بعدها با، موحدة والشك فيه من هدبة شيخ البخاري
قوله اذفر بالذال المعجمة اي الذكي الرايحة وقال ابن فارس الذفر حدة الرايحة الطيبة
والخبيثة ص حدثنا مسلم بن ابراهيم نا وهيب نا عبد العزيز عن انس عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال ليردن علي ناس من اصحابي الحوض حتي عرفتهم اختلجوا دوني فاقول
اصحابي فيقول لاتدري ما احدثوا بعدك ش وهيب مصغر وهب بن خالد البصري وعبد
العزيز هو بن صهيب ابو حمزة البصري والحديث اخرجه مسلم في المناقب عن محمد بن حاتم قوله
ليردن باللام المفتوحة للتاكيد ويردن بالنون الثقيلة قوله علي بتشديد اليا، وناس بالرفع
فاعل يردن وكلمة من في من اصحابي للتبيين والحوض منصوب بقوله ليردن قوله اختلجوا بالخا،
المعجمة والجيم اي جذبوا من الخلج وهو النزع والجذب قوله دوني اي يمنعوا بالقرب مني قوله فاقول
اصحابي بالتكبير في رواية الكشميهني وفي رواية غيره اصيحابي بالتصغير قوله فيقول
في رواية الكشميهني فيقال قوله ما احدثوا بعدك اي من المعاصي الموجبة لحرمان
الشرب من الحوض ص حدثنا سعيد ابن ابي مريم نا محمد بن مطرف حدثني ابو حازم عن
سهل بن سعد رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم اني فرطكم علي الحوض من مر علي
شرب ومن شرب لم يظما ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم قال
ابو حازم فسمعني النعمان ابن ابي عياش فقال هكذا سمعت من سهل فقلت نعم فقال اشهد
علي ابي سعيد الخدري لسمعته وهو يزيد فيها فاقول انهم مني فيقال انك لاتدري
ما احدثوا بعدك فاقول سحقا سحقا لمن غير بعدي وقال ابن عباس سحقا بعدا يقال
سحيق بعيد سحقه واسحقه ابعده ش محمد بن مطرف بضم الميم وفتح الطا، المهملة
وتشديد الراء المكسورة وبالفا، ابو غسان الليثي المدني نزل عسقلان وابو حازم بالحا،
المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج وسهل بن سعد بن مالك الساعدي الانصاري
قوله اني فرطكم ويروي انا فرطكم والفرط بفتحتين الذي يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض
وقدمر عن قريب قوله ويعرفوني ويروي ويعرفونني علي الاصل قوله يحال علي صيغة المجهول
من حال بين الشيئين اذا منع احدهما من الاخر قوله لسمعته اللام فيه للتاكيد قوله وهو
يزيد فيها اي والحال انه يزيد في هذه المقالة والذي زاده هو قوله ما قوله الي قوله وقال ابن
عباس قوله سحقا اي بعدا وكرر للتاكيد وهو نصب علي المصدر وهذا مشعر بانهم مرتدون
عن الدين لانه يشفع للعصاة ويهتم بامرهم ولايقول لهم مثل ذلك قوله وقال ابن عباس اي
عبد الله بن عباس وهذا التعليق وصله ابن ابي حاتم من رواية علي بن طلحة عنه بلفظه

قوله

قوله يقال سحيق اي بعيد من كلام ابي عبيدة في تفسير قوله تعالي او تهوي به الريح في مكان
سحيق ومنه النخلة اسحوق الطويلة قوله سحقه واسحقه ابعده ثبت هذا في رواية
الكشميهني واشار به الي ان معني سحقه الذي هو ثلاثي ومعني اسحقه الذي هو المزيد فيه
معني واحد وهو ابعده وهو ايضا من كلام ابي عبيدة ص وقال احمد بن شبيب بن سعيد الحبطي
نا ابي عن يونس بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة انه كان يحدث ان النبي صلي الله
عليه وسلم قال يرد علي يوم القيمة رهط من اصحابي فيحلون عن الحوض فاقول يارب اصحابي
فيقال انك لاعلم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا علي ادبارهم القهقري ش هذا تعليق عن
احمد بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر البا، الموحدة الاولي ابن سعيد الحبطي بفتح الحاء
المهملة وكسر البا، الموحدة وبالطا، المهملة بنسب الي الحبطات من تيم وهو الحارث بن عمرو
ابن تيم بن مر والحارث هو الحبط وولده يقال لهم الحبطات واحمد هنا يروي عن ابيه شبيب
ابن سعيد عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ووصل هذا التعليق
ابو عوانة عن ابي زرعة الرازي وابي الحسن الميموني قالا حدثنا احمد بن شبيب به قوله
يرد علي بتشديد اليا، قوله رهط قد مر غير مرة ان الرهط من الرجال ما دون العشرة وقيل
الي الاربعين ولايكون فيهم امراة ولا واحد له من لفظه ويجمع علي ارهط وارهاط واراهط
جمع الجمع قوله فيحلون من التحلية بالحا، المهملة وتشديد اللام بعدها همزة مضمومة
علي صيغة المجهول اي يمنعون ويطردون وحلاه عن الماء اذا طرده ومنعه منه هذا هكذا في
رواية الكشميهني ويروي فيحلون علي صيغة المجهول ايضا بالجيم الساكنة وفتح اللام اي
يصرفون قوله علي ادبارهم ويروي علي اعقابهم قوله القهقري هو الرجوع الي خلف فاذا قلت
رجعت القهقري فكانك قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم لان القهقري ضرب
من الرجوع وقال ابن الاثير القهقري مصدر فيكون منصوبا علي المصدرية من غير
لفظه كما في قولك قعدت جلوسا ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس
عن ابن شهاب الزهري عن ابن المسيب انه كان يحدث عن اصحاب النبي صلي الله عليه
وسلم ان النبي صلي الله عليه وسلم قال يرد علي الحوض رجال من اصحابي فيجلون عنه
فاقول يارب اصحابي فيقول انك لا علم لك بما احدثوا بعدك انهم ارتدوا علي ادبارهم القهقري
ش احمد بن صالح ابو جعفر المصري يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس
ابن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن اصحاب النبي
صلي الله عليه وسلم هذا هو الحديث الذي مضي غير ان في ذلك قال سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة وهنا قال عن اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وهذا الاختلاف لايضر لان
ابا هريرة داخل فيهم ولايقال انه رواية عن مجهول لان الصحابة كلهم عدول ص وقال
شعيب عن الزهري كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلي الله عليه وسلم فيجلون وقال عقيل فيحلون
ش شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي واشار بهذا الي ان شعيبا وعقيل بن خالد الايلي اختلفا في

روايتهما عن الزهري فروى شعيب فيحلون بالجيم وروى عقيل فيحلون بالحاء المهملة وقد
مر ضبطهما وتفسيرهما الان ص وقال الزبيدي عن الزهري عن محمد بن علي عن عبيد الله بن
ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش الزبيدي بضم الزاي وفتح الباء الموحدة
وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة نسبة الى زبيد قبيلة ومن المنسوبين اليها محمد بن
الوليد بن عامر ابو الهذيل الشامي الاحمصي صاحب الزهري يروي عن الزهري عن محمد بن
علي بن حسين بن علي ابن ابي طالب القرشي الهاشمي المدني المشهور بالباقر عن عبيد الله
ابن ابي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم واسم ابي رافع اسلم وقال النسائي وفي بعض النسخ
عبد الله مكبر وهو وهم وفيه ثلاثة من التابعين وهم الزهري وشيخه وشيخ شيخه وهذا
التعليق وصله الدارقطني في الافراد من رواية عبد الله بن سالم عنه كذلك ص حدثني
ابراهيم بن المنذر نا محمد بن فليح نا ابي قال حدثني هلال عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا انا قايم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل
من بيني وبينهم فقال هلم فقلت اين قال الى النار والله قلت وما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك
على ادبارهم القهقرى ثم اذا زمرة حتى اذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال هلم
قلت اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا بعدك على ادبارهم القهقرى فلا
اراه يخلص منهم الا مثل همل النعم ش قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة على ما ينبغي
قلت ذكره عقيب الحديث السابق لمطابقة بينهما من حيث المعنى فالمطابق للمطابق للشيء
مطابق لذلك الشيء ومحمد بن فليح بضم الفاء يروي عن ابيه فليح بن سليمان عن هلال بن
علي عن عطاء بن يسار بفتح الياء اخر الحروف والسين المهملة ورجال سنده كلهم مدنيون
والحديث اخرجه الاسماعيلي وابو نعيم قوله بينا انا قايم بالقاف في رواية الكشميهني وفي رواية
الاكثرين بالنون بدل القاف والاول اوجه لان المراد هو قيامه على الحوض ووجه الاول انه راى في المنام
ما سيقع لهم في الاخرة قوله اذا زمرة كلمة اذا للمفاجاة والزمرة الجماعة قوله خرج رجل
المراد به الملك الموكل به على صورة الانسان قوله هلم خطاب للزمرة ومعناه تعالوا وهو على لغة
من لا يقول هلما هلموا هلمي قوله فقلت اين القايل هو النبي صلى الله عليه وسلم اي نطلبهم الى اين
تؤديهم قال اؤديهم الى النار قوله وما شانهم اي وما حالهم حتى تروح بهم الى النار قال انهم ارتدوا
الى اخره قوله فلا اراه بضم الهمزة اي فلا اظن امرهم انه يخلص منهم الا مثل همل النعم بفتح الهاء والميم
وهو ما يترك مهملا لا يتعهد ولا يرعى حتى يضعف ويهلك اي لا يخلص منهم من النار الا قليل وهذا
يشعر بانهم صنفان كفار وعصاة وقال الخطابي الهمل يطلق على الضوال ويقال الهمل الابل بلا راع مثل
النفش الا ان النفش لا يكون الا ليلا والهمل يكون ليلا ونهارا ويقال ابل هاملة وهمال وهوامل
وتركتها هملا اي سدى اذا ارسلتها ترعى ليلا او نهارا بلا راع وفي المثل اختلط المرعى بالهمل ص
حدثني ابراهيم بن المنذر نا انس بن عياض عن عبيد الله عن خبيب عن حفص بن عاصم عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على

حوضي

بالنوم

حوضي ش عبيد الله هو ابن عمر العمري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة الاولى
ابن عبد الرحمن ابو الحارث الانصاري خال عبيد الله المذكور وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وهو جد عبيد الله المذكور والحديث مضى في اخر الصلاة وفي اخر الحج عن مسدد
عن يحيى بن سعيد واخرجه مسلم في الحج عن زهير بن حرب وغيره قوله ومنبري قالوا المراد
منبره بعينه الذي كان في الدنيا وقيل ان له هناك منبرا على حوضه يدعو الناس عليها الى الحوض
قوله روضة معناها ان ذلك الموضع بعينه منتقل الى الجنة فهو حقيقته او ان العبادة فيه
تؤدي الى روضة الجنة فهو مجاز باعتبار المال اي مال العبادة فيه الجنة او تشبيه اي هو كروضة
وسمي تلك البقعة المباركة روضة لان زوار قبره من الملايكة والانس والجن لم يزالوا
مكبين فيها على ذكر الله تعالى وقال الخطابي معناه بفضل المدينة والترغيب في المقام
بها والاستكثار من ذكر الله تعالى في مسجدها وان من لزم الطاعة فيه الت به الى روضة
الجنة ومن لزم العبادة عند المنبر يسقى يوم القيمة من الحوض ص حدثنا عبدان اخبرني
ابي عن شعبة عن عبد الملك قال سمعت جندبا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول
انا فرطكم على الحوض ش عبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة
ابن ابي رواد واسمه ثابت عن شعبة بن الحجاج عن عبد الملك بن عمير الكوفي عن
جندب بن عبد الله البجلي والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم
عن عبيد الله بن معاذ وغيره ومعنى الفرط قد تقدم عن قريب ص حدثنا عمرو
بن خالد نا الليث عن يزيد عن ابي الخير عن عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج يوما فصلى على اهل احد صلاته على الميت ثم انصرف على المنبر فقال اني فرط
لكم وانا شهيد عليكم واني والله لانظر الى حوضي الان واني اعطيت مفاتيح خزائن
الارض او مفاتيح الارض واني والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدي ولكن اخاف
عليكم ان تنافسوا فيها ش عمرو بن خالد الجوزي بالجيم والزاي والراء ويزيد من
الزيادة ابن ابي حبيب ابو رجاء المصري واسم ابي حبيب سويد وابو الخير مرثد بفتح الميم
وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة ابن عبد الله اليزني وعقبة بن عامر الجهني والحديث
مضى في الجنائز عن عبد الله بن يوسف وفي علامات النبوة عن سعيد بن شرحبيل وفي
المغازي عن قتيبة وغيره واخرجه مسلم وابو داود والنسائي جميعا عن قتيبة ومسلم في
فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والاخران في الجنائز ومضى الكلام فيه مكررا قوله فصلى على
اهل احد اي دعا لهم بدعاء صلاة الميت قال الكرماني وقيل صلى صلاة الموتى وهو ظاهر
الحديث وكان ذلك بعد موتهم بثمانية اعوام قوله ثم انصرف على المنبر ويروى ثم انصرف
فصعد على المنبر قوله او مفاتيح الارض شك من الراوي والمراد كنوز الارض قوله ما اخاف
عليكم ان تشركوا قيل قد وقع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتداد لبعض الاعراب
واجيب بان الخطاب للجميع فلا يتنافى ارتداد البعض قوله ان تنافسوا اصله تتنافسوا فحذفت

احدي التاثين اي تراعبوا وتنازعوا قوله فيها اي في الدنيا وفيه عدة معجزات لرسول
الله صلي الله عليه وسلم ص حدثنا علي بن عبد الله نا حرمي بن عمارة نا شعبة عن معبد
ابن خالد انه سمع حارثة بن وهب يقول سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول وذكر الحوض
فقال كما بين المدينة وصنعاء وزاد ابن عدي عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة
سمع النبي صلي الله عليه وسلم قوله حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد الم تسمعه
الاواني قال المستورد ترى فيه الانية مثل الكواكب ش علي بن عبد الله بن المديني وحرمي
بفتح المهملة والراء وتشديد الياء اخر الحروف ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم
وبالراء ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاضي الكوفي وحارثة
ابن وهب الخزاعي نزل الكوفة وله احاديث وكان اخا لعبيد الله بالتصغير ابن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه لامه والحديث اخرجه مسلم في فضائل النبي صلي الله عليه وسلم عن
محمد بن عبد الله وغيره قوله وزاد ابن ابي عدي وهو محمد بن ابراهيم وابو عدي جده
ولا يعرف اسمه وهو بصري ثقة كثير الحديث ووصل هذه الزيادة مسلم حدثني محمد بن
عبد الله بن بزيع حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة انه
سمع النبي صلي الله عليه وسلم قال حوضه ما بين صنعاء والمدينة فقال له المستورد الم
تسمعه قال الاواني قال لا قال المستورد ترى فيه الانية قوله حوضه ويروى قال
حوضه كما في رواية مسلم قوله فقال له المستورد علي وزن مستفعل بكسر العين ابن
شداد بن عمرو القرشي الفهري الصحابي ابن الصحابي شهد فتح مصر وسكن الكوفة مات
سنة خمس واربعين وليس له في البخاري الا هذا الموضع وحديثه مرفوع وان لم يصرح به
ويلزم منه رفعه سياقا قوله الم تسمعه اي الم تسمع رسول الله صلي الله عليه وسلم قال الاواني
فيه يكون كذا وكذا قال حارثة لا فقال المستورد ترى فيه الانية مثل الكواكب اي كثرة وضياء
يعني انا سمعته قال ذلك ص حدثنا سعيد ابن ابي مريم عن نافع بن عمر قال حدثني ابن ابي
مليكة عن اسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت قال النبي صلي الله عليه وسلم اني علي الحوض
حتي انظر من يرد علي منكم وسيؤخذ ناس دوني فاقول يا رب مني ومن امتي فيقال
هل شعرت ما عملوا بعدك والله ما برحوا يرجعون علي اعقابهم فكان ابن ابي مليكة يقول
اللهم انا نعوذ بك ان نرجع علي اعقابنا او نفتن عن ديننا علي اعقابهم ينكصون يرجعون
علي العقب ش ابن ابي مليكة عبد الله مضي عن قريب قوله حتي انظر بالنصب اي حتي ان انظر
قوله من دوني اي بالقرب مني قوله ومن امتي هذا يدفع قول من حمل الناس علي غير
هذه الامة قوله هل شعرت اي هل علمت قوله ما عملوا ويروى بما عملوا وقال بعضهم
فيه اشعار الي انه لم يعرف اشخاصهم بعينها وان كان قد عرف انهم من هذه الامة
انتهى قلت فيه نظر لا يخفي قوله ما عملوا ويروى بما عملوا بزيادة الباء قوله ما برحوا
اي ما زالوا قوله فكان ابن ابي مليكة يقول موصول بالسند المذكور قوله او نفتن علي

صيغة المجهول قوله علي اعقابهم ينكصون الي اخره هذا فسره ابو عبيدة في الاية ص
بسم الله الرحمن الرحيم كتاب القدر ش اي هذا باب في بيان القدر وذكره قال
الكرماني كتاب القدر اي حكم الله تعالي قالوا القضاء هو الحكم الكلي الاجمالي في الازل
والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفاصيله التي تقع قال تعالي وان من شيء الا عندنا خزائنه وما
ننزله الا بقدر معلوم ومذهب اهل الحق ان الامور كلها من الايمان والكفر والخير والشر والنفع
والضر بقضاء الله وقدره ولا يجري في ملكه الا ما قدر انه وقال الراغب القدر بوضعه يدل
علي القدرة وعلي المقدور الكائن بالعلم يتضمن الارادة عقلا والقول نقلا وقدر الله الشيء
بالتشديد قضاه ويجوز التخفيف وفي بعض النسخ باب القدر بعد قوله كتاب القدر وقيل
هذا زيادة ابي ذر عن المستملي ص حدثنا ابو الوليد هشام بن عبد الملك نا شعبة انباني
سليمان الاعمش قال سمعت زيد بن وهب عن عبد الله قال حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم
وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما ثم علقة مثل ذلك ثم
يكون مضغة مثل ذلك ثم يبعث الله ملكا فيؤمر باربع برزقه واجله وشقي او سعيد
فوالله ان احدكم او الرجل يعمل بعمل اهل النار حتي ما يكون بينه وبينها الا غير باع او ذراع
فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وان الرجل ليعمل بعمل اهل الجنة حتي
ما يكون بينه وبينها غير ذراع او ذراعين فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها
وقال ادم الا ذراع ش مطابقته للترجمة ظاهرة في معناه وزيد بن وهب ابو سليمان
الهمداني الكوفي من قضاعة خرج الي النبي صلي الله عليه وسلم فقبض النبي صلي الله عليه
وسلم وهو في الطريق سمع عبد الله بن مسعود وغيره وهذا الحديث اشتهر عن الاعمش
بالسند المذكور هنا قال علي بن المديني في كتاب العلل كنا نظن ان الاعمش تفرد به حتي
وجدناه من رواية سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب وروايته عند احمد والنسائي
ولم يتفرد به زيد بن وهب ايضا عن ابن مسعود بل رواه عنه ابو عبيدة بن عبد الله بن
مسعود عند احمد وعلقمة عند ابي يعلي ولم ينفرد به ابن مسعود ايضا بل رواه جماعة
من الصحابة مطولا ومختصرا منهم انس رضي الله عنه علي ما يجيء عقيب هذا الحديث وحذيفة
ابن اسيد عند مسلم وعبد الله بن عمر في القدر لابن وهب وسهل بن سعد وسياتي في هذا
الكتاب وابو هريرة عند مسلم وعائشة عند احمد وابو ذر عند الفريابي ومالك بن
الحويرث عند ابي نعيم في الطب وغيرهم وهذا الحديث اخرجه البخاري في التوحيد عن ادم
ومضي في بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفي خلق ادم عن عمر بن حفص واخرجه مسلم في
القدر عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه في بدء الخلق
ومضي الكلام فيه هناك ولا يقتصر عليه قوله انباني سليمان الاعمش وقال في التوحيد
حدثنا سليمان الاعمش ويفهم منه ان التحديث والانباء عند شعبة سواء ويرد به علي
من زعم ان شعبة يستعمل الانباء في الاجازة قوله وهو الصادق المصدوق اي الصادق في

نفسه والمصدوق من جهة غيره وقال الكرماني لما كان مضمون الخبر مخالفا لما عليه الاطباء اراد
الاشارة الي صدقه وبطلان ما قالوه اوذكره تلذذا وتبركا وافتخارا قال الاطباء انما يتصور الجنين فيما
بين ثلاثين يوما الي اربعين والمفهوم من الحديث ان خلقه انما يكون بعد اربعة اشهر انتهى وقال
بعضهم بعد ان نقل كلام الكرماني ما ملخصه انه لم يعجبه ما قاله الكرماني حيث قال وقد وقع هذا
اللفظ بعينه في حديث اخر ليس فيه اشارة الي بطلان شيء يخالف ما ذكره وهو ما ذكره ابو داود
من حديث المغيرة بن شعبة سمعت الصادق المصدوق يقول لا تنزع الرحمة الا من شقي ومثله
في علامات النبوة من حديث ابي هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلاك امتي علي
يدي اغيلمة من قريش انتهى قلت هذا مجرد تحريش من غير طعم وهذه نكتة لطيفة ذكرها
من وجهين فالوجه الثاني يمشي في كل موضع فيه ذكر الصادق المصدوق قوله ان احدكم
قال ابو البقاء لا يجوز ان الا بالفتح لانه مفعول حدثنا فلو كسر لكان منقطعا عن حدثنا قلت
لا يجوز الا الكسر لانه وقع بعد قوله قال ان احدكم ولفظة قال موجودة في كثير من النسخ هكذا
حدثنا رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق قال ان احدكم وان كانت لفظة
قال غير مذكورة في الرواية فهي مقدرة فلا يتم المعني الا بها قوله ان احدكم يجمع في بطن امه
كذا هو في رواية ابي ذر عن شيخه وله عن الكشميهني ان خلق احدكم يجمع في بطن امه
وكذا هو في رواية ادم في التوحيد وكذا في رواية الاكثر عن الاعمش وفي رواية ابي
الاحوص عنه ان احدكم يجمع خلقه في بطن امه وفي رواية ابن ماجه انه يجمع خلق احدكم
في بطن امه والمراد من الجمع ضم بعضه الي بعض بعد الانتشار والخلق بمعني المخلوق
كقولهم هذا درهم ضرب الامير اي مضروبه وقال القرطبي ما ملخصه ان المني اذا بلغ في
الرحم بقوة الشهوة المزعجة مبثوثا متفرقا فيجمعه الله في محل الولادة من الرحم
قوله اربعين يوما زاد في رواية او اربعين ليلة قوله ثم علقة مثل ذلك في رواية ادم
ثم يكون علقة مثل ذلك يعني مدة الاربعين والعلقة الدم الجامد الغليظ سميت بذلك
للرطوبة التي فيها وتعلقها بما مر بها قوله ثم تكون مضغة مثل ذلك يعني مدة الاربعين
والمضغة قطعة اللحم سميت بذلك لانها بقدر ما يمضغ الماضغ قوله ثم يبعث الله
ملكا في رواية الكشميهني ثم يبعث اليه ملك وفي رواية مسلم ثم يرسل الله وفي
رواية ادم ثم يبعث اليه الملك واللام فيه للعهد وهو الملك من الملائكة الموكلين بالارحام
قوله فيؤمر علي صيغة المجهول اي يامره الله تعالي باربع اشياء وفي رواية ادم باربع كلمات
والمراد بها القضايا وكل كلمة تسمي قضية قوله باربع كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره باربعة والمعدود اذا ابهم جاز التذكير والتانيث قوله برزقه بدل من اربع وما بعده
عطف عليه داخل في حكمه والمراد برزقه الغذاء حلالا او حراما وقيل هو كل ما ساقه الله تعالي
الي العبد لينتفع به وهو اعم لتناوله العلم ونحوه قوله واجله الاجل يطلق لمعنيين لمدة العمر من اولها
الي اخرها وللجزء الاخير الذي يموت فيه قوله وشقي او سعيد قال بعضهم هو بالرفع خبر مبتدا

محذوف

محذوف قلت ليس كذلك لانه معطوف علي ما قبله الذي هو بدل عن اربع فيكون مجرورا
لان تقدير قوله فيؤمر باربع كلمات اربع كلمات كلمة تتعلق برزقه وكلمة تتعلق باجله وكلمة
تتعلق بسعادته او شقاوته وكان حق الظاهر ان يقال تكتب سعادته وشقاوته فيعدل عن ذلك
حكاية لصورة ما يكتبه وهو انه يكتب برزقه واجله وشقي او سعيد وقيل هذه ثلاثة امور
لا اربعة واجيب بان الرابع كونه ذكرا او انثى كما صرح في الحديث الذي بعده او عمله كما تقدم
في اول كتاب بدء الخلق ولعله لم يذكره لانه يلزم من المذكور او اختصره اعتمادا علي شهرته
وقيل هذا يدل علي ان الحكم بهذه الامور بعد كونه مضغة لانه ازلي واجيب بان هذا للملك
بان المقضي في الازل حتي يكتب علي جبهته مثلا قوله او الرجل شك من الراوي اي او ان الرجل وفي
رواية ادم فان احدكم بغير شك قوله بعمل اهل النار قدم النار علي الجنة وفي رواية ادم بالعكس
قوله حتي ما يكون قال الطيبي حتي هي الناصبة وما نافية ولم تكف عن العمل وهي منصوبة بحتي
واجاز غيره ان تكون حتي ابتدائية ويكون علي هذا بالرفع قوله غير باع او ذراع هكذا رواية
الكشميهني وفي رواية غيره غير ذراع او باع وفي رواية ابي الاحوص الا ذراع بغير شك
والتعبير بالذراع تمثيل بقرب حاله من الموت وضابط ذلك بالغرغرة التي جعلت علامة
لعدم قبول التوبة قوله فيسبق عليه الكتاب الفاء في فيسبق للتعقيب يدل علي حصول السبق
بغير مهلة وضمن يسبق معني يغلب اي يغلب عليه الكتاب وما قدر عليه سبقا بلا مهلة
فعند ذلك يعمل بعمل اهل الجنة وعمل اهل النار والمراد من الكتاب المكتوب اي مكتوب الله اي
القضاء الازلي قوله فيعمل بعمل اهل النار الباء فيه زايدة للتاكيد قوله او ذراعين اي او غير ذراعين
هو شك من الراوي قوله وقال ادم الا ذراع اي قال ادم ابن ابي اياس الا ذراع هذا تعليق وصله البخاري
في التوحيد ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس بن مالك
رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال وكل الله بالرحم ملكا فيقول اي رب نطفة اي رب علقة
اي رب مضغة فاذا اراد الله ان يقضي خلقها قال اي رب اذكر ام انثي اشقي ام سعيد فما الرزق
فما الاجل فيكتب كذلك في بطن امه ش حماد هو ابن زيد وعبيد الله هو ابن ابي بكر بن انس
ابن مالك يروي عن جده انس والحديث مضي في الطهارة في الحيض عن مسدد وفي خلق ادم
عن ابي النعمان واخرجه مسلم في القدر عن ابي كامل الجحدري قوله اي رب اي يا رب قوله
نطفة بالنصب علي اعتبار فعل محذوف وبالرفع علي انه خبر مبتدا محذوف قوله
ان يقضي خلقها اي يتمه قوله في بطن امه ليس ظرفا للكتابة بل هو مكتوب علي الجبهة
او علي الراس مثلا او هو في بطن امه قيل قال هنا وكل الله وفي الحديث السابق ثم يبعث
الله ملكا واجيب بان المراد بالبعث الحكم عليه بالتصرف فيها ص باب جف القلم
علي علم الله ش اي هذا باب يذكر فيه جف القلم وقال بعضهم باب بالتنوين قلت
هذا قول من لم يمس شيئا من الاعراب والتنوين يكون في المعرب ولفظ باب هنا مفرد
لا يكون معربا الا بالتقدير ماذكرناه او نحوه وجفاف القلم عبارة عن عدم تغيير حكمه لان الكاتب

لما انجف قلمه عن المداد لا تبقي الكتابة كذا قال الكرماني وفيه نظر لان الله تعالى يمحو
ما يشاء ويثبت فان كان مراده من عدم تغيير حكمه الذي في الازل فسلم وان كان الذي في اللوح
فلا والاوجه ان يقال جف القلم اي فرغ عن الكتابة التي امر بها حين خلقه وامره ان يكتب ما هو
كاين الى يوم القيمة فاذا اراد بعد ذلك لتغير شي مما كتبه محاه كما قال يمحو الله ما يشاء ويثبت
قوله على علم الله اي حكم الله لان معلومه لابد ان يقع والا لزم الجهل فعلمه بمعلوم مستلزم
للحكم بوقوعه ص واضله الله على علم ش ذكر هذا هو قول الله تعالى اشارة الى ان علم
الله حكمه كما في قوله تعالى واضله الله على علم اي على علمه في الازل وهو حكمه عند المظهور
وقيل معناه اضله الله بعد ان اعلمه وبين له فلم يقبل ص وقال ابو هريرة قال لي النبي صلى الله
عليه وسلم جف القلم بما انت لاق ش صدر الحديث هو الترجمة وهو قطعة من حديث
ذكر اصله البخاري من طريق ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قلت يا رسول الله
اني رجل شاب واني اخاف على نفسي العنت ولا اجد ما اتزوج به النساء فسكت عني الحديث
وفيه يا ابا هريرة جف القلم بما انت لاق فاختصر على ذلك او ذر اخرجه في اوايل النكاح
ص وقال ابن عباس لها سابقون سبقت لهم السعادة ش اي قال ابن عباس في قوله تعالى
اوليك يسارعون في الخيرات وهم لها سابقون سبقت لهم السعادة قيل تفسير بن عباس
يدل على ان السعادة سابقة والاية تدل على ان الخيرات يعني السعادة مسبوقة واجيب بان
معنى الاية انهم سبقوا الناس لاجل السعادة لانهم سبقوا السعادة ص حدثنا ادم نا شعبة
نا يزيد الرشك سمعت مطرف بن عبد الله بن الشخير يحدث عن عمران بن حصين رضي الله
عنه قال قال رجل يا رسول الله انعرف اهل الجنة من اهل النار قال نعم قال فلم يعمل العاملون
قال كل يعمل لما خلق له او لما يسر له ش مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس
ويزيد من الزيادة الرشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وبالكاف معناه القسام
وقال الغساني هو بالفارسية الغيور وقيل هو كبير اللحية يقال بلغ طول لحيته الى انه دخلت
فيها عقرب ومكثت ثلاثة ايام ولا يدري بها وقال الكرماني الرشك بالفارسية القمل الصغير
يلتصق باصول الشعر فعلى هذا الاضافة اليه اولى الصفة وما ليزيد في البخاري الا هذا الحديث
هنا وفي الاعتصام ومطرف على وزن اسم فاعل من التطريف ابن عبد الله بن الشخير بكسر
الشين المعجمة وتشديد الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالراء وهذا من صيغ المبالغة
لمن يشخر كثيرا كالسكير لمن يسكر كثيرا والحديث اخرجه ايضا في التوحيد عن ابي معمر واخرجه
مسلم في القدر عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واخرجه
النسائي في التفسير عن محمد بن النضر قوله قال قال رجل هو عمران بن حصين راوي الخبر
بينه عبد الوارث بن سعيد عن يزيد الرشك عن عمران بن حصين قال قلت يا رسول الله
فذكره ايعرف اهل الجنة من اهل النار اي يميز بينهما قبل المعرفة اعاهي بالعمل لانه امارة فما وجه
سواله واجيب بان معرفتنا بالعمل اما معرفة الملايكة مثلا فهي قبل العمل فالغرض من لفظ ايعرف

ايميز

اي يفرق بينهما تحت قضاء الله وقدره قوله فلم يعمل العاملون في رواية حماد ففيم وهو
استفهام والمعنى اذا سبق القلم بذلك فلا يحتاج العامل الى العمل لانه سيصير الى ما قدر له
قوله كل يعمل اي كل احد يعمل لما خلق له على صيغة المجهول وكلمة ما موصولة اي للذي خلق له
وفي رواية حماد كل ييسر لما خلق له وقد جاء بهذا اللفظ عن جماعة من الصحابة منها
ما رواه احمد باسناد حسن بلفظ كل امرئ مهياء لما خلق له قوله او لما يسر له شك من الراوي
اي كل يعمل لما يسر له بضم الياء اخر الحروف وتشديد السين المكسورة وفتح الراء هنا هكذا
رواية الكشميهني وفي رواية غيره لما يسر له بضم الياء الاولى وفتح الثانية وتشديد السين
وحاصل معنى هذا ان العبد لا يدري ما امره في المآل لانه يعمل ما سبق في علمه تعالى وتبارك
فعليه ان يجتهد في عمل ما امر به فان عمله امارة الى ما يؤول اليه امره ص باب الله اعلم
بما كانوا عاملين ش اي هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله عليه وسلم الله اعلم ما كانوا عاملين
والضمير في كانوا يرجع الى اولاد المشركين لان صدر الحديث سوال عن اولاد المشركين وقد مضى
في اخر كتاب الجنايز باب ما قيل في اولاد المشركين وذكر فيه حديث ابن عباس الذي ذكر
في هذا الباب ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن اولاد المشركين فقال
الله اعلم ما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون
النون محمد بن جعفر وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر
ابن ابي وحشية اياس اليشكري الواسطي والحديث مضى في اخر الجنايز فانه اخرجه هناك
عن حبان عن عبد الله عن شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس الى اخره
ومضى الكلام فيه هناك وقال النووي اطفال المشركين فيهم ثلاثة مذاهب فالاكثرون هم
في النار وتوقفت طائفة والثالث وهو الصحيح انهم من اهل الجنة وقال البيضاوي الثواب
والعقاب ليسا بالاعمال والا لزم ان لا تكون الذراري لا في الجنة ولا في النار بل الموجب
لهما هو اللطف الرباني والخذلان الالهي المتقدر لهم في الازل فالاولى فيهم التوقف ص
حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس عن ابن شهاب قال واخبرني عطاء بن يزيد انه
سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذراري المشركين
فقال الله اعلم بما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويونس هو ابن يزيد الايلي
وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في اخر كتاب الجنايز فانه اخرجه
هناك عن ابي اليمان عن ابي شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء بن يزيد الليثي انه سمع
ابا هريرة الى اخره قال هناك اخبرني عطاء بن يزيد كما رايت وقال هنا قال واخبرني عطاء بن
يزيد بالواو العطف على محذوف كانه حدث قبل ذلك ثم حدث بحديث عطاء قوله عن ذراري
المشركين بتشديد الياء وتخفيفها جمع ذرية وذرية الرجل اولاده ويكون واحدا وجمعا قوله
الله اعلم بما كانوا عاملين غرض البخاري في هذا الرد على الجهمية في قولهم ان الله افعال العباد

حتي يعملوها تعالي الله عن ذلك القول واخبر الشارع في هذا الحديث ان الله يعلم ما لا يكون
ان لو كان كيف كان يكون فاحري ان يعلم ما يكون وما قدره وقضاه في كونه وهذا يقرب
ما ذهب اليه اهل السنة ان القدر هو علم الله تعالي وغيبه الذي استاثر به فلم يطلع عليه
ملكا مقربا ولا نبيا مرسلا وقال الداودي لا اعلم لهذا الحديث وجها الا ان الله اعلم بما يعملون
لانه سبحانه علم ان هولاء لا يتاخرون عن آجالهم ولا يعملون شيا وقد اخبر انهم ولدوا
علي الفطرة اي الاسلام وان اباءهم يهودونهم وينصرونهم كما ان البهيمة تولد سليمة
من الجدع والخصا وغير ذلك مما يعمل الناس بها حتي تصنع ذلك بها وكذلك الولدان
ص حدثني اسحق اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد علي الفطرة فابواه يهودانه وينصرانه
كما تنتجون البهيمة هل تجدون فيها من جدعا حتي تكونوا انتم تجدعونها قالوا يا رسول الله
ارايت من يموت وهو صغير قال الله اعلم بما كانوا عاملين ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واسحق قال بعضهم هو اسحق بن ابراهيم هو بن راهويه وقال الكلاباذي يروي البخاري
عن اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي واسحق بن ابراهيم الحنظلي واسحق بن ابراهيم
الكوسج عن عبد الرزاق قلت كلامه يشير الي ان اسحق هنا يحتمل ان يكون احد الثلاثة
المذكورين لان كلا منهم روي عن عبد الرزاق بن همام وجزم بعضهم بانه اسحق بن
راهويه من اين ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد وهمام هو ابن منبه والحديث اخرجه
مسلم في القدر عن محمد بن رافع واخرجه البخاري ايضا من وجه اخر عن ابي هريرة في اخر
الجنائز في باب ما قيل في اولاد المشركين وفيه او يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل تري
فيها جدعاء واقتصر علي هذا المقدار قوله ما من مولود مبتدا ويولد خبره لان من الاستغراق
في سياق النفي تفيد العموم كقولك ما احد خير منك والتقدير ما مولود يوجد علي امر من
الامور الا علي هذا الامر وهو قوله علي الفطرة اي علي الاسلام وقيل الفطرة الخلقة والمراد
هنا القابلية لدين الحق اذ لو تركوا وطبايعهم لما اختاروا دينا اخر قوله يهودانه اي يجعلانه
يهوديا اذا كان من اليهود وينصرانه اي يجعلونه نصرانيا اذا كانا من النصاري والفاء في
فابواه اما للتعقيب وهو ظاهر واما للتسبب اي اذا تقرر ذلك فمن تغير كان بسبب ابويه
قوله كما اما حال من الضمير المنصوب في يهودانه مثلا فالمعني يهودان المولود بعد ان خلق
علي الفطرة شبيها بالبهيمة التي جدعت بعد ان خلقت سليمة واما صفة مصدر محذوف
اي يغيرانه تغييرا مثل تغييرهم البهيمة السليمة قوله تنتجون علي صيغة بناء المعلوم وقال ابن
التين ورويناه تنتجون بضم اوله من الانتاج يقال انتج انتاجا قال ابو علي يقال نتجت الناقة
اذا اعنتها علي النتاج ويقرب منه ما قاله في المغرب نتج الناقة ينتجها نتجا اذا ولي نتاجها
حتي وضعت فهو ناتج وهو للبهايم كالقابلة للنساء قوله هل تجدون فيها من جدعاء في موضع
الحال اي بهيمة سليمة مقولا في حقها هذا القول قوله جدعاء اي مقطوعة الطرف وهو من الجدع

وهو

وهو قطع الانف وقطع الاذن ايضا وقطع اليد والشفة والله اعلم ص باب وكان امر الله قدرا
مقدورا ش اي هذا باب في قوله تعالي وكان امر الله قدرا مقدورا والقدر بالفتح والسكون ما يقدره
الله من القضاء وبالفتح اسم لما صدر مقدورا علي فعل القادر كالهدم لما صدر عن فعل الهادم يقال
قدرت الشي بالتشديد والتخفيف بمعني فهو قدر اي مقدور والتقدير تبيين الشي قوله قدرا مقدورا
اي حكما مقطوعا بوقوعه وقال المهلب غرضه في الباب ان يبين ان جميع مخلوقات الله عز وجل
بامره بكلمة كن من حيوان او غيره وحركات العباد واختلاف اراداتهم واعمالهم بمعاصي او طاعات
كل مقدر بالازمان والاوقات لا يزيد في شي منها ولا نقصان عنها ولا تاخير لشي منها عن وقته
ولا يتقدم قبل وقته ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تسال المراة طلاق اختها لتستفرغ صحفتها
ولتنكح فان لها ما قدر لها ش مطابقته للترجمة في قوله فان لها ما قدر لها اي من الرزق
من جانب الزوج زوجة اخري او لم يكن ولا يحصل لها من ذلك الا ما كتبه الله لها سوا اجابها
الزوج او لم يجبها والحديث مضي في كتاب النكاح في باب الشروط التي لا تحل في النكاح فانه اخرجه
هناك من حديث ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يحل لامراة تسال
طلاق اختها لتستفرغ صحفتها فانما لها ما قدر لها وههنا اخرجه عن عبد الله بن يوسف
التنيسي عن مالك عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج قوله اختها الاخت اعم من اخت القرابة وغيرها من المومنات لانهن اخوات في الدين ونهي النبي
صلي الله عليه وسلم المراة ان تسال الرجل طلاق زوجته لينكحها ويصير لها من نفقته ومعاشرته
ما كان للمطلقة فعبر عن ذلك باستفراغ الصحفة مجازا ص حدثنا مالك بن اسماعيل نا اسرائيل
عن عاصم عن ابي عثمان عن اسامة قال كنت عند النبي صلي الله عليه وسلم اذ جاءه رسول احدي
بناته وعنده سعد وابي بن كعب ومعاذ رضي الله عنهم ان ابنها يجود بنفسه فبعث اليها لله ما اخذ
ولله ما اعطي كل باجل فلتصبر ولتحتسب ش مطابقته للترجمة في قوله كل باجل لان كونه
باجل من الامر المقدور واسرائيل هو بن يونس ابن ابي اسحق وعاصم هو بن سليمان
الاحول وابو عثمان عبد الرحمن النهدي واسامة هو بن زيد بن حارثة الكلبي والحديث
مضي في الجنايز عن عبدان ومضي الكلام فيه قوله وعنده سعد هو سعد بن عبادة
ومعاذ هو بن جبل قوله ان ابنها ذكر لذلك ابنها في الجنايز وذكر في كتاب المرضي البيت
قال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي فاخبر مرة عن صبي ومرة عن صبية قوله
يجود بنفسه يعني في السياق يقال جاد بنفسه عند الموت يجود جودا قوله فلتصبر ولتحتسب
ولم يقل فلتصبري لانها كانت غايبة والغايب لا يخاطب بما يخاطب به الحاضر وقال
الداودي انما خاطب الرسول ولو خاطب المامور بالضمير لقال فاصبري واحتسبي ص
حدثنا حبان بن موسي اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري قال اخبرنا عبد الله بن محيريز
الجمحي ان ابا سعيد الخدري اخبره انه بينما هو جالس عند النبي صلي الله عليه وسلم جاء رجل

من الانصار فقال يارسول الله انا نصيب سبيا ونحب المال كيف ترى في العزل فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم او انكم تفعلون ذلك لا عليكم ان لا تفعلوا فانه ليست نسمة كتب الله
ان تخرج الا هي كائنة ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وحبان بكسر الحاء المهملة
وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي وهو شيخ مسلم ايضا وعبد الله هو ابن المبارك
المروزي ويونس هو ابن يزيد يروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضى في البيوع
عن ابي اليمان وفي النكاح عن عبد الله بن محمد وفي المغازي عن قتيبة وفي العتق عن
عبد الله بن يوسف وفي التوحيد عن اسحق بن عفان واخرجه مسلم في النكاح عن عبد الله
ابن محمد وغيره واخرجه ابو داود فيه عن القعنبي واخرجه النسائي في العتق عن علي بن حجر
وغيره قوله رجل من الانصار قيل انه ابو صرمة وقيل مجدي الضمري قوله سبيا هو الجواري
المسبيات قوله في العزل وهو نزع الذكر من الفرج وقت الانزال قوله لا عليكم ان لا تفعلوا
قيل هو على النهي وقيل على الاباحة للعزل اي لكم ان تعزلوا وليس فعل ذلك بمولودة قوله
فانه اي فان الشان قوله نسمة بفتحتين وهو النفس قوله كتب الله اي قدر الله ان تخرج
اي من العدم الى الوجود ص حدثنا موسى بن مسعود نا سفين عن الاعمش عن ابي وائل
عن حذيفة قال لقد خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما ترك فيها شيا الى
قيام الساعة الا ذكره علمه من علمه وجهله من جهله ان كنت لارى الشي قد نسيت فاعرف
ما يعرف الرجل اذا غاب عنه فراه فعرفه ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ما ترك فيها
شيا اي من الامور المقدرة من الكائنات وموسى بن مسعود هو ابو حذيفة النهدي وسفين
هو الثوري والاعمش هو سليمان وابو وائل شقيق بن سلمة وحذيفة بن اليمان والحديث
اخرجه مسلم في الفتن عن عثمان ابن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود عن عثمان به
قوله الا ذكره في رواية الا حدث به قوله علمه من علمه وجهله من جهله في رواية
جرير حفظه من حفظه ونسيه من نسيه قوله ان كنت كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله
قد نسيت في رواية الكشميهني نسيته قوله فاعرف كما يعرف الرجل يروى فاعرفه
كما يعرفه الرجل المعنى اني نسيت شيا ثم اذكره فاعرف ان ذلك بعينه ص حدثنا عبدان عن
حمزة عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابن عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه
قال كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه وسلم ومعه عود ينكت في الارض وقال ما منكم من احد
الا قد كتب مقعده من النار او من الجنة فقال رجل من القوم الا نتكل قال لا اعملوا فكل ميسر
ثم قرا فاما من اعطى واتقى الاية ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله الا نتكل الى اخره
لان معناه نعتمد على ما قدره الله في الازل ونترك العمل وعبدان لقب عبد الله بن عثمان
وقد تكرر ذكره وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي اسمه محمد بن ميمون السكري وسعد بن عبيدة
مصغر عبدة السلمي الكوفي وهو صهر ابي عبد الرحمن شيخه في هذا الحديث وابو عبد الرحمن
عبد الله بن حبيب من كبار التابعين وعلي بن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مضى في الجنائز

في

في باب موعظة الرجل عند القبر باطول منه ومضى الكلام فيه قوله جلوسا اي جالسين
وروى الاعمش قعودا جمع القاعدين مع النبي صلى الله عليه وسلم عن الاعمش كنا مع النبي صلى
الله عليه في بقيع الغرقد بفتح الغين المعجمة وسكون الراء وفتح القاف وبالدال المهملة وهي مقبرة
اهل المدينة قوله ومعه عود وفي رواية شعبة وبيده عود فجعل ينكت بها في الارض وفي رواية
منصور ومعه مخصرة بكسر الميم وهي عصى او قضيب يمسكه الرئيس ليتوكا عليه ولغير ذلك ومعنى
ومعنى ينكت بالنون بعد الياء يضرب قوله او من الجنة كلمة او للتنويع ووقع في رواية سفيان
ما يشعر بانها بمعنى الواو وقد تقدم من حديث ابن عمر ان لكل احد مقعدين قوله فقال رجل هذا
الرجل وقع في حديث جابر عند مسلم انه سراقة بن مالك بن جعشم قوله الا نتكل اي الا نعتمد
على ما قدره الله في الازل ونترك العمل فقال لا اذ كل احد ميسر لما خلق له وحاصله ان الواجب
عليكم متابعة الشريعة لا تحقيق الحقيقة والظاهر لا يترك للباطن قوله فاما من اعطى واتقى
الاية وفي رواية سفيان ووكيع الايات الى قوله العسرى ص باب العمل بالخواتيم ش
اي هذا باب يذكر فيه العمل بالخواتيم اي بالعواقب وهو جمع خاتمة معنى الاعتبار بحال
الشخص عند الموت قبل المعاينة لملايكة العذاب ص حدثنا حبان بن موسى اخبرنا عبد الله
اخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال شهدنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم خيبر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل ممن معه يدعي الاسلام
هذا من اهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل من اشد القتال وكثرت به الجراح واثبتته
فجاء رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ارايت الذي تحدثت انه من
اهل النار فكاد المسلمون يرتابون فبينما هو على ذلك اذ وجد الرجل الم الجراح فاهوى بيده
الى كنانته فانتزع منها سهما فانتحر بها فاشتد رجال من المسلمين الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقالوا يا رسول الله صدق الله حديثك قد انتحر فلان فقتل نفسه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يا بلال قم فاذن لا يدخل الجنة الا مومن وان الله ليويد هذا الدين
بالرجل الفاجر ش مطابقته للترجمة من حيث ان الرجل المذكور ختم عمله بالسوء وانما العمل
بالخاتمة وحبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن موسى المروزي وعبد
الله ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والحديث مضى في الجهاد في باب ان الله
يويد الدين بالرجل الفاجر ومضى الكلام فيه قوله خيبر اي غزوة خيبر بفتح الخاء المعجمة قوله لرجل
اسمه قزمان بضم القاف وسكون الزاي قوله ممن يدعي الاسلام اي يتلفظ به قوله فلما حضر القتال
بالرفع والنصب قاله الكرماني قلت الرفع على انه فاعل حضر والنصب على المفعولية اي فلما حضر
الرجل القتال قوله الجراح جمع جراحة قوله فاثبتته اي اثخنته الجراح وجعلته ساكنا غير
متحرك وقيل صرعته صرعا لا يقدر معها على القتال قوله يرتاب اي يشك في الدين لانهم
رأوا الوعد شديدا قوله فبينما اصله بين زيدت فيه الميم والالف وتقع بعده جملة اسمية وهي
قوله هو كذلك ويحتاج الى جواب وهو قوله اذ وجد الرجل اي الرجل المذكور قوله فاهوى بيده اي

مدها الي كنانته فانتزع منها سهما اي فاخرج منها نشابة فانتحر بها اي نحر بها نفسه
قوله فاشتد رجال اي فاسرعوا في السير الي رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله فاذن اي اعلم
ويروي فاذن في الناس ص حدثنا سعيد بن ابي مريم نا ابو غسان حدثني ابو حازم عن سهل
ان رجلا من اعظم المسلمين غناء عن المسلمين في غزوة غزوها مع النبي صلي الله عليه وسلم
فنظر النبي صلي الله عليه وسلم فقال من احب ان ينظر الي رجل من اهل النار فلينظر الي هذا
فاتبعه رجل من القوم وهو علي تلك الحال من اشد الناس علي المشركين حتي جرح فاستعجل
الموت فجعل ذبابة سيفه بين يديه حتي خرج من بين كتفيه واقبل الرجل الي النبي صلي الله
عليه وسلم مسرعا فقال اشهد انك رسول الله قال وما ذاك قال قلت لفلان من احب ان ينظر
الي رجل من اهل النار فلينظر اليه وكان من اعظمنا غناء عن المسلمين فعرفت انه لا يموت
علي ذلك فلما جرح استعجل الموت فقتل نفسه فقال النبي صلي الله عليه وسلم عند ذلك ان العبد
ليعمل عمل اهل النار وانه من اهل الجنة ويعمل عمل اهل الجنة وانه من اهل النار وانما الاعمال بالخواتيم
ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة
محمد بن مطرف وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار وسهل بن سعد الانصاري
والحديث مضي في الجهاد في باب لا يقول فلان شهيد ومضي الكلام فيه وفي التوضيح ان حديث
ابي هريرة السابق وهذا الحديث قصة واحدة وان الراوي نقل علي المعني ويحتمل ان يكونا
رجلين قوله غناء بفتح الغين المعجمة والمد يقال اغنا عنه غناء فلان اي ناب عنه واجري
مجراه وما فيه غناء ذلك اي اضطلاع والقيام عليه وقال ابن ولاد الغناء بالفتح وبالمد
النفع والغني بالكسر والقصر ضد الفقر وبالمد الصوت قوله في غزوة هي غزوة خيبر قوله
فلينظر الي هذا اي الي رجل وهو قزمان او غيره ان كان قضيتان قوله حتي جرح علي صيغة
المجهول قوله ذبابة سيفه الذبابة بضم الذال المعجمة وهو الطرف قيل في الحديث السابق
انه نحر نفسه بالسهم وهنا قال بالذبابة واجيب ان كانت القصة واحدة فلا منافاة لاحتمال
استعمالهما كليهما وان كانت قصتين فظاهر قوله بين ثدييه قال ابن فارس الثندوة بالهمز
للرجل والثدي للمراة والحديث يرد عليه ولذلك جعل الجوهري للرجل ايضا قوله وانما الاعمال
اي اعتبار الاعمال بالعواقب وفيه حجة قاطعة علي القدرية في قولهم ان الانسان
يملك امر نفسه ويختار لها الخير والشر ص باب القاء النذر العبد الي القدر ش
اي هذا باب في بيان القاء النذر الالقاء مصدر مضاف الي فاعله وهو النذر والعبد منصوب
علي المفعولية هذا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره باب القاء العبد النذر
فاعرابه بعكس ذاك والمعني ان العبد اذا نذر لدفع شر او لجلب خير فان نذره يلقيه
الي القدر الذي فرغ الله منه واحكمه لانه شيء يختاره فهما قدره الله هو الذي يقع ولهذا
قال صلي الله عليه وسلم في حديث الباب ان النذر لا يرد شيئا وانما يستخرج به من البخيل ومتي
اعتقد خلاف ذلك قد جعل نفسه مشاركا لله تعالي في خلقه ومجوزا عليه ما لم يقدره تعالي

عن

عن ذلك ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن النذر قال انه لا يرد وانما يستخرج به من
البخيل ش مطابقته للترجمة من حيث ان النذر يلقي العبد الي القدر ولا يرد شيئا والقدر
هو الذي يعمله عمله وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو ابن عيينة ومنصور هو ابن
المعتمر وعبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الهمداني يروي عن عبد الله بن عمر
رضي الله عنهما والحديث اخرجه البخاري ايضا في النذور عن خلاد بن يحيي واخرجه مسلم
في النذور عن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عثمان ابن ابي شيبة واخرجه
النسائي فيه عن عمرو بن منصور واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن محمد قوله انه
اي ان النذر لا يرد شيئا قيل النذر التزام قربة فلم يكن منهيا واجيب بان القربة غير منهية
لكن التزامها منهي اذ ربما لا يقدر علي الوفاء وقيل الصدقة ترد البلاء وهذا التزام الصدقة واجيب
بانه لا يلزم من رد الصدقة التزامها وقال الخطابي هذا باب غريب من العلم وهو ان ينهي
عن الشيء ان يفعل حتي اذا فعل وقع واجبا وفي لفظ انما يستخرج دليل علي وجوب الوفاء
وفي التوضيح النذر ابتداء جائز والمنهي عنه المعلق كانه يقول لا افعل خيرا يا رب حتي
تفعل بي خيرا فاذا دخل فيه فعليه الوفاء ص حدثنا بشر بن محمد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر
عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا ياتي ابن ادم النذر بشيء لم يكن
قدرته ولكنه يلقيه القدر وَقَدْ قُدِّرْتُهُ له استخرج به من البخيل ش قيل لا يطابق الحديث
الترجمة والمطابق ان يقول القاء القدر العبد الي النذر لان لفظ الحديث يلقيه القدر
قلت في رواية الكشميهني يلقيه النذر وفي عادة البخاري انه يترجم بما ورد في بعض
طرق الحديث وان لم يسق ذلك اللفظ بعينه وقد غفل من في المطابقة عن رواية الكشميهني
فلذلك ادعي عدم المطابقة وقال الكرماني فان قلت الترجمة مقلوبة اذ القدر يلقي العبد
الي النذر لقوله يلقيه القدر قلت هما صادقان اذ بالحقيقة القدر هو الموصل وبالظاهر
هو النذر لكن كان الاولي في الترجمة العكس ليوافق الحديث الا ان يقال انهما متلازمان انتهي
قلت لو وقف الكرماني ايضا علي رواية الكشميهني لما تكلف فيما تعسف وبشر بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو محمد السختياني المروزي وعبد الله هو ابن المبارك
المروزي ومعمر هو ابن راشد وهمام بن منبه بضم الميم وفتح النون وكسر الباء الموحدة
والحديث من افراده قوله لا ياتي ابن ادم فاعل لا ياتي النذر وابن ادم مفعوله وهو قريب من
معني قوله في الحديث السابق انه لا يرد شيئا وقد وقع قوله لا ياتي بالتاء في الاصول وفي رواية
ابي الحسن الايات بدون الياء كانه كتبه علي الوصل مثل قوله سندع الزبانية بغير واو قوله
لم يكن قدرته صفة لقوله شيء قال الكرماني وقدرته بصيغة المتكلم ويروي قدر
بلفظ المجهول الغائب والجار والمجرور قوله ولكن يلقيه القدر من الالقاء ويقال معني
لم يكن قدرته اما ما قدرت عليه الشدة فيحلها عنه والنذر لا يحل عنه الشدة بقدره

ويكون ذلك النذر استخرجه من البخيل للشدة التي عرضت له قوله ولكن يلقيه القدر
القدر من الالقا وقيل بالفا والقاف قوله استخرج بلفظ المتكلم من المضارع ص
باب لا حول ولا قوة الا بالله ش اي هذا باب يذكر فيه لا حول ولا قوة الا بالله ومعنى
لا حول لا تحويل للعبد في معصية الله الا بعصمته ولا قوة له على طاعة الله الا بتوفيق الله
وقيل معنى لا حول لا حيلة وقال النووي هي كلمة استسلام وتفويض وان العبد لا يملك من
امره شيا ليس له حيلة في دفع شي ولا قوة في جلب خير الا بارادة الله عز وجل ص حدثني محمد
ابن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا خالد الحذاء عن ابي عثمان النهدي عن ابي موسى
رضي الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فجعلنا لا نصعد شرفا
ولا نهبط في واد الا رفعنا اصواتنا بالتكبير قال فدنا منا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا ايها الناس اربعوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انما تدعون سميعا بصيرا ثم
قال يا عبد الله بن قيس الا اعلمك كلمة هي من كنوز الجنة لا حول ولا قوة الا بالله ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل وابو موسى
عبد الله بن قيس الاشعري وقد مر الحديث في كتاب الدعوات في باب الدعاء اذا علا عقبة
فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى
الى اخره ومضى ايضا في الجهاد في باب ما يكره من رفع الصوت في التكبير اخرجه عن محمد
ابن يوسف عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى الاشعري قوله في غزاة هي غزوة خيبر
والشرف الموضع العالي قوله اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا بانفسكم واخفضوا اصواتكم
يقال ربع الرجل اذا توقف وحبس قوله اصم ويروى اصما قوله يا عبد الله بن قيس هو ابو
موسى الاشعري قوله هو من كنوز الجنة معنى ان له ثوابا مدخرا نفيسا مدخرا لصاحبه
في الجنة ص باب المعصوم من عصمه الله ش اي هذا باب يذكر فيه قول
رسول الله صلى الله عليه وسلم المعصوم من عصمه الله اي من عصمه الله بان حماه
عن الوقوع في الهلاك يقال عصمه الله من المكروه وقاه وحفظه والفرق بين عصمة
المومنين وعصمة الانبيا عليهم السلام ان عصمة الانبيا بطريق الوجوب وفي حق
غيرهم بطريق الجواز ص عاصم مانع ش اشار به الى تفسير لا عاصم اليوم من امر الله
اي لا مانع ص قال مجاهد سدى عن الحق يترددون في الضلالة ش اي قال مجاهد في تفسير
سدى في قوله عز وجل ايحسب الانسان ان يترك سدى بقوله يترددون في الضلالة
وقال بعضهم سدا بتشديد الدال بعدها الف وصله ابن ابي حاتم من طريق ورقاء عن ابي
نجيح عنه في قوله تعالى وجعلنا من بين ايديهم سدا قال عن الحق ثم قال ووقع في بعض
نسخ البخاري سدى بتخفيف الدال مقصور وعليه شرح الكرماني ثم قال ولم ار في شي
من نسخ البخاري الا الذي اوردته انتهى قلت هذا كلام ينقض اخره اوله لانه قال
اولا ورايته في بعض نسخ البخاري سدى بتخفيف الدال ثم قال ولم ار شيا من نسخ البخاري الا

الذي

الذي اوردته ومع هذا هو لم يطلع على جميع نسخ البخاري وهذا لا يتصور الا بالتعسف في
النسخ التي في مدينته واما النسخ التي في بلاد كرمان وبلخ وخراسان فمن اين يتصور له الاطلاع
عليها ص دساها اغواها ش اشار بهذا الى تفسير قوله تعالى قد خاب من دساها بقوله
اغواها اخرج الطبري بسند صحيح عن حبيب ابن ابي ثابت عن مجاهد وسعيد بن جبير
في قوله دساها قال احدهما اغواها وقال الاخر اضلها وقال الكرماني مناسبة الاثنين بالترجمة
بان ان من لم يعصمه الله كان سدى ومغويا ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس
عن الزهري قال حدثني ابو سلمة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
ما استخلف خليفة الا له بطانتان بطانة يامره بالخير وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر
وتحضه عليه والمعصوم من عصم الله ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبدان
لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد
الايلي والزهري هو محمد بن مسلم وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه البخاري
ايضا في الاحكام عن اصبغ واخرجه النسائي في البيعة وفي السير عن يونس بن عبد الاعلى
قوله بطانتان البطانة بكسر الباء الصاحب الوليجة المشاور وهو اسم جنس يشمل الواحد
والجمع قوله وتحضه اي تحثه قوله وبطانة تامره بالشر قال الكرماني في يامره دليل على انه
لا يشترط الامر العلو ولا الاستعلا ص باب وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون
انه لن يومن من قومك الا من قد امن ولا يلدوا الا فاجرا كفارا ش اي هذا باب في قوله تعالى
وحرام الى اخره قال الكرماني الغرض من هذه الايات ان الايمان والكفر بتقدير الله تعالى وفي رواية
ابي ذر وحرام على قرية اهلكناها الاية وفي رواية غيره وحرام الى اخر الاية والقراتان
مشهورتان فقرا اهل الحجاز والبصرة والشام حرام وقرا اهل الكوفة وحرم ص وقال منصور
بن النعمان عن عكرمة عن ابن عباس وحرم بالحبشية وجب ش منصور بن النعمان
اليشكري البصري سكن مرو ثم بخارى وما له في البخاري سوى هذا الموضع وقال الكرماني
منصور بن النعمان في النسخ هكذا لكن قالوا صوابه منصور بن المعتمر السلمي الكوفي وهذا
التعليق رواية ابو جعفر عن ابن فهزاد عن ابي عوانة عنه هكذا قاله صاحب التلويح وتبعه
صاحب التوضيح وقال بعضهم لم اقف على ذلك في تفسير ابي جعفر الطبري قلت هذا بمجرد
تتبع عدم وقوفه على هذا لا يستلزم عدم وقوف غيره ونسخ الطبري كثيرة فلا تخلو
من زيادة ونقصان قوله وحرم بالحبشية وجب يعني معنى حرم باللغة الحبشية وجب
وروى غير عكرمة عن ابن عباس وجب عليهم انهم لا يتوبون يعني في تفسير قوله عز
وجل وحرام على قرية اهلكناها انهم لا يرجعون وعن ابي عبيدة لا زائدة وذهب
الى ان حرام على بابه وانكر البصريون زيادة لا هنا وقيل المعنى حرام ان يتقبل عنهم عمل
لانهم لا يرجعون اي لا يتوبون وكذا قال الزجاج وقيل الحرام المنع فالمعنى حرام عليهم
الرجوع الى الدنيا وقال المهلب وجب عليهم انهم لا يتوبون وحرم وحرام بمعنى واحد والتقدير

انظر

وحرام على قرية اردنا اهلاكها التوبة من كفرهم وهذا كقوله انه لن يؤمن من قومك
الا من قد امن اي تقدم علم الله في قوم نوح انه لن يؤمن منهم غير من آمن ولذلك قال
نوح عليه السلام رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا الى قوله فاجرا كفارا اذ قد اعلمني
انه لن يؤمن منهم الا من قد امن واهلكهم لعلمه تعالى انهم لا يرجعون الى الايمان ص
حدثنا محمود بن غيلان نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابي طاوس عن ابيه عن ابن عباس
قال ما رايت شيئا اشبه باللمم مما قال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله كتب على ابن
ادم حظه من الزنا ادرك ذلك لا محالة فزنا العين النظر والنفس تمنى وتشتهي والفرج
يصدق ذلك ويكذبه ش مطابقته للترجمة التي هي الايات التي تدل على ان كل شيء خارج
عن سابق قدره فلذلك حديث الباب لان الزنا ودواعيه كل ذلك مكتوب مقدر
على العبد غير خارج من سابق قدره ومحمود بن غيلان بفتح الغين المعجمة وسكون
الياء اخر الحروف وعبد الرزاق همام ومعمر هو بن راشد وابن طاوس هو عبد الله
يروي عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله ما رايت شيئا اشبه باللمم بفتحتين
وهو صغار الذنوب واصله ما يلم به الشخص من شهوات النفس والمفهوم من كلام ابن
عباس انه النظر والنطق وقال الخطابي يريد به المعفو عنه المستثنى في كتاب الله
الذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش الا اللمم وسمي المنطق والنظر زنا لانهما من
مقدماته وحقيقته انما يقع بالفرج وعن ابن عباس اللمم ان يتوب من الذنوب ولا يعود
وروي عنه كلما دون الزنا فهو لمم قوله فزنا العين النظر اي الى الاجنبية وقال ابن مسعود
العينان تزنيان بالنظر والشفتان تزنيان وزناهما التقبيل واليدان تزنيان وزناهما اللمس
والرجلان تزنيان وزناهما المشي وقيل انما سميت هذه الاشياء زنا لانها دواعي اليه قوله
لا محالة بفتح الميم اي لا بد له من ذلك ولا تحول له عنه قوله تمنى اصله تتمنى فحذفت منه احدى
التائين قوله والفرج يصدق ذلك ويكذبه يعني اذا قدر على ذلك الزنا فيما كان فيه النظر
والتمني كان زنا صدق ذلك فرجه وان امتنع وخاف ربه كذب ذلك فرجه وتكتب له حسنة
قيل التصديق والتكذيب من صفات الاخبار واجيب بان اطلاقهما هنا على سبيل التشبيه
ص وقال شبابة نا ورقاء عن ابن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ش شبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف الباء الموحدة الاولى ابن سوار بفتح السين
المهملة وتشديد الواو وبالراء الفزاري يروي عنه محمود وورقاء مونث الاورق بالواو
والراء والقاف ابن عمر الخوارزمي سكن المدينة واشار البخاري بهذا التعليق الى ان طاوسا
سمع القصة من ابن عباس عن ابي هريرة وسمع من ابي هريرة ايضا والظاهر انه سمعه
من ابي هريرة بعد ان سمع من ابن عباس ووصل هذا التعليق صاحب التلويح فقال رويناه
في معجم الطبراني الاوسط فقال ثنا عمر بن عثمان بابن المنادي عنه فذكره وتبعه في ذلك
صاحب التوضيح وقال بعضهم راجعت المعجم الاوسط فلم اجد هذا فيه قلت صاحب التلويح يصرح

بان

بانه رواه وتبعه ايضا صاحب التوضيح الذي هو شيخ هذا القائل مع علمه بان المثبت مقدم
على النافي ولكن عرق العصبية تنبض فيا خر صاحبها الى حط من هو اكبر منه في العلم والسن
والقدم ص باب وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الا فتنة للناس ش اي هذا باب في قول
الله تعالى وما جعلنا الى اخره قال الثعلبي في قوله تعالى وما جعلنا الاية قال قوم هي رؤيا عين
ما اوري النبي صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج من العجايب والايات فكان ذلك فتنة للناس
فقوم انكروا وكذبوا وقوم ارتدوا وقوم حدثوا قوله الا فتنة اي بلاء للناس وقيل راى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بني امية ينزون على منبره نزو القردة فساءه ذلك فما استجمع ضاحكا
حتى مات فانزل الله تعالى وما جعلنا الرؤيا التي اريناك الاية وقيل انما فتن الناس بالرؤيا
والشجرة لان جماعة ارتدوا وقالوا كيف سري به الى بيت المقدس في ليلة واحدة
وقالوا لما انزل الله شجرة الزقوم كيف يكون في النار شجرة لا تاكلها فكان فتنة لقوم
واستبصار لقوم منهم ابو بكر الصديق رضي الله عنه ويقال انه سمي صديقا ذلك اليوم
والفتنة في الاصل الاختبار ثم استعملت في الكفر كقوله والفتنة اشد من القتل وفي
الاثم كقوله الا في الفتنة سقطوا وفي الاحراق كقوله ان الذين فتنوا المؤمنين وفي الازالة
عن الشيء كقوله وان كادوا ليفتنونك وغير ذلك والمراد بها في هذا الموضع الاختبار
ص حدثنا الحميدي نا سفين نا عمرو عن عكرمة عن ابن عباس وما جعلنا الرؤيا التي
اريناك الا فتنة للناس قال هي رؤيا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسري
به الى بيت المقدس والشجرة الملعونة في القران قال هي شجرة الزقوم قال ابن التين وجه
دخول هذا الحديث في كتاب القدر الاشارة الى ان الله تعالى قدر للمشركين التكذيب لرؤيا
نبيه الصادق فكان ذلك زيادة في طغيانهم والحميدي عبد الله بن الزبير نسبته الى احد
اجداده حميد مصغر حمد وسفين هو بن عيينة وعمرو هو بن دينار والحديث مضى
في تفسير سورة الاسراء عن علي بن عبد الله واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن
يحيى واخرجه النسائي فيه عن محمد بن منصور قوله رؤيا عين اي في اليقظة لا رؤيا
منام قوله والشجرة الملعونة يعني شجرة الزقوم المذكورة في القران والشجرة مبتدا
وخبره هي شجرة الزقوم وانما ذكر الشجرة الملعونة لانها مثل الرؤيا كانت فتنة وقد ذكرنا
كيف كانت فتنة والزقوم شجرة بجهنم طعام اهل النار فان قلت لم يذكر في القران لعن هذه الشجرة
قلت قد لعن اكلوها وهم الكفار قال تعالى وتبارك ان شجرة الزقوم طعام الاثيم وقال انها
شجرة تخرج في اصل الجحيم وقيل طعام مكروه ملعون ثم ان هذه الشجرة تنبت في النار مخلوقة
من جوهر لا تاكله النار كسلاسل النار واغلالها وعقاربها وحياتها ص باب
تحاج ادم وموسى عليهما السلام عند الله ش اي هذا باب يذكر فيه تحاج ادم وموسى
قوله تحاج فعل ماض من المحاجة واصله تحاجج بجيمين فادغمت احداهما في الاخرى
قوله عند الله قيل يعني في يوم القيمة وقيل في الدنيا قلت اللفظ اعم من ذلك وقد روى احمد

من طريق يزيد بن هرمز عن ابي هريرة بلفظ احتج ادم وموسي عند ربهما والعندية
اختصاص وتشريف لا عندية مكان ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال حفظناه من عمرو
عن طاوس سمعت ابا هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال احتج ادم وموسي فقال له
موسي يا ادم انت ابونا خيبتنا واخرجتنا من الجنة فقال له ادم يا موسي اصطفاك الله
بكلامه وخط لك بيده اتلومني علي امر قدره الله علي قبل ان يخلقني باربعين سنة فحج ادم
موسي ثلاثا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين
هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث اخرجه مسلم في القدر ايضا عن محمد بن
حاتم وغيره واخرجه ابو داود في السنة عن مسدد واحمد بن صالح واخرجه النسائي في
التفسير عن محمد بن عبد الله واخرجه ابن ماجه في السنة عن هشام بن عمار وغيره
قوله حفظناه عن عمرو في سند الحميدي عن سفيان نا عمرو بن دينار وفيه التاكيد
بصحة روايته قوله احتج اي تحاج وتناظر في رواية همام ومالك تحاج كما في الترجمة
وهي اوضح وفي رواية ايوب بن النجار ويحيي بن ادم حج ادم موسي وعليها شرح الطيبي
فقال معني قوله حج ادم موسي غلبه بالحجة وقوله بعد ذلك قال موسي انت ادم الي اخره
توضيح لذلك وتفسير لما اجمل وقوله في اخره فحج ادم موسي تقرير لما سبق وتاكيد له
قوله انت ابونا في رواية ابن ابي كثير انت ابو الناس وفي رواية الشعبي انت ادم ابو البشر
قوله خيبتنا اي اوقعتنا في الخيبة وهي الحرمان قوله واخرجتنا من الجنة وهي دار الجزاء في
الاخرة وهي مخلوقة قبل ادم قوله وخط لك بيده من المتشابهات فاما ان يفوض الي الله
تعالي واما ان يؤول بالقدرة والغرض منه كتابة الواح التورية قوله علي امر قدره الله
ويروي علي قدر الله بدون الضمير وهي رواية السرخسي والمستملي والمراد بالتقدير
هنا الكتابة في اللوح المحفوظ او صحف التوراة والا فتقدير الله ازلي قوله باربعين سنة
قال ابن التين يحتمل ان يكون المراد بالاربعين سنة ما بين قوله تعالي اني جاعل في الارض
خليفة الي نفخ الصورة الروح في ادم وقيل ابتداء المدة وقت الكتابة في الالواح واخرها
ابتداء خلق ادم وقال ابن الجوزي المعلومات كلها قد احاط بها علم الله القديم قبل وجود
المخلوقات كلها ولكن كتابتها وقعت في اوقات متفاوتة وقد ثبت في صحيح مسلم ان الله قدر
المقادير قبل ان يخلق السموات والارض بخمسين الف سنة فيجوز ان تكون قصة ادم بخصوصها
كتبت قبل خلقه باربعين سنة ويجوز ان يكون ذلك القدر مدة لبثه طينا الي ان نفخت
فيه الروح فقد ثبت في صحيح مسلم ان بين تصويره طينا والنفخ فيه كان مدة اربعين
سنة ولا يخالف ذلك كتابة المقادير عموما قبل خلق السموات والارض بخمسين الف
سنة فان قلت وقع في حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه اتلومني علي امر قدره علي
قبل ان يخلق السموات والارض قلت تحمل مدة الاربعين سنة علي ما يتعلق بالكتابة
ويحمل الاخر علي ما يتعلق بالعلم قوله فحج ادم موسي ادم مرفوع بلا خلاف وشذ بعض

الناس

الناس فقراه بالنصب علي ان ادم المفعول وموسي في محل الرفع علي انه الفاعل نقله الحافظ ابو
بكر بن الخاصبة عن مسعود بن ناصر السجزي الحافظ قال سمعته فقراء فحج ادم بالنصب قال
وكان قدريا وقد روي احمد من رواية الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ فحجه ادم
وهذا يقطع الاشكال فان رواية ائمة حفاظ والزهري من كبار الفقهاء الحفاظ ومعني
حج ادم اي غلبه بالحجة يقال حاججت فلانا فحججته مثل خاصمته فخصمته وقال الخطابي انما
حجه ادم في رفع اللوم اذ ليس لاحد من الادميين ان يلوم احدا به وقال النووي معناه انك
تعلم انه مقدر فلا تلمني وايضا اللوم شرعي لا عقلي واذ تاب الله عليه وغفر له ذنبه زال عنه
اللوم فمن لامه كان محجوجا قوله ثلاثا اي قال حج ادم موسي ثلاث مرات وفي حديث رواه عمرو
ابن ابي عمرو عن الاعرج لقد حج ادم موسي لقد حج ادم موسي لقد حج ادم موسي فان قلت متي كانت
ملاقاة ادم وموسي قلت قيل يحتمل ان يكون في زمن موسي عليهما السلام فاحيي الله له ادم
معجزة له فكلمه او كشف له عن قبره فتحدثا او اراه الله روحه كما اري النبي صلي الله عليه وسلم
ليلة المعراج ارواح الانبياء عليهم السلام او اراه الله في المنام ورؤيا الانبياء وحي او كان
ذلك بعد وفاة موسي فالتقيا في البرزخ اول ما مات موسي فالتقت ارواحهما في السماء وبذلك
جزم ابن عبد البر والقابسي او ان ذلك لم يقع بعد وانما يقع في الاخرة والتعبير عنه بلفظ الماضي
لان محقق الوقوع فكانه قد وقع فان قلت لم خص موسي عليه السلام بالذكر قلت لكونه
اول نبي بعث بالتكاليف الشديدة فان قلت ما وجه وقوع الغلبة لادم عليه السلام قلت
لانه ليس لمخلوق ان يلوم مخلوقا في وقوع ما قدر عليه الا باذن من الله فيكون الشارع
هو اللائم فلما اخذ موسي في لومه من غير ان يؤذن له في ذلك عارضه بالقدر فاسكته
وقيل ان الذي فعله ادم اجتمع فيه القدر والكسب والتوبة تمحو اثر الكسب وقد كان الله تاب
عليه فلم يبق الا القدر والقدر لا يتوجه عليه لوم لانه فعل الله ولا يسال عما يفعل وقيل
ان ادم اب وموسي ابن وليس للابن ان يلوم اباه حكاه القرطبي فان قلت ما ماضي اليوم لو قال
هذا العصية قدرت علي فينبغي ان يسقط عنه اللوم قلت هو باق في دار التكليف وفي لومه
زجر له ولغيره عنها واما ادم فميت خارج عن هذه الدار فلم يكن في القول فايدة سوي التخجيل
ونحوه ص قال سفين نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش
اي قال سفين بن عيينة حدثنا ابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة وهذا موصول وهو معطوف علي قوله حفظناه من عمرو وفي
رواية الحميدي قال وحدثنا ابو الزناد باثبات الواو وهي اظهر في المراد وقيل اخطا من زعم
ان هذا الطريق معلق وقد اخرجه الاسماعيلي منفردا بعد ان ساق طريق طاوس عن جماعة
عن سفيان فقال اخبرنيه القاسم يعني ابن زكريا نا اسحق بن حاتم العلاف نا سفيان عن عمرو
مثله سواء وزاد قال وحدثني سفيان عن ابي الزناد به ص باب لا مانع لما اعطي الله تعالي
ش اي هذا باب في بيان لا مانع لما اعطي الله ويروي لما اعطاه الله وهذا منتزع من معني حديث

الباب بلفظ الحديث لا مانع لما اعطيت ص حدثنا محمد بن سنان نا فليح نا عبدة ابن ابي لبابة
عن وراد مولي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال كتب معاوية الي المغيرة اكتب لي ما سمعت من
النبي صلي الله عليه وسلم يقول خلف الصلاة فاملي علي المغيرة قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
يقول خلف الصلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت
ولا ينفع ذا الجد منك الجد ش مطابقته للترجمة ظاهرة وان كان بينهما تغيير ومحمد بن سنان
بكسر السين المهملة وبالنونين وفليح مصغر الفلح بالفاء والحاء المهملة ابن سليمان وكان
اسمه عبد الملك وفليح لقبه فغلب علي اسمه وعبدة ضد الحرة ابن ابي لبابة بضم اللام وبالبائين
الموحدتين الاسدي الكوفي سكن دمشق ووراد بفتح الواو وتشديد الراء مولي المغيرة بن
شعبة وكاتبه والحديث مضي في الصلاة في باب الذكر بعد الصلاة واخرجه في مواضع كثيرة
في الاعتصام وفي الرقاق وفي الدعوات وغيرها ومضي الكلام فيه في الصلاة قوله الجد هو ما جعل
الله للانسان من الحظوظ الدنياوية وكلمة من تسمي من البدلية كقوله تعالي ارضيتم بالحياة الدنيا
من الاخرة اي بدل الاخرة اي المحظوظ لا ينفعه حظه بذلك اي بدل طاعتك وقال الراغب قيل
اراد بالجد اب الاب اي لا ينفع احدا نسبه وقال النووي منهم من رواه بالكسر وهو الاجتهاد اي
لا ينفع ذا الاجتهاد منك اجتهاده انما تنفعه رحمتك ص وقال ابن جريج اخبرني عبدة ان
ورادا اخبره بهذا ثم وفدت بعد الي معاوية فسمعته يامر الناس بذلك القول ش ابن جريج
هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وهذا التعليق وصله احمد ومسلم من طريق ابن جريج
والمقصود من هذا التعليق التصريح بان ورادا اخبر به عبدة لانه وقع في الرواية الاولي
بالعنعنة قوله ثم وفدت القايل بهذا عبدة ووفدت من الوفود وهو القصد الامر الزيادة
واستزادة وانتجاع وغير ذلك يقال وفد يفد فهو وافد قوله بعد مبني علي الضم اي بعد ان
سمعته من وراد قوله الي معاوية هو ابن ابي سفيان لما كان في الشام حاكما قوله بذلك القول
اشار به الي القول الذي يقوله صلي الله عليه وسلم وهو الدعاء المذكور عقيب الصلوة ص باب
من تعوذ بالله من درك الشقاء وسوء القضاء ش اي هذا باب في بيان امر التعوذ بالله من هذين
الشيئين احدهما درك الشقاء بفتح الراء اللحاق والتبعة والشقاء بالفتح والمد الشدة والعسر
وهو يتناول الدينية والدنياوية والاخرة سوء القضاء اي المقضي اذ حكم الله كله حسن ص
وقول الله تعالي قل اعوذ برب الفلق من شر ما خلق ش اشار بذكر هذه الاية الكريمة الي الرد
علي من زعم ان العبد يخلق فعل نفسه لانه لو كان السوء المامور بالاستعاذة منه مخترعا للنا
عل لما كان للاستعاذة بالله منه معني لانه لا يصح التعوذ الا بمن قدر علي ازالة ما استعيذ به
منه ص حدثنا مسدد نا سفين عن سمي عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال تعوذوا بالله من جهد البلاء ودرك الشقاء وسوء القضاء وشماتة الاعداء ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وسفين هو ابن عيينة وسمي بضم السين المهملة وفتح الميم وتشديد الياء
مولي ابي بكر مخزومي وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضي في كتاب الدعوات في باب التعوذ من

جهد البلاء فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفيان عن سمي الي اخره قوله جهد
البلاء بفتح الجيم اشهر وهو الحالة التي يختار عليها الموت وقيل هو قلة المال وكثرة العيال وفي
التوضيح جهد البلاء اقصي ما يبلغ وهو الجهد بضم الجيم وفتحها قوله وشماتة الاعداء الشماتة هي
الحزن بفرح العدو والفرح بحزنه ص باب يحول بين المرء وقلبه ش اي هذا باب
في قوله تعالي يحول بين المرء وقلبه واوله واعلموا ان الله يحول بين المرء وقلبه وانه اليه
تحشرون وعن سعيد بن جبير معناه يحول بين الكافر ان يؤمن وبين المؤمن ان يكفر وعن
ابن عباس يحول بين الكافر وطاعته وبين المومن ومعصيته وكذا روي عن الضحاك
وعن مجاهد يحول بين المرء وقلبه فلا يعقل ولا يدري ما يعمل والغرض من هذه الترجمة
الاشارة الي ان الله تعالي خالق لجميع كسب العباد من الخير والشر وانه قادر علي ان يحول
بين الكافر والايمان ولم يقدره الا علي ضده وهو الكفر وعلي ان يحول بين المؤمن والكفر
واقدره علي ضده وهو الايمان وفعل الله عدل فيمن اضله لانه لم يمنعهم حقا وجب عليه
وخلقهم علي ارادته لا علي ارادتهم وكان ما خلق فيهم من قوة الهداية والتوفيق علي وجه
التفضيل ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا موسي بن عقبة عن
سالم عن عبد الله قال كثيرا ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب
ش مطابقته للترجمة من حيث ان معني مقلب القلوب تقليبه قلب عبده عن ايثار الايمان
الي ايثار الكفر وعكسه وفعل الله عدل في ذلك كما ذكرناه الآن وعبد الله هو ابن المبارك وموسي
ابن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم هو ابن عمر يروي عن ابيه عبد الله
ابن عمر بن الخطاب والحديث اخرجه البخاري في التوحيد عن سعيد بن سليمان وفي الايمان
والنذور عن محمد بن يوسف واخرجه الترمذي في الايمان عن علي بن حجر وعبد الله بن
جعفر واخرجه النسائي عن احمد بن سليمان واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن علي بن
محمد الطيالسي قوله كثيرا النصب علي انه صفة المصدر محذوف تقديره يحلف حلفا
كثيرا ما كان يريد ان يحلف من الفاظ الحلف قوله فيه حذف نحو لا افعل او لا اترك وحق
مقلب القلوب وهو الله عز وجل والواو فيه للقسم قال الكرماني مقلب القلوب اي
تقلب اعراضها واحوالها من الارادة وغيرها اذ حقيقة القلب لا تنقلب وفيه دلالة علي ان
اعمال القلوب من الارادات والدواعي وساير الاعراض بخلق الله تعالي كافعال الجوارح ص
حدثنا علي بن حفص وبشر بن محمد قالا اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لابن صياد خبات لك
خبا قال الدخ قال اخسا فلن تعدو قدرك قال عمر رضي الله عنه ائذن لي فاضرب عنقه
قال دعه ان يكن هو فلا تطيقه وان لم يكن هو فلا خير لك في قتله ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله ان يكن هو الي اخره يعني انه ان كان الدجال قد سبق في علم الله تعالي خروجه واضلاله
الناس فلن يقدرك خالقك علي قتل من سبق في علمه انه يخرج ويضل الناس اذ لو قدرك علي

هذا لكان فيه انقلاب علمه والله تعالى عن ذلك وعلي بن حفص المروزي سكن عسقلان
وبشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن محمد ابو علي السختياني المروزي وعبد
الله هو ابن المبارك المروزي ومعمر بفتح الميمين ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم
وسالم بن عبد الله بن عمر والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب اذا اسلم الصبي فمات هل يصلى
عليه فانه اخرجه هناك مطولا ومضى الكلام فيه مستوفي قوله لابن صياد اسمه صاف
قوله خبئا ويروى خباء قوله الدخ بضم الدال المهملة وتشديد الخاء المعجمة الدخان وقيل اراد
ان يقول الدخان فلم يمكنه لهيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم او زجره رسول الله صلى الله
عليه وسلم فلن يستطيع ان يخرج الكلمة تامة قوله اخساء بالهمز يقال اخسأ الكلب اذا
بعد واخساء امر منه وهو خطاب زجر واهانة قوله فلن تعدو ويروى بحذف الواو
تخفيفا او سالا بل لن بمعنى لم والجزم بلن لغة حكاها الكسائي قوله ان يكن هو يروي ان يكنه
وفيه رد على النحوي حيث قال والمختار في خبر كان الانفصال قوله فلا تطيقه اي لا تطيق
قتله اذ المقدر ان يخرج في اخر الزمان خروجا يفسد في الارض ثم يقتله عيسى عليه السلام
قوله فلا خير لك في قتله قيل كان يدعي النبوة فلم لا يكون قتله خيرا واجيب بانه كان غير بالغ
او كان في مهادنة ايام اليهود وخلفاؤهم واما امتحانه صلى الله عليه وسلم بالخباء فلاظهار
بطلان حاله للصحابة وان مرتبته لا تتجاوز الكهانة والله اعلم ص باب قل لن
يصيبنا الا ما كتب الله لنا قضى ش اي هذا باب في قوله تعالى قل لن يصيبنا الى اخره قوله قضى
تفسير قوله كتب واشار بهذه الاية الى ان الله تعالى اعلم عباده انما يصيبهم في الدنيا من الشدائد
والمحن والضيق والخصب والجدب ان ذلك كله فعل الله تعالى وتبارك يفعل من ذلك ما يشاء
لعباده ويبتليهم بالخير والشر وذلك كله مكتوب في اللوح المحفوظ ص قال مجاهد بفاتنين
مضلين الا من كتب الله انه يصلى الجحيم ش اي قال مجاهد في تفسير قوله تعالى ما انتم عليه
بفاتنين الا من هو صال الجحيم اي ما انتم عليه بمضلين الا من كتب الله عليه انه يصلى اي يدخل
الجحيم وهذا التعليق وصله عبد بن حميد بمعناه من طريق اسرائيل عن منصور في هذه الاية
قال لا يفتنون الا من كتب الله عليه الضلالة ص قدر فهدى قدر الشقاء والسعادة وهدى
الانعام لمراتعها ش اشار به الى تفسير مجاهد في قوله والذي قدر فهدى وفسره بقوله
قدر الشقاء والسعادة ووصله الفريابي عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قوله وهدى الانعام
لمراتعها ليس له تعلق بما قبله بل هو تفسير لمثل قوله تعالى ربنا الذي اعطى كل شيء خلقه ثم هدى
ص حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنا النضر نا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة
عن يحيى بن يعمر ان عائشة رضي الله عنها اخبرته انها سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الطاعون فقال كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين ما من عبد يكون
في بلدة يكون فيه ويمكث فيه لا يخرج من البلدة صابرا محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب
الله له الا كان له مثل اجر شهيد ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث واسحق بن ابراهيم

هو

هو ابن راهويه ونسبته الى حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم بطن عامتهم بالبصرة والنضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل وداود بن ابي الفرات بضم الفاء وتخفيف الراء المروزي
تحول الى البصرة وعبد الله بن بريدة مصغر البردة الاسلمي قاضي مرو ويحيى بن يعمر بفتح الياء
اخر الحروف وسكون العين المهملة وضم الميم وبالراء القاضي ايضا بمرو والرجال كلهم
مروزيون وهو من الغرائب والحديث مضى في التفسير وفي ذكر بني اسرائيل وفي الطب عن
اسحق عن حبان واخرجه النسائي في الطب عن العباس بن محمد ومضى الكلام فيه قوله الطاعون
الوباء قاله اهل اللغة وقال الداودي انه حب ينبت في الارفاغ وقيل هو بثر مؤلم جدا يخرج
غالبا من الاباط مع اسوداد حواليه وخفقان القلب قوله رحمة قيل ما معنى كون العذاب
رحمة واجيب بانه وان كان هو محنة في الصورة لكنها رحمة من حيث انه يتضمن مثل اجر
شهيد فهو سبب الرحمة لهذه الامة والله اعلم ص باب وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا
الله لو ان الله هداني لكنت من المتقين ش اي هذا باب في قوله تعالى لولا ان هدانا الله
الى اخره هاتان ايتان وحديث الباب نص على ان الله تعالى انفرد بخلق الهدى والضلال
وانه اقدر العباد على لاكتساب ما اراده منهم من ايمان وكفر وان ذلك ليس بخلق العباد كما زعمت
القدرية ص حدثنا ابو النعمان اخبرنا جرير هو ابن حازم عن ابي اسحق عن البراء بن عازب
رضي الله عنه قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ينقل التراب معنا وهو يقول
لولا الله ما اهتدينا ولا صمنا ولا صلينا فانزلن السكينة علينا وثبت الاقدام اذا لقينا
والمشركون قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا ش مطابقته للترجمة في قوله والله لولا
الله ما اهتدينا وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري وجرير بن حازم بالحاء
المهملة والزاي وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي والحديث مضى في الجهاد في باب
حفر الخندق فانه اخرجه هناك عن حفص بن عمر عن شعبة عن ابي اسحق عن البراء
ابن عازب رضي الله عنه ومضى الكلام فيه هناك قوله قد بغوا اي ظلموا قوله ابينا من الاباء
وهو الامتناع ويروى اتينا من الاتيان والله اعلم ص كتاب الايمان والنذور
ش اي هذا كتاب في بيان انواع الايمان وانواع النذور والايمان جمع يمين وهو القوة
لغة قال الله عز وجل لاخذنا منه باليمين اي بالقوة والقدرة وهي الجارحة ايضا
وفي الشرع تقوية احد طرفي الخبر بالمقسم به وقال الكرماني اليمين تحقيق ما لم يجب
وجوده بذكر الله تعالى والنذر التزام المكلف قربة او صفتها وقال اصحابنا النذر الزام
من عبادة او صدقة او نحوهما على نفسه تبرعا يقال نذرت الشيء انذر وانذر
بالكسر والضم نذرا ص باب قول الله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم
ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط
ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك
كفارة ايمانكم اذا حلفتم الى ايمانكم كذلك يبين الله لكم اياته لعلكم تشكرون ش

اي هذا باب في ذكر قول الله تعالي هكذا وقع في بعض النسخ ولم يقع لفظ باب عند
اكثر الرواة وذكر الاية كلها انما هو في رواية كريمة قوله باللغو هو قول الرجل في الكلام
من غير قصد لا والله وبلي والله هذا مذهب الشافعي وقيل هو في الهزل وقيل في المعصية
وقيل علي غلبة الظن وهو قول ابي حنيفة واحمد وقيل اليمين في الغضب وقيل في النسيان
قوله بما عاقدتم الايمان اي بما صممتم عليه من الايمان وقصدتموها قري بتشديد القاف
وتخفيفها والعقد في الاصل الجمع بين اطراف الشي ويستعمل في الاجسام ويستعار للمعاني
نحو عقد البيع وعن عطا معني بما عقدتم الايمان اكدتم قوله مساكين اي محاويج من الفقرا
ومن لا يجد ما يكفيه قوله من اوسط ما تطعمون اهليكم وقال ابن ابي حاتم باسناده عن علي
رضي الله عنه قال خبز ولبن وسمن وباسناده عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال من اوسط
ما تطعمون اهليكم قال الخبز واللحم والسمن والجبن واللبن والخبز والزيت والخبز والخل
واختلفوا في مقدار ما يطعمهم فقال ابن ابي حاتم باسناده عن علي قال يغديهم ويعشيهم
وقال الحسن ومحمد بن سيرين يكفيه ان يطعم عشرة مساكين اكلة واحدة خبزا ولحما
وزاد الحسن فان لم يجد فخبزا وزيتا وخلا حتي يشبعوا وقال قوم يطعم كل واحد من
العشرة نصف صاع من تمر او بر ونحوهما وهذا قول عمر وعلي وعايشة والشعبي وسعيد
ابن جبير وابراهيم النخعي ومنصور بن مهران ومالك والضحاك والحسن ومكحول
وابي قلابة ومقاتل بن حبان وقال ابو حنيفة رضي الله عنه نصف صاع من بر او صاع
من غيره وهو قول مجاهد ومحمد بن سيرين والشعبي والثوري والنخعي وروي
ذلك عن علي وعايشة رضي الله عنهما وقال الشافعي الواجب في كفارة اليمين مد بمد النبي
صلي الله عليه وسلم قوله او كسوتهم قال الشافعي لو دفع الي كل واحد من العشرة ما يصدق
عليه اسم الكسوة من قميص او سراويل او ازار او عمامة او مقنعة اجزاه ذلك واختلف
اصحابه في القلنسوة هل تجزي ام لا علي وجهين وحكي الشيخ ابو حامد الاسفرايني
في الخف وجهين ايضا والصحيح عدم الاجزاء وقال مالك واحمد لا بد ان يدفع الي كل
واحد منهم ما يصح ان يصلي فيه ان كان رجلا او امراة كل بحسبه وقال العوفي عن ابن
عباس عباة لكل مسكين او شملة وقال مجاهد ادناه ثوب واعلاه ما شئت وعن
سعيد بن المسيب عباة يلف بها راسه وعباة يلتحف بها قوله او تحرير رقبة اخذ
ابو حنيفة رضي الله عنه باطلاقها فجوز الكافرة وقال الشافعي رضي الله عنه واخرون
لا يجوز الا مومنة قوله فان لم يجد اي فان لم يقدر المكلف علي واحدة من هذه الخصال
الثلاث فصيام اي فعليه صيام ثلاثة ايام واختلفوا فيه هل يجب التتابع او يستحب فالمنصوص
من الشافعي انه لا يجب التتابع وهو قول مالك وقال ابو حنيفة واحمد يجب التتابع والدلايل
مذكورة في كتب الفقه قوله ذلك اشارة الي المذكور قبله قوله فاحفظوا ايمانكم عن الحنث فاذا
حنثتم فاحفظوها بالكفارة ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام

ابن

ابن عروة عن ابيه عن عايشة ان ابا بكر رضي الله عنه لم يكن يحنث في يمين قط حتي انزل الله
كفارة اليمين وقال لا احلف علي يمين فرايت غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وكفرت
عن يميني ش مطابقته للاية التي هي ترجمة ظاهرة وشيخه مروزي وعبد الله هو ابن المبارك
مروزي ايضا وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ام المومنين
والحديث من افراده قوله ان ابا بكر الصديق في رواية عبد الله بن نمير عن هشام بسنده عن
ابي بكر الصديق قوله لم يكن يحنث انما زادت لفظ الكون للمبالغة فيه ولبيان انه لم يكن من
شانه ذلك قوله قط اصله قطط فادغمت الطاء في الطاء ومنهم من يقول قط بضم القاف تبعا
لضم الطاء ومنهم من يخففه قوله كفارة اليمين اي ابتدا وهي المذكورة في اول الباب قوله لا احلف
علي يمين الي اخره قالوا انما قال ابو بكر هذا لما حلف انه لا ينفق علي مسطح لما تكلم في قضية الافك
وانزل الله تعالي الا تحبون ان يغفر الله لكم قال بلي يا رب انا نحب ذلك ثم عاد الي بره كما
كان اولا قوله غيرها الضمير يرجع الي اليمين باعتبار ان المقصود منها المحلوف عليه مثل
الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لا معني لقوله لا احلف علي الحلف ص حدثنا ابو النعمان محمد
ابن الفضل نا جرير بن حازم نا الحسن نا عبد الرحمن بن سمرة قال قال النبي صلي الله عليه وسلم
يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة فانك ان اوتيتها عن مسالة وكلت اليها وان اوتيتها
عن غير مسالة اعنت عليها واذا حلفت علي يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وات
الذي هو خير ش مطابقته للترجمة في قوله فكفر عن يمينك والحسن هو البصري وعبد الرحمن
ابن سمرة بن حبيب وهو من مسلمة الفتح وقد شهد فتوح العراق وكان فتح سجستان علي
يديه ارسله عبد الله بن عامر امير البصرة وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحديث اخرجه
البخاري ايضا في الاحكام عن حجاج بن منهال وفي الكفارات عن محمد بن عبد الله واخرجه
مسلم في الايمان عن شيبان بن فروخ وغيره واخرجه ابو داود في الخراج عن محمد بن الصباح
وغيره واخرجه الترمذي عن محمد بن عبد الاعلي واخرج النسائي قصة الامارة في القضاء
وفي السير عن مجاهد بن موسي وقصة اليمين في الايمان عن جماعة اخرين قوله الامارة بكسر
الهمزة اي لا تسال ان تجعل اميرا اي حاكما قوله اوتيتها علي صيغة المجهول اي اعطيتها قوله عن
مسالة اي عن سوال قوله وكلت علي صيغة المجهول بالتشديد والتخفيف قوله اعنت علي صيغة
المجهول ايضا وفيه كراهة سوال ما يتعلق بالحكومة نحو القضاء والحسبة ونحوهما وان من
سال لا يكون معه اعانة من الله فلا يكون له كفاية لذلك العمل فينبغي ان لا يولي قلت اذا كان
عن مجرد السوال فما حال من يسال بالرشوة ويجتهد فيه خصوصا في غالب قضاة مصر فلا يتولون
الا بالبراطيل والرشي ولا يخافون من استحقاق اللعنة من الله تعالي في ذلك وقد روي عبد الله
ابن عمرو عن النبي صلي الله عليه وسلم لعن الله الراشي والمرتشي والرايش وفيه ان من حلف علي فعل
او ترك وكان الحنث خيرا من التمادي عليه استحب له الحديث بانه يجب نظرا الي ظاهر الامر
وفيه جواز التكفير قبل الحنث وبه اخذ الشافعي ومالك في رواية ولا يجوز عند الحنفية

يكونون

لان الكفارة لستر الجناية ولا جناية قبل الحنث فلا تجوز وحكم الحديث انه يعارضه رواية
مسلم اخرجه عن ابي هريرة من حلف علي يمين فراي غيرها خيرا منها فليات الذي هو خير
وليكفر عن يمينه وكذلك في حديث عبد الرحمن بن سمرة غير ان البخاري انفرد بتقديم الحنث
قبل الكفارة وكذلك في رواية ابي داود في سننه تقديم الكفارة قبل الحنث وجا تقديم
الحنث علي الكفارة في حديث ابي موسي الذي اخرجه في البخاري ومسلم وفي لفظ لهما
تقديم الكفارة فاذا كان الامر كذلك فالاخذ برواية تقديم الحنث علي الكفارة اولي لما
ذكرنا ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة عن ابيه
قال اتيت النبي صلي الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين استحمله فقال والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم عليه قال ثم لبثنا ما شاء الله ان نلبث ثم اتي بثلاث ذود غر الذري
فحملنا عليها فلما انطلقنا قلنا او قال بعضنا والله لا يبارك لنا اتينا النبي صلي الله عليه وسلم
نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم حملنا فارجعوا بنا الي النبي صلي الله عليه وسلم فنذكره فاتيناه
فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم واني والله ان شاء الله لا احلف علي يمين فاري غيرها خيرا منها
الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير او واتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني ش مطابقته
للترجمة تفهم من معني الحديث وابو النعمان محمد كامر وغيلان بفتح الغين المعجمة وسكون
اليا اخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم الازدي البصري وابو بردة بضم البا الموحدة وسكون
الرا قيل اسمه الحارث وقيل عامر يروي عن ابيه ابي موسي عبد الله بن قيس الاشعري والحديث
اخرجه البخاري ايضا في كفارات الايمان عن قتيبة واخرجه ايضا مطولا في كتاب الخمس في باب
ومن الدليل علي ان الخمس لنوايب المسلمين فلينظر فيه واخرجه مسلم في الايمان عن سليمان
ابن حرب واخرجه النسائ في الايمان عن قتيبة واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن احمد
ابن عبدة قوله في رهط قد ذكرنا غير مرة ان الرهط ما دون العشرة من الرجال لا يكون
فيهم امراة ولا واحد له من لفظه قوله من الاشعريين جمع اشعري نسبة الي الاشعر
واسمه نبت بن داود بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان وانما قيل له الاشعر
لان امه ولدته اشعر قوله استحمله اي اطلب منه ما يحملنا من الابل ويحمل اثقالنا وذلك
في غزوة تبوك قال الله تعالي ولا علي الذين اذا ما اتوك لتحملهم الاية ثم اتي علي صيغة المجهول
اي النبي صلي الله عليه وسلم قيل بثلاث ذود بفتح الذال المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة
وهو الابل من الثلاث الي العشرة وهي مونثة ليس لها واحد من لفظها والكثير اذواد
وقيل الذود الواحد من الابل بدليل ليس فيما دون خمس ذود صدقة وقال الفرا العرب تقول
الذود من الثلاثة الي التسعة وقال ابو عبيد هي من الاناث فلذلك قال بثلاث ذود ولم يقل
بثلاثة وقال الكرماني قيل هو من باب اضافة الشي الي نفسه قوله غر الذري بضم الغين
المعجمة وتشديد الرا وهو جمع الاغر وهو الابيض الحسن والذري بضم الذال المعجمة
وفتح الرا وكسرها جمع ذروة بالكسر والضم وذروة كل شي اعلاه والمراد هنا الاسنمة

قوله وقد تقدم في كتاب الجهاد في باب الخمس في غزوة تبوك انه ستة ابعرة ولا منافاة
بينهما اذ ليس في ذكر الثلاث نفي الستة قوله فحملنا بفتح اللام اي حملنا رسول الله صلي الله
عليه وسلم وكذلك ثم حملنا بفتح اللام قوله بل الله حملكم يعني لا معطي الا الله والمعني انما
اعطيتكم من مال الله او بامر الله لانه كان يعطي بالوحي قوله واني اسم ان ياء الاضافة وخبرها
قوله لا احلف الي اخره والجملتان معترضتان بين اسم ان وخبرها قوله او اتيت اما شك من
الراوي في تقديم اتيت علي تقديم كفرت والعكس واما تنويع من رسول الله صلي الله عليه
وسلم اشارة الي جواز تقديم الكفارة علي الحنث وتاخيرها ص حدثنا اسحق بن ابراهيم
اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال نحن الاخرون السابقون يوم القيمة فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم لان يلج احدكم بيمينه في اهله اثم له عند الله من ان يعطي كفارته التي افترض
الله عليه ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله لان يلج الي اخره واما وجه ادخال قوله
نحن الاخرون السابقون يوم القيمة فهو ان هذا اول حديث في صحيفة همام عن ابي هريرة
وكان همام اذا روي الصحيفة استفتح بذكره ثم سرد الاحاديث فذكره الراوي ايضا كذلك
وقال ابن بطال وجه ذلك انه يمكن ان يكون سمع ابا هريرة كذلك من رسول الله صلي الله
عليه وسلم في نسق واحد فحدث بهما جميعا كما سمعهما ويمكن ان الراوي فعل ذلك لانه
سمعه من ابي هريرة احاديث اولها ذلك فذكرها علي الترتيب الذي ذكره واسحق بن ابراهيم
يحتمل ان يكون ابن راهويه ويحتمل ان يكون اسحق بن ابراهيم بن نصر لان كلا منهما روي
عن عبد الرزاق ومعمر بفتح الميمين بن راشد والحديث اخرجه ابن ماجه في الكفارات عن
سفين بن عيينة قوله اذا اسلح قوله نحن الاخرون اي اخر الامم السابقون يوم القيمة
في الحساب ودخول الجنة قوله فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم بالفاء وفي
رواية الكشميهني بالواو قوله لان يلج من اللجاج بالجيمين يعني ان يقيم علي يمينه
ولا يكفرها فيحللها ويزعم انه صادق وقيل هو ان يحلف ويري ان غيرها خير منها
فيقيم علي ترك الكفارة وذلك اثم وفي الصحاح لججت بالكسر تلج لجاجا ولجاجة
ولججت بالفتح لغة قوله بيمينه في اهله يعني اذا حلف يمينا تتعلق باهله ويتضررون
بعدم حنثه ولا يكون في الحنث معصية ينبغي له ان يحنث ويكفر فان قال لا احنث
واخاف الاثم فهو مخطي قوله اثم له بمد الهمزة المفتوحة وفتح الثاء المثلثة علي وزن
لفظ افعل التفضيل وهو خبر قوله لان يلج لان ان مصدرية واللام للتاكيد تقديره
لجاجة باستمراره في يمينه اشد اثما من ان يعطي الي اخره ويجوز كسران قوله واثم
بالمد اي اكثر اثما قال الكرماني هذا يشعر بان اعطاء الكفارة فيه اثم لان الصيغة
تقتضي الاشتراك ثم اجاب بان نفس فيه اثم لانه يستلزم عدم تعظيم اسم الله
تعالي وتبارك وبين اعطاء الكفارة وبينه ملازمة عادة ص حدثني اسحق يعني

ابراهيم نا يحيي بن صالح نا معاوية عن يحيي عن عكرمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم من استلج في اهله بيمين فهو اعظم اثما ليبر يعني الكفارة ش هذا
طريق اخر في حديث ابي هريرة السابق اخرجه عن اسحق لم يبينه بقوله ابن ابراهيم وقال
الغساني اسحق يشبه ان يكون ابن منصور والظاهر هو الصواب لان في كثير من النسخ ذكر
اسحق مجردا حتي قال الجامع رجال الصحيحين في ترجمة يحيي بن صالح الحمصي روي عنه اسحق
غير منسوب وهو ابن منصور واما النسخة التي فيها يعني ابن ابراهيم ما ازال الابهام
لان في مشايخ البخاري اسحق بن ابراهيم بن نصر واسحق بن ابراهيم بن عبد الرحمن واسحق
ابن ابراهيم الصواف واسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه ويحيي بن صالح روي عنه
البخاري ايضا بلا واسطة في الصلوة ومعاوية هو ابن سلام بالتشديد الحبشي الاسود
ويحيي هو ابن ابي كثير ضد القليل قوله من استلج من باب الاستفعال والسين فيه للتاكيد
وذكر ابن الاثير انه وقع في رواية من استلجج بفك الادغام قوله ليبر بلفظ امر الغايب
من البر او الابرار يعني ليفعل البر اي الخير بترك اللجاج يعني يعطي الكفارة وانما فسره
بذلك لئلا يظن ان البر هو البقاء علي اليمين قوله كذا هكذا في رواية ابن السكن ولابي
ذر عن الكشميهني قوله يعني بفتح الياء اخر الحروف وسكون العين المهملة وكسر النون
تفسير للبر ويروي ليس يعني الكفارة وهذه الرواية اولي اذ هو تفسير لاستلج يعني
الاستلجاج هو عدم عناية الكفارة واراد بها واما المفضل عليه محذوف يعني اعظم
من الحنث والجملة استيناف او صفة للاثم يعني اثما لا يغني عنه كفارة ص باب قول
النبي صلي الله عليه وسلم وايم الله ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلي الله عليه وسلم
في يمينه بقوله وايم الله الهمزة فيه للوصل وهو اسم وضع القسم او هو جمع يمين وحذف
منه النون ص حدثنا قتيبة بن سعيد عن اسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن
دينار وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال بعث النبي صلي الله عليه وسلم بعثا وامر عليهم
اسامة بن زيد فطعن بعض الناس في امرته فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقال ان كنتم تطعنون في امرته فقد كنتم تطعنون في امرة ابيه من قبل وايم الله ان
كان لخليقا بالامارة وان كان لمن احب الناس اليّ وان هذا لمن احب الناس اليّ بعده
ش مطابقته للترجمة في قوله وايم الله والحديث مضي في باب مناقب زيد بن حارثة
مولي النبي صلي الله عليه وسلم وقال ابن فارس عن بعضهم طعن بالرمح يطعن بالضم
وطعن بالنون يطعن بالفتح قوله وايم الله يعني يمين الله ولكن معناه يمين الحالف بالله
لانه يجوز ان يوصف الله بانه يحلف بيمين وانما هو من صفات المخلوقين وروي
عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا يحلفان باسم الله واما الحلف بها الحسن البصري
وابراهيم النخعي وهو يمين عند اصحابنا قاله الطحاوي وبه قال مالك قال الشافعي لم يرد
بها يمينا فليست بيمين وروي عن ابن عباس انه اسم من اسماء الله تبارك وتعالي

فان

فان مع ذلك فهو الحلف بالله قوله ان كان كلمة ان مخففة من الثقيلة قوله لخليقا بالامارة
اي لجدير لها واهلا قوله لمن احب الناس قال الكرماني الاحب بمعني المحبوب وفيه تامل
قوله اليّ بتشديد الياء والله اعلم ص باب كيف كانت يمين النبي صلي الله عليه وسلم ش
اي هذا باب في بيان كيفية يمين النبي صلي الله عليه وسلم ص وقال سعد قال النبي صلي
الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ش اي قال سعد بن ابي وقاص واخرج البخاري هذا
المعلق موصولا في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه مطولا فراجع اليه ص وقال ابو قتادة
قال ابو بكر رضي الله عنه عند النبي صلي الله عليه وسلم لاها الله اذا ش ابو قتادة هو الحارث
ابن ربعي الانصاري الخزرجي فارس رسول الله صلي الله عليه وسلم وحديثه مضي في كتاب
الخمس في باب من لم يخمس الاسلاب حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيي بن
سعيد عن ابن افلح عن ابي محمد مولي ابي قتادة عن ابي قتادة قال خرجنا مع النبي صلي
الله عليه وسلم عام حنين الحديث الي ان قال صدقت يا رسول الله وسلبه عندي فارضه
يا رسول الله فقال ابو بكر الصديق رضي الله عنه لاها الله اذا يعمد الي اسد من اسد
الله يقاتل عن الله ورسوله نعطيك سلبه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم صدق
فاعطاه قوله لاها الله قال ابن الاثير هكذا جاء الحديث لاها الله اذا والصواب لاها
الله بحذف الهمزة ومعناه لا والله لا يكون اذا ولا والله ما الامر ذا فحذف تخفيفا ولك في
الفها مذهبان احدهما تثبت الفها في الوصل لان الذي بعدها مدغم مثل دابّة والثاني
تحذفها لالتقاء الساكنين وقال صاحب المطالع لاها آ الله كذا رويناه بقصرها واذا قال
اسمعيل القاضي عن المازني ان الرواية خطاء وصوابه لاها الله ذا وذا صلة في الكلام
قال وليس في كلامهم لاها الله اذا وقال ابو زيد وقال ابو حاتم يقال في القسم لاها الله
ذا والعرب تقول لاها الله ذا بالهمزة والقياس ترك الهمزة والمعني لا والله هذا
ما اقسم به فادخل اسم الله بين ها وذا وقال الكرماني اذا جواب وجزا اي لا والله اذا صدق
لا يكون كذا ويروي ذا اسم اشارة اي والله لا يكون هذا ص يقال والله وبالله وتالله
ش اشار به الي حروف القسم وهي ثلاثة الاول والله بالواو والثاني بالله بالباء الموحدة
والثالث تالله بالتاء المثناة من فوق والواو والباء الموحدة يدخلان علي كل مخلوق والتاء
المثناة لا تدخل الا علي لفظة الله وحده ص حدثنا محمد بن يوسف عن يوسف بن عقبة
عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كانت يمين رسول الله صلي الله عليه وسلم لا
ومقلب القلوب ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضي هذا الحديث عن قريب في باب
يحول بين المرء وقلبه فانه اخرجه هناك عن محمد بن مقاتل عن عبد الله عن موسي بن
عقبة الي اخره وهنا اخرجه عن محمد بن يوسف الفريابي عن سفين الثوري وليس المراد
عن محمد بن يوسف البيكندي عن سفين بن عيينة عن موسي بن عقبة بضم العين
وسكون القاف عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه عبد الله بن عمر ومضي الكلام فيه

هناك ص حدثنا موسى نا ابو عوانة عن عبد الملك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده واذا هلك كسرى فلا كسرى بعده والذي نفسي
بيده لتنفقن كنوزها في سبيل الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله والذي نفسي بيده
وموسى هو بن اسماعيل ابو سلمة التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو
اسمه الوضاح اليشكري وعبد الملك هو بن عمير الكوفي والحديث مضى في الخمس عن اسحق
ابن ابراهيم وفي علامات النبوة عن قبيصة بن عقبة وقيصر اسم ملك الروم وكسرى
بكسر الكاف وفتحها لقب ملوك الفرس قال الكرماني اسم لا اذا كان معرفة وجب التكرر ثم
قال هو علم نكرة وكلمة لا بمعنى ليس او ماول نحو قضية ولا ابا حسن لها او مكررا وحاصل
لا قيصر ولا كسرى وفيه معجزة اذ وقع كما اخبر صلى الله عليه وسلم ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هلك كسرى فلا كسرى بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر
بعده والذي نفس محمد بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مثل حديث جابر بن سمرة سواء غير ان في حديث جابر قيصر
مقدم على كسرى ص حدثني محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا امة محمد والله لو تعلمون ما اعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم
قليلا ش مطابقته للترجمة في قوله والله لو تعلمون ومحمد هو بن سلام وعبدة ضد
الحرة ابن سليمان ومثل هذا الحديث عن ابي هريرة وانس مضى في الرقاق في باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم لو تعلمون ما اعلم الحديث ص حدثنا يحيى بن سليمان قال حدثني بن وهب
قال اخبرني حيوة قال حدثني ابو عقيل زهرة بن معبد انه سمع جده عبد الله بن هشام
قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهو اخذ بيد عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال عمر يا رسول
الله لانت احب الي من كل شيء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده حتى اكون
احب اليك من نفسك فقال له عمر فانه الان والله لانت احب الي من نفسي فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الان يا عمر ش مطابقته للترجمة في قوله والذي نفسي بيده ويحيى بن سليمان الجعفي
يروي عن عبد الله بن وهب وحيوة بن شريح وابو عقيل بفتح العين زهرة بضم الزاي ابن معبد
بفتح الميم والباء الموحدة ابن عبد الله بن هشام بن زهرة بن عثمان بن عمرو بن كعب بن تيم بن مرة
ذهبت به امه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو صغير فمسح راسه ودعا له شهد فتح مصر
وله بها خطة وله في البخاري حديثان قال الكرماني ورجال السند مصريون قلت كان يحيى بن
سليمان كوفي سكن مصر وعبد الله بن وهب مصري وكذلك حيوة مصري وكذلك زهرة
وهذا السند بعينه ذكر في مناقب عمر بن الخطاب ولم يذكر غير هذا قوله حتى اكون اي لا يكمل ايمانك
حتى اكون قوله الان يعني كمل ايمانك ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد انهما اخبراه ان رجلين

اختصما

اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال الاخر وافقههما
اجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله واذن ان اتكلم قال تكلم قال ان ابني كان عسيفا على هذا والاثر
الرواية ونقل كلام الغير ص قال مجاهد او اثرة من علم باثر علما ش اي قال مجاهد في تفسير قوله
تعالى او اثرة من علم وقبله ائتوني بكتاب من قبل هذا او اثارة من علم ان كنتم صادقين وفسر قوله
او اثرة من علم بقوله باثر علما يعني ينقل خبرا عمن كان قبلهم وقال مقاتل يعني رواية عن الانبياء والاثر
الرواية ومنه قيل للحديث اثر ص تابعه عقيل والزبيدي واسحق الكلبي عن الزهري ش اي تابع
يونس في روايته عن شهاب الزهري عقيل بضم العين ابن خالد وروى هذه المتابعة مسلم
فقال حدثنا عبد الملك بن شعيب قال حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد الحديث قوله
والزبيدي اي تابعه ايضا محمد بن الوليد والزبيدي بضم الزاي صاحب الزهري وروى هذه
المتابعة النسائي عن عمرو بن عثمان عن محمد بن حرب عنه قوله واسحق الكلبي اي تابعه
ايضا اسحق بن يحيى الكلبي الحمصي ووقعت هذه مطابقته في نسخته من طريق احمد
وصله ابن ماجه عن محمد ابن ابي عمر العدني عن سفين وتعليق معمر وصله ابراهيم بن شاذان
عن عبد القدوس بن موسى الحمصي عن سليمان بن عبد الحميد عن يحيى بن صالح الوحاظي
عن اسحق بن يحيى فذكره ص وقال ابن عتبة ومعمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر سمع النبي
صلى الله عليه وسلم ش اي قال سفين بن عيينة ومعمر بن راشد الى اخره وتعليق بن
عيينة وصله ابن ماجه عن محمد ابن ابي عمر العدني عن سفين وتعليق معمر وصله ابو داود
عن احمد بن حنبل عن عبد الرزاق عنه والترمذي عن قتيبة وقال حسن صحيح ولما ذكر يعقوب
ابن شيبة هذا الحديث في مسنده قال حديث مدني حسن الاسناد ورواه يحيى ابن ابي اسحق عن
سالم عن ابن عمر ولم يقل عن عمر ورواه عبيد الله بن عمر وايوب السختياني ومالك والليث
وعبد الله بن دينار فكلهم جعله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادرك عمر وهو يحلف
بالله غير ايوب فانه جعله عن نافع ان عمر ولم يذكر ابن عمر في حديثه ص حدثنا موسى بن
اسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا عبد الله بن دينار قال سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبد العزيز بن مسلم القسملي وعبد الله بن دينار مولى ابن عمر وقال المهلب كانت
العرب في الجاهلية تحلف باباتهم والهتهم فاراد الله ان ينسخ من قلوبهم والسنتهم
ذكر كل شيء سواه وتبقى ذكره تعالى لانه الحق المعبود فالسنة اليمين بالله عز وجل ص
حدثنا قتيبة نا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي عن زهدم قال
كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود واخاء فكان عند ابي موسى الاشعري
فقرب اليه طعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من تيم اللات احمر كانه من الموالي فدعاه الى الطعام
فقال اني رايته ياكل شيئا فقذرته فحلفت ان لا اكله فقال قم فلاحدثك عن ذلك اني اتيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين نستحمله فقال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم

فاتي رسول الله صلي الله عليه وسلم نهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريين فامر لنا بخمس ذود غر الذري فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلي الله عليه وسلم ان لا يحملنا وما عنده ما يحملنا ثم حملنا فغفلنا رسول الله صلي الله عليه وسلم يمينه والله لا نفلح ابدا فرجعنا اليه فقلنا انا اتيناك لتحملنا فحلفت ان لا تحملنا وما عندك ما تحملنا فقال لست انا حملتكم ولكن الله حملكم والله لا احلف علي يمين فاري غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها

ش قيل لا مطابقة بينه وبين الترجمة علي ما لا يخفي وقال الكرماني الظاهر ان هذا الحديث كان علي الحاشية في الباب السابق ونقله الناسخ الي هذا الباب انتهي قلت هذا بعيد جدا مع ان فيه نفي المطابقة ايضا وقال الكرماني ايضا استدل به البخاري من حيث انه صلي الله عليه وسلم حلف في هذه القضية مرتين اولا عند الغضب واخرا عند الرضي ولم يحلف الا بالله فدل علي ان الحلف انما هو بالله في الحالين انتهي قلت هذا الذي ذكره في الباب السابق لان ترجمته باب كيف كان يمين النبي صلي الله عليه وسلم ومن جملة ما يحلف به حلفه بالله وليست الترجمة في بيان ان الحلف علي ضربين عند الغضب وعند الرضي وانما هو بالله في الحالين ويمكن ان يوجه وجه للمطابقة وان كان فيه بعض التعسف وهو ان الترجمة لما كانت في معني الحلف بالاباء وذكر حديثين مطابقين لها ذكر هذا الحديث تنبيها علي ان الحلف اذا لم يكن بالاباء ونحو ذلك لا يكون الا بالله فذكره لان فيه الحلف بالله في الموضعين وقتيبة هو ابن سعيد وعبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عياض التميمي البصري وزهدم بفتح الهاء وسكون الزاي وفتح الدال المهملة ابن مضرب علي وزن اسم الفاعل من التضريب بالضاد المعجمة الجرمي الازدي البصري والحديث قد مضي في اوائل كتاب الايمان ولكن من قول ابي موسي اتيت النبي صلي الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين الي اخره والذي ذكر قبله هنا ليس هناك قوله من جرم بفتح الجيم وسكون الراء وهو بطنان من العرب احدهما في قضاعة وهو جرم ابن ربان والاخر في طي قوله وبين الاشعريين ويروي الاشعرين بحذف ياء النسبة قوله ود بضم الواو وتشديد الدال وهو المحبة قوله واخاء بكسر الهمزة وتخفيف الخاء المعجمة وبالمد تقول آخاه مواخاة واخاء والعامة تقول واخاه قوله فكان عند ابي موسي اي فكان زهدم عنده ويروي فكنا قوله دجاج وهو مثلث الدال جمع دجاجة للذكر والانثي لان الهاء انما دخلت علي انه اخذ من جنسه قوله من تيم الله بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وهي حي من بكر قوله فقذرته بفتح الذال وكسرها اي كرهته قوله فلاحدثنك اي فوالله لاحدثنك بنون التاكيد ويروي بلا نون قوله في نفر هو رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع علي جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الي العشرة ولا واحد له من لفظه قوله وتفسير بقية الالفاظ قد مر هناك والسانة قريبة قوله نهب اي من الغنيمة قيل تقدم في غزوة تبوك انه صلي الله عليه وسلم ابتاعهن من

سعد واجيب بانه لعله اشتراها منه من سهمانه من ذلك النهب اوهما قضيتان احدهما عند قدوم الاشعريين والثانية في غزوة تبوك قوله فغفلنا اي طلبنا غفلته قوله وتحللتها اي كفرتها والتحلل هو التفصي عن عهدة اليمين والخروج من حرمتها والله اعلم ص باب لا تحلفوا باللات والعزي ولا بالطواغيت ش اي هذا باب يقال فيه لا يحلف علي صيغة المجهول وفي بعض النسخ باب لا تحلفوا باللات بصيغة امر الجمع واللات قال الثعلبي احد اللات من لفظة الله نالحقت بها تاء التانيث كما قيل للذكر عمرو وثم قيل للانثي عمرة قلت ارادوا ان يسموا الهتهم بلفظة الله فصرفها الله الي اللات صيانة لهذا الاسم الشريف وعن قتادة اللات صخرة بالطايف وعن ابن زيد اللات بيت بنخلة كانت قريش تعبده وقيل كان رجل يلت السويق للحاج فلما مات عكفوا علي قبره فعبدوه وعن الكلبي كان رجل من ثقيف يسمي صرمة بن تيم كان يسلو السمن فيصعد علي صخرة ثم تاتي العرب فيلت به اسوقهم فلما مات الرجل حولتها ثقيف الي منازلها فعبدوه والعزي اختلف فيها فعن مجاهد هي شجرة لغطفان يعبدونها وهي التي بعث اليها رسول الله صلي الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه فقطعها فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها واضعة يدها علي راسها فقتلها خالد رضي الله عنه وعن الضحاك هي صنم لغطفان وضعها لهم سعد بن ظالم الغطفاني وذلك انه لما قدم مكة وراي ان اهلها يطوفون بين الصفا والمروة اخذ حجرا من الصفا وحجرا من المروة فنقلها الي نخلة ثم اخذ ثلاثة احجار فاسندها الي صخرة وقال هذا ربكم فاعبدوه فجعلوا يطوفون بين الحجرين ويعبدون الحجارة حتي افتتح رسول الله صلي الله عليه وسلم مكة فامر بهدمها وعن ابن زيد العزي بيت بالطائف كانت تعبده ثقيف ومن اصنامهم المناة قال قتادة كانت لخزاعة وكانت بقديد وعن ابن زيد بيت كان بالمشلل تعبده بنو كعب وقال الضحاك مناة صنم لهذيل وخزاعة يعبدها اهل مكة وقال اللات والعزي ومناة اصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها قوله ولا بالطواغيت اي ولا يحلف بالطواغيت ايضا وهو جمع الطاغوت وقيل صنم وقيل شيطان وقيل كل راس ضلال وعن جابر وسعيد بن جبير الكاهن وقال الطبري هو عندي فعلوت من الطغيان كالجبروت من الجبر قيل ذلك لكل من طغي علي الله فعبد من دونه انسانا كان ذلك الطاغي او شيطانا او صنما قلت اصله طغيوت فقدمت الياء علي الطاء فقيل طيغوت ثم قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها ص حدثني عبد الله بن محمد نا هشام ابن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من حلف فقال في حلفه باللات والعزي فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك فليتصدق ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضي في تفسير سورة والنجم فانه اخرجه هناك بهذا الاسناد بعينه والمتن بعينه ومضي في الادب ايضا عن اسحاق وفي الاستيذان عن يحيي بن بكير قوله فليقل لا اله الا الله انما امر بذلك لانه تعاطي صورة تعظيم الاصنام حتي حلف بها وان كفارته هو هذا القول لا غير قوله كان تعالي

اقامرك تعال بفتح اللام امر واقامرك مجزوم لانه جزاءه وانما امر بالصدقة تكفير الخطيئة في
كلامه بهذه المعصية والامر بالصدقة محمول عند الفقهاء على الندب بدليل ان مريد الصدقة
اذا لم يفعلها ليس عليه صدقة ولا غيرها بل يكتب له حسنة والله اعلم ص باب من حلف على
الشيء وان لم يحلف ش اي هذا باب فيه بيان من حلف على شيء يفعله او لا يفعله قوله وان لم يحلف على
صيغة المجهول وهو معطوف على محذوف تقديره حلف على ذلك وان لم يحلف ص حدثنا قتيبة نا
الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصطنع خاتما من ذهب
وكان يلبسه فيجعل فصه في باطن كفه فصنع الناس خواتيم ثم انه جلس على المنبر فنزعه فقال
اني كنت البس هذا الخاتم واجعل فصه من داخل فرمى به ثم قال والله لا البسه ابدا فنبذ
الناس خواتيمهم ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم حلف ان لا يلبس
الخاتم الذهب والحال ان احدا ما حلّفه على ذلك وفيه انه لا باس بالحلف على ما يجب المرء
تركه وعلى ما يجب فعله من سائر الافعال واما وجه حلفه صلى الله عليه وسلم في ذلك فهو
ما قاله المهلب انما كان صلى الله عليه وسلم يحلف في تضاعيف كلامه وكثير من فتواه متبرعا
بذلك لنسخ ما كانت الجاهلية عليه من الحلف بابائهم والهتهم والاصنام وغيرها ليعرفهم
ان لا محلوف به سوى الله عز وجل وليتدربوا على ذلك حتى ينسوا ما كانوا عليه من
الحلف بغير الله تعالى والحديث مضى في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب فانه اخرجه
هناك عن مسدد عن يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر واخرجه ايضا في باب خاتم الفضة
عن يوسف بن موسى عن ابي اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قوله فيجعل فصه
بفتح الفاء وكسرها قاله الكرماني وقال الجوهري العامة تقول بالكسر قوله في باطن كفه انما
لبسه كذلك ليبان انه لم يكن للزينة بل للختم ومصالح اخرى قوله فرمى به اي لم يستعمله
وليس انه اتلفه لنهيه صلى الله عليه وسلم عن اضاعة المال قوله والله لا البسه ابدا اراد بذلك
تاكيد الكراهة في نفوس الناس بيمينه ليلا يتوهموا ان كراهته لمعنى فادرك ذلك المعنى لم يكن
يلبسه ناس واكد قوله فنبذ الناس اي طرح الناس خواتيمهم والله اعلم ص باب
من حلف بملة سوى ملة الاسلام ش اي هذا باب في بيان من حلف بملة سوى ملة الاسلام
ولم يذكر ما يترتب على الحالف اكتفاء بما ذكره في الباب وفي بعض النسخ باب من حلف بملة غير
الاسلام والملة بكسر الميم وتشديد اللام وقال ابن الاثير الملة الدين كملة الاسلام
واليهودية والنصرانية وقيل هي معظم الدين وجملة ما يجيء به الرسل ص وقال النبي صلى
الله عليه وسلم من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر ش هذا
تعليق ذكره موصولا عن قريب في باب لا يحلف باللات والعزى عن ابي هريرة واراد به
ان الحالف باللات والعزى يقول لا اله الا الله ولا يكفر لانه صلى الله عليه وسلم امره ان يقول
لا اله الا الله ولم ينسبه الى الكفر وروى ابن ابي شيبة في مصنفه حدثنا عبيد الله نا اسرائيل
عن ابي مصعب عن مصعب بن سعد عن ابيه قال حلفت باللات والعزى فاتيت النبي صلى الله

عليه

عليه وسلم فقلت اني حلفت باللات والعزى فقال قل لا اله الا الله ثلاثا وانفث وتعوذ
بالله من الشيطان الرجيم ولا تعد ص حدثنا معلى بن اسد نا وهيب عن ايوب عن ابي قلابة
عن ثابت بن الضحاك قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف بغير ملة الاسلام فهو كما قال
ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم ولعن المؤمن كقتله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله
ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وايوب السختياني
وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد وثابت بالثاء المثلثة ابن الضحاك
الانصاري كان من اصحاب الشجرة والحديث مضى في الجنايز عن مسدد في باب ما جاء في قاتل
النفس ومضى الكلام فيه ومضى في الادب ايضا قوله فهو كما قال المهلب يعني هو كاذب في يمينه
لا كافر لانه لا يخلو ان يعتقد الملة التي حلف بها فلا كفارة عليه الا بالرجوع الى الاسلام او يكون
معتقد الاسلام بعد الحنث فهو كاذب لان في الحديث الماضي لم ينسبه الى الكفر وقيل يراد به
التهديد والوعيد وقال ابن القصار معناه النهي عن موافقة ذلك اللفظ والتحذير منه لا انه
يكون كافرا بالله قوله عذب به اي بالشيء الذي قتل نفسه لان جزاءه من جنس عمله قوله
ولعن المؤمن كقتله يعني في التحريم او في الابعاد فان اللعن تبعيد من رحمة الله وقيل المراد
البالغة في الاثم قوله ومن رمى مؤمنا بكفر فهو كقتله يعني في الحرمة وقيل لان نسبته الى الكفر
الموجب لقتله كالقتل لان المتسبب للشيء كفاعله والله اعلم ص باب لا يقولن ما شاء
الله وشئت وهل يقول الا بالله وبك ش اي هذا باب مترجم بلفظ لا يقول الشخص
في كلامه ما شاء الله وشئت على صيغة المتكلم من الماضي قال الكرماني يعني لا يجمع بينهما
يعني بين قوله ما شاء الله وقوله شئت لجواز كل واحد منهما منفردا وقال غيره لان الواو
تشرك بين المعنيين جميعا وليس هذا من الادب وقد روي في ذلك عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال لا يقولن احدكم ما شاء الله وشاء فلان ولكن ليقل ما شاء الله
ثم شاء فلان وانما جاز دخول ثم مكان الواو لان مشيئة الله مقدمة على مشيئة
خلقه قال عز وجل وما تشاؤن الا ان يشاء الله فهذا من الادب وذكر عبد الرزاق
عن ابراهيم النخعي انه كان لا يرى باسا ان يقول ما شاء الله ثم شئت قوله وهل يقول
انا بالله وبك ذكره بالاستفهام لعدم ثبوت احد الامرين عنده وهما جواز القول بذلك
وعدمه ولكن روى عبد الرزاق عن ابراهيم النخعي انه كان يكره ان يقول اعوذ بالله
وبك حتى يقول ثم بك والعلة في ذلك ما ذكرناه وهو ان بالواو يلزم الاشتراك وبكلمة
ثم لا يلزم لان مشيئة الله متقدمة ص وقال عمرو بن عاصم نا همام نا اسحق بن
عبد الله نا عبد الرحمن ابن ابي عمرة ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثه انه سمع النبي
صلى الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل اراد الله ان يبتليهم فبعث ملكا
فاتى الابرص فقال قد تقطعت بي الحبال فلا بلاغ لي الا بالله ثم بك فذكر الحديث
قال الكرماني ليس في الباب ما يدل عليه يعني ليس في الباب حديث يدل على ما ترجمه

به ثم تكلف بالجواب بما ليس تحته طايل فقال يروي عن ابي اسحق المستملي انه قال انتسخت كتاب البخاري من اصله الذي كان عند الفربري فرايته لم يتم بعد وقد بقيت عليه مواضع بيضة كثيرة فيها تراجم لم يثبت بعدها اشياء ومنها احاديث لم يترجم عليها فاضفنا بعض ذلك الي بعض قالوا وقد وقع في النسخ كثير من التقديم والتاخير والزيادة والنقصان لان ابا الهيثم والحموي نسخا منه ايضا فبحسب ما قدر كل واحد منهم ما كان في رقعة او في حاشية او مضافة انه من الموضع الفلاني اضافه اليه انتهي وقال صاحب التوضيح والحديث في ذلك اي في عدم جوازه يقال ما شاء الله وشيت وفي جواز ان يقال ما شاء الله ثم شيت ما رواه محمد بن بشار نا ابو احمد الزبيري نا مسعر عن معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة امراة من جهينة قالت جاء يهودي الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال انكم تشركون وانكم تقولون والكعبة وتقولون ما شاء الله وشيت فامرهم رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا ارادوا ان يحلفوا ان يقولوا ورب الكعبة وامرهم ان يقولوا ما شاء الله ثم شيت وهذا الحديث اي البخاري ولم يكن من شرطه فترجم به واستنبط معناه من حديث ابي هريرة انتهي قلت هذا لا باس به العرب من الترجمة ما شاء الله وشيت لان فيه هذا وقوله ما شاء الله ثم شيت قلت محمد بن بشار بفتح البا الموحدة وتشديد الشين المعجمة الذي يقال له بندار اي الحافظ روي عنه الجماعة وابو احمد الزبيري اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير الكوفي روي له الجماعة ومسعر بكسر الميم ابن كدام روي له الجماعة ومعبد بن خالد الجدلي التابعي روي له الاربعة وعبد الله بن يسار الجهني روي له ابو داود وقتيلة بضم القاف وفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر الحروف وفتح اللام وقال ابو عمر قتيلة بنت صيفي الجهنية ويقال الانصارية كانت من المهاجرات الاول روي عنها عبد الله بن يسار قوله وقال عبد الله بن عاصم هو من شيوخ البخاري روي عنه في الصلاة وغير موضع وهنا علق عنه وهمام بتشديد الميم يحيي العوذي يروي عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة واسمه زيد الانصاري ابن اخي انس ابن مالك وعبد الرحمن ابن ابي عمرة واسمه عمرو الانصاري قاضي اهل المدينة ووصل البخاري هذا المعلق في بدء الدنيا في باب ما ذكر عن ابن اسحق وقال حدثني احمد بن اسحق نا عمرو بن عاصم نا همام نا اسحق بن عبد الله حدثني عبد الرحمن ابن ابي عمرة انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقول ان ثلاثة في بني اسرائيل الحديث بطوله والثلاثة هم ابرص واعمي واقرع قوله الحبال بالحاء المهملة جمع حبل ويروي بالجيم قوله فلا بلاغ لي قال الكرماني البلاغ الكفاية وقال المهلب انما اراد البخاري ان يخبر ما شاء الله ثم شيت استدلالا من قوله صلي الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة ولا بلاغ لي الا بالله ثم بك ولم يجز ان تقول ما شاء الله وشيت وقد ذكرنا وجهه عن قريب والله اعلم ص

باب قول الله تعالي واقسموا بالله جهد ايمانهم ش اي هذا باب في قوله تعالي واقسموا

هذه الاية الكريمة في الانعام وبعدها لئن جاتهم اية ليومنن بها الآية وفي سورة النور واقسموا بالله جهد ايمانهم لئن امرتهم ليخرجن الاية قال الثعلبي الاية الاولي نزلت في قريش قالوا يا محمد تخبرنا عن موسي كان معه العصي يضرب بها الحجر فينفجر منه اثنتي عشرة عينا وتخبرنا عن عيسي انه يحيي الموتي وتخبرنا ان ثمود كانت لهم ناقة فاتنا بشيء من الايات حتي نصدقك الحديث بطوله فانزل الله تعالي واقسموا بالله اي حلفوا بالله جهد ايمانهم اي بجهد ايمانهم يعني بكل ما قدروا عليه من الايمان واشدها لئن جاتهم اية كما جاء من قبله من الامم ليومنن بها والاية الثالثة نزلت في المنافقين كانوا يقولون لرسول الله صلي الله عليه وسلم اينما كنت نكن معك ان اقمت اقمنا وان خرجت خرجنا وان جاهدت جاهدنا معك فقال الله تعالي قل لهم لا تقسموا طاعة معروفة بالقول واللسان دون الاعتقاد فهي معروفة منكم بالكذب انكم تكذبون فيها قال مجاهد وقال مهلب قوله تعالي واقسموا بالله جهد ايمانهم دليل علي ان الحلف بالله اكبر الايمان كلها لان الجهد شدة المشقة ص وقال ابن عباس قال ابو بكر رضي الله عنه فوالله يا رسول الله لتحدثني بالذي اخطات في الرؤيا قال لا تقسم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيها انكار قسم المنافقين فكذبهم في ايمانهم وفي حديث ابن عباس انكار القسم الذي اقسم به ابو بكر رضي الله عنه ولكن الفرق ظاهر بين القسمين وهو من حديث مطول ذكره البخاري مسندا في كتاب التعبير في باب من لم ير الرويا لاول عابر قوله في الرؤيا اي في تعبير الرويا قوله لا تقسم نهي عن القسم فان قلت امر رسول الله صلي الله عليه وسلم بابرار القسم كما يجي الان فلم ما ابره قلت ذلك مندوب عند عدم المانع وانما كان له صلي الله عليه وسلم مانع منه وقال ابن المنذر امر الشارع بابرار المقسم امر ندب لا وجوب لان الصديق رضي الله عنه اقسم علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فلم يبر قسمه ولو كان ذلك واجبا لابره وقال المهلب ابرار المقسم انما يستحب اذا لم يكن في ذلك ضرر علي المحلوف عليه او علي جماعة اهل الدين الذي سكت عنه رسول الله صلي الله عليه وسلم من بيان موضع الخطاء في تعبير الصديق هو عايد علي المسلمين وسيجي ايضاح ذلك في التعبير في الباب المذكور ص حدثنا قبيصة نا سفين عن اشعث عن معاوية بن سويد عن المقرن عن البراء عن النبي صلي الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن اشعث عن معاوية بن سويد ابن مقرن عن البراء رضي الله عنه قال امرنا النبي صلي الله عليه وسلم بابرار المقسم ش مطابقته للترجمة من حيث وجود القسم فيهما واما التعارض الظاهر الذي بين حديث ابن عباس وحديث البراء هذا فجوابه بينهم بما ذكرناه الان عن ابن المنذر والمهلب واخرج حديث البراء من طريقين الاول عن قبيصة بن عقبة العامري الكوفي عن سفين الثوري عن اشعث بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن ابي الشعثاء سليم بن الاسود عن معاوية بن سويد بضم السين المهملة وفتح الواو ابن مقرن بضم الميم وفتح القاف وتشديد الراء المكسورة وبالنون الكوفي عن البراء بن عازب الطريق

الثاني عن محمد بن بشار عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر
عن شعبة عن اشعث الى اخره والحديث الذي فيه ابرار القسم مطولا ومختصرا قد مضى
في مواضع كثيرة في الجنايز والمظالم واللباس والطب والنذور والادب والنكاح والاستيذان
والاشربة قوله المقسم روي بفتح السين فوجهه ان يكون مصدرا بمعنى الاقسام وقد يجي
المصدر على اسم المفعول كما في قوله ادخلته مُدخلا بمعنى ادخالا واخرجته مخرجا بمعنى اخراجا
ص حدثنا حفص بن عمر اخبرنا شعبة اخبرنا عاصم الاحول سمعت ابا عثمان يحدث عن اسامة
ان ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارسلت اليه ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم
اسامة بن زيد وسعد وابي ان ابني قد احتضر فاشهدنا فارسل يقرا السلام ويقول ان لله
ما اخذ وما اعطى وكل شيء عنده مسمى فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه تقسم عليه فقام
وقمنا معه فلما قعد رفع اليه فاقعده في حجره ونفس الصبي تقعقع ففاضت عينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال سعد ما هذا يا رسول الله قال هذا رحمة يضعها الله في قلوب من
يشاء من عباده وانما يرحم الله من عباده الرحماء ش مطابقته للترجمة في قوله تقسم عليه
وهو ايضا يناسب الحديث السابق من حيث ان كلا منهما ابرار القسم وابو عثمان عبد الرحمن
النهدي والحديث مضى في الجنايز عن عبدان وفي الطب عن حجاج ويأتي في التوحيد عن ابي
النعمان ومضى الكلام فيه واسامة هو بن زيد بن حارثة الكلبي وسعد هو بن عبادة
الخزرجي وابي بضم الهمزة وفتح الباء الموحدة هو ابن كعب الانصاري ويروى او ابي
بفتح الهمزة وكسر الباء المضافة الى ياء المتكلم يعني معه سعد وابي كلاهما او احدهما
شك الراوي في قول اسامة وفي اول كتاب القدر ابي بن كعب جزما بلا شك قوله قد احتضر
بالضم اي حضره الموت قوله فلما قعد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فاقعده
اي فاقعد الصبي في حجره بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله ونفس الصبي الواو فيه للحال قوله
تقعقع فعل مضارع من التقعقع وهو حكاية صوت صدره من شدة النزع قوله ما هذا استفهام
على سبيل الاستفسار وليس تعتب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولعله سمعه ينهى
عن البكاء الذي فيه الصياح او العويل فظن انه نهى عن البكاء كله قوله هذا اشارة الى البكاء
من غير صوت ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي
هريرة رضي الله عنه قال لا يموت لاحد من المسلمين ثلاثة من الولد تمسه النار الا تحلة
القسم ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وابن شهاب
هو محمد بن مسلم الزهري يروي عن سعيد بن المسيب والحديث مضى في الجنايز في باب
فضل من مات له ولد فاحتسب فانه اخرجه هناك عن علي عن سفين عن الزهري الى اخره
واخرجه في الادب عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذي والنسائي كلاهما عن قتيبة قوله
الا تحلة القسم اي تحليلها والمراد من القسم ما هو مقدر في قوله تعالى وان منكم الا واردها
اي والله ما منكم والمستثنى منه هو قوله تمسه النار لانه في حكم البدل من قوله لا يموت فكان

قال

قال لا يمس النار من يموت له ثلاثة الا بقدر الورود ص حدثنا محمد بن المثنى حدثنا
غندر نا شعبة عن معبد بن خالد سمعت حارثة بن وهب قال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول الا ادلكم على اهل الجنة كل ضعيف متضعف لو اقسم على الله لابره واهل النار
كل جواظ متكبر ش مطابقته للترجمة في قوله لو اقسم على الله وغندر هو محمد بن جعفر
ومعبد بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة وبالدال المهملة خالد وحارثة بن
وهب الخزاعي والحديث مضى في تفسير سورة نون والقلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم
عن سفين عن معبد بن خالد الى اخره ومضى الكلام فيه قوله متضعف بتشديد العين المفتوحة
اي الذي تستضعفه الناس ويحتقرونه لضعف حاله في الدنيا وبكسر العين ايضا اي المتواضع
الخامل المتذلل قوله لو اقسم اي لو حلف يمينا طمعا في كرم الله بابراره وقيل معناه لو دعاه
لاجابه قوله جواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالظاء المعجمة وهو الجموع المنوع وقيل الكثير
اللحم المختال في المشي يقال جاظ يجوظ جوظا وفي العين الجواظ الاكول ويقال الفاجر وقال
الداودي الكثير اللحم الغليظ الرقبة وقيل القصير البطين قوله المستكبر اي عن الحق والمراد
ان اغلب اهل الجنة هولاء كما ان اغلب اهل النار هولاء وليس المراد الاستيعاب في الطرفين
وحاصله ان كل ضعيف اهل الجنة ولا يلزم العكس والله اعلم ص باب اذا قال اشهد
بالله او شهدت بالله ش اي هذا باب مترجم بقول الشخص اذا قال اشهد بالله لافعلن
كذا او لا افعلن او قال شهدت بالله لافعلن كذا ولم يبين جواب هذا ولا في حديث الباب
صرح بذلك فكانه اعتمد على من يفحص عن ذلك من موضعه وللعلماء في هذا الباب
اقوال احدها ان اشهد واحلف واعزم كلها ايمان تجب فيها الكفارة وهو قول ابراهيم
النخعي وابي حنيفة والثوري وقال ربيعة والاوزاعي اذا قال اشهد لا افعل كذا ثم
حنث فهو يمين الثاني ان اشهد لا يكون يمينا حتى يقول اشهد بالله وان لم يرد ذلك فليس
بيمين والثالث اذا قال اشهد او اعزم ولم يقل بالله فهو كقوله والله حكاه الربيع عن
الشافعي الرابع ان ابا عبيد انكر ان يكون اشهد وقال الحالف غير الشاهد الخامس اذا قال
اشهد بالكعبة او بالنبي فلا يكون يمينا ص حدثنا سعد بن حفص نا شيبان عن منصور
عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم اي الناس خير قال
قرني ثم الذين يلونهم ثم يجيء قوم تسبق شهادة احدهم يمينه ويمينه شهادته قال
ابراهيم وكان اصحابنا ينهونا ونحن غلمان ان نحلف بالشهادة والعهد ش مطابقته
للترجمة لا تاتي الا من قول ابراهيم وكان اصحابنا الى اخره لان معنى قوله ان نحلف بالشهادة
اشهد بالله ومعنى قوله والعهد على عهد الله وسعد بن حفص ابو محمد الطلحي الكوفي
يقال له الضخم وشيبان بفتح الشين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة ابن
عبد الرحمن النحوي ابو معاوية ومنصور هو بن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين
المهملة السلماني وعبيد الله هو بن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في الشهادات

وفي الفضائل وفي الرقاق عن عبدان ومضي الكلام فيه قوله قرني اي اهل قرني الذين
انا فيهم قوله يسبق قبل هذا دور واجيب بان المراد بيان حرصهم علي الشهادة يحلفون
علي ما يشهدون به فتارة يحلفون قبل ان ياتوا بالشهادة وتارة يعكسون او مثل في سرعة
الشهادة واليمين وحرص الرجل عليها حتي لا يدري بايهما يبتدي فكانهما يتسابقان لقلة
مبالاته والله اعلم ص باب عهد الله ش اي هذا باب مترجم بقول الشخص عهد
الله لا فعلن كذا او لا فعلن كذا ولم يبين فيه ما حكمه ولا في حديث الباب هذه اللفظة وانما
هي في الاية المذكورة فيه فكانه تركه اعتمادا علي الطالب ص حدثني محمد بن بشار نا ابن
ابي عدي عن شعبة عن سليمان ومنصور عن ابي وايل عن عبد الله رضي الله عنه عن
النبي صلي الله عليه وسلم من حلف علي يمين كاذبة ليقتطع بها مال رجل مسلم او مال اخيه لقي الله
وهو عليه غضبان فانزل الله تصديقه ان الذين يشترون بعهد الله قال سليمان في حديثه
فمر الاشعث بن قيس فقال ما يحدثكم عبد الله قالوا له فقال الاشعث نزل في وفي صاحب
في بير كانت بيننا ش مطابقته للترجمة في قوله بعهد الله وابن ابي عدي محمد بن ابي
عدي واسمه ابراهيم البصري وسليمان هو الاعمش ومنصور هو ابن المعتمر وابو وايل هو
شقيق بن سلمة وعبد الله هو بن مسعود والحديث مضي في كتاب الشرب في باب الخصومة
في البير فانه اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن سليمان الاعمش عن شقيق عن عبد الله
الي اخره قوله ومنصور بالجر عطفا علي سليمان قوله قال سليمان هو المذكور وهو الاعمش
قوله فمر الاشعث بالثاء المثلثة في اخره هو ابن قيس الكندي قوله نزل فيّ بكسر الفاء وتشديد
الياء قوله وفي صاحب لي في رواية الشرب كانت لي بير في ارض ابن عم لي ومضي الكلام فيه
هناك والعهد علي خمسة اوجه تلزم الكفارة في وجهين وتسقط في اثنين واختلف في
الخامس بان قال علي عهد الله كفّر ان حنث وان قال وعهد الله كفر عند مالك وابي حنيفة
وقال الشافعي ان اراد يمينا كفر والا فلا وقال الدمياطي لا كفارة عليه اذا قال وعهد الله
حتي يقول علي عهد الله او اعطيتك عهد الله وان قال اعاهد فقال ابن حبيب عليه كفارة
يمين وقال ابن شعبان لا كفارة عليه وقال مالك اذا قال علي عهد الله وميثاقه فعليه
كفارتان الا ان ينوي التاكيد فيكون يمينا واحدة وقال الشافعي عليه كفارة واحدة وبه
قال مطرف وابن الماجشون وعيسي بن دينار وروي عن ابن عباس اذا قال عليه علي
عهد الله فحنث يعتق رقبة والله اعلم ص باب الحلف بعزة الله وصفاته وكلماته
ش اي هذا باب في باب الحلف بعزة الله نحو ان يقول وعزة الله لا فعلن كذا او لا فعلن
كذا وهذا يمين فيه الكفارة قوله وصفاته قال ابن بطال اختلف العلماء في اليمين بصفات
الله تعالي وتبارك فقال مالك في المدونة الحلف بجميع صفات الله تعالي واسمائه
لازم كقوله والسميع والبصير والعليم والخبير واللطيف او قال بعزة الله وكبريائه
وقدرته وامانته وحقه فهي ايمان كلها تكفر وذكر ابن المنذر مثله عن الكوفيين

انه

انه اذا قال وعظمة الله وكبريائه وجلال الله وامانة الله وحنث عليه الكفارة وكذلك
في كل اسم من اسماء الله تعالي وقال الشافعي في جلال الله وعظمة الله وقدرة الله وحق
الله وامانة الله ليست بيمين لانه صلي الله عليه وسلم قال من كان حالفا فليحلف بالله قوله
وكلماته اي الحلف بكلمات الله نحو الحلف بالقران او بما انزل الله واختلف فيمن حلف بالقران
او المصحف او بما انزل الله فروي عن ابن مسعود رضي الله عنه ان عليه لكل اية كفارة
يمين وبه قال الحسن البصري واحمد بن حنبل وقيل كلام ابن مسعود محمول علي
التغليظ ولا دليل علي صحته وقال ابن القاسم اذا حلف بالمصحف عليه كفارة يمين وهو
قول الشافعي فيمن حلف بالقران وبه قال ابو عبيد وقال عطاء لا كفارة عليه ص
وقال ابن عباس كان النبي صلي الله عليه وسلم يقول اعوذ بعزتك ش هذا التعليق وصله
البخاري في التوحيد من طريق يحيي بن يعمر عن ابن عباس فراجع اليه ص وقال ابو
هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم يبقي رجل بين الجنة والنار فيقول يا رب اصرف
وجهي عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها قال ابو سعيد قال النبي صلي الله عليه
وسلم قال الله لك ذلك وعشرة امثاله ش مطابقته للترجمة في قوله لا وعزتك
لا اسالك غيرها وهذا التعليق مضي مطولا عن قريب في باب الصراط جسر جهنم
وابو سعيد الخدري ص وقال ايوب عليه السلام وعزتك لا غني بي عن بركتك
ش مطابقته للترجمة في قوله وعزتك وهذا التعليق مضي في كتاب الوضوء في باب
من اغتسل عريانا وحده عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال بينا ايوب
يغتسل عريانا فخر عليه جراد من ذهب فجعل ايوب يحثي في ثوبه فناداه ربه
الم اكن اغنيتك عما تري قال بلي وعزتك ولكن لا غني بي عن بركتك ومضي
الكلام فيه هناك قوله لا غني بي اي لا استغنا او لا بد ص حدثنا ادم نا شيبان
نا قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه قال النبي صلي الله عليه وسلم لا تزال
جهنم تقول هل من مزيد حتي يضع رب العزة فيها قدمه فيقول قط قط وعزتك
ويزوي بعضها الي بعض رواه شعبة عن قتادة ش مطابقته للترجمة في قوله
وعزتك وادم هو ابن ابي اياس واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن
عسقلان وشيبان مر عن قريب والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن عبد
ابن حميد واخرجه الترمذي في التفسير عن عبد بن حميد ايضا واخرجه
النساي في النعوت عن الربيع بن محمد عن ادم قوله وتقول جهنم هل من مزيد
قال الثعلبي يحتمل ان يكون هذا انجازا مجازه هل من مزيد ويحتمل ان يكون استفهاما
بمعني الاستزادة وانما صلح للوجهين لان في الاستفهام ضربا من الجحد وطرفا من
النفي قوله مزيد اسم بمعني الزيادة قوله قدمه قال الكرماني هو من المتشابهات وقال
المهلب اي ما قدم لها من خلقه وسبق لها به مشيئته ووعده ممن يدخلها وقال

النضر بن شميل معنى القدم هنا الكفار الذين سبق في علم الله تعالى انهم من اهل النار
وحمل القدم على انه المتقدم لان العرب تقول للشيء المتقدم قدم وقيل القدم
خلق يخلقه الله يوم القيمة فيسميه قدما ويضيفه اليه من طريق الفعل والملك
يضعه في النار فتمتلي النار منه وقيل المراد به قدم بعض خلقه فاضيف اليه كما
تقول ضرب الامير اللص على معنى انه عن امره وسئل الخليل عن معنى هذا الخبر فقال
هم قوم قدمهم الله تعالى الى النار وعن عبد الله بن المبارك من قد سبق في علمه انهم
من اهل النار وكل ما تقدم فهو قدم قال الله تعالى ان لهم قدم صدق عند ربهم يعني
اعمالا صالحة قدموها وروى عن حسان بن عطية حتى يضع الجبار قدمه بكسر
القاف وكذلك روى عن وهب بن منبه وقال ان الله تعالى كان قد خلق قوما قبل
ادم عليه السلام يقال لهم القدم رؤسهم كرؤس الكلاب والدواب وسائر اعضائهم
وسائرهم كاعضاء بني ادم فعصوا ربهم فاهلكهم الله تعالى يملا الله عز وجل
جهنم حين تستزيد فان قلت جاء في مسلم حتى يضع تبارك وتعالى فيها رجله
فتقول قط قط مر الكلام فيه في سورة ق ومعناه حسبي حسبي اكتفيت وامتلئت
وقيل ان ذلك حكاية صوت جهنم قال الجوهري اذا كان بمعنى حسبي وهو الاكتفاء
فهو مفتوحة القاف ساكنة الطاء وقال ابن التين رويناه بكسرها وفي رواية
ابي ذر بكسر القاف قوله ويزوى بضم الياء وسكون الزاي وفتح الواو يعني
يجمع ويتقبض قوله رواه شعبة اي روى الحديث المذكور شعبة عن قتادة
وصل البخاري روايته في تفسير سورة ق فراجع اليه والله اعلم ص باب
قول الرجل لعمر والله ش اي هذا باب في بيان قول الشخص لعمر الله لافعلنه
ولم يبين حكمه اعتمادا على تخريج الطالب ومعناه لحياة الله وبقاؤه وقال الزجاج لعمر
الله كانه حلف ببقائه تعالى قال الجوهري عمر الرجل بالكسر يعمر عمرا وعمرا على
القياس لان قياس مصدره التحريك اي عاش زمانا طويلا وان كان المصدر بمعنى الا
انه استعمل في القسم المفتوح فاذا ادخلت عليه اللام رفعته بالابتداء والخبر محذوف
اي ما اقسم به فان لم تات باللام نصبته نصب المصادر فقلت عمر الله ما فعلت كذا
وعمرك الله ما فعلت ومعنى لعمر الله وعمر الله احلف ببقاء الله ودوامه فاذا قلت
عمرك الله فكانك قلت لعمرك الله اي باقرارك له بالبقاء واما حكمه فهو يمين عند
الكوفيين ومالك وقال الشافعي هي كناية يعني لا يكون يمينا الا بالنية وبه قال
اسحق واذا قال لعمري فقال الحسن البصري عليه الكفارة اذا حنث فيها وسائر
الفقها لا يرون فيها كفارة لانها ليست بيمين عندهم قال ابن عباس لعمرك لعيشك
ش اشار به الى ان ابن عباس فسر لعمرك بقوله لعيشك ووصله ابن ابي حاتم من
طريق ابي الجوزاء عنه في قوله تعالى لعمرك اي حياتك فالحياة والعيش واحد ص

حدثنا

حدثنا الاويسي نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب ح وحدثنا حجاج نا عبد الله بن عمر
النميري نا يونس قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب
وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عايشة رضي الله عنها زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله وكل حدثني طايفة من
الحديث وفيه فقام النبي صلى الله عليه وسلم فاستعذر من عبد الله بن ابي فقام اسيد
ابن حضير فقال لسعد بن عبادة لعمر الله لنقتلنه ش مطابقته للترجمة في قوله
لعمر الله لنقتلنه والاويسي نسبة الى احد اجداده اويس بفتح الهمزة وسكون الواو وبالسين
المهملة واويس هو ابن سعد ابن ابي سرح ينسب اليه جماعة منهم ابو القاسم عبد العزيز بن
عبد الله بن يحيى بن عمرو بن اويس شيخ البخاري وهو مدني صدوق قاله ابن ابي حاتم
وابراهيم هو ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان يروي
عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري هؤلاء رجال الطريق الاول ورجال الطريق الثاني
حجاج على وزن فعال بالتشديد ابن منهال بكسر الميم وسكون النون الانماطي البصري
يروي عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم عن يونس بن يزيد الايلي
عن الزهري وقد مضى الحديث مطولا في مواضع في قضية الافك في الشهادات عن ابي الربيع
وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان عن عبد العزيز بن عبد الله ويجيء ايضا في
التوحيد والاعتصام ومضى الكلام فيه مستوفى قوله فاستعذر اي طلب من يعذره من عبد الله بن
ابي بن سلول اي من ينتصف منه قوله فقام اسيد بن حضير كلاهما بالتصغير قوله لنقتلنه بصيغة
جمع المتكلم واللام فيه للتاكيد وكذلك النون المشددة والله اعلم ص باب لا يؤاخذكم
الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم والله غفور حليم ش اي هذا باب مترجم
بقوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم الاية كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره لا يؤاخذكم
الله باللغو الى قوله بما كسبت قلوبكم وهذه الاية في سورة البقرة واما التي في سورة المائدة فانه ذكرها
في اول كتاب الايمان والنذور وقد مضى هناك تفسير اللغو قوله بما كسبت قلوبكم اي عزمتم وقصدتم
وتعمدتم لان كسب القلب العقد والنية والله غفور لعباده حليم عنهم ص حدثنا محمد بن المثنى حدثني يحيى
عن هشام قال اخبرني ابي عن عايشة رضي الله عنها لا يؤاخذكم الله باللغو قال قالت انزلت في قوله لا والله
وبلى والله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان وهشام هو ابن عروة يروي عن
ابيه عروة بن الزبير عن عايشة ام المؤمنين وقال ابو عمر تفرد يحيى بن سعيد بذكر السبب في
نزول الاية الكريمة ولم يذكره احد غيره قيل صرح بعضهم برفعه عن عايشة رواه ابو داود من
حديث ابراهيم عن عطاء عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اليمين هو كلام الرجل في بيته كلا
والله وبلى والله واشار ابو داود الى انه اختلف على عطاء وعلى ابراهيم في رفعه ووقفه والله اعلم ص
باب اذا حنث ناسيا في الايمان ش اي هذا باب يذكر فيه اذا حنث الحانث حال كونه
ناسيا ولم يبين كونه كعادته في الابواب الماضية ص وقول الله تعالى وليس عليكم جناح فيما

اخطاتم به وقال لا تواخذني بما نسيت ثبوت الواو في وليس رواية لقوم وفي رواية
ابي ذر بدون الواو اي ليس عليكم اثم فيما فعلتموه مخطئين ولكن الاثم فيما تعمدتموه وذلك
انهم كانوا ينسبون زيد بن حارثة الى النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون زيد بن محمد فنهاهم
عن ذلك وامرهم ان ينسبوهم لابائهم الذين ولدوهم ثم قال وليس عليكم جناح فيما اخطاتم
به قبل النهي ويقال ان هذا على العموم فيدخل فيه كل مخطي وغرض البخاري هنا يدل على
حديث الباب قوله وقال لا تواخذني بما نسيت هذه في اخرى في سورة الكهف يخاطب
موسى عليه السلام بقوله لا تواخذني الخضر عليه السلام وذلك بعد ما جرى من امر
السفينة وروى ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كانت الاولى
من امر موسى النسيان والثانية العذر ولو صبر لقص الله علينا اكثر مما قص وبهذا
استدل ايضا ان الناسي لا يواخذ بحنثه في يمينه فان قلت الخطا يقتضي الصواب والنسيان
خلاف الذكر ولم يذكر في الترجمة الا النسيان فلا تطابقه الا الاية الثانية وكذلك
لا يناسب الترجمة من احاديث الباب الا الذي فيه يصرح بالنسيان والاية الاولى لا مطابقة
لها في الذكر هنا الا ترى ان الدية تجب في القتل بالخطا واذا اتلف مال الغير خطاء فانه
يغرم قلت انما ذكر الاية الاولى واحاديث الباب على الاختلاف ليستنبط كل احد منهما ما يوافق
مذهبه ولهذا لم يذكر الحكم في الترجمة وانما ذكرها لانها اصول الاحكام ومواد الاستنباط
التي تصلح ان يقاس عليها فتيقظ ووجوب الدية في الخطا وغرامة المال باتلافه خطاء من
خطاب الوضع فانه موضع دقيق ص حدثنا خلاد بن يحيى نا مسعر نا قتادة نا زرارة بن
اوفى عن ابي هريرة يرفعه قال ان الله تجاوز لامتي عما وسوست او حدثت به انفسها
ما لم تعمل به او تكلم ش مطابقته للترجمة من حيث ان الوسوسة من متعلقات عمل
القلب كالنسيان وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام السلمي بضم السين المهملة ومسعر
بكسر الميم وسكون السين وفتح العين المهملتين ابن كدام بكسر الكاف وزرارة بضم الزاي
وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء العامري قاضي البصرة والحديث
مضى في الطلاق عن مسلم بن ابراهيم وفي العتاق عن محمد بن عروة وذكر الاسماعيلي ان الفرات
بن خالد دخل بين زرارة وبين ابي هريرة في هذا الاسناد رجلا من بني عامر ولا وخطا فان
زرارة من بني عامر فكانه كان فيه عن زرارة رجل من بني عامر فظنه اخر وليس كذلك
قوله يرفعه اي يرفع ابو هريرة الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني انما قال
يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ليكون اعم من انه سمعه منه او من صحابي اخر منه انتهى
وقال بعضهم ولا اختصاص لذلك بهذه الصيغة بل مثله في قوله قال وعن وانما يرفع الاحتمال
اذا قال سمعت ونحوه انتهى قلت غرض هذا القائل تحريشه على الكرماني والا فلا حاجة الى
هذا الكلام لانه ما ادعى الاختصاص ولا قوله ذلك ينافي غيره يعرف بالتامل وذكر الاسماعيلي
ان وكيعا رواه عن مسعر ولم يرفعه قال والذي رواه ثقة فوجب المصير اليه قوله تجاوز

لامتي

لامتي في رواية هشام عن قتادة عن امتي وهو اوجه قوله او حدثت به في رواية هشام عما
وسوست به وما حدثت به من غير تردد وكذا في رواية مسلم قوله انفسها بالنصب عند الاكثرين
وعند بعضهم بالرفع قوله او تكلم بالجزم اراد ان الوجود الذهني لا اثر له وانما الاعتبار بالوجود
القولي في القوليات والعملي في العمليات قيل لو اصر على العزم على المعصية يعاقب عليه لا عليها
واجيب بان ذلك لا يسمى وسوسة ولا حديث نفس بل هو نوع من عمل القلب ص حدثنا
عثمان بن الهيثم او محمد عن ابن جريج قال سمعت ابن شهاب يقول حدثني عيسى بن طلحة ان
عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان النبي صلى الله عليه وسلم بينما هو يخطب يوم النحر اذ قام اليه
رجل فقال يا رسول الله كنت احسب كذا وكذا قبل كذا وكذا ثم قام اخر فقال يا رسول الله كنت
احسب كذا وكذا لهؤلاء الثلاث فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج لهن كلهن يومئذ
فما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل لا حرج ش مطابقته للترجمة من حيث ان البخاري الحق
الجهل بالنسيان لان كلا منهما من عمل القلب وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء اخر
الحروف وفتح الثاء المثلثة ابن الجهم ابو عمر المؤذن البصري قوله او محمد عنه اي عن عثمان
ابن الهيثم عن ابن جريج ومحمد هذا هو ابن يحيى الذهلي وكل واحد من عثمان ومحمد بن
يحيى من شيوخ البخاري واخرج الاسماعيلي من طريق محمد بن يحيى الذهلي عن عثمان
ابن الهيثم به وقد مر في اواخر كتاب اللباس في باب الذريرة حدثنا عثمان بن الهيثم
او محمد عنه عن ابن جريج الحديث وقد مر الكلام فيه وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج وعيسى بن طلحة بن عبيد الله التيمي القرشي والحديث مضى في كتاب العلم
في باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة ومضى الكلام فيه هناك قوله كنت احسب
كذا وكذا قبل كذا وكذا اي كنت احسب الطواف قبل الذبح او الذبح قبل الحلق قوله ثم قام
اخر اي رجل اخر قوله لهؤلاء الثلاثة وهو الذبح والحلق والطواف قوله لهن اي قال
لاجل هؤلاء الثلاث افعل ولا حرج عليك في التقديم والتاخير ص حدثنا احمد بن يونس
نا ابو بكر عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال قال رجل للنبي صلى الله عليه
وسلم زرت قبل ان ارمي قال لا حرج قال اخر حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج قال اخر ذبحت قبل
ان ارمي قال لا حرج ش مطابقته للترجمة مع انه ليس فيه ذكر اليمين هي بيان رفع القلم
عن الناسي والمخطي ونحوهما وعدم الجناح وعدم المواخذة قاله الكرماني وقال ايضا هذا الحديث
وما بعده من الاحاديث مناسبتهما بهذا الوجه وفيه تامل وابو بكر بتشديد الياء اخر الحروف
وبالشين المعجمة القاري وعبد العزيز بن رفيع بضم الراء وفتح الفاء وسكون الياء اخر الحروف
وبالعين المهملة ابو عبد الله الاسدي المكي سكن الكوفة وسمع انس بن مالك وعمر الى
نيف وتسعين سنة وكان يتزوج ولا يمكث حتى تقول المراة فارقني من كثرة جماعه
وعطاء ابن ابي رباح والحديث مضى في كتاب الحج مع شرحه قوله زرت يعني طفت طواف
الزيارة وهو طواف الركن ص حدثني اسحق بن منصور نا ابو اسامة نا عبيد الله بن عمر

عن سعيد ابن ابي سعيد عن ابي هريرة ان رجلا دخل المسجد فصلي ورسول الله صلي الله
عليه وسلم في ناحية المسجد فجاء يسلم عليه فقال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلي ثم سلم
فقال وعليك ارجع فصل ثم سلم فقال وعليك ارجع فصل فانك لم تصل قال في الثالثة فاعلمني
قال اذا قمت الي الصلاة فاسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر واقرا بما تيسر معك من القران ثم اركع
حتي تطمين راكعا ثم ارفع راسك حتي تعتدل قايما ثم اسجد حتي تطمين ساجدا ثم ارفع حتي
تستوي وتطمين جالسا ثم اسجد حتي تطمين ساجدا ثم ارفع حتي تستوي قايما ثم افعل ذلك
في صلاتك كلها ش قيل لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة وليس فيه ذكر يمين قلت
هذا الحديث قد مضي في كتاب الصلاة في باب وجوب القراة للامام والماموم وفيه وقال
والذي بعثك بالحق ما احسن غيره فيدخل في الباب من هذه الحيثية فابو اسامة هو حماد
ابن اسامة وعبيد الله هو بن عمر العمري وسعيد هو المقبري وفيه حجة قاطعة
لابي حنيفة رضي الله عنه في جواز القراة في الصلاة بما تيسر ص حدثنا فروة ابن ابي المغرا
نا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت هزم المشركون
يوم احد هزيمة تعرف فيهم وصرخ ابليس عليه اللعنة اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم
فاجتلدت هي واخراهم فنظر حذيفة بن اليمان فاذا هو بابيه فقال ابي ابي فوالله
ما انحجزوا حتي قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال عروة فوالله ما زالت في حذيفة
منها بقية حتي لقي الله ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلي الله عليه وسلم
لم ينكر علي الذين قتلوا والد حذيفة لجهلهم فجعل الجهل هنا كالنسيان فبهذا الوجه
دخل الحديث في الباب مع ان فيه اليمين وهو قوله حذيفة فوالله ما انحجزوا وفروة بفتح
الفاء وسكون الراء وبالواو وابن ابي المغرا بفتح الميم وسكون الغين المعجمة وبالراء والمد
القاسم الكندي الكوفي وعلي بن مسهر علي وزن اسم الفاعل من الاسهار بالسين المهملة
ابو الحسن القرشي الكوفي تولي قضا نواحي الموصل مات سنة تسع وثمانين والحديث مضي في
اخر المناقب في باب حذيفة بن اليمان وفي غزوة احد قوله هزم علي صيغة المجهول من الماضي
وكذلك قوله تعرف علي صيغة المجهول قوله اي عباد الله اي يا عباد الله قوله اخراكم قال الكرماني
اي يا عباد الله احذروا الذين من ورايكم واقتلوهم والخطاب للمسلمين اراد ابليس تغليطهم
ليقاتل المسلمين بعضهم بعضا فراجعت الطايفة المتقدمة قاصدين لقتال الاخري ظانين
انهم من المشركين فتجادل الطايفتان ويحتمل ان يكون الخطاب للكافرين قوله ابي ابي وقع مكررا
يعني يا قوم هذا ابي لا تقتلوه فقتلوه ظانين بانه من المشركين قوله فما انحجزوا بالزاي
اي امتنعوا وما انفكوا حتي قتلوه يقال حجزه يحجزه حجزا اذا منعه قوله منها اي من قتلة ابيه
قوله بقية مرفوع بقوله ما زالت قال الكرماني اي بقية حزن وتحسر من قتل ابيه بذلك الوجه
قلت هذا فسره الكرماني علي ان لفظة بقية مرفوعة وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره
بقية خير بالاضافة اي استمر الخير فيه وقال بعضهم وهم الكرماني في تفسيره والصواب ان

المراد

المراد ان حصل له خير بقوله للمسلمين الذين قتلوا اباه خطا يغفر الله عنكم
واستمر ذلك الخير فيه قلت نسبة الكرماني الي الوهم وهم لان الكرماني انما فسره علي رواية
الكشميهني علي ما ذكرنا والاقرب فيها ما فسره لانه تحسر غاية التحسر علي قتل ابيه علي يد
المسلمين علي الا يعني ص حدثني يوسف بن موسي نا ابو اسامة قال حدثني عوف عن
خلاس ومحمد عن ابي هريرة قال قال النبي صلي الله عليه وسلم من اكل ناسيا وهو صايم
فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه ش مطابقته للترجمة في قوله ناسيا بمجرد ذكره
من غير قيد بشي من اليمين وغيرها ويوسف بن موسي بن راشد القطان الكوفي سكن
بغداد وابو اسامة حماد بن اسامة وعوف بفتح العين المهملة وسكون الواو وبالفاء وهو
المشهور بالاعرابي وخلاس بفتح الخاء المعجمة وتخفيف اللام وبالسين المهملة ابن عمرو
الهجري ومحمد هو ابن سيرين وهو عطف علي خلاس والحديث قد مضي في كتاب الصوم في
باب الصايم اذا اكل او شرب ص حدثنا ادم ابن ابي اياس نا ابن ابي ذيب عن الزهري
عن الاعرج عن عبد الله بن بحينة رضي الله عنه قال صلي بنا النبي صلي الله عليه وسلم فقام
في الركعتين الاولتين قبل ان يجلس فمضي في صلاته فلما قضي صلاته انتظر الناس تسليمه
فكبر وسجد ثم رفع راسه ثم كبر وسجد ثم رفع راسه وسلم ش مطابقته للترجمة من
حيث انه ترك القعدة الاولي ناسيا فيدخل في الباب من هذه الحيثية واسم ابن ابي
ذيب محمد بن عبد الرحمن بن الحارث ابن ابي ذيب واسمه ابن سعد والاعرج عبد الرحمن
ابن هرمز وعبد الله بن بحينة بضم الباء الموحدة وفتح الحاء المهملة وسكون الباء اخر
الحروف وبالنون وهو اسم امه وابو مالك الهاشمي والحديث تقدم في ابواب سجود السهو
في اخر كتاب الصلاة ومضي الكلام فيه هناك ص حدثني اسحق بن ابراهيم
سمع عبد العزيز بن عبد الصمد نا منصور عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود
رضي الله عنه ان نبي الله صلي الله عليه وسلم صلي بهم الظهر فزاد او نقص منها قال
منصور لا ادري ابراهيم وهم ام علقمة قال قيل يا رسول الله اقصرت الصلاة ام نسيت
قال وما ذاك قال صليت كذا وكذا قال فسجد بهم سجدتين ثم قال هاتان السجدتان لمن
لا يدري زاد في صلاته ام نقص فيتحري الصواب فيتم ما بقي ثم يسجد سجدتين ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ام نسيت ولكن بالتعسف والاحسن ان يقال ذكر
هذا الحديث بطريق الاستطراد للحديث السابق واسحق بن ابراهيم هو بن راهويه
قوله سمع عبد العزيز تقديره انه سمع عبد العزيز وعادتهم ان يسقطون مثل هذا في الخط
في بعض الاحيان وعبد العزيز هو بن عبد الصمد العمي بفتح العين المهملة وتشديد الميم
البصري قلت العمي نوعان الاول منسوب الي قبيلة عم من بني تميم وفيهم كثرة والثاني
لزيد بن الحواري لقب به لانه كان يسال عن شي حتي قال اسال عمي واما عبد العزيز
المذكور فالظاهر انه منسوب الي عم القبيلة وقد ذكر ابن ماكولا جماعة ينسبون

الي عم ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس والحديث مضي في
الصلاة في باب التوجه نحو القبلة عن عثمان عن جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة
قال عبد الله صلي النبي صلي الله عليه وسلم فزاد او نقص شك من الراوي قوله منصور ولا ادري
ابراهيم وَهِمَ في الزيادة والنقصان ام علقمة اي اوهم علقمة فهو بفتح الهاء قال الجوهري وهمت
في الحساب اوهم اي غلطت وسهوت ووهمت في الشيء بالفتح اوهم وهما اذا ذهب وهمك اليه
وانت تريد غيره وقال الكرماني فان قلت لفظ اقصرت تصريح في انه نقص قلت هذا خلط من
الراوي وجمع بين الحديثين وقد فرق بينهما علي الصواب في كتاب الصلاة قال في باب استقبال
القبلة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ابراهيم لا ادري زاد
او نقص فلما سلم قيل له يا رسول الله احدث في الصلاة شيء قيل وما ذاك قال صليت كذا الي اخره
وقال في سجود السهو عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم انصرف من اثنتين فقال له
ذو اليدين اقصرت الصلاة ام نسيت ويحتمل ان يجاب بان المراد من القصر لازمه وهو التغير فكانه
قال اغيرت الصلاة عن وضعها انتهي قلت في رواية جرير عن منصور قال قال ابراهيم لا ادري
ازاد او نقص فجزم بان ابراهيم هو الذي تردد وهذا يدل علي ان منصورا حين حدث عبد العزيز
كان مترددا هل علقمة قال ذلك او ابراهيم وحين حدث جريرا كان جازما بابراهيم قوله يتحرى
اي يجتهد في تحقيق الحق بان ياخذ بالاقل له ص حدثنا الحميدي نا سفين نا عمرو بن دينار
اخبرني سعيد بن جبير قال قلت لابن عباس فقال حدثني ابي بن كعب انه سمع رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال لا تؤاخذني بما نسيت ولا ترهقني من امري عسرا قال كانت الاولي
من موسي عليه السلام نسيانا ش مطابقته للترجمة في مجرد ذكر النسيان من غير تقييد
بشيء والحميدي عبد الله بن الزبير نسب الي احد اجداده حميد وسفين هو ابن عيينة قوله
قلت لابن عباس مقوله محذوف تقديره قلت لابن عباس حدثنا من معني هذه الاية او حدثنا
مطلقا فقال حدثنا ابي بن كعب انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم قال الي اخره وقد حذف
البخاري هنا اكثر الحديث في قصة موسي مع الخضر عليهما السلام وقد مرت بهذا السند في تفسير
سورة الكهف ومرت ايضا في كتاب العلم في باب الخروج في طلب العلم ص قال ابو عبد الله كتب
الي محمد بن بشار نا معاذ بن معاذ نا ابن عون عن الشعبي قال قال البرا بن عازب كان
عندهم ضيف لهم فامر اهله ان يذبحوا قبل ان يرجع لياكل ضيفهم فذبحوا قبل الصلاة فذكروا
ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم فامره ان يعيد الذبح فقال يا رسول الله عندي عناق جذع
عناق لبن خير من شاتي لحم فكان ابن عون يقف في هذا المكان ويقول لا ادري ابلغت الرخصة
غيره ام لا ورواه ايوب عن ابن سيرين عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم ش ابو عبد الله
هو البخاري نفسه قوله كتب الي بتشديد اليا ومحمد بن بشار فاعل كتب واخرج البخاري
هذا الحديث بصيغة المكاتبة لم يقع له الا في هذا الموضع وقال المحدثون المكاتبة بان يكتب الي
بشيء من حديثه قيل هو كالمناولة المقرونة بالاجازة فانها كالسماع عند الكثير وجوز بعضهم
فيها

فيها ان يقول اخبرنا وحدثنا مطلقا والاحسن تقييده بالكتابة قوله حدثنا معاذ هو المكتوب
له ومعاذ بن معاذ بضم الميم فيهما وابن عون هو محمد بن عون بفتح العين المهملة وبالنون الشعبي
هو عامر بن شراحيل قوله قال البرا بن عازب اي قال الشعبي قال البرا بن عازب رضي الله عنه
ظاهر هذا يدل علي ان القضية وقعت للبرا بن عازب ولكن وقع فيما تقدم في كتاب العيدين
الامر بالذبح هو ابو بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء ابن نيار بكسر النون وتخفيف اليا اخر
الحروف وهو خال البرا كذا رواه زبيد عن الشعبي عن البرا فذكر الحديث وفيه فقام ابو بردة بن
نيار وقد ذبح فقال ان عندي جذعة الحديث وروي من طريق مطرف عن الشعبي فقال ضحي
خال لي يقال له ابو بردة قبل الصلاة ووفق الكرماني هنا بقوله بان ابا بردة خال البرا وكانوا اهل
بيت واحد فتارة نسب البرا الي نفسه وتارة الي خاله وقال غيره لولا اتحاد مخرج الحديث والسند
من رواية الشعبي عن البرا لكان يحمل علي التعدد والاختلاف فيه من الرواة عن الشعبي
قوله قبل ان يرجع في رواية السرخسي والمستملي قبل ان يرجعهم والمراد قبل ان يرجع اليهم
قوله ضيفهم بالرفع لانه فاعل لياكل قوله فذكروا ذلك اي ذبحهم قبل الصلاة قوله
فامره اي فامر رسول الله صلي الله عليه وسلم البرا ان يعيد الذبح بكسر الذال وقال ابن
التين كذا رويناه الذبح بالكسر وهو ما يذبح وبالفتح مصدر ذبحت قوله عندي عناق بفتح العين
المهملة وتخفيف النون وهي الانثي من اولاد المعز قوله جذع بفتح الجيم والذال المعجمة
وهي الطاعنة في السنة الثانية وقال ابن الاثير الجذع من الابل ما دخل في السنة الخامسة
ومن البقر والمعز ما دخل في السنة الثانية وقيل البقر في الثالثة ومن الضان ما تمت
له سنة وقيل اقل منها ومنهم من يخالف بعض هذا التقدير قوله عناق لبن بالاضافة
والرفع لانه بدل من قوله عناق وقوله جذع بالرفع صفة لعناق قوله خير خبر مبتدا
محذوف اي هو خير من شاتي لحم وقد مر الكلام فيه في الاضاحي قوله فقال ابن عون هو محمد
ابن عون الراوي يقف في هذا المكان عن حديث الشعبي اي يترك تكملته ويقول لا ادري
ابلغت الرخصة وهي قوله صلي الله عليه وسلم ضح بالعناق الذي عندك قوله غيره اي غير البرا
وقد مر في الاضاحي في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم ابي بردة ضح بالجذع من المعز ولن
تجزي عن احد بعدك قوله ورواه ايوب اي روي الحديث المذكور ايوب السختياني عن محمد
ابن سيرين عن انس بن مالك رضي الله عنه ووصله البخاري في اوايل الاضاحي عن مسدد
عن اسماعيل هو ابن علية عن ايوب عن محمد عن انس بن مالك الحديث ص حدثنا سليمان
ابن حرب نا شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت جندبا قال شهدت النبي صلي الله عليه
وسلم يوم عيد ثم خطب ثم قال من ذبح فليبدل مكانها ومن لم يكن ذبح فليذبح ش مطابقته
هذا الحديث بالذي قبله ظاهرة وقال الكرماني ومناسبة حديث البرا وجندب للترجمة
الاشارة الي التسوية بين الجاهل بالحكم والناسي في وقت الذبح والاسود بن قيس العبدي ابو
قيس الكوفي وجندب بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال المهملة وبالباء الموحدة ابن عبد الله

ابن سفين البجلي ومضي الحديث في العيدين عن مسلم بن ابراهيم وفي الاضاحي عن ادم وسيا
في التوجيه عن حفص بن عمر ومضي الكلام فيه هناك والله اعلم ص باب اليمين
الغموس ش اي هذا باب في بيان حكم اليمين الغموس بفتح الغين المعجمة علي وزن فعول
بمعني فاعل لانها تغمس صاحبها في الاثم في الدنيا وفي النار في الاخرة وقال ابن الاثير وهو
علي وزن فعول للمبالغة وقيل الاصل في ذلك انهم كانوا اذا ارادوا ان يتعاهدوا احضروا
جفنة جعلوا فيها طيبا او ماء ورد ثم يحلفون عند ما يدخلون ايديهم فيها ليتم لهم المراد
من ذلك بتاكيد ما ارادوا فسميت تلك اليمين اذا غدر حالفها غموسا لكونه بالغ في نقض
العهد وقال بعضهم وكانها علي هذا بمعني مفعول لانها ماخوذة من اليد المغموسة انتهي
قلت تصرف من ليس له ذوق في العربية وهي علي هذا القول ماخوذة من غمس اليد لا من
اليد وهي علي هذا ايضا بمعني فاعل علي ما لا يخفي علي الفطن واليمين الغموس عند الفقهاء
هي ان يحلف الرجل علي الشيء وهو يعلم انه كاذب ليرضي بذلك احدا او ليعتذر او ليقتطع بها
مالا وقال اصحابنا حلف الرجل علي امر ماض كذبا عامدا غموس وظانا علي ان الامر كما كان
لغو واختلفوا في حكمها فقال ابن عبد البر اكثر اهل العلم لا يرون في الغموس كفارة ونقله
ابن بطال ايضا عن جمهور العلماء وبه قال النخعي والحسن البصري ومالك ومن تبعه
من اهل المدينة والاوزاعي في اهل الشام والثوري وساير اهل الكوفة واحمد واسحاق
وابو ثور وابو عبيد واصحاب الحديث وقال الشافعي فيها الكفارة وبه قال طايفة
من التابعين ص ولا تتخذوا ايمانكم دخلا بينكم فتزل قدم بعد ثبوتها وتذوقوا السوء
بما صددتم عن سبيل الله ولكم عذاب عظيم دخلا مكرا وخيانة ش وجه ذكر هذه
الاية لليمين الغموس ورود الوعيد علي من حلف كاذبا متعمدا وهذه الاية كلها سيقت
في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر الي قوله بعد ثبوتها قوله ولا تتخذوا ايمانكم نهاهم
الله تعالي عن اتخاذ ايمانهم دخلا ويجي تفسيره الان وقال مجاهد كانوا يحالفون الحلفا
فيجدون اكثر منهم واعز فينقضون حلف هولاء ويحالفون الاكثر فنهوا عن ذلك قوله
فتزل قدم بعد ثبوتها اي فتزل اقدامكم عن محجة الاسلام بعد ثبوتها عليها قوله وتذوقوا
السوء اي في الدنيا قوله بما صددتم اي بسبب صدودكم عن سبيل الله وهو الدخول في
الاسلام قوله ولكم عذاب عظيم يعني في الاخرة قوله دخلا مكرا وخيانة تفسير قتادة
وسعيد بن جبير اخرجه عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال الخيانة وغدرا وقال ابو عبيدة
الدخل كل امر كان علي فساد ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا النضر اخبرنا شعبة نا فراس قال
سمعت الشعبي عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الكباير الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس ش مطابقته للترجمة ظاهرة والنضر
بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة وفراس بكسر الفاء
وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيي المكتب والشعبي عامر والحديث اخرجه البخاري

ايضا

ايضا في الديات عن ابن بشار عن غندر وفي استتابة المرتدين عن محمد بن الحسين واخرجه
الترمذي في التفسير عن ابن بشار عن غندر به واخرجه النساي فيه وفي القصاص وفي المحاربة
عن عبدة بن عبد الرحيم عن النضر بن شميل قوله الكباير جمع كبيرة وعدها اربعة ورواه غندر
عن شعبة بلفظ الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال اليمين الغموس شعبة
وسياتي عد الكباير والاختلاف فيه في كتاب الحدود وقال الكرماني فان قلت قال الفقهاء الكبيرة
هي المعصية التي توجب الحد ولا حد فيه قلت المشهور عند الجمهور انها معصية اوعد الشارع
عليها بخصوصه والله اعلم ص باب قول الله تعالي ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا اوليك لا خلاق لهم في الاخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر اليهم يوم القيمة ولا يزكيهم
ولهم عذاب اليم وقوله جل ذكره ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم ان تبروا وتتقوا وتصلحوا بين
الناس والله سميع عليم وقوله جل ذكره ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا انما عند الله خير
لكم ان كنتم تعلمون واوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها وقد جعلتم
الله عليكم كفيلا ش ترجم البخاري بهذه الايات اشارة الي ان اليمين الغموس لا كفارة فيها
لانها لم تذكر فيها ولذلك ذكر حديث الباب اعني حديث عبد الله بن مسعود عقيب ذكر هذه
الايات وهو وجه المناسبة ايضا بين هذا الباب والباب الذي قبله وقال ابن بطال وبهذه
الايات والحديث احتج الجمهور في ان اليمين الغموس لا كفارة فيها لانه صلي الله عليه وسلم
ذكر في هذه اليمين المقصود بها الحنث والعصيان والعقوبة والاثم ولم يذكر فيها كفارة
ولو كانت لذكرت كما ذكرت في اليمين المعقودة فقال فليكفر عن يمينه وليات الذي هو خير
وقال ابن المنذر لا نعلم سنة تدل علي قول من اوجب فيها الكفارة بل هي دالة علي قول
من لم يوجبها قلت كل هذا حجة علي الشافعية قوله تعالي والذين يشترون بعهد الله
وايمانهم الاية كذا هو في رواية ابي ذر وساق في رواية كريمة الي قوله وعذاب اليم
وقال بعض المفسرين هذه الاية نزلت في الاشعث بن قيس خاصم بعض اليهود في ارض
فجحد اليهودي فقدمه الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال الك بينة قال لا قال لليهودي
احلف فقال الاشعث اذا يحلف فيذهب مالي ويجي الان هذا الحديث وقال ابن كثير قوله
تعالي ان الذين يشترون اي يعتاضون عما عاهدهم الله عليه من اتباع محمد صلي الله عليه
وسلم وذكر صفته للناس وبيان امره عن ايمانهم الكاذبة الفاجرة الاثمة بالاثمان
القليلة وهي عروض هذه الحياة الدنيا الفانية الزايلة قوله اوليك لا خلاق لهم اي لا نصيب
لهم ولا حظ لهم منها قوله ولا يكلمهم الله قالوا ان كان بركتانا فلا يكلمهم اصلا وان كانوا
من العصاة فلا يسرهم ولا ينفعهم قوله ولا ينظر اليهم اي ولا يرحمهم ولا يعطف عليهم
قوله ولا يزكيهم اي ولا يثني عليهم واحتج بهذه الاية بعض المالكية علي ان العهد
يمين وكذلك الميثاق والكفالة قوله عز وجل ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم وقع في
رواية ابي ذر وقول الله ولا تجعلوا الله عرضة وفي رواية غيره وقوله جل ذكره

قال النسفي نزلت هذه الاية في ابي بكر رضي الله عنه حين حلف ان لا يصل ابنه عبد الرحمن
حتى يسلم وقيل نزلت في عبد الله بن رواحة وذلك انه حلف ان لا يدخل على ختنه
ولا يكلمه قوله عرضة اي علة مانعة لكم من البر والتقوى والاصلاح فان تحلفوا الا تفعلوا
ذلك فتتعللوا بها او تقولوا حلفنا ولم تحلفوا به وعرضة على وزن فعلة من الاعتراض
والمعترض بين الشيئين مانع وقال ابن عباس عرضة اي حجة قوله ان تبروا اي على
ان لا تبروا وكلمة لا مضمرة فيه كما في قوله تعالى يبين الله لكم ان تضلوا ويقال كراهة ان تبروا
وقال سعيد بن جبير هو الرجل يحلف ان لا يبر ولا يصلي ولا يصلح فيقال له فيه فيقول
قد حلفت ولا تشتروا بعهد الله ثمنا قليلا الى قوله كفيلا بتمامه وقع في رواية ابي ذر
وسقط جميعه لغيره قال ابن بطال في هذه الاية دليل على تاكيد الوفا بالعهد لانه
قال تعالى ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها ولم يتقدم غير ذكر العهد قوله وقد جعلتم
الله عليكم كفيلا اي شهيدا في العهد هكذا روي عن سعيد بن جبير وعن مجاهد يعني
وكيلا اخرجه ابن ابي حاتم عنه ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا ابو عوانة عن الاعمش
عن ابي وايل عن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف
على يمين صبر يقتطع بها مال امرء مسلم لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان فانزل الله
تصديق ذلك ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا الى اخر الاية فدخل الاشعث
ابن قيس فقال ما حدثكم ابو عبد الرحمن فقالوا كذا وكذا قال فيّ انزلت كانت لي بئر في
ارض ابن عم لي فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بينتك او يمينه قلت اذا يحلف عليها
يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين صبر وهو فيها فاجر
يقتطع فيها مال امرء مسلم لقي الله يوم القيمة وهو عليه غضبان ش مطابقته
للاية التي هي الاولى ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو الوضاح
اليشكري والاعمش سليمان وابو وايل شقيق بن سلمة وعبد الله هو بن مسعود
والحديث قد مضى في الشرب في باب الخصومة في البئر والقضاء فيها فانه اخرجه
هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن شقيق الى اخره ومر الكلام فيه قوله
عن يمين صبر بفتح الصاد المهملة وسكون الباء الموحدة وهي تلزم او يجبر عليها
حالفها ويقال هي ان يحلف السلطان رجلا على يمين حتى يحلف بها يقال صبرت
يميني اي حلفت بالله واصل الصبر الحبس ومعناه ما يجبر عليها وقال الداودي معناه
ان يوقف حتى يحلف على رؤس الناس قوله وهو فيها الواو للحال عاجز اي كاذب كذا
في رواية الاعمش فيها وفي رواية ابي معاوية عليها ووقع في رواية شعبة على يمين
كاذبا قوله يقتطع حال وفي رواية حجاج بن منهال ليقتطع بزيادة لام التعليل ويقتطع
يفتعل من القطع كانه يقتطعه عن صاحبه او ياخذ قطعة من ماله بالحلف المذكور
قوله وهو عليه الواو للحال وفي رواية مسلم وهو عنه معرض وفي رواية ابي داود

الانبي

الا الله وهو اجذم وفي رواية ابي امامة بن ثعلبة عند مسلم والنسائي في نحو هذا
الحديث فقد اوجب الله له النار وحرم عليه الجنة وفي حديث عمران عند ابي داود فليتبوأ بوجهه
مقعده من النار قوله فانزل الله تصديق ذلك اي تصديق قوله صلى الله عليه وسلم فان قلت
تقدم في تفسير سورة ال عمران انها نزلت فيمن اقام سلعة العصر فحلف كاذبا قلت يجوز
ان تكون نزلت في الامرين معا في وقت واحد واللفظ عام متناول للقضيتين ولغيرهما
قوله ما حدثكم ابو عبد الرحمن هو كنيته عبد الله بن مسعود فان قلت هنا فدخل الاشعث
وفي رواية في كتاب الرهن ثم ان الاشعث بن قيس خرج الينا فقال ما يحدثكم ابو عبد الرحمن
قلت الجمع بين الروايتين لان يقال انه خرج عليهم من مكان كان فيه فدخل المكان الذي
كانوا فيه فان قلت سياتي في الاحكام في رواية الثوري عن الاعمش ومنصور جميعا
فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم قلت التوفيق هنا ان يقال بان خروج الاشعث من مكانه
الذي كان فيه الى المكان الذي كان فيه عبد الله وقع وعبد الله يحدثهم فلعل الاشعث تشاغل
بشيء فلم يدرك تحديث عبد الله فسال اصحابه بقوله ما حدثكم ابو عبد الرحمن قوله فقالوا
كذا وكذا وروي فقالوا له بدون الفاء وفي رواية جرير فحدثناه يعني الاشعث وبين شعبة
في روايته ان الذي حدثه بما حدثهم به عبد الله بن مسعود هو ابو وايل الراوي شقيق
ابن سلمة فان قلت قد مر في الاشخاص قال فلقيني الاشعث فقال ما حدثكم عبد الله
اليوم قلت كذا وكذا قلت ليس بين الروايتين منافاة لانه انما افرده في هذه الرواية
لكونه المجيب قوله قال فيّ انزلت اي قال الاشعث فيّ انزلت هذه الاية وكلمة في بكسر
الفاء وتشديد الياء قوله كانت لي بئر كذا هو في رواية الكشميهني كانت بالتانيث وفي رواية
غيره كان بالتذكير قوله كانت لي بئر في رواية معاوية ارض وادعى الاسماعيلي في الشرب ان
ابا حمزة تفرد بقوله في بئر وليس كما قال فقد وافقه ابو عمرانه كما ترى وكذا وقع عند
احمد من رواية عاصم عن شقيق في بئر ووقع في رواية جرير عن منصور في شيء
قوله ابن عم لي كذا وقع للاكثرين ان الخصومة كانت في بئر يدعيها الاشعث في ارض
لخصمه فان قلت في رواية ابي معاوية كان بيني وبين رجل من اليهود ارض فجحدني
قلت المراد ارض البئر لا جميع الارض التي من جملتها ارض البئر ولا منافاة بين قوله ابن عم
لي وبين قوله من اليهود لان جماعة من اهل اليمن كانوا يهودا ولما غلب يوسف ذو نواس على
اليمن وطرد عنها الحبشة فجاء الاسلام وهم على ذلك وقد اخرج الطبراني من طريق الشعبي
عن الاشعث قال خاصم رجل من الحضرميين رجلا منا يقال له الخشيش الى النبي صلى الله عليه وسلم
في ارض له فقال النبي صلى الله عليه وسلم للحضرمي جيء بشهودك على حقك والا حلف لك
الحديث وهذا يخالف لسياق ما في الصحيح فان كان ثابتا حمل على تعدد القصة قوله بينتك
بالنصب اي احضر او اطلب بينتك ويروى بالرفع اي المطلوب بينتك او يمينه ان لم يكن
لك بينة وفي رواية ابي معاوية وقال الك بينة قلت لا فقال لليهودي احلف وفي رواية

ابي حمزة فقال لي شهودك قلت مالي شهود قال فيمينه وفي رواية وكيع عند مسلم
لك عليه بينة وفي رواية جرير عن منصور شاهداك او يمينه قوله اذن يحلف جواب
وجزا ينصب يحلف والله اعلم ص باب اليمين فيما لا يملك في المعصية وفي الغضب
ش اي هذا باب في بيان حكم اليمين فيما لا يملك الحالف وفي اليمين في المعصية وفي اليمين
في حالة الغضب فذكر ثلاثة اشيا ثم ذكر ثلاثة احاديث لكل واحد من هذه الثلاثة حديثا
علي الترتيب يفهم حكم كل واحد من الاحاديث الثلاثة ص حدثنا محمد بن العلا نا ابو اسامة
عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسي قال ارسلني اصحابي الي النبي صلي الله عليه وسلم اساله
الحملان فقال والله لا احملكم علي شي ووافقته وهو غضبان فلما اتيته قال انطلق الي اصحابك
فقل ان الله او ان رسول الله يحملكم ش مطابقته للجزء الاول للترجمة وهو اليمين
فيما لا يملك وهذا الحديث بعين هذا الاسناد مر في اول باب غزوة تبوك فانه اخرجه
هناك ايضا عن محمد بن العلا عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن بريد بضم البا
الموحدة وفتح الرا وسكون اليا اخر الحروف ابن عبد الله ابن ابي بردة اسمه عامر
وقيل الحارث عن ابي موسي عبد الله بن قيس الاشعري وبريد هذا يروي عن
جده ابي بردة وابو بردة يروي عن ابيه ابي موسي وهنا اختصره وحاصل الكلام
ان النبي صلي الله عليه وسلم حلف ان لا يحملهم ولم يكن ما لكافي ذلك لما سالوه في ذلك
الوقت ثم ارسل بلالا وراء ابي موسي واعطاه ستة ابعرة ثم انه صلي الله عليه
وسلم حدر عن يمينه فدل هذا علي انعقاد يمينه وقال ابن بطال ومثال هذا ان يحلف
رجل علي ان لا يهب او لا يتصدق او لا يعتق وهو في هذه الحالة لا يملك شيا من ذلك
ثم حصل له مال بعد ذلك فوهب او تصدق او عتق فعند جماعة الفقها تلزمه الكفارة
كما فعل الشارع بالاشعريين انه حلل عن يمينه واتي بالذي هو خير ولو حلف ان لا يهب
او لا يتصدق ما دام معدما وجعل العدم علة لامتناعه من ذلك ثم حصل له مال بعد
ذلك لم تلزمه عند الفقها كفارة ان وهب او تصدق لانه انما اوقع يمينه علي حالة
العدم لا علي حالة الوجود وفي التوضيح اذا حلف الرجل بعتق ما لا يملك ان ملكه في المستقبل
فقال مالك ان عين احدا او قبيلة او جنسا لزمه العتق وان قال كل مملوك املكه
ابدا حر لم يلزمه عتق وكذلك في الطلاق ان عين قبيلة او بلدة او صفة ما لزمه
الحنث وان لم يعينه لم يلزمه وقال ابو حنيفة واصحابه يلزمه الطلاق والعتق
سواء عم او خص وقال الشافعي لا يلزمه لا ما خص ولا ما عم قوله اساله الحملان
بضم الحا المهملة وسكون الميم وهو ما يحمل عليه من الدواب في الهبة خاصة قوله والله
معترض بين القول ومقوله قوله ووافقته اي النبي صلي الله عليه وسلم والحال انه
غضبان وجمهور الفقها يلزمون الغاضب الكفارة ويجعلون غضبه مؤكدا ليمينه
وروي عن ابن عباس ان الغضبان يمينه لغو ولا كفارة فيها وروي عن مسروق والشعبي

وجماعة ان الغضبان لا يلزمه شي ولا طلاق ولا عتاق واحتجوا بقوله صلي الله عليه
وسلم لا طلاق في اغلاق ولا عتق قبل ملك وفي حديث الاشعريين رد لهذه المقالة لان
الشارع حلف وهو غاضب ثم قال والله لا احلف علي يمين الحديث واما حديث لا طلاق في
اغلاق فليس بثابت ولا مما يعارض به حديث الاشعريين ونحوه والحديث اخرجه
ابو داود وابن ماجه واستدركه الحاكم وقال صحيح علي شرط مسلم اخرجه من حديث عايشة
رضي الله عنها وقال ابو داود واظنه في الغضب وقال غيره الاغلاق الاكراه والمحفوظ
اغلاق كما هو لفظ ابن ماجه والحاكم ولفظ ابي داود غلاق واما حديث لا عتق قبل ملك
فهو من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا لا طلاق الا فيما يملك رواه
الاربعة والحاكم ورواه ابو داود باسناد صحيح وقال الترمذي حديث حسن وتاوله
المدنيون والكوفيون الاغلاق علي الاكراه قوله فلما اتيته اي النبي صلي الله عليه
وسلم اي مرة اخري بعد ذلك ص حدثنا عبد العزيز نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب
ح وحدثنا الحجاج نا عبد الله بن عمر النميري نا يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري
قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن حديث عايشة زوج النبي صلي الله عليه وسلم حين قال لها اهل
الافك ما قالوا فبراها الله مما قالوا كل حدثني طائفة من الحديث فانزل الله ان الذين
جاو بالافك العشر ايات كلها في براتي فقال ابو بكر رضي الله عنه وكان ينفق علي مسطح
لقرابته منه والله لا انفق علي مسطح شيا ابدا بعد الذي قال لعايشة فانزل الله ولا ياتل
اولوا الفضل منكم والسعة ان يؤتوا اولوا القربي الاية قال ابو بكر بلي والله اني لاحب
ان يغفر الله لي فرجع الي مسطح النفقة التي كان ينفق عليه وقال والله لا انزعها عنه
ابدا ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة في قوله والله لا انفق علي مسطح شيا ابدا وهو مطابق
لترك اليمين في المعصية لانه حلف ان لا ينفع مسطحا لكلامه في عايشة فكان حالفا
علي ترك طاعة فنهي حين الاستمرار علي ما حلف عليه فيكون النهي عن الحلف علي فعل
المعصية بطريق الاولي ثم انه اخرج هذه القطعة من حديث الافك المطول من طريقين
الاول عن عبد العزيز عبد الله الاويسي عن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والثاني عن حجاج
ابن منهال عن عبد الله بن عمر النميري بضم النون وفتح الميم وسكون اليا اخر
الحروف عن يونس بن يزيد من الزيادة الايلي بفتح الهمزة وسكون اليا اخر الحروف
نسبة الي مدينة ايلة علي ساحل بحر القلزم مما يلي الشام وهي الان خراب قوله البوم
او طايفة اي قطعة وقد مضي الكلام فيه مستوفي في باب حديث الافك في كتاب المغازي
ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا ايوب عن القاسم عن زهدم قال كنا عند ابي
موسي الاشعري قال اتيت رسول الله صلي الله عليه وسلم في نفر من الاشعريين

فوافقته وهو غضبان فاستحملنا فحلف ان لا يحملنا ثم قال والله ان شاء الله لا احلف
على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها ش مطابقته
للجزء الثالث للترجمة في قوله فوافقته وهو غضبان وقد مر الكلام في حلف الغاضب
عن قريب في الحديث الاول واخرجه عن معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو وعبد الوارث
ابن سعيد عن ايوب السختياني عن القاسم بن عاصم عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء
وفتح الدال المهملة ابن مضرب الجرمي الى اخره وقد مر هذا الحديث باتم منه عن قريب
في باب لا تحلفوا باباىكم فانه اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة
والقاسم التميمي عن زهدم الى اخره وقد مر الكلام فيه والله اعلم ص باب اذا قال والله
لا اتكلم اليوم فصلى او سبح او كبر او حمد الله او هلل فهو على نيته ش اي هذا باب
في بيان ما اذا قال شخص والله الى اخره قوله فهو على نيته يعني ان قصد بالكلام ما هو كلام
عرفا لا يحنث بهذه الاذكار والقراة والصلاة وان قصد الاعم يحنث بها قاله الكرماني
وقال صاحب التوضيح اي اذا كانت نيته لا يتكلم في شيء من امر الدنيا فلا حنث عليه اذا
سبح وقال ابن بطال المعني في الحالف ان لا يتكلم اليوم انه محمول على كلام الناس لا على
التلاوة والتسبيح وقال اصحابنا حلف لا يتكلم فقراء القران في صلاته او سبح لم يحنث
وان قراء في غير الصلاة يحنث خلافا للشافعي والقياس ان يحنث فيهما وقال الفقيه ابو
الليث ان عقد اليمين بالعربية فكذلك وان عقدها بالفارسية لا يحنث اذا قرا القران
او سبح في غير صلاته ص وقال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الكلام اربع سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ش مطابقته للترجمة من حيث ان غرض البخاري
بيان ان الاذكار ونحوها كلام وكله فيحنث بها قيل هذا من الاحاديث التي لم يصلها البخاري
في مواضع اخر وقد وصله النساىي من طريق ضرار بن مرة عن ابي صالح عن ابي سعيد وابي
هريرة مرفوعا بلفظه واخرجه مسلم من حديث سمرة بن جندب لكن بلفظ احب الكلام
ووجه افضليته ان فيه اشارة الى جميع صفات الله تعالى عدمية ووجودية اجمالا
لان التسبيح اشارة الى تنزيه الله تعالى عن النقايص والتحميد الى وصفه بالكمال فالاول
فيه نفي النقصان والثاني فيه اثبات الكمال والثالث الى تخصيص ما هو اصل
الدين واساس الايمان يعني التوحيد والرابع الى انه اكبر مما عرفناه سبحانك ما عرفناك
حق معرفتك ص وقال ابو سفين كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل تعالوا الى
كلمة سواء بيننا وبينكم ش ابو سفين حرب بن امية ابو معاوية وهذا طرف من
حديث طويل اخرجه في اول الكتاب واراد به هنا الاشارة الى ان لفظ الكلمة قد تطلق
على الكلام من باب اطلاق الكل مثلا اذا اطلق لفظ كلمة على مثل سبحان الله والحمد لله
الى اخره يكون المراد منها الكلام كما يقال كلمة التوحيد وهي تشتمل على كلمات وقال مجاهد
كلمة التقوى لا اله الا الله اشارته الى ما في قوله تعالى والزمهم كلمة التقوى اي لا اله الا

الله

الله كلام اطلقت عليه الكلمة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني سعيد
ابن المسيب عن ابيه قال لما حضرت ابا طالب الوفاة جاءه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له
قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها عند الله ش الكلام في ذكر هذا هنا مثل الكلام الذي ذكرناه
الان فيما قبله فانه اطلق على قول لا اله الا الله كلمة وهذا مختصر تقدم تمامه في قصة
ابي طالب في اخر كتاب فضائل الصحابة وابو اليمان الحكم بن نافع والمسيب بفتح الياء وكسرها
وقال الكرماني قالوا هذا مما يبطل القاعدة القائلة بان شرط البخاري ان لا يروي عن شخص
حتى يكون له راويان وليس للمسيب الا راو واحد وهو ابنه فقط قوله كلمة بالنصب على انه
من محل لا اله الا الله ويجوز رفعها على تقدير هي كلمة قوله احاج بضم الهمزة واصله احاجج
يعني اظهر لك بها الحجة عند الله يعني يوم القيمة ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا محمد بن
فضيل نا عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن سبحان الله وبحمده
سبحان الله العظيم ش الكلام فيه مثل الكلام فيما قبله وابو زرعة هرم البجلي والحديث
مر في كتاب الدعوات في باب فضل التسبيح فانه اخرجه هناك عن زهير
ابن حرب عن ابن فضيل الى اخره نحوه وسيجي في اخر الكتاب عند ختمه ان شاء الله
تعالى حدثنا موسى بن اسماعيل نا عبد الواحد نا الاعمش عن شقيق عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمة وقلت اخرى من مات لا يجعل لله ندا ادخل
الجنة هو ايضا مثل ما قبله من اطلاق الكلمة على الكلام وعبد الواحد هو بن زياد والاعمش
سليمان وشقيق هو بن سلمة ابو وايل وعبد الله هو بن مسعود رضي الله عنه قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم كلمة وهي قوله من مات وهو يشرك بالله شيا دخل النار قوله
وقلت اخرى من كلام ابن مسعود اي قلت انا اخرى وهي من مات لا يجعل لله ندا ادخل
الجنة وهكذا مر في اول باب الجنايز فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه
عن الاعمش الى اخره قوله ندا بكسر النون وتشديد الدال المثل والنظير وقال الكرماني
العكس الظاهر ان يقال من مات لا يجعل لله ندا لا يدخل النار ثم قال هذا هو الصحيح
لان الموحد ربما يدخل النار لكن دخول الجنة محقق لا شك فيه وان كان اخرا انتهى
قلت كلامه في كلام ابن مسعود فافهم والله اعلم ص باب من حلف ان لا يدخل
على اهله شهرا وكان الشهر تسعا وعشرين ش اي هذا باب في بيان من حلف لا يدخل
على اهله شهرا واتفق ان الشهر كان تسعا وعشرين يوما يعني جاء ناقصا ثم دخل عليهم
فلا يحنث لان الشهر يكون تسعا وعشرين وهذا لا خلاف فيه اذا حلف في اول جزء من
الشهر واما اذا حلف في اثناء الشهر يتعين ان يلفق ثلاثين يوما عند الجمهور وقالت
طايفة من المالكية منهم عبد الحكم يكتفي بتسع وعشرين ص حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله نا سليمان بن بلال عن حميد عن انس رضي الله عنه قال آلى رسول الله صلى الله

عليه وسلم من نسائه وكانت انفكت رجله فقام في مشربة تسعا وعشرين ليلة ثم نزل فقالوا
يا رسول الله اليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا وعشرين ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضي في الصوم عن عبد العزيز ايضا وفي النكاح عن خالد بن مخلد وفي الطلاق عن
اسماعيل ابن ابي اويس قوله آلي اي حلف وليس المراد منه الايلاء الفقهي قوله في مشربة
بفتح الميم وسكون الشين وضم الراء وفتحها الغرفة والله اعلم ص باب ان حلف ان لا يشرب
نبيذا فشرب طلاء او سكرا او عصيرا لم يحنث في قول بعض الناس وليست هذه بانبذة
عنده ش اي هذا باب يذكر فيه ان حلف شخص ان لا يشرب نبيذا الي اخره والنبيذ فعيل
بمعني مفعول وهو الذي يعمل من الاشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير
والذرة والارز ونحو ذلك من نبذت التمر اذا القيت عليه الماء ليخرج عليه حلاوته
سواء كان مسكرا او غير مسكر فانه يقال له نبيذ ويقال للخمر المعتصر من العنب نبيذ كما يقال
للنبيذ خمر قوله طلاء بكسر الطاء المهملة والمد ويروي الطلا بالالف واللام وقال ابن
الاثير هو الشراب المطبوخ من العنب وهو الرب واصله القَطِرانُ الخاثرُ الذي تطلي به
الابل وقال اصحابنا الطلاء الذي يذهب ثلثه وان ذهب نصفه فهو المنصف وان طبخ ادني
طبخة فهو الباذق والكل حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد قوله او سكرا بفتحتين وهو
نقيع الرطب وهو ايضا حرام اذا غلا واشتد وقذف بالزبد وقال الكرماني السكر نبيذ
يتخذ من التمر قوله لم يحنث في قول بعض الناس قال ابن بطال مراد البخاري ببعض الناس
ابو حنيفة ومن تبعه فانهم قالوا ان الطلاء والعصير ليسا نبيذا لان النبيذ في الحقيقة
ما نبذ في الماء ونقع فيه ومنه سمي المنبوذ منبوذا لانه ينبذ ويطرح فاراد البخاري الرد
عليهم ورد عليه من ليس له تعصب فقال الذي قاله هذا الشارح بمعزل عن مقصود البخاري
وانما اراد تصويب قول ابي حنيفة ومن قال لم يحنث ولا يضره قوله بعده في قول بعض
الناس فانه لو اراد خلافه لترجم علي انه يحنث وكيف يترجم علي وفق مذهب ويخالفه
انتهي ثم حسن بعضهم ممن لم يدرك دقايق مذهب ابي حنيفة كلام ابن بطال فقال
والذي نصه ابن بطال اوجه واقرب الي مراد البخاري ليت شعري ما وجه الاوجهية
والقرب وابو حنيفة ما راي حل شرب الطلاء الا الطلاء الذي كان يشربه انس بن
مالك رضي الله عنه وروي ابن ابي شيبة فقال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ووكيع عن
عبيدة عن خيثمة عن انس رضي الله عنه انه كان يشرب الطلاء علي النصف وكذا روي عن
البراء وابي جحيفة وجرير بن عبد الله وابن الحنفية وشريح القاضي وقيس بن سعد وسعيد
ابن جبير وابراهيم النخعي والشعبي وقال الطحاوي حدثنا فهد قال حدثنا احمد بن يونس قال
حدثنا ابو شهاب عن ابن ابي ليلي عن عيسي ان اباه بعثه الي انس بن مالك في حاجة فابصر
عنده طلاء شديدا واسم ابي شهاب عبد ربه بن نافع الحناط بالنون الكوفي وابن ابي ليلي
هو محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلي القاضي الكوفي وهو يروي عن اخيه عيسي بن عبد الرحمن

قوله

قوله وليست هذه اي الطلاء والسكر والعصير ليست بانبذة وفي رواية الكشميهني وليس
قوله عنده اي عند بعض الناس وهو ابو حنيفة وفيه نظر لانه يحتاج الي دليل ظاهر انه
نقل هكذا عن ابي حنيفة ولئن سلمنا ذلك فمعناه ان كل واحد منها يسمي باسم خاص وان
كان يطلق عليها اسم النبيذ في الاصل فان قلت فعلي هذا من حلف انه لا يشرب نبيذا فشرب
شيا من هذه الثلاثة ينبغي ان لا يحنث قلت ان نوي شيئا من احد هذه الاشياء ينبغي
ان لا يحنث وان اطلق يحنث بالنظر الي اصل المعني او بالنظر الي العرف ص حدثني علي سمع
عبد العزيز ابن ابي حازم اخبرني ابي عن سهل بن سعد ان ابا اسيد صاحب النبي صلي الله
عليه وسلم اعرس فدعي النبي صلي الله عليه وسلم لعرسه فكانت العروس خادمهم
فقال سهل للقوم هل تدرون ما سقيته انتقعت له تمرا في تور من الليل حتي اصبح عليه فسقيته
اياه ش قال الكرماني مناسبة الحديث للباب مفهوم نبيذ اذ المتبادر الي الذهن منه ان
العروس المذكورة فيه سقت المتخذ من التمر ففيه الرد علي بعض الناس وقال صاحب التوضيح
وجه تعلق البخاري من حديث سهل في الرد علي ابي حنيفة وهو ان سهلا انما عرف اصحابه
انه لم يسق الشارع الا نبيذا قريب العهد بالانتباذ مما يحل شربه الا تري قوله انتقعت له تمرا
في تور من الليل حتي اصبح عليه فسقته اياه وهكذا كان ينبذ له صلي الله عليه وسلم لبلا
ويشربه غدوة وينبذ له غدوة ويشربه عشية انتهي قلت ليس في حديث سهل رد قط
علي ابي حنيفة لانه لم ينف اسم النبيذ عن المتخذ من التمر وانما قال الطلاء والسكر والعصير
ليست بانبذة علي تقدير صحة النقل عنه بذلك لان كلا منها سمي باسم خاص كما ذكرناه وعلي
شيخ البخاري هو فيه ابن المديني وعبد العزيز فيه يروي عن ابيه ابي حازم سلمة بن
دينار الاعرج وهو يروي عن سهل بن سعد الساعدي كان اسمه حزنا فسماه النبي صلي
الله عليه وسلم سهلا وابو اسيد بضم الهمزة مصغر الاسد مالك الساعدي والحديث قد
مضي في كتاب الاشربة في باب الانتباذ في الاوعية قوله صاحب النبي صلي الله عليه وسلم
ذكر لفظ صاحب اما استلذاذا واما افتخارا واما تعظيما لمن لا يفهمه فكانت العروس
علي وزن فعول يستوي فيه الذكر والانثي والمراد به هنا الزوجة قوله خادمهم بالتذكير
لانه يطلق علي الرجل والمراة كليهما قوله في تور بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو
وبالراء هو اناء من صفر او حجر كالاجانة وقد يتوضا منه قوله فسقته اياه اي فسقت
العروس المذكورة النبي صلي الله عليه وسلم اياه اي التمر المنقوع في التور ص حدثنا محمد
ابن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن عكرمة عن ابن
عباس رضي الله عنهما عن سودة زوج النبي صلي الله عليه وسلم قالت ماتت لنا شاة
فدبغنا مسكها ثم ما زلنا ننبذ فيه حتي صارت شنا ش قيل مطابقته للترجمة في قوله ما زلنا
ننبذ فيه وانهم دبغوا مسك الشاة للانتباذ فيه وقال صاحب التوضيح هذا وجه استدلال البخاري
من حديث سودة قلت لا مطابقة بينه وبين الترجمة الا ان يوجد ذلك بالوجه المذكور بالتعسف

وليس المراد ذلك لان في زعم هؤلاء ان هذا يرد علي ابي حنيفة فيما نقلوا عنه قلت اورد
البخاري هنا وليس كذلك كما ذكرناه الان ومحمد بن مقاتل المروزي عن اسماعيل ابن ابي خالد
واسمه سعد ويقال هرمز البجلي عن عامر الشعبي عن عكرمة عن عبد الله بن عباس
عن سودة بنت زمعه رضي الله عنها والحديث من افراده قوله مسكها بفتح الميم وهو الجلد
قوله شنا بفتح الشين المعجمة وتشديد النون وهي القربة الخلق والله اعلم ص باب
اذا حلف ان لا يأتدم فاكل تمرا بخبز وما يكون من الادم ش اي هذا باب اذا حلف ان لا يأكل
اداما فاكل تمرا بخبز اي ملتبسا به مقارنا له وجواب اذا محذوف تقديره هل يكون بذلك
مؤتدما ام لا قوله وما يكون من الادم عطف علي جملة الشرط والجزاء اي باب يذكر فيه
ايضا ما يكون اي اي شئ يكون من الادم ولم يذكر حكم هذين المذكورين اعتمادا علي بسط
الاحكام من النصوص اما الفصل الاول فقد روي عن حفص بن غياث عن محمد بن
يحيي الاسلمي عن يزيد الاعور عن ابن ابي اميه عن يوسف عن عبد الله بن سلام قال رايت
النبي صلي الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرا وقال هذه ادام هذه
فاكلها وبهذا احتج ان كل ما يوجد في البيت غير الخبز فهو ادام سواء كان رطبا او يابسا فعلم
ان من حلف ان لا يأتدم فاكل خبزا بتمر فانه يحنث ولكن قالوا ان هذا محمول علي ان الغالب في تلك
الايام انهم كانوا يتقوتون بالتمر لشظف عيشهم ولعدم قدرتهم علي غيره الا نادرا واما الفصل
الثاني ففيه خلاف بين العلماء فقال ابو حنيفة وابو يوسف الادام ما يصطبغ به مثل الزيت
والعسل والخل والملح واما ما لا يصطبغ به مثل اللحم المشوي والجبن والبيض فليس بادام وقال
محمد هذا ادام وبه قال مالك والشافعي واحمد وهو رواية عن ابي يوسف فان قلت ما يصطبغ
به ما يختلط به الخبز فكيف يختلط الخبز بالملح قلت يذوب في الفم فيحصل الاختلاط وفي التوضيح
وعند المالكية يحنث بكل ما هو عند الحالف ادام ولكل قوم عادة ص حدثنا محمد بن يوسف
نا سفين عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت ما شبع آل محمد
من خبز بر مادوم ثلاثة ايام حتي لحق بالله ش قال الكرماني كيف دل الحديث علي الترجمة
قال لما كان التمر غالب الاوقات موجودا في بيت رسول الله صلي الله عليه وسلم وكانوا شباعا
منه علم انه ليس اكل الخبز به ايتداما او ذكر هذا الحديث في هذا الباب بادني ملابسه
وهو لفظ المادوم ولم يذكر غيره لانه لم يجد حديثا بشرطه يدل علي الترجمة او هو ايضا من
جملة تصرفات النقلة علي الوجه الذي ذكروه انتهي قلت ذكر فيه ثلاثة اوجه الوجه الاول
رده بعضهم بقوله هو مبين لمراد البخاري ولم يبين المراد ما هو قلت حديث عبد الله بن سلام
المذكور انفا اقوي في الرد عليه الوجه الثاني قال فيه بعضهم انه هو المراد لكن بان ينضم
اليه ما ذكره ابن المنير والذي ذكره ابن المنير هو انه قال مقصود البخاري الرد علي من زعم
انه لا يقال له ائتدم الا اذا اكل ما يصطبغ به انتهي قلت الحديث لا يدل اصلا علي رد الزاعم
بهذا لان لفظ مادوم اعم من ان يكون الادام فيه مما يصطبغ به او لا يصطبغ به الوجه

الثالث

الثالث بعيد جدا علي ما لا يخفي ومحمد بن يوسف شيخ البخاري هو البخاري البيكندي وسفين
هو ابن عيينة وعبد الرحمن عابس بالعين المهملة وبالباء الموحدة المكسورة وبالسين المهملة يروي
عن ابيه عابس بن ربيعة النخعي والحديث مضي في الاطعمة عن خلاد بن يحيي عن سفين مطولا
وهنا ذكر قطعة منه قوله اتباعا بكسر التاء اي متتابعة قوله حتي لحق الله كناية عن الموت وقال
ابن كثير اخبرنا سفين نا عبد الرحمن عن ابيه انه قال لعايشة بهذا اي قال محمد بن كثير بالثاء المثلثة
البصري وهو احد مشايخ البخاري وسفين هو الثوري وعبد الرحمن هو بن عابس المذكور
في الحديث السابق وانما ذكر البخاري مذاكرة عن ابن كثير اشارة لدفع ما يتوهم في العنعنة
في الطريق التي قبلها من الانقطاع وقد صرح في هذا الطريق بقوله انه قال لعايشة اي ان عابسا
والد عبد الرحمن قال لعايشة بهذا يعني سالها بعد ان لقيها عن هذا الحديث ص حدثنا
قتيبة عن مالك عن اسحق بن عبد الرحمن الله ابن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك رضي الله
عنه قال قال ابو طلحة لام سليم لقد سمعت صوت رسول الله صلي الله عليه وسلم ضعيفا
فيه الجوع فهل عندك من شئ فقالت نعم فاخرجت اقراصا من شعير ثم اخذت خمارا لها فلفت
الخبز ببعضه ثم ارسلتني الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فذهبت فوجدت رسول الله صلي الله
عليه وسلم في المسجد ومعه الناس فقمت عليهم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ارسلك ابو طلحة فقلت نعم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لمن معه قوموا قال فانطلقوا
وانطلقت بين ايديهم حتي جئت ابا طلحة فاخبرته فقال ابو طلحة يا ام سليم قد جاء رسول الله
صلي الله عليه وسلم والناس وليس عندنا من الطعام ما نطعمهم فقالت الله ورسوله اعلم
فانطلق ابو طلحة حتي لقي رسول الله صلي الله عليه وسلم فاقبل رسول الله صلي الله
عليه وسلم وابو طلحة حتي دخلا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا ام سليم
ما عندك فاتته بذلك الخبز قال فامر رسول الله صلي الله عليه وسلم بذلك الخبز ففت
وعصرت ام سليم عكة لها فادمته ثم قال فيه رسول الله صلي الله عليه وسلم ما شاء الله
ثم قال ايذن لعشرة فاذن لهم فاكلوا حتي شبعوا ثم خرجوا قال ايذن لعشرة فاذن لهم
فاكلوا حتي شبعوا ثم خرجوا ثم قال ايذن لعشرة فاذن لهم ثم اكلوا حتي شبعوا ثم خرجوا
ثم قال ايذن لعشرة فاكل القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون او ثمانون رجلا ش مطابقته
للجزء الثاني للترجمة تؤخذ من قوله فادمته والحديث قد مضي في علامات النبوة بطوله
وفي الصلاة مختصرا عن عبد الله بن يوسف وفي الاطعمة عن اسماعيل ومضي الكلام فيه
وابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سليم ام انس بن مالك قوله عكة بضم
العين المهملة وتشديد الكاف وهي اناء السمن قوله فادمته اي خلطت الخبز بالادام وفيه
معجزة النبي صلي الله عليه وسلم والله اعلم باب النية في الايمان ص اي هذا باب في
بيان النية في الايمان صح بفتح الهمزة جمع يمين كذا في رواية الجميع وقال الكرماني في بعض
الرواية الايمان بكسر الهمزة ثم قال مذهب البخاري ان الاعمال داخلة في الايمان

وقال المهلب وغيره اذا كانت اليمين بين العبد وربه لا خلاف بين العلما انه ينوي
ويحمل على نيته واذا كانت بينه وبين ادمي وادعى في نيته غير الظاهر لم يقبل قوله
وحمل على ظاهر كلامه اذا كانت عليه بينة باجماع واستدل فيه على ان اليمين على نية
الحالف الا في حق الادمي على نية المستحلف كما ذكرنا وقال اخرون النية نية الحالف ابدا وله
ان يوري واحتجوا بحديث الباب واجمعوا على انه لا يوري فيما اذا اقتطع مال امرء مسلم
بيمينه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد نا عبد
الوهاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما الاعمال بالنية وانما
لامرء ما نوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن كانت هجرته
دنيا يصيبها او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ش مطابقته للترجمة من حيث
ان اليمين ايضا عمل وعبد الوهاب هو بن عبد المجيد الثقفي ويحيى بن سعيد هو الانصاري
ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي القرشي المدني والحديث مر في اول الكتاب ومر الكلام
فيه مستقصى والله اعلم ص باب اذا اهدى ماله على وجه النذر والقربة ش
اي هذا باب يذكر فيه اذا اهدى شخص ماله اي جعله هدية للمسلمين او تصدق على وجه
النذر او على وجه التوبة بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الواو وهكذا في رواية الجميع
الا الكشميهني فان في روايته الا القربة بضم القاف وسكون الراء وجوابه محذوف تقديره
هل ينفذ ذلك اذا نجزه او علقه وهذا الباب اول ابواب النذور لان الكتاب كان في الايمان
والنذور وفرغ عن ابواب الايمان وشرع في ابواب النذور وهو جمع نذر وهو ايجاب شيء
من عبادة او صدقة او نحوها على نفسه تبرعا يقال نذرت الشيء انذر وانذر بالكسر
والضم نذرا ويقال النذر في اللغة خير او شر وفي الشرع التزام المكلف شيئا لم يكن عليه
منجزا او معلقا والنذر نوعان نذر تبرر ونذر لجاج فالاول على قسمين احدهما ما يتقرب
به ابتداء كقوله لله علي ان اصوم كذا مطلقا او اصوم شكرا على ان الله شفى مريضي ونحوه قيل
الاتفاق على صحته في الوجهين وعن بعض الشافعية في الوجه الثاني انه لا ينعقد والثاني
من القسمين ما يتقرب به معلقا كقوله ان قدم فلان من السفر فعلي ان اصوم كذا وهذا
لازم اتفاقا ونذر اللجاج كذلك على قسمين احدهما تعلقه على فعل حرام او ترك واجب
فلا ينعقد والقسم الاخر ما يتعلق بفعل مباح او ترك مستحب او خلاف الاولى ففيه
ثلاثة اقوال للعلما الوفا او الكفارة بيمين او التخيير بينهما عند الشافعية وعند المالكية
لا ينعقد اصلا وعند الحنفية يلزم كفارة اليمين في الجميع ص حدثنا احمد بن صالح نا
ابن وهب اخبرنا يونس عن ابن شهاب اخبرني عبد الله بن كعب بن مالك وكان
قايد كعب من بنيه حين عمي قال سمعت كعب بن مالك في حديثه وعلى الثلاثة الذين
خلفوا فقال في اخر حديثه ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله ورسوله فقال
النبي صلى الله عليه وسلم امسك عليك بعض مالك فهو خير لك ش مطابقته للترجمة

من حيث ان كعب بن مالك جعل من توبته انخلاعه من ماله صدقة الى الله ورسوله وقيل
فيه نظر لانه ليس في الانخلاع المذكور ما يدل على النذر منه والترجمة فيها النذر
ويمكن الجواب بان يقال ان في الانخلاع بمعنى الالزام وفي الالتزام معنى النذر ولم يذكر هذا
احد من الشراح واحمد بن صالح ابو جعفر المصري عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن
مسلم بن شهاب الزهري والحديث مضى مطولا في كتاب المغازي وكعب بن مالك هو احد
الثلاثة الذين خلفوا فنزلت الاية فيه وفي صاحبيه وهما مرارة بضم الميم وهلال
قوله في حديثه اي في حديث تخلفه عن غزوة تبوك قوله ان انخلع كلمة ان مصدرية وانخلع
من الانخلاع اي ان اعرى من مالي كما يعرى الانسان اذا خلع ثوبه قوله امسك عليك
بعض مالك في رواية ابي داود عن احمد بن صالح بهذا السند فقلت اني امسك سهمي
الذي بخيبر قوله فهو خير لك اي امساك بعض مالك خير لك وعن البعض في رواية
ابي داود قال يجزي عنك الثلث واختلف العلما فيمن نذر ان يتصدق بجميع ماله على
عشرة اقوال الاول احدها يلزمه ثلث ماله وبه قال مالك الثاني انه ان كان مليا فكذلك
وان كان فقيرا فكفارة يمين وبه قال الليث وابن وهب الثالث ان كان متوسطا يخرج
بحصة الثلث وهو قول ربيعة الرابع يخرج ما لا يضره وهو قول سحنون من المالكية الخامس
يخرج زكاة ماله يروى ذلك عن ربيعة ايضا السادس يخرج جميع ماله وهو قول ابراهيم
النخعي السابع ان علقه بشرط كقوله ان شفا الله مريضي او ان دخلت فالقياس ان يلزمه
اخراج كل ماله وهو قول ابي حنيفة الثامن ان اخرج نذره مخرج التبرر مثل ان شفى الله مريضي
يلزمه جميع ماله وان كان لجاجا وغضبا فيقصد منع نفسه من فعل مباح كان دخلت
الدار فهو بالخيار ان شاء ان يفي بذلك او يكفر كفارة يمين وهو قول الشافعي التاسع
لا يلزمه شيء اصلا وهو قول ابن ابي ليلى وطاوس والشعبي العاشر يحبس لنفسه
من ماله قوت شهرين ثم يتصدق بمثله اذا افاد وهو قول زفر والله اعلم ص باب
اذا حرم طعامه ش اي هذا باب يذكر فيه اذا حرم الشخص طعامه بان قال طعام
كذا او شراب كذا علي حرام او قال نذرت لله ان لا اكل كذا او لا اشرب كذا ولم يذكر جواب
اذا على عادته قوله طعامه روي عن ابي ذر طعاما والجواب ينعقد يمينه وعليه كفارة يمين
اذا استباحه لكن اذا حلف وهو الذي ذهب اليه البخاري فلذلك اورد حديث الباب لان فيه
تحليف وعن ابي حنيفة والاوزاعي كذلك ولكن لا يشترط لفظ الحلف وقال الشافعي لا شيء
عليه في ذلك وقال مالك لا يكون الحرام يمينا في طعام ولا شراب الا في المراة فانه يكون طلاقا
يحرمها عليه وعن الشافعي كذلك رواه الربيع عنه وروي عن بعض التابعين ان
التحريم ليس بشيء سواء حرم عليه زوجته او شيئا من ذلك لا يلزمه كفارة في شيء من ذلك
وبه قال ابو سلمة ومسروق والشعبي ص وقوله تعالى يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك تبتغي
مرضات ازواجك والله غفور رحيم قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم وقوله ولا تحرموا طيبات

ما احل الله لكم ش ذكر هاتين الايتين اشارة الى بيان ما ذكره من الترجمة بان تحريم
المباح يمين وفيها الكفارة لكن لفظ الحلف شرط عنده كما ذكرناه وسبب نزول
الاية الاولى تقدم في كتاب الطلاق في باب لم تحرم ما احل الله لك وا ورد فيه حديثا
عن عايشة رضي الله عنها وبين فيهما قصة تحريم النبي صلى الله عليه وسلم مارية
التي اهداها اليه مقوقس صاحب اسكندرية والعسل وذكرنا الاختلاف فيه من نزلت
الاية في تحريم مارية او في تحريم العسل قوله تبتغي مرضات ازواجك اي تطلب رضاهن
بتحريم ذلك قوله فلا نرض على وزن نفعل فادغمت اللام في اللام وهي من المصادر
كالتوضئة والتسمية قوله طيبات ما احل لكم هذا توبيخ لمن فعل ذلك فلذلك قال ولا تعتدوا
فجعل ذلك من الاعتدا ص حدثنا الحسن بن محمد نا الحجاج عن ابن جريج قال زعم عطا
انه سمع عبيد بن عمير يقول سمعت عايشة رضي الله عنها تزعم ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش رضي الله عنها ويشرب عندها عسلا فتواصيت
انا وحفصة رضي الله عنها ان ايتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل اني اجد
منك ريح مغافير اكلت مغافير فدخل على احداهن فقالت ذلك له فقال لا بل شربت عسلا
عند زينب بنت جحش ولن اعود له فنزلت يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك ان تتوبا
الى الله وعايشة وحفصة واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا وقال
لي ابراهيم بن موسى عن هشام ولن اعود له وقد حلفت فلا تخبري بذلك احدا ش
مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني والحجاج هو ابن محمد
المصيصي وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وعطا ابن ابي رباح وعبيد
ابن عمير كلاهما مصغر والحديث قد مر في كتاب الطلاق بعين هذا الاسناد والمتن
ومر الكلام فيه قوله زعم اي قال وكذا يعني بزعم اي يقول قوله ان ايتنا بالتا لغة
في ايما والمشهور بغير اليا قوله مغافير بالغين المعجمة والفا جمع مغفور وهو نوع
من الصمغ تحلب عن بعض الشجر حلو كالعسل وله رايحة كريهة ويقال ايضا مغاثير
بالثاء المثلثة بدل الفا جمع مغثور كثوم وفوم ويقال المغفور شي ينضحه شجر
العرفط كريه الرايحة وقيل هو حلو كالناطف يحل بالماء ويشرب وقال ابو عمرو
يقال اغفر الرمث اذا ظهر ذلك فيه وقال الكسائي خرج الناس يتمغفرون اذا خرجوا
يجتنونه من ثمره وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان توجد منه الرايحة لاجل مناجاة
الملايكة فحرم على نفسه يظن صدقهما قال الكرماني كيف جاز على ازواجه صلى الله عليه
وسلم امثال ذلك ثم اجاب بقوله هو من مقتضيات الغيرة الطبيعية للنساء او هو صغيرة
معفو عنها ثم قال فان قلت تقدم في كتاب الطلاق انه صلى الله عليه وسلم شرب في
بيت حفصة والمتظاهرات هي عايشة وسودة وزينب قلت لعل الشرب كان مرتين
قوله ولن اعود له اي قال والله لا اعود له فلذلك كفره قوله لعايشة اي الخطاب لعايشة

وحفصة

وحفصة قوله واذ اسر النبي الى بعض ازواجه لقوله بل شربت عسلا اي الحديث المسير
كان ذلك القول قوله وقال لي ابراهيم بن موسى في رواية ابي ذر وقال ابراهيم بغير لفظ
وقد تقدم في التفسير بلفظ حدثنا ابراهيم بن موسى وهو ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير
يروي عن هشام بن يوسف وصرح في التفسير وقد اختصر هنا بغير السند ومراده ان هشاما
رواه عن ابن جريج بالسند المذكور والمتن الى قوله ولن اعود فزاد فقد حلفت فلا تخبري بذلك
احدا والله اعلم ص باب الوفا بالنذر ش اي هذا باب في بيان حكم وفاء الناذر بنذره وفي بيان فضل
الوفا بالنذر ص وقال الله تعالى يوفون بالنذر ش اورد هذه الاية اشارة الى الوفا بالنذر
مما يجلب الثنا على فاعله ولكن المراد هو نذر الطاعة لا نذر المعصية وقام الاجماع على
وجوب الوفا اذا كان النذر بالطاعة وقد قال الله تعالى اوفوا بالعقود وقال يوفون بالنذر
فمدحهم بذلك واختلف في ابتداء النذر فقيل انه مستحب وقيل مكروه وبه جزم
النووي ونص الشافعي على انه خلاف الاولى وحمل بعض المتاخرين النهي على
نذر اللجاج واستحب نذر التعبد ش مطابقته ظاهرة ويحيى بن صالح الوحاظي بضم
الواو وتخفيف الحاء المهملة وبعد الالف ظاء معجمة وفليح مصغر فلح وسعيد بن الحارث
الانصاري المدني قاضي المدينة والحديث من افراده قوله او لم ينهوا عن النذر على صيغة
المجهول وقال الكرماني بلفظ المعروف والمجهول وفيه حذف بينه الحاكم في المستدرك والاسماعيلي
ان سعيد بن الحارث قال كنت عند ابن عمر فاتاه مسعود بن عمرو احد بني عمرو بن كعب
فقال يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان مع عمر بن عبيد الله بن معمر بارض فارس فوقع فيها
وبا وطاعون شديد فجعلت على نفسي لئن الله سلم ابني ليمشين الى بيت الله تعالى فقدم
علينا وهو مريض ثم مات فما تقول فقال ابن عمر او لم ينهوا عن النذر ان النبي صلى الله عليه
وسلم فذكر الحديث المرفوع وزاد اوف بنذرك قال سعيد بن الحارث فقلت له اتعرف سعيد
ابن المسيب قال نعم قلت له اذهب اليه ثم اخبرني ما قال لك ثم اخبرني انه قال له امش
عن ابنك قلت يا ابا محمد وترى ذلك متقبلا قال نعم ارايت لو كان على ابنك دين لا قضاء
له فقضيته اكان ذلك متقبلا قال نعم قال فهذا مثل هذا انتهى وابو عبد الرحمن كنية عبد الله
ابن عمر وابو محمد كنية سعيد بن المسيب وقال الكرماني فان قلت ليس في الحديث ما يدل
على كونهم متهيئين قلت يفهم من السياق او لما كان مشهورا بينهم لم يذكره ههنا وجاء
من باقي الحديث بعده قوله لا يقدم شيئا ولا يوخر وروي لا يوخره بالضمير المنصوب
ومعناه لا يقدم شيئا من قدر الله ومشيته ولا يوخره وفي رواية عبد الله بن مرة لا يرد
شيئا وهو اعم على ما ياتي الان وكذلك ياتي في حديث ابي هريرة لا ياتي ابن ادم بشيء
لم يكن قدر له وفي رواية لا يقرب من ابن ادم شيئا لم يكن الله قدر له قوله وانما
يستخرج به من البخيل يعني ان من الناس من لا يسمح بالصدقة والصوم الا اذا نذر شيئا
لخوف او طمع فكانه لو لم يكن ذلك الشيء الذي طمع فيه او خافه لم يسمح باخراج ما قدر

الله تعالى ما لم يكن يفعله يفعله فهو بخيل ص حدثنا خلاد بن يحيى نا سفين عن منصور
اخبرنا عبد الله بن مرة عن عبد الله بن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النذر وقال انه لا يرد
شيا ولكن يستخرج به من البخيل ش هذا طريق اخر في حديث ابن عمر اخرجه عن خلاد
ابن يحيى بن صفوان الكوفي سكن مكة يروي عن سفين الثوري عن منصور بن المعتمر
عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء ومضى الحديث في النذر عن ابي نعيم قوله من البخيل
في رواية مسلم من الشحيح وفي رواية ابن ماجه من اللئيم ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ياتي ابن ادم النذر بشي
لم اكن قدرته ولكن يلقيه النذر الى القدر وقد قدر فيستخرج الله به من البخيل فيؤتيني عليه
ما لم يكن يؤتيني من قبل ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد
بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ورواه ابن ماجه من طريق
الثوري عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة في الكفارات ولفظه ان النذر لا ياتي ابن ادم
بشي الا ما قدر له قوله ابن ادم منصوب لانه مفعول والنذر بالرفع فاعله قوله قد قدر
له على صيغة المجهول والجملة صفة لقوله بشي قوله لم اكن قدرته هذا في الحقيقة
من الاحاديث القدسية ولكن ما صرح برفعه الى الله تعالى وفي رواية النسائي
لم اكن وفي اواخر كتاب القدر من طريق همام عن ابي هريرة بلفظ لم اكن قدرته
بضم القاف وكسر الدال المشددة قوله يلقيه بضم الياء من الالقاء والقدر بالرفع
فاعله قوله قد قدر له على صيغة المجهول والجملة حال من القدر قيل الامر بالعكس
فان القدر يلقيه الى النذر واجيب بان تقدير النذر غير تقدير الانفاق فالاول
يلجيه الى النذر والنذر يوصله الى الاتيا والاخراج قوله فيستخرج الله به من
البخيل فيه التفات على رواية لم يكن قدرته واصل الكلام ان يقال فاستخرج به وفي
رواية لم اكن قدرته قوله فيؤتيني عليه اي فيعطيني على ذلك الامر الذي بسببه
نذر كالشفا ما لم يكن يؤتيني عليه من قبل النذر وفي رواية الكشميهني يؤتيني الجزم
ووجهه ان يكون بدلا من قوله لم يكن فجزمت بلم وفي رواية مالك يؤتي في الموضعين
وفي رواية ابن ماجه فييسر عليه ما لم يكن ييسر عليه من قبل ذلك وفي رواية مسلم
فيخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد ان يخرج وهذا اوضح الروايات والله اعلم
ص باب اسم من لا يفي بالنذر ش اي هذا باب في بيان اثم من لا يفي بنذره وفي
رواية غير ابي ذر من لا يفي بالنذر بدون لفظة اثم ص حدثنا مسدد عن يحيى عن
شعبة قال حدثني ابو جمرة نا زهدم بن مضرب قال سمعت عمران بن حصين يحدث عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم قرني ثم الذين يلونهم قال عمران لا ادري ذكر ثنتين
او ثلاثا بعد قرني ثم يجيء قوم ينذرون ولا يفون ويخونون ولا يؤتمنون ويشهدون
ولا يستشهدون ويظهر فيهم السمن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ينذرون

ولايفون

ولا يفون ويحيى هو القطان ويروي عن يحيى بن سعيد بنسبته الى ابيه وابو جمرة بالجيم
والراء واسمه نصر بن عمران وزهدم بفتح الزاي والدال بينهما هاء ساكنة ابن مضرب على
صيغة اسم الفاعل واسم المفعول ايضا من التضريب بالضاد المعجمة والحديث مضى في الشهادات
وفي فضايل الصحابة وفي كتاب الرقاق وفي باب ما يحذر من زهرة الدنيا فانه اخرجه
هناك عن محمد بن بشار عن غندر عن شعبة عن ابي جمرة عن زهدم عن عمران بن
حصين قوله قرني اي اهل قرني الذين انا فيهم وهم الصحابة قوله ثم الذين يلونهم اي
ثم القرن الذين يلون قرني وهم التابعون قوله ثم الذين يلونهم وهم اتباع التابعين قوله
ينذرون بكسر الدال وضمها قوله ولا يفون في رواية الكشميهني ولا يوفون واصله
يوفيون لانه من اوفى ايفاء استثقلت الضمة على الياء فنقلت الى ما قبلها فاجتمع ساكنان
وهما الياء والواو فحذفت الياء فصار يوفون على وزن يفعون ولم تحذف الواو لانها علامة
الجمع وكذلك الكلام في لا يفون قوله ويخونون اي خيانة ظاهرة حتى لا يؤتمنون اي لا يعتمد عليهم
اناقوله ويشهدون اي يتحملون الشهادة بدون التحميل او يؤدونها بدون الطلب وشهادة
الحسبة في التحمل خارجة عنه بدليل اخر قوله ويظهر فيهم السمن بكسر السين وفتح الميم
اي يتكثرون بما ليس فيهم من الشرف او يجمعون الاموال او يغفلون عن امر الدين لان
الغالب على السمين ان لا يهتم بالرياضة والظاهر انه حقيقة في معناه لكن اذا كان مكتسبا
لا خلقيا ويقال معنى ويظهر فيهم انه كناية عن رغبتهم في الدنيا وايثارهم شهواتهم
عن الاخرة وما اعد الله فيها لاوليائه من الشهوات التي لا تنفد والنعيم الذي لا يبيد
يأكلون في الدنيا كما تأكل الانعام ولا يقتدون بمن كان قبلهم من السلف الذي كانت
همتهم من الدنيا في اخذ القوت والبلغة وتوفير الشهوات الى الاخرة والله اعلم ص
باب النذر في الطاعة ش اي هذا باب في بيان حكم النذر في الطاعة وقال بعضهم
يحتمل ان يكون باب بالتنوين ويريد بقوله النذر في الطاعة حصر المبتدا في الخبر فلا يكون
نذر المعصية نذرا شرعيا قلت لهذا الاحتمال وجه ولكن قوله باب منون لا يقال كذلك
لان المنون هو المعرب والمعرب جزء المركب نحو قولك زيد قايم فان زيدا وحده لا يكون
معربا وكذا قايم وحده وكذا لفظ باب لا يكون معربا الا بالتقدير الذي قدرناه ص قوله
وما انفقتم من نفقة او نذرتم من نذر فان الله يعلمه وما للظالمين من انصار ش
ساق هذه الاية غير ابي ذر الى قوله من انصار ذكرها هنا اشارة الى ان الذي وقع الثناء
على فاعل النذر هو ما نذر في الطاعة لان النذر في الطاعة واجب الوفاء به عند الجمهور
لمن قدر عليه والنذر على اربعة اقسام احدها طاعة كالصلاة الثاني معصية
كالزنا الثالث مكروه كنذر ترك التطوع الرابع مباح كنذر اكل بعض المباحات
ولبسه واللازم الطاعة والقربة عملا بحديث الباب ولا يلزم العمل بما عداه
عملا ببقية الحديث ص حدثنا ابو نعيم نا مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن

عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن
نذر ان يعصيه فلا يعصيه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل
ابن دكين وطلحة بن عبد الملك الايلي بفتح الهمزة وسكون اليا نزيل المدينة ثقة من
طبقة ابن جريج والقاسم هو ابن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث اخرجه
ابو داود في النذر عن القعنبي واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة عن مالك به واخرجه
النسائي ايضا عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن ابي بكر ابن ابي شيبة
وقال ابو عمر قال قوم من اهل الحديث ان طلحة تفرد بهذا الحديث عن القاسم قيل ليس كذلك
فقد تابعه ايوب ويحيى ابن ابي كثير عند ابن حبان ورواه الطحاوي ايضا من حديث عبد الرحمن
ابن مجبر بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الباء الموحدة عن القاسم قوله ان يطيع الله كلمة ان مصدرية
والاطاعة اعم من ان تكون في واجب او مستحب قوله فليطعه مجزوم لانه جواب الشرط
قوله فلا يعصيه مجزوم ايضا لانه جواب الشرط ويروى من نذر ان يعصي الله والله اعلم

ص باب اذا نذر وحلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية ثم اسلم ش اي هذا
باب يذكر فيه اذا نذر شخص او حلف ان لا يكلم انسانا في الجاهلية وهو ظرف لقوله نذر
وهو زمان فترة النبوات يعني قبل بعثة نبينا صلى الله عليه وسلم قاله الكرماني قوله ثم
اسلم اي الناذر ولم يبين حكمه وهو في جواب اذا فان نقل عن البخاري انه ممن يوجب
ذلك الجواب اذا يجب ذلك والا يكون جوابه يندب ذلك وقد عقد البخاري لهذا الباب
ترجمة وهي احسن من هذه الترجمة واوضح حيث قال باب الرجل ينذر وهو مشرك
نذرا ثم يسلم لان معنى قوله في الجاهلية الذي فسره الكرماني بقوله قبل بعثة النبي صلى
الله عليه وسلم استلزم ان يكون حكم المشرك الذي كان بعد البعثة ونذر نذرا ثم اسلم
خلاف حكم الذي نذر في الجاهلية ثم اسلم بعد البعثة مع ان حكمهما سواء ص
حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن
ابن عمر ان عمر قال يا رسول الله اني نذرت في الجاهلية ان اعتكف ليلة في المسجد
الحرام قال اوف بنذرك ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله اوف بنذرك لان
يدل على ان نذر الكافر صحيح فاذا اسلم يلزمه الوفا به وفيه خلاف بين الفقها على
ما نذكره ان شاء الله تعالى وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وعبيد الله بن عمر
العمري والحديث مضى في اخر الاعتكاف فانه اخرجه هناك عن عبيد الله بن اسماعيل
عن ابي اسامة عن عبيد الله بن عمر الى اخره ورواه الطحاوي من ثلاث طرق
ثم قال فذهب قوم الى ان الرجل اذا اوجب على نفسه شيا في حال شركه من اعتكاف
او صدقة او شيء مما يوجبه المسلمون لله ثم اسلم ان ذلك واجب عليه واحتجوا في ذلك
بهذه الاثار قلت اراد بالقوم هولاء طاوسا وقتادة والحسن البصري والشافعي واحمد
واسحق وجماعة الظاهرية وبه قال ابن حزم ثم قال الطحاوي وخالفهم في ذلك اخرون

لايجب

عليه من ذلك شيء قلت اراد بالاخرين ابرهيم النخعي والثوري وابا حنيفة وابا يوسف ومحمدا
ومالكا والشافعي في قول واحمد في رواية واحتجوا بحديث عايشة المذكور قبل هذا الباب
وبحديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما النذر
ما ابتغي به وجه الله رواه الطحاوي وعبد الله بن وهب في مسنده فدل على ان فعل الكافر لم يكن
تقربا الى الله لانه حين كان يوجبه يقصد به الذي يعبده من دون الله وذلك معصية فدخل
في قوله صلى الله عليه وسلم لا نذر في معصية الله واما حديث عمر رضي الله عنه فالجواب
عنه انما امر الله به صلى الله عليه وسلم ان يفعله الان على انه طاعة لله عز وجل وكان
خلاف ما اوجبه به في حال نذره الذي هو معصية وقال ابو الحسن القابسي لم يامر الشارع
على جهة الايجاب انما هو على جهة الراي وقيل اراد صلى الله عليه وسلم ان يعلمهم ان الوفا
بالنذر من اكد الامور فغلظ امره بان امر عمر بالوفا قوله قال يا رسول الله كان قوله
لرسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك بعد ما قسم النبي صلى الله عليه وسلم غنايم حنين
بالطايف وقال الكرماني وفي الحديث ان الصوم ليس شرطا لصحة الاعتكاف وهو حجة
على الحنفية انتهى قلت ذهل الكرماني عن قوله صلى الله عليه وسلم لا اعتكاف الا بالصوم
والله اعلم باب من مات وعليه نذر ش اي هذا باب في بيان حكم من مات والحال
ان عليه نذرا هل يقضى عنه ام لا ص وامر ابن عمر امراة جعلت امها على نفسها
صلاة بقبا فقال صلي عنها ش هذا اوضح حكم الترجمة يعني من مات وعليه نذر
يقضى عنه وبهذا اخذت الظاهرية وقالوا يجب قضاء النذر عن الميت على ورثته
صوما كان او صلاة وقالت الشافعية تجوز النيابة عن الميت في الصلاة والحج وغيرهما
لنص احاديث الباب بذلك وفي التوضيح الفعل الذي يتضمن فعل النذر خاصة كالصلاة
والصوم فالمشهور من مذاهب الفقهاء انه لا يفعل وقال محمد بن الحكم يصام عنه
وهو القديم للشافعي وصحت به الاحاديث فهو المختار وقال احمد واسحاق وابو ثور
واهل الظاهر وعند الحنفية لا يصلي احد عن احد ولا يصوم عنه ونقل ابن بطال
اجماع الفقها انه لا يصلي احد عن احد فرضا ولا سنة لا عن حي ولا عن ميت والجواب
عما روي عن ابن عمر انه صح عنه خلاف ذلك فقال مالك في الموطا انه بلغه ان
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يقول لا يصلي احد عن احد ولا يصوم احد عن
احد ويحمل قوله في الاثر المذكور صلي عنها ان ثبت وقال الكرماني ويروى صلي عليها
فاما ان يقام على مقام اذ حروف الجر بينها مناوبة واما ان يقال الضمير راجع الى قبا انتهى
قلت المناوبة بين الحروف ليست على الاطلاق ولم يقل احد على ان ما ياتي بمعنى عن
مع ان جماعة زعموا ان على لا تكون الا اسما ونسبوه لسيبويه اقول لم لا يجوز ان يكون
معنى صلي عليها ادعي لها فيكون قد امرها بالدعا لها لا بالصلاة عنها ص وقال ابن عباس
نحوه ش اي قال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما نحو ما قال عبد الله بن عمر رضي الله

عنهما ووصل هذا المعلق بسند صحيح عن سعيد بن جبير قال مره عن ابن عباس
قال اذا مات وعليه نذر قضي عنه وليه وروي عنه خلاف ذلك رواه النسائي من
طريق ايوب بن موسى عن عطا عن ابن عباس قال لا يصلي احد عن احد وجمع بعضهم
بين الروايتين بان الاثبات في حق من مات والنفي في حق الحي قلت النقل عنه في هذا
مضطرب فلا تقوم به حجة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني
عبيد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان سعد بن عبادة الانصاري استفتى النبي صلى الله
عليه وسلم في نذر كان على امه فتوفيت قبل ان تقضيه فافتاه ان يقضيه عنها فكانت سنة
بعد ش مطابقته للجزء للترجمة ظاهرة و يوضح حكمها ايضا وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب
ابن ابي حمزة الحمصي والزهري محمد بن مسلم وعبيد الله هو بن عبد الله بن عتبة بن
مسعود والحديث مضى في كتاب الوصايا في باب ما يستحب لمن يتوفى فجاءة ان يتصدقوا عنه
وقضاء النذور عن الميت فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى رسول الله
صلى الله عليه وسلم الحديث قوله كان على امه اختلفوا في النذر الذي كان عليها فقيل
كان صياما وقيل كان عتقا وقيل كان صدقة وقيل كان نذرا مطلقا لا ذكر فيه لشيء معين
والحكم في النذر المطلق كفارة يمين روي هذا عن ابن عباس وعائشة وجابر رضي الله عنهم
وقال ابن بطال وهو قول جمهور الفقهاء وروي عن سعيد بن جبير وقتادة ان النذر المبهم اغلظ
الايمان وله اغلظ الكفارات عتق او كسوة او اطعام قال والصحيح قول من جعل فيه كفارة
يمين لما رواه ابن ابي شيبة عن وكيع عن اسماعيل بن رافع عن خالد بن يزيد عن عقبة
ابن عامر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر نذرا لم يسمه فكفارته كفارة يمين قوله
فافتاه اي افتى النبي صلى الله عليه وسلم ان يقضيه عنها اي عن امه وذلك بحسب ما وقع
نذرها قوله فكانت سنة بعد قال الكرماني اي صار قضاء الوارث ما على المورث طريقة
شرعية وتبعه بعضهم على هذا التفسير قلت هذا وان كان حاصل المعنى ولكن معنى التركيب
ليس كذلك وانما معناه فكانت فتوى النبي صلى الله عليه وسلم سنة يعمل بها بعد افتاء النبي
صلى الله عليه وسلم بذلك والضمير في كانت يرجع الى الفتوى يدل عليها قوله فافتاه وهو
من قبيل قوله اعدلوا هو اقرب للتقوى فان العدل يدل عليه قوله اعدلوا ص حدثنا ادم
نا شعبة عن ابي بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اتى رجل النبي صلى الله
عليه وسلم فقال ان اختي قد نذرت ان تحج وانها ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لو كان عليها دين اكنت قاضيها قال نعم قال فاقض دين الله فهو احق بالقضاء ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة واسمه جعفر بن ابي وحشية واسمه اياس اليشكري البصري
ويقال الواسطي قوله اتى رجل قد تقدم في اواخر كتاب الحج في باب الحج عن الميت ان امراة

قالت

قالت ان امي نذرت الى اخره ولا منافاة لاحتمال وقوع الامرين جميعا وقد مضى الكلام
في الحج بتفاصيله قوله لو كان عليها دين تمثيل منه صلى الله عليه وسلم وتعليم لامته
القياس والاستدلال قوله فهو احق بالقضا اي فدين الله احق بالقضا لاداء قيل اذا اجتمع
حق الله وحق العباد يقدم حق العباد فما معنى فهو احق اجيب بان معناه اذا كنت تراعي
حق الناس فلان تراعي حق الله كان اولى ولا دخل فيه للتقديم والتاخير اذ ليس معناه احق
بالتقديم والله اعلم ص باب النذر فيما لا يملك وفي معصية ش اي هذا باب
في بيان النذر فيما لا يملكه الناذر قوله وفي معصية اي وفي بيان حكم النذر في معصية
مثل ان نذر ان ينحر ابنه ونحو ذلك وفي بعض النسخ ولا في معصية ص حدثنا ابو عاصم عن
مالك عن طلحة بن عبد الملك عن القاسم عن عائشة قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم من نذر
ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصيه فلا يعصيه ش مطابقته للجزء الثاني من
الترجمة ولا مدخل في النذر فيما لا يملك وقال ابن بطال لا مدخل لاحاديث الباب
كلها في النذر فيما لا يملك وانما تدخل في نذر المعصية وقال الكرماني ما ملخصه ان ما لا يملك
مثل النذر باعتاق عبد فلان واتفقوا على جواز النذر في الذمة بما لا يملك كاعتاق عبد
ولم يملك شيئا انتهى وقال غيره تلقى البخاري عدم لزوم النذر فيما لا يملكه من عدم
لزومه في المعصية لان نذره في ملك غيره تصرف في ملك الغير وهو معصية انتهى قلت
كل منهما لم يذكر شيئا فيه كفاية للمقصود غاية ما في الباب تكلفا في بيان وجه المطابقة
بين الترجمة والحديث الاول ولم يجيبا عما قاله ابن بطال لا مدخل لاحاديث الباب
كلها في النذر فيما لا يملك وهو ظاهر لا يخفى على المتامل وشيخ البخاري في الحديث المذكور
هو ابو عاصم النبيل الضحاك ابن مخلد البصري والقاسم هو بن محمد ابن ابي بكر الصديق
رضي الله عنه والحديث مر عن قريب جدا في باب النذر في الطاعة ومضى الكلام فيه
ص حدثنا مسدد نا يحيى عن حميد عن ثابت عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ان الله لغني عن تعذيب هذا نفسه وراه يمشي بين ابنيه ش هذا يمكن ان يدخل
في الجزء الثاني في الترجمة واما الجزء الاول فلا دخل له فيه اصلا ويحيى هو القطان
وحميد هو ابن ابي حميد الطويل ابو عبيدة البصري من ثابت بالثاء المثلثة في اوله
ابن اسلم البناني ابو محمد البصري والحديث مضى في الحج عن محمد بن سلام واوله راى شيخا
يهادى بين ابنيه وهنا ذكره مختصرا ومضى الكلام فيه ص وقال الفزاري عن
حميد حدثني ثابت عن انس ش الفزاري بفتح الفاء وتخفيف الزاي وبالراء
هو مروان بن معاوية الكوفي واشار بهذا الى ان حميدا صرح بالتحديث هنا عن
ثابت ووصله في الحج عن محمد بن سلام عن الفزاري ص حدثنا ابو عاصم عن ابن
جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
راى رجلا يطوف بالكعبة بزمام او غيره فقطعه ش الكلام فيه مثل الحديث الذي

قبله وابو عاصم قد مر الان وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى
في الحج عن ابي عاصم ايضا وعن ابراهيم بن موسى قوله راى رجلا اسمه ثواب قال
الكرماني قوله او غيره شك من الراوي اي او غير الزمام وهو الخطام ص حدثنا ابراهيم
ابن موسى اخبرنا هشام ان ابن جريج اخبرهم قال اخبرني سليمان الاحول ان طاوسا اخبره
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر وهو يطوف بالكعبة بانسان يقود انسانا
بخزامة في انفه فقطعها النبي صلى الله عليه وسلم ثم امره ان يقوده بيده ش هذا طريق
آخر في حديث ابن عباس المذكور اخرجه عن ابراهيم بن موسى بن يزيد الفراء الرازي
عن هشام بن يوسف عن عبد الملك بن جريج عن سليمان ابن ابي موسى الاحول
عن طاوس عن ابن عباس وهذا الطريق انزل من الطريق المذكور قوله وهو
يطوف بالواو وفيه للحال يقود جملة وقعت صفة لقوله بانسان قوله بخزامة بكسر الخاء
المعجمة وتخفيف الزاي وهو حلقة من شعر او وبر تجعل في الحاجز الذي بين منخري
البعير يشد بها الزمام ليسهل انقياده اذا كان صعبا ص حدثنا موسى بن اسماعيل
نا وهيب نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يخطب
اذا هو برجل قائم فسال عنه فقالوا ابو اسرائيل نذر ان يقوم ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم
ويصوم فقال النبي صلى الله عليه وسلم مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه ش
مطابقته للجزء الثاني من الترجمة لان نذر الرجل بترك القعود وبترك الاستظلال وترك
التكلم ليست بطاعة فاذا كان نذره في غير طاعة يكون معصية لان المعصية خلاف الطاعة
وموسى بن اسماعيل ابو سلمة المنقري الذي يقال له التبوذكي ووهيب مصغر وهب
ابن خالد وايوب هو السختياني والحديث اخرجه ابو داود في الايمان عن موسى المذكور
واخرجه ابن ماجه في الكفارات عن الحسين بن محمد الواسطي قوله يخطب زاد الخطيب
في المبهمات من وجه اخر يوم الجمعة قوله اذا برجل جواب قوله بينا النبي صلى الله عليه وسلم
وفي رواية ابي يعلى اذ التفت فاذا هو برجل قوله قائم صفة رجل وفي رواية ابي قائم في
الشمس وفي رواية قائمة يصلي قوله فسال عنه اي فسال النبي صلى الله عليه وسلم عن
الرجل قوله فقالوا ابو اسرائيل في رواية ابي داود هو ابو اسرائيل وزاد الخطيب رجل
من قريش وقال الكرماني رجل من الانصار وقال بعضهم ترجم له ابن الاثير تبعا لغيره
فقال ابو اسرائيل الانصاري واغتر بذلك الكرماني فجزم بانه من الانصار والاول
اولى انتهى قلت يقال لهذا القائل ان الكرماني اغتر بكلام ابن الاثير وانت اغتررت
بكلام الخطيب واولوية الاول ممنوع لان ابا عمر بن عبد البر قال في الاستيعاب في باب
الكنى ابو اسرائيل رجل من الانصار من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر حديثه
المذكور ثم قال اسمه يسير بضم الياء آخر الحروف وبالسين المهملة وقيل قشير بضم القاف
وفتح الشين المعجمة وقيل قيصر باسم ملك الروم ولا يشاركه احد في كنيته من الصحابة قوله

مره

مره امر ابي اسرائيل وفي رواية ابي داود مروه بصيغة الجمع قوله وليتم صومه
لان الصوم قربة بخلاف اخواته وفي حديثه دليل على ان السكوت عن المباح او عن ذكر الله
ليس بطاعة وكذلك الجلوس في الشمس وفي معناه كل ما يتأذى به الانسان مما لا طاعة فيه ولا قربة
بنص كتاب او سنة كالحفاء وغيره وانما الطاعة ما امر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم
ص قال عبد الوهاب نا ايوب عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اشار بتعليقه
عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني عن عكرمة مولى ابن عباس الى انه
روي ايضا مرسلا لان عكرمة من التابعين واختلفوا في مثل هذا فقال الاكثرون ان الموصول
ارجح لزيادة العلم من واصله والله اعلم ص باب من نذر ان يصوم اياما فوافق يوم
النحر او الفطر ش اي هذا باب في بيان حكم من نذر ان يصوم اياما بعينها فاتفق انه وافق
بعضها يوم الفطر او يوم النحر هل يجوز له ان يصوم ذلك اليوم ام لا ام كيف حكمه ولم يبين
الحكم على عادته في غالب الابواب اما اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب او اعتمادا على
المستنبط مما قاله الفقهاء في ذلك الباب والحكم هنا ان انشاء الصوم في يوم الفطر او يوم النحر
لا يجوز اجماعا ولو نذر صومها لا ينعقد عند الشافعي وهو المشهور من مذهب مالك
وعند ابي حنيفة ينعقد ولكن لا يصوم ويجب عليه قضاؤه وعند الحنابلة روايتان
في وجوب القضاء وقد مضى الكلام فيه مستقصى في اواخر كتاب الصيام ص حدثنا
محمد بن ابي بكر المقدمي نا فضيل بن سليمان نا موسى بن عقبة نا حكيم ابن ابي حرة
الاسلمي انه سمع عبد الله بن عمر رضي الله عنهما سئل عن رجل نذر ان لا ياتي عليه يوم الا
صام فوافق يوم اضحى او فطر فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لم يكن
يصوم يوم الاضحى والفطر ولا يرى صيامهما ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه ايضاح
حكم الترجمة ومحمد بن ابي بكر المقدمي على صيغة اسم المفعول من التقديم وحكيم
بفتح الحاء المهملة وبالكاف ابن ابي حرة بضم الحاء المهملة وتشديد الراء الاسلمي المدني
وابو حرة لا يدرى اسمه وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وقد اورده متابعا
لزيادة ابن جبير عن ابن عمر في الحديث الاتي قوله سئل عن رجل جملة وقعت حالا
من عبد الله بن عمر وسئل على صيغة المجهول يشمل السائل ان يكون رجلا او امراة
قال بعضهم بعد انا ورد من طريق ابن حبان عن كريمة بنت سيرين انها سالت
ابن عمر فقالت جعلت على نفسي ان اصوم كل اربعاء واليوم يوم الاربعاء وهو يوم النحر
فقال امر الله بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم النحر ورواته
ثقات فيفسر بها المبهم في رواية حكيم بخلاف رواية زياد بن جبير حيث قال فسأله
رجل انتهى قلت فيه نظر لان ابا نعيم اخرج الحديث المذكور من طريق محمد بن ابي بكر
شيخ البخاري واخرجه الاسماعيلي ايضا من وجه اخر عن محمد بن ابي بكر ولفظه
ان رجلا سال عبد الله بن عمر عن رجل نذر فذكر الحديث وهذا اقرب والى التفسير

المبهم المذكور من تفسيره بما في حديث لجنبي عن هذا مع انه لا منافاة ان يكونا قضيتين ولاحد
منهما السايل رجل وفي الاخرى امراة قوله لم يكن اي رسول الله صلى الله عليه وسلم بلفظ
الغايب وفاعله عبد الله وقايله حكيم ابن ابي حرة وقال بعضهم وقع في رواية يوسف بن يعقوب
القاضي بلفظ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم يوم الاضحى ولا يوم الفطر ولا يامر
بصيامهما انتهى قلت قصده ان يخدش في كلام الكرماني في نقله الوجهين في قوله ولا يرى
ولا يضره ذلك لان كون الفاعل في هذا هو الله تعالى لا ينافي كونه الفاعل في ذلك هو
عبد الله في الوجهين والقايل هو حكيم ابن ابي حرة في الوجه الثاني بناء على تعدد
القضية ص حدثنا عبد الله بن مسلمة نا يزيد بن زريع عن يونس عن زياد بن
جبير قال كنت مع ابن عمر فساله رجل فقال نذرت ان اصوم كل يوم ثلاثا او اربعا
ما عشت فوافقت هذا اليوم يوم النحر فقال امر الله بوفاء النذر ونهينا ان نصوم يوم
النحر فاعاد عليه فقال مثله لا يزيد عليه ش هذا وجه اخر في حديث ابن عمر
ويونس هو بن عبيد مصغرا وزياد بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر الحروف ابن جبير
بضم الجيم وفتح البا الموحدة مصغر جبر والحديث مضى في اواخر كتاب الصوم في باب
الصوم في باب النحر قوله ثلاثا او اربعا شك من الراوي وهما لا ينصرفان لاجل الف
التانيث الممدودة بكسر الباء وحكي عن بعض بني اسد فتحها قوله امر الله حيث قال
وليوفوا نذورهم قوله ونهينا على صيغة المجهول والعرف شاهد بان رسول الله تعالى
هو الناهي قوله فاعاد اي اعاد الرجل كلامه على ابن عمر قوله فقال مثله اي فقال ابن
عمر مثل ما قال في الاول لا يزيد عليه يعني لا يقطع بلا او نعم وهذا من غاية ورعه حيث
توقف في الجزم باحدهما لتعارض الدليلين عنده وفي التوضيح جواب ابن عمر جواب
من اشكل عنده الحكم فتوقف ثم جوابه انه لا يصام وهو مذهب الايمة الاربعة انتهى
قلت وفي سياق الرواية اشعار بان الراجح عنده المنع على ما لا يخفى والله اعلم

ص باب هل يدخل في الايمان والنذور الارض والغنم والزروع والامتعة ش

اي هذا باب يذكر فيه هل يدخل في الايمان الى اخره يعني هل يصح اليمين والنذر على الاعيان
فصورة اليمين نحو قوله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده ان هذه الشملة لتشتعل
عليه نارا وصورة النذر مثل ان يقول هذه الارض لله نذرا ونحوه وقال المهلب اراد
البخاري بهذا ان تبين ان المال يقع على كل متملك الا ترى قول عمر رضي الله عنه اصبت
ارضا لم اصب مالا قط انفس منه وقول ابي طلحة احب الاموال الي بيرحاء وهم القدوة
في الفصاحة ومعرفة لسان العرب وقال صاحب التوضيح اراد البخاري بهذا الرد
على ابي حنيفة فانه يقول ان من حلف او نذر ان يتصدق بماله كله فانه لا يقع يمينه
ونذره من الاموال الا على ما فيه الزكاة خاصة انتهى قلت قد كثر اختلافهم في تفسير
المال حيث قال ابن عبد البر واخرون ان المال في لغة الدوس قبيلة ابي هريرة مالك

غير

كالعروض والقبا وعند جماعة المال هو العين كالذهب والفضة خاصة وحكي
المطرز ان المال عند العرب اقل ما تجب فيه الزكاة وما نقص عن ذلك فلا يقال له مال وقال
ابن سيده في العرب بعض العرب لا توقع اسم المال مطلقا الا على الابل لشرفها عندهم وكثرة غنائها
قال وربما اوقعوه على انواع المواشي كلها ومنهم من اوقعه على جميع ما يملكه الانسان لقوله
تعالى ولا تؤتوا السفهاء اموالكم فلم يخص شيئا دون شيء وهو اختيار كثير من المتاخرين
فلما راى البخاري هذا الاختلاف اشار الى ان المال يقع على كل متملك كما حكي عنه
المهلب كما ذكرناه الان فتبين من ذلك انما اختار هذا القول فلا حاجة الى قول صاحب
التوضيح انه اراد به الرد على ابي حنيفة لانه اختار قولا من الاقوال فكذلك اختار
ابو حنيفة قولا من الاقوال فلا اختصاص لذكر الرد عليه خاصة ولكن عرق من العصبية
الباطلة نزعه الى ذلك ص وقال ابن عمر قال عمر رضي الله عنه اصبت ارضا لم اصب مالا
قط انفس منه قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها ش ذكر هذا اشارة الى ان الارض يطلق
عليها المال وهذا تعليق ذكره البخاري في كتاب الوصايا موصولا قوله حبست اي وقفت وقد مر
الكلام فيه هناك ص وقال ابو طلحة للنبي صلى الله عليه وسلم احب اموالي الي بيرحاء
لحايط له مستقبلة المسجد ش ذكر هذا التعليق ايضا عن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري
اشارة الى ان الحايط الذي هو البستان من النخل يطلق عليه المال وقد تقدم هذا
موصولا في باب الزكاة على الاقارب قوله الي بتشديد الياء قوله بيرحاء قد مر ضبطه
هناك قوله لحايط اللام فيه لام التبيين كما في نحو هيت لك اي هذا الاسم لحايط قوله
مستقبلة المسجد اي مقابله وتانيثه باعتبار البقعة ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك
عن ثور بن زيد الديلي عن ابي الغيث مولى ابن مطيع عن ابي هريرة قال خرجنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة الا الاموال الثياب والمتاع فاهدى
رجل من بني الضبيب يقال له رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما يقال له
مدعم فوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى وادي القرى حتى اذا كان بوادي القرى بينما
مدعم يحط رحل رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سهم عاير فقتله فقال الناس هنيئا له
الجنة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها يوم
خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا فلما سمع ذلك الناس جاء رجل
بشراك او شراكين الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال شراك من نار او شراكان من نار
ش اشار بهذا الحديث الى ان المال لا تطلق الا على الثياب والامتعة ونحوهما لان الاستثناء
في قوله الا الاموال منقطع بمعنى لكن الاموال هي الثياب والمتاع قيل هذا على لغة دوس
قبيلة ابي هريرة كما ذكرنا عن ثور بن وقد اختلفت الروايات في هذا الحديث عن مالك
فروى ابن القاسم مثل رواية البخاري وروى يحيى بن يحيى وجماعة عن مالك والثياب
والمتاع بواو العطف واسماعيل شيخ البخاري هو ابن اويس وثور بفتح الثاء المثلثة

ابن زيد الديلي بكسر الدال وسكون الياء اخر الحروف نسبة الى الديل بن هداد بن زيد قبيلة في الازد وفي تغلب وفي ضبة وابو الغيث بفتح الغين المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وبالثاء المثلثة واسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى في المغازي في غزوة خيبر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن محمد عن معاوية بن عمرو عن ابي اسحق عن مالك ابن انس عن ثور بن زيد عن سالم الى اخره قوله من بني الضبيب بضم الضاد المعجمة وفتح البا الموحدة وسكون اليا اخر الحروف وبباء اخرى وقال الرشاطي في جذام الضبيب قوله رفاعه بكسر الراء وتخفيف الفاء وبالعين المهملة ابن زيد بن وهب قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في هدنة الحديبية في جماعة من قومه فاسلموا وعقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم على قومه قوله مدعم بكسر الميم وسكون الدال المهملة وفتح العين المهملة وكان اسود قوله فتوجه على صيغة المجهول قوله وادي القرى جمع القرية موضع بقرب المدينة قوله عاير بالعين المهملة وبعد الالف ياء اخر الحروف وبالراء لايدري من رمى به كذا ضبطه بعضهم وقال الكرماني العاير بالعين المهملة والهمزة بعد الالف وبالراء الحاير عن قصده قوله ان الشملة هي الكساء قوله لم تصبها المقاسم اي اخذها قبل قسم الغنايم وكان غلولا قوله بشراك بكسر الشين المعجمة وتخفيف الراء وهو سير النعل الذي يكون على وجهه ص بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب كفارات الايمان ش اي هذا كتاب في بيان حكم كفارات الايمان هكذا في رواية ابي ذر عن المستملي وفي رواية غيره باب كفارات الايمان والكفارات جمع كفارة على وزن فعالة بالتشديد من الكفر وهو التغطية ومنه قيل للزراع كافر لانه يغطي البذر وكذلك الكفارة لانها تكفر الذنب اي تستره ومنه تكفر الرجل بالسلاح اذا تستر به وفي الاصطلاح الكفارة ما يكفر به من صدقة ونحوها ص وقول الله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين ش وقول الله بالجر عطفا على كفارات الايمان واول لايواخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يواخذكم بما عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين الاية اي فكفارة ما عاقدتم الايمان اطعام عشرة مساكين واختلفوا واختلفوا في مقدار الاطعام فقالت طايفة يجزيه لكل انسان مد من طعام بمد الشارع روي ذلك عن ابن عباس وابن عمر وزيد بن ثابت وابي هريرة رضي الله عنهم وهو قول عطاء والقاسم وسالم والفقها السبعة وبه قال مالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وقالت طايفة يطعم لكل مسكين نصف صاع من حنطة وان اعطى تمرا او شعيرا فصاعا صاعا روي هذا عن عمر بن الخطاب وعلي وزيد بن ثابت في رواية رضي الله عنهم وهو قول النخعي والشعبي والثوري وابي حنيفة وساير الكوفيين ص وما امر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزلت ففدية من صيام او صدقة او نسك ش كلمة ما موصولة اي والذي امر النبي صلى الله عليه وسلم حين نزل قوله عز وجل ففدية من صيام او صدقة

اونسك يشير به الى حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه الذي ياتي في هذا الباب وانما ذكر البخاري حديث كعب في هذا الباب من اجل التخيير في كفارة الاذى كما هي في كفارة اليمين وما كان في القران كله او نحو قوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة فصاحبه بالخيار يعني هو الواجب المخير على ما ياتي الان بالله ويذكر عن ابن عباس وعطا وعكرمة ما كان في القران او او فصاحبه بالخيار وقد خير النبي صلى الله عليه وسلم كعبا في الفدية ش انما ذكر هذا عن ابن عباس بصيغة التمريض لانه رواه سفين الثوري في تفسيره عن ليث ابن ابي سليم عن مجاهد عن ابن عباس قال كل شي في القران او او نحو قوله تعالى ففدية من صيام او صدقة او نسك فهو فيه مخير وما كان فمن لم يجد فهو على الولاء او الترتيب واما اثر عطا فهو ابن ابي رباح فوصله الطبري من طريق ابن جريج قال قال عطاء ما كان في القران او او فلصاحبه ان يختار ايها شاء واما اثر عكرمة فوصله الطبري ايضا من طريق داود ابن ابي هند عنه قال كل شي في القران او او فليتخير فاذا كان فمن لم يجد فالاول فالاول قوله كعبا اي كعب بن عجرة على ما ياتي الان ص حدثنا احمد بن يونس نا ابو شهاب عن ابن عون عن مجاهد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة قال اتيته يعني النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادن فدنوت فقال ايوذيك هوامك قلت نعم قال فدية من صيام او صدقة او نسك واخبرني ابن عون عن ايوب قال صيام ثلوثة ايام والنسك شاة والمساكين ستة ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه التخيير كما في كفارة الايمان واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس نسب الى جده وابو شهاب هو الاصغر واسمه عبد ربه بن نافع الحناط صاحب المدايني وابن عون هو عبد الله بن عون ابن ارطبان البصري والحديث مضى في الحج بشرحه قوله اتيته في رواية ابي نعيم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم قوله هوامك جمع هامة وكان يتناثر القمل من راسه قوله واخبرني عطف على مقدر اي قال ابو شهاب اخبرني فلان كذا واخبرني ابن عون عن ايوب السختياني ان المراد بالصيام ثلاثة ايام وبالنسك شاة وبالصدقة اطعام ستة مساكين والله اعلم ص باب قول الله تعالى قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم والله مولاكم وهو العليم الحكيم ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى وتبارك قد فرض الله لكم الاية وفي بعض النسخ باب متى تجب الكفارة على الغني والفقير وقول الله عز وجل وقد فرض الله لكم تحلة ايمانكم الى قوله العليم الحكيم كذا في رواية ابي ذر ولغيره باب قول الله وساق الاية وبعدها متى تجب الكفارة على الغني والفقير كما في نسختنا وقد سقط ذكر الاية عند البعض وقال الكرماني المناسب ان يذكر هذه الاية في اول الباب الذي قبله قلت الانسب ان يذكر في التفسير في سورة التحريم قوله قد فرض الله لكم تحلة ايمانكم اي تحليلها بالكفارات ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن الزهري قال سمعته من فيه عن حميد

ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة جاء رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال
وقعت علي امراتي في رمضان قال تستطيع ان تعتق قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين
متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال اجلس فجلس فاتي النبي
صلي الله عليه وسلم بعرق فيه تمر والعرق المكتل الضخم قال خذ هذا فتصدق به قال
اعلي افقر مني فضحك النبي صلي الله عليه وسلم حتي بدت نواجذه قال اطعمه عيالك ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو بن عيينة والزهري
محمد بن مسلم وحميد بضم الحاء ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري والحديث اخرجه الجماعة
واخرجه البخاري في مواضع في الصوم عن ابي اليمان وفي الهبة والنذور عن محمد بن محبوب
وفي الادب عن موسي بن اسماعيل وعن القعنبي وعن محمد بن مقاتل وفي النفقات عن احمد
ابن يونس وفي المحاربين عن قتيبة ومضي الكلام فيه في الصوم قوله سمعته من فيه
اي قال سفين سمعته من فم الزهري وغرضه انه ليس معنعنا موهما للتدليس قوله جاء رجل
هو سلمة بن صخر البياضي قوله هلكت يريد ما وقع فيه من الاثم وقد يقال انه واقع متعمدا
وفي الناسي خلاف فمذهب مالك انه لا كفارة عليه خلافا لابن الماجشون قوله وما شانك
اي وما حالك وما جري عليك قوله تستطيع اي تعتق رقبة احتج به ابو حنيفة والشافعي
علي ان كفارة الوقاع مرتبة وهو احد قولي ابن حبيب وعن مالك في المدونة الانحصار
في الاطعام وقال الحسن البصري عليه عتق رقبة او هدي بدنة او عشرون صاعا
لاربعين مسكينا قوله فاتي علي صيغة المجهول قوله بعرق بفتح العين المهملة والراء
السفيفة المنسوجة من الخوص قوله المكيل بكسر الميم الزنبيل الذي يسع فيه
خمسة عشر صاعا واكثر قوله اعلي افقر مني ويروي منا والهمزة في اعلي للاستفهام
قوله حتي بدت اي ظهرت نواجذه بالذال المعجمة اخر الاسنان اولها الثنايا ثم الرباعيات
ثم الانياب ثم الضواحك ثم الارحا ثم النواجذ وقال الاصمعي النواجذ الاضراس وهو
ظاهر الحديث وقال غيره هي الضواحك وقال ابن فارس الناجذ السن بين الانياب والضرس
وقيل الاضراس كلها النواجذ وقيل سبب ضحكه وجوب الكفارة علي هذا المجامع واخذ
ذلك صدقة وهو غير اثم قيل هذا مخصوص وقيل منسوخ والله اعلم ص باب
من اعان المعسر في الكفارة ش اي هذا باب في بيان من اعان المعسر العاجز في الكفارة
الواجبة عليه ص حدثنا محمد بن محبوب نا عبد الواحد نا معمر عن الزهري عن حميد
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال جاء رجل الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال هلكت
فقال وما ذاك قال وقعت باهلي في رمضان قال تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع ان تصوم
شهرين متتابعين قال لا قال فتستطيع ان تطعم ستين مسكينا قال لا قال فجاء رجل من
الانصار بعرق والعرق المكتل فيه تمر فقال اذهب بهذا فتصدق به قال اعلي احوج منا
يا رسول الله والذي بعثك بالحق ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال اذهب فاطعمه اهلك

ش

ش هذا طريق اخر في حديث ابي هريرة ترجم له بالترجمة المذكورة واخرجه عن محمد بن
محبوب البصري عن عبد الواحد بن زياد العبدي عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن
الزهري الي اخره قوله ما بين لابتيها تثنية لابة بتخفيف الباء الموحدة وهي الحرة يعني بين
طرفي المدينة والحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء ارض ذات حجارة سود والله اعلم
ص باب يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريبا كان او بعيدا ش اي هذا باب
مترجم بقوله يعطي في الكفارة اي في كفارة اليمين عشرة مساكين كما في نص القران قوله
قريبا اي سواء كان المساكين قريبة او بعيدة وانما قال قريبا وبعيدا بالتذكير
اما باعتبار لفظ مسكين فلذلك قال كان ولم يقل كانت ولا كانوا واما باعتبار ان فعيلا
يستوي فيه التذكير والتانيث كما في قوله تعالي ان رحمة الله قريب من المحسنين قيل
لا وجه في ذكر العشرة هنا لانها في كفارة اليمين وحديث الباب في كفارة الوقاع فلا يطابق
الحديث الترجمة واجاب المهلب بما حاصله ان حكم العشرة مساكين في كفارة اليمين مفهمة
من حيث لم يذكر فيه قريب ولا بعيد وجاء في كفارة الوقاع من حديث الباب اطعمه اهلك
وهو مفسر والمفسر يقضي علي المجمل وقاس كفارة اليمين علي كفارة الجماع في اجازة
الصرف الي الاقربا لانه اذا جاز اعطاء الاقربا فالبعداء اجوز انتهي قلت هذا انما يمشي
التحمل قوله اطعمه اهلك علي وجه الكفارة لا علي وجه الصدقة لانه لا يجوز ان يعطي
الكفارة احدا من اهله اذا كان ممن تلزمه نفقته واما اذا كان ممن لا يلزمه نفقته
فيجوز وقال الكرماني وقيل لعل اهله كانوا عشرة وليس بشيء ص حدثنا عبد الله بن
مسلمة نا سفين عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال جاء رجل الي النبي صلي الله عليه
وسلم فقال هلكت قال وما شانك قال وقعت علي امراتي في رمضان قال هل تجد ما تعتق
رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تستطيع ان
تطعم ستين مسكينا قال لا اجد فاتي النبي صلي الله عليه وسلم بعرق فيه تمر قال خذ هذا
فتصدق به فقال اعلي افقر منا ما بين لابتيها افقر منا ثم قال خذه فاطعمه اهلك
ش هذا طريق اخر في حديث ابي هريرة السابق اخرجه عن عبد الله بن مسلمة
القعنبي عن سفين بن عيينة عن الثوري عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة
وتقدم الكلام فيه ص باب صاع المدينة ومد النبي صلي الله عليه وسلم وبركته
وما توارث اهل المدينة من ذلك قرنا بعد قرن ش اي هذا باب في بيان صاع مدينة النبي
صلي الله عليه وسلم واشار بذلك الي وجوب الاخراج في الواجبات فصاع اهل المدينة
كان التشريع وقع اولا علي ذلك حتي زيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
علي ما يجيء قوله ومد النبي صلي الله عليه وسلم اي وفي بيان مد النبي صلي الله عليه وسلم
قوله وبركته اي قال الكرماني اي بركة المدا اي بركة كل منهما قلت الاحسن ان يقال وبركة
النبي صلي الله عليه وسلم لانه دعي حيث قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وصاعهم ومدهم

ويجيء عن قريب في حديث انس رضي الله عنه قوله وما توارث اهل المدينة قرنا اي جيلا
بعد جيل علي ذلك ولم يتغير الي زمنه الا يري ان ابا سفيان لما اجتمع مع مالك في المدينة
فوقعت بينهما المناظرة في قدر الصاع فزعم ابو يوسف انه ثمانية ارطال وقام مالك
ودخل بيته واخرج صاعا وقال هذا صاع النبي صلي الله عليه وسلم وقال ابو يوسف فوجدته
خمسة ارطال وثلثا فرجع ابو يوسف الي قول مالك وخالف صاحبيه في هذا وجه مناسبة
ذكر هذا الباب بكتاب الكفارات هو ان في كفارة اليمين اطعام عشرة امدا دلعشرة مساكين
وكفارة الوقاع اطعام ستين مسكينا ستين مدا به وفي كفارة الحلق اطعام ثلاثة اصع
لستة مساكين ص حدثنا عثمان ابن ابي شيبة نا القاسم بن مالك المزني نا الجعيد
ابن عبد الرحمن عن السايب بن زيد قال كان الصاع علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم
مدا وثلثا بمدكم اليوم فزيد فيه في زمن عمر بن عبد العزيز ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والقاسم بن مالك المزني بضم الميم وفتح الزاي وبالنون والجعيد بضم الجيم وفتح العين
المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة والهمزة بعد الالف وبالباء الموحدة ابن يزيد
من الزيادة الكندي ويقال الليثي ويقال الازدي المدني سمع النبي صلي الله عليه وسلم حج به ابوه
وامه مع النبي صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ابن سبع سنين ويقال ابن عشر سنين
مات سنة احدي وتسعين والحديث مضي في الحج ويأتي في الاعتصام واخرجه النسائي في الزكاة
عن عمرو بن زرارة قوله بمدكم اليوم يعني حين حدثهم الصايب كان مدهم اربعة ارطال
فاذا زيد عليه ثلثه وهو رطل وثلث وصاعه اربعة امداد وقال ابن بطال اما ما زيد فيه في زمن
عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه فلا نعلمه وانما الحديث يدل علي ان مدهم ثلاثة امداد
بمده ومضي الكلام في الطهارة في باب الوضوء بالمد والاختلاف في المد والصاع حدثنا
منذر بن الوليد الجارودي نا ابو قتيبة وهو سلم نا مالك عن نافع كان ابن عمر رضي الله عنه
يعطي زكاة رمضان بمد النبي صلي الله عليه وسلم المد الاول وفي كفارة اليمين بمد النبي صلي الله
عليه وسلم قال ابو قتيبة قال لنا مالك مدنا اعظم من مدكم ولا نري الفضل الا في مد النبي صلي
الله عليه وسلم وقال لي مالك لو جاءكم امير فضرب مدا اصغر من مد النبي صلي الله عليه وسلم
باي شيء تعطون قلت كنا نعطي بمد النبي صلي الله عليه وسلم قال افلا تري ان الامر انما يعود
الي مد النبي صلي الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومنذر بصيغة اسم الفاعل
من الانذار الوليد الجارودي بالجيم قال الرشاطي الجارودي في عبد القيس نسب الي
الجارود وهو بشر بن عمرو من الجرد وابو قتيبة بضم القاف مصغر قتبة الرجل واسمه
سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام ابن قتيبة الشعيري بفتح الشين المعجمة وكسر العين
المهملة الخراساني سكن البصرة مات بعد المائتين ادركه البخاري بالسن ومات قبل ان يلقاه
وهو غير سلم بن قتيبة الباهلي ولد امير خراسان قتيبة بن مسلم وقد ولي هو امرة البصرة
وهو اكبر من الشعيري ومات قبله باكثر من خمسين سنة والحديث من افراده وهو حديث

غريب

غريب بما رواه عن مالك الا ابو قتيبة ولا عنه الا المنذر قوله يعطي زكاة رمضان اراد بها صدقة
الفطر قوله المد الاول صفة لازمة له واراد نافع بذلك انه كان لا يعطي بالمد الذي احدثه
هشام بن الحارث وقال الكرماني المد الاول هو مد النبي صلي الله عليه وسلم واما الثاني فهو المزيد
فيه العمري قوله وفي كفارة اليمين اي يعطي في كفارة اليمين قوله وقال لي مالك اي قال ابو قتيبة
قال لي مالك بن انس وهو موصول بالسند الاول قوله لو جاءكم امير الي اخره اراد به مالك الزام
خصمه بانه لا مرجع الا الي مد النبي صلي الله عليه وسلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس رضي الله عنه عن رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في مكيالهم وصاعهم ومدهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضي في البيوع عن القعنبي واخرجه مسلم والنسائي كلاهما في المناسك عن قتيبة
قوله لهم اي لاهل المدينة قوله في مكيالهم بكسر الميم وهو ما يكال به قيل يحتمل ان يختص
بهذه الدعوة بالمد الذي كان حينئذ حتي لا يدخل المد الحادث بعده ويحتمل ان يعم كل مكيال
لاهل المدينة الي الابد والظاهر هو الثاني ولكن كلام مالك الذي سبق الان يؤيد الاول وعليه
العهدة والله اعلم ص باب قول الله تعالي او تحرير رقبة واي الرقاب ازكي
ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالي او تحرير رقبة ذكر هذا الجزء من الاية واقتصر عليه
اعتمادا علي المستنبط فان تحرير الرقبة علي نوعين احدهما في كتاب اليمين وهي مطلقة
فيها والاخر في كفارة القتل وهي مقيدة بالايمان ومن هنا اختلف الفقهاء فذهب الاوزاعي
ومالك والشافعي واحمد واسحق الي ان المطلق يحمل علي المقيد وذهب ابو حنيفة واصحابه
وابو ثور وابن المنذر الي جواز تحرير الكفارة وبقية الكلام في هذا الباب في كتب الاصول
والفروع قوله واي الرقاب ازكي اي افضل والافضل فيها اعلاها ثمنا وانفسها عند اهلها
وقد مر في اوايل العتق عن ابي ذر رضي الله عنه وفيه فقلت فاي الرقاب افضل قال اغلاها
ثمنا وفيه اشارة الي ان البخاري جنح الي قول الحنفية لان افعل التفضيل يستدعي الاشتراك
في اصل التفضيل فان قلت لم لا يجوز ان يكون مراده من قوله ازكي الاسلام وفيه
اشارة الكرماني حيث قال قوله مسلمة اشارة الي بيان ازكي الرقاب فلا تجوز الرقبة
الكافرة قلت حديث ابي ذر يحكم عليه لانه مطلق وقد فسر الافضلية بغلو الثمن
والنفاسة عند اهلها ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم نا داود بن رشيد نا الوليد بن
مسلم عن ابي غسان محمد بن مطرف عن زيد بن اسلم عن علي بن حسين عن سعيد
ابن مرجانة عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من اعتق رقبة مسلمة اعتق الله
بكل عضو منه عضوا من النار حتي فرجه بفرجه ش مطابقته للترجمة في قوله رقبة
ومحمد بن عبد الرحيم هو المعروف بصاعقة وهو من اقرانه وداود بن رشيد مصغرا
الرشد بالراء والشين المعجمة وبالدال المهملة البغدادي مات سنة تسع وثلاثين
ومائتين والوليد بن مسلم القرشي الاموي الدمشقي وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد

السين المهملة وبالنون كنية محمد بن مطرف على صيغة اسم الفاعل من التطريف بالطاء
المهملة وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب ابو اسامة العدوي وعلي بن حسين
ابن علي ابن ابي طالب رضي الله عنهم المشهور بزين العابدين وسعيد بن مرجانة
بفتح الميم وسكون الراء وبالجيم والنون وهي اسم امه واما ابوه فهو عبد الله العامري وفي
هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق زيد وعلي وسعيد والثلاثة مدنيون
والحديث قد مضى في اوايل العتق من وجه اخر عن سعيد بن مرجانة ومضى الكلام فيه
هناك وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن داود بن رشيد شيخ شيخ البخاري وبينه
وبين البخاري محمد بن عبد الرحيم صاعقة وليس لداود في كتاب البخاري غير هذا الحديث
الواحد قوله حتى فرجه بالنصب قاله الكرماني ولم يبين وجهه وقال بعضهم حتى هنا عاطفة
لوجود شرايط العطف فيها فيكون فرجه بالنصب قلت هو ايضا ما بين اشتراط العطف
ما هي نافول حتى اذا كانت عاطفة تكون كالواو الا ان بينهما فرقا من ثلاثة اوجه احدها
ان المعطوف بحتى له ثلاثة شروط احدها ان يكون ظاهرا لا مضمرا والثاني اما ان يكون
اما بعضا من جمع قبلها كقدم الحجاج حتى المشاة او جزءا من كل نحو اكلت السمكة حتى راسها
او كجزء نحو اعجبتني الجارية حتى حديثها ويمتنع ان يقال حتى ولدها والثالث ان يكون غاية
لما قبلها اما بزيادة او نقص فالاول نحو مات الناس حتى الانبياء والثاني نحو زارك الناس حتى
الحجامون والشروط الثلاثة موجودة هناك اما الاول فهو قوله وفيه فانه ظاهر منصوب
واما الثاني فان الفرج جزء مما قبله واما الثالث فان قوله فرجه غاية لما قبلها بزيادة واعلم
ان اهل الكوفة ينكرون العطف بحتى البتة ولهم في هذا دلايل مذكورة في موضعها ونوع ايضا
عند الجمهور العطف بحتى قليل فافهم فان بعض الشراح ذكرها هنا كلاما لا يشفي العليل
ولا يروي الغليل والله اعلم ص باب عتق المدبر وام الولد والمكاتب في الكفارة وعتق
ولد الزنا ش اي هذا باب في بيان حكم المدبر وام الولد اي قال طاوس بن كيسان الخولاني
الهمداني يجوز عتق المدبر وام الولد في الكفارة وروى هذا الاثر ابن ابي شيبة
باسناد فيه لين ووافق طاوسا في المدبر الحسن وابراهيم في ام الولد وخالف في المدبر
الزهري والشعبي وابراهيم واختلف الفقهاء في هذا الباب فقال مالك لا يجوز ان يعتق
في الرقاب الواجبة مكاتب ولا مدبرة ولا ام ولد ولا المعلق عتقه وقال ابو حنيفة والاوزاعي
ان كان المكاتب ادى شيئا من كتابته فلا يجوز في الرقاب الواجبة عند ابي حنيفة ومالك
والشافعي وابي ثور وعليه فقهاء الامصار واما عتق ولد الزنا في الرقاب الواجبة فيجوز
روي ذلك عن عمر وعلي وعايشة وجماعة من الصحابة رضي الله عنهم وبه قال سعيد
ابن المسيب والحسن وطاوس وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق وابو عبيد
وقال عطا والشعبي والنخعي والاوزاعي لا يجوز عتقه فان قلت روي عن ابي هريرة مرفوعا
انه شر الثلاثة قلت روي عن ابن عباس وعايشة انكار ذلك وقال ابن عباس لو كان
شر

شر الثلاثة ما ٢ بامه حتى يضعه وقالت عايشة ما عليه من ذنب ابويه ثم قرات
ولا تزر وازرة وزر اخرى ص حدثنا ابو النعمان اخبرنا ابن زيد عن عمرو عن جابر
ان رجلا من الانصار دبر مملوكه ولم يكن له مال غيره فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال من
يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمانماية درهم فسمعت جابر بن عبد الله يقول عبدا
قبطيا مات عام اول ش قال الكرماني كيف دل الحديث على الترجمة ثم قال اذا جاز بيع المدبر
جاز اعتاقه وقاس الباقي عليه وقال بعضهم اشار في الترجمة الى انه اذا جاز بيعه
جاز ما ذكر معه بطريق الاولى قلت كلام الكرماني له وجه ما لانه قال اذا جاز بيع المدبر
جاز اعتاقه وقد علم انه ممن يجوز بيع المدبر واما كلام هذا القائل فلا وجه له اصلا لانه
قال اشار في الترجمة انه اجاز بيعه حتى يبني عليه جواز العتق على ان كلام الكرماني ايضا
لا يمشي الا بالتعسف وابو النعمان محمد بن الفضل السدوسي البصري يعرف بعارم وعمرو
هو ابن دينار والحديث اخرجه البخاري ايضا في الاكراه عن ابي النعمان واخرجه مسلم
في الايمان والنذور عن ابي الربيع قوله ان رجلا هو ابو مذكور بالذال المعجمة قوله
دبر مملوكا له اسمه يعقوب قوله فاشتراه نعيم بن النحام قال الكرماني في النسخ نعيم
ابن النحام بزيادة الابن والصواب عدمه ونعيم بضم النون وفتح العين المهملة مصغر
النعم والنحام بالنون وتشديد الحاء المهملة لقب به لانه صلى الله عليه وسلم قال سمعت
نحمة نعيم اي سعلته في الجنة ليلة الاسرا قوله عبدا قبطيا بكسر القاف وسكون الباء
الموحدة نسبة الى القبط وهم اهل مصر قوله عام اول والله اعلم ص باب اذا اعتق
عبدا بينه وبين اخر ش اي هذا باب في بيان حكم شخص اذا اعتق عبدا مشتركا بينه
وبين اخر في الكفارة هل يجوز ام لا ولكن لم يذكر فيه حديثا قال الكرماني قالوا ان البخاري
ترجم الابواب بين ترجمة وترجمة ليلحق الحديث بها فلم يجد حديثا بشرطه يناسبها
او لم يف عمره بذلك وقيل بل اشار الى ما نقل فيه من الاحاديث ليست بشرطه وقال
بعضهم ثبتت هذه الترجمة للمستملي وحده بغير حديث فكان المصنف اراد ان يثبت
حديث الباب الذي بعده من وجه اخر فلم يتفق او تردد في الترجمتين فاقتصر
الاكثر على الترجمة التي تلي هذه وكتب المستملي الترجمتين احتياطا والحديث الذي
في الباب الذي يليه صالح لهما بضرب من التاويل انتهى قلت هذا الذي ذكره كله
تخمين وحسبان اما الوجه الاول مما قاله الكرماني فليس بسديد لان الظاهر انه كان
لا يكتب ترجمة الا بعد وقوفه على حديث يناسبها واما الوجه الثاني فكذلك واما
الوجه الثالث فابعد من الوجهين الاولين لان الاشارة تكون للحاضر فكيف يطلع الناظر
فيها ان هاهنا احاديث ليست بشرطه واما الذي قال بعضهم ان المستملي كتب
الترجمتين احتياطا فاي الاحتياط وما وجه هذا الاحتياط بعينه لو ترك الترجمة التي
بلا حديث لكان يرتكب اثما حتى ذكره احتياطا واما قوله والحديث الذي في الباب

الذي يليه الى اخره فليس بموجه اصلا ولا صالح لما ذكره لان الولا لمن اعتق فالعبد
الذي اعتقه له ولاؤه ايضا له فاين الاشتراك بين الاثنين في هذا غاية ما في الباب
اذا اعتق عبدا بينه وبين اخر عن الكفارة فانه ان كان موسرا اجزاه ويضمن شريكه
حصته وان كان معسرا لم يجزه هو قول ابي يوسف ومحمد والشافعي وابي ثور وعند
ابي حنيفة لا يجزيه عن الكفارة مطلقا والصواب ان يقال هذه الترجمة ليس لها وضع
من البخاري ولهذا لم تثبت عند غير المستملي من الرواة ومع هذا في ثبوتها عنده نظر
والله اعلم ص باب اذا اعتق في الكفارة لمن يكون ولاؤه ش اي هذا باب اذا اعتق
شخص في الكفارة لمن يكون ولاؤه اي ولاء العتق وجواب اذا محذوف تقديره يصح عند
البعض في صورة ولا يصح في صورة صورته ما ذكرناه الان وهي عبد مشترك بين اثنين
فاعتق احدهما عن الكفارة فان كان موسرا يصح ويضمن لشريكه حصته وولاؤه له
وان كان معسرا فلا يصح وههنا صورة اخرى وهو ان تقول لرجل اعتق عبدك عني
لاجل كفارة علي فاعتق عنه اجزاه وبه قال مالك والشافعي وابو ثور وان اعتق
عنه بامره على غير شي ففي قول الشافعي يجزي ويكون ولاؤه للمعتق وقال ابو ثور
يجزي ذلك وولاؤه للذي اعتقه وعند ابي حنيفة الولا للمعتق ولا يجزي ذلك
ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة
رضي الله عنها انها ارادت ان تشتري بريرة فاشترطوا عليها الولا فذكرت ذلك للنبي
صلى الله عليه وسلم فقال اشتريها انما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله انما الولاء لمن اعتق والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة
الدار وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن زيد خال ابراهيم المذكور والحديث مضى
في الطلاق عن عبد الله بن رجا وفيه وفي الزكاة عن ادم ويأتي في الفرايض
عن حفص بن عمر واخرجه النسائي ايضا في مواضع في الزكاة والطلاق والفرايض
قوله بريرة بفتح الباء الموحدة قوله فاشترطوا اي فاشترط اهل بريرة على عايشة
الولاء ومضى الكلام فيه محررا والله اعلم ص باب الاستثنا في الايمان
ش اي هذا باب في بيان حكم الاستثنا في الايمان وفي بعض النسخ في اليمين والمراد
بالاستثنا هنا لفظ ان شاء الله وليس المراد به الاستثناء الاصطلاحي نحو قوله
والله لافعلن كذا ان شاء الله تعالى او قال والله لا افعل كذا ان شاء الله وفيه
اختلاف للعلما فقال ابراهيم والحسن والثوري وابو حنيفة واصحابه والاوزاعي
والليث وجمهور العلما شرطه ان يتصل بالحلف وقال مالك اذا سكت او قطع كلامه
فلا استثناء وقال الشافعي يشترط وصل الاستثنا بالكلام الاول ووصله ان يكونا
نسقا فان كان بينهما سكوت انقطع الا اذا كان لتذكر او تنفس او عي او انقطاع صوت
وقال الحسن البصري وطاوس للحالف الاستثنا ما لم يقم من مجلسه وقال قتادة او يتكلم

وقال

وقال احمد له الاستثنا ما دام في ذلك الامر وبه قال اسحق الا ان يكون سكوت ثم عود الى ذلك
الامر وقال عطا له ذلك قدر حلب الناقة الغزيرة وقال احمد بن جبير له ذلك الا بعد اربعة
اشهر وقال مجاهد له ذلك بعد سنتين وقال ابن عباس يصح ذلك ولو بعد حين فقيل اراد به
سنة وقيل ابدا حكاه ابن القصار واختلفوا ايضا في الاستثنا في الطلاق والعتق فقال
ابن ابي ليلى والاوزاعي والليث ومالك لا يجوز الاستثنا وروي مثله عن ابن عباس
وابن المسيب والشعبي وعطا والحسن ومكحول وقتادة والزهري وقال طاوس
والنخعي والحسن وعطا في رواية وابو حنيفة واصحابه والشافعي واصحابه واسحق
يجوز الاستثنا ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا حماد عن غيلان بن جرير عن ابي بردة
ابن ابي موسى عن ابي موسى الاشعري قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
رهط من الاشعريين استحمله فقال والله لا احملكم ما عندي ما احملكم ثم لبثنا ما شاء
الله فاتي بابل فامر لنا بثلاثة ذود فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا فحملنا فقال ابو موسى
فاتينا النبي صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال ما انا حملتكم بل الله حملكم اني والله
ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير
وكفرت ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله اني والله ان شاء الله قيل ان قوله
ان شاء الله لم يقع في اكثر الطرق لحديث ابي موسى وليس كذلك بل هو ثابت في الاصول
واراد البخاري بايراده بيان صفة الاستثناء بالمشيئة وعن ابي موسى المديني
انما قال النبي صلى الله عليه وسلم ذلك للتبرك لا للاستثنا وهو خلاف الظاهر وحماد
في السند هو ابن زيد لان قتيبة لم يدرك حماد بن سلمة وغيلان بفتح الغين وسكون
اليا اخر الحروف ابن جرير بفتح الجيم وابو بردة بضم البا الموحدة وسكون الراء
اسمه عامر وقيل الحارث يروي عن ابيه ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري
والحديث مضى في النذور عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضى الكلام فيه قوله
استحمله اي اطلب منه ما يحملنا واثقالنا قوله فاتي بابل كذا في رواية الاكثرين ووقع
في رواية الاصيلي وابي ذر عن السرخسي والمستملي بشايل بالشين المعجمة وهمزة بعد
الالف اي قطيع من الابل وقال الخطابي جاء بلفظ الواحد والمراد به الجمع كالسامر يقال ناقة
شايل اذا قل لبنها وقال الكرماني وفي بعض الروايات بشوايل وقال ابن بطال في رواية
ابي زيد بشايل مكان قوله بابل واظنه بشوائل ان صحت الرواية وخط الدمياطي الشائل
بلا هاء الناقة التي تشول بذنبها للقاح ولا لبن لها اصلا والجمع شول مثل راكع وركع
والشايلة بالهاء التي جف لبنها وارتفع ضرعها واتى عليها من نتاجها سبعة اشهر او ثمانية قوله
بثلاثة ذود في رواية ابي ذر بثلاث ذود وهو الصواب لان الذود يونث والذود بفتح الذال
المعجمة وسكون الواو وبالدال المهملة من الثلاث الى العشرة وقيل الى التسع وقيل من الاثنين

الي التسع من النوق ولا واحد له من لفظه والكثير ازواد والاكثر علي انه خاص بالاناث وقد يطلق علي الذكور فان قلت مضي في المغازي بلفظ خمس ذود قلت الجمع بينهما بان يحمل علي انه امر لهم اولا بثلاثة ثم زادهم اثنين قوله فحملنا بفتح الميم قوله اني والله ان شاء الله هذا موضع الاستثنا فيه قوله الا كفرت عن يميني واتيت الذي هو خير وكفرت كذا وقع لفظ كفرت مكررا في رواية السرخسي وبقية الكلام مضت في النذور ص حدثنا ابو النعمان نا حماد وقال الا كفرت يميني واتيت الذي هو خير او اتيت الذي هو خير وكفرت ش ابو النعمان هو محمد بن الفضل وحماد هو بن زيد واراد بذكر طريق ابي النعمان هنا الي بيان التخيير بين تقديم الكفارة علي الحنث وتاخيرها عنه وفيه الخلاف وقد ذكرناه وقال الكرماني وهو شك من الراوي قلت كذا اخرجه ابو داود عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد بالترديد ايضا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن هشام بن حجير عن طاوس سمع ابا هريرة قال قال سليمان عليه السلام لاطوفن الليلة علي تسعين امراة كل تلد غلاما يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قال سفين يعني الملك قل ان شاء الله فنسي فطاف بهن فلم تات امراة منهن بولد الا واحدة بشق غلام فقال ابو هريرة يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنث وكان دركا في حاجته وقال مرة قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو استثني ش مطابقته للترجمة في قوله لو استثني اي لو قال ان شاء الله وعلي بن عبد الله هو بن المديني وسفين هو بن عيينة وهشام بن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم وسكون اليا اخر الحروف وبالراء المكي وقال الكرماني يعني لم يتقدم ذكره فيما مضي والحديث مضي بغير هذا الطريق في الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد فانه قال هناك وقال الليث حدثني جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز سمعت ابا هريرة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود عليهما السلام لاطوفن الليلة علي ماية امراة او تسع وتسعين الحديث قوله لاطوفن اللام جواب القسم كانه قال والله لاطوفن والنون فيه للتاكيد يقال طاف يعني لم به وقاربه قوله الليلة نصب علي الظرف قوله علي تسعين امراة وقال الكرماني قيل ليس حديث في الصحيح اكثر اختلافا في العدد من حديث سليمان عليه السلام فيه ماية وتسعة وتسعون وستون ولا منافاة اذ لا اعتبار لمفهوم العدد قوله كل تلد اي كل واحد منهن تلد غلاما قوله بشق غلام بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف اي نصف غلام وقال الكرماني الحنث معصية كيف يجوز علي سليمان عليه السلام ثم قال لم يكن باختياره او هو صغيرة معفو عنها قلت فيه نظر لا يخفي لانه حمل الحنث علي معناه الحقيقي وليس كذلك بل معناه هنا عدم بوقوع ما اراد وفيه نسبة وقوع الصغيرة من النبي عليه السلام وفيه ما فيه واول الحديث موقوف علي ابي هريرة ولكنه رفعه بقوله يرويه قال لو قال ان شاء الله لم يحنث لان قوله يرويه كناية عن رفع الحديث وهو كما لو قال مثلا قال رسول الله

صلي

صلى الله عليه وسلم وقد وقع في رواية الحميدي التصريح بذلك ولفظه قال رسول الله صلي الله عليه وسلم وكذا اخرجه مسلم عن ابن ابي عمر عن سفين قوله لم يحنث بالثاء المثلثة المراد بعدم الحنث وقوع ما اراد وقال الكرماني ويروي لم يخب بالخاء المعجمة من الخيبة وهي الحرمان قوله وكان دركا بفتح الراء وسكونها اي دركا اولحاقا او بلوغ امل في حاجته قوله وقال مرة اي قال ابو هريرة قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو استثني معناه ايضا لو قال ان شاء الله ولكن قال مرة لو قال ان شاء الله ومرة اخري قال لو استثني باللفظ يختلف والمعني واحد وجواب لو محذوف اي لو استثني لم يحنث وقال ابن التين ليس الاستثنا في قصة سليمان عليه السلام الذي يرفع حكم اليمين ويحل عقده وانما هو بمعني الاقرار لله بالمشية والتسليم لحكمه فهو نحو قوله ولا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله وانما يرفع حكم اليمين اذا نوي به الاستثنا في اليمين ص وحدثنا ابو الزناد عن الاعرج مثل حديث ابي هريرة ش القايل بقوله وحدثنا هو سفين بن عيينة وقد افصح به مسلم في روايته وهو موصول بالسند الاول وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز قوله مثل حديث ابي هريرة اي مثل الذي ساقه من طريق طاوس عن ابي هريرة واشار بهذا الي ان لسفيان فيه سند الي ابي هريرة هشام عن طاوس وابو الزناد عن الاعرج والله اعلم ص

باب الحنث قبل الكفارة وبعدها ش اي هذا باب في بيان جواز الكفارة قبل الحنث فقال ربيعة ومالك والثوري والليث والاوزاعي تجزي قبل الحنث وبه قال احمد واسحق وابو ثور وروي مثله عن ابن عباس وعايشة وابن عمر وقال الشافعي يجوز تقديم الرقبة والكسوة والطعام قبل الحنث ولا يجوز تقديم الصوم وقال ابو حنيفة واصحابه لا تجزي الكفارة قبل الحنث وقال صاحب التوضيح ولا سلف لابي حنيفة فيه واحتج له الطحاوي بقوله تعالى ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم والمراد اذا حلفتم وحنثتم قلت ابو حنيفة ما انفرد بهذا وقال به ايضا اشهب من المالكية وداود الظاهري وصاحب التوضيح ما يقول فيما ذهب اليه الشافعي وهو ان الكفارة اسم لجميع انواعها بعد الحنث حمل اللفظ علي جميعها وقبل الحنث خصص اللفظ ببعضها فترك الظاهر من ثلاثة اوجه احدها تسميتها كفارة وليس هناك ما يكفر والثاني صرف الامر عن الوجوب الي الجواز والثالث تخصيص الكفارة ببعض الانواع ص حدثنا علي بن حجر نا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند ابي موسي وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم اخاء ومعروف قال فقدم طعام قال وقدم في طعامه لحم دجاج قال وفي القوم رجل من بني تيم الله احمر كانه مولي قال فلم يدن فقال له ابو موسي ادن فاني قد رايت رسول الله صلي الله عليه وسلم ياكل منه قال اني رايته ياكل شيا فقذرته فحلفت ان لا اطعمه ابدا

فقال اذن اخبرك عن ذلك اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من الاشعريين
استحمله وهو يقسم نعما من نعم الصدقة قال ايوب احسبه قال وهو غضبان قال والله لا احملكم
وما عندي ما احملكم قال فانطلقنا فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم نهب ابل فقال اين هؤلاء
الاشعريون فاتينا فامر لنا بخمس ذود غر الذري قال فاندفعنا فقلت لاصحابي اتينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فحلف ان لا يحملنا ثم ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمينه والله لئن تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه لا نفلح ابدا ارجعوا بنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم لنذكره يمينه فرجعنا فقلنا يا رسول الله اتيناك نستحملك فحلفت
ان لا تحملنا ثم حملتنا فظننا او فعرفنا انك نسيت يمينك قال انطلقوا فانما حملكم الله اني
والله ان شاء الله لا احلف على يمين فارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير وتحللتها

ش هذا الحديث لا يدل على ان الكفارة بعد الحنث فحينئذ لا تكون المطابقة بينه وبين
الترجمة الا في قوله وبعده اي وبعد الحنث وكذلك الحديث الاخر الذي ياتي في هذا الباب
لا يدل على ان الكفارة بعد الحنث ولم يذكر شيئا في هذا الباب يدل على ان الكفارة قبل الحنث
ايضا فكانه اكتفى بما ذكره قبل هذا الباب عن ابي النعمان عن حماد وهذا الحديث قد مر في مواضع
كثيرة في فرض الخمس عن عبد الله بن عبد الوهاب وفي المغازي عن ابي نعيم وفي الذبائح عن
ابي معمر وعن يحيى عن وكيع وفي النذور عن ابي معمر عن قتيبة وسياتي في التوحيد
عن عبد الله بن عبد الوهاب ومضى اكثر الكلام في شرحه في باب لا تحلفوا بابائكم
وعلي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء السعدي مات سنة اربع واربعين
ومائتين واسمعيل بن ابراهيم هو ابن علية اسم امه وايوب هو السختياني والقاسم هو ابن
عاصم التميمي وزهدم بفتح الزاي وسكون الهاء وفتح الدال المهملة الجرمي بفتح الجيم وسكون
الراء وابو موسى هو عبد الله بن قيس الاشعري قوله وكان بيننا وبين هذا الحي الى قوله
اتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم من كلام زهدم مع تخلل بعض القوم عن ابي موسى
رضي الله عنه لا يخفى على الناظر المتامل ذلك وفي رواية الكشميهني وكان بيننا وبينهم
هذا الحي قال الكرماني الظاهر ان يقال بينه يعني ابا موسى كما تقدم في باب لا تحلفوا بابائكم
حيث قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ثم قال لعله جعل نفسه من اتباع
ابي موسى كواحد من الاشارة واراد بقوله بيننا ابا موسى واتباعه الحقيقية والادعائية
قوله اخا بكسر الهمزة وبالخاء المعجمة وبالمد اي صداقة قوله ومعروف اي احسان
وبر قوله فقدم طعام هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره فقدم طعامه
اي وضع بين يديه قوله رجل من بني تيم الله هو اسم قبيلة يقال لهم ايضا تيم اللات وهم
من قضاعة قوله احمر صفة رجل اي لم يكن من العرب الخالص قوله كانه تولى تقدم
في فرض الخمس كانه من الموالي قوله فلم يدن اي فلم يقرب الى الطعام قوله ادن بضم
الهمزة وسكون الدال امر من دنا يدنو قوله فذربه بفتح الذال المعجمة وكسرها اي كراهية

لان

لانه كان من الجلالة قوله اخبرك مجزوم لانه جواب الامر قوله عن ذلك اي عن الطريق في حل
اليمين قوله استحمله اي طلب منه ما يركبه قوله نعما بفتح النون والعين المهملة قوله قال ايوب
هو السختياني اي لاحد الرواة قوله والله لا احملكم قال القرطبي فيه جواز اليمين عند المنع ورد السايل
الملحف قوله نهب بفتح النون وسكون الهاء بعدها باء موحدة واراد به الغنيمة قوله بخمس ذود
تقدم تفسيره عن قريب وقد مر في المغازي بستة ابعرة ولا منافاة اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير
قوله غر الذري اي بيض الاسنمة والغر بضم الغين المعجمة وتشديد الراء جمع اغر
اي ابيض والذرى بضم الذال المعجمة وفتح الراء المخففة جمع ذروة وذروة الشيء اعلاه واراد
بها السنام قوله فاندفعنا اي سرنا مسرعين والدفع السير بسرعة قوله والله لئن تغفلنا
اي طلبنا غفلته في يمينه من غير ان نذكره لا نفلح ابدا وفي رواية عبد الوهاب وعبد السلام
لما ابعدنا قلنا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نفلح ابدا وفي رواية حماد فلما انطلقنا
قلنا ما صنعنا لا يبارك لنا ولم يذكر النسيان وفي رواية غيلان لا يبارك الله لنا وخلت
رواية يزيد عن هذه الرواية كما خلت عما بعدها الى اخر الحديث قوله فلنذكره من الاذكار
او من التذكير فلنذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه قوله او فعرفنا
شك من الراوي قوله لا احلف على يمين اي محلوف يمين فاطلق عليه لفظ يمين للملابسة
وقال ابن الاثير اطلق اليمين فقال احلف اي اعقد شيئا بالعزم والنية وقوله
على يمين تاكيد لفعله واعلام بانه ليس لغوا قوله غيرها يرجع الضمير الى اليمين والمقصود
منها المحلوف عليه مثل الخصلة المفعولة او المتروكة اذ لا معنى لا احلف على الحلف
قوله وتحللتها اي كفرتها وفيه حجة للحنفية قال الكرماني الحنث معصية ثم قال
لا خلاف في انه اذا اتى بما هو خير من المحلوف عليه لا يكون معصية ص تابعه
حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم بن عاصم الكليبي اي تابع اسمعيل بن
ابراهيم الذي يقال له ابن علية حماد بن زيد وهو مرفوع بالفاعلية في روايته عن
ايوب السختياني عن ابي قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والقاسم بن عاصم
والقاسم مجرور لانه عطف على ابن قلابة يعني ان ايوب روى عنهما جميعا والكليبي
بضم الكاف وفتح اللام وسكون الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة نسبة الى كليب
ابن حبشية في خزاعة والى كليب بن وايل في تغلب والى كليب بن يربوع في تميم
والى كليب بن ربيعة في تميم وقال الكرماني هذا يحتمل التعليق وقال بعضهم كلامه
هذا يستلزم عدم التعليق وليس كذلك بل هو في حكم التعليق قلت لا يحتاج الى هذا
الكلام بل هي متابعة وقعت في الرواية عن القاسم ولكن حماد ضم اليه ابا قلابة
ص حدثنا قتيبة نا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي قلابة والقاسم التميمي
عن زهدم بهذا ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن قتيبة بن
سعيد عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي عن ايوب السختياني الى اخره وقد

مر هذا في باب لا تغلقوا ابوابكم وسيجي ايضا في كتاب التوحيد عن عبد الله بن عبد الوهاب
قوله بهذا اي بجميع الحديث ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا ايوب عن القاسم عن
زهدم بهذا ش هذا طريق اخر اخرجه عن ابي معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو ابن
ابي الحجاج التميمي المقعد البصري عن عبد الوارث بن سعيد روايته عن ايوب الي اخره
وقد مضي هذا في كتاب الذبايح وقال الكرماني لم قال اولا تابعه وثانيا وثالثا حدثنا ثم اجاب
بانه اشارة الي ان الاخيرين حدثناه بالاستقلال والاول مع غيره بان قال هو كذلك بخلاف
قوله حدثنا في الموضعين لانه سمعه فيهما استقلالا بنفسه وفي نفس الامر هذا كلام جر
لان الاول متابعه ظاهرا والاخيرين تحديثه اياهما ظاهرا ص حدثني محمد بن
عبد الله نا عثمن بن عمر بن فارس اخبرنا ابن عون عن الحسن عن عبد الرحمن
ابن سمرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تسالوا الامارة فانك ان اعطيتها
عن غير مسئلة وكلت اليها واذا حلفت علي غير مسئلة اعنت عليها وان اعطيتها عن
مسالة وكلت اليها وانا حلفت علي يمين فرايت غيرها خيرا منها فات بالذي هو خير وكفر
عن يمينك ش قد ذكرنا علي راس الحديث السابق ان هذا ايضا يطابق الترجمة قوله
او بعده اي بعد الحنث ومحمد بن عبد الله هو محمد بن يحيي بن عبد الله بن خالد بن فارس
ابن ذويب ومحمد بن عبد الله هو محمد بن يحيي بن عبد الله بن خالد بن فارس بن
ذويب الذهلي النيسابوري الحافظ المشهور وقال صاحب كتاب رجال الصحيحين روي
عنه البخاري في قريب من ثلاثين موضعا ولم يقل حدثنا محمد بن يحيي الذهلي مصرحا
ويقول حدثنا محمد تارة ولا يزيد عليه وتارة يقول حدثنا محمد بن خالد بنسبه الي جد
ابيه والسبب في ذلك ان البخاري لما دخل نيسابور شغب عليه محمد بن يحيي الذهلي
في مسالة خلق اللفظ وكان قد سمع منه ولم يترك الرواية عنه ولم يصرح باسمه مات
محمد بن يحيي بعد البخاري بسبع تقديره سنة سبع وخمسين ومائتين وعثمان
ابن عمر بن فارس البصري مر في الغسل يروي عن عبد الله بن عون عن الحسن
البصري عن عبد الرحمن بن سمرة القرشي سكن البصرة ومات بالكوفة سنة خمسين
والحديث في اول كتاب الايمان والنذور فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان
محمد بن الفضل ومضي الكلام فيه هناك قوله الامارة بكسر الهمزة اي الامرة
قوله ان اعطيتها في الموضعين علي صيغة المجهول وكذلك قوله اعنت ووكلت
وهو بتخفيف الكاف ومعناه وكلت الي نفسك وعجزت قوله فرايت من الراي لا من
الرؤية بالبصر قوله غيرها قد ذكرنا عن قريب ان مرجع الضمير اليمين ولكنه بالتاويل وهو
اعتبار الخصلة الموجودة فيه قوله وكفر عن يمينك هكذا بالواو وفي رواية الاكثرين
ويروي فكفر بالفاء ص تابعه اشهل عن ابن عون ش اي تابع ابن عثمان في روايته
عن عبد الله بن عون اشهل علي وزن احمد بالشين المعجمة ابن حاتم وفي بعض النسخ

باسمه

باسمه به واشهل مرفوع لانه فاعل والضمير في تابعه منصوب لانه مفعول ووصل هذه
المتابعة ابو عوانة والحاكم والبيهقي من طريق ابي قلابة الرقاشي عن محمد بن عبد الله الانصاري
واشهل بن حاتم قال حدثنا ابن عون به ص وتابعه يونس وسماك بن عطية وسماك بن
حرب وحميد وقتادة ومنصور بن هشام والربيع ش يعني هولاء الثمانية تابعوا عبد الله
ابن عون في روايته عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه قيل وقع في نسخة من رواية ابي ذر
وحميد عن قتادة وهو خطا والصواب وحميد وقتادة بواو العطف اما متابعة يونس
وهو ابن عبيد بن دينار العبدي البصري فوصلها البخاري في كتاب الاحكام في باب من سيل
الامارة وكل اليها قال حدثنا ابو معمر حدثنا عبد الوارث نا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن
ابن سمرة لا تسال الامارة الحديث واما متابعة سماك بكسر السين المهملة وتخفيف الميم وبالكاف
ابن عطية المرتدي من اهل البصرة فوصلها مسلم وقال حدثنا ابو كامل الجحدري حدثنا حماد بن
زيد عن سماك بن عطية ويونس بن عبيد وهشام بن حسان كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن
ابن سمرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ثم احاله علي حديث جرير بن حازم فانه اخرجه هناك
فقال حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا جرير بن حازم حدثنا الحسن حدثنا عبد الرحمن بن سمرة
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم نا عبد الرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة سماك
ابن حرب بضد الصلح ابو المغيرة الكوفي فوصلها عبد الله بن احمد في زياداته والطبراني في
الكبير من طريق حماد بن زيد عنه عن الحسن واما متابعة حميد ابن ابي حميد الطويل فوصلها
مسلم من طريق هشيم قال حدثني علي بن حجر السعدي حدثنا هشيم قال حدثني علي بن حجر
السعدي حدثنا هشيم عن يونس ومنصور وحميد عن الحسن واما متابعة قتادة فوصلها
مسلم ايضا قال حدثنا عقبة بن المكرم العمي حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد عن قتادة وذكر
جماعة اخرين قبله ثم قال كلهم عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة الحديث واما متابعة منصور
هو ابن المعتمر فوصلها مسلم ايضا وقد مر الان واما متابعة هشام هو ابن حسان القردوسي
فوصلها ابو نعيم في المستخرج علي مسلم من طريق حماد بن زيد عن هشام عن الحسن واما
متابعة الربيع بفتح الراء فهو ابن مسلم الجمحي البصري جزم به الحافظ الدمياطي وهو من رجال
مسلم وقال بعضهم بالظن انه الربيع بن صبيح بفتح الصاد وهو من رجال الترمذي وابن
ماجه فوصلها ابو عوانة من طريق الاسود بن عامر عن الربيع بن صبيح عن الحسن ووصلها
الحافظ يوسف بن خليل في الجزء الذي جمع فيه طرق هذا الحديث من طريق وكيع عن الربيع
عن الحسن ولم ينسب الربيع فيحتمل ان يكون مثل ما قال الحافظ الدمياطي ويحتمل ان يكون مثل
ما روي ابو عوانة ولكن يوكد قول من يقول بالجزم دون الظن والله اعلم ص بسم
الله الرحمن الرحيم كتاب الفرائض ش اي هذا كتاب في بيان احكام الفرائض
وهو جمع فريضة وهي في اللغة اسم ما يفرض علي المكلف ومنه فرايض الصلوات والزكوات
وسميت ايضا المواريث فرايض وفروضا لما انها مقدرات لاصحابها ومبينات في كتاب الله

تعالى وتبارك ومقطوعات لاتجوز الزيادة عليها ولا النقصان منها وهي في الاصل مشتق
من الفرض وهو القطع والتقدير والبيان يقال فرضت لفلان كذا اي قطعت له شيا من المال
وقال الله تعالى سورة انزلناها وفرضناها اي قدرنا فيها الاحكام وقال تعالى قد فرض الله لكم تحلة
ايمانكم اي بين كفارة ايمانكم صص وقوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين
فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك وان كانت واحدة فلها النصف ولابويه لكل واحد
منهما السدس مما ترك ان كان له ولد فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له
اخوة فلامه السدس من بعد وصية يوصي بها او دين اباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم اقرب لكم
نفعا فريضة من الله ان الله كان عليما حكيما ولكم نصف ما ترك ازواجكم ان لم يكن لهن ولد
فان كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن من بعد وصية يوصين بها او دين ولهن الربع مما تركتم ان لم يكن
لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم من بعد وصية توصون بها او دين وان كان رجل
يورث كلالة او امراة وله اخ او اخت فلكل واحد منهما السدس فان كانوا اكثر من ذلك فهم
شركاء في الثلث من بعد وصية يوصى بها او دين غير مضار وصية من الله والله عليم حليم ش
وقول الله بالجر عطفا على قوله الفرايض والايتان المذكورتان سيقتا بتمامهما في رواية ابي ذر وغيره
ساق الاية الاولى وقال بعد قوله عليما حكيما الى قوله والله عليم حكيم هاتان الايتان الكريمتان والاية
التي هي خاتمة السورة التي هما منها وهي سورة النساء ايات علم الفرايض وهو مستنبط من هذه الايات
ومن الاحاديث الواردة في ذلك مما هي كالتفسير لذلك وكانت الفراسة في الجاهلية بالرجولية والقوة
وكانوا يورثون الرجال دون النساء وكان في ابتداء الاسلام ايضا بالمحالفة قال الله تعالى والذين
عاقدت ايمانكم يعني الحلفاء اتوهم نصيبهم فاعطوهم حظهم من الميراث فصارت بعده بالهجرة
فنسخ هذا كله وصارت الوراثة بوجهين بالنسب والسبب فالسبب النكاح والولاء والنسب القرابة
وبحث هذا في علم الفرايض والذين لا يسقطون من الميراث اصلا ستة الابوان والولدان والزوجان
والذين لا يرثون اصلا ستة العبد والمدبر والمكاتب وام الولد وقاتل العمد واهل الملتين
وزاد بعضهم اربعة اخرى وهي التبني وجهالة الوارث وجهالة تاريخ الموتى والارتداد
وسيجيء تفسير هذه الايات وبيان سبب نزولها في الابواب ذكرها هنا ولنذكر بعض شيء
قوله يوصيكم الله اي يامركم بالعدل في اولادكم وبذلك نسخ ما كانت الجاهلية يمنعون توريث
النساء فجعل للذكر مثل حظ الانثيين لاحتياج الرجل الى مؤنة النفقة والكلفة ومعاناة
التجارة والتكسب وتحشم المشقة قوله فان كن نساء اي فان كانت المتروكات نساء فوق
اثنتين يعني اثنتين فصاعدا قيل لفظ فوق صلة كقوله فاضربوا فوق الاعناق وقيل هذا غير
مسلم لا هنا ولا هناك وليس في القران شيء زايد لا فايدة فيه قوله وان كانت واحدة اي
وان كانت المتروكة واحدة بنتا كانت او امراة وواحدة نصب على انه خبر كانت وقرئ بالرفع
على معنى وان وقعت واحدة فحينئذ لا خبر له لان كان يكون تامة قوله ولابويه اي ولابوي
الميت كناية عن غير مذكور والقرينة دالة عليه قوله لكل واحد منهما اي للابوين السدس

مما ترك الميت ان كان له اي للميت ولد والحال ان ابويه يرثانه فلامه الثلث من التركة ويعلم منه
ان الباقي وهو الثلثان للاب قوله فان كان له اي للميت اخوة اثنين كانا او اكثر ذكرانا او اناثا فلامه
السدس هذا قول عامة الفقهاء وكان ابن عباس رضي الله عنهما لا يحجب الام عن الثلث الى السدس
باقل من ثلاثة اخوة وكان يقول في ابوين واخوين للام الثلث وما بقي فللاب اتبع ظاهر
اللفظ قوله من بعد وصية يوصي بها اي الميت قوله او دين او بعد دين اجمع العلماء سلفا وخلفا
ان الدين مقدم على الوصية ولكن الدين على نوعين دين الله ودين العباد فدين الله ان لم يوص به
يسقط عندنا سواء كان صلاة او زكاة ويبقى عليه المآثم في المطالبة يوم القيمة وعند الشافعي
يلزم قضاؤه كدين العباد اوصى او لا وان بعض الدين اولى من بعض فدين الصحة وما ثبت
بالمعاينة في المرض او بالبينة اولى مما ثبت فيه بالاقرار عندنا وقال الشافعي دين الصحة وما اقر
به في مرضه سواء وما اقر فيه مقدم على الوصية ولا يصح اقراره فيه لوارثه بدين او عين
عندنا خلافا له في احد قوليه الا ان تجوز بقية الورثة فتجوز وان اجتمع الدينان فدين العباد اولى
عندنا وعنده دين الله اولى وعنه انهما سواء واما الوصية فمقدمة على الميراث بعد قضاء الديون
فلا يحتاج الى اجازة الورثة قوله اباؤكم وابناؤكم اي لا تدرون من اباؤكم وابناؤكم الذين يموتون
امن اوصى منهم امن لم يوص يعني ان من اوصى بثلث ماله فعرضكم لثواب الاخرة بامضاء وصيته
فهو اقرب لكم قال مجاهد في الدنيا وقال مجاهد لا تدرون ايهم اسعد في الدين والدنيا قوله فريضة
نصب على المصدر اي هذا الذي ذكرنا من تفصيل الميراث واعطاء بعض الورثة اكثر من بعض
هو فرض من الله حاصله فرض الله ذلك فريضة وحكم به وقضاه وهو العليم الحكيم الذي يضع الاشيا
في محلها ويعطي كلا ما يستحقه بحسبه قوله ولكم اي ولكم ايها الرجال نصف ما ترك ازواجكم
اذا متن ولم يكن لهن ولد قوله ولهن اي للزوجات وسواء في الربع او الثمن الزوجة والزوجتان
والثلاث والاربع يشتركن فيه قوله وان كان رجل يورث فقوله يورث صفة لرجل وكلالة
نصب على انه خبر كان وهي مشتقة من الاكليل وهو الذي يحيط بالراس من جوانبه والمراد هنا
من يرثه حواشيه لا اصوله ولا فروعه وهو من لا والد له ولا ولد وهكذا قال علي بن ابي طالب
وابن مسعود وعبد الله بن عباس وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وبه قال الشعبي والنخعي والحسن
البصري وقتادة وجابر بن زيد والحكم وبه تقول اهل المدينة والكوفة والبصرة وهو قول الفقهاء
السبعة والائمة الاربعة وجمهور السلف والخلف بل جميعهم وقد حكى الاجماع على ذلك غير واحد
وقال طاوس الكلالة ما دون الولد وقال عطية هو الاخوة للام وقال عبيد بن عمير هم الاخوة
للاب وقيل هم الاخوة والاخوات وقيل هو ما دون الاب قوله او امراة عطف على رجل قوله وله
اخ او اخت ولم يقل ولهما لان المذكور الرجل والمراة لان العرب اذا ذكرت اسمين واخبرت عنهما
وكانا في الحكم سواء ربما اضافت الى احدهما وربما اضافت اليهما جميعا كما في قوله تعالى واستعينوا
بالصبر والصلوة وانها لكبيرة قوله وله اخ اي لام او اخت لام دليله قراءة سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه قوله او دين غير مضار يعني على الورثة وهو ان يوصي بدين ليس عليه وروي ابن

ابي حاتم باسناده الي ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الاضرار في الوصية من الكباير وقال
الزمخشري قوله غير مضار حال اي يوصي بها وهو غير مضار لورثته وذلك ان يوصي بزيادة علي
الثلث ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفين عن محمد بن المنكدر سمع جابر بن عبد الله
يقول مرضت فعادني رسول الله صلي الله عليه وسلم وابو بكر رضي الله عنه وهما ماشيان فاتاني
وقد اغمي علي فتوضأ رسول الله صلي الله عليه وسلم فصب علي وضوءه فافقت فقلت يا رسول الله
كيف اصنع في مالي كيف اقضي في مالي فلم يجبني بشيء حتي نزلت اية المواريث ش مطابقته
للاثنين المذكورتين اللتين هما كالترجمة ظاهرة لان فيهما ذكر المواريث وسفين هو ابن عيينة
والحديث مضي في الطب عن عبد الله بن محمد قوله وهما ماشيان الواو فيه للحال قوله فاتاني اي بردني
فاتاني اي رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله وقد اغمي بلفظ المجهول وعلي بتشديد اليا قوله
وضوءه بفتح الواو علي المشهور قوله اية المواريث ويروي اية الميراث وهي قوله يوصيكم الله
الي اخره فان قلت انها نزلت في سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قلت لا منافاة لاحتمال ان
بعضها نزل في هذا وبعضها في ذلك او كانا في وقت واحد وقال الكرماني وفيه انه ينتظر الوحي
ولا يحكم بالاجتهاد ثم اجاب بقوله لا يلزم من عدم اجتهاده في هذه المسالة عدم اجتهاده مطلقا
او كان يجتهد بعد الياس عن الوحي او حيث كان ما يتيسر عليه او لم يكن من المسائل التعبدية
وفيه عيادة المريض والمشي فيها والتبرك باثار الصالحين وطهارة الماء المستعمل وظهور بركة اثر
رسول الله صلي الله عليه وسلم والله اعلم ص باب تعليم الفرايض ش اي هذا باب في بيان
تعليم الفرايض قيل لا وجه لدخول هذا في هذا الباب ورد بانه حث علي تعليم الفرايض العلم
ومن العلم الفرايض وقد ورد حديث في الحث علي تعليم الفرايض ولكن لم يكن علي شرطه فلذلك
لم يذكره ولكن ما رواه احمد والترمذي والنسائي والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود رضي الله
عنه تعلموا الفرايض وعلموها الناس فاني امرؤ مقبوض وان العلم سيقبض حتي يختلف الاثنان
في الفريضة ولا يجدان من يفصل بينهما ص وقال عقبة بن عامر رضي الله عنه
تعلموا قبل الظانين يعني الذين يتكلمون بالظن ش عقبة بالقاف ابن عامر الجهني والي
مصر من قبل معاوية وليها سنة اربع واربعين ثم عزله بمسلمة بن مخلد وجمع له معاوية
بين مصر والمغرب مات سنة اثنين وستين بالمدينة وقيل بمصر وقال ابن يونس توفي باسكندرية
وكان عقبة ابتني بمصر دارا قال ابو عمر توفي في اخر خلافة معاوية وقال الواقدي ودفن
في المقطم وقال خليفة توفي سنة ثمان وخمسين قوله تعلموا العلم حذف مفعوله ليشمل كل
علم ويدخل فيه علم الفرايض ايضا وهذا وجه المناسبة وبهذا يرد كلام صاحب التوضيح
حيث يقول ولما كلام عقبة والحديث الذي بعده فلا مناسبة فيهما لما ذكره قلت من له
ادني فهم يقول بالمناسبة ان يكون مراد عقبة من قوله تعلموا اي علم الفرايض يريد هذا العلم
المخصوص لشدة الاهتمام به لان الحديث الذي ذكرناه الان يدل علي شدة الاعتنا بعلم الفرايض
وتعليمه وتعلمه وكيف لا وقد جعله النبي صلي الله عليه وسلم نصف العلم في حديث ابي هريرة

رواه

رواه ابن ماجه عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال تعلموا الفرايض وعلموها الناس
فانه نصف العلم وهو اول شيء ينسي من امتي وروي الحاكم من حديث عبد الله بن عمرو
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال العلم ثلاثة وما سوي ذلك فهو فضل اية
محكمة او سنة قايمة او فريضة عادلة قوله قبل الظانين فسره بقوله يعني الذين
يتكلمون بالظن قال الكرماني اي قبل اندراس العلم والعلما وحدوث الذين لا يعلمون
شيا ويتكلمون بمقتضي ظنونهم الفاسدة ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا وهيب نا ابن
طاوس عن ابيه عن ابي هريرة قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اياكم والظن فان
الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد
الله اخوانا ش مطابقته للاثر عقبة ظاهرة في قوله اياكم والظن ووهيب مصغر
وهب هو ابن خالد البصري يروي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة
رضي الله عنه والحديث مضي في كتاب النكاح في باب لا يخطب علي خطبة اخيه قوله
اياكم والظن معناه اجتنبوا قال المهلب هذا الظن هو الاجتهاد علي الظن وانما هو الظن
المنهي عنه في الكتاب والسنة وهو الذي لا يستند الي اصل وبه قال الكرماني وقال الكرماني
والاظهر المراد به ظن السوء بالمسلمين لا ما يتعلق بالاحكام قوله اكذب الحديث قيل
الكذب لا يقبل الزيادة والنقصان فكيف جاء منه افعل التفضيل واجيب بان معناه الظن
اكثر كذبا من ساير الاحاديث قيل الظن ليس بحديث واجيب بانه حديث نفساني ومعناه
الحديث الذي منشاه الظن اكثر كذبا من غيره وقال الخطابي اي الظن منشا اكثر الكذب
ولا تجسسوا بالجيم وهو ما تطلبه لغيرك ولا تحسسوا بالحاء وهو ما تطلبه لنفسك
وقيل التجسس بالجيم البحث عن بواطن الامور واكثر ما يقال ذلك في الشر وقيل
بالجيم في الخير وبالحاء في الشر وقال الحربي معناهما واحد وهو التطلب بمعرفة
الاخبار قوله ولا تدابروا اي ولا تقاطعوا ولا تهاجروا والله اعلم ص باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ش اي هذا باب في ذكر قول النبي
صلي الله عليه وسلم لا نورث علي صيغة المجهول ولو روي بكسر الراء علي صيغة
المجهول المعلوم له وجه لصحة المعني ووجهه ان الله عز وجل لما بعثه الي عباده ووعده
علي التبليغ لدينه والصدع بامره الجنة وامره ان لا ياخذ عليه اجرا ولا شيا من متاع الدنيا
بقوله قل ما اسالكم عليه من اجر اراد صلي الله عليه وسلم ان لا ينسب اليه من متاع الدنيا
شيء يكون عند الناس في معني الاجر والثمن فلم يحل له شيء منها وما وصل الي المرء واهله
فهو واصل اليه فلذلك حرم الميراث علي اهله لئلا يظن به انه جمع المال لورثته كما حرم
عليهم الصدقات الجارية علي يديه في الدنيا لئلا ينتسب الي ما تبرا منه في الدنيا وكذلك
ساير الرسل علي ما عرف في موضعه قوله ما تركنا صدقة كلمة ما موصولة وتركنا صلته
وصدقة بالرفع خبره اعني خبر ما ويجوز ان يقدر فيه لفظة هو اي الذي تركناه هو

صدقة وهو معنى قوله ان آل محمد لا تحل لهم الصدقة وعن ابي هريرة ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال انا معشر الانبياء لا نورث ما تركنا صدقة فهذا عام في جميع الانبيا
عليهم السلام ولا يعارضه قوله تعالى وورث سليمن داود لان المراد ارث النبوة والعلم
والحكم وكذلك قوله تعالى يرثني ويرث من آل يعقوب ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام
اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عايشة ان فاطمة والعباس رضي الله عنهم اتيا ابا بكر
رضي الله عنه يلتمسان ميراثهما من النبي صلى الله عليه وسلم وهما يطلبان حينئذ ارضهما
من فدك وسهمه من خيبر فقال لهما ابو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث
ما تركنا صدقة انما ياكل آل محمد من هذا المال قال ابو بكر والله لا ادع امرا رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصنعه فيه الا صنعته قال فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي وهشام هو ابن يوسف اليماني
قاضيها ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد يروي عن محمد بن يوسف الزهري والحديث
مضى باتم منه في باب فرض الخمس ومضى الكلام فيه قوله من فدك بفتح الفاء والدال المهملة
وبالكاف موضع على مرحلتين من المدينة كان النبي صلى الله عليه وسلم صالح اهله على نصف
ارضه وكان خالصا له قوله من خيبر كان صلى الله عليه وسلم افتتحها عنوة وكان خمسها
له لكنه صلى الله عليه وسلم لا يستاثر به بل ينفق حاصله على اهله وعلى المصالح العامة قوله
من هذا المال اشار به الى المال الذي يحصل من خمس خيبر وكلمة من للتبعيض اي ياكلون
البعض من هذا المال مقدار نفقتهم قوله لا ادع اي لا اترك قوله فهجرته فاطمة رضي الله عنها
اي هجرت ابا بكر يعني انقبضت عن لقائه وليس المراد منه الهجران المحرم من ترك السلام
ونحوه وهي عاشت قريبا من ذلك بستة اشهر بل اقل منها ص حدثنا اسماعيل بن ابان انا ابن
المبارك عن يونس عن الزهري عن عروة عن عايشة ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا نورث ما تركنا صدقة ش هذا طريق اخر في حديث عايشة المذكور اخرجه
اسماعيل بن ابان بفتح الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالنون ابي اسحق الوراق الازدي
الكوفي عن عبد الله بن المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم
الزهري الى اخره ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني
مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي من حديثه ذلك فانطلقت
حتى دخلت عليه فسالته فقال انطلقت حتى ادخل على عمر رضي الله عنه فاتاه حاجبه يرفا
فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد قال نعم فاذن لهم قال هل لك في علي وعباس
قال نعم قال عباس يا امير المومنين اقض بيني وبين هذا قال انشدكم الله الذي باذنه تقوم
السماء والارض قال هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة
يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك قال عمر رضي الله
عنه فاني احدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم في هذا الفيء بشي

كانه

لم يعطه

لم يعطه احدا غيره فقال ما افاء الله على رسوله الى قوله قدير فكانت خالصة لرسوله صلى الله
عليه وسلم والله ما اختارها دونكم ولا استاثرها عليكم لقد اعطاكموه وبثها فيكم حتى بقي
منها هذا المال فكان النبي صلى الله عليه وسلم ينفق على اهله من هذا المال نفقة سنته ثم اخذ
ما بقي فيجعله مجعل مال الله ففعل بذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم حيوته انشدكم
بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا
نعم فتوفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر رضي الله عنه انا ولي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقبضها فعمل بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم توفى الله ابا بكر
فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جيتماني وكلمتكما واحدة وامركما جميع
جيتني تسالني نصيبك من ابن اخيك واتاني هذا يسالني نصيب امراته من ابيها فقلت ان
شيتما دفعتها اليكما بذلك افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه
تقوم السماء والارض لا اقضي قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما فادفعاها
الي فانا اكفيكماها ش مطابقته للترجمة في قوله لا نورث ما تركنا صدقة ويحيى بن
بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير بضم الباء مصغر بكر المصري يروي عن ليث بن سعد
المصري عن عقيل بضم العين ابن خالد الايلي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن
مالك بن اوس بن الحدثان بفتح الحاء المهملة والدال المهملة وبالثاء المثلثة الى اخره والحديث
مضى في باب فرض الخمس باطول منه فانه اخرجه هناك عن اسحق بن محمد الفروي نا مالك
ابن انس عن ابن شهاب عن مالك بن اوس بن الحدثان وكان محمد بن جبير ذكر لي من
حديثه الى اخره ومضى الكلام فيه هناك قوله من حديثه اي من حديث مالك بن اوس
قوله يرفا بفتح الياء اخر الحروف وسكون الراء وبالفاء مهموزا وغير مهموز وهو علم حاجب
عمر رضي الله عنه قوله هل لك في عثمان يعني ابن عفان وعبد الرحمن يعني ابن عوف
والزبير يعني ابن العوام وسعد ابن ابي وقاص رضي الله عنهم اراد هل لك رغبة في دخولهم
عليك قوله انشدكما الله بضم الشين اي انشدك بالله قوله يريد نفسه وساير الانبياء عليهم
السلام فلذلك قال لا نورث بالنون قوله قال الرهط اراد به الصحابة المذكورين قوله
لم يعطه غيره حيث خصص الفيء كله برسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل اي حيث حلل
الغنيمة له ولم تحل لساير الانبياء عليهم السلام قوله فكانت خالصة وكذا في رواية الاكثرين
وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني خاصة قوله ما احتازها بالحاء المهملة وبالزاي
اي ما جمعها لنفسه دونكم قوله ولا استاثر ولا استبد بها وتفرد قوله لقد اعطاكموه اي
المال وفي رواية الكشميهني لقد اعطاكموها اي الخالصة قوله وبثها فيكم اي نشرها وفرقها
عليكم قوله هذا المال اشارة الى المقدار من المال الذي يطلبان حصتهما منه قوله مجعل
مال الله اي الموضع الذي جعل مال الله في جهة مصالح المسلمين قوله وكلمتكما واحدة تتفقان

لانزاع بينكما قوله بذلك اي بان تعملا فيه كما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعمل ابو بكر فيهما فدفعتهما اليكما بهذا الوجه فاليوم جيتما وتسالاني قضاء غير ذلك
وقال الخطابي هذه القضية مشكلة لانهما اذا كانا قد اخذا ذلك الصدقة من عمر رضي
الله عنهما عنه على الشريطة فما الذي بدا لهما بعد حتى تخاصما قال الكرماني الجواب انه كان
شق عليهما الشركة فطلبا ان يقسم بينهما ليستقل كل منهما بالتدبير والتصرف فيما يصير اليه
فمنعهما عمر القسم لئلا يجري عليها اسم الملك لان القسمة انما تقع في الاملاك وتطاول
الزمان يظن به الملكية قوله افتلتمسان اي افتطلبان قوله فوالله الذي
وفي رواية الكشميهني والذي بحذف الجلالة ص حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تقتسم ورثتي دينارا ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الخمس والوصايا عن عبد الله بن يوسف
عن مالك قوله لا تقتسم كذا في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني وفي رواية الباقين لا تقسم
بحذف التاء الثانية وهو برفع الميم على انه نفي وقال ابن التين كذلك قرأته وكذلك في الموطا
وروي لا تقتسم بالجزم كانه نهاهم اي خلف شيئا لا يقسم بعده فان قلت يعارضه ما تقدم
في الوصايا من حديث عمرو بن الحارث الخزاعي ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا
ولا درهما قلت نهاهم عن القسمة على غير قطع بانه لا يخلف دينارا ولا درهما لانه يجوز ان يملك
ذلك قبل موته ولكنه نهاه عن قسمته وفي حديث الخزاعي المعنى ما ترك دينارا ولا درهما
لاجل القسمة فتتحد معناهما لا تقتسم ورثتي اي لا يقتسمون بالقوة لو كنت ممن يورث
او لا تقتسمون ما تركته لجهة الارث فاتى ذلك بلفظ الورثة قيدها ليكون اللفظ مشعرا
بما به الاشتقاق وهو الارث فظهر ان المنفي الاقتسام بطريق الارث عنه قوله دينارا
التقييد بالدينار من باب التنبيه على ما سواه كما قال الله عز وجل فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره قوله بعد نفقة نسائي يريد انه توجد نفقة نسائه لانهن محبوسات عنه
محرمات على غيره بنص القران قوله ومؤنة عاملي قيل هو القائم على هذه الصدقات
والناظر فيها وقيل كل عامل للمسلمين من خليفة وغيره لانه عامل للنبي صلى الله عليه
وسلم ونائب عنه في امته وقيل خادمه صلى الله عليه وسلم وقيل حافر قبره وقيل الاجير
فان قيل كيف النساء بالنفقة والعامل بالمؤنة وهل بينهما فرق قيل له بان المؤنة القيام
بالكفاية والانفاق بذل القوت وهذا يقتضي ان النفقة غير المؤنة وكان لا بد من
النفقة لازواج النبي صلى الله عليه وسلم فاقتصر على ما يدل عليه والعامل في صورة الاجير
فيحتاج الى ما يكفيه فاقتصر على ما يدل عليه قوله فهو صدقة يعني لا تحل لآله ومما
يستفاد من الحديث جواز الوقف وانه يجري بعد الوفاة كالحياة فلا تباع ولا تملك وكما

حكم

حكم الشارع فيما افاء الله عليه بانه لا يورث ولكن يصرف لما ذكره والباقي لمصالح المسلمين
وههنا اساء الادب صاحب التوضيح حيث يقول وبين اي الحديث المذكور فساد قول ابي
حنيفة رضي الله عنه قلت الفساد قول من لا يدرك مدارك الامور فابو حنيفة لم يتفرد
ببطلان الوقف ولا قاله برايه وهذا شريح قال جاء محمد ببيع الحبس ولان الملك فيه باق
ولانه تصدق بالجملة او بالمنفعة المعدومة وهو غير جائز الا في الوصية ص حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان ازواج
النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم اردن ان يبعثن
عثمان الى ابي بكر رضي الله عنهما يسالنه ميراثهن فقالت عائشة اليس قد قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نورث ما تركنا صدقة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن يحيى بن يحيى واخرجه
ابو داود في الخراج عن القعنبي واخرجه النسائي في الفرائض عن قتيبة ثلاثتهم عن مالك
به والله اعلم ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله ش اي هذا
باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم من ترك مالا فلاهله اي فهو لاهله ص حدثنا عبدان
اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال انا اولى بالمومنين من انفسهم فمن مات وعليه دين ولم يترك وفاء فعلينا
قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث لان ورثته
هم اهله وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي يروي عن عبد الله بن
المبارك المروزي عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم ايضا في الفرائض عن زهير
ابن حرب وغيره قوله انا اولى بالمؤمنين هكذا اورده مختصرا وقد مضى في الكفالة من
طريق عقيل عن ابن شهاب ولفظه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل
المتوفى عليه الدين فيقول هل ترك لدينه قضاء فان قيل نعم صلى عليه والا قال صلوا
على صاحبكم فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم الحديث قوله
من مات من المسلمين والحال ان عليه دينا ولم يترك وفاء اي ما يفي بدينه قوله
فعلينا قضاؤه قال المهلب هذا الوعد منه لما وعد الله من الفتوحات من ملك كسرى
وقيصر وليس على الضمان والحمالة بدليل تاخره الصلاة على المديان حتى ضمنه بعض
من حضر وقال غيره انه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين وقوله فعلينا
قضاؤه اي فعلينا الضمان اللازم وقال الكرماني قضاء دين المعسر الميت كان من
خصائصه صلى الله عليه وسلم وخالص وكان من خالص ماله وقيل من بيت المال
وفيه انه قائم بمصالح الامة حيا وميتا وولي امرهم في الحالين قوله ومن ترك مالا فلورثته
وهذا مجمع عليه وكذا ثبت في رواية الكشميهني هنا يعني لورثته وكذا في رواية

مسلم وفي رواية عبد الرحمن بن عمرو فلورثة عصبته من كانوا قال الداودي المراد
بالعصبة هنا الورثة لا من يرث بالتعصيب لان العاصب في الاصطلاح من ليس له
سهم مقدر من المجمع على توريثهم ويرث كل المال اذا انفرد ويرث ما فضل بعد
الفروض وقيل المراد بالعصبة هنا قرابة الرجل وهو من يلتقي مع الميت في ابٍ او جدٍّ
والله اعلم ص باب ميراث الولد من ابيه وامه ش اي هذا باب في بيان ميراث
الولد من ابيه وامه والولد يشمل الذكر والانثى وولد الولد وان سفل ص وقال زيد بن
ثابت رضي الله عنه اذا ترك رجل او امراة بنتا فلها النصف وان كانتا اثنتين او اكثر فلهن
الثلثان وان كان معهن ذكر بدي بمن شركهم فيوتي فريضة فما بقي فللذكر مثل حظ
الانثيين ش زيد بن ثابت بن الضحاك الانصاري البخاري المدني كما قيل وحي النبي
صلى الله عليه وسلم وكان من فضلاء الصحابة ومن اصحاب الفتوي بالمدينة سنة
خمس واربعين وقال ابو عمر اصل ما بني عليه مالك والشافعي واهل الحجاز ومن وافقهم
فيها قول علي رضي الله عنه وكل من هو الفريقين لا يخالف صاحبه الا في اليسير النادر اذا ظهر
ووصل اثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن
زيد بن ثابت عن ابيه فذكر مثله قوله فلها النصف اي فللبنت الواحدة النصف هذا
قول الجماعة الا من يقول في الرد وكذا في الابنتين فاكثر الا من يقول بالرد والا ابن عباس
فانه كان يجعل للبنتين النصف قوله وان كان معهن اي مع البنات ذكر بدي على صيغة
المجهول بمن شركهم اي بمن شرك البنات والذكر فغلب التذكير على التانيث يعني
ان كان مع البنات اخ لهن وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمي كالام مثلا كما لو مات عن
بنات وابن وام بيدا بالام فتعطى فرضها وما بقي فهو بين البنات والابن للذكر مثل
حظ الانثيين وقال ابن بطال قوله وان كان معهن ذكر يريد ان كان مع البنات
اخ من ابيهم وكان معهم غيرهم ممن له فرض مسمي كالاب مثلا قال فلذلك قال شركهم
ولم يقل شركهن فيعطي الاب مثلا فرضه ويقسم ما بقي بين الابن والبنات للذكر مثل
حظ الانثيين قال وهذا تاويل حديث الباب هو قوله الحقوا الفرائض باهلها ص
حدثنا موسى بن اسماعيل نا وهيب نا طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر ش مطابقته للترجمة
من حيث انه يدخل فيه ميراث الابن على ما لا يخفى ووهيب هو ابن خالد يروي عن
عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس رضي الله عنهما والحديث اخرجه مسلم
ايضا في الفرائض عن امية بن بسطام وغيره واخرجه فيه عن محمد بن معمر وغيره
وقيل تفرد بوصله وهيب ورواه الثوري عن طاوس ولم يذكر ابن عباس بل ارسله
اخرجه النسائي والطحاوي واشار النسائي الى ترجيح الارسال والمرجح في الصحيحين الوصل
واذا تعارض الوصل والارسال ولم يترجح احد الطريقين يقدم الوصل قوله الحقوا الفرائض

اي الانصبا المقدرة في كتاب الله وهي النصف والربع والثمن والثلثان والثلث والسدس
واصحابها مذكور في الفرائض قوله باهلها وهو من يستحقها بنص القران ووقع في رواية
روح بن القاسم عن ابن طاوس اقسموا المال بين اهل الفرائض على كتاب الله اي على وفق
ما انزل الله في كتابه قوله فما بقي اي من اصحاب الفرائض فهو لاولى رجل قال النووي المراد
بالاولى الاقرب لا الاحق والا لخلا عن الفائدة لانا لا ندري من هو الاحق وقال الخطابي
الاولى الاقرب رجل من العصبة وفي التلويح قوله فهو لاولى رجل يريد اذا كان في الذكور
من هو اولى من صاحبه بقرب او بطن فاما اذا استووا في التعدد وادلوا بالاناث
والامهات معا كالاخوة وشبههم فلم يقصدوا بهذا الحديث لانه ليس في البنين من
هو اولى منه لانهم قد استووا في المنزلة ولا يجوز ان يقال اولى وهم سواء فلم يرد البنين
بهذا الحديث وانما اراد غيرهم ووقع في رواية الكشميهني فلاولى رجل بالهمزة
واللام بينهما واو ساكنة على وزن افعل التفضيل من الولي بسكون اللام وهو القرب
اي لمن يكون اقرب في النسب الى الموروث وليس المراد هنا الاحق وقال عياض ان في رواية
ابن الحذاء عن ابن ماهان في مسلم فهو لادنى بدال ونون وهي بمعنى الاقرب وقال ابن
التين انما المراد به العمة مع العم وبنت الاخ مع ابن الاخ وبنت العم مع ابن العم وخرج
من ذلك الاخ والاخت لابوين او لاب فانهم يرثون بنص قوله تعالى وان كانوا اخوة
رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين ويستثني من ذلك من يحجب كالاخ للاب مع البنت
والاخت الشقيقة وكذا يخرج الاخ والاخت لام بقوله تعالى فلكل واحد منهما السدس
وقد نقل الاجماع على ان المراد بها الاخوة من الام قوله رجل ذكر فيها اقوال كثيرة
اعني في توصيف الرجل بالذكورة الاول قال ابن الجوزي والمنذري هذه اللفظة
ليست محفوظة وقال ابن بطال فيهما بعد عن الصحة من حيث اللغة فضلا
عن الرواية الثاني انما وصف الرجل بالذكر للتنبيه على سبب استحقاقه وهي الذكورة
التي هي سبب العصوبة وسبب الترجيح في الارث الثالث قال السهيلي قوله ذكر صفة لاولى
لا لرجل والاولى بمعني القريب الاقرب فكانه قال فهو لقريب الميت ذكر من جهة
رجل وصلب لا من جهة بطن ورحم فالاولى من حيث المعنى يضاف الى الميت وقد
اشير بذكر الرجل الى جهة الاولوية فافيد بذلك نفي الميراث عن الاولى الذي من جهة
الام كالخال وبقوله ذكر نفيه عن النساء بالعصوبة وان كن من الاولين للميت من
جهة الصلب ولو جعلناه صفة لرجل يلزم اللغو وان لا يبقى معه حكم الطفل الرضيع اذ لا يقال
الرجل في العرف الا البالغ وقد علم انه يرث ولو ابن ساعة وان لا تحصل التفرقة بين
قرابة الاب وقرابة الام الرابع قال الخطابي انما قال ذكر ليبان في نعته بالذكورة
ليعلم ان العصبة اذا كان عما او ابن عم مثلا وكان معه اخت له ان الاخت لا ترث
ولا يكون المال بينهما للذكر مثل حظ الانثيين ورد بانه ظاهر من التعبير بقوله رجل

الخامس قال ابن التين انه للتاكيد كما في قوله ابن لبون ذكر ورد بان هذا ليس بتاكيد لفظي
ولا معنوي السادس قال غيره هذا التاكيد لمتعلق الحكم وهو الذكورة لان الرجل قد يراد
به يعني النجده والقوة في الامر فقد حكي سيبويه مررت برجل رجل ابوه فلهذا احتاج
الكلام لزيادة التوكيد بذكر حتي لا يظن ان المراد به خصوص البالغ السابع ان فيه بذكر
خشية ان يظن برجل الشخص وهو اعم من الذكر والانثي وفيه ما فيه علي ما لا يخفي الثامن
ما قاله بعض الفرضيين انه احتراز عن الخنثي التاسع ما قيل ان المراد بالرجل الميت لان الغالب
في الاحكام ان يذكر الرجال وتذكر النساء فيهم بالتبعية العاشر ان المراد به الاشارة الي الكمال
في ذلك كما يقال امراة انثي وفيه ما فيه وقيل غير ذلك مما الغالب فيه النظر والرد والله
اعلم ص باب ميراث البنات ش اي هذا باب في بيان ميراث البنات والاصل
فيه الاية التي تقدمت في اول الكتاب وهي قوله تعالي يوصيكم الله في اولادكم للذكر
مثل حظ الانثيين الاية وان الجاهلية كانوا لا يورثون البنات وابطل الله ذلك وشاركهم
مع الذكور وقد مر بيانه هناك ص حدثنا الحميدي نا سفين نا الزهري قال اخبرني
عامر بن سعد ابن ابي وقاص عن ابيه قال مرضت بمكة فاسفيت منه علي الموت
فاتاني النبي صلي الله عليه وسلم يعودني فقلت يا رسول الله ان لي مالا كثيرا وليس يرثني
الا ابنتي افا تصدق بثلث مالي قال لا قلت بالشطر قال لا قلت الثلث قال لا قلت الثلث
قال الثلث كبير انك ان تترك ولدك اغنيا خير من ان تتركهم عالة يتكففون الناس
وانك لن تنفق نفقة الا اجرت عليها حتي اللقمة ترفعها الي في امراتك فقلت يا رسول
الله اخلف عن هجرتي فقال لن تخلف بعدي فتعمل عملا تريد به وجه الله الا ازددت
به رفعة ودرجة ولعل ان تخلف بعدي حتي ينتفع بك اقوام ويضر بك اخرون
لكن البايس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلي الله عليه وسلم ان مات بمكة
قال سفين وسعد بن خولة رجل من بني عامر بن لوي ش مطابقته للترجمة في قوله
ليس يرثني الا ابنتي والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسي نسبته الي حميد بالضم احد
اجداده وسفيان هو ابن عيينة يروي عن محمد بن مسلم الزهري والحديث مضي في
كتاب الجنايز في باب رثي النبي صلي الله عليه وسلم سعد بن خولة فانه اخرجه هناك
عن مالك بن [illegible] شهاب عن عامر بن سعد ابن ابي وقاص الي اخره وايضا مضي في كتاب الوصايا
في باب ان تترك ورثتك اغنيا اخرجه فيه عن ابي نعيم عن سفين وفي الباب الذي
يليه عن قتيبة عن سفين ومضي الكلام فيه هناك قوله فاسفيت اي اشرفت قوله
مالا كثيرا بالثا المثلثة وبالباء الموحدة قوله فالشطر بالجر والرفع قاله الكرماني ولم
يبين وجههما قلت اما الجر فبالعطف علي قوله بثلثي مالي واما الرفع فعلي انه مبتدا وخبره
محذوف تقديره فالشطر اتصدق به اي النصف قوله ان تركت بكسر الهمزة وفتحها قوله
خير اي فهو خير ليكون جزا للشرط قوله عالة جمع العايل وهو الفقير قوله يتكففون اي

يدرون

يدرون الي الناس اكفهم للسوال قوله اجرت علي صيغة المجهول من الاجر اي بتي تخلفا عن
الهجرة قوله ولعل ويروي ولعلك استعمل لعل هنا استعمال عسي قوله ويضر بك علي
صيغة المجهول قوله البايس بالبا الموحدة شديد الحاجة اي الفقير قوله يرثي بكسر الثا
المثلثة اي يرق ويرحم قيل هو كلام سعد وقيل هو كلام الزهري وسعد بن خولة بمكة في
حجة الوداع وتقدمت فيه مباحث في كتاب الجنايز ص حدثنا محمود نا ابو النضر نا ابو معاوية
شيبان عن اشعث عن الاسود بن يزيد قال اتانا معاذ بن جبل معلما واميرا فسالناه
عن رجل توفي وترك ابنته واخته فاعطي الابنة النصف والاخت النصف ش
مطابقته للترجمة في قوله اعطي الابنة النصف ومحمود هو ابن غيلان بفتح العين
المعجمة ابو احمد المروزي ابو النضر هو هاشم التميمي الملقب بقيصر واشعث بالعين
المهملة وبالثاء المثلثة ابن سليم يكني ابا الشعثا الكوفي والاسود بن يزيد بن قيس
النخعي الكوفي والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض عن موسي بن اسماعيل قوله واعطي الابنة
النصف اجمع العلما علي ان ميراث البنت الواحدة النصف وللاخت النصف بنص القران والله
اعلم ص باب ميراث ابن الابن اذا لم يكن ابن ش اي هذا باب في بيان ابن ابن الرجل
اذا لم يكن له ابن لصلبه ص وقال زيد ولد الابن بمنزلة الولد اذا لم يكن دونهم ولد ذكرهم
كذكرهم وانثاهم كانثاهم يرثون كما يرثون ويحجبون كما يحجبون ولا يرث ولد الابن مع
الابن ش اي قال زيد بن ثابت الانصاري الي اخره وهذا الذي قاله زيد اجماعا ووصل
اثره سعيد بن منصور عن عبد الرحمن ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد
عن ابيه واخرجه ايضا يزيد بن هرون عن محمد بن سالم عن الشعبي عنه قوله بمنزلة
الولد اي بمنزلة الولد الصلب قوله دونهم اي اذا لم يكن بينهم وبين الميت ولد للصلب قوله
ذكر كذا في رواية الكشميهني وليس في رواية الاكثرين لفظ ذكر واحترز بالذكر
عن الانثي قوله ذكرهم كذكرهم اي ذكر ولد الابنا كذكر الابنا وابناهم اي انثي ولد
الابنا كانثي الابنا يرثون اي فولد الابنا كما يرث ولد الابنا وهو ظاهر قوله ويحجبون
كما يحجبون اي يرثون جميع المال اذا انفردوا ويحجبون من دونهم في الطبقة ممن
بينهم وبين الميت وقال ابن بطال قال اكثر الفقها فيمن خلفت زوجا واما وبنتا وابن
ابن وبنت ابن تقدم الفروض للزوج الربع وللاب السدس وللابنة النصف وما بقي
بين ولد الابن للذكر مثل حظ الانثيين فان كانت البنت اسفل من الابن فالباقي له
دونها وقيل الباقي له مطلقا لقوله فيما بقي فلاولي رجل ذكر قوله ولا يرث ولد الابن
مع الابن ذكر هذا تاكيدا لما تقدم بان يحجب ولد الابن بالابن انما يوخذ من قوله
اذا لم يكن دونهم الي اخرهم بطريق المفهوم حدثنا مسلم نا وهيب نا ابن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الحقوا الفرايض باهلها
فما بقي فهو لاولي رجل ذكر هذا الحديث بعينه تقدم عن قريب في باب ميراث الولد

من ابيه وامه و فايدة اعادته بشيئين احدهما الاشارة الي ان ولد الابنا، بمنزلة الولد والاخر
الاشارة الي انه روي هذا الحديث عن شيخين احدهما موسي بن اسماعيل عن وهيب
كما تقدم والاخر عن مسلم بن ابراهيم عن وهيب الي اخره والله اعلم ص باب ميراث
ابنة ابن مع ابنه ش اي هذا باب في بيان ميراث ابنة ابن مع وجود ابنه وفي رواية
الكشميهني مع بنت ص حدثنا ادم نا شعبة نا ابو قيس سمعت هزيل بن شرحبيل قال
سيل ابو موسي عن ابنة وابنة ابن واخت فقال للابنة النصف وللاخت النصف وات
ابن مسعود فسيتابعني فسئل ابن مسعود واخبر بقول ابي موسي فقال لقد ضللت
اذا وما انا من المهتدين اقضي فيها بما قضي النبي صلي الله عليه وسلم للابنة النصف
ولابنة الابن السدس تكملة للثلثين وما بقي فللاخت فاتينا ابا موسي فاخبرناه بقول
ابن مسعود فقال لا تسالوني ما دام هذا الحبر فيكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وادم هو
ابن ابي اياس وابو قيس بفتح القاف وسكون الياء اخر الحروف وبالسين المهملة واسمه
عبد الرحمن بن ثروان بفتح الثاء المثلثة وسكون الراء وبالواو والنون الاودي بفتح الهمزة
وسكون الواو وبالدال المهملة مات سنة عشرين ومائة وهزيل بضم الهاء وفتح الزاي وسكون
الياء اخر الحروف وباللام ولقد صحف من قال بالزاي المعجمة موضع الراء وابن شرحبيل بضم
الشين المعجمة وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف
وباللام قال الكرماني ولم يتقدم ذكرهما والحديث اخرجه ابو داود في الفرايض ايضا عن عبد الله
ابن عامر بن زراره واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن عرفة واخرجه النساي فيه عن
محمود بن غيلان واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع قوله سئل ابي موسي
في رواية غندر عن شعبة عند النساي جاء رجل الي ابي موسي الاشعري وهو الامير والي
سليمان بن ربيعة الباهلي فسالهما وكذا اخرجه ابو داود وكذا الترمذي وابن ماجه
والطحاوي والدارمي من طرق عن سفين الثوري بزيادة سلمان بن ربيعة مع ابي موسي
وقد ذكروا ان سلمان المذكور كان علي قضاء الكوفة قوله وات ابن مسعود قال ذلك
للاستثبات قوله لقد ضللت اذا وما انا من المهتدين قال الكرماني غرض عبد الله
ابن مسعود في قراءة هذه الاية انه لو قال بحرمان بنت الابن لكان ضالا قلت الحاصل في
ذلك ان قول ابن مسعود هذا جواب عن قول ابي موسي انه سيتابعني واشار الي انه
لو تابعه لخالف صريح السنة التي عنده وانه لو خالفها عامدا لضل قوله اقضي فيها
اي في هذه المسالة او في هذه القضية بما قضي النبي صلي الله عليه وسلم والذي قضاه هو قوله
للابنة النصف الي اخره وفي رواية الدارقطني من طريق حجاج بن ارطا عن عبد الرحمن بن ثروان
فقال ابن مسعود كيف اقول يعني مثل قول ابي موسي وقد سمعت رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقول فذكره وكانت هذه القضية في زمن عثمان رضي الله عنه لانه هو الذي
اقر ابا موسي علي الكوفة وكان ابن مسعود قبل ذلك اميرها ثم عزل قبل ولاية ابي

موسي

موسي عليها بمدة قوله فاتينا ابا موسي فيه اشعار الي ان هزيلا الراوي المذكور توجه
مع السايل الي ابن مسعود فسمع جوابه فعاد الي ابي موسي معهم فاخبره فلذلك ذكر المزي
في الاطراف هذا الحديث من رواية هزيل عن ابن مسعود قوله ما دام هذا الحبر بفتح الحاء المهملة
وسكون الباء الموحدة وبالراء واراد به ابن مسعود والحبر هو الذي يحسن الكلام ويزينه
وذكر الجوهري الحبر بالفتح والكسر ورجح الكسر وجزم الفرا بانه بالكسر وقال سمي بالحبر الذي
يكتب به قلت هو بالفتح في رواية جميع المحدثين وانكر ابو الهيثم الكسر وفيه ان الحجة عند
التنازع سنة النبي صلي الله عليه وسلم فيجب الرجوع عليها وفيه ما كانوا عليه من الانصاف
والاعتراف بالحق والرجوع اليه وشهادة بعضهم لبعض بالعلم والفضل وكثرة اطلاع
ابن مسعود علي السنة وتثبت ابي موسي في الفتيا حيث دل علي من ظن انه اعلم منه
قال ابن بطال ولا خلاف بين العلما فيما رواه ابن مسعود وفي جواب ابي موسي اشعار
بانه رجع عما قال وقال ابو عمر لم يخالف في ذلك الا ابو موسي الاشعري وسلمان بن
ربيعة الباهلي وقد رجع ابو موسي عن ذلك ولعل سلمان ايضا رجع كابي موسي وسلمان
مختلف في صحبته وله اثر في فتوح العراق ايام عمر وعثمان رضي الله عنهما واستشهد
في زمان عثمان وكان يقال له سلمان الخيل لمعرفته بها وقال ابن العربي يوخذ من
قصة ابي موسي وابن مسعود جواز العمل بالقياس قبل معرفة الخبر والرجوع
الي الخبر بعد معرفته ونقض الحكم اذا خالف النص والله اعلم ص باب
ميراث الجد مع الاب والاخوة ش اي هذا باب في بيان حكم ميراث الجد الذي من قبل الاب
مع الاب والاخوة الاشقاء او من الاب وقد انعقد الاجماع علي ان الجد لا يرث مع وجود الاب
ص وقال ابو بكر وابن عباس وابن الزبير رضي الله عنهم ش اي الجد الصحيح اب اي حكمه
حكم الاب عند عدمه بالاجماع والجد الصحيح هو الذي لا يدخل في نسبته الي الميت ام وقد
اطلق علي الجد ابا في قوله عز وجل كما اخرج ابويكم من الجنة والمخرج من الجنة ادم جد الناس
الاعلي فاذا اطلق علي الجد الاعلي اب واطلاقه علي ابي الاب بطريق الاولي فاذا كان ابا فله
احوال ثلاث الفرض المطلق والفرض والتعصيب والتعصيب المحض فهو كالاب في
جميع احواله الا في اربع مسايل فانه لا يقوم مقام الاب فيها الاولي ان بني الاعيان والعلات
كلهم يسقطون بالاب بالاجماع ولا يسقطون بالجد الا عند ابي حنيفة رضي الله عنه
الثانية ان الام مع احد الزوجين والاب ياخذ ثلث ما بقي ومع الجد ياخذ ثلث
الجميع الا عند ابي يوسف فان عنده الجد كالاب فيه والثالثة ان ام الاب وان علت تسقط
بالاب ولا تسقط بالجد وان علت الرابعة ان المعتق اذا ترك ابا وابنه فسدس الولا
للاب والباقي للابن عند ابي يوسف وعندهما كله للابن ولو ترك الجد وابن المعتق وحده
الولا كله للابن بالاتفاق وهذا هو شرح كلام هولاء الصحابة ولم ار احدا من الشراح
ذكر شيا من ذلك وقال بعضهم قوله الجد اب اي هو اب حقيقة قلت لم يقل بذلك

لاحد ممن يميز بين الحقيقة والمجاز اما قول ابي بكر رضي الله عنه فوصله الدارمي بسند
علي شرط مسلم عن ابي سعيد الخدري ان ابا بكر الصديق جعل الجد ابا واما علي قول ابن
عباس فاخرجه محمد بن النضر المروزي في كتاب الفرايض من طريق عمرو بن دينار
عن عطا عن ابن عباس قال الجد اب واما قول عبد الله بن الزبير فمضي في المناقب موصولا
من طريق ابن ابي مليكة قال كتب اهل الكوفة الي ابن الزبير في الجد فقال ان ابا بكر انزله
ابا ص وقرا ابن عباس يا بني ادم واتبعت ملة اباي ابراهيم واسحق ويعقوب ولم يذكر
ان احدا خالف ابا بكر في زمانه واصحاب النبي صلي الله عليه وسلم متوافرون وقال ابن عباس
يرثني ابن ابني دون اخوتي ولا ارث انا ابن ابني ش اشار بقوله وقرا ابن عباس يا بني
ادم الي احتجاجه بان الجد اب بقوله تعالي يا بني ادم وبقوله تعالي ايضا واتبعت ملة
اباي ابراهيم واسحق ويعقوب فانه اطلق علي هولاء اباء مع انهم اجداد وروي
سعيد بن منصور من طريق عطا عن ابن عباس قال الجد اب وقرا واتبعت ملة
اباي ابراهيم الاية قوله ولم يذكر علي صيغة المجهول قوله خالف ابا بكر اي فيما
قاله ان الجد حكمه حكم الاب قوله واصحاب النبي صلي الله عليه وسلم الواو فيه للحال
قوله متوافرون اي فيهم كثرة وعدد وهو اجماع سكوتي وممن قال مثل قول ابن عباس
معاذ وابو الدردا وابو موسي وابي بن كعب وابو هريرة وعايشة رضي الله عنهم
ومن التابعين ايضا عطا وطاوس وشريح والشعبي قالوا كذلك وقال ايضا من الفقها
عثمان البتي وابو حنيفة واسحق وابو ثور وداود والمزني وابن شريح وذهب عمر وعلي
وزيد بن ثابت وابن مسعود الي توريث الاخوة مع الجد لكن اختلفوا في كيفية ذلك
وموضعه كتب الفرايض قوله وقال ابن عباس يرثني الي اخره اراد به الانكار اي لم لا يرث
الجد فيكون ردا علي من حجب الجد بالاخوة او معناه فلم لا يرث الجد وحده دون الاخوة
كما في العكس فهو رد علي من قال بالشركة بينهما وقال ابو عمر وجه قياس ابن عباس
ان ابن الابن لما كان كالابن عند عدم الابن كان ابو الاب عند عدم الاب كالاب ص
ويذكر عن عمر وعلي وابن مسعود وزيد رضي الله عنهم اقاويل مختلفة ش
ويذكر علي صيغة المجهول اشارة الي التمريض وقد ذكرنا الان انهم ذهبوا الي توريث
الاخوة مع الجد ولكن باختلاف سهم في ذلك وقول عمر انه كان يقاسم الجد مع الاخ
والاخوين فاذا زادوا اعطاه الثلث وكان يعطيه مع الولد السدس ورواه الدارمي
من طريق عيسي الحناط عن الشعبي فذكره وقول علي رضي الله عنه فرواه الشعبي
كتب ابن عباس الي علي يساله عن ستة اخوة وجد فكتب اليه ان اجعله كاحدهم وامح
كتابي وروي الحسن البصري ان عليا كان يشرك الجد مع الاخوة الي السدس وله
اقوال اخر وقول ابن مسعود روي في امراة تركت زوجها وامها وجدها واخاها
لابيها ان للزوج ثلاثة اسهم النصف وللام ثلث ما بقي وهو السدس من راس

المال وللاخ سهم وللجد سهم وقول زيد بن ثابت فرواه الدارمي من طريق الحسن البصري
كان زيد يشرك الجد مع الاخوة الي الثلث واخرج عبد الرزاق من طريق ابراهيم قال كان
زيد بن ثابت يشرك الجد مع الاخوة الي الثلث فاذا بلغ الثلث اعطاه اياه وللاخوة ما بقي
ويقاسم الاخ الاب ثم يرد علي اخيه ويقاسم بالاخوة من الاب مع الاخوة الاشقا ولا يورث
الاخوة للام شيا ولا يعطي اخا الام مع الجد شيا وله اقوال اخري طويناذكرها طلبا
للاختصار ص حدثنا سليمان بن حرب نا وهيب عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن
عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض باهلها فما بقي فلاولي رجل
ذكر ش وجه ايراده هذا الحديث هنا مع انه تقدم عن قريب وتقدم شرحه هو ان
الذي يبقي بعد الفرض يصرف الاقرب الناس الي الميت فكان الجد اقرب فيقدم وقال ابن
بطال وقد احتج به من يشرك بين الجد والاخ فانه اقرب الي الميت وهو ظاهر ووهيب هو
ابن خالد يروي عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ص حدثنا ابو معمر
نا عبد الوارث نا ايوب عن عكرمة عن ابن عباس قال اما الذي قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم لو كنت متخذا من هذه الامة خليلا لاتخذته ولكن خلة الاسلام افضل او قال
خير فانه انزله ابا او قال قضاه ابا ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فانه انزله ابا اي
قال ابا بكر انزل الجد ابا وابو معمر بفتح الميمين اسمه عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري
المقعد وعبد الوارث بن سعيد البصري وايوب هو السختياني والحديث مضي في الصلاة
في باب الخوخة في المسجد قوله لو كنت متخذا يعني لو كنت منقطعا الي غير الله انقطعت
الي ابي بكر لكن هذا ممتنع لامتناع ذلك ولكن خلة الاسلام معه افضل من الخلة مع غيره
قوله او قال خير شك من الراوي قوله او قال قضاه ابا ايضا شك من الراوي اي حكم بانه
اب ص باب ميراث الزوج مع الولد وغيره ش اي هذا باب في بيان ميراث الزوج
مع الولد وغيره من الوارثين فلا يسقط الزوج بحال وانما ينحط بالولد من النصف الي الربع
ص حدثنا محمد بن يوسف عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن عطا عن ابن عباس قال كان
الكلام للولد وكانت الوصية للوالدين فنسخ الله من ذلك ما احب فجعل للذكر مثل حظ
الانثيين وجعل للابوين لكل واحد منهما السدس وجعل للمراة الثمن والربع وللزوج ثني
الشطر والربع ش هذا المروي عن ابن عباس رضي الله عنهما قد علم من الايتين المذكورتين
في اول كتاب الفرايض وكذلك الوصية للوالدين فتقدمت في الوصايا ولكنه اشار
بذلك الي استمرار ما في الاية التي نسختها وهي يوصيكم الله والي تقرير سبب نزول الاية
وانها علي ظاهرها غير مؤولة ولا منسوخة وورقا مونث الاورق ابن عمر الخوارزمي
يروي عن عبد الله ابن ابي نجيح بفتح النون وكسر الجيم واسمه يسار المكي قال يحيي
القطان كان قدريا يروي عن عطا ابن ابي رباح الي اخره قوله ما احب اي ما اراده
والباقي ظاهر ص باب ميراث المراة والزوج مع الولد وغيره ش اي هذا باب

في بيان ميراث المراة الي اخره قوله مع غيره اي من الوارثين فلا يسقط ارث واحد من
المراة والزوج بحال بل يحط ولد الزوج من النصف الي الربع ويحط المراة من الربع الي الثمن
ص حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة انه قال قضي رسول
الله صلي الله عليه وسلم في جنين امراة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد او امة ثم ان المراة
التي قضي عليها بالغرة توفيت فقضي رسول الله صلي الله عليه وسلم بان ميراثها لبنيها وزوجها
وان العقل علي عصبتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري وابن المسيب سعيد والحديث ذكرها ايضا في الزكاة عن عبد الله بن يوسف واخرجه
بقية الجماعة ما خلا ابن ماجه كلهم عن قتيبة فمسلم في الحدود والترمذي في الفرايض
وابو داود والنسائي في الديات وقال الترمذي هذا الحديث رواه يونس عن الزهري عن
سعيد وابي سلمة وروي مالك عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وعن الزهري
عن سعيد عن النبي صلي الله عليه وسلم مرسلا قوله في جنين امراة قال البخاري في الديات
اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احدهما الاخري بحجر فقتلتها وما في بطنها الحديث وقال
ان الضاربة يقال لها ام عفيف بنت مسروح والمضروبة مليكة بنت عويم وقيل
عويمر ذكره ابو عمر وفي لفظ للبخاري ان امراتين من هذيل رمت احدهما الاخري
فطرحت جنينها الحديث وهنا قال ان المضروبة من بني لحيان ولا تخالف بينهما لان
لحيان بكسر اللام وقيل بفتحها بطن من هذيل وهو لحيان بن هذيل بن مدركة قال
الجوهري لحيان ابو قبيلة وضبطه بكسر اللام وفي رواية هذلية وعامرية وفي اسنادها
ابن ابي برزة وهو ضعيف وظاهرهما التعارض وفي التصحيح ان احدهما كانت ضرة
الاخري وفي رواية من طريق مجالد وكل منهما تحت زوج ولا منافاة ايضا لاحتمال ارادة
كونهما ليستا عربيتين وجاء ايضا انها ضربتها بعمود فسطاط وجاء فخذفتها
وجاء فرمت احديهما الاخري بحجر ولا تخالف لاحتمال تكرر الفعل قوله سقط اي الجنين
حال كونه ميتا قوله بغرة متعلق بقوله قضي قوله عبد بالتنوين بيان لغرة ويروي
بالاضافة ايضا قوله او امة كلمة او للتنويع وليست للشك وعند ابي داود فقضي
رسول الله صلي الله عليه وسلم في جنينها بغرة عبد او امة او فرس او بغل او حمار
والحديث معلول وفي رواية لابن ابي شيبة من حديث عطاء مرسلا او بغل فقط والغرة
او فرس من حديث هشام عن ابيه وقال به مجاهد وطاوس وفي الدارقطني من حديث
معمر عن ابن طاوس عن ابيه ان عمر قال او فرس وقال ابن سيرين تجزي ماية شاة
وفي بعض طرق ابي داود خمسماية شاة وهو وهم وصوابه ماية شاة كما نبه عليه
ابو داود وفي مسند الحارث ابن ابي اسامة من حديث حمل بن مالك او عشر من الابل
او ماية شاة وقال البيهقي ورواه ابو المليح ايضا عن ابيه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
الا انه قال او عشرون وماية شاة واسناده ضعيف وروي ابن وكيع عن عبد الله ابن ابي بكر

عن ابي المليح الهذلي قال كانت حمل بن مالك امراتان امراة من بني سعد وامراة من
بني لحيان فرمت السعدية اللحيانية فقتلتها واسقطت غلاما فقضي عليه السلام
في الجنين بغرة فقال عمير اخذ من قضي عليهم بالغرة يا رسول الله لا اغرة لي قال بعشر
من الابل قال يا رسول الله لا ابل لي قال فعشرون وماية من الشاء ليس فيها عورا ولا قارض
ولا عضبا قال يا رسول الله فاعني بها في صدقة بني لحيان فقال للرجل فاعنه بها وروي
عبد الرزاق عن ابي جابر البياضي وهو واه عن سعيد بن المسيب عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم في جنين يقتل في بطن المراة بغرة في الذكر غلام وفي الانثي
جارية وقال ابو عمر الغرة معناها الابيض فلا يوخذ فيها الاسود وقال مالك الحمران
احب الي من السودان قال الابهري يعني البيض فان لم يكن عبيد تلك البلد بيضا كان من
السودان وقال مالك ويكون من اوسط تلك البلدة ان كان اكثرهم الحمران فمن اوسطهم
وان كان السودان فمن اوسطهم وقال مالك هو عبد او وليدة قوله فان ميراثها اي ميراث
المراة المقتولة لبنيها وزوجها وقال ابو عمر جمهور الناس علي الميراث في هذه الغرة
للورثة والعقل علي العصبة واختلفوا علي من تجب الغرة فقالت طايفة منهم مالك والحسن
ابن حي هي في مال الجاني ثم الكفارة وهو قول الحسن الشعبي وروي ذلك عن عمر
رضي الله عنه وبه قال ابراهيم وعطاء والحكم وقال اخرون هي علي العاقلة ومن قاله
الثوري والنخعي وابو حنيفة والشافعي واصحابهم وهو قول ابن سيرين وابراهيم
في رواية وحجتهم حديث المغيرة الذي فيه وجعل الغرة علي عاقلة المراة وقال ابو عمر
وهو نص ثابت صحيح في موضع الخلاف يجب الحكم به واختلفوا في قيمة الغرة فقال
مالك تقوم بخمسين دينارا او بستماية درهم نصف عشر الدية الحر المسلم الذكر
وعشر دية الحرة وهو قول الزهري وربيعة وساير اهل المدينة وقال ابو حنيفة
واصحابه وساير الكوفيين قيمتها خمسماية درهم وهو قول ابراهيم والشعبي
واختلفوا في صفة الجنين الذي يجب فيه الغرة ما هو فقال مالك ما طرحته من مضغة
او علقة او يعلم انه ولد ففيه الغرة فان سقط ولم يستهل ففيه غرة وسواء تحرك
او عطس ففيه الغرة ابدا حتي يستهل ففيه الدية كاملة وقال الشافعي لا شي فيه
حتي يتبين من خلقه شي فان علمت حياته بحركة او بعطاس او باستهلال او بغير
ذلك مما تستيقن به حياته ثم مات ففيه الدية وقال ابن عبد البر وهو قول ساير الفقها
واجمع الفقها علي ان الجنين اذا خرج ثم مات وكانت فيه الدية ان فيه الكفارة معها فقال
مالك تستحسنه وقال ابو حنيفة بدونها واختلفوا في الكفارة اذا خرج ميتا فقال مالك فيه
الغرة والكفارة وقال ابو حنيفة والشافعي فيه الغرة والكفارة وبه قال داود قوله وان
العقل علي عصبتها العقل الدية واصله ان القاتل كان اذا قتل قتيلا جمع الدية من الابل
فعقلها بفناء اولياء المقتول اي شدها في عقلها ليسلمها اليهم ويقبضوها منه فسميت

الدية عقلا بالمصدر يقال عقل البعير يعقله عقلا وجمعه عقول والعصبة الاقارب
من جهة الاب لانهم يعصبونه ويعتصب لهم اي يحيطون به ويشتد بهم ص باب
ميراث الاخوات مع البنات عصبة ش اي هذا باب في بيان ميراث الاخوة مع اجتماع البنات
عصبة بالنصب حال وبالرفع خبر مبتداء محذوف اي هي عصبة واجمعوا علي ان الاخوات
عصبة البنات فمن مات وترك بنتا واختا فللبنت النصف وللاخت النصف ص حدثنا
بشر بن خالد نا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن ابراهيم عن الاسود قال قضي
فينا معاذ بن جبل علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم عن سفين عند النسائي
وغيره سا قضي فيها بما قضي رسول الله صلي الله عليه وسلم النصف للابنة والنصف
للاخت ثم قال رسول الله صلي الله عليه وسلم قضي فينا معاذ بن جبل علي عهد رسول
الله صلي الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وبشر بكسر الباء الموحدة وكسر
الشين المعجمة ابن خالد ابو محمد العسكري وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة ثلاث وخمسين
ومائتين ومحمد بن جعفر هو غندر وسليمان هو الاعمش وابراهيم هو النخعي والاسود هو
ابن يزيد خال ابراهيم الراوي عنه والحديث مضي عن قريب في باب ميراث البنات قوله
قضي فينا معاذ بن جبل اراد انه قضي في اليمن وكان ارسله رسول الله صلي الله عليه وسلم
اليهم اميرا ومعلما قوله قال سليمان اي قال شعبة قال سليمان اي الاعمش قضي فينا ولم يذكر
علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم والحاصل ان الاعمش روي الحديث اولا باثبات قوله
علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم فيكون مرفوعا علي الراجح ومرة بدونها فيكون
موقوفا ص حدثنا عمرو بن عباس نا عبد الرحمن نا سفين عن ابي قيس عن هذيل قال قال
عبد الله لاقضين فيها بقضاء النبي صلي الله عليه وسلم للابنة النصف ولابنة الابن السدس
وما بقي فللاخت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن عباس بالمهملتين البصري
وعبد الرحمن هو بن مهدي وسفين هو الثوري وابو قيس هو عبد الرحمن بن نزوان
وهذيل مصغر هذل هو ابن شرحبيل وعبد الله هو بن مسعود والحديث مضي قبل
هذا الباب باربعة ابواب قوله لاقضين فيها اي في هذه المسالة التي سئل عنها ومراده القضا
بسنة رسول الله صلي الله عليه وسلم بطريق الفتوي فان ابن مسعود يومئذ لم يكن قاضيا
ولا اميرا قوله او قال النبي صلي الله عليه وسلم هو شك من بعض الرواة ففي رواية وكيع
وغيره وجماعة العلماء الا من شذ علي ان الاخوة عصبات البنات يرثن ما فضل عن البنات
كبنت واخت للبنت النصف وللاخت الباقي وكبنتين واختين لهما الثلثان وللاخت ما بقي
وكبنت وبنت ابن واخت وهي فتوي ابن مسعود للاولي النصف وللثانية السدس
وللثالثة الباقي ص باب ميراث الاخوات والاخوة ش اي هذا باب في بيان ميراث
الاخوات وهي جمع اخت والاخوة جمع اخ ص حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرنا عبد الله
انا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابرا رضي الله عنه قال دخل علي النبي صلي الله

عليه

عليه وسلم وانا مريض فدعي بوضوء فتوضاء ثم نضح علي في وضوءه فافقت فقلت يا رسول
الله ان لي اخوات فنزلت اية الفرايض ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله انما لي اخوات
لانه يقتضي انه لم يكن له ولد واستنبط البخاري الاخوة وقدم الاخوات للترجمة في التصريح
بهن في الحديث وعبد الله بن عثمان بن جبلة الملقب بعبدان المروزي يروي عن عبد الله
ابن المبارك المروزي الي اخره والحديث مضي في اول كتاب الفرايض باتم منه ومضي الكلام
فيه قوله بوضوء بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضا به قوله ثم نضح بالنون والضاد
المعجمة وبالحاء المهملة اي رش قوله فنزلت اية الفرايض اي اية المواريث وبعث
فيها ان الاخوات يرثن واجمعوا علي ان الاخوة والاخوات من الابوين او من الاب ذكورا
كانوا واناثا لا يرثون مع الابن ولا مع ابن الابن وان سفل ولا مع الاب واختلفوا في ميراث
الاخوات مع الجد علي ما سبق وما عدا ذلك فللواحدة من الاخوات النصف وللبنتين فصاعدا
الثلثان الا في الاكدرية وهي زوج وام وجد واخت شقيقة او لاب فللزوج النصف
وللام الثلث وللجد سدس وللاخت النصف وتعول الي تسعة ثم يجمع نصيب الجد
ونصيب الاخت وهو اربعة فيقسم بينهما للذكر مثل حظ الانثيين فاربعة علي ثلاثة
لا تصح فيضرب ثلاثة في تسعة تكون سبعة وعشرين للزوج تسعة وللام ستة
وللجد ثمانية وللاخت اربعة وانما سميت اكدرية لان عبد الملك بن مروان سال
عنها رجلا يقال له اكدر فاخطاء فيها فنسبت اليه وقيل كان اسم الميت اكدر وقيل
سميت بذلك لانها كدرت علي زيد بن ثابت اصلها لانه لا يفرض للاخت مع الجد الا في
هذه المسئلة والله اعلم ص باب يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك
ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد فان كانتا
اثنتين فلهما الثلثان مما ترك وان كانوا اخوة رجالا ونساء فللذكر مثل حظ الانثيين
يبين الله لكم ان تضلوا والله بكل شئ عليم ش اي هذا باب في ذكر قوله عز وجل يستفتو
الاية وانما ترجم بهذه الاية لان فيها التنصيص علي ميراث الاخوة قوله يستفتو نك
من الاستفتا وهو طلب الفتوي وهي جواب الحادثة والتقدير يستفتونك من الكلالة
قل الله يفتيكم في الكلالة فحذف الاول لدلالة الثاني عليه قوله ان امرؤ هلك اي ان
هلك امرء فحذف لدلالة الثاني عليه اي ان امرءمات وقدم تفسير الكلالة عن قريب
قوله وله اخت اي من ابيه وامه او ابيه لان ذكر اولاد الام قد سبق في اول السورة
قوله فلها نصف ما ترك بيان فرضها عند الانفراد قوله ان تضلوا اي لئلا تضلوا وقال
البصريون هذا خطا لا يجوز اضماره والمعني عندهم كراهته ان تضلوا وقيل معناه
يبين الله لكم الضلال كما في قولك يعجبني ان تقوم اي قيامك ص حدثنا عبيد الله بن
موسي عن اسرايل عن ابي اسحق عن البرا قال اخر اية نزلت خاتمة سورة النساء
يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ش المطابقة بين الاية وحديث الباب ظاهرة

وعبيد الله بن موسى بن باذام ابو محمد الكوفي وروى عنه مسلم بالواسطة واسرائيل
هو ابن يونس ابن ابي اسحق عمرو السبيعي يروي عن جده ابي اسحق عن البراء بن عازب
رضي الله عنه والحديث مضى في المغازي عن عبد الله بن عبد الله بن رجا وقال الكرماني
فان قلت تقدم في البقرة ان اخر اية الربا قلت الراوي في الموضعين لم ينقل عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بل قال ثمة ابن عباس عن ظنه وهنا البراء عن ظنه انتهى قلت وجاء
عن ابن عباس ايضا ان اخر اية نزلت لقد جاءكم رسول من انفسكم عزيز عليه ما عنتم
وجاء عنه ايضا ان اخر اية نزلت واتقوا يوما ترجعون فيه الى الله وهذه ثلاث روايات
عن ابن عباس فهل قالها كلها بالظن فلا يقال ذلك والله اعلم ص باب ابني عم
احدهما اخ لام والاخر زوج ش اي هذا باب في شان امراة ماتت عن ابني عم احدهما
اخوها لامها والاخر زوجها وهذه الترجمة مثل اللغز ليس فيها بيان صورتها ولا بيان
حكمها ولكن حكمها يظهر من قول علي رضي الله عنه وصورتها رجل تزوج بامراة
فجاءت منه بابن ثم تزوج باخرى فجاءت منه بابن ثم فارق المراة الثانية فتزوجها
اخوه فجاءت منه ببنت فهي اخت الثاني لامه وابنة عمه فتزوجت هذه البنت
الابن الاول وهو ابن عمها ثم ماتت عن ابني عم احدهما اخوها لامها والاخر زوجها
وقال علي رضي الله عنه للزوج النصف وللاخ من الام السدس لكونه اخا من ام وفرض
السدس ومابقي وهو الثلث بينهما اي بين ابني عم الذي احدهما الزوج الذي هو ابن
عمها وبين ابن عمه الاخر نصفان بطريق العصوبة فيصح للاول الذي هو الزوج الثلثان
النصف بطريق الفرض والسدس بطريق التعصيب ويصح للثاني وهو ابن عمه الاخر
الثلث بطريق الفرض والتعصيب قال ابن بطال وبقول علي قال المدنيون والثوري
ومالك وابو حنيفة والشافعي واحمد واسحق وقال عمر وابن مسعود جميع المال
للذي جمع القرابتين لانهما قالا في ابني العم احدهما اخ لام ان الاخ للام احق بالمال له
السدس بالفرض وباقي المال بالتعصيب وهو قول الحسن البصري وعطا والنخعي
وابن سيرين واليه ذهب ابو ثور واهل الظاهر وتعليق علي رضي الله عنه رواه
يزيد بن هرون عن حماد بن سلمة عن اوس بن ثابت عن حكيم بن عقال قال اتي
شريح في امراة تركت ابني عمها احدهما زوجها والاخر اخوها لامها فاعطى الزوج
النصف واعطى الاخ للام مابقي فبلغ ذلك علي بن ابي طالب رضي الله عنه فدعى شريح
فقال ماقضيت ابكتاب الله او بسنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال شريح
بكتاب الله قال اين قال واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض في كتاب الله فقال علي
فهل قال للزوج النصف وله مابقي ثم اعطى الزوج والاخ من الام السدس ثم قسم مابقي
بينهما ص حدثنا محمود اخبرنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اولى بالمؤمنين من انفسهم

فمن مات وترك مالا فماله لموالي العصبة ومن ترك كلا او ضياعا فانا وليه فلادعى له
ش مطابقته للترجمة بالتعسف توخذ من قوله فماله لموالي العصبة لان الترجمة
التي صورتها ماذكرنا فيها الفرض والتعصيب فيطابق قوله لموالي العصبة والاضافة
فيه للبيان نحو شجر الاراك اي الموالي الذين هم العصبة قيل قد تكون لاصحاب الفروض
قيل له اصحاب الفروض مقدمون على العصبة فاذا كان للابعد فبالطريق الاولى يكون
للاقرب ايضا ومحمود شيخ البخاري هو ابن غيلان بفتح الغين المعجمة يروي عن عبيد الله
ابن موسى وهو ايضا شيخ البخاري يروي عنه كثيرا بلا فايدة واسرائيل هو ابن يونس ابن
ابي اسحق السبيعي وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم وابو
صالح هو ذكوان السمان والحديث اخرجه النساي في الفرايض عن احمد بن سليمان قوله
انا اولى بالمؤمنين من انفسهم يعني الاولوية النصرة اي انا اتولى امورهم بعد وفاتهم
وانصرهم فوق ماكان منهم لو عاشوا فان تركوا شيا من المال فاذب المستاكلين من الحالة
الظلمة اي يجوموا حوله فيخلص لورثتهم وان لم يتركوا وتركوا ضياعا وكلا من الاولاد
فانا كافلهم والينا ملجاهم وماواهم وان تركوا دينا فعلي اداؤه فلذلك وصفه الله في كتابه
بقوله بالمؤمنين رؤف رحيم وهكذا ينبغي ان تفسر الاية ايضا وزاد في رواية الاصيلي
هنا وازواجه امهاتهم وقال عياض وهي زيادة في الحديث لامعنى لها هنا وقال الطيبي
انما يلتئم قوله وازواجه امهاتهم اذا قلنا انه صلى الله عليه وسلم كالاب المشفق لهم
بل هو ارأف وارحم بهم قوله فمن مات الفاء فيه تفسيرية منفصلة لما اجمل من قوله
انا اولى بالمؤمنين قوله فماله لموالي العصبة تقدم تفسيره الان قوله ومن ترك كلا بفتح
الكاف وتشديد اللام وهو الثقل قال تعالى وهو كل على مولاه وجمعه كلول وهو
يشمل الدين والعيال قوله او ضياعا بفتح الضاد المعجمة مصدر من ضاع الشي يضيع
ضيعة وضياعا اي هلك قيل فهو على تقدير محذوف اي ذا ضياع وقال الطيبي
الضياع اسم ماهو في معرض ان تضيع ان لم يتعهد كالذرية الصغار والزمني
الذين لايقومون بكل انفسهم ومن يدخل في معناهم وقال ايضا روي الضياع بالكسر
ايضا على انه جمع ضايع كجياع في جمع جايع قوله فلادعى له بلفظ امر الغايب المجهول
والاصل في لام الامر ان تكون مكسورة كقوله تعالى وليوفوا نذورهم وليطوفوا بالبيت
العتيق قرئ بكسر اللام واسكانها وقد تسكن مع الفاء او الواو وغالبا فيهما واثبات الالف
بعد عين لادع جاين على قول من قال الم ياتيك والانباء تنمي وكان القياس فلادع
له حتى اقوم بكله وضياعه لان حذفها علامة الجزم لانه مجزوم بلام الامر لان كل
فعل في اخره واو او ياء او الف فجزمه بحذف اخره هذا هو المشهور في اللغة وفي
رواية لابن كثير انه قرا من يتقي ويصبر باثبات الياء واسكان الراء وهي لغة ايضا
ص حدثنا امية بن بسطام نا يزيد بن زريع عن روح عن عبد الله بن طاوس

عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الحقوا الفرايض باهلها فما تركت
الفرايض فلاولي رجل ذكر ش مطابقته للترجمة يمكن ان توجه مثل ما وجه في الحديث
السابق وامية بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد اليا اخر الحروف ابن بسطام بفتح البا الموحدة
وكسرها البصري وروح بفتح الفاء وسكون الواو ابن القاسم العنبري والحديث قد مر عن
قريب في باب ميراث الولد من ابيه وامه ومضي الكلام فيه هناك والله اعلم ص
باب ذوي الارحام ش اي هذا باب في بيان حكم ذوي الارحام هل يرثون ام لا ومن هم
وذوي الارحام جمع ذي الرحم وهو خلاف الاجنبي والارحام جمع الرحم والرحم في الاصل
منبت الولد ووعاوه في البطن ثم سميت القرابة والوصلة من جهة الولادة رحما وفي
الشريعة عبارة عن كل قريب ليس بذي سهم ولا عصبة وقال ابن الاثير وذو الرحم
هو الاقارب ويقع على كل من يجمع بينك وبينه نسب ويطلق في الفرايض على الاقارب
من جهة النساء يقال ذو رحم محرم ومحرّم وهو من لا يحل نكاحه كالام والبنت والاخت
والعمة والخالة انتهى وقال في التلويح ذو الارحام الذين لا سهم لهم في الكتاب والسنة
من قرابة الميت وليس بعصبة كاولاد البنات واولاد الاخوات واولاد الاخوة وبنات
الاخ والعمة والخالة وعمة الاب والعم اخو الاب لامه والجد ابي الام والجدة ام ابي
الام ومن ادلي بهم واختلفوا في هذا الباب فقالت طايفة اذا لم يكن للميت
وارث له فرض مسمي فماله لموالي العتاقة الذين اعتقوه فان لم يكن فماله لبيت
مال المسلمين ولا يرث من لا فرض له من ذوي الارحام روي هذا عن ابي بكر وزيد
ابن ثابت وابن عمر ورواية عن علي رضي الله عنهم وهو قول اهل المدينة والزهري
وابي الزناد وربيعة ومالك وروي عن مكحول والاوزاعي وبه قال الشافعي
وكان عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن عباس ومعاذ وابو الدردا يورثون
ذوي الارحام ولا يعطون الولاء مع الرحم شيا وبتوريث ذوي الارحام قال ابن ابي ليلي
والنخعي وعطا وجماعة من التابعين وهو قول الكوفيين واحمد واسحق ص حدثني
اسحق بن ابراهيم قال قلت لابي اسامة حدثكم ادريس نا طلحة عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس ولكل جعلنا موالي والذين عاقدت ايمانكم ش مطابقته للترجمة يمكن
ان توخذ من قوله جعلنا موالي لان الموالي الورثة وكذا فسر ابن عباس في هذا
الحديث لانه ذكره في الكفالة بقوله حدثنا الصلت بن محمد نا ابو اسامة ابن ادريس
عن طلحة بن مصرف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ولكل جعلنا موالي قال
ورثة الحديث ولفظ الورثة يطلق على ذوي الارحام فترجم بقوله باب ذوي الارحام
لكنه مبهم لا يفهم منه انهم يرثون ام لا ولكن ذكره لهذا الحديث بهذا السياق
يدل على انهم لا يرثون ولكن في هذا السياق نظر لانه يشعر بانه قوله والذين
عاقدت ايمانكم هو ناسخ والصواب انه هو المنسوخ نبه عليه الطبري وغيره وفي

رواية عن ابن عباس وجمهور السلف على ان الناسخ لهذه الاية هو قوله تعالى واولوا الارحام
بعضهم اولي ببعض روي هذا عن ابن عباس وقتادة والحسن وهو الذي اثبته ابو عبيد
في ناسخه ومنسوخه وفيه قول اخر روي الزهري عن ابن المسيب قال امر الله تعالى
الذين تبنوا غير ابنائهم في الجاهلية وورثوهم في الاسلام ان يجعلوا لهم نصيبا في الوصية
ورد الميراث الي ذي الرحم والعصبة وقالت طايفة قوله تعالى والذين عاقدت ايمانكم محكمة
وانما امر الله المومنين ان يعطوا الحلفا انصباءهم من النصرة والنصيحة والرفادة وما اشبه
ذلك دون الميراث ذكره ايضا الطبري عن ابن عباس وهو قول مجاهد والسدي وقال فقهاء
الامصار العراق والكوفة والبصرة وجماعة من العلما في ساير الافاق بتوريث ذوي الارحام
وقد روي ابو داود والنسائي وابن ماجه من حديث المقدام بن معد بن كرب الخال وارث
من لا وارث له يعقل عنه ويرثه وصححه ابن حبان والحاكم وروي الترمذي مرفوعا محسنا
عن علي رضي الله عنه الخال وارث من لا وارث له واخرجه النسائي من حديث عايشة واخرجه
عبد الرزاق ايضا عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم نا طاوس عنها رضي الله عنه فان قلت
روي الحاكم من حديث عبد الله بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال اقبل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيه رجل فقال يا رسول الله رجل ترك عمته وخالته
لا وارث له غيرهما فرفع راسه الي السماء فقال اللهم رجل ترك عمته وخالته لا وارث
له غيرهما ثم قال ابن السايل قال ها انا ذا قال لا ميراث لهما وقال الحاكم صحيح الاسناد
قلت عبد الله بن جعفر المديني فيه يقال قال ابو حاتم منكر الحديث جدا يحدث عن الثقات
بالمناكير يكتب حديثهم ولا يحتج به وقال الجوزجاني واهي الحديث وقال النسائي متروك
الحديث وعنه ليس بثقة واخرجه الدارقطني من حديث ابي حازم موقوفا وشيخ البخاري في
هذا الحديث هو اسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه وابو اسامة هو حماد بن اسامة
وادريس هو ابن يزيد من الزيادة ابن عبد الرحمن الاودي وطلحة هو ابن مصرف بكسر
الراء المشددة وبالفاء والحديث اخرجه النسائي وابو داود جميعا في الفرايض عن هارون
ابن عبد الله عن ابي اسامة قوله يرث الانصاري بالرفع لانه فاعل وقوله المهاجري
بالنصب مفعوله وليست الياء فيه للنسبة وانما هي للمبالغة كما يقال الاحمري في الاحمر
وقيل زيدت فيه ياء النسبة للمشاكلة وقال الكرماني ابن العايد الي اسم كان قلت
وضع المهاجري مكانه واللازم في مثله الارتباط بينهما سواء كان بالضمير او بغيره
وقال ايضا تقدم في سورة النساء بالعكس قال يرث المهاجري الانصاري قلت المقصود
منهما بيان اثبات الوراثة بينهما في الجملة ثم قال وفيه امر اخر عكس ذلك وهو انه
قال ثمة ولكل جعلنا والمنسوخ والذين عاقدت منصوب على الحكاية اي اعني والذين
عاقدت وقيل الضمير في نسختها على المواخاة لا على الاية والضمير في نسختها وهو
الفاعل المستتر يعود على قوله ولكل جعلنا موالي وقوله والذين عاقدت ايمانكم

بدل من الضمير واصل الكلام لما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت والذين عاقدت ايمانكم
والله اعلم ص باب ميراث الملاعنة ش اي هذا باب في بيان حكم ميراث الملاعنة
بكسر العين وهي التي وقع اللعان بينها وبين زوجها وقال بعضهم بفتح العين ويجوز
كسرها قلت الامر بالعكس والمقصود من ميراث الملاعنة بيان من يرث ولد الملاعنة
من ابيها فقال مالك بلغني انه قال عروة في ولد الملاعنة وولد الزنا اذا مات ورثته امه حقها
في كتاب الله واخوته للام حقوقهم ويورث البقية موالي ابيه ان كانت مولاة عربية ورثت
حقها وورثت اخوته لامه حقوقهم وكان ما بقي للمسلمين قال مالك وبلغني عن سليمان
ابن يسار كذلك قال وعلي ذلك ادركت اهل العلم ببلدنا وقال ابو عمر وهذا مذهب زيد
ابن ثابت وروي عن ابن عباس مثل ذلك وروي عن علي وابن مسعود انما يكون لعصبة
امه اذا لم يخلف ذا رحم بينهم فان خلفه جعل فاضل المال ردا وحكي عن علي ايضا انه ورث
ذوي الارحام رحمهم ولا شي لبيت المال واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه ومن قال بالرد
يرد الباقي علي امه وبقول زيد قال جمهور اهل المدينة وابن المسيب وعروة وسليمان
وعمر بن عبد العزيز والزهري وربيعة وابو الزناد ومالك وبه قال الشافعي والاوزاعي
ص حدثني يحيي بن قزعة نا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا لاعن امراته
في زمن النبي صلي الله عليه وسلم ففرق النبي صلي الله عليه وسلم بينهما والحق الولد بالمراة
ش مطابقته للترجمة توخذ من اخر الحديث لان المراد من الحاق الولد بالام جريان
الارث بينهما لانه لما الحقه بها قطع نسب ابيه فصار كمن لا اب له من اولاد الزني الذين
لم يختلف ان المسلمين عصبته ويحيي بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة المفتوحات
الحجازي والحديث مضي في الطلاق عن يحيي بن بكير عن مالك وروي ابو داود من
رواية عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جعل النبي صلي الله عليه وسلم ميراث
ابن الملاعنة لامه ولورثتها من بعده وروي اصحاب السنن الاربعة عن واثلة
رفعه تحوز المراة ثلاثة مواريث عتيقها ولقيطها وولدها الذي لاعنت عليه
وقال البيهقي ليس بثابت ورد عليه بان الترمذي حسنه والحاكم صححه وليس فيه
سوي عمر بن روبة بضم الراء وسكون الواو وباء موحدة مختلف فيه قال البخاري فيه
نظر ووثقه جماعة والله اعلم ص باب الولد للفراش حرة كانت او امة ش
اي هذا باب يذكر فيه الولد للفراش اي لصاحب الفراش قال اصحابنا الفراش كناية عن
الزوج وقال جرير باتت تعانقه وبات فراشها يعني زوجها ويقال الفراش وان كان
يقع علي الزوج فانه يقع علي الزوجة ايضا لان كل واحد منهما فراش لصاحبه قوله
حرة كانت اي المراة او امة فعند مالك والشافعي تصير الامة فراشا لسيدها بوطئه
اياها او باقراره انه وطئها وهذا حكم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو قول ابن
عمر ايضا فمتي اتت بولد لستة اشهر من يوم وطئها ثبت نسبه منه وصارت

به

به ام ولد له وله ان ينفيه اذا ادعي الاستبرا ولا يكون فراشا بنفس الملك دون الوطي
عند مالك والشافعي وقال ابو حنيفة لا يكون فراشا بالوطي ولا باقراره اصلا فلو وطئها
او اقر بوطئها فاتت بولد لم يلحقه وكان مملوكا وامه مملوكة وانما يلحقه ولدها اذا اقر
به وله ان ينفيه بمجرد قوله ولا يحتاج ان يدعي استبرا ص حدثنا عبد الله بن يوسف
اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت كان عتبة عهد
الي اخيه سعد ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه مني اليك فلما كان عام الفتح اخذه
سعد فقال ابن اخي عهد الي فيه فقام عبد الله بن زمعة فقال اخي وابن وليدة ابي
ولد علي فراشه فتسا وقا الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال سعد يا رسول الله ابن اخي كان
عهد الي فيه فقال عبد بن زمعة اخي وابن وليدة ابي ولد علي فراشه فقال رسول الله صلي
الله عليه وسلم هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت
زمعة احتجبي منه لما راي من شبهه من عتبة فما راها حتي لقي الله ش مطابقته
للترجمة في قوله الولد للفراش وللعاهر الحجر والحديث مضي في البيوع عن يحيي بن قزعة
عن مالك ومعني الكلام فيه ولكن نذكر بعض شي لبعد المسافة وعتبة بضم العين المهملة
وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة ابن ابي وقاص وهو اخو سعد ابن ابي
وقاص مختلف في صحبته فذكره العسكري في الصحابة وذكر انه اصاب دما بمكة في قريش
فانتقل الي المدينة ولما مات اوصي الي سعد وذكر ابن منده في الصحابة ولم يذكر مستندا
الا قول سعد عهد الي اخي انه ولده وانكر ابو نعيم ذلك وذكر انه الذي شج وجه رسول الله
صلي الله عليه وسلم باحد وما علمت له اسلاما بل قد روي عبد الرزاق من طريق عثمان
الجزري عن مقسم ان النبي صلي الله عليه وسلم دعي ان لا يحول علي عتبة الحول حتي يموت
كافرا فمات قبل الحول وهذا مرسل وجزم الدمياطي وابن التين بانه مات كافرا وام عتبة
هند بنت وهب بن الحارث بن زهره وام اخيه سعد حمنه بنت سفين بن امية
قوله عهد الي اخيه اي اوصي الي اخيه سعد ابن ابي وقاص عند موته قوله ان ابن
وليدة زمعة مني اي ابن امة زمعة مني وكذا وقع في المظالم والوليدة فعيلة
من الولادة قال الجوهري هي الصبية والامة والجمع ولايد وكانت امة يمانية
وزمعة بفتح الزاي وسكون الميم وقد تحرك وقال النووي السكون اشهر وقال ابو الوليد
الوقشي التحريك هو الصواب وهو قيس بن عبد شمس القرشي العامري والد سودة زوج
النبي صلي الله عليه وسلم قوله فلما كان عام الفتح اخذه سعد اي سعد ابن ابي وقاص وكان
راه عام الفتح فعرفه بالشبه فاحتضنه اليه وقال ابن اخي ورب الكعبة وفي رواية
الليث فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه
قوله فقام عبد بن زمعة فقال اخي اي هذا اخي وابن وليدة ابي اي ابن امته ولد
علي فراشه وعبد هذا بغير اضافة الي شي قيل وقع في مختصر ابن الحاجب عبد الله

الكسر

ورد عليه بانه غلط لان عبد الله بن زمعة اخو غيره وبنه عليه الطحاوي
ايضا وقال عبد الله بن زمعة هو ابن الاسود بن عبد المطلب بن اسد بن عبد
العزي وقيل وقد وقع لابن مندة فيه خبط في ترجمة عبد الرحمن بن زمعة
بانه زعم ان عبد الرحمن وعبد الله وعبد بغير اضافة اخوة ثلاثة ولاد زمعة
ابن الاسود وليس كذلك بل عبد الرحمن بغير اضافة وعبد الرحمن اخوان عامريان
من قريش وعبد الله بن زمعة اسدي من قريش ايضا قوله فتساوقا من النساوق
وهو المتابعة كان احدهما يتبع الاخر ويسوقه قوله اخي اي هو اخي وابن وليدة ابي
ابن ابي امه قوله هو لك يا عبد بن زمعة حكم له انه يأخذه ويقوم بنصب عبد
ورفعه قال صاحب التوضيح ومعناه ان يكون له اخا على دعواك فاقره ولم يقل ان
الامة لا تكون فراشا وقال بعضهم وقد سلك الطحاوي فيه مسلكا اخر فقال معنى
قوله هو لك اي يدك عليه لا انك تملكه ولكن تمنع غيرك منه الى ان يتبين
امره كما قال لصاحب اللقطة هي لك وقال اذا جاء صاحبها فردها اليه قال ولما كانت
سودة شريكة لعبد في ذلك لكن لم يعلم منها تصديق ذلك ولا الدعوى به الزم
عبدا بما اقر به على نفسه ولم يجعل ذلك حجة عليها فامرها بالاحتجاب ثم قال هذا
الناقل عن الطحاوي هذا الكلام وكلامه كله يتعقب بالرواية المصرح فيها بقوله هو اخوك
فانها رفعت الاشكال وكانه لم يقف عليها ولا حديث ابن الزبير وسودة الدال على ان سودة
وافقت اخاها عبدا في الدعوى بذلك انتهى قلت روى ابو داود هذا الحديث عن سعيد
ابن منصور ومسدد دونه وزاد مسدد في حديثه هو اخوك والصحيح ما رواه سعيد
ابن منصور وزيادة مسدد لم يوافقه عليها احد ولئن سلمنا صحة هذه الزيادة ولكن
يراد به اخوك في الدين ويحتمل ان يكون اصل الحديث هو لك فظن الراوي ان معناه اخوه
في النسب فحمله على المعنى عنده والخبر الذي يروي به عبد الله بن الزبير صرح بانه
صلى الله عليه وسلم قال فانه ليس لك باخ وقال الخطابي وغيره كان اهل الجاهلية يقتنون
على ولائدهم الضرائب فيكتسبن بالفجور وكانوا يلحقون بالزناة اذا ادعوا كما في النكاح
وكانت لزمعة امة وكان يلم بها فظهر بها حمل وزعم عتبة ابن ابي وقاص انه منه
وعهد الى اخيه سعد ان يستلحقه فخاصم فيه عبد بن زمعة فقال سعد هو ابن اخي
على ما كان في الجاهلية وقال عبد هو اخي على ما استقر عليه الحكم في الاسلام فابطل النبي
صلى الله عليه وسلم حكم الجاهلية والحقه بزمعة قوله الولد للفراش مر تفسيره عن
قريب وقال صاحب التوضيح وعند جمهور العلماء ان الحرة لا تكون فراشا الا بامكان الوطي ويلحق
الولد في مدة يلد في مثلها واقل ذلك ستة اشهر وشذ ابو حنيفة فقال اذا طلقها عقيب
النكاح من غير امكان وطي فاتت بولد لستة اشهر من وقت العقد فانه يلحقه وقال
ايضا وما ذهب اليه ابو حنيفة بخلاف ما اجرى الله به العادة في ان الولد انما يكون من ماء

الرجل وماء المراة قلت ابو حنيفة لم يشك فيما ذهب اليه ولا خالف ما اجرى الله من العادة
وان صاحب التوضيح ومن سلك مسلكه لم يدركا في هذه المسالة ما ادركه ابو حنيفة
لانه احتج فيما ذهب اليه بقوله الولد للفراش اي لصاحب الفراش ولم يذكر فيه اشتراط
الوطي ولا ذكره ولان العقد فيها كالوطي بخلاف الامة فانه ليس لها فراش فلا يثبت
نسب ولدها الا باعتراف مولاها قوله وللعاهر الحجر اي وللزاني الخيبة والحرمان
والعهر بفتحتين الزنا ومعنى الخيبة والحرمان من الولد الذي يدعيه وعادة العرب
ان تقول لمن خاب له الحجر وبفيه الحجر والمبراث وقيل المراد بالحجر هنا انه يرجم قال
النووي وهو ضعيف لان الرجم مختص بالمحصن قوله ثم قال لسودة بنت زمعة اي
زوج النبي صلى الله عليه وسلم احتجبي منه اي من ابن الوليدة المدعى تورعا واحتياطا
وذلك لشبهة بعتبة ابن ابي وقاص ص حدثنا مسدد عن يحيى عن شعبة
عن محمد بن زياد انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الولد لصاحب
الفراش ش مطابقته للترجمة ظاهرة وفيه تفسير لقوله في الحديث الماضي
الولد للفراش اي لصاحب الفراش وهذا حديث مستقل بنفسه بخلاف الحديث
الماضي فانه ذكر تبعا لحديث عبد بن زمعة قال الطحاوي فيه فان قيل ما معنى
قوله الذي وصله بهذا الولد للفراش وللعاهر الحجر قيل له ذلك على التعليم منه
لسعد اي انت تدعي لاخيك واخوك لم يكن له فراش وانما يثبت النسب منه
لو كان له فراش فاذا لم يكن له فراش فهو عاهر وللعاهر الحجر انتهى وقال ابن عبد البر
حديث الولد للفراش هو من اصح ما يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم جاء عن بضعة
وعشرين من الصحابة فذكر البخاري هنا حديث عائشة وحديث ابي هريرة وقال الترمذي
عقيب حديث ابي هريرة وفي الباب عن عمر وعثمان وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن
الزبير وعبد الله بن عمرو وابي امامة وعمرو بن خارجة والبراء وزيد بن ارقم
فحديث عمر عند ابن ماجه وحديث عثمان رضي الله عنه عند ابي داود وحديث عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه عند النسائي وحديث عبد الله بن الزبير عند النسائي ايضا
وحديث عبد الله عند ابي داود وحديث ابي امامة عند ابي داود وابن
ماجه وحديث عمرو بن خارجة عند الترمذي والنسائي وابن ماجه وحديث البراء عند
الطبراني في الكبير وحديث زيد بن ارقم عند الطبراني ايضا فيه وزاد شيخنا زين الدين
على هولاء معاوية وابن عمر فحديث معاوية عند ابي يعلى الموصلي وحديث ابن عمر
عند البزار ووقع عند هولاء جميعهم الولد للفراش وللعاهر الحجر ومنهم من اقتصر
على الجملة الاولى والله اعلم ص باب الولاء لمن اعتق ش اي هذا باب يذكر فيه
الولاء لمن اعتق وفي اكثر النسخ باب انما الولاء لمن اعتق الولاء بفتح الواو مشتق من الولاية
بالفتح وهو النصرة والمحبة لان في ولاء العتاقة والموالاة تناصرا ومحبة او من الولي

وهو القرب وهي قرابة حكمية واصله من العتق او من الموالاة وهي المتابعة لان في ولاء
العتاقة ارثا بوالي وجود الشرط وكذا في ولاء الموالاة وفي الشرع هو عبارة عن
التناصر بولاء العتاقة او بولاء الموالاة ومن اثاره الارث والعقل قوله لمن اعتق
لفظ الحديث اخرجه الائمة الستة عن عايشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وميراث
اللقيط هو بالرفع عطف على ما قبله ويجوز بالجر على تقدير ان يقال وفي ميراث اللقيط
ولكنه لم يذكر شيا فيه وقال الكرماني لانه لم يتفق له حديث على شرطه واراد به ان
ذكر هذه اللفظة وينص لها حتى يذكر ما فيه فلم يجد شيا واستمر بن الترجمة والظاهر
انه اكتفى باثر عمر رضي الله عنه قال فيه بيان حكمه كما نقول الان ص وقال عمر اللقيط
حر ش اي قال عمر بن الخطاب اللقيط حر فاذا كان حرا يكون ولاؤه في بيت المال لان
ولاءه يكون لجميع المسلمين واليه ذهب مالك والثوري والاوزاعي والشافعي واحمد وابو
ثور وقال شريح ان ولاءه للملتقطه وبه قال اسحق بن راهويه واحتج بحديث سنين
ابي جميلة عن عمر انه قال في المنبوذ اذهب فهو حر ولك ولاؤه وقال ابن المنذر ابو جميلة
مجهول لا يعرف له خبر غير هذا الحديث وحمل قول عمر لك ولاؤه اي انت الذي تتولى تربيته
والقيام بامره وهذه ولاية الاسلام لا ولاية العتق وقال عطا وابن شهاب انه حر
فان احب ان يوالي الذي التقطه فيواليه وان احب ان يوالي غيره فيواليه وقال ابو حنيفة
له ان ينتقل بولائه حيث شاء فان عقل عنه الذي ولاه جناية لم يكن له ان ينتقل
بولائه عنه ويرثه قلت سنين بضم السين المهملة وفتح النون وسكون الياء اخر الحروف
وفي اخره نون قال ابو عمر سنين ابو جميلة الضمري ويقال السلمي روى عن ابن
شهاب قال عنه معمر حدثني ابو جميلة وزعم انه ادرك النبي صلى الله عليه وسلم
وقال الزبيدي عن الزهري ادركت ثلاثة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
انس بن مالك وسهل بن سعد وابا جميلة سنين وقال مالك عن ابن شهاب
اخبرني سنين ابو جميلة انه ادرك عام الفتح وقال الذهبي ابو جميلة سنين السلمي
ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وخرج معه عام الفتح حديثه في الترمذي روى
عنه الزهري ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود
عن عايشة قالت اشتريت بريرة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اشتريها فان الولاء لمن اعتق
واهدي لها شاة فقال هو لها صدقة ولنا هدية ش مطابقته للترجمة وحفص بن عمر
ابن الحارث ابو عمر الحوضي والحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الباب وابراهيم
هو النخعي والاسود هو ابن يزيد والثلاثة تابعيون كوفيون والحديث مضى في كتاب
الايمان عن سليمان بن حرب وفي الطلاق عن عبد الله بن رجا وفيه وفي الزكاة عن ادم
ومر الكلام فيه غير مرة قوله بريرة بفتح الباء الموحدة قوله واهدي على صيغة المجهول
ص قال الحكم وكان زوجها حرا وقول الحكم مرسل ش هو موصول بالاسناد المذكور ولكن
قوله

قوله مرسل يعني ليس بمسند الى عايشة صاحبة الحديث وقال الاسماعيلي قول الحكم ليس
من الحديث انما هو مدرج وقيل قول البخاري مرسل مخالف للاصطلاح اذ الكلام الموقوف
على بعض الرواة لا يسمى مرسلا قوله وكان زوجها اي زوج بريرة ص وقال ابن عباس
رايته عبدا ش اي قال عبد الله بن عباس رايت زوج بريرة عبدا وهذا اصح لانه
راه كما سيجي قال ابن عباس كان يقال له مغيث وكان عبدا لال المغيرة من بني مخزوم
خيرها النبي صلى الله عليه وسلم وامرها ان تعتد قالوا انما خيرها رسول الله صلى الله عليه
وسلم لاجل كون زوجها عبدا وقول ابن عباس هذا مضى في الطلاق موصولا في باب خيار
الامة تحت العبد وفي الباب الذي يليه ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني
مالك عن نافع عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الولاء
لمن اعتق ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل ابن
ابي اويس ابن اخت مالك بن انس واحتج بهذا الحديث ابو حنيفة والشافعي ومحمد
ابن عبد الحكم ان من اعتق عبدا عن غيره فولاؤه للمعتق خلافا لمالك حيث قال انه
للمعتق عنه رضي بذلك ام لا والله اعلم ص باب ميراث السايبة ش
اي هذا باب في بيان ميراث السايبة بالسين المهملة على وزن فاعلة اي المهملة كالعبد
يعتق على ان لا ولاء لاحد عليه وقد قيل في قوله تعالى ما جعل الله من بحيرة ولا سايبة
هو ان يقول لعبده انت سايبة لم يكن عليه ولاء واول من سيب السوايب عمرو
ابن لحي واختلف العلماء في ميراث السايبة فقال الكوفيون والشافعي واحمد واسحق وابو
ثور ولاؤه لمعتقه واحتجوا بحديث الباب وقالت طايفة ميراثه للمسلمين
روي ذلك عن عمر بن الخطاب وروي ايضا عن عمر بن عبد العزيز وربيعة
وابي الزناد وهو قول مالك وهو مشهور مذهبه وقال الزهري موالي المعتق
سايبة من شاء فان مات ولم يوالي احدا فولاؤه للمسلمين ص حدثنا قبيصة
ابن عقبة حدثنا سفين عن ابي قيس عن هزيل عن عبد الله قال ان اهل الاسلام
لا يسيبون وان اهل الجاهلية كانوا يسيبون ش مطابقته للترجمة من حيث
ان الحديث مختصر وان فيه جاء رجل الى عبد الله فقال اني اعتقت عبدا سايبة فمات
وترك مالا ولم يدع وارثا فقال عبد الله ان اهل الاسلام لا يسيبون وانما كان اهل الجاهلية
يسيبون وانت ولي نعمته فلك ميراثه اخرجه الاسماعيلي وسفين في السند هو
الثوري وابو قيس هو عبد الرحمن بن ثروان وهزيل مصغر هزل بالزاي ابن شرحبيل
يروي عن عبد الله بن مسعود ص حدثنا موسى نا ابو عوانة عن منصور عن ابراهيم
عن الاسود ان عايشة رضي الله عنها اشترت بريرة لتعتقها واشترط اهلها ولاءها
فقالت يا رسول الله اني اشتريت بريرة لاعتقها وان اهلها يشترطون ولاءها فقال
اعتقيها فانما الولاء لمن اعتق او قال اعطى الثمن قال فاشتريتها فاعتقتها قال وخيرت

فاختارت نفسها وقالت لو اعطيت كذا وكذا ما كنت معه ش مطابقته
للترجمة من حيث ان الولا لما كان للمعتق استوي السايبة وغيرها وموسي هو ابن
اسماعيل التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون
واسمه الوضاح اليشكري ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود
هو ابن يزيد والحديث قد مضي اكثر من عشرين مرة قوله واشترط اهلها يعني
يبيعونها بشرط ان يكون الولاء لهم قوله او قال اعطي الثمن شك من الراوي وقوله
وخيرت علي صيغة المجهول اي لما اعتقت خيرت بين فسخ نكاحها واختيار نفسها
وامضاء النكاح واختيار الزوج وقد مر ان اسمه مغيث قوله وقالت لو اعطيت اي قالت
بريرة لو اعطاني زوجي كذا وكذا من المال ما كنت معه اي ما كنت اصحبه ولا اقمت عنده
وكذا في رواية النساي حيث قال فخيرها رسول الله صلي الله عليه وسلم من زوجها قالت
لو اعطاني كذا وكذا ما اقمت عنده فاختارت نفسها وكان زوجها حرا ص قال الاسود
وكان زوجها حرا قول الاسود منقطع ش اي قال الاسود بن يزيد الراوي عن
عايشة كان زوج بريرة حرا ثم قال البخاري قول الاسود منقطع فقيل المنقطع
هو ان يسقط من الاسناد رجل او يذكر فيه رجل مبهم وقال الخطيب المنقطع
ما روي عن التابعي فمن دونه موقوفا عليه من قوله او فعله وقيل المنقطع مثل
المرسل وهو كل ما لا يتصل اسناده غير ان المرسل اكثر ما يطلق علي ما رواه
التابعي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم والمشهور ان المرسل قول غير الصحابي
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ص وقول ابن عباس رايته عبدا اصح ش
اي قول عبد الله بن عباس رايت زوج بريرة عبدا اصح من قول الاسود لانه راه وشاهد
وقد مر الكلام فيه والله اعلم ص باب اثم من تبرا من مواليه ش اي هذا
باب في بيان اثم من تبرا من مواليه بان نفي كونه من موالي فلان او والي غيره وروي
احمد في مسنده من طريق سهل بن معاذ بن انس عن ابيه عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال ان لله عبادا لا يكلمهم الله الحديث وفيه رجل انعم عليه قوم فكفر نعمتهم
وتبرا منهم ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه
قال قال علي رضي الله عنه ما عندنا كتاب نقراه الا كتاب الله غير هذه الصحيفة قال
فاخرجها فاذا فيها اشيا من الجراحات واسنان الابل قال وفيها المدينة حرام
ما بين عير الي ثور فمن احدث فيها حدثا او آوي محدثا فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل ومن والي قوما بغير اذن مواليه
فعليه لعنة الله والملايكة والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرف ولا عدل
وذمة المسلمين واحدة يسعي بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة الله والملايكة
والناس اجمعين لا يقبل منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ش مطابقته للترجمة توخذ

من

من قوله ومن والي قوما الي قوله وذمة المسلمين فان قلت الترجمة مطابقة والحديث
ومن والي قوما بغير اذن مواليه فان المفهوم منه انه اذا والي باذنهم لا ياثم ولا يكون
منبوذا قلت ليس هذا التقييد للحكم انما هو ايراد الكلام علي الغالب وقيل هو للتاكيد
لانه اذا استاذن مواليهم في ذلك منعوه وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو سليمان
وابراهيم التيمي هو ابراهيم بن يزيد من الزيادة ابن عمرو بن شريك التيمي تيم الرباب وليس
هو ابراهيم بن يزيد بن الاسود بن عمرو وقيل بن عمرو ويزيد بن الاسود بن عمرو
ابو عمران النخعي الكوفي وابراهيم التيمي يروي عن ابيه يزيد بن شريك بن طارق
التيمي عداده في اهل الكوفة سمع علي بن ابي طالب وغيره من الصحابة والحديث
مضي في الحج عن محمد بن بشار وفي الجزية عن محمد بن وكيع وسيجيء في الاعتصام
عن عمر بن حفص قوله غير هذه الصحيفة حال او هو استثناء اخر وحرف العطف
مقدر كما في التحيات المباركات الصلوات تقديره والصلوات قوله اشيا جمع شي
وهو لا ينصرف قال الكسائي تركوا صرفها لكثرة استعمالها قوله من الجراحات اي في
احكام الجراحات واسنان الابل الديات قوله حرام ويروي حرم قوله عير بفتح العين
المهملة وسكون اليا اخر الحروف وبالراء وهو اسم جبل بالمدينة قوله الي ثور بفتح
الثاء المثلثة وقال القاضي عياض اما ثور بلفظ الحيوان المشهور فمنهم من ترك مكانه
بياضا لانهم اعتقدوا ان ذكر ثور خطا اذ ليس في المدينة موضع يسمي ثورا ومنهم
من كني عنه بلفظ كذا وقيل الصحيح ان بدله احدا اي عير الي احد وقيل يحتمل ان ثورا كان
اسم الجبل هناك اما احدا وغيره فخفي اسمه قوله حدثا بفتحتين وهو الامر الحادث
المنكر الذي ليس بمعتاد ولا معروف في السنة قوله او آوي القصر في اللازم
والمد في التعدي قوله محدثا بكسر الدال وفتحها علي الفاعل والمفعول فمعني الكسر
من نصر جانيا وآواه واجاره وحال بينه وبين ان يقتص منه ومعني الفتح هو
الامر المبتدع نفسه ويكون معني الايواء فيه الرضا والصبر عليه فانه اذا رضي
ببدعته واقر فاعلها عليها ولم ينكرها فقد آواه قوله لعنه الله المراد باللعنة
البعد عن الجنة دار الرحمة في اول الامر لا مطلقا قوله صرف الصرف الفريضة
والعدل النافلة وقيل بالعكس وقيل الصرف التوبة والعدل الفدية قوله
ومن والي قوما اي اتخذهم اولياء له قوله بغير اذن مواليه قد مر الكلام فيه الآن
قوله وذمة المسلمين المراد بالذمة العهد والامان يعني امان المسلم للكافر
صحيح والمسلمون كنفس واحدة فيه قوله ادناهم اي مثل العبد والمراة فاذا امن
احدهم حربيا لا يجوز لاحد ان ينقض ذمته قوله ومن اخفر بالخاء المعجمة والفاء
اي من نقض عهده يقال اخفرته اي كنت له خفيرا امنعه واخفرته ايضا وفيه
جواز لعنة اهل الفسق من المسلمين ومن تبرا من مواليه لم تجز شهادته وعليه

اللعنة والاستغفار لان الشارع لعنه وكل من لعنه فهو فاسق ص حدثنا ابو نعيم نا سفين
عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهي النبي صلي الله عليه وسلم عن بيع الولاء
وهبته ش يؤخذ منه عدم اعتبار الاذن في ذلك الحديث بالطريق الاولي لان السيد اذا منع
من نقل الولاء مع ما فيه من العوض وعن الهبة مع ما فيهما من المنة فمنعه من الاذن فيه
مجانا وبلا منة اولي وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين وسفين هو الثوري والحديث
اخرجه مسلم في العتق عن محمد بن عبد الله واخرجه الترمذي في البيوع عن بندار عن
ابن مهدي واخرجه النسائي في الفرايض عن علي بن سعيد بن مسروق واخرجه ابن
ماجه فيه عن علي بن محمد عن وكيع وقال المزي روي يحيي بن سليم هذا عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر وهو وهم وروي الثقفي وعبد الله بن نمير وغير واحد عن عبيد الله
عن ابن دينار عن ابن عمر وهذا اصح وانما نهي عن بيع الولاء لانه حق ارث المعتق من
العتيق وذلك لانه غير مقدور التسليم ونحوه فان قلت روي ابن ابي شيبة عن ابي بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم ان امراة من محارب اعتقت عبدا ووهبت ولاءه لعبد الرحمن
ابن ابي بكر فاجازه عثمان عن الشعبي وقتادة وابن المسيب نحوه قلت حديث الباب يرد هذا
وقيل بيع الولاء وهبته منسوخ اي بحديث الباب ويحتمل ان الحديث ما بلغ هولاء والله اعلم
ص باب اذا اسلم علي يديه ش اي هذا باب اذا اسلم علي يديه كذا في رواية النسفي
اي اذا اسلم رجل علي يدي رجل وفي رواية الفربري اذا اسلم علي يديه رجل وفي رواية
الكشميهني اذا اسلم علي يديه الرجل بالالف واللام وبدونهما اولي واختلف العلما فيمن اسلم
علي يدي رجل من المسلمين فقال الحسن والشعبي لا ميراث للذي اسلم علي يديه وهو
قول ابن ابي ليلي والثوري ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد وحجتهم حديث الباب
وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال الولاء للذي اسلم علي يديه
وكذا روي عن ابن مسعود وزياد ابن ابي سفين وروي عن النخعي وايوب ان ولاءه
للذي اسلم علي يديه وانه يرثه ويعقل عنه وله ان يحول عنه الي غيره ما لم يعقل عنه
وهو قول ابي حنيفة وصاحبيه ص وكان الحسن لا يري له ولاية ش اي وكان الحسن
البصري لا يري للذي اسلم علي يديه رجل ولايه ويروي ولاءه عن الكشميهني ووصل
سفين الثوري اثر الحسن هذا في جامعه عن مطرف عن الشعبي وعن يونس هو ابن عبيد
عن الحسن قال في الرجل يوالي الرجل قال هو بين المسلمين قال سفين وبذلك اقول
ص وقال النبي صلي الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق ش احتج به الحسن وقال قال النبي
صلي الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق يعني ان الولا لا يكون الا للمعتق ص ويذكر عن تميم
الداري رفعه قال هو اولي الناس بمحياه ومماته ش قوله ويذكر علي صيغة المجهول
اشارة الي تمريضه قوله عن تميم هو ابن اوس الداري بالدال المهملة وبالراء نسبة
الي بني الدار بطن من لخم قوله رفعه الضمير المنصوب فيه يرجع الي حديث اذا اسلم علي يديه

وهو الذي ذكره بعده وهو قوله اولي الناس بمحياه ومماته ومعني رفعه مثل معني
قوله قال رسول الله صلي الله عليه وسلم وسنذكر الحديث ومن اخرجه قوله بمحياه اي
بحياته بالنصرة وفي مماته اي في موته بالغسل والتكفين والصلاة عليه لا في ميراثه
لان الولا لمن اعتق والمحيي والممات مصدران ميميان ص واختلفوا في صحة هذا الخبر
ش اي في خبر تميم الداري المذكور فقال البخاري قال بعضهم عن ابن موهب سمع تميما ولا يصح
لقول النبي صلي الله عليه وسلم الولاء لمن اعتق وقال الشافعي هذا الحديث ليس بثابت
انما يرويه عبد العزيز بن عمر عن ابن موهب وابن موهب ليس بالمعروف ولا نعلمه
لقي تميما ومثل هذا لا يثبت وقال الخطابي ضعيف هذا الحديث احمد وقال الترمذي
ليس اسناده بمتصل قال وادخل بعضهم بين ابن موهب وبين تميم قبيصة رواه يحيي
ابن حمزة وقيل انه تفرد فيه بذكر قبيصة وقد رواه ابو اسحق السبيعي عن ابن موهب
بدون ذكر تميم رواه النسائي ايضا وقال ابن المنذر هذا الحديث مضطرب هل هو
عن ابن موهب عن تميم او بينهما قبيصة وقال بعض الرواة فيه عن عبد الله بن موهب
وبعضهم ابن موهب وعبد العزيز راويه ليس بالحافظ وقال بعضهم ابن موهب
لم يدرك تميما وقد اشار النسائي الي ان الرواية التي وقع التصريح فيها بسماعه
من تميم خطاء ولكن وثقه بعضهم وكان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ولاه
القضا بفلسطين ونقل ابو زرعة الدمشقي في تاريخه بسند له صحيح عن الاوزاعي
انه كان يدفع هذا الحديث ولا يري له وجها انتهي كلامهم قلت صحح هذا الحديث ابو زرعة
الدمشقي وقال هذا حديث حسن متصل ورد علي الاوزاعي فقال وليس كذلك ولم ار
احدا من اهل العلم يدفعه واخرجه الحاكم من طريق ابن موهب عن تميم ثم قال
صحيح علي شرط مسلم واخرجه الاربعة في الفرايض فابو داود رواه عن يزيد بن
خالد بن موهب الرملي وهشام بن عمار الدمشقي قالا حدثنا يحيي هو ابن حمزة عن
عبد العزيز بن عمر قال سمعت عبد الله بن موهب يحدث عمر بن عبد العزيز عن قبيصة
ابن ذويب وقال هشام عن تميم الداري انه قال يا رسول الله وقال يزيد ان تميما قال
يا رسول الله ما السنة في الرجل يسلم علي يدي الرجل من المسلمين فقال هو اولي الناس
بمحياه ومماته انتهي وقد علم من عادة ابي داود انه اذا روي حديثا وسكت عنه
فانه يدل علي صحته عنده ورواه الترمذي حدثنا ابو كريب قال نا ابو اسامة وابن
نمير ووكيع عن عبد العزيز بن موهب وقال بعضهم عبد الله بن وهب عن تميم
الداري قال سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم ما السنة الحديث ورواه
النسائي اخبرنا عمرو بن علي ابو حفص قال نا عبد الله بن داود عن عبد العزيز بن
عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب عن تميم الداري قال سالت رسول
الله صلي الله عليه وسلم عن الرجل من المشركين اسلم علي يدي الرجل من المسلمين

قال هو اولي الناس به حياته ومونه واخرجه من طريقين اخريين ولم يتعرض الي شي
مما قيل فيه ورواه ابن ماجه حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن عبد العزيز
ابن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن موهب قال سمعت تميما الداري يقول قلت يا رسول
الله ما السنة في الرجل من اهل الكتاب يسلم علي يدي الرجل قال هو اولي الناس بمحياه
ومماته ومما يويد صحة حديث تميم رضي الله عنه ما رواه ابن جرير الطبري في التهذيب
وروي حصيف عن مجاهد قال جاء رجل الي عمر رضي الله عنه فقال ان رجلا اسلم
علي يدي ومات وترك الف درهم فلمن ميراثه قال رايت لو جني جناية من كان
يعقل عنه قال انا قال فميراثه لك ورواه مسروق عن ابن مسعود وقال ابراهيم
وابن المسيب ومكحول وعمر بن عبد العزيز وفي الاستذكار هو قول ابي حنيفة
وصاحبيه وربيعة قاله يحيي بن سعيد في الكافر الحربي اذا اسلم علي يد مسلم
وروي عن عمر وعثمان وعلي وابن مسعود انهم اجازوا الموالاة وورثوا
وقاله الليث عن عطا والزهري ومكحول نحوه والجواب عما قاله الشافعي هذا
الحديث ليس بثابت برده كلام ابي زرعة الدمشقي الذي ذكرناه وحكم حاكم
بصحته علي شرط مسلم ورواية الائمة الاربعة في كتبهم الا تري ان البخاري
لما ذكره معلقا لم يجزم بضعفه وكيف يقول وابن وهب ليس بمعروف وقد روي
عنه عبد العزيز بن عمر والزهري وابنه زيد بن عبد الله وعبد الله بن ابي جميلة
وعمرو بن مهاجر وقال صاحب الكمال ابن موهب ولاه عمر بن عبد العزيز
قضا فلسطين وهذا كله يدل علي انه ليس بمجهول لا عينا ولا حالا وكفاه شهرة وثقة
تولية عمر بن عبد العزيز اياه وقال يعقوب بن سفين نا ابو نعيم نا عبد العزيز بن
عمر وهو ثقة عن ابن موهب الهمداني وهو ثقة قال سمعت تميما وكذا ذكر الطبراني
في كتابه بخطه وكيف يقول ولا نعلمه لقي تميما وقد قال في رواية سفين بن
يعقوب المذكور وسمعت تميما وقد صرح بالسماع عنه وهل يتصور السماع الا باللقي
وعدم علمه بلقيه تميما لا يستلزم نفي علم غيره بلقيه وعبد العزيز بن عمر ثقة
من رجال الجماعة وقال يحيي وابو داود ثقة وعن يحيي وابو داود ثقة وعن يحيي ثبت
وقول بعضهم عبد العزيز ليس بالحافظ كلام ساقط لان الاعتبار كونه ثقة وهو
موجود وقال محمد بن عمار المشبه في الحفظ بالامام احمد ثقة ليس بين الناس فيه
اختلاف وقول الخطابي ضعف احمد هذا الحديث ليس كذلك لانه لم يبين وجه ضعفه
وقول الترمذي ليس اسناده بمتصل برده انه سمع من تميم بواسطة وبلا واسطة
ولين سلمنا انه لم يسمع منه ولا لحقه فالواسطة وهو قبيصة ثقة ادرك زمان
تميم بلا شك فعنعنته محمولة علي الاتصال وقول ابن المنذر هذا الحديث مضطرب
كلام مضطرب لان رواته كلهم ثقات فلا يضر هل هو عن ابن موهب عن تميم او بينهما

قبيصة والاضطراب لا يضر الحديث اذا كانت رجاله ثقات وقال الدارقطني
انه حديث غريب من حديث ابي اسحق السبيعي عن ابن موهب تفرد عنه ابنه يونس
وتفرد به ابو بكر الحنفي عنه فافاد الدارقطني متابعا لعبد العزيز وهو ابو اسحق
والغرابة لا تدل علي الضعف فقد تكون في الصحيح والاسناد الذي ذكره صحيح علي شرط الشيخين
وفيه رد لقول ابن المنذر ايضا وكيف يشير الشافعي الان الرواية التي وقع فيها التصريح
بسماعه من تميم خطاء ثم يقول ولكنه وثقه بعضهم فاخر كلامه ينقض اوله
وكيف يحكم بالخطا وقد ذكرنا عن ثقتين جليلين انهما صرحا بسماع ابن موهب من تميم
وروي ابن ثبت منيع عن جماعة عن عبد العزيز بلفظ سمعت تميما فيجوز روايته
اولا عن قبيصة عن تميم وعن تميم بلا واسطة ص حدثنا قتيبة بن سعيد
عن مالك عن نافع عن ابن عمر ان عايشة ام المؤمنين ارادت ان تشتري جارية
تعتقها فقال اهلها نبيعكها علي ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلي الله عليه
وسلم فقال لا يمنعك ذلك فانما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة ما قاله
الكرماني اللام للاختصاص يعني الولا يختص بمن اعتقه وبذل المال في اعتاقه
قلت حاصل كلامه ان من اسلم علي يده رجل ليس له ولاء لانه مختص بمن اعتقه
واختصاصه به باللام ولكن كون اللام فيه للاختصاص فيه نظر لا يخفي لانه
لا يجوز ان تكون للاستحقاق وهي الواقعة بين معني وذات كاللام في نحو ويل
للمطففين واستحقاق المعتق الولا لا ينافي استحقاق غيره ويجوز ان تكون للصيرورة
لان صيرورة الولا للمعتق لا تنافي صيرورته لغيره وقد ذكرنا ان هذا الحديث قد
مر غير مرة قوله تعتقها اصله لان تعتقها قوله فذكرت ذلك اي ذكرت عايشة
قوله لا نبيعكها علي ان ولاءها لنا قوله لا يمنعك ذلك اي قولهم هذا وفي رواية
الكشميهني لا يمنعنك بنون التاكيد ص حدثنا محمد اخبرنا جرير عن منصور
عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة رضي الله عنها قالت اشتريت بريرة فاشترط
اهلها ولاءها فذكرت ذلك للنبي صلي الله عليه وسلم فقال اعتقيها فان الولاء لمن
اعطي الورق قالت فاعتقتها فدعاها رسول الله صلي الله عليه وسلم فخيرها
من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما بت عنده فاختارت نفسها ش الكلام
في مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال
الغساني هو محمد بن سلام ان شاء الله وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني محمد بن
يوسف البيكندي وجرير هو ابن عبد الحميد ووقع في الاسراض حدثنا محمد
نا جرير وليس في الكتاب محمد عن جرير سوي هذين الموضعين ومنصور هو
ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي والاسود هو ابن يزيد خال ابراهيم قوله الورق
بفتح الواو وكسر الراء هو الفضة والباقي ظاهر وفي بعض النسخ في اخر الحديث

قال وكانت زوجها حرا والله اعلم ص باب ما يرث النساء من الولاء ش اي هذا باب في بيان
ما ترث النساء من الولاء ص حدثنا حفص بن عمر نا همام عن نافع عن ابن عمر قال ارادت عايشة
ان تشتري بريرة فقالت للنبي صلى الله عليه وسلم انهم يشترطون الولاء فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اشتريها فانما الولاء لمن اعتق ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دلالة على ان
النساء اذا اعتقن تستحق الولاء وهمام بالتشديد هو ابن يحيى والحديث كما مر ص حدثنا ابن
سلام اخبرنا وكيع عن سفين عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عايشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الولاء لمن اعطى الورق وولي النعمة ش مطابقته
للترجمة مثل ما ذكرنا وابن سلام هو محمد بن سلام بتخفيف اللام على الاشهر وسفين
هو الثوري والباقي ظاهر وتفرد الثوري بقوله وولي النعمة معناه لمن اعتق بعد اعطاء
الثمن لان ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون الا بالعتق وكل موضع يكون فيه
الولاء للمعتق الرجل والمراة المعتقة لذلك فاذا اعتق رجل وامراة عبدا ثبت الولاء لهما
وولاء ولده ذكورهم واناثهم وولاء ولد الذكور كذلك ص باب مولى القوم
من انفسهم وابن الاخت منهم ش اي هذا باب في بيان ان مولى القوم اي عتيقهم
منهم في النسبة اليهم والميراث منه قوله وابن الاخت منهم اي ابن اخت القوم منهم
في انه يرثهم توريث ذوي الارحام وفي التوضيح اما ابن اخت القوم منهم فهو محمول عند
اهل المدينة ان يكون ابن اختهم من عتيقهم وعند اهل العراق الذين يورثون ذوي
الارحام ابن اخت القوم منهم يرثهم ويرثونه ص حدثنا ادم نا شعبة نا معاوية بن
قرة وقتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال مولى
القوم من انفسهم او كما قال ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث هكذا وقع في رواية
ادم عن شعبة مقرونا واكثر الرواة قالوا شعبة عن قتادة وحده عن انس وباتم منه
مضى في مناقب قريش في باب ابن اخت القوم ومولى القوم منهم حدثنا سليمان بن حرب نا
شعبة عن قتادة عن انس قال دعى النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة
عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابن اخت القوم منهم او من انفسهم
ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهو قوله وابن الاخت منهم وابو الوليد هشام بن
عبد الملك واختصر هنا الانصار خاصة فقال هل فيكم احد من غيركم قالوا لا الا ابن
اخت لنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن اخت القوم منهم واحتج به من قال
بتوريث الارحام وبه قال شريح والشعبي والنخعي ومسروق وعلقمة بن الاسود ذوي
وطاوس والثوري وابن ابي ليلى والحسن بن صالح وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
واحمد ويحيى بن ادم وضرار بن صرد ونوح بن دراج وغيرهم من الائمة وهو قول
عامة الصحابة منهم علي ابن ابي طالب وابن مسعود وابن عباس في اشهر الروايتين
عنه ومعاذ بن جبل وابي الدرداء وابو عبيدة بن الجراح والخلفاء الاربعة على ما قاله

القاضي

القاضي ابو حازم وذهب عثمان بن عفان وزيد بن ثابت وعبد الله بن الزبير رضي الله عنهم الى
ان لا ميراث لذوي الارحام فمن مات ولم يخلف وارثا ذا فرض او عصبة فماله لبيت المال وبه
اخذ مالك والاوزاعي ومكحول وسعيد بن المسيب والشافعي واهل المدينة واهل الظاهر
الا ان اصحاب الشافعي يفتون اليوم بتوريث ذوي الارحام على قول اهل التنزيل لفساد
بيت المال وعن ابي بكر الصديق روايتان فيه والله اعلم ص باب ميراث الاسير
ش اي هذا باب في بيان حكم ميراث الاسير الذي في ايدي العدو واختلف فيه فعن سعيد
ابن المسيب لا يورث الاسير رواه ابو بكر ابن ابي شيبة عنه وفي رواية عنه يورث
وعن الزهري روايتان نحوه وعنه لا يجوز للاسير في ماله الثلث ونقل ابن بطال عن
اكثر العلماء انهم ذهبوا الى ان الاسير اذا وجب له ميراث انه يوقف له هذا قول مالك والكو فيين
والشافعي والجمهور وذلك لان الاسير اذا كان مسلما فهو داخل تحت عموم قوله من ترك مالا
فلورثته وهو من جملة المسلمين الذين تجري عليهم احكام المسلمين ولا تتزوج امراته
ولا يقسم ماله ما تحققت حياته وعلم مكانه فاذا انقطع خبره وجهل حاله فهو مفقود تجري
فيه احكام المفقود ص قال وكان شريح يورث الاسير في ايدي العدو وهو يقول هو احوج
اليه ش ليس في كثير من النسخ لفظ قال فعلى تقدير وجوده يكون فاعله البخاري اي قال
البخاري وكان شريح بن الحارث القاضي الكندي الكوفي الى اخره من طريق داود ابن ابي
هند عن الشعبي عن شريح فذكره ص وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه اجز وصية
الاسير وعتاقه وما صنع في ماله ما لم يتغير عن دينه فانما هو ماله يصنع ما يشاء ش هذا ايضا
توضيح الابهام الذي في الترجمة قوله اجز امر من الاجازة قوله وصية الاسير منصوب
به قوله وعتاقه عطف عليه ويروى عتاقته قوله ما يشاء بصورة المضارع وعند
الكشميهني ما شاء بلفظ الماضي ووصل هذا التعليق عبد الرزاق عن معمر عن اسحاق بن
راشد ان عمر كتب اليه اجز وصية الاسير ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة عن عدي عن ابي
حازم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من ترك مالا فلورثته ومن ترك
كلا فالينا ش مطابقته للترجمة من حيث ان الاسير في ايدي العدو داخل تحت قوله من
ترك وابو الوليد هشام بن عبد الملك وعدي هو ابن ثابت الانصاري وابو حازم بالحاء المهملة
والزاي سلمان الاشجعي والحديث مضى في الاستقراض عن ابي الوليد ايضا قوله كلا بفتح الكاف وتشد يد
اللام اي عيالا ص باب لا يرث المسلم الكافر ش اي هذا باب يذكر فيه قوله صلى الله
عليه وسلم لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم اما الكافر فانه لا يرث المسلم بالاجماع يرثه
بالحديث وبقوله تعالى ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وفي الميراث اثبات
السبيل للكافر على المسلم والمراد منه نفي السبيل من حيث الحكم لا من حيث الحقيقة لتحقق حقيقة
السبيل واما المسلم فهل يرث من الكافر ام لا فقالت عامة الصحابة رضي الله عنهم لا يرث
وبه اخذ علماؤنا والشافعي وهذا استحسان والقياس ان يرث وهو قول معاذ بن جبل

ومعاوية ابن ابي سفيان وبه اخذ مسروق والحسن ومحمد بن الحنفية ومحمد بن علي بن حسين
واما ارث المسلم من المرتد فباعتبار الاستناد الى حال الاسلام ولهذا قال ابو حنيفة رضي الله عنه
انه يورث عنه كسب اسلامه دون كسب ردته ولا يرث هو من المسلم عقوبة له على ردته
ص واذا اسلم قبل ان يقسم الميراث فلا ميراث له ش اي اسلم الكافر قبل ان يقسم ميراث ابيه او اخيه
مثلا فلا ميراث له لان الاعتبار بوقت الموت لا بوقت القسمة وهو قول جمهور الفقها وقالت
طايفة اذا اسلم قبل القسمة فله نصيبه روي عن عمر وعثمان رضي الله عنهما من طريق لا يصح
وبه قال الحسن وعكرمة وحكاه ابن هبيرة عن احمد وحكاه ابن التين عن جابر وروي
عن الحسن الارث فيما لم يقسم خاصة ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابن شهاب
عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن اسامة بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ش مطابقته للترجمة من حيث انها لفظ
الحديث وابو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل البصري وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج وابن شهاب محمد بن مسلم الزهري وعلي بن حسين المعروف بزين العابدين
وعمرو بن عثمان بن عفان القرشي الاموي وكل من رواه عن ابن شهاب قال عمرو بالواو الا
مالكا فانه قال عمر بدون الواو ولم يختلفوا ان لعثمان ابنا يسمى عُمَر بلا واو والاخر
يسمى عمرو بالواو الا ان هذا الحديث كان لعمرو عند الجماعة قال الكلاباذي وهم مالك
فيه فقال عمر بدون الواو والحديث مضى في المغازي عن سليمان بن عبد الرحمن عن سعد
ابن يحيى عن يحيى ابن ابي حفصة عن الزهري به والله اعلم ص باب ميراث العبد
النصراني والمكاتب واثم من انتفى من ولده ش اي هذا باب في ميراث العبد النصراني الى اخره
كذا وقع عند الاكثرين بغير حديث وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني باب
من ادعى اخا او ابن اخ ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني هنا ثلاثة تراجم متوالية باب
ميراث العبد النصراني باب اثم من انتفى من ولده باب من ادعى اخا وقد ذكروا ان البخاري
ترجم الابواب واراد ان يلحق بها الاحاديث فلم يتفق له وخلى بين الترجمتين بياضا والنقلة
ضموا البعض الى البعض انتهى وجعلوا في باب اثم من انتفى من ولده قصة سعد وعبد
ابن زمعة وجرى ابن بطال وابن التين على حذف باب من انتفى ولده وجعلا
قصة ابن زمعة لباب من ادعى اخا ولم يذكرا في باب ميراث العبد النصراني
حديثا على ما وقع عند الاكثرين ووقع عند النسفي اي باب ميراث العبد النصراني
والمكاتب النصراني وقال لم يكتب فيه حديثا وفي عقبه باب اثم من انتفى من ولده ومن
ادعى اخا او ابن اخ وذكر فيه قصة عبد بن زمعة وقال ابن بطال مذهب العلماء ان العبد
النصراني اذا مات فماله لسيده بالرق لان ملك العبد غير صحيح وهو مال السيد يستحقه
لا بطريق الارث وعن ابن سيرين ماله لبيت المال وليس للسيد فيه شيء واما المكاتب
فاذا مات قبل اداء الكتابة وكان في ماله اداء لباقي كتابته اخذ ذلك في كتابته فما فضل

فهو

فهو لبيت المال وحكى ابن التين في ميراث النصراني اذا اعتقه المسلم ثمانية اقوال فقال
عمر بن عبد العزيز والليث والشافعي هو كالمولى المسلم ان كانت له ورثة والا فماله
لسيده وقيل يرثه الولد خاصة وقيل الولد والوالد خاصة وقيل هما والاخوة وقيل
هم والعصبة وقيل ميراثه لذوي رحمه وقيل لبيت المال وقيل يوقف فمن ادعاه من
النصارى كان له والله اعلم ص باب من ادعى اخا او ابن اخ ش اي هذا باب في بيان حكم
من ادعى اخا او ابن اخ وفي بعض النسخ وقع هكذا باب اثم من انتفى من ولده ومن ادعى
اخا او ابن اخ ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة انها قالت
اختصم سعد ابن ابي وقاص وعبد بن زمعة في غلام فقال سعد هذا يا رسول الله ابن اخي
عتبة ابن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول
الله ولد على فراش ابي من وليدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه فراى شبها
بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد الولد للفراش وللعاهر الحجر واحتجبي منه يا سودة بنت زمعة
قالت فلم ير سودة قط ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى اخ ودعوى ابن اخ وهو
ظاهر والحديث مر عن قريب في باب الولد للفراش وفي غيره ومضى الكلام فيه قوله من
وليدته اي امته وزوجة بنت زمعة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ولم تر
ه اي ولم تر سودة ذلك الغلام قط واسمه عبد الرحمن وقد مضى انه لا يجوز
استلحاق غير الاب واختلف العلما فيما اذا مات الرجل وخلف ابنا واحدا لا وارث
له غيره فاقر باخ فقال ابن القصار عند مالك والكوفيين لا يثبت نسبه وهو المشهور
عن ابي حنيفة وقال الشافعي تثبت فقال القايم مقام الميت فصار اقراره كاقراره في حياته
واحتج هولاء بانه حمل النسب على الغير فلا يجوز واما من انتفى من ولده فقد ورد فيه
وعيد شديد وروى مجاهد عن ابن عمر رفعه من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا فضحه
الله يوم القيمة وفي سنده الجراح والد وكيع مختلف فيه واخرج ابن عدي عن ابن عمر رضي الله
عنهما من انتفى من ولده فليتبوأ مقعده من النار وفي سنده محمد بن الزعيزعة راويه عن
نافع قال ابو حاتم منكر الحديث وروى ابو داود والنسائي عن ابي هريرة وصححه الحاكم
وابن حبان بلفظ ايما رجل جحد ولده وهو ينظر اليه احتجب الله منه وفي سنده عبد الله
ابن يونس حجازي ما روى عنه سوى يزيد بن الهاد والله اعلم ص باب من ادعى
الى غير ابيه ش اي هذا باب في بيان اثم من انتسب الى غير ابيه وجواب من محذوف يظهر
من الحديث ص حدثنا مسدد نا خالد هو ابن عبد الله نا خالد عن ابي عثمان عن سعد رضي الله
عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى الى غير ابيه وهو يعلم انه غير
ابيه فالجنة عليه حرام فذكرته لابي بكرة فقال وانا سمعته اذناي ووعاه قلبي من رسول
الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من حيث انها بعض الحديث وخالد شيخ البخاري
هو ابن عبد الله الطحان الواسطي وشيخه خالد بن مهران الحذاء يروي عن ابي عثمان

ابن عبد الرحمن النهدي وسعد هو ابن ابي وقاص رضي الله عنه والحديث مضى في المغازي
في غزوة حنين من رواية عاصم الاحول عن ابي عثمان سمعت سعدا وابا بكرة قوله من
ادعى اي من انتسب الى غير ابيه والحال يعلم انه غير ابيه وفي رواية مسلم من ادعى ابا في
الاسلام غير ابيه والباقي مثله قوله فالجنة عليه حرام وفي الحديث الاتي فقد كفر
يعني اذا استحل لان الجنة ما حرمت الا على الكافرين او المراد كفران النعمة وانكار حق
الله وحق ابيه وهو للتغليظ كقوله ومن كفر فان الله غني قوله فذكرته اي قال ابو عثمان
فذكرت الحديث لابي بكرة بفتح الباء الموحدة واسمه نفيع مصغر نفع الثقفي ص
حدثنا اصبغ بن الفرج حدثنا ابن وهب اخبرني عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن ابائكم فمن رغب عن ابيه
فقد كفر ش مطابقته للترجمة من حيث معناه وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري
وعمرو هو ابن الحارث المصري وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف هو ابن
مالك الغفاري والحديث مر في مناقب قريش قوله لا ترغبوا هذه الكلمة اذا استعملت بكلمة
عن تكون بمعنى الاعراض والترك واذا استعملت بكلمة في تكون بمعنى الاقبال
والتوجه قوله فقد كفر قد مر معناه الان وهذه رواية الكشميهني وفي رواية
غيره فهو كفر وكذا رواية مسلم والله اعلم ص باب اذا ادعت المراة ابنا
ش اي هذا باب يذكر فيه اذا ادعت المراة ابنا ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
حدثنا ابو الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال كانت امراتان معهما ابناهما جاء الذيب فذهب بابن احدهما فقالت لصاحبتها
انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود عليه السلام
فقضى به للكبرى فخرجن على سليمان بن داود عليهما السلام فاخبرناه فقال
ائتوني بالسكين اشقه بينهما فقالت الصغرى لا تفعل رحمك الله هو ابنها فقضى به
للصغرى قال ابو هريرة رضي الله عنه والله ما سمعت بالسكين قط الا يومئذ
وما كنا نقول الا المدية ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه دعوى كل واحدة
من المراتين ان الابن له قيل ما وجه ايراده هذا الحديث ولا يتعلق به حكم قلت يستنبط
منه حكم وهو ان امراة لا زوج لها اذا قالت لابن لا يعرف له اب هذا ابني ولم ينازعها
احد فانه يعمل بقولها وترثه ويرثها وترثه اخوته لامه واذا كان لها زوج وادعت
ان هذا ابني وانكره لا يعمل بقولها الا اذا اقامت البينة فحينئذ قبلت قوله حدثنا ابو اليمان
اي الحكم بن نافع قوله حدثنا ابو الزناد ويروى اخبرنا ابو الزناد بالزاي والنون وهو عبد الله
ابن ذكوان يروي عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والحديث مضى في ترجمة
سليمان من احاديث الانبياء عليهم السلام قوله فتحاكمتا اي المراتان المذكورتان ويروى
فتحاكما بالتذكير باعتبار الشخصين قيل كيف نقض سليمان حكم داود عليهما السلام واجيب

بانهما حكما بالوحي وحكومة سليمان كانت ناسخة او بالاجتهاد وجاز النقض لدليل اقوى
على ان الضمير في قوله فقضى يحتمل ان يكون راجعا الى داود قلت في الجواب الاول نظر لان عمر
سليمان كان حينئذ احد عشر سنة ولم يكن يوحى اليه قالوا استخلفه داود وعمره اثني عشر
سنة وقال مقاتل كان اقضى من داود وكان داود اشد تعبدا من سليمان وقال الكرماني لما
اعترف الخصم بان الحق لصاحبه كيف حكم بخلافه ثم قال لعله علم بالقرينة انه لا يريد
حقيقة الامر وقال النووي استدل عليه السلام بشفقة الصغرى على انها امه ولعل
الكبرى اقرت به بعد ذلك للصغرى قوله والله ما سمعت اي ما سمعت بالسكين يعني
باسم السكين قط الا يومئذ يعني يوم سمع الحديث قوله الا المدية بضم الميم وفتحها وكسرها
وسكون الدال سميت بها لانها تقطع مدى حياة الدنيا والسكين لانها تسكن حركته
ص باب القايف ش اي هذا باب في بيان حكم القايف وهو على وزن فاعل من القيافة
وهي معرفة الاثار وفي اصطلاح الفقهاء هو الذي يعرف الشبه ويميز الاثر وسمي بذلك
لانه يقفو الاشياء اي يتبعها وقال الاصمعي هو الذي يقفو الاثر ويقتافه قفيا وقيافة
ويجمع القايف على القافة قيل ما وجه ذكر القايف في كتاب الفرايض واجيب بجواب لا يشفي
الا على مذهب من يعمل بالقيافة وهو الرد على من لا يعمل بها التوارث بين الملحق والملحق
به وله تعلق بالفرايض من هذا الوجه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب
عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مسرورا
تبرق اسارير وجهه فقال الم تري ان مجززا راى انفا الى زيد بن حارثة واسامة
ابن زيد فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض ش مطابقته للترجمة من حيث ان
مجززا المذكور حكم بالقيافة في زيد بن حارثة واسامة بن زيد وكانوا في الجاهلية
يقدحون في نسب اسامة لانه كان اسود شديد السواد وكان ابوه زيد ابيض من القطن
فلما قال هذا القايف ما قال مع اختلاف اللون سر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك لكونه
كافهم عن الطعن فيه لاعتقادهم بذلك والحديث اخرجه مسلم في النكاح عن يحيى بن
يحيى وغيره واخرجه ابو داود والترمذي في الولاء والنسائي في الطلاق قوله دخل مسرورا
اي دخل في حجرة عايشة حال كونه مسرورا اي فرحان قوله تبرق اسارير وجهه جملة
حالية والاسارير الخطوط التي تجتمع في الجبهة وتتكسر واحدها سر وسرر وجمعها
اسرار واسرة وجمع الجمع اسارير وروي عن عايشة انها قالت دخل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم تبرق اكاليل وجهه وهو جمع اكليل وهو ناحية الجبهة وما يتصل
بها من الجبين وذلك ان انما يوضع الاكليل هناك وكلما احاط بالشيء وتكلله من جوانبه
فهو اكليل قاله الخطابي قوله الم ترى ويروى الم ترين بالنون في اخره والمراد بالروية
هنا الاخبار او العلم قوله ان مجززا بضم الميم وفتح الجيم وتشديد الزاي المكسورة وتحكى
فتحها وفي اخره زاي اخرى وسمي بذلك لانه كان اذا اخذ اسيرا في الجاهلية جز ناصيته

واطلقه وهو ابن الاعور بن جعده الدلجي نسبته الي مدلج بن مرة بن عبد مناف بن كنانة
وقال الذهبي روي عنه النبي صلي الله عليه وسلم قوله وذكره ابن يونس فيمن شهد وفتح مصر
وقال لا اعلم له رواية وقال ابن ماكولا وابنه علقمة بن مجزز له صحبة روي عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال الطبري وقال الكلبي بعثه عمر بن الخطاب في جيش الي الحبشة فهلكوا كلهم
وقال ابن ماكولا ايضا بعد ان ضبط مجزز كما ذكرناه وقال ابن عيينة محرز يعني بسكون الحاء
المهملة وكسر الراء وفي اخره زاي فان قلت هل كانت القيافة مخصوصة يعني بمدلج ام لا
قلت كانت القيافة فيهم وفي بني اسد والعرب تعترف بذلك والصحيح انها ليست خاصة
وقد اخرج يزيد بن هرون في الفرايض بسند صحيح الي سعيد بن المسيب ان عمر رضي
الله عنه كان قايفا اورده في قصة وعمر قرشي ليس مدلجيا ولا اسديا لا اسد قريش
ولا اسد خزيمة قوله نظر انفا بالمد ويجوز بالقصر اي الساعة من قولك استانفت
اي ابتدات ومنه قوله تعالى ماذا قال انفا اي في اي وقت يقرب منا قوله الي زيد
ابن حارثة الي اخره وذكر في الرواية التي بعدها دخل علي براي اسامة بن زيد
وزيدا وعليهما قطيفة قد غطيا روسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها
من بعض وفي رواية الكشميهني بعضها لمن بعض وفيه اثبات الحكم بالقافة وممن
قال به انس بن مالك وهو اصح الروايتين عن عمر رضي الله عنه وبه قال عطا ومالك
والاوزاعي والليث والشافعي واحمد وابو ثور قال الكوفيون والثوري وابو حنيفة
واصحابه الحكم بها باطل لانه تخرص وتحدث ولا يجوز ذلك في الشريعة وليس في حديث
الباب حجة في اثبات الحكم بها لان اسامة قد كان ثبت نسبه قبل فلم يحتج الشارع الي اثبات
ذلك الي قول احد وانما تعجب من اصابة مجزز كما يتعجب من ظن الرجل الذي يصيب
ظنه حقيقة الشي الذي يظنه ولا يجب الحكم بذلك اثباته ما لم يكن ثابتا وقد قال تعالي
وتبارك ولا تقف ما ليس لك به علم ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفين عن الزهري
عن عروة عن عايشة قالت دخل علي رسول الله صلي الله عليه وسلم ذات يوم وهو
مسرور فقال يا عايشة الم تري ان مجززا المدلجي دخل وراي اسامة وزيدا
وعليهما قطيفة قد غطيا روسهما وبدت اقدامهما فقال ان هذه الاقدام بعضها
من بعض ش هذا هو الحديث المذكور غير انه اخرجه عن قتيبة من طريقين احدهما
عن قتيبة عن الليث الي اخره والاخر هو قتيبة ايضا عن سفين بن عيينة الي اخره
وفيه زيادة تفسر ما ذكر في الحديث السابق من اختصاص علي ذكر الاقدام والقطيفة
كساء وفي المغرب دثار مخمل والجمع قطايف وقطف والله اعلم ص بسم الله الرحمن
الرحيم كتاب الحدود ش اي هذا كتاب في بيان احكام الحدود وهو جمع حد
وهو المنع لغة ولهذا يقال للبواب حدادا لمنعه الناس عن الدخول وفي الشرع
الحد عقوبة مقدرة لله تعالي وانما جمعه لاشتماله علي انواع الحدود وهي حد الزنا

وحد

وحد القذف وحد الشرب المذكور فيه والمذكور فيه حد الزنا والخمر والسرقة وقد تطلق
الحدود ويراد بها نفس المعاصي كقوله تعالي تلك حدود الله فلا تقربوها وعلي فعل فيه
شي مقدر ومنه ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه والبسملة ثابتة قبل قوله
كتاب الحدود في غير رواية ابي ذر ولا يترك البسملة عند ذكر كل بال وفي رواية النسفي جعل
البسملة بين الكتاب والباب ثم قال لا يشرب الخمر وقال ابن عباس والله اعلم ص باب
ما يحذر من الحدود ش اي هذا باب في ذكر ما يحذر من الحدود كذا وقع في رواية المستملي
باب ما يحذر من الحدود ولم يذكر فيه حديثا وفي رواية غيره كتاب الحدود وما يحذر من
الحدود عطفا علي الحدود تقديره كتاب في بيان الحدود وفي بيان ما يحذر من الحدود
والله اعلم ص باب لا يشرب الخمر ش اي هذا باب فيه لا يشرب المسلم الخمر
وهذا انما حذف فاعله قاله ابن مالك ويجوز ان يكون لا يشرب علي صيغة المجهول وفي
رواية المستملي باب الزنا وشرب الخمر اي هذا باب في بيان حكم الزنا وبيان حكم شرب الخمر
ص وقال ابن عباس رضي الله عنهما ينزع منه نور الايمان في الزنا ش هذا يطابق للجزء
الاول للترجمة قوله ينزع منه اي من الزاني ووصله ابو بكر ابن ابي شيبة في كتاب
الايمان من طريق عثمان ابن ابي صفية قال كان ابن عباس يدعو غلمانه غلاما
غلاما فيقول الا ازوجك ما من عبد يزني الا نزع الله منه نور الايمان وقد روي
مرفوعا اخرجه الطبري من طريق مجاهد عن ابن عباس سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم يقول من زنا نزع الله نور الايمان من قلبه فان شاء ان يرده اليه رده ص
حدثني يحيي بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن
ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن
ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مومن ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا ينتهب
نهبة يرفع الناس اليه فيها ابصارهم وهو مومن ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعقيل بضم العين ابن خالد وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام المخزومي
ووقع في رواية مسلم من طريق شعيب بن الليث عن ابيه حدثني عقيل بن خالد
قال قال ابن شهاب اخبرني ابو بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام والحديث
اخرجه مسلم كما ذكرنا من طريق عقيل عن ابن شهاب واخرجه ابن ماجه في العتق
ايضا من طريق عقيل عن الزهري وذكر من قبلنا اختلفوا في هذا الحديث فانكر بعضهم
ان يكون رسول الله صلي الله عليه وسلم قاله قال عطا اختلف الرواة في اداء لفظ
النبي صلي الله عليه وسلم بذلك فقال محمد بن زيد بن واقد بن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب وسئل عن تفسير هذا الحديث فقال انما قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم لا يزنين مومن ولا يسرقن مومن وقال اخرون عني بذلك لا يزني الزاني
وهو مستحل للزنا غير مومن بتحريم الله ذلك عليه فاما ان زني وهو معتقد تحريمه

فهو مومن روي ذلك عكرمة عن مولاه وحجتهم فيه حديث ابي ذر رفعه
من قال لا اله الا الله دخل الجنة وان زني وان سرق وقال اخر ينزع منه الايمان
فيزول عنه فيقال له منافق وفاسق روي هذا عن سرق وقال اخرون نزع منه
الايمان فيزول عنه فيقال له منافق وفاسق روي هذا عن الحسن قال النفاق نفاقان
تكذيب محمد صلي الله عليه وسلم فهذا لا يغفر ونفاق خطايا وذنوب يرجي لصاحبه
وعن الاوزاعي كانوا لا يكفرون احدا بذنب ولا يشهدون علي احد بكفر ويتخوفون نفاق العرب
علي انفسهم وقال اخرون اذا اتي المومن كبيرة نزع منه الايمان فاذا فارقها عاد اليه الايمان
وقال بعض الخوارج والرافضة والاباضية من فعل شيا من ذلك فهو كافر خارج
عن الايمان لانهم يكفرون المومن بالذنب ويوجبون عليه التخليد في النار بالمعاصي
وحجتهم ظاهر حديث ابي هريرة هذا وقال المهلب قوله ينزع منه نور الايمان يعني
ينزع نور بصيرته في طاعة الله لغلبة شهوته عليه فكان تلك البصيرة نور
طفته الشهوة من قلبه يشهد لهذا قوله عز وجل كلا بل ران علي قلوبهم ما كانوا يكسبون
وقيل هذا من باب التغليظ او معناه نفي الكمال وقال ابن عباس المراد منه الانذار بزوال
الايمان اذا اعتاد فمن حام حول الحمي وشك ان يقع فيه قوله حين يزني قال الكرماني
كلمة حين متعلقة بما قبلها او بما بعدها ثم قال تحتملهما اي لا يزني في اي حين كان او هو
مومن حين يزني وفيه تنبيه علي جميع انواع المعاصي لانها اما بدنية كالزنا او ماليه
اما سرا كالسرقة او جهرا كالنهب او عقلية كالخمر فانها مزيلة له قوله نهبة بضم
النون وهو المال المنهوب وقال الكرماني النهبة بالفتح مصدر وبضمها المال المنهوب
يعني لا ياخذ الرجل مال غيره قهرا وظلما وهم ينظرون اليه ويتضرعون ويبكون ولا يقدرون
علي دفعه ثم قال ما فائدة ذكر الانصار فاجاب بانه اخراج الموهوب المشاع والموائد العامة
فان رفعها لا يكون عادة الا في الغارات ظلما صريحا انتهي وقيل يحتمل ان يكون كناية
عن عدم التستر بذلك فتكون صفة لازمة للنهب بخلاف السرقة والاختلاس
فانه يكون في خفية والانتهاب اشد لما فيه من مزيد الجراة وعدم المبالاة ص
وعن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلي الله
عليه وسلم مثله الا النهبة ش هذا موصول بالسند المذكور اي روي عن محمد
ابن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن
ابن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم مثله اي مثل الحديث المذكور الا لفظ
النهبة ليس فيه واخرجه مسلم من طريق شعيب بن الليث بلفظ قال ابن شهاب
وحدثني سعيد بن المسيب وابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم بمثل حديث ابي بكر هذا الا النهبة والله اعلم ص باب
ماجاء في ضرب شارب الخمر ش اي هذا باب يذكر فيه ماجاء من الخبر في ضرب

شارب

شارب الخمر ص حدثنا حفص بن عمر نا هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلي الله عليه
وسلم ضرب في الخمر بالجريد والنعال وجلد ابو بكر اربعين ش مطابقته للترجمة ظاهرة
واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر عن هشام الدستوائي عن قتادة والثاني عن
ادم بن اياس عن شعبة الي اخره والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن ابي موسي وبندار
واخرجه ابو داود فيه عن مسلم بن ابراهيم واخرجه الترمذي عن بندار به واخرجه ابن ماجه
فيه عن علي بن محمد مختصرا ولم يذكر وجلد ابو بكر اربعين واحتج الشافعي واحمد واسحق
واهل الظاهر علي ان حد السكران اربعون سوطا وقال ابن حزم وهو قول ابي بكر وعمر
وعثمان وعلي والحسن بن علي وعبد الله بن جعفر رضي الله عنهم وبه يقول الشافعي وابو سليمان
واصحابنا وقال الحسن البصري والشعبي وابو حنيفة ومالك وابو يوسف ومحمد واحمد في
رواية ثمانون سوطا وروي ذلك عن علي وخالد بن الوليد ومعاوية ابن ابي سفين
قال ابو عمر والجمهور من علماء السلف والخلف علي ان الحد في الشرب ثمانون وهو قول مالك والثوري
والاوزاعي وعبيد الله بن الحسن والحسن بن حي واسحق واحمد وهو احد قولي الشافعي
وذلك اتفق اجماع الصحابة في زمن عمر علي التماس في حد الخمر ولا يخالف لهم منهم وعلي ذلك
جماعة التابعين وجمهور فقهاء المسلمين والخلاف في ذلك كالشذوذ المحجوج بالجمهور
وقال ابن مسعود ما راه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وقال النبي صلي الله عليه
وسلم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي وروي الدارقطني من حديث
يحي بن فليح عن محمد بن يزيد عن عكرمة عن مولاه ان الشراب كانوا يضربون في عهد
رسول الله صلي الله عليه وسلم بالايدي والنعال والعصي حتي توفي وكان في خلافة
ابي بكر رضي الله عنه فجلدهم اربعين ثم عمر كذلك الحديث الي ان قال فقال عمر ماذا ترون
فقال علي اذا شرب سكر واذا سكر هذي واذا هذي افتري وعلي المفتري ثمانون جلدة فامر عمر
فجلده ثمانين اي جلد السكران ثمانين سوطا والله اعلم ص باب من امر بضرب
الحد في البيت ش اي هذا باب في ذكر من امر بضرب الحد في البيت فكانه ترجم
هذا الباب ردا علي من قال لا يضرب الحد سرا وروي ابن سعد عن عمر رضي الله عنه
في قصة ولده ابي شحمة لما شرب بمصر فحده عمرو بن العاص في البيت وانكر عمر
عليه واحضره الي المدينة وضربه الحد جهرا وحمل العلماء ذلك علي المبالغة في تاديب
ولده لان اقامة الحد لا تتضح الا جهرا ص حدثنا قتيبة نا عبد الوهاب عن ايوب عن
ابن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث قال جيئ بالنعيمان او بابن النعيمان شاربا وامر
النبي صلي الله عليه وسلم من كان في البيت ان يضربوه قال فضربوه فكنت انا فيمن ضربه
بالنعال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوهاب هو ابن عبد المجيد الثقفي
وايوب هو السختياني وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ابن ابي مليكة هو عبد الله
ابن عبيد الله ابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه

زهير بن عبد الله وعقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف ابو سروعة
القرشي المكي سمع النبي صلى الله عليه وسلم وهو من افراد البخاري والحديث مضى
في الوكالة عن محمد بن سلام وهو من افراده قوله جيء بالنعيمان بضم النون وفتح العين المهملة
ابن عمرو الانصاري قوله او بابن النعيمان شك من الراوي وقد اخرج الزبير بن بكار وابن
منده الحديث بالوجهين فيهما النعيمان بغير شك وفي رواية الزبير كان النعيمان يصيب
الشراب وقال ابن عبد البر في موضع ان النعيمان جلد في الخمر اكثر من خمسين مرة وقال في موضع
اخر انه كان رجلا صالحا وكان له ابن انهمك في شرب الخمر فجلده النبي صلى الله عليه وسلم
وكان النعيمان مزاحا يُضحِكُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم وقال ابن الكلبي كان صلى الله عليه
وسلم اذا راى النعيمان لن يتمالك نفسه ان يضحك وروي انه جاء اعرابي واناخ
ناقته فقيل للنعيمان لو نحرتها فاكلناها ويغرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمنها فنحرها
فخرج الاعرابي فصاح واعقراه يا محمد فقال من فعل قالوا النعيمان فضحك صلى الله عليه
وسلم وغَرِمَ ثمنها وقال ابن سعد عاش النعيمان الى خلافة معاوية وكان شهد العقبة
مع السبعين وبدرا واحدا والخندق وساير المشاهد وفي التوضيح فجلده النبي اربعا او خمسا
فقال رجل اللهم العنه ما اكثر ما يشرب واكثر ما يجلد فقال النبي صلى الله عليه وسلم
لا تلعنه فانه يحب الله ورسوله وفي لفظ لا تقولوا للنعمان الا خيرا فانه يحب الله ورسوله
قوله شاربا في رواية وهيب هو سكران فان قلت ظاهر الحديث يدل على اقامة الحد على
السكران في حال سكره وبه قالت الظاهرية قلت الجمهور على خلافه واولوا الحديث
بان المراد ذكر سبب الضرب وان ذلك الوصف استمر به في حال ضربه والله اعلم
ص باب الضرب بالجريد والنعال ش اي هذا باب في بيان الضرب في شرب
الخمر بالجريد والنعال واشار بذلك الى جواز الاكتفاء في شرب الخمر بالجريد والنعال
وقال النووي اجمعوا على الاكتفا بالجريد والنعال واطراف الثياب ثم قال والاصح
جوازه بالسوط وشذ من قال هو شرط وهو غلط منابذ للاحاديث الصحيحة قلت اختلف
فيه بعض الائمة من الشافعية فصرح ابو الطيب ومن تبعه بانه لا يجوز بالسوط
وصرح القاضي حسين بتعيين السوط واحتج بانه اجماع الصحابة ص حدثنا سليمان بن
حرب نا وهيب بن خالد عن ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة عن عقبة بن الحارث
ان النبي صلى الله عليه وسلم اتي بنعيمان او ابن نعيمان وهو سكران فشق عليه وامر من في
البيت ان يضربوه فضربوه بالجريد والنعال وكنت فيمن ضربه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وهو الحديث الذي قد تقدم في الباب الذي قبله الذي اخرجه عن قتيبة عن عبد الوهاب
عن ايوب الى اخره وقد تقدم الكلام فيه ص حدثنا مسلم نا هشام نا قتادة عن انس قال
جلد النبي صلى الله عليه وسلم في الخمر بالجريد وبالنعال وجلد ابو بكر اربعين ش مطابقته
هذا ايضا للترجمة ظاهرة وقد تقدم هذا ايضا عن قريب في ما جاء في ضرب شارب الخمر.

باب م

فان

فان قلت ذكر هناك ان النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في الخمر وهنا قال جلد قلت لا منافاة
بينهما لان المراد هنا من قوله جلد ضربه فاصاب جلده وليس المراد ضربه بالجلد ومسلم
شيخ البخاري هو ابن ابراهيم البصري وهشام هو الدستوائي ص حدثنا قتيبة نا ابو ضمرة
انس عن يزيد بن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى
الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر قال اضربوه قال ابو هريرة فمنا الضارب بيده
والضارب بنعله والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم اخزاك الله قال لا تقولوا
هكذا لا تعينوا عليه الشيطان ش مطابقته هذا ايضا للترجمة ظاهرة وابو ضمرة
بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه انس بن عياض ويزيد من الزيادة بن
الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة
ابن عبد الله بن شداد نسب الى جده الاعلى ومحمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد
التيمي وسلمة بن عبد الرحمن بن عوف ويزيد وشيخه وشيخ شيخه مدنيون تابعيون
والحديث اخرجه ابو داود ايضا عن قتيبة به وعن غيره قوله برجل قيل يحتمل
ان يكون هذا عبد الله الذي كان يلقب حمارا وسياتي في الحديث عن عمر في الباب
الذي بعده ويحتمل ان يكون ثالثا قوله قال اضربوه لم يعين فيه العدد لانه كان
موقتا حينئذ وقد روى ابو داود من حديث بن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يقت في الخمر حدا اي لم يوقت ويقال اي لم يقدر رسول الله صلى الله
عليه وسلم له مقدارا ولم يحدده بعدد مخصوص قوله اخزاك الله اي لا تدعوا عليه
الخزي بالمعجمتين وهو الذل والهوان يقال خزي يخزى من باب علم يعلم خزيا
بالكسر واما معنى خزي يخزى من باب فتح يفتح استحيى ومصدره خزاية بالفتح
قوله لا تعينوا عليه الشيطان يعني اذا دعيتم عليه بالخزي فقد عاونتم الشيطان
لانه اذا دعي عليه بحضرته صلى الله عليه وسلم ولم ينه عنه ينفر عنه
ولانه يتوهم انه مستحق لذلك فيوقع الشيطان في قلبه وساوس ص
حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا خالد بن الحارث نا سفين نا ابو حصين سمعت علي
بن ابي طالب رضي الله عنه قال ما كنت لاقيم حدا على رجل فيموت فاجد في نفسي
الا صاحب الخمر فانه لو مات وديته وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يسنه ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث لان معنى قوله لم يسنه لم يقدر فيه
حدا مضبوطا كذا فسره النووي وقيل معناه لم يعينه بضرب السياط وهو مطابق
للترجمة لانه ليس فيها حد معلوم وسفين هو الثوري وابو حصين بفتح الحاء وكسر
الصاد المهملتين واسمه عثمان بن عاصم الاسدي الكوفي وعمير بضم العين وفتح
الميم ابن سعيد بالياء بعد العين النخعي كذا ضبطه الكرماني وقال لم يتقدم ويروى
سعد بدون الياء وهو سهو قاله الغساني وقال النووي هكذا وقع في جميع النسخ

من الصحيحين ووقع للحميدي في الجمع سعد بسكون العين وهو غلط ووقع في المهذب
عمر بن سعد بحذف اليا منهما وهو غلط فاحش وقال بعضهم ووقع للنساي والطحاوي
عمير بضم العين وفتح الميم قلت لم يقع للطحاوي ماذكره فاني شرحت معاني الاثار له وليس
فيه الا عمير بن سعيد مثل ما وقع للبخاري وغيره وهو تابعي ثقة كبير مات سنة خمس
عشرة ومابة والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن محمد بن المنهال وغيره واخرجه
ابو داود فيه عن اسماعيل بن موسي واخرجه ابن ماجه فيه عن اسماعيل بن موسي
واخرجه ابن ماجه فيه عن اسماعيل به وعن غيره قوله ماكنت لاقيم اللام فيه مكسورة
لتاكيد النفي كما في قوله تعالي وما كان الله ليضيع ايمانكم واقيم منصوب بان المقدرة فيه قوله
فيموت بالنصب قوله فاجد بالرفع قاله الكرماني من وجد الرجل يجد اذا حزن وقال الطيبي
قوله فيموت مسبب من اقيم وقوله فاجد مسبب عن مجموع السبب والمسبب والاستثنا
في قوله الا صاحب الخمر اذا مات شيا ويجوز ان يكون التقدير ما اجد من موت احد يقام عليه
الحد شيا الا من موت صاحب الخمر فيكون متصلا قوله وديته اي اعطيت ديته وغرمتها
من ودي يدي دية اصلها ودية قوله وذلك اشارة الي ما قاله ماكنت لاقيم الي اخره قوله
لم يسنه قد مر تفسيره الان وفي رواية ابن ماجه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
لم يسن فيه شيا انما هو شي جعلناه نحن فان قلت روي الطحاوي حدثنا ابن
ابي داود قال نا مسدد بن مسرهد قال نا يحيي نا سعيد ابن ابي عروبة عن الداناج
عن حصين بن المنذر الرقاشي ابي ساسان عن علي رضي الله عنه قال جلد رسول
الله صلي الله عليه وسلم اربعين وابو بكر رضي الله عنه اربعين وكملها عمر
رضي الله عنه ثمانين وكل سنة اي كل واحد من الاربعين والثمانين سنة
قد عمل بها النبي صلي الله عليه وسلم في زمانه قلت ولما روي الطحاوي هذا قال ذهب
قوم علي ان الحد الذي يجب علي شارب الخمر هو اربعون واحتجوا بهذا الحديث ثم قال وخالفهم
في ذلك اخرون فادعوا فساد هذا الحديث وانكروا ان يكون علي رضي الله عنه انكر
في ذلك شيا لانه قد روي عنه ما يخالف ذلك ويدفعه ثم روي حديث سعيد
ابن عمير عنه الذي مضي لان ثم اطال الكلام في دفع هذا الحديث الذي رواه الداناج (الذي)
المذكور عن حصين عنه وقال غيره حديث الداناج غير صحيح لان حديث البخاري اعني
المذكور هنا يرده ويخالفه وفي قوله علي رضي الله عنه ماكنت لاقيم حدا الي اخره حجة
لمن قال لا قود علي احد اذا مات المحدود في الضرب وقال اصحابنا لا دية فيه علي
الامام ولا علي بيت المال ولكنهم اختلفوا فيمن مات من التعزير فقال الشافعي عقله علي
عاقلة الامام وعليه الكفارة وقيل علي بيت المال وجمهور العلما علي انه لا يجب شي علي احد
وفي التوضيح اختلف اذا مات في ضربه علي اقوال فقال مالك واحمد لا ضمان علي الامام
والحق قتله وقال الشافعي ان مات المحدود وكان ضربه باطراف الثياب والنعال لا يضمن

الامام قولا واحدا وان كان ضربه بالسوط فانه يضمن وفي صفة ما يضمن وجهان احدهما
يضمن جميع الدية والثاني لا يضمن الا ما زاد علي الم النعال وعنه ايضا ان ضرب بالنعال
واطراف الثياب ضربا يحيط العلم انه لا يبلغ اربعين او يبلغها او لا يتجاوزها فمات
فالحق قتله فان كان كذلك فلا عقل ولا دية ولا كفارة علي الامام وان ضربه اربعين
سوطا فمات فديته علي عاقلة الامام دون بيت المال ص حدثنا مكي بن ابراهيم
عن الجعيد عن يزيد بن خصيفة عن السايب بن يزيد قال كنا نوتي بالشارب علي
عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم وامرة ابي بكر رضي الله عنه وصدرا من خلافة
عمر رضي الله عنه فنقوم اليه بايدينا ونعالنا وارديتنا حتي كانت اخر امرة عمر رضي الله
عنه فجلد اربعين حتي اذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغر جعد بن عبد الرحمن التابعي من صغار
التابعين وسند البخاري هذا في غاية العلو لان بينه وبين التابعي فيه واحد
فهو في حكم الثلاثيات ويزيد من الزيادة ابن خصيفة بضم الخاء المعجمة وفتح الصاد
المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالفاء الكوفي والسايب بالهمزة بعد الالف ابن
يزيد من الزيادة الكندي والحديث من افراده قوله كنا نوتي علي صيغة المجهول
فان قلت كان السايب صغيرا جدا في عهد النبي صلي الله عليه وسلم وكان ابن
ست سنين فكيف ادخل نفسه في الجماعة الحاضرين وقت اتيان الشارب في زمنه
صلي الله عليه وسلم قلت الظاهر ان مراده من قوله كنا الصحابة ولكن يحتمل
ان يكون قد حضر هناك مع ابيه او غيره فشاركهم فيه فيكون الاسناد علي الحقيقة
قوله وامرة ابو بكر بكسر الميم اي امارته قوله وصدرا من خلافة عمر رضي الله عنه
اي اوايل خلافته قوله وارديتنا جمع رداء قوله حتي كان اخر امرة عمر اي اخر
خلافته قوله حتي اذا عتوا اي حتي اذا انهمكوا في الطغيان وبالغوا في الفساد قوله
وفسقوا اي خرجوا عن الطاعة فلم يرتدعوا جلدهم ثمانين جلدة ولو ادرك هذا
الزمان لجلدهم اضعاف ذلك وروي عبد الرزاق بسند صحيح عن عبيد بن عمير
احد كبار التابعين نحو حديث السايب وفيه ان عمر جعله اربعين سوطا فلما راهم
لا يتناهون جعله ستين سوطا فلما راهم لا يتناهون جعله ثمانين سوطا وقال هذا
ادني الحدود والله اعلم ص باب ما يكره من لعن شارب الخمر وانه ليس بخارج
عن الملة ش اي هذا باب في بيان ما يكره من لعن الشارب الخمر وكانه اراد بهذه
الترجمة الي وجه التوفيق بين حديث الباب الذي فيه النهي عن لعن الشارب وبين
قوله صلي الله عليه وسلم لا يشرب الخمر وهو مومن وقد مر عن قريب وهو ان المراد
بحديث لا يشرب الخمر وهو مومن نفي كمال الايمان وهو معني قوله وانه اي وان
شارب الخمر ليس بخارج عن الملة فاذا لم يكن خارجا عن الملة لا يستحق اللعن فان

قلت قد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم شارب الخمر وكثيرا من اهل المعاصي
منهم المصورين ومن ادعى الى غير ابيه وغير ذلك قلت اراد النبي صلى الله عليه وسلم
باللعنة الملازمين لها غير التائبين منها ليرتدع بذلك من فعلها والذي نهى عن
لعنته ههنا قد كان اخذ منه حد الله تعالى الذي جعله مطهرا له من الذنوب فنهى عن
ذلك خشية ان يوقع الشيطان في قلبه ان من لعن بحضرته ولم يغير ذلك ولا نهى
عنه انه مستحق العقوبة في الآخرة وانه يترد ذلك ويغويه وقيل ان الذي لعن الشارع
انما لعن الجنس على معنى الارداع ولم يعين احدا ومنهم من لعن مطلقا في المعين
وجوز في حق غير المعين لان فيه زجرا عن تعاطي ذلك الفعل وفي حق المعين اذا رسب
وقد ثبت النهي عن اذى المسلم ص حدثنا يحيى بن بكير الليث قال حدثني خالد بن يزيد
عن سعيد بن ابي هلال عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ان رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارا وكان
يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب فاتي به يوما فامر به فجلد
فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تلعنوه فوالله ما علمت الا انه يحب الله ورسوله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى
ابن بكير ابو زكريا المخزومي المصري وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الفقيه وسعيد
ابن ابي هلال الليثي المدني وزيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب يروي عن ابيه اسلم
مولى عمر الحبشي البجاوي كان من سبي عين التمر ابتاعه عمر بن الخطاب بمكة سنة
احدى عشرة لما بعثه ابو بكر الصديق ليقيم للناس الحج والحديث قوله وكان يلقب حمارا
لعله كان لا يكره ذلك اللقب وكان قد اشتهر به وجوز ابن عبد البر انه ابن النعيمان
المبهم في حديث عقبة بن الحارث وقال الكرماني وكان يهدي الى النبي صلى الله عليه وسلم
العكة من السمن والعكة من العسل فاذا جاء صاحبها يتقاضاه جاء به وقال يا رسول الله
اعط هذا ثمن متاعه فما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتبسم ويامر به
فيعطى ثمنه قلت هذا رواه ابو يعلى الموصلي من طريق هشام بن سعد عن زيد
ابن اسلم قوله وكان يضحك بضم الياء من الاضحاك وفيه جواز اضحاك الامام والعالم
بنادرة من الحق لا من الباطل قوله فقال رجل قيل هو عمر بن الخطاب لانه جاء
في رواية معمر فقال رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية الواقدي نعنه
فقال عمر رضي الله عنه وكذا في رواية الواقدي لا تفعل يا عمر وذلك عند قوله
صلى الله عليه وسلم لا تلعنوه قوله ما اكثر ما يؤتى به فيه دلالة على تكرره منه
فوالله ما علمت الا انه اي الملقب بحمار يحب الله ورسوله ويروى فوالله ما علمت انه
يحب الله ورسوله وقال الكرماني ما موصولة لا نافية فكيف وقع جوابا للقسم ثم اجاب
بقوله جوابه انه يحب الله ورسوله وهو خبر مبتدأ محذوف اي هو ما علمت منه

والجملة

والجملة معترضة بين القسم وجوابه اي ما نافية ومفعول علمت محذوف قلت اذا كانت
ما نافية تكون همزة انه مفتوحة مع ان رواية الاكثرين ان الهمزة مكسورة الا على
رواية ابن السكن فانه جوز الفتح والكسر وقال صاحب المطالع ما موصولة وانه بكسر
الهمزة مبتدأ وقيل بفتحها وهو مفعول علمت وقال الطيبي شيخ شيخي فعلى هذا علمت بمعنى
عرفت وانه خبر الموصول وقيل ما زائدة اي فوالله علمت والهمزة على هذا مفتوحة وقيل
يحتمل ان يكون المفعول محذوفا اي ما علمت عليه او فيه سوءا ثم استانف فقال انه يحب
الله ورسوله وقيل ما زائدة للتاكيد لقد علمت وقد جاء هكذا في بعض الروايات وقال
على هذا فالهمزة مفتوحة وقال الطيبي جعل ما نافية اظهر لاقتضاء القسم ان يتلقى بحرف
النفي وبان وباللام بخلاف الموصولة ويؤيده انه وقع في شرح السنة فوالله ما علمت الا انه
قال بمعنى الحصر في هذه الرواية بمنزلة تاء الخطاب في الرواية الاخرى لارادة مزيد
الانكار على المخاطب قيل قد وقع في رواية ابي ذر عن الكشميهني مثل ما وقع في شرح
السنة ص حدثنا جعفر نا انس بن عياض نا ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة
عن ابي هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم بسكران فامر بضربه فمنا من يضربه
بيده ومنا من يضربه بنعله ومنا من يضربه بثوبه فلما انصرف قال رجل ما له
اخزاه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تكونوا عون الشيطان على اخيكم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابن الهاد هو عبد الله
ابن شداد بن الهاد واسم الهاد اسامة الليثي الكوفي ومحمد بن ابراهيم بن الحارث
التيمي وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى عن قريب في باب الضرب
بالجريد والنعال ومضى الكلام فيه والله اعلم ص باب السارق حين يسرق
ش اي هذا باب يذكر فيه السارق حين يسرق ما يكون حاله وقد بينه في الحديث
بقوله ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن وفي رواية ابي ذر لا يسرق السارق
وفي رواية غيره سقط لفظ السارق ص حدثني عمرو بن علي نا عبد الله بن داود نا فضيل
ابن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني
حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ش مطابقته
للترجمة من حيث انه يوضحها لانه اختصر الترجمة بحيث انها لا تفيد الا بحديث
الباب وعمرو بن علي بن بحر الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا وعبد الله بن داود بن عامر
الكوفي سكن الحديثة من البصرة وهو من افراده وفضيل بضم الفاء وفتح الضاد
المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي الكوفي والحديث مضى في المحاربين
عن محمد بن المثنى واخرجه النسائي في الرجم عن عبد الرحمن بن محمد بن سلام
ومضى شرحه في حديث ابي هريرة في اول باب الحدود والله اعلم ص باب
لعن السارق اذا لم يسم ش اي هذا باب في بيان حكم لعن السارق اذا لم يعينه وكانه

اشار بهذه الترجمة الي وجه التوفيق بين النهي عن لعن الشارب المعين وبين حديث
الباب وقال صاحب التلويح قوله في الترجمة باب لعن السارق اذا لم يسم كذا في جميع النسخ فان
صحت الترجمة فهو انه لا ينبغي تعيير اهل المعاصي وتواجيههم باللعنة وانما ينبغي ان يلعن
في الجملة من فعل فعلهم ليكون ذلك ردعا وزجرا عن انتهاك شئ منها فاذا وقعت من
معين لم يكن تعيينه لئلا يقنط وييئس ولنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن لعن النعيمان
وقال ابن بطال فان كان التجارب الي غير هذا فهو صحيح لان الشارع انما نهي عن لعنه
بعد اقامة الحد عليه فدل على الفرق بين من تجب لعنته وبين من لا تجب وبان بيانه من اقيم
عليه الحد لا ينبغي لعنته وبين من لم يقم عليه الحد فاللعنة متوجهة اليه سواء سمي
وعين ام لا لانه صلى الله عليه وسلم لا يلعن الا من تجب عليه اللعنة ما دام على تلك
الحالة الموجبة لها فاذا تاب منها وطهره الحد فلا لعنة تتوجه اليه ص حدثنا عمر
ابن حفص بن غياث حدثني ابي نا الاعمش قال سمعت ابا صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده
قال الاعمش كانوا يرونه انه بيض الحديد والحبل كانوا يرون انه منها ما يسوي دراهم
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرج الحديث عن عمر بن حفص عن ابيه حفص
ابن غياث بن طلق النخعي الكوفي قاضيها عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات
عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في الحدود ايضا عن ابي كريب واخرجه النسائي
في القطع عن عبد الله بن محمد المخرمي واحمد بن حرب واخرجه ابن ماجه في الحدود
قوله قال الاعمش موصول بالاسناد المذكور قوله كانوا يرون بفتح الباء من الراي يريدون
ان الذين رووا هذا الحديث كانوا يقولون المراد بالبيضة بيض الحديد وهو البيضة
التي تكون على راس المقاتل وبالحبل ما يساوي منها دراهم وقال الكرماني يراد به ثلاثة
دراهم قلت نظر في ذلك الي ان اقل الجمع ثلاثة وانه ايضا اشار به الي مذهبه
فان عنده يقطع السارق في ربع دينار وهو ثلاثة دراهم ثم قال وغرضه
انه لا قطع في الشئ القليل بل ماله نصاب كربع الدينار وعندنا لا قطع في اقل من عشرة
دراهم على ما يجئ بيانه ان شاء الله تعالى وفي التوضيح وقول الاعمش هنا البيضة بيضة
الحديد التي تغفر الراس في الحرب والحبل من حبال السفن تاويل لا يجوز عند من يعرف
صحيح كلام العرب لان كل واحد من هذين يد نانير كثيرة وفي الدارقطني من حديث ابي
خباب الدلال بالخيار بن نافع نا ابو حيان التيمي عن ابيه عن علي رضي الله عنه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قطع في بيضة من حديد قيمتها احدي وعشرون درهما
وليس من عادة العرب والعجم ان يقولوا قبح الله فلانا عرض نفسه للضرب في عقد
جوهر ويعرض للعقوبة بالغلول في جراب مسك وانما العادة في مثل هذا ان يقولوا
لعنه الله يعرض لقطع اليد في حبل رث او كبة شعر او رداء خلق وكلما كان من هذا

الفن احقر فهو ابلغ وقال الخطابي ان ذلك من باب التدريج لانه اذا استمر ذلك
به لم يامن ان يوديه ذلك الي سرقة ما فوقها حتى يبلغ فيه القطع فتقطع يده فليحذر
هذا الفعل وليتركه قبل ان تملكه العادة ويموت عليها ليسلم من سوء عاقبته وقال الداودي
ما قاله الاعمش محتمل وقد يحتمل ان يكون هذا قبل ان يبين الشارع القدر الذي يقطع فيه
السارق وقيل هذا محمول على المبالغة في التنبيه على عظم ما خسر وحقر ما خصر
وقال القرطبي وفطس حمله على المبالغة ما حمل عليه قوله صلى الله عليه وسلم
من بني لله مسجدا ولو كمفحص قطاة فان احد ما قيل فيه انه اراد المبالغة في ذلك
والا فمن المعلوم ان مفحص القطاة وهو قدر ما يحصن به بيضها لا يتصور ان يكون
مسجدا ومنه تصدقي ولو بظلف محرق وهو مما لا يتصدق به ومثله كثير في كلامهم
واحتج الخوارج بهذا الحديث على ان القطع يجب في قليل الاشياء وكثيرها ولا حجة لهم في
ذلك لان قوله تعالى والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما لما نزل قال صلى الله عليه
وسلم ذلك على ظاهر ما نزل ثم اعلمه الله تعالى وتبارك ان القطع لا يكون الا في مقدار معلوم
فكان بيانا لما اجمل فوجب المصير اليه وفي هذا المقدار اختلاف بين العلماء على ما يجئ
بيانه ان شاء الله تعالى وتبارك والله اعلم ص باب الحدود كفارة ش اي هذا
باب يذكر فيه معني الحدود كفارة فقوله الحدود مبتدا وكفارة خبره ص حدثنا
محمد بن يوسف نا ابن عيينة عن الزهري عن ابي ادريس الخولاني عن عبادة
ابن الصامت رضي الله عنه قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم في مجلس فقال بايعوني
على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا وقرا هذه الآية كلها فمن وفي منكم
فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه ان شاء غفر له وان شاء
عذبه ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله عذبه فهو كفارته ومحمد بن
يوسف جزم به ابو نعيم انه الفريابي ويحتمل ان يكون البيكندي وابن عيينة هو
سفين يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي ادريس عائذ الله بالعين
المهملة وبالهمز بعد الالف وبالذال الخولاني بفتح الخاء المعجمة وسكون الواو وبالنون
في اخره يروي عن عبادة بضم العين المهملة وتخفيف الباء الموحدة ابن الصامت
وكان شهد بدرا وهو احد النقباء ليلة العقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال وحوله عصابة من اصحابه بايعوني الحديث ومضي الكلام فيه قوله وقرا هذه
الاية قال الكرماني وهذه الاية اي يا ايها النبي اذا جاءك المومنات يبايعنك الاية
قلت قد مر في كتاب الايمان بايعوني على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا
ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوا في معروف
فان قلت روي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ادري
الحدود كفارة ام لا قلت قال ابن بطال سند حديث عبادة اصح من اسناد ابي هريرة

وقال ابن التين حديث ابي هريرة قبل حديث عبادة بن اعلمه الله تعالى انها مطهرة
عليها في حديث عبادة فان قلت حديث ابي هريرة متاخر لانه متاخر الاسلام من
بيعة العقبة لان بيعة العقبة كانت قبل اسلام ابي هريرة بست سنين قلت اجابوا
بان البيعة المذكورة في حديث الباب كانت متراخية عن اسلام ابي هريرة بدليل ان
الاية المشار اليها في قوله وقرا الاية وهي قوله تعالى يا ايها النبي اذا جاءك المومنات
يبايعنك على ان لايشركن بالله شيا الى اخرها كان نزولها في فتح مكة وذلك بعد اسلام
ابي هريرة بنحو سنين والاشكال انما وقع من قوله هناك ان عبادة بن الصامت وكان
احد النقبا ليلة العقبة قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بايعوني على ان لاتشركوا الحديث
فانه يوهم ان ذلك كان ليلة العقبة وليس كذلك بل البيعة التي وقعت في ليلة العقبة
كانت على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره الى اخره فان قلت اية المحاربة
تعارض حديث عبادة وهو قوله تعالى ذلك لهم خزي في الدنيا يعني في الحدود ولهم في
الاخرة عذاب عظيم فدلت ان الحدود ليست كفارة قلت الوعيد في المحاربة عند جميع
المومنين مرتب على قوله ان الله لايغفر ان يشرك به الاية فتاويل الاية ان شاء الله ذلك لقوله
لمن يشاء فهذه الاية تبطل نفاد الوعيد على غير اهل الشرك الا ان ذكر الشرك في حديث عبادة
مع ساير المعاصي لايوجب ان من عوقب في الدنيا وهو مشرك كان ذلك كفارة له لان الامة
مجمعة على تخليد الكفار في النار وبذلك نطق الكتاب والسنة فحديث عبادة معناه الخصوص
فيمن اقيم عليه الحد من المسلمين خاصة ان ذلك كفارة له والله تعالى اعلم ص باب
ظهر المومن حمى الا في حد او حق ش اي هذا باب في بيان ان ظهر المومن حمى بكسر
الحاء اي محمي اي محفوظ عن الايذا وقال ابن الاثير يقال احميت المكان فهو محمي اذا جعلته
حمى اي محظورا لايقرب وحميته حماية اذا دفعت عنه ومنعت عنه من يقربه قلت اصل
حمى حمي على وزن فعل قوله الا في حق اي لايحمى في حد وجب عليه او حق اي او في حق احد
وقال المهلب قوله ظهر المومن حمى يعني انه لايحل للمسلم ان يستقبح ظهر اخيه ولا بشرة
لنايرة تكون بينه وبينه او عداوة كما كانت الجاهلية تفعله وتستبيحه من الاعراض والدما
وانما تجوز استباحة ذلك في حقوق الله او حقوق الادميين او في ادب لمن قصر في الدين
كتاديب عمر رضي الله عنه بالدرة وهذه الترجمة لفظ حديث اخرجه ابو الشيخ في كتاب
السرقة من طريق محمد بن عبد العزيز بن الزهري عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عايشة رضي الله عنها قالت ظهور المسلمين حمى الا في حدود الله ومحمد بن عبد العزيز
ضعيف واخرجه الطبراني من حديث عصمة بن مالك الخطمي بلفظ ظهر المومن حمى الا بحقه
وفي سنده الفضل بن مختار وهو ضعيف ومن حديث ابي امامة من جرد ظهر مسلم
بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان وفي سنده ايضا مقال ص حدثني محمد بن عبد الله
نا عاصم بن علي نا عاصم بن محمد عن واقد بن محمد سمعت ابي قال عبد الله رضي الله عنه

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع الا اي شهر تعلمونه اعظم حرمة
قالوا الا شهرنا هذا قال الا اي بلد تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا بلدنا هذا قال الا اي يوم
تعلمونه اعظم حرمة قالوا الا يومنا هذا قال فان الله تعالى حرم عليكم دماءكم واموالكم
واعراضكم الا بحقها كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا الا هل بلغت ثلاثا كل
ذلك يجيبونه الا نعم قال ويحكم او ويلكم لاترجعن بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب
بعض ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فان الله تعالى حرم عليكم دماءكم واموالكم
واعراضكم بيان ذلك ان دم المومن وماله وعرضه حمى للمومن ولايحل لاحد ان يستبيحه
الا بحق وشيخ البخاري محمد بن عبد الله قال الحاكم محمد بن عبد الله هو الذهلي قلت
هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس بن ذويب ابو عبد الله الذهلي النيسابوري
روى عنه البخاري في الصوم والطب والجنايز والعتق وغيرها في قريب من ثلاثين موضعا
ولم يقل محمد بن يحيى الذهلي مصرحا ويقول حدثنا محمد ولايزيد عليه وربما يقول محمد
ابن عبد الله ينسبه الى الجد وقال محمد بن خالد ينسبه الى جد ابيه قوله حدثني محمد بن
عبد الله هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر حدثنا بنون الجمع وعاصم بن علي بن
عاصم بن صهيب ابو الحسين مولى قريبة بنت محمد بن ابي بكر الصديق رضي الله عنه القرشي
من اهل واسط وهو احد مشايخ البخاري روى عنه في الصلاة ومواضع بغير واسطة
مات سنة احدى وعشرين ومايتين وعاصم الثاني هو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر
ابن الخطاب العدوي القرشي يروي عن ابيه محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب جد الراوي عنه والحديث مضى في الحج
في باب الخطبة ايام منى فانه اخرجه هناك عن محمد بن المثنى عن يزيد بن هرون عن
عاصم بن محمد بن زيد عن ابيه عن ابن عمر الى اخره واخرجه في مواضع كثيرة ذكرناه
هناك ومضى الكلام فيه ايضا قوله الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام بادي في اول الكلام
للتنبيه لما يقال وقد كررت هنا سوالا وجوابا قوله اي شهر قال ابن التين اي هنا
مرفوعة ويجوز نصبها والاختيار الدفع قوله يومنا هذا يعني يوم النحر قيل صح ان افضل
الايام يوم عرفة واجيب بان المراد باليوم وقت اداء المناسك وهما في حكم شيء واحد
قوله ثلاثا اي قاله ثلاث مرات قوله او ويحكم شك من الراوي وويحكم كلمة رحمة وويلكم
كلمة عذاب قوله لاترجعن بضم العين وبالنون الثقيلة خطاب للجماعة ويروى
لاترجعوا وكذا في رواية مسلم قوله بعدي قال الطبري معناه بعد فراقي من موقفي
وكان يوم النحر في حجة الوداع او يكون بعدي اي خلافي اي لاتخلفوا في انفسكم بغير الذي
امرتكم به او يكون تحقق صلى الله عليه وسلم ان هذا لايكون في حياته فنهاهم عنه بعد مماته
قوله كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض في معناه سبعة اقوال احدها ان ذلك كفر في حق
المستحل بغير حق والثاني المراد كفر النعمة وحق الاسلام والثالث انه يقرب من الكفر ويودي

اليه والرابع انه فعل كفعل الكفار والخامس المراد حقيقة الكفر ومعناه لا تكفروا بل دوموا مسلمين والسادس حكاه الخطابي وغيره المراد المتكفرون بالسلاح وقال الازهري يقال للابس السلاح كافر والسابع معناه لا يكفر بعضكم بعضا فتستحلوا قتال بعضكم بعضا واظهر الاقوال القول الرابع قاله النووي واختاره القاضي عياض قوله يضرب بضم الباء كذا رواه المتقدمون والمتاخرون وبه يصح المقصود هنا وحكى عياض عن بعضهم ضبطه باسكان البا وكذا قاله ابو البقا العكبري على تقدير شرط مضمر اي ان ترجعوا يضرب وصوب عياض والنووي الاول والله اعلم ص باب اقامة الحدود ش اي هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود ووجوب الانتقام لحرمات الله وهي حرمة كظلما تجمع ظلمه والحرمة ما لا يحل انتهاكه وقال المهلب لا يحل لاحد من الايمة ترك حرمات الله ان تنتهك وعليهم تغيير ذلك والانتقام افتعال من نقم ينقم من باب علم يعلم ونقم ينقم من باب ضرب يضرب ونقم من فلان الاحسان اذا جعله مما يؤديه الى كفر النعمة ومعنى الانتقام لحرمات الله المبالغة في عقوبة من ينتهكها ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها قالت ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين امرين الا اختار ايسرهما ما لم ياثم فاذا كان الاثم كان ابعدهما منه والله ما انتقم لنفسه في شيء يوتى اليه قط حتى تنتهك حرمات الله فينتقم لله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله والله ما انتقم لنفسه لان معنى قوله ما انتقم لنفسه ما عاقب احدا على مكروه اتاه من قبله والحديث اخرجه عن يحيى بن عبد الله ابن بكير البصري عن الليث بن سعد عن عقيل بضم العين ابن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير الى اخره ومضى في باب صفة النبي صلى الله عليه وسلم فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن شهاب عن عروة الى اخره قوله ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن بطال هذا التخيير ليس من الله لان الله لا يخير رسوله بين امرين احدهما اثم الا اذا كان من الدين احدهما يوود الى الاثم كالغلو فانه مذموم كما لو اوجب على نفسه شيئا شاقا من العبادة فيعجز عنه ومن ثم نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الترهب وقال ابن التين المراد التخيير في امر الدنيا واما امر الاخرة فكل ما صعب كان اعظم ثوابا وقال الكرماني رحمه الله ان كان التخيير في الكفارة فظاهر وان كان من الله والمسلمين فمعناه ما لم يوده الى اثم كالتخيير في المجاهدة والاقتصاد فيها فان المجاهدة بحيث تنجر الى الهلاك لا يجوز قوله ما لم ياثم في رواية المستملي ما لم يكن اثم قوله كان ابعدهما منه اي كان الاثم ابعد الامرين من النبي صلى الله عليه وسلم قوله يوتى على صيغة المجهول قوله حتى تنتهك على صيغة المجهول بالنصب قوله فينتقم يجوز فيه النصب والرفع فالنصب عطفا على تنتهك والرفع على تقدير فهو ينتقم لله والله اعلم ص باب اقامة الحدود على الشريف والوضيع ش اي هذا باب في بيان وجوب اقامة الحدود على الشريف اي على الرجل الوجيه المحترم عند الناس والوضيع اي الحقير

الذي لا يبالي به لا يفرق بينهما فيترك الشريف ويحد الوضيع وقال المهلب لا يحل للايمة ترك الحدود على الشريف والوضيع وان من ترك ذلك من الايمة فقد خالف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ورغب عن اتباع سبيله ص حدثنا ابو الوليد نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة رضي الله عنها ان اسامة كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امراة فقال انما هلك من كان قبلكم انهم كانوا يقيمون الحد على الوضيع ويتركون الشريف والذي نفسي بيده لو ان فاطمة فعلت ذلك لقطعت يدها ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث وابو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي والحديث مضى في ذكر بني اسرايل وفي فضل اسامة عن قتيبة واخرجه بقية الجماعة واسامة هو ابن زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم من ابويه قوله كلم النبي صلى الله عليه وسلم في امراة يعني فيها وهي فاطمة المخزومية قوله والوضيع وقع هنا بلفظ الوضيع وفي الطريق الذي يليه بلفظ الضعيف قوله ويتركون الشريف اي يتركون اقامة الحد على الشريف وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني ويتركون على الشريف اي يتركون الحد الذي وجب عليه قوله لو ان فاطمة فعلت ذلك كذا وقع في الاصول واورده ابن التين بحذف ان ثم قال تقديره لو فعلت ذلك لان لو يليها الفعل دون الاسم وقد انكر بعضهم على ابن التين ايراده هنا بحذف ان وليس بموجه لان ذلك ثابت في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني وكذا هو في رواية النسفي ووقع عند النسائي لو سرقت فاطمة وفاطمة هذه هي بنت النبي صلى الله عليه وسلم والله تعالى اعلم ص باب كراهة الشفاعة في الحد اذا رفع الى السلطان ش اي هذا باب في بيان كراهية الشفاعة في الحد يعني في تركه اذا رفع الى السلطان وتقييده بقوله اذا رفع الى السلطان يدل على جواز الشفاعة في الحدود قبل وصولها الى السلطان روي ذلك عن اكثر اهل العلم وبه قال الزبير ابن العوام وابن عباس وعمار وقال به من التابعين سعيد بن جبير والزهري وهو قول الاوزاعي قالوا ليس على الامام التجسس على ما لم يبلغه وكره ذلك طايفة فقال ابن عمر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في حكمه رواه ابو داود واحمد والحاكم وصححه ص حدثنا سعيد بن سليمان نا الليث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة ان قريشا اهمتهم المراة المخزومية التي سرقت فقالوا من يكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن يجترئ عليه الا اسامة حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم النبي صلى الله عليه وسلم فقال اتشفع في حد من حدود الله تعالى ثم قام فخطب قال يا ايها الناس انما ضل من كان قبلكم انهم كانوا اذا سرق الشريف تركوه واذا سرق الضعيف فيهم اقاموا عليه الحد وايم الله لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها ش هذا طريق اخر في حديث عايشة المذكور في الباب الذي قبله باتم منه اخرجه عن سعيد بن سليمان البزار بتشديد

الرازي الاولي البغدادي عن الليث بن سعد الي اخره كذا هو عن عايشة عند الحفاظ
من اصحاب ابن شهاب وشذ عمر بن قيس الماصر بكسر الصاد المهملة فقال عن ابن
شهاب عن عروة عن ام سلمة فذكر حديث الباب سواء واخرجه ابو الشيخ في كتاب السرقة
والطبراني وقال تفرد به عمر بن قيس يعني في حديث ام سلمة رضي الله عنها كلتيهما قوله ان
قريشا اي القبيلة المشهورة ولكن الظاهر ان المراد بهم ههنا من ادرك منهم القصة التي بمكة
قوله اهمتهم اي جلبت اليهم هما او صيرتهم في هموم بسبب ما وقع منها يقال اهمني الامر اي
اقلقني والمعني اهمهم شان المراة التي سرقت وهي فاطمة بنت الاسود بن عبد الاسد بن
عبد الله بن عمر بن مخزوم وهي بنت اخي ابي سلمة بن عبد الاسد الصحابي الجليل الذي كان زوج
ام سلمة قبل النبي صلي الله عليه وسلم قتل ابوها كافر يوم بدر قتله حمزة بن عبد المطلب
ووهم من زعم ان له صحبة وقيل هي ام عمرو بنت سفين بن عبد الاسد وهي بنت عم المذكورة
وفيه نظر قوله في روايته ان المسروق القطيفة من بيت رسول الله صلي الله عليه وسلم
ووقع في مرسل حبيب ابن ابي ثابت انها سرقت حليا ويمكن الجمع بان الحلي كان في القطيفة ووقع
في رواية معمر عن الزهري في هذا الحديث ان المراة المذكورة كانت تستعير المتاع وتجحده اخرجه
مسلم وابو داود وقد تعلق به قوم فقالوا من استعار ما يجب القطع فيه وجحده فعليه
القطع وبه قال احمد واسحق وقال احمد ولا اعلم شيا يدفعه وخالفهم المدنيون والكوفيون
والشافعي وجمهور العلماء وقالوا لا قطع فيه حجتهم حديث الباب وقال ابن المنذر قد يجوز
ان يستعير المتاع ويجحده ثم سرقت فوجب القطع للسرقة قوله من يكلم رسول الله صلي الله
عليه وسلم اي من يشفع عنده فيها ان لا تقطع اما عفوا واما بفداء وامر الفداء جاء في حديث
مسعود بن الاسود ولفظه بعد قوله اعظمنا ذلك فجئنا الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالوا
نحن نفديها باربعين اوقية فقال تطهر خير لها وكانهم ظنوا ان الحد يسقط بالفدية قلت
مسعود بن الاسود بن حارثة القرشي العدوي وكان من اصحاب الشجرة واستشهد يوم
موته قوله ومن يجتري عليه من الاجترا وقال بعضهم يجتري يفتعل من الجراة قلت
بل من الاجترا كما قلنا والجراة الاقدام علي الشي قوله حب رسول الله صلي الله عليه وسلم
بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء اي محبوبه وكان السبب في اختصاص اسامة بذلك ما اخرج
ابن سعد من طريق جعفر بن محمد بن علي بن الحسين رضي الله عنهم عن ابيه ان النبي صلي الله
عليه وسلم قال لاسامة في حد وكان اذا شفع شفعه بتشديد الفاء اي قبل شفاعته قوله
فكلم رسول الله صلي الله عليه وسلم بالنصب وفي رواية قتيبة فكلمه اسامة قوله اتشفع
بهمزة الاستفهام علي سبيل الانكار قوله وايم الله بهمزة الوصل وقد مر الكلام فيه في كتاب
الايمان ووقع في رواية ابي الوليد والذي نفسي بيده وفي رواية يونس والذي نفس
محمد بيده قوله لو ان فاطمة بنت محمد انما خص فاطمة ابنته رضي الله عنها لانها اعز اهله
عنده قوله لقطع محمد يدها في رواية ابي الوليد والاكثرين لقطعت يدها وفي الاول

تجريد

تجريد والله اعلم ص باب قول الله تعالي والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما ش
اي هذا باب في ذكر قوله تعالي الي اخره انما ترجم الباب بهذه الاية الكريمة لبيان ان قطع يد
السارق ثبت بالقران وبالاحاديث ايضا واطلق اليد والمراد به اليمين يدل عليه قراة ابن
مسعود والسارق والسارقة فاقطعوا ايمانهما رواه الثوري عن جابر بن يزيد عن عامر بن
شراحيل الشعبي عن ابن مسعود والسرقة علي وزن فعلة بفتح الفاء وكسر العين من سرق
يسرق من باب ضرب يضرب وهي في اللغة اخذ الشي خفية بغير اذن صاحبه مالا كان
او غيره وفي الشرع هي اخذ مكلف خفية قدر عشرة دراهم مضروبة محرزة بمكان او حافظ
بلا شبهة وفي المقدار خلاف سنذكره ص وفي كم يقطع ش اي في مقدار كم من المال يقطع وفيه
خلاف كثير فقالت الظاهرية يقطع في القليل والكثير ولا نصاب له
وعند الحنفية عشرة دراهم وعند الشافعي ربع دينار وعند مالك قدر ثلاثة دراهم
وروي ابن ابي شيبة عن ابي هريرة وعن ابي سعيد انهما قالا لا تقطع اليد الا في اربعة دراهم
فصاعدا وقطع ابن الزبير في نعلين وقال ابن عمر كانوا يتسارقون السياط فقال عثمان لئن
عدتم لا اقطعن فيه وكان عروة بن الزبير والزهري وسليمان بن يسار يقولون ثمن المجن خمسة
دراهم وحكي ابو عمر في استذكاره عن عثمان البتي يقطع في درهم وروي منصور عن الحسن
انه كان لا يوقت في السرقة شيا ويتلو والسارق والسارقة وفي رواية قتادة عنه اجمع علي درهمين
وذكر عن النخعي اربعون درهما وعن ابن الزبير انه قطع في نصف درهم وعن زياد في درهمين
وعن ابي سعيد في اربعة وقيل يقطع في كل ماله قيمة قل او كثر ص وقطع علي رضي الله
عنه من الكف ش اي قطع علي ابن ابي طالب يد السارق من الكف رواه ابو بكر عن وكيع عن سمرة
ابن معبد ابي عبد الرحمن قال رايت ابا حبرة مقطوعا من المفصل فقلت من قطعك قال الرجل
الصالح علي اما انه لم يظلمني وحكي ابن التين عن بعضهم قطع اليد من الابط وهو بعيد عجيب
وروي سعيد بن منصور عن حماد بن زيد عن عمرو بن دينار قال كان عمر رضي الله عنه
يقطع من المفصل وعلي يقطع من مشط القدم وروي ابن ابي شيبة من طريق ابي حبرة
ان عليا قطعه من المفصل وذكر الشافعي في كتاب خلاف علي وابن مسعود ان عليا كان
يقطع من يد السارق الخنصر والبنصر والوسطي خاصة ويقول استحي من الله ان اتركه بلا عمل
ووقع في بعض نسخ البخاري وقطع علي الكف بدون كلمة من ص وقال قتادة في امراة سرقت
فقطعت شمالها ليس الا ذلك وصله احمد في تاريخه عن محمد بن الحسن الواسطي عن الاعوف
الاعرابي عنه هكذا ويقول قتادة قال مالك وابن الماجشون لا يري ذلك واذا تعمد القاطع
قطع شماله قال الابهري فيه نظر ويجوز ان يقول عليه القود وعن مالك وابي حنيفة
اذا غلط القاطع فقطع اليسري انه يجزي عن قطع اليمين ولا اعادة عليه وعن الشافعي واحمد
علي القاطع المخطي الدية وفي وجوب اعادة القطع قولان عند الشافعي وروايتان عند احمد
رحمه الله ص حدثنا عبد الله بن مسلمة نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عمرة عن عائشة

قال النبي صلى الله عليه تقطع اليد في ربع دينار فصاعدا ش مطابقته لقوله في الترجمة وفي
كم تقطع ظاهرة والحديث يوضحها ايضا لانها مبهمة وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف قوله عن ابن شهاب عن عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية والحديث اخرجه
بقية الجماعة فمسلم في الحدود ايضا عن يحيى بن يحيى واخرين واخرجه ابو داود فيه عن
احمد بن حنبل والترمذي فيه عن علي بن حجر والنسائي في القطع عن اسحق بن ابراهيم وغيره وابن
ماجه في الحدود عن ابي مروان محمد بن عثمان وقال المزي روي هذا الحديث عن الزهري عن
عروة وحده وروي عنه عن عمرة وحدها وروي عنه عنهما جميعا وروي عنه عن عروة
عن عمرة عن عايشة قوله تقطع اليد اي يد السارق قوله فصاعدا نصب على الحال الموكدة اي
ذهب ربع دينار حال كونه صاعدا الى ما فوقه ويؤيده ما وقع في رواية مسلم عن سليمان بن يسار
عن عمرة فما فوقه وقال صاحب المحكم يختص هذا بالفا ويجوز ثم بدلها ولا يجوز الواو واحتجت
الشافعية بهذا الحديث ان ربع الدينار اصل في القطع ونص فيه لا فيما سواه قالوا وحديث
ثمن المجن وانه كان ثلاثة دراهم لا ينافي هذا لانه اذ ذاك كان الدينار اثني عشرة درهم فهي ثمن ربع
دينار فامكن الجمع بهذا الطريق ويروى هذا عن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي ابن
ابي طالب رضي الله عنهم وبه يقول عمر بن عبد العزيز ومالك والليث بن سعد والاوزاعي واسحق
في رواية وابو ثور وداود بن علي الظاهري وقال احمد اذا سرق من الذهب ربع دينار قطعت
واذا سرق من الدراهم ثلاثة دراهم قطعت وعنه ان نصابها ربع دينار او ثلاثة دراهم او قيمة
ثلاثة دراهم من العروض والتقويم بالدراهم خاصة والايمان اصول لا يتوم بعضها ببعض وعنه
نصابها ثلاثة دراهم او قيمة ذلك من الذهب والعروض وقال عطا بن ابي رباح وابراهيم
النخعي وسفين الثوري وابن الحبشي وحماد ابن ابي سليمان وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
وزفر لا تقطع حتى تكون عشرة دراهم مضروبة وقال الكساني هو روي عن عمر وعثمان وعلي
وعبد الله بن مسعود مثل مذهبنا واحتجوا في ذلك بما رواه الطحاوي حدثنا ابن ابي داود
عبد الرحمن بن عمر الدمشقي قال انا احمد بن خالد الوهبي قال نا محمد بن اسحق عن ايوب بن
موسى عن عطا عن ابن عباس قال كان قيمة المجن الذي قطع فيه رسول الله صلى الله عليه
وسلم عشرة دراهم ورواه النسائي حدثنا عبيد الله بن سعد نا عمي نا ابي عن ابن اسحق
حدثني عمرو بن شعيب ان عطا ابن ابي رباح حدثه ان عبد الله بن عباس كان يقول ثمنه
عشرة دراهم واخرج النسائي ايضا من حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال كان ثمن
المجن على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة دراهم ص تابعه عبد الرحمن بن خالد
وابن اخي الزهري ومعمر عن الزهري ش اي تابع ابراهيم بن سعد عبد الرحمن بن خالد
~~وابن اخي الزهري ومعمر عن الزهري~~ الفهري المصري واليها وتابعه ايضا ابن اخي الزهري
وهو محمد بن عبد الله بن مسلم وتابعه ايضا معمر بن راشد وهولاء الثلاثة تابعوا ابراهيم
ابن سعد في روايتهم عن الزهري في الاقتصار على عمرة اما متابعة عبد الرحمن بن خالد

وابن

وابن اخي الزهري فقال صاحب التلويح وتبعه صاحب التوضيح فرواها محمد بن يحيى الذهلي
في كتابه علل احاديث الزهري عن روح بن عبادة ومحمد بن بكر عنهما وقال بعضهم قرات بخط
مغلطاي وقلده شيخنا ابن الملقن ان الذهلي اخرجه في علل احاديث الزهري عن محمد بن بكر
وروح بن عبادة جميعا عن عبد الرحمن وهذا الذي قاله لا وجود له بل ليست لروح ولا لمحمد بن بكر
عن عبد الرحمن رواية اصلا قلت اراد بمغلطاي صاحب التلويح وبشيخه صاحب التوضيح وهذا
من كلام لا وجه له من وجوه الاول انه نافي والمثبت مقدم والثاني ان عدم اطلاعه على ذلك
لا يستلزم عدم اطلاع صاحب التلويح عليه والثالث فيه القدح لصاحب التلويح مع انه تبعه
شيخه باعترافه فلا ينبغي ترك كلام شيخين عارفين بهذه الصيغة مع اطلاعهما على كتب كثيرة
من هذا الفن ويصغي الى كلام من يطعن في الاكابر والرابع ان نفي رواية روح ورواية
محمد بن بكير عن عبد الرحمن بن خالد يحتاج الى معرفة تاريخ زمانهم فلا يحكم بذلك
بلا دليل واما متابعة معمر فرواها مسلم في صحيحه عن اسحق بن ابراهيم وابن
حميد كلاهما عن عبد الرزاق عن معمر ولكن لم يسق لفظه ص حدثنا اسماعيل
ابن ابي اويس عن ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة
عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع يد السارق في ربع دينار
ش هذا طريق اخر في حديث عايشة ولكن فيه عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير وعمرة
بنت عبد الرحمن كلاهما عن عايشة بخلاف الطريق الذي مضى بان فيه الاقتصار على عمرة
وهذا ايضا مما يحتاج به الشافعيه في قطع يد السارق في ربع دينار وقالوا هذا اخبار من
عايشة عن قول النبي صلى الله عليه وسلم فدل ذلك على ان ما ذكر عنها في الحديث السابق
من قطع النبي صلى الله عليه وسلم مما وقفها عليه على ما في هذا الحديث لا من جهة تقويمها
لما كان قطع فيه واجاب الطحاوي عن ذلك بانا كنا نسلم ما ذكرتم من ذلك لو لم يختلف في
ذلك عن عايشة فقد روى ابن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عايشة قالت كان
يقطع النبي صلى الله عليه وسلم في ربع الدينار فصاعدا ففي رواية سفين بن عيينة عن
الزهري عن عمرة عنها اخبار عن قوله صلى الله عليه وسلم ويونس هذا لا يقارب عندكم
ولا عند غيركم سفين بن عيينة فكيف تحتاجون بقول يونس ويترك قول سفين وقال
بعضهم نقل الطحاوي عن المحدثين انهم يقدمون ابن عيينة في الزهري على يونس فليس
متفقا عندهم بل اكثرهم على العكس وممن جزم بتقديم يونس على سفين في الزهري يحيى بن
معين واحمد بن صالح انتهى قلت سفين امام عالم ورع زاهد حجة ثبت مجمع على صحة
حديثه وكيف يقارنه يونس بن يزيد وقد قال ابن سعد كان يونس حلو الحديث وكثيره
وليس بحجة وربما جاء بالشي المنكر ص حدثنا عمران بن ميسرة نا عبد الوارث نا الحسين
عن يحيى عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن ان عايشة رضي الله
عنها حدثتهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تقطع اليد في ربع دينار ش هذا طريق

اخر في حديث عايشة اخرجه في حديث عايشة عن عمران بن ميسرة ضد الميمنة
عن عبد الوارث بن سعيد البصري عن الحسين بن ذكوان المعلم البصري عن يحيي بن
ابي كثير ضد القليل عن محمد بن عبد الرحمن الانصاري عن عمرة بنت عبد الرحمن وهي
بنت عمته واجاب الحنفية عنه هذا بانه روي ايضا موقوفا علي عايشة رواه ايوب عن عبد
الرحمن بن القاسم عن عروة عن عايشة وقالوا ايضا انه تعارضه الاحاديث التي فيها
القطع بالعشرة لانها لا تبيح القطع فيما دون العشرة وهذا يبيحه وخبر الحظر اولي من خبر
الاباحة ص حدثنا عثمان ابن ابي شيبة نا عبدة عن هشام عن ابيه قال اخبرتني عايشة
ان يد السارق لم تقطع في عهد النبي صلي الله عليه وسلم الا في ثمن مجن حجفة او ترس ش
هذا طريق اخر في حديث عايشة اخرجه عن عثمان ابن ابي شيبة واسمه ابراهيم العبسي
الكوفي اخو ابي بكر ابن ابي شيبة عن عبده بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه
عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها والحديث اخرجه مسلم ايضا عن عثمان في الحدود
قوله مجن بكسر الميم وفتح الجيم من الاجتنان وهو الاستتار قال صاحب المغرب المجن
الترس لان صاحبه يستتر به وفي التوضيح المجن والحجفة والترس واحد والحجفة بفتح
الحا المهملة والجيم والفاء وهي الدرقة والذي يدل عليه لفظ ان المجن والحجفة واحد
لان كلا منهما بالتنوين فالحجفة بيان قوله او ترس كلمة او للشك لان الترس يطارف
فيه بين جلدين والحجفة قد تكون من خشب او عظم ويغلف بالجلد وغيره ولم يعين ثمنه
مقدار من هذه الاشيا فيحتمل ان تكون قيمة واحد منها ربع دينار ويحتمل ان تكون عشرة
دراهم فلا تقوم به حجة لاحد فيما ذهب اليه ص حدثنا عثمان نا حميد بن عبد الرحمن
نا هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها مثله ش هذا طريق اخر في الحديث السابق
اخرجه عن عثمان ابن ابي شيبة عن حميد بضم الحا ابن عبد الرحمن بن حميد الرواسي
من رواس بن كلاب الكوفي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة واخرجه
مسلم ايضا عن عثمان قوله مثله اي مثل الحديث السابق عن عثمان ايضا ص حدثنا
محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه عن عايشة قالت لم تكن
تقطع يد السارق في ادني من حجفة او ترس كل واحد منهما ذو ثمن ش هذا طريق اخر
في حديث عايشة وهو موقوف اخرجه عن محمد بن مقاتل المروزي الي اخره واخرجه
النسائي في القطع عن سويد بن نصر عن ابن المبارك به قوله في ادني اي في اقل قوله
كل واحد منهما اي من الحجفة والترس وكل واحد كلام اضافي مرفوع علي انه مبتدا
وقوله ذو ثمن خبره وقال بعضهم وكان كل واحد منهما ذا ثمن وزاد فيه لفظ كان ونصب
ذا ثمن ثم قال كذا ثبت في الاصول ثم قال وافاد الكرماني في انه وقع في بعض النسخ وكان
كل واحد منهما ذو ثمن بالرفع وخرجه علي تقدير ضمير الشان في كان انتهي قلت هذا التصرف
منهم ما بعده اما قول هذا القائل كذا ثبت في الاصول غير مسلم بل الذي ثبت في الاصول

هو

هو العبارة التي ذكرناها لانها علي القاعدة السالمة عن الزيادة فيه المودية الي تقدير شي
واما كلام الكرماني بانه وقع في بعض النسخ غير مسلم ايضا لان مثل هذا الذي يحتاج فيه الي
تاويل غالبا من النساخ الجهلة وقال الكرماني ايضا قوله ذو ثمن اشارة الي ان القطع لا تكون فيما قل
بل يختص بما له شي ظاهر قلت زاد الابهام علي ما في الحديث من الابهام فاذا كان الترس
المروي يساوي اقل من ربع دينار ينبغي ان يقطع لانه ثمن ظاهر ولو كان درهما واحدا
واما انه لم يتقل به ص رواه وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله بن ادريس الازدي الكوفي عن
هشام عن ابيه مرسلا ش اي روي الحديث المذكور وكيع بن الجراح الكوفي وعبد الله
ابن ادريس الازدي الكوفي عن هشام عن ابيه مرسلا انه لم يرفع اسناده وقال الكرماني لعله
خلاف الاصطلاح المشهور في المرسلات اما رواية وكيع فاخرجها ابن ابي شيبة في مصنفه
عنه ولفظه عن هشام عن ابيه قال كان السارق في عهد النبي صلي الله عليه وسلم يقطع في ثمن
المجن وكان المجن يومئذ له ثمن ولم يكن قطع في الشي التافه واما رواية عبد الله بن ادريس
فاخرجها الدارقطني في العلل والبيهقي من طريق يوسف بن موسي عن جرير ووكيع وعبد
الله بن ادريس ثلاثتهم عن هشام عن ابيه فذكره ص حدثني يوسف بن موسي نا ابو اسامة
قال هشام بن عروة اخبرنا عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت لم تكن تقطع يد سارق
علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم في ادني من ثمن المجن ترس او حجفة وكان كل واحد منهما
ذا ثمن ش هذا طريق اخر في حديث عايشة اخرجه عن يوسف بن موسي بن راشد
ابن بلال القطان الكوفي سكن بغداد عن ابي اسامة حماد بن اسامة عن هشام الي اخره
واخرجه مسلم عن ابي كريب عن ابي اسامة به قوله اخبرنا اي اخبرنا هشام عن ابيه عروة
عن ثمان وبقية الشرح قد مرت عن قريب ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك بن انس
عن نافع مولي عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن
ابي اويس اسمه عبد الله ابن اخت مالك واخرجه مسلم عن يحيي بن يحيي عن مالك واخرجه
الطحاوي من خمس طرق صحاح بينتها في شرح معاني الاثار وقال ابن حزم لم يروه عن
ابن عمر الا نافع وقال ابو عمر هو اصح حديث روي في ذلك وروي الطحاوي من حديث ابن
عباس كان قيمة المجن الذي قطع به رسول الله صلي الله عليه وسلم عشرة دراهم وعن
عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مثله واخرجه النسائي ايضا وروي عن ام ايمن
مثله ولما وقع الاختلاف في مقدار قيمة المجن احتيط في ذلك فلم يقطع الا فيما اجمع عليه
وهو عشرة او دينار ص وتابعه محمد بن اسحق ش يعني عن نافع في قوله عنه ووصلها
الاسماعيلي من طريق عبد الله بن المبارك عن مالك ومحمد بن اسحق وعبيد الله بن عمر
ثلاثتهم عن نافع عن النبي صلي الله عليه وسلم انه قطع في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ص
وقال الليث حدثني نافع قيمته ش اراد ان الليث بن سعد رواه عن نافع كالجماعة لكن

قال قيمته بدل قولهم ثمنه ورواه مسلم عن قتيبة ومحمد بن رمح عن الليث عن نافع عن
ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع سارقا في مجن قيمته ثلاثة دراهم قوله قطع معناه
امر بالقطع لانه صلى الله عليه وسلم لم يباشر القطع بنفسه وقد روي ان بلالا رضي الله عنه
هو الذي باشر قطع يد المراة المخزومية فيحمل انه كان موكلا بذلك ويحتمل غيره قوله
قيمته قيمة الشيء ما تنتهي اليه الرغبة فيه ومن رواه بلفظ الثمن فتجوز واما ان القيمة
والثمن كانا حينئذ مستويين ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا جويرية عن نافع عن
ابن عمر قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش هذا طريق اخر
في حديث ابن عمر اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان عن عبيد الله بن عمر بن حفص
ابن عمر بن الخطاب عن نافع واخرجه مسلم عن ابن نمير عن ابيه عن عبيد الله بحوز
ص حدثني ابراهيم بن المنذر نا ابو ضمرة نا موسى بن عقبة عن نافع ان عبد الله بن عمر
قال قطع النبي صلى الله عليه وسلم يد سارق في مجن ثمنه ثلاثة دراهم ش هذا طريق
اخر اخرجه عن ابراهيم بن المنذر الحزامي المديني عن ابي ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون
الميم وبالراء اسمه انس بن عياض عن موسى بن عقبة بضم العين وسكون القاف الى اخره
وهو من افراده ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا عبد الواحد نا الاعمش قال سمعت ابا صالح
قال سمعت ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله السارق يسرق البيضة
فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده ش هذا الحديث قد مضى عن قريب في باب لعن السارق
اذا لم يسم فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريرة وهنا اخرجه عن موسى بن اسماعيل المنقري البصري الذي يقال له التبوذكي
عن عبد الواحد بن زياد عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان الزيات عن ابي هريرة
الى اخره ووجه اعادته في هذا الباب يمكن ان تكون اشارة الى ان البيضة والحبل المذكور
فيهما القطع مما يبلغ قيمتهما ربع دينار او عشرة دراهم على الاختلاف بقرينة الاحاديث
المذكورة في هذا الباب فلذلك ختمها بهذا الحديث وقد ذكر بعضهم هنا كلاما لا يعجب سامعه
فلذلك تركته والله اعلم ص باب توبة السارق ش اي هذا باب في بيان توبة السارق
اذا تاب تفيده في رفع اسم الفسق عنه حتى تقبل شهادته ام لا وحديث الباب يدل على قبول
توبته لقول عائشة رضي الله عنها فتابت وحسنت توبتها فاذا كان كذلك تسمع شهادته
وقد اختلف العلماء في قبول شهادة في كل شيء حد فيه وفي غيره فقال مالك في القذف
والزنا والسرقة وغيرها اذا تابوا قبلت شهادتهم وعنه تقبل في كل شيء الا في القذف
والزنا والسرقة وقال اصحابنا لا تقبل شهادة القاذف وان تاب وحسنت توبته
وحاله ونقل البيهقي عن الشافعي انه قال يحتمل ان يسقط كل حق لله تعالى بالتوبة
وعن الليث والحسن لا يسقط شيء من الحدود وعن الطحاوي لا يسقط الا قطع الطريق
لورود النص فيه ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله قال حدثني ابن وهب عن يونس عن

ابن

ابن شهاب عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع يد امراة قالت عائشة وكانت
تاتي بعد ذلك فارفع حاجتها الى النبي صلى الله عليه وسلم فتابت وحسنت توبتها ش
مطابقته للترجمة توخذ من اخر الحديث لان وصف بالحسن تقتضي ان هذا الوصف مما يثبت
التائب مثل هذا واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل ابن ابي اويس يروي عن عبد الله
ابن وهب المصري عن يونس عن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عروة
ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها والحديث مضى بتمامه في الشهادات عن اسمعيل
ابن عبد الله الى اخره ومضى الكلام فيه ص حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي نا هشام بن
يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة بن الصامت قال بايعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الرهط فقال الا ابايعكم على ان لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا
ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف
فمن وفى منكم فاجره على الله ومن اصاب من ذلك شيئا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة له
وطهور ومن ستره الله فذلك الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ش مطابقته للترجمة
من حيث ان من اقيم عليه الحد وصف بالتطهير فاذا انضم الى ذلك انه تاب فانه يعود الى ما كان
عليه فيقتضي ذلك قبول شهادته ايضا واخرجه عن عبد الله بن محمد بن اليمان ابي جعفر
الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج
وقال الجوهري هو ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وهو المعروف بالمسندي ومعمر
بفتح الميمين هو ابن راشد وابو ادريس عائذ الله والحديث مضى في
الايمان عقيب باب علامة الايمان فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري
عن ابي ادريس عائذ الله بن عبد الله عن عبادة بن الصامت الى اخره ومضى الكلام فيه
ص قال ابو عبد الله اذا تاب السارق بعدما قطعت يده قبلت شهادته وكل محدود كذلك
اذا تاب قبلت شهادته ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه وهذا ثبت في رواية ابي ذر
عن المستملي وحده وفيه خلاف ومضى الكلام عن قريب قوله اذا تاب قبلت شهادته
وفي بعض النسخ اذا تاب اصحابها قبلت شهادتهم ص بسم الله الرحمن الرحيم
كتاب المحاربين ش اي هذا كتاب في بيان احكام المحاربين من اهل الكفر والردة وقال بعضهم
في كون هذه الترجمة في هذا الموضع اشكال واظنها مما انقلب على الذين نسخوا كتاب
البخاري من المسودة والذي يظهر ان محلها بين كتاب الديات وبين استتابة المرتدين
واطال الكلام فيه قلت هذا بعيد جدا لتوافر الدواعي من ضباط هذا الكتاب من
حين الفه البخاري الى يومنا ولا سيما خلق كثير من اكابر المحدثين واكابر الشراح عليه
والمناسبة في وضع هذه الترجمة هنا موجودة لان كتاب الحدود الذي قبله مشتمل
على ابواب مشتملة على شرب الخمر والسرقة والزنا وهذه معاص في محاربة الله ورسوله
وايضا قد ثبت في بعض النسخ في رواية النسفي بعد قوله من اهل الكفر والردة ومن يجب

اطلاع م

عليه حد الزنا وقد ضم حد الزنا الى المحاربين فيكون داخلا فيها لافضائه الى القتل في بعض الصور وقال هذا القائل ايضا وعلى هذا فالاولى ان يبدل لفظ كتاب بباب وتكون الابواب كلها داخلة في كتاب الحدود قلت فيه ابواب لا تتعلق الا بغير ما يتعلق بالمحاربين فحينئذ ذكره بلفظ كتاب اولى لانه يشتمل على ابواب فافهم ص وقول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او ينفوا من الارض ش وقول الله بالجر عطفا على المحاربين سيقت هذه الاية الكريمة الى من الارض في رواية كريمة وغيرها وفي رواية ابي ذر انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية وظاهر كلام البخاري انه يريد بالذين يحاربون الله ورسوله في الاية الكريمة الكفار لا قطاع الطريق وقال الجمهور هي في حق القطاع وبه قال ابو حنيفة ومالك والشافعي وابو ثور وممن قال ان هذه الاية نزلت في اهل الشرك الحسن والضحاك وعطاء والزهري وقال ابن القصار وقيل نزلت في اهل الذمة الذين نقضوا العهد وقيل في المرتدين وكله خطاء وليس قول من قال ان الاية وان كانت نزلت في المسلمين مناف في المعنى لقول من قال انها نزلت في اهل الردة والمشركين لان الاية وان كانت نزلت في المرتدين باعيانهم فلفظها عام يدخل في معناه كل من فعل مثل فعلهم من المحاربة والفساد في الارض واما ترتيب اقوال العلماء الذين جعلوا الاية نزلت في المسلمين في حد المحارب المسلم فقال مالك اذا اظهر السلاح واخاف السبيل ولم يقتل ولم ياخذ مالا كان الامام مخيرا فيه فان راى ان يقتله او يصلبه او يقطع يده ورجله من خلاف او ينفيه فعل ذلك وقال الكوفيون والشافعي اذا لم يقتل ولا اخذ مالا لم يكن عليه الا التعزير وانما يقتله الامام ان قتل ويقطعه ان سرق ويصلبه اذا اخذ المال وقتل وينفيه اذا لم يفعل شيا من ذلك ولا يكون الامام مخيرا فيه والنفي عند الشافعي التعزير بالاخراج من بلده وقال الجمهور من المالكية النفي الحبس في بلد اخر وقال ابو حنيفة الحبس في بلده قول ابي حنيفة الحبس ضد النفي والنفي هو الاخراج من الوطن لانه ابلغ في الردع ثم يحبس في المكان الذي يخرج اليه حتى تظهر توبته هذا حقيقة النفي ص حدثنا علي بن عبد الله نا الوليد بن مسلم نا الاوزاعي حدثني يحيى ابن ابي كثير قال حدثني ابو قلابة الجرمي عن انس رضي الله عنه قال قدم على النبي صلى الله عليه وسلم نفر من عكل فاجتووا المدينة فامرهم ان ياتوا ابل فيشربوا ابوالها والبانها ففعلوا فصحوا فارتدوا فقتلوا رعاتها واستاقوها فبعث في اثارهم فاتي بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم لم يحسمهم حتى ماتوا ش قال ابن بطال ذهب البخاري الى ان اية المحاربة نزلت في اهل الكفر والردة وساق حديث العرنيين وليس فيه تصريح بذلك ولكن روى عبد الرزاق عن معمر عن قتادة حديث العرنيين وفي اخره قال فبلغنا ان هذه الاية نزلت فيهم انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية ووقع مثله في حديث ابي هريرة رضي الله عنه وشيخ البخاري علي ابن عبد الله المعروف بابن المديني والوليد بن مسلم الاموي والاوزاعي عن عبد الرحمن

ابن

ابن عمرو وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء اريد على القضاء بالبصرة فهرب الى الشام فمات بها سنة اربع او خمس ومائة في ولاية يزيد بن عبد الملك والحديث في كتاب الوضوء في باب ابوال الابل والدواب والغنم عن سليمان بن حرب وفي الجهاد عن معلى بن اسد وفي التفسير عن علي بن عبد الله وفي الديات عن قتيبة قوله نفر في عكل النفر رهط الانسان وعشيرته وهو اسم جمع يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وعكل بضم العين المهملة وسكون القاف قبيلة قوله فاجتووا من الاجتواء بالجيم اي كرهوا الاقامة بالمدينة لسقم اصابهم قوله وسمل اعينهم اي فقاها واذهب ما فيها قوله ولم يحسمهم يقال حسم العرق كواه بالنار لينقطع دمه وقد مر الكلام فيه مستوفى والله اعلم

ص باب لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم المحاربين من اهل الردة حتى هلكوا ش

اي هذا باب يذكر فيه لم يحسم النبي صلى الله عليه وسلم وقد مر تفسير الحسم الآن وقال الداودي الحسم هنا ان توضع اليد بعد القطع في زيت حار هذا من صور الحسم وليس منحصرا عليه ص حدثنا محمد بن الصلت ابو يعلى نا الوليد حدثني الاوزاعي عن يحيى عن ابي قلابة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قطع العرنيين ولم يحسمهم حتى ماتوا ش هذا طريق اخر في حديث انس اخرجه مختصرا عن محمد بن الصلت عن الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير اليمامي الطائي عن ابي قلابة عبد الله ابن زيد قوله قطع العرنيين نسبة الى عرينة بضم العين المهملة وفتح الراء وسكون الياء اخر الحروف وبالنون اسم قبيلة قيل قد مر فيما مضى انهم من عكل واجيب بانهم كانوا فيها وقد مر في المغازي ان ناسا من عكل وعرينة كذا وكذا وفي كتاب القطع والسرقة لابي الشيخ في رواية كانوا من حزينة وفي رواية من سليم وبنو عرينة من بجيلة وانه احرقهم بالنار بعد ما قتلهم وفيه عن ادريس رضي الله عنه سمل النبي صلى الله عليه وسلم منهم اثنين وقطع اثنين وصلب اثنين والله اعلم

ص باب لم يسق المرتدون المحاربون حتى ماتوا ش

اي هذا باب يذكر فيه لم يسق المرتدون قوله لم يسق على صيغة المجهول ص حدثنا موسى بن اسماعيل عن وهيب عن ايوب عن ابي قلابة عن انس قال قدم رهط من عكل على النبي صلى الله عليه وسلم كانوا في الصفة فاجتووا المدينة فقالوا يا رسول الله ابغنا رسلا فقال ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل رسول الله فاتوها فشربوا من البانها وابوالها حتى صحوا وسمنوا فقتلوا الراعي واستاقوا الذود فاتى النبي صلى الله عليه وسلم الصريخ فبعث الطلب في اثارهم فما ترجل النهار حتى اتي بهم فامر بمسامير فاحميت فكحلهم وقطع ايديهم وارجلهم وما حسمهم ثم القوا في الحرة يستسقون فما سقوا حتى ماتوا قال ابو قلابة سرقوا وقتلوا وحاربوا الله ورسوله ش هذا طريق اخر في حديث انس المذكور توضع له ترجمة ترك سقي العرنيين اخرجه عن موسى بن اسماعيل عن وهيب مصغر وهب بن خالد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله بن زيد عن انس بن مالك قوله رهط هم

عشيرة الرجل واهله من الرجال ما دون العشرة وقيل الى الاربعين ولا يكون فيهم امراة
ولا واحد له من لفظه ويجمع على ارهط وارهاط وارهط جمع الجمع قوله في الصفة هي سقيفة
في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كانت مسكن الغربا والفقرا والمهاجرين قوله ابغنا بهمزة
قطع ثم بتاء موحدة وغين معجمة اي اطلب لنا وابغاه الشي طلبه او اعانه على طلبه
قوله رسلا بكسر الراء وسكون السين المهملة اللبن قوله ما اجد لكم الا ان تلحقوا بابل
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه تجريد قاله بعضهم قلت هو التفات وهو كقول الخليفة
امير المومنين يرسم لك بكذا وقدم انفا انه ابل الصدقة واجيب بانها كانت مختلطة قوله
فقتلوا الراعي اسمه يسار ضد اليمين قوله الذود بفتح الذال المعجمة من الابل ما بين الثلاثة الى العشرة
قوله الصريخ اي مستغيث وهو من الاضداد بمعنى المغيث ايضا قوله الطلب بفتحتين جمع الطالب
قوله فما ترجل بلفظ الماضي من الترجل بالجيم والراء وهو الارتفاع قوله وما حسمهم لانهم كانوا كفارا
وقيل السر فيه انه صلى الله عليه وسلم امر بذلك ولا نهي عن سقيهم قوله ثم القوا على صيغة
المجهول قوله في الحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة بيض قوله فما سقوا على
صيغة المجهول واصله فما سقيوا استثقلت الضمة على اليا فنقلت الى القاف بعد سلب حركتها
وحذفت اليا لالتقاء الساكنين والله اعلم **ص باب** سمر النبي صلى الله عليه وسلم
اعين المحاربين **ش** اي هذا باب في بيان سمر النبي صلى الله عليه وسلم بفتح السين المهملة وسكون
الميم وهو مصدر من سمر عينه اذا احمي له مسامير الحديد ثم كحله به فالمصدر مضاف الى فاعله
وهو النبي وقوله اعين المحاربين بالنصب مفعوله ولفظ الباب مضاف الى السمر ويجوز ان يكون
سمر النبي بصيغة الماضي والنبي فاعله واعين المحاربين مفعوله فعلى هذا التقدير هذا باب يذكر
فيه سمر النبي صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم في هذا الوجه باب بالتنوين قلت لا يكون الا بالتقدير
المذكور لان المعرب هو جزء المركب والمفرد وحده لا ينون **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد
نا حماد عن ايوب عن ابي قلابة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رهطا من عكل
او قال عرينة ولا اعلمه الا قال من عكل قدموا المدينة فامر لهم النبي صلى الله عليه وسلم
بلقاح وامرهم ان يخرجوا فيشربوا من ابوالها والبانها فشربوا حتى اذا برئوا قتلوا الراعي
واستاقوا النعم فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم غدوة فبعث الطلب في اثرهم فما ارتفع النهار
حتى جيء بهم فامر بهم فقطع ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم فالقوا بالحرة يستسقون
فلا يسقون قال ابو قلابة هولاء قوم سرقوا وقتلوا وكفروا بعد ايمانهم وحاربوا الله
ورسوله **ش** هذا طريق اخر في حديث انس وضع له ترجمة بسمر الاعين واخرجه عن قتيبة
عن حماد بن زيد عن ايوب السختياني عن ابي قلابة عبد الله عن انس قوله بلقاح بكسر
اللام جمع اللقحة وهي الناقة الحلوب قوله حتى اذا برئوا من برات من المرض ابرا بالفتح فانا
بارئ وابراني الله من المرض وغير اهل الحجاز يقولون برئت بالكسر برءا بالضم قوله النعم بفتحتين
واحد الانعام وهي المال الراعية واكثر ما يقع هذا الاسم على الابل قال الفراء هذا ذكر لا يونث يقولون

هذا

هذا نعم وارد ويجمع على نعمان مثل حمل وحملان والانعام تذكر وتونث قوله حتى جيء بهم في
رواية الكشميهني حتى اتي بهم قوله وسمر بالتخفيف والتشديد قوله والقي بضم الهمزة على صيغة المجهول
قوله قال ابو قلابة هو عبد الله الراوي قوله يوم سرقوا **ص باب** فضل من ترك
الفواحش **ش** اي هذا باب في بيان فضل من ترك الفواحش والفحش ومنه الكلام الفاحش
ويطلق غالبا على الزنا ومنه قول الله عز وجل ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة **ص** حدثنا
محمد بن سلام اخبرنا عبد الله عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص
ابن عاصم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله يوم القيمة يوم لا ظل
الا ظله امام عادل وشاب نشا في عبادة الله ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه ورجل قلبه
معلق بالمسجد ورجلان تحابا في الله ورجل دعته امراة ذات منصب وجمال الى نفسها فقال اني
اخاف الله ورجل تصدق بصدقة فاخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه **ش**
مطابقته للترجمة توخذ من قوله ورجل دعته امراة الى قوله ورجل تصدق ولا يخفى فضل
هؤلاء عند الله تعالى قوله حدثنا محمد بن سلام ويروى حدثني محمد بن سلام وقد وقع في
غالب النسخ محمد غير منسوب فقال ابو علي الغساني وقع في رواية الاصيلي محمد بن مقاتل وفي
رواية القابسي محمد بن سلام قال الكرماني والاول هو الصواب قلت لانه قال حدثنا محمد
انبانا عبد الله هو ابن المبارك ومحمد بن مقاتل مشهور بالرواية عنه وكلاهما مروزيان
وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وخبيب بضم الخاء
المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف ثم باء موحدة ابن عبد الرحمن
ابن خبيب الانصاري المدني وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب والحديث مضى في الزكوة
عن مسدد وفي الصلاة وفي الرقاق عن محمد بن بشار ومعنى الكلام فيه قوله الا ظله
اضافة الظل الى الله تعالى اضافة تشريف اذ الظل الحقيقي هو منزه عنه لانه من خواص
الاجسام وقيل ثمة محذوف اي ظل عرشه وقيل المراد منه الكنف من المكاره في ذلك الموقف
الذي تدنو الشمس منهم ويشتد عليهم الحر ويلجمهم العرق يقال فلان في ظل فلان اي في كنفه
وحمايته قوله عادل هو الواضع كل شي في موضعه قوله وشاب قيل لم يقل رجل لان العبادة
في الشاب اشق واشد لغلبة الشهوات قوله في خلاء اي في موضع هو وحده اذ لا يكون فيه
شائبة الرياء قوله ففاضت عيناه قيل العين لا تفيض بل الدمع واجيب بانه اسند الفيض اليها
مبالغة كقوله تعالى وترى اعينهم تفيض من الدمع قوله في المسجد اي بالمسجد ومعناه شديد
الملازمة للجماعة فيه قوله في الله قوله تحابا باصله تحاببا ادغمت الباء في الباء قال الكرماني هو
ثم تباعدا لا نحو تجاهلا قوله في الله اي بسببه كما ورد في النفس المومنة مائة ابل اي بسببها
اي لا تكون المحبة لغروض دنيوي قوله ذات منصب اي ذات حسب ونسب وخصصها
بالذكر لكثرة الرغبة فيها قوله لا تعلم يجوز بالرفع والنصب وذكر اليمين والشمال مبالغة
في الاخفاء اي لو قدرت الشمال رجلا متيقظا لما علم صدقة اليمين لمبالغته في الاسرار

وهذا في صدقة التطوع ص حدثنا محمد ابن ابي بكر نا عمر بن علي ح وحدثني خليفة نا عمر
ابن علي قال نا ابو حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال النبي صلي الله عليه وسلم من توكل
لي ما بين رجليه وما بين لحييه توكلت له بالجنة ش مطابقته للترجمة من حيث ان
من حفظ لسانه وفرجه يكون له فضل من ترك الفواحش ومحمد ابن ابي بكر المقدمي
بلفظ اسم المفعول من التقديم يروي عن عمه عمر بن علي وهو موصوف بالتدليس لكن
صرح بالتحديث في هذه الرواية وقد اورد في الرقاق محمد ابن ابي بكر وحده وقرنه هنا
بخليفة بن خياط وساق الحديث علي لفظ خليفة وهو ايضا من مشايخه وابو حازم بالحاء
المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار الاعرج والحديث اخرجه الترمذي في الزهد عن محمد
ابن عبد الاعلي وقال حديث حسن صحيح غريب قوله من توكل اي من تكفل واصل التوكيل
الاعتماد علي الشي والوثوق به قوله ما بين رجليه اي فرجه قوله وما بين لحييه اي لسانه
وقيل نطقه ولحييه بفتح اللام وهو منبت اللحية والاسنان ويجوز كسر اللام وانما سمي لان
له اعلا واسفل واكثر بلاء الانسان من هذين العضوين فمن سلم من ضررها فقد سلم من العذاب
قوله توكلت له بالجنة كذا بالجنة بالباء الموحدة عند الاكثرين وفي رواية ابي ذر والمستملي
والسرخسي بحذف البا والله اعلم ص باب اثم الزناة ش اي هذا باب في بيان
اثم الزناة وهو جمع زان كعصاة جمع عاص وتعلق هذا الباب بالكتاب ارتكاب ما حرم الله وهو
داخل في محاربة الله ورسوله ص وقول الله تعالي ولا يزنون ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة
ومقتا وساء سبيلا ش وقول الله بالجر عطفا علي اثم الزناة قوله ولا يزنون من الاية
التي في الفرقان واولها والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق
ولا يزنون الاية وعن ابن عباس ان ناسا من اهل الشرك قد قتلوا فاكثروا وزنوا فاكثروا واتوا
النبي صلي الله عليه وسلم وقالوا ان الذي تقول وتدعونا اليه لحسن لو تخبرنا ان لما عملناه كفارة
فنزلت والذين لا يدعون الاية وقيل نزلت في وحشي غلام ابن مطعم قوله ولا تقربوا الزنا
الاية ص اخبرنا داود بن شبيب نا همام عن قتادة اخبرنا انس قال لاحدثنكم حديثا لا يحدثكموه
احد بعدي سمعته من النبي صلي الله عليه وسلم سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول
لا تقوم الساعة واما قال من اشراط الساعة ان يرفع العلم ويظهر الجهل ويشرب الخمر
ويظهر الزنا ويقل الرجال ويكثر النسا حتي يكون لخمسين امراة القيم الواحد ش
مطابقته للترجمة تظهر من قوله ويظهر الزنا اي يشيع ويشتهر بحيث لا يتكاتم به
لكثرة من يتعاطاه وداود بن شبيب بفتح الشين المعجمة وكسر البا الموحدة وسكون اليا
اخر الحروف وفي اخره با موحدة اخري ابو سليمان الباهلي البصري قال البخاري مات سنة
اثنين وعشرين ومائتين ولم يخرج البخاري عنه الا هنا الحديث هنا وهمام هو ابن يحيي
البصري والحديث من افراده قوله اخبرنا شبيب في رواية الاكثرين هكذا اخبرنا وفي رواية
ابي ذر والنسفي حدثنا قوله بعدي وذلك لانه اخر من بقي من الصحابة بالبصرة قوله من اشراط

الاشراط

الاشراط العلامات قوله ويشرب الخمر اي شربا فاشيا بلا مبالاة قوله لخمسين ويروي للخمسين
قوله القيم بفتح القاف وكسر اليا اخر الحروف المشددة وهو الذي يقوم بامر النساء ويتولي مصالحهن
قال الكرماني وفي بعض اربعين امراة ولا منافاة بينهما اذ ذكر القليل لا ينفي الكثير لانه مفهوم
العدد ص حدثنا محمد بن المثني اخبرنا اسحق بن يوسف اخبرنا الفضيل بن غزوان عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يزني العبد حين يزني
وهو مومن ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب حين يشرب وهو مومن ولا يقتل وهو
مومن ش مطابقته للترجمة في اول الحديث واسحق بن يوسف الواسطي المعروف بالازرق
والفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي
والحديث مر في اول كتاب الحدود وهناك فيه قضية النهبة قوله ولا يقتل مومن ومضي
الكلام فيه ص قال عكرمة قلت لابن عباس كيف ينزع الايمان منه قال هكذا وشبك بين
اصابعه ثم اخرجها فان تاب عاد الله اليه هكذا وشبك بين اصابعه ش قوله قال عكرمة
موصول بالسند المذكور قوله كيف ينزع الايمان منه يعني عند ارتكاب هذه الامور المذكورة وهي
الزنا والسرقة وشرب الخمر وقتل النفس المحرمة قوله فان تاب اي المرتكب من هذه الامور
عاد الايمان اليه ص حدثنا ادم نا شعبة عن الاعمش عن ذكوان عن ابي هريرة قال قال النبي صلي
الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب
حين يشرب وهو مومن والتوبة معروضة بعد ش مطابقته للترجمة في قوله لا يزني
الزاني حين يزني وهو مومن وادم هو ابن ابي اياس يروي عن شعبة عن سليمان الاعمش
عن ذكوان بفتح الذال المعجمة هو ابو صالح الزيات والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنساي
في القطع جميعا عن محمد بن المثني قوله والتوبة معروضة بعد اي معروضة علي فاعلها
بعد ذلك يعني باب التوبة مفتوح عليه بعد فعلها ص حدثنا عمرو بن علي نا يحيي عن سفين
قال حدثني منصور وسليمان عن ابي وائل عن ابي ميسرة عن عبد الله قلت يا رسول الله اي
الذنب اعظم قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ثم اي قال ان تقتل ولدك من اجل ان يطعم
معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك ش مطابقته للترجمة في قوله ان تزاني حليلة
جارك وعمرو بالواو ابن علي هو الفلاس ويحيي هو ابن سعيد القطان وسفين هو الثوري
ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة وابو ميسرة ضد
الميمنة اسمه عمرو بن شرحبيل وعبد الله هو ابن مسعود قوله اي الذنب اعظم هذه
رواية الاكثرين ووقع في رواية عاصم عن ابي وائل عن عبد الله اعظم الذنوب عند
الله وفي رواية ابي عبيدة بن معن عن الاعمش اي الذنوب اكبر عند الله وفي رواية
الاعمش عند احمد وغيره اي الذنب اكبر وفي رواية الحسن بن عبد الله عن وايل
اكبر الكبائر والحديث مضي في التفسير عن عثمان ابن ابي شيبة وفيه ايضا مسدد
وفي الادب عن محمد بن كثير وسيجي في التوحيد عن قتيبة قوله من اجل في كثير من النسخ

اجل بدون كلمة من بفتح اللام وفسره الشراح اي من اجل فحذف الجار وانتصب وذكر الاكل
لانه كان الاغلب من حال العرب قوله ان تزاني وروي ان تزني بحليلة جارك قوله حليلة جارك
اي امراة جارك والرجل حليل لان كل واحد منهما يحل علي صاحبه وقيل حليلة بمعني محللة من
الحلال وانما عظم الزنا بحليلة جاره وان كان الزنا كله عظيما لان الجار له من الحرمة والحق ما ليس
لغيره وقال صلي الله عليه وسلم لا يومن من لا يومن جاره بوايقه ص قال يحيي وحدثنا سفين
حدثني واصل عن ابي وايل عن عبد الله قال قلت يا رسول الله مثله ش اي قال يحيي المذكور وحدثنا
سفين الثوري قال حدثني واصل بن حيان بفتح الحا المهملة وتشديد اليا اخر الحروف المعروف
بالاحدب عن ابي وائل شقيق عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم
فذكر الحديث مثله اي مثل حديث ابي وائل عن ابي ميسرة عن عبد الله بن مسعود وهنا لم يذكر ابا وائل
ابي ميسرة ص قال عمرو فذكرته لعبد الرحمن وكان حدثنا عن سفين عن الاعمش ومنصور وواصل
عن ابي وايل عن ابي ميسرة قال دعه دعه ش اي قال عمر بن علي المذكور فذكرت اي الحديث
المذكور لعبد الرحمن بن مهدي وكان اي والحال ان عبد الرحمن كان حدثنا بهذا الحديث عن سفين
الثوري عن سليمان الاعمش ومنصور بن المعتمر وواصل الاحدب ثلاثتهم عن ابي وائل شقيق عن
ابي ميسرة عمرو بن شرحبيل قوله قال دعه دعه اي قال عبد الرحمن دع هذا الاسناد اي
الاسناد الذي ليس فيه ذكر ابي ميسرة ابن ابي وائل وعبد الله بن مسعود وحاصل ان
ابا وايل وان كان قد روي كثيرا عن عبد الله بن مسعود فان هذا الحديث لم يروه عنه قال
الكرماني كيف جاز الطعن عليه وقد ثبت روايته عنه كثيرا واجاب بقوله لم يقطعن علي
لكنه اراد ترجيح طريق الواسطة لموافقة الاكثرين والله اعلم ص باب
رجم المحصن ش اي هذا باب في بيان حكم رجم المحصن ووقع هنا قبل ذكر الباب عند ابن
بطال كتاب الترجمة ثم قال باب الرجم ولم يقع ذلك في الروايات المعتمدة والمحصن بفتح الصاد
علي صيغة اسم المفعول من الاحصان وهو المنع في اللغة وجا فيه كسر الصاد فمعني الفتح احصن
نفسه بالتزوج عن عمل الفاحشة ومعني الكسر علي القياس وهو ظاهر والفتح علي غير القياس
قال ابن الاثير وهو احد الثلاثة التي جئن نوادر يقال احصن فهو محصن واسهب فهو مسهب
والفح فهو ملفح وقال ابن فارس والجوهري هذا احدما جاء علي افعل فهو مفعل بالفتح يعني
فتح الصاد وقال ثعلب كل امرء عفيف محصن ومحصن وكل امراة متزوجة فبالفتح لا غير
وقال اصحابنا شروط الاحصان في الرجم سبعة الحرية والعقل والبلوغ والاسلام والوطي
بنكاح والسابع كونهما محصنين حالة الدخول بنكاح صحيح وقال ابو يوسف والشافعي واحمد
الاسلام ليس بشرط لانه صلي الله عليه وسلم رجم يهوديين قلنا كان ذلك بحكم التورية
قبل نزول اية الجلد في اول ما دخل صلي الله عليه وسلم المدينة وصار منسوخا بها وقال ابن
المنذر واجمعوا علي انه لا يكون الاحصان بالنكاح الفاسد ولا الشبهة وخالفهم ابو ثور
فقال يكون محصنا واختلفوا اذا تزوج الحرامة هل تحصنه فقال الاكثرون نعم وعن عطا

والحسن

والحسن وقتادة والثوري والكوفيين واحمد واسحق لا واختلفوا اذا تزوج كتابية فقال
ابو طاوس والشعبي لا تحصنه وعن الحسن لا تحصنه حتي يطاها في الاسلام وعن جابر
ابن زيد وابن المسيب تحصنه وبه قال عطا وسعيد بن جبير ص وقال الحسن من زني باخته
حده حد الزاني ش اي قال الحسن البصري كذا وقع في رواية الاكثرين وعن الكشميهني
وحده قال منصور بدل الحسن ونحوه قوله حد الزاني وروي ابن شيبة عن حفص
ابن غياث قال سالت عمرا ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم وهو يعلم قال عليه
الحد وروي ايضا من طريق جابر بن زيد وهو ابو الشعثا التابعي المشهور فيمن اتي ذات
محرم منه قال يضرب عنقه ص حدثنا ادم نا شعبة نا سلمة بن كهيل قال سمعت الشعبي
يحدث عن علي رضي الله عنه حين رجم المراة يوم الجمعة وقال قد رجمتها بسنة رسول الله صلي
الله عليه وسلم ش مطابقته ظاهرة وادم هو ابن ابي اياس وسلمة بن كهيل مصغر كهل
والشعبي عامر بن شراحيل وعلي هو ابن ابي طالب رضي الله عنه واخرجه النسائي في الرجم
عن عمرو بن يزيد وغيره وقصته ان عليا رضي الله عنه جلد شراحة يوم الخميس ورجمها
يوم الجمعة فقيل له اجمعت بين حدين عليها فقال جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول
الله صلي الله عليه وسلم قلت شراحة بنت مالك بضم الشين المعجمة وتخفيف الرا وبالحا
المهملة الهمداني بسكون الميم وقال الحازمي بالحا المهملة والزاي لم تثبت الائمة سماع الشعبي
عن علي رضي الله عنه وقيل للدارقطني سمع الشعبي عن علي قال سمع منه حرفا ما سمع منه غير
هذا فان قلت ذكر البخاري في كتاب الحيض وتذكر عن علي فذكر في الحيض اثرا صحيحا قالوا اذا ذكر
البخاري اثرا ممرضا كان غير صحيح عنده ولئن سلمنا ما قالوه فتكون رواية الشعبي
عن علي منقطعة لانه لا علة في السند الممرض غير رواية الشعبي عن علي قلت لعل البخاري
لم يصح عنده سماع الشعبي من علي الا هذا الحرف كما ذكره الدارقطني فاتي به هنا مسندا
والذي في الحيض لم يصح عنده سماع الشعبي منه فمرضه واحتج جماعة باثر علي هذا
علي جواز الجمع بين الرجم والجلد وقال الحازمي وهو قول احمد واسحق وداود وابن
المنذر وقال الجمهور لا يجمع بينهما وهو رواية عن احمد وقالت طائفة ندب الجمع اذا كان الزاني
شيخا لا شابا وقالوا انه قول باطل ص حدثنا اسحق نا خالد عن الشيباني سالت عبد الله
ابن ابي اوفي هل رجم رسول الله صلي الله عليه وسلم قال نعم قلت قبل سورة النور ام بعد
قال لا ادري ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق شيخ البخاري قال الكلاباذي
ابن شاهين الواسطي والشيباني بفتح الشين المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وبالبا الموحدة
سليمان اسم ابي سليمان واسمه فيروز مشهور بكنيته ابو اسحق الشيباني وعبد الله ابن
ابي اوفي واسمه علقمة الاسلمي شهد بيعة الرضوان والحديث اخرجه مسلم في الحدود
عن ابي كامل وابي بكر ابن ابي شيبة قوله سورة النور يريد قوله تعالي والزانية والزاني
فاجلدوا كل واحد منهما ماية جلدة هو ناسخ لحكم الاية ام لا وقد قام الدليل علي ان الرجم

وقع بعد سورة النور لان نزولها كان في قصة الافك واختلف هل كان سنة اربع او سنة
خمس او ست والرجم كان بعد ذلك وقد حضره ابو هريرة وانما اسلم سنة سبع ص
حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن ابن شهاب قال حدثني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله الانصاري ان رجلا من اسلم اتي رسول الله صلي الله عليه
وسلم فحدثه انه قد زني فشهد علي نفسه اربع شهادات فامر رسول الله صلي الله عليه
وسلم فرجم وكان قد احصن ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن مقاتل المروزي
وشيخه عبد الله بن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد قوله حدثنا رواية ابي ذر اخبرنا
والحديث اخرجه مسلم في الحدود وعن اسحق بن ابراهيم وغيره واخرجه ابو داود فيه
عن محمد بن المتوكل واخرجه الترمذي فيه عن الحسن بن علي به واخرجه النسائي في الجنائز
عن محمد بن يحيي وفي الرجم عن ابن السرح وغيره قوله ان رجلا هو ماعز بن مالك قوله
من اسلم اي من بني اسلم وهي القبيلة المشهورة قوله وشهد علي نفسه اي اقر علي نفسه اربع
مرات واختلفوا في اشتراط تكرار اقراره اربع مرات فقال ابو حنيفة واصحابه لا يجب
الا باعترافه اربع مرات في اربع مجالس وهو ان يغيب عن القاضي حتي لا يراه ثم يعود
اليه فيقر كما في حديث ماعز فان اعترف في مجلس واحد الف مرة فهو اعتراف واحد
وقال ابن ابي ليلي واحمد واسحق والثوري والحسن بن حي والحكم بن عتبة يجب
باعترافه اربع مرات في مجلس واحد وقال مالك والشافعي يكفي مرة واحدة وحديث
الباب حجة عليهما قوله وكان قد احصن اي وكان تزوج فهو محصن ويجوز احصن
بصيغة المعلوم والمجهول والله اعلم ص باب لا يرجم المجنون والمجنونة ش اي هذا
باب فيه لا يرجم الرجل المجنون ولا المراة المجنونة وهذا اذا وقع الزنا في حالة الجنون وهذا
اجماع واما اذا وقع في حالة الصحة ثم طرا الجنون هل يوخر الي وقت الاقامة قال الجمهور
لا يراد به التلف بخلاف من يجلد فانه يقصد به الايلام فيوخر حتي يفيق ص وقال
علي لعمر رضي الله عنهما اما علمت ان القلم رفع عن المجنون حتي يفيق وعن الصبي حتي يدرك
وعن النايم حتي يستيقظ ش اي علي ابن ابي طالب لعمر بن الخطاب وهذا التعليق رواه
النسائي مرفوعا فقال انا احمد بن السرح في حديثه عن ابن وهب اخبرني جرير
ابن حازم عن سليمان بن مهران عن ابي ظبيان عن ابن عباس قال مر علي ابن ابي
طالب بمجنونة بني فلان قد زنت فامر عمر برجمها فردها علي وقال لعمر اما تذكر
ان النبي صلي الله عليه وسلم قال رفع القلم عن ثلاثة عن المجنون المغلوب علي
عقله وعن النايم حتي يستيقظ وعن الصبي حتي يحتلم قال صدقت فخلي عنها
ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال اتي رجل رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو في المسجد
فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه حتي ردد عليه اربع مرات فلما شهد
علي

علي نفسه اربع مرات دعاه النبي صلي الله عليه وسلم فقال ابك جنون قال لا قال فهل احصنت
قال نعم فقال النبي صلي الله عليه وسلم اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر
ابن عبد الله قال فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلي فلما اذلقته الحجارة هرب فادركناه بالحرة
فرجمناه ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله صلي الله عليه وسلم ابك جنون لان
المعهود منه انه اذا كان مجنونا لا يرجم ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا والحديث
اخرجه في الحدود عن عبد الملك بن شعيب واخرجه النسائي في الرجم عن محمد بن عبد الله
قوله اتي رجل في رواية شعيب بن الليث رجل من المسلمين وفي رواية ابن مسافر رجل
من الناس وفي رواية يونس ومعمر ان رجلا من اسلم وفي رواية سالم بن سمرة عند
مسلم رايت ماعز بن مالك الاسلمي حين جيء به الي رسول الله صلي الله عليه وسلم الحديث
وفيه رجل قصير اعضل ليس عليه رداء وفي لفظ ذو عضلات وهو جمع عضلة قال
ابو عبيدة هي ما اجتمع من اللحم في باطن الساق وقال الاصمعي كل عصبة معها لحم فهي عضلة
قوله حتي ردد عليه في رواية الكشميهني حتي رد بدال واحدة قوله اربع مرات هكذا في رواية
ابي ذر وفي رواية غيره اربع شهادات قوله ابك جنون في رواية شعيب عن عاصم في
الطلاق وهل بك جنون قال عياض فايدة سواله ابك جنون استقراء لحاله واستبعاد ان يلج
عاقل بالاعتراف بما يقتضيه اهلاكه اولعله يرجع عن قوله قوله فهل احصنت اي تزوجت
قوله قال ابن شهاب اي قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهري راوي الحديث وهو موصول
بالسند المذكور قوله فاخبرني بفتح الراء قوله من سمع فاعل اخبرنا وقال الكرماني من سمع قيل يشبه
ان يكون ذلك هو ابو سلمه لما صرح باسمه في الروايات الاخر قوله بالمصلي اي مصلي الجنايز
وهو بقيع الغرقد قوله فلما اذلقته بالذال المعجمة والقاف اي فلما اقلقته واصابته بحدها قوله
بالحرة بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وهي ارض ذات حجارة سود والمدينة بين حرتين والله
اعلم ص باب للعاهر الحجر ش اي هذا باب يذكر فيه للعاهر الحجر اي للزاني الحجر
اي الخيبة والحرمان وقيل الرجم ص حدثنا ابو الوليد نا الليث عن ابن شهاب عن عروة
عن عايشة رضي الله عنها قالت اختصم سعد وابن زمعة فقال النبي صلي الله عليه وسلم
هو لك يا عبد الله بن زمعة الولد للفراش واحتجبي يا سودة وزاد لنا قتيبة عن الليث وللعاهر
الحجر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو الوليد هشام بن عبد الملك وقد اخرجه مختصرا
ومضي بتمامه في كتاب الفرايض في باب الولد للفراش حرة كانت او امة اخرجه عن عبد الله
ابن يوسف عن مالك عن ابن شهاب ومضي الكلام فيه مستوفي وسعد هو ابن ابي وقاص
وابن زمعة هو ابن زمعة وسودة هي بنت زمعة ام المومنين رضي الله عنها قوله زاد الولد
للفراش وللعاهر الحجر وفي رواية ابي ذر وزادنا والله اعلم ص باب الرجم في البلاط
ش اي هذا باب في بيان الرجم في البلاط وفي رواية المستملي بالبلاط والباء فيه ظرفية
ايضا وهو بكسر الباء وفتحها وقد استعمل في معان كثيرة علي ما نذكره الآن ولكن المراد هاهنا موضع

معروف عند باب المسجد النبوي وكان مفروشا بالبلاط يدل عليه كلام ابن عمر في اخر حديث
الباب وزعم بعض الناس ان المراد بالبلاط الحجر الذي يرجم به وهو ما يفرش به الدور حتى
استشكل ابن بطال هذه الترجمة فقال البلاط وغيره سواء وهو بعيد لان المراد بالبلاط مثل
ما ذكرناه وكذا قال ابو عبيد البكري البلاط موضع بالمدينة بين المسجد النبوي والسوق
وقيل يحتمل ان يراد به عدم اشتراط الحفر للمرجوم لان البلاط لا يتاتى فيه الحفر وهذا ايضا
احتمال بعيد وقد ثبت في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم امر بحفر لماعز بن مالك حفيرة
فرجم فيها وقال ياقوت الحموي في المشترك البلاط بفتح اوله وبكسره قرية بغوطة دمشق
وبلاط عوسجة حصين من اعمال سنتبريه بالاندلس والبلاط ايضا مدينة خربت
كانت قصبته كورة الجوار من نواحي حلب والبلاط موضع بالقسطنطينية كان مجلسا
للبسري ايا سيف الدولة بن حمدان ذكره ابو فراس في شعره وقال ايضا البلاط موضع
بالمدينة وهو موضع مبلط بالمدينة بين مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
والسوق ص حدثنا محمد بن عثمان نا خالد بن مخلد عن سليمان حدثني عبد الله بن دينار
عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودي ويهودية
قد احدثا جميعا فقال لهم ما تجدون في كتابكم فقالوا له ان احبارنا احدثوا تحميم الوجه
والتجبية قال عبد الله بن سلام ادعوهم يا عبد الله بالتوراة فاتوا بها فوضع احدهم
يده على اية الرجم تحت يده فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجما قال ابن عمر
فرجما عند البلاط فرايت اليهودي اجنى عليها ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث
ومحمد بن عثمان شيخ البخاري زاد فيه ابو ذر بن كرامة العجلي الكوفي وهو من افراده
وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام وسكون الخاء المعجمة بينهما القطواني الكوفي احد مشايخ
البخاري روى عنه في مواضع بلا واسطة وسليمان هو ابن بلال ابو ايوب مولى عبد الله
ابن ابي عتيق والحديث رواه مسلم من رواية نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اتي بيهودي ويهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه
وسلم حتى جاء يهود فقال ما تجدون في التورية على من زنى قالوا نسود وجوههما
ونحممهما ونخالف بين وجوههما ويطاف بهما قال فاتوا بالتورية ان كنتم صادقين فجاءوا
بها فقروها حتى اذا مر واباية الرجم وضع الفتى الذي يقرا يده على اية الرجم وقرا ما بين
يديها وما وراءها فقال عبد الله بن سلام وهو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فليرفع يده
فرفعها فاذا تحتها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجمهما قال عبد الله
ابن عمر كنت فيمن رجمها فلقد رايته يقيها من الحجارة بنفسه وروى ابو داود من رواية
زيد بن اسلم عن ابن عمر اتى نفر من اليهود فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الى القف
فاتاهم في بيت المدراس فقالوا ان رجلا منا زنى بامراة ووضعوا له وسادة فجلس عليها
فقال ائتوني بالتورية فاتي بها فنزع الوسادة من تحته ووضع التورية عليها وقال امنت

بك

بك وبمن انزل لك ثم قال ائتوني باعلمكم فاتي بفتى شاب ثم ذكر قصة الرجم الحديث
قوله اتي على صيغة المجهول من الاتيان قوله بيهودي ويهودية قال الزجاج كان من اهل
خيبر وعن الطلاع ذكر البخاري انهم اهل ذمة احدثا اي زنيا من احدث اذا زنا ويقال
معناه فعل فعلا فاحشا واريد به الزنا قوله ان احبارنا اي علماءنا وهو جمع حبر وهو العالم
الذي يزين الكلام قوله احدثوا اي ابتكروا قال الكرماني هو من الاحداث وهو الابداء وهو
الاظهار اي اظهروا تحميم الوجه وهو تسخيمه بالحمم اي تسويده بالفحم والحمم بضم الحاء المهملة
وفتح الميم المخففة قال ابن الاثير هو جمع حممه وهي الفحمة قوله والتجبية بالجيم والباء الموحدة
من باب التفعلة وهو الاركاب معكوسا وقيل ان يحمل الزانيان على حمار يخالف بين وجوههما
قوله فاتي بهما اي بالتورية قوله فقال له ابن سلام هو عبد الله بن سلام قوله اجنى عليها
بالجيم يقال اجنى عليه يجنى اجناء اذا اكب على نفسه شيا وقال ابن التين وروينا ه
هنا اجاء بالجيم والهمزة وفي رواية فرايته يجانى عليها من باب المفاعلة ويروى بالحناء
المهملة يحنى عليها بالحاء اي يكب عليها وقال الخطابي الذي جاء في كتاب السنن يجنى
يعني بالجيم والمحفوظ انما هو يحنى يعني بالحاء يقال حنى يحنو حنوا وحنى يحنى اي يعطف
ويشفق قيل فيه سبع روايات كلها راجعة الى الوقاية واختلف العلماء في الحكم بينهم اذا
ترافعوا الينا اواجب ذلك علينا ام نحن فيه مخيرون فقال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق
ان الامام او الحاكم مخير ان شاء حكم بينهم اذا تحاكموا بحكم الاسلام وان شاء اعرض عنهم
وقالوا ان قوله فان جاؤك بحكمة لم ينسخها شئ وممن قال بذلك مالك والشافعي في احد
قوليه وهو قول عطاء والشعبي والنخعي وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله فان
جاؤك قال نزلت في بني قريظة وهي محكمة وقال عامر والنخعي ان شاء حكم وان شاء لم يحكم
وعن ابن القاسم اذا تحاكموا اهل الذمة الى حاكم المسلمين ورضي الخصمان به جميعا فلا يحكم
بينهما الا برضى من اساقفتهما فان كره ذلك اساقفتهم فلا يحكم بينهم وكذلك ان رضي
الاساقفة ولم يرض الخصمان او احدهما لم يحكم بينهم وقال الزهري مضت السنة
ان ترد اهل الذمة في حقوقهم ومعاملاتهم ومواريثهم الى اهل دينهم الا ان ياتوا راغبين
في حكمنا فيحكم بينهم بكتاب الله عز وجل وقال اخرون واجب على الحاكم ان يحكم بينهم
اذا تحاكموا اليه بحكم الله تعالى وتبارك وزعموا ان قوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله
ناسخ للتخيير في الحكم بينهم في الاية التي قبل هذه روي ذلك عن ابن عباس وبه قال الزهري
وعمر بن عبد العزيز والسدي واليه ذهب ابو حنيفة واصحابه وهو احد قولي الشافعي
الا ان ابا حنيفة قال اذا جاءت المراة والزوج فعليه ان يحكم بينهما بالعدل وان جاءت
المراة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم وقال صاحباه يحكم وكذا اختلف اصحاب مالك واختلف
الفقهاء ايضا في اليهوديين من اهل الذمة اذا زنيا هل يرجمان اذا رفعهم حكامهم الينا ام لا
فقال مالك اذا زنى اهل الذمة وشربوا الخمر فلا يتعرض لهم الامام الا ان يظهروا ذلك في ديار

المسلمين فيدخلون عليهم الضرر فيمنعهم السلطان من الضرر بالمسلمين قال مالك وانما رجمهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهوديين لانه لم يكن لليهود يومئذ ذمة وتحاكموا اليه
وقال ابو حنيفة واصحابه يجلدان اذا زنيا كحد المسلمين وهو احد قولي الشافعي والله اعلم
ص باب الرجم بالمصلي ش اي هذا باب في بيان الرجم الذي وقع في قضية ماعز بن
مالك كان بالمصلي اي مصلي الجنايز ويوضحه ما في الرواية الاولي نفيع الغرقد واعترض
ابن بطال وابن التين على هذا التبويب بانه لا معني له لان الرجم في المصلي وغيره من ساير
المواضع سواء واجيب عن هذا بان ذكر ذلك لوقوعه مذكورا في حديث الباب وقيل معني
بالمصلي اي عند المصلي لان المكان الذي يصلي عنده العيد والجنايز وهو من ناحية نفيع الغرقد
وقد وقع في حديث ابي سعيد عند مسلم فامرنا ان نرجمه فانطلقنا به الي نفيع الغرقد
وفهم عياض من قوله بالمصلي ان الرجم وقع في داخل المصلي قلت كانه فهم ذلك
من الباء الظرفية فعلي ذلك ليس لمصلي الاعياد والجنايز حكم المسجد وقال اخرون
ثمة حكم المسجد لان الباء فيه بمعني عند كما ذكرنا وفيه نظر ص حدثنا محمود
نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر رضي الله عنه ان رجلا
من اسلم جاء الي النبي صلى الله عليه وسلم فاعترف بالزنا فاعرض عنه النبي صلى الله عليه
وسلم حتي شهد علي نفسه اربع مرات قال له النبي صلى الله عليه وسلم ابك جنون قال لا
قال احصنت قال نعم فامر به فرجم بالمصلي فلما اذلقته الحجارة فر فادرك فرجم
حتي مات فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا وصلي عليه لم يقل يونس وابن جريج
عن الزهري فصلي عليه ش مطابقته للترجمة في قوله فرجم بالمصلي ومحمود هو ابن
غيلان بفتح الغين المعجمة المروزي واكثر البخاري عنه ومعمر بفتح الميمين هو ابن راشد
يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف والحديث
اخرجه مسلم في الحدود عن اسحق بن ابراهيم عن عبد الرزاق واخرجه بقية الجماعة
ما خلا ابن ماجه قوله حدثنا محمود هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية الاكثرين
حدثني وفي رواية النسفي حدثنا محمد بن غيلان بذكر ابيه صريحا قوله ان رجلا من
اسلم هو ماعز بن مالك الاسلمي وقد مر هكذا في حديث جابر ايضا عن قريب في باب
رجم المحصن وليس في هذه الرواية التي مضت فرجم بالمصلي قوله فاذلقته وقد مر عن قريب
قوله فقال له النبي صلى الله عليه وسلم خيرا اي ذكره بجميل ووقع في حديث سليمان بن
بريدة عن ابيه عند مسلم فكان الناس فيه اي في ماعز فرقتين قائل يقول لقد هلك لقد
احاطت به خطيئته وقائل يقول ما توبة افضل من توبة ماعز الحديث الي ان قال لقد تاب
توبة لو قسمت بين امة لوسعتهم وفي حديث ابي هريرة عند النسائي لقد رايته بين انهار
الجنة ينغمس قال يعني يتنعم وفي حديث جابر عند ابي عوانة لقد رايته يتخضخض في انهار
الجنة وفي حديث اللجلاج عند ابي داود والنسائي لا يقل له خبيث لهو عند الله اطيب

من

من ريح المسك وفي حديث ابي ذر عند احمد غفر له وادخله الجنة قوله وصلي عليه هكذا
وقع هنا عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق وقال المنذري رواه ثمانية انفس عن
عبد الرزاق فلم يذكروا قوله فصلي عليه ورواه محمد بن يحيي الذهلي وجماعة عن عبد الرزاق
فقالوا في اخره ولم يصل عليه والجمع بين الروايتين بان رواية المثبت مقدمة علي رواية
النافي او تحمل رواية من قال لم يصل عليه يعني حين رجم لم يصل عليه ثم صلي عليه بعد
ذلك ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من حديث ابي امامة بن سهل بن حنيف في قصة
ماعز قال فقيل يا رسول الله انصل عليه قال لا قال فلما كان من الغد قال صلوا علي صاحبكم
فصلي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس فهذا الحديث يجمع الاختلاف قوله
لم يقل يونس يعني ابن يزيد وابن جريج يعني عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج عن محمد
ابن مسلم الزهري فصلي عليه فرواية يونس وصلها البخاري في باب رجم المحصن
ولفظه فرجم وكان قد احصن ورواية ابن جريج رواها مسلم مقرونة برواية معمر
ولم يسق المتن واحاله علي رواية اسحق شيخ مسلم في مسنده فلم يذكر فيه فصلي عليه
ص وسئل ابو عبد الله فصلي عليه يصح قال رواه معمر قيل له رواه غير معمر قال لا ش
وقع هذا الكلام في رواية المستملي وحده عن الفربري وابو عبد الله هو البخاري
قوله فصلي عليه يصح لفظ فصلي عليه اي علي ماعز هل يصح ام لا فقال رواه معمر
ابن راشد وقيل له هل رواه غير معمر قال لا واعترض علي البخاري في جزمه بان
معمر روي هذه الزيادة واجيب بان معمرا من الثقات المامونين والفقها المتفقهين
الورعين ومن رجال الكتب الستة ومثل هذا تقبل زيادته وانفراده بها والله اعلم
ص باب من اصاب ذنبا دون الحد فاخبر الامام فلا عقوبة عليه بعد التوبة
اذا جاء مستفتيا ش اي هذا باب في بيان من اصاب ذنبا اي ارتكبه دون الحد
اي ذنبا لا حد له نحو القبلة والغمزة قوله فاخبر علي صيغة المعلوم والضمير الذي فيه
يرجع الي قوله من وقوله الامام بالنصب مفعوله ولا عقوبة عليه بعد التوبة يعني تسقط
عنه ما اصاب من الذنب الذي لا حد له وليس للامام الاعتراض عليه بل يوكد مصيرته
في التوبة ويامره بها لينتشر ذلك فيتوب المذنب واما من اصاب ذنبا فيه حد
فان التوبة لا ترفعه ولا يجوز للامام العفو عنه اذا بلغه ومن التوبة عند العلماء
ان يظهر ويكفر بالحد الا الشافعي فذكر عنه ابن المنذر انه قال اذا تاب قبل ان يقام
عليه الحد سقط عنه وقال صاحب التوضيح وليس مراده بالنسبة الي الباطن واما بالنسبة
الي الظاهر فالاظهر من مذهبه عدم سقوطه قوله مستفتيا حال من الضمير الذي
في جاء وهو من الاستفتاء وهو طلب الفتوي وهو جواب الحادثة وهكذا هو هذه اللفظة
عند الاكثرين وفي رواية الكشميهني مستغيثا من الاغاثة استغاثة وهي طلب
الغوث بالغين المعجمة والثاء المثلثة ويروي مستعتبا من الاستعتاب وهو طلب

الرضا وطلب ازالة العتب وفي بعض النسخ مستقيلا من طلب الاستقالة ص وقال عطاء
لم يعاقبه النبي صلي الله عليه وسلم ش اي قال عطاء ابن ابي رباح لم يعاقب النبي صلي الله
عليه وسلم الذي اخبر انه وقع في معصية بل امهله حتي صلي معه ثم اخبر بان صلاته
كفرت ذنوبه وقال الكرماني لم يعاقبه اي من اصاب ذنبا لا حد عليه وتاب وقيل يعني
المحترق المجامع في نهار رمضان وقد تقدم فان قلت هذا اضمار قبل الذكر قلت لا لان الضمير
المنصوب الذي فيه يرجع الي الكلمة من اصاب من الترجمة ص قال ابن جريج ولم يعاقب الذي
جامع في رمضان ش اي قال عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج لم يعاقب النبي صلي الله عليه
وسلم الذي جامع في نهار رمضان بل اعطاه ما يكفر به وهذا الاثر من الذي قبله يوضحان
معني الترجمة ص ولم يعاقب عمر رضي الله عنه صاحب الظبي ش هذا ايضاح للترجمة
اي لم يعاقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه صاحب الظبي وهو قبيصة بن جابر وكان
محرما واصطاد ظبيا فامره عمر بالجزاء ولم يعاقبه عليه ووصله سعيد بن منصور
عن قبيصة بن جابر ص وفيه عن ابي عثمان عن ابن مسعود عن النبي صلي الله
عليه وسلم مثله ش اي وفي معني الحكم المذكور في الترجمة جاء حديث عن
ابي عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي عن عبد الله بن مسعود ووقع في بعض النسخ
عن ابي مسعود وليس بصحيح والصواب ابن مسعود وهو الذي وصله البخاري في
اوايل كتاب مواقيت الصلاة في باب الصلاة من رواية سليمان التيمي عن ابي عثمان
عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امراة قُبْلة فاتي النبي صلي الله عليه وسلم فاخبره
فانزل الله اقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيات فقال
يا رسول الله الي هذا قال لجميع امتي كلهم قوله مثله انما وقع هذا في رواية الكشميهني
وحده اي مثل ما وقع في الترجمة ص حدثنا قتيبة نا الليث عن ابن شهاب عن حميد
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رجلا وقع بامراته في رمضان فاستفتي النبي صلي الله
عليه وسلم فقال هل تجد رقبة قال لا قال هل تستطيع صيام شهرين قال لا قال
فاطعم ستين مسكينا ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلي الله عليه وسلم
لم يعاقبه هذا المواقع في رمضان وحميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري والحديث
مضي في كتاب الصيام عن ابي اليمان وفي الادب عن موسي بن اسماعيل وعن القعنبي
وفي النذور عن علي بن عبد الله وعن محمد بن محبوب وكذا في الهبة عنه ومضي
الكلام فيه ص وقال الليث عن عمرو بن الحارث عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر
ابن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها اتي رجل النبي صلي الله
عليه وسلم قال احترقت قال مم قال وقعت بامراتي في رمضان قال تصدق قال ما عندي
شي فجلس واتاه انسان يسوق ومعه طعام قال عبد الرحمن ما ادري ما هو الي النبي صلي
الله عليه وسلم فقال ابن المحترق فقال ها انا ذا قال خذ هذا فتصدق به قال علي احوج مني

ما الاهلي طعام قال فكلوه ش هذا التعليق وصله البخاري في التاريخ الصغير قال حدثني عبد
الله بن صالح قال حدثني الليث به قوله تصدق به اختصار اذ الكفارة مرتبة وهو بعد الاعتاق
والصيام قوله فكلوه ويروي فكله الاول رواية ابن وهب ص قال ابو عبد الله الحديث الاول
ابين قوله اطعم اهلك ش ابو عبد الله هو البخاري واراد بالحديث الاول حديث ابي عثمان
النهدي وهو ابين شي في الباب ولم يقع هذا في كثير من النسخ والله اعلم ص باب
اذا اقر بالحد ولم يبين هل للامام ان يستر عليه ش اي هذا باب فيه اذا اقر شخص بالحد
عند الامام بان قال اني اصبت ما يوجب الحد فاقمه علي ولم يبين الحد هل للامام ان يستر
عليه وجوابه فله ان يستر عليه ولم يذكر الجواب بناء علي عادته اكتفاء بما في حديث
الباب الا يري الي قوله صلي الله عليه وسلم للرجل الذي اني اصبت حدا فاقمه علي اليس
قد صليت معنا فلم يستكشفه عنه فدل ان الستر اولي لان في الكشف عنه نوع تجسس
المنهي عنه وجعله شبهة دارية للحد ص حدثني عبد القدوس بن محمد حدثني
عمرو بن عاصم الكلابي نا همام بن يحيي نا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس
ابن مالك رضي الله عنه قال كنت عند النبي صلي الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال يا رسول
الله اني اصبت حدا فاقمه علي قال ولم يساله عنه قال وحضرت الصلاة فصلي مع
النبي صلي الله عليه وسلم فلما قضي النبي صلي الله عليه وسلم قام اليه الرجل فقال يا رسول
الله اني اصبت حدا فاقم في كتاب الله قال اليس قد صليت معنا قال فان الله قد غفر
لك ذنبك او حدك ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها ويبين الحكم فيها وعبد القدوس
ابن محمد بن عبد الكبير بن شعيب بن الحبحاب بمهملتين وموحدتين البصري العطار وهو
من افراده وما له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وقد طعن فيه الحافظ ابو بكر احمد بن
هرمز بن البرزنجي فقال هذا عندي حديث منكر وهم فيه عمرو بن عاصم مع ان همامًا
كان يحيي بن سعيد لا يرضاه وهو عندي صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به وابان العطار
امثل منه واجيب عنه بان لم يبين الوهم وكونه منكرا علي طريقته في تسميته ما ينفرد
به الراوي منكرا اذ لم يكن فيه تتابع والحديث صحيح اخرجه مسلم ايضا في التوبة عن
حسن بن علي الحلواني عن عمرو بن عاصم قوله اي اصبت حدا اي فعلت فعلا يوجب الحد
قوله فاقمه علي بتشديد اليا قوله ولم يساله عنه اي لم يستفسره قوله فلما قضي اي النبي
صلي الله عليه وسلم اي فلما ادي وفي الها بعد الصلاة لا قبلها لان الصلاة مكفرة للخطايا
ان الحسنات يذهبن السيات قوله او حدك شك من الراوي اي او ما يوجب حدك والله اعلم
ص باب هل يقول الامام للمقر لعلك لمست او غمزت ش اي هذا باب فيه هل يقول
الامام للمقر بالزنا لعلك لمست المراة او غمزتها بعينيك او بيدك وفي بعض النسخ بعد هذا
او نظرت بعيني او نظرت اليها وجواب الاستفهام فقد يوضحه حديث الباب ص حدثني
عبد الله بن محمد الجعفي نا وهب بن جرير نا ابي قال سمعت يعلي بن حكيم عن عكرمة عن ابن

عباس قال لما اتي ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم قال له لعلك قبلت او غمزت
او نظرت قال يا رسول الله قال انكتها لا يكني قال فعند ذلك امر برجمه ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ووهيب يروي عن ابيه جرير بن حازم بن زيد البصري ويعلى بفتح
اليا اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح اللام بوزن ... بن حكيم بفتح الحا
المهملة الثقفي مولاهم من اهل البصرة مات بالشام والحديث اخرجه ابو داود في الحدود
عن زهير بن حرب وغيره واخرجه النسائي في الرجم عن عمرو بن علي وغيره قوله
لعلك قبلت حذف مفعوله للعلم به اي المراة المعهودة قوله انكتها بكسر النون من النيك
قوله لا يكني اي لا يصرح بغير هذه اللفظة حاصله انه صرح بلفظ النيك لان الحدود
لا تثبت بالكنايات وفيه جواز تلقين المقر في الحدود اذ لفظ الزيادة يقع على نظر
السن ونحوه والله اعلم ص باب سوال الامام للمقر هل احصنت ش اي هذا
باب يذكر فيه سوال الامام المقر بالزنا هل احصنت لان الاحصان شرط الرجم وهو
ان يتزوج امراة ويدخل بها ص حدثنا سعيد بن عفير قال حدثني الليث حدثني عبد الرحمن
ابن خالد عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال اتي رسول
الله صلى الله عليه وسلم رجل من الناس وهو في المسجد فناداه يا رسول الله اني زنيت يريد
نفسه فاعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم فتنحى لشق وجهه الذي اعرض عنه فلما شهد
على نفسه اربع شهادات دعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابك جنون قال لا يا رسول الله
فقال احصنت قال نعم قال اذهبوا به فارجموه ش مطابقته للترجمة في قوله فقال احصنت
ورجاله قد ذكروا غير مرة وابن المسيب هو سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن
ابن عوف والحديث قد مر عن قريب في باب لا يرجم المجنون والمجنونة قوله رجل من الناس
يعني ليس من اكابر الناس ولا من المشهورين فيهم قوله يريد نفسه فايدة هذا الكلام
لبيان انه لم يكن مستفتيا من جهة الغير مسندا الى نفسه على جهة الفرض كما هو
عادة المستفتي للغير هكذا قال الكرماني وغيره قلت الظاهر انه يريد التاكيد بانه
هو الزاني قوله فتنحى اي بعد الرجل للجانب الذي اعرض متابلاله وقبلة بكسر
القاف اي متابلاله ومعاينا له ص قال ابن شهاب اخبرني من سمع جابرا قال
فكنت فيمن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما اذلقته الحجارة جمز حتى ادركناه بالحرة
فرجمناه ش اي قال محمد بن شهاب الزهري وهو موصول بالسند المذكور قوله
من سمع قيل انه ابو سلمة قوله جمز بالجيم والميم والزاي المفتوحات اي عدا واسرع
وبقية الشرح مرت في باب لا يرجم المجنون والله اعلم ص باب الاعتراف بالزنا
ش اي هذا باب في بيان حكم الاعتراف بالزنا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال حفظناه
من في الزهري قال اخبرنا عبيد الله انه سمع ابا هريرة وزيد بن خالد قال كنا عند النبي صلى الله
عليه وسلم فقام رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان

افقه

افقه منه فقال اقض بكتاب الله وائذن لي قال قل قال ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى
بامراته فافتديت منه بماية شاة وخادم ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد ماية
وتغريب عام وعلى امراته الرجم فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لاقضين بينكما
بكتاب الله جل ذكره المائة شاة والخادم رد وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا انيس
على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا انيس فاعترفت فرجمها قلت لسفيان لم يقل
فاخبروني ان على ابني الرجم فقال الشك فيهما من الزهري فربما قلتها وربما سكت ش
مطابقته للترجمة في قوله فان اعترفت فارجمها وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين
هو ابن عيينة وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة والحديث مضى في الوكالة عن ابي الوليد
وفي الشروط عن قتيبة وفي النذور عن اسماعيل ابن ابي اويس وغيره ذلك في مواضع كثيرة
واخرجه بقية الجماعة ومضى الكلام فيه مفرقا قوله من في الزهري اي من فمه وفي رواية
الحميدي حدثنا الزهري وفي رواية الاسماعيلي سمعت الزهري قوله كنا عند النبي صلى الله
عليه وسلم في رواية شعيب بينما نحن عند النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية ابن ابي
ذيب وهو جالس في المسجد قوله فقام رجل في رواية الشروط ان رجلا من الاعراب
جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية شعيب في الاحكام اذ قام رجل من الاعراب
قوله انشدك الله بفتح الهمزة وسكون النون وضم الشين من قولهم نشده اذا ساله
رافعا نشيدته وهو صوته وضم يعني انشدك اذكرك قال سيبويه يعني انشدك الا
فعلت ما اطلب منك الا فعلك وقيل يحتمل ان تكون الا جواب القسم لما فيها من معنى الحصر
وتقديره اسالك بالله لا تفعل شيا الا القضاء بكتاب الله فان قلت ما فايدة هذا والنبي
صلى الله عليه وسلم لا يحكم الا بكتاب الله قلت هذا من خفا وجه الحكم عليه حين سال
اهل العلم الذين اجابوا بماية جلدة وتغريب عام وهذا من قبيل قول الملكين لداود
عليه السلام فاحكم بيننا بالحق ومن هنا قالوا يجوز قول الخصم للامام العادل
اقض بيننا بالحق على ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه قوله ذلك قوله الا قضيت
بكسر الهمزة وتشديد اللام وهي كلمة الاستثنا والمعنى ما اطلب منك الا القضاء بحكم
الله تعالى قوله بكتاب الله اي بقضائه وحكمه او المراد به القران يحتمل كلا الامرين
قوله فقام خصمه وكان افقه منه الواو في وكان للحال وفي رواية مالك وقال الاخر
وهو افقههما اما مطلقا واما في هذه القضية الخاصة قوله وائذن لي اي في التكلم وهذا
من جملة كلام الرجل لا الخصم وهذا من جملة افقهيته حيث استاذن بحسن الادب
وترك رفع الصوت وقد مر حديث مرفوع وان كان ضعيفا ان حسن السوال نصف العلم
قوله ان ابني ويروى ان ابني هذا فان قلت اقرار الاب عليه لا يقبل قلت قال الكرماني
هذا افتاء جواب لاستفتائه اي كان ابنك زني وهو بكر فعليه كذا الحكم والاحسن
ما قاله النووي على ما يجي عن قريب قوله كان عسيفا بفتح المهملة الاولى الاجير قال له

مالك وقال ابو عمر قد يكون العبد والسائل وفي المحكم العسف الاجير المستهان وقيل هو
المملوك المستهان وقيل كل خادم عسيف والجمع عسفا على القياس وعسفه على غير قياس
وفي شرح الموطا لعبد الملك بن حبيب العسف الغلام الذي لم يبلغ الحلم قوله وخادم الخادم
الجارية المعدة للخدمة بدليل لفظ مالك وجارية لي قوله ثم سالت اهل العلم وفيه اشعار
بان الصحابة كانوا يفتون في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكر محمد بن سعد منهم
ابا بكر وعمر وعثمان وعليا وعبد الرحمن بن عوف وابي ابن كعب ومعاذ بن جبل وزيد
ابن ثابت رضي الله عنهم قوله المائة شاة على مذهب الكوفيين قوله وخادم عطف عليه
قوله رد اي مردود وفي رواية الكشميهني رد عليك قوله وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام
قال النووي رحمه الله هو محمول على انه صلى الله عليه وسلم علم ان الابن كان بكرا وانه
اعترف بالزنا ويحتمل انه اضمر اعترافه والتقدير وعلى ابنك ان اعترف والاول البين وانه
كان في مقام الحكم فلو كان في مقام الافتا لم يكن فيه اشكال لان التقدير ان كان زنى
وهو بكر وقرينة اعترافه حضوره مع ابيه وسكوته على ما نسبه اليه واما العلم بكونه
بكرا فوقع صريحا من كلام ابيه في رواية عمرو بن شعيب ولفظه كان ابني اجيرا لامراة هذا
وابني لم يحصن قوله واغد يا انيس كلمة اغد امر من غدا غدوا وهو الذهاب هنا والتوجه
وليس المراد حقيقة الغدو وهو التاخير الى اول النهار وحكى عياض ان بعضهم استدل به
على جواز تاخير اقامة الحد عند ضيق الوقت واستضعفه بانه ليس في الخبر ان ذلك
كان في اخر النهار وانيس مصغر انس واختلف فيه في هذا الحديث فالمشهور انه انيس
ابن الضحاك الاسلمي وكانت المراة ايضا اسلمية كما ذهب ابن عبد البر الى هذا وقيل
انيس بن مرثد وقيل ابن ابي مرثد وهو غير صحيح لان انيس ابن ابي مرثد صحابي
مشهور غنوي بالغين المعجمة والنون الاسلمي ووقع في رواية شعيب وابن ابي
ذيب واما انت يا انيس لرجل من اسلم فاغد وقيل حد الزنا لا يثبت بالتجسس
والاستكشاف عنه فما وجه ارسال انيس الى المراة واجيب بان المقصود منه
اعلامها بان هذا الرجل قذفها ولها عليه حد القذف فاما ان تطالبه به او تعفو
عنه او تعترف بالزنا قوله قلت لسفين القائل لسفين بن عيينة هو علي بن عبد الله
شيخ البخاري قوله لم يقل فاخبروني على ان على ابني الرجم اي لم يقل الرجل الذي قال
ان ابني كان عسيفا في كلامه فاخبروني على ان على ابني الرجم قوله فقال اي سفين
اشك فيها اي في سماعها من الزهري فتارة اذكرها وتارة اسكت عنها وفي الحديث
نوابد الترافع الى السلطان الاعلى فيما قد قضى فيه غيره ممن هو دونه اذا لم يوافق
الحق وفسخ كل صلح وقع على خلاف السنة وما قبضه الذي قضى له بالباطل لا يصلح ان
يكون ملكا له والمعالم ان يفتي في مصرفته من هو اعلم منه وفيه جواز عدم الاقتصار
على قول واحد من العلما وجواز قول الخصم للامام العدل اقض بيننا بالحق وفيه

النفي

النفي والتغريب للبكر الزاني استدل به الشافعية وابو حنيفة لا يقول
بالنفي لان ايجابه زيادة على النص والزيادة على النص بخبر الواحد نسخ فلا تجوز وفيه
رجم الثيب بلا جلد على ما ذهب اليه ائمة الفتوى في الامصار وفيه ارسال الواحد
لتنفيذ الحكم وفيه ان المخدرة التي لا تعتاد البروز لا تكلف الحضور لمجلس الشرع
بل يجوز ان يرسل اليها من يحكم لها وعليها وقد ترجم النسائي في ذلك ص حدثنا
علي بن عبد الله نا سفين عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس رضي الله عنه
قال قال عمر رضي الله عنه لقد خشيت ان يطول بالناس زمان حتى يقول قائل لا نجد
الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة انزلها الله الا وان الرجم حق على من زنى
وقد احصن اذا قامت البينة وكان الحمل او الاعتراف قال سفين كذا حفظت الا وقد
رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله الا وان الرجم الى اخره ورجاله هم المذكورون في الحديث السابق قوله فيضلوا من
الضلال قوله انزلها الله اي من الضلال اي باعتبار ما كان الشيخ والشيخة فارجموهما
من القران فنسخت تلاوته باعتبار انه ما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى
قوله وقد احصن على صيغة المجهول من الاحصان في موضع الحال وقد علم ان الماضي
اذا وقع حالا لا بد فيه من كلمة قد اما تحقيقا واما تقديرا قوله وكان الحمل اي وثبت
الحمل ويروى الحبل بفتح البا الموحدة موضع الميم قال سفين موصول بالسند
المذكور قوله كذا حفظت جملة معترضة بين قوله او الاعتراف وقوله الا وقد رجم
الى اخره والله اعلم ص باب رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت ش اي هذا باب في
بيان رجم المراة التي حبلت من الزنا اذا احصنت اي تزوجت قوله من الزنا وفي رواية
ابي ذر من الزنا والاجماع على انها ترجم ولكن بعد الوضع عند الكوفيين وقيل بعد
الفطام وقال مالك اذا وضعت حدت واذا وجد للمولود من رضعه والا اخرت حتى
ترضعه وتفطمه خشية هلاكه وقال الشافعي لا ترجم حتى تفطمه كما جرى للمطوعة
واختلفوا في المراة توجد حاملا ولا زوج لها فقال مالك ان قالت استكرهت او تزوجت
لا يقبل منها ويقام عليها الحد الا ان تقيم بينة على ما ادعت من ذلك او تجي به مما او استغاثت
وقال الكوفيون والشافعي لا حد عليها الا ان تقر بالزنا او تقوم عليها بينة ص حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله حدثني ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كنت اقرى رجالا
من المهاجرين منهم عبد الرحمن بن عوف فبينا انا في منزله بمنى وهو عند عمر بن
الخطاب رضي الله عنه في اخر حجة حجها اذ رجع الي عبد الرحمن فقال لو رايت رجلا
اتى امير المؤمنين اليوم فقال يا امير المؤمنين هل لك في فلان يقول لو قد مات عمر لقد
بايعت فلانا فوالله ما كانت بيعة ابي بكر الا فلتة فتمت فغضب عمر رضي الله عنه

ثم قال اني ان شاء الله لقائم العشية في الناس فمحذرهم هولاء الذين يريدون ان يغصبوهم
امورهم قال عبد الرحمن فقلت يا امير المومنين لا تفعل فان المواسم تجمع رعاع الناس وغوغاءهم
فانهم هم الذين يغلبون على قربك حين تقوم في الناس وانا اخشى ان تقوم فتقول مقالة
يطيرها عنك كل مطير وان لا يعوها وان لا يضعوها على مواضعها فامهل حتى تقدم المدينة
فانها دار الهجرة والسنة فتخلص باهل الفقه واشراف الناس فتقول ما قلت متمكنا فيعي
اهل العلم مقالتك ويضعونها على مواضعها فقال عمر اما والله ان شاء الله لاقومن بذلك
اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة في عقب ذي الحجة فلما كان يوم
الجمعة عجلنا بالرواح حين زاغت الشمس حتى اجد سعيد بن زيد بن عمرو حتى يخرج
ابن نفيل جالسا الى ركن المنبر فجلست حوله تمس ركبتي ركبته فلم انشب حتى خرج
عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما رايته مقبلا قلت لسعيد بن زيد بن عمرو بن
نفيل ليقولن العشية مقالة لم يقلها منذ استخلف فانكر علي وقال ما عسيت ان يقول
ما لم يقل قبله فجلس عمر على المنبر فلما سكت المؤذنون قام فاثنى على الله بما هو اهله ثم
قال اما بعد فاني قائل لكم مقالة قد قدر لي ان اقولها لا ادري لعلها بين يدي اجلي
فمن عقلها ووعاها فليحدث بها حيث انتهت به راحلته ومن خشي ان لا يعقلها فلا احل
لاحد ان يكذب علي ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان
مما انزل الله اية الرجم فقراناها وعقلناها ووعيناها رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورجمنا بعده فاخشى ان طال زمان ان يقول قائل والله ما نجد اية الرجم في كتاب الله فيضلوا
بترك فريضة انزلها الله والرجم في كتاب الله حق على من زنى اذا احصن من الرجال والنساء
اذا قامت البينة او كان الحبل او الاعتراف ثم انا كنا نقرا فيما نقرا في كتاب الله ان لا ترغبوا
عن ابائكم فانه كفر بكم ان ترغبوا عن ابائكم او ان كفرا بكم ان ترغبوا عن ابائكم الا ثم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال لا تطروني كما اطري عيسى بن مريم عليهما السلام وقولوا
عبد الله ورسوله ثم انه بلغني ان قائلا منكم يقول والله لو مات عمر بايعت فلانا فلا يغترن
امرؤ ان يقول انما كانت بيعة ابي بكر رضي الله عنه فلتة وتمت الا وانها قد كانت كذلك
ولكن الله وقى شرها وليس منكم من تقطع الاعناق اليه مثل ابي بكر من بايع رجلا عن
غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي تابعه تغرة ان يقتلا وانه قد كان
من خبرنا حين توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم الا ان الانصار خالفونا واجتمعوا باسرهم
في سقيفة بني ساعدة وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون الى ابي
بكر انطلق بنا اخواننا هولاء من الانصار فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لقينا رجلان
صالحان فذكرا ما تمالى عليه القوم فقالا اين تريدون يا معشر المهاجرين فقلنا
نريد اخواننا هولاء من الانصار فقالا لا عليكم ان لا تقربوهم اقضوا امركم فقلت والله لناتينهم
فانطلقنا حتى اتيناهم في سقيفة بني ساعدة فاذا رجل مزمل بين ظهرانيهم فقلت من هذا

فقالوا

فقالوا سعد بن عبادة فقلت ما له قالوا يوعك فلما جلسنا قليلا تشهد خطيبهم فاثنى على الله
بما هو اهله ثم قال اما بعد فنحن انصار الله وكتيبة الاسلام وانتم معشر المهاجرين رهط
وقد دفت دافة من قومكم فاذا هم يريدون ان يختزلونا من اصلنا وان يحضنونا من الامر
فلما سكت اردت ان اتكلم وكنت اداري منه بعض الحد فلما اردت ان اتكلم قال على رسلك
فكرهت ان اغضبه فتكلم ابو بكر رضي الله عنه فكان هو احلم مني واوقر والله ما ترك من
كلمة اعجبتني في تزويري الا قال في بديهته مثلها او افضل منها حتى سكت فقال ما ذكرتم
فيكم من خير فانتم له اهل ولن يعرف هذا الامر الا لهذا الحي من قريش هم اوسط العرب
نسبا ودارا وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين بيننا فلم اكره مما قال غيرها كان
والله ان اقدم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك من اثم احب الي من ان اتامر على قوم فيهم ابو بكر
اللهم الا ان تسول الي نفسي عند الموت شيئا لا اجده الان فقال قائل من الانصار انا جذيلها
المحكك وعذيقها المرجب منا امير ومنكم امير يا معشر قريش فكثر اللغط وارتفعت
الاصوات حتى فرقت من الاختلاف فقلت ابسط يدك يا ابا بكر فبسط يده فبايعته
وبايعه المهاجرون ثم بايعه الانصار ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم
قتلتم سعد بن عبادة فقلت قتل الله سعد بن عبادة قال عمر رضي الله عنه والله ما وجدنا
فيما حضرنا من امر اقوى من مبايعة ابي بكر خشينا ان فارقنا القوم ولم تكن بيعة
ان يبايعوا رجلا منهم بعدنا فاما بايعناهم على ما لا نرضى واما نخالفهم فيكون فساد فمن بايع
رجلا على غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة ان يقتلا ش
مطابقته للترجمة في قوله اذا احصن من الرجال والنساء اذا قامت البينة وعبد العزيز
ابن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف وصالح بن كيسان قوله كنت اقرئ بضم الهمزة من الاقراء اي كنت اقرئ
قرانا وفيه دلالة على ان العلم ياخذه الكبير عن الصغير واغرب الداودي فقال
يعني يقرا عليهم ويلقنونه واعترضه ابن التين وقال هذا خروج عن الظاهر قوله
اخر حجة حجها يعني عمر رضي الله عنه وكان ذلك في سنة ثلاث وعشرين قوله
ان ارجع جواب قوله فبينا قوله اليَّ بتشديد الياء قوله لو رايت رجلا جزاؤه محذوف
تقديره لرايت عجبا او كلمة لو للتمني فلا تحتاج الى جواب قوله هل لك في فلان لم يذكر
اسمه قوله لو قد مات عمر كلمة قد مقحمة لان لو لازم ان يدخل الفعل وقيل قد في
تقدير الفعل ومعناه لو تحقق موت عمر قوله لقد بايعت فلانا يعني طلحة بن عبيد الله
وقال الكرماني هو رجل من الانصار وكذا نقله ابن بطال عن المهلب ولكن لم يذكر مستنده
في ذلك قوله الا فلتة بفتح الفاء وسكون اللام وبالتاء المثناة من فوق اي فجاة يعني
بايعوه فجاة من غير تدبر قوله وتمت اي وتمت المبايعة عليه قوله ان يغصبوهم
امورهم كذا هو في رواية الجميع بغين معجمة وصاد مهملة وفي رواية مالك يغتصبوهم

بزيادة تاء الافتعال ويروي ان يغضبهم وهي لغة كقوله تعالي او يعفو الذي بيده عقدة
النكاح بالرفع وهو تشبيههم أنْ بما المصدرية فلا ينصبون بها اي الذين يتصدون
امورا ليس ذلك وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون مباشرتها بالظلم والغصب
وحكي ابن التين انه روي بالعين المهملة وضم اوله من اعضب يعضب صار لا ناصر له والمعضب
الضعيف من اغضبت الشاة اذا انكسر احد قرنيها او قرنها الداخل وهو المشاش والمعني انهم
يغلبون علي الامر فيضعف لضعفهم قوله رعاع الناس بفتح الراء وبعينين مهملتين وهي
الجهلة الاراذل والغوغا بغينين معجمتين بينهما واو ساكنة وهو في الاصل الجراد الصغار
حين يبدو في الطيران ويطلق علي السفل المتسرعين الي الشر قوله يغلبون علي قربك
اي هم الذين يكونون قريبا منك عند قيامك للخطبة لغلبتهم ولا يتركون المكان القريب
اليك لاولي النهي من الناس ووقع في رواية الكشميهني وابي زيد المروزي قرنك بكسر
القاف وبالنون وهو خطا وفي رواية ابن وهب عن مالك علي مجلسك اذا قمت في الناس
قوله يطيرها بضم الراء من الاطارة يقال اطار الشي اذا اطلقه واكل يطير بالرفع فاعل
يطيرها والضمير المنصوب فيه يرجع الي المقالة ومطير بضم الميم اسم فاعل من الاطارة
وفي رواية السرخسي يطير بها بفتح اليا وبالباء الموحدة بعد الراء اي يحملوا مقالتك
علي غير وجهها قوله وان لا يعوها اي ولا يحفظوها من الوعي وهو الحفظ وان لا
يضعوها ويروي وان لا يضعوها وترك النصب جاير مع الناصب لكنه خلاف
الافصح قوله فامهل امر من الامهال وهو التوءدة والرفق والثاني يقال امهلته اذا
انتظرته ولم تعاجله قوله فتخلص بضم اللام وبالضاد المهملة اي تصل قوله متمكنا حال
من الضمير الذي في قلت قوله فيعي اي يحفظ اهل العلم مقالتك قوله اقومه في رواية
السرخسي اقوم بدون الضمير قوله في عقب ذي الحجة بفتح العين المهملة وكسر القاف
ويروي بضم العين وسكون القاف والاول اولي لانه يقال لما بعد التكملة والثاني
لما قرب منها يقال جاء عقب الشهر بالوجهين والواقع الثاني لان عمر رضي الله عنه قدم قبل
ان ينسلخ ذو الحجة يوم الاربعا وقال الكرماني قوله عقب ذي الحجة اي يوم هو اخره او الشهر
المعاقب له اي اول المحرم وفي التوضيح يقال جاء علي عقب الشهر وفي عقبه بضم العين واسكان
القاف اذا جاء بعد تمامه قوله عجلنا بالرواح ويروي عجلت بالرواح هكذا رواية الكشميهني
بالرواح وفي رواية غيره عجلت الرواح بدون اليا قوله حين زاغت الشمس اي حين زالت عن
مكانها والمراد به اشتداد الحر قوله حتي اجد قال الكرماني اجد بالرفع قلت لا يرتفع الفعل
بعد حتي يكون حالا ثم اذا كان الحال بالنسبة الي زمن التكلم فالرفع واجب وان كان محكيا
جاز الرفع والنصب كما في قراة نافع حتي يقول الرسول بالرفع قوله سعيد بن زيد
هو احد العشرة المبشرة قوله حوله في رواية الاسماعيلي حذوه وفي رواية اسحق
الفروي عن مالك حذاه وفي رواية معمر فجلست الي جنبه تمس ركبتي ركبته قوله

فلم

الشيب بفتح الشين المعجمة اي فلم امكث ولم اتعلق بشي حتي خرج عمر رضي الله
عنه من مكانه الي جهة المنبر قوله ما عسيت ان يقول ما عسي ان يقول فكانه في معني
رجوت وتوقعت قوله لعلها بين يدي اجلي اي بقرب موتي وهي من الامور التي
وقعت علي لسان عمر رضي الله عنه فوقعت كما قال قوله وعاها اي حفظها قوله فليحدث
بها يعني علي حسب ما وعي وعقل وفيه الحض لاهل العلم علي تبليغه ونشره قوله
فلا احل بضم الهمزة من الاحلال وذلك نهي لاجل التقصير والجهل عن الحديث بما
لا يعلموه ولا ضبطوه قوله لاحد ظاهره يقتضي ان يقال له ليرجع الضمير الي الموصول
ولكن الشرط هو الارتباط وعموم الاحد قايم مقامه قوله ان الله بعث محمدا صلي الله
عليه وسلم قال الطيبي قدم عمر رضي الله عنه هذا الكلام قبل ما اراد ان يقوله توطئة
له ليتيقظ السامع لما يقول قوله اية الرجم مرفوع لانه اسم كان وخبره هو قوله مما
انزل الله مقدما وكلمة من للتبعيض واية الرجم هو قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا
فارجموهما وهو قران نسخت تلاوته دون حكمه قوله مما انزل الله في رواية الكشميهني
فيما انزل الله قوله ووعيناها اي حفظناها قوله رجم رسول الله صلي الله عليه وسلم في رواية
الاسماعيلي ورجم بزيادة الواو قوله ان طال بكسر الهمزة قوله ان يقول بفتح الهمزة
قوله بترك فريضة انزلها الله اي في الاية المذكورة التي نسخت تلاوتها وبقي حكمها
وقد وقع ما خشيه عمر رضي الله عنه فان طائفة من الخوارج انكروا الرجم وكذا بعض
المعتزلة انكروه قوله فالرجم في كتاب الله حق اي قوله تعالي او يجعل الله لهن سبيلا
وبين النبي صلي الله عليه وسلم ان المراد به رجم الثيب وجلد البكر قوله او كان الحبل
بفتح الحاء المهملة والباء الموحدة وفي رواية معمر الحمل بالميم قوله او الاعتراف اي الاقرار
بالزنا قوله ثم انا كنا نقرا فيما نقرا من كتاب الله اي مما نسخت تلاوته قوله لا ترغبوا
عن ابائكم اي لا تتركوا النسبة عن ابائكم فتنتسبون الي غيرهم قوله فانه كفر بكم اي فان
انتسابكم الي غير ابائكم كفر اي كفر حق ونعمة قوله او ان كفرا بكم شك من الراوي
قال الكرماني او ان كفرا شك فيما كان في القران وهو ايضا من المنسوخ التلاوة دون
الحكم قوله الا ثم ان رسول الله صلي الله عليه وسلم كلمة الا بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف
افتتاح كلام غير الذي قبله وفي رواية مالك الا وان بالواو بدل ثم قوله لا تطروني
من الاطرا وهو المبالغة في المدح قوله كما اطري عيسي علي صيغة المجهول وفي رواية
سفين كما اطرت النصاري عيسي عليه السلام حيث قالوا هو ابن الله ومنهم من
ادعي انه هو الله قوله الا وانها اي وان بيعة ابي بكر رضي الله عنه قوله كانت كذلك
اي فلتة وصرح بذلك في رواية اسحق بن عيسي عن مالك وقال الداودي معني قوله
كانت فلتة انها وقعت عن غير مشورة مع جميع من كان ينبغي ان يشاوروا وانكر
هذا الكرابيسي وقال المراد ان ابا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم الي الانصار فبايعوا

ابابكر بحضرتهم والمراد بالفلتة ماوقع من مخالفة الانصار وما ارادوه من مبايعة سعد
ابن عبادة وقال ابن حبان معنى قوله كانت فلتة ان ابتداها كان من غير ملا كثير وفي التوضيح وقال
عمر ماوجدنا فيما حضرنا من امر اقوى من بيعة ابي بكر رضي الله عنه ولان اقدم فيضرب عنقي احب الي
من ان اتامر على قوم فيهم ابوبكر فهذا يبين ان قول عمر كانت فلتة لم يرد مبايعة ابي بكر
وانما اراد ماوصفه من خلافة الانصار عليهم وماكان من امر سعد بن عبادة وقومه قوله
ولكن الله وقي شرها اي ولكن الله دفع شر خلافة ابي بكر رضي الله عنه معناه ان الله وقاهم
ما في العاجلة غالبا من الشر وقد بين عمر سبب اسراعهم ببيعة ابي بكر خيفة انتشار الامر
وان يتعلق به من لايستحقه فيقع الشر قوله من يقطع الاعناق اي اعناق الابل اي تقطع من
كثرة السير حاصله ليس منكم من هو مثل ابي بكر في الفضل والتقدم فلذلك مضت بيعته
على حال الفجاة ووقي الله شرها فلا يطمعن احد في مثل ذلك قوله من غير مشورة بفتح
الميم وضم الشين المعجمة وسكون الشين وفي رواية الكشميهني من غير مشورة
قوله فلا تبايع جواب مَنْ على صيغة المجهول من المبايعة بالباء الموحدة ويروى
بالتاء المثناة من فوق في اوله وبالباء الموحدة بعد الالف قوله تغره ان تقتلا اي
المبايع والمبايَع بالموحدة وفتح الياء اخر الحروف في الاول وبالمثناة من فوق وكسر
الموحَدة في الثاني وتغره بالغين المعجمة مصدر يقال غرّر نفسه تغريرا او تغرة اذا
عرضها للهلاك وفي الكلام مضاف محذوف تقديره خوف تغرة ان تقتلا اي خوف
وقوعهما في القتل فحذف المضاف الذي هو الخوف واقيم المضاف اليه الذي هو
تغرة مقامه وانتصب على انه مفعول له قوله وانه قد كان اي وان ابابكر قد كان
من خيرنا بالخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف كذا في رواية المستملي وفي رواية
غيره بالباء الموحدة فعلى رواية المستملي تقرا ان الانصار بكسر همزة ان على انه
ابتدا كلام وعلى رواية غيره بفتحها على انه خبر كان وكلمة الا معترضة قوله
الا ان الانصار قد ذكرنا غير مرة ان كلمة الا لافتتاح الكلام يُنَبَّهُ بها المخاطب على ما يأتي
قوله باسرهم اي بكليتهم قوله في سقيفة بني ساعدة وهي الصفة وقال الكرماني كان لهم
طاق يجتمعون فيه لفصل القضايا وتدبير الامور قوله وخالفنا عنا اي معرضا عنا
وقال المهلب اي في الحضور والاجتماع لا بالراي والقلب وفي رواية مالك ومعمر ان عليا
والزبير ومن كان معهما تخلفوا في بيت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكذا في رواية سفين لكن قال العباس بدل الزبير رضي الله عنه قوله فانطلقنا نريدهم
زاد جويرية فلقينا ابو عبيدة ابن الجراح رضي الله عنه فاخذ ابوبكر بيده يمشي بيني وبينه
قوله لقينا رجلان فعل وفاعل وهما عويمر بن ساعدة ومعن بن عدي الانصاري
قوله صالحان صفة رجلان وفي رواية معمر عن ابن شهاب شهدا بدرا وفي رواية
ابن اسحق رجلا صدق عويمر بن ساعدة ومعن بن عدي كذا ادرج تسميتهما وبين

مالك

مالك ان قول عروة ولفظه قال ابن شهاب اخبرني عروة انهما معن بن عدي وعويمر
ابن ساعدة قلت معن بن عدي بن الجد بن عجلان بن ضبيعة البلوي من بلي بن
الحارث بن قضاعة شهد العقبة وبدرا واحدا والخندق وساير مشاهد النبي صلى الله
عليه وسلم وقتل يوم اليمامة شهيدا في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه
وعويمر بن ساعدة بن عايش بن قيس شهد العقبتين جميعا في قول الواقدي وغيره

العقبتين

وشهد بدرا واحدا والخندق ومات في خلافة عمر بالمدينة قوله ماتما لا عليه
القوم اي ما اتفق عليه القوم وهو بفتح اللام وبالهمزة من باب التفاعل قوله
لا عليكم ان لا تقربوهم كلمة لا بعد ان زايدة قوله رجل مزمل على وزن اسم المفعول
من التزميل وهو الاخفا واللف في الثوب قوله بين ظهرانيهم بفتح الظاء المعجمة
والنون اي بينهم واصله بين ظهريهم فزيد الالف والنون للتاكيد قوله يوعك
بضم الياء وفتح العين اي يحصل له الوعك وهو الحمى بنافض ولذلك زمل قوله تشهد
خطيبهم اي قال كلمة الشهادة وقيل كان ثابت بن قيس بن شماس خطيب الانصار
يحتمل ان يكون الخطيب قوله وكتيبة الاسلام بفتح الكاف وكسر التاء المثناة وسكون
الياء اخر الحروف وبالباء الموحدة وهو الجيش المجتمع الذي لا ينكسر ويجمع على كتائب
قوله معشر المهاجرين كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره معاشر المهاجرين
قوله رهط اي قليل قال الخطابي رهط اي نفر يسير بمنزلة الرهط وهو من الثلاثة
الى العشرة اي عددكم بالنسبة الى الانصار قليل ورفعه على الخبرية قوله وقد دفت
دافة بتشديد الفا اي عدد قليل وقال الكرماني الدافة الرفقة يسيرون سيرا لينا
اي وانكم قوم طراد غربا اقبلتم من مكة الينا تريدون ان تختزلون من الاختزال
بالخاء المعجمة والزاي وهو الاقتطاع ان تقتطعونا عن الامر وتنفردون به دوننا
قوله وان تحضنونا بالحاء المهملة والضاد المعجمة اي تخرجونا من الامر اي الامارة
والحكومة وتستاثرون علينا يقال حضنت الرجل عن الامر اذا اقتطعته دونه
وعزلته عنه ووقع في رواية ابي علي بن السكن تختصونا بالتاء المثناة من فوق
والصاد المهملة المشددة وفي رواية الكشميهني تحضونا بضم الحاء بدون الياء
وهو بمعنى الاقتطاع والاستيصال وفي رواية ابي بكر الحنفي عن مالك عند
الدارقطني ويختطفونا بالخاء المعجمة والطاء المهملة وبالفاء واتفقت الروايات
على ان قوله فاذا هم الى اخره بقية كلام خطيب الانصار قوله فلما سكت اي خطيب
الانصار قوله زورت من التزوير بالزاي والواو وهو التهيئة والتحسين وفي رواية
مالك رويت براء وواو مشددة ثم ياء اخر الحروف من الروية ضد البديهة
قوله وكنت اداري منه بعض الحد اي ادفع عنه بعض ما يعتري له من الغضب
ونحوه قوله على رسلك بكسر الراء اي اتئد واستعمل الرفق والتؤدة قوله ان اغضبه

بضم الهمزة وسكون الغين المعجمة وكسر الضاد المعجمة وبالباء الموحدة من الاغضاب وفي رواية
الكشميهني مهملتين وبآخر الحروف من العصيان قوله هو احلم مني اي اشد حلما مني
والحلم هو الطمانينة عند الغضب قوله واوقر اي اكثر وقارا وهو التاني في الامور والرزانة
عند التوجه الي الطلب قوله ماذكرتم اي من النصرة وكونكم كتيبة الاسلام قوله ولن يعرف
علي صيغة المجهول هذا الامر اي الخلافة وفي رواية مالك ولن تعرف العرب هذا الامر
الا لهذا الحي من قريش قوله هم اوسط العرب وفي رواية الكشميهني هو بدلهم والاول
اوجه ومعني اوسط اعدل وافضل ومنه قوله تعالي امة وسطا اي عدلا قوله احد
هذين الرجلين هما عمر وابو عبيدة بن الجراح بين ذلك بقوله فاخذ بيدي وبيد ابي عبيدة
ابن الجراح والآخذ بيده هو ابو بكر والضمير في بيده يرجع الي عمر رضي الله عنه قال
الكرماني كيف جاز له ان يقول هذا القول وقد جعله صلي الله عليه وسلم اماما في الصلاة
وهي عمدة الاسلام ثم قال قاله تواضعا وتادبا وعلما بان كلا منهما لا يري نفسه اهلا
لذلك بوجوده وانه لا يكون للمسلمين الا اماما واحدا قوله وهو جالس اي ابو بكر جالس
بيننا قوله فلم اكره مما قال غيرها هذا قول عمر رضي الله عنه اي لم اكره مما قال ابو بكر غير هذه
المقالة وهي قوله وقد رضيت لكم احد هذين الرجلين فبايعوا ايهما شئتم قوله والله ان اقدم
علي صيغة المجهول من التقديم وكلمة ان مفتوحة لانها اسم كان ولفظة والله معترضة
بينهما قوله فتضرب عنقي بالنصب عطف علي ان اقدم قوله لا يقربني ذلك اي تقديم عنقي
وضربه من الاثم قوله احب الي بالنصب خبر كان قوله من ان اتامر كلمة ان مصدرية اي من
كوني اميرا علي قوم فيهم ابو بكر موجود قوله ان تسول بضم التاء وفتح السين المهملة وتشديد
الواو المكسورة اي تزين لي نفسي يقال سولت له نفسه شيئا اي زينته وسول الشيطان
افعل كذا وكذا قوله بتشديد الياء قوله شيئا منصوب بقوله ان تسول قوله لا اجده الآن
من الوجدان الان اي الساعة هذه قوله فقال قائل من الانصار وقد سمي هذا القائل
عند البزار فقال حباب بن المنذر وحباب بضم الحاء المهملة وتخفيف الباء الموحدة الاولي بن
المنذر علي وزن اسم الفاعل من الانذار ابن الجموح بن زيد بن حرام الانصاري شهد
بدرا واحدا والمشاهد كلها مع رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله منا امير ومنكم امير انما قال
ذلك لان العرب لم تكن تعرف الامارة انما كانت تعرف السيادة يكون لكل قبيلة سيد لا تطيع
الا سيد قومها فجري هذا القول منه علي العادة المعهودة حين لم يعرف ان حكم الاسلام بخلافه
فلما بلغه ان الخلافة في قريش امسك عن ذلك اقبلت الجماعة الي البيعة قوله انا جذيلها بضم
الجيم مصغر الجذل بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال وهو اصل الشجر والمراد به عود ينصب في
العطن للجربى لتحتك به اي انا ممن يستشفي به برايي كما تستشفي الابل الجربى بالاحتكاك به
والتصغير للتعظيم والمحكك صفة جذيل قوله وعذيقها مصغر العذق بفتح العين المهملة
وسكون الذال المعجمة النخل وبالكسر القنو منها قوله المرجب من الترجيب وهو التعظيم وهو انها

اذا

اذا كانت كريمة فمالت بنوا لها من جانبها المائل بناء رفيعا كالدعامة ليعتمدها ولا يسقط ولا يميل
ذلك الا لكرامتها وقيل هو ضم اعذاقها الي سعفاتها وشدها بالخوص لئلا ينفضها الريح او يوضع
الشوك حولها لئلا تصل اليها الايدي المتفرقة قوله اللغط بالغين المعجمة الصوت والجلبة
قوله حتي فرقت بكسر اللام اي خشيت وفي رواية مالك حتي خفت وفي رواية جويرية
حتي اشفقنا الاختلاف قوله ونزونا بفتح النون والزاي وسكون الواو اي وثبنا عليه
وغلبنا عليه قوله قتلتم سعد بن عبادة قيل ما معناه وهو كان حيا واجيب بان هذا كناية
عن الاعراض والخذلان والاحتساب في عداد القتلي لان من ابطل قوله وسلب قوته
فهو كالمقتول قوله فقلت قتل الله سعد بن عبادة القائل هو عمر رضي الله عنه ووجه قوله
هذا اما اخبار عما قدر الله عن اهماله وعدم صيرورته خليفة واما دعاء صدر عنه عليه
في مقابلة عدم نصرته للحق قيل انه تخلف عن البيعة وخرج الي الشام فوجد ~~خنثاه~~ ميتا
في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته حتي سمعوا قائلا يقول ولا يرون شخصه
قتلنا سيد الخزرج سعد بن عبادة فرميناه بسهم ولم يخط فؤاده قوله ما وجدنا
فيما حضرنا اي من دفن رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله من امر في موضع المفعول
قوله اقوي مفعول قوله ما وجدنا قوله ولم يكن بيعة جملة حالية قوله ان تتابعوا بفتح
مر لانه مفعول قوله خشينا فاما ان بعناهم من المبايعة بالباء الموحدة وبالياء آخر
الحروف قبل العين وفي رواية الكشميهني تابعناهم بالتاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة
قبل العين قوله علي ما لا نرضي ويروي علي ما يرضي والاول هو الوجه وهو رواية مالك
ايضا قوله فمن بايع رجلا بالباء الموحدة وفي رواية مالك بالتاء المثناة من فوق قوله
فلا يتابع هو علي صيغة المجهول من المتابعة بالتاء المثناة من فوق قوله ولا الذي
بايعه بالباء الموحدة قوله تغرة ان يقتلا اي خوف وقوعهما في القتل وقد مر تفسيره
هنا من قريب والله اعلم ص باب البكران يجلدان وينفيان ش اي هذا باب
في البكران يجلدان وهو تثنية بكر وهو الذي لم يجامع في نكاح صحيح وانما ثناه ليشمل
الرجل والمراة فقوله البكران مبتدا ويجلدان علي صيغة المجهول خبره وقد ورد خبر بلفظ
الترجمة اخرجه ابن ابي شيبة من طريق الشعبي عن مسروق عن ابي بن كعب رضي الله
عنه مثله الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تاخذكم بهما
رافة في دين الله ان كنتم مؤمنين بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من
المؤمنين الزاني لا ينكح الا زانية او مشركة والزانية لا ينكحها الا زان او مشرك وحرم
ذلك علي المؤمنين ش ساق في رواية كريمة الي قوله المؤمنين كما ذكرناها هنا وفي رواية
ابي ذر ساق في قوله الزانية الي قوله في دين الله ثم قال الآية ثم انه ذكر الآية الاولي
لبيان ان الجلد ثابت بكتاب الله عز وجل وذكر الآية الثانية لتعلقها بما قبلها وذلك
لان قوله الزانية والزاني يدلان علي الجنسين المنافيين لجنسي العفيف والعفيفة

ثم اشار ان هذا الزاني لا ينكح الا زانية يعني لا يرغب في نكاح الصوالح من النسا وكذلك الزانية
لا ترغب في نكاح الصلحا من الرجال وسبب نزول هذه الاية ما قاله مجاهد انه كان في الجاهلية
نسا تزنين فاراد ناس من المسلمين فنزلت وبه قال الزهري وقتادة وعن سعيد بن المسيب
ان هذه الاية منسوخة بقوله تعالي وانكحوا الايامي منكم والاية الاولي ناسخة لقوله تعالي
واللاتي ياتين الفاحشة من نسائكم الاية ولقوله واللذان ياتيانها منكم فاذوهما فكل من زنا
منهما اوذي الي الموت قاله مجاهد وقال النحاس لا خلاف في ذلك بين المفسرين قوله ولا تاخذكم
بهما رافة اي لا ياخذكم بسببهما رحمة والمعني لا تخففوا العذاب ولكن اوجعوهما قوله
ان كنتم تومنون بالله واليوم الاخر يعني ان كنتم تصدقون بتوحيد الله وبالبعث الذي فيه جزاء
الاعمال قوله طائفة اختلفوا في مبلغ عددها فعن النخعي ومجاهد اقله رجل واحد فما فوقه وعن
عطا وعكرمة رجلان فصاعدا وعن الزهري ثلاثة فصاعدا وعن ابن زيد اربعة بعدد من
تقبل شهادته علي الزنا وعن قتادة نفر من المسلمين وقال الزجاج لا يجوز ان يكون الطائفة واحدا
لان معناها معني الجماعة والجماعة لا تكون اقل من اثنين وقال غيره لا يمنع ذلك علي قول اهل اللغة
لان معني طائفة قطعة يقال اكلت طائفة من الشاة اي قطعة منها ص قال ابن عيينة رافة في
اقامة الحدود ش اي قال سفين بن عيينة في تفسير قوله تعالي ولا تاخذكم بهما رافة يعني
رحمة في اقامة الحدود ويروي رافة اقامة الحدود بدون لفظ في ويروي قال ابن
علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء اخر الحروف وعليه جري ابن بطال والمعتمد
هو الاول وابن علية اسمه اسماعيل بن ابراهيم الاسدي البصري وعلية اسم امه مولاة لبني
اسد ص حدثنا مالك بن عبد الرحيم العزيز اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن زيد بن خالد الجهني قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يامر فيمن زني ولم يحصن
جلد ماية وتغريب عام ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز هو ابن ابي سلمة الماجشون
والحديث مضي في الشهادات عن يحيي بن بكير عن الليث عن الزهري عن عبيد الي اخره واخرجه
بقية الجماعة قوله ولم يحصن علي صيغة المجهول والمعلوم قوله مائة جلدة مائة بالنصب
بنزع الخافض اي بجلد ماية قوله ويغرب عام عطف عليه وفي التوضيح في الحديث تغريب
البكر مع الجلد وهو حجة علي ابي حنيفة ومحمد في انكار التغريب قلت ابو حنيفة يحتج
بظاهر الاية القران فانه لا نفي فيه وقال مالك ينفي البكر الحر ولا تغرب المراة ولا العبد
وقال الثوري والاوزاعي والشافعي يغرب واختلف قول الشافعي في نفي العبد وعند
الشافعية لا تغرب المراة وحدها بل مع زوج او محرم واختلف في المسافة التي يغرب اليها
فروي عن عمر رضي الله عنه انه قال الي فدك ومثله عن ابنه وبه قال عبد الملك
وزاد الي مثل الجار من المدينة وروي عن علي رضي الله عنه من الكوفة الي البصرة وقال
الشعبي يغرب عاما في بلد تحبس فيه لئلا يرجع الي البلد الذي نفي منه وعن احمد الي
قدر ما تقصر فيه الصلوة وقال ابو ثور الي ميل واقل واخبرني عروة بن الزبير ان عمر

ابن

ابن الخطاب رضي الله عنه غرب ثم لم تزل تلك السنة ص هو موصول بالسند المذكور
ش اي قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهري اخبرني عروة بن الزبير بن العوام ان عمر الي اخره
وهذا منقطع لان عروة لم يسمع من عمر رضي الله عنه لكنه ثبت عن عمر من وجه اخر اخرجه
الترمذي حدثنا ابو كريب ويحيي بن اكثم قالا نا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر ان النبي صلي الله عليه وسلم ضرب وغرب وان ابا بكر ضرب وغرب وان عمر ضرب
وغرب ورواه النسائي ايضا وابن خزيمة وصححه والحاكم وذكر الترمذي ان اكثر اصحاب
عبيد الله بن عمر رووه عنه موقوفا علي ابي بكر وعمر رضي الله عنهما قوله ثم لم تزل
بفتح الزاي قوله تلك السنة بالرفع والنصب اي دامت وزاد عبد الرزاق عن مالك ثم
لم تزل تلك السنة حتي غرب مروان ثم ترك الناس ذلك يعني اهل المدينة ص حدثنا
يحيي بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قضي فيمن زني ولم يحصن بنفي عام وباقامة الحد عليه ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث اخرجه النسائي في الرجم
عن محمد بن رافع قوله ولم يحصن بصيغة المجهول والمعلوم قوله وباقامة الحد اي ملتبسا
بهما جامعا بينهما ويروي واقامة الحد والله اعلم ص باب نفي اهل المعاصي والمخنثين
ش اي هذا باب في بيان نفي اهل المعاصي وهو جمع معصية قوله والمخنثين اي وفي بيان نفي
المخنثين وهو جمع مخنث بتشديد النون المفتوحة وبكسرها والفتح اشهر وهو القياس ماخوذ
من خنثت الشي فتخنث اي عطفته فتعطف ومنه سمي المخنث قاله الجوهري وفي المغرب
تركيب الخنث يدل علي لين وتكسر ومنه المخنث وهو المتشبه في كلامه بالنسا تكسرا وتعطفا
وقال الكرماني والغرض من ذكر هذا الباب هنا التنبيه علي ان التغريب علي الذنب الذي لا حد
عليه ثابت وعلي الذي عليه الحد بالطريق الاولي قلت يفهم من هذا ان مرتكبا لمعصية
من المعاصي يجوز نفيه والترجمة ايضا تدل عليه وقال بعض العلما لا ينفي الا ثلاثة بكر
زان ومخنث ومحارب والمخنث اذا كان يوتي رجم مع الفاعل احصنا او لم يحصنا وقال
الشافعي ان كان غير محصن فعليه الحد وكذا عند مالك اذا كانا كافرين او عبدين
وقيل يرقي بالمرجوم علي راس جبل ثم يرمي منكسا ثم يتبع بالحجارة وهو نوع من الرجم
وفعله جايز وقال ابو حنيفة لا حد فيه وانما فيه التعزير عند بعض اصحابنا اذا تكرر
يقتل وحديث ارجموا الفاعل والمفعول به متكلم فيه وقال بعض الظاهرية لا شي
علي من فعل هذا الصنيع وقال الخطابي هذا افعل الاقوال من الصواب ص حدثنا
مسلم نا ابراهيم نا هشام نا يحيي عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال لعن النبي
صلي الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال اخرجوهم من بيوتكم
واخرج فلانا واخرج فلانا ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وهشام هو الدستوائي
ويحيي هو ابن ابي كثير والحديث مضي في اللباس واخرجه ابو داود في الادب عن مسلم بن

ابراهيم به واخرجه الترمذي والنسائي ايضا قوله والمترجلات اي النساء بالرجال المتكلفات
في الرجولية وهن بالحقيقة ضد المخنثين لانهم المتشبهون بالنساء قوله واخرج فلانا قال الكرماني
هما مانع بالتاء المثناة من فوق قوله واخرج فلانا في رواية ابي ذر واخرج عمر رضي الله
عنه فلانا قلت فعلي هذا فاعل اخرج الاول هو النبي صلي الله عليه وسلم وفاعل اخرج الثاني هو عمر
رضي الله عنه وعلي رواية غير ابي ذر والفاعل في كليهما هو النبي صلي الله عليه وسلم ويؤيده رواية
ابي ذر الحديث عن مسلم بن ابراهيم شيخ البخاري المذكور وفيه فقال اخرجوهم من بيوتكم واخرجوا
فلانا وفلانا من المخنثين واراد بقوله فلانا وفلانا هما اللذين سماهما الكرماني واما اسم فلان
الذي اخرجه عمر رضي الله عنه فقيل انه ابو ذريب وقيل جعدة السلمي وعن سلمة بن محارب
عن اسماعيل بن مسلم ان امية بن يزيد الاسدي ومولي مزينة كانا يحكران الطعام بالمدينة
فاخرجهما عمر رضي الله عنه وذكر بعضهم يحتمل ان يفسر قوله واخرج عمر فلانا ان يكون احد
هولاء المذكورين الذين اخرجهم عمر رضي الله عنه والله اعلم ص باب من امر غير
الامام باقامة الحد غايبا عنه ش اي هذا باب في بيان من امر الي اخره وقال الكرماني في عبارته
تعجرف والاولي ان يقال من امره الامام وغايبا حال عن فاعل الاقامة وهو الغير ويحتمل ان يكون
حالا من المحدود والعام عليه ص حدثنا عاصم بن علي نا ابن ابي ذيب عن الزهري عن عبيد الله
عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رجلا من الاعراب جاء الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق اقض له يا رسول الله بكتاب الله ان ابني كان
عسيفا علي هذا فزني بامراته فاخبروني علي ابني الرجم فافتديت بماية من الغنم ووليدة
ثم سالت اهل العلم فزعموا انما علي ابني جلد ماية وتغريب عام واما انت يا انيس فاغد
علي امراة هذا فارجمها فغدا انيس فرجمها ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وابن ابي
ذيب بلفظ الحيوان المشهور وهو محمد بن عبد الرحمن وعبيد الله هو بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود والحديث مضي في مواضع كثيرة في النذور عن اسمعيل ابن ابي اويس وفي المحاربين
عن عبد الله بن يوسف وفي الصلح والاحكام عن ادم وفي الوكالة عن ابي الوليد وفي الشروط عن
قتيبة وسيجي في الاعتصام وخبر الواحد واخرجه بقية الجماعة وقد مر تفسيره غير مرة عن قريب
ايضا في باب الاعتراف بالزنا قوله ان ابني هذا كلام الاعرابي لا لخصمه مر في كتاب الصلح هكذا
جاء الاعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق فقال الاعرابي
ان ابني هكذا قاله الكرماني وقال بعضهم بل الذي قال اقض بيننا هو والد العسيف قلت الاختلاف
في هذا علي ابن ابي ذيب يظهر ذلك بالتامل قوله كان عسيفا اي اجيرا قوله فارجمها فيه
اختصار اي فان اعترفت بالزنا فارجمها تشهد عليه ساير الروايات والقواعد الشرعية والله
اعلم ص باب قول الله تعالي ومن لم يستطع منكم طولا ان ينكح المحصنات المومنات
فمما ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات والله اعلم بايمانكم بعضكم من بعض فانكحوهن باذن
اهلهن واتوهن اجورهن بالمعروف محصنات غير مسافحات ولا متخذات اخدان فاذا

احصن

احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما علي المحصنات من العذاب ذلك لمن خشي العنت منكم
وان تصبروا خير لكم والله غفور رحيم ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالي وتبارك ومن
لم يستطع الي اخره هكذا ساقه في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ومن لم يستطع منكم طولا
ان ينكح المحصنات المومنات الاية وهكذا وقع في اصول البخاري ولم يذكر فيه حديثا وابن
بطال اذا دخل فيه حديث ابي هريرة الذي في الباب الذي بعده ثم ذكر فيه ايضا لكن من طريق
اخر واباه ابن التين فذكره كما ذكرنا قوله طولا اي فضلا وسعة وقدرة قوله المحصنات
المومنات اي الحراير العفايف المومنات قوله فمما ملكت اي تتزوجوا مما ملكت ايمانكم اي من
امائكم المومنات والفتيات جمع فتاة وهي الامة فيه دليل علي انه لا يجوز نكاح الامة الكافرة
من دليل الخطاب والمعروف من مذهب مالك ان نكاح الامة لا يجوز واجازه الاخرون
قوله والله اعلم بايمانكم يعني هو العالم بحقايق الامور وسرائرها وانما لكم ايها الناس
الظاهر من الامور قوله بعضكم من بعض فيه قولان احدهما انكم مومنون وانتم اخوة
والثاني انكم بنو ادم وانما قيل لهم هذا فيما روي لانهم كانوا في الجاهلية يعيرون
بالهجانة ويسمون ابن الامة هجينا فقال تعالي بعضكم من بعض قوله فانكحوهن باذن
اهلهن يدل علي ان السيد هو ولي امته لا تتزوج الا باذنه وكذلك هو ولي عبده ولا يتزوج
الا باذنه وان كان مالك الامة امراة زوجها من تزوج المراة باذنها لما جاء في الحديث لا تزوج
المراة المراة ولا تزوج المراة نفسها فان الزانية هي التي تزوج نفسها قوله واتوهن اجورهن
اي واعطوا مهورهن بالمعروف اي عن طيب نفس منكم ولا تبخسوهن منه شيا
استهانة بهن لكونهن اماء مملوكات قوله محصنات اي عفائف عن الزنا لا يتعاطينه
ولهذا قال غير مسافحات اي غير زواني اللاتي لا يمنعن انفسهن من احد قوله
اخدان اي اخلا وهو جمع خدن بكسر الخاء وهو الصديق وكذلك الخدين ووقع في
رواية المستملي وحده غير مسافحات زواني ولا متخذات اخدان اخلا فاذا احصن
فيه قراتان احدهما بضم الهمزة وكسر الصاد والاخري بفتح الهمزة والصاد فعل لازم
قيل معني القراتين واحد واختلفوا فيه علي قولين احدهما ان المراد بالاحصان هنا
الاسلام روي ذلك عن ابن مسعود وابن عمر وانس والاسود بن يزيد وزر بن
حبيش وسعيد بن جبير وعطا وابراهيم النخعي والشعبي والسدي وبه قال مالك والليث
والاوزاعي والكوفيون والشافعي والاخر ان المراد ههنا التزويج وهو قول ابن عباس
ومجاهد وعكرمة وطاوس والحسن وقتادة قوله فان اتين بفاحشة يعني الزنا قوله
فعليهن نصف ما علي المحصنات من العذاب يعني الحد كما في قوله ويدرء عنها العذاب
وهو خمسون جلدة وتغريب نصف سنة قوله ذلك اشارة الي نكاح الاماء عند عدم
الطول قوله العنت يعني الاثم والضرر فعليه الشهوة هكذا فسره الثعلبي ويقال العنت
الزنا وهو في الاصل في المشبه قوله وان تصبروا كلمة ان مصدرية وصبركم عن نكاح الاماء

خير والله اعلم ص باب اذا زنت المراة ش اي هذا باب يذكر فيه اذا زنت الامة ولم يذكر جواب اذا الذي هو الحكم اكتفاء بما ذكره في الحديث على عادته ولم يذكر الاصيلي هذه الترجمة وجرى على ذلك ابن بطال ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة وزيد بن خالد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن قال اذا زنت فاجلدوها ثم اذا زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير قال ابن شهاب لا ادري بعد الثالثة او الرابعة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله سئل عن الامة اذا زنت والحديث مضى في البيوع عن اسماعيل بن اويس وعن زهير ابن حرب وفي العتق عن مالك بن اسماعيل ومضى الكلام فيه قوله ولم تحصن من الاحصان الذي هو بمعنى العفة عن الزنا وفي التلويح اختلف العلماء في احصان الامة غير ذات الازواج ما هو فقالت طائفة احصان الامة تزويجها فاذا زنت ولا زوج لها فعليها الادب ولا حد عليها هذا قول ابن عباس وطاوس وقتادة وبه قال ابو عبيدة وقالت طائفة احصان الامة اسلامها فاذا كانت الامة مسلمة وزنت وجب عليها خمسون جلدة سواء كانت ذات زوج او لم تكن روي هذا عن عمر بن الخطاب في رواية وهو قول علي وابن مسعود وابن عمر وانس واليه ذهب النخعي ومالك والليث والاوزاعي والكوفيون والشافعي وزعم اهل المقالة الاولى انه لم يقل في هذا الحديث ولم تحصن غير مالك وليس كما زعموا لانه كما رواه يحيى بن سعيد عن ابن شهاب كما رواه مالك كذلك طائفة عن ابن عيينة عن الزهري واذا اتفق مالك ويحيى وسفين على شيء فهو حجة على من خالفهم قوله ولو بضفير بفتح الضاد المعجمة وكسر الفاء وبالراء وهو الشعر المنسوج والحبل المفتول بمعنى المضفور فعيل بمعنى مفعول قوله ثم بيعوها امر ندب وحث على مباعدة الزانية وخرج اللفظ في ذلك على المبالغة قالت الظاهرية بوجوب بيعها اذا زنت الرابعة وجلدت ولم يقل به احد من السلف قوله قال ابن شهاب موصول بالسند المذكور قوله لا ادري بعد الثالثة اي لا ادري هل يجلدها ثم يبيعها ولو بضفير بعد الزنية الثالثة او بعد الزنية الرابعة وروى الترمذي من حديث ابي صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت امراة احدكم فليجلدها ثلاثا بكتاب الله فان عادت فليبعها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان بيعها بعد الرابعة وروي من حديث حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال جاريتي زنت فتبين زناها قال اجلدها خمسين واتاه وقال عادت فتبين زناها قال اجلدها خمسين ثم اتاه فقال عادت فتبين زناها فقال بعها ولو بحبل من شعر فهذا يدل على ان بيعها بعد الثالثة والله اعلم ص باب لا يثرب على الامة اذا زنت ولا ينفى ش اي هذا باب يذكر فيه لا يثرب على صيغة المجهول من التثريب بالثاء المثلثة وهو التوبيخ والملامة والتعيير ومنه قوله تعالى وتبارك لا تثريب عليكم قوله ولا تنفى على صيغة المجهول ايضا واستنبط عدم النفي

ص

من قوله صلى الله عليه وسلم ثم بيعوها لان المقصود من النفي الابعاد عن الوطن الذي وقعت فيه المعصية وهو حاصل بالبيع ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه سمعه يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا زنت الامة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب ثم ان زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يثرب وسعيد المقبري يروي عن ابيه كيسان مولى بني ليث عن ابي هريرة والحديث مضى في البيوع عن عبد العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم في الحدود والنسائي في الرجم جميعا عن عيسى بن حماد وقال المزي رواه غير واحد عن سعيد عن ابي هريرة قوله فتبين اي تحقق زناها وثبت وفيه اقامة السيد الحد على عبده وابنه وهي مسالة خلافية فقال الشافعي واحمد واسحق وابو ثور يقيم في الحدود كلها وهو قول جماعة من الصحابة اقاموا الحدود على عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وانس بن مالك رضي الله تعالى وتبارك عنهم وقال الثوري والاوزاعي يحد المولى في الزنا وقال مالك والليث يحده في الزنا والشرب والقذف اذا شهد عنده الشهود لا باقرار العبد الا القطع خاصة لا يقطعه الا الامام وقال الكوفيون لا يقيمها الا الامام خاصة واحتجوا بما روي عن الحسن وعبد الله بن محيريز وعمر بن عبد العزيز انهم قالوا الجمعة والحدود والزكاة والفيء الى السلطان خاصة وفيه دليل على التغابن في البيع وان المالك الصحيح الملك جائز له ان يبيع ماله القدر الكبير بالتافه اليسير وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء اذا عرف قدر ذلك واختلفوا فيه اذا لم يعرف قدر ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض ص تابعه اسماعيل بن امية عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي تابع الليث اسماعيل بن امية عن سعيد المقبري عن ابي هريرة وهذه المتابعة في المتن لا في السند لانه نقص منه قوله عن ابيه ووصلها النسائي من طريق بشر بن المفضل عن اسماعيل بن امية والله اعلم ص باب احكام اهل الذمة واحصانهم اذا زنوا ورفعوا الى الامام ش اي هذا باب في بيان احكام اهل الذمة اليهود والنصارى وساير من يؤخذ منه الجزية قوله واحصانهم اي وفي بيان احصانهم هل الاسلام فيه شرط ام لا كما سياتي بيان الخلاف فيه قوله اذا زنوا ظرف لقوله احكام اهل الذمة قوله ورفعوا على صيغة المجهول الى الامام سواء جاؤوا الى الامام بانفسهم او جاء بهم غيرهم للدعوى عليهم وهنا فصلان الاول اختلف العلماء في احصان اهل الذمة فقالت طائفة في الزوجين الكتابيين يزنيان ويرفعان الينا عليهما الرجم وهما محصنان قول الزهري والشافعي وقال الطحاوي وروي عن ابي يوسف ان اهل الكتاب يحصن بعضهم بعضا ويحصن المسلم النصرانية ولا تحصنه النصرانية وقال النخعي لا يكونان محصنين حتى يجامعا بعد الاسلام وهو قول مالك والكوفيين وقالوا الاسلام من شرط الاحصان الفصل الثاني ايضا اختلفوا في وجوب الحكم بين اهل الذمة فروي

لم

التخيير فيه عن ابن عباس وعطا والشعبي والنخعي وبه قال مالك واحمد والشافعي وقال اخرون
انه واجب روي ذلك عن مجاهد وعكرمة وبه قال ابو حنيفة واصحابه وهو الاظهر من قولي الشافعي
ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا عبد الواحد نا الشيباني سالت عبد الله ابن ابي اوفي عن الرجم
فقال رجم النبي صلي الله عليه وسلم فقلت اقبل النور ام بعده قال لا ادري ش قال الكرماني
مطابقته للترجمة اطلاق قوله رجم وقيل جري في عادته في الاشارة الي ما ورد في بعض طرق
الحديث وهو ما اخرجه احمد والطبراني والاسماعيلي من طريق هشيم عن الشيباني قال قلت هل رجم
النبي صلي الله عليه وسلم فقال نعم رجم يهوديا ويهودية وعبد الواحد هو ابن زياد والشيباني بفتح الشين
المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وبالباء الموحدة اسمه سليمان ابن ابي سليمان فيروز ابو اسحق
الكوفي وعبد الله ابن ابي اوفي واسمه علقمة بن خالد الاسلمي والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن
ابي كامل وعن ابن ابي شيبة قوله اقبل النور الهمزة فيه للاستفهام علي سبيل الاستخبار واراد
بالنور سورة النور قوله ام بعده اي ام رجم بعد نزول سورة النور وقوله ام بعده بالضمير
رواية الكشميهني وفي رواية غيره ام بعدُ بضم الدال قوله لا ادري يدل علي تحريه وتثبته
فيمدح به ولا عيب فيه ص تابعه علي بن مسهر وخالد بن عبد الله والمحاربي وعبيدة بن حميد
عن الشيباني اي تابع عبد الواحد علي بن مسهر بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء
وبالراء ابو الحسن القرشي الكوفي وتابعه ايضا خالد بن عبد الله الطحان وتابعه ايضا المحاربي
بصيغة اسم الفاعل من المحاربة واسمه عبد الرحمن بن محمد الكوفي وتابعه ايضا
عبيدة بفتح العين وكسر الباء الموحدة ابن حميد بضم الحاء الضبي الكوفي وهولاء تابعوه
في روايتهم عن الشيباني المذكور في روايته عن عبد الله بن ابي اوفي اما متابعة علي بن مسهر
فرواها ابن ابي شيبة عنه عن الشيباني قال قلت لعبد الله ابن ابي اوفي فذكر مثله بلفظ قلت
بعد سورة النور واما متابعة خالد بن عبد الله فرواها البخاري عن اسحق عن خالد عن الشيباني
سالت عبد الله ابن ابي اوفي اي وقد مضي في باب الرجم واما متابعة المحاربي فلم اقف عليها
واما متابعة عبيدة فرواها الاسماعيلي من رواية ابي ثور واحمد بن منيع قالا حدثنا عبيدة
ابن حميد وجرير عن الشيباني ولفظه قبل النور او بعدها ص وقال بعضهم المائدة
والاول اصح ش اي قال بعض هولاء المتابعين المذكورين قيل انه عبيدة لان لفظه
في مسند احمد بن منيع فقلت بعد سورة المائدة بدل سورة النور ولعل من ذكر سورة
المائدة توهم من ذكر اليهودي واليهودية ان المراد سورة المايدة لان فيها الاية التي نزلت
بسبب سوال اليهود عن حكم الذين زنيا منهم وهي قوله تعالي وكيف يحكمونك وعندهم
التورية قوله والاول اصح اي في ذكر النور ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثني مالك
عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه قال ان اليهود جاءوا الي رسول الله صلي الله
عليه وسلم فذكروا ان رجلا منهم وامراة زنيا فقال لهم رسول الله صلي الله عليه وسلم
ما تجدون في التورية في شان الرجم فقالوا نفضحهم ويجلدون فقال عبد الله بن سلام

كذبتم ان فيها الرجم فنشر اما قبلها وما بعدها فقال له عبد الله بن سلام ارفع يدك فرفع يده
فاذا فيها اية الرجم قالوا صدق يا محمد فيها اية الرجم فامر بهما رسول الله صلي الله عليه وسلم
فرجما فرايت الرجل يحني علي المراة يقيها الحجارة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضي
عن قريب في باب الرجم في البلاط من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ومضي ايضا
في علامات النبوة عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن نافع عنه ومضي الكلام فيه قوله
نفضحهم بفتح النون والضاد المعجمة من الفضيحة ومعناه يكشف مساويهم يقال فضحه فافتضح
قوله ويجلدون علي صيغة المجهول قوله فاتوا علي صيغة الماضي قوله يحني بالحاء المهملة والنون
المكسورة من حني اذا عطف او من جني بالجيم والهمزة اذا اكب عليه قوله ويقيها من الوقاية
وهي الحفظ وقدم الكلام مستوفي في لفظ يحني وقد ذكروا في ضبطه عشرة اوجه وفيه من
الفوائد وجوب الحد علي الكافر الذي اذا زني وهو قول الجمهور وقبول شهادة اهل الذمة
بعضهم علي بعض وان انكحة الكفار صحيحة وان اليهود كانوا ينسبون الي التورية ما ليس
فيها وان شرع من قبلنا يلزمنا ما لم ينقض الله بالانكار واحتج به الشافعي واحمد وان الاسلام
ليس بشرط الاحصان وقالت المالكية واكثر الحنفية انه شرط واجابوا عن حديث الباب بانه
صلي الله عليه وسلم انما رجمها بحكم التورية وليس هو من حكم الاسلام في شيء والله اعلم
ص باب اذا رمي امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم والناس هل علي الحاكم ان
يبعث اليها فيسالها عما رميت به ش اي هذا باب فيه اذا رمي الي اخره يعني اذا قال امراتي
زنت او قال امراة فلان زنت قوله هل علي الحاكم ان يبعث اليها اي الي المراة المرمية بالزنا فيسالها
عما رميت به وهو علي صيغة المجهول وجواب هل محذوف تقديره نعم يجب عليه ذلك ولم يذكره
اكتفاء بما في الحديث وقد قام الاجماع علي ان هذا القاذف اذا لم يات ببينة ان الحد يلزمه
الا ان تقر المقذوفة به ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابي هريرة وزيد بن خالد رضي الله عنهما انهما اخبراه ان
رجلين اختصما الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال احدهما اقض بيننا بكتاب الله وقال
الاخر وهو افقههما اجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله واذن لي ان اتكلم قال تكلم قال ان
ابني كان عسيفا علي هذا قال مالك والعسيف الاجير زني بامراته فاخبروني ان علي ابني
الرجم فافتديت منه بماية شاة وجارية لي ثم اني سالت اهل العلم فاخبروني ان علي ابني
جلد ماية وتغريب عام وانما الرجم علي امراته فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اما
والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد
ابنه ماية وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الاخر فان اعترفت فارجمها
فاعترفت فرجمها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مر غير مرة فاخره قد
مر عن قريب في باب من امر غير الامام باقامة الحد وقد مر الكلام فيه قوله وائذن لي
قال الكرماني هو من كلام الاعرابي لا كلام الافقه مر في الصلح صريحا وقال النووي

وفي استيذانه دليل علي انتهيته والله اعلم ص باب من ادب اهله او غيره دون
السلطان ش اي هذا باب في بيان من ادب اهله من زوجته وارقائه قوله او غيره اي او ادب غير
اهله قوله دون السلطان يعني من غير ان يستاذنه في ذلك وقال الكرماني ودون السلطان يحتمل
ان يكون بمعني عنده وغيره وقال بعضهم هذه الترجمة معقودة لبيان الخلاف هل يحتاج من وجب
عليه الحد من الارقا الي ان يستاذن سيد الامام في اقامة الحد عليه اوله ان يقيم ذلك بغير
مشورة انتهي قلت لم يبين الخلاف في هذه الترجمة اصلا واما كيفية الخلاف فقد قال مالك
يحد المولي عبده وامته في الزنا وشرب الخمر والقذف اذا شهد عنده الشهود لا باقراره ولا
يقطعه في السرقة انما يقطعه الامام وبه قال الليث وروي عن جماعة من الصحابة انهم
اقاموا الحدود علي عبيدهم منهم ابن عمر وابن مسعود وانس بن مالك وقال ابن ابي ليلي ادركت
بقايا من الانصار يضربون الوليدة من ولائدهم اذا زنت في مجالسهم وقال ابو حنيفة واصحابه
لا يقيم الحدود علي العبيد والاماء الا السلطان دون المولي في الزنا وسائر الحدود وبه قال
الحسن بن حي وقال الثوري والاوزاعي يحده في الزنا وقال الشافعي يحده في كل حد ويقطعه ص
وقال ابو سعيد عن النبي صلي الله عليه وسلم اذا صلي فاراد احد ان يمر بين يديه فيدفعه فان
ابي فليقاتله وفعله ابو سعيد ش ذكر هذا التعليق عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد
ابن مالك لدلالته علي جواز تاديب الرجل غير اهله اذا كان في واجب فان النبي صلي الله
عليه وسلم اذن لمن صلي واراد احد ان يمر بين يديه بان يدفعه وهو تاديب له وقد
مر هذا التعليق موصولا في كتاب الصلوة في باب يرد المصلي مَنْ يمر بين يديه قوله
وفعله ابو سعيد اي فعل ابو سعيد ما امره النبي صلي الله عليه وسلم في دفع المار بين
يدي المصلي وقد مر هذا ايضا في الباب المذكور ص حدثنا اسماعيل حدثنا مالك
عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت جا ابو بكر رضي الله
عنه ورسول الله صلي الله عليه وسلم واضع راسه علي فخذي فقال حَبَسْتِ رسول الله
صلي الله عليه وسلم والناس وليسوا علي ماء فعاتبني وجعل يطعن بيده في خاصرتي ولا يمنعني
من التحرك الا مكان رسول الله صلي الله عليه وسلم فانزل الله اية التيمم ش مطابقته
للترجمة ظاهرة لان ابا بكر ادب ابنته عايشة بحضرة النبي صلي الله عليه وسلم من غير
ان يستاذنه واسماعيل هو ابن ابي اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك وعبد الرحمن
ابن القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد بن ابي بكر الصديق عن عائشة والحديث مضي مطولا
في الطهارة وفي النكاح عن عبد الله بن يوسف وفي فضل ابي بكر عن قتيبة وفي التفسير
عن اسماعيل المذكور واخرجه في الطهارة عن يحيي بن يحيي عن مالك واخرجه النسائي
فيه وفي التفسير عن قتيبة عن مالك ومضي الكلام فيه في الطهارة قوله ورسول الله صلي
الله عليه وسلم واضع جملة حالية قوله حبست قول ابي بكر لعايشة لانها كانت سبب
توقف رسول الله صلي الله عليه وسلم اذ فقدت قلادتها فتوقفوا لطلبها لما. قوله

مسلم

والناس

والناس بالنصب عطفا علي ما قبله والواو في وليسوا للحال قوله يطعن بضم العين وقيل بفتحها
وقال ابن فارس طعن بالرمح يطعن بالضم وطعن يطعن بالفتح في القول قوله الا مكان رسول
الله صلي الله عليه وسلم بفتح الميم وقال الكرماني هو كقولهم خبات فلان ومجلسه اول الامكان
علي فخذي او عندي او الا كونه عندي ص حدثنا يحيي بن سليمان حدثني ابن وهب اخبرني
عمرو ان عبد الرحمن بن القاسم حدثه عن ابيه عن عايشة قالت اقبل ابو بكر رضي الله عنه
فلكزني لكزة شديدة وقال حبست الناس في قلادة فبي الموت لمكان رسول الله صلي
الله عليه وسلم وقد اوجعني نحوه ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن يحيي
ابن سليمان ابو سعيد الكوفي نزيل مصر عن عبد الله بن وهب المصري عن عمرو بن الحارث
المصري قوله فلكزني بالزاي اي وكزني وقال ابو عبيدة اللكز الضرب بالجمع علي العضد
وقال ابو زيد في جميع الجسد والجمع بضم الجيم وسكون الميم وهو الضرب بجمع اصابعه
المضمومة يقال ضربه بجمع كفه قوله فبي الموت اي فالموت ملتبس بي لمكان رسول
الله صلي الله عليه وسلم مني فخفت ان اكون سبب تنبهه عن المنام قوله وقد اوجعني
اي لكزني اي لكزة اياي قوله نحوه اي نحو الحديث المذكور ص قال ابو عبد الله لكز
ووكز واحد ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه واراد ان هذين اللفظين بمعني
واحد وهو من كلام ابي عبيدة لم يثبت هذا اعني قوله قال ابو عبد الله الا في رواية
المستملي والله اعلم ص باب من راي مع امراته رجلا فقتله ش اي هذا باب فيمن
راي الي اخره كذا اطلق ولم يبين الحكم وقد اختلف فيه فقال الجمهور عليه القود وقال احمد
واسحق ان اقام بينة انه وجده مع امراته هدر دمه وقال الشافعي يسعه فيما بينه
وبين الله تعالي قتل الرجل ان كان ثيبا وعلم انه نال منها ما يوجب الغسل ولكن لا يسقط
عنه القود في ظاهر الحكم وقال ابن حبيب ان كان المقتول محصنا فالذي ينجي قاتله
من القتل ان يقيم باربعة شهدا انه فعل بامراته وان كان غير محصن فعلي قاتله
القود وان اتي باربعة شهدا وذكر ابن مزين عن ابن القاسم ان ذلك في البكر
والثيب سواء يترك قاتله اذا قامت له البينة بالرؤية وقال اصبغ عن ابن القاسم واشهب
استحب الدية في البكر في مال القاتل وقال المغيرة لا قود فيه ولا دية وقد اهدر عمر بن الخطاب
رضي الله عنه دما من هذا الوجه وقال ابن المنذر الاخبار عن عمر في هذا مختلفة
وعامتها منقطعة فان ثبت عن عمر انه اهدر الدم فيها فانما ذلك لشيء ثبت عنده
يسقط القود ص حدثنا موسي نا ابو عوانة نا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة
عن المغيرة قال قال سعد بن عبادة لو رايت رجلا مع امراتي لضربته بالسيف غير
مصفح فبلغ ذلك النبي صلي الله عليه وسلم فقال اتعجبون من غيرة سعد لانا اغير
منه والله اغير مني ش مطابقته للترجمة من حيث ان الذي يفهم من كلام سعد
ابن عبادة رضي الله عنه ان هذا الامر لو وقع له لقتل الرجل ولهذا لما بلغ النبي صلي الله

عليه وسلم لم ينهه عن ذلك حتى قال الداودي قوله صلى الله عليه وسلم انعجبون من غيرة
سعد يدل على انه حد ذلك واجازه فيما بينه وبين الله تعالى وتبارك والغيرة من احد الاشياء
ومن لم تكن فيه فليس على خلق محمود وبالغ اصحابنا في هذا حيث قالوا رجل وجد مع امرائه
وجاريته رجلان يريدان يغلبها ويزني بها له ان يقتله فان راه مع امراته او مع محرم وهي مطاوعة
له على ذلك قتل الرجل والمراة جميعا ومنهم من منع ذلك مطلقا فقال المهلب الحديث دال على وجوب
القود فيمن قتل رجلا وجده مع امراته لان الله عز وجل وان كان اغير من عباده فانه اوجب الشهود
في الحدود فلا يجوز لاحد ان يتعدى حدود الله ولا يسقط دما بدعوى وروى عبد الرزاق
عن الثوري عن المغيرة بن النعمان عن هاني بن حرام ان رجلا وجد مع امراته رجلا فقتل
قال فكتب عمر رضي الله عنه كتابا في العلانية ان يقتلوه وكتابا في السر ان تعطوه الدية وموسى
شيخ البخاري هو ابن اسماعيل وابو عوانة بفتح العين المهملة هو الوضاح اليشكري وعبد الملك
هو ابن عمير وورّاد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة الثقفي يروي عن المغيرة
ابن شعبة والحديث مضى في اواخر النكاح في باب الغيرة ومعنى الكلام فيه قوله غير مصفح بضم
الميم وفتح الصاد المهملة وفتح الفاء وكسرها اي ضربته بحد السيف للاهلاك لا بصفحه وهو
عرضه للارهاب قوله من غيرة سعد بفتح الغين المعجمة المنع اي منع من التعلق باجنبي بنظر
وغيره وغيرة الله تعالى منعه عن المعاصي والله اعلم ص باب ماجاء في التعريض ش
اي هذا باب في بيان ماجاء في التعريض وهو نوع من الكناية ضد التصريح وقال الراغب هو
كلام له وجهان ظاهر وباطن فيقصد قائله الباطن ويُظهِرُ ارادةَ الظاهر ص حدثنا
اسماعيل حدثني مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاءه اعرابي فقال يا رسول الله ان امراتي ولدت
غلاما اسود فقال هل لك من ابل قال نعم قال ما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق
قال نعم قال فاني كان ذلك قال اراه عرق نزع قال فلعل ابنك هذا نزعه عرق ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله غلاما اسود معناه انا ابيض وهو اسود فهو ليس مني
وامه زانية واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في الطلاق عن محمد بن
قزعة ومعنى الكلام فيه قوله هل لك من ابل انما ساله عن الوان الابل لان الحيوانات
تجري طباع بعضها على مشاكلة بعض في اللون والخلقة ثم قد يندر منها الشيء لعارض
فكذلك الادمي يختلف بحسب نوادر الطباع ونوادر العروق قوله هل فيها من اورق
الاورق من الابل ما في لونه بياض الى سواد كالرماد وقال ابن التين الاورق الاسكو ومنه
بعير اورق اذا كان لونه لون الرماد قوله فاني بفتح الهمزة وفتح النون المشددة اي من اين
كان ذلك قوله اراه بضم الهمزة اي اظنه عرق نزعه قال ابن التين لعله وقع بالنسبة
الى احد ابائه وقال الخطابي فيه ان التعريض بالقذف لا يوجب الحد قلت اختلف العلماء
في هذا الباب فقال قوم لا حد في التعريض وانما يجب الحد بالتصريح البين روي هذا

عن

عن ابن مسعود وبه قال القاسم ومحمد والشعبي وطاوس وحماد وابن المسيب في رواية
والحسن البصري والحسن بن حي واليه ذهب الثوري وابو حنيفة والشافعي الا انهما يوجبان
عليه الحد والزجر واحتجوا بحديث الباب وعليه يدل تبويب البخاري وقال اخرون
التعريض كالتصريح روي ذلك عن عمر وعثمان وعروة والزهري وربيعة وبه قال
مالك والاوزاعي وقال ابن عبد البر روي عن وجوه ان عمر رضي الله عنه حد في التعريض
بالفاحشة وعن ابن جريج الذي حده عمر رضي الله تعالى عنه في التعريض عكرمة
ابن عامر بن هشام بن عبد مناف بن عبد الدار هجى وهب بن زمعة بن الاسود بن عبد
المطلب بن اسد فعرض له في هجائه سمعت ابن ابي مليكة يقول ذلك وروي نحو
هذا عن ابن المسيب وفيه اثبات الشبهة واثبات القياس به وفيه الزجر عن تحقيق
ظن السوء وتقديم حكم الفراش على اعتبار المشابهة والله اعلم ص باب كم
التعزير والادب ش اي هذا باب فيه حكم التعزير واشار بلفظ كم الى الخلاف في عدد التعزير
على ما يجيء عن قريب والتعزير مصدر من عزر بالتشديد ماخوذ من العزر وهو الرد
والمنع واستعمل في الدفع عن الشخص لدفع اعدائه عنه ومنعهم من اضراره ومنه عزره
القاضي اذا ادبه لئلا يعودوا الى القبح ويكون بالقول والفعل بحسب ما يليق به المعزر قوله
والادب بمعنى التاديب وهو اعم من التعزير ومنه تاديب الولد وتاديب المعلم وقال
الازهري وابو زيد الادب اسم يقع على كل رياضة محمودة يتخرج بها الانسان في فضيلة من
الفضائل واختلف القائل في مبلغ التعزير على اقوال احدها لا يزاد على عشر جلدات الا في حد
وهو قول احمد واسحق الثاني روي عن الليث انه قال يحتمل ان لا يتجاوز بالتعزير عشرة
اسواط ويحتمل ماسوى ذلك والثالث ان لا يبلغ فوق عشرين سوطا والرابع لا يبلغ اكثر
من ثلاثين جلدة وهما مرويان عن عمر رضي الله عنه والخامس قال الشافعي في قوله الاخر
لا يبلغ عشرين سوطا والسادس قال ابو حنيفة ومحمد لا يبلغ به اربعين سوطا بل ينقص
منه سوطا وبه قال الشافعي في قول والسابع قال ابن ابي ليلى وابو يوسف اكثره خمسة وسبعون
سوطا والثامن قال مالك التعزير ربما كان اكثر من الحدود اذا ادى الامام اجتهاده الى ذلك
وروي مثله عن ابي يوسف وابي ثور والتاسع قال الليث لا يتجاوز تسعة واقل وبه قال
اهل الظاهر نقله ابن حزم والعاشر قال الطحاوي لا يجوز اعتبار التعزير بالحدود لانهم
لا يختلفون ان التعزير موكول الى اجتهاد الامام فيخفف تارة ويشدد اخرى ص حدثنا
عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني يزيد ابن ابي حبيب عن بكير بن عبد الله عن سليمان
ابن يسار عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابي بردة رضي الله عنه قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشر جلدات الا في حد من حدود الله ش
مطابقته للترجمة من حيث انه بين قوله في الترجمة كم التعزير وفيه بحث ياتي
عن قريب ويزيد من الزيادة ابن ابي حبيب بفتح الحاء المهملة ابو رجاء المصري واسم

ابي حبيب سويد وبكير بضم البا الموحدة ابن عبد الله بن الاشج وسليمان بن يسار ضد اليمين وعبد الرحمن بن جابر بن خط علي قوله عن جابر فصار عن عبد الرحمن عن ابي بردة بضم البا الموحدة واسمه هاني بكسر النون وتخفيف اليا اخر الحروف الاوسي الحارثي الانصاري المدني خال البرا بن عازب شهد بدرا وسمع النبي صلي الله عليه وسلم روي عن جابر بن عبد الله عند الشيخين وعبد الرحمن بن جابر عند البخاري ههنا واخرجه مسلم في الحدود عن احمد بن عيسي واخرجه ابو داود فيه عن قتيبة عن الليث به وعن احمد ابن صالح عن ابن وهب به واخرجه الترمذي فيه عن قتيبة وعن محمد ابن ابي عبد الرحمن المقري عن ابيه عن سعيد ابن ابي ايوب عن يزيد ابن ابي حبيب عن سليمان عن عبد الرحمن بن فلان عن ابي بردة به وعن محمد بن وهب الحراني عن محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحيم عن زيد ابن ابي حبيب عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن ابي بردة وفي المحاربة عن محمد بن عبد الله بن بزيع عن فضيل بن سليمان نحوه واخرجه ابن ماجه في الحدود عن محمد بن رمح التجيبي عن الليث به وفي حديث ابن لهيعة حدثني بكير عن عبد الرحمن بن جابر حدثني ابو بردة به وقال الدارقطني قال مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه عن رجل من الانصار عن رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال حفص بن ميسرة عن مسلم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه قال والقول قول الليث ومن تابعه وفي موضع اخر حديث عمرو بن الحارث عن بكير عن سليمان عن عبد الرحمن ابن جابر عن ابي بردة صحيح قال البيهقي هذا حديث ثابت وهو احسن ما يصار اليه في هذا ما ثبت عن بكير فذكره قال وقد قام اسناده عمرو بن الحارث فلا يضره تقصير من قصره فان قلت قال ابن المنذر في اسناده مقال ونقل ابن بطال عن الاصيلي انه اضطرب حديث عبد الله بن جابر فوجب تركه لاضطرابه ولوجود عمل الصحابة والتابعين بخلافه قلت رد عليه بان عبد الرحمن ثقة صرح بسماعه وابهام الصحابي لا يضر وقد اتفق الشيخان علي تصحيحه وهما العمدة في الصحيح ولا يضر هذا الاختلاف عندهما في صحة الحديث لانه كيف ما دار يدور علي ثقة وحاصل الاختلاف هل هو صحابي مبهم او مسمي فالراجح الثاني وابهام الصحابي ايضا لا يضر فالراجح هو الثاني ايضا قوله الا في حد من حدود الله ظاهره ان المراد بالحد ما ورد فيه من الشارع عدد من الجلد او الضرب مخصوص او عقوبة مخصوصة وقيل المراد بالحد حق الله تعالي وقيل المراد بالحدود هنا الحقوق التي هي اوامر الله تعالي وهي المراد بقوله ومن يتعد حدود الله فاولئك هم الظالمون وفي اية اخري فقد ظلم نفسه وقال تلك حدود الله فلا تقربوها وقال ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا ومعني الحديث لا يزاد علي العشر في التاديبات التي لا تتعلق بمعصية كتاديب الاب ولده الصغير وقيل يحتمل ان يفرق بين مراتب المعاصي فما ورد فيه تقدير لا يزاد عليه وما لم يرد فيه التقدير فان كان كبيرة جازت الزيادة فيه وكان مالك يري

يري العقوبة بقدر الذنب ويري ذلك موكولا الي اجتهاد الائمة وان جاوز ذلك الحد وقال الداودي لم يبلغ مالكا هذا الحديث يعني حديث الباب وقال ابن القصار لما كان طريق التعزير الي اجتهاد الامام علي حسب ما يغلب علي ظنه انه يردع به وكان في الناس من يردعه الكلام وفيهم من لا يردعه الكلام وفيهم من لا يردعه مائة سوط وهي عنده كضرب المروحة فلم يكن للتحديد فيه معني وكان مفوضا الي ما يؤديه اجتهاده بان يردع مثله وقال المهلب الا يري ان سيدنا رسول الله صلي الله عليه وسلم زاد المواصلين في النكال كذلك يجوز للامام ان يزيد فيه علي حسب اجتهاده فيجب ان يضرب كل واحد علي قدر عصيانه للسنة ومعاندته اكثر مما يضرب الجاهل ولو كان في شي من ذلك حد لم يجز خلافه وقال ابن حزم الحد في سبعة اشيا الردة والحرابة قبل ان يقدر عليه والزنا والقذف بالزنا وشرب المسكر اسكر ام لم يسكر والسارقة وجحد العارية واما سائر المعاصي فانما فيها التعزير فقط وهو الادب ومن ذلك اشياء راي فيها قوم من المتقدمين حدا واجبا السكر والقذف بالخمر والتعريض وشرب الدم واكل الخنزير والميتة وفعل قوم لوط واتيان البهيمة والمراة تستنكح البهيمة وسحق النساء وترك الصلاة غير جاحد لها والفطر في رمضان والسحر

ص حدثنا عمرو بن علي نا فضيل بن سليمان نا مسلم ابن ابي مريم حدثني عبد الرحمن جابر عمن سمع النبي صلي الله عليه وسلم قال لا عقوبة فوق عشر ضربات الا في حد من حدود الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمرو بن علي بن بحر ابي حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا عن فضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن سليمان النميري البصري عن مسلم ابن ابي مريم السلمي المدني عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عمن سمع النبي صلي الله عليه وسلم قوله عمن سمع النبي صلي الله عليه وسلم مبهم ولكن لا يضر ابهام الصحابي كما ذكرناه عن قريب وقد سماه ابو حفص بن ميسرة فقال عن مسلم ابن ابي مريم عن عبد الرحمن بن جابر عن ابيه اخرجه الاسماعيلي وقال رواه اسحق بن راهويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن مسلم ابن ابي مريم عن عبد الرحمن عن رجل من الانصار وقوله عمن سمع عن رجل من الانصار يحتمل ان يكون ابا بردة لان كلا من ابي بردة وجابر بن عبد الله انصاري

ص حدثنا يحيي بن سليمان حدثني ابن وهب اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه قال بينما انا جالس عند سليمان بن يسار اذ جاء عبد الرحمن بن جابر فحدث سليمان بن يسار ثم اقبل علينا سليمان بن يسار فقال حدثني عبد الرحمن بن جابر ان اباه حدثه انه سمع ابا بردة الانصاري قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول لا يجلد فوق عشرة اسواط الا في حد من حدود الله ش هذا طريق ثالث في الحديث المذكور اخرجه عن يحيي بن سليمان الكوفي نزيل مصر عن عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن بكير بن عبد الله بن الاشج الي اخره ومعني هذا الحديث في الطرق الثلاث واحد غير ان الفاظه مختلفة ففي الاول

عشر جلدات وفي عشر ضربات وفي الثالث عشرة اسواط ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث
عن ابن شهاب حدثنا ابو سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الوصال فقال له رجال من المسلمين فانك يا رسول الله تواصل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ايكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا عن الوصال واصل بهم يوما ثم يوما
ثم راوا الهلال فقال والله لو تاخر لزدتكم كالمنكل بهم حين ابوا ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله كالمنكل بهم اي كالمعزر المريد لعقوبتهم ويستفاد منه جواز التعزير بالتجويع
ونحوه من الامور المعنوية ورجاله قد ذكروا غير مرة قريبا وبعيدا وعقيل بضم العين
ابن خالد وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث بهذا الوجه من افراده قوله عن
الوصال اي بين الصومين قوله فقال له رجل ويروى رجال بالافراد وقوله اني ابيت قد
مر في كتاب الصوم اظل ويراد منهما الوقت المطلق لا المقيد بالليل والنهار قوله يطعمني
اطعام الله تعالى وتبارك ويسقيه محمول على الحقيقة بان يرزقه الله تعالى وتبارك طعاما
وشرابا من الجنة ليالي صيامه كرامة له وقيل هو مجاز عن لازمها وهو القوة وقيل المجاز
هو الوجه لانه لو اكل حقيقة بالنهار لم يكن صائما وبالليل لم يكن مواصلا قوله فلما ابوا
اي فلما امتنعوا قوله ان ينتهوا كلمة ان مصدرية اي الانتهاء وان لم ينتهوا لانهم
فهموا منه انه للتنزيه والارشاد الى الاصلح واغا رضي النبي صلى الله عليه وسلم بالوصال
لاحتمال المصلحة تاكيدا لزجرهم وبيانا للمفسدة المترتبة للوصال قوله ولو تاخر اي
الهلال اردت الوصال عليكم الى تمام الشهر حتى يظهر عجزكم قوله كالمنكل اي قال ذلك
كالمنكل من النكال وهو العقوبة ص تابعه شعيب ويحيى بن سعيد ويونس عن
الزهري ش اي تابع عقيلا شعيب ابن ابي حمزة ويحيى بن سعيد الانصاري
ويونس بن زيد في روايتهم عن محمد بن مسلم الزهري اما متابعة شعيب فرواها
البخاري في كتاب الصيام في باب التنكيل لمن اكثر الوصال حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن الوصال في الصوم فقال له رجل من المسلمين انك تواصل الى اخره واما متابعة يحيى
ابن سعيد فوصلها الذهلي في الزهريات واما متابعة يونس فوصلها مسلم من طريق ابن
وهب حدثني ابو الطاهر قال سمعت عبد الله بن وهب يحدث عن يونس عن ابن شهاب
وحدثني حرملة بن يحيى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس عن ابن شهاب قال اخبرني
سعيد بن المسيب وابو سلمة بن عبد الرحمن الحديث مطولا ص وقال عبد الرحمن بن
خالد عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي قال عبد الرحمن
بن خالد بن مسافر الفهمي المصري امير مصر لهشام بن عبد الملك بن مروان يروي عن محمد
ابن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم وذكر الاسماعيلي انا ابا صالح رواه عن الليث عن عبد الرحمن بن خالد فجمع فيه

بين

بين سعيد وابي سلمة ص حدثني عياش بن الوليد نا عبد الاعلى نا معمر عن الزهري
عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا يضربون على عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا اشتروا طعاما جزافا ان يبيعوه في مكانهم حتى يؤووه الى رحالهم ش
مطابقته للترجمة انهم كانوا يضربون الى اخره وذلك لمخالفتهم الامر الشرعي وعياش بفتح
العين المهملة وتشديد الياء اخر الحروف ابن الوليد ابو الوليد الرقام البصري وعبد الاعلى
ابن عبد الاعلى ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وسالم هو ابن عبد الله بن عمر وقال الجياني كذا رواه
مسندا متصلا عن ابن السكن وابي زيد وغيرهما وفي نسخة ابي احمد مرسلا لم يذكر
فيه ابن عمر ارسله عن سالم والصواب ما تقدم وقد وقع في رواية مسلم عن ابي بكر
ابن ابي شيبة عن عبد الاعلى بهذا الاسناد عن سالم عن ابن عمر به وقد تقدم في البيوع
من طريق يونس عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله ان ابن عمر قال فذكر نحوه قوله
يضربون على صيغة المجهول قوله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي على زمانه
قوله جزافا بالجيم فالحركات الثلاثة وهو فارسي معرب واصله كزاف بالكاف موضع
الجيم وهو البيع بلا كيل ونحوه قوله ان يبيعوه اي لان يبيعوه وكلمة ان مصدرية اي
يضربون لبيعهم في مكانهم قوله حتى يؤووه كلمة حتى للغاية وان مقدرة بعدها والمعنى الى
ايوائهم اياه الى رحالهم اي الى منازلهم والمقصود النهي عن بيع المبيع حتى يقبضه المشتري
ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني عروة عن عايشة رضي
الله عنها قالت ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء يؤتى اليه حتى ينتهك
من حرمات الله فينتقم لله ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان ينتقم لله اذا انتهك حرمة حد من حدود الله اما بالضرب واما بالحبس
واما بشيء اخر نحو هذه وهذا داخل في باب التعزير والتاديب وعبد الله هو لقب عبد الله
ابن عثمان يروي عن عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري
عن عروة بن الزبير عن عايشة ام المومنين والحديث اخرجه مسلم في الفضائل
عن حرملة عن ابن وهب عن يونس قوله ما انتقم من الانتقام وهو المبالغة في العقوبة
وقال ابن الاثير معنى الحديث ما عاقب رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا على مكروه
اتاه من قبله يقال نقم ينقم فالاول من باب علم والثاني من باب ضرب قوله حتى ينتهك
اي حتى يبالغ في خرق محارم الشرع واتيانها والانتهاك ارتكاب المعصية وفيه
حذف تقديره حتى ينتهك شيء من حرمات الله جمع حرمة كظلمة تجمع على ظلمات والحرمة
ما لا يحل انتهاكه قوله فينتقم بالنصب عطفا على قوله حتى ينتهك لان ان مقدرة بعد حتى
فافهم والله اعلم ص باب من اظهر الفاحشة واللطخ والتهمة بغير بينة
ش اي هذا باب كيف حكمه في من اظهر الفاحشة وهي ان تتعاطى ما يدل عليها
عادة من غير ان تثبت ذلك ببينة او باقرار قوله واللطخ بفتح اللام وسكون الطاء المهملة

وبالخاء المعجمة وهو الرمي بالشر يقال لطخ فلان بكذا اي رمي بشر ولطخه بكذا بالتخفيف والتشديد لوثه به قوله والتهمة بضم التاء المثناة من فوق وسكون الهاء وقال الكرماني المشهور سكون الهاء لكن قالوا الصواب فتحها وقال ابن الاثير التهمة فعلة من الوهم والتاء بدل من الواو يقال اتهمته اذا ظننت فيه ما نسب اليه وقال الجوهري اتهمت فلانا كذا والاسم التهمة بالتحريك واصل الياء فيه واو ص حدثنا علي نا سفين قال الزهري عن سهل بن سعد شهدت المتلاعنين وانا ابن خمس عشرة فرق بينهما فقال زوجها كذبت عليها قال فحفظت ذلك من الزهري ان جاءت به كذا وكذا فهو وان جاءت به كذا وكذا كانه وحرة فهو وسمعت الزهري يقول جاءت به للذي يكره ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه اظهار الفاحشة واللطخ وعلي شيخ البخاري هو ابن عبد الله ابن المديني وفي بعض النسخ ابوه عبد الله مذكور معه وسفين هو ابن عيينة والحديث مضي في الطلاق عن اسماعيل بن عبد الله وعن يحيي عن عبد الرزاق وفي التفسير عن عبد الله ابن يوسف وعن ابي الربيع الزهراني ويحيي في الاعتصام وفي الاحكام ومضي الكلام فيه في الطلاق قوله وانا ابن خمس عشرة الواو فيه للحال ويروي ابن خمس عشرة سنة باظهار المميز قوله فحفظت ذلك اي المذكور بعده وهو ان جاءت به اسود اعين ذا اليتين فلا اراه الا قد صدق عليها وان جاءت به احمر قصيرا كانه وحرة فلا اراها الا قد صدقت وكذب عليها قوله ان جاءت به اي بالولد كذا وكذا فهو كذا وقع بالكناية وهو قوله فهو وبالاكتفاء في الموضعين وبيانه ما ذكرناه الان قوله وحرة بفتح الواو والحاء المهملة والراء وهي دويبة كسام ابرص وقيل دويبة حمراء تلصق بالارض وقال القزاز هي كالوزغة تقع في الطعام فتفسده فيقال طعام وحر قوله وسمعت الزهري القائل هو سفين قوله جاءت به اي جاءت المراة بالولد للذي يكره ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا ابو الزناد عن القاسم ابن محمد قال ذكر ابن العباس المتلاعنين فقال عبد الله بن شداد هي التي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة عن غير بينة قال لا تلك امراة اعلنت ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله عن غير بينة وابو الزناد بكسر الزاي وتخفيف النون عبد الله بن ذكوان والقاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه وعبد الله ابن شداد بن الهاد الليثي والحديث مضي في الكفارة قوله عن غير بينة كذا في رواية الكشميهني بلفظة عن وفي رواية غيره من غير بينة بلفظة من بالميم قوله قال لا اي قال ابن عباس لا تلك امراة اعلنت اي السوء والفجور ص حدثنا عبد الله ابن يوسف نا الليث حدثني يحيي بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابن عباس ذكر التلاعن عند النبي صلي الله عليه وسلم فقال عاصم بن عدي في ذلك قولا ثم انصرف فجاءه رجل من قومه يشكو انه وجد مع اهله رجلا فقال عاصم ما ابتليت بهذا الا لقولي فذهب به الي النبي صلي الله عليه وسلم فاخبره بالذي وجد عليه امراته وكان

ذلك

ذلك الرجل مصفرا قليل اللحم سبط الشعر وكان الذي ادعي عليه انه وجده عند اهله ادم خدلا كثير اللحم فقال النبي صلي الله عليه وسلم اللهم بين فوضعت شبيها بالرجل الذي ذكر زوجها انه وجده عندها فلاعن النبي صلي الله عليه وسلم بينهما فقال رجل لابن عباس في المجلس هي التي قال النبي صلي الله عليه وسلم لو رجمت احدا بغير بينة رجمت هذه فقال لا تلك امراة كانت تظهر في الاسلام السوء ش هذا طريق اخر مطول في حديث ابن عباس هو ايضا مضي في اللعان قوله ذكر التلاعن بضم الذال علي صيغة المجهول والتلاعن مرفوع قوله عاصم بن عدي بفتح العين المهملة وكسر الدال ابن الجد بن عجلان العجلاني ثم البلوي شهد بدرا واحدا والخندق والمشاهد كلها وقيل لم يشهد بدرا مات سنة خمس واربعين وقد بلغ قريبا من عشرين ومائة سنة قوله فجاءه رجل اي فجاء عاصم بن عدي يعني هو الاخر العجلاني قوله مع اهله اي مع امراته قوله ما ابتليت علي صيغة المجهول من الابتلاء قوله فذهب به اي فذهب عاصم بالرجل المذكور الي النبي صلي الله عليه وسلم قوله مصفرا اي مصفر اللون قوله سبط الشعر بفتح السين المهملة وكسر الباء الموحدة وسكونها وهو نقيض الجعد قوله ادم من الادمة وهي السمرة الشديدة وقيل من ادمة الارض وهي لونها ومنه ادم عليه السلام قوله خدلا بفتح الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وهو الممتلي الساق غليظا وقال ابن فارس يقال امراة خدلة اي ممتلئة الاعضاء دقيقة العظام وقال الجوهري الخدل لا البينة الخدل وهي الممتلئة الساقين والذراعين وقال الهروي الخدل الممتلي الساق وذكر الحديث ورويناه خدلا بفتح الدال وتشديد اللام وقال الكرماني ويروي بكسر الخاء والتخفيف قوله فقال رجل لابن عباس الرجل هو عبد الله بن شداد المذكور في الحديث السابق قوله كانت تظهر في الاسلام السوء قال النووي انه اشتهر عنها وشاع ولكن لم تقم البينة عليها بذلك ولا اعترفت فدل علي ان الحد لا يجب الا بالاستفاضة وقال المهلب فيه ان الحد لا يجب علي احد الا ببينة او اقرار ولو كان متهما بالفاحشة والله اعلم ص باب رمي المحصنات ش اي هذا باب في بيان حكم قذف المحصنات اي العفيفات ولا يختص بالمتزوجات ص والذين يرمون المحصنات ثم لم ياتوا باربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة ابدا واولئك هم الفاسقون الا الذين تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين يرمون المحصنات الغافلات المومنات لعنوا في الدنيا والاخرة ولهم عذاب عظيم ش ذكر هذين الايتين لان الاولي تدل علي بيان حكم حد القذف والثانية تدل علي انه من الكباير قوله والذين يرمون المحصنات اي العفايف الحراير المسلمات وانما خص بذكرهن النساء من ذكر رمي الرجال لان حكم المحققين في القذف كحكم المحصنات قياسا واستدلالا وان من قذف حرا عفيفا مومنا عليه الحد ثمانون كمن قذف حرة مومنة واختلف في حكم قذف الارقاء علي ما سياتي ان شاء الله تعالي واعلم ان الاية الاولي

سمع

ساقها ابوذر والنسفي كذا والذين يرمون المحصنات ثم لم ياتوا باربعة شهداء الاية وساقها
غيرهما الى قوله غفور رحيم وساق الاية الثانية ابوذر كذا ان الذين يرمون المحصنات الغافلات
المؤمنات لعنوا في الدنيا الاية وساق غيره الى عذاب عظيم ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
نا سليمان عن ثور بن يزيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اجتنبوا السبع الموبقات قالوا يا رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات
ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الاويسي المديني من افراد
البخاري وسليمان هو ابن بلال وثور بفتح الثاء المثلثة وسكون الواو ابن يزيد المدني
وابو الغيث اسمه سالم مولى ابن مطيع والحديث مضى في الوصايا وفي الطب ومضى الكلام
فيه قوله الموبقات اي المهلكات وقال المهلب سميت بذلك لانها سبب لاهلاك مرتكبها
والله اعلم ص باب قذف العبيد ش اي هذا باب في بيان حكم قذف العبيد
والاضافة فيه الاضافة الى المفعول وطوي ذكر الفاعل وقال بعضهم ويحتمل ان تكون
الاضافة للفاعل والحكم فيه ان على العبد اذا قذف نصف ما على الحر ذكرا كان او انثى وهذا
قول الجمهور وعن عمر بن عبد العزيز والزهري والاوزاعي واهل الظاهر حده ثمانون
انتهى قلت حديث الباب يدل على ان الاضافة للمفعول على ما لا يخفى وان كان فيه احتمال لما
قاله والمراد بقوله العبيد الارقا وقال بعضهم وعبر بالعبيد اتباعا للفظ الحديث وحكم العبد
والامة في القذف سواء قلت لفظ الحديث مملوكه وليس فيه اتباع من حيث اللفظ وان كان
يطلق على العبد مملوك ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن فضيل بن غزوان عن ابن
ابي نعيم عن ابي هريرة قال سمعت ابا القاسم صلى الله عليه وسلم يقول من قذف مملوكه وهو
بريء مما قال جلد يوم القيمة الا ان يكون كما قال ش مطابقته للترجمة من حيث ان لفظ المملوك
يطلق على العبد ويحيى بن سعيد القطان وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن غزوان
بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي وابن ابي نعيم اسمه عبد الرحمن البجلي الكوفي وابو نعيم بضم
النون وسكون العين المهملة لم اقف على اسمه والحديث اخرجه مسلم في الايمان والنذور
عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن ابرهيم بن موسى الرازي
واخرجه الترمذي في البر عن محمد بن محمد واخرجه النسائي في الرجم عن سويد بن نصر
قوله سمعت ابا القاسم في رواية الاسماعيلي حدثنا ابو القاسم نبي التوبة قوله من قذف
مملوكه في رواية الاسماعيلي من قذف عبده بشيء قوله وهو بريء الواو فيه للحال
قوله جلد يوم القيمة فيه اشعار انه لا حد عليه في الدنيا وقال المهلب العلماء مجمعون على ان
الحر اذا قذف عبدا فلا حد عليه وحجتهم قوله جلد يوم القيمة فلو وجب عليه الحد في الدنيا
لذكره كما ذكره في الاخرة وقال الشافعي ومالك من قذف من يحسبه عبدا فاذا هو حر فعليه
الحد وقال ابن المنذر واختلفوا فيما يجب على قاذف ام الولد فقال ابن عمر عليه الحد وبه

قال

قال مالك وهو قياس قول الشافعي وروي عن الحسن انه لا حد عليه والله اعلم ص باب
هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد غايبا عنه ش اي هذا باب يذكر فيه هل يامر الامام رجلا
فيضرب الحد رجلا غايبا عنه حاصل هذه الترجمة ان رجلا اذا وجب عليه الحد وهو غايب عن
الامام هل له ان يقول لرجل اذهب الى فلان الذي هو غايب فاقم عليه الحد وجواب الاستفهام
محذوف تقديره له ذلك ص وقد فعله عمر ش اي وقد فعل هذا الذي استفهم عنه عمر بن
الخطاب رضي الله عنه وهذا لم يثبت الا في رواية الكشميهني وروي هذا الاثر سعيد بن
منصور بسند صحيح عن عمر انه كتب الى عامله ان عاد فحدوه ذكره في قصة طويلة ص حدثنا
محمد بن يوسف نا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة
وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما قالا جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال انشدك الله
الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله
فقام خصمه اتاذن لي يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم قل فقال ان ابني كان عسيفا
في اهل هذا فزني بامراته فافتديت منه بمائة شاة وخادم واني سالت رجالا من اهل
العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امراة هذا الرجم فقال والذي
نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله المائة والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة
وتغريب عام ويا انيس اغد على امراة هذا فسلها فان اعترفت فارجمها فاعترفت
فرجمها ش مطابقته للترجمة في قوله يا انيس اغد على امراة هذا الى اخره والحديث
قد مر غير مرة واخره في قريب في باب اذا رمى امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم
ومر الكلام فيه غير مرة قوله انشدك الله اي ما اطلب منك الا قضائك بحكم الله قوله
اتاذن لي هو كلام الرجل لا كلام خصمه بدليل رواية كتاب الصلح قوله عسيفا اي اجيرا قوله
يا انيس انما خصه لانه اسلمي والمراة اسلمية قوله فاعترفت فيه حذف تقديره فذهب انيس
اليها فسالها هل زنت فاعترفت اي اقرت بالزنا فرجمها باقرارها والله اعلم ص بسم الله الرحمن
الرحيم كتاب الديات ش اي هذا كتاب في بيان احكام الديات وهو جمع دية
اصلها ودي من وديت القتيل اديه دية اذا اعطيت ديته واتديت اي اخذت ديته
فحذفت الواو منه وعوض عنها واذا اردت الامر منه تقول د بكسر الدال اصله اود فحذفت
الواو منه تبعا لفعله فصار اد واستغني عن الهمزة فحذفت فصار د على وزن ع فتقول
دياد وادياد ن ويجوز ادخال هاء السكت في الامر الواحد فيقال ده كما يقال قه في ق
الذي هو امر يقي وفي المغرب الدية مصدر ودي القتيل اذا اعطى وليه ديته واصل
التركيب على معنى الجري والخروج ومنه الوادي لان الماء يدي فيه اي يجري فيه
فان قلت ترجم غير البخاري كتاب القصاص وادخل تحته الديات والبخاري بالعكس
قلت ترجمته اعم من ترجمة غيره لان ما يجب فيه القصاص يجوز العفو عنه على مال
فتشمله الدية ص وقول الله عز وجل ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم ش

وقول الله بالجر عطفا على قوله الديات هذا على وجود الواو في قول الله وعلى قول ابي ذر والنسفي
بدون الواو كذا قول الله فيكون حينئذ مرفوعا على الابتدا وخبره هو قوله ومن يقتل فان قلت
ما وجه تصدير هذه الترجمة بهذه الاية قلت لان فيها وعيدا شديدا عند القتل متعمدا بغير
حق فان من فعل هذا وصولح عليه بمال فتشمله الدية واذا احترز الشخص عن ذلك فلا يحتاج
الى شي وقد اختلف العلما في تاويل هذه الاية هل للقاتل توبة في ذلك ام لا فروي عن ابن مسعود
وابن عباس وزيد بن ثابت وابن عمر انه لا توبة وانها غير منسوخة وانها نزلت بعد الاية
التي في الفرقان التي فيها توبة القاتل بستة اشهر ونزلت اية الفرقان في اهل الشرك ونزلت
اية النساء في المومنين وروى سعيد بن المسيب ان ابن عمر رضي الله عنهما ساله رجل اني قتلت
فهل من توبة قال تزود من الماء البارد فانك لا تدخل الجنة ابدا وذكر ابن ابي شيبة ايضا
عن ابي هريرة وابي سعيد الخدري وابي الدردا وروي عن علي وابن عباس وابن عمر
للقاتل توبة من طرق لا يحتج بها واحتج اهل السنة بان القاتل في مشيئة الله بحديث
عبادة بن الصامت الذي فيه ذكر بيعة العقبة وفيه من اصاب ذنبا فامره الى الله
ان شا غفر له وان شاء عذبه والى هذا ذهب جماعة من التابعين وفقها الامصار
وقيل الاية في حق المستحل وقيل المراد بالخلود طول الاقامة ص حدثنا قتيبة بن
سعيد نا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل
يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ان تزاني
بحليلة جارك فانزل الله عز وجل تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها اخر ولا يقتلون
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك الاية ش مطابقته للاية
المذكورة في قوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش هو
سليمان وابو وائل هو شقيق بن سلمة وعمرو بفتح العين ابن شرحبيل بضم الشين المعجمة
وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وسكون اليا اخر الحروف الهمداني
الكوفي وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في التفسير عن عثمان بن ابي
شيبة وفي الادب عن محمد بن كثير وسيجي في التوحيد ايضا ومضى الكلام فيه قوله
ندا بكسر النون وتشديد الدال المهملة وهو النظير والمثل وكذلك النديد قوله وهو
خلقك الواو فيه للحال قوله ثم اي بفتح الهمزة وتشديد اليا اي ثم اي ذنب بعد ذلك
قوله خشية ان يطعم اي لاجل خشية ان يطعم معك قيل القتل مطلقا اعظم فما وجه هذا
التقييد واجيب بانه خرج مخرج الغالب اذ كانت عادتهم ذلك وهذا المفهوم لا اعتبار له
وجواب اخر وهو انه فيه شيان القتل وضعف الاعتقاد في ان الله هو الرزاق وهذا
نظير قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق وقوله تعالى قد خسر الذين قتلوا
اولادهم سفها بغير علم قوله بحليلة اي بزوجة جارك وهو بفتح الحاء المهملة وفيه الزنا
والخيانة مع الجار الذي اوصى الله بحفظ حقه قوله فانزل الله تصديقها اي تصديق هذه

الاية

الاية المذكورة في سورة الفرقان وهي قوله عز وجل والذين لا يدعون مع الله الها اخر الاية
قوله الاية اي اقرا تمام الاية ومن يفعل ذلك يلق اثاما قال مجاهد الاثام واد في جهنم
وقال سيبويه والخليل اي يلق جزا الاثام وقال القتبي الاثام العقوبة ص حدثنا علي نا اسحق
ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن ابيه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لن يزال المومن في فسحة من دينه ما لم يصب دما حراما ش
هذا مطابق للحديث السابق المطابق للاية المذكورة وعلي شيخ البخاري ذكره هكذا غير
منسوب ولم يذكره ابو علي الجياني في تقييده ولا نبه عليه الكلاباذي وقيل انه علي بن الجعد
ابن عبيد ابو الحسن الجوهري الهاشمي مولاهم البغدادي قال الجامع رجال الصحيحين روى
عنه البخاري في كتابه اثني عشر حديثا وذكر في ترجمة علي ابن ابي هاشم انه سمع اسحاق
ابن سعيد المذكور والحديث من افراده قوله لن يزال كذا في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره لا يزال قوله في فسحة بضم الفاء وسكون السين المهملة وبحاء مهملة اي في سعة منشرح
الصدر واذا قتل نفسا بغير حق صار منحصرا ضيقا لما اوعد الله عليه ما لم يوعد على غيره
قوله من دينه كذا في رواية الاكثرين بكسر الدال المهملة من الدين وفي رواية
الكشميهني من ذنبه بفتح الذال المعجمة وسكون النون وبالباء الموحدة بمعنى الاول
ان يضيق عليه دينه بسبب الوعيد لقاتل النفس عمدا بغير حق ومعنى الثاني انه يصير
في ضيق بسبب ذنبه ص حدثني احمد بن يعقوب حدثنا اسحق سمعت ابي يحدث عن
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ان من ورطات الامور التي لا مخرج لمن اوقع نفسه
فيها سفك الدم الحرام بغير حله ش هذا حديث ابن عمر ايضا لكنه موقوف عليه قوله
حدثني احمد بن يعقوب المسعودي الكوفي وهو من افراده قوله حدثنا اسحق ويروي
اخبرنا اسحق وهو ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص المذكور في الحديث السابق
قوله من ورطات الامور هي جمع ورطة بفتح الواو وسكون الراء وهو الهلاك يقال
وقع فلان في ورطة في شي لا ينجو منه قوله التي لا تخرج الى اخره تفسير الورطات
قوله بغير حله اي بغير حق من الحقوق المحلة للسفك قال الكرماني الوصف بالحرام يغني
عن هذا القيد ثم اجاب بقوله الحرام يراد به ما شانه ان يكون حراما السفك او هو
للتاكيد ص حدثنا عبيد الله بن موسى عن الاعمش عن ابي وائل عن عبد الله قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى بين الناس في الدما ش مطابقته للاية المذكورة
من حيث كون الوعيد الشديد فيها يكون اول ما يقضى يوم القيمة بين الناس في الدما اي
في القضا بها لانه اعظم المظالم فيما يرجع الى العباد اخرجه عن عبيد الله بن موسى بن باذام
ابي محمد العبسي الكوفي عن سليمان الاعمش عن ابي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن مسعود وفي رواية مسلم من طريق اخر اول ما يقضى يوم القيمة بين الناس وقال
بعضهم هذا السند يلتحق بالثلاثيات وهو على ما عند البخاري من حيث العدد وهذا في حكمه

من جهة ان الاعمش تابعي وان كان روي هذا عن تابعي اخر فان ذلك التابعي ادرك النبي صلي
الله عليه وسلم وان لم يحصل له صحبة انتهي قلت اذا لم يكن له صحبة كيف يكون الحديث من
الثلاثيات فالذي ليس له صحبة هو من احاد الناس سواء كان تابعيا او غيره فان قلت روي
عن ابي هريرة اول ما يحاسب به المرء صلاته اخرجه النسائي وبينهما تعارض قلت لا تعارض
لان حديث عبد الله فيما بينه وبين غيره وحديث ابي هريرة في خاصة نفسه ص حدثنا عبدان
نا عبد الله نا يونس عن الزهري نا عطا بن يزيد ان عبيد الله بن عدي حدثه ان المقداد بن
عمرو الكندي حليف بني زهره حدثه وكان شهد بدرا مع النبي صلي الله عليه وسلم
انه قال يا رسول الله ان لقيت كافرا فاقتتلنا فضرب يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ بشجرة
فقال اسلمت لله اقتله بعد ان قالها قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تقتله قال يا رسول
الله فانه طرح احدي يدي قال بعد ما قطعها اقتله قال لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك
قبل ان تقول كلمته التي قال ش مطابقته للترجمة المذكورة من حيث ان فيه نهيا
عظيما عن قتل النفس التي اسلمت لله وعبدان هو لقب عبد الله بن عثمان يروي عن عبد الله
ابن المبارك عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم الزهري عن عطا بن يزيد من الزيادة
الليثي عن عبيد الله بن عدي بن الخيار بكسر الخا المعجمة وتخفيف اليا اخر الحروف
النوفلي له ادراك عن المقداد بن عمرو وهو المعروف بالمقداد بن الاسود رضي الله تعالى
وتبارك عنه والحديث مضي في المغازي في غزوة بدر عن ابي عاصم عن ابن جريج
وعن اسحق بن ابراهيم واخرجه مسلم في الايمان عن قتيبة وغيره واخرجه ابو داود
والنسائي جميعا عن قتيبة فابو داود في الجهاد والنسائي في الجهاد قوله ان لقيت كذا في رواية
الاكثرين بكلمة ان الشرطية وفي رواية ابي ذر اني لقيت بصيغة الاخبار عن الماضي وظاهر
هذا يقتضي ان سوال المقداد عن الذي وقع له والذي في نفس الامر لانه سال عن الحكم في ذلك
اذا وقع والذي في غزوة بدر بلفظ ارايت ان لقيت رجلا من الكفار الحديث وهذا يويد رواية
الاكثرين قوله فضرب يدي بالسيف قال الكرماني كيف قطع يده وهو ممن يكتم ايمانه
فاجاب بقوله دفعا للصائل او السوال كان علي سبيل العرض والتمثيل لا سيما وفي بعض
الروايات ان لقيت بحرف الشرط قوله ثم لاذ بشجرة اي التجي اليها وفي رواية الكشميهني
ثم لاذ مني اي منع نفسه مني وقال اسلمت لله اي دخلت في الاسلام قوله فان قتلته اي
بعد ان قال اسلمت لله الي اخره قال الكرماني قوله بمنزلتك اي الكافر مباح الدم قبل الكلمة فاذا
قالها صار محظور الدم كالمسلم فان قتله المسلم بعد ذلك صار دمه مباحا بحق القصاص
كالكافر بحق الدين فالتشبيه في اباحة الدم لا في كونه كافرا وقيل معناه انت تقصد قتله
اثم كما كان هو ايضا يقصد قتالك انما فالتشبيه بالاثم انتهي قلت قوله الاول كلام الخطابي
نقله منه وحاصله اتحاد المنزلتين مع اختلاف الماخذ فالاول انه مثلك في صون
الدم والثاني انك مثله في الهدر وقوله الثاني كلام المهلب وقال الداودي معناه انك صرت

قاتلا

قاتلا كما كان هو قاتلا قال وهذا من المعاريض لانه اراد الاغلاظ بظاهر اللفظ دون
باطنه وانما اراد ان كلا منهما قاتل ولم يرد انه صار كافرا بقتله اياه وقيل ان قتله مستحلا لقتله
فالكفر انت مستحل مثله والحاصل من هذا كله النهي عن قتل من يشهد بالاسلام واحتج بعضهم
بقوله اسلمت لله علي صحة الاسلام ممن قال ذلك ولم يزد عليه ورد ذلك بانه كان ذلك
في الكف علي انه ورد في بعض طرقه انه قال لا اله الا الله وهو رواية معمر عن الزهري عند
مسلم في هذا الحديث ص وقال حبيب ابن ابي عمرة عن سعيد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال
قال النبي صلي الله عليه وسلم للمقداد اذا كان رجل مومن يخفي ايمانه مع قوم كفار فاظهر
ايمانه فقتلته فكذلك كنت انت تخفي ايمانك بمكة قبل ش مطابقته لحديث المقداد من
حيث المعني قريبة وحبيب ضد العدو ابن ابي عمرة بفتح العين المهملة وسكون الميم وبالرا
القصاب الكوفي وسعيد هو ابن جبير وهذا التعليق وصله البزار والدارقطني في الافراد
والطبراني في الكبير من رواية ابي بكر بن علي بن عطا بن مقدم والد محمد بن ابي بكر المقدمي
عن حبيب ابن ابي ثابت وفي اوله بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم سرية فيها المقداد
فلما اتوهم وجدوهم تفرقوا وفيهم رجل له مال كثير لم يبرح فقال اشهد ان لا اله الا الله
فاهوي اليه المقداد فقتله الحديث وفيه فذكروا ذلك لرسول الله صلي الله عليه وسلم
فقال يا مقداد قتلت رجلا يقول لا اله الا الله فكيف لك بلا اله الا الله فانزل الله تعالي يا ايها
الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا الاية فقال النبي صلي الله عليه وسلم للمقداد كان
رجل يكتم ايمانه الي اخره والله اعلم ص باب قول الله تعالي ومن احياها قال ابن عباس
من حرم قتلها الا بحق حي الناس منه جميعا ش اي هذا باب في قوله تعالي ومن احياها
ووقع في رواية غير ابي ذر باب قوله تعالي ومن احياها وزاد المستملي والاصيلي فكانما
احيا الناس جميعا الاية وتعليق ابن عباس اخرجه اسماعيل ابن ابي زياد الشامي في تفسيره
عنه ورواه وكيع عن سفيان عن خصيف عن مجاهد عنه فذكره ص حدثنا قبيصة نا سفين عن
الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا تقتل نفس
الا كان علي ابن ادم الاول كفل منها ش مطابقته لصدر الاية التي فيها ومن احياها
ظاهرة لان المراد من ذكره ومن احياها صدرها وهو قوله من قتل نفسا الاية وقبيصة
بفتح القاف هو ابن عقبة وسفين هو ابن عيينة وقيل الثوري والاول هو الظاهر
والاعمش سليمان وعبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء الخارفي بخاء معجمة وراء
مكسورة وبالفاء الكوفي وفيه ثلاثة من التابعين في نسق وهم كوفيون وعبد الله
هو ابن مسعود والحديث مضي في خلق ادم عن عمر بن حفص عن ابيه واخرجه مسلم
في الحدود عن ابي بكر ابن ابي شيبة ومضي الكلام فيه قوله لا تقتل نفس زاد حفص
في روايته ظلما قوله علي ابن ادم الاول هو قابيل قتل هابيل قوله كفل بكسر الكاف
اي نصيب قال صلي الله عليه وسلم من سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من

عمل بها الى يوم القيمة ص حدثنا ابو الوليد نا شعبة قال واقد بن عبد الله اخبرني عن ابيه
انه سمع عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض ش مطابقته الاية المذكورة تتاتي على قول من فسر قوله كفارا يعني بحرمة الدما
فان فيه ثمانية اقوال منها هذا وقد ذكرناه في اوائل كتاب الحدود في باب ظهر المؤمن حمى ومضى
الحديث فيه ايضا وابو الوليد شيخ البخاري اسمه هشام بن عبد الملك وواقد بكسر القاف وبالدال
المهملة ابن محمد بن يزيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب نسبه الراوي الى جد ابيه فالمراد بقوله
ابيه محمد لا عبد الله وهو يروي عن جده عبد الله وقال ابو داود في روايته كذا وقع هنا واقد
ابن عبد الله والصواب واقد بن محمد قلت وكذا وقع واقد بن محمد سمعت ابي في باب ظهر المؤمن
حمى لكن وجه هذه الرواية ما ذكروا الآن قوله اخبرني عن ابيه من باب تقديم اسم الراوي على صيغة
الاخبار عنه تقدير الكلام حدثنا شعبة اخبرني واقد بن عبد الله عن ابيه يعني محمد بن زيد بن
عبد الله يروي عن جده عبد الله كما ذكرناه فافهم فان فيه قلقا ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر
نا شعبة عن علي بن مدرك سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جرير قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم
رقاب بعض ش مطابقته للاية المذكورة مثل مطابقة الحديث السابق والحديثان
سواء غير ان الذي سبق عن عبد الله بن عمر وهذا عن جرير بن عبد الله البجلي رضي الله
عنه اخرجه عن محمد بن بشار بفتح البا الموحدة وتشديد الشين المعجمة عن غندر
بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر وقد مر غير مرة قوله سمعت
ابا زرعة هو هرم بفتح الها وكسر الرا ابن عبد الله بن جرير بن عبد الله سمع جده جرير
ابن عبد الله والحديث مضى في العلم عن حجاج بن منهال وفي المغازي عن حفص بن عمر ومضى
الكلام فيه قوله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ويروى قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم
فعلى هذه الرواية قوله استنصت الناس امر اي اسكت الناس ليسمعوا الخطبة والخطاب
لجرير ويروى استنصت الناس بصيغة الماضي جملة حالية ومعنى الباقي قد مر غير مرة ص رواه
ابو بكرة وابن عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى قوله لا ترجعوا بعدي
كفارا الحديث ابو بكرة بفتح البا الموحدة ابن نفيع بضم النون وفتح الفا وسكون اليا اخر الحروف
وبالعين المهملة ابن الحارث الثقفي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى البخاري حديثه
هذا مطولا في كتاب الحج قوله وابن عباس اي ورواه ايضا عبد الله بن عباس وقد مضى في الحج ايضا
ص حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن فراس عن الشعبي عن عبد الله
ابن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال
اليمين الغموس شك شعبة وقال معاذ نا شعبة قال الكبائر الاشراك بالله واليمين الغموس
وعقوق الوالدين او قال وقتل النفس ش مطابقته للاية المذكورة في قوله وقتل النفس
ومحمد بن جعفر هو غندر وقد مضى الآن وشيخه شعبة يروي عن فراس بكسر الفا

وتخفيف

وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيى الخارفي بالخاء المعجمة والراء والفاء عن عامر
الشعبي عن عبد الله بن عمرو بن العاص والحديث مضى في الايمان والنذور في باب
اليمين الغموس اخرجه عن محمد بن مقاتل عن النضر عن شعبة عن فراس الى اخره قوله او قال
اليمين الغموس اخرجه عن محمد بن مقاتل عن النضر عن شعبة عن فراس الى اخره قوله
او قال اليمين الغموس شك من شعبة قوله وقال معاذ بضم الميم ابن معاذ العنبري وقال الكرماني
هذا اما تعليق من البخاري واما مقول لابن بشار انتهى وقد وصله الاسماعيلي من رواية
عبيد الله بن معاذ عن ابيه ولفظه الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين او قال قتل
النفس واليمين الغموس والغموس على وزن فعول بمعنى الفاعل اي تغمس صاحبها في الاثم
او النار وهي الكاذبة التي يتعمدها صاحبها عالما ان الامر بخلافه ص حدثنا اسحق بن منصور
حدثنا عبد الصمد نا شعبة نا عبيد الله ابن ابي بكر سمع انسا رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال الكباير ح وحدثنا عمرو نا شعبة عن ابن ابي بكر عن انس بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال اكبر الكباير الاشراك بالله وقتل النفس وعقوق الوالدين وقول الزور
او قال شهادة الزور ش مطابقته للاية المذكورة في قوله وقتل النفس واخرجه من
طريقين احدهما عن اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابي يعقوب المروزي عن عبد الصمد
ابن عبد الوارث العنبري البصري عن شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر ابن انس بن مالك
عن جده انس بن مالك والاخر عن عمرو بن مرزوق عن شعبة عن عبد الله ابن ابي بكر
الى اخره والحديث مضى في الشهادات عن عبد الله بن منير وفي الادب عن محمد بن الوليد الطريق
الثاني اخرجه مسلم في الايمان عن يحيى بن حبيب وغيره واخرجه الترمذي في البيوع وفي
التفسير عن محمد بن عبد الاعلى واخرجه النسائي في القصاص والتفسير والقصاص عن
اسحق بن ابراهيم وغيره وهنا ذكر شعبة قتل النفس بغير شك وتارة ذكرها بالشك وتارة
لم يذكرها اصلا قوله او شهادة الزور شك من الراوي وليس العدد فيه محصورا
قيل لابن عباس هي سبع قال هي الى السبعين اقرب وعنه ايضا الى السبعمائة اقرب وقيل
هي الى عشرة وقال جماعة من اهل السنة كل المعاصي سواء لا يقال صغيرة او كبيرة
لان المعنى واحد وظواهر الكتاب والسنة ترد عليهم وقد قال تعالى ان تجتنبوا كبائر
ما تنهون عنه ص حدثنا عمرو بن زرارة اخبرنا هشيم اخبرنا حصين نا ابو ظبيان
قال سمعت اسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنهما يحدث قال بعثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى الحرقة من جهينة قال فصبحنا القوم فهزمناهم قال ولحقت انا ورجل
من الانصار رجلا منهم قال فلما غشيناه قال لا اله الا الله قال فكف عنه الانصاري فطعنته
برمحي حتى قتلته قال فلما قدمنا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال فقال لي يا اسامة
اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قال قلت يا رسول الله انما كان متعوذا قال اقتلته بعد
ان قال لا اله الا الله فما زال يكررها علي حتى تمنيت اني لم اكن اسلمت قبل ذلك اليوم ش

مطابقته للاية المذكورة توخذ من معني قوله اقتلته بعد ان قال لا اله الا الله بالتكرر
وفيه عظم قتل النفس المؤمنة وعمرو بن زراره بضم الزاي وتخفيف الراء الاولي ابن واقد
الكلابي النيسابوري وهو شيخ مسلم قال الكرماني روي البخاري هذا الحديث بهذا الاسناد
في المغازي في تيل غزوة الفتح الا ان ثمة عمرو بن محمد بدل زراره قلت كلاهما من شيوخ
البخاري قوله اخبرنا هشيم هكذا بضم الهاء وفتح الشين المعجمة ابن بشير بضم الباء الموحدة
وفتح الشين المعجمة الواسطي قوله اخبرنا حصين هكذا في رواية ابي ذر والاصيلي وفي
رواية غيرهما حدثنا حصين بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن الواسطي
من صغار التابعين وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة وتخفيف الياء
اخر الحروف وبالنون واسمه حصين ايضا ابن جندب المذحجي بفتح الميم وسكون الذال المعجمة
وكسر الحاء المهملة وبالجيم وهو من كبار التابعين واسامة بن زيد بن حارثة بالحاء المهملة
وبالثاء المثلثة حب وبالعين المهملة قوله الي الحرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء وبالقاف قبيلة
من جهينة وقال الكلبي سموا بذلك لوقعة كانت بينهم وبين بني مرة بن عوف بن سعد بن
ذبيان فاحرقوهم بالسهام لكثرة من قتل منهم وكان هذا البعث في رمضان سنة سبع او ثمان
فصبحنا القوم اي اتيناهم صباحا قوله فلما غشيناه بفتح الغين المهملة وكسر الشين المعجمة
اي لحقنا به قوله حتي قتلته قال الكرماني المقتول هو مرداس بكسر الميم اي نهيك بفتح النون
وكسر الهاء وبالكاف قلت هذا قول الكلبي وقال ابو عمر مرداس بن عمرو الفدكي قوله
متعوذا نصب علي الحال قال الكرماني اي لم يكن بذلك قاصدا للايمان بل كان غرضه التعوذ من
القتل وفي رواية الاعمش قالها خوفا من السلاح وفي رواية ابن ابي عاصم من وجه اخر
عن اسامة انما فعل ذلك ليحرز دمه وقال الكرماني كيف جاز تمني عدم سبق الاسلام ثم اجاب
بقوله بتمني اسلاما لا ذنب فيه او ابتداء الاسلام يجب ما قبله وقال الخطابي ويشبه ان اسامة
قد اول قوله تعالي فلم يك ينفعهم ايمانهم لما راوا باسنا وهو معني مقالته وكان متعوذا ولذلك
لم يلزمه ديته وفي التوضيح قتل اسامة لهذا الرجل لظنه كافرا وجعل ما سمع منه من الشهادة
تعوذا من القتل واقل احوال اسامة في ذلك ان يكون قد اخطا في فعله لانه انما قصد
الي قتل كافر عنده ولم يكن عرف بحكمه صلي الله عليه وسلم فيمن اظهر الشهادة وقال
ابن بطال كانت هذه القصة سبب تخلف اسامة ان لا يقاتل مسلما بعد ذلك ومن ثم تخلف
عن علي رضي الله عنه في الجمل وصفين قوله فما زال يكررها اي يكرر مقالته اقتلته بعد
هو ان قال لا اله الا الله كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بعد ما قال وفيه تعظيم
امر القتل بعد ما يقول الشخص لا اله الا الله قوله حتي تمنيت الي اخره حاصل المعني اني
تمنيت ان اسلامي الذي كان قبل ذلك اليوم كان بلا ذنب وان كان الاسلام يجب
ما قبله فتمنيته ان يكون ذلك الوقت اول دخولي في الاسلام ليامن من جريرة
تلك الفعلة ولم يرد انه تمني ان لا يكون مسلما قبل ذلك وقد مر ما قاله الكرماني فيه

ص

ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثنا يزيد عن ابي الخير عن الصنابحي عن عبادة بن
الصامت قال اني من النقباء الذين بايعوا رسول الله صلي الله عليه وسلم بايعناه علي ان لا نشرك
بالله شيا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل النفس التي حرم الله ولا ننتهب ولا نعصي بالجنة ان فعلنا
ذلك فان غشينا من ذلك كان قضاء ذلك الي الله ش مطابقته للاية المذكورة في قوله ولا نقتل
النفس التي حرم الله ويزيد من الزيادة هو ابن ابي حبيب المصري وابو الخير هو مرثد بن عبد
الله والصنابحي بضم الصاد المهملة وتخفيف النون وكسر الباء الموحدة وبالحاء المهملة نسبة
الي صنابح بن زاهر عامر بطن مراد واسمه عبد الرحمن بن عسيلة مصغر العسلة بالمهملتين
ابن غسل بن غسان والحديث مضي في المناقب في باب وفود الانصار اخرجه عن قتيبة عن
الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير الي اخره ومضي في كتاب الايمان في باب مجردا اخرجه
عن ابي اليمان قوله بايعوا رسول الله صلي الله عليه وسلم يعني ليلة العقبة قوله ولا ننتهب
ويروي ولا ننهب فالاول من الانتهاب والثاني من النهب قوله ولا نعصي اي في المعروف وهو
بالعين المهملة وذكر ابن التين انه روي بالقاف علي ما ياتي وذكره ابن قرقول بالعين
والصاد المهملتين وقال كذا لابي ذر والنسفي وابن السكن والاصيلي وعند القابسي ولا نقضي
اي ولا نحكم بالجنة من قبلنا وقال القاضي الصواب العين كما في اية ولا يعصينك
في معروف قوله بالجنة علي رواية العين والصاد المهملتين متعلق بقوله بايعناه
اي بايعنا بالجنة وعلي رواية القابسي متعلق بقوله ولا نقضي قوله ذلك اشارة
اولا الي المتروك وثانيا الي الافعال قوله بان غشينا بفتح الغين المعجمة وكسر الشين المعجمة
اي اصبنا شيا من ذلك وهو الاشارة الي الافعال قوله كان قضاء ذلك اي حكمه الي الله
ان شاء عاقب وان شاء عفي عنه وفيه دليل لاهل الجنة ان المعاصي لا تكفر ص
حدثنا موسي بن اسماعيل نا جويرية عن نافع عن عبد الله بن عمر عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا ش مطابقته للاية توخذ من
معني الحديث لان المراد من حمل السلاح عليهم لقتالهم قال الكرماني اي قاتلنا من
جهة الدين او من استباح ذلك وجويرية مصغر جارية بن اسماء والحديث من
افراده قوله فليس منا اي علي طريقتنا ص رواه ابو موسي عن النبي صلي الله عليه
وسلم ش اي روي الحديث المذكور ابو موسي الاشعري واسمه عبد الله بن قيس وسياتي
موصولا في كتاب الفتن في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح
ص حدثنا عبد الرحمن بن المبارك نا حماد بن زيد نا ايوب ويونس عن الحسن عن
الاحنف بن قيس قال ذهبت لانصر هذا الرجل فلقيني ابو بكرة فقال اين تريد قلت
انصر هذا الرجل قال ارجع فاني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول اذا التقي
المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار قلت يا رسول الله هذا القاتل فما بال
المقتول قال انه كان حريصا علي قتل صاحبه ش مطابقته للاية المذكورة ظاهرة

وعبد الرحمن بن المبارك بن عبد الله وايوب هو السختياني ويونس هو بن عبيد البصري
واسمه الضحاك والاحنف لقبه عرف به يكني ابا بحر ادرك النبي صلي الله عليه وسلم
ولم يره قاله ابو عمر وقال اسلم علي يد النبي صلي الله عليه وسلم قلت فلذلك دعي له النبي صلي الله
عليه وسلم مات سنة سبع وستين بالكوفة وابو بكرة نفيع بن الحارث والحديث مضي في
كتاب الايمان في باب المعاصي من امر الجاهلية ومضي الكلام فيه قوله لانصر هذا الرجل
اراد به علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وكان الاحنف تخلف عنه في وقعة الجمل قوله ارجع
امر من الرجوع قوله بسيفهما بافراد السيف راويه الكشميهني وفي رواية غيره بالتثنية
قوله فالقاتل بالفاء لانه جواب اذا وقال الكرماني ويروي بدون الفاء هذا دليل علي جواز حذف
الفاء يعني من جواب الشرط نحو من يفعل الحسنات الله يشكرها وقال ويحتمل ان يقال اذا ظرفية
وفيه تامل وقال الخطابي هذا الوعيد اذا لم يكونا يتعاملان علي تاويل وانما يتقاتلان علي
عداوة او طلب دنيا ونحوه واما من قاتل اهل البغي او دفع الصائل فقتل فانه لا يدخل
في هذا الوعيد لانه مامور بالقتال بالذب عن نفسه غير قاصد به قتل صاحبه
والله اعلم ص باب قول الله تعالي يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص
في القتلي الحر بالحر والعبد بالعبد والانثي بالانثي فمن عفي له من اخيه شئ فاتباع
بالمعروف واداء اليه باحسان ذلك تخفيف من ربكم ورحمة فمن اعتدي بعد
ذلك فله عذاب اليم ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الي اخره ورواية
ابي ذر يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلي الاية وفي رواية الاصيلي
وابن عساكر القتلي الحر بالحر الي قوله عذاب اليم وساق في رواية كريمة الاية كلها
ولم يذكر في هذا الباب حديثا وذكر بعده ابوابا تشتمل علي ما في الاية المذكورة من الاحكام
وسياتي بيان سبب نزول هذه الاية فقال حدثنا قتيبة بن سعيد نا سفيان عن عمرو
عن مجاهد عن ابن عباس قال كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله تعالي
في هذه الاية كتب عليكم القصاص الي اخر الحديث قوله فمن عفي له اي فمن ترك له من
اخيه شئ يعني بعد استحقاق الدم فاتباع اي فذلك العفو اتباع بالمعروف اي فقتل
الطالب اتباع بالمعروف اذا قبل الدية قوله واداء اليه باحسان يعني من القاتل يعني من
غير ضرورة قوله ذلك اي اخذ الدية في العمد تخفيف من الله عليكم ورحمة قوله فمن اعتدي
بعد ذلك اي فمن قتل بعد اخذ الدية فله عذاب اليم اي موجع شديد والله اعلم ص
باب سؤال القاتل حتي يقر والاقرار في الحدود ش اي هذا باب في بيان سؤال الامام
القاتل يعني من اتهم بالقتل ولم تقم عليه البينة ويساله حتي يقر فيقيم عليه الحد
وهذه الترجمة هكذا وقعت في رواية الاكثرين ولم تقع في رواية النسفي وكريمة لفظ
باب وانما وقع بعد قوله عذاب اليم واذا لم يسال القاتل حتي اقر والاقرار في الحدود ص
حدثنا حجاج بن منهال نا همام عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان يهوديا

رض راس جارية بين حجرين فقيل لها من فعل هذا بك فلان او فلان حتي سمي اليهودي
فاتي به النبي صلي الله عليه وسلم فلم يزل به حتي اقر وهمام هو بن يحيي والحديث مضي في الاشخاص
عن موسي بن اسماعيل وفي الوصايا عن حسان ابن ابي عباد ومضي الكلام فيه قوله رض بالضاد
المعجمة المشددة من رض يرض رضا اذا رضخ ودق وفيه القصاص بالمثل قوله راس جارية
قال بعضهم يحتمل ان تكون امة ويحتمل ان تكون حرة لكن دون البلوغ قلت تقدم في الطلاق
بلفظ عدا يهودي علي جارية فاخذ وضاحا كانت عليها ورضخ راسها وفيه فاتي اهلها رسول
الله صلي الله عليه وسلم وهو في اخر رمق الحديث وهذا يدل علي انها كانت حرة وقال هذا القائل
المذكور وهذا لا يعين كونها حرة لاحتمال ان يراد باهلها مواليها رقيقة كانت او عتيقة قلت
هذا عدول عن الظاهر فان الموالي لا يطلق عليهم اهل بالحقيقة وبالاحتمال الناشي عن غير دليل
لا يثبت الحكم والاوضاح جمع وضح وهي الحلي من فضة قال ابو عبيدة وغيره وقال الجوهري
الاوضاح حلي من الدراهم الصحاح قوله فلان او فلان هذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية
غيره افلان افلان بهمزة الاستفهام علي سبيل الاستخبار وتقدم في الاشخاص من وجه
اخر عن همام افلان افلان بالتكرار بغير واو العطف قوله حتي سمي اليهود بضم السين علي بناء
المجهول قوله فاتي به اي باليهودي قوله حتي اقر اي اليهودي حتي اقر انه فعل بها ما ذكر
وفي رواية الوصاية حتي اعترف قال ابو مسعود لا اعلم احدا قال في هذا الحديث حتي
اعترف ولا حتي اقر الا همام بن يحيي وقال غيره هذه اللفظة انما جاءت من رواية
قتادة ولم ينقله غيره وهو مما عد عليه قلت ثبتت هذه اللفظة في الصحيحين فيرد به ما قيل
مما ذكرنا ولم يرد به سؤال من قال كيف قتل النبي صلي الله عليه وسلم اليهودي بلا بينة ولا ايضام
اعتراف واجيب عن هذا ايضا بان هذا كان في ابتداء الاسلام وكان يقتل القاتل بقول
القتيل وقيل يمكن قوله بلا بينة ولا اعتراف بسبب اخر موجب لقتله وقيل كان
صلي الله عليه وسلم علمه بالوحي فلذلك قتله واختلف العلماء في صفة القود فقال مالك
انه يقتل بمثل ما قتل به فان قتله بعصي او بالحجر او بالخنق او بالتغريق قتل بمثله وبه
قال الشافعي واحمد وابو ثور واسحق وابن المنذر وقال الشافعي ان طرحه في النار
عمدا حتي مات طرح في النار حتي يموت وقال ابراهيم النخعي وعامر الشعبي والحسن البصري
وسفين الثوري وابو حنيفة واصحابه لا يقتل القاتل في جميع الصور الا بالسيف
واحتجوا بما رواه الطحاوي حدثنا ابن مرزوق قال حدثنا ابو عاصم قال نا سفيان
الثوري عن جابر عن ابي عازب عن النعمان قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لا قود الا بالسيف وابو عاصم الضحاك بن مخلد شيخ البخاري وجابر الجعفي وابو عازب
مسلم بن عمرو او مسلم بن اراك والنعمان بن بشير واخرجه ابو داود الطيالسي ولفظه
لا قود الا بحديدة واجابوا عن حديث الباب انه نسخ بنسخ المثلة كما فعل رسول الله صلي
الله عليه وسلم بالعرنيين فان قلت قال البيهقي هذا الحديث لم يثبت له اسناد وجابر

مطعون فيه قلت وان طعن فيه فقد قال وكيع مهما شككتم في شي فلا تشكوا ان جابرا
ثقة وقال جابر صدوق في الصنعة واخرج له ابن حبان في صحيحه وقد روي مثله عن ابي
بكرة رواه ابن ماجه باسناده الجيد عن ابي هريرة رواه البيهقي من حديث الزهري
عن ابي سلمة عنه نحوه وعن عبد الله بن مسعود اخرجه البيهقي ايضا من حديث ابراهيم
عن علقمة عنه ولفظه لا قود الا بالسلاح وعن علي رضي الله عنه رواه معلي بن
هلال عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عنه ولفظ لا قود الا بحديدة وعن ابي سعيد
الخدري اخرجه الدارقطني من حديث ابي عازب عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال القود بالسيف والخطا على العاقلة وهولاء ستة انفس من الصحابة
رووا عن النبي صلى الله عليه وسلم ان القود لا يكون الا بالسيف ويشد بعضه بعضا واقل
احواله ان يكون حسنا فصح الاحتجاج به ص باب اذا قتل بحجر او بعصي ش
اي هذا باب يذكر فيه اذا قتل شخص شخصا بحجر او قتله بعصي وجواب اذا محذوف تقديره
فيقتل بما قتل به وانما قدرناه هكذا وان كان يحتمل ان يقال لا يقتل الا بالسيف لاجل موافقته
لحديث الباب ولم يذكر على عادته اكتفا بحديث الباب وقال بعضهم كذا اطلق ولم يثبت
الحكم اشارة الى الاختلاف في ذلك ولكن ايراده الحديث يشير الى ترجيح قول الجمهور انتهى
قلت الوجه في تركه الجواب ما ذكرناه واي شي من الترجمة يدل على الاختلاف فيه
ولا وجه ايضا لقوله ايراده الحديث يشير الى ترجيح قول الجمهور ص حدثنا محمد اخبرنا
عبد الله بن ادريس عن شعبة عن هشام بن زيد بن انس عن جده انس بن مالك قال
خرجت جارية عليها اوضاح بالمدينة قال فرماها يهودي بحجر قال فجي بها الى النبي صلى
الله عليه وسلم وبها رمق فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلان قتلك فرفعت
راسها فاعاد عليها قال فلان قتلك فرفعت راسها فقال لها في الثالثة فلان قتلك فخفضت
راسها فدعي به رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله
فرماها يهودي بحجر ومحمد بن عبد الله بن نمير في قول الكلاباذي وقال ابو علي بن السكن
هو محمد بن سلام والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي موسى وبندار وغيرهما
واخرجه ابو داود في الديات عن عثمان ابن ابي شيبة واخرجه النسائي فيه عن بندار
وغيره قوله اوضاح جمع وضح وقد مر تفسيره عن قريب قوله رمق هو بقية الحياة قوله
فخفضت اراد به الاشارة براسه والله اعلم ص باب قول الله تعالى ان النفس
بالنفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن بالاذن والسن بالسن والجروح قصاص
فمن تصدق به فهو كفارة له ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون ش اي
هذا باب في قوله تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الاية بكمالها سبقت في رواية
كريمة وفي رواية ابي ذر والاصيلي باب قول الله تعالى ان النفس بالنفس والعين بالعين
وفي رواية النسفي كذا ولكن بعده الى قوله فاولئك هم الظالمون وانما ذكر البخاري هذه الاية

لمطابقتها

لمطابقتها قوله صلى الله عليه وسلم في حديث الباب النفس بالنفس واحتج بها ابو حنيفة
على ان المسلم يقاد بالذمي في العمد وبه قال الثوري وجعلوا هذه الاية ناسخة للاية التي
في البقرة وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر وعن ابي
مالك ان هذه الاية منسوخة بقوله ان النفس بالنفس وقال البيهقي باب فيمن لا قصاص
بينه باختلاف الدين قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص الى قوله فمن عفي له
من اخيه شي وقال صاحب الجوهر النقي قلت هذه الاية حجة لخصمه لان عموم القتل يشمل
المومن والكافر وخوطب المومنون بوجوب القصاص في عموم القتلى وكذا قوله الحر بالحر
يشملهما العمومه قوله ان النفس بالنفس يوخذ منه جواز قتل الحر بالعبد والمسلم بالذمي
وهو قول الثوري والكوفيين وقال مالك والليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق
وابو ثور ولا يقتل مسلم بعبد وفي التوضيح هذا مذهب ابي بكر وعمر وعثمان وعلي وزيد
ابن ثابت رضي الله عنهم قوله والعين بالعين قال الزمخشري المعطوفات كلها قريب منصوبة
ومرفوعة والمعنى فرضنا عليهم فيها اي في التورية ان النفس ماخوذة بالنفس مقتولة بها
اذا قتلها بغير حق وكذلك العين مفقوة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلومة
بالاذن والسن مقلوعة بالسن قوله والجروح قصاص يعني ذات قصاص وهي المقاصة
ومعناه ما يمكن فيه القصاص ويعرف المساواة قوله فمن تصدق به اي فمن تصدق
من اصحاب الحق به اي بالقصاص وعفي عنه قوله فهو كفارة له اي التصديق به كفارة
التصدق يكفر الله عن سياته وعن عبد الله بن عمرو ويهدم عنه ذنوبه بقدر
ما تصدق به قوله ومن لم يحكم الى اخره قال هنا فاولئك هم الظالمون لانهم لم ينصفوا
المظلوم من الظالم الذي امر بالعدل والتسوية بينهم فيه فخالفوا وظلموا وتعدوا
ص حدثنا عمرو بن حفص نا ابي نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله
الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث النفس بالنفس كما ذكرناه عن قريب وعمر
ابن حفص يروي عن ابيه والثيب الزاني والمارق من الدين التارك للجماعة
ش المطابقة بينه وبين الاية المذكورة في قوله النفس بالنفس كما ذكرناه عن
قريب وعمرو بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش
عن عبد الله بن مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي بكر ابن ابي شيبة
وغيره واخرجه ابو داود فيه عن عمرو بن عوف واخرجه الترمذي في الديات عن
هناد واخرجه النسائي في المحاربة عن اسحق بن منصور وفي القود عن بشر بن خالد قوله
الا باحدى ثلاث اي باحدى خصال ثلاث قوله النفس بالنفس اي فقتل النفس التي
قتلت عمدا بغير حق بمقابلة النفس المقتولة قوله والثيب الزاني الثيب من ليس ببكر

ويقع على الذكر والانثى يقال رجل ثيب وامراة ثيب واصله واوي لانه من ثاب يثوب
اذا رجع لان الثيب بصدد العود والرجوع قلت اصله ثويب قلبت الواو ياء وادغمت الياء في
الياء وهي الثاني من الثلاث وهو بيان استحقاق الزاني المحصن للقتل وهو الرجم بالحجارة
واجمع المسلمون على ذلك وكذلك اجمعوا على ان الزاني الذي ليس بمحصن حده جلد مائة
قوله والمارق من الدين كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر عن الكشميهني والمفارق
لدينه وفي رواية النسفي والسرخسي والمستملي والمارق لدينه قال الطيبي هو التارك لدينه من
المروق وهو الخروج ولفظ الترمذي والتارك لدينه المفارق للجماعة وقال شيخنا في شرح
الترمذي هو المرتد وقد اجمع العلماء على قتل الرجل المرتد اذا لم يرجع الى الاسلام واصر
على الكفر واختلفوا في قتل المرتدة فجعلها اكثر العلماء كالرجل المرتد وقال ابو حنيفة رضي الله
عنه لا تقتل المرتدة لعموم قوله نهى عن قتل النساء والصبيان قوله التارك للجماعة قيد به
للاشعار فان الدين المعتبر هو ما عليه الجماعة وقال الكرماني فان قلت الشافعي يقتل بترك
الصلاة قلت لانه تارك للدين الذي هو الاسلام يعني الاعمال ثم قال لم لا يقتل تارك الصلاة
والصوم واجاب بان الزكاة ياخذها الامام قهرا واما الصوم فقيل تاركه يمنع من
الطعام والشراب لان الظاهر انه ينويه لانه معتقد لوجوبه انتهى قلت في كل ذلك
نظر اما قوله في الصلاة لانه تارك الدين الذي هو الاسلام يعني الاعمال فانه غير
موجه لان الاسلام هو الدين والاعمال غير داخلة فيه لان الله عز وجل عطف
الاعمال على الايمان في سورة العصر والمعطوف غير المعطوف عليه ولهذا استشكل
امام الحرمين قتل تارك الصلاة من مذهب الشافعي واختار المزني انه لا يقتل
واستدل الحافظ ابو الحسن علي بن المفضل المصري المالكي بهذا الحديث على ان
تارك الصلاة لا يقتل اذا كان تكاسلا من غير جحد فان قلت احتج بعض الشافعية
على قتل تارك الصلاة بقوله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة قلت رد عليه
ابن دقيق العيد بان هذا ان اخذه من مفهوم قوله اقاتل الناس ففيه بعد فانه
فرق بين المقاتلة على الشيء والقتل عليه وان اخذه من قوله فاذا فعلوا ذلك فقد
عصموا مني دماءهم واموالهم فهذا دلالة المفهوم والخلاف فيها معروف ودلالة
منطوق حديث الباب تترجح على دلالة المفهوم واما قول الكرماني بان الزكاة ياخذها
الامام قهرا ففيه خلاف مشهور فلا تقوم به حجة واما قوله لانه معتقد لوجوبه
اي لان تارك الصلاة ايضا يعتقد لوجوبها واستدل بعض جماعة بقوله التارك للجماعة
على ان مخالف الاجماع كافر فمن انكر وجوب مجمع عليه فهو كافر والصحيح تقييده بانكار
ما يعلم وجوبه من الدين بالضرورة كالصلاة الخمس وقيد بعضهم ذلك بانكار وجوب
ما علم وجوبه بالتواتر كالقول بحدوث العالم فانه معلوم بالتواتر وقد حكى القاضي

عياض الاجماع على تكفير القائل بقدم العالم واستثنى بعضهم مع الثلاثة المذكورين
الصائل فانه يجوز قتله للدفع واجيب عنه بانه انما يجوز دفعه اذا ادى الى القتل
فان ادى الى القتل فلا يحل نعم قتله اذا اندفع بدون ذلك فلا يقال يجوز قتله بل دفعه
وقيل الصائل على قتل النفس داخل في قوله التارك للجماعة واستدل به ايضا على قتل
الخوارج والبغاة لدخولهم في مفارقة الجماعة وفيه حصر ما يوجب القتل في الاشياء
الثلاثة المذكورة وحكى ابن العربي عن بعض اصحابهم اسباب القتل عشرة وقال ابن
العربي ولا يخرج عن هذه الثلاثة بحال فان من سحر او سب الله او سب النبي او الملك
فانه كافر وقال الداودي هذا الحديث منسوخ بقوله تعالى من قتل نفسا بغير نفس
او فساد في الارض فاباح القتل بالفساد وحديث قتل الفاعل والمفعول به في الذي
يعمل عمل قوم لوط وقيل ها في الفاعل بالبهيمة والله اعلم ص باب من اقاد
بالحجر ش اي هذا باب في بيان من اقاد بالحجر اي اقتص بالحجر من القود وهو القصاص
ص حدثنا محمد بن بشار نا محمد بن جعفر نا شعبة عن هشام بن زيد عن انس
رضي الله عنه ان يهوديا قتل جارية على اوضاح لها فقتلها بحجر فجيء بها الى النبي صلى الله
عليه وسلم وبها رمق فقال اقتلك فلان فاشارت براسها ان لا ثم سالها الثالثة
فاشارت براسها ان نعم فقتله النبي صلى الله عليه وسلم بحجرين ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ومحمد بن جعفر هو غندر وقد مر الحديث عن قريب في باب اذا قتل بحجر
ومضى الكلام فيه قوله ان لا كلمة ان في الموضعين تفسيرية تفسر ما بعدها
قوله ان نعم هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره اي نعم والله اعلم ص
باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ش اي هذا باب فيه ذكر من قتل
له قتيل اي القتيل بهذا القتل لا يقتل سابق لان قتل القتيل محال وقال الكرماني
ومثله يذكر في علم الكلام على سبيل المغلطة قالوا لا يمكن ايجاد موجود لان الموجد
اما ان يوجده في حال وجوده فهو تحصيل الحاصل واما حال العدم فهو جمع بين النقيضين
ويجاب باختيار الشق اذ ليس ايجاد الموجود بوجود سابق ليكون تحصيل الحاصل
بل ايجاده بهذا الوجود وكذا من قتل قتيلا فله سلبه قوله فهو اي ولي القتيل بخير
النظرين اي الدية والقصاص ص حدثنا ابو نعيم نا شيبان عن يحيى عن ابي سلمة
عن ابي هريرة ان خزاعة قتلوا رجلا وقال عبد الله بن رجا نا حرب عن يحيى
نا ابو سلمة نا ابو هريرة انه عام فتح مكة قتلت خزاعة رجلا من بني ليث بقتيل
لهم في الجاهلية فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ان الله حبس عن
مكة القتل وسلط عليها رسوله والمؤمنين الا وانها لم تحل لاحد قبلي ولا تحل
لاحد بعدي الا وانما احلت لي ساعة من نهار الا وانها ساعتي هذه حرام لا يختلى
شوكها ولا يعضد شجرها ولا يلتقط ساقطها ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين

اما يودي واما يقاد فقام رجل من اهل اليمن يقال له ابو شاه فقال اكتب لي يا رسول الله
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا لابي شاه ثم قام رجل من قريش فقال يا رسول
الله الا الاذخر فانما نجعله في بيوتنا وقبورنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا الاذخر **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة من لفظ الحديث واخرجه
من طريقين احدهما عن ابي نعيم بضم النون الفضل بن دكين عن شيبان بن عبد الرحمن
النحوي اصله بصري سكن الكوفة عن يحيى بن ابي كثير اليمامي الطائي واسم ابي كثير
صالح بن المتوكل عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة ومضى هذا في العلم
في باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن ابي نعيم عن شيبان الى اخره نحوه وفيه بعض
الزيادة والنقصان والطريق الاخر اخرجه عن عبد الله بن رجاء بن المثنى البصري في
صورة التعليق وهو ايضا شيخه روى عنه في غير موضع وروى عن محمد غير منسوب
عنه عن حرب بن شداد عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة ووصله البيهقي من
طريق هشام بن علي السيرافي عنه وساق البخاري الحديث هنا على لفظ حرب وساق
الطريق الاول على لفظ شيبان كما في كتاب العلم ومراده من الطريق الثاني تبيين عدم
تدليس يحيى ابن ابي كثير ويتبين في اللقطة من طريق الوليد بن مسلم عن الاوزاعي
عن يحيى عن ابي سلمة مصرحا بالتحديث في جميع السند قوله اي ان الشان قوله خزاعة
بضم الخاء المعجمة وبالزاي وهي قبيلة كانوا غلبوا على مكة وحكموا فيها ثم اخرجوا
منها فصاروا في ظاهرها وكانت بينهم وبين بني بكرة عداوة ظاهرة في الجاهلية
وكانت خزاعة حلفاء بني هاشم ابن عبد مناف الى عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكان بنو
بكر حلفاء قريش قوله رجلا من بني ليث واسم الرجل خراش بالخاء والشين المعجمتين ابن
امية الخزاعي واسم المقتول من بني ليث لم يدر وبنو الليث قبيلة مشهورة ينسبون الى
ليث بن بكر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر قوله حبس عن مكة
الفيل اشارت الى قصة الحبشة وهي مشهورة قوله الا وهي بفتح الهمزة واللام المخففة
وهي كلمة تنبيه تدل على تحقق ما بعدها وتاتي لمعان اخر قوله ولا يختلى بالخاء المعجمة
اي لا يجز شوكها قوله ولا يعضد اي لا ينقطع قوله ولا يلتقط بفتح التاء من الالتقاط وفا على
هو قوله الا لمنشد بالرفع وهو المعرف يعني لا يجوز لقطتها الا للتعريف قوله ومن قتل له
قتيل قد مر الكلام في اول الباب قوله فهو اي ولي القتيل بخير النظرين وهما الدية والقصاص
قوله اما يؤدى بضم الياء على صيغة المجهول ويروى اما ان يودي اي اما ان يعطي الدية واما
يقاد اي يقتص من القود وهو القصاص واختلف العلماء في اخذ الدية من قاتل العمد
فروي عن سعيد بن المسيب والحسن وعطاء ان ولي المقتول بالخيار بين القصاص واخذ
الدية وبه قال الليث والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابو ثور وقال الثوري
والكوفيون ليس له اذا كان عمدا الا القصاص ولا ياخذ الدية الا اذا رضي القاتل وبه قال

مالك في المشهور عنه قوله ابو شاه بالهاء لا غير على المشهور وقيل بالتاء قوله ثم قام رجل
من قريش هو العباس بن عبد المطلب وقد مر الكلام فيه مبسوطا في كتاب العلم وكتاب
الحج والاذخر بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء المعجمة وبالراء وهي حشيشة
طيبة الرائحة يسقف بها البيوت فوق الخشب وهمزتها زائدة **ص** وتابعه عبيد الله
عن شيبان في الفيل **ش** اي تابع حرب بن شداد عبيد الله بن موسى بن باذام الكوفي
وهو شيخ البخاري ايضا في روايته عن سفيان عن ابي سلمة عن ابي هريرة بلفظ الفيل
بالفاء وهو الحيوان المشهور وقد مر في كتاب العلم حبس عن مكة الفيل او الفيل بالشك
ص وقال بعضهم عن ابي نعيم القتل **ش** اراد بالبعض محمد بن يحيى الذهلي فانه روى
عن ابي نعيم القتل بالقاف والتاء المثناة من فوق وقد مر في العلم وجعلوه على الشك
كذا قال ابو نعيم الفيل او القتل وغيره يقول الفيل يعني بالفاء **ص** وقال عبيد الله اما ان
يقاد اهل القتيل **ش** اي قال في روايته الحديث هو عبيد الله بن موسى المذكور شيخ البخاري
المذكور عن شيبان بعد قوله اما ان يودى واما ان يقاد اما ان يقاد اهل القتيل يعني زاد هذه
اللفظة وهي في روايته اما ان يعطى الدية واما ان يقاد اهل القتيل ومعناه يوخذ لاهل
القتيل بثارهم هكذا فسر حتى لا يبقى الاشكال وقد استشكله الكرماني ثم اجاب بقوله هو
منقول ما لم يسم فاعله لمودى له واما مفعول يقاد ضمير عائد الى القتيل وبالتفسير الذي فسرناه
يزول الاشكال فلا يحتاج الى التكلف **ص** حدثنا قتيبة بن سعيد ثنا سفين عن عمرو
عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانت في بني اسرائيل قصاص ولم تكن فيهم
الدية فقال الله لهذه الامة كتب عليكم القصاص في القتلى الى هذه الاية فمن عفي له
من اخيه شيء قال ابن عباس فالعفو ان يقبل الدية في العمد قال فاتباع المعروف
ان يطلب بمعروف ويودي باحسان **ش** مطابقته للترجمة من حيث ان لولي القتيل
ترك القصاص والرضى بالدية وان الاختيار في اخذ الدية او الاقتصاص راجع الى ولي
القتيل ولا يشترط في ذلك رضى القاتل ايضا ولذا كان قصد البخاري من الترجمة المذكورة
وسفين هو ابن عيينة وعمرو بفتح العين ابن دينار وقد تقدم في سورة البقرة عن
الحميدي عن سفين حدثنا عمرو سمعت مجاهدا عن ابن عباس هكذا وصله
ابن عيينة عن عمرو بن دينار وهو اثبت الناس في عمرو ورواه ورقاء بن عمر
عن عمرو فلم يذكر فيه ابن عباس اخرجه النسائي قوله كانت في بني اسرائيل
قصاص كذا هنا كانت بالتانيث وفي رواية الحميدي عن سفين كان وهو وجه
ولكنه انث هنا باعتبار معنى المقاصصة كذا قوله فقال الله الى قوله فمن عفي له من
اخيه شيء كذا وقع في رواية قتيبة ولم يكن في دين عيسى عليه السلام القصاص
فكل واحد منهما واقع في الطرف وهذا الدين الاسلامي هو الواقع وسطا ووقع
في رواية ابي ذر والاكثرين ووقع في رواية النسفي والقابسي الى قوله فمن عفي

له من اخيه شئ ووقع في رواية ابن ابي عمر في مسنده الي قوله في هذه الاية وبهذا يظهر
المراد والا فالاول يوهم ان قوله فمن عفي له من اخيه شئ في اية تلي الاية المبدا بها ولكن
ليس كذلك قوله فالعفو ان يقبل اي ولي القتيل ان يقبل الدية في العمد يعني ترك له دمه
ورضي منه بالدية قوله فاتباع بالمعروف اي في المطالبة بالدية علي القاتل اذ ذاك ادا ء
اليه باحسان قوله ويودي باحسان اي القاتل كما ذكرنا والله اعلم ص باب
من طلب دم امرئ بغير حق ش اي هذا باب في بيان حكم من طلب دم رجل بغير حق ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبد الله بن ابي حسين نا نافع بن جبير عن ابن عباس ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال ابغض الناس الي الله ثلاثة ملحد في الحرم ومبتغ في الاسلام
سنة الجاهلية ومطلب دم امرئ بغير حق ليهريق دمه ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة وعبد الله ابن ابي حسين المديني النوفلي
نسب الي جده ونافع بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة وسكون اليا اخر الحروف
ابن مطعم القرشي المديني والحديث من افراده قوله ابغض الناس افعل التفضيل هنا
بمعني المفعول من البغض والبغض من الله ارادة ايصال المكروه قوله الناس اي المسلمين
قوله ملحد بضم الميم وهو المائل عن الحق العادل عن القصد اي الظالم فان قلت مرتكب الصغيرة
مائل عن الحق قلت هذه الصيغة في العرف تستعمل للخارج عن الدين فاذا وصف به
من ارتكب معصية كان في ذلك اشارة الي عظمها وقيل ايراده بالجملة الاسمية مشعر
بثبوت الصفة والتنكير للتعظيم فيكون في ذلك اشارة الي عظم الذنب وقيل معناه
الظلم في ارض الحرم بتغييرها عن وضعها او بتبديل احكامها فوق له ومبتغ في الاسلام
سنة الجاهلية اي طالب في الاسلام طريقة الجاهلية كالنياحة مثلا وفي التوضيح
ومبتغ روي بالغين يعني من الابتغا وهو الطلب وبالعين المهملة من التتبع والذي
شرحه ابن بطال الاول فان قيل هي صغيرة واجيب بان معني طلب سنتها ليس فعلها
بل ارادة بقاء تلك القاعدة واشاعتها وتنفيذها بل جميع قواعدها لان اسم الجنس
المضاف عام ولهذا المعني لم يقل فاعلها قوله ومطلب بضم الميم وتشديد الطاء وكسر
اللام واصله متطلب لانه من باب الافتعال فابدلت التاء طاء وادغمت الطاء في الطاء
ومعناه متكلف للطلب قوله بغير حق احتراز عمن يفعل ذلك الحق كالقصاص مثلا قوله
ليهريق بفتح الهاء وسكونها وقال الكرماني الاهراق هو المحظور المستحق لمثل هذا الوعيد
لا مجرد الطلب ثم اجاب بقوله المراد بالطلب المترتب عليه المطلوب او ذكر الطلب ليلزم
في الاهراق بالطريق الاولي وقال المهلب المراد بهولاء الثلاثة انهم ابغض اهل المعاصي
الي الله تبارك وتعالي فهو كقوله اكبر الكباير والا فالشرك ابغض الي الله تعالي وتبارك
من جميع المعاصي والله اعلم ص باب العفو في الخطا بعد الموت ش اي هذا
باب في بيان عفو ولي المقتول عن الفاعل في القتل الخطا بعد موت المقتول وليس المراد

عن المقتول لانه محال وانما قيده بما بعد الموت لانه لا يظهر اثره الا فيه اذ لو عفي المقتول ثم
مات لم يظهر لعفوه اثر لانه لو عاش تبين ان لا شئ له يعفو عنه وقال ابن بطال اجمعوا
علي ان عفو الولي انما يكون بعد موت المقتول واما قبل ذلك فالعفو للقتيل خلافا لاهل
الظاهر لانهم ابطلوا عفو القتيل ص حدثنا فروة نا علي بن مسهر عن هشام عن ابيه
عن عائشة رضي الله عنها هزم المشركون يوم احد وحدثني محمد بن حرب نا ابو مروان
يحيي ابن ابي زكريا عن هشام عن عروة عن عايشة قالت صرخ ابليس يوم احد في الناس
يا عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم علي اخراهم حتي قتلوا اليمان فقال حذيفة ابي ابي
فقتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم قال وكان قد انهزم منهم قوم حتي لحقوا بالطائف
ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله غفر الله لكم لان معناه عفوت عنكم لان
المسلمين كانوا قتلوا اليمان ابا حذيفة خطا يوم احد فعفي حذيفة عنهم بعد قتله
وقد اخرج ابو اسحق الفزاري في السير عن الاوزاعي عن الزهري قال اخطا المسلمون بابي
حذيفة يوم احد حتي قتلوه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين فبلغت النبي
صلي الله عليه وسلم فزاده عنده خيرا ووداه من عنده وفروة شيخ البخاري بفتح الفاء
وسكون الراء وبالواو ابن ابي المغرا ابو القاسم الكندي الكوفي وعلي بن مسهر بضم
الميم اسم فاعل من الاسهار بالسين المهملة والراء وهشام هو ابن عروة يروي عن
ابيه عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها واخرجه من طريقين احدهما هو الذي
ذكرناه وسقط هذا في رواية ابي ذر والثاني عن محمد بن حرب بياع النشا بالنون
والشين المعجمة الواسطي عن ابي مروان يحيي بن ابي زكريا الغساني الشامي سكن واسط
قيل ظاهره ان الروايتين سواء وليس كذلك وساق المتن هنا علي لفظ ابي مروان واما
لفظ علي بن مسهر فقد تقدم في باب من حنث ناسيا في كتاب الايمان والنذور ومر
الحديث في باب صفة ابليس فانه اخرجه هناك عن زكريا بن يحيي عن ابي اسامة عن
هشام عن ابيه عن عايشة ومر الكلام فيه قوله اخراكم اي اقتلوا او احذروا قوله حتي
قتلوا اليمان اي حتي قتل المسلمون اليمان بفتح اليا اخر الحروف وتخفيف الميم وبالنون
وهو والد حذيفة قوله ابي ابي اي قال حذيفة هذا ابي ابي لا تقتلوه ولم يسمعوا منه
فقتلوه ظانين انه من المشركين فدعي لهم حذيفة قال الكرماني فدعي لهم حذيفة وتصدق
بديته علي المسلمين وقال الخطابي فيه ان المسلم اذا قتل صاحبه خطاء عند اشتباك الحرب
لا شئ عليه وكذلك في جميع الازدحامات الا اذا فعله قاصدا لهلاكه قوله منهم اي من
المشركين قوله بالطايف وهو البلد المشهور وراء مكة شرفها الله تعالي وتبارك والله اعلم
ص باب قول الله تعالي وما كان لمومن ان يقتل مومنا الا خطاء ومن قتل مومنا
خطا فتحرير رقبة مومنة ودية مسلمة الي اهله الا ان يصدقوا فان كان من قوم عدو
لكم وهو مومن فتحرير رقبة مومنة وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية

مسلمة الي اهله وتحرير رقبة مومنة فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين توبة من
الله وكان الله عليما حكيما ش اي هذا باب في ذكر قول الله عز وجل الي اخره كذا سيقت
الاية بتمامها عند الاكثرين وفي رواية ابي ذر هكذا باب قول الله تعالي وما كان لمومن
ان يقتل مومنا الا خطا وكذا في رواية ابن عساكر ولم يذكر معظمهم في هذا الباب
حديثا هذه الاية اصل في الديات فذكر فيها ديتين وثلاث كفارات ذكر الدية والكفارة
بقتل المومن في دار الاسلام وذكر الكفارة دون الدية بقتل المومن في دار الحرب في صف المشركين
اذا حضر معهم الصف فقتله مسلم وذكر الدية والكفارة بقتل الذمي في دار الاسلام وقال مجاهد
وعكرمة هذه الاية نزلت في عياش بن ابي ربيعة المخزومي قتل رجلا مسلما ولم يعلم باسلامه
وكان ذلك الرجل يعذبه بمكة مع ابي جهل ثم اسلم وخرج مهاجرا الي النبي صلي الله عليه وسلم
فلقيه عياش في الطريق فقتله وهو يحسبه كافرا ثم جاء الي النبي صلي الله عليه وسلم فاخبره
بذلك فامره ان يعتق رقبة ونزلت الاية حكاه الطبري عنهما وقال السدي قتله يوم الفتح
وقد خرج من مكة ولا يعلم باسلامه وقيل نزلت في ابي عامر والد ابي الدردا خرج الي سرية
فعدل الي شعب فوجد رجلا في غنم فقتله وكان يقول لا اله الا الله فوجد في نفسه من ذلك
فذكره لرسول الله صلي الله عليه وسلم فانكر عليه قتله اذ قال لا اله الا الله فنزلت وقيل نزلت
في والد حذيفة بن اليمان قتل خطا يوم احد وقد مضي عن قريب قوله الا خطا ظاهره
غير مراد فانه لا يشرع له قتله خطا ولا عمدا ولكن تقديره ان قتله خطا وقال الاصمعي
وابو عبيد المعني الا ان يقتله مخطئا وهو استثنا منقطع قوله مومنة لا يجوز الكافرة
وحكي ابن جرير عن ابن عباس والشعبي وابراهيم النخعي والحسن البصري انهم قالوا
لا تجزي الصغيرة حتي يكون قاصدا للايمان واختار ابن جرير انه كان مولودا بين
ابوين مسلمين حالا او الا فلا والذي عليه الجمهور انه متي كان مسلما صح عتقه
عن الكفارة سواء كان صغيرا او كبيرا قوله الا ان يصدقوا اي الا ان يتصدقوا بالدية
فلا تجب قوله فان كان من قوم عدو لكم اي اذا كان القتيل مومنا ولكن اولياؤه من الكفار
اهل حرب فلا دية لهم وعلي قاتله تحرير رقبة مومنة لا غير قوله ميثاق اي عهد وهدنة
فالواجب دية مسلمة الي اهل القتيل وتحرير رقبة قوله متتابعين يعني لا افطار بينهما
فان افطر من غير عذر من مرض او حيض او نفاس استانف الصوم واختلفوا في السفر
هل يقطع ام لا علي قولين قوله توبة اي رحمة من الله لكم الي التيسير عليكم تخفيف عنكم
بتحرير الرقبة المومنة اذا ايسر تم بها قوله وكان الله عليما حكيما اي لم يزل عليما بما
يصلح عباده فيما يكلفهم من فرايضه حكيما بما يقضي فيه ويامر ص باب
اذا اقر بالقتل مرة قتل به ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اقر شخص بالقتل مرة واحدة قتل
به اي بذلك الاقرار كذا وقعت هذه الترجمة عند الاكثرين وفي رواية النسفي
لم يذكر هذه الترجمة بل قال بعد قوله خطا الاية واذا اقر الي اخره ص حدثني اسحاق انا

حبان نا همام حدثنا قتادة نا انس بن مالك ان يهوديا رض راس جارية بين حجرين فقيل
لها من فعل بك هذا افلان افلان حتي سمي اليهودي فاومت براسها فجيء باليهودي فاعترف
فامر به النبي صلي الله عليه وسلم فرض راسه بالحجارة وقال همام بحجرين ش مطابقته
للترجمة ظاهرة واسحق شيخ البخاري قال الغساني لم اجده منسوبا عند احد ويشبه
ان يكون ابن منصور قلت اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي انتقل
باخره الي نيسابور وهو شيخ مسلم ايضا مات سنة احدي وخمسين ومائتين وقيل
لا يبعد ان يكون اسحق بن راهويه فانه كثير الرواية عن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد
البا الموحدة ابن هلال الباهلي وهمام بتشديد الميم ابن يحيي بن دينار البصري
والحديث قد مر في مواضع في الاشخاص وفي الوصايا وفي الديات ومضي في باب من
اقاد بالحجر واخرجه بقية الجماعة قوله قيل لها اي للجارية اي سئل عنها وانما سئل
عنها مع انه لا يثبت باقرارها شيء عليه لانه يعرف المتهم من غيره فيطالب فان
اعترف ثبت عليه قوله فامر به النبي صلي الله عليه وسلم اي بعد موت الجارية
المذكورة وفي التوضيح فيه حجة علي الكوفيين في قولهم لا بد من الاقرار مرتين وهو
خلاف الحديث لانه لم يذكر فيه ان اليهودي اقر اكثر من مرة واحدة ولو كان فيه حد
معلوم لبينه وبه قال مالك انتهي قلت اشتراط الكوفيين مرتين في الاقرار قياس
علي اشتراط الاربع في الزنا ومطلق الاعتراف لا ينحصر والله اعلم ص باب
قتل الرجل بالمراة ش اي هذا باب في بيان وجوب قتل الرجل بمقابلة قتله المراة
وهو قول فقهاء عامة الامصار وجماعة العلماء وشذ الحسن ورواه عن عطا
فقال ان قتل اولياء المراة الرجل بها ادوا نصف الدية وان قتل اولياء الرجل المراة
اخذوا من اوليائها نصف دية الرجل وروي مثله عن الشعبي عن علي رضي الله عنه
وبه قال عثمان البتي وحجة الجماعة حديث الباب اخرجه غير مرة ص حدثنا مسدد
نا يزيد بن زريع نا سعيد عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلي الله
عليه وسلم قتل يهوديا بجارية قتلها علي اوضاح لها ش مطابقته للترجمة من حيث
انه يوضح حكمها ويزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع وسعيد هو ابن ابي عروبة
بفتح العين المهملة وضم الراء وذكر غير مرة مع شرحه والاوضاح جمع وضح نوع من الحلي
يعمل من فضة سميت بها لبياضها لان الوضح البياض من كل شيء ص باب القصاص
بين النساء والرجال في الجراحات ش اي هذا باب في بيان وجوب القصاص الي اخره والجراحات
جمع جراحة ووجوب القصاص في ذلك قول الثوري والاوزاعي ومالك والشافعي
وقال ابو حنيفة لا قصاص بين الرجال والنسا فيما دون النفس من الجراح لان المساواة
معتبرة في النفس دون الاطراف الا تري ان اليد الصحيحة لا توخذ بيد شلا والنفس
الصحيحة توخذ بالمريضة ص وقال اهل العلم يقتل الرجل بالمراة ش اراد باهل العلم

الجمهور من العلماء فان عندهم يقتل الرجل بالمراة بالنص ص ويذكر عن عمر رضي الله
عنه تقاد المراة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها من الجراح ش اي يذكر عن
عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقاد المراة من الرجل في كل عمد يبلغ نفسه فما دونها
من الجراح اي يذكر عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه تقتص المراة من الرجل يعني اذا
قتلت الرجل في قتل العمد الذي يبلغ نفس الرجل فما دونها من الجراح يعني في كل عضو
من اعضائها عند قطعها من اعضاء الرجل وفيه الخلاف الذي ذكرناه انفا وهذا
الاثر وصله سعيد بن منصور من طريق النخعي قال فيما جاء به عروة البارقي الى شريح
من عند عمر قال جرح الرجال والنساء سواء قلت لم يصح سماع النخعي من شريح فلذلك
ذكر البخاري اثر عمر هذا بصيغة التمريض ص وبه قال عمر وابن عبد العزيز وابراهيم
وابو الزناد عن اصحابه ش اي وبما روي عن عمر بن الخطاب قال عمر بن عبد العزيز وابراهيم
النخعي وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان المديني قوله عن اصحابه اي عن اصحاب
ابي الزناد مثل عبد الرحمن بن هرمز الاعرج والقاسم بن محمد وعروة بن الزبير وغيرهم
واثر عمر بن عبد العزيز وابراهيم اخرجه ابن ابي شيبة من طريق الثوري عن جعفر
ابن برقان عن عمر بن عبد العزيز وعن مغيرة عن ابراهيم النخعي قالا القصاص بين الرجل
والمراة في العمد سواء واثر ابي الزناد اخرجه البيهقي من طريق عبد الرحمن ابن ابي الزناد
عن ابيه قال كل من ادركت من فقهائنا وذكر السبعة في مشيخة سواهم اهل فقه وفضل
ودين قال ربما اختلفوا في الشيء فاخذنا بقول اكثرهم وافضلهم رايا انهم كانوا
يقولون المراة تقاد من الرجل عينا بعين واذنا باذن وكل شيء من الجراح وان قتلها
قتل بها ص وجرحت اخت الربيع انسانا فقال النبي صلى الله عليه وسلم القصاص
ش هذا تعليق من البخاري والربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء
اخر الحروف مصغر الربيع ضد الخريف بنت النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة
والصواب بنت النضر عمة انس وقال الكرماني قيل صوابه حذف لفظ الاخت وهو
الموافق لما مر في سورة البقرة في اية كتب عليكم القصاص ان الربيع نفسها كسرت ثنية
جارية الى اخره اللهم الا ان يقال هذه امراة اخرى لكنه لم ينقل عن احد انتهى قلت وقد
ذكر جماعة انهما قضيتان وقال النووي قال العلماء المعروف رواية البخاري ويحتمل ان يكونا
قضيتين وجزم ابن حزم انهما قضيتان صحيحتان وقعتا لامراة واحدة احداهما انها جرحت
انسانا فقضي عليها بالضمان والاخرى انها كسرت ثنية جارية فقضي عليها بالقصاص
وحلفت امها في الاولى واخوها في الثانية وقال البيهقي بعد ان اورد الروايتين ظاهر
الخبرين يدل على انهما قضيتان قوله القصاص بالنصب على الاغراء وهو التحريض على
الاداء اي أدُّوهُ وفي رواية النسفي كتاب الله القصاص قيل الجراحة غير مَضْبُوطَة
فلا يتصور التكافؤ فيه واجيب قد تكون مضبوطة وجوز بعضهم القصاص على وجه

التحري ص حدثنا عمرو بن علي نا يحيى نا سفيان نا موسى ابن ابي عائشة عن عبيد الله
ابن عبد الله عن عائشة رضي الله عنها قالت لددنا النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه
فقال لا تلدوني فقلنا كراهية المريض للدواء فلما افاق قال لا يبقى احد منكم الا لد غير
العباس فانه لم يشهدكم ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيه قصاص الرجل من المراة
لان الذين لدوه صلى الله عليه وسلم كانوا رجالا ونساء بل اكثر البيت كانوا نساء وعمرو
ابن علي بن بحر ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى هو ابن سعيد
القطان وسفيان هو الثوري وموسى ابن ابي عائشة الهمداني الكوفي ابو بكر وعبيد
الله بن عبد الله بتصغير الابن وتكبير الاب ابن عتبة بن مسعود والحديث مضى في باب
مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووفاته قوله لددنا مشتق من اللدود وهو ما يصب في المسعط
من الدواء في احد شقي الفم وقد لد الرجل فهو ملدود والددته انا والتد هو قوله لا تلدوني
بضم اللام قوله كراهية المريض للدواء يعني لم تنهنا نهي تحريم بل نهي تنزيه لانه كره
كراهية المريض الدواء قوله الا لد بلفظ المجهول اي لا يبقى احد الا يلد قصاصا ومكافاة
لفعلهم وقال الكرماني يحتمل ان يكون ذلك عقوبة لهم لمخالفتهم نهيه وقال الخطابي فيه
حجة لمن يرى في اللطمة ونحوها من الايلام والضرب القصاص على جهة التحري وان لم
يوقف على حده لان اللدود يتعذر ضبطه وتقديره على حد لا يتجاوز ولا يوقف عليه
الا بالتحري قوله فانه لم يشهدكم اي لم يحضركم والله أعلم ص باب
من اخذ حقه او اقتص دون السلطان ش اي هذا باب في بيان من اخذ حقه
من جهة غريمه بغير حكم حاكم قوله او اقتص ممن وجب له قصاص في نفس
او طرف قوله دون السلطان يعني بغير امر السلطان ومراده بالسلطان الحاكم
لان له حكم له تسلط والنون فيه زايدة وجواب مَنْ غير مذكور وفيه بيان
الحكم ولم يذكره على عادته اما اكتفاء بما ذكر في حديث الباب واما اعتمادا على ذهن
مستنبط الحكم من الخبر وقال ابن بطال اتفق الائمة الفتوى على انه لا يجوز لاحد ان
يقتص من حقه دون السلطان قال وانما اختلفوا فيمن اقام الحد على عبده وقد تقدم
قال واما اخذ الحق فانه يجوز عندهم ان ياخذ حقه من المال خاصة اذا جحده اياه
ولا بينة له عليه وقيل اذا كان السلطان لا ينصر المظلوم ولا يوصله الى حقه
جاز له ان يقتص دون الامام ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد
ان الاعرج حدثه انه سمع ابا هريرة يقول انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول نحن الاخرون السابقون ش قيل لا مطابقة اصلا بين الترجمة والحديث المذكور
وقال صاحب التوضيح ادخل هذا الحديث في الباب وليس منه لانه سمع الحديثين معا
قلت يعني سمع هذا الحديث والحديث الذي بعده في نسق واحد فحدث بهما جميعا
كما سمعهما وبهذا اجاب الكرماني بجوابين اخرين ايضا احدهما ان الراوي من ابي هريرة

منه احاديث اولها ذلك فذكرها على الترتيب الذي سمعه منه والاخر كان اول الصحيفة
ذلك واستفتح بذكره انتهى ثم انه اخرج هذا الحديث عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن
شعيب ابن ابي حمزة عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة واختصره وقدم في اواخر كتاب الوضوء في باب
البول في الماء الدائم بعين هذا الاسناد عن ابي اليمان الى اخره قوله نحن الاخرون يعني في
الدنيا والسابقون يعني في الاخرة وفي رواية ابي ذر نحن الاخرون السابقون يوم
القيمة وبه اسناده لو اطلع في بيتك احد ولم تاذن له فحذفته بحصاة ففقات عينه
ما كان عليك من جناح **ش** هذا الحديث لا يطابق الترجمة وسياتي عن قريب قوله باسناده
اي باسناد الحديث المتقدم قوله صلى الله عليه وسلم لو اطلع بتشديد الطاء وقوله احد
فاعله قوله ولم ياذن له قيد به لانه لو اذن له بذلك ففقاء عينه بحصاة او بنواة او نحوها
يلزمه القصاص قوله فخذفته بالخاء والذال المعجمتين وفي رواية ابي ذر والقابسي بالحاء
المهملة والاول اوجه لانه ذكر الحصاة والرمي بالحصاة الخذف بالمعجمة وقال القرطبي
الرواية بالمهملة خطا لان في نفس الخبر انه الرمي بالحصاة وهو بالمعجمة جزما وهذا
الرمي اما ان يكون بين الابهام والسبابة واما بين السبابتين قوله ففقات عينه
اي فقلعتها وقال ابن القطاع فقا عينه اطفاء ضوءها قوله من جناح بالضم اي من اثم او مواخذة
وفي رواية لابن ابي عاصم من حرج بدل جناح ويروى ما كان عليه من ذلك من شيء وفي رواية
اخرى يحل لهم فقاء عينه ويروى من حديث ثوبان مرفوعا لا يحل لامرء من المسلمين
ان ينظر في جوف بيت حتى يستاذن فان فعل فقد دخل وقال الطحاوي لم اجد لاصحابنا
في المسالة نصا غير ان اصلهم ان من فعل شيا دفع به عن نفسه مما له فعله انه لا ضمان
عليه مما تلف منه كالمعضوض اذا انتزع يده من في العاض لانه دفع عن نفسه وقال
ابو بكر الرازي ليس هذا بشيء ومذهبهم ان يضمن لانه يمكنه ان يدفعه من الاطلاع
من غير فقئ العين بخلاف المعضوض لانه لم يمكنه خلاصه الا بكسر سن العاض
وروى ابن عبد الحكم عن مالك ان عليه القود وقالت المالكية الحديث خرج مخرج التغليظ
ش حدثنا مسدد ثنا يحيى عن حميد ان رجلا اطلع في بيت النبي صلى الله عليه وسلم
فسدد اليه مشقصا فقلت من حدثك قال انس بن مالك **ش** قال الكرماني فان قلت
هذا الحديث لا يطابق الترجمة لانه صلى الله عليه وسلم هو الامام الاعظم فلا يدل على
جواز ذلك لاحاد الناس قلت حكم اقواله وافعاله عام متناول للامة الا ما دل دليل
على تخصيصه به ويحيى هو ابن سعيد القطان وحميد هو الطويل وهذا الحديث مرسل
اولا ومسند اخرا قاله الكرماني قلت كونه مرسلا اولا لان حميدا لم يدرك القصة وكونه
مسندا اخرا لانه قال من حدثك قال انس قوله ان رجلا اطلع بتشديد الطاء قوله فسدد
اليه بالسين المهملة وتشديد الدال الاولى اي صوب وفاعله النبي صلى الله عليه وسلم

ومشقصا

ومشقصا مفعوله وهو بكسر الميم وبالقاف وبالصاد المهملة النصل العريض او السهم
الذي فيه ذلك وقال ابن التين رويناه بتشديد الشين المعجمة اي اوثقه قال
وروي بالسين المهملة اي قومه وهداه الى ناصيته قوله من حدثك القائل يحيى
لحميد قوله قال انس بن مالك اي حدثني انس بن مالك رضي الله عنه **ص**
باب اذا مات في الزحام او قتل **ش** اي هذا باب مترجم بما اذا مات شخص في الزحام
او قتل وفي رواية ابن بطال او قتل به اي بالزحام ولم يذكر جواب اذا الذي هو الحكم
لمكان الاختلاف فيه على ما يجيء بيانه عن قريب ان شاء الله تعالى **ص** حدثني
اسحق اخبرنا ابو اسامة قال هشام اخبرنا عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها قالت لما
كان يوم احد هزم المشركون صاح ابليس اي عباد الله اخراكم فرجعت اولاهم
فاجتلدت هي فاخراهم فنظر حذيفة فاذا هو بابيه اليمان فقال اي عباد الله ابي
ابي قالت فوالله ما احتجزوا حتى قتلوه فقال حذيفة غفر الله لكم فمازالت في حذيفة
منه بقية حتى لحق الله **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله فوالله ما احتجزوا حتى
قتلوه لانهم كانوا متزاحمين عليه قوله حدثني اسحق ويروى حدثنا ويروى اخبرنا
واما اسحق هذا فقد قال الغساني لا يخلو ان يريد به اما ابن منصور واما ابن نصر واما
ابراهيم الحنظلي قلت وقع في بعض النسخ اسحق بن منصور بذكر ابيه وابو اسامة حماد
ابن اسامة وهشام هو ابن عروة بن الزبير قوله قال هشام اخبرنا عن ابيه من تقديم
اسم الراوي على الصيغة قوله هزم على بناء المجهول قوله اي عباد الله اخراكم
اي قاتلوا اخراكم قوله فاجتلدت من الجلد وهو القوة والصبر قوله اليمان اسم ابي حذيفة
قوله ابي ابي اي هذا ابي لا تقتلوه قوله فما احتجزوا اي فما امتنعوا وما انكفوا ويقال فما تركوه
ومن ترك شيا فقد انحجز عنه قوله قتلوه اي المسلمون قتلوه قوله منه قال بعضهم
اي من ذلك الفعل وهو العفو قلت الظاهر ان المعنى اي من قتلهم اليمان قوله بقية
اي بقية خير قاله الكرماني وتقدم الكلام فيه عن قريب في باب العفو عن الخطا ومر
مطولا في غزوة احد واختلفوا في الترجمة المذكورة فروي عن عمر وعلي رضي الله
عنهما ان ديته تجب في بيت المال وبه قال اسحق وقال الحسن البصري ان ديته
تجب على من حضر وقال الشافعي يقال لوليه ادع على من شئت واحلف فان حلف استحق
الدية وان نكل حلف المدعى عليه على النفي وسقطت المطالبة وقال مالك دمه هدر
والله اعلم **ص باب** اذا قتل نفسه خطاء فلا دية له **ش** اي هذا باب
فيه اذا قتل شخص نفسه خطا اي مخطئا اي قتلا خطاء فلا دية له اي فلا تجب
الدية له وزاد الاسماعيلي ولا اذا قتل نفسه عمدا وقال الاسماعيلي وليس
مطابقا للمبوب له قلت انما قال الخطاء لمحل الخلاف فيه قال ابن بطال قال الاوزاعي
واحمد واسحق تجب ديته على عاقلته فان عاش فهي له عليهم وان مات فهي لورثته

وقال الجمهور منهم ربيعة ومالك والثوري وابو حنيفة والشافعي لا شيء فيه وحديث
الباب حجة لهم حيث لم يوجب الشارع لعامر بن الاكوع دية على عاقلته ولا على غيرها
ولو وجب عليها شيء لبينه لانه مكان يحتاج فيه الى بيان اذ لا يجوز تاخير البيان
عن وقت الحاجة والنظر يمنع ان يجب للمرء على نفسه شيء بدليل الاطراف فكذا الانفس
واجمعوا على انه اذا قطع طرفا من اطرافه عمدا او خطاء لا يجب فيه شيء قال الكرماني
ان لفظ فلا دية له في الترجمة المذكورة لا وجه له وموضعه اللائق به الترجمة
السابقة اي اذا مات في الزحام فلا دية له على المزاحمين عليه لظهور ان قاتل
نفسه لا دية له ولعله من تصرفات النقلة عن نسخة الاصل وقالت الظاهرية
ديته على عاقلته فربما اراد البخاري بهاردة انتهى قلت على هذا لا وجه لقوله وموضعه
اللائق به الترجمة السابقة بل اللائق به ان يذكر في الترجمتين جميعا فافهم ص
حدثنا المكي بن ابراهيم نا يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم الى خيبر فقال رجل اسمعنا يا عامر من هنيّاتك فحدا بهم فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من السابق قالوا عامر فقال رحمه الله فقالوا يا رسول الله هلّا متعتنا
به فاصيب صبيحة ليلته فقال القوم حبط عمله قتل نفسه فلما رجعت وهم
يتحدثون ان عامرا حبط عمله فجئت الى النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا نبي الله فداك
ابي وامي زعموا ان عامرا حبط عمله فقال كذب من قالها ان له لاجرين اثنين انه لجاهد
مجاهد واي قتل يزيده عليه ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلى الله عليه
وسلم لم يحكم بالدية لورثة عامر على عاقلته او على بيت مال المسلمين ويزيد من الزيادة
ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع وسلمة بفتحتين ابن عمرو بن الاكوع واسمه
سنان الاسلمي وهذا الحديث هو التاسع عشر من ثلاثيات البخاري وقد مضى في
المغازي عن القعنبي وفي الادب عن قتيبة وفي المظالم عن ابي عاصم النبيل وفي
الذبائح عن مكي بن ابراهيم وفي الدعوات عن مسدد واخرجه مسلم وابن ماجه
ايضا وقد مضى الكلام فيه قوله خيبر هي قرية كانت لليهود نحو اربع مراحل من
المدينة الى الشام قوله اسمعنا بفتح الهمزة امر من الاسماع وعامر هو عم سلمة وقيل
اخوه قوله من هنيّاتك بضم الهاء وفتح النون وتشديد الياء اخر الحروف جمع هنيّة
وقد تبدل الياء هاء فيقال هنيهة وتجمع على هنيهات واراد بها الاراجيز ووقع في
رواية المستملي بحذف الياء قوله فحدا بهم اي ساقهم منشدا للاراجيز قوله هلّا متعتنا
به اي وجبت له الشهادة بدعائك وليته تركته لنا وكانوا قد عرفوا انه صلى الله عليه
وسلم لا يدعو لاحد خاصة عند القتال الا استشهد قوله فأصيب على صيغة المجهول
اي فاصيب عامر صبيحة ليلة تلك قوله فلما رجعت القائل به عامر قوله وهم
يتحدثون الواو فيه للحال قوله اثنين تاكيد لقوله اجرين قوله لجاهد مجاهد

كلاهما

كلاهما اسم الفاعل الاول من جهد والثاني من جاهد مجاهدة ومعناه جاهد في الخير
مجاهد في سبيل الله وقال الكرماني ويروى انه لجاهد بلفظ الماضي مجاهد بفتح الميم
جمع مجهد يعني حضر مواطن في الجهاد عني مجاهد قوله واي قتيل يزيده عليه اي اي
قتيل يزيده الاجر على اجره ويروى يزيد بدون الهاء وقيل اي انه بلغ ارقى الدرجات
وقال النهاية وفي التوضيح وانما قالوا حبط عمله لقوله تعالى ولا تقتلوا انفسكم وهذا
انما هو فيمن يتعمد قتل نفسه اذ الخطأ لا ينهى عنه احد وقال الداودي ويحتمل ان يكون
هذا قبل قوله تعالى وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطأ والله اعلم ص باب اذا
عض رجلا فوقعت ثناياه ش اي هذا باب فيه اذا عض رجل رجلا والعض هو القبض
بالاسنان يقال عضه وعض به وعض عليه قوله فوقعت ثناياه اي ثنايا العاض وهو
جمع ثنية وهو مقدم الاسنان وجواب اذا محذوف تقديره هل يلزمه شيء ام لا واختلف
العلماء فيه فقالت طائفة من عض يد رجل فانتزع المعضوض يده من فم العاض فقلع شيأ
من اسنان العاض فلا شيء عليه في السن روي هذا عن ابي بكر الصديق وشريح وهو قول
الكوفيين والشافعي قالوا ولو جرحه المعضوض في موضع اخر فعليه ضمانه وقال ابن ابي ليلى
ومالك هو ضامن لدية السن وقال عثمان البتي ان كان انتزاعها من الم ووجع اصابه فلا شيء
عليه وان انتزعها من غير الم فعليه الدية وحديث الباب حجة الاولين ص حدثنا ادم نا شعبة
نا قتادة قال سمعت زرارة ابن ابي اوفى عن عمران بن حصين ان رجلا عض يد رجل فنزع يده
من فيه فوقعت ثنيتاه فاختصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يعض احدكم اخاه كما
يعض الفحل لا دية لك ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح ما فيها من الابهام وزرارة
بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى ابن اوفى بالفاء من الوفاء ابو حاجب العامري قاضي
البصرة والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن ابي موسى وبندار واخرجه الترمذي
في الديات عن علي بن حشرم واخرجه النسائي في القصاص عن ابن بشار وابن مثنى وغيرهما
واخرجه ابن ماجه في الديات عن علي بن محمد قوله ان رجلا عض يد رجل كلاهما هنا
مبهمان ووقع في رواية مسلم بهذا السند عن عمران قال قاتل يعلى بن امية رجلا
فعض احدهما صاحبه الحديث ويستفاد منه تعيين احد المبهمين وانه يعلى بن امية
ولكن لم يبين العاض من المعضوض ووقع في صحيح مسلم في حديث عمران قال قاتل يعلى
ابن منية او ابن امية رجلا فعض احدهما صاحبه ووقع ايضا فيه وفي البخاري من حديث
يعلى بن امية قال كان لي اجير فقاتل انسانا فعض احدهما يد الاخر قال فقد اخبرني صفوان
ايهما عض الاخر فنسيته ولمسلم من رواية صفوان بن يعلى ان اجيرا ليعلى بن امية عض
رجل ذراعه فجذبها انتهى فتعين من هذا ان يعلى هو العاض ولا ينافيه قوله في الصحيحين
كان لي اجير فقاتل انسانا لانه يجوز ان يكني عن نفسه ولا يبين للسامعين انه العاض
كما قالت عايشة رضي الله عنها قبل النبي صلى الله عليه وسلم امراة من نسائه فقال

لها الراوي ومن هي الا انت فضحكت وقال النووي في شرح مسلم قال الحفاظ الصحيح
المعروف ان المعضوض هو اجير يعلي لا يعلي قال ويحتمل انهما قضيتان جرتا ليعلي
واجيره في وقت او وقتين وقال شيخنا زين الدين في شرح الترمذي ليس شي في طرق
مسلم ان يعلي هو المعضوض بل ولا شي في الكتب الستة والذي عند مسلم ان اجير
يعلي هو المعضوض ويتعين ان يعلي هو العاض والله اعلم قوله فنزع يده من فمه هكذا
رواية الكشميهني من فمه وفي رواية غيره من فيه قوله فوقعت ثنيتاه كذا في رواية
الاكثرين ثنيتاه بالتشديد وفي رواية الكشميهني ثناياه بصيغة الجمع ووقع في رواية
هشام عن قتادة فسقطت ثنيته بالافراد ووقع في رواية الاسماعيلي فندرت ثنيته
والتوفيق بين هذه الروايات ان الاثنين يطلق عليهما صيغة الجمع وان رواية الافراد على
ارادة الجنس كذا قيل ولكن يعكر عليه رواية محمد بن علي فانتزع احدى ثنيتيه فلعل
هذا يحمل على التعدد قوله كما يعض الفحل هو الذكر من الحيوان قوله لا دية لك هكذا
رواية الكشميهني لا دية لك وفي رواية غيره لا دية له وفي رواية هشام فابطله وقال
اردت ان تاكل لحمه ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عطاء عن صفوان بن يعلي عن ابيه
قال خرجت في غزوة فعض رجل فانتزع ثنيته فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته
للترجمة من حيث ان فيه ايضاح ما ابهم في الحديث السابق وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد
النبيل وابن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المكي وعطاء هو ابن ابي رباح
المكي وصفوان بن يعلي يروي عن ابيه يعلي بوزن يرضى من العلو بالعين المهملة ابن منية
بضم الميم وسكون النون وفتح الياء اخر الحروف وهي امه واما اسم ابيه فامية بفتح الهمزة وفتح الميم
وتشديد الياء اخر الحروف وقال ابو عمر يعلي بن امية ابن ابي عبيدة التميمي الحنظلي ويقال
له يعلي بن منية ينسب حينا الى ابيه وحينا الى امه اسلم يوم الفتح وشهد حنينا والطائف وتبوك
وقتل سنة ثمان وثلاثين مع علي رضي الله عنه بصفين بعد ان شهد الجمل مع عائشة رضي الله
عنها وهذا السند وقع هنا بعلو درجة ومضى في الاجارة والجهاد والمغازي من طريق ابن
جريج بنزول لكن ساقه فيها باتم مما هنا قوله في غزوة في رواية الكشميهني في غزاة وثبت ذلك في
رواية سفيان انها غزوة تبوك ومثله في رواية ابن علية بلفظ جيش العسرة وابعد من قال انه
كان في سفر كان فيه الاحرام بعمرة واعتمد في هذا على ما روي من حديث يعلي في باب من احرم
جاهلا وعليه قميص الحديث وفيه عض رجل يد رجل فانتزع ثنيته فابطله النبي صلى الله عليه
وسلم لان هذا محمول على ان الراوي سمع الحديثين فاوردهما معا عاطفا لاحدهما على الاخر
بالواو التي لا تقتضي الترتيب قوله فعض رجل فانتزع ثنيته كذا وقع هنا عند البخاري بالاختصار
المجحف وقد بينه الاسماعيلي من طريق يحيى القطان عن ابن جريج ولفظه قاتل رجل اخر فعض
يده فانتزع يده فانتدرت ثنيته قوله فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم اي حكم بان لا ضمان
على المعضوض ص باب السن بالسن ش اي هذا باب فيه السن يقلع في مقابلة السن

اذا قلعه احد وقال ابن بطال اجمعوا على قلع السن بالسن في العمد واختلفوا في سائر
عظام الجسد فقال مالك فيها القود الا ما كان مجوفا او كان كالمأمومة والمنقلة والهاشمة
ففيها الدية وقال الشافعي والليث والحنفية لا قصاص في العظم غير السن لان دون
العظم حائل من جلد ولحم وعصب تتعذر معه المماثلة وقال الطحاوي اتفقوا على انه لا قصاص
في عظم الراس فيلحق بها سائر العظام وقال بعضهم وتعقب بانه قياس مع وجود
النص فان في حديث الباب انها كسرت الثنية فامرت بالقصاص مع ان الكسر لا تطرد
فيه المماثلة قلت لا يرد ما ذكره لان مراده من قوله سائر العظام هي التي لا تتحقق فيها المماثلة
ص حدثنا الانصاري نا حميد عن انس رضي الله عنه ان ابنة النضر لطمت جارية فكسرت
ثنيتها فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فامر بالقصاص ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والانصاري هو محمد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن انس بن مالك ابو عبد الله الانصاري
البصري وحميد بالضم الطويل وهذا الحديث هو الموفي من عشرين من ثلاثيات البخاري
ورواه البخاري من سورة البقرة حيث قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري نا حميد
ان انسا حدثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كتاب الله القصاص قوله ان ابنة النضر
هي الربيع بضم الراء وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء اخر الحروف بنت النضر بفتح النون
وسكون الضاد المعجمة وهو جد انس بن مالك بن النضر بن ضمضم والربيع المذكورة عمة
انس رضي الله عنه وتقدم في التفسير بهذا السند ان الربيع عمته وفي تفسير المائدة
من رواية الفزاري عن حميد عن انس كسرت عمة انس ولابي داود من طريق معتمر
عن حميد عن انس كسرت الربيع اخت انس بن النضر قوله لطمت جارية في رواية الفزاري
جارية من الانصار وفي رواية معتمر امراة بدل جارية وهو يوضح بان المراد بالجارية
المراة الشابة لا الامة الرقيقة قوله فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم اي فاتى اهل الجارية
النبي صلى الله عليه وسلم فطلبوا القصاص فامر بالقصاص وقال الكرماني سبق انفا
انها جرحت وقال ههنا كسرت والجرح غير الكسر اجاب عن ذلك فيمن يذكره باحسن
منه فقوله سبق انفا اشار به الى الحديث المذكور في باب القصاص بين الرجال والنساء
وقدم عن قريب والجواب انه ورد في الربيع حديثان مختلفان وحكمان اثنان في
قضيتين مختلفتين لجارية واحدة لاحد الحكمين في جراحة جرحتها الربيع انسانا فقضى
صلى الله عليه وسلم بالقصاص من تلك الجراحة فحلفت امها لا تقتص منها فابوا الله
قسمها ورضوا بالدية والحكم الثاني في ثنية امراة كسرتها فقضى بالقصاص فحلف
اخوها انس بن النضر انه لا يقتص منها ورضوا بالارش وكان هذا قبل احد لان انس بن
النضر قتل يوم احد ص باب دية الاصابع ش اي هذا باب في بيان دية
الاصابع هل هي مستوية او مختلفة ص حدثنا ادم نا شعبة عن قتادة عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هذه وهذه يعني الخنصر

فحلفت ام

والابهام ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الحكم في الترجمة والحديث اخرجه
ابو داود في الديات عن نصر بن علي وغيره واخرجه الترمذي فيه عن بندار عن يحيى واخرجه
النساي فيه عن نصر بن علي به وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد وغيره
قوله سواء يعني في الدية والخنصر بالكسر الاصبع الصغرى وثبت في كتاب الديات الذي
كتبه سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لآل عمرو بن حزم انه قال في اليد خمسون
من الابل في كل اصبع عشر من الابل واجمع العلماء على ان في اليد نصف الدية واصابع اليد
والرجل سواء وعلى هذا العيون ولا تفضيل للاصابع عندهم على بعض وقال ابن المنذر روينا
ذلك عن عمر وعلي وعروة بن الزبير بتفضيل بعض الاصابع على بعض روى الثوري وحماد
ابن يزيد عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب ان عمر جعل في الابهام خمس عشرة وفي البنصر
تسعا وفي الخنصر ستا وفي السبابة والوسطى عشرا عشرا حتى وجد في كتاب الديات عند
آل عمرو بن حزم انه صلى الله عليه وسلم قال الاصابع كلها سواء فاخذ به وترك الاول وروى
جعفر بن عون عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب قال قضى عمر رضي الله عنه في الابهام
بثلث عشر والتي يليها بثنتي عشرة وفي الوسطى بعشر وفي التي يليها بتسع وفي الخنصر
بست ولم يلتفت احد من الفقهاء الى هذين القولين لما ثبت حديث الباب عن ابن عباس
وحديث عمرو بن حزم واما مفاصل الاصابع فروى قتادة عن عكرمة عن عمر رضي الله
عنه انه قضى في كل انملة بثلث دية الاصابع وعن عبد الرزاق عن ابن جريج عن رجل عن
مكحول عن زيد بن ثابت انه قال في الاصبع الزائدة ثلث دية الاصبع وقال آخرون
لا شيء فيها وفيه وقال آخرون فيها حكم ص حدثنا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي
عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه ش هذا طريق آخر بانزل من السند الاول درجة من اجل وقوع التوضيح بسماع
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي الطريق الاول نوع ارسال صوري لروايته
بلفظ عن قوله نحوه اي نحو الحديث السابق واخرجه ابن ماجه من رواية ابن ابي عدي
بلفظ الاصابع سواء وابن ابي عدي محمد واسم ابي عدي ابراهيم ص باب
اذا اصاب قوم من رجل هل يعاقب او يقتص منهم كلهم ش اي هذا باب فيه اذا اصاب
قوم من رجل يعني اذا جرحوه قوله يعاقب على بناء المجهول كذا في رواية الاكثرين
وفي رواية يعاقبون بصيغة الجمع وفي رواية نعاقبوا بحذف النون وهي لغة
ضعيفة وقال الكرماني فان قلت ما مفعوله اي مفعول قوله يعاقب قلت هو من
تنازع الفعلين في لفظ كلهم فان قلت ما فائدة الجمع بين المعاقبة والاقتصاص قلت
الغالب ان القصاص يستعمل في الدم والمعاقبة المكافاة والمجازاة مثل مجازاة اللكد
ونحوه فلعل غرضه التعميم ولهذا فسرنا الاصابة بالتجريح ليتناول الكل قوله
او يقتص كلهم يعني اذا قتل او جرح جماعة شخصا واحدا هل يجب القصاص على الجميع

او يتعين واحد ليقتص منه ولم يذكر الجواب اكتفاء بما ذكره في الباب ولكن الاختلاف فيه
روي عن محمد بن سيرين انه قال في الرجل يقتله الرجلان يقتل احدهما ويؤخذ الدية من
الآخر وقال الشعبي في الرجل يقتله النفر يدفع الى اولياء المقتول فيقتلون من شاؤا ويعفون
عمن شاؤا ونحوه عن ابن المسيب والحسن وابراهيم ومذهب جمهور العلماء ان جماعة اذا قتلوا
واحدا قتلوا به اجمع وروي نحوه عن علي والمغيرة بن شعبة وعطاء ص وروي عن
عبد الله بن الزبير ومعاذ ان لولي القتيل ان يقتل واحدا من الجماعة وياخذ بقية الدية
من الباقين مثل ان يقتله عشرة انفس فله ان يقتل واحدا منهم وياخذ من التسعة تسعة
اعشار الدية وبه قال ابن سيرين والزهري وقالت الظاهرية لا قود على واحد منهم
اصلا وعليهم الدية وبه قال ربيعة وهو خلاف ما اجتمعت عليه الصحابة ص وقال مطرف
عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل انه سرق فقطعه علي رضي الله عنه ثم جاءا
باخر وقالا اخطانا فابطل شهادتهما واخذا بدية الاول وقال لو علمت انكما تعمدتما
لقتلتكما ش مطرف بضم الميم اسم فاعل من التطريف بالطاء المهملة والراء ابن طريف
بفتح الطاء وكسر الراء يروي عن عامر الشعبي قوله شهدا على رجل كانت الشهادة
عند علي ابن ابي طالب رضي الله عنه فان الرجل المذكور سرق فقطعه علي رضي الله عنه
لثبوت سرقته عنده بشهادة هذين الاثنين قوله ثم جاءا باخر بلفظ التثنية اي ثم جاء
هذان الشاهدان عند علي رضي الله عنه برجل آخر وقالا اخطانا في ذلك وكان السارق
هذا لا ذاك قوله فابطل اي علي شهادتهما لان التي وقعت على الرجل الثاني باعترافهما وبانهما
مارا متهمين قوله واخذا على صيغة المجهول اي واخذ الشاهدان المذكوران بدية
الاول اي الرجل الاول الذي قطعت يده ويروى واخذ بالافراد على صيغة المعلوم
اي واخذهما علي رضي الله عنه بدية الرجل الاول قوله وقال اي علي لو علمت
انكما تعمدتما اي في شهادتكما لقتلتكما لانهما قد اقرا بالخطاء فيه وهذا التعليق رواه
الشافعي رضي الله عنه عن سفيان بن عيينة احد مشايخه عن مطرف المذكور وفي
التلويح رواه الطبري عن بندار عن شعبة عن قتادة عنه ص وقال لي ابن بشار نا يحيى
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان غلاما قتل غيلة فقال عمر رضي الله
عنه لو اشترك فيها اهل صنعاء لقتلتهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن بشار
بفتح الباء الموحدة وتشديد الشين المعجمة وبالراء هو محمد بن بشار المعروف ببندار
ويحيى هو ابن سعيد القطان وعبيد الله هو ابن عمر العمري وهذا الاثر موصول
الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه بسند صحيح ورواه ابن ابي شيبة من وجه آخر
حدثنا وكيع نا العمري عن نافع عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قتل سبعة
من اهل صنعاء برجل وقال لو اشترك فيه اهل صنعاء لقتلتهم قوله قتل على صيغة
المجهول قوله غيلة بكسر الغين المعجمة اي غيلة وخديعة قوله فيها اي في هذه

النعلة وفي رواية الكشميهني فيه وهو وجه قوله اهل صنعا بالمد بلد باليمن وهذا
الاثر حجة للجمهور على ان الجمع يقتل بالواحد وقال صاحب التوضيح فان البخاري اراد باثر
عمر رضي الله عنه الرد على محمد بن سيرين قال في الرجل يقتله الرجلان يقتل احدهما وتوخذ
الدية من الاخر وقد ذكرنا عن قريب ص وقال مغيرة بن حكيم عن ابيه ان اربعة قتلوا
صبيا فقال عمر رضي الله عنه مثله ش مغيرة بن حكيم الصنعاني الانباري وثقه يحيى والعجلي
والنسائي وابن حبان روى له مسلم والنسائي والترمذي واستشهد به البخاري واثر هذا مختصر
من الاثر الذي وصله عبد الله بن وهب ومن طريقه قاسم بن اصبغ والطحاوي والبيهقي
قال ابن وهب حدثني جرير بن حازم ان المغيرة بن حكيم الصنعاني حدثه عن ابيه ان امراة
بصنعا غاب عنها زوجها وترك في حجرها ابنا له من غيرها غلاما يقال له اصيل فاتخذت المراة
بعد زوجها خليلا فقالت له ان هذا الغلام يفضحنا فاقتله فابى فامتنعت منه فطاوعها
فاجتمع على قتل الغلام الرجل ورجل اخر والمراة وخادمها فقتلوه ثم قطعوا اعضاءه وجعلوه
في عيبة بفتح العين المهملة وسكون اليا اخر الحروف والباء الموحدة المفتوحة وهي وعاء من
ادم فطرحوه في ركية بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد اليا اخر الحروف وهي البير التي لم تطو في ناحية
القرية ليس فيها ماء فذكر القصة وفيه فاخذ خليلها فاعترف ثم اعترف الباقون فكتب يعلي
وهو يومئذ امير بشانهم الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فكتب اليه عمر بقتلهم قوله ان
اربعة هم خليل المراة ورجل اخر والمراة وخادمها قوله صبيا هو الذي ذكرنا اسمه الان
قوله مثله اي مثل قوله لو اشترك فيها اهل صنعاء لقتلتهم ص واقاد ابو بكر وابن الزبير
وعلي وسويد بن مقرن من لطمة ش اي امر بالقود ابي بكر الصديق وعبد الله بن
الزبير عنه انه اقاد من لطمة واثر علي رضي الله عنه رواه ابن شيبة ايضا عن ابي عبد
الرحمن المسعودي عبد الله بن عبد الملك عن ناجية ابي الحسن عن ابيه ان عليا رضي الله
عنه قال في رجل لطم رجلا فقال للملطوم اقتص واثر سويد بن مقرن رواه وكيع عن
سفيان بن سعيد عن مغيرة عن ابراهيم عن الشعبي عنه ص واقاد عمر رضي الله تعالى
عنه من ضربة بالدرة ش اي اقاد عمر بن الخطاب من اجل ضربة بالدرة بكسر الدال وتشديد
الراء وهي الالة التي يضرب بها واخرجه ابو الفرج الاصبهاني في تاريخه بسند فيه ضعف
وانقطاع ص واقاد علي من ثلاثة اسواط ش اي اقاد علي بن ابي طالب من اجل زيادة
الجالد على ثلاثة اسواط واخرجه ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا ابو خالد عن اشعث عن فضيل
عن عبد الله بن معقل قال كنت عند علي فجاءه رجل فساره فقال علي يا قنبر اخرج هذا واجلده
ثم جاء المجلود فقال انه زاد على ثلاثة اسواط فقال علي ما يقول قال صدق يا امير المومنين
قال خذ السوط واجلده ثلاث جلدات ثم قال يا قنبر اذا جلدت فلا تتعد الحدود ص واقتص
شريح من سوط وخموش ش اي اقتص شريح بن الحارث القاضي من اجل سوط وخموش
بضم الخاء المعجمة وهو الخدوش وزنا ومعنى واخرج هذا الاثر سعيد بن منصور من طريق

ابراهيم

ابراهيم النخعي قال جاء رجل الى شريح فقال اقدني من جلوازك فساله فقال ازدحموا عليك فضربته
سوطا فاقاده منه واخرج ابن ابي شيبة عن ابي اسحق عن شريح انه اقاد من لطمة وخموش
قلت الجلواز بكسر الجيم وسكون اللام واخره زاي هو الشرطي سمي بذلك لان من شانه حمل
الجواز بكسر الجيم وهو السير الذي يشد في الوسط وعادة الشرطي ان يربطه في وسطه
وقال الليث بن القاسم يقاد من الضرب بالسوط وغيره الا اللطمة في العين ففيها العقوبة
خشية على العين والمشهور عن مالك وهو قول الاكثرين لا قود في اللطمة الا ان جرحت الا
ففيها حكومة والسبب فيه تعذر المماثلة وان كانت اللطمة على الخد ففيها القود وقالت
طائفة لا قصاص في اللطمة روي هذا عن الحسن وقتادة وهو قول مالك والكوفيين
والشافعي وقال الشافعي اذا جرح ففيه حكومة ص حدثنا مسدد نا يحيى عن سفين نا
موسى ابن ابي عايشة عن عبيد الله بن عبد الله قال قالت عائشة رضي الله عنها لددنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه وجعل يشير الينا لا تلدوني قال فقلنا
كراهية المريض بالدواء فلما افاق قال الم انهكم ان تلدوني قال قلنا كراهية للدواء
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى منكم احد الا لد وانا انظر الا العباس فانه
لم يشهدكم ش هذا حديث مضى عن قريب في باب القصاص بين الرجال والنساء فانه
اخرجه هناك عن عمرو بن علي عن يحيى الى اخره وهنا اخرجه عن مسدد عن يحيى القطان
عن سفين الثوري عن موسى ابن ابي عايشة الهمداني عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
بن مسعود وقال الكرماني وحديث اللدود ليس فيه صريحا في القصاص لاحتمال ان يكون
عقوبة لهم حيث خالفوا امره صلى الله عليه وسلم قال شارح التراجم اما القصاص
من اللطمة والدرة والاسواط فليس من الترجمة لانه من شخص واحد وقد
يجاب عنه بانه اذا كان القود يوخذ من هذه المحقرات فكيف لا يقاد من الجمع من الامور
العظام كالقتل والقتل واشباه ذلك قوله لا تلدوني بالضم وقيل بالكسر قوله قال
اي قال صلى الله عليه وسلم قوله كراهية بالنصب والرفع قوله بالدواء ويروى
بدواء قوله الم انهكم ويروى الم انهكن قوله الا لد بضم اللام وتشديد الدال
على صيغة المجهول قوله وانا انظر جملة حالية اي لد بحضوري وحالة نظري اليه قوله
الا العباس استثناه من احد وهو لم يكن حاضرا وقت اللد فلا قصاص عليه ومر الكلام
فيه في الباب المذكور فليراجع اليه ص باب القسامة ش اي هذا باب في بيان
القسامة واحكامها والقسامة بفتح القاف وتخفيف السين المهملة مصدر اقسم قسما
وقسامة وفي بعض النسخ كتاب القسامة وقال الكرماني هي مشتقة من القسم على الدم او من
قسمة اليمين انتهى يقال اقسمت اذا حلفت وقسمت قسامة لان فيها اليمين والصحيح انها
اسم للايمان وقال الازهري انها اسم للاولياء الذين يحلفون على استحقاق دم المقتول وقال
ابن سيده القسامة الجماعة يقسمون على الشيء ويشهدون به ويمين القسامة منسوب

اليهم ثم اطلقت علي لايمان نفسها ص وقال الاشعث بن قيس قال النبي صلي الله عليه
وسلم شاهداك او يمينه ش قال بعضهم اشار البخاري بذكره الي ترجيح رواية سعيد
ابن عبيد في حديث الباب ان الذي يبدا في القسامة المدعي عليهم قلت الظاهر ان البخاري
ذهب الي ترك القتل بالقسامة لانه صدر هذا الباب اولا بحديث الاشعث بن قيس والحكم
فيه مقصور علي البينة واليمين ثم ذكر عن ابن ابي مليكة وعمر بن عبد العزيز بالارسال
بغير اسناد وروي ابن ابي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن ان ابا بكر وعمر
والجماعة الاول لم يكونوا يقتلون بالقسامة وروي عن ابراهيم بسنده القود بالقسامة
جور وفي رواية ابي معشر القسامة تستحق فيها الدية ولا يقاد فيها وكذا قاله قتادة والاشعث
بسكون الشين المعجمة وفتح العين المهملة وبالثاء المثلثة ابن قيس الكندي قدم علي النبي
صلي الله عليه وسلم في ستين راكبا من كندة واسلم ثم ارتد عن الاسلام بعد النبي صلي الله
عليه وسلم ثم رجع الي الاسلام في خلافة ابي بكر رضي الله عنه ومات سنة اربعين بعد
قتل علي ابن ابي طالب رضي الله عنه باربعين يوما وصلي عليه الحسن بن علي رضي الله عنهما
وحديثه قد مضي مطولا موصولا في كتاب الشهادات ثم في كتاب الايمان والنذور ومضي
الكلام فيه ص وقال ابن ابي مليكة لم يقد بها معاوية ش اي قال عبد الله ابن ابي مليكة
بضم الميم واسمه زهير وهو جد عبد الله وابوه عبد الرحمن نسب الي جده وكان قاضي ابن الزبير
رضي الله عنهما قوله لم يقد بضم الياء من اقاد اي لم يقتص معاوية ابن ابي سفيان يعني لم يحكم
بالقود في القسامة ووصله حماد بن سلمة في مصنفه عن ابي مليكة سالني عمر بن عبد
العزيز رضي الله عنه عن القسامة فاخبرته ان عبد الله بن الزبير اقاد بها وان معاوية
يعني ابن ابي سفيان لم يقد بها وقال البيهقي روينا عن معاوية خلافه وقال ابن بطال
وقد صح عن معاوية انه اقاد بها ص وكتب عمر بن عبد العزيز الي عدي بن ارطاة وكان امره
علي البصرة في قتيل وجد عند بيت من بيوت السمانين ان وجد اصحابه بينة والا فلا
تظلم الناس فان هذا لا يقضي فيه الي يوم القيمة ش عدي بن ارطاة غير منصرف
الفزاري من اهل دمشق قوله وكان امره اي جعله اميرا علي البصرة في سنة تسع
وتسعين وقتله معاوية بن يزيد بن المهلب في اخر سنة اثنين ومائة قوله
في قتيل اي في امر قتيل قوله السمانين جمع سمان وهم الذين يبيعون السمن قوله ان
وجد الي اخره بيان كتاب عمر بن عبد العزيز وهو ان وجد اصحاب القتيل بينة يعني
يحكم بها قوله والا اي وان لم تجد اصحاب القتيل بينة فلا تظلم الناس اي لا تحكم
بشيء فيه فان هذه القضية من القضايا التي لا يحكم فيها الي يوم القيمة لان فيها الشهادة
علي الغايب وشهادة من لا يطلع لها وروي ابن ابي شيبة حدثنا عبد الاعلي عن معمر عن الزهري
قال دعاني عمر بن عبد العزيز فسالني عن القسامة وقال بدا لي ان اردها ان الاعرابي يشهد
والرجل غايب يجيء فيشهد قلت يا امير المؤمنين انك لن تستطيع ردها قضي بها رسول الله

يعني

صلي

صلي الله عليه وسلم والخلفا بعده وحدثنا ابن نمير نا سعيد عن قتادة ان سليمان
ابن يسار حدث ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه قال ما رايت مثل القسامة قط
اقيد بها والله تعالي يقول واشهدوا ذوي عدل منكم وقالت الاسباط وما شهدنا الا
بما علمنا قال سليمان فقلت القسامة حق قضي بها رسول الله صلي الله عليه وسلم
ص حدثنا ابو نعيم نا سعيد بن عبيد عن بشير بن يسار زعم ان رجلا من الانصار
يقال له سهل ابن ابي خيثمة اخبره ان نفرا من قومه انطلقوا الي خيبر فتفرقوا
فيها ووجدوا احدهم قتيلا وقالوا للذي وجد فيهم قتلتم صاحبنا قالوا ما قتلنا ولا
علمنا قاتلا فانطلقوا الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله انطلقنا الي خيبر
فوجدنا احدنا قتيلا فقال الكبر الكبر فقال لهم تاتون بالبينة علي من قتله قالوا
ما لنا بينة قال فيحلفون قالوا لا نرضي بايمان اليهود فكره رسول الله صلي الله عليه
وسلم ان يبطل دمه فوداه مائة من ابل الصدقة ش ذكر البخاري هذا الحديث مطابقا
لما قبله في عدم القود في القسامة وان الحكم فيها مقصور علي البينة واليمين كما في حديث
الاشعث واخرجه عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي
الكوفي عن بشير بضم الباء الموحدة وفتح الشين المعجمة وسكون الياء اخر الحروف
وبالراء ابن يسار بفتح الياء اخر الحروف وتخفيف السين المهملة وبالراء المدني مولي
الانصاري قال ابن سعد كان شيخا كبيرا فقيها ادرك عامة الصحابة ووثقه يحيي بن معين
والنسائي وكناه محمد بن اسحق ابا كيسان وهو يروي عن سهل ابن ابي حثمة بفتح الحاء المهملة
وسكون الثاء المثلثة وقال الحافظ المزي هو سهل بن عبد الله ابن ابي حثمة واسمه عامر
ابن ساعدة الانصاري وكنيته ابو يحيي وقيل ابو محمد والحديث مضي في الصلح وفي الجزية
عن مسدد وفي الادب عن سليمان بن حرب واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه واخرجه
الطحاوي من اربع طرق صحاح الاول قال حدثنا يونس قال نا سفين عن يحيي بن سعيد
سمع بشير بن يسار عن سهل ابن ابي حثمة قال وجد عبد الله بن سهل قتيلا في قليب
من قلب خيبر فجاء اخوه عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصة ومحيصة ابنا مسعود
الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ليتكلم فقال النبي صلي الله عليه وسلم
الكبر الكبر فتكلم احد عميه اما حويصة واما محيصة تكلم الكبير منهما فقال يا رسول
الله انا وجدنا عبد الله بن سهل قتيلا في قليب من قلب خيبر وذكر عداوة يهود لهم
قال افتبريكم يهود بخمسين يمينا انهم لم يقتلوه قال وكيف نرضي بايمانهم وهم
مشركون قال فيقسم منكم خمسون انهم قتلوه قالوا كيف نقسم علي ما لم نره فوداه رسول
الله صلي الله عليه وسلم من عنده وانما ذكرنا هذا لانه كالشرح لحديث الباب قوله
زعم اي قال وليس في رواية ابن نمير زعم بل عنده عن سهل ابن ابي حثمة الانصاري
انه اخبره قوله ان نفرا بفتح النون والفاء وهو رهط الانسان وعشيرته وهو جمع

يقع على جماعة من الرجال خاصة ما بين الثلاثة الى العشرة ولا واحد له من لفظه وقد
بين الطحاوي هؤلاء النفر وهم عبد الرحمن بن سهل وعماه حويصه ومحيصه قوله
ووجد والقدم وهو عبد الله بن سهل قوله وقالوا للذي وجد فيهم اي للذين وجد فيهم
وهذا مثل قوله تعالى وخضتم كالذي خاضوا قوله الكبر الكبر بضم الكاف فيهما والنصب فيهما
على الاغراء وقال الكرماني الكبر بضم الكاف مصدرا وجمع الاكبر ومفرد بمعنى الاكبر يقال هو
كبرهم اي اكبرهم ويروي الكبر بكسر الكاف وفتح الباء اي كبر السن اي قدموا الاكبر سنا في الكلام
قوله ان يبطل بضم الياء من الابطال ويجوز فتحها من البطلان قوله فوداه مائة في رواية
الكشميهني بمائة بزيادة حرف الباء قوله من ابل الصدقة وزعم بعضهم انه غلط من سعيد
ابن عبيد لتصريح يحيى بن سعيد من عنده ووفق قوم بين الروايتين بانه يحتمل انه
كان اشتراه من ابل الصدقة بمال دفعه من عنده وقيل المراد بقوله من عنده اي من بيت
المال المرصد للمصالح واطلق عليه الصدقة باعتبار الانتفاع به مجانا لما في ذلك من
قطع المنازعة واصلاح ذات البين وهذا الحديث مشتمل على احكام الاول فيه مشروعية
القسامة في الدم وهو امر كان في الجاهلية فاقره رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الاسلام وتوقفت طائفة عن الحكم في القسامة روي ذلك عن سالم بن عبد الله
ابن عمر وابي قلابة وعمر بن عبد العزيز والحكم بن عتيبة وقد ذكرنا بعض ذلك
الثاني ان القوم اذا اشتركوا في معنى من معاني الدعوى وغيرها كان اولاهم ان يبدا
بالكلام اكبرهم الثالث فيه جواز الوكالة في المطالبة بالحدود الرابع فيه جواز وكالة
الحاضر لان ولي الدم فيه هو عبد الرحمن بن سهل اخو القتيل وحويصة ومحيصة
ابنا عمه الخامس فيه كيفية القسامة الواجبة فيه وقد اختلفوا فيها فقال يحيى بن
سعيد وابو الزناد وربيعة ومالك والشافعي واحمد والليث بن سعد يستحلف
المدعون بالدم فاذا حلفوا استحقوا ما ادعوا وهذا في القسامة خاصة وهو يخص
قوله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي واليمين على من انكر لما روى عمرو بن
شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البينة على المدعي
واليمين على من انكر الا في القسامة وقال البيهقي هذا الحديث مخصوص بما اخبرنا علي
ابن بشران انا علي بن محمد المصري نا عبدة بن سليمان نا مطرف بن عبد الله نا الزنجي
عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال البينة على من ادعى واليمين على من انكر الا في القسامة وقال عثمان البتي والحسن
ابن صالح وسفيان الثوري وعبد الرحمن ابن ابي ليلى وعبد الله بن شبرمة وعامر
الشعبي وابراهيم النخعي وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد رحمهم الله يبدا بايمان
المدعى عليهم فيحلفون ثم يغرمون الدية روي ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
واجابوا عن حديث عمرو بن شعيب بانه معلول من خمسة وجوه الاول ان الزنجي هو

مسلم

مسلم بن خالد شيخ الشافعي ضعيف كذا قال البيهقي نفسه في سننه في باب من زعم ان
التراوح بالجماعة افضل وقال ابن المديني ليس بشيء وقال ابو زرعة والبخاري منكر
الحديث الثاني ان ابن جريج لم يسمع من عمرو وحكاه البيهقي ايضا في سننه في باب وجوب
الفطرة على اهل البادية عن البخاري ان ابن جريج لم يسمع من عمرو الثالث ان الاحتجاج بعمرو
ابن شعيب عن ابيه عن جده يختلف فيه الرابع ان الزنجي مع ضعفه خالفه عبد الرزاق
وحجاج وقتادة فرووه عن ابن جريج عن عمرو مرسلا كذا ذكره الدارقطني في سننه
الخامس ان الزنجي اختلف عليه فيه قال الذهبي قال عثمان بن محمد بن عثمان الرازي
حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن عطاء عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال البينة على المدعي واليمين على من انكر الا في القسامة السادس من الاحكام
فيه ان القتيل اذا وجد في المحلة فالقسامة والدية على اهل المحلة وقال ابو عمر ما نعلم
شيئا من الاحكام المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاضطراب والتضاد
ما في هذه القضية فان الاثار فيها متضادة متدافعة وهي قضية واحدة وذكر ابو القاسم
التيمي في معرفة الرجال عن ابن اسحق قال سمعت عمرو بن شعيب يحلف في المسجد
الحرام والله الذي لا اله الا هو ان حديث سهل ابن ابي حثمة في القسامة ليس كما حدث
ولقد اوهم وقال ابو عمر وقد خطا جماعة من اهل الحديث حديث سعيد بن عبيد
ورموا البخاري في تخريجه وتركه رواية يحيى بن سعيد وقال الاصيلي اسنده عن
يحيى شعبة وسفيان بن عيينة وعبد الوهاب الثقفي وعيسى بن حماد وبشر بن
المفضل وهؤلاء ستة اسندوه وارسله مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير
بن يسار ولم يذكر سهيل ابن ابي حثمة وقال الاثرم الذي اذهب اليه في القسامة
حديث بشير من رواية يحيى فقد وصله عنه حفاظ وهو اصح من حديث سعيد
ابن عبيد وقال النسائي لا اعلم احدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير
وقال صاحب التوضيح قد ذكره الدارقطني من حديث حبيب ابن ابي ثابت عن بشير
مثله قلت حديث يحيى بن سعيد رواه مسلم من طرق عديدة منها ما رواه وقال
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى عن بشير بن يسار عن
سهل ابن ابي حثمة قال يحيى وحسبت قال وعن رافع بن خديج انهما قالا خرج عبد الله
ابن سهل بن زيد ومحيصة بن مسعود بن زيد حتى اذا كانا بخيبر تفرقا في بعض
ما هنالك ثم اذا محيصة يجد عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه ثم اقبل الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان اصغر
القوم فذهب عبد الرحمن ليتكلم قبل صاحبه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم
كبر الكبر في السن فصمت وتكلم صاحباه وتكلم معهما فذكروا لرسول الله صلى الله عليه
وسلم مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم اتحلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم

قالوا كيف نحلف ولم نشهد قال فتبريكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف تقبل ايمان كفار
فلما راي ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى عقله ص حدثنا قتيبة بن سعيد
نا ابو بشر اسماعيل بن ابراهيم الاسدي الحجاج ابن ابي عثمان حدثني ابو رجاء من آل
ابي قلابة حدثني ابو قلابة ان عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ابرز سريره يوما للناس
ثم اذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة قالوا نقول القسامة القود بها حق
وقد اقادت بها الخلفا قال لي ما تقول يا ابا قلابة ونصبني للناس فقلت يا امير المؤمنين
عندك رؤس الاجناد واشراف العرب ارايت لو ان خمسين منهم شهدوا على رجل محصن
بدمشق انه قد زنى ولم يروه أكنت ترجمه قال لا قلت ارايت لو ان خمسين منهم
شهدوا على رجل انه بحمص انه سرق أكنت تقطعه ولم يروه قال لا قلت فوالله ما قتل
رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا قط الا في احدى ثلاث خصال رجل قتل بجريرة
نفسه فقتل او رجل زنى بعد احصان او رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام
فقال القوم اوليس قد حدث انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع في
السرق وسمر الاعين ثم نبذهم في الشمس فقلت انا احدثكم حديث انس حدثني انس
ان نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعوه على الاسلام
فاستوخموا الارض فسقمت اجسامهم فشكوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال الا تخرجون مع راعينا في ابله فتصيبون من البانها وابوالها قالوا بلى فخرجوا فشربوا
من البانها وابوالها فصحوا فقتلوا راعي رسول الله صلى الله عليه وسلم واطردوا
النعم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فارسل في اثارهم فادركوا فجيء بهم
فامر بهم فقطعت ايديهم وارجلهم وسمر اعينهم ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا
واي شيء اشد مما صنع هولاء ارتدوا عن الاسلام وقتلوا وسرقوا فقال عنبسة
ابن سعيد والله ان سمعت كاليوم قط فقلت اترد علي حديثي يا عنبسة قال لا
ولكن جئت بالحديث على وجهه والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين
اظهرهم قلت وقد كان في هذا سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليه نفر
من الانصار فتحدثوا عنده فخرج رجل منهم بين ايديهم فقتل فخرجوا بعده فاذا هم
بصاحبهم يتشحط في الدم فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول
الله صاحبنا الذي كان يتحدث معنا فخرج بين ايدينا فاذا نحن به يتشحط في الدم فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بمن تظنون او من ترون قتله برى ان اليهود
قتلته فارسل الى اليهود فدعاهم فقال انتم قتلتم هذا قالوا لا قال اترضون نفل خمسين
من اليهود ما قتلوه فقالوا ما يبالون ان يقتلونا اجمعين ثم ينتفلون قال افتستحقون
الدية بايمان خمسين منكم قالوا ما كنا لنحلف فوداه من عنده فقلت وقد كانت هذيل
خلعوا حليفا لهم في الجاهلية فطرق اهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجل منهم

فحذفه بالسيف فقتله فجاءت هذيل فاخذوا اليماني فرفعوه الى عمر رضي الله عنه بالموسم
وقالوا قتل صاحبنا فقال انهم قد خلعوه قال يقسم خمسون من هذيل ما خلعوه قال فاقسم
منهم تسعة واربعون رجلا وقدم رجل منهم من الشام فسالوه ان يقسم فافتدى يمينه منهم
بالف درهم فادخلوا مكانه رجلا اخر فدفعه الى اخي المقتول فقرنت يده بيده قالوا فانطلقا
والخمسون الذين اقسموا حتى اذا كانوا بنخلة اخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل فانهجم
الغار على الخمسين الذين اقسموا فماتوا جميعا وافلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل
اخي المقتول فعاش حولا ثم مات قلت وقد كان عبد الملك بن مروان اقاد رجلا بالقسامة
ثم ندم ما صنع فامر بالخمسين الذين اقسموا فمحوا من الديوان وسيرهم الى الشام ش ايراد
البخاري هذا الحديث هنا ان الحلف فيه توجه اولا على المدعى عليه لا على المدعي كقصة
النفر من الانصار وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة هو اسماعيل
المشهور بابن علية اسم امه الاسدي بفتح السين منسوب الى بني اسد بن خزيمة لانه
اصله من مواليهم والحجاج بفتح الحاء المهملة وتشديد الجيم الاولى هو المعروف بالصواب
واسم ابي عثمان ميسرة وقيل سالم وكنية الحجاج ابو الصلت ويقال غير ذلك وهو بصري
وهو مولى بني كندة وابو رجاء ضد الخوف اسمه سلمان وهو مولى ابي قلابة بكسر
القاف وتخفيف اللام عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء ووقع ههنا من
آل ابي قلابة وفيه تجوز فانه منهم باعتبار الولا لا بالاصالة وقد اخرجه احمد فقال
حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا حجاج عن ابي رجاء مولى ابي قلابة وكذا عند مسلم عن
ابن ابي شيبة وعمر بن عبد العزيز هو امير المؤمنين الخليفة من الخلفاء الراشدين
قوله ابرز اي اظهر سريره وهو ما جرت عادة الخلفاء بالاختصاص بالجلوس عليه والمراد
بانه اخرجه الى ظاهر الدار لا الى الشارع وكان ذلك زمن خلافته وهو بالشام وهو قوله
ثم اذن لهم اي الناس بالدخول عنده قوله القسامة القود بها حق القسامة مبتدا القود
مبتدا ثان وحق خبره والجملة خبر المبتدا الاول ومعنى حق واجب قوله الخلفا نحو معاوية
ابن ابي سفيان وعبد الله بن الزبير وعبد الملك بن مروان لا ينقل عنهم انهم كانوا يرون
القود بالقسامة قوله يا با قلابة اصله يا ابا قلابة بالهمزة حذفت للتخفيف وابو قلابة
هو الراوي في الحديث قوله ونصبني قال الكرماني اي اجلسني خلف سريره للافتاء والاسماع
العلم وقيل معناه ابرزني لمناظرتهم او لكونه خلف السرير فامره ان يظهر وهذا
التفسير احسن ويساعده رواية ابي عوانة وابو قلابة خلف السرير قاعد
فالتفت اليه فقال ما تقول يا ابا قلابة قوله رؤس الاجناد بفتح الهمزة وسكون الجيم
جمع جند وهو في الاصل الانصار والاعوان ثم اشتهر في المقاتلة وكان عمر رضي الله
تعالى وتبارك عنه قسم الشام بعد موت ابي عبيدة ومعاذ على اربعة امراء مع كل امير
جند فكان كل من فلسطين ودمشق وحمص وقنسرين يسمى جندا باسم الجند الذين نزلوها

وقيل كان الرابع الاردن وانما افردت قنسرين بعد ذلك وكان امرا الاجناد خالد بن الوليد
ويزيد ابن ابي سفيان وشرحبيل بن حسنه وعمرو بن العاص رضي الله عنهم قوله واشراف العرب
في رواية احمد بن حرب واشرف الناس الاشراف جمع شرف يقال فلان شرف قومه اي رئيسهم
وكريمهم وذو قدر وقيمة عندهم ترفع الناس ابصارهم بالنظر اليه ويستشرفون قوله
ارايت اي اخبرني قوله بدمشق اي كاين بدمشق بكسر الدال وفتح الميم وسكون الشين المعجمة
البلد المشهور بالشام ديار الانبياء عليهم السلام قوله حمص بكسر الحاء المهملة وسكون الميم
بلد مشهور بالشام وقال الشيخ ابو الحسن القابسي لم يمثل ابو قلابة بما يشبهه لان الشهادة
طريقها غير طريق اليمين وقال والعجب من عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه على مكان من العلم
كيف لم يعارض ابا قلابة في قوله وليس ابو قلابة من فقهاء التابعين وهو عند الناس معدود
في البلد قال صاحب التوضيح ويدل على صحة مقالة الشيخ ابي الحسن في الفرق بين الشهادة واليمين
انه صلى الله عليه وسلم عرض على اوليا المقتول اليمين وعلم انهم لم يحضروا بخيبر قوله الا ان
احدثي في رواية احمد بن حرب الا باحدى قوله قتل بجريرة نفسه بفتح الجيم وهو الذنب
والجناية اي قتل نفسا بما يجر الى نفسه من الذنب او الجناية اي قتل ظلما فقتل قصاصا قوله
فقتل على صيغة المجهول ويروى فقتل على صيغة المعلوم اي قتله رسول الله صلى الله عليه
وسلم قيل هذا الحديث حجة على ابي قلابة لان اذا ثبت القسامة فقتل قصاصا ايضا
واجيب بانه ربما اجاب بانه بعد ثبوتها لا يستلزم القصاص لانتفاء الشرط قوله
او ليس الهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر لايق بالمقام قوله في السرق بفتح السين
والراء مصدر سرق سرقا وقال الكرماني السرق جمع سارق وبالكسر السرقة قوله وسمر
الاعين بالتشديد والتخفيف ومعناه كحلها بالمسامير قوله ثم نبذهم اي طرحهم قوله من
عكل بضم المهملة وسكون الكاف وهي قبيلة فان قلت قد تقدم في الطهارة من العرنيين
قلت كان بعضهم من عكل وبعضهم من العرنيين وثبت كذلك في بعض الطرق قوله ثمانية
بالنصب بدل من نفرا قوله فاستوخموا الارض اي لم توافقهم وكرهوها واصل الوخم بالخاء
المعجمة يقال وخم الطعام اذا ثقل فلم يستمرا فهو وخيم قوله فسقمت بكسر القاف قوله
اجسامهم في رواية احمد بن حرب اجسادهم قوله مع راعينا اسمه يسار ضد اليمين النوبي
بضم النون وبالباء الموحدة قوله واطردوا النعم اي ساقوا الابل قوله فادركوا على صيغة المجهول
وهذا الحديث قد مر اكثر من عشر مرات منها في كتاب الوضوء قوله قال عنبسة بفتح العين
المهملة وسكون النون وفتح الباء الموحدة ثم بالسين المهملة ابن سعيد الاعرب اخو عمرو بن
سعيد الاشدق واسم جده العاص بن سعيد بن العاص بن امية وكان عنبسة من خيار
اهل بيته وكان عبد الملك بن مروان بعد ان قتل اخاه عمرو بن سعيد يكرمه وله رواية
واخبار مع الحجاج بن يوسف ووثقه ابن معين وغيره قوله ان سمعت كاليوم قط كلمة ان
بكسر الهمزة وسكون النون بمعنى ما النافية ومفعول سمعت محذوف تقديره ما سمعت

قبل

قبل اليوم مثل ما سمعت منك اليوم قوله فقلت اترد على القائل ابو قلابة كانه فهم من كلام عنبسة
انكار ما حدث به قوله قال لا اي قال عنبسة لا ارد عليك قوله هو الشيخ اي ابو قلابة قوله
وقد كان الى قوله وراده من عنده من كلام ابي قلابة اورد فيه لانه قصة عبد الله بن سهل
المذكورة قوله في هذا قال الكرماني اي في مثل هذا سنة وهي انه يحلف المدعى عليه اولا قوله
دخل عليه الى قوله كانت هذيل بيان القصة المذكورة اي دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقتل على صيغة المجهول قوله فاذا هم كلمة اذا للمفاجاة قوله يتشحط بالشين المعجمة وبالحاء
والطاء المهملتين اي يضطرب قوله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لعله لما جاءه
كان في داخل بيته او في المسجد فخرج اليهم فاجابهم قوله او ترون بضم اوله شك من الراوي
وهو بمعنى تظنون قوله نرى بضم النون اي نظن ان اليهود قتلته هكذا اقتلته بتاء التانيث
في رواية المستملي وفي رواية غيره قتله بدون التاء قال بعضهم في رواية المستملي قتلته
بصيغة الجمع قلت هذا غلط فاحش لانه مفرد مونث ولا يصح ان يقول قتلته بالنون
بعد اللام لانه صيغة الجمع المونث قوله اترضون نفل خمسين بفتح النون وسكون
الفاء وبفتحها وهو الحلف وقال ابن الاثير يقال نفلته فنفل اي حلفته فحلف ونفل
وانتفل اذا حلف واصل النفل النفي يقال نفلت الرجل عن نسبه اي نفيت وسميت
اليمين في القسامة نفلا لان القصاص ينفي بها قوله ثم ينتفلون من باب الافتعال اي ثم
يحلفون قوله بايمان خمسين بالاضافة او الوصف وهو اولى قوله ما كنا لنحلف بكسر
اللام وبنصب الفاء اي لان نحلف قوله فقلت القايل ابو قلابة قوله وقد كانت هذيل
بضم الهاء وفتح الذال المعجمة وهي القبيلة المشهورة ينسبون الى هذيل بن مدركة بن الياس
ابن مضر وهي قصة موصولة بالسند المذكور الى ابي قلابة لكنها مرسلة لان ابا قلابة
لم يدرك عمر رضي الله عنه قوله حليفا بالحاء المهملة وبالفاء هكذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره خليعا بالخاء المعجمة وبالعين المهملة على وزن فعيل بفتح الفاء
وكسر العين والخليع يقال لرجل قال له قومه ما لنا منك ولا علينا وبالعكس وتخالع
القوم اذا نقضوا الحلف فاذا فعلوا ذلك لم يطالبوا بجنايته فكانهم خلعوا اليمين
التي كانوا لبسوها معه ومنه سمي الامير اذا عزل خليعا قوله فطرق بضم الطاء
المهملة اي هجم عليهم ليلا قوله بالبطحاء اي ببطحاء مكة وهو واديها الذي فيه حصاة
اللين في بطن المسيل والبطحاء الحصى الصغار قوله فانتبه له اي للخليع المذكور فحذفه
اي رماه بسيف فقتله قوله فاخذوا اليماني بتخفيف الياء اي الرجل اليماني قوله فرفعوه الى
عمر اي فرفعوا امره الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله بالموسم بكسر السين وهو الوقت
الذي يجتمع فيه الحاج كل سنة كانه وسم بذلك الوسم وهو مفعل منه اسم للزمان لانه معلم
لهم يقال وسمه يسمه وسما وسمة اذا اثر فيه بكي قوله قد خلعوا اي قد خلعوه قوله تسعة
وادعون نجلد فان قلت قال عمر يقسم خمسون من هذيل قلت مثل هذا الاطلاق جاير من

باب اطلاق الكل وارادة الجزء اذ المراد الخمسون نفر بينا قوله بنخلة بفتح النون وسكون
الخاء المعجمة موضع على ليلة من مكة ولا ينصرف قوله اخذتهم السماء اي المطر قوله فانهجم
الغار اي سقط قوله فما نواجيما الا انهم حلفوا كاذبين قوله فاقلت القرينان هما اخو المقتول
والرجل الذي اكمل الخمسين وهما اللذان قرنت يد احدهما بيد الاخر وقوله افلت على صيغة
المجهول اي تخلص يقال افلت ونفلت وانفلت كلها بمعنى تخلص قوله واتبعهما حجر
بتشديد التاء اي وقع عليهما بعد ان خرجا من الغار قوله قلت القائل هو ابو قلابة قوله فمحوا
بضم الميم من المحو قوله من الديوان بكسر الدال وفتحها وهو الدفتر الذي يكتب فيه اسماء الجيش
واصل العطاء واول من دون الديوان عمر رضي الله عنه وهو فارسي معرب قوله الى الشام اي
نفاهم وفي رواية احمد بن حرب من الشام وهذه اوجه لان امامة عبد الملك كانت بالشام
اللهم الا ان يقال لما نفاهم كان بالعراق لمحاربة مصعب بن الزبير فحينئذ يكونون من اهل
العراق فنفاهم الى الشام وقال القابسي عجبا لعمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كيف ابطل
حكم القسامة الثابت بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل الخلفاء الراشدين بقول
ابي قلابة وهو من جملة التابعين وسمع منه في ذلك قولا مرسلا غير مسند مع انه انقلب
عنه قصة الانصار الى قصة خيبر فركب احدهما بالاخرى لقلة حفظه وكذا سمع حكاية
مرسلة مع انها لا تعلق لها بالقسامة اذ الخلع ليس قسامة وكذا محو عبد الملك لا حجة
فيه ص باب من اطلع في بيت قوم ففقؤا عينه فلا دية له ش اي هذا باب
في بيان حكم من اطلع في بيت قوم الى اخره قوله اطلع بتشديد الطاء قوله ففقؤا عينه
اي ففقؤ القوم عين المطلع قوله فلا دية له جواب من اي فلا تثبت الدية للمطلع
قال الجوهري فقات عينه فقأ وفقأتها تفقية اذا بخقتها وقال ابن الاثير الفقو الشق
والبخص ومنه حديث موسى عليه السلام انه فقأ عين ملك الموت ص حدثنا ابو اليمان نا
حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي بكر بن انس عن انس رضي الله عنه ان رجلا اطلع من
جحر في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم فقام اليه بمشقص او بمشاقص وجعل يختله
ليطعنه ش قيل لا يطابق الحديث الترجمة لانه ليس فيه التصريح بان لا دية له واجيب
بان في بعض طرقه التصريح بذلك وقد جرت عادته بالاشارة الى ما ورد فيه من ذلك
ومر مثله كثيرا وابو اليمان الحكم بن نافع وفي بعض النسخ حدثنا ابو النعمان وهو محمد
ابن الفضل وعبيد الله ابن ابي بكر يروي عن جده انس بن مالك والحديث مضى في
الاستيذان عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله ان رجلا قال ابن بشكوال عن الحسن
ابن مغيث انه الحكم بن العاص بن امية قوله اطلع اي نظر من علو قوله من جحر
في حجر النبي صلى الله عليه وسلم قال الكرماني الجحر اولا البينة وثانيا جمع الحجرة قلت
الحجرة بالكسر الحايط والمعنى انه اطلع من حايط في بعض حجر النبي صلى الله عليه وسلم
وهو بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجرة الدار قوله بمشقص بكسر الميم وهو النصل العريض

قوله او بمشاقص شك من الراوي وهو جمع مشقص ويروى مشاقص بدون
الباء في اوله قوله يختله بالخاء المعجمة اي يستغفله ويأتيه من حيث لا يراه قوله ليطعنه
بضم العين وفتحها ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن ابن شهاب ان سهل بن سعد
الساعدي اخبره ان رجلا اطلع في جحر في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول
الله صلى الله عليه وسلم مدرى يحك بها راسه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لو اعلم ان تنتظرني لطعنت به في عينك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما
جعل الاذن من قبل البصر ش الكلام في وجه الترجمة مثل الكلام في اول الحديث السابق
والحديث مضى في باب الاستيذان ومضى الكلام فيه قوله في جحر بضم الجيم وسكون الحاء وهو الثقب
او الشق في الباب قوله في باب رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية الكشميهني
من باب رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك من جحر عنده قوله مدرى بكسر الميم وسكون
الدال المهملة وبالراء مقصورا منونا حديدة يسوى بها شعر الراس وقيل هي شبيهة بالمشط
قوله تنتظرني اي تنظرني يعني ما طعنت لاني كنت متردد بين نظرك وقوفك غير ناظر
قوله من قبل البصر بكسر القاف وفتح الباء الموحدة يعني انما شرع الاستيذان في دخول
الدار من جهة البصر لئلا يطلع على عورة اهلها وفي رواية الكشميهني من جهة النظر
ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم
صلى الله عليه وسلم لو ان امرءا اطلع عليك بغير اذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن
عليك جناح ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لم يكن عليك جناح اي حرج وعلي
ابن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز قال الكرماني والحديث مضى في باب بدء السلام
وليس فيه هذا وقال صاحب التوضيح وقد سلف في باب من اخذ حقه او اقتص دون السلطان
وليس كذلك ايضا وانما الذي سلف فيه عن انس بن مالك وذكره المزي في الاطراف عن
البخاري في كتاب الديات ولم يذكر شيئا غيره قوله فخذفته بالخاء والذال المعجمتين اي
رميته قيد بالحصاة لانه لو رماه بحجر ثقيل او سهم مثلا تعلق به القصاص ومن وجه
للشافعية لا ضمان مطلقا ولو لم يندفع الا به الا جاز قوله جناح اي حرج كما ذكرناه وعند
مسلم في هذا الوجه ما كان عليك من جناح واستدل به على جواز رمي من يتجسس
ولو لم يندفع بالشيء الخفيف جاز بالثقيل وانه ان اصيبت نفسه او بعضه فهو
هدر وذهب المالكية الى القصاص واعتلوا بان المعصية لا تدفع بالمعصية
ورد بان الماذون فيه اذا ثبت الاذن لا تسمى معصية وهل يشترط الانذار قبل
الرمي فيه وجهان للشافعية قيل يشترط كدفع الصائل واصحهما لا ص
باب العاقلة ش اي هذا باب في بيان العاقلة وهو جمع عاقل وهو دافع الدية
وسميت الدية عقلا تسمية بالمصدر لان الابل كانت تُعْقَلُ بِفِنَاءِ وَلِيِّ القتيل

ثم كثر الاستعمال حتي اطلق العقل علي الدية ولو لم يكن ابلا وقيل اشتقاقها من عقل يعقل
اذا تحمل معناه انه تحمل الدية عن القاتل وقيل من عقل يعقل اذا منع ودفع ودفع يدفع
وذلك انه كان في الجاهلية كل من قتل التجاء الي قومه لا يطلب ليقتل فيمنعون منه القتل تسمي
عاقلة اي مانعة وقال ابن فارس عقلت القتيل اي اعطيت ديته وعقلت عنه اذا التزمت
ديته فاديتها عنه والعاقلة اهل الديوان وهم اهل الرايات وهم الجيش الذين كتبت اساميهم
في الديوان وعند مالك والشافعي واحمد هم اهل العشيرة وهي العصبات وعن بعض الشافعية
عاقلة الرجل من قتل اسرهم عصبته وقال الكرماني العاقلة اولياء النكاح وقال اصحابنا
وان لم يكن القاتل من اهل الديوان فعاقلته اهل حرفته وان لم يكن فاهل حلفه ص حدثنا
صدقة بن الفضل اخبرنا ابن عيينة قال مطرف سمعت الشعبي قال سمعت ابا جحيفة
قال سالت عليا رضي الله عنه هل عندكم شي ما ليس في القران فقال ما ليس عند الناس فقال
والذي فلق الحبة وبرا النسمة ما عندنا الا ما في القران الا فهما يعطي رجل في كتاب
وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك الاسير وان لا يقتل مسلم
بكافر ش مطابقته للترجمة في قوله العقل وهو الدية وابن عيينة سفيان
ومطرف بوزن اسم الفاعل من التطريف بالطاء المهملة ابن طريف بالطاء المهملة ايضا والشعبي
هو عامر بن شراحيل وابو جحيفة بضم الجيم وفتح الحاء المهملة وبالفاء اسمه وهب بن عبد الله
السوائي والحديث مضي في كتاب العلم في باب كتابة العلم فانه اخرجه هناك عن محمد بن سلام
عن وكيع عن سفيان عن مطرف الي اخره قوله قال مطرف كذا في رواية ابي ذر وفي رواية
الباقين حدثنا مطرف وكذا هو في رواية الحميدي عن ابن عيينة قوله ليس في القران اي
مما كتبتموه من النبي صلي الله عليه وسلم سوا حفظتموه اولا وليس المراد تعميم كل مكتوب او منثور
لكثرة الثابت عن علي رضي الله عنه من مرويه عن النبي صلي الله عليه وسلم مما ليس في الصحيفة
المذكورة قوله فلق الحبة اي شقها قوله وبرا النسمة اي خلق الانسان قوله الا فهما استثناء
منقطع اي لكن الفهم الذي اعطيه الرجل وقيل حرف العطف مقدر اي وفهم وقد مر في كتاب
العلم انه قال لا الا كتاب الله او فهم اعطيه رجل مسلم او ما في هذه الصحيفة والفهم
بالسكون والحركة وهو ما يفهم من فحو كلامه ويستدرك من باطن معانيه التي هي
غير الظاهر من نصه ويدخل فيه جميع وجوه القياس قال الخطابي قوله يعطي
رجل بضم اليا علي صيغة المجهول قوله في كتابه اي في كتاب الله عز وجل قوله قلت
القائل هو ابو جحيفة قوله العقل اي الدية اي احكام الدية قوله وفكاك الاسير بالكسر
والفتح قال الكرماني مر في كتاب الحج في باب حرم المدينة ان فيها ايضا المدينة حرم
من عير اي كذا الحديث واجاب بان عدم التعرض ليس تعرضا للعدم فلا منافاة قوله
وان لا يقتل المسلم بكافر احتج به عمر بن عبد العزيز والاوزاعي والثوري وشبرمة
ومالك والشافعي واحمد واسحق وابو ثور علي ان المسلم لا يقتل بالكافر واليه ذهب

اهل

اهل الظاهر وقال ابن حزم في المحلي وان قتل مسلم عاقل بالغ ذميا او مستامنا عمدا
او خطاء فلا قود عليه ولا دية ولا كفارة لكن يودب في العمد خاصة ويسجن حتي يتوب
كفا الضرورة وقال الشعبي وابراهيم النخعي ومحمد ابن ابي ليلي وعثمان البتي وابو حنيفة
وابو يوسف ومحمد وزفر فيما ذكره الرازي يقتل المسلم بالكافر وروي عن عمر بن
الخطاب وعبد الله بن مسعود واجابوا عن ذلك بان المراد لا يقتل مومن بكافر حربي ذي
عهد وقد بسطنا الكلام فيه في شرحنا لمعاني الاثار للطحاوي فليراجع اليه ص باب
جنين المراة ش اي هذا باب في بيان حكم جنين المراة والجنين علي وزن فعيل حمل المراة
ما دام في بطنها سمي بذلك لاستتاره فان خرج حيا فهو ولد وان خرج ميتا فهو سقط سواء
كان ذكرا او انثي ما لم يستهل صارخا ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك ح وحدثنا اسمعيل
نا مالك عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه ان امراتين
من هذيل رمت احداهما الاخري فطرحت جنينها فقضي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فيها بغرة عبد او امة ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن مالك بن شيخين احدهما
عن عبد الله بن يوسف عنه والاخر عن اسماعيل ابن ابي اويس عنه وسقطت رواية اسماعيل
هنا لابي ذر ومضي الحديث في الطب عن قتيبة عن مالك واخرجه مسلم عن يحيي بن يحيي
عن مالك واخرجه النسائي عن ابي الطاهر عن مالك قوله ان امراتين هما كانتا ضرتين
تحت حمل بن مالك بن النابغة الهذلي من هذيل بن مدركة بن الياس بن مضر نزل
البصرة ذكره مسلم في تسمية من روي عن النبي صلي الله عليه وسلم قلت حمل بفتح الحاء
المهملة والميم ويقال حملة قوله رمت احداهما الاخري وفي رواية يونس وعبد الرحمن
ابن خالد فرمت احداهما الاخري بحجر وزاد عبد الرحمن فاصاب بطنها وهي حامل وروي
ابو داود من طريق حمل بن مالك فضربت احداهما الاخري بمسطح وعند مسلم من
طريق عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبة قال ضربت امراة ضرتها بعمود فسطاط
وهي حبلي فقتلتها وفي رواية ابي داود من حديث بريدة ان امراة حذفت اخري
فطرحت جنينها في رواية عبد الرحمن بن خالد فقتلت ولدها في بطنها وفي رواية
يونس فقتلتها قوله غرة بضم الغين المعجمة وتشديد الرا وقال ابن الاثير الغرة العبد
نفسه او الامة واصل الغرة البياض الذي يكون في وجه الفرس وكان ابو عمرو بن
العلاء يقول الغرة عبد ابيض او امة بيضا وسمي غرة لبياضه فلا يقبل في الدية
عبد اسود ولا جارية سودا وليس ذلك شرطا عند الفقها وانما الغرة عندهم
ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والاما قوله عبد او امة قال الاسماعيلي
قراه العامة بالاضافة يعني باضافة الغرة الي العبد وغيرهم بالتنوين قلت علي هذا
الوجه يكون العبد بدلا من الغرة وحكي القاضي عياض الاختلاف وقال التنوين اوجه لانه
بيان للغرة ما هي وقال الباجي يحتمل ان يكون او شكا من الراوي في تلك الواقعة المخصوصة

ويحتمل ان يكون للتنويع وهو الاظهر وقيل المرفوع من الحديث قوله بغرة واما قوله عبدا وامة فمن
الراوي وقال ابن الاثير وقد جاء في بعض الروايات في هذا الحديث بغرة عبد او امة او فرس او بغل
وقيل ان الفرس والبغل غلط من الراوي ثم ان الغرة انما تجب في الجنين اذا سقط ميتا وان سقط حيا
ففيها الدية كاملة ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا وهيب نا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة
عن عمر رضي الله عنه انه استشارهم في املاص المراة فقال المغيرة قضي النبي صلي الله عليه وسلم
بالغرة عبد او امة فشهد محمد بن سلمة انه شهد النبي صلي الله عليه وسلم قضي به ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب هو بن خالد وهشام هو بن عروة يروي عن ابيه عروة
ابن الزبير والحديث اخرجه ابو داود في الديات ايضا عن موسي بن اسماعيل عن وهيب قوله
استشارهم اي استشار الصحابة رضي الله عنهم وفي رواية مسلم عن هشام عن ابيه عن
المسور بن مخرمة استشار الناس قوله في املاص المراة بكسر الهمزة وهو القاء المراة
ولدها ميتا وسيجي في الاعتصام من طريق ابي معاوية عن هشام عن ابيه عن المغيرة
سال عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن املاص المراة وهي التي يضرب بطنها فتلقي
جنينها فقال ايكم سمع من النبي صلي الله عليه وسلم فيه شيا قوله فقال المغيرة فيه
تجريد لان السياق يقتضي ان يقول فقلت قوله فشهد محمد بن مسلمة بفتح الميم واللام الخزرجي
البدري الكبير القدر مات سنة ثلاث واربعين قوله انه شهد النبي صلي الله عليه وسلم
اي حضره وفي الحديث الذي ياتي قال ائت من شهد معك اي قال صلي الله عليه وسلم
للمغيرة بن شعبة ائت من شهد معك قيل خبر الواحد حجة تحت قبوله فلم طلب الشاهد
واجيب للتثبت والتاكيد ومع هذا شهادته لم تخرج عن خبر الواحد ص حدثنا عبيد الله
ابن موسي عن هشام عن ابيه ان عمر رضي الله عنه نَشَدَ الناسَ من سمع النبيَّ صلي الله
عليه وسلم قضي في السقط فقال المغيرة انا سمعته قضي فيه بغرة عبد او امة قال
ائت من يشهد معك علي هذا فقال محمد بن مسلمة انا اشهد علي النبي صلي الله عليه وسلم
بمثل هذا ش هذا طريق اخر في الحديث المذكور وهذا في حكم الثلاثيات لان هشاما تابعي
قوله عن ابيه عن عمر هذا صورته الارسال لان عروة لم يسمع عمر لكن تبين من الرواية
السابقة واللاحقة ان عروة حمله عن المغيرة عن عمر وان لم يصرح به في هذه الرواية
قوله فقال المغيرة كذا في رواية ابي ذر بالفاء وفي رواية غيره بالواو قوله ائت من يشهد
كذا بصيغة الامر من الاتيان ووقع في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني انت بالف ممدودة ثم
نون ساكنة ثم تاء مثناة من فوق بصيغة استفهام المخاطب علي ارادة الاستثبات اي ابت تشهد
ثم استفهمه ثانيا مَنْ يشهد معك قوله بمثل هذا اي بمثل ما شهد المغيرة ص حدثني محمد
ابن عبد الله نا محمد بن سابق نا زايدة نا هشام عن عروة عن ابيه انه سمع المغيرة بن شعبة
يحدث عن عمر انه استشارهم في املاص المراة مثله ش هذا طريق اخر اخرجه عن محمد
ابن عبد الله هو محمد بن يحيي بن عبد الله بن يحيي الذهلي عن محمد بن سابق الفارسي

البغدادي روي عنه البخاري بدون واسطة في باب الوصايا فقط وهو يروي عن زايدة من الزيادة
ابن قدامة بضم القاف الثقفي الي اخره قوله مثله اي مثل الحديث المذكور وهو رواية وهيب المذكور
ص باب جنين المراة وان العقل علي الوالد وعصبة الوالد لا علي الولد ش اي هذا باب
في بيان حكم جنين المراة وفي بيان ان العقل اي الدية اي دية المراة المقتولة علي الوالد اي علي والد
القاتلة وعلي عصبته وذكر لفظ الوالد اشارة الي ما ورد في بعض طرق القصة قوله لا علي الولد
قال ابن بطال يريد ان ولد المراة اذا لم يكن من عصبتها لا يعقل عنها لان العقل علي العصبة
دون ذوي الارحام ولذلك لا يعقل الاخوة من الام قال ومقتضي الخبر ان من يرثها لا يعقل
عنها اذا لم يكن من عصبتها ثم قال قال ابن المنذر وهذا قول مالك والشافعي واحمد وابي ثور
وكل من احفظ عنهم ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قضي في جنين المراة من بني لحيان بغرة عبد
او امة ثم ان المراة التي قضي عليها بالغرة توفيت فقضي رسول الله صلي الله عليه وسلم ان
ميراثها لبنيها وزوجها وان العقل علي عصبتها ش قيل لا مطابقة بين الترجمة والحديث
لانه ليس فيه ايجاب العقل علي الوالد واجيب بان لفظ الوالد قد ورد في بعض طرق
الحديث وعادته انه يترجم بمثل هذا واخرجه عن عبد الله بن يوسف عن الليث بن
سعد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري الي اخره وقد مضي في الفرايض عن
قتيبة ومضي الكلام فيه قوله من بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة
وتخفيف الياء اخر الحروف وهم بطن من هذيل فلا منافاة بينه وبين قوله فيما تقدم
انها من هذيل قوله بغرة عبد او امة بالاضافة او الوصف كما ذكرناه عن قريب واختلفوا
ان يكون هذه الغرة تذكر ابن حبيب ان مالكا اختلف قوله فيه فمرة قال انها للامة
وهو قول الليث ومرة قال انها بين الابوين الثلثان للاب والثلث للام وهو قول
ابي حنيفة والشافعي قوله وان العقل اي الدية اي وقضي ان عقل المراة التي توفيت
علي عصبتها وهي التي قضي عليها بالغرة وهي المتوفات حتف انفها ص حدثنا احمد
ابن صالح نا ابن وهب حدثنا يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب وابي سلمة
ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال اقتتلت امراتان من هذيل فرمت احديهما الاخري بحجر فقتلتها
وما في بطنها فاختصموا الي النبي صلي الله عليه وسلم فقضي ان دية جنينها غرة عبد او وليدة
وقضي دية المراة علي عاقلتها ش هذا وجه اخر في حديث ابي هريرة المذكور اخرجه عن
احمد بن صالح ابي جعفر المصري عن عبد الله بن وهب المصري عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الي اخره قوله وما في
بطنها اي قتلت ما في بطنها بطن المراة وهو الجنين قوله غرة بالرفع لانه خبر ان اسمها
قوله دية جنينها قوله علي عاقلتها هي عصبتها ص باب من استعان عبدا او صبيا
ش اي هذا باب في بيان من استعان من الاستعانة وهي طلب العون هكذا في رواية

الاكثرين استعان بالنون وفي رواية النسفي والاسماعيلي استعار بالراء من الاستعارة
وهي طلب العارية ووجه ذكر هذا الباب في كتاب الديات هو انه اذا هلك العبد في الاستعمال
تجب الدية واختلفوا في دية الصبي وفي التوضيح ان استعان حرا بالغا متطوعا او بالاجارة
واصابه شئ فلا ضمان عليه عند الجميع ان كان ذلك العمل لا غرر فيه وانما يضمن من جنى
او تعدي واختلف اذا استعمل عبدا بالغا في شئ فعطب فقال ابن القاسم ان استعمل عبدا
في بئر يحفرها ولم يؤذن له في الاجارة فهو ضامن ان عطب وكذلك اذا بعثه الي سفر
بكتاب وروي ابن وهب عن مالك لا ضمان عليه سواء اذن له سيده في الاجارة او لم يأذن
له مما اصاب الا ان يستعمله في غرر كبير لانه لم يؤذن له فيه ص ويذكر ان ام سلمة بعثت
الي معلم الكتاب ابعث الي غلمانا ينفشون صوفا ولا تبعث الي حرا ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وام سلمة زوج النبي صلي الله عليه وسلم واسمها هند قوله معلم الكتاب في رواية النسفي
معلم كتاب بضم الكاف وتشديد التاء قال الجوهري الكتاب الكتبة والكتاب ايضا والمكتب
واحد والجمع الكتاتيب والمكاتب قوله ينفشون بالفاء من نفشت القطن او الصوف انفشه
نفشا وعهن منفوش قوله ولا تبعث بكسر الهمزة وتشديد الياء كذا في رواية الجمهور وذكره
ابن بطال بلفظ الا التي هي حرف الاستثناء وشرحه علي ذلك وهذا عكس معني رواية الجمهور
واشتراط ام سلمة ان لا يرسل اليها حرا لان الجمهور قالوا بان من استعان صبيا حرا
لم يبلغ او عبدا بغير اذن مولاه فهلكا في ذلك العمل فهو ضامن لقيمة العبد ولدية
الصبي الحر علي عاقلته وقال الداودي يحتمل فعل ام سلمة لانها امهم وقال الكرماني
ولعل غرضها من منع بعث الحر اكرام الحر وايصال العرض لانه علي تقدير هلاكه في ذلك
العمل لا يضمنه بخلاف العبد فان الضمان عليها لو هلك وهذا التعليق رواه وكيع
ابن الجراح عن معمر عن ابن المنكدر عن ام سلمة وهو منقطع لان محمد بن المنكدر
لم يسمع من ام سلمة فلذلك ذكره البخاري بصيغة التمريض ص حدثنا عمرو بن
زرارة اخبرنا اسماعيل بن ابراهيم عن عبد العزيز عن انس قال لما قدم النبي صلي الله
عليه وسلم المدينة اخذ ابو طلحة بيدي فانطلق بي الي رسول الله صلي الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله ان انسا غلام كيس فليخدمك قال فخدمته في الحضر
والسفر فوالله ما قال لشئ صنعته لم صنعت هذا هكذا ولا لشئ لم اصنعه لم لم تصنع هذا
هكذا ش مطابقته للترجمة من حيث ان الخدمة مستلزمة للاستعانة فيطابق
الجزء الاخير من الترجمة وعمرو بن زرارة بضم الزاي وخفة الراء الاولي النيسابوري
واسماعيل بن ابراهيم هو ابن علية وعبد العزيز هو ابن صهيب والحديث مضي في الوصايا
عن يعقوب بن ابراهيم ومضي الكلام فيه قوله حدثنا عمرو وفي بعض النسخ حدثني
بالافراد قوله اخذ ابو طلحة هو زيد بن سهل الانصاري زوج ام سلمة رضي الله عنهما
قوله كيس بفتح الكاف وتشديد الياء اخر الحروف المكسورة بالسين المهملة اي ظريف وقيل

اي

اي عاقل والكيس خلاف الاحمق قوله فليخدمك بضم الميم وفيه حسن خلق النبي صلي الله
عليه وسلم وانه ما اعترض عليه لا في فعل ولا في ترك ص باب المعدن جبار
والبئر جبار ش اي هذا باب يذكر فيه المعدن جبار بضم الجيم وتخفيف الباء الموحدة اي هدر
لا شئ فيه ومعني المعدن جبار هو ان يحفر معدن في موات او في ملكه فيهلك فيه
الاجير او غيره ممن يمر به ولا ضمان عليه في ذلك وقال الترمذي المعدن جبار اذا احتفر
الرجل معدنا فوقع فيها انسان فلا غرم عليه ذكره في تفسير حديث الباب قوله
والبئر جبار يعني اذا احتفر بئرا للسبيل في ملكه او موات فوقع فيها انسان فلا غرم
علي صاحبها ويقال المراد بالبئر في الحديث هنا العادية القديمة التي لا يعلم لها
مالك يكون في البادية فيقع فيها انسان او دابة فلا شئ في ذلك علي احد ص حدثنا
عبد الله بن يوسف نا الليث حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وابي سلمة بن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن
جبار وفي الركاز الخمس ش مطابقته للترجمة من حيث ان الترجمة بعض الحديث وهذا
الحديث اخرجه بقية الائمة الستة مسلم عن يحيي بن يحيي وغيره وابو داود عن مسدد
والترمذي عن احمد بن منيع عن ابي بكر ابن ابي شيبة ببعضه وعن هشام بن عمار
ومحمد بن ميمون بتمامه وكلهم قالوا فيه عن سعيد بن المسيب وابي سلمة وهكذا
قال الامام مالك ابن انس وخالفهم يونس بن يزيد فرواه عن الزهري عن سعيد بن المسيب
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة كلاهما عن ابي هريرة رواه كذلك مسلم والنسائي
وقول الليث ومالك اصح ويجوز ان يكون ابن شهاب الزهري سمعه من الثلاثة جميعا
قوله العجماء مبتدا وجرحها بدل منه وخبره قوله هدر والجرح هنا بفتح الجيم مصدر
والجرح بالضم اسم قال القاضي انما عبر بالجرح لانه الاغلب او هو مثال منه علي ما عداه
واما الرواية التي لم يذكر فيها لفظ الجرح فمعناه اتلاف العجماء باي وجه كان بجرح
او غيره جبار اي هدر لا شئ فيه والعجماء تانيث الاعجم وهي البهيمة وقال الترمذي
فسر بعض اهل العلم قالوا العجماء الدابة المنفلتة من صاحبها فما اصاب في انفلاتها
فلا غرم علي صاحبها انتهي واحتج به ابو حنيفة رضي الله عنه علي انه لا ضمان فيما
اتلفته البهائم مطلقا سواء فيه الجرح وغيره وسواء فيه الليل والنهار وسواء كان
معها احد او لا الا ان يحملها الذي معها علي الاتلاف او يقصده فحينئذ يضمن لوجود
التعدي منه وهو قول داود واهل الظاهر وقال مالك والشافعي واحمد ان كان
معها احد من مالك او مستاجر او مستعير او مودع او وكيل او غاصب او غيرهم
وجب عليه ضمان ما اتلفته وحملوا الحديث علي ما اذا لم يكن معها احد فاتلفت شيئا
بالنهار او انفلتت بالليل بغير تفريط من مالكها فاتلفت شيئا وليس معها احد
واجاب اصحاب ابي حنيفة بان الحديث مطلق عام فوجب العمل بعمومه واما التعدي

فخارج عند قوله واليه جبار قد مر تفسيره انفا وفي رواية مسلم والبئر جرحها جبار
والمراد بجرحها ما يحصل للواقع فيها من الجراحة وقال ابن العربي اتفقت الروايات
المشهورة على التلفظ بالبئر وجاءت رواية شاذة بلفظ النار جبار بنون والف ساكنة
قبل الراء ومعناه عندهم ان من استوقد نارا مما يجوز له فتعدت حتى اتلفت شيئا فلا غرم
عليه قال وقال بعضهم صحفها بعضهم لان اهل اليمن يكتبون النار بالياء لا بالالف وظن
بعضهم البئر بالباء الموحدة النار بالنون فرواها كذلك قوله والمعدن جبار قد مر
تفسيره قوله وفي الركاز الخمس بكسر الراء وهو ما وجد من دفن الجاهلية مما تجب فيه
الزكاة من ذهب او فضة مقدار ما تجب فيه الزكاة وهو النصاب فانه يجب فيه الخمس
على سبيل الزكاة الواجبة كذا قال شيخنا في شرح الترمذي ثم قال هذا عند جمهور العلماء
وهو قول مالك والشافعي واحمد وفيه حجة على ابي حنيفة وغيره من العراقيين حيث
قالوا الركاز هو المعدن وجعلوهما لفظين مترادفين وقد عطف الشارع احدهما على الاخر
وذكر لهذا حكما غير الحكم الذي ذكره في الاول انتهى قلت المعدن هو الركاز فلما اراد ان يذكر
له حكما اخر ذكره بالاسم الاخر وهو الركاز ولو قال وفيه الخمس بدون ان يقول وفي
الركاز الخمس لحصل الالتباس باحتمال عود الضمير الى البئر وقد اورد ابو عمر في التمهيد
عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال صلى الله عليه وسلم في كنز وجده
رجل ان كنت وجدته في قرية مسكونة او في سبيل ميتا فعرفه وان كنت وجدته
في خربة جاهلية او في قرية غير مسكونة او في غير سبيل ميتا ففيه وفي الركاز
الخمس وقال القاضي عياض وعطف الركاز على الكنز دليل على ان الركاز غير الكنز وانه
المعدن كما يقوله اهل العراق فهو حجة لمخالف الشافعي وقال الخطابي الركاز وجهان
فالمال الذي يوجد مدفونا لا يعلم له مالك ركاز وعروق الذهب والفضة
ركاز قلت وعن هذا قال صاحب الهداية الركاز يطلق على المعدن وعلى المال المدفون
وقال ابو عبيد الهروي اختلف في تفسير الركاز اهل العراق واهل الحجاز فقال اهل
العراق هي المعادن وقال اهل الحجاز هي كنوز اهل الجاهلية وكل يحتمل في اللغة واصل فيه
قولهم رَكَزَ في الارض اذا ثبت اصله

ص **باب** العجماء جبار ش اي هذا باب
يذكر فيه العجماء جبار وانما اعاد ذكره هنا بترجمة اخرى لما فيها من التفاريع الى ابدة
عن البئر والمعدن ص وقال ابن سيرين كانوا لا يضمنون من النفحة ويضمنون من
رد العنان ش اي قال محمد بن سيرين كانوا اي العلماء من الصحابة او التابعين لا يضمنون
بالتشديد من التضمين من النفحة بفتح النون وسكون الفاء وبالحاء المهملة وهي الضربة
بالرجل يقال نفحت الدابة اذا ضربت برجلها ويضمنون من رد العنان بكسر العين
المهملة وتخفيف النون وهو ما يوضع في فم الدابة ليصرفها الراكب لما يختار وذلك
كان في الاول لا يمكنه التحفظ بخلاف الثاني وهذا التعليق وصله سعيد بن منصور

عن

عن هشيم نا ابن عون عن محمد بن سيرين ص وقال حماد لا تضمن النفحة الا ان ينخس
انسان الدابة ش اي قال حماد ابن ابي سليمان الاشعري واسم ابي سليمان مسلم قوله لا يضمن على
صيغة المجهول والنفحة مرفوع به لانه مفعول قام مقام الفاعل قوله الا ان ينخس بضم الخاء
المعجمة وفتحها وكسرها من النخس وهو غرز مؤخر الدابة او جنبها بعود ونحوه ص وقال
شريح لا يضمن ما عاقبت ان يضربها فيضرب برجلها ش اي قال شريح بن حارث الكندي القاضي
المشهور قوله ما عاقبت يروى بالتذكير والتانيث فالمعنى على التذكير لا يضمن صاحب الدابة
ما دام في معاقبتها بالضرب وهي ايضا تضرب برجلها على سبيل المعاقبة اي المكافاة منها
واما على معنى التانيث فقوله لا تضمن اي الدابة باسناد الضمان اليها مجاز او المراد ضاربها
قوله ان يضربها قال الكرماني ان يضربها فتضرب برجلها اما مجرور بجار مقدر اي
بان يضربها او مرفوع خبر مبتدا محذوف اي وهو ان يضربها وفي قول شريح هذا
ثلاثة قال من يفسرها كما ينبغي واثره هذا وصله ابن ابي شيبة من طريق محمد بن
سيرين عن شريح قال يضمن السائق والراكب ولا تضمن الدابة اذا عاقبت قلت وما
عاقبت قال اذا ضربها رجل فاصابته ص وقال الحكم وحماد اذا ساق المكاري حمارا
عليه امراة فتخر لا شيء عليه ش الحكم بفتحتين هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار
وحماد هو ابن ابي سليمان قوله فتخر بالخاء المعجمة اي تسقط لا شيء عليه اي على المكاري
اي لا ضمان ص وقال الشعبي اذا ساق دابة فاتعبها فهو ضامن لما اصابت وان كان
خلفها مترسلا لم يضمن ش الشعبي هو عامر بن شراحيل الكوفي ونسبته الى شعب
همدان ادرك غير واحد من الصحابة ومات اول سنة ست ومائة وهو ابن سبع
وسبعين سنة قوله فاتعبها من الاتعاب ويروى فاتبعها من الاتباع قوله خلفها
اي وراءها ويروى خلفها بتشديد اللام بماضي التفعيل قوله مترسلا نصب على انه
خبر كان اي متسهلا في السير موقوفا بها لا يسرقها ولا يبعثها لم يضمن شيئا مما اصابته
ووصله ابن ابي شيبة من طريق اسماعيل بن سالم عن عامر الشعبي فذكره ص
حدثنا مسلم نا شعبة عن محمد بن زياد عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال العجماء عقلها جبار والبئر جبار والمعدن جبار وفي الركاز الخمس ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ومسلم هو ابن ابراهيم الازدي القصاب البصري ومحمد بن زياد
من الزيادة بتخفيف الياء الجمحي بضم الجيم البصري والحديث اخرجه مسلم في الحدود عن
عبيد الله بن معاذ عن ابيه وعن ابن بشار عن شعبة قوله عقلها اي ديتها
قيل جرحها هدر لا ديتها واجيب بانهما متلازمان اذ معناه لا دية لها ص

باب من قتل ذميا بغير جرم ش اي هذا باب في بيان اثم من قتل ذميا بغير
موجب شرعي لقتله ص حدثنا قيس بن حفص نا عبد الواحد نا الحسن نا مجاهد
عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل نفسا معاهدا لم يرح رائحة

رايحة الجنة وان ريحها يوجد من مسيرة اربعين عاما ش مطابقته للترجمة غير ظاهرة
لان الترجمة بالذمي وهو كتابي عقد معه عقد الجزية واجاب الكرماني بان المعاهد ايضا ذمي
باعتبار ان له ذمة المسلمين وفي عهدهم والذمي اعم من ذلك وقيس بن حفص ابو محمد الدارمي
البصري وهو من افراد البخاري مات سنة تسع وعشرين ومايتين وعبد الواحد هو بن زياد
والحسن هو بن عمرو الفقيمي بضم الفاء وفتح القاف والحديث مضي في الجزية عن قيس ايضا
واخرجه ابن ماجه في الديات عن ابي كريب قوله معاهدا ويروي معاهدة وهو الظاهر
لان التانيث باعتبار النفس والاول باعتبار الشخص ويجوز فتح الهاء وكسرها والمراد به من
له عهد بالمسلمين سواء كان بعقد جزية او هدنة من السلطان او امان من مسلم قوله لم يرح
بفتح الراء وكسرها اي لم يجد رايحة الجنة ولم يشمها وزعم ابو عبيد انه يقال يرح ويرح
اي بالضم من ارحت وعبد الله الهروي اوي بثلاثة اوجه يرح يرح يرح وقال الجوهري
راح الشي يراحه ويريحه اي وجد ريحه وقال الكرماني المومن لا يخلد في النار واجاب
بانه لم يجد اول ما يجدها ساير المسلمين الذين لم يعترفوا الكباير او هو وعيد
تغليظا ويقال ليس علي الحتم والالزام وانما هذا لمن اراد الله عز وجل انفاذ الوعيد
عليه قوله يوجد علي صيغة المجهول ويروي ليوجد باللام المفتوحة والاول رواية
الكشميهني قوله اربعين عاما كذا وقع في رواية الجميع ووقع في رواية عمرو بن
عبد الغفار عن الحسن بن عمرو سبعين عاما هذا في رواية الاسماعيلي ومثله في
حديث ابي هريرة عند الترمذي من طريق محمد بن عجلان عن ابيه عنه ولفظه وان
ريحه ليوجد من مسيرة خريف وفي الاوسط للطبراني من طريق محمد بن سيرين
عن ابي هريرة بلفظ من مسيرة ماية عام وللطبراني عن ابي بكرة خمسماية عام وفي
حديث لجابر ذكره صاحب الفردوس ان ريح الجنة يدرك من مسيرة الف عام وهذا
اختلاف شديد وتكلم الشراح في هذا كلاما كثيرا غالبه بالتعسف وقال شيخنا زين الدين
في شرح الترمذي ان الجمع بين هذه الروايات باختلاف الاشخاص بتفاوت منازلهم
ودرجاتهم وقال الكرماني يحتمل ان لا يكون العدد بخصوصه مقصودا بل المقصود
المبالغة والتكثير ص باب لا يقتل المسلم بالكافر ش اي هذا باب يذكر فيه
لا يقتل المسلم بمقابلة الكافر ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا مطرف ان عامرا حدثه
عن ابي جحيفة قال قلت لعلي رضي الله عنه هل عندكم شي ما ليس في القران وقال ابن عيينة
مرة ما ليس عند الناس فقال والذي فلق الحبة وبرا النسمة ما عندنا الا ما في القران
الا فهما يعطي رجل في كتابه وما في الصحيفة قلت وما في الصحيفة قال العقل وفكاك
الاسير وان لا يقتل مسلم بكافر ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد
ابن عبد الله بن يونس الكوفي وزهير هو بن معاوية الكوفي ومطرف بتشديد الراء المكسورة
ابن طريف علي وزن كريم الكوفي وعامر هو بن شراحيل الشعبي وابو جحيفة بضم الجيم

وفتح

وفتح الحاء المهملة وهب بن عبد الله السوائي والحديث مضي عن قريب في باب العاقلة فانه اخرجه
هناك عن صدقة بن الفضل عن سفيان بن عيينة عن مطرف الي اخره وقد وقع في بعض النسخ هنا
حدثنا صدقة بن الفضل الي اخره بعد قوله حدثنا احمد بن يونس قيل الصواب ان طريق
احمد بن يونس تقدم في الجزية قلت وقد تقدم في باب العاقلة كما ذكرنا الان عن صدقة
ابن الفضل وتقدم في كتاب العلم عن محمد بن سلام قوله وقال ابن عيينة هو سفيان
ابن عيينة وفي بعض النسخ قال احمد عن سفيان بن عيينة اي قال احمد بن يونس الراوي
عن سفيان بالسند المذكور وقد مضي الكلام فيه غير مرة ص باب
اذا لطم المسلم يهوديا عند الغضب ش اي هذا باب في بيان ما اذا لطم المسلم يهوديا عند
الغضب ماذا يكون حكمه ولم يذكره ولكن تقديره لم يجب عليه شي لانه لم يذكر في
حديث الباب القصاص فلو كان فيه قصاص لبينه وهو قول جماعة الفقهاء وفي التوضيح
وهذه المسالة اجماعية لان الكوفيين لا يرون القصاص في اللطمة ولا الادب الا ان يجرحه
ففيه الارش ص رواه ابو هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي روي
ابو هريرة حديث لطم المسلم اليهودي عن النبي صلي الله عليه وسلم وقد تقدم موصولا
في قصة موسي في احاديث الانبياء عليهم السلام ومضي شرحه هناك ص حدثنا ابو نعيم
نا سفين عن عمرو بن يحيي عن ابيه عن ابي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال لا تخيروا بين الانبياء ش المطابقة بين الترجمة وبين هذا الحديث في تمامه
فانه اخرجه مختصرا وتمامه جاء رجل من اليهود فقال يا ابا القاسم ضرب وجهي رجل
من اصحابك الحديث قال لا تخيروا بين الانبياء ويجي ايضا في الحديث الذي يليه وكذا
اخرجه ابو داود مختصرا نحوه وقد مضي في الاشخاص عن موسي عن وهيب وفي التفسير
وفي احاديث الانبياء وفي التوحيد علي ما سيجي عن محمد بن يوسف واخرجه مسلم في احاديث
الانبياء عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه هنا عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن
سفين الثوري عن عمرو بن يحيي بن عمارة ابن ابي الحسن المازني الانصاري المدني
عن ابيه يحيي عن ابي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري قوله لا تخيروا بين
اي لا تقولوا بعضهم خير من بعض فان قلت سيدنا محمد صلي الله عليه وسلم افضلهم
قال انا سيد ولد ادم قلت قال ذلك تواضعا ويقال قال ذلك قبل علمه بانه افضل
وقيل معناه لا تخيروا بحيث يلزم نقص علي الاخر او بحيث يودي الي الخصومة
ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن عمرو بن يحيي المازني عن ابيه عن ابي
سعيد الخدري قال جاء رجل من اليهود الي النبي صلي الله عليه وسلم قد لطم وجهه فقال
يا محمد ان رجلا من اصحابك من الانصار قد لطم في وجهي قال ادعوه فدعوه قال لم لطمت
وجهه فقال يا رسول الله اني مررت باليهود فسمعته يقول والذي اصطفي موسي
علي البشر قال وقلت وعلي محمد قال فاخذني غضبه فلطمته فقال لا تخيروا بين

الانبياء فان الناس يصعقون يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسي اخذ بقائمة من
قوايم العرش فلا ادري افاق قبلي ام جزي بصعقة الطور ش هذا طريق اخر في حديث
ابي سعيد باتم من الطريق الاول الذي اورده مختصرا وقد ذكرنا المواضع التي مضي فيها
قوله جاء رجل قوله قد لطم علي صيغة المجهول وهي جملة حالية قوله ان رجلا قد لطمت وجهه
ويروي الطمت بهمزة الاستفهام قوله قال قلت وعلي محمد يروي فقلت اعلي محمد بهمزة
الاستفهام قوله لا تخيروني قد مر تفسيره الان قوله يصعقون من صعق اذا غشي عليه من الفزع
ونحوه قوله فاذا انا كلمة اذا للمفاجاة قوله اخذ اسم فاعل من اخذ قوله بقائمة هي كالعمود للعرش
وفيه ان العرش جسم وانه ليس بعلم مما قال سعيد بن جبير لان القائمة لا تكون الا لجسم
قوله فلا ادري افاق قبلي قد مر في كتاب الخصومات لا ادري افاق قبلي او كان ممن استثنا
الله اي في قوله تبارك وتعالي فصعق من في السموات ومن في الارض الا من شاء
الله والتلفيق بينهما ان المستثني قد يكون نفس موسي عليه السلام اولا ادري
اي هذه الثلاثة الافاقة او الاستثناء او المجازاة كان قوله جزي بضم الجيم وكسر
الزاي هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره جوزي بالواو بعد الجيم قال بعضهم
هو اولي قلت لم يقم دليلا علي الاولوية وقال الجوهري جزيته بما صنع وجازيته
بمعني فلا تفاوت بينهما ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب استتابة
المرتدين والمعاندين وقتالهم ش اي هذا كتاب في بيان استتابة المرتدين والمعاندين
اي الجايرين عن القصد الباغين الذين يردون الحق مع العلم به كذا في رواية الفربري
وسقط لفظ كتاب في رواية المستملي وفي رواية النسفي كتاب المرتد ثم ذكر التسمية
ثم قال باب استتابة المرتدين والمعاندين واثم من اشرك الي اخره قوله والمعاندين
كذا في رواية الاكثرين بالنون وفي رواية الجرجاني بالهاء بدل النون ص باب
اثم من اشرك بالله وعقوبته في الدنيا والاخرة ش اي هذا باب في ذكر اثم من اشرك
بالله الي اخره وفي رواية القابسي حذف لفظ باب وقوله اثم من اشرك بالله بعد قوله
وقتالهم ص قال الله تعالي ان الشرك لظلم عظيم لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من
الخاسرين ش ذكر الاية الاولي لانه لا اثم اعظم من الشرك والظلم وضع الشيء في غير موضعه
فالمشرك اضل في وضع الشيء في غير موضعه لانه جعل لمن اخرجه من العدم الي الوجود مساويا
فنسب النعمة الي غير المنعم بها واما الاية الثانية فانه خوطب بها النبي صلي الله عليه وسلم
ولكن المراد غيره والاحباط المذكور مقيد بالموت علي الشرك لقوله تعالي فيمت وهو
كافر فحبطت اعمالهم ووقع في بعض النسخ ولئن اشركت ليحبطن بالواو وفيه لعطف هذه
الاية علي الاية التي قبلها تقديره وقال تعالي لئن اشركت ص حدثنا قتيبة بن سعيد
نا جرير عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي الله عنه قال لما نزلت هذه
الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك علي اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم
وقالوا

وقالوا اينا لم يلبس ايمانه بظلم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم انه ليس بذاك الا
تسمعون قول لقمان ان الشرك لظلم عظيم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بفتح الجيم
هو ابن عبد الحميد الرازي اصله من الكوفة والاعمش هو سليمان يروي عن ابراهيم النخعي
عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن مسعود والحديث مضي في كتاب الايمان في باب ظلم
دون ظلم ومضي الكلام فيه قوله انه ليس بذاك ويروي بذلك اي بالظلم مطلقا بل المراد
به ظلم عظيم يدل عليه التنوين وهو الشرك فان قلت كيف يجتمع الايمان والشرك قلت
قلت كما اجتمع في الذين قالوا هو لاء الالهة شفعاونا عند الله الكبير وامنوا بالله واشركوا
به ص حدثنا مسدد نا بشر بن المفضل نا الجريري وحدثني قيس بن حفص نا اسمعيل
بن ابراهيم اخبرنا سعيد الجريري نا عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابيه قال قال النبي صلي الله
عليه وسلم اكبر الكباير الاشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وشهادة الزور ثلاثا
او قول الزور فما زال يكررها حتي قلنا ليته سكت ش مطابقته للترجمة في قوله الاشراك
بالله والجريري بضم الجيم وفتح الراء مصغر الجر نسبة الي جرير بن عباد بضم العين وتخفيف
الباء الموحدة واسمه سعيد بن اياس البصري واسمعيل بن ابراهيم هو اسماعيل
ابن علية وابو بكرة نفيع بن الحارث الثقفي نزل البصرة ثم تحول الي الكوفة والحديث مضي
في الشهادات وفي كتاب الادب في عقوق الوالدين ومضي الكلام فيه قوله او قول الزور
شك من الراوي قوله ليته سكت قيل تمنوا سكوته وكلامه لا يمل عنه صلي الله عليه
وسلم واجيب بانهم ارادوا استراحته وما ورد في قوله صلي الله عليه وسلم القتل من اكبر
الكباير وكذا الزنا ونحوه فوارد في كل مكان بمقتضي المقام وما يناسب حال الحاضرين لذلك
المقام ص حدثني محمد بن الحسن بن ابراهيم اخبرنا عبيد الله اخبرنا شيبان عن فراس عن
الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا رسول
الله ما الكباير قال الاشراك بالله قال ثم ماذا قال عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال اليمين
الغموس قلت وما اليمين الغموس قال التي تقتطع مال امرء مسلم هو فيها كاذب ش مطابقته
للترجمة في قوله الاشراك بالله وعبيد الله هو ابن موسي العبسي الكوفي وهو احد مشايخ البخاري
روي عنه في الايمان بلا واسطة وسفيان هو ابن عبد الرحمن النحوي وفراس بكسر الفاء
وتخفيف الراء وبالسين المهملة ابن يحيي المكتب والشعبي هو عامر بن شراحيل وعبد
الله بن عمرو بن العاص والحديث مضي في النذور عن محمد بن مقاتل وفي الديات عن
ابن بشار عن غندر ومضي الكلام فيه قوله الاشراك بالله قيل هو مفرد كيف طابق السوال
بلفظ الجمع واجيب بانه لما قال ثم ماذا علم انه سائل عن اكثر من الواحد وقيل فيه مضاف
مقدر تقديره ما اكبر الكباير قيل قد تقدم في اول كتاب الديات قريبا انه قال ثم ان تقتل
ولدك خشية ان يطعم ولدك واجيب لعل حال ذلك السائل مقتضي تغليظ امر القتل والزجر
عنه وحال هنا تغليظ امر العقوق قوله الغموس اي تغمس صاحبها في الاثم او النار قوله تقتطع

اي ياخذ قطعة من ماله لنفسه وهو على سبيل المثال واما حقيقتها فهي اليمين الكاذبة التي
يتعمدها صاحبها عالما بان الامر بخلافه قوله قلت قال الكرماني اما العبد الله واما لبعض
الرواة عنه ص حدثنا خلاد بن يحيى نا سفين عن منصور والاعمش عن ابي وائل عن
ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رجل يا رسول الله انؤاخذ بما عملنا في الجاهلية قال من
احسن في الاسلام لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر لان
منهم من قال المراد بالاساءة في الاسلام الارتداد من الدين فيدخل في قوله في اثم من اشرك
بالله وخلاد بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيى بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي
سكن مكة وسفين هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش سليمان وابو وائل شقيق
ابن سلمة والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن عثمان عن جرير قوله انواخذ الهمزة
فيه للاستفهام ونواخذ على صيغة المجهول من المواخذة يقال فلان اخذ بذنبه اي
حبس وجوزي عليه وعوقب به قوله من احسن في الاسلام الاحسان في الاستمرار
على دينه وترك المعاصي قوله ومن اساء الاساءة في الاسلام الارتداد عن دينه قوله
اخذ بالاول اي بما عمل في الكفر قوله وبالاخر اي بما عمل في الاسلام قال الخطابي ظاهره
خلاف ما اجتمع عليه الامة من ان الاسلام يجب ما قبله وقال تبارك وتعالى قل
للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وتاويله انه يعير بما كان منه في الكفر
ويبكت به كانه يقال له اليس قد فعلت كذا وكذا وانت كافر فهلا منعك اسلامك
من معاودة مثله اذا اسلمت ثم يعاتب على المعصية التي اكتسبها في الاسلام وقال الكرماني
يحتمل ان يكون معنى اساء في الاسلام ان لا يكون صحيح الاسلام او لا يكون ايمانه خالصا
بان يكون منافقا او نحوه ص باب حكم المرتد والمرتدة ش اي هذا باب
في بيان حكم الرجل المرتد وحكم المراة المرتدة هل حكمهما سواء ام لا ص وقال ابن عمر
والزهري وابراهيم تقتل المرتدة ش اي قال عبد الله بن عمر ومحمد بن مسلم الزهري
وابراهيم النخعي تقتل المراة المرتدة فعلى هذا لا فرق بين المرتد والمرتدة ان حكمهما
واثر ابن عمر اخرجه ابن ابي شيبة عن وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن من سمع
ابن عمر وقال صاحب التلويح ينظر في جزم البخاري به على قول من قال المجزوم صحيح
واثر الزهري وصله عبد الرزاق عن معمر عن الزهري في المراة تكفر بعد اسلامها
قال تستتاب فان تابت والا قتلت واثر ابراهيم اخرجه عبد الرزاق ايضا عن معمر
عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم مثله واختلف النقلة عن ابراهيم
فان قلت اخرج ابن ابي شيبة عن حفص عن عبيدة عن ابراهيم لا تقتل قلت عبيدة
ضعيف فالاول اولى وروى ابو حنيفة رضي الله عنه عن عاصم عن ابي رزين عن ابن
عباس لا تقتل النساء اذا ارتددن ص واستتابتهم ش كذا ذكر هذا بعد ذكر

الاثار المذكورة وفي رواية ابي ذر ذكره قبلها وفي رواية القابسي واستتابتهما بالتثنية
على الاصل لان المذكور اثنان المرتد والمرتدة واما وجه الذكر بالجمع فقال بعضهم جمع على ارادة
الجنس قلت هذا ليس بشيء بل هو على من يرى باطلاق الجمع على التثنية كما في قوله تعالى فقد صغت
قلوبكما والمراد قلباكما ص وقال الله تعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا
ان الرسول حق وجاءتهم البينات والله لا يهدي القوم الظالمين اولئك جزاؤهم ان عليهم لعنة
الله والملائكة والناس اجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون الا الذين
تابوا من بعد ذلك واصلحوا فان الله غفور رحيم ان الذين كفروا بعد ايمانهم ثم ازدادوا كفرا
لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون ش هذه خمس ايات متواليات من سورة ال عمران
في رواية ذر قال الله تبارك وتعالى كيف يهدي الله قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا
ان الرسول حق الى قوله غفور رحيم ان الذين كفروا الى اخرها وفي رواية القابسي
بعد قوله حق الى قوله لن تقبل توبتهم واولئك هم الضالون وساق في رواية كريمة
والاصيلي ما حذف من الاية لابي ذر وقال ابن جرير باسناده الى عكرمة عن ابن عباس
قال كان رجل من الانصار اسلم ثم ارتد ولحق بالشرك ثم ندم فارسل الى قومه ارسلوا
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لي من توبة قال فنزلت كيف يهدي الله قوما الى قوله
غفور رحيم فارسل اليه قومه فاسلم وهكذا رواه النسائي وابن حبان والحاكم من
طريق داود بن ابي هند به وقال الحاكم صحيح الاسناد ولم يخرجاه قوله وجاءهم
البينات اي قامت عليهم الحجج والبراهين على ما جاءهم به الرسول ووضح لهم الامر ثم ارتدوا
الى ظلمة الشرك فكيف يستحق هولاء الهداية بعد ما تلبسوا به من العماية ولهذا
قال والله لا يهدي القوم الظالمين قوله خالدين فيها اي في اللعنة قوله الا الذين
تابوا الاية هذا من لطفه ورحمته ورافته وعائدته على خلقه انه من تاب اليه
تاب عليه قوله ان الذين كفروا الاية توعد من الله وتهدد لمن كفر بعد ايمانه
قوله ثم ازدادوا كفرا يعني استمروا عليه الى الممات لن تقبل لهم توبة عند مماتهم
قوله اولئك هم الضالون اي الخارجون عن منهج الحق الى طريق الغي ص وقال يا ايها الذين
امنوا ان تطيعوا فريقا من الذين اوتوا الكتاب يردوكم بعد ايمانكم كافرين ش هذه
الاية في سورة ال عمران ايضا يحذر الله تعالى عباده المؤمنين عن ان يطيعوا فريقا
اي طائفة من الذين اوتوا الكتاب الذين يحسدون المؤمنين على ما اتاهم من فضله
وما منحهم به من ارسال رسوله وقال عكرمة هذه الاية انزلت في شاس بن قيس
اليهودي دس على الانصار من ذكرهم بالحروب التي كانت بينهم فتمادوا يقتتلون فاتاهم
النبي صلى الله عليه وسلم فذكرهم فعرفوا انها من الشيطان فتعانق بعضهم بعضا ثم انصرفوا
سامعين مطيعين فنزلت فاخرجه الطبراني من حديث ابن عباس موصولا ص
وقال ان الذين امنوا ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم

ولا ليهديهم سبيلا ش هذه الاية الكريمة في سورة النساء وسيقت هذه الاية كلها
في رواية ابي ذر وكريمة وفي رواية ابي ذر هكذا ان الذين امنوا ثم كفروا الى سبيلا وفي
رواية النسفي ثم كفروا ثم امنوا ثم كفروا ثم ازدادوا الاية ويخبر الله تعالى عمن من دخل
في الايمان ثم رجع واستمر على ضلاله وازداد حتى مات فانه لا يغفر الله له ولا يجعل له مما هو
فيه فرجا ولا مخرجا ولا طريقا الى الهدى ولهذا قال لم يكن الله ليغفر لهم وروى ابن ابي حاتم
من طريق جابر المعلى عن عامر الشعبي عن علي رضي الله عنه انه قال يستتاب المرتد ثلاثا
ثم تلا هذه الاية ان الذين امنوا الاية ص وقال من يرتد منكم عن دينه فسوف ياتي
الله بقوم يحبهم ويحبونه اذلة على المؤمنين اعزة على الكافرين ش هذه الاية الكريمة
في المائدة ساقها بتمامها في رواية كريمة واولها يا ايها الذين امنوا من يرتد الاية
ووقع في رواية ابي ذر من يرتدد بفك الادغام وهي قراءة ابن عامر ونافع ويقال
ان الادغام لغة تميم والاظهار لغة الحجاز وقال محمد بن كعب القرظي نزلت في الولاة
من قريش وقال الحسن البصري نزلت في اهل الردة ايام ابي بكر الصديق قوله بقوم
يحبهم ويحبونه قال الحسن والله هو ابو بكر واصحابه رواه ابن ابي حاتم وقال ابو بكر
ابن ابي شيبة سمعت ابا بكر بن عياش يقول هم اهل القادسية وعن مجاهد هم قوم
من سبا وقال ابن ابي حاتم باسناده الى ابن عباس قال ناس من اهل اليمن ثم من كندة ثم من
السكون قوله اذلة جمع ذليل وضمن الذل معنى الحنو والعطف فلذلك قيل اذلة على المؤمنين
كانه قيل عاطفين عليهم على وجه التذلل والتواضع وقرئ اذلة واعزة بالنصب على الحال
ص وقال ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم غضب من الله ولهم عذاب عظيم ذلك بانهم
استحبوا الحياة الدنيا على الاخرة وان الله لا يهدي القوم الكافرين اولئك الذين طبع الله على
قلوبهم وسمعهم وابصارهم واولئك هم الغافلون لا جرم انهم في الاخرة هم الخاسرون الى قوله
ثم ان ربك من بعدها لغفور رحيم ش هذه الايات كلها في سورة النحل متوالية سيق
كلها في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر ولكن من شرح بالكفر صدرا الى واولئك هم
الغافلون قوله ولكن من شرح بالكفر صدرا اي طاب به نفسا فاعتقده قوله ذلك اشارة
الى الوعيد وان الغضب والعقاب يلحقانهم بسبب استحبابهم الدنيا على الاخرة قوله واولئك
هم الغافلون الكاملون في الغفلة الذين لا احد اغفل منهم قوله لا جرم بمعنى حقا وجرم
فعل عند البصريين واسم عند الكوفيين بمعنى حقا وتدخل اللام في جوابه نحو لا جرم
لاتينك وقال تعالى لا جرم ان لهم النار فعلى قول البصريين لا رد لقول الكفار وجرم
معناه عندهم كسب اي كسب كفرهم النار لهم ص ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم
عن دينكم ان استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فاولئك حبطت
اعمالهم في الدنيا والاخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون ش هذه الاية
الكريمة في سورة البقرة وسيق كلها هكذا في رواية كريمة وفي رواية ابي ذر

ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا الى قوله واولئك اصحاب النار
هم فيها خالدون قوله ولا يزالون يعني مشركي مكة قوله حتى يردوكم يعني يصرفوكم
قوله فيمت مجزوم لانه معطوف على ما قبله ولو كان نحو بالكاف منصوبا قوله حبطت
اي بطلت اعمالهم اي حسناتهم وفي هذه الاية تقييد مطلق ما في قوله ومن يرتد منكم
عن دينه الاية اي شرط حبط الاعمال عند الارتداد ان يموت وهو كافر ص حدثنا
ابو النعمان محمد بن الفضل نا حماد بن زيد عن ايوب عن عكرمة قال اتي علي رضي
الله عنه بزنادقة فاحرقهم فبلغ ذلك ابن عباس فقال لو كنت انا لم احرقهم لنهي
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله ولقتلتهم لقول رسول الله
صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ش مطابقته للترجمة في قوله من بدل
دينه فاقتلوه والذي يبدل دينه هو المرتد وايوب هو السختياني وعكرمة مولى
عبد الله بن عباس والحديث مضى في الجهاد عن علي بن عبد الله ومضى الكلام
فيه قوله اتي على صيغة المجهول قوله بزنادقة جمع زنديق بكسر الزاي فارسي
معرب وقال سيبويه الهاء في زنادقة بدل من ياء زنديق وقد تزندق والاسم الزندقة
واختلف في تفسيره فقيل هو المبطن للكفر والمظهر للاسلام كالمنافق وقيل قوم
من الثنوية القائلين بالخالقين وقيل من لا دين له وقيل هو من تبع كتاب زرادشت
المسمى بالزند وقيل هم طايفة من الروافض يدعى السبائية ادعوا ان عليا رضي الله
عنه الاله كان رئيسهم وكان رئيسهم عبد الله بن سبا بفتح السين المهملة وتخفيف الباء
الموحدة وكان اصله يهوديا قوله فاحرقهم قد مضى في كتاب الجهاد في باب لا يعذب
بعذاب الله من طريق سفيان بن عيينة عن ايوب بهذا السند ان عليا رضي الله
عنه حرق قوما وروى الحميدي عن سفيان بلفظ حرق المرتدين وروى ابن
ابي شيبة كان اناس يعبدون الاصنام في السر وروى الطبراني في الاوسط
من طريق سويد بن غفلة ان عليا رضي الله عنه بلغه ان قوما ارتدوا عن
الاسلام فبعث اليهم فاطعمهم ثم دعاهم الى الاسلام فابوا فحفر حفيرة ثم اتى
بهم فضرب اعناقهم ورماهم فيها ثم القى عليهم الحطب فاحرقهم ثم قال صدق الله
ورسوله وروى الاسماعيلي حديث عكرمة ولفظه ان عليا رضي الله عنه اتي بقوم
قد ارتدوا عن الاسلام او قال بزنادقة ومعهم كتب لهم فامر بنار فاججت والقاهم
فيها وروي عن قتادة ان عليا اتي بناس من الزط يعبدون وثنا فاحرقهم فقال ابن
عباس الحديث قوله فبلغ ذلك ابن عباس اي بلغ ما فعله علي بالاحراق بالنار وكان
ابن عباس حينئذ اميرا على البصرة من قبل علي رضي الله عنه قوله لنهي رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله اي لنهيه عن القتل بالنار بقوله لا تعذبوا
وهذا يحتمل ان يكون ابن عباس قد سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان يكون

قد سمعه من بعض الصحابة واختلف في الزنديق هل يستتاب فقال مالك والليث
واحمد واسحق يقتل ولا تقبل توبته وقولا ابي حنيفة وابي يوسف مختلف فيه فمرة
بالاستتابة ومرة قالا لا قلت روي عن ابي حنيفة انه قال ان اوتيت بزنديق استتيبه
فان تاب والا قتلته وقال الشافعي يستتاب كالمرتد وهو قول عبيد الله بن الحسن وذكر ابن
المنذر عن علي رضي الله عنه مثله وقيل لمالك لم تقتله ورسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يقتل المنافقين وقد عرفهم فقال لان توبته لا تعرف وقال ابن الطلاع في احكامه
لم يقع في شيء من المصنفات المشهورة انه صلى الله عليه وسلم قتل مرتدا ولا زنديقا
وقتل الصديق امراة يقال لها ام قرفة ارتدت بعد اسلامها ص حدثنا مسدد
نا يحيى عن قرة بن خالد حدثني حميد بن هلال نا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبلت الى
النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجلان من الاشعريين احدهما عن يميني والاخر
عن يساري ورسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك وكلاهما سال قال يا اباموسى
او يا عبد الله بن قيس قال قلت والذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما
شعرت انهما يطلبان العمل فكاني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل
على عملنا من ارادة ولكن اذهب انت يا اباموسى او يا عبد الله بن قيس الى اليمن ثم اتبعه
معاذ بن جبل رضي الله عنه فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق
قال ما هذا قال كان يهوديا فاسلم ثم تهود قال اجلس قال لا اجلس حتى تقتل قضاء الله ورسوله
ثلاث مرات فامر به فقتل ثم تذاكرا قيام الليل فقال احدهما اما انا فانوم وانام وارجو في
نومتي ما ارجو في قومتي ش مطابقته للترجمة في قوله فامر به فقتل ويحيى هو ابن سعيد
القطان وقرة بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي وابو بردة بضم الباء الموحدة
اسمه عامر وقيل الحارث واسم ابي موسى عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضى مختصرا
ومطولا في الاجارة وسيجيء في الاحكام ومضى الكلام فيه قوله ومعي رجلان لم يدر اسمهما
وفي مسلم رجلان من بني عمي وكلاهما اي كلا الرجلين المذكورين سال كذا بحذف السوال
وبينه احمد في روايته سال العمل يعني الولاية قوله او يا عبد الله بن قيس شك من
الراوي بايهما خاطبه قوله قلصت اي انزوت ويقال قلص ارتفع قوله فقال لن او لا
شك من الراوي اي لن نستعمل على عملنا من ارادة او لا نستعمل من اراده اي من اراد
العمل وفي رواية ابي العميس من سالنا بفتح اللام قوله او يا عبد الله شك من الراوي قوله
ثم اتبعه بسكون التاء المثناة من فوق قوله معاذ بن جبل بالنصب اي ثم اتبع رسول الله صلى الله
عليه وسلم اباموسى معاذ بن جبل اي بعثه بعده ويروى ثم اتبعه بتشديد التاء فعلى
هذه يكون معاذ مرفوعا على الفاعلية وتقدم في المغازي بلفظ بعث النبي صلى الله عليه
وسلم اباموسى ومعاذا الى اليمن فقال يسرا ولا تعسرا ويحتمل انه اضاف معاذا الى ابي موسى
بعد سبق ولايته لكن قبل توجهه وصاه قوله فلما قدم مضى في المغازي ان كلا منهما كان

علي

على عمل مستقل وان كلا منهما اذا سار في ارضه فقرب من صاحبه احدث به عهدا وفي اخرى
فجعلا يتزاوران فزار معاذ اباموسى قوله القى له وسادة بكسر الواو وهو المخدة وقال
بعضهم ومعنى القى له وسادة فرشها له قلت هذا غير صحيح والوسادة ما تفرش وانما المعنى
وضع الوسادة تحته ليجلس عليها وكانت عادتهم وضع الوسادة تحت من ارادوا اكرامه
مبالغة فيه قوله انزل اي فاجلس على الوسادة قوله فاذا رجل كلمة اذا للمفاجاة قوله
موثق اي مربوط مقيد وفي رواية الطبراني فاذا عنده رجل موثق بالحديد فقال يا اخي
ابعثت تعذب الناس انما بعثنا نعلمهم دينهم ونامرهم بما ينفعهم فقال انه اسلم ثم
كفر فقال والذي بعث محمدا بالحق لا ابرح حتى احرقه بالنار قوله قضاء الله بالرفع
خبر مبتدا محذوف اي هذا قضاء الله اي هذا حكم الله وقال بعضهم ويجوز النصب
ولم يبين وجهه قوله ثلاث مرات اي كرر هذا الكلام ثلاث مرات وفي رواية
ابي داود انهما كررا القول ابو موسى يقول اجلس ومعاذ يقول لا اجلس فعلى
هذا قوله ثلاث مرات من كلام الراوي لا تتمة كلام معاذ قوله فامر به فقتل
في رواية ايوب فقال والله لا اقعد حتى يضربوا عنقه فضرب عنقه وفي رواية
الطبراني التي مضت الآن فاتي بحطب فالهب فيه النار فلفه وطرحه فيها
ويمكن الجمع بين الروايتين بانه ضرب عنقه ثم القاه في النار ويوخذ منه ان معاذا
واباموسى كانا يريان جواز التعذيب بالنار واحراق الميت بالنار مبالغة في اهانته
وترهيبا عن الاقتداء به وقد مر ان عليا رضي الله عنه احرق الزنادقة بالنار وقال
الداودي احراق علي رضي الله عنه الزنادقة ليس بخطاء لانه صلى الله عليه وسلم
قال للقوم ان لقيتم فلانا وفلانا فاحرقوهم بالنار ثم قال ان لقيتموهما فاقتلوهما
فانه لا ينبغي ان يعذب بعذاب الله ولم يكن صلى الله عليه وسلم يقول في الغضب والرضى
الا حقا قال الله تعالى وما ينطق عن الهوى قوله فارجو في نومتي بالنون اي نومي
ما ارجو في قومتي بالقاف اي في قيامي بالليل وفي رواية سعيد واحتسب في نومتي
ما احتسب في قومتي كما مر في المغازي وحاصله انه يرجو الاخرة في ترويح نفسه
بالنوم لتكون انشط له في القيام ص باب قتل من ابى قبول الفرائض وما نسبوا
الى الردة ش اي هذا باب في بيان جواز قتل من ابى اي امتنع من قبول الفرائض اي
الاحكام الواجبة قوله وما نسبوا الى الردة قال الكرماني ما نافية وقيل مصدرية
اي ونسبتهم الى الردة قلت الاظهر موصولة والتقدير وقتل الذين نسبوا الى الردة
وهذا مختلف فيه فمن ابى اداء الزكاة وهو مقر بوجوبها فان كان بين ظهرانينا ولم
يطلب حربا ولا امتنع بالسيف فانها توخذ منه قهرا وتدفع للمساكين ولا يقتل وانما
قاتل الصديق رضي الله عنه مانعي الزكاة لانهم امتنعوا بالسيف ونصبوا الحرب للامة
واجمع العلماء ان من نصب الحرب في منع فريضة او منع حقا يجب عليه لادمي انه

يجب قتاله فان ابى القتل على نفسه فدمه هدر واما الصلاة فمذهب الجماعة ان
من تركها جاحدا فهو مرتد فيستتاب فان تاب والا قتل وكذلك جحد سائر الفرايض
واختلفوا فيمن تركها تكاسلا وقال لست افعلها فمذهب الشافعي اذا ترك صلاة
واحدة حتى اخرجها عن وقتها اي وقت الضرورة فانه يقتل بعد الاستتابة اذا اصر
على الترك والصحيح عنده انه يقتل حدا لا كفرا ومذهب مالك انه يقال له صل ما دام الوقت
باقيا فان صلى ترك وان امتنع حتى خرج الوقت قتل ثم اختلفوا فقال بعضهم يستتاب
فان تاب والا قتل وقال بعضهم يقتل لان هذا حد الله عز وجل يقام فلا تسقطه
التوبة بفعل الصلاة وهو بذلك فاسق كالزاني والقاتل لا كافر وقال احمد تارك
الصلاة مرتد كافر وماله فيء ويدفن في مقابر المسلمين وسواء ترك الصلاة جاحدا
او تكاسلا وقال ابو حنيفة والثوري والمزني لا يقتل بوجه ويخلى بينه وبين الله
تعالى قلت المشهور من مذهب ابي حنيفة انه يعزر حتى يصلي وقال بعض اصحابنا
يضرب حتى يخرج الدم من جلده ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا هريرة قال لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم
واستخلف ابو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب قال عمر رضي الله عنه يا ابا بكر كيف
تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله فقد عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله
قال ابو بكر رضي الله عنه لاقاتلن من فرق بين الصلوة والزكاة فان الزكاة حق المال
والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على
منعها قال عمر فوالله الا ان قد رايت قد شرح الله صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعقيل بضم العين ابن خالد والحديث مضى في الزكاة
عن ابي اليمان عن شعيب وسيجيء في الاعتصام عن قتيبة عن الليث ومضى الكلام فيه
قوله حتى يقولوا لا اله الا الله وفي رواية مسلم من وحد الله وكفر بما يعبد من دونه
حرم دمه وماله قوله من فرق بتشديد الراء وتخفيفها والمراد بالفرق من اقر
بالصلوة وانكر الزكاة جاحدا او مانعا مع الاعتراف قوله ان الزكاة حق المال يشير
الى دليل منع التفرقة التي ذكرها ان حق النفس الصلاة وحق المال الزكاة فمن صلى
عصم نفسه ومن زكى عصم ماله فان لم يصل قوتل على ترك الصلاة ومن لم يزك
اخذت الزكاة من ماله قهرا وان الحرب لذلك قوتل قوله عناقا بفتح العين المهملة
وتخفيف النون الانثى من ولد المعز ووقع في رواية قتيبة عن الليث عند مسلم
عقالا ورواية عبد الله بن صالح عن الليث عن عناقا اصح ويؤيده في رواية ذكرها
ابو عبيد لو منعوني جديا اذوط والاذوط صغير الفك والذقن قوله فعرفت اي
بالدليل الذي اقامه الصديق وغيره اذ لا يجوز للمجتهد ان يقلد المجتهد ص

باب اذا عرض الذمي وغيره بسب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصرح نحو قوله
السام عليك ش اي هذا باب فيما اذا عرض بتشديد الراء من التعريض وهو خلاف
التصريح وهو نوع من الكناية قوله وغيره اي وغير الذمي نحو المعاهد ومن يظهر
الاسلام قوله بسب النبي صلى الله عليه وسلم اي بتنقيصه ولكن لم يصرحه بل بالتعريض
نحو قوله السام بفتح السين المهملة وتخفيف الميم وهو الموت قوله عليك هكذا بالافراد
في رواية الكشميهني وفي رواية غيره عليكم فقيل ليس فيه تعريض السب واجيب بانه
لم يرد به التعريض المصطلح وهو ان يستعمل لفظا في حقيقته يلوح به الى معنى اخر يقصد
والظاهر ان البخاري يختار في هذا مذهب الكوفيين فان عندهم من سب النبي صلى الله
عليه وسلم او عابه فان كان ذميا عزر ولا يقتل وهو قول الثوري ايضا وقال ابو
حنيفة رضي الله عنه ان كان مسلما كان مرتدا بذلك وان كان ذميا لا ينتقض عهده
وقال الطحاوي وقول اليهودي لرسول الله صلى الله عليه وسلم السام عليك لو كان مثل
هذا الدعاء من مسلم لصار به مرتدا يقتل ولم يقتل الشارع القائل به من اليهود
لان ما هم عليه من الشرك اعظم من سبه فان قلت من اين نعلم ان البخاري يختار
في هذا مذهب الكوفيين ولم يصرح بالجواب في الترجمة قلت عدم تصريحه يدل على
ذلك اذ لو اختار غيره لصرح به ويؤيده ان حديث الباب لا يدل على قتل من سبه
من اهل الذمة فانه صلى الله عليه وسلم لم يقتله فان قلت انما لم يقتله لمصلحة التاليف
او لعدم قيام البينة بالتصريح قلت لم يقتلهم بما هو اعظم منه وهو الشرك كما ذكرناه
على ان قوله السام عليك الدعاء بالموت والموت لا بد منه فان قلت قتل النبي صلى الله
عليه وسلم كعب بن الاشرف فانه قال من لكعب بن الاشرف فانه يؤذي الله ورسوله
ووجه اليه من قتله غيلة وقتل ابا رافع قال البزار كان يؤذي رسول الله صلى الله عليه
وسلم ويعين عليه وفي حديث اخر ان رجلا كان يسبه فقال من يكفيني عدوي فقال
خالد انا فبعثه اليه فقتله قال ابن حزم وهو حديث صحيح مسند رواه عن النبي صلى
الله عليه وسلم رجل من بلقين وقال ابن المديني وهو اسمه وبه يعرف وذكر عبد الرزاق
انه صلى الله عليه وسلم سبه رجل فقال من يكفيني عدوي فقال الزبير انا فقتله قلت
الجواب في هذا كله انه صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم بمجرد سبهم وانما كانوا عونا عليه
ويجمعون من يحاربونه ويؤيده ما رواه البزار عن ابن عباس ان عقبة ابن ابي
معيط نادى يا معاشر قريش ما لي اقتل من بينكم صبرا فقال له صلى الله عليه وسلم
على ان هؤلاء كلهم لم يكونوا من اهل الذمة بل كانوا مشركين يحاربون الله ورسوله
صلى الله عليه وسلم ص حدثنا محمد بن مقاتل ابو الحسن اخبرنا عبد الله اخبرنا شعبة
عن هشام بن زيد بن انس بن مالك قال سمعنا انس بن مالك رضي الله عنه يقول
مر يهودي برسول الله صلى الله عليه وسلم فقال السام عليك فقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم وعليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون ما يقول قال السام
عليك قالوا يا رسول الله الا نقتله قال لا اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله هو ابن المبارك المروزي وهشام بن زيد
يروي عن جده انس بن مالك والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن زيد
ابن احرم قوله السام عليك هكذا عليك بالافراد ولم يختلف احد ان لفظ عليك
بالافراد في حديث انس وكذا في رواية الكشميهني في حديث عائشة وهذا الحديث الذي
يليه وفي رواية غيره عليكم وكذا الخلاف في حديث ابن عمر الذي بعده قوله الا نقتل
كلمة الا للتحضيض قوله قال لا اي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا اقتله وفيه
حجة ظاهرة للكوفيين منهم ابو حنيفة رضي الله عنه فان قلت الواو في وعليك تقتضي
التشريك قلت معناه وعليك ما تستحق من اللعنة والعذاب او ثمة مقدر اي انا اقول
وعليك او الموت مشترك اي نحن وانتم كلنا نموت قاله الكرماني ص حدثنا ابو نعيم
عن ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت استاذن رهط
من اليهود على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا السام عليك فقلت بل وعليكم السام
واللعنة فقال يا عائشة ان الله رفيق يحب الرفق في الامر كله قلت الم تسمع ما قالوا قال
قلت وعليكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل بن دكين
يروي عن سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة بن هشام عن
عائشة والحديث مضى في الادب في باب الرفق في الامر كله ومضى الكلام فيه واخرجه
مسلم في الاستيذان عن عمرو الناقد وزهير بن حرب واخرجه الترمذي فيه والنسائي
في التفسير وفي اليوم والليلة جميعا عن سعيد بن عبد الرحمن عن سفين قوله رهط قد
ذكرنا غير مرة ان الرهط من الرجال ما دون العشرة ولا يكون فيهم امراة ولا واحد له من
لفظه وجمعه رهط وارهاط واراهط جمع الجمع ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد
عن سفين ومالك بن انس نا عبد الله بن دينار قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اليهود اذا سلموا على احدكم انما يقولون سام عليك
فقل عليك ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد القطان وسفيان
ابن عيينة والحديث اخرجه النسائي في اليوم والليلة عن قتيبة بن سعيد والحارث
ابن مسكين قوله سام عليك ويروي السام عليكم قوله فقل عليك ويروي عليكم
قال الكرماني قوله فقل المقام يقتضي ان يقال فليقل امرا غائبا واجاب بان قوله احدكم
فيه معنى الخطاب بكل احد ص باب ش اي هذا باب ذكره بغير الترجمة على
عادته في مثل هذا انه كالفصل لما قبله من الباب ولفظ باب محذوف عند ابن بطال
والحق حديث ابن مسعود في الباب الذي قبله ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا
الاعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبيا من

الانبياء

الانبياء عليهم السلام ضربه قومه فادموه فهو يمسح الدم من وجهه ويقول رب اغفر
لقومي انهم لا يعلمون ش وجه ذكر هذا الحديث هنا من حيث انه ملحق بالباب المترجم الذي
فيه ترك النبي صلى الله عليه وسلم قتل ذاك القائل بقوله السام عليه وكان هذا من رفقه
وصبره على اذى الكفار والانبياء عليهم السلام كانوا بالصبر قال الله تعالى فاصبر كما صبر
اولو العزم من الرسل وفي هذا الحديث بيان صبر نبي من الانبياء الذي اسع غيره منهم
واخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن
سلمة ابي وايل وكلهم كوفيون والحديث مضى في بني اسرائل بهذا السند واخرجه مسلم
وابن ماجه كلاهما عن محمد بن نمير فمسلم في المغازي وابن ماجه في الفتن قوله قال
عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه قوله يحكي نبيا النبي صلى الله عليه وسلم هو الحاكي
وهو المحكي عنه ويحتمل عن ان يكون هذا النبي هو نوح عليه السلام لان قومه كانوا يضربونه
حتى يغمى عليه ثم يفيق فيقول اهد قومي فانهم لا يعلمون اخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق
في ترجمة نوح عليه السلام من حديث الاعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير به قوله
ادموه بفتح الميم اي اخرجوه بحيث جرى عليه ص باب قتل الخوارج والملحدين
بعد اقامة الحجة عليهم ش اي هذا باب في بيان قتل الخوارج الى اخره وهو جمع خارجة
اي طايفة خرجوا عن الدين وهم قوم مبتدعون سموا بذلك لانهم خرجوا على خيار
المسلمين وقال الشهرستاني في الملل والنحل كل من خرج على الامام الحق فهو خارجي
سواء كان في زمن الصحابة او بعدهم وقال الفقهاء الخوارج غير الباغية وهم الذين
خالفوا الامام بتاويل باطل ظنا والخوارج خالفوا لا بتاويل او بتاويل باطل قطعا
وهم قوم طايفة من المبتدعة لهم مقالات خاصة مثل تكفير العبد بالكبيرة وجواز
كون الامام من غير قريش سموا به لخروجهم على الناس بمقالاتهم قوله والملحدين اي
قتل الملحدين وهو جمع ملحد وهو العادل عن الحق المائل الى الباطل قوله بعد اقامة
الحجة عليهم يشير البخاري بذلك انه لا يجب قتال الخارجي ولا غيره الا بعد الاعذار عليه
ودعوته الى الحق وتبيين ما التبس عليه فان ابى عن الرجوع الى الحق وجب قتاله بدليل
الاية التي ذكرها ص وقول الله تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد اذ هداهم حتى يبين لهم
ما يتقون ش اشار بهذه الاية الكريمة الى ان قتال الخوارج والملحدين لا يجب الا بعد
اقامة الحجة عليهم واظهار بطلان دلائلهم والدليل عليه هذه الاية لانها تدل على
ان الله تعالى لا يواخذ عباده حتى يبين لهم ما ياتون وما يذرون وهكذا فسرها الضحاك
وقال مقاتل والكلبي لما انزل الله تعالى الفرايض فعمل بها الناس جاء ما نسخها من القران
وقد مات ناس وهم كانوا يعملون الامر الاول من القبلة والخمور واشباه ذلك فسالوا
عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى وما كان الله ليضل قوما بعد
اذ هداهم حتى يبين لهم ما يتقون بمعنى وما كان ليبطل عمل قوم عملوا بالمنسوخ حتى يبين

لهم الناسخ وقال الثعلبي اي ما كان الله ليحكم عليكم بالضلال بعد استغفاركم للمشركين قبل
ان يتقدم اليكم بالنهي اي ما كان الله ليوقع الضلالة في قلوبكم بعد الهدى حتى يبين لهم ما يتقون
اي ما يخافونه ويتركونه وقال الزمخشري المراد بما يتقون ما يجب اتقاؤه للنهي ص وكان
ابن عمر رضي الله عنهما يراهم شرار خلق الله وقال انهم انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار
فجعلوها في المؤمنين ش مطابقة هذا الاثر للترجمة ظاهرة ووصله الطبري في تهذيب
الاثار من طريق بكير بن عبد الله بن الاشج انه سال نافعا كيف كان راي ابن عمر في الحرورية
قال كان يراهم شرار خلق الله انطلقوا الى ايات نزلت في الكفار فجعلوها في المؤمنين
انتهى قلت الحرورية هم الخوارج وانما سموا حرورية لانهم نزلوا في موضع يسمى حروراء
بالمد والقصر وهو موضع قريب من الكوفة وكان اول مجتمعهم وتحكيمهم فيها وقال ابن
الاثير الحرورية طائفة من الخوارج وهم الذين قاتلهم علي ابن ابي طالب رضي الله عنه
وكان عندهم من التشدد في الدين ما هو معروف وكان كبيرهم عبد الله ابن الكوى بفتح الكاف
وتشديد الواو وبالمد اليشكري وعدة الخوارج عشرون فرقة وقال ابن حزم واسواهم حالا
الغلاة وهم الذين ينكرون الصلاة الخمس ويقولون الواجب صلاة بالغداة وصلاة بالعشي
ومنهم من يجوز نكاح بنت الابن وبنت ابن الاخ والاخت ومنهم من انكر ان تكون سورة يوسف
من القران وان من قال لا اله الا الله فهو مؤمن عند الله ولو اعتقد الكفر بقلبه واقربهم الى قول
اهل الحق الاباضية وقد تقرب منهم بقية بالغرب وقال الجوهري الاباضية فرقة من الخوارج
اصحاب عبد الله بن اباض التيمي وهو بكسر الهمزة وتخفيف الباء الموحدة وبالضاد المعجمة
وهو في الاصل الحبل الذي يشد به رسغ البعير الى عضده حتى ترتفع يده عن الارض
قوله شرار خلق الله قال الكرماني اي شرار المسلمين لان الكفار لا يأولون كتاب الله قوله
فجعلوها اي اولوها وصيروها وقال ابن عمر يلوا القدرية ايضا وتراهم من شرار وفي
التوضيح عن كتاب الاسفرائيني كان عبد الله بن عمرو بن عباس وابن ابي اوفى وجابر وانس
ابن مالك وابو هريرة وعقبة بن عامر واقرانهم رضي الله عنهم يوصون الى اخلافهم
بان لا يسلموا على القدرية ولا يعودوهم ولا يصلوا خلفهم ولا يصلوا عليهم اذا ماتوا
ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش نا خيثمة نا سويد بن غفلة قال علي رضي
الله عنه اذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا فوالله لأن أخِرَّ من السماء
احب الي من ان اكذب عليه واذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة واني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول سيخرج قوم في اخر الزمان حداث الاسنان سفهاء الاحلام
يقولون من خير قول البرية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم
من الرمية فاينما لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم يوم القيمة ش مطابقته
للترجمة من حيث ان القوم المذكورين فيه هم الخوارج والملحدون اخرجه عن عمر بن حفص عن
ابيه حفص بن غياث بكسر الغين المعجمة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالثاء المثلثة عن

سليمان

سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف وفتح الثاء المثلثة
ابن عبد الرحمن ابن ابي سبرة بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة الجعفي لابيه وجده
صحبة عن سويد بضم السين المهملة ابن غفلة بفتح الغين المعجمة والفاء واللام والجعفي
من كبار التابعين ومن المخضرمين عاش مائة وثلاثين سنة وقيل ان له صحبة والحديث
قد مضى في علامات النبوة فانه اخرجه هناك عن محمد بن كثير عن سفيان عن الاعمش الى اخره
وكذا مضى بهذا السند في فضائل القران ومضى الكلام فيه قوله حدثنا عمر بن حفص وبرى
حدثني بالافراد قوله حدثنا خيثمة قال الاسماعيلي خالف عيسى بن يونس فقال عن الاعمش
حدثني عمرو بن مرة عن خيثمة به وهذا يبين ان فيه انقطاعا قلت قد صرح الاعمش
بالتحديث عن خيثمة فلعله سمعه من خيثمة مرة ومرة من عمرو بن مرة قوله قال علي
هو ابن ابي طالب وفيه لفظ قال اخر مقدر تقديره قال قال علي اي قال سويد بن غفلة
قال علي وقد مضى في اخر فضائل القران من رواية الثوري عن الاعمش بهذا السند
قال قال علي وعند النسائي من هذا الوجه عن علي رضي الله عنه وقال الدارقطني
لم يصح لسويد بن غفلة عن علي مرفوع الا هذا وقيل وما له في الكتب الستة
غيره قوله لان اخر اي اسقط قوله خدعة بتثليث الخاء المعجمة والمعنى اذا
حدثتكم عن النبي صلى الله عليه وسلم لا اكني ولا اعرض ولا اوارى واذا حدثتكم
عن غيره افعل هذه الاشياء لاخدع بذلك من يحاربني فان الحرب ينقضي امره
بخدعة واحدة قوله سيخرج قوم في اخر الزمان في رواية النسائي من حديث ابي
برزة يخرج في اخر الزمان قوم قيل هذا يخالف حديث ابي سعيد المذكور في الباب
بعده لان مقتضاه انهم خرجوا في خلافة علي رضي الله عنه ولذا اكثر الاحاديث الواردة
في امرهم واجاب ابن التين بان المراد زمان الصحابة واعترض عليه بعضهم بقوله لانه
اخر زمان الصحابة كان على راس المائة وهم قد خرجوا قبل ذلك باكثر من ستين
سنة ثم اجاب بقوله ويمكن الجمع بان المراد باخر الزمان اخر زمان خلافة النبوة
فان في حديث سفينة المخرج في السنن وصحيح ابن حبان وغيره مرفوعا الخلافة
بعدي ثلاثون سنة ثم تصير ملكا وكانت قصة الخوارج وقتلهم بالنهروان في اواخر
خلافة علي سنة ثمان وثلاثين بعد النبي صلى الله عليه وسلم بدون الثلاثين بنحو سنتين
انتهى قلت يسقط السؤال من الاول ان قلنا بتعدد خروج الخوارج وقد وقع خروجهم
مرارا قوله حداث الاسنان بضم الحاء وتشديد الدال هكذا في رواية المستملي والسرخسي
وفي اكثر الروايات احداث الاسنان جمع حدث بفتحتين وهو الصغير السن وقال ابن الاثير
حداثة السن كناية عن الشباب واول العمر وقال ابن التين حداث بالضم جمع حديث
مثل كرام جمع كريم وكبار جمع كبير والحديث الجديد من كل شيء ويطلق على الصغير بهذا
الاعتبار والمراد بالاسنان العمر يعني انهم شباب قوله سفهاء الاحلام يعني عقولهم ردية

والاحلام جمع حلم بكسر الحاء وكانه من الحلم بمعني الاناة والتثبت في الامور وذلك
من شعار العقلاء واما بالضم فعبارة عما يراه النائم قوله يقولون من خير قول البرية قيل
هذا مقلوب والمراد من قول خير البرية وهو القران وقال الكرماني من خير قول البرية اي
خير اقوال الناس او خير من قول البرية وهو القران فعلي هذا ليس بمقلوب قوله لا يجاوز
ايمانهم حناجرهم في رواية الكشميهني لا يجوز والحناجر بالحاء المهملة في اوله جمع حنجرة
وهي الحلقوم والبلعوم وكله يطلق علي مجري النفس مما يلي الفم وفي رواية مسلم من
رواية زيد بن وهب عن علي لا تجاوز صلوتهم تراقيهم فكانه اطلق الايمان علي الصلاة
وفي حديث ابي ذر لا يجاوز ايمانهم حلاقيمهم والمراد انهم يؤمنون بالنطق لا بالقلب قوله
يمرقون من الدين من المروق وهو الخروج يقال مرق من الدين مروقا خرج ببدعته او ضلالته
ومرق السهم من الغرض اذا اصابه ثم نفذه ومنه قيل للمرق مرق لخروجه من اللحم
وفي رواية سويد بن غفلة عند النسائي والطبري يمرقون من الاسلام وفي رواية
للنسائي يمرقون من الحق قوله من الرمية بفتح الراء وكسر الميم وتشديد الياء اخر الحروف
وهو الشيء يرمي ويطلق علي الطريدة من الوحش اذا رماها الرامي وقال الكرماني
الرمية فعيلة من الرمي بمعني المرمية اي الصيد مثلا فان قلت الفعيل بمعني المفعول
يستوي فيه المذكر والمؤنث فلم ادخل التاء فيه قلت هي لنقل الوصفية الي الاسمية
وقيل ذلك الاستواء اذا كان الموصوف مذكورا معه وقيل ذلك الدخول غالبا للذي
لم يقع بعد يقال خذ ذبيحتك للشاة التي لم تذبح واذا وقع عليها الفعل فهي ذبيح ص
حدثنا محمد بن المثني نا عبد الوهاب قال سمعت يحيي بن سعيد قال اخبرني محمد
ابن ابراهيم عن ابي سلمة وعطاء بن يسار انهما اتيا ابا سعيد الخدري فسالاه عن الحرورية
اسمعت النبي صلي الله عليه وسلم قال لا ادري ما الحرورية سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
يقول يخرج في هذه الامة ولم يقل منها قوم تحقرون صلاتكم مع صلاتهم يقراون القران
لا يجاوز حلوقهم او حناجرهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية فينظر الرامي
الي سهمه الي نصله الي رصافه فيتماري في الفوقة هل علق بها من الدم شي ش
مطابقته للترجمة ظاهرة لان الحرورية هم الخوارج وقد مر عن قريب وعبد الوهاب
ابن عبد المجيد الثقفي ويحيي بن سعيد هو الانصاري ومحمد بن ابراهيم هو التيمي
وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وعطاء بن يسار ضد اليمين وفي السند ثلاثة من
التابعين علي نسق واسم ابي سعيد الخدري سعد بن مالك والحديث مر في مواضع كثيرة
في علامات النبوة عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي سعيد
وفيه السياق علي لفظ ابي سلمة وحده ومضي في الادب عن عبد الرحمن بن ابراهيم وفي
فضائل القران عن عبد الله بن يوسف قوله عن الحرورية قد مضي تفسيره عن قريب
قوله اسمعت الهمزة للاستفهام علي سبيل والخطاب لابي سعيد قوله النبي صلي الله عليه
وسلم

وسلم منصوب بقوله اسمعت والمسموع محذوف كذا في رواية الخبر وقد بينه ابن
ماجه في روايته عن محمد بن عمرو عن سلمت قلت لابي سعيد هل سمعت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يذكر الحرورية قوله قال لا ادري ما الحرورية فان قلت سيجيء
حديث ابي سعيد ايضا في اول الباب الذي ياتي يلي الباب المذكور وفيه واشهد ان
عليا رضي الله عنه قتلهم وانا معه الحديث فهولاء الذين قتلهم وهو معه هم الحرورية
فكيف قال هنا لا ادري قلت معني قوله هنا لا ادري انه لم يحفظ فيهم بطريق النص
بلفظ الحرورية وانما وصف صفاتهم التي سمعها من النبي صلي الله عليه وسلم التي
تدل تلك الصفات علي وجود علامتهم في الحرورية بانهم هم قوله يخرج في هذه
الامة اي امة النبي صلي الله عليه وسلم قوله ولم يقل منها اي ولم يقل النبي صلي الله عليه
وسلم من هذه الامة بكلمة من قوله قوم مرفوع لانه فاعل يخرج فان قلت وقع في
رواية الطبراني من وجه اخر عن ابي سعيد بلفظ من امتي ووقع في حديث مسلم عن ابي
ذر رضي الله عنه سيكون بعدي من امتي قوم وله ايضا من طريق زيد بن وهب عن
علي رضي الله عنه يخرج قوم من امتي قلت بان المراد بالامة في حديث ابي سعيد
امة الاجابة وفي رواية مسلم امة الدعوة واما حديث الطبراني فضعيف وقال النووي
فيه دلالة علي فقه الصحابة وتحريرهم الالفاظ وفيه اشارة من ابي سعيد الي
تكفير الخوارج وانهم من غير هذه الامة قوله تحقرون بفتح الياء اي يستقلون والضمير
فيه يرجع الي قوم ولو قيل تحقرون بالخطاب فله وجه وقد روي الطبراني عن محمد بن
عمرو عن ابي سلمة يتعبدون يحقر احدكم صلاته وصيامه مع صلاتهم وصيامهم
قوله فينظر الرامي الي حزه تمثيل لحال هولاء بحال الرامي المذكور بهذه الصفة في عدم
حصول الفائدة من عباداتهم كعدم حصول مقصود هذا الرامي من الرمية قوله الي نصله
هو حديدة السهم قوله الي رصافه بكسر الراء وبالصاد المهملة جمع الرصفة وهي العصب
الذي يلوي فوق مدخل النصل وقال الكرماني قال بعضهم محتجين بهذا التركيب بوقع
بل الغلط في كلام البليغ قوله فيتماري اي فيشك في الفوقة بضم الفاء وهو موضع الوتر
من السهم وفي المخصص وجمعه افواق وفووق وفوقه بكسر الفاء وعن ابي حنيفة
فوق وفوقه وقد يجعل الفوق واحدا ويجمع افواقا يريد انهم لما تاولوا القران علي غير
الحق لم يحصل لهم بذلك اجر ولم يتعلقوا بسببه بالثواب لا اولا ولا وسطا ولا اخرا قوله
هل علق بكسر اللام ص حدثنا يحيي بن سليمان حدثني ابن وهب حدثني عمر ان اباه حدثه
عن عبد الله بن عمر وذكر الحرورية فقال قال النبي صلي الله عليه وسلم يمرقون من
الاسلام مروق السهم من الرمية ش هذا بعض حديث ابي سعيد المذكور عبر
ان في حديثه يمرقون من الدين وهنا من الاسلام اخرجه عن يحيي بن سليمان ابي سعيد
الجعفي الكوفي نزل مصر عن عبد الله بن وهب عمر بضم العين كذا ذكر عند الجميع

بغير نسبة وهو عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد مضى في كتاب
التفسير في تفسير سورة لقمان عن يحيى بن سليمان عن ابن وهب حدثني عمر بن محمد
ابن زيد عن عبد الله بن عمر قوله حدثني عمر بالافراد وفي رواية ابي ذر حدثنا بالجمع قوله
وذكر الحرورية جملة حالية ص باب من ترك قتال الخوارج شي للتاليف وان لا ينفر
الناس عنه ش اي هذا باب في بيان من ترك قتال الخوارج للتالف اي لاجل الالفة قوله
وان لا تنفر الناس عنه عطف على ما قبله اي ولاجل ان لا ينفر الناس عنه اي عن التارك دل
عليه قوله ترك وفي بعض النسخ ولئلا ينفر الناس عنه وقال الداودي قوله من ترك قتال
الخوارج ليس بشئ لانه لم يكن له يومئذ فيه قتال ولو قال لم يقتل لاصاب وتسميتهم
ذو الخويصرة من الخوارج ليس بشئ لانه لم يكن يومئذ هذا الاسم وانما سموا به لخروجهم
على علي رضي الله عنه وقال المهلب التالف انما كان في اول الاسلام اذ كانت الحاجة
ماسة اليه لدفع مضرتهم فاما اليوم فقد اعلى الله الاسلام فلا يجب التالف
الا ان تنزل بالناس جميعهم حاجة لذلك فلامام الوقت ذلك وقال ابن بطال لا يجوز
ترك قتال من خرج على الامة وشق عصاها واما ذو الخويصرة فانما ترك الشارع
قتله لانه عذره لجهله واخبر انه من قوم يخرجون ويمرقون من الدين فاذا خرجوا
وجب قتالهم ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي
سلمة عن ابي سعيد قال بينا النبي صلى الله عليه وسلم يقسم جاء عبد الله بن ذي
الخويصرة التميمي فقال اعدل يا رسول الله فقال ويلك ومن يعدل اذا لم اعدل قال
عمر بن الخطاب دعني اضرب عنقه قال دعه فان له اصحابا يحقر احدكم صلاته مع
صلاته وصيامه مع صيامه يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر
في قذذه فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر في نصله فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر في رصافه
فلا يوجد فيه شئ ثم ينظر في نضيه فلا يوجد فيه شئ قد سبق الفرث والدم اياتهم
رجل احدى يديه او قال ثدييه مثل ثدي المراة او قال مثل البضعة تدردر يخرجون
على حين فرقة من الناس قال ابو سعيد رضي الله عنه اشهد سمعت من النبي صلى
الله عليه وسلم واشهد ان عليا رضي الله عنه قتلهم وانا معه جيء بالرجل على النعت
الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم قال فنزلت فيه ومنهم من يلمزك في الصدقات
ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث من ترك القتل والترجمة
في القتال واجيب بان ترك القتل يوجد من ترك القتال من غير عكس وعبد الله
ابن محمد هو الجعفي المسندي بفتح النون وهشام هو ابن يوسف الصنعاني ومعمر
بفتح الميمين هو ابن راشد والزهري هو محمد بن مسلم وابو سلمة هو ابن عبد الرحمن
ابن عوف وابو سعيد سعد بن مالك الخدري وحديثه قد مضى قبل هذا الباب
قوله بينا اصله بين فاشبعت فتحة النون فصارت بينا وقد يقال بينما بزيادة الميم

وكلاهما

وكلاهما يحتاج الى جواب وجوابه هو قوله جاء عبد الله قوله يقسم بفتح اوله من القسمة
وجاء هنا هكذا بحذف المفعول وقال الكرماني اي يقسم مالا ولم يبين المقسوم ما هو
والتي كانت القسمة اما المقسوم فكان تبرا بعثه علي ابن ابي طالب من اليمن
وتقدم هكذا في الادب عن ابي سعيد واما القسمة فكانت يوم حنين قسمه رسول الله
صلى الله عليه وسلم بين اربعة نفر الاقرع بن حابس الحنظلي وعيينة بن حصن
الفزاري وعلقمة بن علاثة العامري وزيد الخير الطائي قوله عبد الله بن
ذي الخويصرة بضم الخاء المعجمة مصغر الخاصرة وقد تقدم في باب علامات النبوة
فاتى ذو الخويصرة رجل من تميم وفي جل النسخ بل في كلها عبد الله بن ذي الخويصرة
بزيادة الابن واخرج الثعلبي ثم الواحدي في اسباب النزول من طريق محمد بن يحيى الذهلي
عن عبد الرزاق فقال ابن ذي الخويصرة التميمي وهو حرقوص بن زهير اصل الخوارج وقد
اعتمد على ذلك ابن الاثير فترجم لذي الخويصرة في الصحابة وذكر الطبري حرقوص بن
زهير في الصحابة وذكروا ان له في فتوح العراق اثرا وانه الذي افتتح سوق الاهواز ثم
كان مع علي في حروبه ثم صار مع الخوارج فقتل معهم قوله وتلك كذا في رواية
الكشميهني وفي رواية غيره ويحك قوله قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه دعني
اضرب عنقه قيل سبق في المغازي في باب بعث علي رضي الله عنه الى اليمن
ان القائل به خالد بن الوليد واجاب الكرماني بقوله لا محذور في صدور هذا القول
منهما وفي التوضيح وفي قول عمر هذا دليل على ان قتله كان مباحا لان الشارع لم ينكر
عليه وان ابقاءه جائز لعلة قوله ينظر على صيغة المجهول قوله في قذذه بضم
القاف وفتح الذال المعجمة الاولى جمع قذة وهو ريش السهم قوله في نصله قد مر تفسيره
عن قريب وكذا تفسير الرصاف قوله في نضيه بفتح النون وكسر الضاد المعجمة
وتشديد الياء اخر الحروف وهو عود السهم بلا ملاحظة ان يكون له نصل وريش
وفي التوضيح وحكى فيه كسر النون قوله قد سبق الفرث والدم يعني جاوزهما الفرث
الرجيع ما دام في الكرش وحاصل المعنى انه مر سريعا في الرمية وخرج لم يعلق
به من الفرث والدم شئ فشبه خروجهم من الدين ولم يتعلقوا منه بشئ بخروج
ذلك السهم قوله اياتهم اي علامتهم قوله احدى يديه بفتح الياء اخر الحروف وفتح الدال
تثنية يد قوله او قال ثدييه شك من الراوي وهو بفتح الثاء المثلثة تثنية
ثدي قوله البضعة بفتح الباء الموحدة القطعة من اللحم قوله تدردر يعني
تضطرب تجيء وتذهب واصله تتدردر من باب التفعلل فحذفت احدى
التائين قوله على حين فرقة اي على زمان افتراق الناس قال الداودي يعني ما كان
يوم صفين وقال ابن التين رويناه بالحاء المهملة والنون وفي رواية الكشميهني
على خير فرقة بالحاء المهملة وفي اخره راء اي افضل طائفة في عصره وقال عياض

هم علي واصحابه اوخير القرون وهم الصدر الاول وفي رواية احمد عن عبد الرزاق
حين فترة من الناس بفتح الفاء وسكون التاء المثناة من فوق قوله واشهد ان عليا قتلهم
في رواية شعيب ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قاتلهم ووقع في رواية افلح بن عبد الله
وحضرت مع علي رضي الله عنه يوم قتلهم بالنهروان ونسبة قتلهم لعلي رضي الله عنه لكونه
كان القايم في ذلك قوله يجيء بالرجل اي بالرجل الذي قال صلى الله عليه وسلم رجل احدى
يديه وقد علم ان النكرة اذا اعيدت معرفة تكون عين الاول سود والتشديد بفتح اليا
المثلثة مكبرا وبضمها مصغرا قوله على النعت الذي نعته النبي صلى الله عليه وسلم اي على
الوصف الذي وصفه وهو قوله ايتهم رجل احدى يديه الى قوله تدردر وفي رواية مسلم
قال ابو سعيد وانا اشهد ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قاتلهم وانا معه فامر بذلك
الرجل فالتمس فوجد فاتي به حتى نظرت اليه على نعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
الذي نعت قوله فنزلت فيه اي في الرجل المذكور وفي رواية السرخسي فنزلت فيهم اي نزلت
الاية وهي قوله عز وجل ومنهم من يلمزك في الصدقات اللمز العيب اي يعيبك في قسم
الصدقات ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا عبد الواحد نا الشيباني نا يسير بن عمرو
قال قلت لسهل بن حنيف هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الخوارج شيا
قال سمعته يقول واهوى بيديه قبل العراق يخرج منه قوم يقرؤن القران لا يجاوز
تراقيهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبد الواحد هو بن زياد والشيباني هو ابو اسحق سليمان ويسير بضم اليا اخر الحروف وفتح
السين المهملة مصغر يسير ضد العسر ويقال له اسير ايضا بضم الهمزة ابن عمرو وهو
من بني محارب بن ثعلبة نزل الكوفة ويقال ان له صحبة وليس له في البخاري الا هذا الحديث
الواحد وسهل بن حنيف بن واهب الانصاري البدري والحديث اخرجه مسلم في
الزكاة عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره واخرجه النسائي في فضائل القران عن محمد
ابن ادم قوله واهوى بيده اي مدها جهة العراق قوله يخرج منه قوم هو لا
القوم خرجوا من نجد موضع التميميين قوله مروق السهم اي كمروق السهم

ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان دعوتهما
واحدة ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وترجمه بلفظ الخبر قوله
فئتان اي جماعتان هما فئة علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وفئة معاوية ابن
ابي سفيان قوله دعوتهما ويروى دعواهما والمراد بالدعوى الاسلام على القول الراجح
وقيل المراد اعتقاد كل منهما انه على الحق وصاحبه على الباطل بحسب اجتهادهما وفيه
معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم وقال الداودي هاتان الفئتان هما ان شاء الله تعالى اصحاب
الجمل زعم علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ان طلحة والزبير بايعاه فتعلق بذلك وزعم
طلحة والزبير ان الاشتر النخعي اكرههما على المشي الى علي رضي الله عنه وقد جاء في الكتاب

والسنة الامر بقتال الفئة الباغية اذا تبين بغيها قال الله تعالى فان بغت احداهما
على الاخرى الاية ص حدثنا علي نا سفين نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يقتتل فئتان دعواهما واحدة
ش الترجمة عين الحديث كما ذكرنا غير ان فيها طايفتان في بعض النسخ وفي الحديث فئتان
اخرجه عن علي بن عبد الله المعروف بابن المديني عن سفين بن عيينة عن ابي الزناد بالزاي
والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والحديث بهذا
السند من افراده ص باب ماجاء في المتاولين ش اي هذا باب في بيان ماجاء
من الاخبار في حق المتاولين ولا خلاف بين العلما ان كل متاول معذور بتاوله غير
ملوم فيه اذا كان تاويله ذلك سايغا في لسان العرب او كان له وجه في العلم الا يرى ان النبي صلى
الله عليه وسلم لم يعنف عمر بن الخطاب رضي الله عنه في تلبيبه بردائه على ما يجي الان
في حديثه وعذره في ذلك لصحة مراد عمر واجتهاده وكذلك يجي في بقية احاديث
الباب ص قال ابو عبد الله وقال الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة
ابن الزبير ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن القاري اخبراه انهما سمعا عمر
ابن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم يقرا سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى
الله عليه وسلم فاستمعت لقراته فاذا هو يقرؤها على حروف كثيرة لم يقرئنيها رسول
الله صلى الله عليه وسلم كذلك فكدت اساوره في الصلوة فانتظرته حتى سلم ثم لببته
بردائه او بردائي فقلت من اقراك هذه السورة قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه
وسلم قلت له كذبت فوالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اقراني هذه السورة التي
سمعتك تقراها فانطلقت اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول
الله اني سمعت هذا يقرا سورة الفرقان على حروف لم تقرانيها وانت اقراتني سورة
الفرقان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسله يا عمر اقرا يا هشام فقرا
عليه القراة التي سمعتها يقراها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا انزلت
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات فقال هكذا انزلت ثم
قال ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقروا ما تيسر منه ش مطابقته
للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يواخذ عمر بتكذيب هشام
ولا بكونه لببه بردائه واراد الايقاع به بل صدق هشاما في نقله وعذر
عمر في انكاره وابو عبد الله هو البخاري نفسه وليس هذا في كثير من النسخ بل قال
بعد الترجمة وقال الليث هو تعليق منه ومضى هذا الحديث في الاشخاص في باب
كلام الخصوم بعضهم في بعض اخرجه عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابن
شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عوف القاري انه قال سمعت عمر بن
الخطاب الى اخره وليس فيه ذكر المسور بن مخرمه ومضى الكلام فيه ووصل هذا

التعليق الاسماعيلي من عبد الله بن صالح كاتب الليث عنه ويونس شيخ الليث في
وهو ابن يزيد وقد تقدم في فضائل القران وغيره من رواية الليث ايضا
موصولا لكن عن عقيل لا عن يونس وقال بعضهم وَهِمَ مغلطاي ومن تبعه
في البخاري عن سعيد بن عفير عن الليث عن يونس قلت اراد بقوله ومن تبعه
صاحب التوضيح وهو شيخه وقد ادمج ذكره هنا قوله اساوره بالسين المهملة اي
اواثبه واحمل عليه واصله من السورة وهو البطش قوله ثم لببته من التلبيب وهو
جمع الثياب عند الصدر في الخصومة والجر قوله او بردائي شك من الراوي قوله
علي سبعة احرف اي علي سبعة لغات هي افصح اللغات وقيل الحرف الاعراب يقال
فلان يقرا بحرف عاصم اي بالوجه الذي اختاره من الاعراب وقيل توسعة وتسهيل
لم يقصد به الحصر وفي الجملة قالوا هذه القراآت السبعة ليس كل واحد منها واحدا من تلك
السبعة بل يحتمل ان تكون كلها واحدا من اللغات السبعة ص حدثنا اسحق بن ابراهيم
اخبرنا وكيع ح وحدثنا يحيي نا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله رضي
الله عنه قال لما نزلت هذه الاية الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم شق ذلك علي اصحاب
النبي صلي الله عليه وسلم وقالوا اَيُّنا لم يظلم نفسه فقال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ليس كما تظنون انما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم
عظيم ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلي الله عليه وسلم لم يواخذ الصحابة
رضي الله تعالي وتبارك عنهم بحملهم الظلم في الاية علي عمومه حتي يتناول كل معصية
بل عَذَرَهُم لانه ظاهر في التاويل ثم بين لهم المراد بقوله ليس كما تظنون الي اخره
واخرجه من طريقين احدهما عن اسحق بن ابراهيم المعروف بابن راهويه عن وكيع
ابن الجراح عن سليمان بن الجراح الاعمش والاخر عن يحيي بن موسي بن عبد ربه
يقال له خت وهو من افراده عن وكيع عن الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن
قيس والاسناد كلهم كوفيون ومضي الحديث في اول كتاب استتابة المرتدين
ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني محمود بن الربيع
قال سمعت عتبان بن مالك يقول غدا عَلَيَّ رسولُ الله صلي الله عليه وسلم
فقال رجل بن مالك بن الدخشن فقال رجل ذاك منافق لا يحب الله ورسوله
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تقولوه يقول لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه
الله قال بلي قال فانه لا يوافي عبد يوم القيمة الا حرم الله عليه النار ش مطابقته
للترجمة من حيث انه صلي الله عليه وسلم لم يواخذ القائلين في حق مالك بن
الدخشن بما قالوا بل بين لهم ان اجراء احكام الاسلام علي الظاهر دون ما في الباطن
واخرجه عن عبدان وهو لقب عبد الله بن عثمان المروزي يروي عن عبد الله بن
المبارك المروزي الي اخره والحديث مضي في الصلاة في باب المساجد في البيوت

ومضي

ومضي الكلام قوله الدخشن بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة ثم
نون وجاء الدخشم ايضا بالميم موضع النون وقد يصغر قوله ذاك منافق ويروي ذلك منافق
قوله لا تقولوه بصيغة النهي كذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية الكشميهني
الا تقولوه وقال ابن التين جاءت الرواية كذا والصواب تقولونه اي تظنونه قلت حذف
النون من الجمع بلا ناصب ولا جازم لغة فصيحة ويحتمل ان يكون خطابا للواحد وحدثت
الواو من اشباع الضمة وقال بعضهم وتفسير القول بالظن فيه نظر والذي يظهر
انه بمعني الرواية او السماع انتهي قلت يجيء القول بمعني الظن كثيرا انشد سيبويه
اما الرحيل فدون بعد غد فمتي تقول الدار تجمعنا يعني فمتي تظن الدار تجمعنا والبيت
لعمر بن ابي ربيعة المخزومي ونقل صاحب التوضيح عن ابن بطال القول بمعني الظن
كثير بشرط كونه في المخاطب وكونه مستقبلا ثم انشد البيت المذكور مضافا الي
سيبويه قوله لا يوافي ويروي لن يوافي اي لا ياتي احد بهذا القول الا حرم الله
عليه النار ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة عن حصين عن فلان قال
تنازع ابو عبد الرحمن وحبان بن عطية فقال ابو عبد الرحمن لحبان لقد علمت الذي
جراء صاحبك علي الدماء يعني عليا قال ما هو لا ابا لك قال شيء سمعته يقوله قال ما هو
قال بعثني رسول الله صلي الله عليه وسلم والزبير وابا مرثد وكلنا فارس قال انطلقوا
حتي تاتوا روضة حاج قال ابو سلمة هكذا قال ابو عوانة حاج فان فيها امراة معها
صحيفة من حاطب ابن ابي بلتعة الي المشركين فاتوني بها فانطلقنا علي افراسنا
حتي ادركناها حيث قال لنا رسول الله صلي الله عليه وسلم تسير علي بعير لها وكان
كتب الي اهل مكة بمسير رسول الله صلي الله عليه وسلم اليهم فقلنا اين الكتاب الذي
معك قالت ما معي كتاب فانخنا بها بعيرها فابتغينا في رحلها فما وجدنا
شيئا فقال صاحباي ما نري معها كتابا قال فقلت لقد علمنا ما كذب رسولُ الله
صلي الله عليه وسلم ثم حلفت عَلِيٌّ والذي يحلف به لتخرجن الكتاب او لاجردنك
فاهوت الي حجزتها وهي محتجزة بكساء فاخرجت الصحيفة فاتوا بها رسول
الله صلي الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه يا رسول الله قد خان الله ورسوله
والمؤمنين دعني فاضرب عنقه فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا حاطب
ما حملك علي ما صنعت قال يا رسول الله ما لي الا ان اكون مؤمنا بالله ورسوله ولكني
اردت ان تكون لي عند القوم يد يدفع بها عن اهلي ومالي وليس من اصحابك احد
الا له هنالك من قومه من يدفع الله به عن اهله وماله قال صدق لا تقولوا له
الا خيرا قال فعاد عمر رضي الله عنه فقال يا رسول الله لقد خان الله ورسوله والمؤ
سنين
دعني فلأضربْ عنقه قال اوليس من اهل بدر وما يدريك لعل الله اطلع عليهم
فقال اعملوا ما شئتم فقد اوجبت لكم الجنة فاغرورقت عيناه فقال الله ورسوله اعلم

ش مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم عذره في تاويله وشهد
بصدقه ولخرجه عن موسى بن اسماعيل عن ابي عوانة الوضاح اليشكري عن حصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين اي عبد الرحمن السلمي عن فلان قال الكرماني هو سعيد
ابن عبيدة بضم العين المهملة مصغرا ابي حمزة بالحاء المهملة وبالزاي ختن ابي عبد الرحمن
عبد الله السلمي انتهى قلت وقع فلان هنا مبهما وسمي في رواية هشام في الجهاد
وعبد الله بن ادريس في الاستيذان سعد بن عبيدة فكان الكرماني ما اطلع عليه
ناهلا حتى قال قيل هو سعد بن عبيدة وسعد تابعي روى عن جماعة من
الصحابة منهم ابن عمر والبراء رضي الله تعالى وتبارك عنهم قوله يتنازع ابو عبد
الرحمن هو السلمي المذكور وصرح به في رواية عفان قوله وحبان بكسر الحاء
المهملة وتشديد الباء الموحدة وحكى ابو علي الجياني ان بعض رواة ابي ذر ضبطه
بفتح اوله قال بعضهم وهو وهم قلت حكى المزي ان ابن ماكولا ذكره بالكسر وان ابن
العرمي ضبطه بالفتح وكذا ذكره في المطالع قوله لقد علمت بالذي كذا في رواية
الكشميهني وكذا في اكثر الطرق وفي رواية الحموي والمستملي من الذي ويروى
لقد علمت الذي بدون ما ومن ووقع في الجهاد في باب اذا اضطر الرجل الى النظر
في شعور اهل الذمة بلفظ ما الذي قوله جرا بفتح الجيم وتشديد الراء وبالهمزة
من الجراة وهو الاقدام على الشيء قوله يعني عليا اي يعني بقوله من الذي جرا على ابن
ابي طالب قال الكرماني فان قلت جاز نسبة الجراة على القتل الى علي رضي الله عنه قلت
غرضه لما كان جازما من اهل الجنة عرف انه ان وقع خطا فيما اجتهد فيه عفي عنه
يوم القيمة قطعا قوله قال ما هو اي قال حبان ما هو الذي جرا قوله لا ابا لك بفتح الهمزة
جوزوا هذا التركيب تشبيها له بالمضاف والا فالقياس لا اب لك وهذا انما يستعمل
دعامة في الكلام ولا يراد به حقيقة الدعاء عليه وقيل هي كلمة تقال عند الحث على
الشيء والاصل فيه ان الانسان اذا وقع في شدة عاونه ابوه فاذا قيل لا ابا لك فمعناه
ليس لك اب جد في الامر جد من ليس له معاون ثم اطلق في الاستعمال في موضع
استبعاد ما يصدر من المخاطب من قول او فعل قوله شيء مرفوع لانه فاعل جرا قوله
يقوله جملة وقعت صفة لشيء لقوله شيء والضمير المنصوب فيه يرجع الى شيء وكذا اللفظ
في رواية المستملي وفي رواية الكشميهني يقول بحذف الضمير قوله قال ما هو اي قال
حبان المذكور ما هو اي ذلك الشيء قوله قال بعثني اي قال ابو عبد الرحمن قال علي بعثني
وسقطت قال الثانية على عادتهم باسقاطها في الخط والتقدير قال ابو عبد الرحمن قال علي
رضي الله عنه بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله والزبير بالنصب عطفا على نون
الوقاية لان محلها النصب وفي مثل هذا العطف خلاف بين البصريين والكوفيين قوله
وابا مرثد بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة واسمه كناز بفتح الكاف وتشديد النون

وبالزاي الغنوي بالغين المعجمة وتقدم في غزوة الفتح من طريق عبيد الله ابن ابي رافع
عن علي ذكر المقداد بدل ابي مرثد ومضى في الجهاد في باب اذا اضطروا العربي وفي باب
الجاسوس بعثني انا والزبير والمقداد قال الكرماني ذكر القليل لا ينفي الكثير قوله فارس اي
راكب فرس قوله روضة الحاج بالحاء المهملة والجيم وهو موضع قريب من مكة قاله في التوضيح وقال
النووي وهي بقرب المدينة وقال الواقدي هي بالقرب من ذي الحليفة وقيل بالقرب من
المدينة بحو اثني عشر ميلا قوله قال ابو سلمة هو موسى بن اسماعيل شيخ البخاري المذكور
في قوله هكذا قال ابو عوانة هو احد الرواة حاج ملحه بالحاء المهملة والجيم قال النووي
قال العلماء هو غلط من ابي عوانة وكانه اشتبه عليه بمكان اخر يقال فيه ذات
حاج بالحاء المهملة وبالجيم وهو موضع بين المدينة والشام يسلكه الحاج
وزعم السهيلي ان هشيما كان يقولها ايضا حاج بالحاء المهملة والجيم وهو
وهم ايضا والاصح خاخ بمعجمتين قوله تشبب من السبي جملة وقعت حالا من المراة
التي معها الكتاب وفي رواية محمد بن فضيل عن حصين بتشبيبين الاشتداد
بالشين المعجمة قوله فابتغينا اي طلبنا قوله فقال صاحباي وهما الزبير وابو مرثد
ويروى فقال صاحبي بالافراد باعتبار ان واحدا منهما قال قوله لقد علمنا في رواية
الكشميهني لقد علمتما بالخطاب لصاحبيه قوله ثم حلف علي والذي يحلف به اي قال
والله لان الذي يحلف به هو لفظة الله قوله او لاجردنك اي انزع ثيابك حتى تصير
عريانة وكلمة او هنا بمعنى الى وينتصب المضارع بعدها بان مضمرة نحو قوله لالزمنك
او تقضيني حقي اي الى ان تقضيني حقي وفي رواية ابن فضيل او لاقتلنك ويروى لاجزرنك
بجيم وزاي اي اصيرك مثل الجزور اذا ذبحت ويروى لتخرجن الكتاب او لتلقين الثياب
قال ابن التين كذا وقع بكسر القاف وفتح الياء اخر الحروف وتشديد النون قال وبالياء زايدة
وقال الكرماني هو بكسر الياء وفتحها كذا جاء في الرواية باثبات الياء والقواعد النصرية
تقتضي حذفها لكن اذا صحت الرواية فلتحمل على انها وقعت على طريق المشاكلة
لتخرجن وهذا توجيه الكسرة واما الفتحة فتحمل على خطاب المؤنث الغائب على طريق
الالتفات في الخطاب الى الغيبة قال ويجوز فتح القاف على البنا للمجهول فعلى هذا
ترفع الثياب واختلف هل كانت المراة مسلمة او على دين قومها فالاكثر على الثاني فقد
عدت فيمن اهدر النبي صلى الله عليه وسلم دمهم يوم الفتح لانها كانت تغني بهجائه وهجاء
الصحابة وذكر الواقدي انها من مزينة وانها من اهل العرج بفتح العين المهملة وسكون
الراء وبالجيم وهي قرية بين مكة والمدينة وذكر الثعلبي انها كانت مولاة ابي صيفي بن
عمرو بن هاشم بن عبد مناف وقيل عمران بدل عمرو وقيل مولاة بني اسد بن عبد
العزى وقيل كانت من موالي العباس وفي تفسير مقاتل بن حبان ان حاطبا اعطاها عشرة
دنانير وكساها بردا وقال الواحدي انها قدمت المدينة فقال لها النبي صلى الله عليه

وسلم جئت مسلمة قالت لا ولكن احتجت قال فاين انت عن شباب قريش وكانت
معينة قالت ماطلبت مني بعد وقعت بدر شئ من ذلك فكساها وحملها فاتاها
حاطب فكتب معها كتابا الي اهل مكة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم يريد ان يغزو
فخذوا حذركم قوله فاهوت اي مالت قوله الي حجزتها بضم الحاء المهملة وسكون
الجيم وبالزاي وهو معقد الازار قوله وهي محتجزة بكساء من احتجز بازاره شده
علي وسطه وقد مر في باب الجاسوس انها اخرجته من عقاصها اي من شعورها
قال الكرماني لعلها اخرجته من الحجزة اولا واخفته في الشعر ثم اضطرت الي
الاخراج منها او بالعكس قوله فاتوا بها اي بالصحيفة قوله فاذا فيه اي في الكتاب
من حاطب الي ناس من المشركين من اهل مكة سماهم الواقدي في رواية سهيل بن عمرو
العامري وعكرمة ابن ابي جهل المخزومي وصفوان بن امية الجمحي قوله مالي ان لا اكون
مومنا بالله ورسوله في رواية المستملي ما بي ان لا اكون بالباء الموحدة بدل اللام وفي رواية
عبد الرحمن بن حاطب اما والله ما ارتبت منذ اسلمت في الله وفي رواية ابن عباس قال والله
اني لناصح لله ورسوله قوله يد اي منة ادفع بها عن اهلي ومالي وفي رواية اعشي ثقيف والله
ورسوله احب الي من اهلي ومالي وفي رواية عبد الرحمن بن حاطب ولكني كنت امرءا غريبا فيكم
وكان لي بنون واخوة بمكة فكتبت لعلي ادفع عنهم قوله هنالك في رواية المستملي هناك قوله قال
صدق اي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم صدق حاطب فيحتمل ان يكون قد عرف صدقه
من كلامه ويحتمل ان يكون بالوحي قوله فعاد عمر اي الي كلامه الاول في حاطب وفيه اشكال
حيث عاد الي كلامه الاول بعد ان صدق النبي صلي الله عليه وسلم حاطبا واجيب عنه بانه
ظن ان صدقه في عذره لا يدفع عنه ما وجب عليه من القتل قوله فلاضرب عنقه قال
الكرماني فلاضرب بالنصب وهو في تاويل مصدر محذوف وهو خبر مبتدا محذوف
اي اتركني فتركك للضرب وبالجزم والفاء زايدة علي مذهب الاخفش واللام
للامر ويجوز فتحها علي لغة سليم وتسكينها مع الفاء عند قريش وامر المتكلم نفسه
باللام فصيح قليل الاستعمال وبالرفع اي فوالله لاضرب قوله اوليس من اهل بدر
في رواية الحارث اليس قد شهد بدرا وهو استفهام تقرير وجزم في رواية
عبيد الله ابن ابي رافع انه شهد بدرا وزاد الحارث فقال عمر رضي الله تعالي وتبارك
عنه بلي ولكنه نكث وظاهر اعداءك عليك قوله لعل الله اطلع عليهم اي علي اهل
بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة قال العلماء معناه الغفران
لهم في الاخرة والا فلو توجه علي احد منهم حد او غيره اقيم عليه في الدنيا ونقل
القاضي عياض الاجماع علي اقامة الحد قال وضرب النبي صلي الله عليه وسلم مسطحا
الحد وكان بدريا وفي التوضيح وقد اعترض بعض اهل البدع بهذا الحديث
علي قضية مسطح حين جلد في قذف عايشة رضي الله عنها وكان بدريا قالوا وكان

ينبغي

ينبغي ان لا يحد كحاطب والجواب ان المراد غفر لهم عقاب الاخرة دون الدنيا وقد قام
الاجماع علي ان كل من ركب من اهل بدر ذنبا بينه وبين الله تعالي وتبارك فيه حد
او بينه وبين الخلق من القذف او الجراح او القتل فان عليه فيه الحد والقصاص
وليس يدل عفو العاصي في الدنيا واقامة الحدود عليه علي انه معاقب في الاخرة
لقوله صلي الله عليه وسلم في ماعز والغامدية لقد تاب توبة لو قسمت علي اهل
الارض لوسعتهم قوله فاغرورقت عيناه اي عينا عمر رضي الله عنه وهو من الاغريراق
بالغين المعجمة وبالراء المكررة وبالقاف وهو كثرة الدمع كان العين غرقت في دمعها
ص قال ابو عبد الله خاخ اصح ولكن كذا قال ابو عوانة وحاج تصحيف وهو موضع
وهشيم يقول خاخ ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه قوله خاخ اصح يعني بخائين
معجمتين قوله ولكن كذا قال ابو عوانة وهو الوضاح اليشكري احد رواة حديث الباب
قوله وحاج تصحيف يعني بالحاء المهملة وبالجيم مصحف وقد مر بيانه عن قريب قوله وهو موضع
يعني حاج بالحاء المهملة وبالجيم اسم موضع وقد ذكرناه قوله وهشيم بضم الهاء وفتح الشين
المعجمة ابن بشير الواسطي يقول خاخ يعني بالمعجمتين يعني في قول الاكثرين وقيل بل هو
ايضا يقول مثل قول ابي عوانة وبه جزم السهيلي ويؤيده ان البخاري لما اخرجه من طريقه
في الجهاد عبر بقوله روضة كذا فلو كان بالمعجمتين لما كني عنه والله اعلم صـــ

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الاكراه ش اي هذا كتاب في بيان حكم الاكراه والاكراه
بكسر الهمزة هو الزام الغير بما لا يريده وهو يختلف باختلاف المكره والمكره عليه والمكره به
ص وقول الله تعالي الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا فعليهم
غضب من الله ولهم عذاب عظيم ش وقول الله عز وجل بالجر عطف علي لفظ الاكراه
وهذه الاية الكريمة في سورة النحل واولها من كفر بالله من بعد ايمانه الا من اكره
الاية واختلف النحاة في العامل في قوله من كفر وفي من شرح بالكفر صدرا
فقالت نحاة الكوفة جوابهما واحد في قوله فعليهم غضب لانهما جزاءان اجتمعا
احدهما منعقد بالاخر فجوابهما واحد كقول القائل من ياتينا من يحسن نكرمه
يعني من يحسن ممن ياتينا نكرمه وقالت نحاة البصرة قوله من كفر مرفوع بالرد علي الذين
في قوله انما يفتري الكذب الاية ومعني الكلام انما يفتري الكذب من كفر بالله من بعد
ايمانه ثم استثني الا من اكره وقلبه مطمئن بالايمان وقال ابن عباس نزلت هذه الاية
في عمار بن ياسر لان كفارا احذوه وقالوا له اكفر بمحمد فطاوعهم علي ذلك وقلبه
كاره ذلك مطمئن بالايمان ثم جاء الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو يبكي فانزل
الله تعالي هذه الاية قوله من شرح بالكفر صدرا اي طاب نفسه بذلك واتي به علي اختيار
وقبول ص وقال الا ان تتقوا منهم تقاة وهي تقية ش هذا من اية اولها لا يتخذ المؤمنين
الكافرين اولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شئ الا ان تتقوا

منهم تقاة اي تقية وكلاهما بمعنى واحد اشار اليه البخاري بقوله وهي تقية والمعنى الا ان تتقوا منهم تقية وهي الحذر اظهارها في الضمير من العقيدة ونحوها عند الناس ص وقال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا ش اي وقال الله عز وجل ان الذين توفاهم الملائكة الى اخره هكذا وقع في بعض النسخ وفيه تغيير لان قوله الذين توفاهم الملائكة الى قوله في الارض من اية وتمامها الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا وقوله واجعل لنا من لدنك نصيرا من اية اخرى متقدمة على الاية المذكورة واولها هو قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا والصحيح هو الذي وقع في بعض النسخ ونسب الى ابي ذر وهو ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض الى قوله عفوا غفورا وقال والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا هاتان ايتان الاولى هي قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله عفوا غفورا وهي ايضا ايتان والثانية قوله والمستضعفين من الرجال الى قوله من لدنك نصيرا وهي متقدمة على الاية الاولى واولها هو قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين الاية اشار اليه بقوله وقال اي وقال الله تبارك وتعالى والمستضعفين الى اخره وقد اختلف الشراح في هذا الموضع حتى خرج بعضهم عن مسلك الصواب فقال ابن بطال ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى يعفو عنهم وقال الا المستضعفين الى ظالم اهلها انتهى قلت ذكر هنا من ايتين متواليتين اولاهما هو قوله ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي انفسهم الى قوله يعفو عنهم وتمامها قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك ماواهم جهنم وساءت مصيرا والاخرى هو قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا وليس فيه تغيير من التلاوة وقال بعضهم الا ان فيه تصرفا فيما ساقه المصنف قلت فيما ساقه ايضا نظر لا يخفى وقال ابن التين قوله ان الذين توفاهم الملائكة الى قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا ليس التلاوة كذلك لان قوله واجعل لنا من لدنك نصيرا قبل هذا قال ووقع في بعض النسخ الى قوله غفورا رحيما وفي بعضها فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وقال الا المستضعفين من الرجال الى قوله من لدنك نصيرا وهذا على سبيل التنزيل قال بعضهم كذا قال واخطا فالاية التي اخرها نصيرا في اولها والمستضعفين بالواو لا بلفظ الا وقال صاحب التوضيح ووقع في الايتين تخليط في شرح ابن التين قلت والصواب ما ذكرنا ثم يذكر شرح الايات المذكورة بقوله ان الذين توفاهم الملائكة روى ابن حاتم باسناده

الي عكرمة عن ابن عباس قال كان قوم من اهل مكة اسلموا وكانوا يستخفون اسلامهم فاخرجهم المشركون يوم بدر معهم فاصيب بعضهم قال المسلمون كان اصحابنا هؤلاء مسلمين واكرهوا فاستغفروا لهم فنزلت ان الذين توفاهم الملائكة الاية قوله ظالمي انفسهم اي بترك الهجرة قوله فيم كنتم اي لم مكثتم ههنا وتركتم الهجرة قالوا كنا مستضعفين في الارض اي لا نقدر على الخروج من البلد ولا الذهاب في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة الاية وقال ابو داود باسناده الى سمرة بن جندب اما بعد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جامع المشرك وسكن معه فانه مثله قوله الا المستضعفين من الرجال والنساء الاية عذر من الله عز وجل لهؤلاء في ترك الهجرة وذلك انهم لا يقدرون على التخلص من ايدي المشركين ولو قدروا ما عرفوا يسلكون الطريق ولهذا قال لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا وقال عكرمة يعني نهوضا الى المدينة وقال السدي يعني مالا وقال الضحاك يعني طريقا قوله فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم اي يتجاوز عنهم تركهم الهجرة وعسى من الله موجبة قوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله اي في الجهاد قوله والمستضعفين اي وفي المستضعفين اي في استنقاذهم قوله من الرجال كلمة من بيانية قوله من هذه البلدة يعني مكة ووصفها بقوله الظالم اهلها قوله وليا اي ناصرا ص فعذر الله المستضعفين الذين لا يمتنعون من ترك ما امر الله به والمكره لا يكون الا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما امر به ش قوله فعذر الله اي جعلهم معذورين قوله غير ممتنع غرضه ان المستضعف لا يقدر على الامتناع من الفعل فهو فاعل لامر المكره فهو معذور ص وقال الحسن التقية الى يوم القيمة ش اي قال الحسن البصري التقية ثابتة الى يوم القيمة لم تكن مختصة بعهده صلى الله عليه وسلم ووصله ابن ابي شيبة عن وكيع عن هشام عن قتادة عنه ص وقال ابن عباس فيمن تكرهه اللصوص فيطلق ليس بشيء ش اي قال عبد الله ابن عباس فيمن تكرهه اللصوص على طلاق امراته فيطلق امراته قوله ليس بشيء اي لا يقع طلاقه وهذا كانه مبني على ان الاكراه يتحقق من كل قادر عليه وهو قول الجمهور وقال ابو حنيفة لا اكراه الا من سلطان واثر ابن عباس اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لا يرى طلاق المكره شيا وذكر ابن وهب عن عمر بن الخطاب وعلي وابن عباس انهم كانوا لا يرون طلاقه شيا وذكره ابن المنذر عن ابن الزبير وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس والحسن وشريح والقاسم ومالك والاوزاعي والشافعي واحمد واسحق وابو ثور واجازت طائفة م طلاقه روي ذلك عن الشعبي والنخعي وابي قلابة والزهري وقتادة وهو قول الكوفيين ص وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبي والحسن اي وبقول ابن عباس قال عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعامر ابن شراحيل الشعبي والحسن البصري وعن الشعبي ان اكراه اللصوص فليس بطلاق وان اكرهه السلطان فهو طلاق قلت كذا هو مذهب ابي حنيفة رضي الله عنه كما ذكرناه ص

وقال صلي الله عليه وسلم الاعمال بالنية ش هذا الحديث قد مضي في اوائل الكتاب
مطولا موصولا وقد بينا هناك اختلاف لفظ العمل ثم وجه ايراد هذا الحديث هنا
الاشارة بالرد علي من فرق بالاكراه بين القول والفعل وهو مذهب الظاهرية فانهم
فرقوا بينهما فقال ابن حزم الاكراه قسمان اكراه علي كلام واكراه علي فعل فالاول لا يجب
به شئ كالكفر والقذف والاقرار بالنكاح والرجعة والطلاق والبيع والابتياع
والنذر والايمان والعتق والهبة وغير ذلك والثاني علي قسمين احدهما ما تبيحه الضرورة
كالاكل والشرب فهذا يبيحه الاكراه فمن اكره علي شي من ذلك فلا يلزمه شئ لانه اتي
مباحا له اتيانه والاخر ما لا يبيحه كالقتل والجراح والضرب وافساد الاموال فهذا
لا يبيحه الاكراه فمن اكره علي شئ من ذلك لزمه وفي التوضيح وقال طائفة الاكراه في القول
والفعل سواء اذا اسر الايمان روي ذلك عمر بن الخطاب وهو قول مكحول ومالك وطائفة
من اهل العراق ثم وجه الاستدلال بالحديث المذكور في التسوية بين القول والفعل وهو
الذي عليه الجمهور هو ان العمل يتناول فعل الجوارح والقلوب والاقوال فان قلت اذا كان
كذلك يحتاج كل فعل الي نية والكره لا نية له ولا يواخذ قلت له نية وهي نية عدم الفعل
الذي اكره عليه فان قلت ينبغي علي هذا ان لا يواخذ الناسي والمخطي في الطلاق والعتاق
ونحوهما لانه لا نية لهما قلت بل يواخذ فيصح طلاقه حتي لو قال اسقني مثلا فجري
علي لسانه انت طالق وقع الطلاق لان القصد امر باطني لا يوقف عليه فلا يتعلق الحكم لوجود
حقيقته بل يتعلق بالسبب الظاهر الدال وهو اهلية القصد بالبلوغ والعقل فان قلت ينبغي
علي هذا ان يقع طلاق النائم قلت المانع هو قوله صلي الله عليه وسلم رفع القلم عن
ثلاث ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد ابن ابي هلال
عن هلال بن اسامة انا ابي سلمة بن عبد الرحمن اخبره عن ابي هريرة ان النبي صلي
الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة اللهم انج عياش ابن ابي ربيعة وسلمة بن
هشام والوليد بن الوليد اللهم انج المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطاتك
علي مضر وابعث عليهم سنين كسني يوسف ش مطابقته للترجمة من حيث ان
هولاء الذين كان النبي صلي الله عليه وسلم يدعو لهم كانوا مكرهين في مكة او من حيث
ان الكره لا يكون الا مستضعفا وخالد بن يزيد من الزيادة الجمحي الاسكندراني العقبي
وسعيد ابن ابي هلال الليثي المدني وهلال بن اسامة منسوب الي جده هو هلال بن علي
ويقال له هلال ابن ابي ميمون وهلال ابن ابي هلال والحديث مضي في الاستسقا عن قتيبة
عن مغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه الي اخره
قوله في الصلاة اي في القنوت وكان هذا سبب القنوت وعياش بفتح العين المهملة وتشديد
الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة ابن ابي ربيعة من بني مخزوم وسلمة بن هشام اخو ابي
جهل والوليد بن الوليد ابن عم ابي جهل والمستضعفين من بعدهم من باب ذكر العام بعد الخاص

قوله وطاتك الوطاة الدوس بالقدم وههنا مجاز عن الاخذ بالقهر والشدة قوله علي مضر
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة ابو قريش ص باب من اختار الضرب والقتل
والهوان علي الكفر ش اي هذا باب في بيان من اختار في الاكراه الضرب والقتل
والهوان اي الذلة والتضعف والتحقر ص حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب الطائفي
نا عبد الوهاب نا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي
الله عليه وسلم ثلاثة من كن فيه وجد حلاوة الايمان ان يكون الله ورسوله احب
اليه مما سواهما وان يحب المرء لا يحبه الا الله وان يكره ان يعود في الكفر كما يكره ان يقذف
في النار ش مطابقته للترجمة تؤخذ من اخر الحديث من حيث انه سوي بين كراهة
الكفر وبين كراهة دخول النار والضرب والقتل والهوان اسهل عند المؤمن من دخول
النار فيكون اسهل من الكفر ان اختار الاخذ بالشدة وعبد الوهاب بن عبد المجيد
الثقفي وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي والحديث
مضي في كتاب الايمان في باب حلاوة الايمان بهذا السند عن ابن شيخه هناك محمد
ابن المثني ومضي الكلام فيه قوله ثلاث اي ثلاث خصال قال الكرماني والجملة بعده
اما صفة او خبر له قلت علي قوله صفة كلامه ظاهر واما قوله او خبر فيه نظر
قوله ان يكون كلمة مصدرية وهو خبر لمبتدا محذوف تقديره اول الثلاث كون الله
ورسول في محبته اياهما اكثر محبة من محبة سواهما قوله وان يحب المرء اي
والثاني ان يحب المرء بالتقدير المذكور قوله وان يكره اي الثالث ان يكره وقال الكرماني
قال صلي الله عليه وسلم لمن قال ومن عصاهما فقد غوي بئس الخطيب انت ثم اجاب
بقوله ذمه لان الخطبة ليست محل الاختصار فكان غير موافق لمقتضي الحال المقام
ص حدثنا سعيد بن سليمان نا عباد عن اسماعيل سمعت قيسا سمعت سعيد
ابن زيد يقول لقد رايتني وان عمر موثقي علي الاسلام ولو انقض احد
مما فعلتم بعثمان كان محقوقا ان ينقض ش مطابقته للترجمة من حيث ان عثمان
ابن عفان رضي الله عنه اختار القتل علي الاتيان بما يرضي القتلة فاختياره علي الكفر
بالطريق الاولي وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد يلقب سعدويه وعباد
بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن العوام بتشديد الواو الواسطي واسماعيل
هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة وبالزاي وسعيد بن زيد
ابن عمرو بن نفيل وهو ابن ابن عم ابن الخطاب بن نفيل والحديث قد مضي في
باب اسلام سعيد بن زيد فانه اخرجه هناك عن قتيبة بن سعيد عن سفيان
عن اسماعيل عن قيس قال سمعت سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في مسجد الكوفة
يقول والله لقد رايتني وان عمر لموثقي علي الاسلام قبل ان يسلم عمر ولو ان احدا
ارفض للذي صنعتم بعثمان لكان قوله لقد رايتني اي لقد رايت نفسي وهو من خصائص

افعال القلوب قوله وان عمر اي عمر بن الخطاب رضي الله عنه الواو فيه للحال قوله
موثقي اسم فاعل من الايثاق وهو الاحكام واراد به يثبتني علي الاسلام واصل هذا
من الوثاق وهو حبل او قيد يشد به الاسير والدابة قوله ولو ان احد بضم
وهو الجبل المشهور بالمدينة قوله انقض من الانقضاض بالقاف وهو الانصداع
والانشقاق وفي الرواية المتقدمة ارفض بالفاء قوله بما فعلتم اي بسبب ما فعلتم
بعثمان بن عفان من المخالفة له والخروج له عن طاعته وهو امير المومنين ثم حضرهم
اياه ثم قتلهم ظلما وعدوانا قوله محقوقا اي جديرا ان ينقض اي ينشق وينصدع
ص حدثنا مسدد نا يحيي عن اسماعيل نا قيس عن خباب بن الارت قال شكونا الي رسول
الله صلي الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له في ظل الكعبة فقلنا الا تستنصر لنا الا تدعو
لنا فقال قد كان من قبلكم يوخذ الرجل فيحفر له في الارض فيجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع علي
راسه فيجعل نصفين ويمشط بامشاط الحديد ما دون لحمه وعظمه فما يصده ذلك عن دينه
والله ليتمن هذا الامر حتي يسير الراكب من صنعاء الي حضرموت لا يخاف الا الله والذئب علي
غنمه ولكنكم تستعجلون ش مطابقته للترجمة من حيث دلالة طلب خباب دعاء
من النبي صلي الله عليه وسلم علي الكفار لكونهم تحت قهرهم واذاهم كالمكرهين بما لا يريدون
ويحيي هو ابن سعيد القطان واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم المذكور عن
قريب وخباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولي ابن الارت بفتح الهمزة والراء
وتشديد التاء المثناة من فوق ابن جندلة مولي خزاعة والحديث مضي في علامات النبوة
عن محمد بن المثني عن يحيي وفي مبعث النبي صلي الله عليه وسلم ومضي الكلام فيه قوله
بردة له ويروي متوسد بردة في ظل الكعبة وهو كساء اسود مربع والجمع برد وابراد
قوله الا في الموضعين للتحضيض قال ابن بطال انما لم يجب النبي صلي الله عليه
وسلم سوال خباب ومن معه بالدعا علي الكفار مع قوله تعالي ادعوني استجب
لكم لانه علم انه قد سبق القدر بما جري عليهم من البلوي ليوجروا عليها
واما غير الانبياء عليهم السلام فواجب عليهم الدعاء عند كل نازلة لعدم اطلاعهم
علي ما اطلع عليه النبي صلي الله عليه وسلم وقال بعضهم وليس في الحديث تصريح
بانه لم يدع لهم بل يحتمل انه قد دعي قلت هذا احتمال بعيد لانه لو كان دعي لهم
لما قال قد كان من كان قبلهم الي اخره وقوله هذا تسلية لهم واشارة الي الصبر علي ذلك
لينقضي امر الله عز وجل ثم قال هذا القائل والي ذلك الاشارة يعني الي ما قاله من
الاحتمال بقوله ولكنكم تستعجلون قلت هذا لا يدل علي انه دعي لهم بل هذا يدل علي انهم
لا يستعجلون في اجابة الدعاء في الدنيا علي ان الظاهر منه ترك الاستعجال في هذا
الوقت ولو كان يجاب لهم فيما بعد قوله يوخذ يعني منهم قوله بالمنشار بكسر الميم
وسكون النون وهي الالة التي ينشر بها الاخشاب ويروي الميشار بكسر الميم وسكون

الباء اخر الحروف من وشر الخشبة اذا نشرها غير مهموز وفيه لغة بالهمز من اشر
الخشبة قوله ما دون لحمه وعظمه اي ما تحتهما ويروي من دون لحمه قوله فما يصده
اي فما يمنعه قوله هذا الامر اي الاسلام قوله من صنعاء بالمد وهي قاعدة اليمن
ومدينتها العظمي وحضرموت بفتح الحاء المهملة وسكون الضاد المعجمة وفتح الراء
والميم ايضا بلدة ايضا باليمن وهو كبعلبك في الاعراب قوله والذئب بالنصب عطف علي
لفظة الله اي ولا يخاف الذئب علي غنمه فافهم ص باب في بيع المكره ونحوه
في الحق وغيره ش اي هذا باب في بيان بيع المكره قوله ونحوه المضطر قوله في الحق
اي في الماليات قوله وغيره اي غير الحق قيل لا دخل لهذه اللفظة فيه لان الحديث في
بيع اليهود وهو اكراه بحق واجاب الكرماني بان المراد بالحق الماليات وغيره الجلاء
بالجيم او المراد بالحق الجلاء والمراد بغيره مثل الجنايات ص حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله نا الليث عن سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينما
نحن في المسجد اذ خرج علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال انطلقوا الي يهود فخرجنا
معه حتي جئنا بيت المدراس فقام النبي صلي الله عليه وسلم فناداهم يا معشر
يهود اسلموا تسلموا فقالوا قد بلغت يا ابا القاسم فقال ذلك اريد ثم قالها الثانية فقالوا
قد بلغت يا ابا القاسم ثم قالها الثالثة فقال اعلموا ان الارض لله ورسوله واني اريد
ان اجليكم فمن وجد منكم بماله شيا فليبعه والا فاعلموا ان الارض لله ورسوله
ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة لان الحديث اشبه ببيع المضطر
فان المكره علي البيع هو الذي يحمل علي بيع الشيء اراد او لم يرد واليهود شحوا علي اموالهم
فاختاروا بيعها فصاروا كانهم اضطروا الي بيعها فصاروا كالمضطر الي بيع ماله عند
تضييق داينه عليه فيكون جايزا ولو اكره عليه لم يجز فاجيب بانه لو لم يكن الالزام
بالبيع من جهة الشرع لجاز علي انا قد ذكرنا ان المراد بقوله في الترجمة بيع المكره
ونحوه هو المضطر وقيل ترجم بالحق وغيره ولم يذكر الا الشق الاول واجيب
بان مراده بالحق الدين وبغيره ما عداه مما يكون بيعه لازما لان اليهود اكرهوا
علي بيع اموالهم لا لدين عليهم وعبد العزيز بن عبد الله بن يحيي الاويسي المديني
يروي عن الليث بن سعد عن سعيد المقبري عن ابيه كيسان عن ابي هريرة
والحديث مضي في الجزية عن عبد الله بن يوسف عن الليث وسيجي في الاعتصام
عن قتيبة عن الليث واخرجه مسلم في المغازي وابو داود في الخراج والنسائي
في السير جميعا عن قتيبة قوله يهود غير منصرف قوله بيت المدراس بكسر
الميم وبالسين المهملة علي وزن مفعال وزن الالة وهو الموضع الذي كانوا يقرون
فيه التوراة وقال ابن الاثير مفعال غريب في المكان والظاهر انه للمبالغة وقال
الكرماني واضافة البيت اليه من اضافة العام الي الخاص نحو شجر الاراك قوله فناداهم

في رواية الكشميهني فنادي قوله اسلموا بكسر الهمزة امر وتسلموا من السلامة جوابه
قوله ياباالقاسم اصله ياابا القاسم حذفت الهمزة للتخفيف قوله ذلك اريد اي بقولي اسلموا
يعني ان اعترفتم اني بلغتكم سقط عني الحرج قوله اعلموا ان الارض في رواية الكشميهني انما
الارض في الموضعين قوله لله ورسوله قال الداودي لله افتتاح كلام وقوله ورسوله حقيقة
لانها فيما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب وقال غيره المراد ان الحكم لله في ذلك ولرسوله
لكونه المبلغ عنه القائم بتنفيذ اوامره قوله اجليكم بضم الهمزة من الاجلاء وهو الاخراج
عن ارضهم قوله فمن وجد منكم بماله قال الكرماني البا فيه للمقابلة ص باب لا يجوز
نكاح المكره ش اي هذا باب في بيان انه لا يجوز نكاح المكره ص ولا تكرهوا فتياتكم
علي البغا ان اردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد
اكراههن غفور رحيم ش قال صاحب التوضيح ادخال البخاري هذه الاية في هذا الباب
لا ادري ما وجهه ثم استدرك ما ذكره بما فيه الجواب وهو انه اذا نهي عن الاكراه
فيما لا يحل فالنهي عن الاكراه فيما يحل بالطريق الاولي قال الثعلبي هذه الاية نزلت في
معاذة ومسيكة جاريتي عبد الله بن أُبيّ المنافق كان يكرههما علي الزنا بضريبة ياخذها
منهما وكذلك كانوا يفعلون في الجاهلية يواجرون اماءهم فلما جاء الاسلام قالت معاذة
لمسيكة ان هذا الامر الذي نحن فيه لا يخلو من وجهين فان يكن خيرا فقد
استكثرنا منه وان يكن شرا فقد ان لنا ان ندعه فانزل الله سبحانه وتعالي هذه
الاية قوله فتياتكم اي اماءكم جمع فتاة قوله علي البغاء اي علي الزنا وقال ابن الاثير
يقال بغت المراة تبتغي بغيا بالكسر اذا زنت فهي بغي فجعلوا البغا علي زنة العيوب
كالحران والشراد لان الزنا عيب قوله ان اردن كلمة ان هنا بمعني اذا اردن وليس
معناه الشرط لانه لا يجوز اكراههن علي الزنا ان لم يردن تحصنا نظيره ما قوله تعالي
وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين والتحصن التعفف قوله ومن يكرههن اي بعد
النهي لهن غفور رحيم والوزر علي المكره ص حدثنا يحيي بن قزعة نا مالك عن
عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع بن يزيد بن جارية الانصاري
عن خنساء بنت خذام الانصارية ان اباها زوّجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت النبي
صلي الله عليه وسلم فرد نكاحها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي بن قزعة
بفتح القاف والزاي والعين المهملة الحجازي من افراد البخاري وعبد الرحمن بن
القاسم يروي عن ابيه القاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه ومجمع علي
وزن اسم فاعل من التجميع ابن يزيد بن جارية بالجيم والياء اخر الحروف قال ابو عمر
يزيد بن جارية والد عبد الرحمن شهد خطبة الوداع وروي منها الفاظا وخنسا
بفتح الخاء المعجمة وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خذام بكسر الخاء المعجمة
وتخفيف الذال المعجمة ابن وديعة الانصارية من الاوس والحديث مضي في النكاح

في باب لا ينكح الاب وغيره البكر والثيب الا برضاها ومضي الكلام فيه قوله وهي ثيب
كذا في رواية مالك ورواية محمد بن اسحق عن حجاج بن السايب عن ابيه عن
جدته خنساء بنت خذام قال وكانت ايما من رجل فزوجها ابوها رجلا من بني
عوف الحديث وقال محمد بن سحنون اجمع اصحابنا علي ابطال نكاح المكره والمكرهة
قالوا ولا يجوز المقام عليه لانه لم ينعقد وقال ابن القاسم لا يلزم المكره ما اكره
عليه من نكاح او طلاق او عتق او غيره وقال محمد بن سحنون واجاز اهل
العراق نكاح المكره ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن ابن جريج عن
ابن ابي مليكة عن ابي عمرو وهو ذكوان عن عايشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول
الله تستامر النساء في ابضاعهن قال نعم قلت ان البكر تستامر فتستحي فتسكت
قال سكاتها اذنها ش مطابقته للترجمة من حيث انه يفهم منه ان نكاح البكر
لا يجوز الا برضاها وبغير رضاها يكون حكمها حكم المكره ومحمد بن يوسف يجوز ان
يكون الفريابي وشيخه سفين الثوري ويجوز ان يكون البيكندي البخاري وشيخه
سفين بن عيينة فان كلا من سفيانين مشهور بالرواية عن جريج وهو عبد
الملك بن عبد العزيز بن جريج ولكن جزم ابو نعيم ان هذا الحديث انما هو عن
الفريابي وهو اذا اطلق سفين ولم ينسبه فهو الثوري واذا اراد سفين بن عيينة
نسبه وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبيد الله او عبد الرحمن ابن ابي مليكة بضم
الميم واسمه زهير التيمي المكي الاحول القاضي علي عهد ابن الزبير وابو عمرو
بفتح العين اسمه ذكوان مولي عايشة رضي الله عنها وكانت قد دبرته ومضي الحديث
في النكاح قوله يستامر علي صيغة المجهول يعني تستشار النساء في عقد نكاح
قوله في ابضاعهن قال الكرماني جمع بضع قلت ليس كذلك وليس بجمع بل هو
بكسر الهمزة من ابضعت المراة ابضاعا اذا زوجتها قوله فتستحيي بياء
واحدة وفيه لغة اخري تستحيي بيائين قال تعالي وتبارك ان الله لا يستحيي
قوله سكاتها في رواية الاسماعيلي سكوتها وفي الرواية التي تقدمت في النكاح
بلفظ صمتها ص باب اذا اكره حتي وهب عبدا او باعه لم يجز
ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اكره الرجل حتي وهب عبده لشخص او باعه
له لم يجز اي لم يصح لا الهبة والبيع والعبد باق علي ملكه ص وبه قال
بعض الناس ش اي بالحكم المذكور قال بعض الناس وهو عدم جواز
هبة المكره عبده وكذا بيعه قلت ان اراد ببعض الناس الحنفية فمذهبهم
ليس كذلك فان مذهبهم ان شخصا اذا اكره علي بيع ماله او هبته لشخص
او علي اقراره بالف لشخص ونحو ذلك فباع او وهب او اقر ثم زال الاكراه
فهو بالخيار ان شاء امضي هذه الاشياء وان شاء فسخ لان الملك ثبت بالعقد

لضروره من اهله في محله الا ان فقد شرط الحل وهو التراضي فصار كغيره من
الشروط المفسدة حتي لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق والتدبير ونحوهما
ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضي بخلاف البيع الفاسد لان
الفساد لحق الشرع ص قال فان نذر رقبته المشتري نذرا فهو جايز بزعمه ش
اراد بهذا الكلام التشنيع علي هولاء البعض من الناس واثبات تناقضهم في كلامهم
اي قال هولاء البعض فان نذر المشتري يعني المشتري من المكره في الذي اشتراه نذرا
فهو جايز بزعمه اي بقوله ص وكذلك ان دبره ش اي وكذلك قال هولاء البعض
ان دبر المشتري من المكره العبد الذي اشتراه بيان التناقض الذي زعمه البخاري
فيما قاله الكرماني قال قال المشايخ اذا قال البخاري بعض الناس يريد به الحنفية وغرضه
ان يبين ان كلامهم متناقض لان بيع الاكراه هل هو ناقل للملك الي المشتري ام لا
فان قالوا نعم فصح منه جميع التصرفات ولا يختص بالنذر والتدبير وان قالوا لا
فلا يصحان هما ايضا وايضا فيه تحكم وتخصيص انتهي قلت اولا ليس مذهب الحنفية
في هذا كما زعمه البخاري كما ذكرنا وثانيا انا نمنع هذا الترديد في نقل الملك وعدمه
بل الملك ثبت بالعقد لصدوره من اهله في محله الا انه فقد شرط الحل وهو التراضي
فصار كغيره من الشروط المفسدة حتي لو تصرف فيه تصرفا لا يقبل النقض كالعتق
والتدبير ونحوهما ينفذ وتلزمه القيمة وان اجازه جاز لوجود التراضي بخلاف البيع
الفاسد لان الفساد لحق الشرع ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن عمرو بن
دينار عن جابر رضي الله عنه ان رجلا من الانصار دبر مملوكه ولم يكن له مال غيره
فبلغ رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال من يشتريه مني فاشتراه نعيم بن النحام بثمان
مائة درهم قال وسمعت جابرا يقول عبدا قبطيا مات عام اول ش قال الداودي يا حامله
انه لا مطابقة بين الحديث والترجمة لانه لا اكراه فيه ثم قال الا ان يريد انه صلي الله
عليه وسلم باعه وكان كالمكره له علي بيعه وابو النعمان محمد بن الفضل والحديث مضي
في العتق قوله ان رجلا اسمه ابو مذكور والمملوك اسمه يعقوب والمشتري نعيم بضم
النون وفتح العين المهملة ابن النحام بفتح النون وتشديد الحاء المهملة وقد وقع في النسخ
نعيم بن النحام والصواب نعيم النحام بدون لفظة الابن لانه قال صلي الله عليه وسلم سمعت
في الجنة نحمة نعيم اي سعلته فهو صفته لا صفة ابيه قوله عبدا قبطيا اي من قبط مصر
وفيه جواز بيع المدبر قيل هو حجة علي الحنفية في منعهم بيع المدبر واجابوا بان هذا
محمول علي المدبر المقيد وهو يجوز بيعه الا ان يثبتوا انه كان مدبرا مطلقا ولا يقدرون
علي ذلك وكونه لم يكن له مال غيره ليس علة في جواز بيعه لان المذهب فيه ان يسعي في ثمن
وجواب اخر انه محمول علي بيع الخدمة والمنفعة لا بيع الرقبة لما روي الدارقطني
باسناده عن ابي جعفر انه قال شهدت الحديث من جابر انما اذن في بيع خدمته وابو جعفر

ثنة

ثنة ص بابـــــ الاكراه وكره واحد ش اي هذا باب في جملة ما ورد في امر الاكراه
ما تضمنته الاية المذكورة في الباب وفيها لفظ كرها بفتح الكاف واشار البخاري بان لفظ كره
بالفتح وكره بالضم واحد في المعني قوله كره وكره بالرفع ويروي كراها وكرها علي ما في الاية
وهو الاوجه ولم يقع هذا في رواية المستملي وقيل الكره بالضم ما اكرهت نفسك عليه
وبالفتح ما اكرهك عليه غيرك ص حدثنا حسين بن منصور نا اسباط محمد نا الشيباني سليمان
بن فيروز عن عكرمة عن ابن عباس وقال الشيباني وحدثني عطاء ابو الحسن السوائي
ولا اظنه الا ذكره عن ابن عباس يا ايها الذين امنوا لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها قالوا كان
اذا مات الرجل كان اولياؤه احق بامراته ان شاء بعضهم تزوجها وان شاء زوجوها
وان شاؤا لم يزوجوها فهم احق بها من اهلها فنزلت هذه الاية في ذلك ش مطابقته
للترجمة في قوله كرها في الاية وحسين بن منصور النيسابوري ما له في البخاري الا هذا
الموضع مات سنة ثلاثين ومائتين واسباط بلفظ الجمع ابن محمد القرشي الكوفي وعطاء
ابو الحسن السوائي بضم السين المهملة وخفة الواو وبالهمزة بعد الالف نسبة الي
بني سواة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بطن كبير
وهو من افراد البخاري والحديث مر في التفسير في سورة النساء قوله قالوا كان
ويروي قال كانوا وهو الاصح قوله فهم اي اهل الرجل ويروي وهم بالواو قوله
في ذلك ويروي بذلك وقال المهلب فائدة هذا الباب والله اعلم ليعرفك ان كل
من امسك امراة لاجل الارث منها طمعا ان تموت فلا يحل له ذلك بنص القران ص
بابـــــ اذا استكرهت المراة علي الزنا فلا حد عليها ش اي هذا باب يذكر فيه اذا
استكرهت المراة علي الزنا فلا يجب الحد عليها لانها مكرهة ص لقوله تعالي ومن يكرههن
فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم ش ويروي في قوله تعالي والاولي اصوب وجه
مناسبة الاية للترجمة من حيث ان فيها دلالة علي ان لا اثم علي المكرهة علي الزنا فيلزم
ان لا يجب عليها الحد قوله ومن يكرههن اي بعد النهي بقوله تعالي ولا تكرهوا فتياتكم
علي البغاء قوله غفور رحيم اي لهن وقد قرئ في الشاذ فان الله من بعد اكراههن
لهن غفور رحيم وهي قراة ابن مسعود وجابر وسعيد بن جبير ونسبت ايضا لابن عباس
وقال الطيبي يستفاد منه الوعيد الشديد للمكرهين لهن وفي ذكر المغفرة والرحمة تعريض
وتقديره انتهوا ايها المكرهون فانهن مع كونهن مكرهات قد يواخذن لولا رحمة الله
ومغفرته فكيف بكم انتم وقال الليث حدثني نافع عن صفية بنت ابي عبيد اخبرته
ان عبدا من رقيق الامارة وقع علي وليدة من الخمس فاستكرهها حتي اقتضها
فجلده عمر رضي الله تعالي ونفاه ولم يجلد الوليدة من اجل انه
استكرهها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وتعليق الليث بن سعد الذي رواه عن
نافع مولي بن عمر وصله ابو القاسم البغوي عن العلا بن موسي عن الليث وصفية

بنت ابي عبيد الثقفية امراة عبد الله بن عمر ويروى ابنه ابي عبيد الامارة بكسر
الهمزة اي من مال الخليفة وهو عمر رضي الله عنه قوله من الخمس اي من مال خمس
الغنيمة الذي يتعلق التصرف فيه بالامام ومعنى قوله وقع عليها زني بها قوله اقتضها
اي ازال بكارتها ومادته قاف وضاد معجمة ماخوذ من القضة بكسر القاف وهي
عُذْرَةُ البِكْرِ وفيه ان عمر كان يرى بنفي الرقيق كالحر من البلد يعني يغربه نصف
سنة لان حده نصف حد الحر في الحد والتعزير واختلفوا في وجوب الصداق لها
فقال عطا والزهري نعم وهو قول مالك واحمد واسحق وابي ثور وقال الشعبي اذا
اقيم عليها الحد فلا صداق لها وهو قول الكوفيين ص قال الزهري في الامة البكر يفترعها
الحر يقيم ذلك الحكم من الامة العذراء بقدر قيمتها ويجلد وليس في الامة الثيب في قضاء
الائمة غُرْمٌ ولكن عليه الحد ش اي قال محمد بن مسلم الزهري الى اخره قوله يفترعها
بالفاء والراء والعين المهملة اي يفتضها قوله يقيم قال الكرماني ويقيم اما بمعنى يقوم واما
من قامت الامة مائة دينار اذا بلغت قيمتها قوله ذلك اي الافتراع الحكم قوله الحكم
بفتحتين اي الحاكم قوله العذراء اي البكر قوله بقدر قيمتها اي على الذي اقتضها وروي بقدر
ثمنها والمعنى ان الحاكم ياخذ من المفترع دية الافتراع بنسبة قيمتها اي ارش النقص
وهو التفاوت بين كونها بكرا او ثيبا وفائدة قوله ويجلد لدفع توهم من يظن ان العقر
يغني عن الجلد قوله غرم اي غرامة وقول مالك كقول الزهري كما نقل عنه المهلب ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد وعن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم هاجر ابراهيم بسارة دخل بها قرية فيها مَلِكٌ من الملوك او جبار
من الجبابرة فارسل اليه ان ارسل الي بها فارسل بها فقام اليها فقامت توضات وتصلي
فقال اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك لا تسلط علي هذا الكافر فغط حتى ركض
برجله ش مطابقته للترجمة من حيث كما لا علامة عليها في الخلوة معه اكراها
فكذلك المستكرهة في الزنا لا حد عليها كذا قاله الكرماني وصاحب التوضيح قلت الاقرب
ان يقال وجه المطابقة من حيث انه اكره ابراهيم عليه السلام على ارسالها اليه
وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ومضى الحديث في اخر البيع وفي احاديث
الانبياء عليهم السلام قوله هاجر ابراهيم عليه السلام قال الكرماني من العراق
الى الشام قلت قال اهل السير من بيت المقدس الى مصر وسارة ام اسحق عليهما السلام
قوله دخل قرية قال الكرماني هي حرّان بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء وبالنون
وهي كانت مدينة عظيمة تعدل ديار مصر في حد الجزيرة بين الفرات ودجلة
واليوم خراب قيل كان مولد ابراهيم بها وقول الكرماني قرية هي حران فيه نظر
والذي ذكره اهل السير هي مصر ومما يؤيد هذا ذكره قول من قال ان حران

هي التي ولد فيها ابراهيم عليه السلام قوله او جبار شك من الراوي قوله فارسل اليه اي
ارسل ذلك الجبار الى ابراهيم عليه السلام فارسل بها ابراهيم عليه السلام كرها قوله توضا
بضم الهمزة اصله تتوضا فحذفت منه احدى التائين قوله ان كنت ليس على الشك لانها
لم تكن شاكة في ايمانها وانما هو على اختلاف مقتضى الظاهر فيا ولي بنحو ان كنت مقتولة
الايمان قوله فغط بضم الغين المعجمة وتشديد الطاء المعجمة اي خنق وصرع وقال الداودي
ورويناه هنا بالعين المهملة ويحتمل ان يكون من الغطغطة وهي حكاية صوت وقال الشيباني
الغطوط المغلوب ذكره الجوهري في باب العين المهملة قوله حتى ركض برجله اي حركه ودفع
وجمع ولم يذكر البخاري حكم اكراه الرجل على الزنا فذهب الجمهور انه لا حد عليه وقال مالك
وجماعة عليه الحد لانه لا تنتشر الالة الا بلذة وسواء اكرهه سلطان او غيره وعن ابي
حنيفة لا يحد ان اكرهه السلطان وخالفه ابو يوسف ومحمد رحمهما الله
تعالى والله اعلم ص باب يمين الرجل لصاحبه انه اخوه اذا خاف عليه
القتل او نحوه وكذلك كل مكره يخاف فانه يذب عنه المظالم ويقاتل دونه ولا يخذ
له فان قاتل دون المظلوم فلا قود عليه ولا قصاص ش اي هذا باب في بيان يمين
الرجل انه اخوه اذا خاف عليه القتل بان يقتل ظالم ان لم يحلف اليمين الذي اكرهه
الظالم عليها قوله او نحوه اي او نحو القتل مثل قطع اليد او قطع عضو من اعضائه قوله
فانه يذب بفتح الياء اخر الحروف وضم الذال المعجمة اي يدفع عنه الظالم ويروى المظالم جمع
مظلمة ويروى ويدرء عنه الظالم اي يدفعه ويمنعه منه قوله ويقاتل دونه اي
يقاتل عنه ولا يخذله اي لا يترك نصرته قوله فان قاتل دون المظلوم اي عنه
المظلوم قوله فلا قود عليه ولا قصاص قال صاحب التوضيح يريد ولا دية
لان الدية تسمى ارشا وقال الكرماني لم كرر القود اذ هو القصاص بعينه ثم
اجاب بانه لا تكرار اذ القصاص اعم من ان يكون في النفس ويستعمل غالبا في القود
وهو تاكيد قلت في الجواب الثاني نظر لا يخفى وقال ابن بطال ذهب مالك والجمهور
الى ان من اكره على يمين ان لم يحلفها قتل اخوه المسلم انه لا حنث عليه وقال الكوفيون
يحنث لانه كان له ان يوري فلما ترك التورية صار قاصدا لليمين فيحنث ص
وان قيل له لتشربن الخمر او لتاكلن الميتة او لتبيعن عبدك او لتقرن بدين
او تهب هبة او تحل عقدة او لنقتلن اباك او اخاك في الاسلام وما اشبه ذلك وسعه
ذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم المسلم اخو المسلم اي وان قيل لرجل يعني لو
قال رجل لرجل لتشربن الخمر واكرهه على ذلك او قال لتاكلن الميتة واكرهه على ذلك
او قال له لتبيعن عبدك واكرهه على ذلك وهذه الالفاظ الثلاثة كلها مؤكدة
بالنون الثقيلة وباللامات المفتوحة في اوائلها قوله او نحو اي قال له لتقرن
بدين لفلان واكرهه على ذلك قوله وكل عقدة لفظة مضافة الى لفظة عقدة

وهو مبتدا وخبره محذوف اي كذلك نحو ان تقول لتقرضن او لتوجرن ونحوهما
وبروي او يحل عقدة عطفا علي ما قبله ويحتمل نحل مضارع مخاطب من الحل
بالحاء المهملة قال الكرماني المراد بحل العقدة فسخها قوله او اباك اي او قال
له لتقتلن اباك او اخاك في الاسلام انما قيد بالاسلام ليجعله اعم من الاخ القريب
من النسب قوله وسعه ذلك اي جاز له الاكل والشرب والاقرار والهبة لتخليص
الاب او الاخ في الدين يعني المؤمن عن القتل وقال ابن بطال مراد البخاري ان من
هدد بقتل والده او بقتل اخيه في الاسلام ان لم يفعل شيا من المعاصي او يقر
علي نفسه بدين ليس عليه او يهب شيا لغيره بغير طيب نفس منه او يحل عقدا
كالطلاق والعتاق بغير اختياره انه يفعل جميع ما هدده به لينجو ابوه من القتل
وكذا اخوه المسلم قوله لقول النبي صلي الله عليه وسلم دليل قوله او اخاك في الاسلام
وقد تقدم هذا الحديث في باب المظالم ص وقال بعض الناس لو قيل له لتشربن الخمر
او لتاكلن الميتة او لتقتلن ابنك او اباك او ذا رحم محرم لم يسعه لان هذا ليس بمضطر
ثم ناقض فقال ان قيل له لتقتلن اباك او ابنك او لتبيعن هذا العبد او تقر بدين
او تهب يلزمه في القياس ولكنا نستحسن ونقول البيع والهبة وكل عقدة في ذلك
باطل فرقوا بين كل ذي رحم محرم وغيره بغير كتاب ولا سنة قيل اراد ببعض الناس
الحنفية قوله لو قيل له اي لرجل اي قال ظالم الرجل واراد قتل والده لتشربن الخمر او لتاكلن
الميتة قوله او لتقتلن ابنك اي او قال اباك ان لم تفعل ما قولك قوله او ذا رحم محرم
اي او قال لتقتلن ذا رحم محرم عليك ان لم تفعل كذا والمحرم هو من لا يحل نكاحها ابدا
لحرمته قوله لم يسعه اي لم يسعه ان يفعل ما امره به لانه ليس بمضطر في ذلك لان
الاكراه انما يكون فيما يتوجه الي الانسان في خاصة نفسه لا في غيره وليس له ان يدفع
بها معاصي غيره فان فعل ياثم وعند الجمهور لا ياثم وقال الكرماني يحتمل ان يقال انه ليس
بمضطر لانه مخير في امور متعددة والتخيير ينافي الاكراه وقال بعضهم قوله في امور
متعددة ليس كذلك بل الذي يظهر ان او فيه للتنويع لا للتخيير وانها امثلة لا مثال
واحد قلت ما الذي يظهر ان او فيه للتنويع بل هي للتخيير لانها وقعت بعد الطلب قوله
ثم ناقض الضمير فيه يرجع الي بعض الناس بيان التناقض علي زعمه انهم قالوا بعدم
الاكراه في الصورة الاولي وقالوا به في الصورة الثانية من حيث القياس ثم قالوا
ببطلان البيع ونحوه استحسانا فقد ناقضوا اذ يلزم القول بالاكراه وقد قالوا بعدم
الاكراه قلت هذه المناقضة ممنوعة لان المجتهد يجوز له ان يخالف القياس بقوله
بالاستحسان والاستحسان حجة عند الحنفية قوله فرقوا بين كل ذي رحم محرم وغيره
بغير كتاب ولا سنة اراد به ان مذهب الحنفية في ذي الرحم بخلاف مذهبهم في الاجنبي
فلو قيل لرجل لتقتلن هذا الرجل الاجنبي او لتبيعن كذا ففعل لينجيه من القتل لزمه البيع

للرحم

ولو

ولو قيل له في ذلك في ذي رحمه لم يلزمه ما عقده قلت هذا ايضا بطريق الاستحسان
وهو غير خارج عن الكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالي وتبارك فيتبعون احسنه
واما السنة فقوله صلي الله عليه وسلم ما راه المومنون حسنا فهو عند الله حسن وقال
الكرماني وما ذكره البخاري من امثال هذه المباحث غير مناسب لوضع هذا الكتاب اذ هو
خارج عن فنه قلت انكر عليه بعضهم هذا الكلام فقال البخاري اسوة بالائمة الذين سلك
طريقهم كالشافعي وابي ثور والحميدي واسحق فهذه طريقتهم في البحث انتهي قلت
لم يسلك احد منهم فيما جمعه من الحديث خاصة هذا المسلك وانما ذكروا مثل هذه
المباحث في مؤلفات مشتملة علي الاصول والفروع وان ذكر احد منهم هذه المباحث
في كتب الحديث خاصة في الكلام عليه ايضا وارد علي ان احدا لا ينازع ان البخاري
لا يباري الشافعي في الفقه ولا في البحث عن مثل هذه المباحث وقال النبي صلي الله
عليه وسلم قال ابرهيم عليه السلام لامراته هذه اختي وذلك في الله ش هذا
استشهد به البخاري علي عدم الفرق بين القريب والاجنبي في هذا الباب بيان
ذلك ان ابراهيم عليه السلام قال لامراته وهي ساره وكذا في رواية الكشميهني
اختي يعني في الاسلام فاذا كانت اخته في الاسلام وجبت عليه حمايته والدفع
عنه قوله وذلك في الله من كلام البخاري يعني قوله هذه اختي لارادة التخلص
فيما بينه وبين الله تبارك وتعالي قلت فرقهم بين القريب والاجنبي ايضا استحسان
لانه اذا وجبت حماية اخيه المسلم في الدين علي ما قالوا فحماية قريب اوجب ص
وقال النخعي اذا كان المستحلف ظالما فنية الحالف وان كان مظلوما فنية المستحلف ش
اي قال ابراهيم النخعي اذا كان المستحلف ظالما فالمعتبر نية الحالف وان كان مظلوما فالمعتبر
نية المستحلف قيل كيف يكون المستحلف مظلوما واجيب بان المدعي المحق اذا لم يكن
بينة ويستحلف المدعي عليه فهو مظلوم واثر ابراهيم هذا وصله محمد بن الحسن في كتاب
الاثار عن ابي حنيفة عن حماد عنه بلفظ اذا استحلف الرجل وهو مظلوم فاليمين علي
ما نوي وعلي ما وري واذا كان ظالما فاليمين علي نية من استحلفه وقال ابن
بطال قول النخعي يدل علي ان النية عنده نية المظلوم ابدا والي مثله ذهب مالك
والجمهور وعند ابي حنيفة النية نية الحالف ابدا وقال غيره ومذهب الشافعي
ان الحلف اذا كان عند الحاكم فالنية نية الحاكم وهي راجعة الي نية صاحب الحق
وان كان في غير الحاكم فالنية نية الحالف ص حدثنا يحيي بن بكير ثنا الليث عن عقيل عن
ابن شهاب ان سالما اخبره ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة اخيه كان الله في حاجته ش
مطابقته للترجمة من حيث ان المسلم يجب حماية اخيه المسلم والحديث تقدم في كتاب
المظالم بعين هذا الاسناد باتم منه قوله ولا يسلمه من الاسلام وهو الاخذ لان قوله في

حاجته اي في قضاء حاجته ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم نا سعيد بن سليمان نا هشيم
اخبرنا عبد الله بن ابي بكر ابن انس عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما فقال رجل يا رسول الله انصره اذ لو كان مظلوما افرايت
اذا كان ظالما كيف انصره قال تحجزه او تمنعه من الظلم فان ذلك نصره ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ومحمد بن عبد العزيز البزاز بمعجمتين الملقب بصاعقة وهو من طبقة البخاري
في اكثر شيوخه وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد وهو ايضا من شيوخ البخاري وقد
روى عنه بغير واسطة في موضع وهشيم مصغر هشيم بن بشير مصغر بشر الواسطي
وعبيد الله بن ابي بكر ابن انس يروي عن جده انس بن مالك رضي الله عنه والحديث مر
في كتاب المظالم من حديث عبيد الله ابن ابي بكر ابن انس وحميد الطويل سمعا انس بن
مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما انتهى هذا
المقدار واخرجه فيه ايضا عن مسدد عن معتمر عن حميد عن انس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم انصر اخاك ظالما او مظلوما قالوا يا رسول الله هذا ننصره مظلوما
فكيف ننصره ظالما قال تاخذ فوق يديه قوله افرايت اي اخبرني والفاء عاطفة على
مقدر بعد الهمزة وفيه نوعان من المجاز اطلق الرؤية واراد الاخبار واطلق
الاستفهام واراد الامر والعلاقتان ظاهرتان وكذا القرينة قوله اذا كان ظالما
كيف انصره اي كيف انصره على ظلمه قوله تحجزه بالحاء المهملة والجيم والزاي اي
تمنعه ويروى تحجره بالراء موضع الزاي من الحجر وهو المنع قوله او تمنعه شك
من الراوي قوله فان ذلك اي منعه عن الظلم نصره ص بسم
الله الرحمن الرحيم كتاب الحيل ش اي هذا كتاب في بيان الحيل وهو جمع حيلة وهو
ما يتوصل به الى المقصود بطريق خفي وقال الجوهري الحيلة بالكسر اسم من الاحتيال
ذكره في فصل الياء ثم قال وهو من الواو يقال هو احيل منك واحول منك اي اكثر حيلة
وما احيله لغة فيما احوله ص باب ترك الحيل ش اي هذا باب في بيان
ترك الحيل قيل اشار بلفظ الترك الى دفع توهم جواز الحيل في الترجمة الاولى قلت
الترجمة الاولى بعمومها تتناول الحيلة الجائزة والحيلة الغير الجائزة واطلقها لان من
الحيلة ما لا يمنع منهما وفي هذه الترجمة بين احد النوعين وهو الترك ص وان
لكل امرئ ما نوى في الايمان وغيرها ش اي وفي بيان ان لكل امرئ ما نوى وهذا قطعة
من الحديث الذي ياتي الآن وايضا مضى في اول الكتاب وهو قوله صلى الله عليه
وسلم انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى الحديث ومضى الكلام فيه مبسوطا
قوله في الايمان وغيرها من كلام البخاري والايمان بفتح الهمزة جمع يمين قوله وغيرها
في رواية الكشميهني وغيره قيل وجه ذلك على ارادة اليمين المستفادة من الايمان
وفيه نظر لا يخفى وهذا الحديث محمول على العبادات والبخاري عمم في ذلك حيث يشتمل

كلامه

كلامه على المعاملات ايضا ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد
عن محمد بن ابراهيم عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه يخطب
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يا ايها الناس انما الاعمال بالنية وانما لامرئ ما نوى
فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله ومن هاجر الى الدنيا يصيبها
او امراة يتزوجها فهجرته الى ما هاجر اليه ش مطابقته للترجمة حيث ان مهاجر ام قيس
جعل الهجرة حيلة في تزوج ام قيس وابو النعمان محمد بن الفضل ويحيى بن سعيد الانصاري
ومحمد بن ابراهيم التيمي وقد شرحت هذا الحديث في اول الكتاب لم يشرح احد مثله
من الشراح المتقدمين والمتاخرين واحتج بهذا الحديث من قال بابطال الحيل ومن قال
باعمالها لان مرجع كل من الفريقين الى نية العامل وفي المحيط كتاب الحيل ومشروعيته
بقوله تعالى وتبارك في قصة ايوب عليه السلام وخذ بيدك ضغثا فاضرب به
ولا تحنث وهي الفرار والهروب عن المكروه والاحتيال للهروب عن الحرام والتباعد
عن الوقوع في الاثام لا باس به بل هو مندوب اليه واما الاحتيال لابطال حق المسلم فاثم
وعدوان وقال النسفي في الكافي عن محمد بن الحسن قال ليس من اخلاق المؤمنين الفرار
من احكام الله تعالى وتبارك بالحيل الموصلة الى ابطال الحق ص باب
في الصلاة ش اي هذا باب في دخول الحيلة في الصلاة ص حدثني اسحاق
نا عبد الرزاق عن معمر عن همام عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يقبل
الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضا ش قال الكرماني فان قلت ما وجه تعلق
الحديث بالكتاب قلت قالوا مقصود البخاري الرد على الحنفية حيث صححوا صلاة من
احدث في الجلسة الاخيرة وقالوا التحلل يحصل بكل ما يضاد الصلاة فهم متحيلون
في صحة الصلاة مع وجود الحدث ووجه الرد انه محدث في صلاته فلا تصح لان
التحلل منها ركن فيها الحديث وتحليلها التسليم كما ان تحريم التكبير ركن منها وحيث قالوا
المحدث في الصلاة يتوضا ويبني وحيث حكموا بصحتها عند عدم النية في الوضوء بعلة
انه ليس بعبادة انتهى وقال ابن المنير اشار البخاري بهذه الترجمة الى رد قول من قال
بصحة صلاة من احدث عمدا في اثناء الجلوس الاخير ويكون حدثه كسلامه بان
ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مع الحدث انتهى وقال ابن بطال فيه رد على من قال ان
من احدث في القعدة الاخيرة ان صلاته صحيحة انتهى وقيل التحريم يقابله التسليم
لحديث تحريمها التكبير وتحليلها التسليم فاذا كان احد الطرفين ركنا كان الطرف الاخر
ركنا انتهى قلت لا مطابقة بين الحديث والترجمة اصلا فانه لا يدل اصلا على شيء من
الحيل وقول الكرماني فهم متحيلون في صحة الصلاة مع وجود الحدث كلام مردود غير
مقبول اصلا لان الحنفية ما صححوا صلاة من احدث في القعدة الاخيرة بالحيلة وما للحيلة
دخل اصلا في هذا بل حكموا بذلك بقوله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود رضي الله عنه

اذا قلت هذا او فعلت هذا فقد تمت صلاتك ورواه ابو داود في سننه ولفظه اذا قلت هذا
او قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ان شئت ان تقوم وان شئت ان تقعد فاقعد ورواه
احمد في مسنده وابن حبان في صحيحه وهذا ينافي فرضية السلام في الصلاة لانه صلى الله
عليه وسلم خير المصلي بعد التعوذ بقوله ان شئت ان تقوم الي اخره وهو حجة على
الشافعي في قوله السلام فرض وما حملهم على هذا الكلام الساقط الا الافراط تعصبهم
الباطل وقوله وجه الرد انه يحدث في صلاته فلا تصح غير صحيح لان صلاته قد تمت
بقوله الحديث وتحليلها التسليم استدلال على صحيح لانه خبر من اخبار الاحاد فلا يدل على الفرضية
وكذلك استدلالهم على فرضية تكبيرة الافتتاح بقوله صلى الله عليه وسلم تحريمها
التكبير غير صحيح لما ذكرنا بل فرضيته بقوله تعالي وربك فكبر والمراد به في الصلاة
اذ لا يجب خارج الصلاة باجماع اهل التفسير ولا مكان يجب فيه الا في افتتاح الصلاة
قوله بعله انه ليس بعبادة كلام ساقط ايضا لان الحنفية لم يقولوا ان الوضوء ليس بعبادة
مطلقا بل قالوا عبادة غير مستقلة بذاتها بل هو وسيلة الي اقامة الصلاة وقول ابن
المنير ايضا بان ذلك من الحيل لتصحيح الصلاة مردود كما ذكرنا وجهه وقول ابن بطال
فيه رد الي اخره كذلك مردود لان الحديث لا يدل على ما قاله قطعا وقول من قال فاذا كان
احد الطرفين ركنا كان الطرف الاخر ركنا غير سديد ولا موجه اصلا لعدم استلزام
ذلك على ما لا يخفى قوله حدثني اسحق ويروي حدثنا اسحق وهو بن نصر ابو ابراهيم
السعدي البخاري كان ينزل بالمدينة بباب سعد يروي عن عبد الرزاق بن
همام عن معمر بن راشد عن همام بتشديد الميم ابن منبه الابناوي الصنعاني
والحديث مضي في الطهارة ومضي الكلام فيه ص باب في الزكاة ش اي هذا
باب في بيان ترك الحيل في اسقاط الزكاة وفيه خلاف سياتي ص وان لا يفرق بين مجتمع
ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة ش اي وفي بيان ان لا يفرق الي اخره وهو لفظ الحديث
الاول في الباب وهو قطعة من حديث طويل مضي في الزكاة بالسند المذكور ومضي الكلام
فيه ص حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري نا ابي نا ثمامة بن عبد الله بن انس ان انسا
حدثه ان ابا بكر رضي الله عنه كتب فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ومحمد بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن المثنى بن انس بن مالك الانصاري
يروي عن عمه ثمامة بن عبد الله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميم
قوله ولا يجتمع عطف على فريضة اي لو كان لشريكين اربعون شاة والواجب شاتان لا يجمع
سهما ليكون الواجب شاة واحدة ولا يفرق كما لو كان بين الشريكين اربعون لا يفرق
بلا يجب فيه الزكاة لانه حيلة في اسقاطها او تنقيصها ص حدثنا قتيبة نا اسمعيل
ابن جعفر عن ابي سهيل عن ابيه عن طلحة بن عبد الله ان اعرابيا جاء الي رسول

الله

الله صلى الله عليه وسلم ثائر الراس فقال يا رسول الله اخبرني ما فرض الله علي من
الصلاة فقال الصلاة الخمس الا ان تطوع شيئا فقال اخبرني بما فرض علي من الزكاة قال
فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بشرايع الاسلام قال والذي اكرمك لا اتطوع شيئا
ولا انقص منه شيئا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح ان صدق او دخل الجنة ان صدق
ش وجه المطابقة بين الحديث والترجمة لا يتاتي الا بالتعسف وابو سهيل مصغر
السهل اسمه نافع بن مالك وطلحة بن عبيد الله مصغر التيمي احد العشرة المبشرة بالجنة
قتله مروان بن الحكم يوم الجمل والحديث مضي في الايمان ومضي الكلام فيه قوله شرايع الاسلام
اي واجبات الزكاة وغيرها وقال الكرماني مفهوم الشرط يوجب انه ان تطوع لا يفلح قلت
شرط اعتبار مفهوم المخالفة عدم مفهوم الموافقة وههنا مفهوم الموافقة ثابت اذ من
تطوع يفلح بالطريق الاولي ص وقال بعض الناس في عشرين ومائة بعير
حقتان فان اهلكها متعمدا او وهبها او احتال فيها فرارا من الزكاة فلا شيء عليه
ش قيل اراد ببعض الناس ابا حنيفة والتشنيع عليه لان مذهبه ان كل حيلة
يتحيل بها احد في اسقاط الزكاة فاثم ذلك عليه وابو حنيفة يقول اذا نوي
بنيته الفرار من الزكاة قبل الحول بيوم لم تضره النية لان ذلك لا يلزمه الا بتمام الحول
ولا يتوجه اليه معني قوله صلى الله عليه وسلم خشية الصدقة الاحسد وقد قام
الاجماع على جواز التصرف قبل دخول الحول كيف شاء وهو قول الشافعي ايضا فكيف يريد
بقوله بعض الناس ابا حنيفة على الخصوص وقيل اراد به ابا يوسف فانه قال في عشرين
ومائة يعني الي اخره وقال لا شيء عليه لانه امتناع عن الوجوب لا اسقاط الواجب وقال
محمد يكره لما فيه من القصد الي ابطال حق الفقراء بعد وجود سببه وهو النصاب
ص حدثني اسحق حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكون كنز احدكم يوم القيمة شجاعا اقرع يفر منه
صاحبه فيطلبه ويقول انا كنزك قال والله لن يزال يطلبه حتى يبسط يده فيلقمها
فاه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا ما رب النعم لم يعط حقها تسلط
عليه يوم القيمة تخبط وجهه باخفافها ش مطابقته للترجمة من حيث ان
فيه منع الزكاة باي وجه كان من الوجوه المذكورة واسحق قيل انه ابن راهويه
كما جزم به ابو نعيم في المستخرج وقال الكرماني قال الكلاباذي يروي البخاري
عن اسحق بن منصور واسحق بن ابراهيم الحنظلي واسحق بن ابراهيم السعدي
عن عبد الرزاق انتهي قلت مقتضي كلام الكرماني ان اسحق هنا ان يكون احد
الثلاثة المذكورين بغير تعيين والحديث مضي في الزكاة قوله كنز احدكم
الكنز المال الذي يخبى ولا تؤدي زكوته قوله شجاعا من المثلثات وهو حية
والاقرع بالقاف الي المتناثر شعر راسه لكثرة سمه قوله لن يزال في رواية

الكشميهني لابزال قوله فيبسط يده اي صاحب المال قوله فيلقمها اي يده قوله وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم هو موصول بالسند المذكور قوله اذا ما رب النعم كلمة ما زايدة والرب
المالك والنعم بفتحتين الابل والبقر والغنم والظاهر ان المراد هنا هو الابل بقرينة ذكر الخف فانها
لانها للابل خاصة وهو جمع خف والخف للابل كالظلف للشاة ص وقال بعض الناس في رجل
له ابل فخاف ان تجب عليه الصدقة فباعها بابل مثلها او بغنم او ببقر او بدراهم فرارا من
الصدقة بيوم احتيالا فلا باس عليه وهو يقول ان زكي ابله قبل ان يحول الحول بيوم او بسنة
جازت عنه ش قال بعض الشراح اراد البخاري ببعض الناس ابا حنيفة يريد به التشنيع عليه
باثبات التناقض فيما قاله ببيان ما يريده من التناقض هو انه نقل ما قاله في رجل له ابل الي اخره
ثم قال وهو يقول اي والحال ان بعض الناس يقول ان زكي ابله الي اخره يعني جاز عنده التزكية
قبل الحول بيوم فكيف يسقطه في ذلك اليوم وقال صاحب التلويح ما الزم البخاري ابا حنيفة
من التناقض فليس بتناقض لانه لا يوجب الزكاة الا بتمام الحول ويجعل من قدمها
كمن قدم دينا مؤجلا وقد سبقه بهذا ابن بطال ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا
الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه قال استفتى سعدُ بنُ عبادةَ الانصاريُّ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم
في نذر كان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقضه
عنها ش مطابقته للترجمة تظهر بتعسف من كلام المهلب حيث قال في هذا
الحديث حجة على ان الزكاة لا تسقط بالحيلة ولا بالموت لان النذر لما لم يسقط بالموت
والزكاة اوكد منه فلا تسقط قلت فيه نظر لا يخفى اما الحديث فانه لا يدل على حكم الزكاة
لا بالسقوط ولا بعدم السقوط واما قياس عدم سقوط الزكاة على عدم سقوط النذر بالموت
فقياس غير صحيح لان النذر حق معين واحد والزكاة حق الله وحق الفقير فمن اين الجامع بينهما
ومع هذا فهذا الحديث والحديثان اللذان قبله لا تطابق الترجمة اذا حققت النظر فيها
وانها بمعزل عنها ورجال الحديث المذكور ذكروا غير مرة والحديث مضى في كتاب الايمان والنذور
ص وقال بعض الناس اذا بلغت الابل عشرين ففيها اربع شياة فان وهبها قبل الحول
او باعها فرارا او احتيالا لاسقاط الزكاة فلا شي عليه وكذلك ان تلفها فمات فلا شي في ماله
ش اراد به بقوله بعض الناس ابا حنيفة او الحنفية كما ذكرنا والكلام فيه مثل الكلام
في الفرعين المتقدمين وهو ان الحنفية انما قالوا لا شي عليه في هذه الثلاثة لانه اذا زال
عن ملكه قبل الحول فمن اين يكون عليه شي فلا يرد عليهم ما زعمه البخاري فحينئذ لا فائدة
في تكرار هذه الفروع وذكرها متفرقة فان قلت قال الكرماني انما كررها لارادة زيادة التشنيع
وليبان مخالفتهم لثلاث احاديث قلت التشنيع على المجتهدين الكبار لا يجوز وليس فيما ذهبوا
اليه مخالفة لاحاديث الباب كما تراه وهي بمعزل عما ذهبوا اليه ومن له ادراك دقيق
في دقايق الكلام يقف على هذا ويظهر له الحق والباطل والصواب من الخطا والله ولي

المذكور

العصمة

العصمة والتوفيق ص باب الحيلة في النكاح ش اي هذا باب في بيان ترك
الحيلة في النكاح ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني نافع عن
عبد الله رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الشغار قلت لنافع ما
الشغار قال ينكح ابنة الرجل وينكحه ابنته بغير صداق ش لا مطابقة اصلا بين الترجمة
والحديث حتى قيل ادخال البخاري الشغار في باب الحيلة في النكاح مشكل لان القائل بالجواز
يبطل الشغار ويوجب مهر المثل وعبيد الله بالتصغير ابن عمر العمري وعبد الله هو ابن
عمر رضي الله عنهما والحديث مضى في النكاح ومضى الكلام فيه ص وقال بعض الناس ان احتال
حتى تزوج على الشغار فهو جائز والشرط باطل وقال في المتعة النكاح فاسد والشرط باطل
وقال بعضهم المتعة والشغار جايزان والشرط باطل ش اراد ببعض الناس الحنفية على
ما قالوا ان في كل موضع قال البخاري وقال بعض الناس فمراده الحنفية او ابو حنيفة
وحده وهذا غير وارد عليهم لانهم قالوا بصحة العقدين فيه ويوجب مهر المثل
لوجود ركن النكاح من اهله في محله والنهي في الحديث لاخلاء العقد عن المهر فصار
كالعقد بالخمر وقوله ان احتال لم يذكر احد من الحنفية انهم احتالوا في الشغار وانما قالوا
صورة نكاح الشغار ان يقول الرجل اني ازوجك ابنتي على ان تزوجني ابنتك او اختك
فيكون احد العقدين عوضا عن الاخر فالعقدان جايزان ولكل منهما مهر مثلها وقال
مالك والشافعي واحمد نكاح الشغار باطل لظاهر الحديث قوله وقال في المتعة
اي وقال بعض الناس في نكاح المتعة النكاح فاسد والشرط باطل وصورته ان
يتزوج المراة بشرط ان يتمتع بها اياما ثم يخلي سبيلها هكذا ذكر الكرماني وعند الحنفية
صورته ان يقول تمتعيني نفسك او اتمتع بك مدة معلومة طويلة او قصيرة فتقول متعتك
نفسي ولا بد من لفظ التمتع فيه وهذا مجمع عليه قوله وقال بعضهم الي اخره لم ار احدا
من الشراح بين من هولاء البعض وقال صاحب التوضيح المراد بهم بعض اصحاب ابي
حنيفة قلت لم يذكر احد من اصحاب ابي حنيفة شيا من هذا وقال بعضهم
كانه يشير الي ما نقل عن زفر انه اجاز الموقت والغي الشرط لانه شرط فاسد
والنكاح لا يبطل بالشروط الفاسدة انتهى قلت مذهب زفر ليس كذلك بل عنده
صورته ان تتزوج امراة الى مدة معلومة والنكاح صحيح ويلزم واشتراط المدة
باطل وعند ابي حنيفة وصاحبيه النكاح باطل ص حدثنا مسدد نا يحيى عن عبيد الله
ابن عمر نا الزهري عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن ابيهما ان عليا رضي الله
عنه قيل له ان ابن عباس رضي الله عنهما لا يرى بمتعة النساء باسا فقال ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمر الانسية ش هذا ايضا
غير مطابق لعدم التعرض الي الحيلة في المتعة وانما صورتها ما ذكرناه ويحيى هو القطان
وعبيد الله بن عمر العمري ومحمد بن علي هو المعروف بابن الحنفية وعلي هو ابن ابي طالب

رضي الله تبارك وتعالى عنه والحديث مضى في كتاب النكاح ومضى الكلام فيه ص
وقال بعض الناس ان احتال حتى تمتع فالنكاح فاسد وقال بعضهم النكاح جائز والشرط باطل
ش لا مناسبة لذكر هذا هنا لان بطلان المتعة مجمع عليه وقوله ان احتال ليس له دخل
في المتعة وانما ذكر ليشنع به على الحنفية من غير وجه قوله وقال بعضهم الى اخره قال بعضهم
انه قول زفر وليس كذلك وانما قول زفر قد بيناه عن قريب فافهم ص باب
ما يكره من الاحتيال في البيوع ولا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء ش
اي هذا باب في بيان ما يكره من الاحتيال في التبرع ولم يذكر فيه حديثا وقال الكرماني
هو من قبيل ما ترجم ولم يلحق الحديث به هذا هو الغالب قلت لما لم يظفر بحديث
يتعلق بالترجمة كان تركها هو الاوجه قوله ولا يمنع فضل الماء الى اخره التقدير فيه
وباب في بيان لا يمنع الى اخره ويجيء الكلام فيه الآن ص حدثنا اسماعيل حدثني
مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا يمنع فضل الماء ليمنع به فضل الكلاء ش الجزء الثاني من الترجمة هو عين
حديث الباب قال الكرماني كيفية تعلقه بكتاب الحيل هو ارادة صيانة الكلاء المباح
للكل المشترك فيه فتحيل بصيانة الماء لتلزم صيانته واسماعيل هو ابن اويس وابو الزناد
بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج هو عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في كتاب
الشرب قوله لا يمنع على صيغة المجهول يعني لا يمنع فضل الماء عنه بوجه من الوجوه
لانه اذا لم يمنع سبب غيره فاحرى ان لا يمنع سبب نفسه وفي تسميته فضلا اشارة الى
انه اذا لم تكن زيادة عن حاجة صاحب البئر جاز لصاحب البئر منعه صورته رجل له بئر
وحولها كلاء مباح وهو بفتح الكاف واللام المخففة وبالهمزة وهو ما يرعى فاراد الرجل
الاختصاص به فيمنع فضل ماء بئره ان يرده نعم غيره للشرب وهو لا حاجة له في الماء
الذي يمنعه وانما حاجته الى الكلاء وهو لا يقدر على منعه لكونه غير مملوك له فيمنع الماء
فيتوفر له الكلاء وامر الشارع صاحب البئر ان لا يمنع فضل الماء لئلا يكون مانعا للكلاء ص
باب ما يكره من التناجش ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التناجش
وهو ان يزيد في الثمن بلا رغبة فيه ليوقع الغير فيه وانه ضرب من التحيل
من تكثير الثمن والمراد من الكراهة كراهة التحريم ص حدثنا قتيبة بن سعيد
عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن النجش ش مطابقته للترجمة ظاهرة ودخوله في كتاب الحيل من حيث ان فيه
نوعا من الحيلة لاضرار الغير والحديث مضى في باب البيوع ومضى الكلام فيه
ص باب ما ينهى من الخداع في البيوع ش اي هذا باب في بيان ما جاء النهي
في الخداع ويقال له الخدع بالفتح والكسر ورجل خادع وفي المبالغة خدوع وخداع
قوله من الخداع في رواية الكشميهني عن الخداع ص وقال ايوب يخادعون الله

كما

كما يخادعون ادميا لو اتوا الامر عيانا كان اهون علي ش ايوب هو السختياني قوله كما يخادعون
ويروى كانما يخادعون قوله عيانا قال الكرماني لو علوا هذه الامور بان اخذ الزايد على الثمن معاينة
بلا تدليس لكان اسهل لانه ما جعل الدين آلة له وقول ايوب هذا رواه وكيع عن سفيان عن عيينة
عن ايوب ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر ان رجلا
ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع فقال اذا بايعت فقل لا خلابة ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضى في البيوع قوله
ان رجلا هو حبان بكسر الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منقذ على صيغة اسم الفاعل
من الانقاذ بالذال المعجمة قوله يخدع على صيغة المجهول قوله لا خلابة بكسر الخاء
المعجمة وتخفيف اللام وبالباء الموحدة ومعناه لا خديعة وقال المهلب معنى قوله لا خلابة
لا تخلبوني اي لا تخدعوني فان ذلك لا يحل وقال لا يدخل في الخداع الثناء على السلعة
والاطناب في مدحها فانه متجاوز عنه ولا ينقض به البيع ص باب
ما ينهى من الاحتيال للولي في اليتيمة المرغوبة وان لا يكمل صداقها ش اي هذا
باب في بيان ما ينهى من الاحتيال اي الحيلة للولي في اليتيمة التي يرغب وليها عنها
وفي بيان ما ينهى ان لا يكمل صداقها ويروى ان لا يكمل لها صداقها ص حدثنا ابو اليمان
حدثنا شعيب عن الزهري قال كان عروة يحدث انه سال عائشة وان خفتم ان لا تقسطوا
في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في مالها وجمالها
فيريد ان يتزوجها بادنى من سنة نسائها فنهوا عن نكاحهن الا ان يقسطوا لهن في
اكمال الصداق ثم استفتى الناس رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد فانزل الله ويستفتونك
في النساء فذكر الحديث ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب
ابن ابي حمزة والحديث مضى في التفسير في مواضع في سورة النساء ومضى الكلام فيه مستوفى
قوله في حجر وليها بفتح الحاء المهملة وكسرها قوله بادنى من سنة نسائها اي اقل من مهر
مثل اقاربها قوله فنهوا على صيغة المجهول قوله الا ان تقسطوا بضم الياء من الاقساط
وهو العدل قوله فذكر الحديث اي باقي الحديث واليتيمة اذا كانت ذات جمال ومال رغبوا
في نكاحها واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء وقالت
فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها الا ان يقسطوا لها ويعطوها
حقها الاوفى من الصداق ص باب اذا غصب جارية فزعم انها ماتت فقضي
بقيمة الجارية الميتة ثم وجدها صاحبها فهي له وترد القيمة ولا تكون القيمة ثمنا ش
اي هذا باب مترجم بما اذا غصب رجل جارية لشخص بمعنى اخذها قهرا فلما ادعي عليه
الغصب منه زعم اي الغاصب ان الجارية ماتت فقضي على صيغة المجهول ويجوز ان
يكون على صيغة المعلوم اي فقضى الحاكم بقيمة مثل الجارية التي زعم الغاصب انها
ماتت ثم وجدها صاحبها وهو المغصوب منه فهي اي الجارية له اي للمالك ويرد

القيمة التي حكم بها الي الغاصب ولا تكون القيمة ثمنا اذ ليس ذلك بيعا انما اخذ
القيمة لزعم هلاكها فاذا زال ذلك وجب الرجوع الي الاصل ص وقال بعض الناس الجارية
للغاصب لاخذه القيمة وفي هذا احتيال لمن اشتهى جارية رجل لا يبيعها فغصبها
واعتل بانها ماتت حتي ياخذ ربها قيمتها فتطيب للغاصب جارية غيره ش اراد ببعض
الناس اباحنيفة وليس لذكر هذا الباب هنا وجه لانه ليس موضعه وانما اراد به
التشنيع علي الحنفية وليس هذا من داب المشايخ قوله لاخذه اي صاحبها قوله واعتل
اي تعلل واعتذر ص قال النبي صلي الله عليه وسلم اموالكم عليكم حرام ولكل غادر لواء
يوم القيمة ش هذان طرفان للحديثين المذكورين ذكرهما في معرض الاحتجاج علي
ما ذكره وليس فيهما ما يدل علي دعواه اما الاول فمعناه ان اموالكم عليكم حرام اذا لم يوجد
التراضي وههنا قد وجد التراضي باخذ الغاصب القيمة واما الثاني فلا يقال الغاصب
في اللغة انه غادر لان الغدر ترك الوفاء والغصب هو اخذ شيء قهرا وعدوانا وقول
الغاصب انها ماتت كذب ثم اخذ الغاصب القيمة رضي فالحديث الاول وصله البخاري مطولا
من حديث ابي بكرة في اواخر الحج وقال الكرماني قوله اموالكم عليكم مقابلة الجمع بالجمع وهي تفيد
التوزيع فيلزم ان يكون مال كل شخص حراما عليه واجاب بان هذا مثل قولهم بنو تميم قتلوا
انفسهم اي قتل بعضهم بعضا فهو مجاز او اضمار فيه للقرينة الصارفة عن ظاهرها كما علم
من القواعد الشرعية والحديث الثاني ذكره موصولا هنا علي ما يجيء الان ص حدثنا ابو نعيم
نا سفين عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلي الله عليه وسلم
قال لكل غادر لواء يوم القيمة يعرف به ش ابو نعيم هو الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري
والحديث من افراده ص باب ش اي هذا باب كذا وقع في رواة الاكثرين بغير
ترجمة وقد مر امثال هذا فيما مضي وقد ذكرنا انه كالفصل لما قبله وحذفه النسفي والاسماعيلي
وابن بطال ولم يذكروه اصلا واضاف ابن بطال مسالة الباب للباب الذي قبله واما الكرماني
فانه لا يذكر غالب التراجم ص حدثنا محمد بن كثير عن سفيان عن هشام عن عروة
عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال انما انا بشر وانكم
تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته من بعض واقضي له علي نحو ما اسمع فمن
قضيت له من حق اخيه شيا فلا ياخذ فانما اقطع له قطعة من النار ش لما كان هذا
الباب غير مترجم وهو كالفصل يكون حديثه مضافا للباب الذي قبله ووجه التطابق
ظاهر لنهيه صلي الله عليه وسلم عن اخذ مال الغير اذا كان يعلم انه في نفس الامر
للغير ومحمد بن كثير بالثاء المثلثة وسفيان هو الثوري وهشام هو ابن عروة
ابن الزبير وزينب بنت ام سلمة تروي عن امها ام سلمة واسمها هند بنت ابي امية
والحديث مضي في المظالم عن عبد العزيز بن عبد الله وفي الشهادات عن القعنبي وياتي
في الاحكام عن ابي اليمان عن شعيب قوله انما انا بشر يعني كواحد منكم ولا اعلم الغيب وبواطن

الامور كما هو مقتضي الحالة البشرية وانا احكم بالظاهر قوله ولعل استعمل هنا استعمال عسي
قوله الحن افعل التفضيل من لحن بكسر الحاء اذا فطن والمراد انه اذا كان افطن كان
قادرا علي ان يكون اقدر في حجته من الاخر وفي رواية المظالم بلفظ ابلغ بحجته قوله علي
نحو ما اسمع كلمة ما موصولة هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره علي نحو مما
اسمع قوله من حق اخيه ويروي من اخيه وتفسيره من حق اخيه قوله فلا ياخذ في رواية
الكشميهني فلا ياخذه قوله قطعة من النار قال الكرماني حرام عليه ومرجعه الي النار
وقيل معناه ان اخذها مع علمه بانها حرام عليه دخل النار ص باب في النكاح
ش اي هذا باب في بيان حكم شهادة الزور في النكاح وقد مضي عن قريب في باب الحيلة
في النكاح وذكر فيه الشغار والمتعة واتي بهذا الباب هنا لبيان حكم شهادة الزور كما ذكرنا
ص حدثنا مسلم بن ابراهيم نا هشام نا يحيي ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال لا تنكح البكر حتي تستاذن ولا الثيب حتي تستامر فقيل يا رسول
الله كيف اذنها قال اذا سكتت ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهشام هو الدستوائي
والحديث قد مر في النكاح قوله لا تنكح علي صيغة المجهول اي لا تزوج قوله حتي تستاذن
علي صيغة المجهول ايضا اي حتي يوخذ منها الاذن قوله حتي تستامر علي صيغة
المجهول ايضا اي حتي تستشار ص وقال بعض الناس اذا لم تستاذن البكر ولم تزوج
فاحتال رجل فاقام شاهدين زورا انه تزوجها برضاها فاثبت القاضي نكاحها والزوج
يعلم ان الشهادة باطلة فلا باس ان يطاها وهو تزويج صحيح ش اراد به ايضا اباحنيفة
واراد به التشنيع عليه ولا وجه له في ذكره ههنا قوله اذا لم تستاذن في رواية الكشميهني
ان لم تستاذن قوله شاهدين زور باضافة شاهدين الي لفظ زور ويروي فاقام شاهدين
زورا قوله والزوج يعلم الواو فيه للحال وابو حنيفة امام مجتهد ادرك صحابة ومن
التابعين خلقا كثيرا وقد تكلم في هذه المسالة باصل وهو ان القضاء لقطع المنازعة
بين الزوجين من كل وجه فلو لم ينفذ القضاء بشهادة الزور باطنا كان تمهيدا للمنازعة
بينهما وقد عهدنا نفوذ مثل ذلك في الشرع الا تري ان التفريق باللعان ينفذ باطنا
واحدهما كاذب بيقين والقاضي اذا حكم بطلاقها بشاهدي زور وهو لا يعلم انه
يجوز ان يتزوجها من لا يعلم بطلان النكاح ولا يحرم عليه بالاجماع وقال بعض الشنعين
هذا خطا في القياس ثم مثل لذلك بقوله ولا خلاف بين الايمة ان رجلا لو اقام شاهدين
زور علي ابنته انها امته وحكم الحاكم بذلك لا يجوز له وطؤها بذلك الذي شهد
علي نكاحها هما في التحريم سواء قلت هذا القياس الذي فيه الخطا الظاهر يعرف بين
القياسين من له ادراك مستقيم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا يحيي بن سعيد
عن القاسم ان امراة من ولد جعفر تخوفت ان يزوجها وليها وهي كارهة فارسلت الي
شيخين من الانصار عبد الرحمن ومجمع ابني جارية قال فلا تخشين فان خنساء بنت

بنت حزام انكحها ابوها وهي كارهة فردا النبي صلي الله عليه وسلم ذلك قال سفيان واما عبد
الرحمن فسمعته يقول عن ابيه ان خنساء شن مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد
الله هو بن المديني وسفيان هو بن عيينة ويحيي بن سعيد الانصاري والقاسم هو بن
محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث مضي في النكاح في باب اذا زوج ابنته
وهي كارهة بنكاحها مردود قوله ان امراة من ولد جعفر في رواية ابن ابي عمر عن
سفيان ان امراة من ال جعفر اخرجه الاسماعيلي ولم يرد راسم المراة وقال بعضهم
ويغلب علي الظن انه جعفر ابن ابي طالب ثم قال وتجاسر الكرماني فقال المراد به
جعفر الصادق بن محمد الباقر وكان القاسم بن محمد جد جعفر الصادق لامه انتهي
ثم قال وخفي عليه ان القصة المذكورة وقعت وجعفر الصادق صغير لان مولده سنة ثمانين
وكان وفاة عبد الرحمن بن زيد بن جارية في سنة ثلاث وتسعين من الهجرة وقد وقع في الحديث
انه اخبر المراة بحديث خنساء بنت حزام فكيف تكون المراة المذكورة في مثل تلك الحالة
وابوها ابن ثلاث عشر سنة او دونها انتهي قلت هو ايضا تجاسر حيث قال بغلبة الظن
انه جعفر ابن ابي طالب والكرماني لم يقل هذا من عنده وانما نقله عن احد فلا ينسب اليه
التجاسر ويمكن ان يكون جعفر غير ما قالا قوله وهي كارهة الواو فيه للحال قوله عبد الرحمن
بالجر ومجمع علي وزن اسم الفاعل من التجميع عطف عليه وهما ابنا يزيد ابن جارية
بالجيم وهنا قد نسبا الي جدهما وتقدم في النكاح انما نسبا الي ابيهما ولقد صحف من
قال حارثة بالحاء المهملة والثاء المثلثة قوله ولا تخشين قال الكرماني بلفظ الجمع
خطاب للمراة المخوفة واصحابها وقال ابن صوابه بكسر الياء وتشديد النون ولو كان
بلا نون التوكيد لحذفت النون في النهي علي ما عرف قوله فان خنساء بفتح الخاء المعجمة
وسكون النون وبالسين المهملة وبالمد بنت خذام بكسر الخاء المعجمة وبالذال المعجمة
الخفيفة من وديعة الانصارية من الاوس وقال ابو عمر اختلف الاحاديث في حالها
في ذلك الوقت ورواية مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن ومجمع
ابني يزيد بن جارية ان خنساء انها كانت ثيبا ورواية ابن المبارك عن الثوري عن
عبد الرحمن بن القاسم عن عبد الله بن يزيد بن وديعة عن خنساء بنت خذام انها كانت
يومئذ بكرا والصحيح نقل مالك ان شاء الله تعالي قوله قال سفيان فاما عبد الرحمن
يعني ابن القاسم بن محمد ابن ابي بكر رضي الله عنه قوله فسمعته يقول عن ابيه عن
خنساء اراد انه ارسل فلم يذكر فيه عبد الرحمن بن يزيد ولا اخاه ص حدثنا ابو نعيم
نا شيبان عن يحيي عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تنكح
الايم حتي تستامر ولا تنكح البكر حتي تستاذن قالوا كيف اذنها قال ان تسكت شن مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وشيبان هو بن عبد الرحمن النحوي ويحيي هو ابن ابي كثير وابو
سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث اخرجه مسلم في النكاح قوله الايم هي من

لازوج

لازوج لها بكرا او ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب بقرينة المقابلة للبكر والافعال هنا
كلها علي صيغة المجهول ومضي الكلام فيه في النكاح ص وقال بعض الناس ان
احتال انسان بشاهدي زور علي تزويج امراة ثيب بامرها فاثبت القاضي نكاحها اياه
والزوج يعلم انه لم يتزوجها قط فانه يسعه هذا النكاح ولا باس بالمقام له معها
ش اراد به التشنيع ايضا علي ابي حنيفة قوله يسعه اي يجوز له ويحل له قال الكرماني
وهذا تشنيع عظيم لانه اقدم الحرام البين عالما بالتحريم متعمدا لركوب الاثم انتهي
وقد ذكرنا ان ابا حنيفة بني هذه الاشياء علي ان حكم الحاكم بشاهدي الزور ينفذ
ظاهرا وباطنا ص حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي مليكة عن ذكوان عن عائشة
رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلي الله عليه وسلم البكر تستاذن قلت البكر تستحي
قال اذنها صموتها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم هو الضحاك بن مخلد وابن
جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وابن ابي مليكة هو عبد الله بن عبد الرحمن
ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه زهير وذكوان بفتح الذال المعجمة وبالواو مولي عائشة رضي
الله عنها والحديث قد مضي في النكاح ص وقال بعض الناس ان هوي رجل جارية يتيمة
او بكرا فابت فاحتال فجاء بشاهدي زور علي انه تزوجها فادركت فرضيت اليتيمة
وقبل القاضي بشهادة الزور والزوج يعلم ببطلان ذلك حل له الوطء ش هذا تشنيع
ثم علي الحنفية قوله هذا تكرار بلا فائدة لان حاصل هذه الفروع الثلاث واحد وذكره
اياها واحدا بعد واحد لا يفيد شيئا لانه قد علم ان حكم الحاكم ينفذ ظاهرا وباطنا ويحلل
ويحرم وقال الكرماني فائدة التكرار كثرة التشنيع قوله ان هوي بكسر الواو يعني احب
قوله جارية هي الفتية من النساء يتيمة او بكرا اي روي عن الكشميهني ثيبا او بكرا
قوله فادركت ظاهره انها بعد الشهادة بلغت ورضيت ويحتمل ان يريد انه جاء
بشاهدين علي انها ادركت ورضيت فتزوجها فيكون داخلا تحت الشهادة والفاء
للسببية فقبل القاضي بشهادة الزور كذا في رواية الاكثرين بشهادة بالباء
الموحدة وفي رواية الكشميهني بحذف الباء قوله فان له الوطء ويروي حل
له الوطء ص باب ما يكره من احتيال المراة مع الزوج والضرائر وما نزل
علي النبي صلي الله عليه وسلم في ذلك ش اي هذا باب في بيان ما يكره الي اخره كلمة ما
موصولة والضرائر جمع ضرة بفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء قوله وما نزل اي وفي بيان
ما نزل علي النبي صلي الله عليه وسلم قوله في ذلك اي فيما ذكر من احتيال المراة مع الزوج
والضرائر واراد بقوله فيما نزل هو قوله تعالي وتبارك يا ايها النبي لم تحرم ما احل الله لك
وذلك لما قال صلي الله عليه وسلم شربت عسلا ولن اعود وقيل انما حرم جاريته مارية
فحلف ان لا يطاها واسر ذلك الي حفصة فافشته الي عائشة ونزل القران في ذلك ص حدثنا
عبيد بن اسماعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء ويحب العسل وكان اذا صلى العصر اجاز على نسائه
فيدنو منهن فدخل على حفصة فاحتبس عندها اكثر مما كان يحتبس فسالت عن
ذلك فقالوا لي اهدت امراة من قومها عكة عسل فسقت رسول الله صلى الله عليه
وسلم شربة اما والله لنحتالن له فذكرت ذلك لسودة وقلت اذا دخل عليك فانه سيدنو
منك فقولي له يا رسول الله اكلت مغافير فانه سيقول لا فقولي له ما هذه الريح
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتد عليه ان يوجد منه الريح فانه سيقول سقتني
حفصة شربة عسل فقولي له جرست نحله العرفط وساقول ذلك وقوليه انت
يا صفية فلما دخل على سودة قلت تقول سودة والذي لا اله الا هو لقد كدت ان ابا
دره بالذي قلت لي وانه لعلى الباب فرقا منك فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت يا رسول الله اكلت مغافير قال لا قلت فما هذه الريح قال سقتني حفصة شربة عسل قلت
جرست نحله العرفط فلما دخل علي قلت مثل ذلك ودخل على صفية فقالت له مثل ذلك فلما
دخل على حفصة قالت له يا رسول الله الا اسقيك منه قال لا حاجة لي به فقالت تقول سودة
سبحان الله لقد حرمناه قالت قلت لها اسكتي ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله والله
لنحتالن له وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن
الزبير عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها والحديث قد مضى في الاطعمة عن اسحق
عن ابراهيم وفي الاشربة عن عبد الله ابن ابي شيبة وفيه وفي الطب عن علي بن عبد الله
وهنا عن عبيد بن اسماعيل اربعتهم عن ابي اسامة واخرجه بقية الجماعة وقد ذكرناه
قوله الحلوا بمد وقصر قال الداودي يريد التمر وشبهه قوله اجاز اي تم النهار
او انفده يقال جاز الوادي جوازا واجازه اذا قطعه وقال الاصمعي جازه مشى
فيه واجازه قطعه وذكره ابن التين بلفظ جاز قال كذا وقع في المجمل والصحاح وجزت
الموضع سرته واجزته خلفته وقطعته قوله عكة بالضم الانية من الجلد قوله نسقت
رسول الله صلى الله عليه وسلم شربة يعني حفصة قال صاحب التوضيح هذا غلط
لان حفصة هي التي تظاهرت مع عائشة في هذه القصة وانما شربه عند صفية
بنت حيي وقيل عند زينب والاصح انها زينب وقال الكرماني تقدم في كتاب الطلاق
انه شرب في بيت زينب والمتظاهرتان على هذا القول عائشة وحفصة ثم قال
لعله شرب في بيتهما فهما قضيتان قوله ليحتالن من الاحتيال فان قلت كيف جاز على ازواج
صلى الله عليه وسلم الاحتيال قلت هذا من مقتضيات الطبيعة للنساء وقد عفي
عنها قوله مغافير جمع مغفور بالغين المعجمة وبالفاء والواو والراء وهو صمغ
كالعسل له رائحة كريهة قوله جرست بالجيم والراء وبالسين المهملة اي لحست باللسان
واكلت قوله العرفط بضم العين المهملة والفاء واسكان الراء وبالطاء المهملة وهو
شجر خبيث الثمر وقيل العرفط موضع وقيل شجر من العضاه وثمرته بيضاء مدحرجة

وقال

وقال الجوهري ثمرة كل العضاه صفراء الا العرفط ثمرته بيضاء قوله ان اباد ره
من المبادرة ويروى الا ان اباديه بالباء الموحدة من المباداة يقال اباديهم امرهم اي اظهره
ويروى الا ان اناديه بالنون موضع الباء قوله الا اسقيك بضم الهمزة وفتحها وفي الصحاح
سقيته واسقيته قوله لقد حرمناه اي منعناه من العسل ص باب ما يكره من
الاحتيال في الفرار من الطاعون ش اي هذا باب في بيان ما يكره من الاحتيال في الفرار اي
الهروب من الطاعون قال الكرماني هو بثر مؤلم جدا يخرج غالبا من الاباط مع لهيب
وخفقان وقيء ونحوه ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن ابن شهاب عن
عبد الله بن عامر بن ربيعة ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج الى الشام فلما جاء بسرغ
بلغه ان الوباء وقع بالشام فاخبره عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم بارض فلا تقدموا عليه واذا وقع بارض وانتم بها
فلا تخرجوا فرارا منه فرجع عمر رضي الله عنه من سرغ وعن ابن شهاب عن
سالم بن عبد الله ان عمر انما انصرف من حديث عبد الرحمن ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله واذا وقع بارض الى اخره وعبد الله بن مسلمة القعنبي يروي عن مالك بن انس عن
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة العنزي حي من اليمن ولد
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى عنه وقبض النبي صلى الله عليه وسلم
وهو ابن اربع او خمس سنين ومات في سنة تسع وثمانين وقيل خمس وثمانين وذكره الذهبي
في الصحابة وقال ولد سنة ست من الهجرة روى عنه الزهري وغيره وقد وعى عن النبي
صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في الطب عن عبد الله بن يوسف ومضى الكلام فيه
قوله خرج الى الشام كان خروج عمر رضي الله عنه الى الشام قوله بسرغ بفتح السين المهملة وسكون
الراء وبالغين المعجمة منصرفا وغير منصرف وهي قرية في طرف الشام مما يلي الحجاز وقال
البكري سرغ مدينة بالشام افتتحها ابو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه هي واليرموك والجابية
والرمادة متصلة قوله ان الوباء بالمد والقصر وجمع المقصور اوباء وجمع الممدود اوبية
وهو المرض العام قوله فلا تقدموا بفتح الدال قيل لا يموت احد الا باجله ولا يتقدم
ولا يتاخر فما وجه النهي عن الدخول والخروج واجيب لم ينه ذلك حذرا عليه اذ
لا يصيبه الا ما كتب عليه بل حذرا من الفتنة في ان يظن ان هلاكه كان من اجل القدوم
عليه وان سلامته كانت من اجل خروجه وفي التوضيح ولا يختلف في الخروج في تجارة
او زيارة او شبههما ناويا بذلك الفرار منه ويبين هذا المعنى قوله صلى الله عليه
وسلم انما الاعمال بالنيات قال والمعنى في النهي عن الفرار منه كان يفر من قدر الله
وقضائه وهذا لا سبيل اليه لاحد لان قدره لا يغلب قوله وعن ابن شهاب موصول
لما قبله قوله عن سالم بن عبد الله يعني ابن عمر بن الخطاب واشار بهذا الى ان انصراف
عمر رضي الله عنه من السرغ كان من حديث عبد الرحمن بن عوف وروى ان انصرافه

كان من ابي عبيدة بن الجراح وذلك انه لما استقبل عمر فقال حيث ما مي ب رسول الله صلى الله
عليه وسلم يدخلهم ارضا فيها الطاعون الذين هم ائمة يقتدي بهم فقال عمر رضي الله عنه
يا ابا عبيدة اشككت فقال اشكا فقال ابو عبيدة كان يعقوب اذ قال لبنيه لا تدخلوا من باب
واحد فقال عمر والله لا دخلنها فقال ابو عبيدة والله لا يدخلها فرده، وفيه قبول خبر الواحد
وفيه انه قد يوجد عند بعض العلماء ما ليس عند اكثر فيه قيل وفيه دليل على تقديم
خبر الواحد على قياس الاصول وموضعه في كتب الاصول ص حدثنا ابو اليمان حدثنا شعيب
عن الزهري حدثنا عامر بن سعيد ابن ابي وقاص انه سمع اسامة بن زيد يحدث سعدا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال رجز او عذاب عذب به بعض الامم ثم بقي
منه بقية فتذهب المرة وتاتي الاخرى فمن سمع بارض فلا يقدمن عليه ومن كان في ارض
وقع بها فلا يخرج فرارا منه ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث
مضى في ذكر بني اسرائيل عن عبد العزيز بن عبد الله عن مالك ومضى الكلام فيه هناك قوله
ذكر الوجع اي الطاعون قوله رجز بكسر الراء وضمها العذاب قوله او عذاب شك من الراوي
قوله فتذهب المرة اي لا يكون دائما بل في بعض الاوقات قوله فلا يقدمن بفتح الدال وبالنون
المؤكدة الثقيلة ص باب في الهبة والشفعة ش اي هذا باب فيما يكره من الاحتيال في الرجوع
عن الهبة والاحتيال في اسقاط الشفعة ص وقال بعض الناس ان وهب هبة الف درهم او اكثر
حتى مكث عنده سنين واحتال في ذلك ثم رجع الواهب فيها فلا زكاة على واحد منهما
فخالف الرسول في الهبة واسقاط الزكاة ش اراد به التشنيع ايضا على ابي حنيفة من
غير وجه لان ابا حنيفة في اي موضع قال هذه المسالة على هذه الصورة بل الذي قال
ابو حنيفة ان الواهب له ان يرجع في هبته ولكن لصحة الرجوع قيود الاول ان يكون اجنبيا والثاني
ان يكون قد سلمها اليه لانه قبل التسليم يجوز مطلقا والثالث ان لا يقترن بشيء من الموانع وهي مذكورة
في موضعها واستدل في جواز الرجوع بقوله صلى الله عليه وسلم الواهب احق بهبته ما لم يثب منها
اي ما لم يعوض رواه ابو هريرة وابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم اما حديث ابي هريرة فاخرجه
ابن ماجه في الاحكام من حديث عمرو بن دينار عن ابي هريرة واما حديث ابن عباس فاخرجه
الطبراني من حديث عطاء عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وهب هبة فهو احق
بهبته ما لم يثب منها واما حديث ابن عمر فاخرجه الحاكم من حديث سالم بن عبد الله يحدث
عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة فهو احق بها ما لم يثب منها وقال حديث
صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه فكيف يحل ان يقال في حق هذا الامام الذي علمه وزهده
لا يحيط بهما الواصفون انه خالف الرسول وكيف يخالفه وقد احتج فيما قاله باحاديث هؤلاء
الثلاثة من الصحابة الكبار واما الحديث الذي احتج به مخالفوه وهو ما رواه البخاري الذي
ياتي الآن رواه ايضا الجماعة غير الترمذي عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه فلم ينكره ابو حنيفة بل عمل

بالحديثين معا فعمل بالحديث الاول في جواز الرجوع وبالثاني في كراهية الرجوع
واستقباحه لا في حرمة الرجوع كما زعموا وقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم
رجوعه بعود الكلب في قيئه وفعل الكلب يوصف بالقبح لا بالحرمة وهو يقول به
لاستقباحه ولقائل ان يقول للقائل الذي قال انا ابا حنيفة خالف الرسول انت ايضا خالفت
الرسول في الحديث الذي تحتج به على عدم الرجوع لان هذا الحديث يعم منع الرجوع
مطلقا سواء كان الذي يرجع منه اجنبيا او الولد فان قلت روى اصحاب السنن
الاربعة عن الحسن المعلم عن عمرو بن شعيب عن طاوس عن ابن عمر وابن
عباس رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل الرجل ان يعطي عطية
او يهب هبة فيرجع فيها الا الوالد فيما يعطي ولده قلت هذا بناء على اصلهم
ان للاب حق التملك في مال الابن لانه جزؤه فالتمليك منه كالتمليك من نفسه
من وجه قوله واحتال في ذلك وفسره بعضهم بقوله بان تواطئ مع الموهوب له
على ذلك قلت لم ينقل احد من اصحاب ابي حنيفة ان ابا حنيفة او احدا من اصحابه
قال ذلك وانما هذا الاختلاف لتمشية التشنيع عليهم ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان
عن ايوب السختياني عن عكرمة عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
العائد في هبته كالكلب يعود في قيئه وليس لنا مثل السوء ش مطابقته للجزء
الاول من الترجمة وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري والحديث مضى في
كتاب الهبة قوله وليس لنا مثل السوء اي الصفة الردية ص حدثنا عبد الله بن محمد
نا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر بن عبد الله
قال انما جعل النبي صلى الله عليه وسلم الشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود
وصرفت الطرق فلا شفعة ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وعبد الله بن محمد
المعروف بالمسندي والحديث مضى في البيوع عن محمد بن محبوب وعن محمود عن
عبد الرزاق وفيه وفي الشفعة وفي الشركة عن مسدد قوله في كل ما لم يقسم اي ملكا مشتركا
مشاعا بين الشركاء قوله وصرفت بالتخفيف والتشديد اي منعت وقال ابن مالك اي
خلصت وتبينت من الصرف وهو الخالص قال ولا شفعة لانه صار مقسوما وصار في
حكم الجوار وخرج عن الشركة وقد ذكرنا ما فيه من الخلاف وغيره غير مرة ص وقال
بعض الناس الشفعة للجوار ثم عمد الى ما شدده فابطله وقال ان اشترى دارا
فخاف ان ياخذ الجار بالشفعة فاشترى سهما من مائة سهم ثم اشترى الباقي
وكان للجار الشفعة في السهم الاول فلا شفعة له في باقي الدار وله ان يحتال
في ذلك ش هنا تشنيع اخر على ابي حنيفة وهو غير صحيح لان هذه المسالة
فيها خلاف بين ابي يوسف ومحمد فابو يوسف يرى الذي يرى ذلك وقال محمد
يكره ذلك وبه قال الشافعي قوله للجوار بكسر الجيم وضمها وهو المجاورة قوله

ثم عمد الى ما شدده بالشين المعجمة ويروى بالمهملة واراد به اثبات الشفعة للجار
قوله فابطله يعني ابطل ما شدده ويريد به اثبات التناقض وهو انه قال الشفعة للجار
ثم ابطله حيث قال في هذه الصورة لا شفعة للجار في باقي الدار وناقض كلامه قلت
لا تناقض هنا اصلا لانه لما اشترى سهما من مائة سهم كان شريكا لمالكها ثم اذا اشترى
منه الباقي يصير هو احق بالشفعة من الجار لان استحقاق الجار الشفعة انما يكون بعد
الشريك في نفس الدار وبعد الشريك في حقها قوله ان اشترى دارا اي اذا اراد اشتراها
ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن ابراهيم بن ميسرة سمعت عمرو بن الشريد قال جاء المسور
ابن مخرمة فوضع يده على منكبي فانطلقت معه الى سعد فقال ابو رافع للمسور الا تامر هذا
ان يشتري مني بيتي الذي في داري فقال لا ازيده على اربعماية اما مقطعة واما منجمة قال
اعطيت خمسماية نقدا فمنعته ولولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق
بسقبه ما بعتكه او قال ما اعطيتكه قلت لسفيان ان معمرا لم يقل هكذا قال لكنه قال لي هكذا
ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة
وابراهيم بن ميسرة ضد الميمنة الطائفي وعمرو بن الشريد بفتح الشين المعجمة وكسر الراء
وسكون الياء اخر الحروف وبالدال المهملة الثقفي والمسور بكسر الميم وسكون السين المهملة
وبالواو ثم بالراء ابن مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة ابن نوفل القرشي ولد بمكة
بعد الهجرة بسنتين وقدم به المدينة في عقب ذي الحجة سنة ثمان وقبض النبي صلى
الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ عنه
وفي حصار الحصين بن نمير مكة لقتال ابن الزبير اصابه حجر من حجر المنجنيق وهو يصلي
في الحجر فقتله وذلك في مستهل ربيع الاول سنة اربع وستين وصلى عليه ابن الزبير في
الحجون وهو ابن اثنتين وستين وابو مخرمة من مسلمة الفتح وهو احد المؤلفة قلوبهم
وممن حسن اسلامه منهم مات بالمدينة سنة اربع وخمسين وقد بلغ مائة سنة وخمس
عشرة سنة وسعد هو ابن ابي وقاص وهو خال المسور المذكور وابو رافع مولى رسول
الله صلى الله عليه وسلم واسمه اسلم القبطي قوله الا تامر هذا يعني سعد بن ابي وقاص
والمراد ان يساله ويشير عليه قال الكرماني وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو ولا الاستعلاء
قوله بيتي الذي في داري كذا في رواية الاكثرين بالافراد وفي رواية الكشميهني بيتي
الذين بالتثنية قوله اما مقطعة واما منجمة ويروى مقطعة او منجمة بالشك من
الراوي والمراد انها مؤجلة على نقدات مفرقة والنجم الوقت المعين المضروب
قوله اعطيت على صيغة المجهول والقائل هو ابو رافع قوله بسقبه ويروى بصقبه بالصاد
بفتح القاف وسكونها وهو القرب يقال سقبت داره بالكسر منزل سقب والساقب القريب
ويقال للبعيد ايضا جعلوه من الاضداد وقال ابراهيم الحربي في كتاب غريب الحديث الصقب
بالصاد ما قرب من الدار ويجوز ان يقال سقب بالسين واستدل به اصحابنا ان للجار الشفعة

بعد الخليط في نفس المبيع وهو الشريك ثم للخليط في حق المبيع كالشرب بالكسر والطريق
وهو حجة على الشافعي حيث لم يثبت الشفعة للجار قوله ما بعتكه اي الشيء وفي رواية
المستملي ما بعت بحذف المفعول قوله او قال ما اعطيتكه شك من الراوي قيل هو سفيان
ويروى ما اعطيتك بحذف الضمير قوله قلت لسفيان القائل هو علي بن عبد الله شيخ البخاري
قوله ان معمرا لم يقل هكذا يشير به الى ما رواه عبد الله بن المبارك عن معمر عن ابراهيم
ابن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابيه بالحديث دون القصة اخرجه النسائي وابن
ماجه عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن ابيه ان رجلا قال
يا رسول الله ارضي ليس فيها لاحد شرك ولا قسم الا الجار فقال الجار احق بسقبه ما كان
واخرجه الطحاوي ايضا وهذا صريح بوجوب الشفعة للجوار لا شركة فيه انتهى قلت
الشريد بن سويد الثقفي عداده في اهل الطائف له صحبة من النبي صلى الله عليه وسلم
ويقال انه من حضرموت ويقال انه من همدان حليف لثقيف روى عنه عمرو والمراد على هذا
بالمخالفة ابدال الصحابي بصحابي آخر وقال الكرماني يريد ان معمرا لم يقل هكذا اي ان الجار
احق بل قال الشفعة بزيادة لفظ الشفعة ورد عليه بان الذي قاله لا اصل له ولم يعلم مستنده
فيه ما هو بل لفظ معمر الجار احق بصقبه كرواية ابي رافع سواء قوله قال لكنه اي قال سفيان
لكن ابراهيم بن ميسرة قال لي هكذا وحكى الترمذي عن البخاري ان الطريقين صحيحان
والله اعلم ص وقال بعض الناس اذا اراد ان يبيع الشفعة فله ان يحتال حتى يبطل الشفعة
فيهب البائع للمشتري الدار ويحدها ويدفعها اليه ويعوضه المشتري الف درهم
فلا يكون للشفيع فيها شفعة ش هذا تشنيع على الحنفية بلا وجه على ما نذكره
قوله ان يبيع الشفعة من البيع قال الكرماني لفظ الشفعة من الناسخ او المراد لازم
البيع وهو الازالة قلت في رواية الاصيلي وابي ذر عن غير الكشميهني اذا اراد
ان يقطع الشفعة ويروى اذا اراد ان يمنع الشفعة قوله ويحدها اي يصف
حدودها التي تميزها وقال الكرماني ويروى في بعض النسخ ويحوزها وهو اظهر
وانما سقطت الشفعة في هذه الصورة لان الهبة ليست معاوضة محضة فاشبهت الارث
ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد عن ابي
رافع ان سعدا ساومه بيتا باربعماية مثقال فقال لولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
الجار احق بصقبه لما اعطيتك ش هذا حديث ابي رافع المذكور ذكره مختصرا من
طريق سفيان الثوري عن ابراهيم بن ميسرة واورده في اخر كتاب الحيل باتم منه وسعد
هو ابن ابي وقاص قيل ذكر البخاري في هذه المسالة حديث ابي رافع ليعرفك ان ما جعله
النبي صلى الله عليه وسلم حقا للشفيع لقوله الجار احق بصقبه لا يحل ابطاله انتهى قلت ليس
في الحديث ما يدل على ان البيع وقع والشفيع لا يستحق الا بعد صدور البيع فحينئذ لا يصح
ان يقال لا يحل ابطاله وقال صاحب التوضيح انما اراد البخاري ان يلزم ابا حنيفة التناقض

لانه يوجب الشفعة للجار ويأخذ في ذلك بحديث الجار احق بصقبه فمن اعتقد مثل هذا
وثبت ذلك عنده من قضائه صلى الله عليه وسلم وتحيل بمثل هذه الحيلة في ابطال شفعة
الجار فقد ابطل السنة التي اعتقدها انتهى قلت هذا الذي قاله كلام من غير ادراك
ولا فهم لانه لا جار في هذه الصورة لان الذي فيها الشريك في نفس المبيع والجار لا يتقدم
عليه ولا يستحق الجار الشفعة الا بعده بل ولو بعد الشريك في حق المبيع ايضا فكيف يحل لهذا
القائل ان يفتري على هذا الامام الذي مستحق امامه وامام غيره وينسب اليه ابطال السنة
ص وقال بعض الناس ان اشترى نصيب دار فاراد ان يبطل الشفعة وهب لابنه الصغير
ولا يكون عليه يمين ش هذا ايضا تشنيع على الحنفية قوله وهب اي ما اشتراه لابنه الصغير
ولا يكون عليه يمين في تحقق الهبة ولا في جريان شروطها وقيد بالصغير لان الهبة لو كانت
للكبير وجب عليه اليمين فتحيل في اسقاطها بجعلها للصغير واشار باليمين ايضا الى انه
لو وهب لاجنبي فان للشفيع ان يحلف الاجنبي ان الهبة حقيقية وانها جرت بشروطها والصغير
لا يحلف لكن عند المالكية ان اباه الذي يقبل له يحلف وعن مالك لا تدخل الشفعة في الموهوب
مطلقا كذا ذكره في المدونة ص باب احتيال العامل ليهدى له ش اي هذا باب
في بيان كراهة حيلة العامل لاجل ان يهدى له على صيغة المجهول والعامل هو الذي يتولى امور
الرجل في ماله وملكه ومنه قيل للذي يستخرج الزكاة عامل ص حدثنا عبيد بن اسماعيل
نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن ابي حميد الساعدي قال استعمل رسول الله صلى الله عليه
وسلم رجلا على صدقات بني سليم يدعى ابن اللتبية فلما جاء حاسبه قال هذا
مالكم وهذا هدية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وامك
حتى تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم خطبنا فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد فاني
استعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فياتي فيقول هذا مالكم وهذا هدية اهديت لي
افلا جلس في بيت ابيه وامه حتى تاتيه هديته والله لا ياخذ احد منكم شيئا
بغير حقه الا لقي الله يحمله يوم القيمة فلاعرفن احدا منكم لقي الله يحمل بعيرا له رغاء
او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يده حتى رؤي بياض ابطيه يقول اللهم
هل بلغت بصر عيني وسمع اذني ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وهذا
هدية قال المهلب حيلة العامل ليهدى له تقع بان يسامح بعض من عليه الحق
فلذلك قال هلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر هل يهدى له ويقال احتيال العامل
هو بان ما اهدي له في عمالته يستاثر به ولا يضعه في بيت المال وهدايا العمال والامراء
هي من جملة حقوق المسلمين وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو ابن عروة يروي
عن ابيه عروة بن الزبير عن ابي حميد بضم الحاء عبد الرحمن وقيل المنذر الساعدي
الانصاري والحديث مضى في الهبة عن عبد الله بن محمد وفي النذور عن ابي اليمان
وفي الزكاة عن يوسف بن موسى ومضى الكلام فيه في الزكاة قوله ابن اللتبية بضم اللام

وسكون

وسكون التاء المثناة من فوق وبالباء الموحدة وياء النسبة وقيل بفتح التاء المثناة من فوق وقيل
بالهمزة المضمومة بدل اللام واسمه عبد الله قوله فلاعرفن نهي للمتكلم صورة وفي المعنى للاحد
ويروى فلاعرفن قوله رغاء هو صوت ذات الخف قوله تيعر بالكسر وقيل بالفتح من اليعار
بضم الياء اخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة قوله بياض ابطيه ويروى بالافراد
قوله بصر عيني بلفظ الماضي وكذلك لفظ سمع اي ابصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ناطقا ورافعا يديه وسمعت كلامه وهو قول ابي حميد الراوي له وقال عياض ضبط اكثرهم
بسكون الصاد وسكون الميم وفتح الراء والعين مصدرين مضافين وهو مفعول بلغت
وهو مقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن ابراهيم بن ميسرة
عن عمرو بن شريد عن ابي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجار احق بصقبه
ش هذا الحديث والذي ياتي في اخر الكتاب متعلقان بباب الهبة والشفعة فلا وجه
لذكرهما في هذا الباب ومن هذا قال الكرماني كان موضعهما المناسبة قبل باب احتيال العامل
لانه من بقية مسائل الشفعة وتوسيط هذا الباب بينهما اجنبي ثم قال ولعله من جملة
تصرفات النقلة عن الاصل ولعله كان في الحاشية ونحوها فنقلوه الى غير مكانه ورجاله
قد ذكروا عن قريب ولذلك شرحه ص وقال بعض الناس ان اشترى دارا بعشرين
الف درهم فلا باس ان يحتال حتى يشتري الدار بعشرين الف درهم وينقده تسعة الاف
درهم وتسع ماية درهم وتسعة وتسعين وينقده دينارا بما بقي من العشرين الالف فان
طلب الشفيع اخذها بعشرين الف درهم والا فلا سبيل له على الدار فان استحقت الدار
رجع المشتري على البايع بما دفع اليه وهو تسعة الالف درهم وتسع ماية وتسعة وتسعون
درهما ودينار لان البيع حين استحق انتقض الصرف في الدينار فان وجد بهذه الدار عيبا
ولم تستحق فانه يردها عليه بعشرين الف درهم قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين
وقال قال النبي صلى الله عليه وسلم بيع المسلم لا داء ولا خبثة ولا غائلة ش هذا ايضا
تشنيع بعد تشنيع بلا وجه قوله ان اشترى دارا اي ان اراد شراء دار بعشرين الف
درهم قوله فلا باس اي يحتال اي على اسقاط الشفعة حتى يشتري الدار بعشرين الف
درهم قوله وينقده اي وينقد البايع تسعة الاف درهم وتسع ماية وتسعة وتسعين
وينقده دينارا بما بقي اي بمقابلة ما بقي من العشرين الالف ويروى من العشرين الفا
يعني مصارفة عنها قوله فان طلبها الشفيع اي اخذها بالشفعة قوله اخذها بصيغة
الماضي اي اخذها بعشرين الف درهم يعني بالثمن الذي وقع عليه العقد قوله
والا فلا سبيل له على الدار يعني ان لم يرض اخذها بعشرين الفا فلا سبيل له على الدار
لسقوط الشفعة لكونه امتنع من بذل الثمن الذي وقع عليه العقد قوله فان
استحقت على صيغة المجهول يعني اذا ظهرت الدار مستحقة لغير البايع قوله لان البيع
اي البيع قوله حين استحق اي الغير قوله انتقض الصرف اي الذي وقع بين البايع والمشتري

في الدار المذكورة بالدينار وهي رواية الكشميهني اعني في الدينار وفي رواية غيره
في الدار والاول اوجه قوله فان وجد بهذه الدار اي الدار المذكورة عيبا قوله ولم تستحق
الواو فيه للحال اي والحال انها لم تخرج مستحقة فانه يردها اي الدار عليه اي على البايع
بعشرين الفا قال وهذا تناقض بين لان الامة مجمعة وابو حنيفة معهم على ان البايع
لا يرد في الاستحقاق والرد بالعيب الاما قبض وكذلك الشفيع لا يشفع الا بما نقد المشتري
وما قبضه من البايع لا بما عقد واشار الى ذلك بقوله قال فاجاز هذا الخداع بين المسلمين
اي اجاز الحيلة في ابتياع الشريك في العين ان اخذ الشفعة وابطال حقه بسبب الزيادة
في الثمن باعتبار العقد لو تركها والضمير في قال يرجع الى البخاري وفي اجاز الى بعض
الناس فان كان مراده من قوله باجاز اي ابو حنيفة ففيه سوء الادب فحاشا ابو حنيفة
من ذلك ودينه المتين وورعه المحكم يمنعه عن ذلك قوله وقال قال النبي صلى الله
عليه وسلم اي قال البخاري قال النبي صلى الله عليه وسلم واراد بهذا الحديث المعلق
الذي مضى موصولا باتم منه في اوايل كتاب البيوع الاستدلال على حرمة الخداع بين
المسلمين في معاقداتهم قوله لا داء اي لا مرض ولا خبثة بكسر الخاء المعجمة اي لا يكون
مما لا يجوز بيعه وقال ابن التين قرأنا خبثة بكسر الخاء وحكي الضم ايضا وقال الهروي
الخبثة ان يكون البيع غير طيب كان يكون من قوم لم يحل سبيهم لعهد تقدم لهم
وقال ابن التين وهذا في عهدة الرقيق قيل انما خصه بذلك لان الخبر انما ورد فيه
قوله ولا غائلة وهو ان ياتي امرا سوء كالتدليس ونحوه وقال الكرماني الغائلة الهلاك اي
لا يكون فيه هلاك مال المشتري والاصل عند من يرى بهذا الاحتيال في هذه الصورة
وغيرها على ان ابطال الحقوق الثابتة بالتراضي جائز ص حدثنا مسدد نا يحيى عن سفيان
قال حدثني ابراهيم بن ميسرة عن عمرو بن الشريد ان ابا رافع ساوم سعد بن مالك بيتا باربع
مائة مثقال فقال لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بصقبه
ما اعطيتك ش قد مر الكلام فيه عن قريب عند قوله حدثنا ابو نعيم نا سفيان الى اخره
وهو بعين ذلك الحديث غير انه اخرجه هنا عن مسدد عن يحيى القطان عن سفيان
الثوري وهناك عن ابي نعيم عن سفين عن ابراهيم الى اخره ومضى الكلام فيه ص
بسم الله الرحمن الرحيم ش ثبتت البسملة هنا لجميع الرواة ص كتاب التعبير
ش اي هذا كتاب في بيان التعبير وقال الكرماني قالوا الفصيح العبارة لا التعبير وهو
التعبير والاخبار باخر ما يؤول اليه امر الرؤيا والتعبير خاص بتفسير الرؤيا وهو العبور
من ظاهرها الى باطنها وقيل هو النظر في الشيء فتعتبر بعضه ببعض حتى تحصل على فهمه
واصله من العبر بفتح العين وسكون الباء وهو التجاوز من حال الى حال والاعتبار والعبرة
الحالة التي يتوصل بها من معرفة المشاهد الى ما ليس بمشاهد ويقال عبرت الرؤيا بالتخفيف
اذا فسرتها وعبرتها بالتشديد لاجل المبالغة في ذلك ص باب ما بدئ به رسول الله صلى

الله

الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة ص اي هذا باب فيه اول ما بدئ به وهكذا وقع
في رواية النسفي والقابسي وكذا وقع لابي ذر مثله الا انه سقط له عن غير المستملي لفظ باب
ووقع لغيرهم باب التعبير واول ما بدئ به الى اخره والرؤيا ما يراه الشخص في منامه وهي على
وزن فعلى وقد تسهل الهمزة وقال الواحدي هو في الاصل مصدر كاليسرى فلما جعلت اسما
لما يتخيله النائم اجريت مجرى الاسماء وقال ابن العربي الرؤيا ادراكات علقها الله عز
وجل في قلب العبد على يدي ملك او استطان اما باسمائها اي حقيقتها واما بكناها
اي بعباراتها واما تخليط ونظيرها في اليقظة الخواطر فانها قد تاتي على نسق في قصد
وقد تاتي مسترسلة غير محصلة وروى الحاكم والعقيلي من رواية محمد بن
عجلان عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال لقي عمر عليا رضي الله عنهما فقال
يا ابا الحسن الرجل يرى الرؤيا فمنها ما يصدق ومنها ما يكذب قال نعم سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد ولا امة ينام فيمتلي نوما الا يخرج
بروحه الى العرش فالذي لا يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تصدق
والذي يستيقظ دون العرش فتلك الرؤيا التي تكذب قال الذهبي في تلخيصه
هذا حديث منكر ولم يصححه المولف ولعل الاية من الراوي عن ابن عجلان انتهى
الراوي عن ابن عجلان هو ازهر بن عبد الله الازدي الخراساني ذكره العقيلي في
ترجمته وقال انه غير محفوظ قوله الرؤيا الصادقة قد ذكرنا ان الرؤيا في المنام والرؤية
هي النظر بالعين والراي بالقلب والصادقة هي رؤيا الانبياء عليهم السلام ومن تبعهم
من الصالحين وقد تقع لغيرهم بندور والاحلام الملتبسة اضغاث وهي لا تنذر بشيء
ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب ح وحدثني عبد الله بن محمد
نا عبد الرزاق حدثنا معمر قال الزهري فاخبرني عروة عن عائشة رضي الله عنها انها
قالت اول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم
فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح فكان ياتي حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي
ذوات العدد ويتزود لذلك ثم يرجع الى خديجة رضي الله عنها فتزوده لمثلها حتى فجئه
الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فيه فقال اقرأ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
ما انا بقارئ فاخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا
بقارئ فاخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ فقلت ما انا
بقارئ فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ثم ارسلني فقال اقرأ باسم ربك الذي خلق
حتى بلغ ما لم يعلم فرجع بها ترجف بوادره حتى دخل على خديجة فقال زملوني زملوني فزملوه
حتى ذهب عنه الروع فقال يا خديجة ما لي واخبرها الخبر وقال قد خشيت على نفسي
فقالت له كلا ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتصدق الحديث وتحمل الكل
وتقري الضيف وتعين على نوائب الحق ثم انطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل

ابن اسد بن عبد العزى بن قصي وهو ابن عم خديجة رضي الله عنها اخو ابيها وكان امرأ
تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبري فيكتب بالعربية من الانجيل ما شاء الله
ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمي فقالت له خديجة اي ابن عمي اسمع من ابن اخيك
فقال ورقة ابن اخي ماذا ترى فاخبره النبي صلى الله عليه وسلم ما راى فقال ورقة
هذا الناموس الذي انزل على موسى يا ليتني فيها جذعا اكون حيا حين يخرجك قومك
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجي هم فقال ورقة لم يات رجل قط بما جئت
به الا عودي وان يدركني يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفي
وفتر الوحي فترة حتى حزن النبي صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كي
يتردى من رؤس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكي يلقي منه نفسه تبدا
له جبريل عليه السلام فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جاشه وتقر
نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحي غدا لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى
له جبريل عليه السلام فقال له مثل ذلك وقال ابن عباس فالق الاصباح ضوء الشمس بالنهار
وضوء القمر بالليل ش هذا الحديث قد مر في اول الكتاب ومضى الكلام فيه مستوفى وعائشة
لم تدرك هذا الوقت فاما ان سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم او من صحابي اخر اخرجه
هنا من طريقين اخرين احدهما عن يحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي
المصري عن الليث بن سعد المصري عن عقيل بضم العين ابن خالد بن محمد بن مسلم بن
شهاب الزهري والاخر عن عبد الله بن محمد الجعفي المعروف بالمسندي عن عبد الرزاق
ابن همام عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري وكتب بين الاسناد حرف
ح اشارة الى التحويل من اسناد قبل ذكر الحديث الى اسناد اخر وقال الكرماني او الاشارة
الى صح او الى الحائل او الى الحديث قوله فاخبرني عروة ذكر حرف الفاء اشعارا بانه
روى له حديثا ثم عقبه بهذا الحديث فهو عطف على مقدر ووقع عند مسلم عن
محمد بن رافع عن عبد الرزاق مثله لكن فيه واخبرني بالواو لا بالفاء قوله الصادقة
في رواية الصالحة وهما بمعنى واحد بالنسبة الى امور الاخرة في حق الانبياء عليهم السلام
واما بالنسبة الى امور الدنيا فالصالحة في الاصل اخص فرؤيا النبي صلى الله عليه وسلم صادقة
وقد تكون صالحة وهي الاكثر وغير صالحة بالنسبة الى الدنيا كما وقع في الرؤيا يوم احد
واما رؤيا غير الانبيا عليهم السلام فبينهما عموم وخصوص ان فسرنا الصادقة بانها التي
لا تحتاج الى تعبير واما ان فسرناها بانها غير الاضغاث فالصالحة اخص مطلقا وقيل
الرؤيا الصادقة ما يقع بعينه او ما يعبر في المنام او يخبر به من لا يكذب والصالحة
ما يسر وقال الكرماني الصالحة ما صلح صورتها او ما صلح تعبيرها والصادقة المطابقة
للواقع قوله جاءت هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره الا جاءته قوله فلق الصبح
بفتح الفاء ضوء الصبح وشقه من الظلمة وافتراقها منه ووجه التشبيه بفلق الصبح دون

غيره

غيره وان شمس النبوة كانت الرؤيا مبادي انوارها فما زال ذلك النور يتسع حتى اشرقت
الشمس فمن كان باطنه نوريا كان في التصديق بكريا كابي بكر ومن كان باطنه مظلما
كان في التكذيب خفاشا كابي جهل وبقية الناس بين هاتين المنزلتين كل منهم بقدر
ما اعطي من النور قوله حراء بكسر الحاء وبالمد وهو الافصح وحكي بتثليث اوله
مع المد والقصر والصرف وعدمه فتجتمع فيه عدة لغات مع قلة احرفه ونظيره
قباء والخطابي جزم بان فتح اوله لحن وكذا ضمه وكذا قصره قيل الحكمة في تخصيصه
بالتخلي فيه ان المقيم فيه كان يمكنه فيه رؤية الكعبة فتجتمع فيه لمن يخلو فيه
ثلاث عبادات الخلوة والتعبد والنظر الى البيت وقيل ان قريشا كانت تفعله واول
من فعل ذلك من قريش عبد المطلب وكانوا يعظمونه لجلالته وكبر سنه فتبعه
على ذلك من كان يتاله وكان صلى الله عليه وسلم يخلو بمكان جده وسلم له ذلك اعمامه
لكرامته عليهم قوله وهو التعبد تفسير للتحنث الذي في ضمن يتحنث وهو ادراج من
الرؤيا قوله الليالي ذوات العدد قال الكرماني الليالي مفعول يتحنث وذوات بالكسر
اي كثيرة وقال الكرماني ذوات العدد يحتمل الكثرة اذ الكثير يحتاج الى العدد وقال غيره
المراد به الكثرة لان العدد على قسمين فاذا اطلق اريد به مجموع القلة والكثرة فكانها قالت
ليالي كثيرة اي مجموع قسمي العدد قوله فيتزود لمثلها في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره فيتزود بالضمير وقوله لمثلها اي لمثل الليالي وقيل يحتمل ان يكون للمرة او الفعلة
او الخلوة او العبادة وقال بعض من عاصرناه اي الضمير للسنة فذكر من رواية
ابن اسحق كان يخرج الى غار حراء في كل عام شهرا من السنة يتنسك فيه يطعم
من جاءه من المساكين قال وظاهره ان التردد لمثلها كان في السنة التي تليها
لا لمرة اخرى من تلك السنة واعترض عليه بعض تلامذته بان مدة الخلوة
كانت شهرا كان يتزود لبعض ليالي الشهر فاذا نفد ذلك الزاد رجع الى اهله فيتزود
قدر ذلك من جهة انهم لم يكونوا في سعة بالغة من العيش وكان غالب زادهم اللبن
واللحم وذلك لا يدخر منه كفاية الشهر لئلا يسرع اليه الفساد ولا سيما وقد
وصف بانه كان يطعم من يرد عليه قوله حتى فجاءه الحق كلمة حتى هنا على اصلها
لانتهاء الغاية والمعنى انتهى توجهه لغار حراء بمجيء الملك وترك ذلك وفجئه
بفتح الفاء وكسر الجيم وبهمزة فعل ماض اي جاءه الوحي بغتة وقال الطيبي الحق
اي امر الحق وهو الوحي او رسول الحق وهو جبريل عليه السلام وقيل الحق الامر
البين الظاهر او المراد الملك بالحق اي الامر الذي بعث به قوله فجاءه الملك الفاء فاء
التفسيرية وقيل يحتمل ان تكون للتعقيب وقيل يحتمل ان تكون سببية قوله فيه اي
بالغار وهذا يرد قول من قال ان الملك لم يدخل اليه الغار بل كلمه والنبي صلى الله عليه وسلم
داخل الغار والملك على الباب والملك هنا جبريل عليه السلام وقيل اللام فيه لتعريف

الماهية لا للعهد الا ان يكون المراد به ما عهده صلى الله عليه وسلم قبل ذلك لما
كلمه في صباه وكان سن النبي صلى الله عليه وسلم حين جاءه جبريل عليه السلام في
غار حرا اربعين سنة على المشهور وكان ذلك يوم الاثنين نهارا في شهر رمضان
في سابع عشره وقيل في سابعه وقيل في اربع عشرته وقيل كان في سابع عشرين
شهر رجب وقيل في اول ربيع الاول وقيل في ثامنه قوله فقال اقرا ظاهره انه
لم يتقدم من جبريل شيء قبل هذه الكلمة ولا السلام وقيل يحتمل انه سلم وحذف
ذكره وروى الطيالسي ان جبريل سلم اولا ولم ينقل انه سلم عند الامر بالقراءة
قوله فقال اقرا قيل دلت القصة على ان جبريل عليه السلام ان يقول النبي صلى الله عليه
وسلم نص ما قاله وهو قوله اقرا وانما لم يقل له قل اقرا لئلا يظن ان لفظة قل ايضا من
القران فان قلت ما الذي اراد به يقرا قلت هو المكتوب الذي في النمط كذا في رواية ابن
اسحق فلذلك قال ما انا بقارئ يعني انا امي لا احسن قراءة الكتب فان قلت ما كان المكتوب
في ذلك النمط قلت الايات الاول من اقرا باسم ربك وقيل ويحتمل ان يكون ذلك جملة
القران نزل باعتبار ثم نزل منجما باعتبار اخر وفيه اشارة الى ان امره تكمل باعتبار الجملة
ثم تكمل باعتبار التفصيل قوله فغطني من الغط بالغين المعجمة وهو العصر الشديد والكبس
وقال ابن الاثير قيل انما غطه ليختبره هل يقول من تلقاء نفسه شيئا وقيل لتنبيهه و[illegible]
ونفي منافيات القراءة عنه وقال السهيلي تاويل الغطات الثلاث انها كانت في النوم
انه سيقع له ثلاث شدائد يبتلى بها ثم ياتي الروح وكذا كان الاولى بالشعب لما
حصرتهم قريش فانه لقي ومن تبعه شدة عظيمة الثانية لما خرجوا توعدوهم
بالقتل حتى فروا الى الحبشة والثالثة لما هموا به ما هموا من المكر به كما قال تبارك
وتعالى واذ يمكر بك الذين كفروا الاية فكانت له العاقبة في الشدائد الثلاث وقال
ممن عاصرناه من المشايخ ما ملخصه الى هذه المناسبة حسنة ولا يتعين النوم بل يكون
بطريق الاشارة في اليقظة قال ويمكن ان تكون المناسبة ان الامر الذي جاءه به ثقيل
من حيث القول والعمل والنية او من جهة التوحيد والاحكام والاخبار بالغيب الماضي
والاتي واشار بالارسالات الثلاث الى حصول التيسير والتسهيل والتخفيف في الدنيا
والبرزخ والاخرة عليه وعلى امته صلى الله عليه وسلم قوله حتى بلغ مني الجهد بضم
الجيم الطاقة وبفتحها الغاية ويجوز فيه رفع الدال ونصبها اما الرفع فعلى انه فاعل
بلغ وهي القراءة التي عليها الاكثرون وهي المرجحة واما النصب فعلى ان فاعل بلغ هو
الغط الذي دل عليه قوله غطني والتقدير بلغ مني الغط جهده اي غايته وقال
الشيخ التوربشتي لا ادري الذي قاله بالنصب الا وهم فانه يصير المعنى انه غطه
حتى استفرغ الملك قوته في ضغطه بحيث لم يبق فيه مزيد وهو قول غير سديد
بان البنية البشرية لا تطيق استنفاد القوة الملكية لا سيما في مبتداء الامر وقد صرح

في

في الحديث بانه داخله الرعب من ذلك انتهى وقيل لا مانع ان يكون الله قواه على ذلك
ويكون من جملة معجزاته وقال الطيبي في جوابه بان جبريل لم يكن حينئذ على صورته
الملكية فيكون استفراغ جهده بحسب صورته التي جاءه بها حين غطه قال واذا صحت
الرواية اضمحل الاستبعاد انتهى وفيه تامل قوله فرجع بها اي مصاحبا بالايات المذكورة
الخمس قوله ترجف بوادره جملة حالية والبوادر جمع البادرة وهي اللحمة بين العنق
والنكب وقد تقدم في بدء الوحي بلفظ فؤاده قيل الحكمة في العدول عن القلب الى الفؤاد
ان الفؤاد وعاء القلب فاذا حصل الرجفان في الفؤاد حصل لما فيه قوله الروع بفتح الراء
الفزع قوله ما لي اي ما كان الذي حصل لي قوله قد خشيت على نفسي هكذا رواية
الكشميهني وفي رواية غيره خشيت علي بالتشديد يعني من انه يكون مرضا او عارضا
من الجن وقال الكرماني قالوا الاولى خشيت اني لا اقوى على تحمل اعباء الرسالة ومقاومة
الوحي قوله فقالت له كلا اي فقالت خديجة للنبي صلى الله عليه وسلم كلا اي ليس الامر
كما زعمت بل لا احسب عليك واصل الكلمة كلا للردع والابعاد وقد تجيء بمعنى حقا
قوله ابشر خطاب من خديجة للنبي صلى الله عليه وسلم وهو امر من البشارة بفتح الباء
وضمها وهو اسم والمصدر بشر وبشور من بشرت الرجل ابشره بالضم اي ادخلت
له سرورا وفرحا ولم تعين فيه المبشر به ووقع في دلائل النبوة للبيهقي من طريق
ابي ميسرة مرسلا مطولا وفي اخره فابشر فانك رسول الله حقا وفيه لا يفعل الله بك
الا خيرا قوله لا يخزيك الله ابدا من الخزي بالمعجمتين وهو الذلة والهوان وفي رواية
الكشميهني لا يحزنك الله من الحزن بالحاء المهملة والنون قوله الكل اي الثقل من
الناس قوله على نوائب الحق النوائب جمع نائبة وهو ما ينوب الانسان اي ينزل به
من المهمات والحوادث قوله وهو ابن عم خديجة رضي الله عنها اخو ابيها كذا وقع هنا واخو
صفة للعم فكان حقه ان يذكر مجرورا وكذا وقع في رواية ابن عساكر اخي ابيها ووجهه
رواية الرفع انه خبر مبتداء محذوف اي هو اخو ابيها وفائدته دفع المجاز في اطلاق
العم فيه قوله تنصر اي دخل في دين النصرانية قوله في الجاهلية اي قبل البعثة المحمدية
قوله بالعبرانية بكسر العين وكذلك العبري قال الجوهري هو لغة اليهود وقد ذكرنا في
اول الكتاب في هذا الحديث ان العبراني نسبة الى العبر وزيدت فيه الالف والنون
في النسبة على غير القياس وقال ابن الكلبي ما اخذ على غربي الفرات الى برية العرب
تسمى العبر واليه ينسب العبريون من اليهود لانهم لم يكونوا عبروا الفرات قوله
اسمع من ابن اخيك انما قاله تعظيما واظهارا للشفقة لانه صلى الله عليه وسلم لم يكن
ابن اخي ورقة قوله هذا الناموس هو صاحب السر يعني جبريل عليه السلام وقد
مر الكلام فيه مطولا قوله جذعا بفتح الجيم والذال المعجمة وهو الشاب القوي وانتصابه
على تقدير ليتني اكون جذعا وهو منصوب على مذهب من ينصب بليت الجزئين او حال

قال الكرماني قلت لا يكون حالا الا بالتاويل قوله او مخرجي هم الهمزة للاستفهام والواو للعطف
علي مقدر بعدها وهم مبتدا ومخرجي مقدما خبره واصله مخرجين فلما اضيف الي ياء المتكلم سقطت
النون قوله بما جيئت به في رواية الكشميهني مثل ما جئت به قوله الا عودي علي صيغة المجهول
من المعاداة قوله نصرا مؤزرا بالهمزة في رواية الاكثرين من التازير وهو التقوية واصله
من الازر وهو القوة وقال القزاز الصواب موازرا بغير همز من وازرته موازرة اذا عاونته
ومنه اخذ وزير الملك ويجوز حذف الالف فتقول نصرا موزرا ويرد عليه قول الجوهري
ازرت فلانا عاونته والعامة تقول وازرته قوله ثم لم ينشب بفتح الشين المعجمة اي
لم يلبث قوله حزن النبي صلي الله عليه وسلم من الحزن بضم الحاء وسكون الزاي وبفتحها
قوله غدا بالعين المهملة من العدو وهو الذهاب بسرعة ومنهم من اعجمها من الذهاب
غدوة قوله يتردي اي يسقط قوله شواهق الجبال الشواهق جمع شاهق وهو المرتفع العالي
من الجبل قوله فلما اوفي بذروة جبل اي فلما اشرف بذروة جبل بكسر الذال المعجمة وبفتحها
وضمها والضم اعلي وذروة كل شيء اعلاه قوله تبدي له اي ظهر له وفي رواية الكشميهني
بدا له وهو بمعني ظهر ايضا قوله جاشه بالجيم والشين المعجمة وهو النفس والاضطراب
قوله وقال ابن عباس الي اخره ذكر هذا المعلق عن ابن عباس لاجل ما وقع في حديث الباب
الا ما جاءت مثل فلق الصبح ثبت هذا للنسفي ولابي زيد المروزي عن الفربري ولابي ذر
عن المستملي والكشميهني ووصله الطبري من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس في قوله
فالق الاصباح يعني بالاصباح ضوء الشمس بالنهار وضوء القمر بالليل واعترض علي البخاري
بان ابن عباس فسر الاصباح ولفظ فالق هو المراد هنا واجيب عنه بان مجاهدا فسر قوله قل اعوذ
برب الفلق ان الفلق الصبح فعلي هذا فالمراد بفلق الصبح اضاءته والفالق اسم فاعل ذلك ص
باب رؤيا الصالحين ش اي هذا باب في بيان عامة رؤيا الصالحين وهي التي يرجي صدقها
لانه قد يجوز علي الصالحين الاضغاث في رؤياهم لكن الاغلب عليهم الصدق والخير وقلة تحكم
الشيطان عليهم في النوم ايضا لما جعل الله عليهم من الصلاح وبقي سائر الناس غير الصالحين
تحت تحكم الشيطان عليهم في النوم مثل تحكمه عليهم في اليقظة في اغلب امورهم وان كان قد
منهم الصدق في اليقظة فكذلك يكون في رؤياهم صدق ايضا ص وقوله تعالي لقد صدق الله
رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله امنين محلقين رؤسكم ومقصرين
لا تخافون فعلم ما لم تعلموا فجعل من دون ذلك فتحا قريبا ش وقوله بالجر عطف علي الصالحين
والتقدير وفي بيان قوله عز وجل لقد صدق الله الاية وسيقت هذه الاية كلها في رواية
كريمة واخرج عبد ابن حميد والطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد في تفسير
هذه الاية قال اري النبي صلي الله عليه وسلم وهو بالحديبية انه دخل مكة هو واصحابه
محلقين فلما نحر الهدي بالحديبية قال اصحابه اين رؤياك فنزلت وقوله فجعل من دون ذلك
فتحا قريبا قال النحر بالحديبية فرجعوا ففتحوا خيبر والمراد بالفتح فتح خيبر قال ثم اعتمر بعد

ذلك فكان تصديق رؤياه في السنة القابلة وكانت الحديبية سنة ست وفي قوله ان شاء الله اقوال
هل هو مما خوطب العباد ان يقولوه مثل ولا تقولن لشيء الاية او الاستثناء لمن مات منهم قبل ذلك
او قتل او هو حكاية لما قيل لرسول الله صلي الله عليه وسلم في منامه ص حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال الرؤيا الحسنة من الرجل الصالح جزء من ستة واربعين جزءا من
النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث اخرجه النسائي في تعبير الرؤيا عن قتيبة
وغيره واخرجه ابن ماجه فيه عن هشام بن عمار قوله الحسنة هي اما باعتبار حسن
ظاهرها او حسن تاويلها وقسموا الرؤيا الي الحسنة ظاهرا وباطنا كالتكلم مع الانبياء
عليهم السلام او ظاهرا لا باطنا كسماع الملاهي والي ردية ظاهرا وباطنا كلدغ الحية او ظاهرا
لا باطنا كذبح الولد قوله من الرجل ذكر للغالب فلا مفهوم له فان المراة الصالحة كذلك قاله
ابن عبد البر قوله جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال الكرماني قوله من النبوة اي في الانبياء
دون غيرهم وكان الانبيا يوحي اليهم في منامهم كما يوحي في اليقظة وقيل معناه ان الرؤيا تاتي
علي موافقة النبوة لا انها جزء باق من النبوة وقال الزجاج تاويل قوله جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة ان الانبياء عليهم السلام يخبرون بما سيكون والرؤيا تدل علي
ما يكون وقال الخطابي نا قلا عن بعضهم ما ملخصه ان اول ما بدئ به الوحي الي ان توفي ثلاث
وعشرون سنة اقام بمكة ثلاث عشرة سنة وبالمدينة عشرا وكان يوحي اليه في منامه
في اول الامر بمكة ستة اشهر وهي نصف سنة فصارت هذه المدة جزءا من ستة واربعين
جزءا من اجزاء النبوة بنسبتها من الوحي في المنام ثم اعلم ان قوله جزء من ستة واربعين
جزءا هو الذي وقع في اكثر الاحاديث وفي رواية لمسلم من حديث ابي هريرة جزء من
خمسة واربعين وفي رواية له من حديث ابي عمر جزء من سبعين جزءا وكذا اخرجه
ابن ابي شيبة عن ابن مسعود موقوفا واخرجه الطبراني عنه من وجه اخر مرفوعا
والطبراني من وجه اخر عنه جزء من ستة وسبعين وسنده ضعيف واخرج
ابن عبد البر من طريق عبد العزيز بن المختار عن ثابت عن انس مرفوعا جزء من
ستة وعشرين واخرج احمد وابو يعلي حديثا في هذا الباب وفيه قال ابن عباس اني سمعت
العباس بن عبد المطلب يقول سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة
من المؤمن جزء من خمسين جزءا من النبوة واخرج الترمذي والطبري من حديث ابي رزين
العقيلي جزء من اربعين واخرج الطبراني من وجه اخر عن ابن عباس اربعين واخرج
الطبري ايضا من حديث عبادة جزء من اربعة واربعين واخرج ايضا احمد من حديث
عبد الله بن عمرو بن العاص جزء من تسعة واربعين وذكر القرطبي في المفهم بلفظ سبعة
بتقديم السين فحصلت من هذه الروايات عشرة اوجه ووقع في شرح النووي وفي رواية
عبادة اربعة وعشرون وفي رواية ابن عمر ستة وعشرون وقيل جاء فيه اثنان وسبعون

واثنان واربعون وسبعة وعشرون وخمسة وعشرون فعلي هذا انتهي العدد الي ستة عشر
وجها واجاب من تكلف في بيان وجه اختلاف الاعداد بانه وقع بحسب الوقت الذي
حدث فيه النبي صلي الله عليه وسلم بذلك فلما اكمل ثلاث عشرة سنة بعد مجيء الوحي
اليه حدث بان الرؤيا جزء من ستة وعشرين ان ثبت الخبر بذلك وذلك وقت الهجرة
ولما اكمل عشرين حدث باربعين ولما اكمل اثنين وعشرين حدث باربعة واربعين ثم
بعدها بخمسة واربعين ثم حدث بستة واربعين في اخر حياته واما ما عدا ذلك من الروايات
بعد الاربعين فضعيف ورواية الخمسين تحمل ان تكون لجبر الكسر ورواية السبعين
للمبالغة وما عدا ذلك لم يثبت والله اعلم ص باب الرؤيا من الله ش اي هذا باب يذكر
فيه الرؤيا من الله واضافة الرؤيا الي الله للتشريف كما في قوله ناقة الله والرؤيا المضافة
الي الله لا يقال لها حلم والتي مضافة الي الشيطان لا يقال لها رؤيا وهذا تصرف شرعي
والا فالكل يسمي رؤيا ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا يحيي هو ابن سعيد قال
سمعت ابا سلمة قال سمعت ابا قتادة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الرؤيا من الله والحلم
من الشيطان ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا علي هذه الرواية من غير ذكر الوصف
للرؤيا وهي رواية احمد بن يحيي الحلواني عن احمد بن يونس شيخ البخاري ويروي الرؤيا الصادقة
من الله وفي رواية الكشميهني الرؤيا الصالحة وهي التي وقعت في معظم الروايات واحمد بن
يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وزهير هو ابن معاوية ابو خيثمة
الكوفي ويحيي هو ابن سعيد الانصاري وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف وابو قتادة الحارث
ابن ربعي الانصاري والحديث مضي في الطب عن خالد بن مخلد واخرجه بقية الجماعة
قوله والحلم بضم الحاء واللام قال ابن التين كذا قراناه وفي ضبط الجوهري بسكون اللام وهو
ما يراه النائم وحلم بفتح الحاء واللام كضرب تقول حلمت بكذا وحلمته وقال ابن سيده في شلثه
ويجمع علي احلام لا غير وقال الزمخشري الحالم النائم يري في منامه واذا لم ير شيئا فليس بحالم
وقال الزجاج الحلم بالضم ليس بمصدر انما هو اسم وحكي ابن التياني في الرعب عن الاصمعي
في حلما وحلما والحلم بالكسر الاناة يقال منه حلم بضم اللام قوله من الشيطان اضيفت
اليه لكونها علي هواه ومراده وقيل لانه الذي يخيل بها ولا حقيقة لها في نفس الامر ص
حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن خباب عن ابي سعيد الخدري
رضي الله عنه انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقول اذا راي احدكم رؤيا يحبها فانما هي
من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا راي غير ذلك مما يكره فانما هي من الشيطان
فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لا تضره ش مطابقته للترجمة في قوله
فانما هي من الله وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة بن عبد الله بن شداد بن
الهاد الليثي وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة الاولي الانصاري
وابو سعيد سعد بن مالك الخدري والحديث اخرجه الترمذي والنسائي في الرؤيا

واليوم والليلة جميعا عن قتيبة قوله وليحدث بها هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره فليتحدث بها قوله فليستعذ في بعض النسخ فليستعذ بالله قوله لا يضره وفي رواية
الكشميهني فانها لن تضره ص باب الرؤيا الصالحة ش جزء من جزء ستة
واربعين جزءا من النبوة ش اي هذا باب يذكر فيه الرؤيا الصالحة الي اخره وسقطت
هذه الترجمة للنسفي وذكر احاديثها في الباب الذي قبله ص حدثنا مسدد نا يحيي بن
عبد الله بن يحيي ابن ابي كثير واثني عليه خيرا لقيته باليمامة عن ابيه نا ابو سلمة عن
ابي قتادة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان
فاذا حلم فليتعوذ منه وليبصق عن شماله فانها لا تضره وعن ابيه نا عبد الله ابن
ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم مثله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد
الله بن يحيي ابن ابي كثير ضد القليل اليماني وقال الكرماني لم يتقدم ذكره قوله واثني عليه
خيرا اي واثني مسدد علي عبد الله بن يحيي خيرا وهي جملة حالية اي اثني عليه خيرا حال كونه
حدث عنه وقد اثني عليه ايضا اسحق بن اسرائيل فيما اخرجه الاسماعيلي من طريقه
قال حدثنا عبد الله بن يحيي ابن ابي كثير وكان من خيار الناس واهل الورع والدين قوله
لقيته باليمامة اي قال مسدد لقيت عبد الله باليمامة بتخفيف الميم قال الجوهري اليمامة
بلاد كان اسمها الجو بالجيم وتشديد الواو وقال الكرماني بين مكة واليمن وقال الجوهري
اليمامة اسم جارية زرقاء كانت تبصر الراكب من مسيرة ثلاثة ايام يقال ابصر من
زرقاء اليمامة فسميت البلاد المذكورة باسم هذه الجارية لكثرة ما اضيف اليها وقيل
جو اليمامة قوله عن ابيه هو يحيي ابن ابي كثير واسم ابي كثير صالح بن المتوكل وقيل
غير ذلك روي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف وروي عنه ابنه عبد الله
المذكور وابو قتادة هو الحارث بن ربعي وقد مضي عن قريب قوله فاذا حلم بفتح اللام
قوله فليتعوذ منه اي من الشيطان لانه ينسب اليه قوله وليبصق امر بالبصق عن
شماله طردا للشيطان الذي حضر رؤياه المكروهة وتحقيرا له واستقذارا وخص
الشمال لانه محل الاقذار والمكروهات ويروي فلينفث ويروي ايضا فليتفل
واكثر الروايات علي الثاني وادعي بعضهم ان معناها واحد ولعل المراد بالجميع
النفث وهو نفخ بلا ريق ويكون التفل والبصق محمولين مجازا قوله وعن ابيه
هو عطف علي السند الذي قبله وهذا يدل علي ان مسددا له طريقان في الحديث
المذكور احدهما عن عبد الله بن يحيي عن ابيه عن ابي سلمة وهو المذكور والاخر
عن عبد الله بن يحيي عن ابيه عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه ابي قتادة عن
النبي صلي الله عليه وسلم وكذا اخرجه الاسماعيلي عن عبد الله بن يحيي ابن ابي كثير
عن ابيه عن ابي سلمة قوله مثله اي مثل الحديث المذكور وقال الكرماني قال اصحاب
علوم الحديث اذا روي الراوي حديثا بسنده ثم اتبعه باسناد اخر له وقال في

لخبره مثله او نحوه فهل تجوز رواية لفظ الحديث الاول بالاسناد الثاني فقال شعبة لا
وقال الثوري نعم وقال ابن معين يجوز في مثله ولا يجوز في نحوه ص حدثنا محمد بن
بشار نا غندر نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن عبادة بن الصامت عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال رؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وغندر هو محمد بن جعفر والحديث اخرجه مسلم في تعبير الرؤيا ايضا
عن بندار وابي موسي كلاهما عن غندر وغيره واخرجه الترمذي في الرويا عن محمود
ابن ابي غيلان واخرجه النسائي فيه عن اسماعيل بن مسعود ومضي الكلام فيه عن
قريب ص حدثنا يحيي بن قزعة نا ابراهيم بن سعد عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال رؤيا المؤمن جزء من ستة
واربعين جزءا من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة
والحديث من افراده ص ورواه ثابت وحميد واسحق بن عبد الله وشعيب عن انس
عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي روي الحديث المذكور هولاء الاربعة عن انس
ابن مالك اما رواية ثابت بن حميد البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون نقد
وصلها البخاري عن معلي بن اسد وسياتي في باب من راي النبي صلي الله عليه
وسلم واما رواية حميد الطويل فوصلها احمد عن محمد ابن ابي عدي عنه واما
رواية اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة فتقدمت عن قريب واما رواية شعيب
هو ابن الحبحاب فوصلها ابو عبد الله ابن مسندة من طريق عبد بن سعيد ص
حدثني ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله
ابن خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلي الله عليه
وسلم يقول الرويا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق القرشي وابن ابي حازم هو عبد العزيز
واسم ابي حازم سلمة بن دينار والدراوردي هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد
والدراوردي بفتح الدال نسبة الي دراورد قرية من قري خراسان ويزيد من الزيادة
هو المعروف بابن الهاد والسند كله مدنيون وتقدم الكلام فيه قوله من النبوة
كذا في جميع الطرق وليس فيه شيء منها بلفظ من الرسالة بدل من النبوة وكان
السر فيه ان الرسالة تزيد علي النبوة بتبليغ الاحكام للمكلفين بخلاف النبوة المجردة
فانها اطلاع علي بعض المغيبات ص باب المبشرات ش اي هذا باب في بيان
المبشرات وهي بكسر الشين جمع مبشرة قال بعضهم وهي البشري قلت ليس كذلك لان
البشري اسم بمعني البشارة والمبشرة اسم فاعل للمونث من التبشير وهو ادخال السرور
والفرح علي المبشر بفتح الشين والمراد بالمبشرة هنا الرؤيا الصالحة وقد ورد في قوله
تعالي لهم البشري في الحياة الدنيا هي الرؤيا الصالحة اخرجه الترمذي وابن ماجه وصححه

الحاكم من رواية ابي سلمة عن عبد الرحمن عن عبادة بن الصامت ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله
صلي الله عليه وسلم يقول لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث من افراده قوله لم يبق
قال الكرماني قوله لم يبق فان قلت هو في معني الماضي لكن المراد منه الاستقبال اذ قيل
زمانه وحال زمانه كان غيرها باقيا منها فالمراد بعده قلت صدق في زمانه انه لم يبق
لاحد غيره نبوة فان قلت هل يقال لصاحب الرويا الصالحة له شيء من النبوة قلت جزء النبوة
ليس نبوة اي جزء الشيء غيره او لا هو ولا غيره فلا نبوة له فان قلت الرؤيا الصالحة اعم
لاحتمال ان يكون منذرة اد الصلاح قد يكون باعتبار تاويلها قلت يرجع الي المبشر نعم
يخرج منها ما الاصلاح لها لا صورة ولا تاويلا وقال ابن التين معني الحديث ان الوحي
ينقطع بموتي ولا يبقي ما يعلم منه ما سيكون الا الرؤيا فان قيل يرد عليه الالهام لان فيه
اخبارا بما سيكون وهو للانبياء بالنسبة الي الوحي كالرؤيا ويقع في غير الانبياء كما تقدم في
مناقب عمر رضي الله عنه قد كان فيمن مضي من الامم محدثون وفسر المحدث بفتح الدال
بالملهم بفتح الهاء وقد اخبر كثير من الاولياء عن امور مغيبة فكانت كما اخبروا
واجيب بان الحصر في المنام لكونه يشمل احاد المؤمنين بخلاف الالهام فانه مختص
بالبعض ومع كونه مختصا فانه نادر وقال المهلب ما حاصله ان التعبير بالمبشرات
خرج للاغلب فان من الرؤيا ما يكون منذرة وهي صادقة يريها الله للمومن رفقا به
ليستعد لما يقع قبل وقوعه ص باب رؤيا يوسف عليه السلام ش اي هذا
باب في بيان رؤيا يوسف عليه السلام كذا وقع للاكثرين ووقع للنسفي يوسف
ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليهم وسلامه ص
وقوله تعالي اذ قال يوسف لابيه يا ابت اني رايت احد عشر كوكبا والشمس والقمر
رايتهم لي ساجدين قال يا بني لا تقصص رؤياك علي اخوتك فيكيدوا لك كيدا ان الشيطان
للانسان عدو مبين وكذلك يجتبيك ربك ويعلمك من تاويل الاحاديث ويتم نعمته
عليك وعلي آل يعقوب كما اتمها علي ابويك من قبل ابراهيم واسحق ان ربك عليم حكيم وقوله
تعالي يا ابت هذا تاويل رؤياي من قبل قد جعلها ربي حقا وقد احسن بي اذ اخرجني
من السجن وجاء بكم من البدو من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي ان ربي
لطيف لما يشاء انه هو العليم الحكيم رب قد اتيتني من الملك وعلمتني من تاويل الاحاديث
فاطر السموات والارض انت وليي في الدنيا والاخرة توفني مسلما والحقني بالصالحين
ش وقوله بالجر عطفا علي ما قبله وسيقت هذه الايات كلها الي قوله بالصالحين في رواية
كريمة وفي رواية ابي ذر والنسفي ساق الي ساجدين ثم قال الي قوله عليم حكيم قوله اذ قال
اي اذكر حين قال يوسف لابيه يعني يعقوب بن اسحق بن ابراهيم عليهم السلام قوله

احدعشر كوكبا كوكبا نصب علي التفسير واسماها جرثان والطارق والزيال وقابس
وعمودان والفليق والمصبح والصروح والفرع ووثاب وذو الكتفين قوله رايتهم لي ساجدين
ولم يقل رايتها لي ساجدة لانه لما وصفها بما هو خاص بالعقلاء وهو السجود
اجري عليها حكمهم كانها عاقلة وراي يوسف عليه السلام هذا وهو ابن اثني عشر
سنة وقيل كان بين رؤيا يوسف ومصير اخوته اليه اربعون سنة وقيل ثمانون سنة
قوله علي اخوتك وهم يهودا وروبيل وريالون وشمعون ولاوي ويشجر ودينه
ردان ونيتال وجاد واشر قوله فيكيدوا لك اي فيبغوك الغوائل ويحتالوا في
هلاكك قوله يجتبيك اي يصطفيك قوله من تاويل الاحاديث يعني تعبير الرؤيا قوله
ويتم نعمته عليك يعني يوصل لك نعمة الدنيا بنعمة الاخرة قوله وعلي ال يعقوب اي
اهله وهم نسله وغيرهم قوله ابويك اراد بهما الجد وابا الجد قوله هذا تاويل رؤياي
وهو قوله اني رايت احد عشر كوكبا قوله احسن بي يقال احسن اليه وبه قوله من البدو
اي من البادية لانهم كانوا اهل عمل واصحاب مواش ينتقلون في المياه والمناجع قوله
من بعد ان نزغ الشيطان اي افسد بيننا واغري قوله لطيف ذو لطف وصنع لما يشاء
عالم بدقايق الامور قوله من الملك اي ملك مصر وتاويل الاحاديث تعبير الرؤيا قوله
فاطر السموات والارض يعني يا فاطر السموات والارض انت ولي اي متولي امري قوله توفني
اي اقبضني اليك والحقني بالصالحين يعني باباي الانبيا عليهم السلام ثم توفاه الله تبارك
وتعالي بمصر ودفن في النيل في صندوق من رخام ومات وعمره ماية وعشرون سنة
ص قال ابو عبد الله فاطر والبديع والباري واحد ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه
واشار بان معني هذه الالفاظ الاربعة واحد واشار بالفاطر الي المذكور في قوله
فاطر السموات والارض وقيل دعوي البخاري الوحدة في معني هذه الالفاظ ممنوعة
عند المحققين ورد عليه بعضهم بان البخاري لم يرد بذلك ان حقايق معانيها متوحدة
وانما اراد بها يرجع الي معني واحد وهو ايجاد الشي بعد ان لم يكن قلت قوله واحد
ينافي هذا التاويل ومعني الفاطر من الفطر وهو الابتدا والاختراع قاله الجوهري
ثم قال قال ابن عباس كنت لا ادري ما فاطر السموات والارض حتي اتاني اعرابيان
يختصمان في بئر فقال احدهما انا فطرتها اي انا ابتداتها قوله والبديع معناه الخالق
المخترع لا عن مثال سابق فعيل بمعني مفعل يقال ابدع فهو مبدع وكذا في بعض
النسخ مبدع قوله والباري والخالق قال الطيبي قيل الخالق الباري المصور الفاظ
مترادفة وهو وهم لان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم والباري ماخوذ
من البرء واصله خلوص الشي من غيره اما علي سبيل التفصي منه وعليه قولهم بري
من مرضه واما علي سبيل الانشاء منه ومنه برا الله النسمة وهو الباري لها وقيل
الباري هو الذي خلق الخلق بريئا من التفاوت والتنافر قوله الباري ويروي البادي

وقيل

وقيل لبعضهم الباري بالراء ولابي ذر والاكثر البادي بالدال بدل الراء والهمز ثابت فيهما
وزعم بعض من عاصرناه من الشراح ان الصواب بالراء ورواية الدال وهم ورد عليه
بعضهم بانه وقع في بعض طرق الاسماء الحسني المبدي وفي سورة العنكبوت اولم يروا
كيف يبدئ الله الخلق ثم يعيده ثم قال فانظروا كيف بدا الخلق باسم الفاعل من الاول مبدي
ومن الثاني بادي انتهي قلت في هذا الرد نظر لا يخفي ص من البدو بادية ش اشار به الي
ما ذكرنا من قوله وجاء بكم من البدو اي من البادية وقد ذكرناه ص باب رؤيا
ابراهيم عليه السلام ش اي هذا باب في بيان رؤيا ابراهيم الخليل عليه السلام كذا وقع
لابي ذر وسقط لفظ باب لغيره ص وقوله تعالي فلما بلغ معه السعي قال يا بني اني اري
في المنام اني اذبحك فانظر ماذا تري قال يا ابت افعل ما تؤمر ستجدني ان شاء الله
من الصابرين فلما اسلما وتله للجبين وناديناه ان يا ابراهيم قد صدقت الرؤيا انا كذلك
نجزي المحسنين ش وقوله مجرور عطفا علي ما قبله وسيقت الايات كلها في رواية
كريمة وفي رواية ابي ذر فلما بلغ معه السعي الي قوله نجزي المحسنين وسقط
للنسفي قوله السعي قوله فلما اسلما سيجيء تفسيره وكذا تفسير قوله تله ص قال
مجاهد اسلما سلما ما امرا به وتله وضع وجهه بالارض ش وصل الفريابي في تفسيره
تعليق مجاهد عن ورقاء عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فذكره وليس في هذا الباب وفي الباب
الذي قبله حديث واكتفي بالقران وقال بعضهم وقول الكرماني انه كان في كل منهما بياض
ليلحق بحديث يناسبه محتمل مع بعده قلت لم يقل الكرماني هكذا اصلا وانما قال وهذان
البابان مما ترجمهما البخاري ولم يتفق له اثبات حديث فيهما ص باب
التواطي علي الرؤيا ش اي هذا باب في بيان التواطي اي توافق جماعة علي رؤيا واحدة وان
اختلفت عباراتهم ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن
سالم بن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان اناسا اروا ليلة القدر في السبع
الاواخر وان اناسا اروها في العشر الاواخر فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
التمسوها في السبع الاواخر ش مطابقته للترجمة ظاهرة ولكن اعترضه
الاسماعيلي فقال اللفظ الذي ساقه خلاف التواطي وحديث التواطي اري
رؤياكم قد تواطات علي العشر الاواخر ورد عليه بانه لم يلتزم ايراد الحديث
بلفظ التواطي وانما اراد بالتواطي التوافق وهو اعم من ان يكون الحديث بلفظه
او بمعناه ورجال الحديث قد تكرر ذكرهم والحديث من افراده قوله ان اناسا
في رواية الكشميهني ان ناسا قوله اروا علي صيغة المجهول اي في المنام قوله الاواخر
جمع والسبع مفرد فلا مطابقة واجيب بانه اعتبر الاجزائية بالنظر الي كل جزء منها
ص باب رؤيا اهل السجون والفساد والشرك ش اي هذا باب في بيان رؤيا
اهل السجون وهو جمع سجن بالكسر وهو الحبس وبالفتح مصدر وقد سجنه يسجنه

من باب نصر اي حبسه قوله والفساد اي رؤيا اهل الفساد يعني اهل المعاصي قوله والشرك
يعني رؤيا اهل الشرك ووقع في رواية ابي ذر بدل الشرك والشراب بضم الشين المعجمة
وتشديد الراء جمع شارب او بفتحتين مخففا اي واهل الشراب واريد الشراب المحرم
وعطف على الفساد من عطف الخاص على العام واشار بهذا الى ان الرؤيا الصالحة معتبرة في
حق هولاء بانها قد تكون بشرى لاهل السجن بالخلاص وان كان المسجون كافرا تكون بشرى
له بهدايته الى الاسلام كما كانت رؤيا الفتيين اللذين حبسا مع يوسف عليه السلام صادقة
قال ابو الحسن ابن ابي طالب وفي صدق الرؤيا الفتيين حجة على من زعم ان الكافر لا يرى رؤيا
صادقة واما رؤيا اهل الفساد فتكون بشرى له بالتوبة والرجوع عما هو فيه واما رؤيا
الكافر فتكون بشرى له بهدايته الى الايمان ص لقوله تعالى ودخل معه السجن فتيان قال
احدهما اني اراني اعصر خمرا وقال الاخر اني اراني احمل فوق راسي خبزا تاكل الطير منه نبئنا
بتاويله انا نراك من المحسنين قال لا ياتيكما طعام ترزقانه الا نباتكما بتاويله قبل ان ياتيكما
ذلكما مما علمني ربي اني تركت ملة قوم لا يؤمنون بالله وهم بالاخرة هم كافرون واتبعت ملة
اباي ابراهيم واسحق ويعقوب ما كان لنا ان نشرك بالله من شيء ذلك من فضل الله علينا
وعلى الناس ولكن اكثر الناس لا يشكرون يا صاحبي السجن ءارباب متفرقون وقال الفضيلي
عند قوله يا صاحبي السجن ءارباب لبعض الاتباع نا عبد الله ءارباب متفرقون خير ام الله
الواحد القهار ما تعبدون من دونه الا اسماء سميتموها انتم واباؤكم ما انزل الله
بها من سلطان ان الحكم الا لله امر ان لا تعبدوا الا اياه ذلك الدين القيم ولكن اكثر الناس
لا يعلمون يا صاحبي السجن اما احدكما فيسقي ربه خمرا واما الاخر فيصلب فتاكل الطير
من راسه قضي الامر الذي فيه تستفتيان وقال الذي ظن انه ناج منهما اذكرني عند ربك
فانساه الشيطان ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين وقال الملك اني ارى سبع بقرات
سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر واخر يابسات يا ايها الملاء افتوني
في رؤياي ان كنتم للرؤيا تعبرون قالوا اضغاث احلام وما نحن بتاويل الاحلام
بعالمين وقال الذي نجى منهما وادكر بعد امة انا انبئكم بتاويله فارسلون يوسف
ايها الصديق افتنا في سبع بقرات سمان ياكلهن سبع عجاف وسبع سنبلات خضر
واخر يابسات لعلي ارجع الى الناس لعلهم يعلمون قال تزرعون سبع سنين
دابا فما حصدتم فذروه في سنبله الا قليلا مما تاكلون ثم ياتي من بعد ذلك سبع شداد
ياكلن ما قدمتم لهن الا قليلا مما تحصنون ثم ياتي من بعد ذلك عام فيه يغاث الناس
وفيه يعصرون وقال الملك ائتوني به فلما جاءه الرسول قال ارجع الى ربك ش
سيقت هذه الايات كلها في رواية كريمة وهي ثلاث عشرة اية وفي رواية ابي ذر
من قوله ودخل معه السجن فتيان ثم قال الى قوله ارجع الى ربك قوله لقوله معنى
ودخل معه السجن وفي بعض النسخ وقوله تعالى بدون لام التعليل والاول اولى لانه

يحتج بقوله ودخل معه الى اخره على اعتبار الرؤيا الصالحة في حق اهل السجن والفساد والشرك
وهو ايضا يوضح حكم الترجمة فانه لم يتعرض فيها الى بيان الحكم قوله ودخل معه اي مع
يوسف فتيان وهما غلامان كانا للوليد بن ريان ملك مصر الاكبر احدهما خبازه وصاحب
طعامه واسمه مجلث والاخر ساقيه صاحب شرابه واسمه نبو غضب عليهما الملك
فحبسهما وكان يوسف لما دخل السجن قال لاهله اني اعبر الاحلام فقال احد الفتيين لصاحبه
تعال نجرب هذا العبد العبراني فترايا له فسالاه من غير ان يكونا رايا شيئا فقال احدهما
اني اراني اعصر خمرا اي عنبا بلغة عمان وقيل لاعرابي معه عنب ما معك قال خمر وقرا
ابن مسعود اعصر عنبا وقيل انما قال خمرا باعتبار ما يؤول اليه قوله نبئنا بتاويله اي
اخبرنا بتعبيره وما يؤول اليه امر هذه الرؤيا قوله انا نراك من المحسنين اي من
العالمين الذين احسنوا العلم قاله الفراء وقال ابن اسحق المحسنين الينا ان فعلت ذلك
قوله لا ياتيكما طعام ترزقانه انما قال ذلك لانه كره ان يعبر لهما ما سالاه لما علم في ذلك
من المكروه على احدهما فاعرض عن سوالهما واخذ في غيره فقال لا ياتيكما طعام ترزقانه في منامكما
الا نباتكما الانبا نكما بتاويله اي بتفسيره والوانه اي طعام اكلتم وكم اكلتم ومتى
اكلتم من قبل ان ياتيكما فقالا له هذا من فعل العرافين والكهنة وقال يوسف ما انا بكاهن
وانما ذلكما العلم مما علمني ربي ثم اعلمهما انه مؤمن فقال اني تركت ملة قوم اي دينهم
وشريعتهم قوله واتبعت ملة ابراهيم هي الملة الحنيفية قوله ذلك اي التوحيد والعلم من فضل
الله انا راهما دينه وعلمه وفطنته ثم دعاهما الى الاسلام فاقبل عليهما وعلى اهل السجن
وكان بين ايديهم اصنام يعبدونها من دون الله فقال الزاما للحجة يا صاحبي السجن
جعلهما صاحبي السجن لكونهما فيه فقال الارباب متفرقون خير ام الله الواحد يعني
شتى لا تضر ولا تنفع خير ام الله الواحد القهار قوله وقال الفضيلي الى قوله القهار
وقع هنا عند كريمة ووقع عند ابي ذر بعد قوله ارجع الى ربك ووقع عند غيرهما بعد
قوله الاعناب والدهن والذي عند كريمة هو الاليق قوله ما تعبدون من دونه
اي من دون الله الا اسماء يعني لا حقيقة لها قوله من سلطان اي حجة وبرهان قوله
ذلك الدين اي ذلك الذي دعوتكم اليه من التوحيد وترك الشرك هو الدين القيم
اي المستقيم ثم فسر رؤياهما بقوله يا صاحبي السجن الى اخره ولما سمعا قول يوسف
قالا ما راينا شيئا كنا نلعب فقال يوسف قضي الامر اي فرغ الامر الذي سالتماه ووجب
حكم الله عليكما بالذي اخبرتكما به وقال يوسف عند ذلك للذي ظن اي علم انه
ناج وهو الساقي اذكرني عند ربك اي سيدك قوله فانساه الشيطان اي انسى يوسف
الشيطان ذكر ربه حتى ابتغى الفرج من غيره واستعان بالمخلوق فلذلك لبث في السجن
بضع سنين واختلف في معناه فقال ابو عبيدة هو ما بين الثلاثة الى الخمسة وقال مجاهد
ما بين ثلاثة الى سبع وقال قتادة والاصمعي ما بين الثلاثة الى التسع وقال ابن عباس

مادون العشرة واكثر المفسرين ههنا ان البضع سبع سنين ولما دنى فرج يوسف راى
ملك مصر الاكبر رؤيا عجيبة هائلة وقال اني ارى سبع بقرات عجاف اي مهازيل
فابتلعهن فدخلن في بطونهن فلم ير منهن شئ ورأى سبع سنبلات خضر قد انعقد
حبّهُا واخرى يابسات قد احتصدت وافركت في الثوب اليابسات على الخضر حتى
غلبن عليهن فجمع السحرة والكهنة والحازة والقافة وقصها عليهم وقال ايها الملأ اي
الاشراف افتوني في رؤياي فاعبروها ان كنتم للرؤيا تعبرون قالوا هذا الذي رأيته اضغاث
احلام اي احلام مختلطة مشتبهة اباطيل والاضغاث جمع ضغث وهي الحزمة من انواع
الحشيش قوله وقال الذي نجى منهما هو الساقي قوله وادّكر اي تذكر حاجة يوسف وهو قوله
اذكرني عند ربك قوله بعد امة اي بعد حين وعن عكرمة بعد قرن وعن سعيد بن جبير
بعد سنين وسيجئ مزيد الكلام فيه قوله انبئكم الخبر اي اخبركم بتاويله قوله فارسلوني
يعني الي يوسف فارسلوه اليه فقال يوسف يعني يا يوسفُ ايها الصديق وهو الكثير الصدق
قوله افتنا الي قوله وقال الملك ائتوني به من كلام الساقي المرسل الي يوسف قوله لعلهم
يعلمون اي تاويل رؤيا الملك وقيل يعلمون فضلك وعلمك قوله قال تزرعون اي قال
يوسف تزرعون سبع سنين دابا اي كعادتكم قاله الثعلبي وقال الزمخشري دابا مصدر
دأبَ في العمل وهو حال من المامورين اي دائبين اما على تدابون دابا او على ايقاع المصدر
حالا يعني ذوي دأبٍ قوله فذروه اي اتركوه في سنبله انما قال ذلك ليبقى ولا يتسوس قوله
سبع شداد يعني سبعَ سنين جدب وقحط قوله مما تحصنون اي تحرسون وتدخرون قوله
يغاث الناس من الغوث او من الغيث وهو المطر اي يمطرون منه قوله وفيه يعصرون
اكثر المفسرين على معنى يعصرون العنب خمرا والزيتون زيتا والسمسم دهنا وقال ابو عبيدة
يعصرون ينجون من الجدب والكرب العصر والعصرة المنجاة والملجأ وقيل يعصرون يمطرون
دليله وانزلنا من المعصرات ثم ان الساقي لما رجع الي الملك واخبره بما افتاه يوسف من تاويل
رؤياه قال الملك ائتوني به اي بيوسف فلما جاءه الرسول اي لما جاء يوسف الرسول وقال اجب
الملك قال يوسف ارجع الي ربك يعني سيدك الملك فاسأله ما بال النسوة الآية وانما قال
ذلك حتى يظهر عذره ويعرف صحة امره من قبل النسوة وتمام القصة في موضعها ص
وادكر افتعل من ذكر امة قرن ويقرأ امه نسيان وقال ابن عباس يعصرون
الاعناب والدهن تحصنون تحرسون ش اشار بهذا الي تفسير بعض الالفاظ التي وقعت
في الايات المذكورة منها قوله وادكر فانه على وزن افتعل لان اصله ذكر بالذال المعجمة
فنقلت الي باب الافتعال فصارت اذتكر فقلبت التاء دالا مهملة فصار اذدكر ثم قلبت الذال
المعجمة دالا مهملة فادغمت الدال في الدال فصار ادّكرَ قال الزمخشري هذا هو الفصيح وعن
الحسن بالذال المعجمة وقوله افتعل من ذكر رواية الكشميهني وفي رواية غيره افتعل
من ذكرت ومنها قوله امة فانه فسرها بقوله قرن قوله ويقرأ امه بفتح الهمزة وتخفيف

الميم

الميم وبالهاء المنونة وفسره بقوله نسيان واخرجه الطبري عن عكرمة وتنسب هذه
القراءة الي ابن عباس والضحاك يقال رجل مامُوه ذاهب العقل يقال امهت امه
امها بسكون الميم ومنها قوله يعصرون اشار الي تفسيره بقوله وقال ابن عباس يعصرون
الاعناب والدهن ووصله هكذا ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن
عباس ومنها قوله تحصنون ففسره بقوله تحرسون وقدم الكلام فيه ص
حدثنا عبد الله ثنا جويرية عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيدة
اخبراه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو لبثت في السجن ما لبث
يوسف ثم اتاني الداعي لاجبته ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه وعبد الله
هو ابن محمد بن اسما بن عبيد الضبعي سمع عمه جويرية بن اسما وهما اسمان
علمان مشتركين بين الذكور والاناث وابو عبيد بالضم اسمه سعد بن عبيد
مولى عبد الرحمن ابن الازهر بن عوف والحديث مضى في التفسير وفي احاديث الانبيا
بهذا السند ومضى الكلام فيه قوله ما لبث اي مدة لبثه قوله ثم اتاني الداعي اي من
الملك يدعوني اليه لاسرعت في الاجابة ولبادرت اليه ولا اشترطت شرط الاخراج
وقد كان يوسف لما اتاه الداعي يدعوه الي الملك قال ارجع الي ربك فاسأله ما بال النسوة
اللاتي قطعن ايديهن ولا يلزم من ذلك فضل يوسف على النبي عليه السلام لانه
عليه السلام قال ذلك تواضعا او بيانا للمصلحة اذ لعل في الخروج مصالح الاسراع بها
اولى ص باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان امر من
رأى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في منامه ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن
يونس عن الزهري حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من رآني في المنام فسيراني في اليقظة ولا يتمثل الشيطان بي قال ابو عبد الله
قال ابن سيرين اذا رآه في صورته ش مطابقته للترجمة من حيث انه يوضحها
ان رؤية النبي صلى الله عليه وسلم في المنام صحيحة لا تنكر وليست باضغاث احلام
ولا من متشبهات الشيطان يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم فقد راى الحق اي الرؤيا
الصحيحة وذكر ابو الحسن عن علي ابن ابي طالب في مدخله الكبير رؤية سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على الخصب والامطار وكثرة الرحمة ونصرة
المجاهدين وظهور الدين وظفر الغزاة والمقاتلين ودمار الكفار وظفر المسلمين
بهم وصحة الدين اذا راى في الصفات المحمودة وربما دل على الحوادث في الدين وظهور
الفتن والبدع اذا راى في الصفات المكروه وعبدان شيخ البخاري لقب عبد الله بن
عثمان المروزي وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد الايلي
والزهري هو محمد بن مسلم وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه والحديث
اخرجه في التعبير عن ابي الطاهر بن السرح وغيره واخرجه ابو داود في الادب عن

احمد بن صالح قوله فسيراني في اليقظة زاد مسلم من هذا الوجه او فكانما راني في اليقظة
هكذا بالشك ومعني لفظ البخاري ان المراد اهل عصره اي من راه في المنام وفقه الله
للهجرة اليه والتشرف بلقائه صلي الله عليه وسلم او يري تصديق تلك الرؤيا في الدار
الاخرة او يراه فيها روية خاصة في القرب منه والشفاعة قوله ولا يتمثل الشيطان
بي اي لا يحصل له مثال صورتي ولا يتشبه بي قالوا كما منع الله الشيطان ان يتصور بصورته
في اليقظة كذلك منعه في المنام لئلا يشتبه الحق بالباطل قوله قال ابو عبد الله الي اخره
لم يثبت للنسفي ولابي ذر وثبت عند غيرهما وابو عبد الله هو البخاري نفسه قال محمد بن
سيرين اذا راه في صورته اراد ان رؤيته اياه صلي الله عليه وسلم لا تعتبر الا اذا راه علي
صفته التي وصف بها صلي الله عليه وسلم وهذا التعليق رواه اسماعيل بن اسحق القاضي
عن سليمان بن حرب من شيوخ البخاري عن حماد بن زيد عن ايوب قال كان محمد يعني ابن
سيرين اذا قص عليه رجل انه راي النبي صلي الله عليه وسلم قال صف الذي رايته فان وصف
له بصفة لا يعرفها قال لم تره وهذا سند صحيح فان قلت يعارضه ما اخرجه ابن ابي عاصم
من وجه اخر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم من راني في المنام
فقد راني فاني اري في كل صورة قلت في سنده صالح مولي التوءمة وهو ضعيف لاختلاطه
وهو من رواية من سمع منه بعد الاختلاط ص حدثنا معلي بن اسد نا عبد العزيز
ابن مختار نا ثابت البناني عن انس رضي الله عنه قال قال النبي صلي الله عليه وسلم من راني في
المنام فقد راني فان الشيطان لا يتمثل بي ورؤية المؤمن جزء من ستة واربعين جزءا
من النبوة ش مطابقته للترجمة ظاهرة رجاله كلهم بصريون والحديث اخرجه الترمذي
في الشمائل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يعلي بن اسد به قوله فقد راني قيل معناه
ان رؤيا صحيحة لا تكون اضغاثا ولا من مشتبهات الشيطان ويعضده في بعض طرقه
فقد راي الحق وقال الطيبي هنا اتحد الشرط والجزا فدل علي الغاية في الكمال اي فقد راني
رؤيا ليس بعدها شي وقيل هو في معني الاخبار اي من راني فاخبره بانها رؤية حق ليست
اضغاث احلام ولا تخيلات الشيطان ورؤيته سبب الاخبار قيل كيف يكون ذلك وهو في
المدينة والرائي في الشرق والغرب واجيب بان الرؤية امر يخلقه الله تعالي ولا يشترط
فيها عقلا مواجهة ولا مقابلة ولا مقارنة ولا خروج شعاع ولا غيره ولهذا يري
اعمي الصين بقة اندلس وقيل كثيرا يري علي خلاف صفته المعروفة ويراه شخصان
في حالة واحدة في مكانين والجسم الواحد لا يكون الا في مكان واحد واجاب النووي
حاكيا عن بعضهم ذلك ظن الرائي انه راه كذلك وقد يظن الظان بعض الخيالات
مرئيا لكونه مرتبطا بما يراه عادة فذاته الشريفة هي مرئية قطعا لا خيال ولا ظن
فيه لكن هذه الامور العارضة قد تكون متخيلة للرائي قوله فان الشيطان لا يتمثل
بي ومضي في حديث ابي هريرة في كتاب العلم فان الشيطان لا يتمثل في صورتي وفي حديث

جابر عند ابن ماجه انه لا ينبغي للشيطان ان يتمثل في صورتي وفي لفظ لمسلم ان يتشبه
بي وان يتمثل وفي حديث ابن مسعود عند الترمذي وابن ماجه ان الشيطان لا يستطيع ان
يتمثل بي وفي حديث ابي قتادة علي ما يجي وان الشيطان لا يتراءى بي بالراء ومعناه لا يستطيع
ان يصير مرئيا بصورتي وفي رواية غير ابي ذر يتزايا بالزاي وبعد الالف يا اخر
الحروف وفي حديث ابي سعيد في اخر الباب فان الشيطان لا يتكونني ص حدثنا
يحيي بن بكير نا الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر اخبرني ابو سلمة عن ابي قتادة
قال قال النبي صلي الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلم من الشيطان فمن راي
شيا يكرهه فلينفث عن شماله ثلاثا وليتعوذ من الشيطان فانها لا تضره وان
الشيطان لا يتزايا بي ش مطابقته تؤخذ من قوله وان الشيطان لا يتزايا بي والثلاثة
الاول من السند مصريون وعبيد الله بن ابي جعفر الاموي القرشي واسم ابي
جعفر يسار وكان عبيد الله فقيه في زمانه وابو سلمة ابن عبد الرحمن
ابن عوف وابو قتادة الحارث بن ربعي الانصاري والحديث مضي في الطب
عن خالد بن مخلد وفي التعبير عن احمد بن يونس ومضي الكلام فيه قوله
لا يتزايا بالزاي اي لا يقصد بي بان يصير مرئيا بصورتي ش حدثنا خالد
ابن خلي نا محمد بن حرب حدثني الزبيدي عن الزهري قال ابو سلمة قال ابو
قتادة قال النبي صلي الله عليه وسلم من راني فقد راي الحق ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وخالد بن خلي بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام وتشديد الياء ابو القاسم
الحمصي قاضيها وهو من افراد البخاري ومحمد بن حرب ابو عبد الله النسائي
روي عنه البخاري في اخر الاعتصام والزبيدي نسبة الي زبيد بضم الزاي
وفتح الباء الموحدة وسكون الياء وبالدال المهملة واسمه محمد بن الوليد بن
عامر الشامي الحمصي وحديث ابي قتادة قد مر عن قريب غير مرة قوله
فقد راي الحق اي الرؤية الصحيحة الثابتة لا اضغاث احلام ولا خيالات
باطلة وقال الطيبي الحق هنا مصدر موكد اي فقد راي روية الحق ص تابعه
يونس وابن اخي الزهري ش اي تابع الزبيدي في روايته عن الزهري يونس
ابن يزيد وابن اخي الزهري وهو محمد بن عبد الله بن مسلم ووصلهما مسلم
من طريقهما وساقه علي لفظ يونس واحال برواية ابن اخي الزهري عليه
ص حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث حدثني ابن الهاد عن عبد الله بن
خباب عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقول
من راني فقد راي الحق فان الشيطان لا يتكونني ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابن الهاد هو يزيد بن عبد الله بن اسامة وعبد الله بن خباب بفتح الخاء المعجمة
وتشديد الباء الموحدة الاولي وقد مر ذكره عن قريب والحديث من افراده

قوله فان الشيطان لا يتكونني لتتميم المعنى والتعليل للحكم ومعناه لا يتكون كونا مثل
كوني او لا يتخذ كوني اي لا يتشكل بشكلي وقال الكرماني التكون لازم فما وجهه ثم اجاب
بقوله لزومه غير لازم او معناه لا يتكون كوني فحذف المضاف واوصل المضاف اليه
بالفعل ص باب رؤيا الليل ش اي هذا باب في بيان الرؤيا التي تكون بالليل اهل
تساوي الرؤيا التي تكون بالنهار او يتفاوتان قيل كانه يشير الى حديث ابي سعيد
اصدق الرؤيا بالاسحار اخرجه احمد مرفوعا وصححه ابن حبان وذكر نصر بن
يعقوب الدينوري ان الرؤيا اول الليل تبطئ بتاويلها ومن النصف الثاني يسرع
بتفاوت اجزاء الليل وان اسرعها تاويلا رؤيا السحر ولا سيما عند طلوع
الفجر وعن جعفر الصادق اسرعها تاويلا رؤيا القيلولة ص رواه سمرة
ش اي روى حديث رؤيا الليل سمرة بن جندب الفزاري الصحابي المشهور
وسياتي حديثه في اخر كتاب التعبير ان شاء الله تعالى وتبارك ص حدثنا احمد
ابن المقدام العجلي نا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي نا ايوب عن محمد عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت مفاتيح الكلم ونصرت بالرعب وبينما
انا نائم البارحة اذ اوتيت مفاتيح خزائن الارض حتى وضعت في يدي قال ابو
هريرة فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتم تنتقلونها ش مطابقته
للترجمة في قوله وبينما انا نائم البارحة الطفاوي بضم الطاء وتخفيف الفاء
وبالواو نسبة الى بني طفاوة وقيل الطفاوة موضع وايوب هو السختياني ومحمد
هو ابن سيرين والحديث من افراده قوله مفاتيح الكلم اي لفظ قليل يفيد معاني
كثيرة وهذا غاية البلاغة وسياتي رواية اخرى بعثت بجوامع الكلم وقال
البخاري بلغني ان جوامع الكلم هو ان الله تعالى يجمع الامور الكثيرة التي كانت
تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد وفي الامرين ونحو ذلك قوله ونصرت بالرعب
بضم الراء وسكون العين الفزع اي ينهزمون من عسكر الاسلام لمجرد الصيت ويخا
منهم او يتفاوون بدون ايجاف خيل وركاب قوله البارحة اسم لليلة الماضية وان كان
قبل الزوال قوله اوتيت على صيغة المجهول قوله في يدي اما حقيقة واما مجاز باعتبار
قوله وينتقلونها من الانتقال من النقل بالنون والقاف ويروى ينتفلونها من
الانتفال بالفاء موضع القاف اي يغتنمونها ويروى ينتثلونها بالثاء المثلثة موضع
الفاء اي يستخرجونها وذلك كاستخراجهم خزائن كسرى وداين قيصر ص
حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اراني الليلة عند الكعبة فرايت رجلا ادم
كاحسن ما انت راء من ادم الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها
يقطر ماء متكئا على رجلين او على عاتق رجلين يطوف بالبيت فسالت من هذا

فقيل

فقيل المسيح بن مريم عليهما السلام واذا انا برجل جعد قطط اعور العين اليمنى كانها
عنبة طافية فسالت من هذا فقيل المسيح الدجال ش مطابقته للترجمة اراني الليلة
عند الكعبة والحديث مضى في اللباس عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم في الايمان
عن يحيى بن يحيى قوله اراني الليلة اي ارى معنى والليلة نصب على الظرفية وسياتي
في باب الطواف بالكعبة من وجه اخر عن ابي عمر بلفظ بينا انا نائم رايتني اطوف
بالكعبة قوله من ادم الرجال بضم الهمزة وسكون الدال جمع ادم وهو اسم قال الداودي
هو الى السمرة اميل وقال ابو عبد الملك الادم فوق الاسمر يعلوه سواد قليل قوله
له لمة بكسر اللام وتشديد الميم وهو الشعر المجاوز شحمة الاذن واللمم ايضا جمع
لمة فاذا بلغ المنكبين فهي جمة والوفرة دون ذلك قوله رجلها بتشديد الجيم اي سرحها
قوله يقطر ماء جملة حالية قوله متكئا حال من قوله رجلا وهو نكرة ولكنه وصف
بالاوصاف المذكورة فصار حكمه حكم المعرفة قوله او على عواتق رجلين شك من الراوي
وهو جمع عاتق وهو اسم لما بين المنكب والعنق وقيل هذا جمع فكيف اضيف الى المثنى
واجيب بانه نحو قوله فقد صغت قلوبكما وجاز مثله التباس قوله جعد اي غير
سبط او قصير قوله قطط هو المبالغ في الجعودة قوله طافية ضد الراسبة وقال
ابن الاثير الطافية هي الحبة التي قد خرجت عن حد نبت اخواتها فظهرت من
بينها وارتفعت وقيل اراد به الحبة الطافية على وجه الماء شبه عينه بها
ويقال طفى الشيء على الماء وطفو اذا علا فعين الدجال طافية على وجهه
قد برزت كالعنبة وقال ابن بطال من قرا طائفة بالهمزة فمعناه ان عينه
مفقودة ذهب ضوءها كانها عنبة فصحت فذهب ماؤها ومن قرا بغير
همز معناه انها برزت وخرج الباطن الاسود فيها لان كل شيء ظهر فقد طفى قوله
المسيح الدجال وفي تسمية الدجال بالمسيح خمسة اقوال وفي تسميته بالدجال عشرة
اقوال ذكرناها كلها في كتابنا الموسوم بزين المجالس وكذلك ذكرنا في تسمية
عيسى بن مريم بالمسيح ثلاثة وعشرين وجها اختصرنا هنا ذكره خوفا من السآمة
ومختصره معنى المسيح في عيسى عليه السلام لا يمسح ذا عاهة الا برئ ومعناه
في الدجال كونه ممسوح احدى العينين وقيل فيه بالخاء المعجمة ص حدثنا يحيى
نا الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس كان يحدث
ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني اريت رسول الله صلى الله عليه
وسلم الليلة في المنام وساق الحديث ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو
ابن بكير وهو عبد الله بن بكير ينسب الى جده وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة
ابن مسعود الهذلي قوله اني اريت على صيغة المجهول ويروى رايت وقد
اختصر البخاري على هذا المقدار من الحديث وسياتي بتمامه بهذا السند في باب

من لم ير الرؤيا لاول عابر اذا لم يصب وسياتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى وتبارك ص
وتابعه سليمان بن كثير وابن اخي الزهري وسفيان بن حسين عن الزهري عن عبد الله
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي تابع الزهري في روايته عن عبد الله
ابن عبد الله عن ابن عباس سليمان بن كثير ووصل هذه المتابعة مسلم وقال حدثنا
عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبرنا محمد بن كثير حدثنا سليمان وهو بن كثير عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
مما يقول لاصحابه من راى منكم فليقصها اعبرها له قال جاء رجل فقال يا رسول الله اني رايت
ظلمة فاحاله على ما قبله قوله وابن اخي الزهري اي تابعه ايضا ابن اخي الزهري وهو محمد بن
عبد الله بن مسلم وقال بعضهم وصلها الذهلي في الزهريات ولا اعلم صحته قوله وسفيان بن
حسين اي تابعه ايضا سفيان بن حسين الواسطي ووصلها احمد عن يزيد بن هرون عنه
ص وقال الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله ان ابن عباس او ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم ش اي وقال محمد بن الوليد بن عامر الحمصي عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن
عبد الله ان ابن عباس او ابا هريرة فذكره بالشك ووصله مسلم وقال حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا
محمد بن حرب عن الزبيدي اخبرني الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس او ابا هريرة
كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ساق الحديث بسند اخر ص وقال
شعيب واسحق بن يحيى عن الزهري كان ابو هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وكان
معمر لا يسنده حتى كان بعد ش شعيب هو ابن ابي حمزة الحمصي واسحق بن يحيى الكلبي
الحمصي وقال بعضهم وصلها الذهلي في الزهريات ولا اعلم صحته قوله وكان معمر اي ابن
راشد لا يسند الحديث المذكور حتى اسنده بعد ذلك قال عبد الرزاق كان معمر يحدث
به فيقول كان ابن عباس يعني ولا يذكر عبيد الله بن عبد الله في السند حتى جاءه زمعة
بكتاب فيه عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس فكان لا يشك فيه بعد ص باب
الرؤيا بالنهار ش اي هذا باب في بيان امر الرؤيا الواقعة بالنهار وفي رواية ابي ذر
رؤيا النهار ص وقال ابن عون عن ابن سيرين رؤيا النهار مثل رؤيا الليل ش اي قال
عبد الله بن عون عن ابن سيرين ووصله علي بن ابي طالب القيرواني في كتاب التعبير
من طريق مسعدة بن اليسع عن عبد الله بن عون به وفي التوضيح قال ابو الحسن
علي بن ابي طالب في كتابه نور البستان وربيع الانسان لا فرق بين رؤيا النهار والليل وحكمهما
واحد في العبارة وكذا رؤيا النساء ورؤيا الرجال ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا
مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة انه سمع انس بن مالك يقول كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يدخل على ام حرام بنت ملحان وكانت تحت عبادة بن الصامت فدخل عليها
يوما فاطعمته وجعلت تفلي راسه فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم استيقظ وهو
يضحك فقالت قلت ما يضحكك يا رسول الله قال ناس من امتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله

يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك على الاسرة شك اسحق قالت فقلت
يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم فدعا لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وضع
راسه ثم استيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال اناس من امتي عرضوا
علي غزاة في سبيل الله كما قال في الاولى قالت فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم
قال انت من الاولين فركبت البحر في زمان معاوية ابن ابي سفيان فصرعت عن دابتها حين
خرجت من البحر فهلكت ش مطابقته للترجمة في قوله فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
استيقظ وهو يضحك والحديث مضى في الجهاد عن عبد الله بن يوسف ايضا وفي الاستيذان
عن اسمعيل واخرجه مسلم في الجهاد عن يحيى بن يحيى ومضى الكلام فيه قوله يدخل على ام
حرام بنت ملحان بكسر الميم وقيل بفتحها وهي خالة انس بن مالك ووجه دخوله صلى الله عليه
وسلم عليها انها كانت خالته من الرضاع قوله تفلي بوزن ترمي اي تفتش عن القمل قوله
ثبج هذا البحر بفتح الثاء المثلثة وبالباء الموحدة وبالجيم اي وسطه قوله في زمان معاوية
احتج به بعضهم على صحة خلافة معاوية ولا يصح لانه كان في زمنه وهو امير بالشام والخليفة
عثمان بن عفان رضي الله عنه ولئن سلمنا ان ذلك كان في زمن دعواه الخلافة لا يتم لقوله
صلى الله عليه وسلم الخلافة بعدي ثلاثون سنة ومعاوية من بعدهم فيسمون ملوكا ولو
سموا خلفاء ص باب رؤية النساء ش اي هذا باب في بيان رؤية النساء قال ابن
بطال الاتفاق على ان رؤية المؤمنة الصالحة داخلة في قوله رؤيا المؤمن الصالح جزء من اجزاء
النبوة ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني خارجة
ابن زيد بن ثابت ان ام العلاء امراة من الانصار بايعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخبرته انهم اقتسموا المهاجرين قرعة قالت فطار لنا عثمان بن مظعون
وانزلناه في ابياتنا فوجع وجعه الذي توفي فيه فلما توفي غسل وكفن في اثوابه
دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك ابا السائب فشهادتي
عليك لقد اكرمك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وما يدريك ان الله اكرمه
فقلت بابي انت يا رسول الله فمن يكرمه الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما هو فوالله لقد جاءه اليقين والله اني لارجو له الخير ووالله ما ادري وانا رسول الله
ماذا يفعل بي فقالت والله لا ازكي بعده احدا ابدا ش هذا مضى في الجنائز وفيه
فنمت فرايت لعثمان عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك
عمله ويأتي ايضا الآن وهذا هو وجه مطابقة الحديث بالترجمة وام العلاء ابنة الحارث
ابن ثابت بن حارثة ابن ثعلبة بن خلاس بن امية الانصارية من المبايعات وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودها في مرضها قوله انهم اي ان الانصار اقتسموا المها
جرين يعني اخذ كل واحد منهم واحدا من المهاجرين حين قدموا المدينة قوله فطار لنا
اي وقع في سهمنا عثمان بن مظعون بالظاء المعجمة والعين المهملة قوله فوجع بكسر

جرين

العين اي مرض ويجوز ضم الواو وقال ابن التين بالضم رويناه قوله انا السايب بالسين المهملة
كنية عثمان بن مظعون قوله فشهادتي مبتدا وعليك صلته والجملة الخبرية خبره اي شهادتي
عليك قولي هذا قوله بابي انت اي مُفَدًّا بابي انت قوله اما هو بفتح الهمزة وتشديد الميم وقسيمه
قوله والله ما ادري وانا رسول الله صلعم واما مقدر نحو والراسخون في العلم ان لم يكن عطفا على
الله قال الكرماني فان قلت معلوم انه صلى الله عليه وسلم مغفور له ما تقدم وما تاخر وله
من المقامات المحمودة ما ليس لغيره قلت هو نفي للدراية التفصيلية والمعلوم هو الاجمالي قوله
ما يفعل بي من الباب الاتي ما يفعل به قال الداودي الاول ليس بصحيح والصحيح هذا لان الرسل
لاشك قال وقال ذلك قبل ان يخبر ان اهل بدر يدخلون الجنة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري بهذا وقال ما ادري ما يفعل به قالت واحزنني فنمت فرايت لعثمان
عينا تجري فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذلك عمله ش وهو من الحديث
الماضي اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع الى اخره قوله بهذا اي بالحديث المذكور قوله
ذلك ويروى ذلك ص باب الحلم من الشيطان ش اي هذا باب يذكر فيه الحلم من
الشيطان والحلم بضم الحاء وقد سبق معناه وقد حذف ابن بطال وغيره هذا لان سبق
الكلام عليه ص فاذا حلم فليبصق على يساره وليستعذ بالله عز وجل ش حلم بفتح
اللام وهذه الترجمة بعض الفاظ الحديث ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن ابي سلمة ان ابا قتادة الانصاري وكان من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وفرسانه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم
من الشيطان فاذا حلم احدكم الحلم يكرهه فليبصق عن يساره وليستعذ بالله منه فلن يضره
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقد مضى في باب من راى النبي صلى الله عليه وسلم عن يحيى
ابن بكير عن الليث عن عبيد الله بن ابي جعفر عن ابي سلمة عن ابي قتادة الحديث وبينهما
بعض اختلاف في رجال السند وفي المتن من زيادة ونقصان قوله وكان من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم ذكر هذا تعظيما له وافتخارا به وتعليما للجاهل وان كان من الصحابة
المشهورين قوله وفرسانه اي ومن فرسان النبي صلى الله عليه وسلم ومن فروسيته انه
قتل يوم خيبر عشرين رجلا فنفله الشارع سَلَبَهُم قوله والرؤيا من الله اي المنام المحبوب
من الله تعالى والحلم اي المكروه من الشيطان اي على طبعه والا فالكل من الله تعالى وتبارك
قوله فاذا حلم بفتح اللام وقد مر انفا ص باب اللبن ش اي هذا باب في حكم رؤية اللبن
اذا راه في المنام بماذا يعبر به ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني
حمزة بن عبد الله ان ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم
اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري تخرج من اظفاري ثم اعطيت فضلي
عمر قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم ش مطابقته للترجمة من حيث انه
يوضحها ويبين تعبير اللبن وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو

ابن

ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد وحمزة بالزاي ابن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهم يروي عن ابيه عبد الله والحديث مضى في العلم عن سعيد بن عفير قوله لارى الري
اللام فيه للتاكيد والري بكسر الراء وتشديد الياء الاسم وبالفتح المصدر قال الجوهري
رويت من الماء بالكسر اروى ريا وروى ايضا قوله يخرج من اظفاري ويروى تجري
من اظافيري وهو جمع اظفار جمع ظفر قال الداودي قد يراه من تحت الجلد او يحسبه
فيكون هذا رويا وقال الكرماني الخروج يستعمل عن قلب معناه خرج من البدن حاصلا
او ظاهرا في الاظافير فليس صلته او باعتبار ان بين الحروف معارضة انتهى قلت هذا
السوال والجواب على كون اللفظ تَخْرُجُ في اظافيري على ما في بعض النسخ على رواية
الاكثرين واما على نسخة يخرج من اظفاري على رواية الكشميهني فلا تحتاج الى هذا
التكلف وقال الكرماني ايضا ان الري معنى والخروج هو للاعيان قلت هو بمعنى ما يروى
به او ثمة مقدر يعني اثر الري او نحوه ص باب اذا جرى اللبن في اطرافه
او اظافيره ش اي هذا باب يذكر فيه اذا جرى اللبن في اطرافه او اظافيره
يعني في المنام ص حدثنا علي بن عبد الله نا يعقوب بن ابراهيم حدثني ابي عن صالح
عن ابن شهاب حدثني حمزة بن عبد الله ان ابن عمر يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري
يخرج من اطرافي فاعطيت فضلي عمر بن الخطاب فقال من حوله فما اولت ذلك
يا رسول الله قال العلم ش هذا هو الحديث الذي سبق قبله في باب اللبن غير انه
اخرجه هنا عن علي بن عبد الله بن مديني عن يعقوب بن ابراهيم عن ابيه
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن صالح بن كيسان عن محمد
ابن مسلم بن شهاب الزهري الى اخره ومضى الكلام فيه ص باب القميص
في المنام ش اي هذا باب في رؤية القميص ص حدثنا علي بن عبد الله نا يعقوب
ابن ابراهيم حدثني ابي عن صالح عن ابن شهاب قال حدثني ابو امامة بن سهل
انه سمع ابا سعيد الخدري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم
رايت الناس يعرضون علي وعليهم قمص منها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون
ذلك ومر علي عمر بن الخطاب وعليه قميص يجره قالوا ما اولت يا رسول الله
قال الدين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله هم المذكورون في الباب السابق
غير ان هناك بعد ابن شهاب حمزة بن عبد الله وهنا ابو امامة بن سهل واسمه
اسعد بن سهل بن حنيف الانصاري ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه
سماه وكناه باسم جده وكنيته ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم وسمع اباه
وابا سعيد الخدري رضي الله عنه والحديث مضى في العلم في باب تفاضل اهل الايمان
قوله رايت الناس قال بعضهم رايت من الرؤية البصرية وقوله يعرضون حال ويجوز

ان يكون من الرؤية العلمية ويعرضون مفعول ثاني والناس بالنصب على المفعولية
ويجوز فيه الرفع انتهى قلت في هذا التفصيل نظر ويعرضون حال على كل تقدير
ولم يبين وجه رفع الناس قوله عَلَيَّ بتشديد الياء وليس هذا اللفظ في كثير من النسخ
ولكن هو مقدر قوله قمص بضم القاف والميم جمع قميص ومناسبته بالدين انه
يستر العورة كما ان الدين يستر الاعمال السيئة قيل جر القميص منهي عنه الجواب المنهي
عنه هو الذي يجر للخيلاء لا القميص الاخروي الذي هو لباس التقوى قوله الثدي
بفتح الثاء المثلثة وسكون الدال ويجمع على ثدي بضم الثاء وكسر الدال وتشديد الياء
وظاهر الكلام ان الثدي يطلق على الرجل وقال الجوهري الثدي للرجل والمراة وقال
ابن فارس الثدي للمراة والجمع للثدي يذكر ويؤنث وثندوه الرجل كثدي المراة
واصل ثدي ثدوي على وزن فعول فاجتمعا حرفا علة وسبق الاول بالسكون فقلبت
ياء وادغمت في الياء التي بعدها وكسرت الدال لاجل الياء التي بعدها ويقال ايضا بكسر
الثاء المثلثة قوله ومر علي بتشديد الياء والواو في وعليه للحال وكذلك يجره حال وفي
رواية عقيل يجتره قوله ما اولت كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ما اولته
بالضمير ومضى في الايمان بلفظ ما اولت ذلك ووقع عند الحكيم الترمذي فقال له ابو بكر
رضي الله عنه على ما تاولت هذا يا رسول الله ص باب جر القميص في المنام ش
اي هذا باب في بيان حكم جر القميص في المنام ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث عن
عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو امامة ابن سهل عن ابي سعيد الخدري رضي الله
عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بينا انا نائم رايت الناس عرضوا
علي وعليهم قمص فمنها ما يبلغ الثدي ومنها ما يبلغ دون ذلك وعرض علي عمر بن الخطاب
وعليه قميص يجتره قالوا فما اولته يا رسول الله قال الدين ش مطابقته للترجمة في
قوله وعليه قميص يجتره وهذا هو الحديث الذي مضى في الباب السابق اخرجه من وجه
اخر عن ابن شهاب وفيه فضيلة عمر رضي الله عنه ص باب الخضر في المنام
والروضة الخضرا ش اي هذا باب في بيان رؤية الخضر في المنام والخضر بضم الخاء المعجمة
وسكون الضاد المعجمة ٢ جمع اخضر وهو اللون المعروف من اصول الالوان ووقع
في رواية النسفي وابي احمد الجرجاني باب الخضرة قوله والروضة الخضرا قال
القيرواني الروضة التي لا يعرف نباتها يعبر بالاسلام لنضارتها وحسن بهجتها
ويعبر ايضا بكل مكان فاضل يطاع الله فيه كقبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق
الذكر وجوامع الخير وقبور الصالحين وقال صلى الله عليه وسلم ما بين قبري ومنبري
روضة من رياض الجنة وقال ارتعوا الى رياض الجنة يعني حلق الذكر وقال القبر روضة من
رياض الجنة او حفرة من حفر النار وقد تدل الروضة على المصحف وعلى كتاب العلم كقولهم
الكتب رياض الحكماء ص حدثنا عبد الله بن محمد الجعفي نا حرمي بن عمارة نا قرة بن خالد

عن

عن محمد بن سيرين قال قال قيس بن عباد كنت في الحلقة فيها سعد بن مالك وابن عمر
رضي الله عنهم فمر عبد الله بن سلام فقالوا هذا رجل من اهل الجنة فقلت له انهم قالوا
كذا وكذا فقال سبحان الله ما كان ينبغي لهم ان يقولوا ما ليس لهم به علم انما رايت كانما
عمود وضع في روضة خضرا فنصب فيها وفي راسها عروة وفي اسفلها منصف
والمنصف الوصيف فقيل ارقه فرقيت حتى اخذت بالعروة فقصصتها على رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يموت عبد الله وهو
اخذ بالعروة الوثقى ش مطابقته للجزء الثاني من الترجمة في قوله في روضة
خضرا وعبد الله بن محمد هو المعروف بالمسندي والجعفي بضم الجيم وسكون
العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهري
ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه كذلك وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وبالميم
وياء النسبة وهو اسم بلفظ النسب وعمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم وقرة
بضم القاف وتشديد الراء ابن خالد السدوسي وقيس بن عباد بضم العين
المهملة وتخفيف الباء الموحدة البصري التابعي الثقة الكبير له ادراك قدم المدينة
في خلافة عمر رضي الله عنه ووهم من عده من الصحابة وقد مضى ذكره في مناقب
عبد الله بن سلام بهذا الحديث ومضى له حديث اخر في تفسير سورة الحج وغزوة
بدر ايضا وليس له في البخاري سوى هذين الحديثين قوله في حلقة بسكون اللام ويجمع
على حلق بكسر الحاء كقصعة وقصع وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح الحاء على غير
قياس قوله سعد بن مالك هو سعد ابن ابي وقاص رضي الله عنه قوله هذا رجل من اهل
الجنة انما قالوا ذلك لانهم سمعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انه لا يزال
متمسكا بالاسلام حتى يموت قوله فقلت له اي لعبد الله بن سلام والقائل هو قيس
ابن عباد قوله فقال سبحان الله اي فقال عبد الله بن سلام سبحان الله للتعجب انما انكر
عبد الله عليهم للتواضع وكراهة ان يشار اليه بالاصابع فيدخله العجب قال الكرماني
الاولى ان يقال انما قاله لانهم لم يسمعوا ذلك صريحا بل قالوه استدلالا واجتهادا
ونفي مشية الله تعالى قوله انما رايت الى اخره التئام هذا الكلام بما قبله هو انه
لا انكر عليهم ما قالوه ذكر المنام المذكور فهذا يدل على انه انما انكر عليهم الجزم
ولم ينكر اصل الاخبار فانه من اهل الجنة وهكذا يكون شان المراقبين الخائفين
المتواضعين قوله كانما عمود وضع في روضة خضرا في رواية ابن عون في وسط
الروضة ولم يذكر وصف الروضة هنا ومضى في المناقب من رواية ابن عون
رايت كاني في روضة ذكر من سعتها وخضرتها وقال الكرماني يحتمل ان يراد
بالروضة جميع ما يتعلق بالدين وبالعمود الاركان الخمسة وبالعروة الوثقى
الدين وفي التوضيح والعمود دال على كل ما يعتمد عليه كالقران والسنن والفقه

في الدين ومكان العمود وصفات المنام تدل على تاويل الامر وحقيقة التعبير وكذلك العروة
الاسلام والتوحيد وهي العروة الوثقى قال فمن يكفر بالطاغوت ويومن بالله فقد استمسك
بالعروة الوثقى فاخبر الشارع ان ابن سلام يموت على الايمان ولما في هذه الرؤية من
الشواهد حكم له الصحابة بالجنة بحكم الشارع يموت على الاسلام وقال الداودي قالوا
لانه كان بدريا فيه القطع بان كل من مات على الاسلام والتوحيد لله دخل الجنة وان
نالت بعضهم عقوبات قوله فنصب فيها اي العمود نصب في الروضة ونصب بضم النون
وكسر الصاد المهملة من النصب وهو ضد الخفض وفي المطالع وفي رواية العذري انتصب
والاول هو الصواب وقال الكرماني ويروى ينصب من ناصب بالمكان اي قام فيه وهو بالنون
في اوله وفي رواية المستملي والكشميهني قبضت بفتح القاف والباء الموحدة وسكون الضاد
المعجمة وبتاء الخطاب وقال الكرماني ويروى فنصب بلفظ المجهول القبض وهو باعجام الضاد
قوله وفي راسها اي وفي راس العمود وانما انث الضمير لان العمود اما مونث سماعي واما باعتبار
معنى الثمنة وقيل المراد منه اعمده وحيث استوى فيه التذكير والتانيث لم تلحقه التاء
قوله منصف بكسر الميم وهو الوصيف بالصاد المهملة اي الخادم وقد فسره في الحديث
بقوله والمنصف الوصيف وهو مدرج تفسير ابن سيرين وقال ابن التين رويناه منصف
بفتح الميم وقال الهروي يقال نصفت الرجل انصفه نصافة اذا اخدمته والمنصف الخادم
والمراد هنا بالوصيف عون الله له قوله فقيل ارقه اي قيل لعبد الله بن سلام ارقه وهو امر
من رقي يرقى من باب علم يعلم اذا صعد ومصدره رقي قوله فرقيت بكسر القاف على الافصح
قوله حتى اخذت بالعروة وتقدم في المناقب فرقيت حتى كنت في اعلاها فاخذت بالعروة
فاستمسكت فاستيقظت وانها لفي يدي ووقع في رواية خرشة عند مسلم حتى اتى
بي عمودا راسه في السماء واسفله في الارض في اعلاه حلقة فقال لي اصعد فوق هذا
قال قلت كيف اصعد فاخذ بيدي فزجل بي بزاي وجيم اي رفعني فاذا انا متعلق بالحلقة
ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت قوله فقصصتها اي رؤياي والباقي
ظاهر ص باب كشف المراة في المنام ش اي هذا باب في بيان كشف الرجل المراة
في المنام بان كشف وجهها ليراه ليتزوج بها ص حدثنا عبيد بن اسماعيل نا ابو اسامة
عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اريتك في المنام مرتين اذا رجل يحملك في سرقة حرير فيقول هذه امراتك فاكشفها
فاذا هي انت فاقول ان يكن هذا من عند الله يمضه ش مطابقته للترجمة في قوله فاكشفها
وعبيد مصغر عبد بن اسماعيل الهباري القرشي الكوفي واسمه في الاصل عبد الله ابو محمد
وابو اسامة حماد بن اسامة الليثي وهشام هو بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير
عن ام المؤمنين عائشة والحديث اخرجه البخاري ايضا في النكاح واخرجه مسلم في الفضائل
عن ابي كريب قوله اريتك بضم الهمزة وكسر الراء والكاف خطاب لعائشة قوله مرتين

ووقع

ووقع عند مسلم مرتين او ثلاثا بالشك قيل يحتمل ان يكون الشك من هشام فاقتصر البخاري
على مرتين لانه محقق قوله اذا رجل يحملك ياتي في الباب الذي يليه فاذا ملك يحملك والتوفيق
بينهما ان الملك يتشكل بشكل الرجل والمراد به جبريل عليه السلام قوله في سرقة بفتح السين
المهملة وفتح الراء والقاف اي في قطعة من حرير وفي التوضيح السرقة شقة الحرير قوله من
حرير تاكيد كقوله اساور من ذهب والاساور لا تكون الا من ذهب وان كانت من فضة
تسمى قلبا وان كانت من قرون او عاج تسمى مسكة قوله فاكشفها بلفظ المتكلم قوله فاذا هي انت
قال القرطبي يريد انه راها في النوم كما راها في اليقظة فكانت هي المراة بالرؤيا لا غيرها
قوله يمضه بجزوم لانه جواب الشرط اي ينفذه ويكمله وقال الكرماني يحتمل ان تكون هذه
الرؤيا قبل النبوة وان تكون بعدها وبعد العلم فان رؤياه وحي فعبر عما علمه بلفظ الشك ومعناه
اليقين اشارة الى انه لا دخل له فيه وليس ذلك باختياره وفي قدرته انتهى قلت بين حماد
ابن سلمة في روايته المراد ولفظه اوتيت بجارية في سرقة من حرير بعد وفاة خديجة
فكشفتها فاذا هي انت وهذا يدفع الاحتمال الذي ذكره الكرماني ص باب
ثياب الحرير في المنام ش اي هذا باب في بيان رؤية ثياب الحرير في المنام ص حدثنا
محمد اخبرنا ابو معاوية اخبرنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اريتك قبل ان اتزوجك مرتين رايت الملك يحملك
في سرقة من حرير فقلت له اكشف فكشف فاذا هي انت فقلت ان يكن هذا من عند الله
يمضه ثم اريتك يحملك في سرقة من حرير فقلت اكشف فكشف فاذا هي انت فقلت ان
يك هذا من عند الله يمضه ش هذا هو الحديث المذكور قبل هذا الباب ومحمد
شيخ البخاري قال الكلاباذي محمد بن سلام ومحمد بن المثنى كل منهما يروي عن
ابي معاوية محمد بن خازم بالخاء المعجمة والزاي وجزم السرخسي في رواية ابي ذر
عنه ان محمد بن العلاء ابو كريب ومضى الكلام فيه قوله اكشف فكشف قدم
في الرواية الماضية اكشفها فالكاشف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمة وهنا
الملك والتوفيق بينهما انه يحتمل ان يراد بقوله اكشفها امرت بكشفها او كشف كل
منهما شيئا وقيل نسبة الكشف اليه لكونه الامر به وان الذي باشر الكشف هو
الملك وقال ابن بطال رؤية المراة في المنام تحتمل وجوها منها ان تدل على امراة
تكون له في اليقظة تشبه التي راها في المنام كما كانت رؤية النبي صلى الله عليه وسلم
الشارع هذه ومنها انه قد تدل على الدنيا والمنزلة فيها والسعة في الرزق وهو اصل عند
المعبرين في ذلك ومنها انه قد تدل على فتنة بما يفسر بها من دلائل ذلك وثياب الحرير
تدل على النكاح وعلى الازواج وعلى العز والغنا ولبس الذهب والفضة واللباس دال على
حشم لابسه لانه محله ولا خير في ثياب الحرير للرجال والله اعلم ص باب
المفاتيح في اليد ش اي هذا باب في بيان رؤية المفاتيح في اليد وقال اهل التعبير المفتاح مال

وعز وسلطان وصلاح وعلم وحكمة فمن راي انه يفتح بابا بمفتاح فانه يظفر بحاجته
بمعونة من له يد وان راي ان في يده مفتاحا فانه يصيب سلطانا عظيما فان كان مفتاح
الجنة يصيب سلطانا عظيما في الدين او عملا كثيرا من اعمال البر او يجد كنزا او مالا
حلالا ميراثا وان كان مفتاح الكعبة حجب سلطانا او اماما وقس على هذا سائر المفاتيح وقال
الكرماني وقد يكون اذا فتح به بابا دعي دعاء يستجاب له ص حدثنا سعيد بن عفير نا
الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول بعثت بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نائم اتيت
بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي قال محمد بلغني ان جوامع الكلم ان الله يجمع الامور
الكثيرة التي كانت تكتب في الكتب قبله في الامر الواحد والامرين او نحو ذلك ش
مطابقته للترجمة في قوله اتيت بمفاتيح خزائن الارض ورجاله قد مروا قريبا وبعيدا
والحديث مضى في الجهاد عن يحيى بن بكير ومضى الكلام فيه قوله قال محمد ويروى
قال ابو عبد الله قلت قال محمد رواية ابي كريمة وقوله ابو عبد الله رواية ابي ذر قيل
هو البخاري لان اسمه محمد وكنيته ابو عبد الله وقال بعضهم الذي يظهر ان الصواب
ما عند كريمة فان هذا الكلام ثبت عن الزهري واسمه محمد بن مسلم وقد ساقه البخاري
هنا من طريقه فبعد ان ياخذ كلامه فنسبه لنفسه انتهى قلت سبق بهذا الكلام
صاحب التوضيح ولا يخلو عن تامل قوله يجمع الامور الكثيرة الى اخره قال الهروي يعني
القران ص باب التعليق بالعروة والحلقة ش اي هذا باب في بيان من راي
في منامه انه يتعلق بالعروة او بالحلقة وقال اهل التعبير الحلقة والعروة المجهولة
تدل لمن تمسك بها على قوته في دينه واخلاصه فيه ص حدثني عبد الله بن محمد
نا ازهر عن ابن عون ح وحدثني خليفة نا معاذ نا ابن عون عن محمد نا قيس بن
عباد عن عبد الله بن سلام قال رايت كاني في روضة وسط الروضة عمود في اعلى
العمود عروة فقيل لي ارقه فقلت لا استطيع فاتاني وصيف فرفع ثيابي فرقيت
فاستمسكت بالعروة فانتبهت وانا مستمسك بها فقصصتها على النبي صلى الله عليه
وسلم فقال تلك الروضة روضة الاسلام وذلك العمود عمود الاسلام وتلك العروة
عروة الوثقى لا تزال مستمسكا بالاسلام حتى تموت ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله فاستمسكت بالعروة وهو الحديث الذي مر عن قريب في باب الخضر في المنام
والروضة الخضراء ومضى الكلام فيه واخرجه هنا من طريقين الاول عن عبد الله
ابن محمد المعروف بالمسندي عن ازهر بفتح الهمزة وسكون الزاي ابن سعد السمان
البصري عن عبد الله بن عون عن قيس بن عباد الثاني عن خليفة بن خياط بالخاء
المعجمة وتشديد الياء اخر الحروف عن معاذ بن معاذ بضم الميم فيهما التميمي عن عبد الله
ابن عون عن قيس بن عباد الى اخره قوله حدثني ويروى حدثنا قوله ارقه الهاء فيه

هاء السكت قوله وصيف بفتح الواو وهو الخادم قوله وانا مستمسك بها قيل كيف كان العروة
بعد الانتباه في يده واجيب يعني انتبهت حال الاستمساك حقيقة بعده لشمول قدرة
الله عز وجل ص باب عمود الفسطاط تحت وسادة ش اي هذا باب في ذكر من
راي في منامه عمود الفسطاط تحت وسادته والعمود معروف وجمعه اعمدة وعمد
بضمتين وبفتحتين وهو ما يرفع به الاخبية من الخشب والعمود ايضا يطلق على ما يرفع
به البيوت من حجارة كالرخام والصوان ويطلق ايضا على ما يعتمد عليه من حديد او غيره
وعمود الصبح ابتداء ضوئه والفسطاط بضم الفاء وبكسرها وبالطاء المهملة مكررة هو
الخيمة العظيمة وقال الكرماني هو السرادق قال ويقال الفستات والفستاط والفسا[ط]
وقال الجواليقي هو فارسي معرب قوله تحت وسادته في رواية النسفي عند وسادته
وهي بكسر الواو المخدة وهذه الترجمة ليس فيها حديث وبعده باب الاستبرق ودخول
الجنة في المنام وهكذا عند الجميع الا انه سقط لفظ باب عند النسفي والاسماعيلي واما
ابن بطال فانه يجمع الترجمتين في باب واحد فقال باب عمود الفسطاط تحت وسادته
ودخول الجنة في المنام وفيه حديث ابن عمر الاتي وقال ابن بطال سالت المهلب كيف
ترجم البخاري بهذا الباب ولم يذكر فيه حديثا فقال لعله راي حديث ابن عمر اكمل اذ فيه
ان السرقة كانت مضروبة في الارض على عمود كالخباء وان ابن عمر اقتلعها فوضعها
تحت وسادته وقام هو بالسرقة يمسكها وهي كالهودج من استبرق فلا يرى موضعا
من الجنة الا طار اليه ولما لم يكن هذا بسنده لم يذكره لكنه ترجم به ليدل على ان ذلك
يروى اولبين سنده فيلحقه بها فاعجلته المنية عن تهذيب كتابه ص باب
الاستبرق ودخول الجنة في المنام ش اي هذا باب في بيان روية الاستبرق وهو الغليظ
من الديباج وهو فارسي معرب بزيادة القاف وقد يعبر الحرير في المنام بالشرف في الدين
والعلم لان الحرير اشرف ملابس الدنيا وكذلك العلم بالدين اشرف العلوم قوله ودخول
الجنة في المنام عطف على الاستبرق اي وفي بيان روية الدخول في الجنة في المنام
وروية دخول الجنة في المنام يدل على دخولها في اليقظة ويعبر ايضا بالدخول
في الاسلام الذي هو سبب لدخول الجنة ص حدثنا معلى بن اسد نا وهيب عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رايت في المنام كان في يدي سرقة من حرير لا اهوي
بها الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه فقصصتها على حفصة فقصتها حفصة رضي
الله عنها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اخاك رجل صالح او ان عبد الله رجل صالح
ش مطابقته للجزء الاول للترجمة توخذ من قوله رايت في المنام كان في يدي سرقة
من حرير وتوخذ للجزء الثاني من قوله لا اهوي بها الى مكان في الجنة الا طارت بي اليه
فان قلت ليس فيه ما يطابق الجزء الاول من الترجمة فانها لفظ الاستبرق وليست فيه
قلت مراده في السرقة قطعة من الحرير وقيل شقة منه والاستبرق ايضا نوع من الحرير

وشيخ البخاري معلي بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد اللام المفتوحة ابن اسد العمي
ابو الهيثم البصري اخو بهز بن اسد و وهيب مصغر وهب بن خالد البصري وايوب هو
السختياني ونافع يروي عن مولاه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والحديث مضي في صلاة
الليل عن ابي النعمان عن حماد ومضي الكلام فيه قوله اهوي بها بضم الهمزة من الاهواء
وثلاثيه هوي اي سقط وقال الاصمعي اهويت بالشي اذا اومیت اليه ويقال اهويت له
بالسيف قوله الا طارت بي الي طيران السرقة قوة يرزقه الله تعالي علي التمكن من الجنة
حيث شاء قوله او ان عبد الله شك من الراوي ووقع في رواية حماد عند مسلم ان عبد الله
رجل صالح بالجزم وزاد الكشميهني في روايته عن الفربري لو كان يصلي من الليل
ووقع في رواية عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال نعم الفتي او نعم الرجل ابن
عمر لو كان يصلي من الليل رواه مسلم ص باب القيد في المنام ش اي هذا باب
في بيان من راي انه مقيد في المنام ولم يذكر ما يكون تعبيره اكتفاء بما ذكر في الحديث
ص حدثنا عبد الله بن الصباح نا معتمر سمعت عوفا نا محمد بن سيرين انه سمع
ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا اقترب الزمان
لم تكذب رؤيا المومن ورؤيا المومن جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قال
محمد وانا اقول هذه قال وكان يقال الرؤيا ثلاث حديث النفس وتخويف الشيطان
وبشري من الله فمن راي شيا يكرهه فلا يقصه علي احد وليقم فليصل قال وكان يكره
الغل في النوم وكان يعجبهم القيد ويقال القيد ثبات في الدين ش مطابقته للترجمة
في قوله وكان يعجبهم القيد الي اخره وعبد الله بن صباح بتشديد الباء الموحدة العطار
البصري ومعتمر بن سليمان وعوف الاعرابي والحديث من افراده قوله اذا اقترب
الزمان لم تكد تكذب رؤيا المومن هكذا في رواية ابي ذر عن غير الكشميهني وفي
رواية غيره اذا اقترب الزمان لم تكد رؤيا المومن تكذب وقال الخطابي فيه قولان
احدهما ان المعني اذا تقارب زمان الليل وزمان النهار وهو وقت استوائهما ايام الربيع
وذلك وقت اعتدال الطبايع الاربع والثاني ان المراد من اقتراب الزمان انتهاء مدته
اذا دني قيام الساعة وقال ابن بطال الصواب هو الثاني وقال الداودي المراد
بتقارب الزمان نقص الساعات والايام والليالي ومراده بالنقص سرعة مرورها
وذلك قرب قيام الساعة وقيل معني كون رؤيا المومن في اخر الزمان
لا تكاد تكذب انها تقع غالبا علي الوجه المرئي لا يحتاج الي التعبير فلا يدخلها الكذب
والحكمة في اختصاص ذلك باخر الزمان ان المومن في ذلك الوقت يكون غريبا
كما في الحديث بدا الاسلام غريبا وسيعود غريبا اخرجه مسلم فيقل انيس المومن
ومعينه في ذلك الوقت فيكرم بالرؤيا الصادقة وقيل المراد بالزمان المذكور
زمان المهدي عند بسط العدل وكثرة الامن وبسط الخير والرزق وقال القرطبي

والمراد

والمراد والله اعلم تاخر الزمان المذكور في هذا الحديث زمان الطايفة الباقية مع عيسي
ابن مريم صلوات الله عليهما وسلامه بعد قتله الدجال قوله ورؤيا المومن جزء الحديث
معطوف علي جملة الحديث قبله وهو اذا اقترب الزمان الحديث فهو مرفوع ايضا وقد
مر الكلام فيه عن قريب قوله قال محمد هو ابن سيرين قوله وانا اقول هذه اشارة الي الجملة
المذكورة وقال الكرماني هذه اي المقالة وقوله وانا اقول هذه كذا هو في رواية ابي ذر
من جميع الطرق ووقع في شرح ابن بطال وانا اقول هذه الامة وذكره عياض كذلك
وقال خشي ابن سيرين ان يتاول احد معني قوله واصدقهم رؤيا اصدقهم حديثا
انه اذا تقارب الزمان لم تصدق الرؤيا الا الرجل الصالح وانا اقول هذه الامة يعني ان
رؤيا هذه الامة صادقة صالحها وفاجرها ليكون صدق رؤياهم زاجرا لهم وحجة
عليهم لدروس اعلام الدين وطموس اثاره بموت العلماء وظهور المنكر انتهي وقال
بعضهم وهذا مرتب علي ثبوت هذه الزيادة وهي لفظ الامة ولم اجدها في شي من
الاصول انتهي قلت عدم وجدانه ذلك لا يستلزم عدم وجدانه عند غيره قوله وقال
وكان يقال الرويات ثلاث الي اخره اي قال محمد بن سيرين الرؤيا علي ثلاثة اقسام
ولم يعين ابن سيرين القائل بهذا من هو قالوا هو ابو هريرة وقد رفعه بعض
الرواة ورفعه اخرون وقد اخرجه احمد عن هوذة عن خليفة عن عوف بسنده
مرفوعا الرؤيا ثلاث الحديث مثله واخرجه الترمذي والنسائي من طريق سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم الرؤيا ثلاث فرؤيا حق ورؤيا تحدث بها الرجل نفسه ورؤيا
تحزين من الشيطان واخرجه مسلم وابو داود والترمذي من طريق عبد الوهاب
الثقفي عن ايوب عن محمد بن سيرين مرفوعا ايضا بلفظ الرؤيا ثلاث فالرؤيا
الصالحة بشري من الله والباقي نحوه قوله حديث النفس اي اولها حديث النفس
وهو ما كان في اليقظة في خيال الشخص فيري ما يتعلق به عند المنام قوله وتخويف
الشيطان اي الثاني تخويف الشيطان وهو الحلم اي المكروهات منه قوله
وبشري اي الثالث بشري من الله اي المبشرات وهي المحبوبات ووقع في حديث عوف
ابن مالك عند ابن ماجه بسند حسن رفعه الرؤيا ثلاث منها اهاويل
من الشيطان ليحزن ابن ادم ومنها ما يهم به الرجل في يقظته فيراه في منامه
ومنها جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل ليس الحصر مرادا من قوله
ثلاث لثبوت اربعة انواع اخري الاول حديث النفس وهو في حديث ابي هريرة
في الباب والثاني تلاعب الشيطان وقد ثبت عند مسلم من حديث جابر رضي الله
عنه قال جاء اعرابي فقال يا رسول الله رايت في المنام كان راسي قطع فانا اتبعه وفي لفظ
فتدحرج فاشتددت في اثره فقال لا تخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام وفي رواية

له اذا لعب الشيطان باحدكم في المنام فلا يخبر به الناس والثالث رؤيا ما يعتاده الرائي في اليقظة
كمن كانت عادته ان ياكل في وقت فنام فيه فراي انه ياكل او بات طافحا من اكل او شرب
فراي انه يتقيا وبينه وبين حديث النفس عموم وخصوص والرابع الاضغاث قوله قال
وكان يكره اي قال ابن سيرين كان ابو هريرة يكره الغل في النوم لانه من صفات اهل النار
بقوله تعالى اذ الاغلال في اعناقهم الاية وقد يدل على الكفر وقد يدل على امراة تؤذي يعني
يعبر بها والغل بضم الغين المعجمة وتشديد اللام هو الحديد الذي يجعل في العنق وقالوا
ان انضم الغل الى القيد يدل على زيادة المكروه واذا جعل الغل في اليدين حمد لانه كف لهما
عن الشر وقد يدل الغل على البخل بحسب الحال وقالوا ايضا ان راى ان يديه مغلولتان
فانه بخيل وان راى انه قيد وغل فانه يقع في سجن او شدة وقال الكرماني اختلفوا
في قوله وكان يقال الى قوله في الدين فقال بعضهم كله كلام الرسول صلى الله عليه وسلم
وقيل وكان يكره فاعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كلام ابي هريرة انتهى
قلت اخذ الكرماني هذا من كلام الطيبي قوله وكان يعجبهم كذا ثبت هنا بلفظ الجمع والافراد
في يكره ويقول وقال الطيبي ضمير الجمع لاهل التعبير وكذا قوله وكان يقال القيد ثبات
في الدين قال المهلب روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم القيد ثبات في الدين
من رواية قتادة وانس واخرين وتفسير ذلك انه يمنع الخطايا ويقيد عنها وروى
ابن ماجه من حديث وكيع عن ابي بكر الهذلي عن ابن سيرين فذكر قصة القيد مرفوعة
ص ورواه قتادة ويونس وهشام وابو هلال عن ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم وادرجه بعضهم كله في الحديث وحديث عوف ابين وقال يونس
لا احسبه الا عن النبي صلى الله عليه وسلم في القيد ش اي روى هذا الحديث قتادة بن
دعامة ويونس بن عبيد احد ائمة البصرة وهشام بن حسان الازدي وابو هلال
محمد بن سليم بالضم الراسبي قال الكرماني لم يسبق ذكره كل هؤلاء رووه عن محمد
ابن سيرين عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله وادرجه بعضهم كله
اي كل المذكور من لفظ الرؤيا ثلاث الى في الدين اي جعله كله مرفوعا والمراد به
رواية هشام ابن ابي عبد الله الدستوائي عن قتادة قال مسلم حدثنا اسحق بن ابراهيم
نا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم وادرجه في الحديث قوله واكره الغل الى اخره ولم يذكر الرؤيا
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قوله وحديث عوف ابين اي وحديث عوف
الاعرابي اظهر حيث فصل المرفوع من الموقوف وقال الكرماني ابين اي في ان لا يكون
ذلك من الحديث قوله وقال يونس لا احسبه اي لا احسب الذي ادرجه بعضهم الا عن
النبي صلى الله عليه وسلم في القيد يعني انه شك في رفعه ص قال ابو عبد الله لا تكون
الاغلال الا في الاعناق ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه واشار بهذا الكلام الى رد

قول

قول من قال قد يكون الغل في غير العنق كاليد والرجل ولكن لا ينهض هذا الرد لما
قال ابو علي القالي الغل ما يربط به اليد وقال ابن سيده الغل جامعة تجعل في العنق او اليد
والجمع اغلال ويد مغلولة جعلت في الغل قال تعالى غلت ايديهم ص باب
العين الجارية في المنام ش اي هذا باب في بيان رؤية العين الجارية في المنام وقال
المهلب العين الجارية تحتمل وجوها فان كان ماؤها صافيا عبرت بالعمل الصالح والا
فلا وقيل العين الجارية عمل جار من صدقة او معروف لحي او ميت وقيل عين الماء نعمة
وبركة وخير وبلوغ امنية او كان صاحبها مستورا وان كان غير عفيف اصابته
مصيبة يبكي لها اهل داره ص حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري
عن خارجة بن زيد بن ثابت عن ام العلاء وهي امراة من نسائهم بايعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت طار لنا عثمان بن مظعون في السكنى حين اقترعت الانصار
سكنى المهاجرين فاشتكى فمرضناه حتى توفي ثم جعلناه في اثوابه فدخل علينا رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقلت رحمة الله عليك السائب فشهادتي عليك لقد اكرمك
الله قال وما يدريك قلت لا ادري والله قال اما هو فقد جاءه اليقين اني لارجو له
الخير من الله والله ما ادري وانا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم قالت ام العلاء فوالله
لا ازكي احدا بعده قالت ورايت لعثمان في النوم عينا تجري فجئت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ذاك عمله يجري له ش مطابقته للترجمة في قوله
ورايت لعثمان في النوم الى اخره وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي وعبد الله هو ابن
المبارك المروزي والحديث قد مضى في باب رؤيا النساء ومضى الكلام فيه
واما العلاء والدة خارجة بن زيد الراوي عنها هنا واسمها كنيتها قوله
وهي امراة من نسائهم اي من الانصار وهو من كلام الزهري الراوي عن خارجة
قوله طار لنا يعني وقع في سهمنا قوله حين اقترعت في رواية ابي ذر عن
غير الكشميهني حين اقرعت بحذف التاء قوله فاشتكى اي مرض قوله فمرضناه
بتشديد الضاد اي قمنا بامره في مرضه قوله حتى توفي كانت وفاته في شعبان
سنة ثلاث من الهجرة قوله ذاك عمله يجري له يعني شيء عمله بقي له ثوابه
جاريا كالصدقة وانكر صاحب التلويح ان يكون له شيء من الامور الثلاثة التي ذكرها
مسلم من حديث ابي هريرة رفعه اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث الحديث
ورد عليه بانه كان له ولد صالح شهد بدرا وما بعدها وهو السائب مات في خلافة
ابي بكر الصديق رضي الله عنه فهو احد الثلاث وقد كان عثمان من الاغنياء فلا يبعد
ان يكون له صدقة استمرت بعد موته فقد اخرج ابن سعد من مرسل ابي بردة ابن
ابي موسى قال دخلت امراة عثمان بن مظعون على نساء النبي صلى الله عليه وسلم فرابن
هيئتها فقلن ما لك فما في قريش اغنى من بعلك فقالت اما ليله فقائم الحديث ص

باب نزع المياة من البئر حتي يروي الناس ش اي هذا باب فيمن راي انه
ينزع الماء اي يستخرج الماء من البئر حتي يروي بفتح الواو من روي يروي من
باب علم يعلم قوله الناس بالرفع فاعله ص ورواه ابو هريرة عن النبي صلي الله
عليه وسلم ش اي روي ينزع الماء من البئر ابو هريرة وسياتي موصولا في الباب
الثاني ص حدثنا يعقوب بن ابراهيم بن كثير نا شعيب بن حرب نا صخر بن جويرية
نا نافع ان ابن عمر رضي الله عنهما حدثه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
بينا انا علي بئر انزع منها اذ جاء ابو بكر وعمر فاخذ ابو بكر الدلو فنزع ذنوبا او ذنوبين
وفي نزعه ضعف فغفر الله له ثم اخذها ابن الخطاب من يد ابي بكر فاستحالت في يده
غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتي ضرب الناس بعطن ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ويعقوب بن ابراهيم بن كثير بالثاء المثلثة الدورقي وشعيب
ابن حرب المدايني يكني ابا صالح كان اصله من بغداد سكن المداين فنسب اليها ثم
انتقل الي مكة فنزلها الي ان مات بها وما له في البخاري سوي هذا الحديث وصخر
بفتح الصاد المهملة وسكون الخاء المعجمة وبالراء ابن جويرية مصغر جارية بالجيم
والحديث مضي في فضائل ابي بكر رضي الله عنه عن احمد بن سعيد قوله بينا قد
ذكرنا غير مرة ان اصل بينا بين فاشبعت فتحة النون فصارت بينا ويقال ايضا بينما
ومضافان الي جملة قوله اذ جاء جوابه وكلمة اذ للمفاجاة قوله ذنوبا بفتح الذال المعجمة
وهو الدلو الممتلي قوله او ذنوبين شك من الراوي قوله وفي نزعه ضعف بفتح الضاد
وضمها لغتان قوله ثم اخذها ابن الخطاب اي ثم اخذ الدلو عمر بن الخطاب رضي الله
عنه قوله من يد ابي بكر رضي الله عنه فيه اشارة الي ان عمر ولي الخلافة بعهد
من ابي بكر بخلاف ابي بكر فان خلافته لم تكن بعهد صريح من رسول الله صلي الله
عليه وسلم ولكن وقعت عدة اشارات الي ذلك فيها ما يقرب من الصريح قوله
فاستحالت اي تحولت في يد عمر رضي الله عنه غربا بفتح الغين المعجمة وسكون الراء
وبالباء الموحدة وهو الدلو العظيمة المتخذة من جلود البقر فاذا فتحت الراء فهي الماء
الذي يسيل بين البئر وبين الحوض قوله عبقريا بفتح العين المهملة وسكون الباء
الموحدة وفتح القاف وهو الكامل الحاذق في عمله قوله يفري بسكون الفاء وكسر الراء
قوله فريه بفتح الفاء وكسر الراء وتشديد الياء اخر الحروف اي يعمل عمله جيدا صالحا
عجيبا قوله حتي ضرب الناس بعطن بفتح المهملتين واخره نون وهو ما يعد للشرب
حول البئر من مبارك الابل والعطن للابل كالوطن للناس لكن غلب علي مبركها حول
الحوض وقال ابن الاثير في الحديث ضرب الناس بعطن اي رويت ابلهم حتي تركت
واقامت مكانها ص باب نزع الذنوب والذنوبين من البئر بضعف ش
اي هذا باب في بيان نزع الذنوب وهو الدلو الممتلي كما ذكرناه الآن قوله بضعف اي مع

ضعف ص حدثنا احمد بن يونس نا زهير نا موسي عن سالم عن ابيه عن رؤيا النبي صلي الله عليه
وسلم في ابي بكر وعمر قال رايت الناس اجتمعوا فقام ابو بكر فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه
ضعف والله يغفر له ثم قام عمر بن الخطاب فاستحالت غربا فما رايت من الناس يفري فريه
حتي ضرب الناس بعطن ش هذا الحديث الذي مضي في الباب السابق غير انه اخرجه
من طريق اخر عن احمد بن يونس هو احمد بن عبد الله بن يونس الكوفي عن
زهير بن معاوية الجعفي عن موسي بن عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه
عبد الله بن عمر بن الخطاب وقد مضي الكلام فيه ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني
الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايتني علي قليب وعليها دلو فنزعت منها ما شاء
الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع منها ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله
يغفر له ثم استحالت غربا فاخذها عمر بن الخطاب فلم ار عبقريا من الناس ينزع
نزع عمر بن الخطاب حتي ضرب الناس بعطن ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وهو مثل حديث ابن عمر اخرجه عن سعيد بن عفير عن الليث بن سعد عن عقيل
ابن خالد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة
والحديث اخرجه مسلم في الفضائل عن عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد عن ابيه
عن جده قوله رايتني اي رايت نفسي قوله علي قليب هو البئر المقلوب ترابها قبل الطي
قوله ابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق واسم ابو قحافة عبد الله بن عثمان رضي الله عنه
قوله والله يغفر له ليس له نقص فيه ولا اشارة الي ذنب وانما هي كلمة كانوا يدعمون
بها كلامهم ونعمت الدعامة وكذا ليس في قوله وفي نزعه ضعف حط من فضيلته
وانما هو اخبار عن حال ولايتهما وقد كثر انتفاع الناس في ولاية عمر رضي الله عنه لطولها
واتساع الاسلام والفتوحات وتمصير الامصار ص باب الاستراحة في المنام
ش اي هذا باب في بيان امر الاستراحة في النام قال اهل التعبير ان كان المستريح مستلقيا
علي قفاه فانه يقوي امره وتكون الدنيا تحت يده لان الارض اقوي ما يستند اليها اليه
بخلاف ما اذا كان منبطحا فانه لا يدري ما وراءه ص حدثنا اسحق بن ابراهيم نا عبد
الرزاق عن معمر عن همام انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم بينا انا نائم رايت اني علي حوض اسقي الناس فاتاني ابو بكر فاخذ الدلو من
يدي ليريحني فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له فاتي ابن الخطاب
فاخذ منه فلم يزل ينزع حتي تولي الناس والحوض يتفجر ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله ليريحني واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه ويحتمل ان يكون
اسحق بن ابراهيم بن نصر السعدي لان كلا منهما يروي عن عبد الرزاق ومعمر
بفتح الميمين ابن راشد وهمام بتشديد الميم الاولي ابن منبه والحديث من افراده

قوله حوض كذا هو في رواية الاكثرين على حوض وفي رواية المستملي والكشميهني
على حوضي بياء المتكلم وقال الكرماني قوله على حوض فان قلت سبق على بئر وعلى قليب
قلت لامنافاة انتهى قلت ليس هذا الجواب يرضي سائله بل الذي يقال هنا كانه كان على من
البئر ويسكب في الحوض والناس يتناولون الماء لانفسهم ولبهائمهم فان قلت ما الفرق بين
قوله على حوض وقوله على حوضي قلت على حوض اي بعني على حوض من الاحواض واما على
حوضي بالياء فيراد به حوضه الذي اعطاه الله عز وجل وذكره في القران وقيل يحتمل ان
يكون له حوض في الدنيا لا حوضه الذي في الاخرة قوله حتى يوتى الناس اي حتى اعرض
الناس والواو في والحوض للحال قوله يتفجر اي يتدفق ويسيل ص باب
القصر في المنام ش اي هذا باب في بيان روية القصر او الدخول في القصر في المنام
قال اهل التعبير القصر في المنام عمل صالح لاهل الدين ولغيرهم حبس وضيق وقد يعبر
عن دخول القصر بالتزويج ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن
شهاب قال اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رايتني في الجنة واذا امراة تتوضا الى جانب
القصر قلت لمن هذا القصر قالوا لعمر بن الخطاب فذكرت غيرته فوليت مدبرا قال
ابو هريرة فبكى عمر بن الخطاب ثم قال اعليك بابي وامي يا رسول الله اغار ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا عن قريب والحديث مضى في صفة الجنة
وفي فضائل عمر رضي الله عنه عن سعيد ابن ابي مريم قوله فاذا امراة تتوضا
ونقل عن الخطابي وابن قتيبة ان قوله تتوضاء تصحيف والاصل فاذا امراة شوهاء
يعني حسنا قاله ابن قتيبة قال والوضوء لعوي ولا مانع منه وقال الكرماني الجنة ليست دار
التكليف فما وجه هذا الوضوء ثم اجاب بقوله لا يكون على وجه التكليف وقال القرطبي
انما توضات لتزداد حسنا ونورا لا انها تزيل وسخا او قذرا اذ الجنة منزهة عن ذلك
وقيل يحتمل ان يكون وضوء حقيقة ولا يمنع من ذلك كون الجنة ليست دار التكليف
لجواز ان تكون على غير وجه التكليف وقيل كانت هذه المراة ام سليم وكانت في قيد
الحياة حينئذ فراها النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة الى جانب قصر عمر بن الخطاب
رضي الله عنه فيكون تعبيره انها من اهل الجنة لقول الجمهور من اهل التعبير ان من راى انه
دخل الجنة فانه يدخلها فكيف اذا كان الرائي لذلك اصدق الخلق واما وضوءها فيعبر بنظافتها
حسا ومعنى وطهارتها جسما وحكما واما كونها الى جانب قصر عمر رضي الله عنه ففيه
اشارة الى انها تدرك خلافته وكان كذلك قوله اعليك بابي وامي يا رسول الله اغار قيل
انه مقلوب لان القياس ان يقول اعليها اغار منك وقال الكرماني لفظ عليك ليس متعلقا
باغار بل التقدير مستعليا عليك اغار عليها قال ودعوى القياس المذكور ممنوعة اذ لا يحتاج
الى ارتكاب القلب مع وضوح المعنى بدونه ويحتمل ان يكون اطلق على واراد من كما قيل

ان

ان حروف الجر تتناوب قلت تجيء على بمعنى من كما في قوله تعالى اذا اكتالوا على الناس يستوفون
قوله بابي وامي جملة معترضة اي انت مفدى بابي وامي ص حدثنا عمرو بن علي نا معتمر
ابن سليمان نا عبيد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم دخلت الجنة فاذا انا بقصر من ذهب فقلت لمن هذا فقالوا
لرجل من قريش فما منعني ان ادخله يا ابن الخطاب الا ما اعلم من غيرتك قال وعليك
اغار يا رسول الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو بن علي بن بحر بن كثير
ابو حفص الباهلي البصري الصيرفي وهو شيخ مسلم ايضا ومعتمر بن سليمان بن طرخان
البصري وعبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب والحديث مضى
في النكاح عن محمد بن ابي بكر المقدمي واخرجه النسائي في المناقب عن عمرو بن علي
به قوله لرجل من قريش قيل انه عرف من الرواية الاخرى انه عمر رضي الله عنه والاحسن
ما قاله الكرماني علم النبي صلى الله عليه وسلم انه عمر اما بالقراين واما بالوحي ص
باب الوضوء في المنام ش اي هذا باب بيان روية الوضوء في المنام قال اهل التعبير
روية الوضوء في المنام وسيلة الى سلطان او عمل فان اتمه في النوم حصل مراده في اليقظة
وان تعذر لعجز الماء مثلا او توضا بما لا يجوز الصلاة به فلا والوضوء للخائف امان ويدل
على حصول الثواب وتكفير الخطايا ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال بينا انا نائم رايتني في الجنة فاذا امراة تتوضاء جانب قصر فقلت لمن هذا القصر
فقالوا لعمر فذكرت غيرته فوليت مدبرا فبكى عمر رضي الله عنه وقال عليك بابي انت
وامي يا رسول الله اغار ش مطابقته للترجمة في قوله فاذا امراة تتوضا وحال هذا
مر عن قريب وفيما مضى ايضا مكررا والحديث مضى في الباب السابق غير انه هناك عن جابر
وهنا عن ابي هريرة ومضى الكلام فيه ص باب الطواف بالكعبة في المنام
ش اي هذا باب في بيان من راى انه يطوف بالكعبة في المنام قال اهل التعبير الطواف
يدل على الحج وعلى التزويج وحصول امر مطلوب من الامام وعلى بر الوالدين وعلى
خدمة عالم والدخول في امر الامام فان كان الرائي رقيقا دل على نصيحة سيده ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر ان
عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم رايتني اطوف بالكعبة
رجل ادم سبط الشعر بين رجلين ينطف راسه ماء فقلت من هذا قالوا ابن مريم
فذهبت التفت فاذا رجل احمر جسيم جعد الراس اعور العين اليمنى كان
عينه عنبة طافية قلت من هذا قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن
وابن قطن رجل من بني المصطلق بن خزاعة ش مطابقته للترجمة في قوله رايتني
اطوف بالكعبة وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث مضى في باب رؤيا الليل ومضى ايضا

في احاديث الانبياء عليهم السلام في باب واذكر في الكتاب مريم ومضى الكلام فيه مستوفى
قوله سبط الشعر بسكون الباء الموحدة وكسرها قوله ينطف بضم الطاء وكسرها قال المهلب
النطف الصب وكان ينطف لان تلك الليلة كانت ماطرة وقال الكرماني يحتمل ان يكون ذلك اثر
غسله بزمزم ونحوه او الغرض منه بيان لطافته ونظافته لا حقيقة النطف وقال ابو القاسم
الاندلسي وصف عيسى عليه السلام بالصورة التي خلقه الله عليها رآه يطوف وهذه رؤيا حق
لان الشيطان لا يتمثل في صورة الانبياء عليهم السلام ولا شك ان عيسى في السماء وهو حي
ويفعل الله في خلقه ما يشاء وقال الكرماني مر في الانبياء في باب مريم واما عيسى فاحمر
جعد قلت ذاك ليس في الطواف بل في وقت آخر ويراد به جعودة الجسم اي اكتنازه قوله
فذهبت التفت الى آخره قال ابو القاسم المذكور وصف الدجال بصورته قال ودل على هذا الحديث
ان الدجال يدخل مكة دون المدينة لان الملائكة الذين على انقابها يمنعونه من دخولها قال
صاحب التوضيح انكروا ذلك وقالوا في هذا الدليل نظر وقال الكرماني الدجال لا يدخل مكة
وقت ظهور شوكته وايضا لا يدخل في المستقبل قوله ابن قطن اسمه عبد العزى بن قطن
ابن عمرو بن حبيب بن سعيد بن عائذ بن مالك بن خزيمة وهو المصطلق بن سعد اخي
كعب وعدي اولاد عمرو بن ربيعة وهو لحي بن حارثة بن عمرو مزيقيا وقال الزهري
ابن قطن رجل من خزاعة هلك في الجاهلية ص باب اذا اعطى فضله غيره في
المنام ش اي هذا باب يذكر فيه اذا اعطى شخص ما فضل منه من اللبن لشخص غيره في المنام
وفي بعض النسخ في النوم ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول بينا انا نائم اوتيت بقدح لبن فشربت منه حتى اني لارى الري
يجري ثم اعطيت فضلة عمر قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم ش مطابقته
للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى في هذا الكتاب في باب اللبن وفي باب اذا جرى
اللبن في اطرافه ومضى الكلام فيه قوله الري بكسر الراء وتشديد الياء مايروى
به يعني اللبن او هو اطلاق على سبيل الاستعارة واسناد الخروج اليه [قرينة له] وقيل
الري اسم من اسماء اللبن ص باب الامن وذهاب الروع في المنام ش اي هذا
باب في حصول الامن وذهاب الروع في المنام والروع بفتح الراء وسكون الواو وبالعين
المهملة الخوف واما الروع بضم الراء فهو النفس قال اهل التعبير من رأى انه قد أمن
من شيء فانه يخاف منه ص حدثني عبيد الله بن سعيد نا عفان بن مسلم نا صخر بن
جويرية نا نافع ان ابن عمر قال ان رجالا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كانوا يرون الرؤيا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول فيها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما شاء الله وانا غلام حديث السن وبيتي المسجد قبل ان انكح فقلت
في نفسي لو كان فيك خير لرأيت مثل ما يرى هؤلاء فلما اضطجعت ليلة قلت اللهم ان كنت

تعلم

تعلم في خيرا فارني رؤيا فبينما انا كذلك اذ جاءني ملكان في يد كل واحد منهما مقمعة من
حديد يقبلا بي الى جهنم وانا بينهما ادعو الله اللهم اعوذ بك من جهنم ثم اراني لقيني ملك
في يده مقمعة من حديد فقال لن تراع نعم الرجل انت لو تكثر الصلاة فانطلقوا بي
حتى وقفوا بي على شفير جهنم فاذا هي مطوية كطي البئر له قرون كقرون البئر
بين كل قرنين ملك بيده مقمعة من حديد وارى فيها رجالا معلقين بالسلاسل رؤوسهم
اسفلهم عرفت فيها رجالا من قريش فانصرفوا عن ذات اليمين فقصصتها على حفصة
فقصتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان عبد الله رجل صالح فقال نافع لم يزل بعد ذلك يكثر الصلاة ش مطابقته للترجمة
تؤخذ من قوله لن تراع وعبيد الله بن سعيد ابو قدامة اليشكري وعفان بن مسلم
الصفار البصري روى عنه البخاري في الجنائز بلا واسطة وصخر هو ابن جويرية والحديث
ذكره المزي في مسند حفصة اخرجه البخاري في الصلاة عن عبد الله بن محمد وفي مناقب
ابن عمر عن اسحق بن نصر وفي صلاة الليل عن يحيى بن سليمان ومضى الكلام فيه
قوله فيقول فيها اي يعبرها قوله حديث السن اي صغير السن وفي رواية الكشميهني
حديث السن قوله وبيتي المسجد اي كنت اسكن في المسجد قبل ان اتزوج قوله ثم
اضطجعت ليلة في رواية الكشميهني ذات ليلة قوله فارني رؤيا غير منصرف قوله
مقمعة بكسر الميم وسكون القاف والجمع مقامع قال الكرماني هي العمود اي شيء كالمحجن
يضرب به رأس الفيل وقال غيره هي كالسوط من حديد رأسها معوج واغرب الداودي
وقال المقمعة والمقرعة واحد قوله يقبلا بي من الاقبال ضد الادبار او من اقبلته الشيء
اذا جعلته يلي قبالته قوله لن تراع هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره لم ترع
اي لم تفزع ووقع عند كثير من الرواة لن ترع بحرف لن مع الجزم والجزم بلن لغة
قليلة حكاها الكسائي قوله له قرون جمع قرن وفي رواية الكشميهني لها قرون وهي
جوانبها التي تبنى من حجارة توضع عليها الخشبة التي تعلق فيها البكرة والعادة ان
لكل بئر قرنان قوله رؤوسهم اسفلهم يعني منكسين قوله ذات اليمين اي جهة اليمين
ص باب الاخذ على اليمين في النوم ش اي هذا باب فيمن اخذ في نومه وسيرته
على يمينه يعبر له بانه من اهل اليمين ويروى باب الاخذ باليمين ص حدثني عبد الله
بن محمد نا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كنت
غلاما شابا عزبا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم وكنت ابيت في المسجد وكان من
رأى مناما قصه على رسول الله صلى الله عليه وسلم فنمت فرأيت ملكين اتياني فانطلقا بي
فلقيهما ملك آخر فقال لي لن ترع انك رجل صالح فانطلقا بي الى النار فاذا هي مطوية
كطي البئر واذا فيها ناس قد عرفت بعضهم واخذا بي ذات اليمين فلما اصبحت
ذكرت ذلك لحفصة فزعمت حفصة انها قصتها على النبي صلى الله عليه وسلم فقال

ان عبد الله رجل صالح لو كان يكثر الصلاة من الليل قال الزهري وكان عبد الله بعد ذلك يكثر
الصلاة من الليل ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاخذا بي ذات اليمين وعبد الله
ابن محمد المعروف بالمسندي والحديث مضى الآن في الباب السابق قوله عزبا بفتح العين
المهملة وفتح الزاي وبالباء الموحدة ويقال له الاعزب بقلة في الاستعمال وهو من
لا اهل له ويقال من لا زوجة له قوله فاخذا بي بالباء الموحدة بعد قوله اخذا اي الملكان
ويروى اخذاني بالنون وفيه جواز المبيت في المسجد للعزب كما ترجم عليه في احكام
المساجد وجواز النيابة في الرؤيا وقبول خبر الواحد العدل ص باب
القدح في النوم ش اي هذا باب في ذكر من اعطي قدحا في نومه قال اهل التعبير القدح
في النوم امرأة او مال من وجه امرأة وقدح الزجاج يدل على ظهور الاشياء الخفية
وقدح الذهب والفضة ثناء حسن ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا الليث عن عقيل
عن ابن شهاب عن حمزة بن عبد الله عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول اتيت بقدح لبن فشربت منه ثم اعطيت فضلي عمر بن الخطاب
قالوا فما اولته يا رسول الله قال العلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث
مضى عن قريب في باب اذا اعطى فضله غيره في المنام ومضى الكلام فيه ص
باب اذا طار الشيء في المنام ش اي هذا باب يذكر فيه اذا طار الشيء من الرأي
في منامه الذي ليس من شانه ان يطير وجواب اذا محذوف تقديره يعبر بحسب ما يليق
له والترجمة ليست فيما اذا رأى انه يطير قال المعبرون من رأى انه يطير فان كان الى
جهة السماء من غير تعريج ناله ضرر فان غاب في السماء ولم يرجع مات وان رجع افاق
من مرضه وان كان يطير عرضا سافر وناله رفعة بقدر طيرانه فان كان بجناح
فهو مال او سلطان يسافر في كنفه وان كان بغير جناح فهو يدل على التغرير فيما يدخل
فيما يدخل فيه ص حدثني سعيد بن محمد نا يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن صالح عن
ابن عبيدة بن نشيط قال قال عبيد الله بن عبد الله سألت عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكرها فقال ابن عباس ذكر لي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال بينا انا نائم رأيت انه وضع في يدي سواران من ذهب فقطعتهما
وكرهتهما فاذن لي فنفختهما فطارا فاولتهما كذابين يخرجان فقال عبيد الله احدهما
العنسي الذي قتله فيروز باليمن والآخر مسيلمة ش مطابقته للترجمة في
قوله فنفختهما فطارا وسعيد بن محمد الجرمي بفتح الجيم واسكان الراء الكوفي ويعقوب
ابن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف
كان على قضاء بغداد وصالح هو ابن كيسان وابن عبيدة بضم العين اسمه عبد الله
ابن عبيدة بن نشيط بفتح النون وكسر الشين المعجمة على وزن عظيم ووقع في رواية
الكشميهني عن ابي عبيدة بالكنية والصواب ابن عبيدة عبد الله اخو موسى بن

عبيدة يقال بينهما في الولادة ثمانون سنة وعبد الله الاكبر قتله الحرورية بقديد سنة
ثلاثين ومائة ويقال فيهما الربذي بفتح الراء والباء الموحدة وبالذال المعجمة القرشي العامري
مولاهم وينسبون ايضا الى اليمن وليس لعبد الله هذا في البخاري غير هذا الحديث وعبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقهاء السبعة ومضى الحديث بهذا السند في
اواخر المغازي في قصة العنسي ومضى الكلام فيه قوله ذكر لي على صيغة المجهول قال
الكرماني فان قلت فما حكم هذا الحديث حيث لم يصرح باسم الذاكر قلت غايته الرواية عن
صحابي مجهول الاسم ولا باس به لان الصحابة كلهم عدول قوله سواران تثنية سوار
وقال الكرماني ويروى اسواران وفي التوضيح ووقع هنا اسواران بالالف وفي ما مضى
ياتي بدون الالف وهو الاكثر عند اهل اللغة وقال ابن التين في باب النفخ قوله فوضع في
يدي سوارين كذا عند الشيخ ابي الحسن وعند غيره اسواران وهو الصواب قال صاحب التوضيح
والذي في الاصول سواران بحذف الالف وان كان ابن بطال ذكره باثباتها وقال ابو عبيدة السوار
بالضم والكسر قوله فقطعتهما بكسر الظاء المعجمة اي استعظمت امرهما قوله كذابين قال
المهلب وانما اولهما بالكذابين لان الكذب اخبار عن الشيء بخلاف ما هو به ووضعه في غير
موضعه والسوار في يده ليس في موضعه لانه ليس من حلي الرجال وكونه من ذهب يشعر
بان شيء يذهب عنه ولا بقاء له والطيران عبارة عن عدم ثبات امرهما والنفخ اشارة
الى ان زوالها بغير كلفة شديدة لسهولة النفخ على النافخ قوله فقال عبيد الله هو
المذكور بالسند قوله العنسي بفتح العين المهملة وسكون النون وبالسين المهملة
اسمه الاسود الصنعاني وكان يقال له ذو الحمار لانه علّم حمارا اذا قال له اسجد يخفض
راسه قتله فيروز الديلمي ومسيلمة بن حبيب الحنفي اليمامي كان صاحب نيرنجات
وهو اول من ادخل البيضة في القارورة قتله وحشي قاتل حمزة رضي الله عنه ومضى الكلام
في علامات النبوة مستوفى ص باب اذا رأى بقرا تنحر ش اي هذا باب يذكر فيه
اذا رأى في المنام بقرا تنحر وجواب اذا محذوف تقديره اذا رأى احد بقرا تنحر يعبر
بحسب ما يليق له والنبي صلى الله عليه وسلم لما رأى بقرا تنحر كان تأويل رؤياه قتل الصحابة
الذين قتلوا باحد قال المهلب وفي رؤياه بقرا ضرب المثل لانه رأى بقرا تنحر فكانت
البقر اصحابه فعبر صلى الله عليه وسلم عن حال الحرب بالبقر من اجل ما لها من السلاح
والقرون شبهت بالرماح ولما كان طبع البقر المناطحة والدفاع عن نفسها بقرونها
كما تفعل رجال الحرب وشبه صلى الله عليه وسلم النحر بالقتل ص حدثني محمد بن العلاء
نا ابو اسامة عن بريد عن جده ابي بردة عن ابي موسى اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال رأيت في المنام اني اهاجر من مكة الى ارض بها نخل فذهب وهلي الى انها اليمامة او هجر
فاذا هي المدينة يثرب ورأيت فيها بقرا والله خير فاذا هم المؤمنون يوم احد واذا الخير
ما جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي اتانا الله بعد يوم بدر ش مطابقته للترجمة

في قوله ورايت فيها بقرا فان قلت ترجم بنحر البقر ولم يقع ذلك في حديث الباب قلت كانه اشار
بذلك الي ما ورد في بعض طرق الحديث وهو ما رواه احمد من حديث جابر ان النبي صلي الله عليه
وسلم قال رايت كاني في درع حصينة ورايت بقرا تنحر الحديث وقال النووي بهذه الزيادة
علي ما في الصحيحين يتم تاويل الرؤيا فنحر البقر هو قتل الصحابة الذين قتلوا باحد وشيخ البخاري
هو ابو كريب محمد بن العلا الهمداني الكوفي وهو شيخ مسلم وابو اسامة حماد بن اسامة
وبريد بضم البا الموحدة وفتح الرا وسكون اليا ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة اسمه
الحارث وقيل عامر يروي عن ابيه ابي موسي الاشعري واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضي
بهذا السند بتمامه في علامات النبوة وفرق منه في المغازي بهذا السند ايضا وعلق منها منه
قطعة في الهجرة فقال وقال ابو موسي وذكر بعضه هنا وبعضه بعد اربعة ابواب ولم يذكر
بعض قوله اراه بضم الهمزة اي اظنه قيل ان القائل هذه اللفظة هو البخاري وقال الكرماني هو قول
الراوي عن ابي موسي ورواه مسلم وغيره عن ابي كريب محمد بن العلا شيخ البخاري بالسند
المذكور بدون هذه اللفظة بل جزموا برفعه قوله فذهب وهلي يعني وهمي وقال ابن
التين رويناه بفتح الهاء والذي ذكره اهل اللغة بسكونها تقول وهلت بفتح اهل وهلا اذا
ذهب وهمك اليه وانت تريد غيره ووهل يوهل وهلا بالتحريك اذا فزع وقال النووي
يقال وهل بفتح الها يهل بكسرها وهلا بسكونها مثل ضرب يضرب ضربا اي غلط
وذهب وهمه الي خلاف الصواب واما وهلت بكسرها اوهل وهلا بالتحريك فمعناه
فزعت والوهل بالفتح الفزع وضبطه النووي هنا بالتحريك وقال معناه الوهم وصاحب
النهاية جزم بانه بالسكون قوله اليمامة بفتح اليا اخر الحروف وتخفيف الميم الاولي وهي
بلاد الجو بين مكة واليمن قوله او هجر كذا وقع بدون الالف واللام في رواية كريمة
ووقع في رواية ابي ذر والاصيلي او الهجر بالالف واللام وهجر بفتحتين قاعدة ارض
البحرين وقيل بلاد باليمن قوله يثرب كان اسم مدينة النبي صلي الله عليه وسلم في الجاهلية
قوله ورايت فيها اي في الرؤيا قوله والله خير مبتدا وخبر اي ثواب الله خير للمقتولين خير
لهم من مقامهم في الدنيا او صنع الله خير لكم قيل والاولي ان يقال انه من جملة الرؤيا وانها
كلمة سمعها عند رؤياه البقر بدليل تاويله لها بقوله صلي الله عليه وسلم فاذا الخير
ما جاء الله به قوله بعد بدر هو فتح خيبر ثم فتح مكة ووقع في رواية بعد بالضم اي بعد احد
قال الكرماني ويحتمل ان يراد بالخير الغنيمة وبعد اي بعد الخير والثواب والخير حصلا في
يوم بدر ص باب النفخ في المنام ش اي هذا باب يذكر فيه النفخ في المنام قال المعبرون
النفخ يعبر بالكلام وقال ابن بطال يعبر بازالة الشي المنفوخ بغير تكلف شديد لسهولة
النفخ علي النافخ ص حدثني اسحق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام
ابن منبه قال هذا ما حدثنا به ابو هريرة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال نحن الاخرون
السابقون وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم بينا انا نائم اذ اوتيت خزاين الارض فوضع

في

في يدي سواران من ذهب فكبرا علي واهماني فاوحي الي ان انفخهما فنفختهما فطارا
فاولتهما الكذابين اللذين انا بينهما صاحب صنعا وصاحب اليمامة ش مطابقته للترجمة
ظاهرة واسحق بن ابراهيم هو المعروف بابن راهويه ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وهمام
بالتشديد ابن منبه اسم فاعل من التنبيه قوله هذا ما حدثنا به ابو هريرة اشار بهذا الي ان
هماما روي هذا عن ابي هريرة علي ما هو المعهود في الروايات واحترز بهذا عن روايته
عن ابي هريرة صحيفة كانت تعرف بصحيفة همام والحديث كان عند اسحق من رواية
همام بهذا السند واول الحديث نحن الاخرون السابقون مضي في الجمعة وبقية الحديث
معطوفة عليه بلفظ وقال رسول الله صلي الله عليه وسلم وكان اسحق اذا اراد التحديث
بشي منها بدا بطرف من الحديث الاول وعطف عليه ما يريد وتقدم هذا الحديث في باب
وفد بني حنيفة في اواخر المغازي عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق بهذا الاسناد لكن قال
في روايته عن همام انه سمع ابا هريرة ولم يبدا اسحق بن نصر فيه بقوله نحن الاخرون
السابقون قوله اذ اوتيت خزائن الارض من الاتيان بمعني المجي في رواية ابي ذر وعند
غيره اذ اوتيت بزيادة الواو من الايتا بمعني الاعطا وفي رواية احمد واسحق
ابن نصر عن عبد الرزاق اوتيت بخزاين الارض باثبات البا قوله في يدي وفي رواية
اسحق بن نصر في كفي قوله فكبرا علي بضم البا الموحدة اي عظم امرهما وشق علي
وقال القرطبي انما عظم عليه لكون الذهب من حلية النسا ومما حرم علي الرجال قوله
واهماني اي احزناني واقلقاني قوله فاوحي الي علي بنا المجهول وفي رواية الكشميهني
في رواية اسحق بن نصر فاوحي الله الي قوله فطارا في رواية المقبري وزاد فوقع واحد
باليمامة والاخر باليمن قوله اللذين انا بينهما الا انهما كانا حين قص الرؤيا موجودين
فان قلت وقع في رواية ابن عباس يخرجان بعدي قلت قال النووي ان المراد بخروجهما
بعده ظهور شوكتهما ومحاربتهما ودعواهما النبوة وقال بعضهم فيه نظر لان ذلك
كله ظهر للاسود بصنعا في حياة النبي صلي الله عليه وسلم فادعي النبوة وعظمت
شوكته وحارب المسلمين وفتك فيهم وغلب علي البلد وآل امره الي ان قتل في حياة
النبي صلي الله عليه وسلم واما مسيلمة فكان ادعي النبوة في حياة النبي صلي الله عليه
وسلم لكن لم تعظم شوكته ولم تقع محاربته الا في عهد ابي بكر رضي الله عنه انتهي قلت
في نظره نظر لان كلام ابن عباس يصدق علي ان خروج مسيلمة بعد النبي صلي الله عليه
وسلم واما كلامه في حق الاسود فمن حيث ان اتباعه ومن لاذ به تبعوا مسيلمة
وقووا شوكته فاطلق عليه الخروج من بعد النبي صلي الله عليه وسلم بهذا الاعتبار
ص باب اذا راي انه اخرج الشي من كورة فاسكنه موضعا اخر ش اي هذا باب
فيه اذا راي في نومه انه اخرج الشي من كورة بضم الكاف وسكون الواو وهي الناحية
ووقع في رواية ابي ذر من كوة بضم الكاف وتشديد الواو المفتوحة وقال الجوهري الكوة

بالنتح نقب البيت وقد تضم الكاف قوله فاسكنه اي اسكن ذلك الشئ في موضع اخر ص
حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثني اخي عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن موسي بن
عقبة عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال رايت كان امراة سودا،
ثائرة الراس خرجت من المدينة حتي قامت بمهيعة وهي الجحيفة فاولت ان وباء المدينة
نقل اليها ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله اخرجت موضع خرجت لان في رواية
ابن ابي الزناد اخرجت علي صيغة المجهول وهو يقتضي المخرج اسم الفاعل ويصدق عليه انه
اخرج الشئ من ناحية واسكنه في موضع اخر واسماعيل بن عبد الله هو اسماعيل ابن ابي
اويس يروي اخيه عبد الحميد والحديث اخرجه الترمذي في التعبير عن محمد بن بشار
واخرجه النسائي فيه عن يوسف بن سعيد واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن بشار
به قوله ثائرة الراس اي شعر الراس وفي رواية احمد وابي نعيم ثائرة الشعر من ثار
الشئ اذا انتشر قوله بمهيعة بفتح الميم وسكون الها، وفتح اليا، اخر الحروف وبالعين
المهملة وفسرها بقوله وهي الجحفة بضم الجيم وسكون الحا، المهملة وبالفا، وهي ميقات
المصريين قيل هذا التفسير مدرج من قول موسي بن عقبة قوله فاولت ان وبا،
المدينة في رواية ابن جريج فاولتها وباء بالمدينة فنقل الي الجحفة والوبا، مقصور
وممدود وقال المهلب هذه الرؤيا من قسم الرؤيا المعبرة وهي مما ضرب به المثل
ص باب المراة السودا ش اي هذا باب في ذكر روية المراة السودا،
في المنام ص حدثنا ابو بكر المقدمي نا فضيل بن سليمان نا موسي بن عقبة حدثني سالم
ابن عبد الله عن عبد الله بن عمر في رؤيا النبي صلي الله عليه وسلم في المدينة رايت
امراة سوداء ثائرة الراس خرجت من المدينة حتي نزلت بمهيعة فتاولتها ان وبا،
المدينة نقل الي مهيعة وهي الجحفة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهو الحديث
المذكور قبل هذا الباب اخرجه عن محمد ابن ابي بكر ابن علي بن مقدم عطاء بن مقدم
المعروف بالمقدمي البصري وقال الكرماني فان قلت ما حكم هذا الحديث حيث لم يقل قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم قلت لزم من التركيب اذ معناه قال رايت فهو مقدر في حكم
الملفوظ ص باب المراة الثائرة الراس ش اي هذا باب فيه ذكر روية المراة الثائرة
الراس ص حدثني ابراهيم بن المنذر حدثني ابو بكر ابن ابي اويس حدثني سليمان عن موسي
ابن عقبة عن سالم عن ابيه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال رايت امراة سوداء ثائرة الراس
خرجت من المدينة حتي قامت بمهيعة فاولت ان وباء المدينة نقل الي مهيعة وهي
الجحفة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا الحديث هو الحديث الماضي غير انه اخرجه
عن ثلاث شيوخ فوضع لكل واحد ترجمة وابو بكر ابن ابي اويس هو عبد الحميد المذكور
وسليمان هو بن بلال المذكور في باب اذا راي انه اخرج الشئ وسالم هو بن عبد الله
يروي عن ابيه عبد الله بن عمر الي اخره ص باب اذا هز سيفا في المنام ش

اي هذا باب فيه اذا هز احد سيفا في منامه وجواب اذا محذوف يقدر فيه مما يليق
للذي يهزه لان للسيف وجوها في التعبير ص حدثنا محمد بن العلاء نا ابو اسامة عن
بريد بن عبد الله ابن ابي بردة عن جده ابي بردة عن ابي موسي اروا عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال رايت في رؤياي اني هززت سيفا ما نقطع صدره فاذا هو ما اصيب
من المؤمنين يوم احد ثم هززته اخري فعاد احسن ما كان فاذا هو ما جاء الله به من الفتح
واجتماع المؤمنين ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن العلا ابو كريب مر عن قريب
وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم البا، الموحدة ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة
عامر او الحارث عن ابي موسي الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضي في غزوة احد وطرف
من حديث مضي في علامات النبوة بكماله وقال المهلب هذه الرؤيا من ضرب مثل ولما كان
النبي صلي الله عليه وسلم يصول باصحابه عبر عن السيف بهم وبهزه عن امره لهم بالحرب
وعن القطع فيه بالقتل فيهم وفي الهزة الاخري لما عاد الي حالته من الاستوا عبر به عن
اجتماعهم والفتح عليهم ص باب من كذب في حلمه ش اي هذا باب في بيان اثم من
كذب في حلمه بضم الحا، وسكون اللام وهو ما يراه النائم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين
عن ايوب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من تحلم بحلم لم يره
كلف ان يعقد بين شعيرتين ولن يفعل ومن استمع الي حديث قوم وهم له كارهون
او يفرون منه صب في اذنيه الانك يوم القيمة ومن صور صورة عذب وكلف ان ينفخ فيها
وليس بنافخ قال سفين وصله لنا ايوب ش مطابقته للترجمة في قوله من تحلم بحلم وانما
قال في الترجمة وكذب في حلمه ولفظ الحديث من تحلم اشارة الي ما ورد في بعض طرقه وهو
ما اخرجه الترمذي من حديث علي رضي الله عنه رفعه من كذب في حلمه كلف يوم القيمة
عقد شعيرة وصححه الحاكم وعلي بن عبد الله هو بن المديني وسفيان هو بن عيينة
وايوب هو السختياني والحديث اخرجه ابو داود في الادب عن مسدد واخرجه الترمذي
في اللباس عن قتيبة بالقصة الاولي والقصة الثالثة وفي الرؤيا عن محمد بن بشار
بالقصة الثانية واخرجه النسائي في الزينة عن قتيبة بالقصة الاولي واخرجه
ابن ماجه في الرؤيا عن بشر بن هلال بالقصة الثانية قوله من تحلم اي من تكلف
الحلم لان باب التفعل للتكلف قوله لم يره جملة وقعت صفة لقوله بحلم قوله كلف علي
صيغة المجهول اي كلف يوم القيمة اي يعذب بذلك وذلك التكليف نوع من العذاب ولا
استدلال به في جواز تكليف ما لا يطاق كيف وانه ليس بدار التكليف قوله ولن
يفعل اي ولن يقدر علي ذلك قوله وهم له اي لمن استمع كارهون لا يريدون استماعه
قوله او يفرون منه شك من الراوي قوله الانك بالمد وضم النون وبالكاف وهو
الرصاص المذاب قوله وكلف يحتمل ان يكون عطفا تفسيريا لقوله عذب وان يكون
نوعا اخر قوله ان ينفخ فيها اي ان ينفخ الروح في تلك الصورة قوله وليس بنافخ اي

ليس بقادر علي النفخ قوله قال سفين هو بن عيينة وصل لنا اي وصل الحديث المذكور ابوب
المذكور في الروات انما قال ذلك لان الحديث في الطرق الاخر التي بعده موقوف غير
مرفوع الي النبي صلي الله عليه وسلم ص وقال قتيبة نا ابو عوانة عن قتادة عن عكرمة
عن ابي هريرة قوله من كذب في رؤياه وقال شعبة عن ابي هاشم الرماني سمعت عكرمة
قال ابو هريرة قوله من صور ومن تحلم ومن استمع ش هذه ثلاث طرق معلقة موقوفة
الاول قوله وقال قتيبة هو بن سعيد احد مشايخه نا ابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح
اليشكري عن قتادة عن عكرمة عن ابي هريرة رواية قتيبة في نسخته عن ابي عوانة
النسائي عنه من طريق علي بن محمد الفارسي عن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيويه
عن النسائي ولفظه عن ابي هريرة قال من كذب في رؤياه كلف ان يعقد بين طرفي
شعيرة ومن استمع الحديث ومن صور الحديث الثاني قوله وقال شعبة عن ابي هاشم
اسمه يحيي بن دينار ووقع في رواية المستملي والسرخسي عن ابي هشام قيل انه
غلط والرماني بضم الراء وتشديد الميم نسبة الي قصر الرمان بواسط كان ينزل قصر
الرمان بواسط الثالث قوله قال ابو هريرة الي اخره كذا وقع في الاصل مختصرا
علي اطراف الاحاديث الثلاثة واجزاء هذه الشروط المذكورة هو كلف وصب
وعذب كما تقدم كذا وصله الاسماعيلي في مستخرجه من طريق عبيد الله بن
معاذ العنبري عن ابيه عن شعبة عن ابي هاشم بهذا السند مقتصرا علي قوله
عن ابي هريرة ص حدثنا اسحق نا خالد عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال من
استمع ومن تحلم ومن صور نحوه ش اسحق هو بن شاهين وخالد شيخه هو ابن
عبد الله الطحان وخالد شيخه هو الحذاء كذا اخرجه مختصرا واخرجه الاسماعيلي
من طريق وهب بن بقية عن خالد بن عبد الله فذكره بهذا السند الي ابن عباس
عن النبي صلي الله عليه وسلم فرفعه ولفظه من استمع الي حديث قوم وهم له كارهون
صب في اذنه الانك ومن تحلم كلف ان يعقد شعيرة يعذب بها وليس بفاعل ومن
صور صورة عذب حتي ينفخ فيها وليس بفاعل ص تابعه هشام عن عكرمة
عن ابن عباس قوله ش اي تابع خالد الحذاء هشام بن حسان في روايته عن
عكرمة عن ابن عباس قوله قوله يعني قول قول ابن عباس يعني موقوفا ص حدثنا
علي بن مسلم نا عبد الصمد نا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مولي ابن عمر عن
ابيه عن ابن عمر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال من افري الفري ان يري عينه
ما لم تر ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مسلم الطوسي نزيل بغداد مات قبل
البخاري بثلاث سنين وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث ابن سعيد وقد ادركه البخاري
بالسن وعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار مختلف فيه قال ابن المديني صدوق وقال
يحيي بن معين في حديثه عندي ضعف ومع ذلك عمدة البخاري علي فيه شيخه علي

علي

علي انه لم يخرج له البخاري شيا الا وله فيه متابع او شاهد والحديث من افراده قوله من افري
بفتح الهمزة وسكون الفاء افعل التفضيل اي اكذب الكذبات والفري بكسر الفاء والتصحيح فرية
وهي الكذبة العظيمة التي يتعجب منها ويروي ان من افري الفراء قوله ان يري بضم الياء وكسر
الراء من الاراءة وهي فعل ونا عل وقوله عينيه بالنصب مفعوله الاول وقوله ما لم تر مفعول ثان
اي الذي لم تره ويروي ما لم تريا بالتثنية باعتبار رؤية عينيه مثني وقال الكرماني فان قلت
هو لا يري عينيه بل ينسب اليهما الرؤية قلت المقصود نسبته اليهما واخباره عنهما بالرؤية
فان قلت الكذب في اليقظة اكثر ضررا لتعديه الي الغير ولتضمنه المفاسد فما وجه تعظيم
الكاذب في رؤياه بذلك قلت هو لان الرؤيا جزء من النبوة والكاذب فيها كاذب علي الله تعالي
وهو اعظم الفري واولي بتعظيم العقوبة ص باب اذا راي ما يكرهه فلا يخبر
بها ولا يذكرها ش اي هذا باب يذكر فيه اذا راي احد في منامه ما يكرهه فلا يخبر بها
احدا ولا يذكرها وجمع في الترجمة بين لفظي الحديثين لكن في الترجمة فلا يخبر بها
ولفظ الحديث ولا يحدث وهما متقاربان ص حدثنا سعيد بن الربيع نا شعبة
عن عبد ربه عن سعيد قال سمعت ابا سلمة يقول لقد كنت اري الرؤيا فتمرضني حتي
سمعت ابا قتادة يقول وانا كنت لاري الرؤيا تمرضني حتي سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
يقول الرؤيا الحسنة من الله فاذا راي احدكم ما يحب فلا يحدث به الا من يحب واذا راي
ما يكره فليتعوذ بالله من شرها ومن شر الشيطان وليتفل ثلاثا ولا يحدث به احدا فانها
لن تضره ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يحدث بها احدا وقد ذكرنا الان ان لفظي
الاخبار والتحديث متقاربان وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي كان يبيع الثياب
الهروية من اهل البصرة وعبد ربه بن سعيد الانصاري اخو يحيي بن سعيد
الانصاري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وحديث ابي سلمة عن ابي قتادة مر في
باب من راي النبي صلي الله عليه وسلم وفي باب الحلم من الشيطان وابو قتادة الانصاري
في اسمه اقوال فقيل الحارث وقيل النعمان وقيل عمرو قوله فتمرضني بضم التاء من
الامراض قوله كنت لاري الرؤيا كذا باللام في رواية المستملي وفي رواية غيره
بدون اللام قال بعضهم بدون اللام اولي قلت ليت شعري ما وجه الاولوية قوله فلا يحدث
به الا من يحب اي من يحبه لانه اذا حدث بها من لا يحب قد يفسرها له بما لا يحب اما بغضا
واما حسدا فقد يقع علي تلك الصفة والمحب لا يعبرها الا بخير والعبارة لاول عابر وقال عليه
السلام الرؤيا لاول عابر وكان ابو هريرة يقول لا تقص الرؤيا الا علي عالم او ناصح قوله
وليتفل اي ليبصق وذلك لطرد الشيطان واستقذاره من تفل بالتاء المثناة من فوق
وبالفاء يتفل بضم الفاء وكسرها قوله ثلاثا اي ثلاث مرات قوله فانها لن تضره قال الداودي
يريد ما كان من الشيطان واما ما كان من الله من خير او شر فهو واقع لا محالة ص حدثنا
ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم والدراوردي عن يزيد عن عبد الله بن خباب عن ابي

سعيد الخدري رضي الله عنه انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا راى احدكم
الرؤيا يحبها فانها من الله فليحمد الله عليها وليحدث بها واذا راى غير ذلك مما يكره فانها من
الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها لن تضره ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابراهيم بن حمزة ابو اسحق الزبيري الاسدي المديني يروي عن عبد العزيز ابن
ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه سلمة بن دينار والدراوردي عبد العزيز بن محمد
وقد تقدم في باب الرؤيا من الله وكذلك الحديث مضى فيه ص باب ــــ لمن يرى الرؤيا
لاول عابر اذا لم يصب ش اي هذا باب فيه من لم ير الى اخره وقال الكرماني المعتبر في
اقوال العابرين قول العابر الاول فيقبل اذا كان مصيبا في وجه العبارة اما اذا لم يصب
فلا يقبل اذ ليس المدار الا على اصابة الصواب بمعنى الترجمة من لم يعتقد ان تفسير
الرؤيا هو للعابر الاول اذا كان مخطئا ولهذا قال صلى الله عليه وسلم للصديق اخطات
بعضا وقال بعضهم كانه يشير الى حديث انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر حديثا فيه والرؤيا لاول عابر وهو حديث ضعيف فيه يزيد الرقاشي ولكن له
شاهد اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه بسند حسن وصححه الحاكم عن ابي
رزين العقيلي الرؤيا على رجل طاير ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت لفظ ابي داود وفي
رواية الترمذي سقطت انتهى قلت هذا م الذي قاله غير مناسب بمعنى الترجمة
يفهمه من له ادنى ادراك وذوق ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن يونس
عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس رضي الله عنهما كان
يحدث ان رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الليلة في المنام
ظلة تنطف السمن والعسل فارى الناس يتكففون منها فالمستكثر والمستقل
واذا سبب واصل من السماء الى الارض فاراك اخذت به فعلوت ثم اخذ به رجل
اخر فعلا به ثم اخذ به رجل اخر فعلا به ثم اخذ به رجل اخر فانقطع ثم وصل
فقال ابو بكر رضي الله عنه يا رسول الله بابي انت وامي لتدعني فاعبرها فقال النبي صلى
الله عليه وسلم اعبر قال اما الظلة فالاسلام واما الذي ينطف من العسل والسمن
فالقران حلاوته تنطف فالمستكثر من القران والمستقل واما السبب الواصل
من السماء الى الارض فالحق الذي انت عليه تاخذ به فيعليك الله ثم ياخذ به رجل
من بعدك فيعلو به ثم ياخذه رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني
يا رسول الله بابي اصبت ام اخطات قال النبي صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطات
بعضا قال فوالله لتحدثني بالذي اخطات قال لا تقسم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من
اخر الحديث واخرجه مسلم في التعبير عن حرملة وعن اخرين واخرجه ابو داود في
الايمان والنذور عن محمد بن يحيى وغيره واخرجه النسائي في الرؤيا عن محمد بن منصور
واخرجه ابن ماجه فيه عن يعقوب بن حميد قوله ظلة بضم الضاد المعجمة اي سحابة

لها ظلة وكل ما اظل من سقيفة ونحوها يسمى ظلة قاله الخطابي وقال ابن فارس الظلة اول
شيء يظل وفي رواية ابن ماجه ظلة بين السماء والارض قوله تنطف اي تقطر من نطف
الماء اذا سال امد الضم والكسر في الطاء قوله يتكففون اي ياخذون باكفهم وفي رواية
ابن وهب بايديهم وفي رواية الترمذي يستقون اي ياخذون بالاسقية قوله فالمستكثر
مرفوع على الابتداء وخبره محذوف اي فمنهم المستكثر في الاخذ اي ياخذ كثيرا قوله والمستقل
اي ومنهم المستقل في الاخذ اي ياخذ قليلا قوله سبب اي حبل قوله واصل من الوصول
وقيل هو بمعنى الموصول كقوله عيشة راضية اي مرضية قوله فعلوت من العلو وفي
رواية سليمان بن كثير فاعلاك الله قوله ثم اخذ به كذا في رواية الاكثرين ويروى ثم
اخذه قوله ثم وصل على بناء المجهول وفي رواية سفيان بن حسين ثم وصل له قوله بابي انت
وامي اي تفديه بهما هكذا في رواية معمر وفي رواية غيره بابي فقط قوله لتدعني بفتح اللام
للتاكيد اي لتتركني وفي رواية سليمان ائذن لي قوله فاعبرها في رواية ابن وهب فلاعبرنها
بزيادة لام التاكيد والنون ومثله في رواية الترمذي قوله اعبر امر من عبر يعبر قوله ثم ياخذ
به رجل من بعدك اي ثم ياخذ بالحبل رجل وهو ابو بكر الصديق رضي الله عنه ويقوم بالحق
في امته بعده قوله ثم ياخذ رجل اخر فيعلو به وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله
ثم ياخذ به رجل اخر فينقطع به وهو عثمان بن عفان رضي الله عنه قوله ثم يوصل له قال
المهلب الخطا فيه حيث زاد له والوصل لغيره وكان ينبغي له ان يقف حيث وقعت
الرؤيا ويقول ثم يوصل على نص الرؤيا ولا يذكر الموصول له ومعنى كتمانه موضع الخطا
لئلا تحزن الناس بالعارض لعثمان فهو الرابع الذي انقطع له ثم وصل اي الخلافة
لغيره وقال القاضي عياض قيل خطاؤه في قوله فتوصل له وليس في الرؤيا الا انه
يوصل وليس فيها له ولذلك لم توصل لعثمان وانما وصلت الخلافة لعلي رضي الله
عنه وقال بعضهم لفظة له ثابتة في رواية ابن وهب وغيره كلهم عن يونس عند
مسلم وغيره ثم لفق الكلام وقال المعنى ان عثمان كاد ان ينقطع به الحبل عن اللحاق
بصاحبيه بسبب ما وقع له من تلك القضايا التي انكروها فعبر عنها بانقطاع الحبل
ثم وقعت له الشهادة فاتصل بهم فعبر عنه بان الحبل وصل له فاتصل فالتحق بهم انتهى
قلت هذا خلاف ما يقتضيه معنى قوله ثم يوصل له فيعلو به قوله فاخبرني يا رسول الله
بابي يعني انت مفدي بابي قوله اصبت بعضا واخطات بعضا اما الذي اصاب فهو
تعبيره ان تكون الظلة نعمة الاسلام الى قوله ثم يوصل له فيعلو به واما الذي اخطا فاختلف
فيه فقال المهلب موضع الخطا في قوله ثم يوصل له وقد ذكرناه الان وقال الاسماعيلي
الخطا فهو ان الرجل لما قص على النبي صلى الله عليه وسلم رؤياه كان النبي صلى الله عليه وسلم
احق بتعبيرها من غيره فلما طلب ابو بكر رضي الله عنه تعبيرها كان ذلك خطا وهذا
نقله الاسماعيلي عن ابن قتيبة ووافقه على ذلك جماعة وتعقبه النووي تبعا لغيره

فقال هذا فاسد لانه صلي الله عليه قد اذن له في ذلك فقال له اعبرها قيل وفيه نظر
لانه لم ياذن له ابتداء بل بادر هو فسال ان ياذن له في تعبيرها فاذن له فقال اخطات
في مبادرتك للسوال بان يتولي تعبيرها لا انه اراد اخطات في تعبيرك وقيل اخطا
في تفسيره لها بحضرة النبي صلي الله عليه وسلم ولو كان الخطا في التعبير لم يقره عليه وقال
الطحاوي الخطا لكون المذكور في الرؤيا شيئين العسل والسمن ففسرهما بشي واحد
وكان ينبغي ان يفسرها بالقران والسنة وقيل المراد بقوله اخطات واصبت ان تعبير
الرؤيا مرجعه الظن والظن يخطي ويصيب وقال الكرماني فان قلت لم يبين النبي
صلي الله عليه وسلم موضع الخطا فلم تبينون انتم قلت هذه احتمالات لا جزم فيها
او كان في بيانه يلزم مفاسد للناس والنوم زال ذلك قوله لا تقسم قال الداودي
اي لا تكرر يمينك فاني لا اخبرك وقيل معناه انك اذا تفكرت فيما اخطات به علمته
وقال الكرماني فان قلت قد امر النبي صلي الله عليه وسلم بابرار القسم قلت ذلك مخصوص
بما لم يكن فيه مفسدة وههنا لو ابره تلزم مفاسد مثل بيان قتل عثمان ونحوه او بما
يجوز الاطلاع عليه بان لا يكون من امر الغيب ونحوه او بما لا يستلزم توبيخا علي احد بين
الناس بالانكار مثلا علي مبادرته او علي ترك تعيين الرجال الذين ياخذون بالسبب
وكان في بيانه صلي الله عليه وسلم اعيانهم مفاسد وفي التوضيح وكذا اذا اقسم علي
ما لا يجوز ان يقسم عليه كشرب الخمر والمعاصي فغرض عليها ان لا يبره وفيه جواز فتوي
المفضول بحضرة الفاضل اذا كان مشارا اليه بالعلم والامامة وفيه ان العالم قد يخطي
وقد يصيب ص باب تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ش اي هذا باب في بيان
تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح قيل فيه اشارة الي ضعف ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن
سعيد بن عبد الرحمن عن بعض علمائهم قال لا تقصص رؤياك علي امراة ولا تخبر بها
حتي تطلع الشمس وفيه اشارة الي الرد علي من قال من اهل التعبير ان المستحب ان يكون
التعبير من بعد طلوع الشمس الي الرابعة ومن العصر الي قبل الغروب فان الحديث
يدل علي استحباب تعبيرها قبل طلوع الشمس وقال المهلب ما لمخصه تعبير الرؤيا عند
صلاة الصبح اولي من غيره من الاوقات لحفظ صاحبها لها لقرب عهده بها وللحضور
وعي العابر فيما يقوله ص حدثنا مؤمل بن هشام ابو هشام نا اسماعيل بن ابراهيم
نا عوف نا ابو رجاء نا سمرة بن جندب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه هل راي احد منكم من رؤيا قال فيقص عليه من شاء
الله ان يقص وانه قال ذات غداة اتاني الليلة اتيان وانهما ابتعثاني وانهما قالا لي
انطلق واني انطلقت معهما وانا اتينا علي رجل مضطجع واذا اخر قائم عليه بصخرة
واذا هو يهوي بالصخرة لراسه فيثلغ راسه فيتدهده الحجر ههنا فيتبع الحجر
فياخذه فلا يرجع اليه حتي يصح راسه كما كان ثم يعود اليه فيفعل به مثل ما يفعل

المرة الاولي قال قلت لهما سبحان الله ما هذان قال قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا
علي رجل مستلق لقفاه واذا اخر قائم عليه بكلوب من حديد واذا هو ياتي احد شقي وجهه
فيشرشر شدقه الي قفاه ومنخره الي قفاه وعينه الي قفاه قال وربما قال ابو رجاء فيشق
قال ثم يتحول الي الجانب الاخر فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الاول فما يفرغ ذلك من الجانب
حتي يصح ذلك الجانب كما كان ثم يعود عليه فيفعل مثل فعل المرة الاولي قال قلت سبحان
الله ما هذان قال قالا انطلق فانطلقنا فاتينا علي مثل التنور قال فاحسب انه
كان يقول فاذا فيه لغط واصوات قال فاطلعنا فيه فاذا فيه رجال ونساء عراة
واذا هم ياتيهم لهب من اسفل منهم فاذا اتاهم ذلك اللهب ضوضوا قال قلت لهما ما هولاء
قال قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا علي نهر حسبت انه كان يقول احمر مثل
الدم واذا في النهر رجل سابح يسبح واذا علي شط النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة
واذا ذلك السابح يسبح ما يسبح ثم ياتي ذلك الذي قد جمع الحجارة عنده فيفغر له
فاه فيلقمه حجرا فينطلق فيسبح ثم يرجع اليه كلما رجع اليه فغر له فاه فالقمه حجرا
قال قلت لهما ما هذان قال قالا لي انطلق انطلق قال فانطلقنا فاتينا علي رجل كريه
المرآة كاكره ما انت راي رجلا مراة واذا عنده نار يحشها ويسعي حولها قال قلت لهما
ما هذا قال قالا لي انطلق انطلق فانطلقنا فاتينا علي روضة معتمة فيها من كل نور
الربيع واذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا اكاد اري راسه طولا في السماء واذا حول
الرجل من اكثر ولدان رايتهم قط قال قلت لهما ما هذا ما هولاء قال قالا لي انطلق
انطلق قال فانطلقنا فانتهينا الي روضة عظيمة لم ار روضة قط اعظم منها
ولا احسن قال قالا لي ارق فيها فارتقينا فيها فانتهينا الي مدينة مبنية بلبن
من ذهب ولبن من فضة فاتينا باب المدينة فاستفتحنا ففتح لنا فدخلناها فتلقانا
فيها رجال شطر من خلقهم كاحسن ما انت راء وشطر كاقبح ما انت راء قال قالا
لهم اذهبوا فقعوا في ذلك النهر قال واذا نهر معترض يجري كان ماءه المحض في
البياض فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا الينا قد ذهب ذلك السوء عنهم فصاروا في
احسن صورة قال قالا لي هذه جنة عدن وهذا منزلك قال فسما بصري صعدا
فاذا قصر مثل الربابة البيضاء قال قالا لي هذا منزلك قال قلت لهما بارك الله فيكما
ذراني فادخله قالا اما الان فلا وانت داخله قال قلت لهما فاني قد رايت منذ
الليلة عجبا فما هذا الذي رايت قال قالا لي اما انا سنخبرك اما الرجل الاول الذي
اتيت عليه يثلغ راسه بالحجر فانه الرجل الذي ياخذ القران فيرفضه وينام عن
الصلاة المكتوبة واما الرجل الذي اتيت عليه فيشرشر شدقه الي قفاه ومنخره
الي قفاه وعينه الي قفاه فانه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الافاق واما
الرجال والنساء العراة الذين في بناء التنور فانهم الزناة والزواني واما الرجل الذي

اتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجر فانه اكل الربا واما الرجل الكريه المراة الذي عنده النار
يحشها ويسعي حولها فانه ملك خازن جهنم واما الرجل الذي في الروضة فانه ابراهيم
عليه الصلاة والسلام واما الولدان الذي حوله فكل مولود مات علي الفطرة قال فقال
بعض المسلمين يارسول الله واولاد المشركين فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
واولاد المشركين واما القوم الذين كانوا اشطر منهم حسن وشطر منهم قبيحا فانهم قوم خلطوا
عملا صالحا واخر سيئا تجاوز الله تبارك وتعالي عنهم ش مطابقته للترجمة توخذ
من قوله ذات غداة لان الغداة ما قبل طلوع الشمس قال الجوهري الغدوة ما بين صلاة
الغداة وطلوع الشمس ولفظ ذات مقحم اوهو من اضافة المسمي الي اسمه ومؤمل علي
وزن محمد بن هشام ابو هاشم كذا لابي ذر عن بعض مشايخه وقال الصواب ابو هشام
وكذا هو عند غير ابي ذر وهو ممن وافق كنيته اسم ابيه وهو ختن اسماعيل بن ابراهيم
المشهور بابن علية اسم امه وهو الذي يروي عنه مؤمل المذكور وعوف هو المشهور
بالاعرابي وابو رجاء بفتح الراء والجيم المخففة اسمه عمران العطاردي والرجال كلهم بصريون
والحديث اخرجه البخاري مقطعا في الصلاة وفي الجنازة وفي البيوع وفي الجهاد وفي بدء
الخلق وفي صلاة الليل وفي الادب عن موسي بن اسماعيل وفي الصلاة وفي احاديث الانبياء
وفي التفسير وهنا عن مومل ولم يخرجه تاما الا هنا وفي اواخر كتاب الجنايز واخرجه
مسلم في الرؤيا عن محمد بن بشار مختصرا واخرجه الترمذي فيه عن بندار به مختصرا
واخرجه النسائي فيه عن محمد بن عبد الاعلي وفي التفسير عن بندار باكثره وقد مضي
الكلام في اكثره في كتاب الجنايز ولنذكر هنا شرح الالفاظ التي لم تذكر هناك قوله حدثنا
ابن مومل بن هشام في رواية غير ابي ذر وحدثني قوله كان رسول الله صلي الله عليه
وسلم مما يكثر ان يقول لاصحابه في رواية ابي ذر عن الكشميهني كان رسول الله صلي الله
عليه وسلم يعني مما يكثر وله عن غيره باسقاط يعني وكذا وقع عند الباقين وفي رواية
النسفي مما يقول لاصحابه وقال الطيبي قوله مما يكثر خبر كان وما موصولة ويكثر صلته
وان يقول فاعل يكثر قوله هل راي احد منكم هو المقول قوله فيقص بفتح الياء وضم
القاف يقال قصصت الرؤيا علي فلان اذا اخبرته بها اقصها قصا والقص البيان
قوله من شاء الله هكذا رواية النسفي وفي رواية غيره ما شاء الله وكلمة من
للقاص وكلمة ما للمقصوص قوله الليلة بالنصب علي الظرفية هو اتيان تثنية
من الاتيان ويروي اثنان من التثنية وعند ابن ابي شيبة اثنان او اتيان بالشك
وفي رواية جرير رايت رجلين وفي رواية علي رايت ملكين وسياتي في اخر
الحديث انهما جبريل وميكائيل عليهما السلام قوله ابتعثاني بسكون الباء الموحدة
وفتح التاء المثناة من فوق وبعد العين المهملة ثاء مثلثة اي ارسلاني قال الجوهري
يقال بعثته وابتعثته ارسلته وفي رواية الكشميهني انبعثاني بنون ساكنة وباء

موحدة

موحدة قوله مضطجع في رواية جرير مستلق علي قفاه قوله واذا اخر اي واذا رجل
اخر وكلمة اذا للمفاجاة قوله بصخرة في رواية جرير بفهر او صخرة قوله
يهوي بفتح الياء وسكون الهاء وكسر الواو من هوي بالفتح يهوي هويا اي سقط الي
اسفل وضبطه ابن التين بضم الياء من الاهواء يقال اهوي من بعد وهوي بفتح الواو
من قريب قوله فيثلغ بفتح الياء وسكون الثاء المثلثة وفتح اللام وبالغين المعجمة
اي يشدخ والشدخ كسر الشيء الاجوف وقال ابن الاثير الثلغ ضربك الشيء الرطب بالشيء
اليابس حتي ينشدخ قوله فيتدهده الحجر اي يتحط من علو الي سفل يقال تدهده يتد هده
وفي رواية الكشميهني فيتداداء بهمزتين بدل الهائين وفي رواية النسفي
فيتهدهد بهمزة في اخره بدل الهاء والكل بمعني قوله ههنا اي الي جهة الضارب قوله
حتي يصح راسه في رواية جرير حتي يلتئم وعند احمد عاده الله كما كان وفي حديث
علي رضي الله عنه فيقع دماغه جانبا وتقع الصخرة جانبا قوله ثم يعود عليه في رواية
جرير ثم يعود اليه قوله انطلق انطلق كذا في مواضع كلها بالتكرير وسقط في بعض
الروايات التكرار واما في رواية جرير فليس فيها سبحان الله وفيها انطلق مرة واحدة
قوله بكلوب بفتح الكاف وضم اللام المشددة وجاء الضم في الكاف ويقال الكلاب والجمع
كلاليب وهو المنشال من حديد ينشل به اللحم من القدر وقال الداودي هو
كالسكين ونحوها قوله فيشرشر شدقه الي قفاه اي يقطعه ويشق جانب
الفم وقال صاحب العين شرشره قطعه شرشرة وشقه ايضا قوله ابو رجاء هو راوي
الحديث اراد ان ابا رجاء قال يشق شدقه قوله مثل التنور في رواية محمد بن جعفر
مثل بناء التنور وزاد جرير اعلاه ضيق واسفله واسع قوله لغطا اي جلبة وصيحة
لا يفهم معناها قوله لهب هو لسان النار وقال الداودي هو شدة الوقيد والاشتعال
قوله حسبت انه كان يقول احمر مثل الدم في رواية جرير بن حازم علي نهر من دم
ولم يقل حسبت قوله يسبح اي يعوم قوله ضوضوا اي ضجوا وصاحوا قال الكرماني
ضوضو بفتح المعجمتين وسكون الواوين بلفظ الماضي وقال الجوهري هو غير مهموز
اصله ضوضووا استثقلت الضمة علي الواو فحذفت فاجتمع ساكنان فحذفت الواو
الاولي لاجتماع الساكنين وقال ابن الاثير ضوضوا وضبط بالهمزة اي ضجوا
واستغاثوا والضوضاه اصوات الناس وغلبتهم وهو مصدر قوله يفغر له فاه
اي يفتحه يقال فغر فاه وفغر فوه يتعدي ولا يتعدي ومادته فاء وغين معجمة
وراء قوله فيلقمه بضم الياء من الالقام قوله كلما رجع اليه في رواية المستملي
كلما رجع اليه فغر له فاه اي فتح قوله كريه المراة بفتح الميم وسكون الراء وهمزة ممدودة
بعدها هاء تانيث اي كريه المنظر واصلها المراية تحركت الياء وانفتح ما قبلها
فقلبت الفا ووزنها مفعلة بفتح الميم والمراة بكسر الميم الالة التي ينظر فيها

هده

قوله يحشها بفتح اليا وضم الحا المهملة وتشديد الشين المعجمة اي يحركها لتتقد
يقال حششت النار احشها حشا اذا اوقدتها وجمعت الحطب اليها وحكي في المطالع بضم
اوله من الاحشاش وفي رواية جرير بن حازم يحششها بسكون الحا وضم الشين المعجمة
المكررة ويسعي حولها اي حول النار قوله معتمة بضم الميم وسكون العين المهملة وكسر التا
المثناة من فوق وتخفيف الميم بعدها ها تانيث وروي بفتح التا وتشديد الميم من اعتم البيت
اذا كثر وقال الداودي اعتمت الروضة غطاها الخصب ورد ابن بطال مغنة فقط بالغين
المعجمة والنون ثم قال قال ابن دريد وادغن ومغن اذا كثر شجره ولا يعرف الاصمعي الا
اغن وحده وقال صاحب العين روضة غنا كثيرة العشب والرباب وقرية غنا كثيرة الاهل
قوله من كل نور الربيع بفتح النون وهو نوار الشجر اي زهره ونورت الشجرة اخرجت نورها
وقوله نور الربيع رواية الكشميهني وفي رواية غيره من كل لون الربيع بالواو والنون
قوله بين ظهري الروضة تثنية ظهر وفي رواية يحيي بن سعيد بين ظهراني الروضة
ومعناهما واحد وسطها قوله طولا نصب علي التمييز قوله واذا حول الرجل من اكثر ولدان
رايتهم قط قال الطيبي شيخ شيخي اصل هذا الكلام واذا حول الرجل ولدان ما رايت ولدانا
قط اكثر منهم ونظيره قوله بعد ذلك لم ار روضة قط اعظم منها ولما ان كان هذا التركيب
يتضمن معني النفي جازت زيادة من وقط التي تختص بالماضي المنفي وقال ابن مالك
جا استعمال قط في المثبت في هذه الرواية وهو جائز وغفل اكثرهم عن ذلك فخصوه
بالماضي المنفي وقال الكرماني يحتمل انه اكتفي بالمنفي الذي لزم من التركيب اذ معناه
ما رايته اكثر من ذلك او يقال ان النفي مقدر قوله الي روضة في رواية احمد والنسا
وابي عوانة والاسماعيلي الي دوحة وهي الشجرة الكبيرة قوله ارقه امر من رقي يرقي
والها فيه للسكت قوله الي مدينة من مدن بالمكان اذا اقام به علي وزن فعيلة
وتجمع علي مداين بالهمز وقيل هي مفعلة من دنت اي ملكت فعلي هذا لا يهمز جمعها فاذا
نسبت الي مدينة الرسول قلت مدني والي مدينة منصور قلت مديني والي مدينة كسري
قلت مدايني قوله بلبن ذهب بفتح اللام وكسر البا جمع لبنة وهي من الطين النيء قوله
شطر اي نصف من خلقهم بفتح الخا المعجمة وسكون اللام بعدها قاف اي هيئتهم قوله
شطر مبتدا وقوله كاحسن خبره والكاف زايدة والجملة صفة رجال قوله فقعوا بفتح
القاف وضم العين امر الجماعة بالوقوع اصله اوقعوا لانه من وقع يقع حذفت الواو
تبعا لحذفها في المضارع واستغني عن الهمزة فبقي علي وزن فلوا فافهم قوله معترض
اي يجري عرضا قوله المحض بفتح الميم وسكون الحا المهملة وبالضاد المعجمة هو اللبن
الخالص عن الما حلوا كان وحامضا وقد بين جهة التشبيه بقوله في البياض
هكذا رواية النسفي والاسماعيلي في البياض وفي رواية غيرهما من البياض
قوله تذهب ذلك السو عنهم اي صار الشطر القبيح كالشطر الحسن فلذلك قال

فصاروا

فصاروا في احسن صورة قوله جنة عدن اي اقامة واشار بقوله هذه الي المدينة قوله
فسمي بصري بفتح السين المهملة وتخفيف الميم اي نظر الي فوق قوله صعدا بضم
المهملتين اي ارتفع كثيرا قال الكرماني صعدا بمعني صاعدا وقيل صعدا بضم الصاد
وفتح العين وبالمد ومنه تنفس الصعدا اي تنفس تنفسا ممدودا وكذا ضبطه
ابن التين قوله فاذا قصر كلمة اذا للمفاجاة قوله مثل الربابة بفتح الرا وتخفيف البايين
الموحدتين وهي السحابة البيضا وقال الخطابي السحابة التي ركب بعضها بعضا وقال صاحب
العين الرباب السحاب واحدها ربابة ويقال انه السحاب الذي تراه كانه دون السحاب قد
يكون ابيض وقد يكون اسود وقال الداودي الربابة السحابة البعيدة في السما قوله
ذراني اي دعاني واتركاني وهو بفتح الذال المعجمة وتخفيف الرا امر للاثنين من يذر اصله
يوذر حذفت الواو لوقوعها بين اليا والكسر والامر منه ذر واصله ذر حذفت الواو منه
تبعا لحذفها في المضارع واستغني عن الهمزة فقيل ذر علي وزن فل وامييت ماضي هذا الفعل
فلا يقال وذر قوله فادخله جواب الامر ويجوز في اللام النصب والرفع والجزم اما
النصب فعلي تقدير ان ادخله واما الرفع فعلي تقدير انا ادخله واما الجزم فلانه جواب
الامر وفي غالب النسخ ادخله بدون الفا قوله وانت داخله يعني في المستقبل وفي رواية
جرير بن حازم فقلت دعاني ادخل منزلي قالا انه بقي لك عمر لم تستكمله ولو استكملته
اتيت منزلك قوله اما انا سنخبرك كلمة اما بفتح الهمزة وتخفيف الميم وانا بكسر الهمزة
وتشديد النون قوله فيرفضه بكسر الفا وقيل بضمها اي يتركه ولما رفض اشرف الاشيا
وهو القران عوقب في اشرف اعضائه قوله يغدو اي يخرج من بيته مبكرا فيكذب
الكذبة تبلغ الافاق وفي رواية جرير بن حازم مكذوب يحدث بالكذبة يحمل عنه
حتي تبلغ الافاق فيصنع به الي يوم القيمة قوله العراة جمع عاري والزناة جمع زاني
ومناسبة العري لهم لاستحقاقهم ان يفضحوا لان عادتهم ان يستتروا بالخلوة
فعوقبوا بالهتك والحكمة بالعذاب لهم من تحتهم كون جنايتهم من اعضائهم السفلي
قوله الذي عنده النار هكذا في رواية الكشميهني عنده وفي رواية غيره الذي
عند النار قوله واما الرجل في رواية جرير بن حازم والشيخ في اصل الشجرة ابراهيم
عليه السلام وانما اختص ابراهيم عليه السلام لانه ابو المسلمين قال تعالي وتبارك
ملة ابيكم ابراهيم قوله مولود مات علي الفطرة في رواية النضر بن شميل ولد علي
الفطرة وهو اشبه بقوله في الرواية الاخري واولاد المشركين وقد مضي الكلام في
هذا الفصل في كتاب الجنايز قوله الذين كانوا شطر منهم حسنا برفع شطر ونصب
حسنا كذا في رواية غير ابي ذر ووجهه ان كان تامة والجملة حال وان كان بدون
الواو كقوله تعالي اهبطوا بعضكم لبعض عدو وفي رواية ابي ذر الذين كانوا شطرا
منهم حسن ووجهه ظاهر وفي رواية النسفي والاسماعيلي بالرفع في الجميع

وعليه اقتصر الحميدي في جمعه وزاد جرير بن حازم في روايته والدار الاولي التي
دخلت دار عامة المؤمنين وهذه الدار دار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائل ص

بسم الله الرحمن الرحيم كتاب الفتن ش اي هذا باب في بيان الفتن
بكسر الفا جمع فتنة وهي المحنة والفضيحة والعذاب ويقال اصل الفتنة الاختبار ثم
استعملت فيما اخرجته المحنة والاختبار الي المكروه ثم اطلقت علي كل مكروه او آيل اليه
كالكفر والاثم والفضيحة والفجور وغير ذلك وفي بعض النسخ البسملة ذكرت بعد قوله
كتاب الفتن وهي رواية كريمة والاصيلي ص باب ماجاء في قول الله تعالي واتقوا
فتنة لاتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ش اي هذا باب في ذكر ماجاء الي اخره ذكر احمد في
تفسيره وهو ماعزاه اليه ابن الجوزي في حدايقه حدثنا اسود نا جرير سمعت الحسن
قال قال الزبير بن العوام رضي الله عنه نزلت هذه الاية ونحن متوافرون مع رسول الله
صلي الله عليه وسلم فجعلنا نقول ماهذه العقبة ومايشعر انها تقع حيث وقعت وعنه
انه قال يوم الجمل لما التقي ما التقي ماتوهمت ان هذه الاية نزلت فينا اصحاب محمد اليوم
وقال الضحاك هي في اصحاب محمد صلي الله عليه وسلم خاصة وقال ابن عباس رضي الله
عنهما امر الله المؤمنين ان لايقربوا منكرا بين ظهورهم وانذرهم بالعذاب وقيل انها
تعم الظالم وغيره وقال المبرد انها نفي بعد نهي لامر الفتنة والمعني في النهي للظالمين
ان لايقربوا الظلم وروي الطبري من طريق الحسن البصري قال قال الزبير لقد
خوفنا بهذه الاية ونحن مع رسول الله صلي الله عليه وسلم وماظننا انا خصصنا بها
واخرجه النساي من هذا الوجه واخرج الطبري من طريق السدي قال نزلت في اهل
بدر خاصة فاصابتهم يوم الجمل ص وماكان النبي صلي الله عليه وسلم يحذر من الفتن
ش عطف علي ماقبله اي وفي بيان ماكان النبي صلي الله عليه وسلم يحذر اصحابه من
الفتن ويحذر من التحذير واشار بهذه الي ماتضمنه احاديث الباب من الوعيد
علي التبديل والاحداث ص حدثنا علي بن عبد الله نا بشر بن السري نا نافع بن
عمر عن ابن ابي مليكة قال قالت اسماء عن النبي صلي الله عليه وسلم قال انا علي حوضي
انتظر من يرد علي فيوخذ بناس من دوني فاقول امتي فيقول لاتدري مشوا علي
القهقري قال ابن ابي مليكه اللهم انا نعوذ بك ان نرجع علي اعقابنا او نفتن ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من معني الحديث وعلي بن عبد الله هو بن المديني وبشر
بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة ابن السري بفتح السين المهملة وكسر
الراء وتشديد اليا اخر الحروف البصري سكن مكة وكان يلقب بالافوه ثقة كان
صاحب مواعظ وليس له في البخاري سوي هذا الموضع ونافع بن عمر بن عبد الله
القرشي من اهل مكة وقال ابو داود مات سنة تسع وستين ومائة وابن ابي
مليكة اسمه عبد الله واسم ابي مليكه زهير وكان عبد الله قاضي مكة ايام عبد الله

ابن

ابن الزبير واسما بنت ابي بكر رضي الله عنهما والحديث مضي في ذكر الحوض عن سعيد
ابن ابي مريم ومضي الكلام فيه قوله اما علي حوضي يعني يوم القيمة قوله انتظر من يرد
علي بتشديد اليا اي من يحضرني ليشرب قوله من دوني اي من عندي قوله فيقول
اي فيقول الله عز وجل ويروي فيقال قوله لاتدري خطاب للنبي صلي الله عليه وسلم
قوله مشوا علي القهقري والقهقري مقصور وهو الرجوع الي الخلف فاذا قلت رجعت
القهقري كانك قلت رجعت الرجوع الذي يعرف بهذا الاسم لان القهقري ضرب من
الرجوع وقال الازهري معني الحديث الارتداد عما كانوا عليه قوله او نفتن علي صيغة
المجهول ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة عن مغيرة عن ابي وايل قال قال
عبد الله قال النبي صلي الله عليه وسلم اني انا فرطكم علي الحوض ليرفعن الي رجال
منكم حتي اذا اهويت لاناولهم اختلجوا دوني فاقول اي ربي اصحابي يقول لاتدري
ما احدثوا بعدك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة
الضحاك اليشكري ومغيرة بضم الميم وكسرها ابن المقسم بكسر الميم الضبي الكوفي
وابو وايل شقيق بن سلمة وعبد الله هو بن مسعود رضي الله عنه والحديث مضي
في ذكر الحوض عن عمرو بن علي قوله فرطكم بفتح الفاء والراء وبالطاء المهملة اي انا اتقدمكم
والفرط من يتقدم الواردين فيهيئ لهم الارشاء والدلاء وعدد الحياض ويستقي لهم
وهو علي وزن فَعَل بمعني فاعل كبيع بمعني بايع قوله ليرفعن علي صيغة المجهول
المؤكد بالنون الثقيلة قوله اذا اهويت اي ملت وامتددت قوله اختلجوا علي
صيغة المجهول اي سلبوا من عندي يقال خلجه واختلجه اذا جذبه وانتزعه
قوله ما احدثوا اي من الامور التي لاترضي الله تعالي وتبارك بها وجميع اهل البدع
والظلم والجور داخلون في معني هذا الحديث ص حدثنا يحيي بن بكير نا يعقوب
ابن عبد الرحمن عن ابي حازم قال سمعت سهل بن سعد رضي الله عنه
يقول سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول انا فرطكم علي الحوض من ورده شرب
منه ومن شرب منه لم يظما بعده ابدا ليردن علي اقوام اعرفهم ويعرفوني
ثم يحال بيني وبينهم قال ابو حازم فسمعني النعمان ابن ابي عياش وانا احدثهم
بهذا فقال هكذا سمعت سهلا فقلت نعم قال وانا اشهد علي ابي سعيد الخدري
لسمعته يزيد فيه فيقال انك لاتدري مابدلوا بعدك فاقول سحقا سحقا
لمن بدل بعدي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي بن بكير هو يحيي بن
عبد الله بن بكير المخزومي المصري ويعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن
عبد الله القاري من قارة حي من العرب اصله مدني سكن الاسكندرية
وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار والنعمان ابن ابي عياش بتشديد
اليا اخر الحروف وبالشين المعجمة واسم ابي عياش زيد بن الصامت الزرقي

الانصاري المدني وسهل بن سعد الانصاري الساعدي والحديث اخرجه مسلم
في فضل النبي صلى الله عليه وسلم عن قتيبة قوله من ورد شرب في رواية الكشميهني
من ورد يشرب قوله لم يظما ابدا قيل هو كناية عن انه يدخل الجنة لان الظما صفة من
يدخلها وقال الكرماني فان قلت قال اولا من ورد شرب واخرا ليردن علي اقوام
ثم قال قلت الورود الاول انما هو على الحوض وفي الثاني عليه صلى الله عليه
وسلم قلت فيه نظر لا يخفى قوله ما بدلوا في رواية الكشميهني ما احدثوا واعلم
ان حال هولاء المذكورين ان كانوا ممن ارتدوا عن الاسلام فلا اشكال في تبري
النبي صلى الله عليه وسلم منهم وابعادهم وان كانوا ممن لم يرتدوا لكن احدثوا
معصية كبيرة من اعمال البدن او بدعة من اعمال القلب فقد اجابوا بانه يحتمل
ان اعرض عنهم ولم يشفع لهم اتباعا لامر الله فيهم حتى يعاقبهم على جنايتهم ثم
لا مانع من دخولهم في عموم شفاعته لاهل الكبائر من امته فيخرجون عند
اخراج الموحدين من النار قوله سحقا اي بعدا وكرر لفظ سحقا من سحق الشي
وبالضم فهو سحيق اي بعيد واسحقه الله اي ابعده قوله
النبي صلى الله عليه وسلم سترون بعدي امورا تنكرونها اي هذا
باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره وهذه الترجمة بعض متن
الحديث الذي ياتي في احاديث الباب وقال عبد الله بن زيد قال النبي
صلى الله عليه وسلم اصبروا حتى تلقوني على الحوض عبد الله بن زيد
ابن عاصم الانصاري العاصمي وحديثه هذا طرف من حديث وصله البخاري
عن غزوة حنين من كتاب المغازي حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد
نا الاعمش نا زيد بن وهب سمعت عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم انكم لترون بعدي اثرة وامورا تنكرونها قالوا فما تامرنا يا رسول الله قال ادوا
اليهم حقهم وسلوا الله حقكم مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن
سعيد القطان والاعمش سليمان وزيد بن وهب ابو سليمان الهمداني الجهني
الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه فقبض النبي صلى الله عليه وسلم
وهو في الطريق وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في علامات النبوة
عن محمد بن كثير ومضى الكلام فيه قوله اثرة بفتح الهمزة والثاء المثلثة الا
ستيثار في الحظوظ الدنياويه والاختيار لنفسه والاختصاص بها قوله
وامورا تنكرونها يعني من امور الدين وسقطت الواو في وامورا في بعض الروايات
فعلى هذا يكون امورا ينكرونها بدلا من اثرة قوله ادوا اليهم حقهم اي ادوا الى
الامراء حقهم اي الذي لهم المطالبة به ووقع في رواية الثوري تؤدون الحق الذي
عليكم اي بذل المال الواجب في الزكاة والنفس في الخروج الى الجهاد عند التعيين

ونحوه

ونحوه قوله وسلوا الله حقكم قال الداودي سالوا الله ان ياخذ لكم حقكم ويقيض لكم من يودي به
اليكم وقال زيد تسالون الله تعالى الا بهم ان سالوه جهرا كان سما للولاة ويودي الى الفتنة
ص حدثنا مسدد عن عبد الوارث عن الجعد عن ابي رجا عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم من كره من اميره شيا فليصبر فانه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية ش
مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث وعبد الوارث هو ابن سعيد بفتح الجيم وسكون
العين المهملة هو ابو عثمان الصيرفي وابو رجا بالجيم عمران العطاردي والحديث اخرجه
البخاري في الاحكام ايضا عن سليمان بن حرب واخرجه مسلم في المغازي عن حسن بن الربيع
وغيره قوله من خرج من السلطان اي من طاعته قوله فليصبر معنى فليصبر على ذلك المكروه
ولا يخرج عن طاعته لان في ذلك حقن الدماء وتسكين الفتنة الا ان يكفر الامام ويظهر خلاف
دعوة الاسلام فلا طاعة لمخلوق عليه وفيه دليل على ان السلطان لا ينعزل بالفسق والظلم
ولا يجوز منازعته في السلطنة بذلك قوله شبرا اي قدر شبر وهو كناية عن خروجه
ولو كان بادنى شي قال بعضهم قوله شبرا كناية عن معصية السلطان ومحاربته
وقال صاحب التوضيح شبرا يعني من الفتنة التي يكون فيها بعض المكروه قلت في كل من
التفسيرين بعد والاوجه ما ذكرناه قوله مات ميتة بكسر الميم كالجلسة لان باب
فعله بالكسر للحالة وبالفتح للمرة قوله جاهلية اي كموت اهل الجاهلية حيث لم يعرفوا اماما
مطاعا وليس المراد انه يموت كافرا بل انه يموت عاصيا ص حدثنا ابو النعمان نا حماد
ابن زيد عن الجعد ابي عثمان قال حدثني ابو رجاء العطاردي قال سمعت ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من راى من اميره شيا يكرهه فليصبر عليه فانه من فارق
الجماعة شبرا فمات الا مات ميتة جاهلية ش هذا طريق اخر في حديث ابن عباس المذكور
اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل بن النعمان السدوسي البصري الى اخره قيل المراد
بالمفارقة السعي في حل عقد البيعة التي حصلت لذلك الامير ولو بادنى شي فكنى عنها
بمقدار الشبر لان الاخذ في ذلك يوول الى سفك الدما بغير حق قوله فمات الا مات
ميتة جاهلية وقال الكرماني ما ملخصه ان الا زائدة قال الاصمعي الا تقع زائدة او تكون
حرف عطف وما بعدها يكون معطوفا على ما قبلها ص حدثنا اسماعيل حدثني ابن وهب
عن عمرو عن بكير عن بسر بن سعيد عن جنادة ابن ابي امية قال دخلنا على عبادة
ابن الصامت وهو مريض فقلنا اصلحك الله حدث بحديث ينفعك الله به سمعته من
النبي صلى الله عليه وسلم قال دعانا النبي صلى الله عليه وسلم فبايعنا فقال فيما اخذ علينا ان
بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا وان
لا ننازع الامر اهله الا ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان ش مطابقته للترجمة
توخذ من معنى الحديث واسماعيل هو ابن ابي اويس وابن وهب هو عبد الله بن وهب
المصري وعمرو هو ابن الحارث وبكير مصغر بكر هو ابن عبد الله بن الاشج وبسر بضم الباء

الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد مولى الحضرمي من اهل المدينة وجنادة بضم الجيم وتخفيف النون ابن ابي امية الدوسي وقيل السدوسي وهو الصواب واسم ابي امية كثير مات جنادة سنة سبع وستين والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن احمد بن عبد الرحمن قوله وهو مريض الواو فيه للحال قوله فقلنا اصلحك الله يحتمل ان اراد الدعا بالصلاح في جسمه ليعافى من مرضه او اعم من ذلك وهي كلمة اعتادوها عند افتتاح الطلب قوله فبايعنا بفتح العين اي فبايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظ بايع ماض وفاعل الضمير الذي فيه ونا مفعوله ويروى فبايعنا باسكان العين اي فبايعنا نحن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فقال فيما اخذ علينا اي فيما اشترط علينا قوله ان بايعنا بفتح العين وكلمة ان بفتح الهمزة مفسرة قوله على السمع والطاعة اي لله ولرسوله عليه السلام قوله في منشطنا بفتح الميم وسكون النون وفتح الشين المعجمة اي في حالة نشاطنا وقال ابن الاثير المنشط مفعل من النشاط وهو الامر الذي تنشط له وتخف اليه وتؤثر فعله وهو مصدر بمعنى النشاط قوله ومكرهنا اي ومكروهنا وقال الداودي اي في الاشياء التي يكرهونها قلت المكره ايضا مصدر وهو ما يكره الانسان ويشق عليه قوله وعسرنا ويسرنا اي في حالة العسر وحالة اليسر قوله واثرة علينا بفتح الهمزة والثاء الثلثة اي على استيثار الامرا بحظوظهم واختصاصهم اياها بانفسهم وحاصل الكلام ان طواعيتهم لمن يتولى عليهم لا تتوقف على ايصالهم حقوقهم بل عليهم الطاعة ولو منعهم حقهم قوله وان لا ننازع الامر اهله عطف على قوله ان بايعنا والمراد بالامر الملك والامارة وزاد احمد من طريق عمير ابن هاني عن جنادة وان رايت ان لك في الامر حقا فلا تعمل بذلك الظن بل اسمع واطع الى ان يصل اليك بغير خروج عن الطاعة قوله الا ان تروا كفرا اي بايعنا قائلا الا ان تروا منهم منكرا محققا تعلمونه من قواعد الاسلام اذ عند ذلك تجوز المنازعة بالانكار عليهم وقال النووي المراد بالكفر ههنا المعاصي وقال الكرماني الظاهر ان الكفر على ظاهره والمراد من النزاع القتال قوله بواحا بفتح البا الموحدة وتخفيف الواو وبالحاء المهملة اي ظاهرا باديا من قولهم باح بالشي يبوح به بوحا وبواحا اذا اذاعه واظهره وانكر ثابت في الدلايل بواحا وقال انما يجوز بوحا بسكون الواو وبوحا بضم البا والهمزة الممدودة وقال النووي هي في معظم النسخ من مسلم بالواو وفي بعضها بالراء وقال الخطابي من رواه بالراء فهو قريب من هذا المعنى واصل البواح الارض القفرا التي لا انيس فيها ولا بناء وقيل البراح البيان يقال برح الخفا اذا ظهر ووقع في رواية حبان ابي النضر الا ان يكون معصية لله بواحا ووقع عند الطبراني من رواية احمد بن صالح عن ابن وهب في هذا الحديث كفرا صراحا بضم الصاد المهملة ثم بالراء قوله برهان اي نص اية او خبر صحيح لا يحتمل التاويل وقال الداودي الذي عليه العلما في امرا الجور انه ان قدر على خلعه بغير فتنة ولا ظلم وجب والا فالواجب الصبر وعن بعضهم لا يجوز عقد الولاية لفاسق ابتداء فان احدث جورا بعد ان كان عدلا اختلفوا في جواز الخروج عليه والصحيح المنع الا ان يكفر فيجب الخروج عليه ص حدثنا

محمد بن عرعرة نا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك عن اسيد بن حضير ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملني قال انكم سترون بعدي اثرة فاصبروا حتى تلقوني ش مطابقته للترجمة تؤخذ من معناه ومحمد بن عرعرة القرشي البصري واسيد مصغر اسد وحضير بضم الحاء المهملة وفتح الضاد المعجمة ابن سماك بن عتيك ابو عبيد الانصاري الاشهلي والحديث مضى في فضائل الانصار عن بندار ومضى الكلام فيه قوله استعملت فلانا اي توليته عملا قوله انكم سترون الى اخره قال الداودي هو كلام بقي بعضه وهو كلام ليس من الاول الا انه خبر عن هذا الرجل بمن يرى الاثرة وامام بالصبر وقال صاحب التوضيح انه كلام وانه جواب لما ذكر انتهى قلت هذا ليس بشي وكيف هو جواب يطابق كلام الرجل بل الذي يقال ان غرضه ان استعمال فلان ليس لمصلحته خاصة بل لك ولجميع المسلمين ثم نضيع بعدي الاستعمالات خاصة فيصدق انه لفلان وليس لي فظهرت المطابقة هذا كلام الكرماني وتحرير الكلام ان جوابه صلى الله عليه وسلم للرجل عن طلب الولاية بقوله سترون بعدي اثرة ارادة نفي ظنه انه اثر الذي ولاه عليه فبين له ان ذلك لا يقع في زمانه وانه لم يخص الرجل بذلك لذاته بل للعموم مصلحة المسلمين وان الاستيثار للحظ الدنيوي انما يقع بعده وامرهم عند وقوع ذلك بالصبر ص

باب قول النبي صلى الله عليه وسلم هلاك امتي على يدي اغيلمة سفهاء ش اي هذا باب يذكر فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره وفي بعض النسخ من قريش وهو في رواية ابي ذر ولم يقع لغيرهم وروى احمد والنسائي من رواية سماك عن ابي ظالم عن ابي هريرة بلفظ ان فساد امتي على يدي غلمة سفهاء من قريش قوله اغيلمة تصغير غلمة جمع غلام وواحد الجمع المصغر غليم بالتشديد يقال للصبي من حين يولد الى ان يحتلم غلام وجمعه غلمان وغلمة واغيلمة وقد يطلق لفظ غلام على الرجل المستحكم القوة تشبيها له بالغلام في قوته وقال ابن الاثير المراد بالاغيلمة هنا الصبيان ولذلك صغرهم ص حدثنا موسى ابن اسماعيل نا عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو بن سعيد اخبرني جدي قال كنت جالسا مع ابي هريرة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ومعنا مروان قال ابو هريرة سمعت الصادق المصدوق يقول هلكة امتي على يدي غلمة من قريش فقال مروان لعنة الله عليهم غلمة فقال ابو هريرة لو شئت ان اقول بني فلان وبني فلان لفعلت فكنت اخرج مع جدي الى بني مروان حين ملكوا بالشام فاذا راهم غلمانا احداثا قال لنا عسى هولاء ان يكونوا منهم قلنا انت اعلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة في قوله هلاك امتي على يدي غلمة ولكن ليس في الحديث لفظ سفهاء قال الكرماني لعله بوب ليستذكره فلم يتفق له او اشار الى انه ثبت في الجملة لكنه ليس بشرطه قلت قد ذكرنا الان لفظ سفهاء عند احمد والنسائي والحديث مضى في علامات النبوة عن احمد بن محمد المكي اخرجه مسلم قوله اخبرني جدي هو سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص بن امية وعمرو

ابن سعيد هو المعروف بالاشدق قتله عبد الملك بن مروان لما خرج عليه بدمشق بعد
السبعين قوله كنت جالسا مع ابي هريرة كان ذلك زمن معاوية قوله ومعنا مروان هو ابن
الحكم بن العاص بن امية الذي ولي الخلافة وكان يلي لمعاوية امرة المدينة تارة وسعيد بن
العاص والد عمرو ويليها لمعاوية تارة قوله الصادق المصدوق اي الصادق في نفسه والمصدوق
من عند الله او بمعنى المصدق من عند الناس قوله هلكة امتي الهلكة بفتحتين بمعنى الهلاك
وفي رواية المكي هلاك امتي قال بعضهم هو المطابق للترجمة قلت اذا كان الهلكة بمعنى الهلاك
تحصل المطابقة والمراد بالامة هنا اهل ذلك العصر ومن قاربهم لا جميع الامة الى يوم القيامة
قوله على يدي غلمة في رواية الاكثرين بالتثنية وفي رواية السرخسي والكشميهني على يدي
بالجمع قوله لعنة الله عليهم غلمة بنصب غلمة على الاختصاص وفي رواية عبد الصمد لعنة الله
عليهم من اغيلمة والعجب من لعن مروان الغلمة المذكورين مع ان الظاهر انهم من ولده فكان
الله تعالى اجرى ذلك على لسانه ليكون اشد في الحجة عليهم لعلهم يتعظون وقد وردت احاديث
في لعن الحكم ولد مروان وما ولد اخرجها الطبراني وغيره قوله فكنت اخرج مع جدي قائل ذلك
عمرو بن يحيى قوله حين ملكوا الشام انما خص الشام مع انهم لما ولوا الخلافة ملكوا غير الشام
ايضا لانها كانت مساكنهم من عهد معاوية قوله احداثا جمع حدث اي شبانا واولهم يزيد عليه
ما يستحق وكان غالبا ينزع الشيوخ من البلدان الكبار ويوليها الاصاغر من اقاربه قوله قال لنا
القائل هو جد عمرو بن يحيى قوله قلنا انت اعلم القائل ذلك له اولاده واتباعه ممن سمع منه
ذلك ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ويل للعرب من شر قد اقترب ش اي
هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم وانما خص العرب بالذكر لانهم اول من دخل
في الاسلام والانذار بان الفتن اذا وقعت كان الهلاك اسرع اليه ص حدثنا مالك بن
اسماعيل نا ابن عيينة انه سمع الزهري عن عروة عن زينب بنت ام سلمة عن ام حبيبة
عن زينب بنت جحش رضي الله عنهن انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم
محمرا وجهه يقول لا اله الا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وما
جوج مثل هذه وعقد سفين تسعين او مائة قيل انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا
كثر الخبث ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان الترجمة قطعة منه وابن عيينة سفيان
وفيه ثلاث من الصحابيات زينب بنت ام سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم وامها ام سلمة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم وام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اسمها رملة بنت ابي
سفيان وزينب بنت جحش ام المؤمنين تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم سنة ثلاث وقال
الكرماني قالوا هذا الاسناد منقطع وصوابه كما في صحيح مسلم زينب عن حبيبة عن ام
حبيبة عن زينب بزيادة حبيبة وهذا من الغرائب اجتمع فيه اربع صحابيات زوجتان
لرسول الله صلى الله عليه وسلم وربيبتان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال الكرماني
يحتمل ان زينب سمعت من حبيبة ومن امها وكلاهما صواب والحديث مضى في احاديث

الانبياء عليهم السلام وفي علامات النبوة عن ابي اليمان واخرجه بقية الجماعة ما خلا ابا
داود وقد مضى الكلام فيه مستقصى قوله ويل للعرب لفظ ويل مثل ويح الا ان ويلا يقال
لمن وقع في هلكة يستحقها وويحا يقال لمن لا يستحقها واراد بالعرب اهل دين الاسلام
وانما خص بذكرهم لان معظم شرهم راجع اليهم قوله قد اقترب اي قرب قوله فتح على صيغة المجهول
واليوم نصب على الظرفية قوله من ردم ياجوج وماجوج الردم السد الذي بيننا وبينهم
وقال الكرماني يقال ان ياجوج هم الترك وجرى ما جرى ببغداد منهم قلت هذا القول غير صحيح
لان الترك ما لهم ردم والردم بيننا وبين ياجوج وماجوج وهما من بني ادم من اولاد يافث
ابن نوح عليه السلام والذي جرى كان من هلاوة من اولاد خكرخان وانه هو الذي قتل
الخليفة المستعصم بالله العباسي واخرب بغداد في سنة ست وخمسين وستماية قوله
وعقد سفين تسعين او ماية كذا هنا وفي رواية تحلق باصبعه الابهام والتي تليها وفي لفظ
عقد سفين بيده عشرة وفي حديث ابي هريرة وعقد وهيب بيده تسعين وقيل المراد التقريب
بالتمثيل لا حقيقة التحديد وقال الداودي في رواية سفين يعني جعل طرف السبابة
في وسط الابهام وليس كما ذكره وقد علم من منالة اهل العلم بالحساب ان صفة عقد
التسعين ان يُثنى السبابة حتى يعود طرفها عند اصلها من الكف ويلتق عليه
الابهام قوله وفينا الصالحون الواو فيه للحال قوله اذا كثر الخبث بفتح الخاء وبالباء
الموحدة فسروه بالفسوق كلها او بالزنا خاصة ص حدثنا ابو نعيم نا ابن عيينة
عن الزهري ح وحدثني محمود اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن عروة
عن اسامة بن زيد قال اشرف النبي صلى الله عليه وسلم على اطم من اطام المدينة
فقال هل ترون ما ارى قالوا لا قال اني ارى الفتن خلال بيوتكم كوقع المطر ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من معناه واخرجه من طريقين الاول عن ابي نعيم الفضل بن دكين عن
سفيان بن عيينة عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة عن اسامة والثاني عن محمود
ابن غيلان عن عبد الرزاق الى اخره والحديث اخرجه البخاري في الحج عن علي وفي المظالم
عن عبد الله بن محمد وفي علامات النبوة عن ابي نعيم واخرجه مسلم في الفتن عن ابي
بكر بن ابي شيبة وغيره قوله اشرف من الاشراف وهو الاطلاع من علو وفي رواية
عن الاسماعيلي اوفى قوله على اطم بضمتين وهو الحصن والقصر قوله خلال بيوتكم اي
اوساطها وقيل الخلال النواحي قوله كوقع المطر هكذا في رواية المستملي والكشميهني
وفي رواية غيرهما كوقع القطر وهو المطر ايضا والتشبيه في الكثرة والعموم لا خصوصية
لها بطائفة وفيه اشارة الى الحروب الجارية بينهم كقتل عثمان رضي الله عنه ويوم الحرة
بفتح المهملة وتشديد الراء وفيه معجزة ظاهرة للنبي صلى الله عليه وسلم ص باب
ظهور الفتن ش اي هذا باب في بيان ظهور الفتن وهو جمع فتنة ص حدثنا عياش
ابن الوليد اخبرنا عبد الاعلى نا معمر عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة رضي الله عنه

عن النبي صلي الله عليه وسلم قال يتقارب الزمان وينقص العمل ويلقي الشح وتظهر الفتن
ويكثر الهرج قالوا يا رسول الله وايم هو قال القتل القتل ش مطابقته للترجمة في
قوله وتظهر الفتن وعياش بفتح العين المهملة وتشديد اليا اخر الحروف وبالشين
المعجمة ابن الوليد الرقام البصري وعبد الاعلي بن عبد الاعلي الشامي بالسين المهملة
البصري ومعمر بن راشد والزهري محمد بن مسلم وسعيد بن المسيب والحديث اخرجه
مسلم في القدر وابن ماجه في الفتن كلاهما عن ابي بكر ابن ابي شيبة قوله يتقارب
الزمان كذا في رواية الاكثرين يتقارب الزمان وفي رواية السرخسي الزمن
وهي لغة وكذا في رواية مسلم وقال الخطابي الزمان حتي تكون السنة كالشهر وهو
كالجمعة وهو كاليوم وهو كالساعة وهو من استلذاذ العيش كانه والله اعلم يريد
خروج المهدي وبسط العدل في الارض وكذلك ايام السرور قصار وقال الكرماني
هذا لا يناسب اخواته من ظهور الفتن وكثرة الهرج وقيل يتقارب الزمان اعتدال
الليل والنهار وقيل اذا دني قيام الساعة وقيل الساعات والايام والليالي تقصر
وقال الطحاوي قد يكون معناه تقلب احوال اهله في ترك طلب العلم خاصة والرضي
بالجهل وذلك ان الناس لا يتساوون في العلم لتفاوت درجة قال تعالي وفوق كل
ذي علم عليم وانما يتساوون اذا كانوا جهالا وقال البيضاوي يحتمل ان يكون المراد
بتقارب الزمان تسارع الدول في الانقضاء والقرون الي الانقراض فيتقارب
زمانهم وتتداني ايامهم وقال ابن بطال معناه والله اعلم تفاوت احواله في اهله في قلة
الدين حتي لا يكون فيهم من يامر بمعروف ولا ينهي عن منكر لغلبة الفسق وظهور اهله
وقد جاء في الحديث لا تزال الناس بخير ما كان فيهم اهل فضل وصلاح وخوف لله
يلجا اليهم عند الشدائد ويستشفي برايهم وتبرك دعائهم ويوخذ بتقويمهم واثارهم
قوله وينقص العمل قيل ينتقص العمل الحسي ينشا عن نقص الدين ضرورة واما
المعنوي فسببه ما يدخل من الخلل بسبب سوء المطعم وقلة المساعد علي العمل والنفس
والنفس ميالة الي الراحة قوله ويلقي الشح اي البخل والحرص ويلقي بضم اليا من الالقاء
والمراد القاؤه في قلوب الناس علي اختلاف احوالهم وليس المراد وجود اصل الشح لانه لم يزل
موجودا وقال الحميدي المحفوظ في الروايات يلقي بضم اوله ويحتمل ان يكون بفتح اللام
وتشديد القاف اي يتلقي ويتعلم ويتواصي به ويقال يحتمل ان تكون القاء الشح عاما في
الاشخاص والمحذور من ذلك ما يترتب عليه مفسدة والشحيح شرعا هو من منع ما
وجب عليه وهو مثلث الشين قال الكرماني ذلك ثابت في جميع الازمنة ثم قال المراد
غلبته وكثرته بحيث يراه جميع الناس فان قلت تقدم في نزول عيسي في كتاب الانبياء
عليهم السلام انه يفيض المال حتي لا يقبله احد وفي كتاب الزكاة لا تقوم الساعة حتي
يطوف احدكم بصدقته لا يجد من يقبلها قلت كلاهما من اشراط الساعة لكن كل منهما في

زمان

زمان غير زمان الاخر قوله وتظهر الفتن المراد كثرتها وانتشارها وعدم التكاتم
بها والله المستعان قوله وايم هو اي الهرج وايم بفتح الهمزة وتشديد اليا اخر الحروف
وضم الميم واصله ايما اي اي شيء الهرج قال صلي الله عليه وسلم القتل القتل مكررا
وضبطه بعضهم بتخفيف اليا كما قالوا ايش في موضع اي شيء وفي رواية الاسماعيلي
وما هو وفي رواية ابي ذر ايش هو قال القتل القتل ص حدثنا عبيد الله بن موسي
عن الاعمش عن شقيق قال كنت مع عبد الله وابي موسي فقالا قال النبي صلي الله عليه
وسلم ان بين يدي الساعة لاياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويكثر فيها
الهرج والهرج القتل ش مطابقته للترجمة توخذ من معناه والاعمش سليمان
وشقيق بن سلمة وعبد الله ابن ابي مسعود وابو موسي عبد الله بن قيس الاشعري
رضي الله عنهما ووقع هنا عن ابي ذر عن شيوخه في نسخة معتمدة حدثنا مسدد
حدثنا عبيد الله بن موسي وسقط في بعض النسخ الغير المعتمدة وقال عياض ثبت
للقابسي عن ابي زيد المروزي وسقط للباقين وهو الصواب قوله لاياما
في رواية الكشميهني بحذف اللام قوله ينزل فيها الجهل نزول الجهل تمكنه
في الناس برفع العلم ورفع العلم بموت العلماء وهو معني قوله ويرفع فيها العلم
ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش نا شقيق قال جلس عبد الله وابو موسي
فتحدثا فقال ابو موسي قال النبي صلي الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة اياما
يرفع فيها العلم وينزل فيها الجهل ويكثر فيها الهرج والهرج القتل ش هذا
طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عمر بن حفص عن ابيه حفص عن
غياث الي اخره قوله اياما ويروي لاياما وقد فسر الهرج في هذه الروايات الثلاثة
بالقتل فيدل صريحا ان تفسير الهرج مرفوع ولا يعارض ذلك مجيئه في غير
هذه الروايات موقوفا ولا كونه بلسان الحبشة ص حدثنا قتيبة نا جرير عن
الاعمش عن ابي وايل قال اني لجالس مع عبد الله وابي موسي فقال ابو موسي سمعت
النبي صلي الله عليه وسلم والهرج بلسان الحبشة القتل ش هذا طريق اخر اخرجه
عن قتيبة بن سعيد عن جرير بن عبد الله الحميدي عن سليمان الاعمش
عن ابي وايل شقيق بن سلمة قوله فقال ابو موسي سمعت النبي صلي الله عليه وسلم
قيل قوله فقال ابو موسي يدل علي ان القائل هو ابو موسي وحده في الرواية
الماضية التي قال فيها وقالا لاحتمال ابي وايل سمعه من عبد الله ايضا لدخوله
في قوله في رواية الاعمش فقال قالا قلت اكثر الرواة اتفقوا عن الاعمش علي انه
عن عبد الله وابي موسي معا فان قلت رواه ابو معاوية عن الاعمش فقال عن
ابي موسي ولم يذكر عبد الله اخرجه مسلم قلت اشار ابن ابي خيثمة الي ترجيح قول
الجماعة قوله والهرج بلسان الحبشية القتل قال الكرماني هو ادراج من ابي موسي

وقال صاحب التوضيح قد عرفت ان تفسير الهرج ذكر مرة ما ظاهره الرفع ومرة من كلام ابي
موسى رضي الله عنه وانه بلغة الحبش وكذا ساقه الجوزي في غريبه من كلام ابي موسى
قال الحبش يدعون القتل الهرج وقيل في ذلك ان اصل الهرج في اللغة العربية
الاختلاط يقال هرج الناس اذا اختلطوا واختلفوا وهرج القوم في حديثهم اذا اكثروا
وخلطوا واخطاء من قال فنسبة تفسير الهرج بالقتل للسان الحبشية وهم من بعض
الرواة والا فهي عربية صحيحة ووجه الخطاء انها لا تستعمل في اللغة العربية بمعنى
القتل الا على طريق المجاز لكون الاختلاط مع الاختلاف يفضي كثيرا الى القتل وكثيرا
ما يسمون الشيء باسم ما يؤول اليه وكيف يدعي على مثل ابي موسى الاشعري الوهم
في تفسير لفظة لغوية بل الصواب معه واستعمال العرب الهرج بمعنى القتل لا يمنع كونها
لغة الحبشية وان ورد استعمالها في الاختلاط والاختلاف لحديث معقل بن يسار رفعه
العبادة في الهرج كهجرة الي الى آخره اخرجه مسلم ص حدثنا محمد نا غندر نا شعبة عن واصل
عن ابي وائل عن عبد الله واحسبه رفعه قال بين يدي الساعة ايام الهرج يزول فيها
العلم ويظهر فيها الجهل قال ابو موسى والهرج القتل بلسان الحبشية ش هذا طريق
آخر في حديث ابي موسى اخرجه عن محمد ولم ينسبه اكثر الرواة ونسبه ابو ذر
في روايته وقال محمد بن بشار وقال الكلاباذي محمد بن بشار ومحمد بن المثنى
ومحمد بن وليد رووا عن غندر في الجامع قلت يشير بذلك الى ان محمدا الذي ذكر
هنا غير منسوب يحتمل ان يكون احد الثلاثة المذكورين ولكن ابو ذر نسبه الى
محمد بن بشار وهو الظاهر لانه كثيرا ما يروي عن غندر وهو محمد بن جعفر وواصل
هو ابن حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد الياء آخر الحروف الكوفي يروي عن ابي وائل
شقيق عن عبد الله بن مسعود قوله واحسبه رفعه اي قال ابو وائل احسب عبد الله
رفع الحديث الى النبي صلى الله عليه وسلم ص وقال ابو عوانة عن عاصم عن ابي وائل
عن الاشعري انه قال لعبد الله تعلم الايام التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم ايام الهرج
نحوه ش ابو عوانة بفتح العين المهملة وتخفيف الواو وبعد الالف نون اسمه الوضاح
ابن عبد الله اليشكري وعاصم هو ابن ابي النجود القارئ المشهور يروي عن ابي وائل
شقيق عن ابي موسى الاشعري قوله نحوه اي نحو الحديث المذكور بين يدي الساعة
ايام الهرج ص قال ابن مسعود سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من شرار الناس
من تدركهم الساعة وهم احياء ش في بعض النسخ فقال ابن مسعود يعني بالسند المذكور
وقال ابن التين هذا اخبار عن ان الكفار والمنافقين شرار الخلق وهم حينئذ احياء اذ ذاك
وقال ابن بطال وهو وان كان لفظه العموم فالمراد به الخصوص ومعناه ان الساعة تقوم
في الاغلب والاكثر على شرار الناس بدليل قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من
امتي على الحق منصورة لا يضرها من ناواها حتى تقوم الساعة فدل هذا الخبر ايضا ان الساعة

تقوم على قوم فضلاء وانهم في صبرهم على دينهم كالقابض على الجمر ص باب لا ياتي زمان
الا الذي بعده شر منه ش اي هذا باب يذكر فيه لا ياتي زمان الى آخره ص حدثنا محمد بن
يوسف نا سفيان عن الزبير بن عدي قال اتينا انس بن مالك فشكونا اليه ما نلقى من الحجاج
فقال اصبروا فانه لا ياتي عليكم زمان الا الذي بعده شر منه حتى تلقوا ربكم سمعته من
نبيكم صلى الله عليه وسلم ش الترجمة المذكورة هي عين الحديث المذكور في الباب ومحمد
ابن يوسف ابو احمد البخاري البيكندي وسفيان هو ابن عيينة والزبير بن عدي الكوفي
الهمداني بسكون الميم من صغار التابعين ولي قضاء الري وليس له في البخاري سوى هذا
الحديث والحديث اخرجه الترمذي في الفتن عن ابن بشار به قوله ما نلقى من الحجاج هو ابن
يوسف الثقفي الامير المشهور ويروى شكونا اليه ما يلقون فيه التفات ووقع في رواية
الكشميهني فشكوا ووقع عند ابي نعيم فشكوا يشكون ومعناه شكوا ما يلقون من ظلمه
لهم وتعديه وذكر الزبير في الموفقيات من طريق مجالد عن الشعبي قال كان عمر رضي
الله عنه فمن بعده اذا اخذوا العاصي اقاموه للناس ونزعوا عمامته فلما كان زياد ضرب
في الجنايات بالسياط ثم زاد مصعب بن الزبير حلق اللحية فلما كان بشر بن مروان سمر
كف الجاني بمسمار فلما قدم الحجاج قال هذا كله لعب فقتل بالسيف قوله اصبروا اي عليه
وكذا وقع في رواية عبد الرحمن بن مهدي قوله فانه اي فان الشان او الحال قوله
زمان في رواية عبد الرحمن عام قوله الا والذي بعده كذا لابي ذر بالواو وسقطت
في رواية الباقين قوله شر منه كذا في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر والنسفي
اشر وعليه شرح ابن التين فقال كذا وقع اشر بوزن افعل وقد قال الجوهري فلان
شر من فلان ولا يقال اشر الا في لغة رديئة قلت ان صحت الرواية بافعل التفضيل
لا يلتفت الى ما قاله الجوهري وغيره فان قلت هذا الاطلاق مشكل لان بعض الازمنة
يكون في الشر دون الذي قبله وهذا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه بعد الحجاج بيسير
وقد اشتهر خيرية زمانه بل قيل ان الشر اضمحل في زمانه قلت حمله الحسن البصري
على الاكثر الاغلب فسئل عن وجود عمر بن عبد العزيز بعد الحجاج فقال لا بد للناس
من تنفيس وقيل ان المراد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر على مجموع العصر فان
عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة والاخيار وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقرضوا
والزمان فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله صلى الله عليه وسلم خير
القرون قرني وهو في الصحيحين وقوله اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى
امتي ما يوعدون اخرجه مسلم فان قلت ما تقول في زمن عيسى عليه السلام فانه
بعد زمان الدجال قلت قال الكرماني بان المراد الزمان الذي يكون بعد عيسى عليه
السلام او المراد جنس الزمان الذي فيه الامراء والا فمعلوم من الدين بالضرورة ان
زمان النبي المعصوم صلى الله عليه وسلم لا شر فيه قوله حتى تلقوا ربكم اي حتى تموتوا

قوله سمعته من نبيكم صلي الله عليه وسلم في رواية ابي نعيم سمعت ذلك ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسماعيل حدثني اخي عن سليمان عن محمد ابن ابي عتيق
عن ابن شهاب عن هند بنت الحارث الفراسية ان ام سلمة زوج النبي صلي الله عليه وسلم
قالت استيقظ رسول الله صلي الله عليه وسلم ليلة فزعا يقول سبحان الله ماذا انزل الله من
الخزاين وماذا انزل من الفتن من يوقظ صواحب الحجرات يريد ازواجه لكي يصلين رب كاسية
في الدنيا عارية يوم القيمة في الاخرة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وماذا انزل من الفتن اي
الشرور فتكون تلك الليلة التي استيقظ منها النبي صلي الله عليه وسلم اشر من الليلة التي قبلها
واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن سليمان بلال
وبلال مذكور في بعض النسخ عن محمد ابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن ابي عتيق واسمه
محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن هند والاخر
عن اسماعيل ابن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان عن بلال عن ابن شهاب
عن هند بنت الحارث الفراسية بكسر الفاء وتخفيف الراء وبالسين المهملة نسبة الي بني
فراس بطن من كنانة وهم اخوة قريش وكانت هند زوج سعيد بن المقداد وقد قيل
ان لها صحبة والحديث مضي في كتاب العلم في باب العلم والعظة بالليل قوله ليلة نصب
علي الظرفية قوله فزعا بفتح الفاء وكسر الزاي وبالعين المهملة اي خايفا وهو نصب علي الحال
قوله يقول في موضع الحال وفي رواية سفيان فقال سبحان الله قوله ماذا انزل الله هكذا
في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ماذا انزل بضم الهمزة من الخزاين اي الخيرات
وهو جمع خزانة وهو الموضع او الوعاء الذي يحفظ فيه الشي قوله وماذا انزل من الفتن
اي الشرور قوله من يوقظ صواحب الحجرات كذا هو في رواية الاكثرين وفي رواية سفيان
ايقظوا بصيغة الامر ندب بعض خدمه لذلك والصواحب جمع صاحبة والحجرات جمع حجرة
وهو الموضع المنفرد في الدار قوله يريد ازواجه لكي يصلين في رواية شعيب حتي يصلين
وخلت ساير الروايات من هذه الزيادة قوله رب كاسية في رواية سفيان فرب
كاسية بفاء في اوله وفي رواية ابن المبارك يا رب كاسية وفي رواية هشام كم
من كاسية وهذا يويد ما قال ابن مالك رب اكثر ما ترد للتكثير وهذا بخلاف ما قال
اكثر النحويين ان رب للتقليل وان معني ما يصدر بها المضي والصحيح ان معناها في الغالب
التكثير وهو مقتضي كلام سيبويه فانه قال في باب كم واعلم ان كم في الخبر لا تعمل الا ما
تعمل فيه رب لان المعني واحد الا ان كم اسم ورب غير اسم ومعني كاسية في الدنيا عارية
في الاخرة يعني كاسية في الدنيا بالثياب لوجود الغني عارية في الاخرة من الثواب لعدم
العمل في الدنيا وقيل كاسية في الدنيا لكنها شفافة لا تستر عورتها فتعاقب في الاخرة
بالعري جزاء علي ذلك وقيل كاسية من النعم عارية من الشكر فهي عارية في الاخرة من الثواب
ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا ش اي هذا باب فيه

قول

للترجمة

قول النبي صلي الله عليه وسلم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن نافع عن عبد
الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح
فليس منا ش الترجمة عين الحديث والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن يحيي بن يحيي
واخرجه النسائي في المحاربة عن ابي الطاهر احمد بن عمرو بن السرح ومعني الحديث
من حمل السلاح علي المسلمين لقتالهم به بغير حق قوله فليس منا اي ليس علي طريقتنا
او ليس متبعا طريقتنا لان حق المسلم علي المسلم ان ينصره ويقاتل دونه لا ان يرعبه
بحمل السلاح عليه لارادة قتاله او قتله وقال الكرماني اي ليس ممن اتبع سنتنا وسلك طريقتنا
لا انه يريد ليس من ديننا قال فما قولك في الطائفتين احدهما باغية ثم اجاب بقوله الباغية ليست
متبعة سنة النبي صلي الله عليه وسلم ص حدثنا محمد بن العلا حدثنا ابو اسامة عن بريد عن ابي
بردة عن ابي موسي رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا
ش هذا ايضا مثل ما قبله اخرجه عن ابي كريب محمد بن العلاء عن ابي اسامة حماد بن ابي
اسامة عن بريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء عن عبد الله عن جده ابي بردة عامر او الحارث
عن ابيه ابي موسي الاشعري عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن ابي كريب
وابي عامر واخرجه الترمذي في الحدود عن ابي كريب وابي السايب واخرجه ابن ماجه
فيه عن محمود بن غيلان وغيره ص حدثنا محمد اخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن همام
سمعت ابا هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا يشير احدكم علي اخيه بالسلاح
فانه لا يدري لعل الشيطان ينزغ في يده فيقع في حفرة من النار ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله لا يشير احدكم علي اخيه بالسلاح فانه فيه معني الحمل عليه
اخرجه عن محمد قال الكرماني هو الذهلي وكذا جزم به ابو علي الجياني بانه محمد بن
يحيي الذهلي وقال بعضهم يحتمل ان يكون محمد بن رافع فان مسلما اخرج هذا
الحديث عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق قلت الاحتمال بعيد فان اخراج مسلم
عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق لا يستلزم اخراج البخاري كذلك ومعمر
بفتح الميمين ابن راشد وهمام بالتشديد ابن منبه والحديث اخرجه مسلم في الادب عن
محمد بن رافع قوله لا يشير نفي ويجوز لا يحور بصورة النهي قوله فانه اي فان الذي يشير
لا يدري لعل الشيطان ينزغ بالغين المعجمة قال الخليل في العين نزغ الشيطان بين القوم نزغا
حمل بعضهم علي بعض بالفساد ومنه من بعد ان نزغ الشيطان بيني وبين اخوتي وفي
رواية الكشميهني بالعين المهملة ونقل عياض عن جميع روايات مسلم بالعين المهملة
ومعناه يرمي في يده ويحقق ضربته ومن رواه بالمعجمة فهو من الاغراء اي من تزكه له تحقيق
الضربة قوله فيقع في حفرة من النار كناية عن وقوعه في المعصية التي يفضي بها الي دخول
النار وفي الحديث النهي عما يفضي الي المحذور وان لم يكن المحذور محققا سواء كان ذلك في جد
او هزل وروي الترمذي من رواية خالد الحذا عن ابن سيرين عن ابي هريرة مرفوعا

من اشار الي اخيه بحديدة لعنته الملائكة وقال حسن صحيح غريب ص حدثنا علي
ابن عبد الله نا سفين قال قلت لعمرو يا ابا محمد سمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل بسهام
في المسجد فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم امسك بنصالها قال نعم ش مطابقته للترجمة
من قوله امسك بنصالها فانه في تركه ربما يحصل خدش وهو في معني حمل السلاح علي المسلمين
وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار والحديث مضي عن
قتيبة في اول المساجد قوله قال نعم القائل هو عمرو وجوابا لقول سفيان وابو محمد كنية عمرو
ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن جابر ان رجلا مر في المسجد باسهم
قد ابدي نصولها فامر ان ياخذ بنصولها لا يخدش مسلما ش هذا حديث اخر في طريق جابر
اخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل السدوسي قوله باسهم جمع سهم قوله قد ابدي اي اظهر
والنصول جمع نصل وهو حديدة السهم قوله فامر علي صيغة المجهول والآمر هو
الشارع قوله لا يخدش بالخاء والشين المعجمة من خدش يخدش من باب ضرب يضرب
خدشا بالفتح وخدش الجلد قشره بعود او نحوه وهو اول الجراح ص حدثنا محمد بن العلاء
نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسي عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا مر
احدكم في مسجدنا او في سوقنا ومعه نبل فليمسك علي نصالها او قال فليقبض بكفه ان
يصيب احدا من المسلمين منها بشيء ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله
فليمسك علي نصالها كما ذكرناه عن قريب وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء
ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر او حارث عن ابي موسي الاشعري عن النبي
صلي الله عليه وسلم والحديث مضي في الصلاة عن موسي بن اسمعيل ومضي الكلام فيه
هناك قوله فليقبض بكفه اي علي النصال قوله ومعه نبل جملة حالية والنبل بفتح النون
السهام قوله ان يصيب كلمة ان مصدرية اي كراهة الاصابة او كلمة لا فيه مقدرة
نحو يبين الله لكم ان تضلوا والله اعلم ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم
لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلي
الله عليه وسلم وهذه الترجمة بلفظ ثاني احاديث الباب ص حدثنا عمر بن حفص حدثني
ابي نا الاعمش نا شقيق قال قال عبد الله قال النبي صلي الله عليه وسلم قوله لا ترجعوا بصيغة
النهي وهو المعروف وفي رواية ابي ذر لا ترجعون بصيغة الخبر قوله كفارا في معناه
اقوال كثيرة اكثرها هنا المراد منه الستر يعني لا ترجعون بعدي ساترين للحق
لان معني الكفر في اللغة الستر ومنها ان الفعل المذكور يفضي الي الكفر وقال الداودي
معناه لا تفعلوا بالمؤمنين ما تفعلوا بالكفار ولا تفعلوا بهم ما لا يحل وانتم ترونه
حراما قوله لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض الترجمة عين الحديث
واخرجه في اول الديات ومضي الكلام فيه مستوفي سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
ش مطابقته للترجمة توخذ من معني الحديث بالتعسف واخرجه عن عمر بن حفص

عن

عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي وايل شقيق بن سلمة عن عبد الله
ابن سعود والحديث قد مضي في الايمان قوله سباب المسلم بكسر السين مصدر في
سبه يسبه سبا وسبابا قوله له يعني اذا كان مستحلا له وهو للتغليظ ص حدثنا حجاج
ابن منهال نا شعبة اخبرني واقد بن محمد قال ابن عمر انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم
قال يضرب بالجزم جوابا للاوي وبالرفع استينافا او حالا وقال صاحب التلويح من
جزم اوّله علي الكفر ومن رفع لا يجعله متعلقا بما قبله بل حالا او استينافا ش
حدثنا مسدد انا يحيي نا قرة بن خالد بن سيرين عن ابي بكرة وعن رجل اخر هو افضل
في نفسي من عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابي بكرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
خطب للناس فقال الا تدرون اي يوم هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال ظننا انه
يسميه بغير اسمه فقال اليس بيوم النحر قالوا بلي يا رسول الله قال اي بلد هذا اليست
بالبلدة الحرام قلنا بلي يا رسول الله قال فان دماءكم واموالكم واعراضكم وابشاركم
عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الا هل بلغت قلنا نعم قال
اللهم اشهد فليبلغ الشاهدُ الغايبَ فانه رب مبلغ يبلغه من هو اوعي له فكان كذلك
قال لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض فلما كان يوم حرق ابن الحضرمي
حين حرقه جارية بن قدامه قال اشرفوا علي ابي بكرة قالوا هذا ابو بكرة راك قال
عبد الرحمن فحدثتني امي عن ابي بكرة انه قال لو دخلوا علي ما بهشت بقصبة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه قطعها منه ويحيي هو ابن سعيد القطان وابن
سيرين محمد بن سيرين والسند كله بصريون ومضي الحديث في كتاب الحج في باب الخطبة الحديثه
ايام مني قوله عن ابي بكرة هو نفيع مصغر نفع بن الحارث الثقفي نزل البصرة وتحول
الي الكوفة قوله وعن رجل اخر هو حميد بن عبد الرحمن بن عوف صرح به في كتاب
الحج قوله خطب الناس يعني يوم النحر صرح به في الحج قوله واعراضكم جمع عرض وهو
الحسب وموضع المدح والذم من الانسان قوله وابشاركم جمع البشر وهو ظاهر الجلد
قوله في شهركم قال الكرماني لم يذكر اي شهر في هذه الرواية فكيف شبهه به
فيما قال في شهركم ثم اجاب بقوله كان السوال لتقرير ذلك في اذهانهم وحرمة الشهر
كانت متقررة فان قلت فكذا حرمة البلدة قلت هذه الخطبة كانت بمني ورُبما قصد
به دفع وهم من يتوهم انها خارجة عن الحرم او دفع من يتوهم ان البلدة لم تبق حراما لقتال
رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم الفتح فيها او اقتصر الراوي اعتمادا علي ساير الروايات مع انه
لا يلزم ذكره في صحة التشبيه قوله رب مبلغ قال الكرماني بكسر اللام وكذا يبلغه والضمير
الراجع الي الحديث المذكور مفعول اول له ومن هو اوعي له مفعول ثاني له واللفظان من
التبليغ ومن الابلاغ وقال بعضهم رب مبلغ بفتح اللام الثقيلة ويبلغه بكسرها قلت الصواب
ما قاله الكرماني قوله من هو في رواية الكشميهني لمن هو قوله اوعي له اي احفظ وزاد

في الحج منه قوله فكان كذلك جملة موقوفة من كلام محمد بن سيرين تخللت بين الجمل المرفوعة
اي وقع التبليغ كثيرا من الحافظ الي الاحفظ قوله قال لا ترجعوا بالسند المذكور من رواية
محمد بن سيرين عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة عن ابي بكرة فلما كان يوم حرق علي صيغة
المجهول من التحريق وضبط الحافظ الدمياطي احرق من الاحراق وقال هو الصواب وقال بعضهم
وليس الاخر بخطاء بل جزم اهل اللغة باللغتين احرقه وحرقه والتشديد اكثر للتكثير انتهي
قلت هذا كلام من لا يذوق من معاني التراكيب شيا وتصويب الدمياطي باب الافعال لكون
المقصود حصول الاحراق وليس المراد المبالغة فيه حتي يذكر باب التفعيل قوله ابن
الحضرمي هو عبد الله بن عمرو ابن الحضرمي وابوه عمرو وهو اول من قتل من المشركين
يوم بدر ولعبد الله روية علي هذا وذكره بعضهم في الصحابة واسم الحضرمي عبد الله
ابن عماد وكان حالف بني امية في الجاهلية والعلاء بن الحضرمي الصحابي المشهور عم
عبد الله قوله حين حرقه جارية بجيم وياء اخر الحروف ابن قدامة بضم القاف وتخفيف
الدال ابن مالك بن زهير بن الحصين التيمي السعدي وكان السبب في ذلك ما ذكره
العسكري في الصحابة قال كان جارية يلقب محرقا لانه احرق ابن الحضرمي بالبصرة وكان
معاوية وجه ابن الحضرمي الي البصرة يستنفرهم علي قتال علي فوجه علي جارية ابن
قدامة فحصره فتحصن منه اي الحضرمي في دار فاحرقها عليه جارية وذكر الطبري
في حوادث سنة ثمان وثلاثين هذه القضية وفيها بعث علي رضي الله عنه جارية
ابن قدامة فحصر ابن الحضرمي في الدار الذي نزل فيها ثم احرق الدار عليه وعلي
من معه وكانوا سبعين رجلا واربعين ونقل الكرماني عن المهلب قال ابن الحضرمي
رجل امتنع عن الطاعة فاخرج اليه جارية بن قدامة جيشا فظفر به في ناحية من العراق
كان ابو بكرة الثقفي الصحابي يسكنها فامر جارية بصلبه فصلب ثم القي النار في الجذع
الذي صلب فيه قلت العمدة علي ما ذكره العسكري والطبري وما ذكره المهلب ليس له اصل
قوله قال اشرفوا علي ابي بكرة الي اخره جواب قوله فلما كان الي اخره وذلك ان جارية لما
احرق ابن الحضرمي امر حشمه ان يشرفوا علي ابي بكرة هل هو علي الاستسلام والانقياد
ام لا فقال له حشمه هذا ابو بكرة يراك وما صنعت بابن الحضرمي وما انكر عليك بكلام ولا
بسلاح فلما سمع ابو بكرة ذلك وهو في غرفة له قال لو دخلوا علي ما بهشت بقصبة بكسر
الهاء وسكون الشين المعجمة وفي رواية الكشميهني بفتح الهاء وهما لغتان والمعني ما دفعتهم
بقصبة ونحوها فكيف انا اقاتلهم لاني ما اري الفتنة في الاسلام ولا بالتحريك فيها مع احدي
الطائفتين قوله قال عبد الرحمن هو ابن ابي بكرة الراوي وهو موصول بالسند المذكور قوله
حدثتني امي هي هالة بنت غليظ العجلية ذكر ذلك خليفة بن خياط في تاريخه وجماعة وقال
ابن سعد هي هوله والله اعلم قوله علي بتشديد الياء ص حدثنا احمد بن اشكاب نا محمد
ابن فضيل عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال النبي صلي الله عليه

وسلم

وسلم لا ترتدوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض ش مطابقته للترجمة ظاهرة
لانها قطعة منه واحمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالباء الموحدة
بعد الالف الصفار الكوفي ومحمد بن فضيل مصغر الفضل بالضاد المعجمة يروي عن
ابيه فضيل بن غزوان بفتح الغين المعجمة وسكون الزاي قوله لا ترتدوا تقدم في الحج من وجه
اخر عن فضيل بلفظ لا ترجعوا وساقه هناك اتم ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة
عن علي بن مدرك سمعت ابا زرعة بن عمرو بن جرير عن جده جرير قال قال لي رسول
الله صلي الله عليه وسلم في حجة الوداع استنصت الناس ثم قال لا ترجعوا بعدي كفارا
يضرب بعضكم رقاب بعض ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن مدرك علي صيغة
اسم الفاعل من الادراك النخعي الكوفي وابو زرعة بضم الزاي اسمه هرم بفتح الهاء ابن عمرو
ابن جرير بن عبد الله البجلي وليس لابي زرعة ابن عمرو بن جرير عن جده في البخاري الا
هذا الحديث ومضي الحديث في كتاب العلم قوله لا ترجعوا كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني لا ترجعن بضم العين والنون المثقلة وكفارا جمع كافر نصب علي الحال والله اعلم

ص باب تكون فتنة القاعد فيها خير من القايم ش اي هذا باب يذكر فيه تكون الي
اخره وهذه الترجمة بعض الحديث ص حدثنا محمد بن عبيد الله نا ابراهيم بن سعد عن
ابيه عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال ابراهيم وحدثني صالح بن كيسان عن ابن
شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ستكون
فتن القاعد فيها خير من القائم والقائم فيها خير من الماشي والماشي فيها خير من الساعي
من يشرف لها يستشرفه فمن وجد فيها ملجا او معاذا فليعذ به ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبيد الله مصغرا ابن محمد مولي عثمان بن عفان الاموي
وابراهيم بن سعد يرويه عن ابيه سعد بن ابراهيم بن عوف عن عمه ابي سلمة ابن
عبد الرحمن عن ابي هريرة والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن اسحق بن منصور قوله
ستكون فتن في رواية المستملي فتنة والمراد جميع الفتن وقيل هي الاختلاف الذي
يكون بين اهل الاسلام بسبب افتراقهم علي الامام ولا يكون المحق فيها معلوما بخلاف
زمن معاوية وعلي قوله القاعد فيها اي في الفتن خير من النايم اشارة الي ان شرها يكون
بحسب التعلق بها وزاد الاسماعيلي والنايم فيها خير من اليقظان واليقظان فيها خير من القاعد
ولمسلم اليقظان فيها خير من النايم وللبزار ستكون فتن ثم تكون فتن بزيادة والمضطجع
خير من القاعد فيها ولابي داود المضطجع فيها خير من الجالس والجالس خير من القايم
ومعني القاعد خير من القايم الذي لا يستشرفها وقال الداودي الظاهر انه انما اراد ان يكون
فيها قاعدا وحكي ابن التين عنه ان الظاهر ان المراد من يكون مباشرا لها في الاحوال كلها
يعني ان بعضهم في ذلك اشد من بعض فاعلاهم في ذلك الساعي فيها بحيث يكون سببا لاثارتها
ثم من يكون قايما باسبابها وهو الماشي ثم من يكون مباشرا لها وهو القايم ثم من يكون مع النظارة

ولا يقاتل وهو القاعد ثم من يكون لم من يكون محسنا لها ولا يباشر ولا ينظر وهو المضطجع اليقظان
ثم من لا يقع منه شيء من ذلك ولكنه راض وهو النايم والمراد بالافضلية في هذه الخيرية من
تكون اقل شرا ممن فوقه من التفضيل المذكور قوله من تشرف بفتح التاء المثناة من فوق والشين
المعجمة وتشديد الراء علي وزن تفعل اي تطلع لها بان يتصدي ويتعرض لها ولا يعرض عنها وقال
الكرماني ويروي من تشرف من الاشراف قوله يستشرفه اي يهلكه بان يشرف منها علي الهلاك
يقال استشرفت الشي علوته واشرفت عليه قوله ملجا اي موضعا يلتجي اليه من شرها قوله او معاذا
بفتح الميم وبالعين المهملة وبالذال المعجمة اي موضع العوذ وهو بمعني الالتجا ايضا وقال ابن التين
رويناه بالضم يعني بضم الميم قوله فليعذ به جواب قوله فمن وجد ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم ستكون فتن القاعد فيها خير من القايم والقايم خير من الماشي والماشي فيها
خير من الساعي من تشرف لها تشرفه فمن وجد فيها ملجا او معاذا فليعذ به ش هذا
طريق اخر في الحديث المذكور اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب بن حمزة
عن محمد بن مسلم الزهري الي اخره فذكرنا ان المراد من قوله فتن جمع الفتنة فان قلت اذا
كان المراد جميع الفتن فما تقول في الفتن الماضية وقد علمنا انه نهض فيها من خيار التابعين
خلق كثير وان كان المراد بعض الفتن فما معناه وما الدليل علي ذلك قلت اجاب الطبري بان
قد اختلف السلف في ذلك فقيل المراد به جميع الفتن وهي التي قال الشارع فيها القاعد
فيها خير من القائم وممن قعد فيها من الصحابة حذيفة ومحمد بن سلمة وابو ذر
وعمران بن حصين وابو موسي الاشعري واسامة بن زيد واهبان بن صيفي وسعد
ابن ابي وقاص وابن عمر وابو بكرة ومن التابعين شريح والنخعي وقالت طائفة
بلزوم البيت وقالت طائفة بلزوم التحول عن بلد الفتن اصلا ومنهم من قال اذا هجم
عليه شيء من ذلك يكف يده ولو قتل ومنهم من قال يدافع عن نفسه وعن ماله وعن
اهله وهو معذور ان قتل او قتل وقيل اذا بغت طائفة علي الامام فامتنعت عن
الواجب عليها ونصبت الحرب وجب قتالها وكذلك لو تحاربت طائفتان وجب علي كل قادر
الاخذ علي يد المخطي ونصر المظلوم وهذا قول الجمهور وقال الطبري والصواب ان يقال ان الفتنة
اصلها الابتلاء وانكار المنكر واجب علي كل من قدر عليه فمن اعان المحق اصاب ومن اعان
المخطي اخطا وان اشكل الامر فهي الحالة التي ورد النهي عن القتال فيها وذهب اخرون الي ان
الاحاديث وردت في حق ناس مخصوصين وان النهي مخصوص بمن خوطب بذلك وقيل احاديث
النهي مخصوصة باخر الزمان حيث يحصل التحقيق ان المقاتلة انما هي في طلب الملك قلت يدخل فيها
الترك اصحاب نصر حيث لم يكن بينهم قتال الا لطلب الملك والله اعلم ص باب اذا التقي
المسلمان بسيفهما ش اي هذا باب يذكر فيه اذا التقي المسلمان بسيفهما وجواب اذا محذوف لم يذكره
اكتفاء بما ذكر في الحديث وهو قوله فكلاهما من اهل النار وقوله في الحديث اذا تواجه المسلمان

بسيفهما

بسيفهما في معني اذا التقيا ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب انا حماد عن رجل لم يسمه عن
الحسن قال خرجت لسلاحي ليالي الفتنة فاستقبلني ابو بكرة فقال اين تريد قلت اريد نصرة
ابن عم رسول الله صلي الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا تواجه المسلمان
بسيفهما فكلاهما من اهل النار قيل فهذا القاتل فما بال المقتول قال انه اذا اراد قتل صاحبه
قال حماد بن زيد فذكرت هذا الحديث لايوب ويونس بن عبيد وانا اريد ان يحدثاني به فقالا
انما روي هذا الحديث الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة رضي الله عنه ش مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله اذا تواجه المسلمان بسيفهما وقد ذكرنا ان معناه اذا التقيا وعبد الله
ابن عبد الوهاب ابو محمد الحجبي البصري من افراد البخاري وحماد هو ابن زيد وقد نسبه في اثناء
الحديث قوله عن رجل قال بعضهم هو عمرو بن عبيد شيخ المعتزلة وكان سيء الضبط قاله
الحافظ المزي في التهذيب وقال صاحب التلويح هو هشام بن حسان ابو عبد الله القردوسي
وتبعه علي ذلك صاحب التوضيح وكذا قاله الكرماني ناقلا عن غيره وقال بعضهم فيه بعد قلت ليت
شعري ما وجه البعد ووجه البعد فيما قاله ويؤيد ما قاله هؤلاء ما قاله الاسماعيلي في
صحيحه نا الحسن نا محمد بن عبيد نا حماد بن زيد نا هشام عن الحسن فذكره وتوضحه رواية
النسائي عن علي بن محمد عن خلف بن تميم عن زائدة عن هشام عن الحسن الحديث والحسن هو
البصري قوله ليالي الفتنة اراد بها الحرب التي وقعت بين علي ومن معه وعائشة ومن معها
كذا قال بعضهم قلت ما معني ايهامه ذلك والمراد بها وقعة الجمل ووقعة صفين قوله فاستقبلني
ابو بكرة وهو نفيع بن الحارث الثقفي قلت اريد نصرة ابن عم رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو
علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وفي رواية مسلم اريد نصر ابن عم رسول الله صلي الله عليه وسلم
يعني عليا رضي الله عنه قال فقال لي يا احنف ارجع قوله قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم في رواية مسلم قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله اذا توجه المسلمان
روي توجه وقال الكرماني قوله فكلاهما من اهل النار وفي رواية الكشميهني في النار
وفي رواية مسلم فالقاتل والمقتول في النار قوله اهل النار اي مستحق لها وقد يعفو الله
عنه وقال الكرماني علي رضي الله عنه ومعاوية كلاهما كان مجتهدا غاية ما في الباب
ان معاوية كان مخطئا في اجتهاده وله اجر واحد وكان لعلي رضي الله عنه اجران قلت
المراد بما في الحديث المتواجهان بلا دليل من الاجتهاد ونحوه انتهي قلت كيف يقال كان
معاوية مخطئا في اجتهاده فما كان الدليل في اجتهاده وقد بلغه الحديث الذي قال عليه
السلام ويح ابن سمية تقتله الفئة الباغية وابن سمية هو عمار بن ياسر وقد قتله
فئة معاوية افلا يرضي معاوية سواء بسواء حتي يكون له اجر واحد وروي الزهري
عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال ما وجدت في نفسي من شيء ما وجدت اني لم اقاتل
هذه الفئة الباغية كما امرني الله فان قلت كان عبد الله بن عمر وممن روي الحديث المذكور
واخبره معاوية بهذا فكيف كان مع فئة معاوية قلت روي عنه انه قال لم اضرب بسيف

ولم اظعن برمح ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اطع اباك فاطعته وقيل
لابراهيم من كان افضل علقمة او الاسود فقال علقمة لانه شهد صفين وخضب سيفه
بها وقيل كان اويس القرني رضي الله عنه مع علي رضي الله عنه في الرجالة قال ابراهيم بن
سعد وقال الكرماني مساعدة الامام الحق ودفع البغاة واجبة فلم منع ابو بكرة الحسن
عن حضوره مع فيه علي رضي الله عنه واجاب بقوله لعل الامر لم يكن بعد ظاهرا
عليه قوله قيل فهذا القاتل القايل هو ابو بكرة فقوله القاتل مبتدأ وخبره محذوف
اي هذا القاتل يستحق النار فما بال المقتول اي فما ذنبه قال انه اي ان المقتول اراد قتل
صاحبه وتقدم في الايمان انه كان حريصًا على قتل صاحبه فان قلت يريد المعصية اذا لم
يعملها كيف تكون من اهل النار قلت اذا جزم بعملها واصر عليه تصير به عاصيا ومن يعص الله
ورسوله يدخله نارا خالدا قوله قال حماد بن زيد هو موصول بالسند المذكور قوله لايوب
هو السختياني ويونس بن دينار بن عبيد العبسي البصري قوله فقال اي ايوب ويونس
انما روى هذا الحديث الحسن عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة يعني ان عمرو بن عبيد اخطاء
في حديث الاحنف بين الحسن وابي بكرة والاحنف بن قيس السعدي التيمي البصري واسمه
الضحاك والاحنف لقبه وعرف به ودعى له النبي صلى الله عليه وسلم مات سنة سبع وستين
بالكوفة وقال ابو عمر الاحنف بن قيس ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره ودعى له وانما ذكرناه
في الصحابة لانه اسلم على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ص حدثنا سليمان نا حماد بهذا وقال
مؤمل نا حماد بن زيد نا ايوب ويونس وهشام ومعلى بن زياد عن الحسن عن الاحنف عن
ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش سليمان هذا هو بن حرب وحماد هو بن زيد واشار
بقوله بهذا الى الحديث المذكور الذي رواه آنفا وليس فيه ذكر الاحنف ثم قال وقال مؤمل
يعني ابن هشام احد مشايخ البخاري عن علقمة عن حماد بن زيد وايوب السختياني
ويونس بن عبيد وهشام بن حسان ومعلى بن زياد الى اخره واخرجه الاسماعيلي
حدثنا ايوب نا يزيد بن سنان نا ايوب ويونس الى اخره وقال الدارقطني رواه ايوب
ويونس وهشام ومعلى عن الحسن عن ابي بكرة وقال ابو خلف عبد الله بن عيسى الاعور
عن الحسن عن ابي بكرة ورواه قتادة وجسر بن فرقد ومعروف الاعور عن الحسن
عن ابي بكرة ولم يذكروا فيه الاحنف والصحيح حديث ايوب حدث به عنه حماد بن
زيد ص ورواه معمر عن ايوب ش اي روى الحديث المذكور معمر عن ايوب واخرجه الاسماعيلي
عن ابن ياسين نا زهير بن محمد والرمادي قالا نا عبد الرزاق نا معمر عن ايوب عن الحسن
عن الاحنف بن قيس عن ابي بكرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث
دون القصة ص ورواه بكار بن عبد العزيز عن ابيه عن ابي بكرة ش بكار بن عبد العزيز
روى عن ابيه عبد العزيز بن عبد الله ابن ابي بكرة وليس له ولا لولده بكار في البخاري الا هذا
الحديث ووصله الطبراني من طريق خالد بن خداش بكسر الخاء المعجمة وبالدال المهملة وبالشين

المعجمة

المعجمة قال نا بكار بن عبد العزيز بالسند المذكور ولفظه سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم ان فتنة كاينة القاتل والمقتول في النار ان المقتول قد اراد لقتل القاتل ص
وقال غندر نا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن ابي بكرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم برفعه سفين عن منصور ش غندر بالغين المعجمة وسكون النون وفتح الدال وبالراء
لقب محمد بن جعفر ومنصور هو بن المعتمر وربعي بكسر الراء واسكان الباء الموحدة
وكسر العين المهملة وتشديد الراء ابن حراش بكسر الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين
المعجمة الاعور الغطفاني التابعي المشهور وهذا التعليق وصله الامام احمد قال
حدثنا محمد بن جعفر وهو غندر بهذا السند مرفوعا ولفظه اذا التقى المسلمان حمل
احدهما على صاحبه السلاح فهما على حرف جهنم فاذا قتل احدهما الاخر فهما في النار
قوله ولم يرفعه سفيان اي لم يرفع الحديث المذكور سفين الثوري عن منصور بن
المعتمر بالسند المذكور ووصله النسائي من رواية يعلى بن عبيد عن سفيان الثوري
بالسند المذكور عن ابي بكرة قال اذا حمل الرجلان المسلمان السلاح احدهما على الاخر
فهما في النار قال العلماء معنى كونهما في النار انهما يستحقان ذلك ولكن امرهما الى الله
عز وجل وتبارك وتعالى ان شاء عاقبهما في النار كساير الموحدين وان شاء عفى عنهما
فلم يعاقبهما اصلا وقيل هو محمول على من استحل ذلك والله اعلم ص باب
كيف الامر اذا لم يكن جماعة ش اي هذا باب يذكر فيه كيف امر المسلم يعني ماذا يفعل
في حال الاختلاف والفتنة اذا لم يكن اي اذا لم يوجد وكان تامة جماعة يجتمعون
على خليفة وحاصل معنى الترجمة انه اذا وقع اختلاف لم يكن خليفة فكيف المسلم
من قبل ان يقع الاجتماع على خليفة وفي حديث الباب بين ذلك وهو ان يعتزل الناس
كلهم ولو بان بعض باصل شجرة حتى يدركه الموت وذلك خير له من دخوله بين
طائفة لا امام لهم خشية ما يؤول من عاقبة ذلك من فساد الاحوال باختلاف الاهواء
وتسبب الاراء ص حدثنا محمد بن المثنى نا الوليد بن مسلم نا ابن جابر حدثني بسر بن
عبيد الله الحضرمي انه سمع ابا ادريس الخولاني انه سمع حذيفة بن اليمان يقول كان
الناس يسالون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير وكنت اسئله عن الشر مخافة ان يدركني
فقال يا رسول الله انا كنا في جاهلية وشر فجانا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير
من شر قال نعم قلت وهل بعد هذا الشر من خير قال نعم وفيه دخن قلت وما دخنه
قال قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر قلت وهل بعد ذلك الخير من شر
قال نعم دعاة على ابواب جهنم من اجابهم اليها قذفوه فيها قلت يا رسول الله صفهم
لنا قال هم من جلدتنا ويتكلمون بالسنتنا قلت فما تامرنا ان ادرك ذلك قال تلزم
جماعة المسلمين وامامهم قلت فان لم يكن لهم جماعة ولا امام قال فاعتزل تلك الفرق
كلها ولو ان بعض باصل شجرة حتى يدركك الموت وانت على ذلك ش مطابقته

للترجمة توخذ من قوله فان لم يكن لهم جماعه ولا امام الي اخره وابن جابر بالجيم وكسر البا الموحدة
هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر كما صرح به مسلم في روايته عن محمد بن المثني شيخ البخاري
فيه وبسر بضم البا الموحدة وسكون السين المهملة بن عبد الله الحضرمي بفتح الحا المهملة
وسكون الضاد المعجمة وابو ادريس عايذ الله بالذال المعجمة الخولاني بفتح الخا المعجمة والحديث
مضي في علامات النبوة عن يحيي بن موسي واخرجه مسلم في الفتن عن محمد بن المثني
به واخرجه ابن ماجه فيه عن علي بن محمد ببعضه قوله مخافه اي لاجل مخافة ان
يدركني اي الشر وكلمة ان مصدرية قوله في جاهلية وشر يشير به الي ما كان قبل الاسلام
من الكفر وقتل بعضهم بعضا ونهب بعضهم بعضا وارتكاب الفواحش قوله بهذا
الخير يعني الايمان والامن وصلاح الحال واجتناب الفواحش قوله دخن بفتح الدال
المهملة وفتح الخا المعجمة وهو الدخان واراد فيه لبس خيرا خالصا بل فيه كدورة
بمنزلة الدخان من النار وقيل اراد بالدخن الحقد وقيل الدغل وقيل فساد في القلب وقيل
الدخن كل امر مكروه وقال النووي المراد من الدخن ان لا تصفي القلوب بعضها لبعض
كما كانت عليه من الصفا قوله يهدون بفتح اوله قوله بغير هدي في بما الاضافة عند
الاكثرين وبما واحده بالتنوين في رواية الكشميهني وفي رواية الاسود يكون بعدي
ائمة يهتدون بهدي ولا يستنون بسنتي قوله تعرف منهم اي من القوم المذكورين
وتنكر يعني من اعمالهم وقال القاضي الخير بعد الشر ايام عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه
والذي يعرف منهم وتنكر هم الامر بعده ومنهم من يدعو الي بدعة وضلالة كالخوارج
وقال الكرماني يحتمل ان يراد بالشر زمان قتل عثمان رضي الله عنه وبالخير بعده زمان
خلافة علي رضي الله عنه والدخن الخوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنوه علي
المنابر قوله دعاه بالضم جمع داع علي ابواب جهنم قال ذلك باعتبار ما يوول اليه حالهم
قوله من جلدتنا اي من قومنا ومن اهل لساننا وملتنا وفيه اشارة الي انهم من العرب وقال
الداودي اي من بني ادم وقال القاضي معناه انهم في الظاهر علي ملتنا وفي الباطن مخالفون
وجلدة الشي ظاهره وهي في الاصل غشاء البدن قوله وامامهم بكسر الهمزة اي اميرهم
وفي رواية الاسود سمع وتطيع وان ضرب ظهرك واخذ مالك قوله وان تعض بفتح
العين المهملة وتشديد الضاد المعجمة من عض يعض من باب علم يعلم اي ولو كان الاعتزال
من تلك الفرق بالعض فلا تعدل عنه ولفظ تعض منصوب عند الرواة كلهم وجوز بعضهم
الرفع ولا يجوز ذلك الا اذا جعل ان مخففة من المثقلة وقال البيضاوي المعني اذا لم يكن
في الارض خليفة فعليك بالعزلة والصبر علي تحمل شدة الزمان وعض اصل الشجرة كناية عن
مكابدة المشقة كقولهم فلان يعض الحجارة من شدة الالم او المراد اللزوم لقوله في الحديث
الاخر عضوا عليها بالنواجذ قوله وانت علي ذلك اي علي العض الذي هو كناية عن لزوم
اطاعة المسلمين واطاعة سلطانهم ولو عضوا وفيه حجة لجماعة الفقها في وجوب لزوم جماعة

المسلمين وترك القيام علي ائمة الحق لانه صلي الله عليه وسلم امر بذلك ولم يامر بتفريق
كلمتهم وشق عصاهم واختلفوا في صفة الامر بذلك فقال بعضهم هو امر ايجاب بلزوم الجماعة وهي
السواد الاعظم واحتجوا برواية ابن ماجه من حديث انس مرفوعا ان بني اسرائيل افترقت
علي سبعين فرقة وان امتي ستفترق علي ثنتين وسبعين فرقة كلها في النار الا واحدة
وهي الجماعة وقال اخرون الجماعة الذين امر الشارع بلزومها هي جماعة العلما لان الله
عز وجل جعلهم حجة علي خلقه والمهم فزع العامة في دينها وهم تبع لها وهم المعنيون بقوله ان
الله لن يجمع امتي علي ضلالة وقال اخرون هم جماعة الصحابة الذين قاموا بالدين
وقال اخرون انها جماعة اهل الاسلام ما داموا مجتمعين علي امر واجب علي اهل الملل فاذا
كان فيهم مخالف منهم فليسوا مجتمعين وقال الامام ابو الحسن بن احمد بن اسحق النستري
في كتاب افتراق الامة اهل السنة والجماعة فرقة والخوارج خمس عشرة فرقة والشيعة
ثلاث وثلاثون والمعتزلة ستة والمرجئة اثني عشر والمشبهة ثلاثة والجهمية
فرقة واحدة والضرارية واحدة والكلابية واحدة واصول الفرق عشرة اهل
السنة والخوارج والتسعة الجهمية والضرارية والمرجئة والنجارية والكلابية
والمعتزلة والمشبهة وذكر ابو القاسم الغورلي في كتابه فرق الترك عن الاسلام الدهرية
والهيولي اصحاب العناصر السوبه والديصانيه والمانويه والطبايعيه والفلكيه والقرا مطه
والله اعلم ص باب من كره ان يكثر سواد الفتن والظلم ش اي هذا باب في بيان
من يكثر من الاكثار او من التكثير قوله سواد الفتن والظلم اي اهلهما والسواد بفتح السين
المهملة وتخفيف الواو الاشخاص ص حدثنا عبد الله بن يزيد نا حيوه وغيره قالا نا ابو الاسود
وقال الليث عن ابي الاسود قال قطع علي اهل المدينة بعث فاكتتب فيه فلقيت عكرمة فاخبرته
فنهاني اشد النهي ثم قال اخبرني ابن عباس رضي الله عنهما ان اناسا من المسلمين كانوا
مع المشركين يكثرون سواد المشركين علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فياتي السهم فيرمي
فيصيب احدهم فيقتله او يضربه فيقتله فانزل الله تعالي ان الذين توفاهم الملائكة
ظالمي انفسهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن يزيد من الزيادة المقري
وحيوه بن شريح التجيبي والحديث مضي في التفسير عن عبد الله بن يزيد ايضا
واخرجه النسائي في التفسير عن زكريا بن يحيي وابو الاسود محمد بن عبد الرحمن
الاسدي يتيم عروة بن الزبير قوله وغيره قال صاحب التوضيح قيل المراد به ابن لهيعة
وقيل كانه يريد به ابن لهيعة فانه رواه عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن
وقد رواه عنه الليث ايضا وقال الكرماني ويروي وغيره ضد الحر والاول اصح
قوله قطع علي اهل المدينة بعث اي الزموا بعث جيش لقتال اهل الشام بفتح البا الموحدة وهو الجيش
ومنه كان اذا اراد ان يقطع بعثا قال ابن الاثير اي يفرد قوما يبعثهم في الغزو ويعينهم
من غيرهم قوله فاكتتب فيه علي صيغة المجهول قال الكرماني وبالمعروف يقال اكتتبت

اي كتبت نفسي في ديوان السلطان قوله بكثرون من الاكثار والتكثير فيري اي فيرمي به
ويروي كذلك قيل هو من القلب والتقدير فيري بالسهم فياتي وقال الكرماني وفي بعض
الرواية لفظ فيري مفقودة وهو ظاهر وقيل يحتمل ان يكون الفاء الثانية زايدة وثبت
كذلك لابي ذر في سورة النساء فياتي السهم يري به قوله او يضربه معطوف علي فياتي لا علي
فيصيب اي يقتل اما بالسهم واما بالسيف قوله فانزل الله تعالي ان الذين توفاهم الملائكة والله
اعلم ص باب اذا بقي في حثالة من الناس ش اي هذا باب فيه اذا بقي مسلم في حثالة
من الناس بضم الحاء المهملة وتخفيف الثاء المثلثة وهي ردي كل شي وما الاخير فيه وجواب
اذا مقدر وهو ماذا يصنع قيل هذه الترجمة لفظ حديث اخرجه الطبري وصححه ابن حبان
من طريق العلا بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله
صلي الله عليه وسلم كيف بك يا عبد الله بن عمرو اذا ابقيت في حثالة من الناس قد
مرجت عهودهم وامانا تهم فاختلفوا فصاروا هكذا وشبك بين اصابعه قال فما
تامرني قال عليك بخاصتك ودع عنهم عوامهم وقال ابن بطال اشار البخاري الي هذا الحديث
ولم يخرجه لان العلا ليس من شرطه فادخل معناه في حديث حذيفة رضي الله عنه ص
حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفيان نا الاعمش عن زيد بن وهب قال حدثنا رسول الله
صلي الله عليه وسلم حديثين رايت احدهما وانا انتظر الاخر حدثنا ان الامانة نزلت في جذر
قلوب الرجال ثم علموا من القران ثم علموا من السنة وحدثنا عن رفعها قال ينام
الرجل النومة فتقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل اثر الوكت ثم ينام النومة فيقبض
فيبقي اثرها مثل اثر المجل كجمر دحرجته علي رجلك فنفط فتراه منتبرا وليس فيه شي ويصبح
الناس يتبايعون فلا يكاد احد يودي الامانة فيقال ان في بني فلان رجلا امينا ويقال
للرجل ما اعقله وما اظرفه وما اجلده وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولقد اتي
علي زمان ولا ابالي ايكم بايعت لئن كان مسلما رده علي الاسلام وان كان نصرانيا رده علي
ساعيه واما اليوم فما كنت ابايع الا فلانا وفلانا ش مطابقته للترجمة توخذ من معناه
وقد ذكرنا ان ابن بطال قال ادخل البخاري معني حديث ابي هريرة الذي ذكرناه الان في حديث
حذيفة وهذا الحديث بعينه سندا ومتنا مضي في كتاب الرقاق في باب رفع الامانة
فراجعه لان الكلام فيه قد بسطناه قوله وحدثنا عن رفعها هو الحديث الثاني وفيه من
اعلام نبوته لان فيه الاخبار عن فساد اديان الناس وقلة امانتهم في اخر الزمان والجذر
بفتح الجيم وكسرها وسكون الذال المعجمة الاصل اي كان لهم بحسب الفطرة وحصلت لهم
بالكسب من الشريعة والوكت بفتح الواو وسكون الكاف وبالتاء المثناة من فوق الاثر اليسير
وقيل السواد وقيل اللون المخالف للون الذي قبله والمجل بفتح الميم وسكون الجيم وفتحها هو
التنفط الذي يحصل في اليد من العمل ونفط بكسر الفاء ولم يونث الضمير باعتبار العضو
ومنتبرا مفتعلا من الانتبار وهو الارتفاع ومنه المنبر والامانة ضد الخيانة وقيل هي

التكاليف الالهية ومعني المبايعة هنا البيع والشرا اي كنت اعلم ان الامانة في الناس
فكنت اقدم علي معاملة من اتفق غير مبال بحاله وثوقا بامانته اي امانة الحاكم عليه فانه
ان كان مسلما فدينه يمنعه من الخيانة ويحمله علي ادائها وان كان كافرا وذكر النصراني علي سبيل
التمثيل فساعيه اي الوالي عليه يقوم بالامانة في ولايته فينصفني ويستخرج حقي منه واما
اليوم فقد ذهبت الامانة فلست اثق اليوم باحد اءتمنه علي بيع او شراء الا فلانا وفلانا
يعني افرادا من الناس قلائل والله اعلم ص باب في الفتنة ش اي هذا باب في بيان
التعرب بفتح العين المهملة وضم الراء المشددة وبالباء الموحدة وهو الاقامة بالبادية
والتكلف في صيرورته اعرابيا وقيل التعرب السكني مع الاعراب وهو ان ينتقل المهاجر
من البلد الذي هاجر اليه فيسكن البادية فيرجع بعد هجرته اعرابيا وكان ذلك محرما
الا ان ياذن له الشارع في ذلك وقيده بالفتنة اشارة الي ما ورد من الاذن وذلك عند
حلول الفتن ووقع في رواية كريمة التعزب بالزاي وبينهما عموم وخصوص وقال
صاحب المطالع وجدته بخطي في البخاري بالزاي وتخشي ان يكون وهما فان صح فمعناه
البعد والاعتزال ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا حاتم عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة
ابن الاكوع انه دخل علي الحجاج فقال يا ابن الاكوع ارتددت علي عقبيك تعربت
قال لا ولكن رسول الله صلي الله عليه وسلم اذن لي في البدو ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة هو ابن اسماعيل الكوفي ويزيد من الزيادة ابن ابي عبيد
بضم العين مولي سلمة بن الاكوع والحديث اخرجه مسلم في المغازي والنسائي في البيعة
كلاهما عن قتيبة كالبخاري قوله علي الحجاج هو ابن يوسف الثقفي وذلك لما ولي الحجاج
امرة الحجاز بعد قتل ابن الزبير فسار من مكة الي المدينة وذلك في سنة اربع وسبعين
وقيل ان سلمة مات في اخر خلافة معاوية سنة ستين ولم يدرك زمن امارة الحجاج
قوله ارتددت علي عقبيك كانه اشار بهذا الي ما جاء من حديث ابن مسعود اخرجه
النسائي مرفوعا لعن الله اكل الربا وموكله الحديث وفيه والمرتد بعد هجرته اعرابيا
وقال ابن الاثير كان من رجع بعد هجرته الي موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد
قوله قال لا اي لم اسكن البادية رجوعا عن هجرتي ولكن بالتشديد والتخفيف قوله في
البدو اي في الاقامة فيه والبدو والبادية ص وعن يزيد ابن ابي عبيد قال لما قتل
عثمان بن عفان رضي الله عنه خرج سلمة بن الاكوع الي الربذة وتزوج هناك امراة
وولدت له اولادا فلم يزل بها حتي قبل ان يموت بليال فنزل المدينة هو موصول بالسند
المذكور قوله الي الربذة بفتح الراء والباء الموحدة والذال المعجمة موضع بالبادية بين مكة
والمدينة قال بعضهم تلك الربذة هي التي جعلها عمر رضي الله عنه حمي لابل الصدقة وهي
بالقرب من المدينة علي ثلاث مراحل منها قريب من ذات عرق قوله فلم يزل بها في رواية
الكشميهني هناك قوله فنزل المدينة هكذا فنزل بالفاء في رواية المستملي والسرخسي

وفي رواية غيرهما نزل بلا فاء وهذا يشعر بان سلمة لم يمت بالبادية كما جزم به يحيى
ابن عبد الوهاب ابن منده في معرفة الصحابة وقال يحيى بن بكير وغيره مات بالمدينة سنة
اربع وسبعين وهو ابن ثمانين سنة ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الرحمن
ابن عبد الله ابن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد الخدري انه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه
من الفتن ش مطابقته للترجمة تؤخذ من اخر الحديث وتقدم في الايمان في باب من الدين
الفرار من الفتن فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن سلمة عن مالك الى اخره وتقدم ايضا في باب
العزلة من كتاب الرقاق قوله شعف الجبال بالسين والعين المهملتين وبالفاء راس الجبل واعلاه
قوله ومواقع القطر اي المطر والمواقع جمع موقع اسم مكان واراد بها البوادي والاودية
قوله يفر بدينه جملة حالية من الضمير المستتر في يتبع ص باب التعوذ من الفتن
ش اي هذا باب في بيان التعوذ من التلاذل والفتن قال ابن بطال في مشروعية ذلك الرد
على من قال اسالوا الله الفتنة فان فيها حصاد المنافقين وزعم انه ورد في حديث لا يثبت
رفعه بل الصحيح خلافه وقد اخرج ابو نعيم من حديث علي رضي الله عنه بلفظ لا تكرهوا
الفتن في اخر الزمان فانها تبير المنافقين وفي سنده ضعيف ومجهول ص حدثنا معاذ
ابن فضالة نا هشام عن قتادة عن انس رضي الله عنه قال سالوا النبي صلى الله عليه وسلم حتى
احفوه بالمسالة وصعد النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم المنبر فقال لا تسالوا عن شيء الا بينت
لكم فجعلت انظر يمينا وشمالا فاذا كل رجل لاف راسه في ثوبه يبكي فانشاء رجل كان اذا
لاحى يدعى الى غير ابيه فقال يا نبي الله من ابي فقال حذافة ثم انشاء عمر رضي الله عنه فقال
رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا نعوذ بالله من سوء الفتن فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ما رايت في الخير والشر كاليوم قط انه صورت لي الجنة والنار حتى رايتهما دون
الحائط قال قتادة يذكر هذا الحديث يا ايها الذين امنوا لا تسالوا عن الاشياء ان تبد لكم تسؤكم
ش مطابقته للترجمة في قوله نعوذ بالله من شر الفتن ومعاذ بضم الميم ابن فضالة بفتح الفاء
وتخفيف الضاد المعجمة وهشام هو الدستوائي والحديث مضى في الدعوات عن حفص بن عمر
قوله حتى احفوه بالحاء المهملة اي الحوا عليه في السؤال وبالغوا قوله ذات يوم المنبر في رواية
الكشميهني وفي رواية غيره فاذا كل راسه في ثوبه ولاث بالثاء المثلثة من اللوث
وهو الطي والجمع ومنه لثت العمامة الوثها لوثا قوله فانشاء رجل اي بدا بالكلام قوله
كان اذا لاحى بالحاء المهملة اي اذا جادل وخاصم يدعى الى غير ابيه يعني يقول له يا ابن
فلان وهو خلاف قوله فقال ابوك حذافة في رواية معتمر سمعت ابي عن قتادة عند الاسماعيلي
واسم الرجل خارجة وقيل قيس بن حذافة وقيل المعروف ان القائل عبد الله بن حذافة اخو
خارجة قوله من سوء الفتن بضم السين وبالهمزة وفي رواية الكشميهني من شر الفتن بفتح
الشين المعجمة وتشديد الياء قوله صورت على صيغة المجهول وفي رواية الكشميهني

صورت لي قوله دون الحائط اي عنده قوله قال قتادة يذكر بضم الياء وسكون الذال وفتح الكاف
ووقع في رواية الكشميهني يذكر على صيغة المعلوم وهذا اوجه ص وقال ابن عباس النرسي
نا يزيد بن زريع نا سعيد نا قتادة ان انسا حدثهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم بهذا
وقال كل رجل لافا راسه في ثوبه يبكي وقال عائذا بالله من سوء الفتن ش عباس بالباء الموحدة
والسين المهملة ابن الوليد ابن نصر الباهلي البصري النرسي بفتح النون وسكون الراء وبالسين
المهملة وقال الكلاباذي نرس لقب جدهم كان اسمه نصرا فقال له بعض النبطوس بدل
نصر فبقي لقبا عليه فنسب ولده اليه وقيل نهر من انهار الفراة بالعراق يقال له نهر
النرس يضاف اليه الثياب النرسيه وهو روى عن زيد بن زريع مصغر زرع عن
سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة الى اخره قوله بهذا اي بهذا الحديث الماضي وصله ابو
نعيم في المستخرج من رواية محمد بن عبد الله بن رسته بضم الراء وسكون السين
المهملة وبالتاء المثناة المفتوحة قال حدثنا العباس بن الوليد به قوله وقال كل رجل
اي قال انس كل رجل كان هناك حال كونه لافا بتشديد الفاء ثوبه في راسه يبكي
وروي لاف وهو الاوجه وقوله يبكي خبر وقوله كل رجل لانه مبتدا ولما الحوا
على رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسالة كره مسائلهم ومن على المسلمين الالحاح
والتعنت عليه وتوقعوا نزول غضب الله عليهم فيكون خوفا منها فمثل الله الجنة والنار
له واراه كل ما يسال عنه قوله وقال كل رجل اي قال انس كل رجل كان هناك حال كونه مستعيذا
بالله من سوء الفتن قوله او قال اعوذ بالله شك من الراوي ويحتمل ان يكون الشك بين قوله
عائذا بالله وقوله اعوذ بالله ويحتمل ان يكون بين قوله من سوء الفتن وقوله من شر الفتن ص
وقال لي خليفة نا يزيد بن زريع نا سعيد ومعتمر عن ابيه عن قتادة ان انسا حدثهم
عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا وقال عائذا بالله من شر الفتن ش اي قال البخاري قال
لي خليفة هو ابن خياط بطريق المذاكرة عن يزيد بن زريع عن سعيد ابن ابي عروبة
ومعتمر بن سليمان عن ابيه سليمان بن طرخان عن قتادة الى اخره قوله بهذا اي بالحديث
المذكور وقال عائذا بالله من شر الفتن بالشين المعجمة والراء المشددة والله اعلم
ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق ش اي هذا باب
في ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم الفتنة من قبل المشرق بكسر القاف وفتح الباء
الموحدة اي من جهته ص حدثني عبد الله بن محمد نا هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري
عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قام الى جنب المنبر فقال الفتنة ههنا
من حيث يطلع قرن الشيطان او قال قرن الشمس ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وسالم هو ابن
عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم والحديث
اخرجه الترمذي في الفتن عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق قوله حدثني عبد الله

ويروي حدثنا قوله قرن الشيطان ذهب الداودي الي ان للشيطان قرنين على الحقيقة وذكر
الهروي ان قرنيه ناحيتي راسه وقيل هذا مثل اي حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط وقيل
القرن القوة اي يطلع حين قوة الشيطان وانما اشار صلى الله عليه وسلم الي المشرق لان اهله
يومئذ اهل كفر فاخبر ان الفتنة تكون من تلك الناحية وكذلك كانت وهي وقعة الجمل
ووقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق وما وراءها من المشرق وكانت
الفتنة الكبرى التي كانت مفتاح فساد ذات البين قتل عثمان رضي الله عنه وكان صلى الله
عليه وسلم يحذر من ذلك ويعلم به قبل وقوعه وذلك من دلالات نبوته صلى الله عليه
وسلم قوله او قرن الشمس شك من الراوي وقال الجوهري قرن الشمس اعلاها ص حدثنا
قتيبة بن سعيد نا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم وهو مستقبل الشمس يقول الا ان الفتنة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان
ش هذا عن عبد الله بن عمر ايضا اخرجه عن قتيبة عن ليث بن سعيد الي اخره ص حدثنا
علي بن عبد الله نا ازهر بن سعد عن ابن عون عن ابن عمر عن نافع رضي الله عنهما قال
ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا
يا رسول الله وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول
الله وفي نجدنا فاظنه قال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان
ش مطابقته للترجمة في قوله وهناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان
واشار بقوله الي هناك نجد ونجد من الشرق قال الخطابي نجد من جهة الشرق ومن
كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق اهل المدينة واصل النجد
ما ارتفع من الارض وهو خلاف الغور فانها ما انخفض منها وتهامة كلها من الغور
ومكة من تهامة اليمن وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وازهر بن سعد السمان البصري يروي
عن عبد الله بن عون بالنون ابن ارطبان البصري والحديث مضي في الاستسقا عن محمد بن المثني
واخرجه الترمذي في المناقب عن بشر بن ادم بن بنت ازهر السمان عن جده ازهر به وقال
حسن صحيح غريب والفتن تبدو من المشرق من ناحيتها بخروج ياجوج وماجوج والدجال وقال
كعب بها الداء العضال وهو الهلاك في الدين وقال المهلب انما ترك الدعاء لاهل المشرق ليضعفوا
عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن ص حدثنا اسحق الواسطي
نا خالد عن بيان عن وبرة بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير قال خرج علينا عبد الله بن
عمر فرجونا ان يحدثنا حديثا حسنا قال فبادرنا اليه رجل قال يا ابا عبد الرحمن حدثنا عن القتال
في الفتنة والله يقول وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة فقال هل تدري ما الفتنة ثكلتك امك
انما كان محمد صلى الله عليه وسلم يقاتل المشركين وكان الدخول في دينهم فتنة وليس كقتالكم على
الملك ش مطابقته للترجمة من حيث ان فيها الفتنة من قبل الشرق سالوا هنا عن ابن
عمر ان يحدثهم بحديث حسن فيه ذكر الرحمة فحدثهم بحديث الفتنة واسحق هو ب

شاهين

شاهين الواسطي يروي عن خالد بن عبد الله الطحان ووقع في بعض النسخ خلف بدل خالد وما
اظن صحته وبيان بفتح البا الموحدة وتخفيف اليا وبعد الالف نون ابن بشر بالشين المعجمة
الاحمسي بالمهملتين ووبرة بفتح الواو والبا الموحدة والرا ابن عبد الرحمن الحارثي والبا
مفتوحة عند الجميع وبه جزم ابن عبد البر وقال عياض ضبطناه في مسلم بسكون البا والحديث
مضي في التفسير عن احمد بن يونس قوله حديثا حسنا اي حسن اللفظ يشتمل على ذكر
الرحمة والرخصة قوله فبادرنا بفتح الرا فعل ومفعول وقوله رجل فاعله واسمه حكيم
قوله اليه اي الي ابن عمر قوله فقال يا ابا عبد الرحمن اصله يا ابا فحذفت الالف للتخفيف
وابو عبد الرحمن كنية عبد الله بن عمر قوله والله يقول يريد الاحتجاج بالاية
على مشروعية القتال في الفتنة وان فيها الرد على من ترك ذلك كابن عمر رضي الله
عنهما فقال ابن عمر ثكلتك امك بكسر الكاف اي عدمتك امك وهي وان كانت على
صورة الدعا عليه لكنه ليس مقصودا وقد مرت قصته في سورة البقرة وهي ان
قيل له في فتنة ابن الزبير رضي الله عنهما ما يمنعك ان تخرج وقال تعالى وقاتلوهم
حتى لا تكون فتنة قال قاتلنا حتى لا تكون فتنة والفتنة هي الكفر وكان قتالنا على الكفر
وقتالكم على الملك اي في طلب الملك واشارته الي ما وقع بين مروان ثم عبد الملك ابنه
وبين ابن الزبير وما اشبه ذلك وكان راي عبد الله بن عمر ترك القتال في الفتنة ولو ظهر
ان احدي الطائفتين محقة والاخري مبطلة والله اعلم ص باب الفتنة التي تموج
كموج البحر ش اي هذا باب في بيان الفتنة التي تموج كموج البحر قيل اشارته الي ما اخرجه ابن
ابي شيبة من طريق عاصم بن ضمرة عن علي رضي الله عنه في هذه الامة خمس فتن فذكر
الاربعة ثم فتنة تموج كموج البحر وهي التي يصبح الناس فيها كالبهائم اي لا عقول لهم
وقال ابن عيينة عن خلف بن حوشب كانوا يستحبون أَنْ يَتَمَثَّلُوا بهذه الابيات عند
الفتن وقال امرؤ القيس الحرب اول ما تكون فتية تسعي بزينتها لكل جهول
حتي اذا اشتعلت وهب ضرامها ولت عجوزا غير ذات حليل شمطاء ينكر لونها
وتغيرت مكروهة للشم والتقبيل اي قال سفين بن عيينة عن خلف بالخاء واللام
المفتوحتين ابن حوشب بفتح الحاء المهملة وسكون الواو وفتح الشين المعجمة وبالبا الموحدة
كان من اهل الكوفة روي عن جماعة من كبار التابعين وادرك بعض الصحابة
لكن لا نعلم روايته عنهم وكان عابدا من عباد اهل الكوفة وثقه العجلي وقال
النسائي لا باس به واثني عليه ابن عيينة وليس له في البخاري الا هذا الموضع قوله
كانوا اي السلف قوله عند الفتن اي عند نزولها قوله وقال امرؤ القيس كذا وقع
عند ابي ذر في نسخة والمحفوظ ان هذه الابيات لعمرو بن معدي كرب الزبيدي
وقد جزم به المبرد في الكامل وتعليق سفين هذا وصله البخاري في التاريخ الصغير
عن عبد الله بن محمد المسندي نا سفين بن عيينة قوله فتية بفتح الفاء وكسر التاء المثناة

من فوق وتشديد اليا اخر الحروف اي شابه ويجوز فيه ضم الفاء بالتصغير ويجوز فيه
الرفع والنصب اما الرفع فعلي انه خبر وذلك ان الحرب مبتدا واول مايكون بدل منه وما
مصدرية ويكون تامة تقديره اول كونها وفتية خبر المبتدا وقال الكرماني وجاز في اول
وفتية اربعة اوجه نصبهما ورفعهما ونصب الاول ورفع الثاني والعكس وكان اما ناقصة
واما تامة ثم سكت ولم يبين وجه ذلك قلت وجه نصبهما ان يكون اول نصبا علي الظرف
وفتية مرفوعا علي الخبرية ويكون ناقصة والحرب في اول حالها فتية ووجه
العكس ان يكون الاول مبتدا ثانيا او بدلا من الحرب وقد خبط بعضهم في هذا المكان
يعرفه من يقف عليه قوله بزينتها بكسر الزاي وسكون اليا اخر الحروف وبالنون
ورواه سيبويه ببزتها بالبا الموحدة والزاي المشددة والبزة اللباس الجيد قوله
حتي اذا اشتعلت النار اذا ارتفع لهيبها واذا يجوز ان تكون ظرفية وان تكون شرطية
وجوابها قوله ولت قوله وشب بالشين المعجمة والبا الموحدة المشددة يقال شب
الحرب اذا اتقدت قوله ضرامها بكسر الضاد المعجمة وهو ما اشتعل من الحطب قوله
غير حليل بفتح الحا المهملة وكسر اللام وهو الزوج ويروي بالحا المهملة وهو الظاهر
قوله شمطا من الشمط بالشين المعجمة اختلاط الشعر الابيض بالشعر الاسود ويجوز في
اعرابه النصب علي ان يكون صفة لعجوز ويجوز فيه الرفع علي ان يكون خبر مبتدا محذوف
اي هي شمطا قوله ينكر علي صيغة المجهول وكونها مرفوع به اي بدل حسنها ووقع
في رواية الحميدي والسهيلي في الروض شمطا جزت راسها قوله مكروهة نصب علي
الحال من الضمير الذي في تغيرت والمراد بالتمثيل بهذه الابيات استحضار ما شاهدوه
وسمعوه من حال الفتنة فانهم يتذكرون بانشادها ذلك فيصدهم عن الدخول فيها
حتي لا يغتروا بظاهر امرها اولا ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش
نا شقيق سمعت حذيفة يقول بينا نحن جلوس عند عمر رضي الله عنه اذ قال ايكم
يحفظ قول النبي صلي الله عليه وسلم في الفتنة قال قلت فتنة الرجل في اهله وماله وولده
وجاره تكفرها الصلاة والصدقة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر قال ليس عن هذا
اسالك ولكن التي تموج كموج البحر قال ليس عليك منها باس يا امير المؤمنين ان
بينك وبينها بابا مغلقا قال عمر رضي الله عنه ايكسر الباب ام يفتح قال بل يكسر قال
عمر رضي الله عنه اذا لا يغلق ابدا قلت اجل قلنا لحذيفة اكان عمر يعلم الباب قال كما اعلم
ان دون غد ليلة وذلك اني حدثته حديثا ليس بالاغاليط فهبنا ان نساله من
الباب فامرنا مسروقا فساله فقال من الباب قال عمر ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعمر بن حفص يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن شقيق بن
سلمة عن حذيفة بن اليمان والحديث مضي في الصلاة في باب المواقيت مطولا وفي
الزكاة عن قتيبة عن جرير وفي الصوم عن علي بن عبد الله ومضي الكلام فيه قوله

ليس

ليس عليك وفي رواية الكشميهني عليكم بالجمع قوله بينك وبينها بابا مغلقا قبل
قال هذا ثم قال اخر الباب واجيب بان المراد بين زمانك او حياتك وبينها او الباب بدل
عمر وهو بين وبين نفسه قوله ايكسر الباب ام يفتح قال ابن بطال اشار بالكسر الي قتل
عمر وبالفتح الي موته وقال عمر اذا كان بالقتل فلا تسكن الفتنة ابدا قوله كما اعلم ان دون
غد ليلة اي علما ضروريا قوله بالاغاليط جمع الاغلوطة وهي الكلام الذي يغلط به ويغالط فيه
قوله فامرنا اي قلنا او طلبنا وفيه ان الامر لا يشترط فيه العلو والاستعلاء ص حدثنا
سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر عن شريك بن عبد الله عن سعيد بن المسيب
عن ابي موسي الاشعري قال خرج النبي صلي الله عليه وسلم يوما الي حائط من حوائط المدينة
لحاجته وخرجت في اثره فلما دخل الحائط جلست علي بابه وقلت لاكونن اليوم بواب النبي
صلي الله عليه وسلم ولم يامرني فذهب النبي صلي الله عليه وسلم وقضي حاجته وجلس
علي قف البئر فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء ابو بكر رضي الله عنه يستاذن
عليه ليدخل فقلت كما انت حتي استاذن لك فوقف فجئت الي النبي صلي الله عليه وسلم فقلت
يا نبي الله ابو بكر يستاذن عليك قال ائذن له وبشره بالجنة فجاء عن يمين النبي
صلي الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فجاء عمر رضي الله عنه فقلت
كما انت حتي استاذن لك فقال النبي صلي الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة فجاء عن
يسار النبي صلي الله عليه وسلم فكشف عن ساقيه ودلاهما في البئر فامتلا القف
فلم يكن فيه مجلس ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقلت كما انت حتي استاذن لك فقال
النبي صلي الله عليه وسلم ائذن له وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه فلم يجد معهم
مجلسا فتحول حتي جاء مقابلهم علي شفة البئر فكشف عن ساقيه ثم دلاهما في البئر فجعلت
اتمني اخا لي وادعو الله ان ياتي قال ابن المسيب فتاولت ذلك قبورهم اجتمعت ههنا
وانفرد عثمان ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه
وهذا من جملة الفتن التي تموج كموج البحر ولهذا خصه صلي الله عليه وسلم بالبلاء
ولم يذكر ما جري علي عمر رضي الله عنه لانه لم يمتحن مثل امتحان عثمان من التسلط عليه
ومطالبة خلع الامامة والدخول علي حرمه ونسبة القبايح اليه وشريك بن عبد الله
هو ابن ابي نمر ولم يخرج البخاري عن شريك بن عبد الله النخعي القاضي شيا والحديث
مضي في فضل ابي بكر رضي الله عنه عن محمد بن مسكين واخرجه مسلم في الفضائل
عن محمد بن مسكين ايضا قوله الي حائط هو بستان اريس بفتح الهمزة وكسر الراء وسكون
اليا اخر الحروف وبالسين المهملة قوله ولم يامرني يعني بان اعمل بوابا وقال الداودي
في الرواية الاخري امرني بحفظ الباب وهو اختلاف ليس المحفوظ الا احدهما ورد عليه
بامكان الجمع بانه فعل ذلك ابتداء من قبل نفسه فلما استاذن اولا لابي بكر وكان صلي الله
عليه وسلم كشف عن ساقيه امره بحفظ الباب قوله علي قف البئر في رواية الكشميهني

وجلس في قف البئر والقف ما ارتفع من متن الارض وقال الداودي ما حول البئر
وقال الكرماني القف بضم القاف وهو البناء حول البئر وحجر في وسطها وشفيرها
ومصبها قوله ودلاهما ارسلهما فيها قوله كما انت اي قف واثبت كما انت عليه قوله معها
بلاء هو البلية التي صار بها شهيد الدار قوله مقابلهم اسم كان فتحا واسم فاعل كسرا قوله
تاولت في رواية الكشميهني فاولت اي فسرت ذلك بقبورهم وذلك من جهة كونهما صاحبيه
له مجتمعين عند الحضرة المباركة التي هي اشرف البقاع على وجه الارض لا من جهة ان
احدهما على اليمين والاخر على اليسار قوله وانفرد عثمان يعني لم يدفن معهما ودفن في
البقيع ص حدثنا بشر بن خالد اخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان سمعت ابا
وائل قال قيل لاسامة الا تكلم هذا قال قد كلمته ما دون ان افتح له بابا اكون اول من يفتحه
وما انا بالذي اقول لرجل بعد ان يكون اميرا على رجلين انت خير بعد ما سمعت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول يجاء برجل فيطرح في النار فيطحن فيها كطحن الحمار برحاه
فيطيف به اهل النار فيقولون اي فلان الست كنت تامر بالمعروف وتنهى عن المنكر
فيقول اني كنت آمر بالمعروف ولا افعله وانهى عن المنكر وافعله ش مطابقته للترجمة
يمكن ان تؤخذ بالتعسف من كلام اسامة وهو انه لم يرد فتح باب المجاهرة بالنكير على الامام
لما يخشى من عاقبة ذلك من كونه فتنة ربما تؤول الى ان تموج كموج البحر وبشر بكسر الباء الموحدة
وكسر الشين المعجمة ابن خالد اليشكري وسليمان هو الاعمش وابو وائل شقيق بن سلمة
واسامة هو بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم والحديث مضى في صفة النار عن
علي بن عبد الله واخرجه مسلم في اخر الكتاب عن يحيى بن يحيى وغيره قيل لاسامة الا تكلم
هذا لم يبين هنا من هو القائل لاسامة الا تكلم هذا ولا المشار اليه بقوله هذا من هو وقد
بينه في رواية مسلم قيل له الا تدخل على عثمان رضي الله عنه وتكلمه في شان الوليد بن عقبة
وما ظهر منه من شرب الخمر وقال الكرماني الا تكلم فيما يقع بين الناس من الفتنة والسعي
في اطفاء نائرتها قوله قال قد كلمته ما دون ان افتح بابا اي كلمته شيئا دون ان افتح بابا من
ابواب الفتن اي كلمته على سبيل المصلحة والادب والسر بدون ان يكون فيه تهييج للفتنة
ونحوها وكلمة ما موصولة او موصوفة قوله اكون اول من يفتحه في رواية الكشميهني
اول من فتحه بصيغة الماضي قوله انت خير في رواية الكشميهني انت خير والتاء
بصيغة الامر من الاباء وخيرا بالنصب على المفعولية قوله يجاء برجل على صيغة
المجهول وكذا فيطرح قوله فيطحن على بناء المعلوم قوله كطحن الحمار في رواية
الكشميهني كما يطحن الحمار قوله فيطيف به اهل النار اي يجتمعون حوله يقال اطاف
به القوم اذا احلقوا حوله حلقة قوله اي فلان يا فلان فان قلت ما مناسبة ذكر
اسامة هذا الحديث هنا قلت ذكره ليتبرا مما ظنوا لسكوته عن عثمان في اخيه وقال
قد كلمته سرا دون ان افتح باب الانكار على الائمة علانية خشية ان تفترق الكلمة

ثم

ثم عرفهم بانه لا يداهن احدا ولو كان اميرا بل ينصح له في السر جهده ص باب
ش كذا وقع لفظ باب من غير ترجمة وسقط لابن بطال وقد ذكرنا غير مرة
ان هذا كالفصل للكتاب ولا يعرف الا اذا قلنا هذا باب لان الاعراب لا يكون الا
في المركب ص حدثنا عثمان بن الهيثم نا عوف عن الحسن عن ابي بكرة قال لقد نفعني
الله بكلمة ايام الجمل لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان ناسا ملكوا ابنة كسرى قال
لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة ش مطابقته للكتاب من حيث ان ايام الجمل كانت فتنة
شديدة ووقعتها مشهورة كانت بين علي وعائشة رضي الله عنهما وسميت وقعة
الجمل لان عائشة كانت على جمل وعثمان بن الهيثم بفتح الهاء وسكون الياء اخر الحروف
وفتح الثاء المثلثة وعوف هو الاعرابي والحسن هو البصري وكلهم بصريون والحديث مضى
في المغازي قوله لقد نفعني الله اخرج الترمذي والنسائي عن ابي بكرة بلفظ عصمني الله بشيء
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله ان فارسا مصروف في النسخ وقال ابن مالك
الصواب عدم الصرف وقال الكرماني هو يطلق على الفرس وعلى بلادهم فعلى الاول يجب
الصرف الا ان يقال المراد القبيلة وعلى الثاني جاز الامران قوله ابنة كسرى هذا شيرويه
ابن ابرويز بن هرمز وقال الكرماني كسرى بكسر الكاف وفتحها ابن قباد بضم القاف
وتخفيف الباء الموحدة واسم بنته بوران بضم الموحدة وبالراء والنون وكانت مدة
ملكها سنة وستة اشهر قوله لن يفلح قوم ولوا امرهم امراة قوله قوم مرفوع لانه فاعل
لن يفلح وامراة نصب على المفعولية وفي رواية حميد ولي امرهم امراة بالرفع لانه
فاعل ولي وامرهم بالنصب على المفعولية واحتج به من منع قضاء المراة وهو قول الجمهور
وخالف الطبري فقال يجوز ان تقضي فيما تقبل شهادتها فيه واطلق بعض المالكية
الجواز ص حدثنا عبد الله بن محمد نا يحيى بن ادم نا ابو بكر بن عياش نا ابو حصين
نا ابو مريم عبد الله بن زياد الاسدي قال لما سار طلحة والزبير وعائشة رضي الله عنهم
الى البصرة بعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي رضي الله عنهم فقدما علينا الكوفة
فصعدا المنبر فكان الحسن بن علي فوق المنبر في اعلاه وقام عمار اسفل من الحسن
فاجتمعنا اليه فسمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة ووالله انها
لزوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكن الله سبحانه وتعالى ابتلاكم
ليعلم اياه تطيعون ام هي ش هذا مطابق للحديث السابق من حيث المعنى فالمطابق
للمطابق للشيء يطابق لذلك الشيء وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي ويحيى بن
ادم بن سليمان الكوفي صاحب الثوري وابو بكر بن عياش بفتح العين المهملة وتشديد
الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة المقرئ وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين
اسمه عثمان بن عاصم الاسدي وابو مريم عبد الله بن زياد بكسر الزاي وتخفيف
الياء اخر الحروف الاسدي الكوفي وثقه العجلي والدارقطني وما له في البخاري الا هذا

الحديث قوله لما سار طلحة هو ابن عبيد الله احد العشرة والزبير هو ابن العوام احد العشرة وعائشة
ام المؤمنين رضي الله عنهم واصل ذلك ان عائشة كانت بمكة لما قتل عثمان ولما بلغها الخبر قامت في
الناس تحضهم على القيام بطلب دم عثمان وطاوعوها على ذلك واتفق رايهم في التوجه الى البصرة ثم
خرجوا في سنة ست وثلاثين في الف من الفرسان من اهل مكة والمدينة وتلاحق بهم اخرون
فصاروا الى ثلاثة الاف وكانت عائشة على جمل اسمه عسكر اشتراه يعلى بن امية
من رجل من عرينة بمائتي دينار فدفعه الى عائشة وكان علي رضي الله عنه بالمدينة ولما
بلغه الخبر خرج في اربعة الاف فيهم اربعمائة ممن بايعوا تحت الشجرة وثمانمائة من
الانصار وبعث عمار بن ياسر وابنه الحسن بن علي مقدما الكوفة وهو الذي ذكره البخاري
بعث علي عمار بن ياسر والحسن بن علي مقدما الكوفة الى اخر ما قال فصعد المنبر يعني عمار
والحسن صعدا منبر جامع الكوفة فكان الحسن بن علي فوق المنبر لانه ابن الخليفة وابن
بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فسمعت عمارا القائل ابو مريم الراوي يقول
سمعت عمارا يقول ان عائشة قد سارت الى البصرة ووالله انها لزوجة نبيكم صلى الله عليه
وسلم في الدنيا والاخرة اراد بذلك عمار رضي الله تعالى وتبارك عنه ان الصواب مع علي رضي
الله تعالى عنه وان صدرت هذه الحركة عن عائشة فانها بذلك لم تخرج عن الاسلام
ولا عن كون زوجة النبي صلى الله عليه وسلم في الجنة ولكن الله ابتلاكم ليعلم على صيغة
المجهول اي ليميز قوله اياه الضمير يرجع الى علي تطيعون قوله ام هي اي تطيعون هي يعني
عائشة ووقع في رواية ابن ابي شيبة من طريق شمر بن عطية عن عبد الله بن زياد
قال قال عمار ان امنا سارت مسيرها هذا وانها والله زوج محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا
والاخرة ولكن ابتلاها ليعلم اياه نطيع او اياها انتهى قال [illegible] وكان المناسب ان يقول اياها
لان الضمائر يعود بعضها الى البعض والذي يفهم من كلام الشارح ان قوله ليعلم على بناء
المعلوم فلذلك قال الكرماني فان قلت ان الله تعالى عليم ابدا ازلا بما كان وما هو كائن وسيكون
قلت المراد به العلم الوقوعي او تعلق العلم او اطلاقه على سبيل المجاز عن التمييز لان التمييز
لازم للعلم انتهى ثم ان وقوع الحرب بين الطائفتين كان في النصف من جمادى الاخرة سنة
ست وثلاثين ولما تراءت الفريقان بعد استقرارهم في البصرة وقد كان مع علي نحو عشرين
الفا ومع عائشة نحو من ثلاثين الفا كانت الغلبة لعسكر علي وقال الزهري ما شوهدت
وقعة مثلها فني فيها الكماة من فرسان مضر فهرب ابن الزبير فقتل بوادي السباع
وجاء طلحة سهم غرب فحملوه الى البصرة ومات وحكى سيف عن محمد وطلحة قالا كان قتلى
الجمل عشرة الاف نصفهم من اصحاب عائشة وقيل قتل من اصحاب عائشة ثمانية الاف وقيل
ثلاثة عشر الفا ومن اصحاب علي الف وقيل من اهل البصرة عشرة الاف ومن اهل الكوفة
خمسة الاف وقتل سبعون شيخا من بني عدي كلهم قد قرا القران سوى الشباب ص
باب ش وقع هذا بغير ترجمة في رواية النسفي وكذا الاسماعيلي وسقط في
رواية

رواية الباقين لان فيه الحديث الذي قبله وان كان فيه زيادة في القصة ص حدثنا ابو نعيم
نا ابن ابي غنية عن الحكم عن ابي وائل قال قام عمار على منبر الكوفة فذكر عائشة وذكر مسيرها وقال
انها زوجة نبيكم صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة ولكنها مما ابتليتم ش ابو نعيم الفضل
ابن دكين وابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد الياء اخر الحروف وهو عبد
الملك بن حميد الكوفي اصله من اصبهان وليس له في البخاري الا هذا الحديث والحكم بفتحتين
هو ابن عتيبة مصغر عتبة الدار وابو وائل شقيق بن سلمة قوله قام عمار على منبر الكوفة
هذا طرف من الحديث الذي قبله واراد البخاري بايراده تقوية حديث ابي مريم لكونه مما
انفرد عنه ابو حصين قوله ولكنها اي ولكن عائشة قوله مما ابتليتم على صيغة المجهول
اي امتحنتم بها ص حدثنا بدل بن المحبر نا شعبة اخبرني عمرو سمعت ابا وائل يقول دخل
ابو موسى وابو مسعود على عمار حيث بعثه علي رضي الله عنه الى اهل الكوفة يستنفرهم
فقالا ما رايناك اتيت امرا اكره عندنا من اسراعك في هذا الامر منذ اسلمت فقال
عمار ما رايت منكما منذ اسلمتما امرا اكره عندي من ابطائكما عن هذا الامر وكساهما
حلة حلة ثم راحوا الى المسجد ش بدل بفتح الباء الموحدة والدال المهملة ابن المحبر بضم
الميم وفتح الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة وبالراء من التحبير اليربوعي البصري
وقيل الواسطي وهو من افراده وعمرو هو ابن مرة بضم الميم وتشديد الراء وابو وائل
شقيق بن سلمة وابو موسى الاشعري شقيق عبد الله بن قيس وابو مسعود عقبة
بضم العين المهملة وسكون القاف وبالباء الموحدة ابن عامر البدري الانصاري قوله
حيث بعثه علي في رواية الكشميهني حين بعث قوله يستنفرهم اي يطلب منهم الخروج
لعلي على عائشة وفي رواية الاسماعيلي يستنفر اهل الكوفة الى اهل البصرة قوله فقالا لا
اي ابو موسى وابو مسعود قوله ما رايناك الخطاب لعمار وجعل كل منهم الابطاء والاسراع
عيبا بالنسبة لما يعتقده والباقي ظاهر قوله وكساهما اي كسا ابو مسعود والدليل على ان
الذي كسا ابو مسعود ما صرح به في الرواية الاتية وان كان الضمير في كساهما ههنا يحتمل
وكان ابو مسعود موسرا جوادا وقال ابن بطال كان اجتماعهم عند ابي مسعود في يوم الجمعة
فكسا عمارا حلة ليشهد بها الجمعة لانه كان في ثياب السفر وهيئة الحرب فكره ان يشهد
الجمعة في تلك الثياب وكره ان يكسوه بحضرة ابي موسى ولا يكسو ابا موسى فكسا ابا موسى
ايضا والحلة اسم لثوبين من اي ثوب كان ازار ورداء قوله ثم راحوا الى المسجد اي ثم
راح عمار وابو موسى وابو عقبة في مسجد الجامع بالكوفة ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة
عن الاعمش عن شقيق بن سلمة كنت جالسا مع ابي مسعود وابي موسى وعمار رضي الله عنهم
فقال ابو مسعود ما من اصحابك احد الا لو شئت لقلت فيه غيرك وما رايت منك شيئا منذ
صحبت النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي من استسراعك في هذا الامر قال عمار يا ابا مسعود
ولا رايت منك ولا من صاحبك هذا شيئا منذ صحبتما النبي صلى الله عليه وسلم اعيب عندي

من ابطاانكسا في هذا الامر فقال ابو مسعود وكان موسرا يا غلام هات حلتين فاعطي احدهما ابا موسى
والاخري عمارا وقال روحا فيه الي الجمعة شش عبدان لقب عبد الله بن عثمان وابو حمزة بالحاء
المهملة والراء محمد بن ميمون والاعمش سليمان وشقيق بن سلمة ابو وايل قوله لمكثه لقدحت
فيه بوجه من الوجوه قوله اعيب افعل التفضيل من العيب وفيه رد علي النحاة حيث قالوا افعل
التفضيل من الالوان والعرب لا تستعمل من لفظه قال الكرماني الابطا فيه كيف يكون عيبا قلت
لانه تاخر عن مقتضي فاصلحوا بين اخويكم والله اعلم ص باب اذا انزل الله بقوم عذابا
شش اي هذا باب يذكر فيه اذا انزل الله بقوم عذابا وجواب اذا محذوف اكتفي به بما ذكر في الحديث
ص حدثنا عبد الله بن عثمان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرني حمزة بن عبد الله
ابن عمر انه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا انزل الله بقوم عذابا
اصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا علي اعمالهم شش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله
عثمان هو عبدان المذكور فيما قبل الباب وعبد الله هو المبارك المروزي ويونس هو ابن
يزيد والزهري محمد بن مسلم وابو حمزة ابن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر
ابن الخطاب والحديث اخرجه مسلم في صفة النار عن حرملة قوله من كان فيهم كلمة من من صيغ
العموم يعني يصيب الصالحين منهم ايضا لكن يبعثون يوم القيمة علي حسب اعمالهم
فيثاب الصالح بذلك لان كان تمحيصا له ويعاقب غيره والله اعلم ص باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم للحسن بن علي ان ابني هذا السيد ولعل الله ان يصلح به بين
فئتين من المسلمين شش اي هذا باب قول النبي صلي الله عليه وسلم قوله لسيد اللام فيه
للتاكيد وفي رواية الكشميهني والمروزي سيد بغير لام ص حدثنا علي بن عبد الله
نا سفين نا اسرائل ابو موسي ولقيته بالكوفة وجاء الي ابن شبرمة ادخلني علي عيسي فاعظه
فكان ابن شبرمة خاف عليه فلم يفعل قال حدثنا الحسن قال لما سار الحسن بن علي الي
معاوية بالكتايب قال عمرو بن العاص لمعاوية اري كتيبة لا تولي حتي تدبر اخراها
قال معاوية من لذراري المسلمين قال انا فقال عبد الله بن عامر بن عبد الرحمن بن سمرة
نلقاه فنقول له الصلح قال الحسن فقال النبي صلي الله عليه وسلم ابني هذا سيد ولعل الله ان
يصلح به بين فئتين من المسلمين شش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن
المديني وسفين هو ابن عيينة واسرائل هو ابن محمد موسي وكنيته ابو موسي وهو
ممن وافقت كنيته اسم ابيه وهو بصري كان يسافر في التجارة الي الهند واقام بها مدة
قوله ولقيته بالكوفة قائل هذا سفين والجملة حالية قوله وجاء الي ابن شبرمة هو عبد الله
قاضي الكوفة في خلافة ابي جعفر المنصور ومات في زمنه سنة اربع واربعين ومائة
وكان صارما عفيفا ثقة فقيها قوله فقال ادخلني علي عيسي فاعظه عيسي هو ابن موسي
ابن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ابن اخي المنصور وكان اميرا علي الكوفة اذ ذاك
واعظه بفتح الهمزة وكسر العين المهملة وفتح الظاء المعجمة من الوعظ قوله فكان بالتشديد

اي فكان ابن شبرمة خاف عليه اي علي اسرائل فلم يفعل اي فلم يدخله علي عيسي بن
موسي ولعل سبب خوفه عليه انه كان صادقا بالحق فخشي ان لا يلطف بعيسي فيبطش به
لما عنده من عزة وعزة الملك وفيه دلالة علي ان من خاف علي نفسه سقط عنه الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر قوله بالكتايب جمع كتيبة علي وزن عظيمة وهو طائفة من الجيش تجمع وهي
فعيلة بمعني مفعوله لان امير الجيش اذا رتبهم وجعل كل طائفة علي حدة كتبهم في ديوانه قوله
لا تولي بالتشديد اي لا تدبر حتي تدبر اخراها اي الكتيبة الذي لخصومهم قوله قال معاوية من لذراري
المسلمين اي من يكفلهم حينئذ والذراري بالتشديد والتخفيف جمع ذرية قوله فقال عبد الله
بن عامر اي ابن كريز مصغر الكرز بالراء والزاي العبسي وعبد الرحمن بن سمرة نلقاه اي نجتمع
به ونقول نحن نطلب الصلح وهذا ظاهر انهما بدءا بذلك والذي تقدم في كتاب الصلح ان
معاوية هو الذي بعثهما فيمكن الجمع بانهما عرضا انفسهما فوافقهما واخر الامر وقع
الصلح فقيل في سنة اربعين وقيل في سنة احدي واربعين والصحيح انه تم في هذه
السنة ولهذا كان يقال له عام الجماعة لاجتماع الكلمة فيه علي معاوية قوله قال الحسن
اي الحسن البصري وهو موصول بالسند المتقدم قوله ولقد سمعت ابا بكرة هو نفيع بن
الحارث الثقفي وفيه تصريح بسماع الحسن عن ابي بكرة قوله ابني هذا اطلق الابن علي
ابن البنت قوله ولعل الله استعمل لعل استعمال عسي لاشتراكهما في الرجا والاشهر في
خبر لعل بغير ان كقوله تعالي لعل الله يحدث قوله فئتين زاد عبد الله بن محمد في رواية
عظيمتين وحديث الحسن هذا قد مضي في كتاب الصلح باتم منه وفيه من الفوايد علم
من اعلام النبوة ومنقبة للحسن بن علي لانه ترك الخلافة لا لعلة ولا لذلة
ولا لقلة بل لحقن دماء المسلمين وفيه ولاية المفضول الخلافة مع وجود الافضل
لان الحسن ومعاوية ولي كل منهما الخلافة وسعد ابن ابي وقاص وسعيد بن زيد
في الحياة وهما بدريان قاله ابن التين وفيه جواز خلع الخليفة نفسه اذا راي في ذلك
صلاحا للمسلمين وجواز اخذ المال علي ذلك واعطائه بعد استيفاء شرايطه
بان يكون النزول له اولي من النازل وان يكون المبذول من مال النازل ص
حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال قال عمرو اخبرني محمد بن علي ان حرملة
مولي اسامة اخبره قال عمرو وقد رايت حرملة قال ارسلني اسامة الي علي وقال انه
سيسالك الان فيقول ما خلف صاحبك فقل له يقول لو كنت في شدق الاسد
لاحببت ان اكون معك فيه ولكن هذا امر لم اره فلم يعطني شيا فذهبت الي حسن
وحسين وابن جعفر رضي الله عنهم فاوقروا لي راحلتي شش مطابقته للترجمة يمكن
ان تؤخذ من قوله فذهبت الي حسن الي اخره فان فيه دلالة علي غاية كرم الحسن
وسيادته لان الكريم يصلح ان يكون سيدا واخرجه عن علي بن عبد الله بن المديني عن
سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن جعفر

الباقر عن حرملة مولى اسامة بن زيد وفي هذا السند ثلاثة من التابعين في نسق واحد
عمرو وابو جعفر وحرملة وهذا الحديث من افراده قوله ارسلني اسامة الى علي اي من المدينة
الى علي وهو بالكوفة ولم يذكر مضمون الرسالة ولكن قوله فلم يعطني شيا دل على انه كان ارسله
يسال عليا شيا من المال قوله وقال انه اي وقال اسامة لحرملة انه اي ان عليا سيسالك الان
فيقول لم ما خلف صاحبك اي ما السبب في تخلفه عن مساعدتي قوله فقل له اي فقل لعلي
يقول لك اسامة لو كنت في شدق الاسد وهو بكسر الشين المعجمة ويجوز فتحها وسكون
الدال المهملة وبالقاف وهو جانب الفم من داخل ولكل فم شدقان اليهما ينتهي شق الفم وهذا
الكلام كناية عن الموافقة في حالة الموت لان الذي يفترسه الاسد بحيث يجعله في شدقه
في عداد من هلك ولكن هذا امر لم اره يعني قتال المسلمين وكان قد تخلف لاجل كراهة
قتال المسلمين وسببه انه لما قتل مرداسا وعتبه النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك قرر
على نفسه ان لا يقاتل مسلما قوله فلم يعطني شيا الفاء فاء الفصيحة والتقدير فذهبت
الى علي رضي الله عنه فبلغته ذلك فلم يعطني شيا قوله فاوقروا لي راحلتي اي حملوا لي
على راحلتي ما اطاقت حمله ولم يعين جنس ما اعطوه ولا نوعه والراحلة الناقة التي
صلحت للركوب من الابل ذكرا كان او انثى واكثر ما يطلق الوقر بكسر الواو على ما يحمل البغل
والحمار واما حمل البعير فيقال له الوسق والله اعلم ص باب اذا قال عند قوم شيا
ثم خرج فقال بخلافه ش اي هذا باب فيه اذا قال احد عند قوم شيا ثم خرج من عندهم
فقال بخلاف ما قاله وفي التوضيح معنى الترجمة انما هو في خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية
ورجوعهم عن بيعته وما قالوا له وقالوا بغير حضرته خلاف ما قالوا بحضرته ص حدثنا
سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع قال لما خلع اهل المدينة يزيد بن معاوية
جمع ابن عمر حشمه وولده فقال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ينصب لكل غادر لواء يوم
القيمة وانا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله واني لا اعلم غدرا اعظم من ان يبايع رجل
على بيع الله ورسوله ثم ينصب له القتال واني لا اعلم احدا منكم خلعه ولا بايع في هذا الامر
الا كانت الفيصل بيني وبينه ش مطابقته للترجمة من حيث ان في القول في الغيبة بخلاف
ما في الحضور نوع غدر وايوب هو السختياني والحديث مضى في الجزية واخرجه مسلم في
المغازي عن ابي الربيع قوله حشمه اي خاصته الذين يغضبون له قوله ولكل غادر من الغدر
وهو ترك الوفاء بالعهد قوله لواء اي راية قوله وانا قد بايعنا هذا الرجل اي يزيد قوله
على بيع الله ورسوله اي على شرط ما امر الله به من البيعة وهي الصفقة من البيع وذلك
ان من بايع سلطانه فقد اعطاه الطاعة واخذ منه العطية فاشبهت البيع الذي فيه
المعاوضة من اخذ وعطاء قوله ثم ينصب له القتال بفتح اوله وفي رواية مؤمل نصب له يقاتله
قوله ولا اعلم احدا منكم خلعه اي يزيد عن الخلافة ولم بايع فيها قوله ولا بايع بالباء
المثناة من فوق كذا قاله الكرماني قلت هذا قول الاكثرين وفي الكشميهني ولا تابع

بالباء

الموحدة والياء اخر الحروف قوله الا كانت الفيصل انما انث كانت باعتبار الخلعة والمتابعة
ويروى الا كان بالتذكير وهو الاصل والفيصل بفتح الصاد الحاجز والفارق والقاطع وقيل هو
بمعنى القطع والياء فيه زايدة لانه من الفصل وهو القطع يقال فصل الشيء قطعه ص
حدثنا احمد بن يونس نا ابو شهاب عن عوف عن ابي المنهال قال لما كان ابن زياد ومروان بالشام
وثب ابن الزبير بمكة ووثب القرا بالبصرة فانطلقت مع ابي الى ابي برزة الاسلمي حتى دخلنا عليه
في داره وهو جالس في ظل علية له من قصب فجلسنا اليه فانشا اي يستطعمه الحديث فقال يا ابا برزة
الا ترى ما وقع فيه الناس فاول شيء سمعته تكلم به اني احتسب عند الله اني اصبحت ساخطا
على احياء قريش انكم يا معشر العرب كنتم على الحال الذي علمتم من الذلة والقلة والضلالة وان
الله انقذكم بالاسلام وبمحمد صلى الله عليه وسلم حتى بلغ بكم ما ترون وهذه الدنيا الذي
افسدت بينكم ان ذاك الذي بالشام والله ان يقاتل الا على الدنيا ش مطابقته للترجمة
من حيث ان الذي عابهم ابو برزة كانوا يظهرون انهم يقاتلون لاجل القيام بامر الدين ونصر
الحق وكانوا في الباطن انما يقاتلون لاجل الدنيا واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
بن يونس ابو عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابو شهاب هو عبد ربه
ابن نافع المدايني الحناط بالحاء المهملة والنون وهو ابو شهاب الاصغر وعوف بفتح الفاء
المشهور بالاعرابي وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامة قوله لما كان ابن
زياد بكسر الزاي وتخفيف الياء اخر الحروف ابن ابي سفيان الاموي بالاستلحاق ومروان
هو ابن الحكم ابن ابي العاص ابن عم عثمان رضي الله عنه والواو فيه للحال قوله وثب ابن الزبير
اي وثب على الخلافة عبد الله بن الزبير ظاهر الكلام ان وثوب ابن الزبير وقع بعد قيام
ابن زياد ومروان بالشام وليس كذلك وانما وقع في الكلام حذف وتقديره ما وقع عند
ابن زياد من طريق يزيد بن زريع عن عوف قال حدثنا ابو المنهال قال لما كان زمن
اخرج ابن زياد يعني من البصرة وثب مروان بالشام ووثب ابن الزبير بمكة ووثب الذين
يدعون القرا بالبصرة غم ابي غما شديدا وتصحيح ما وقع في رواية ابن شهاب بانه يزاد او بعد
قوله وثب ابن الزبير بان ابن زياد لما اخرج الى البصرة توجه الى الشام فقام مروان قلت فلذلك
وقع الواو في بعض النسخ قبل قوله وثب ابن الزبير ووقع في بعضها بدون زيادة الواو
فان قلت ما جواب لما في قوله لما كان ابن زياد ومروان بالشام قلت على عدم زيادة الواو وهو
قوله وثب وعلى تقدير وجود الواو يكون الجواب قوله فانطلقت مع ابي والفاء قد تدخل في
جوابه كقوله تعالى فلما نجاهم الى البر فمنهم مقتصد قوله ووثب القرا بالبصرة والقراء جمع قارئ
وهم طائفة سموا انفسهم تواابين لتوبتهم وندامتهم على ترك مساعدة الحسين رضي الله عنه وكان
اميرهم سليمان بن صرد بضم الصاد المهملة وفتح الراء الخزاعي كان فاضلا قارئا عابدا وكان
دعواهم انا نطلب دم الحسين ولا نريد الاثارة غلبوا على البصرة ونواحيها وهذا كله عند موت
معاوية بن يزيد بن معاوية قوله فانطلقت مع ابي قائله ابو منهال وابو سلامة الرياحي

قوله الي ابي برزة بفتح البا واسكان الراء وبالزاي واسمه نضلة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة الاسلمي الصحابي غزا خراسان فمات بها قوله وهو جالس الواو فيه للحال قوله في ظل علية بضم العين المهملة وكسرها وتشديد اللام واليا اخر الحروف وهي الغرفة وتجمع علي علالي واصل علية علبوة فابدلت الواو يا وادغمت اليا في اليا قوله فانشا ابي جعل ان يستطعمه الحديث اي يستفتحه ويطلب منه التحديث قوله فقال يا ابا برزة اصله يا ابا برزة فحذفت الالف للتخفيف قوله اني احتسب عند الله اي تقربا اليه وفي رواية الكشميهني اني احتسب قيل معناه انه يطلب بسخطه علي الطوايف المذكورين من الله الاجر علي ذلك لان الحب في الله والبغض في الله من الايمان قوله ساخطا حال ويروي لايما قوله علي احيا قريش اي علي قبايلهم قوله انكم معشر العرب في رواية ابن المبارك العريب قوله كنتم علي الحال الذي علمتم في رواية يزيد بن زريع علي الحال التي كنتم عليها في جاهليتكم قوله حتي بلغ بكم ما ترون اي من العزة والكثرة والهداية قوله ان ذاك الذي بالشام يعني مروان بن الحكم والله ان يقاتل اي ما يقاتل الا علي الدنيا ص وان ذاك الذي بمكة والله ان يقاتل الا علي الدنيا ش هذا ايضا من جملة كلام ابي برزة لا يوجد الا في بعض النسخ قوله وان ذاك الذي بمكة اراد به عبد الله بن الزبير قوله وان هولا الذين بين اظهركم اراد بهم القرا يوضحه رواية بن المبارك ان الذين حولكم الذين يزعمون انهم قراوهم قوله ان بكسر الهمزة وسكون النون بعد قوله والله كلمة النفي ص حدثنا ادم ابن ابي اياس نا شعبة عن واصل الاحدب عن ابي وايل عن حذيفة بن اليمان ان المنافقين اليوم شر منهم علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم كانوا يوميذ يسرون واليوم يجهرون ش مطابقته للترجمة من حيث ان جهرهم بالنفاق وشهر السلاح علي الناس بخلاف ما يذكر من الطاعة حين بايعوا اولا وواصل هو بن حيان بفتح الحا المهملة وتشديد اليا اخر الحروف الاسدي الكوفي يقال له بياع السابري بضم البا الموحدة وابو وايل هو شقيق بن سلمة والحديث اخرجه النساي في التفسير عن اسحق بن ابراهيم قوله علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم متعلق بمقدر هو نحو تابتين اذ لا يجوز ان يقال هو متعلق بالضمير القايم مقام المنافقين اذ الضمير لا يعمل قيل انما كان شرا لان سرهم انما يتعدي الي غيرهم وقال ابن التين اراد بهم انهم اظهروا من الشر ما لم يظهروا اولئك غير انهم لم يصرحوا بالكفر انما هو النفث كانوا يلقونه بافواههم فكانوا يعرفون به ص حدثنا خلاد نا مسعر عن حبيب ابن ابي ثابت عن ابي الشعثا عن حذيفة قال انما كان النفاق علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان ش مطابقته للترجمة من حيث ان المنافق في هذا اليوم قال بكلمة الاسلام بعد ان ولد فيه وعلي فطرته ثم اظهر كفرا فقال مرتدا فدخل في الترجمة من جهة قوله المختلفين وخلاد بفتح الخا المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة ابن يحيي بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن الكوفة ومسعر بكسر الميم وسكون السين المهملة ابن كدام الكوفي وحبيب ضد العدو واسم ابي ثابت قيس ابن دينار الكوفي وابو الشعثا بفتح الشين المعجمة وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة

مؤنث الاشعث واسمه سليم مصغر اسم ابن اسود المحاربي قيل ليس في كتب الستة لابي الشعثا عن حذيفة الا هذا الحديث معنعنا قوله انما كان النفاق اي موجودا علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم قوله فاما اليوم فانما هو الكفر بعد الايمان كذا في رواية الاكثرين وفي رواية فانما هو الكفر او الايمان وكذا حكي الحميدي في جمعه انهما روايتان قوله انما هو الكفر لان المسلم اذا ابطن الكفر صار مرتدا هذا ظاهره لكن قيل غرضه ان التخلف عن بيعة الامام جاهلية ولا جاهلية في الاسلام او هو تفرق وقال الله تعالي ولا تفرقوا او هو مستور اليوم فهو الكفر بعد الايمان والله اعلم ص باب لا تقوم الساعة حتي تغبط اهل القبور ش اي هذا باب فيه لا تقوم الساعة حتي تغبط اهل علي صيغة المجهول الغبطة تمني مثل حال المغبوط من غير ارادة زوالها عنه بخلاف الحسد فان الحاسد يتمني زوال نعمة المحسود تقول غبطته اغبطه غبطا وغبطة وتغبيط اهل القبور وتمني الموت عند ظهور الفتن انما هو خوف ذهاب الدين لغلبة الباطل واهله وظهور المعاصي والمنكر ص حدثنا اسمعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتي يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسمعيل ابن ابي اويس اسمه عبد الله وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن قتيبة قوله يا ليتني مكانه يعني يا ليتني كنت ميتا وقد مر الوجه في ذلك وعن ابن مسعود قال سياتي عليكم زمان لو وجد احدكم فيه الموت لاشتراه والله اعلم ص باب تغيير الزمان حتي تعبد الاوثان ش اي هذا باب في بيان تغيير الزمان عن حاله الاول قوله حتي تعبدوا الاوثان وسقوط النون فيه من غير جازم لغة ويروي حتي تعبد الاوثان وهي جمع وثن وهو كل ما له جثة معمولة من جواهر الارض او من الخشب والحجارة كصورة الادمي يعمل وينصب فيعبد والصنم الصورة بلا جثة ومنهم من لا يفرق بينهما ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعت سعيد بن المسيب اخبرني ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتي تضطرب اليات نسا دوس علي ذي الخلصة وذو الخلصة طاغية دوس التي كانوا يعبدون في الجاهلية ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان ذا الخلصة اسم صنم لدوس وعبادتهم اياها من تغير الزمان وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم والحديث من افراده قوله اخبرني ابو هريرة ويروي ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول قوله حتي يضطرب اي يضرب بعضها بعضا وقال ابن التين فيه الاخبار بان نسا دوس يركبن الدواب من البلدان الي الصنم المذكور فهو المراد باضطراب الياتهن والاليات بفتح الهمزة واللام جمع الية وهي العجيزة وجمعها اعجاز وقال الكرماني معناه لا تقوم الساعة حتي تضطرب اي تتحرك اعجاز نسايهم من الطواف حول ذي الخلصة

اي حتي تكفرن وترجعن الي عبادة الاصنام قوله طاغية دوس بفتح الدال قبيلة ابي هريرة
وذو الخلصة بفتح الخاء المعجمة وفتح اللام وقيل بسكونها وقيل بضمها وهو موضع ببلاد
دوس كان فيه صنم يعبدونه اسمه الخلصة والطاغية الصنم ولفظ البخاري يشعر
بان ذا الخلصة هي الطاغية نفسها الا ان يقال لكلمة فيها او كلمة هي محذوفة لكن تقدم
في كتاب الجهاد في باب حرق الدور بانه ثبت في خثعم تسمي كعبة اليمانية ص حدثنا عبد
العزيز بن عبد الله حدثني سليمان عن ثور عن ابي الغيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلي
الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتي يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه ش
مطابقته للترجمة من حيث ان سوق رجل من قحطان الناس انما يكون في تغير الزمان وتبدل
احوال الاسلام لان هذا الرجل ليس من رهط الشرف الذين جعل الله فيهم الخلافة ولا من تحت
النبوة وبهذا يرد علي الاسماعيلي في قوله ليس هذا من ترجمة الباب في شي وسليمان هو بن
بلال وثور بلفظ الحيوان المشهور ابن زيد الديلي وابو الغيث بفتح العين المهملة وسكون
الياء اخر الحروف واسمه سالم والسند كله كوفيون والحديث قد مضي في مناقب قريش
واخرجه مسلم في الفتن عن قتيبة به قوله من قحطان هو قبيلة وهو ابو اليمن وقال
الرساطي قحطان بن عامر بن صالح بن ارفخشد بن سام بن نوح وقال القرطبي قوله
يسوق الناس بعصاه كناية عن غلبته عليهم وانقيادهم ولم يرد نفس العصا وقيل ان
يسوقهم بعصاه حقيقة كما تساق الابل والماشية لشدة عنفه علي الناس والله اعلم

ص باب خروج النار ش اي هذا باب في بيان خروج النار من ارض الحجاز ص

وقال انس رضي الله عنه قال النبي صلي الله عليه وسلم اول اشراط الساعة نار تحشر الناس
من المشرق الي المغرب ش مطابقته للترجمة ظاهرة هذا التعليق وصله
في احاديث الانبياء عليهم السلام اسلام عبد الله بن سلام من طريق حميد
عن انس ولفظه اما اول اشراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق الي المغرب ووصله في
احاديث الانبياء عليهم السلام من وجه اخر عن حميد والاشراط العلامات واحدها
شرط بفتحتين وقال ابن التين يريد بقوله اول اشراط الساعة انها تخرج من اليمن
حتي تؤديهم بيت المقدس فان قلت جاء في حديث حذيفة بن اسيد لا تقوم الساعة
حتي تكون عشر ساعات فعدها وعد في الاول لخروج الدجال وفي اخره واخر ذلك
نار تخرج من اليمن تطرد الناس الي محشرهم وفي التوضيح وقد جاء في حديث ان النار اخر
اشراط الساعة قلت يجوز ان يقال لكل واحد اول لتقارب بعضها بعض او ان الاول
امر نسبي يطلق علي ما بعده باعتقاد الذي يليه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري قال قال سعيد بن المسيب اخبرني ابو هريرة ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال لا تقوم الساعة حتي تخرج نار من ارض الحجاز قال القرطبي في التذكرة خرجت
نار بالحجاز بالمدينة وكان بدؤها زلزلة عظيمة في ليلة الاربعا بعد العتمة الثالث من جمادي

الاخرة سنة سبع وخمسين وستمائة واستمرت الي ضحي النهار يوم الجمعة فسكنت وظهرت
النار بقريظة بطرف الحرة ترى في صورة البلد العظيم عليها سور محيط عليه شراريف
وابراج ومواذن ويرى رجال يقودها لا يمر علي جبل الا دكته واذابته ويخرج من مجموع
ذلك مثل النهر احمر وازرق له دوي كدوي الرعد ياخذ الصخور بين يديه وينتهي الي محيط
الركب العراقي واجتمع في ذلك ردم فصار كالجبل العظيم فانتهت النار الي قرب المدينة ومع ذلك
فكان ياتي المدينة نسيم بارد وشوهد لهذه النار غليان كغليان البحر وقال بعض اصحابنا رايتها
صاعدة من الهواء من نحو خمسة ايام وسمعت انها رؤيت من مكة ومن جبال بصرى وقال
النووي تواتر العلم بخروج هذه النار عند جميع اهل الشام وقال ابو شامة في ذيل الروضتين
وردت في اوايل شعبان سنة اربع وخمسين كتب بالمدينة فيها شرح امر عظيم حدث
بها فيه تصديق لما في الصحيحين فذكر هذا الحديث وفي بعض الكتب ظهر في اول جمعة من
جمادي الاخرة في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم انفجرت من
الارض وسال منها واد من نار حتي حاذي جبل احد وفي كتاب اخر سال منها واد يكون مقداره
اربع فراسخ وعرضه اربعة اميال يجري علي وجه الارض ويخرج منه مهاد وجبال صغار
وفي كتاب اخر ظهر ضوؤها الي ان راوها من مكة قوله تضي اعناق الابل تضي فعل وفاعل
واعناق الابل مفعوله وتضي ياتي لازما ومتعديا قوله ببصرى بضم الباء الموحدة
واسكان الصاد المهملة وبالزاي مقصورا مدينة معروفة وهي مدينة حوران
وبينها وبين دمشق ص حدثنا عبد الله الكندي نا عقبة بن خالد نا عبيد الله
عن خبيب بن عبد الرحمن عن جده حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم يوشك الفرات ان يحسر عن كنز من ذهب فمن حضره فلا
ياخذ منه شيا قال عقبة وحدثنا عبد الله نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي
صلي الله عليه وسلم مثله الا انه قال يحسر عن جبل من ذهب ش مطابقته للترجمة
من حيث انه ذكر عقيب الحديث السابق وبينهما مناسبة في كون كل منهما من اشراط الساعة
فالمناسب للمناسب للشي مناسب لذلك الشي وشيخه عبد الله بن سعيد هو ابو سعيد
الاشج بكنيته وصفته وهو من الطبقة الوسطي الثالثة من شيوخ البخاري وعاش
بعد البخاري سنة واحدة ومات سنة سبع وخمسين ومايتين وعقبة بالقاف ابن خالد السكوني
وعبيد الله هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله عنه المشهور
بالعمري وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الرحمن بن خبيب بن
اساف الانصاري والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن سهل بن عثمان عن عقبة
واخرجه ابو داود في الملاحم والترمذي في صفة الجنة جميعا عن ابي سعيد عن عبد الله
ابن سعيد الاشج به قوله عن جده حفص بن عاصم اي عن ابن عمر بن الخطاب
والضمير لعبد الله بن عمر لا لشيخه قوله يوشك ان يقرب وهو بكسر الشين المعجمة قوله

الفرات هو نهر بالتاء المجرورة وقيل يجوز ان يكتب بالهاء كالتابوت والتابوه قوله ان يحسر
بفتح اوله وسكون الحاء المهملة وكسر السين المهملة وفتحها ان ينكشف عن الكنز لذهاب ماية
وهو لازم ومتعد قوله فمن حضره فلا ياخذ منه شيا هذا يشعر بان الاخذ منه ممكن بان يكون
دنانير او قطعا او تبرا ولكن وجه منع الاخذ لانه للمسلمين فلا يوخذ الا بحقه واعترض
عليه بانه غير ظاهر وانما وجه النهي لكونه منشا لخنه في الفتنة والقتال عليه واخرج مسلم
من حديث ابي ابن كعب سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول يوشك ان تحسر
الفرات علي جبل من ذهب فاذا سمع الناس ساروا اليه فيقتتلون عليه فيقتل من كل ثلثة
تسعة وتسعون فان قلت وقع عند ابن ماجه فيقتل من كل عشرة تسعة قلت هذه
رواية شاذة والمحفوظ رواية مسلم ويمكن الجمع باختلاف تقسيم الناس الي طائفتين قوله
قال عقبة هو ابن خالد المذكور وهو موصول بالسند المذكور وحدثنا عبيد الله هو العمري
المذكور واشار بهذا الي ان لعبيد الله المذكور اسنادين احدهما فيه من كنز من ذهب والاخر
عن جبل من ذهب رواه عبيد الله عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن
ابن هرمز الاعرج عن ابي هريرة والله اعلم ص باب ش اي هذا باب وهو كالفصل
لما قبله ووقع بلا ترجمة عند جميع الرواة وسقط من شرح ابن بطال وذكر احاديثه
من الباب الذي قبله ص حدثنا مسدد نا يحيي عن شعبة نا معبد سمعت حارثة بن
وهب قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول تصدقوا فسياتي علي الناس
زمان يمشي الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها قال مسدد حارثة اخو عبيد الله بن عمر
لامه قاله ابو عبد الله ش لما كان هذا الباب المجرد كالفصل كانت احاديثه ملحقة
بالباب المترجم الذي قبله والمطابقة بينهما ظاهرة ويحيي هو ابن سعيد القطان ومعبد
بفتح الميم وسكون العين وفتح الباء الموحدة ابن خالد القاص وحارثة بالحاء المهملة
وبالثاء المثلثة ابن وهب الخزاعي يعد في الكوفيين والحديث مضي في الزكاة عن علي
واخرجه مسلم فيه عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره قوله فلا يجد من يقبلها لكثرة الاموال
وقلة الرغبات للعلم بقرب قيام الساعة وقصر الامال قوله اخو عبيد الله لامه هي
كلثوم بنت جرول ابن مالك بن المسيب بن ربيعة بن اصرم الخزاعية وذكرها ابن سعد
قال وكان الاسلام فرق بينها وبين عمر قوله قال عبد الله ليس بمذكور في اكثر النسخ وابو
عبد الله هو البخاري نفسه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن عبد الرحمن
عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتي تقتتل فئتان
عظيمتان يكون بينهما مقتلة عظيمة دعوتهما واحدة وحتي يبعث دجالون كذابون
قريب من ثلاثين كلهم يزعم انه رسول الله وحتي يقبض العلم ويكثر الزلازل ويتقارب
الزمان وتظهر الفتن ويكثر الهرج وهو القتل وحتي يكثر المال فيكم فيفيض حتي يهم
رب المال من يقبل صدقته وحتي يعرضه عليه فيقول الذي يعرضه عليه لا ارب لي به

وحتي

وحتي يتطاول الناس في البنيان وحتي يمر الرجل بقبر الرجل فيقول يا ليتني مكانه وحتي تطلع
الشمس من مغربها فاذا طلعت وراها الناس يعني امنوا اجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا
ايمانها لم تكن امنت من قبل او كسبت في ايمانها خيرا ولتقومن الساعة وقد نشر الرجلان
ثوبهما فلا يتبايعانه ولا يطويانه ولتقومن الساعة وقد انصرف الرجل بلبن لقحته فلا يطعمه
ولتقومن الساعة وهو يليط حوضه فلا يسقي فيه ولتقومن الساعة وقد رفع اكلته الي
فيه فلا يطعمها ش هذا الاسناد بهذا الرجال قد تكرر جدا قريبا وبعيدا وابو اليمان الحكم بن
نافع وشعيب ابن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان وعبد الرحمن هو ابن
هرمز الاعرج والحديث من افراده قوله فئتان عظيمتان قال الكرماني طائفة علي ومعاوية
وعن ابن منده اخرجه ابن عساكر في ترجمة معاوية من طريقه ثم من طريق ابي القاسم
ابن اخي زرعة الرازي قال جاء رجل الي عمي فقال له اني ابغض معاوية قال لم قال لانه
قاتل عليا بغير حق فقال له ابو زرعة رب معاوية رب رحيم وخصم معاوية
خصم كريم فما دخولك بينهما وقتل الفئتان الخوارج وعلي ابن ابي طالب رضي الله عنه
قوله دعوتهما واحدة اي يدعيان الاسلام دينا وكل منهما انه محق قوله حتي
يظهر اي حتي يبعث دجالون جمع دجال اي خلاطون بين الحق والباطل مموهون والفرق
بينه وبين الدجال الاكبر انهم يدعون النبوة وهو يدعي الالهية لكنهم كلهم مشتركون
في التمويه وادعاء الباطل العظيم وقد وجد كثير منهم ففضحهم الله واهلكهم قوله
قريب مرفوع علي انه خبر مبتدا محذوف اي عددهم قريب قال الكرماني او منصوب
مكتوب بلا الف علي اللغة الربيعية وقد وقع في حديث ثوبان بالجزم انهم
ثلاثون وهو سيكون في امتي كذابون ثلاثون كلهم يزعم انه نبي وانا خاتم النبيين
لا نبي بعدي اخرجه ابو داود والترمذي وصححه ابن حبان وروي ابو يعلي من
حديث عبد الله بن عمرو وبين يدي الساعة ثلاثون دجالا كذابا كذا رواه احمد من
حديث علي رضي الله عنه والطبراني من حديث ابن مسعود وروي احمد والطبراني
من حديث سمرة المصدر بالكسوف وفيه ولا تقوم الساعة حتي يخرج ثلاثون
كذابا اخرهم الاعور الدجال وروي الطبراني من حديث عبد الله بن عمرو ولا تقوم
الساعة حتي يخرج سبعون كذابا وسنده ضعيف وكذا عند ابي يعلي من حديث انس
وهو ايضا ضعيف وهو وان ثبت فمحمول علي المبالغة في الكثرة علي التحديد وروي
احمد بسند جيد عن حذيفة سيكون في امتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم
اربع نسوة واني خاتم النبيين ولا نبي بعدي قوله كلهم يزعم انه رسول الله ظاهره ان
كلا منهم يدعي النبوة وهذا هو السر في قوله في اخر الحديث الماضي واني خاتم النبيين
قوله ويقبض العلم منه بقبض العلماء وقد تقدم في كتاب العلم من اشراط الساعة
ان يرفع العلم وفي رواية ان يقل العلم قوله وتكثر الزلازل جمع زلزلة وقد استمرت

الزلزلة في بلدة من بلاد الروم التي هي للمسلمين ثلاثة عشر شهرا قوله ويتقارب الزمان
اي اهله بان يكون كلهم جهالا ويحتمل الحمل على الحقيقة بان يعتدل الليل والنهار دايما وذلك بان
تنطبق منطقة البروج على معدل النهار حتى يكثر فيكم المال اشارة الى ما وقع من الفتوح واقتسام
اموال الفرس والروم في زمن الصحابة فيفيض حتى يهم رب المال اشارة الى ما وقع في زمن عمر
ابن عبد العزيز لانه وقع في زمنه ان الرجل كان يعرض ماله للصدقة ولا يجد من يقبلها
منه وقوله ولا ارب لي اشارة الى ما سيقع في زمن عيسى عليه السلام وقوله فيفيض من
الفيضان وهو ان يكثر حتى يسيل الوادي قوله حتى يهم بضم الياء وكسر الهاء وبفتح الياء وضم
الهاء وحينئذ يكون الرب فاعلا اي يقصد قوله من يقبل قال الكرماني ظاهره ان يقال
من لا يقبل قلت يريد به من شانه ان يكون قابلا لها قوله ولا ارب بفتحتين اي لا حاجة
قوله به للمبالغة قوله لقحته بكسر اللام القريبة العهد بالولادة والناقة الحلوب
قوله فلا يطعمه اي فلا يشربه قوله وهو يليط يقال لاط يلوط ويليط اذا طيبه واصلحه
والصقه يقال لاط حبه بقلبي يليط ويلوط لوطا ولوطا ولياطة وقال الجوهري لطت
الحوض بالطين الوطه لوطا اي طينته وقال الهروي كل شيء لصق بشيء فقد لاط به
يلوط لوطا ويليط ايضا قوله اكلته بضم الهمزة وهي اللقمة بفتحها المرة الواحدة قوله
الى فيه اي الى فمه والله اعلم ص باب ذكر الدجال ش اي هذا باب في بيان ذكر
الدجال وقد مضى الكلام فيه عن قريب ص حدثنا مسدد نا يحيى نا اسماعيل حدثني
قيس قال قال لي المغيرة بن شعبة ما سال احد النبي صلى الله عليه وسلم قوله عن الدجال
اكثر ما سالته وانه قال لي ما يضرك منه قلت لانهم يقولون ان معه جبل خبز ونهر ماء
قال هو اهون على الله من ذلك ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى هو القطان واسمعيل
هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم والحديث اخرجه مسلم في الفتن عن شهاب بن عباد
وآخرين واخرجه ابن ماجه فيه عن محمد بن عبد الله بن نمير قوله عن الدجال قال
الكرماني هو شخص بعينه ابتلى الله عباده به واقدره على اشياء من مقدورات الله تعالى
من احياء الميت واتباع كنوز الارض وامطار السماء وانبات الارض بامره ثم يعجزه الله
عز وجل وتبارك وتعالى بعد ذلك فلا يقدر على شيء من ذلك وهو يكون مدعي الالهية
وهو في نفس دعواه مكذب لها بصورة حاله من انتقاصه بالعور وعجزه عن ازالته
عن نفسه وعن ازالة الشاهد بكفره المكتوب بين عينيه فان قلت اظهار المعجزة
على يد الكاذب ليس بممكن قلت انه يدعي الالهية واستحالته ظاهرة فلا محذور
فيه بخلاف مدعي النبوة فانها ممكنة فلو اتى الكاذب فيها بمعجزة لالتبس النبي
بالمتنبي وفايدة تمكينه من هذه الخوارق امتحان العباد قوله وانه راى النبي صلى الله
عليه وسلم قال لي ما يضرك منه اي من الدجال قوله لانهم اي لان الناس ويروى انهم
وهي رواية المستملي قال الكرماني هو متعلق بمقدر يناسب المقام وقدر بعضهم منه

مثلا وفيه تامل قوله جبل خبز المراد ان معه الخبز قدر الجبل وفي رواية مسلم معه جبال
من خبز ولحم قوله ونهر بسكون الهاء وفتحها قوله هو اهون على الله من ذلك قال القاضي
هو اهون على الله من ان يجعل ذلك سببا لضلال المؤمنين بل هو ليزداد الذين امنوا ايمانا وليس
معناه انه ليس معه شيء من ذلك ص حدثنا موسى بن اسماعيل نا وهيب نا ايوب عن
نافع عن ابن عمر اراه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اعور العين اليمنى كانها عنبة
طافية ش مطابقته للترجمة ظاهرة ووهيب مصغر وهب بن خالد وايوب
هو السختياني قوله اراه بضم الهمزة القائل به هو البخاري وقد سقط قوله اراه الى آخره
في رواية المستملي وابي زيد المروزي وابي احمد الجرجاني فصارت صورته موقوفا
وبذلك جزم الاسماعيلي والحديث من الاصل مرفوع فقد اخرجه مسلم من رواية
حماد بن زيد عن ايوب فقال فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله اعور العين
اليمنى اي هو اعور العين اليمنى اي عن جهة اليمنى في رواية ابي ذر اعور عين اليمنى بلا
الف ولام قوله طافية بالهمز وهي التي ذهب نورها وبلاهمز الناتئة الشاخصة ص
حدثنا سعد بن حفص نا شيبان عن يحيى عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يجيء الدجال حتى يجيء في ناحية المدينة ثم ترجف المدينة
ثلاث رجفات فيخرج اليه كل كافر ومنافق ش مطابقته للترجمة ظاهرة وسعد بن
حفص ابو محمد الطلحي الكوفي من افراده وشيبان هو ابن معاوية النحوي ويحيى هو ابن
ابي كثير بالثاء المثلثة والحديث من افراده قوله حتى ينزل في ناحية المدينة ويأتي عن قريب
بعد باب ينزل بعض السباخ التي في المدينة وفي رواية حماد بن سلمة عن اسحق عن
انس فياتي سبخة الجرف فيضرب رواقه فيخرج اليه كل منافق بضم الجيم والراء وبالفاء
مكان من طريق المدينة من جهة الشام على ميل وقيل على ثلاثة اميال والرواق الفسطاط
وفي رواية ابن ماجه من حديث ابي امامة ينزل عند الطريق الاحمر عند منقطع السبخة
قوله ثم ترجف المدينة ويروى فترجف المدينة وهو اوجه ومعناه تتحرك المدينة
وتضطرب اهلها قوله فيخرج اليه اي الى الدجال كل كافر ومنافق قلت الذي يظهر لي ان
المراد بالكافر غلاة الروافض لانهم كفرة وفي المدينة منهم كثيرة وفي حديث محجن بن الادرع
عند احمد والحاكم فلا يبقى منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة الا خرج اليه ص حدثنا
علي بن عبد الله نا محمد بن بشر نا مسعر نا سعد بن ابراهيم عن ابيه عن ابي بكرة رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل المدينة رعب المسيح لها يومئذ سبعة ابواب
على كل باب ملكان قال وقال ابن اسحق عن صالح عن ابراهيم عن ابيه قال قدمت البصرة فقال لي ابو بكرة
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله
هو ابن المديني ومحمد بن بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة العبدي
ومسعر بكسر الميم ابن كدام الكوفي وسعد بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم

ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي بكرة نفيع الثقفي والحديث مضى في
الحج عن عبد العزيز بن عبد الله وهنا ثبت للمستملي وحده وسقط للكل غيره قوله رعب
بضم الراء والعين وبسكون الثاني وهو الفزع قوله قال وقال ابن اسحق اي محمد بن اسحق
صاحب المغازي روى عنه مسلم واستشهد به البخاري وصالح هو بن كيسان وابراهيم هو
ابن عبد الرحمن بن عوف وهو اخو سعد بن ابراهيم واراد بهذا التعليق ثبوت لقاء ابراهيم
ابن عبد الرحمن بن عوف لابي بكرة لان ابراهيم مدني وقد تستنكر روايته لانه نزل البصرة
على عهد عمر رضي الله عنه الى ان مات ووصل هذا التعليق الطبراني في الاوسط من رواية
محمد بن مسلمة الحراني عن محمد بن اسحق بهذا السند قوله بهذا اي بالحديث المذكور
ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله
ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فاثنى على الله
بما هو اهله ثم ذكر الدجال فقال اني لانذركموه وما من نبي الا وقد انذر قومه ولكني ساقول
لكم فيه قولا لم يقله نبي لقومه انه اعور والله ليس باعور ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابراهيم هو بن سعد بن عبد الرحمن وصالح هو بن كيسان وابن شهاب محمد بن مسلم
الزهري وسالم هو بن عبد الله يروي عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم
قوله وما من نبي الا وقد انذر قومه زاد في رواية معمر لقد انذر نوح قومه وفي رواية ابي داود
والترمذي لم يكن نبي بعد نوح الا وقد انذر قومه الدجال فان قلت هذا مشكل لان الاحاديث
قد ثبتت ان يخرج بعد امور ذكرت وان عيسى يقتله بعد ان ينزل من السماء فيحكم بالشريعة
المحمدية قلت كان وقت خروجه اخفي عن نوح ومن بعدي فكانهم انذروا به ولم يذكر
لهم وقت خروجه فحذروا قومهم من فتنته قوله انه اعور انما اقتصر على هذا مع ان ادلة الحدوث
في الدجال ظاهرة لكن العور اثر محسوس يدركه العالم والعامي ومن لا يهتدي الى الادلة
العقلية فاذا ادعى الربوبية وهو ناقص الخلقة والاله يتعالى عن النقص علم انه كذاب ص حدثنا
يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال بينا انا نائم اطوف بالكعبة فاذا رجل ادم سبط الشعر ينطف او يهراق راسه
ماء قلت من هذا قالوا ابن مريم ثم ذهبت التفت فاذا رجل جسيم احمر جعد الراس اعور العين
كان عينه عنبة طافية قالوا هذا الدجال اقرب الناس به شبها ابن قطن رجل من خزاعة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا قد مضى في كتاب التعبير في باب الطواف بالكعبة
في المنام فانه اخرجه هناك عن ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن سالم بن عبد الله الى اخره ومضى
الكلام فيه فليرجع اليه لان المسافة قريبة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم
ابن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يستعيذ في صلاته من فتنة الدجال ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد العزيز
وابراهيم وصالح وابن شهاب قد مروا الآن والحديث قد مضى في باب الدعا قبل السلام قبيل

كتاب

كتاب الجمعة مطولا ص حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة عن عبد الملك عن
ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في الدجال ان معه ماء ونارا قال
ابو مسعود وانا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة ابن ابي رواد
بفتح الراء وتشديد الواو وعبد الملك هو بن عمير وربعي بكسر الراء وسكون الباء
الموحدة وكسر العين المهملة اسم بلفظ النسب وهو ابن حراش بكسر الراء المهملة وبالشين
المعجمة وحذيفة هو بن اليمان رضي الله عنه كذا ذكره شعبة مختصرا وقد تقدم في اول
ذكر بني اسرائيل من طريق ابي عوانة عن عبد الملك عن ربعي الى اخره قوله قال في الدجال اي في
شانه وحكايته قوله فناره ما ء اي قيل النار كين تكون ماء وهما حقيقتان مختلفتان واجيب
بان معناه ما صورته نعمة ورحمة فهو بالحقيقة لمن مال اليها نقمة ومحنة وبالعكس
وابو مسعود هو عقبة بن عامر البدري الانصاري ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة
عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم ما بعث نبي الا انذر امته الاعور الكذاب
الا انه اعور وان ربكم ليس باعور وبين عينيه مكتوب كافر ش مطابقته للترجمة
ظاهرة والحديث اخرجه ايضا في التوحيد عن حفص بن عمر واخرجه مسلم في الفتن
عن ابي موسى وغيره واخرجه الترمذي فيه عن بندار به قوله الا انه اعور بفتح الهمزة
واللام المخففة لانه حرف التنبيه قوله وان بين عينيه مكتوب كافر كذا في رواية
الاكثرين ويروى مكتوبا كافرا قال بعضهم ولا اشكال فيه لانه اما اسم ان واما حال
قلت نعم مكتوبا نصب على انه اسم ان واما قوله واما حال فغير صحيح بل قوله كافرا
عمل فيه مكتوبا واما اعراب الاول فهو اسم ان محذوف ومكتوب كافر في موضع
الخبر والتقدير وانه اي وان الدجال بين عينيه مكتوب كافر و كافر اما حروف
هجائيه هي المكتوبة غير مقطعة واما المكتوب ك ا ف ر وفي رواية مسلم من
رواية محمد بن جعفر عن شعبة مكتوب بين عينيه ك ف ر ص فيه
ابو هريرة وابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي في اول الباب يدخل ابو هريرة
اي حديث ابي هريرة فقد تقدم في ترجمة نوح عليه السلام في احاديث الانبياء
عليهم السلام من رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال النبي صلى
الله عليه وسلم الا احدثكم حديثا عن الدجال ما حدث به نبي قومه انه اعور الحديث
واما حديث ابن عباس فهو ما تقدم في الملائكة من طريق ابي العالية عن ابن
عباس في ذكر صفة موسى عليه السلام وذكر انه راى الدجال والله اعلم ص
باب لا يدخل الدجال المدينة النبوية ش اي هذا باب فيه لا يدخل الدجال
المدينة النبوية ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا سعيد قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

يوما حديثا طويلا عن الدجال فكان فيما يحدثنا به انه قال ياتي الدجال وهو محرم عليه ان يدخل
نقاب المدينة فينزل بعض السباخ التي تلي المدينة فيخرج اليه يومئذ رجل وهو خير الناس
او من خيار الناس فيقول اشهد انك الدجال الذي حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه
فيقول الدجال ارايتم ان قتلت هذا ثم احييته هل تشكون في الامر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه
فيقول والله ما كنت فيك اشد بصيرة مني الان فيريد الدجال ان يقتله فلا يسلط عليه
ش مطابقته للترجمة في قوله وهو محرم عليه ان يدخل نقاب المدينة وابو اليمان
الحكم بن نافع وابو سعيد هو الخدري واسمه سعد بن مالك والحديث قد مضى في اخر
الحج في باب من ابواب حرم المدينة فقال لا يدخل الدجال المدينة وذكر فيه احاديث منها
هذا الحديث بعينه اخرجه عن يحيى بن بكير عن الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن
عبيد الله بن عبد الله الى اخره ومضى الكلام فيه قوله نقاب المدينة جمع النقب وهو الطريق
بين الجبلين وقيل هو بقعة بعينها قوله فيخرج اليه رجل قيل هو الخضر عليه السلام
قوله ما كنت فيك اشد بصيرة لان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخبر بان ذلك
من جملة علامات قوله فلا يسلط عليه اي لا يقدر على قتله بان لا يخلق القطع في السيف
او يجعل بدنه كالنحاس مثلا او غير ذلك ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك
عن نعيم بن عبد الله المجمر عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم على انقاب
المدينة ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ش مطابقته للترجمة ظاهرة ونعيم
بضم النون والمد وفتح العين المهملة مصغر نعم بن عبد الله بن المجمر على صيغة اسم الفاعل من
الاجمار بالجيم والراء وهو صفة نعيم لا صفة عبد الله والحديث قد مضى في الباب الذي ذكرناه
في الحديث السابق قوله على انقاب المدينة الانقاب جمع القلة والنقاب جمع الكثرة وقد مر الكلام
في الباب المذكور ص حدثني يحيى بن موسى نا يزيد بن هرون نا شعبة عن قتادة عن انس
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم المدينة تاتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها
الدجال قال ولا الطاعون ان شاء الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن موسى بن
عبد الله ابو زكريا السختياني البلخي يقال له خت وحديث انس مضى في الباب المذكور باتم منه
وليس فيه فلا يقربها الى اخره قوله يحرسونها اي يحفظونها وروى احمد والحاكم من حديث
محجن بن الادرع لا يدخلها الدجال ان شاء الله كلما اراد دخولها يلقاه بكل نقب من نقابها
ملك يصلت سيفه يمنعه منها وقال ابن العربي يجمع بين هذا وبين قوله على كل نقب ملكان
فان سيف احدهما مسلول والاخر بخلافه قوله فلا يقربها الدجال الى اخره قوله ان شاء الله قيل
هذا الاستثناء يحتمل للتعليق ويحتمل للتبرك وهو اولى وقيل انه يتعلق بالطاعون وفيه نظر
وحديث محجن المذكور الان يوبيا نه لكل منهما والله اعلم ص باب ياجوج وماجوج
ش اي هذا باب في ذكر ياجوج وماجوج وقد مضى الكلام فيهما في ترجمة ذي القرنين من
احاديث الانبياء عليهم السلام ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حينئذ

وحدثنا

وحدثنا اسماعيل حدثني اخي عن سليمان عن محمد ابن ابي عتيق عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير ان زينب ابنة ابي سلمة حدثته عن ام حبيبة بنت ابي سفين عن زينب بنت
جحش ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوما فزعا يقول لا اله الا الله ويل للعرب
من شر قد اقترب فتح اليوم من ردم ياجوج وماجوج مثل هذه وحلق باصبعيه الابهام والتي
تليها فقالت زينب بنت جحش فقلت يا رسول الله انهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع
عن شعيب ابن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن عروة والاخر عن اسماعيل
ابن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان بن بلال عن محمد بن عبد الله ابن
ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر وهذا الحديث قد مضى في اوائل الفتن في باب
ويل للعرب ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله فزعا اي خائفا مضطربا قيل قد تقدم في اول
كتاب الفتن انها قالت استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم من النوم يقول لا اله الا الله
واجيب بانه لا منافاة لجواز تكرار ذلك القول وقال الكرماني وخصص العرب بالذكر
لان شرهم اليها بالنسبة اكثر كما وقع ببغداد من قتلهم الخليفة انتهى قلت لم يقتل
الخليفة العرب وانما قتله هلاون من اولاد جنكز خان والخليفة هو المعتصم
بالله وكان قتله في سنة ست وخمسين وستماية قوله من ردم هو السد الذي
بناه ذو القرنين قوله انهلك بكسر اللام قوله الخبث بفتح الخاء المعجمة وهو الفسق
وقيل هو الزنا خاصة حدثنا موسى بن اسماعيل نا وهيب نا ابن طاوس عن ابيه
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يفتح الردم ردم ياجوج وماجوج
مثل هذه وعقد وهيب تسعين ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه عن موسى
ابن اسماعيل عن وهيب بن خالد عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابي هريرة
والحديث مضى في احاديث الانبياء عليهم السلام عن مسلم بن ابراهيم واخرجه مسلم
في الفتن عن ابي بكر ابن ابي شيبة قوله وعقد وهيب تسعين قال الكرماني فان
قلت قال ههنا عقد وهيب تسعين وفي اول الفتن عقد سفين وفي الانبياء في باب
ذي القرنين وعقد اي رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت لا منع للجميع بان عقد
كلهم ولما عقده فهو تحليق الابهام والمسبحة بوضع خاص يعرفه الحساب انتهى
قلت قد شرحنا ذلك فيما مضى في الفتن فليراجع اليه والله اعلم بسم
الله الرحمن الرحيم كتاب الاحكام ش اي هذا كتاب في بيان الاحكام
وهو جمع حكم وهو اسناد امر الى اخر اثباتا او نفيا وفي اصطلاح الاصوليين خطاب
الله المتعلق باحكام المكلفين بالاقتضا او التخيير واما خطاب السلطان للرعية
وخطاب السيد لعبده فوجوب طاعته هو بحكم الله تعالى والله اعلم ص
باب قول الله تعالى واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولوا الامر منكم

شـ لم تثبت لفظة باب الا لابي ذر ولا يوجد في كثير من النسخ والطاعة هي الاتيان بالمامور
به والانتهاء عن المنهي عنه والمعصية خلافه والمراد من قوله واولوا الامر منكم الامرا
قاله ابو هريرة وقال الحسن العلما وقال مجاهد الصحابة وقال زيد بن اسلم هم الولاة وقرا
ما قبلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل وقال بعضهم في هذه اشار :
من المص الى ان ترجيح القول الصاير الى ان الاية نزلت في طاعة الامرا خلافا لمن قال
نزلت في العلما قلت ليت شعري ما دليله على ما قاله لان في هذا اقوالا كما ترى فترجيح قول
منها يحتاج الى دليل صـ حدثنا عبدان اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري اخبرني
ابو سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن اطاع اميري
فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني شـ مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان
لقب عبد الله بن عثمان وعبد الله هو ابن المبارك المروزي ويونس هو ابن يزيد والزهري
هو محمد بن مسلم والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن ابي الطاهر ابن حرملة قوله
من اطاعني فقد اطاع الله ماخوذ من قوله تبارك وتعالى ومن يطع الرسول فقد اطاع
الله لان الله امر بطاعته فاذا اطاعه فقد اطاع الله قوله من اطاع اميري الى اخره
في رواية همام والاعرج وغيرهما ومن اطاع الامير وقال ابن التين قيل كانت
قريش ومن يليها من العرب لا يعرفون الامارة فكانوا يمتنعون على الامرا فقال هذا
القول يحثهم على طاعة من يؤمرهم عليهم والانقياد لهم اذا بعثهم في السرايا واذا
بعثهم البلاد ولا يخرجوا عليهم لئلا تفترق الكلمة صـ حدثنا اسماعيل حدثني مالك
عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال الا كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته فالامام الذي على الناس راع وهو
مسئول عن رعيته والمراة راعية على بيت زوجها وولده وهي مسئولة عنهم وعبد الرجل
راع على مال سيده وهو مسئول عنه الا فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته شـ مطابقته
للترجمة من حيث ان الترجمة تدل على وجوب طاعة الايمة واقامة حقوقهم وكذلك هنا
على وجوب الرعية على الايمة والحديث مضى في كتاب الجمعة في باب الجمعة في القرى والمدن
مطولا ومضى الكلام فيه قوله الا بفتحتين وتخفيف اللام كلمة تنبيه واستفتاح قوله عن
رعيته الرعية كل من شمله حفظ الراعي ونظره واصل الرعاية حفظ الشيء وحسن التعهد
فيه لكن يختلف فرعاية الامام هي ولاية امور الرعية واقامة حقوقهم ورعاية المراة
حسن التعهد في امر بيت زوجها ورعاية الخادم هو حفظ ما في يده والقيام بالخدمة
ونحوها ومن لم يكن اماما ولا له اهل ولا سيد ولا اب وامثال ذلك فرعايته على اصدقائه
واصحاب معاشرته وقال الطيبي شيخ شيخي في هذا الحديث ان الراعي ليس مطلوبا لذاته
وانما اقيم لحفظ ما استرعاه فينبغي ان لا يتصرف الا باذن الشارع فيه وهو تمثيل ليس

في

في الباب الطف ولا اجمع ولا ابلغ منه فانه اجمل اولا ثم فصل واتى بحرف التنبيه مكررا
قال والفاء في قوله الا فكلكم جواب شرط محذوف وختم بما يشبه الفذلكة اشارة
الى استيفاء التفصيل والله اعلم صـ باب الامرا من قريش شـ
اي هذا باب مترجم بقوله الامراء من قريش قوله الامرا مبتدا ومن قريش خبر اي الامراء
كاينون من قريش وقال عياض نقل ابن ابي صفرة الامرا من قريش قال وهو تصحيف
قلت وقع في نسخة لابي ذر عن الكشميهني مثل ذلك لكن الاول هو المعروف قيل لفظ
الترجمة لفظ حديث اخرجه يعقوب بن سفيان وابو يعلى والطبراني من طريق سكين
ابن عبد العزيز نا سيار بن سلامة ابو المنهال قال دخلت مع ابي على ابي برزة
الاسلمي فذكر الحديث وفيه الامرا من قريش وروي عن انس بلفظ الايمة من
قريش ما اذا حكموا فعدلوا رواه البزار وروي عن انس بطرق متعددة منها
ما رواه الطبراني من رواية قتادة عنه بلفظ ان الملك في قريش اخرجه احمد بهذا
اللفظ عن ابي هريرة صـ حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري قال كان محمد
ابن جبير يحدث انه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش ان عبد الله بن عمرو
يحدث انه سيكون ملك من قحطان فغضب فقام فاثنى على الله بما هو اهله ثم قال
اما بعد فانه بلغني ان رجالا منكم يحدثون احاديث ليست في كتاب الله ولا يوثر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واولئك جهالكم فاياكم والاماني التي تضل
اهلها فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الا ان هذا الامر في قريش
لا يعاديهم احد الا كبه الله على وجهه ما اقاموا الدين شـ مطابقته للترجمة
في اخر الحديث وشيخ البخاري واثنان بعده قد ذكروا عن قريب ومحمد بن جبير
ابن مطعم ابن عدي بن نوفل بن عدي ابن عبد مناف القرشي المدني مات بالمدينة
زمن عمر بن عبد العزيز قاله الواقدي والحديث مضى في مناقب قريش عن ابي اليمان
ايضا قوله وهو عنده اي والحال ان محمد بن جبير عند معاوية ويروى وهم عنده اي
محمد بن جبير ومن كان معهم من الوفد الذين ارسلهم اهل المدينة الى معاوية ليبايعوه
وذلك حين بويع له بالخلافة لما سلم له الحسن بن علي ابن ابي طالب رضي الله عنهما قوله
ان عبد الله بن عمرو في محل الرفع لانه فاعل بلغ ومعاوية بالنصب مفعوله وعمرو بالواو
هو ابن العاص قوله يحدث جملة في محل الرفع لانها خبر ان قوله اي ان الشان سيكون
ملك من قحطان قد مر ان قحطان ابو اليمن قوله فغضب اي معاوية قال ابن بطال
سبب انكار معاوية انه حمل حديث عبد الله بن عمرو على ظاهره وقد يكون معناه
ان قحطانيا يخرج في ناحية من النواحي فلا يعارض حديث معاوية قوله احاديث جمع
حديث على غير قياس قال الفرابري ان واحد الاحاديث احدوثة ثم جعلوه جمعا للحديث
والحديث الخبر ياتي على قليل وكثير قوله ولا تؤثر على صيغة المجهول اي لا تنقل عن رسول

الله صلي الله عليه وسلم ولا تروي قوله واوليك جهالكم بضم الجيم وتشديد الهاء جمع جاهل
قوله فاياكم والاماني اي احذروا الاماني بتشديد الياء وتخفيفها وهو جمع امنية واصله في
مني يمني اذا قدر وقال الجوهري فلان يتمني الاحاديث اي تفتعلها مقلوب من المتن وهو
الكذب قوله التي تضل اهلها صفة للاماني وتضل بضم التاء المثناة من فوق وكسر الضاد
المعجمة من الاضلال وروي بفتح اوله ورفع اهلها قوله ان هذا الامر اي الخلافة قوله
لا ينازعهم احد اي لا ينازعهم احد في الامر الا كبه الله في النار علي وجهه يعني الا كان
مقهورا في الدنيا معذبا في الاخرة وقوله كبه الله من الغرايب اذ اكب لازم وكب متعد
عكس المشهور قوله ما اقاموا الدين اي مدة اقامتهم امور الدين قيل يحتمل ان يكون
مفهومه فاذا لم يقيموه لا يسمع لهم وقيل يحتمل ان لا نقام عليهم وان كان لا يجوز ابقاؤهم
علي ذلك ذكرهما ابن التين وقال الكرماني هذا يعني ما رواه معاوية لا ينافي كلام عبد الله
يعني ابن عمر ولا مكان ظهوره عند عدم اقامتهم الدين قلت غرضه ان لا اعتبار له اذ ليس
لا في كتاب ولا في السنة فان قلت مر في تغيير الزمان عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتي يخرج رجل من قحطان يسوق الناس بعصاه قلت هذا
رواية ابي هريرة ورعا بلغ معاوية واما عبد الله فلم يرفعه انتهي قلت قد ذكرنا فيه ما فيه
الكفاية من باب تغيير الزمان ثم قال الكرماني فان قلت خلا زماننا عن خلافتهم قلت لم يخل
اذ في العرب خليفة منهم علي ما قيل وكذا في مصر انتهي قلت لم يشتهر اصلا ان في العرب
خليفة من بني العباس ولكن كان فيه من الحفصيين من ذرية ابي حفص صاحب ابن تومرت
وقد انتسبوا الي عمر بن الخطاب وهو قرشي وفي مصر موجود من بني العباس ولكن ليس
بحاكم بل تحت حكم تابعه نعيم عن ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن محمد بن جبير
ابن مطعم واخرجه الحسن بن رشيق في فوايد من طريق عبد الله بن وهب عن ابن لهيعة
عن عقيل عن الزهري عن محمد بن جبير ص حدثنا احمد بن يونس نا عاصم بن محمد سمعت
ابي يقول قال ابن عمر قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي
منهم اثنان ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن
عمر والحديث مضي في مناقب قريش عن ابي الوليد واخرجه مسلم في المغازي عن احمد
ابن يونس قوله قال ابن عمر هو جد الراوي عنه قوله لا يزال هذا الامر اي الخلافة في
قريش يعني لا يزال الذي يليها قرشيا قوله ما بقي منهم اثنان قال ابن هبيرة يحتمل ان يكون
علي ظاهره وانه لا يبقي منهم في اخر الزمان الا اثنان أَمِيرٌ وَمُؤَمَّرٌ عليه والناس تبع لهم
وقيل ليس المراد حقيقة العدد وانما المراد به انتفاء ان يكون الامر من غير قريش وقال
النووي حكم حديث ابن عمر مستمر الي الآن لم تزل الخلافة في قريش من غير مزاحمة لهم
علي ذلك ومن تغلب علي الملك بطريق الشوكة لا ينكر ان الخلافة في قريش وانما يدعي
ان ذلك بطريق النيابة عنهم وقال القرطبي هذا الحديث عن المشروعية اي لا تنعقد الامامة

الكبري الا لقرشي مهما وجد احد منهم انتهي اذا اجتمع قريبان جمعا شروط الامامة نظر
اقربهما الرسول الله صلي الله عليه وسلم فان استويا فاشبههما قاله ابن التين ص باب
اجر من قضي بالحكمة لقوله تعالي ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون ش اي هذا
باب في بيان اجر من قضي بالحكمة وفي رواية ابي زيد المروزي باب من قضي بالحكمة بدون
لفظ اجر اي من قضي بحكم الله تعالي ولهذا الوصف بغير حكم الله فسق لقوله تعالي ومن لم يحكم
بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون واقتصر البخاري من الاية علي ما ذكره ولم يذكر فاولئك هم
الظالمون ولا فاولئك هم الكافرون لانه قيل انما نزل ذلك في اليهود والنصاري وقال النحاس
واحسن ما قيل فيه انها كلها في الكفار ولا شك ان من رد حكما من احكام الله فقد كفر
وقيل الاية عامة في المسلمين والكفار ص حدثنا شهاب بن عباد نا ابراهيم بن
حميد عن اسماعيل عن قيس قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا حسد الا
في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه علي هلكته في الحق واخر اتاه الله حكمة فهو يقضي
بها ويعلمها ش مطابقته للترجمة في قوله اتاه الله حكمة فهو يقضي بها وشهاب
ابن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة العبدي الكوفي وهو شيخ مسلم
ايضا وابراهيم بن حميد الرواسي بضم الراء وتخفيف الهمزة وبالسين المهملة واسماعيل
ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضي في العلم عن
الحميدي عن سفين بن عيينة وفي الزكاة عن محمد بن المثني وسياتي في الاعتصام ايضا عن
شهاب المذكور ومضي الكلام فيه قوله الا في اثنتين اي خصلتين قوله قال بعضهم رجل بالجر
وسكت عنه ولم يبين وجهه وبينا وجهه في كتاب العلم ووجه الرفع والنصب ايضا قوله
اتاه الله اي اعطاه الله قوله علي هلكته بالمفتوحات اي علي هلاكه قوله واخر اي ورجل اخر
قوله حكمة اي علما وافيا والمراد به علم الدين قاله الكرماني وقيل القران وبسطنا الكلام
فيه في العلم والله اعلم ص باب السمع والطاعة ما لم يكن معصية ش اي هذا
باب في بيان وجوب السمع والطاعة للامام وانما قيده بالامام وان كان في احاديث
الباب الامر بالطاعة لكل امير ولو لم يكن اماما لان طاعة الامراء الذين يامروا من
الامام طاعة للامام والطاعة للامام بالاصالة ولمن امره الامام بالتبعية قوله
ما لم يكن اي السمع والطاعة معصية لانه لا طاعة للمخلوق في معصية الخالق
والاخبار الواردة بالسمع والطاعة للايمة ما لم يكن خلافا لامر الله ورسوله فاذا كان
خلاف ذلك فغير جايز لاحد ان يطيع احدا في معصية الله ومعصية رسوله وبنحو ذلك
قالت عامة السلف ص حدثنا مسدد نا يحيي عن شعبة عن ابي التياح عن انس بن مالك
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا وان استعمل عليكم عبد حبشي
كان راسه زبيبة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي هو ابن سعيد القطان وابو التياح
بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء اخر الحروف وبالحاء المهملة واسمه يزيد بن الزيادة

ابن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح البا الموحدة وبالعين المهملة البصري والحديث
مر في الصلاة عن بندار وعن محمد بن ابان قوله وان استعمل على صيغة المجهول اي جعل
عاملا بان امر امارة عامة على بلد مثلا او ولي فيها ولانه خاصة كالامامة في الصلاة او جباية
الخراج او مباشرة الحرب فقد كان في ايام الخلفاء الراشدين من تجمع له الامور الثلاثة ومن يختص
ببعضها قوله حبشي مرفوع بقوله وان استعمل المجهول ويروى حبشيا بالنصب على ان يكون
استعمل على بناء المعلوم والضمير فيه يرجع الى الامام بدليل القرينة والحبشي بياء النسبة منسوب
الى الحبشة وهم جيل مشهور من السودان قوله زبيبة هي واحدة الزبيب المشهور وجه
التشبيه في تجمع راسه وسواد شعره وهو تمثيل في الحقارة وبشاعة الصورة على سبيل المبالغة
وهذا في الامرا والعمال دون الحبشة لان الحبشي لا يتولى الخلافة لان الايمة من
قريش وقال الخطابي قد يضرب المثل بما لا يقع في الوجود وهذا من ذاك اطلق العبد
الحبشي مبالغة في الامر وان كان لا يتصور شرعا ان يكون ذلك وقال الخطابي لا يعرفون
الامارة فحضهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على طاعتهم والانقياد لهم في المعروف
اذا بعثهم في السرايا واذا ولاهم البلدان لئلا تتفرق الكلمة ص حدثنا سليمان بن حرب
نا حماد عن الجعد عن ابي الرجاء عن ابن عباس يرويه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم
من راى من اميره شيا فكرهه فليصبر فانه ليس احد يفارق الجماعة شبرا فيموت الا
مات ميتة جاهلية ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فليصبر الى اخره لانه يدل على
وجوب السمع والطاعة للايمة وحماد هو ابن زيد والجعد بفتح الجيم وسكون العين المهملة
وبالدال المهملة ابن دينار الصيرفي وابو رجا ضد الياس اسمه عمران العطاردي والحديث
مضى في الفتن عن ابي النعمان واخرجه مسلم في المغازي عن حسن بن الربيع وغيره قوله
يرويه فائدته الاشعار بان الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم اعم من ان يكون بالواسطة وبدونها
قوله شبرا اي قدر شبر قوله فيموت بالنصب والرفع نحو ما تاتينا فتحدثنا قوله ميتة بكسر الميم
اي كالميتة الجاهلية حيث لا امام لهم ولا يراد به ان يكون كافرا وقد مر الكلام فيه عن
قريب ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله حدثني نافع عن عبد الله عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال السمع والطاعة على المرء المسلم فيما احب او كره ما لم يومر بمعصية
فاذا امر بمعصية فلا سمع ولا طاعة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن سعيد
القطان وعبد الله هو ابن عمر العمري والحديث مضى في الجهاد عن مسدد ايضا واخرجه مسلم
في المغازي عن زهير بن حرب وغيره واخرجه ابو داود في الجهاد عن مسدد قوله على المرء
المسلم اي ثابت عليه او واجب قوله فيما احب او كره هكذا في رواية ابي ذر وفي رواية
غيره فيما احب وكره قوله فاذا امر على صيغة المجهول فلا سمع اي حينئذ ولا طاعة لما
مر فيما مضى ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش نا سعيد بن عبيدة
عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية وامر عليهم

رجلا من الانصار وامرهم ان يطيعوه فغضب عليهم وقال اليس قد امر النبي صلى الله عليه
وسلم ان تطيعوني قالوا بلى قال عزمت عليكم لما جمعتم حطبا واوقدتم نارا ثم دخلتم
فيها فجمعوا حطبا فاوقدوا نارا فلما هموا بالدخول فقاموا ينظر بعضهم الى بعض قال
بعضهم انما اتبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارا من النار فندخلها فبينما هم كذلك
اذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها ما خرجوا
منها ابدا انما الطاعة في المعروف ش مطابقته للترجمة ظاهرة والاعمش سليمان
وسعد بن عبيدة بضم العين وفتح البا الموحدة ابو حمزة بالزاي ختن ابي عبد الرحمن
الذي يروي عنه وابو عبد الرحمن اسمه عبد الله بن حبيب السلمي ولابيه صحبة وعلي
هو ابن ابي طالب رضي الله عنه والحديث مر في المغازي في باب بعث النبي صلى الله
عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله عنه فانه اخرجه هناك عن مسدد عن عبد الواحد
عن الاعمش عن سعد بن عبيدة الى اخره ومر الكلام فيه هناك مستوفى قوله
سرية هي قطعة من الجيش نحو ثلثماية او اربعماية قوله رجلا هو عبد الله بن
حذافة السهمي قوله لما جمعتم بالتخفيف وجاء بالتشديد اي الا جمعتم وجاء لما معنى
كلمة الاستثنا ومعناه ما اطلب منكم الا جمعكم ذكره الزمخشري في المفصل قوله افندخلها
الهمزة فيه للاستفهام قوله خمدت بالخاء المعجمة وفتح الميم وقال ابن التين ضبط في
بعض الروايات بكسر الميم ولا يعرف في اللغة قال ومعنى خمدت سكن لهيبها
وان لم يطف جمرها فان طفي قيل همدت قوله لو دخلوها ما خرجوا منها ابدا قال الداودي
يريد تلك النار لانهم يموتون بتحريقها فلا يخرجوا منها احيا وليس المراد بالنار
نار جهنم ولا انهم مخلدون فيها وقال الكرماني قوله لما خرجوا قوله فان قلت ما وجه
الملازمة قلت الدخول فيها معصية فاذا استحلوها كفروا وهذا جزاء من جنس
العمل قوله انما الطاعة في المعروف يعني تجب الطاعة في المعروف لا في المعصية
وقد مر ص باب من لم يسال الامارة اعانه الله ش اي هذا باب في بيان
حال من لم يسال الامارة قوله اعانه الله جواب من ويروى في بعض النسخ اعانه
الله عليها ص حدثنا حجاج بن منهال نا جرير بن حازم عن الحسن عن عبد الرحمن
ابن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا عبد الرحمن لا تسال الامارة فانك ان
اعطيتها عن مسئلة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسئلة اعنت عليها واذا حلفت
على يمين فرايت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك وائت الذي هو خير ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحسن هو البصري والحديث مضى في
النذور عن ابي النعمان وفي الكفارات عن محمد بن عبد الله ومضى الكلام فيه مستوفى
قوله وكلت على صيغة المجهول بالتخفيف ومعناه صرف اليها ومن وكل الى نفسه هلك
ومنه الدعاء ولا تكلني الى نفسي ووكله بالتشديد استحفظه ويستفاد منه ان طلب ما يتعلق

بالحكم مكروه وان من حرص علي ذلك لايعان فان قلت يعارضه في ذلك ما رواه ابو داود
عن ابي هريرة رفعه من طلب قضاء المسلمين حتي يناله ثم غلب عدله جوره فله الجنة
ومن غلب جوره عدله فله النار قلت الجمع بينهما ان لا يلزم من كونه لايعان بسبب طلبه
ان لا يحصل منه العدل اذا ولي ويحمل الطلب هنا علي القصد وهناك علي التولية قوله واذا
حلفت الي اخره متقدم في ذكر اليمين وفيه الكفارة قبل الاتيان وفي الحديث الذي ياتي بعده
والله اعلم ص باب من سال الامارة وكل اليها ش اي هذا باب في بيان حال من
سال الامارة قوله وكل علي صيغة المجهول جواب من ومعناه لم يعن علي ما اعطي ص
حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا يونس عن الحسن قال حدثني عبد الرحمن بن سمرة قال
قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة فان اعطيتها
عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها من غير مسالة اعنت عليها واذا حلفت علي يمين
فرايت غيرها خيرا فات الذي هو خير وكفر عن يمينك ش هذا طريق اخر في الحديث
المذكور في الباب الذي قبله وهو حديث واحد غير انه جعل له ترجمتين باعتبار اختلاف
رواته وباعتبار قسمته علي شطرين فجعل لكل شطر ترجمة وابو معمر بفتح الميمين
عبد الله بن عمرو المقعد البصري وعبد الوارث بن سعيد ويونس بن زيد والحسن
البصري وهنا صرح الحسن بالتحديث عن عبد الرحمن بن سمرة والله سبحانه وتعالي
اعلم ص باب ما يكره من الحرص علي الامارة ش اي هذا باب في بيان كراهية الحرص
علي طلب الامارة وتحصيلها لان من حرص عليها وسولت له نفسه انه قايم به يخذل
فيه في اغلب الاحوال ص حدثنا احمد بن يونس نا ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري
عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال انكم ستحرصون علي الامارة
وستكون ندامة يوم القيمة فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة ش مطابقته
للترجمة ظاهرة وابن ابي ذيب بكسر الذال المعجمة محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة
ابن الحارث ابن ابي ذيب واسمه هشام المدني والحديث اخرجه النسائي في الفضائل
وفي البيعة وفي السير عن محمد بن ادم به قوله انكم ستحرصون بكسر الراء وفتحها
ووقع في روايه شبابه عن ابن ابي ذيب ستعرضون بالعين واشار الي انها
خطا وقال الجوهري الحرص الشجع ثم فسر الشجع بقوله الشجع اشد الحرص
تقول منه شجع بالكسر قوله علي الامارة بكسر الهمزة وتدخل فيها الامارة العظمي
وهي الخلافة والصغري وهي الولاية علي البلدة قوله وستكون اي الامارة ندامة
يوم القيمة يعني لمن لم يعمل فيها بما ينبغي قوله فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة
قال الكرماني نعم المرضعة اي نعم اولها وبئست الفاطمة اي بئس اخرها وذلك لان
فيها المال والجاه واللذات الحسية والوهمية اولا لكن اخرها القتل والعزل
ومطالبات التبعات في الاخرة وقال الداودي نعمت المرضعة في الدنيا وبئست الفاطمة

اي بعد الموت لانه يصير الي المحاسبة علي ذلك فيصير كالذي يفطمه قبل ان يستغني فيكون في
ذلك هلاكه اعلم ان نعم وبيس فعلان لا ينصرفان لانهما ازيلا عن موضعهما فنعم منقول
من قولك نعم فلان اذا اصاب نعمة وبيس منقول من بيس اذا اصاب بوسا فنقلا الي المدح
والذم فشابها الحروف وقيل انهما استعملا للحال بمعني الماضي وفيهما اربع لغات بفتح اوله
وكسر ثانيه وكسرهما وسكون العين وكسر النون وفتحها وسكون العين تقول نعم المراة
هند وان شئت نعمت المراة هند وقال الطيبي انما تلحق التاء بنعم لان المرضعة مستعارة
للامارة وتانيثها غير حقيقي فترك الالحاق بها والحقت ببيس نظرا الي كون الامارة حينئذ
داهية دهيا قالوا وانما اتي بالتاء في الفاطمة والمرضعة اشارة الي تصوير تينك الحالتين
التجدد تين في الارضاع والفطام ص وقال محمد بن بشار نا عبد الله بن حمران نا عبد الحميد
عن سعيد المقبري عن عمر بن الحكم عن ابي هريرة قوله ش محمد بن بشار بفتح الباء الموحدة
وتشديد الشين المعجمة وهو الذي يقال له بندار وعبد الله بن حمران بضم الحاء المهملة
وسكون الميم وبعد الالف نون البصري صدوق وقال ابن حبان في الثقات يخطي وماله في
الصحيح الا هذا الموضع وعبد الحميد بن جعفر المدني لم يخرج له في البخاري الا تعليقا
وعمر بن الحكم بفتحتين ابن ثوبان المدني الثقة اخرج له البخاري في غير هذا الموضع تعليقا
وهذا كما رايت قد وقع بين سعيد المقبري وبين ابي هريرة بخلاف الطريقة السابقة
قوله عن ابي هريرة اي موقوفا عليه ص حدثنا محمد بن العلا نا ابو اسامة عن
بريد عن ابي بردة عن ابي موسي رضي الله عنه قال دخلت علي النبي صلي الله عليه وسلم
انا ورجلان من قومي فقال احد الرجلين امرنا يا رسول الله وقال الاخر مثله فقال انا لا نولي
هذا الامر من ساله ولا من حرص عليه ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث
وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء وسكون الياء اخر
الحروف ابن عبد الله ابن ابي بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر او الحارث وبريد
يروي عن جده ابي بردة وابو بردة يروي عن ابيه ابي موسي الاشعري واسمه
عبد الله بن قيس والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن ابي بكر وابي كريب
كلاهما عن ابي اسامه قوله امرنا بفتح الهمزة وتشديد الميم المكسورة وهو صيغة
امر من التامير اراد ولنا موضعا قوله حرص عليه بفتح الراء والله تعالي اعلم
ص باب من استرعي رعية فلم ينصح ش اي هذا باب في بيان من استرعي علي
صيغة المجهول يعني جعل راعيا علي رعيه قال الكرماني استحفظ ولم ينصح الرعية
اما بتضييعه تعريفهم ما يلزمهم من دينهم واما باهمال حدودهم وحقوقهم او ترك حماية
حوزتهم او ترك العدل فيهم وجواب من محذوف اكتفي عن ذكره بما في حديث الباب ص
حدثنا ابو نعيم نا ابو الاشهب عن الحسن بن عبيد الله بن زياد عاد معقل بن يسار في مرضه
الذي مات فيه فقال له معقل اني محدثك حديثا سمعته من رسول الله صلي الله عليه

وسلم سمعت النبي يقول ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصحه الا لم يجد
رايحة الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين وابو الاشهب
جعفر بن حيان بالحاء المهملة والياء اخر الحروف المشددة العطاردي والحسن هو
البصري وعبيد الله بن زياد ابن ابي سفين الذي كان امير البصرة في زمن معاوية
وولده يزيد ومعقل بفتح الميم واسكان العين واسكان القاف ابن يسار ضد اليمين
المزني بالزاي والنون سكن البصرة وابتنى بها دارا واليه ينسب نهر معقل الذي بالبصرة
شهد بيعة الحديبية وتوفي بالبصرة في اخر خلافة معاوية وقيل انه توفي ايام
يزيد بن معاوية والحديث اخرجه مسلم في الايمان عن القاسم بن زكريا وعن يحيى
ابن يحيى قوله استرعاه اي استحفظه قوله فلم يحطها بفتح الياء وضم الحاء وسكون
المهملتين من الحياطة وهي الحفظ والتعهد اي لم يحفظها ولم يتعهد امرها قوله بنصيحة
كذا في رواية المستملي وفي رواية غيره بنصحه بضم النون وضم الصاد وبالضمير في اخره
قوله الا لم يجد رايحة الجنة في رواية مسلم الا حرم الله عليه الجنة وفي رواية الطبراني
من حديث عبد الله بن معقل وعرضها يوجد يوم القيمة من مسيرة سبعين عاما ويروى
بدون لفظ الا وهو مشكل لان مفهوم الحديث ان يجدها وهو عكس المقصود قال الكرماني
الا مقدر اي الا لم يجد او الخبر محذوف اي ما من عبد كذا الا حرم الله عليه الجنة وقوله
لم يجد استيناف كالمفسر او ما ليست للنفي وزاد زيادة من للتاكيد عند بعض النحاة والكلام
عند وجود الا ظاهر ص حدثنا اسحق بن منصور اخبرنا حسين الجعفي قال زايدة ذكره
عن هشام عن الحسن قال اتينا معقل بن يسار نعوده فدخل علينا عبيد الله بن زياد قال له
معقل احدثك حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من وال يلي على
المسلمين فيموت وهو غاش لهم الا حرم الله عليه الجنة ش هذا طريق اخر في الحديث
السابق اخرجه عن اسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابي اسحق المروزي عن
حسين بن علي الجعفي بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفر
ابن سعد العشيرة من مذحج وقال الجوهري ابو قبيلة من اليمن والنسبة اليه
كذلك قوله قال زايده اي ابن قدامه وفيه قال الثانية محذوف تقديره قال
الحسين الجعفي قال زايده ذكر اي الحديث الذي سياتي هشام بن حسان عن الحسن
البصري ووقع في رواية مسلم عن القاسم بن زكريا عن حسين الجعفي بالعنعنة في جميع
السند قوله ما من وال وقع في رواية ابي المليح ما من امير بدل وال وقال فيه ثم لا يجهد
لهم بجيم ودال مشددة من الجد بالكسر ضد الهزل وقال فيه الا لم يدخل معهم الجنة وقال
ابن بطال هذا وعيد شديد على ايمة الجور فمن ضيع من استرعاه الله او خانهم او ظلمهم
فقد توجه اليه الطلب بمظالم العباد يوم القيمة فكيف يقدر على التحلل من ظلم امة عظيمة
ومعنى حرم الله عليه الجنة ان انفذه الله عليه الوعيد ولم يرض عنه المظلومين ونقل

وكسرها

ابن

ابن التين عن الداودي نحوه قال ويحتمل ان يكون هذا في حق الكافر لان المومن لا بد له
من نصيحة قيل هذا احتمال بعيد جدا والتعليل بالكافر مردود لان الكافر لا يدخل
الجنة ولو كان ناصحا وقال الكرماني يعني حرم الله اي في اول الحال او هو للتغليظ او عند
الاستحلال والله اعلم ص باب من شاق شق الله عليه ش اي هذا باب في
بيان من شق على الناس شق الله عليه لان الجزاء من جنس العمل ومعنى شق الله عليه
ثقل عليه يقال شققت عليه اي دخلت عليه المشقة واصل شاق شاقق لانه
من باب المفاعلة فادغمت القاف في القاف هكذا رواية الاكثرين وفي رواية النسفي
من شق ص حدثنا اسحاق الواسطي نا خالد عن الجريري عن طريف ابي تميمة قال
شهدت صفوان وجندبا واصحابه وهو يوصيهم فقالوا هل سمعت من رسول الله
صلى الله عليه وسلم شيا قال سمعته يقول من سمع سمع الله به يوم القيمة قالوا اوصنا
قال ان اول ما ينتن الانسان بطنه فمن استطاع ان لا ياكل الا طيبا فليفعل ومن
استطاع ان لا يحال بينه وبين الجنة مل كفه من دم اهراقه فليفعل قلت لابي
عبد الله من يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جندب قال نعم جندب
ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق شيخ البخاري اسحق هو ابن شاهين
ابن بشر الواسطي روى عنه في مواضع ولم يزد على قوله نا اسحق الواسطي يروي
هنا عن خالد بن عبد الله الطحان والجريري بضم الجيم وفتح الراء وسكون الياء اخر
الحروف نسبة الى جرير بن عباد اخي الحارث بن ضبيعة بن قيس بن بكر بن وايل
ومن المنسوبين اليه هو سعيد بن اياس الجريري وطريف بالطاء المهملة على وزن
كريم ابن مجالد بضم الميم وتخفيف الجيم الهجيمي بالجيم مصغر نسبة الى بني الهجيم
بطن من تميم وكان مولاهم وهو بصري ماله في البخاري عن احد من الصحابة الا هذا
الحديث وحديث اخر مضى في الادب من روايته عن ابي عثمان النهدي قوله ابي تميمة
كنية طريف وصفوان هو ابن محرز بن زياد التابعي الثقة المشهور من اهل البصرة
قوله وجندبا هو ابن عبد الله البجلي الصحابي المشهور قوله واصحابه اي اصحاب صفوان
قوله وهو يوصيهم اي صفوان بن محرز يوصيهم كذا قال بعضهم فجعل الضمير راجعا
الى صفوان وقال الكرماني وهو اي ابن جندب كان يوصي الصحابة فجعل الضمير راجعا
الى جندب والصواب مع الكرماني يدل عليه ايضا ما ذكره المزي في الاطراف بلفظ شهدت
صفوان واصحابه وجندبا يوصيهم قوله فقالوا اي فقال صفوان واصحابه لجندب هل
سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيا قال اي جندب سمعته اي سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من سمع بالتشديد اي من عمل للسمعة يظهره الله
للناس سريرته ويملا اسماعهم مما ينطوي عليه من خبث السرائر جزاء لفعله
وقيل اي يسمعه الله ويريه ثوابه من غير ان يعطيه وقيل من اراد بعمله الناس

اسمعه الله الناس وذلك ثوابه فقط وفيه ان الجزا من جنس الذنب وقال الخطابي من
رايا بعلمه وسمع الناس ليعظموه بذلك شهره الله يوم القيمة وفضحه حتى يري
الناس ويسمعون ما يحل به من الفضيحة عقوبة على ما كان منه في الدنيا من الشهرة
وقال الداودي يعني من سمع بعمل شي لشهرته اقامه الله يوم القيمة مقاما يسمع به
وقال صاحب العين سمعت بالرجل اذا ادعت عنه عيبا والسمعة ما يسمع به من طعام او غيره
ليري ويسمع وقال ابو عبيدة في حديث الباب من سمع الله بعلمه سمع الله به خلقه
وحقره وصغره قوله ومن يشاقق يشقق الله عليه كذا في رواية السرخسي والمستملي
بصيغة المضارع والادغام في الموضعين وفي رواية الطبري عن احمد بن زهير
عن اسحق بن شاهين شيخ البخاري ومن شاقق يشق الله عليه بصيغة الماضي في
الاول والمضارع في الثاني والمعني ان يضل الناس ويحملهم على ما يشق من الامر وقيل
المعني ان يكون ذلك من شقاق الخلاف وهو بان يكون في شق منهم وفي ناحية من
جماعتهم وقيل المعني النهي عن القول القبيح في المؤمنين وكشف مساويهم وعيوبهم قوله
قال ابن جندب ان اول ما ينتن الانسان بطنه وهذا موقوف وكذا اخرجه الطبراني
من طريق قتادة عن الحسن هو البصري عن جندب موقوفا قوله ينتن بضم اليا
وسكون النون من الانتان وماضيه انتن والنتن الرايحة الكريهة وقال الجوهري
نتن الشي وانتن معني فهو منتن ومنتن بكسر الميم اتباعا لكسرة التا
قوله الا طيبا اي حلالا قوله ان لا يحال في رواية الكشميهني ان لا يحول قوله بملء
كفه في رواية الكشميهني ملء كفه بغير با موحدة قوله كفه كذا في رواية
الاصيلي وكريمة بالضمير وفي رواية غيرهما بملء كف بدون الضمير قوله من دم
كلمة من بيانيه قوله اهراقه اي صبه وقال ابن التين وقع في روايتنا اهراقه
والاصل اراقه والها فيه زايدة وقوله وان لا يحال الي اخره موقوف ايضا وكذا
اخرجه الطبراني من طريق قتادة عن الحسن عن جندب موقوفا وزاد الحسن
بعد قوله يهريقه كانما يذبح دجاجه كلما يقدم لباب من ابواب الجنة حال بينه وبينه
ووقع عند الطبراني ايضا من طريق اسماعيل بن مسلم عن الحسن عن جندب ولفظه
تعلمون اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحول بين احدكم وبين
الجنة وهو يراها ملء كف دم من مسلم اهراقه بغير حله وهو لم يرد مصرحا برفعه
فكان في حكم المرفوع لانه لا يقال بالراي وهو وعيد شديد لقتل المسلم قوله قلت
لابي عبد الله ابو عبد الله هو البخاري والقايل له هو الفربري وليس هذا في رواية
النسفي والله اعلم ص باب القضا والفتيا في الطريق ش اي هذا باب في بيان
القضا اي الحكم والفتيا بضم الفا يقال استفتيت الفتيا فافتاني والاسم الفتيا والفتوى
قوله في الطريق اي حال كون القضا والفتيا في الطريق وقال المهلب الفتوي في الطريق

علي الدابة وما بيننا كلها من التواضع لله فان كانت لضعيف او جاهل فمحمود عند الله وعند
الناس وان يكلف ذلك لرجل من اهل الدنيا ولم يحش لسانه فكروه ان يزيل مكانه
واختلف اصحاب مالك في القضا سايرا وماشيا فقال اشهب لا باس بذلك اذا لم يشغله
السير او المشي عن الفهم وقال سحنون لا ينبغي ان يقضي وهو يسير او يمشي وقال ابن
حبيب ما كان من ذلك يسيرا كالذي يامر بسجن من وجب عليه او يامر بشي او يكف عن
شي فلا باس بذلك واما الابتدا بالنظر ونحوه فلا وقال ابن بطال وهو حسن وقول اشهب
اشبه بالدليل وقال ابن التين لا يجوز الحكم في الطريق فيما يكون غامضا ص وقضي يحيي
ابن يعمر في الطريق ش يعمر بفتح اليا اخر الحروف وسكون العين المهملة وفتح الميم وبالرا
التابعي الجليل المشهور وكان من اهل البصرة فانتقل الي مرو بامر الحجاج فولي قضا
مرو لقتيبة بن مسلم وكان من اهل الفصاحة والورع وقال الحاكم وقضي في اكثر مدن
خراسان وكان اذا تحول الي بلد استخلف في الذي انتقل منها وفي التوضيح يحيي في
الطريق اي حال كونه في الطريق ووصل هذا محمد بن سعد في الطبقات عن
شبابه عن موسي بن سيار قال رايت يحيي بن يعمر على القضا بمرو فربما رايته
يقضي في السوق وفي الطريق وربما جاءه الخصمان وهو على حمار فيقضي بينهما
ص وقضي الشعبي علي باب داره ش الشعبي هو عامر بن شراحيل بن عبد الله ابو عمرو
نسبته الي شعب من همدان مات في اول سنة ست ومايه وهو ابن سبع وسبعين
سنة وقال منصور بن عبد الرحمن الغداني الشعبي ادركت خمسماية من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتولون علي وطلحة والزبير في الجنة وروي
عنه جماعة كثيرون منهم الامام ابو حنيفة رضي الله تعالى وتبارك عنه قوله علي
باب داره اي حال كونه علي باب داره وقال ابن سعد في الطبقات اخبرنا ابو نعيم
نا ابو اسرائيل رايت الشعبي يقضي عند باب الفيل بالكوفة ص حدثنا عثمان
ابن ابي شيبة نا جرير عن منصور عن سالم ابن ابي الجعد نا انس بن مالك رضي
الله عنه قال بينما انا والنبي صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقينا رجل عند
سدة المسجد فقال يا رسول الله متي الساعة قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعددت
لها فكان الرجل استكان ثم قال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا صلاة ولا صدقة
ولكني احب الله ورسوله قال انت مع من احببت ش مطابقته للترجمة توخذ من
قوله عند سدة المسجد لان السدة في قول هي المساحة امام البيت وقيل هي باب الدار
وقيل هي المظلة علي الباب لوقاية المطر والشمس وقيل عتبة الدار وقيل لاسماعيل
ابن عبد الرحمن السدي لانه كان يبيع المقانع عند سدة مسجد الكوفة وهي بضم
السين وتشديد الدال المهملتين وعثمان شيخ البخاري اخو ابي بكر ابن ابي شيبة
وجرير هو ابن عبد الرحمن ومنصور هو ابن المعتمر وسالم ابن ابي الجعد بفتح الجيم وسكون

العين المهملة واسم ابي جعد رافع الاشجعي مولاهم الكوفي مات في سنة تسع او ثمان وتسعين
في ولاية سليمان بن عبد الملك والحديث مضى في الادب عن غندر عن ابيه ومضى
الكلام فيه قوله ما اعددت لها كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره ما عددت بالتشديد
مثل جمع مالا وعدده اي ما هيات للساعة واستعددت لها قوله استكان اي خضع وهو
من باب استفعل من السكون الدال على الخضوع وقال الداودي اي سكن وقال الكرماني استكان
من السكون فالمد شاذ وقيل استعمل من السكون فالمد قياس قوله كثير صيام بالثاء المثلثة
عند البعض وعند الاكثرين بالباء الموحدة والله اعلم ص باب ما ذكر ان النبي صلى الله
عليه وسلم لم يكن له بواب ش اي هذا باب في بيان ما ذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن
له بواب يحجب الناس وقال المهلب لم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم بواب راتب فان قلت قد
تقدم ان ابا موسى كان بوابا للنبي صلى الله عليه وسلم لما جلس على القف قلت الجمع بينهما
اذا لم يكن في شغل من اهله ولا انفرد لشيء من امره انه كان يرفع حجابه بينه وبين الناس
ويبرز لطالب الحاجة اليه وقد تقدم في النكاح انه كان في وقت خلوته يتخذ بوابا
ص حدثنا اسحق اخبرنا عبد الصمد نا شعبة نا ثابت البناني عن انس بن مالك يقول لامراة
من اهله تعرفين فلانة قالت نعم قال فان النبي صلى الله عليه وسلم مر بها وهي تبكي
عند قبر فقال اتقي الله واصبري فقالت اليك عني فانك خلو من مصيبتي قال فجاوزها
ومضى فمر بها رجل فقال ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت ما عرفته قال انه
لرسول الله صلى الله عليه وسلم قالت فجاءت الى بابه فلم تجد عليه بوابا فقالت يا رسول الله
والله ما عرفتك فقال النبي صلى الله عليه وسلم الصبر عند اول صدمة ش مطابقته للترجمة
في قوله فجاءت الى بيته فلم تجد عليه بوابا واسحق شيخ البخاري هو ابن منصور وعبد
الصمد هو ابن عبد الوارث والحديث مضى في الجنائز عن ادم بن اياس وعن بندار عن
غندر ومضى الكلام فيه قوله عند قبر وكان قبر ابنها قوله وهي تبكي الواو فيه للحال
قوله فلانة غير منصرف كناية عن اعلام اناث الاناسي قوله اليك عني اي تنح عني وكف نفسك
مني قوله خلو بكسر الخاء المعجمة وهو الخالي قوله فمر بها رجل هو الفضل بن عباس قوله الصبر
ويروى ان الصبر قوله عند اول صدمة في رواية الكشميهني عند الصدمة الاولى اي عند
فورة المصيبة وشدتها والصدم ضرب الشيء الصلب بمثله والصدمة المرة منه واختلف
في مشروعية الحاجب للحاكم فقال الشافعي وجماعة ينبغي للحاكم ان لا يتخذ حاجبا وذهب
اخرون الى جوازه وقال اخرون بل يستحب ذلك ليترتب الخصوم ويمنع المستطيل ويدفع
الشرير ونقل ابن التين عن الداودي قال الذي احدثه بعض القضاة من شدة الحجاب وادخال
بطائق الخصوم لم يكن من فعل السلف ولن ياتي اخر هذه الامة بافضل ما اتى به اولها وهذا
من ٢ كان عمر رضي الله عنه يرقد في الابنية نهارا والله اعلم ص باب
الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام الذي فوقه ش اي هذا باب مترجم بقوله

الحاكم الى اخره فقوله الحاكم مرفوع على الابتداء وقوله يحكم بالقتل خبره وليس لفظ الباب مضافا
الى الحاكم واختلف العلماء في هذا الباب فقال ابن القاسم في المجموعة لا يقيم الحدود في القتل
ولاة المياه وليجلب الى الامصار ولا يقام القتل بمصر كلها الا بالفسطاط او يكتب الى والي الفسطاط
بذلك وقال اشهب من ولاه الامير وجعله واليا على بعض المياه وجعل ذلك اليه فليقم الحد
في القتل والقطع وغير ذلك وان لم يجعله اليه فلا يقيمه وذكر الطحاوي عن اصحابنا الكوفيين
قال لا يقيم الحدود الا امراء الامصار وحكامها ولا يقيمها عامل السواد ونحوه وقال الشافعي
اذا كان الوالي عدلا يضع الصدقة مواضعها فله عقوبة من غل الصدقة وان لم يكن عدلا لا
له ان يعزره ص حدثنا محمد بن خالد الذهلي نا الانصاري نا ابي عن ثمامة عن انس ان قيس
ابن سعد كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم بمنزلة صاحب الشرط من الامير
ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث لان قيس بن سعد لما قدم رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان في تقدمته وينفذ في اموره ويدخل في الترجمة وان كان
لا يخلو عن النظر ومحمد بن خالد هو محمد بن يحيى بن عبد الله بن خالد بن فارس الذهلي
وقد ذكرنا غير مرة عن الكلاباذي وغيره اخرج عن محمد هذا فلم يصرح به فتارة
يقول حدثنا محمد وتارة محمد بن عبد الله فينسبه الى جده وتارة محمد بن خالد
فينسبه الى جد ابيه وقد ذكر السبب فيه والانصاري ووقع هكذا في رواية الاكثرين
ووقع في رواية ابي زيد المروزي حدثنا الانصاري محمد فقدم النسبة على الاسم
ولم يسم اباه وابو عبد الله بن المثنى عن عبد الله بن انس وثمامة بضم الثاء المثلثة
وتخفيف الميم هو عم ابيه وهو ابن عبد الله بن انس بن مالك وقد اخرج البخاري عن الانصاري
بلا واسطة عدة احاديث في الزكاة والقصاص وغيرهما وروى عنه بواسطة في عدة
في الاستسقاء وفي بدء الخلق وفي شهود الملائكة بدرا وغيرها قوله قيس بن سعد زاد في
رواية المروزي ابن عبادة وهو الانصاري الخزرجي الذي كان والده رئيس الخزرج قوله
كان يكون بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم وقال الكرماني فائدة تكرار الكون بيان الاستمرار
والدوام وقال بعضهم بعد ان نقل الكلام من الكرماني قد وقع في رواية الترمذي
وابن حبان والاسماعيلي وابي نعيم وغيرهم من طرق عن الانصاري بلفظ كان قيس بن
سعد من النبي صلى الله عليه وسلم فظهر ان ذلك من تصرف الرواة انتهى قلت غرض
المعترض على الكرماني لان ما قاله الكرماني اولى واحسن من نسبة هذا الى تصرف الرواة
وليس للرواة الا نقل ما حفظوه من الاحاديث وليس لهم ان يتصرفوا فيها من عند انفسهم
ورواية الترمذي ومن ذكر معه بلفظ لان قيس بن سعد لا يستلزم نفي رواية
كان يكون وكل منهم لا يروي الا ما حفظه قوله صاحب الشرط بضم الشين المعجمة وفتح الراء
جمع شرطة وهم اول الجيش سموا بذلك لانهم اعلموا انفسهم بعلامات والاشراط الاعلام
وصاحب الشرط معناه العلامات يعرف بها الواحد شُرَطة والنسبة اليها شرطي بضمتين

وقد تفتح الراء وقيل المراد بصاحب الشرطة كبيرهم وقال الازهري شرطة الشئ خياره
ومنه الشرط لانهم نخبة الجند وقيل سموا بذلك لانهم اعدوا لذلك انفسهم
يقال اشرط فلان نفسه لامر كذا اذا اعدها قاله ابو عبيدة وقيل ماخوذ من الشرط
وهو الحبل المبرم لما فيه من الشدة وفي الحديث تشبيه ما مضي بما حدث بعده لان
صاحب الشرطة لم يكن في العهد النبوي عند احد من العمال وانما وجدت في دولة
بني امية فاراد انس بن مالك تقريب حال قيس بن سعد عند السامعين فشبهه
بما يعهدونه ص حدثنا مسدد نا يحيي عن قرة حدثني حميد بن هلال نا ابو بردة
عن ابي موسي ان النبي صلي الله عليه وسلم بعثه واتبعه بمعاذ ش مطابقته
للترجمة من حيث ان هذا الحديث قطعة من الحديث الذي اخرجه مطولا في كتاب
استتابة المرتدين بهذا الاسناد بعينه عن مسدد عن يحيي القطان عن قرة
ابن خالد السدوسي عن حميد بن هلال عن ابي بردة بضم الباء الموحدة عامر او الحارث
عن ابي موسي الاشعري عبد الله بن قيس وفيه قتل معاذ المرتد دون ان يرفع
امره الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وبه احتج من راي الحاكم والوالي اقامة
الحدود دون الامام الذي فوقه قوله بعثه اي ارسله الي اليمن قاضيا ثم اتبعه بمعاذ
ابن جبل رضي الله عنه ص حدثني عبد الله بن الصباح نا محبوب بن الحسن نا خالد
عن حميد بن هلال عن ابي بردة عن ابي موسي ان رجلا اسلم ثم تهود فاتي معاذ بن
جبل وهو عند ابي موسي فقال ما لهذا قال اسلم ثم ارتد قال لا اجلس حتي اقتله
قضاء الله ورسوله ش مطابقته للترجمة مثل ما ذكرنا في الحديث السابق علي انه
ايضا اخرجه من طريق اخر عن عبد الله بن الصباح بتشديد الباء الموحدة العطار
البصري عن محبوب ضد المبغوض ابن الحسن القرشي البصري ويقال اسمه محمد ومحبوب
لقب له وهو به اشهر وهو مختلف في الاحتجاج به وليس له في البخاري سوي هذا
الموضع وهو في حكم المتابعة لانه قد تقدم في استتابة المرتدين من وجه اخر
عن حميد بن هلال وخالد الذي روي عنه محبوب هو الحذاء والله اعلم ص

باب هل يقضي القاضي ويفتي وهو غضبان ش اي هذا باب فيه هل يقضي الحاكم
هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره هل يقضي القاضي وجواب الاستفهام محذوف
يوضحه حديث الباب ص حدثنا ادم نا شعبة نا عبد الملك بن عمير سمعت عبد الرحمن
ابن ابي بكرة قال كتب ابو بكرة الي ابنه بسجستان بان لا تقضي بين اثنين وانت غضبان
فاني سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول لا يقضين حكم بين اثنين ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة وابو بكرة اسمه نفيع بن الحارث الثقفي
والحديث اخرجه مسلم ايضا في الاحكام عن قتيبة به واخرجه النسائي في القضايا عن
محمد بن كثير واخرجه الترمذي في الاحكام عن قتيبة وغيره واخرجه ابن ماجه

في

في الاحكام عن هشام بن عمار وغيره قوله كتب ابو بكرة الي ابنه في رواية الترمذي
عن عبد الرحمن ابن ابي بكرة قال كتب ابي الي عبيد الله ابن ابي بكرة وهذا يفسره
رواية البخاري المبهمة وكذا وقع في اطراف المزي الي ابنه عبيد الله ووقع في
رواية مسلم عن عبد الرحمن قال كتب ابي وكتبت الي عبيد الله ابن ابي بكرة وقيل
معناه كتب ابو بكرة بنفسه مرة وامر ولده عبد الرحمن ان يكتب لاخيه فكتب له مرة
اخري انتهي وقال بعضهم لا يتعين ذلك بل الذي يظهر ان قوله كتب ابي اي امر بالكتابة
وقوله كتبت له اي باشرت الكتابة التي امر بها والاصل عدم التعدد انتهي قلت الاصل
عدم التعدد والاصل عدم ارتكاب المجاز والعدول عن ظاهر الكلام لا لعلة وما المانع
من التعدد قوله وكان بسجستان في رواية مسلم وهو قاض بسجستان وهي جملة
حالية وهي في الاصل اسم اقليم من الاقاليم العرضية وهو اقليم عظيم واسم قصبته
زرنج بفتح الزاي والراء وسكون النون وبالجيم وهي مدينة كبيرة من سجستان
وقال ابن حوقل وقد يطلق علي زرنج نفسها سجستان قلت اسم سجستان انتهي
هذا اليوم واطلق اسم اقليم علي المدينة وهي بين خراسان ومكران والسند
وبين كرمان بينها وبين كرمان مائة فرسخ منها اربعون فرسخا مفازة ليس فيها
ماء وينسب اليها سجستاني وسجزي بزاي بدل السين الثانية والتاء وهو
علي غير قياس قوله غضبان الغضب غليان دم القلب لطلب الانتقام وروي الترمذي
من حديث ابي سعيد مرفوعا الا ان الغضب جمرة في قلب ابن ادم الا ترون
الي حمرة عينيه وانتفاخ اوداجه قوله حكم بفتحتين هو الحاكم وقال المهلب سبب
هذا النهي ان الحكم حالة الغضب قد يتجاوز الحاكم الي غير الحق فمنع وبذلك قال فقهاء
الامصار قال الغزالي فهم من هذا الحديث انه لا يقضي حاقنا او جائعا او متالما بمرض
وقال الرافعي وكذلك لا يقضي بكل حال يسوء خلقه فيها ويتغير عليه فيها بجوع
وشبع مفرط ومرض مولم وخوف مزعج وحزن وفرح شديد وكغلبة نعاس
وملال وكذا لو حضره طعام ونفسه تتوق اليه قالوا المقصود ان يتمكن من
استيفاء الفكر والنظر فان قلت قد صح عنه صلي الله عليه وسلم انه حكم في حالة
غضبه كحكمه للزبير في شراج الحرة حين قال له الانصاري ان كان ابن عمتك فتلون
وجه رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال اسق يا زبير الحديث وفي الصحيح ايضا
في قصة عبد الله بن عمر حين طلق امراته وهي حائض فذكره عمر لرسول الله
صلي الله عليه وسلم فتغيظ رسول الله صلي الله عليه وسلم قلت اجابوا عنه باجوبة
احسنها انه صلي الله عليه وسلم كان معصوما فلا يتطرق اليه احتمال ما يخشي من
غيره في الحكم وغيره ص حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا عبد الله اخبرنا اسماعيل
ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال جاء رجل الي رسول

الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله والله اني لاتاخر عن صلاة الغداة من اجل فلان
مما يطيل بنا فيها قال فما رايت النبي صلى الله عليه وسلم قط اشد غضبا في موعظة منه
يومئذ ثم قال ايها الناس ان منكم منفرين فايكم صلى بالناس فليوجز فان فيهم الكبير
والضعيف وذي الحاجة ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله الذي روى عنه
شيخ البخاري ابن عبد الله بن المبارك وابو مسعود عقبة بن عمرو والحديث مضى في كتاب
العلم في باب الغضب في الموعظة عن محمد بن كثير ومضى ايضا في كتاب الصلاة في باب
تخفيف الامام في القيام عن احمد بن يونس ومضى الكلام فيه قوله فليوجز اي فليختصر
ويروى فليتجوز ص حدثنا محمد ابن ابي يعقوب الكرماني نا حسان بن ابراهيم نا يونس
قال محمد اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر اخبر انه طلق امراته وهي حايض فذكر عمر
للنبي صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ليراجعها
ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض فتطهر ثم بدا له ان يطلقها فليطلقها ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ومحمد ابن ابي يعقوب اسم ابي يعقوب اسحق الكرماني نسبته الى كرمان
قال الكرماني المشهور عند المحدثين فتح الكاف لكن اهلها يقولون بالكسر واهل مكة اعرف
بشعابها وهو بلد اهل السنة والجماعة ولا يكاد يوجد فيها شي من العقايد الفاسدة
وهي مولدي واول ارض مس جلدي ترابها ويونس هو ابن يزيد الايلي ومحمد هو الزهري
قوله فتغيظ فيه في رواية الكشميهني فتغيظ عليه والضمير في فيه يرجع الى الفعل
المذكور وهو الطلاق الموصوف وفي عليه للفاعل وهو ابن عمر والحديث مضى في الطلاق
في مواضع في اوايله والله اعلم ص باب من راي للقاضي ان يحكم بعلمه في امر
الناس اذا لم يخف الظنون والتهمة كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لهند خذي ما يكفيك
وولدك بالمعروف وذلك اذا كان امر مشهور ش اي هذا باب في بيان من راي من
القاضي ويروي الحاكم ان يحكم بعلمه في امر الناس واشار بهذا الى قول الامام ابي حنيفة
رضي الله عنه فان مذهبه ان للقاضي ان يحكم بعلمه في حقوق الناس وقيد به لانه ليس
له ان يقضي بعلمه في حقوق الله كالحدود قوله اذا لم يخف اي الظنون والتهمة بفتح الهاء
وشرط شرطين في جواز ذلك احدهما عدم التهمة والاخر وجود شهرة القضية اشار اليه
بقوله اذا كان امر مشهور قوله كما قال النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره ذكره في معرض
الاحتجاج لمن راي للقاضي ان يحكم بعلمه فان النبي صلى الله عليه وسلم قضى لهند بنفقتها
ونفقة ولدها على ابي سفين لعلمه بوجوب ذلك وهند هي بنت عتبة بن ربيعة
ابن عبد شمس ابن عبد مناف ام معاوية زوجة ابي سفين ابن حرب اسلمت عام الفتح
بعد اسلام زوجها وهذا وصله في البخاري في النفقات ثم هذه المسالة فيها اقوال
للعلماء ثم قال الشافعي يجوز للقاضي ٢ في حقوق الناس سواء علم ذلك قبل
القضاء او بعده وبه قال ابو ثور وقال ابو حنيفة ٢ علمه قبل القضا من حقوق

القاضي

الناس

الناس لا يحكم فيه لعلمه ويحكم فيما اذا علمه بعد القضا وقال ابو يوسف ومحمد يحكم
فيما اذا علمه قبل القضا وقال شريح والشعبي ومالك في المشهور عنه واحمد واسحق
وابو عبيدة لا يقضي بعلمه اصلا وقال الاوزاعي ما اقر به الخصمان عنده اخذهما به وانفذه
عليهما الا الحد وقال عبد الملك يحكم بعلمه فيما كان في مجلس حكمه وقال الكرابيسي
الذي عندي ان جواز الحكم بالعلم ان يكون الحاكم مشهور بالصلاح والعفاف
والصدق لم يعرف بكثير زله ولم يوجد عليه بحيث تكون اسباب التقي فيه موجودة
واسباب التهم فيه موجودة فهذا الذي يجوز له ان يحكم بعلمه مطلقا ص حدثنا ابو
اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني عروة ان عايشة رضي الله عنها قالت جاءت
هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الارض اهل خباء
احب الي من ان يذلوا من اهل خبائك وما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء الي من
ان يعزوا من اهل خبائك ثم قالت ان ابا سفين رجل مسيك فهل علي من حرج
ان اطعم من الذي له عيالنا قال لا حرج عليك ان تطعميهم بالمعروف ش
مطابقته للترجمة توخذ من اخر الحديث فان فيه قضاء النبي صلى الله عليه وسلم
لعلمه كما ذكرناه عن قريب وابو اليمان الحكم بن نافع وقد مضى في كتاب النفقات
قضية هند حيث قال البخاري اذا لم ينفق الرجل فللمراة ان تاخذ الى اخره
واخرجه عن محمد بن المثنى عن يحيى عن هشام عن ابيه الى اخره وهنا من
طريق الزهري عن عروة عن عايشة وفيه زيادة على ذلك قوله خباءك
بالمد هي الخيمة قيل ارادت بقولها اهل خباء نفسه صلى الله عليه وسلم فكنت
عنه باهل الخباء اجلالا له ويحتمل ان يريد به اهل بيته او صحابته وقيل
الدار تسمى خباء والقبيل يسمى خباء وهذا من الاستعارة والمجاز قوله ان يذلوا
كلمة ان مصدرية اي ذلتهم وكذلك الكلام في ان يعزوا قوله مسيك بكسر
الميم وتشديد السين المهملة صيغة مبالغة في مسك اليد يعني بخيل جدا
ويجوز فتح الميم وكسر السين المخففة قوله من حرج اي من اثم قوله ان اطعم
اي بان اطعم وعيالنا منصوب لانه مفعول اطعم قوله لا حرج عليك اي لا اثم
عليك ولا منع بان تطعميهم من معروف يعني لا يكون فيه اسراف ونحوه
فان قلت كيف يصح الاستدلال بهذا الحديث على جواز حكم القاضي بعلمه لانه
خرج مخرج الفتيا قلت الاغلب من احوال النبي الحكم والالزام ص باب
الشهادة على الخط المختوم وما يجوز من ذلك وما يضيق عليهم وكتاب الحاكم
الى عماله والقاضي الى القاضي ش اي هذا باب في بيان حكم الشهادة على الخط المختوم
بالخاء المعجمة والتاء المثناة من فوق هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني المحكوم بالحاء المهملة والكاف وليست هذه اللفظة بموجودة عند

ابن بطال ومعناه هل يبيع الشهادة علي خط بانه خط فلان وقيد بالمختوم لانه
اقرب الي عدم التزوير علي الخط قوله وما يجوز من ذلك اي من الشهادة علي الخط قوله
وما يضيق اي وما لا يجوز من ذلك وحاصل المعني ان القول بجواز الشهادة علي الخط
ليس علي العموم نفيا واثباتا لانه لو منع مطلقا تضيع الحقوق ولا يعمل به مطلقا
لانه لا يومن فيه التزوير فحينئذ يجوز ذلك بشروط قوله وكتاب الحاكم الي عماله
عطف علي قوله باب الشهادة اي وفي بيان جواز كتاب الحاكم الي عماله بضم العين
وتشديد الميم جمع عامل قوله وكتاب القاضي الي القاضي اي وفي بيان جواز كتاب
القاضي الي القاضي وهذه الترجمة مشتملة علي ثلاثة احكام كما رايتها ويجي الآن
بيان حكم كل منها مع بيان الخلاف فيها ص وقال بعض الناس كتاب الحاكم جايز الا في
الحدود ثم قال ان كان خطا القتل فهو جايز لان هذا قال بزعمه وانما صار
ما لا بعد ما ثبت القتل فان الخطا والعمد واحد ش اراد ببعض الناس الحنفية
وليس غرضه من ذكر هذا ونحوه مما مضي الا التشنيع علي الحنفية لامر جري بينه
وبينهم حاصل غرض البخاري من هذا الكلام اثبات المناقضة فيما قاله الحنفية
فانهم قالوا كتاب القاضي جايز الا في الحدود ثم قالوا ان كان القتل خطا يجوز
فيه كتاب القاضي الي القاضي لان قتل الخطا في نفس الامر مال لعدم القصاص
فيه فيلحق بساير الاموال في هذا الحكم وقوله وانما صار مالا الي اخره بيان وجه
المناقضة في كلام الحنفية حاصله انما يصير قتل الخطا مالا بعد ثبوته عند الحاكم
والخطا والعمد واحد يعني في اول الامر حكمهما واحد لا تفاوت في كونهما حدا والجواب
عن هذا ان يقال لا نسلم ان الخطا والعمد واحد وكيف يكون واحدا ومقتضي العمد
القصاص ومقتضي الخطا عدم القصاص ووجوب المال لئلا يكون دم المقتول
خطا هدرا وسواء كان هذا قبل الثبوت او بعده ص وقد كتب عمر الي عامله في الحدود
ش اي كتب عمر بن الخطاب الي عامله في الحدود وغرضه من ايراد هذا الرد علي الحنفية
اولا في عدم رويتهم بجواز كتاب القاضي الي القاضي في الحدود ولا يرد علي ما ذكره
وذكر هذا الاثر عن عمر للرد عليهم فيما قالوه قوله في الحدود هكذا رواية الاكثرين
وفي رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني في الجارود المعلي بن العلا يكني ابا
غياث كان سيدا في عبد القيس كان رييسا قال ابن اسحق قدم علي رسول الله صلي
الله عليه وسلم في سنة عشر في وفد عبد القيس وكان نصرانيا فاسلم وحسن اسلامه
ويقال ان اسمه بشر بن عمرو وانما قيل له الجارود لانه اغار في الجاهلية علي بكر
ابن وايل فاصابهم وجردهم وسكن البصرة وقتل بارض فارس وقيل بارض
نها وند مع النعمن بن مقرن في سنة احدي وعشرين وله قصة مع قدامة بن مطعون
عامل عمر رضي الله تعالي عنه علي البحرين اخرجها عبد الرزاق من طريق عبد الله

ابن

ابن عامر بن ربيعة قال استعمل عمر قدامة بن مظعون فقدم الجارود سيد عبد
القيس علي عمر فقال ان قدامة شرب فسكر فكتب عمر الي قدامة في ذلك فذكر القصة
بطولها في قدوم قدامة وشهادة الجارود وابي هريرة عليه وجلده الحد والجواب عنه
ان كتاب عمر رضي الله تعالي وتبارك عنه الي اهله لم يكن في اقامة الحد لاجل كشف الحال
الا تري ان عمر هو الذي اقام الحد فيه بشهادة الجارود وشهادة ابي هريرة ص
وكتب عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه في سن كسرت ش اي كتب الي عامله زريق
ابن حكيم في شان سن كسرت وكان كتب اليه كتابا اجار فيه شهادة رجل علي سن
كسرت وهذا وصله ابو بكر الخلال في كتاب القصاص والديات من طريق عبد الله
ابن المبارك عن حكيم بن زريق عن ابيه فذكر ما ذكرناه ص وقال ابراهيم كتاب
القاضي الي القاضي جايز اذا عرف الكتاب والخاتم ش ابراهيم هو النخعي ووصله ابن ابي
شيبة عن عيسي بن يونس عن عبيدة عنه ص وكان الشعبي يجيز الكتاب المختوم
بما فيه من القاضي ش الشعبي هو عامر بن شراحيل التابعي الكبير ووصله ابن
ابي شيبة من طريق عيسي بن ابي عزة قال كان عامر يعني الشعبي يجيز الكتاب
المختوم يجيئه من القاضي ص اي يروي عن عبد الله بن عمر نحو ما روي عن الشعبي
ولم يصح هذا فلذلك ذكره بصيغة التمريض وقال معاوية بن عبد الكريم الثقفي
شهدت عبد الملك بن يعلي قاضي البصرة واياس بن معاوية والحسن وثمامة
ابن عبد الله بن انس وبلال ابن ابي بردة وعبد الله بن بريدة الاسلمي وعامر بن
عبيدة وعباد بن منصور يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود فان قال الذي
جيء اليه بالكتاب انه زور قيل له اذهب فالتمس المخرج من ذلك ش معاوية
ابن عبد الكريم الثقفي المعروف بالضال بالضاد المعجمة واللام المشددة سمي بذلك
لانه ضل في طريق مكة وثقه احمد وابو داود والنسائي ومات سنة ثمانين ومائة
ووصل اثره وكيع في مصنفه عنه قوله شهدت اي حضرت عبد الملك بن يعلي
بوزن يرضي التابعي الثقة ولاه يزيد بن هبيرة قضاء البصرة لما ولي امارتها
من قبل يزيد بن عبد الملك بن مروان ومات علي القضا بعد المائة بسنتين
او ثلاث ويقال بل عاش الي خلافة هشام بن عبد الملك فعزله قوله واياس
بكسر الهمزة وتخفيف اليا اخر الحروف وبالسين المهملة ابن معاوية المزني
المعروف بالذكاء وكان قد ولي قضاء البصرة في خلافة عمر بن عبد العزيز رضي
الله عنه ولاه عدي بن ارطاة عامل عمر عليها بعد امتناع منه مات سنة
اثنتين ومائة وهو ثقة عند الجميع قوله والحسن البصري الامام المشهور وكان
قد ولي قضاء البصرة مدة لطيفة ولاه عدي بن ارطاة عاملها وابو سيار راي
مائة وعشرين من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم مات في شهر رجب سنة

عشر ومائة وهو ابن تسع وثمانين سنة قوله وثمامة بضم الثاء المثلثة وتخفيف الميمين ابن عبد الله بن انس بن مالك وكان تابعيا ثقة ولي قضاء البصرة في اوايل خلافة هشام بن عبد الملك ولاه خالد القسري سنة ست ومائة وعزله سنة عشر وولي بلال ابن ابي بردة وراي ثمامة بعد ذلك روي عن جده انس بن مالك والبراء بن عازب قوله وبلال ابن ابي بردة بضم الباء الموحدة اسمه عامر والحارث ابن ابي موسي الاشعري وكان صديق خالد بن عبد الله القسري فولاه قضاء البصرة لما ولي امرتها من قبل هشام بن عبد الملك وضم اليه الشرطة وكان اميرا وقاضيا الي ان قتله يوسف بن عمر الثقفي لما ولي الامرة بعد خالد ولم يكن محمودا في احكامه قوله وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة وسكون الراء الاسلمي التابعي المشهور وكان قد ولي قضاء مرو بعد اخيه سليمان سنة خمس ومائة الي ان مات وهو علي قضائها سنة خمس عشرة ومائة وذلك في ولاية اسد بن عبد الله القسري علي خراسان وهو اخو خالد القسري وحديث عبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة ابن الحصيب هذا في الكتب الستة قوله وعامر بن عبيدة بضم العين وفتح الباء وسكون الياء اخر الحروف وقيل عبدة بفتحتين وقيل عبدة بفتح العين وسكون الباء تابعي قديم ثقة وحديثه عند النسائي وعمر وكان ولي القضاء بالكوفة مرة قوله وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة ابن منصور الناجي بالنون والجيم ابو سلمة البصري قال ابو داود ولي قضاء البصرة خمس مرات وكان يرمي بالقدر فلذلك ضعفوه وحديثه في السنن الاربعة وعلق له البخاري شيا مات سنة اثنتين وخمسين ومائة قوله تخبرون جملة حالية قوله فالتمس المخرج بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة اي طلب الخروج من عهدة ذلك اما بالقدح بالبينة بما يقبل فتبطل الشهادة واما بما يدل علي البراءة من المشهود به ص واول من سال علي كتاب القاضي البينة ابن ابي ليلي وسوار بن عبد الله ش ابن ابي ليلي هو محمد بن عبد الرحمن ابن ابي ليلي يسار قاضي الكوفة واول ما وليها في زمن يوسف ابن عمر الثقفي في خلافة الوليد بن يزيد ومات في سنة اربعين ومائة وهو صدوق اتفقوا علي ضعف حديثه من قبل سوء حفظه وحديثه في السنن الاربعة وسوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو ابن عبد الله العنبري نسبته الي بني العنبر من بني تميم قال ابن حبان في الثقات كان فقيها ولاه المنصور قضاء البصرة سنة ثمان وثلاثين ومائة فبقي علي قضائها الي ان مات في ذي القعدة سنة ست وخمسين ومائة ص وقال لنا ابو نعيم نا عبيد الله بن محرز جئت من كتاب من موسي بن انس قاضي البصرة واقمت عنده البينة ان لي عند فلان كذا وكذا وهو بالكوفة وجئت به القاسم بن عبد الرحمن فاجازه ش ابو نعيم الفضل بن دكين احد مشايخ البخاري

نقله

نقل عنه مذاكرة وعبيد الله بن محرز بضم الميم وسكون الحاء المهملة وكسر الراء وفي اخره زاي وهو كوفي وماله في البخاري سوي هذا الاثر وموسي بن انس ابن مالك قاضي البصرة التابعي المشهور ثقة حديثه في الكتب الستة وكان ولي القضاء بالبصرة في ولاية الحكم بن ايوب الثقفي والقاسم بن عبد الله بن مسعود وكان علي قضاء البصرة زمن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وكان لا ياخذ علي القضاء اجرا وكان ثقة صالحا من التابعين لقي جابر بن سمرة قيل انه مات سنة ست عشرة ومائة قوله فاجازه بالجيم اي امضاه وعمل وفي مغني الحنابلة يشترط في قول ايمة الفتوي ان يشهد بكتاب القاضي الي القاضي شاهدان عدلان ولا تكفي معرفته خط القاضي وختمه وحكي عن الحسن البصري وسوار والحسن العنبري انهم قالوا اذا كان يعرف خطه وختمه قبله وهو قول ابي ثور ايضا وفي التوضيح واختلفوا اذا اشهد القاضي شاهدين علي كتابه ولم يقراه عليهما ولا عرفهما بما فيه فقال مالك يجوز ذلك ويلزم القاضي المكتوب اليه قبوله بقول الشاهدين هذا كتابه دفعه الينا مختوما وقال ابو حنيفة والشافعي وابو ثور اذا لم يقراه عليهما القاضي ولم يعرفهما لم يعمل القاضي المكتوب اليه بما فيه وروي عن مالك مثله واختلفوا اذا انكسر ختم الكتاب فقال ابو حنيفة وزفر لا يقبله الحاكم وقال ابو يوسف يقبله ويحكم به اذا شهدت به البينة وبه قال الشافعي ص وكره الحسن وابو قلابة ان يشهد علي وصية حتي يعلم ما فيها لانه لا يدري لعل فيها جورا ش الحسن هو البصري وابو قلابة بكسر القاف وتخفيف اللام هو عبد الله بن زيد الجرمي بفتح الجيم وسكون الراء قوله ان يشهد بفتح الياء وفاعله محذوف تقديره ان يشهد احد علي وصية الي اخره قوله جورا بفتح الجيم وهو في الاصل الظلم والمراد به هنا غير الحق وقال الداودي هذا هو الصواب الذي لا شك فيه انه لا يشهد علي وصية حتي تعلم فيها وتعقبه ابن التين فقال لا ادري لم صوبه وهي ان كان فيها جور يوجب الحكم ان لا يمضي لا يمضي وان كان يوجب الحكم امضاءه يمضي ومذهب مالك جواز الشهادة علي الوصية وان لم يعلم الشاهد ما فيها ص وقد كتب النبي صلي الله عليه وسلم الي اهل خيبر اما ان تدوا صاحبكم واما ان تؤذنوا بحرب ش هذا قطعة من حديث سهل ابن ابي حثمة في قصة حويصة ومحيصة وقتل عبد الله بن سهل بخيبر وسياتي هذا بعد عدة ابواب في باب كتاب الحاكم الي عماله قوله اما ان تدوا اي اما ان تعطوا الدية وهو من ودي يدي اذا اعطي الدية واصل تدوا تودوا فحذفت الفاء التي هي فاء الفعل في المفرد لوقوعها بين الياء والكسرة ثم حذفت في التثنية والجمع تبعا للمفرد ثم انقلبت ضمة الياء الي الدال فالتقي ساكنان وهما الياء والواو فحذفت الياء ولم تحذف الواو لانه علامة الجمع فصار علي وزن

علو ص وقال الزهري في شهادة على المراة من وراء الستر ان عرفتها فاشهد
والا فلا تشهد ش اي قال محمد بن مسلم بن شهاب الزهري في حكم الشهادة
على المراة ان عرفها الشاهد يشهد لها او عليها وان لم يعرفها فلا يشهد قوله في شهادة
ويروي في الشهادة بالالف واللام قوله من وراء الستر اما بالتنقب واما بغير ذلك
وحاصله انه اذا عرفها باي طريق كان تجوز الشهادة عليها ولا يشترط ان يراها
حال الاشهاد واثر الزهري هذا وصله ابن ابي شيبة من طريق جعفر بن برقان
عنه ومذهب مالك جواز شهادة الاعمي في الاقرار وكل ما طريقه الصوت
سوا عنده تحملها اعمي وبصيرا ثم عمي وقال ابو حنيفة والشافعي لا تقبل اذا تحملها
اعمي ودليل مالك ان الصحابة والتابعين رووا عن امهات المؤمنين من وراء حجاب
وميزوا اشخاصهن بالصوت وكذا اذان ابن ام مكتوم ولم يفرقوا بين ندائه
واذان بلال الا بالصوت ولان الاقدام على الفروج اعلا من الشهادة بالحقوق
والاعمي له وطي زوجته وهو لا يعرفها الا بالصوت وهذا لم يمنع منه احد
ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة قال سمعت قتادة عن انس بن مالك
قال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى الروم قالوا انهم لا يقرؤن كتابا
الا مختوما فاتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة كاني انظر الى وبيصه
ونقشه محمد رسول الله ش مطابقته للترجمة من حيث انها مشتملة على احكام
منها الشهادة على الخط المختوم وهذا الحديث فيه الخط والختم وقال الطحاوي
حديث انس رضي الله عنه يستفاد منه ان الكتاب اذا لم يكن مختوما فالحجة بما فيه
قائمة لكونه صلى الله عليه وسلم اراد ان يكتب اليهم قالوا انهم لا يقرؤن كتابا الا
مختوما فلذلك اتخذ خاتما من فضة والحديث تقدم بيانه في شرح حديث ابي
سفين مطولا في بدء الوحي واخرجه هنا عن محمد بن بشار الذي يقال له بندار
عن غندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وهو لقب محمد بن جعفر قوله
وبيصه بفتح الواو وكسر الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالصاد المهملة
اي بريقه ولمعانه والله اعلم ص باب متى يستوجب الرجل القضا ش
اي هذا باب يذكر فيه متى يستوجب الرجل اي متى يستحق ان يكون قاضيا وقال
الكرماني اي متى يصير اهلا للقضا او متى يجب عليه القضا ص قال الحسن اخذ الله
على الحكام ان لا يتبعوا الهوى فيضلك عن سبيل الله ان الذين يضلون عن سبيل الله
لهم عذاب شديد بما نسوا يوم الحساب وقرا انا انزلنا التورية فيها هدى ونور يحكم بها
النبيون الذين اسلموا للذين هادوا والربانيون والاحبار بما استحفظوا بما استودعوا
من كتاب الله وكانوا عليه شهداء فلا تخشوا الناس واخشوني ولا تشتروا باياتي
ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون وقرا داود وسليمان اذ يحكمان

في

في الحرث اذ نفشت فيه غنم القوم وكنا لحكمهم شاهدين ففهمناها سليمان وكلا
اتيناه حكما وعلما فحمد سليمان ولم يلم داود ولولا ما ذكر الله من امر هذين لرايت ان
القضاة هلكوا فانه اثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده ش اي قال الحسن
البصري رحمه الله اخذ الله اي الزم الله على الحكام بضم الحاء جمع حاكم اي لا تتبعوا
الهوى اي هوى النفس وهو ما يحبه ويشتهيه من هوى يهوى من باب علم يعلم
هوى والنهي عن اتباع الهوى امر بالحكم بالحق قوله ولا تخشوا الناس نهي عن خشيتهم
وفي النهي عن خشيتهم امر بخشية الله ومن لازم خشية الله حكم بالحق قوله
ولا تشتروا باياتي اي بايات الله ثمنا قليلا وهكذا في بعض النسخ وفي بعضها ولا تشتروا
باياتي وفي النهي عن بيع ايات الامر باتباع ما دلت عليه وانما وصفنا الثمن بالقلة
اشارة الى انه وصف لازم له بالنسبة للعوض فانه اغلى من جميع ما حوته الدنيا
قوله ثم قرا اي ثم قرا الحسن البصري قوله تعالى يا داود انا جعلناك خليفة اي
صيرناك خلفا عمن كان قبلك في الارض اي على الملك في الارض كمن يستخلفه
بعض السلاطين على البلاد ويملكه عليها قوله فاحكم بين الناس بالحق
اي بالعدل الذي هو حكم الله قوله ولا تتبع الهوى اي لا تمل مع ما تشتهي اذا خالف
امر الله تعالى قوله فيضلك منصوب على الجواب وقيل مجزوم عطفا على النهي وفتح
اللام لالتقاء الساكنين قوله ان الذين يضلون عن سبيل الله اي عن دلائله التي نصبها
في العقول او عن شرائعه التي شرعها واوحى بها قوله بما نسوا اي بنسيانهم يوم الحساب
ويوم الحساب متعلق بنسوا او بقوله لهم اي لهم عذاب شديد يوم القيمة بسبب نسيانهم
وهو ضلالهم عن سبيل الله قوله وقرا الحسن البصري قوله فيها هدى اي بيان
ونور الفتيا الكاشف للشبهات وذلك ان اليهود استفتوا النبي صلى الله عليه
وسلم في امر الزانيين فانزل الله هذه الاية قوله يحكم بها النبيون الذين اسلموا
وصفهم بالاسلام لا على ان غيرهم من النبيين لم يكونوا مسلمين وهو كقوله
النبي الامي الاية لا ان غيره لم يؤمن بالله وقيل اراد الذين انقادوا لحكم الله
لا الاسلام الذي هو ضد الكفر وقيل اسلموا انفسهم لله وقيل بما في التورية
قوله للذين هادوا اي تابوا من الكفر قاله ابن عباس وقال الحسن هم اليهود ويجوز
ان يكون فيها تقديم وتاخير اي للذين هادوا يحكم بها النبيون قوله والربانيون
العلماء الحكماء وهو جمع رباني واصله رب العلم والالف والنون للمبالغة
وقال مجاهد هم فوق الاحبار والاحبار العلماء لانهم يحبرون الشيء وهو في
صدورهم محبر قوله بما استحفظوا استودعوا في كتاب الله هذا تفسير ابي عبيدة
وقد ثبت هذا للمستملي يقال استحفظته كذا استودعته اياه قوله وكانوا
عليه اي على الكتاب او على ما في التورية قوله فلا تخشواهم الناس بما في اظهار

صفة النبي صلى الله عليه وسلم واخشوني في كتمان صفته والخطاب لعلماء اليهود وقيل
ليهود المدينة بان لا تخشوا يهود خيبر وقيل نهي للحكام عن خشيتهم غير الله تبارك وتعالى
في حكوماتهم قوله تعالى ولا تشتروا باياتي ثمنا اي ولا تستبدلوا باحكامي وفرايضي وقيل
بصفة النبي صلى الله عليه وسلم قوله ومن لم يحكم الى اخره هذه والايتان بعدها
نزلت في الكفار ومن غير حكم الله من اليهود وليس في اهل الاسلام فيها شيء لان
المسلم وان ارتكب كبيرة لا يقال له كافر قوله وقرا الحسن البصري وداود وسليمان
اذ يحكمان يعني يحكمان في الحرث واخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن مسروق
قال كان حرثهم عنبا نفشت فيه الغنم اي رعت ليلا يقال نفشت الدابة تنفش
نفوشا اذا رعت ليلا بلا راع وهملت اذا رعت نهارا بليل فتحاكم اصحاب الحرث
مع اصحاب الغنم عند داود عليه السلام فقضى بالغنم لاصحاب الحرث فمروا بسليمان
فاخبروا الخبر فقال سليمان لا ولكن اقضي بينهم ان ياخذوا الغنم فيكون لهم لبنها
وصوفها وسمنها ومنفعتها ويقوم هولاء على حرثهم حتى اذا عاد كما كان ردوا عليهم
غنمهم فدخل اصحاب الغنم على داود فاخبروه فارسل الى سليمان فعزم عليه بحق النبوة
والملك والولد كيف رايت فيما مضيت فقال فعدل الملك واحسن وغيره كان
ارفق بهما جميعا قال ما هو فاخبره بما حكم به فقال داود عليه السلام نعم ما قضيت
قوله ففهمناها يعني القصة قوله وكلا اي كل واحد من داود وسليمان اتينا
اي اعطينا حكما وعلما قال الداودي اثنى الله عليهما بذلك فحمد سليمان ولم يلم داود
من اللوم وفي بعض النسخ ولم يذم من الذم قيل قول الحسن البصري ولم يذم داود
بان فيه نقصا لحق داود عليه السلام وذلك ان الله تعالى قال وكلا اتيناه حكما وعلما
فجمعهما في الحكم والعلم وميز سليمان بالفهم وهو علم خاص زاد على العام بفصل الخصومة
قال والاصح في الواقعة ان داود اصاب الحكم وسليمان ارشد الى الصلح وقيل الاختلاف
بين الحكمين في الاولوية لا في العمد والخطا ومعنى قول الحسن فحمد سليمان يعني
لموافقته الطريق الارجح ولم يذم داود لاقتصاره على الطريق الراجح واستدل بهذه
القصة على ان للنبي عليه السلام ان يجتهد في الاحكام ولا ينتظر نزول الوحي لان
داود عليه السلام اجتهد في المسالة المذكورة قطعا لانه لو كان قضى فيها بالوحي
ما خص الله سليمان بفهمها دونه وقد اختلف من اجازه للنبي صلى الله عليه وسلم
ان يجتهد هل يجوز عليه الخطا في اجتهاده فاستدل من اجاز ذلك بهذه القصة
ورد عليه بان الله تعالى اثنى على داود فيها بالحكم والعلم والخطا ليس حكما ولا علما
وانما هو ظن غير مصيب قوله ولولا ما ذكر الله من امر هذين يعني داود وسليمان عليهما
السلام قوله لرايت جواب لو واللام فيه للتاكيد وهو مفتوحة وفي رواية
الكشميهني لرؤيت على صيغة المجهول قوله ان القضاة اي قضاة هذا الزمان هلكوا لما

تضمنه

تضمنه قوله عز وجل ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون ودخل في عمومه
العامد والمخطي فاستدل بقوله ففهمناها سليمان الاية ان الوعيد خاص بالعامد
واشار الى ذلك بقوله فانه اي فان الله اثنى على هذا اي على سليمان لعلمه قوله
وعذر بالذال المعجمة قوله هذا يعني داود باجتهاده فلذلك لم يلمه ص وقال
مزاحم بن زفر قال لنا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه خمس اذا اخطى القاضي منهن
خطة كانت فيه وصمة ان يكون فهما حليما عفيفا صليبا عالما سوءلا عن العلم
ش مزاحم بضم الميم وبالزاي وكسر الحاء المهملة ابن زفر بضم الزاي وفتح الفاء وبالراء
الكوفي وهو ممن اخرج له مسلم وعمر بن عبد العزيز هو الخليفة المشهور العادل
قوله خمس اي خمس خصال قوله اذا اخطا اي تجاوز وفات منهن اي من الخمس المذكورة
وقال الكرماني وروي منهم اي من القضاة قوله خطة بضم الخاء المعجمة وسكون
الصاد المهملة وهما بمعنى قوله وصمة بفتح الواو وسكون الصاد المهملة اي عيب وعار
قوله ان يكون تفسير لحال القاضي المذكور وهو جملة في محل الرفع على الخبرية تقديره
وهي ان تكون قوله فهما بفتح الفاء وكسر الهاء قال بعضهم هي صيغ المبالغة قلت هو من
الصفات المشبهة ووقع في رواية المستملي فقيها قوله حليما يعني على من يؤذيه ولا
يبادر بالانتقام وقيل الحلم هو الطمانينة يعني يكون متحملا لسماع كلام المتحاكمين
غير ضجور ولا غضوب قوله عفيفا اي يكف عن الحرام فانه اذا كان عالما ولم يكن
عفيفا كان ضرره اشد من ضرر الجاهل ويقال العفة النزاهة عن القبايح اي لا ياخذ
الرشى بصورة الهدية ولا يميل الى ذي جاه ونحوه قوله صليبا على وزن فعيل
من الصلابة اي قويا شديدا يقف عند الحق ولا يميل مع الهوى ويستخلص حق المحق
من المبطل ولا يتهاون فيه ولا يحابيه قوله سئولا على وزن فعول اي كثير السوال
عن العلم مذاكرا مع اهل العلم لانه ربما يظهر له من غيره ما هو اقوى مما عنده وهذا
الاثر وصله سعيد بن منصور في السنن عن عباد بن عباد ومحمد بن سعد
في الطبقات عن عفان كلاهما حدثنا مزاحم بن زفر قال قدمنا على عمر بن عبد العزيز
في خلافته وفد امر اهل الكوفة فسالنا عن بلادنا وقاضينا وامره وقال خمس اذا
اخطا الى اخره فان قلت هذه ستة لا خمسة قلت السادس من تتمة الخامس لان كمال
العلم لا يحصل الا بالسوال والله اعلم ص باب رزق الحكام والعاملين عليها
ش اي هذا باب فيه بيان رزق الحكام بضم الحاء وتشديد الكاف جمع حاكم والعاملين
جمع عامل وهو الذي يتولى امرا من اعمال المسلمين لما تولاه وجباة الفيء وعمال
الصدقات ونحوهم وفي بعض النسخ باب رزق الحاكم وفي بعضها باب رزق
القاضي والرزق ما يرتبه الامام من بيت المال لمن يقوم بمصالح المسلمين قوله عليها
قال بعضهم اي على الحكومات قلت الصواب ان يقال على الصدقات بقرينة ذكر الرزق

والعاملين ذكور ص وكان شريح رضي الله عنه ياخذ علي القضاة اجرا ش شريح هو
ابن الحارث بن قيس النخعي الكوفي قاضي الكوفة ولاه عمر رضي الله عنه ثم قضي من
بعده بالكوفة دهرا طويلا ثقة مخضرم ادرك الجاهلية والاسلام ويقال ان له صحبة
مات قبل الثمانين وقد جاوز المائة قوله اجرا اي اجرة وفي التلويح هذا التعليق ضعيف
وهو يرد علي من قال التعليق المجزوم به عند البخاري صحيح قلت رواه عبد الرزاق
وسعيد بن منصور من طريق مجالد عن الشعبي بلفظ كان مسروق لا ياخذ علي القضاء
اجرا وكان شريح ياخذ وروي ابن ابي شيبة عن الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح
عن ابن ابي ليلي قال بلغنا او قال بلغني ان عليا رضي الله عنه رزق شريحا خمسماية
قلت هذا يويد قول من قال التعليق المذكور ضعيف لان القاضي اذا كان له شي
من بيت المال ليس له ان ياخذ شيا من الاجرة وقال الطبري ذهب الجمهور الي جواز
اخذ القاضي الاجرة علي الحكم لكونه يشغله الحكم عن القيام بمصالحه غير ان طايفة من
السلف كرهت ذلك ولم يحرموه مع ذلك وقال ابو علي الكرابيسي لا باس للقاضي
ان ياخذ الرزق علي القضا عند اهل العلم قاطبة من الصحابة ومن بعدهم وهو قول
فقهاء الامصار لا اعلم بينهم اختلافا وقد كره ذلك قوم منهم مسروق ولا اعلم احدا
منهم حرمه وقال صاحب الهداية ثم القاضي اذا كان فقيرا فالافضل بل الواجب
اخذ كفايته وان كان غنيا فالافضل الامتناع عن اخذ الرزق من بيت المال
رفقا ببيت المال وقيل الاخذ هو الاصح صيانة للقضا عن الهواة ونظرا لمن يولي
بعده من المحتاجين وياخذ بقدر الكفاية له ولعياله ص وقالت عايشة رضي
الله عنها ياكل الوصي بقدر عمالته ش العمالة بضم العين وتخفيف الميم وقيل هو من
المثلثات وهي اجرة العمل ووصل بن ابي شيبة هذا التعليق من طريق هشام
ابن عروة عن ابيه عن عايشة في قوله تعالي ومن كان فقيرا فلياكل بالمعروف قالت
انزل ذلك في والي مال اليتيم يقوم عليه بما يصلحه ان كان محتاجا ان ياكل منه ص
واكل ابو بكر وعمر رضي الله عنهما ش اكلهما كان في ايام خلافتهما لاشتغالهما
بامور المسلمين ولهما من ذلك حق واثر ابي بكر رضي الله تعالي عنه وصله ابو بكر
ابن ابي شيبة من طريق ابن هشام عن عروة عن عائشة قالت لما استخلف ابو بكر
قال قد علم قومي ان حرفتي لم تكن لتعجز عن مؤنة اهلي قد شغلت بامر المسلمين
وفيه فسياكل آل ابي بكر من هذا المال واثر عمر وصله ابن ابي شيبة ايضا وابن
سعد من طريق حارثة بن مضرب بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وتشديد الراء المكسورة
بعدها موحدة قال قال عمر اني انزلت نفسي من مال الله منزلة قيم اليتيم ان استغنيت
عنه تركت وان افتقرت اليه اكلت منه بالمعروف ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري اخبرني السايب بن يزيد ابن اخت نمر ان حويطب بن عبد العزي اخبره ان

عبدالله

عبدالله بن السعدي اخبره انه قدم علي عمر رضي الله عنه في خلافته فقال له عمر الم احدث
انك تلي من اعمال الناس اعمالا فاذا اعطيت العمالة كرهتها فقلت بلي فقال عمر ما تريد
الي ذلك قلت ان لي افراسا واعبدا وانا بخير فاريد ان تكون عمالتي صدقة علي المسلمين
قال عمر لا تفعل فاني كنت اردت الذي اردت فكان رسول الله صلي الله عليه وسلم يعطيني
العطا فاقول اعطه افقر اليه مني حتي اعطاني مرة مالا فقلت اعطه افقر اليه مني فقال
النبي صلي الله عليه وسلم خذه فتموله وتصدق به فما جاك من هذا المال وانت غير مشرف
ولا سايل فخذه وما لا فلا تتبعه نفسك ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو اليمان
الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم والسايب بن يزيد من
الزيادة ابن اخت نمر بفتح النون وكسر الميم بعدها را هو الصحابي المشهور وادرك من
زمن النبي صلي الله عليه وسلم ست سنين وحفظ عنه وهو من اواخر الصحابة موتا واخر
من مات منهم بالمدينة وقال ابو عمر قيل انه توفي سنة ثمانين وقيل ست وثمانين وقيل
سنة احدي وتسعين وهو ابن اربع وتسعين وقيل ست وتسعين وحويطب بتصغير الحاطب
بالمهملتين ابن عبد العزي اسم الصنم المشهور العامري من الطلقا كان من مسلمة الفتح وهو
احد المولفة قلوبهم ادرك الاسلام وهو ابن ستين سنة او نحوها واعطي من غنايم
بدر ماية بعير وكان ممن دفن عثمان بن عفان رضي الله عنه وباع من معاوية دارا
بالمدينة باربعين الف دينار مات بالمدينة في اخر خلافة معاويه وهو ابن ماية
وعشرين سنة وعبد الله بن السعدي عبد الله بن وقدان بن عبد شمس بن عبد ود وانما
قيل له ابن سعد لان اباه كان مسترضعا في بني سعد مات بالمدينة سنة سبع وخمسين
وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وهذا الاسناد من الغرايب اجتمع فيه اربعة
من الصحابة رضي الله عنهم والحديث اخرجه مسلم في الزكاة عن ابي الطاهر ابن السرح
وغيره واخرجه ابو داود فيه وفي الخراج عن ابي الوليد الطيالسي عن ليث به واخرجه
النسائي في الزكاة عن قتيبة به وعن غيره قوله الم احدث بضم الهمزة وفتح الحاء وتشديد
الدال قوله يلي من اعمال الناس اي الولاية من امرة او قضا او نحوهما ووقع في رواية
بشر بن سعيد عند مسلم استعملني عمر رضي الله عنه علي الصدقة فعين الولاية قوله
فاذا اعطيت علي صيغة المجهول العمالة بالضم اي اجرة العمل والعمالة بالفتح نفس العمل
قوله ما تريد الي ذلك يعني ما غاية قصدك بهذا الرد قوله افراسا جمع فرس قوله
واعبدا جمع عبد كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني واعتدا بضم التا
المثناة من فوق جمع عتيد وهو المال المدخر قوله الذي اردت بفتح التا قوله يعطيني
العطا اي من المال الذي يقسمه الامام من المصالح قوله اعطه افقر اليه مني اي اعط
بهمزة القطع الذي هو افقر مني وفصل بين افعل التفضيل وبين كلمة من لانه
انما لم يجز ذلك عند النحاة اذا كان اجنبيا وهنا هو الصق به من الصلة لان ذلك يحتاج

اليه بحسب جوهر اللفظ والصلة محتاج اليها بحسب الصيغة قوله غير مشرف
اي غير طامع وناظر اليه قوله والا اي وان لم يجب اليك فلا تتبعه نفسك في طلبه
واتركه قيل لم منعه رسول الله صلي الله عليه وسلم من الايثار اجيب بانه اراد
الافضل والاعلي من الاجر لان عمر وان كان ماجورا بايثاره علي الاحوج ولكن
اخذه ومباشرته الصدقة بنفسه اعظم وذلك لان الصدقة بعد التمول انما هو
دفع الشح الذي هو يستولي علي النفوس قوله وعن الزهري حدثني سالم هو موصول بالسند
المذكور اولا الي الزهري وقد اخرج النسائي عن عمرو بن منصور عن ابي اليمان
شيخ البخاري الحديثين المذكورين بالسندين المذكورين الي عمر رضي الله عنه
وفيه اخذ الرزق لمن اشتغل بشي من مصالح المسلمين وذكر ابن المنذر ان زيد
ابن ثابت رضي الله تعالي عنه كان ياخذ الاجر علي القضا وروي ذلك عن ابن
سيرين وشريح وهو قول الليث واسحق وابي عبيد وقال الشافعي اذا اخذ القاضي
جعلا لم يجز عنده وقال ابن المنذر وحديث ابن السعدي حجة في جواز ارزاق
القضاة من وجوهها وفيه ان اخذ ما جاء من المال بغير مسالة افضل من تركه
لانه في اضاعة المال وقد نهي الشرع عن ذلك وذهب بعض الصوفية ان المال
اذا جاء من غير اشراف نفس ولا سوال لا يرد فان رد عوقب بالحرمان ويحكي
عن احمد ايضا واهل الظاهر وقال ابن التين في هذا الحديث كراهة اخذ الرزق
علي القضا وعلي الاستفتا وان كان المال طيبا والله اعلم ص باب
من قضي ولاعن في المسجد ش اي هذا باب في بيان من قضي في المسجد ولاعن في
المسجد قوله قضي ولاعن فعلان تنازعا في المسجد ومعني امر باللعان علي سبيل
المجاز نحو كسي الخليفة الكعبة ص ولاعن عمر رضي الله عنه عند منبر النبي صلي
الله عليه وسلم ش اي امر عمر رضي الله عنه باللعان عند منبر النبي صلي الله عليه
وسلم وانما خص عمر المنبر لانه كان يري التحليف عند المنبر ابلغ في التغليظ ويوخذ
منه التغليظ في الايمان بالمكان وقاسوا عليه الزمان وفي التوضيح يغلظ في اللعان
بالزمان والمكان وهي سنة عندنا لا فرض علي الاصح وقال الليث بالتغليظ وابو حنيفة
رضي الله عنه منعه وروي ابن كنانة عن مالك يجزي في المال العظيم والدما وزمن
اللعان بعد العصر عندنا وعند المالكية اثر الصلاة واختصا من العصر لاختصاصه
بالملائكة اعني ملائكة الليل والنهار ص وقضي شريح والشعبي ويحيي بن يعمر في
المسجد ش شريح هو القاضي المشهور والشعبي هو محمد بن شراحيل ويحيي بن
يعمر بفتح الباء والميم بينهما عين مهملة البصري القاضي بمرو واثر شريح وصله
ابن ابي شيبة من طريق اسماعيل ابن ابي خالد قال رايت شريحا يقضي في المسجد
وعليه برنس خز واثر الشعبي وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومي في جامع

سفين

سفين من طريق عبد الله بن شبرمه رايت الشعبي جلد يهوديا في فرية بالمسجد
واثر يحيي بن يعمر وصله ابن ابي شيبة من رواية عبد الرحمن بن قيس قال رايت
يحيي بن يعمر يقضي في المسجد ص وقضي مروان علي زيد بن ثابت باليمين
عند المنبر ش مروان هو ابن الحكم قوله عند المنبر في رواية الكشميهني علي المنبر وهذا
طرف من اثر مضي في كتاب الشهادات ص وكان الحسن وزرارة بن اوفي يقضيان
في الرحبة خارجا من المسجد ش الحسن هو البصري وزرارة بضم الزاي وتخفيف
الراء الاولي ابن اوفي بفتح الهمزة وسكون الواو وبالفاء مقصورا العامري قاضي
البصرة قوله في الرحبة بفتح الحاء وسكونها قاله الكرماني والظاهر ان بالسكون
هي المدينة المشهورة وهي الساحة والمكان المتسع امام باب المسجد غير منفصل
عنه وحكمها حكم المسجد فيصح فيها الاعتكاف في الاصح بخلاف ما اذا كانت منفصلة
ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال الزهري عن سهل بن سعد قال
شهدت المتلاعنين وانا ابن خمس عشرة سنة فرق بينهما ش مطابقته للترجمة
من حيث ذكر اللعان وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وسهل
ابن سعد الساعدي الانصاري المدني قد مضي هذا مطولا في اللعان وقال مالك
وابن القاسم يقع الفراق بنفس اللعان ولا يحل له ابدا وقال ابن ابي صفرة اللعان
لا يرفع العصمة حتي يوقع الزوج الطلاق ص حدثنا يحيي نا عبد الرزاق
اخبرنا ابن جريج اخبرني ابن شهاب بن سهل اخي بني ساعدة ان رجلا من
الانصار جاء الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال ارايت رجلا وجد مع امراته
رجلا ايقتله فتلاعنا في المسجد ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث ويحيي
هذا يحتمل ان يكون يحيي بن جعفر بن اعين البخاري البيكندي وان يكون يحيي
ابن موسي بن عبد ربه السختياني البلخي الذي يقال له خت لان كلا منهما روي
عن عبد الرزاق عن عبد الملك بن جريج عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
عن سهل بن سعد الي اخره قوله اخبرني ابن شهاب في الطريق الاول قال الزهري
اشارة الي ان قوله قال فلان او عن فلان قوله اخي بني ساعدة اي واحد كما يقال
هو اخو العرب اي واحد منهم وبنو ساعدة ينسب الي ساعدة بن كعب بن الخزرج
قوله ان رجلا هو عويمر العجلاني والحديث مر مطولا في اللعان ومضي الكلام فيه
ص باب من حكم في المسجد حتي اذا اتي علي احد امر ان يخرج من المسجد
فيقام ش اي هذا باب فيه بيان من كان لا يكره الحكم في المسجد اذا حكم فيه
ثم اتي الي حكم فيه اقامة حد من الحدود ينبغي ان يامر ان يخرج من وجب عليه
الحد في المسجد فيقام عليه الحد خارج المسجد وقد فسر بعضهم هذه الترجمة
بقوله كانه يشير بهذه الترجمة الي من خص جواز الحكم في المسجد بما اذا لم يكن

هناك شئ يتاذي به من في المسجد او يقع به نقص للمسجد كالتلويث انتهي
قلت تفسير هذه الترجمة ما ذكرناه وليس ما ذكره تفصيلها اصلا يقف عليه من له
ادنى ذوق من معاني التراكيب نعم الذي ذكره ينبغي ان يحترز عنه ولكن لا مناسبة له
في معنى الترجمة واختلف العلماء في اقامة الحدود في المسجد فروي عن عمر وعلي رضي الله
تعالي عنهما منع ذلك كما يجئ الان وهو قول مسروق والشعبي وعكرمه والكوفيين
والشافعي واحمد واسحق وروي عن الشعبي انه اقام علي رجل من اهل الذمة حدا في
المسجد وهو قول ابن ابي ليلي وروي عن مالك الرخصة في الضرب بالاسواط اليسيرة
في المسجد فاذا كثرت فلا تقام فيه وهو قول ابي ثور ايضا وقال ابن المنذر ولا الزم
من اقام الحد في المسجد ماثما لاني لا اجد دليلا عليه وفي التوضيح واما الاحاديث
التي فيها النهي عن اقامة الحدود في المسجد فضعيفة ص وقال عمر رضي الله
عنه اخرجاه من المسجد ش اي قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اخرجاه اي الذي
وجب عليه الحد في المسجد وفي بعض النسخ وضربه بعد قوله من المسجد وهذا
الاثر وصله ابن ابي شيبة وعبد الرزاق كلاهما من طريق طارق بن شهاب قال
اتي عمر بن الخطاب برجل في حد فقال اخرجاه من المسجد ثم اضرباه وهذا علي شرط
الشيخين ص ويذكر عن علي رضي الله عنه نحوه ش اي يذكر عن علي ابن ابي طالب
رضي الله عنه نحو ما ذكر عن عمر بن الخطاب ووصله ابن ابي شيبة من طريق ابن
معقل بسكون العين المهملة والقاف المكسورة ان رجلا جاء الي علي فساره فقال
يا قنبر اخرجه من المسجد فاقم عليه الحد وفيه سنده من فيه مقال فلذلك ذكره
بصيغة التمريض حيث قال ويذكر علي صيغة المجهول وفي التوضيح كما فعل عمر فعل
علي بالسارق الذي قدم اليه فقال يا قنبر اخرجه من المسجد فاقطع يده ص حدثنا
يحيي بن بكير حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اتي رجل رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو في المسجد
فناداه فقال يا رسول الله اني زنيت فاعرض عنه فلما شهد علي نفسه اربعا قال ابك
جنون قال لا قال اذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فاخبرني من سمع جابر بن
عبد الله قال كنت فيمن رجمه بالمصلي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجال
قد تكرر ذكرهم جدا قريبا وبعدا ومضي الحديث ايضا في باب رجم المحصن من كتاب
الحدود والرجل المذكور فيه هو ماعز قوله فاعرض عنه اي كراهية سماع الرجل
واراد به الستر وفيه تاويلان احدهما ان ذلك انما يكون اذا قام به من له حق
والثاني انه لم يحضره احد من الشهود قوله بالمصلي اي في المصلي وهو مصلي الجنايز
عند البقيع وفي التوضيح قيل لمالك اترى للامام اذا اعترف عنده احد بالزنا ان يعرض
عنه اربع مرات فقال ما اعرف هذا انا اعترف مرة واقام علي اعترافه اقيم عليه الحد

والحديث

والحديث برده واختلف اذا جحد الاقرار ولم يات بعده فقال مالك مرة يقبل منه وقال
اخري لا وابعد من قال يحتمل ان يكون صلي الله عليه وسلم امر برجمه قبل ان يستكمل
الاربع ص رواه يونس ومعمر وابن جريج عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر رضي الله
عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم في الرجم ش اي روي الحديث المذكور يونس بن يزيد
ومعمر بن راشد بن عبد العزيز بن جريج عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة
ابن عبد الرحمن بن عوف عن جابر بن عبد الله واراد البخاري بهذا ان هولاء خالفوا عقيلا
في الصحابي فانه جعل اصل الحديث من رواية ابي سلمة عن ابي هريرة وهولاء الذين
جعلوا الحديث كله عن جابر ورواية معمر وصلها البخاري في الحدود وكذلك رواية
يونس قوله في الرجم اشعار بعد روايتهم الاقرار اربعا والله اعلم ص باب
موعظة الامام للخصوم ش اي هذا باب فيه بيان موعظة الامام للخصوم عند
الدعوي ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام عن ابيه عن زينب ابنة
ام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها انه صلي الله عليه وسلم قال انما بشر مثلكم وانكم
تختصمون الي ولعل بعضكم ان يكون الحن بحجته فاقضي نحو ما اسمع فمن قضيت له
بحق اخيه شيا فلا ياخذه فانما اقطع له قطعة من النار ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وهشام يروي عن ابيه عروة بن الزبير واسم ام سلمة هند المخزومية
ام المومنين والحديث قد مضي في المظالم وفي اوايل كتاب الحيل ومضي الكلام فيه
قوله انما انا بشر علي معني الاقرار علي نفسه بصفة البشرية من انه لا يعلم الغيب الا
ما علمه الله منه قوله انكم تختصمون الي يريد والله اعلم وانا لا اعرف المحق منكم
من المبطل فلا ياخذ المبطل ما يعطيه قوله الحن بحجته يعني افطن لها واجدل
وقال ابن حبيب انطق واقوي ماخوذ من قوله تبارك وتعالي ولتعرفنهم
في لحن القول اي في بطن القول وقيل معناه ان يكون احدهما اعلم بمواقع الحجج
ومرادها ولا يخلطها بغيرها وقال ابو عبيد اللحن بفتح الحاء النطق وبالاسكان
الخطا في القول وذكر ابن سيده لحن الرجل لحنا تكلم بلعب ولحن له يلحن لحنا قال
له قولا يفهمه عنه ويخفي علي غيره والحنه القول افهمه اياه ولحنه لحنا فهمه
ورجل لحن عالم بعواقب الكلام طريف ولحن لحنا فطن لحجته وانتبه
لها ولاحن الناس فاطنهم قوله فاقضي نحو ما اسمع فيه ان الحاكم مامور بان يقضي
بما يقربه الخصم عنده قوله فمن قضيت له خطاب للمقضي له لانه يعلم من
نفسه هل هو محق او مبطل والله اعلم ص باب الشهادة تكون عند
الحاكم في ولاية القضا او قبل ذلك للخصم ش اي هذا باب في بيان حكم الشهادة
التي تكون عند الحاكم يعني اذا كان الحاكم شاهدا للخصم الذي هو احد المتحاكمين عنده
سواء تحملها قبل توليته للقضا او في زمان التولي هل له ان يحكم بما اختلفوا

في ان له ذلك امرلا فلذلك لم يجزم بالجواب لقوة الحكم في المسالة وان كان اخر كلامه
يقتضي اختيار ان لا يحكم بعلمه فيها بيان الخلاف فيه ياتي عن قريب ان شاء الله تعالي
وفي التوضيح ترجمة البخاري فيه دليل علي ان الحاكم انما يشهد عند غيره بما تقدم عنده
من شهادة في ولايته او قبلها وهو قول مالك واكثر اصحابه وقال بعض اصحابنا يعني
من الشافعية يحكم بما علمه فيما اقربه احد الخصمين عنده في مجلسه ص
وقال شريح القاضي وساله انسان شهادة فقال ائت الامير حتي اشهد لك ش
هذا وصله عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن شبرمة قال قلت للشعبي يا ابا عمرو
ارايت رجلين استشهدا علي شهادة فمات احدهما واستقضي الاخر فقال اتي شريح
فيها وانا جالس فقال ائت الامير وانا اشهد لك قوله ائت الامير او السلطان او من هو
فوقه ص وقال عكرمة قال عمر رضي الله عنه لعبد الرحمن بن عوف رضي الله
عنه لو رايت رجلا علي حد زنا او سرقة وانت امير فقال شهادتك شهادة رجل
من المسلمين قال صدقت قال عمر لولا ان يقول الناس زاد عمر في كتاب الله لكتبت
اية الرجم بيدي ش عكرمة هو مولي ابن عباس قال عمر بن الخطاب الي اخره
واخرجه ابن ابي شيبة عن شريك عن عبد الكريم الجزري عن عكرمة بلفظ ارايت
لو كنت القاضي او الوالي وابصرت انسانا علي حد اكنت مقيمه عليه قال لا حتي يشهد
معي غيري قال اصبت لو قلت غير ذلك لم تجد بضم التاء المثناة من فوق وكسر
الجيم وسكون الدال من الاجادة وهذا السند منقطع لان عكرمة لم يدرك عبد
الرحمن فضلا عن عمر رضي الله عنه قوله قال عمر لولا ان تقول الناس الي اخره قال
المهلب رحمه الله استشهد البخاري بقول عبد الرحمن بن عوف المذكور بقول عمر
هذا انه كانت عنده شهادة في اية الرجم من القران فلم يلحقها بنص المصحف بشهادته
نفسه وحده وافصح بالعلة في ذلك بقوله لولا ان تقول الناس زاد عمر في كتاب الله
فاشار الي ان ذلك من قطع الذرايع لئلا تجد حكام السوء السبيل الي ان يدعوا العلم لمن
احبوا له الحكم بشي ص واقر ماعز عند النبي صلي الله عليه وسلم بالزنا اربعا فامر
برجمه ولم يذكر ان النبي صلي الله عليه وسلم اشهد من حضره ش اشار بهذا الي ان حكم
رسول الله صلي الله عليه وسلم علي ماعز في الرجم كان باقراره دون ان يشهد
لمن حضره وحديث ماعز قد تكرر ذكره ص وقال حماد اذا اقر مرة عند الحاكم
رجم وقال الحكم اربعا ش حماد هو ابن ابي سليمان فقيه الكوفة والحكم بفتحتين
ابن عتيبة مصغر عتبة الباب فقيه الكوفة ايضا قوله اربعا يعني لا يرجم حتي
يقر اربع مرات ووصله ابن ابي شيبة من طريق شعبة قال سالت حمادا عن
الرجل يقر بالزنا لم يرد قال مرة قال وسالت الحكم فقال اربع مرات والله اعلم ص
حدثنا قتيبة نا الليث عن يحيي عن محمد بن كثير عن ابي محمد مولي ابي قتادة ان ابا

قتادة

620

قتادة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يوم حنين من له بينة علي قتيل
قتله فله سلبه فقمت لالتمس بينة فلم ار احدا يشهد لي فجلست ثم بدا لي فذكرت امره
الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال رجل من جلسائه سلاح هذا القتيل الذي يذكر
عندي قال فارضه منه فقال ابو بكر كلا لا تعطه اصيبغ من قريش وتدع اسدا من اسد
الله يقاتل عن الله ورسوله قال فامر رسول الله صلي الله عليه وسلم فاداه الي فاشتريت
منه خرافا فكان اول مال تاثلته ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فامر رسول
الله صلي الله عليه وسلم هكذا في رواية كريمة فامر بفتح الهمزة والميم بعدها راء وفي
رواية فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم فاداه الي وفي رواية ابي ذر عن غير الكشميهني
فعلم بفتح العين المهملة وكسر اللام بدل فقام وكذا لاكثر رواة الفربري ويحيي هو
ابن سعيد الانصاري وعمر بن كثير ضد القليل مولي ابي ايوب الانصاري وابو محمد
هو نافع مولي ابي قتادة الحارث الانصاري الخزرجي والحديث مضي في الخمس وفي البيوع
عن القعنبي وفي المغازي في غزوة حنين عن عبد الله بن يوسف وقدم الكلام فيه
قوله سلبه بفتح اللام ما لم مع القتيل من الثياب والاسلحة ونحوها قوله فارضه فيه
هي رواية الاكثرين وعند الكشميهني مني قوله كلا كلمة ردع قوله اصيبغ بضم الهمزة
وفتح الصاد المهملة وبالغين المعجمة تصغير اصبغ صغره تحقيرا له بوصفه باللون
الردي وقال الخطابي الاصيبع بالعين المهملة نوع من الطير ونبات ضعيف كالثمام
ويروي بالضاد المعجمة والغين المعجمة مصغر الضبع علي غير قياس كانه لما
عظم ابا قتادة بانه اسد صغر هذا وشبهه بالضبع لضعف افتراسه بالنسبة
الي الاسد واصيبغ منصوب لانه مفعول ثان لقوله لا تعطه قوله وتدع قال الكرماني
بالرفع والنصب والجزم لم يبين وجه ذلك اعتمادا علي ان القاري الذي له يد في العربية
قوله اسدا بفتحتين ومن اسد الله بضم الهمزة وسكون السين جمع اسد قوله يقاتل
في محل النصب لانه صفة قوله اسدا قوله فاداه الي بتشديد الياء قوله خرافا بكسر
الخاء المعجمة وتخفيف الراء هو البستان قوله تاثلته اي اتخذته اصل المال
واقتنيته ويقال مؤثل ومجد مؤثل حيث اي مجموع ذو اصل وقال الكرماني فان مال الم
قلت اول القصة وهو طلب البينة يخالف اخرها حيث حكم بدونها قلت لا تخالف
لان الخصم اعترف بذلك مع ان المال لرسول الله صلي الله عليه وسلم له ان يعطي من
شاء ويمنع من شاء ص قال عبد الله عن الليث فقام النبي صلي الله عليه وسلم
فاداه الي ش عبد الله هو ابن صالح كاتب الليث بن سعد والبخاري يعتمده في الشواهد
قوله فقام يعني موضع فامر ص وقال اهل الحجاز الحاكم لا يقضي بعلمه شهد بذلك في
ولايته او قبلها ولو اقر خصم عنده لاخر بحق في مجلس القضا فانه لا يقضي عليه في قول
بعضهم حتي يدعو بشاهدين فيحضرهما اقراره وقال بعض اهل العراق ما سمع او راه

في مجلس القضا قضي به وما كان في غيره لم يقض الا بشاهدين وقال اخرون منهم بل يقضي به
لانه مؤتمن وانما يراد من الشهادة معرفة الحق فعلمه اكثر من الشهادة وقال بعضهم يقضي
بعلمه في الاموال ولا يقضي في غيرها شـ اراد باهل الحجاز مالكا ومن وافقه في هذه
المسالة قوله ولو اقر خصم الي قوله فيحضرهما اقراره بضم اليا من الاقرار وهو قول ابن القاسم
واشهب قوله وقال بعض اهل العراق اراد بهم ابا حنيفة ومن تبعه وهو قول مطرف وابن
الماجشون واصبغ وسحنون من المالكية وقال ابن التين وجري به العمل ويوافقه
ما اخرجه عبد الرزاق بسند صحيح عن ابن سيرين قال اعترف رجل عند شريح بامر
ثم انكره فقضي عليه باعترافه فقال اتقضي علي بغير بينة فقال شهد عليك ابن اخت
خالتك يعني نفسه قوله وقال اخرون منهم اي من اهل العراق واراد بهم ابا حنيفة وابا
يوسف فيما نقله الكرابيسي عنه صـــ وقال القاسم لا ينبغي للحاكم ان يمضي قضاء
بعلمه دون علم غيره مع ان علمه اكثر من شهادة غيره ولكن فيه تعريضا لتهمة نفسه
من المسلمين وايقاعا لهم في الظنون وقد كره النبي صلي الله عليه وسلم الظن فقال انما هذه
صفية شـ القاسم اذا اطلق يراد به ابن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال
الكرماني وقال بعضهم كنت اظن انه ابن محمد ابن ابي بكر الصديق احد الفقها السبعة
من اهل المدينة لانه اذا اطلق في الفروع الفقهيه انصرف الذهن اليه لكن رايت
في رواية عن ابي ذر انه القاسم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فان كان كذلك
فقد خالف اصحابه الكوفيين ووافق اهل المدينة انتهي قلت الكلام في صحة رواية
ابي ذر علي ان هذه المسالة فقهية وعند الفقها اذا اطلق القاسم يراد به القاسم بن
محمد ابن ابي بكر الصديق ولئن سلمنا صحة رواية ابي ذر بكلام الفقها مطبقين
علي هذا انتج من كلام غيرهم قوله ان يمضي بضم اليا اخر الحروف من الامضا هكذا في
رواية الكشميهني وفي رواية غيره ان يقضي قوله دون علم غيره اي اذا كان هو
وحده عالما به لا غيره قوله ولكن فيه تعريضا بتشديد النون وتعريضا منصوب لانه
اسم لكن وفي بعض النسخ بالتخفيف فعلي هذا قوله تعريض بالرفع وارتفاعه علي انه
مبتدا وخبره قوله فيه مقدما قوله وايقاعا نصب عطفا علي تعريضا وقال الكرماني
منصوب بانه مفعول معه والقا ان هاهنا ما يلزم الظرف قوله وقد كره النبي صلي
الله عليه وسلم الظن ذكره في معرض الاستدلال في نفي قضاء الحاكم في امر بعلمه
دون علم غيره لان فيه ايقاع نفسه في الظن والنبي صلي الله عليه وسلم كره الظن
الا يري انه قال للرجلين اللذين مرا وصفية بنت حيي زوجته معه انما هذه صفية
علي ما ياتي الان عقيب هذا الاثر انما قال ذلك خوفا من وقوع الظن الفاسد لهما
في قلبهما لان الشيطان يوسوس فقال ذلك للدفع لذلك صـ حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله نا ابراهيم عن ابن شهاب عن علي بن الحسين ان النبي صلي الله عليه وسلم

اتته صفية بنت حيي فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الانصار فدعاهما فقال
انما هي صفية قالا سبحان الله قال الشيطان يجري من ابن ادم مجري الدم شـ ذكر هذا
الحديث بيانا لقوله في الاثر المذكور انما هذه صفية اخرجه عن عبد العزيز بن عبد الله الاويسي
عن عبد الله بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
عن علي بن حسين بن علي ابن ابي طالب وهو الملقب بزين العابدين وهذا مرسل لان علي
ابن حسين تابعي ولاجل ذلك عقبه البخاري بقوله رواه شعيب الي اخره قوله اتته صفية
كانت اتته وهو معتكف في مسجد وزارته فلما رجعت انطلق النبي صلي الله عليه وسلم
معها فيه زيارة المراة زوجها المعتكف وجواز حديث المعتكف مع امراته وخروجه
معها ليشيعها قوله فدعاهما اي طلبهما فقال انما هي صفية انما قال ذلك لئلا يظنا ظنا فاسدا
قوله قالا سبحان الله تعجبا من قول رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال ان الشيطان
يوسوس فخفت ان يوقع في قلبكما شيا من الظنون الفاسدة فتاثمان به فقلته
دفعا لذلك وقال الخطابي وقد بلغني عن الشافعي انه قال اشفق عليهما من الكفر
لو ظنا به ظن التهمة فبادر لاعلامهما دفعا لوسواس الشيطان وقيل قولهما سبحان
الله يبعده صـــ رواه شعيب وابن مسافر وابن ابي عتيق واسحق بن يحيي عن علي
عن ابن حسين عن صفية عن النبي صلي الله عليه وسلم شـ اي روي الحديث المذكور
شعيب ابن ابي حمزة وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد بن مسافر التيمي مولي الليث
ابن سعد من فوق وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهم واسحق بن يحيي الكلبي الحمصي كلهم رووه عن محمد
ابن مسلم الزهري عن علي بن حسين بن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه ورواية
شعيب وصلها البخاري في الاعتكاف ورواية ابن مسافر وصلها ايضا في الصوم
وفي فرض الخمس ورواية ابن ابي عتيق وصلها البخاري في الاعتكاف واوردها
في الادب وايضا مقرونة برواية ورواية اسحق بن يحيي وصلها الزهري في
الزهريات صـ بـــاب امر الوالي اذا وجه اميرين الي موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا
شـ اي هذا باب في بيان امر الوالي الي اخره قوله ان يتطاوعا كلمة ان مصدرية اي
بتطاوعهما يعني كل منهما يطيع الاخر ولا يخالفه قوله ولا يتعاصيا ~~اي ولا يتعاصيا~~
اي لا يظهر احدهما العصيان للاخر لانه متي وقع الخلاف بينهما يفسد الحال
ويروي يتعاصبان بالعين والصاد المهملتين وبالباء الموحدة قيل قد ذكر
هذين اللفظين من باب التفاعل وكان الذي ينبغي ان يذكرهما من باب المفاعلة
لان التفاعل يكون بين القوم علي ما عرف في موضعه قلت تبع لفظ الحديث
لانه ذكر فيه من باب التفاعل صـ حدثنا محمد بن بشار نا العقدي نا شعبة عن
سعيد ابن ابي بردة قال سمعت ابي قال بعث النبي صلي الله عليه وسلم ابي ومعاذ بن

جبل الي اليمن فقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا فقال له ابو موسي
انه يصنع بارضنا البتع فقال كل مسكر حرام ش مطابقته للترجمة في قوله وتطاوعا
والعقدي هو عبد الملك بن عمرو بن قيس ونسبته الي العقد بفتحتين وهم قوم من
قيس وهم صنف من الازد وسعيد ابن ابي بردة بضم البا الموحدة عامر بن عبد الله
ابي موسي الاشعري والحديث مرسل لان ابا بردة من التابعين سمع اباه وجماعة
اخرين من الصحابة كان علي قضا الكوفة فعزله الحجاج وجعل اخاه مكانه مات
سنة اربع ومائة والحديث مضي في كتاب المغازي في بعث ابي موسي ومعاذ بن
جبل الي اليمن قبل حجة الوداع فانه اخرجه هناك عن طرق ومضي الكلام فيه
قوله بعث النبي صلي الله عليه وسلم ابي القايل هو ابو بردة وابوه ابو موسي الاشعري
قوله يسرا ولا تعسرا اي خذا بما فيه اليسر واخذهما ذلك هو عين تركهما للعسر
قوله وبشرا ابما بما فيه تطييب للنفوس ولا تنفرا اي بما لا يقصد الي ما فيه الشدة
قوله وتطاوعا اي تحابا فانه متي وقع الخلاف وقع التباغض قوله فقال اي فقال
للنبي صلي الله عليه وسلم انه يصنع بارضنا البتع والدليل علي ان القائل للنبي صلي الله
عليه وسلم ابو موسي ما تقدم في اخر المغازي الذي ذكرناه الآن عن ابي موسي
ان النبي صلي الله عليه وسلم بعثه الي اليمن فساله عن اشربة تصنع بها فقال وما هي
قال البتع والمزر والبتع بكسر البا الموحدة وسكون التاء المثناة من فوق وبالعين
المهملة وقد فسره ابو بردة في الحديث الذي تقدم بانه نبيذ العسل والمزر
بكسر الميم وسكون الزاي وبالراء نبيذ الشعير قوله فقال اي رسول الله صلي الله عليه
وسلم كل مسكر حرام وقال صاحب التوضيح فيه رد علي ابي حنيفة ومن وافقه قلت هذا
كلام ساقط سمج ففي اي موضع قال ابو حنيفة ان المسكر ليس بحرام حتي يشنع هذا
التشنيع الباطل ص وقال النضر وابو داود والبزيد بن هرون ووكيع عن شعبة
عن سعيد عن ابيه عن جده عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اشار بهذا التعليق
الي ان الحديث السابق قد رفعه هولاء المذكورون وهم النضر بفتح النون وسكون
الضاد المعجمة ابن شميل مصغر شمل بالشين المعجمة ابن خرشة ابو الحسن المازني
مات اول سنة اربع ومايتين وابو داود سليمان بن داود الطيالسي من رجال
مسلم ويزيد من الزيادة ابن هرون الواسطي ووكيع بن الجراح الكوفي اربعتهم
رووا عن شعبة بن الحجاج عن سعيد ابن ابي بردة عن ابيه ابي بردة عن جده
ابي موسي الاشعري عن النبي صلي الله عليه وسلم والضمير في جده يرجع الي سعيد
ورواية النضر وابي داود ووكيع تقدمت في اواخر المغازي في باب بعث ابي موسي
ومعاذ الي اليمن ورواية يزيد بن هرون وصلها ابو عوانة في صحيحه وفيه تقديم
افاضل الصحابة علي العمل واختصاص العلما منهم وفي التوضيح وفي الحديث اشتراكهما

في

في العمل في اليمن والمذكور في غيره انه قرر كل واحد منهما علي مخلاف والمخلاف
الكورة واليمن مخلافان قلت كان عمل معاذ النجود وما تعالى من بلاد اليمن وعمل
ابي موسي التهام وما انخفض منها والله اعلم ص باب اجابة الحاكم الدعوي ش
اي هذا باب في بيان اجابة الحاكم الدعوي بفتح الدال وبالكسر في النسب وادعي ابن
بطال الاتفاق علي وجوب اجابة دعوي الوليمة واختلافهم في غيرها من الدعوات
ونظر وا فيه ص وقد اجاب عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه عبدا للمغيرة بن شعبة
ش هذا يوضح معني الترجمة فانه لم يذكر فيها الحكم واجابة عثمن لعبد المغيرة دليل الوجوب
وظاهر الامر في قوله صلي الله عليه وسلم اجيبوا الداعي ولكن لايجاب الاجابة شرايط ايضا
مذكورة في الفروع الفقهية والاثر المذكور وصله ابو محمد ابن صاعد في فوايده
بسند صحيح الي ابي عثمان النهدي ان عثمان بن عفان اجاب عبد المغيرة بن شعبة
دعاه وهو صايم فقال اردت ان اجيب الداعي وادعو بالبركة ص حدثنا
مسدد نا يحيي بن سعيد عن سفين حدثني منصور عن ابي وايل عن ابي موسي
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال فكوا العاني واجيبوا الداعي ش مطابقته للترجمة
ظاهرة ويحي هو القطان وسفين هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وابو وايل
شقيق بن سلمة والحديث قد مضي في الوليمة وغيرها باتم من هذا قوله العاني اي
الاسير في ايدي الكفار قوله الداعي اي الي الطعام والله اعلم ص باب
هدايا العمال ش اي هذا باب في بيان حكم الهدايا التي تهدي الي العمال بضم العين
وتشديد اللام جمع عامل وهو الذي يتولي امرا من امور المسلمين وروي احمد من
حديث ابي حميد رفعه هدايا العمال غلول ويروي هدايا الامرا غلول ص حدثنا
علي بن عبد الله نا سفين عن الزهري انه سمع عروة اخبرنا ابو حميد الساعدي
قال استعمل النبي صلي الله عليه وسلم رجلا من بني اسد يقال له ابن الاتبية علي
صدقة فلما قدم قال هذا لكم وهذا اهدي لي فقام النبي صلي الله عليه وسلم علي
المنبر قال سفين ايضا فصعد المنبر فحمد الله واثني عليه ثم قال ما بال العامل نبعثه
فياتي فيقول هذا لك وهذا لي فهلا جلس في بيت ابيه وامه فينظر ايهدي له
ام لا والذي نفسي بيده لا ياتي بشي الا جا به يوم القيمة يحمله علي رقبته ان كان
بعيرا له رغا او بقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتي راينا عفرة ابطيه
الا هل بلغت ثلاثا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن
المديني وسفين هو ابن عيينة وابو حميد اسمه عبد الرحمن وقيل المنذر والحديث
قد مضي في الزكاة عن يوسف بن موسي وفي الجمعة والنذور عن ابي اليمان وفي
الهبة عن عبد الله بن محمد وفي ترك الحيل عن عبيد بن اسمعيل اخرجه مسلم في
المغازي عن ابي بكر بن ابي شيبة وغيره واخرجه ابو داود في الخراج عن ابي الطاهر

وغيره قوله من بني اسد قيل وقع هنا بفتح الهمزة وسكون السين المهملة ووقع في الهبة
من بني الازد والسين تقلب زايا ووقع في رواية الاصيلي من بني الاسد بالالف واللام
قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق وبفتحها وكسر الباء الموحدة
ووقع لمسلم باللام وهي اسم امه وقال ابن دريد بنو ليت بطن من العرب منهم ابن
اللتبية رجل من الازد ويقال فيه الاسد بالسين واسمه دراء على وزن فعال قوله
قال سفين ايضا اي قال سفين بن عيينة تارة قام وتارة صعد قوله ان كان بعيرا له رغا
اي ان كان الذي يحمله بعيرا البعير يقع على الذكر والانثى من الابل ويجمع على ابعرة وبعران
والرغا بضم الراء وتخفيف الغين المعجمة مع المد وهو صوت البعير والخوار بضم الخاء
المعجمة وتخفيف الواو صوت البقرة ويروى جوار بالجيم والهمزة من يجأرون كصوت
البقر وسياتي هذا قوله او شاة تيعر بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء اخر
الحروف وفتح العين المهملة ويجوز كسرها ووقع عند ابن التين او شاة لها يعار بفتح الياء
اخر الحروف وتخفيف العين المهملة وهو صوت الشاة الشديد قاله القزاز وقال غيره
بضم اوله صوت المعز يعرت العنز تيعر بالفتح والكسر يعارا اذا صاحت قوله عفرة ابطيه
بضم العين المهملة وسكون الفاء وبالراء البياض المخالط للحمرة ونحوه ويروى عفرتي
ابطيه وفي رواية ابي ذر عفري ابطيه بفتح العين وسكون الياء ويروى بفتح الفاء ايضا
بلاهاء قوله الا بالتخفيف وبلغت بالتشديد قوله ثلاثا اي قالها ثلاث مرات وفي
الهبة اللهم هل بلغت ثلاثا وفي رواية مسلم هل بلغت مرتين والمعنى بلغت حكم الله
اليكم امتثالا لقوله تعالى بلغ ص قال سفين قصه علينا الزهري وزاد هشام عن
ابيه عن ابي حميد قال سمع اذناي وابصرته عيني وسلوا زيد بن ثابت فانه سمعه
معي ولم يقل الزهري سمع اذني ش سفين هو ابن عيينة قوله وزاد هشام عن
ابيه اي عروة هو ايضا من مقول سفين وليس تعليقا من البخاري قوله سمع اذناي بالتثنية
ويروى بالافراد سمع بصيغة الماضي وقال عياض بسكون الصاد والميم وفتح الراء والعين
للاكثر وفي رواية لمسلم بصر وسمع بالسكون فيهما والتثنية في اذني وعيني
وفي رواية لمسلم له بصر عيناي وسمع اذناي وفي رواية ابي عوانة بصر عينا ابي حميد
وسمع اذناه وفي رواية لمسلم عن عروة قلت لابي حميد اسمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال من فيه الى اذني قال النووي معناه اني اعلمه علما يقينا لا اشك في علمي
به قوله وسلوا اي سالوا قوله فانه اي فان زيد بن ثابت سمعه معي وفي رواية
الحميدي انه كان حاضرا معي قوله ولم يقل الزهري سمع اذني وهو ايضا مقول سفين
ص خوار صوت والجؤار من تجأرون كصوت البقرة ش هذا من كلام البخاري
وقع هنا في رواية ابي ذر عن الكشميهني قوله خوار بضم الخاء المعجمة وفسره بقوله
صوت قوله والجؤار بضم الجيم وبالهمزة واشار بقوله من تجأرون الى ما في سورة قد افلح

بالعذاب وهم يجأرون قال ابو عبيدة اي يرفعون ابصارهم كما يجأر الثور والحاصل انه
بالجيم وبالحاء المهملة بمعنى الا انه بالحاء للبقر وغيرها من الحيوان وبالجيم للبقر والناس
قال الله تعالى فاليه تجأرون وفيه ان ما اهدي الى العمال وخدمة السلطان بسبب
السلطنة انه لبيت المال الا ان الامام اذا اباح له قبول الهدية لنفسه فهو يطيب له كما قال
صلى الله عليه وسلم لمعاذ حين بعثه الى اليمن قد علمت الذي دار عليك في مالك واني
قد طيبت لك الهدية فقبلها معاذ واتى بما اهدي اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجده
قد توفي فاخبر بذلك الصديق رضي الله عنه فاجازه ذكره ابن بطال وقال ابن التين
هدايا العمال رشوة وليست بهدية اذ لولا العمل لم يهد اليه كما نبه عليه الشارع
وهدية القاضي سحت والله اعلم ص باب استقضاء الموالي واستعمالهم ش اي هذا
باب في بيان استقضاء الموالي اي توليتهم القضاء واستعمالهم اي على امرة البلاد حربا
او خراجا او صلاة والمراد بالموالي العتقاء والاصل في هذا الباب ما ذكره الله عز وجل
في كتابه الكريم ان اكرمكم عند الله اتقاكم وقد قدم الشارع في العمل والصلاة والسعاية
المفضول مع وجود الفاضل توسعة منه على الناس ورفقا بهم ص حدثنا عثمان
ابن صالح نا عبد الله بن وهب اخبرني ابن جريج ان نافعا اخبره ان ابن عمر رضي الله
عنهما اخبره قال كان سالم مولى ابي حذيفة يؤم المهاجرين الاولين واصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم في مسجد قبا فيهم ابو بكر وعمر وابو سلمة وزيد وعامر بن ربيعة
ش مطابقته للترجمة وهو ان سالما تقدم وهو مولى على من ذكر من الاحرار
ظاهره وعثمان بن صالح السهمي المصري وابن جريج عبد الملك والحديث من افراده
وسالم مولى ابي حذيفة قال ابو عمر سالم بن معقل بفتح الميم وكسر القاف مولى ابي
حذيفة بن عتبة كان من اهل فارس من اصطخر وقيل انه من عجم الفرس وكان من
فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وكبارهم ويعد في القراء وكان عبدا لثبيتة
زوج يعار زوج ابي حذيفة فاعتقته سائبة فانقطع الى ابي حذيفة فتبناه
وزوجه من [illegible] بنت اخته فاطمة بنت الوليد بن عتبة قوله يؤم المهاجرين
الاولين هم الذين صلوا الى القبلتين وفي الكشاف هم الذين شهدوا بدرا قوله قباء
ممدودا وغير ممدود منصرفا وغير منصرف قوله وابو سلمة بن عبد الاسد
المخزومي ام سلمة قبل النبي صلى الله عليه وسلم ام المؤمنين وزيد بن حارثة
كذا قاله بعضهم وقال الكرماني زيد بن الخطاب العدوي من المهاجرين الاولين
شهد المشاهد كلها والظاهر انه الصواب معه وعامر بن ربيعة العنزي بالنون
والزاي اسلم قديما بمكة وشهد بدرا والمشاهد كلها ومات سنة ثلاث وقيل
خمس وثلاثين فان قلت عد ابي بكر رضي الله عنه في هؤلاء مشكل جدا لانه انما
هاجر صحبة النبي صلى الله عليه وسلم قلت لا اشكال الا على قول ابن عمر ان ذلك كان

قبل مقدم النبي صلى الله عليه وسلم واجاب البيهقي بانه يحتمل ان يكون سالم استمر يؤمهم
بعد ان تحول النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة ونزل بدار ابي ايوب قبل بناء مسجده
بها فيحتمل ان يقال فكان ابو بكر يصلي خلفه لما اذا جاء الى قبا والله اعلم ص باب
العرفا للناس ش اي هذا باب في امر العرفا وهو جمع عريف وهو القايم بامر طايفة
من الناس وفي التوضيح اتخاذ العرفا النظار سنة لان الامام لا يمكنه ان يباشر بنفسه
جميع الامور فلا بد من قوم يختارهم لعونه وكفايه ص حدثنا اسماعيل ابن ابي
اويس حدثني اسماعيل بن ابراهيم عن عمه موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثني
عروة بن الزبير ان مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة اخبراه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال حين اذن لهم المسلمون في عتق سبي هوازن اني لا ادري من اذن منكم
ممن لم ياذن فارجعوا حتى يرفع الينا عرفاؤكم امركم فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم
فرجعوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبروه ان الناس قد طيبوا واذنوا ش
مطابقته للترجمة ظاهرة واسماعيل بن ابراهيم بن عقبة ابن ابي عياش يروي
عن عمه موسى بن عقبة ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون والمسور بكسر الميم
ابن مخرمة بفتح الميمين وبالخاء المعجمة والحديث مضى في غزوة حنين قوله
حين اذن لهم المسلمون اي للنبي صلى الله عليه وسلم ومن تبعه او اقامه في ذلك ويروى
حين اذن له بالافراد وكذا في رواية النسائي قوله هوازن قبيلة قوله من اذن
منكم ممن لم ياذن كذا في رواية الكشميهني وكذا للنسائي وفي رواية غيره من
اذن فيكم قوله قد طيبوا اي تركوا السبايا لتطيب انفسهم واذنوا في عتاقهم واطلاقهم
والله اعلم ص باب ما يكره من ثناء السلطان واذا خرج قال غير ذلك ش
اي هذا باب في بيان ما يكره من ثناء السلطان اي من ثناء الناس السلطان والاضافة
فيه اضافة الى المفعول اي الثنا بحضرته بقرينة قوله واذا خرج يعني من عنده
قال غير ذلك اي غير الثنا بالمدح وغيره الهجو والخوض فيه بذكر مساويه ص
حدثنا ابو نعيم نا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال اناس لابن
عمر رضي الله عنه انا ندخل على سلطاننا فنقول لهم خلاف ما نتكلم اذا خرجنا من
عندهم قال كنا نعده نفاقا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم الفضل بن دكين
قوله قال اناس سمي منهم عروة بن الزبير ومجاهد وابو اسحق الشيباني ووقع عند
الحسن بن سفين من طريق معاذ عن عاصم عن ابيه دخل رجل على ابن عمر اخرجه ابو نعيم
من طريقه قوله على سلطاننا في رواية الطيالسي عن عاصم سلاطيننا بصيغة الجمع
قوله فنقول لهم اي نثني عليهم في رواية الطيالسي فنتكلم بين ايديهم بشئ وفي رواية
عروة بن الزبير عند الحارث ابن ابي اسامة قال اتيت ابن عمر فقلت انا نجلس الى ايمتنا
هولاء فيتكلمون بشئ نعلم ان الحق غيره فنصدقهم فقال كنا نعد هذا نفاقا فلا ادري

كيف

كيف هو عندكم وعند ابن بطال كنا نعد هذا بدل هذا قوله نفاقا لانه ابطان امر واظهار
امر اخر ولا يراد به انه كفر بل انه كالكفر وهو عند مستحق للذم ولا يقول بحضرته خلاف
ما يقوله اذا خرج من عنده لان ذلك نفاق كما قال ابن عمر وقال فيه صلى الله عليه وسلم شر الناس
ذو الوجهين الحديث لانه يظهر لاهل الباطل الرضي عنهم ويظهر لاهل الحق مثل ذلك ليرضي
كل فريق منهم ويريد انه منهم وهذه المذاهب محرمة على المومنين فان قلت هذا
الحديث وحديث ابي هريرة الذي ياتي الآن يعارضان قوله صلى الله عليه وسلم
للذي يستاذن عليه بئس ابن العشيرة ثم يلقاه بوجه طلق وترحيب قلت لا يعارضه
لانه صلى الله عليه وسلم لم يقل خلاف ما قاله عنه بل ابقاه على التجريح عند السامع
ثم تفضل عليه بحسن اللقا والترحيب لما كان يلزمه صلى الله عليه وسلم من
الاستيلاف وكان يلزمه التعريف لخاصته باهل التخليط والتهمة بالنفاق ص
حدثنا قتيبة نا الليث عن يزيد ابن ابي حبيب عن عراك عن ابي هريرة انه سمع
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان شر الناس ذو الوجهين الذي ياتي هولاء بوجه
وهولاء بوجه ش مطابقته للترجمة من حيث ان ذا الوجهين ايضا يثني على
قوم ثم ياتي الى قوم اخر فيتكلم بخلافه ويزيد من الزيادة ابن حبيب المصري
من صغار التابعين وعراك بكسر العين المهملة وتخفيف الراء وبالكاف ابن
مالك الغفاري المدني والحديث اخرجه مسلم في الادب عن قتيبة ومحمد بن رمح كلاهما
عن الليث قوله ذو الوجهين ليس المراد منه حقيقة الوجه بل هو مجاز عن الجهتين
مثل المدحة والمذمة واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا
انا معكم انما نحن مستهزءون اي شر الناس المنافقون قال الكرماني فان قلت
هذا عام لكل نفاق سواء كان كفرا ام لا فكيف يكون سواء في القسم الثاني قلت هو
للتغليظ او للمستحل او المراد شر الناس عند الناس لان من اشتهر بذلك
لا يحبه احد من الطايفتين والله اعلم ص باب القضا على الغايب ش
اي هذا باب في بيان القضا اي على حكم الغايب اي في حقوق الادميين دون حقوق
الله بالاتفاق حتى لو قامت البينة على الغايب بسرقة مثلا حكم بالمال دون
القطع وقال ابن بطال اجاز مالك والليث والشافعي وابو عبيد والجماعة
الحكم على الغايب واستثنى ابن القاسم عن مالك ما يكون للغايب فيه حجج كالارض
والعقار الا ان طالت غيبته او انقطع خبره وانكر ابن الماجشون صحة ذلك عن
مالك وقال العمل بالمدينة على الغايب مطلقا حتى لو غاب بعد ان يتوجه عليه الحكم
قضي عليه وقال ابن ابي ليلي وابو حنيفة لا يقضي على الغايب مطلقا واما من هرب
او استتر بعد اقامة البينة فينادي القاضي عليه ثلاثا فان جاء والا انفذ الحكم عليه
وقال ابن قدامة اجازه ايضا ابن شبرمة والاوزاعي وهو احد الروايتين عن احمد

ومنعه ايضا الشعبي والثوري وهي الرواية الاخري عن احمد ص حدثنا
محمد بن كثير اخبرنا سفين عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان هندا قالت
للنبي صلي الله عليه وسلم ان ابا سفين رجل شحيح فاحتاج ان اخذ من ماله قال خذي
مايكفيك وولدك بالمعروف ش لامطابقة بين الترجمة وحديث الباب لانه لاحكم
فيه علي الغايب لان ابا سفين كان حاضرا في البلد وايضا فان الحديث استفتاء وجواب
وليس بحكم لان الحكم له شروط واحتجاج الشافعي ومن تبعه بهذا الحديث علي جواز
القضا علي الغايب غير موجه اصلا علي ما لايخفي وقال صاحب التوضيح وقد تناقض الكوفيون
في ذلك فقالوا لو ادعي رجل عند الحاكم ان له علي غايب حقا وجاء رجل فقال انه كفيله
واعترف الرجل انه كفيله الا انه قال لاشي له عليه وقال ابو حنيفة يحكم علي الغايب
وياخذ الحق من الكفيل وكذلك اذا اقامت وطلبت النفقة من مال زوجها فانه يحكم
لها عليه بها عندهم انتهي قلت سبحان الله كيف يقول صاحب التوضيح وقال ابو حنيفة
يحكم علي الغايب وياخذ الحق من الكفيل وابو حنيفة لم يحكم علي الغايب وانما حكم
علي الكفيل وهو حاضر وفي ضمن هذا يقع علي الغايب والضمنيات لاتعلل وايضا
انكار المدعي عليه شرط جواز القضا بالبينة ليقع قاطعا للخصومة ولم يوجد الانكار
فلا يجوز الا ان يحضر من يقوم مقامه كالكفيل والوكيل والوصي وكذلك في
المسالة الثانية لايحكم القاضي علي الغايب بل يفرض في ماله المودوع عند احد
او الدين او المضاربة ولكن بشروط وهو ان يعلم القاضي بذلك المال وبالنكاح او يا عترف
من كان المال في يده بالمال والنكاح وبتحليفه اياها علي عدم النفقة واخذ الكفيل منها
وشيخ البخاري محمد بن كثير ضد القليل وسفين هو ابن عيينة وهشام هو ابن عروة
يروي عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة والحديث قد مضي في باب من راي القاضي
ان يحكم بعلمه والله اعلم ص باب من قضي له بحق اخيه فلا ياخذه فان
قضاء الحاكم لايحل حراما ولا يحرم حلالا ش اي هذا باب يذكر فيه من قضي له علي صيغة
المجهول قوله بحق اخيه انما ذكر بالاخوة باعتبار الجنسية لان المراد خصمه وهو اعم
من ان يكون مسلما او ذميا او معاهدا او مرتدا لان الحكم في الكل سواء وقيل يحتمل
ان يكون هذا من باب التهييج وعبر بقوله بحق اخيه مراعاة للفظ الخبر الذي تقدم
من طريق الثوري عن هشام بن عروة قوله فان قضاء الحاكم من الي اخره هذا
الكلام من كلام الشافعي فانه لما ذكر هذا الحديث قال فيه دلالة علي ان الامة
لما كلفوا القضا علي الظاهر وفيه ان لقضاء القاضي لايحرم حلالا ولا يحل حراما
وتحرير هذا الكلام ان مذهب الشافعي واحمد وابي ثور وداود وساير الظاهرية
ان كل قضاء قضي به الحاكم من تمليك مال او ازالة ملك او اثبات نكاح او من حله
بطلاق او ما اشبه ذلك ان ذلك كله علي حكم الباطن فان كان ذلك في الباطن كهو

في

في الظاهر وجب ذلك علي حكم به وان كان ذلك في الباطن علي خلاف ما شهد به
الشاهد بشهادتهما علي الحكم الظاهر لم يكن قضاء القاضي موجبا شيئا من تمليك مال
او ازالة او اثبات نكاح او من حله بطلاق او ما اشبه ذلك ان ذلك كله علي حكم الباطن
فان كان ذلك في الباطن كهو في الظاهر وجب ذلك علي حكم به وان كان ذلك في الباطن
علي خلاف ما شهد به الشاهدان وعلي خلاف ما حكم به بشهادتهما علي الحكم الظاهر
لم يكن قضاء القاضي موجبا شيئا من تمليك ولا تحليل ولا تحريم وهو قول الثوري
والاوزاعي ومالك وابي يوسف ايضا وقال ابن حزم لايحل ما كان حراما قبل قضائه
ولا يحرم ما كان حلالا قبل قضائه انما القاضي منفذ علي الممتنع فقط لامزية له
سوي هذا وقال الشعبي وابو حنيفة ومحمد ما كان من تمليك مال فهو علي حكم الباطن
وما كان من ذلك من قضاء بطلاق او نكاح بشهود ظاهرهم العدالة وباطنهم الجرحة
فحكم القاضي بشهادتهم علي ظاهرهم الذي تعبده الله ان يحكم بشهادة مثلهم معه
فذلك تحريم في الباطن كحرمته في الظاهر ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله
نا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير ان زينب ابنة
ابي سلمة اخبرته ان ام سلمة زوج النبي صلي الله عليه وسلم اخبرتها عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم انه سمع خصومة بباب حجرته فخرج اليهم فقال انما انا بشر
وانه ياتيني الخصم فلعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاحسب انه صادق فاقضي
له بذلك فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فلياخذها او ليتركها
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فاقضي له بذلك الي اخر الحديث وابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح بن كيسان والحديث قد
مضي في المظالم عن عبد العزيز بن عبد الله ايضا وفي الشهادات وفي الاحكام
عن القعنبي وفي الاحكام ايضا عن ابي اليمان وفي ترك الحيل عن محمد بن كثير ومضي
الكلام فيه قوله خصومة في رواية شعيب عن الزهري جلبة بفتح الجيم واللام وهو
اختلاط الاصوات وفي رواية الطحاوي جلبة خصام عند بابه والخصام جمع خصم
كالكرام جمع كريم وفي رواية مسلم جلبة خصم وله في رواية من طريق معمر
عن هشام لجبة بتقديم اللام علي الجيم وهي لغة في جلبة ولم يعين اصحاب الجلبة
وفي رواية ابي داود اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم رجلان يختصمان واما
الخصومة ففي رواية عبد الله بن رافع انها كانت في مواريث لهما وروي
الطحاوي بسنده الي عبد الله بن رافع مولي ام سلمة عن ام سلمة قالت جاء
رجلان من الانصار يختصمان الي رسول الله صلي الله عليه وسلم في مواريث بينهما
قد درست وليست لهما بينة فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم انما انا بشر
الحديث قوله بباب حجرته وفي رواية مسلم في رواية معمر بباب ام سلمة قوله انما انا

بشر البشر يطلق على الجماعة والواحد يعني انه منهم والمراد انه مشارك للبشر
في اصل الخلقة ولو زاد عليهم بالمزايا التي اختص بها في ذاته وصفاته وقد ذكرت في
شرح معاني الاثار قوله انما انا بشر اي من البشر ولا ادري باطن ما تتحاكمون فيه
عندي وتختصمون فيه لدي وانما اقضي بينكم على ظاهر ما تقولون فاذا كانت الانبياء
عليهم السلام لا يعلمون ذلك فغير جايز ان تصح دعوى غيرهم من كاهن او منجم وانما
تعلق الانبياء من الغيب ما اعلموا به بوجه من وجوه الوحي قوله فلعل استعمل استعمال
عسى وبينهما معارضة قوله ابلغ من بعض اي افصح من كلامه واقدر على اظهار
حجته وفي رواية سفين الثوري في ترك الحيل لعل بعضهم ان يكون الحن بحجته من
بعض قوله فاحسب انه صادق هذا يؤذن ان في الكلام حذفا تقديره هو في الباطن كاذب
وفي رواية معمر فاظنه صادقا قوله فاقضي له بذلك اي احكم له بما يذكره ويظن انه
صادق وفي رواية ابي داود من طريق الثوري فاقضي له عليه على نحو ما اسمع وفي رواية
عبد الله بن رافع اني انما اقضي بينكم برايي فيما لم ينزل علي فيه قوله فمن قضيت له بحق
مسلم في رواية مالك ومعمر فمن قضيت له من اخيه شيا وكانه ضمّن قضيت معنى
اعطيت وعند ابي داود عن محمد بن كثير شيخ البخاري فيه فمن قضيت له في حق اخيه
بشي فلا ياخذه قوله فانما هي الضمير للحكومة التي تقع بينكم على هذا الوجه يعني بحسب
الظاهر قوله قطعة من النار تمثيل يفهم منه شدة التعذيب وهو في مجاز التشبيه
كقوله تعالى انما ياكلون في بطونهم نارا قوله انما باخذها او ليتركها في رواية يونس فليحملها
او ليذرها وزاد عبد الله بن رافع في اخر الحديث في رواية الطحاوي بعد ان قال
فليأخذها او ليدعها فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما حقي لاخي الاخر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اما اذ فعلتما هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما
ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه قوله توخيا الحق اي تحرياه قوله ثم استهما
اي ثم اقترعا فان قلت ما معنى او هنا قلت تخيير على سبيل التهديد اذ معلوم
ان العاقل لا يختار اخذ النار التي تحرقه وفيه من الفوايد ان البشر لا يعلمون
ما غيب عنهم وستر من الضمير وان بعض الناس ادرى بمواضع الحجة ويصرف
القول من بعض وان القاضي انما يقضي على الخصم بما يسمع منه من اقرار وانكار
او بينات على حسب ما احكمته السنة في ذلك وان التحري جايز في اداء المظالم
وان الحاكم يجوز له الاجتهاد فيما لم يكن له فيه نص وان الصلح على الانكار جايز
خلافا للشافعي قاله ابو عمر وان الاقتراع والاستهام جايز وقال ابو عمر قد احتج
اصحابنا بهذا الحديث في رد حكم القاضي لعلمه ص حدثنا اسمعيل نا مالك عن
ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه
وسلم انها قالت كان عتبة ابن ابي وقاص عهد الى اخيه سعد بن ابي وقاص

ان ابن وليدة زمعة مني فاقبضه اليك فلما كان عام الفتح اخذه سعد فقال ابن اخي كان
قد عهد الي فيه فقام اليه عبد بن زمعة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الولد للفراش
وللعاهر الحجر ثم قال لسودة بنت زمعة احتجبي منه لما راى من شبهه بعتبة فما راها
حتى لقي الله تعالى ش وجه ايراد هذا الحديث عقيب الحديث السابق ان الحكم بحسب الظاهر
وان كان في نفس الامر ليس من زمعة ولا يسمى ذلك خطأ في الاجتهاد فيدخل هذا
في معنى الترجمة واسمعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في البيوع في باب تفسير
المشتبهات فانه اخرجه هناك عن قزعة عن مالك وفي الفرايض عن قتيبة وفي
المحاربين عن ابي الوليد ومضى الكلام فيه قوله كان عتبة بضم العين وسكون التاء المثناة
من فوق قوله ابن الوليدة زمعة الوليدة الجارية وزمعة بسكون الميم وفتحها واسم
الابن عبد الرحمن قوله عهد اليّ بتشديد الياء قوله وعهد اوصى قوله فتساوقا من
التساوق وهو مجي واحد بعد واحد والمراد هنا المسارعة قوله هو لك اي ابن امته
قوله وللعاهر اي الزاني قوله الحجر اي الخيبة كما يقال بفيه الحجر الذي يرجم به
المحصن وليس بظاهر قوله احتجبي منه اي من الابن المتنازع فيه انما قال ذلك
تورعا واحتياطا والله اعلم ص باب الحكم في البئر ونحوها ش اي هذا باب
في بيان الحكم في البئر ونحوها مثل الحوض والشرب بكسر الشين المعجمة ص
حدثنا اسحق بن نصر نا عبد الرزاق اخبرنا سفين عن منصور والاعمش عن ابي وايل
قال قال عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحلف على يمين صبر يقتطع مالا وهو
فيها فاجر الا لقي الله وهو عليه غضبان فانزل الله ان الذين يشترون بعهد الله
الاية فجاء الاشعث وعبد الله يحدثهم فقال فيّ نزلت وفي رجل خاصمته في بئر فقال
النبي صلى الله عليه وسلم الك بينة قلت لا قال فليحلف قلت اذا يحلف فنزل ان
الذين يشترون بعهد الله الاية ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقيل وجه
دخول هذه الترجمة في القضية مع انه لا فرق بين البئر والدار والعبد حتى يترجم
على البئر وحدها انه اراد الرد على من زعم ان الماء لا يملك فحقق بالترجمة انه
يملك لوقوع الحكم بين المتخاصمين فيها انتهى قلت في اول كلامه نظر لانه لم يقتصر
في الترجمة على البئر وحدها بل قال ونحوها وفي اخر كلامه ايضا نظر لانه
ليس في الخبر تصريح بذكر الماء فكيف يصح الرد واسحق بن نصر هو اسحق بن ابراهيم
ابن نصر السعدي البخاري روى عنه تارة يقول حدثنا اسحق بن نصر وتارة
يقول اسحق بن ابراهيم بن نصر وعبد الرزاق بن همام بالتشديد وسفين هو
الثوري ومنصور هو ابن المعتمر والاعمش هو سليمان وابو وايل هو شقيق بن
سلمة وعبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه والحديث مضى في الشرب قوله على يمين
صبر اي يمين حبس الشخص عندها قوله يقتطع اي يكتسب قطعة من المال لنفسه

قوله وهو فيها فاجر اي كاذب والجملة حالية قوله غضبان المراد من الغضب لازمه
وهو العذاب لان الغضب لا يصح على الله لانه غليان دم القلب لارادة الانتقام قوله
الاشعث بالشين المعجمة وبالثاء المثلثة ابن قيس الكندي قوله وعبد الله يحدثهم
الواو فيه للحال قوله في بتشديد الياء قوله وفي رجل اسمه الخفشيش الكندي ويقال
الحضرمي قال ابو عمر يقال فيه بالجيم وبالحاء وبالخاء يكنى ابا الخير ويقال اسمه جرير
ابن معدان قدم على النبي صلى الله عليه وسلم في وفد كندة قوله يحلف بالنصب والله
اعلم ص باب القضا في كثير المال وقليله ش اي هذا باب في بيان القضا اي الحكم
في كثير المال وقليله يعني لا فرق في الحكم بين الكثير والقليل لان كل ذلك مال ولكن
الاقل من درهم لا يعد مالا في العرف حتى انه لو قال لفلان علي مال فانه لا يصدق
في اقل من درهم والكثير ماله حد والمال الكثير نصاب الزكاة وقيل نصابا لسرقة
عشرة دراهم ثم قوله باب خبر مبتدا محذوف وقوله القضا مبتدا وقوله في كثير المال
خبره تقديره القضاء واقع او ثابت او سواء في قليل المال وكثيره وفي بعض النسخ
باب القضاء في كثير المال وقليله سواء بالخبر البارز وقال بعضهم باب بالتنوين
قلت لا يقال بالتنوين الا اذا قدر مبتدا قبله نحو هذا باب كما ذكرناه لان الاعراب
لا يكون الا في المركب ص وقال ابن عيينة عن ابن شبرمة القضاء في كثير المال
وقليله سواء ش اي قال سفين بن عيينة عن عبد الله بن شبرمة قاضي الكوفة
وهكذا ذكر سفين في جامعه عن ابن شبرمة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب
عن الزهري اخبرني عروة بن الزبير ان زينب بنت ابي سلمة اخبرته عن امها ام سلمة
قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصام عند بابه فخرج اليهم فقال انما
انا بشر وانه ياتيني الخصم فلعل بعضا ان يكون من بعض اقضي له بذلك واحسب
انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة من النار فلياخذها او ليدعها
ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله بحق مسلم لان الحق يتناول القليل والكثير
والحديث مضى قبل هذا الباب ومضى الكلام فيه هناك والله اعلم ص باب
بيع الامام على الناس ضياعهم واموالهم وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا
من نعيم بن النحام ش اي هذا باب في بيان حكم بيع الامام على الناس اموالهم
وضياعهم وهي جمع ضيعة وهي العقار قاله الكرماني وقال ايضا هو من عطف
الخاص على العام قلت وقد فسر الجوهري الضيعة بالعقار ايضا وقال صاحب
دستور اللغة الضيعة القرية قلت وفي اصطلاح الناس كذلك لا يطلقون
الضيعة الا على القرية واليه اشار ابن الاثير ايضا ما يكون منه معاش الرجل
كالضيعة والتجارة والزراعة وغير ذلك وذكره في باب الضاد مع اليا ثم قيل
انما اضاف البيع الى الامام ليشير الى ان ذلك يقع منه في مال السفيه او في وفاء

دين الغايب او من يمتنع او غير ذلك لتحقق ان للامام التصرف في الاموال في الجملة وقال المهلب
انما يبيع الامام على الناس اموالهم اذا راى منهم سفها في احوالهم فاما من ليس بسفيه فلا يباع
عليه شي من ماله الا في حق يكون عليه قوله وقد باع النبي صلى الله عليه وسلم مدبرا من نعيم
ابن النحام انما ذكره في معرض الاستدلال لما ذكره قبله وانما باع مدبره لانه انفق جميع
ذات يده في المدبر لانه تعرض للهلكة فنقض صلى الله عليه وسلم فعله وانما لم ينقض
على الذي قال له لا خلابة لانه لم يفوت على نفسه جميع ماله ونعيم مصغرا هو النحام
لانه صلى الله عليه وسلم قال سمعت نحمة نعيم اي سعلته في الجنة واسم الابن زايد قال
ابو عمر نعيم بن عبد الله النحام القرشي العدوي وانما سمي النحام لانه صلى الله عليه
وسلم قال دخلت الجنة فسمعت نحمة في الجنة من نعيم فيها والنحمة السعلة وقيل
النحنحة الممدود اخرها فسمي بذلك النحام كان قديم الاسلام يقال انه اسلم
بعد عشرة انفس قبل اسلام عمر رضي الله عنه وكان يكتم اسلامه وكانت
هجرته عام خيبر وقيل بل هاجر في ايام الحديبية وقيل اقام بمكة حتى كان قبل
الفتح قتل باجنادين شهيدا سنة ثلاث عشرة في اخر خلافة ابي بكر رضي الله
عنه وقيل قتل يوم اليرموك في رجب سنة خمس عشرة ص حدثنا ابن
نمير نا محمد بن بشر نا اسماعيل نا سلمة بن كهيل عن عطا عن جابر رضي الله
عنه فباعه بثمان ماية درهم ثم ارسل بثمنه اليه ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وابن نمير هو محمد بن عبد الله بن نمير مصغر نمر الحيوان المشهور ومحمد بن
بشر بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة واسماعيل هو ابن ابي خالد وسلمة
ابن كهيل مصغر كهل وعطا هو ابن ابي رباح بتخفيف الباء الموحدة وجابر هو ابن
عبد الله وكذا وقع في بعض النسخ والحديث مضى في البيوع واخرجه ابو داود في
العتق عن احمد بن حنبل واخرجه النسائي فيه عن ابي داود الحراني وغيره واخرجه
ابن ماجه عن شيخ البخاري وغيره قوله عن دبر يعني علق عتقه بعد موته ووقع
هنا للكشميهني عن دين بفتح الدال وسكون اليا اخر الحروف وبالنون قيل هو
تصحيف والمشهور هو الاول والرجل المذكور هو ابو مذكور واسم الغلام
يعقوب والمشتري نعيم النحام والله اعلم ص باب من لا يكترث بطعن
من لا يعلم في الامراء حديثا ش اي هذا باب في ذكر من لم يكترث اي من لم يبال
ولم يلتفت واصله من الكرث بفتح الكاف وسكون الراء وبالثاء المثلثة يقال ما اكترث
اي ما بالي ولا يستعمل الا في النفي واستعماله في الاثبات شاذ وقال المهلب معنى
هذه الترجمة ان الطاعن اذا لم يعلم حال المطعون عليه فرماه بما ليس فيه لا يعبا
بذلك الطعن ولا يعمل به قوله يطعن من لا يعلم اشارة الى ان من طعن فعلم
انه يعمل به فلو طعن بامر محتمل كان ذلك راجعا الى راي الامام ص

حدثنا موسى بن اسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا عبد الله بن دينار قال
سمعت ابن عمر يقول بعث رسول بعثا وامر عليهم اسامة بن زيد فطعن في امارته
وقال ان تطعنوا في امارته فقد كنتم تطعنون في امارة ابيه من قبله وايم الله ان
كان لخليقا للامرة وان كان لمن احب الناس الي وان هذا لمن احب الناس الي بعده
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في اول المغازي في باب بعث النبي
صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه ومضى الكلام فيه
قوله بعثا اي جيشا وامر بتشديد الميم اي جعله اميرا على الجيش قوله فطعن على صيغة
المجهول قوله في امارته بكسر الهمزة قوله ان تطعنوا في امارته اي في امارة اسامة
وهو زيد قوله من قبله وذلك انهم كانوا طعنوا في امارة زيد من قبل طعن اسامة
وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اسامة الى الحرقات من جهينة وبعثه اميرا
في غزوة موتة فاستشهد هناك وقال الكرماني قالت النحاة الشرط سبب للجزاء متقدم
عليه وههنا ليس كذلك ثم اجاب بانه يؤول مثله بالاخبار عندهم اي ان طعنتم فيه
فاخبركم بانكم طعنتم في ابيه ويلازمه عند الساننه اي ان طعنتم فيه تاثمتم بذلك
لانه لم يكن حقا والغرض انه كان خليقا بالامارة اشار اليه بقوله وايم الله الى اخره ولفظ
ايم الله من الفاظ القسم كقولك لعمر الله وفيها لغات كثيرة وتفتح همزتها وتكسر وهمزتها
همزة وصل وقد تقطع واهل الكوفة من النحاة يزعمون انها جمع يمين وغيرهم يقول هو اسم
موضوع للقسم قوله ان كان لفظة ان مخففة من المثقلة اصله انه كان اي ان زيد بن
اسامة كان لخليقا اي لايقا للامرة ومستحقا لها وفي رواية الكشميهني للامارة قوله
وان كان اي وانه كان لمن احب الناس الي بتشديد الياء قوله وان هذا اي وان زيدا هذا
واشار اليه لمن احب الناس الي بعده اي بعد اسامة فان قلت قد طعن على اسامة
وابنه ما ليس فيهما ولم يعزل الشارع واحدا منهما بل بين فضلهما وان لم يعتبر عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه لهذا القول في سعد وعزله حين قذفه اهل الكوفة بما
هو بريء منه قلت عمر رضي الله عنه لم يعلم من مغيب امر سعد ما علمه الشارع من مغيب
امر زيد واسامة وانما قال عمر لسعد حين ذكر ان صلاته تشبه صلاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم ذاك الظن بك ولم يقطع على ذلك كما قطع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في امر زيد انه للامارة وقيل الطاعنون فيهما من استصغر سنهما على
من قدم عليه من مشيخة الصحابة وقيل هم المنافقون الذين كانوا يطعنون على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ويقبحون اراه والله اعلم ص باب الالد الخصم وهو الدائم
الخصومة ش اي هذا باب في ذكر الالد بفتح الهمزة واللام وتشديد الدال الخصم بفتح الخاء
المعجمة وكسر اللام الصاد المهملة وفسره البخاري بقوله وهو الدائم الخصومة اراد
ان خصومته لا تنقطع ص لدا عوجا ش اشار به الى قوله لتنذر به قوما لدا والالد

بضم

بضم اللام جمع الد والعوج بضم العين جمع اعوج وفسره به وفي رواية الكشميهني الد
اعوج وفي تفسير عبد بن حميد من طريق معمر عن قتادة في قوله قوما لدا قال جدلا بالباطل
ص حدثنا مسدد نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج سمعت ابن ابي مليكة هو عبد الله واسم ابي
مليكة يحدث عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابغض
الرجال الى الله الالد الخصم ش الترجمة والحديث واحد ويحيى هو القطان وابن جريج هو عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج وابن ابي مليكة هو عبد الله واسم ابي مليكة بضم الميم زهير والحديث مضى
في المظالم عن ابي عاصم وفي التفسير عن قبيصة عن سفين الثوري ومضى الكلام فيه قال
الكرماني الابغض هو الكافر ثم قال معناه ابغض الكفار الكافر المعاند او ابغض الرجال
المخاصمين قيل المعنى الثاني هو الاصوب وهو اعم من ان يكون كافرا او مسلما والله اعلم
ص باب اذا قضى الحاكم بجور او خلاف اهل العلم فهو رد ش اي هذا باب فيه اذا
قضى الحاكم بجور اي بظلم او قضى بعلم هو يخالف اهل العلم قوله فهو رد جواب اذا
اي مردود بمعنى ينتقض وهذا لا اختلاف فيه بين اهل العلم فان كان على وجه الاجتهاد
والتاويل كما صنع خالد بن الوليد رضي الله تعالى وتبارك عنه على ما ياتي الآن فان الاثم
فيه ساقط والضمان لازم في ذلك عند عامة اهل العلم الا انهم اختلفوا فيه فقالت
طائفة اذا اخطأ الحاكم في حكمه في قتل او جراح فدية ذلك من بيت المال وكذلك عند
الثوري وابي حنيفة واحمد واسحق وعند الاوزاعي وابي يوسف ومحمد والشافعي
على عاقلة الامام ص حدثنا محمود نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم
عن ابن عمر بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالدا ح وحدثني نعيم اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر
عن الزهري عن سالم عن ابيه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد رضي الله
عنه الى بني جذيمة فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فقالوا صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر
ودفع الى كل رجل منا اسيره فامر كل رجل منا ان يقتل اسيره فقلت والله لا اقتل اسيري
ولا يقتل احد من اصحابي اسيره فذكرنا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال اللهم اني ابرأ
اليك مما صنع خالد يعني من قتله الذين قالوا صبانا قبل ان يستفسرهم عن مرادهم
بذلك العدان فان فيه اشارة الى تصويب فعل ابن عمر ومن تبعه في تركهم متابعة
خالد مثل قتل من امرهم بقتلهم من المذكورين وقال الخطابي الحكمة في تبريه صلى
الله عليه وسلم من فعل خالد مع كونه لم يعاقبه على ذلك لكونه مجتهدا وان يعرف
انه لم ياذن له في ذلك خشية ان يعتقد احد انه كان باذنه ولينزجر غير خالد
بعد ذلك عن قتل مثله وقال ابن بطال الاثم وان كان ساقطا عن المجتهد في الحكم اذا
تبين انه بخلاف جماعة اهل العلم لكن الضمان لازم للمخطي عند الاكثر مع الاختلاف
وقد بيناه الآن ثم انه اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن محمود بن غيلان عن
عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن سالم بن عبد الله

عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب والاخر نعيم بضم النون وفتح العين المهملة ابن حماد الرفا
بتشديد الفاء المروزي الاعور ذو التصانيف امتحن في القران وقيد فمات بسامرا سنة
تسع وعشرين ومائتين وفي رواية ابي ذر وحدثني ابو عبد الله نعيم بن حماد وفي رواية
غيره قال ابو عبد الله حدثني نعيم وابو عبد الله هو البخاري ونعيم يروي عن عبد الله بن
المبارك المروزي عن معمر الي اخره والحديث مضي في المغازي في باب بعث النبي صلي الله
عليه وسلم خالد بن الوليد الي بني جذيمة وهي قبيلة من عبد قيس قوله صبانا ~~صبانا~~
من صبا الرجل اذا خرج من دين الي دين قوله مما صنع خالد اي من العجلة في قتالهم وترك
التثبت في امورهم ص باب الامام ياتي قوما فيصلح بينهم ش اي هذا باب فيه
الامام الي اخره وارتفاع الامام بالابتدا وخبره ياتي قوما قوله فيصلح في رواية الكشميهني
ليصلح بينهم باللام بدل الفاء ويجوز اضافة الباب الي الامام اي هذا باب في امر الامام حال
كونه ياتي قوما لاجل الاصلاح بينهم ص حدثنا ابو النعمان نا حماد نا ابو حازم المدني
عن سهل بن سعد الساعدي قال كان قتال بين بني عمرو فبلغ النبي صلي الله عليه وسلم
فصلي الظهر ثم اتاهم يصلح بينهم فلما حضرت صلاة العصر فاذن بلال رضي الله عنه
واقام وامر ابا بكر رضي الله عنه فتقدم وجاء النبي صلي الله عليه وسلم وابو بكر في الصلاة
فشق الناس حتي قام خلف ابي بكر فتقدم في الصف الذي يليه قال وصفح القوم وكان ابو بكر
اذا دخل في الصلاة لم يلتفت حتي يفرغ فلما راي التصفيح لا يمسك عليه التفت فراي
النبي صلي الله عليه وسلم خلفه فاومي اليه النبي صلي الله عليه وسلم ان امضه واومي
بيده هكذا ولبث ابو بكر هنيئة يحمد الله علي قول النبي صلي الله عليه وسلم ثم مشي
القهقري فلما راي النبي صلي الله عليه وسلم ذلك تقدم فصلي النبي صلي الله عليه وسلم
فلما قضي صلاته قال يا ابا بكر ما منعك اذ اومات اليك ان لا تكون مضيت قال لم يكن لابن
ابي قحافة ان يوم النبي صلي الله عليه وسلم وقال للقوم اذا اصابكم امر فليسبح الرجال وليصفح
النساء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل وحماد بن زيد وكذا
في بعض النسخ وابو حازم بالحاء المهملة والزاي سلمة المدني والحديث مضي في الصلاة
في باب من دخل ليوم الناس قوله بين بني عمرو اي ابن عوف بالفاء وهي قبيلة قوله فاذن
بلال قيل ليس هنا محل الفاء سواء كان لما للشرط او للظرفيه واجيب بان جزا المحذوف
وهو جاء المؤذن والفاء للعطف عليه قوله فشق الناس فان قلت جاء عنه صلي الله عليه
وسلم انه نهي عن التخطي الحديث قلت الامام مستثني من ذلك فله ان يتخطي الي موضعه
وقال المهلب الشارع ليس كغيره في امر الصلاة وغيرها فانه ليس لاحد ان يتقدم
عليه فيها قوله وصفح القوم بتشديد الفاء من التصفيح وهو التصفيق وهو التصويت
باليد قوله لا يمسك عليه بلفظ المجهول ويروي عنه قوله امضه من الامضا وهو الانفاذ
قوله هكذا اي مشيرا بالمكث في مكانه قوله هنية مصغر الهنة اصلها من الهنوة اي

زمانا

زمانا يسيرا قوله يحمد الله حال اي يحمد الله علي قول النبي صلي الله عليه وسلم المستفاد من
الاشارة بالامضا والمكث في المكان وفي رواية الكشميهني فحمد الله بالفاء قوله
القهقري نوع من المشي وهو رجوع الي خلف قوله يا بابكر اصله يا ابا بكر حذفت الالف
للتخفيف قوله اذ اي حين اومات اليك قوله مضيت اي تقدمت قوله لم يكن لابن ابي قحافة
بضم القاف وفتح الحاء المهملة وبالفاء وهو كنية والد ابي بكر واسمه عثمان التيمي اسلم عام الفتح
وعاش الي خلافة عمر رضي الله عنه انما قال هكذا ولم يقل لي او لابي بكر تحقيرا لنفسه
واستصغارا لمرتبته عند رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله اذا نابكم بالنون اي اذا
اصابكم امر ويروي اذا نابكم او سنح لكم حاجة فلتسبح الرجال اي ليقولوا سبحان الله قوله
وليصفح النساء من التصفح وقد مر تفسيره وهو ان تضرب بيدها علي وجه يدها الاخري
ص باب ما يستحب للكاتب ان يكون امينا عاقلا ش اي هذا باب في بيان ما يستحب
لكاتب الحكم ان يكون امينا في كتابته بعيدا من الطمع ولا ياخذ اكثر من اجرة المثل في موضع
يجوز له الاخذ ولا ياخذ مثل ما ياخذ غالب شهود مصر قوله عاقلا يعني لا يكون مغفلا
مثل بعض قضاة مصر لان المغفل يخدع ويضيع حقوق الناس ولا سيما اذا كان لا يخرج
من كلام بعض خواصه من الكالبين اموال الناس المفسدين وعن الشافعي رضي الله عنه
ينبغي لكاتب القاضي ان يكون عاقلا لئلا يخدع ويحرص علي ان يكون فقيها لئلا ياتي من
جهالة ويكون بعيدا ص حدثنا محمد بن عبد الله ابو ثابت نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب
عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت رضي الله عنه قال بعث الي ابو بكر رضي الله عنه
لمقتل اهل اليمامة وعنده عمر رضي الله عنه فقال ابو بكر ان عمر اتاني فقال ان القتل
استحر يوم اليمامة بقرا القران واني اخشي ان يستحر القتل بقراء القران في المواطن
كلها فيذهب قران كثير واني اري ان تامر بجمع القران قلت كيف افعل شيئا لم يفعله
رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال عمر هو والله خير فلم يزل عمر يراجعني في
ذلك حتي شرح الله صدري للذي شرح له صدر عمر ورايت في ذلك الذي راي
عمر قال زيد قال ابو بكر وانك رجل شاب عاقل لا نتهمك قد كنت تكتب الوحي لرسول
الله صلي الله عليه وسلم فتتبع القران فاجمعه قال زيد فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال
ما كان اثقل علي مما كلفني من جمع القران قلت كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال ابو بكر هو والله خير فلم يزل يحث مراجعتي حتي شرح الله صدري للذي شرح
له صدر ابي بكر وعمر ورايت في ذلك الذي رايا فتتبعت القران اجمعه من العسب والرقاع
واللخاف وصدور الرجال فوجدت اخر سورة التوبة لقد جاءكم رسول من انفسكم الي
اخرها مع خزيمة او ابي خزيمة فالحقتها في سورتها وكانت الصحف عند ابي بكر
حياته حتي توفاه الله عز وجل ثم عند عمر حياته حتي توفاه الله عز وجل ثم عند حفصة
بنت عمر رضي الله عنها قال محمد بن عبد الله اللخاف يعني الخزف ش مطابقته للترجمة

تؤخذ من قوله وانك رجل شاب عاقل لا نتهمك ومحمد بن عبيد الله بتصغير العبد ابو ثابت
مولى عثمان رضي الله عنه وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب
هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد مصغر عبد ابن السباق بالسين المهملة وتشديد البا
الموحدة الثقفي والحديث مضى في تفسير سورة براة وفي فضائل القران ومضى الكلام فيه
قوله اليمامة بفتح اليا اخر الحروف وتخفيف الميم الاولى جارية زرقا كانت تبصر الراكب
من مسيرة ثلاثة ايام وبلد دلها منسوبة اليها وهي من اليمن وفيها قتل مسيلمة الكذاب
وقتل من القرا سبعون او سبعماية قوله استحر اي اشتد وكثر قوله خير يحتمل ان يكون
افعل التفضيل وان لا يكون قيل كيف يكون فعلهم خيرا مما كان في زمن رسول الله صلى الله
عليه وسلم واجيب يعني هو خير في زمانهم وكذا الترك كان خيرا في زمانه لعدم تمام النزول
واحتمال النسخ فلو جمعت بين الدفتين وسارت به الركبان الى البلدان ثم ينسخ لادى ذلك
الى اختلاف عظيم قوله من العسب بضم العين وسكون السين المهملتين جمع عسيب
وهو جريد النخل اذا نزع منه الخوص قوله والرقاع جمع رقعة قوله واللخاف بالخاء المعجمة
جمع اللخفة وهو الحجر الابيض وقيل الخزف قوله مع خزيمة بمدينة ثابت الانصاري
قوله او ابي خزيمة شك من الراوي وابو خزيمة ابن اوس بن زيد بن اصرم شهد
بدرا وما بعدها من المشاهد وتوفي في خلافة عثمان رضي الله عنه قيل قد مر في باب
جمع القران ان الاية التي مع خزيمة من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه
من سورة الاحزاب اجيب بان اية التوبة كانت عند النقل من العسب الى الصحف واية
الاحزاب عند النقل من الصحيفة الى المصحف قيل كيف الحقها بالقران وشرطها
التواتر قيل له معناه لم اجده مكتوبا عند غيره قيل لما كان متواترا فما هذا التتبع
اجيب للاستظهار لاسيما وقد كتبت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وليعلم هل فيها قراءة اخرى ام لا قيل ما وجه ما اشتهر ان عثمان هو جامع القران
اجيب بان الصحف كانت مشتملة على جميع احرفه ووجوهه الذي نزل بها فجرد
عثمان اللغة القرشية منها او كانت صحفا فجعلها مصحفا واحدا جمع الناس
عليها واما الجامع الحقيقي سورا وايات فهو رسول الله صلى الله عليه وسلم بالوحي
قوله قال محمد بن عبيد الله هو شيخ البخاري فانه فسر اللخاف بالخزف والله اعلم
ص باب كتاب الحاكم الى عماله والقاضي الى امنائه ش اي هذا باب في بيان
كتاب الحاكم الى عماله بضم العين وتشديد الميم جمع عامل وهو الذي يوليه الحاكم على بلد
لجمع خراجها وزكواتها او الصلاة باهلها او التامير على جهات عدوها وكتاب
القاضي الى امنائه جمع امين وهو الذي يوليه القاضي في ضبط اموال الناس نحو الجباة
والشهود الذين يكتبون معهم ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن
ابي ليلى ح وحدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي ليلى ابن عبد الله بن عبد الرحمن

ابن

ابن سهل عن سهل ابن ابي خثمة انه اخبره هو ورجال من كبراء قومه ان عبد الله بن
سهل ومحيصة خرجا الى خيبر من جهد اصابهم فاخبر محيصة ان عبد الله قتل وطرح
في فقير او عين فاتى يهود فقال انتم والله قتلتموه قالوا والله ما قتلناه والله ثم اقبل حتى
قدم على قومه فذكر لهم فاقبل هو واخوه حويصة وهو اكبر منه وعبد الرحمن بن سهل
فذهب ليتكلم وهو الذي كان بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لمحيصة اما ان تدوا صاحبكم
واما ان تاذنوا بحرب فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم به فكتب ما قتلناه فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لحويصة ومحيصة وعبد الرحمن اتحلفون وتستحقون دم صاحبكم
قالوا لا قال افيحلف لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم
من عنده مائة ناقة حتى ادخلت الدار قال سهل فركضتني منها ناقة ش مطابقته
للترجمة في قوله فكتب رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهم اي الى اهل خيبر به اي بالخبر
الذي نقل اليه واخرجه من طريقين احدهما عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي ليلى
بفتح اللامين مقصورا ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن سهل ابن ابي حثمة وقيل ابو ليلى هو
عبد الله بن سهل بن عبد الرحمن بن سهل قال الكرماني وقيل لم يرو عنه الا مالك فقط فهو
نقض على قاعدة البخاري حيث قالوا شرطه ان يكون لراويه راويان والطريق الاخر عن
اسماعيل بن اويس عن مالك الى اخره والحديث مضى في القسامة قوله من كبراء قومه
اي عظماؤهم قوله ان عبد الله بن سهل اي ابن زيد بن كعب الحارثي ومحيصة بضم الميم وفتح
الحاء المهملة واما اليا اخر الحروف فمشددة مكسورة ومخففة ساكنة وباهمال الصاد
ابن مسعود ابن كعب الحارثي قوله من جهد بالفتح الفقر والاشتداد ونكادة العيش قوله
وطرح في فقير بالفاء المفتوحة والقاف المكسورة واليا اخر الحروف الساكنة والرا
وهو فم القناة والحفيرة التي يغرس فيها الفسيل قوله واخوه حويصة بالمهملتين على وجه
محيصة في الوجهين قوله وهو اي حويصة قوله كبر اي قدم الاسن في الكلام قوله
اما ان تدوا اي اما ان تعطوا اليهود الدية من ودي اذا اعطى الدية ومضارعه يدي
اصله يودي حذفت اليا لوقوعها بين اليا والكسرة فصار يدي على وزن على قوله
فكتب ما قتلناه في رواية الكشميهني فكتبوا وهذا اوجه قال الكرماني فكتب اي كعب الحي
المسمى باليهود وفيه تكلف وقال بعضهم واقرب منه ان يراد الكاتب عنهم لان الذي
يباشر الكتابة انما هو واحد قلت هذا ايضا فيه تكلف والاقرب فيه والاصوب كتبوا
بصيغة الجمع والاولى ان يكون كتب على صيغة المجهول ولفظ ما قتلناه مرفوعا به محلا
اي كتب هذا اللفظ قوله اتحلفون قال الكرماني كيف عرضت اليمين على الثلاثة وانما
هي للوارث خاصة وهو اخوه قلت كان معلوما عندهم ان اليمين تختص به فاطلق الخطاب
لهم لانه كان لا يعمل شيئا الا بمشورتهما اذ هو كان كالولد لهما قوله فوداه اي فاعطى
ديته رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اعطاه من عنده قطعا للنزاع وجبرا لخاطرهم

والا باستحقاقهم لم يثبت والله اعلم ص باب هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده
للنظر في الامور ش اي هذا باب يذكر فيه هل يجوز للحاكم ان يبعث رجلا وحده للنظر في
الامور اي في امور المسلمين وفي رواية المستملي والكشميهني ان يبعث رجلا وحده
ينظر في الامور وجواب الاستفهام محذوف لم يذكره اكتفاء بما يوضح ذلك من حديث الباب
وفيه خلاف فعند محمد بن الحسن لا يجوز للقاضي ان يقول اقر عندي فلان بكذا
لا يقضي به عليه من قتل او مال او عتق او طلاق حتى يشهد معه على ذلك غيره واجاب عن
حديث الباب انه خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم قال وينبغي ان يكون في مجلس القاضي ابدا
عدلان يسمعان من يقر ويشهدان على ذلك فينفذ الحكم بشهادتهما وقال ابو حنيفة وابو
يوسف اذا اقر رجل عند القاضي باي شيء كان وسعه ان يحكم به وقال ابن القاسم على مذهب
مالك اذا كان القاضي عدلا وحكم به ينفذ وبه قال الشافعي وقال ابن القاسم وان لم يكن
عدلا لم يقبل قوله وقال المهلب في هذا الحديث حجة لمالك في جواز انفاذ الحاكم رجلا
واحدا يثق به يكشف له عن حال الشهود في السر كما يجوز قبول المفرد فيما طريقه
الخبر لا الشهادة وقال وقد استدل به قوم في جواز تنفيذ الحكم دون اعذار الى المحكوم
عليه قال وهذا ليس بشيء لان الاعذار تشترط فيما كان الحكم فيه بالبينة لا ما كان
بالاقرار كما في هذه القصة لقوله صلى الله عليه وسلم فان اعترفت ص حدثنا ادم
نا ابن ابي ذيب نا الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد الجهني
قالا جاء اعرابي فقال يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه فقال صدق
فاقض بيننا بكتاب الله فقال الاعرابي ان ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامراته
فقالوا لي على ابنك الرجم ففديت ابني منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سالت اهل
العلم فقالوا انما على ابنك جلد مائة وتغريب عام فقال النبي صلى الله عليه وسلم لاقضين
بينكما بكتاب الله اما الوليدة والغنم فرد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام واما
انت يا انيس لرجل فاغد على امراة هذا فارجمها فغدا عليها انيس فرجمها ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله واغد يا انيس على امراة هذا وشيخ البخاري ادم ابن
ابي اياس واسمه عبد الرحمن اصله من خراسان سكن عسقلان وهو من افراده وابن ابي
ذيب محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث ابن ابي ذيب بكسر الذال المعجمة واسمه
هشام والزهري محمد بن مسلم وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود احد الفقها
السبعة والحديث مضى مكررا في الشروط عن قتيبة وفي الوكالة عن ابي الوليد وفي الصلح
عن ادم وفي النذور عن اسماعيل وفي المحاربين عن عبد الله بن يوسف وعن عاصم
ابن علي وعن مالك بن اسماعيل وغير ذلك ومضى الكلام فيه قوله كان عسيفا اي اجيرا
قوله لاقضين بينكما بكتاب الله اي بحكم الله وليس هو في كتاب الله صريحا قوله وليدة
هي الجارية قوله فرد اي امردود يجب الرد عليك قوله انيس مصغر انس بن الضحاك

الاسلمي على الاصح والمراة كانت اسلمية قوله فارجمها يعني ان اعترفت فارجمها صرح به
في سائر الروايات والله اعلم ص باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد
ش اي هذا باب في بيان ترجمة الحكام جمع حاكم وفي رواية الكشميهني ترجمة الحاكم
بالافراد الترجمة تفسير الكلام بلسان غير لسانه يقال ترجم كلامه اذا فسره بلسان
اخر ومنه الترجمان والجمع التراجم قال الجوهري ولك ان تضم التاء لضمة الجيم فتقول
قوله وهل يجوز ترجمان واحد انما ذكره بالاستفهام لاجل الخلاف الذي فيه فعند
ابي حنيفة واحمد يكتفى بواحد واختاره البخاري وابن المنذر واخرون وقال الشافعي
واحمد في الاصح اذا لم يعرف الحاكم لسان الخصم لا يقبل فيه الا عدلان بالشهادة وقال
اشهب وابن نافع عن مالك وابن حبيب عن مطرف وابن الماجشون اذا اختصم الى القاضي
من لا يتكلم بالعربية ولا يفقه كلامه فليترجم له عنهم ثقة مسلم مامون واثنان احب الي
والمراة تجزئ ولا تقبل ترجمة كافر وشرط المراة عند من يراه ان تكون عدلة ولا يترجم
من لا تجوز شهادته ص وقال خارجة بن زيد بن ثابت عن زيد بن ثابت ان النبي
صلى الله عليه وسلم امره ان يتعلم كتاب اليهود حتى كتبت للنبي صلى الله عليه وسلم كتبه
واقراته كتبهم اذا كتبوا اليه ش هذا التعليق من الاحاديث الذي لم يخرجها البخاري
الا معلقا وقد وصله مطولا في كتاب التاريخ عن اسماعيل ابن ابي اويس حدثني عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن ابيه عن خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت الحديث قوله كتاب اليهود
اي كتابتهم يعني خطهم وفي رواية الكشميهني كتاب اليهودي بياء النسبة قوله
حتى كتبت بلفظ المتكلم قوله كتبه يعني اليهم قوله واقراته كتبهم يعني الذي يكتبونها اليه
ص وقال عمر وعنده علي وعبد الرحمن وعثمان رضي الله عنهم ماذا تقول هذه قال
عبد الرحمن بن حاطب فقلت تخبرك بصاحبها الذي صنع بها ش اي قال عمر بن الخطاب
والحال ان عنده علي بن ابي طالب وعبد الرحمن بن عوف وعثمان بن عفان رضي الله
عنهم قوله ماذا تقول هذه مقول عمر رضي الله عنه واشار بقوله هذه الى امراة كانت
عندهم فترجم عبد الرحمن بن حاطب ابن ابي بلتعة عنها لعمر رضي الله عنه باخبارها
عن فعل صاحبها بها وهي كانت نوبية بضم النون وسكون الواو وكسر الباء الموحدة
وتشديد الياء اخر الحروف اعجمية من جملة عتقاء حاطب وقد زنت فحملت فاقرت ان
ذلك من عبد اسمه مرغوس بالراء والغين المعجمة وبالسين المهملة بدرهمين وهذا
التعليق وصله عبد الرزاق وسعيد بن منصور من طرق عن يحيى بن عبد الرحمن
ابن حاطب عن ابيه نحوه ص وقال ابو جمرة كنت اترجم بين ابن عباس وبين
الناس ش ابو جمرة بالجيم والراء واسمه نصر بن عمران الضبعي البصري واخرجه
النسائي بزيادة بعد قوله وبين الناس فاتته امراة فسالته عن نبيذ الجر فنهى عنه
الحديث بعض الناس لا بد للحاكم من مترجمين ش قال الكرماني قال مغلطاي المصري

كانه يريد به بعض الناس الشافعي وهو رد لقول من قال ان البخاري اذا قال بعض
الناس اراد به اباحنيفة ثم قال الكرماني اقول غرضهم بذلك غالب الامر وفي موضع
تشنيع عليه وقبح الحال او اراد به ههنا ايضا بعض الحنفية لان محمد بن الحسن قال انه
لابد من اثنين غاية ما في الباب ان الشافعي ايضا قائل به لكن لم يكن مقصودا بالذات انتهى
وقال بعضهم المراد ببعض الناس محمد بن الحسن فانه الذي اشترط ان لابد في الترجمة
من اثنين ونزلها منزلة الشهادة ووافقه الشافعي فتعلق بذلك مغلطاي فقال عنه
ماذكره البخاري قلت سبحان الله ما هذا التعصب الباطل حتي يوقعوا به انفسهم في المحذور
فما للكرماني الذي يطرح جلباب الحيا ويقول او في موضع تشنيع عليه وقبح الحال
وما التشنيع وقبح الحال الاعلي من يتكلم في الايمة الكبار الذين سبقوهم بالاسلام وقوة
الدين وكثرة العلم وشدة الورع والقرب من زمن النبي صلي الله عليه وسلم ومع هذا
قال الكرماني ما جزم بان مراد البخاري ببعض الناس ابو حنيفة او محمد بن الحسن
لانه ردد في كلامه والعجب من بعضهم الذي جزم بان المراد به محمد بن الحسن فهربهم
عن المراد به الشافعي مثل ماذكره الشيخ علاء الدين مغلطاي لماذا والحال ان المراد به لو كان
الشافعي لما يلزم به النقض للشافعي ولا ينقص من جلالة قدره شي علي ان البخاري لا يراع
الشافعي قط والدليل عليه انه ما روي منه قط في جامعه الصحيح ولو كان يعترف به لروي
منه كما روي عن الامام مالك جملة مستكثرة وكذلك روي عن الامام احمد بن
حنبل في اخر المغازي في مسند بريدة انه غزا مع النبي صلي الله عليه وسلم ست عشر
غزوة وقال في كتاب الصدقات حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري نا ابي نا ثمامة
الحديث ثم قال عقيبه وزادني احمد بن حنبل عن محمد بن عبد الله الانصاري
وقال في كتاب النكاح قال احمد بن حنبل ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن
الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان عبد الله بن عباس اخبره ان ابا سفين بن
حرب اخبره ان هرقل ارسل اليه في ركب من قريش ثم قال الترجمانه قل لهم اني
سائل هذا وان كذبني فكذبوه فذكر الحديث فقال للترجمان قل له ان كان ما يقوله
حقا فسيملك موضع قدمي هاتين قال الكرماني ذكر ترجمة الحاكم ولا حكم فيها
ونصب الادلة في غير ما ترجم عليه قلت غرض البخاري ذكر لفظ الترجمة ليس الا وليس
مراده الحكم بالترجمة ورجال الحديث قد تكرر ذكرهم وابو اليمان الحكم بن نافع والحديث
مضي في اول الكتاب مطولا وابو سفين اسمه صخر بن حرب ص باب محاسبة
الامام عماله ش اي هذا باب في بيان محاسبة الامام عماله بضم العين جمع عامل ص
حدثنا محمد اخبرنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي حميد الساعدي
رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم استعمل ابن الاتبية علي صدقات بني
سليم فلما جاء الي رسول الله صلي الله عليه وسلم وحاسبه قال هذا الذي لكم وهذه

هدية اهديت لي فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم فهلا جلست في بيت ابيك وبيت
امك حتي تاتيك هديتك ان كنت صادقا ثم قام رسول الله صلي الله عليه وسلم فخطب الناس
وحمد الله واثني عليه ثم قال اما بعد فاني استعمل رجالا منكم علي امور مما ولاني الله فياتي احدكم
فيقول هذا لكم وهذه هدية اهديت لي فهلا جلس في بيت ابيه وبيت امه حتي تاتيه ان كان
صادقا فوالله لا ياخذ احدكم منها شيا، قال هشام بغير حقه الاجاء الله يحمله يوم القيمة الا فلا
اعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء او ببقرة لها خوار او شاة تيعر ثم رفع يديه حتي
راي بياض ابطيه الا هل بلغت ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد هو ابن سلام
وعبدة هو ابن سليمان والحديث مضي عن قريب في باب هدايا العمال ومضي الكلام فيه
مستوفي قوله ابن الاتبية بضم الهمزة وسكون التاء المثناة من فوق ويقال ابن اللتبية
باللام بدل الهمزة واسمه عبد الله قوله فهلا جلس هكذا رواية الكشميهني في الموضعين
وفي رواية غيره الا وهما بمعني قوله فلا اعرفن بلفظ النهي ويروي فلا اعرفن واللام
جواب القسم قوله ما جاء الله اي بحيه ربه وكلمة ما مصدرية او موصوفة اي رجلا
جاء الله قوله رجل ببعير اي عن رجل ببعير او هو خبر مبتدا اي هو رجل قوله
يتعر بكسر العين المهملة وفتحها من اليعار وهو صوت الغنم قوله الا كلمة تنبيه
وحث علي ما يجي بعدها والله اعلم ص باب بطانة الامام واهل مشورته
ش اي هذا باب في بيان بطانة الامام ويجي تفسير البطانة الان قوله واهل مشورته
من عطف الخاص علي العام والمشورة بفتح الميم وضم الشين المعجمة وسكون الواو وفتح الراء
وهو اسم من شاورت فلانا في كذا وتشاوروا واستشوروا والشوري التشاور وقال
الجوهري المشورة الشوري وكذلك المشورة بضم الشين تقول منه شاورته في الامر
واستشرته بمعني انتهى قلت قد ينكر سكون الشين فيه وهذا كلام الجوهري يدل
علي صحته وحاصل معني شاورته عرضت عليه امري حتي يدلني علي الصواب منه
ص البطانة ش بكسر الباء الموحدة الصاحب الوليجة والدخيل والمطلع الدخلاء
علي السريرة وفسر البخاري بقوله الدخلا وهو جمع دخيل وهو الذي يدخل علي
الرئيس في مكان خلوته ويفضي اليه بسره ويصدقه فيما يخبر به مما يخفي عليه
من امر رعيته ويعمل بمقتضاه ص حدثنا اصبغ اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس
عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة الا كانت له بطانتان
بطانة تامره بالمعروف وتحضه عليه وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه فالمعصوم
من عصم الله تعالي ش مطابقته للترجمة ظاهرة واصبغ هو ابن الفرج المصري
وابن وهب هو عبد الله بن وهب المصري ويونس هو ابن يزيد الايلي وابن شهاب
محمد بن مسلم الزهري وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وابو سعيد

الخدري اسمه سعد بن مالك والحديث مضى في القدر عن عبدان واخرجه النساي في البيعة
وفي السير عن يونس بن عبد الاعلى عن عبد الله بن وهب به قوله ما بعث الله من نبي ولا استخلف
من خليفة في رواية صفوان بن سليم ما بعث الله من نبي ولا بعده من خليفة ووقع في رواية
الاوزاعي ومحمد بن سلام ما من وال وهو اعم قوله بالمعروف في رواية سليمان بالخير قوله
ويحضه بالحاء المهملة والضاد المعجمة المشددة اي يرغبه فيه ويؤكده عليه فان قلت هذا
التقسيم مشكل في حق النبي صلى الله عليه وسلم قلت في نفيه الحديث الاشارة الى سلامة
النبي صلى الله عليه وسلم من بطانة الشر بقوله والمعصوم من عصم الله وهو معصوم لا شك
فيه ولا يلزم من وجود من يشير على النبي صلى الله عليه وسلم بالشر ان يقبل منه وقيل المراد
بالبطانتين في حق النبي صلى الله عليه وسلم الملك والشيطان وشيطانه قد اسلم فلا يامره
الا بخير قوله والمعصوم من عصم الله اي من عصمه الله وكذا في بعض الرواية وقال الكرماني
اي لكل نبي وخليفة جلساء صالحة وجلساء طالحة والمعصوم من عصمه الله من الطالحة
او لكل منهما نفس امارة بالسوء ونفس لوامة والمعصوم من اعطاه الله نفسا مطمئنة او لكل
قوة ملكية وقوة حيوانية والمعصوم من رجح له جانب الملكية قال المهلب غرضه
اثبات الامور لله تعالى فهو الذي يعصم من نزعات الشياطين والمعصوم من عصمه الله
لا من عصم نفسه ص وقال سليمان عن يحيى اخبرني ابن شهاب بهذا ش سليمان هو
ابن بلال ويحيى هو ابن سعيد الانصاري قوله بهذا اي بالحديث المذكور ووصله
الاسماعيلي من طريق اسماعيل بن سليمان بن بلال عن ابي بكر ابن ابي اويس
عن سليمان بن بلال قال قال يحيى بن سعيد اخبرني ابن شهاب فذكره ص
وعن ابن ابي عتيق وموسى عن ابن شهاب مثله ش هذا عطف على يحيى بن سعيد
وابن ابي عتيق هو محمد بن عبد الله ابن ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر
الصديق وموسى هو ابن عقبة ووصله البيهقي من طريق ابي بكر ابن ابي اويس
عن سليمان بن بلال عن محمد ابن ابي عتيق وموسى بن عقبة به قوله مثله اي مثل
الحديث المذكور وقال الكرماني والفرق بينهما اي بين قوله بهذا وبين قوله مثله
ان المروي في الطريق الاول هو الحديث المذكور بعينه وفي الثاني هو مثله وقال
بعضهم ولا يظهر بين هذين فرق قلت كيف ينفي الفرق ومثل الشيء غير عينه ص
وقال شعيب عن الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي سعيد ش شعيب هو ابن ابي حمزة
الحمصي يعني روى شعيب عن محمد بن مسلم الزهري قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن
عن ابي سعيد الخدري قوله يعني لم يرفعه بل جعله من كلام ابي سعيد وانتصاب
قوله بنزع الخافض اي من قوله قيل هذه الرواية الموقوفة وصلها الذهلي في الزهريات
ص وقال الاوزاعي ومعاوية بن سلام حدثني الزهري حدثني ابو سلمة عن ابي
هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ش الاوزاعي هو عبد الرحمن بن عمرو ومعاوية

ابن سلام بتشديد اللام الدمشقي اشار بهذا الى ان الاوزاعي ومعاوية خالفا من
تقدم فجعلا الحديث عن ابي هريرة بدل ابي سعيد وخالفا شعيبا ايضا فان شعيبا
وقفه وهما رفعاه فرواية الاوزاعي وصلها احمد من رواية الوليد بن مسلم عنه
ورواية معاوية بن سلام وصلها النسائي من رواية معمر بالتشديد بفتح الميمين وسكون
العين المهملة حدثنا معاوية بن سلام حدثنا الزهري حدثني ابو سلمة ان ابا هريرة قال
فذكره وقال ابن ابي حسين وسعيد ابن ابي زياد عن ابي سلمة عن ابي سعيد قوله ابن ابي حسين
هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين النوفلي المكي وسعيد بن زياد الانصاري المدني
من صغار التابعين روى عن جابر وحديثه عنه عند ابي داود والنسائي وماله راو الا سعيد
ابن ابي بلال وقد قال فيه ابو حاتم الرازي مجهول وماله في البخاري ذكر الا في هذا الموضع
ص وقال عبيد الله ابن ابي جعفر حدثني صفوان عن ابي سلمة عن ابي ايوب قال سمعت النبي صلى
الله عليه وسلم ش عبيد الله ابن ابي جعفر واسمه يسار ضد اليمين المصري من التابعين
الصغار وصفوان هو ابن ابي سليم بالضم مولى العوف وابو ايوب الانصاري اسمه خالد بن زيد
ووصل هذه الطريقة النسائي من طريق الليث عن عبيد الله ابن ابي جعفر عن صفوان عن
ابي سلمة عن ابي ايوب قال الكرماني والحديث مرفوع من ثلاثة انفس من الصحابة قلت هم
ابو سعيد وابو هريرة وابو ايوب والله اعلم ص باب كيف يبايع الامام الناس ش
اي هذا باب فيه كيف مبايعة الامام الناس قيل المراد بالكيفية الصيغ القولية لا الفعلية
بدليل ما ذكره فيه ستة احاديث وهي البيعة على السمع والطاعة وعلى الهجرة وعلى الجهاد
وعلى الصبر وعلى عدم الفرار ولو وقع الموت وعلى بيعة النساء وعلى الاسلام وكل ذلك
وقع عند البيعة بينهم بالقول ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن يحيى بن سعيد
اخبرني عبادة بن الوليد اخبرني ابي عن عبادة بن الصامت قال بايعنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم على السمع والطاعة في المنشط والمكره وان لا ننازع الامر اهله وان نقوم
او نقول بالحق حيث ما كنا نخاف في الله لومة لائم ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان
فيه كيفية المتابعة واسماعيل هو ابن ابي اويس ويحيى بن سعيد الانصاري وعبادة
بالضم وتخفيف الباء الموحدة ابن الوليد بن عبادة بن الصامت الانصاري وقال الكرماني
لم يتقدم ذكره والحديث اخرجه مسلم في المغازي عن ابي بكر ابن ابي شيبة وغيره قوله
بايعنا قيل كان هذا في بيعة العقبة الثانية وقال ابن اسحاق وكانوا في العقبة الثانية
ثلاثة وسبعين رجلا من الاوس والخزرج وامراتين قوله في المنشط بفتح الميم مصدر
ميمي من النشاط وهو الامر الذي ينشط له ويخف اليه ويؤثر فعله والمكره ايضا مصدر
ميمي يعني بايعنا على المحبوب والمكروه قوله وان لا ننازع الامر اهله اي وفي ان لا نقاتل
الامراء والايمة وعلى اهل الاسلام الطاعة والسمع فان عدل فله الاجر وعلى الرعية
الشكر وان جار فعليه الوزر وعلى الرعية الصبر والتضرع الى الله في كشف ذلك قوله

اونقول شك من الراوي ص حدثنا عمرو بن علي نا خالد بن الحارث نا حميد عن
انس رضي الله عنه خرج النبي صلي الله عليه وسلم في غداة باردة والمهاجرون والانصار
يحفرون الخندق وقال اللهم ان الخير خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة فاجابوا
نحن الذي بايعنا محمدا علي الجهاد ما بقينا ابدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعمرو
ابن علي الصيرفي البصري وعمرو بن الحارث الهجيمي البصري وحميد الطويل والحديث
مضي بأتم منه في غزوة الخندق قوله فاجابوا ايها المهاجرين والانصار ص حدثنا عبد الله
ابن يوسف اخبرنا مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال
كنا اذا بايعنا رسول الله صلي الله عليه وسلم علي السمع والطاعة يقول لنا فيما استطعت
ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث من افراده قوله فيما استطعت هكذا في
رواية المستملي والسرخسي بالافراد وفي رواية غيرهما فيما استطعتم بالجمع قاله
النبي صلي الله عليه وسلم اشفاقا ورحمة لهم ص حدثنا مسدد نا يحيي عن
سفين نا عبد الله بن دينار قال شهدت ابن عمر حيث اجتمع الناس علي عبد الملك قال
كتب اني اقر بالسمع والطاعة لعبد الملك امير المومنين علي سنة الله وسنة رسوله
ما استطعت وان بني قد اقروا بمثل ذلك ش ويحيي هو القطان وسفين هو الثوري
والحديث من افراده قوله عبد الملك هو بن مروان بن الحكم الاموي والمراد باجتماع
الناس عليه عقدهم له بالخلافة وكان بويع له في حياة ابيه فلما مات ابوه في ثالث رمضان
في سنة خمس وستين جددت لعبد الملك البيعة بدمشق ومصر واعمالهما واستقرت يده
علي ما كانت يد ابيه عليه قوله كتب اي ابن عمر اني اقر بالسمع والطاعة الي اخره قوله
ما استطعت اي قدر استطاعتي قوله وان بني قد اقروا بذلك اي بالسمع والطاعة وابناؤهم
هم عبد الله وابو بكر وابو عبيدة وبلال وعمر امهم صفية بنت ابي عبيد بن مسعود الثقفي
وعبد الرحمن امه ام علقمة بنت نافس بن وهب وسالم وعبيد الله وحمزة امهم ام ولد
وزيد امه ام ولد ص حدثنا عبد الله بن مسلمة نا حاتم عن يزيد قال قلت لسلمة علي اي
شئ بايعتم النبي صلي الله عليه وسلم يوم الحديبية قال علي الموت ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وحاتم بالحاء المهملة بن اسماعيل الكوفي سكن المدينة ويزيد من الزيادة ابن
ابي عبيد مولي سلمة بن الاكوع يروي عن مولاه سلمة بن الاكوع وهو القائل له علي اي
شئ بايعتم قوله علي الموت يعني لا نفر ولو قتلنا وهذا الحديث مختصر في كتاب الجهاد
في باب البيعة علي الحرب ان لا يفروا ص حدثنا عبد الله بن محمد بن اسما نا جويرية عن مالك
عن الزهري ان حميد بن عبد الرحمن اخبره ان الرهط الذين ولاهم عمر رضي الله عنه
اجتمعوا فتشاوروا فقال لهم عبد الرحمن لست بالذي انافسكم علي هذا الامر ولكنكم ان
شئتم اخترت لكم منكم فجعلوا ذلك الي عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن امرهم فمال الناس
علي عبد الرحمن حتي ما اري احدا من الناس يتبع اولئك الرهط ولا يطأ عقبه

ومال

ومال الناس علي عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي حتي اذا كانت تلك الليلة التي اصبحنا
منها فبايعنا عثمان قال المسور طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتي
استيقظت فقال اراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكثير نوم انطلق فادع الزبير وسعدا
فدعوتهما له فشاورهما ثم دعاني فقال ادع لي عليا فدعوته فناجاه حتي ابهار الليل ثم قام
علي من عنده وهو علي طمع وقد كان عبد الرحمن يخشي من علي شيأ ثم قال ادع لي عثمان فدعوته
فناجاه حتي فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلي الناس الصبح واجتمع اولئك الرهط عند المنبر
فارسل الي من كان حاضرا من المهاجرين والانصار وارسل الي امراء الاجناد[2] وافوا تلك الحجة
مع عمر رضي الله عنه فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال اما بعد يا علي اني قد نظرت
في امر الناس فلم ارهم يعدلون بعثمان فلا تجعلن علي نفسك سبيلا فقال ابايعك علي سنة
الله وسنة رسوله والخليفتين من بعده فبايعه عبد الرحمن وبايعه المهاجرون
والانصار وامراء الاجناد والمسلمون ش مطابقته للترجمة ظاهرة وهذا اخر الاحاديث
الستة التي اخرج كلا منها الكل من البيعة السنة وجويرية مصغر جارية بن اسماء
الضبعي وهو عم عبد الله بن محمد بن اسماء الراوي عنه وحميد بن عبد الرحمن بن
عوف والمسور بكسر الميم ابن مخرمة بفتح الميم ابن نوفل ابن اخت عبد الرحمن بن عوف
يكني ابا عبد الرحمن سمع النبي صلي الله عليه وسلم قوله ان الرهط الذين ولاهم عمر رضي
الله عنه هم عثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد ابن ابي وقاص
رضي الله عنهم وقال ان عجز بي امر فالشوري في هولاء الستة الذين توفي رسول الله صلي
الله عليه وسلم وهو عنهم راض وقال الطبري فلم يكن احد من اهل الاسلام يومئذ له
منزلة من الدين والهجرة والسابقة والفضل والعلم بسياسة الامر قوله فقال لهم عبد
الرحمن هو بن عوف قوله انافسكم اي انازعكم فيه اذ ليس لي بالاستقلال في الخلافة
رغبة قوله علي هذا الامر هذا كله في رواية الكشميهني وفي رواية غيره عن هذا
الامر اي من جهته ولاجله قوله فلما ولوا عبد الرحمن امرهم يعني امر الاختيار منهم قوله
فمال الناس علي عبد الرحمن من الميل وفي رواية سعيد بن عامر فانثال الناس بنون
وثاء مثلثة اي قصدوه كلهم شئ بعد شئ واصل النثل الصب يقال نثل كنانته
اي صب ما فيها من السهام قوله ولا يطأ عقبه بفتح العين المهملة وكسر القاف وبالباء
الموحدة اي ولا يمشي خلفه وهو كناية عن الاعراض قوله فمال الناس علي عبد الرحمن
كرر هذه اللفظة لبيان سبب الميل وهو قوله يشاورونه تلك الليالي قوله بعد
هجع بفتح الهاء وسكون الجيم وبالعين المهملة اي بعد قطعة من الليل يقال اتيته
بعد هجع من الليل والهجع والهجعة والهجيع والهجوع بمعني وقال صاحب العين الهجوع
النوم بالليل خاصة يقال هجع يهجع وقوم هجع وهجوع قوله هذه الليلة كذا في رواية
المستملي وفي رواية غيره ما اكتحلت بهذه الثلاث ويؤيده رواية سعيد بن عامر

[2] وكانوا م

والله ماحلت فيهما غمضا منذ ثلاث قوله تكثير نوم بالثاء المثلثة وبالباء الموحدة وهو
مشعر بانه لم يستوعب الليل سهرا بل نام لكن يسيرا منه والاكتحال في هذا كناية عن
دخول النوم جفن العين كما يدخل الكحل ووقع في رواية يونس ما ذاقت عيناي كثير نوم
قوله فشاورهما من المشاورة وفي رواية المستملي فسارهما بالسين المهملة وتشديد الراء
فان قلت ليس لطلحة ذكرهنا قلت لعله كان شاوره قبلهما قوله حتى ابهار الليل بالباء
الموحدة الساكنة وتشديد الراء اي حين انتصف الليل وبهر كل شيء وسطه وقيل معظمه
قوله على طمع اي ان يوليه قوله وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيا اي من المخالفة
الموجبة للفتنة قوله وكانوا وافوا تلك الحجة اي قدموا الى مكة فحجوا مع عمر ورافقوه
الى المدينة وامراء الاجناد هم معاوية امير الشام وعمير بن سعد امير حمص
والمغيرة بن شعبة امير الكوفة وابو موسى الاشعري امير البصرة وعمرو بن
العاص امير مصر قوله تشهد عبد الرحمن في رواية ابراهيم بن طهمان جلس
عبد الرحمن على المنبر وفي رواية سعيد بن عامر فلما صلى صهيب بالناس صلاة الصبح
جاء عبد الرحمن يتخطى حتى صعد المنبر قوله فلا تجعل على نفسك سبيلا اي من الخلافة اذا لم
توافق الجماعة وهذا ظاهر ان عبد الرحمن لم يتردد عند البيعة في عثمان فان قلت في رواية
عمرو بن ميمون التصريح بانه بدا بعلي فاخذ بيده فقال لك قرابة رسول الله والقدم
في الاسلام ما قد علمنا والله عليك ان امرتك لتعدلن وان امرت عثمان لتسمعن ولتطيعن
ثم خلا بالاخر فقال له مثل ذلك فلما اخذ الميثاق قال ارفع يدك يا عثمان فبايعه وبايع
له علي رضي الله عنه قلت طريق الجمع بينهما ان عمرو حفظ ما لم يحفظه الاخر ويحتمل
ان يكون الاخر حفظه لكن طوى ذكره بعض الرواة قوله فبايعه عبد الرحمن فيه
حذف تقديره قال نعم بعد ان قال له ابايعك على سنة الله الى اخره قوله والمسلمون
من عطف الخاص على العام وفيه فائدة جليلة ذكرها ابن المنير وهي ان الوكيل
المفوض له ان يوكل وان لم ينص له على ذلك لان الخمسة اسندوا الامر لعبد الرحمن
وافردوه به فاستقل مع ان عمر رضي الله عنه لم ينص لهم على الانفراد والله اعلم
ص باب من تابع مرتين ش اي هذا باب في ذكر من بايع مرتين يعني في حالة
واحدة للتاكيد ص حدثنا ابو عاصم عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة قال بايعنا
النبي صلى الله عليه وسلم تحت الشجرة فقال لي يا سلمة الا تبايع قلت يا رسول الله قد
بايعت في الاول قال وفي الثاني ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو عاصم
الضحاك بن مخلد المشهور بالنبيل والبخاري يروي عنه كثيرا بالواسطة ويزيد
ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع رضي الله عنه البخاري قوله تحت الشجرة وهي التي
في الحديبية وهي التي نزل فيها لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة
وهذه تسمى بيعة الرضوان قوله في الاول وفي رواية الكشميهني في الاولى بالتانيث

اي

اي الساعة الاولى او في الطائفة الاولى قوله وفي الثاني اي تبايع ايضا في الثاني اي في
الوقت الثاني وقال المهلب اراد ان يركد بيعة سلمة لعلمه بشجاعته وعنائه في الاسلام
وشهرته في الثبات فلذلك امره بتاكيد المبايعة ليكون له في ذلك فضيلة والله اعلم
ص باب بيعة الاعراب ش اي هذا باب في ذكر بيعة الاعراب على الاسلام او الجهاد
والاعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون في الامصار ولا يدخلونها
الا لحاجة والعرب اسم لهذا الجيل المعروف من الناس ولا واحد له من لفظه وسواء
اقام بالبادية او المدن والنسبة اليهما اعرابي وعربي ص حدثنا عبد الله بن
مسلمة عن مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصابه وعك فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال
اقلني بيعتي فخرج فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة كالكير تنفي خبثها
وتنصع طيبها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضى في اواخر الحج في باب
المدينة تنفي الخبث وايضا ياتي في الاعتصام عن اسماعيل واخرجه مسلم في المناسك
عن يحيى بن يحيى واخرجه الترمذي في المناقب عن قتيبة بن سعيد واخرجه
النسائي في البيعة وفي السير عن قتيبة به قوله وعك بفتح الواو وسكون العين
المهملة وقد تفتح بعدها كاف وهو الحمى وقيل المها وقيل ارعادها قوله اقلني بيعتي
تقدم في فضل المدينة من رواية الثوري عن ابن المنكدر انه اعاد ذلك ثلاث مرات
قوله فابى اي فامتنع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اقالته لان البيعة كانت فرضا
على جميع المسلمين اعرابا كانوا او غيرهم وإباؤه صلى الله عليه وسلم بعد طلب
الاقالة لانه لا يعين على معصية قوله فخرج اي الاعرابي من المدينة قوله كالكير بكسر
الكاف وهو ما ينفخ الحداد فيه قوله تنفي خبثها بالفتحات وبالضم والسكون وهو الردي
والغش اي تنفي من لا خير فيه قوله وتنصع بضم التاء المثناة من فوق وسكون النون
من انصع اذا اظهر ما في نفسه وطيبها بكسر الطاء مفعوله اي تظهر طيبها وتخلصه
ويروى وينصع بفتح الياء اخر الحروف وسكون النون اي تظهر طيبها وهو مفعول
على انه فاعل تنصع ويروى وتنصع بضم التاء المثناة من فوق وسكون الباء الموحدة
وكسر الصاد المعجمة كذا ذكره الزمخشري وقال هو من ابضعته بضاعة اذا دفعتها
اليه يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنها وقد روي بالضاد والخاء المعجمتين وبالحاء
المهملة من النضح والنضيخ وهو رش الماء والله اعلم ص باب بيعة
الصغير ش اي هذا باب في بيان حكم بيعة الصغير ولم يذكر الحكم فيه على عادته
غالبا اما اكتفاء بما يبين في حديث الباب واما للخلاف فيه فقال جماعة من
العلماء البيعة لا تلزم الا من تلزمه عقود الاسلام كلها من البالغين وقال بعض
العلماء انها تلزم الاصاغر بمبايعة ابائهم وقد بايع عبد الله بن الزبير رضي الله

عنهما ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر عبد الله ثمان سنين ص حدثنا
علي بن عبد الله نا عبد الله بن يزيد نا سعيد هو ابن ابي ايوب حدثني ابو عقيل زهرة
ابن معبد عن جده عبد الله بن هشام وكان قد ادرك النبي صلى الله عليه وسلم وذهبت به
امه زينب ابنة حميد الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله بايعه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو صغير فمسح راسه ودعى له وكان يضحي بالشاة الواحدة
عن جميع اهله ش مطابقته للترجمة من حيث انه اوضح الابهام الذي فيها حيث قال
صلى الله عليه وسلم وهو صغير يعني لا يلزمه البيعة لانه صغير الا انه مسح راسه
ودعى له فببركة دعائه عاش زمانا طويلا بعد النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن عبد الله
هو ابن المديني وعبد الله بتكبير العبد ابن يزيد ابو عبد الرحمن مولى ال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه اصله من ناحية البصرة وسكن مكة روى عنه البخاري في غير موضع
وروى هنا عن علي بن عبد الله عنه وعن محمد غير منسوب عنه في البيوع وسعيد
ابن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص وانما قال هو ابن ابي ايوب
اشعارا بان ذكر نسبه منه لا من شيخه وابو عقيل هو زهرة بضم الزاي وسكون
الهاء ابن معبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة ابن عبد الله
ابن هشام ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف القرشي المصري سمع جده عبد الله بن
هشام الصحابي وقال ابو عمر عبد الله بن هشام بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي جد زهرة
ابن معبد يعد في اهل الحجاز وهذا الحديث طرف في حديث مضى من كتاب الشركة من
رواية عبد الله بن وهب عن سعيد بن ايوب قوله وكان يضحي اي وكان عبد الله بن هشام
يضحي الى اخره وهذا اثر موقوف صحيح بالسند المذكور الى عبد الله ومضى الكلام فيه في باب
الاضحية عن المسافر والنساء وكانت عادة البخاري حذف الموقوف غالبا ولم يحذف
هنا لان المتن قصير والله اعلم ص باب من بايع ثم استقال البيعة ص حدثنا عبد الله
ابن يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان اعرابيا بايع رسول
الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فاتى الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى
فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما المدينة كالكير تنفي
خبثها وتنصع طيبها ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث قد مضى
قبل باب ومضى الكلام فيه والله اعلم ص باب من بايع رجلا لا يبايعه
الا للدنيا ش اي هذا باب في بيان من بايع رجلا لا يقصد من مبايعته طاعة
الله بل يبايعه لاجل الدنيا ص حدثنا عبدان ابن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة

لايكلمهم

لايكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولهم عذاب اليم رجل كان على فضل ماء بالطريق يمنع منه
ابن السبيل ورجل بايع اماما لا يبايعه الا لدنياه ان اعطاه ما يريده وفى له والا لم يف له
ورجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر فحلف بالله لقد اعطي بها كذا وكذا فصدقه فاخذها
ولم يعط بها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان بن جبلة
المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن ميمون اليشكري والاعمش سليمان
وابو صالح ذكوان السمان الزيات والحديث مر في الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل
من الماء فانه اخرجه هناك عن موسى بن اسماعيل عن عبد الواحد بن زياد عن الاعمش
الى اخره ومضى الكلام فيه قوله ثلاثة اي ثلاثة اشخاص قوله لا يكلمهم الله عدم تكليم
الله اياهم عبارة عن عدم الالتفات اليهم وعدم تزكيته اياهم عبارة عن عدم الالتفات
قبول اعمالهم قوله رجل اي احد الثلاثة رجل كان على فضل ماء قوله ورجل اي الثاني
رجل بايع اماما قوله لدنياه ويروى لدنيا بلا ضمير ولا تنوين قوله والا اي وان لم يعط
له ما يريده لم يف له قوله ورجل اي الثالث رجل يبايع رجلا بسلعة بعد العصر قيد
بقوله بعد العصر تغليظا لان اشرف الاوقات في النهار بعد العصر لرفع الملائكة
الاعمال واجتماع ملائكة الليل والنهار فيه ولهذا تغلظ الايمان فيه قوله اعطي على بناء
المجهول قوله بها اي في مقابلتها والباء للمقابلة نحو بعت هذا بذاك قوله فاخذها اي
المشتري بالقيمة التي ذكر البائع انه اعطي بها كذا اعتمادا على كلامه قوله ولم يعط
بها اي والحال انه لم يعط ذلك القدر مقابل سلعته ويجوز فيما لم يعط بناء المجهول
وبناء المعلوم والضمير للحالف فيهما ووقع في رواية عبد الواحد بلفظ لقد اعطيت بها
وفي رواية ابي معاوية فحلف له بالله لاخذها بكذا اي لقد اخذها وقال الكرماني ما ملخصه
ان المذكور في الشرب مكان البايع للامام الحالف لاقتطاع مال رجل مسلم فهو اربعة
لا ثلاثة ثم اجاب بان التخصيص بعدد لا ينفي الزائد عليه انتهى وقيل يحتمل ان يكون
كل من الراويين حفظ ما لم يحفظ الاخر لان المجتمع من الحديثين اربع خصال وكل واحد
من الحديثين مصدر بثلاثة فكانه كان في الاصل اربعة فاقتصر كل من الراويين
على واحد منه مع الاثنين اللتين توافقا عليهما فصار في رواية كل منهما ثلاثة والله
اعلم ص باب بيعة النساء ش اي هذا باب في بيان بيعة النساء ص رواه ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روى ذكر بيعة النساء عبد الله بن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم واشار بذلك الى ما ذكر من حديث ابن عباس الذي تقدم في العيدين
في رواية طاوس عنه وفيه فقال اي النبي صلى الله عليه وسلم يا ايها النبي اذا جاءك
المؤمنات يبايعنك الاية الحديث ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري وقال
الليث حدثني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابو ادريس الخولاني انه سمع عبادة بن الصامت
يقول قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن في مجلس تبايعوني على ان لا تشركوا

بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه بين ايديكم
وارجلكم ولا تعصوا في معروف فمن وفي منكم فاجره علي الله ومن اصاب من ذلك شيا فعوقب
في الدنيا فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيا فستره الله فامره الي الله ان شاء عاقبه وان
شاء عفي عنه فبايعناه علي ذلك ش وجه ذكر هذا الحديث في ترجمة بيعة النسا لانها
وردت في القران في حق النسا فعرفت بهن ثم استعملت عن الرجال قلت وقد وقع في بعض
طرقه عن عبادة قال اخذ علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم كما اخذ علي النساء ان لا نشرك
بالله شيا ولا نسرق ولا نزني الحديث وابو اليمان الحكم بن نافع قوله وقال الليث وابو ادريس
عايذ الله بن عبد الله بن عمرو الخولاني بفتح الخاء المعجمة الدمشقي قاضي دمشق مات سنة ثمانين
والحديث مضي بهذا الاسناد والمتن في الايمان في باب مجرد ومضي الكلام فيه وفي التوضيح
وهذه البيعة في احاديث كانت بيعة العقبة الاولي بمكة قبل ان يفرض عليهم الحرب ذكره
ابن اسحق واهل السير وكانوا اثني عشر رجلا قوله فهو كفارة له هذا صحيح صريح في الرد
علي من قال ان الحدود زاجرات لا مكفرات ص حدثنا محمود نا عبد الرزاق اخبرنا معمر
عن الزهري عن عايشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلي الله عليه وسلم يبايع النساء بالكلام
بهذه الاية لا يشركن بالله قالت وما مست يد رسول الله صلي الله عليه وسلم يد امراة
الا امراة يملكها ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمود هو بن غيلان والحديث اخرجه
الترمذي عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق نحوه قوله بالكلام لان المصافحة ليست شرطا
في صحة البيعة وقال الكرماني فيه اشارة الي ان بيعة الرجال كانت باليد ايضا قوله
بهذه الاية وهي قوله عز وجل يا ايها النبي اذا جاءك المومنات الاية قوله تملكها اما
بالنكاح واما بملك اليمين ص حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن ايوب عن حفصة
عن ام عطية قالت بايعنا النبي صلي الله عليه وسلم فقرا علينا ان لا يشركن بالله شيا
ونهانا عن النياحة فقبضت امراة منا يدها فقالت فلانة اسعدتني وانا اريد
اجزيها فلم تقل شيا فذهبت ثم رجعت فما وفت امراة الا ام سليم وام العلا
وابنة ابي سبرة امراة معاذ ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الوارث هو بن
سعيد وايوب هو السختياني وحفصة هي بنت سيرين اخت محمد بن سيرين
وام عطية اسمها نسيبة بضم النون وفتح السين المهملة وسكون الياء اخر الحروف
وبالباء الموحدة الانصارية بشاة لكن الصحيح انها هي اياها لا غيرها والحديث قد مضي في
الجنايز في باب ما ينهي من النوح والبكا ولكن هناك عن ايوب عن ام محمد عن ام عطية
بايعنا بصيغة المتكلم وان صحت الرواية بصيغة الغايب فالمعني صحيح قوله فقبضت امراة
يدها قال الكرماني فان قلت هذا مشعر بان البيعة لهن كانت ايضا باليد قلت لعلهن
كن يشركن باليد عند المبايعة فلا مماسة قوله فلانة غير منصرف اي اسعدتني في النياحة
وانا اريد اجزيها بالنياحة وذهبت لان تساعدها او لغيره ورجعت وبايعها فان قلت

الباب م

والجنة

لم ما قال

لما قال النبي صلي الله عليه وسلم شيا لها وسكت عنها ولم يزجرها قلت لعله عرف انه ليس
من جنس النياحات المحرمة او ما التفت الي كلامها حيث بين حكمها لهن او كان جوازها
من خصايصها والمفهوم من كلام مسلم ان فلانة كناية عن ام عطية الراوية للحديث
قوله ام سليم بضم السين ام انس واسمها مليكة وام العلا بنت الحارث بن حارثة بن ثعلبة
الانصارية وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم يعودها في مرضها وابنة ابي سبرة
بفتح السين المهملة وسكون الباء الموحدة وهي امراة معاذ بن جبل قوله او ابنة ابي سبرة
وابنة معاذ شك من الراوي وقد مر في الجنايز فما وفت منها امراة غير خمس نسوة ام سليم
وام العلا وامراة ابي سبرة امراة معاذ وامراتان او ابنة ابي سبرة وامراة معاذ وامراة
اخري وهنا ايضا شك الراوي وقد حققنا الكلام هناك ص باب من نكث
بيعه ش اي هذا باب في بيان من نكث بيعه اي بعضها وفي رواية الكشميهني
بيعته بزيادة الضمير ص وقوله تعالي ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله
يد الله فوق ايديهم فمن نكث فانما ينكث علي نفسه ومن اوفي بما عاهد الله عليه فسيوتيه
اجرا عظيما ش وقوله تعالي بالجر عطف علي من نكث اي وفي بيان قوله تعالي وهكذا
هو رواية ابي ذر وفي رواية غيره وقال الله تعالي ساق الاية كلها وفي رواية
كريمة وفي رواية ابي زيد ساق الي قوله فانما ينكث علي نفسه ثم قال الي فسيوتيه
اجرا عظيما قوله يبايعونك الخطاب للنبي صلي الله عليه وسلم يعني بالحديبية وكانوا
الفا واربعمائة قوله يد الله فوق ايديهم يعني عند المبايعة قوله فمن نكث اي فمن
نقض البيعة فانما ينقض علي نفسه وقال جابر بايعنا رسول الله صلي الله عليه
وسلم تحت الشجرة علي الموت وعلي ان لا نفر فما نكث احد منا البيعة الا جد بن
قيس وكان منافقا اختبا تحت ابط بعيره ولم يسر مع القوم قوله اجرا عظيما
يعني الجنة ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن محمد بن المنكدر سمعت جابرا قال
جاء اعرابي الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال بايعني علي الاسلام فبايعه
علي الاسلام ثم جاء من الغد محموما فقال اقلني فابي فلما ولي قال المدينة كالكير تنفي
خبثها وينصع طيبها ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو نعيم بضم النون الفضل
ابن دكين وسفيان هو بن عيينة والحديث مضي عن قريب في باب بيعة الاعراب
ومضي الكلام فيه مستوفي والله اعلم ص باب الاستخلاف ش اي هذا
باب في بيان الاستخلاف اي تعيين الخليفة عند موته يكون خليفة بعده او تعيين
جماعة ليتخيروا واحدا منهم ص حدثنا يحيي بن يحيي اخبرنا سليمان بن بلال عن يحيي
ابن سعيد سمعت القاسم بن محمد قال قالت عايشة رضي الله عنها وا راساه فقال رسول
الله صلي الله عليه وسلم لو كان ذاك وانا حي فاستغفر لك وادعو لك فقالت عايشة
واثكلتاه والله اني لاظنك تحب موتي ولو كان ذلك لظللت اخر يومك معرسا

عليه م

ببعض ازواجك فقال النبي صلى الله عليه وسلم بل انا وا راساه لقد هممت او اردت ان ارسل
الى ابي بكر وابنه فاعهد ان يقول القايلون او يتمنى المتمنون ثم قلت يابى الله ويدفع المومنون
او يدفع الله ويابى المؤمنون ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله لقد هممت او اردت
ان ارسل الى ابي بكر وابنه فاعهد الى اخره قال المهلب فيه دليل قاطع على خلافة الصديق
وهذا مما وعدته لابي بكر رضي الله عنه فكان كما وعد وذلك من اعلام نبوته وشيخ البخاري
يحيى بن يحيى بن بكر ابو زكريا التميمي الحنظلي وهو شيخ مسلم ايضا ويحيى بن سعيد هو
الانصاري والقاسم بن محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه والحديث مضى في الطب
قوله وا راساه هو قول المتفجع على الراس من الصداع ونحوه قوله لو كان ذاك اي موتك
والسياق يدل عليه والواو في وانا جي للحال قوله واثكلياه اي وافقدان المراة
ولدها وهذا الكلام كان يجري على لسانهم عند اصابة مصيبة او خوف مكروه او نحو
ذلك ويروى واثكلتاه بزيادة التاء المثناة من فوق في اخره ويروى ايضا بزيادة
الياء اخر الحروف وكسر اللام ويروى واثكلاه بلفظ الصفة قوله لظللت بالكسر
اي دنوت وقربت في اخر يومك حال كونك معرسا ويقال اظللنا امر واظلك شهر
كذا اي دني منك واظلك فلان اذا دني منك كانه القي عليك ظلة ومعرسا بكسر
الراء من اعرس باهله اذا بني بها ويقال اعرس الرجل فهو معرس اذا دخل بامراته
عند بنائها قوله بل انا وا راساه هذا اضراب عن كلام عايشة اي اضرب انا عن
حكاية وجع راسك واشتغل بوجع راسي اذ لا باس وانت تعيش بعدي عرفه
بالوحي قوله او اردت شك من الراوي قوله الى ابي بكر وابنه قيل ما فائدة ذكر الابن
اذا لم يكن له دخل في الخلافة واجيب بان المقام مقام استمالة قلب عايشة يعني كما ان الامر
مفوض الى والدك كذا الائتمار في ذلك بحضور اخيك فاقاربك هم اهل رايي واهل
مشورتي او لما اراد تفويض الامر اليه بحضورها اراد احضار بعض محاربه حتى لو
احتاج الى رسالة الى احد او قضاء حاجة لتصدى لذلك ويروى او اتيه من الاتيان قال
في المطالع قيل انه هو الصواب قوله فاعهد اي اوصي بالخلافة قوله ان يقول اي كراهة
ان يقول القائلون الخلافة لي او لفلان قوله او يتمنى المتمنون اي او مخافة ان يتمنى احد
ذلك اي عينه قطعا للنزاع والاطماع قوله يابى الله الخلافة لغير ابي بكر ويدفع
المؤمنون ايضا غيره قوله او يدفع الله ويابى المؤمنون شك من الراوي وفي مسلم يابى
الله ويدفع المومنون الا ابا بكر رضي الله عنه ص حدثنا محمد بن يوسف اخبرنا سفين
عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبد الله بن عمر قال قيل لعمر رضي الله عنه الا تستخلف قال
ان استخلف فقد استخلف من هو خير مني ابو بكر وان اترك فقد ترك من هو خير مني رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاثنوا عليه فقال راغب وراهب وددت اني كفافا لا علي ولا لي
لا اتحملها حيا ولا ميتا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن يوسف

هو الفريابي وسفين هو الثوري وهشام بن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير
عن ابن عمر رضي الله عنهما قوله الا تستخلف الا كلمة تنبيه وتحضيض اي الا تجعل خليفة
بعدك وفي مسلم عن ابن عمر حضرت ابي حين اصيب قالوا استخلف قوله فقد ترك
اي التصريح بالشخص المعين وعقد الامر له قوله فاثنوا عليه اي اثنت الصحابة الحاضرون
على عمر رضي الله عنه قوله فقال اي عمر راغب وراهب اي راغب في الثنا في حسن
رايي وراهب من اظهار ما بنفسه من الكراهة وقيل راغب في الخلافة راهب منها فان
وليت الراغب خشيت ان لا يعان عليها وان وليت الراهب خشيت ان لا يقوم بها ولهذا توسط
حالة بين الحالتين جعلها لاحد من الطائفة الستة ولم يجعلها لواحد معين منهم وقال
الكرماني ويحتمل ان يراد اني راغب فيما عند الله راهب من عذابه ولا اعول على ثنائكم
وفيه دليل على ان الخلافة تحصل بنص الامام السابق قوله كفافا اي تكف عني وأكف عنها
اي راسا براس لا لي ولا علي قوله لا اتحملها اي الخلافة حيا ولا ميتا اي فلا اجمع في تحملها
بينهما فلا اعين شخصا بعينه وقال النووي وغيره اجمعوا على انعقاد الخلافة بالاستخلاف
وعلى انعقادها بانعقاد اهل الحل والعقد لانسان حيث لا يكون هناك استخلاف
غيره وعلى جواز جعل الخليفة الامر شورى بين عدد محصور او غيره واجمعوا على انه يجب
نصب خليفة واجمعوا على ان وجوبه بالشرع لا بالعقل وقال الاصم وبعض الخوارج لا يجب
نصب الخليفة وقال بعض المعتزلة يجب بالعقل لا بالشرع ص حدثنا ابراهيم بن موسى
اخبرنا هشام عن معمر عن الزهري عن انس بن مالك رضي الله عنه انه سمع خطبة
عمر الاخيرة حين جلس على المنبر وذلك الغد من يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم وابو بكر
رضي الله عنه صامت لا يتكلم قال كنت ارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى يدبرنا يريد بذلك ان يكون اخرهم فان يك محمد صلى الله عليه وسلم قد مات
فان الله تعالى قد جعل بين اظهركم نورا تهتدون به بما هدى الله محمدا صلى الله
عليه وسلم وان ابا بكر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ثاني اثنين وانه اولى
المسلمين باموركم فقوموا فبايعوه وكانت طائفة منهم قد بايعوه قبل ذلك في سقيفة
بني ساعدة وكانت بيعة العامة على المنبر قال الزهري عن انس بن مالك سمعت
عمر رضي الله عنه يقول لابي بكر يومئذ اصعد المنبر فلم يزل به حتى صعد
فبايعه الناس عامة ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وانا اولى المسلمين
باموركم وابراهيم بن موسى بن يزيد الفرا ابو اسحاق الرازي يعرف بالصغير
وهو شيخ مسلم ايضا وهشام هو ابن يوسف ومعمر هو ابن راشد قوله الاخيرة
منصوب على انه صفة الخطبة واما الخطبة الاولى فهي التي خطب بها يوم الوفاة وقال
ان محمدا لم يمت وانه سيرجع وهي كالاعتذار من الاولى قوله وذلك الغد منصوب
على الظرفية اي اتيانه بالخطبة في الغد في يوم توفي النبي صلى الله عليه وسلم

قوله وابو بكر الواو فيه للحال قوله صامت اي ساكت قوله قال كنت ارجوا اي قال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قوله حتي يدبرنا بضم الباء الموحدة اي يموت بعدنا ويخلفنا يقال دبرني
فلان خلفني وقد فسره في الحديث بقوله يريد بذلك ان يكون اخرهم ووقع في رواية
عقيل ولكن رجوت ان يعيش رسول الله صلي الله عليه وسلم حتي يدبر امرنا بتشديد
الباء الموحدة من التدبير قوله فان يك محمد صلي الله عليه وسلم من كلام عمر رضي الله
عنه قوله نورا اي قرانا ووقع بيانه في رواية معمر عن الزهري في اوائل الاعتصام بلفظ
وهذا الكتاب الذي هدي الله به رسوله فخذوا به تهتدوا فانما يهدي الله محمدا به
قوله صاحب رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ابن التين قدم الصحبة لشرفها ولما كان
غيره قد شاركه فيها عطف عليه ما انفرد به ابو بكر وهو كونه ثاني اثنين وهو اعظم
فضائله التي استحق بها ان يكون خليفة من بعد النبي صلي الله عليه وسلم ولذلك قال
انه اولي الناس بامور كم قوله فقوموا من كلام عمر ايضا يخاطب به الحاضرين من
الصحابة قوله في سقيفة بني ساعدة السقيفة الساباط والطاق كانت مكان
اجتماعهم للحكومات وبنوا ساعدة بن كعب بن الخزرج قال ابن دريد ساعدة اسم من
اسماء الاسد وكانت بيعة العامة علي المنبر اي في اليوم المذكور قوله قال الزهري
عن انس موصول بالاسناد المذكور قوله حتي صعد المنبر في رواية الكشميهني حتي
اصعده قوله فبايعه الناس عامة اي مبايعة عامة اراد ان البيعة الثانية كانت
اعم واشهر من البيعة التي وقعت في سقيفة بني ساعدة ص حدثنا عبد العزيز بن
عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن ابيه عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال اتت
النبي صلي الله عليه وسلم امراة فكلمته في شئ فامرها ان ترجع اليه فقالت يا رسول الله
ان جئت ولم اجدك كانها تريد الموت قال فان لم تجديني فاتي ابا بكر ش مطابقته للترجمة
في اخر الحديث فانه يشعر بان ابا بكر هو الخليفة بعده وابراهيم بن سعد يروي عن ابيه
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ومحمد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء
الموحدة يروي عن ابيه جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل القرشي النوفلي والحديث مضي
في فضل ابي بكر عن الحميدي وياتي في الاعتصام عن عبيد الله بن سعد والحديث من افضل
الدلائل علي خلافة ابي بكر رضي الله عنه ص حدثنا مسدد حدثنا يحيي عن سفين حدثني
قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال لوفد بزاخة
تتبعون اذناب الابل حتي يري الله خليفة نبيه صلي الله عليه وسلم والمهاجرين
امرا تعذرونكم به ش مطابقته للترجمة في قوله حتي يري الله خليفة نبيه الي اخره
ويحيي هو القطان وسفين هو الثوري والحديث من افراده ولكنه اخرجه مختصرا قوله
لوفد بزاخة الوفد بفتح الواو وسكون الفاء هم القوم يجتمعون ويردون البلاد واحدهم
وافد وكذلك الذين يقصدون الامراء للزيارة والاسترفاد والانتجاع وغير ذلك وبزاخة

بضم

بضم الباء الموحدة وتخفيف الزاي وبالخاء المعجمة موضع بالبحرين او ماء لبني اسد وغطفان
كان فيها حرب للمسلمين في ايام الصديق رضي الله تعالي وتبارك عنه ووفد بزاخة
ارتدوا ثم تابوا وارسلوا وفدهم الي الصديق يعتذرون اليه فاحب ابو بكر ان لا يقضي
فيهم الا بعد المشاورة في امرهم فقال لهم ارجعوا واتبعوا اذناب الابل في الصحاري
حتي يري الله خليفة نبيه الي اخره وذكر يعقوب بن محمد الزهري قال حدثني ابراهيم
ابن سعد عن سفين الثوري عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قدم وفد
اهل بزاخة وهم من طي يسالونه الصلح فقال ابو بكر اختاروا اما الحرب المجلية
واما السلم المخزية فقالوا قد عرفنا الحرب فما السلم المخزية قال ينزع منكم الكراع
والحلقة وتودون قتلانا وقتلاكم في النار ونغنم ما اصبنا منكم وتردون الينا
ما اصبتم منا وتتركون اقواما يتبعون اذناب الابل حتي يري الله خليفة نبيه
والمهاجرين امرا يعذرونكم به فخطب ابو بكر الناس فذكر انه قال وقالوا فقال عمر
رضي الله عنه قد رايت وسنشير عليك اما ما ذكرت من ان ننزع منهم الكراع والحلقة
فنعم ما رايت واما ما ذكرت من ان تودوا قتلانا وقتلاكم في النار فان قتلانا قتلت علي
امر الله فليس لها ديات فتتابع الناس علي قول عمر رضي الله تعالي عنه قلت الكراع اسم
لجميع الخيل والحلقة بسكون اللام السلاح عاما وقيل هي الدروع قوله من ان يؤدوا
بالدال المهملة اي يعطوا الدية والله اعلم ص باب ش اي هذا باب وليس
له ترجمة وقد ذكرنا غير مرة انه كالفصل لما قبله وليس لفظ باب في رواية ابي ذر
عن الكشميهني والسرخسي ص حدثني محمد بن المثني نا غندر نا شعبة عن
عبد الملك سمعت ابن سمرة قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول يكون اثني عشر
اميرا فقال كلمة لم اسمعها فقال ابي انه قال كلهم من قريش ش مطابقته لما قبله
ظاهرة وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون هو محمد بن جعفر وعبد الملك هو بن
عمير وصرح به في رواية مسلم وفي رواية سفين بن عيينة لا يزال امر الناس
ماضيا ما وليهم اثني عشر رجلا وفي رواية داود ولا يزال هذا الدين عزيزا الي اثني
عشر خليفة وقال المهلب لم القي احدا يقطع هذا الحديث بمعني فقوم يقولون يكون
اثني عشر اميرا بعد الخلافة المعلومة مرضيين وقوم يقولون يكونون متوالين امارتهم
وقوم يكونون في زمن واحد كلهم من قريش يدعي الامارة فالذي يغلب عليه الظن انه
انما اراد يخبر باعاجيب ما يكون بعده من الفتن حتي يفترق الناس في وقت واحد علي
اثني عشر اميرا وما زاد علي الاثني عشر فهو زيادة في التعجب كانه انذر بشرط من الشروط
وبعضه يقع ولو اراد صلي الله عليه وسلم غير هذا لقال يكون اثني عشر اميرا يفعلون
كذا ويصنعون كذا فلما اعراهم من الخبر علمنا انه اراد ان يخبر بكونهم في زمن واحد
قيل هذا الحديث له طرق غير الرواية التي ذكرها البخاري مختصرة واخرج ابو داود

يقولون نم

هذا الحديث من طريق اسماعيل ابن ابي خالد عن ابيه عن جابر بن سمرة بلفظ لا يزال
هذا الدين قائما حتي يكون عليكم اثني عشر خليفة كلهم تجتمع عليه الامة واخرج الطبراني
من وجه اخر عن الاسود بن سعيد عن جابر بن سمرة بلفظ لا تضرهم عداوة من عاداهم
وقيل في هذا العدد سوال لان احدهما انه يعارضه ظاهر قوله في حديث سفينة
الذي اخرجه اصحاب السنن الاربعة وصححه ابن حبان وغيره الخلافة بعدي ثلاثون
سنة ثم تكون ملكا لان الثلاثين لم يكن فيها الا الخلفاء الاربعة وايام الحسن
ابن علي رضي الله عنهما والثاني انه ولي الخلافة اكثر من هذا العدد واجيب عن الاول
انه اراد في حديث سفينة خلافة النبوة ولم يعتقده في جابر بن سمرة بذلك وعن
الثاني انه لم يقل لا يلي الا اثني عشر وانما قال تكون اثني عشر فلا تمنع الزيادة عليه
وقيل المراد من اثني عشر عدد الخلفا من بني امية ثم عند خروج الخلافة من بني
امية وقعت الفتن العظيمة والملاحم الكثيرة حتي استقرت دولة بني العباس فتغيرت
الاحوال عما كانت عليه تغيرا بينا وقيل يحتمل ان يكون اثني عشر بعد المهدي الذي
يخرج في اخر الزمان فقيل وجد في كتاب دانيال اذا مات المهدي ملك بعده خمسة رجال
من ولد السبط الاكبر ثم خمسة من ولد السبط الاصغر ثم يوصي اخرهم بالخلافة
لرجل من ولد السبط الاكبر ثم يملك بعده ولده فيتم بذلك اثني عشر ملكا كل واحد منهم
امام مهدي وعن كعب الاحبار يكون اثني عشر مهديا ثم ينزل روح الله فيقتل الدجال
وقيل المراد من وجود اثني عشر خليفة في جميع مدة الاسلام الي يوم القيمة يعملون
بالحق وان لم تتوال ايامهم ويؤيد هذا ما اخرجه مسدد في مسنده الكبير من طريق
ابي بحر ان ابا الجلد حدثه انه لا تهلك هذه الامة حتي يكون فيها اثني عشر خليفة
كلهم تعمل بالهدي ودين الحق منهم رجلان من اهل بيت محمد صلي الله عليه وسلم يعيش
احدهما اربعين سنة والاخر ثلاثين سنة وقيل جميع من ولي الخلافة من الصديق
الي عمر بن عبد العزيز اربعة عشر نفسا لم تصح ولايتهما ولم تطل مدتهما وهم
معاويه بن يزيد ومروان بن الحكم والباقون اثني عشر نفسا علي الولا كما اخبر
صلي الله عليه وسلم وكانت وفاة عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه سنة احدي
ومائة وتغيرت الاحوال بعده وانقضي القرن الاول الذي هو خير القرون قوله
فقال اي يعني سمرة والوالد والولد كلاهما صحابيان قوله وانه اي وان رسول الله صلي الله
عليه وسلم والله اعلم ص باب اخراج الخصوم واهل الريب من البيوت بعد
المعرفة ش اي هذا باب في بيان اخراج الخصوم اي اهل المخاصمات والنزاع واهل الريب
بكسر الراء جمع ريبة وهي التهمة والمعصية قوله بعد المعرفة اي بعد شهرتهم بذلك
يعني لا يتجسس عليهم وذلك الاخراج لاجل تاذي الجيران ولاجل مجاهرتهم بالعصيان
وقد ذكر في الاشخاص باب اخراج اهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة

وقد اخرج عمر اخت ابي بكر حين ناحت ثم الذي ذكره الحديث الذي ذكره هنا ونص الكلام
فيه مستوفي وقال المهلب اخراج اهل الريب والمعاصي من دورهم بعد المعرفة بهم واجب
علي الامام لاجل تاذي من جاورهم ومن اجل مجاهرتهم بالعصيان واذا لم يعرفوا باعيانهم فلا
يلزم البحث عن امرهم لانه من التجسس الذي نهي الله عنه وقيل ليس اخراج اهل المعاصي بواجب
فمن ثبت عليه ما يوجب الحد اقيم ص وقد اخرج عمر رضي الله عنه اخت ابي بكر حين ناحت
ش اي اخرج عمر رضي الله عنه اخت ابي بكر رضي الله عنه حين ناحت من النياحة وانما
اخرجها من البيت لانه نهاها فلم تنته وقيل انه ابعدها عن نفسه ثم بعد ذلك رجعت
الي بيتها ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال والذي نفسي بيده لقد امرت ان امر بحطب يحتطب ثم امر
بالصلاة فيؤذن لها ثم امر رجلا فيؤم الناس ثم اخالف الي رجال فاحرق عليهم بيوتهم والذي
نفسي بيده لو يعلم احدكم انه يجد عرقا سمينا او مرماتين حسنتين لشهد العشا ش
مطابقته للترجمة من حيث انه بلغ من معناها فان فيها الاخراج من البيوت وفيه
احراقها بالنار واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ومضي الحديث في الاشخاص وقبله في الصلاة في باب
الصلاة بالجماعة ومضي الكلام فيه قوله يحتطب ويروي يحطب بالتشديد من التحطيب
اي يجمع الحطب قوله ثم اخالف الي رجال اي اتيهم اي اخالف المشتغلين بالصلاة قاصدا
الي بيوت الذين لم يخرجوا عنها الي الصلاة واحرقها عليهم قوله عرقا بفتح العين المهملة
وسكون الراء هو العظم الذي اخذ عنه اللحم قوله او مرماتين تثنية مرماة بكسر الميم
وهي ما بين ظلفي الشاة من اللحم وقيل هي الظلف وقيل هو سهم يتعلم عليه الرمي وهو ارذل
السهام اي لو علم انه لو حضر صلاة العشا لوجد نفعا دنيويا وان كان خسيسا حقيرا
لحضرها لقصور همته ولا يحضرها لما لها من الاجور والمثوبات ص وقال محمد
ابن يوسف قال يونس قال محمد بن سليمان قال ابو عبد الله مرمات ما بين ظلف الشاة
من اللحم منساه ومنصاه الميم مخفوضة ش هذا لم يثبت الا لابي ذر في رواية
عن المستملي وحده ومحمد بن يوسف هو الفربري ويونس ما وقفت عليه ومحمد
ابن سليمان ابو احمد الفارسي راوي التاريخ الكبير عن البخاري قوله مثل منساة
بغير همزة في قراة ابي عمرو ونافع في قوله تعالي تاكل من ساته وقراة الباقين بهمزة مفتوحة
وهي العصا وكذلك الوجهان في المنصاه قوله الميم مخففة ضمه اي مكسورة في كل من
المنساة والمنصاة وروي ابو زيد عن ابن القاسم في رجل فاسد ياوي اليه اهل
الفسق والشر ما يصنع به قال يخرج من منزله وتخارج عليه الدار قلت لا يباع عليه قال
لعله يتوب فيرجع الي منزله وعن ابن القاسم يتقدم اليه مرة او مرتين او ثلاثة فان
لم ينته اخرج واكريت عليه وقال بعض اصحابنا الحنفية اذا لم ينته بعد النهي مرارا

يهدبينه وحديث الباب من اقوى الحجج فيه والله اعلم ص باب هل للامام ان يمنع
المجرمين واهل المعصية من الكلام معه والزيارة ونحوه ش اي هذا باب هل يجوز
للامام ان يمنع المجرمين من الاجرام وفي رواية ابي احمد الجرجاني المجنونين والاول
اولى لان المجنون لا يتحقق عصيانه قوله واهل المعصية من عطف العام على الخاص ص
حدثني يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب بن مالك وكان قائد كعب من بنيه حين عمي قال سمعت كعب بن مالك قال لما
تخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك فذكر حديثه ونهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا فلبثنا على ذلك خمسين ليلة وآذن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله علينا ش مطابقته للجزء الاخير للترجمة ظاهرة
والحديث بطوله تقدم في المغازي في غزوة تبوك ومضى الكلام فيه قوله وآذن بالمد
اي اعلم بان الله تاب علينا قال تعالى وعلى الثلاثة الذين خلفوا الاية والله اعلم
ص كتاب التمني ش اي هذا كتاب في بيان التمني وهو تفعل من الامنية
والجمع اماني والتمني ارادة تتعلق بالمستقبل فان كان في خير من غير ان يتعلق بحسد
فهو مطلوب والا فهو مذموم والفرق بين التمني والترجي في الممكن والتمني اعم من ذلك
والله اعلم ص باب ما جاء في التمني ومن تمنى الشهادة ش اي هذا باب في بيان امر من تمنى الشهادة
وفي رواية ابي ذر عن المستملي باب ماجاء في التمني ومن تمنى الشهادة وكذا لابن
بطال لكن بغير بسملة واثبتها ابن التين لكن حذف لفظ باب وفي رواية
النسفي بعد البسملة باب ماجاء في التمني واقتصر الاسماعيلي على باب ماجاء في تمني
الشهادة ص حدثنا سعيد بن عفير حدثني الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد
عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول والذي نفسي بيده لولا ان رجالا يكرهون ان يتخلفوا
بعدي ولا اجد ما احملهم ما تخلفت ولوددت اني اقتل في سبيل الله ثم احيى ثم
اقتل ثم احيى ثم اقتل ش مطابقته للترجمة ظاهرة فان قلت ما وجه ظهورها
ومن اين يستفاد التمني في الحديث قلت من لفظ وددت اذ التمني اعم من ان يكون
بحرف ليت وغيرها ونصف السند من الاول بصريون والنصف الثاني مدنيون
وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر الفهمي والحديث مضى في كتاب الجهاد في باب
تمني الشهادة قوله بيده من المتشابهات والائمة في امثالها طائفتان مفوضة ومأولة
قوله ما تخلفت اي عن سرية قوله ولوددت اي من الودادة وهي ارادة وقوع الشيء على وجه
مخصوص يراد وقال الراغب الود محبة الشيء وتمني حصوله ص حدثنا عبد الله
ابن يوسف اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال والذي نفسي بيده وددت اني لا اقاتل في سبيل الله فاقتل ثم احيى ثم اقتل

ثم احيى ثم اقتل وكان ابو هريرة يقولهن ثلاثا اشهد بالله ش هذا طريق اخر اخرجه
عن عبد الله بن يوسف عن مالك عن ابي الزناد عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز
الاعرج عن ابي هريرة قوله لا قاتل بلام التاكيد من باب المفاعلة هكذا رواية الكشميهني
وفي رواية غيره بدون اللام قوله يقولهن اي كلمة اقتل ثلاثا قوله اشهد بالله انه صلى
الله عليه وسلم قال ذلك وفائدته التاكيد وظاهره انه من كلام الراوي عن ابي هريرة اي
اشهد بالله ان ابا هريرة كان يقول لكلمات اقتل ثلاث مرات والله اعلم ص باب
تمني الخير ش اي هذا باب في بيان تمني الخير وهذه الترجمة اعم من الترجمة التي قبلها لان
تمني الشهادة في سبيل الله من جملة الخير واشار بهذا العموم الى ان التمني لا ينحصر في طلب
الشهادة قوله وقول النبي صلى الله عليه وسلم بالجر عطف على قوله تمني الخير قوله لو كان
لي احد ذهبا جواب لو هو قوله لاحببت على ما يجيء بانه الآن ولكن في حديث الباب لو كان
عندي على ما نقف عليه وباللفظ المذكور ههنا مضى في الرقاق موصولا ص
حدثنا اسحق بن نصر نا عبد الرزاق عن معمر عن همام سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لو كان لي احد ذهبا لاحببت ان لا ياتي علي ثلاث وعندي منه دينار
ليس شيء ارصده في دين علي اجد من يقبله ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة
لانه لا يشبه التمني ورد عليه بان قوله لاحببت معنى التمني وقيل انها بمعنى وددت
وقال الكرماني ايضا الحديث لا يوافق الترجمة لان لو تدل على امتناع الشيء لامتناع
غيره لا للتمني ثم اجاب بقوله لو بمعنى ان لمجرد الملازمة وصحة كون غير الواقع واقعا
وهو نوع من التمني فغايته ان هذا تمن على هذا التقدير قال السكاكي الجملة الجزائية
جملة خبرية مقيدة بالشرط فعلى هذا هو تمن بالشرط ورجاله قد ذكروا غير مرة
قريبا وبعيدا والحديث مضى في الرقاق في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ما احب
ان لي مثل احد ذهبا قوله ثلاث اي ثلاثة ايام والواو في وعندي للحال قوله ارصده
من الرصد ومن الارصاد قوله من يقبله الضمير فيه راجع الى الدينار او الى الدين والجملة
حال فافهم والله اعلم ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري
ما استدبرت ش اي هذا باب في بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم لو استقبلت من امري
ما استدبرت اي الذي استدبرته وجواب لو محذوف تقديره ما سقت الهدي على ما ياتي
الآن في حديث الباب ص حدثني يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو
استقبلت من امري ما استدبرت ما سقت الهدي ولتحللت مع الناس حين حلوا ش
الترجمة جزء الحديث والحديث مضى في الحج قوله لو استقبلت اي لو علمت في اول الحال
ما علمت اخرا من جواز العمرة في اشهر الحج ما سقت معي الهدي اي ما قارنت او ما افردت
قوله ولتحللت اي لتمتعت لان صاحب الهدي لا يمكن له الاحلال حتى يبلغ الهدي معه

ص حدثنا الحسن بن علي نا يزيد عن حبيب عن عطا عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول
الله صلي الله عليه وسلم فلبينا بالحج وقدمنا مكة لاربع خلون من ذي الحجة فامرنا
النبي صلي الله عليه وسلم ان نطوف بالبيت وبالصفا والمروة وان نجعلها عمرة ولنحل
الا من كان معه هدي ولم يكن مع احد هدي غير النبي صلي الله عليه وسلم فقالوا ننطلق
الي مني وذكر احدنا يقطر قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اني لو استقبلت من امري
ما استدبرت ولولا ان معي الهدي لحللت قال ولقيه سراقة وهو يرمي جمرة العقبة
فقال يا رسول الله النا هذه خاصة قال لا بل لابد قال وكانت عائشة رضي الله عنها
قدمت مكة وهي حائض فامرها النبي صلي الله عليه وسلم ان تنسك المناسك كلها غير انها
لا تطوف ولا تصلي حتي تطهر فلما نزلوا البطحا، قالت عائشة يا رسول الله انطلقون
بحجة وعمرة وانطلق بحجة قال ثم امر عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنهما
ان ينطلق معها الي التنعيم فاعتمرت عمرة في ذي الحجة بعد ايام الحج ش مطابقته للترجمة
من حيث انها جز منه وشيخه الحسن بن عمر بن شقيق البصري ويزيد من الزيادة هو ابن
زريع البصري وحبيب ضد العدو ابن ابي قريبة ابو محمد المعلم البصري وعطا ابن
ابي رباح والحديث مضي في الحج في باب تقضي الحايض المناسك كلها الا الطواف بالبيت
ومضي الكلام فيه هناك مستوفي قوله لبينا بالحج اي كنا مفردين قوله وطلحة هو عبد الله
احد العشرة المبشرة قوله فقالوا اي الصحابة المامورون بالاحلال قوله يقطر
اي منيا بسبب قرب عهدنا بالجماع قوله وسراقة بالضم هو ابن مالك الكناني بالنونين
والله اعلم ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم ليت كذا وكذا ش اي هذا
باب في قول النبي صلي الله عليه وسلم وكلمة ليت حرف تمن يتعلق بالمستحيل غالبا وبالممكن
قليلا ومنه حديثا الباب فانه كان من الحراسة والمبيت بالمكان الذي تمناه قد وجد
ص حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان بن بلال حدثني يحيي بن سعيد سمعت عبد الله
ابن عامر بن ربيعة قال قالت عايشة رضي الله عنها ارق النبي صلي الله عليه وسلم
ذات ليلة فقال ليت رجلا صالحا من اصحابي يحرسني الليلة اذ سمعت صوت السلاح
قال من هذا قيل سعد يا رسول الله جئت احرسك فنام النبي صلي الله عليه وسلم
حتي سمعنا غطيطه قال ابو عبد الله وقالت عائشة قال بلال الا ليت شعري هل
ابيتن ليلة بواد وحولي اذخر وجليل فاخبرت النبي صلي الله عليه وسلم ش
مطابقته للترجمة ظاهرة علي ما قلناه الآن وخالد بن مخلد بفتح الميم واللام البجلي الكوفي
ويحيي بن سعيد الانصاري والحديث مضي في الجهاد عن اسماعيل بن الخليل ومضي الكلام
فيه قوله ارق اي سهر قوله ذات ليلة لفظ ذات مقحم قوله سعد ابن ابي وقاص رضي
الله عنه قيل لم احتاج الي الحراسة والله عز وجل قال والله يعصمك من الناس اجيب
لعله كان قبل نزول الآية قوله غطيطه بفتح الغين المعجمة صوت النائم ونفخه قوله قال

الميم م

ابو عبد الله

ابو عبد الله هو البخاري قوله قالت عايشة هو تعليق منه تقدم موصولا بتمامه في مقدم النبي صلي
الله عليه وسلم في كتاب الهجرة قوله اذخر حشيش طيب الرايحة والجليل بفتح الجيم الثمام واحده
جليله والثمام بضم الثاء المثلثة وقال ابن الاثير الثمام نبت ضعيف قصير لا يطول ص باب
تمني القران والعلم ش اي هذا باب في بيان تمني قراة القران وتحصيل العلم واضافه اليه بطريق
الالحاق به في الحكم وهذا احسن وكذا كل تمن في ابواب الخير ولكن انما يجوز منها ما كان في معني
هذا الحديث اذا اخلصت النية في ذلك وخلص ذلك من البغي والحسد ص حدثنا عثمان ابن
ابي شيبة نا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم لا تحاسدوا الا في اثنتين رجل اتاه الله القران فهو يتلوه انا، الليل والنهار يقول لو اوتيت
مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل اتاه مالا ينفقه في حقه فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي
هذا لفعلت كما يفعل ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله لو اوتيت لان فيه التمني
وجرير هو ابن عبد الحميد والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث ياتي في التوحيد
واخرجه النسائي في كتاب العلم عن اسحق بن ابراهيم قوله الا في اثنتين اي في خصلتين ويروي في
اثنتين اي في شيئين قوله رجل اتاه الله فيه المضاف محذوف اي خصلة رجل قوله انا، الليل
في رواية الكشميهني من انا، الليل بزيادة من قوله يقول قوله لو اوتيت اي سامعه يقول
لو اوتيت اي لو اعطيت وظاهره ان القائل هو الذي اوتي القران وليس كذلك وانما معناه ما ذكرناه
واوضحه في فضايل القران ولفظه فسمعه جار له فقال يا ليتني اوتيت الي اخره قوله
لفعلت اي لقرات او لانفقت ثانيا قيل هذا غبطة لا حسد واجيب بان معناه
لا حسد الا فيها ولكن هذان لا حسد فيهما فلا حسد كقوله تعالي لا يذوقون فيها الموت
الا الموتة الاولي قال الكرماني والحديث مر في كتاب العلم قلت ليس كذلك لان الذي مضي
في كتاب العلم من حديث عبد الله بن مسعود لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه
علي هلكته في الحق ورجل اتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها ص حدثنا قتيبة
نا جرير بهذا ش اي حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير بن عبد الحميد بهذا الحديث
المذكور واشار بهذا ان له شيخين في هذا الحديث احدهما عثمان ابن ابي شيبة عن جرير
والاخر قتيبة بن سعيد عن جرير ايضا والله اعلم ص باب ما يكره من التمني
ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التمني واشار بهذا الي ان التمني الذي فيه الاثم يكره
وعن الشافعي لولا انا ناثم بالتمني لتمنينا ان يكون كذا والتمني الذي فيه الاثم هو
الذي يكون داعيا الي الحسد والبغضا ص ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم
علي بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن واسالوا الله من
فضله ان الله كان بكل شي عليما ش سيقت الاية بتمامها وكما لها في رواية كريمة
وفي رواية ابي ذر ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم علي بعض الي قوله ان الله كان
بكل شي عليما وقال المهلب بين الله تعالي في هذه الاية ما لا يجوز تمنيه وذلك ما كان من

عرض الدنيا واشباهه وقال الطبري قيل ان هذه الاية نزلت في نساء تمنين منازل
الرجال وان يكون لهن مالهم فنهي الله سبحانه وتعالي عن الاماني الباطلة اذا كانت
الاماني الباطلة تورث اهلها الحسد والبغي بغير الحق وقال ابن عباس رضي الله عنهما في
هذه الاية لا يتمني الرجل يقول ليت لي مال فلان واهله فنهي الله عن ذلك وامر عباده ان
يسالوه من فضله ص حدثنا حسن بن الربيع نا ابو الاحوص عن عاصم عن النضر بن انس
قال قال انس رضي الله عنه لولا اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول لا تتمنوا
الموت لتمنيت ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحسن بن الربيع بن سليمان البجلي الكوفي
يعرف بالبوراني وهو شيخ مسلم ايضا وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن سليم الكوفي
والنضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن انس بن مالك والحديث اخرجه مسلم في الدعوات
عن حامد بن عمر قوله لا تتمنوا بتائين في اوله وهي رواية الكشميهني وفي رواية غيره
بحذف التاء الاولي للتخفيف ومعني النهي عن تمني الموت هو ان الله عز وجل قدر الاجل فتمني
الموت غير راض بقدر الله تعالي ولا يسلم لقضائه ص حدثنا محمد نا عبدة عن ابن
ابي خالد عن قيس قال اتينا خباب بن الارت نعوده وقد اكتوي سبعا فقال لولا ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم نهانا ان ندعو بالموت لدعوت به ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ومحمد هو بن سلام بالتشديد والتخفيف وعبدة بفتح العين وسكون البا الموحدة هو ابن
سليمان وابن ابي خالد هو اسماعيل واسم ابي خالد سعد البجلي وقيس هو ابن ابي حازم بالحاء
المهملة والزاي والحديث مضي في الطب عن ادم وفي الدعوات عن مسدد وفي الرقاق
عن ابي موسي ومضي الكلام فيه قوله نعوده جملة حالية وكذلك وقد اكتوي قيل الكي
منهي عنه اجيب بانه عند عدم الضرورة او عند اعتقاد ان الشفا منه قلت في الجواب
الاول نظر لا يخفي ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام بن يوسف اخبرنا معمر عن
الزهري عن ابي عبيد اسمه سعد بن عبيد مولي عبد الرحمن بن ازهر عن ابي هريرة
ان رسول الله صلي الله عليه وسلم يتمني احدكم الموت اما محسنا فلعله يزداد واما مسيئا
فلعله يستعتب ش مطابقته للترجمة ظاهرة ورجاله قد ذكروا غير مرة والحديث
مضي في الطب عن ابي اليمان واخرجه النسائي في الجنائز بزعم عن عمرو بن عثمان قوله
اما محسنا تقديره اما ان يكون محسنا وكذا التقدير في قوله واما مسيئا ووقع في رواية
احمد عن عبد الرزاق بالرفع فيهما وهذا هو الاصل ويحتمل ان يكون الحذف من بعض
الرواة وقد بين رسول الله صلي الله عليه وسلم ما للمحسن والمسيء في ان لا يتمني الموت
وذلك ازدياد المحسن من الخير ورجوع المسيء وذلك نظر من الله للعبد واحسان
منه اليه خير له من تمنيه الموت قوله يستعتب اي يسترضي الله بالتوبة وهو مشتق
من الاستعتاب الذي هو طلب الاعتاب والهمزة للازالة اي يطلب ازالة العتاب
وهو علي غير قياس اذ الاستقال انما يبني من الثلاثي لا من المزيد فيه والله اعلم

ص باب قول الرجل لولا الله ما اهتدينا ش اي هذا باب في بيان قول الرجل لولا الله
ما اهتدينا هكذا الترجمة من رواية الاكثرين وفي رواية المستملي والسرخسي باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم ص حدثنا عبدان اخبرني ابي عن شعبة نا ابو اسحق عن
البرا بن عازب قال كان النبي صلي الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم الاحزاب ولقد
رايته واري التراب بياض بطنه يقول لولا انت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فانزلن سكينة علينا ان الاولي وربما قال الملا قد بغوا علينا اذا ارادوا فتنة ابينا
يرفع بها صوته ش الترجمة جزء لما في الحديث لان فيه لولا الله ايضا في رواية
شعبة وعبدان لقب عبد الله بن عثمان يروي عن ابيه عثمان بن جبلة ابن ابي داود
البصري وابو اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي الكوفي وقد مضي هذا في باب
حفر الخندق وفي غزوة الخندق من حديث شعبة باتم سياقا ومضي في الجهاد ايضا
قوله ولقد رايته اي رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله واري اي غطي التراب بياض
بطنه ويروي ابطيه قوله فانزلن بالنون الخفيفة للتاكيد قوله سكينة هي
الوقار والطمانينة قوله ان الاولي اي ان الذين وربما قال ان الملا وتقدم في الجهاد
ان الاعدا قالوا بغوا علينا اي ظلموا قوله ابينا من الابا وهو الامتناع وهو مكرر وقد
مضي الكلام مستوفي في المواضع المذكورة ص باب كراهية تمني لقاء العدو
ش اي هذا باب في بيان كراهية تمني لقاء العدو ومضي في اواخر الجهاد باب
لا تتمنوا لقاء العدو فان قلت يجوز تمني الشهادة لان تمني الشهادة محبوب فكيف
ينهي عن لقاء العدو قلت حصول الشهادة اخص من اللقا لامكان تحصيل
الشهادة مع نصرة الاسلام ودوام عزه واللقا قد يفضي الي عكس ذلك فهي
عن تمنيه ولا ينافي ذلك تمني الشهادة وقيل لعل الكراهة مختصة بمن يثق بقوته
ويعجب بنفسه ونحو ذلك ورواه الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه
وسلم وقد مر هذا في الجهاد معلقا من رواية عبد الملك العقدي عن مغيرة بن
عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج ومضي الكلام فيه فليراجع اليه هناك ص
حدثني عبد الله بن محمد نا معاوية بن عمرو حدثنا ابو اسحق عن موسي بن عقبة
عن سالم ابي النضر مولي عمر بن عبيد الله وكان كاتبا له قال كتب اليه عبد الله ابن ابي
اوفي فقراته فاذا فيه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا تتمنوا لقاء العدو
وسلوا الله العافية ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعبد الله بن محمد المعروف
بالمسندي ومعاوية بن عمرو بن المهلب الازدي البغدادي اصله كوفي وهو ايضا
احد مشايخ البخاري روي عنه في الجمعة وروي عن عبد الله المسندي ومحمد بن
عبد الرحيم واحمد ابن ابي رجا عنه في مواضع وابو اسحق هو ابراهيم بن محمد الفزاري
بفتح الفاء وبالزاي وموسي بن عقبة بضم العين المهملة وسكون القاف وسالم

ابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة مولي عمر بن عبيد الله قوله وكان كاتبا له
اي وكان سالم ابو النضر كاتبا لعمر بن عبيد الله القرشي قوله قال اي كتب اليه اي قال سالم
كتب الي عمر بن عبيد الله القرشي قوله قال كتب اليه اي قال سالم كتب الي عمر بن عبيد الله
عبد الله ابن ابي اوفي الصحابي واسم ابي اوفي علقمة والحديث مضي في الجهاد في باب لا تتمنوا
لقاء العدو قوله وسلوا الله العافية اي السلامة من المكروهات والبليات في الدنيا
والاخرة وفي الحديث دلالة علي جواز الرواية بالكتابة دون السماع والله اعلم ص
باب ما يجوز من اللو ش اي هذا باب في بيان ما يجوز ان يقال لو كان كذا لكان كذا
قوله من اللو بسكون الواو ويروي بتشديدها ولما ارادوا اعرابها جعلوها اسما بالتعريف
ليكون علامة لذلك وبالتشديد ليصير متمكنا قال الشاعر الام علي لو ولو كنت عالما
باذناب اللو لم تفتني اوايله وقال ابن الاثير الاصل لو ساكنة الواو وهي حرف من حروف
المعاني يمتنع بها الشيء لامتناع غيره غالبا فلما سمي بها زيد فيها فلما ارادوا اعرابها
اتوا فيها بالتعريف ليكون علامة لذلك ومن ثم تشدد الواو وقد سمع بالتشديد منونا
قال الشاعر وذكر البيت المذكور وقال ابن التين في بعض النسخ وتبعه الكرماني باب ما يجوز
من لو بغير الف ولام ولا تشديد علي الاصل وقال بعضهم لعله من اصلاح بعض الرواة
لكونه لم يعرف وجهه قلت هذا هو الصواب لان معناه باب ما يجوز من ذكر لو في كلامه
ولا يحتاج الي تكلفات بعيدة واما الشاعر فانه شدد لو للضرورة ونسبه بعض الرواة
الي عدم معرفة وجه ذلك من سوء الادب ص وقوله تعالي وتبارك لو ان لي بكم قوة ش
هذا حكاية عن قول لوط عليه السلام وتمامه او اوي الي ركن شديد واحتج به
البخاري علي جواز استعمال لو في الكلام وقال عياض الذي يفهم من ترجمة البخاري
ومما ذكره في الباب من الاحاديث انه يجوز استعمال لو ولولا فيما يكون للاستقبال
مما فعله لوجود غيره ثم قال النهي علي ظاهره وعمومه لكنه نهي تنزيه وقال النووي
الظاهر ان النهي عن اطلاق ذلك فيما لا فائدة فيه واما من قاله تاسفا علي ما فاته
من طاعة الله تعالي او ما هو متعذر عليه منه ونحو هذا فلا باس به وعليه يحمل
اكثر الاستعمال الموجود في الاحاديث ثم ان جواب لو في قوله لو ان لي بكم قوة محذوف
تقديره لقابلتكم وحلنا بينكم وبينهم والمعني لو كان لي قوة اي منعة وشيعة تنصرني
وقصته مشهورة في التفسير ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين نا ابو الزناد
عن القاسم بن محمد قال ذكر ابن عباس المتلاعنين فقال عبد الله بن شداد هي التي
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة من غير بينة قال لا تلك
امراة اعلنت ش مطابقته للترجمة في قوله لو كنت راجما وعلي بن عبد الله هو بن
المديني وسفين هو ابن عيينه وابو الزناد بالزاي عبد الله بن ذكوان والقاسم بن
محمد ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قوله ذكر ابن عباس المتلاعنين اي قصتهما

قوله

قوله فقال عبد الله بن شداد بفتح الشين المهملة وتشديد الدال المعجمة ابن الهاد واسمه اسامة
ابن عمرو الليثي الكوفي قوله هي التي اي هي المراة التي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الي اخره وهو
ما قد مضي في اللعان في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم لو كنت راجما بغير بينة وهو الذي
رواه القاسم بن محمد عن ابن عباس انه ذكر التلاعن عند النبي صلي الله عليه وسلم الحديث
وفيه فاتاه رجل من قومه يشكو اليه انه قد وجد مع امراته رجلا الي اخره وهي المراة التي
قال عبد الله بن شداد هي التي قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لو كنت راجما امراة من غير
بينة وجواب محذوف لرجمتها قوله قال لا اي قال ابن عباس ليست تلك المراة وقال تلك
امراة اعلنت اي اعلنت السوء في الاسلام ص حدثنا علي نا سفين قال عمرو نا عطا قال
اعتم النبي صلي الله عليه وسلم بالعشاء فخرج عمر رضي الله عنه فقال الصلاة يا رسول
الله رقد النساء والصبيان فخرج وراسه يقطر يقول لولا ان اشق علي امتي او علي الناس
وقال سفين ايضا علي امتي لامرتهم بالصلاة في هذه الساعة قال ابن جريج عن عطا عن
ابن عباس اخر النبي صلي الله عليه وسلم هذه الصلاة فجاء عمر فقال يا رسول الله رقد
النساء والولدان فخرج وهو يمسح الماء عن شقه وقال عمرو ولولا ان اشق علي امتي وقال
ابراهيم بن المنذر حدثنا معن حدثني محمد بن مسلم عن عمرو عن عطا عن ابن عباس
عن النبي صلي الله عليه وسلم ش قيل لا مطابقة هنا بين الحديث والترجمة لان
الترجمة معقودة علي لو وفي هذا الحديث ولو لا امتناع الشيء لامتناع غيره ولولا لامتناع
الشيء لوجود غيره فبينهما بون بعيد واجيب بان مال لولا الي لو اذ معناه لو لم
تكن المشقة لامرتهم ويحتمل ان يقال اصله لو زيد عليه لا وقد ذكر في هذا الباب
تسعة احاديث في بعضها النطق بلو وفي بعضها لولا وشيخ البخاري هنا علي
ابن عبد الله بن المديني وسفين هو بن عيينة وعمرو هو بن دينار وعطا هو ابن
ابي رباح قوله قال اعتم النبي صلي الله عليه وسلم اي قال عطا اعتم النبي صلي الله عليه
وسلم الي قوله قال ابن جريج مرسل وشرح المتن فيه مضي في الصلاة ولنذكر بعض
شيء قوله اعتم اي ابطا واحتبس او دخل في ظلمة الليل قوله الصلاة منصوب علي الاغراء
ويجوز الرفع علي تقدير هي الصلاة او وقتها قوله يقطر اي ماء قوله لولا ان اشق بضم
الشين اي لولا ان اثقل عليهم وادخل في المشقة قوله وقال عمرو مسند وابن جريج هو
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج وليس تعليق بل هو موصول بالسند المذكور
قوله والولدان جمع وليد وهو الصبي قوله انه للوقت اي ان هذا الوقت وقت الصلاة
واللام مفتوحة اي لولا ان اشق عليهم لحكمت بان هذه الساعة هي وقت صلاة العشاء
قوله وقال عمرو اي ابن دينار حدثنا عطا ابن ابي رباح ليس فيه اي في سنده عبد الله
ابن عباس قوله انا عمرو الي قوله وقال ابراهيم اشارة الي الخلاف لفظ عمرو ولفظ
ابن جريج فيما روياه فقال عمرو وراسه يقطر وقال ابن جريج يمسح الماء عن شقه وكنا

صح

اختلافهما فيما بعد ذلك حيث قال عمرو لولا ان اشق علي امتي وقال ابن جريج انه للوقت قوله
وقال ابراهيم بن المنذر علي وزن اسم الفاعل من الانذار ابن عبد الله بن المنذر ابو اسحق
الحزامي المديني وهو احد مشايخ البخاري روي عنه في غير موضع وروي عن محمد ابن ابي غالب
عنه حدثنا في الاستيذان وابراهيم هذا يروي عن معن بفتح الميم وسكون العين المهملة وبالنون
ابن عيسي القزاز بالقاف وتشديد الزاي الاولي عن محمد بن مسلم الطايفي عن عمرو بن
دينار عن عطا ابن ابي رباح عن عبد الله بن عباس عن النبي صلي الله عليه وسلم وهذا موصول
بذكر ابن عباس فيه وهو مخالف لتصريح سفين بن عيينة عن عمرو بان حديثه ليس فيه
ابن عباس قيل هذا بعد من اوهام الطايفي وهو موصوف بسوء الحفظ قلت اذا كان الامر
كما قاله هذا القايل فكيف رضي البخاري باخراجه عنه موصولا ص حدثنا يحيي بن
بكير نا الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن سمعت ابا هريرة ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال لولا ان اشق علي امتي لامرتهم بالسواك ش وجه المطابقة للحديث
قد ذكرناه وعبد الرحمن هو ابن هرمز الاعرج والحديث من افراده ص تابعه
سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس عن النبي صلي الله عليه وسلم ش قد ذكر هذه
المتابعة في كثير من النسخ بعد حديث انس الذي ياتي قبل وقع كذا في رواية
كريمة وهو غلط والصواب ثبوته بعد حديث انس فحينئذ معني تابعه تابع حميدا
عن ثابت سليمان بن المغيرة القيسي البصري ووصل هذه المتابعة مسلم
من طريق ابي النضر عن سليمان بن المغيرة حدثنا عياش بن الوليد نا عبد الاعلي
نا حميد عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال واصل رسول الله صلي الله عليه وسلم
اخر الشهر وواصل اناس من الناس فبلغ النبي صلي الله عليه وسلم فقال لو مد بي الشهر
لواصلت وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم اني اظل يطعمني ربي ويسقيني
ش مطابقته للترجمة في قوله لو مد بي الشهر اي لو كمل بي الشهر وجواب لو هو قوله
لواصلت وعياش بتشديد الياء اخر الحروف وبالشين المعجمة ابن الوليد الرقام البصري
وعبد الاعلي هو ابن عبد الاعلي الشامي البصري وحميد بن ابي حميد الطويل يروي
عن ثابت البناني عن انس بن مالك وتارة يروي حميد عن انس بلا واسطة في
الاكثر والحديث مضي في الصوم قوله اناس بضم الهمزة هو الناس قال الكرماني ما معناه
قلت التنوين فيه للتبعيض كما قال الزمخشري في قوله تعالي اسري بعبده ليلا او التقليل
كما في قوله تبارك وتعالي ورضوان من الله اكبر قوله يدع اي يترك المتعمقون اي
المتكلفون المتشددون قوله اظل اي اصير حال كوني يطعمني ربي ويسقيني قال
الكرماني في هذه الرواية اظل فكيف صح الصيام مع الاطعام بالنهار وفي اللتي بعده
ابيت فكيف صح الوصال قلت الغرض في الاطعام لازمه وهو التقوية ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب ان

سعيد بن المسيب اخبره ان ابا هريرة قال نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الوصال
قالوا فانك تواصل قال انكم مثلي اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلما ابوا ان ينتهوا واصل
بهم يوما يوما ثم راوا الهلال فقال لو تاخر لزدتكم كالمنكل لهم ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو اليمان الحكم بن نافع وبقية الرجال تقدموا غير مرة والحديث مضي في الصوم
قوله وقال الليث حدثني عبد الرحمن بن خالد هو ابن مسافر الفهمي امير مصر وهذا التعليق
وصله الدارقطني من طريق ابي صالح عن الليث قوله كالمنكل لهم بضم الميم وفتح النون وكسر
الكاف المشددة اي كالمعذب لهم ص حدثنا مسدد نا ابو الاحوص نا اشعث عن
الاسود بن يزيد عن عايشة رضي الله عنها قالت سالت النبي صلي الله عليه وسلم عن
الجدار امن البيت هو قال نعم قلت فما لهم لم يدخلوه في البيت قال ان قومك قد قصرت
بهم النفقة قلت فما شان بابه مرتفعا قال فعل ذاك قومك ليدخلوا من شاوا
ولو ان قومك حديث عهد بالجاهلية فاخاف ان تنكر قلوبهم ان ادخل الجدر
بالبيت وان الصق بابه بالارض ش مطابقته للترجمة في قوله لولا ووجهها
ما ذكرناه عن قريب وابو الاحوص سلام بالتشديد ابن سليم واشعث بالشين المعجمة
والثاء المثلثة ابن ابي الاشعث الكوفي والاسود بن يزيد من الزيادة والحديث
مضي في الحج ومضي الكلام فيه قوله عن الجدر بفتح الجيم يعني الحجر بكسر الحاء ويقال الحطيم
ايضا قوله فما لهم ويروي ما بالهم قوله لم يدخلوه بضم الياء من الادخال والضمير المنصوب
يرجع الي الجدر قوله قصرت بهم يعني الالة العمارة من الحجر وغيره ولم يريدوا ان يضيفوا
اليها من خارج ما كان في زمان ابراهيم عليه السلام قوله فعل ذاك اي ارتفاع الباب قوله
ليدخلوا اي لان يدخلوا من الادخال قوله من شاوا مفعوله قوله ان قومك يعني قريشا ويروي
ان قومي قوله حديث عهد اي جديد عهد بالاضافة ويروي حديث عهدهم
برفع عهدهم بقوله حديث بالتنوين وجواب لولا محذوف اي لفعلت قوله ان ادخل
بضم الهمزة وهو فعل المتكلم من المضارع وكذا قوله ان الصق من الالصاق ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول
الله صلي الله عليه وسلم لولا الهجرة لكنت امرا من الانصار ولو سلك واديا وسلكت
الانصار واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار او شعب الانصار ش مطابقته للترجمة
ما ذكرناه فيما مضي وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب ابن ابي حمزة وابو الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز ومضي الحديث في مناقب الانصار قوله
لولا الهجرة قال محي السنة ليس المراد منه عن الانتقال عن النسب الولادي لانه حرام
مع انه افضل الانساب وانما اراد النسب البلادي اي لولا ان الهجرة امر ديني وعبادة مامور
بها لانتسبت الي داركم والغرض منه التعريض بان لا فضيلة اعلا من النصرة بعد
الهجرة وبيان انهم بلغوا من الكرامة مبلغا لولا انه من المهاجرين لعد نفسه

من الانصار قوله شعبا بكسر الشين المعجمة الطريق في الجبل وما انفرج بين الجبلين
والانصار هم الصحابة المدنيون الذين اووا ونصروا اي تابعهم في طرائقهم ومقاصدهم
في الخيرات والفضائل ص حدثنا موسى نا وهيب عن عمرو بن يحيى عن عبادة
ابن تميم عن عبد الله بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا الهجرة لكنت امرا
من الانصار ولو سلك الناس واديا او شعبا لسلكت وادي الانصار وشعبها
ش وجه مطابقته للترجمة ما ذكرناه وشيخ البخاري موسى بن اسماعيل البصري
يقال له التبوذكي ووهيب مصغر وهب بن خالد البصري وعمرو بن يحيى المازني
الانصاري وعباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة بن تميم بن زيد سمع عمه
عبد الله بن زيد المدني الانصاري المازني رضي الله عنه ومضى الحديث في غزوة الطائف
بعين هذا الاسناد باتم منه مطولا ص تابعه ابو التياح عن انس عن النبي صلى الله عليه
وسلم في الشعب ش اي تابع عباد بن تميم ابو التياح بفتح التاء المثناة من فوق وتشديد الياء
اخر الحروف وبالحاء المهملة يزيد بن حميد الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح الباء الموحدة
وبالعين المهملة البصري عن انس في الشعب يعني في قوله لو سلك الناس واديا او شعبا
لسلكت وادي الانصار او شعبهم والله اعلم ص بسم الله الرحمن الرحيم
باب ما جاء في اجازة خبر الواحد الصدوق في الاذان والصلاة والصيام والفرائض
والاحكام ش اي هذا باب في بيان ما جاء في اجازة خبر الواحد الى اخره الاجازة هو الانفاذ
والعمل به والقول بحجيته قوله الصدوق ببناء المبالغة والمراد ان يكون له ملكة الصدق
يعني يكون عدلا وهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم قوله في الاذان
الى اخره انما ذكر هذه الاشياء ليعلم ان انفاذ الخبر انما هو في العمليات لا في الاعتقاديات
المراد بقبول خبره في الاذان انه اذا كان مؤتمنا فاذا اذن تضمن دخول الوقت فجازت
صلاة ذلك الوقت وفي الصلاة الاعلام بجهة القبلة وفي الصوم الاعلام بطلوع الفجر
او غروب الشمس قوله والفرائض من عطف العام على الخاص قوله والاحكام جمع حكم
وهو خطاب الله تعالى بافعال المكلفين بالاقتضاء او التخيير وهو من عطف العام
على عام اخص منه لان الفرائض فرد من الاحكام ثم اعلم انه عند جميع الرواة هكذا
باب ما جاء الى اخره بلفظ باب ووقع في بعض النسخ قبل البسملة كتاب خبر الواحد
وكذا وقع عند الكرماني وثبتت البسملة قبل لفظ باب في رواية كريمة والاصيلي
وسقطت لابي ذر والجرجاني والقابسي وقوله تعالى ولولا نفر من كل فرقة
منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون
وقول الله تعالى بالجر عطفا على المضاف اليه في باب ما جاء اي وفي بيان قول الله
تبارك وتعالى وساق الاية كلها في رواية كريمة وفي رواية غيرها وقول الله تعالى
فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة الاية واول الاية قوله تعالى وما كان المؤمنون

لينفروا

لينفروا كافة فلولا نفر الاية وسبب نزول هذه الاية ان الله تعالى لما انزل في حق
المنافقين ما انزل بسبب تخلفهم عن الغزاة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
المؤمنون والله لا نتخلف غزوة يغزوها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا سرية ابدا
فلما ارسل السرايا بعد تبوك نفر المؤمنون جميعا وتركوه صلى الله عليه وسلم وحده
نزلت هذه الاية ولفظها لفظ الخبر والمعنى ما كان لهم ان ينفروا جميعا بل ينفر بعضهم
ويبقى مع النبي صلى الله عليه وسلم بعض قوله فلولا نفر يعني فحين لم يكن نفير الكافة
ولم تكن مصلحة فهلا نفر من كل فرقة طائفة قال الزمخشري اي من كل جماعة كثيرة
جماعة قليلة منهم يكفونهم النفير ليتفقهوا في الدين اي ليتكلفوا الفقاهة فيه ولينذروا
قومهم بعلمهم اذا رجعوا اليهم اي النافرين اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ارادة ان يحذروا
الله فيعملوا عملا صالحا والكلام في الطائفة ومراد البخاري ان لفظ طائفة يتناول الواحد
فما فوقه ولا يختص بعدد معين وهو منقول عن ابن عباس والنخعي ومجاهد وعطاء وعكرمة
وعن ابن عباس ايضا من اربعة الى اربعين وعن الزهري ثلاثة وعن الحسن عشرة
وعن مالك اقل الطائفة اربعة وعن عطاء اثنان فصاعدا وقال الراغب لفظ طائفة
يراد بها الجمع والواحد طائف ويراد بها الواحد ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى وان
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الاية لو قال وسمي الواحد
والشخص لكان اولى قوله لقوله تعالى وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا استدلال منه
بهذه الاية ان الواحد يسمى طائفة قوله فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الاية لاطلاق
الطائفة على الواحد وعن مجاهد في الاية المذكورة انهما كانا رجلين ويروى فلو اقتتل
الرجلان بالالف واللام قوله دخل ويروى دخلا وهو الصواب ص وقوله تعالى ان
جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ش قال الكرماني وجه الاستدلال به انه اوجب الحذر عند
مجيء فاسق بنبا اي بخبر وامر بالتبين عند الفسق لا يجب التبين فيجب العمل به وقال
بعضهم وجه الدلالة منها يؤخذ من مفهومي الشرط والصفة فانهما يقتضيان قبول
خبر الواحد انتهى قلت كلام الكرماني كاد ان يقرب وكلام الاخر كاد ان يبعد بل هو بعيد جدا
لان الخصم لا يقول بالمفهوم والذي يظهر انه انما ذكر هذه الاية لقوله في الترجمة خبر
الواحد الصدوق واحتج بها على ان خبر الواحد الفاسق لا يقبل فافهم ص وكيف بعث
النبي صلى الله عليه وسلم امراءه واحدا بعد واحد فان سها احد منهم رد الى السنة ش
استدل بهذا ايضا على اجازة خبر الواحد لو لم يكن مقبولا لما كان في ارساله معنى وقال
الكرماني اذا كان خبر الواحد مقبولا فما فائدة بعث الاخر بعد الاول قلت لرده الى الحق
عند سهوه وهو معنى قوله فان سها واحد منهم اي من الامراء المبعوثين رد الى السنة
وهو على صيغة المجهول واراد بالسنة الطريق الحق والنهج الصواب وقال الكرماني والسنة
هي الطريقة المحمدية يعني شريعته واجبا ومندوبا وغيرهما ص حدثنا محمد بن المثنى

نا عبد الوهاب نا ايوب عن ابي قلابة نا مالك قال اتينا النبي صلي الله عليه وسلم ونحن شببة
متقاربون فاقمنا عنده عشرين ليلة وكان رسول الله صلي الله عليه وسلم رفيقا فلما ظن انا قد اشتهينا
اهلنا اي قد اشتقنا سالنا عمن تركنا بعدنا فاخبرناه قال ارجعوا الي اهليكم فاقيموا فيهم وعلموهم
ومروهم وذكر اشياء احفظها او لا احفظها وصلوا كما رايتموني اصلي فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم
احدكم وليؤمكم اكبركم ش مطابقته للترجمة في قوله وليؤذن احدكم لان اذان الواحد يؤذن
بدخول الوقت والعمل به وعبد الوهاب هو بن عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني وابو
قلابة بكسر القاف عبد الله بن زيد الجرمي ومالك هو ابن الحويرث بضم الحاء المهملة وفي اخره
ثاء مثلثة ابن حشيش بشينين معجمتين علي وزن عظيم ابن سعد بن ليث بن بكر بن
عبد مناة بن كنانة حجازي سكن البصرة ومات بها سنة اربع وسبعين والحديث بهذا
الاسناد والمتن قد مضي في الصلاة في باب الاذان للمسافر وقد كرر هذا الحديث بلا فائدة
جديدة ومضي الكلام فيه هناك قوله اتينا النبي صلي الله عليه وسلم اي وافدين عليه قوله
ونحن شببة بشين معجمة وبائين موحدتين وفتحات جمع شاب وهو من كان دون الكهولة
قوله متقاربون اي في السن ووقع عند ابي داود متقاربون في العلم وعند مسلم متقاربون
في القراءة رفيقا بقافين ويروي بفاء وقاف وعند مسلم بقافين فقط قوله اشتهينا
اهلنا وفي رواية الكشميهني اهلينا بكسر اللام وزيادة الياء جمع اهل وفي الصلاة
اشتقنا الي اهلنا والمراد بالاهل الزوجات او اعم من ذلك قوله سالنا بفتح اللام والضمير
المرفوع فيه يرجع الي النبي صلي الله عليه وسلم قوله ارجعوا الي اهليكم انما اذن لهم بالرجوع
لان الهجرة كانت قد انقطعت بعد الفتح فكانت الاقامة بالمدينة باختيار الوافد قوله
وعلموهم اي الشرايع ومروهم بالاتيان بالواجبات والاجتناب عن المحرمات قوله احفظها
او لا احفظها ليس شكا بل هو تنويع قائل هذا ابو قلابة قوله وصلوا كما رايتموني اصلي
من جملة الاشياء التي حفظها ابو قلابة عن مالك هو قوله صلي الله عليه وسلم هذا
قوله فاذا حضرت الصلاة اي فاذا دخل وقتها قوله اكبركم اي افضلكم او اسنكم عند النسائي
في الفضيلة ص حدثنا مسدد عن يحيي عن التيمي عن ابي عثمان عن ابن مسعود قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من سحوره فانه يؤذن او قال
ينادي ليرجع قائمكم وينبه نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا وجمع يحيي كفيه حتي يقول هكذا
ومد يحيي اصبعيه السبابتين ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله لا يمنعن احدكم
اذان بلال من سحوره فانه يخبر ان هذا الوقت الذي يؤذن فيه من الليل حتي يجوز التسحور
في ذلك الوقت وهو خبر واحد صدوق في هذا الاذان ويحيي هو بن سعيد القطان والتيمي
هو سليمان بن طرخان وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي بفتح النون وسكون الهاء والحديث
مضي في باب الاذان قبل الفجر قوله من سحوره بالضم وهو التسحر وبالفتح ما يتسحر به من
اكله قوله او قال ينادي شك من الراوي قوله ليرجع من الرجع وهو متعد من الرجوع

لازم قوله هكذا اي مستطيلا غير منتشر وهو الصبح الكاذب قوله وجمع يحيي هو القطان الراوي
قوله حتي يقول هكذا اي حتي يصير مستطيلا منتشرا في الافق ممدودا من الطرفين اليمين
والشمال وهو الصبح الصادق ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا عبد العزيز بن مسلم نا
عبد الله بن دينار سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال ان بلالا ينادي بليل فكلوا واشربوا
حتي ينادي ابن ام مكتوم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ان بلالا ينادي علي الوجه
الذي ذكرناه في راس الحديث السابق وهو ايضا في الباب المذكور وابن ام مكتوم اسمه عبد الله
وقيل عمرو بن قيس القرشي العامري واسم ام مكتوم عاتكة بنت عبد الله وهو ابن خال
خديجة بنت خويلد رضي الله عنها قبل مقدم النبي صلي الله عليه وسلم واستخلفه النبي
صلي الله عليه وسلم علي المدينة ثلاث عشرة مرة وكان اعمي ص حدثنا حفص
ابن عمر نا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن انس قال صلي بنا النبي صلي
الله عليه وسلم الظهر خمسا فقيل ازيد في الصلاة قال وما ذاك قالوا صليت
خمسا فسجد سجدتين بعدما سلم ش قال ابن التين ما حاصله ان هذا الحديث
ليس بمطابق للترجمة لان المخبر فيه ليس بواحد وان كانوا جماعة واجاب عنه
الكرماني بما حاصله بان هذا لم يخرج باخبار الجماعة عن الاحاد ثم صار من الاخبار
المفيدة لليقين بسبب انه صار محفوظا بالتواتر انتهي قلت هذا جواب غير مشبع
بل الجواب الكافي هو ان حديث عبد الله بن مسعود رواه البخاري عن شيخين احدهما
هذا رواه عن حفص بن عمرو بن غياث عن شعبة عن الحكم بفتح الكاف ابن
عتيبة مصغر عتبة الباب عن ابراهيم النخعي عن علقمة بن قيس عن عبد الله بن
مسعود وفيه قالوا صليت خمسا والاخر اخرجه في الصلاة في باب ما اذا صلي خمسا
رواه عن ابي الوليد عن شعبة الي اخره مثله سواء غير ان فيه قال وما ذاك
قال صليت خمسا فالقايل واحد فصدقه النبي صلي الله عليه وسلم لكونه صدوقا
عنده فهذا مطابق للترجمة ولا يضر ايراد الحديث الذي فيه القائلون جماعة
في هذه الترجمة لان الحديثين حديث واحد عن صحابي واحد في حادثة واحدة
واما حكم الحديث فقد مضي بيانه هناك ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ايوب
عن محمد عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم انصرف
من اثنتين فقال له ذو اليدين اقصرت الصلاة يا رسول الله ام نسيت فقال اصدق
ذو اليدين فقال الناس نعم فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم فصلي ركعتين اخرتين
ثم سلم ثم كبر ثم سجد مثل سجوده او اطول ثم رفع ثم كبر فسجد مثل سجوده ثم رفع
ش مطابقته للترجمة ظاهرة لانه صلي الله عليه وسلم عمل بخبر ذي اليدين وهو
واحد فان قلت لم يلتفت صلي الله عليه وسلم بمجرد اخباره حتي قال اصدق ذو اليدين
فقالوا نعم حتي عمل باخباره قلت لم يكن صلي الله عليه وسلم سواله عنهم الا لاجل استثبات

خبره لكونه انفرد دون من صلى معه لاحتمال خطائه في ذلك ولا يلزم من ذلك رد خبره
مطلقا وشيخ البخاري اسماعيل ابن ابي اويس واسمه عبد الله ابن اخت مالك وايوب هو
السختياني ومحمد هو بن سيرين والحديث مضى في الصلاة في باب من لم يتشهد في سجدتي
السهو فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره ومضى الكلام فيه
مستوفى واسم ذي اليدين خرباق بكسر الخاء المعجمة واسكان الراء وبالباء الموحدة
وبالقاف ولقب به لطول في يده ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر قال بينا الناس بقبا في صلاة الصبح اذ جاءهم ات فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انزل عليه الليلة قران وقد امران يستقبل القبلة
فاستقبلوها وكانت وجوههم الى الشام فاستداروا الى الكعبة ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وهي في قوله اذ اتاهم ات لان الصحابة قد عملوا بخبره واستداروا الى الكعبة وكانت
وجوههم الى الشام ومضى الحديث في اوائل الصلاة في باب ما جاء في القبلة فانه اخرجه
هناك عن عبد الله بن يوسف عن مالك الى اخره ومضى الكلام فيه ص حدثنا يحيى
نا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحق عن البرا قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة صلى نحو بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا وكان يحب ان يوجه
الى الكعبة فانزل الله تعالى وتبارك قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها
فوجه نحو القبلة وصلى معه رجل العصر ثم خرج فمر على قوم من الانصار فقال هو يشهد
انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وانه قد وجه الى القبلة فانحرفوا وهم ركوع في صلاة
العصر ش مطابقته للترجمة في معنى قوله وصلى معه رجل الى اخره وشيخ البخاري
يحيى بن موسى البلخي ووكيع هو بن الجراح واسماعيل هو بن يونس يروي عن جده
ابي اسحق عمرو بن عبد الله السبيعي عن البرا بن عازب رضي الله عنه والحديث مضى في
الصلاة في باب التوجه نحو القبلة عن عبد الله بن رجا واخرجه الترمذي في الصلاة
وفي التفسير عن هناد عن وكيع ومضى الكلام فيه قوله وصلى معه رجل العصر
الصحيح ان الرجل لم يعرف اسمه وقال الكرماني فان قلت في الحديث السابق انها
صلاة الفجر قلت التحويل كان عند صلاة العصر وبلوغ الخبر الى قبا في اليوم
الثاني وقت صلاة الصبح فان قلت فصلاة اهل قبا في المغرب والعشاء قبل
وصول الخبر اليهم صحيحة قلت نعم لان النسخ لا يؤثر في حقهم الا بعد العلم به قوله
وهم ركوع اي راكعون ص حدثنا يحيى بن قزعة حدثني مالك عن اسحق بن عبد الله
ابن ابي طلحة عن انس بن مالك قال كنت اسقي ابا طلحة الانصاري وابو عبيدة بن
الجراح وابي بن كعب رضي الله عنهم شرابا من فضيخ وهو تمر فجاءهم آت فقال ان الخمر
قد حرمت فقال ابو طلحة يا انس قم الى هذه الجرار فاكسرها قال انس فقمت الى مهراس
لنا فضربتها باسفله حتى انكسرت ش مطابقته للترجمة في قوله فجاءهم آت لم يعرف

اسمه وورد في بعض طرق هذا الحديث فوالله ما سألوا عنها ولا راجعوه بعد خبر الرجل
وهو حجة قوية في قبول خبر الواحد لانهم اثبتوا به نسخ الشيء الذي كان مباحا حتى اقدموا
من اجله على تحريمه والعمل بمقتضى ذلك والحديث مضى في اوايل كتاب الاشربة في باب
نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر ويحيى بن قزعة بالقاف والزاي والعين المهملة
المفتوحات واسحق بن عبد الله بن ابي طلحة واسمه زيد بن سهل الانصاري ابن ابي
انس بن مالك روى عن انس بن مالك واسم ابي عبيدة عامر بن عبد الله بن الجراح
قوله من فضيخ بالضاد والخاء المعجمتين شراب يتخذ من البسر قوله وهو تمر اي الفضيخ
تمر مفضوخ اي مكسور قوله الى مهراس بكسر الميم ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة
عن ابي اسحق عن صلة عن حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل نجران لابعثن
اليكم رجلا امينا حق امين فاستشرف لها اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فبعث ابا عبيدة
رضي الله عنه ش مطابقته للترجمة في قوله لابعثن اليكم رجلا امينا وابو اسحق هو عمرو
ابن عبد الله السبيعي وصلة بكسر الصاد المهملة وفتح اللام المخففة ابن زفر وحذيفة
ابن اليمان العبسي والحديث مضى في مناقب ابي عبيدة عن مسلم بن ابراهيم وفي المغازي
عن بندار وعن عباس بن الحسين قوله لاهل نجران وقصتهم ما رواه البخاري في
المغازي حدثني عباس بن الحسين نا يحيى بن ادم عن اسرائيل عن ابي اسحق عن صلة
ابن زفر عن حذيفة قال جاء العاقب والسيد صاحب نجران الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الحديث وفيه ابعث معنا رجلا امينا فقال صلى الله عليه وسلم لابعثن اليكم رجلا
امينا الحديث قوله لاهل نجران بفتح النون وسكون الجيم وهو بلد باليمن قوله فاستشرف
لها اي تطلع لها ورغبوا فيها حرصا على ان يكون هو الامين الموعود الموصوف لا حرصا
على الولاية والامانة وان كانت مشتركة بين الكل لكن النبي صلى الله عليه وسلم
خص بعضهم بصفات غلبت عليهم وكانوا بها اخص كالحيا بعثمان رضي الله عنهم
ص حدثنا سليمان بن حرب نا شعبة عن خالد عن ابي قلابة عن انس
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لكل امة امين وامين هذه الامة ابو عبيدة ش ذكر هذا
لكونه مناسبا للحديث الذي قبله فيكون مناسبا للترجمة لان المناسب للمناسب للشيء
مناسب لذلك الشيء وخالد هو بن مهران الحذا البصري وابو قلابة عبد الله بن
زيد والحديث مضى في مناقب ابي عبيدة ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد
ابن زيد عن يحيى بن سعيد عن عبيد بن حنين عن ابن عباس عن عمر رضي الله
عنهم قال كان رجل من الانصار اذا غاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وشهدا تانيا بما يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة
من حيث ان عمر رضي الله تعالى عنه كان يقبل خبر الشخص الواحد ويحيى بن سعيد
الانصاري وعبيد بن حنين كلاهما مصغر مولى زيد بن الخطاب والحديث مضى في

العلم في باب التناوب في العلم باتم منه مطولا ومضى الكلام فيه قوله وشهدت اي وحضرته
قوله بما يكون اي من اقواله وافعاله واحواله قوله وشهد في رواية الكشميهني والمستملي
وشهده بالضمير في اخره اي وحضر عند النبي صلى الله عليه وسلم وشاهد ما كان عنده
من الاقوال والافعال ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن زبيد عن سعد بن
عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث جيشا وامر
عليهم رجلا فاوقد نارا وقال ادخلوها فارادوا ان يدخلوها وقال اخرون انما فررنا منها فذكروا
للنبي صلى الله عليه وسلم فقال للذين ارادوا ان يدخلوها لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم
القيمة وقال للاخر لا طاعة في معصية وانما الطاعة في المعروف ش قال ابن التين ما حاصله
انه لا مطابقة بين هذا الحديث والترجمة لانهم لم يطيعوه ورد عليه بانهم كانوا مطيعين
له في غير دخول النار وبه يتم المقصود قوله غندر هو لقب محمد بن جعفر وزبيد
بضم الزاي وفتح الباء الموحدة مصغر زبد بن الحارث اليامي بالياء اخر الحروف وسعد
ابن عبيدة بالضم ختن ابي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله والحديث مضى في اوايل
الاحكام في باب السمع والطاعة فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص باتم منه عن
عمر بن حفص ومضى الكلام فيه ص حدثنا زهير بن حرب نا يعقوب بن ابراهيم نا ابي
عن صالح عن ابن شهاب ان عبيد الله بن عبد الله اخبره ان ابا هريرة وزيد بن خالد اخبراه
ان رجلين اختصما الى النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ان ابا هريرة قال بينما نحن عند رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذ قام رجل من الاعراب فقال اقض لي بكتاب الله فقام خصمه
فقال صدق يا رسول الله اقض له بكتاب الله واذن لي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
قل فقال ان ابني كان عسيفا على هذا والعسيف الاجير فزنى بامراته فاخبروني ان على ابني
الرجم فافتديت منه بمائة من الغنم ووليدة ثم سالت اهل العلم فاخبروني ان على امراته
الرجم وانما على ابني جلد ماية وتغريب عام فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكم
بكتاب الله اما الوليدة والغنم فردوها واما ابنك فعليه جلد ماية وتغريب عام واما انت
يا انيس لرجل من اسلم فاغد على امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها انيس فاعترفت
فرجمها ش مطابقته للترجمة يمكن ان تؤخذ من تصديق احد المتخاصمين الاخر وقبول
خبره وقد اخرجه من طريقين احدهما عن زهير مصغر زهر بن حرب بن شداد
ويعقوب بن ابراهيم يروي عن ابيه ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن
عوف وصالح هو ابن كيسان وابن شهاب هو محمد بن مسلم والاخر عن ابي اليمان الحكم بن
نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري الى اخره والحديث قد مضى في مواضع كثيرة منها
عن قريب في المحاربين في باب اذا رمى امراته او امراة غيره بالزنا عند الحاكم واسبل منه
بعد سبعة ابواب في باب هل يامر الامام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه ومضى الكلام فيه

مرارا قوله واذن لي عطف على قول الاعرابي اي اذن في التكلم وعرض اخال قوله فقال الاعرابي
ان ابني الى اخره قوله والعسيف الاجير مدرج قوله يا انيس بضم الهمزة مصغر انس بالنون والله
اعلم ص باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير طليعة وحده ش اي هذا باب
في بيان بعث النبي صلى الله عليه وسلم الزبير بن العوام حال كونه طليعة حال كونه وحده والطليعة
بفتح الطاء هو من يبعث ليطلع على احوال العدو ويجمع على طلايع ص حدثنا علي بن عبد الله
نا سفين نا ابن المنكدر قال سمعت جابر بن عبد الله ندب النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق
فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير ثم ندبهم فانتدب الزبير فقال لكل نبي حواري وحواري
الزبير قال سفين حفظته من ابن المنكدر وقال له ايوب يا ابا بكر حدثهم عن جابر فان القوم
يعجبهم ان تحدثهم عن جابر فقال في ذلك المجلس سمعت جابرا فتابع احاديث الباب سمعت جابرا
قلت لسفين فان الثوري يقول يوم قريظة فقال كذا حفظته كما انك جالس يوم الخندق
قال سفين هو يوم واحد وتبسم سفين ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله ندب النبي
صلى الله عليه وسلم فانتدب الزبير رضي الله عنه وعلي بن عبد الله هو ابن المديني
وسفين هو ابن عيينة يروي عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه والحديث
مضى في الجهاد في باب هل يبعث الطليعة وحده قوله ندب النبي صلى الله عليه وسلم
يقال ندب الى الامر اي دعي اليه وحث عليه قوله يوم الخندق قال موسى بن عقبة
كانت في شوال سنة اربع قوله فانتدب الزبير اي اجابه واسرع اليه قوله حواري
بفتح الحاء المهملة وتخفيف الواو وكسر الراء وتشديد الياء اخر الحروف ومعناه
الناصر وقال ابن الاثير يقال حواريي من اصحابي اي خاصتي من اصحابي وناصري
قيل كل الصحابة كانوا انصاره صلى الله عليه وسلم واجيب بانه كان له اختصاص
بالنصرة وزيادة فيها على اقرانه لا سيما في ذلك اليوم وهو لفظ مفرد منصرف واذا اضيف
الى ياء المتكلم جاز حذفه والاكتفا بالكسرة وتبديلها فتحة للتخفيف اذ فيه استثقال
قوله قال سفين هو ابن عيينة قوله وقال له ايوب اي قال لابن المنكدر ايوب السختياني
قوله يا ابا بكر اصله يا ابا بكر حذفت الهمزة للتخفيف وهو كنية محمد بن المنكدر قوله
ان تحدثهم اي بان تحدثهم وكلمة ان مصدرية قوله فتتابع بتاءين في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني فتابع بتاء واحدة قوله بين احاديث في رواية الكشميهني
اربعة احاديث قوله قلت لسفين القائل هو علي بن عبد الله المديني شيخ البخاري
وسفين هو ابن عيينة قوله فان الثوري اي فان سفين الثوري يقول يوم قريظة
بوضع يعني يوم الخندق قوله فقال كذا حفظته اي فقال سفين بن عيينة كذا حفظته
من ابن المنكدر يعني يوم الخندق حفظا ظاهرا محققا كظهور جلوسك هنا قوله
يوم الخندق ظرف لقوله كذا حفظته قوله قال سفين اي ابن عيينة قوله يوم واحد
اي يوم الخندق ويوم قريظة يوم واحد وقال الكرماني يوم الاحزاب ايضا اذ الثلاث

كان في زمن واحد قلت قريظة بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة قبيلة من اليهود وسمي
يوم الاحزاب لاجتماع طوايف الناس فيه جمع حزب بالكسر ص باب قول الله تعالى
لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم فاذا اذن واحد جاز ش اي هذا باب في ذكر قول الله
تعالى وتبارك الي اخره كان ينبغي ان يذكر هذا في التفسير قال قتادة ومقاتل دخلت جماعة
في بيت ام سلمة رضي الله تعالى عنها فاكلوا ثم اطالوا الجلوس فتاذي بهم رسول الله صلي
الله عليه وسلم واستحي منهم ان يامرهم بالخروج والله لا يستحي من الحق فانزل الله هذه
الاية قوله الا ان يؤذن لكم اي لا تدعوا الي طعام فيؤذن لكم فتاكلون قوله فاذا اذن له
واحد جاز لعدم تعيين العدد في النص فصار الواحد من جملة ما يصدق عليه وجود الاذن
ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسي
ان النبي صلي الله عليه وسلم دخل حايطا وامرني بحفظ الباب فجاء رجل يستاذن فقال
اذن له وبشره بالجنة فاذا ابو بكر ثم جاء عمر رضي الله عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة
ثم جاء عثمان رضي الله عنه فقال ائذن له وبشره بالجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وحماد هو ابن زيد وايوب هو السختياني وابو عثمان هو عبد الرحمن النهدي وابو موسي
عبد الله بن قيس الاشعري والحديث مضي في مناقب عمر بن الخطاب فانه اخرجه هناك باتم
منه حدثنا يوسف بن موسي نا ابو اسامة حدثني عثمان بن عباس نا ابو عثمان النهدي
عن ابي موسي واخرجه ايضا في مناقب ابي بكر باطول منه حدثنا محمد بن مسكين ابو الحسن
نا يحيي بن حسان نا شريك ابن ابي نمر عن سعيد بن المسيب اخبرنا ابو موسي الاشعري
الحديث قوله حايطا هو بستان اريس بفتح الهمزة وكسر الراء قوله وامرني بحفظ الباب قال
ابن التين قول ابي موسي هنا وامرني بحفظ الباب وقال في الرواية الماضية ولم يامرني
بحفظه احدهما وهم واجاب الكرماني بانه لم يامره اولا وامره اخرا ص حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله نا سليمان بن بلال عن يحيي عن عبيد بن حنين سمع ابن عباس رضي الله
عنهما قال جئت فاذا النبي صلي الله عليه وسلم في مشربة له وغلام لرسول الله
صلي الله عليه وسلم اسود علي راس الدرجة فقلت له قل هذا عمر بن الخطاب
فاذن لي ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي هو ابن سعيد الانصاري وعبيد
ابن حنين كلاهما بالتصغير والحديث مضي في سورة التحريم مطولا جدا قوله في
مشربة بفتح الميم وسكون الشين المعجمة وضم الراء وفتحها الغرفة قوله وغلام اسمه
رباح بفتح الراء وتخفيف الباء الموحدة وبالحاء المهملة والله اعلم ص باب ما كان
النبي صلي الله عليه وسلم يبعث من الامراء والرسل واحدا بعد واحد ش اي هذا باب
في بيان ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يبعث وفي بعض النسخ باب ما كان يبعث النبي صلي الله
عليه وسلم اما الامراء فانه صلي الله عليه وسلم كان امر علي مكة عتاب بن اسيد وعلي
الطايف عثمان ابن ابي العاص وعلي البحرين العلا ابن الحضرمي وعلي عمارة عمرو بن العاص

وعلي

وعلي نجران ابا سفين بن حرب وعلي صنعا وسائر بلاد اليمن باذان ثم ابنه شهر وفيروز
والمهاجر بن ابي امية وابان بن سعيد بن العاص وامر علي السواحل ابا موسي الاشعري
وعلي الجند وما معها معاذ بن جبل وكان كل منهما يقضي في عمله ويسير فيه وكانا ربما
التقيا وامر زيد ابن ابي سفين علي تيما وثمامة بن اثال علي اليمامة وسنذكر قضية
باذان عن قريب واما الرسل فانه صلي الله عليه وسلم بعث ستة نفر مصطحبين
في سنة ست من الهجرة رسلا منه الي من يذكر وهم حاطب ابن ابي بلتعة ارسله
الي المقوقس صاحب الاسكندرية واسمه جريج بن مينا فمضي بكتاب رسول الله صلي الله عليه
وسلم اليه فقبل الكتاب واكرم حاطبا واحسن نزله وسرحه الي النبي صلي الله عليه وسلم
واهدي له مع حاطب كسوة وبغلة بسرجها وجاريتين احدهما مارية ام ابراهيم عليه السلام
والاخري وهبها صلي الله عليه وسلم لمحمد بن قيس العبدري وشجاع بن وهب ارسله
الي الحارث ابن ابي شمر الغساني ملك البلقا من ارض الشام وقيل توجه لجبلة وقيل لهما
معا وقال ابن اسحق ثم بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم شجاع بن وهب الي المنذر بن
الحارث ابن ابي شمر الغساني صاحب دمشق قال شجاع فانتهينا اليه وهو بغوطة دمشق
فقرا كتاب رسول الله صلي الله عليه وسلم ورمي به وقال ها انا ساير اليه وعزم علي ذلك
فمنعه قيصر ولما بلغ رسول الله صلي الله عليه وسلم قال باد ملكه ودحية بن خليفة
ارسله الي قيصر ملك الروم فاكرمه قيصر ووضع كتاب رسول الله صلي الله عليه وسلم
علي فخذه وساله عن النبي صلي الله عليه وسلم وثبت عنده صحة نبوته فهم بالاسلام
فلم توافقه الروم فخافهم علي ملكه فاسلم ورد دحية ردا جميلا وسليط بن عمرو
العامري ارسله الي هوده بن علي ملك اليمامة فاكرمه وانزله ورد الجواب بقوله
ان جعلت لي بعض الامر سرت اليك واسلمت وابصرتك والا قصدت حربك فقال
صلي الله عليه وسلم لا ولا كرامة اللهم اكفنيه فمات وعمرو بن امية الضمري
ارسله الي النجاشي ملك الحبشة واسمه اصحمة فاخذ كتاب رسول الله صلي الله
عليه وسلم ووضعه علي عينيه ونزل عن سريره وجلس علي الارض واسلم علي يد
جعفر ابن ابي طالب ولما مات صلي عليه النبي صلي الله عليه وسلم وعبد الله بن حذافة
ارسله الي كسري برويز بن هرمز فمزق كتابه وقال يكاتبني وهو عبدي ولما بلغ
النبي صلي الله عليه وسلم ذلك قال مزق الله ملكه ثم كتب كسري الي باذان وهو
نائبه الي اليمن ان ابعث الي هذا الرجل بالحجاز رجلين من عندك جلدين فليأتياني
به فبعث باذان قهرمانه وكان كاتبا حاسبا بكتاب فارس وبعث معه رجلا من
الفرس يقال له خرخسره وكتب معهما الي رسول الله صلي الله عليه وسلم يامره
ان ينصرف معهما الي كسري فخرجا حتي قدما علي رسول الله صلي الله عليه وسلم
ودخلا علي رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد حلقا لحاهما واعفيا شواربهما

فكره النظر اليهما وقال لهما ارجعا حتى تاتياني غدا واتي الخبر من السماء رسول الله صلى الله عليه
وسلم بان الله عز وجل قد سلط على كسرى ابنه شيرويه فقتله في شهر كذا وكذا في ليلة كذا
وكذا من الليل فدعاهما النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرهما واعطى خرخره منطقة فيها ذهب وفضة
كان اهداها له بعض الملوك فخرجا من عنده حتى قدما الى باذان فاخبراه الخبر فقال والله ما هذا
بكلام ملك واني لارى الرجل نبيا كما يقول وليكونن ما قد قال فلم ينشب باذان ان قدم عليه
كتاب شيرويه فيه انه قتل كسرى في تاريخ كذا وكذا فلما وقف عليه قال ان هذا الرجل لرسول
فاسلم واسلمت الابنا من فارس وقرره النبي صلى الله عليه وسلم في موضعه وهو اول نايب من
نبا به صلى الله عليه وسلم ويقال انه صلى الله عليه وسلم ارسل العلا بن الحضرمي الى المنذر بن
ساوى العبدي ملك البحرين من قبل الفرس فاسلم واسلم جميع العرب بالبحرين وارسل الحارث
ابن عمير الى ملك بصرى فلما نزل ارض موته عرض له عمرو بن شرحبيل الغساني فقتله
ولم يقتل لرسول الله صلى الله عليه وسلم غيره وارسل جرير بن عبد الله البجلي الى ذي الكلاع
وذي عمرو فاسلما فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وجرير عندهما وارسل السايب
ابن العوام اخا الزبير الى فروه عمرو الجذامي وكان عاملا لقيصر بمعان فاسلم وكتب الى النبي
صلى الله عليه وسلم وبعث اليه هدية مع مسعود بن سعد وهي بغلة شهبا يقال لها فضه
وفرس يقال له الضرب وقبا سندس مخوص بالذهب فقبل صلى الله عليه وسلم هديته
واجاز مسعودا اثني عشر اوقيه وارسل عياش ابن ابي ربيعة المخزومي الى الحارث ومسروح
ونعيم بني عبد كلال من حمير والله اعلم وقال ابن عباس بعث النبي صلى الله عليه وسلم دحية الكلبي
بكتابه الى عظيم بصرى ان يدفعه الى قيصر ش هذا قطعة من الحديث الطويل المذكور في
بدء الوحي وهذا التعليق لم يثبت الا في رواية الكشميهني وحده ص حدثنا يحيى بن بكير
حدثني الليث عن يونس عن ابن شهاب انه قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله
ابن عباس اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى فامره ان يدفعه الى
عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين الى كسرى فلما قراه كسرى مزقه فحسبت ان ابن المسيب
قال فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق قد مر الان قضية كسرى
وذكر ان الرسول كان عنده بن حذافة ويونس هو بن يزيد الايلي قوله فامره اي امر حامله
عبد الله بن حذافة قال فحسبت القايل هو بن شهاب الزهري قوله كل ممزق اي كل تمزق
وكذا جرى ولم يبق من الاكاسرة احد واخرهم يزدجرد قتل في ايام عمر رضي الله عنه
وقيل في ايام عثمان رضي الله عنه ص حدثنا مسدد ثنا يحيى عن يزيد ابن ابي عبيد
ثنا سلمة بن الاكوع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لرجل من اسلم اذن في قومك
او في الناس يوم عاشورا ان من اكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن اكل فليصم ش
مطابقته للترجمة في قوله قال لرجل من اسلم اذن في قومك فانه من جملة الرسل
الذين ارسلهم واسم الرجل هند بن اسماء بن حارثة ويحيى هو بن سعيد القطان ويزيد

من

من الزيادة ابن ابي عبيد مولى سلمة بن الاكوع والحديث مضى في اخر كتاب الصوم عن
المكي بن ابراهيم ثلاثيا قوله فليتم بقية يومه اي ليصم تمام يومه والله اعلم ص
باب وصاة النبي صلى الله عليه وسلم وفود العرب ان يبلغوا من وراءهم قاله مالك
ابن الحويرث ش اي هذا باب في وصاة النبي صلى الله عليه وسلم بفتح الواو وبالقصر ويجوز
كسرها اي وصية النبي صلى الله عليه وسلم قوله وفود العرب الوفود جمع وفد وقد مر
تفسيره عن قريب قوله ان يبلغوا اي بان يبلغوا وكلمة ان مصدرية ويبلغوا من التبليغ
قوله من وراءهم في محل النصب على المفعولية قوله قاله مالك بن الحويرث اشار به الى
حديثه الذي مضى في اوايل باب ماجاء في اجازة خبر الواحد فليراجع اليه ص حدثنا
علي بن الجعد اخبرنا شعبة ح وحدثني اسحق اخبرنا شعبة عن ابي جمرة قال كان ابن
عباس رضي الله عنه يقعدني على سريره فقال ان وفد عبد القيس لما اتوا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من الوفد قالوا ربيعة قال مرحبا بالوفد او القوم غير خزايا ولا ندامى
قالوا يا رسول الله ان بيننا وبينك كفار مضر فمرنا بامر ندخل به الجنة ونخبر به من
وراءنا فسالوا عن الاشربة فنهاهم عن اربع وامرهم باربع امرهم بالايمان بالله
قال هل تدرون ما الايمان بالله قالوا الله ورسوله اعلم قال شهادة ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة واظن فيه
صيام رمضان وتؤتوا من المغانم الخمس ونهاهم عن الدبا والحنتم والمزفت والنقير
وربما قال المقير قال احفظوهن وابلغوهن من وراءكم ش مطابقته للترجمة
في اخر الحديث وهو ظاهر واخرجه من طريقين احدهما عن علي بن الجعد بفتح الجيم
وسكون العين المهملة ابن عبيد الجوهري البغدادي عن شعبة عن ابي جمرة
بفتح الجيم وبالزاي نصر بن عمران الضبعي البصري والاخر عن اسحق قال الكرماني
هو اما ابن منصور واما ابن ابراهيم وقال بعضهم اسحق بن راهويه كذا ثبت في رواية
ابي ذر فاغنى عن تردد الكرماني قلت ثبوته في رواية ابي ذر لا ينافي ثبوته غيره
في رواية غيره والحديث قد مضى في كتاب الايمان في باب اداء الخمس من الايمان
فانه اخرجه هناك عن علي بن الجعد الى اخره ومضى الكلام فيه مستوفى قوله يقعدني
من الاقعاد وكان ترجمانا بينه وبين الناس فيما يستفتونه فلذلك كان يقعده على
سريره قوله عبد القيس هو ابو قبيلة كانوا ينزلون في البحرين وحوالي القطيف بفتح القاف
قوله ربيعة فخذ من عبد القيس لانهم من اولاده قوله خزايا جمع خزيان وهو المفتضح
والذليل قوله ولا ندامى اي ولا غير ندامى وهو جمع ندمان بمعنى النادم قوله مضر
بضم الميم وفتح الضاد المعجمة وبالراء قبيلة ويقال ربيعة ومضر اخوان يقال ربيعة
الخيل ومضر الحمرا لانهما لما اقتسما الميراث اخذ مضر الذهب وربيعة الفرس
ولم يكن لهم وصول الى المدينة الا عليهم وكانوا يخافون منهم الا في الشهر الحرام قوله من

ورانا عسب المكان من البلاد البعيدة او بحسب الزمان من الاولاد ونحوهم ويروي من
وارتنا بكسر الميم قوله وتو تو ابن المغانم قال الكرماني لم عدل عن اسلوب اخواته قلت الاشعار
بمعني التجدد لان ساير الاركان كانت ثابتة قبل ذلك بخلاف الخمس فان فرضيته كانت
متجددة ولم يذكر الحج لانه لم يفرض حينئذ او لانهم لا يستطيعون الحج بسبب لقاء مضر
فان قلت المذكور خمس لا اربع قلت لم يجعل الشهادة من الاربع لعلمهم بذلك انها من
دعائم الايمان والدبا بتشديد البا الموحدة وبالمد اليقطين والمزفت بتشديد الفاء
المطلي بالزفت والنقير بفتح النون وكسر القاف الجذع المنقور الوسط كانوا ينتبذون
فيه قوله وربما قال ابن عباس المقير اي المطلي بالقار وهو الزفت والنهي عن الظروف لكن
المراد منه النهي عن شرب الانبذة التي فيها والله اعلم ص باب خبر المراة
الواحدة ش اي هذا باب في بيان خبر المراة الواحدة هل يعمل به ام لا وفي التوضيح فيه
الامساك علي شك فيه حتي صح سعي امره ص حدثنا محمد بن الوليد نا محمد بن جعفر
نا شعبة عن توبة العنبري قال قال لي الشعبي ارايت حديث الحسن عن النبي صلي الله
عليه وسلم وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين او سنة ونصف فلم اسمعه يحدث
عن النبي صلي الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من اصحاب النبي فيهم سعد فذهبوا
ياكلون من لحم فناداتهم امراة من بعض ازواج النبي صلي الله عليه وسلم انه لحم ضب فامسكوا
فقال النبي صلي الله عليه وسلم كلوا واطعموا فانه حلال او قال لا باس به شك فيه
ولكنه ليس من طعامي ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فامسكوا حيث سمعوا
من كلام تلك المراة وبطلوا الاكل فدل ذلك علي ان خبر المراة الواحدة العدلة يعمل
به وقوله صلي الله عليه وسلم كلوا غير متوجه الي نفي كلامها بل هو اعلام بانها
توكل وانما منعتهم المراة لكونها ان النبي صلي الله عليه وسلم ما كان ياكل فبنت علي
هذا ومنعتهم وما علمت ان ترك اكل النبي صلي الله عليه وسلم من ذلك لكونه يعافه
لا لكونه حراما وتوبة بفتح التا المثناة من فوق وسكون الواو وبالبا الموحدة ابن
كيسان العنبري نسبة الي بني العنبر بطن مشهور من بني تميم والشعبي عامر بن
شراحيل من كبار التابعين قيل انه ادرك خمسماية صحابي قوله ارايت من روية البصر
والاستفهام للانكار قوله حديث الحسن البصري عن النبي صلي الله عليه وسلم وكان
الشعبي ينكر علي من يرسل الاحاديث عن النبي صلي الله عليه وسلم اشارة الي ان الحامل
لنا عل ذلك طلب الاكثار من التحديث عنه والا لكان يكتفي بما سمعه موصولا وقال
الكرماني غرضه ان الحسن مع انه تابعي يكثر الحديث عن النبي صلي الله عليه وسلم
يعني يجري علي الاقدام عليه وعبد الله بن عمر مع انه صحابي يقلل وفيه محتاط محترز مما
امكن قوله وقاعدت ابن عمر قال بعضهم والجملة حالية قلت ليس كذلك بل هو ابتداء كلام
لبيان تعليل ابن عمر في الحديث اي جالست معه قريبا من سنتين او قريبا من سنة

ونصف فلم اسمعه يحدث عن النبي صلي الله عليه وسلم غير هذا واشار به الي الحديث الذي بعده
وهو قوله كان ناس من اصحاب النبي صلي الله عليه وسلم فيهم سعد هو ابن ابي وقاص قوله فنادتهم
امراة هي ميمونة احدي زوجات النبي صلي الله عليه وسلم قوله شك فيه اي توبة العنبري قوله
لكنه اي لكن الضب ليس من طعامي اي من الطعام المولوف به فاعافه ص باب
الاعتصام بالكتاب والسنة ش اي هذا باب في بيان الاعتصام وهو افتعال من العصمة وهذه
الترجمة مقتبسة من قوله تعالي واعتصموا بحبل الله اذ المراد بالحبل الكتاب والسنة علي سبيل
الاستعارة المصرحة والقرينة اي الله والجامع كونها سببا للمقصود الذي هو الثواب كما ان
الحبل سبب للمقصود من السقي ونحوه والمراد بالكتاب القران المتعبد بتلاوته وبالسنة ما جاء
عن النبي صلي الله عليه وسلم من اقواله وافعاله وتقريره وما هم بفعله ص حدثنا الحميدي
نا سفين عن مسعر وغيره عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال رجل من
اليهود لعمر رضي الله عنه يا امير المومنين لو ان علينا نزلت هذه الاية اليوم اكملت لكم
دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام دينا لاتخذنا ذلك اليوم عيدا فقال
عمر اني لاعلم اي يوم نزلت هذه الاية نزلت يوم عرفة في يوم جمعة سمع سفين
من مسعر ومسعر قيسا وقيس طارق وجه ذكر هذا الحديث عقيب هذه الترجمة
من حيث ان الاية تدل علي ان هذه الامة معتصمون بالكتاب والسنة لان الله تعالي
من عليهم بهذه الاية باكمال الدين واتمام النعمة وبرضاه لهم بدين الاسلام والحميدي
عبد الله بن الزبير بن عيسي منسوب الي الجد احد حميد بالضم وسفين هو ابن عيينة
ومسعر بضم الميم ابن كدام بكسر الكاف وتخفيف الدال قوله وغيره قيل يحتمل ان يكون
سفين الثوري فان احمد اخرجه من روايته عن قيس بن مسلم الجدلي بفتح الجيم والدال
المهملة الكوفي كان عابدا ثقة ثبتا لكنه نسب الي الارجاء وهو يروي عن طارق بن
شهاب الاحمسي معدود في الصحابة لانه راي النبي صلي الله عليه وسلم لكن لم يثبت له
منه سماع والحديث مضي في كتاب الايمان في باب زيادة الايمان ونقصانه ومضي الكلام
فيه قوله يوم عرفة هو غير منصرف وعرفات منصرف لان عرفة علم للزمان المعين وعرفات
اسم جنس له قوله سمع سفين من مسعر الي اخره من كلام البخاري واشار به الي ان العنعنة
المذكورة في هذا السند محمولة علي السماع لاطلاعه علي سماع كل منهم من شيخه فافهم
ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني انس بن مالك
انه سمع عمر رضي الله عنه الغد حين بايع المسلمون ابا بكر رضي الله عنه واستوي علي منبر
رسول الله صلي الله عليه وسلم تشهد قبل ابا بكر فقال اما بعد فاختار الله لرسوله
صلي الله عليه وسلم الذي عنده علي الذي عندكم من هذا الكتاب الذي هدي الله به رسولكم
فخذوا به تهتدوا وانما هدي الله به رسوله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله وهذا
الكتاب الي اخره يفهمه من له ذوق من دقائق التراكيب والحديث مضي في كتاب الاحكام في

باب الاستخلاف باتم منه قوله الغداي في اليوم الثاني من يوم المتابعة الاولي الخاصة ببعض
الصحابة قوله الذي عنده اي في الاخرة والذي عندكم اي في الدنيا ص حدثنا موسي بن اسماعيل
نا وهيب عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني اليه النبي صلي الله عليه وسلم وقال اللهم
علمه الكتاب ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلي الله عليه وسلم دعي له بان الله علمه
الكتاب ليعتصم به ووهيب مصغر وهب بن خالد بن عجلان البصري يروي عن خالد الحذاء
والحديث قد مضي في كتاب العلم في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم اللهم علمه الكتاب ص
حدثنا عبد الله بن صباح نا معتمر قال سمعت عوفا ان ابا المنهال حدثه انه سمع ابا برزة قال ان الله
يغنيكم او نعشكم بالاسلام وبمحمد صلي الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة من
حيث ان اغناء الله عباده بالاسلام ونبيه صلي الله عليه وسلم عبارة عن الاعتصام
بالدين وبرسوله صلي الله عليه وسلم وعبد الله بن صباح بتشديد الباء الموحدة العطار
البصري ومعتمر هو ابن سليمان بن طرخان وعوف بالفاء في اخره هو المشهور بعوف
الاعرابي وابو المنهال بكسر الميم وسكون النون سيار بن سلامه وابو برزة بفتح الباء
الموحدة وسكون الراء وبالزاي اسمه نضله بفتح النون وسكون الضاد المعجمة ابن عبيد
الاسلمي سكن البصرة والحديث مضي في الفتن اذا قال عند قوم شيا قوله ان الله يغنيكم
من الاغناء بالغين المعجمة والنون قوله او نعشكم بنون ثم عين مهملة ثم شين معجمة
اي رفعكم او جبركم عن الكسر واقامكم عن العثر ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن
عبد الله بن دينار ان عبد الله بن عمر كتب الي عبد الملك بن مروان يبايعه واقر بذلك بالسمع
والطاعة علي سنة الله وسنة رسوله فيما استطعت ش مطابقته للترجمة في قوله
علي سنة الله وسنة رسوله لان من كان علي سنة الله وسنة رسوله فقد اعتصم بهما
والحديث مضي باتم من هذا في اواخر كتاب الاحكام في باب كيف يتابع الامام قوله واقر
بذلك ويروي واقر لك وهو عطف علي مقدر عليه كان في مكتوب ابن عمر رضي الله
عنهما قوله فيما استطعت يعني قدر استطاعتي والله اعلم ص باب قول النبي صلي الله
عليه وسلم بعثت بجوامع الكلم ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلي الله عليه وسلم
بعثت بجوامع الكلم اي بجوامع الكلمات القليلة الجامعة للمعاني الكثيرة وحاصله انه
صلي الله عليه وسلم كان يتكلم بالقول الموجز القليل اللفظ الكثير المعاني وقيل المراد
بجوامع الكلم القران بدليل قوله بعثت والقران هو الغاية في ايجاز اللفظ واتساع المعاني
ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال بعثت
بجوامع الكلم ونصرت بالرعب وبينا انا نائم رايتني اوتيت بمفاتيح خزاين الارض فوضعت
في يدي قال فذهب رسول الله صلي الله عليه وسلم وانتم تلغثونها او ترغثونها او كلمة
تشبهها ش الترجمة جزء من الحديث وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن

ابن عوف يروي عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري والحديث من افراده قوله ونصرت علي بناء
المجهول قوله بالرعب اي الخوف اي بمجرد الخبر الواصل الي العدو يفزعون مني ويومنون قوله
وبينا اصله بين اشبعت فتحة النون فصارت الفا ويضاف الي جملة قوله رايتني بضم التاء المثناة
اي رايت نفسي قوله اوتيت علي بناء المجهول اي اعطيت قوله فوضعت اي المفاتيح يقال مفاتيح خزاين
الارض بها فتح الله علي امته والخزاين جمع خزانة وهي الموضع الذي يخزن فيه قال ابو هريرة
موصول بالسند المذكور اولا قوله فقد ذهب اي مات قوله وانتم تلغثونها باللام ساكنة وغين
معجمة مفتوحة ثم ثاء مثلثة ماخوذة من اللغيث بوزن عظيم وهو الطعام المخلوط بالشعير
ذكره صاحب المحكم عن ثعلب والمراد ياكلونها كيف ما اتفق ويقال معني يلغثونها ياكلونها
يعني الدنيا من اللغيث وهو طعام يغثي بالشعير قوله او تلغثونها او شك من الراوي
وهو مثل يلغثونها ولكنه بالراء بدل اللام ومعناه ترضعونها من رغث الجدي امه
اذا رضعها قاله القزاز وقال ابو عبد الملك اما باللام فلا يعرف له معني واما بالراء فمعناه
ترضعونها يقال ناقة رغوث اي غزيرة اللبن وكذلك الشاة وفي المنتهي لابي المعالي اللغوي
بغث طعامه ولغث بالغين المعجمة والعين المهملة اذا فرقه قال واللغيث ما يبقي في
الكيل من الحب فعلي هذا المعني وانتم تاخذون المال فتفرقونه بعد ان تحوزونه قوله او كلمة
تشبهها اي او قال اي كلمة تشبه احدي الكلمتين المذكورتين نحو تنتثلونها من الانتثال
بناء الافتعال او تنثلونها من النثل بالنون والثاء المثلثة وهو الاستخراج يقال نثل
كنانته اذا استخرج ما فيها من السهام مثل جرابه اذا نفض ما فيه وقال الداودي
المحفوظ في هذا الحديث تنتثلونها وفي التلويح في بعض النسخ الصحيحة وانتم تلعقونها
بعين مهملة ثم قاف قال بعضهم وهو تصحيف ولو كان لهم بعض الجاه قلت مجرد دعوي
التصحيف لا تسمع ولا يبعد لصحة الدعوي ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله نا الليث
عن سعيد عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ما من الانبياء الا اعطي
من الايات ما مثله اومن او امن عليه البشر وانما كان الذي اوتيت وحيا اوحاه الله الي هو
القران ولا شك ان فيه جوامع الكلم فارجوا ني اكثرهم تابعا يوم القيمة ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله انما كان الذي اوتيت وحيا الي اخره فانه صلي الله عليه وسلم اراد بقوله
وحيا اوحاه الله الي هو القران ولا شك ان فيه جوامع الكلم وهو في القران كثير منها قوله
تعالي ولكم في القصاص حياة الاية قوله ومن يطع الله ورسوله الاية وسعيد هذا يروي
عن ابيه ابي سعيد المقبري واسمه كيسان والحديث مضي في فضائل القران عن عبد الله
ابن يوسف قوله الا اعطي علي صيغة المجهول قوله في الايات اي المعجزات قوله ما مثله
في محل الرفع لاسناد اعطي اليه قوله اومن بضم الهمزة وسكون الواو وكسر الميم من الامن
قوله او امن شك من الراوي بالمد وفتح الميم من الايمان وحكي ابن قرقول ان في رواية
القابسي بفتح الهمزة وكسر الميم بغير مد من الايمان قوله عليه اي مغلوبا عليه يعني فيه تضمين

معناها والا فاستعمال بالباء او باللام قوله وانما كان الذي اوتيت هكذا رواية المستملي
وفي رواية غيره اوتيته بالها ومعني الحصر فيه ان القران اعظم المعجزات بدوامه
الي اخر الدهر ولما كان لا شي يقاربه فضلا عن ان يساويه كان ما عداه بالنسبة اليه
كان لم يقع ويقال معناه ان كل نبي اعطي من المعجزات ما كان مثله لمن كان قبله من الانبياء
فامن به البشر واما معجزتي العظمي ففي القران الذي لم يعط احد مثله فلهذا انا اكثرهم
تبعا ويقال ان الذي اوتيته لا يتطرق اليه تخييل بسحر وشبهه بخلاف معجزة
غيري فانه قد يخيل الساحر بشي مما يقارب صورتها كما خيلت السحرة في صورة
عصا والحبال فقد يروج علي بعض العوام الناقصة العقول قوله تابعا نصب علي التمييز
والله اعلم ص باب الاقتدا بسنن رسول الله صلي الله عليه وسلم ش
اي هذا باب في بيان وجوب الاقتدا بسنن رسول الله صلي الله عليه وسلم وسننه
اقواله وافعاله وامر الله عز وجل عباده باتباع نبيه والاقتداء بسننه فقال وامنوا بالله
ورسوله وقال والذين امنوا به وعزروه ونصروه الاية وتوعد من خالف سبيله
ورغب عن سننه فقال تعالي وتبارك وليحذر الذين يخالفون عن امره الاية ص
وقول الله تعالي واجعلنا للمتقين اماما قال ائمة نقتدي بمن قبلنا ويقتدي بنا من بعدنا
ش وقول الله بالجر عطفا علي الابتدا قوله قال لم يعلم القائل من هو ولكن ذكر في التفسير
قال مجاهد اي اجعلنا ممن نقتدي بمن قبلنا حتي يقتدي بنا من بعدنا قوله ائمة يعني
استعمل الامام هنا بمعني الجميع بدليل اجعلنا وقال الكرماني فان قلت الامام هو المقتدي
فمن اين تستفاد المامومية حتي ذكر المقدمة الاولي ايضا قلت هي لازمة اذ لا يكون متبوعا الا اذا
كان تابعا لهم اي مالم نتبع الانبياء لا تتبعه الاولياء ولهذا لم يذكر الواو بين المتقدمتين ص
وقال ابن عون ثلاث احبهن لنفسي ولاخواني هذه السنة ان تتعلموها وتسالوا عنها والقران
ان تفهموه وتسالوا عنه وتدعوا الناس الا من خير ش اي قال عبد الله بن عوف البصري
من صغار التابعين ووصل تعليقه هذا محمد بن نصر المروزي في كتاب السنة والجوزقي من
طريقه قال محمد بن نصر نا يحيي بن يحيي نا سليم بن اخضر سمعت ابن عوف يقول غير مرة
ولا مرتين ولا ثلاث احبهن لنفسي الي اخره قوله ولاخواني في رواية حماد ولاصحابي قوله
هذه السنة اشار الي طريقة النبي صلي الله عليه وسلم اشارة نوعية لا شخصية وقال في
القران يتفهموه وفي السنة يتعلموها لان الغالب علي حال المسلم ان يتعلم القران في اول
مرة فلا يحتاج الي الوصية بتعلمه فلهذا وصي بفهم معناه وادراك منطوقه وفحواه قوله
ان يتفهموه في رواية يحيي فيتدبروه قوله ويدعوا الناس بفتح الدال اي يتركوا الناس
ووقع في رواية الكشميهني بسكون الدال من الدعا وفي روايته ويدعوا الناس الي خير
قال الكرماني قوله ويدعوا الناس اي يتركوا الناس اي لا يتعرض لهم رحم الله امرءا اشغله
خويصة نفسه عن الغير ثم ان قدر علي ايصال خير فبها ونعمت والا ترك الشر ايضا

ص حدثنا عمرو بن عباس نا عبد الرحمن نا سفين عن واصل عن ابي وايل قال جلست
الي شيبة في هذا المسجد قال جلس الي عمر رضي الله عنه في مجلسك هذا فقال لقد هممت ان
لا ادع فيها صفرا ولا بيضا الا قسمتها بين المسلمين قلت ما انت بفاعل قال لم قلت لم يفعله
صاحباك قال هما المران يقتدي بهما ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله هما المران
يقتدي بهما اي بالنبي صلي الله عليه وسلم وبابي بكر رضي الله تعالي عنه والاقتداء
بالنبي صلي الله عليه وسلم اقتداء بسنته وعمرو بفتح العين ابن عباس بالباء الموحدة
الاهوازي وعبد الرحمن هو ابن مهدي وسفين هو الثوري وواصل هو ابن حيان
بتشديد الياء المعجمة وسكون اليا اخر الحروف وبالباء الموحدة هو ابن عثمان الحجبي
العبدي اسلم بعد الفتح وبقي الي زمان يزيد بن معاوية وليس له في البخاري ولا في مسلم
الا هذا الحديث قوله في هذا المسجد اي مسجد الحرام قوله لقد هممت اي قصدت
ان لا ادع اي لا اترك فيها اي في الكعبة صفرا اي ذهبا ولا بيضا اي فضة
قوله قلت القائل هو شيبة قوله ما انت بفاعل اي ما انت تفعل ذلك قوله قال لم
اي قال عمر لم لا افعل قوله لو يفعلها صاحباك اراد بهما النبي صلي الله عليه
وسلم وابا بكر رضي الله عنه وجواب لو محذوف اي لفعلت ولكنهما ما فعلاه
فقال عمر هما المران يقتدي بهما وقال ابن بطال اراد عمر رضي الله عنه قسمة
المال في مصالح المسلمين فلما ذكره شيبة ان النبي صلي الله عليه وسلم وابا بكر بعده
لم يتعرضاله لم يسعه خلافهما وراي ان الاقتدا بهما واجب فربما يهدم البيت
او يحتاج الي ترميمه فيصرف ذلك المال فيه ولو صرف في مصالح المسلمين لكان كانه
قد خرج عن وجهه الذي عين فيه ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال سالت
الاعمش فقال عن زيد بن وهب سمعت حذيفة يقول ان الامانة نزلت من السماء
في جذر قلوب الرجال فنزل القران فقرؤا القران وعلموا من السنة ش مطابقته
للترجمة في اخر الحديث وهو ظاهر وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن
عيينة والاعمش سليمان وزيد بن وهب الهمداني الجهني الكوفي من قضاعة خرج
الي النبي صلي الله عليه وسلم فقبض النبي صلي الله عليه وسلم وهو في الطريق سمع
جماعة من الصحابة والحديث مضي مطولا في الرقاق وفي الفتن عن محمد بن
كثير قوله الامانة قيل المراد بها الايمان وشرايعه قوله في جذر بفتح الجيم واسكان
الذال المعجمة الاصل والرجال المؤمنون قوله ونزل القران يعني كان في طباعهم
الامانة بحسب الفطرة التي فطر الناس عليها ووردت الشريعة بذلك فاجتمع الطبع
والشرع في حفظهما ص حدثنا ادم بن ابي اياس نا شعبة اخبرنا عمرو بن مرة
سمعت مرة الهمداني يقول قال عبد الله ان احسن الحديث كتاب الله واحسن الهدي
بفتح الهاء وسكون الدال هدي محمد صلي الله عليه وسلم وشر الامور محدثاتها وانما

توعدون لات وما انتم بمعجزين ش مطابقته للترجمة في قوله واحسن الهدي هدي محمد صلي الله
عليه وسلم لان الهدي هو السمت والطريقة وهي من سنن النبي صلي الله عليه وسلم وعمرو بن مرة
الجملي بفتح الجيم وتخفيف الميم وشيخه مرة بن شراحيل ويقال له مرة الطيب بالتشديد وعبد الله بن
مسعود رضي الله عنه والحديث مضي في كتاب الادب قوله واحسن الهدي بفتح الها وسكون الدال
كذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني بضم الها وفتح الدال مقصورا وهو ضد الضلال
قوله وشر الامور الي اخره زيادة علي الرواية المتقدمة في الادب والبخاري اختصره هناك وظاهر
سياق هذا الحديث انه موقوف لكن القدر الذي له حكم الرفع منه واحسن الهدي هدي محمد صلي
الله عليه وسلم فان فيه اخبارا عن صفة من صفاته صلي الله عليه وسلم وهو احد اقسام المرفوع
علي ما قالوه ولكن قد جاء هذا عن ابن مسعود مصرحا فيه بالرفع من وجه اخرجه اصحاب
السنن الاربعة لكن ليس هو علي شرط البخاري قوله محدثاتها جمع محدثة والمراد به ما احدث
وليس له اصل في الشرع وسمي في عرف الشرع بدعة وما كان له اصل يدل عليه الشرع فليس
ببدعة قوله وانما توعدون الي اخره من كلام ابن مسعود اخذه من القران للموعظة
التي تناسب الحال ص حدثنا مسدد نا سفين نا الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد
ابن خالد قال كنا عند النبي صلي الله عليه وسلم فقال لاقضين بينكما بكتاب الله ش
مطابقته للترجمة من حيث ان قوله صلي الله عليه وسلم بكتاب الله السنة يعني يطلق عليها كتاب
الله لانها توجيه فاذا كان المراد هو السنة يدخل في الترجمة وسفين هو ابن عيينة والزهري
هو محمد بن مسلم وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود هذا قطعة من حديث
العسيف والذي استاجره وقد مر بتمامه غير مرة قوله بينكما الخطاب فيه لوالد العسيف والذي
استاجره وليس خطابا لابي هريرة وزيد بن خالد لانه قد يتوهم ذلك ظاهرا ص حدثنا محمد
ابن سنان نا فليح نا هلال بن علي عن عطا بن يسار عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم قال كل امتي يدخلون الجنة الا من ابي قالوا يا رسول الله ومن ابي قال من اطاعني دخل
الجنة ومن عصاني فقد ابي ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله من اطاعني لان من اطاعه
يعمل بسنته وفليح بضم الفا وفتح اللام وبالحا المهملة ابن سليمان المدني وهلال بن علي هو
الذي يقال له ابن ابي ميمونة وهلال ابن ابي هلال وهلال بن اسامة المدني وعطا بن
يسار ضد اليمين والحديث من افراده قوله الا من ابي امتنع عن قبول الدعوي او عن
امتثال الامر فان قلت العاصي يدخل الجنة ايضا اذ لا يبقي مخلد في النار قلت يعني لا يدخل
في اول الحال او المراد بالاباء الامتناع عن الاسلام ص حدثنا محمد بن عبادة اخبرنا
يزيد نا سليم بن حيان واثني عليه سعيد بن مينا نا او سمعت جابر بن عبد الله يقول
جاءت ملائكة الي النبي صلي الله عليه وسلم وهو نائم فقال بعضهم نائم وقال بعضهم ان العين
نائمة والقلب يقظان فقالوا ان لصاحبكم هذا مثلا فاضربوا له مثلا فقال بعضهم
انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة والقلب يقظان فقالوا مثله كمثل رجل بني دارا وجعل

فيها

فيها مادبة وبعث داعيا فمن اجاب الداعي دخل الدار واكل من المادبة ومن لم يجب الداعي ولم يدخل
الدار ولم ياكل من المادبة فقالوا اولوها له يفقهها فقال بعضهم انه نائم وقال بعضهم ان العين نائمة
والقلب يقظان فقالوا الدار الجنة والداعي محمد صلي الله عليه وسلم فرق بين الناس ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله فمن اطاع محمدا فقد اطاع الله لان من اطاعه يعمل بسنته
ومحمد بن عبادة بفتح العين المهملة وتخفيف البا الموحدة وبالدال المهملة الواسطي وما له
في البخاري الا هذا الحديث واخر مضي في كتاب الادب ويزيد من الزيادة ابن هرون
وسليم بفتح السين المهملة علي وزن كريم ابن حيان بفتح الحا المهملة وتشديد اليا اخر
الحروف قوله واثني عليه اي علي سليم بن حيان سعيد بن مينا القائل بهذا هو محمد شيخ
البخاري وفاعل اثني هو يزيد قوله قال نا او سمعت القائل ذلك سعيد بن مينا
والشاك هو سليم بن حيان شك في اي الصيغتين قالها شيخه سعيد ويجوز في جابر
النصب والرفع اما النصب فعلي تقدير سمعت جابرا واما الرفع فعلي تقدير حدثنا جابر
قوله جاءت ملائكة لم يدر اسامبهم وجاء في رواية الترمذي علي ما نذكر عن قريب
ان الذي حضر في هذه القصة جبريل وميكائيل عليهما السلام ولفظه خرج علينا
النبي صلي الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند راسي وميكائيل عند
رجلي قوله ان لصاحبكم اي لسيدنا محمد صلي الله عليه وسلم قوله فاضربوا له مثلا
في رواية الاكثرين قال فاضربوا له وسقط لفظ قال في رواية ابي ذر قوله مثله بفتح
الميم والمثلثة اي صفته ويمكن ان يراد به ما عليه اهل البيان وهو ما نشا من
الاستعارات التمثيلية قوله مادبة بسكون الهمزة وضم الدال بعدها با موحدة وحكي
الفتح في الدال وقال ابن التين عن ابي عبد الملك بالضم والفتح لغتان فصيحتان وقال
ابو موسي الحامض من قال بالضم اراد الوليمة ومن قال بالفتح اراد ادب الله الذي
ادب به عباده ويتعين الضم هنا قوله اولوها اي فسروها واكشفوها له كما هي تعبير الرؤيا
حتي يفهم المقصود وقال الكرماني فان قلت التشبيه يقتضي ان يكون مثل الباني هو مثل
النبي صلي الله عليه وسلم حيث قال مثله كمثل رجل بني دارا لا مثل الداعي قلت هذا ليس
من باب تشبيه المفرد بالمفرد بل تشبيه المركب بالمركب من غير ملاحظة مطابقة
المفردات من الطرفين كقوله تعالي انما مثل الحياة الدنيا كماء قوله فرق بفتح الرا المشددة
علي انه فعل ماض كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره بسكون الرا وتنوين القاف
يعني فارق بين المطيع والعاصي قوله ومحمد مرفوع علي انه مبتدا وفرق او فرق علي الوجهين
خبره ص تابعه قتيبة عن ليث عن خالد عن سعيد ابن ابي هلال عن جابر خرج
علينا النبي صلي الله عليه وسلم ش اي تابع محمد ابن عبادة قتيبة بن سعيد كلاهما من
مشايخ البخاري وليث هو ابن سعد وخالد هو ابن يزيد ابو عبد الرحيم المصري احد الثقات
وسعيد ابن ابي هلال الليثي المدني وروي الترمذي هذه المتابعة ص حدثنا قتيبة

قال نا الليث عن خالد بن يزيد عن سعيد ابن ابي هلال ان جابر بن عبد الله الانصاري قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال اني رايت في المنام كان جبريل عند
راسي وميكائيل عند رجلي يقول احدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال اسمع سمعت اذنك
واعقل عقل قلبك انما مثلك ومثل امتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل
فيها مائدة ثم بعث رسولا يدعو الناس الى طعامه فمنهم من اجاب الرسول ومنهم من تركه
فالله هو الملك والدار الاسلام والبيت الجنة وانت يا محمد رسول من اجابك دخل الاسلام
ومن دخل الاسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة اكل ما فيها هذا حديث مرسل سعيد ابن
ابي هلال لم يدرك جابر بن عبد الله انتهى قيل فائدة ايراد البخاري هذه المتابعة لرفع توهم
من يظن ان طريق سعيد بن مينا موقوف لانه لم يصرح وذكر هذه المتابعة لتصريحها
بالرفع ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن الاعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة قال يا معشر
القرا استقيموا فقد سبقتم سبقا بعيدا فان اخذتم يمينا وشمالا لقد ضللتم ضلالا بعيدا
ش مطابقته للترجمة في قوله استقيموا لان الاستقامة هي الاقتدا بسنن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وابو نعيم الفضل بن دكين وسفين هو الثوري والاعمش هو سليمان
وابراهيم هو النخعي وهمام بتشديد الميم هو ابن الحارث ورجال السند كلهم كوفيون قوله
يا معشر القراء بضم القاف جمع قارئ والمراد بهم العلماء بالقرآن والسنة العباد وكان في الصدر
الاول اذا اطلقوا القرا ارادوا بهم العلما قوله استقيموا اي اسلكوا طريق الاستقامة وهي كناية
عن التمسك بامر الله تعالى فعلا وتركا قوله فقد سبقتم على صيغة المجهول يعني لازموا الكتاب والسنة
فانكم مسبوقون سبقا بعيدا فربما يلحقون بهم بعض اللحوق قوله فان اخذتم يمينا وشمالا
اي خالفتم الامر واخذتم غير طريق الاستقامة فقد ضللتم ضلالا بعيدا اي قويا متمكنا قال الله
تعالى وان هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله ص حدثنا
ابو كريب نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال انما مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما فقال يا قوم اني رايت الجيش
بعيني واني انا النذير العريان فالنجا فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا فانطلقوا
على مهلهم فنجوا وكذبت طائفة منهم فاصبحوا مكانهم فصبحهم الجيش فاهلكهم واجتاحهم فذلك
مثل من اطاعني فاتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به من الحق ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله فاطاعه طائفة من قومه لان اطاعة النبي صلى الله عليه
وسلم اقتدا بسنته وابو كريب محمد بن العلا وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة
وفتح الرا هو ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر او الحارث وابو بردة يروي عن ابيه
ابي موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الرقاق في باب الانتهاء عن المعاصي قوله
العريان اي المجرد عن الثياب كانت عادتهم ان الرجل اذا راى العدو واراد انذار قومه يخلع
ثوبه ويديره حول راسه اعلاما لقومه من البعيد بالغارة ونحوها قوله فالنجا بمد وبالقصر

بالنصب على انه مفعول مطلق اي الاسراع والادلاج بكسر الهمزة السير اول الليل ومن باب
الافتعال السير آخر الليل قوله على مهلهم اي على سكينتهم قوله فصبحهم الجيش اي اتاهم
صباحا واغاروا عليهم قوله واجتاحهم بالجيم ثم الحاء المهملة اي استاصلهم ص حدثنا
قتيبة بن سعيد نا الليث عن عقيل عن الزهري اخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة
عن ابي هريرة قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر رضي الله عنه
بعده وكفر من كفر من العرب قال عمر رضي الله عنه لابي بكر رضي الله عنه كيف تقاتل الناس
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله
فمن قال لا اله الا الله عصم مني ماله ونفسه الا بحقه وحسابه على الله تعالى فقال والله لاقاتلن
من فرق بين الصلاة والزكاة فان الزكاة حق المال والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه فقال عمر فما هو الا ان رايت
الله قد شرح صدر ابي بكر الصديق للقتال فعرفت انه الحق قال ابن بكير وعبد الله
عن الليث عن عقيل عناقا قوله الناس هم طائفة منعوا الزكاة بشبهة ان صلاة ابي بكر
رضي الله عنه ليست سكنا لهم بخلاف صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها كانت
سكنا قال تعالى وتبارك وصل عليهم ان صلواتك سكن لهم قوله الزكاة حق المال اي
هذا داخل تحت الاستثنا الرافع للعصمة المبيح للقتال قوله قال ابن بكير اي يحيى بن
عبد الله بن بكير المصري وعبد الله هو ابن صالح كاتب الليث يعني حدثه به يحيى
وعبد الله عن الليث بالسند المذكور بلفظ عناقا بدل عقالا ص حدثني اسماعيل حدثني
ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان عبد الله
ابن عباس قال قدم عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن اخيه الحر
ابن قيس بن حصن وكان من النفر الذين يدنيهم عمر رضي الله عنه وكان القرا اصحاب مجلس
عمر ومشاورته كهولا كانوا او شبانا فقال عيينة لابن اخيه يا ابن اخي هل لك
وجه عند هذا الامير فتستاذن لي عليه قال سانستاذن لك عليه قال ابن عباس فاستاذن
لعيينة فلما دخل قال يا ابن الخطاب والله ما تعطينا الجزل وما تحكم بيننا بالعدل
فغضب عمر حتى هم ان يقع به فقال الحر يا امير المؤمنين ان الله قال لنبيه محمد صلى
الله عليه وسلم خذ العفو وامر بالعرف واعرض عن الجاهلين وان هذا من
الجاهلين فوالله ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقافا عند كتاب الله ش
مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وكان وقافا عند كتاب الله فان الذي يقف عند كتاب
الله تبارك وتعالى هو الذي يقتدي بسنن رسول الله صلى الله عليه وسلم
والوقوف عند كتاب الله تعالى وتبارك عبارة عن العمل بما فيه واسماعيل هو ابن
ابي اويس يروي عن عبد الله بن وهب عن يونس بن يزيد الايلي عن محمد بن مسلم

ابن شهاب الزهري والحديث مضى في سورة الاعراف عن ابي اليمان عن شعيب قوله
عيينة مصغر عينة بفتح العين المهملة وسكون اليا اخر الحروف وبالنون ابن حصن بكسر
الحا المهملة وسكون الصاد المهملة وبالنون ابن حذيفة بن بدر الفزاري معدود في الصحابة
وكان في الجاهلية موصوفا بالشجاعة والجهل والجفا وله ذكر في المغازي ثم اسلم في الفتح وشهد
مع النبي صلى الله عليه وسلم حنينا فاعطاه مع المؤلفة وسماه النبي صلى الله عليه وسلم الاحمق
المطاع ووافق طليحة الاسدي لما ادعي النبوة فلما غلبهم المسلمون في قتال اهل الردة فر طليحة
واسر عيينة فاتي به ابو بكر رضي الله تعالى وتبارك عنه فاستتابه فتاب قوله الحر بضم الحا
المهملة وتشديد الرا ابن قيس بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري قال ابو عمر الحر
كان من الوفد الذي قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من فزاره مرجعه من تبوك
قوله وكان من النفر اي وكان الحسن بن قيس من الطائفة الذين يدنيهم عمر اي يقربهم
ثم بين ابن عباس سبب ادنائه الحر بقوله وكان القرا اصحاب مجلس عمر واراد بالقرا
العلماء والعباد فدل ذلك ان الحر المذكور كان متصفا بذلك فلذلك كان عمر يدنيه
قوله ومشاورته اي واصحاب مشاورته يعني كان يشاورهم في الامور وقال الكرماني
مشاورته بلفظ المصدر وبلفظ المفعول قوله كهولا او شبانا الكهول جمع كهل والشبان
جمع شاب اراد ان هولاء المذكورين اصحاب مجلسه واصحاب مشورته سواء فيهم الكهول
والشبان لان كلهم كانوا على خير قوله هل لك وجه اي وجاهة ومنزلة قوله عند هذا الامير
اراد به امير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه لكن لم يقل هذا الامير الا من قوة جفائه
وعدم معرفته بمنازل الاكابر قوله فتستاذن لي بالنصب اي فتطلب منه الاذن في خلوة
لان عمر كان لا يحتجب الا عند خلوته وراحته ولاجل ذلك قال الحر ساستاذن لك حتى
تجتمع به وحدك قوله قال ابن عباس موصول بالسند المذكور قوله قال يا ابن الخطاب
هذا ايضا من جفائه حيث لم يقل يا امير المؤمنين او يا عمر بن الخطاب وقد تقدم في سورة
الاعراف فلما دخل عليه قال هي يا ابن الخطاب بكسر الها وسكون اليا وهذه كلمة تقال في
الاستزادة وبمعنى التهديد واشار صاحب التوضيح الى المعنى الثاني قوله الجزل بفتح الجيم وسكون
الزاي بعدها لام اي العطاء الكثير واصل الجزل ما عظم من الحطب قوله وما يحكم في رواية
الكشميهني ولا يحكم قوله حتى هم ان يقع به اي حتى قصد ان يبالغ في ضربه وفي رواية التفسير
حتى هم ان يوقع به قوله وان هذا من الجاهلين اي اعرض عنه قوله فوالله ما جاوزها قيل انه
من كلام ابن عباس وقيل من كلام الحر بن قيس ومعنى ما جاوزها ما عمل بغير ما دلت عليه
الاية بل عمل بمقتضاها ولذلك قال وكان وقافا عند كتاب الله اي يعمل بما فيه ولا يتجاوزه
ص حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسما
ابنة ابي بكر رضي الله عنهما انها قالت اتيت عائشة رضي الله عنها حين خسفت الشمس والناس

قيام

قيام وهي قائمة تصلي فقلت ما للناس فاشارت بيدها نحو السما فقالت سبحان الله فقلت اية قالت
براسها ان نعم فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حمد الله واثنى عليه ثم قال ما من شيء لم اره
الا وقد رايته في مقامي هذا حتى الجنة والنار واوحي الي انكم تفتنون في القبور قريبا من فتنة
الدجال فاما المؤمن او المسلم لا ادري اي شي ذلك قالت اسما فيقول محمد جانا بالبينات فاجبنا
وامنا فيقال نم صالحا علمنا انك موقن واما المنافق او المرتاب لا ادري ذلك قالت اسماء فيقول
لا ادري سمعت الناس يقولون شيا فقلته ش وجه مطابقته للترجمة يمكن ان توخذ
من قوله جانا بالبينات فاجبنا لان الذي اجاب وامن هو الذي اقتدى بسنته صلى الله عليه
وسلم وفاطمة بنت المنذر زوجة هشام بن عروة واسما جدتها والحديث مضى في كتاب
العلم في باب من اجاب الفتيا باشارة اليد والراس قوله حتى خسفت الشمس ويروى
حين كسفت الشمس فدل على ان الكسوف والخسوف كليهما يستعملان للشمس وفيه
رد على من قال ان الكسوف مختص بالشمس والخسوف بالقمر قوله تفتنون اي تمتحنون
وذلك بسوال منكر ونكير قوله فاجبنا اي دعوته وامنا به ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال دعوني ما تركتكم
انما هلك من كان قبلكم بسوالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شي فاجتنبوه واذا
امرتكم بشيء فاتوا منه ما استطعتم ش مطابقته للترجمة توخذ من معنى الحديث
لان الذي يجتنب عما نهاه نبي الله صلى الله عليه وسلم ويأتمر بما امره به يكون ممن اقتدى بسنن
النبي صلى الله عليه وسلم واسماعيل هو ابن ابي اويس ابن اخت مالك وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث من افراده بهذا الوجه قوله دعوني اي اتركوني
قوله ما تركتكم اي مدة تركي اياكم وانما غاير بين اللفظين لان الماضي اميت من باب يدع وما قرأة
ما ودعك ربك وما قلى بالتخفيف فشاذة قوله هلك على صيغة المعلوم من الماضي ومن فاعله
وهو رواية الكشميهني وفي رواية غيره اهلك على صيغة المعلوم ايضا من الثلاثي المزيد
فيه ويكون سوالهم مرفوعا فاعله قوله من كان مفعوله وليس فيه واما على رواية الكشميهني
يكون بالبا لسوالهم قوله واختلافهم بالرفع والجر بحسب العطف على ما قبله قوله
واذا امرتكم بشي وفي رواية مسلم بامر قوله فاتوا منه ما استطعتم اي افعلوا قدر استطاعتكم
وقال النووي هذا من جوامع الكلم وقواعد الاسلام ويدخل فيه كثير من الاحكام كالصلاة
لمن عجز عن ركن او شرط فياتي بالمقدور وكذا الوضوء وستر العورة وحفظ بعض
الفاتحة والامساك في رمضان لمن افطر بالعذر ثم قدر في اثناء النهار الى غير ذلك من
المسائل التي يطول شرحها والله اعلم ص باب ما يكره من كثرة السوال وتكلف ما لا
يعنيه ش اي هذا باب في بيان ما يكره من كثرة السوال عن امور معينة وَرَدَ الشرع بالايمان
بها مع ترك كيفيتها والسوال عما لا يكون له شاهد في عالم الحس كالسوال عن قرب الساعة
وعن الروح وعن مدة هذه الامة الى امثال ذلك مما لا يعرف الا بالنقل الصرف قوله

ويكلف ما لا يعنيه اي ما لا يهمه ص وقوله تعالى لا تسألوا عن اشياء ان تبد لكم تسؤكم
ش وقوله بالجر عطفا على قوله ما يكره كانه استدل بهذه الاية على المدعي من الكراهة وفي
سبب نزولها اختلاف فقال سعيد بن جبير نزلت في الذين سألوا عن السائبة والبحيرة والوصيلة
الا ترى ان ما بعدها ما جعل الله من بحيرة وقال الحسن البصري سألوه عن امور الجاهلية التي عفى الله
عنها ولا وجه للسؤال عما عفى الله عنها وقيل كان الذي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ابيه
ينازعه رجلان فاخبره بابنه منهما واعلم ان السؤال عن مثل هذا لا ينبغي وانه اذا ظهر فيه الجواب
ساء ذلك السائل وادى ذلك الى فضيحه وقيل انما نهي في هذه الاية لانه احب الستر على عباده
رحمة منه لهم واحب ان لا يقترحوا المسائل وقال المهلب واصل النهي عن كثرة السؤال والتقطع في
المسائل مبين بقوله تبارك وتعالى في بقرة بني اسرائيل حين امرهم الله تعالى بذبح بقرة فلو ذبحوا اي
بقرة كانت لكانوا مؤتمرين غير عاصين فلما شددوا شدد الله عليهم وقيل اراد النهي عن اشياء سكت
عنها فكره السؤال عنها لئلا يحرم شيئا كان مسكوتا عنه ص حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ نا سعيد
حدثني عقيل عن ابن شهاب عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ان اعظم الناس جرما من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من اجل مسألته ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة
ظاهرة وسعيد هو ابن ابي ايوب الخزاعي المصري واسم ابي ايوب مقلاص بكسر الميم وسكون القاف
وفي اخره صاد مهملة وكان ثقة ثبتا قوله عن ابيه هو سعد بن ابي وقاص والحديث اخرجه مسلم
في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم عن يحيى بن يحيى وغيره واخرجه ابو داود في المسند عن عثمان
ابن ابي شيبة قوله ان اعظم الناس جرما اي من حيث الجرم اي الذنب وفي رواية مسلم ان اعظم
المسلمين في المسلمين جرما قال الطيبي شيخ شيخي فيه من المبالغة انه جعله عظيما ثم فسره
بقوله جرما ليدل على انه نفسه جرم وقوله في المسلمين اي في حقهم قوله عن شيء في رواية
سفين عن امر قوله لم يحرم على صيغة المجهول من التحريم وزاد مسلم عليهم وله من رواية
سفين عليهم وقال ابن بطال عن المهلب ظاهر الحديث يتمسك به القدرية في ان الله يفعل
شيئا من اجل شيء وليس كذلك بل هو على كل شيء قدير فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك
بتقديره ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر فعظم جرم من فعل ذلك لكثرة الكارهين
لفعله وقال اهل السنة لا ينكرون امكان التعليل وانما ينكرون وجوبه فلا يمتنع ان يكون
المقدر الشيء الفلاني تتعلق به الحرمة ان سئل عنه فقد سبق القضاء بذلك لا ان السؤال
علة للتحريم فان قلت قوله تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون يدل على وجوب السؤال
قلت هو معارض بقوله لا تسألوا عن اشياء فالتحقيق ان المامور به هو ما تقرر حكمه من وجوب
ونحوه والمنهي عنه هو ما لم يتعبد الله به عباده ولم يتكلم بحكم فيه فان قلت السؤال ليس بحرمة ولئن
كانت فليس بكبيرة ولئن كانت فليس باكبر الكبائر قلت السؤال عن الشيء بحيث يصير سببا
لتحريم شيء مباح هو اعظم الجرائم لانه صار سببا لتضييق الامر على جميع المسلمين فالقتل مثلا مضرته
راجعة الى المقتول وحده بخلافه فانه عام للكل ص حدثنا اسحق اخبرنا عفان نا وهيب نا موسى

ابن

ابن عقبة سمعت ابا النضر يحدث عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبي صلى الله عليه
وسلم اتخذ حجرة في المسجد من حصير فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليالي حتى اجتمع اليه
ناس ثم فقدوا صوته ليلة فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم يتنحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذي
رايت في صنيعكم حتى خشيت ان تكتب عليكم ولو كتب عليكم ما قمتم به فصلوا ايها الناس في بيوتكم
فان فضل الصلاة المرء في بيته الا المكتوبة ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة وهي انكار النبي
صلى الله عليه وسلم ما صنعوا من تكليف ما لم ياذن لهم فيه من الجمعية في المسجد في صلاة الليل
وشيخه اسحق هو ابن منصور وقال الجياني لعله ابن منصور او ابن راهويه وعفان هو ابن
مسلم الصفار ووهيب هو ابن خالد وابو النضر بفتح النون وسكون الضاد المعجمة سالم بن
ابي امية وبسر بضم الباء الموحدة وسكون السين المهملة ابن سعيد مولى الحضرمي
من اهل المدينة والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب صلاة الليل عن عبد الاعلى بن حماد
ومضى الكلام فيه قوله اتخذ حجرة بالراء وفي رواية المستملي بالزاي وهما بمعنى قال
الكرماني اتخذ حجرة اي حوّط موضعا من المسجد بحصير يستره من الناس ليصلي
فيه قوله ليالي اي من رمضان وذلك كان في التراويح قوله من صنيعكم بفتح الصاد وكسر
النون قوله ان تكتب اي تفرض قوله الا المكتوبة اي المفروضة فان قلت تحية المسجد
وركعتا الطواف ليس البيت فيها افضل قلت العام قد يخص بالادلة الخارجية وتحية
المسجد لتعظيم المسجد فلا تصح الا فيه وما من عام الا وقد خص الا قوله تعالى والله بكل
شيء عليم ص حدثنا يوسف بن موسى نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى
رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء كرهها فلما اكثروا عليه
المسألة غضب وقال سلوني فقام رجل فقال يا رسول الله من ابي فقال ابوك حذافة
ثم قام اخر فقال يا رسول الله من ابي فقال ابوك سالم مولى شيبة فلما قام عمر رضي
الله عنه ما بوجه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغضب قال انا نتوب الى الله عز
وجل ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة وشيخه يوسف بن موسى بن راشد
القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة اثنين وخمسين ومائتين وابو اسامة حماد
ابن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء ابن عبد الله يروي عن جده ابي بردة عامر
او الحارث عن ابي موسى الاشعري والحديث مضى في كتاب العلم في باب الغضب في الموعظة
فانه اخرجه هناك عن محمد بن العلاء عن ابي اسامة ومضى الكلام فيه قوله انا نتوب الى الله
عز وجل زاد في رواية الزهري فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام رضي الله عنهم
دينا وبمحمد رسولا وفي رواية قتادة من الزيادة نعوذ بالله من شر الفتن وفي مرسل
السدي عند الطبري في نحو هذه القصة فقام اليه عمر فقبل رجله وقال رضينا بالله نذكر
مثله وزاد بالقران اماما فاعف عفى الله عنك فلم يزل به حتى رضي ص حدثنا موسى
نا ابو عوانة نا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة قال كتب معاوية الى المغيرة اكتب الي ما سمعت

من رسول الله صلى الله عليه وسلم فكتب اليه ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر
كل صلاة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع
لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد وكتب اليه انه كان ينهى عن قيل
وقال وكثرة السوال واضاعة المال وكان ينهى عن عقوق الامهات ووأد البنات ومنع وهات
ش مطابقته للجزء الاول للترجمة في قوله وكثرة السوال وموسى هو ابن اسماعيل وابو عوانة
بفتح العين المهملة اسمه الوضاح اليشكري وعبد الملك هو ابن عمير ووراد بفتح الواو وتشديد
الراء كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه والحديث اخرجه البخاري في مواضع في الصلاة في باب الذكر
بعد الصلاة فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف الى قوله منك الجد وفي الرقاق عن علي
ابن مسلم وفي القدر عن محمد بن سنان وفي الدعوات عن قتيبة ومضى الكلام فيه في هذه
المواضع قوله في دبر اي في عقب كل صلاة قوله الجد اي البخت والحظ او اب الاب وبالكسر
الاجتهاد اي لا ينفع الغني والنسب او الكد والسعي منك غناه وانما ينفعه الايمان
والطاعة وقال الخطابي من ههنا بمعنى البدل وقال الجوهري معنى منك ههنا عندك
تقديره ولا ينفع هذا الغني عندك غنى وانما ينفعهم العمل بطاعتك قوله وكتب اليه عطف
على قوله فكتب اليه وهو موصول بالسند المذكور قوله عن قيل وقال بلفظ الاسمين
وبلفظ الفعلين الماضيين اي نهى عن الجدال والخلاف او عن اقوال الناس قوله وكثرة
السوال اي عن المسائل التي لا حاجة اليها او عن اخبار الناس او عن احوال تفاصيل معاش
صاحبك او هو سوال للاموال والانتجاع من الدنيا وية قوله واضاعة المال هو صرفه في غير
ما ينبغي قوله عن عقوق الامهات جمع ام واصلها امهة فلذلك تجمع على امهات وقال بعضهم
الامهات للناس والامات للبهائم قال الجوهري وانما اقتصر على الامهات لان حرمتهن اكد من
الاباء ولان اكثر العقوق يقع للامهات قوله ووأد البنات هو دفنهن احياء تحت التراب
وهذا كان من عادتهم في الجاهلية قوله ومنع اي ومنع الرجل ما توجه عليه من الحقوق
قوله وهات اي نهى عن طلب الرجل ما ليس له منها وقال الجوهري تقول هات يا رجل بكسر
التاء اي اعطني وللاثنين هاتيا وللجمع هاتوا وللمراة هاتي بالياء وللمرأتين هاتيا وللنساء
هاتين مثل عاطين وقال الخليل اصل هات من آتى يؤتي فقلبت الالف هاء ص حدثنا
سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال كنا عند عمر رضي الله عنه
فقال نهينا عن التكلف ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة وهكذا اورده البخاري
مختصرا واخرجه ابو نعيم في المستخرج من طريق ابي مسلم الكجي عن سليمان بن حرب
شيخ البخاري ولفظه عن انس كنا عند عمر رضي الله عنه وعليه قميص في ظهره اربع
رقاع فقرأ وفاكهة وابا فقال هذه الفاكهة قد عرفناها فما الاب ثم قال مه نهينا عن التكلف
قيل اخرج البخاري هذا الحديث في هذا الباب مصيرا منه الى ان قول الصحابي امرنا ونهينا في
حكم المرفوع ولو لم يضفه الى النبي صلى الله عليه وسلم ومن ثم اقتصر على قوله نهينا عن التكلف

وحذف

وحذف القصة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمود نا عبد الرزاق
اخبرنا معمر عن الزهري اخبرني انس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
خرج حين زاغت الشمس فصلى الظهر فلما سلم قام على المنبر فذكر الساعة وذكر ان بين
يديها امورا عظاما ثم قال من احب ان يسال عن شيء فليسال عنه فوالله ما تسالوني عن
شيء الا اخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا قال انس فاكثر الناس البكاء واكثر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني فقال انس فقام اليه رجل فقال اين مدخلي يا رسول الله
قال النار فقام عبد الله بن حذافة فقال من ابي قال ابوك حذافة ثم اكثر ان يقول سلوني
سلوني فبرك عمر على ركبتيه فقال رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله
عليه وسلم رسولا قال فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني سلوني
حين قال عمر ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لقد عرضت
على الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط وانا اصلي فلم ار كاليوم في الخير والشر ش
مطابقته للجزء الاول للترجمة واخرجه من طريقين الاول عن ابي اليمان الحكم بن
نافع عن شعيب بن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن انس بن مالك والثاني
عن محمود بن غيلان عن عبد الرزاق بن همام عن معمر بن راشد عن الزهري
والحديث قد مضى في الصلاة في باب وقت الظهر عند الزوال اخرجه عن ابي اليمان
عن شعيب عن الزهري عن انس وهنا ساقه على معمر ومضى الكلام فيه قوله فاكثر الناس
البكا في رواية الكشميهني فاكثر الانصار البكا لما سمعوا من الامور العظام الهائلة
التي بين ايديهم واكثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقول سلوني كلمة ان مصدرية
اي اكثر بقوله سلوني وذلك على سبيل الغضب قوله النار بالرفع ووجه ذلك انه كان
منافقا او عرف رداءة خاتمة حاله فاعرف حسن خاتمة المغفرة المبشرة قوله فبرك
من البروك وهو للبعير فاستعمل للانسان كما استعملت الشفرة للشفة مجازا قوله
آنفا يقال فعلت الشيء آنفا اي في اول وقت يقرب مني وهنا معناه الآن قوله في عرض
بضم العين اي في جانبه او ناحيته قوله وانا اصلي جملة حالية قوله كاليوم صفة لمحذوف
اي فلم ار يوما مثل هذا اليوم ص حدثنا محمد بن عبد الرحيم اخبرنا روح بن عبادة
نا شعبة اخبرني موسى بن انس قال سمعت انس بن مالك قال قال رجل يا نبي
الله من ابي قال ابوك فلان ونزلت الاية يا ايها الذين آمنوا لا تسالوا عن اشياء
الآية ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم ابو يحيى كان يقال له
صاعقة وروح بفتح الراء ابن عبادة بالضم وتخفيف الباء الموحدة والحديث مضى في
التفسير عن المنذر بن الوليد الجارودي وفي الرقاق عن محمد بن عبد الرحيم مثل
ما هنا ص حدثنا الحسن بن صباح نا شبابة نا ورقاء عن عبد الله بن عبد
الرحمن سمعت انس بن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لن يبرح الناس

يتسالون حتي يقولوا هذا الله خالق كل شي فمن خلق الله ش مطابقته للترجمة في الجزء الاول والحسن بن الصباح بتشديد البا الواسطي وشبابة بفتح الشين المعجمة وتخفيف البا الموحدة الاولي ابن سوار بفتح السين المهملة وتشديد الواو وورقا مؤنث الاورق ابن عمر وعبد الله بن عبد الرحمن ابو طوالة بضم الطا المهملة وتخفيف الواو الانصاري ابن قاضي المدينة والحديث من افراده من هذا الوجه قوله لن يبرح اي لن يزال قوله يتسالون في رواية المستملي يسالون بتشديد السين قال الكرماني معرفة الله تعالي بالدليل فرض عين او فرض كفاية والسوال عنهما واجب والجواب يحتمل ان يراد ان كونه غير مخلوق ضروري او كسبي يقارب الضروري والسوال عنه تعنت او هو مذمة السوال الذي يكون علي سبيل التعنت والا فهو صريح الايمان اذ لا بد من الانقطاع الي من لا يكون له خالق دفعا للتشكيك او ضرورة قوله حتي يقولوا اي ان يقولوا حق قوله هذا الله خالق كل شي وفي رواية مسلم هذا خلق الله الخلق ثم انه يحتمل ان يكون هذا منقولا والمعني حتي يقال هذا القول وان يكون مبتدا حذف خبره اي هذا الامر قد علم ويحتمل ان يكون هذا الله مبتدا وخبرا وخالق كل شي خبر مبتدا محذوف اي هو خالق كل شي ويحتمل ان يكون هذا مبتدا والله عطف بيان وخالق كل شي خبره وعن مسلم فمن وجد من ذلك شيا فليقل امنت بالله وزاد في رواية اخري ورسله وفي رواية ابي داود والنسائي فقولوا الله احد الله الصمد السورة ثم ليتفل عن يساره ثم ليستعذ ص حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون نا عيسي بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال كنت مع النبي صلي الله عليه وسلم في حرث بالمدينة وهو يتوكا علي عسيب فمر بنفر من اليهود فقال بعضهم سلوه عن الروح وقال بعضهم لا تسالوه لا يسمعكم ما تكرهوا فقاموا اليه فقالوا يا ابا القاسم حدثنا عن الروح فقام ساعة ينظر فعرفت انه يوحي اليه فتاخرت عنه حتي صعد الوحي ثم قال ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبيد مصغر عبد والاعمش سليمان وابراهيم النخعي وعلقمة بن قيس والحديث مضي في تفسير سورة سبحان فانه اخرجه هناك عن عمر بن حفص عن ابيه عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود ومضي الكلام فيه قوله في حرث بالثا المثلثة اي زرع ويروي في خرب بالخا المعجمة والبا الموحدة قوله عسيب بفتح العين وكسر السين المهملتين وهو جريد النخل قوله لا يسمعكم بالرفع والجزم قوله حتي صعد الوحي والله اعلم

ص باب الاقتداء بافعال النبي صلي الله عليه وسلم ش اي هذا باب في بيان الاقتدا بافعال النبي صلي الله عليه وسلم ولم يوضح ما حكم الاقتدا بافعاله صلي الله عليه وسلم لمكان الاختلاف فيه فقال قوم يجب اتباعه في فعله كما يجب في قوله حتي يقوم

دليل علي الندب او الخصوصية كذا قاله الداودي وبه قال ابن صرع وابو سعيد الاسطخري وابن خيران وقال اخرون يحتمل الوجوب والندب والاباحة فيحتاج الي القرينة وبه قال ابو بكر ابن ابي الطيب وقال اخرون للندب اذا ظهر وجه القربه وقيل ولو لم يظهر وقال اخرون ما فعله ان كان بيانا بالمجمل فحكمه حكم المجمل وجوبا او ندبا او اباحة وقال الشافعي انه يدل علي الندب وقال مالك يدل علي الاباحة ص حدثنا ابو نعيم نا سفيان عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر قال اتخذ النبي صلي الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتخذ الناس خواتيم من ذهب فقال النبي صلي الله عليه وسلم اني اتخذت خاتما من ذهب فنبذه وقال اني لن البسه ابدا فنبذ الناس خواتيمهم ش مطابقته للترجمة من حيث الناس اقتدوا بفعله صلي الله عليه وسلم حيث نبذوا خواتيمهم التي صنعوها من ذهب لنبذ النبي صلي الله عليه وسلم خاتمه وابو نعيم الفضل بن دكين وسفيان هو الثوري كما نص عليه الحافظ المزي والحديث مضي من وجه اخر في كتاب اللباس في باب خواتيم الذهب قوله خواتيم يعني اتخذ كل واحد خاتما لان مقابلة الجمع بالجمع مفيدة للتوزيع قوله اتخذت ويروي اخذت ص باب ما يكره من التعمق والتنازع في العلم والغلو في الدين والبدع ش اي هذا باب في بيان ما يكره من التعمق وهو التشديد في الامر حتي يتجاوز الحد فيه قوله والتنازع في العلم اي التجادل فيه يعني عند الاختلاف في الحكم اذا لم يتضح الدليل فيه قوله والغلو بضم الغين المعجمة واللام وهو التجاوز في الحد قاله الكرماني قلت الغلو فوق التعمق وهو من غلا في الشي يغلو غلوا وغلا في السعر يغلو غلاء وورد النهي عنه صريحا فيما اخرجه النسائي وابن ماجه والحاكم من طريق ابي العالية عن ابن عباس قال قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم وذكر حديثا وفيه واياكم والغلو في الدين فانما اهلك من قبلكم الغلو في الدين وهو مثل البحث في الربوبية حتي يحصل نزعة من نزعات الشيطان فتودي الي الخروج الي الحق والذين غلوا في الفكرة ال بهم الامر ان جعلوا الهة ثلاثة تعالي الله عن ذلك قوله والبدع جمع بدعة وهي ما لم يكن له اصل في الكتاب والسنة وقيل اظهار شي لم يكن في عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم ولا في زمن الصحابة رضي الله عنهم ص لقوله تعالي لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا علي الله الا الحق ش احتج بهذه الاية علي تحريم الغلو في الدين فانما اهلك من قبلكم الغلو في الدين واهل الكتاب اليهود والنصاري واذا قلنا بان لفظ الكتاب للتعميم يتناول اهل اليهود والنصاري بالالحا ص حدثنا عبد الله بن محمد نا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال النبي صلي الله عليه وسلم لا تواصلوا قالوا انك تواصل قال اني لست مثلكم اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني فلم ينتهوا عن الوصال قال فواصل بهم النبي صلي الله عليه وسلم يومين او ليلتين ثم راوا الهلال فقال النبي صلي الله عليه وسلم لو تاخر الهلال لزدتكم كالمنكل لهم ش قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة هنا اصلا ورد بان عادته جرت بايراد

ما لا يطابق الترجمة ظاهرا لكن يناسب لطريق من طرق الحديث الذي يورده وهنا
كذلك فانه مضى في حديث انس في كتاب التمني قال واصل النبي صلى الله عليه وسلم اخر
الشهر وواصل اناس من الناس فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فقال لو مد لي الشهر لواصلت
وصالا يدع المتعمقون تعمقهم اني لست مثلكم اظل يطعمني ربي ويسقيني فان هذا
يطابق الترجمة وحديث الوصال واحد وان كان راويه من الصحابة متعددا وقد
رواه في كتاب الصيام في ثلاثة ابواب عن انس وابن عمر وابن سعيد وعائشة
وابي هريرة وحديث الباب رواه في باب التنكيل لمن اكثر الوصال اخرجه هناك عن
ابي اليمان عن شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة وهنا اخرجه عن عبد الله
ابن محمد المعروف بالمسندي عن هشام بن يوسف اليماني قاضيها عن معمر بفتح الميمين
ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف قوله
لا تواصلوا اي في الصوم قوله اني ابيت يطعمني ربي ويسقيني قيل اذا كان يطعمه الله
لا يكون مواصلا بل مفطرا واجيب بان المراد بالاطعام لازمه وهو التقوية او المراد
من طعام الجنة وهو لا يفطر اكله قوله فلم ينتهوا عن الوصال قيل لم خالفوا النهي
واجيب بانهم ظنوا انه ليس للتحريم قوله لزدتكم اي في المواصلة حتى تعجزوا
عنه وعن ساير الطاعات قوله كالمنكل اي كالمعاقب من التنكيل وهو التعذيب
ومنه النكال هكذا رواية الاكثرين والكشميهني ويروى كالمنكي بضم الميم
وسكون النون وبعد الكاف ياء اخر الحروف ساكنة من النكاية والانكاء وهو رواية
ابي ذر عن السرخسي وعن المستملي كالمنكر من الانكار مضى في كتاب الصوم
من طريق شعيب عن الزهري كالتنكيل لهم حين ابوا ان ينتهوا ص حدثنا
عمر بن حفص بن غياث عن ابيه نا الاعمش حدثني ابراهيم التيمي حدثني ابي
قال خطبنا علي رضي الله عنه على منبر من آجر وعليه سيف فيه صحيفة معلقة
فقال والله ما عندنا من كتاب نقرأه الا كتاب الله وما في هذه الصحيفة فنشرها
فاذا فيها اسنان الابل واذا فيها المدينة حرم من عير الى كذا فمن احدث فيها
حدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
واذا فيها ذمة المسلمين واحدة يسعى بها ادناهم فمن اخفر مسلما فعليه لعنة
الله والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا واذا فيها من والى قوما
بغير اذن مواليه فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه صرفا
ولا عدلا ش مطابقته للترجمة ما قاله الكرماني لعله استفاده من قول علي رضي
الله عنه تبكيت من تنطع في الكلام وجاء بغير ما في الكتاب والسنة وقال بعضهم
الغرض من ايراد الحديث هنا لعن من احدث حدثا فانه وان قيد في الخبر
بالمدينة فالحكم عام فيها اذا كان من متعلقات الدين انتهى قلت الذي قاله

الكرماني هو المناسب لالفاظ الترجمة والذي قاله هذا القائل بعيد من ذلك يعرف
بالتامل وشيخ البخاري يروي عن ابيه يزيد بن شريك التيمي والحديث مضى في اخر
الحج في باب حرم المدينة ومضى الكلام فيه مستوفى ولنذكر بعض شيء لبعد المسافة
قوله من آجر قال الكرماني الآجر بالمد وضم الجيم وتشديد الراء معرب وقال الجوهري
الآجر الذي يبنى به فارسي معرب ويقال ايضا آجور على فاعول وقال في باب الدال
القرميد الآجر قلت في لغة اهل مصر هو الطوب المستوي قوله اسنان الابل
اي ابل الديات لاختلافها في العمد والخطا وشبه العمد قوله عير بفتح العين
المهملة وسكون الياء اخر الحروف وبالراء جبل بمكة قوله الى كذا كناية عن موضع
او جبل قوله حدثا اي بدعة او ظلما قوله لعنه الله المراد باللعنة هنا البعد
عن الجنة اول الامر بخلاف لعنة الكفار فانها البعد عنها كل الابعاد اولا
وآخرا قوله صرفا وعدلا الصرف الفريضة والعدل النافلة وقيل بالعكس
قوله فيها ذمة المسلمين اي في الصحيفة ويروى فيه اي في الكتاب والذمة
العهد والامان يعني امان المسلم للكافر صحيح والمسلمون كنفس واحدة
فيعتبر امان ادناهم من العبد والمراة ونحوهما قوله فمن اخفر اي نقض
عهده قوله والى اي نسب نفسه اليهم كانتمائه الى غير ابيه او انتمائه الى غير
معتقه وذلك لما فيه من كفر النعمة وتضييع حقوق الارث والولاء وقطع الرحم
ونحوه ولفظ بغير اذن مواليه ليس لتقييد الحكم به وانما هو ايراد الكلام
على ما هو الغالب ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش نا مسلم عن مسروق
قال قالت عائشة رضي الله عنها صنع النبي صلى الله عليه وسلم شيئا ترخص
فيه وتنزه عنه قوم فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فحمد الله واثنى عليه
ثم قال ما بال اقوام يتنزهون عن الشيء اصنعه فوالله اني اعلم بالله واشدهم له خشية
ش مطابقته للجزء الاول للترجمة تؤخذ من قوله ترخص فيه وتنزه عنه قوم
لان تنزههم عما رخص فيه النبي صلى الله عليه وسلم تعمق والثلاثة الاولى من
رجال الحديث قد ذكروا الآن ومسلم قال الكرماني يحتمل ان يكون ابن صبيح مصغر
الصبح ويحتمل ان يكون ابن ابي عمران البطين بفتح الباء الموحدة لانهما يرويان
عن مسروق والاعمش يروي عنهما وقال غيره وهو مسلم ابو الضحى مشهور
بكنيته اكثر من اسمه وقد وقع عند مسلم مصرحا به في رواية جرير عن
الاعمش فقال عن ابي الضحى به قلت وكذا نص عليه الحافظ المزي فقال مسلم
ابن صبيح ابو الضحى عن مسروق عن عائشة ثم ذكر الحديث المذكور وقد مضى
الحديث في الادب في باب من لم يواجه بالعتاب قوله صنع النبي صلى الله عليه
وسلم ترخص فيه اي اسهل فيه مثل الافطار في بعض الايام والصوم في

يعضها من غير رمضان ومثل الروح وتنزه قوم عنه اي احترزوا عنه بان سردوا
الصوم واختاروا الغربة واشار ابن بطال الي ان الذين تنزهوا عنه القبلة للصائم
وقال الداودي التنزه عما رخص به الشارع من اعظم الذنوب لان هذا يري نفسه
اتقي في ذلك من رسول الله صلي الله عليه وسلم وهذا الحماد وقال كذا ابن التين ولاشك
انه كذا اذا اعتقد ذلك قوله اعلمهم بالله اشارة الي القوة العلمية ايهم يتوهمون ان رغبتهم
كانعلت افضل لهم عند الله وليس كما توهموا اذ انا اعلم بالافضل واولاهم بالعمل ص
حدثنا محمد بن مقاتل اخبرنا وكيع عن نافع بن عمر عن ابن ابي مليكة قال كان الخيران
يهلكا ابو بكر وعمر رضي الله عنهما لما قدم علي النبي صلي الله عليه وسلم وفد بني تميم اشار
احدهما بالاقرع بن حابس الحنظلي اخي بني مجاشع واشار الاخر بغيره فقال ابو بكر
لعمر انما اردت خلافي فقال عمر ما اردت خلافك فارتفعت اصواتهما عند النبي صلي
الله عليه وسلم فنزل يا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم الي قوله عظيم وقال ابن
ابي مليكة قال ابن الزبير فكان عمر بعد ولم يذكر ذلك عن ابيه يعني ابا بكر يعني
اذا حدث النبي صلي الله عليه وسلم بحديث حدثه كاخي السرار لم يسمعه حتي
يستفهمه ش مطابقته للجزء الثاني وهو التنازع في العلم يوخذ من قوله
فارتفعت اصواتهما اي اصوات ابي بكر وعمر رضي الله عنهما كما يجي الآن وكان
تنازعهما في توليه اثنين في الامارة كل منهما كان يريد خلاف ما يريده الاخر فتماريا
علي ذلك عند النبي صلي الله عليه وسلم وارتفعت اصواتهما فانزل الله تعالي يا ايها
الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الي قوله عظيم وانما قلنا تنازعهما
في العلم لان كلا منهما اشار بالتولية بكل واحد من الاثنين واختلفا وقد ذكرنا ان
معني التنازع في العلم الاختلاف وشيخ البخاري محمد بن مقاتل ابو الحسن المروزي
المجاور بمكة ونافع بن عمر الجمحي يروي عن عبد الله ابن ابي مليكة بضم الميم واسمه
زهير الاحول القاضي علي عهد عبد الله بن الزبير والحديث قد مضي في تفسير
سورة الحجرات فانه اخرجه هناك عن بسرة بن صفوان عن نافع بن عمر الي اخره
قوله الخيران تثنية خير بفتح الخاء المعجمة وتشديد اليا اخر الحروف المكسورة
واراد بهما ابا بكر وعمر وفسرهما بقوله ابو بكر وعمر اي هما ابو بكر وعمر قوله لما قدم
علي النبي صلي الله عليه وسلم وفد بني تميم وفي الرواية المتقدمة ركب بني تميم قوله
اشار احدهما اي احد الخيرين وهو عمر رضي الله عنه اشار بتامير الاقرع بن
حابس الحنظلي اخي بني مجاشع اي واحد منهم وبنو مجاشع بضم الميم وبالجيم والشين
المعجمة المكسورة ابن دارم بن مالك بن حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم
وكانت عامتهم بالبصرة قوله واشار الاخر اراد به ابا بكر رضي الله عنه قوله بغيره اي
بغير الاقرع وهو القعقاع بن معبد بن زرارة التميمي احد وفد بني تميم وكانا يطلبان

الامارة ولما تنازع ابو بكر وعمر رضي الله عنهما في ذلك وارتفعت اصواتهما عند النبي صلي الله
عليه وسلم فنزلت يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم الي قوله عظيم وقيل نزلت في غير
ذلك علي ما ذكره في التفسير قوله ولا تجهروا له بالقول اي في المخاطبة وقيل لا تدعوه
باسمه يا محمد كما يدعو بعضكم لبعض قوله ان تحبط اعمالكم اي خشية ان تحبط اعمالكم
والحال وانتم لا تشعرون اي لا تعلمون به قوله ان الذين يغضون اصواتهم الغض
النقص من كل شي قوله للتقوي اي اخلص من القضية قوله قال ابن الزبير اي عبد الله
ابن الزبير وكان عمر بعد اي بعد نزول هذه الاية اذا حدث النبي صلي الله عليه وسلم الي
اخره وقوله ولم يذكر عن ابيه يعني ابا بكر معترض بين قوله بعد وقوله اذا حدث وفسر
قوله عن ابيه بقوله يعني ابا بكر ولم يكن ابو بكر ابا لعبد الله بن الزبير حقيقة وانما كان
جده للام واطلق عليه الاب وفهم منه ان الجد للام يسمي ابا كما في قوله ولا تنكحوا
ما نكح اباؤكم من النساء والجد للام داخل في ذلك قوله كاخي السرار قال ابو العباس النحوي
لفظ اخي صلة اي صاحب المشاورة والسرار بكسر السين وقال ابن الاثير والمعني كاخي السرار
ولصاحب السرار وكمثل المشاورة لخفض صوت قوله لم يسمعه بضم الياء اي لم يسمع
عمر النبي صلي الله عليه وسلم حديثه حتي يستفهمه النبي صلي الله عليه وسلم منه من
الاستفهام وهو طلب الفهم ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة ام المؤمنين رضي الله عنها ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال في
مرضه مروا ابا بكر يصلي بالناس قالت عايشة قلت ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع
الناس من البكاء فمر عمر فليصل فقال مروا ابا بكر فليصل بالناس فقالت عايشة لحفصة
قولي ان ابا بكر اذا قام في مقامك لم يسمع الناس من البكاء فمر عمر فليصل بالناس ففعلت
حفصة فقال رسول الله انكن لانتن صواحب يوسف مروا ابا بكر فليصل بالناس
فقالت حفصة لعائشة ما كنت لاصيب منك خيرا ش مطابقته من حيث ان فيه المرادة
والمراجعة في الامر وهو مذموم داخل في معني التعمق لان التعمق المبالغة
في الامر والتجديد فيه واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث مضي في الصلاة
في ثلاثة ابواب من ابواب الامامة اخرها باب اذا امكن الامام في الصلاة واخرجه
هناك عن اسماعيل ايضا الي اخره قوله فنقلت حفصة اي قالت لان النقل اعم من
الافعال قوله صواحب يوسف اي انتن بسرعن الامر علي كما انهن شوشن علي
يوسف عليه السلام ص حدثنا ادم ثنا ابن ابي ذئب ثنا الزهري عن اسماعيل بن
سعد الساعدي قال جاء عويمر الي عاصم بن عدي ارايت رجلا وجد مع امراته رجلا
فيقتله ايقتلونه به سل لي يا عاصم رسول الله صلي الله عليه وسلم فساله فكره رسول
الله صلي الله عليه وسلم المسائل وعاب ورجع عاصم فاخبره ان النبي صلي الله عليه
وسلم كره المسائل فقال عويمر والله لاتين النبي صلي الله عليه وسلم فجاء وقد

انزل الله تبارك وتعالى القران خلف عاصم فقال له قد انزل الله فيكم قرانا فدعا لهما فتقدما فتلاعنا
ثم قال عويمر كذبت عليها يا رسول الله ان امسكتها ففارقها ولم يامره النبي صلى الله عليه وسلم
بفراقها فجرت السنة في المتلاعنين وقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروها فان جاءت به احمر
قصيرا مثل وحرة فلا اراه الا قد كذب وان جاءت به اسحم اعين ذا اليتين فلا احسب الا قد
صدق عليها فجاءت به على الامر المكروه ش مطابقته للجزء الاول للترجمة لان عويمر الحشني
في السوال فلهذا كره النبي صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها وادم هو ابن ابي اياس يروي
عن محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث ابن ابي ذيب بكسر الذال المعجمة واسمه
هشام بن سعد والحديث قد مضى في كتاب اللعان في مواضع ومضى الكلام فيه قوله
خلف عاصم اي بعد رجوعه واراد بالقران قوله تعالى والذين يرمون ازواجهم الاية
قوله فدعى بهما اي بعويمر وزوجته قوله ولم يامره لان نفس اللعان يوجب المفارقة
وفيه خلاف قوله فجرت السنة اي صار الحكم بينهما بالفارق شريعة قوله وحرة
بفتح الواو والحاء المهملة والزاي وهي دويبة فوق العدسة جدا وقيل دويبة حمراء
تلزق بالارض كالوزغة تقع في الطعام فتفسده قوله اسحم اي اسود اعين اي واسع
العينين قوله ذا اليتين هو على الاصل والايا لتفهام على حذف اليا منه قيل كل الناس
ذوا اليتين اي عجيز تين واجيب بان معناه اليتين كبيرتين قوله على الامر المكروه اي
الاسحم الاعين لانه متضمن لثبوت زناها عادة ص حدثنا عبد الله بن يوسف نا الليث
عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني ابن اوس النصري وكان محمد بن جبير بن مطعم
ذكر في ذكري من ذلك فدخلت على مالك فسالته فقال انطلقت حتى ادخل على عمر اتاه حاجبه
يرفا فقال هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد يستاذنون فقال نعم فدخلوا وسلموا
وجلسوا فقال هل لك في علي وعباس فاذن لهما قال عباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين
الظالم استبا فقال الرهط عثمان واصحابه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح احدهما
من الاخر فقال اتئدوا انشدكم بالله الذي باذنه تقوم السموات والارض هل تعلمون
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا صدقة يريد رسول الله صلى الله
عليه وسلم نفسه قال الرهط قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس رضي الله عنهما فقال
انشدكما بالله هل تعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك قالا نعم قال عمر رضي
الله عنه فاني محدثكم عن هذا الامر ان الله تعالى كان قد خص رسوله صلى الله عليه وسلم
في هذا المال بشيء لم يعطه احدا غيره فان الله تعالى يقول ما افاء الله على رسوله منهم فما
اوجفتم الاية فكانت هذه خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما اختارها دونكم
ويستاثر بها عليكم وقد اعطاكموها وبثها فيكم حتى بقي منها هذا المال وكان النبي صلى
الله عليه وسلم ينفق على اهله نفقة سنتهم من هذا المال ثم ياخذ ما بقي فيجعله
مجعل مال الله فعمل النبي صلى الله عليه وسلم بذلك حياته انشدكم بالله هل تعلمون

ذلك

ذلك فقالوا نعم ثم قال لعلي وعباس انشدكما الله هل تعلمان ذلك قالا نعم ثم توفي
الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها
ابو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وانتما حينئذ واقبل
على علي وعباس فقال تزعمان ان ابا بكر فيها كذا وكذا والله يعلم انه فيها صادق بار راشد
تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فقلت انا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر
فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر ثم جئتماني
وكلمتكما على كلمة واحدة وامركما جميع جئتني تسالني نصيبك من ابن اخيك واتاني
هذا يسالني نصيب امراته من ابيها فقلت ان شئتما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد
الله وميثاقه تعملان بما فيها عمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما
عملت فيها منذ وليتها والا فلا تكلماني فيها فقلتما ادفعها الينا بذلك فدفعتها اليكما بذلك
انشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك قال الرهط نعم فاقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله
هل دفعتها اليكما بذلك قالا نعم افتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالذي باذنه تقوم السماء والارض
لا اقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فانا اكفيكماها
ش مطابقته للجزء الاول للترجمة لان منازعة علي وعباس قد طالت واشتدت عند
عمر وفيه نوع التعمق الا ترى الى قول عثمان ومن معه يا امير المؤمنين اقض بينهما وارح
احدهما من الاخر ومالك بن اوس النصري بفتح النون وسكون الضاد المعجمة نسبة
الى النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر وفي هوازن ايضا النضر
ابن ربيعة قال ابن دريد النضر الذهب والحديث مضى في باب فرض الخمس
بطوله ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله يرفا بفتح الفاء اخر الحروف وسكون الراء
وبالفاء مهموزا وغير مهموز اسم حاجب عمر رضي الله تعالى عنه ومولاه قوله
الظالم انما جاز للعباس مثل هذا القول لان عليا كان كالولد له وللوالد ما ليس
لغيره او هي كلمة لا يراد بها حقيقتها والظلم وضع الشيء في غير موضعه وهو متناول
للصغيرة وللخصلة المباحة ولا بد من التاويل قال بعضهم ههنا مقدر اي هذا
الظالم ان لم ينصف او كالظالم وقال المازري هذا اللفظ لا يليق بالعباس وحاشى
علي من ذلك فهو سهو من الرواة وان كان لا بد من صحته فيؤول بان العباس تكلم بما
لا يعتقد ظاهره مبالغة في الزجر وردعا لما يعتقد انه مخطئ فيه ولهذا لم ينكره
احد من الصحابة لا الخليفة ولا غيره مع تشددهم في انكار المنكر وما ذاك الا انهم
فهموا بقرينة الحال انه لا يريد به الحقيقة قوله واستبا اي تخاشنا في الكلام وتكلما
بتغليظ القول كالمستبين قوله اتئدوا من الافتعال اي اصبروا وامهلوا قوله انشدكم
بالله وفي رواية الكشميهني انشدكم الله بحذف الباء اي اسالكم الله قوله لا نورث بفتح
الراء قوله صدقة بالرفع يريد نفسه اي لا يريد به الامة وقيل انما جمع لان ذلك حكم

عام لكل الانبياء قوله هذا الامر اي قضية ما تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيفية تصرفه
فيه في حياته وتصرف ابي بكر فيه ودعوي فاطمة والعباس الارث ونحوه قوله في هذا الحال
اي الفيء قوله لم يعطا احدا غيره لانه اباح الكل له لا لغيره قوله احتازها بالحاء المهملة والزاي
يعني جمعها وفي رواية الكشميهني بالجيم والزاي قوله استاثر بها اي استقل واستبد قوله
وبثها اي فرقها قوله مجعل مال الله اي ماهو لمصالح المسلمين قوله وانتما مبتدا وقوله
تزعمان خبره قوله كذا وكذا اي ليس محقا ولا فاعلا بالحق فان قلت كيف جاز لهما مثل هذا
الاعتقاد في حقه قلت بالاجتهاد هما قبل وصول حديث لا نورث اليهما وبعد ذلك رجعا عنه
واعتقدا انه محق بدليل ان عليا رضي الله عنه لم يغير الامر عما كان عليه حين انتهت نوبة
الخلافة اليه قوله علي كلمة واحدة يعني لم يكن بينكما مخالفة وامركما مجتمع لا تفرق فيه ولا
تنازع عليه قوله عنها اي فان عجزتما عن التصرف فيها مشتركا فانا اكفيكماها واتصرف فيها
لكما والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب ص باب اثم من آوي محدثا ش
اي هذا باب في بيان اثم من آوي بالمد محدثا بضم الميم وكسر الدال اي مبتدعا او ظالما او آوي
محدث المعصية ص رواه علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ش اي روي
اثم من آوي محدثا علي ابن ابي طالب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بعضهم تقدم
موصولا في الباب الذي قبله قلت ليس في الباب الذي قبله ما يطابق الترجمة وانما الذي
يطابقها ما تقدم في باب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر فان فيه من احدث
حدثا او آوي محدثا فعليه لعنة الله الحديث ص حدثنا موسى بن اسماعيل ثنا
عبد الواحد ثنا عاصم قال قلت لانس احرم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة
قال نعم ما بين كذا الي كذا لا يقطع شجرها من احدث فيها حدثا فعليه لعنة الله والملائكة
والناس اجمعين قال عاصم فاخبرني موسى بن انس انه قال او آوي محدثا ش
مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبد الواحد هو بن زياد وعاصم هو بن سليمان
الاحول والحديث مضي في الحج عن ابي النعمان محمد بن الفضل ومضي الكلام فيه
قوله قال عاصم فاخبرني هو موصول بالسند المذكور قوله موسى بن انس قال الدارقطني
في كتاب العلل موسى بن انس في البخاري او من موسى بن اسماعيل شيخه والصواب
النضر بسكون المعجمة ابن انس كما رواه مسلم في صحيحه ص باب ما يكره من ذم الراي
وتكلف القياس ش اي هذا باب في بيان ما يذكر من ذم الراي الذي يكون على غير اصل من
الكتاب او السنة او الاجماع واما الراي الذي يكون على اصل من هذه الثلاثة فهو محمود
وهو الاجتهاد وتعلق القياس الذي يكون على هذه الاصول لانه ظن واما القياس
الذي يكون على هذه الاصول فغير مذموم وهو الاصل الرابع المستنبط من هذه والقياس
هو الاعتبار والاعتبار مامور به فالقياس مامور به وذلك لقوله تعالى فاعتبروا
يا اولي الابصار فالقياس اذا مامور به فكان حجة فان قلت روي البيهقي من طريق

مجاهد

مجاهد عن الشعبي عن عمرو بن حريث عن عمر قال اياكم واصحاب الراي فانهم اعداء السنن
اعيتهم الاحاديث ان يحفظوها فقالوا بالراي فضلوا واضلوا قلت في صحته نظر ولئن
سلمنا فانه اراد به الراي مع وجود النص ولا تقف لا تقل ما ليس لك به علم ش
احتج به لما ذكرناه من ذم التكلف ثم فسر القفو بالقول وهو من كلام ابن عباس اخرجه
الطبري وابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عنه وقال ابو عبيدة معناه لا تتبع
ما لا تعلم وما لا يعنيك وقال الراغب الاقتفاء اتباع القفا كما ان الارتداف اتباع الردف ويكنى
بذلك عن الاغتياب وتتبع المعايب ومعنى ولا تقف ما ليس لك به علم لا تحكم بالقيافة
والظن وهو حجة على من يحكم بالقائف ص حدثنا سعيد بن تليد حدثني ابن وهب
حدثني عبد الرحمن بن شريح وغيره عن ابي الاسود عن عروة قال حج علينا عبد الله
ابن عمرو فسمعته يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان الله لا ينزع العلم
بعد ان اعطاهموه انتزاعا ولكن ينزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم فيبقى ناس جهال
يستفتون فيفتون برايهم فيضلون ويضلون فحدثت به عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم ثم ان عبد الله بن عمرو حج بعد فقالت يا ابن اختي انطلق الي
عبد الله فاستثبت لي منه الذي حدثتني عنه فجئته فسالته فحدثني به كنحو
ما حدثني فاتيت عائشة فاخبرتها فعجبت فقالت والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو
ش مطابقته للترجمة في قوله فيفتون برايهم اي يعني برايهم الذي مبني على اصل
الكتاب او السنة او الاجماع وسعيد بن تليد بفتح التاء المثناة من فوق وكسر اللام
على وزن عظيم وهو سعيد بن عيسى بن تليد نسب الي جده ابو عثمان المصري يروي
عن عبد الله بن وهب عن عبد الرحمن بن شريح الاسكندراني عن ابي الاسود
محمد بن عبد الرحمن قوله وغيره هو عبد الله بن لهيعة انتهمه البخاري لضعفه عنده
واعتمد على عبد الرحمن بن شريح والحديث مضي في كتاب العلم في باب كيف يقبض
العلم واخرجه مسلم في القدر عن قتيبة واخرين واخرجه الترمذي في العلم
عن هرون بن اسحق واخرجه النسائي فيه عن محمد بن رافع وغيره واخرجه
ابن ماجه في السنة عن ابي كريب وغيره قوله حج علينا اي مار علينا قوله عبد الله
ابن عمرو بن العاص قوله اعطاهموه كذا في رواية ابي ذر عن المستملي والكشميهني
وفي رواية غيرهم اعطاكموه قوله انتزاعا نصب على المصدرية ووقع في رواية
حرملة لا ينزع العلم من الناس وفي الرواية المتقدمة في كتاب العلم من طريق مالك
ان الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من العباد وفي رواية الحميدي في مسنده
من قلوب العباد وعند الطبراني ان الله لا ينزع العلم من صدور الناس بعد
ان يعطيهم اياه قوله مع قبض العلماء اي بقبض العلماء مع علمهم وقال الكرماني
او يراد من لفظ تعلمهم بكتبهم بان يمحي العلم من الدفاتر وتبقي مع على المصاحبة

اومع لمعني عند قوله يستفتون علي صيغة المجهول من الافتا فيضلون بفتح اليا ويضلون
بضم اليا من الاضلال قوله فحدثت به عائشة اي قال عروة حدثت بهذا الحديث عايشة
ام المومنين قوله بعد اي بعد تلك السنة او الحجة قوله فقالت يا ابن اختي اي فقالت عايشة
لعروة يا ابن اختي لان عروة بن اسما اخت عايشة قوله فاستثبت لي منه اي من عبد الله
ابن عمرو قوله كنحو ما حدثني اي في المرة الاولي قوله فعجبت اي عايشة من جهة انه
ما غير حرفا عنه ص حدثنا عبدان اخبرنا ابو حمزة سمعت الاعمش قال سمعت ابا
وايل هل شهدت صفين قال نعم فسمعت سهل بن حنيف يقول ح وحدثنا موسي
ابن اسماعيل نا ابو عوانة عن الاعمش عن ابي وايل قال سهل بن حنيف يا ايها الناس
اتهموا رايكم علي دينكم لقد رايتني يوم ابي جندل ولو استطيع ان ارد امر رسول الله
صلي الله عليه وسلم لرددته وما وضعنا سيوفنا علي عواتقنا الي امر يقطعنا الا اسهلن
بنا الي امر نعرفه عن هذا الامر قال وقال ابو وايل شهدت صفين وبيست صفون ش
مطابقته للترجمة في قوله اتهموا رايكم علي دينكم قال الكرماني وذلك ان سهلا كان
يتهم بالتقصير في القتال في صفين فقال اتهموا رايكم فاني لا اقصر وما كنت مقصرا
وقت الحاجة كما في يوم الحديبية فاني رايت نفسي يومئذ لو قدرت علي مخالفة
حكم رسول الله صلي الله عليه وسلم لقاتلت قتالا لا مزيد عليه لكن اتوقف اليوم
لمصالح المسلمين انتهي وقال بعضهم قوله اتهموا رايكم علي دينكم اي لا تعملوا في
راي الدين بالراي المجرد الذي لا يستند الي اصل من الدين قلت ما قاله الكرماني
اقرب الي معني التركيب وما قاله غيره اقرب الي الترجمة واخرج الحديث المذكور
من طريقين الاول عن عبدان لقب عبد الله بن عثمان عن ابي حمزة بالحاء المهملة
والزاي محمد بن ميمون السكري عن سليمان الاعمش عن ابي وايل شقيق بن
سلمة عن سهل بن حنيف بضم الحاء المهملة وفتح النون الطريق الثاني عن موسي
ابن اسماعيل عن ابي عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري عن سليمان
الاعمش الي اخره والحديث مر في كتاب الجزية في باب اثم من عاهد ثم غدر فانه
اخرجه هناك عن عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش ومضي ايضا في غزوة الحديبية
قوله هل شهدت صفين اي هل حضرت وقعة صفين التي كانت بين علي ابن ابي
طالب ومعاوية ابن ابي سفين وصفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء
المكسورة وسكون اليا اخر الحروف وبالنون وهو موضع بين الشام والعراق بشاطي
الفرات قوله اتهموا رايكم من تفسيره الان قوله لقد رايتني اي لقد رايت نفسي
يوم ابي جندل وهو يوم من ايام غزوة الحديبية وقصتها مختصرة انها كانت في ذي
القعدة سنة ست بلا خلاف وخرج رسول الله صلي الله عليه وسلم اليها في رمضان
وساق معه الهدي واحرم بالعمرة ليامن الناس من حربه ومعه المهاجرون والانصار

وكان

وكان سبعون بدنة والناس سبعمائة رجل فكانت كل بدنة عن عشرة نفر ولما بلغ الخبر قريشا
خرجوا ونزلوا بذي طوي وعاهدوا الله ان محمد الا يدخلها ابدا ثم ان محمد بن ورقا اتي النبي صلي
الله عليه وسلم في رجل من خزاعة فسالوه ما الذي جا به فاخبره انه لم يات للحرب بل زايرا
للبيت ورجعوا الي قريش فاخبروه به ثم جري امور كثيرة من مراسلات وغيرها الي ان بعث
قريش سهيل بن عمرو الي رسول الله صلي الله عليه وسلم بالمصالحة وان يرجع عامة هذا وجري
كلام كثير حتي جري الصلح علي وضع الحرب عشر سنين علي ان من اتي من قريش بغير اذن وليه
رده عليه ومن جا قريشا ممن مع محمد لم يردوه عليه فبينا رسول الله صلي الله عليه وسلم يكتب
الكتاب هو وسهيل بن عمرو اذ جا ابو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في الحديد قد انفلت
منهم ولما راي سهيل ابا جندل قام اليه فضرب وجهه واخذ بلبتيه وقال يا محمد قد
لجت بيني وبينك قبل ان ياتيك هذا قال صدقت فجعل ابا جندل يجره ليرده الي قريش وجعل
ابو جندل يصرخ با علي صوته يا معشر المسلمين اارد الي المشركين يفتنوني في ديني
فزاد الناس ذلك هما الي همهم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا ابا جندل
اصبر واحتسب فان الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين بمكة فرجا ومخرجا
ولما فرغ الصلح قام النبي صلي الله عليه وسلم الي هديه فنحره وحلق راسه وقام الصحابة
كلهم ينحرون ويحلقون ثم قفل رسول الله صلي الله عليه وسلم الي المدينة قوله ولو استطع
ان ارد امر رسول الله صلي الله عليه وسلم لرددته قد ذكرنا انهم لما اتهموا سهل بن
حنيف بالتقصير في القتال في وقعة صفين صعب عليه وقال لهم اني لست بمقصر
في القتال وقت الحاجة ولما جا ابو جندل الي رسول الله صلي الله عليه وسلم مسلما فرد الي
المشركين لاجل الصلح المذكور بينهم وبين رسول الله صلي الله عليه وسلم صعب علي سهل
ذلك جدا فقال لهم حين اتهموه بالتقصير في القتال لو كنت استطيع رد ابي جندل لرددته
ولكني قصرت لاجل امر رسول الله صلي الله عليه وسلم فانه امر برده ولم يكن يسعني
ان ارد امر رسول الله صلي الله عليه وسلم وقال الكرماني لم نسب اليوم الي ابي جندل لا الي
الحديبية قلت لان رده الي المشركين كان شاقا علي المسلمين وكان ذلك اعظم ما جري
عليهم من سائر الامور وارادوا القتال بسببه وان لا يردوا ابا جندل ولا يرضون بالصلح
قوله وما وضعنا سيوفنا علي عواتقنا جمع عاتق قوله الي امر يفظعنا بضم اليا وسكون الفا
وكسر الظا المعجمة اي يخوفنا ويهولنا قاله الكرماني وقال ابن الاثير اي يوقعنا في امر
فظيع اي شديد شنيع وقد افظع يفظع فهو مفظع وقال الجوهري وافظع الرجل علي ما لم
يسم فاعله اي نزل به امر عظيم وافظعت الشي واستفظعته وجدته فظيعا الا اسهلن
بنا اي افضين بنا الي سهولة يعني السيوف افضين بنا الي امر سهل نعرفه خيرا غير هذا
الامر اي الذي نحن فيه من هذه المقاتلة في صفين فانه لا يسهل بنا قوله اسهل بنا
وفي رواية الكشميهني بها وقال بعضهم الا اسهلن اي انزلن في السهل من الارض

اي قضينا بنا وهي كناية عن التحول من الشدة الي الفرج قلت هذا معني بعيد علي ما لا يخفي
علي المتامل قوله وقال ابو وايل اي قال وقال ابو وايل المذكور شهدت صفين وبئست صفون
اي بئست المقابلة التي وقعت فيها واعراب هذا اللفظ كاعراب الجمع كقوله تعالي وتبارك
كلا ان كتاب الابرار لفي عليين وما ادراك ما عليون والمشهور ان يعرب بالنون ويكون بالياء في
الاحوال الثلاث تقول هذه صفين بفتح النون فيهما وكذلك تقول في قنسرين وفلسطين
وتبرين والحاصل ان فيها لغتان احداهما اجراء الاعراب علي ما قبل النون وتركها مفتوحة
لجمع السلامة والثانية ان تجعل النون حرف الاعراب كما ذكرنا ووقع في رواية ابي ذر شهدت
صفين وبئست صفين وفي رواية النسفي وبئست الصفون بالالف واللام وهو لا ينصرف
للعلمية والتانيث والمشهور كسر الصاد وقيل جاء بفتحها ايضا والله اعلم ص باب
ما كان النبي صلي الله عليه وسلم يسال بما لم ينزل عليه الوحي فيقول لا ادري او لم يجب
حتي ينزل عليه الوحي ولم يقل براي ولا بقياس لقوله بما اراك الله ش اي هذا باب
في بيان ما كان النبي صلي الله عليه وسلم الي اخره قوله يسال علي صيغة المجهول قوله قال لا ادري
قال الكرماني فيه حزازة حيث قال لا ادري اذ ليس في الحديث ما يدل عليه ولم يثبت
عنه صلي الله عليه وسلم ذلك وقال بعضهم هو تساهل شديد منه لانه اشار في الترجمة
الي ما ورد في ذلك ولكنه لم يثبت عنده منه شيء علي شرطه ثم ذكر حديث ابن
مسعود من علم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم وذكر حديث ابن عمر جاء
رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال اي البقاع خير قال لا ادري فاتاه جبريل عليه
السلام فساله فقال لا ادري فقال سل ربك فانتفض جبريل انتفاضة وحديث
ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ما ادري الحدود كفارة لاهلها
انتهي قلت نسبته الكرماني الي التساهل الشديد تساهل اشد منه لان قوله
ليس في الحديث ما يدل عليه صحيح وقوله ولم يثبت عنه ذلك ايضا صحيح لان مراده انه
لم يثبت عنده فاذا كان كذلك قول البخاري لا ادري غير واقع في محله قوله ولم يقل براي
ولا قياس قال الكرماني قيل لا فرق بينهما وهما مترادفان وقيل الراي التفكر اي لم يقل بمقتضي
النقل ولا القياس وقيل الراي اعم لتناوله مثل الاستحسان وقال المهلب ما حاصله الرد
علي البخاري في قوله ولم يقل براي ولا قياس لان النبي صلي الله عليه وسلم قد علم امته كيفية
القياس والاستنباط في مسائل لها اصول ومعاني في كتاب الله عز وجل ليريهم كيف
يصنعون فيما عدموا فيه النصوص والقياس هو تشبيه ما لا حكم فيه بما فيه حكم في المعني
وقد شبه صلي الله عليه وسلم الحمر بالخيل فقال ما انزل الله علي فيهما بشيء غير هذه الاية
النادرة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره وقال للذي اخبرته ان اباها لم يحج ارايت
لو كان علي ابيك دين اكنت قاضيته فالله احق بالقضا وهذا هو عين القياس عند العرب
وعند العلما بمعني الكلام واما سكوته صلي الله عليه وسلم حتي نزل الوحي فانما سكت في

اشياء ليست لها اصول في الشريعة فلا بد فيها من اطلاع الوحي ونحن الان قد فرغت لنا
الشرايع واكمل الله الدين فانما ننظر ونقيس علي موضوعاتها فيما اعضل من النوازل قوله
لقوله بما اراك الله اي لقول الله تعالي ويروي هكذا القول الله وهو رواية المستملي
واحتج البخاري بقوله تعالي لتحكم بين الناس بما اراك الله اي بما اعلمك الله واجيب عن
هذا بانه صلي الله عليه وسلم اذا حكم بين الناس بالقياس عند حكم ايضا بما اراه الله ونقل
ابن التين عن الداودي ما حاصله ان الذي احتج به البخاري بما ادعاه من النفي حجة في الاثبات
لان المراد بقوله بما اراك الله ليس محصورا في النصوص بل فيه اذن بالقول في الراي قلت
فحينئذ تنقلب الحجة عليه ص وقال ابن مسعود سئل النبي صلي الله عليه وسلم عن الروح
فسكت حتي نزلت الاية ش ذكر هذا التعليق عن عبد الله بن مسعود دليلا لقوله
في الترجمة ولم يجب لان عدم الاجابة السكوت ولا ينتهض هذا دليلا لما ادعاه لانا قد
ذكرنا ان سكوته في مثل هذا الموضع لكونه في اشياء معضلة وليس لها اصول في الشريعة
فلا بد في مثل هذا من الوحي ومع هذا ما اطلعه الله في هذه الاية وهي ويسالونك
عن الروح الاية علي حقيقة كيفية الروح بل قال قل الروح من امر ربي وهذا التعليق
مضي موصولا في اخر باب ما يكره من كثرة السوال لكنه ذكره فيه فقام ساعة ينتظر واورده
في كتاب العلم بلفظ فسكت واورده في تفسير سبحان بلفظ فامسك وفي رواية مسلم
فاسكت النبي صلي الله عليه وسلم فلم يرد عليه شيئا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين
قال سمعت ابن المنكدر يقول سمعت جابر بن عبد الله يقول مرضت فجاءني رسول الله صلي الله
عليه وسلم يعودني وابو بكر وهما ماشيان فاتاني وقد اغمي علي فتوضا رسول الله صلي
الله عليه وسلم ثم صَبَّ وَضُوءَه عَلَيَّ فافقت فقلت يا رسول الله وربما قال سفين
اي رسول الله كيف اقضي في مالي كيف اصنع في مالي قال فما اجابني بشيء حتي نزلت
اية المواريث ش مطابقته للترجمة علي زعمه تؤخذ من اخر الحديث وعلي
ابن عبد الله هو ابن المديني وسفيان هو ابن عيينة يروي عن محمد بن المنكدر
والحديث في اخر الحديث في سورة النساء في قوله تعالي يوصيكم الله في اولادكم في لفظات في
اخر الحديث يوصيكم الله في اولادكم قوله وقد اغمي علي اي غشي والواو فيه للحال
قوله وضوءه بفتح الواو وهو الماء الذي يتوضا به قال الداودي وفي هذا الحديث
الوضوء للمريض قوله وقال سفيان هو ابن عيينة الراوي قال الداودي فيه جواز
الرواية بالمعني ورد عليه بان هذا لا يتضمن حكما وليس من قول رسول الله صلي
الله عليه وسلم ص باب تعليم النبي صلي الله عليه وسلم امته من الرجال
والنساء مما علمه الله ليس براي ولا تمثيل ش اي هذا باب في بيان تعليم النبي صلي
الله عليه وسلم امته الي اخره قال المهلب ان العالم اذا يمكنه ان يحدث بالنصوص
لا يحدث بنظره ولا قياسه انتهي وقال صاحب التوضيح ترجم في كتاب العلم باب هل

بجعل للنساء يوم على حده في العلم ثم نقل كلام المهلب ثم قال بهذا معنى الترجمة لان صلى
الله عليه وسلم حدثهم حديثا عن الله لا يبلغه قياس ولا نظر وانما هو توقيف ووحي
وكذلك ما حدثهم به من سننه فهو عن الله ايضا لقوله وما ينطق عن الهوى قوله ليس براي
تقدم تفسير الراي قوله ولا تمثيل اي قياس وهو اثبات مثل حكم معلوم في معلوم اخر
لاشتراكهما في علة الحكم وهذا يدل على انه من نفاة القياس وقد قلنا فيما مضى القياس
اعتبار والاعتبار مامور به لقوله تعالى فاعتبروا فالقياس مامور به ص حدثنا مسدد
نا ابو عوانة عن عبد الرحمن ابن الاصبهاني عن ابي صالح ذكوان عن ابي سعيد رضي
الله عنه جاءت امراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ذهب الرجال
بحديثك فاجعل لنا من نفسك يوما ناتيك فيه تعلمنا مما علمك الله فقال اجتمعن في يوم
كذا وكذا فاجتمعن فاتاهن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهن مما علمه الله ثم قال
ما منكن امراة تقدم بين يديها ثلاثة الا كان لها حجابا من النار فقالت امراة يا رسول
الله اثنين قال فاعادها مرتين ثم قال واثنين واثنين واثنين ش قال الكرماني ما حاصله
ان موضع الترجمة هو قوله كان لها حجابا من النار لان هذا امر توقيفي تعليم من الله
تعالى ليس قولا براي ولا تمثيل لا دخل لهما فيه انتهى قلت هذا الحديث لا يدل على
مطابقة الترجمة اصلا لان عدم دلالته على الراي والتمثيل لا يستلزم نفيها وابو
عوانة بالفتح هو الوضاح اليشكري وعبد الرحمن بن الاصبهاني هو عبد الرحمن بن
عبد الله الاصبهاني الكوفي واصله من اصبهان وقال الكرماني في اصبهان اربع لغات
فتح الهمزة وكسرها وبالباء الموحدة وبالفاء وقد مضى الحديث في كتاب العلم في
باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم فانه اخرجه هناك عن ادم عن شعبة
عن ابن الاصبهاني الى اخره وفي الجنائز عن مسلم بن ابراهيم ومضى الكلام فيه
قوله جاءت امراة قيل يحتمل ان تكون هي اسماء بنت يزيد بن السكن قوله من نفسك
اي من اوقات نفسك قوله اجتمعن اولا بلفظ الامر وثانيا بالماضي قوله تقدم من
التقديم اي الى يوم القيمة والله اعلم ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تزال
طائفة من امتي ظاهرين على الحق يقاتلون وهم اهل العلم ش اي هذا باب في بيان قول
النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره وروى مسلم مثل هذه الترجمة عن ثوبان قال حدثنا
حماد هو ابن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي اسماء عن ثوبان قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى
ياتي امر الله وهم كذلك وروي ايضا مثله عن المغيرة بن شعبة وجابر بن سمرة قوله
وهم اهل العلم من كلام البخاري وقال الترمذي سمعت محمد بن اسماعيل هو البخاري
يقول سمعت علي بن المديني يقول هم اصحاب الحديث ص حدثنا عبيد بن موسى
عن اسماعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال

طائفة من امتي ظاهرين حتى ياتي امر الله وهم ظاهرون ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبيد الله بن موسى بن باذام الكوفي واسماعيل هو ابن ابي خالد وقيس هو ابن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي والحديث مضى في علامات النبوة واخرجه مسلم كما ذكرناه انفا قوله
ظاهرين اي معاونين على الحق وقيل غالبين وقيل عالين قوله امر الله اي القيمة قوله وهم ظاهرون
اي غالبين على من خالفهم فيه دليل حجية الاجماع وامتناع خلو العصر عن المجتهد فان قلت
يعارض هذا الحديث حديث عبد الله بن عمرو لا تقوم الساعة الا على شرار الناس هم شر من
اهل الجاهلية لا يدعون الله بشيء الا رده عليهم رواه مسلم قلت المراد من شرار الناس الذي تقوم
عليهم الساعة قوم يكونون بموضع مخصوص وان بموضع اخر تكون طائفة يقاتلون على الحق
لا يضرهم من خالفهم ويؤيده ما رواه ابو امامة مرفوعا لا تزال طائفة من امتي ظاهرين
على الحق لعدوهم قاهرين حتى ياتيهم امر الله وهم كذلك قيل يا رسول الله واين هم
قال ببيت المقدس واكناف بيت المقدس قلت الاكناف جمع كنف بالتحريك وهو الجانب
والناحية ص حدثنا اسماعيل نا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب اخبرني
حميد قال سمعت معاوية ابن ابي سفين يخطب قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول من
يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وانما انا قاسم ويعطي الله ولن يزال امر هذه الامة مستقيما
حتى تقوم الساعة او حتى ياتي امر الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة وقال الكرماني
ليس في الباب ما يدل على انهم اهل علم على ما ترجم عليه واجاب بقوله نعم فيه اذ من جملة
الاستقامة ان يكون فيهم والمتفقهة ولا بد منه لترتبط الاخبار المذكورة بعضها بالبعض
وتحصل جهة جامعة بينهما معنى واسماعيل هو ابن ابي اويس يروي عن عبد الله بن
وهب عن يونس بن يزيد عن محمد بن مسلم بن شهاب الزهري عن حميد بالضم ابن
عبد الرحمن بن عوف والحديث اخرجه في العلم عن سعيد بن عفير وفي الخمس عن حبان
عن ابن المبارك واخرجه مسلم في الزكاة عن حرملة عن ابن وهب به قوله خيرا عام
لان النكرة في سياق النفي تفيد العموم اي جميع الخيرات ويحتمل ان يكون التنوين للتعظيم
قوله انا قاسم اي اقسم بينكم فالقي الى كل واحد ما يليق به من احكام الدين والله يوفق من
يشاء منهم لفهمه والتفهم منه والتفكر في معانيه قوله او حتى ياتي امر الله شك من الراوي
وفيه ان امته اخر الامم والله اعلم ص باب قول الله او يلبسكم شيعا ش اي هذا
باب في ذكر قول الله عز وجل او يلبسكم شيعا واوله قل هو القادر على ان يبعث عليكم
عذابا من فوقكم او من تحت ارجلكم او يلبسكم شيعا في الاية اقوال قال ابن عباس من
فوقكم ايمة السوء ومن تحت ارجلكم خدم السوء وقيل الاتباع وقال الضحاك من فوقكم
اي كباركم او من تحت ارجلكم من سفلتكم وقال ابو العباس من فوقكم يعني الرجم ومن تحت
ارجلكم يعني الخسف قوله او يلبسكم شيعا الشيع الفرق والمعنى شيعا متفرقة مختلفة لا متفقة
يقال لبست الشيء خلطته والبست عليه البسته اذا لم تبينه وقال ابن بطال اجاب دعاء

نبيه صلي الله عليه وسلم لانها كفارة للمؤمنين في عدم استيصال امته بالعذاب ولم يجبه
في ان لا يلبسهم شيعا اي فرقا مختلفين وان لا يذيق بعضهم باس بعض اي بالحرب والقتل
بسبب ذلك وان كان ذلك من عذاب الله لكنه اخف من الاستيصال وفيه للمؤمنين كفارة
ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال سمعت جابر بن عبد الله يقول لما نزل علي رسول
الله صلي الله عليه وسلم قل هو القادر علي ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم قال اعوذ بوجهك
او من تحت ارجلكم قال اعوذ بوجهك فلما نزلت او يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم باس بعض
فقال هاتان اهون او ايسر شش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن
المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو بالفتح هو ابن دينار والحديث مضي في سورة الانعام
واخرجه الترمذي في التفسير عن محمد بن يحيي ابن ابي عمر قوله من فوقكم كامطار
الحجارة عليهم كما كان علي قوم لوط عليه السلام او من تحت ارجلكم كالخسف كما فعل
بقارون قوله او يلبسكم شيعا اي يخلطكم فرقا اصحاب اهوي مختلفة قوله
ويذيق بعضكم اي يقتل بعضكم بعضا قوله بوجهك من المتشابهات قوله هاتان اي
المحنتان اي الخصلتان وهما اللبس والاذاقة اهون من الاستيصال والانتقام من عذاب
الله تبارك وتعالي وان كانت العقبة من عذاب الله لكن هي اخف قوله او ايسر شك من
الراوي والله اعلم ص باب من شبه اصلا معلوما باصل مبين قد بين الله حكمهما
ليفهم السائل شش اي هذا باب في بيان من شبه اصلا معلوما الي اخره وضع هذا الباب
للدلالة علي صحة القياس وانه ليس مذموما فان قلت الباب المتقدم يشعر بالذم او الكراهة
قلت القياس علي نوعين صحيح مشتمل علي جميع شرايطه المذكورة في فن الاصول وفاسد بخلاف
ذلك فالمذموم هو الفاسد واما الصحيح بلا مذمة فيه بل هو مامور به كما ذكرناه عن قريب
قوله من شبه اصلا معلوما يوافق اصطلاح اهل القياس وهذا المذكور من الترجمة
هو رواية الكشميهني والاسماعيلي والجرجاني ورواية غيرهم من شبه اصلا
معلوما باصل مبين وقد بين النبي صلي الله عليه وسلم حكمهما ليفهم السائل ص
حدثنا اصبغ الفرج حدثني ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن
عبد الرحمن عن ابي هريرة ان اعرابيا اتي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال ان
امراتي ولدت غلاما اسود واني انكرته فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم
هل لك من ابل قال نعم قال فما الوانها قال حمر قال هل فيها من اورق قال ان فيها
لورقا قال فاني تري ذلك جاءها قال يا رسول الله عرق نزعها قال ولعل هذا
عرق نزعه ولم يرخص له في الانتفاء منه شش مطابقته للترجمة من حيث ان
النبي صلي الله عليه وسلم شبه للاعرابي ما انكر من لون الغلام بما عرف في نتاج
الابل فقال له هل لك من ابل الي قوله لعل عرقا نزعه فابان له بما يعرف ان الابل الحمر
تنتج الاورق اي الاغبر وهو الذي فيه سواد وبياض فكذلك المراة البيضا تلد الاسود واصبغ

ابن

ابن الفرج ابو عبد الله المصري روي عن عبد الله بن وهب المصري عن يونس بن يزيد الايلي
عن محمد بن مسلم بن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ومضي الكلام فيه قوله واني
انكرته لاني ابيض وهو اسود قوله لورقا بضم الواو جمع الاورق وهو ما في لونه بياض الي سواد
قوله عرقا اي اصل قوله نزعها اي اجتذبه اليه حتي ظهر لونه عليه قوله في الانتفا اي في انتفاء
اللعان ونفي الولد من نفسه ص حدثنا مسدد نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس ان امراة جاءت الي النبي صلي الله عليه وسلم فقالت ان امي نذرت
ان تحج فماتت قبل ان تحج افاحج عنها قال نعم حجي عنها ارايتي ان كان علي امك دين اكنت
قاضيته قالت نعم قال فاقضوا الذي له فان الله احق بالوفا شش مطابقته للترجمة
من حيث ان النبي صلي الله عليه وسلم شبهه لتلك المراة التي سالته الحج عن امها بدين
الله بما تعرف غيره من العباد غير انه قال هذين اوله من وابو عوانة بالفتح الوضاح
وابو بشر بكسر البا الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر ابن ابي وحشية والحديث
قد مر في كتاب الحج في باب الحج والنذور عن الميت ومضي الكلام فيه قوله قاضيته
بالضمير ويروي قاضية بدون الضمير قوله فاقضوا اي اقضوا ايها المسلمون الحق
الذي لله تعالي ودخلت المراة في هذا الخطاب دخولا بالقصد الاول وقد علم في الاصول ان
النسا يدخلن في خطاب الرجال لاسيما عند القرينة المدخلة قيل قال الفقهاء حق الادمي
مقدم علي حق الله تعالي واجيب بان التقديم بسبب احتياجه لا ينافي الاحقية بالوفا
واللزوم واحتج المزني بهذين الحديثين علي من انكر القياس كابراهيم النظام وتبعه بعض
المعتزلة وداود بن علي وما اتفق عليه الجماعة هو الحجة فقد قاس الصحابة ومن بعدهم من
التابعين وفقهاء الامصار وقيل دعوي الاولية في انكار القياس بابراهيم مردود
لانه ثبت عن ابن مسعود من الصحابة وعن عامر الشعبي التابعي من فقهاء الكوفة
ومن محمد بن سيرين من فقهاء البصرة والله اعلم ص باب ماجاء
في اجتهاد القضاة بما انزل الله تبارك وتعالي لقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الظالمون شش اي هذا باب في بيان ماجاء في اجتهاد القضاة في حكمهم بما انزل الله
تبارك وتعالي وفي رواية ابي ذر والنسفي وابن بطال وطائفة باب ماجاء في
اجتهاد القضا والاجتهاد لغة المبالغة في الجهد واصطلاحا استفراغ الوسع في
درك الاحكام الشرعية قوله لقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون
في القران ايضا فاوليك هم الفاسقون فاوليك هم الكافرون وتخصيص اية الظلم
من حيث ان الظلم عام شامل للفسق والكفر لانه وضع الشيء في غير موضعه وهو
يشملهما ص ومدح النبي صلي الله عليه وسلم صاحب الحكمة حين يقضي بها
ويعلمها لا تكلف قبله ومشاورة الخلفا وسوالهم اهل العلم شش يجوز في قوله
ومدح النبي صلي الله عليه وسلم احدهما ان يكون مصدرا مجرورا عطفا علي قوله

ماجاء في اجتهاد القضاة اي وفيما جاء من مشاورة الخلفا اراد ان مشاورة الخلفا وسوالهم
اهل العلم بما انزل الله تعالي في الاحكام وذكر الخلفا ليس بتقييد لان ساير الحكام في ذلك سواء
وقوله اهل العلم منصوب تنازع فيه العاملان اعني قوله مشاورة العلماء وقوله سوالهم
ص حدثنا شهاب بن عباد نا ابراهيم بن حميد عن اسماعيل عن قيس عن عبد الله
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله مالا فسلطه
علي هلكته في الحق وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ش مطابقته للترجمة
الثانية ظاهرة وشهاب بن عباد بالفتح وتشديد البا الموحدة العبدي الكوفي وابراهيم
ابن حميد بالضم الراوي واسماعيل ابن ابي خالد البجلي واسم ابي خالد سعد وقيس ابن ابي حازم
وعبد الله هو بن مسعود والحديث مضي في اوايل الاحكام في باب اجر من قضي بالحكمة
فانه اخرجه هناك عن شهاب بن عباد ايضا الي اخره ومضي الكلام فيه ص حدثنا
محمد اخبرنا ابو معاوية نا هشام عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال سال عمر بن الخطاب
عن املاص المراة هي التي يضرب بطنها فتلقي جنينا فقال ايكم سمع النبي صلي الله عليه
وسلم فيه شيا فقلت انا فقال ما هو قلت سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول فيه
غرة عبد او امة فقال لا تبرح حتي تجيني بالمخرج فيما قلت فخرجت فوجدت محمد بن
مسلمة فجئت به فشهد معي انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم يقول فيه غرة عبد
او امة ش مطابقته للشق الثاني للترجمة الثانية ظاهرة ومحمد شيخ البخاري قال
الكلاباذي بن سلام وابن المثني يرويان عن ابي معاوية محمد بن حازم بالمعجمة قلت
لم تجزم باحدهما والمشهور انه محمد بن سلام لان اختصاصه به مشهور والحديث
مضي في اخر الديات في باب جنين المراة قوله عن املاص المراة الاملاص القاء المراة
الجنين ميتا وهي التي تضرب بطنها قوله ايكم سمع قيل خبر الواحد حجة يجب العمل به
فلم الزمه بالشاهد واجيب للتاكيد وليطمئن قلبه بذلك مع انه لم يخرج بانضمام اخر
اليه عن كونه خبر الواحد قوله غرة بالتنوين وقوله عبد عطف بيان ش اي تابع هشام
ابن عروة في روايته عن ابيه عروة ابن ابي الزناد هو عبد الرحمن عن ابيه هو عبد الله بن
ذكوان عن عروة بن الزبير عن المغيرة بن شعبة واخرج المحاملي هذه المتابعة موصولة
فقال حدثنا محمد بن اسماعيل البخاري نا عبد العزيز بن عبد الله الاويسي حدثني ابن ابي الزناد
عن ابيه عن عروة عن المغيرة فذكره قيل وقع في رواية الكشميهني عن الاعرج عن ابي
هريرة وهو غلط والصواب عن عروة عن المغيرة وذكر هذه المتابعة سقط في رواية
النسفي والله تعالي وتبارك اعلم ص باب قول النبي صلي الله عليه وسلم لتتبعن
سنن من كان قبلكم ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلي الله عليه وسلم لتتبعن بفتح اللام
وفتح التاءين المدغم احدهما في الاخري وكسر البا الموحدة وضم العين وبالنون الثقيلة
واصله تتبعون من الاتباع قوله سنن من كان بفتح السين والنون اي طريقة من كان قبلكم

يعني في كل شي مما نهي الشرع عنه وذمه وقال ابن التين في شرح هذا اللفظ في الحديث قراناه بضمها
يعني بضم السين وقال المهلب الفتح اولي لانه هو الذي يستعمل فيه الذراع والشبر علي ما ياتي
الآن ص حدثنا احمد بن يونس نا ابن ابي ذيب عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتي تاخذ امتي باخذ القرون قبلها شبرا بشبر وذراعا
بذراع فقيل يا رسول الله كفارس والروم فقال ومن الناس الا اوليك ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله حتي تاخذ امتي باخذ القرون قبلها اي حتي تسير امتي بسير القرون
قبلها الاخذ بفتح الهمزة وكسرها السيرة يقال اخذ فلان بسيرته وحكي ابن بطال عن الاصيلي
بما اخذ القرون بالبا الموحدة وما موصولة واخذ بصورة الفعل الماضي وهي رواية
الاسماعيلي ايضا وفي رواية النسفي ما خذ القرون علي وزن مفعل بفتح الميم والقرون
جمع قرن بفتح القاف وسكون الراء وهو الامة من الناس وشيخ البخاري احمد بن يونس
هو احمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي الكوفي وهو شيخ مسلم ايضا وابن ابي ذيب
بكسر الذال المعجمة هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث ابن ابي ذيب
القرشي المدني واسم ابي ذيب هشام بن سعيد والمقبري بفتح الميم وسكون القاف وضم
البا الموحدة وهو سعيد ابن ابي سعيد كيسان والحديث من افراده قوله شبرا بشبر وذراعا
بذراع تمثيل وفي رواية الكشميهني شبرا شبرا وذراعا ذراعا قوله كفارس والروم اراد
هولاء الذين يتبعونهم كفارس والروم وهما جيلان مشهوران من الناس والفارس هم
الفرس وملكهم كسري وملك الروم قيصر قوله ومن الناس الا اوليك اي فارس والروم وكلمة
من للاستفهام علي سبيل الانكار قيل الناس ليسوا منحصرين فيهما واجيب بان المراد حصر
الناس المتبوعين المعهودين المتقدمين وانما عين هذين الجيلين لكونهما كانا اذ ذاك اكبر
ملوك الارض واكثرهم رعية واوسعهم بلادا ص حدثنا محمد بن عبد العزيز نا ابو عمر
الصنعاني من اليمن عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري عن النبي
صلي الله عليه وسلم قال لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا شبرا وذراعا ذراعا حتي لو دخلوا
جحر ضب تبعتموهم قلنا يا رسول الله اليهود والنصاري قال فمن ش مطابقته للترجمة
ظاهرة لان الترجمة جز منه ومحمد بن عبد العزيز الرملي وابو عمر حفص بن ميسرة
الصنعاني هو من صنعاء اليمن احترز به عن صنعاء الشام وعطا بن يسار ضد خلاف
اليمين وابو سعيد سعد بن مالك والحديث مضي في ذكر بني اسرائيل عن سعيد ابن
ابي مريم قوله جحر ضب بضم الجيم وسكون الحاء المهملة والضب بفتح الضاد المعجمة
وتشديد البا الموحدة هو الحيوان المشهور قوله اليهود بالرفع اي الذين قبلنا هم
اليهود وبالجر علي انه بدل عمن قبلكم قوله قال فمن استفهام انكار والتقدير فمن
هم غير اوليك وقال الكرماني هذا مغاير لما تقدم انفا انهم كفارس قلت الروم النصاري
وفي الفرس كان يهود مع ان ذلك علي سبيل المثال وقال ابن بطال اعلم صلي الله عليه

وسلم ان امته ستتبع المحدثات من الامور والبدع والاهواء كما وقع للامم قبلهم
انتهى قلت قد وقع معظم ما ذكره خصوصا في الديار المصرية خصوصا في ملوكها وعلمائها
وقضاتها والله تعالى اعلم ص باب اثم من دعا الناس الى ضلالة او من سن
سنة سيئة لقوله تعالى ومن اوزار الذين يضلونهم الاية ش اي هذا باب في بيان
اثم من دعى الناس الى ضلالة اراد عليه اثم مثل اثم من تبعه فيها وقد ورد بذلك
حديث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من دعى الى هدى كان له
من الاجر مثل اجور من تبعه لا ينقص ذلك من اجورهم شيا ومن دعى الى ضلالة كان
عليه من الاثم مثل اثام من يتبعه لا ينقص ذلك من اثامهم شيا اخرجه مسلم عن جرير
ابن عبد الله البجلي وهو حديث طويل وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن
في الاسلام سنة حسنة فله اجرها واجر من يعمل بها واجر من عمل بها بعده من غير
ان ينقص من اجورهم شيا ومن سن في الاسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من
عمل بها بعده من غير ان ينقص من اوزارهم شيا قوله لقول الله تعالى ومن اوزار الذين
يضلونهم الاية واولها ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيمة ومن اوزار الذين يضلونهم الاية واولها
ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيمة ومن اوزار الذين يضلونهم قال مجاهد حملهم ذنوب انفسهم
وذنوب من اطاعهم ولا يخفف ذلك عن من اطاعهم شيا ص حدثنا الحميدي
نا سفين نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم ليس من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن ادم الاول كفل منها وربما قال سفين
من دمها لانه اول من سن القتل اولا ش مطابقته للترجمة من حيث انه سن
السنة السيئة وهي قتل النفس والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسى منسوب الى
حميد احد اجداده وسفين هو ابن عيينة عن سليمان الاعمش عن عبد الله بن
مرة بضم الميم وتشديد الراء عن مسروق بن الاجدع عن عبد الله بن مسعود والحديث
مضى في خلق ادم عن عمر بن حفص بن غياث وفي الديات عن قبيصة عن سفين
الثوري ومضى الكلام فيه قوله يقتل على صيغة المجهول قوله على ابن ادم الاول
هو قابيل هو اول من سن القتل لان قتل اخاه هابيل وهو اول قتيل قتل في العالم
قوله كفل اي نصيب والله تبارك وتعالى اعلم ص باب ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم
وحض على اتفاق اهل العلم وما اجتمع عليه الحرمان مكة والمدينة وما كان من مشاهد
النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرين والانصار ومصلى النبي صلى الله عليه وسلم
والمنبر والقبر ش اي هذا باب في بيان ما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحض اي حرض
فقوله ذكر وقوله حض تنازعا في العمل في قوله على اتفاق اهل العلم ويروى ما حض عليه
من اتفاق اهل العلم قاله الكرماني واذا اتفق اهل عصر من اهل العلم على قول حتى
ينقرضوا ولم يتقدم فيه خلاف فهو اجماع واختلف اذا كان من الصحابة اختلاف ثم

بكسر الكاف

اجمع

ثم اجمع من بعدهم على احد اقوالهم هل يكون ذلك اجماعا والصحيح انه ليس باجماع واختلف
في الواحد اذا خالف الجماعة هل يؤثر في اجماعهم وكذلك في اثنين وثلاثة من العدد الكثير
قوله وما اجتمع عليه الحرمان عطف على ما قبله وقوله مكة والمدينة اي احد الحرمين مكة
والاخر مدينة اراد ان ما اجمع عليه اهل الحرمين من الصحابة ولم يخالف صاحب من غيرهما
فهو اجماع كذا قيده ابن التين ثم نقل عن سحنون انه اذا خالف ابن عباس اهل المدينة
لم ينعقد لهم اجماع وقال ابن بطال اختلف اهل العلم فيما هم فيه اهل المدينة حجة على
غيرهم من الامصار وكان الابهري يقول اهل المدينة حجة على غيرهم من طريق الاستنباط
ثم رجع فقال قولهم من طريق النقل اولى من طريق غيرهم وهم وغيرهم سواء في الاجتهاد
وهذا قول الشافعي وذهب ابو بكر ابن الطيب الى قولهم اولى من طريق الاجتهاد
والنقل جميعا وذهب اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنهم الى انه ليسوا حجة على غيرهم
لا من طريق النقل ولا من طريق الاجتهاد وقال المهلب غرض البخاري في الباب
تفضيل المدينة لما خصها الله به من معالم الدين وانها دار الوحي ومهبط الملائكة
بالهدى والرحمة وبقعة شرفها الله عز وجل بسكنى رسوله وجعل فيها قبره
ومنبره وبينهما روضة من رياض الجنة قوله وما كان الى اخره اشارة ايضا الى
تفضيل المدينة بفضائل وهو ما كان من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وانما جمع
المشهد بقوله من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان المدينة مشهد
النبي صلى الله عليه وسلم ومشهد المهاجرين ومشهد الانصار واصله من شهد
المكان شهودا حضره وقوله فصلى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على مشاهد
النبي صلى الله عليه وسلم والمنبر والقبر معطوفان عليه وهذه ايضا اشارة الى
فضيلة المدينة منها ان فيها مصلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو موضع يصلي فيه
ومنها ان فيه منبره وقال فيه منبري على حوضي ومنها ان فيها قبره الذي بينه
وبين منبره روضة من رياض الجنة كما ذكرنا ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك
عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله السلمي ان اعرابيا بايع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على الاسلام فاصاب الاعرابي وعك بالمدينة فجاء الاعرابي
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اقلني بيعتي فابى رسول الله صلى
الله عليه وسلم ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فهدى فابى ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى
ثم جاءه فقال اقلني بيعتي فابى فخرج الاعرابي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
انما المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها ش مطابقته للترجمة من حيث الفضيلة
التي اشتمل على ذكرها كل منهما واسماعيل ابن ابي اويس والحديث مضى في الاحكام في باب
من بايع ثم استقال البيعة ومضى الكلام فيه مبسوطا ص حدثنا موسى بن اسماعيل
نا عبد الواحد نا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله قال حدثني ابن عباس رضي الله

عنهما قال كنت اقرئ عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه فلما كان اخر حجة حجها عمر رضي
الله عنه فقال عبد الرحمن بمنى لو شهدت امير المؤمنين لبايعنا فلانا فقال عمر لاقومن
العشية فاحذر هولاء الرهط الذين يريدون ان يغصبوهم قلت لا تفعل فان الموسم
يجمع رعاع الناس ويغلبون على مجلسك فاخاف ان لا ينزلوها على وجهها فيطير بها كل
مطير فامهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم من المهاجرين والانصار فيحفظون مقالتك وينزلوها على وجهها فقال
والله لاقومن بها في اول مقام اقومه بالمدينة قال ابن عباس فقدمنا المدينة فقال
ان الله بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وانزل عليه الكتاب فكان فيما انزل اية
الرجم ش مطابقته للترجمة في قوله دار الهجرة ودار السنة فتخلص باصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم من المهاجرين والانصار وذكر في الترجمة ما يتعلق بوصف
المدينة بهذه الاشيا وموسى بن اسماعيل التبوذكي البصري يروي عن عبد الواحد
ابن زياد عن معمر بفتح الميمين ابن راشد عن محمد بن مسلم الزهري عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة بن مسعود وهذا الحديث قطعة من حديث طويل قد مضى في كتاب
الحدود في باب رجم الحبلى من الزنا اذا احصنت ومضى الكلام فيه مبسوطا قوله اقرئ
بضم الهمزة من الاقرا قوله فلما كان اخر حجة جواب لما محذوف نحو رجع عبد الرحمن بن عوف
من عبد الرحمن رضي الله عنهما قوله بمنى يحتمل ان يتعلق بقوله كنت اقرئ قوله لو شهدت كلمة
لو اما للتمني واما جزاؤه محذوف قوله الذين يريدون ان يغصبوهم اي الذين يقصدون
امورا ليس ذلك وظيفتهم ولا لهم مرتبة ذلك فيريدون يباشرونها بالظلم والغصب
قوله رعاع الناس بفتح الراء وتخفيف العين المهملة الاولى وهم احداث الناس واراذلهم
قوله ويغلبون على مجلسك اي يكثرون في مجلسك قوله لا ينزلوها بضم اليا اي لا ينزلون
خطبتك او وصيتك او كلماتك او مقالتك وهو بالقرينة على ذلك قوله على وجهها
اي على ما ينبغي حق كلامك قوله فيطير بها كل مطير قال صاحب التوضيح اي يتاول على خلاف
وجهها تلك معناه ينقلها كل ناقل بالسرعة والانتشار لا بالتاني والضبط وقوله يطير
بفتح اليا مضارع من طار وقوله كل مطير فاعله والمطير بفتح الميم اسم فاعل من اطار وقال
الكرماني وروي فيطيروا بها بلفظ المجهول التطير مفردا وجمعا وكل مطير بفتح الميم
وكسر الطا ويروي مطار بضم الميم قوله فامهل امر من الامهال اي اصبر ولا تستعجل
قوله دار الهجرة بالنصب على البدلية من المدينة قوله فيخلص بالنصب اي حتى تقدم
المدينة فتتصل باصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فيحفظوا عطف على قوله
فيخلص قوله قال ابن عباس موصول بالسند المذكور قوله بعث رسول الله صلى الله عليه
وسلم بالحق حذف منه قطعة كبيرة بين قوله فقدمنا المدينة وبين قوله فقال الى اخره مضى
بيانها في الباب المذكور في الحدود قوله اية الرجم وهي قوله الشيخ والشيخة اذا زنيا فارجموهما

وهو

وهو منسوخ التلاوة باقي الحكم ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد عن ايوب عن
محمد قال كنا عند ابي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فقال بخ بخ ابو هريرة
يتمخط في الكتان لقد رايتني واني لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى حجرة عايشة رضي الله عنها مغشيا علي فيجي الجائي فيضع رجله على عنقي ويرى اني
مجنون وما بي من جنون ما بي الا الجوع ش مطابقته للترجمة في قوله واني لاخر
ما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى حجرة عائشة وهي مكان القبر الشريف وحماد
هو ابن زيد يروي عن ايوب السختياني عن محمد بن سيرين والحديث اخرجه
الترمذي في الزهد عن قتيبة قوله وعليه الواو فيه للحال قوله ممشقان بضم الميم
وفتح الميم الثانية والشين المعجمة المشددة وبالقاف اي مصبوغان بالمشق بكسر
الميم وسكون الشين المعجمة وهو الطين الاحمر قوله فتمخط اي استنثر قوله بخ بخ بفتح
الباء الموحدة فيهما وتشديد الخاء المعجمة وتخفيفها وهي كلمة تقال عند الرضى والاعجاب
وقال الجوهري هي كلمة تقال عند المدح والرضى بالشيء وقد تكون للمبالغة قوله
لقد رايتني بضميري المتكلم وهو من خصايص افعال القلوب اي لقد رايت نفسي
قوله لاخر اي اسقط قوله مغشيا عليه حال اي مغمى علي قوله ويرى اي يجنون اي
يظن اني مجنون والحال ما بي الجنون ما بي الا الجوع ص حدثنا محمد بن كثير اخبرنا سفين
عن عبد الرحمن بن عابس قال سئل ابن عباس اشهدت العيد مع النبي صلى الله عليه
وسلم قال نعم ولولا منزلتي منه ما شهدته من الصغر فاتى العلم الذي عند دار كثير بن
الصلت فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ثم امر بالصدقة فجعل النساء يشرن الى
اذانهن وحلوقهن فامر بلالا رضي الله تعالى عنه فاتاهن ثم رجع الى النبي صلى الله
عليه وسلم ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله فاتى العلم الذي عند دار كثير
ابن الصلت لان العلم بفتحتين هو المصلى وفي الترجمة من مشاهد النبي صلى الله عليه
وسلم مصلاه الذي كان يصلي فيه صلاة العيد والجنائز ودار كثير بن الصلت بنيت
بعد العهد النبوي وانما عرف المصلى بها لشهرتها وقال ابو عمر كثير بن الصلت بن
معدي كرب الكندي ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماه كثيرا وكان
اسمه قليلا يروي عن ابي بكر وعمر وعثمان وزيد بن ثابت رضي الله عنهم وقال الذهبي
الاصح ان الذي سماه كثيرا عمر رضي الله عنه وشيخ البخاري محمد كثير بالثاء المثلثة
وسفين هو الثوري وعبد الرحمن بن عابس بالعين المهملة وبعد الالف باء موحدة
مكسورة وبالسين المهملة والحديث مضى في الصلاة عن عمرو بن علي وفي
العيدين عن مسدد ومضى الكلام فيه ص حدثنا ابو نعيم نا سفين عن
عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان ياتي قباء ماشيا وراكبا
ش مطابقته للترجمة من حيث ان قباء مشهد من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم

وابونعيم الفضل بن دكين وسفين هو بن عيينة والحديث مضي في واخر الصلاة في
ثلاثة ابواب متوالية اولها باب مسجد قبا صـ حدثنا عبيد بن اسماعيل نا ابو
اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت لعبد الله بن الزبير ادفني مع صواحبي
ولا تدفني مع النبي صلي الله عليه وسلم في البيت فاني اكره ان ازكي عن هشام عن ابيه
ان عمر رضي الله عنه ارسل الي عائشة ايذني لي ان ادفن مع صاحبي فقالا اي والله وكان
الرجل اذا ارسل اليها من الصحابة قالت والله لا اوثرهم باحدا بدا ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله ان ادفن مع صاحبي يعني في قبر النبي صلي الله عليه وسلم
وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو بن عروة يروي عن ابيه عن عروة بن
الزبير رضي الله عنهم والحديث من افراده قوله ادفني مع صواحبي اي امهات المومنين
يعني ادفني في مقبرة البقيع معهن قوله في البيت ارادت حجرتها التي دفن فيها
النبي صلي الله عليه وسلم وصاحباه قوله ان ازكي علي صيغة المجهول من التزكية المعني
انها كرهت ان يظن انها افضل الصحابة بعد النبي صلي الله عليه وسلم وصاحبيه
حيث جعلت نفسها ثالثة الضجيعين قوله مع صاحبي اراد بهما رسول الله صلي
الله عليه وسلم وابا بكر رضي الله تعالي وتبارك عنه قوله اي والله بكسر الهمزة
وسكون اليا وهو حرف جواب بمعني نعم ولا يقع الا بعد القسم قوله من الصحابة
فيه حذف تقديره اذا ارسل اليها من الصحابة يسالها ان يدفن معهم قوله قالت
جواب الشرط قوله لا اوثرهم بالثاء المثلثة يقال اثر كذا بكذا اي اتبعه اياه اي
لا اتبعهم بدفن اخر عندهم وقال صاحب المطالع وهو من باب القلب لي لا اوثر
بهم احدا ويحتمل ان يكون لا اثيرهم باحد اي لا انبشهم لدفن احد والبا بمعني اللام
واستشكل ابن التين بقول عايشة في قصة عمر رضي الله عنه لا اوثرنه علي نفسي
ثم اجاب باحتمال ان يكون الذي اثرت عمر به المكان الذي دفن فيه من وراء قبر
ابيها بقرب النبي صلي الله عليه وسلم وذلك لا ينفي وجود مكان اخر في الحجرة وذكر
ابن سعد من طرق ان الحسن بن علي رضي الله عنهما اوصي اخاه ان يدفنه عندهم
ان لم يقع بذلك فتنة فصده عن ذلك بنو اميه فدفن بالبقيع واخرج الترمذي من
حديث عبد الله بن سلام قال مكتوب في التوراة وصفة محمد وعيسي عليهما السلام
يدفن معه قال ابو داود احد رواته وبقي في البيت موضع قبر وفي رواية الطبري
يدفن عيسي مع رسول الله صلي الله عليه وسلم وابي بكر وعمر رضي الله عنهما فيكون
قبرا رابعا صـ حدثنا ايوب بن سليمان نا ابو بكر بن ابي اويس عن سليمان
ابن بلال عن صالح بن كيسان قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم كان يصلي العصر فياتي العوالي والشمس مرتفعة وزاد الليث
عن يونس وبعد العوالي اربعة اميال او ثلاثة ش مطابقته للترجمة تمكن

ان توخذ

ان توخذ من قوله فياتي العوالي لان اتيانه علي العوالي يدل علي ان العوالي من جملة شواهده
في المدينة وايوب بن سليمان بن بلال وابي بكر ابن ابي اويس وابو بكر اسمه عبد الحميد
وابو اويس اسمه عبد الله الاصبحي الاعشي المدني والحديث من افراده قوله والشمس
الواو فيه للحال قوله وزاد الليث اي زاد الليث في روايته عن يونس بن يزيد عن ابن
شهاب عن انس ووصل هذه الزيادة البيهقي من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث
حدثني الليث عن يونس اخبرني ابن شهاب عن انس فذكر الحديث بتمامه وزاد في اخره
وبعد العوالي من المدينة علي اربعة اميال قوله او ثلاثة شك من الراوي والعوالي جمع
عالية وهي مواضع مرتفعة علي غيرها قرب المدينة وذكر هنا بعدها من المدينة
اربعة اميال وقيل ثلاثة والاميال جمع ميل وهو ثلث الفرسخ وقيل هو مد البصر
صـ حدثنا عمرو بن زرارة نا القاسم بن مالك عن الجعيد سمعت السايب بن يزيد
كان الصاع علي عهد النبي صلي الله عليه وسلم مدا وثلثا بمدكم اليوم وقد زيد
فيه ش لم يذكر احد هنا وجه المطابقة بين الحديث والترجمة اصلا ويمكن
ان يكون الصاع النبوي داخلا في قوله وما اجتمع عليه الحرمان لان الصاع النبوي
كان مما اجتمع عليه اهل الحرمين في ايام النبي صلي الله عليه وسلم وهو انه
كان مدا وثلث مد وقد زيد بعده صلي الله عليه وسلم في زمن عمر بن عبد العزيز
رضي الله تعالي عنه وثلث وهو معني قوله وقد زيد فيه وهي جملة حالية
وشيخ البخاري عمرو بالفتح ابن زرارة بضم الزاي وفتح الراء بينهما الف والقاسم بن مالك
ابو جعفر المزني الكوفي والجعيد بضم الجيم وفتح العين المهملة مصغر جعد وقد يستعمل
مكبرا وهو بن عبد الرحمن بن اوس الكندي المدني والسايب بن يزيد ابن اخت
النمر الكندي ويقال غير الصحابي والحديث مضي في الحج عن عمرو بن زرارة وفي
الكفارات عن عثمان ابن ابي شيبة واخرجه النسائي في الزكاة عن عمرو بن زرارة
قوله مدا وثلثا ويروي مد وثلث ووجهه ان يكون علي اللغة الربيعية يكتبون
المنصوب بدون الالف وقال الكرماني او يكون في كان ضمير الشان قلت علي هذا
يكون مد وثلث مرفوعان علي الخبرية علي الصاع المرفوع علي الابتدا صـ حدثنا
عبد الله بن مسلمة عن مالك عن اسحق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس بن مالك
رضي الله عنه ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اللهم بارك لهم في صاعهم ومدهم
يعني اهل المدينة ش هذا الحديث متعلق بالحديث السابق لان فيه الدعا بالبركة
في صاعهم فمطابقة ذلك للترجمة تسد مطابقة هذا والحديث مضي في البيوع عن
عبد الله بن مسلمة ايضا وفي الكفارات عن عبد الله بن يوسف واخرجه مسلم والنسائي
كلاهما عن قتيبة صـ حدثنا ابراهيم بن المنذر نا ابو ضمرة نا موسي بن عقبة عن
نافع عن ابن عمر ان اليهود جاوا الي النبي صلي الله عليه وسلم برجل وامراة زنيا فامر

بن جهما فرجما قريبا من حيث توضع الجنائز وفي رواية المستملي حيث توضع الجنائز اي
للصلاة عليها وهو المصلي وابو ضمرة بفتح الضاد المعجمة وسكون الميم وبالراء واسمه
انس بن عياض والحديث مضي في المحاربين في باب احكام اهل الذمة عن اسماعيل بن عبد الله
باتم منه ومضي الكلام فيه ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن عمرو مولي المطلب عن
انس بن مالك ان رسول الله صلي الله عليه وسلم طلع له احد فقال هذا جبل يحبنا ونحبه
اللهم ان ابراهيم حرم مكة وانا احرم ما بين لابتيها ش مطابقته للترجمة من حيث
ان احدا ايضا من مشاهده صلي الله عليه وسلم واسمعيل هو ابن ابي اويس وعمرو مولي
المطلب ابن عبد الله المخزومي والحديث مضي في الجهاد عن عبد العزيز عن عبد الله
وفي احاديث الانبياء عن القعنبي وفي المغازي في اخر غزوة احد عن عبد الله بن
يوسف ومضي الكلام فيه قوله يحبنا اي يحبنا اهله ويحتمل ان يكون حقيقة بان الله
يخلق فيه الحياة والادراك والمحبة كحنين الجذع قوله ما بين لابتيها تثنية لابة بفتح
الباء الموحدة المخففة وهي الحرة وهي الحجارة السودا اي ما بين طرفيها من الحجارة السود ص
تابعه سهل عن النبي صلي الله عليه وسلم في احد ش اي تابع انس بن مالك سهل بن سعد
في روايته الحديث المذكور لكن تابعه سهل بن سعد من غير التحريم اشار به الي ما ذكره
في كتاب الزكاة معلقا من حديث سهل بن سعد ولفظه وقال سليمان عن سعد بن سعيد
عن عمارة بن غزية عن عباس عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم احد جبل يحبنا ونحبه
وعباس هو ابن سهل بن سعد يروي عنه ص حدثنا ابن ابي مريم نا ابو غسان
حدثني ابو حازم عن سهل انه كان بين جدار المسجد مما يلي القبلة وبين المنبر ممر الشاة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن ابي مريم هو سعيد بن محمد بن الحكم ابن ابي مريم
البصري وابو غسان بفتح الغين المعجمة وتشديد السين المهملة محمد بن مطرف وابو حازم
بالحاء المهملة والزاي سلمة بن دينار الاعرج عن سهل بن سعد والحديث مر في اوايل
الصلاة ص حدثنا عامر بن علي ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا مالك عن خبيب بن
عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما بين بيتي
ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري علي حوضي ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وخبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وحفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه والحديث مضي في اخر الحج عن مسدد في الحوض عن ابراهيم بن المنذر واخرجه
مسلم في الحج عن زهير بن حرب وغيره قوله روضة من رياض الجنة يجوز ان يكون
حقيقة وانها تنتقل الي الجنة او العمل فيها موصل الي الجنة واحتج به
في المعونة علي تفضيل المدينة قد علم انه انما خص ذلك الموضع منها بفضيلة علي
بقيتها فكان بان يدل علي فضلها علي ما سواها اولا وقال الكرماني روضة اي كروضة
او هو حقيقة وكذا حكم المنبر قالوا معناه من لزم العبادة فيما بينهما فله روضة منها

ومن

ومن لزمها عند المنبر يشرب من الحوض ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا جويرية
عن نافع عن عبد الله قال سابق النبي صلي الله عليه وسلم بين الخيل فارسلت التي ضمرت
التي ضمرت منها وامدها الي الحفياء الي ثنية الوداع والتي لم تضمر امدها ثنية الوداع
الي مسجد بني زريق وان عبد الله كان فيمن سابق ش مطابقته للترجمة من
حيث ان المواضع المذكورة فيه تدخل في لفظ المشاهد في الترجمة المذكورة وجويرية
مصغر جارية ابن اسما البصري والحديث مضي في الصلاة في باب هل يقال مسجد بني فلان
قوله سابق من المسابقة وهي المراهنة في اعداء الخيل قوله فارسلت علي صيغة
المجهول وفي رواية الكشميهني فارسل اي فارسل النبي صلي الله عليه وسلم اي
بامره قوله ضمرة علي صيغة المجهول من التضمير وقال الخطابي تضمير الخيل ان يظاهر
عليها بالعلف مدة ثم تغشي بالجلال ولا يعلف الا قوة حتي تعرق فتذهب كثرة
لحمها وتصلب ويزيد في المسافة للخيل المضمرة لقوتها ونقص منها لما لم تضمر لقصورها
عن شاو ذات التضمير ليكون عدلا بين النوعين وكله اعداد للقوة في اعزاز كلمة الله
تعالي امتثالا لقوله تعالي واعدوا لهم ما استطعتم قوله منها اي من الخيول قوله وامدها الامد
الغاية قوله الي الحفيا بفتح الحاء المهملة واسكان الفاء وبالياء اخر الحروف وبالمد وهو موضع
بينه وبين ثنية الوداع خمسة اميال او ستة والثنية اضيفة الي الوداع لان الخارج
من المدينة يمشي معه المودعون اليها قوله بني زريق بضم الزاي وفتح الراء وهو ابو زريق
من الانصار قوله وان عبد الله هو عبد الله بن عمر رضي الله عنه ص حدثنا قتيبة عن
ليث عن نافع عن ابن عمر وحدثني اسحاق اخبرنا عيسي وابن ادريس وابن ابي غنية
عن ابي حيان عن الشعبي عن ابن عمر قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه علي منبر النبي صلي الله
عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله علي منبر النبي صلي الله عليه وسلم واقتصر
في الحديث علي هذه المذكورات لكون الذي يحتاج اليه هنا هو ذكر المنبر وتمامه مضي في
كتاب الاشربة في باب ما جاء في ان الخمر ما خامر العقل حدثنا احمد ابن ابي رجا نا يحيي
عن ابي حيان التيمي عن الشعبي عن ابن عمر قال خطب عمر علي منبر رسول الله صلي الله
عليه وسلم فقال انه قد نزل تحريم الخمر وهي من خمسة اشيا العنب والتمر والحنطة
والشعير والعسل الحديث وهنا اخرجه من طريقين احدهما عن قتيبة بن سعيد
عن ليث بن سعيد عن نافع عن عبد الله بن عمر والاخر عن اسحق قال الكلاباذي
هو ابن ابراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه وهو يروي عن عيسي بن يونس
ابن ابي اسحق عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي وعن عبد الله ابن ادريس الكوفي
وعن ابن ابي غنية بفتح الغين المعجمة وكسر النون وتشديد اليا اخر الحروف
واسمه يحيي بن عبد الملك بن حميد ابن ابي غنية الخزاعي الكوفي واصله من
اصبهان تحولوا عنها حين افتتحها ابو موسي الاشعري الي الكوفة وهو يروي عن ابي

حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد البا اخر الحروف وبالنون واسمه يحيى بن سعيد بن
حبان ابو حيان التيمي تيم الرباب الكوفي وهو يروي عن عامر بن شراحيل الشعبي
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ص حدثني ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
اخبرني السايب بن يزيد سمع عثمان بن عفان رضي الله عنه خطيبا علي منبر النبي صلى الله
عليه وسلم ش مطابقته للترجمة في المنبر وابو اليمان الحكم بن نافع وشعيب هو ابن
ابي حمزة يروي عن محمد بن مسلم الزهري عن السايب بن يزيد الصحابي واقتصر علي هذا
المقدار من الحديث لاجل لفظ المنبر قوله خطيبا حال من عثمان ويروي خطبنا بنون
المتكلم مع غيره بلفظ الماضي اي خطبنا عثمان وقد اخرج ابو عبيد في كتاب الاموال من
وجه اخر عن الزهري فزاد فيه بقوله هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤده
الحديث ونقل فيه عن ابراهيم بن سعد انه اراد شهر رمضان وقال ابو عبيد وجاء من
وجه اخر انه شهر الله المحرم ص حدثنا محمد بن بشار نا عبد الاعلي نا هشام بن حسان
ان هشام بن عروة حدثه عن ابيه ان عايشة قالت كان يوضع لي ولرسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا المركن فنشرع فيه جميعا ش لم ار احدا من الشراح ذكر
وجه دخول هذا الحديث في هذا الباب غير ان واحدا منهم ذكر وقال ان مركن عايشة
التي كانت تشرع فيه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومقدارهما يكتنبهما
من المادسنة ولا يوجد ذلك المركن الا بالمدينة انتهي قلت يمكن ان يوخذ من
هذا وجه مطابقته للترجمة في ذكر المدينة وعبد الاعلي هو ابن عبد الله
الاعلي السامي بالسين المهملة البصري والحديث مضي في كتاب الغسل في
باب غسل الرجل مع امراته قوله المركن بكسر الميم قال الكرماني الاجانة وقال
بعضهم وابعد من فسره بالاجانة بكسر الهمزة وتشديد الجيم ثم نون وهي
القصرية بكسر القاف قال ابن الاثير المركن الاجانة التي يغسل فيها الثياب والميم
زايدة وكذا فسره الاصمعي ص حدثنا مسدد نا عباد نا عاصم الاحول عن انس
حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين الانصار وقريش في داري التي بالمدينة
وقنت شهرا يدعو علي احيا من بني سليم ش مطابقته للترجمة في قوله في داري
التي بالمدينة وعباد بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة فيهما والحديث
مضي في الكفالة عن محمد بن الصباح وعنه روي مسلم في الفضائل واخرجه ابو داود
عن مسدد في الفرايض قوله حالف من المحالفة وهي المعاقدة والمعاهدة علي التعاضد
والتساهل والاتفاق فان قلت ورد لا حلف في الاسلام قلت هذا علي الحلف الذي
كان في الجاهلية علي الفتن والغارات والقتال ونحوها فهذه الذي نهي عنها قوله وقنت الي
اخره حديث مستقل مضي في كتاب الوتر واما دعي علي احياء من بني سليم لانهم غدروا
وقتلوا القراء وقد مر بيانه فيما مضي حدثنا ابو كريب نا ابو اسامة نا بريد عن ابي بردة

قال قدمت المدينة فلقيني عبد الله بن سلام فقال لي انطلق الي المنزل فاسقيك في
قدح شرب فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتصلي في مسجد صلى فيه النبي صلى الله
عليه وسلم فانطلقت معه فسقاني سويقا واطعمني تمرا وصليت في مسجده ش مطابقته
للترجمة في قوله فصليت في مسجده وابو كريب بضم الكاف محمد بن العلاء وابو اسامة
حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة ابن عبد الله ابن ابي بردة بضم الباء ايضا ابن ابي
موسي الاشعري واسم ابي بردة عامر او الحارث وقد مر غير مرة وعبد الله بن سلام
بالتخفيف وبين في رواية عبد الرزاق سبب قدوم ابي بردة المدينة واخرجه
من طريق سعيد ابن ابي بردة عن ابي بردة قال ارسلني ابي الي عبد الله بن سلام
لاتعلم منه فسالني من انت فاخبرته فرحب بي قوله انطلق الي المنزل اي انطلق معي
الي منزلي فالالف واللام بدل من المضاف اليه قوله فسقاني ويروي فاسقاني ص
حدثنا سعيد بن الربيع نا علي بن المبارك عن يحيى ابن ابي كثير حدثني عكرمة عن ابن
عباس ان عمر رضي الله عنه حدثه قال حدثني النبي صلى الله عليه وسلم اتاني الليلة
آت من ربي وهو بالعقيق ان صل في هذا الوادي المبارك وقل عمرة وحجة وقال
هرون بن اسماعيل نا علي عمرة في حجة ش مطابقته للترجمة في قوله وهو بالعقيق
لانه داخل في مشاهدة صلى الله عليه وسلم وسعيد بن الربيع ابو زيد الهروي
كان يبيع الثياب الهروية فنسب اليها وهو من اهل البصرة والحديث مضي في اوايل
الحج في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم العقيق واد مبارك ومضي الكلام فيه هناك
قوله آت هو الملك والظاهر انه جبريل عليه السلام قوله بالعقيق وهو واد بظاهر
المدينة قوله ان صل قال الكرماني لعل المراد بالصلاة سنة الاحرام وفيه دليل علي
انه صلى الله عليه وسلم كان قارنا قوله عمرة في حجة منصوبان اي يونث او اردت
قوله وقال هرون بن اسماعيل هو ابو الحسن الخزاز بالخاء المعجمة والزاي المعجمتين
البصري قوله يا علي هو علي بن المبارك قوله عمرة في حجة معناه عمرة مع حجة او عمرة
مدرجة في حجة يعني القران ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن عبد الله بن
دينار عن ابن عمر وقت النبي صلى الله عليه وسلم قرنا لاهل نجد والجحفة لاهل الشام
وذا الحليفة لاهل المدينة قال سمعت هذا من النبي صلى الله عليه وسلم وبلغوا ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لاهل اليمن يلملم وذا العراق فقال لم يكن يومئذ عراق
ش مطابقته للترجمة لا تخفي لمن تاملها ومحمد بن يوسف ابو احمد البخاري
البيكندي وسفين هو ابن عيينة والحديث قد مضي في اوايل الحج عن ابن عمر
من وجوه قوله وقت اي عين الميقات قوله قرنا بسكون الراء وقال الجوهري هو بفتحها
وهو علي مرحلتين بمكة ويروي قرن باعتبار انه غير منصرف او باعتبار اللغة
الربعية قوله وبلغني فان قلت هذه رواية عن مجهول قلت لا قدح بذلك لانه

يروي عن صحابي اخر والصحابة كلهم عدول قوله وذكر على صيغة المجهول قوله فقال اي ابن عمر
لم يكن يومئذ عراق يعني لم يكن اهل العراق في ذلك الوقت مسلمين حتى يوقت لهم ميقات وكانت
العراق يومئذ بايدي كسرى وعماله من الفرس والعرب وقال بعضهم يعكر على هذا الجواب ذكر
اهل الشام فلعل مراد ابن عمر نفي العراقين وهما المصران المشهوران الكوفة والبصرة وكل منهما
انما صار مصرا جامعا بعد فتح المسلمين بلاد الفرس انتهى قلت هذا كلام مرواه لان عمر يقول وقت
النبي صلى الله عليه وسلم ففي ذلك الوقت لم يكن اسم الكوفة ولا اسم البصرة مذكورا ولا خطر
بخاطر احد ان في العراق بلدين الكوفة والبصرة وانما تمصرتا في ايام عمر بن الخطاب رضي الله
عنه والجواب عن قوله ويعكر ان الحج فرض في سنة ست من الهجرة كما قرره الشافعي فلهذا ذهب
اليه للتراخي لانه صلى الله عليه وسلم لم يحج الا في سنة عشر وبينهما اربع سنين وفي
هذه المدة دخلت ناس في الاسلام من القاطنين فيما وراء المدينة من ناحية الشام وتوقيت
النبي صلى الله عليه وسلم المواقيت كان في زمن حجه ص حدثنا عبد الرحمن بن المبارك
نا الفضيل نا موسى بن عقبة حدثني سالم بن عبد الله عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه اري وهو في معرسه بذي الحليفة فقيل له انك في بطحاء مباركة ش مطابقته
للترجمة لا تخفى لان ذا الحليفة ايضا من اعظم مشاهده صلى الله عليه وسلم ولهذا قيل له
انك في بطحاء مباركة وبطحاء الوادي وابطحه حصاه الذي في بطن المسيل وذو الحليفة
على ستة اميال من المدينة وقيل سبعة وهو ماء من مياه بني جشم بينهم وبين خصاجه
وهو ميقات اهل المدينة وهي التي تسميها العوام ابار علي رضي الله تعالى عنه وعبد الرحمن
ابن المبارك والفضيل بضم الفاء ابن سليمان النميري البصري والحديث مضى في اوائل
الحج قوله اري بضم الهمزة على بناء المشهور قوله في معرسه وهو اسم المكان من التعريس
وهو المنزل الذي كان في اخر الليل انتهت احاديث هذا الباب وهي اربعة وعشرون
حديثا كلها داخلة تحت ترجمته فبعون الله تعالى وتبارك ولطفه ذكرنا وجوه المطابقات
فيها على الفتح الالهي والفيض الرباني فلله الحمد اولا واخرا ابدا دائما والله اعلم

ص باب قول الله تعالى ليس لك من الامر شيء ش اي هذا باب في ذكر قول الله
عز وجل ليس لك من الامر شيء اي ليس لك من امر خلقي شيء وانما امرهم والقضاء فيهم
بيدي دون غيري واقضي الذي اشاء من التوبة على من كفر بي وعصاني او العذاب
اما في الدنيا عاجل الدنيا بالقتل واما في الاجل ما اعددت لاهل الكفر ومضى ذكر سبب
نزولها في تفسير سورة ال عمران ويجيء الان ايضا وقال ابن بطال دخول هذه الترجمة
في كتاب الاعتصام من جهة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم على المذكورين لكونهم لم يذعنوا
للايمان ليعتصموا به من اللعنة وان معنى قوله ليس لك من الامر شيء هو معنى قوله
ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء ص حدثنا احمد بن محمد اخبرنا عبد الله
اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في صلاة

النحر

النحر ورفع راسه من الركوع قال اللهم ربنا ولك الحمد في الاخرة ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا
فانزل الله عز وجل ليس لك من الامر شيء او يتوب عليهم او يعذبهم فانهم ظالمون ش مطابقته
للترجمة ظاهرة واحمد بن محمد السمسار المروزي وعبد الله هو ابن المبارك ومعمر
ابن راشد والحديث مضى في سورة ال عمران ومضى الكلام فيه قوله يقول قال الكرماني
اين مقول يقول ثم اجاب بقوله جعله كالفعل اللازم اي يفعل القول ويحققه او هو
محذوف وقال بعضهم يحتمل ان يكون بمعنى قائلا او لفظ قال المذكور زايدا قلت هذا
احتمال لا يمنع السؤال لانه وان كان نحو الا فلا بد له من مقول ودعواه بزيادة قال غير صحيحة
لانه واقع في محله قوله ورفع راسه الواو فيه للحال قوله ربنا لك الحمد ويروى بدون
الواو قوله في الاخرة من كلام ابن عمر اي في الركعة الاخرة ووهم الكرماني وهما فاحشا
وظن انه متعلق بالحمد حتى قال وجه التخصيص للاخرة مع ان له الحمد في الدنيا ايضا
لان نعيم الاخرة اشرف فالحمد عليه هو الحمد حقيقة او المراد بالاخرة العاقبة اي مال
كل المحمود اليك انتهاؤها وفي جمع الحمد على المحمود نظر قوله فلانا وفلانا قال الكرماني يعني رعلا
وذكوان قيل وهم فيه ايضا لانه سمي ناسا باعيانهم لا القبائل والله تبارك وتعالى اعلم ص

باب قول الله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا وقوله تعالى ولا تجادلوا اهل الكتاب
الا بالتي هي احسن ش اي هذا باب في ذكر قول الله تعالى وكان الانسان اكثر شيء جدلا وفي
التفسير يأتي سبب نزولها قوله وقوله تعالى ولا تجادلوا لانه اختلف العلماء في تاويل هذه
الاية فقالت طائفة هي محكمة فتجوز مجادلة اهل الكتاب بالتي هي احسن على معنى الدعاء
لهم الى الله والتنبيه على حججه واياته رجاء اجابتهم الى الايمان هذا قول مجاهد وسعيد
ابن جبير وقال ابن زيد معناه ولا تجادلوا اهل الكتاب يعني اذا اسلموا واخبروكم
بما في كتبهم الا بالتي هي احسن في المخاطبة الا الذين ظلموا باقامتهم على الكفر
فخاطبوهم بالسيف وقال قتادة وهي منسوخة باية القتال ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثني محمد بن سلام اخبرنا عتاب بن بشير عن
اسحاق عن الزهري اخبرني علي بن حسين ان حسين بن علي رضي الله عنهم اخبره
ان علي بن ابي طالب قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طرقه وفاطمة عليها
السلام بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم الا تصلون فقال علي فقلت يا رسول
الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين قال له ذلك ولم يرجع اليه شيئا ثم سمعه وهو مدبر يضرب فخذه
وهو يقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا ش مطابقته للجزء الاول للترجمة ظاهرة
واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن
محمد بن مسلم الزهري عن علي بن الحسين والاخر عن محمد بن سلام بالتخفيف
ووقع عند النسفي غير منسوب عن عتاب بفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة

من فوق وبالباء الموحدة ابن بشير بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة الجزري بالجيم
والزاي والراء عن اسحق بن راشد الجزري ايضا وقع اسحق عند النسفي وابي ذر غير
منسوب ونسب عند الباقين وساق المتن على لفظه عن الزهري عن علي بن حسين بن
علي ابن ابي طالب عن ابيه الحسين بن علي ابن ابي طالب رضي الله عنهم والحديث مضى في
الصلاة عن ابي اليمان ايضا وفي التفسير عن علي بن عبد الله قوله طرق اي طرق
عليا وفاطمة منصوب لانه عطف على الضمير المنصوب في طرقه ومعناه اتاه ليلا وسياتي
مزيد الكلام فيه قوله فقال لهم الا تصلون اي لعلي وفاطمة ومن عندهما او اقل الجمع اثنان وفي
رواية شعيب الا تصليان بالتثنية على الاصل قوله يبعثنا اي من النوم للصلاة قوله حين
قال ذلك فيه التفات وفي رواية شعيب حين قلت له ذلك قوله وهو مدبر بضم اول
وكسر الباء الموحدة اي مُوَلٍّ ظهره بتشديد اللام وفي رواية الكشميهني وهو منصرف
قوله يضرب فخذه جملة وقعت حالا وكذلك قوله وهو يقول وكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين حرضهم على الصلاة باعتبار الكسب والقدرة واجابه علي رضي الله عنه
باعتبار القضا والقدر قالوا وكان يضرب فخذه تعجبا من سرعة جوابه والاعتبار
بذلك او تسليما لقوله وقال المهلب لم يكن لعلي رضي الله عنه ان يدفع ما دعاه النبي صلى
الله عليه وسلم بقوله بل كان عليه الاعتصام بقوله ولا حجة لاحد في ترك المامور به
بمثل ما احتج به علي فقيل له ما فائدة قوله رفع القلم عن النائم ص قال ابو عبد الله
يقال ما اتاك ليلا فهو طارق ويقال الطارق النجم والثاقب المضي يقال اثقب نارك
للموقد ش ابو عبد الله هو البخاري نفسه يقال ما اتاك ليلا فهو طارق كذا
لابي ذر وسقط من رواية النسفي وثبت للباقين لكن بدون لفظ يقال وقيل
معنى طرقه جاءه ليلا وقال ابن فارس حكى بعضهم ان ذلك قد يقال في النهار
ايضا وقيل اصل الطروق من الطرق وهو الدق وسمي الاتي بالليل طارقا لحاجته
الى دق الباب قوله ويقال الطارق النجم والثاقب المضي قال تعالى وما ادراك ما الطارق
النجم الثاقب كانه يثقب الظلام بضوئه فينفذ فيه ووصف بالطارق لانه يبدو بالليل
قوله اثقب امر من الثقب وهو متعد يقال ثقبت الشيء ثقبا وهو من باب نصر ينصر
والامر منه اثقب بضم الهمزة قوله للموقد بكسر القاف وهو الذي توقد النار ص حدثنا قتيبة
نا الليث عن سعد عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال بينا نحن في المسجد خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال انطلقوا الى يهود فخرجنا معه حتى جئنا بيت المدراس
فقام النبي صلى الله عليه وسلم فناداهم فقال يا معشر اليهود اسلموا تسلموا فقالوا قد
بلغت يا ابا القاسم قال فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اريد ثم قالها الثالثة
فقال اعلموا انما الارض لله ورسوله واني اريد ان اجليكم من هذه الارض فمن وجد منكم بماله
شيئا فليبعه والا فاعلموا انما الارض لله ورسوله ش مطابقته للجزء الثاني للترجمة

من

من حيث انه صلى الله عليه وسلم بلغ اليهود ودعاهم الى الاسلام فقالوا بلغت ولم يذعنوا
لطاعته فبالغ في تبليغهم فكرره وهذه مجادلة بالتي هي احسن وسعيد هو المقبري يروي
عن ابيه كيسان والحديث مضى في الجزية عن عبد الله بن يوسف وفي الاكراه عن عبد
العزيز بن عبد الله واخرجه مسلم وابو داود والنسائي كلهم عن قتيبة فمسلم في المغازي
وابو داود في الخراج والنسائي في السير قوله بيت المدراس بكسر الميم وهو الذي
تقرا فيه التوراة وقيل هو الموضع الذي كانوا يقراون فيه واضافة البيت اليه اضافة
الخاص الى العام ويروى المدراس بضم الميم قال الكرماني قوله اسلموا بفتح الهمزة
من الاسلام وتسلموا من السلامة قوله ذلك اريد بضم الهمزة وكسر الراء اي
التبليغ هو مقصودي وما على الرسول الا البلاغ وفي رواية ابي زيد المروزي
فيما ذكره القابسي بفتح الهمزة وبزاي من الزيادة واتفقوا على انه تصحيف ووجهه
بعضهم بان معناه اكرر مقالتي مبالغة في التبليغ قوله ان اجليكم اي اطردكم
من تلك الارض وكان نحو وجههم الى الشام وقال الجوهري جلوا عن اوطانهم
وجلوتهم انا يتعدى ولا يتعدى واجلوا عن البلد واجليتهم انا كلاهما بالالف
وزاد في الغريبين وجلى عن وطنه بالتشديد قوله بماله الباء المقابلة نحو
بعته بذلك والله تبارك وتعالى اعلم ص باب قوله تعالى وكذلك جعلناكم
امة وسطا ش اي هذا باب في ذكر قوله تعالى الى اخره معناه مثل الجعل الغريب
الذي اختصصناكم فيه بالهداية جعلناكم امة وسطا اي عدلا لتكونوا شهداء
على الناس يوم القيمة كما جاء في حديث نوح تقول قوم نوح عليه السلام
كيف تشهدون علينا ونحن اول الامم وهم اخر الامم فيقولون نشهد ان
الله عز وجل بعث الينا رسولا وانزل الينا كتابا فكان فيما انزل الينا
خبركم ص وما امر النبي صلى الله عليه وسلم بلزوم الجماعة وهم
اهل العلم ش هذا عطف على ما قبله تقديره وفيما امر النبي صلى الله
عليه وسلم بلزوم الجماعة المراد بالجماعة اهل الحل والعقد في كل عصر
وقال الكرماني مقتضى الامر بلزوم الجماعة انه يلزم المكلف متابعة ما اجتمع
عليه المجتهدون وهم المراد بقوله وهم اهل العلم ص حدثنا اسحق
ابن منصور نا ابو اسامة نا الاعمش نا ابو صالح عن ابي سعيد الخدري
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجاء بنوح يوم القيمة فيقال
له هل بلغت فيقول نعم يا رب فيسال امته هل بلغكم فيقولون ما جاءنا من
نذير فيقول من شهودك فيقول محمد وامته فيجاء بكم فتشهدون ثم قرا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكذلك جعلناكم امة وسطا قال عدلا لتكونوا
شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا ش مطابقته للترجمة

ظاهرة واسحق بن منصور بن بهرام الكوسج ابو يعقوب المروزي وابو اسامة
حماد بن اسامة والاعمش سليمان وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضى في ذكر
نوح عليه السلام عن موسى بن اسماعيل وفي التفسير عن يوسف بن راشد
ومضى الكلام فيه قوله نا الاعمش ويروي قال الاعمش حذف منه قال الثانية
قوله فيقولون محمد ويروي فيقال ص وعن جعفر بن عون حدثنا الاعمش
عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا ش
جعفر بن عون بالنون ابن جعفر المخزومي القرشي الكوفي وهو معطوف
على قوله ابو اسامة والقائل هو اسحق بن منصور فروي هذا الحديث عن ابي
اسامة بصيغة التحديث وعن جعفر بن عون بالعنعنة وابو نعيم جزم
بان رواية جعفر بن عون معلقة واخرجه من طريق ابي مسعود الرازي
عن ابي اسامة وحده ومن طريق بندار عن جعفر بن عون وحده والله تبارك
وتعالى اعلم ص باب اذا اجتهد العامل او الحاكم فاخطا خلاف الرسول
من غير علم فحكمه مردود لقول النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عملا ليس
عليه امرنا فهو رد ش اي هذا باب فيه اذا اجتهد العامل وفي رواية الكشميهني
اذا اجتهد العالم قوله العامل قال الكرماني اي عامل الزكاة قلت لفظ العامل اعم
من آخذ الزكاة وقال الحاكم اي القاضي وهذا ايضا اعم من القاضي قوله او الحاكم
كلمة او فيه للتنويع فان قلت قد مضى في كتاب الاحكام باب اذا قضى الحاكم
بجور او خلاف اهل العلم فهو مردود فما فائدة ذكر هذه الترجمة هنا قلت تلك
الترجمة معقودة لمخالفة الاجماع وهذه الترجمة معقودة لمخالفة الرسول
صلى الله عليه وسلم قوله فاخطا اي في اخذ واجب الزكاة او في قضائه قال
الكرماني قلت هو اعم من ذلك قوله خلاف الرسول اي مخالفا السنة قوله من غير علم
اي جاهلا قال الكرماني وحاصله ان من حكم بغير السنة ثم تبين له ان السنة
خلاف حكمه وجب عليه الرجوع منه اليها وهو الاعتصام بالسنة ثم قال
وفي الترجمة نوع تحرف قلت كانه اشار بذلك الى قوله فاخطا لان ظاهره
ينافي المقصود لان من اخطا خلاف الرسول لا يذم بخلاف من اخطا وفاقه وقال
بعضهم ردا عليه تمام الكلام عند قوله فاخطا وهو يتعلق بقوله اجتهد وقوله
خلاف الرسول اي فقال خلاف الرسول فاي تحرف في هذا انتهى قلت فيما قاله
تحرف اكثر مما قاله الكرماني لان تقديره بقوله فقال خلاف الرسول يكون عطفا
على اخطا فيؤدي الى نفي المقصود الذي ذكرناه الآن ووجد بخط الدمياطي على حاشية
نسخته الصواب فاخطا بخلاف الرسول قوله لقول النبي صلى الله عليه وسلم الى آخره
قد تقدم هذا موصولا في كتاب الصلح عن عائشة رضي الله عنها بلفظ آخر ورواه مسلم
بهذا

بهذا اللفظ ومضى الكلام فيه هناك وقال ابن بطال مراده ان من حكم بغير السنة جهلا
او غلطا يجب عليه الرجوع الى حكم السنة وترك ما خالفها امتثالا لامر الله بايجاب طاعة رسوله
وهذا هو نفس الاعتصام بالسنة ص حدثنا اسماعيل عن اخيه عن سليمان بن بلال عن
عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف انه سمع سعيد بن المسيب يحدث ان ابا سعيد
الخدري وابا هريرة حدثاه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي الانصاري
واستعمله على خيبر فقدم بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر
هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنشتري الصاع بالصاعين فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تفعلوا ولكن مثلا بمثل او بيعوا هذا واشتروا بثمنه من هذا
وكذلك الميزان ش مطابقته للترجمة من حيث ان الصحابي اجتهد فيما فعل من غير
علم فرده النبي صلى الله عليه وسلم ونهاه عما فعل واسماعيل ابن ابي اويس واخوه
ابو بكر واسمه عبد الحميد بتقديم الحاء المهملة على الميم وهو يروي عن سليمان بن
بلال ابي ايوب القرشي التيمي عن عبد المجيد بالميم قبل الجيم ابن سهيل بن عبد الرحمن بن
عوف الزهري المدني وقال الغساني سقط من كتاب الفربري من هذا الاسناد سليمان
ابن بلال وذكر ابو زيد المروزي رواية النسفي فانه ذكره ولا يتصل السند الا به
والحديث مضى في كتاب البيوع في باب اذا اراد بيع تمر بتمر خير منه قوله اخا بني عدي يعني
واحدا منهم عما يقال يا اخا همدان اي واحدا منهم كما يقال يا اخا همدان اي واحدا منهم واسم
هذا المبعوث سواد بن غزية بفتح الغين المعجمة وكسر الزاي قوله جنيب بفتح الجيم وكسر
النون وهو نوع من التمر هو اجود تمورهم والجمع ردي وقال الاصمعي كل لون من النخل لا يعرف
اسمه فهو جمع وقال الجوهري الجمع الدقل وقال القزاز الجمع اخلاط اجناس التمر قوله
لا تفعلوا اي هذا الفعل وفي مسلم هو الربا فردوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا
قوله وكذلك الميزان يعني كل ما يوزن يباع وزنا بوزن وقال الكرماني الحديث تقدم
في البيع وليس فيه ذكر هذه الجملة فما معناها واجاب بقوله يعني الموزونات حكمها
حكم المكيلات لا يجوز فيها ايضا التفاضل فلا بد فيهما من البيع ثم المشترى بثمنه والله
تبارك وتعالى اعلم ص باب اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب او اخطا ش
اي هذا باب في بيان اجر الحاكم اذا اجتهد في حكمه فاصاب او اخطا اما اذا اصاب فله
اجران واما اذا اخطا فله اجر وتفاوت الاجر مع التساوي في العمل لكون المصيب
فاز بالصواب وفاز بتضاعف الاجر وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ولعل للمصيب
زيادة في العمل اما كمية واما كيفية قيل لم يكون الاجر للمخطي واجيب لاجل اجتهاده
في طلب الصواب لا على خطائه وقال ابن المنذر وانما يؤجر الحاكم اذا اخطا اذا كان
عالما بالاجتهاد فاجتهد فاما اذا لم يكن عالما فلا اجتهاد ص حدثنا عبد الله بن يزيد
ابو حاتم حدثني يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن ابراهيم بن الحارث عن بسر بن

سعيد عن ابي قيس مولي عمر بن العاص انه سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد ثم اخطا فله اجر قال
فحدثت بهذا الحديث ابابكر بن عمرو بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن
عن ابي هريرة وقال عبد العزيز بن المطلب عن عبد الله ابن ابي بكر عن ابي سلمة عن النبي
صلي الله عليه وسلم شـ مطابقته للترجمة من حيث انه يوضح الابهام الذي فيه
لانه لم يبين فيها كمية الاجر ولا كيفيته وعبد الله بن يزيد بن زيادة المقري من
الاقرا وحيوة بن شريح بضم الشين المعجمة ويزيد من الزيادة ابن عبد الله بن اسامة
ابن الهاد ومحمد بن ابراهيم بن الحارث التيمي المدني التابعي ولابيه صحبة وبسر
بضم الباء الموحدة ابن سعيد وابو قيس من الفقها قال في الطبقات اسمه سعد وقال
البخاري لا يعرف له اسم وتبعه الحاكم ابو احمد وجزم بن يونس في تاريخ مصر بانه
عبد الرحمن بن ثابت وهذا اعرف بالمصريين من غيره وليس لابي قيس هذا في
البخاري الا هذا الحديث وفي هذا السند اربعة من التابعين اولهم يزيد بن عبد الله
والحديث اخرجه مسلم في الاحكام عن يحيي بن يحيي وغيره واخرجه ابو داود في
القضاء عن القواريري واخرجه النسائي فيه عن اسحق بن ابراهيم واخرجه ابن
ماجه في الاحكام عن هشام بن عمار قوله اذا حكم الحاكم فاجتهد القياس ان يقال اذا
اجتهد فحكم لان الحكم متاخر عن الاجتهاد ولكن معني حكم اذا اراد ان يحكم قوله
ثم اصاب في رواية احمد فاصاب وهو الاصوب ومعناه صادف ما في نفس الامر من حكم
الله تعالي قوله فاخطا اي ظن ان الحق في جهته فصادف ان الذي في نفس الامر خلاف ذلك
قوله قال فحدثت قال يزيد بن عبد الله احد رواة الحديث قوله هكذا حدثني ابو سلمة يعني
مثل حديث عمر بن العاص قوله وقال عبد العزيز بن المطلب بضم الميم وتشديد الطاء
ابن عبد الله بن حنطب المخزومي قاضي المدينة وكنيته ابو طالب وهو من اقران مالك ومات
قبله وليس له في البخاري سوا هذا الموضع الواحد المعلق المرسل لان ابا سلمة تابعي وعبد الله
ابن ابي بكر يروي عن شيخ ابيه وهو ولد الراوي المذكور في السند الذي قبله ابو بكر ابن
محمد بن عمرو بن حزم وكان قاضي المدينة ايضا والله تعالي وتبارك اعلم ص باب
الحجة علي من قال ان احكام النبي صلي الله عليه وسلم كانت ظاهرة وكان يغيب بعضهم
من مشاهد النبي صلي الله عليه وسلم ومشاهد الاسلام شـ اي هذا باب في بيان الحجة
عقد هذا الباب لبيان ان كثيرا من اكابر الصحابة كان يغيب عن مشاهدة النبي صلي الله
عليه وسلم ويفوت عنهم ما يقوله صلي الله عليه وسلم او يفعله من الافعال التكليفية
فيستمرون علي ما كانوا اطلعوا عليه اما علي المنسوخ لعدم اطلاعهم علي الناسخ واما علي البراة
الاصلية ثم اخذ بعضهم من بعض مما رواه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم فهذا
الصديق علي جلالة قدره لم يعلم النص في الجدة حتي اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة بالنص

فيما

فيها وهذا عمر بن الخطاب رضي الله تعالي وتبارك عنه رجع الي ابي موسي الاشعري رضي الله
تعالي عنه في الاستيذان وهو حديث الباب وامثال هذا كثيرة ويرد بهذا ايضا علي الرافضة
وقوم من الخوارج زعموا انه احكامه صلي الله عليه وسلم وسننه منقولة عنه نقل تواتر
وانه لا يجوز العمل بما لم ينقل متواترا وهو مردود بما صح ان الصحابة كان ياخذ بعضهم
من بعض ويرجع بعضهم الي رواية غيره عن رسول الله صلي الله عليه وسلم وانعقد
الاجماع علي القول بالعمل باخبار الاحاد قوله كانت ظاهرة اي للناس لا تخفي الا
علي النادر قوله وما كان يغيب عطف علي مقول القول وكلمة ما نافية او عطف علي الحجة
فما موصولة قوله من مشاهد النبي صلي الله عليه وسلم ووقع في رواية النسفي مشاهد
وروي مشهد النبي صلي الله عليه وسلم بالافراد ووقع في مستخرج ابي نعيم وما كان
يفيد بعضهم بعضا بالفاء والدال من الافادة ص حدثنا مسدد ثنا يحيي عن
ابن جريج حدثني عطا عن عبيد بن عمير قال استاذن ابو موسي علي عمر فكانه وجده
مشغولا فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له فدعي له فقال
ما حملك علي ما صنعت فقال انا كنا نومر بهذا فقال فاتني علي هذا ببينة والا افعلن
بك فانطلق الي مجلس من الانصار فقالوا لا يشهد الا اصاغرنا فقام ابو سعيد فقال قد كنا
نومر بهذا فقال عمر رضي الله تعالي عنه خفي علي هذا من امر النبي صلي الله عليه وسلم
الهاني الصفق بالاسواق شـ مطابقته للترجمة من حيث ان عمر رضي الله عنه
لما خفي عليه امر الاستيذان رجع الي قول ابي موسي الاشعري في قوله قد كنا نومر
بهذا اي في الاستيذان فدل علي ان خبر الواحد يعمل به وان بعض السنن كان يخفي
علي بعض الصحابة وان الشاهد منهم يبلغ الغايب ما شهد وان الغايب كان يقبله
ممن حدثه ويعتمده ويعمل به فان قلت طلب عمر رضي الله تعالي وتبارك عنه
البينة يدل علي انه لا يحتج بخبر الواحد قلت فيه دليل علي انه حجة لانه بانضمام
خبر ابي سعيد اليه لا يصير متواترا وقال البخاري في كتاب بدء الاسلام اراد
عمر التثبت لانه لا يخبر خبر الواحد ويحيي في السند هو القطان يروي عن عبد الملك
ابن عبد العزيز بن جريج عن عطا ابن ابي رباح عن عبيد بن عمير الليثي المكي قال استاذن
ابو موسي وهو عبد الله بن قيس الاشعري رضي الله تعالي عنه وقد مضت قضية
ابو موسي مع عمر بن الخطاب في كتاب الاستيذان في باب التسليم والاستيذان
ثلثا قوله ما حملك علي ما صنعت اي من الرجوع وعدم التوقف قوله قد كنا نومر
قال الاصوليون مثله يحمل علي الامر به هو النبي صلي الله عليه وسلم وهو قوله اذا استاذن
احدكم ثلاثا فلم يوذن له فليرجع قوله فقالوا القائل اولاهم ابي بن كعب ثم تبعه الانصار
في ذلك قوله فقام ابو سعيد هو الخدري سعد بن مالك قوله الهاني اي اشغلني الصفق
وهو ضرب اليد علي اليد للبيع ص حدثنا علي ثنا سفين حدثني الزهري انه سمع الاعرج

هذام

يقول اخبرني ابو هريرة قال انكم تزعمون ان ابا هريرة يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه
وسلم والله الموعد اني كنت امرا مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملء
بطني وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق وكانت الانصار يشغلهم القيام على
اموالهم فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط رداءه حتى
اقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيا سمعه مني فبسطت بردة كانت علي فو الذي
بعثه بالحق ما نسيت شيا سمعته منه ش مطابقته للترجمة من حيث ان ابا هريرة
اخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اقواله وافعاله ما غاب عنه كثير من الصحابة ولما
بلغهم ما سمعه قبلوه وعملوا به فدل على ان خبر الواحد يقبل ويعمل به وفيه حجة على الذي
شرط التواتر في اخبار النبي صلى الله عليه وسلم وعلي هو ابن عبد الله بن المديني وسفين
هو ابن عيينة والزهري محمد بن مسلم والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى
في اول كتاب البيوع باطول منه من وجه اخر ومضى ايضا في كتاب العلم في باب حفظ
العلم من حديث مالك عن الزهري عن الاعرج قوله والله الموعد جملة معترضة
قوله على ملء بطني بكسر الميم والهمزة في اخره اراد به سد جوعته قوله على اموالهم
اي على مزارعهم والمال وان كان عاما لكنه قد تخصص منه بنوع ولم يكن للانصار
الا المزارع قوله ثم يقبضه بالرفع قوله فلن ينسى هكذا رواية الكشميهني ونقل
ابن التين انه وقع في رواية فلم ينس بالنون والجزم وروي عن الكسائي انه قال
الجزم بلن لغة لبعض العرب ويروى فلن ينسى قوله سمعه مني ويروى يسمعه
مني بصورة المضارع والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب من راى ان ترك النكير
من النبي صلى الله عليه وسلم حجة لا من غير الرسول ش اي هذا باب في بيان من راى
ترك النكير اي الانكار وهو بفتح النون وكسر الكاف مبالغة في الانكار غرضه ان
تقرير الرسول صلى الله عليه وسلم حجة اذ هو نوع من قوله ولانه لو كان منكرا لما ترك
التغيير ولا اختلاف بين العلماء في ذلك لانه صلى الله عليه وسلم لا يجوز له ان يرى
احدا من امته يقول قولا او يفعل فعلا محظورا فيقره عليه لان الله تعالى فرض
عليه النهي عن المنكر قوله لا من غير الرسول يعني ليس بحجة ترك الانكار من غير
الرسول لجواز انه لم يتبين له حينئذ وجه الصواب وقال ابن التين الترجمة تتعلق
بالاجماع السكوتي وان الناس اختلفوا فيه وقد علم ذلك في موضعه ص
حدثنا حماد بن حميد نا عبيد الله بن معاذ نا ابي نا شعبة عن سعد بن ابراهيم
عن محمد بن المنكدر قال رايت جابر بن عبد الله يحلف بالله ان ابن الصياد الدجال
قلت تحلف بالله قال اني سمعت عمر رضي الله عنه يحلف على ذلك عند النبي صلى
الله عليه وسلم فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وحماد بن حميد بالضم الخراساني وذكر الحافظ المزي في التهذيب ان في بعض

النسخ

النسخ القديمة من البخاري حدثنا احمد بن حميد صاحب لنا حدثنا بهذا الحديث وعبيد الله
ابن معاذ في الاحيا وقد اخرج مسلم هذا الحديث عن عبيد الله بن معاذ بلا واسطة قيل هو احد
الاحاديث التي نزل فيها البخاري عن مسلم اخرجها مسلم عن شيخ واخرجها البخاري بواسطة
بينه وبين ذلك الشيخ قلت عبيد الله بن معاذ من مشايخ مسلم روى عنه في غير موضع وروى
البخاري عن محمد بن النضر وحماد بن حميد واحمد غير منسوب عنه في ثلاثة مواضع
في كتابه في تفسير سورة الانفال في موضعين وفي اخر الاعتصام وروى البخاري هنا عن حماد
عن عبيد الله عن ابيه معاذ بن حسان العنبري البصري عن شعبة عن سعد بن
ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن المنكدر عن جابر والحديث اخرجه مسلم
وابو داود كلاهما عن عبيد الله بن معاذ فمسلم اخرجه في الفتن وابو داود اخرجه في الملاحم
قوله ان ابن الصياد كذا الاكثر بصيغة المبالغة ووقع عند ابن بطال مثله لكن بغير الالف
واللام وكذا في رواية مسلم وفي رواية الباقين ابن الصايد بوزن الظالم واسمه صاف
وانما حلف عمر بالظن ولعله سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم او فهمه بالعلامات
والقراين فان قلت جاء في خبر ابن عمر قال الرسول الله صلى الله عليه وسلم دعني اضرب
عنقه فقال ان يكن هو فلن تسلط عليه وان لم يكن فلا خير لك في قتله فهذا يدل
على شكه صلى الله عليه وسلم فيه وترك القطع عليه انه الدجال قلت يمكن ان يكون
هذا الشك منه كان متقدما ليمين عمر انه الدجال وجواب اخر ان الكلام وان خرج
مخرج الشك فقد يجوز ان يراد به التيقن والقطع كقوله لئن اشركت ليحبطن
عملك وقد علم تعالى وتبارك انه لا يقع منه فانما خرج هذا منه صلى الله
عليه وسلم على المتعارف عند العرب في مخاطبتها قال الشاعر ايا ظبية الوعساء
بين جلاجل وبين النقا انت ام ام سالم فاخرج كلامه مخرج الشك مع كونه غير
شاك في انها ليست بام سالم وكذلك كلامه صلى الله عليه وسلم خرج مخرج الشك لطفا
منه لعمر في صرفه عن عزمه على قتله ص باب الاحكام التي تعرف بالدلائل
وكيف معنى الدلالة وتفسيرها ش اي هذا باب في بيان الاحكام التي تعرف بالدلائل اي
بالملازمات الشرعية او العقلية وقال ابن الحاجب وغيره المتفق عليها خمسة
الكتاب والسنة والاجماع والقياس والاستدلال وذلك كما علم ثبوت اللزوم شرعا
او عقلا علم ثبوت لازمه عقلا او شرعا قوله بالدلائل كذا في رواية الاكثرين وفي
رواية الكشميهني بالدليل بالافراد والدليل ما يرشد الى المطلوب ويلزم من العلم
به العلم بوجود المدلول قوله وكيف معنى الدلالة بفتح الدال وكسرها وحكي ضمها
ايضا والفتح اعلى ومعنى الدلالة هو كارشاد النبي صلى الله عليه وسلم ان الخاص
وهو الحمير حكمه داخل تحت حكم العام وهو فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره فان من
ربطها في سبيل الله تبارك وتعالى فهو عامل الخير يرى جزاءه خيرا ومن عملها للخذا

ورياء فهو عامل للشر جزاء شرا قوله وتفسيرها يجوز بالرفع والجر وتفسيرها يعني تبيينها
كتعليم عايشة رضي الله تعالى عنها للمراة السائلة التوضي بالفرصة صـ وقد اخبرنا النبي صلي
الله عليه وسلم امر الحمل وغيرها ثم سئل عن الحمر فدلهم علي قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيرا
يره شـ قد بينا معناه الان صـ وسئل النبي صلي الله عليه وسلم عن الضب فقال
لا اكله ولا احرمه واكل علي مائدته الضب فاستدل ابن عباس بانه ليس بحرام شـ
فيه ايضا بيان تقريره صلي الله عليه وسلم وانه يفيد الجواز الي ان يوجد منه قرينة
يصرفه الي غير ذلك قوله فاستدل ابن عباس بانه اي بان اكل الضب ليس بحرام وذلك لما راي
انه يوكل علي مائدته بحضرته ولم ينكره ولا منع منه ولقائل ان يقول قوله لا اكله قرينة علي
عدم جواز اكله مع قوله تعالي ويحرم عليهم الخبائث ولا شك ان الضب من الخبائث لان النفس
الزكية لا تقبله الا تري كيف قال صلي الله عليه وسلم انه اعافه واما قوله فلا احرمه
فيحتمل ان يكون قبل نزول الاية ويحتمل ان كان الذين اكلوه في ذلك الوقت في مجاعة
وكان الوقت في ضيق شديد من عدم ما يوكل من الحيوان صـ حدثنا اسماعيل
حدثني مالك عن زيد بن اسلم عن ابي صالح السمان عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه
وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلي رجل وزر فاما الذي له
اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في مرج او روضة فما اصاب في طيلها فاستنت
شرفا او شرفين كانت اثارها وارواثها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه
ولم يرد ان يسقي به كان ذلك حسنات له وهي لذلك الرجل اجر ورجل ربطها تغنيا وتعففا
ولم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء فهي علي
ذلك وزر وسئل رسول الله صلي الله عليه وسلم عن الحمر قال ما انزل الله علي فيها الا هذه
الاية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره شـ
مطابقته للترجمة من حيث ان النبي صلي الله عليه وسلم لما بين امور الخيل وسئل عن
الحمير عرف حكم الحمير بالدليل وهي قوله تعالي فمن يعمل مثقال ذرة الاية وقد ذكرنا
الان واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث قد
مضي في الشرب عن عبد الله بن يوسف وفي الجهاد وفي علامات النبوة عن القعنبي وفي
التفسير عن اسماعيل وعن يحيي بن سليمان ومضي الكلام فيه قوله وزر هو الاثم
قوله فاطال مفعوله محذوف اي اطال لها الذي يشد به قوله في مرج هو الموضع الذي
ترعي فيه الدواب قوله او روضة شك من الراوي قوله في طيلها بكسر الطاء وفتح الياء
اخر الحروف وهو الحبل الطويل الذي تشد به الدابة عند الرعي قوله فاستنت من
الاستنان وهو العدو قوله شرفا بفتحتين وهو الشوط قوله يسقي به اي يسقيه والباء
زايدة ويروي تسقي بلفظ مونث المجهول قوله تغنيا قال ابن نافع اي يستغني بها عما في ايدي
الناس وانتصابها علي التعليل قوله وتعففا اي يتعفف بها عن الافتقار اليهم بما يعمل عليها

ويكسبه علي ظهرها قوله في رقابها فيه دليل علي ان فيها الزكاة واعتمدت عليه الحنفية
في ايجاب الزكاة في الخيل والخصم فسره بقوله لا ينسي التصدق ببعض كسبه عليها
لله تعالي قوله وسئل رسول الله صلي الله عليه وسلم قيل يمكن ان يكون السائل
هو صعصعة بن معاوية عم الاحنف التميمي لان له حديثا رواه النسائي في التفسير
وصححه الحاكم ولفظه قدمت علي النبي صلي الله عليه وسلم فسمعته يقول من يعمل
مثقال ذرة خيرا الي اخر السورة قال ما ابالي ان لا اسمع غيرها حسبي حسبي قوله
الفاذة بتشديد الذال المعجمة المفردة في معناها ومعني الجامعة يجمع اعمال
البر كلها دقيقها وجليلها وكذلك اعمال المعاصي صـ حدثنا يحيي نا ابن
عيينة عن منصور بن صفية عن امه عائشة ان امراة سالت النبي صلي الله عليه
وسلم شـ اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما اخرجه مختصرا عن يحيي قال
الكلاباذي هو يحيي بن جعفر البيكندي وقال بعضهم صنيع بن الحكم يقتضي
انه يحيي بن موسي البلخي قلت تتبع الكلاباذي في هذا جماعة منهم البيهقي
وابن عيينة هو سفين ومنصور بن عبد الرحمن بن طلحة بن الحارث ابن
ابي طلحة ابن عبد الدار العبدري الحجبي يروي عن امه صفية بنت
شيبة بن عثمان ابن ابي طلحة ولصفية ولابيها صحبة والطريق هو قوله صـ
حدثني محمد هو ابن عقبة نا الفضل بن سليمان النميري البصري نا منصور
ابن عبد الرحمن بن شيبة حدثتني امي عن عائشة ان امراة سالت النبي صلي
الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل منه قال تاخذين فرصة ممسكة
فتوضئين بها قالت عايشة فعرفت الذي يريد رسول الله صلي الله عليه وسلم
فجذبتها الي فعلمتها شـ مطابقته للترجمة من حيث انه صلي الله عليه
وسلم لما سالته المراة المذكورة عن كيفية الاغتسال علمها بالدليل وشيخ
البخاري محمد بن عقبة الشيباني الكوفي قال ابو حاتم ليس بالمشهور ورد
عليه بانه روي عنه مع البخاري يعقوب بن سفين وابو كريب واخرون
ووثقه جماعة منهم ابن عدي وقال الكلاباذي هو من قدماء شيوخ البخاري
وماله عنده سوي هذا الموضع ورد عليه بان له موضعا اخر مضي في الجمعة
واخر في غزوة المريسيع وله في الاحاديث الثلاثة عنده متابع فما اخرج له شيا استقلالا
ولكنه ساق المتن هنا بلفظه واما لفظ ابن عيينة فقد مضي في الطهارة قال بعضهم
وليس كذلك بل هو في كتاب الحيض في باب دلك المراة نفسها اذا اطهرت من
المحيض اخرجه عن يحيي المذكور في الطريق الاول عن ابن عيينة الي اخره ومضي
الكلام فيه قوله ان امراة هي اسماء بنت شكل بفتح الشين المعجمة والكاف واللام قوله
كيف تغتسل منه علي صيغة المجهول قوله تاخذين ويروي تاخذي والاول هو

الصواب قوله فرصة بتثليث الفاء وسكون الراء وبالصاد المهملة وهي القطعة من القطن
او الخرقة تتمسح بها المراة من الحيض قوله ممسكة اي مطيبة بالمسك وقال الخطابي
قد تاول الممسكة علي معني الامساك دون الطيب يريد انها تمسكها بيدها فتستعملها
قوله فتوضيني بها اي تنظفين وتطهرين اي اراد معناها اللغوي قوله فجذبتها الي
بتشديد الباء ص حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس ان ام حفيد بنت الحارث بن حزن اهدت الي النبي صلي الله عليه وسلم
سمنا واقطا واضبا فدعي بهن النبي صلي الله عليه وسلم فاكلن علي مائدته فتركهن
النبي صلي الله عليه وسلم كالمتقذر لهن ولو كن حراما ما اكلن علي مائدته ولا امر
باكلهن ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلي الله عليه وسلم لما تركهن كالمتقذر
لهن ربما امتنعوا عن اكلها ثم انه لما دعي بهن فاكلهن علي مائدته صار دليلا علي اباحتهن
وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح اليشكري وابو بشر بكسر الباء الموحدة وسكون
الشين المعجمة جعفر بن ابي وحشية والحديث مضي في الاطعمة في باب
الاقط عن مسلم بن ابراهيم قوله ان ام حفيد بضم الحاء المهملة وفتح الفاء وسكون
الياء اخر الحروف وبالدال المهملة واسمها هزيلة مصغر هزلة بالزاي بنت
الحارث الهلالية اخت ميمونة ام المومنين وهي خالة ابن عباس او خالة خالد بن
الوليد واسم ام كل منهما لبابة بضم اللام وتخفيف الباء الموحدة الاولي قوله واضبا
بفتح الهمزة وضم الضاد المعجمة وتشديد الباء الموحدة جمع ضب وفي رواية
الكشميهني وضبا بالافراد وقال صاحب التوضيح اصل ضبا اضببا علي وزن افلس
اجتمع مثلان متحركان واسكن الاول ونقلت حركته الي الساكن الذي قبله انتهي
قلت كانه استغرب هذا وطول الكلام فيه ومن قرا مختصرا في علم التصريف يعلم
هذا ومع هذا لم يكمل ما قال فيه وتتمته انه لما اجتمع فيه حرفان مثلان نقلت حركة
الاول الي الضاد وادغم في الثاني قوله كالمتقذر بالقاف والذال المعجمة قوله لهن اي
لهذه المذكورات الثلاث وفي رواية الكشميهني له بالافراد وهو الاوجه لانه
لم يكن يتقذر السمن والاقط وكذا الكلام في دعي بهن وفي الباقي وذكر الخلاف في
الضب فيما مضي ص حدثنا احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن
شهاب اخبرني عطا بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلي الله عليه
وسلم من اكل ثوما او بصلا فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته
وانه اتي ببدر قال ابن وهب يعني طبقا فيه خضرات من بقول فوجد لها ريحا فسال
عنها فاخبر بما فيها من البقول فقال قربوها فقربوها الي بعض اصحابه كان معه فلما
راه كره اكلها فقال كل فاني اناجي من لا تناجي ش مطابقته للترجمة من حيث ان
النبي صلي الله عليه وسلم لما امتنع من الخضرات المذكورة لاجل ريحها امتنع الرجل الذي

كان

كان معه فلما راه وقد امتنع قال كل وفسر كلامه بقوله فاني اناجي من لا تناجي وابن وهب
هو ابن وهب بن عبد الله المصري ويونس بن يزيد الايلي والحديث مضي في الصلاة عن
سعيد بن عفير ومضي الكلام فيه قوله وليقعد في بيته في رواية الكشميهني او ليقعد في بيته
بزيادة الالف في اوله ببدر بفتح الباء الموحدة وهو الطبق علي ما ياتي يسمي بدرا لاستدارته
تشبيها بالقمر قوله قال ابن وهب موصول بسند الحديث المذكور قوله فيه خضرات بكسر
اوله وفتح ثانيه وقال ابن التين وضبط في بعض الروايات بفتح الضاد وضم الخاء قوله قربوها
بكسر الراء امر للجماعة وقوله فقربوها بصيغة الجمع للماضي قوله الي بعض اصحابه
منقول بالمعني لان لفظه صلي الله عليه وسلم قربوها لابي ايوب رضي الله عنه
فكان الراوي لم يحفظه فكني عنه بذلك وعلي تقدير ان لا يكون عينه ففيه
التفات لان نسق العبارة ان يقول الي بعض اصحابي قوله كان معه من كلام الراوي
اي مع النبي صلي الله عليه وسلم قوله فلما راه كره اكلها فاعل كره بمقتضي ظاهر
الكلام هو بعض اصحابه ولكنه في الحقيقة هو ابو ايوب وفيه حذف تقديره
فلما راه امتنع من اكلها وامر بتقريبها اليه كره اكلها ويحتمل ان يكون التقدير فلما
راه لم ياكل منها كره اكلها قال ابن بطال قوله قربوها نص علي جواز الاكل وكذا
قوله اناجي الي اخره وقالوا يدخل في حكم الثوم والبصل والكراث والفجل وقد ورد
في الفجل وعلل ذلك بان الملائكة تتاذي مما يتاذي به بنو ادم يريد غير الحافظين
ص وقال ابن عفير عن ابن وهب بقدر فيه خضرات ولم يذكر الليث
وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادري اهو من كلام الزهري او في الحديث
ش اي قال سعيد بن كثير بن عفير بضم العين المهملة وفتح الفاء وابو صفوان
عبد الله بن سعيد الاموي قال الكرماني والظاهر ان لفظ ولم يذكر وكذا لفظ
فلا ادري لاحمد بن صالح ويحتمل ان يكون لعبد الله بن وهب او لابن عفير
وللبخاري تعليقا قوله فلا ادري اهو من كلام الزهري او في الحديث معناه
ان الزهري نقله مرسلا عن رسول الله صلي الله عليه وسلم ولهذا لم يروه
يونس لليث وابي صفوان او مسندا كذا في الحديث ولهذا نقله ابن وهب
ومضي الحديث في اواخر كتاب الجماعة في باب ما جاء في النوم ص حدثني
عبيد الله بن سعد بن ابراهيم نا ابي وعمي قالا نا ابي عن ابيه اخبرني محمد بن
جبير ان اباه جبير بن مطعم اخبره ان امراة اتت رسول الله صلي الله عليه وسلم
فكلمته في شئ فامرها بامر فقالت ارايت يا رسول الله ان لم اجدك قال ان لم تجديني
فات ابا بكر ش مطابقته للترجمة من حيث انه صلي الله عليه وسلم دل المراة
المذكورة فيه انها ان لم تجده تاتي ابا بكر رضي الله تبارك وتعالي عنه وقال الكرماني
ما وجه مناسبة هذين الحديثين بالترجمة قلت اما الاول فيستدل منه ان الملك يتاذي

بالرايحة الكريهة واما الثاني فيستدل به علي خلافة ابي بكر رضي الله عنه انتهي قلت
باب الاحكام التي تعرف بالدلائل وليس بينها وبين الحديثين وانما وجه المطابقة ماذكرته
من الفيض الرحماني وشيخه عبيد الله بن سعد بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف وابوه سعد وعمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن
ابن عوف وقال الدمياطي مات يعقوب سنة ثمان ومايتين وكان اصغر من اخيه سعد
انفرد به البخاري واتفقا علي اخيه وجبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن مطعم اسم
فاعل من الاطعام ابن عدي بن نوفل القرشي النوفلي والحديث مضي في فضل ابي بكر الصديق
رضي الله عنه عن الحميدي وفي الاحكام عن عبد العزيز بن عبد الله ومضي الكلام فيه قوله
ان امراة لم ير اسمها قوله في شي يعني سالته في شي يعطيها ص زاد الحميدي
عن ابراهيم بن سعد كانها تعني الموت ش يروي زاد لنا الحميدي اي زاد الحميدي عبد الله
ابن الزبير بن عيسي المنسوب الي احد اجداده حميد يعني زاد علي الحديث الذي قبله لفظ
كانها تعني الموت يعني عدم وجدانها له موت النبي صلي الله عليه وسلم وقد مضي في مناقب
الصديق حدثنا الحميدي ومحمد بن عبد الله قالا نا ابراهيم بن سعد وساقه بتمامه
وفيه الزيادة ويستفاد منه انه اذا قال زادنا او زاد لنا او زادني او زاد لي فهو كقوله
حدثنا وكذلك قال لنا وقال لي ونحو ذلك والله تبارك وتعالي اعلم ص باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم لا تسالوا اهل الكتاب عن شي ش اي هذا باب في بيان
قول النبي صلي الله عليه وسلم الي اخره هذه الترجمة حديث اخرجه احمد وابن ابي شيبة
والبزار من حديث جابر رضي الله تعالي وتبارك عنه اتي بكتاب اصابه من بعض اهل الكتاب
فقراه عليه فغضب فقال لقد جئتكم بها بيضاء نقية لا تسالوهم عن شي فيخبروكم
بحق فتكذبوا به او بباطل فتصدقوا به والذي نفسي بيده لو ان موسي كان حيا ما وسعه
الا ان يتبعني ورجاله ثقات الا ان في مجالد ضعفا قوله لا تسالوا اهل الكتاب اي اليهود
والنصاري قوله عن شي اي مما يتعلق بالشرايع لان شرعنا مكتف ولا يدخل في النهي
سوالهم عن الاخبار المصدقة لشرعنا وعن الاخبار عن الامم السالفة واما قوله تعالي
فاسال الذين يقرون الكتاب من قبلك فالمراد به من امن منهم والنهي انما هو عن سوال
من لم يومن منهم ص وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن
سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة وذكر كعب الاحبار فقال ان كان من اصدق
هولاء المحدثين الذين يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلوا عليه الكذب ش
مطابقته للترجمة في ذكر كعب الاحبار الذي كان يتحدث من الكتب القديمة ويسال
عنهم من اخبارهم وكعب هو ابن ماتع بكسر التاء المثناة من فوق بعدها عين مهملة
ابن عمرو بن قيس من ال ذي رعين وقيل ذي الكلاع الحميري وقيل غير ذلك في اسم
جده ويكني ابا اسحق كان في حياة النبي صلي الله عليه وسلم رجلا وكان يهوديا عالما بكتبهم

حتي

حتي كان يقال له كعب الحبر وكعب الاحبار اسلم في عهد عمر رضي الله عنه وقيل غير
ذلك في اسم جده ويكني ابا اسحق كان في حياة النبي صلي الله عليه وسلم رجلا وكان يهوديا
عالما بكتبهم وقيل في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله تعالي عنه وقيل اسلم في عهد النبي صلي الله
عليه وسلم وتاخرت هجرته في خلافة ابي بكر رضي الله تعالي عنه ثم تحول في خلافة عثمان
رضي الله تعالي عنه الي الشام الي ان مات بحمص وقال الواقدي وغيره مات سنة اثنتين
وثلاثين وقال ابن سعد ذكروه لابي الدرداء فقال عند ابن الحميرية لعلما كثيرا واخرج ابن
سعد من طريق عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال قال معاوية الا ان كعب الاحبار احد
العلماء ان كان عنده لعلم كالبحار وان كنا لمفرطين وروي عن النبي صلي الله عليه
وسلم مرسلا وعن عمر بن الخطاب وعايشة واخرين من الصحابة رضي الله تعالي عنهم وروي
عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير ومعاوية رضي الله تعالي
عنهم وروي له البخاري والاربعة وابن ماجه في التفسير وشيخ البخاري ابو اليمان الحكم
ابن نافع وشعيب ابن ابي حمزة والزهري محمد بن مسلم وحميد بالضم ابن عبد الرحمن
ابن عوف ومعاوية ابن ابي سفين قوله سمع معاوية اي انه سمع معاوية وحذف انه
يقع كثيرا قوله بالمدينة يعني لما حج في خلافته قوله وذكر علي صيغة المجهول قوله ان
كان كلمة ان مخففة من المثقلة قوله من اصدق المحدثين يروي لمن اصدق المحدثين
بزيادة لام التاكيد قوله الكتاب يشمل التورية والانجيل قوله وان كنا مع ذلك اي مع
كونه اصدق المحدثين اراد بالمحدثين انظار كعب ممن كان من اهل الكتاب لنبلوا
اي لنختبر عليه الكذب يعني بعض يقع مايخبرنا عنه بخلاف مايخبرنا به وقال
ابن حبان في كتاب الثقات اراد معاوية انه يخطي احيانا فيما يخبر به ولم يرد
انه كان كذابا وقال غيره الضمير في قوله لنبلو عليه الكذب للكتاب لا لكعب وانما
يقع في كتابهم الكذب لكونهم بدلوه وحرفوه وقال ابن الجوزي المعني الذي
يخبر به كعب عن اهل الكتاب يكون كذبا لا انه يتعمد الكذب والا فقد كان
كعب من اخيار الاحبار ص حدثني محمد بن بشار نا عثمان بن عمر اخبرنا
علي بن المبارك عن يحيي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالي
عنه قال كان اهل الكتاب يقراون التورية بالعبرانية ويفسرونها بالعربية
لاهل الاسلام فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب
ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الاية وتشديد
الشين المعجمة وعثمان بن عمر بن عثمان فارس البصري وابو سلمة بن
عبد الرحمن بن عوف والحديث بعينه سندا ومتنا مضي في تفسير سورة
البقرة في باب قوله تعالي قولوا امنا بالله الاية ومضي الكلام فيه ص
حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابراهيم اخبرنا ابن شهاب عن عبيد الله ان ابن عباس

قال كيف تسالون عن اهل الكتاب عن شئ وكتابكم الذي انزل علي رسول الله صلي الله
عليه وسلم احدث يقرونه محضا لم يشب وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله
وغيروه وكتبوا بايديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله ليشتروا به ثمنا قليلا الا ينهاكم
ما جاءكم من العلم عن مسالتهم لا والله ما راينا منهم رجلا يسالكم عن الدين الذي انزل
عليكم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابراهيم بن سعد بن ابراهيم المذكور قريبا
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود والحديث مضي في الشهادات عن يحيي بن
بكير عن الليث وياتي في التوحيد عن ابي اليمان قوله احدث اي الكتب وكذا تقدم في كتاب
الشهادات قيل كتابنا قديم فما معني احدث اجيب بانه احدث نزولا مع ان اللفظ حادث
وانما القديم هو المعني القايم بذات الله تبارك وتعالي قوله محضا اي صرفا خالصا
قوله لم يشب اي لم يخلط من شاب يشوب شوبا لانه لم يتطرق اليه تحريف ولا تبديل
بخلاف التورية قوله وقد بكم اي الكتاب الذي انزل علي النبي صلي الله عليه وسلم ويروي
وقد حدثتم علي صيغة المجهول قوله الا ينهاكم كلمة الا للتنبيه ويروي لا ينهاكم
بدون الهمزة في اوله استفهام محذوف الاداة بدليل ما تقدم في الشهادات او لا ينهاكم
قوله ما جاء كم فاعل ينهاكم والاسناد مجازي قوله من العلم اي الكتاب والسنة قوله
ولا والله كلمة لا للتاكيد للنفي والمقصود انهم لا يسالونكم مع ان كتابهم محرف فانتم
بالطريق الاولي ان لا تسالوهم بل يجوز لهم السوال عنهم والله تبارك وتعالي اعلم ص

باب كراهية الخلاف ش اي هذا باب في بيان كراهية الخلاف اي في
الاحكام الشرعية وقد وقع هذا الباب في كثير من النسخ بعد بابين وسقط بالكلية لابن
بطال فصار حديثه من جملة باب النهي للتحريم ص حدثنا اسحق اخبرنا عبد
الرحمن بن مهدي عن سلام ابن ابي مطيع عن ابي عمران الجوني عن جندب بن
عبد الله قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اقرؤا القران ما ايتلفت قلوبكم فاذا
اختلفتم فقوموا عنه ش مطابقته للترجمة ظاهرة واسحق هو بن راهويه
قاله الكلاباذي وسلام بتشديد اللام ابن ابي مطيع الخزاعي وابو عمران عبد الملك
ابن حبيب الجوني بفتح الجيم وسكون الواو وبالنون نسبة الي الجد اجداده والجون بن
عوف وقال ابن الاثير الجون بطن من كندة منهم ابو عمران الجوني والحديث مضي
في فضائل القران عن ابي النعمان واخرجه مسلم في القدر عن يحيي وغيره واخرجه
النسائي في فضائل القران عن عمر بن علي وغيره قوله ما ائتلفت اي ما توافقت
علي القراة ص قال ابو عبد الله سمع عبد الرحمن سلاما ش اي قال عبد الله
البخاري سمع عبد الرحمن مهدي سلام ابن ابي مطيع واشار بهذا الي ما اخرجه
في فضائل القران عن عمرو بن علي عن عبد الرحمن قال حدثنا سلام ابن ابي مطيع
ووقع هذا الكلام للمستملي وحده ص حدثنا اسحق اخبرنا عبد الصمد نا همام نا

ابو عمران الجوني عن جندب بن عبد الله ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال اقرؤا
القران ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه ش هذا طريق اخر في الحديث
المذكور عن اسحق ايضا عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام بتشديد الميم الاولي بن
يحيي النضري عن ابي عمران الي اخره وامرهم النبي صلي الله عليه وسلم بالائتلاف وحذرهم
الفرقة وعند حدوث الشبهة التي توجب المنازعة فيه امرهم بالقيام عن الاختلاف
ولم يامرهم بترك قراة القران اذا اختلفوا في تاويله لاجماع الامة علي قراة القران
لمن فهمه ولمن لم يفهمه فدل ان قوله قوموا عنه علي وجه الندب لا علي وجه
التحريم للقراة عند الاختلاف ص وقال يزيد بن هرون عن هرون الاعور
نا ابو عمران عن جندب عن النبي صلي الله عليه وسلم ش هذا تعليق وصله
الدارمي عن يزيد بن هرون فذكره ص حدثنا ابراهيم بن موسي اخبرنا هشام
عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله
عنهما قال لما حضر النبي صلي الله عليه وسلم قال وفي البيت رجال فيهم
عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قال هلم اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده قال عمر ان
النبي صلي الله عليه وسلم عليه الوجع وعندكم القران فحسبنا كتاب الله واختلف
اهل البيت واختصموا فمنهم من يقول قربوا يكتب لكم رسول الله صلي الله عليه وسلم
كتابا لن تضلوا بعده ومنهم من يقول ما قال عمر فلما اكثروا اللغط والاختلاف عند
النبي صلي الله عليه وسلم قال قوموا عني قال عبيد الله فكان ابن عباس يقول ان الرزية
كل الرزية ما حال بين رسول الله صلي الله عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك
الكتاب من اختلافهم ولغطهم ش مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخ البخاري
ابراهيم بن موسي بن يزيد الفرا ابو اسحق الرازي يعرف بالصغير وروي عنه
مسلم ايضا وهشام بن يوسف ومعمر بفتح الميمين ابن راشد وعبيد الله بن عبد الله
ذكر عن قريب والحديث مضي في العلم في باب كتابة العلم عن يحيي بن سليمان وفي
المغازي عن علي بن عبد الله وفي الطب عن عبد الله بن محمد واخرجه مسلم
في الوصايا عن محمد بن رافع واخرجه النسائي في العلم عن اسحق بن ابراهيم بن
راهويه قوله لما حضر بلفظ المجهول اي لما حضره الموت قوله هلم اي تعالوا وعند
الحجازيين يستوي فيه المفرد والجمع والمونث والمذكر قوله اللغط هو الصوت
بلا فهم المقصود قوله ان الرزية بالراء ثم الزاي وهي المصيبة قوله من اختلافهم
بيان لقوله ما حال والله تعالي وتبارك اعلم ص

باب نهي النبي صلي الله
عليه وسلم الا ما تعرف اباحته ش اي هذا باب في بيان نهي النبي صلي الله عليه وسلم
واقع علي التحريم وهو حقيقة فيه الا ما تعرف اباحته بقرينة الحال او بقيام
الدليل عليه او بدلالة السياق فقوله نهي النبي كلام اضافي مرفوع بالابتدا وقوله

على التحريم حتى ومتعلقه حاصل او واقع او نحو ذلك وكذلك امره نحو قوله حين احلوا
اصيبوا من النساء ش اي لحكم النهي حكم امره يعني بمخالفته لوجوب امتثاله ما لم يقم الدليل
على ارادة الندب او غيره قوله نحو قوله اي قول النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع
حين احلوا من العمرة قوله اصيبوا امر لهم بالاصابة من النساء اي بجماعهن وقال
اكثر الاصوليين النهي ورد لثمانية اوجه وهو حقيقة في التحريم مجاز في باقيها والامر
لستة عشر وجها حقيقة في الايجاب مجاز في البواقي ص وقال جابر ولم يعزم
عليهم ولكن احلهن لهم ش اي جابر بن عبد الله ولم يعزم اي لم يوجب النبي صلى الله
عليه وسلم عليهم الجماع اي لم يامرهم امر ايجاب بل امرهم امر احلال واباحة ص
وقالت ام عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا ش اسم ام عطية نسيبة
مصغرة اراد ان النهي لم يكن للتحريم بل للتنزيه لقوله ولم يعزم اي ولم يوجب علينا
وهذا التعليق قد مضى موصولا في كتاب الجنائز ص حدثنا المكي بن ابراهيم عن
ابن جريج قال عطا قال جابر قال ابو عبد الله وقال محمد بن بكر نا ابن جريج قال اخبرني
عطا سمعت جابر بن عبد الله في اناس معه قال اهللنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الحج خالصا ليس معه عمرة قال عطا قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل
وقال احلوا صبح رابعة مضت من ذي الحجة فلما قدمنا امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نحل
وقال احلوا واصيبوا من النساء قال عطا قال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهن لهم فبلغه
انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نحل الى نسائنا فناتي عرفة تقطر
مذاكيرنا المذي ويقول جابر بيده هكذا وحركها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد
علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم وابركم ولولا هديي لحللت كما تحلون فحلوا فلو استقبلت من امري
ما استدبرت ما اهديت وحللنا وسمعنا واطعنا ش مطابقته للترجمة من حيث
ان امره صلى الله عليه وسلم باصابة النساء ولم يكن على الوجوب ولهذا قال ولم يعزم
ولكن احلهن اي النساء لهم وابن جريج هو عبد الملك وعطا هو ابن ابي رباح
والحديث مر في الحج قوله اصحاب منصوب على الاختصاص قوله قال جابر معطوف على
شيء معطوف يظهر هذا مما مضى في باب من اهل في زمن النبي صلى الله عليه وسلم
ولفظه امر النبي صلى الله عليه وسلم عليا ان يقيم على احرامه فذكر الحديث ثم قال وقال
جابر اهللنا بالحج خالصا قوله قال ابو عبد الله هو البخاري وقال محمد بن بكر اي البرساني
بضم الباء الموحدة نسبة الى برسان بطن من الازد وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز
ابن جريج وعطا ابن ابي رباح قوله في اناس معه فيه التفات لان مقتضى الكلام ان يقول
معي ووقع كذلك في رواية يحيى القطان وقال الكرماني ولعل البخاري ذكره تعليقا عن
محمد بن بكر لانه مات سنة ثلاث وثلاثين قوله فقدم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اي مكة
قوله امرنا بفتح الراء قوله ان نحل اي بان نحل اي بالاحلال اي بان نصير متمتعين بعد ان نجعلوا

عمرة قوله خالصا ليس معه عمرة هو محمول على ما كانوا ابتداوا به ثم وقع الاذن بادخال العمرة في الحج
وبفسخ الحج الى العمرة فصاروا على ثلاثة انحا مثل ما قالت عائشة منا من اهل بحج ومنا من اهل بعمرة
ومنا من جمع قوله واصيبوا من النساء هو اذن لهم في جماع نسائهم قوله الا خمس اي خمس ليال قوله
امرنا بفتح الراء قوله مذاكيرنا جمع الذكر على غير قياس قوله المذي بفتح الميم وكسر
الذال المعجمة وفي رواية المستملي المني وكذا عند الاسماعيلي قوله ويقول جابر
بيده هكذا وحركها اي امالها وهكذا اشارة الى التقطر وكيفيته ووقع في رواية
الاسماعيلي قال يقول جابر كاني انظر الى يده يحركها قوله ولولا هديي لحللت كما
يحلون وفي رواية الاسماعيلي لاحللت حل واحل لغتان والمعنى لولا اني معي الهدي
لتمتعت لان صاحب الهدي لا يجوز له التحلل حتى يبلغ الهدي محله وذلك في يوم العيد
قوله فلو استقبلت من امري ما استدبرت اي لو علمت امري في اول الامر ما علمت اخرا
وهو جواز العمرة في اشهر الحج ما سقت الهدي ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث
عن الحسين عن ابن بريدة حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
صلوا قبل صلاة المغرب قال في الثالثة لمن شاء كراهية ان يتخذها الناس سنة ش
مطابقته للترجمة في قوله لمن شاء فان فيه اشارة الى ان الامر حقيقة في الوجوب الا اذا
قامت قرينة تدل على التخيير بين الفعل والترك وقوله لمن شاء اشارة اليه فكان هذا
صارفا عن الحمل على الوجوب وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري مات
بالبصرة سنة اربع وعشرين ومائتين وعبد الوارث بن سعيد والحسين بن ذكوان المعلم
وابن بريدة بضم الباء الموحدة وفتح الراء عبد الله الاسلمي قاضي مرو وعبد الله المزني
بالزاي والنون هو ابن مغفل على صيغة اسم المفعول من التغفيل بالغين المعجمة
والفاء والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب كم بين الاذان والاقامة قوله كراهية
اي لاجل كراهية ان يتخذها الناس سنة اي طريقة لازمة لا يجوز تركها او سنة
ثابتة يكره تركها ص باب قول الله تبارك وتعالى وامرهم شورى بينهم
وشاورهم في الامر قبل العزم والتبين لقوله فاذا عزمت فتوكل على الله ش اي هذا
باب في قوله تعالى وامرهم شورى بينهم الشورى على وزن فعلى المشورة تقول
منه شاورته في الامر واستشرته بمعنى ومعنى امرهم شورى بينهم اي يتشاورون
قوله وشاورهم في الامر اختلفوا في امر الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم ان يشاور
اصحابه فقالت طائفة في مكايد الحروب وعند لقاء العدو تطييبا لنفوسهم
وتالفا لهم على دينهم وليروا انه يسمع منهم ويستعين بهم وان كان الله اغناه عن امرهم
بوحيه روي هذا عن قتادة والربيع وابن اسحق وقالت طائفة فيما لم ياته فيه وحي
ليبين لهم صواب الراي وروي عن الحسن البصري والضحاك قال ما امر الله نبيه
بالمشاورة لحاجته الى رايهم وانما اراد ان يعلمهم ما في المشورة من الفضل وقال اخرون

وطلبا لما امرتهم مع غناه عنهم لتدبيره تعالى لهم وسياسته اياه ليستن به من بعده ويقتدوا
به فيما ينزل بهم من النوازل وقال الثوري وقد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم المشورة
في غير موضع استشار ابابكر وعمر رضي الله عنهما في اساري بدر واصحابه يوم الحديبية
قوله وان المشاورة عطف على قول الله قوله قبل العزم اي على الشئ وقبل التبين اي وضوح
المقصود لقوله تعالى فاذا عزمت فتوكل وقال قتادة امر الله نبيه اذا عزم على امر
ان يمضي فيه ويتوكل على الله ص فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر
التقدم على الله ورسوله ش يريد انه صلى الله عليه وسلم بعد المشورة وشرع فيه
لم يكن لاحد من البشر التقدم على الله ورسوله لورود النهي عن التقدم بين يدي الله
ورسوله ص وشاور النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه يوم احد في المقام والخروج
فراوا له الخروج فلما لبس لامته وعزم قالوا اقم فلم يمل اليهم بعد العزم وقال
لا ينبغي لنبي يلبس لامته فيضعها حتى يحكم الله ش هذا مثال لما ترجم به انه
يشاور فاذا عزم لم يرجع قوله لامته اي درعه وهو بتخفيف اللام وسكون الهمزة
وقيل الاداة بفتح الهمزة وتخفيف الدال وهي الالة من درع وبيضة وغيرهما من السلاح
والجمع لام بسكون الهمزة قوله اقم اي اسكن بالمدينة ولا تخرج منها اليهم قوله فلم يمل
اي فما مال الى كلامهم بعد العزم قال وليس ينبغي اذا عزم ان ينصرف منه لانه نقض للتوكل
الذي امر الله به عند العزيمة ولبس اللامة دليل العزيمة ص وشاور عليا واسامة
فيما رمى به اهل الافك عائشة رضي الله عنها فسمع منهما حتى نزل القران فجلد الرامين
ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن حكم بما امره الله به ش اي شاور النبي صلى الله عليه وسلم علي بن
ابي طالب واسامة بن زيد ومضت قصة الافك مطولة في تفسير سورة النور قوله
منهما اي من علي واسامة يعني سمع كلامهما ولم يعمل به حتى نزل القران قوله فجلد الرامين
وسماهم ابو داود في روايته وهم مسطح بن اثاثة وحسان بن ثابت وحمنة بنت
جحش وعن عمرة عن عائشة قالت لما نزلت براءتي قام رسول الله صلى الله عليه
وسلم على المنبر فدعى بهم وحدهم رواه احمد واصحاب السنن من رواية محمد بن
اسحق عن عبد الله ابن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة
قوله ولم يلتفت الى تنازعهم قال ابن بطال عن القابسي كانه اراد تنازعهما فسقطت
الالف واللام وقال الكرماني القياس تنازعهما الا ان يقال اقل الجمع اثنان او المراد
هما ومن معهما ووافقهما في ذلك ص وكانت الايمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون
الامناء من اهل العلم في الامور المباحة لياخذوا باسهلها فاذا وضح الكتاب او السنة
لم يتعدوه الى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم ش اي وكانت الايمة من الصحابة
والتابعين ومن بعدهم كانوا يستشيرون الامناء فيتقيد به لان غير المؤتمن لا يستشار
ولا يلتفت الى قوله قوله في الامور المباحة اي التي كانت على اصل الاباحة قوله لياخذوا

باسهلها اي باسهل الامور اذا لم يكن فيها نص بحكم معين والباقي ظاهر ورأى ابو بكر رضي الله
عنه قتال من منع الزكاة فقال عمر رضي الله عنه كيف تقاتل وقد قال صلى الله عليه وسلم امرت
ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا قالوا لا اله الا الله عصموا دماءهم واموالهم الا بحقها
فقال ابو بكر والله لاقتلن من فرق ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تابعه عمر فلم يلتفت
ابو بكر الى مشورة اذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة
والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه
فاقتلوه ش هذا غير مناسب في هذا المكان لانه ليس من باب المشاورة وانما هو من باب
الراي وهذا يصرح فيه بقوله فلم يلتفت الى مشورة والعجب من صاحب التوضيح حيث يقول
فعل الصديق وشاور اصحابه في مقاتلة من نفى الزكاة واخذ بخلاف ما اشاروا به عليه
من الترك انتهى والذي هنا من قوله فلم يلتفت الى مشورة يرد ما قاله قوله من بدل دينه
فاقتلوه مضى موصولا من حديث ابن عباس في كتاب المحاربين وكان القرا اصحاب مشورة
عمر رضي الله عنه كهولا كانوا او شبابا وكان وقافا عند كتاب الله عز وجل ش وكان
القرا اي العلماء وكان اصطلاح الصدر الاول انهم كانوا يطلقون القراء على العلماء قوله
كهولا كانوا او شبابا يعني كان يعتبر العلم لا السن والشباب على وزن فعال بالموحدتين
ويروى شبانا بضم الشين وتشديد الباء وبالنون قوله وقافا بتشديد القاف اي كثير الوقوف
وقد مر الكلام فيه عن قريب ص حدثنا الاويسي نا ابراهيم عن صالح عن ابن شهاب حدثني
عروة وابن المسيب وعلقمة بن وقاص وعبيد الله عن عائشة رضي الله عنها حين قال
لها اهل الافك قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن ابي طالب واسامة بن
زيد حين استلبث الوحي يسالهما وهو يستشيرهما في فراق اهله واما اسامة فاشار
بالذي يعلمه من براءة اهله واما علي فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل
الجارية تصدقك فدعاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال هل رايت من شئ يريبك
قالت ما رايت امرا اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن
فتاكله فقام على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهلي والله
ما علمت على اهلي الا خيرا فذكر براءة عائشة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والاويسي
بضم الهمزة وفتح الواو وسكون الياء وبالسين المهملة عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى ابو
القاسم القرشي الاويسي المديني ونسبته الى اويس بن عمرو وسعد والاويس اسم من
اسماء الذئب وابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح هو ابن كيسان
وعروة بن الزبير بن العوام وابن المسيب هو سعيد بن المسيب وعبيد الله هو ابن
عبد الله بن عتبة بن مسعود هذا والحديث طرف من حديث الافك المطول قد مضى
في الشهادات عن ابي الربيع وفي المغازي وفي التفسير وفي الايمان والنذور عن عبد العزيز
الاويسي وفي الجهاد والتوحيد ايضا عن يحيى بن بكير وفي الشهادات ايضا ومضى الكلام

فيه غير مرة قوله ودعي عطف على مقدر اي قالت هل رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا ودعي قوله حين استلبث الوحي اي تاخر وابطا قوله اهل اي عايشة ص وقال
ابو اسامة عن هشام حينئذ وحدثني محمد بن حرب نا يحيى ابن ابي زكريا الغساني عن
هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس
فحمد الله واثنى عليه وقال ما تشيرون علي في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط
قال لما اخبرت عائشة بالامر قالت يا رسول الله اتاذن لي ان انطلق الى اهلي فاذن لها وارسل
معها الغلام وقال رجل من الانصار سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا
بهتان عظيم ش هذا تعليق من البخاري وابو اسامة حماد بن اسامة الكوفي وهشام
هو ابن عروة قوله وحدثني محمد بن حرب هذا طريق موصول وحرب ضد الصلح
النشائي بياع النشا بالنون والشين المعجمة ويحيى ابن ابي زكريا مقصورا وممدودا
الغساني بالغين المعجمة وتشديد السين المهملة الشامي سكن واسطا ويروى
العساني بضم العين المهملة وتخفيف السين المهملة وقال صاحب المطالع انه وهم
قوله ما تشيرون علي هكذا بلفظ الاستفهام ومضى في طريق ابي اسامة بصيغة
الامر اشيروا علي قوله ما علمت عليهم يعني اهله وجمع باعتبار الاهل او يلزم من
سبها سب ابويها قوله لما اخبرت بلفظ المجهول قوله بالامر اي بكلام اهل الافك وشانهم
قوله وقال رجل من الانصار هو ابو ايوب بن خالد رضي الله عنه والله سبحانه وتعالى اعلم
ص بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التوحيد ش اي هذا كتاب في بيان
اثبات الوحدانية لله تعالى بالدليل وانما قلنا بالدليل لان الله عز وجل واحد ازلا
وابدا قَبْلَ وجود الموحدين وَبَعْدَهم وكذا وقعت الترجمة للنسفي وعليه اقتصر
الاكثرون عن الفربري وفي رواية المستملي كتاب التوحيد والرد على الجهمية
وغيرهم ووقع لابن بطال وابن التين كتاب رد الجهمية وغيرهم التوحيد
وقال بعضهم وضبطوا التوحيد بالنصب على المفعولية وظاهره معترض لان الجهمية
وغيرهم من المبتدعة لم يردوا التوحيد وانما اختلفوا في تفسيره انتهى قلت لا اعتراض عليها
فان من الجهمية طائفة يردون التوحيد وهم طوايف ينتسبون الى جهم بن صفوان من اهل
الكرماني وفي بعض النسخ كتاب التوحيد ورد الجهمية بالاضافة الى المفعول ولم تثبت
البسملة قبل لفظ الكتاب الا لابي ذر   ماجاء في دعاء النبي صلى الله عليه
وسلم امته الى توحيد الله عز وجل   اي هذا باب ما جاء في بيان ما جاء في دعاء النبي صلى الله
عليه وسلم امته الى توحيد الله تبارك وتعالى وهو الشهادة بان الله اله واحد والتوحيد في
الاصل مصدر من وحد يوحد ومعنى وحدت الله اعتقدته منفردا بذاته وصفاته لا نظير
له ولا شبيه وقيل التوحيد اثبات ذات غير مشبهة بالذوات ولا معطلة عن الصفات
حدثنا ابو عاصم نا زكريا بن اسحق عن يحيى بن عبد الله بن صيفي عن ابي معبد عن ابن عباس

رضي

رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذا الى اليمن وحدثني عبد الله ابن ابي الاسود
نا الفضل ابن العلاء نا اسماعيل بن امية عن يحيى بن عبد الله بن محمد بن صيفي انه سمع
ابا معبد مولى ابن عباس يقول لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم معاذا نحو اليمن قال
له انك تقدم على قوم من اهل الكتاب فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله تعالى فاذا عرفوا
ذلك فاخبرهم ان الله تعالى فرض عليهم خمس صلوات في يومهم وليلتهم فاذا صلوا فاخبرهم
ان الله تعالى فرض عليهم زكاة اموالهم تؤخذ من غنيهم فترد على فقيرهم فاذا اقروا بذلك
فخذ منهم وتوق كرائم اموال الناس ش مطابقته للترجمة في قوله تدعوهم الى قوله
ان يوحدوا الله تبارك وتعالى واخرجه من طريقين احدهما عن ابي عاصم الضحاك
المشهور بالنبيل وكثيرا ما يروي عنه البخاري بالواسطة وهو يروي عن
زكريا بن اسحق المكي عن يحيى بن عبد الله بن صيفي قال الكلاباذي هو يحيى بن عبد الله
ابن صيفي مولى عمرو بن عثمان بن عفان المكي عن ابي مَعْبَد بفتح الميم والباء الموحدة
واسمه نافذ بالنون والفاء وبالذال المعجمة والطريق الثاني عن عبد الله ابن ابي
الاسود هو عبد الله بن محمد ابن ابي الاسود واسمه حميد البصري يروي عن
الفضل بن العلاء الكوفي نزل البصرة وثقه علي بن المديني وقال ابو حاتم شيخ يكتب
حديثه وقال الدارقطني كثير الوهم وما له في البخاري سوى هذا الموضع وقد قرنه بغيره ولكنه
ساق المتن ههنا على لفظه واسماعيل بن امية الاموي والحديث مر في اول الزكاة عن
ابي عاصم الى اخره ومضى الكلام فيه قوله سمعت ابن عباس يقول وفي بعض النسخ سمعت
ابن عباس لما بعث النبي صلى الله عليه وسلم بحذف قال او يقول وقد جرت العادة بحذفه
خطاء قوله نحو اليمن اي جهة اهل اليمن ويروى نحو اهل اليمن وهذا من اطلاق الكل
وارادة البعض لانه بعثه الى بعضهم لا الى جميعهم لان اليمن مخلافان وبعث النبي صلى
الله عليه وسلم معاذا الى مخلاف وابا موسى الاشعري الى مخلاف كما مر في اواخر المغازي
ويحتمل ان يكون الخبر على عمومه في الدعوى الى الامور المذكورة وان كانت امرة معاذ
انما كانت على جهة من اليمن مخصوصة قوله تقدم بفتح الدال قوله من اهل الكتاب هم
اليهود وكان ابتداء دخول اليهود اليمن في زمن اسعد ذي كرب وهو تبع الاصغر
فقام الاسلام وبعض اهل اليمن على اليهودية وبعد ذلك دخل دين النصرانية
لما غلبت الحبشة على اليمن وكان منهم ابرهة صاحب الفيل ولم يبق بعد ذلك باليمن
احد من النصارى اصلا الا بنجران وهي بين مكة واليمن وبقي ببعض بلادها قليل
من اليهود قوله فليكن اول ما تدعوهم الى ان يوحدوا الله اي فليكن اول الاشياء دعوتهم
الى التوحيد وكلمة ما مصدرية ومضى في الزكاة فليكن اول ما تدعوهم اليه عبادة
الله قوله فاذا عرفوا ذلك اي التوحيد قوله فاذا اقروا بذلك اي صدقوا وامنوا به
فخذ منهم الزكاة قوله وتوق كرائم اموال الناس اي احذر واجتنب خيار مواشيهم

ان تاخذها في الزكاة والكرايم جمع كريمة وهي الشاة الغزيرة اللبن ص حدثنا محمد
ابن بشار نا غندر نا شعبة عن ابي حصين والاشعث بن سليم سمعا الاسود
بن هلال عن معاذ بن جبل قال قال النبي صلي الله عليه وسلم يا معاذ اتدري
ماحق الله علي العباد قال الله ورسوله اعلم قال ان يعبدوه ولا يشركوا به شيا
اتدري ماحقهم عليه قال الله ورسوله اعلم قال ان لا يعذبهم ش مطابقته
للترجمة في قوله ان يعبدوه لان معناه ان يوحدوه ولهذا عطف عليه بالواو التفسيرية
وغندر هو محمد بن جعفر وابو حصين بفتح الحاء وكسر الصاد المهملتين
عثمان بن عاصم الاسدي والاشعث بن سليم بضم السين مصغر سلم وهو الاشعث
ابن ابي الشعثا المحاربي والاسود بن هلال المحاربي الكوفي والحديث اخرجه
مسلم في الايمان عن ابي موسي وشداد ومر مثله في حديث انس عن معاذ في اللباس
وفي الرقاق عن هدبة بن خالد وفي الاستيذان عن موسي بن اسماعيل وفي الجهاد عن
عمرو بن ميمون عن معاذ بن جبل عن اسحق بن ابراهيم قوله ماحقهم عليه اي ماحق
العباد علي الله هذا من باب المشاكلة كما في قوله ومكروا ومكر الله واما ان يراد به الثابت
او الواجب الشرعي باخباره عنه او كالواجب في تحقق وجوبه وليس ذلك بايجاب
العقل وبظاهره احتجت المعتزلة في قولهم يجب علي الله المغفرة ص حدثنا
اسماعيل حدثني مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة
عن ابيه عن ابي سعيد الخدري ان رجلا سمع رجلا يقرا قل هو الله احد يرددها
فلما اصبح جاء الي النبي صلي الله عليه وسلم فذكر له ذلك وكان الرجل يتقالها فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم والذي نفسي بيده انها لتعدل ثلث القران ش
مطابقته للترجمة من حيث انه صرح فيه من وصف الله بالاحدية واسمعيل
هو ابن ابي اويس ومر متن الحديث في فضائل القران عن عبد الله بن يوسف عن
مالك الي اخره قوله يرددها اي يكررها ويعيدها قوله وكان بلفظ الحرف المشبهة
ويروي وكان بلفظ الماضي من الكون قوله يتقالها بتشديد اللام اي يعدها قليلة قوله
لتعدل اللام فيه للتاكيد وانما تعدل ثلث القران لانه علي ثلاثة انواع احكام وقصص
وصفات وسورة الاخلاص في الصفات ص زاد الاسماعيلي اسماعيل بن جعفر
عن مالك عن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي سعيد اخبرني اخي قتادة بن النعمان
عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اسماعيل بن جعفر ابو ابراهيم الانصاري المدني
كان يكون ببغداد وقد ذكر هذه الزيادة في فضائل القران في فضل قل هو الله احد زاد
في اوله راويا اخر حيث قال وزاد ابو معمر نا اسماعيل بن جعفر عن مالك بن انس
عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة عن ابيه عن ابي سعيد
الخدري اخبرني اخي قتادة بن النعمان ان رجلا قام في زمن النبي صلي الله عليه وسلم

يقراء

يقرا من السحر قل هو الله احد لا يزيد عليها فلما اصبحنا اتي النبي صلي الله عليه وسلم نحوه
ومضي الكلام فيه هناك وقتادة بن النعمان الانصاري اخو ابي سعيد لامه ص
حدثنا محمد نا احمد بن صالح نا ابن وهب نا عمرو عن ابن ابي هلال ان ابا الرجال محمد بن
عبد الرحمن حدثه عن امه عمرة بنت عبد الرحمن وكانت في حجرة عائشة رضي الله عنها
زوج النبي صلي الله عليه وسلم عن عائشة ان النبي صلي الله عليه وسلم بعث رجلا علي سرية
وكان يقرا لاصحابه في صلاته فيختم بقل هو الله احد فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبي صلي
الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شي يصنع ذلك فسالوه فقال لانها صفة الرحمن وانا
احب ان اقرا بها فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان الله يحبه ش مطابقته للترجمة
للترجمة مثل ماذكرنا في ترجمة الحديث السابق ومحمد شيخ البخاري قال الكلاباذي هو
فيما احسب محمد بن يحيي الذهلي ووقع في بعض النسخ وبه جزم ابو نعيم في المستخرج
وابو مسعود في الاطراف وقال المزي في الاطراف في بعض النسخ نا محمد نا احمد بن صالح
عن ابي وهب هو عبد الله بن وهب المصري عن عمرو بن الحارث المصري عن ابن ابي هلال هو
سعيد وسماه مسلم في روايته الليثي المدني عن ابي الرجال بالجيم انما كني به لانه كان له عشرة
اولاد ذكور رجال والحديث اخرجه مسلم في الصلوة عن احمد بن عبد الرحمن واخرجه النسائي
فيه وفي اليوم والليلة عن ابي الربيع سليمان بن داود ومضي في الصلاة في باب الجمع بين
السورتين في الركعة عن عبيد الله عن ثابت عن انس نا بشبهه مطولا وفي اخره حبك
اياها ادخلك الجنة قوله في حجرة عايشة بفتح الحاء وكسرها قوله علي سرية اي اميرا عليهم
قوله صفة الرحمن قال ابن التين انما قال انها صفة الرحمن لان فيها اسماءه وصفاته
واسماؤه مشتقة من صفاته قوله اخبروه ان الله يحبه اي يريد ثوابه لانه تعالي
لا يوصف بالمحبة الموصوفة في العباد والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب قوله الله
تعالي قل ادعوا الله او ادعوا الرحمن اياما تدعوا فله الاسماء الحسني ش اي هذا باب في قول
الله تبارك وتعالي وقال ابن بطال غرضه في هذا الباب اثبات الرحمة وهي من صفات الذات
فالرحمن وصف وصف الله به نفسه وهو متضمن لمعني الرحمة فالرحمن بمعني المترحم
والرحيم بمعني المتعطف وقيل الرحمن في الدنيا والرحيم في الاخرة ولما نزلت هذه الاية قالوا
ندعوا اثنين فاعلم الله سبحانه وتعالي ان لا يدعي غيره فقال اياما تدعوا فله الاسماء
الحسني وقال ابن عباس في قوله تعالي هل تعلم له سميا قال هل تعلم احدا اسمه الرحمن سواه
قوله اياما كلمة اي بفتح الهمزة وتشديد الياء تاتي لمعان احدها انه يكون شرطا وهو اي هذه
وسبب نزول هذه الاية ان النبي صلي الله عليه وسلم تهجد ليلة بمكة فجعل يكثر في سجوده
يا الله يا رحمن فقال المشركون كان محمد يدعوا الهنا فيدعوا الهين وما نعرف رحمانا الا رحمان
اليمامة وقال الزمخشري الدعا بمعني التسمية لا بمعني النداء وهو متعدي الي مفعولين
تقول دعوته زيدا ثم تترك احدهما استغناء عنه فيقال دعوت زيدا والله والرحمن

المراد بهما الاسم المسمى واو للتخيير يعني ادعوا الله او ادعوا الرحمن يعني سموا بهذا
الاسم او بهذا واذكروا اما هذا وما هذا والتنوين في ايا عوض عن المضاف اليه وما صلة
للابهام المؤكد لما في اي اي هذين الاسمين سميتم او ذكرتم فله الاسماء الحسنى ومعنى
كونها احسن الاسماء انها مستقلة بمعنى التمجيد والتقديس والتعظيم ص حدثنا
محمد اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب وابي ظبيان عن جرير بن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرحم الله من لا يرحم الناس ش مطابقته للترجمة
توخذ من لفظ الرحمن ومحمد شيخ البخاري قال الكرماني محمد اما ابن سلام واما ابن المثنى
وقال بعضهم قال الكرماني تبعا لابي علي الجياني واما ابن سلام واما ابن المثنى وقال بعضهم
قال الكرماني تبعا لابي علي الجياني قلت لم يذكر الكرماني ابا علي الجياني اصلا والامانة مطلوبة
في النقل قال وقد وقع التصريح بالثاني في رواية ابي ذر عن شيوخه فتعين الجزم
قلت دعوى الجزم مردودة على ما لا يخفى فافهم وابو معاوية محمد بن خازم
بالخاء المعجمة والزاي يروي عن سليمان الاعمش عن زيد بن وهب الهمداني
الكوفي من قضاعة خرج الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه
وسلم وهو في الطريق وابو ظبيان بفتح الظاء المعجمة وكسرها وسكون الباء الموحدة
وبالياء اخر الحروف واسمه حصين مصغر الحصن بالمهملتين ابن جندب الكوفي
والحديث مضى في الادب عن عمر بن حفص واخرجه مسلم في فضائل النبي صلى الله عليه
وسلم عن زهير بن حرب وغيره ص حدثنا ابو النعمان نا حماد بن زيد عن عاصم
الاحول عن ابي عثمان النهدي عن اسامة بن زيد قال كنا عند النبي صلى الله عليه
وسلم اذ جاءه رسول احدى بناته يدعوه الى ابنها في الموت فقال النبي صلى الله عليه
وسلم ارجع فاخبرها ان لله ما اخذ وله ما اعطى وكل شيء عنده باجل مسمى فمرها فلتصبر
ولتحتسب فاعاده الرسول انها اقسمت لتاتينها فقام النبي صلى الله عليه وسلم وقام
معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل فدفع الصبي اليه ونفسه تقعقع كانها في شن
ففاضت عيناه فقال له سعد يا رسول الله ما هذه رحمة جعلها في قلوب عباده وانما
يرحم الله من عباده الرحماء ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابو النعمان محمد بن الفضل
وابو عثمان النهدي عبد الرحمن بن مل والحديث مضى في كتاب الجنائز في باب قول النبي صلى
الله عليه وسلم يعذب الميت ببعض بكاء اهله قوله يدعوه الى ابنها قد تقدم في كتاب
المرضى انها قالت ان ابنتي وقال ابن بطال هذا الحديث لم يضبطه الراوي فمرة قال صبية
ومرة قال صبيا وقال الكرماني يحتمل انهما قضيتان قلت احتمال بعيد قوله تقعقع اي
يضطرب ويتحرك وقال الداودي يعني صارت في صدره كانها فواق قوله شن بفتح الشين
المعجمة وتشديد النون وهي القربة الخلقة قوله ما هذه فيه استعمال الاشارة وهو
استعمال العرب ويروى ما هذه قوله الرحماء منصوب بقوله يرحم الله وهو جمع رحيم كالكرماء

جمع

جمع كريم والله اعلم ص باب قول الله تعالى ان الله هو الرزاق ذو القوة المتين
ش اي هذا باب في قوله تعالى ان الله هو الرزاق هذه هي القراة المشهورة وبها رواية
ابي ذر والاصيلي والنسفي ووقع في رواية القابسي انا الرزاق ذو القوة المتين وعليه
جرى ابن بطال وقال ان الذي وقع عند ابي ذر وغيره لظنهم انه خلاف القراة قال
وقد ثبت ذلك قراة عن ابن مسعود وذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم اقراه كذلك
اخرجه اصحاب السنن والحاكم وصححه من طريق عبد الرحمن بن يزيد النخعي عن ابن
مسعود رضي الله عنه اقراني رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره وقال بعضهم تبع الكرماني
ابن بطال فيما قاله قلت لم ينقل الكرماني هكذا وانما لفظه باب قول الله عز وجل ان الله هو
الرزاق ذو القوة المتين وفي بعضها اني انا الرزاق وقال بعضهم هو قراة ابن مسعود ص
حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي
موسى الاشعري قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى سمعه من الله
يدعون له الولد ثم يعافيهم ويرزقهم ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبدان لقب
عبد الله بن عثمان بن جبلة المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد ميمون
السكري وابو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب بن ربيعة السلمي بضم السين المهملة
وابو موسى الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضى في الادب عن مسدد عن يحيى
ومضى الكلام فيه قوله اصبر افعل التفضيل قيل الصبر حبس النفس على المكروه والله
تعالى منزه عنه واجيب بان المراد لازمه وهو ترك المعاجلة بالعقوبة قوله على اذى قيل
انه منزه عن الاذى واجيب بان المراد به اذى يلحق انبيائه اذ في اثبات الولد ايذاء
للنبي صلى الله عليه وسلم لانه تكذيب له وانكار لمقالته قوله يدعون له الولد اي
ينسبون اليه وينسبونه له ثم يدفع عنهم المكروهات من العلل والبليات قوله
ويرزقهم اختلفوا في الرزق فالجمهور على انه ما ينتفع به العبد غذاء او غيره
حلالا او حراما وقيل هو الغذا وقيل هو الحلال قيل القدرة قديمة واضافة
الرزق حادثة واجيب بان التعلق حادث واستحالة الحدوث انما هي في الصفات
الذاتية لا في الفعليات والاضافيات قوله من الله صلة لاصبر ووقع الفاصل
بينهما لانها ليست اجنبية ص باب قول الله تعالى وتبارك عالم
الغيب فلا يظهر على غيبه احدا وان الله عنده علم الساعة وانزله بعلمه وما تحمل
من انثى ولا تضع الا بعلمه اليه يرد علم الساعة ش اي هذا باب في قول الله
عز وجل عالم الغيب الاية ذكر ها هنا خمس قطع من خمس ايات الاولى قوله عالم
الغيب فلا يظهر على غيبه يعني الله عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من
ارتضى من رسول اي اختاره فيما يقوله او يطلعه عليه والرسول اما جميع الرسل
او جبريل عليه السلام لانه المبلغ لهم واختلف في المراد بالغيب فقيل هو على عمومه

وقيل ما يتعلق بالوحي خاصة وقيل ما يتعلق بعلم الساعة وهو ضعيف لان علم الساعة
مما استاثر الله بعلمه الا ان ذهب قائل ذلك بان الاستثنا منقطع وفي الاية رد على
المنجمين وعلى كل من يدعي ان يطلع على ما سيكون من حياة او موت او غير ذلك لانه
يكذب للقران الاية الثانية قوله تعالى ان الله عنده علم الساعة روي عن مجاهد
ان رجلا يقال له الوارث بن عمرو بن الحارثة من اهل البادية اتى النبي صلى الله
عليه وسلم فساله عن الساعة ووقتها وقال ان ارضنا اجذبت متى ينزل الغيث وتركت
امراتي حبلى متى تلد وقد علمتُ اين وُلِدتُ فباي ارض اموتُ وقد علمت ما عملت
اليوم فماذا اعمل غدا فانزل الله هذه الاية الثالثة من القاطعة في اثبات العلم
لله تعالى وحرفه صاحب الاعتزال نصرة لمذهبه فقال انزله ملتبسا بعلمه الخاص
وهو تاليفه على نظم واسلوب يعجز عنه كل بليغ ورد عليه بان نظم العبارات ليس هو
نفس العلم القديم بل دال عليه الاية الرابعة كالاية الاولى في اثبات العلم والاية
الخامسة فمعناها لا يعلم متى وقت قيامها غيره فالتقدير اليه يرد وقت علم الساعة ص قال يحيى
الظاهر على كل شئ علما والباطن على كل شئ علما ش يحيى هذا هو ابن زياد الفرا النحوي المشهور
ذكر ذلك في كتاب معاني القران له وقال الكرماني يحيى هو ابن زياد بن عبد الله بن منصور
الذهلي وهو الذي نقل عنه البخاري في كتابه معاني القران قلت هو الفرا بعينه ولكن
قول الذهلي غلط لان الفرا ديلمي كوفي مولى بني اسد وقيل مولى بني منقر والظاهر
ان هذا من الناسخ ومات الفرا في سنة سبع ومائتين في طريق مكة وعمره ثلاث وستون
سنة وانما قيل له الفرا ولم يكن يعمل الفرا ولا يبيعها لانه كان يفري الكلام ومنظور
بالظاء المعجمة قوله الباطن على كل شئ يروى الباطن بكل شئ يعني العالم بظواهر الاشياء
وبواطنها وقيل اي الظاهر بدلائله الباطن بذاته عن الحواس اي الظاهر عند العقل
الباطن عند الحس وهو تفسير لقوله تعالى هو الاول والاخر والظاهر والباطن ص
حدثنا خالد بن مخلد نا سليمان بن بلال حدثني عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها الا الله لا يعلم ما تغيض الارحام
الا الله ولا يعلم ما في غد الا الله ولا يعلم متى ياتي المطر الا الله ولا تدري نفس باي ارض
تموت الا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله ش مطابقته للترجمة ظاهرة
والحديث مضى في اخر الاستسقا فانه اخرجه هناك عن محمد بن يوسف عن سفين عن
عبد الله بن دينار ومضى الكلام فيه قوله مفاتيح الغيب استعارة اما مكنية واما مصرحة
ولما كان جميع ما في الوجود محصورا في علمه شبهه الشارع بالمخازن واستعار لبابها المفتاح
والحكمة في كونها خمسا الاشارة الى حصر العوالم فيها ففي قوله ما تغيض الارحام اشارة
الى ما يزيد في النفس وينقص وخص الرحم بالذكر لكون الاكثر يعرفونها بالعادة
ومع ذلك ينفي ان يعرف احد حقيقتها وفي قوله ولا يعلم متى ياتي المطر اشارة الى امور

العالم

العالم العلوي وخص المطر مع ان له اسبابا قد تدل بجري العادة على وقوعه لكنه من
غير تحقيق وفي قوله ولا تدري نفس باي ارض تموت اشارة الى امور العالم السفلي
مع ان عادة اكثر الناس ان يموت ببلده ولكن ليس ذلك حقيقة بل لو مات في بلده لا يعلم
في اي بقعة يدفن بها ولو كان هناك مقبرة لاسلافه بل قبرا اعده الله له وفي قوله
ولا يعلم ما في غد الا الله اشارة الى انواع الزمان وما فيها من الحوادث وعبر بلفظ
غد لكون حقيقة اقرب الازمنة واذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه وفي
قوله ولا يعلم متى تقوم الساعة الا الله اشارة الى علوم الاخرة فاذا لم يعلم اولها
مع قربها فنفي علم ما بعدها اولى ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن اسمعيل
عن الشعبي عن مسروق عن عايشة رضي الله عنها قالت من حدثك ان محمدا صلى الله
عليه وسلم راى ربه فقد كذب وهو يقول لا تدركه الابصار ومن حدثك انه
يعلم الغيب وهو يقول لا يعلم الغيب الا الله ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث
وسفين هو ابن عيينة واسماعيل هو ابن ابي خالد البجلي يروي عن عامر الشعبي عن
مسروق بن الاجدع والحديث مضى مطولا في التفسير عن يحيى عن وكيع ومضى الكلام فيه
قوله راى ربه اي في ليلة المعراج واختلفوا في رؤيته فعايشة ممن انكرها لكنها لم تنقل
عن النبي صلى الله عليه وسلم بل قالته اجتهادا واستدلالا وقال الداودي انما انكرت ما قيل
عن ابن عباس انه راه بقلبه ومعنى الاية لا تحيط به الابصار وقيل لا تدركه الابصار
وانما يدركه المبصرون وقيل لا يدركه في الدنيا قوله ومن حدثك انه يعلم الغيب قال
الداودي ما اظنه محفوظا انما المحفوظ من حدثك ان محمدا كتم شيئا مما انزل الله اليه
فقد كذب قال وانما قال ذلك لان الرافضة كانت تقول انه عليه السلام خص عليا رضي الله
عنه بعلم لم يعلمه غيره واما علم الغيب فما احد يدعي لرسول الله صلى الله عليه وسلم
انه كان يعلم منه الا ما علم والله تعالى وتبارك اعلم ص باب قول الله
تعالى السلام المؤمن ش اي هذا باب في قوله عز وجل السلام المؤمن كذا في رواية
الجميع وزاد ابن بطال المهيمن وقال غرضه بهذا اثبات اسم من اسماء الله تعالى
وكانه اراد بهذا القدر الاشارة الى الايات الثلاث المذكورة في اخر سورة الحشر
قال شيخي شيخ الطيبي رحمه الله تعالى وتبارك السلام مصدر نعت والمعنى
ذو السلامة من كل افة ونقيصة اي الذي سلمت ذاته عن الحدوث والعيب
وصفاته عن النقص وافعاله عن الشر المحض وهو من اسماء التنزيه وفي
الحديث الصحيح انه اسم من اسماء الله تعالى وتبارك وقد اطلق على التحية الواقعة بين
المؤمنين وقيل السلام في حقه يعني الذي سلم المؤمنون من عقوبته واختلف في
تاويل قوله تبارك وتعالى والله يدعو الى دار السلام فقيل الجنة لانه لا افة فيها
ولا كدر فالسلام على هذا والسلامة بمعنى كاللذاذ واللذاذة وقال قتادة الله السلام

عادة ص

وداره الجنة قوله المومن قال شيخ شيخي المومن في الاصل الذي يجعل غيره امنا وفي حق الله
علي وجهين احدهما ان يكون صفة ذات وهو ان يكون متضمنا لكلام الله تعالي الذي هو
تصديقه لنفسه في اخباره ولرسله في صحة دعواهم الرسالة والثاني ان يكون متضمنا
صفة فعل هي امانة رسله واوليائه المومنين به من عقابه واليم عذابه قوله المهيمن
راجع الي معني الحفظ والرعاية وذلك صفة فعل له عز وجل وقد روي البيهقي في
حديث ابن عباس في قوله مهيمنا عليه قال مؤتمنا عليه وفي رواية علي ابن ابي طلحة
عنه المهيمن الامين القران امين علي كل كتاب قبله وقيل الرقيب علي الشي والحافظ له
وقال شيخ شيخي المهيمن الرقيب البالغ في المراقبة والحفظ من قولهم هيمن الطير
اذا نشر جناحه علي فرخه صيانة له وقيل مؤتمن فقلبت الهمزة هاء فصار مهيمن
قاله الخطابي وابن قتيبة ومن تبعهما واعترض امام الحرمين ونقل الاجماع علي
ان اسماء الله لا تصغر قلت هم ما ادعوا انه مصغر حتي يصح الاعتراض عليه ومهيمن
غير مصغر لان وزنه مفيعل وليس هذا من اوزان التصغير ص حدثنا
احمد بن يونس نا زهير نا مغيرة نا شقيق بن سلمة قال قال عبد الله كنا نصلي خلف النبي
صلي الله عليه وسلم فنقول السلام علي الله فقال النبي صلي الله عليه وسلم ان الله هو
السلام ولكن قولوا التحيات والصلوات والطيبات السلام عليك ايها النبي ورحمة
الله وبركاته السلام علينا وعلي عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان
محمدا عبده ورسوله ش مطابقته للترجمة ظاهرة واحمد بن يونس هو احمد بن عبد الله
ابن يونس الكوفي روي عنه مسلم ايضا وزهير هو ابن معاوية الجعفي ومغيرة بضم الميم
وكسرها هو ابن المقسم وهو عبد الله بن مسعود والحديث قد مضي في كتاب الصلاة في باب
التشهد في الاخيرة باتم منه ومضي الكلام فيه والله تعالي وتبارك اعلم ص باب
قول الله تعالي ملك الناس فيه ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي هذا باب
في قول الله عز وجل ملك الناس فيه وجهان احدهما ان يكون راجعا الي صفة ذات وهو
القدرة لان الملك بمعني القدرة والاخر ان يكون راجعا الي صفة فعل وذلك بمعني القهر
والصرف لهم عما يريدونه الي ما يريده قوله فيه عن ابن عمر اي في هذا الباب عن عبد الله
ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم وهو قوله ان الله يقبض يوم القيمة الارض وتكون
السموات بيمينه ثم يقول انا الملك وسياتي هذا بعد ابواب بسنده ص حدثنا
احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سعيد عن ابي هريرة عن
النبي صلي الله عليه وسلم يقبض الله الارض يوم القيمة ويطوي السماء بيمينه ثم يقول انا
الملك اين ملوك الارض ش مطابقته للترجمة ظاهرة وابن وهب هو عبد الله ويونس
هو ابن يزيد وسعيد هو ابن المسيب والحديث مضي في الرقاق في باب يقبض الله الارض
ومضي الكلام فيه قوله يقبض الله الارض اي يجمعها وتصير كلها شيئا واحدا قوله

بيمينه

بيمينه من المتشابهات فاما ان يفوض واما ان يأول بقدرته وفيه اثبات اليمين
لله تعالي صفة له من صفات ذاته وليست بجارحة خلافا للجهمية وعن احمد
ابن سلمة عن اسحق بن راهويه قال صح ان الله يقول بعد فناء خلقه لمن الملك اليوم
فلا يجيبه احد فيقول لنفسه لله الواحد القهار وفيه الرد علي من زعم ان الله
يخلق كلاما فيسمعه من شاء بان الوقت الذي يقول فيه لمن الملك اليوم ص
وقال سعيد والزبيدي وابن مسافر واسحق بن يحيي عن الزهري عن ابي سلمة
مثله وشعيب هو ابن ابي حمزة والزبيدي هو محمد بن الوليد صاحب الزهري
نسبته الي زبيد بضم الزاي وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف قبيلة
وابن مسافر هو عبد الرحمن بن خالد الفهري المصري واليها واسحق بن يحيي
الكلبي الحمصي وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف قوله مثله وقع لابي ذر وسقط
لغيره وليس المراد ان ابا سلمة ارسله بل مراده انه اختلف علي الزهري وهو محمد بن
مسلم شيخه فقال يونس سعيد بن المسيب وقال الباقون ابو سلمة وكل منهما يرويه
عن ابي هريرة فرواية شعيب وصلها الدارمي قال حدثنا الحكم بن نافع وهو ابو اليمان
فذكره وفيه سمعت ابا سلمة يقول قال ابو هريرة ورواية الزبيدي وصلها ابن خزيمة
من طريق عبد الله بن سالم عنه عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة ورواية ابن
مسافر قد تقدمت موصولة في تفسير سورة الزمر من طريق الليث بن سعد عنه كذلك
ورواية اسحق بن يحيي وصلها الذهلي في الزهريات والله تعالي اعلم ص باب
قول الله تعالي وهو العزيز الحكيم سبحان ربك رب العزة ولله العزة ولرسوله ومن
حلف بعزة الله او صفاته ش اي هذا باب في قول الله عز وجل وهو العزيز الحكيم
ذكر فيه ثلاث قطع في ثلاث ايات الاولي قوله تعالي وهو العزيز الحكيم فالعزيز
متضمن للعزة ويجوز ان يكون صفة ذات بمعني القدرة والعظمة وان يكون صفة فعل
بمعني القهر لمخلوقاته والغلبة لهم وقال الحليمي معناه الذي لا يوصل اليه ولا يمكن
ادخال مكروه عليه فان العزيز في لسان العرب من العزة وهو الصلابة وقال
الخطابي العزيز المنيع الذي لا يغلب والعز قد يكون من الغلبة يقال منه عز يعز
بفتح العين وقد يكون بمعني نفاسة القدر يقال منه عز يعز بكسر العين
فيتأول معني العز علي هذا وانه لا يعادله شيء قوله الحكيم متضمن لمعني الحكمة
وهو اما صفة ذات يكون بمعني العلم والعلم من صفات ذاته واما صفة
فعل بمعني الاحكام الاية الثانية سبحان ربك رب العزة ففي اضافة العزة
الي الربوبية اشارة الي ان المراد ههنا القهر والغلبة ويحتمل ان تكون الاضافة
للاختصاص كانه قيل ذو العزة وانها من صفات الذات والتعريف في العزة للجنس
فاذا كانت العزة كلها لله تعالي فلا يصح ان يكون احد معتزا الا به ولا عزة لاحد

الاوهو ما الكها والاية الثالثة يعرف حكمها من الثانية وهي بمعنى الغلبة لانها جوابا
لمن ادعى انه الاعز وان ضده الاذل فرد عليه بان العزة لله ولرسوله وللمؤمنين فهو كقوله
كتب الله لاغلبن انا ورسلي ان الله قوي عزيز قوله ومن حلف بعزة الله وصفاته كذا في
رواية الاكثرين وفي رواية المستملي وسلطانه بدل وصفاته والاول اولى وقد
تقدم في كتاب الأيمان والنذور باب الحلف بعزة الله وكلامه وقد تقدم الكلام فيه هناك
وقال ابن بطال ما ملخصه الحالف بعزة الله التي هي صفة ذاته يحنث والحالف بعزة الله
تعالى التي هي صفة فعله لا يحنث بل هو منهي عن الحلف بها كما نهي عن الحلف بحق السماء
وحق زيد انتهى لكن اذا اطلق الحالف انصرف الى صفات الذات وانعقد اليمين الا ان
تقصد خلاف ذلك ص وقال انس قال النبي صلى الله عليه وسلم تقول جهنم قط قط
وعزتك ش هذا طرف من حديث مطول مضى في تفسير سورة ق والمراد به ان النبي
صلى الله عليه وسلم نقل عن جهنم انها تحلف بعزة الله تبارك وتعالى واقرها على ذلك
فيحصل المراد سواء كانت هي الناطقة حقيقة ام الناطق غيرها كالموكلين بها وقال ابو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم يبقى رجل بين الجنة والنار اخر اهل النار دخولا الجنة
فيقول رب اصرف وجهي عن النار لا وعزتك لا اسالك غيرها قال ابو سعيد
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل لك ذلك وعشرة امثاله
ش مطابقة هذا والذي قبله للترجمة ظاهرة هذا طرف من حديث طويل تقدم
مع شرحه في اخر كتاب الرقاق قوله يبقى رجل روي ان اسمه جهينة بالجيم والنون
قيل ليس كلام هذا حجة واجيب بان حكاية رسول الله صلى الله عليه وسلم
على سبيل التقرير والتصديق حجة قوله وقال ابو سعيد من تتمة حديث
ابي هريرة قاله الكرماني قلت ليس كذلك بل المراد ان ابا سعيد وافق ابا هريرة على
رواية الحديث المذكور الا ما ذكره من الزيادة في قوله عشر امثاله ص وقال
ايوب عليه السلام وعزتك لا غنى لي عن بركتك ش هذا ايضا طرف من
حديث لابي هريرة مضى في كتاب الايمان والنذور وتقدم ايضا موصولا في كتاب
الطهارة في الغسل واوله بينا ايوب يغتسل وتقدم ايضا في احاديث الانبياء
عليهم السلام قوله لا غنى لي بالقصر في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي لا غناء
ممدودا وكذا في رواية ابي ذر للسرخسي ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا حسين
المعلم حدثني عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقول اعوذ بعزتك الذي لا اله الا انت الذي لا يموت والجن والانس يموتون ش
مطابقته للترجمة ظاهرة وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المقعد البصري
وعبد الوارث بن سعيد وحسين هو ابن ذكوان وعبد الله بن بريدة بضم الباء الموحدة
ابن حصيب الاسلمي قاضي مرو مات بمرو ويحيى بن يعمر بلفظ المضارع بفتح الميم

ويضمها ايضا والفتح اشهر وهو القاضي بمرو ايضا والحديث اخرجه مسلم ايضا في الدعا
عن حجاج بن الشاعر واخرجه النسائي في النعوت عن عثمان بن عبد الله قوله
الذي لا اله الا انت قيل ما العايد للموصول واجيب بانه اذا كان المخاطب نفس
المرجوع اليه يحصل الارتباط وكذلك المتكلم نحو انا الذي سمتني امي حيدره
قوله لا يموت بلفظ الغايب ويروى بالخطاب قوله والجن والانس يموتون
استدلت به طائفة على ان الملائكة لا تموت ولا يصح هذا الاستدلال لانه
مفهوم لقب ولا اعتبار به فيعارضه ما هو اقوى منه وهو عموم قوله تعالى
كل شيء هالك الا وجهه وقال بعضهم لا مانع من دخول الملائكة في مسمى الجن
لجامع ما بينهم من الاستتار قلت هذا الكلام واه لان مسمى الجن غير مسمى الملائكة
ولا يلزم من استتارهم عن اعين الناس صحة دخول الملائكة الذين هم من
النور في الجن الذين خلقوا من مارج من نار ص حدثنا ابن ابي الاسود
نا حرمي نا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يزال يلقى في النار ح وقال لي خليفة نا يزيد بن زريع نا سعيد
عن قتادة عن انس وعن معتمر سمعت ابي عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال لا يزال يلقى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع فيها رب العالمين
قدمه فينزوي بعضها الى بعض ثم تقول قد قد بعزتك وكرمك ولا تزال
الجنة تفضل حتى ينشئ لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة ش مطابقته للترجمة في
قوله بعزتك وشيخ البخاري ابن ابي الاسود هو عبد الله بن محمد البصري واسم
ابي الاسود حميد بن الاسود وحرمي بفتح الحاء المهملة والراء وياء النسبة هو
ابن عمارة بضم العين المهملة وتخفيف الميم واخرج هذا الحديث من طريقين
الاول عن ابي الاسود بالتحديث والثاني بالقول حيث قال وقال لي خليفة هو ابن
خياط عن يزيد من الزيادة ابن زريع عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة
وقال الكرماني ما حاصله انه قال اخرجه من ثلاث طرق وذكر الطريقين وقال
الطريق الثالث تعليق وهو قوله وعن معتمر سمعت ابي وهو سليمان بن
طرخان عن قتادة وانكر عليه بعضهم بان هذا ليس بمعلق لان قوله وعن معتمر
معطوف على قوله نا يزيد بن زريع موصول فالتقدير وقال لي خليفة عن
معتمر وبهذا جزم اصحاب الاطراف قلت كونه معطوفا موصولا لا ينافي
كونه طريقا اخر على ما لا يخفى لاختلاف شيخي خليفة قوله وتقول هل من
مزيد اي تقول النار واسناد القول اليها مجاز او حقيقة بان يخلق الله القول
فيها ومزيد بمعنى الزيادة مصدر ميمي قوله قدمه قيل المراد به المتقدم
ان يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم

او اراد بوضع القدم الزجر عليها والتسكين لها كما تقول لشيء تريد محوه وابطاله جعلته تحت قدمي او هو مفوض الى الله تعالى وقال النضر بن شميل القدم ههنا الكفار الذين سبق في علم الله انهم من اهل النار وانه يملاء بهم النار حتى ينزوي بعضهم الى بعض من الملك لتضايق اهلها فتقول قط قط اي امتلات حسبي حسبي قوله ينزوي مضارع من الانزوا ويروى تنزوي على صيغة المجهول من زوي سره عنه اذا طواه او من زوي الشي اذا جمعه وقبضه قوله قد قد روي بسكون الدال وكسرها وهو اسم مرادف لفظ اي حسب قوله تفضل اي عن الداخلين فيها قوله حتى ينشي من الانشا اي حتى ينشي الله خلقا فيسكنهم من الاسكان فضل الجنة اي الموضع الذي فضل منها وبقي عليهم ويروى افضل بصيغة افعل التفضيل فقيل هو مثل الناقص والاشج اعدلا بني مروان يعني عادلا بني مروان وفيه ان دخول الجنة ليس بالعمل والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قول الله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض بالحق ش اي هذا باب في قوله عز وجل وهو الذي خلق السموات والارض بالحق اي بكلمة الحق وهي قوله كن وقيل ملتبسا بالحق لا بالباطل وذكر ابن التين ان الداودي قال ان الباء ههنا بمعنى اللام اي لاجل الحق قلت ذكر النحاة ان الباء تاتي لاربعة عشر معنى ولم يذكروا فيها انها تجيء بمعنى اللام وقال ابن بطال المراد بالحق ههنا ضد الهزل وقيل يقال لكل موجود من فعل الله تعالى وتبارك بمقتضى الحكمة حق ويطلق على الاعتقاد في الشيء المطابق في الواقع ويطلق على الواجب واللازم والثابت والجائز وعن الحليمي الحق ما لا يسع انكاره ويلزم اثباته والاعتراف به ووجود الباري اولى ما يجب الاعتراف به ولا يسع جحوده اذ لا مثبت تظاهرت عليه البينة ما تظاهرت على وجوده عز وجل ص حدثنا قبيصة نا سفين عن ابن جريج عن سليمان عن طاوس عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو من الليل اللهم انت رب السموات والارض لك الحمد انت قيم السموات والارض ومن فيهن لك الحمد انت نور السموات والارض قولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت واسررت واعلنت انت الهي لا اله غيرك ش مطابقته للترجمة ظاهرة توخذ من قوله انت رب السموات والارض لان معناه انت مالك السموات والارض وخالقهما وقبيصة بفتح القاف ابن عقبة وسفين هو الثوري وابن جريج عبد الملك وسليمان الاحول والحديث مضى في صلاة الليل عن علي بن عبد الله وفي الدعوات عن عبد الله بن محمد ومضى الكلام فيه قوله من الليل اي من قيام الليل

قوله

قوله رب السموات الرب السيد والمصلح والمالك قوله انت قيم السموات اي مدبرها ومتوليها قوله نور السموات اي منورها وهو من جملة صفات الفعل قوله ووعدك حق من عطف الخاص على العام لان الوعد ايضا قوله لقاؤك المراد باللقاء البعث قوله انبت اي رجعت الى عبادتك قوله وبك خاصمت اي ببراهينك التي اعطيتني خاصمت الاعداء قوله واليك حاكمت يعني من جحد الحق حاكمته اليك اي جعلتك حاكما بيني وبينه لا غيرك مما كانت الجاهلية تحاكم الى الصنم وغيره قوله فاغفر لي سواله صلى الله عليه وسلم المغفرة تواضع منه او تعليم لامته وثابت بن محمد نا سفين هذا وقال انت الحق وقولك الحق ش اشار بهذا الى ان في رواية قبيصة سقط منها انت الحق قبل قوله قولك الحق وثبت في رواية ثابت بالثاء المثلثة في اوله ابن محمد العابد البناني بضم الباء الموحدة وتخفيف النون الاولى عن سفين الثوري قوله بهذا اي بالسند المذكور والمتن وسياتي بيانه في باب قوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة والله تعالى وتبارك اعلم بالصواب ص باب قول الله تعالى وكان الله سميعا بصيرا ش اي هذا باب في قوله عز وجل وكان الله سميعا بصيرا غرضه من هذا الرد على المعتزلة حيث قالوا انه سميع بلا سمع وعلى من قال معنى السميع العالم بالمسموعات لا غير وقولهم هذا يوجب مساواته تعالى للاعمى الاصم الذي يعلم ان السماء خضراء ولا يراها وان في العالم اصواتا ولا يسمعها وفساده ظاهر فوجب كونه سميعا بصيرا مفيدا امرا زايدا على ما يفيد كونه عالما وقال البيهقي السميع من له سمع يدرك به المسموعات والبصير من له بصر يدرك به المرئيات قيل كيف يتصور السمع له وهو عبارة عن وصول الهواء المتموج الى العصب المفروش في مقعر الصماخ واجيب بانه ليس السمع ذلك بل هو حالة يخلقها الله في الحي جرت سنة الله تعالى انه لا يخلقه عادة الا عند وصول الهوا اليه ولا ملازمة عقلا بينهما والله تعالى وتبارك يسمع المسموع بدون هذه الوسايط العادية كما انه يرى بدون المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع ونحوه من الامور التي لا يحصل الابصار بها عادة الابها ص وقال الاعمش عن تميم عن عروة عن عائشة قالت الحمد لله الذي وسع سمعه الاصوات فانزل الله تعالى على النبي صلى الله عليه وسلم قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها ش اي وقال سليمان الاعمش عن تميم بن سلمة الكوفي التابعي عن عروة بن الزبير عن عايشة رضي الله عنها قالت الى اخره ووصل هذا التعليق احمد والنسائي باللفظ المذكور هنا واخرجه ابن ماجه من رواية ابي عبيدة ابن معن عن الاعمش بلفظ تبارك الذي وسع كل شي اني لاسمع كلام خولة ويخفى علي بعضه وهي تشتكي زوجها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي تقول اكل شبابي ونثرت له بطني حتى اذا كبرت سني وانقطع ولدي ظاهر مني اللهم اني اشكو اليك فما برح حتى

نزل جبريل عليه السلام بهولاء الايات قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها
وتشتكي الى الله انتهى ومعنى قول عايشة وسع سمعه الاصوات ادرك سمعه
الاصوات الا انه اتسع صوته لها لان الموصوف بالسعة يصح وصفه بالضيق بدلا
منه والوصفان جميعا من صفات الاجسام فيستحيل هذا في الله فوجب صرف قولها
عن ظاهره الى ما اقتضاه صحة الدليل ص حدثنا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد
عن ايوب عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر
فكنا اذا علونا كبرنا فقال اربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم ولا غايبا تدعون سميعا
بصيرا قريبا ثم اتى علي وانا اقول في نفسي لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز
الجنة او قال الا ادلك به ش مطابقته للترجمة في قوله تدعون سميعا بصيرا وايوب
هو السختياني وابو عثمان عبد الرحمن بن مل النهدي بفتح النون وابو موسى الاشعري
واسمه عبد الله بن قيس والحديث مضى في كتاب الدعوات في باب الدعا اذا علا عقبة
واخرجه هناك بعين هذا الاسناد عن سليمان بن حرب الى اخره وبعين هذا المتن
ومضى الكلام فيه هناك قوله اربعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا ولا تبالغوا في الجهر
وحكى ابن التين انه وقع في روايته بكسر الباء وانه في كتب اهل اللغة وبعض كتب
الحديث بفتحها قلت الفتح هو الصحيح لانه من الكلمة التي في لام فعله حرف حلق
ولا يجي مضارعه الا بفتح عين الفعل قوله اصم ويروى اصما ولعله لمناسبة غايبا
قوله ولا غايبا قال الكرماني فان قلت المناسب ولا اعمى قلت الاعمى غايب عن الاحساس
البصري والغايب كالاعمى في عدم رؤيته ذلك المبصر فنفى لازمه ليكون ابلغ
واعم وزاد القريب اذ رب سامع وباصر لا يسمع ولا يبصر لبعده عن
المحسوس فاثبت القريب لتبين وجود المقتضي وعدم المانع ولم يرد بالقرب
قرب المسافة لانه تعالى منزه عن الحلول في المكان بل القرب في العلم او هو مذكور على
سبيل الاستعارة قوله كنز اي كالكنز في نفاسته قوله او قال شك من الراوي اي الا ادلك
على كلمة هي كنز بهذا الكلام وقال ابن بطال في هذا الحديث نفي الافة المانعة من
السمع والافة من البصر واثبات كونه تبارك وتعالى سميعا بصيرا قريبا يستلزم
ان لا تصح اضداد هذه الصفات عليه ص حدثنا يحيى بن سليمان حدثني ابن وهب
اخبرني عمرو عن يزيد عن ابي الخير سمع عبد الله بن عمرو ان ابا بكر الصديق رضي الله
عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم يا رسول الله علمني دعاء ادعو به في صلاتي قال
قل اللهم اني ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنوب الا انت فاغفر لي من عندك مغفرة
انك انت الغفور الرحيم ش مطابقته للترجمة من حيث ان بعض الذنوب مما يسمع
وبعضها مما يبصر لم تقع مغفرته الا بعد الاسماع والابصار وقال ابن بطال
مناسبة الترجمة من حيث ان دعاء ابي بكر بما علمه النبي صلى الله عليه وسلم يقتضي

ان الله تبارك وتعالى سميع لدعائه ومجازيه عليه وبما ذكرنا رد على من قال
حديث ابي بكر ليس مطابقا للترجمة اذ ليس فيه ذكر صفتي السمع والبصر
ويحيى بن سليمان بن يحيى ابو سعيد الجعفي الكوفي نزيل مصر مات بها سنة
سبع او ثمان وثلاثين ومايتين يروي عن عبد الله بن وهب المصري عن
عمرو بن الحارث المصري عن يزيد من الزيادة ابن ابي حبيب واسم ابي حبيب سويد
عن ابي الخير مرثد بفتح الميم وبالثاء المثلثة ابن عبد الله وعبد الله بن عمرو بن العاص
والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب الدعاء قبل السلام ومضى الكلام فيه قوله
كثيرا بالثاء المثلثة وهو المشهور من الروايات ووقع للقابسي بالباء الموحدة
قوله مغفرة اي عظيمة ولفظ من عندك ايضا يدل على التعظيم لان عظمة العطاء تستلزم
عظمة المعطي ص حدثنا يوسف اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
حدثني عروة ان عائشة رضي الله عنها حدثته قال النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل
عليه السلام ناداني قال ان الله قد سمع قول قومك وما ردوا عليك ش مطابقته
للترجمة ظاهرة ورجاله مشهورون قد ذكروا غير مرة والحديث قد مضى باتم منه
في بدء الخلق قوله وما ردوا عليك اي اجابوك او ردهم الذي عليك وعدم قبولهم الاسلام
وانما ناداه بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من الطايف وياسه من اهله والله
تعالى اعلم بالصواب ص باب قول الله تعالى قل هو القادر ش اي هذا
باب في قول الله عز وجل قل هو القادر القادر من صفات الذات والقدرة والقوة
بمعنى واحد ص حدثني ابراهيم بن المنذر نا معن بن عيسى حدثني عبد الرحمن
ابن ابي الموالي قال سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن
يقول اخبرني جابر بن عبد الله السلمي قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يعلم اصحابه الاستخارة في الامور كلها كما يعلم السورة من القران يقول اذا هم
احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل اللهم اني استخيرك بعلمك
واستقدرك بقدرتك فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب
اللهم فان كنت تعلم هذا الامر ثم يسميه بعينه خيرا لي في عاجل امري واجله
قال او في ديني ومعاشي وعاقبة امري فاقدره لي ويسره وبارك فيه وان
كنت تعلم انه شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة امري او قال في عاجل امري
واجله فاصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضني به ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعبد الله بن الحسن بلفظ التكبير فيهما ابن علي ابن ابي طالب رضي الله
عنهم وكان عبد الله كبير بني هاشم في وقته وكان من العباد وثقه ابن معين والنسائي
وهو من صغار التابعين مات في حبس المنصور سنة ثلاث واربعين ومائة
وله خمس وسبعون سنة وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع قوله السلمي

بفتح السين المهملة واللام والحديث قد مضى في كتاب التهجد في باب ما جاء في التطوع مثنى
مثنى في كتاب الدعوات ومضى الكلام فيه قوله الاستخارة اي صلاة الاستخارة ودعائها
وهو طلب الخيرة بوزن الغيبة اسم من قولك اختاره الله واستقدرك اي اطلب منك ان تجعل
لي قدرة عليه والباء في بعلمك وبقدرتك يحتمل ان تكون للاستعانة وان تكون
للاستعطاف كما في قوله تعالى رب بما انعمت علي اي بحق علمك ويقال قدرت الشي اقدره
بالكسر والضم فمعنى اقدره اجعله مقدورا الي قوله ثم تسميه بعينه اي تذكرها جنسا
معينة باسمها قوله ثم رضني به اي اجعلني راضيا به فافهم والله تعالى اعلم ص
باب مقلب القلوب وقوله تعالى ونقلب افئدتهم وابصارهم ش اي هذا باب فيه ذكر
مقلب القلوب هنا على تقدير اضافة الباب الي مقلب القلوب ويجوز قطع الباب عنه
ويكون مقلب مرفوعا على انه خبر مبتدا محذوف اي الله مقلب القلوب ويكون
التقدير هذا باب يذكر فيه الله مقلب القلوب ومعناه مبدل الخواطر وناقض
العزايم فان قلوب العباد تحت قدرته يقلبها كيف يشاء وقال الكرماني فان قلت
لم لا تحمله على حقيقته بان يكون معناه ما جاء على القلب قلبا قلت لان مظان
استعماله تنبو عنه وفيه ان اعراض القلب كالارادة ونحوها بخلق الله تعالى وهذا
من الصفات الفعلية ومرجعه الي القدرة وقيل سمي القلب به لكثرة تقلبه من حال
الي حال قال الشاعر وما سمي الانسان الا لانسه ولا القلب الا انه يتقلب ص
حدثني سعيد بن سليمان عن ابن المبارك عن موسى بن عقبة عن سالم عن عبد الله
قال اكثر ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يحلف لا ومقلب القلوب ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وسعيد بن سليمان الواسطي سكن بغداد يلقب سعدويه يروي عن عبد الله
ابن المبارك المروزي وعبد الله هو ابن عمر بن الخطاب والحديث مضى في القدر
عن محمد بن مقاتل وفي الايمان والنذور عن محمد بن يوسف ومضى الكلام فيه
قوله لا ومقلب القلوب الواو فيه للقسم وبعد لا يقدر نحو لا افعل ولا اقول
وحق مقلب القلوب ص باب ان لله مائة اسم الا واحدا قال ابن عباس
ذو الجلال العظمة البر اللطيف ش اي هذا باب فيه ان لله مائة اسم الا واحدا
وقد مضى في الدعوات باب لله مائة اسم غير واحد قوله قال ابن عباس اي قال
عبد الله بن عباس تفسير الجلال العظمة وفي رواية الكشميهني ذو الجلال
العظم قوله البر اللطيف اي قال ابن عباس تفسير البر اللطيف ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال ان لله تسعة وتسعين اسما مائة الا واحدا من احصاها
دخل الجنة احصيناه حفظناه ش مطابقته للترجمة من حيث المعنى ظاهرة
وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج

عبد الرحمن

عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضى في الشروط بعين هذا الاسناد والمتن ومضى
الكلام فيه قوله الا كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره الا واحدة ولعل
التانيث باعتبار الكلمة او هي للمبالغة في الوحدة نحو رجل علامة وروايه
وفائدة مائة الا واحدة التاكيد ودفع التصحيف لان تسعة تصحيف سبعة
وتسعين بسبعين والحكمة في الاستثناء ان الوتر افضل من الشفع ان الله
وتر يحب الوتر وقال الكرماني الغرض من الباب اثبات الاسماء لله تعالى واختلفوا
فيها فقيل الاسم عين المسمى وقيل غيره وقيل لا هو ولا غيره وهذا هو الاصح
وذكر نعيم بن حماد ان الجهمية قالوا ان اسماء الله مخلوقة لان الاسم غير المسمى
وادعوا ان الله كان ولا وجود لهذه الاسماء ثم خلقها فتسمى بها قال قلنا لهم
ان الله قال سبح اسم ربك الاعلى وقال ذلكم الله ربكم فاعبدوه فاخبر انه المعبود ودل كلامه
على اسمه بما دل به على نفسه فمن زعم ان اسم الله تعالى مخلوق فقد زعم ان الله امر نبيه
ان يسبح مخلوقا قوله من احصاها اي من حفظها وعرفها لان العارف بها يكون مومنا والمومن يدخل الجنة لا محالة
وقيل اي عدها معتقدا بها وقيل اطاق القيام بحقها والعمل بمقتضاها قوله احصيناه
حفظناه هذا من كلام البخاري اشار به الي ان معنى الاحصاء هو الحفظ والاحصاء في اللغة
يطلق بمعنى الاحاطة بعلم عدد الشيء وقدره ومنه واحصى كل شيء عددا قاله الخليل
وبمعنى الاطاقة له قال تعالى علم ان لن تحصوه اي لن تطيقوه والله اعلم ص باب
السوال باسماء الله تعالى والتعوذ بها ش اي هذا باب في السوال باسماء الله تعالى قال
ابن بطال مقصوده بهذه الترجمة تصحيح القول بان الاسم هو المسمى فلذلك صحت الاستعاذة
بالاسم كما تصح بالذات قلت كون الاسم هو المسمى لا يمشي الا في الله تعالى كما نبه عليه صاحب
التوضيح ههنا حيث قال غرض البخاري ان يثبت ان الاسم هو المسمى في الله تعالى على ما ذهب
اليه اهل السنة ص حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثني مالك عن سعيد ابن ابي
سعيد المقبري عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا جاء احدكم فراشه فلينفضه بصنفة ثوبه ثلاث مرات وليقل
باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه فان امسكت نفسي فاغفر لها وان
ارسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين ش ذكر في هذا الباب
تسعة احاديث كلها في التبرك باسم الله عز وجل وتبارك وتعالى والسوال
به والاستعاذة ومطابقة هذا الحديث للترجمة في قوله باسمك ربي وضعت
جنبي وبك ارفعه وقال ابن بطال اضاف الوضع الي الاسم والرفع الي الذات
فدل على ان المراد بالاسم الذات وبالذات يستعان في الوضع والرفع لا باللفظ
وشيخ البخاري عبد العزيز بن عبد الله بن عمرو ابن ابي اويس الاويسي المديني
يروي عن مالك بن انس عن سعيد ابن ابي سعيد كيسان ونسبته الي المقبرة

المدينة والحديث مضي في كتاب الدعوات ومضي الكلام فيه قوله بصنفة ثوب
بفتح الصاد المهملة وكسر النون وبالفاء وهو على حاشية الثوب الذي عليه الهدب
وقيل جانبه وقيل طرفه وهو المراد هنا قاله عياض وقال ابن التين رويناه بكسر
الصاد وسكون النون والحكمة فيه انه ربما دخل فيه حية او عقرب وهو لا يشعر
ويده مستورة بحاشية الثوب لئلا يحصل في يده مكروه وان كان هناك شيء
وذكر المغفرة عند الامساك والحفظ عند الارسال لان الامساك كناية عن الموت
فالمغفرة تناسبه والارسال كناية عن الابقاء في الحياة فالحفظ يناسبه ص تابعه
يحيي وبشر بن المفضل عن عبيد الله عن سعيد عن ابي هريرة ش اي تابع عبد العزيز
في روايته عن مالك عن سعيد يحيي بن سعيد القطان وبشر بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة ابن المفضل بتشديد الضاد المعجمة عن عبيد الله بن عبد الله
العمري عن سعيد المقبري عن ابي هريرة ومتابعة يحيي رواها النسائي عن عمرو بن علي
وابن مثني عن يحيي عن عبيد الله به ومتابعة بشر بن المفضل فقد اخرجها مسدد في
مسنده ص وزاد زهير وابو ضمرة واسماعيل بن زكريا عن عبيد الله عن سعيد
عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش اي زاد زهير بن معاوية وابو ضمرة
انس بن عياض واسماعيل بن زكريا الخلقاني الكوفي عن عبيد الله بن عمر العمري قول
مضت في الدعوات عن احمد بن يونس وكذلك عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه
وسلم واراد بالزيادة هي لفظة ابيه اما زيادة زهير عن سعيد المقبري عن ابيه
كيسان اخرجها ابو داود حدثنا احمد بن يونس قال نا زهير قال نا عبيد الله بن عمر
سعيد ابن ابي سعيد المقبري عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم اذا اوي احدكم الي فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره فانه لا يدري
ما خلفه عليه ثم ليضطجع علي شقه الايمن الحديث واما زيادة ابي ضمرة فاخرجها
مسلم عن اسحق بن موسي نا انس بن عياض هو ابو ضمرة نا عبد الله فذكره واما زيادة
اسماعيل بن زكريا فرواها الحارث ابن ابي اسامة في مسنده عن يونس بن محمد عنه
ص ورواه ابن عجلان عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم ش
اي روي الحديث المذكور محمد بن عجلان الفقيه المدني عن سعيد عن ابي هريرة
عن النبي صلي الله عليه وسلم وكذلك رواه النسائي عن قتيبة عن يعقوب بن
عبد الرحمن عن ابن عجلان عن سعيد به ص تابعه محمد بن عبد الرحمن والدراوردي
واسامة بن حفص ش اي تابع محمد بن عجلان بن عبد الرحمن والدراوردي واسامة
ابن حفص المدني يعني هولاء تابعوا محمد بن عجلان في روايتهم باسقاط ذكر الاب
بين سعيد وبين ابي هريرة رضي الله عنه اما متابعة محمد بن عبد الرحمن الطفاوي البصري
واما متابعة الدراوردي فاخرجها محمد بن يحيي ابن ابي عمر ٢

الغدني

العدني عنه واما متابعة اسامة بن حفص ٢ حدثنا مسلم بن ابراهيم
نا شعبة عن عبد الملك عن ربعي عن حذيفة قال كان النبي صلي الله عليه وسلم
اذا اوي الي فراشه قال اللهم باسمك احيي واموت وعبد الملك بن عمير وربعي بكسر
الراء وسكون الباء الموحدة وكسر العين المهملة وتشديد الياء ابن حراش بكسر
الحاء المهملة وتخفيف الراء وبالشين المعجمة الغطفاني وكان من العباد يقال انه
تكلم بعد الموت والحديث مضي في الدعوات في باب وضع اليد اليمني تحت الخد الايمن
ومضي الكلام فيه ص حدثنا سعيد بن حفص نا شيبان عن منصور عن ربعي بن
خراش عن خرشة بن الحر عن ابي ذر قال كان النبي صلي الله عليه وسلم اذا اخذ
مضجعه من الليل قال باسمك نموت ونحيي واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا واليه
النشور ش مطابقته للترجمة في قوله باسمك نموت ونحيي وسعيد بن حفص ابو محمد
الطلحي الكوفي يقال له الضخم وشيبان عبد الرحمن ابو معاوية ومنصور بن المعتمر
وخرشة بالمعجمتين والراء المفتوحات ابن الحر بضم الحاء وتشديد الراء الفزاري
الكوفي عن ابي ذر جندب بن جناده علي المشهور والحديث مضي في الدعوات عن
عبدان عن ابي حمزة ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن منصور عن سالم
عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
لو ان احدكم اذا اراد ان ياتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان
ما رزقتنا فانه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان ابدا ش مطابقته
للترجمة في قوله بسم الله وجرير هو ابن عبد الحميد وسالم هو ابن ابي الجعد
وكريب مولي عبد الله بن عباس والحديث مضي في كتاب النكاح عن سعد بن حفص
ومر ايضا في كتاب الوضوء في باب التسمية علي كل حال وعند الوقاع فانه اخرجه هناك
عن علي بن عبد الله عن جرير قوله ان يقدر قيل التقدير ازلي فما وجه ان يقدر
واجيب بان المراد به تعلقه قوله لم يضره ويروي الشيطان اي يكون من المخلصين حدثنا
عبد الله بن مسلمة نا فضيل عن منصور عن ابراهيم عن همام عن عدي بن حاتم قال سالت
النبي صلي الله عليه وسلم قلت ارسل كلابي المعلمة قال اذا ارسلت كلابك المعلمة
وذكرت اسم الله وفضيل مصغر فضل بالضاد المعجمة ابن عياض بكسر العين المهملة
وتخفيف الياء اخر الحروف وبالضاد المعجمة ابن موسي ابو علي التميمي اليربوعي ولد
بسمرقند ونشا بابيورد وكتب الحديث بالكوفة وتحول الي مكة فاقام بها الي ان مات
سنة سبع وثمانين ومائة وقبره بمكة مشهور يزار ومنصور هو ابن المعتمر وابراهيم
هو النخعي وهمام هو ابن الحارث والحديث مضي من وجوه كثيرة في الصيد قوله
كلابي المعلمة هي التي تنزجر بالزجر وتسترسل بالارسال ولا ياكل منها منه مرارا
قوله المعراض بكسر الميم سهم بلا ريش ونصل وغالبا يصيب بعرض عوده دون

حده وقيل هو نصل عريض له ثقل فان قتل الصيد بحده فحل حو ذكاه وهو معنى الخزق
بالحاء المهملة والزاي فيحل اكله وان قتل بعرضه فهو وقيذ لان غرضه لا يسلك
الي داخله فلا يحل وخزق بالزاي اي خرج ونفذ وطعن فيه ولو صحت الرواية
بالزاي فمعناه مزق ص حدثنا يوسف بن موسي نا ابو خالد الاحمر سمعت هشام
ابن عروة عن عائشة قالت قالوا يا رسول الله ان هنا اقواما حديثا عهدهم بالشرك
ياتون بلحمان لا ندري يذكرون اسم الله عليها ام لا قال اذكروا انتم اسم الله وكلوا ش
مطابقته للترجمة في قوله اذكروا انتم اسم الله ويوسف بن موسي بن راشد
القطان الكوفي سكن بغداد ومات بها سنة خمسين ومائتين وابو خالد اسمه سليمان
ابن حيان الكوفي والحديث اخرجه ابو داود في الذبايح عن يوسف بن موسي نحوه قوله حديثا
بالتنوين وعهدهم مرفوع به قوله ياتونا قال الكرماني بالادغام والفك قلت لا ادغام
ههنا وانما هذا علي لغة من يحذف نون الجمع بدون جازم وناصب واصله تاتوننا قوله
بلحمان بضم اللام جمع لحم قال الكرماني فيه جواز الكل متروك التسمية عند الذبح قلت
كانه لم ينتبه لقوله تعالي ولا تاكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه ص تابعه محمد بن
عبد الرحمن والدراوردي واسامة بن حفص ش اي تابع ابا خالد محمد بن عبد الرحمن
الطفاوي وعبد العزيز الدراوردي واسامة بن حفص في روايته عن هشام بن
عروة عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها اما متابعة محمد بن عبد الرحمن فقد اخرجها
البخاري في كتاب البيوع في باب من لم ير الوسواس ونحوها من الشبهات
فانه اخرجه عن احمد بن المقدام العجلي عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي
عن هشام عن عروة عن ابيه عن عايشة واما متابعة الدراوردي فاخرجها
محمد بن يحيي العدني عنه واما متابعة اسامة بن حفص فقد اخرجها
البخاري ايضا في كتاب الصيد في بيان ذبيحة الاعراب ونحوهم عن محمد بن
عبيد الله عن اسامة بن حفص المدني عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
الحديث ص حدثنا حفص بن عمر نا هشام عن قتادة عن انس ضحي النبي
صلي الله عليه وسلم بكبشين يسمي ويكبر ش مطابقته للترجمة في قوله يسمي
وهشام هو ابن عبد الله الدستوائي والحديث اخرجه ابو داود في الاضاحي عن
مسلم بن ابراهيم قوله يسمي اي يذكر اسم الله مثل البسملة قوله ويكبر اي يقول
الله اكبر ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة عن الاسود بن قيس عن جندب انه
شهد النبي صلي الله عليه وسلم يوم النحر صلي ثم خطب فقال من ذبح قبل ان يصلي
فليذبح مكانها اخري ومن لم يذبح فليذبح باسم الله ش مطابقته للترجمة في اخر
الحديث وهو قوله فليذبح باسم الله والحديث مضي في العيد في باب كلام الامام والناس
في خطبة العيد فانه اخرجه هناك عن مسلم عن شعبة عن الاسود عن جندب الحديث
ومضي

ومضي الكلام فيه ص حدثنا ابو نعيم نا ورقا عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر قال قال النبي صلي الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم ومن كان حالفا فليحلف بالله ش
مطابقته للترجمة في قوله فليحلف بالله وابو نعيم الفضل بن دكين وورقاء مونث
الاورق ابن عمر الخوارزمي والحديث مضي في كتاب الايمان قوله لا تحلفوا بابائكم
كانوا يحلفون بهم فنهاهم عن ذلك فقيل ثبت انه صلي الله عليه وسلم قال افلح وابيه
واجيب بانها كلمة تجري علي اللسان عمودا للكلام لا يقصد بها اليمين والحكمة
في النهي انه يقتضي تعظيم المحلوف به وحقيقة العظمة مختصة بالله تعالي وهكذا
حكم غير الاباء من ساير المخلوقات والله تعالي وتبارك اعلم ص باب
ما يذكر في الذات والنعوت واسامي الله وقال خبيب وذلك في ذات الاله فذكر
الذات باسمه تعالي ش اي هذا باب في بيان ما يذكر في الذات يريد ما يذكر في ذات الله
ونعوته هل هو كما يذكر اسامي الله تعالي هل يجوز اطلاقه كاطلاق الاسامي
او يمنع والذي يفهم من كلامه انه لا يمتنع الا ترى كيف استشهد علي ذلك بقول
خبيب بضم الخاء المعجمة وفتح الباء الموحدة وسكون الياء اخر الحروف وبالباء
الاخري ابن عدي الانصاري وذلك في ذات الاله وان يشاء يبارك علي اوصال
شلو ممزع انشد ذلك وقبله بيت اخر علي ما يجيء الان حين اسر وخرج به
للقتل وقد مضت قصته في غزوة بدر وقال الكرماني ذكر حقيقة الله بلفظ
الذات او ذكر الذات ملتبسا باسم الله وقد سمع رسول الله صلي الله عليه وسلم
قول خبيب هذا ولم ينكره فصار طريق العلم به التوقيف من الشارع قيل ليس فيه
دلالة علي الترجمة لانه لا يراد بالذات الحقيقة التي هي مراد البخاري بقرينة ضم
الصفة اليه حيث قال ما يذكر في الذات والنعوت واجيب بان غرضه جواز اطلاق
الذات في الجملة قوله والنعوت اي الاوصاف جمع نعت وفرقوا بين الوصف والنعت
بان الوصف يستعمل في كل شيء حتي يقال الله موصوف بخلاف النعت ولا يقال
الله منعوت ولو قال في الترجمة في الذات والاوصاف لكان احسن قوله واسامي
الله قال بعضهم الاسامي جمع اسم قلت ليس كذلك بل الاسامي جمع اسما واسما
جمع اسم فيكون الاسامي جمع الجمع ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري
اخبرني عمرو بن اسيد بن جارية الثقفي حليف لبني زهرة وكان من اصحاب
ابي هريرة ان ابا هريرة قال بعث رسول الله صلي الله عليه وسلم عشرة منهم
خبيب الانصاري فاخبرني عبيد الله بن عياض ان ابنة الحارث اخبرته
حين اجتمعوا استعار منها موسي يستحد بها فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه
قال خبيب الانصاري ولست ابالي حين اقتل مسلما علي اي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الاله وان يشاء يبارك علي اوصال شلو ممزع فقتله ابن الحارث

نا خبر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه خبرهم يوم اصيبوا ش اوضح هذا قوله
وقال خبيب وذاك في ذات الاله وابو اليمان الحكم بن نافع وعمرو ابن ابي سفين
ابن اسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة بن جارية بالجيم الثقفي حليف بالحاء
المهملة اي معاهدهم والحديث قد مضى في الجهاد مطولا في باب هل يستاسر
الرجل قوله عشرة اي عشرة انفس قوله فاخبرني اي قال الزهري فاخبرني عبيد
الله بن عياض بكسر العين المهملة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالضاد المعجمة
ابن عمرو المكي وقال الحافظ المنذري عبيد الله بن عياض بن عمرو القاري
من القارة حجازي قوله ابنة الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف كان خبيب قتل
اباها قوله حين اجتمعوا اي اخوتها لقتله اقتصاصا لابيهم قوله استعار منها ويروى
فاستعار بالفاء قال الكرماني الفاء زايدة وجوز بعض النحاة زيادتها والتقدير
استعار فاستعار والمذكور مفسر للمقدر قوله موسى مفعل او فعلى منصرف
وغير منصرف على خلاف بين التصريفيين قوله يستحد من الاستحداد وهو
حلق الشعر بالحديد قوله ولست ابالي ويروى ما ابالي وليس موزونا الا باضافة
شيء اليه نحو انا قوله شق بكسر الشين المعجمة وتشديد القاف وهو النصف قوله
مصرعي من الصرع وهو الطرح على الارض وهو يجوز ان يكون مصدرا ميميا ويجوز
ان يكون اسم مكان قوله في ذات الاله اي في طاعة الله وسبيل الله قوله على اوصال
جمع وصل ويريد بها المفاصل او العظام قوله شلو بكسر الشين المعجمة وهو العضو
قوله ممزع بالزاي المفرق والقطع قوله فقتله ابن الحارث هو عقبة بالقاف بن الحارث
ابن عامر والله تعالى اعلم ص باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه
وقوله عز وجل تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك ش اي هذا باب في ذكر
قوله عز وجل ويحذركم الله نفسه ذكر هنا ايتين وذكر ثلاثة احاديث لبيان اثبات
نفس الله تعالى وفي القران جاء ايضا قوله كتب على نفسه الرحمة واصطنعتك
لنفسي وقال ابن بطال النفس لفظ يحتمل معاني والمراد بنفسه ذاته فوجب ان يكون
نفسه هي هو وهو اجماع وكذا قال الراغب نفسه ذاته وهذا وان كان يقتضي المغايرة
من حيث انه مضاف ومضاف اليه فلا شيء من حيث المعنى سوى واحد سبحانه وتعالى
وتنزه عن الاثنينية من كل وجه وقيل ان اضافة النفس هنا اضافة ملك والمراد
بالنفس نفوس عباده وفي الاخير بعد لا يخفى وقيل ذكر النفس هنا للمشاكلة
والمقابلة قلت هذا يمشي في الاية الثانية دون الاولى وقال الزجاج في قوله تعالى
ويحذركم الله تعالى نفسه اي اياه وقيل يحذركم الله عقابه وقال ابن الانباري في
قوله تعالى تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك اي ولا اعلم ما في غيبك وقيل معناه
تعلم ما في غيبي ولا اعلم ما في غيبك ص حدثنا عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن

الاعمش

الاعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من احد اغير
من الله من اجل ذلك حرم الفواحش وما احد احب اليه المدح من الله ش
قيل لا مطابقة هنا بين الترجمة وهذا الحديث لانه ليس فيه ذكر النفس حتى قال الكرماني
الظاهر ان هذا الحديث كان قبل هذا الباب فنقله الناسخ الى هذا الباب ونسبه
بعضهم الى ان هذا نقله من مراد البخاري فان ذكر النفس ثابت في هذا الحديث الذي
اورده وان كان لم يقع في هذا الطريق وهو في هذا الحديث اورده في سورة
الانعام وفيه ولا شيء احب اليه المدح من الله ولذلك مدح نفسه قلت هذا ليس
عمله منه لان كلامه على الظاهر لان الذي ينبغي ان لا يذكر حديث عقيب ترجمة
الا ويكون فيه لفظ يطابق الترجمة والا يبقى بحسب الظاهر غير مطابق ومع هذا
اعتذر الكرماني حيث قال لعله اقام استعمال احد مقام النفس لتلازمهما في صحة
استعمال كل واحد منهما مقام الاخر ويؤيده قول غيره وجه مطابقته ان صدر
الكلام باحد واحد الواقع في النفي عبارة عن النفس على وجه مخصوص بخلاف احد
الواقع في قوله تعالى قل هو الله احد وهذا السند بعينه مر في الكتاب غير مرة
والاعمش سليمان وشقيق بن سلمة ابو وايل وعبد الله هو بن مسعود رضي الله
عنه والحديث مضى في سورة الانعام ومضى ايضا في اواخر النكاح في باب الغيرة
بعين هذا الاسناد والمتن قوله اغير من الله غيرة الله هي كراهية الاتيان
بالفواحش اي عدم رضاه به لا عدم ارادته وقيل الغضب لازم الغيرة اي
غضبه عليها ثم لازم الغضب ارادة ايصال العقوبة عليها قوله احب بالنصب
والمدح بالرفع فاعله وهو مثل مسئلة الكحل ويروى احب بالرفع وهو بمعنى
المحبوب لا بمعنى المحب ص حدثنا عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في
كتابه وهو يكتب على نفسه وهو وضع عنده على العرش ان رحمتي تغلب غضبي
ش مطابقته للترجمة في قوله على نفسه وعبدان لقب عبد الله بن عثمان
المروزي وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي اسمه محمد بن ميمون والاعمش
سليمان وابو صالح ذكوان الزيات السمان والحديث اخرجه مسلم قال حدثنا
قتيبة بن سعيد نا المغيرة يعني الحزامي عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما خلق الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده
فوق العرش ان رحمتي تغلب غضبي قوله وهو وضع بمعنى موضوع عنده وكذا في
رواية اخرى لمسلم فهو موضوع عنده وقال الجوهري وضعت الشيء من يدي
وضعا وموضوعا وهو مثل المعقول ص حدثنا عمر بن حفص نا ابي نا الاعمش
سمعت ابا صالح عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا

عندظن عبدي بي وانامعه اذا ذكرني فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني
في ملاء ذكرته في ملاء خير منهم وان تقرب الي بشبر تقربت اليه ذراعا وان تقرب الي
ذراعا تقربت اليه باعا وان اتاني يمشي اتيته هرولة والحديث من افراده قوله
انا عندظن عبدي بي يعني ان ظن اني اعفو عنه واغفر له فله ذلك وان ظن العقوبة
والمواخذة فكذلك ويقال ان كان فيه شئ من الرجاء رجاه لانه لايرجوا الامومنا
بان له ربا يجازي ويقال اني قادر على ان اعمل به ماظن اني عامله به وقال الكرماني وفيه
اشارة الي ترجيح جانب الرجا على الخوف قوله وانامعه اي بالعلم اذهو منزه عن المكان
وقيل انامعه اي بالعلم بحسب ماقصد من ذكره لي قوله فان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي
يعني ان ذكرني بالتنزيه والتقديس سرا ذكرته بالثواب والرحمة سرا وقيل معناه ان ذكرني
بالتعظيم اذكره بالانعام قوله وان ذكرني في ملاء اي في جماعة ذكرته في ملاء خير منهم
يعني الملائكة المقربين وقال ابن بطال هذا الحديث نص من الشارع على ان الملائكة
افضل من بني ادم ثم قال وهو مذهب جمهور اهل العلم وعلى ذلك شواهد من كتاب
الله تعالى وتبارك منها قوله تعالى مانهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا
ملكين او تكونا من الخالدين ولاشك ان الخلود افضل من الفنا فكذلك الملائكة
افضل من بني ادم والا فلا يصح معنى الكلام قلت ماوافقه احد على ان هذا
مذهب الجمهور بل الجمهور على تفضيل البشر وفيه الخلاف المشهور بين اهل
السنة والمعتزلة واصحابنا الحنفية فصلوا في هذا تفصيلا حسنا وهو ان خواص
بني ادم افضل من خواص الملائكة وعوام بني ادم افضل من عوامهم وخواص
الملائكة افضل من عوام بني ادم واستدلالهم بهذا الحديث على تفضيل الملائكة
على بني ادم لايتم لانه يحتمل ان يراد بالملاء الخير الانبياء واهل الفراديس
قوله وان تقرب الي بشبر هكذا رواية المستملي والسرخسي بشبر بزيادة
الباء في اوله وفي رواية غيرهما شبرا بالنصب اي مقدار شبر وكذلك تقدير
ذراعا مقدار ذراع وتقدير باعا مقدار باع قوله هرولة اي اتيانا هرولة والهرولة
الاسراع ونوع من العدو وامثال هذه الاطلاقات ليس الا على سبيل التجوز اذ
البراهين العقلية القاطعة قائمة على استحالتها على الله تعالى فمعناه من تقرب
الي بطاعة قليلة اجازيه بثواب كثير وكلما زاد في الطاعة ازيد في الثواب وان كان
كيفية اتيانه بالطاعة على التاني تكون كيفية اتياني بالثواب على السرعة فالغرض
ان الثواب راجح على العمل مضاعف عليه كما وكيفا ولفظ النفس والتقرب والهرولة
انما هو مجاز على سبيل المشاكلة او على طريق الاستعارة او على قصد ارادة لوازمها
وهو من الاحاديث القدسية الدالة على اكرم الاكرمين وارحم الراحمين ص
باب قول الله تعالى كل شئ هالك الا وجهه ش اي هذا باب في قول الله عز وجل

الي

الي اخره قوله الا وجهه اي ذاته كما يقال كرم الله وجهه وكذا في قوله ويبقى وجه ربك
ذو الجلال والاكرام وقال ابن بطال في هذه الاية والحديث دلالة على ان لله عز وجل
وجها وهو من صفة ذاته وليس بجارحة ولا كالوجوه التي نشاهدها من المخلوقين
كما تقول ان الله عالم ولا تقول انه كالعلماء الذين نشاهدهم وقال غيره دلت الاية
على ان المراد بالوجه الذات المقدسة ولو كانت صفة من صفات العلم لشملها
الهلاك كما شمل غيرها من الصفات وهو محال وقال الكرماني ماحاصله ان المراد بالوجه
الذات وقال ابو عبيدة الا جاهه واحتج بقوله لفلان جاه في الناس اي وجه وقيل الا اياه
ولا يجوز ان يكون وجهه غيره لاستحالة مفارقته له بزمان او مكان او عدم او وجود
فثبت ان له وجها لا كالوجوه ص حدثنا قتيبة بن سعيد ناحماد عن عمرو
عن جابر بن عبد الله قال لما نزلت هذه الاية قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا
من فوقكم قال النبي صلى الله عليه وسلم اعوذ بوجهك او قال من تحت ارجلكم فقال
النبي صلى الله عليه وسلم هذا ايسر ش مطابقته للترجمة في قوله اعوذ بوجهك
فقال او يلبسكم شيعا وحماد هو ابن زيد وعمرو هو ابن دينار والحديث مر في تفسير
سورة الانعام فانه اخرجه هناك عن ابي النعمان عن حماد الي اخره ومضى ايضا
في كتاب الاعتصام في الكتاب والسنة في باب قول الله تعالى او يلبسكم شيعا
فانه اخرجه هناك عن علي بن عبد الله عن سفين عن عمرو عن جابر ومضى
الكلام فيه قوله هذا ايسر في رواية ابي السكن هذه وسقط في رواية الاصيلي
لفظ الاشارة ص باب قول الله تعالى ولتصنع على عيني تغذى وقوله
جل ذكره تجري باعيننا ش اي هذا باب في قوله عز وجل الي اخره واشار
بالايتين على ان لله تعالى صفة سماها عينا ليست هو ولا غيره وليست
كالجوارح المعقولة بيننا لقيام الدليل على استحالة وصفه بانه ذو جوارح واعضا
خلافا لما يقوله المجسمة من انه تعالى جسم لا كالاجسام وقيل على عيني اي
على حفظي وتستعار العين لمعان كثيرة قوله تغذى كذا وقع في رواية الاصيلي
والمستملي وفتح العين بعدها المعجمة بعدها ذال معجمة من التغذية ووقع في
نسخة الصغاني بالدال المهملة وليس بفتح اوله على حذف احدى التائين
فانه تفسير يصنع وقال ابن التين هذا التفسير لعبادة ويقال صنعت الفرس
اذا احسنت القيام عليه قوله تجري باعيننا اي بعلمنا وقال الكرماني اما
العين فالمراد منها المراي او الحفظ وباعيننا اي وبمراي منا او هو محمول على
الحفظ اذ الدليل مانع عن ارادة العضو واما الجمع فهو للتعظيم ص حدثنا
موسى بن اسماعيل ناجويرية عن نافع عن عبد الله قال ذكر الدجال عند النبي
صلى الله عليه وسلم فقال ان الله لا يخفى عليكم ان الله ليس باعور واشار بيده

الي عينه وان المسيح الدجال اعور العين اليمني كان عينه عينة طافئة ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله ان الله ليس باعور واشار بيده الي عينه لان فيه اثبات
العين وجويرية هو بن اسما والحديث من افراده بهذا الوجه قال الحافظ المزي وفي
كتاب ابي مسعود عن مسدد بدل موسي بن اسمعيل والذي في الصحيح موسي بن اسمعيل
هكذا منسوبا في عدة اصول قوله ان الله ليس باعور قيل في اشارته الي العين نفي العور
واثبات العين ولما كان منزها عن الجسمية والحدقة ونحوها لا بد من الصرف الي ما يليق
به واحتجت المجسمة بقوله ان الله ليس باعور واشار بيده الي عينه علي ان عينه كسائر
الاعين قلنا اذا استقامت الدليل علي استحالة كونه جسما لاستحالة كونه محدثا وجب
صرف ذلك الي معني يليق به وهو نفي النقص والعور عنه جلت عظمته وانه ليس
كمن لا يري ولا يبصر بل منتف عنه جميع النقايص والافات قوله اعور العين اليمني
من باب اضافة الموصوف الي صفته قوله طافئة اي ناتئة شاخصة ضد راسه
ص حدثنا حفص بن عمر نا شعبة اخبرنا قتادة قال سمعت انسا عن النبي صلي
الله عليه وسلم قال ما بعث الله من نبي الا انذر قومه الاعور الكذاب انه اعور
وان ربكم ليس باعور مكتوب بين عينيه كافر ش مطابقته للترجمة مثل
مطابقة الحديث السابق والحديث مضي في الفتن عن سليمان بن حرب قوله
الاعور الكذاب اي الدجال قيل معلوم انه ليس الرب بدلايل متعددة واجيب
بان ذلك معلوم للعلما والمقصود ان يشير الي امر محسوس تدركه العوام
والله اعلم ص باب قول الله تعالي هو الخالق الباري المصور ش اي هذا
باب في قول الله عز وجل الي اخره قوله هو الخالق الباري المصور كذا وقع في
رواية الاكثرين والتلاوة هو الله الخالق الباري وثبت كذلك في بعض النسخ
من رواية كريمة وقال شيخي شيخ الطيبي قيل ان الالفاظ الثلاثة مترادفة
وهو وهم فان الخالق من الخلق واصله التقدير المستقيم ويطلق علي الابداع وهو ايجاد
الشي علي غير مثال كقوله خلق السموات والارض وعلي التكوين كقوله خلق الانسان
من نطفة والباري من البرء واصله خلوص الشي عن غيره اما علي سبيل التفصي
منه كقولهم بري فلان من مرضه والمديون من دينه واما علي سبيل الانشا ومنه
برا الله النسمة وقيل الباري الخالق البري من التفاوت والتنافر المخلين بالنظام
والمصور مبدع صور المخترعات ومرتبها بحسب مقتضي الحكمة والثلاثة من
صفات الفعل الا اذا اريد بالخالق المقدر فيكون من صفات الذات لان مرجع التقدير
الي الارادة والخلق في حق غير الله يقع بمعني الا التقدير وبمعني الكذب والباري
اخص بوصف الله تعالي والبرية الخلق قيل اصله الهمز فهو من برا وقيل اصله
البري من بريت العود وقيل البرية من البري بالقصر وهو التراب ويحتمل

ان يكون معناه موجد الخلق من البري وهو التراب والمصور معناه المهيئ قال تعالي
يصوركم في الارحام كيف يشاء والصورة في الاصل ما يتميز به الشي من غيره ص
حدثنا اسحق نا عفان نا وهيب نا موسي هو بن عقبة حدثني محمد بن يحي بن حبان
عن ابن محيريز عن ابي سعيد الخدري في غزوة المصطلق انهم اصابوا سبايا فارادوا
ان يستمتعوا بهن ولا يحملن فسالوا النبي صلي الله عليه وسلم عن العزل فقال ما عليكم
الا تفعلوا فان الله قد كتب من هو خالق الي يوم القيمة ش مطابقته للترجمة
في قوله وهو خالق الي يوم القيمة واسحق قال الغساني هو اما ابن منصور واما
اسحق بن راهويه قيل يؤيد انه ابن منصور ان ابن راهويه لا يقول الا اخبرنا
وهنا ثبت في النسخ حدثنا وعفان هو بن مسلم الصفار ووهيب مصغر وهب
ابن خالد البصري ومحمد بن يحي بن حبان بفتح الحاء المهملة وتشديد الباء اخر
الحروف الانصاري وابن محيريز هو عبد الله بن محيريز بضم الميم وفتح الحاء المهملة
وسكون الياء اخر الحروف وبالزاي الجمحي القرشي الشامي ومضي الحديث في النكاح
في باب العزل قوله المصطلق بكسر اللام قوله عن العزل وهو نزع الذكر من الفرج
عند الانزال قوله ما عليكم الا تفعلوا اي ليس عليكم ضرر في ترك العزل وليس عدم
العزل واجبا عليكم وقال المبرد لا زايدة ص وقال مجاهد عن قزعة سمعت ابا سعيد
فقال قال النبي صلي الله عليه وسلم ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها ش قزعة
هو بن يحي وهو من الاقران لان مجاهدا في طبقة مرفوعة قوله سمعت في رواية
ابي ذر وسالت والمسوول عنه محذوف وقد وصل هذا التعليق مسلم من رواية
سفين بن عيينة عن عبد الله ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ ذكر العزل عند رسول الله
صلي الله عليه وسلم فقال ولم يفعل ذلك احدكم ولم يقل فلا يفعل ذلك احدكم
قوله مخلوقة اي مقدر الخلق اي معلوم الخلق عند الله اي لا بد لها من نحيهما من
العدم الي الوجود والخلق من صفات الفعل وهو راجع الي صفة القدرة ص
باب قول الله تعالي لما خلقت بيدي ش اي هذا باب في قول الله عز وجل
لما خلقت بيدي واليد هنا القدرة وقال ابو المعالي ذهب بعض ايمتنا الي ان
اليدين والعينين والوجه صفات ثابتة للرب والسبيل الي اثباتها السمع
دون قضية العقل والذي يصح عندنا حمل اليدين علي القدرة والعينين
علي البصر والوجه علي الوجود وقال ابن بطال في هذه الاية اثبات اليدين
لله تعالي وليست الجارحتين خلافا للمشبهة من المثبتة ومن الجهمية
من المعطلة ص حدثنا معاذ بن فضالة نا هشام عن قتادة عن انس رضي الله
عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال يجمع الله المومنين يوم القيمة كذلك فيقولون
لو استشفعنا الي ربنا حتي يريحنا من مكاننا هذا فياتون ادم عليه السلام فيقولون

يا ادم اما ترى الناس خلقك الله بيده واجلس لك ملائكته وعلمك اسماء كل شيء
اشفع لنا الى ربك حتى يريحنا من مكاننا فيقول لست هناك ويذكر لهم خطيئته التي
اصاب ولكن ائتوا نوحا فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض فياتون نوحا فيقول
لست هناك ويذكر خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فيقول لست
هناك ويذكر لهم خطاياه التي اصابها ولكن ائتوا موسى عبدا اتاه الله التورية
وكلمه تكليما فياتون موسى فيقول لست هناك ويذكر خطيئته التي اصاب ولكن ائتوا عيسى
عبد الله ورسوله وكلمته وروحه فياتون عيسى فيقول لست هناك ولكن ائتوا
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فياتوني
فانطلق فاستاذن على ربي فيؤذن لي عليه فاذا رايت ربي وقعت له ساجدا فيدعني ما شاء
الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد وقل تسمع وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد ربي
بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي وقعت
ساجدا فيدعني ما شاء الله ان يدعني ثم يقال ارفع محمد وسل تعطه واشفع تشفع فاحمد
ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم الجنة ثم ارجع فاذا رايت ربي
وقعت ساجدا ويدعني ما شاء الله ثم يقال ارفع محمد قل تسمع وسل تعطه
واشفع تشفع فاحمد ربي بمحامد علمنيها ربي ثم اشفع فيحد لي حدا فادخلهم
الجنة ثم ارجع فاقول يارب ما بقي في النار الا من حبسه القران ووجب عليه
الخلود قال النبي صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان
في قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه
ما يزن من الخير ذرة ش مطابقته للترجمة في قوله خلقك الله بيده ومعاذ بن
فضالة بفتح الفاء وتخفيف الضاد المعجمة وحكي ضم الفاء وهشام هو الدستوائي
والحديث مضى في اول تفسير البقرة عن مسلم بن ابراهيم عن هشام وعن خليفة
عن ابن زريع عن سعيد عن قتادة ومضى الكلام فيه قوله يجمع الله المؤمنين
يتناول كل المؤمنين من الامم الماضية قوله كذلك اي مثل الجمع الذي نحن عليه
قوله لو استشفعنا الجزاء محذوف او كلمة لو للتمني فلا تحتاج الى الجزاء قوله
يريحنا بضم الياء وكسر الراء من الاراحة قوله من مكاننا هذا اي من الموقف بان
يحاسبوا ويخلصوا من حر الشمس والغموم والكروب وساير الاحوال التي لا يطيقون
ولا يحملون قوله اما ترى الناس اي فيما هم فيه قوله شفع امر من التشفيع وهو قبول
الشفاعة قال الكرماني وهو لا يناسب المقام اللهم الا ان يقال هو تفعيل للتكثير والمبالغة
وفي بعض النسخ امر اشفع من شفع يشفع قوله لست هناك اي ليس لي هذه المرتبة
والمنزلة هكذا رواية الاكثرين في الموضعين وفي رواية ابي ذر عن السرخسي هنا كم

قوله

قوله خطيئته التي اصاب هي اكل الشجرة قوله نوحا بالتنوين منصرف لسكون اوسطه
قوله فانه اول رسول بعثه الله تعالى الى اهل الارض قال الكرماني مفهومه ان ادم
عليه السلام ليس برسول واجاب بانه لم يكن للارض اهل وقت ادم وهو مقيد
بذلك انتهى قلت كذا ذكر صاحب التوضيح السوال والجواب وهو في الحقيقة من
كلام ابن بطال وكذا قاله الداودي ثم قال ابن بطال فان قيل لما تناسل منه ولده
وجب ان يكون رسولا اليهم قيل لما اهبط ادم عليه السلام الى الارض علمه الله
احكام دينه وما يلزمه من طاعة ربه ولما حدث ولده بعده حملهم على دينه
وما عليه من شريعة ربه كما ان الوالد يحدث اذا ولد له ولد يحمله على سنته
وطريقته ولا يستحق بذلك ان يسمى رسولا وانما سمي نوح رسولا لانه بعث الى
قوم كفار ليدعوهم الى الايمان قلت لقايل ان يقول ان قابيل لما قتل هابيل وهرب
من ادم وعصى عليه ومعه اولاده فادم ما دعاهم الى الطاعة والدين فهذا الا يطلق
عليه انه ارسل اليهم فاذا صح هذا يحتاج الى جواب شاف في الوجه بين هذا وبين قول
صلى الله عليه وسلم فانه اول رسول بعثه الله الى اهل الارض وهنا شي اخر وهو
ان اهل التاريخ ذكروا ان ادريس عليه السلام جد نوح فان صح ان ادريس
رسول لم يصح قولهم انه قبله والا احتمل ان يكون ادريس غير مرسل قوله ولم يذكر
خطيئته التي اصاب هي دعوته رب لا تذر على الارض من الكافرين ديارا قوله
وخطاياه ابراهيم عليه السلام كذباته الثلاثة اني سقيم وبل فعله كبيرهم
وانها اختي اي سارة عليها السلام قوله وكلمته لوجوده بمجرد قول كن قوله
وروحه لنفخ الروح في مريم عليها السلام قوله فيؤذن لي في رواية ابي ذر عن
الكشميهني ويؤذن لي بالواو قوله فيدعني اي يتركني قوله وارفع محمد راسك
يا محمد وقل يسمع بالياء اخر الحروف وفي رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر
عن السرخسي والكشميهني بالتاء المثناة من فوق قوله وسل تعط في رواية
ابي ذر عن المستملي تعط بلا هاء في الموضعين قوله واشفع تشفع اي تقبل
شفاعتك قوله فيحد لي حدا اي يعين قوما مخصوصين للتخليص وذلك اما
بتعيين ذواتهم واما ببيان صفاتهم قوله الا من حبسه القران اسناد الحبس
اليه تجوز يعني من حكم الله في القران بخلوده وهم الكفار قال تعالى ان الله لا يغفر
ان يشرك به ونحوه قيل اول الحديث يشعر بان هذه الشفاعة في العرصات
بخلاص جميع اهل الموقف عن اهواله واخره يدل على انها للتخليص من النار
واجيب بان هذه شفاعات متعددة فالاولى لاهوال الموقف وهو المستفاد
من يؤذن لي عليه قوله قال النبي صلى الله عليه وسلم هو موصول بالاسناد الاول ليس
بارسال ولا تعليق قوله من الخير اي من الايمان قوله ما يزن اي ما يعدل قوله ذرة

بفتح الذال المعجمة وفي الحديث بيان فضيلة النبي صلي الله عليه وسلم حيث اوتي ما خاف
عنه غيره وفيه شفاعته لاهل الكباير من امته خلافا للمعتزلة والقدرية
والخوارج فانهم ينكرونها وفيه دلالة علي وقوع الصغاير منهم نقله ابن بطال
عن اهل السنة واطبقت المعتزلة والخوارج علي انه لا يجوز وقوعها منهم
قلنا انا علي قولهم في هذه المسالة خاصة ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب حدثنا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
قال يد الله ملئ لا يغيضها نفقة سحاء الليل وقال ارايتم ما انفق منذ خلق السموات
والارض فانه لم يغض ما في يده قال وكان عرشه علي الماء وبيده الاخري الميزان يخفض
ويرفع ش مطابقته للترجمة في قوله منذ خلق السموات وابو اليمان الحكم بن نافع
وابو الزناد وابو اليمان الحكم بن نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان
والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث بعين هذا الاسناد والمتن مضي في تفسير
سورة هود وفيه زيادة وهي اوله قال قال الله عز وجل انفق انفق عليك وقال
يد الله الي اخره ومضي الكلام فيه قوله يد الله حقيقة لكنها لا كالايدي التي هي الجوارح
ولا يجوز تفسيرها بالقدرة كما قالت القدرية لان قوله وبيده الاخري ينافي ذلك
لانه يلزم اثبات قدرتين وكذا لا يجوز ان تفسر بالنعمة لاستحالة خلق المخلوق لمخلوق
مثله لان النعم كلها مخلوقة وابعد ايضا من فسرها بالخزاين قوله ملئ بفتح الميم وسكون
اللام وبالهمزة بالقصر تانيث ملآن ووقع في مسلم بلفظ ملآن قيل هو غلط والمراد
لازمه اي في غاية الغني وعنده من الرزق ما لا نهاية له من الارزاق قوله لا يغيضها
بفتح التاء وبالمعجمتين اي لا ينقصها يقال غاض الماء يغيض اي نقص قوله سحاء
بفتح السين المهملة وتشديد الحاء المهملة وبالمد اي دايمة السح اي الصب والسيلان
يقال سح يسح بضم السين في المضارع سحا فهو ساح والمؤنثة سحاء وهي فعلاء لا افعل
لها كهطلاء وقال ابن الاثير وفي رواية يد الله ملئ سحا بالتنوين علي المصدر
واليمين ههنا كناية عن محل عطائه ووصفها بالامتلاء لكثرة منافعها فجعلها
كالعين الثرة التي لا يغيضها الاستقاء ولا ينقصها الامتياح وخص اليمين لانها
في الاكثر مظنة العطا علي طريق المجاز والاتساع قوله الليل والنهار منصوبان
علي الظرفية قوله منذ خلق السموات في رواية ابي ذر منذ خلق الله السموات
قوله فانه لم يغض اي لم ينقص ووقع في رواية همام لم ينقص ما في يمينه
وقال الطيبي يجوز ان تكون ملاى ولا يغيضها وسحاء وارايت اخبارا مترادفة
ليد الله ويجوز ان تكون الثلاثة اوصافا لملي ويجوز ان تكون ارايتم استينافا
فيه معني الترقي كانه لما قيل ملئ اوهم جواز النقصان فازيل بقوله لا يغيضها
شي وقد يمتلي الشي ولا يفيض فقيل سحا اشارة الي الفيض وقرنه بما يدل علي

الاستمرار من ذكر الليل والنهار ثم اتبعه بما يدل علي ان ذلك ظاهر غير خاف علي ذي بصر
وبصيرة بعد ان اشتمل من ذكر الليل والنهار بقوله ارايتم علي تطاول المدة لانه خطاب عام
عظيم والهمزة فيه للتقرير قوله وقال وكان عرشه علي الماء سقط قال من رواية همام
فان قلت ما مناسبة ذكر العرش هنا قلت ليستطلع السامع من قوله خلق السموات
والارض ومضي هذا في بدء الخلق وعن سعيد ابن ابي جبير سالت ابن عباس اي شي
كان الماء ولم تخلق سماء ولا ارض فقال علي متن الريح قوله يخفض ويرفع اي يخفض
الميزان ويرفعه وقال الخطابي الميزان هنا مثل وانما هو قسمته بين الخلايق
يبسط الرزق علي من يشاء ويقتر كما تصنعه الوزان عند الوزن يرفع مرة ويخفض
اخري ص حدثنا مقدم بن محمد قال حدثني عمي القاسم بن يحيي عن عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال ان الله
يقبض يوم القيمة الارض وتكون السموات بيمينه ثم يقول انا الملك رواه
سعيد عن مالك وقال عمر سمعت سالما سمعت ابن عمر عن النبي صلي الله عليه وسلم
بهذا وقال ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني ابو سلمة ان ابا هريرة قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم يقبض الله الارض ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله تقبض وقوله وتكون السموات بيمينه ولا يخفي ذلك علي المتامل الفطن
ومقدم علي صيغة اسم المفعول من التقديم ابن محمد بن يحيي الهلالي الواسطي وعمه
القاسم بن محمد بن عطا روي عنه ابن اخته مقدم المذكور وعبيد الله بن
عمر العمري والحديث من افراده بهذا الوجه قوله رواه سعيد اي روي الحديث
المذكور سعيد بن داود ابن ابي زنبر بفتح الزاي وسكون النون وفتح الباء
الموحدة ثم راء المدني سكن بغداد وحدث بالري وما له في البخاري الا هذا
الموضع وقد حدث عنه البخاري في كتاب الادب المفرد وتكلم فيه جماعة ووصل
تعليقه الدارقطني في غرايب مالك وابو القاسم اللالكائي من طريق ابي بكر الشافعي
عن محمد بن خالد الاجري عن سعيد قوله وقال عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر سمعت
سالما هو بن عبد الله ابن عم عمر المذكور وهذا وصله مسلم وابو داود وغيرهما عمر
من رواية ابي اسامة عن عمر بن حمزة عن سالم بن عبد الله اخبرني عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يطوي الله السموات ياخذهن
بيده اليمني ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارض
بشماله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون هذا لفظ مسلم
وفي رواية له ياخذ الله سمواته وارضه بيديه فيقول انا الله ويقبض
اصابعه ويبسطهما انا الملك الحديث وفي رواية اخري ياخذ الجبار سمواته
وارضه بيده قوله بهذا اي بهذا الحديث قوله وقال ابو اليمان الحكم بن نافع

الي اخره وتقدم الكلام فيه في باب قوله تعالي ملك الناس قيل هذا ملات عشر
بابا ص حدثنا مسدد سمع يحيي بن سعيد عن سفين حدثني منصور وسليمان
عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله ان يهوديا جاء الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال يا محمد
ان الله يمسك السموات علي اصبع والارضين علي اصبع ثم يقول انا الملك فضحك رسول
الله صلي الله عليه وسلم حتي بدت نواجذه ثم قرا وما قدروا الله حق قدره ش
مطابقته للترجمة توخذ من قوله والخلايق علي اصبع علي ما لا يخفي علي المتامل ويحيي بن
سعيد القطان وسفين هو الثوري ومنصور هو ابن المعتمر وسليمان هو الاعمش وابراهيم
هو النخعي وعبيدة بفتح العين هو ابن عمرو اسلم في حياة النبي صلي الله عليه وسلم
وعبد الله هو ابن مسعود وقد تابع سفين الثوري عن منصور علي قوله عبيدة شيبان
ابن عبد الرحمن عن منصور كما مضي في تفسير سورة الزمر وفضيل بن عياض بعده
وجرير بن عبد الحميد عند مسلم وخالفه عن الاعمش في قوله عبيدة حفص بن غياث
المذكور في الباب وجرير وابو معاوية وعيسي بن يونس عند مسلم كلهم قالوا عن
الاعمش عن ابراهيم عن علقمة بدل عبيدة ويعلم من تصرف الشيخين انه عند الاعمش
علي الوجهين والحديث مضي في تفسير سورة الزمر في باب قوله تعالي وما قدروا
الله حق قدره عن ادم عن شيبان ومضي الكلام فيه قوله ان يهوديا جاء في رواية
علقمة عن ابن مسعود جاء رجل من اهل الكتاب وفي رواية فضل بن عياض عند
مسلم جاء حبر وزاد شيبان في روايته من الاحبار قوله فقال يا محمد في رواية
علقمة يا ابا القاسم وجمع بينهما في رواية فضيل بن عياض قوله ان الله يمسك
السموات في رواية شيبان يجعل بدل يمسك وزاد فضيل يوم القيمة قوله
والشجر علي اصبع والماء والثري علي اصبع قوله والخلايق في رواية فضيل
وشيبان وساير الخلق وروي الترمذي من حديث ابن عباس مر يهودي
بالنبي صلي الله عليه وسلم فقال يا يهودي حدثنا فقال كيف تقول يا ابا القاسم
اذا وضع الله السموات علي ذه والارضين علي ذه والماء علي ذه والجبال علي ذه
وساير الخلق علي ذه والارضين علي ذه واشار ابو جعفر يعني احد رواته
بخنصره اولا ثم تابع حتي بلغ الابهام قال الترمذي حسن غريب صحيح قوله
فضحك رسول الله صلي الله عليه وسلم في رواية علقمة عن ابن مسعود
فرايت رسول الله صلي الله عليه وسلم ضحك قوله حتي بدت اي ظهرت نواجذه
جمع ناجذ بنون وجيم مكسورة ثم ذال معجمة وهو ما يظهر عند الضحك من
الاسنان وقيل هي الانياب وقيل الاضراس وقيل الدواخل من الاضراس
التي في اقصي الحلق وزاد شيبان بن عبد الرحمن تصديقا لقول الحبر وفي رواية
فضيل تعجبا وتصديقا له وعند مسلم تعجبا مما قال الحبر تصديقا له وفي رواية

جرير عنده وتصديقا له بزيادة واخرجه ابن خزيمة من رواية اسرائيل عن منصور حتي بدت
نواجذه تصديقا له ثم الكلام هنا في مواضع الاول في امر الاصبع قال ابن بطال لا يحمل ذكر الاصبع
علي الجارحة بل يحمل علي انه صفة من صفات الذات لا تكيف ولا تحدد وهذا ينسب للاشعري
وعن ابن فورك يجوز ان تكون الاصبع خلقا يخلقه الله فيحمله ما يحمل الاصبع ويحتمل
ان يراد به القدرة والسلطان وقال الخطابي لم يقع ذكر الاصبع في القران ولا في حديث
مقطوع به وقد تقرر ان اليد ليست جارحة حتي يتوهم من ثبوتها ثبوت الاصابع بل هو توقيف
اطلقه الشارع فلا تكيف ولا تشبه ولعل ذكر الاصابع من تخليط اليهود فان اليهود
مشبهة وفيما يدعونه من التورية الفاظ يدخل في باب التشبيه ولا يدخل في مذاهب
المسلمين ورد عليه انكاره ورود الاصبع لوروده في عدة احاديث منها حديث مسلم
ان قلب ابن ادم بين اصبعين من اصابع الرحمن قيل هذا لا يرد عليه لانه انما نفي القطع وفيه
نظر لا يخفي اقول لا يمنع ثبوت الاصبع الذي هو عين الجارحة فكما ثبت اليد انها غير جارحة
فكذلك الاصبع الموضع الثاني في تصديق النبي صلي الله عليه وسلم اياه قال الخطابي قول الراوي
تصديقا له ظن منه وحسبان وروي هذا الحديث غير واحد من اصحاب عبد الله فلم
يذكروا فيه تصديقا له وقال القرطبي في المفهم فاما من زاد تصديقا له فليس بشي فان
هذه الزيادة من قول الراوي وهي باطلة لان النبي صلي الله عليه وسلم لا يصدق المحال
وهذه الاوصاف في حق الله تعالي وتبارك محال وطول الكلام فيه ثم قال ولئن سلمنا ان
النبي صلي الله عليه وسلم بتصديقه لم يكن ذلك تصديقا في المعني بل في اللفظ الذي
نقله من كتابه عن نبيه ونقطع بان ظاهره غير مراد الموضع الثالث في ضحك النبي صلي
الله عليه وسلم قال القرطبي وضحك النبي صلي الله عليه وسلم انما هو للتعجب من جهل
اليهود فظن الراوي ان ذلك التعجب تصديق وليس كذلك وقال ابن بطال
حاصل الخبر انه ذكر المخلوقات واخبر عن قدرة الله جميعها فضحك النبي صلي الله
عليه وسلم تعجبا من كونه يستعظم ذلك في قدرة الله تعالي الموضع الرابع في ان
النبي صلي الله عليه وسلم ما كان يضحك الا تبسما وهنا ضحك حتي بدت نواجذه
وهو قهقهة قال الكرماني كان التبسم هو الغالب وهذا كان نادرا والمراد بالنواجذ
الاضراس مطلقا الموضع الخامس في الحكمة في قراته صلي الله عليه وسلم قوله
وما قدروا الله حق قدره فقيل اشار بهذا الي ان الذي قاله اليهودي يسير في جنب
ما يقدر عليه اي ليس قدرته بالحد الذي ينتهي اليه الوهم او يحيط به الحد والبصر
وقال الخطابي الاية محتملة للرضاء والانكار وقال القرطبي ضحكه صلي الله عليه
وسلم تعجبا من جهل اليهود فلذلك قرا الاية وما قدروا الله حق قدره اي ما عرفوه
حق معرفته ولا عظموه حق عظمته والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب
قول النبي صلي الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله ش اي هذا باب في قول النبي

صلى الله عليه وسلم لا شخص اغير من الله ش اي هذا باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم
لا شخص اغير من الله ووقع في بعض النسخ باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا احد اغير
من الله وقال عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك لا شخص اغير من الله وقال ابن بطال غير
قوله لا شخص بقوله لا احد وعليه شرح وقال اختلفت الفاظ هذا الحديث فلم يختلف في
حديث ابن مسعود انه بلفظ لا احد فظهر ان لفظ شخص جاء موضع احد فكان من
تصرف الراوي قلت اختلاف الفاظ هذا الحديث هو في رواية ابن مسعود
ما من احد اغير من الله وفي رواية عايشة ما من احد اغير من الله وفي رواية اسماء
لا شي اغير من الله وفي رواية ابي هريرة ان الله يغار كل ذلك في كتاب النكاح في باب
الغيرة ورواية ابن مسعود مبينة ان لفظ الشخص موضوع موضع احد وقال الداودي
في قوله لا شخص اغير من الله لم يات متصلا ولم تتلق الامة مثل هذه الاحاديث بالقبول
وهو يترقي في الاحكام التي بالناس الضرورة الي العمل بها وقال الخطابي اطلاق الشخص
في صفات الله غير جايز لان الشخص انما يكون جسما مولفا وخليق ان لا تكون هذه
اللفظة صحيحة وان يكون تصحيفا من الراوي وكثير من الرواة يحدث على المعني
وليس كلهم فقهاء وفي كلام احاد الرواة جفا وتحرف وقال بعض كبار التابعين
نعم المرء ربنا لو اطعناه ما عصانا ولفظ المر انما يطلق في الذكور من الادميين
فارسل الكلام وبقي ان يكون لفظ الشخص جري على هذا السبيل فاعتوره الفساد
من وجوه احدها ان اللفظ لا يثبت الا من طريق السمع والثاني اجماع الامة على المنع منه
والثالث ان معناه ان يكون جسما مولفا فلا يطلق على الله وقد منعت الجهمية اطلاق الشخص
مع قولهم بالجسم فدل ذلك على ما قلناه من الاجماع على منعه في صفته عز وجل قوله
لا شخص كلمة لا لنفي الجنس واغير مرفوع خبره واغير افعل التفضيل من الغيرة وهي
الحمية والانفة وقال عياض الغيرة مشتقة من تغير القلب وهيجان الغضب بسبب
المشاركة فيما به الاختصاص واشد ذلك ما يكون بين الزوجين هذا في حق الادمي
وفي حق الله ياتي عن قريب وقال عبيد الله بن عمرو بتصغير العبد وبفتح العين
في عمرو ابن ابي الوليد الاسدي مولاهم الرقي يروي عن عبد الملك هو بن عمير
ابن سويد الكوفي وهو اول من عبر نهر جيحون نهر بلخ على طريق سمرقند مع سعيد
ابن عثمان بن عفان خرج غازيا معه ومات سنة ست وثلاثين ومائة وعمره
يوم مات مائة سنة وثلاث سنين وقال الخطابي انفرد به عبيد الله عن عبد الملك
ولم يتابع عليه ورد بعضهم على هذا الخطابي بقوله انه لم يراجع صحيح مسلم ولا غيره
من الكتب الذي وقع فيها هذا اللفظ من غير رواية عبيد الله بن عمرو ورد الروايات
الصحيحة والطعن في ائمة الحديث الضابطين مع امكان توجيه ما رووا من الامور
التي قدم عليها كثير من اهل الحديث وهو يقتضي قصور فهم من فعل ذلك منهم

ومن

ومن ثم قال الكرماني لا حاجة لتخطية الرواة الثقاة بل حكم هذا حكم ساير المتشابهات
اما التفويض واما التاويل انتهي قلت هذا وقع في عين ما انكر عليه والخطابي
لم ينكر هذه اللفظة وحده وكذلك انكرها الداودي وابن فورك والقرطبي قال
اصل وضع الشخص في اللغة لجرم الانسان وجسمه واستعمل في كل شي ظاهر
يقال شخص الشي اذا ظهر وهذا المعني محال على الله انتهي وكلامه يدل
على انه لا يرضي باطلاق هذه اللفظة على الله وان كان تداوله والعجب من هذا
القائل انه ايد كلامه بما قاله الكرماني مع انه ينسبه في مواضع الي الغفلة والي الوهم
والغلط ومن اين ثبت له عدم مراجعة الخطابي الي صحيح مسلم وغيره وكلامه
عام في كل موضع فيه والسهو والنسيان غير مرفوعين عن كل احد فيقعان عن
الثقات وغيرهم وفي نسبته الثقات الي قصور الفهم واقع هو فيه ص حدثنا موسي
ابن اسماعيل نا ابو عوانة نا عبد الملك عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة قال سعد
ابن عبادة لو رايت رجلا مع امراتي لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم فقال تعجبون من غيرة سعد والله لانا اغير منه والله اغير
مني ومن اجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا احد احب اليه
العذر من الله ومن اجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين ولا احد احب اليه
المدحة من الله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة ش مطابقته للترجمة من حيث
المعني ظاهرة وموسي بن اسماعيل التبوذكي وابو عوانة بفتح العين المهملة
وبالنون بعد الالف الوضاح بن عبد الله اليشكري وعبد الملك هو بن عمير وقد
مر الان ووراد بفتح الواو وتشديد الراء كاتب المغيرة بن شعبة ومولاه وسعد
ابن عبادة بضم العين وتخفيف الباء الموحدة سيد الخزرج والحديث اخرجه البخاري
في كتاب النكاح في باب الغيرة معلقا من قوله قال وراد الي قوله والله اغير مني ثم
اخرجه موصولا في كتاب المحاربين في باب من راي مع امراته رجلا فقتله فقال
حدثنا موسي بن اسماعيل نا ابو عوانة الي قوله والله اغير مني قوله مصفح بضم
الميم وسكون الصاد وفتح الفاء وكسرها اي غير ضارب بعرضه بل بحده وقال
ابن التين بتشديد الفاء في ساير الايهاب قوله والله مجرور بواو القسم قوله
لانا مبتدا دخلت عليه لام التاكيد المفتوحة وقوله اغير منه خبره ومعني غيرة
الله تعالي الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها وقد بين ذلك بقوله ومن
اجل غيرة الله حرم الفواحش جمع فاحشة وهي كل خصلة قبيحة من الاقوال والافعال
قوله ما ظهر منها قال مجاهد هو نكاح الامهات في الجاهلية وما بطن الزنا قال قتادة
سرها وعلانيتها قوله ولا احد بالرفع لانه اسم لا واحب بالنصب خبره ان جعلتها
حجازية وبرفعه على انه خبر ان جعلتها تميمية قوله العذر مرفوع لانه فاعل

احب قال الكرماني المراد بالعذر الحجة لقوله تعالي لئلا يكون للناس حجة علي الله
بعد الرسل وقال صاحب التوضيح العذر التوبة والانابة قوله المدحة مرفوع لانه فاعل
احب وهو بكسر الميم مع هاء التانيث وبفتحها مع حذف الها والمدح الثنا بذكر اوصاف
الكمال والافضال قوله ومن اجل ذلك وعد الله الجنة كذا فيه بحذف احد المفعولين
للعلم به والمراد به من اطاعه وفي رواية مسلم وعد الجنة باضمار الفاعل وهو الله
وقال ابن بطال ارادته المدح من عباده بطاعته وتنزيهه عما لا يليق به والثنا عليه
ليجازيهم علي ذلك والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب قل اي شئ اكبر شهادة
قل الله فسمي الله نفسه شيا وسمي النبي صلي الله عليه وسلم القران شيا وهو صفة
من صفات الله وقال كل شئ هالك الا وجهه ش اي هذا باب في قوله تعالي قل اي
شئ اكبر شهادة وقال بعضهم باب بالتنوين قلت ليس كذلك لان التنوين يكون في
المعرب والمعرب هو المركب الذي لم يشبه مبني الاصل فاذا قلنا مثل ما ذكرنا ياتي التنوين
والاعراب قوله باب الي قوله شيا كذا وقع في رواية ابي ذر والقابسي وسقط باب
لغيرهما من رواة الفربري وسقطت الترجمة من رواية النسفي وذكر قوله
قل اي شئ اكبر شهادة وحديث سهل بن سعد بعد اثري ابي العالية ومجاهد في
تفسير استوي علي العرش ووقع عند الاصيلي وكريمة قل اي شئ اكبر شهادة سمي
الله نفسه شيا قل هو الله قوله قل اي قل يا محمد اي شئ كلمة اي استفهامية ولفظ شئ اعم
العام لوقوعه علي كل ما يصلح اي يخبر عنه وقال الزمخشري اي شئ اي شهيد اكبر شهادة
فوضع شيا مقام شهيد ليبالغ في التعميم ويقال ان قريشا اتوا النبي صلي الله عليه وسلم
بمكة فقالوا يا محمد ما نري احدا يصدقك بما تقول ولقد سالنا عنك اليهود والنصاري
فزعموا انه ليس لك عندهم ذكر ولا صفة فارنا من شهد لك انك رسول الله فانزل
الله هذه الاية قل الله شهيد بيني وبينكم علي ما اقول قوله فسمي الله نفسه شيا يعني اثباتا
للوجود ونفيا للعدم وتكذيبا للزنادقة والدهرية قوله وسمي النبي صلي الله عليه
وسلم القران شيا اشار به الي الحديث الذي اورده من حديث سهل بن سعد
وفيه امعك شئ من القران وقد مضي في النكاح قوله وهو صفة اي القران
صفة من صفات الله تعالي اي من صفات ذاته وكل صفة تسمي شيا بمعني انها
موجودة قوله وقال كل شئ هالك الا وجهه الاستدلال بقوله الا وجهه فهو استثنا
متصل فيجب اندراجه في المستثني منه والشئ يساوي الموجود لغة وعرفا
وقيل ان الاستثنا منقطع والتقدير لكن هو لا يهلك ص حدثنا عبد الله بن
يوسف اخبرنا مالك عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال النبي صلي الله عليه وسلم
لرجل امعك شئ من القران قال نعم سورة كذا وسورة كذا السور سماها ش
مطابقته للترجمة في قوله وسمي النبي صلي الله عليه وسلم القران شيا وابو حازم بالحاء

المهملة

المهملة والزاي سلمة بن دينار والحديث مضي في النكاح باتم منه ومضي الكلام فيه
والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب وكان عرشه علي الماء وهو رب العرش
العظيم ش اي هذا باب في قوله عز وجل وكان عرشه علي الماء وفي قوله وهو رب العرش
العظيم وذكر هذين الايتين من القطعتين الكريمتين تنبيها علي فايدتين الاولي من
قوله وكان عرشه علي الماء هي لدفع توهم من قال ان العرش لم يزل مع الله تعالي مستدليا
من قوله في الحديث كان الله ولم يكن شئ قبله وكان عرشه علي الماء وهذا مذهب باطل
ولا يدل قوله تعالي وكان عرشه علي الماء انه حال عليه وانما اخبر عن العرش خاصة
انه علي الماء ولم يخبر عن نفسه انه جعله للحلول تعالي الله عن ذلك لانه لم يكن له
حاجة اليه وانما جعله ليتعبد به ملايكته كتعبد خلقه بالبيت الحرام ولم يسمه بيته
يعني انه يسكنه وانما سماه بيته لانه هو الخالق والمالك وكذلك العرش سماه
عرشه لانه مالكه والله تعالي ليس لاوليته حد ولا منتهي وقد كان في اوليته
وحده ولا عرش معه والفائدة من قوله وهو رب العرش العظيم لدفع توهم من
قال ان العرش هو الخالق الصانع وقوله رب العرش يبطل هذا القول الفاسد
لانه يدل علي انه مربوب مخلوق والمخلوق كيف يكون خالقا وقد اتفقت اقاويل
اهل التفسير ان العرش هو السرير وانه جسم ذو قوايم بدليل قوله صلي الله عليه
وسلم فاذا موسي اخذ بقايمة من قوايم العرش وهذا صفة المخلوق لدلالة
قيام الحدث به من التاليف وغيره وجا عن عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن
قتادة عرشه من ياقوتة حمرا ص قال ابو العالية استوي الي السما ارتفع فسواهن
خلقهن ش ~~قال ابو العالية استوي الي السما~~ ابو العالية رفيع بن مهران
الرياحي سمع ابن عباس وقال الكرماني ابو العالية بالمهملة والتحتانية كنية
لتابعيين بصريين راويين عن ابن عباس اسم احدهما مصغر ضد الخفض
واسم الاخر زياد بالتحتانية الخفيفة انتهي قلت لم يعين ايهما قال استوي الي السما
ارتفع وكذلك غيره من الشراح اهل ولم يبين والظاهر انه رفيع لشهرته
اكثر من زياد ولكثرة روايته عن ابن عباس والتعليق المذكور وصله الطبري
عن محمد بن ابان نا ابو بكر بن عياش عن حصين عن ابي العالية وقد اختلف العلما
في معني الاستوا فقالت المعتزلة بمعني الاستيلا والقهر والغلبة كما في قول الشاعر
قد استوي بشر علي العراق من غير سيف ودم مهراق بمعني قهر وغلبة
وانكر عليهم بانه لا يقال استولي الا لمن لم يكن مستوليا ثم استوي والله عز وجل
لم يزل مستوليا ولم يزل قاهرا غالبا وقال ابو العالية بمعني استولي ارتفع وفيه
نظر لانه لم يصف به نفسه وقالت المجسمة معناه استقر وهو فاسد لان الاستقرار
من صفات الاجسام ويلزم منه الحلول والتناهي وهو محال في حق الله تعالي واختلف

اهل السنة فقال بعضهم معناه ارتفع مثل قول ابي العالية وبه قال ابو عبيدة والفرا
وغيرهما وقال بعضهم معناه ملك وقدرة وقال بعضهم معناه علا وقيل معنى الاستوا
التمام والفراغ من فعل الشي ومنه قوله تعالى ولما بلغ اشده واستوى فعلى هذا فمعنى
استوى على العرش اتم الخلق وخص لفظ العرش لكونه اعظم الاشيا وقيل ان على
في قوله على العرش بمعنى الى فالمراد على هذا انتهى الى العرش اي فيما يتعلق بالعرش
لانه خلق الخلق شيا بعد شي والصحيح تفسير استوى بمعنى علا وهو المذهب الحق
وقول معظم اهل السنة لان الله سبحانه وتعالى وصف نفسه بالعلي واختلف اهل
السنة هل الاستوى صفة ذات او صفة فعل فمن قال معناه علا قال هي صفة ذات
ومن قال غير ذلك قال هي صفة فعل قوله فسواهن خلقهن من كلام ابي العالية
ايضا بلفظ فقضاهن كما اخرجه الطبري من طريق ابي جعفر الرازي عنه في قوله
تعالى ثم استوى الى السماء قال ارتفع وفي قوله فقضاهن خلقهن والذي وقع
فسواهن تغيير وفي تفسير سوى بخلق نظر لان في التسوية قدرا زايدا على
الخلق كما في قوله تعالى الذي خلق فسوى ص وقال مجاهد استوى علا على العرش
ش هذا هو الصحيح ووصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عنه ص وقال
ابن عباس المجيد الكريم والودود الحبيب يقال حميد مجيد كانه فعيل من ماجد
محمود من حميد ش مطابقته للترجمة من حيث انه لما ذكر العرش ذكر بان الله
وصفه بالمجيد في قوله عز وجل ذو العرش المجيد وفسر المجيد بالكريم ووصل
هذا ابن ابي حاتم من طريق علي بن ابي طلحة عن ابن عباس وقرا ذي العرش صفة
لربك وقرى المجيد بالجر صفة للعرش ومجد الله عظمته ومجد العرش
علوه وعظمه قوله والودود الحبيب ذكر هذا استطرادا لان قبل قوله ذو
العرش المجيد وهو الغفور الودود وفسر الودود الفاعل فاعل طاعته
ما يفعله الودود من اعطائهم ما ارادوا قوله كانه فعيل اي كان مجيدا على وزن
فعيل اخذ من ماجد ومحمودا اخذ من حميد ويروى من حمد على صيغة
الماضي وهو الصواب وقال الكرماني غرضه ان مجيدا فعيل بمعنى فاعل وحميدا
فعيل بمعنى محمود فهو من باب القلب ويروى محمود من حميد بلفظ ماضي
المجهول والمعروف وانما قال كانه لاحتمال ان يكون حميد بمعنى حامد والمجيد بمعنى
المجد وفي الحلة في عبارة البخاري تعقيد انتهى وقال بعضهم التعقيد في قوله
محمود من حمد قلت سبحان الله كيف يقول هذا القائل التعقيد في قوله محمود من
حمد وهذا كلام من لم يذق من علم التصريف شيا بل لفظ محمود مشتق من حمد
والتعقيد الذي ذكره الكرماني ونسبه الى البخاري هو قوله ومحمودا اخذ من حميد
لان محمودا لم يوخذ من حميد وانما كلاهما اخذا من حمد الماضي فافهم ص حدثنا

عبدان

عبدان عن ابي حمزة عن الاعمش عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران
ابن حصين قال اني عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه قوم من بني تميم فقال اقبلوا
البشرى يا بني تميم قالوا بشرتنا فاعطنا فدخل ناس من اهل اليمن فقال اقبلوا البشرى
يا اهل اليمن اذ لم يقبلها بنو تميم قالوا قبلنا جيناك لنتفقه في الدين ولنسالك
عن اول هذا الامر ما كان قال كان الله ولم يكن شي قبله وكان عرشه على الماء
ثم خلق السموات والارض وكتب في الذكر كل شي ثم اتاني رجل فقال يا عمران
ادرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت اطلبها فاذا السراب ينقطع دونها
وايم الله لوددت انها قد ذهبت ولم اقم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعبدان لقب عبد الله بن عثمان وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي محمد بن
ميمون وجامع بن شداد بتشديد الدال المهملة الاولى وصفوان بن محرز
بضم الميم على صيغة الفاعل من الاحتراز والحديث مضى في اول كتاب بدء
الخلق قوله اذ جاءه قوم من بني تميم في رواية الغازي جاءت بنو تميم وهو محمول
على ارادة بعضهم في رواية بدء الخلق جاءت نفر من بني تميم والمراد وفد
تميم كما صرح به ابن حبان في روايته قوله اقبلوا البشرى في رواية
ابي عاصم ابشروا يا بني تميم قوله بشرتنا بالجنة ونعيمها اي اعطنا شيا وفي
المغازي فقالوا اما اذا بشرتنا فاعطنا وفيها فتغير وجهه وعند ابي نعيم
في المستخرج كانه كره ذلك وفي رواية في المغازي فروي ذلك في وجهه
وفيها فقالوا يا رسول الله بشرتنا وهو دال على اسلامهم قيل بنو تميم قبلوها
حيث قالوا ابشرتنا غاية ما في الباب انهم سالوا شيا واجيب بانهم لم يقبلوها
حيث لم يهتموا بالسوال عن حقائقها وكيفية المبدا والمعاد ولم يعتنوا بضبطها
وحفظها ولم يسالوا عن موجباتها وعن الموصلات اليها وقيل المراد بهذه
البشارة ان من اسلم نجي من الخلود في النار ثم بعد ذلك يترتب جزاوه على
وفق عمله الا ان يعفو الله قوله فاعطنا زعم ابن الجوزي ان القائل هو الاقرع
ابن حابس التميمي قوله فدخل ناس من اهل اليمن في رواية حفص ثم دخل
عليه وفي رواية ابي عاصم فجاءه ناس من اهل اليمن قوله عن اول هذا الامر
اي ابتدا خلق العالم والمكلفين قوله ما كان للاستفهام قوله ولم يكن شي قبله
حال قاله الطيبي وعند الكوفيين خبر والمعنى يساعده اذ التقدير كان الله
منفردا وقد جوز الاعمش دخول الواو في خبر كان واخواتها نحو كان زيد
وابوه قايم قوله وكان عرشه على الماء قال الكرماني عطف على كان الله ولا يلزم
منه المعية اذ اللازم من الواو هو الاجتماع في اصل الثبوت وان كان
بينهما تقديم وتاخير وقال شيخي الطيبي طيب الله ثراهما لفظ كان في

الموضعين بحسب حال مدخولها فالمراد بالاول الاولية والعدم والثاني الحدوث
بعد العدم قوله في الذكراي اللوح المحفوظ قوله ادرك ناقتك فقد ذهبت في رواية
ابي معاوية اغلت ناقتك من عقالها قوله دونها اي كانت الناقة من وراء
السراب بحيث لابد من المسافة السرابية للوصول اليها والسراب بالسين
المهملة الذي يراه الانسان نصف النهار كانه ماء قوله وايم الله يمين تقدم معناه
غير مرة قوله لوددت الي اخره الرد المذكور تسلط علي مجموع ذهابها وعدم قيامه
لا علي احدهما فقط لان ذهابها كان قد تحقق بانفلاتها والمراد بالذهاب الفعل
الكلي قاله بعضهم وفي الاخيرة نظر لا يخفي ص حدثنا علي بن عبد الله نا عبد
الرزاق اخبرنا معمر عن همام نا ابو هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان يمين
الله ملا لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار ارايتم ما انفق منذ خلق السموات
والارض فانه لم ينقص ما في يمينه وعرشه علي الماء وبيده الاخري الفيض
والقبض يخفض ويرفع سبحانه ش مطابقته للترجمة في قوله وعرشه
علي الماء وعلي بن عبد الله هو بن المديني وعبد الرزاق بن همام ومعمر بن
راشد وهمام بفتح الهاء وتشديد الميم ابن منبه اخو وهب بن منبه
وكان اكبر من وهب ومضي نحوه عن قريب في رواية الاعرج عن ابي هريرة
ومضي شرحه هناك قوله وعرشه علي الماء ليس المراد بالماء ماء البحر بل هو
ما تحت العرش والواو فيه للحال قوله الفيض بالفاء والياء اخر الحروف
والقبض بالقاف والباء الموحدة وكلمة او ليست للترديد بل للتنويع قال
الكرماني يحتمل ان يكون شكا من الراوي والاول اولي ص حدثنا احمد
نا محمد ابن ابي بكر المقدمي نا حماد بن زيد عن ثابت عن انس قال جاء زيد
ابن حارثة يشكو فجعل النبي صلي الله عليه وسلم يقول اتق الله وامسك عليك
زوجك قالت عائشة لو كان رسول الله صلي الله عليه وسلم كاتما شيئا لكتم هذه
قال فكانت زينب تفخر علي ازواج النبي صلي الله عليه وسلم زوجكن اهاليكن
وزوجني الله تعالي من فوق سبع سموات وعن ثابت وتخفي في نفسك ما الله
مبديه وتخشي نزلت في شان زينب وزيد بن حارثة ش مطابقته للترجمة
توخذ من قوله من فوق سبع سموات لان المراد من فوق سبع سموات هو العرش
ويؤيده ما رواه ابو القاسم التيمي في كتاب الحجة من طريق داود ابن ابي هند
عن عامر هو الشعبي قال كانت زينب تقول للنبي صلي الله عليه وسلم انا اعظم
نسائك عليك حقا انا خيرهن منكحا واكرمهن سفيرا واقربهن رحما زوجنيك
الرحمن من فوق عرشه وكان جبريل عليه السلام هو السفير بذلك وانا ابنة
عمتك وليس لك من نسائك قريبة غيري وشيخ البخاري احمد كذا وقع لجميع

الرواة غير منسوب وذكر ابو نصر الكلاباذي انه احمد بن سيار المروزي وذكر
الحاكم انه احمد بن النضر النيسابوري وهو المذكور في سورة الانفال وقال صاحب
التوضيح قال فيه بن البيع هو ابو الفضل احمد بن ~~الفضل~~ النضر بن عبد الوهاب
النيسابوري وقال غيره هو ابو الحسن احمد بن سيار بن ايوب بن عبد الرحمن
المروزي واقتصر عليه صاحب الاطراف نقلا روي عنه النسائي ومات سنة
ثمان وستين ومائتين وقال جامع رجال الصحيحين احمد غير منسوب حدث
عن ابي بكر بن محمد المقدمي في التوحيد وعن عبيد الله بن معاذ في تفسير
سورة الانفال روي عنه البخاري يقال انه احمد بن سيار المروزي فانه
حدث عن المقدمي فان الذي حدث عن عبيد الله بن معاذ احمد بن النضر
ابن عبد الوهاب علي ما حكاه ابو عبد الله بن البيع عن ابي عبد الله الاخرم
وهو حديث اخر والحديث ذكره المزي في الاطراف قوله جاء زيد بن حارثة وبالثاء
المثلثة مولي رسول الله صلي الله عليه وسلم قوله يشكو اي من اخلاق زوجته
زينب بنت جحش وقال الداودي الذي شكا هو زينب وامها اميمة بنت عبد
المطلب عمة رسول الله صلي الله عليه وسلم كان من لسانها وهم يرون انه ابن
رسول الله صلي الله عليه وسلم فلما اراد طلاقها قال له صلي الله عليه وسلم امسك
عليك زوجك وكان صلي الله عليه وسلم يحب طلاقه اياها فكره ان يقول له
طلقها فيسمع الناس بذلك قوله وقالت عائشة موصول بالسند المذكور
وليس بتعليق كذا وقع في الاصول وقالت عائشة لو كان رسول الله صلي الله عليه
وسلم كاتما شيئا لكتم هذه الاية وهي وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشي
الناس والله احق ان تخشاه وقال الداودي وقال انس لو كان لي الي اخره موضع
وقالت عائشة واقتصر عياض في الشفا علي نصرتها هكذا في عابيته واغفل حديث
انس هذا وهو عند البخاري وفي مسند الفردوس من وجه اخر عن عائشة
من لفظه صلي الله عليه وسلم لو كنت كاتما شيئا من الوحي الحديث قوله
اهاليكن الاهالي جمع اهل علي غير القياس والقياس اهلون واهل الرجل امراته
وولده وكل من في عياله وكذا كل اخ او اخت او عم او ابن عم او صبي اجنبي يعوله
في منزله وعن الازهري اهل الرجل اخص الناس به ويكني به عن الزوجة
ومنه وسار باهله واهل البيت سكانه واهل الاسلام من يدين به واهل
القران من يقراوه ويقوموا بحقوقه قوله من فوق سبع سموات لما كانت
جهة العلو اشرف من غيرها اضافت الي فوق سموات وقال الراغب فوق	سبع م
يستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة والقهر فالاول
باعتبار العلو ويقابله تحت نحو قل هو القادر علي ان يبعث عليكم عذابا من

فوقكم او من تحت ارجلكم والثاني باعتبار الصعود والانحدار نحو اذ جاؤكم من
فوقكم ومن اسفل والثالث في العدد نحو فان كن نساء فوق اثنتين والرابع في الكبر
والصغر كقوله بعوضة فما فوقها والخامس تقع تارة باعتبار الفضيلة الدنيوية
نحو ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات او الاخروية نحو والذين اتقوا
فوقهم يوم القيمة والسادس نحو قوله وهو القاهر فوق عباده. يخافون ربهم
من فوقهم قوله وعن ثابت اي البناني وهو موصول بالسند المذكور قوله
ما الله مبديه اي مظهره والذي كان اخفي في نفسه هو علمه بان زينبا سيطلقها
ثم ينكحها والله اعلمه بذلك والواو في وتخفي في نفسك وفي وتخشى الناس
اي تقول لزيد امسك عليك زوجك والحال انك تخفي بان لا تمسكها و قال
الزمخشري يجوز ان تكون واو العطف كانه قيل واذ تجمع بين قولك امسك
واخفي خلافه خشية الناس والله احق ان تخشاه ص حدثنا خلاد بن يحيي
نا عيسي بن طهمان قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه تقول نزلت اية
الحجاب في زينب بنت جحش واطعم عليها يومئذ خبزا ولحما وكانت تفخر علي نساء
النبي صلي الله عليه وسلم وكانت تقول ان الله انكحني في السماء ش مطابقته للجزء
الثالث للترجمة وهو قول ابي العالية استوي الي السماء وهنا قوله في السماء، وخلاد
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام وبالدال المهملة ابن يحيي السلمي بضم السين المهملة
وفتح اللام الكوفي ثم المكي وعيسي بن طهمان بفتح الطاء المهملة وسكون الهاء
البكري البصري وهذا هو الحديث الثالث والعشرون من ثلاثيات البخاري وهو
اخر ثلاثيات والحديث اخرجه النسائي في عشرة النساء عن اسحق بن ابراهيم وفي
النكاح عن احمد بن يحيي الصوفي وفي البعد عن اسحق بن ابراهيم عن يحيي بن آدم
قوله اية الحجاب هي يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الاية قوله عليها اي علي
وليمتها قوله وانكحني حيث قال تعالي زوجناكها قوله في السماء، وجه هنا ان جهة
العلو لما كانت اشرف اضافت اليها والمقصود علو الذات والصفات وليس ذلك
باعتبار انه محل او جهته تعالي الله عن ذلك علوا كبيرا ص حدثنا ابو اليمان
اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلي الله
عليه وسلم قال ان الله لما قضي الخلق كتب عنده فوق عرشه ان رحمتي سبقت
غضبي ش مطابقته للترجمة في قوله فوق عرشه وابو اليمان الحكم بن
نافع وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والحديث من افراده قوله
لما قضي الخلق اي لما اتمه وانفذه قوله كتب عنده اي اثبته في اللوح المحفوظ وقال
الخطابي المراد بالكتاب احد شيئين واما القضاء الذي قضاه كقوله كتب الله لاغلبن
انا ورسلي اي قضي ذلك ويكون معني قوله فوق العرش اي عنده علم ذلك فهو لا ينساه

ولا يبدله كقوله تعالي لا يضل ربي ولا ينسي واما اللوح المحفوظ الذي فيه ذكر اصناف الخلق وبيان امورهم
وآجالهم وارزاقهم واحوالهم ويكون معني فهو عنده فوق العرش اي ذكره وعلمه قوله فوق عرشه صفة الكتاب
وقيل ان فوق هنا بمعني دون كما جاء في قوله تعالي بعوضة فما فوقها قيل هو بعيد ولم يبين وجه بعده
وقيل فوق هنا زائدة كما في قوله فاضربوا فوق الاعناق قوله غضبي الغضب والرحمة في صفاته
تعالي يرجعان الي معني واحد وهو ان الرحمة كناية عن ايصال ثوابه الي عبده ومجازاته والغضب يراد
به لازمه وهو الانتقام بعقابه علي قدر استحقاقه ص حدثني ابراهيم بن المنذر حدثني محمد بن فليح
نا حدثني ابي حدثني هلال عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال من آمن
بالله ورسوله واقام الصلوة وصام رمضان كان حقا علي الله ان يدخله الجنة هاجر في سبيل الله
او جلس في ارضه التي ولد فيها قالوا يا رسول الله فلا تنبئ الناس بذلك قال ان
في الجنة مائة درجة اعدها الله للمجاهدين في سبيله كل درجتين ما بينهما
كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه اوسط الجنة
واعلي الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تفجر انهار الجنة ش مطابقته للترجمة
في قوله وفوقه عرش الرحمن ومحمد بن فليح يروي عن ابيه فليح بن سليمان
وكان اسمه عبد الملك ولقبه فليح فغلب علي اسمه واشتهر به وهلال هو ابن
علي هو هلال ابن ابي ميمونة وهلال ابن ابي هلال المديني وعطاء بن يسار
ضد اليمين والحديث مضي في الجهاد في باب درجات المجاهدين في سبيل
الله فانه اخرجه هناك حدثنا يحيي بن صالح نا فليح عن هلال بن علي عن عطاء بن
يسار الي اخره ومضي الكلام فيه قوله كان حقا علي الله تعالي احتجت به المعتزلة
والقدرية بان الله واجب علي الوفاء للعبد الطايع واجاب اهل السنة بان معني
الحق الثابت وهو واجب بحسب الوعد شرعا لا بحسب العقل وهو المتنازع فيه
فان قلت لم يذكر الزكاة والحج قلت لانهما موقوفان علي النصاب والاستطاعة
وربما لا يحصلان له قوله هاجر في سبيل الله او جلس في ارضه التي ولد فيها
قيل هذا بعد نقض الهجرة بعد الفتح او يكون من غير اهل مكة لان الهجرة
لم تكن علي جميعهم قوله افلا تنبئ الناس قال الكرماني بالخطاب وبالتكلم
قوله كما بين السماء والارض وذكر الترمذي مائة عام وذكر الطبراني
خمسمائة عام وفي رواية وغلظ كل سماء مسيرة خمسمائة عام وبين
السابعة وبين الكرسي خمسمائة عام وبين الكرسي وبين الماء خمسمائة
عام والكرسي فوق الماء والله فوق العرش ولا يخفي عليه شيء من اعمالكم
قوله فانه وسط الجنة واعلا الجنة قيل الاوسط يكون اعلي وما هما الا
متنافيان واجيب بان الاسط هو الافضل فهو فلا منافاة قوله تفجر بضم الجيم
من الثلاثي ومضارع التفجر ايضا ص حدثنا يحيي بن جعفر نا ابو معاوية

تعالي

كيف م

عن الاعمش هو التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال دخلت المسجد ورسول الله
صلي الله عليه وسلم جالس فلما غربت الشمس قال يا اباذر هل تدري اين تذهب
هذه قال قلت الله ورسوله اعلم قال فانها تذهب يستاذن في السجود فيوذن
لها وكانها قد قيل لها ارجعي من حيث جيت فتطلع من مغربها ثم قرا ذلك
مستقر لها في قراة عبد الله شش مطابقته للترجمة من حيث ان هذا الحديث
فيه انها تذهب حتي تسجد تحت العرش الحديث وهذا مختصر منه وتقدم
تمامه في كتاب بدء الخلق فانه اخرجه هناك في باب صفة الشمس والقمر
عن محمد عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر رضي الله
تعالي عنه ويحي بن جعفر من اعين البخاري البيكندي وابو معاوية محمد
ابن خازم بالخاء المعجمة والزاي والاعمش سليمان وابراهيم التيمي يروي
عن ابيه يزيد بن شريك التيمي تيم الرباب وابو ذر اسمه جندب بن جنادة علي
المشهور والحديث مضي في مواضع في بدء الخلق كما ذكرنا وفي التفسير عن الحميدي
وعن ابي نعيم ومضي الكلام فيه قوله ذلك مستقر لها ص حدثنا موسي عن
ابراهيم نا ابن شهاب عن عبيد بن السباق ان زيد بن ثابت حدثه قال ارسل
الي ابو بكر رضي الله عنه فتتبعت القران حتي وجدت اخر سورة التوبة مع ابن
خزيمة الانصاري لم اجدها مع احد غيره لقد جاءكم رسول من انفسكم حتي
خاتمة براءة شش مطابقته للترجمة عند تمام الاية المذكورة وهو رب العرش
العظيم وموسي هو ابن اسمعيل التبوذكي وابراهيم هو ابن سعد هو سبط
عبد الرحمن بن عوف وابن شهاب هو محمد بن مسلم الزهري وعبيد مصغرا
ابن السباق بالسين المهملة وتشديد الباء الموحدة الثقفي وعبد الرحمن بن
خالد بن مسافر الفهمي والي مصر والحديث مضي في اخر تفسير سورة التوبة
مطولا قوله وقال الليث تعليق مر هناك من وصله عن سعيد بن عفير حدثنا
الليث به قوله مع ابي خزيمة الانصاري هو ابن اوس بن يزيد بن اصرم بن زيد
ابن ثعلبة بن تميم بن مالك بن النجار واسمه تيم اللات شهد بدرا وما بعدها مات
في خلافة عثمان رضي الله عنه وابو خزيمة هو الذي جعل الشارع شهادته
شهادة رجلين قال الكرماني فان قلت شرط القران التواتر فكيف الحقها به
قلت معناه لم اجدها مكتوبة عند غيره ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث عن يونس
بهذا وقال مع ابي خزيمة الانصاري شش هذا طريق اخر عن يحيي بن بكير نا الليث
عن يونس بهذا اي بهذا الحديث ص حدثنا معلي بن اسد نا وهيب عن سعيد
عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان النبي صلي الله عليه وسلم
يقول عند الكرب لا اله الا الله العليم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله

رب السموات ورب الارض رب العرش الكريم شش مطابقته للترجمة في قوله
رب العرش العظيم ووهيب هو ابن خالد وسعيد هو ابن ابي عروبة وابو العالية بالعين
المهملة وبالياء اخر الحروف اسمه رفيع مصغرا والحديث قد مضي في كتاب الدعوات
في باب الدعاء عند الكرب قوله الحليم الحلم هو الطمانينة عند الغضب وحيث اطلق علي الله
فالمراد لازمها وهو تاخير العقوبة ووصف العرش بالعظمة من جهة الكم وبالكرم
اي الحسن من جهة الكيف فهو ممدوح ذاتا وصفة وهذا الذكر من جوامع الكلم ص
حدثنا محمد بن يوسف نا سفين عن عمرو بن يحيي عن ابيه عن ابي سعيد الخدري
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال النبي صلي الله عليه وسلم يصعقون يوم القيمة فاذا
انا بموسي اخذ بقائمة من قوايم العرش وقال الماجشون عن عبد الله بن الفضل
عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال فاكون اول من بعث
فاذا موسي اخذ بالعرش شش مطابقته للترجمة في قوله العرش في الموضعين
وسفين هو الثوري وعمرو بن يحيي يروي عن ابيه يحيي بن عمارة المازني
الانصاري وابو سعيد اسمه سعد بن مالك والحديث قد مضي في كتاب الانبياء
عليهم السلام في باب قول الله تعالي وواعدنا موسي ثلاثين ليلة بعين هذا
الاسناد والمتن وفيه زيادة وهي فلا ادري افاق قبلي ام جوزي بصعقة
الطور قوله يصعقون كذا في بعض النسخ وفي بعضها الناس يصعقون كما في
الباب المذكور وهو الصحيح والظاهر ان لفظ الناس سقط من الكاتب قوله قال
الماجشون بفتح الجيم وضمها وكسرها وهو معرب ماهكون يعني شبيه القمر
وقيل شبيه الورد وهو عبد العزيز بن عبد الله ابن ابي سلمة ميمون المدني وهذا
اللقب قد يستعمل ايضا لاكثر اقاربه وعبد الله بن الفضل بسكون الضاد المعجمة الهاشمي
وابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالي وتبارك عنه وقال ابو مسعود
الدمشقي في الاطراف وتبعه جماعة من المحدثين انما روي الماجشون هذا عن
عبد الله بن الفضل عن الاعرج لا عن ابي سلمة وقالوا البخاري وهم في هذا حيث
قال عن ابي سلمة واجيب عن هذا بان لعبد الله بن الفضل في هذا الحديث شيخين
والدليل عليه ان ابا داود الطيالسي اخرج في مسنده عن عبد العزيز بن ابي
سلمة عن عبد الله بن الفضل عن ابي سلمة طرفا من هذا الحديث وبهذا يرد
ايضا علي من قال ان البخاري جزم بهذه الرواية قلت انما جزم بناء علي الجواب
المذكور فلذلك قال الماجشون والا فعادته اذا كان مثل هذا غير مجزوم عنده
يذكره بصيغة التمريض فافهم والله تبارك وتعالي اعلم ص باب قول الله
تعالي تعرج الملائكة والروح اليه وقوله جل ذكره اليه يصعد الكلم الطيب شش
اي هذا باب في قوله عز وجل تعرج الملائكة الي اخره ذكر هذين القطعتين

من الايتين الكن ميتين واراد بالاول الرد علي الجهمية المجسمة في تعلقه بظاهر
قوله تعالي ذي العرش المعارج تعرج الملايكة والروح اليه وقد تقرر ان الله
تبارك وتعالي ليس بجسم فلا يحتاج الي مكان يستقر فيه فقد كان ولا مكان
وانما اضاف المعارج اليه اضافة تشريف والمعارج جمع معرج كالمصاعد
جمع مصعد والعروج الارتقا يقال عرج بفتح الرا يعرج بضمها عروجا ومعرجا
والمعرج المصعد والطريق الذي تعرج فيه الملائكة الي السماء والمعراج
شبيه سلم او درج تعرج فيه الارواح اذا قبضت وحيث تصعد اعمال بني
ادم وقال الفرا المعارج من نعت الله وصف بذلك نفسه لان الملايكة تعرج
اليه وقيل يعني قوله ذي المعارج اي الفواضل العالية قوله والروح اختلف
فيه فقيل جبريل عليه السلام وقيل ملك عظيم يقوم الملايكة صفا وقيل
هو خلق من خلق الله تعالي لا ينزل ملك الا ومعه اثنان منهم وعن ابن عباس
انه ملك له احد عشر الف جناح والف وجه يسبح الله الي يوم القيمة وقيل
هم خلق كخلق بني ادم لهم ايد وارجل واما الاية الثانية فلورد شبههم ايضا
لان صعود الكلم اليه لا يقتضي كونه في جهة اذ الباري سبحانه وتعالي
لا يحويه جهة اذ كان موجودا ولا جهة ووصف الكلم بالصعود اليه مجاز
لان الملك عرض والعرض لا يصح ان ينتقل قوله الكلام الطيب قيل القران
والعمل الصالح يرفعه القران وعن قتادة العمل الصالح يرفعه الله عز وجل والعمل
الصالح اداء فرايض الله تعالي ص وقال ابو جمرة عن ابن عباس بلغ اباذر مبعث
النبي صلي الله عليه وسلم فقال لاخيه اعلم لي علم هذا الرجل الذي يزعم انه ياتيه
الخبر من السماء ش ابو جمرة بالجيم والراء نصر بن عمران الضبعي البصري
وهذا التعليق مضي موصولا في باب اسلام ابي ذر قوله اعلم من العلم اي لاجلي
ومن الاعلام اي اخبرني بخبر هذا الرجل الذي بمكة يدعي النبوة ص
مجاهد العمل الصالح يرفع الكلم الطيب ش هذا التعليق وصله الفريابي
من رواية ابن ابي نجيح عن مجاهد وهو قول ابن عباس وزاد فيه مجاهد
والعمل الصالح اي اداء فرائض الله تعالي وتبارك فمن ذكر الله ولم يود فرايضه
رد كلامه علي عمله وكان اولي به ص يقال ذي المعارج الملايكة تعرج
اليه ش اي يقال يعني ذي المعارج ذي الملايكة العارجات اليه قوله اليه
اي الي الله ويروي الي الله ايضا ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة العصر
وصلاة الفجر ثم يعرج الذي باتوا فيكم فيسالهم وهو اعلم بكم فيقول كيف

تركتم

تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون ش مطابقته
للترجمة ظاهرة واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون
عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضي في اوايل كتاب
الصلاة في باب فضل صلاة العصر فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف
عن مالك الي اخره ومضي الكلام فيه قوله يتعاقبون اي ياتون وهو
نحو اكلوني البراغيث والسوال عن التركيبة فقالوا واتيناهم يصلون فزادوا
علي الجواب اظهار البيان فضيلتهم واستدراكا لما قالوا اتجعل فيها من يفسد
فيها واما اتفاقهم في هذين الوقتين فلانهما وقت الفراغ من وظيفتي الليل
والنهار ووقت رفع الاعمال واما اجتماعهم فهو من تمام لطف الله تبارك وتعالي
بالمومنين ليكونوا لهم شهداء واما السوال فلطلب اعتراف الملائكة بذلك
واما وجه التخصيص بالذين باتوا وترك ذكر الذين ظلوا فاما اكتفاء بذكر اجتماعهما
عن الاخرى واما لان الليل مظنة المعصية ومظنة الاستراحة فلما لم يعصوا
واشتغلوا بالطاعة فالنهار اولي بذلك واما لان حكم طرفي النهار يعلم من
حكم طرفي الليل فذكره كالتكرار ص وقال خالد بن مخلد نا سليمان حدثني
عبد الله بن دينار عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب ولا يصعد الي الله الا الطيب فان
الله يتقبلها بيمينه ثم يربيها لصاحبه كما يربي احدكم فلوه حتي يكون مثل
الجبل ش مطابقته للترجمة في قوله ولا يصعد الي الله الا الطيب وخالد بن مخلد
بفتح الميم واللام وسليمان هو ابن بلال وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضي
في اوايل الزكاة في باب الصدقة من كسب طيب واخرجه مسلم عن احمد بن
عثمان عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال لكن خالف في شيخ سليمان فقال
عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه مسندا وهذا معلق قوله وقال خالد بن مخلد
كذا هو عند جميع الرواة ووقع عند الخطابي بمعني المثل وقيل بالفتح ما عادله
من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس والعدل بالكسر نصف
الحمل وقال الخطابي عدل التمرة ما يعادلها في قيمتها يقال عدل الشئ مثله في
القيمة وعدله مثله في المنظر قوله بيمينه فيه معناه حسن القبول فان
العادة جارية بان تصان اليمين عن مس الاشياء الدنيه وليس فيما يضاف
اليه تعالي من صفة اليد شمال لانها محل النقص والضعف وقد روي
كلتا يديه يمين وليس معني الجارحة انما هي صفة جاء بها التوقيف فنطلقها
ولا نكيفها وننتهي حيث انتهي التوقيف قوله يتقبلها في رواية الكشميهني يقبلها
بدون التاء المثناة من فوق قوله لصاحبه في رواية المستملي لصاحبها

قوله فلوه بفتح الفا وضمها وشد الواو الجحش والمهر اذا فطما رواه ورقا عن
عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم
ولا يصعد الي الله الا الطيب ش اي روي الحديث المذكور ورقا بن عمر بن كليب
اصله من خوارزم ويقال من الكوفة سكن المداين عن عبد الله بن دينار عن سعيد
ابن يسار ضد اليمين واشار بهذا الي ان رواية ورقا موافقة لرواية سليمان بن بلال
الا في الشيخ فانه سليمان يروي عن عبد الله بن دينار عن ابي صالح و ورقا يروي
عن عبد الله بن دينار عن سعيد بن يسار وفي المتن متفقان الا في قول الطيب
فان في رواية ورقا بن عمر بن كليب طيب بغير الف وهو معني قول الكرماني
والفرق بين الطريقين ان الطيب في الاول معرفة وفي الثاني نكرة واقتصر
علي هذا الفرق ولم يذكر اختلاف الشيخ ثم ان تعليق ورقا وصله البيهقي
من طريق ابي النضر هاشم بن القاسم عن ورقا فوقع عنده الطيب بالالف
واللام وقال في اخره مثل اخذ عوض مثل الجبل ص حدثنا عبد الاعلي
ابن حماد نا يزيد بن زريع نا سعيد عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس
ان نبي الله صلي الله عليه وسلم كان يدعو بهن عند الكرب لا اله الا الله رب
العرش العظيم لا اله الا الله رب السموات ورب العرش الكريم ش ليس هذا
مطابق للترجمة ومحله في الباب السابق ولعل الناسخ نقله الي هنا وسعيد هو
ابن ابي عروبة وابو العالية رفيع وقد مر الحديث في الباب الذي قبله قال الكرماني
هذا ذكر وتهليل وليس بدعاء قلت هو مقدمة الدعاء فاطلق الدعا عليه باعتبار
ذلك او الدعا ايضا ذكر لكنه خاص فاطلقه واراد العام ص حدثنا قبيصة
نا سفين عن ابيه عن ابن ابي نعم شك قبيصة عن ابي سعيد قال بعث الي النبي
صلي الله عليه وسلم بذهيبة فقسمها بين اربعة وحدثني اسحق بن نصر نا عبد الرزاق
اخبرنا سفين عن ابيه عن ابن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال بعث علي وهو
باليمن الي النبي صلي الله عليه وسلم بذهيبة في تربتها فقسمها بين الاقرع بن
حابس الحنظلي ثم احد بني مجاشع وبين عيينة بن بدر الفزاري وبين علقمة
ابن علاثة العامري ثم احد بني كلاب وبين زيد الخيل الطائي ثم احد بني نبهان
فغضب قريش والانصار فقالوا يعطيه صناديد اهل نجد ويدعنا قال انما
اتالفهم فاقبل رجل غائر العينين ناتي الجبين كث اللحية مشرف الوجنتين
محلوق الراس فقال يا محمد اتق الله فقال النبي صلي الله عليه وسلم فمن يطيع
اذا عصيته فيامني علي اهل الارض ولا يامنوني فسال رجل من القوم
قبله اراه خالد بن الوليد رضي الله عنه فمنعه النبي صلي الله عليه وسلم
فلما ولي قال النبي صلي الله عليه وسلم ان من ضئضئ هذا قوما يقراون

القران لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الاسلام مروق السهم من الرمية يقتلون
اهل الاسلام ويدعون اهل الاوثان لئن ادركتهم لاقتلنهم قتل عاد ش لا مطابقة بينه
وبين الترجمة بحسب الظاهر وقد تكلف بعضهم في ترجمته المطابقة فقال ما حاصله
ان الرواية التي في المغازي وانا امين من في السما ما يدل عليها وهو ان معني
قوله من في السما علي العرش ما في السما وفيه تعسف وكذلك تكلف فيه
الكرماني حيث قال ما ملخصه ان يقال دل عليها الازم قوله لا يجاوز حناجرهم اي لا يصعد
الي السما وفيه جر ثقيل ثم انه اخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن قبيصة
ابن عقبة عن سفين الثوري عن ابيه سعيد بن مسروق عن عبد الرحمن
ابن ابي نعيم بضم النون وسكون العين المهملة او ابن ابي نعيم مصغرا ابي الحكم
البجلي عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك بن سنان والثاني عن
اسحق بن نصر وهو اسحق بن ابراهيم بن نصر البخاري السعدي كان ينزل بالمدينة
بباب سعد فالبخاري يروي عنه تارة بنسبته الي جده وتارة بنسبته
الي ابيه وهو يروي عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني اليماني عن سفين الي
اخره وقد مضي هذا الحديث في احاديث الانبياء في باب قول الله عز وجل
واما عاد فاهلكوا حيث قال قال ابن كثير عن سفين عن ابيه الي اخره ومضي
ايضا في المغازي في باب بعث علي رضي الله عنه عن قتيبة عن عبد الواحد
عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن عبد الرحمن ابن ابي نعيم قال سمعت
ابا سعيد الخدري الي اخره ومضي ايضا في تفسير سورة براة في باب قوله
تعالي وتبارك والمؤلفة قلوبهم عن محمد بن كثير عن سفين عن ابيه
مختصرا ومضي الكلام فيه مرارا ولنذكر بعض شي لبعد المسافة قوله
شك قبيصة يعني في قوله ابن ابي نعيم او ابن نعيم هكذا قاله بعضهم
والذي يفهم من كلام الكرماني ان شكه في ابن ابي نعيم بضم النون وسكون العين
المهملة قوله بعث علي صيغة المجهول قوله بذهيبة مصغر ذهبة وقد يونث
الذهب في بعض اللغات قوله في تربتها اي مستقرة فيها والتانيث علي نية قطعة
من الذهب وفي الصحاح الذهب معروف وربما انث والقطعة منه ذهبة
واراد بالتربة تبر الذهب ولا يصير ذهبا خالصا الا بعد السبك قوله بعث اي علي
ابن ابي طالب وهذا يفسر قوله اولا بعث الي النبي صلي الله عليه وسلم بذهيبة
قوله وهو باليمن اي والحال ان علي ابن ابي طالب رضي الله عنه باليمن هو رواية
الكشميهني وفي رواية غيره في اليمن قوله بين الاقرع هولاء اربعة انفس
من المؤلفة قلوبهم الذين يعطون من الزكاة احدهم الاقرع بن حابس الحنظلي
نسبة الي حنظلة بن مالك بن زيد مناة بن تميم الثاني عيينة مصغر عين ابن بدر

نسبا الي جدابيه وهو عيينة بن حصين بن حذيفة بن بدر بن عمرو بن
لوذان ابن ثعلبة بن عدي بن فزارة الفزاري بفتح الفاء ونسبته الي فزاره بن
ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان الثالث علقمة بن علاثة بضم العين
المهملة وتخفيف اللام وبالثاء المثلثة ابن عوف بن الاحوص بن جعفر بن
كلاب وهو معني قوله العامري نسبة الي عامر بن عوف بن بكر بن عوف بن
عذرة بن زيد اللات ورفيده بن ثور بن كلاب قوله ثم احد بني كلاب هو بن
ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن الرابع زيد
ابن الخيل هو ابن مهلهل بن زيد بن منهب الطائي نسبته الي طي واسمه
جلهمة بن ادد قوله ثم احد بني نبهان هو اسود ان ابن عمرو بن الغوث بن طي
قال الخليل اصل طي طوي قلبت الواو ياء وادغمت الياء في الياء والنسبة الي طي
طائي علي غير القياس لان القياس طائي علي وزن طيعي ولما قدم زيد علي
النبي صلي الله عليه وسلم سماه زيد الخير بالراء بدل اللام وكان قدومه ٢
وقيل له زيد الخيل لعنايته بها ويقال لم يكن في العرب اكثر خيلا منه وكان
شاعرا خطيبا شجاعا جوادا مات علي اسلامه في حياة النبي صلي الله عليه وسلم
وقيل مات في خلافة عمر رضي الله تعالي عنه واما علقمة فانه ارتد مع من
ارتد ثم عاد ومات في خلافة عمر رضي الله عنه بحوران واما عيينة فانه
ارتد مع طليحة ثم عاد الي الاسلام واما الاقرع فانه اسلم وشهد الفتوح
واستشهد باليرموك وقيل بل عاش الي خلافة عثمان رضي الله عنه واصيب
بالجوزجان وقال المبرد كان في صدر الاسلام رئيس خندق وقال المرزباني
هو اول من حرم القمار وقيل كان شنوطا اعرج مع قرعه وعوره وكان
يحكم في المواسم وكان اخر الحكام من بني تميم قوله فغضب قريش في رواية وهو
الاكثرين فتغيظت قريش من التغيظ من باب التفعيل ايضا وكذا في رواية
النسفي والذي مضي في قصة عاد فغضبت قوله يعطيه اي يعطي النبي صلي الله
عليه وسلم المال صناديد قريش الرجال وهو جمع صنديد وهو السيد وكانت
هولاء الاربعة المذكورين سادات اهل نجد وكانوا ايضا من نجد قال الرشاطي
نجد ما بين الحجاز الي الشام الي العذيب فالطائف من نجد والمدينة من نجد
وارض اليمامة والبحرين الي عمان الي العروض وقال دريد نجد ارض للعرب
قوله ويدعنا اي يتركنا ولا يعطينا شيا قوله انما يتالفهم من التالف وهو المداراة
والايناس ليثبتوا علي الاسلام رغبة فيما يصل اليهم من المال قوله رجل اسمه
عبد الله ذو الخويصرة مصغر الخاصرة بالخاء المعجمة والصاد المهملة التميمي قوله
غاير العينين من غارت عينه اذا دخلت وهو ضد الجاحظ وقال الكرماني غائر

العينين

العينين اي داخلتين في الراس لاصقتين بقعر الحدقة قوله ناتي الجبين اي مرتفع
الجبين من النتوء بالنون والتاء المثناة من فوق ويروي ناشز الجبين والمعني واحد
قوله كث اللحية بتشديد الثاء المثلثة اي كثير شعرها غير مسبلة قوله مشرف
الوجنتين اي غليظهما يعني ليس بسهل الخد يقال اشرفت وجنتاه علتا والوجنتان
العظمان المشرفان علي الخدين وفي الصحاح الوجنة ما ارتفع من الخد وفيها اربع لغات
بتثليث الواو والرابع اجنة قوله محلوق الراس كانوا لا يحلقون روسهم
ويوفرون شعورهم وقد فرق رسول الله صلي الله عليه وسلم شعره وحلق في حجة
وعمرة وقال الداودي كان هذا الرجل من بني تميم من بادية العراق قوله فيامنني
بفتح الميم وبتشديد النون اصله يامنني فادغمت النون الاولي في الثانية ويروي
علي الاصل فيامنني اي فيامنني الله تعالي اي يجعلني امينا علي اهل الارض ولا تامنوني انتم
ويروي ولا تامنوني انتم علي الاصل قوله اراه بضم الهمزة اي اظنه اي اظن هذا الرجل
خالد بن الوليد رضي الله عنه ووقع في كتاب ابانة المرتدين عمر بن الخطاب رضي الله
عنه ولا تنافي بينهما لاحتمال وقوعه منهما قوله فلما ولي اي فلما ادبر قوله من
ضئضئ اي من اصل هذا الرجل وهو بكسر الضادين المعجمتين وسكون الهمزة
الاولي قوما ويروي قوم فاما انه كتب علي اللغة الربيعية فانهم يكتبون المنصوب
بدون الالف واما ان يكون في ان ضمير الشان قوله لا تبلغ حناجرهم اي لا يرتفع الي
الله منهم شيء والحناجر جمع حنجرة وهو الحلقوم قوله يمرقون من المروق
وهو النفوذ حتي يخرج من الطرف الاخر الحاصل يخرجون خروج السهم
قوله مروق السهم اي كمروق السهم من الرمية بتشديد الياء اخر الحروف
علي فعيلة بمعني مفعولة قوله ويدعون اي يتركون قوله لاقتلنهم قيل
لم منع خالد بن الوليد وقد ادركه واجيب بانه انما اراد اذ ذاك طائفتهم
وزمان كثرتهم وخروجهم علي الناس بالسيف وانما انذر رسول الله صلي الله عليه
وسلم ان سيكون ذلك وقد كان كما قال واول ما نجم هو في زمان علي رضي الله
عنه قوله قتل عاد تقدم في باب بعث علي الي اليمن انه قال لاقتلنهم قتل ثمود ولا تعارض
لان الغرض منه الاستيصال بالكلية وعاد وثمود سواء فيه اذ عاد استوصلت بالريح
الصرصر وثمود اهلكوا بالطاغية قال الكرماني ما معني كقتل حيث لا قتل واجاب بان
المراد لازمه وهو الهلاك ويحتمل ان تكون الاضافة الي الفاعل ويراد به قتل الشديد
القوي لانهم مشهورون بالشدة والقوة ص حدثنا عياش بن الوليد حدثنا
وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي ذر قال سالت النبي صلي الله
عليه وسلم عن قوله والشمس تجري لمستقر لها قال مستقرها تحت العرش ش
مطابقته للترجمة تاتي بالتعسف بيانه انه لما نبه علي بطلان قول من اثبت الجهة

من قوله ذي العرش وبَيَّن ان العلو الفوقي مضاف الي الله تبارك وتعالي وان
الجهة التي يصدق عليها انها سماء والجهة التي يصدق عليها انها عرش كل منهما
مخلوق مربوب محدث وقد كان الله قبل ذلك ولا ابتداء لاوليته ولا انتهاء
لاخريته ثم من هذا يستانس المطابقة وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء
اخر الحروف وبعد الالف شين معجمة ابن الوليد الرقام والاعمش سليمان وابراهيم
التيمي يروي عن ابيه يزيد من الزيادة بن شريك قد مر عن قريب والحديث
مضي في الباب الذي قبله وهو مختصر من الحديث الذي فيه فقرا ابن عباس
لا مستقر لها اي جارية لا تثبت في موضع واحد قوله والشمس مرفوع بالابتدا
وتجري لمستقر لها خبره وقيل هو خبر محذوف تقديره واية لهم الشمس
تجري لمستقر لها والله تبارك وتعالي اعلم ص باب قول الله تعالي
وجوه يومئذ ناضرة الي ربها ناظرة ش اي هذا باب في قوله عز وجل وجوه يومئذ
اي يوم القيمة والناضرة من نضرة النعيم الي ربها ناظرة من النظر وقال الكرماني المقصود
من هذا الباب ذكر الظواهر التي تشعر بان العبد يري ربه يوم القيمة فان قلت لا بد
للروية من المواجهة والمقابلة وخروج الشعاع من الحدقة اليه وانطباع صورة
المرئي في حدقة الرائي ونحوها مما هو محال علي الله تعالي تبارك وتعالي قلت هذه شروط
عادية لا عقلية يمكن حصولها بدون هذه الشروط عقلا ولهذا جوز الاشعري روية
اعمي الصين بقة اندلس اذ هي حالة يخلقها الله تعالي في الحي فلا استحالة فيها
قال غيره استدل البخاري بهذه الاية وباحاديث الباب علي ان المومنين يرون
ربهم في جنات النعيم وهو مذهب اهل السنة والجماعة وجمهور الامة ومنعت
من ذلك الخوارج المعتزلة وبعض المرجئة ولهم في ذلك دلائل فاسدة وفي
التوضيح حاصل اختلاف الناس في روية الله تعالي يوم القيمة اربعة اقوال قال اهل
الحق يراه المؤمنون يوم القيمة دون الكفار وقالت المعتزلة والجهمية هي ممتنعة
لا يراه مؤمن ولا كافر وقال ابن سالم البصري يراه الجميع الكافر والمؤمن وقال
صاحب كتاب التوحيد من الكفار من يراه روية امتحان لا يجدون فيها لذة كما يكلمهم
بالطرد والابعاد قال وتلك الروية قبل ان يوضع الجسر بين ظهري جهنم
وهذه الاية التي هي الترجمة جاءت فيما رواه عبد بن حميد والترمذي والطبري
واخرون وصححه الحاكم من طريق ثوير ابن ابي فاختة عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ان ادني اهل الجنة منزلة من ينظر في ملكه الف
سنة وان افضلهم منزلة لمن ينظر في وجه ربه عز وجل في كل يوم مرتين قال
ثم تلي وجوه يومئذ ناظرة قلت ثوير هذا ضعيف جدا تكلم فيه جماعة كثيرون ص
حدثنا عمرو بن عون نا خالد وهشيم عن اسماعيل عن قيس عن جرير قال كنا جلوسا عند

النبي صلي الله عليه وسلم اذ نظر الي القمر ليلة البدر قال انكم سترون ربكم كما ترون
هذا القمر لا تضامون في رويته فان استطعتم ان لا تغلبوا علي صلاة قبل طلوع الشمس
وصلاة قبل غروب الشمس فافعلوا ش مطابقته للترجمة ظاهرة لان كلا
منهما يدل علي الروية وعمرو بن عون بن اوس السلمي الواسطي نزل البصرة
قال البخاري مات سنة خمس وعشرين ومائتين او نحوه وخالد هو ابن عبد الله
ابن عبد الرحمن الطحان الواسطي من الصالحين وهشيم مصغر هشم بن بشير
الواسطي واسماعيل هو ابن خالد الاحمسي البجلي الكوفي واسم ابي خالد سعد
وقيل هرمز وقيل كثير وقيل هو ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي البجلي
وجرير بن عبد الله البجلي والحديث مر في الصلاة في باب فضل صلاة العصر
عن الحميدي واخرجه بقية الجماعة ومضي في التفسير ايضا عن اسحق بن ابراهيم
ومضي الكلام فيه قوله لا تضامون بتخفيف الميم من الضيم وهو الذل والتعب اي
لا يضيم بعضكم بعضا في الروية بان يدفعه عنه ونحوه ويروي بفتح التاء وضمها
وشدة الميم من الضم اي لا تتزاحمون ولا تتنازعون فيها ولا تختلفون عندها وفيه
وجوه اخري ذكرناها قوله ان لا تغلبوا بلفظ المجهول قال الكرماني والتعقيب بكلمة
الفاء يدل علي ان الروية قد يرجي نيلها بالمحافظة علي هاتين الصلاتين الصبح
والعصر وذلك لتعاقب الملائكة في وقتيهما ولان وقت الصبح وقت لذيذ النوم
وصلاة العصر وقت الفراغ من الصناعات واتمام الوظايف فالقيام فيهما
اشق علي النفس ص حدثنا يوسف بن موسي نا عاصم بن يوسف اليربوعي
نا ابو شهاب عن اسماعيل ابن ابي خالد عن قيس ابن ابي حازم عن جرير بن
عبد الله قال قال النبي صلي الله عليه وسلم انكم سترون ربكم عيانا ش هذا طريق
اخر من الحديث المروي اخرجه عن يوسف بن موسي القطان الكوفي عن
عاصم بن يوسف اليربوعي نسبة الي يربوع بن حنظلة في تميم ويربوع بن
غيظ بن غطفان الكوفي عن ابي شهاب واسمه عبد ربه بن نافع الحناط
بالحاء المهملة وتشديد النون الي اخره قوله عيانا تقول عاينت الشي عيانا
اذا رايته بعينك وقال الطبراني تفرد ابو شهاب عن اسماعيل ابن ابي خالد
بقوله عيانا وهو حافظ متقن من ثقات المسلمين ص حدثنا عبدة بن
عبد الله نا حسين الجعفي عن زايدة عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم نا
جرير قال خرج علينا رسول الله صلي الله عليه وسلم ليلة البدر فقال انكم
سترون ربكم يوم القيمة كما ترون هذا لا تضامون في رويته ش هذا طريق
اخر في الحديث المذكور اخرجه عن عبدة بفتح العين المهملة وسكون الباء
الموحدة ابن عبد الله الصفار البصري عن حسين بن علي بن الوليد الجعفي

بضم الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء نسبة الى جعفي بن سعد العشيرة من مذحج
وقال الجوهري ابو قبيلة من العرب والنسبة اليه كذلك عن زايدة بن قدامة عن
بيان بفتح الباء الموحدة وتخفيف الياء اخر الحروف وبالنون ابن بشر بكسر الباء الموحدة
وسكون الشين المعجمة الاحمسي بالمهملتين الى اخره قوله كما ترون معنى التشبيه
بالقمر انكم ترونه رؤية محققة لا شك فيها ولا تعب ولا خفا كما ترون القمر كذلك
فهو تشبيه بالرؤية الى المرئي بالمرئي ولا كيفية بالرؤية ص حدثنا
عبد العزيز بن عبد الله اخبرنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عطا بن يزيد
الليثي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان الناس قالوا يا رسول الله انرى ربنا يوم
القيمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هل تضارون في القمر ليلة البدر
قالوا لا يا رسول الله قال فهل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب قالوا لا
يا رسول الله قال فانكم ترونه كذلك يجمع الله الناس فيه يوم القيمة فيقول من كان
يعبد شيا فليتبعه فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس ويتبع من كان يعبد القمر
القمر ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت وتبقى هذه الامة فيها شافعوها
او منافقوها فياتيهم الله فيقول انا ربكم فيقولون هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء
ربنا عرفناه فياتيهم الله في صورته الذي يعرفون فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا
فيتبعونه ويضرب الصراط بين ظهري جهنم فاكون انا وامتي اول من يجيزها
ولا يتكلم يومئذ الا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم
كلاليب مثل شوك السعدان هل رايتم السعدان قالوا نعم يا رسول الله قال فانها
مثل شوك السعدان غير انه لا يعلم ما قدر عظمها الا الله تعالى تخطف الناس
باعمالها فمنهم المومن بقي بعمله او الموبق بعمله ومنهم المخردل او المجازى
او نحوه ثم يتجلى حتى اذا فرغ الله من القضاء بين العباد واراد ان يخرج برحمته من
اراد من اهل النار امر الملائكة ان يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيا
ممن اراد الله ان يرحمه ممن يشهد ان لا اله الا الله فيعرفونهم باثر السجود تاكل
النار ابن ادم الا اثر السجود وحرم الله على النار ان تاكل اثر السجود فيخرجون
من النار قد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينبتون تحته كما تنبت الحبة في
حميل السيل ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد فيبقى رجل مقبل بوجهه على
النار واخر اهل النار دخولا الجنة فيقول اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد
قشبني ريحها واحرقني ذكاؤها فيدعو الله بما ان يدعوه ثم يقول الله هل عسيت
ان اعطيت ذلك ان تسالني غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك غيره ويعطي ربه من
عهود ومواثيق ما شاء فيصرف وجهه من النار فاذا اقبل على الجنة راها سكت ما شاء
الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة فيقول الله الست قد اعطيت عهودك

ومواثيقك

ومواثيقك ان لا تسالني غيره الذي اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني
غير الذي اعطيت ابدا ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول اي رب ويدعو الله
حتى يقول هل عسيت ان اعطيت ذلك ان يسال غيره فيقول لا وعزتك لا اسالك
غيره ويعطي ما شاء من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب الجنة فاذا قام الى باب
الجنة انفهقت له الجنة فراى ما فيها من الحبرة والسرور فيسكت ما شاء الله
ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني الجنة فيقول الله الست قد اعطيت عهودك
ومواثيقك ان لا تسال غير ما اعطيت فيقول ويلك يا ابن ادم ما اغدرك فيقول
اي رب لا اكونن اشقى خلقك فلا يزال يدعو حتى يضحك الله منه فاذا ضحك
منه قال له ادخل الجنة فاذا دخلها قال له تمنه فسال ربه وتمنى حتى ان الله ليذكره
ويقول كذا وكذا حتى انقطعت به الاماني قال الله ذلك لك ومثله معه قال ابو سعيد
الخدري وعشرة امثاله معه يا ابا هريرة قال ابو هريرة ما حفظت الا قوله ذلك ومثله
معه قال ابو سعيد الخدري اشهد اني حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله ذلك لك وعشرة امثاله قال ابو هريرة فذلك الرجل اخر اهل الجنة دخولا الجنة
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وشيخ البخاري عبد العزيز بن يحيى بن عبد الله
ابن يحيى ابو القاسم القرشي العامري الاويسي المديني يروي عن ابراهيم بن
سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف عن محمد بن مسلم بن شهاب
الزهري عن عطا بن يزيد من الزيادة الليثي ثم الجندعي قد مضى الحديث
في الرقاق في باب الصراط جسر جهنم عن محمود عن عبد الرزاق ومضى
الكلام فيه قوله هل تضارون بفتح التاء المثناة من فوق وضمها وتشديد
الراء وتخفيفها فالتشديد بمعنى لا تتخالفون ولا تتجادلون في صحة النظر اليه
لوضوحه وظهوره يقال ضاره يضاره مثل ضره يضره وقال الجوهري قالوا
قالوا اضرني فلان اذا دنى مني دنوا شديدا واراد بالمضارة الاجتماع والازدحام
عند النظر اليه واما التخفيف فهو من الضير لغة في الضر والمعنى فيه كالاول
قوله كذلك اي واضحا جليا بلا شك ولا مشقة ولا اختلاف قوله فيتبع
بتشديد التاء من الاتباع قوله الشمس الشمس الاول منصوب لانه مفعول
يعبد والثاني منصوب بقوله فيتبع وكذلك الكلام في القمر القمر والطواغيت
الطواغيت وهو جمع طاغوت والطواغيت الشياطين او الاصنام وفي الصحاح
الطاغوت الكاهن وكل راس في الضلال قد يكون واحدا وقد يكون جمعا
وهو على وزن لاهوت مقلوب لانه من طغى ولاهوت من لاه واصله طغووت
مثل جبروت نقلت الواو الى ما قبل الغين ثم قلبت الفا لتحركها وانفتاح ما قبلها
قوله شافعوها اي شفعاء الامة واصله شافعون سقطت النون للاضافة من

شافعوام

شفع يشفع شفاعة فهو شافع وشفيع قوله شك ابراهيم وابراهيم بن سعد الراوي
المذكور قوله فياتيهم الله اسناد الاتيان الى الله تعالى مجاز عن التجلي لهم وقيل عن
روئيتهم اياه اذ الاتيان الى الشخص مستلزم لروئيته وقال عياض اي ياتيهم بعض
ملايكته او ياتيهم في صورة الملك وهذا اخر امتحان المؤمنين قال الكرماني فان قلت
الملك معصوم فكيف يقول انا ربكم وهو كذب قلت لا نسلم عصمته من مثل هذه الصغيرة
انتهى قلت فحينئذ فرعون لم يصدر منه الا صغيرة في قوله انا ربكم الاعلى ولو نزه شرحه
عن مثل هذا لكان احسن قوله فاذا جاء ربنا عرفناه في رواية ابي ذر عن الكشميهني
فاذا جانا قوله في صورته اي في صفته اي يتجلى لهم الله على الصفة التي عرفوه بها وقال
ابن التين اختلف في معنى الصورة فقيل صورة اعتقاد كما تقول صورة اعتقادي في هذا
الامر فالمعنى يرونه على ما كانوا يعتقدون من الصفات وقال ابن قتيبة لله صورة
لا كالصور كما انه شيء لا كالاشياء فاثبت لله تعالى صورة قديمة وقال ابن فورك
وهذا من قائله وقال الداودي ان كانت الصورة محفوظة فيحتمل ان تكون صورة
الامر والحال الذي ياتي فيه وقال المهلب اما قولهم فاذا جاء ربنا عرفناه فانما ذلك
ان الله يبعث اليهم ملكا ليفتنهم ويختبرهم في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله
شيء فاذا قال لهم الملك انا ربكم راوا عليه دليل الخلقة التي تشبه المخلوقات فيقولون
هذا مكاننا حتى ياتينا ربنا فاذا جاء عرفناه اي انك لست ربنا فياتيهم الله تعالى
في صورته التي يعرفون اي يظهر اليهم في ملكة لا ينبغي لغيره وعظمته لا تشبه
شيئا من مخلوقاته فيعرفون ان ذلك الجلال والعظمة لا تكون لغيره فيقولون انت
ربنا الذي لا يشبهك شيء فالصورة يعبر عنها عن حقيقة الشيء قوله ويتبعونه
اي يتبعون امره اياهم بذهابهم الى الجنة او ملائكته التي تذهب بهم اليها قوله بين
ظهري جهنم اي وسطها ويروى بين ظهراني جهنم وكل شيء متوسط بين شيئين
فهو بين ظهريهما وظهرانيهما وقال الداودي يعني على اعلاها فيكون جسرا
ولفظ ظهري مفخم والصراط جسر ممدود على متن جهنم احد من السيف وادق
من الشعر تمر عليه الناس كلهم قوله من يجيزها اي يجوز يقال اجزت الوادي
وجزته لغتان وقال الاصمعي اجاز بمعنى قطع وفي رواية المستملي اول من
يجئ قوله يومئذ اي في الاجازة والا ففي القيمة مواطن تتكلم الناس فيها وتجادل كل
نفس عن نفسها ولا يتكلمون لشدة الاهوال قوله كلاليب جمع كلوب بفتح الكاف وهي
حديدة معطوفة الراس يعلق عليها اللحم وقيل الكلوب الذي يتناول به الحداد الحديد
من النار كذا في كتاب ابن بطال وفي كتاب ابن التين هو المعقف الذي يخطف به
الشيء قوله شوك السعدان هو في ارض نجد وهو نبت له شوكة عظيمة مثل الحسك
من كل الجوانب قوله تخطف بفتح الطاء ويجوز كسرها قوله باعمالهم اي بسبب اعمالهم

اليهم

يومئذ

او تبدر

او يتقدر اعمالهم قوله فمنهم المؤمن بالميم والنون من الايمان قوله يبقى بعمله من البقا
ويروى بقي بعمله من الوقاية ويروى يعني بعمله وكذا في مسلم وروى
القاضي عياض قوله فمنهم المؤمن بقي بعمله روي على ثلاثة اوجه احدها المؤمن
ابقي بعمله بالميم والنون ويبقى بالبا والقاف والثاني الموثق بالمثلثة والقاف
والثالث الموبق يعني بعمله فالموبق بالباء الموحدة والقاف ويعني بفتح اليا
المثناة وبعدها العين ثم النون قال القاضي عياض هذا اصحها وكذا قال صاحب
المطالع هذا الثالث هو الصواب قال وفي بقي على الوجه الاول ضبطان احدهما بالباء
الموحدة والثاني باليا المثناة من تحت من الوقاية قوله او الموبق بالواو والباء الموحدة
والقاف من وبق اذا هلك وبوقا واوبقته ذنوبه اهلكته قوله ومنهم المخردل من
خردلت اللحم فصلته وخردلت الطعام اكلت خياره قاله صاحب العين وقال غيره خردلته
صرعته وهذا الوجه يوافق معنى الحديث كما قاله ابن بطال وقال الكرماني ويقال
بالذال المعجمة ايضا والجردلة بالجيم الاشراف على الهلاك وهذا كله شك الرواة
قوله او المجازي بالجيم والزاي وفي مسلم ومنهم المجازي حتى ينجي قوله او نحوه هذا
شك من الراوي ايضا قوله اذا فرغ الله اي اتم قوله ممن يشهد قيل هذا تكرار لقوله
لا يشرك واجيب بان فائدة تاكيد الاعلام بان تعلق ارادة الله بالرحمة ليس الا
للموحدين قوله الا اثر السجود اي موضع اثر السجود وهو الجبهة وقيل الاعظم
السبعة قيل قال الله تعالى تكوى بها جباههم واجيب بانه نزل في اهل الكتاب مع
ان الكي غير الاكل فان قلت ذكر مسلم مرفوعا ان قوما يخرجون من النار يحترقون
فيها الا دارات الوجوه قلت هولاء القوم مخصوصون من جملة الخارجين من النار بانه
لا يسلم منهم عملا بعموم هذا الحديث فهذا الحديث عام وذلك خاص فيعمل بالعام
الا ما خص قوله قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة وهو بفتح الباء والحاء
هكذا هو في الروايات وكذا نقله القاضي عن متقني وجوههم قال وهو معنى الكلام
وكذا ضبطه الخطابي والهروي وقال الاني معناه احترقوا وروي على صيغة المجهول
وفي الصحاح المحش احراق النار الجلد وفيه لغة امحشته النار وامتحش
الجلد احترق وقال الداودي امتحشوا ضمروا وتقصوا كالمحترقين قوله الحبة
بكسر الحاء بزر البقول والعشب نبت في جوانب السيل والبراري وجمعها حبب
بكسر الحاء وفتح الباء قوله في حميل السيل بفتح الحاء المهملة ما جاء به السيل من
طين ونحوه اي محمول السيل والتشبيه انما هو في سرعة النبات وطراوته
وحسنه قوله قد قشبني بالقاف والشين المعجمة والباء الموحدة اي اذاني
واهلكني هكذا معناه عند الجمهور من اهل اللغة وقال الداودي معناه غير
جلدي وصورتي قوله ذكاؤها بفتح الذال المعجمة وبالمد في جميع الروايات

ومعناه لهبها واشتعالها وشدة لفحها والاشهر في اللغة مقصور وقيل القصر والمد لغتان يقال ذكت النار تذكو ذكاء اذا اشتعلت واذكيتها انا قوله هل عسيت بفتح التاء على الخطاب ويقال بفتح السين وكسرها لغتان قرا بهما في السبع والباقون بالفتح وهو الاشهر في اللغة وقال الخليل لا يستعمل منه مستقبل قوله ذلك اي صرف وجهه من النار وقال الكرماني فان قلت ما وجه حمل السوال على المخاطب اذ لا يصح بان يقال انت سوال اذ السوال حدث وهو ذات قلت تقديره انت صاحب السوال او عسى امرك سوالك او هو من باب زيد عدل او هو بمعنى قرب اي قرب من السوال او ان الفعل بدل اشتماله عن فاعله قوله ما اغدرك فعل التعجب من الغدر وهو الخيانة وترك الوفا بالعهد قوله انفقهت من الانفهاق بالفاء ثم القاف وهو الانفتاح والاتساع وحاصل المعنى انفتحت واتسعت قوله من الحبرة بفتح الحاء المهملة وسكون الباء الموحدة قال الكرماني النعمة وقال ابن الاثير الحبرة سعة العيش وكذلك الحبور وفي مسلم فراء ما فيها من الخير بالخاء المعجمة وبالياء اخر الحروف وقال النووي هذا هو الصحيح المشهور في الروايات والاصول وحكى عياض ان بعض رواة مسلم الحبر بفتح الحاء وسكون الباء ومعناه السرور وقال صاحب المطالع كلاهما صحيح والثاني اظهر قوله لاكونن بالنون المثقلة هكذا في رواية المستملي وفي رواية غيره لا اكون قوله اشقى خلقك قيل هو ليس باشقى لانه خلص من العذاب وزحزح عن النار وان لم يدخل الجنة واجيب بانه اشقى اهل التوحيد وهم ابناء جنسه فيه ويقال اشقى خلقك الذين لم يخلدوا في النار قوله حتى يضحك الله منه الضحك محال على الله ويراد لازمه وهو الرضا عنه ومحبته اياه قوله تمنه الهاء فيه للسكت وهو امر من تمنى يتمنى قوله ويذكره اي يذكر المتمني الفلاني والفلاني يسمي له اجناس ما يتمنى وهذا من عظم رحمة الله سبحانه وتعالى قوله الاماني جمع امنية ويجوز في الجمع التخفيف والتشديد قوله ومثله معه اي ومثل ما اعطى بسواله يعطى ايضا مثله والجمع بين روايتي ابي هريرة وابي سعيد ان الله اعلم اولا بما في حديث ابي هريرة ثم تكرم الله فزاد بما في رواية ابي سعيد ولم يسمعه ابو هريرة ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن خالد ابن يزيد عن سعيد ابن ابي هلال عن زيد عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قلنا يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيمة قال هل تضارون في روية الشمس والقمر اذا كانت صحوا قلنا لا قال فانكم لا تضارون في روية ربكم يومئذ الا كما تضارون في رويته ثم قال ينادي مناد ليذهب كل قوم الى ما كانوا يعبدون فيذهب اصحاب الصليب مع صليبهم واصحاب الاوثان مع اوثانهم واصحاب كل الهة مع الهتهم حتى يبقى من كان يعبد الله من بر او فاجر وغبرات من اهل الكتاب ثم يوتى بجهنم تعرض كانها سراب فيقال لليهود ما كنتم تعبدون

قالوا انا نعبد عزير ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون قالوا نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون في جهنم ثم يقال للنصارى ما كنتم تعبدون من دون الله فيقولون كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال كذبتم لم يكن لله صاحبة ولا ولد فما تريدون فيقولون نريد ان تسقينا فيقال اشربوا فيتساقطون في جهنم حتى يبقى من يعبد الله من بر او فاجر فيقال لهم ما يحبسكم وقد ذهب الناس فيقولون فارقناهم ونحن احوج منا اليه اليوم وانا سمعنا مناديا ليلحق كل قوم بما كانوا يعبدون وانا ننتظر ربنا قال فياتيهم الجبار في صورة غير صورته التي راوه فيها اول مرة فيقول انا ربكم فيقولون انت ربنا فلا تكلمه الا الانبياء فيقولون هل بينكم وبينه اية تعرفونه فيقولون الساق فيكشف عن ساقه فيسجد له كل مومن ويبقى من كان يسجد لله ريا وسمعة فيذهب كما يسجد فيعود ظهره طبقا واحدا ثم يوتى بالجسر فيجعل بين ظهري جهنم قلنا يا رسول الله وما الجسر قال مدحضة مزلة عليه خطاطيف وكلاليب وحسكة مفلطحة لها شوكة عقيفاء تكون بنجد يقال لها السعدان المومن عليها كالطرف وكالبرق وكالريح وكاجاويد الخيل والركاب فناج مسلم وناج مخدوش ومكدوش في نار جهنم حتى يمر اخرهم يسحب سحبا فما انتم باشد لي مناشدة في الحق قد تبين لكم من المومن يومئذ للجبار واذا راوا انهم قد نجوا في اخوانهم يقولون ربنا اخواننا كانوا يصلون معنا ويصومون معنا ويعملون معنا فيقول الله تعالى اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال حبة من ايمان فاخرجوه ويحرم الله صورهم على النار فياتونهم وبعضهم قد غاب في النار الى قدميه والى انصاف ساقيه فيخرجون من عرفوا ثم يعودون فيقول اذهبوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار فاخرجوه فيخرجون من عرفوا قال ابو سعيد فان لم تصدقوني فاقروا ان شئتم ان الله لا يظلم مثقال ذرة وان تك حسنة يضاعفها فيشفع النبيون والملائكة والمومنون فيقول الجبار بقيت شفاعتي فيقبض قبضة من النار فيخرج اقواما قد امتحشوا فيلقون في نهر بافواه الجنة يقال له ماء الحياة فينبتون في حافتيه كما تنبت الحبة في حميل السيل قد رايتموها الى جانب الصخرة والى جانب الشجرة فما كان منها الى الشمس منها كان اخضر وما كان منها الى الظل كان ابيض فيخرجون كانهم اللولو فتجعل في رقابهم الخواتم فيدخلون الجنة فيقول اهل الجنة هولاء عتقاء الرحمن ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه ولا خير قدموه فيقال لهم لكم ما رايتم ومثله معه ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيى بن بكير هو يحيى بن عبد الله بن بكير المخزومي المصري يروي عن ليث بن سعد عن خالد بن يزيد من الزيادة الجمحي عن سعيد ابن ابي هلال الليثي المدني عن زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب عن عطا بن يسار ضد اليمين عن ابي سعيد الخدري واسمه سعد بن مالك والحديث مضى في تفسير سورة

النساء عن محمد بن عبد العزيز قوله لاتضارون بالتخفيف اي لايلحقكم ضرر
ولايخالف بعضكم بعضا ولا تتنازعون ويروي بالتشديد اي لاتضارون احدا
فيسكن الراء الاولي ويدغم في التي بعدها وحذف مفعوله لبيان معناه قوله اذا
كانت صحوا اي ذات صحو وفي الصحاح اصحت السماء انقشع عنها الغيم فهي مصحية
وقال الكسائي فهي صحو ولاتقل مصحية قوله الاكما تضارون بفتح التاء المثناة
من فوق وضمها وتشديد الراء وتخفيفها قوله واصحاب كل الهة مع الهتهم في رواية
مع الههم بالافراد قوله وغبرات بضم الغين المعجمة وتشديد الباء الموحدة اي بقايا وقال
الكرماني جمع غابر وليس كذلك بل هو جمع غبر وغبر الشئ بقيته وقال ابن الاثير الغبرات
جمع غبر والغبر جمع غابر قوله كانها سراب هو الذي يتراءي للناس في القاع المستوي
وسط النهار في الحر الشديد لامعا مثل الماء يحسبه الظمان ماء حتي اذا جاءه لم يجده شيا
قوله عزير اسم منصرف وان كانت فيه العجمة والعلمية مثل نوح ولوط قوله فيقال
كذبتم قيل كانوا صادقين في عبادة عزير واجيب بانهم كذبوا في كون ابن الله قال الكرماني
فان قلت المرجع هو الحكم الواقع لا الحكم المشار اليه فالصدق والكذب راجعان الي الحكم
بالعبادة لا الي الحكم بكونه ابنا قلت الي الكذب راجع الي الحكم بالعبادة المقيدة
وهي منتفية في الواقع باعتبار انتفاء قيدها وهو في حكم القضيتين كانهم قالوا
عزير هو بن الله ونحن كنا نعبده فكذبه في القضية الاولي قوله فيتساقطون لشدة
عطشهم وافراط حرارتهم قوله مايحبسكم بالحاء المهملة والباء الموحدة من الحبس
هكذا في رواية الكشميهني اي ما يمنعكم من الذهاب وفي رواية غيره مايجلسكم
بالجيم واللام من الجلوس اي ما يمنعكم في الذهاب قوله فيقولون فارقناهم
اي الناس في الدنيا وكنا في ذلك الوقت احوج اليهم منا في هذا اليوم فكل واحد
هو المفضل والمفضل عليه لكن باعتبار زمانين اي نحن فارقنا اقاربنا واصحابنا
ممن كانوا يحتاج اليهم في المعاش لزوما للطاعتك ومقاطعة لاعداء الدين وغرضهم
منه التضرع الي الله تبارك وتعالي في كشف هذه الشدة خوفا من المصاحبة
معهم في النار يعني كما لم نكن مصاحبين لهم في الدنيا لانكون مصاحبين لهم في
الاخرة قوله في صورة اي صفة واطلق الصورة علي سبيل المشاكلة واستدل ابن
عيينة بذكر الصورة علي ان لله صورة لا كالصور كما انه ثبت انه شئ لا كالاشياء
وقال ابن بطال تمسكت به المجسمة فاثبتوا لله صورة ولاحجة لهم لاحتمال
ان تكون بمعني العلامة وصفها الله لهم دليلا علي معرفته كما يسمي الدليل والعلامة
صورة قوله غير صورته التي راوه اول مرة قيل يحتمل ان يشير بذلك الي ما عرفوه
حين اخرج ذرية ادم من صلبه ثم انساهم ذلك في الدنيا ثم يذكرهم بها في الاخرة
قوله فاذا اتانا ربنا عرفناه قال ابن بطال عن المهلب ان الله يبعث لهم ملكا ليختبرهم

في

في اعتقاد صفات ربهم الذي ليس كمثله شئ فان قال لهم انا ربكم ردوا
عليه لما راوا عليه من صورة المخلوق فقوله فاذا جاء ربنا عرفناه اي اذا
ظهر لنا في ملك لاينبغي لغيره وعظمة لاتشبه شيئا من مخلوقاته فحينئذ يقولون
ربنا قال واما قوله هل بينكم وبينه علامة تعرفونها فيقولون الساق فهذا
يحتمل ان الله تبارك وتعالي عرفهم علي السنة الرسل من الملائكة او الانبياء
ان الله جعل لهم علامة تجليه الساق قوله يكشف علي صيغة المجهول والمعروف
عن ساقه فسر الساق بالشدة اي يكشف عن شدة ذلك اليوم وامر مهول وهذا
مثل تضربه العرب لشدة الامر كما يقال قامت الحرب علي ساق كما يقال رجل
من جراد وقيل هو ساق يجعلها الله خارجة عن السوق المعتادة وقيل جاء
الساق بمعني النفس اي تتجلي لهم ذاته لفظة كي هنا بمنزلة لام التعليل في المعني
والعمل دخلت علي كلمة ما المصدرية بعدها ان مضمرة تقديره يذهب لاجل
السجود قوله طبقا واحدا الطبق فقار الظهر اي صار فقاره واحدة كالصفيحة
فلا يقدر علي السجود وقيل الطبق عظم رقيق يفصل بين كل فقارين وقال
ابن بطال تمسك به من اجاز تكليف ما لا يطاق من الاشاعرة والمانعون
تمسكوا بقوله تعالي لايكلف الله نفسا الا وسعها ورد عليهم بان هذا
ليس فيه من تكليف ما لا يطاق وانما هو خزي وتوبيخ اذا دخلوا انفسهم
بزعمهم في جملة المؤمنين الساجدين في الدنيا وعلم الله منهم الريا في سجودهم
ندعوا في الاخرة الي السجود كما دعي المؤمنون فيتعذر السجود عليهم وتعود ظهورهم
طبقا واحدا ويظهر الله عليهم نفاقهم فاخبرهم وارتفع الحجة عليهم قوله ثم يؤتي
بالجسر بفتح الجيم وكسرها حكاهما ابن السكيت والجوهري قوله مدحضة
من دحضت رجله دحضا زلقت ودحضت الشمس عن كبد السماء زالت ودحضت
حجته بطلت قوله مزله من زلة الاقدام سقطت وقال الكرماني مزلة بكسر
الفاء وفتحها بمعني المزلقة اي موضع تزلق فيه الاقدام ومدحضة اي محل ميل
الشخص وهما بفتح الميم ومعناهما متقاربان قوله خطاطيف جمع خطاف بالضم
وهو الحديدة المعوجة كالكلوب يختطف بها الشئ والكلاليب جمع كلوب
وقد مر تفسيره في الحديث الماضي قوله وحسكة بفتحات وهي شوكة صلبة
معروفة قال ابن الاثير وقال صاحب التهذيب وغيره الحسك نبات له ثمر خشن
يتعلق باصواف الغنم وربما اتخذ مثله من حديد وهو من آلات الحرب وقال
الجوهري الحسك حسك السعدان والحسكة ما يعمل من حديد علي مثاله قوله
مفلطحة بضم الميم وفتح الفاء وسكون اللام وفتح الطاء المهملة وبالحاء المهملة
اي عريضة هكذا في رواية الاكثرين وفي رواية الكشميهني مطلحة

مطلخمة بتقديم الطاء وتاخير الخاء واللام قبلها من طلخمه اذا ارقه والطلا في
العراض والاول هو المعروف في اللغة يعني عريض يقال فلطح القرص اذا بسطه
وعرضه قوله عقيفا علي وزن كريمة وهي المنعطفة المعوجة قوله المومن
عليها اي يمر عليها كالطلف بكسر الطاء وهو الكريم من الخيل وبالفتح البصر يعني
كلمح البصر وهذا هو الاول ليلا يلزم التكرار قوله وكاجاويد الخيل جمع الاجواد وهو
فرس بين الجود بالضم رايع قوله والركاب الابل واحدتها الراحلة من غير لفظها
قوله سلم بفتح اللام المشددة قوله مخدوش اي مخموش ممزوق قاله الكرماني
من الخمش بالمعجمتين وهو تمزيق الوجه بالاظافير قوله ومكدوس بالمهملتين
اي مصروع ويروي بالشين المعجمة اي مدفوع مطرود ويروي مكدوس
بالمهملات من كردست الدواب اذا ركب بعضها بعضا يعني انهم ثلاثة
اقسام قسم مسلم لا يناله شيء اصلا وقسم يخدش ثم يسلم ويخلص وقسم
يسقط في جهنم قوله واخرهم اي اخر الناجين يسحب علي صيغة المجهول قوله
فما انتم باشد لي مناشدة اي مطالبة قوله قد تبين جملة حالية قوله من
المومن صلة اشد بالرفع وكلمة من فاعل تبين قوله للجبار وقوله في اخوانهم
كلاهما متعلق بمناشدة مقدرة اي ليس طلبكم مني في الدنيا في بيان حق
يكون ظاهرا لكم اشد من طلب المومنين من الله في الاخرة في شان نجاة اخوانهم
من النار والغرض شدة اعتناء المومنين بالشفاعة لاخوانهم قوله في اخوانهم يريد
وبقي اخوانهم فان قلت المومن مفرد فلم جمع الضمير قلت باعتبار الجمع المراد من
لفظ الجنس وكان القياس ان يقال اذا راوا بدون ولكن قوله في اخوانهم متقدم
عليه حكما وهنا خبر مبتدا محذوف اي وذلك اذا راوا نجاة انفسهم يقولون ربنا
اخواننا الي اخره وقال الكرماني يقولون استيناف كلام قلت الذي يظهر من حل
التركيب يقولون انه ج اذا والله اعلم قوله فاخرجوه صيغة امر للجماعة
قوله فيخرجون بضم اليا من الاخراج قوله من عرفوا مفعوله وكذلك البواقي قوله
ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء وقال ابن الاثير تغلب عنها فقال ان ماية
نملة وزن حبة والذرة واحدة منها وقيل الذرة ليس لها وزن ويراد بها
مايرى في شعاع الشمس الداخل في النافذة قوله قال ابو سعيد هو الخدري
راوي الحديث قوله بافواه الجنة الافواه جمع فوهة بضم الفاء وتشديد الواو
المفتوحة علي غير قياس وافواه الازقة والانهار اوائلها والمراد مفتتح مسالك
قصور الجنة قوله في حافتيه تثنية حافة بتخفيف الفاء وهي الجانب قوله الخواتيم
علامة يعرفون بها وهم كاللالي في صفاتهم قوله بغير عمل عملوه اي في الدنيا
ولا خير قدموه في الدنيا الي الاخرة اراد بمجرد الايمان دون امر زايد عليه من

الاعمال

الاعمال والخيرات وعلم منه ان شفاعة الملايكة والنبيين والمومنين فيمن كان له طاعة
غير الايمان الذي لا يطلع عليه الا الله ص وقال الحجاج بن منهال نا همام بن يحيي نا
قتادة عن انس رضي الله عنه ان النبي صلي الله عليه وسلم قال يحبس المومنون يوم
القيمة حتي يهموا بذلك فيقولون لو استشفعنا الي ربنا فيريحنا من مكاننا فياتون
ادم عليه السلام فيقولون انت ابو البشر خلقك الله بيده واسكنك جنته واسجد
لك ملايكته وعلمك اسماء كل شيء لتشفع لنا الي ربك حتي يريحنا من مكاننا هذا
فيقول لست هناكم قال ويذكر خطيئته التي اصاب اكله من الشجرة وقد نهي عنها
ولكن ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله الي اهل الارض فياتون نوحا عليه السلام
فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب سواله ربه بغير علم ولكن ائتوا
ابراهيم خليل الرحمن قال فياتون ابراهيم عليه السلام فيقول اني لست هناكم ويذكر
ثلاث كلمات كذبهن ولكن ائتوا موسي عبدا اتاه الله التورية وكلمه وقربه نجيا قال
فياتون موسي فيقول اني لست هناكم ويذكر خطيئته التي اصاب قتله النفس ولكن
ائتوا عيسي عبد الله ورسوله وروح الله وكلمته قال فياتون عيسي فيقول لست
هناكم ولكن ائتوا محمدا عبدا غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تاخر فياتوني فاستاذن
علي ربي في داره فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء الله ان
يدعني فيقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعط قال فارفع راسي
فاثني علي ربي بثناء وتحميد يعلمنيه فيحد لي حدا فادخلهم الجنة قال قتادة
وسمعته ايضا يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فاستاذن
علي ربي في داره فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء
الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه فاثني علي
ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم الجنة
قال قتادة وسمعته يقول فاخرج فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود الثالثة
فاستاذن علي ربي في داره فيوذن لي عليه فاذا رايته وقعت ساجدا فيدعني ما شاء
الله ان يدعني ثم يقول ارفع محمد وقل تسمع واشفع تشفع وسل تعطه قال فارفع
راسي فاثني علي ربي بثناء وتحميد يعلمنيه قال ثم اشفع فيحد لي حدا فاخرج فادخلهم
الجنة قال قتادة وسمعته يقول فادخل فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة حتي لا يبقي
في النار الا من حبسه القران اي وجب عليه الخلود ثم تلا هذه الاية عسي ان يبعثك ربك
مقاما محمودا قال وهذا المقام المحمود الذي وعده نبيكم صلي الله عليه وسلم ص
حجاج بن منهال احد مشايخ البخاري ولم يقل حدثنا حجاج لانه اما سمعه منه مذاكرة
لا تحميلا واما انه كان عرضا ومناولة وهكذا وقع عند جميع الرواة الا في رواية
ابي زيد المروزي عن الفربري فقال فيها حدثنا حجاج وكلهم بينوا الحديث كلمة

الا النسفي فساق منه الي قوله خلقك الله بيده ثم قال فذكر الحديث ووقع لابي ذر
عن الحموي نحوه لكن قال وذكر هذا الحديث بطوله بعد قوله حتي يهموا بذلك ونحوه
للكشميهني والحديث اخرجه مسلم في الايمان من ابي كامل وهمام بتشديد الميم ابن
يحيي بن دينار المحلمي ابو عبد الله البصري وقد مضي اكثر شرحه قوله حتي يهموا
من الوهم ويروي بتشديد الميم من الهم بمعني القصد والحزن معروفا ومجهولا
وفي صحيح مسلم حتي يهتموا اي يعتنون بسوال الشفاعة وازالة الكرب عنهم قوله لو استشفعنا
جواب لو محذوف او هو للتمني قوله فيريحنا بضم اليا من الاراحة قوله لست هناكم اي لست
اهلا لذلك وليس لي هذه المقولة قوله التي اصاب اي التي اصابها قوله اكله منصوب بانه
بدل الخطيئة او بيان لها او بفعل مقدر نحو يعني اكله ويروي ويذكر اكله بحذف لفظ الخطيئة
التي اصاب قوله ائتوا نوحا اول نبي بعثه الله تعالي قيل يلزم منه ان يكون ادم غير نبي واجيب
اللازم ليس كذلك بل كان نبيا لكن لم يكن اهل ارض يبعث اليهم وقد مر الكلام فيه
عن قريب قوله سؤاله ربه اي دعاوه بقوله رب لا تذر علي الارض من الكافرين
ديارا قوله ثلاث كلمات كلمة وهي قوله اني سقيم وبل فعله كبيرهم وهذه اختي وهذه
رواية المستملي وفي رواية غيره ثلاث كذبات قال القاضي هذا يقولونه تواضعا
وتعظيما لما يسالونه واشارة الي ان هذا المقام لغيرهم ويحتمل انهم علموا ان صاحبها
محمد صلي الله عليه وسلم ويكون احالتهم كل واحد منهم علي الاخر ليصل بالتدريج الي محمد
صلي الله عليه وسلم اظهارا لفضله وكذلك الهام الناس لسوالهم عن ادم عليه
السلام قوله في داره اي جنته والاضافة للتشريف كبيت الله وحرم الله والضمير
راجع الي رسول الله صلي الله عليه وسلم علي سبيل الالتفات قاله الكرماني وفيه
تامل قوله ارفع محمد يعني ارفع راسك يا محمد قوله تسمع علي صيغة المجهول
قوله اشفع امر من شفع يشفع شفاعة وتشفع علي صيغة المجهول بتشديد الفاء
ومعناه تقبل شفاعتك قوله وسل امر من سال وتعط علي صيغة المجهول جواب الامر
قوله فيحد لي حدا اي يعين لي طائفة معينة قوله فاخرج اي من داره فاخرجهم من
الاخراج وادخلهم من الادخال قوله قال قتادة هو الراوي المذكور وهو متصل بالسند
المذكور قوله فاخرج واخرجهم اي اخرج من الدار وهو بفتح الهمزة واخرجهم بضم الهمزة
من الاخراج قوله اي وجب عليه اي بنص القران وهو قوله تعالي ان الله لا يغفر ان يشرك
به وهم الكفار قوله وعدهم اي حيث قال ان يبعثك ربك مقاما محمودا وهذا هو
اشارة الي الشفاعة الاولي التي لم يصرح بها في الحديث ولكن السياق وسائر
الروايات تدل عليه ص حدثنا عبيد الله بن سعد بن ابراهيم حدثني عمي نا ابي عن
صالح عن ابن شهاب قال حدثني انس بن مالك ان رسول الله صلي الله عليه وسلم ارسل
الي الانصار فجمعهم في قبة وقال لهم اصبروا حتي تلقوا الله ورسوله فاني علي الحوض

شن

شن مطابقته للترجمة توخذ من قوله حتي تلقوا الله قوله حدثني عمي هو يعقوب بن
ابراهيم بن سعد وابوه هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وصالح
ابن كيسان واخرج الحديث مسلم مطولا في هذا الوجه فقال في اوله لما افاء الله علي رسوله
من اموال هوازن الحديث قوله في قبة بضم القاف وتشديد الباء الموحدة وهو بيت صغير
مستدير من الخيام وهو من بيوت العرب قوله حتي تلقوا الله اللقاء مقابلة الشيء ومصادفته
لقيه يلقاه ويقال ايضا في الادراك بالحس والبصيرة ومنه قوله تعالي ولقد كنتم تمنون
الموت من قبل ان تلقوه وملاقاة الله يعبر بها عن الموت وعن يوم القيامة وقيل
ليوم القيمة يوم التلاقي في الجنة لالتقاء الاولين والاخرين فيه قوله فاني علي الحوض
اراد به الحوض الذي اعطاه الله تعالي وهو في الجنة ويوتي به يوم الي المحشر يوم
القيمة وفيه رد علي المعتزلة في انكارهم الحوض وفي بعض النسخ حتي تلقوا الله ورسوله
علي الحوض وعلي هذه الرواية سال الكرماني حيث قال الله منزه عن المكان فكيف
يكون علي الحوض ثم اجاب بقوله هو قيد للمعطوف كقوله ووهبنا له اسحاق ويعقوب
نافلة او لفظ علي الحوض ظرف للفاعل لا للمفعول وفي اكثر النسخ بل في كلمة فاني علي
الحوض فسقط السوال من درجة الاعتبار بالكلية ص حدثني ثابت بن محمد نا سفيان
عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان
النبي صلي الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم ربنا لك الحمد انت قيم السموات
والارض ولك الحمد انت رب السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت نور السموات
والارض ومن فيهن انت الحق وقولك الحق ووعدك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق
والنار حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك توكلت واليك خاصمت
وبك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما انت اعلم به
مني لا اله الا انت شن مطابقته للترجمة في قوله ولقاؤك حق لان معناه رؤيتك
وثابت بالثاء المثلثة في اوله ابن محمد ابو اسماعيل العابد الشيباني الكوفي وسفين
هو الثوري وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث قد مضي في
اول كتاب التهجد فانه اخرجه عن علي بن عبد الله ومضي الكلام فيه قال قيس بن
سعد وابو الزبير عن طاوس قيام وقال مجاهد القيوم القائم علي كل شيء وقرا عمر
القيام وكلاهما مدح قيس بن سعد المكي الحبشي مفتي مكة مات سنة تسع عشرة
ومائة وابو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس القرشي الاسدي المكي مولي حكيم بن
حزام مات سنة ثمان وتسعين ومائة اراد ان قيسا وابا الزبير رويا هذا الحديث عن
طاوس عن ابن عباس فوقع عندهما انت قيام السموات بدل قيم السموات وطريق ابن
قيس وصلها مسلم وابو داود من طريق عمران بن مسلم عن قيس وطريق ابي الزبير
وصله مالك في الموطا عنه قوله وقال مجاهد اراد ان مجاهدا فسر القيوم بقوله القائم

علي كل شئ ووصله الفريابي في تفسيره عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد بهذا قوله
وقرا عمر بن الخطاب رضي الله تعالي عنه لا اله الا هو الحي القيام لا تاخذه سنة ولا نوم
وهو علي وزن فعال بالتشديد وهي صيغة مبالغة وكذلك لفظ القيوم وقال ابو عبيدة
ابن المثني القيوم فيعول وهو القايم الذي لا يزول وقال الخطابي القيوم نعت للمبالغة
في القيام علي كل شئ بالرعاية له وقال الحليمي القيوم القايم علي كل شيء من خلقه يدبره بما
يريد قوله وكلاهما مدح اي القيوم والقيام مدح لانهما من صيغة المبالغة ولا يستعملا
في غير المدح بخلاف القيم فانه يستعمل في الذم ايضا وقال ابن فرح بالفاء والراء الساكنة
وبالحاء المهملة القرطبي في كتاب الاسني في الاسماء الحسني يجوز وصف القيد
بالقيم ولا يجوز بالقيوم وقال الغزالي في المقصد الاسني القيوم هو القايم بذاته لغيره
وليس ذلك الا الله تعالي وقال الكرماني نعلي هذا التفسير صفة مركبة من صفات الذات
وصفة الفعل ص حدثنا يوسف بن موسي نا اسامة حدثني الاعمش عن خثيمة
عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه
ما بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه ش مطابقته للترجمة توخذ من معني
الحديث ويوسف بن موسي بن راشد القطان الكوفي سكن بغداد وابو اسامة حماد
ابن اسامة يروي عن سليمان الاعمش عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف
وبالثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي وعدي بن حاتم الطائي والحديث مضي في الرقاق عن
عمر بن حفص قوله ما منكم الخطاب للمومنين وقيل بعمومه قوله ترجمان فيه لغات
ضم التاء والجيم وفتح الاول وضم الثاني قوله حجاب في رواية الكشميهني حاجب قال
ابن بطال معني رفع الحجاب ازالة الافة من ابصار المومنين المانعة لهم من الروية
واستعير الحجاب للرد فكان نفيه دليلا علي ثبوت الاجابة واصل الحجاب الستر الحاصل
من الرائي والمرئي والمراد هنا منع الابصار من الروية ص حدثنا علي بن عبد الله
نا عبد العزيز بن عبد الصمد عن ابي عمران عن ابي بكر بن عبد الله بن قيس عن ابيه
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال جنتان من فضة انيتهما وما فيهما وجنتان من
ذهب انيتهما وما فيهما وما بين القوم وبين ان ينظروا الي ربهم الا رداء الكبر علي وجهه
في جنة عدن ش مطابقته للترجمة ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وابو
عمران هو عبد الملك بن حبيب الجوني وابو بكر ابن ابي موسي الاشعري واسمه عبد الله
ابن قيس والحديث مضي في تفسير سورة الرحمن قوله جنتان اشارة الي قوله تعالي ومن
دونهما جنتان وتفسير له وارتفاعه علي انه خبر مبتدا محذوف اي هما جنتان قوله انيتهما
مبتدا ومن فضة مقدما خبره ويحتمل ان يكون فاعل فضة اي جنتان مفضض انيتهما
واختلفوا في قوله من دونهما فقيل في الدرجة وقيل في الفضل فان قلت يعارضه حديث
ابي هريرة قلنا يا رسول الله حدثنا عن الجنة ما بناؤها قال لبنة من ذهب ولبنة من

فضة اخرجه احمد والترمذي وصححه قلت المراد بالاول صفة ما في كل
جنة من انية وغيرها ومن الثاني حوايط الجنان كلها قوله الا رداء الكبر ويروي
الا رداء الكبرياء هو من المتشابهات اذ لا رداء حقيقة ولا وجه فاما ان يفوض
او يأول الوجه بالذات والرداء صفة من صفات الذات اللازمة المنزهة عما
يشبه المخلوقات وقال القرطبي في المفهم الرداء استعارة كني بها عن العظمة كما
في الحديث الاخر الكبرياء ردائي والعظمة ازاري وليس المراد بالثياب المحسوسة
قوله علي وجهه حال من رداء الكبريا قوله في جنات عدن راجع الي القوم وقال
عياض معناه راجع الي الناظرين اي وهم في جنة عدن لا الي الله فانه لا تحويه
الامكنة سبحانه وتعالي وقال القرطبي متعلق بمحذوف في موضع الحال من القوم
مثل كائنين في جنة عدن ص حدثنا الحميدي نا سفين عن عبد الملك بن اعين
وجامع ابن ابي راشد عن ابي وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم من اقتطع مال امرء مسلم بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان قال عبد الله
ثم تلي رسول الله صلي الله عليه وسلم مصداقه من كتاب الله جل ذكره ان الذين يشترون
بعهد الله وايمانهم ثمنا قليلا اولئك لا خلاق لهم في الاخرة الاية ش مطابقته في قوله
لقي الله والحميدي عبد الله بن الزبير بن عيسي ونسبته الي حميد احد اجداده وسفين
هو ابن عيينة وعبد الملك بن اعين بفتح الهمزة وسكون العين المهملة وفتح الياء اخر
الحروف وبالنون الكوفي وجامع ابن ابي راشد الصيرفي الكوفي وابو وايل شقيق بن
سلمة وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضي في الايمان في باب عهد الله ومضي الكلام
فيه قوله من اقتطع اي اخذ قطعة لنفسه قوله غضبان قد مر غير مرة ان نسبة مثل هذا
الكلام الي الله تعالي وتبارك يراد به لازمه ولازم الغضب عقابه قوله مصداقه
بكسر الميم مفعال من الصدق اي مما يصدق هذا الحديث ويوافقه قوله تعالي
ان الذين يشترون الاية ووقع في رواية ابي ذر هكذا ان الذين يشترون
الي ان قال ولا يكلمهم الله يوم القيمة الاية ص حدثنا عبد الله بن محمد نا سفين
عن عمرو عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ثلاثة
لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا ينظر اليهم رجل حلف علي سلعة لقد اعطي بها اكثر مما
اعطي وهو كاذب ورجل حلف علي يمين كاذبة بعد العصر ليقتطع بها مال امرئ مسلم
ورجل منع فضل ماء فيقول الله يوم القيمة امنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل
يداك ش مطابقته للترجمة من حيث ان الغضب اذا كان سببا لعدم الروية
يكون الرضي سببا لحصولها وهذا المقدار كاف وعبد الله بن محمد المعروف بالمسندي
وسفين هو ابن عيينة وعمرو هو ابن دينار وابو صالح ذكوان الزيات والحديث مضي في
كتاب الشرب في باب اثم من منع ابن السبيل من الكلام قوله منع فضل ماء اي منع الناس

من الماء الفاضل عن حاجته قوله ما لم يعمل بذلك اي حصوله وطلوعه من المنبع ليس
بقدرتك بل هو بانعام الله عز وجل و قدر فضله علي العباد والمراد به مثل الماء الذي
لا يكون ظهوره بسعي الشخص كالعيون والسيول لا كالابار والقنوات ص حدثنا محمد
ابن المثني نا عبد الوهاب نا ايوب عن ابي بكرة عن ابي بكرة عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال الزمان قد استدار كهيئة يوم خلق السموات والارض السنة اثني عشر شهرا
منها اربعة حرم ثلاث متواليات ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين
جمادي وشعبان اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتي ظننا انه سيسميه بغير
اسمه قال اليس ذي الحجة قلنا بلي قال اي بلد هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتي ظننا
انه سيسميه بغير اسمه قال اليس البلدة قلنا بلي قال فاي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم
فسكت حتي ظننا انه سيسميه بغير اسمه قال اليس يوم النحر قلنا بلي قال فان دماءكم
واموالكم قال محمد واحسبه قال واعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في بلدكم
هذا في شهركم هذا وستلقون ربكم فيسالكم عن اعمالكم الا فلا ترجعوا بعدي ضلالا
يضرب بعضكم رقاب بعض الا ليبلغ الشاهد الغائب فلعل بعض من يبلغه ان يكون
اوعي من بعض من سمعه فكان محمد اذا ذكر قال صدق النبي صلي الله عليه وسلم
ثم قال الا هل بلغت الا هل بلغت ش مطابقته للترجمة في قوله وستلقون ربكم
وعبد الوهاب هو عبد المجيد الثقفي وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين واسم
ابي بكرة هنا عبد الرحمن لان لابي بكرة اولادا غيره واسم ابي بكرة نفيع بضم النون مصغرا
والحديث مضي في كتاب العلم في باب قول النبي صلي الله عليه وسلم رب مبلغ اوعي من
سامع وفي الحج عن عبد الله بن محمد وفي تفسير وفي بدء الخلق وفي الفتن وفي المغازي
ومضي الكلام فيه غير مرة وما يتعلق بتفسير اول الحديث قد مضي في تفسير سورة براءة
وما يتعلق باخر الحديث قد مضي في الفتن قوله الزمان اراد به السنة قوله قد استدار
كهيئة اي استدار استدارة مثل حالته يوم خلق الله السموات والارض قوله حرم بضمتين
اي محرم فيها القتال قوله ورجب مضر انما اضافوا اليه لانهم كانوا يحافظون علي تحريمه
اشد من محافظة غيرهم ولم يغيروه عن مكانه ووصفه بالذي بين جمادي وشعبان
للتاكيد ولازالة الريب الحادث فيه من النسيء وقال الزمخشري النسيء تاخير شهر
الي شهر اخر كانوا يحلون الشهر الحرام ويحرمون مكانه شهرا اخر حتي رفضوا
تخصيص الاشهر الحرم وكانوا يحرمون من شهور العام اربعة اشهر مطلقا وربما
زادوا في الشهور فيجعلونها ثلاثة عشر شهرا او اربعة عشر او المعنى رجعت
الاشهر الي ما كانت عليه وعاد الحج الي ذي الحجة وبطلت تغييراتهم وقد وافقت
حجة الوداع ذا الحجة قوله البلدة اي المعهودة وهي مكة المشرفة قوله قال محمد
اي ابن سيرين قوله يضرب بالرفع وبالجزم عند الكسائي نحو لا تدن من الاسد

بالكلك

بالكلك قوله من يبلغه بضم اللام وفتحها مشددة قوله فلعل استعمل استعمال
عسي قوله اوعي اي احفظ واضبط اي اعلم بالتجربة والاستقراء ان كثيرا من
السامعين هم افضل من شيوخهم والله اعلم ص باب ما جاء في قول الله تبارك
وتعالي ان رحمة الله قريب من المحسنين ش اي هذا باب في قول الله عز وجل
ان رحمة الله قريب من المحسنين انما قال قريب والقياس قريبة لان الفعيل
الذي بمعني فاعل قد يحمل علي الذي بمعني المفعول والرحمة بمعني الترحم او صفة
لموصوف محذوف اي شيء قريب او لما كان وزنه وزن المصدر نحو شهيق وزفير
اعطي له حكمه في استواء المذكر والمونث وقال ابن التين هو من التانيث المجازي
كطلع الشمس وفيه نظر لان شرطه تقدم الفعل وقال ابن بطال الرحمة تنقسم
الي صفة ذات فيكون معناها ارادة اثابة الطائعين والي صفة فعل فيكون معناها
ان فضل الله يسوق السحاب وانزال المطر قريب من المحسنين فكان ذلك رحمة
لهم لكونهم بقدرته ونحوه تسمية الجنة رحمة لكونه فعلا من افعاله حادثة
بقدرته ص حدثنا موسي نا عبد الواحد نا عاصم عن ابي عثمان عن اسامة قال كان
ابن لبعض بنات النبي صلي الله عليه وسلم يقضي فارسلت اليه ان ياتيها فارسل ان لله
ما اخذ وله ما اعطي وكل الي اجل مسمي فلتصبر ولتحتسب فارسلت اليه فاقسمت عليه
فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم وقمت معه ومعاذ بن جبل وابي بن كعب
وعبادة بن الصامت رضي الله عنهم فلما دخلنا ناولنا رسول الله صلي الله عليه
وسلم الصبي ونفسه تقلقل في صدره حسبته قال كانها شنة فبكي رسول الله صلي
الله عليه وسلم فقال سعد بن عبادة اتبكي فقال انما يرحم الله من عباده الرحماء
ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث وعبد الواحد هو ابن عبد الله بن زياد العبدي
وعاصم هو الاحول وابو عثمان هو عبد الرحمن بن مل النهدي واسامة بن زيد
ابن حارثة والحديث مضي في الجنائز عن عبدان وفي الطب عن حجاج بن منهال وفي
النذور عن حفص بن عمر ومر الكلام فيه قوله وكان ابن وفي النذور ان ابنة
قوله يقضي اي يموت ان كان في النزع قوله تقلقل اي تصوت مضطربا قوله
الرحماء جمع رحيم كالكرماء جمع كريم ص حدثنا عبيد الله بن سعد بن
ابراهيم نا يعقوب نا ابي صالح عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه
وسلم قال اختصمت الجنة والنار الي ربهما فقالت الجنة يا رب ما لها لا يدخلها
الا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار اوثرت بالمتكبرين فقال الله تعالي
للجنة انت رحمتي وقال للنار انت عذابي اصيب بك من اشاء ولكل واحد منكما
ملؤها قال فاما الجنة فان الله لا يظلم من خلقه احدا وانه ينشئ للنار من يشاء
فيلقون فيها فتقول هل من مزيد ثلاثا حتي يضع فيها قدمه فتمتلئ ويرد بعضها

الي بعض وتقول قط قط قط ش مطابقته للترجمة في قوله انت رحمتي وعبيد الله
ابن سعد بن ابراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني
سمع عمه يعقوب بن ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف اصله
مدني كان بالعراق سمع يعقوب هذا اباه ابراهيم بن سعد كان علي قضاء بغداد وسمع هو
صالح بن كيسان الغفاري مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه وسمع هو عبد
الرحمن بن هرمز الاعرج والحديث رواه مسلم من طريق ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة رضي الله عنه قوله اختصمت الجنة والنار اما مجاز عن حالهما المشابهة للخصومة
واما حقيقة بان يخلق الله فيهما الحياة والنطق ونحوهما واختصامهما هو افتخار بعضها
علي بعض بمن يسكنها وفي رواية مسلم احتجت النار والجنة وفي لفظ اخر تحاجت النار
والجنة قوله وقالت الجنة يارب مالها هو علي طريقة الالتفات والا فمقتضي الظاهر
مالي قوله وسقطهم بالفتحتين الضعفا الساقطون عن اعين الناس وفي رواية
مسلم بعد قوله وسقطهم وعجزهم وفي رواية بعده وعن نهم وعجزهم بفتح العين
المهملة والجيم وضبط ايضا بضم العين وتشديد الجيم المفتوحة وهو ايضا جمع اعاجز
اي العاجز عن طلب الدنيا والتمكن فيها وغرتهم بكسر الغين المعجمة وتشديد الراء
وبالتاء المثناة من فوق وقال النووي هذا هو الاشهر في نسخ بلادنا اي البله الغافلون
الذين ليس لهم حذق في امور الدنيا قوله وقالت النار يعني اوثرت علي صيغة المجهول
اي اختصصت وهذا مقول القول ابرزه في بعض النسخ بقوله يعني اوثرت بالمتكبرين ولم يقع
هذا في كثير من النسخ حتي قال ابن بطال سقط قول النار هنا من جميع النسخ وقال الكرماني
ابن مقول القول ثم قال قلت مقدر معلوم من ساير الروايات وهو اوثرت بالمتكبرين
قوله وانه ينشئ للنار من يشاء اي يوجد ويخلق وقال القابسي المعروف في هذا الموضع ان
الله ينشئ للجنة خلقا واما النار فيضع فيها قدمه قال ولا اعلم في شي من الاحاديث انه
ينشي للنار خلقا الا هذا وقال الكرماني واعلم ان الحديث مر في سورة ق بعكس هذه
الرواية قال ثمة واما النار فتمتلي ولا يظلم الله من خلقه احدا واما الجنة فان الله ينشئ لها
خلقا وقيل هذا وهم من الراوي اذ تعذيب غير العاصي لا يليق بكرم الله بخلاف الانعام
علي غير المطيع ثم قال الكرماني لا محذور في تعذيب الله تعالي من لا ذنب له اذ القاعدة
القائلة بالحسن والقبح العقليين باطلة فلو عذبه لكان عدلا والانشا للجنة لا ينافي
الانشا والله يفعل ما يشاء فلا حاجة الي الحمل علي الوهم قوله فيلقون فيها علي صيغة
المجهول قوله هل من مزيد قالها ثلاث مرات قال الزمخشري المزيد اما مصدر كالمجيد
واما اسم مفعول كالمبيع وقيل هذا استفهام انكار وانها لا يحتاج الي زيادة قوله
حتي يضع فيها قدمه هذا اللفظ من المتشبهات اما التفويض واما التاويل فقيل المراد
به التقدم اي يضع الله فيها من قدمه لها من اهل العذاب او ثمة مخلوق اسمه القدم

او وضع

او وضع القدم عبارة عن الزجر عليها والتسكين بها كما يقال جعلته تحت رجلي
ووضعته تحت قدمي قوله وبرد ويروي تزوي اي تنضم قوله قط قط قط ثلاث
مرات كذا وقع في بعض النسخ وفي بعضها مرتين وهو الاظهر ومعني قط حسب
وتكرارها للتاكيد وهي ساكنة الطا مخففة ويروي قطني قطني اي حسبي
ص حدثنا حفص بن عمر نا هشام عن قتادة عن انس رضي الله تعالي عنه
عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ليصيبن اقواما سفع من النار بذنوب اصابوها
عقوبة ثم يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته يقال لهم الجهنميون ش مطابقته
للترجمة في قوله بفضل رحمته وهشام هو ابن ابي عبد الله الدستوائي والحديث
بهذا الوجه من افراده قوله ليصيبن موكده بالنون واللام مفتوحة للتاكيد
وقوله سفع بالرفع فاعله بفتح السين المهملة وسكون الفا وبالعين المهملة وهو
اللفح واللهب كذا قاله الكرماني وهو تفسير الشي بما هو اخفي منه وقال ابن الاثير
السفع علامة تغير الوانهم يقال سفعت الشي اذا جعلت عليه علامة يريد
اثرا من النار قلت اللفح بفتح اللام وسكون الفاء وبالحاء المهملة حر النار ووهجها
قوله عقوبة نصب علي التعليل اي لاجل العقوبة قوله الجهنميون جمع جهنمي نسبة
الي جهنم ص وقال همام نا قتادة نا انس عن النبي صلي الله عليه وسلم ش
هذا طريق اخر في حديث انس عن همام بن يحيي عن قتادة عن انس وقيل
هشام في بعض النسخ قال الكرماني قيل هو الصحيح والفرق بين الطريقين ان الاولي
بلفظ العنعنة والثانية بلفظ التحديث وتعليق همام هذا تقدم موصولا في
كتاب الرقاق والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب قول الله تعالي ان الله يمسك
السموات والارض ان تزولا ش اي هذا باب في قول الله عز وجل ان الله الاية
قوله ان تزولا اي كراهة ان تزولا قاله الزمخشري والامساك منع وعن ابن
عباس انه قال لرجل مقبل من الشام من لقيت به قال كعبا قال وما سمعته
يقول قال سمعته يقول ان السموات علي منكب ملك قال كذب كعب اما ترك يهوديته
بعد ثم قرا هذه الاية ص حدثنا موسي نا ابو عوانة عن الاعمش عن ابراهيم عن
علقمة عن عبد الله قال جا حبر الي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال يا محمد ان الله
يضع السماء علي اصبع والجبال علي اصبع والشجر والانهار علي اصبع وساير الخلق علي
اصبع ثم يقول بيده انا الملك فضحك رسول الله صلي الله عليه وسلم قال وما قدروا
الله حق قدره ش مطابقته للترجمة تاتي من قوله ان الله يضع لان معناه في
الحقيقة يمسك لانه جا بلفظ يمسك في باب قوله لما خلقت بيدي وحديث الباب
ايضا مر هناك مع شرحه وموسي هو ابن اسماعيل وابو عوانة الوضاح اليشكري
والاعمش هو سليمان وابراهيم هو النخعي وعلقمة هو ابن قيس وعبد الله هو ابن

مسعود قوله جاء حبر بفتح الحاء المهملة وجاء كسرها بعدها باء موحدة ساكنة ثم راء
وذكر صاحب المشارق انه وقع في بعض الروايات جاء جبريل عليه السلام قال
وهو تصحيف فاحش والله تعالى وتبارك اعلم ص باب ماجاء في خلق السموات
والارض وغيرهما من الخلائق ش اي هذا باب في بيان ماجاء الى اخره قوله في خلق
السموات كذا في رواية الكشميهني وفي رواية الاكثرين في تخليق السموات والاول اولى
وعليه شرح ابن بطال وغرضه في الباب ان يعرفك ان السموات والارض وما بينهما
كل ذلك مخلوق لدلائل الحدوث بها من الايات الشاهدات من انتظام الحكمة
وايصال المعيشة فيهما وقام برهان العقل على ان لا خالق غير الله وبطل قول من
يقول ان الطبايع خالقة للعالم وان الافلاك السبعة هي الفاعلة وان الظلمة والنور
خالقتان وقول من زعم ان العرش هو الخالق وفسدت جميع هذه الاقوال بقيام الدليل
على حدوث ذلك كله وافتقاره الى محدث لاستحالة وجود محدث لا محدث له كاستحالة
وجود مضروب لا ضارب له وكتاب الله عز وجل شاهد بصحة هذا وهو قوله تعالى
هل من خالق غير الله بل هو خالقنا سواه والايات فيه كثيرة ص وهو فعل الرب
تبارك وتعالى وامره فالرب بصفاته وفعله وامره وكلامه وهو الخالق وهو
المكون غير مخلوق وما كان بفعله وامره وتخليقه وتكوينه فهو مفعول مكون
ش وهو اي الخلق او التخليق باعتبار الروايتين فعل الرب وامره اي بقول
كن قوله بصفاته كالقدرة وفعله اي بخلقه قوله وكلامه من عطف العام على
الخاص لان المراد بالامر هنا قوله كن وهو من جملة كلامه وسقط في بعض النسخ
قوله وفعله قال الكرماني وهو اولى ليصح لفظ غير مخلوق قوله هو المكون بكسر الواو واختلف
في التكوين هل صفة الفعل قديمة او حادثة فقال جمع من السلف منهم ابو حنيفة رضي الله
تعالى عنه هي قديمة وقال اخرون منهم ابن كلاب والاشعري هي حادثة لئلا يلزم
ان يكون المخلوق قديما واجابوا بانه يوجد في الاول صفة الخلق ولا مخلوق قوله وما كان
بفعله وامره الى اخره تكرار فائدة هذه الالفاظ بيان اتحاذ معانيها وجواز الاطلاق عليه
قوله مكون بفتح الواو المشددة ص حدثنا سعيد بن ابي مريم اخبرنا محمد بن جعفر
اخبرني شريك بن عبد الله ابن ابي نمر عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بت
في بيت ميمونة ليلة والنبي صلى الله عليه وسلم عندها لانظر كيف صلاة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فتحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم مع اهله ساعة ثم رقد فلما كان
ثلث الليل الاخر او بعضه قعد فنظر الى السماء ثم قرا ان في خلق السموات والارض
الى قوله لاولي الالباب ثم قام فتوضا واستن ثم صلى احدى عشرة ركعة ثم اذن بلال
بالصلاة فصلى ركعتين ثم خرج فصلى للناس الصبح ش مطابقته للترجمة في الاية
ظاهرة وقد مضى هذا الحديث بهذا السند والمتن في تفسير سورة ال عمران وذكره لاجل

هذا ثم

الترجمة

الترجمة قوله او بعضه في رواية الكشميهني او نصفه قوله واستن اي استاك
والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين
ش اي هذا باب في قوله عز وجل ولقد سبقت الاية الكلمة التي سبقت هي كلمة الله
بالقضاء المتقدمة منه قبل ان يخلق خلقه في ام الكتاب الذي جرى به القلم للمرسلين
انهم لهم المنصورون في الدنيا والاخرة ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي
الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما قضى الله
الخلق كتب عنده فوق العرش ان رحمتي سبقت غضبي ش مطابقته للترجمة
في قوله سبقت واسماعيل هو ابن ابي اويس وابو الزناد بالزاي والنون عبد الله
ابن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث اخرجه النسائي في النعوت
عن شعيب بن شعيب قوله لما قضى الله الخلق اي لما اتمه كتب عنده اي اثبت في
اللوح المحفوظ قيل صفاته تعالى قديمة كيف يتصور السبق بين الرحمة والغضب
واجيب بانهما من صفات الفعل لا من صفات الذات فجاز سبق احد الفعلين
على الاخر وذلك لان ايصال الخير من مقتضيات صفته بخلاف غيره فانه
بسبب معصية العبد ص حدثنا ادم نا شعبة نا الاعمش سمعت زيد بن
وهب سمعت عبد الله بن مسعود قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو
الصادق المصدوق ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين يوما او اربعين ليلة
ثم يكون علقة مثله ثم يكون مضغة مثله ثم يبعث اليه الملك فيؤذن باربع كلمات
فيكتب رزقه واجله وعمله وشقي او سعيد ثم ينفخ فيه الروح فان احدكم ليعمل
بعمل اهل الجنة حتى لا يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل
اهل النار فيدخل النار وان احدكم ليعمل بعمل اهل النار حتى ما يكون بينه وبينها
الا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها ش مطابقته
للترجمة في قوله فيسبق عليه الكتاب وادم هو ابن ابي اياس والحديث مضى
في كتاب بدء الخلق عن الحسن بن الربيع وفي خلق ادم عن عمر بن حفص
وفي القدر عن ابي الوليد ومعنى الكلام فيه قوله الصادق اي في نفسه والمصدوق
من عند الله قوله يجمع مع جمعها هو ان النطفة اذا وقعت في الرحم واراد
الله سبحانه وتعالى ان يخلق منها بشرا طارت في اطراف المراة تحت كل
شعرة وظفر فتمكث اربعين يوما ثم ينزل دما في الرحم فذلك هو معنى جمعها
قوله هو الكتاب اي ما قدر عليه قوله الا ذراع المراد به التمثيل الى الموت وفيه ان
الاعمال من الحسنات والسيات امارات لا موجبات وان مصير الامر في العاقبة
الى ما سبق به القضاء وجرى به التقدير ص حدثنا خلاد بن يحيى نا عمر بن
ذر سمعت ابي يحدث عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه

وسلم قال يا جبريل ما يمنعك ان تزورنا اكثر مما تزورنا فنزلت وما نتنزل الا بامر ربك
له ما بين ايدينا وما خلفنا الي اخر الاية قال هذا كان الجواب لمحمد صلي الله عليه
وسلم ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله الا بامر ربك لان المراد بامر ربك بكلامه
وقيل مستفادة من التنزل لانه انما يكون بكلمات اي توجيه وشيخ البخاري خلاد
بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام ابن يحيي بن صفوان ابو محمد السلمي الكوفي سكن
مكة وعمر بن ذر بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء الهمداني الكوفي يروي عن ابيه
ذر بن عبد الله الهمداني الكوفي والحديث مضي في تفسير سورة مريم فانه اخرجه
هناك عن ابي نعيم عن عمر بن ذر الي اخره ومضي الكلام فيه قوله ما بين ايدينا
امر الاخرة وما خلفنا امر الدنيا وما بين ذلك الروح بين الدنيا والاخرة
قوله قال هذا كان الجواب لمحمد صلي الله عليه وسلم هكذا في رواية الكشميهني
وفي رواية غيره كان هذا الجواب لمحمد وهذا المقدار زايد علي الرواية
الماضية في التفسير ص حدثنا يحيي نا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
عن عبد الله قال كنت امشي مع رسول الله صلي الله عليه وسلم في حرث بالمدينة
وهو متكي علي عسيب فمر بقوم من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح
وقال بعضهم لبعض لا تسالوه عن الروح فسالوه فقام وهو متكئ علي العسيب
وانا خلفه فظننت انه يوحي اليه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي
وما اوتيتم من العلم الا قليلا فقال بعضهم لبعض قد قلنا لكم لا تسالوه ش هذا الحديث
مضي في كتاب العلم وترجم عليه بقوله وما اوتيتم من العلم الا قليلا ولم ار احدا من
الشراح ذكر له وجه المطابقة هنا وخطر لي ان تؤخذ من قوله ويسالونك الاية
قال فيها من امر ربي وقد سبق في علم الله تعالي ان احدا لا يعلمه ما هو وان علمه
عند الله وشيخ البخاري يحيي قال الكرماني هو اما موسي الختي بالخاء المعجمة وتشديد الفوقانية
واما ابن جعفر البلخي وجزم به بعضهم بانه ابن جعفر ولا دليل علي جزمه عند
الاحتمال القريب قوله في حرث بالثاء المثلثة هو الزرع وفي الرواية المتقدمة
في العلم في خرث بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وبالباء الموحدة قوله وهو متكي الواو
فيه للحال قوله علي عسيب بفتح العين المهملة وكسر السين المهملة القضيب وربما
يكون من جريد قوله فظننت قال الداودي معناه ايقنت والظن يكون يقينا وشكا
وهو من الاضداد ويدل علي صحة هذا التاويل ان في الحديث الذي بعد هذا فعلمت
انه يوحي اليه ويجوز ان يكون هذا الظن علي بابه ويكون ظن ثم تحققه وهو
الاظهر ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال تكفل الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه الا الجهاد
في سبيله وتصديق كلماته بان يدخله الجنة او يرجعه الي مسكنه الذي خرج منه

مع

مع ما نال من اجر وغنيمة ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله وتصديق
كلماته واسماعيل هو ابن ابي اويس وقد مر بقية الرجال عن قريب والحديث
مضي في الخمس عن اسماعيل ايضا واخرجه النسائي في الجهاد عن محمد بن مسلمة
وغيره قوله تكفل الله من باب التشبيه اي كالكفيل اي كانه اكرم بملابسته
الشهادة ادخال الجنة وبملابسته السلامة الرجع بالاجر والغنيمة اي
وجب تفضلا علي ذاته يعني لا يخلو من الشهادة او السلامة فعلي الاول يدخل
الجنة بعد الشهادة وعلي الثاني لا ينفك عن اجر او غنيمة مع جواز الاجتماع
بينهما اذ هي قضية مانعة الخلو وقال الكرماني المؤمنون كلهم يدخلهم الجنة
ثم اجاب بقوله يعني يدخله الجنة عند موته وعند دخول السابقين بلا حساب
ولا عذاب قوله ان يرجعه بفتح الياء لانه متعد ص حدثنا محمد بن كثير نا سفين
عن الاعمش عن ابي موسي قال جاء رجل الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل
حمية ويقاتل شجاعة ويقاتل رياء فاي ذلك في سبيل الله قال من قاتل لتكون
كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
لتكون كلمة الله وسفين هو ابن عيينة والاعمش سليمان وابو وائل شقيق بن
سلمة وابو موسي الاشعري عبد الله بن قيس والحديث مضي في الجهاد في باب
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فانه اخرجه هناك عن سليمان بن حرب عن
عمرو عن ابي وائل الي اخره قوله حمية اي انفة ومحافظة علي ناموسه قوله
لتكون كلمة الله اي كلمة التوحيد او حكم الله بالجهاد والله سبحانه وتعالي اعلم
ص باب قول الله تعالي انما قولنا لشيء اذا اردناه ش اي هذا باب في قوله
تعالي انما قولنا لشيء وقد وقع في كثير من النسخ انما امرنا لشيء والقران انما قولنا
كما في نسختنا وكذا وقع علي الصواب انما قولنا عند ابي ذر وعليه شرح ابن
التين ثم الترجمة هذا المقدار المذكور عند ابي ذر وزاد غيره ان نقول له
كن فيكون ونقص في رواية ابي زيد المروزي اذا اردناه ومعني الاية
انما قلنا لشيء اذا اردناه ان نخرجه من العدم الي الوجود قوله فيكون قال سيبويه
فهو يكون وقال الاخفش هو معطوف علي نقول وغرض البخاري في هذا
الباب الرد علي المعتزلة في قولهم ان امر الله الذي هو كلامه مخلوق وان
وصفه تعالي نفسه بالامر وبالقول في هذه الاية ٢ واتساع كما في امتلا
الحوض ومال الحائط وهذا الذي قالوه فاسد لانه عدول عن ظاهر الاية
وحملها علي حقيقتها اثبات كونه تعالي حيا والحي لا يستحيل ان يكون متكلما ص
حدثنا شهاب بن عباد نا ابراهيم بن حميد عن اسماعيل عن قيس عن المغيرة بن
شعبة قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول لا يزال من امتي قوما ظاهرين علي

الناس حتي ياتيهم امر الله ش مطابقته للترجمة توخذ من قوله حتي ياتيهم امر
الله وشهاب بن عباد بفتح العين المهملة وتشديد الباء الموحدة الكوفي وابراهيم بن
حميد بن عبد الرحمن الرواسي الكوفي يروي عن اسماعيل ابن ابي خالد البجلي الكوفي
عن قيس ابن ابي حازم عن المغيرة بن شعبة والحديث مضي في الاعتصام في باب
لا تزال طائفة من امتي ظاهرين علي الحق قوله ظاهرين اي غالبين علي سائر الناس بالبرهان
او به وبالسنان قوله علي الناس يروي علي الحق وقال البخاري فيما مضي وهم اهل
العلم قوله حتي ياتيهم امر الله اي يوم القيمة او علاماتها ص حدثنا الحميدي نا الوليد
ابن ابي جابر حدثني عمير بن هاني انه سمع معاوية قال سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم لا تزال من امتي امة قائمة بامر الله ما يضرهم من كذبهم ولا من خالفهم حتي
ياتيهم امر الله وهم علي ذلك فقال مالك بن يخامر سمعت معاذ يقول وهم بالشام
فقال معاوية هذا مالك يزعم انه سمع معاذ يقول وهم بالشام ش مطابقته للترجمة
مثل مطابقة الحديث السابق والحميدي هو عبد الله بن الزبير منسوب الي احد
اجداده حميد والوليد بن مسلم الاموي الدمشقي وابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد
ابن جابر الازدي الشامي وعمير مصغر عمرو بن هاني بالنون بعد الالف الشامي
والحديث مضي في علامات النبوة في باب بعد باب سوال المشركين ان يريهم
النبي صلي الله عليه وسلم اية بهذا السند والمتن ومضي الكلام فيه هناك قوله قائمة
بامر الله معني حكم الله يعني الحق قوله حتي ياتي امر الله يعني القيمة قوله وهم علي ذلك الواو
فيه للحال وقال الكرماني المعرفة اذا اعيدت معرفة تكون عين الاول ثم اجاب بانه
اذا لم يكن قرينة موجبة للمغايرة او ذلك انما هو في المعرف باللام فقط قوله يعني
معاذ بن جبل رضي الله عنه ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن عبد الله ابن ابي حسين
نا نافع بن جبير عن ابن عباس قال وقف النبي صلي الله عليه وسلم علي مسيلمة في اصحابه
وقال لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك
الله ش مطابقته للترجمة في قوله ولن تعدو امر الله فيك وابو اليمان الحكم بن نافع وعبد الله
ابن ابي حسين هو عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي حسين المكي القرشي النوفلي ونافع بن
جبير بن مطعم عن عبد الله بن عباس والحديث مضي في علامات النبوة بهذا الاسناد
بعينه باتم واطول منه واوله قدم مسيلمة الكذاب علي عهد رسول الله صلي الله عليه وسلم
فجعل يقول ان جعل لي محمد الامر من بعده تبعته وقدمها في بشر كثير من قومه فاقبل
اليه رسول الله صلي الله عليه وسلم ومعه ثابت بن شماس وفي يد رسول الله صلي الله
عليه وسلم قطعة جريد حتي وقف علي مسيلمة في اصحابه فقال لو سالتني هذه
القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك ولئن ادبرت ليعقرنك الله الحديث قوله
ولن تعدو امر الله فيك اي ما قدر عليك من الشقاوة او السعادة قوله ولئن ادبرت

اي

اي اعرضت عن الاسلام ليعقرنك الله اي ليهلكنك وقيل اصله من عقر النخل وهو
ان يقطع رؤسها فتيبس ويروي ليعذبنك الله ص حدثنا موسي بن اسمعيل عن
عبد الواحد عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه قال بينا
امشي مع النبي صلي الله عليه وسلم في بعض حرث المدينة وهو يتوكا علي عسيب معه
فمررنا علي نفر من اليهود فقال بعضهم لبعض سلوه عن الروح فقال بعضهم
لا تسالوه ان يجي بشيء تكرهونه فقال بعضهم لنسالنه فقام اليه رجل منهم فقال
يا ابا القاسم ما الروح فسكت عنه النبي صلي الله عليه وسلم فعلمت انه يوحي
اليه فقال ويسالونك عن الروح قل الروح من امر ربي وما اوتوا من العلم
الا قليلا قال الاعمش هكذا في قراءتنا هذا الحديث قد مضي قبل هذا الباب عن قريب
اخرجه عن يحيي عن وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة بن قيس عن عبد الله
ابن مسعود وهنا اخرجه عن موسي بن اسماعيل البصري الذي يقال له التبوذكي
وعبد الواحد هو ابن زياد يروي عن سليمان الاعمش عن ابراهيم النخعي عن علقمة
ابن قيس عن عبد الله بن مسعود قوله في بعض حرث اي زرع ويروي في
خرب بفتح الخاء المعجمة وكسر الراء وقد تقدم هذا عن قريب قوله وسلوه
عن الروح اختلفوا في الروح المسئول عنها فقيل هي الروح التي تقوم بها الحياة
وقيل الروح المذكور في قوله تعالي يوم يقوم الروح والملائكة صفا والاول هو
الظاهر قوله وما اوتوا من العلم الا قليلا كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني وما اوتيتم علي وفق القراءة المشهورة ويويد الاول قول الاعمش
هكذا في قراءتنا وقال ابن بطال غرضه الرد علي المعتزلة في زعمهم ان امر الله مخلوق
فبين ان الامر هو قوله تعالي للشيء كن فيكون بامره له وان امره وقوله بمعني واحد
وانه يقول كن حقيقة وان الامر غير الخلق لعطفه عليه بالواو في قوله الا له
الخلق والامر والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب قول الله تعالي قل لو كان
البحر مدادا لكلمات ربي لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي ولو جئنا بمثله مددا
ولو ان ما في الارض من شجرة اقلام والبحر يمده من بعده سبعة ابحر ما نفدت
كلمات الله ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في ستة ايام ثم استوي
علي العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم مسخرات
بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين ش اي هذا باب في قول الله
عز وجل الي اخره قوله تعالي قل لو كان البحر ساق الاية كلها في رواية كريمة وفي رواية
ابي زيد المروزي قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الي اخر الاية وسبب نزولها
ان اليهود قالوا لما نزل قوله تعالي وما اوتيتم من العلم الا قليلا وكيف وقد اوتينا
التورية وفيها علم كل شيء فنزلت هذه الاية والمعني لو كان البحر مدادا للعلم

والعلم يكتب لنفد البحر قبل ان تنفد كلمات ربي لانها اعظم من ان تكون لها امد لانها
صفة من صفات ذاته فلا يجوز ان يكون غاية ومنتهى واخرج عبد الرزاق في تفسيره
من طريق ابي الجوزا لو كان كل شجرة في الارض اقلاما والبحور مدادا لنفد الما وتكسرت
الاقلام قبل ان تنفد كلمات الله تعالى وتبارك وعن معمر عن قتادة ان المشركين قالوا
في هذا القران يوشك ان تنفد فنزلت والنفاد الفراغ وسمي المداد مدادا لامداده الكاتب
واصله من الزيادة فان قلت الكلمات لاقل العدد واقلها عشرة فما دونها فكيف جا هنا
قلت العرب تستغني بالجمع القليل عن الكثير وبالعكس قال تعالى وهم في الغرفات
امنون وغرف الجنة اكثر من ان تحصى قوله ولو جئنا بمثله اي بمثل البحر زيادة فان
قلت قال في اول الاية مدادا وفي اخرها مددا وكلاهما بمعنى واشتقاقهما غير مختلفين
قلت لان الثانية اخر الاية فروعي فيها السجع وهو الذي يقال في القران الفواصل
وقرا ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة مدادا مثل الاول قوله ولو ان ما في
الارض من شجرة اقلام الاية وسبب نزول هذه الاية ان المشركين قالوا القران كلام
قليل يوشك ان ينفد فنزلت ومعنى الاية لو كانت شجر الارض اقلاما وكان البحر معه
سبعة ابحر مدادا ما نفدت كلمات الله وقيل فيه حذف تقديره فكتب بهذه الاقلام
وهذه الابحر كلمات الله تعالى لتكسرت الاقلام ونفد البحور ولم تنفد كلمات الله
قوله من بعده اي من خلفه سبعة ابحر تكتب وقال ابو عبيدة البحر هنا العذب فاما
الملح فلا تثبت فيه الاقلام قوله ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض الاية بين
الله عز وجل انه المنفرد بقدرة الايجاد هذا الذي يجب ان يعبد دون غيره واختلفوا
اي يوم بدء الخلق على ثلاثة اقوال احدها يوم السبت كما جاء في صحيح مسلم والثاني يوم
الاحد قال عبد الله بن سلام وكعب والضحاك ومجاهد واختاره ابن جرير الطبري
وبه يقول اهل التورية الثالث يوم الاثنين قاله ابن اسحق وبه يقول اهل الانجيل
ويعني قوله في ستة ايام اي مقدار ذلك ان اليوم يعرف بطلوع الشمس وغروبها
ولم يكن يومئذ شمس ولا قمر والحكمة في خلقها في ستة ايام مع قدرته على خلقها
في لحظة واحدة لوجوه الاول انه اراد ان يوقع في كل امر تستعظمه الملائكة ومن
شاهده وهذا عند من يقول خلق الملائكة قبل خلق السموات والارض الثاني ليعلم
عباده التثبيت في الامور فالتثبيت ابلغ في الحكمة والتعجيل ابلغ في القدرة والثالث
ان الامهال في خلق شئ بعد شئ ابعد من ان يظن ان ذلك وقع بالطبع او بالاتفاق
الرابع ليعلمنا بذلك الحساب لان اصل الحساب من ستة ومنه يتفرع سائر الاعداد
قوله ثم استوى على العرش قد ذكرنا معنى الاستوى عن قريب وخص العرش بذلك
لانه اعظم المخلوقات والعرش في اللغة السرير قال الخليل قوله يغشي الليل النهار الاغشا
الباس الشئ الشئ وقال الزجاج المعنى ان الليل ياتي على النهار فيغطيه وانما لم يقل ويغشي

النهار

النهار الليل لان في الكلام دليلا عليه كقوله سرابيل تقيكم الحر وقال في موضع اخر
يكور الليل على النهار ويكور النهار على الليل قوله يطلبه حثيثا اي يطلب الليل
النهار محثوثا اي بالسرعة قوله مسخرات اي مذللات لما يراد منهن من طلوع
وافول وسير على حسب الارادة قوله الا له الخلق والامر والغرض من ايراد الاية
هذا ليعلم ان الامر غير الخلق لان بينهما حرف العطف وعن ابن عيينة فرق بين
الخلق والامر فمن جمع بينهما فقد كفر اي من جعل الامر من جملة ما خلقه فقد
كفر وفيه خلاف المعتزلة ومعنى هذا الباب اثبات الكلام لله تعالى صفة لذاته
ولم يزل متكلما ولا يزال كمعنى الباب الذي قبله وان كان وصف الله كلامه بانه
كلمات فانه شئ واحد لا يتجزى ولا ينقسم وكذلك يعبر عنه بعبارات مختلفة تارة
عربية وتارة سريانية وبجميع الالسنة التي انزلها الله تبارك وتعالى على انبيائه وجعلها
عبارة عن كلامه القديم الذي لا يشبه كلام المخلوقين ولو كانت كلماته مخلوقة لنفدت
كما تنفد البحار والاشجار وجميع المحدثات فكما لا يحاط بوصفه تبارك وتعالى كذلك
لا يحاط بكلمات وجميع صفاته ص حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تكفل
الله لمن جاهد في سبيله لا يخرجه من بيته الا الجهاد في سبيله وتصديق كلمته
ان يدخله الجنة او يرده الى مسكنه بما نال من اجر او غنيمة ش مطابقته للترجمة
في قوله وتصديق كلمته ان يدخله الجنة وفي رواية ابي ذر كلماته بصيغة الجمع والحديث
مر عن قريب بشرحه واخرجه هنا عن اسماعيل عن مالك والله تعالى وتبارك
اعلم ص باب المشيئة والارادة ش اي هذا باب في ذكر المشيئة والارادة
قال الراغب المشيئة عند الاكثر كالارادة سواء وقال الكرماني والارادة تعريفات
مثل اعتقاد النفع في الفعل او تركه والاصح انها صفة مخصوصة لاحد طرفي المقدر
بالوقوع والمشيئة ترادفها وقيل هي الارادة المتعلقة باحد الطرفين وفي التوضيح
معنى الباب اثبات المشيئة والارادة لله تعالى وان مشيئته وارادته ورحمته
وغضبه وسخطه وارادته كل ذلك بمعنى واحد اسماء مترادفة وهي راجعة كلها
الى معنى الارادة كما يسمى الشئ الواحد باسماء كثيرة وارادته تعالى صفة من صفات
ذاته خلافا لمن يقول من المعتزلة انها مخلوقة من اوصاف افعاله ص وقوله
تعالى تؤتي الملك من تشاء ولا تقولن لشئ اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله انك لا تهدي
من احببت ولكن الله يهدي من يشاء ش وقوله بالجر عطفا على قوله في المشيئة
والارادة هذه الايات تدل على اثبات الارادة لله تعالى والمشيئة وان العباد لا يريدون
شياء الا وقد سبقت ارادة الله تعالى وانه خالق لاعمالهم طاعة كانت او معصية
فان قلت يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر يدل على انه لا يريد المعصية قلت ليس هذا

علي العموم وانما هو خاص فيمن ذكر ولم يكلف ما لا يطيق فعل هذا من المؤمنين المعترض
عليهم الصيام فالمعنى يريد الله بكم اليسر الذي هو التخيير بين صومكم في السفر وافطاركم
فيه ولا يريد بكم العسر الذي الزامكم الصوم في السفر وكذلك تاويل قوله تعالى
ولا يرضى لعباده الكفر هو على الخصوص في المؤمنين الذين اراد منهم الايمان فكان ما اراده
من ذلك ولم يرد منهم الكفر فلم يكن ص قال سعيد بن المسيب عن ابيه نزلت في
ابو طالب ش اي قال سعيد عن ابيه المسيب بن حزن القرشي المخزومي وكان سعيد ختن
ابي هريرة على ابنته واعلم الناس بحديث ابي هريرة والمسيب شهد بيعة الرضوان سمع النبي
صلى الله عليه وسلم في مواضع تقدم موصولا بتمامه في تفسير سورة القصص وكان النبي
صلى الله عليه وسلم حريصا على اسلام ابي طالب ص يريد الله بكم اليسر ولا يريد
بكم العسر ش جعل ابن بطال هذا الباب بابين وساق الاول الى قوله سعيد بن
المسيب نزلت في ابي طالب ثم ترجم باب يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر
ثم ساق فيه الاحاديث وقد تعلقت المعتزلة بهذه الاية على ان الله لا يريد
المعصية وقد ذكرنا الجواب انفا ص حدثنا مسدد نا عبد الوارث عن
عبد العزيز عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
دعوتم الله فاعزموا في الدعاء ولا يقولن احدكم ان شئت فاعطني فان الله لا مستكره
له شيء ش مطابقته للترجمة في قوله ان شئت وعبد الوارث بن سعيد
البصري وعبد العزيز بن صهيب البصري عن انس بن مالك والحديث مضى في الدعوات
عن مسدد ايضا في باب لا يعزم المسالة فانه لا مكره له قوله فاعزموا من عزمت عليه
اذا اردت فعله وقطعت عليه اي فاقطعوا بالمسالة ولا تعلقوها بالمشيئة وقيل العزم
بالمسألة الجزم بها من غير ضعف في الطلب وقيل هو حسن الظن بالله في الاجابة وقيل
في التعليق صورة الاستغناء عن المطلوب منه والمطلوب قوله لا مستكره له اي انه يوهم
امكان اعطائه على غير المشيئة وليس بعد المشيئة الا الاكراه والله لا مكره له ص
حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري ح وحدثنا اسماعيل حدثني اخي عبد الحميد عن
سليمان عن محمد بن ابي عتيق عن ابن شهاب عن علي بن حسين ان حسين بن علي
اخبره ان علي بن ابي طالب رضي الله عنه اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
طرقه وفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال لهم الا تصلون قال علي
قلت يا رسول الله انما انفسنا بيد الله فاذا شاء ان يبعثنا بعثنا فانصرف رسول الله صلى
الله عليه وسلم حين قلت ذلك فلم يرجع الي شيئا ثم سمعته وهو مدبر يضرب فخذه
ويقول وكان الانسان اكثر شيء جدلا ش مطابقته للترجمة في قوله اذا شاء واخرجه
من طريقين الاول عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن محمد
ابن مسلم الزهري والثاني اسماعيل ابن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن سليمان

ابن

ابن بلال عن محمد ابن ابي عتيق الصديقي التيمي عن علي بن حسين بن علي ابن
ابي طالب رضي الله عنهم والحديث مضى في الاعتصام في باب قوله تعالى وكان الانسان
اكثر شيء جدلا فانه اخرجه هناك من طريقين احدهما عن ابي اليمان عن شعيب
والاخر عن محمد بن سلام عن عتاب بن بشير ومضى الكلام فيه هناك قوله طرقه
من الطروق وهو المجيء بالليل اي طرق عليا وقوله وفاطمة بالنصب عطف عليه
قوله لهم انما جمع الضمير باعتبار ان اقل الجمع اثنان او اراد عليا وفاطمة ومن معهما
قوله ان يبعثنا اي من النوم الى الصلاة قوله وهو مدبر اي مولي ظهره وفي ضرب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذه وقرائته الاية اشارة الى ان الشخص يجب عليه
متابعة احكام الشريعة لا ملاحظة الحقيقة ولهذا جعل جوابه من باب الجدل ص
حدثنا محمد بن سنان نا فليح نا هلال بن علي عن عطاء بن يسار عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان مثل المؤمن كمثل خامة الزرع تفيء ورقه من حيث
اتتها الريح تكفئها فاذا سكنت اعتدلت وكذلك المؤمن يكفا بالبلاء ومثل الكافر كمثل
الارزة صماء معتدلة حتى يقصمها الله اذا شاء ش مطابقته للترجمة في قوله اذا شاء
وفليح مصغر ابن سليمان والحديث مضى في اوائل كتاب الطب فانه اخرجه هناك
عن ابراهيم بن المنذر عن محمد بن فليح عن ابيه عن هلال بن علي الى اخره قوله
خامة الزرع بتخفيف الميم اول ما ينبت على ساق او الطاقة الغضة الرطبة منه
تفيء يعني بالفاء اي يتحول ويرجع قوله اتتها من الاتيان قوله تكفئها اي تقلبها الريح
قوله يكفا على صيغة المجهول قوله الارزة بفتح الهمزة وسكون الراء وفتح الزاي وهو
شجر الصنوبر وقيل بفتح الراء وهو الشجر الصلب قوله صماء اي الصلبة المكتنزة ليست
بجوفاء ولا رخوة قوله يقصمها بالقاف وبالصاد المهملة المكسورة اي يكسرها ص
حدثنا الحكم ابو اليمان ابن نافع اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني سالم بن عبد الله
ان عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو قائم على المنبر يقول
انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلاة العصر الى غروب الشمس اعطي اهل
التورية التورية فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطي اهل
الانجيل الانجيل فعملوا به حتى صلاة العصر فاعطوا قيراطا قيراطا ثم اعطيتم القران
فعملتم به حتى غروب الشمس فاعطيتم قيراطين قيراطين قال اهل التورية هولاء
اقل عملا واكثر اجرا قال هل ظلمتكم من اجركم من شيء قالوا لا فقال فذلك
فضلي اوتيه من اشاء ش مطابقته في قوله من اشاء والحديث مضى في كتاب الصلاة
في باب من ادرك ركعة من العصر قبل الغروب فانه اخرجه هناك عن عبد العزيز بن
عبد الله ومضى الكلام فيه قوله فيما سلف اي في جملة ما سلف اي نسبة زمانكم الى زمانهم
كنسبة وقت العصر الى تمام النهار والقيراط مختلف عند الاقوام ففي مكة ربع سدس

الدينار وفي موضع اخر ربع عشر الدينار وهلم جرا والمراد ههنا النصب وكرر لبدل
على تقسيم القراريط على جميعهم قوله ذلك اشارة الى الكل اي كله فضل ص حدثنا
عبد الله المسندي حدثنا هشام اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة
ابن الصامت قال بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط فقال ابايعكم على ان
لا تشركوا بالله شيا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا اولادكم ولا تاتوا ببهتان تفترونه
بين ايديكم وارجلكم ولا تعصوني في معروف فمن وفى منكم فاجره على الله ومن
اصاب من ذلك شيا فاخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور ومن ستره الله فذلك
الى الله ان شاء عذبه وان شاء غفر له ش مطابقته للترجمة في اخر الحديث
وشيخ البخاري هو عبد الله بن محمد المسندي بفتح النون قيل له ذلك لانه كان
وقت الطلب كان يتبع الاحاديث المسندة ولا يرغب في المقاطيع والمراسيل
وهشام هو ابن يوسف الصنعاني اليماني قاضيها ومعمر بفتح الميمين بن راشد
وابو ادريس عائذ الله بالذال المعجمة الخولاني والحديث مضى في كتاب الايمان في
باب مجرد بعد باب علامة الايمان قوله في رهط وهم النقبا الذين بايعوا ليلة
العقبة يعني قبل الهجرة قوله تفترونه تفسير البهتان قوله بين ايديكم وارجلكم
تاكيد لما قبله ومعناه من قبل انفسكم واليد والرجل كنايتان عن الذات لان معظم الذات
يقع بهما وقد بسطنا الكلام فيه في باب مجرد بعد باب علامة الايمان حب الانصار
قوله فاخذ على صيغة المجهول اي عوقب به قوله وطهور اي مطهر لذنوبه ص
حدثنا معلى بن اسد نا وهيب عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة ان نبي الله سليمان
كان له ستون امراة فقال لاطوفن الليلة على نسائي فليحملن كل امراة ولتلدن
فارسا يقاتل في سبيل الله فطاف على نسائه فولدت الا امراة شق غلام قال نبي الله
صلى الله عليه وسلم لو كان سليمان استثنى لحملت كل امراة منهن فولدت فارسا يقاتل
في سبيل الله ش مطابقته للترجمة في قوله استثنى لان المراد منه لو قال ان شاء
الله واطلاق الاستثنا على ان شاء الله بحسب اللغة ووهيب مصغر وهب
ابن خالد البصري وايوب هو السختياني ومحمد هو ابن سيرين والحديث مضى في كتاب
الجهاد في باب من طلب الولد للجهاد وفي احاديث الانبياء في باب قول الله تعالى ووهبنا
لداود سليمان قوله كان له ستون امراة لفظ ستون لا ينافي ما تقدم من سبعين وتسعين
اذ مفهوم العدد لا اعتبار له قوله شق غلام اي نصف غلام قيل هو ما قال تعالى والقينا
على كرسيه جسدا ص حدثنا محمد نا عبد الوهاب الثقفي نا خالد الحذا عن عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على اعرابي يعوده
فقال لا باس طهور ان شاء الله قال قال الاعرابي طهور بل هي حمى تفور على شيخ كبير
تزيره القبور قال النبي صلى الله عليه وسلم فنعم اذا ش مطابقته للترجمة في قوله ان شاء

الله وشيخ البخاري محمد قال ابن السكن محمد بن سلام وقال الكلاباذي
يروي البخاري في الجامع عنه وعن ابن بشار وعن ابن المثنى وعن ابن حوشب
بالمهملة والمعجمة عن عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي والحديث مضى في
علامات النبوة عن معلى بن اسد وفي الطب عن اسحق عن خالد قوله يعوده
من عاد المريض اذا زاره قوله لا باس طهور اي هذا المرض مطهر لك من الذنوب
قوله قال الاعرابي طهور قوله هذا استبعاد الطهارة منه فلذلك قال بل
هي حمى تفور من الفوران وهو الغليان قوله تزيره من ازاره اذا حمله على الزيارة
والضمير المرفوع فيه يرجع الى الحمى والمنصوب الى الاعرابي والقبور منصوب
على المفعولية وهذه اللفظة كناية عن الموت ص حدثنا ابن سلام انا هشيم
عن حصين عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه حين ناموا عن الصلاة قال النبي صلى
الله عليه وسلم ان الله قبض ارواحكم حين شاء وردها حين شاء فقضوا حوائجهم
وتوضوا الى ان طلعت الشمس وابيضت فقام وصلى ش مطابقته للترجمة في قوله
حين شاء في الموضعين وابن سلام هو محمد وهشيم مصغر ابن بشير وحصين
بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين ابن عبد الرحمن السلمي وعبد الله ابن ابي قتادة يروي
عن ابيه قتادة الحارث بن ربعي الانصاري السلمي ومضى الحديث في كتاب الصلاة
في باب الاذان بعد ذهاب الوقت وهناك ذكره مختصرا وهنا ذكر اتم منه قوله ان
الله قبض ارواحكم انما قال النبي صلى الله عليه وسلم هنا في سفرة من الاسفار
واختلفوا في هذه السفرة ففي مسلم في حديث ابي هريرة عند رجوعهم من خيبر
وفي حديث ابن مسعود عند ابي داود في سفرة الحديبية اقبل النبي صلى الله عليه
وسلم من الحديبية ليلا فنزل فقال من يكلانا فقال بلال انا الحديث وفي حديث
زيد بن اسلم مرسلا اخرجه مالك في الموطا عرس رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليلا بطريق مكة وكذا في حديث عطا بن يسار مرسلا رواه عبد الرزاق
ان ذلك كان بطريق تبوك وفي التوضيح في قوله صلى الله عليه وسلم ان الله قبض
ارواحكم دليل على ان الروح هو النفس وهو قول اكثر الايمة وقال ابن حبيب
وغيره الروح يخالفها فالروح هو النفس المتردد الذي لا يبقى بعد حياة والنفس
هي الذي تلذ وتتالم وهي التي تتوفى عند النوم وسمى النبي صلى الله عليه وسلم ما يقبضه
في النوم روحا وسماه الله في كتابه نفسا في قوله الله يتوفى الانفس حين موتها
والتي لم تمت في منامها قوله عن الصلاة اي صلاة الصبح قوله وتوضوا بلفظ الماضي
قوله وابيضت اي ارتفعت قوله وصلى اي الصلاة الفائتة قضا قيل كذا قال هنا
وقال في خبر بلال حين كلاهم لم يوقظهم الا الشمس وقال الداودي اما ان يكون هذا
يوما اخر او يكون في احد الخبرين وهم وقد مر الكلام فيه في كتاب الصلاة ص

حدثنا يحيى بن قزعة نا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن ابي سلمة والاعرج
ح وحدثنا اسماعيل حدثني اخي عن سليمان عن محمد ابن ابي عتيق عن ابن شهاب
عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب ان اباهريرة قال استب رجل من
المسلمين ورجل من اليهود فقال المسلم والذي اصطفى محمدا على العالمين في قسم يقسم
به فقال اليهودي والذي اصطفى موسى على العالمين فرفع المسلم يده فلطم اليهودي
فذهب اليهودي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بالذي كان من امره وامر
المسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تخيروني على موسى فان الناس يصعقون
يوم القيمة فاكون اول من افيق فاذا موسى باطش في جانب العرش فلا ادري اكان فيمن
صعق فافاق قبلي او كان ممن استثنى الله ش مطابقته للترجمة تؤخذ من قوله
ممن استثنى الله لانه اشار به الى قوله تعالى فصعق من في السموات ومن في الارض
الا ما شاء الله واخرج هذا الحديث من طريقين احدهما عن يحيى بن قزعة عن ابراهيم
ابن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وعبد الرحمن بن هرمز الاعرج عن ابي
هريرة والطريق الاخر عن اسماعيل ابن ابي اويس عن اخيه عبد الحميد عن
سليمان بن بلال عن محمد ابن ابي عتيق وهو محمد بن عبد الله ابن ابي عتيق
واسم ابي عتيق محمد بن عبد الرحمن ابن ابي بكر الصديق رضي الله عنه عن ابن
شهاب الزهري عن ابي سلمة المذكور وسعيد بن المسيب عن ابي هريرة
والحديث مضى في الخصومات ومضى الكلام فيه قوله استب بمعنى تساب رجل
من المسلمين ورجل من اليهود قوله لا تخيروني اي لا تجعلوني خيرا منه ولا تفضلوني
عليه قاله تواضعا او قبل علمه بانه سيد ولد ادم او لا تخيروني بحيث يؤدي الى الخصومة
او الى بغض الغير قوله يصعقون بفتح العين من صعق بكسرها اذا اغمي عليه او هلك
قوله باطش اي متعلق به بالقوة قابض بيده ولا يلزم من تقدم موسى عليه السلام
بهذه الفضيلة تقدمه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم مطلقا اذ الاختصاص بفضيلة
لا يستلزم الافضلية على الاطلاق قوله استثنى الله في قوله فصعق من في السموات
ومن في الارض الا من شاء الله ص حدثنا اسحق ابن ابي عيسى اخبرنا يزيد بن هرون
اخبرنا شعبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
المدينة ياتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يقربها الدجال ولا الطاعون ان شاء
الله ش مطابقته للترجمة في قوله ان شاء الله واسحق ابن ابي عيسى واسمه جبريل
وليس له الا هذه الرواية والحديث مضى في الفتن عن يحيى بن موسى قوله ياتيها
اي يقصد اتيانها وقال الكرماني مر هذا الحديث في اخر الحج قلت لم يمر في اخر
الحج بهذا الاسناد عن انس ومضى في اخر الحج عن ابي بكرة وابي هريرة وغفل
عن كتاب الفتن ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني ابو سلمة

موتوح

ابن

ابن عبد الرحمن ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة
فاريد ان شاء الله ان اختبي دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة ش مطابقته للترجمة
في قوله ان شاء الله ورجاله قد ذكروا عن قريب غير مرة والحديث اخرجه
في اخر كتاب الدعوات قوله دعوة اي دعوة متحققة الاجابة متيقنة القبول
ص حدثنا يسرة بن صفوان بن جميل اللخمي نا ابراهيم بن سعد عن سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا انا نائم
رايتني على قليب فنزعت ما شاء الله ان انزع ثم اخذها ابن ابي قحافة
فنزع ذنوبا او ذنوبين وفي نزعه ضعف والله يغفر له ثم اخذها عمر فاستحالت
غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى ضرب الناس حوله بعطن ش
مطابقته للترجمة في قوله ما شاء الله ويسرة بفتح الياء اخر الحروف والسين
المهملة والراء ابن صفوان بن جميل بالجيم المفتوحة اللخمي بفتح اللام وسكون
الخاء المعجمة وبالميم نسبة الى لخم وهو مالك بن عدي بن الحارث بن مرة قال
السمعاني لخم وجذام قبيلتان من اليمن والحديث مضى في مناقب عمر رضي الله
عنه قوله رايتني بالجمع بين ضميري المتكلم اي رايت نفسي قوله على قليب هو
البئر وابن ابي قحافة هو ابو بكر الصديق رضي الله عنه وابو قحافة بضم القاف
وتخفيف الحاء المهملة واسمه عمارة واسم ابي بكر عبد الله قوله ذنوبا بفتح الذال
المعجمة الدلو المملوءة والغرب بالفتح وسكون الراء الدلو العظيمة قوله
واستحالت اي تحولت من الصغر الى الكبر قوله عبقريا بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة وهو السيد قوله يفري بفتح الياء اخر الحروف وسكون الفاء وكسر
الراء وتشديد الياء اخر الحروف اي لم ار سيدا يعمل مثل عمله في غاية الاجادة
ونهاية الاصلاح قوله بعطن هو الموضع الذي يساق اليه الابل بعد السقي للاستراحة
ومن اراد ان يشبع من هذا فليراجع الى باب مناقب عمر رضي الله عنه ص حدثنا
محمد بن العلا نا ابو اسامة عن بريد عن ابي بردة عن ابي موسى قال كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتاه السائل وربما قال جاءه السائل او صاحب الحاجة
قال اشفعوا فلتوجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما يشاء ش مطابقته للترجمة
في قوله ما شاء وابو اسامة حماد بن اسامة وبريد بضم الباء الموحدة وفتح الراء
ابن عبد الله ابن ابي بردة عامر او الحارث ابن ابي موسى الاشعري ابن عبد الله
ابن قيس وبريد هذا يروي عن جده ابو بردة والحديث قد مضى بهذا السند
والمتن في كتاب الادب في باب قوله تبارك وتعالى من يشفع شفاعة حسنة
قوله ويقضي الله على لسان رسوله اي يظهر الله على لسان رسوله بالوحي او الالهام
ما قدره الله في علمه بانه سيقع ص حدثنا يحيى نا عبد الرزاق عن معمر عن همام

سمع اباهريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال ليقل اللهم اغفرلي ان شئت ارحمني
ان شئت ارزقني ان شئت وليعزم مسالته انه يفعل مايشاء لامكره له ش
مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي قال الكرماني يحيي امابن موسي الختي واما ابوجعفر
البلخي وهمام هوبن منبه والحديث مضي عن قريب قوله وليعزم اي وليقطع به ولا
يعلقه ص حدثنا عبدالله بن محمد نا ابوحفص عمرو نا الاوزاعي حدثني ابن
شهاب عن عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس انه تماري هو
والحربن قيس بن حصين الفزاري في صاحب موسي اهوخضر فمربهما ابي بن كعب الانصاري
فدعاه ابن عباس فقال تماريت انا وصاحبي هذا في صاحب موسي الذي سال السبيل
الي لقيه هل سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يذكرشانه قال نعم اني سالت رسول
الله صلي الله عليه وسلم يقول بينا موسي عليه السلام في ملاء من بني اسرائل اذجاءه
رجل فقال هل تعلم احدا اعلم منك فقال موسي لا فاوحي الي موسي بلا عبدنا خضر
فسال موسي السبيل الي لقيه فجعل الله له الحوت اية وقيل له اذا فقدت الحوت فارجع
فانك ستلقاه فكان موسي يتبع اثر الحوت في البحر فقال فتي موسي لموسي ارايت
اذاوينا الي الصخرة فاني نسيت الحوت وما انسنيه الا الشيطان ان اذكره قال موسي ذلك
ماكنا نبغي فارتدا علي اثرهما قصصا فوجدا خضرا فكان من شانهما ماقص الله
ش مطابقته للترجمة توخذمن بقية الاية التي قص الله فيها قصتهما وهي
ستجدني ان شاء الله صابرا وفاراديك وعبدالله بن محمد المسندي وابو
حفص عمرو بفتح العين ابن ابي سلمة التنيسي بكسر التاء المثناة من فوق والنون
المشددة والاوزاعي عبدالرحمن بن عمرو والحديث مضي في كتاب العلم في باب
ماذكر في ذهاب موسي في البحر الي الخضر ومضي الكلام فيه ومضي ايضا بوجوه
كثيرة في تفسير سورة الكهف قوله تماري اي تجادل وتناظر قوله اهوخضر بفتح
الخاء وكسرها وسكون الضاد المعجمة وبفتحها وكسر الضاد سمي به لانه جلس
علي الارض اليابسة فصارت خضرة وكان اسمه بليا بفتح البا وسكون الياء اخر الحروف
مقصورا وكنيته ابو العباس قوله لقيه بضم اللام وكسر القاف وتشديد الياء اخر
الحروف اي لقاءه قوله السبيل اليه اي الطريق اليه اي الي اجتماعه به قوله في ملاء
اي في جماعة وفتي موسي هو يوشع بن نون بضم النون ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا
شعيب عن الزهري ح وقال احمد بن صالح نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
عن ابي سلمة ابن عبدالرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
ننزل غدا بخيف بني كنانة حيث تقاسموا علي الكفر يعني المحصب ش مطابقته للترجمة
في قوله ان شاء الله واخرجه من طريقين احدهما عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب
ابن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة والاخر بطريق

المذاكرة حيث قال احمد بن صالح بدون حدثنا وكل هولاء قدمضوا قريبا وبعيدا ومضي
الحديث في كتاب الحج باتم منه في باب نزول النبي صلي الله عليه وسلم مكة قوله بخيف بني
كنانة فسره بقوله وهو المحصب وهو بين مكة ومني والخيف في الاصل ماانحدر
من غلظ الجبل وارتفع عن مسيل الماء قوله حيث تقاسموا اي تحالفوا علي الكفر علي انهم
لاينا كحوا بني هاشم وبني المطلب ولايبايعوهم ولايساكنوهم بمكة حتي يسلموا
اليهم النبي صلي الله عليه وسلم وكتبوا بها صحيفة وعلقوها علي الكعبة ص
حدثنا عبدالله بن محمد نا ابن عيينة عن عمرو عن ابي العباس عن عبدالله بن
عمر قال حاصر النبي صلي الله عليه وسلم اهل الطايف فلم يفتحها فقال انا قافلون
غدا ان شاء الله فكان ذلك اعجبهم فتبسم النبي صلي الله عليه وسلم ش مطابقته
للترجمة في قوله ان شاء الله وعبدالله بن محمد هو المسندي يروي عن
سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي العباس السايب بن فروخ الشاعر
المكي الاعمي عن عبدالله بن عمر بن الخطاب وقيل عبدالله بن عمرو بن العاص
والاول هو الصواب ومضي الحديث في غزوة الطايف قوله قافلون اي راجعون
قوله فكان بتشديد النون والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب قول الله تعالي
ولاتنفع الشفاعة عنده الالمن اذن له حتي اذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال
ربكم قالوا الحق وهو العلي الكبير ولم يقل ماذا خلق ربكم وقال جل ذكره من
ذا الذي يشفع عنده الاباذنه ش اي هذا باب في قوله عز وجل ولاتنفع الشفاعة
الي اخره وغرض البخاري من ذكر هذه الاية بل من الباب كله اثبات كلام الله تعالي
وتبارك القايم بذات ودليله انه قال ماذا قال ربكم ولم يقل ماذا خلق ربكم وفيه
رد للمعتزلة والخوارج والمرجئة والجهمية والنجاريه فانهم قالوا انه متكلم بمعني انه
خالق الكلام في اللوح المحفوظ مثلا وفي هذا ثلاثة اقوال قول اهل الحق ان القران
غير مخلوق وان كلامه تعالي وتبارك قايم بذاته لاينقسم ولايتجزي ولايشبه شيء
من كلام المخلوقين والقول الثاني ماذكرنا عن هولاء المذكورين والقول الثالث ان الواجب
فيه الوقف فلا يقال انه مخلوق ولاغير مخلوق وفيه اثبات الشفاعة قوله اذا فزع اي اذا
ازيل الخوف والتفعيل للازالة والسلب حاصل المعني حتي اذا اذهب الفزع قالوا ماذا
قال ربكم فدل ذلك انهم سمعوا قولا لم يفهموا معناه من اجل فزعهم فقالوا ماذا قال
ربكم ولم يقولوا ماذا خلق ربكم واكد ذلك بما حكاه عن الملائكة ايضا قالوا الحق والحق
احدي صفتي الذات لايجوز علي الله غيره لانه لايجوز علي كلامه الباطل قوله من ذا
الذي يشفع عنده قال ابن بطال اشار بذلك الي سبب النزول لانه جاء انهم لما
قالوا شفعاؤنا عند الله الاصنام نزلت فاعلم الله ان الذين يشفعون عنده من
الملايكة والانبياء عليهم السلام انما يشفعون فيمن يشفعون فيه بعد اذنه لهم في ذلك

ص وقال مسروق عن ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي سمع اهل السموات شيا فاذا
فزع عن قلوبهم وسكن الصوت عرفوا انه الحق من ربكم ونادوا ماذا قال ربكم
قالوا الحق ش اي قال مسروق بن الاجدع الهمداني الوادعي عن عبد الله بن
مسعود في تفسير الاية المذكورة قوله سمع اهل السموات شيا في رواية ابي داود
وغيره سمع اهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا وفي رواية
الثوري الحديد بدل السلسلة وعند ابن ابي حاتم مثل صوت السلسلة وعنده
في حديث النواس بن سمعان اذا تكلم الله بالوحي اخذت السموات منه رجفة
وقال رعدة شديدة من خوف الله تعالى وتبارك فاذا سمع ذلك اهل السموات
صعقوا وخروا لله سجدا قوله عن قلوبهم اي قلوب الملائكة قوله وسكن الصوت اي الصوت
المخلوق لاسماع اهل السموات اذ الدلائل القاطعة قائمة على تنزهه عن الصوت لانه
يستلزم الحدوث لانه من الموجودات السيالة الغير القارة قوله ونادوا ماذا قال ربكم قيل
ما فائدة السوال وهم سمعوا ذلك واجيب بانهم سمعوا قولا ولم يفهموا معناه كما ينبغي لاجل
فزعهم ثم هذا التعليق وصله البيهقي في الاسماء والصفات من طريق ابي معاوية عن
الاعمش عن مسلم بن صبيح وهو ابو الضحى عن مسروق ولفظه ان الله عز وجل اذا تكلم
بالوحي سمع اهل السماء للسماء صلصلة كجر السلسلة على الصفا فيصعقون فلا يزالون
كذلك حتى ياتيهم جبريل عليه السلام فاذا جاءهم جبريل فزع عن قلوبهم قال ويقولون
يا جبريل ماذا قال ربكم قال فيقول الحق قال فينادون الحق الحق وقال البيهقي ورواه
احمد بن ابي شريح الرازي وعلي بن اشكاب وعلي بن مسلم ثلاثتهم عن ابي معاوية
مرفوعا اخرجه ابو داود في السنن عنهم ولفظه مثله الا انه قال فيقولون ماذا قال ربكم
قال ورواه شعبة عن الاعمش موقوفا وجاء عنه مرفوعا ايضا ص ويذكر عن
جابر عن عبد الله بن انيس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الله العباد فيناديهم
بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب انا الملك انا الديان ش هذا التعليق بصيغة
التمريض عن جابر بن عبد الله الصحابي الخزرجي الانصاري المكثر في الحديث وهو مع
كثرة روايته وعلو مرتبته رحل الى الشام واخذ يسمعه من عبد الله بن انيس مصغر
انس بن سعد الجهني العقبي الانصاري حلفا وفي التوضيح هذا اسنده الحارث ابن ابي
اسامة في مسنده من حديث قال بلغني حديث عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم فابتعت بعيرا فشددت عليه رحلي ثم سرت اليه فسرت شهرا حتى قدمت
الشام فاذا عبد الله بن انيس الانصاري فذكره عنه مطولا قوله فيناديهم اي يقول
ليدل على الترجمة كذا قال الكرماني قوله بصوت اي مخلوق غير قائم به قال
الكرماني ما السر في كونه خارقا للعادة اذ في ساير الاصوات التفاوت ظاهر بين
القريب والبعيد قلت ليعلم ان المسموع منه كلام الله تعالى كما ان موسى عليه السلام

كان

كان يسمع من الجهات كذلك قوله عز شانه انا الملك وانا الديان اي لا ملك الا انا ولا مجازي — جميع
الا انا اذ تعريف الخبر دليل الحصر واختيار هذا اللفظ لان في الاشارة الى الصفات السبعة
الحياة والعلم والارادة والقدرة والسمع والبصر والكلام ليمكن المجازات على الكليات
والجزئيات قولا وفعلا ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين عن عمرو عن عكرمة
عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قضى الله الامر في السماء ضربت
الملائكة باجنحتها خضعانا لقوله كانه سلسلة على صفوان قال علي وقال غيره
صفوان ينفذهم ذلك فاذا فزع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلي
الكبير قال علي وحدثنا سفين نا عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة بهذا قال سفين
قال عمرو سمعت عكرمة نا ابو هريرة قال علي قلت لسفين قال سمعت عكرمة قال سمعت
ابا هريرة قال نعم قلت لسفيان ان انسانا روى عن عمرو عن عكرمة عن ابي هريرة يرفعه
انه قرا فزع قال سفين هكذا قرا عمرو فلا ادري سمعه هكذا ام لا قال سفين
وهي قراتنا ش مطابقته للترجمة في قوله فاذا فزع عن قلوبهم وعلي بن عبد الله هو
المديني وسفين هو ابن عيينة وعمرو وهو ابن دينار ومضى هذا الحديث بهذا السند
في تفسير سورة الحجر قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اي يرفعه الى النبي صلى الله
عليه وسلم قوله اذا قضى الله الامر وقع في حديث ابن مسعود اذا تكلم الله بالوحي
قوله خضعانا قال بعضهم هو مصدر كغفران قلت قال الخطابي وغيره هو
جمع خاضع وهذا اولى وانتصابه على الحالية قوله كانه اي كان الصوت الحاصل
من ضرب اجنحتهم صوت السلسلة على صفوان وهو الحجر الاملس قوله قال علي
هو ابن المديني الراوي غيره اي غير سفين صفوان ينفذهم ذلك يعني بزيادة لفظ
الانفاذ اي ينفذ الله ذلك الامر او القول الى الملائكة ويروى من النفوذ اي ينفذ
ذلك اليهم او عليهم ويحتمل ان يراد ان غير سفين قال صفوان بفتح الفاء فاختلاف الطريقين
في الفتح والسكون لا غير ويكون ينفذهم غير مختص بالغير بل مشترك بين سفين وغيره
قوله فاذا فزع تقدم تفسيره قوله قال علي هو ابن المديني ايضا قلت لسفين
ابن عيينة قال سمعت عكرمة قال سمعت ابا هريرة قال نعم اي قال سفين نعم سمعته
وهذا يشعر بان كلامه كان على سبيل الاستفهام من سفين قوله قلت لسفين
اي قال علي ايضا قلت لسفين بن عيينة ان انسانا روى عن عمرو بن دينار عن
عكرمة عن ابي هريرة يرفعه اي الى النبي صلى الله عليه وسلم انه قرا فرغ بالراء والغين
المعجمة من قولهم فرغ الزاد اذا لم يبق منه شئ قال سفين هكذا قرا عمرو يعني بالراء
والغين المعجمة قيل كيف جازت القراة اذا لم يكن مسموعا قطعا واجيب بانه لعل
مذهبه جواز القراة بدون السماع اذا كان المعنى صحيحا قوله فلا ادري سمعه هكذا
ام لا اي سمعه عمرو عن عكرمة او قراها كذلك من قبل نفسه بناء على انها قراته

قوله قال سفين اي ابن عيينة وهي قراتنا يعني بالراء والغين يريد سفين انها قراءة
نفسه وقراءة من تبعه فيه ص حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن عقيل عن ابن شهاب
اخبرني ابو سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة انه كان يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما اذن الله لشيء ما اذن للنبي صلى الله عليه وسلم يتغنى بالقراة وقال صاحب
له يريد ان يجهر به ش قال الكرماني يفهم البخاري من الاذان والقول لا الاستماع به بدليل
انه ادخل هذا الحديث في هذا الباب قلت فيه موضع التامل وقد اخرج هذا الحديث في
فضائل القران في باب من لم يتغن بالقران من طريقين وقد فسروا في الاول التغني بالجهر
والثاني بالاستغنا وفسروا الاذن بالاستماع يقال اذن ياذن بفتحتين اي اسمع وفهم
القول منه بعيد قوله ما اذن الله لشيء اي ما اسمع لشيء ما اسمع للنبي صلى الله عليه وسلم
اي كلمة ما مصدرية اي استماعا كاستماعه للنبي صلى الله عليه وسلم واستماع الله مجاز
عن تقريبه القاري واجزال ثوابه او قبول قراته قوله للنبي صلى الله عليه وسلم بالالف
واللام ويروى لنبي بدون الالف واللام قوله قال صاحب له اي لابي هريرة اراد ان
المراد بالتغني الجهرية بتحسين الصوت وقال سفين بن عيينة المراد الاستغنا عن
الناس وقيل اراد بالغنى الحسن وبالقران القراة ص حدثنا عمر بن حفص
نا ابي نا الاعمش نا ابو صلح عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم يقول الله يا ادم فيقول لبيك وسعديك فينادى بصوت ان الله يامرك
ان تخرج من ذريتك بعثا الى النار ش مطابقته لحديث ابن مسعود الذي فيه وسكن
الصوت وهو مطابق للترجمة التي فيها فاذا فزع عن قلوبهم والمطابق للمطابق
للشيء مطابق لذلك الشيء وشيخ البخاري يروي عن ابيه حفص بن غياث
وشيخ البخاري يروي عن ابيه حفص بن غياث عن سليمان الاعمش عن ابي صالح ذكوان
عن ابي سعيد الخدري سعد بن مالك والحديث مضى في تفسير سورة الحج بهذا السند
بعينه باتم منه واطول ومر ايضا في كتاب الانبياء في باب قصة ياجوج وماجوج قوله
يقول الله يا ادم يعني يوم القيمة قوله فينادى على صيغة المعلوم في رواية الاكثرين
وفي رواية ابي ذر بفتح الدال على صيغة المجهول ولا محذور وفي رواية المعلوم لان
قوله ان الله يامرك يدل ظاهرا على ان المنادي ملك يامره الله تبارك وتعالى اياه بالندا
فان قلت حفص بن غياث تفرد بهذا الطريق وقد قال ابو زرعة ساء حفظه بعد
ما استقضى ولهذا طعن ابو الحسن بن الفضل في صحة هذا الطريق قلت ليس كذلك
وقد اوقفه عبد الرحمن بن محمد البخاري عن الاعمش اخرجه عبد الله بن محمد في
كتاب السنة له عن ابيه عن المحاربي وعن يحيى بن معين حفص بن غياث ثقة وقال
العجلي ثقة مامون وقال يعقوب بن شيبة ثقة ثبت اذا حدث في كتابه ويتقى
بعض حفظه وكان الرشيد ولاه قضا بغداد فعزله وولاه قضاء الكوفة وقال ابن ابي

شيبة

شيبة ولي الكوفة ثلاث عشرة سنة وبغداد سنتين ومات يوم مات ولم يخلف
درهما وخلف عليه تسعماية درهما دينا وكان يقال ختم القضا بحفص بن غياث
وكانت وفاته في سنة اربع وتسعين ومائة وصلى عليه الفضل بن عباس وكان
امير الكوفة يومئذ وهو من جملة اصحاب ابي حنيفة رضي الله عنهما قوله بعثا
بفتح الباء الموحدة وسكون العين المهملة وبالثاء المثلثة اي طائفة شانهم
ان يبعثوا الى النار وتمامه قال وما بعث النار قال من كل الف تسع ماية وتسعة
وتسعين قيل وايّنا ذلك الواحد قال فان منكم رجلا ومن ياجوج وماجوج الف
ص حدثنا عبيد بن اسماعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي
الله عنها قالت ما غرت على امراة ما غرت على خديجة رضي الله عنها ولقد امره
ربه ان يبشرها ببيت في الجنة ش لم ار احدا من الشراح ذكر لهذا الحديث مطابقة للترجمة
اللهم ان كان يقال بالتعسف ان معنى لمن اذن له امر له لان معنى الاذن لاحد بشيء ان يفعل
يتضمن معنى الامر على وجه الاباحة وعبيد بن اسماعيل واسمه في الاصل عبد الله
ابو محمد القرشي الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام هو بن عروة يروي عن
ابيه عروة بن الزبير والحديث مضى في المناقب في باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم
خديجة وفضلها فانه اخرجه هناك بوجوه كثيرة قوله ولقد امره ربه اي ولقد
امر النبي صلى الله عليه وسلم ربه هكذا في رواية المستملي والسرخسي وفي رواية
غيره ولقد امره الله قوله ببيت في الجنة هكذا رواية الكشميهني وفي رواية
غيره من الجنة وصفة البيت انه من قصب الدر المجوف والله تبارك وتعالى
اعلم ص باب كلام الرب مع جبريل ونداء الملائكة ش اي هذا باب
في بيان كلام الرب مع جبريل الامين عليه السلام وفي نداء الملائكة وفي هذا
الباب ايضا اثبات كلام الله تبارك وتعالى واسماعه جبريل والملائكة فيسمعون
عند ذلك الكلام القديم القايم بذاته الذي لا يشبه كلام المخلوقين اذ ليس
بحروف ولا تقطيع اذ ليس من شرطه ان يكون بلسان وشفتين والاته وحقيقته
ان يكون مسموعا مفهوما ولا يليق بالباري جل جلاله ان يستعين في كلامه بالجوارح
والادوات ص وقال معمر وانك لتلقى القران اي يلقى عليك وتلقاه انت اي
تاخذه عنهم ش قال الكرماني معمر بفتح الميمين واسكان المهملة بينهما قيل انه ابن
المثنى ابو عبيدة مصغر التيمي اللغوي قلت لا يحتاج الى قوله قيل بل هو ابو عبيدة
معمر بن المثنى بلا خلاف وزعم ابن بادر الذهن انه معمر بن راشد وليس كذلك
فافهم قوله وانك لتلقى القران هذا من القراة قال تعالى انك لتلقى القران من لدن حكيم
عليم فسره ابو عبيدة يلقى عليك الى اخره والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ويلقى
على صيغة المجهول وتلقاه بتشديد القاف قالوا ان جبريل عليه السلام يتلقى اي

ياخذ من الله تلقنا روحانيا ويلقي علي محمد صلي الله عليه وسلم القاء جسمانيا ص
ومثله فتلقي ادم من ربه كلمات ش اي مثل المذكور يعني قوله تعالي وتبارك فتلقي ادم
من ربه كلمات اي قبلها واخذها عنه واصل اللقا استقبال الشي ومصادفته ص
حدثنا اسحق نا عبد الصمد نا عبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار عن ابيه عن ابي صالح عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالي اذا احب عبدا نادي جبريل
ان الله قد احب فلانا فاحبه فيحبه جبريل عليه السلام ثم ينادي جبريل في السماء ان الله
قد احب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ويوضع له القبول في الارض ش مطابقته للترجمة
ظاهرة واسحق هو ابن منصور وقال الكرماني اسحق اما الحنظلي واما الكوسج قلت هذا التردد
غير مفيد بل هو ابن منصور بن بهرام الكوسج لان الحنظلي هو اسحق بن راهويه لا يقول
الا اخبرنا وهنا ما قال الا حدثنا عبد الصمد هو ابن عبد الوارث وابو صالح ذكوان الزيات
والحديث مضي في كتاب الادب في باب المقه من الله من رواية نافع عن ابي هريرة
قوله اذا احب عبدا محبة الله للعبد ارادة ايصال الخير اليه بالتقريب والاثابة وكذا
محبة الملائكة بالاستغفار والدعا له ونحوه قوله ويوضع له القبول في الارض
اي في اهل الارض اي في قلوبهم ويعلم منه ان من كان مقبول القلوب فهو محبوب الله
تعالي وتبارك وقيل يوضع له القبول في الارض عند الصالحين ليس عند جميع
الخلق والذي يوضع له بعد موته اكثر منه في حياته ص حدثنا قتيبة بن
سعيد عن مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان
رسول الله صلي الله عليه وسلم قال يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار
ويجتمعون في صلاة العصر وصلاة الفجر ثم يعرج الذي يأتي فيكم فيسالهم وهو
اعلم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون ش
مطابقته للترجمة في قوله فيسالهم وهو اعلم بهم اي من الملائكة وابو الزناد بالزاي
والنون عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد الرحمن بن هرمز والحديث مضي في كتاب
الصلاة في باب فضل صلاة العصر ومضي الكلام فيه قوله يتعاقبون اي يتناوبون
في الصعود والنزول لرفع اعمال العباد الليلية والنهارية وهو في الاستعمال نحو
اكلوني البراغيث قوله ثم يعرج اي ثم يصعد قوله الذين ياتون من البينونة
انما خصهم بالذكر مع ان حكم الذين ظلوا كذلك لانهم كانوا في الليل الذي هو
زمان الاستراحة مشتغلين بالطاعة ففي النهار بالطريق الاولي او اكتفي باحد
الضدين عن الاخر قوله فيسالهم اي فيسالهم ربهم ولم يذكر لفظ ربهم عند الجمهور
ووقع في بعض طرق الحديث ووقع ايضا عند ابن خزيمة من طريق ابي صالح عن
ابي هريرة فيسالهم ربهم وفائدة السوال مع علمه تعالي يحتمل ان يكون الزاما لهم
وردا لقولهم اتجعل فيها من يفسد فيها ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة

عن

عن واصل عن المعرور قال سمعت اباذر عن النبي صلي الله عليه وسلم قال اتاني جبريل
فبشرني انه من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان سرق وان زني قال وان
سرق وان زني ش مطابقته للترجمة من حيث ان جبريل عليه السلام تبشيره
لا يكون الا باخبار الله تعالي بذلك وامره له به ومحمد بن بشار هو بندار وغندر
هو محمد بن جعفر وواصل هو ابن حيان بتشديد اليا اخر الحروف الاحدب والمعرور
علي وزن مفعول بالعين المهملة ابن سويد الاسدي الكوفي وابو ذر جندب بن جناده
علي المشهور وهذا الحديث طرف من حديث طويل جدا قد مضي في كتاب الرقاق في باب
المكثرون هم المقلون والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب قول الله تعالي انزله
بعلمه والملائكة يشهدون ش اي هذا باب في قول الله عز وجل انزله بعلمه اي انزل
القران اليك بعلم منه انك خيرته من خلقه وقال ابن بطال المراد بالانزال افهام
العباد معاني الفروض التي في القران وليس انزاله كانزال الاجسام المخلوقة لان القران
ليس بجسم ولا مخلوق انتهي ولا تعليق للقدرية في هذه الاية في قولهم ان القران
مخلوق لان القران قائم بذات تبارك وتعالي لا ينقسم ولا يتجزي وانما معني الانزال
هو الافهام كما ذكرناه قوله والملائكة يشهدون قال مجاهد يتنزل الامر بينهن
بين السماء السابعة والارض السابعة وفي رواية ابي ذر عن السرخسي من السماء
السابعة ووصله الطبري من طريق ابن ابي نجيح عن مجاهد بلفظ من السماء
السابعة الي الارض السابعة ص حدثنا مسدد نا ابو الاحوص الهمداني
عن البرا بن عازب قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا فلان اذا آويتَ
الي فراشك فقل اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك وفوضت
امري اليك والجات ظهري اليك رغبة ورهبة اليك لا ملجا ولا منجي
منك الا اليك امنت بكتابك الذي انزلت وبنبيك الذي ارسلت فانك
ان مت في ليلتك مت علي الفطرة وان اصبحت اصبحت اجرا ش مطابقته
للترجمة في قوله امنت بكتابك الذي انزلت وابو الاحوص سلام بتشديد اللام ابن
سليم الكوفي وابو اسحق عمرو السبيعي الهمداني والحديث مضي في الدعوات في باب
النوم علي الشق الايمن ومضي ايضا في اخر كتاب الوضو ومضي الكلام فيه قوله
يا فلان كناية عن البرا قوله اذا اويت بالقصر قوله الي فراشك اي الي مضجعك قوله
علي الفطرة اي فطرة الاسلام والطريقة الحقة الصحيحة المستقيمة قوله اصبت
اجرا اي اجرا عظيما بدليل التنكير ويروي خيرا مكانه ص حدثنا رسول الله صلي
الله عليه وسلم يوم الاحزاب اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب
وزلزلهم زاد الحميدي نا سفين نا ابن ابي خالد سمعت عبد الله سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله اللهم منزل الكتاب وسفين هو ابن عيينة والحديث

مضى في الجهاد في باب الدعاء على المشركين بالهزيمة قوله يوم الاحزاب هم القوم الذي
اجتمع قبايل العرب على مقاتلة النبي صلى الله عليه وسلم قوله سريع الحساب اي سريع زمان
الحساب او سريع هو في الحساب قيل ذم النبي صلى الله عليه وسلم السجع واجيب بانه
ذم سجعا كسجع الكهان في تضمنه باطلا او في تحصيله بالتكلف قوله وزلزل بهم كذا في رواية
السرخسي وفي رواية غيره زلزلهم قوله زاد الحميدي هو عبد الله بن الزبير ونسبته
الى حميد احد اجداده اراد بهذه الزيادة التصريح في رواية سفين بالتحديث والتصريح
بالسماع في رواية ابن ابي خالد وفي رواية عبد الله بالسماع بخلاف رواية قتيبة فانها
بالعنعنة ص حدثنا مسدد عن هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها انزلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم متوار
بمكة فكان اذا رفع صوته سمع المشركون فسبوا القران ومن انزله ومن جاء به وقال
الله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك
سبيلا اسمعهم ولا تجهر حتى ياخذوا عنك القران ش مطابقته للترجمة في قوله
انزلت وهشيم بن بشير وكلاهما مصغران وابو بشر بكسر الباء الموحدة جعفر
ابن ابي وحشية واسمه اياس البصري والحديث مضى في اخر تفسير سورة
سبحان في باب ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها قوله انزلت من الانزال والفرق بينه
وبين التنزيل ان الانزال دفعة واحدة والتنزيل بالتدريج بحسب الوقايع والمصالح
قوله متوار اي يختف قوله ولا تخافت من المخافتة وهي الاسرار قوله ولا تجهر بصلاتك
اي بقراتك ولا تخافت بها عن اصحابك يعني التوسط بين الامرين لا الافراط ولا
التفريط وعن عايشة ان هذه الاية نزلت في الدعاء وقيل كان الصديق رضي الله عنه
يخافت في صلاة الليل وعمر رضي الله عنه يجهر فامر ابو بكر ان يرفع قليلا وامر عمر
ان يخفض قليلا وقال زياد بن عبد الرحمن لا تجهر في صلاة الليل النهار ولا تخافت بها
في صلاة الليل ص باب يريدون ان يبدلوا كلام الله لقول فصل وما هو بالهزل
باللعب ش اي هذا باب في قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله هذا المقدار
في رواية الاكثرين وفي رواية ابي ذر يريدون ان يبدلوا كلام الله الاية وقال
ابن بطال اراد بهذه الترجمة واحاديث بابها ما اراد في الابواب قبلها ان كلام الله
صفة قائمة به وانه لم يزل متكلما ولا يزال انتهى ومعنى قوله يريدون ان يبدلوا كلام
الله هو ان المنافقين تخلفوا عن الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
الى غزوة تبوك واعتذروا بما اعلم الله افكهم فيه وامر الله رسوله ان يقراء عليهم
قوله قل لن تخرجوا معي ابدا ولن تقاتلوا معي عدوا فاعلمهم بذلك وقطع اطماعهم
بخروجهم معه فلما راوا الفتوحات قد تهيات لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارادوا
الخروج معه رغبة منهم في المغانم فانزل الله سيقول المخلفون اذا انطلقتم الى مغانم

الله

لتاخذوها

لتاخذوها الاية فهذا معنى الاية ان تبدلوا امره له صلى الله عليه وسلم بان
لا تخرجوا معه فقطع الله اطماعهم من ذلك مدة ايامه صلى الله عليه وسلم بقوله
لن تخرجوا معي ابدا قوله لقول فصل في رواية ابي ذر انه لقول فصل بقوله حق وفي
رواية غير ابي ذر ثبت حق بغير الف ولام وسقط في رواية ابي زيد المروزي
وفسر قوله وما هو بالهزل باللعب كذا فسره ابو عبيدة ص حدثنا الحميدي
نا سفين نا الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وانا الدهر بيدي
الامر اقلب الليل والنهار ش مطابقته في اسناد القول الى الله تبارك وتعالى وهذا
الحديث من الاحاديث القدسية قوله يؤذيني من المتشابه وكذلك اليد والدهر فاما
ان يفوض واما ان يأوّل والمراد من الايذا النسبة اليه تعالى ما لا يليق له ويأول اليد
بالقدرة والدهر بالمدهر اي مقلب الدهور قوله انا الدهر يروى بالنصب اي ثابت
في الدهر باق فيه والحديث مضى اولا في تفسير سورة الجاثية وثانيا في كتاب الادب
ص حدثنا ابو نعيم نا الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يقول الله عز وجل الصوم لي وانا اجزي به يدع شهوته واكله
وشربه من اجلي والصوم جنة وللصايم فرحتان فرحة حين يفطر وفرحة حين
يلقى ربه ولخلوف فم الصايم اطيب عند الله من ريح المسك ش مطابقته للترجمة
في قوله يقول الله وابو نعيم الفضل بن دكين يروي هنا عن الاعمش كذا وقع عند جميع
الرواة الا ان ابا علي ابن السكن قال حدثنا ابو نعيم نا سفين عن الاعمش زاد فيه
سفين الثوري قال ابو علي الجياني الصواب قوله من خالفه من ساير الرواة وابو صالح ذكوان
الزيات والحديث مضى في كتاب في بابين ومضى الكلام فيه قوله الصوم لي ساير
العبادات لله تبارك وتعالى ووجه التخصيص به هو انه لم يعبد احد غير الله به
اذ لم تعظم الكفار في عصر من الاعصار معبودا لهم بالصيام بخلاف السجود والصيام
والصدقة ونحوهما قوله يدع اي يترك قوله جنة بضم الجيم اي ترس قوله حين يلقى
ربه يعني حين يلقى ربه يعني يوم القيمة وفيه اثبات روية الله تعالى قوله ولخلوف
بضم الخاء على الاصح وقيل بفتحها وهو رايحة الفم المتغيرة قوله اطيب عند الله لا يتصور
الطيب على الله الا بطريق الفرض اي لو تصور الطيب عند الله لكان الخلوف اطيب ص
حدثنا عبد الله بن محمد نا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن همام عن ابي هريرة رضي الله
عنه قال بينما ايوب يغتسل عريانا خر عليه رجل جراد من ذهب فجعل يحثي في ثوبه
فناداه ربه يا ايوب الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى يا رب ولكن لا غنى لي عن رحمتك
ش مطابقته للترجمة في قوله فناداه ربه يا ايوب ومعمر بفتح الميمين ابن راشد
وهمام بتشديد الميم ابن منبه والحديث مضى في كتاب الطهارة في باب من اغتسل

عريانا قوله رجل جراد بكسر الراء وسكون الجيم وهو من الجراد كالجماعة الكثيرة من
الناس قوله فناداه ربه اي قال الله له قوله اغنيتك من الاغنا ص حدثنا اسماعيل
حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاغر عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء الدنيا حين يبقى ثلث الليل
الاخر فيقول من يدعوني فاستجيب له من يسالني فاعطيه من يستغفرني فاغفر
له ش مطابقته للترجمة في قوله فيقول واسمعيل ابن ابي اويس وابو عبد الله
الاغر بفتح الغين المعجمة وتشديد الراء واسمه سلمان الجهني المدني والحديث مضى في
كتاب التهجد في باب الدعا في الصلاة من اخر الليل قوله ينزل من النزول كذا في رواية
ابي ذر عن المستملي والسرخسي وفي رواية الاكثرين يتنزل من باب التفعل هذا من باب
المتشابهات اما التفويض واما التاويل بنزول ملك الرحمة ومن القائلين في اثبات
هذا وانه لا يقبل التاويل ابو اسماعيل الهروي واورد هذا الحديث من طرق كثيرة
في كتابه الفاروق مثل حديث عطا مولى ام صبيه عن ابي هريرة بلفظ اذا ذهب ثلث
الليل فذكر الحديث وزاد فلا يزال بها حتى يطلع الفجر فيقول هل من داع يستجاب اخرجه
النسائي وابن خزيمة في صحيحه وحديث ابن مسعود وفيه اذا طلع الفجر صعد الى العرش
اخرجه ابن خزيمة واخرجه ابو اسماعيل من طريق اخرى عن ابن مسعود قال جاء رجل
من بني سليم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال علمني فذكر الحديث وفيه فاذا انفجر
الفجر صعد ومن حديث عبادة بن الصامت وفي اخره ثم يعلو ربنا على كرسيه
ومن حديث جابر وفيه ثم يعلو ربنا الى السماء العليا الى كرسيه ومن حديث ابي
الخطاب انه سال النبي صلى الله عليه وسلم عن الوتر فذكر الحديث وفي اخره حتى اذا
طلع الفجر ارتفع قال بعضهم هذه الطرق كلها ضعيفة قلت الم يعلم هو ان الحديث
اذا روي من طرق كثيرة ضعيفة يشتد فيشد بعضها بعضا وليس في هذا الباب
واما له الا التسليم والتفويض الى ما اراد الله من ذلك فان الاخذ بظاهره يؤدي
الى التجسيم وتاويله يؤدي الى التعطيل والسلامة في السكوت والتفويض وفيه
التحريض على قيام اخر الليل قال تعالى والمستغفرين بالاسحار ومن جهة العقل
ايضا هو وقت صفاء النفس لخفة المعدة لانهضام الطعام وانحداره عن المعدة
وزوال كلال الحواس وضعف القرب وفقدان المشوشات وسكون الاصوات
ونحو ذلك ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد ان الاعرج حدثه
انه سمع ابا هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نحن الاخرون السابقون
يوم القيمة وبهذا الاسناد قال الله انفق انفق عليك ش مطابقته للترجمة في قوله
قال الله وهو من الاحاديث القدسية وابو اليمان الحكم بن نافع يروي عن شعيب ابن
ابي حمزة عن ابي الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان عن عبد الرحمن بن هرمز

الاعرج

الاعرج قوله نحن الاخرون السابقون يوم القيمة من حديث مستقل وقوله قال الله انفق
انفق عليك حديث اخر مستقل وقد سبق مرارا مثله وهو اما انه سمعه من رسول الله
صلى الله عليه وسلم مع الذي بعده في سياق واحد فنقله كما سمعه او سمع الراوي من ابي
هريرة كذلك فرواه كما سمعه وقيل كان هذا في اول صحيفة بعض الرواة عن ابي هريرة
بالاسناد متقدما على الاحاديث فلما ارادوا نقل حديث منها ذكروه مع الاسناد قوله نحن
الاخرون اي في الدنيا السابقون في الاخرة قوله وبهذا الاسناد اي الاسناد المذكور
وهو حديث ابي اليمان الى اخره قوله انفق بفتح الهمزة امر من الانفاق اي انفق على
عباد الله قوله انفق بضم الهمزة فعل المتكلم من المضارع جواب الامر فاذا انفق
العبد يعطيه الله عوضه بل اكثر منه اضعافا مضاعفة ص حدثنا زهير بن
حرب نا ابن فضيل عن عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة فقال هذه خديجة
اتتك باناء فيه طعام او اناء فيه شراب فاقرئها من ربها السلام وبشرها
ببيت من قصب لا صخب فيه ولا نصب ش مطابقته للترجمة في قوله فاقرئها
من ربها السلام وهو يعني التسليم عليها وابن فضيل بالتصغير اسمه محمد وعمارة
بضم العين المهملة وتخفيف الميم ابن القعقاع وابو زرعة بضم الزاي وسكون الراء
وبالعين المهملة اسمه هرم البجلي ومضى الحديث في المناقب في باب تزويج النبي
صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها رضي الله عنها قوله فهذه خديجة اتتك القايل هو
جبريل عليه السلام وقد تقدم في المناقب ان ابا هريرة قال اتى جبريل النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله هذه خديجة قد اتت الحديث وهذا يوضح هذا ونقل
الكرماني هذا هكذا ثم قال ومع هذا فالحديث غير مرفوع بل هو موقوف يعني بالنظر
الى الصورة هذا فقول بعضهم جزم الكرماني ان هذا الحديث موقوف غير مرفوع
مردود مجرد تشنيع عليه بلا وجه لان مقصوده بالنظر الى ما ورد هنا مختصرا
ولم يجزم بانه موقوف قوله اتتك في رواية المستملي باتيك بصيغة المضارع وتقدم
هناك اتت بغير ضمير قوله باناء فيه طعام او اناء فيه شراب هكذا رواية
الاكثرين وفي رواية الاصيلي وابي ذر باناء فيه طعام او اناء فيه شراب وقال
الكرماني ما معنى ما قاله باناء او اناء ثم اجاب يعني قال اناء فيه طعام او اطلق الاناء
ولم يذكر ما فيه ولم يوجد في بعض النسخ الثاني وفي بعض الروايات او ادام مكانه
وهذا التردد يدل شك من الراوي واو شراب بالرفع والجر قوله ببيت في التوضيح بيت
الرجل قصره وبيته داره وبيته شرفه قوله من قصب قال الكرماني يريد به قصب
الدر المجوف وقيل اصلاح الجوهريين ان يقولوا قصب من الدر وقصب من الجوهر
خيط منه وقيل بيت من جوهر كذا فسره الجوهري وقال الهروي اراد بقصب
من زمرد مجوفة او من لؤلؤة مجوفة قوله لا صخب فيه اي لا صياح ولا جلبة

قوله ولا نصب اي ولا تعب وقال الداودي يعني الاعرج ص حدثنا معاذ بن
اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال قال الله اعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله ومعاذ بضم الميم وبالذال المعجمة
ابن اسد ابو عبد الله المروزي نزل البصرة وروى عن عبد الله بن مبارك المروزي
والحديث مضى في تفسير سورة السجدة من رواية الاعرج عن ابي هريرة وهذا من الاحاديث
القدسية قوله اعددت اي هيات قوله لعبادي الاضافة فيه للتشريف اي لعبادي
المخلصين ويروى لعبادي فقط ص حدثنا محمود نا عبد الرزاق اخبرنا ابن
جريج اخبرنا سليمان الاحول ان طاوسا اخبره انه سمع ابن عباس يقول كان
النبي صلى الله عليه وسلم اذا تهجد من الليل قال اللهم لك الحمد انت نور السموات
والارض ولك الحمد انت قيم السموات والارض ولك الحمد انت رب السموات
والارض ومن فيهن انت الحق ووعدك الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة
حق والنار حق والنبيون حق والساعة حق اللهم لك اسلمت وبك امنت وعليك
توكلت واليك انبت وبك خاصمت واليك حاكمت فاغفر لي ما قدمت وما اخرت
وما اسررت وما اعلنت الهي لا اله الا انت ش مطابقته للترجمة في قوله وقولك
الحق ومعنى الحق الثابت اللازم ومحمود هو ابن غيلان المروزي وابن جريج
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج والحديث مضى في كتاب التهجد ومضى ايضا
بالقرب من اوائل التوحيد في باب قوله تعالى وهو الذي خلق السموات والارض
ومضى الكلام فيه ص حدثنا حجاج بن منهال نا عبد الله بن عمر النميري نا
يونس بن يزيد الايلي قال سمعت الزهري قال سمعت عروة بن الزبير وسعيد
ابن المسيب وعلقمة ابن وقاص وعبيد الله بن عبد الله عن حديث عايشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل الافك ما قالوا فبراها الله
مما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث الذي حدثني عن عايشة قالت ولكن
والله ما كنت اظن ان الله ينزل في براتي وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر
من ان يتكلم الله في بامر يتلى ولكني كنت ارجوا ان يرى رسول الله صلى الله عليه
وسلم في النوم رؤيا يبريني الله بها فانزل الله تعالى ان الذين جاؤا بالافك
العشر ايات ش مطابقته للترجمة في قوله ان يتكلم الله وهذا طرف من قصة
الافك وقد ذكر منه بهذا الاسناد قطعا يسيرة في مواضع منها في الجهاد والشها دات
والتفسير وساقه بتمامه في الشهادات وفي تفسير سورة النور وعبيد الله بن
عبد الله بن عتبة قوله وكل اي كل واحد من الايمة المذكورين حدثني طايفة
اي بعضا قوله ينزل بالضم من الانزال ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا المغيرة

ابن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال يقول الله اذا اراد عبدي ان يعمل سيئة فلا يكتبوها عليه حتى يعملها فان
عملها فاكتبوها بمثلها وان تركها من اجلي فاكتبوها له حسنة واذا اراد ان يعمل حسنة
فلم يعملها فاكتبوها له حسنة فان عملها فاكتبوها له بعشر امثالها الى سبع مائة ضعف
ش مطابقته للترجمة في قوله يقول الله وابو الزناد عبد الله بن ذكوان والاعرج عبد
الرحمن وهو من الاحاديث القدسية ومضى في كتاب الرقاق في باب من هم بحسنة
او بسيئة مثله من حديث ابن عباس قوله من اجلي اي امتثالا لحكمي وخالصا
لي افول لمن اجلي بعني خوفا مني ص حدثنا اسماعيل بن عبد الله حدثني سليمان
ابن بلال عن معاوية ابن ابي مزرد عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال خلق الله الخلق فلما فرغ منه قامت الرحم فقال مه قالت
هذا مقام العائذ بك من القطيعة فقال الا ترضين ان اصل من وصلك واقطع
من قطعك قالت بلى يا رب قال فذلك لك ثم قال ابو هريرة فهل عسيتم ان توليتم ان
تفسدوا في الارض وتقطعوا ارحامكم ش مطابقته للترجمة في قوله قال في ثلاث
مواضع اسماعيل بن عبد الله وكنيته عبد الله ابو اويس ومعاوية ابن ابي مزرد بضم
الميم وفتح الزاي وكسر الراء المشددة وبالدال المهملة واسم ابي مزرد عبد الرحمن
ابن يسار اخي سعيد بن يسار ضد اليمين الراوي عن ابي هريرة والحديث مر في اول
كتاب الادب قوله فرغ منه اي اتم خلقه وهو تبارك وتعالى لا يشغله شان عن
شان وقال النووي رحمه الله تعالى الرحم التي توصل وتقطع انما معنى من المعاني
لا يتاتى منه الكلام اذ هي قرابة تجمعها رحم واحدة فيتصل بعضها ببعض فالمراد
تعظيم شانها وفضيلة واصلها وتاثيم قاطعها على عادة العرب في استعمال الاستعارات
قوله مه اما كلمة ردع وزجر واما للاستفهام فتقلب الالف هاء قوله هذا مقام
العائذ اي المعتصم الملتجي المستجير بك من قطع الارحام وقال الكرماني قال بعضهم
فان قال الفاء في فقال توجب كون قول الله عقيب قول الرحم فيكون حادثا قلت
لما دل الدليل على قدمه وجب حمله على معنى افهامه اياها او على قول ملك مامور
يقول لها قال وقول الرحم مه ومعناه الزجر محال توجهه فوجب توجهه الى من
عاذت الرحم بالله من قطعه اياها ثم قال الكرماني اقول منشا الكلام الاول قلة عقله
ومنشا الثاني فساد نقله ص حدثنا مسدد نا سفين عن صالح عن عبيد الله عن
زيد بن خالد قال مطر النبي صلى الله عليه وسلم فقال قال الله اصبح من عبادي كافر بي
ومومن بي ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله وسفين هو ابن عيينة وصالح هو ابن
كيسان وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة وزيد بن خالد الجهني والحديث طرف من
حديث طويل مضى في الاستسقا قوله مطر النبي صلى الله عليه وسلم بضم الميم اي وقع المطر

بدعائه قد ذكرنا ان مطر في الرحمة وامطر في العذاب وقال الهروي العرب تقول
مطرت السماء وامطرت بمعنى واحد قوله اصبح من عبادي بينه في الحديث الاخر قال
لمن قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مومن بي كافر بالكوكب ومن قال مطرنا بنوء
كذا مومن بالكوكب كافر بي ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله اذا احب عبدي
لقائي احببت لقاءه واذا كره لقائي كرهت لقاءه ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله
ورجاله قد ذكروا عن قريب والحديث مضى في كتاب الرقاق في باب من احب لقاء الله
قوله تعالى لقائي اي الموت ص حدثنا ابو اليمان اخبرنا شعيب نا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله انا عند ظن عبدي بي
ش مطابقته للترجمة في قوله قال الله وابو اليمان الحكم وابو الزناد عبد الله
والاعرج عبد الرحمن والحديث مضى في اوائل التوحيد في باب ويحذركم الله نفسه اي ان
كان مستظهرا برحمتي وفضلي فارحمه بالفضل ص حدثنا اسماعيل حدثني مالك
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال قال رجل لم يعمل خيرا قط فاذا مات فحرقوه واذروا نصفه في البر ونصفه في البحر
فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبنه عذابا لا يعذبه احدا من العالمين فامر الله البحر فجمع ما فيه
وامر البر فجمع ما فيه ثم قال له لم فعلت قال من خشيتك وانت اعلم فغفر له ش
مطابقته للترجمة في قوله ثم قال له لم فعلت واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث
مضى في بني اسرائيل وفي الرقاق ايضا قوله وانت اعلم جملة حالية او معترضة قوله فاذا
مات فيه التفات ومقتضى الكلام ان يقال فاذا مت قوله قال رجل هو كان نباشا في بني
اسرائيل قوله فغفر له قيل ان كان مؤمنا فلم شك في قدرة الله وان كان كافرا فكيف غفر له
واجيب كان مؤمنا بدليل الخشية ومعنى قدر مخففا ومشددا حكم وقضى او ضيق
كقوله تعالى ظن ان لن نقدر عليه وقيل ايضا على ظاهره ولكنه قاله وهو غير ضابط
لنفسه بل قاله في حال دخول الدهش والخوف عليه فصار كالغافل لا يؤاخذ عليه
او انه جهل صفة من صفات الله عز وجل وجاهل الصفة كفره مختلف فيه او انه كان
في زمان ينفعه مجرد التوحيد او كان في شرعهم جواز العفو عن الكافر او معناه لئن
قدر الله على مجتمع صحيح الاعضا ليعذبني وحسب انه اذا قدر عليه محترقا مفترقا
لا يعذبه ص حدثنا اسحق بن اسحق نا عمرو بن عاصم نا همام نا اسحق بن عبد الله
سمعت عبد الرحمن ابن ابي عمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عبدا اصاب
ذنبا وربما قال اذنب ذنبا فقال رب اذنبت وربما قال اصبت فاغفر لي فقال لربه اعلم
عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثم مكث ما شاء الله ثم اذنب
ذنبا وربما قال اصاب ذنبا قال قال رب اصبت ذنبا او قال اذنبت اخر فاغفره لي فقال اعلم

عبدي ان له ربا يغفر الذنب ويأخذ به غفرت لعبدي ثلاثا فليعمل ما شاء ش مطابقته
للترجمة في قوله فقال ربه وفي قوله فقال اعلم عبدي واحمد بن اسحق بن الحصين
ابن جابر بن جندل ابو اسحق السلمي السرماري نسبة الى سرماره قرية من قرى بخارى
وعمرو بن عاصم الكلابي البصري حدث عنه البخاري بلا واسطة في كتاب الصلاة وغيرها
وهمام هو ابن يحيى واسحق هو ابن عبد الله ابن ابي طلحة الانصاري التابعي المشهور
وعبد الرحمن ابن ابي عمرة تابعي جليل من اهل المدينة له في البخاري عن ابي هريرة
عشرة احاديث غير هذا الحديث واسم ابيه كنيته وهو انصاري صحابي ويقال ان لعبد الرحمن
رواية وقال ابن ابي حاتم ليس له صحبة والحديث اخرجه في التوبة عن عبد بن حميد
وغيره واخرجه النسائي في اليوم والليلة عن عمرو بن منصور قوله فقال له ربه اعلم
بهمزة الاستفهام والفعل الماضي قوله يأخذ به اي يعاقب عليه قوله ثم مكث ما شاء
الله اي من الزمان قوله فاغفره له اي اغفر الذنب لي واعف عنه قوله فليعمل ما شاء معناه
ما دمت تذنب فتتوب غفرت لك وقال النووي في الحديث ان الذنوب ولو تكررت
مائة مرة بل الفا واكثر وتاب في كل مرة قبلت توبته او تاب عن الجميع توبة واحدة صحت
توبته ص حدثنا عبد الله ابن ابي الاسود نا معتمر سمعت ابي نا قتادة عن عقبة
ابن عبد الغافر عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رجلا فيمن سلف
او فيمن كان قبلكم قال كلمة يعني اعطاه الله مالا وولدا فلما حضرت قال لبنيه اي اب
كنت لكم قالوا خير اب قال فانه لم يبتئر عند الله خيرا وان يقدر الله عليه يعذبه
فانظروا فاذا مت فاحرقوني حتى اذا صرت فحما فاسحقوني او قال فاسهكوني فاذا
كان يوم ريح عاصف فاذروني فيها فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم فاخذ مواثيقهم
على ذلك وربي ففعلوا ثم اذروه في يوم عاصف فقال الله عز وجل كن فاذا هو
رجل قائم قال الله اي عبدي ما حملك على ان فعلت ما فعلت قال مخافتك او فرق
منك قال فما تلافاه ان رحمه عندها وقال مرة اخرى فما تلافاه غيرها فحدثت
به ابا عثمان فقال سمعت من سلمان زاد فيه اذروني في البحر او كما حدث ش مطابقته
للترجمة في قوله قال الله اي عبدي وشيخ البخاري عبد الله ابن ابي الاسود حميد ابن
ابي الاسود واسم ابي الاسود حميد البصري ومعتمر هو ابن سليمان يروي عن ابيه
سليمان بن طرخان التيمي البصري وعقبة بن عبد الغافر ابو نهار الازدي العوذي
البصري وابو سعيد سعد بن مالك الخدري وفيه ثلاثة من التابعين والحديث
مضى في ذكر بني اسرائيل عن ابي الوليد وفي الرقاق عن موسى بن اسماعيل ومضى
الكلام فيه على نسق تام وفيمن كان شك من الراوي قوله قال كلمة اي قال النبي صلى
الله عليه وسلم كلمة قوله يعني اعطاه الله مالا وولدا تفسير لقوله كلمة وهو صفة لقوله
رجلا قوله اي اب كنت لكم لفظ اي منصوب بقوله كنت وجاز تقديمه لكونه استفهاما

ويجوز الرفع قوله قالوا حيراب قوله لم يبتئر من افتعال باء زبالباء الموحدة والراء اي لم يقدم
خبيئة خير ولم يدخر يقال منه بارت الشئ وابتارته ابازة وابتئره قوله او لم يبتغز بالزاي
موضع القراة كذا في رواية ابي ذر وقيل ينسب هذا الي ابي زيد قوله فاسحقوني من سحق
الدادقه ومنه مسك سحيق قوله او قال فاسحكوني شك من الراوي وهو بمعناه ويروي
فاسهكوني بالهاء بدل الحاء المهملة وقال الخطابي ويروي فاسحلوني يعني باللام ثم
قال معناه ابردوني بالسحل وهو المبرد ويقال للبرادة سحالة قوله فاذروني من ذريت
الريح الشئ واذرته اطارته قوله وربي قسم من المخبر بذلك عنهم تاكيدا لصدقه
قوله او فرق شك من الراوي اي خوف منك قوله فما تلافاه بالفاء اي فما تداركه
قوله ان رحمه اي بان رحمه قال الكرماني منهومه عكس المقصود ثم قال ما موصولة
اي الذي تلافاه هو الرحمة او نافية وكلمة الاستثنا محذوفة عند من جوز حذفها
او المراد ما تلافي عدم الابتناء لاجل ان رحمه او بان رحمه قوله فحدثت به اباعثمان
وهو عبد الرحمن النهدي القائل به هو سليمان التيمي وقال بعضهم نقل الكرماني
فجزم بانه قتادة قلت لم ار هذا في شرحه ولئن كان موجودا فله ان يقول انت ذهلت
لانه لم يبرهن علي ما قاله قوله من سلمان هو سلمان الفارسي الصحابي وابو عثمان معروف
بالرواية عنه ص حدثنا موسي نا معتمر وقال لم يبتاره وقال خليفة نا معتمر وقال
لم يبتاءره وقال خليفة نا معتمر وقال لم يبتاء ز فسره قتادة لم يدخر ش موسي هو
ابن اسماعيل التبوذكي حدث عن معتمر بن سليمان وقال لم يبتئار يعني بالراء وقد
ساقه بتمامه في الرقاق قوله وقال خليفة اي ابن خياط احد شيوخ البخاري حدث
عن معتمر وقال يبتاز بالزاي قوله فسره اي فسر لفظ لم يبتاء ز قتادة بان معناه
لم يدخر والله تبارك وتعالي اعلم ص باب كلام الرب عز وجل يوم القيمة
مع الانبياء وغيرهم ش اي هذا باب في بيان كلام الرب عز وجل الي اخره لما بين كلام
الرب مع الملائكة المشاهدة له ذكر في هذا الباب كلامه مع البشر يوم القيمة
بخلاف ما حرمهم في الدنيا بحجابه الابصار عن رويته فيها فيرفع في الاخرة ذلك الحجاب
عن ابصارهم ويكلمهم علي حال المشاهدة كما قال عليه السلام ليس بينه وبينه ترجمان
وفي جميع احاديث الباب كلام الرب جل جلاله مع عباده ص حدثنا يوسف بن
راشد نا احمد بن عبد الله نا ابو بكر ابن عياش عن حميد قال سمعت انسا قال سمعت
النبي صلي الله عليه وسلم اذا كان يوم القيمة ٢ فقلت يا رب ادخل الجنة
من كان في قلبه خردلة فيدخلون ثم يقول ادخل الجنة من كان في قلبه ادني شئ فقال
انس كاني انظر الي اصابع رسول الله صلي الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة
لان السياق يدل عليها من التشفيع وقول يا رب والاجابة مع ان الحديث مختصر
ويوسف بن راشد هو يوسف بن موسي بن راشد القطان الكوفي نزيل بغداد ونسبته

لجده اشهر واحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي روي عنه البخاري بغير واسطة
في الوضوء وغيره وابو بكر ابن عياش بالعين وتشديد الياء اخر الحروف الاسدي
القاري وحميد الطويل قوله شفعت علي صيغة المجهول كذا في رواية الاكثرين
وفي رواية الكشميهني بفتح الهمزة من الادخال قوله من كان مفعوله قوله خردلة
اي من الايمان وقال بعضهم ويستفاد منه صحة القول بتجزي الايمان وزيادته ونقصانه
قلت الايمان هو التصديق بالقلب وهو لا يقبل الشدة والضعف فكيف يتجزي ولفظ
الخردلة والذرة والشعيرة تمثيل قوله كاني انظر الي اصابع رسول الله صلي الله عليه
وسلم يعني عند قوله ادني شئ يضم اصابعه ويشير بها ص حدثنا سليمان بن حرب
نا حماد بن زيد نا معبد بن هلال العنزي اجتمعنا ناس من اهل البصرة فذهبنا
الي انس بن مالك وذهبنا معنا بثابت اليه يساله لنا عن حديث الشفاعة فاذا هو
في قصره فوافقناه يصلي الضحي فاستاذنا فاذن لنا وهو قاعد علي فراشه فقلنا لثابت
لا تساله عن شئ اول من حديث الشفاعة فقال يا ابا حمزة هولاء اخوانك من اهل البصرة
جاؤك يسالونك عن حديث الشفاعة فقال حدثنا محمد صلي الله عليه وسلم قال اذا
كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم في بعض فياتون ادم عليه السلام فيقولون اشفع
لنا الي ربك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم خليل الرحمن عليه السلام فياتون
ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسي عليه السلام فانه كليم الله فياتون موسي
فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسي عليه السلام فانه روح الله وكلمته فياتون عيسي
فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد صلي الله عليه وسلم فياتوني فاقول انا لها فاستاذن
علي ربي فيوذن لي ويلهمني محامد احمده بها لا تحضرني الآن فاحمده بتلك
المحامد واخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل تسمع وسل تعط واشفع
تشفع فاقول يا رب امتي فيقال انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال شعيرة
من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد
ارفع راسك وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال
انطلق فاخرج منها من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة من ايمان فانطلق
فافعل ثم اعود فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك
وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج
منها من كان في قلبه مثقال ذرة او خردلة من ايمان فانطلق فافعل ثم اعود فاحمده
بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك وقل يسمع لك وسل
تعط واشفع تشفع فاقول يا رب امتي امتي فيقال انطلق فاخرج من كان في قلبه
ادني ادني ادني مثقال حبة خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل
فلما خرجنا من عند انس قلت لبعض اصحابنا لو مررنا بالحسن وهو متوار في منزل

ابي خليفه فحدثناه بما حدثنا انس فاتيناه فسلمنا عليه فاذن لنا فقلنا له يا ابا سعيد
جئناك من عند اخيك انس بن مالك فلم نر مثل ما حدثنا في الشفاعة فقال هيه فحدثناه
بالحديث فانتهي الي هذا الموضع فقال هيه فقلنا لم يزد لنا علي هذا فقال لقد حدثني وهو
جميع منذ عشرين سنة فلا ادري انسي ام كره ان تتكلوا فقلنا يا ابا سعيد فحدثنا
فضحك وقال خلق الانسان عجولا ما ذكرته الا وانا اريد ان احدثكم حدثني كما حدثكم
به قال ثم اعود الرابعة فاحمده بتلك المحامد ثم اخر له ساجدا فيقال يا محمد ارفع راسك
وقل يسمع لك وسل تعط واشفع تشفع فاقول يارب ائذن لي في من قال لا اله الا الله
ش مطابقته للترجمة ظاهرة فان فيه سؤالات من النبي صلي الله عليه وسلم والاجوبة
من الله عز وجل ومعبد بفتح الميم وسكون العين المهملة وفتح الباء الموحدة وبالدال
المهملة ابن بلال العنزي نسبة الي عنز بالعين المهملة وبالنون والزاي وهو عبد الله
ابن وايل بن قاسط ينتهي الي ربيعة بن نزار وهو بصري وقال الكرماني لم يتقدم
ذكره قلت كانه اشار بهذا الي انه لم يرو في البخاري الا حديث الشفاعة هذا والحديث
اخرجه مسلم في الايمان عن ابي الربيع الزهراني وغيره واخرجه النسائي في التفسير
عن يحيي بن جندب ولم يذكر فيه حديث الحسن قوله ناس من اهل البصرة بيان
لقوله اجتمعنا وهو مرفوع علي انه خبر مبتدا محذوف اي وهم ناس اي ونحن ناس
من اهل البصرة يعني ليس فيهم احد من غير اهلها قوله ثابت وهو ثابت بالثاء المثلثة
في اوله ابن اسلم البصري ابو محمد البناني نسبة الي بنانة بضم الباء الموحدة وتخفيف
النون الاولي وكانت لسعد بن لوي خضنت بنيه وقيل زوجته ونسب اليها ولد
سعد وعبد العزيز بن صهيب ليس منسوبا الي القبيلة وانما قيل له البناني لانه كان
ينزل سكة بنانة بالبصرة وعلي بن ابراهيم البناني منسوب الي بنانة ناحية من نواحي
السامجان قوله يساله اي يسال ثابت انسا وهو من الاحوال المقدرة قوله في قصره
كان قصر انس رضي الله تعالي وتبارك عنه موضعا يسمي الزاوية علي نحو فرسخين من
البصرة قوله اول اي اسبق ووزنه افعل او فوعل فيه اختلاف بين علماء التصريف
قوله يا با حمزة اصله يا ابا حمزة حذفت الالف للتخفيف وابو حمزة بالحاء المهملة والزاي
كنيته ابين قوله فقال حدثنا اي فقال انس حدثنا محمد صلي الله عليه وسلم قوله ماج الناس
اي اضطربوا واختلطوا من هيبة ذلك اليوم يقال ماج البحر اضطربت امواجه قوله
لست لها اي ليس لي هذه الرتبة قوله عليكم بابراهيم لم يذكر فيه نوحا فانه سبق في الروايات
الاخر قال ادم عليكم بنوح ونوح قال عليكم بابراهيم وقال الكرماني لعل ادم قال ائتوا غيري
نوحا وابراهيم وغيرهما قلت ليس فيه ما يغني عن الجواب ويمكن ان يكون ادم ذكر
نوحا ايضا وذهل عنه الراوي هنا قوله فانه كليم الله كذا في رواية الاكثرين وفي رواية
الكشميهني فانه كلم الله بلفظ الفعل الماضي قوله فيقال يا محمد في رواية الكشميهني فيقال

في

في المواضع الثلاثة قوله انا لها اي للشفاعة يعني انا اتصدى لهذا الامر قوله فاقول
يارب امتي قيل الطالبون للشفاعة عنه عامة الخلائق وذلك ايضا للاراحة
عن هول الموقف لا للاخراج عن النار واجاب القاضي عياض وقال المراد فيؤذن لي
في الشفاعة الموعود بها في ازالة الهول وله شفاعات اخر خاصة بامته وفيه اختصار
وقال المهلب فاقول يارب امتي امتي فما زاد سليمان بن حرب علي سائر الرواة وقال الداودي
ولا اراه محفوظا لان الخلائق اجتمعوا واستشفعوا ولو كانت هذه الامة لم تذهب
الي غير نبيها واول هذا الحديث ليس متصلا باخره وانما اتي الله فيه باول الامر
واخره وفيما بينهما ليذهب كل امة مع من كان يعبد وحديث يوتي بجهنم وحديث
ذكر الموازين والصراط وتناثر الصحف والخصام بين يدي الرب جل جلاله واكثر
امور يوم القيمة هي فيما بين اول هذا الحديث واخره قوله ذرة بفتح الذال المعجمة
وتشديد الراء وصحّفَ شعبةُ فرواه بالضم والتخفيف قوله ادني اي اقل ونايدة
التكرار التاكيد ويحتمل ان يراد التوزيع علي الحبة والخردل والايمان اقل حبة من
اقل خردلة من اقل ايمان قوله بالحسن اي البصري خوفا من الحجاج بن يوسف الثقفي
قوله من عند اخيك اي في الدين والمؤمنون اخوة قوله فقال هيه بكسر الهائين وهي كلمة
استزادة في الحديث وقد ينون وقال ابن التين قراناه بكسر الهاء من غير تنوين ومعناه
زد من هذا الحديث والهاء ابدلت من الهمزة كما ابدلت في هراق واصله اراق وقال الجوهري
اذا قلت ايه يا رجل بريد بكسر الهاء غير منونة فانما تامره ان يزيدك في الحديث المعهود
كانك قلت هات الحديث وان نونت كانك قلت هات حديثا ما قوله وهو جميع اي مجتمع
اراد انه كان حينئذ شابا وقال الجوهري الرجل المجتمع الذي بلغ اشده ولا يقال
ذلك للانثي قوله منذ عشرين سنة منذ ومذ يصلح ان يكونا حرفا جر ويصح ان يكونا
اسمين فترفع ما بعدها علي التاريخ او علي التوقيت تقول في التاريخ ما رايته منذ يوم
الجمعة اي اول انقطاع الروية يوم الجمعة وفي التوقيت ما رايته منذ سنة اي امد
ذلك سنة قوله ان تتكلوا اي تعتمدوا علي الشفاعة فتتركون العمل قوله وعزي
لا فرق بين هذه الالفاظ وانها مترادفة وقيل بنقيض العزة الذل وبنقيض الكبر الصغر
وبنقيض العظمة الحقارة وبنقيض الجليل الدقيق وبضدها تتبين الاشياء واذا اطلقت
علي الله فالمراد لوازمها بحسب ما يليق به وقيل الكبر ما يرجع الي كمال الذات
والعظمة الي كمال الصفات والجلال الي كمالهما قوله لاخرجن منها من قال لا اله الا
الله فان قلت لو لم يقل محمد رسول الله لكفاه قلت لا وهذا شعار كامل الكلمة
وتمامها كاطلاق الحمد لله رب العالمين وارادة السورة بتمامها ص حدثنا محمد
ابن خالد نا عبد الله بن موسي عن اسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم ان اخر اهل الجنة دخولا واخر اهل النار خروجا

من النار رجل يخرج حبوا فيقول له ربه ادخل الجنة فيقول يا رب الجنة ملئ فيقول له ذلك
ثلاث مرات فكل ذلك يعيد عليه الجنة ملئ فيقول ان لك مثل الدنيا عشر مرار ش
مطابقته للترجمة في قوله فيقول له ربه ومحمد بن خالد قال الكرماني هو الذهلي بضم
الجيم وسكون الهاء قلت هو محمد بن يحيي بن عبد الله بن خالد بن فارس نسب لجد ابيه وبذلك
جزم الحاكم والكلاباذي وابو مسعود وقيل محمد بن خالد بن جبلة الرافقي وبذلك جزم
ابو احمد بن عدي وخلف الواسطي في الاطراف ووقع في رواية الكشميهني محمد بن مخلد
والاول هو الصواب فلم يذكر احد ممن صنف رجال البخاري ولا في رجال الكتب الستة
احدا اسمه محمد بن مخلد وهو يروي عن محمد عبيد الله بن موسي الكوفي وكثيرا يروي
البخاري عنه بلا واسطة واسرائيل هو بن موسي ابن ابي اسحق عمرو السبيعي ومنصور
هو ابن المعتمر وابراهيم هو النخعي وعبيدة بفتح العين ابن عمر السلماني وعبد الله هو ابن
مسعود رضي الله عنه والحديث قد مضي في صفة الجنة عن عثمان عن جرير ومضي مطولا
في الرقاق ومضي الكلام فيه قوله حبوا وهو المشي علي اليدين وعلي البطن او علي الاست
قوله فكل ذلك بالفاء في رواية الكشميهني وفي رواية غيره كل ذلك بدون الفاء قوله
عشر مرار في رواية الكشميهني عشر مرات ص حدثنا علي بن حجر اخبرنا عيسي
ابن يونس عن الاعمش عن خيثمة عن عدي بن حاتم قال قال رسول الله صلي الله عليه
وسلم ما منكم من احد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر ايمن منه فلا
يري الا ما قدم من عمله وينظر اشأم منه فلا يري الا ما قدم وينظر بين يديه فلا
يري الا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة قال الاعمش وحدثني عمرو
ابن مرة عن خيثمة مثله وزاد فيه ولو بكلمة طيبة ش مطابقته للترجمة ظاهرة
وعلي بن حجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم السعدي المروزي وعيسي بن يونس
ابن ابي اسحق السبيعي والاعمش سليمان وخيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء اخر الحروف
وبالثاء المثلثة ابن عبد الرحمن الجعفي قال الكرماني والحديث مضي في الزكاة قلت ليس كذلك
بل مضي في الرقاق عن عمرو بن حفص وانما اخرجه في الزكاة مسلم قوله ترجمان بضم التاء وفتح الجيم
وبفتحها وبضمها قوله ايمن منه الايمن الميمنة قوله اشأم منه الاشأم المشأمة قوله قال
الاعمش موصول بالسند المذكور ص حدثنا عثمان ابن ابي شيبة نا جرير عن منصور
عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال جاء حبر من اليهود الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال
انه اذا كان يوم القيمة جعل الله السموات علي اصبع والارضين علي اصبع والماء والثري
علي اصبع والخلايق علي اصبع ثم يهزهن ثم يقول انا الملك انا الملك فلقد رايت
النبي صلي الله عليه وسلم يضحك حتي بدت نواجذه تعجبا وتصديقا لقوله ثم قال النبي
صلي الله عليه وسلم وما قدروا الله حق قدره الي قوله يشركون ش مطابقته للترجمة
في قوله ثم يقول انا الملك انا الملك وجرير هو بن عبد الحميد ومنصور بن المعتمر وابراهيم

النخعي

النخعي وعبيدة السلماني وكلهم كوفيون والحديث مضي قبل هذا الباب بستة
عشر بابا في باب قوله تعالي لما خلقت بيدي ومضي الكلام فيه وقد قلنا ان الحديث
من المتشابهات فاما التفويض واما التاويل واما المقصود بيان استحقار العالم
عند قدرته اذ يستعمل الحمل بالاصبع عند القدرة بالسهولة وحقارة المحمول
كما تقول لمن استقل شيئا انا احمله بخنصري قوله ثم يهزهن اي يحركهن
وفيه اشارة ايضا الي حقارتها اي لا يثقل عليه لا امساكها ولا تحريكها ولا
قبضها ولا بسطها ص حدثنا مسدد نا ابو عوانة عن قتادة عن صفوان
ابن محرز ان رجلا سال ابن عمر كيف سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول في النجوي قال يدنو احدكم من ربه حتي يضع كنفه عليه فيقول اعملت كذا
وكذا فيقول نعم فيقرره ثم يقول اني سترت عليك في الدنيا وانا اغفرها لك اليوم
وقال ادم حدثنا شيبان نا قتادة نا صفوان عن ابن عمر سمعت النبي صلي الله عليه
وسلم ش مطابقته للترجمة في قوله فيقول في الموضعين وابو عوانة بفتح العين المهملة
الوضاح اليشكري وصفوان بن محرز علي صيغة اسم الفاعل من الاحراز بالمهملة والزاي
المازني والحديث مضي في كتاب المظالم قوله في النجوي اي التناجي الذي بين الله وعبده
المومن يوم القيمة قوله يدنو من الدنو والمراد بالقرب الرتبي لا المكاني قوله كنفه
بفتحتين وهو الساتر اي حتي يحيط به عنايته التامة وهو ايضا من المتشابهات
وفيه فضل عظيم من الله عز وجل علي عباده المؤمنين قوله فيقرره اي يجعله مقرا بذلك
او متنفرا عليه ثابتا وقال ادم هو ابن ابي اياس ذكر هذه الرواية لتصريح قتادة فيها
بقوله حدثنا صفوان وشيبان هو ابن ابي عبد الرحمن والله سبحانه وتعالي اعلم ص
باب وكلم الله موسي تكليما ش اي هذا باب في قول الله عز وجل وكلم الله موسي
تكليما وفي بعض النسخ باب ما جاء في قوله عز وجل وكلم الله موسي تكليما وكذا في
رواية ابي زيد المروزي وفي رواية ابي ذر باب ما جاء وكلم الله موسي تكليما
ولغيرهما باب قوله تعالي وكلم الله موسي تكليما واورد البخاري هذه الاية
مستدلا بان الله متكلم واجمع اهل السنة علي ان الله عز وجل كلم موسي بلا
واسطة ولا ترجمان وافهمه معاني كلامه واسمعه اياه اذ الكلام مما يصح
سماعه وهذه الاية اقوي ما ورد في الرد علي المعتزلة وقال ابن التين اختلف
المتكلمون في سماع كلام الله وقال الاشعري كلام الله القائم بذاته يسمع عند
تلاوة كل تال وقراءة كل قارئ وقال الباقلاني انما تسمع التلاوة دون المتلو
والقراءة دون المقروء ص حدثنا يحيي بن بكير نا الليث نا عقيل عن ابن شهاب
حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم قال احتج ادم وموسي
فقال موسي انت ادم الذي اخرجت ذريتك من الجنة قال ادم انت يا موسي الذي اصطفاك

الله برسالاته وبكلامه وعقيل بالضم ابن خالد والحديث قد مضي في كتاب القدر قوله
احتج ادم وموسي اي تحاجا وتناظرا قوله اخرجت ذريتك من الجنة اي كنت سببا لخروجهم
بواسطة اكل الشجرة وبكلامه كذا في رواية الكشميهني في كلامه بالباء وفي رواية
غيره وكلامه بلا با قوله بما اصله بما يلومني ويروي ثم تلومني بالثا المثلثة قوله
فحج اي غلب ادم علي موسي بالحجة صـ حدثنا مسلم بن ابرهيم نا هشام نا قتادة عن
انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم تجمع المؤمنون يوم القيمة
فيقولون لو استشفعنا الي ربنا فيريحنا من مكاننا هذا فياتون ادم فيقولون له انت
ادم ابو البشر خلقك الله بيده واسجد لك الملائكة وعلمك اسماء كل شي فاشفع الي ربنا
حتي يريحنا فيقول لست هناك فيذكر لهم خطيئته التي اصاب شـ هذا قطعة من حديث
انس طويل وقد مضي في الرقاق وهشام هو الدستوائي قال الكرماني لكن اين الترجمة
ثم قال تمام الحديث وهو قول ابراهيم عليه السلام عليكم بموسي فانه كليم الله وقال
الاسماعيلي اراد ذكر موسي قالوا له وكلمك الله فلم يذكره صـ حدثنا عبد العزيز
ابن عبد الله حدثني سليمان عن شريك بن عبد الله انه قال سمعت ابن ادم يقول ليلة اسري
برسول الله صلي الله عليه وسلم من مسجد الكعبة انه جاء ثلاثة نفر قبل ان يوحي اليه
وهو نايم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم فقال اخرهم هو ا
خيرهم فكانت تلك الليلة فلم يرهم حتي يروه ليلة اخري قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه
وكذلك الانبياء عليهم السلام تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه حتي احتملوه فوضعوه
عند بير زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلام فشق جبريل ما بين نحره الي لبته حتي
فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده حتي انقي جوفه ثم اتي بطشت من
ذهب فيه تور من ذهب محشوا ايمانا وحكمة فحشي به صدره ولغاديده يعني عروق
حلقه ثم اطبقه ثم عرج به الي السماء الدنيا فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السماء من
هذا فقال جبريل قالوا ومن معك قال معي محمد قال وقد بعث اليه فقال نعم قالوا فمرحبا
به واهلا فيستبشر به اهل السماء لا يعلم اهل السماء بما يريد به في الارض حتي يعلمهم
فوجد في السماء الدنيا ادم فقال له جبريل عليه السلام هذا ابوك ادم فسلم عليه ورد
عليه ادم وقال مرحبا واهلا يا بني نعم الابن انت فاذا هو بنهرين يطردان فقال
ما هذان النهران يا جبريل قال النيل والفرات وعنصرهما ثم مضي به في السماء فاذا هو
بنهر اخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده فاذا هو مسك اذفر قال ما هذا
يا جبريل قال هذا الكوثر الذي خبا لك ربك ثم عرج به الي السماء الثانية فقالت
الملائكة له مثل ما قالت له الاولي من هذا قال جبريل قال ومن معك قال محمد قال
او قد بعث اليه قال نعم قالوا مرحبا به واهلا ثم عرج به الي السماء الثالثة وقالوا مثل
ما قالت الاولي والثانية ثم عرج به الي السماء الرابعة فقالوا مثل ذلك ثم عرج به الي

السماء الخامسة فقالوا مثل ذلك ثم عرج به الي السادسة فقالوا مثل ذلك ثم عرج
به الي السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك كل سماء فيها انبياء قد سماهم فاوعيت منهم
ادريس في الثانية وهرون في الرابعة واخر في الخامسة لم احفظ اسمه وابراهيم
في السادسة وموسي في السابعة بتفضيل كلام الله فقال موسي لم اظن ان يرفع علي احد
ثم علي به فوق ذلك بما لا يعلمه الله حتي جاء سدرة المنتهي ودني الجبار رب العزة
فتدلي حتي كان منه قاب قوسين او ادني فاوحي اليه فيما اوحي خمسين صلاة علي
امتك كل يوم وليلة ثم هبط حتي بلغ موسي فاحتبسه موسي فقال يا محمد ماذا عهد
اليك ربك قال عهد الي خمسين صلاة كل يوم وليلة قال ان امتك لا تستطيع ذلك
فارجع فليخفف ربك عنك وعنهم فالتفت النبي صلي الله عليه وسلم الي جبريل
يستشيره في ذلك فاشار اليه جبريل ان نعم ان شئت فعلا به الي الجبار فقال وهو
مكانه يا رب خفف عنا فان امتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم رجع
الي موسي فاحتبسه فلم يزل يردده موسي الي ربه حتي صارت الي خمس صلوات ثم احتبسه
موسي عند الخمس فقال يا محمد ٢ رودت بني اسرائيل قومي علي ادني
من هذا فضعفوا فتركوه فامتك اضعف اجسادا وقلوبا وابدانا وابصارا واسماعا
فارجع فليخفف عنك ربك كل ذلك يلتفت النبي صلي الله عليه وسلم الي جبريل ليشير عليه
ولا يكره ذلك جبريل فرفعه عند الخامسة فقال يا رب ان امتي ضعفا اجسادهم
وقلوبهم واسماعهم وابصارهم فخفف عنا فقال الجبار يا محمد قال لبيك وسعديك
قال انه لا يبدل القول لدي كما فرضت عليك في ام الكتاب فقال كل حسنة
بعشر امثالها فهي خمسون في ام الكتاب وهي خمس عليك فرجع الي موسي فقال
كيف فعلت فقال خفف عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها قال موسي قد والله
راودت بني اسرائيل علي ادني من ذلك فتركوه ارجع الي ربك فليخفف عنك ايضا
قال رسول الله صلي الله عليه وسلم يا موسي قد والله استحييت من ربي مما اختلف
اليه قال فاهبط بسم الله قال واستيقظ وهو في المسجد الحرام شـ مطابقته
للترجمة تؤخذ من قوله وموسي في السابعة بتفضيل كلام الله وعبد العزيز
ابن عبد الله بن يحيي الاويسي المدني وسليمان هو ابن بلال وشريك بن عبد الله
ابن ابي نمر بفتح النون وكسر الميم المدني التابعي وهو اكبر من شريك بن عبد الله
النخعي القاضي وقال النووي جاء في رواية شريك اوهام انكرها العلما
من جملتها انه قال ذلك قبل ان يوحي اليه وهو غلط لم يوافق عليه وايضا العلما
اجمعوا علي ان فرض الصلاة كانت ليلة الاسرا فكيف يكون قبل الوحي قوله
ابن مالك هو انس بن مالك كذا وقع في كثير من النسخ وصرح في بعضها انس بن مالك
رضي الله عنه ثم ان البخاري اورد حديث الاسرا من رواية الزهري عن انس

عن ابي ذر في اوايل كتاب الصلاة واورده من رواية قتادة عن انس عن مالك
ابن صعصعة في بدء الخلق وفي اوايل البعثة قبل الهجرة وفي صفة النبي صلي الله
عليه وسلم عن اسماعيل ابن ابي اويس واخرجه مسلم في الايمان عن هرون بن
سعيد الايلي قوله اذ جاءه في رواية الكشميهني اذ جاءه ثلاثة نفر اي من الملائكة
قوله قبل ان يوحي اليه انكرها الخطابي وابن حزم وعبد الحق والقاضي عياض والنووي
وقد مضي الآن ما قاله النووي وقد صرح المذكورون ان شريكا تفرد بذلك قيل
فيه نظر لانه وافقه كثير بن خنيس بضم الخاء المعجمة وفتح النون عن انس
كما اخرجه سعيد بن يحيي بن سعيد الاموي في كتاب الاموي من طريقه في كتاب
المغازي من طريقه قوله وهو نايم في المسجد الحرام قد اكد هذا بقوله في اخر الحديث
فاستيقظ وهو في المسجد الحرام قوله ايهم هو اي محمد وكان عند رسول الله صلي
الله عليه وسلم رجلان اخوان قيل انهما حمزة بن عبد المطلب عمه وجعفر ابن
ابي طالب بن عمه قوله فقال احدهم اي احد النفر الثلاثة فقال اوسطهم هو خيرهم
اي مطلوبك هو خير هولاء قوله خذوا خيرهم لاجل ان يعرج به الي السماء قوله
وكانت اي كانت هذه القصة في تلك الليلة لم يقع شيء اخر فيها قوله فلم يرهم اي بعد
ذلك حتي اتوه ليلة اخري ولم يعين المدة التي بين المجيئين فيحمل علي ان المجيء الثاني كان
بعد الوحي وحينئذ وقع الاسرا والمعراج واذا كان بين المجيئين مدة فلا فرق بين
ان يكون تلك المدة ليلة واحدة او الثاني كثيرة او عدة ٢ وبهذا ارتفع الاشكال
عن رواية شريك ويحصل الوفاق ان الاسرا كان في اليقظة بعد البعثة وقبل الهجرة
فيسقط تشنيع الخطابي وابن حزم وغيرهما بان شريكا خالف الاجماع في دعواه ان
المعراج كان قبل البعثة وقال الكرماني ثبت في الروايات الاخر ان الاسرا كان في اليقظة
واجاب بقوله ان قلنا بتعدده فظاهر وان قلنا باتحاده فيمكن ان يقال كان في اول
الامر واخره في النوم وليس فيه ما يدل علي كونه نايما في القصة كلها قوله حتي احتملوه
اي حتي احتمل هولاء النفر الثلاثة النبي صلي الله عليه وسلم فوضعوه عند بئر زمزم
فان قلت في حديث ابي ذر فرج سقف بيتي وفي حديث مالك بن صعصعة انه كان
في الحطيم قلت اذا تعدد الاسرا فلا اشكال واذا اتحد ٢ قوله الي لبته بفتح اللام
وتشديد الباء الموحدة وهو موضع القلادة من الصدر وقال الداودي الي لبته الي
عانته لان اللبة العانة وقال ابن التين وهو الاشبه وفيه الرد علي من انكر شق الصدر
عند الاسرا وزعم ان ذلك انما وقع وهو صغير وثبت ذلك في غير رواية شريك في
الصحيحين من حديث ابي ذر ووقع الشق ايضا عند البعثة كما اخرجه ابو داود الطيالسي
في مسنده وابو نعيم والبيهقي في دلائل النبوة قوله ثم اتي بطست بفتح الطاء وكسرها
ويقال بالادغام طس وهو الاناء المعروف قوله فيه تور بفتح التاء المثناة من فوق

وسكون الراء وبالواو وهو اناء يشرب فيه قوله محشوا كذا وقع بالنصب علي الحال
وقال بعضهم حال من الضمير في الجار والمجرور والتقدير بطست كاين فنقل الضمير
من اسم الفاعل الي الجار والمجرور انتهي قلت هذا من لم يشم شيا من العربية والذي
يتصدي لشرح مثل الكتاب يتكلم في الفاظ الاحاديث النبوية مثل هذا الكتاب
الا يعلم انه يعرض ما يقوله علي ذوي الالباب والبصاير والذي يقال ان محشوا
حال من التور الموصوف بقوله من ذهب قوله ايمانا قال بعضهم منصوب علي التمييز
هذا ايضا يصرف واه وانما هو مفعول قوله محشوا لان اسم الفاعل يعمل عمل فعله
وقوله حكمة عطف عليه قيل الايمان والحكمة معنيان فكيف تحشي بهما واجيب
بان معناه ان الطست كان فيها شيء يحصل به كمالهما فالمراد سببهما مجازا قوله
فحشي به صدره حشي علي بناء المعروف وفيه ضمير يرجع الي جبريل عليه السلام
وصدره منصوب علي المفعولية وهذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية
غيره حشي علي بناء المجهول وصدره مرفوع به قوله ولغاديده بفتح اللام وبالغين
المعجمة وبالذالين معجمتين جمع لغدود قال الجوهري اللغاديد هي اللحمات
التي بين الحنك وصفحة العنق واحدها لغدود ولغديد ويقال له ايضا لغد وجمعه
الغاد وقد فسرها في الحديث بقوله يعني عروق حلقه قوله ثم عرج بفتح الراء اي صعد
به قوله الي السماء الدنيا فان قلت كيف كان مجيئه من عند بئر زمزم بعد الشق والاطباق
الي سماء الدنيا قلت ان كانت القصة متعددة فلا اشكال وان كانت متحدة ففي الكلام
حذف كثير تقديره ثم اركبه البراق الي بيت المقدس ثم اتي بالمعراج قوله بما يريد الله
به في الارض كذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره بما يريد حتي يعلمهم علي لسان
من شاء لجبريل عليه السلام قوله يطردان اي يجريان فان قلت هذا يخالف حديث
مالك بن صعصعة فان فيه بعد ذكر سدرة المنتهي فاذا في اصلها اربعة انهار
قلت اصل نبعهما من تحت سدرة المنتهي ومقرهما في السماء الدنيا ومنها ينزلان الي
الارض والنيل نهر مصر والفرات بالتاء الممدودة في الخط وصلا ووقفا نهر
عليه ريف العراق قوله وعنصرهما اي عنصر النيل والفرات وقال الكرماني بفتح
الصاد وضمها وهو مرفوع بالبدلية قوله اذفر بالذال المعجمة وبالفاء والراء
مسك جيد الي الغاية شديد ذكاء الريح فان قلت الكوثر في الجنة والجنة في
السماء السابعة لما روي عن حميد الطويل عن انس رفعه دخلت الجنة فاذا
فيها نهر حافتاه خيام اللؤلؤ فضربت بيدي مجري مائه فاذا مسك اذفر فقال
جبريل هذا الكوثر اعطاك الله تعالي قلت اجيب بانه يمكن ان يكون في هذا الموضع
شيء محذوف تقديره ثم مضي به من السماء السابعة وفيه تامل قوله ابراهيم في
السادسة وموسي في السابعة قيل مر في اخر كتاب الفضائل ان موسي كان في

السادسة وابراهيم في السابعة واجيب بان النووي قال ان كان الاسرا مرتين فلا اشكال وان كان مرة واحدة فلعله وجده في السادسة ثم ارتقي هو ايضا الي السابعة قوله بتفضيل كلام الله اي بسبب ان له فضل كلام الله اياه وهذا هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ان يرفع علي صيغة المعلوم خطاب لله عز وجل واحدا بالنصب مفعول يرفع وقال ابن بطال فهم موسي عليه السلام من اختصاصه بكلام الله عز وجل له في الدنيا دون غيره من البشر بقوله تعالي اني اصطفيتك علي الناس برسالاتي وبكلامي ان المراد بالناس هنا البشر كلهم فلما فضل الله محمدا عليه بما اعطاه من المقام المحمود وغيره ارتفع علي موسي وغيره بذلك قوله ثم علا به اي ثم علا جبريل بالنبي صلي الله عليه وسلم بما لا يعلمه الا الله تبارك وتعالي حتي جاء سدرة المنتهي اي منتهي علم الملائكة او منتهي صعودهم او امر الله او اعمال العباد قوله ودني الجبار قيل مجاز عن قربه المعنوي وظهور منزلته عند الله وتدلي اي طلب زيادة القرب وقاب قوسين هو منه صلي الله عليه وسلم عبارة عن لطف المحل وايضاح المعرفة ومن الله اجابته وترفيع درجته اليه والقاب ما بين مقبض القوس والسية بكسر السين وخفة التحتانية وهي ما عطف من طرفها ولكل قوس قابان وقيل اصله قابي قوس وقال الخطابي ما في هذا الكتاب حديث ابشع مذاقا منه لقوله ودني الجبار فتدلي فان الدنو يوجب تحديد المسافة والتدلي يوجب التشبيه بالمخلوق الذي تعلق من فوق الي اسفل ولقوله وهو مكانه لكن اذا اعتبر الناظر لا يشكل عليه وانه كان في الرؤيا فبعضها مثل ضرب لتتاول علي الوجه الذي يجب ان يصرف اليه معني التعبير في مثله ثم ان القصة انما حكاها بحليتها انس بعبارته من تلقاء نفسه لم يعزها الي رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم ان شريكا كثير التفرد بمناكير لا يتابعه عليها سائر الرواة ثم انهم اولوا التدلي فقيل تدلي جبريل عليه السلام بعد الارتفاع حتي راه النبي صلي الله عليه وسلم متدليا كما راه مرتفعا وقيل تدلي محمد شاكرا لربه علي كرامته ولم يثبت في شيء صريحا ان التدلي مضاف الي الله تبارك وتعالي ثم اولوا مكانه مكان النبي صلي الله عليه وسلم قوله ماذا عهد اليك ربك اي امرك او اوصاك قال عهد الي خمسين صلاة فيه حذف تقديره عهد الي ان اصلي ولامتي ان تصلي قوله ان نعم هذا هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره اي نعم وكلمة ان بالفتح وسكون النون مفسرة فهي في المعني هنا مثل اي قوله انه لا يبدل القول لدي قيل ما تقول في النسخ فانه تبديل القول واجيب بانه ليس هذا تبديلا بل هو بيان انتهاء الحكم قوله في الكتاب هو اللوح المحفوظ قوله قد والله راودت قيل قد حرف لازم دخوله علي الفعل واجيب بانه داخل عليه والقسم مقحم بينهما لتاكيده وجواب القسم محذوف اي والله راودت قوله راودت بني اسرائيل من المراودة وهي المراجعة

والمراودة قوله ابدانا والفرق بين البدن والجسم ان البدن من الجسد ما دون الراس والاطراف قوله كل ذلك يلتفت في رواية الكشميهني يتلفت قوله فرفعه في رواية المستملي يرفعه بالياء اخر الحروف والاول اولي قوله عند الخامسة اي عند المرة الخامسة قال الكرماني اذا خفف كل مرة عشرا ففي المرة الاخيرة خمس تكون هذه الرفعة سادسة ثم اجاب بقوله ليس فيه هذا الحصر فربما خفف مرة واحدة خمس عشرة او اراد به عند تمام الخامسة وقيل هذا التنصيص علي الخامسة علي انها الاخيرة يخالف رواية ثابت عن انس انه وضع عنه في كل مرة خمسا وان المراجعة كانت تسع مرات قلت قال الكرماني لم يقف علي رواية ثابت فلذلك اغفلها قوله ارجع الي ربك فليخفف عنك هذا ايضا بعد قوله انه لا يبدل القول لدي قال الداودي لا يثبت هذا التواطي الروايات علي خلافه وما كان موسي عليه السلام ليامره بالرجوع بعد ان يقول الله تعالي له ذلك قوله قال فاهبط بسم الله ظاهر السياق يشعر بان القائل بقوله اهبط بالخطاب للنبي صلي الله عليه وسلم انه موسي عليه السلام وليس كذلك بل القائل بذلك جبريل عليه السلام وبذلك جزم الداودي قوله قال واستيقظ اي رسول الله صلي الله عليه وسلم والحال انه في المسجد الحرام قال القرطبي يحتمل ان يكون استيقاظا من نومة نامها بعد الاسرا لان اسراه لم يكن طول ليلته وانما كان في بعضها ويحتمل ان يكون المعني افقت مما كنت فيه مما خامر باطنه من مشاهدة الملاء الاعلي لقوله تعالي لقد راي من ايات ربه الكبري فلم يرجع الي حال بشريته الا وهو في المسجد الحرام واما قوله في اوله بينا انا نائم فراده في اول القصة وذلك انه كان قد ابتدا نومه فاتاه الملك فايقظه وفي قوله في الرواية الاخري بين انا بين النائم واليقظان اتاني الملك اشارة الي انه لم يكن استحكم في نومه فان قلت ما وجه تخصيص موسي عليه السلام بالقضية المذكورة دون غيره ممن لقيه النبي صلي الله عليه وسلم من الانبياء عليهم السلام قلت اما لانه في السابعة فهو اول من وصل اليه او لان امته اكثر من امة غيره وابدا لهم له اكثر من غيره او لان دينه فيه الاحكام الكثيرة والتشريعات العظيمة الوافرة اذ الانجيل مثلا اكثر مواعظ فان قلت في حديث مالك بن صعصعة رضي الله عنه انه لقيه في الصعود في السادسة قلت يحتمل ان موسي عليه السلام صعد الي السابعة من السادسة فلقيه النبي صلي الله عليه وسلم في الهبوط في السابعة ص باب كلام الرب مع اهل الجنة ش اي هذا باب في بيان كلام الرب مع اهل الجنة اي بعد دخولهم الجنة وقد تقدم بيان كلام الرب جل جلاله مع الانبياء والملائكة عليهم السلام شرع يبين في هذا كلامه مع اهل الجنة ص حدثنا يحيي بن سليمان حدثني ابن وهب قال حدثني مالك

ت

عن زيد بن اسلم عن عطا بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي صلي الله عليه
وسلم ان الله يقول لاهل الجنة يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا وسعديك والخير في
يديك فيقول هل رضيتم فيقولون وما لنا لا نرضي يارب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من
خلقك فيقول الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يارب واي شئ افضل من ذلك فيقول
احل عليكم رضواني فلا اسخط عليكم بعده ابدا ش مطابقته للترجمة ظاهرة ويحيي
ابن سليمان ابو سعيد الجعفي الكوفي سكن مصر وسمع عبد الله بن وهب والحديث
مضي في باب صفة الجنة عن معاذ بن اسد ومضي الكلام فيه قوله والخير في يديك
قيل الشر ايضا في يديه لانه لا يوثر الا الله تعالي واجيب بانه خصصه رعاية
للادب او كل بالنسبة اليه تعالي خير وكذا قوله بيدك الخير قيل ظاهر الحديث
ان اللقا افضل من الرضي واجيب بانه لم يقل افضل من كل شئ بل افضل من
الاعطا فجاز ان يكون اللقا افضل من الرضي وهو من الاعطا او اللقا مستلزم
للرضا فهو من باب اطلاق اللازم وارادة الملزوم وقيل الحكمة في ذكر دوام
رضاه بعد الاستقرار لانه لو اخبر به قبل الاستقرار لكان خبرا من علم اليقين فاخبر
به بعد الاستقرار ليكون من باب عين اليقين قوله فلا اسخط بعده ابدا فيه
ان الله تبارك وتعالي ان يسخط علي اهل الجنة لانه متفضل عليهم بالانعامات كلها
سواء كانت دنيوية او اخروية وكيف لا والعمل المتناهي لا يقتضي الا الجزاء المتناهي
وفي الجملة لا يجب علي الله شئ ص حدثنا محمد بن سنان نا فليح نا هلال عن عطاء
ابن يسار عن ابي هريرة ان النبي صلي الله عليه وسلم كان يوما يحدث وعنده رجل من
اهل البادية اي رجلا من اهل الجنة يستاذن ربه في الزرع فقال له اولست فيما شئت
قال ولكن احب ان ازرع فاسرع وبذر فتبادر الطرف نباته واستواؤه واستحصاده
وتكويره امثال الجبال فيقول الله تبارك وتعالي دونك يا ابن ادم فانه لا يشبعك
شئ فقال الاعرابي يا رسول الله لا تجد هذا الا قرشيا او انصاريا فاما نحن فلسنا
باصحاب الزرع فضحك النبي صلي الله عليه وسلم ش مطابقته للترجمة ظاهرة
ومحمد بن سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون الاولي وفليح مصغرا ابن
سليمان وقد مر غير مرة وهلال هو ابن علي وعطا بن يسار ضد اليمين ومضي
الحديث في كتاب المزارعة في باب مجرد عقيب باب كراء الارض بالذهب قوله
وعنده الواو فيه للحال قوله ان رجلا هو مفعول يحدث قوله اولست الهمزة
فيه للاستفهام والواو للعطف اي اما رضيت بما انت فيه من النعم قوله
فتبادر الطرف بالنصب وقوله نباته بالرفع فاعل بادر يعني نبت قبل طرفة عين
واستوي واستحصد قوله اي جمعه كما في البيدر قوله دونك اي خذه قوله فانه
لا يشبعك شئ من الاشباع كذا في رواية الاكثرين وفي رواية المستملي لا يسعك

من

من الوسع قيل قوله تعالي ان لك ان لا تجوع فيها ولا تعري معارض لهذا واجيب
بان نفي الشبع لا يثبت الجوع لان بينهما واسطة الكفاية قيل ينبغي ان لا يشبع
لان الشبع يمنع طول الاكل المستلذ منه مدة الشبع او المقصود منه بيان حرصه
وترك القناعة كانه قال لا يشبع عينك شئ ويقال واختلف في الشبع في الجنة
والصواب ان لا يشبع فيها اذ لو كان يمنع دوام الاكل المستلذ واكل اهل الجنة لا عن
جوع قوله فقال الاعرابي مفرد الاعراب قاله الكرماني وفيه تامل والاعراب
جنس من العرب يسكنون البوادي لا زرع لهم ولا استئنات والله سبحانه
وتعالي اعلم ص باب ذكر الله بالامر وذكر العباد بالدعا والتضرع والرسالة
والابلاغ ش اي هذا باب في ذكر الله تعالي لعباده يكون بامره لهم بعبادته
والتزام طاعته ويكون مع رحمته لهم وانعامه عليهم اذا اطاعوه او بعذابه اذا عصوه
قوله وذكر العباد له بان يدعوه ويتضرعوا ويبلغوا رسالته الي الخلائق يعني المراد بذكرهم
الكمال لانفسهم والتكميل لغيرهم وقيل البا في قوله بالامر بمعني مع قوله والابلاغ هذا
هكذا رواية الكشميهني وفي رواية غيره والبلاغ ص لقوله تعالي وتبارك
فاذكروني اذكركم واتل عليهم نبا نوح اذ قال لقومه يا قوم ان كان كبر عليكم مقامي وتذكيري
بايات الله فعلي الله توكلت فاجمعوا امركم وشركاءكم ثم لا يكن امركم عليكم غمة ثم اقضوا
الي ولا تنظرون فان توليتم فما سالتكم من اجر ان اجري الا علي الله وامرت ان اكون من
المسلمين ش احتج البخاري بقوله تعالي فاذكروني اذكركم ان العبد اذا ذكر الله بالطاعة
يذكره الله عز وجل بالرحمة والمغفرة وعن ابن عباس في هذه الاية اذا ذكر العبد ربه
وهو علي طاعته ذكره برحمته واذا ذكره وهو علي معصيته ذكره بلعنته وذكر المفسرون
فيها معاني كثيرة ليس هذا الموضع محل ذكرها قوله واتل عليهم نبا نوح قال ابن بطال
اشار الي ان الله تبارك وتعالي ذكر نوحا عليه السلام بما بلغ به من امره وذكر
بايات ربه وكذلك فرض علي كل نبي تبليغ كتابه وشريعته وقال المفسرون
اي يا محمد اقراه علي المشركين خبر نوح اي قصته وفيه دليل علي نبوته حيث اخبر عن
قصص الانبيا عليهم السلام ولم يكن يقرا الكتب قوله اذ قال اي حين قال لقومه
ان كان كبر اي عظم وشق مقامي اي مكثي بين اظهركم وقال الفرا المقام بضم الميم
الاقامة وبفتحها الموضع الذي يقوم فيه وتذكيري بايات الله اي عظتي وتخويفي
اياكم عقوبة الله قوله فعلي الله توكلت جواب الشرط وكان متوكلا علي الله في كل حال
ولكن بين انه متوكل في هذا علي الخصوص ليعلم قومه ان الله تعالي يكفيه امرهم
ان لم تنصروني فاني اتوكل علي من ينصرني قوله فاجمعوا امركم من الاجماع وهو
الاعداد والعزيمة علي الامر قوله وشركاءكم اي وامر شركائكم اقام المضاف اليه
مقام المضاف قوله غمة ياتي تفسيره لان قوله ثم اقضوا الي اي ما في نفوسكم من

مكروه ماتريدون قوله ولا تنظرون اي ولا تمهلوني قوله فان توليتم اي اعرضتم عن الايمان
مما سالتكم من اجر يعني لم يكن دعائي اياكم طمعا في مالكم قوله ان اجري الا على الله اي ما اجري
وثوابي الا على الله قوله وامرت ان اكون من المسلمين اي انا انقاد لما امرت به فلو بضري كفركم
وانما يضركم ص غمة اي همة وضيق ش فسر الغمة المذكورة في الاية بالهم والضيق
يقال القوم في غمة اذا غطي عليهم امرهم والتبس ومنه غم الهلال اي غشيه ما غطاه واصله
مشتق من الغمامة ص قال مجاهد اقضوا الي ما في انفسكم يقال افرق اقض اشار بهذا الى تفسير
مجاهد قوله ثم اقضوا الي ما في انفسكم من اهلاكي ونحوه من سائر الشرور ووصل الفريابي
هذا في تفسيره عن ورقا بن عمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ثم اقضوا الي ولا تنظرون
اقضوا الي ما في انفسكم وحكى ابن التين اقضوا الي افعلوا ما بدا لكم وقال غيره اظهروا الامر
وميزوه بحيث لا تبقى شبهة ثم اقضوا بما شئتم من قتل او غيره من غير امهال قوله يقال افرق
اقض قيل هذا ليس من كلام مجاهد بدليل قوله يقال ويؤيده ايضا اماتة قوله بعده وقال مجاهد
وفي بعض النسخ ليس فيه لفظ يقال فعلى هذا يكون من قول مجاهد ومعناه اظهر الامر وافصله
وميزه بحيث لا تبقى شبهة وستره وكتمان ثم اقض بالقتل ظاهرا مكشوفا ولا تمهلوني بعد ذلك
وقال مجاهد وان احد من المشركين استجارك انسان ياتيه فيستمع ما يقول وما انزل عليه فهو آمن
حتى ياتيه فيسمع كلام الله وحتى يبلغ مامنه حيث جاء، قال ابن بطال ذكر هذه الاية من اجل
امر الله تعالى نبيه باجارة الذي يسمع الذكر حتى يسمعه فان امن فذاك والا فيبلغ مامنه
حتى يقضي الله ما شاء، قوله انسان الى اخره تفسير مجاهد قوله تعالى وان احد من المشركين
استجارك اصله وان استجارك احد فحذف استجارك لدلالة استجارك الظاهر عليه
قوله انسان اي مشرك يعني ان اراد مشرك سماع كلام الله فاعرض عليه القران
وبلغه اليه وآمنه عند السماع فان اسلم فذاك والا فرده الى مامنه من حيث اتاك
وتعليق مجاهد هذا وصله الفريابي بالسند الذي ذكرناه انفا ص النبا العظيم القران العظيم
ش هو تفسير مجاهد ايضا وقال الكرماني اي ما قال جل جلاله عم يتساءلون عن النبا العظيم
اي القران اي فاجب عن سوالهم وبلغ القران اليهم قال ابن بطال سمي نباء لانه ينبا به والمعنى
به اذا سالوا عن النباء العظيم فاجبهم وبلغ القران اليهم وقيل حق الخبر الذي يسمى نباء
ان يتعرى عن الكذب صوابا حقا في الدنيا وعمل به ش اشار به الى ما في قوله تعالى لا يتكلمون
الا من اذن له الرحمن وقال صوابا اي قال حقا في الدنيا وعمل به فانه يوذن له في القيامة ما يتكلم
وهذا وصله الفريابي ايضا بسنده المذكور ووجه مناسبة ذكره هذا ههنا على عادته انه اذا ذكر
اية مناسبة للمقصود يذكر معها بعض ما يتعلق بتلك السورة التي فيها تلك الاية مما ثبت عنده
من تفسيره ونحوه على سبيل التبعية ص باب قول الله تعالى وتبارك ولا تجعلوا لله
اندادا وقوله وتجعلون له اندادا ذلك رب العالمين وقوله والذين لا يدعون مع الله الها اخر
ولقد اوحي اليك والى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين بل

الله فاعبد وكن من الشاكرين ش غرض البخاري في هذا الباب اثبات نسبة الافعال
كلها الله تبارك وتعالى سواء كانت من المخلوقين خيرا او شرا فهي لله خلق وللعباد كسب
ولا ينسب شيء من الخلق لغير الله تعالى فيكون شريكا وندا ومساويا له في نسبة الفعل
اليه وقد نبه الله تبارك وتعالى عباده على ذلك بالايات المذكورة وغيرها المصرحة
بنفي الانداد والالهة المدعوة معه فتضمنت الرد على من يزعم انه يخلق افعاله والانداد
جمع ند بكسر النون وتشديد الدال يقال له النديد ايضا وهو نظير الشيء الذي يعارضه
في اموره وقيل ند الشيء من يشاركه في جوهره فهو ضرب من المثل لكن المثل يقال
في اي مشاركة كانت فكل ند مثل من غير عكس وقال الكرماني الترجمة مشعرة بان
المقصود من الباب اثبات نفي الشريك عن الله تبارك وتعالى فكان المناسب ذكره في
اوائل كتاب التوحيد واجاب بان المقصود ليس ذلك بل هو بيان كون افعال العباد
بخلق الله تبارك وتعالى وفيه الرد على الجهمية حيث قالوا لا قدرة للعبد اصلا
وعلى المعتزلة حيث قالوا لا دخل لقدرة الله تبارك وتعالى فيها اذ المذهب الحق ان لا جبر
ولا قدر ولكن امر بين الامرين اي يخلق الله تعالى وكسب العبد وهو قول الاشعرية قيل
لا يخلو ان تكون افعال العباد بقدرته ام لا اذ لا واسطة بين النفي والاثبات فان كانت بقدرته
فهو القدر الذي هو مذهب المعتزلة وان لم يكن بها فهو الجبر المحض الذي هو مذهب الجهمية
واجيب بان للعبد قدرة فلا جبر وبها يفرق بين النازل من المنارة والساقط منها ولكن
لا تاثير لها بل الفعل واقع بقدرة الله وتاثير قدرته فيه بعد تاثير قدرة العبد عليه وهذا
هو المسمى بالكسب فقيل القدرة صفة تؤثر على وفق الارادة فاذا نفيت التاثير عنها فقد
نفيت القدرة لانتفاء الملزوم عند انتفاء لازمه واجيب بان هذا التعريف غير جامع لخروج
القدرة الحادثة عنه بل التعريف الجامع لها صفة يترتب عليها الفعل والترك ص
وقال عكرمة وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون ولئن سالتهم من خلقهم وخلق السموات
والارض ليقولن الله فذلك ايمانهم وهم يعبدون غيره ش عكرمة هو مولى ابن عباس
رضي الله عنهما وهذا التعليق وصله الطبري عن هناد بن السري عن ابي الاحوص
عن سماك بن حرب عن عكرمة فذكره قوله الا وهم مشركون يعني اذا سئلوا عن
الله وعن صفته وصفوه بغير صفته وجعلوا له ولدا واشركوا به ص
وما ذكر في خلق افعال العباد واكسابهم لقوله تعالى وخلق كل شيء فقدره تقديرا
ش هذا عطف على اسم المضاف اليه تقديره باب فيما ذكر في خلق افعال العباد واكسابهم
وفي رواية الكشميهني اعمال العباد ويروى واكتسابهم من باب الافتعال الخلق لله
والكسب للعباد واحتج على ذلك بقوله وخلق كل شيء لان لفظة كل اذا اضيفت الى
نكرة تقتضي عموم الافراد ص وقال مجاهد ما تنزل الملائكة الا بالحق بالرسالة
والعذاب ش هذا وصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد وقال

الكرماني ما ننزل الملائكة بالنون ونصب الملائكة فهو استشهاد لكون نزول الملائكة
بخلق الله وبالياء المفتوحة والرفع فهو لكون نزولهم بكسبهم ص ليسال الصادقين
عن صدقهم المبلغين المودين من الرسل ش هو في تفسير الفريابي ايضا بالسند المذكور
قوله ليسال الصادقين اي الانبياء المبلغين المؤدين الرسالة عن تبليغهم ص وانا
له لحافظون عندنا ش هو ايضا من قول مجاهد اخرجه الفريابي بالسند المذكور ص
والذي جاء بالصدق القران وصدق به المومن يقول يوم القيمة هذا الذي اعطيتني عملت
بما فيه ش هذا وصله الطبري من طريق منصور بن المعتمر عن مجاهد قال الذي جاء بالصدق
وصدق به هم اهل القران يجيئون به يوم القيمة يقولون هذا الذي اعطيتمونا عملنا بما فيه
وروي عن علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس الذي جاء بالصدق وصدق به رسول الله صلى الله
عليه وسلم بلا اله الا الله وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه الذي جاء بالصدق محمد والذي
صدق به ابو بكر رضي الله عنه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن منصور
عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم اي
الذنب اعظم عند الله قال ان تجعل لله ندا وهو خلقك قلت ان ذلك لعظيم قلت ثم اي قال
ثم ان تقتل ولدك تخاف ان يطعم معك قلت ثم اي قال ثم ان تزاني بحليلة جارك ش
مطابقته للترجمة ظاهرة توخذ من قوله ان تجعل لله ندا وجرير هو ابن عبد الحميد
ومنصور هو ابن المعتمر وابو وايل شقيق بن سلمه وعمرو بن شرحبيل بضم الشين المعجمة
وفتح الراء وسكون الحاء المهملة وكسر الباء الموحدة وبالياء اخر الحروف الساكنة منصرفا
وغير منصرف الهمداني وعبد الله هو ابن مسعود والحديث مضى في باب اثم الزناة
في كتاب الحدود قوله وتقتل ولدك تخاف ان يطعم منك في التوضيح يعني الموؤدة قلت
الموؤدة التي كانت تقتل لاجل العار والمراد هنا من يقتل ولده خشية الفقر كما قال
تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق قيل هو بدون مخافة الطعم اعظم ايضا
واجيب بان مفهومه لا اعتبار له اذ شرط اعتباره ان لا يكون خارجا مخرج الاغلب
ولا بيانا للواقع قوله بحليلة اي بزوجة جارك والحال انه خلق لك زوجة
وتقطع بالزنا الرحم ص باب قول الله تعالى وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم
سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم ولكن ظننتم ان الله لا يعلم كثيرا مما تعملون ش
اي هذا باب في قوله عز وجل وما كنتم الاية وقد ساق الاية كلها في رواية كريمة
وفي رواية غيره الى سمعكم ثم قال الاية قال صاحب التوضيح غرض البخاري في الباب اثبات
السمع لله تبارك وتعالى واذا ثبت انه سميع وجب كونه سامعا بسمع كما انه لما ثبت كونه
عالما وجب كونه عالما بعلم خلافا لمن انكر صفات الله من المعتزلة وقالوا معنى
وصفه بانه سامع للمسموعات بمعنى وصفه بانه سامع للمسموعات يعني وصفه
انه عالم بالمعلومات ولا سمع له ولا هو سامع حقيقة وهذا رد لظواهر كتاب الله

ولسنة

ولسنة رسوله صلى الله عليه وسلم قوله وما كنتم تستترون اي تخافون وقيل تخشون
وسبب نزول هذه الاية بين في حديث الباب ص حدثنا الحميدي نا سفين
نا منصور عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله رضي الله عنه قال اجتمع عند البيت
ثقفيان وقرشي او قرشيان وثقفي كثيرة شحم بطونهم قليلة فقه قلوبهم فقال
احدهم اترون ان الله يسمع ما نقول قال الاخر يسمع اذا جهرنا فانه يسمع ان اخفينا
فانزل الله عز وجل وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم سمعكم ولا ابصاركم ولا جلودكم
الاية ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحميدي عبد الله بن الزبير وسفين بن عيينة
ومنصور بن المعتمر ومجاهد بن جبر بفتح الجيم المفسر المكي يحكى انه راي هروت وماروت
وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن سخبرة الازدي وعبد الله بن مسعود والحديث
قد مضى مرتين في سورة حم السجدة احدهما عن الحميدي الى اخره مثل ما اخرجه هنا
قوله كثيرة شحم بطونهم اشارة الى وصفهم فقوله بطونهم مبتدا وكثير شحم خبره والكثرة
مضافة الى الشحم هذا اذا كان بطونهم مرفوعا واذا كان مجرورا بالاضافة يكون الشحم
الذي هو مضاف مرفوعا بالابتدا وكثيرة مقدما خبره واكتسى الشحم التانيث من المضاف
اليه ان كانت الكثرة غير مضافة وكذلك الكلام في قليلة فقه قلوبهم قوله اترون
بالضم اي انظنون وجه الملازمة فيما قال ان كان يسمع هو ان نسبة جميع
المسموعات الى الله تعالى على السواء وفي الحديث من الفقه اثبات القياس الصحيح
وابطال الفاسد فالذي قال يسمع ان جهرنا ولا يسمع ان اخفينا قد اخطا في قياسه
لانه شبه الله تعالى بخلقه الذين يسمعون الجهر ولا يسمعون السر والذي قال
ان كان يسمع ان جهرنا فانه يسمع ان اخفينا اصاب في قياسه حيث لم يشبه الله
بالمخلوقين ونزهه عن مشابهتهم فان قلت الذي اصاب في قياسه كيف وصف بقلة
الفقه قلت لانه لم يعتقد حقيقة ما قال ولم يقطع به والله تبارك وتعالى اعلم ص
باب قول الله تعالى كل يوم هو في شان ش اي هذا باب في قول الله عز وجل
كل يوم هو في شان قوله اي في شان يحدثه لا يبتدئه يعز ويذل ويحيي ويميت
ويخفض ويرفع ويغفر ذنبا ويكشف كربا ويجيب داعيا وعن ابن عباس ينظر في اللوح
المحفوظ كل يوم ستين وثلاثمائة نظرة ص وما ياتيهم من ذكر من ربهم محدث
وقوله تعالى لعل الله يحدث بعد ذلك امرا وان حدثه لا يشبه حدث المخلوقين لقوله
تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير ش قال المهلب غرض البخاري من الباب
الفرق بين وصف كلامه بانه مخلوق ووصفه بالاحداث يعني لا يجوز اطلاق المخلوق
عليه ويجوز اطلاق الحادث عليه وقال الكرماني لم يقصد ذلك ولا يرضى بما نسبه اليه
اذ لا فرق بينهما عقلا ونقلا وعرفا وقيل مقصوده ان حدوث القران وانزاله انما هو
بالنسبة الينا وقيل الذي ذكره المهلب هو قول بعض المعتزلة وبعض الظاهرية فانهم

اعتمدوا على قوله عز وجل ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث فانه وصف الذكر الذي هو القران
بانه محدث وهذا خطاء لان الذكر الموصوف في الاية بالاحداث ليس هو نفس كلامه
تعالى لقيام الدليل على ان محدثا ومخلوقا ومخترعا ومنشاء الفاظ مترادفة على معنى واحد
فاذا لم يجز وصف كلامه تعالى القائم بذاته بانه مخلوق لم يجز وصفه بانه محدث فالذكر
الموصوف في الاية بانه محدث هو الرسول صلى الله عليه وسلم لانه قد سماه الله تبارك
وتعالى في اية اخرى ذكرا فقال تعالى وتبارك وانزل اليكم ذكرا رسولا فسماه ذكرا في هذه الاية
فيكون المعنى ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث ويحتمل ان يكون المراد بالذكر هنا وعظ الرسول
صلى الله عليه وسلم وتحذيره اياهم من المعاصي فسمى وعظه ذكرا واضافه اليه لانه فاعل
له وقيل رجوع الاحداث الى الانسان لا الى الذكر القديم لان نزول القران على رسوله صلى الله
عليه وسلم كان شيأ بعد شئ فكان نحدث نزوله حينا بعد حين وقيل جاء الذكر بمعنى العلم
كما في قوله تعالى فاسئلوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وبمعنى العظمة كما في ص والقران ذي الذكر
اي العظمة وبمعنى الصلاة كما في قوله تبارك وتعالى فاسعوا الى ذكر الله وبمعنى الشرف
كما في قوله تبارك وتعالى وانه لذكر لك ولقومك فاذا كان الذكر يجئ بهذه المعاني وهي
كلها محدثة كان حمله على احد هذه المعاني اولى وقال الداودي الذكر في الاية القران
قال وهو محدث عندنا وهذا ظاهر قول البخاري لقوله وان حدثه لا يشبه حدث
المخلوقين فاثبت انه محدث وهو من صفاته ولم يزل سبحانه وتعالى بجميع صفاته
وقال ابن التين هذا منه عظيم واستدلاله يرد عليه لانه اذا كان تعالى لم يزل بجميع
صفاته وهو قديم فكيف تكون صفته محدثة وهو لم يزل بها الا ان يريد ان المحدث
غير المخلوق كما يقوله البلخي ومن تبعه وهو ظاهر كلام البخاري حيث قال وان حدثه
لا يشبه حدث المخلوقين فاثبت انه محدث ثم قال الداودي نحو ما ذكره في شرح قول عائشة
ولشاني احقر من ان يتكلم الله فيّ بامر يتلى قال الداودي فيه ان الله تعالى تكلم ببراءة عائشة
حين انزل بها بخلاف قول بعض الناس انه لم يتكلم وقال ابن التين ايضا هذا من الداودي عظيم
لانه يلزم منه ان يكون الله متكلما بكلام حادث فتحل فيه الحوادث تعالى الله عن ذلك وانما
المراد بانزل ان الانزال هو المحدث ليس ان الكلام القديم نزل الان وقال الكرماني قوله
وحدثه اي احداثه ثم قال اعلم ان صفات الله تعالى ما سلبية وتسمى بالتنزيهات واما وجودية
حقيقية كالعلم والقدرة وانها قديمة لا محالة واما اضافية كالخلق والرزق وهي حادثة
ومن حدوثها لا يلزم تغير في ذات الله تبارك وتعالى وصفاته التي هي بالحقيقة صفات
له كما ان تعلق العلم وتعلق القدرة بالمعلومات والمقدورات حادثة وكذا كل صفة
فعلية له فحين تقررت هذه القاعدة فالانزال مثلا حادث والمنزل قديم وتعلق
القدرة حادث ونفس القدرة قديمة والمذكور وهو القران قديم والذكر حادث ص
وقال ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره

مايشاء وانه مما احدث ان لا تكلموا في الصلاة ش اراد بايراد هذا المعلق جواز الاطلاق
على الله بانه محدث بكسر الدال لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله يحدث من امره مايشاء
ولكن احداثه لا يشبه احداث المخلوقين واخرج ابو داود هذا الحديث من طريق عاصم ابن
ابي النجود عن ابي وايل عن عبد الله قال كنا نسلم في الصلاة ونأمر بحاجتنا فقدمت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فلم يرد علي السلام فاخذني
ما قدم وما حدث فلما قضى صلاته قال ان الله يحدث من امره مايشاء وان الله قد
احدث ان لا تكلموا في الصلاة ورواه النسائي ايضا وفي روايته وان مما احدث ورواه
ايضا احمد وابن حبان وصححه ص حدثنا علي بن عبد الله نا حاتم بن وردان نا ايوب
عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كيف تسالون اهل الكتاب عن كتبهم وعندكم
كتاب الله اقرب الكتب عهدا بالله تقرؤونه محضا لم يشب ش مطابقته للترجمة تؤخذ
من قوله اقرب الكتب وقد روي فيه احدث الكتب اخرجه موقوفا عن علي بن عبد الله
ابن المديني عن حاتم بن وردان البصري عن ايوب السختياني عن عكرمة الى اخره قوله
لم يشب بضم الياء اي لم يخلط بالغير كما خلط اليهود حيث حرفوا التورية ص حدثنا
ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهري اخبرني عبيد الله ان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
قال يا معشر المسلمين كيف تسالون اهل الكتاب عن شي وكتابكم الذي انزل الله على نبيكم صلى
الله عليه وسلم احدث الاخبار بالله محضا لم يشب وقد حدثكم الله ان اهل الكتاب
قد بدلوا من كتب الله وغيروا فكتبوا بايديهم قالوا هذا من عند الله ليشتروا بذلك
ثمنا قليلا اولا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسالتهم فلا والله ما راينا رجلا منهم يسالكم
من الذي انزل عليكم ش هذا طريق اخر في حديث ابن عباس المذكور وهو ايضا موقوف
اخرجه عن ابي اليمان الحكم بن نافع عن شعيب ابن ابي حمزة عن محمد بن مسلم الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قوله احدث الاخبار اي
لفظا اذ القديم هو المعنى القائم عز وجل او نزولا او اخبارا من الله تبارك وتعالى قوله
وقد حدثكم الله حيث قال فويل للذين يكتبون الكتاب بايديهم ثم يقولون هذا من عند الله
ليشتروا به ثمنا قليلا فويل لهم مما كتبت ايديهم وويل لهم مما يكسبون قوله ليشتروا بذلك
اي في رواية المستملي ليشتروا به قوله ما جاءكم من العلم اسناد المجئ الى العلم مجاز كاسناد
النهي اليه قوله فلا والله اي ما يسالكم رجل منهم مع ان كتابهم محرف فلم تسالون انتم
منهم مر في اخر كتاب الاعتصام بالكتاب في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسالوا
اهل الكتاب عن شي قوله من الذي انزل عليكم في رواية المستملي اليكم والله تبارك وتعالى
اعلم ص باب قول الله تبارك وتعالى لا تحرك به لسانك وفعل النبي صلى الله عليه
وسلم حيث ينزل عليه الوحي ش اي هذا باب في قول الله عز وجل لا تحرك به لسانك اي
بالقران لتعجل به وغرض البخاري ان قراءة الانسان وتحريك شفتيه ولسانه عمل له وكيف

يوحي عليه وكان صلى الله عليه وسلم يحرك به لسانه عند قراءة جبريل عليه السلام
مبادرة منه ما يسمعه فنهاه الله عن ذلك ورفع عنه الكلفة والمشقة التي كانت
تناله في ذلك مع ضمانه تعالى تسهيل الحفظ عليه وجمعه له في صدره كما ذكره في حديث
الباب ص وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى انا مع عبدي
حيث ما ذكرني وتحركت بي شفتاه ش هذا من الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها
في موضع اخر في كتابه واخرجه احمد باتم منه ولفظه اذا ذكرني ويروى ما اذا ذكرني
قوله انا مع عبدي هذه المعية معية الرحمة واما في قوله وهو معكم اينما كنتم فهي
معية العلم وحاصل الكلام انا مع عبدي زمان ذكره لي بالحفظ والولاية لا على
انه معه بذاته ومعنى قوله وتحركت شفتاه تحركت باسمي وذكره لي اذ محال حلوله
في الاماكن ووجوده في الافواه وتعاقب الحركات عليه ص حدثنا قتيبة بن
سعيد نا ابو عوانة عن موسى ابن ابي عايشة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
في قوله تعالى لا تحرك به لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدة
وكان يحرك شفتيه فقال لي ابن عباس انا احركهما لك كما كان ابن عباس يحركهما
فحرك شفتيه فانزل الله عز وجل لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعه وقرانه
قال جمعه في صدرك ثم تقراه فاذا قراناه فاتبع قرانه قال فاستمع له وانصت ثم ان
علينا ان تقراه قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتاه جبريل عليه السلام
استمع فاذا انطلق جبريل قراه النبي صلى الله عليه وسلم كما قراه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وابو عوانة بفتح العين المهملة الوضاح بن عبد الله اليشكري وموسى بن ابي
عايشة ابو بكر الهمداني والحديث تقدم مشروحا في اول الكتاب والمقصود من الباب
بيان كيفية تلقي النبي صلى الله عليه وسلم كلام الله عز وجل من جبريل عليه السلام وقيل
مراد البخاري بهذين الحديثين المعلق والموصول الرد على من زعم ان قراءة القاري
قديمة فان حركة اللسان بالقران من فعل القاري بخلاف المقروء فانه كلام الله
القديم كما ان حركة لسان ذاكر الله حادثة من فعله والمذكور هو الله تعالى قديم
والى ذلك اشار بالتراجم التي تاتي بعد هذا والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب
قول الله تعالى واسروا قولكم او اجهروا به انه عليم بذات الصدور يتخافتون
يتسارون ش اي هذا باب في قول الله عز وجل واسروا قولكم او اجهروا
به يعني ان الله عالم بالسر من اقوالكم والجهر به ولا يخفى عليه شيء من ذلك
وقال ابن بطال مراده بهذا الباب اثبات العلم لله بغير صفة ذاتية لاستواء
علمه بالجهر من القول والسر وقد بينه في اية اخرى سواء منكم من اسر
القول ومن جهر به وان اكتساب العبد من القول والفعل لله تعالى لقوله
انه عليم بذات الصدور ثم قال عقيب ذلك الا يعلم من خلق فدل على انه عالم

بما اسروه وما جهروا به وانه خالق لذلك فيهم وقال ابن المنير ظن الشارح انه قصد
بالترجمة اثبات العلم وليس كما ظن والا لتغالطت المقاصد مما اشتملت عليه
الترجمة لانه لا مناسبة بين العلم وبين حديث ليس منا من لم يتغن بالقران وانما
قصد البخاري الاشارة الى النكتة التي كانت سبب محنته بمسالة اللفظ فاشار
بالترجمة الى ان تلاوات الخلق تتصف بالسر والجهر ويستلزم ان تكون مخلوقة
وسياق الكلام يابى ذلك فقد قال البخاري في كتاب خلق افعال العباد بعد ان ذكر
عدة احاديث دالة على ذلك فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان اصوات الخلق وقراءتهم
ودراستهم وتعليمهم والسنتهم مختلفة بعضها احسن وازين واحلى واصوت وارتل
والحن واعلا واخفض واغض واخشع واجهر واخفى وامهر وامد والين من
بعض قوله يتخافتون اشار به الى قوله تعالى فانطلقوا وهم يتخافتون ثم فسره بقوله
يتسارون بتشديد الراء اي يتسارون فيما بينهم بكلام خفي وقيل في بعض النسخ بشين
معجمة وزيادة واو بغير تثقيل اي يتراجعون ص حدثني عمرو بن زرارة عن هشيم
انا ابو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت
بها قال نزلت ورسوله صلى الله عليه وسلم مختف بمكة وكان اذا صلى باصحابه
رفع صوته بالقران فاذا سمعه المشركون سبوا القران ومن انزله ومن جاء به فقال
الله لنبيه صلى الله عليه وسلم ولا تجهر بصلوتك اي بقراءتك فيسمع المشركون فيسبوا
القران ولا تخافت بها عن اصحابك فلا تسمعهم وابتغ بين ذلك سبيلا ش
مطابقته للترجمة لا تخفى وعمرو بن زرارة بضم الزاي وتخفيف الراء الاولى
ابن واقد الكلابي النيسابوري وروى عنه مسلم ايضا وهشيم بن بشير وابو بشر
بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة جعفر ابن ابي وحشية واسمه اياس
والحديث مضى في التفسير في سورة بني اسرائيل فانه اخرجه هناك عن يعقوب
ابن ابراهيم عن هشيم الى اخره ومضى الكلام فيه قوله فيسمع بالنصب والرفع قيل اذا
كان النبي صلى الله عليه وسلم مختفيا عن الكفار فكيف يرفع الصوت وهو ينافي
الاختفاء واجيب بانه لعله اراد الاتيان بشبه الجهر او ما كان يبقى له عند
الصلاة ومناجاة الرب اختيار لاستغراقه في ذلك ص حدثنا عبيد
ابن اسماعيل نا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عايشة رضي الله عنها
قالت نزلت هذه الاية وهي ولا تجهر بصلوتك ولا تخافت بها في الدعا ش
اشار بهذا الى وجه اخر في سبب نزول هذه الاية اخرجه عن عبيد بن اسماعيل
واسمه في الاصل عبد الله القرشي الكوفي وابو اسامة حماد بن اسامة وهشام
هو ابن عروة يروي عن ابيه عروة بن الزبير وقد مر في تفسير سورة سبحان
حدثنا اسحاق نا ابو عاصم اخبرنا ابن جريج اخبرنا ابن هشام عن ابي سلمة عن ابي

هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغن بالقران و زا د
غيره يجهر به ش مطابقته للترجمة من حيث ان في قوله من لم يتغن بالقرا ن
اضافة الفعل اليه وذلك يدل علي ان فعل العباد مخلوقة لله تعالى واسحق قال الحكم
هو ابن نصر وقال الغساني هو ابن منصور اشبه وابو عاصم الضحاك وهو من مشايخ البخاري
روي عنه كثيرا بلا واسطة وابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج و ابن
شهاب محمد بن مسلم الزهري وابو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف والحديث مضى
في فضائل القران قوله ليس منا اي من اهل سنتنا وليس المراد من اهل ديننا قوله من لم
يتغن اي من لم يجهر بقراة القران قوله غيره هو صاحب لابي هريرة زاد في اخر الحديث
يجهر به اي بالقران والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب قول النبي صلى الله عليه
وسلم رجل اتاه الله القران فهو يقوم به اناء الليل والنهار ورجل يقول لو اوتيت مثل
ما اوتي هذا فعلت كما يفعل فبين الله ان قيامه بالكتاب هو ~~الخير لعلكم تفلحون~~
فعله قال ومن اياته خلق السموات والارض واختلاف السنتكم والوانكم وقال
جل ذكره وافعلوا الخير لعلكم تفلحون ش اي هذا باب في ذكر قول النبي صلى الله عليه
وسلم رجل الي اخره وغرضه من هذا الباب ان قول العباد وفعلهم منسوبان اليهم
وهو كالتعميم بعد التخصيص بالنسبة الي الباب المتقدم عليه قيل ان الترجمة مخرومة
اذ ذكر من صاحب القران حال المحسود فقط ومن صاحب المال حال الحاسد فقط وهو
خرم غريب ملبس قال الكرماني نعم مخروم لكن ليس غريبا ولا ملبسا اذ المتروك هو نصف
الحديث بالكلية حاسدا ومحسودا وهو حال ذي المال والمذكور هو بيان صاحب القران
حاسدا ومحسودا اذ المراد من رجل ثانيا هو الحاسد ومن مثل ما اوتي هو القران
لا المال ومر الحديث اولا في كتاب العلم واخرا في كتاب التمني قوله اناء الليل اي ساعات
الليل وقال الاخفش واحدها انًى مثل معًى وقيل انوٌ يقال مضى انيان من الليل
وانوان وقال ابو عبيدة واحدها اني مثال نحي والجمع اناء قوله فبين الله ليس في كثير
من النسخ الا قوله فبين فقط بدون ذكر فاعله ولهذا قال الكرماني ان النبي صلى الله
عليه وسلم بين ان قيام الرجل بالقران فعله حيث اسند القيام اليه وفي رواية الكشميهني
ان قراة الكتاب هو فعله قوله السنتكم اي لغاتكم اذ لا اختلاف في العضو المخصوص
حيث يصير من الايات قوله وافعلوا الخير هذا عام في فعل الخير يتناول قراة القران
والذكر والدعا ص حدثنا قتيبة نا جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسد الا في اثنتين رجل اتاه الله
القران فهو يتلوه اناء الليل واناء النهار فهو يقول لو اوتيت كما اوتي هذا لفعلت كما يفعل
ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه في حقه فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي عملت فيه مثل ما يعمل
ش مطابقته للترجمة ظاهرة وجرير بن عبد الحميد والاعمش سليمان وابو صالح

ذكوان

ذكوان الزيات والحديث مضى في العلم كما ذكرناه الان قوله لا تحاسدوا الا في اثنتين يروى
الا في اثنين بالتذكير قيل الخصلتان من باب الغبطة واجيب بان مراده لا تحاسد الا فيهما
وليس ما فيهما حسد فلا حسد كقوله لا يذوقون فيها الموت الا الموتة الاولى او اطلق الحسد
واراد الغبطة قوله رجل اي خصلة رجل ليصح بيانا للاثنتين قوله فهو يقول اي الحاسد وبقية
الكلام مرت في العلم ص حدثنا علي بن عبد الله نا سفين قال الزهري عن سالم عن
ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه الله القران فهو يتلوه
اناء الليل واناء النهار ورجل اتاه الله مالا فهو ينفقه اناء الليل واناء النهار وسمعت
من سفين مرارا لم اسمعه يذكر الخبر وهو من صحيح حديثه ش مطابقته للترجمة
ظاهرة وعلي بن عبد الله هو ابن المديني وسفين هو ابن عيينة وسالم بن عبد الله يروي
عن ابيه عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهم قوله سمعت قائله علي بن عبد الله
شيخ البخاري اي سمعت هذا الحديث من سفين مرارا ولم اسمعه يذكره بلفظ اخبرنا او حدثنا
الزهري بل يقول بلفظ قال ومع هذا هو من صحيح حديثه لا قدح فيه وقد علم من
الطرق الاخر الصحيحات والله تعالى وتبارك اعلم ص باب قول الله تعالى يا ايها
الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته وقال الزهري
من الله الرسالة وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم البلاغ وعلينا التسليم ش
اي هذا باب في قول الله تبارك وتعالى الي اخره قال الكرماني الشرط والجزاء متحدان
اذ معنى ان لم تفعل ان لم تبلغ واجاب بان المراد من الجزاء لازمه نحو من كانت هجرته
الي دنيا يصيبها فهجرته الي ما هاجر اليه قوله رسالته اي الارسال لا بد في الرسالة
من ثلاثة امور المرسل والمرسل اليه والرسول ولكل منهم امر للمرسل الارسال
وللرسول التبليغ وللمرسل اليه القبول والتسليم ص وقال ليعلم ان قد ابلغوا
رسالات ربهم وقال ابلغكم رسالات ربي ش وقال هكذا في بعض النسخ بدون
ذكر فاعله وفي بعضها وقال الله ليعلم ص وقال كعب بن مالك حين تخلف عن النبي
صلى الله عليه وسلم عن غزوة تبوك ش قال الكرماني وجه مناسبة لهذه الترجمة
التفويض والانقياد والتسليم ولا يستحسن احد بان يزكي اعماله بالعجلة بل يفوض
الامر الي الله تعالى وحديث كعب مضى في تفسير سورة براة مطولا ص وقالت
عايشة رضي الله عنها اذا اعجبك حسن عمل امرء فقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله
والمؤمنون ولا يستخفنك احد ش ارادت عايشة بذلك ان احدا لا يستحسن عمل
غيره فاذا اعجبه ذلك يقول اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون قوله
ولا يستخفنك بالخاء المعجمة المكسورة والفاء المفتوحة والنون الثقيلة للتاكيد
حاصل المعنى لا تغتر بعمل احد فتظن به الخير الا ان رايته واقفا عند حدود الشريعة
وهذا الحديث ذكره البخاري في كتاب خلق افعال العباد مطولا وفيه اذا اعجبك حسن

عمل امن فقل اعملوا الي اخره واردت بالعمل ما كان من القراة والصلاة ونحوهما فسميت
كل ذلك عملا ص وقال معمر ذلك الكتاب هذا القران هدي للمتقين بيان ودلالة كقوله
تعالي ذلكم حكم الله هذا حكم الله ش معمر بفتح الميمين قيل هو ابو عبيدة بالضم اللغوي
وقيل هو معمر بن راشد البصري ثم اليمني قوله ذلك الكتاب هذا القران يعني ذلك
بمعني هذا وهو خلاف المشهور وهو ان ذلك للبعيد وهذا للقريب كقوله ذلكم حكم
الله اي هذا حكم الله وكقوله تلك ايات الله اي هذه اعلام القران قوله هدي للمتقين
فسره بقوله بيان ودلالة بكسر الدال وفتحها ودلولة ايضا حكاها الجوهري قال الفتح علي قال
الكرماني تعلقه بالترجمة نوع من التبليغ سواء كان بمعني البيان او الدلالة ص لا ريب
لا شك تلك ايات الله هذه اعلام القران ش فسر قوله لا ريب فيه اي لا شك فيه قوله
تلك ايات الله اي هذه ايات الله واستعمل تلك التي للبعيد في موضع هذه التي للقريب حتي اذا
كنتم في الفلك وجرين بهم يعني بكم اي مثل المذكور فيما مضي في استعمال البعيد وارادة
القريب قوله تعالي حتي اذا كنتم في الفلك وجرين بهم اي بكم ص وقال انس بعث
النبي صلي الله عليه وسلم خاله حراما الي قومه وقال اتؤمنون ابلغ رسالة رسول الله صلي الله
عليه وسلم فجعل يحدثهم ش هذا قطعة من حديث مضي في الجهاد موصولا من
طريق همام عن اسحاق بن عبد الله ابن ابي طلحة عن انس قال بعث النبي صلي الله عليه وسلم
اقواما من بني سليم الحديث ولفظه في المغازي عن انس فانطلق حرام اخو ام سليم
فذكره وحرام ضد حلال ابن ملحان بكسر الميم وبالحاء المهملة الانصاري البدري
الاحدي بعثه رسول الله صلي الله عليه وسلم الي بني عامر فقال لهم اتؤمنوني اي
تجعلوني امنا فامنوه فبينما هو يحدثهم عن النبي صلي الله عليه وسلم اذ اموا الي رجل
منهم فطعنه فقال الله اكبر فزت ورب الكعبة وقد مر هذا في قصة بئر معونة
فانهم ص حدثنا الفضل بن يعقوب نا عبد الله بن جعفر الرقي نا المعتمر بن سليمان
نا سعيد بن عبيد الله الثقفي نا بكر بن عبد الله المزني وزياد بن جبير بن حيه عن جبير
ابن حيه قال المغيرة اخبرنا نبينا صلي الله عليه وسلم عن رسالة ربنا انه من قتل منا
صار الي الجنة ش مطابقته للترجمة ظاهرة والفضل بن يعقوب الرخامي البغدادي
وعبد الله بن جعفر الرقي وزياد بن جبير بضم الجيم وفتح الباء الموحدة ابن حية بفتح الحاء
المهملة وتشديد الياء اخر الحروف هو يروي عن والده جبير بن حية والمغيرة هو ابن شعبة
والحديث مضي مطولا في كتاب الجزية وفي التوضيح اسناد حديث المغيرة فيه موضعان نبه
عليهما الجياني احدهما كان في اصل ابي محمد الاصيلي معمر بن سليمان ثم الحق تاء بين العين والميم
فصار معتمرا وهو المحفوظ ثانيهما سعد بن عبيد الله مصغر هو الصواب ووقع في نسخة ابي
الحسن مكبرا وكان في نسخة ابي محمد عبد الله الا انه اصلحه بالتصغير فزاد ياء وكتب في الحاشية
هو سعيد بن عبيد الله بن جبير بن حية وكذا رواه ابن السكن علي الصواب وحية بن مسعود

ابن معتب بن مالك بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف اتفقا عليه عن ابن عمر رضي الله
عنهما وانفرد البخاري بابيه جبير ولاه زياد بن اصبهان وتوفي في ايام عبد الملك بن مروان
وقد روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال صاحب التوضيح ورايت بخط الدمياطي المعمر
ابن سليمان قيل انه وهم والصواب المعمر بن سليمان لان عبد الله بن جعفر لا يروي عن
المعتمر بن سليمان فان هذا اعكس ما اسلفناه ص حدثنا محمد بن يوسف نا سفيان عن
اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت من حدثك
ان محمدا صلي الله عليه وسلم كتم شيئا ح وقال محمد نا ابو عامر العقدي نا شعبة عن
اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت من حدثك ان النبي صلي الله عليه
وسلم كتم شيئا من الوحي فلا تصدقه ان الله تعالي يقول يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك
الحق وان لم تفعل فما بلغت رسالته ش مطابقته للترجمة ظاهرة واخرجه من طريقين
اولهما عن محمد بن يوسف الفريابي لا البخاري يا البيكندي عن سفين هو الثوري عن
اسماعيل ابن ابي خالد واسمه سعد علي خلاف فيه عن عامر الشعبي عن مسروق بن الاجدع
عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها والثاني عن محمد وهو ان كان محمد المذكور في
الاول فهو مرفوع وان كان غيره يكون معلقا وابو عامر عبد الملك العقدي قوله يا ايها
الرسول بلغ وجه الاستدلال به ان ما انزل عام والامر للوجوب فيجب عليه تبليغ كل
ما انزل عليه ص حدثنا قتيبة بن سعيد نا جرير عن الاعمش عن ابي وائل عن
عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله اي الذنب اكبر عند الله قال
ان تدعو لله ندا وهو خلقك قال ثم اي قال ان تقتل ولدك ان يطعم معك قال ثم
اي قال ان تزاني حليلة جارك فانزل الله تصديقها والذين لا يدعون مع الله الها
اخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاما
ش مطابقته للترجمة من حيث ان يكون نزول الاية المذكورة قبل الحديث وان
النبي صلي الله عليه وسلم استنبط منها هذه الاشياء الثلاثة وبلغها فيكون الحديث
مما تضمنته الاية فيدخل فيها وفي تبليغها والحديث مضي عن قريب بعين هذا
الاسناد والمتن في باب قول الله تبارك وتعالي فلا تجعلوا لله اندادا ومضي الكلام
فيه ص باب قول الله تعالي قل فاتوا بالتورية فاتلوها ش اي هذا باب في قول
الله عز وجل قل فاتوا بالتورية فاتلوها وسبب نزولها ما روي عن ابن عباس رضي
الله عنهما انه قال كان اسرائيل اشتكي عرق النساء فكان له صياح فقال ان برأني الله
من ذلك لا اكل عرقا وقال عطا لحوم الابل والبانها قال الضحاك قال اليهود لرسول الله
صلي الله عليه وسلم حرم علينا هذا في التورية فاكذبهم الله تعالي واخبر ان اسرائيل حرم علي
نفسه من قبل ان تنزل التورية ودعاهم الي احضارها فقال قل فاتوا بالتورية الاية ثم ان
غرض البخاري من هذه الترجمة ان يبين ان المراد بالتلاوة القراءة وقد فسرت التلاوة

بالعمل والعمل من فعل الفاعل وسيظهر الكلام وضوحا مما ياتي الآن ص وقول النبي صلي
الله عليه وسلم اعطي اهل التورية التورية فعملوا بها واعطي اهل الانجيل الانجيل فعملوا
به واعطيتم القران فعملتم به ش وقول النبي صلي الله عليه وسلم بالجر عطفا علي قول الله تعالي
قل فاتوا بالتوراية والمقصود من ذكر هذا وما بعده ذكر انواع والتسليم الذي هو الغرض
من الارسال والانزال وهو التلاوة والعمل به وهذا المعلق ياتي الآن في اخر الباب موصولا
بلفظ اوتي واوتيتم وقد مضي في اللفظ المعلق اعطي واعطيتم في باب المشيئة والارادة في اوائل
كتاب التوحيد وقال ابو رزين يتلونه تتبعونه وتعملون به حق عمله ش ابو رزين بفتح
الراء وكسر الزاي وسكون الياء اخر الحروف وبالنون هو مسعود بن مالك الاسدي
التابعي الكبير وفسر قوله تعالي يتلونه حق تلاوته بقوله يتبعونه ويعملون
به حق عمله كذا في رواية ابي ذر وفي رواية غيره يتلونه يتبعونه ويعملون
به حق عمله ووصله سفين الثوري في تفسيره من رواية ابي حذيفة موسي
ابن مسعود عنه عن منصور بن المعتمر عن ابي رزين فذكره ص يقال يُتلي
يقرا حسن التلاوة وحسن القراة للقران ش اراد بهذا ان معني التلاوة القراة
والدليل عليه انه يقال فلان حسن التلاوة ويقال ايضا حسن القراة قوله للقران
يعني في القران والفرق بينهما ان التلاوة تاتي بمعني الاتباع مرة تارة وتارة بالاقتدا
في الحكم وتارة في القراة وتدبر المعني قال الراغب التلاوة في عرف الشرع تختص باتباع
كتب الله المنزلة تارة بالقراة وتارة بامتثال ما فيها من امر ونهي وهي اعم من القراة فكل
قراة تلاوة من غير عكس ص لا يمسه لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقران
ولا يحمله بحقه الا الموقن لقوله تعالي مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار
يحمل اسفارا بئس مثل القوم الذين كذبوا بايات الله والله لا يهدي القوم الظالمين ش
اشار بهذا الي ان تفسير قوله تبارك وتعالي لا يمسه الا المطهرون وفسر قوله لا يمسه
بقوله لا يجد طعمه ونفعه الا من امن بالقران اي المطهرون من الكفر ولا يحمله بحقه الا
الموقن بكونه من عند الله المطهر من الجهل والشك ونحوه لا الغافل كالحمار مثلا الذي
يحمل الاسفار ولا يدري ما هي قوله الا الموقن في رواية المستملي الا المؤمن وسمي النبي صلي
الله عليه وسلم الاسلام والايمان والصلاة عملا قال ابو هريرة رضي الله عنه قال النبي صلي الله
عليه وسلم لبلال اخبرني بارجي عمل عملته في الاسلام قال ما عملت عملا ارجي عندي
اني لم اتطهر الا صليت وسئل اي الايمان افضل قال ايمان بالله ورسوله ثم الجهاد ثم حج مبرور
ش قيل لا فائدة زائدة في قوله وسمي النبي صلي الله عليه وسلم الي اخره لانه لم ينكر
احد كون هذه الاشياء اعمالا لان الاسلام والايمان من اعمال القلب واللسان
والصلاة من اعمال الجوارح قوله قال ابو هريرة قد مضي موصولا في كتاب التهجد
في باب فضل الطهور الليل والنهار وقد وهم بعضهم حيث قال تقدم موصولا

في

في كتاب التهجد في باب فضل الطهور الليل والنهار وقد وهم بعضهم حيث قال تقدم موصولا
في مناقب بلال قوله وسئل اي النبي صلي الله عليه وسلم اي افضل الي اخره قد مضي في الايمان
في باب من قال ان الايمان هو العمل اخرجه من حديث سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم سئل الي اخره ومضي كذلك في الحج في باب فضل الحج المبرور وفيه
سئل اي الاعمال وفي الذي في الايمان سئل اي العمل بالافراد ص حدثنا عبدان اخبرنا
عبد الله اخبرنا يونس عن الزهري اخبرنا سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول
الله صلي الله عليه وسلم قال انما بقاكم في من سلف من الامم كما بين صلاة العصر
الي غروب الشمس اوتي اهل التورية فعملوا بها حتي انتصف النهار ثم عجزوا فاعطوا
قيراطا قيراطا ثم اوتي اهل الانجيل الانجيل فعملوا بها حتي صليت العصر ثم عجزوا
فاعطوا قيراطا ثم اعطيتم القران فعملتم به حتي غربت الشمس فاعطيتم قيراطين
قيراطين فقال اهل الكتاب هؤلاء اقل منا عملا واكثر اجرا قال الله تبارك وتعالي
هل ظلمتكم من حقكم شيئا قالوا لا قال فهو فضلي اوتيه من اشاء ش مطابقته
للترجمة في قوله اوتي اهل التورية التورية وعبدان لقب عبد الله بن عثمان المروزي
وعبد الله هو ابن المبارك ويونس هو ابن يزيد والحديث مضي اولا في كتاب مواقيت
الصلاة في باب من ادرك ركعة من العصر ثم مضي في كتاب التوحيد في باب المشيئة
والارادة ومضي الكلام فيه مرارا والله سبحانه وتعالي اعلم ص باب وسمي النبي
صلي الله عليه وسلم الصلاة عملا وقال لا صلاة لمن لم يقرا بفاتحة الكتاب ش
هذا باب مجرد عن الترجمة لانه كالفصل لما قبله ولهذا قال وسمي بالواو قوله
لا صلاة الي اخره قد مضي في الصلوة في باب وجوب القراة للامام والماموم واخرجه
من حديث عبادة بن الصامت ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن
لم يقرا بفاتحة الكتاب وقال الكرماني لا صلاة اي لا صحة للصلاة لانها اقرب
الي نفي الحقيقة بخلاف الكمال ونحوه قلت لم لا يقول ايضا في قوله صلي الله عليه
وسلم لا صلاة لجار المسجد الا في المسجد والقول بلا كمال للصلاة الا بفاتحة
الكتاب متعين لقوله تعالي فاقرؤوا ما تيسر اجمع اهل التفسير انها نزلت في الصلاة
ص حدثنا سليمان نا شعبة عن الوليد ح وحدثني عباد بن يعقوب الاسدي
اخبرنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن ابي عمرو الشيباني عن ابن
مسعود رضي الله عنه ان رجلا سال النبي صلي الله عليه وسلم اي الاعمال افضل قال الصلاة
لوقتها وبر الوالدين ثم الجهاد في سبيل الله ش مطابقته للاحاديث التي مضت فيما قبل
ظاهرة واخرجه من طريقين احدهما عن سليمان بن حرب عن شعبة عن الوليد بالفتح
ابن العيزار عن ابي سعد عمرو بن اياس الشيباني من شيبان بن ثعلبة بن عكابة
ادرك زمان النبي صلي الله عليه وسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه والطريق

الثاني عن عبادة بتشديد الباء الموحدة ابن يعقوب الاسدي عن عباد بالتشديد ايضا
ابن العوام بتشديد الواو عن الشيباني سليمان بن فيروز ابي اسحق الكوفي عن الوليد
ابن العيزار الي اخره وعباد هذا شيخ البخاري مذكور بالرفض ولكنه موصوف بالصدق
وليس له في البخاري الا هذا الحديث الواحد وساقه علي لفظه قلت ترك الرواية عن مثل
هذا هو الاوجب والرفض اذا ثبت جرح عظيم والحديث مضي في الصلاة في باب فضل الصلاة
لوقتها وفي الادب ايضا ومضي الكلام فيه والله تعالي وتبارك اعلم ص باب
قول الله تعالي وتبارك ان الانسان خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا واذا مسه الخير
منوعا هلوعا ضجورا ش اي هذا باب في قوله عز وجل ان الانسان وغرضه من هذا
الباب اثبات خلق الله تبارك وتعالي للانسان باخلاقه التي خلقه عليها من الهلع والمنع
والاعطا والصبر علي الشدة واحتسابه ذلك علي ربه تعالي وفسر الهلوع بقوله
ضجورا وقال الجوهري الهلع افحش الجزع وقال الداودي انه والجزع واحد وقال
بعض المفسرين الهلوع فسره الله تعالي بقوله اذا مسه الي اخره ص حدثنا ابو النعمان
نا جرير بن حازم عن الحسن نا عمرو بن تغلب قال اتي النبي صلي الله عليه وسلم مال فاعطي
قوما ومنع اخرين فبلغه انهم عتبوا فقال اني اعطي الرجل وادع الرجل والذي ادع احب الي
من الذي اعطي اعطي اقواما لما في قلوبهم من الجزع والهلع واكل اقواما الي ما جعل الله في
قلوبهم من الغني والخير منهم عمرو بن تغلب فقال تغلب ما احب ان لي بكلمة رسول الله
صلي الله عليه وسلم حمر النعم ش مطابقته للترجمة في قوله من الجزع والهلع وابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي يروي عن جرير بن حازم بالحاء المهملة والزاي عن الحسن
البصري عن عمرو بن تغلب بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الغين المعجمة وكسر
اللام وبالباء الموحدة العبدي وقال الحاكم شرط البخاري ان لا يذكر الا حديثا رواه
صحابي مشهور وله روايتان ثقتان فاكثر ثم يرويه عنه تابعي مشهور وله ايضا راويان
وكذلك في كل درجة وقال النووي ليس من شرطه ذلك لاخراجه نحو حديث ابن تغلب
اي لا اعطي الرجل ولم يروه عنه غير الحسن ومضي الحديث في فرض الخمس ومضي الكلام فيه
قوله ادع اي اترك قوله من الجزع هو قلة الصبر والهلع الضجر قوله بكلمة الواو فيها للتدلية
والمقابلة اي ما احب ان لي بدل كلمة النعم الحمر لان الاخرة خير وابقي وهذا النوع من الابل اشرف
انواعها والله تبارك وتعالي اعلم ص باب النبي صلي الله عليه وسلم وروايته عن ربه
ش اي هذا باب في ذكر النبي صلي الله عليه وسلم وروايته عن ربه اي بدون واسطة
جبريل عليه السلام وسمي بالحديث القدسي وقال صاحب التوضيح معني هذا الباب انه صلي الله
عليه وسلم روي عن ربه السنة كما روي عنه القران وهذا مبين في كتاب الله وما ينطق عن
الهوي ان هو الا وحي يوحي حدثني محمد بن عبد الرحيم نا ابو زيد سعيد بن الربيع الهروي
نا شعبة عن قتادة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم يرويه عن ربه

قال

قال اذا تقرب العبد الي شبرا تقربت اليه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا
واذا اتاني يمشي اتيته هرولة ش مطابقته للترجمة ظاهرة ومحمد بن عبد الرحيم
الذي يقال له صاعقة وسعيد بن الربيع بياع الثياب الهروية روي عنه البخاري
في اخر الصيد بدون الواسطة والحديث ياتي الان عن انس عن ابي هريرة فعلي هذا
فهذا الحديث مرسل صحابي والهرولة الاسراع ونوع من العدو وامثال هذه
الاطلاقات ليس الا علي سبيل التجوز اذ البراهين العقلية قايمة علي استحالتها
علي الله تعالي فمعناه من تقرب الي بطاعة قليلة اجزته بثواب كثير وكلما زاد
في الطاعة ازيد في الثواب وان كان كيفية اتيانه بالطاعة علي التاني تكون كيفية
اتياني بالثواب علي السرعة والغرض ان الثواب راجح علي العمل مضاعف عليه كما
ذكرنا ولفظ التقرب والهرولة انما هو علي سبيل المشاكلة او طريق الاستعارة او علي
قصد ارادة لوازمها ص حدثنا مسدد عن يحيي عن التيمي عن انس بن مالك
عن ابي هريرة قال ربما ذكر النبي صلي الله عليه وسلم قال اذا تقرب العبد مني شبرا
تقربت منه ذراعا واذا تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا او بوعا وقال المعتمر سمعت
ابي سمعت انسا عن النبي صلي الله عليه وسلم يروي عن ربه عز وجل ش
هذا الحديث مثل الحديث الذي مضي غير ان انسا ثمة هنا يروي عن ابي هريرة وهناك
روي عن النبي صلي الله عليه وسلم وهنا ايضا قال معتمر بن سليمان روي عن ابيه
سليمان بن طرخان قال سمعت انسا يرويه عن النبي صلي الله عليه وسلم واراد
بهذا التعليق بيان التصريح بالرواية فيه عن الله عز وجل وقد وصله مسلم من
رواية المعتمر ويحيي هو القطان والتيمي هو سليمان بن طرخان قوله ربما ذكر النبي
صلي الله عليه وسلم كذا في الروايات كلها وليس في الرواية عن الله سبحانه وتعالي
وروي مسلم حدثنا محمد بن بشار نا يحيي هو ابن سعيد وابن ابي عدي
كلاهما عن سليمان فذكره بلفظ عن ابي هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم قال
قال الله عز وجل فان قلت قال هنا اذا تقرب العبد مني وفي الحديث السابق قال اذا
تقرب العبد الي قلت الاصل من واستعماله بالي لقصد معني الانتهاء والصلاة
تختلف بحسب المقصود قوله او بوعا قال الخطابي البوع مصدر باع اذا مد باعه
ويحتمل ان يكون جمع باع مثل ساق وسوق ومعني الحديث مضاعفة الثواب
حتي يكون مشبها بفعل من اقبل نحو صاحبه قدر شبر فاستقبله صاحبه
ذراعا وقد يكون معناه التوفيق له بالعمل الذي يقربه فيه ص حدثنا ادم
نا شعبة نا محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة عن النبي صلي الله عليه وسلم يرويه
عن ربكم قال لكل عمل كفارة والصوم لي وانا اجزي به ولخلوف فم الصايم
اطيب عند الله من ريح المسك ش مطابقته للترجمة ظاهرة والحديث مضي في

الصيام بأتم منه في باب فضل الصوم من رواية الاعرج عن ابي هريرة ومضى ايضا
في التوحيد في باب قول الله تعالى يريدون ان يبدلوا كلام الله قوله لكل عمل اي من
المعاصي كفارة اي ما يوجب سترها وغفرانها قيل جميع الطاعات لله واجيب بان الصوم
لم يتقرب به الى معبود غير الله بخلاف غيره من الطاعات فان قلت جزاء الكل من الله تعالى
قلت ربما فوض جزاء غير الصيام الى الملائكة قوله ولخلوف بضم الخاء الرائحة المتغيرة
للفم فان قلت الله منزه عن الاطيبية قلت هو على سبيل الفرض يعني لو فرض لكان
اطيب منه فان قلت دم الشهيد كريح المسك والخلوف اطيب منه فالصائم افضل من
الشهيد قلت منشأ الاطيبية ربما يكون الطهارة لانه طاهر والدم نجس فان
قلت ما الحكمة في تحريم ازالة الدم مع ان رائحته مساوية لرائحة المسك وعدم
تحريم ازالة الخلوف مع انه اطيب منه قلت اما ان تحصيل مثل ذلك الدم بخلاف
الخلوف فلان تحريمه مستلزم للحرج او ربما يؤدي الى ضرر كادائه الى البخر او ان
الدم لكونه نجسا واجب الازالة شرعا صـ حدثنا حفص بن عمر نا شعبة
عن قتادة ح وقال لي خليفة نا يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة عن ابي العالية
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه قال لا ينبغي لعبد
ان يقول انه خير من يونس بن متى ونسبه الى ابيه شـ مطابقته للترجمة في قوله
فيما يرويه عن ربه واخرجه من طريقين الاول عن حفص بن عمر عن شعبة
عن قتادة عن ابي العالية رفيع مصغرا عن ابن عباس والثاني بطريق المذاكرة
عن خليفة بن خياط عن يزيد من الزيادة ابن زريع مصغر زرع عن سعيد
ابن ابي عروبة عن قتادة الى آخره وساقه على لفظ سعيد ومضى الحديث في احاديث
الانبياء عليهم السلام في ترجمة يونس عليه السلام عن حفص بن عمر بالسند المذكور
هنا ومضى ايضا في تفسير سورة الانعام وصرح فيه ليحدث عن ابن عباس قوله
ونسبه الى ابيه جملة حالية موضحة وقيل متى اسم امه والاول اصح عند الجمهور وانما
خصصه من بين سائر انبياء بني اسرائيل لما يتوهم غضاضة في حقه بسبب نزول قوله
تعالى ولا تكن كصاحب الحوت قوله انه خير ويروى انا خير وهو الاشهر قال الكرماني يحتمل
لفظ انا ان يكون كناية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم او كل متكلم وانما قال صلى الله
عليه وسلم مع انه سيد ولد آدم قبل علمه بانه سيدهم وافضلهم او قاله تواضعا وهضما
لنفسه صـ حدثنا احمد ابن ابي سريج اخبرنا شبابة نا شعبة عن معاوية بن
قرة عن عبد الله بن مغفل المزني قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح او من سورة الفتح قال فرجع فيها قال ثم قرأ
معاوية قراءة ابن مغفل وقال لولا ان يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجع ابن
مغفل يحكي النبي صلى الله عليه وسلم فقلت لمعاوية كيف كان ترجيعه قال آآآ ثلاث

مرات

مرات شـ تعلق هذا الحديث بالباب من حيث ان الرواية عن الرب اعم من ان تكون
قرانا او غيره بالواسطة او بدونها لكن المتبادر الى الذهن المتداول على الالسنة
ما كان بغير الواسطة وقال المهلب معنى هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم روى
عن ربه السنة كما روى عنه القراءة ودخول حديث ابن مغفل فيه للتنبيه
على ان القران ايضا رواية له عن ربه وقيل قول النبي صلى الله عليه وسلم قال الله
وروى عن ربه سواء وشيخ البخاري احمد ابن ابي سريج مصغر السرج بالسين
المهملة وبالراء وبالجيم واسمه الصباح ابو جعفر النهشلي الرازي وشبابة
بفتح الشين المعجمة وتخفيف البائين الموحدتين ابن سوار بفتح السين المهملة
وتشديد الواو وبالراء الفزاري بالفتح ومعاوية بن قرة بضم القاف وتشديد
الراء المزني وعبد الله بن مغفل بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء المفتوحة
المزني ويروى المغفل بالالف واللام ومضى الحديث في فضايل القران في باب الترجيع
قوله فرجع فيها من الترجيع وهو ترديد الصوت في الحلق وتكرار الكلام جهرا بعد
خفائه وقول معاوية يدل ان القراءة بالترجيع والالحان تجمع نفوس الناس
الى الاصغاء والفهم ويستميلها ذلك حتى لا يكاد يصبر عن استماع الترجيع المشوب
بلذة الحكمة المفهمة قوله كيف كان ترجيعه قال آآآ ثلاث مرات فان قلت في رواية
مسلم بن ابراهيم في تفسير سورة الفتح عن شعبة قال معاوية لو شئت ان احكي
لكم قراءته لفعلت وهذا ظاهر انه لم يرجع قلت يحمل الاول على انه حكى القراءة دون
الترجيع والله تبارك وتعالى اعلم صـ باب ما يجوز من تفسير التورية
وغيرها من كتب الله تعالى بالعربية وغيرها لقول الله تعالى قل فاتوا بالتورية
فاتلوها ان كنتم صادقين شـ اي هذا باب في بيان ما يجوز من تفسير التورية وغيرها
مثل الانجيل والزبور والصحف التي نزلت على بعض الانبياء بالعربية اي باللغة
العربية وغيرها من اللغات وقال الكرماني قوله تفسير التورية وغيرها وكتب الله
عطف الخاص على العام وفي بعض النسخ لم يوجد لفظ وغيرها فهو عطف العام على
الخاص وفي رواية الكشميهني بالعبرانية موضع العربية قوله لقول الله تعالى
قل فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين قيل الاية لا تدل على التفسير واجيب بان
الغرض انهم يتلونها حتى يترجم عن معانيها والحاصل ان الذي بالعربية مثلا يجوز
التعبير عنه بالعبرانية وبالعكس وهل يتقيد الجواز لمن لا يفقه ذلك اللسان
اولا الاول قول الاكثرين وقد كان وهب بن منبه وغيره يترجمون كتب الله الا انه
لا يقطع على صحتها لقوله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب فيما يفسرونه
من التورية بالعربية لثبوت كتمانهم لبعض الكتاب وتحريفهم له صـ وقال ابن
عباس اخبرني ابو سفيان ابن حرب ان هرقل دعى ترجمانه ثم دعى بكتاب النبي صلى

الله عليه وسلم فقراه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد بن عبد الله ورسوله
الى هرقل ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سوا بيننا وبينكم ش هذا قطعة من الحديث
الطويل الذي مضي موصولا في بدء الوحي وابو سفين صخر بن حرب الاموي
والد معاوية وهرقل اسم قيصر الروم والترجمان الذي يعبر بلغة عن لغة
قوله دعي ترجمانه في رواية الكشميهني بترجمانه وكان غرض النبي صلى الله عليه
وسلم في ارساله اليه ان يترجم عنده ليفهم مضمونه واحتج ابو حنيفة رضي الله
عنه بحديث هرقل وانه دعي ترجمانا وترجم له كتاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بلسانه حتى فهمه فاجاز قراة القران بالفارسية وقال ان الصلاة تصح بذلك ص
حدثنا محمد بن بشار نا عثمان بن عمر اخبرنا علي بن المبارك عن يحيى ابن ابي كثير عن
ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان اهل الكتاب يقرءون التورية بالعبرانية يفسرونها
بالعربية لاهل الاسلام فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب
ولا تكذبوهم وقولوا امنا بالله وما انزل الاية ش مطابقته للترجمة لا تخفى علي بن بيانها
وعثمان بن عمر بن فارس البصري والحديث مضي بهذا الاسناد في تفسير سورة البقرة
وفي الاعتصام في باب لا تسالوا اهل الكتاب عن شئ وهذا من النوادر يقع كذا مكررا
في ثلاثة مواضع بسند واحد وقال ابن بطال استدل بهذا الحديث من قال بجواز قراة
القران بالفارسية قلت هذا مذهب ابي حنيفة كما ذكرنا الان ايضا   حدثنا مسدد
نا اسماعيل عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتي النبي صلى الله عليه وسلم
برجل وامراة من اليهود قد زنيا فقال لليهود ما تفعلون بهما قالوا نسخم وجوههما ونخزيهما
قال فاتوا بالتورية فاتلوها ان كنتم صادقين فقالوا لرجل ممن يرضون يا اعور اقرا
فقرا حتى انتهى الى موضع منها فوضع يده عليه قال ارفع يدك فرفع يده فاذا اية
الرجم تلوح فقال يا محمد ان عليهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا فامر بهما فرجما فرايته
يجانئ عليها الحجارة ش مطابقته للترجمة ظاهرة توخذ من قوله ان عليهما الرجم
الى اخره لان الذي قراه فسره بالعربية ان عليهما الرجم حتى رجما واسماعيل هو
ابن علية وهو اسم امه وابوه ابراهيم وايوب هو السختياني والحديث مضي في اخر
علامات النبوة ومضي ايضا في كتاب المحاربين في باب الرجم في البلاط قوله
نسخم من التسخيم بالسين المهملة والخاء المعجمة وهو تسويد الوجه قوله ونخزيهما
اي نفضحهما بان نركبهما على الحمار معكوسين وندور بهما في الاسواق قوله لرجل هو
عبد الله بن صوريا مقصورا الاعور اليهودي كان حبرا منهم قوله اعور منادى مبني على
الضم وفي رواية الكشميهني اعور بالجر على انه صفة رجل قوله ووضع يده عليه هكذا
في رواية الكشميهني على الموضع وفي رواية غيره عليها اي على اية الرجم قوله قال
ارفع بدل اسم القائل ولم يذكره وقد تقدم انه عبد الله بن سلام قوله نكاتمه

اي الرجم وفي رواية الكشميهني نكاتمها اي الاية التي فيها الرجم قوله يجانئ بالجيم
وكسر النون بعد الالف وبالهمز اي يكب عليها يقال اجنى الرجل على الشئ وجانى
عليه اذا اكب وروي بالمهملة اي يحني عليها ظهره اي يغطيه يقال حنوت العود
عطفته وحنيت لغة قوله عليها الحجارة في اكثر النسخ هكذا وفي بعضها للحجارة
باللام وعند عدم اللام تقديره من الحجارة او مضاف مقدر نحو يقاء الحجارة او فعل
نحو يقيها الحجارة ص باب قول النبي صلى الله عليه وسلم الماهر بالقران مع
السفرة الكرام البررة وزينوا القران باصواتكم ش اي هذا باب في قول
النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره والماهر الحاذق المراد به ههنا جودة التلاوة
مع حسن الحفظ قوله مع السفرة الكرام السفرة الكتبة جمع سافر مثل كاتب
وزنا ومعنى وهم الكتبة الذين يكتبون من اللوح المحفوظ وفي رواية ابي ذر مع
سفرة الكرام من باب اضافة الموصوف الى الصفة قوله الكرام اي المكرمين عند
الله قوله البررة اي المطيعين المطهرين من الذنوب وفي الترمذي الذي يقرا القران
وهو به ماهر مع السفرة الكرام البررة وقال هو حسن صحيح واصل الحديث مضي مسندا
في التفسير لكن بلفظ مثل الذي يقرا القران وهو حافظ له مع السفرة الكرام البررة
وقال ابن الاثير مع السفرة الكرام البررة اي الملايكة قوله وزينوا القران باصواتكم
هذا من الاحاديث التي علقها البخاري ولم يصلها في موضع اخر من كتابه واخرجه
في كتاب خلق افعال العباد من رواية عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بهذا واخرجه
احمد وابو داود والنسائي وابن ماجه من هذا الوجه واخرجه ابن حبان في صحيحه
ومعنى زينوا القران باصواتكم يعني بالمد والترتيل وليس بالتطريب الفاحش
الذي يخرج الى حد الغنا ص حدثنا ابراهيم بن حمزة حدثني ابن ابي حازم عن يزيد
عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول ما اذن الله لشئ ما اذن لنبي حسن الصوت بالقران يجهر به ش مطابقته
للترجمة توخذ من معنى الحديث وابراهيم بن حمزة بالحاء المهملة والزاي ابو اسحق
الزبيري الاسدي المديني مات سنة ثلاثين وهو من افراده وابن ابي حازم
بالحاء المهملة والزاي هو عبد العزيز ابن ابي حازم بالحاء المهملة والزاي واسمه
سلمة بن دينار المديني ويزيد من الزيادة ابن الهاد هو يزيد بن عبد الله
ابن اسامة بن الهاد الليثي المديني الاعرج ومحمد بن ابراهيم ابن الحارث ابو عبد الله
التيمي القرشي المديني وابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنه والحديث
مضي في كتاب التوحيد في باب واسروا قولكم او اجهروا به قوله ما اذن الله معنى اذن
هنا استمع والمراد لازمه وهو الرضى به والارادة له ص حدثنا يحيى بن بكير
نا الليث عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب

ثلاثين

وعلقمة بن وقاص وعبيد بن عبد الله عن حديث عايشة رضي الله عنها حين قال
لها اهل الافك ما قالوا وكل حدثني طائفة من الحديث قالت فاضطجعت على فراشي
وانا حينئذ اعلم اني بريئة وان الله يبريني ولكن ما كنت اظن ان الله ينزل في شاني
وحيا يتلي ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله فيّ بامر يتلي وانزل الله عز وجل
ان الذين جاوا بالافك العشر ايات كلها شَ مطابقته للترجمة في قوله بامر يتلي
اي بالاصوات في المحاريب والمحافل ورجاله كلهم قد ذكروا غير مرة والحديث
طرف من حديث بطول قد مضى في تفسير سورة النور ومضى الكلام فيه قوله وكل
اي قال الزهري وكل من هولاء الاربعة حدثني قطعة من حديث الافك قوله يبريني
اي يبروُ يابراها رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحوها قوله ولكن في رواية الكشميهني
ولكني قوله ولشاني اللام فيه مفتوحة للتاكيد قوله فيّ بتشديد الياء صَ حدثنا
ابو نعيم نا مسعر عن عدي بن ثابت اراه عن البرا قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقرا في العشا والتين والزيتون فما سمعت احدا احسن صوتا او قراة منه شَ مطابقته
للترجمة ظاهرة وابو نعيم بالضم الفضل بن دكين ومسعر بكسر الميم ابن كدام الكوفي والبرا
هو ابن عازب والحديث مضى في كتاب الصلاة في باب القراة في العشاء قوله اراه بضم الهمزة
اي اظنه قوله في العشا اي في صلاة العشا قوله والتين في رواية الكشميهني بالتين
وكان ذلك في السفر صَ حدثنا حجاج بن منهال نا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواريا بمكة وكان يرفع صوته
بالقران فاذا سمع المشركون سبوا القران ومن جاء به فقال الله عز وجل لنبيه صلى الله
عليه وسلم ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها شَ مطابقته للترجمة من حيث بيان
اختلاف الصوت بالجهر والاسرار وهشيم مصغرا ابن بشير كذلك الواسطي وابو
بشر جعفر ابن ابي وحشية اياس الواسطي والحديث مضى في تفسير سورة سبحان
ومضى قريبا ايضا في باب قوله واسروا قولكم او اجهروا به صَ حدثنا اسماعيل حدثني
مالك عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن ابن ابي صعصعة عن ابيه انه
اخبره ان ابا سعيد الخدري رضي الله عنه قال اني اراك تحب الغنم والبادية فاذا كنت
في غنمك او باديتك فاذنت للصلاة فارفع صوتك بالندا فانه لا يسمع مدي
صوت المؤذن جن ولا انس ولا شيء الا شهد له يوم القيمة قال سعيد سمعته من
رسول الله صلى الله عليه وسلم شَ مطابقته للترجمة من حيث ان رفع الصوت
بالقران احق بالشهادة واولي واسماعيل هو ابن ابي اويس والحديث قد مضى في
كتاب الصلاة في باب رفع الصوت بالندا فانه اخرجه هناك عن عبد الله بن يوسف
عن مالك الى اخره صَ حدثنا قبيصة نا سفين عن منصور عن امه عن عائشة
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا القران وراسه في حجري وانا حايض شَ
مطابقته للترجمة يمكن ان توخذ من قوله يقرا القران وقبيصة هو ابن عقبة

وسفين هو الثوري ومنصور هو ابن عبد الرحمن التيمي وامه صفية بنت شيبة
الحجبي المكي والحديث مضى في كتاب الحيض قوله حجري بفتح الحا وكسرها قوله
وانا حائض جملة حالية فافهم والله سبحانه وتعالى اعلم صَ باب قول الله
تبارك وتعالى فاقرؤا ما تيسر من القران شَ اي هذا باب في قوله عز وجل فاقرؤا
ما تيسر من القران قال المهلب يريد ما تيسر من حفظه على اللسان من لغة واعراب
قوله من القران في رواية الكشميهني ما تيسر منه وكل من اللفظين في السورة وقال
بعضهم المراد بالقراة الصلاة لان القراة بعض اركانها قلت هذا لم يعمل به احد
والمفسرون مجمعون على ان المراد منه القراة في الصلاة وهو حجة على جميع من
يرى بفرضية قراة الفاتحة في الصلاة صَ حدثنا يحيى بن بكير نا الليث عن
عقيل عن ابن شهاب حدثني عروة ان المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري
حدثاه انهما سمعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول سمعت هشام بن حكيم يقرا
سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكدت اساوره في الصلاة
فتصبرت حتى سلم فلببته بردائه فقلت من اقراك هذه السورة التي سمعتك
تقرا قال اقرانيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت كذبت اقرانيها على غير
ما قرات فانطلقت به اقوده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت اني سمعت هذا
يقرا سورة الفرقان على حروف لم تقرئنيها فقال ارسله اقرا يا هشام فقرا
القراة الذي سمعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك انزلت ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرا يا عمر فقرات الذي اقراني فقال كذلك انزلت
ان هذا القران انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه شَ مطابقته للترجمة
في قوله في اخر الحديث فاقرؤا ما تيسر منه وعقيل بالضم ابن خالد والمسور بكسر
الميم ومخرمة بفتحها وعبد الرحمن بن عبدٍ بالتنوين القاري منسوب الى القارة
بالقاف والحديث مضى في الخصومات وفي فضائل القران في باب انزل القران على سبعة
احرف ومضى الكلام فيه قوله اساوره اي اواثبه قوله فتصبرت ويروى تربصت
قوله فلببته من التلبيب بالموحدتين جمع الثياب عند الصدر في الخصومة والجر
قوله يقال ارسله اي اطلقه قوله على سبعة احرف اي سبعة لغات وقيل
الحرف الاعراب يقال فلان يقرا الحرف عاصم اي بالوجه الذي اختاره من الاعراب
وقال الاكثرون هو قصر في السبعة فقيل هي في صورة التلاوة من ادغام
واظهار ونحوهما ليقرا كل بما يوافق لغته ولا يكلف القرشي الهمزة ولا الاسدي
حرف باب المضارعة وقيل بل السبعة كلها لمضر وحدها والله سبحانه وتعالى
اعلم صَ باب قول الله تعالى ولقد يسرنا القران للذكر فهل من مدكر شَ
اي هذا باب في قول الله عز وجل ولقد يسرنا تيسير القران للذكر تسهيله على اللسان

وسارعته الي القراة حتي انه ربما يسبق اللسان اليه في القراة فيجاوز الحرف الي
مابعده ويحرف الكلمة حرصا علي مابعدها فقيل المراد بالذكر الاذكار والاتعاظ وقيل
الحفظ قوله فهل من مدكر اصله مذتكر مفتعل من الذكر قلبت التاء دالا وادغمت الدال
بالدال ص وقال النبي صلي الله عليه وسلم كل ميسر لما خلق له ش الآن ياتي هذا
موصولا من حديث عمران وعلي رضي الله عنهما ص يقال ميسر مهيا ش هذا
تفسير البخاري اذا تيسر امر من الامور يقال تهيا ص وقال مجاهد يسرنا القران
بلسانك هونا قراته عليك ش وصله الفريابي عن ورقا عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد في قوله تعالي ولقد يسرنا القران للذكر قال هونا قراته والمذكور رواية ابي
ذر وفي رواية غيره هوناه عليك ص وقال مطر الوراق ولقد يسرنا القران للذكر
فهل من مدكر قال هل من طالب علم فيعان عليه ش مطر هو ابن طهمان ابو رجا
الخراساني الوراق سكن البصرة وكان يكتب المصاحف مات سنة تسع عشرة
ومائة ووقع هذا التعليق عند ابي ذر عن الكشميهني وحده وثبت للجرجاني
ايضا ثم
عن الفربري ووصله الفريابي عن ضمرة بن ربيعة عن عبد الله بن شوذب عن
مطر ص حدثنا ابو معمر نا عبد الوارث نا يزيد حدثني مطرف بن عبد الله عن عمران
قال قلت يارسول الله فيما يعمل العاملون قال كل ميسر لما خلق له ش مطابقته للترجمة
في لفظ التيسير وابو معمر بفتح الميمين عبد الله بن عمرو المنقري البصري المقعد
وعبد الوارث بن سعيد ويزيد من الزيادة ابن ابي زيد واسمه سنان
القسام يقال له بالفارسية رشك بكسر الراء وسكون الشين المعجمة كان يقسم
الدور ويمسح مكة ومطرف علي صيغة اسم الفاعل في التطريف بالطاء المهملة
ابن عبد الله العامري يروي عن عمران بن حصين رضي الله عنه وهذا مختصر
من حديث مضي في كتاب القدر عن عمران ومضي الكلام فيه قوله فيما ويروي
فيم بحذف الالف وكلمة الاستفهامية قال ذلك حين قال ذلك رسول الله صلي الله
عليه وسلم مامنكم الا كتب مكانه في الجنة او النار كل واحد منهما يسهل عليه
ماكتب عليه من عملهما ص حدثنا محمد بن بشار نا غندر نا شعبة عن
منصور والاعمش سمعا سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي رضي الله
عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم انه كان في جنازة فاخذ عودا فجعل ينكت في الارض
فقال مامنكم من احد الا كتب مقعده من النار او من الجنة قالوا الا نتكل قال اعملوا
فكل ميسر فاما من اعطي واتقي الاية ش مطابقته للترجمة مثل مطابقة الحديث
الاول وغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون محمد بن جعفر ومنصور هو ابن المعتمر
والاعمش هو سليمان وسعد بن عبيدة ابو حمزة بالمهملة والزاي السلمي بالضم
الكوفي ختن ابي عبد الرحمن السلمي واسمه عبد الله بن حبيب الكوفي القارئ لابيه

صحبة

صحبة والحديث مضي في الجنائز مطولا في باب موعظة المحدث عند القبر قوله ينكت
اي يضرب به في الارض فيؤثر فيها قوله الا كتب اي قدر في الازل ان يكون من اهل
النار ومن اهل الجنة فقالوا الا نعتمد علي ماقدر الله علينا ونترك العمل فقال لا اعملوا
فان اهل السعادة ييسرون لعملهم واهل الشقاوة لعملهم والله سبحانه وتعالي اعلم
ص باب قول الله تعالي بل هو قران مجيد في لوح محفوظ والطور وكتاب
مسطور قال قتادة مكتوب يسطرون يخطون في ام الكتاب جملة الكتاب واصله
مايلفظ ما يتكلم من شيء الا كتب عليه ش مجيد اي كريم علي الله وقري مجيد بالخفض
اي قران رب مجيد وقيل معني مجيد احكمت اياته وبينت وفصلت وقرا نافع محفوظ
بالرفع علي انه نعت لقران وقرا غيره بالخفض علي انه نعت للوح والطور قيل جبل
بالشام وكتاب مسطور قال قتادة وصله البخاري في كتاب خلق افعال العباد من
طريق يزيد بن زريع عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة في قوله تعالي والطور
وكتاب مسطور قال المسطور المكتوب قوله يسطرون اي يكتبون رواه عبد بن حميد
من طريق شيبان بن عبد الرحمن عن قتادة قوله وما يسطرون قال وما يكتبون قوله
في ام الكتاب جملة الكتاب واصله وصله ابو داود في كتاب الناسخ والمنسوخ من
طريق معمر عن قتادة ونحوه قوله مايلفظ وصله ابن ابي حاتم من طريق شعيب بن اسحق
عن سعيد ابن ابي عروبة عن قتادة والحسن فذكره ص وقال ابن عباس رضي
الله عنهما يكتب الخير والشر ش يعني في قوله مايلفظ من قول قال انما يكتب الخير والشر
ص يحرفون يزيلون وليس احد يزيل لفظ كتاب من كتب الله عز وجل ولكنهم
يحرفونه يتاولونه علي غير تاويله دراستهم تلاوتهم واعية حافظة وتعيها تحفظها
واوحي الي هذا القران لانذركم به يعني اهل مكة ومن بلغ هذا القران فهو له نذير ش قوله
يحرفون في قول الله تعالي يحرفون الكلم عن مواضعه اي يزيلونه من جهة المعني ويأولونه
بغير المراد الحق قوله دراستهم في قوله تعالي وان كنا عن دراستهم لغافلين اي عن تلاوتهم
وقال ابو عبيدة يحرفون الكلم عن مواضعه يقلبون ويغيرون قوله واعية في قوله تعالي وتعيها
اذن واعية اي حافظة وصله ابن ابي حاتم من طريق علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس ص
وقال لي خليفة بن خياط نا معتمر سمعت ابي عن قتادة عن ابي رافع عن ابي هريرة عن
النبي صلي الله عليه وسلم قال لما قضي الله الخلق كتب كتابا عنده غلبت او قال سبقت
رحمتي غضبي فهو عنده فوق العرش ش مطابقته للترجمة من حيث انه يشير
به الي ان اللوح المحفوظ فوق العرش ومعتمر هو ابن سليمان يروي عن ابيه طرخان
بفتح المهملة هو المشهور وقال الغساني هو بالضم والكسر وابو رافع اسمه نفيع مصغر
النفع الصائغ البصري يقال انه ادرك الجاهلية كان بالمدينة ثم تحول الي البصرة قال
ابو داود قتادة لم يسمع من ابي رافع وقال غيره سمع منه والحديث مضي في التوحيد

من حديث الاعرج عن ابي هريرة نحوه في باب ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين قوله
قضى الله اي اتم الله خلقه قوله كتب كتابا اما حقيقة عن كتابة اللوح المحفوظ ومعنى
الكتابة خلق صورته فيه او الامر بالكتابة واما مجاز عن تعلق الحكم به والاخبار قوله
عنده العندية الكائنة مستحيلة في حقه تبارك وتعالى فهي محمولة على ما يليق به او مفوضة
اليه او مذكورة على سبيل التمثيل والاستعارة وهو من المتشابهات وقال الكرماني كيف
يتصور السبق في القديمة اذ معنى القديم هو عدم المسبوقية واجاب بانهما من صفات
الافعال او المراد سبق تعلق الرحمة وذلك لان ايصال العقوبة بعد عصيان العبد
بخلاف ايصال الخير فانه من مقتضيات صفاته والله سبحانه وتعالى اعلم ص باب
قول الله تعالى والله خلقكم وما تعملون ش اي هذا باب في قوله عز وجل والله خلقكم وما تعملون
قال المهلب غرض البخاري بهذه الترجمة اثبات ان افعال العباد واقوالهم مخلوقة لله تبارك
وتعالى وقيل وما تعملون من الاصنام من الخشب والحجارة وقال قتادة وما تعملون بايديكم
وقيل يجوز ان تكون كلمة ما نافية اي وما تعملون ولكن الله خالقه ويجوز ان تكون ما
مصدرية اي وعملكم ويجوز ان تكون استفهاما بمعنى ص انا كل شيء خلقناه بقدر
ش الظاهر انه سقط منه قوله تعالى قال الكرماني التقدير خلقنا كل شيء بقدر فيستفاد منه
ان الله ان يكون خالق كل شيء ص ويقال للمصورين احيوا ما خلقتم ش كذا وقع
في رواية الاكثرين وهو المحفوظ وفي رواية الكشميهني ويقول اي يقول الله عز وجل
او يقول الملك بامره وهذا الامر للتعجيز ص ان ربكم الله الذي خلق السموات والارض في
ستة ايام ثم استوى على العرش يغشي الليل النهار يطلبه حثيثا والشمس والقمر والنجوم
مسخرات بامره الا له الخلق والامر تبارك الله رب العالمين قال ابن عيينة بين الله
الخلق من الامر ش ساق في رواية كريمة الاية كلها والمناسب منها لما تقدم قوله الا له
الخلق والامر فيخص به قوله الله خالق كل شيء ولذلك عقبه بقوله وقال ابن عيينة هو
سفين بين الله الخلق من الامر بقوله الا له الخلق والامر وهذا الاثر وصله ابن ابي حاتم
في كتاب الرد على الجهمية من طريق سفين بن موسى قال كنا عند سفين بن عيينة فقال الا
له الخلق والامر فالخلق هو المخلوقات والامر هو الكلام وقال الراغب الامر لفظ عام للافعال
والاقوال كلها ومنه قوله عز وجل اليه يرجع الامر كله ويقال للابداع امر نحو قوله تعالى
الا له الخلق والامر وقال المراد بالخلق من الاية الدنيا وما فيها وبالامر الاخرة وما فيها فهو كقوله
اتى امر الله وسمى النبي صلى الله عليه وسلم الايمان عملا قال ابو ذر وابو هريرة سئل النبي صلى الله عليه
وسلم اي الاعمال افضل قال ايمان بالله وجهاد في سبيله وقال جزاء بما كانوا يعملون وقال وفد
عبد القيس للنبي مرنا بامر من الامر ان عملنا بها دخلنا الجنة فامرهم بالايمان والشهادة واقام الصلاة
وايتاء الزكاة فجعل ذلك كله عملا ش قد مر في كتاب الايمان في باب من قال الايمان هو العمل
وبسطنا الكلام فيه قوله قال ابو ذر الى قوله بما كانوا يعملون تقدم الكلام فيه في باب قول الله

تعالى

تعالى قل فاتوا بالتوراة وهو قبل هذا الباب بثمانية ابواب قوله جزاء بما كانوا
يعملون من الطاعات قال الكرماني اي من الايمان وساير الطاعات اذ جعل قومه
من الايمان لاجل مذهبه على ما لا يخفى قوله وفد عبد القيس الى اخره ياتي
الكلام فيه ص حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب نا ايوب عن ابي قلابة والقاسم
التيمي عن زهدم قال كان بين هذا الحي من جرم وبين الاشعريين ود واخاء
فكنا عند ابي موسى الاشعري فقرب اليه الطعام فيه لحم دجاج وعنده رجل من
بني تيم الله كانه من الموالي فدعاه اليه فقال اني رايته اكل شيئا فقذرته
فحلفت لا اكله فقال هلم فلاحدثك عن ذاك اني اتيت النبي صلى الله عليه وسلم في نفر
من الاشعريين نستحمله قال والله لا احملكم وما عندي ما احملكم فاتي النبي صلى الله عليه
وسلم بنهب ابل فسال عنا فقال اين النفر الاشعريون فامر لنا بخمس ذود غر الذرى
ثم انطلقنا قلنا ما صنعنا حلف رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحملنا وما عنده
ما يحملنا ثم حملنا تغفلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في يمينه والله لا نفلح ابدا
فرجعنا اليه فقلنا له فقال لست انا احملكم ولكن الله حملكم اني والله لا احلف
على يمين وارى غيرها خيرا منها الا اتيت الذي هو خير منه وتحللتها ش مطابقته
للترجمة توخذ من قوله ولكن الله حملكم حيث نسبت الحمل الى الله تعالى وشيخه
عبد العزيز بن عبد الوهاب الحجبي ابو محمد وشيخه عبد الوهاب بن عبد
المجيد وايوب هو السختياني وابو قلابة بكسر القاف هو عبد الله بن زيد
الجرمي والقاسم بن عاصم التيمي ويقال الكلبي ويقال الليثي وزهدم بفتح الزاي
ابن مضرب على وزن اسم فاعل من التضريب بالضاد المعجمة والحديث قد مضى
في مواضع كثيرة في المغازي عن ابي نعيم وفي النذور والذبائح ايضا عن ابي
معمر وفي النذور ايضا عن ابي قتيبة وفي الذبائح عن يحيى عن وكيع قوله وبين
الاشعريين جمع اشعري نسبة الى اشعر ابو قبيلة من اليمن قوله ياكل شيئا اي من
النجاسة هكذا في رواية الكشميهني وفي رواية غيره ياكل فقط قوله فقذرته
بكسر الذال المعجمة اي كرهته قوله فلاحدثك كذا هو في رواية الكشميهني وفي رواية
غيره فلاحدثنك بنون التاكيد قوله نستحمله اي نطلب منه الحملان اي تحملنا
قوله بنهب اي غنيمة قوله ذود بفتح الذال المعجمة وهو من الابل ما بين الثلاث
الى العشرة والذرى بفتح الذال جمع ذروة وهي اعلى كل شيء اي ذوي الاسنمة
البيض اي من سمنهن وكثرة شحمهن قوله ثم حملنا بفتح اللام قوله تغفلنا
اي طلبنا غفلته وكنا سبب ذهوله عن الحال الذي وقعت قوله ولكن الله حملكم
يحتمل وجوها ان يريد ازالة المنة عليهم واضافة النعمة الى الله تعالى
او انه نسي وفعل الناسي يضاف الى الله تعالى كما جاء في الصايم اذا اكل ناسيا

فان الله اطعمه اوان الله حين ساق هذه الغنيمة اليهم نهوا عطاهم او نظر الى الحقيقة
فان الله خالق كل الافعال قوله وتحللتها من التحلل وهو التفصي من عهدة اليمين
والخروج في خبوتها اي ما يحل له منها بالكفارة ص حدثنا عمرو بن علي نا ابو عاصم
نا قرة بن خالد نا ابو جمرة الضبعي قلت لابن عباس فقال قدم وفد عبد
القيس على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ان بيننا وبينك المشركون
من مضر وانا لا نصل اليك الا في شهر حرم فمرنا بجمل من الامر ان عملنا به دخلنا
الجنة وندعوا اليها من ورانا قال امركم باربع وانهاكم عن اربع امركم بالايمان بالله
وهل تدرون ما الايمان بالله شهادة ان لا اله الا الله واقام الصلاة وايتا الزكوة
وتعطوا من المغنم الخمس وانهاكم عن اربع لا تشربوا في الدبا والنقير والظروف المزفتة
والحنتمة ش هذا حديث عبد القيس الذي مضى عن قريب وقال وفد عبد
القيس للنبي صلى الله عليه وسلم اخرجه عمرو بن علي بن بحر الصيرفي عن ابي
عاصم الضحاك وهو شيخ البخاري روى عنه كثيرا بلا واسطة عن قرة
بضم القاف وتشديد الرا ابن خالد السدوسي عن ابي جمرة بالجيم والرا
نصر بن عمران الضبعي بضم الضاد المعجمة وفتح البا الموحدة والحديث
قد مضى في كتاب الايمان في باب ادا الخمس من الايمان ومضى الكلام قوله
قلت لابن عباس فقال قدم كذا في هذه الرواية لم يذكر مفعول قلت
والتقدير قلت حدثنا اما مطلقا واما عن قصة عبد القيس قوله من مضر
غير منصرف قبيلة كانوا بين ربيعة والمدينة قوله في اشهر حرم هي ذي
القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب وذلك لانهم كانوا يمتنعون عن القتال
فيها قوله النقير بفتح النون جذع ينقر وسطه وينتبذ فيه قوله
والحنتمة بفتح الحا المهملة وسكون النون وفتح التا المثناة من فوق وبجمع
على حنتم وهي جرار خضر يحلت فيها الخمور ص حدثنا قتيبة بن سعيد
نا الليث عن نافع عن القاسم بن محمد عن عايشة رضي الله عنها ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم
القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم ش مطابقته للترجمة من حيث ان من زعم
انه يخلق فعل نفسه لو صحت دعواه لما وقع الانكار على هولا المصورين وقال
الكرماني اسند الخلق اليهم صريحا وهو خلاف الترجمة ولكن المراد كسبهم
فاطلق لفظ الخلق عليه استهزا واطلق بنا على زعمهم والحديث اخرجه
النساي في الزينة عن قتيبة ايضا واخرجه ابن ماجه في التجارات
عن محمد بن رمح قوله اصحاب هذه الصور اي المصورين قوله احيوا
اي اجعلوه حيا ذا روح وهذا الامر امر تعجيز ص حدثنا ابو النعمان
نا حماد بن زيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم
ش الكلام فيه مثل الكلام في حديث عايشة رضي الله عنه وابو النعمان محمد بن
الفضل السدوسي وايوب هو السختياني والحديث اخرجه مسلم في اللباس عن
ابي الربيع وغيره واخرجه النساي في الزينة عن قتيبة وغيره ص حدثنا محمد
ابن العلا نا ابن فضيل عن عمارة عن ابي ذرعة سمع ابا هريرة قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل ومن اظلم ممن ذهب يخلق كخلقي فليخلقوا
ذرة او ليخلقوا حبة او شعيرة ش الكلام في مطابقته هذه مثل ما مر فيما قبله
وابن فضيل مصغر وهو محمد وعمارة بن القعقاع وابو ذرعة اسمه
هرم بفتح الها وكسر الرا المهملة والحديث مضى في اللباس عن موسى بن اسماعيل
واخرجه مسلم في اللباس عن ابن نمير وغيره قوله ذهب من الذهاب
التي بمعنى القصد والاقبال اليه قوله فليخلقوا ذرة بفتح الذال المعجمة وهي
النملة الصغيرة وهذا استهزا او قول على زعمهم او التشبيه في الصورة
وحدها لا من ساير الوجوه قوله او شعيرة عطف الخاص على العام او هو
شك من الراوي والغرض تعجيزهم وتعذيبهم تارة بخلق الحيوان واخرى
بخلق الجماد وفيه نوع من الترقي في الخساسة ونوع من التنزل في الالزام والله
اعلم

ص باب قراءة الفاجر والمنافق واصواتهم وتلاوتهم لا تجاوز حناجرهم

ش اي هذا باب في بيان حال قراة الفاجر قال الكرماني الفاجر المنافق
بقرينة جعله قسيما للمومن في الحديث ومقابلا له وعطف المنافق عليه
انما هو من باب العطف التفسيري قوله تلاوتهم مبتدا وخبره
لا تجاوز واما جمع الضمير فهو حكاية عن لفظ الحديث وزيد في بعض
الرواية واصواتهم والحناجر جمع حنجرة وهي الحلقوم وهو مجرى النفس
كما ان المري مجرى الطعام والشراب ص حدثنا هدبة بن خالد نا همام نا
قتادة نا انس عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل المومن
الذي يقرا القران كالاترجة طعمها طيب وريحها طيب ومثل الذي
لا يقرا القران كالتمرة طعمها طيب ولا ريح لها ومثل المنافق الذي يقرا
القران كمثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرا
القران مثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها ش مطابقته للترجمة وهدبة بضم
الها ابن خالد القيسي بفتح القاف والهمام بتشديد الميم هو ابن يحيى العوذي
وانس هو ابن مالك وابو موسى عبد الله بن قيس الاشعري والرجال كلهم

بصريون وفيه رواية الصحابي عن الصحابي والحديث مضى في فضايل
القران عن مسدد ومضى الكلام فيه قوله كالاترجة بضم الهمزة
ويقال الاترجه والترجه وفي التوضيح كالاترجة كذا في الاصول ولابي الحسن
كالاترنجة بالنون والصواب الاول لان النون والهمزة لا يجتمعان والمعروف
الاترج **وحكى** ابو زيد ترنجة وترنج وقالوا الاترجة افضل
الثمار للخواص الموجودة فيها مثل كبر جرمها وحسن منظرها ولين ملمسها ولونها
تسر الناظرين ثم اكلها يفيد بعد الالتذاذ طيب النكهة ودباغ المعدة
وقوة للهضم واشتراك الحواس الاربعة البصر والذوق والشم واللمس
في الاحتظا بها ثم ان اجزاها تنقسم على طبايع فقشرها حار يابس وماءها
حار رطب وحماضها بارد يابس وبزرها حار مجفف قوله كمثل الحنظلة وهي شجرة
مشهورة وفي بعض البلاد تسمى بطيخ ابي جهل **فان قلت** قال
في اخر فضايل القران كالحنظلة طعمها مر وريحها مر وهنا قال لاريح لها
قلت المقصود منهما واحد وذلك هو بيان عدم النفع لا الدولا الضرر
ربما كان ضرا فمعناه لاريح لها نافعة حدثنا علي نا هشام اخبرنا معمر عن
الزهري ح وحدثني احمد بن صالح نا عنبسة نا يونس عن ابن شهاب اخبرنا
يحيى بن عروة بن الزبير انه سمع عروة بن الزبير قالت عايشة رضي الله
عنها سال اناس النبي صلى الله عليه وسلم عن الكهان فقال انهم ليسوا بشي فقالوا
يا رسول الله فانهم يحدثون بالشي يكون حقا قال فقال النبي صلى الله عليه
وسلم تلك الكلمة من الحق يحفظها الجني فيقرقرها في اذن وليه كقرقرة الدجاجة
فيخلطون فيه اكثر من ماية كذبة **ش** مطابقته للترجمة من حيث مشابهة
الكاهن بالمنافق من حيث انه لا ينتفع بالكلمة الصادقة لعدم الكذب
عليه ولفساد حاله كما لا ينتفع المنافق بقراته لفساد عقيدته وانضمام
خبثه اليها واخرجه من طريقين الاول عن علي بن المديني عن هشام بن يوسف
عن الصنعاني عن معمر بن راشد عن محمد بن مسلم الزهري والثاني عن
احمد بن صالح عن ابي جعفر المصري عن عنبسة بن خالد بن يزيد بن ابي النجا
ابن اخي يونس بن يزيد الايلي سمع عمه يونس بن يزيد عن ابن شهاب الزهري
عن يحيى بن عروة بن الزبير عن ابيه عروة بن الزبير عن عايشة والحديث
مضى في اواخر الطب في باب الكهانة ومضى الكلام فيه قوله سال اناس
في رواية معمر ناس وكلاهما واحد قوله عن الكهان اي عن حالهم والكهان
جمع كاهن وهو الذي يتعاطى الخبر عن الكاينات في مستقبل الزمان ويدعي
معرفة الاسرار قوله يخطفها بالفتح على اللغة الفصيحة وبكسرها

والجني مفرد الجن اي يختلسها الجني من اخبار وفي رواية الكشميهني من
يحفظها من الحفظ قوله فيقرقرها من القرقرة وهو الوضع في الاذن بالصوت
والقر الوضع فيها بدون الصوت واضافة القرقرة الى الدجاجة اضافة
الفاعل والدجاجة بفتح الدال وكسرها وقال الخطابي غرضه عليه السلام
نفع ما يتعاطونه قال والصواب كقرقرة الدجاجة الا يعني القارورة التي في الحديث
الاخر ويكون اضافة القرقرة اليها الى المفعول فيه نحو مكر الليل **ص** حدثنا
ابو النعمان نا مهدي بن ميمون سمعت محمد بن سيرين عن معبد بن سيرين عن
ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج ناس من قبل المشرق
يقراون القران لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يخرج السهم من الرماة
ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه قيل ما سيماهم قيل سيماهم التحليق او قال
التسبيد **ش** مطابقته للترجمة توخذ من قوله يقراون القران لا يجاوز تراقيهم
واخرجه عن ابي النعمان محمد بن الفضل عن مهدي بن ميمون الازدي عن محمد
ابن سيرين عن اخيه معبد بن سيرين بفتح الميم والاربعة بصريون قوله
يخرج ناس من قبل المشرق تقدم في الفتن انهم الخوارج قوله تراقيهم جمع ترقوة
بفتح اوله وسكون الراء وضم القاف وفتح الواو وهي العظم الذي بين نقرة
النحر والعاتق قوله يمرقون اي يخرجون قوله من الرمية بكسر الميم
الخفيفة وتشديد اليا اخر الحروف فعلية بمعنى المرمية اي المرمي اليها
قوله الى فوقه بضم الفا وهو موضع الوتر من السهم قوله ما سيماهم بكسر المهملة
مقصورا او ممدودا العلامة قوله التحليق هو ازالة الشعر قوله
او التسبيد بالمهملة والبا الموحدة وهو استيصال الشعر **فان قلت**
يلزم من وجود العلامة وجود ذي العلام فكل محلوق الراس منهم لكنه بخلاف
خلاف الاجماع **قلت** كان في عهد الصحابة لا يحلقون روسهم الا في النسك
والحاجة واما هولا فقد جعلوا الحلق شعارهم ويحتمل ان يراد به حلق الراس
واللحية وجميع شعورهم **ص باب**

قول الله تعالى ونضع الموازين القسط ش اي هذا باب في قوله عز وجل
ونضع الموازين القسط وفي رواية ابي ذر ليوم القيامة والموازين جمع
ميزان واصله موزان قلبت الواو يا لسكونها وانكسار ما قبلها والقسط
مصدر يستوي فيه الفرد والمثنى والجمع اي نضع الموازين العادلات **قيل**
ثمه ميزان واحد يوزن به الحسنات واجيب بانه جمع باعتبار العباد
وانواع الموزونات وقال الزجاج اي نضع الموازين ذوات القسط قال اهل
السنة انه جسم محسوس ذو لسان وكفتين والله تعالى يجعل الاعمال والاقوال

كالاعيان موزونة او توزن صحفها وقيل ميزان كميزان الشعر وفايدته اظهار
العدل والمبالغة والالزام قطعا لاعذار العباد ص وان اعمال بني ادم وقولهم توزن
ش قد ذكران الاعمال والاقوال تتجسد باذن الله تعالي فتوزن او توزن
الصحايف التي فيها الاعمال ص وقال مجاهد القسطاس العدل بالرومية
ش اي قال مجاهد في قوله تعالي وزنوا بالقسطاس المستقيم وهو بضم القاف
وكسرها العدل بلغة اهل الروم وهو من توافق اللغتين ص ويقال القسط
مصدر المقسط وهو العادل واما القاسط فهو الجائر ش اعترض الاسماعيلي على البخاري
في قوله القسط مصدر ومصدر المقسط الاقساط يقال اقسط اذا عدل وقسط اذا
جار وقال الكرماني المراد المصدر المحذوف الزوايد نظرا الي اصله قلت هذا ليس
بكاف في الجواب ص حدثني احمد بن اشكاب نا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن
ابي زرعة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
كلمتان حبيبتان الي الرحمن خفيفتان علي اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله
وبحمده سبحان الله العظيم ش ختم البخاري كتابه بالتسبيح والتحميد كما بدا اوله بحديث
النية مطابقة وابوزرعة اسمه هرم ومر رجاله عن قريب وقد مضي الحديث
في الدعوات عن زهير بن حرب وفي الايمان وفي النذور عن قتيبة وهنا
عن احمد بن اشكاب بكسر الهمزة وسكون الشين المعجمة وبالكاف وبالبا الموحدة
غير منصرف وقيل هو منصرف ابو عبد الله الصفار الكوفي سكن مصر ويقال احمد بن ميمون
بن اشكاب ويقال احمد بن عبد الله بن اشكاب ويقال اسم اشكاب مجمع مات سنة
تسع عشرة ومايتين وهو من افراده قوله كلمتان اي كلامان ويطلق الكلمة عليه
كما يقال كلمة الشهادة قوله حبيبتان اي محبوبتان يعني بمعني المفعول لا الفاعل
والمراد محبوبية قايلهما ومحبة الله للعبد ارادته ايصال الخير والتكريم قيل
ما وجه لحوق علامة التانيث والفعيل اذا كان بمعني المفعول يستوي فيه المذكر
المذكر والمونث واجيب بان التسوية جايزة لا واجبة ووجوبها في المفرد لا في المثني
او ان هذه التا للنقل من الوصفية الي الاسمية قوله الي الرحمن تخصيص لفظ الرحمن
من بين ساير الاسما الحسني لان المقصود من الحديث بيان سعة رحمة الله علي عباده
حيث يجازي علي العمل القليل بالثواب الكثير ولا يقال انه سجع لان النهي سجع
الكهان قوله سبحانه مصدر لازم النصب باضمار الفعل قال الزمخشري سبحان علم للتسبيح
كعثمان علم للرجل قيل سبحان علم واجب الاضافة فكيف الجمع بين الاضافة والعلمية
واجيب بانه ينكر ثم يضاف ومعني التسبيح التنزيه يعني انزه الله تنزيها عما لا يليق
به قوله وبحمده الواو للحال اي اسبحه ملتبسا بحمده من اجل توفيقي الي التسبيح ونحوه
او لعطف الجملة علي الجملة اي اسبح والتبس بحمده والحمد هو الثنا بالجميل علي جهة

التفضيل وتكرار التسبيح للاشعار بتنزيهه على الاطلاق والحمد لله وحده
وصلي الله على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم انتهى هذا المجلد من شرح
البخاري المسمى بعمدة القاري تاليف العبد الفقير الي رحمة ربه الغني ابو محمود
محمد محمود بن احمد العيني تغمده الله برحمته واسكنه فسيح جنته بمحمد واله
على يد افقر العباد واحوجهم الي رحمته مصطفى بن احمد المصري
وذلك في ليلة الثلاثا المبارك الليلة السادسة عشر
من شهر صفر الخير من شهور سنة الف ومايه وثلاثين
من الهجرة النبوية على صاحبها افضل
الصلاة والسلام والحمد لله وحده
والصلاة على من لا نبي بعده
وسلم تسليما كثيرا
دايما ابدا الي يوم الدين
امين والحمد لله رب
العالمين